Encyclopedia of Hanafi Fiqh

موسوعة الفقه الحنفي

A source-order reference archive of the Hanafi corpus

79 Source books	75 Canonical kitabs	2709 Babs
396017 Entries	396017 Arabic texts	112225 Source pages

Note on the Arabic texts: The Arabic passages in this reference are reproduced verbatim from the source editions as digitised on KetabOnline. They have not been summarised, paraphrased, or editorially altered. Readers are encouraged to verify citations against the printed editions and to consult the linked source pages for full context.

Source Book 72 of 79: Sharh Mushkil al-Athar — Al-Tahawi

شرح مشكل الآثار

PREFACE FOR VOLUME 1

NO RIGHTS RESERVED

This work is a Sadaqah Jariyah (Continuous Charity). Permission is granted to copy, distribute, print, share, and benefit from this book in any format, without asking for permission. The goal is to spread beneficial Islamic knowledge and make authentic scholarship easier to access, not to make a profit.

PURPOSE OF THIS VOLUME

This volume is a chronological source index of Hanafi fiqh rulings, arranged by the original matn texts from which the material was taken. Its purpose is to help readers, students, researchers, and callers to Islam quickly locate relevant fiqh rulings in their original source context.

Each entry is designed not only to summarize a topic, but also to guide the reader back to the original reference. By Allah's permission, this makes the book useful as both a study tool and a verification tool.

METHODOLOGY & ATTRIBUTION

The contents of this volume are derived from a large body of Hanafi fiqh literature. The entries were compiled, organized, and formatted to make source-based fiqh research easier and faster.

This volume is arranged by original fiqh matn texts, so that the reader can navigate the material source-by-source. The wording of entries has been standardized and translated for accessibility, while preserving the original scholarly meaning as carefully as possible.

Great effort has been made to ensure that:
• the topic wording is clear,
• the source references are traceable,
• and the linked material leads the reader back to the original book and page for instant checking.

By Allah's permission, a key feature of this work is that almost all the fiqh entries are clickable and directly hyperlinked to the original PDF kitab sources and anchored to the exact relevant page. This allows the reader to move instantly from the index or source entry to the original kitab for direct checking, verification, and deeper study. The aim of this encyclopedia is not to place the reader inside a black box, but to guide him back to the original sources quickly and transparently.

Despite this effort, this work remains a human project and is not free from error. Any mistakes in wording, categorization, spelling, page reference, or formatting should be reported so they may be corrected in future editions.

CORRECTIONS & FUTURE UPDATES

Please report any errors, corrections, or suggestions to:
islamic.books600@gmail.com

DUA

We ask Allah Almighty to accept this effort, forgive its shortcomings, and make it a means of preserving, spreading, and verifying sound Hanafi fiqh knowledge.

"And say: 'My Lord, increase me in knowledge.'"
(Quran 20:114)

1st Edition — May 2026

A Note on the Use of This Reference

This companion volume is arranged by source work, not by the cross-book reference index. Within each source work, entries are grouped by the generated Kitab and Bab structure, while entries inside each Bab preserve their source page/chunk order. This lets the reader move through one work at a time while still benefiting from clean Mas'alah labels and Kitab/Bab/topic breadcrumbs.

Each entry is headed by a descriptive Mas'alah derived from the source material, followed by a clean clickable source citation and a compact English-only index breadcrumb, and the Arabic text as it appears in the source edition. The Arabic passages are unaltered; no paraphrase or abridgement has been introduced. Navigation is provided through a short master table of source works at the front, a detailed local table of contents before each source work, the Source Book Index, and the PDF outline visible in the bookmarks panel of any standard viewer.

Master Table of Source Works

This front table is intentionally short: it links only to each source work. Each source work then begins with its own detailed local contents page.

Sharh Mushkil al–Athar 7

Register of Source Works 5237

Source-Order Reference Body

SOURCE BOOK 2866

شرح مشكل الآثار

Sharh Mushkil al-Athar

Scholar/compiler: Al-Tahawi | book_id: 2866 | entries in this PDF section: 7669 | source pages: 6453

Contents of Sharh Mushkil al-Athar

The entries below are clickable and cover this source work only: Kitab sections first, then their Bab sections.

Kitab 1 – Kitab al-Taharah (Purification) 29

Bab 1 – The Chapter on Waters 30

Bab 3 – The Chapter on Leftover Water (Su'r) 35

Bab 4 – The Chapter on Vessels 47

Bab 6 – The Chapter on Ablution 55

Bab 8 – The Chapter on Nullifiers of Wudu' 65

Bab 9 – The Chapter on Wiping over Leather Socks 82

Bab 11 – The Chapter on Ritual Bathing 90

Bab 14 – The Chapter on Dry Ablution (Tayammum) 100

Bab 17 – The Chapter on Menstruation 104

Bab 19 – The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding 120

Bab 20 – The Chapter on Impurities 136

Bab 21 – The Chapter on Purifying Impurities 149

Bab 28 – The Chapter on Recommended Acts of Wudu' 152

Bab 29 – The Chapter on Removal of Impurities 154

Kitab 2 – Kitab al-Salah (Prayer) 172

Bab 1 – The Chapter on Prayer Times 173

Bab 2 – The Chapter on Disliked Times for Prayer 184

Bab 3 – The Chapter on the Adhan and Iqamah 206

Bab 5 – The Chapter on Covering the Nakedness 223

Bab 6 – The Chapter on Facing the Qiblah 237

Bab 8 – The Chapter on Beginning the Prayer 239

Bab 9 – The Chapter on the Description of Prayer 248

Bab 10 – The Chapter on Recitation 255

Bab 13 – The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of Prayer . . . 273

Bab 14 – The Chapter on What Invalidates Prayer 277

Bab 15 – The Chapter on Disliked Matters in Prayer 285

Bab 16 – The Chapter on Congregational Prayer 303

Bab 17 – The Chapter on Leading the Prayer 324

Bab 18 – The Chapter on the Latecomer and the One Left Behind . 350

Bab 19 – The Chapter on Ritual Impurity Occurring in Prayer . . . 353

Bab 20 – The Chapter on Appointing a Replacement Imam 355

Bab 21 – The Chapter on Witr 357

Bab 22 – The Chapter on Supererogatory Prayers 376

Bab 24 – The Chapter on Catching the Obligatory Prayer 392

Bab 25 – The Chapter on Making Up Missed Prayers 400

Bab 28 – The Chapter on Prostration of Recitation 412

Bab 29 – The Chapter on the Prayer of the Sick 430

Bab 30 – The Chapter on the Prayer of the Traveler 434

Bab 32 – The Chapter on Friday Prayer 443

Bab 33 – The Chapter on the Two Eid Prayers 466

Bab 34 – The Chapter on the Takbirs of Tashriq 479

Bab 36 – The Chapter on the Prayer for Rain 481

Bab 37 – The Chapter on the Prayer of Fear 483

Bab 43 – The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayers 487

Bab 44 – The Chapter on Voluntary and Supererogatory Prayers . 491

Bab 45 – The Chapter on Tarawih Prayer 494

Bab 47 – The Chapter on Prayer of Women and Children 496

Bab 48 – The Chapter on Prayer Times (Mawaqit) 498

Bab 49 – The Chapter on the Congregation 501

Kitab 3 – Kitab al-Zakah (Zakat) 691

Bab 1 – The Chapter on the Conditions for the Obligation of Zakat 692

Bab 4 – The Chapter on Zakat of Sheep and Goats 694

Bab 10 – The Chapter on Minerals and Buried Treasure 697

Bab 12 – The Chapter on the Recipients of Zakat 700

Bab 13 – The Chapter on Sadaqat al-Fitr 705

Bab 19 – The Chapter on Those Ineligible for Zakat 736

Bab 20 – The Chapter on Zakat al-Fitr 747

Bab 22 – The Chapter on Rulings Regarding Withholding Zakat . 752

Kitab 4 – Kitab al–Sawm (Fasting) 788

Bab 1 – The Chapter on the Obligation and Conditions of Fasting . 789

Bab 2 – The Chapter on What Invalidates the Fast 792

Bab 4 – The Chapter on What Requires Both Make–Up and Expiation 797

Bab 5 – The Chapter on Fasting of the Traveler and the Sick 801

Bab 6 – The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) 803

Bab 7 – The Chapter on the Crescent Moon Sighting 816

Bab 8 – The Chapter on Voluntary Fasting 832

Bab 9 – The Chapter on Making Up Ramadan 838

Bab 11 – The Chapter on Sighting the Crescent 841

Bab 15 – The Chapter on Making Up Missed Fasts 845

Bab 20 – The Chapter on the Night of Power 847

Bab 21 – The Chapter on the Six Days of Shawwal 851

Kitab 5 – Kitab al–Hajj (Pilgrimage) 916

Bab 2 – The Chapter on Ihram 917

Bab 3 – The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid 920

Bab 4 – The Chapter on Penalty for Hunting 936

Bab 5 – The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented 942

Bab 6 – The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another . . 947

Bab 7 – The Chapter on the Rituals of Hajj 962

Bab 8 – The Chapter on Circumambulation (Tawaf) 964

Bab 9 – The Chapter on Sa'i 970

Bab 10 – The Chapter on Standing at Arafah 976

Bab 11 – The Chapter on Muzdalifa and Mina 985

Bab 12 – The Chapter on Stoning the Pillars 993

Bab 13 – The Chapter on Shaving and Trimming 1009

Bab 14 – The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter . . 1015

Bab 16 – The Chapter on Umrah 1026

Bab 17 – The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad 1037

Bab 19 – The Chapter on Entering Makkah 1046

Bab 21 – The Chapter on Manner of Performing Hajj and Umrah 1053

Bab 22 – The Chapter on Sa'i between Safa and Marwa 1056

Bab 23 – The Chapter on Overnight Stay at Muzdalifa and Mina . 1061

Bab 26 – The Chapter on Being Prevented from Completing Hajj 1063

Bab 28 – The Chapter on Rulings for Women in Hajj 1071

Bab 29 – The Chapter on Qiran Hajj 1075

Bab 30 – The Chapter on Tamattu' Hajj 1077

Bab 35 – The Chapter on Prohibitions of Ihram 1080

Kitab 6 – Kitab al-Nikah (Marriage) 1162

Bab 1 – The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage . 1163

Bab 2 – The Chapter on Guardianship in Marriage 1174

Bab 4 – The Chapter on the Dower (Mahr) 1187

Bab 5 – The Chapter on the Invalid Marriage 1205

Bab 6 – The Chapter on Women Forbidden for Marriage 1208

Bab 7 – The Chapter on Marriage of a Non–Muslim 1220

Bab 8 – The Chapter on Equitable Treatment of Wives 1222

Bab 9 – The Chapter on Intercourse Under Uncertainty 1228

Bab 12 – The Chapter on Dower (Mahr) 1235

Bab 15 – The Chapter on Marital Discord and Reconciliation . . . 1237

Bab 16 – The Chapter on Mutual Rights of Spouses 1241

Bab 17 – The Chapter on Temporary Marriage (Mut'a) – Prohibition 1250

Bab 21 – The Chapter on Consummation and Privacy 1253

Bab 22 – The Chapter on Standard Dower (Mahr al–Mithl) 1260

Bab 23 – The Chapter on Marriage of Slaves 1262

Bab 24 – The Chapter on Polygamy 1267

Bab 26 – The Chapter on Stipulations in Marriage 1269

Bab 27 – The Chapter on Dower Before and After Consummation 1271

Bab 29 – The Chapter on Marriage with People of the Book 1280

Bab 31 – The Chapter on Options in Marriage 1282

Kitab 7 – Kitab al–Rida' (Suckling/Foster Relations) 1352

Bab 1 – The Chapter on Establishing Suckling Prohibition 1353

Bab 2 – The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling . . . 1356

Bab 3 – The Chapter on What Establishes Suckling 1365

Bab 4 – The Chapter on Rulings of Suckling 1369

Bab 8 – The Chapter on Suckling After Weaning Age 1372

Kitab 8 – Kitab al–Talaq (Divorce) 1385

Bab 1 – The Chapter on Effecting Divorce 1386

Bab 2 – The Chapter on Explicit and Allusive Divorce 1388

Bab 3 – The Chapter on Conditional Divorce 1391

Bab 5 – The Chapter on Divorce During Menstruation and Purity 1395

Bab 8 – The Chapter on Separation Without Divorce 1400

Bab 14 – The Chapter on Divorce by the Intoxicated 1403

Bab 15 – The Chapter on Divorce Under Compulsion 1407

Bab 21 – The Chapter on Divorce of Slaves 1410

Bab 29 – The Chapter on Divorce by the Insane 1418

Bab 32 – The Chapter on Sunna Divorce 1420

Kitab 9 – Kitab al–Khul' (Divorce by Wife) 1433

Bab 1 – The Chapter on Khul' and Its Rulings 1434

Kitab 10 – Kitab al–Zihar 1436

Kitab 11 – Kitab al–Ila' 1438

Kitab 12 – Kitab al–Li'an 1440

Bab 1 – The Chapter on Li'an and Its Rulings 1441

Bab 4 – The Chapter on Denying Paternity via Li'an 1445

Bab 5 – The Chapter on the Status of the Child in Li'an 1447

Bab 9 – The Chapter on Retracting Li'an 1449

Kitab 13 – Kitab al–'Idda (Waiting Period) 1476

Bab 1 – The Chapter on the Waiting Period and Its Types 1477

Bab 6 – The Chapter on Mourning Period 1481

Bab 9 – The Chapter on Leaving Home During 'Idda 1486

Kitab 14 – Kitab al–Nafaqa (Maintenance) 1497

Bab 14 – The Chapter on Maintenance of Parents and Children . . 1498

Kitab 15 – Kitab al–Hadana (Child Custody) 1507

Bab 2 – The Chapter on Those Most Entitled to Custody 1508

Kitab 16 – Kitab al–'Itaq (Manumission) 1522

Bab 1 – The Chapter on Manumission and Its Rulings 1523

Bab 3 – The Chapter on Partial Manumission 1544

Bab 5 – The Chapter on Clientage (Wala') 1549

Bab 6 – The Chapter on Manumission of the Mother of the Child . 1574

Bab 7 – The Chapter on Automatic Manumission by Ownership . 1576

Bab 14 – The Chapter on Manumission During Illness 1578

Kitab 17 – Kitab al–Tadbir (Deferred Manumission) 1632

Bab 1 – The Chapter on Tadbir and Its Rulings 1633

Bab 9 – The Chapter on Selling a Mudabbar Slave 1635

Kitab 18 – Kitab al–Mukatab (Contract Manumission) . . . 1648

Bab 1 – The Chapter on Kitaba and Its Rulings 1649

Bab 9 – The Chapter on Selling the Kitaba Contract 1652

Kitab 20 – Kitab al–Ayman (Oaths) 1671

Bab 1 – The Chapter on Oaths and Their Types 1672

Bab 2 – The Chapter on What Constitutes an Oath 1694

Bab 3 – The Chapter on Exception in Oaths 1696

Bab 6 – The Chapter on Oaths Regarding Future Actions 1705

Bab 13 – The Chapter on Unintentional Oath 1708

Bab 27 – The Chapter on Vows (Nadhr) 1710

Bab 28 – The Chapter on the Perjurious Oath 1724

Bab 29 – The Chapter on Conditional Oaths 1727

Kitab 21 – Kitab al–Kaffarat (Expiations) 1749

Bab 5 – The Chapter on Expiation for Killing 1750

Bab 11 – The Chapter on Expiation Through Manumission 1752

Kitab 22 – Kitab al–Hudud (Prescribed Penalties) 1760

Bab 1 – The Chapter on the Penalty for Fornication 1761

Bab 2 – The Chapter on the Penalty for False Accusation 1774

Bab 3 – The Chapter on the Penalty for Wine Drinking 1777

Bab 4 – The Chapter on the Penalty for Theft 1786

Bab 5 – The Chapter on Discretionary Punishment 1788

Bab 7 – The Chapter on General Rules of Hudud 1793

Bab 9 – The Chapter on Penalty for Highway Robbery 1796

Bab 10 – The Chapter on Penalty for Apostasy 1798

Bab 12 – The Chapter on Execution of Hudud 1802

Bab 13 – The Chapter on Penalty for Fornication of Married and Unmarried 1805

Bab 14 – The Chapter on Apostasy and Heresy 1809

Kitab 23 – Kitab al–Sariqa (Theft) 1860

Bab 1 – The Chapter on Theft and Its Rulings 1861

Bab 3 – The Chapter on What Does Not Require Amputation . . 1868

Bab 4 – The Chapter on Proving Theft 1870

Bab 12 – The Chapter on Grave Robbing and Snatching 1874

Kitab 24 – Kitab Qutta' al–Tariq (Highway Robbery) 1882

Bab 1 – The Chapter on Highway Robbers and Their Rulings . . 1883

Bab 2 – The Chapter on the Penalty for Highway Robbery 1888

Bab 5 – The Chapter on Rules for Highway Robbers 1891

Bab 7 – The Chapter on Repentance Before Capture 1893

Kitab 25 – Kitab al–Jinayat (Criminal Acts / Qisas) 1901

Bab 1 – The Chapter on Retaliation for Life 1902

Bab 2 – The Chapter on Retaliation for Lesser than Life 1904

Bab 3 – The Chapter on Intentional Killing 1906

Bab 4 – The Chapter on Quasi–Intentional Killing 1908

Bab 6 – The Chapter on Group Killing of an Individual 1913

Bab 7 – The Chapter on Crimes of a Slave 1916

Bab 8 – The Chapter on Crimes of the Insane and Minor 1921

Bab 11 – The Chapter on General Rules of Criminal Acts 1923

Bab 13 – The Chapter on Wounding and Amputation 1937

Bab 14 – The Chapter on Retaliation for Limbs 1941

Bab 15 – The Chapter on Pardoning Retaliation 1943

Bab 20 – The Chapter on Self–Defense and Defense of Property . 1953

Kitab 26 – Kitab al–Diyat (Blood Money) 1977

Bab 1 – The Chapter on Blood Money and Its Types 1978

Bab 6 – The Chapter on Blood Money for Dhimmis 1987

Bab 8 – The Chapter on Who Bears the Blood Money 1993

Bab 9 – The Chapter on Amount of Blood Money 1998

Bab 12 – The Chapter on Diya for Accidental and Quasi–Intentional Acts 2001

Bab 13 – The Chapter on Waiver of Blood Money 2004

Bab 14 – The Chapter on Ghurra for the Fetus 2006

Bab 16 – The Chapter on Those Without Blood Money 2010

Bab 17 – The Chapter on Aggravated and Reduced Blood Money 2012

Bab 19 – The Chapter on the 'Aqila's Bearing of Blood Money . . 2015

Kitab 27 – Kitab al–Ma'aqil ('Aqila / Collective Blood Money) 2034

Bab 9 – The Chapter on 'Aqila of Freedmen and Allies 2035

Kitab 28 – Kitab al–Jihad (Military Law) 2042

Bab 1 – The Chapter on the Obligation of Jihad 2043

Bab 2 – The Chapter on Prisoners of War and Spoils 2048

Bab 3 – The Chapter on Division of Spoils 2090

Bab 4 – The Chapter on Safe Conduct 2098

Bab 5 – The Chapter on Peace Treaties and Truces 2100

Bab 6 – The Chapter on Fighting Rebels 2105

Bab 7 – The Chapter on Poll Tax (Jizya) 2108

Bab 8 – The Chapter on Obligation and Conditions of Jihad . . . 2111

Bab 9 – The Chapter on Inviting Non–Muslims Before Combat . 2115

Bab 10 – The Chapter on Rules Regarding Prisoners of War . . . 2123

Bab 11 – The Chapter on One–Fifth Share (Khums) 2131

Bab 13 – The Chapter on Extra Shares (Nafl) 2135

Bab 15 – The Chapter on Rules Regarding Dhimmis 2140

Bab 18 – The Chapter on Fay' and Land Tax 2142

Bab 19 – The Chapter on Leadership in Jihad 2145

Bab 20 – The Chapter on Conditions and Preparation for Jihad . . 2149

Kitab 29 – Kitab al–Siyar (Law of Nations) 2225

Bab 2 – The Chapter on Abode of War and Abode of Islam 2226

Bab 4 – The Chapter on Envoys and Ambassadors 2228

Bab 6 – The Chapter on the Apostate in Dar al–Harb 2231

Bab 8 – The Chapter on Spoils and Fay' 2233

Bab 9 – The Chapter on Ransoming Captives 2235

Bab 12 – The Chapter on Rules Regarding Envoys and Ambassadors 2237

Bab 17 – The Chapter on Conquest of Enemy Territory 2239

Bab 19 – The Chapter on Rulings of Captives 2241

Kitab 31 – Kitab al–Buyu' (Sales) 2248

Bab 1 – The Chapter on Sales, Its Pillars and Conditions 2249

Bab 2 – The Chapter on Stipulated Option 2256

Bab 4 – The Chapter on Option of Defect 2260

Bab 5 – The Chapter on Defective Sale 2263

Bab 6 – The Chapter on Usury (Riba) 2267

Bab 7 – The Chapter on Sale of Food 2286

Bab 9 – The Chapter on Forward Sale 2291

Bab 10 – The Chapter on Third–Party Claims 2293

Bab 11 – The Chapter on Taking Possession of the Sold Item . . . 2296

Bab 12 – The Chapter on Sale of Measured and Weighed Goods . 2301

Bab 15 – The Chapter on Misrepresentation 2303

Bab 19 – The Chapter on Offer and Acceptance in Sales 2305

Bab 20 – The Chapter on Option of Session 2307

Bab 23 – The Chapter on Sales Involving Uncertainty 2322

Bab 24 – The Chapter on Sale of Fruits and Crops 2325

Bab 25 – The Chapter on Sale of Animals 2332

Bab 26 – The Chapter on Sale of Real Estate 2336

Bab 28 – The Chapter on Liability for Sold Goods 2338

Bab 34 – The Chapter on Earnest Money Sale 2341

Bab 35 – The Chapter on Sale of Debt for Debt 2343

Bab 36 – The Chapter on Market Rules and Brokerage 2354

Bab 37 – The Chapter on Sale of Umm Walad and Mudabbar . . . 2359

Bab 39 – The Chapter on Prohibition of Gharar Sales 2362

Bab 40 – The Chapter on Sale of Undelivered Goods 2366

Kitab 32 – Kitab al–Sarf (Currency Exchange) 2440

Bab 1 – The Chapter on Currency Exchange and Its Conditions . 2441

Bab 2 – The Chapter on Usury of Excess in Currency Exchange . 2444

Bab 6 – The Chapter on Copper Coins and Crafted Items 2446

Bab 9 – The Chapter on Exchanging Same Currency Types 2449

Bab 10 – The Chapter on Copper Coins and Debased Currency . . 2451

Bab 13 – The Chapter on Changes in Exchange Rates 2453

Kitab 34 – Kitab al–Ijara (Lease and Hire) 2463

Bab 2 – The Chapter on Wages and Rent 2464

Bab 14 – The Chapter on Land Lease 2466

Kitab 36 – Kitab al–Sharika (Partnership) 2470

Bab 8 – The Chapter on Partners' Transactions 2471

Kitab 37 – Kitab al–Waqf (Endowment) 2474

Bab 1 – The Chapter on Endowment and Its Rulings 2475

Bab 10 – The Chapter on Endowment for Mosques 2478

Bab 22 – The Chapter on the Mosque 2481

Kitab 38 – Kitab al–Hiba (Gifts) 2484

Bab 1 – The Chapter on Gifts and Their Rulings 2485

Bab 3 – The Chapter on Revoking a Gift 2490

Bab 4 – The Chapter on Conditions of a Gift 2497

Bab 7 – The Chapter on Charity and Grant 2500

Bab 11 – The Chapter on Preferential Gifting Among Children . . 2507

Kitab 40 – Kitab al–Rahn (Pledge) 2547

Kitab 41 – Kitab al–Kafala (Suretyship) 2551

Bab 2 – The Chapter on Personal Suretyship 2552

Bab 11 – The Chapter on Surety for Deceased's Debts 2556

Kitab 42 – Kitab al–Hawala (Debt Transfer) 2564

Kitab 45 – Kitab al–'Ariyya (Loan of Goods) 2570

Bab 2 – The Chapter on Liability for Borrowed Items 2571

Kitab 46 – Kitab al–Ghasb (Usurpation) 2588

Bab 1 – The Chapter on Usurpation and Its Rulings 2589

Bab 18 – The Chapter on Usurpation of Food 2592

Kitab 47 – Kitab al–Shufa'a (Pre–emption) 2603

Bab 9 – The Chapter on Partner, Associate, and Neighbor 2604

Kitab 49 – Kitab al–Muzara'a (Sharecropping) 2608

Bab 1 – The Chapter on Sharecropping and Its Rulings 2609

Bab 3 – The Chapter on Defective Sharecropping 2613

Bab 14 – The Chapter on Leasing Land for Agriculture 2616

Kitab 50 – Kitab al–Musaqat (Orchard Irrigation Contract) 2633

Kitab 51 – Kitab al–Ikrah (Duress) 2637

Kitab 52 – Kitab al–Hajr (Legal Interdiction) 2640

Bab 1 – The Chapter on Interdiction and Its Causes 2641

Bab 8 – The Chapter on Interdiction of Insane and Mentally Impaired 2645

Bab 11 – The Chapter on Lifting Interdiction 2647

Kitab 54 – Kitab al–Ghasb wa al–Istihlak (Destruction of Property) 2653

Bab 2 – The Chapter on Destroying Wealth 2654

Kitab 55 – Kitab al–Luqta (Found Property) 2659

Bab 1 – The Chapter on Found Property and Its Rulings 2660

Bab 3 – The Chapter on What to Do After Announcing Found Property 2662

Bab 4 – The Chapter on the Foundling 2664

Bab 9 – The Chapter on Stray Animals 2667

Bab 13 – The Chapter on Found Property in Hajj and Travel . . . 2671

Kitab 58 – Kitab al–Wasiyya (Bequests) 2703

Bab 3 – The Chapter on Bequeathing a Third and More 2704

Bab 17 – The Chapter on Bequest of Debt 2708

Kitab 59 – Kitab al–Fara'id (Inheritance) 2716

Bab 1 – The Chapter on Inheritance, Its Causes and Conditions . . 2717

Bab 9 – The Chapter on Inheritance of Siblings 2719

Bab 10 – The Chapter on Inheritance of Grandparents 2721

Bab 11 – The Chapter on Distant Relatives 2723

Bab 12 – The Chapter on Clientage (Wala') in Inheritance 2726

Bab 13 – The Chapter on Inheritance of the Freed Slave 2728

Bab 21 – The Chapter on Inheritance of Missing and Drowned . . 2736

Bab 23 – The Chapter on Bars to Inheritance 2738

Bab 24 – The Chapter on Inheritance of Different Religions 2741

Bab 25 – The Chapter on Division of Estates 2744

Kitab 60 – Kitab al–Iqrar (Admission / Confession) 2775

Kitab 61 – Kitab al–Da'wa (Claims and Litigation) 2780

Bab 4 – The Chapter on Claims Regarding Lineage 2781

Bab 5 – The Chapter on Claims of Ownership 2793

Bab 18 – The Chapter on Conflicting Claims 2796

Kitab 62 – Kitab al–Bayyinat wa al–Ayman (Evidence and Judicial Oaths) 2800

Bab 1 – The Chapter on Evidence and Its Rulings 2801

Bab 4 – The Chapter on Conflicting Evidence 2805

Bab 5 – The Chapter on Oath with One Witness 2813

Bab 6 – The Chapter on Refusal to Swear 2815

Bab 9 – The Chapter on Administering the Oath 2818

Bab 11 – The Chapter on Evidence in Financial Cases 2820

Bab 14 – The Chapter on Circumstantial Evidence 2823

Bab 17 – The Chapter on the Decisive Oath 2826

Kitab 63 – Kitab al–Qada' (Judiciary) 2839

Bab 1 – The Chapter on Judiciary and Its Conditions 2840

Bab 2 – The Chapter on What a Judge May and May Not Do . . . 2844

Bab 5 – The Chapter on Judging in Absentia 2852

Bab 6 – The Chapter on Arbitration 2855

Bab 9 – The Chapter on Rules of Judiciary 2858

Bab 17 – The Chapter on Settlement Before Court 2860

Bab 23 – The Chapter on Bias and Impartiality in Judiciary 2862

Kitab 64 – Kitab al–Shahadat (Witness Testimony) 2880

Bab 1 – The Chapter on Testimony and Its Rulings 2881

Bab 4 – The Chapter on Testimony in Hudud 2884

Bab 12 – The Chapter on Testimony of Sinners and Non–Muslims 2887

Kitab 66 – Kitab al–Dhaba'ih (Slaughter) 2914

Bab 2 – The Chapter on Conditions of the Slaughterer 2915

Bab 5 – The Chapter on Slaughter by People of the Book 2917

Bab 9 – The Chapter on Carrion and Blood 2921

Bab 12 – The Chapter on Slaughter of the Fetus 2924

Kitab 67 – Kitab al–Sayd (Hunting) 2937

Bab 1 – The Chapter on Hunting and Its Rulings 2938

Bab 2 – The Chapter on Hunting with Trained Dogs 2942

Bab 12 – The Chapter on Ambiguous Cases in Hunting 2944

Kitab 68 – Kitab al–Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) 2954

Bab 1 – The Chapter on Sacrifice and Its Rulings 2955

Bab 4 – The Chapter on What Suffices as a Sacrifice 2958

Bab 5 – The Chapter on What Does Not Suffice as a Sacrifice . . . 2961

Bab 11 – The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) 2963

Kitab 69 – Kitab al–At'ima wa al–Ashriba (Foods and Drinks)2995

Bab 1 – The Chapter on Permissible and Prohibited Foods 2996

Bab 2 – The Chapter on Meat of Animals 3002

Bab 3 – The Chapter on Wine and Intoxicants 3008

Bab 4 – The Chapter on Various Beverages 3024

Bab 6 – The Chapter on Foods in Necessity 3026

Bab 7 – The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking 3028

Bab 8 – The Chapter on Permissible and Prohibited Foods 3043

Bab 9 – The Chapter on Meat of Predators and Insects 3045

Bab 15 – The Chapter on Sea Hunting and What Is Permissible . . 3051

Bab 17 – The Chapter on Prohibition of Wine and Its Penalty . . . 3058

Kitab 70 – Kitab al–Karahiyya (Disliked Matters) 3110

Bab 5 – The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment 3111

Bab 6 – The Chapter on Disliked Customs 3140

Bab 8 – The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink . . . 3146

Kitab 71 – Kitab Ihya' al–Mawat (Cultivation of Wasteland) 3166

Bab 4 – The Chapter on Protected and Reserved Land 3167

Bab 5 – The Chapter on Disputes Over Wasteland 3169

Bab 9 – The Chapter on Land Grants (Iqta') 3172

Kitab 72 – Kitab al–Miyah (Waters) 3177

Bab 3 – The Chapter on Right to Irrigate 3178

Kitab 73 – Kitab al–Hazr wa al–Ibaha (Prohibitions and Permissions) 3183

Bab 9 – The Chapter on Permissible Matters 3184

Kitab 74 – Kitab al–Jana'iz (Funeral Rites) 3195

Bab 3 – The Chapter on Washing and Shrouding 3196

Bab 4 – The Chapter on the Funeral Prayer 3201

Bab 5 – The Chapter on Burial and Its Rulings 3210

Bab 6 – The Chapter on Visiting Graves 3223

Bab 7 – The Chapter on the Martyr and His Rulings 3227

Bab 11 – The Chapter on Funeral of Infants and Miscarriages . . . 3235

Bab 13 – The Chapter on Announcing Death and Weeping 3240

Kitab 75 – Kitab al–Kitaba wa al–Murasa'la (Written Documents)

Kitab – Kitab / Unclassified 3285

KITAB 1

كتاب الطهارة

Kitab al-Taharah (Purification)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب المياه

The Chapter on Waters

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on water that reaches two qullas in terms of impurity from predatory animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2638

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > The Concept of a Ten-by-Ten Cubit Basin

حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الطحاوي قال: 2644 – حدثنا بحر بن نصر قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة، عن الوليد بن كثير المخزومي، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبد الله بن عبد الله يعني ابن عمر، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء وما ينوبه من السباع , فقال: "إذا بلغ الماء قلتين فليس يحمل الخبث" قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل أن ما كان من الماء دون القلتين حمل الخبث

Mas'alah: What is the ruling on water in basins between Makkah and Madinah visited by beasts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2641

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Rulings on Standing Water (Basins and Pools)

– 2647

Mas'alah: What is the ruling on water in basins between Makkah and Madinah visited by beasts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2641

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Rulings on Standing Water (Basins and Pools)

فذكر ما قد حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: حدثني عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه ح وما قد حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري , ثم اجتمعا , فقالا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الحياض التي تكون بين مكة والمدينة , فقالوا: يا رسول الله , تردها السباع والكلاب والحمير , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لها ما في بطونها وما بقي فهو لنا طهور" - [67] - فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا الحديث الذي ذكره ليس من الأحاديث التي يحتج بمثلها؛ لأنه إنما دار على عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وحديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف , ثم التمسنا حكم هذا الباب في سوى ما قد رويناه فيه مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه

Mas'alah: What is the ruling on using seawater for ablution when fresh water is scarce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4044

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Definition and Types of Water for Purification

4033 - كما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا حجاج بن رشدين، قال: حدثنا عبد الجبار بن عمر، عن عبد ربه بن سعيد، عن المغيرة بن أبي

بردة، عن عبد الله المدلجي، قال: كنا في أرماث في البحر، فنحمل معنا القليل من الماء، فإذا توضأنا به عطشنا، وإذا توضأنا بماء البحر كفانا، فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "هو الطهور ماؤه، الحل ميتته" - [205] - ووجدنا جلاحا أبا كثير قد روى هذا الحديث عن سعيد بن سلمة، فنسب سعيدا هذا إلى مخزوم، وخالف صفوان فيه؛ لأن صفوان نسبه إلى آل الأزرق، وليسوا من مخزوم

Mas'alah: What is the ruling on using seawater for ablution and ritual bathing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4045

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Definition and Types of Water for Purification

4034 - كما حدثنا الربيع المرادي، قال: حدثنا شعيب بن الليث، قال: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي كثير جلاح، أن سعيد بن سلمة المخزومي أخبره أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة، يقول: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فجاءه صياد، فقال: يا رسول الله إنا ننطلق في البحر نريد الصيد، فيحمل أحدنا معه الإداوة أو الاثنتين وهو يرجو أن يجد الصيد قريبا، فربما وجده كذلك، وربما لم يجد الصيد حتى يبلغ من البحر مكانا لم يظن أن يبلغه، ولعله يحتلم أو يتوضأ، فإن اغتسل أو توضأ به في كل صلاة نفد الماء، فلعل أحدنا أن يهلكه العطش، فما ترى يا رسول الله في ماء البحر أنغتسل به أو نتوضأ به إذا خفنا ذلك؟ فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "نعم، فاغتسلوا منه، وتوضئوا؛ فإنه الطهور ماؤه، الحل ميتته" - [206] - وكان هذا الحديث مما قد اضطرب علينا إسناده الاضطراب الذي لا يصلح معه الاحتجاج بمثله واحتملنا عبد الجبار بن

عمر فيما روينا عنه مما رويناه عنه فيه وإن كان قد لحقه في روايته ما لحقه؛ لأن أهل الحديث إنما ينكرون من روايته ما رواه منها عن الزهري وابن المنكدر، ولا ينكرون ما رواه عن سواهما، ويحمدونه في ذلك، والذي رويناه من حديثه، فإنما هو عن سواهما، وهو عبد ربه بن سعيد الأنصاري فإن قال قائل: فقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه بهذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on seawater being pure for ablution?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4046

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Definition and Types of Water for Purification

4035 – فذكر ما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن حميد بن صخر، عن عياش بن عباس المصري، عن عبد الله بن زرير، – [207] – عن العركي الذي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله: إنا نركب في الأرماث فنبعد في البحر، ومعنا ماء لشفاهنا، فإن توضأنا به عطشنا، ويزعمون أن ماء البحر ليس بطهور، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ماؤه طهور، وميتته حلال" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن إسناد هذا الحديث حسن كما ذكر، غير أن عبد الله بن رزين قديم لا يقع في القلوب لقاء عياش بن عباس إياه، وقال: في هذا الباب أيضا آثار في هذا المعنى منها

BAB 3

باب السؤر

The Chapter on Leftover Water (Su'r)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the purity of the Prophet's sweat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2535

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Humans

قال أبو جعفر:: فكان هذا مما ليس فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء يدل على حكم عرقه من طهارة ومما سواها؛ لأن ما ذكر فيه فإنما هو عن أم سليم , وقد يجوز أن يكون لم يكن علمه صلى الله عليه وسلم فيبيحه لها , أو ينهاها عنه , فالتمسنا ذلك , هل نجده في غير هذا الحديث أم لا؟"

2533 – فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا أبو المطرف بن أبي الوزير، قال: حدثنا محمد بن موسى قال أبو جعفر: وهو الفطري عن عبد الله بن عبد الله قال أبو جعفر: وهو ابن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم اضطجع على نطع فعرق، فقامت أم سليم إلى عرقه فنشفته، فجعلته في قارورة، وفرغ لها النبي صلى الله عليه وسلم فسألها، فقالت: يا رسول الله، أردت أن أجعل عرقك في طيبي. فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ""

2534 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا الأسود بن عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن عمارة بن زاذان، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقيل عند أم سليم، وكان كثير العرق، فأعتدت له نطعا يقيل عليه , فكانت تأخذ عرقه فتجعله في قارورة، فقال: ما هذا يا أم سليم؟ فقالت: عرقك يا رسول الله، أجعله في طيبي ".

Mas'alah: What is the chapter on clarifying problematic hadiths about the leftover water of predatory animals and beasts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2637

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Birds of Prey

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أسآر السباع والدواب سواها من طهارة ومن غيرها

Mas'alah: What is the ruling on water that reaches two qullas when beasts and animals drink from it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2639

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Dogs, Pigs, and Predatory Animals

2645 - وقد حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا هناد بن السري، والحسين بن حريث، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع , فقال: "إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث" فكان في هذا الحديث إدخال الدواب مع السباع في هذا الحكم الذي قد ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on water troughs in the desert that predatory animals drink from?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2640

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Dogs,

Pigs, and Predatory Animals

2646 – وحدثنا الحسين بن نصر قال: سمعت يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الحياض التي بالبادية تصيب منها السباع فقال: "إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل نجسا" – [65] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث مثل ما في الحديث الذي بدأنا بروايتنا إياه في هذا الباب , فقال قائل: كيف تقبلون هذا الحديث في أسآر السباع والدواب وأنتم تروون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ما يخالف ما قد رويتموه في هذا الباب فيها

Mas'alah: What is the ruling on the impurity of a cat's leftover water compared to a dog's?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2644

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

ووجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي قد حدثنا قال: حدثنا سوار بن عبد الله العنبري قال: حدثنا معتمر بن سليمان قال: سمعت أيوب، يحدث عن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: "يغسل الإناء إذا ولغ فيه الكلب سبع مرات أولاهن , أو قال: أولهن – [69] – بالتراب، وإن ولغت فيه الهرة غسل مرة" قال أبو جعفر: فكان في ذلك إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بنجاسة سؤر الهرة كإخباره بنجاسة سؤر الكلب , وإن كان قد خالف مما يطهر منهما , فجعله في الكلب سبعا , وفي الهرة مرة , فقال قائل: فكيف تقبلون هذا من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم , وقد رواه هشام بن حسان عن

محمد بن سيرين فأوقفه على أبي هريرة ولم يتجاوز به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the leftover water of a cat and the reliability of hadith narrators?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2646

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

وما قد حدثنا بكار قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا هشام بن حسان، عن محمد، عن أبي هريرة قال: "سؤر الهر مهراق ويغسل الإناء مرة أو مرتين" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز أن أيوب فوق هشام في الجلالة والثبت فزيادة ما زاده عليه في إسناد هذا الحديث مقبولة وقرة فإن لم يكن فوق هشام في الثبت والحفظ لم يكن دونه في ذلك مع أن محمد بن سيرين قد كان إذا أوقف أحاديث أبي هريرة فسئل عنها أهي عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيقول: كل حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Aisha narrate about the purity of a cat's leftover water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2647

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

فقال قائل: فقد روت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في سؤر الهر إثبات

طهارته

Mas'alah: What is the ruling on the leftover water of a cat based on a hadith from Aisha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2648

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

2651 – فذكر ما قد حدثنا بكار قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا سفيان الثوري قال: حدثنا أبو الرجال، عن أمه عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من الإناء الواحد وقد أصابت الهرة منه قبل ذلك" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه أن هذا الحديث – [72] – مما أخطأ مؤمل في إسناده عن الثوري فرواه عنه عن أبي الرجال وأبو الرجال الثقة المأمون وإنما هو عن حارثة بن أبي الرجال وهو ممن يتكلم في حديثه ويضعف غاية الضعف.

Mas'alah: What other hadiths are there on the purity of cats?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2648

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء سوى هذا الحديث أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on the purity of cats and their leftover water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2649

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

– 2653

Mas'alah: What is the evidence for the purity of cats and their leftover water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2649

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

فوجدنا الربيع بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن داود بن صالح بن دينار، عن أمه، أن مولاة لعائشة أرسلتها بهريسة إلى عائشة فوجدتها تصلي , فأشارت إلي أن ضعيها , فجاءت هرة , فأكلت منها فلما انصرفت عائشة قالت للنساء: "كلن واتقين موضع فم الهرة , فدورتها عائشة , ثم أكلت من حيث أكلت الهرة , ثم قالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" ليست بنجس إنما هي من الطوافين عليكم ", وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم" يتوضأ بفضلها ""

Mas'alah: What is the ruling on the leftover water of a cat in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2650

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats

and Domestic Birds

– 2654

Mas'alah: What is the ruling on the leftover water of a cat in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2650

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

ووجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن داود بن صالح، عن أمه، – [74] – عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كان يتوضأ بفضل الهر"

Mas'alah: What is the ruling on the leftover water of a cat in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2650

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

ثم نظرنا هل روي في هذا المعنى غير هذا الحديث مما يدل على طهارة سؤر الهر؟

– 2655

Mas'alah: What is the ruling on the leftover water of a cat in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2651

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب، أن مالكا حدثه، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن حميدة ابنة عبيد بن رفاعة، عن كبشة ابنة كعب بن مالك وكانت تحت ابن أبي قتادة، أن أبا قتادة: دخل عليها , فسكبت له وضوءا , فجاءت هرة , فشربت منه فأصغى لها أبو قتادة الإناء حتى شربت قالت: كبشة فرآني أنظر إليه , فقال: أتعجبين يا بنت أخي؟ قالت: قلت: نعم. قال: فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليست بنجس , إنما هي من الطوافين عليكم أو الطوافات" – [75] – قال أبو جعفر: فكان قوله إنها ليست بنجس قد يحتمل أن يكون أراد به في كونها في البيوت وفي مماستها الثياب لا في طهارة سؤرها وإنما الذي فيه طهارة سؤرها في هذا الحديث فعل أبي قتادة فيه ما قد فعل من توضؤه به وقد خالفه في ذلك رجلان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمر وأبو هريرة فذهبا إلى نجاسته

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the leftover water of a cat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2652

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

كما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا الربيع بن يحيى الأشناني قال: حدثنا شعبة،

عن واقد بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "لا توضئوا من سؤر الحمار ولا الكلب ولا السنور"

Mas'alah: What did Abu Hurairah say about washing a vessel from a cat's drinking?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2653

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

وكما قد حدثنا الربيع الجيزي قال: حدثنا سعيد بن كثير بن عفير - [76] - قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة قال: "يغسل الإناء من الهر كما يغسل من الكلب" وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: أنبأنا يحيى بن أيوب، عن خير بن نعيم، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مثله - [77] - فلم يكن مذهب أبي قتادة في ذلك أولى من مذهبهما فيه، ولقد وافقهما على مذهبهما فيه من التابعين سعيد بن المسيب والحسن ويحيى بن سعيد الأنصاري

Mas'alah: How many times should a vessel be washed after a cat drinks from it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2654

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا هشام بن أبي

عبد الله، عن قتادة، عن سعيد ح. وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد، عن قتادة، عن الحسن، وسعيد بن المسيب في حديث ابن مرزوق قال: "إذا ولغ السنور في الإناء فاغسله مرتين أو ثلاثا" وفي حديث ابن خزيمة قال أحدهما: "يغسله مرة" , وقال الآخر: "يغسله مرتين"

وكما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا سعيد بن كثير بن عفير قال: حدثني يحيى بن أيوب أنه سأل يحيى بن سعيد عن ما لا يتوضأ بفضله من الدواب , فقال: "الخنزير والكلب والهرة" , - [78] -

Mas'alah: Is washing from a cat's drinking the same as washing from a dog's?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2655

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water (Su'r) > Su'r of Cats and Domestic Birds

فقال قائل: ففي حديث أبي هريرة الذي قد رويته أن الإناء يغسل من ولوغ الهر فيه كما يغسل من ولوغ الكلب فيه , أفيجب بذلك أن يغسل منهما سواء لا يفضل فيما يغسل من أحدهما على ما يغسل عليه من الآخر منهما؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يجوز أن يكون أراد أن الإناء مغسول بكل واحد منهما غسلا مختلف العدد مما يغسل منه من الآخر , وجمع بينهما أنه مغسول منهما وهو عربي ولغة العرب مثل هذا فيها موجود. قال الله جل وعز: {وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم} [الأنعام: 38] , فأخبر عز وجل أنهم أمم أمثالنا , ولم يرد بذلك أنهم أمثالنا في الخلقة التي نتباين نحن وهم فيها , ولا

أنهم مثلنا في أنا متعبدون بما أتانا الله عز وجل فيما نعبد بأنه مما لم يتعبدهم به , ومثل ذلك قوله تعالى {ومن الأرض مثلهن} [الطلاق: 12] يعني مثل السماوات , ليس يعني بذلك فيما خلقهن عليه، ولكنه على أن لهن من العدد مثل ما للسماوات من العدد , فمثل ذلك قول أبي هريرة يغسل الإناء من الهر كما يغسل من الكلب ليس على أنه مغسول من الهر سبعا كما يكون مغسولا من الكلب سبعا , ولكنه مغسول كما الكلب مغسول منها وإن اختلفا في العدد. وقد وكد ما قال ابن عمر وأبو هريرة في ذلك ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الهر أنها من السبع

2656 – كما قد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا – [79] – إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: حدثنا محمد بن ربيعة الكلابي، عن عيسى بن المسيب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "السنور من السبع"

– 2657

BAB 4

باب الآنية

The Chapter on Vessels

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on repairing a vessel with a silver chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1442

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Using Vessels of Precious Metals

1413 – وقد روي هذا الحديث عن أنس بن مالك بزيادة على هذا المعنى كما قد حدثنا علي بن أحمد بن سليمان علان , جارنا قال: حدثنا أحمد بن سيار المروزي , قال: حدثنا عبد الله بن عثمان عبدان , عن أبي حمزة , عن عاصم الأحول , عن ابن سيرين , عن أنس , قال: "انصدع قدح النبي صلى الله عليه وسلم فجعل مكان الشعب سلسلة من فضة" قال عاصم: وقد رأيت القدح وشربت فيه – [42] – قال قائل كيف تقبلون هذا , وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر

Mas'alah: What is the ruling on drinking from silver vessels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1443

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Using Vessels of Precious Metals

1414 – ما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالك بن أنس , أخبره عن نافع , عن زيد بن عبد الله بن عمر , عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق , رضي الله عنه عن أم سلمة , زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم"

Mas'alah: What is the ruling on drinking from vessels with silver plating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1443

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Using Vessels of Precious Metals

1415 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب , قال: أخبرنا علي بن حجر , قال: حدثنا إسماعيل يعني ابن علية , عن أيوب , عن نافع , عن زيد بن عبد الله , عن عبد الله بن عبد الرحمن , عن أم سلمة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله – [43] – ثم ذكر بعد ذلك ما قد روي عن عبد الله بن عمر في الشرب في الإناء المفضض في الكراهة لما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشرب في آنية الذهب والفضة

Mas'alah: What is the ruling on drinking from silver-plated vessels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1444

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Using Vessels of Precious Metals

1416 – وهو ما قد حدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا موسى بن أعين , عن خصيف بن عبد الرحمن , عن نافع , عن ابن عمر , أنه أتي بقدح مفضض يشرب فيه فأبى أن يشرب قال: نافع: إن ابن عمر منذ سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم "نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة" لم يكن يشرب في قدح مفضض فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي كان ابن عمر لا يشرب في الإناء المفضض ليس مما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم في شيء إذ كان الذي رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هو نهيه عن الشرب في آنية الفضة , والمسلمون جميعا على ذلك لا – [44] – يختلفون فيه , وإنما الذي جئنا بهذا الباب من أجله ما يختلفون فيه من الشرب في الإناء الخشب إذا كان فيه فضة كالضبة وما أشبهها فيبيح ذلك بعضهم , وممن كان يبيحه منهم أبو حنيفة وأصحابه ويكرهه بعضهم وينهى عنه منهم الشافعي كما اختلف في ذلك قبلهم عبد الله بن عمر وأنس بن مالك فأطلقه أنس بن مالك وحظره عبد الله بن عمر , وليس قول واحد منهم في ذلك أولى من قول الآخر إلا بدليل يدل عليه , وقد ذكرنا في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب ما يدل على أن الأولى من ذينك القولين ما قاله أنس بن مالك منهما , وقد وجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن لباس الحرير وأخرج من ذلك أعلام الحرير التي في الثياب من عين الحرير من الكتان ومن القطن فكان مثل ذلك نهيه عن الشرب في آنية الفضة يخرج منه الشرب في آنية الخشب التي فيها المسامير والضبات من الفضة وقد روي عن عائشة رضي الله عنها أيضا ما يدل على ما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on drinking from a silver-rimmed vessel according to Tawus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1454

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Using Vessels of Precious Metals

ومنهم طاوس حدثنا سليمان بن شعيب قال: حدثنا الخصيب بن ناصح قال: حدثني محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم بن ميسرة قال: استسقى طاوس فأتي بإناء مضبب بفضة فقال: "لم جعل هذا؟ ألكسر به؟" قلت: لا قال: فشرب وناولني

Mas'alah: What is the ruling on drinking from a silver-rimmed vessel according to Tawus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1455

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Using Vessels of Precious Metals

حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا محمد بن مسلم قال: حدثني إبراهيم بن ميسرة قال: رأيت طاوسا يشرب في إناء مضبب بفضة ""

Mas'alah: What is the ruling on drinking from a silver-plated cup according to Ibrahim al-Nakha'i?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1456

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Using Vessels of Precious Metals

ومنهم إبراهيم النخعي حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث الأنصاري قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا مغيرة عن إبراهيم أنه "كان لا يرى بأسا بالشرب في القدح المفضض ما لم يضع فاه على الفضة"

Mas'alah: What is the ruling on drinking from a silver-plated cup according to al-Hakam and Hammad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1457

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Using Vessels of Precious Metals

ومنهم الحكم بن عتيبة وحماد بن أبي سليمان حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير بن حازم قال: حدثنا شعبة عن الحكم وحماد أنهما كانا لا يريان بأسا بالقدح المفضض أن يشرب فيه ""

Mas'alah: What is the ruling on the silver-plated cup according to al-Hakam ibn Utayba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1458

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Using Vessels of Precious Metals

وكما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبيد الله بن عمر عن زيد بن أبي أنيسة عن الحكم بن عتيبة قال: "لا نعلم بالقدح المفضض بأسا"

Mas'alah: What did Hasan and Abu al-Aliyah say about drinking from silver-plated vessels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1459

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Using Vessels of Precious Metals

ومنهم الحسن وأبو العالية كما حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا محمد بن بشار عن قتادة قال: كان الحسن يشرب بين الضبتين قال قتادة وكان أبو العالية لا يرى به بأسا "وكان ابن عمر يكرهه وقد ذكرنا فيما تقدم منا في هذا الباب ما يدل عليه النظر في هذا المعنى المختلف فيه , وأنه كما قاله مبيحو ذلك لا كما قاله مخالفوهم"

Mas'alah: How should a vessel be purified if a dog drinks from it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2642

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Washing Vessels After Dog or Cat Lapping

– 2648

Mas'alah: How should a vessel be purified if a dog drinks from it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2642

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Washing Vessels After Dog or Cat Lapping

فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا أبو عاصم، عن قرة بن خالد قال: حدثنا محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "طهور الإناء إذا ولغ فيه الكلب: أن يغسل سبع مرات الأولى بتراب"

– 2649

Mas'alah: How should a vessel be purified if a cat drinks from it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2643

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Washing Vessels After Dog or Cat Lapping

وما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عاصم، عن قرة بن خالد قال: حدثنا محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "طهور الإناء إذا ولغ فيه الهر غسل مرة أو مرتين" قرة يشك

– 2650

Mas'alah: What is the ruling on purifying a vessel licked by a dog?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2645

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Washing Vessels After Dog or Cat Lapping

وذكر ما قد حدثنا بكار قال: حدثنا سعيد بن عامر الضبعي قال: حدثنا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة قال: "طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات أولاهن بالتراب"

BAB 6

باب الوضوء

The Chapter on Ablution

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's water flowing from his fingers as a miracle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2458

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Evidence and Proofs for Wudu

باب بيان مشكل أحكام من كان بعد من حمده رسول الله صلى الله عليه وسلم في الآثار التي رويناها في الباب الذي تقدم

2472 – حدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا محمد بن معاوية بن يزيد بن صالح، قال: حدثنا خلف بن خليفة أبو أحمد، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن ابن عباس، قال: أصبح النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "هل من ماء؟ هل من ماء؟ هل من شن؟" فأتي بالشن فوضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففرق أصابعه، فنبع الماء من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل عصا موسى صلى الله عليه وسلم، فأمر بلالا يهتف بالناس الوضوء، فلما فرغ وصلى بهم الصبح، ثم قعد، قال: "يا أيها الناس، من أعجب الخلق إيمانا؟" قالوا: الملائكة. قال: "وكيف لا تؤمن الملائكة وهم يعاينون الأمر؟" قالوا: النبيون يا رسول الله. قال: "كيف لا يؤمن النبيون والوحي ينزل عليهم من السماء؟" قالوا: فأصحابك يا رسول الله. قال: "كيف لا – [270] – يؤمن أصحابي وهم يرون ما يرون؟ ولكن أعجب الناس إيمانا قوم يخرجون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني، ويصدقوني ولم يروني، أولئك إخواني"

2473 – وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أبو النضر إسحاق بن إبراهيم الدمشقي قال: حدثنا يزيد بن ربيعة، عن زيد بن واقد، عن بسر بن أبي أرطاة، – [271] – عن

عبد الله بن السعدي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن خيار أمتي أولها وآخرها، وبين ذلك ثبج أعوج، ليسوا من أمتي، ولست منهم" . قال أبو جعفر: الثبج الوسط، فدل ما ذكرنا في هذا الباب أن بعد الذين ذمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الآثار التي رويناها في الباب الذي قبل هذا الباب قوما من أمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، محمودة مذاهبهم من أهل الرتبة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم فيما رويناه في هذا الباب، وأخبر أنهم أهلها، وجعلهم بذلك إخوانا رضوان الله عليهم، وذلك معقول؛ إذ قد بقي من أمته المهدي الذي قد روي عنه فيه ما سنذكره في بقية كتابنا هذا إن شاء الله، والعصابة التي تقاتل الدجال قبل نزول عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم، الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإيمان بقوله: "وتكون بقية المؤمنين بالأردن" ، والذين منهم من يختار التمسك بدين الله والبصيرة فيه حتى يقتله الدجال على ذلك لتكذيبه به وتصديقه ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith regarding madhy and wudu?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2704

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أمر به عمارا لما سأله عن المذي بغسل مذاكيره والتوضؤ منه

Mas'alah: What is the ruling on washing hands after waking up before putting them in a vessel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5297

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Sunnah and Mustahabb Acts of Wudu

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا استيقظ أحدكم من نومه، فلا يدخل يده في الإناء، حتى يغسلها، فإنه لا يدري أين باتت يده، أو فيما باتت يده"

Mas'alah: What is the hadith about washing hands after waking up at night?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5298

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Sunnah and Mustahabb Acts of Wudu

5093 - حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا بشر بن بكر البجلي، 5094 - وحدثنا حسين بن نصر قال: حدثنا الفريابي، ثم اجتمعا فقالا: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني ابن شهاب قال: حدثني سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة كان يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قام أحدكم من الليل، فلا يدخل يده في الإناء، حتى يفرغ عليهما مرتين، أو ثلاثا، فإنه لا يدري أحدكم فيم باتت يده" - - [94]

Mas'alah: What is the ruling on washing hands after waking up before putting them in a vessel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5302

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Sunnah and Mustahabb Acts of Wudu

5101 - كما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن المنهال قال: حدثنا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثا، فإنه لا يدري على ما بات

Mas'alah: What should a person wearing a ring do during wudu?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5571

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu and the Tight Ring or Obstructions

باب بيان مشكل ما ينبغي للابس الخاتم في وضوئه للصلاة من تحريك له، وغير ذلك

حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: 5362 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم النبيل، عن ابن جريج، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، يخبر عاصم، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "وأسبغ الوضوء، وخلل بين الأصابع" - [404] - 5363 - وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله قال أبو

جعفر: وإذا كان تخليل ما بين الأصابع في وضوء الصلاة مع سعة ما بينهما مما يستحب للمتوضئ، أن يفعله، كان لابس الخاتم مع ضيق ما بينه وبين الأصابع التي يلبسها إياه، بمثل ذلك من تحريك خاتمه في وضوئه لصلاته بذلك أولى وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذا المذهب أيضا

كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا عبد الله بن يوسف التنيسي، حدثنا بكر بن مضر، حدثنا جعفر بن ربيعة، عن أبي الخير، عن أبي تميم الجيشاني قال: "دخلت أنا وإخوتي على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعلى بعضهم خاتم، فقال له عمر:" كيف يتم وضوءك وهذا عليك "، فنزعه، فألقاه" - [405] - وقد كان بعض أهل العلم لا يرى ذلك، منهم: مالك بن أنس، كما حكاه عنه عبد الرحمن بن القاسم والذي دل عليه في ذلك ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيط بن صبرة مما ذكرنا، ومما قاله عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد ذلك مما وصفنا، مما لم نعلم له فيه مخالفا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ورضي عنهم، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on exaggerating in sniffing water during wudu for a fasting person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5631

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Sunnah and Mustahabb Acts of Wudu

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره بالمبالغة بالاستنشاق في الوضوء للصلاة، إلا أن يكون المتوضئ صائما

5425 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان الثوري، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: "وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما" 5426 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن ابن – [32] – جريج، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله. 5427 – وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد، حدثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله. قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمبالغة في الاستنشاق في الوضوء للصلاة في حال الإفطار، وبالنهي عن ذلك في حال الصيام، فدل ذلك أن المبالغة التي أمر بها في حال الإفطار كانت على الاختيار , لا على الفرض، لأنها لو كانت على الفرض لم – [33] – يرفعها الصيام، وكان في نهيه عنها في حال الصيام ما قد دل على أنها تفسد الصيام بدخول الماء بها من الموضع الذي بلغ بها إليه، مما يكون سببا إلى وصولها إلى حلق المستعمل لها، فيكون ذلك مفسدا عليه صيامه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: Is the obligation in wudu to personally wash the limbs or merely to bring water into contact?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5633

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts (Fard) of Wudu

باب بيان مشكل ما جاء به كتاب الله عز وجل من الأمر بغسل ما يغسل من الأعضاء،

وبمسح ما يمسح منها في الوضوء للصلاة، ثم بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك: هل هو على الفرض: يفعل الرجل ذلك بنفسه، أم على مماسة الماء تلك الأعضاء، وإن كان بغير فعله قال أبو جعفر: قال الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين} ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد ذكرنا عنه في أمره لقيط بن صبرة بالتخليل بين الأصابع في الوضوء للصلاة , وبالمبالغة في الاستنشاق في ذلك. فقالت طائفة من أهل العلم: ذلك على التوكيد، وإصابة الفضل بالأفعال لتلك الأشياء المأمور بها، ومعاناة ذلك منها بالأيدي من المتوضئين للصلاة، ومن المغتسلين للجنابات، ومن المتيممين بالصعدات عن إعواز الماء، وأن من ولى ذلك غيره من نفسه، أو انغمس في ماء حتى مر على جميع أعضائه التي أمر أن يوضئها في وضوئه لصلاته، أو في غسله من جنابته، وتمضمض مع ذلك واستنشق، أجزأه ذلك , وممن ذهب إلى ذلك منهم: أبو حنيفة وأصحابه.

وقالت طائفة منهم: إن ذلك لا يجزئه، ولا يكون به متوضئا لصلاته، ولا مغتسلا من جنابته، ولا متيمما لصلاته، حتى يكون هو المتولي ذلك بنفسه من نفسه، وممن قال ذلك منهم: مالك بن أنس. ولما اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف الذي ذكرناه عنهم، نظرنا في الأولى مما قالوه في ذلك بتأويل الآية التي تلونا، فوجدناهم لا يختلفون فيمن قطعت يداه من مرفقيه، أو مما بعد ذلك حتى صار غير مستطيع أن يوضئ ما بقي من أعضائه التي أمر أن يوضئها لصلاته، وغير مستطيع لغسل بدنه من جنابته، وغير مستطيع لتيمم وجهه بالصعيد: أنه لا يسقط عنه بذلك الفرض الذي كان عليه في تلك الأشياء بحدوث تلك الحادثة , وأن عليه أن يولي ذلك غيره من نفسه حتى يكون بذلك كفاعله بيديه لو كانتا باقيتين، وكان في ذلك ما قد دل أن الفرض كان

في ذلك هو فعل المتوضئ إياه بيديه، إما بنفسه، وإما بفعل غيره ذلك به؛ لأنه لو كان الفرض في ذلك على فعله إياه بيديه كان قد سقط عنه الفرض الذي قد كان عليه أن يفعله بهما، ولم يكن عليه سواه من فعل غيره ذلك به، ولا من مماسة الماء إياه بغير فعله؛ لأن ذلك ليس في الآية التي تلونا، ولا في السنة التي ذكرنا. وفي ذلك ما قد دل أن المراد في الآية التي تلونا، وبما في السنة التي ذكرنا مماسة الماء تلك الأعضاء المذكورة في الآية التي تلونا، وأنه يستوي ذلك بفعل من عليه الوضوء، ومن عليه الغسل، ومن عليه التيمم، ذلك بأنفسهم بأيديهم، وبتولي غيرهم ذلك لهم، وبمماسة الماء أعضاءهم تلك بأي معنى ماسها، والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on washing the face and arms during wudu while wearing a tight-sleeved cloak?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5893

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu and the Tight Ring or Obstructions

5653 - كما حدثنا الحسين بن نصر قال: سمعت يزيد بن - [328] - هارون، أخبرنا ابن عون، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه، وابن عون، عن ابن سيرين، يرفعه إلى المغيرة بن شعبة قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فلما كان من السحر، أناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم راحلته، ثم نزل فتوارى عني قدر ما يقضي الرجل حاجته، ثم جاء، فقال لي: "أمعك ماء؟" ، قلت: نعم، إداوة أو سطيحة فيها ماء، فصببت عليه، فغسل وجهه، وعليه جبة له شامية، فذهب يخرج يده منها، فضاق كما الجبة، فأخرج يديه من تحت الجبة، وربما رمى بالجبة عن يديه، فغسل

يديه، ومسح عمامته، ودلك الناصية بشيء، ومسح على خفيه، ثم ركبنا فأدرك في صلاة الغداة، وعبد الرحمن بن عوف يؤمهم، وقد صلى ركعة، فذهبت لأوذنه، فنهاني، وصلينا خلفه ركعة، وقضينا الركعة التي سبقنا بها "- [330] -"

BAB 8

باب نواقض الوضوء

The Chapter on Nullifiers of Wudu'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on washing the private parts and performing wudu after madhy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2705

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Madhy and Wady

2696 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أمية بن بسطام قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا روح بن القاسم، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن إياس بن خليفة، عن رافع بن خديج، أن عليا أمر عمارا أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المذي , فقال: "يغسل مذاكيره ويتوضأ"

Mas'alah: What is the wisdom behind the command to wash the private parts after madhy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2705

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Madhy and Wady

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أمره إياه بغسل مذاكيره، فقال قائل: ما المراد بذلك، وغسل المذاكير لا يؤمر به من بال , وإنما حكم خروج المذي مردود إلى حكم خروج البول؟ – [128] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه أمره بذلك ليتقلص المذي فلا يخرج؛ لأن الماء يقطعه عن ذلك كما أمر المسلمون من ساق بدنة ولها لبن أن ينضح ضرعها بالماء حتى لا يسيل ذلك اللبن منه؛ لأن الماء يقلصه , فمثل ذلك ما أمر به في هذا الحديث من غسل المذاكير إنما هو ليتقلص المذي فلا يخرج , لا أن ذلك واجب كوجوب وضوء الصلاة في خروجه , والدليل على ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه مما

قد جاء عنه متواترا

Mas'alah: What did the Prophet say about wudu after madhy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2706

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Madhy and Wady

2697 – كما قد حدثنا أحمد بن أبي عمران، وإبراهيم بن أبي داود جميعا قالا: حدثنا عمرو بن محمد الناقد قال: حدثنا عبيدة بن حميد، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال علي رضي الله عنه: كنت رجلا مذاء فأمرت رجلا , فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "فيه الوضوء"

Mas'alah: What did the Prophet command regarding wudu and washing for madhy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2708

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Madhy and Wady

2699 – وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني قال: حدثنا زائدة بن قدامة، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن، عن علي رضي الله عنه قال: كنت رجلا مذاء وكانت عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "توضأ واغسله"

Mas'alah: What is the ruling on wudu for madhy and ghusl for maniy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2709

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Madhy and Wady

– 2700

Mas'alah: What did the Prophet say about wudu for madhy and ghusl for maniy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2709

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Madhy and Wady

وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أنبأنا يزيد بن أبي زياد قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي , فقال: "فيه الوضوء، وفي المني الغسل"

Mas'alah: What is the ruling on madhi according to the hadith of Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2710

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Madhy and Wady

وكما حدثنا الحسين بن نصر قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا إسرائيل قال: حدثنا أبو

إسحاق، عن هانئ بن هانئ، عن علي رضي الله عنه قال: كنت رجلا مذاء , فكنت إذا أمذيت - [131] - اغتسلت , فسألت النبي صلى الله عليه وسلم , فقال: "فيه الوضوء"

- 2702

Mas'alah: What is the ruling on madhi and mani according to the hadith of Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2711

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Madhy and Wady

وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا عبد الله بن رجاء قال: حدثنا زائدة قال: حدثنا الركين بن الربيع الفزاري، عن حصين بن قبيصة، عن علي رضي الله عنه قال: كنت رجلا مذاء , فسألت النبي صلى الله عليه وسلم , فقال: "إذا رأيت المذي فتوضأ واغسل ذكرك، وإذا رأيت الماء فاغتسل"

- 2703

Mas'alah: What is the ruling on madhi according to the hadith of Ali and Ammar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2712

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Madhy and Wady

وكما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا إبراهيم بن بشار – [132] – قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن عياش بن أنس، وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أنبأنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن عائش بن أنس قال: سمعت عليا على المنبر يقول: كنت رجلا مذاء فأردت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه؛ لأن ابنته كانت تحتي , فأمرت عمارا فسأله , فقال: "فيه الوضوء" وروى عنه أيضا سهل بن حنيف في هذا المعنى مثل ذلك أيضا

– 2704

Mas'alah: What is the ruling on madhi according to the hadith of Sahl ibn Hunayf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2713

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Madhy and Wady

كما حدثنا نصر بن مرزوق، وسليمان بن شعيب جميعا قالا: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا حماد بن زيد، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن عبيد بن السباق، عن أبيه، عن سهل بن حنيف أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي , فقال: "فيه الوضوء" – [133] – قال أبو جعفر: فكان فيما روينا من هذه الآثار إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم في الواجب في خروج المذي أنه الوضوء , وفي ذلك ما ينفي أن يكون فيه واجب سواه , وإذا كان الوضوء هو الواجب فيه لا ما سواه كان الذي أمره به فيه غير الوضوء ليس للإيجاب ولكن لما سواه مما لا وجه له غير الذي

ذكرناه فيه , والله أعلم , وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: Does sleep nullify the wudu of the Prophet ﷺ?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3472

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما فيه نفي انتقاض وضوئه بنومه على الحال التي ينتقض فيها وضوء غيره من أمته لنومه كذلك

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ say about wudu being required for one who sleeps lying down?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3473

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

3429 – حدثنا إسماعيل بن إسحاق بن سهل الكوفي قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال: حدثنا عبد السلام بن حرب , عن أبي خالد يزيد بن عبد الرحمن الدالاني , عن قتادة , عن أبي العالية , عن ابن عباس , قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتي الفجر ثم نام وهو ساجد أو جالس حتى غط أو نفخ ثم قام إلى الصلاة , فقلت: "يا رسول الله , إنك قد نمت , فقال:" إنما يجب الوضوء على من نام مضطجعا فإنه إذا فعل ذلك استرخت مفاصله "– [50] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه قول ابن عباس لرسول الله صلى الله عليه

وسلم ما ذكر من قوله له فيه وكان ذلك عندنا والله أعلم على أن ابن عباس كان عنده حينئذ أن نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي وقف عليه منه قد نقض وضوءه حتى قال له من أجل ذلك:" يا رسول الله , – [51] – إنك قد نمت ", وإذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عنده ينتقض لذلك كان نوم غيره بمثله أحرى أن يكون منتقضا , فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك جوابا له إياه وتعليما منه له:" إنما يجب الوضوء على من نام مضطجعا ", وأخبره بالعلة التي من أجلها يجب عليه الوضوء لذلك , وهي استرخاء مفاصله , وكان ذلك منه والله أعلم تعليما منه إياه , وحكم سائر الناس في ذلك سواء ; لأنه الذي يحتاج إليه حتى يستعمله في نفسه وحتى يعلمه الناس سواه , فأما حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك في نفسه فمخالف لذلك , وقد روي ذلك عنه عن ابن عباس في حديث غير هذا الحديث."

Mas'alah: Did the Prophet ﷺ perform wudu after sleeping while lying down?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3474

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

3430 – وهو ما قد حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني قال: حدثنا الشافعي قال: أخبرنا سفيان بن عيينة , عن عمرو بن دينار , عن كريب , عن ابن عباس "أنه بات عند النبي صلى الله عليه وسلم ليلة خالته ميمونة , فقام النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شنة معلقة قال: فوصف وضوءه وجعل يقلله بيده , ثم قام ابن عباس فصنع مثل ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم , قال: ثم جئت فقمت عن شماله , فأخلفني

فجعلني عن يمينه , فصلى ثم اضطجع فنام حتى نفخ , ثم أتى بلال فآذنه بالصبح فصلى ولم يتوضأ – [52] – فقال قائل: فابن عباس إنما خاطب النبي صلى الله عليه وسلم بقوله له:" إنك قد نمت "فكيف يجوز أن يكون جوابه إياه عن غير ذلك مما قد ذكر في الحديث الذي قد ذكر فيه ذلك؟ , فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك كان والله أعلم ليعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ذلك حكم النوم الذي يحتاج إلى علمه في نفسه وفي سائر الناس سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسواه وأن به من الحاجة إلى ذلك ما ليس به من الحاجة إلى علم حكم نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فعلمه ما به الحاجة إلى علمه , وأرجأ ما سوى ذلك مما ليس به إليه من الحاجة ليعلمه إياه فيما بعد ذلك إما بقول يكون منه له فيه , وإما بفعل يفعله بمحضره من ذلك الجنس ثم يصلي , ولا يتوضأ فنعلم بذلك منه أن حكمه في ذلك خلاف حكم غيره من أمته , وفي ذلك ما قد يحتمل معه أن يكون نومه على الحال التي نام عليها بمشاهدة ذلك منه في حديث كريب عن ابن عباس مما ذكر فيه صلاته بعد ذلك النوم على حال الاضطجاع بغير وضوء أحدثه , فيكون صلى الله عليه وسلم قد جمع بقوله له في حديث أبي العالية وبفعله بمشاهدته منه المذكور ذلك في حديث كريب جواب ما سأله عنه , وعسى أن يكون ذلك كله كان في ليلة واحدة حتى وقف ابن عباس على تباين رسول الله صلى الله عليه وسلم وسائر أمته في ذلك النوم على تلك – [53] – الحال أنه ينقض وضوء غيره من أمته , وأنه لا ينقض وضوءه صلى الله عليه وسلم , ثم التمسنا المعنى الذي أبانه الله عز وجل به في ذلك عن سائر أمته حتى اختلف حكمه , وأحكامهم في ذلك ما هو؟"

Mas'alah: What is the chapter heading on sleep that nullifies wudu?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3476

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم الذي ينتقض به وضوء من سواه من أمته

Mas'alah: What does the hadith 'the eye is the drawstring of the anus' mean regarding wudu?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3477

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

3432 – حدثنا: يزيد بن سنان قال: حدثنا حكيم بن سيف ح وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا يزيد بن عبد ربه قالا: حدثنا بقية بن الوليد , عن الوضين بن عطاء , عن محفوظ بن علقمة الحضرمي , عن عبد الرحمن بن عائذ الأسدي , عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن العين وكاء الست , فمن نام فليتوضأ" – [56] – قال أبو جعفر: هكذا يحدث بهذا الحديث كل من لقيناه من أهل الحديث يقولون: هو وكاء الست , وأما أهل العربية فيخالفونهم في ذلك ويقولون: وكاء السه. وكذلك ذكر لنا عن علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد القاسم بن سلام قال أبو عبيد: قوله السه: حلقة الدبر , والوكاء: أصله هو الخيط أو السير الذي يشد به رأس القربة ". فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث المروي عنه في ذلك يعني: حديث علي رضي الله عنه الذي ذكرناه اليقظة للعين مثل

الوكاء للقربة , يقول: فإذا نامت استرخى ذلك الوكاء فكان منه الحدث. قال: وقال الشاعر في السه:" [البحر الطويل] شأتك قعين غثها وسمينها ... وأنت السه السفلى إذا دعيت نصر – [57] – وقال أبو عبيد: نصر قبيلة من بني أسد قال: وقال آخر: ادع فعيلا باسمها لا تنسه ... إن فعيلا هي صئبان السه قال أبو جعفر: فأما ما في الحديث: "فمن نام فليتوضأ" فيحتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم أراد به النوم الذي يسترخي الوكاء وتسترخي معه المفاصل كمثل ما في حديث ابن عباس الذي يحدثه عنه أبو العالية الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب , وهو أولى ما حمل عليه حتى يوافق معناه معنى حديث ابن عباس ذلك وقد دل على هذا المعنى أيضا.

Mas'alah: What is the hadith about the eyes being the drawstring of the anus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3478

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

3433 – ما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , قال: حدثنا أسد بن موسى 3434 – وما قد حدثناه أبو أمية قال: حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي , وسليمان بن عبد الله الرقي , قالوا حدثنا بقية بن الوليد , عن أبي بكر بن أبي مريم , قال: الربيع في حديثه: قال حدثني – [58] – عطية بن قيس الكلابي , وقال أبو أمية في حديثه عن عطية بن قيس , ثم اجتمعا فقالا: عن معاوية بن أبي سفيان: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إنما العينان وكاء السه فإذا نامت العينان استطلق الوكاء"

Mas'alah: What does the hadith about the rope in the mosque indicate about sleep nullifying wudu?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3481

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

3439 - ما قد حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن حميد الطويل أنه سمع أنس بن مالك يقول: "إن النبي صلى الله عليه وسلم مر بحبل ممدود - [61] - بين ساريتين في المسجد , فقال:" ما هذا الحبل؟ "فقالوا: فلانة تصلي , فإذا خشيت أن تغلب أخذت به , فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" فلتصل ما عقلت , فإذا غلبت فلتنم "فكان في قوله صلى الله عليه وسلم" لتصل ما عقلت "ما قد دل أنها قد تصلي وقد خالطها النوم , وإن كان مما لا يغلبها , فدل ذلك أنه ليس ينقض من النوم الوضوء إلا ما كان معه استرخاء المفاصل على ما في حديث ابن عباس الذي رواه عنه أبو العالية , وهو الحديث الذي ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب. - [62] - فقال قائل: فقد روى صفوان بن عسال المرادي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالف ذلك."

Mas'alah: How is the apparent contradiction between hadiths on sleep nullifying wudu resolved?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3483

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

3441 - وما قد حدثنا الربيع قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا سفيان ,

وحماد بن زيد وأبو الأحوص , عن عاصم , عن زر بن حبيش , - [63] - عن صفوان بن عسال قال: كنا إذا كنا مسافرين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام , ولياليهن إلا من جنابة , لكن من الغائط والنوم والبول قال: ففي هذا الحديث ما قد دل على أن النوم ينقض الوضوء بأي حال ما كان , فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون ذلك النوم الذي يكون معه استطلاق الوكاء , واسترخاء المفاصل حتى يتفق هذا الأثر والآثار التي ذكرناها قبله , ولا يضاد بعضها بعضا , والدليل على صحة هذا التأويل ما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمنه وفيما بعده في ذلك.

Mas'alah: Did the companions perform wudu after dozing off before prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3485

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

3443 - وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال حدثنا حجاج قال: حدثنا حماد , عن ثابت البناني , عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "أقيمت صلاة العشاء الآخرة , فقام رجل , فقال يا رسول الله , إن لي حاجة , فقام معه يناجيه حتى نعس بعض القوم , ثم جاء فصلى" ولم يذكر أنهم توضئوا

Mas'alah: Did the companions perform wudu after dozing in the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3486

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification

by Sleep and Unconsciousness

3444 – حدثنا محمد قال: حدثنا حجاج قال حدثنا أبو هلال , عن قتادة , عن أنس بن مالك قال: كنا نأتي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ننتظر الصلاة , فمنا من ينعس وينام , أو ينعس ثم يصلي ولا يتوضأ

Mas'alah: Did the companions perform wudu after dozing before the Isha prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3487

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

3445 – وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن ثابت , عن أنس قال: "أقيمت صلاة العشاء , فقام رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل يكلمه حتى نعس بعض القوم , أو القوم , ثم صلوا ولم يتوضئوا"

Mas'alah: What is the ruling on sleep as a nullifier of wudu in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3490

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

3448 – وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا شعبة , عن قتادة , عن أنس قال: "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم

يقومون فيصلون , ولا يتوضئون"

Mas'alah: What is the ruling on sleep as a nullifier of wudu in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3491

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

وكما حدثنا صالح قال: حدثنا سعيد قال حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين , عن مجاهد قال: كان ابن عمر إذا طلع الفجر صلى ركعتين , ثم يحتبي ونحن حوله , فإن رآه أحد منا نعس حركه , وكان ينعس وهو محتب , ثم تقام الصلاة فينهض فيصلي ""

Mas'alah: What is the ruling on sleep as a nullifier of wudu in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3492

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

وكما حدثنا صالح قال: حدثنا سعيد قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا يحيى بن سعيد عن نافع , عن ابن عمر أنه كان يقول: "من نام وهو قاعد فلا وضوء عليه"

Mas'alah: What is the ruling on sleep as a nullifier of wudu in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3493

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج قال: حدثنا حماد , عن أيوب , عن نافع أن ابن عمر: كان إذا نام قاعدا لم يتوضأ , وإذا نام مضطجعا توضأ

Mas'alah: What is the ruling on sleep as a nullifier of wudu in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3494

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Wudu' > Nullification by Sleep and Unconsciousness

وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال حدثنا خالد بن إلياس , عن محمد وأبي بكر ابني المنكدر , عن جابر بن عبد الله قال: "من نام وهو قاعد فلا وضوء عليه , - [69] - ومن نام مضطجعا فعليه الوضوء" قال: فهؤلاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد وفاته قد كانوا في النوم على ما قد ذكرناه عنهم في هذه الآثار قولا وفعلا بلا اختلاف منهم فيه أنه لا ينقض وضوءهم إلا في خاص من النوم , والأولى في ذلك أن يكون ذلك الخاص هو الذي خصه رسول الله صلى الله عليه وسلم منه ووصفه باسترخاء المفاصل الذي لا يكون معه ضبط النائم لنفسه عن الأسباب التي تنقض وضوءه , ومعقول مع ذلك أن القائم والقاعد والساجد معدوم ذلك منهم , وأن المضطجع موجود ذلك فيه , وإذا كان ذلك كذلك لم ينتقض وضوءه إلا بتلك الحال حتى لا يخرج عن شيء مما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم عن أصحابه في هذا الباب , رضوان الله

عليهم , فقال قائل: فقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه ما يخالف ما قد رويته في هذا الباب. فذكر ما قد حدثنا محمد بن خزيمة

قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن الجريري – [70] – وما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أنبأنا الجريري ثم اجتمعا فقالا: عن خالد بن غلاق , عن أبي هريرة أنه قال: "من استحق النوم فقد وجب عليه الوضوء" والذي نحفظه في خالد هذا عن كل من حدثنا هذا الحديث كما ذكرناه ابن علاق بالعين , وقد ذكر البخاري ومحمد بن سعد أنه غلاق , وذكر محمد خاصة أنه عيشي , والله أعلم بحقيقة اسمه. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ما قاله أبو هريرة مما ذكرناه عنه في هذا الحديث غير مخالف لما في الأحاديث الأول ; لأن الذي فيه عنه هو قوله: "من استحق النوم فقد وجب عليه الوضوء" , فقد يجوز أن يكون استحقاق النوم عنده هو الذي معه استرخاء المفاصل , وذلك أولى ما حمل عليه ليوافق قوله في ذلك – [71] – أقوال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه سواه , ومما يحقق ما ذكره في استرخاء المفاصل أن السقوط يكون مع ذلك , وما لا يكون السقوط معه فبخلاف ذلك وما كان مما معه السقوط إلى الأرض , فصاحبه في حكم النائم على الأرض , فمعقول أن عليه الوضوء , والله عز وجل نسأله التوفيق.

BAB 9

باب المسح على الخفين

The Chapter on Wiping over Leather Socks

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic reports about wiping over leather socks before or after the revelation of Surat al-Ma'idah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2476

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks > Evidence from Quran, Sunnah, and Consensus

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسحه على خفيه هل كان بعد نزول المائدة أو قبلها

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks after the revelation of Surat al-Ma'idah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2477

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks > Evidence from Quran, Sunnah, and Consensus

2490 - حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين، فاسأل الذين يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مسح على الخفين أقبل المائدة أو بعد المائدة؟ فقال: والله ما مسح بعد المائدة , ولأن أمسح على ظهر عير بالفلاة أحب إلي من أن أمسح عليهما" . - [290] - ففي هذا الحديث أن مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على خفيه كان قبل نزول المائدة، وأنه لم يمسح عليهما بعد نزولها عليه، وفيه من قول ابن عباس: "ولأن أمسح على ظهر عير بالفلاة أحب إلي من أن أمسح عليهما" ، فتعلق بهذا الحديث قوم، فمنعوا به من المسح على الخفين.

فتأملنا هذا الحديث هل يوجب ما حملوه عليه أم لا؟ فوجدنا فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان مسح على الخفين قبل نزول المائدة عليه، وليس فيه أنه قال للناس بعد نزولها عليه: لا تمسحوا عليهما فإن الذي نزل علي في سورة المائدة من غسل الرجلين في الوضوء للصلاة قد منع من ذلك. ولو كان ذلك كذلك لكانت الحجة قد قامت بنسخ المسح على الخفين في الوضوء، وإنما فيه قول ابن – [291] – عباس أنه لم يمسح عليهما بعد نزول المائدة، وقد يجوز أن يكون كان ذلك؛ لأنه لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح عليهما , ورآه غيره مسح عليهما، فإن كان ذلك كذلك , كان من رآه مسح عليهما بعد نزولها أولى بما روي ممن روى أنه لم يره مسح عليهما بعد نزولها. وتأملنا قول ابن عباس: "ولأن أمسح على ظهر عير بالفلاة أحب إلي من أن أمسح عليهما" ، فوجدناه محتملا أن يكون ذلك منه؛ لأنه من قوم قد اختصهم رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الناس بإسباغ الوضوء على ما رويناه فيهم مما قد تقدم في كتابنا هذا، وهو قول ابن عباس: ما اختصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الناس إلا بثلاثة: إسباغ الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة، وأن لا ننزي حمارا على فرس. وكان إسباغ الوضوء هو المبالغة فيه، وتبليغه أعلى مراتبه، وفي ذلك غسل القدمين لا المسح على الخفين الملبوسين عليهما , ويكون المسح على الخفين عنده لغيره من الناس باقيا على حكمه قبل نزول المائدة , ويكون له مع ذلك أن يمسح على الخفين كما يمسح غيره من الناس، وإن كان لزوم ما اختصه به رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى به من غيره. ثم نظرنا هل روي عنه ما يدل على ذلك أم لا؟ فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري

Mas'alah: What is the duration for wiping over leather socks for a traveler and a resident according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2478

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks > Duration of Wiping for Resident and Traveler

ووجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي – [292] – قالا: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن موسى بن سلمة قال: سألت ابن عباس عن المسح على الخفين، فقال: "للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة" . فكان تصحيح ما رويناه عنه في هذا الباب اختياره لنفسه ما اختصه – [293] – رسول الله صلى الله عليه وسلم به، وإعلامه الناس الذين هم في ذلك بخلافه وبخلاف بني هاشم سواه أن لهم أن يمسحوا على خفافهم على ما في حديث موسى بن سلمة عنه، وهذا أحسن ما توجه لنا في هذا الباب بعد احتمالنا فيه حديث عطاء بن السائب الذي ذكرناه فيه؛ لأنه من حديث أبي عوانة عنه، وهو ممن أخذ عنه في حال التغير وقبل حال التغير، فلم يدر أكان هذا الحديث مما أخذه قبل التغير أو بعد التغير، وإنما حديثه الذي كان منه قبل تغيره يؤخذ من أربعة لا ممن سواهم، وهم شعبة، والثوري وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه مسح على خفيه بعد نزول المائدة أم لا؟

Mas'alah: What is the evidence for wiping over leather socks after the revelation of Surat al-Ma'idah from the hadith of Jarir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2479

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks >

Evidence from Quran, Sunnah, and Consensus

2491 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام، قال: رأيت جريرا توضأ من المطهرة، ثم مسح على خفيه، فقيل له: أتمسح على خفيك؟ فقال: إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه ". كان هذا الحديث يعجب أصحاب عبد الله؛ لأن إسلامه كان بعد نزول المائدة"

Mas'alah: What did Jarir ibn Abdullah do after relieving himself regarding wiping over leather socks?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2480

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks >

Evidence from Quran, Sunnah, and Consensus

2492 – ووجدنا عبد الملك بن مروان الرقي قد حدثنا قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام، قال: بال جرير بن عبد الله البجلي، ثم توضأ ومسح على خفيه , فقيل له: أتفعل هذا وقد بلت؟ فقال: "نعم، رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال، ثم توضأ ومسح على خفيه" . قال الأعمش: قال إبراهيم: كان يعجبهم هذا الحديث؛ لأن – [295] – إسلام جرير كان بعد نزول المائدة

Mas'alah: What did Jarir ibn Abdullah do after relieving himself regarding wiping over leather socks?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2481

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks >

Evidence from Quran, Sunnah, and Consensus

2493 - وحدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو شهاب، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث أن جرير بن عبد الله قضى حاجة من غائط أو بول، ثم توضأ ومسح على خفيه، فضحك بعضهم، فقال له جرير: إن تعجب فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ثم مسح ""

Mas'alah: What is the significance of Jarir's hadith for establishing wiping over leather socks after al-Ma'idah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2482

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks > Evidence from Quran, Sunnah, and Consensus

حدثنا يوسف قال: حدثنا حجاج , قال: حدثنا أبو شهاب، عن الأعمش، عن إبراهيم "أنه كان معجبا بحديث جرير؛ لأنه أسلم بعد نزول المائدة" . قال أبو جعفر: وكان في هذا الحديث تثبيت جرير مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على خفيه بعد نزول المائدة، فكان أولى مما رويناه قبله في هذا الباب. - [296] - فقال قائل: إنما الذي في هذا الحديث من كلام أصحاب عبد الله بغير ذكر منهم إياه عن جرير؛ فكان حديثا منقطعا. وكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أنه قد روي هذا الحديث عن جرير متصلا من غير هذه الجهة

Mas'alah: What did Jarir ibn Abdullah say about wiping over leather socks after the revelation of al-Ma'idah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2483

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks > Evidence from Quran, Sunnah, and Consensus

2494 - كما قد حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا بكير بن عامر البجلي، عن أبي زرعة، قال: بال جرير ومسح على الخفين، فعاب ذلك عليه قوم , وقالوا: إن هذا كان قبل نزول المائدة , فقال: ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة , وما رأيت نبي الله صلى الله عليه وسلم يمسح إلا بعد ما نزلت

Mas'alah: What is the evidence from Jarir ibn Abdullah for wiping over leather socks after al-Ma'idah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2484

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks > Evidence from Quran, Sunnah, and Consensus

2495 - وكما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا يزيد بن عبد ربه، وكما قد حدثنا ابن أبي أمية، قال: حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي، قالا: حدثنا بقية بن الوليد، عن إبراهيم بن أدهم، عن مقاتل بن حيان، عن شهر بن حوشب، عن جرير بن عبد الله، قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه" . فقالوا: بعد نزول المائدة؟ فقال جرير: إنما أسلمت بعد نزول المائدة ". - [298] - فهذان حديثان متصلان عن جرير، فيهما إثباته مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد نزول المائدة. والله نسأله التوفيق. وفي حديث جرير هذا"

Mas'alah: What is the evidence for wiping over leather socks after the revelation of Surat al-Ma'idah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2485

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks > Evidence from Quran, Sunnah, and Consensus

ما قد حدثنا محمد بن بحر بن مطر قال: حدثنا الحسن بن قتيبة قال: حدثنا حمزة الزيات، عن حماد، عن إبراهيم قال: "لم أسمع في المسح حديثا أحب إلي من حديث جرير بن عبد الله؛ لأنه أسلم بعد نزول المائدة، وفي العام الذي قبض فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the hadith of Safwan ibn Assal about wiping over khuffs and the duration for a traveler?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3482

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks > Duration of Wiping for Resident and Traveler

3440 - فذكر ما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان , عن عاصم , عن زر قال: قلت: لصفوان بن عسال: "حك في نفسي , أو في صدري مسح على الخفين بعد الغائط والبول , فهل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا؟ قال: نعم. كان يأمرنا إذا كنا سفرا أو مسافرين أن لا ننزع ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة , ولكن من غائط وبول ونوم"

BAB 11

باب الغسل

The Chapter on Ritual Bathing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet entering Fajr prayer while in a state of janabah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 606

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Nullifiers and Prohibitions During Janabah

623 – حدثنا بكار، حدثنا حبان بن هلال، وأبو عمر الضرير قالا: حدثنا حماد بن سلمة واللفظ لأبي عمر عن زياد الأعلم، عن الحسن، عن أبي بكرة "أن النبي عليه السلام دخل في صلاة الصبح فأومأ إليهم: أي مكانكم، ثم جاء ورأسه يقطر ماء فصلى بهم"

Mas'alah: What is the ruling on leaving prayer to perform ghusl due to ritual impurity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 609

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Nullifiers and Prohibitions During Janabah

627 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: أقيمت الصلاة وصف الناس، قال: وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان في مصلاه ذكر أنه لم يغتسل فقال: "على مكانكم" ثم رجع فاغتسل وخرج ورأسه ينظف

Mas'alah: What is the ruling on ghusl from janabah and the story of Zaid ibn Thabit and Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1912

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Obligatory Causes

of Ghusl

كما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال: حدثنا عبد الله بن إدريس , عن محمد بن إسحاق. وكما حدثنا ابن أبي داود قال: ثنا عياش بن الوليد الرقام قال: ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن ابن إسحاق , عن يزيد بن أبي حبيب , عن معمر بن أبي حبيبة , عن عبيد بن رفاعة بن رافع , عن أبيه قال: إني لجالس عن يمين عمر بن الخطاب رضي الله عنه , إذ جاءه رجل فقال: زيد بن ثابت يفتي الناس بالغسل من الجنابة برأيه , فقال عمر: "اعجل علي به" فجاء زيد فقال عمر: "قد بلغ من أمرك أن تفتي الناس بالغسل من الجنابة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم برأيك" ؟ فقال زيد: والله يا أمير المؤمنين ما أفتيت برأيي , ولكن سمعت من أعمامي شيئا فقلت به , فقال: "من أي أعمامك؟" فقال: من أبي بن كعب , وأبي أيوب , ورفاعة بن رافع , فالتفت إلي عمر فقال: "ما يقول هذا الفتى؟" فقلت: إنا كنا لنفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لا نغتسل , فقال: "أفسألتم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟" فقال: لا , ثم قال عمر في آخر الحديث: "لئن أخبرت بأحد يفعله ثم لا – [118] – يغتسل لأنهكنه عقوبة" . قال أبو جعفر: أفلا ترى أن هذا فيما أخبر رفاعة كان مفعولا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم , ثم لا يغتسل فاعلوه , وأن عمر لم ير ذلك حجة , ولم يعمل به , بل قد رفعه وأمرنا أن نعمل بضده , إذ كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن علمه من فاعليه فيقرهم عليه , فمثل ذلك ما كان من أبي طلحة في حديثه الذي رويناه عنه من حديث قتادة وثابت لما لم يقف عليه النبي صلى الله عليه وسلم فيحمده منه أو يذمه منه لم يكن فيه حجة , وكان الأمر في ذلك على ما في الآية التي تلونا مما يمنع من ذلك , والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a woman performing ghusl after a wet dream?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2663

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Obligatory Causes of Ghusl

2660 – فذكر ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن مصعب بن شيبة، عن مسافع بن عبد الله الحجبي، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أن امرأة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء؟ فقال: "نعم" فقالت لها عائشة: تربت يداك , فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "دعيها وهل يكون الشبه إلا من ذلك؟ إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله، وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبهه"

Mas'alah: What is the ruling on a woman performing ghusl after a wet dream?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2664

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Obligatory Causes of Ghusl

2661 – وما قد حدثنا محمد بن عمر بن يونس قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة قالت: جاءت أم سليم إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فقالت: يا رسول الله , إن الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأت الماء" وغطت أم سلمة وجهها , وقالت: يا رسول الله , أو تحتلم المرأة؟ فقال: "تربت يداك بما يشبهها ولدها؟"

Mas'alah: What is the ruling on a woman performing ghusl after a wet dream?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2665

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Obligatory Causes of Ghusl

2662 – وما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أنبأنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة أن أم سليم امرأة أبي طلحة قالت: يا رسول الله , هل على المرأة ترى زوجها في المنام يقع عليها غسل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعم إذا رأت بللا" ، فقالت أم سلمة: يا رسول الله , وتفعل ذلك المرأة؟ فقال: "ترب جبينك فأنى يكون شبه الخؤولة إلا من ذلك؟ أي النطفتين سبقت إلى الرحم غلبت على الشبه" – [89] – قال ففي هذا الحديث أنه إذا علا ماء أحدهما ماء الآخر كان الشبه له وهذا خلاف الإذكار والإيناث. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن هذا الذي ذكره غير مخالف لما ذكرناه في الفصل الأول من هذا الباب؛ لأن الذي في الفصل الأول الذي ذكرناه في أول هذا الباب من الإذكار والإيناث هو بالعلو من أحد الماءين للآخر في الرحم والذي في الفصل الثاني هو بالسبق في أحد الماءين الماء الآخر، ويكون الشبه له والخلق , فلا يكون منه خاصة إنما يكون منه ومن الماء الآخر، فإذا كان الماء الآخر كان الشبه له وقد تقدمه قبل ذلك تقدير الله عز وجل ما قدر فيه من التذكير والتأنيث، فكان كل واحد من هذين المعنيين غير المعنى الآخر في أحدهما في سبب التذكير والتأنيث , وفي الآخر منهما في سبب الشبه , والله نسأله التوفيق. – [91] – فإن قال قائل: فإن في حديث عائشة الذي قد رويته في هذا الفصل: "إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله , وإذا علا ماء

الرجل ماءها أشبهه" قيل له هكذا في هذا الحديث وأصحاب الحديث ليس حديث مصعب بن شيبة عندهم بالقوي , ولكن الذي في حديث المقبري أي النطفتين سبقت إلى الرحم غلبت إلى الشبه هو الصحيح عندهم , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the difference between ghusl for maniy and wudu for madhy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2707

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Obligatory Causes of Ghusl

2698 - وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قال: - [129] - حدثنا سعيد بن منصور قال: أنبأنا هشيم قال: أنبأنا الأعمش، عن منذر أبي يعلى الثوري، عن محمد ابن الحنفية قال: سمعته يقول: عن أبيه قال: كنت أجد مذيا فأمرت المقداد أن يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك , واستحييت أن أسأله؛ لأن ابنته عندي فسأله , فقال: "إن كل فحل يمذي , فإذا كان المني ففيه الغسل، وإذا كان المذي ففيه الوضوء"

Mas'alah: What is the hadith about the evil eye and the prescribed ghusl for it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2893

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Occasions for Ghusl

2894 - حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن

حنيف قال: مر عامر بن ربيعة على سهل بن حنيف , وهو يغتسل , فقال سهل: لم أر كاليوم , ولا جلد مخبأة فما لبث أن لبط به فأتي النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له: أدرك سهلا صريعا , فقال: "من تتهمون به؟" , فقالوا: عامر , فقال: "علام يقتل أحدكم أخاه؟ إذا رأى ما يعجبه فليدع بالبركة" ، وأمر عامرا أن يتوضأ له ويغسل وجهه ويديه وركبتيه وداخلة إزاره , ويصب عليه ويكفئ الإناء من خلفه "قال لنا سفيان وقالوا عن - [334] - الزهري , ولم أحفظ: فراح مع الموكب"

Mas'alah: What is the additional detail about the inner lining of the lower garment in the hadith on ghusl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2893

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Sunnah and Recommended Acts of Ghusl

2895 - حدثنا يونس قال: ثنا ابن وهب أن مالكا حدثه، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة رضي الله عنه , ثم ذكر مثله , وزاد "فراح سهل مع الناس ليس به بأس" قال لنا يونس: قال لنا ابن وهب قال مالك: داخلة الإزار: التي تحت الإزار مما يلي الجسد

Mas'alah: What is the hadith about the evil eye and ghusl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2894

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Occasions for Ghusl

2895 م – حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب، أن مالكا أخبره، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل أنه سمع أباه يقول: – [335] – اغتسل أبي سهل بن حنيف بالخرار , فنزع جبة كانت عليه وعامر بن ربيعة ينظر. قال: وكان سهل أبيض حسن الجلد , فقال له عامر: ما رأيت كاليوم قط ولا جلد عذراء , ثم ذكر بقية الحديث

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the evil eye and ghusl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2894

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Occasions for Ghusl

2896 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال: حدثنا شبابة قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه أن عامرا مر به , وهو يغتسل , ثم ذكر نحوه

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the evil eye and ghusl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2894

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Occasions for Ghusl

2897 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: أنبأنا أحمد بن سليمان قال: حدثنا عمر بن عبد الرحمن، عن جعفر وهو ابن برقان، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، – [336] – عن عامر بن ربيعة أنه رأى سهل بن حنيف , وهو مع رسول الله صلى الله

عليه وسلم بالجعرانة يغتسل , ثم ذكر نحوه

Mas'alah: What is the ruling on ghusl being obligatory when the circumcised parts meet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3970

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Obligatory Causes of Ghusl

3965 – كما حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: أخبرنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيب، عن عبيد بن رفاعة بن رافع، عن أبيه، قال: "إني لجالس عن يمين عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذ جاء رجل، فقال: يا أمير المؤمنين: هذا زيد بن ثابت يفتي الناس في الغسل من الجنابة برأيه، فقال عمر:" اعجل علي به "فجاء زيد، فقال عمر:" بلغ من أمرك أنك تفتي الناس بالغسل من الجنابة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم برأيك، فقال له زيد: أما والله يا أمير المؤمنين ما أفتيت برأيي، ولكني سمعت من أعمامي شيئا فقلت به، فقال: من أي أعمامك؟ فقال: من أبي بن كعب، وأبي أيوب، ورفاعة بن رافع، فالتفت إلي عمر، فقال: ما يقول هذا الفتى؟ قلت: إن كنا لنفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لا نغتسل، قال: أفسألتم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟ فقلت: لا، فقال: علي بالناس، فأصفق الناس: – [123] – أن الماء لا يكون إلا من الماء، إلا ما كان من علي ومعاذ عليهما السلام، فقالا: إذا جاوز الختان الختان، فقد وجب الغسل، فقال أمير المؤمنين: لا أجد أحدا أعلم بهذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه، فأرسل إلى حفصة، فقالت: لا علم لي، فأرسل إلى عائشة، فقالت: "إذا جاوز الختان الختان، فقد وجب

الغسل، فتحطم عمر، وقال: لئن أخبرت بأحد يفعله ثم لا يغتسل لأنهكنه عقوبة" – [124] – فهذا عمر لم ير ما حدثه به رفاعة مما كانوا يفعلونه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لم يذكروه له، فيحمده منهم حجة، فإذا كان ذلك من رفاعة مع جلالة مقداره وعلو منزلته في ذلك، كذلك كان مثله فيمن ليس له من النصرة كنصرته، ولا من الصحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كصحبته، ولا من شهود بدر، وما سواها من مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما له أحرى أن يكون مما قصر فعلهم ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك لا حجة فيه، فعاد بذلك هذا الحديث لا حجة فيه لأحد من أهل هذين القولين على أحد من أهل القول الآخر منهما، والله عز وجل نسأله التوفيق

BAB 14

باب التيمم

The Chapter on Dry Ablution (Tayammum)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing tayammum when water is unavailable?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2446

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution (Tayammum) > Excuses Permitting Tayammum (Illness, Travel, Fear, Thirst)

2458 – كما حدثنا محمد بن عمرو بن يونس الثعلبي الكوفي المعروف بالسوسي قال: حدثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أسيد بن حضير وأناسا معه يطلبون قلادة نسيتها عائشة في منزل نزلناه، فحضرت الصلاة فلم يجدوا ماء، فصلوا بغير وضوء، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فنزلت آية التيمم، فقال أسيد بن حضير: جزاك الله خيرا، فوالله ما نزل بك أمر قط تكرهينه إلا جعل الله عز وجل لك وللمسلمين فيه خيرا ". قال أبو جعفر: فكان ما فعله المسلمون حينئذ هو فرض الله عز وجل عليهم فيما يؤدون صلواتهم عليه؛ لأنه لما سقط عنهم فرض الوضوء بالماء لإعوازهم الماء لها، لم يسقط عنهم فرض الصلاة، فكان الفرض عليهم أن يصلوها على ما عليه من الحدث الذي هم فيه، وشد ذلك وقوف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما فعلوا من ذلك، فلم ينكره – [253] – عليهم، فكيف ينكره عليهم وهو فرضهم الذي مثله فرض من عجز عن الصلاة إلى الكعبة التي افترض الله عز وجل على الخلق أن يصلوا إليها أن يصلي إلى غيرها، وكمثل ما ذكرنا في عدم اللباس الذي يواري العورة في الصلاة أن من نزل به ذلك أن يصلي مكشوف العورة، فكان مثل ذلك من عدم الماء وهو جنب ولا بدل له يخرجه من الجنابة إلى الطهارة من صعيد ولا من غيره أن يصلي بلا اغتسال من الجنابة التي هو فيها، ومثل ذلك إذا كان في جنابة في حين بارد يخاف إن اغتسل لها أن يموت من ذلك الاغتسال سقط عنه حكم الاغتسال

لها، وعاد بذلك حكمه إلى حكم من لا غسل عليه من الجنابة التي هي به، ووجب عليه أن يصلي بجنابته التي لا طهارة عليه لها كما يصليها لو اغتسل لها. فهذا هو المعنى الذي استعمله عمرو بن العاص في هذا الحديث، وحسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم له، وكان من وضوءه ذلك ليس بطهور من الجنابة، ولكنه طهور للنوم الذي استيقظ منه. فأما الحكم فيما بعد الوقت الذي كان من عمرو فيه ما كان مما حسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أنزلت الرخصة في التيمم بالصعيد، فهو التيمم الذي لا يجزئ معه وضوء من الغسل، ولا بد فيه من التيمم. وفيما كشفنا من هذه المعاني ما قد دل على فساد قول من قاله؛ لما حكيناه عن هؤلاء القائلين الذين ذهبوا إلى ما حكيناه عنهم في هذا الباب، وثبوت ضد أقوالهم في ذلك. والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the definition of 'sa'id' (pure earth) for tayammum?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4567

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution (Tayammum) > Valid and Invalid Substances for Tayammum

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في الصعيد المذكور في كتاب الله للمتيمم به عند إعواز الماء، ما هو

4486 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا أنس بن عياض الليثي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "نصرت بالرعب، وأوتيت جوامع الكلم، وجعلت لي الأرض طهورا ومساجد،

وأوتيت بمفاتيح خزائن الأرض فتلت في يدي"

BAB 17

باب الحيض

The Chapter on Menstruation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter heading about the minimum duration of menstruation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2725

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يدل على مقدار قليل الحيض كم هو

Mas'alah: What does the hadith say about a woman leaving prayer during her menstrual days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2726

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Distinguishing Menstruation from Istihadah and Nifas

2723 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا بحر بن نصر، عن محمد بن إدريس الشافعي قال: قال:: سفيان، عن أيوب، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، غير أنه قال: "تدع الصلاة عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن أو أيام أقرائها" الشك من أيوب لا أدري هذا قال، أو قال هذا.

Mas'alah: What is the minimum duration of menstruation according to Abu Hanifah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2726

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

ففي هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فتدع الصلاة , ثم تغتسل , فدل ذلك أن الحيض ليال وأيام، وفي ذلك ما – [150] – قد دل على قول من قال: إنه ثلاثة أيام لا أقل منها ومن القائلين بذلك من أهل العلم أبو حنيفة رحمه الله وأصحابه

Mas'alah: What do the narrators agree upon regarding the hadith on menstruation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2727

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Definitions and Types of Female Bleeding

فلم يكن في هذا الحديث للأيام ولا الليالي ذكر , فقد اتفق عبيد الله بن عمر، وأيوب، ومالك على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في هذا الحديث القول الذي يوجب أن الحيض ليال وأيام وفي ذلك ما ينفي أن يكون أقل من ثلاثة أيام، فقال قائل: هذا حديث فاسد الإسناد من طريق نافع عن سليمان بن يسار ومن طريق الزهري عن سليمان بن يسار

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on menstruation from Umm Salamah via Ibn Shihab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2727

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Definitions and Types of Female Bleeding

2726 – وما قد حدثنا محمد بن حميد بن هشام بن حميد الرعيني أبو قرة قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا الليث قال: أخبرني ابن شهاب، عن سليمان بن يسار أن رجلا من الأنصار أخبره عن أم سلمة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر هذا الحديث. فكان جوابنا له في ذلك أن إسناد هذا الحديث قد دخله ما قد ذكره , ولكنا قد وجدنا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث آخر ما يدلنا على هذا المعنى في قليل الحيض

Mas'alah: What did the Prophet say about women being the majority of the inhabitants of Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2728

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Acts Prohibited During Menstruation

2727 – كما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو صالح كاتب الليث قال: حدثني الليث قال: حدثني ابن الهاد، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، ح – [152] – وحدثنا يزيد قال: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا بكر بن مضر، عن ابن الهاد، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "يا معشر النساء , تصدقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار" قالت امرأة منهن جزلة: وما لنا يا رسول الله , أكثر أهل النار؟ قال: "تكثرن اللعن وتكفرن العشير , ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن" قالت: يا رسول الله , وما نقصان العقل والدين؟ قال: "أما نقصان العقل فشهادة امرأتين بعدل شهادة رجل فهذا من نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي، وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين"

Mas'alah: What is the similar meaning found in the hadith of Abu Hurayrah regarding menstruation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2728

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Definitions and Types of Female Bleeding

ووجدنا في حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى مثل حديث ابن عمر هذا

Mas'alah: What did the Prophet say about women's deficiency in religion due to menstruation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2729

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Acts Prohibited During Menstruation

2728 - كما حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد - [153] - قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فوعظ , ثم قال: "يا معشر النساء , تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار" , فقالت له امرأة: ولم ذاك يا رسول الله؟ قال: "بكثرة لعنكن وكفركن العشير , وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لألباب ذوي الرأي منكن" , فقالت امرأة: يا رسول الله , وما نقصان عقولنا وديننا؟ قال: "شهادة امرأتين منكن بشهادة رجل، ونقصان دينكن الحيضة: تمكث إحداكن الثلاث والأربع لا تصلي"

Mas'alah: What is the conclusion regarding the minimum duration of menstruation based on prophetic hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2729

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

قال: ولا نعلم شيئا روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مقدار قليل الحيض غير ما ذكرنا , فكان هذا مما قد دل على مقداره وأنه أيام وليال وأوجب القول به وترك خلافه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: Does a pregnant woman menstruate according to Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4235

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Distinguishing Menstruation from Istihadah and Nifas

ومما يدل أيضا أن الحامل لا تحيض ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما تقدم منا من كتابنا هذا في أمره صلى الله عليه وسلم في السبايا: "أن لا توطأ حامل منهن حتى تضع، وأن لا توطأ غير حامل منهن حتى تحيض" فكان معقولا عنه صلى الله عليه وسلم بذلك أنه أراد أن الحيض إذا كان علم به أن لا حمل حل الوطء الذي كان لا يحل لو كان حمل؛ ولأنه لو كان الحيض لا ينفي الحمل، لكان الحيض والطهر جميعا بمعنى واحد، ولكنه بخلاف ذلك؛ لأنه إذا كان حيض، علم أن لا حمل معه فهذا دليل صحيح على أن الحيض لا يكون مع الحمل

Mas'alah: What is the ruling on a pregnant woman seeing blood according to Aisha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4235

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Distinguishing Menstruation from Istihadah and Nifas

فقال قائل: فقد روي عن عائشة رضي الله عنها أن الحامل تحيض

Mas'alah: What did Aisha say about a pregnant woman seeing blood and prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4236

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Distinguishing Menstruation from Istihadah and Nifas

وذكر في ذلك ما قد حدثنا الربيع المرادي، حدثنا شعيب بن الليث، حدثنا الليث بن سعد وما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أبي، وشعيب بن الليث، حدثنا الليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، - [424] - عن أم علقمة مولاة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن عائشة رضي الله عنها سئلت عن الحامل ترى الدم؟ فقالت: لا تصلي "

Mas'alah: What is the conflicting narration from Aisha about a pregnant woman seeing blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4236

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Distinguishing Menstruation from Istihadah and Nifas

فكان جوابنا له في ذلك أن هذا الحديث قد روي عن عائشة رضي الله عنها، كما ذكر، وقد روي عنها خلاف هذا القول في حديث آخر"

Mas'alah: What did Aisha say about a pregnant woman seeing blood and performing ghusl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4238

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Distinguishing Menstruation from Istihadah and Nifas

وما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا همام بن يحيى، حدثنا مطر الوراق، عن عطاء بن أبي رباح، - [425] - عن عائشة رضي الله عنها في الحامل ترى الدم، قالت: "تغتسل وتصلي"

Mas'alah: What is the preferred narration from Aisha about a pregnant woman seeing blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4239

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Distinguishing Menstruation from Istihadah and Nifas

وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا محمد بن راشد، حدثنا سليمان بن موسى، عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "الحبلى لا تحيض، فإذا رأت الدم فلتغتسل ولتصل" فكان هذا عندنا عن عائشة أولى مما ذكرناه عنها مما يخالف ذلك، لجلالة عطاء، ولموضعه من العلم؛ ولأن موضع أم علقمة من العلم ليس كذلك فقال قائل: فإن عمرة قد روت عن عائشة رضي الله عنها في ذلك

ما يوافق ما روته عنها أم علقمة فيه، فكان جوابنا له في ذلك أنا لم نجد ذلك عن عمرة صحيحا، وإنما وجدناه من رواية أهل البيت عن يحيى بن سعيد، عن عائشة رضي - [426] - الله عنها بلا ذكر لعمرة فيه

Mas'alah: What did Aisha say about a pregnant woman refraining from prayer when seeing blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4240

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Distinguishing Menstruation from Istihadah and Nifas

كما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن عائشة أنها قالت: "الحبلى إذا رأت الدم، فلتمسك عن الصلاة، فإنه حيض"

Mas'alah: What did Yahya ibn Sa'id and others say about a pregnant woman seeing blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4241

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Distinguishing Menstruation from Istihadah and Nifas

وكما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا همام، قال: حدثت يحيى بن سعيد بحديث مطر الوراق، يعني الذي ذكرناه في هذا الباب، فأنكره، وقال: قالت عائشة رضي الله عنها: "لا تصلي" ثم قد قال بهذا القول أعني في أن الحامل لا تدع الصلاة برؤية الدم عطاء بن أبي رباح، والحسن البصري

Mas'alah: What did Ata say about a pregnant woman seeing blood and performing wudu?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4242

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Distinguishing Menstruation from Istihadah and Nifas

كما حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن جامع بن أبي راشد، قال: سمعت عطاء، وسئل عن الحامل ترى الدم؟ قال: "تتوضأ وتصلي"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about intercourse with a menstruating woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4246

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ruling on Intercourse After Cessation of Bleeding

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن أصاب امرأته وهي حائض

Mas'alah: What is the ruling on one who has intercourse with his menstruating wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4247

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ruling on Intercourse After Cessation of Bleeding

4226 - حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا بكر بن خلف، حدثنا يزيد بن

زريع، عن شعبة، حدثنا الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض، قال: "يتصدق بدينار أو بنصف دينار" – [429] – فتأملنا هذا الحديث في إسناده لنعلم حقيقته كيف هي؟

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman according to a third chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4253

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ruling on Intercourse After Cessation of Bleeding

4229 – فوجدنا الحجاج بن عمران بن الفضل المازني البصري أبا عبد الله قد حدثنا، حدثنا هدبة بن خالد، حدثنا حماد بن الجعد، عن قتادة، عن الحكم، عن عبد الحميد، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض؟ قال: "يتصدق بدينار أو بنصف دينار" فوقفنا بذلك على أن قتادة لم يسمعه من عبد الحميد، فإنه إنما – [433] – حدث به عن الحكم، عن عبد الحميد، والله أعلم أسمعه من الحكم أم لا؟ ثم نظرنا هل رواه عن مقسم غير عبد الحميد؟

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman according to Khusayf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4254

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ruling on Intercourse After Cessation of Bleeding

4230 - فوجدنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي قد حدثنا، قال: حدثنا الهيثم بن جميل ح ووجدنا فهدا قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، قال الحسن: حدثنا شريك، وقال فهد: أخبرنا شريك، عن خصيف، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يقع على امرأته وهي حائض؟ قال: "يتصدق بنصف دينار"

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman according to Hammad ibn Salama?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4255

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ruling on Intercourse After Cessation of Bleeding

ووجدنا محمد بن خزيمة، قد حدثنا، قال: حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا خصيف الجزري، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما - ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم - في الذي - [434] - يغشى امرأته وهي حائض، قال: "يتصدق بدينار أو بنصف دينار" قال أبو جعفر: فكان حديث خصيف هذا مما لم نقف على اضطراب في إسناده، ولكنه قد وقع فيه بين حماد وبين شريك في متنه من الاختلاف ما قد ذكرناه في روايتيهما، ورفعه شريك إلى النبي صلى الله عليه وسلم ووافقه حماد على ابن عباس رضي الله عنهما ثم نظرنا: هل رواه عن مقسم أحد غير من ذكرنا؟

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman based on blood color?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4256

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ruling on Intercourse After Cessation of Bleeding

4231 - فوجدنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا، قال: حدثنا داود بن مهران الدباغ، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الكريم الجزري، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سفيان: أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أتى الرجل امرأته وهي حائض في الدم العبيط تصدق بدينار، وإن كانت صفرة، فبنصف دينار" - [435] -

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4257

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ruling on Intercourse After Cessation of Bleeding

4233 - فوجدنا الربيع بن سليمان المرادي قد حدثنا، قال: حدثنا أسد بن موسى، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، أنه سمع علي بن بذيمة الجزري، يقول: سمعت سعيد بن جبير، يقول: سمعت ابن عباس، يقول: "أخبر رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أتى امرأته وهي حائض، فأمره أن يعتق نسمة" ، قال ابن عباس: "وقيمة النسمة يومئذ دينار" فكأن هذا الحديث قد رجع إلى عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وليس كمن روى هذا الحديث سواه ممن ذكرنا فيما تقدم منا في هذا الباب، وكشفنا عن أحوال عبد الرحمن بن يزيد هذا، فوجدنا البخاري قد

ذكر أنه رجل من أهل الشام، وأنه يحدث بأحاديث – [437] – منكرات، وأنه كان قدم الكوفة، فكتب عنه غير واحد من أهلها، ونسبوه إلى جابر، فقالوا: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وهم يرونه عبد الرحمن بن يزيد وليس به

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman according to another narration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4258

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ruling on Intercourse After Cessation of Bleeding

4234 – ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء العطار، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يغشى امرأته وهي حائض، قال: "يتصدق بدينار، فإن لم يجد فبنصف دينار" وكان عطاء هذا عند أهل العلم بالإسناد هو أبو يزيد بن عطاء غير أن البخاري نسبه إلى البز، ولم ينسبه إلى العطر، وقد يحتمل أن – [438] – يكون كان عطارا بزازا، فنسبه قوم إلى البز، ونسبه قوم إلى العطر

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman according to a narration from Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4259

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ruling on Intercourse After Cessation of Bleeding

4236 - فوجدنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن يزيد بن أبي مالك، عن عبد الحميد بن زيد يعني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، ولم يتجاوز به، قال: "كانت لعمر بن الخطاب امرأة تكره الجماع، فكان إذا أرادها، اعتلت بالمحيض، فظن أنه ليس كما تقول، فوقع عليها، فإذا هي حائض، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمره أن يتصدق بخمسي دينار" فكان في هذا الحديث مما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتصدق به أقل مما في الأحاديث الأول، وكانت الأحاديث الأول أولى عندنا من هذا - [439] - الحديث لثبت رواتها، ولتجاوزهم في المقدار، يزيد بن أبي مالك ثم نظرنا هل روى هذا الحديث أيضا عن مقسم غير من ذكرنا؟

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman and the nature of the required charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4260

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ruling on Intercourse After Cessation of Bleeding

4237 - فوجدنا فهدا قد حدثنا، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو بكر يعني ابن عياش، عن ابن عطاء يعني يعقوب، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يقع على امرأته وهي حائض: "يتصدق بدينار أو بنصف دينار" ثم تأملنا هذا الحديث، فوجدناه إذا ثبت، كان الذي فيه أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقع في السبب المذكور فيه بالصدقة بالمقدار المذكور فيها فعقلنا بذلك أن تلك الصدقة التي أمره بها قربة إلى الله عز وجل، فاحتمل أن يكون

كفارة عن ما كان منه، واحتمل أن يكون قربة، لا لأنها كفارة كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة عند كسوف الشمس لتكون قربة لا كفارة

BAB 19

باب الاستحاضة

The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet instruct Hamnah bint Jahsh regarding istihadah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2722

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان أمر به حمنة ابنة جحش في الاستحاضة التي كانت بها

Mas'alah: What did the Prophet instruct Hamnah bint Jahsh regarding istihadah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2723

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2717 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمه عمران بن طلحة، عن أمه حمنة ابنة جحش قالت: كنت أستحاض حيضة كثيرة شديدة , فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم أستفتيه وأخبره , فوجدته في بيت أختي زينب ابنة جحش , فقلت: يا رسول الله , إني أستحاض حيضة كثيرة أو شديدة , فما ترى فيها قد منعتني الصلاة والصوم؟ قال: "أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم" ، قالت: هو أكثر من ذلك. قال: "فتلجمي" ، قالت: هو أكثر من ذلك قال: "فاتخذي ثوبا" ، قالت: هو أكثر من ذلك، إنما يثج ثجا. قال: "سآمرك بأمرين أيهما فعلت أجزأ عنك من الآخر، وإن قويت عليهما , فأنت أعلم فإنما هي ركضة من ركضات الشيطان تحيضي ستة أيام أو سبعة في علم الله عز وجل حتى إذا رأيت أنك قد

طهرت واستنقأت فصلي ثلاثا وعشرين أو أربعا وعشرين ليلة وأيامها وصومي , فإن ذلك يجزئك وافعلي كذلك في كل شهر كما تحيض النساء، وكما يطهرن لميقات حيضهن وطهرهن وإن قويت - [143] - على أن تؤخري الظهر وتعجلي العصر وتغتسلي , ثم تجمعي بين الظهر والعصر وتؤخري المغرب وتعجلي العشاء , ثم تغتسلي وتجمعي بين الصلاتين فافعلي وتغتسلي مع الفجر فصلي وصومي إن قدرت على ذلك" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وهذا أعجب الأمرين إلي"

Mas'alah: What did the Prophet instruct Hamnah bint Jahsh regarding istihadah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2724

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2718 - حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أنبأنا شريك بن عبد الله، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمه، عن أمه حمنة ابنة جحش أنها استحيضت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقالت: يا رسول الله , إني استحضت حيضة منكرة شديدة , فقال: "احتشي كرسفا" قالت: إنه أشد من ذلك إني أثجه ثجا. قال: "تلجمي وتحيضي في كل شهر في علم الله عز وجل ستة أيام أو سبعة، ثم اغتسلي غسلا وصلي وصومي ثلاثا وعشرين أو أربعا وعشرين , أو أخري الظهر وقدمي العصر واغتسلي لهما غسلا وأخري المغرب وقدمي العشاء واغتسلي لهما غسلا"

Mas'alah: How does the author explain the Prophet's instructions to Hamnah about istihadah and combining prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2724

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2719 – وحدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري قال قرأت على شريك بن عبد الله , ثم ذكر هذا الحديث قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم حمنة أن تتحيض في علم الله ستة أيام أو سبعة أيام , ثم تصلي وتصوم ثلاثا وعشرين أو أربعا وعشرين ليلة وأيامها، فقال قائل: وكيف يجوز أن تقبلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل هذا من أمره حمنة أن تدع الصلاة والصيام يوما قد يجوز أن عليها الصوم والصلاة فيه؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي ظنه – [146] – مما أمرت به هذه المرأة مما ذكر في هذا الحديث ليس كما ظن , ولم يأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بما توهم أنه أمرها به مما رد الخيار فيه إليها أن تتحيض ستا أو سبعا , ولكنه أمرها أن تتحيض في علم الله عز وجل ما أكبر ظنها أنها فيه حائض بالتحري منها لذلك , كما أمر من دخل عليه شك في صلاته فلم يدر أثلاثا صلى منها أم أربعا أن يتحرى أغلب ذلك في قلبه فيعمل عليه فمثل ذلك أمره هذه المرأة في حيضها بما أمرها به فيه , ولا يكون ذلك منه صلى الله عليه وسلم إلا وقد أعلمته أنه قد ذهب عنها علم أيامها التي تحيضهن أي أيام هي من كل شهر , فأمرها بتحريها كما أمر المصلي في صلاته عند شكه كم صلى منها بالعمل على ما يؤديه إليه تحريه فيه وكان ما في هذا الحديث من الستة أو السبعة إنما هو شك دخل على بعض رواته , فقال ذلك على الشك , فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يأمرها إلا بستة أيام أو بسبعة أيام لا

باختيار منها في ذلك لأحد العددين ولكن؛ لأن أيامها كانت والله أعلم أحد العددين، وذهب عنها موضعها من كل شهر , وأعلمته صلى الله عليه وسلم ذلك فأمرها بما أمرها به فيه، وأما ما في هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم لها "وإن قدرت على أن تؤخري الظهر وتعجلي العصر وتغتسلي وتجمعي بين الظهر والعصر" حتى ذكر مع ذلك ما ذكر في هذا الحديث فوجه ذلك عندنا والله أعلم على الرخصة منه لها في الجمع بين الصلاتين كما ذكر في هذا الحديث؛ لأنه لا يأتي عليها وقت صلاة إلا احتمل أن تكون فيه حائضا لا صلاة عليها فيه أو طاهرا من حيض واجب عليها الغسل , – [147] – أو مستحاضة واجب عليها الوضوء , وكان الذي عليها في ذلك أن تغتسل لوقت كل صلاة حتى تصلي الصلاة التي تغتسل لها على علم منها بأنها طاهر طهرا يجزئها معه تلك الصلاة , فلما عجزت عن ذلك وضعفت عنه جعل لها صلى الله عليه وسلم أن تجمع بين الظهر والعصر بغسل واحد , وبين المغرب والعشاء بغسل واحد بتأخير الأولى منهما إلى وقت الآخرة منهما , فتغتسل حينئذ , ثم تصلي الأولى منهما إلى وقت الآخرة منهما , وتصلي الآخرة منهما في وقتها , وتغتسل للصبح غسلا فتصليها وهي طاهر بذلك الغسل وهذا فأحسن ما تقدر عليه تلك المرأة في صلواتها , وهذا الحديث من أحسن الأحاديث المروية في هذا الجنس والله نسأله التوفيق. فإن قال قائل: فلم أمرت أن تصلي الصلاتين في وقت الآخرة منهما , ولم تؤمر أن تصليهما في وقت الأولى منهما؟ قيل له لمعنيين: أما أحدهما: فلأنها لو صلتهما في وقت الأولى منهما لكانت قد صلت الآخرة منهما قبل دخول وقتها، والآخر: أنها إذا دخل عليها وقت الآخرة منهما وجب عليها الغسل فتكون به طاهرا إلى آخر ذلك الوقت , ويكون إذا صلت فيه الصلاتين جميعا صلتهما وهي طاهرة , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet instruct a woman with chronic bleeding regarding her menstrual cycle and prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2726

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2720 – حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن وهب، أن مالكا حدثه، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم , فاستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "لتنظر عدة الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها , ثم لتدع الصلاة , ثم لتغتسل ولتستثفر بثوب , ثم تصلي"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on istihadah from Umm Salamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2726

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2722 – وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالضعيف قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did the Prophet command Fatimah bint Abi Hubaysh regarding prayer during irregular bleeding?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2727

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2724 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي قال: سمعت نافعا يحدث عن سليمان بن يسار، أن أم سلمة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن فاطمة ابنة أبي حبيش وكانت تهراق دما , فأمرها: "أن تدع الصلاة أقراءها وقدرهن من الشهر , ثم تغتسل وتستثفر بثوب , ثم تصلي"

Mas'alah: What is the chapter on distinguishing menstrual blood from istihadah blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2730

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Distinguishing Istihadah from Menstruation

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدم الأسود، والدم الذي ليس كذلك هل يدلان على حقيقة الحيض أو على حقيقة الاستحاضة أم لا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about distinguishing menstrual blood by its black color?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2731

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Distinguishing Istihadah from Menstruation

2729 - حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا ابن أبي

عدي قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة أن فاطمة ابنة أبي حبيش كانت تستحاض , فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن دم الحيض أسود يعرف , فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة , وإذا كان الآخر؛ فتوضئي وصلي" – [155] – قال أبو جعفر:: فكان في هذا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنة أبي حبيش باعتبار دمها؛ لتعلم بسواده أنه دم حيض , ولتعلم برؤيتها إياه بخلاف ذلك أنه دم استحاضة غير أنا كشفنا عن إسناد هذا الحديث , فلم نجد أحدا يرويه عن عائشة إلا محمد بن المثنى وذكر لنا أحمد بن شعيب أنه أنكر عليه لما حدث به كذلك , وقيل له إن أحمد بن حنبل قد كان حدث به عن محمد بن أبي عدي فأوقفه على عروة ولم يتجاوز به إلى عائشة , فقال: إنما سمعته من ابن أبي عدي من حفظه فكان ذلك دليلا على أنه لم يكن فيه بالقوي وقوي في القلوب أن حقيقته عن ابن أبي عدي كما حدث به أحمد بن حنبل , لا كما حدث به هو , ثم طلبناه من غير هذه الرواية مما يرجع إلى الزهري

Mas'alah: What did the Prophet instruct about ghusl for istihadah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2732

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2730 – فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا الحماني قال: حدثنا خالد بن عبد الله، عن سهيل يعني ابن أبي صالح , عن الزهري، عن عروة، عن أسماء ابنة عميس قالت: قلت: يا رسول الله , إن فاطمة ابنة أبي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا , فلم تصل , فقال: "سبحان الله هذا من الشيطان لتجلس على مركن , فإن رأت صفرة فوق

الماء – [156] – فلتغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا , ثم تغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا , وتتوضأ فيما بين ذلك" فكان في هذا الحديث ذكر ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة وليس فيه أمره إياها باعتبار لون الدم , ثم طلبنا هذا الحديث من غير رواية الزهري

Mas'alah: What did the Prophet command the mustahadah regarding prayer and wudu?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2733

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2731 – فوجدنا محمد بن عمرو بن يونس قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن عيسى قال: حدثنا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة ابنة أبي حبيش أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقالت: يا رسول الله , إني أستحاض , فلا ينقطع عني الدم , فأمرها: "أن تدع الصلاة أيام أقرائها , ثم تغتسل , وتتوضأ لكل صلاة وتصلي , ولو قطر الدم على الحصير قطرا"

Mas'alah: What did the Prophet say about prolonged bleeding not being menstruation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2734

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Definition and Types of Istihadah

2732 – ووجدنا صالح بن عبد الرحمن قد حدثنا قال: حدثنا المقرئ، ووجدنا

فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن فاطمة ابنة أبي حبيش أتت النبي صلى الله عليه وسلم , فقالت: إني أحيض الشهر والشهرين , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن ذلك ليس بحيض , وإنما ذلك عرق من دمك , فإذا أقبل الحيض , فدعي الصلاة , وإذا أدبر , فاغتسلي لطهرك , ثم توضئي لكل صلاة"

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ instruct regarding ghusl and wudu for the mustahadah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2735

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2733 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، عن حماد يعني ابن زيد , عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: استحيضت فاطمة ابنة أبي حبيش , فسألت النبي صلى الله عليه وسلم , فقالت: يا رسول الله , إني أستحاض , فلا أطهر , أفأدع الصلاة , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما ذلك عرق وليست بالحيضة , فإذا أقبلت الحيضة , فدعي الصلاة , وإذا أدبرت , فاغسلي عنك أثر الدم , وتوضئي؛ فإنما ذلك عرق , وليست بالحيضة" . قيل له: فالغسل؟ قال: "وذاك يشك فيه أحد؟"

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ command after the menstrual period ends for the mustahadah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2735

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings

on Prayer for a Mustahadah

2734 – ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: أنبأنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها , عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير أنه قال: "فإذا ذهب قدرها , فاغسلي عنك الدم , وتوضئي , وصلي"

Mas'alah: What is the ruling on prayer during menstruation and istihadah according to the hadith of Fatimah bint Abi Hubaysh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2736

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2735 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني عمرو، وسعيد بن عبد الرحمن , ومالك , والليث , عن هشام بن عروة أنه أخبرهم , عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها يعني أن فاطمة ابنة أبي حبيش جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فكانت تستحاض , فقالت: يا رسول الله , إني والله ما أطهر , أفأدع الصلاة أبدا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما ذلك عرق , وليست بالحيضة , فإذا أقبلت الحيضة , فاتركي الصلاة , وإذا ذهب قدرها , فاغسلي عنك الدم , ثم صلي" ففيما ذكرنا عن عائشة رضي الله عنها في أمر فاطمة ابنة أبي حبيش أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أمرها بترك الصلاة في أيام الحيضة نفسها , وذلك دليل على أنها قد كانت تعرف أيامها بغير أمر منه إياها أن تعتبرها بلون دمها , وقد وجدنا عنها نفسها عن النبي صلى الله عليه وسلم في أمره إياها في ذلك بما يوافق هذا

المعنى وبما يخالف ما في حديث ابن أبي عدي

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ say about the timing of prayer for the mustahadah based on her menstrual cycle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2737

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Distinguishing Istihadah from Menstruation

2736 - كما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث، 2737 - وكما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا أبو الأسود قال: شعيب: حدثنا الليث، وقال: أبو الأسود: أنبأنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبد الله، عن المنذر بن المغيرة، عن عروة بن الزبير أن فاطمة ابنة أبي حبيش، حدثته أنها أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت إليه الدم , فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما ذلك عرق , فانظري إذا أتاك قرؤك , فلا تصلي , وإذا مر القرء فتطهري , ثم صلي من القرء إلى القرء" فكان ذلك أيضا موافقا لما روته عائشة رضي الله عنها , عن النبي صلى الله عليه وسلم في أمرها , ومخالفا لما في حديث ابن أبي عدي فيه , ثم اعتبرنا ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في أمره غيرها من المستحاضات هل فيه شيء من اعتبار لون الدم أم لا

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ say about Umm Habibah's istihadah and her practice of ghusl and prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2738

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2738 – فوجدنا المزني قد حدثنا قال: حدثنا الشافعي قال: – [161] – حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة ابنة جحش كانت تستحاض , فسألت النبي صلى الله عليه وسلم , فقال: "إنما ذلك عرق وليست بالحيضة" فكانت تغتسل وتصلي

Mas'alah: What did the Prophet instruct Umm Habibah regarding istihadah and prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2739

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2739 – وحدثنا الربيع الجيزي قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا الهيثم بن حميد قال: حدثني النعمان، والأوزاعي , وأبو معبد حفص بن غيلان , عن الزهري قال: حدثني عروة، وعمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: استحيضت أم حبيبة ابنة جحش , فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال لها: "إن هذه ليست بالحيضة , ولكنه عرق فتقه إبليس , فإذا أدبرت الحيضة فاغتسلي وصلي , وإذا أدبرت الحيضة فاغتسلي وصلي , وإذا أدبرت فاتركي لها الصلاة" 2740 – ووجدنا سليمان بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا بشر بن بكر قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني الزهري قال: حدثني عروة، وعمرة ابنة عبد الرحمن، – [162] – أن عائشة رضي الله عنها قالت: استحيضت أم حبيبة , ثم ذكر مثله غير أنه لم يقل فيه:

فتقه إبليس

Mas'alah: What did the Prophet command Umm Habibah after seven years of istihadah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2740

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Prayer for a Mustahadah

2741 - ووجدنا الربيع المرادي قد حدثنا قال: حدثنا أسد قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة ابنة جحش استحيضت سبع سنين , فسألت النبي صلى الله عليه وسلم , فأمرها أن تغتسل , وقال: "إن هذا عرق وليست بالحيضة"

Mas'alah: Is the color of blood considered in rulings on istihadah and other impurities?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2740

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Definition and Types of Istihadah

2742 - ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال: حدثني الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها مثله فكانت هذه الآثار أيضا خالية من اعتبار لون الدم في هذه القصة , ووجدنا النظر يدل على أن لا معنى لاعتبار لون الدم , لأنا رأينا الأحداث من الغائط ومن البول لا تعتبر ألوانها , وإنما الأحكام لها في أنفسها , لا لألوانها , ووجدنا دم القرء , ووجدنا أهل العلم فيه

على مذهبين , فمنهم من يقول: إنه ليس بحدث , وهو مذهب أهل المدينة , – [163] – ومنهم من يذهب إلى أنه حدث , وهو مذهب أهل الكوفة , وليس أحد منهم اعتبر لونه , وإنما الحكم عنده فيه لنفسه , فكان مثل ذلك في النظر دم الحيض يكون حكمه حكم نفسه لا حكم لونه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did Aisha say about a pregnant woman seeing blood and not leaving prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Blood of a Pregnant or Menopausal Woman

وهو ما قد حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري، حدثنا بشر بن المفضل، عن سعيد يعني ابن أبي عروبة، عن مطر يعني الوراق، عن عطاء، عن عائشة في الحامل ترى الدم، قالت: "لا تدع الصلاة"

Mas'alah: What did Hasan al-Basri say about a pregnant woman who sees blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4243

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Blood of a Pregnant or Menopausal Woman

وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، أخبرنا يونس، عن الحسن في الحامل ترى الدم، قال: "هي بمنزلة المستحاضة، تغتسل كل يوم غسلا من الظهر إلى الظهر"

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a pregnant woman who sees blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4244

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Blood of a Pregnant or Menopausal Woman

وكما حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، حدثنا سفيان بن عيينة، عن جامع بن أبي راشد، عن عطاء، قال: "هي بمنزلة المستحاضة، تغتسل كل يوم من الظهر إلى الظهر" فهذا هو القول عندنا لما قد دللنا عليه بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والقياس، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد

Mas'alah: What did Abu Hanifa say about a pregnant woman who sees blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4245

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Vaginal Bleeding > Rulings on Blood of a Pregnant or Menopausal Woman

كما حدثنا محمد بن العباس، حدثنا علي بن معبد، حدثنا محمد بن الحسن، حدثنا يعقوب، عن أبي حنيفة: "في الحامل ترى الدم؟ قال: تصلي" ولم يحك فيه خلاف بينه وبين أحد من أصحابه والله نسأله التوفيق

BAB 20

باب النجاسات

The Chapter on Impurities

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the purity of sweat from humans and edible animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2537

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Purity of Human Body Parts

قال أبو جعفر: فكان في هذين الحديثين ذكر وقوف النبي صلى الله عليه وسلم على ما كان من أم سليم في ذلك، وتركه النكير عليها ما كان منها فيه؛ فدل ذلك على طهارته كان عنده، وعقلنا بذلك أن الأعراق حكمها - [363] - حكم لحمان أهلها، وأن بني آدم الطاهرة لحومهم أعراقهم طاهرة أيضا , وأن ما سواهم من الأشياء المأكولة لحومها كذلك أيضا في طهارة أعراقها , وأن الأشياء الممنوعة من أكل لحومها لتحريم أو لكراهة أعراقها لها حكم لحومها في ذلك. والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on using the skin and sinews of a dead animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3258

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity of Dead Animals and Carcasses

3240 - حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، عن خالد يعني الحذاء، عن الحكم قال: "أتينا عبد الله بن عكيم فدخل الأشياخ وجلست بالباب، فخرجوا، فأخبروني , عن عبد الله بن عكيم , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى جهينة:" أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا بعصب ". كتب قبل أن يموت بشهرين" . قال أبو جعفر: فوقفنا بهذا الحديث على الوقت

الذي كان فيه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكر فيه كتابه به، ثم كشفنا عن حقيقة هذا الحديث.

Mas'alah: What is the ruling on using the skin of a dead animal after tanning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3259

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Tanning and Purification of Hides

3241 – فوجدنا عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن المبارك قال: حدثنا صدقة بن خالد، عن يزيد بن أبي مريم، عن القاسم بن مخيمرة، عن عبد الله بن عكيم قال: حدثني أشياخ من جهينة قالوا: "أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أن لا تنتفعوا من الميتة بشيء ". فحقق ما في هذا الحديث أن ابن عكيم لم يكن شهد ذلك من كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا حضر قراءته، على من ذكر فيه أنه قرئ عليه، وكان هؤلاء الأشياخ من جهينة لم يسموا لنا فنعرفهم ونعلم أنهم ممن يؤخذ مثل هذا عنهم لصحبتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم، أو لأحوال فيهم سوى ذلك توجب قبول رواياتهم , ولما لم نجد ذلك لهم لم تقم بهذا الحديث عندنا حجة، وكان حديث ابن عباس عن ميمونة الذي قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا في أمره إياهم بدباغ جلد الشاة التي ماتت لهم , وقوله لهم عند ذلك:" إنما حرم لحمها "أولى منه؛ لصحة مجيئه، واستقامة طريقه، وعدل رواته. – [285] – وقد روي أيضا عن ابن عباس هذا الحديث فذكر فيه أن الشاة كانت لسودة ابنة زمعة وذكر فيه ما يدل على أن ذلك القول كان من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان لهم بعد إنزال الله عز وجل تحريم الميتة."

Mas'alah: What is the ruling on using the skin of a dead sheep after tanning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3260

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Tanning and Purification of Hides

3242 - كما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا أبو الأحوص ح، وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا المقدمي قال: حدثنا أبو عوانة، قال صالح في حديثه: عن سماك بن حرب، وقال ابن أبي داود في حديثه قال: حدثنا سماك بن حرب، ثم قالا جميعا في حديثيهما: عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ماتت شاة لسودة ابنة زمعة، فقالت: يا رسول الله، ماتت فلانة، تعني الشاة، قال: "فلولا أخذتم مسكها" . فقالت: نأخذ مسك شاة قد ماتت، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنما قال الله عز وجل: {قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه} [الأنعام: 145] الآية. فإنه لا بأس بأن تدبغوه فتنتفعوا به" . قالت: فأرسلت فسلخت مسكها، فدبغته فاتخذت منه قربة حتى تخرقت ". - [286] - ثم وجدنا عن ابن عباس في ذلك أيضا."

Mas'alah: What is the ruling on using tanned skins of dead animals for water containers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3263

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Tanning and Purification of Hides

3245 – وما قد حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثني زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعلة، أنه قال لابن عباس: "إنا نغزو أرض المغرب , وإنما أسقيتنا جلود الميتة" ، فقال ابن عباس: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "أيما مسك – [288] – دبغ فقد طهر"

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of using tanned skins of dead animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3264

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Tanning and Purification of Hides

3246 – وما قد حدثنا الربيع، أيضا قال: حدثنا إسحاق بن بكر بن مضر قال: حدثنا أبي، عن جعفر بن ربيعة، أنه سمع أبا الخير يخبر، عن ابن وعلة أنه سأل ابن عباس فقال: "إنا نغزو هذا المغرب، ولهم قرب يكون فيها الماء، وهم أهل وثن" ، فقال ابن عباس: "الدباغ طهور" ، فقال له ابن وعلة: "أعن رأيك، أو عن شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟" ، فقال: "بل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم" . – [289] – وفي ذلك ما يوجب إباحة جلود الميتة إذا دبغت , وفي هذا الباب آثار قد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير هذه الآثار تجزئ عن بقيته , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on the dung of animals whose meat is eaten and its effect on clothing and prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3952

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity from Living Animals

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أرواث الأنعام المأكولة لحومها أنها لا تنجس ما تصيبه من الثياب، وأن الصلاة في الثياب التي أصابتها جائزة

Mas'alah: What is the evidence that the dung of animals whose meat is eaten does not invalidate prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3953

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity from Living Animals

– 3950

Mas'alah: What is the evidence regarding the impurity of animal dung and its effect on prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3953

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity from Living Animals

حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، قال: حدثنا خالد يعني ابن مخلد القطواني، قال: حدثنا علي بن صالح بن حي، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قال: حدثني عبد الله في بيت المال قال: كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم يصلي عند البيت، وملأ من قريش جلوس وقد نحروا جزورا، فقال بعضهم: أيكم يأخذ هذا الفرث بدمه، ثم يمهله حتى يضع وجهه ساجدا، فيضعه على يعني ظهره، قال عبد الله: فانبعث أشقاها، فأخذ الفرث، فذهب به، ثم أمهله، فلما خر ساجدا، وضعه على ظهره، فأخبرت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها، وهي جارية، فجاءت تسعى، فأخذته من ظهره، فلما فرغ من صلاته، قال: "اللهم عليك بقريش" ثلاث مرات "اللهم عليك بأبي جهل بن هشام، وشيبة بن ربيعة، وعتبة بن ربيعة، وعقبة بن أبي معيط" حتى عد سبعة من قريش، قال - [103] - عبد الله: فوالذي أنزل الكتاب، لقد رأيتهم جميعا يوم بدر في قليب واحد "قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث وضع الشقي المذكور فيه على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ساجد الفرث والدم اللذين وضعهما عليه، وتمادى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك على صلاته حتى أتمها فقال قائلون: ففي هذا دليل أن أرواث ما يؤكل لحمه لا يفسد الصلاة بالثوب الذي أصابته، ولا بإصابته الأبدان، وأنه بخلاف النجاسات من الدماء المسفوحات من الأنعام ومن ما سواها، وبخلاف أرواث ما لا يؤكل لحمه من الحمير والبغال، وبخلاف غائط بني آدم وأبوالهم، وتعلقوا في ذلك بما روي عن عبد الله بن مسعود من امتثاله ذلك من نفسه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the ruling on the impurity of dung and blood on clothing during prayer according to different scholars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3954

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity from Living Animals

وهو ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، قال: حدثنا هشيم، عن منصور وخالد، عن ابن سيرين، - [104] - عن يحيى بن الجزار: "أن ابن مسعود صلى وعلى بطنه فرث ودم فلم يعد الصلاة" قال أبو جعفر: وهذا المذهب قد ذهب إليه غير واحد من أهل العلم، منهم مالك، والثوري، والحسن بن صالح، وزفر بن الهذيل، ولهم في ذلك مخالفون من أهل العلم، وهم أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن، كانوا يقولون: "إن ذلك نجس، وإنه في حكم دماء الأشياء التي هو منها" وكان مما احتج به الذاهبون إلى قولهم هذا على أهل المقالة الأولى فيما احتجوا به لقولهم ذلك من حديث ابن مسعود الذي وصفنا أن حديث ابن مسعود ذلك إنما رواه كما ذكروا علي بن صالح، عن أبي إسحاق، وقد خالفه زكريا بن أبي زائدة، وشعبة بن الحجاج، فروياه عن أبي إسحاق بخلاف ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a mouse that falls into clarified butter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity of Liquids and Food Items

5354 - حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا الحسن بن الربيع قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن قال:" إن كان جامدا فخذوها وما حولها فألقوه، وإن كان ذائبا، أو مائعا، فاستصبحوا به، أو فاستنفعوا به "- [393] - فكان في هذا الحديث إباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم

الاستصباح، أو الاستنفاع بالسمن النجس، ولا نعلم أحدا ممن يحتج بروايته روى في هذا المعنى حديثا بين فيه هذا المعنى، كما بينه معمر في حديثه هذا فقال قائل: فإن محمد بن دينار الطاحي قد روى هذا الحديث عن معمر بغير هذه الألفاظ، فذكر:"

Mas'alah: What is the ruling on a mouse falling into clarified butter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5559

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity of Liquids and Food Items

5355 – ما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي قال: حدثنا محمد بن دينار الطاحي قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفأرة تقع في السمن قال: "إن كان مائعا أهريق، وإذا كان جامدا أخذت وما حولها، وأكل الآخر" – [394] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن كل واحد من عبد الواحد بن زياد، ومن محمد بن دينار لو تفرد بحديث لكان مقبولا منه، ومن كان كذلك، فانفرد بزيادة في حديث، كانت تلك الزيادة مقبولة منه قال: فقد روى هذا الحديث عن الزهري غير معمر، وهو ابن عيينة، ومالك، فخالفا معمرا في إسناده وفي متنه، فذكر:

Mas'alah: What is the ruling on a mouse that dies in clarified butter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5560

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity of Liquids and Food Items

5356 – ما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن فماتت، فقال:" ألقوها وما حولها، وكلوه "– [395] –"

Mas'alah: What is the ruling on a mouse falling into clarified butter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5561

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity of Liquids and Food Items

5358 – وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال: حدثنا جويرية بن أسماء، عن مالك، عن الزهري، أن عبيد الله بن عبد الله، أخبره: أن ابن عباس أخبره: أن ميمونة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: "يا رسول الله؛ فأرة وقعت في سمن فماتت، فقال:" خذوها وما حولها من السمن فاطرحوه ""

Mas'alah: What is the difference between using carrion fat and impure clarified butter for lamps?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5562

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity of Liquids and Food Items

قال: ففي هذا الحديث منع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاستصباح بشحوم

الميتة، ولا فرق بين شحوم الميتة، وبين السمن الذي قد خالطته الميتة فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي في الفصل الأول من هذا الباب من حديث معمر، والذي في هذا الفصل الثاني منه من حديث جابر مختلفان؛ لأن حديث جابر في شحوم الميتة التي هي في نفسها حرام، وشحومها كذلك، ولا يحل الانتفاع بالحرام، والذي في حديث معمر الذي في الفصل الأول من هذا الباب، - [398] - إنما هو الانتفاع بالسمن النجس، لأن الأشياء النجسة يحل الانتفاع بها من الثياب النجسة التي لا تمنع نجاستها من لبسها، ومن النوم فيها، إذا كانت يابسة، لا يصيب الأبدان منها شيء، فكذلك يجوز الانتفاع بالسمن النجس، إذ كان ليس بميتة في نفسه، وإن كان الذي نجسه هو الميتة، حتى يصح الحديثان اللذان رويناهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين المعنيين، ولا يتضادان وقد روي هذا المعنى في السمن النجس، عن غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about a mouse falling into clarified butter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5564

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity of Liquids and Food Items

وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن مسروق، - [399] - عن عبد الله في فأرة وقعت في سمن، قال: "إن كان جامدا ألقي وما حوله، وإن كان ذائبا استصبح به"

Mas'alah: What did Ibn Umar permit regarding oil in which a mouse died?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5565

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity of Liquids and Food Items

وكما حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر في الفأرة تموت في الدهن: "أنه كان يرخص فيه للمصباح"

Mas'alah: What is the ruling on a mouse dying in oil for lamp and tanning use?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5566

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity of Liquids and Food Items

وكما حدثنا يحيى قال: حدثنا نعيم قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، عن علي بن ثابت، عن نافع، عن ابن عمر في فأرة ماتت في زيت، فأمرهم أن يستصبحوا به، ويعطوه الدباغة ""

Mas'alah: What is the ruling on a mouse falling into broth for lamp and leather use?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5567

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity of Liquids and Food Items

وكما حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا أحمد بن صالح قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرنا أسامة، عن نافع، عن صفية وكما حدثنا عبيد قال: حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن صفية: أن فأرة وقعت في أمراق لآل عبد الله، فقال عبد الله "استصبحوا به، وادهنوا به الأدم"

Mas'alah: What is the ruling on a mouse falling into clarified butter for lamp and leather use?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5568

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities > Impurity of Liquids and Food Items

وكما حدثنا عبيد قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي قال: حدثنا الحارث بن عمير، عن أيوب، عن نافع: "أن ابن عمر أمرهم أن يستصبحوا به، ويدهنوا به الجلود" ، يعني: في فأرة وقعت في سمن

BAB 21

باب تطهير النجاسات

The Chapter on Purifying Impurities

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the purification of animal hides through tanning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3255

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Purifying Impurities > Purification of Leather and Hides through Tanning

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جلود الميتة في طهارتها بالدباغ، وفيما يخالف ذلك

3236 – حدثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عامر، ووهب بن جرير قالا: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم قال: "قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بأرض جهينة، وأنا غلام شاب:" أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب ". – [281] –" 3237 – حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا شجاع بن الوليد السكوني، عن عبد الملك بن أبي غنية، عن الحكم، فذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: "جاءنا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم" . 3238 – حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثنا أسباط بن محمد، عن الشيباني، عن الحكم، فذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: "كتب إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم" . قال أبو جعفر: وكان ما في حديث شعبة من قول ابن عكيم: "قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بأرض جهينة وأنا غلام شاب" – [282] – تحقيق حضوره لذلك، وسماعه إياه من كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان ما في حديث ابن أبي غنية جاءنا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما في حديث الشيباني: "كتب إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم" . وقد يحتمل أن يكون ذلك مما لم يحضره ابن عكيم، ويكون قوله: "جاءنا كتاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم" أي: كتب إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، على معنى كتب إلى قومنا، كما قال النزال بن سبرة: "قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم"

BAB 28

باب سنن الوضوء

The Chapter on Recommended Acts of Wudu'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the recommended act of washing hands when necessity overrides?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5302

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Recommended Acts of Wudu' > The Chapter on Recommended Acts of Wudu'

ت يده" ، فقال له قين الأشجعي: إذا أتينا مهراسكم هذا بالليل، كيف نصنع؟ فقال أبو هريرة: "أعوذ بالله من شرك يا قين، هكذا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول - [99] - قال أبو جعفر: وكان هذا المعارض لأبي هريرة بما عارضه به في هذا الحديث قد ذهب عنه معنى ما حدث به أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو المعنى الذي ذكرناه في هذا الباب، وكان ما أمره به على الاختيار، لا على الوجوب، إذ لم يكن ضرورة تدعوه إلى خلاف ذلك، فكان الذي أمره به هو الأولى به، لأنه اليقين، وكان ما سواه فيه الشك، وكان إذا دفع إلى التوضؤ من المهراس الذي لا يمكنه معه الاختيار الذي أمر به في الحديث الأول، كان معذورا في تركه الاختيار، وكان على يقينه الأول من طهارة يده، كما هو على يقين من طهارة الماء الذي يدخلا فيه حتى يعلم يقينا ما قد أخرج يده عن تلك الطهارة التي كانت عليها، وما يوجب نجاسة الماء الذي يدخلها فيه، وكان لا شيء أولى بهذه الآثار مما حملناها عليه، إذ كان ذلك يوجب نفي التضاد عنها، والذي يطلب المخالف لذلك هو حملها على ما يوجب تنافيها، وتضادها، ونعوذ بالله عز وجل من هذا المذهب، ومن قائليه، وإياه نسأل التوفيق"

BAB 29

باب إزالة النجاسة

The Chapter on Removal of Impurities

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the purification of a tanned hide?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3261

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Removal of Impurities > Purification of Leather Items (Khuff, Sandal)

3243 – ما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعلة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أيما إهاب دبغ فقد طهر"

Mas'alah: What did the Prophet say about the acts of fitrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 686

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Acts of Worship and Intention in Purification

682 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني حنظلة بن أبي سفيان، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله عليه السلام قال: "الفطرة قص الأظفار، وأخذ الشارب وحلق العانة"

Mas'alah: What are the five acts of fitrah according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 687

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Acts of Worship and Intention in Purification

683 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن ابن

المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الفطرة خمس: الاختتان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الآباط"

Mas'alah: What are the acts of fitrah mentioned in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 688

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Acts of Worship and Intention in Purification

684 – حدثنا محمد بن الحجاج بن سليمان الحضرمي، حدثنا خالد بن عبد الله الخراساني، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سلمة بن محمد بن عمار، عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من الفطرة المضمضة، والاستنشاق، والسواك، وقص الشارب وتقليم الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الآباط والاستحداد، والانتضاح، والختان"

Mas'alah: What did Ali do with leftover ablution water while standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2108

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Water Types and Their Rulings

2103 – فذكر ما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني ابن جريج , عن محمد بن علي بن الحسين , عن أبيه , عن جده قال: قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ائتني بوضوء. فأتيته فتوضأ , ثم قام بفضل وضوئه فشربه قائما , فعجبت لذلك , فقال: أتعجب , أي بني: إني رأيت أباك رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك

Mas'alah: What did Ali say about drinking leftover ablution water while standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2109

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Water Types and Their Rulings

2104 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني قال: حدثنا شعبة , عن عبد الملك بن ميسرة , عن النزال بن سبرة قال: رأيت عليا رضي الله عنه شرب فضل وضوئه قائما , ثم قال: إن ناسا يكرهون أن يشربوا قياما , وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ما فعلت. – [350] –

Mas'alah: What is the ruling on using the Prophet's sweat for perfume?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2533

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Purification from Impurities (Najis)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان من أم سليم من أخذها عرقه واستعمالها إياه في طيبها هل هو إمضاؤه ذلك لها أو نهيه إياها عنه

2531 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي قال: حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن أيوب السختياني، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على أم سليم، فتبسط له نطعا، فيقيل عليه، فتأخذ من عرقه، فتجعله في طيبها ""

2532 - حدثنا علي بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا وهيب بن خالد، قال: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، - [361] - عن أم سليم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتيها فيقيل عندها، فتبسط له نطعا فيقيل , وكان كثير العرق، فتجمع عرقه فتجعله في الطيب والقوارير ".

Mas'alah: What is the chapter on the evil eye and bathing for it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2890

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ghusl and Major Impurity Rulings

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العين أنها حق وفي الاغتسال لمن بلي بها

2892 - حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي قال: حدثنا وهيب بن خالد قال: حدثنا ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العين حق , ولو كان شيء سابق القدر سبقت العين وإذا استغسلتم فاغسلوا"

2893 - حدثنا علي بن عبد الرحمن قال: حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي قال: حدثنا عبثر بن القاسم، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كانوا يأمرون المعين , فيتوضأ , فيغسل به المعان" - [333] - قال أبو جعفر: هكذا حدثناه علي , فقال: المعين , والمعان والذي نحفظه من أهل اللغة

أن الفاعل من العين عائن , والمفعول به معيون , وينشد: [البحر الكامل] قد كان قومك يحسبونك سيدا ... وإخال أنك سيد معيون وربما رد بعضهم المفعول منه إلى فعيل مثل مكيل ومبيع , ونحو ذلك , فيقولون: معين

Mas'alah: What is the description of ghusl for the evil eye according to early scholars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2894

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ghusl and Major Impurity Rulings

2898 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: حدثني أبو أمامة، ثم ذكر مثل حديث يونس عن ابن وهب، عن مالك، عن ابن شهاب وزاد قال محمد بن مسلم: "والغسل الذي أدركنا عليه علماءنا يصفونه أن يؤتى الرجل الذي يعين صاحبه القدح فيه الماء , فيمسك له مرفوعا من الأرض , فيدخل الذي يعين صاحبه يده اليمنى في الماء , فيصب على وجهه منه واحدة في القدح , ثم يدخل يده اليسرى في الماء , فيغسل يده اليمنى إلى المرفق بيده اليسرى منه واحدة في القدح , ثم يدخل يده اليمنى , فيغسل يده اليسرى إلى المرفق صبة واحدة في القدح , ثم يدخل يديه جميعا في الماء , فيغسل صدره صبة واحدة في القدح , ثم يدخل يده فيمضمض , ثم يمجه في القدح , ثم يدخل يده اليسرى فيغرف من الماء , فيصبه على ظهر كفه اليمنى صبة واحدة في القدح , ثم يدخل يده اليسرى , فيصب على مرفق يده منه واحدة في القدح , وهو ثان يده إلى عنقه , ثم يفعل مثل ذلك في – [337] – مرفق يده اليسرى , ثم يفعل ذلك على ظاهر قدمه اليمنى من عند أصول الأصابع واليسرى كذلك , ثم يدخل يده اليسرى , فيصب على ظهر ركبته اليمنى , ثم يفعل باليسرى مثل ذلك , ثم يغمس

داخلة إزاره اليمنى في الماء , ثم يقوم الذي في يده القدح بالقدح حتى يصبه على رأس المعيون من ورائه , ثم يكفأ القدح على وجه الأرض وراءه"

Mas'alah: What is the evidence for the abrogation of bathing for the evil eye by the Mu'awwidhatayn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2899

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ghusl and Major Impurity Rulings

2904 – ومنها ما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، وفهد بن سليمان بن يحيى قالا: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا أبو شهاب، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقاه جبريل صلى الله عليه وسلم , فقال: "بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك , ومن كل حاسد وعين والله يشفيك" – [342] – قال: ففي هذه الآثار الاكتفاء بالمعوذتين , وبالرقى , وفي ذلك ما قد دل على نسخ الغسل لا سيما ما في حديث عباد عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان يتعوذ من عين الجان , وعين الإنس , فلما نزلت المعوذتان أخذهما , وترك ما سوى ذلك ففيه نسخ الغسل , وما سواه مما كان يفعله صلى الله عليه وسلم قبل نزولهما عليه , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the purification of leather through tanning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3262

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Dead Animals and Their Parts

3244 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال: حدثنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن وعلة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دبغ الأديم فقد طهر"

Mas'alah: Does tanning purify the skins of predators?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3271

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Dead Animals and Their Parts

3252 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا سعيد يعني ابن أبي عروبة (ح) وحدثنا أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي، حدثنا يزيد بن هارون، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي مليح بن أسامة، عن أبيه قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جلود السباع" . قال أبو جعفر: وكان فيما قد رويناه في الباب الذي قبل هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "أيما إهاب دبغ فقد طهر" ما قد عم – [295] – به الأهب كلها، ودخل في ذلك جلود السباع، ولم يجز لأحد أن يخرج مما قد عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك القول إلا بما يوجب له إخراجه به، من آية مسطورة، ومن سنة مأثورة، ومن إجماع من أهل العلم عليه. وإذا كان ذلك كذلك، وجب به دخول جلود السباع في الأهب التي تجب طهارتها بالدباغ , وإذا كان ذلك كذلك، عقلنا أن النهي الذي جاء في الآثار التي رويناها في هذا الباب عن الركوب على جلود السباع لم يكن لأنها غير طاهرة بالدباغ الذي فعل بها، ولكن لمعنى سوى ذلك , وهو ركوب العجم عليها، لا ما سوى ذلك. ومما قد دل على ما ذكرنا ما في حديث علي رضي الله عنه مما حكاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن الخز، عن ركوب عليه،

وعن جلوس عليه، فلم يكن في ذلك نهي منه عن لباس الثياب المعمولة منه , وكيف يكون ذلك كذلك وقد لبس الخز من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تابعيهم من قد لبسه , وجرى الناس على ذلك إلى يومنا هذا , وإذا كان لبسه مباحا والركوب عليه مكروها دل ذلك على أن الكراهة للركوب عليه إنما هو للمعنى الذي ذكرنا، لا لما سواه. ومثل ذلك نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعل الرجل أسفل ثيابه حريرا مثل الأعاجم، أو يجعل على منكبيه حريرا أمثال الأعاجم، مع إباحته أعلام الحرير في الثياب التي مقاديرها أكثر من مقادير الحرير الذي في هذين المعنيين. وإذا كان ذلك كذلك، عقلنا أن النهي عما نهى عنه من ذلك ليس – [296] – الحرير بعينه، ولكن للتشبيه بالعجم مما يفعلونه فيه، وفيما يلبسون ثيابهم عليه. ومما يدل على ما ذكرناه أيضا.

Mas'alah: What is the hadith about Uthman's wudu as seen by Abu Alqama?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3932

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping (Masah) and Its Rulings

حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى يعني القطان، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي زياد، قال: حدثني عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبي علقمة مولى ابن عباس، قال: "رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه توضأ وعنده ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فغسل كفيه ويديه ثلاثا، ووجهه ثلاثا، ومسح برأسه، وغسل رجليه حتى أنقاهما، ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ هذا الوضوء" 3932 –

Mas'alah: What is the ruling on sea water and dead sea creatures according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4042

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Water Types and Their Rulings

4031 - كما قد حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن المنهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن عبد الله، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "هو الطهور ماؤه، الحلال ميتته"

Mas'alah: What is the ruling on using sea water for ablution and eating dead sea creatures?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4043

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Water Types and Their Rulings

4032 - وكما حدثنا المطلب بن شعيب، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث بن سعد، قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن المغيرة، أن رجلا من بني مدلج قال: "سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا: إنا نصيد على أرماث، فنخرج بالماء اليسير، فنتوضأ بماء البحر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" هو الطهور ماؤه، الحل ميتته "وكان المغيرة بن عبد الله المذكور في حديث حماد عن يحيى، هو المغيرة بن أبي بردة، وكان يحيى قد رده إلى أبيه، وكان سعيد بن سلمة قد رده إلى أبي هريرة، فرده يحيى إلى الانقطاع وإلى رجل مجهول لا يعرف، ورده سعيد إلى أبي هريرة، وكان سعيد ويحيى لما اختلفا كان يحيى بالصواب أولى لحفظه وثبته، ولتقصير سعيد بن - [204] - سلمة عن ذلك وتخلفه عنه وقد وجدنا هذا الحديث أيضا من حديث عبد ربه بن سعيد الأنصاري بخلاف ما رواه سعيد بن سلمة

عليه"

Mas'alah: What is the author's analysis of the hadith about wiping over socks and sandals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4081

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping (Masah) and Its Rulings

كما حدثنا حسين بن نصر، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن يحيى بن هانئ، عن رجاء الزبيدي، عن البراء: "أنه كان يمسح على الجوربين والنعلين" فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا ما فيه غير ما في الحديث الذي ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب، فكان ما في الحديث الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب من الوعيد من أجل المعنى الذي سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأله إياه من قريش الذين جاءوه من مكة، وكان في الحديث الذي ذكرنا في هذا الباب وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي وعده ممن ذكر فيه أنه يقاتل بعده على تأويل القرآن، كما قاتل هو صلى الله عليه وسلم على تنزيله، وكان ما في هذا الحديث وعد لا بد من أن يكون وقد - [241] - كان مما أجراه الله على يد علي بن أبي طالب رضي الله عنه من قتاله أهل التأويل الذين ذكرهم في كتابه

Mas'alah: What is the hadith about the ruler of Abyssinia gifting leather socks to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4375

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping (Masah) and Its Rulings

4347 - وحدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا دلهم يعني ابن صالح، حدثني حجير،

أو فلان بن حجير، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه: "أن صاحب الحبشة أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خفين ساذجين، فلبسهما، ومسح عليهما"

Mas'alah: What is the ruling on the earth being a place of prayer and a means of purification?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4571

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Purification from Impurities (Najis)

فكان هذا الحديث قد استدل به بعض الناس على أن ما كان من الأرض مسجدا كان منها طهورا وممن كان ذهب إلى ذلك أبو حنيفة، وقد خولف في ذلك، فقيل: قوله صلى الله عليه وسلم: "جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا" ، على الانقسام، وعلى أن المراد به أن بعضها مسجد، وأن بعضها طهور، وأن الطهور منها خلاف المسجد، وأنه التراب خاصة دون ما سواه منها مما ليس بتراب، وممن خالفه في ذلك أبو يوسف، ورووا في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم:

Mas'alah: What is the correct interpretation of the earth being a place of prayer and a means of purification?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4572

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Purification from Impurities (Najis)

فدل ما في هذا الحديث على أن معنى قوله فيما قد ذكرناه قبله "جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا" أن ذلك على الانقسام الذي يوجب – [352] – بعضها مسجدا، وبعضها طهورا، لا على الجملة التي توجب كلها مسجدا وكلها طهورا كما قال أبو

يوسف، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What did the Prophet say about the Ansar's practice of purification?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4900

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Istinja and Related Practices

4740 – ما قد حدثنا إسماعيل بن إسحاق بن سهل الكوفي , حدثنا – [175] – هشام بن عمار , حدثنا صدقة , حدثنا عتبة بن أبي حكيم , حدثني طلحة بن نافع , حدثني أبو أيوب الأنصاري، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك: أن هذه الآية لما أنزلت: {فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين} [التوبة: 108] قال النبي صلى الله عليه وسلم: "يا معشر الأنصار، إن الله قد أثنى عليكم خيرا في الطهور، فما طهوركم هذا؟" قالوا: نتوضأ للصلاة، ونغتسل من الجنابة، ونستنجي بالماء؟ قال: "هو ذاك فعليكم به" – [176] – قالوا: فدل ذلك على أن المسجد الذي نزلت فيه هذه الآية هو خلاف مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، وهو مسجد قباء؛ لأن في الآية: {فيه رجال يحبون أن يتطهروا} [التوبة: 108] وهم الأنصار دون من سواهم – [177] – وكان من حجتنا على قائل ذلك القول: أن أولئك الرجال كانوا في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن مسجده كان معمورا بالمهاجرين والأنصار ومن سواهم من صحبه، فلم يكن في هذا الحديث ما يدل على خلاف الأحاديث الأول، وكان حديث إبراهيم، عن عارم حديثا منقطعا لا يقاوم مثله الأحاديث المتصلة التي رويناها في صدر هذا الباب، فثبت بذلك أن المسجد الذي أسس على التقوى هو المسجد المذكور فيها، وهو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الذي بمدينته، لا ما سواه من المساجد، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on washing hands before performing wudu after waking up?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5299

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Istinja and Related Practices

5096 – وحدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، أن مالكا حدثه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا استيقظ أحدكم من – [95] – نومه، فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده" 5097 – حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا عبد الله بن رجاء قال: حدثنا زائدة بن قدامة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله 5098 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا أبو شهاب الحناط، عن الأعمش، عن أبي صالح، وأبي رزين – [96] – عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، غير أنه قال: "فليغسل يده مرتين، أو ثلاثا"

Mas'alah: What is the ruling on washing hands three times before dipping them in a vessel after waking?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5300

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Istinja and Related Practices

5099 – وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن المنهال قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا استيقظ أحدكم من منامه، فلا يغمس يده في الإناء، حتى يغسلها ثلاثا، فإنه لا يدري علام باتت يده"

Mas'alah: What is the reason for the command to wash hands after waking up?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5300

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Istinja and Related Practices

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به إن شاء الله، فوجدنا المخاطبين بما فيه قد كانوا يبولون، ولا يستنجون بالماء، ويكتفون بالمسح بما كانوا يتمسحون به، ويتغوطون، فلا يستنجون بالماء، ويكتفون بالاستجمار بالحجارة، وكان غير مأمون منهم أن يعرقوا في نومهم، فتقع أيديهم على موضع البول منهم، وعلى موضع الغائط - [97] - منهم، فتنجس أيديهم بذلك، فأمروا بغسلها قبل أن يدخلوها الآنية التي فيها الماء الذي يحاولون التطهير به لصلواتهم، ليدخلوها فيها على علم منهم بطهارتها، وإن كانت في العبادة التي تعبدوا بها على الطهارة التي قد يتيقنونها، حتى يعلموا يقينا بخروجها من ذلك إلى ضده، فمن ذلك ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يخيل إليه وهو في الصلاة أنه يجد شيئا من قوله له: "لا تنصرف، حتى تجد ريحا، أو تسمع صوتا"

Mas'alah: What is the ruling on washing hands after waking being recommended rather than obligatory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5301

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Istinja and Related Practices

فكان مثل ذلك من نام على طهارة من يده متيقنة أن لا يخرج عنها إلى ضدها، إلا بما يعلم خروجه إلى ذلك خروجا متيقنا، فاحتمل - [98] - أن يكون الذي أمر به صلى الله عليه وسلم في هذه الآثار على الاختيار، لا على الوجوب فقال قائل: فقد

عورض أبو هريرة في ذلك بما استعاذ من شر معارضه به، إذا لم يكن فيه معه حجة، فإنه يدفع ما عارضه به فيه

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the Prophet's statement that most punishment of the grave is due to urine?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5374

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Istinja and Related Practices

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله: "أكثر عذاب القبر بالبول"

Mas'alah: What did the Prophet say about most punishment of the grave being due to urine?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5375

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Istinja and Related Practices

5192 - حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا يحيى بن حماد قال: حدثنا أبو عوانة، عن سليمان قال: أحسبه عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أكثر عذاب القبر بالبول" 5193 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا هارون قال: حدثنا عفان قال: حدثنا أبو عوانة، عن سليمان، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله، ولم يشك في شيء من إسناده - [189] - فذهب ذاهب إلى أن المراد: أن الناس يعذبون في قبورهم بالبول، كما يعذبون به في الدنيا، لأن ذلك من غليظ عذاب الدنيا، وقد يحتمل أن يكون المراد

في ذلك المعنى الذي ذكرناه فيما تقدم ذكرنا له من هذه المعاني، فيكون العذاب الذي هو أكثر عذاب القبر من أجل البول، ما شاء الله أن يعذب به من أصناف عذابه، والله أعلم

Mas'alah: What did the Prophet say about avoiding urine to escape punishment of the grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5376

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Istinja and Related Practices

5194 – وقد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل قال: حدثنا إسرائيل بن يونس، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس، رفع الحديث، قال: "إن عامة عذاب القبر من البول، فتنزهوا من البول" – [190] – ففي هذا الحديث أن ذلك العذاب في القبر من أجل البول، فتصحيح هذا الحديث، والحديث الأول: أن يكون ذلك العذاب من أجل البول بما شاء الله أن يكون ذلك العذاب به، لا بالبول، والله أعلم بمراد رسوله صلى الله عليه وسلم بذلك، وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about the man from Bani Israel who was punished in his grave for not avoiding urine?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5389

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Istinja and Related Practices

5206 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا يحيى بن حماد قال: حدثنا أبو عوانة، عن سليمان بن مهران قال: حدثنا زيد بن وهب، عن عبد الرحمن ابن حسنة قال:

"انطلقت أنا وعمرو بن العاص، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه درقة، أو شبه الدرقة، فجلس، فاستتر، فبال وهو جالس، فقلت أنا وصاحبي: انظروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، يبول كما تبول المرأة وهو جالس، فأتانا فقال:" أوما علمتم ما لقي صاحب بني إسرائيل؟، كان إذا أصاب أحدهم شيء من البول قرضه بالمقراض، فنهاهم عن ذلك، فعذب في قبره "– [204] –"

KITAB 2

كتاب الصلاة

Kitab al–Salah (Prayer)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب المواقيت

The Chapter on Prayer Times

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about delaying the Isha prayer and its virtue?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 985

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Disliked Times for Prayer

993 – كما حدثنا فهد بن سليمان، قال حدثنا علي بن عياش الحمصي، قال حدثنا حريز بن عثمان، قال: حدثني راشد بن سعد، عن عاصم بن حميد السكوني – صاحب معاذ بن جبل – عن معاذ بن جبل، قال: بقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة العتمة – [28] – ليلة، فتأخر بها حتى ظن الظان أنه قد صلى أو ليس بخارج ثم إنه خرج. فقال له قائل: لقد ظننا أنك صليت أو لست بخارج فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم: "أعتموا بهذه الصلاة فإنكم قد فضلتم بها على سائر الأمم؛ لم تصلها أمة قبلكم" فقال قائل: ففي هذا الحديث تسمية رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها العتمة، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أنه ليس في هذا الحديث تسمية رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها العتمة، وإنما الذي فيه أمره إياهم بالعتام بها، أي: بالتأخر بها، وإن كان اسمها هو العشاء لا العتمة كما تقول: أمسيت بصلاة العصر، لا لأن المساء اسم لها ولكن إخبار منك أنك أمسيت بها، واسمها غير مشتق من المساء بها. وقال قائل أيضا: قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث مما حقق فيه اسمها أنه العتمة

Mas'alah: Why is the Asr prayer named Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 988

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Signs of Prayer Times

كما حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا خالد عن أبي قلابة "إنما سميت العصر لتعصر" قال أبو جعفر: ومنه قول العرب: عصرني فلان حقي، إذا أخره عن وقت أدائه إليه، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لفضالة الليثي

Mas'alah: What is the meaning of the two Asr prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 989

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Signs of Prayer Times

996 – كما حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا الحسن بن علي – يعني الواسطي – قال: حدثنا خالد بن عبد الله، وكما حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا عمرو بن عون الواسطي، قال: حدثنا خالد، ثم اجتمعا، فقال كل واحد منهما: عن داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود عن عبد الله بن فضالة عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله علمني شيئا مما ينفعني الله به قال: "حافظ على الصلوات الخمس" قال: قلت: يا رسول الله إن هذه ساعات لي فيهن شغل فمرني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عني قال: "فحافظ على العصرين" قلت: وما العصران؟ وما كانت من لغتنا، قال: "صلاة قبل غروب الشمس، وصلاة قبل طلوع الشمس" – [33] –

Mas'alah: What is the ruling on reciting certain surahs in Fajr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2909

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Disliked Times

for Prayer

2910 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي قال: حدثنا وهيب بن خالد قال: حدثنا خثيم بن عراك، عن أبيه، عن نفر من قومه: أن أبا هريرة قدم المدينة هو ونفر من قومه , فقال: قدمنا وقد خرج – [351] – رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر واستخلف على المدينة رجل من بني غفار يقال له سباع بن عرفطة فأتيناه , وهو يصلي بالناس صلاة الغداة فقرأ في الركعة الأولى كهيعص، وفي الثانية ويل للمطففين قال أبو هريرة فأقول وأنا في الصلاة: ويل لأبي فلان له مكيالان إذا اكتال اكتال بالوافي , وإذا كال كال بالناقص، فلما فرغنا من صلاتنا أتينا سباعا فزودنا شيئا حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد فتح خيبر فكلم المسلمين فأشركنا في سهامهم. قال: فكان هذا الحديث قد دل على أن السائل لرسول الله صلى الله عليه وسلم كان في هذه القصة هو أبو هريرة لا أبان بن سعيد. وفي هذا الحديث معنى من الفقه قد اختلف العلماء فيه , فطائفة – [352] – منهم توجب لمن كانت حاله في هذا المعنى كحال أبان أو أبي هريرة المذكورة في هذه الآثار الدخول في الغنيمة المغنومة قبل دخوله ; لأن الإمام مقيم في دار الحرب إلى ذلك الوقت , لا يأمن من يطرأ عليه من العدو , فيأخذ ما في يده من الغنيمة فحاجته إلى المدد إلى ذلك الوقت , فإنهم يوجبون لهم الشركة في تلك الغنائم. ومن القائلين بذلك منهم أبو حنيفة وأصحابه رحمهم الله وطائفة منهم تقول: لا يشركونهم في تلك الغنائم , وهم مالك، والأوزاعي والشافعي رحمهم الله. وقد اختلف في ذلك عمر بن الخطاب، وعمار بن ياسر رضي الله عنهما

Mas'alah: What is the reward for performing prayer on time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3194

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Disliked Times for Prayer

3173 - كما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا عبد الرحمن بن النعمان الأنصاري قال: حدثني إسحاق بن سعيد بن كعب بن عجرة الأنصاري، عن أبيه، عن كعب قال: "خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في المسجد، سبعة منا، ثلاثة من عربنا وأربعة من موالينا، فقال:" ما يجلسكم هنا؟ "، قلنا: الصلاة، قال: فنكت بأصبعه في الأرض ثم نكس ساعة، ثم رفع إلينا رأسه فقال:" تدرون ما يقول ربكم؟ "، قلنا: الله ورسوله أعلم، قال:" إنه يقول: من صلى الصلاة لوقتها، وأقام حدها، كان له به على الله عهد إذا جاءه الجنة، ومن لم يقم الصلاة لوقتها، ولم - [200] - يقم حدها، لم يكن له به عندي عهد، إن شئت أدخلته النار، وإن شئت أدخلته الجنة ".

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet delaying Isha prayer while people slept?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3484

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Disliked Times for Prayer

3442 - كما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن أيوب , عن عطاء بن أبي رباح , عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخر صلاة العشاء الآخرة ذات ليلة حتى نام

القوم ثم استيقظوا , فجاء عمر فقال: "يا رسول الله , الصلاة الصلاة" قال: "فصلوا" ولم يذكر أنهم توضئوا.

Mas'alah: Did the Prophet delay the Isha prayer due to a companion's need?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3488

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Rulings on Missed Prayers and Makeup

3446 - [66] - وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم , عن حميد , عن أنس قال: "أقيمت صلاة العشاء ذات ليلة , فعرض رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم , فكلمه في حاجة هويا من الليل حتى نعس بعض القوم , فجاء فصلى بهم"

Mas'alah: Did the Prophet lead prayer after sleeping and waking repeatedly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3489

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Rulings on Missed Prayers and Makeup

3447 - وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا حرمي بن حفص قال: حدثنا الفرات بن أبي الفرات قال: حدثنا عطاء بن أبي رباح , عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم , فنمت واستيقظت , ثم نمت واستيقظت , فقام رجل من المسلمين فقال: "الصلاة الصلاة" , فخرج إلينا رسول الله

صلى الله عليه وسلم ورأسه يقطر , قال: وأظن الرجل عمر رضي الله عنه , فصلى بنا وقال: "لولا أن أشق على أمتي لأحببت أن يصلوا هذه الصلاة هذه الساعة"

Mas'alah: What is the time for the Isha prayer according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3796

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Times of the Five Obligatory Prayers

باب بيان مشكل ما رواه النعمان بن بشير الأنصاري , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي كان يصلي فيه العشاء من الليل , أي وقت هو؟

Mas'alah: What is the time for the Isha prayer according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3797

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Times of the Five Obligatory Prayers

3781 – حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى الهمداني قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا شعبة , عن أبي بشر , عن بشير بن ثابت , عن حبيب بن سالم , عن النعمان بن بشير قال: "إني لأعلم الناس بوقت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء , كان يصليها بقدر ما يغيب القمر ليلة رابعة" قال يزيد: فقلت لشعبة: إن هشيما حدثنا: "ليلة ثالثة" , فقال: كذلك؟ , فقلت: نعم , قال: "أو ليلة ثالثة"

Mas'alah: What is the time for the Isha prayer according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3798

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Times of the Five Obligatory Prayers

3782 - وحدثنا أبو الدرداء هاشم بن محمد الأنصاري قال: حدثنا آدم بن أبي إياس قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا أبو بشر , عن حبيب بن سالم , - ولم يذكر بشير بن ثابت - , عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: "أنا أعلم الناس بوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لوقت العشاء , كان يصليها لقدر سقوط ليلة الثالثة من الشهر"

Mas'alah: What is the time of Isha prayer according to the Prophet's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3798

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Times of the Five Obligatory Prayers

3783 - وحدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا إسماعيل بن سالم قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا أبو بشر , عن حبيب بن سالم , عن النعمان بن بشير قال: "أنا أعلم الناس - أو كأعلم الناس - بوقت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم للعشاء الآخرة" , ثم ذكر مثله فنظرنا في حقيقة إسناد هذا الحديث: هل هو كما رواه شعبة عليه , أو كما رواه هشيم عليه؟

Mas'alah: What is the time of Isha prayer according to the Prophet's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3799

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Times of the Five Obligatory Prayers

3784 - فوجدنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي قد حدثنا قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال: حدثنا أبو عوانة , عن أبي بشر , عن بشير بن ثابت الأنصاري , عن حبيب بن سالم , - [399] - عن النعمان بن بشير قال: "والله إني لأعلم الناس بوقت هذه الصلاة , صلاة العشاء الآخرة , كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط القمر ليلة الثالثة"

Mas'alah: What is the time of Isha prayer according to the Prophet's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3799

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Times of the Five Obligatory Prayers

3786 - ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرني محمد بن قدامة قال: حدثنا جرير , عن رقبة , عن جعفر بن إياس , عن حبيب بن سالم , عن النعمان بن بشير , ثم ذكر مثله فوافق رقبة هشيما على ترك ذكر بشير بن ثابت في إسناده هذا الحديث , ووافق أبو عوانة شعبة على إدخاله إياه في إسناده , فكانت - [400] - هذه الروايات كلها قد اتفقت على أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي صلاة العشاء الآخرة مؤخرا لها؛ لأن وقتها يدخل قبل ذلك الوقت الذي كان يصليها فيه , وقد دل على ما ذكرنا من ذلك.

Mas'alah: What is the preferred time for Isha prayer and other prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3800

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Disliked Times for Prayer

3787 – ما قد حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا أبو الأحوص , عن سماك بن حرب , عن النعمان بن بشير قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء الآخرة" قال أبو جعفر: وكان ذلك – والله أعلم – التماسه صلى الله عليه وسلم وقت الفضل من وقتها , كما كان يصلي غيرها من الصلوات في أفضل أوقاتها , فمن ذلك: أنه كان يصلي الظهر في أيام الشتاء معجلا لها هاتان الصلاتان , وفي أيام الصيف مؤخرا لها , والمغرب في الدهر كله معجلا لها , هاتان الصلاتان اللتان يتفق على الساعتين اللتين كان يصليهما فيهما من وقتيهما , وأما صلاة الصبح وصلاة العصر , فمختلف في الساعتين اللتين كان يصليهما فيهما من وقتيهما؛ فلذلك لم يستشهد بالساعتين – [401] – اللتين كان يصليهما فيهما , فمثل ذلك الساعة التي كان يصلي فيها العشاء الآخرة كان ذلك؛ لأنها ساعة الفضل من وقتها , والله أعلم. ثم تأملنا الساعة التي كان يصليها فيها , أي ساعات الليل هي؟ فوجدنا صلاته إياها لما كانت على سقوط القمر ثالثة , كان ذلك على سقوط ثلاث منازل من منازل الليل , وذلك من ساعاته ساعتان ونصف ساعة , ونصف سبع ساعة , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet and his companions being awakened by the heat of the sun?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3997

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Rulings on Missed Prayers and Makeup

3989 - وما قد حدثنا علي بن عبد الرحمن، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا مروان بن معاوية، قال: حدثنا يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: "عرسنا ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فما أيقظنا إلا حر الشمس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" ليأخذ كل رجل منكم برأس راحلته، فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان "- [156] - فأخذ كل إنسان منا برأس راحلته، فلما نزلنا، صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم"

BAB 2

باب الأوقات المكروهة

The Chapter on Disliked Times for Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on sleeping after Asr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1072

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Times When Prayer is Disliked Due to an External Reason

قال أبو جعفر فوقى الله عز وجل عليا عليه السلام ذلك لطاعته لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي هذا الحديث مما يجب أن يوقف عليه، وهو إباحة النوم بعد العصر إذ كان بعض الناس ذلك عنده مكروه

– 1073

Mas'alah: What is the ruling on sleeping after Asr prayer according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1073

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Times When Prayer is Disliked Due to an External Reason

كما حدثنا محمد بن عيسى بن فليح الخزاعي أبو عبد الله قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: رأيت الليث بن سعد وقد راح إلى المسجد قريبا من صلاة المغرب، فقال له بكر بن مضر: ما لي أراك يا أبا الحارث مهيج الوجه , فقال: إني صليت صلاة العصر ثم انصرفت إلى منزلي فنمت ثم رحت هذه الساعة فقال له بكر: أوما قد علمت ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم بعد العصر؟ فقال الليث: لا فقال بكر: حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلومن إلا نفسه"

Mas'alah: What are the prohibited times for prayer according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3975

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Times When Prayer is Disliked Due to the Time Itself

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن الصلاة بعد طلوع الشمس حتى ترتفع وبعد قيامها حتى تميل، وبعد تغيرها حتى تغرب، وهل كان ذلك على سائر الأيام، وهل كان ذلك على فرائض الصلوات ونوافلها أم لا؟

3970 – حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر، قال: قال لي عبد الله: "كنا ننهى عن الصلاة عند طلوع الشمس، وعند غروبها، ونصف النهار"

Mas'alah: What did the Prophet say about prayer at dawn and when the sun rises?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3977

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Prayer at Sunrise, Zenith, and Sunset

3971 – حدثنا بحر بن نصر الخولاني، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني معاوية بن صالح الحمصي، قال: حدثني أبو يحيى، قال أبو جعفر، وهو سليم بن عامر الخبائري، وضمرة بن حبيب، وأبو طلحة، عن أبي أمامة الباهلي، قال: حدثني عمرو بن عبسة السلمي، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أقرب ما يكون

الرب عز وجل من العبد جوف الليل الآخر، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله عز وجل في تلك الساعة فافعل؛ فإن الصلاة محضورة مشهودة إلى طلوع الشمس، فإذا طلعت فإنها تطلع بين قرني شيطان، وهي ساعة صلاة الكفار، فدع الصلاة حتى ترتفع، ويذهب شعاعها" قال معاوية: وأما ضمرة، فقال: "حتى ترتفع قيد رمح، ثم الصلاة محضورة مشهودة إلى أن ينتصف النهار، وإنها ساعة تفتح أبواب جهنم وتسجر، فدع الصلاة حتى يفيء الفيء، ثم الصلاة محضورة مشهودة إلى غروب الشمس، فإنها تغرب بين قرني شيطان، وهي ساعة صلاة الكفار"

Mas'alah: What are the three times when the Prophet forbade prayer and burial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3978

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Prayer at Sunrise, Zenith, and Sunset

3972 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، عن موسى بن علي، عن أبيه، قال: سمعت عقبة بن عامر الجهني، قال: "ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهن، أو نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب"

Mas'alah: What did the Prophet say about the times when prayer is prohibited and accepted?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3979

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on

Prayer at Sunrise, Zenith, and Sunset

3973 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني عياض بن عبد الله القرشي، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، – [134] – عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، أمن ساعات الليل والنهار ساعة تأمرني أن لا أصلي فيها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعم، إذا صليت فأقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس، فإنها تطلع بين قرني شيطان، ثم الصلاة مشهودة محضورة متقبلة حتى ينتصف النهار، فإذا انتصف النهار فأقصر عن الصلاة حتى تميل الشمس، فإنه حينئذ تسعر جهنم، وشدة الحر من فيح جهنم، فإذا مالت الشمس فالصلاة محضورة مشهودة متقبلة حتى تصلي العصر، فإذا صليت العصر فأقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس، ثم الصلاة مشهودة محضورة متقبلة حتى تصلي الصبح"

Mas'alah: What did the Prophet say about the sun rising with the devil's horn and the prohibition of prayer at those times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3980

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Prayer at Sunrise, Zenith, and Sunset

3974 – حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدثه، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، – [135] – عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان، فإذا ارتفعت فارقها حتى إذا استوت قارنها، فإذا زالت فارقها، فإذا دنت للغروب قارنها، فإذا غربت فارقها"

ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في تلك الساعات ""

Mas'alah: What is the scholarly consensus on voluntary prayers during prohibited times and Malik's exception?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3980

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Voluntary Prayers During Disliked Times

فأما سائر الأنبياء فهذه الأوقات قد لحقها هذا النهي المذكور في هذه الآثار ولا اختلاف بين أهل العلم أن التطوع كله قد دخل في ذلك، غير أن مالكا ذهب إلى أن الصلاة عند قيام الشمس غير منهي عنها، إذ كانت عنده مما لا تتهيأ الصلاة فيه؛ لأنها إنما تقوم ثم تميل بلا وقت من الزمان قبل مثلها، فلا تتهيأ الصلاة فيه ورسول الله صلى الله عليه وسلم، - [136] - فهو الحجة على الناس جميعا، ولم ينه إلا عن ممكن ممن إذا فعله كان عاصيا، وقد وجدناها تقوم، وتكون شبه المضطربة مدة ما، ثم تزول بعد ذلك، فتلك المدة هي التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فيها، وقوله: إنه ما نهى عن الصلاة فيها ابتداء أنه يدخل في ذلك النهي الدخول في الصلاة التي يطرأ عليه ذلك الوقت الذي نهي عن الصلاة فيه؛ لأن المصلين يحتاج منهم إلى أن يكونوا من حين يدخلون في صلاتهم إلى أن يخرجوا منها على الأحوال التي لا يجوز أن يدخلوا فيها إلا عليها: من الطهارة ومن ستر العورة، ومن استقبال القبلة، فبمثل ذلك هم في الوقت الذي قد نهوا أن يصلوا فيه هم فيه كذلك أيضا غير أن أبا يوسف والشافعي قد أخرجا يوم الجمعة من ذلك في الصلاة فيه عند قيام قائم الظهيرة، وخالفا بين الجمعة في ذلك وبين سائر الأيام،

واحتجا في ذلك بآثار رويناها فيه باستثناء يوم الجمعة من النهي المروي في ذلك، وذلك مما لم نجده صحيحا، ولا مرويا عن ثبت من الأثبات الذين يؤخذ العلم عنهم، وإنما وجدناه في آثار منقطعة، وفي آثار لا أسانيد لها تقوم بها الحجة عند أهل الأسانيد، وما كان مثل هذا لم يجب أن يخرج به مما قد عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء، ومما لا يجب أن يستعمل فيه مما يخرج منه شيئا إلا بمثل ما جاء مما يدخل فيه سائر الآثار في ذلك غير أن قوما قد احتجوا لهما في ذلك بأن قالوا: قد رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالإبراد لصلاة الظهر في الحر، وأخبر مع ذلك أن شدة الحر من فيح جهنم، ولم يأمر لذلك بالإبراد بالجمعة، قالوا: فدل ذلك أن يوم الجمعة مخصوص في ذلك بمعنى بان به من سائر الأيام سواه – [137] – فتأملنا ما قالوا من ذلك، فلم نجد له معنى؛ لأن الوقت الذي يبرد بصلاة الظهر فيه هو بعد زوال الشمس، والوقت الذي نهي عن الصلاة فيه عند قيام الشمس وقبل زوالها، فهما وقتان مختلفان قد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل واحد منهما غير ما كان منه في الآخر فالواجب علينا التمسك بأمره، والانتهاء عند نهيه، وأن لا نجعل شيئا من أمره ونهيه مخالفا للآخر منهما حتى نستعمل جميع ما أمرنا به، وحتى لا نخرج عن شيء من أمره ولا من نهيه

Mas'alah: What is the view of Malik and Shafi'i on the prohibition of prayer at certain times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Voluntary Prayers During Disliked Times

وقد كان مالك بن أنس، ومحمد بن إدريس الشافعي يذهبان إلى أن النهي الذي

ذكرناه في هذه الآثار إنما هو على التطوع من الصلوات لا على الصلوات المفروضات منها

Mas'alah: Does the prohibition of prayer at certain times apply to both obligatory and supererogatory prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Obligatory Prayers During Disliked Times

ولما كان النهي قد دخل ذلك كله فيه، كان مثل ذلك النهي عن الصلوات في الأوقات المذكور النهي عن الصلوات فيها في هذه الآثار التي قد رويناها تدخل فيه فرائضها وسننها

Mas'alah: Is the prohibition of prayer at certain times analogous to the prohibition of prayer after Fajr and Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Prayer After Fajr and Asr

فقال قائل: قد كان ينبغي لك أن ترد النهي عن الصلوات في هذه الأوقات إلى النهي عن الصلوات بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب، وأهل العلم جميعا يبيحون قضاء الصلوات الفائتات فيهما، وأحكام الصلوات بأحكام الصلوات أشبه من أحكام الصلوات بأحكام الصيام

Mas'alah: Is the prohibition of prayer after Fajr and Asr due to the prayer itself or the time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Times When Prayer is Disliked Due to an External Reason

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الناهي عن الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد صلاة العصر حتى تغيب الشمس هو الصلاة لا نفس الوقت،

Mas'alah: How does the ruling differ for a person who missed Asr prayer versus one who already prayed it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Obligatory Prayers During Disliked Times

وأنهما لو حضرا بعد صلاة العصر ولم تغير الشمس – [140] – وأحدهما قد صلى العصر، والآخر لم يصلها، فأراد أن يصليا تطوعا مع سعة الوقت أنا نبيح ذلك للذي يصلي صلاة العصر منهما، ونمنع من ذلك الذي قد صلاها منهما

Mas'alah: What is the conclusion regarding the prohibition of prayer after Fajr and Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Prayer After Fajr and Asr

فعقلنا بذلك أن الناهي عن الصلاة في ذينك الوقتين هو الصلاة لا الوقتان،

Mas'alah: Is the prohibition of prayer in certain times due to the time itself or something else?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Times When Prayer is Disliked Due to an External Reason

وكان النهي عن الصلاة في الأوقات المذكورات في الآثار التي رويناها في هذا الباب يستوي فيها الناس جميعا، ولا يتباينون فيها، فعقلنا بذلك أن الناهي عن الصلوات فيها هو زمانها لا ما سواها،

Mas'alah: What is the analogy between prohibited times for prayer and fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Evidence and Rationale for Disliked Prayer Times

وكانت الأيام التي نهي عن صيامها مما يستوي فيه الناس جميعا فيما قد أجمعوا على دخوله في النهي عن صيامها عنه، فكان ذلك النهي عن الصلوات فيه من الزمان للزمان لا لما سواه، نظيره النهي عن الصيام في الزمان للزمان لا ما سواه، فلذلك رددنا حكم الصلاة في هذه الأوقات إليه، لا إلى الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس،

Mas'alah: What is the evidence for permissibility of obligatory prayers at prohibited times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Obligatory Prayers During Disliked Times

فقال هذا القائل: فللذين يذهبون إلى إباحة الصلوات المفروضات في هذه الأوقات من الحجة على من خالفهم في ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه

Mas'alah: What is the possibility of abrogation regarding prayer in prohibited times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3983

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Evidence and Rationale for Disliked Prayer Times

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل أن يكون كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن ينهى عن الصلاة في - [142] - الأوقات التي قد ذكرناها في صدر هذا الباب، ثم نهي عن الصلاة في تلك الأوقات، فنسخ بذلك ما في هذين الحديثين،

Mas'alah: What is the possibility that the hadith on catching a rak'ah abrogates the prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3983

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Evidence and Rationale for Disliked Prayer Times

وقد يحتمل أن يكون ما في هذين الحديثين هو الناسخ لذلك،

Mas'alah: What is the ruling on prayer after Fajr and Asr for obligatory prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3983

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Obligatory Prayers During Disliked Times

وقد روي عن عبد الله بن عمر ما يدل على افتراق حكم الصلاة بعد الصبح وبعد العصر في وقتها للفرائض من الصلوات، وبعد طلوع الشمس قبل ارتفاعها لذلك

Mas'alah: What is the ruling on praying funeral prayers after Fajr and Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3984

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Exceptions and Special Rulings for Disliked Times

كما حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك والليث أن نافعا حدثهم، عن عبد الله بن عمر: "أنه كان يصلي على الجنائز بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر إذا صليتا لوقتهما"

Mas'alah: What is the meaning of praying funeral prayers within the time of Fajr and Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3984

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Exceptions and Special Rulings for Disliked Times

قال أبو جعفر: ومعنى إذا صليتا لوقتهما، وبقي من وقتهما قبل أن يخرج ما يصلى فيه على الجنائز التي هي فرائض

Mas'alah: What did Ibn Umar say about performing funeral prayer after Fajr before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3985

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Exceptions and Special Rulings for Disliked Times

وكما حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك، عن محمد بن أبي حرملة مولى عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب: "أن زينب ابنة أبي سلمة توفيت وطارق أمير المدينة، فأتي بجنازتها بعد صلاة الصبح، فوضعت بالبقيع، قال: وكان طارق يغلس بالصبح، - [143] - قال ابن أبي حرملة: فسمعت عبد الله بن عمر يقول لأهلها:" إما أن تصلوا على جنازتكم الآن، وإما أن تتركوها حتى ترتفع الشمس ""

Mas'alah: What did Ibn Umar say about praying over a funeral before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3986

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Exceptions and Special Rulings for Disliked Times

وكما حدثنا القاسم بن عبد الله بن مهدي، قال: حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن أنيس بن أبي يحيى، عن أبيه: "أن جنازة وضعت قبل طلوع

الشمس، فقام ابن عمر فقال:" أين ولي هذه الجنازة؟ ليصل عليها قبل أن يطلع قرن الشيطان؟ "

Mas'alah: What was Ibn Umar's position on funeral prayer after Fajr and before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3986

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Exceptions and Special Rulings for Disliked Times

قال أبو جعفر: فدل ذلك أن مذهب عبد الله بن عمر كان لا بأس بالصلاة على الجنائز بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس، وأنه لا يصلح أن يصلي عليها بعد طلوع الشمس إلى أن ترتفع،

Mas'alah: What is the evidence that obligatory prayers are not performed at sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3990

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Prayer at Sunrise, Zenith, and Sunset

فكان في هذه الآثار تأخير رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح إلى ارتفاع الشمس، ففي ذلك تسديد لقول من قال: إن الصلوات الفرائض لا تصلى عند طلوع الشمس؛ لأن طلوع الشمس لو لم يكن يمنع من ذلك، لما أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاء الصلاة فيه إلى الوقت الذي أخرها إليه فقال قائل: فقد رويت لنا فيما تقدم من كتابك هذا عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله أتنام قبل أن توتر؟

فقال:" يا عائشة إن عيني تنامان، ولا ينام قلبي "فقال: ففي هذا الحديث أنه قد نام نوما ذهب عنه به الفهم بقلبه، وفي ذلك نوم قلبه، قال: وقد حقق ما قلنا"

Mas'alah: What is the ruling on praying after sunrise when one has overslept?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3999

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Obligatory Prayers During Disliked Times

- [158] - فاستحال بذلك أن يكون كان تركه صلى الله عليه وسلم للصلاة كان لذلك، لا سيما وقد ذكر أبو قتادة وعمران بن الحصين في حديثيهما اللذين ذكرناهما في ذلك الباب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أخر الصلاة إلى أن ارتفعت الشمس، ثم صلاها، فكان في ذلك ما قد دل أن تأخيره إياها كان عندهما إلى ارتفاع الشمس، لا لما سوى ذلك فقال الآخرون: فإن في هذا الحديث ما دل على أنه قد كان خرج الوقت المنهي عن الصلاة فيه وهو قول رواته: فما أيقظهم إلا حر الشمس ففي ذلك ما قد دل على ارتفاعها قبل أن يستيقظوا من نومهم فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه يجوز أن تكون الشمس طلعت بحرارتها كما هو موجود بالحجاز في حرها إلى الآن، ولولا أن ذلك كان كذلك، لما كان لذكر أبي قتادة وعمران لارتفاعها معنى وقد ذكرنا في ذلك الباب مما يوجبه النظر في الصلاة عند طلوع الشمس مما نحن مستغنون به عن إعادته هاهنا والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the prohibition of prayer after Asr except when the sun is high?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Prayer After Fajr and Asr

باب بيان مشكل ما روي عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، من قوله: "لا تصلوا بعد العصر، إلا أن تكون الشمس مرتفعة"

Mas'alah: What is the hadith regarding the prohibition of prayer after Asr except when the sun is high?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Evidence and Rationale for Disliked Prayer Times

5268 - حدثنا بكار بن قتيبة، ويزيد بن سنان، جميعا قالا: حدثنا أبو داود الطيالسي 5269 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني قال كل واحد منهم في حديثه: قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني منصور قال: سمعت هلال بن يساف يحدث، عن وهب بن الأجدع قال: سمعت عليا عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تصلوا بعد العصر إلا أن تكون الشمس مرتفعة" - [286] - 5270 - وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا عبيدة يعني: ابن حميد، عن منصور 5271 - وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا عبد الرحمن يعني: ابن مهدي قال: حدثنا

شعبة، وسفيان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن وهب بن الأجدع، عن علي عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

5272 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا عبدة بن عبد الله، عن يحيى وهو: ابن آدم، عن شريك، عن منصور، عن سالم وهو ابن أبي الجعد، عن وهب بن الأجدع، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا صلاة بعد العصر، إلا أن تصلي والشمس مرتفعة" – [287] –

Mas'alah: How does the author reconcile the hadith permitting prayer after Asr with the prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5471

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Evidence and Rationale for Disliked Prayer Times

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه إباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس الصلاة بعد العصر والشمس مرتفعة، وهي الحال التي تكون فيها بيضاء، لم يدخلها صفرة، ونهيه عن الصلاة بعد العصر في غير تلك الحال، وهي تدلي الشمس للغروب وهي الحال التي يكون معها فيها اصفرارها، وتوردها فقال قائل: فقد رويتم عن عمر رضي الله عنه بما كان خاطب به عليا عليه السلام، ما قد دل أن الأمر عند علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم على خلاف ما رويتموه عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر في ذلك:

Mas'alah: What did Umar say to Ali when he saw him praying after Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5472

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Evidence and Rationale for Disliked Prayer Times

5273 – ما قد حدثنا محمد بن عزيز الأيلي قال: حدثنا سلامة بن روح، عن عقيل، عن ابن شهاب، أنه أخبره قال: أخبرني حزام بن دراج: أن علي بن أبي طالب عليه السلام سبح بعد العصر ركعتين في طريق مكة، فدعاه عمر رضي الله عنه، فتغيظ عليه، ثم قال: "والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عنها"

Mas'alah: What is the variant chain for the hadith about Ali praying after Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5473

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Evidence and Rationale for Disliked Prayer Times

5274 – وما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبد الغفار بن عبيد الله القرشي قال: حدثنا صالح يعني: ابن أبي الأخضر، عن الزهري، عن ربيعة بن دراج: أن عليا عليه السلام سبح بعد العصر ركعتين، فرآه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فتغيظ، وقال: "لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنهما" قال أبو جعفر: هكذا هذا الحديث فيما حدثناه ابن عزيز، وأبو أمية جميعا بالإسنادين اللذين في حديثيهما، عن عقيل، وصالح، وقد خالفهما في ذلك يزيد بن أبي حبيب، فأدخل فيه بين ابن شهاب، وبين ربيعة بن دراج ابن محيريز

Mas'alah: How does the author resolve the apparent contradiction between the hadiths of Wahb and Ibn Darraj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Evidence and Rationale for Disliked Prayer Times

5276 - كما حدثنا هارون بن كامل قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب قال: حدثني ابن دراج: "أن عليا عليه السلام سبح بعد العصر ركعتين في طريق مكة، - [290] - فدعاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فتغيظ عليه، ثم قال: أما والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عنها" قال: ففي هذا الحديث ما قد خاطب به عمر عليا مما قد ذكر خطابه به فيه، ومما فيه: أن عليا قد كان علم نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد العصر، وعمر لم يقل له ذلك إلا وقد علم أنه قد علم نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، لا سيما ولم ينكر عليه علي ما قال له من ذلك، فهل في ذلك ما يخالف حديث وهب بن الأجدع عنه أم لا؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه ليس في واحد من حديث وهب، ومن حديث ابن دراج خلاف للآخر عندنا، والله أعلم، إذ قد كان يحتمل أن يكون علي عليه السلام، صلى والشمس عنده مرتفعة الارتفاع الذي معه إباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة، وكانت عند عمر رضي الله عنه على خلاف ذلك، فكانا مختلفين في الارتفاع للشمس الذي يبيح الصلاة، ولم يكن ذلك بموجب اختلافهما فيما علمه علي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما، إذ الارتفاع قد يراد به معنى يقع في قلوب بعض السامعين من ذلك المعنى خلاف ما يقع في قلوب بعض السامعين إياه وكان الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث وهب

بن الأجدع فيه النهي عن الصلاة بعد تدلي الشمس، لا فيما قبل ذلك بعد صلاة – [291] – العصر، ثم كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك النهي عن الصلاة بعد العصر، حتى تغرب الشمس، فدخل في ذلك ما في حديث وهب، عن علي، وزاد على حديث وهب النهي عن الصلاة بعد العصر، وإن كانت الشمس مرتفعة، حين تغيب فوقف على ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فصار إليه، وحمل الناس عليه، ولم يقف عليه علي عليه السلام، ولم يعلمه، فكان على ما في حديث وهب الذي رواه عنه، والحديث الذي روي عن عمر في ذلك

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about the prohibition of prayer after Fajr and Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Evidence and Rationale for Disliked Prayer Times

5277 – هو ما قد حدثنا عبد العزيز بن معاوية العتابي قال: حدثنا يحيى بن حماد 5278 – وما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، وفهد بن سليمان، ويوسف بن يزيد، قالوا: حدثنا سعيد بن منصور، ثم قالوا جميعا: قال: حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس قال: "حدثني غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، منهم: عمر بن الخطاب، وكان عمر من أحبهم إلي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس" – [292] – إلا أن عبد العزيز قال في حديثه: "شهد عندي رجال مرضيون منهم: عمر، وأرضاهم عندي عمر" 5279 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا إسماعيل بن مسعود، ومحمد بن عبد

الأعلى قالا: حدثنا خالد يعني: ابن الحارث قال: حدثنا شعبة، عن قتادة قال: سمعت أبا العالية يحدث، عن ابن عباس قال: "حدثني نفر، أعجبهم إلي عمر، ثم ذكر مثله" 5280 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا عبد الأعلى قال: حدثنا سعيد يعني: ابن أبي – [293] – عروبة، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس قال: "حدثني رجال مرضيون، وأرضاهم عندي عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، ثم ذكر مثله 5281 – وما قد حدثنا أحمد قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا معاذ بن هشام قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي العالية، عن عبد الله بن عباس قال: "شهد عندي رجال مرضيون، فيهم عمر، وأرضاهم عندي عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، ثم ذكر مثله 5282 – وما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا أبان يعني: ابن يزيد، عن قتادة، عن أبي العالية، – [294] – عن ابن عباس قال: "شهد عندي رجال مرضيون منهم عمر، وكان أرضاهم عندي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، ثم ذكر مثله فكان ما في هذا الحديث يوجب النهي عن الصلاة بعد العصر، حتى تغرب الشمس، فحمل عمر رضي الله عنه الناس عليه، ودخل فيه ما قد كان علي عليه السلام علمه من نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ما كان قد نهى عنه، مما قد ذكرناه عنه في حديث وهب بن الأجدع، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on praying after Asr based on Aisha's explanation of Umar's actions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5478

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Times for Prayer > Ruling on Prayer After Fajr and Asr

5283 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال: حدثنا إسرائيل بن يونس، عن المقدام بن شريح، عن أبيه قال: "قلت لعائشة: كيف كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ كأنه يعني بعقب صلاته الظهر، وبعقب صلاته العصر قالت:" كان يصلي الهجير، ثم يصلي بعدها ركعتين، ثم كان يصلي العصر، ثم يصلي بعدها ركعتين "، قال: قلت: فأنا رأيت عمر رضي الله عنه يضرب رجلا رآه يصلي بعد العصر ركعتين، فقالت: لقد صلاهما عمر، ولقد علم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاهما، ولكن قومك أهل اليمن قوم طغام، وكانوا إذا صلوا الظهر صلوا بعدها إلى العصر، وإذا صلوا العصر صلوا بعدها إلى المغرب، فقد أحسن" – [296] – ففي هذا الحديث ما قد يحتمل أن يكون ما كان عند عائشة في النهي عن الصلاة بعد العصر مثل ما كان منه عند علي عليه السلام، مما قد ذكرناه عن وهب بن الأجدع عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الباب الذي قبل هذا الباب، ولم يكن عندها ما كان عند عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من نهيه عن الصلاة بعد العصر، حتى تغرب الشمس، وكان الذي كان عند عمر في ذلك أولى من الذي كان عند علي وعندها فيه؛ لأن الذي كان عند عمر، قد دخل فيه ما قد كان عندها منه، وزاد عليه ما لم يكن عندهما منه، فكان أولى من الذي كان عندهما منه، وكان حديث عائشة هذا الذي ذكرناه قد دلنا على أن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العصر الركعتين اللتين كان صلاهما، كان ذلك قبل نهيه عن الصلاة بعد العصر، حتى تغرب الشمس، وإن نهيه عن الصلاة بعد العصر، حتى تغرب الشمس قد قطع ذلك، والله عز وجل نسأله التوفيق

BAB 3

باب الأذان والإقامة

The Chapter on the Adhan and Iqamah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's response regarding competition over the adhan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2185

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Conditions of the Caller (Mu'adhdhin)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابه من قال له لما قال في الأذان ما قال: تركتنا ونحن نتقاتل على الأذان , ما أجابه به عنه

Mas'alah: What is the hadith about the imam being a guarantor and the mu'adhdhin being trusted?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2186

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Conditions of the Caller (Mu'adhdhin)

2199 - حدثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال: حدثنا أبو حمزة , عن الأعمش , عن أبي صالح , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الإمام ضامن , والمؤذن مؤتمن , فأرشد الله الأئمة , وغفر للمؤذنين" فقالوا: يا رسول الله , تركتنا ونحن نتنافس على الأذان. قال: "كلا , إن بعدكم زمانا يكون مؤذنوكم فيه سفلكم" . قال أبو جعفر: فكان هذا عندنا , والله أعلم , على أن الأذان منزلة - [444] - شريفة قد كانت تجب على الأشراف أن يكونوا أهلها , فأخبر صلى الله عليه وسلم بما أخبر به , بمعنى أنهم يتركونها حتى يقوم بها من هو أسفل منهم فيعود شريفا وتعلو مرتبته مراتبهم , كمثل ما قد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

Mas'alah: What did Umar say about the mu'adhdhins being their freed slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2187

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Conditions of the Caller (Mu'adhdhin)

مما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا محمد بن كثير قال: حدثنا سفيان , عن إسماعيل , عن شبيل بن عوف قال: قال: عمر: "من مؤذنوكم اليوم؟ قالوا: موالينا وعبيدنا , قال: إن ذلك بكم لنقص كثير" . وما قد روي فيما يدخل في هذا الباب

Mas'alah: What did Umar say about performing the adhan alongside the caliphate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2188

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Conditions of the Caller (Mu'adhdhin)

وهو ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر قال: حدثنا سفيان , عن بيان البجلي , عن قيس بن أبي حازم قال: قال عمر: "لو أطقت الأذان مع الخليفى لأذنت" . وهذا كمثل ما في حديث أبي هريرة من قوله: "تقربوا يا بني – [445] – فروخ , فإن العرب قد أعرضت" أي عن العلم , وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله. ومثل ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أهل القرآن من رفعة الله عز وجل إياهم به , ومن ضعته سواهم بتركه

Mas'alah: What did the Prophet say about praying two rak'ahs after the iqamah for Fajr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4131

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Rulings on the Iqamah

4117 - حدثنا الحسن بن بكر بن عبد الرحمن المروزي، حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري، أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين أقيمت صلاة الصبح، فرأى ناسا يصلون ركعتي الفجر، فقال: "أصلاتان معا"

Mas'alah: What did the Prophet say to a man praying the Fajr sunnah after the iqamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4133

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Rulings on the Iqamah

4119 - وحدثنا علي بن معبد، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حماد، عن سعد بن إبراهيم، عن حفص بن عاصم، عن مالك بن بحينة أنه قال: "أقيمت صلاة الفجر، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل يصلي ركعتي الفجر، فقام عليه، ولاث به الناس، فقال:" أتصليها أربعا "ثلاث مرات - [311] -"

Mas'alah: What is the ruling on praying after the iqamah is called?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4138

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Rulings on the Iqamah

4131 – ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا داود بن عمرو الضبي، حدثنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، – [318] – عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة" فالذي رويناه عن عمرو بن دينار من شك فيه أمرفوع هو أو غير مرفوع؟ ما يدفع هذا الحديث أيضا أن يكون فيه حجة وقد روي أيضا في هذا الباب حديث آخر يرجع إلى ابن عمر

Mas'alah: What is the ruling on praying after the iqamah is called?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4139

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Rulings on the Iqamah

4132 – كما حدثنا أبو أمية، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، حدثنا عبد الله بن مروان الدمشقي وكان ثقة، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة" غير أنا لا نقنع في مثل هذا بتزكية من زكى هذا الرجل الذي لا نعرفه ممن روى هذا الحديث وكان فيما تقدم منا في الباب الذي قبل هذا الباب منع رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يصلوا ركعتي الفجر في – [319] – المسجد الذي تصلى فيه صلاة الفجر قبل الصلاة، وإذا كان ذلك كذلك، كانا بعد أن تقام الصلاة في المنع منهما في المسجد أوكد فغنينا بذلك عما رويناه في هذا الباب من هذه الآثار المشكوك فيها، ووجب علينا التمسك بما أمرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتي الفجر أن نصليهما في منازلنا قبل أن نأتي المسجد لصلاة الفجر

حتى نصليها فيه، وكان ذلك عندنا والله أعلم ما لم تكن ضرورة تحول بيننا وبين ركعتي الفجر أن نصليهما في منازلنا حتى نأتي المسجد، إذ كنا قد رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نام عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس صلى حين حلت الصلاة له بعد آذان بلال لها ركعتي الفجر، ثم صلى صلاة الفجر، فكان ذلك منه في موطن واحد؛ لأنه لم يكن له حينئذ فيما هناك منزل، فدل ذلك على إباحة صلاتهما في الموطن الذي يصلى فيه صلاة الفجر عند مثل هذه الضرورة التي دعت إلى ذلك، وقد ذكرنا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فيما تقدم منا في كتابنا هذا وقد وجدنا عن غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلاهما في المسجد بعدما أقيمت صلاة الفجر لضرورة دعته إلى ذلك، منهم عبد الله بن مسعود، وبمحضر من حذيفة، ومن أبي موسى لذلك، ولم ينكراه عليه، فدل ذلك على متابعتهما إياه عليه كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، حدثنا عبد الله بن أبي موسى، – [320] – عن أبيه حين دعاهم سعيد بن العاص دعا أبا موسى وحذيفة وعبد الله بن مسعود قبل أن يصلي الغداة، فسألهم: كيف تصلى صلاة العيد؟ فأجابه عبد الله بما أجابه به فيه، ثم خرجوا من عنده وقد أقيمت الصلاة، فجلس عبد الله إلى أسطوانة من المسجد، فصلى الركعتين، ثم دخل في الصلاة وكان ذلك والله أعلم على الضرورة التي دعته إلى ذلك، إذ كان قد يحتمل أن يكون سعيد دعاهم في الليل، وامتد بهم الأمر عنده إلى وقت لم يكونوا يظنون أن الأمر يمتد بهم عنده إلى ذلك الوقت فدعته الضرورة إلى أن صلى تينك الركعتين في ذلك الوقت، في ذلك المكان كراهة منه أن تفوتاه لما قد حضهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهما، ولما قد أخبرهم من الفضل لهم فيهما

Mas'alah: What is the ruling on coming to prayer when the iqamah is called?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5781

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Rulings on the Iqamah

5573 – [199] – كما حدثنا صالح بن عبد الرحمن، حدثنا القعنبي، حدثنا مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا ثوب بالصلاة" ، ثم ذكر مثله، غير أنه قال: "وما فاتكم فأتموا" . ولم يذكر في إسناده إسحاق أبا عبد الله. فكان في هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يكونوا في إتيانهم الصلاة على ما يكونون عليه من الهينة التي يأتونها عليه، والتي يكونون عليها فيها، فمثل ذلك ما روي عن كعب عنه في النهي عن التشبيك بين الأصابع – في حال إرادة الصلاة – هو كالنهي عن مثل ذلك لمن قد دخل فيها، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the imam beginning the prayer before the mu'adhdhin finishes the iqamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5859

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Rulings on the Iqamah

5626 – وحدثنا الحسن بن غليب، حدثنا عمرو بن خالد، حدثنا ابن المبارك، عن عاصم، عن أبي عثمان، أن بلالا قال: "اشترطت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يسبقني بآمين" فكان ما في هذا الحديث ما قد دل أنه كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقرأ في صلاته بعد دخوله فيها طائفة من فاتحة الكتاب قبل فراغ بلال من إقامته، وهذا يدل على ما كان أبو حنيفة يذهب إليه في الإمام: أنه يكبر للصلاة إذا قال المؤذن: قد قامت الصلاة، قبل فراغه من إقامته. - [293] - وقد روي هذا المذهب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on saying takbir when the mu'adhdhin says 'qad qamat al-salah'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5860

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Rulings on the Iqamah

كما حدثنا علي بن شيبة، أخبرنا يحيى بن يحيى النيسابوري قال: قرأت على شريك، عن عمران بن مسلم، عن سويد قال: "كان عمر يكبر إذا قال المؤذن: قد قامت الصلاة" وقد روي مثل ذلك أيضا عن قيس بن أبي حازم على كثرة من لقي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the imam beginning the prayer before the mu'adhdhin finishes the iqamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5861

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Rulings on the Iqamah

كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا عيسى بن إبراهيم، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا

إسماعيل بن أبي خالد قال: "كان قيس بن أبي حازم إذا قال المؤذن: قد قامت الصلاة، كبر، وقرأ فاتحة الكتاب" وقد كان أكثر أهل العلم سوى أبي حنيفة وأصحابه وممن سواهم يذهبون إلى أن الإمام لا يكبر حتى يفرغ المؤذن من إقامته، ويحتجون في ذلك بحديث أنس الذي قد رويناه في الباب، ولم يكن عندنا حديث أنس ذلك مخالفا لحديث بلال هذا؛ لأن الذي في حديث - [294] - أنس إنما هو أفعال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأصحابه بعدما أقيمت الصلاة، وقوله ذلك القول قد يحتمل أن يكون ذلك أراد به أن يفعلوا ما أمرهم به، ويكون ما عليه قبل ذلك وبعده على ما في حديث بلال. قالوا: فإنه قد روي عن أنس، وعن البراء ما يدل على أن الذي كان عليه في صلاته ترك التكبير إلى أن يفرغ المؤذن من إقامته، وذكروا

Mas'alah: When did Uthman ibn Affan begin the takbir for prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5864

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Rulings on the Iqamah

فذكروا ما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا حدثه , عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه - [296] - قال: كنت مع عثمان بن عفان، ثم قامت الصلاة وأنا أكلمه في أن يفرض لي، فلم أزل أكلمه وهو يسوي الحصى بنعليه , حتى جاءه رجال قد كان وكلهم بتسوية الصفوف، فأخبروا أن الصفوف قد استوت، فقال لي: "استو في الصف، ثم كبر" قالوا: ففي هذا ما قد دل: أن عثمان كان لا يكبر للصلاة إلا بعد فراغ المؤذن من الإقامة لها، وهذا مما لا يجيء فيه أكبر مما جئنا به فيه , إذ كان

مثله لا يوصل إلى حقيقته، وإذا كان ذلك كذلك كان الأحسن أن يكون الأمر واسعا فيه، وأن يكون ما علم به منه غير من عمله على تركه خلافه، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about appointing a mu'adhdhin who does not take wages?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6254

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Conditions of the Caller (Mu'adhdhin)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره عثمان بن أبي العاص أن يتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا

Mas'alah: What is the hadith about appointing a mu'adhdhin who does not take wages?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6255

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Conditions of the Caller (Mu'adhdhin)

6000 - حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سعيد الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف بن الشخير، عن عثمان بن أبي العاص قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا" - [264] -

Mas'alah: Does the hadith about the mu'adhdhin indicate the permissibility of taking wages for the adhan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6255

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Conditions of the Caller (Mu'adhdhin)

فقال قائل: في هذا الحديث ما يدل على جواز أخذ الأجر على الأذان. فكان جوابنا له في ذلك: أنا قد رأينا الأجر يكون بالإجارات المعقودة قبل وجوبه مما يأخذ المستأجرون بالخروج منها إلى المستأجرين لهم عليها، وقد يكون بما سوى ذلك من غير إجارات معقودات قبلها، ولكن بالمثوبات عليها، والتنويل لفاعليها، وقد جاء القرآن بهذين المعنيين، فأما ما جاء بالأجر الواجب بالإجارات المعقودات قبله، فقوله تعالى - [265] -: {فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن} [الطلاق: 6] ، ثم قال: {وأتمروا بينكم بمعروف} [الطلاق: 6] . والائتمار فلا يكون إلا عند الاختلاف فيما تعقد الإجارات عليه. وأما ما جاء بالأجر فيما سوى ذلك، فقوله عز وجل: {قل ما أسألكم عليه من أجر، وما أنا من المتكلفين} [ص: 86] ، وقوله عز وجل: {قل ما سألتكم من أجر فهو لكم} [سبأ: 47] . فكان ذلك على المثوبات للأفعال، لأن عقود الإجارات كانت قبلها، وكان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان بن أبي العاص ما قد ذكرناه عنه في هذا الحديث على الأجر الذي يجعل ثوابا وتنويلا، كما يفعل الناس بمن يفعل الأفعال التي يحمدونه عليها من التأذين في مساجدهم، وعمارتها، واللزوم لها بلا استئجار منهم على ذلك، فينولونهم عليه ما ينول أمثالهم ليدوموا على ذلك، ويكون قوة لهم عليه بلا إجارات متقدمات على ذلك، فيكون ذلك محمودا من فاعليه، ويكون المفعول ذلك بهم منهم من يقبل ذلك، ومنهم من لا يقبله لعلمه بسببه الذي من أجله قصد إليه بذلك، فيكون من يأبى

قبول ذلك منهم فاضلا، ومن يقبله مفضولا، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم عثمان أن يتخذ مؤذنا أفضل المؤذنين وأعلاهم رتبة على الثواب على الأذان، وترك التعوض عليه شيئا من الدنيا. والقياس أيضا يمنع استحقاق الأجر بالإجارات على الأذان، وذلك أنا وجدنا الإجارات تمليك منافع المستأجرين لمن استأجرهم على ما استأجرهم عليه بالأموال التي استأجرهم بها على ذلك، وكان - [266] - على كل مملك شيئا بجعل اجتعله على ذلك تسليم ما ملكه إلى من ملكه إياه تسليما يبين منه به، وكان الأذان وما أشبهه من هذه الأشياء غير مقدور على ذلك فيها، فكان القياس على ذلك أن لا يجوز الإجارات عليها، وبالله التوفيق

Mas'alah: Is the phrase 'Prayer is better than sleep' part of the sunna of the adhan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6335

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Tathwib in the Fajr Adhan

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول المؤذن في أذان الصبح: الصلاة خير من النوم، هل ذلك فيما علمه صلى الله عليه وسلم أبا محذورة، أو هو من سنة الأذان، أو ليس من سنته؟

Mas'alah: What did the Prophet teach Abu Mahdhurah about the adhan for Fajr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6336

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Tathwib in the Fajr Adhan

6077 – حدثنا علي بن معبد، حدثنا روح بن عبادة، عن ابن جريج، أخبرنا عثمان بن السائب، عن أم عبد الملك بن أبي محذورة عن أبي محذورة: أن النبي صلى الله عليه وسلم علمه في أول الصبح: "الصلاة خير من النوم"

Mas'alah: What did the Prophet say to Abu Mahdhurah about the adhan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6337

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Tathwib in the Fajr Adhan

6078 – وحدثنا علي بن معبد، حدثنا الهيثم بن خالد بن يزيد، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عبد العزيز بن رفيع قال: سمعت أبا محذورة يقول: كنت غلاما صبيا فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: "قل: الصلاة خير من النوم"

Mas'alah: What did the Prophet instruct Abu Mahdhurah regarding the adhan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6338

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Tathwib in the Fajr Adhan

6079 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا قيس بن حفص الدارمي، حدثنا المعتمر بن سليمان، حدثني أبو الجراح المهري، عن النعمان بن راشد، عن عبد الملك بن أبي محذورة، عن عبد الله بن محيريز، عن أبي محذورة قال: لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وأراد أن يسير إلى حنين نزل البطحاء قال: فجئنا

فأذنا، قال: فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل، فأحاطت بنا، فذهب بنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "أذنوا" ، فأذنت، فسمعت للجبل من صوتي صلصلة، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل قد أراد بك خيرا، فكن مع عتاب بن أسيد، فأذن له، فإذا بلغت في الأذان: حي على الصلاة، حي على الفلاح، قل: الصلاة خير من النوم، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله" – [363] – وهذا الحديث فمن أحسن ما يروى في هذا الباب، وأبو الجراح الذي رواه اسمه النعمان بن أبي شيبة

Mas'alah: What did Abu Mahdhurah say in the Fajr adhan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6339

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Tathwib in the Fajr Adhan

6080 – وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا سويد بن نصر، أخبرنا عبد الله – يعني ابن المبارك، عن سفيان، عن أبي جعفر، عن أبي سلمان، عن أبي محذورة قال: كنت أؤذن للنبي صلى الله عليه وسلم، فكنت أقول في أذان الفجر الأول: حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله "– [364] –"

Mas'alah: What does the narration confirm about the phrase 'al-salatu khayrun min al-nawm'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6339

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Tathwib in the Fajr

Adhan

6081 – وحدثنا أحمد، حدثنا عمرو بن علي، حدثنا يحيى، وعبد الرحمن قالا: حدثنا سفيان، بهذا الإسناد نحوه قال عبد الرحمن: وليس بأبي جعفر الفراء. ففيما ذكرنا عن أبي محذورة تحقيق الصلاة خير من النوم في الأذان للقوم.

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the phrase in the first adhan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6340

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Tathwib in the Fajr Adhan

6082 – وحدثنا علي بن شيبة، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر قال: "كان في الأذان الأول بعد الفلاح: الصلاة خير من النوم"

Mas'alah: What did Anas say about tathwib in the Fajr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6341

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Tathwib in the Fajr Adhan

6084 – وحدثنا ابن أبي داود، حدثنا عمرو بن عون، قالا: حدثنا هشيم، عن ابن عون، عن محمد، عن أنس قال: "ما كان التثويب إلا في صلاة الغداة، إذا قال المؤذن: حي على الفلاح قال: الصلاة خير من النوم مرتين"

Mas'alah: What is the ruling on saying 'al-salatu khayrun min al-nawm' in the Fajr adhan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6342

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Adhan and Iqamah > Tathwib in the Fajr Adhan

6085 – وحدثنا هارون بن كامل، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: أخبرني حفص بن عمر بن سعد المؤذن: أن سعدا كان يؤذن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل قباء، حتى انتقل – [366] – به عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته، فأذن له بالمدينة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فزعم حفص، أنه سمع من أهله أن بلالا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذنه لصلاة الفجر بعدما أذن، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نائما، فنادى بلال بأعلى صوته: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، فأقرت في تأذين الفجر، ثم لم يزل الأمر على ذلك "– [367] – فكان تصحيح هذه الآثار مما قد يحتمل أن يكون ما كان من بلال متقدما لما في أحاديث أبي محذورة، فصار من سنة الأذان، ثم علم النبي صلى الله عليه وسلم أبا محذورة الأذان، وذلك منه فعله إياه فيه، ثم قد وكده وشده ما قد ذكرنا عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذه مسألة من الفقه مما يختلف أهله فيها، فطائفة منهم على ما في هذه الآثار، وهم فقهاء الحجاز، وفقهاء العراق. وطائفة على خلاف ذلك، وهو ترك قوله: الصلاة خير من النوم، وقد كان الشافعي ترك ذلك في أحد أقواله، وأمر به في قول له آخر، وكانت حجته في تركه إياه أنه ليس فيما كان النبي صلى الله عليه وسلم علمه أبا محذورة، وقد روينا ذلك في هذا الباب من حديث أبي محذورة، غير أنا لم نجده في رواية الشافعي له عمن رواه من أصحاب ابن جريج،

فقد ثبت بما قلنا وجوب استعمال: الصلاة خير من النوم، على ما في هذه الآثار في أذان الصبح، وبالله التوفيق."

BAB 5

باب ستر العورة

The Chapter on Covering the Nakedness

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on covering the 'awrah in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1401

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ستر العورة

1381 – حدثنا حسين بن نصر، قال: سمعت يزيد بن هارون، قال: أخبرنا بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال: قلت: يا رسول الله، عوراتنا ما نأتي أو ما نذر؟ قال: "احفظ عورتك إلا من زوجتك أو مما ملكت يمينك" قال: قلت: يا رسول الله إذا كان القوم بعضهم في بعض قال: "فإن استطعت أن لا يراها أحد" قال: قلت: يا رسول الله إذا كان أحدنا خاليا قال: "فالله أحق أن يستحيا منه من الناس" – [414] – 1382 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس , قال: أخبرنا بهز بن حكيم , فذكر بإسناده مثله , غير أنه قال: "فالله عز وجل أحق أن يستحيا منه من الناس" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحظر على الرجال ستر عوراتهم من أزواجهم ولا مما ملكت أيمانهم

1383 – وقد حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: ثنا سفيان، قال: حدثنا منصور بن المعتمر، عن موسى قال أبو جعفر: وهو ابن عبد الله بن يزيد الأنصاري ثم الخطمي عن مولاة لعائشة عن عائشة، رضي الله عنها قالت: "ما رأيت فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قط" – [415] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما ذكرناه عنها فيه , وذلك عندنا , والله أعلم أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم وإن كان في سنته أن هذا غير محظور عليه تركه واستعمل سنن نفسه منه , وذلك لما أعلى الله من منزلته ورفع من قدره , وجعل رتبته الرتبة المتجاوزة لرتب سائر خلقه سواه، فكان فيما فعل من ذلك من الستر على ما يكون عليه من هذه منزلته , وكان من سواه من الناس على حكم سنته المذكورة في حديث بهز بن حكيم عن أبيه، عن جده عنه. فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن عائشة وأنتم تروون وعندكم عنها ما يخالف ذلك وذكر

1384 – ما قد حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا إبراهيم بن يحيى بن محمد بن عباد الشجري، قال: حدثني يحيى بن محمد بن عباد، قال: حدثني ابن إسحاق، عن محمد بن مسلم الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: "قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي، فأتاه فقرع عليه الباب، فقام إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عريانا، والله ما رأيته عريانا قبله فقبله واعتنقه" – [416] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن حديث عروة هذا عن عائشة غير مخالف لحديث مولاتها عنها الذي ذكرناه ; لأن الذي في هذا إخبارها أنها رأته عريانا , وقد يكون ذلك منه عريا ليس فيه انكشاف عورة وأطلقت عليه فيه العري ; لأن أكثر بدنه كان كذلك. والدليل على هذا التأويل أن الذي في هذا الحديث من قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كان ليلقى رجلا لا يصلح له أن يلقاه مكشوف العورة , فكان في ذلك ما قد دل على أن العري الذي لقيه عليه لم يكن فيه انكشاف عورة له وعاد بذلك ما رأته عائشة منه حينئذ إلى ما يصلح أن يراه ذلك الرجل من بدنه. وفي ذلك ما قد دل أنها لم تر له حينئذ عورة , وفي ذلك إثبات ما روته مولاة عائشة عن عائشة مما قد رويناه عنها في هذا الكتاب، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: Is the thigh considered part of the 'awrah in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1756

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذكر الفخذ هل هو من العورة أم لا؟

Mas'alah: What does the hadith of Aisha indicate about the thigh being 'awrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1757

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

1695 - حدثنا يوسف بن يزيد , قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم , قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن محمد بن أبي حرملة , عن عطاء بن يسار , وسليمان بن يسار , وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة , رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذيه فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحال، ثم استأذن عمر فأذن له وهو كذلك فتحدث، ثم استأذن عثمان فجلس النبي صلى الله عليه وسلم وسوى ثيابه قال محمد: ولا أقول ذلك في يوم واحد فدخل فتحدث، فلما خرج قالت له عائشة: يا رسول الله دخل عليك أبو بكر فلم تهش ولم تباله، ثم دخل عمر فلم تهش له، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك؟ فقال:" ألا أستحي ممن تستحيي منه الملائكة "- [400] - قال أبو جعفر: ففي هذا ما قد دل على أن الفخذ ليس من العورة، وقد روي في هذا المعنى أيضا"

Mas'alah: What does the hadith of Anas indicate about the thigh being 'awrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1758

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

1696 – ما قد حدثنا فهد بن سليمان , قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس , قال: حدثنا أبو معاوية , قال: حدثني عمرو بن مسلم , صاحب المقصورة عن أنس بن مالك , قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا من حوائط الأنصار، فإذا بئر في الحائط، فجلس على رأسها , ودلى رجليه , وبعض فخذه مكشوف , وأمرني أن أجلس على الباب , فلم ألبث أن جاء أبو بكر فأعلمته فقال: "ائذن له وبشره بالجنة" فدخل فحمد الله عز وجل ثم صنع كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء عمر فأعلمته، فقال: "ائذن له وبشره بالجنة" فدخل فحمد الله عز وجل ثم صنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم جاء علي فأعلمته، فقال: "ائذن له وبشره بالجنة" فدخل فحمد الله عز وجل وصنع كما صنع أصحابه، ثم جاء عثمان فقال: "ائذن له وبشره بالجنة" فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم غطى فخذه قالوا: لم يا رسول الله غطيت فخذك حين جاء عثمان قال: "إني لأستحيي ممن تستحيي منه الملائكة" – [401] – قال أبو جعفر: فكان في مثل هذا الحديث أيضا مثل الذي في الحديث الذي قبله، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفخذ أنه من العورة

Mas'alah: What is the ruling on the thigh being 'awrah according to the hadith of Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1759

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

1697 – كما حدثنا أحمد بن أبي عمران , قال: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري , قال: حدثنا يحيى بن سعيد , عن ابن جريج , عن حبيب بن أبي ثابت , عن عاصم بن ضمرة , عن علي , رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الفخذ عورة"

Mas'alah: What is the ruling on the thigh being 'awrah according to the hadith of Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1760

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

1698 – وكما حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا إسحاق بن منصور , قال: حدثنا إسرائيل , عن أبي يحيى , عن مجاهد , – [403] – عن ابن عباس , قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم، فرأى فخذ رجل فقال: "فخذ الرجل من عورته"

Mas'alah: What is the ruling on the thigh being 'awrah according to the hadith of Muhammad ibn Jahsh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1761

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

1699 - وكما حدثنا بحر بن نصر , قال: حدثنا عبد الله بن وهب , قال: أخبرني حفص بن ميسرة , عن العلاء بن عبد الرحمن , عن أبي كثير , عن محمد بن جحش , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على معمر بفناء المسجد كاشفا عن طرف فخذه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خمر فخذك يا معمر إن الفخذين عورة" - [404] -

Mas'alah: What did the Prophet say about the thigh being part of the 'awrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1762

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

1701 - وكما حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا إسحاق بن منصور , قال: حدثنا الحسن بن صالح , عن عبد الله بن محمد بن عقيل , عن عبد الله بن مسلم بن جرهد , - [405] - عن أبيه , أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "فخذ الرجل من عورته أو قال: من العورة"

Mas'alah: What did the Prophet say about covering the thigh as 'awrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1763

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

1703 - وكما حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال: أخبرنا عبد الله بن وهب , قال:

حدثني مالك بن أنس , عن أبي النضر , عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد , عن أبيه , عن جرهد , وكان من أصحاب الصفة أنه قال: جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم عندي وفخذي منكشفة، فقال: "خمر عليك، أما علمت أن الفخذ عورة"

Mas'alah: What did the Prophet command regarding covering the thigh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1764

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

1704 - وكما حدثنا محمد بن خزيمة , قال: حدثنا مسدد بن مسرهد , قال: حدثنا يحيى بن سعد , عن مسعر , قال: حدثنا أبو الزناد , عن عمه زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن جده جرهد قال: مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي بردة قد كشفت عن فخذي فقال: "غط فخذك , الفخذ عورة" - [407] -

Mas'alah: What is the juristic reasoning for the thigh being 'awrah for women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1764

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار أن الفخذ عورة , ولما اختلف في حكم الفخذ أنه عورة , وفي أنه ليس بعورة فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكرنا طلبنا الأولى من هذين المعنيين بالنظر الصحيح فوجدنا الفخذ من المرأة من عورتها

لا يحل لذي رحمها المحرمة منها، ولا لغيره من الناس سوى زوجها النظر إليه منها، كما لا يحل لهم النظر منها إلى فرجها، ولا إلى بطنها وكان ذلك بخلاف صدرها وبخلاف رأسها وبخلاف ساقها ; لأن ذلك ينظر إليه ذوو الرحم المحرمة منها، وإنما الممنوعون من النظر إلى ذلك منها سوى زوجها الأجنبيون منها فعقلنا بذلك أن فخذها من عورتها كما فرجها وكما بطنها من عورتها لا كرأسها، ولا كساقها، ولا كصدرها اللاتي ليست – [408] – من عورتها , وإذا كان ذلك كذلك في المرأة كان في الرجل أيضا كذلك، وكان فخذه من عورته لا كما سواه من بدنه مما ليس من عورته

Mas'alah: What is the ruling on the knee compared to the thigh and shin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1764

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

ثم نظرنا في ركبتيه هل حكمهما كحكم فخذه أو كحكم ساقه

Mas'alah: What is the ruling on the knee being like the shin in terms of 'awrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1765

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل أن حكم الركبة كحكم الساق لا

كحكم الفخذ

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet telling a man to raise his lower garment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1766

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

1708 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا روح بن عبادة , قال: حدثنا زكريا بن إسحاق , قال: حدثنا إبراهيم بن ميسرة , أنه سمع عمرو بن الشريد , يحدث عن أبيه , أن النبي صلى الله عليه وسلم تبع رجلا من ثقيف حتى هرول في إثره حتى أخذ بثوبه فقال: "ارفع إزارك" فكشف الرجل عن ركبتيه فقال: يا رسول الله: إني أحنف، وتصطك ركبتاي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل – [410] – خلق الله حسن" فلم نر ذلك الرجل إلا وإزاره إلى نصف ساقيه حتى مات "

Mas'alah: What is the hadith about Abu Bakr exposing his knee and the Prophet's statement?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1767

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

1709 – ووجدنا محمد بن سنان الشيزري قد حدثنا قال: حدثنا هشام بن عمار , قال: حدثنا صدقة بن خالد , قال: حدثنا زيد بن واقد , عن بسر بن عبيد الله , عن عائذ الله أبي إدريس الخولاني , عن أبي الدرداء , رضي الله عنه، قال: "كنت جالسا

عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أقبل أبو بكر آخذا عن طرف ثوبه حتى أبدى عن ركبتيه، فقال: أما صاحبكم فقد غامر فسلم فقال: إنه كان بيني وبين ابن الخطاب فأسرعت إليه ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي فأبى علي - [411] - وتحرز مني بداره، فقال: يغفر الله لك أبا بكر مرتين، ثم إن عمر قدم فأقبل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أيها الناس إن الله بعثني إليكم فقلتم: كذبت وقال: أبو بكر صدقت وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركوا لي صاحبي؟ مرتين "قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث كالذي قبله أيضا، ووجدنا أبا موسى الأشعري قد روي عنه من كلامه كلام قد خلطه بوعيد لمن خالفه مما لا يجوز أن يكون قاله رأيا ; لأن الوعيد لا يكون فيما قد قيل بالرأي مما قد يجوز لغير قائله أن يقول بخلافه ما قد خالف هذا المعنى"

Mas'alah: What is the ruling on covering the 'awrah regarding the knee and navel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1768

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

كما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا حماد بن سلمة عن حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهجيمي قال: سمعت أبا موسى الأشعري يقول: "لا أعرفن أحدا نظر من جارية إلا إلى ما فوق سرتها وأسفل من ركبتيها - [412] - لا أعرفن أحدا فعل ذلك إلا عاقبته" قال: أبو جعفر: فجاز لما قد ذكرنا أن يضاد بهذا الحديث الأحاديث التي ذكرناها قبله المخالفة له، ثم عدنا إلى طلب الحكم في ذلك بالنظر الصحيح، فوجدنا الفخذ والساق عضوين موصولين: أحدهما مركب على

الآخر , وكانا إذا نشطا بدا منهما كالفلكة وهما كعظمان: أحدهما في الفخذ، والآخر في الساق، وتلك الفلكة هي الركبة , وكان ما كان منها في الفخذ له حكم الفخذ في أنه عورة , وكان ما كان منها في الساق له حكم الساق وليس هو بعورة , ولكنه غير مقدور على تفصيله من العظم الذي في الساق ولا على مقدار كل واحد منه ومن العظم الذي في الساق إنما يريان كالشيء الواحد، فكان الأولى في ذلك أن نحكم له بحكم العورة لا بحكم ما سواه وأما السرة ففي حديث علي ما قد دل أنها ليس من العورة , وكذلك في حديث أبي محذورة

Mas'alah: What is the evidence that the navel is not part of the 'awrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1769

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

1710 – الذي حدثناه علي بن معبد، وعلي بن شيبة قالا: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة أن عبد الله بن محيريز أخبره – [413] – عن أبي محذورة في حديث الأذان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "وضع يده على ناصية أبي محذورة، ثم أمرها على وجهه، ثم بين ثدييه، ثم على كبده، ثم بلغت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم سرة أبي محذورة"

Mas'alah: What is the ruling on the navel being part of the 'awrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1769

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and

Limits of 'Awrah

1711 – وقد حدثنا بكار بن قتيبة أيضا قال: حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج ثم ذكر بإسناده مثله فدل ذلك على أن السرة ليست من العورة وكان ذلك في السرة مما قد قامت الحجة فيه أنه أولى مما قاله أبو موسى فيه , وقد خالف أبا موسى في ذلك أيضا ثلاثة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم الحسن بن علي رضي الله عنه وعبد الله بن عمر وأبو هريرة

Mas'alah: What is the evidence that the navel is not part of the 'awrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1770

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

1712 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا عثمان بن عمر , عن ابن عون , عن عمير بن إسحاق , قال: كنت مع الحسن بن علي فلقيه أبو هريرة فقال: "ادن مني حتى أقبل منك حيث رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبله منك فرفع ثوبه فقبل سرته"

Mas'alah: What is the ruling on the navel being part of the 'awrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1771

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Covering the Nakedness > Definition and Limits of 'Awrah

وكما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا ابن عون عن قدامة بن موسى عن أبيه قال: كان عبد الله بن عمر يأتينا في الجامع فأتانا وقد اتزرت أزرة الفتيان فعلق أصبعه في إزاري حتى طأطأه تحت السرة "فكان هذا هو الأولى في ذلك عندنا مما روي عن أبي موسى مما يخالفه ; لأن السرة بالصدر أشبه منها بالعورة , والله نسأله التوفيق"

BAB 6

باب استقبال القبلة

The Chapter on Facing the Qiblah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet do when people passed in front of him while he prayed near the Kaaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2603

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Facing the Qiblah > Rulings on the Mihrab and Mosque Qiblah

2607 – حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن كثير بن كثير، عن بعض أهله، سمع المطلب يقول: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي مما يلي باب بني سهم , والناس يمرون بين يديه ليس بينه وبين القبلة شيء"

Mas'alah: What is the ruling on praying towards a sutra and the devil cutting off the prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2605

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Facing the Qiblah > Obligation and Conditions of Facing the Qiblah

2613 – وما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان، عن صفوان بن سليم، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن سهل بن أبي حثمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته"

BAB 8

باب افتتاح الصلاة

The Chapter on Beginning the Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on entering prayer while in a state of janabah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 607

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Intention and Entry into Prayer

624 – حدثنا ابن أبي داود، حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، حدثنا أبي، عن سعيد يعني: ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس قال: "دخل النبي عليه السلام في صلاة، فكبر وكبرنا معه، ثم أشار إلى القوم أن كما أنتم فلم نزل قياما حتى أتانا، وقد اغتسل ورأسه يقطر ماء" فقال قائل: هذا حديث خارج عن أقوال العلماء جميعا؛ لأنه لا اختلاف بينهم فيمن كبر للصلاة وهو جنب غير ذاكر لذلك أنه لا يكون بتكبيره لها داخلا فيها فكان جوابنا له في ذلك أن هذين الحديثين قد رويا كما ذكرنا عن الصحابيين اللذين رويا عنهما وقد روي عن سواهما من الصحابة أن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أذن هو قيامه قيام المصلي لا دخول منه في الصلاة بتكبيره

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the opening supplication in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1595

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Opening Supplication (Thana) and Ta'awwudh

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في افتتاح الصلاة وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين

Mas'alah: What did the Prophet say when beginning the prayer according to Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1596

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Opening Supplication (Thana) and Ta'awwudh

1558 - حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني , قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا الحسين بن نصر بن المعارك , قال: أخبرنا يحيى بن حسان , عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون , عن عمه , عن الأعرج , عن عبيد الله بن أبي رافع , عن علي بن أبي طالب , رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة قال: "وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين" - [218] -

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the opening supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1596

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Opening Supplication (Thana) and Ta'awwudh

1559 - حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا أبو داود الطيالسي , قال: حدثنا عبد العزيز بن الماجشون , قال: حدثني عمي , عن عبد الرحمن الأعرج , عن عبيد الله بن أبي رافع , عن علي بن أبي طالب , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. قال

أبو جعفر: وعم الماجشون هذا هو يعقوب بن أبي سلمة أبو يوسف بن يعقوب الماجشون.

Mas'alah: What are additional chains for the hadith on the opening supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1596

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Opening Supplication (Thana) and Ta'awwudh

1560 - حدثنا محمد بن خزيمة , قال: حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني , قال: حدثنا عبد العزيز بن الماجشون , وحدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: ثنا أحمد بن خالد الوهبي , وعبد الله بن صالح , قال: حدثنا عبد العزيز بن الماجشون , عن الماجشون , وعبد الله بن الفضل , عن الأعرج , ثم ذكر بإسناده مثله. - [219] -

Mas'alah: What is the chapter heading about the Prophet's opening supplication in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1597

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Opening Supplication (Thana) and Ta'awwudh

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في افتتاحه الصلاة بعد الذي ذكرناه عنه في الباب الأول

Mas'alah: What is the text of the Prophet's opening supplication in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1598

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Opening Supplication (Thana) and Ta'awwudh

"اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت , أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي , فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب إلا أنت , واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخير كله بيديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك وتباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith from 'Ali ibn Abi Talib regarding raising the hands in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6072

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Evidence and Reconciliation of Hadiths on Raising Hands

باب بيان مشكل ما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في رفع الأيدي في التكبير لافتتاح الصلاة، وفيما سوى ذلك مما يختلف أهل العلم فيه من رفع

Mas'alah: What is the hadith from 'Ali about the Prophet raising his hands during the opening takbir, bowing, and rising from prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6073

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Evidence and Reconciliation of Hadiths on Raising Hands

5821 - حدثنا الربيع المرادي، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنه كان إذا قام للصلاة المكتوبة كبر، فرفع يديه حذو منكبيه، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قرآنه، وإذا أراد أن يركع، ويصنعه إذا فرغ ورفع من الركوع، ولا يرفع يديه في شيء من صلاته، وهو قاعد، وإذا قام من السجدتين، رفع يديه كذلك، وكبر" - [31] -

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith on raising hands in prayer from 'Abd al-Rahman ibn Abi al-Zinad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6073

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Evidence and Reconciliation of Hadiths on Raising Hands

5822 - وحدثنا أبو أيوب عبيد الله بن عبد الله بن عمران الطبراني، حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، ثم ذكر بإسناده مثله ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رفعه يديه عند التكبير المشروع في الصلاة، ورفعها عند الرفع من الركوع، ورفعها عند القيام من السجود. ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث مذكورا فيه هذا الرفع غير عبد - [32] - الرحمن بن أبي الزناد. فأما من روى سواه، فلم يذكر فيه ذلك، منهم عبد العزيز الماجشون، رواه عن عبد الله بن الفضل، وعن عمه الماجشون، ولم يذكر ذلك فيه

Mas'alah: What is the hadith from 'Ali about the Prophet's opening supplication after the takbir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6074

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Opening Supplication (Thana) and Ta'awwudh

5823 – كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا الوهبي، وعبد الله بن صالح، قالا: حدثنا عبد العزيز الماجشون، حدثنا الماجشون، وعبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استفتح كبر، ثم قال:" {وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين}

Mas'alah: What is the analysis of the discrepancy in narrations regarding raising hands in prayer from 'Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6074

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Evidence and Reconciliation of Hadiths on Raising Hands

5824 – وكذلك حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو داود، حدثنا عبد العزيز الماجشون، أخبرنا عمي، ولم يذكر عبد الله بن الفضل، عن – [33] – عبد الرحمن الأعرج، ثم ذكر بإسناده مثله، ولم يذكر فيه رفع الأيدي في شيء من الصلاة. وكان هذا الحديث من أحد وجهين: أن يكون ابن أبي الزناد جاء بهذه الزيادة غلطا منه في الحديث أو يكون جاء بها عن حقيقة منه. فإن كان جاء بها غلطا فلا حجة لأحد فيما هو غلط، وإن كان جاء بها من حقيقة، فإنه قد وجدنا عن علي رضي الله عنه مما كان

عليه بعد النبي صلى الله عليه وسلم يأتيه:

Mas'alah: What is the narration from Ibrahim about Abdullah ibn Mas'ud's practice of not raising hands?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6078

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Evidence and Reconciliation of Hadiths on Raising Hands

ما قد حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن المغيرة قال: قلت لإبراهيم: "حديث وائل أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم - [38] - يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع. فقال: إن كان وائل رآه مرة، فقد رآه عبد الله خمسين مرة لا يفعل ذلك" . - [39] - فاحتملنا هذا عن إبراهيم، وإن كان لم يذكر من بينه وبين عبد الله فيه، لما قد ذكرناه في غير هذا الموضع من كتابنا من قوله للأعمش جوابا له عن قوله: إذا حدثتني فأسند بأن قال له: إذا قلت لك: قال عبد الله، فلم أقل ذلك حتى حدثنيه عنه جماعة، وإذا قلت: - [40] - حدثني فلان، عن عبد الله، فهو الذي حدثني

Mas'alah: What is the practice of Umar ibn al-Khattab regarding raising hands in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6086

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Evidence and Reconciliation of Hadiths on Raising Hands

كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا الحماني، حدثنا يحيى بن آدم، عن الحسن بن عياش،

عن عبد الملك بن أبجر , عن الزبير بن عدي، عن إبراهيم، عن الأسود قال: "رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يرفع يديه في أول تكبيرة، ثم لا يعود" . قال: ورأيت إبراهيم، والشعبي يفعلان ذلك

Mas'alah: What is the Hanafi position on raising hands only at the first takbir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6087

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Beginning the Prayer > Evidence and Reconciliation of Hadiths on Raising Hands

وحدثنا ابن أبي داود، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا أبو بكر بن عياش قال: ما رأيت فقيها قط يفعله، يرفع يديه في غير التكبيرة الأولى "وإذا كان عمر، وعلي، وعبد الله بن مسعود، وموضعهم من الصلاة – [52] – مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع المهاجرين والأنصار، ثم ابن عمر بعدهم على مثل ذلك لم يكن شيء مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في القبول أولى مما رووه عنه"

BAB 9

باب صفة الصلاة

The Chapter on the Description of Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say between the two prostrations in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 717

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Recitation and Supplications in Prayer

باب بيان مشكل ما كان من رسول الله عليه السلام فيما بين سجدتيه في صلاته هل هو ذكر الله تعالى، أو سكوت بلا ذكر؟

712 - حدثنا أبو جعفر محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ حدثنا يحيى بن أبي بكير قاضي كرمان، حدثنا شعبة قال: عمرو بن مرة أنبأني قال: سمعت أبا حمزة، رجلا من الأنصار يحدث عن رجل من بني عبس، عن حذيفة أنه انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي بالليل تطوعا، فقال: "الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة" ثم قرأ البقرة، ثم ركع فكان ركوعه نحوا من قيامه، وكان يقول في ركوعه: "سبحان ربي العظيم" ثم رفع رأسه، فقام قدر ما ركع فكان يقول: "لربي الحمد لربي الحمد" ثم سجد فكان نحوا من قيامه يقول: "سبحان ربي الأعلى" وبين السجدتين نحو من سجوده يقول: "رب اغفر لي رب اغفر لي" فصلى أربع ركعات قرأ فيهن البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام - [190] - 713 - وبه حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن المستورد بن الأحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة مثله، وقال: "ما مر بآية رحمة إلا وقف وسأل ربه عز وجل، وما مر بآية عذاب إلا وقف وتعوذ" 714 - حدثنا سليمان بن شعيب، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فيما بين سجدتيه في كل ركعة من ركعات

صلاته تلك: "رب اغفر لي رب اغفر لي" ولا نعلم عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يفعل ذلك في صلاته غير علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فإنه قد روي عنه أنه كان يفعل ذلك فيها، حدثنا الكيساني، حدثنا عبد الرحمن بن زياد حدثنا زهير بن – [191] – معاوية، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي بذلك ولا نعلم أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سواه، ولا من تابعيهم، ولا ممن بعد تابعيهم إلى يومنا هذا ذهب إلى ذلك غير بعض من كان ينتحل الحديث، فإنه ذهب إلى ذلك وقال به، وهذا عندنا من قوله حسن واستعماله إحياء لسنة من سنن رسول الله عليه السلام وإليه نذهب وإياه نستعمل وقد وجدنا القياس يشده، وذلك أنا رأينا الصلاة مبنية على أقسام منها التكبير الذي يدخل به فيها ومنها القيام الذي يتلوه منها، وفيه ذكر وهو الاستفتاح وما يقرأ بعده من القرآن فيه، ثم يتلو ذلك الركوع، وفيه ذكر، وهو التسبيح، ثم يتلوه رفع من الركوع، وفي ذلك الرفع ذكر وهو: "سمع الله لمن حمده" وما سوى ذلك مما يقوله بعضهم من الأئمة من: ربنا ولك الحمد، ولا يقوله بقيتهم، ثم يتلوه سجود فيه ذكر، وهو التسبيح، ثم يتلوه قعدة بين السجدتين، وهو التي فيها الذي رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما كان يقوله فيها من سؤاله ربه عز وجل الغفران له مرتين، ثم يتلوه جلوس فيه ذكر وهو التشهد، وما يكون بعده في الموضع الذي يكون فيه من الصلاة على رسول الله عليه السلام، ومن الدعاء الذي يدعى به هناك، فكانت أقسام الصلاة كلها مستعمل فيها ذكر الله تعالى غير خالية من ذلك غير القعدة بين السجدتين التي ذكرنا، فكان القياس على ما وصفنا أن يكون حكم ذلك القسم أيضا من الصلاة كحكم غيره من أقسامها، وأن يكون فيه ذكر لله تعالى كما كان في غيره من أقسامها , وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet teach about the essential acts of prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2237

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Standing (Qiyam)

2243 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، قال: حدثني سليمان بن بلال، قال: حدثني شريك بن أبي نمر، عن علي بن يحيى، عن عمه رفاعة بن رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان جالسا في المسجد، فدخل رجل فصلى، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إليه، ثم انصرف، فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "وعليك، فارجع فصل فإنك لم تصل" . ففعل ذلك مرتين أو ثلاثا , فقال له الرجل في آخر ذلك: فأرني وعلمني، فإنما أنا بشر أصيب وأخطئ. فقال له: "أجل" . قال له: "إذا قمت من صلاتك. . ." . ثم علمه ما علمه مما يفعله في صلاته , ثم قال له: "فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك، وما انتقص من ذلك فإنما ينقص - [20] - من صلاتك"

Mas'alah: What is another narration about the Prophet teaching prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2238

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Standing (Qiyam)

2245 - وكما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا حجاج بن رشدين، عن حيوة، عن ابن عجلان، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه، قال: كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم، فدخل رجل فصلى ورسول الله صلى

الله عليه وسلم يراعيه ولا يشعر، فلما فرغ جاء فسلم على رسول – [21] – الله صلى الله عليه وسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ارجع فصل فإنك لم تصل" . فرجع فصلى , ثم جاء فقال له: ارجع فصل فإنك لم تصل "، فلما كانت الثانية أو الثالثة قال: والذي بعثك بالحق لقد اجتهدت فعلمني. فعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يفعله في صلاته" – [22] –

Mas'alah: What is the correct wording of the tashahhud as taught by the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3811

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sitting (Jalsah) and Tashahhud

3802 – وأن فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا زهير قال: حدثنا أبو إسحاق قال: أتيت الأسود بن يزيد , فقلت: "إن أبا الأحوص قد زاد في خطبة الصلاة:" والمباركات ", قال: فأته فقل له:" إن الأسود ينهاك , ويقول: إن علقمة تعلمهن من عبد الله , كما يتعلم السورة من القرآن , عدهن عبد الله في يده , ثم ذكر تشهد عبد الله "– [413] – فانتفى أن تكون الزيادة التي في الحديث الأول عن عبد الله , وثبت أنها عن مجاهد. ومما يدل على فساد ذلك , ووجوب الأخير بغيره مما الناس عليه في صلواتهم أن ابن عمر , وأبا موسى الأشعري , وجابر بن عبد الله , وغيرهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رووا التشهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير خلاف , لما يكونون عليه منه في حياته , وبعد وفاته , وقد ذكرنا ذلك في بابه من كتابنا في شرح معاني الآثار. ومما قد وكد ذلك أيضا أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قد كان بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم علم الناس

التشهد كذلك"

Mas'alah: Is it permissible to greet the Prophet after his death as during his life?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3814

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on the Final Sitting and Salawat

3805 - وحدثناه في موطأ مالك , عن ابن وهب , عن مالك , أنه - [415] - حدثه , عن ابن شهاب , عن عروة , عن عبد الرحمن بن عبد القاري , أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه , وهو على المنبر , وهو يعلم الناس التشهد يقول: "قولوا: التحيات لله , الزاكيات الطيبات , الصلوات لله , السلام عليك أيها النبي ورحمة الله , السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين , أشهد أن لا إله إلا الله , وأشهد أن محمدا عبده ورسوله" فقال قائل: وكيف يجوز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب بعد وفاته بمثل هذا , كما كان يخاطب في حياته؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن أبا عبيد ذكر عن ابن عيينة أن مما أجل الله به رسوله صلى الله عليه وسلم , أن يسلم عليه بعد وفاته , كما كان يسلم عليه في حياته , فكان هذا حسنا , وقد استخرج بعض من استخرج عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا معنى حسنا.

Mas'alah: What is the anomalous hadith of Nafi' about raising hands in every movement of prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6082

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on

Takbir Transitions

5831 - كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: "أنه كان يرفع يديه في كل خفض، ورفع، وركوع، وسجود وقيام، وقعود بين السجدتين، ويزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك" - [47] - وكان هذا الحديث من رواية نافع شاذا لما رواه عبيد الله، وقد روي هذا الحديث عن نافع بخلاف ما رواه عنه عبيد الله

BAB 10

باب القراءة

The Chapter on Recitation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on prayer without reciting Fatihah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation of al-Fatihah and a Surah

وفي هذا الحديث وفي الحديث الذي قبله الذي ذكرناه في أول هذا الباب وصف تينك الصلاتين أنهما خداج , فقال قوم: إن من صلى ولم يقرأ في صلاته في كل ركعة منها فاتحة الكتاب لم تجزه، وجعلوا التقصير الذي دخلها حتى عادت خداجا يبطلها , وقد خالفهم في ذلك قوم منهم أبو حنيفة وأصحابه فجعلوها جازية مخدجة بترك مصليها فاتحة الكتاب فيها , وذهبوا إلى أن الخداج لا يذهب به الشيء الذي يسمى به , إنما ينقص به، فالصلاة التي ذكرنا لما وجب نقصانها لم تكن معدومة ولكنها موجودة ناقصة , وليس كل من نقصت صلاته بمعنى تركه منها يجب به فسادها، قد رأيناه بتركه إتمام ركوعها وإتمام سجودها فيكون ذلك نقصا منها , ولا تكون به فاسدة يجب إعادتها، فلا ينكر أن يكون بترك قراءة فاتحة الكتاب فيها ناقصة نقصانا لا يجب معه إعادتها. وقد وجدنا عن النبي صلى الله عليه وسلم ما قد دل على ذلك وهو ما

Mas'alah: What is the evidence for recitation of Surah Maryam and Surah al-Mutaffifin in Fajr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3663

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recommended Surahs for Different Prayers

3614 – وكما حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: أخبرنا سفيان بن عيينة قال: حدثنا عثمان بن أبي سليمان قال: سمعت عراك بن مالك يقول: سمعت أبا هريرة يقول: "قدمت المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر , ورجل من بني غفار يؤم الناس , فسمعته يقرأ في صلاة الصبح في الركعة الأولى: بسورة مريم , وفي الثانية ب: ويل للمطففين , فكان رجل عندنا له مكيالان , يأخذ بأحدهما , ويعطي بالآخر , فقلت:" ويل لفلان "– [245] – فكان ما رويناه عن أبي هريرة من هذا يخالف ما رويناه عن ابن عباس فيه؛ لأن الذي رويناه عن ابن عباس فيه إخباره بترك رسول الله صلى الله عليه وسلم السجود في المفصل بعد أن قدم المدينة , وفي هذا سجوده فيه بعد أن قدم المدينة , وكان هذا عندنا أولى؛ لأن إثبات الأشياء أولى من نفيها , وقد يجوز أن يكون ابن عباس قال من ذلك ما رويناه عنه؛ لأنه لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله بعد أن قدم المدينة , وكان من ذكر أنه فعله بعد أن قدمها أولى. فقال قائل: فقد شد ما قال ابن عباس في ذلك ما قد روي عن زيد بن ثابت فيه."

Mas'alah: What is the evidence regarding the final recitation of the Quran and abrogation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3674

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Evidence and Rulings on Recitation Obligation

3625 – وذكر ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: حدثنا شريك بن عبد الله النخعي , وأبو معاوية , ووكيع , عن الأعمش , عن أبي ظبيان قال: قال لي عبد الله بن عباس: "أي القراءتين تقرأ؟" ,

قلت: القراءة الأولى , قراءة ابن أم عبد , فقال لي: "بل هي الآخرة , إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض القرآن على جبريل صلى الله عليه وسلم في كل عام مرة , فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه عليه مرتين , فحضر ذلك عبد الله بن مسعود , فعلم ما نسخ , وما بدل" فكان معنا في ابن مسعود في حضوره تلاوة رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن كله على جبريل صلى الله عليه وسلم , والذي مع أبي عبد الله – يعني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم – فيما قرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي , أو فيما أقرأه – [258] – إياه من القرآن ما قد روي أنه بعضه لا كله. وقد يحتمل لو كان قرأ عليه القرآن , فلم يسجد أن يكون لم يسجد , وله أن يسجد , فكيف وإنما ذكر أنه قرأ عليه منه ما لا سجود فيه , وقد وجدنا عن ابن مسعود السجود في المفصل , أو فيما روي عنه من السجود فيه.

فذكر ما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا يحيى بن حماد قال: حدثنا أبو عوانة , عن سليمان , عن إبراهيم , عن الأسود قال: "رأيت عمر بن الخطاب , وعبد الله بن مسعود يسجدان في: إذا السماء انشقت" فكان في هذا سجود عبد الله في المفصل , ولا يجوز أن يسجد في غير موضع سجوده , وقد يجوز أن يترك السجود في موضع السجود. فإن كان في حديث أبي في نفي السجود في المفصل لأبي عبد الله دلالة على أن لا سجود فيه , فما معنا عن ابن مسعود مما فيه إثبات السجود فيه أدل على أنه موضع السجود لما قد ذكرناه. قال أبو جعفر: وما وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سجود التلاوة مما قد صح عندنا عنه إلا فيما في المفصل منها , لا فيما سواه من – [259] – القرآن , وغنينا أن نأتي بما عن ابن مسعود , وابن عمر من سجود رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة؛ لأن ابن عباس قد قال فيه ما قد ذكرناه عنه في هذا الباب. والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on whether recitation in the first two rak'ahs of Zuhr should be longer or equal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4770

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recommended Surahs for Different Prayers

4624 – وحدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا هشام بن أبي عبد الله، ثم ذكر بإسناده مثله قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطيل القراءة في الأولى من صلاة الظهر على القراءة في الثانية منها، وهذا المعنى مما قد اختلف فيه أهل العلم، فذهب بعضهم فيه إلى ما في هذا الحديث مما يوافقه، منهم محمد بن الحسن، وذهب بعضهم إلى – [44] – التسوية بين القراءة في الركعتين الأوليين من هذه الصلوات، منهم أبو حنيفة وأبو يوسف، ولم يختلفوا جميعا في القراءة في الركعة الأولى من صلاة الصبح أنها تطال في القراءة على الركعة الثانية منها , فنظرنا فيما اختلفوا فيه من ذلك هل نجد شيئا من الآثار يدل على ما يخالف ما في حديث أبي قتادة من ذلك أم لا؟

Mas'alah: How much did the Prophet recite in the first two rak'ahs of Zuhr and Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4771

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recommended Surahs for Different Prayers

4625 – فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا حبان بن هلال، حدثنا أبو

عوانة , عن منصور بن زاذان، عن الوليد أبي بشر , عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الظهر في الركعتين الأوليين، في كل ركعة قدر قراءة ثلاثين آية، وفي الأخريين نصف ذلك، وكان يقوم في العصر في الركعتين الأوليين قدر خمس عشرة آية، وفي الأخريين قدر نصف ذلك" 4626 – ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا – [45] – حجاج بن منهال، حدثنا أبو عوانة، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: How did the Companions estimate the Prophet's recitation in Zuhr and Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4772

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recommended Surahs for Different Prayers

4627 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا هشيم، أخبرنا منصور بن زاذان، عن الوليد بن مسلم , عن أبي الصديق عن أبي سعيد الخدري قال: "كنا نحزر قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر، فحزرنا قيامه في الظهر قدر ثلاثين آية، قدر سورة السجدة في الركعتين الأوليين، وفي الأخريين على النصف من ذلك، وحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قدر الأخريين من الظهر، وحزرنا قيامه في الركعتين الأخريين من العصر على النصف من ذلك"

Mas'alah: What did thirty Companions conclude about the Prophet's recitation in silent prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4773

4628 - وحدثنا بكار قال: حدثنا أبو داود، حدثنا المسعودي , - [46] - عن زيد العمي , عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: "اجتمع ثلاثون من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم، فقالوا: تعالوا حتى نقيس قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيما لا يجهر فيه من الصلاة، فما اختلف منهم رجلان، فقاسوا قراءته في الركعتين الأوليين من الظهر بقدر ثلاثين آية، وفي الركعتين الأخريين على النصف من ذلك، وفي العصر في الركعتين الأوليين على قدر النصف من الركعتين الأوليين من الظهر، وفي الركعتين الأخريين على قدر النصف من الركعتين الأخريين من الظهر" فكان في هذا الحديث التسوية بين القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر والعصر، وكان ما في هذه الآثار التي ذكرناها في هذا الفصل من هذا الباب أولى عندنا مما في الآثار الأول التي قد ذكرناها في الفصل الذي قبله منه؛ لأن هاتين الصلاتين، وما كان من الصلوات مثلهما، ينقسم قسمين، فيكون القسم الأخير منهما يستوي فيه ما يقرأ في الركعتين الأوليين منه، وكان مثل ذلك في النظر في القسم الأول منهما يستوي القراءة في الركعتين الأوليين منه وقد شد ذلك ما كان من سعد بن أبي وقاص فيما خاطب عمر - [47] - فيه، دفعا لقول أهل الكوفة: إنه لا يحسن يصلي، مما حمده عمر عليه

Mas'alah: What did Sa'd ibn Abi Waqqas say about his recitation in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4774

Different Prayers

4629 – كما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو داود، وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق أيضا قال: حدثنا أبو داود واللفظ لبكار عن شعبة، أنبأني أبو عون الثقفي قال: سمعت جابر بن سمرة قال: قال عمر بن الخطاب لسعد: "قد شكوك في كل شيء حتى الصلاة، فقال سعد: أما أنا فأمد في الأوليين، وأحذف في الأخريين، وما آلو فيما اقتديت به من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عمر: ذاك الظن بك، أو ذا الظن بك" – [48] – 4630 – وكما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو داود، ووهب بن جرير، ومحمد بن كثير، ويعقوب بن إسحاق قالوا: حدثنا شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله 4631 – وكما قد حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي , حدثنا منجاب بن الحارث , أخبرنا علي بن مسهر , عن مسعر , عن أبي عون , عن عبد الملك بن عمير , عن جابر بن سمرة، ثم ذكر مثله – [49] – 4632 – وكما قد حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي , حدثنا سفيان الثوري , عن عبد الملك بن عمير , عن جابر بن سمرة، ثم ذكره مثله 4633 – وكما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي , حدثنا عبد الله بن عمر يعني ابن أبان , حدثنا الحسين الجعفي , عن زائدة , عن عبد الملك بن عمير , عن جابر يعني ابن سمرة , ثم ذكر مثله 4634 – وكما حدثنا إسحاق , حدثنا هارون بن عبد الله يعني الحمال , حدثنا الحسن بن موسى , عن شيبان , عن عبد الملك بن عمير , عن جابر بن سمرة، ثم ذكر مثله وكان في هذا الحديث إخبار سعد عمر أنه كان يطيل في الأوليين، – [50] – ويحذف في الأخريين اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، وحمد عمر إياه على ذلك ففي ذلك ما قد وكد ما ذكرنا، وأن حكم القسم الأول من هذه الصلوات المد في القراءة، وحكم القسم الآخر منها الحذف، ومعقول أن القسم

الآخر إذا استوت ركعتاه في الحذف أن يكون القسم الأول تستوي ركعتاه في المد، والله الموفق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic reports about recitation in the last two rak'ahs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4775

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation in the Last Rak'ahs

باب بيان مشكل ما روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعتين الأخريين من الصلوات التي تزيد على ركعتين، هل القراءة في توكيدهما فيهما كهي في الركعتين الأوليين، أو بخلاف ذلك؟ وهل لمصليهما ترك القراءة فيهما بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك؟ قال أبو جعفر: قد روينا في الباب الذي قبل هذا الباب قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعتين الأخريين من الصلوات المذكورة في تلك الآثار، أنه قدر نصف القراءة في الركعتين الأوليين، وأنه في الركعتين الأخريين من صلاة الظهر قدر خمس عشرة آية، وهو سبع آيات ونصف آية، وفي الركعتين الأخريين من العصر نصف ما كان من قراءته في الركعتين الأوليين منها، وهي خمس عشرة آية، وفي الأخريين منها نصف ذلك، وهي سبع آيات ونصف آية، ففي ذلك ما قد دل على أنه قد كان يقرأ في الركعتين الأخريين من الظهر، وفي الركعتين الأخريين من العصر زيادة على فاتحة الكتاب التي هي سبع آيات لا غير

Mas'alah: What are the differing opinions on recitation in the last two rak'ahs of prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4776

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation in the Last Rak'ahs

وقد وجدنا أهل العلم مختلفين في الركعتين الأخريين من هاتين الصلاتين، فبعضهم يقول: إن شاء المصلي قرأ في كل واحدة منهما فاتحة الكتاب وزاد عليها ما سوى ذلك من القرآن مما معناه معنى الدعاء، وإن شاء سبح فيهما، ولم يقرأ فيهما بشيء من القرآن، وممن كان يقول ذلك منهم: أبو حنيفة والثوري وأصحابهما، وقائلون منهم يقولون: لا بد من قراءة فاتحة الكتاب فيهما , ولا يزاد عليها شيء، وهذا قول فقهاء الحجاز، وقد روي عن علي بن أبي طالب، وعن عائشة رضي الله عنهما في ذلك ما قد

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib recite in the first and last two rak'ahs of Zuhr and Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4777

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation in the Last Rak'ahs

حدثنا محمد بن أحمد بن خزيمة أبو معمر قال: أخبرنا أحمد بن منصور الرمادي , حدثنا عبد الرزاق بن همام , أخبرنا معمر، عن الزهري قال: حدثني عبيد الله بن أبي رافع قال: كان علي رضي الله عنه يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بأم القرآن وسورة، ولا يقرأ في الأخريين بشيء ""

Mas'alah: What did Jabir ibn Abdullah recite in the first and last two rak'ahs of Zuhr and Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4778

قال الزهري، وكان جابر بن عبد الله يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بأم القرآن وسورة، وفي الأخريين بأم القرآن "قال الزهري: والقوم يقتدون بإمامهم"

Mas'alah: What did Aisha recite in the last two rak'ahs of prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4779

وما قد حدثنا علي بن شيبة , حدثنا قبيصة بن عقبة , حدثنا سفيان , عن عاصم , عن ذكوان، عن عائشة: "أنها كانت تقرأ في الركعتين الأخريين بفاتحة الكتاب، وتقول: إنما هما دعاء"

Mas'alah: What did Aisha recite in the last two rak'ahs according to another chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4780

فوجدنا ابن أبي مريم قد حدثنا قال حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن عاصم بن أبي النجود , عن ذكوان، عن عائشة رضي - [54] - الله عنها قال: "كانت تقرأ أو تأمر بفاتحة الكتاب في الأخريين"

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha in the last two rak'ahs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4780

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation in the Last Rak'ahs

فعقلنا بذلك أن عاصما هذا هو ابن أبي النجود لا ابن عبيد الله، وعقلنا أن عائشة رضي الله عنها كانت تقرؤها دعاء، لا كما تقرأ ما سواها من القرآن في الصلاة في سوى تينك الركعتين

Mas'alah: What did other companions narrate about recitation in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4780

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Evidence and Rulings on Recitation Obligation

ثم نظرنا: هل روي في ذلك شيء عن غير عائشة، وعلي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

Mas'alah: What did Abu Bakr recite in the third rak'ah of Maghrib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4781

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation in the Last Rak'ahs

فوجدنا يونس قد حدثنا قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا، حدثه، عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك أن عبادة بن نسي، أخبره: أنه سمع قيس بن الحارث يقول:

أخبرني أبو عبد الله الصنابحي: أنه قدم المدينة في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وصلى خلف أبي بكر المغرب، فقرأ في الركعتين الأوليين بأم القرآن وسورة سورة من قصار المفصل، ثم قام في الركعة الثالثة، فدنوت منه حتى كاد أن تمس ثيابي ثيابه، فسمعته قرأ بأم القرآن، وهذه الآية: {ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب} [آل عمران: 8] - [55] -

Mas'alah: What did Abu Bakr recite in the last rak'ah of Maghrib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4782

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation in the Last Rak'ahs

ووجدنا علي بن شيبة قد حدثنا قال: حدثنا يزيد بن هارون , أخبرنا عبد الله بن عون , عن رجاء بن حيوة , عن محمود بن الربيع، عن الصنابحي قال: "صليت خلف أبي بكر الصديق رضي الله عنه المغرب، فدنوت منه حتى مست ثيابي ثيابه أو كادت، فقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة، وقرأ في الركعة الأخيرة بفاتحة الكتاب، - [56] - وقال: {ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا} [آل عمران: 8] إلى قوله: {الوهاب} [آل عمران: 8] ثم كبر وركع"

Mas'alah: What did Makhul say about the recitation in the last rak'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4782

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation in the Last Rak'ahs

قال يزيد: وأخبرني محمد بن راشد، عن مكحول قال: والله ما كانت قراءة، ولكنها

كانت دعاء

Mas'alah: What is the ruling on recitation in the last two rak'ahs of prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4782

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation in the Last Rak'ahs

وكان في هذا الحديث ما قد شد ما ذهب إليه الذين قالوا: إن القراءة في الركعتين الأخريين إنما هو دعاء وتسبيح، لا كالقراءة في الركعتين الأوليين من الصلوات، وهذا مما لم يقله من قاله رأيا، ولا استنباطا، ولا استخراجا إذ كان مثله لا يقال بالرأي ولا بالاستنباط والاستخراج، وإنما يقال بالتوقيف، وما كانت هذه سبيله، لم يصلح خلافه، ولا القول بغيره، وقد كان إبراهيم النخعي يذهب إلى هذا القول أيضا

كما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم قال: "التسبيح أحب إلي في الركعتين الأخريين" وكذلك كان الثوري يقول في ذلك - [58] - كما حدثنا أبو غسان قال: حدثنا أبو النضر، عن الأشجعي، عن سفيان فأما أبو حنيفة وأصحابه، فكانوا يذهبون إلى أن القراءة فيهما أحب إليهم من التسبيح فيهما، والله الموفق

Mas'alah: What is the correct recitation of 'Maliki yawm al-din' in the Fatiha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5612

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation of al-Fatihah and a Surah

باب بيان مشكل ما روته عائشة، وأم سلمة، وغيرهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قراءة فاتحة الكتاب: (ملك يوم الدين) ، أو: {مالك يوم الدين}

Mas'alah: How did the Prophet recite the Fatiha in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5614

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation of al-Fatihah and a Surah

5405 – وحدثنا فهد بن سليمان، حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي، حدثنا أبي، حدثنا ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في بيتها، فيقرأ: { "بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم} [الفاتحة: 2] (ملك – [7] – يوم الدين) {إياك نعبد وإياك نستعين، اهدنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم، غير المغضوب عليهم، ولا الضالين} [الفاتحة: 5] . آمين"

Mas'alah: What is the ruling on reciting 'Maliki yawm al-din' in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5615

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation of al-Fatihah and a Surah

5406 – وأجاز لنا علي بن عبد العزيز ما ذكر لنا، أن أبا عبيد القاسم بن سلام حدثه إياه قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا عبد الملك بن جريج، عن عبد الله بن

أبي مليكة، عن أم سلمة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته: (بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، ملك يوم الدين) "

Mas'alah: What is the ruling on reciting 'Maliki yawm al-din' in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5616

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation of al-Fatihah and a Surah

5407 - وحدثنا يوسف بن يزيد، أخبرنا نعيم بن حماد، حدثنا عمر بن هارون، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ: (بسم الله الرحمن - [9] - الرحيم) إلى آخرها، يعدها بأصابع إحدى يديه سبع آيات: (بسم الله الرحمن الرحيم) ، وقرأ: (ملك يوم الدين) ، ولم يقرأ: {مالك يوم الدين} ، فنظرنا في إسناد حديث أم سلمة هذا، فوجدنا الليث بن سعد قد رواه عن ابن أبي مليكة، بزيادة رجل فيه , بينه وبين أم سلمة 5408 - كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا شعيب بن الليث قال: حدثنا الليث، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن يعلى - يعني ابن مملك - أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنعتت له قراءة مفسرة حرفا حرفا. - [10] - وقد يجوز أن يكون نعت أم سلمة قراءة النبي صلى الله عليه وسلم، كيف كان يقرأ بها ما سمعته يقرؤها بغيره من القرآن، فثبت بتصحيح ما رويناه منها في هذا الباب أنه لا دليل فيما رويناه عنها فيه مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ به ذلك الحرف: هل هو: (ملك) ، أو {مالك} [آل عمران: 26] ، هذا يحاج به من روى هذا الحديث

كما رواه حفص، ويحيى بن سعيد الأموي، لا من رواه كما رواه عمر بن هارون

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Amin' after reciting Surah al-Fatihah in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5617

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Saying 'Amin' in Prayer

5409 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا هدبة بن خالد، حدثنا هارون بن موسى النحوي، حدثنا إسماعيل بن مسلم، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي حصين، أو أم حصين، عن جدته أم حصين، أنها صلت خلف النبي صلى الله عليه وسلم، فقرأ: {مالك يوم الدين} ، حتى إذا بلغ: {ولا الضالين} [الفاتحة: 7] قال: "آمين" – [11] – قال أبو جعفر: وهذا الحديث، فمن أحسن ما روي في هذا الباب؛ لأنه وإن دار على إسماعيل بن مسلم وهو العبدي، فهو مقبول الرواية، ثبت فيها

Mas'alah: What is the ruling on the recitation of 'Maliki yawm al-din' in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5618

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation of al-Fatihah and a Surah

5410 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا الخضر بن محمد بن شجاع الحراني، حدثنا أبو معاوية، عن أبي إسحاق الحميسي، عن مالك بن دينار، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ: {مالك يوم الدين} – [12] – قال أبو جعفر: فكانت هذه الآثار قد تكافأت في (ملك) ، و {مالك} [آل عمران: 26] ، فلم يكن

بعضها أولى من بعض، فطلبنا الوجه في ذلك مما رواه غير من ذكرنا، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the recitation of 'Maliki yawm al-din' in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5619

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation > Recitation of al-Fatihah and a Surah

5411 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب، أن مالكا حدثه، عن العلاء بن عبد الرحمن، أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "قال الله عز وجل: قسمت – يعني الصلاة – بيني وبين عبدي نصفين: نصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اقرءوا يقول: {الحمد لله رب العالمين} [البقرة: 1] , يقول الله تعالى: حمدني عبدي يقول العبد: {الرحمن الرحيم} [الفاتحة: 1] يقول الله تعالى: أثنى علي عبدي يقول: (ملك يوم الدين) يقول الله تعالى: – [13] – مجدني عبدي، وهذه الآية بيني وبين عبدي يقول العبد: {إياك نعبد وإياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين} [الفاتحة: 6] ، فهؤلاء لعبدي، ولعبدي ما سأل" – [14] – فكان في هذا الحديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في فاتحة الكتاب: (ملك يوم الدين) ، غير أنا قد وجدنا قتيبة بن سعيد قد خالف ابن وهب، عن مالك، فذكر فيه مكان (ملك) : {مالك} [آل عمران: 26]

BAB 13

باب سنن الصلاة وآدابها

The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ibn Umar say about counting tasbih?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4114

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of Prayer > Rulings on Supplications and Additional Takbirs in Prayer

حدثنا أبو بشر الرقي، قال: حدثنا معاذ بن معاذ العنبري، عن ابن عون، عن عقبة بن صهبان، قال: قلت لابن عمر: "الرجل يسبح فيحسب ما يسبح، فقال:" سبحان الله، أتحاسبون الله؟ "

Mas'alah: What is the ruling on interlocking fingers after wudu when going to the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5780

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of Prayer > Prohibited and Disliked Acts in Prayer (Yawning, Stretching, Sitting Postures)

5570 - كما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا سليمان بن عبيد الله الرقي، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يا كعب بن عجرة، - [196] - إذا توضأت فأحسنت الوضوء، ثم خرجت إلى المسجد، فلا تشبك بين أصابعك، فإنك في صلاة" ولا نعلم في هذا الباب عن كعب أحسن من هذا الحديث، فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه نهي النبي صلى الله عليه وسلم الرجل أن يشبك بين أصابعه في طريقه إلى الصلاة، فعقلنا بذلك أنه قد جعل مريد الصلاة في حكم من هو في الصلاة , إلا ما أباح الله له من المنطق في ذلك، ومن المشي إليه، وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث المعنى الذي ذكرنا، وأنه يراد ممن كان

يريد الصلاة في طريقه إليها ذلك المعنى، وأن يكون على هينته التي ليس فيها تجاوز لذلك إلى السعي، إذ كان السعي يطلب منه معنى ليس ذلك المعنى في المشي على الهينة

Mas'alah: How did the Prophet respond to greetings while praying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5956

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of Prayer > Prohibited and Disliked Acts in Prayer (Yawning, Stretching, Sitting Postures)

5709 – فذكر ما قد حدثنا يونس، عن ابن وهب، أخبرني هشام بن سعد، عن نافع قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: قال: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قباء، فسمعت به الأنصار، فجاءوا يسلمون عليه، فقلت لبلال أو صهيب: كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم وهو يصلي؟ قال: يشير بيده" – [399]

Mas'alah: What is the ruling on raising hands and stillness in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6178

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of Prayer > Rulings on Raising and Releasing Hands in Prayer

5926 – أن فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، أخبرنا شريك بن عبد الله، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن جابر بن سمرة

قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد، فرأى قوما يصلون وقد رفعوا أيديهم، فقال: "ما لي أراكم ترفعون أيديكم كأنها أذناب خيل شمس، اسكنوا في الصلاة" – [169] – فكان ما في الحديث مما أمرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم دليلا على أضداد ما روينا قبله من الآثار الأول، لأن السكون المأمور به فيه ضد الحركات المفعولات في الآثار الأول. فإن قال: فهل دليل يدل على النسخ لذلك أبين من هذا؟ فكان جوابنا له في ذلك:

Mas'alah: What is the ruling on iq'a' in prayer based on the practice of the companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6453

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of Prayer > Prohibited and Disliked Acts in Prayer (Yawning, Stretching, Sitting Postures)

ما قد وجدته في كتابي، عن بحر قال يحيى بن حسان، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عطية العوفي قال: "رأيت العبادلة يقعون في الصلاة: عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير" فقال قائل: فهؤلاء قد كانوا يفعلون ذلك في صلاتهم، وغيرهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يراهم، فلا ينهاهم عن ذلك. فكان جوابنا له في ذلك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو حجة الله تعالى – [484] – على خلقه، وقد يحتمل أن يكون هؤلاء العبادلة لم يبلغهم هذا النهي، ولو بلغهم لما خالفوه، ولا خرجوا عنه.

BAB 14

باب ما يفسد الصلاة

The Chapter on What Invalidates Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on tasbih and clapping during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1806

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on What Invalidates Prayer > Invalidation by Speech or Human Utterance

1757 – كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: وسئل مالك: أتصفق المرأة في الصلاة؟ قال: لا , قال النبي صلى الله عليه وسلم "من نابه شيء في صلاته فليسبح" . وغير أن أبا حنيفة قد كان يقول: من سبح في صلاته ابتداء لم يفسد ذلك صلاته , وإن سبح فيها جوابا أفسد ذلك صلاته وتابعه على ذلك محمد بن الحسن وخالفهما أبو يوسف في ذلك فقال: الصلاة جائزة في ذلك كله , كما حدثنا محمد بن العباس قال: حدثنا علي بن معبد عن محمد بن الحسن عن أبي يوسف عن أبي حنيفة بما ذكرناه عنه , وعن علي , عن محمد , عن أبي يوسف بما ذكرناه عنه , وعن علي , عن محمد بما ذكرناه عنه , وكان الأمر عندنا في ذلك كله اتباع ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه , وترك الخروج عنه وعن شيء منه , واستعمال النساء فيما ينوبهن – [11] – في ذلك التصفيق لا التسبيح , واستعمال الرجال فيما ينوبهم في ذلك التسبيح لا التصفيق , وأن لا فرق في ذلك بين التسبيح ابتداء , أو بينه جوابا؛ لأنا قد رأينا الكلام الذي لا يتكلم به في الصلاة هذا حكمه , يقطعها إذا كان ابتداء , ويقطعها إذا كان جوابا , ولما كان التسبيح لا يقطعها إذا كان ابتداء , لم يقطعها إذا كان جوابا. وقد روى أبو هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم التفريق في ذلك بين النساء والرجال على ما قد ذكرنا في حديث ابن عيينة , عن أبي حازم

Mas'alah: What is the ruling on praying while drowsy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on What Invalidates Prayer > Invalidation by Physical Events (Sleep, Hadath, etc.)

3438 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا بشر بن هلال قال: حدثنا عبد الوارث – يعني: ابن سعيد التنوري عن أيوب , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا نعس أحدكم وهو يصلي فلينصرف لعله يدعو على نفسه , وهو لا يدري" قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل أن الرجل قد يصلي وهو ناعس ومثل ذلك أيضا:

Mas'alah: What is the ruling on the prayer being invalidated by impurities placed on the back during prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3956

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on What Invalidates Prayer > Invalidation by Carrying Impure Objects

3952 – وكما حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت عمرو بن ميمون، يحدث عن عبد الله، قال: "بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وقريش قعود، وسلى جزور قريب منه، فلما سجد، قالوا: من يأخذ هذا السلى، فيلقيه على ظهره، فكأنهم هابوه، فقال عقبة بن أبي معيط: أنا، فقام، فألقاه على ظهره وهو ساجد، فلم يزل ساجدا حتى جاءت فاطمة عليها السلام وهي جارية فألقته عن ظهره، قال عبد الله: فما سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم دعا على قريش غير يومئذ، قال:" اللهم عليك الملأ من قريش، اللهم عليك بأبي جهل بن هشام، اللهم عليك بعتبة بن ربيعة، اللهم عليك بشيبة بن ربيعة، اللهم عليك بعقبة بن أبي معيط، اللهم عليك بأمية بن خلف "قال عبد الله: فلقد رأيتهم قلبوا يوم بدر جميعا، ثم - [107] - سحبوا حتى ألقوا في القليب غير أبي جهل أو أمية، فإنه كان رجلا بدينا فتقطع" 3953 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله قالوا: فكان في حديثي زكريا وشعبة أن الذي جعله ذلك الشقي على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي كان سلى ناقة منحورة، وهو الذي يكون فيه ما حامل به مما لا دم فيه ولا فرث، ومما هو كسائر لحمها، ولا اختلاف بين أهل العلم أن من كان في كمه لحم ناقة مذكاة لا دم ولا روث فيه، فصلى وهو حامله كذلك أن صلاته جائزة وإذا كان هذا الاختلاف في هذا الحديث كما ذكرنا أن يحمل ما رواه اثنان عليه أولى بالصحة مما رواه واحد عليه، وإن كان رواته - [108] - جميعا عدولا أئمة حفاظا أثباتا، وإن جعلت الروايتان متكافئتان، لم تكن واحدة منهما أولى من الأخرى، وكانتا لما تضادتا ارتفعتا، وصار ما فيه هذا الاختلاف من الأرواث من الأشياء المأكولة لحومها كما لا حديث فيه وأما ما روي فيه عن ابن مسعود من حديث يحيى بن الجزار، فقد يحتمل أن يكون ذلك لم يكن له من المقدار ما يفسد به الصلاة إذ كان قليل الدم في ذلك خلاف كثيره عند كثير من أهل العلم ممن يقول بالمقالة الثانية من المقالتين اللتين ذكرناهما ثم رجعنا إلى طلب الأولى من هذين القولين بالنظر الصحيح المرجوع إلى مثله عند عدم وجود حكم الأشياء المختلف فيها في الكتاب والسنة وإجماع الأمة، فوجدنا الأصل المتفق عليه أن دماء الأنعام المأكولة لحومها نجسة، وأن وقوعها في المياه يفسدها، وإن أصابتها الثياب نجستها، كدماء بني آدم في ذلك، ولم يكن لأكل لحوم ما هي راجعة إلى حكم لحومها، وجعلت

راجعة إلى حكم دمائها، فكان النظر على ذلك أن يكون كذلك أرواثها لا تجب طهارتها بطهارة لحومها، وأن يكون أرواثها كدمائها، وكغائط بني آدم ودمائهم في نجاستها، فهذا النظر في هذا الباب فقال قائل: فإن الناقة المذكورة في حديث ابن مسعود الذي ذكرت إنما نحرها الوثنيون الذين لا تحل ذبائحهم، ولا يكون معه ذكاة، فسلاها كسلى ناقة ميتة ففي هذا الحديث حجة عليهم لمن يذهب إلى أن من صلى وفي ثوبه نجاسة، أو في بدنه نجاسة، أو وهو حامل - [109] - نجاسة من ميتة، أو من غيرها أن صلاته جائزة فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن تلك الناقة قد كانت كذلك، ولكن كان ذلك النحر لها في وقت قد كانت ذبائح أهل الأوثان كذبائح من سواهم من أهل الإسلام، كما كان نكاح نسائهم في أول الإسلام كذلك، ثم حرم الله بعد ذلك نكاح نسائهم وأكل ذبائحهم بقوله عز وجل: {اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم} [المائدة: 5] فكان في ذلك تحريم ما قد كان قبل ذلك الوقت غير حرام، ثم طرأ عليه التحريم الذي ذكرنا في النساء وفي الذبائح، فعاد الأمر فيهما إلى ما هو جار عليه إلى يوم القيامة والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on waiting for someone who clears their throat during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5791

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on What Invalidates Prayer > Invalidation by Speech or Human Utterance

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدفع ما رواه بعض

الناس عن أبي حنيفة فيمن تنحنح له وهو يصلي فانتظر المتنحنح له روى بعض الناس، عن أبي حنيفة الخوارزمي، عن أبي حنيفة النعمان بن ثابت أن من فعل ذلك كانت صلاته فاسدة، وأخشى عليه. ومعنى ذلك أن يكون عمل بعض صلاته لغير الله، فيكون بذلك كافرا. - [211] - حدثنا أحمد بن أبي عمران بهذا القول، عن محمد بن شجاع، عن أبي حنيفة الخوارزمي من هذا الوجه، ولم يسمع بهذا القول عن أبي حنيفة النعمان بن ثابت رحمه الله من غير هذا الوجه، وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدفع هذا القول

Mas'alah: What is the ruling on speaking and moving during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6177

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on What Invalidates Prayer > Invalidation by Excessive or Unrelated Action

5925 - كما قد حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، حدثني معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسمعناه وهو يقول: "أعوذ بالله منك" ، ثم قال: "ألعنك بلعنة الله عز وجل" ثلاثا. ثم بسط يده كأنه يتناول شيئا، فلما فرغ من الصلاة قالوا: يا رسول الله، سمعناك تقول في الصلاة شيئا لم نسمعك تقوله قبل ذلك، ورأيناك بسطت يدك فقال: "إن عدو الله إبليس جاء بشهاب من نار ليجعله - [167] - في وجهي، فقلت: أعوذ بالله عز وجل منك، فلم يستأخر، فقلت: ألعنك بلعنة الله التامة، فلم يستأخر، ثم قلت، فلم يستأخر، ثم أردت أخذه، ولولا دعوة أخينا سليمان بن داود لأصبح موثقا يلعب به ولدان أهل المدينة" ولا اختلاف بين أهل العلم أنه لا

ينبغي للمصلي أن يفعل مثل هذا في صلاته، فعقلنا بذلك أن هذه الأشياء من الأقوال، ومن الأفعال قد كانت مباحة في الصلوات في الأوقات التي فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته التي كان فعل ذلك فيها، ثم نسخت بعد ذلك، فعادت أحكام الصلوات إلى ما أهل العلم عليه منها، لأنهم لا يجمعون على خلاف ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعد ثبوت نسخ ذلك، ورد الأمور إلى ما هم عليه مما يخالفه، لأنهم رضي الله عنهم مأمونون على ما فعلوا، كما كانوا مأمونين على ما رووا. قال قائل: فهل ترون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دليلا من أقواله على ما ذكرتم؟ - [168] - كان جوابنا له في ذلك:

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer and its abrogation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6179

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on What Invalidates Prayer > Invalidation by Speech or Human Utterance

5927 - أن الحسين بن نصر قد حدثنا قال، سمعت يزيد بن هارون،. وأن علي بن شيبة قد حدثنا قال، حدثنا يزيد بن هارون، ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن الحارث بن شبيل، عن أبي عمرو الشيباني، عن زيد بن أرقم قال: كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين} [البقرة: 238] ، فأمرنا بالسكوت "- [170] - وكان القنوت هو الخشوع والإقبال على ما فيه القانت، غير متشاغل عنه بغيره من فعل ومن قول. ففيما ذكرنا ما قد دل على نسخ ما وصفنا مما هو من أضداد ذلك، ودليل على ما كان من أضداد ذلك كان في حال تلك الأشياء مباحة فيها، ثم حظرت

بعدها، وجرى العمل على ما جرى عليه مما يخالفها ويوافق ما بينا روايته، ولم يكن الله عز وجل يجمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلال، وفيما ذكرنا من هذا الباب كفاية، والله الموفق"

BAB 15

باب مكروهات الصلاة

The Chapter on Disliked Matters in Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about moving pebbles during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Distractions and Lack of Khushu'

1426 - حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري , قال: حدثنا ابن أخي ابن شهاب , عن عمه , قال: حدثني الأحوص , أو أبو الأحوص في مجلس سعيد بن المسيب قال: يعقوب وأظنه: أبو الأحوص قال: قال أبو ذر قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يحول الحصى فإن الرحمة تواجهه"

Mas'alah: What did the Prophet say about Allah turning away from the one who turns away in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1467

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Distractions and Lack of Khushu'

1428 - حدثنا أحمد بن شعيب , قال: أخبرنا سويد بن نصر , قال: أخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك , عن يونس , عن الزهري , قال: سمعت أبا الأحوص , مولى بني ليث يحدثنا في مجلس ابن المسيب وابن المسيب جالس أنه سمع أبا ذر , يقول: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا يزال الله عز وجل مقبلا على العبد في صلاته ما لم يلتفت فإذا صرف وجهه انصرف ""

Mas'alah: What is the ruling on smoothing pebbles during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Distractions and Lack of Khushu'

1431 - وكما حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى الهمداني قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء , قال: حدثنا هشام , عن يحيى , عن أبي سلمة , قال: - [64] - حدثني معيقيب "أن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له المسح على الحصى؟ قال:" إن كنت لا بد فاعلا فواحدة ""

Mas'alah: What is the ruling on smoothing pebbles during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1471

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Distractions and Lack of Khushu'

1432 - وكما حدثنا محمد بن خزيمة , قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي , قال: حدثنا أبان بن يزيد , قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير , عن أبي سلمة , عن معيقيب "أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المسح فقال:" إن كان لا بد فاعلا فواحدة "فكان في هذا الحديث ما قد دل على أن الواحدة المباحة فيه لضرورة لا لغير ذلك"

Mas'alah: What is the ruling on smoothing pebbles during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1472

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Distractions and Lack of Khushu'

1433 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , قال: حدثنا أسد بن موسى , قال: حدثنا ابن أبي ذئب , عن شرحبيل قال: أبو جعفر: وهو ابن سعد ويكنى أبا سعد عن جابر بن عبد الله , قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لأن يمسك أحدكم - [65] - يده عن الحصى خير له من أن يكون له مائة ناقة كلها سود الحدق فإن غلب أحدكم الشيطان فليمسح مسحة واحدة" قال أبو جعفر: فبان بهذا الحديث أن الواحدة التي أباحها رسول الله صلى الله عليه وسلم للمصلي إنما هي عند الضرورة إليها لا لما سوى ذلك وذلك أن المصلي يقوم بين يدي ربه كما يجب على مثله في ذلك مما قد علمه من التواضع والتمسكن والتباؤس وتفريغ قلبه لما هو فيه , وأن لا يكون له شاغل عن صلاته في إتمامها , ولا معجل له عن إكمالها , ومسح الحصى خروج منه عن ذلك ففي ذلك ما قد دل على حظر ذلك عليه ومنعه منه إلا عند غلبة الضرورة إياه من اشتغال قلبه به فيكون حينئذ مسحه الحصى حتى ينقطع ذلك عنه أيسر من تماديه فيه وغلبته عليه وفيما ذكرنا ما قد دل على أن من يريد الصلاة قبل دخوله فيها ينبغي له أن يسوي الحصى حتى يغنى عن ذلك في صلاته فلا يحتاج إليه ولا يشتغل قلبه به والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on responding to the Prophet's call while praying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1546

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts

Related to Greetings and Responses During Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لمن كان دعاه وهو يصلي فلم يجبه حتى فرغ من صلاته ثم أتاه مجيبا له بقوله "ما منعك أن تجيبني" قال كنت أصلي قال أفلم تجد فيما أنزل الله عز وجل علي {يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم} [الأنفال: 24] قد ذكرنا مما يدخل في هذا الباب في باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقوله عز وجل: {ولقد آتيناك سبعا من المثاني} [الحجر: 87] وحديث أبي سعيد بن العلاء الذي يدخل في هذا الباب

1510 - وقد حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال حدثنا سعيد بن أبي مريم , قال حدثنا أبو غسان محمد بن المطرف , قال حدثني العلاء بن عبد الرحمن , مولى الحرقة عن أبيه , عن أبي هريرة , قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي بن كعب وهو يصلي فقال: "يا أبي" , فالتفت أبي فلم يجبه، ثم صلى فخفف، ثم - [165] - انصرف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: السلام عليك يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وعليك السلام ما منعك أن تجيبني إذ دعوتك" قال يا رسول الله كنت في الصلاة قال: أفلم تجد فيما أوحى الله إلي أن {استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم} [الأنفال: 24] قال: بلى يا رسول الله ولا أعود إن شاء الله "" 1511 - حدثنا أحمد بن داود , قال حدثنا محمد بن عثمان العثماني , قال حدثنا الدراوردي , عن العلاء , عن أبيه , عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله قال أبو جعفر: ففيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إيجابه على من دعاه وهو يصلي إجابته وترك صلاته، وأن ذلك أولى به

من تماديه في صلاته بما يلام عليه مما أنزله الله عز وجل عليه إذ كان المصلي قد يقدر أن يخرج من صلاته إلى الفضل الذي يصيبه في إجابته رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعاه – [166] – فقال قائل: أفيدخل في ذلك إجابة الرجل أمه إذا دعته وهو يصلي فكان جوابنا له بتوفيق الله وعونه أن ذلك غير مستنكر أن يكون كذلك لأنه قد يستطيع ترك صلاته وإجابته لأمه لما عليه أن يجيبها فيه والعود إلى صلاته؛ ولأن صلاته إذا فاتت قضاها وبره أمه إذا فات لم يستطع قضاءه، وقد دلك على ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جريج الراهب

1512 – كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , قال حدثنا شعيب بن الليث , قال حدثنا الليث بن سعد , عن جعفر بن ربيعة , عن عبد الرحمن بن هرمز , قال: قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نادت امرأة ابنها وهو في صومعة، قالت: يا جريج، قال: اللهم أمي أو صلاتي، قالت: يا جريج، قال اللهم أمي أو صلاتي حتى كان ذلك منها ثلاث مرات، قالت اللهم لا يمت جريج حتى ينظر في وجهه الميامس وكان يأوي إلى صومعته راعية ترعى الغنم فولدت، فقيل لها: ممن هذا الولد؟ قالت: من جريج فنزل من صومعته، قال جريج: أين هذه – [167] – التي تزعم أن ولدها لي؟ قال: يا بابوس من أبوك؟ قال: أبي راعي الغنم" قال أبو جعفر فكان في هذا الحديث أن جريجا عوقب بترك إجابة أمه لما دعته وهو يصلي وتماديه في صلاته بأن عوقب بما عوقب به من أجل ذلك فدل ذلك أن إجابته أمه والعود إلى صلاته بعد ذلك كان أفضل له من التمادي في صلاته وتركه إجابته أمه والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on tasbih as a signal during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1802

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Greetings and Responses During Prayer

1753 – فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا أبو كامل فضيل بن الحسين الجحدري قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا عمارة بن القعقاع , عن الحارث العكلي , عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير , عن عبد الله بن نجي قال: قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "كانت لي ساعة من السحر أدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم , فإن كان في صلاة سبح , فكان ذلك إذنه لي" . – [8] – قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك على أن رواته بالمعنى الأول من التنحنح قد خولفوا فيه , وأن مكان التنحنح المذكور في التسبيح المذكور في الحديث الثاني , وكان ذلك هو أولى عندنا؛ لأن الآثار التي روتها العامة من أهل العلم فيما ينوب الرجل في الصلاة مما يستعملونه فيه هو التسبيح , وأن الذي يستعمله النساء في مثل ذلك هو التصفيق

Mas'alah: What is the ruling on praying while suppressing the urge to relieve oneself?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2018

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Yawning, Sneezing, and Natural Urges

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن الصلاة بمدافعة الغائط والبول

1993 - حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد المكي قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أراد أحدكم الخلاء وأقيمت الصلاة فليبدأ به" . قال أبو جعفر هكذا روى عبد الرحمن بن أبي الزناد هذا الحديث , عن هشام فذكره عنه , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها , وقد خالفه في ذلك غير واحد ممن رواه , عن هشام , فذكره عنه , عن أبيه , عن عبد الله بن الأرقم. منهم مالك بن أنس

1994 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب , أن مالك بن أنس حدثه , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عبد الله بن الأرقم - وكان إمامهم - قال: أقام الصلاة , فقال: - [243] - قدموا رجلا منكم , فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا أقيمت الصلاة وبأحدكم خلاء فليبدأ به" ومنهم عيسى بن يونس 1995 - كما حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا عيسى بن يونس قال: حدثنا هشام بن عروة , عن أبيه , عن عبد الله بن الأرقم , ثم ذكر مثله. ومنهم عبد الله بن نمير الهمداني , وأبو معاوية الضرير. 1996 - كما حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثنا عبد الله بن نمير , وأبو معاوية الضرير , عن هشام بن عروة , فذكر بإسناده مثله. ومنهم وهيب بن خالد - [244] - 1997 - كما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل قال: حدثنا وهيب بن خالد قال: حدثنا هشام بن عروة , عن أبيه , عن رجل , عن عبد الله بن الأرقم , ثم ذكر مثله. فكان من رواه كما ذكرنا وهم: مالك , وعيسى بن يونس , وعبد الله بن نمير , وأبو

معاوية , ووهيب بن خالد , عن هشام أولى بالصواب مما رواه عليه ابن أبي الزناد , وكل واحد من هؤلاء الذين رووه كذلك حجة على ابن أبي الزناد , وليس ابن أبي الزناد حجة عليه , فكيف بهم جميعا؟ وفي حديث وهيب , عن هشام ما قد دل على فساد إسناد هذا الحديث من أصله؛ لأنه أدخل فيه بين عروة , وعبد الله بن الأرقم رجلا مجهولا لا يعرف , ولما فسد هذا الحديث بما ذكرنا التمسناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل نجده عنده من وجه آخر مما يقبله أهل العلم – [245] – بالإسناد ويحتجون به في مثله؟

1998 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يحيى بن أيوب , عن يعقوب بن مجاهد , أن القاسم بن محمد , وعبد الله بن محمد , حدثاه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثتهما قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يقوم أحدكم إلى الصلاة بحضرة الطعام , ولا هو يدافعه الأخبثان: الغائط والبول" . 1999 – ووجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حدثنا قال: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء قال: حدثنا حسين بن علي الجعفي , عن أبي حزرة , عن القاسم , عن عائشة رضي الله عنها , ثم ذكر مثله. وأبو حزرة هذا هو يعقوب بن مجاهد المذكور في حديث يونس الذي رويناه قبل هذا الحديث , وهو محمود الرواية مقبولها , حجة فيها , – [246] – قد حدث عنه غير واحد من الأئمة. منهم: يحيى القطان ومنهم حسين الجعفي ومنهم حاتم بن إسماعيل , ومنهم عبد الله بن محمد المذكور في حديث يونس , عن ابن وهب , عن يحيى بن أيوب هو عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه , أخو القاسم بن محمد

2000 – ووجدنا محمد بن علي بن داود البغدادي قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن

الصلت الكوفي قال: حدثنا عبد الله بن إدريس الأودي قال: سمعت أبي يحدث , عن جدي , عن أبي هريرة رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تدافعوا الأخبثين: الغائط والبول , في الصلاة" . - [247] - فصارت هذه السنة عندنا. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , عن عائشة رضي الله عنها وعن أبي هريرة جميعا وفي حديث يونس , عن ابن وهب , عن يحيى بن أيوب: "لا يقوم أحدكم إلى الصلاة بحضرة الطعام" . فكان هذا من جنس ما قد ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب من كتابنا هذا , وكان ذلك عندنا - والله أعلم - على الطعام الذي تنازعه نفسه إليه , مما إن دخل في الصلاة وهو على ذلك شغل قلبه عنها , حتى يكون ذلك يمنعه من الإقبال عليها , ومن الإتمام لها , فكان أولى به قطع ذلك عن نفسه قبل دخوله فيها , ولم يرد بذلك عندنا - والله أعلم - إتيانه على كل ذلك الطعام , ولكن ذهاب توقان نفسه إليه , وشغل قلبه به عن صلاته التي يريد دخوله فيها؛ لأن معقولا أن شيئا إذا جعل لمعنى أنه يرتفع بزوال ذلك المعنى , فمثل ذلك ما في هذا الحديث , وما في الباب الذي ذكرنا قبله: "إذا حضر العشاء وحضرت الصلاة فابدءوا بالعشاء" هما عندنا على هذا المعنى , وليس يدخل فيهما التشاغل بالطعام الذي لا يقطع تركه عن إكمال الصلاة , ولا عن الإقبال عليها , وطعام القوم الذي كان حينئذ لهم غداء وعشاء لا خفاء بمقداره على الناس الذين يفعلون مثله من مقداره في القلة , وأنه ليس كطعام من بعدهم في الكثرة , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet do when people passed in front of him while he prayed near the Kaaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2603

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts

Related to Passing in Front of a Worshipper

2608 – حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا إبراهيم بن بشار قال: حدثنا سفيان قال: سمعت ابن جريج يحدث عن كثير بن كثير، عن أبيه، عن جده المطلب بن أبي وداعة، فذكر مثله غير أنه قال: "ليس بينه وبين الطواف سترة" قال: سفيان فحدثنا كثير بن كثير بعدما سمعته من ابن جريج – [24] – قال أخبرني بعض أهلي ولم أسمعه من أبي – [25] –

Mas'alah: What should one do if drowsy during prayer according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3479

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Yawning, Sneezing, and Natural Urges

3435 – قال أبو جعفر: وقد دل على ذلك أيضا: ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب أن مالك بن أنس حدثه ح وما قد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: حدثنا مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا نعس أحدكم في صلاته فليرقد حتى يذهب عنه النوم , فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه" 3436 – وما قد حدثنا: محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله – [60] – 3437 – وما قد حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال: وحدثني يحيى بن عبد الله بن سالم , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about praying with braided hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5070

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Clothing and Adornment

4883 – كما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا إسرائيل بن يونس قال: حدثنا أبو إسحاق , عن الحارث – [393] – عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا علي، إني أحب لك ما أحب لنفسي، وأكره لك ما أكره لنفسي، لا تصلي وأنت عاقص شعرك، فإنه كفل الشيطان" 4884 – وكما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا إسرائيل، ثم ذكر بإسناده مثله 4885 – حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن أبي إسحاق , عن الحارث , عن علي , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله , غير أنه لم يقل في حديثه: "فإنه كفل الشيطان" قال أبو جعفر: وكان هذا مما لا ينبغي للمصلي أن يفعله في صلاته، وأن يرسل شعره حين يسجد بسجوده، وكذلك يفعل في ثيابه لا نعلم في ذلك اختلافا بين أهل العلم فيه والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on interlocking fingers during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5776

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Physical Posture and Movement

5566 - كما حدثنا أبو أمية، حدثنا الحسين بن محمد المرذي، حدثنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن رجل من بني سالم، عن أبيه، عن جده، عن كعب بن عجرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يتطهر رجل في بيته، ثم يخرج يريد الصلاة إلا كان في صلاة حتى يقضي الصلاة، فلا يخالف أحد بين أصابع يده في الصلاة" - [193] - قال أبو جعفر: والمقبري هذا الذي روى عنه ابن أبي ذئب هذا الحديث هو سعيد؛ لأنه لم يرو عن أبيه شيئا، ومنهم: ابن عجلان

Mas'alah: What is the ruling on interlocking fingers in the mosque while praying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5778

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Physical Posture and Movement

5568 - وكما حدثنا علي بن معبد، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد قال: حدثنا بعض آل كعب بن عجرة: أن كعب بن عجرة، كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من شبك بين أصابعه في المسجد وهو يصلي فليتوضأ" - [195] - وقد روى هذا الحديث داود بن قيس، فذكره عن أبي ثمامة، ولم يذكر بينه وبينه فيه أحدا

Mas'alah: What is the ruling on interlocking fingers while going to the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5779

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts

Related to the Mosque and Its Etiquette

5569 – كما حدثنا يونس، حدثنا عبد الله بن نافع، عن داود بن قيس، عن أبي ثمامة الحناط، عن كعب بن عجرة قال: قال أبو ثمامة: لقيني كعب، وأنا بالبلاط، وقد شبكت بين أصابعي، فقال: أين تريد؟، فقلت: أريد المسجد، فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا توضأ أحدكم وخرج يريد المسجد، فهو في صلاة ما لم يشبك بين أصابعه" وقد روي هذا الحديث عن كعب بن عجرة أيضا بالكوفة

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer due to a child's crying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5792

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Supererogatory and Voluntary Prayers

5578 – كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان قال: سمعت أبي يحدث، عن أبي هريرة، "أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع صوت صبي وهو في الصلاة فخفف" ففي هذا: أن النبي صلى الله عليه وسلم خفف في صلاته من أجل بكاء الصبي الذي سمعه، وهو فيها. فقال قائل: ليس في هذا الحديث ما يجب لك به على من روى الرواية التي ذكرتها عن أبي حنيفة؛ لأن الذي في هذا الحديث إنما – [212] – هو من كلام أبي هريرة ظنا برسول الله صلى الله عليه وسلم أن تخفيفه كان من أجله، وقد دل على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on clapping and saying subhanallah during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5892

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Greetings and Responses During Prayer

5651 – وكما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم، فجاءت الصلاة، فجاء المؤذن إلى أبي بكر رضي الله عنه، فقال: أتصلي بالناس، فأقيم؟ قال: نعم، فصلى أبو بكر، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، والناس في الصلاة، فتخلص حتى وقف في الصف، فصفق الناس، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته، فلما أكثر الناس التصفيق، التفت، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأشار إليه رسول الله أن امكث مكانك، فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك، ثم استأخر أبو بكر حتى استوى بالصف، وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما انصرف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟" قال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما لي رأيتكم أكثرتم التصفيق، من نابه شيء في صلاته فليسبح، فإذا سبح التفت إليه، وإنما التصفيق للنساء" – [327] –

Mas'alah: What is the ruling on carrying a child during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6175

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Distractions and Lack of Khushu'

5923 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا مسدد، حدثنا بشر بن المفضل حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن زيد بن أبي عتاب عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة، أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل أمامة أو أمية بنت أبي العاص بنت ابنته، وهو قائم يصلي، يحملها إذا قام، ويضعها إذا – [165] – ركع، حتى فرغ "فقال قائل: قد جاء هذا المذكور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعله إياه في صلاته حتى فرغ منها بهذه الأسانيد الصحاح المقبولة، فمن أين تمنعون مثل ذلك وتنهون عنه؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد كانت أشياء فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته، لا اختلاف بين أهل العلم أنه لا يصلح للناس فعلها في صلاتهم، فمن ذلك مده يده لأخذ العنقود الذي رآه من الجنة وهو يصلي"

Mas'alah: What is the ruling on reaching for something during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6176

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Distractions and Lack of Khushu'

5924 – كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا عبد الله بن وهب، أن مالكا، حدثه، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس، أنه قال: خسفت الشمس، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر صلاة الكسوف، وكيف صلاها، ثم ذكر في حديثه قال: قالوا: يا رسول الله، رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا، ثم رأيناك – [166] – تكعكعت؟ فقال: "إني رأيت الجنة، أو أريت الجنة، فتناولت منها عنقودا، ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا" ولا اختلاف بين أهل العلم أنه لا ينبغي للمصلي أن يفعل مثل هذا في صلاته. ومن ذلك ما كان منه صلى

الله عليه وسلم في إبليس وهو يصلي

Mas'alah: What is the ruling on iq'a' in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6447

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Physical Posture and Movement

6174 – حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني، حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التورك والإقعاء في الصلاة "فلم يبين لنا ما الإقعاء المنهي عنه. وقد وجدنا أهل العلم يختلفون فيه" ، فطائفة منها، منهم أبو حنيفة تقول في ذلك

Mas'alah: What did Abu Hanifa say about iq'a' in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6448

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Physical Posture and Movement

ما قد حدثنا أحمد بن عبد الله الكوفي، حدثنا علي بن معبد، حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي يوسف، قال: قلت لأبي حنيفة: أتكره الإقعاء في الصلاة؟ قال: نعم "وكان ذلك الإقعاء عندهم هو جلوس الرجل على عقبيه في صلاته في أليتيه، واحتجوا في ذلك."

Mas'alah: What is the ruling on the prohibited sitting posture (iq'a') in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6452

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Matters in Prayer > Disliked Acts Related to Physical Posture and Movement

6179 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن تميم بن محمود، عن عبد الرحمن بن شبل قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الغراب، وإقعاء السبع، وأن يوطن الرجل المكان في المسجد، كما يوطن البعير" فاستدلوا بذلك على أن الإقعاء المنهي عنه في الصلاة من بني آدم هو الذي قالوه فيه، وكان ما جاءت به هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كيفية الإقعاء المذكور في هذه الآثار إقعاء من نهي عنها، فلا ينبغي أن يفعل المصلي واحدا منهما في صلاته. – [483] –

BAB 16

باب صلاة الجماعة

The Chapter on Congregational Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the virtue of congregational prayer over individual prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1103

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Obligation and Status of Congregational Prayer

باب بيان مشكل ما روي في فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ

1100 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة" 1101 – وحدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، عن مالك وذكر بإسناده مثله

1102 – حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا"

Mas'alah: How can the hadiths about 25 and 27 degrees of reward for congregational prayer be reconciled?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1105

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Obligation and Status of Congregational Prayer

قال أبو جعفر: قال قائل: هذان الحديثان يضاد أحدهما الآخر منهما ; لأن في

أحدهما أن الذي تفضل به صلاة الجماعة صلاة الواحد سبع وعشرون درجة , وفي الآخر: أن الذي تفضلها به خمسة وعشرون جزءا. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أن لا تضاد فيهما إذ كان قد يحتمل أن يكون الذي جعل الله عز وجل بصلاة الجماعة من الفضل أولا على صلاة الفذ خمسا وعشرين درجة على ما في حديث أبي هريرة منهما , ثم زاد الله عز وجل في فضلها على صلاة الواحد جزأين آخرين على ما في حديث ابن عمر فكان ذلك زيادة لا تضادا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith comparing those who come early to prayer to those who offer sacrificial animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2600

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Obligation and Status of Congregational Prayer

2603 - وحدثنا محمد بن خزيمة، وفهد بن سليمان قالا حدثنا - [20] - عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني ابن الهاد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "مثل المهجر إلى الصلاة كمثل الذي يهدي بدنة , ثم الذي على إثره كمثل الذي يهدي بقرة , ثم الذي على إثره كمثل الذي يهدي الكبش , ثم الذي على إثره كالذي يهدي الدجاجة , ثم الذي على إثره كالذي يهدي البيضة"

Mas'alah: Where should a follower stand in congregational prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4021

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Arrangement of Rows and Placement of Individuals

ولقد حدثني يحيى بن عثمان، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، قال: قلت لإبراهيم: "رجل صلى برجل أين يقيمه منه؟ فقال: عن يساره، فقلت له: فقد روى ابن عباس:" أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي، فقام عن يساره، قال: فأخلفني، فجعلني عن يمينه "فقال إبراهيم: ما سمعت - [185] - بهذا" أي: فلما سمعت به، كان أولى من الذي قلت , وهكذا يجب أن يستعمل فيه وفي أمثاله من أهل العلم رضوان الله عليهم والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say to a man praying after the iqamah for Fajr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4129

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Rulings on Leaving the Mosque After Iqamah

4115 - حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا علي بن الحسن النسائي، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا صالح بن رستم، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي بعدما أقيمت الصلاة، فأخذ بثوبه، فاجتذبه وقال: "أتصلي الغداة أربعا"

Mas'alah: What did the Prophet say to Talhah about praying after the iqamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4132

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Rulings on Leaving the Mosque After Iqamah

4118 – حدثنا عبيد بن رجال، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثنا بكر بن مضر، عن خالد بن يزيد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمن بن سليمان أنه قال: لقد أدركت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم إلا من قتل يوم أحد، فسمعتهم يذكرون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد وطلحة يصلي وقد أقيمت الصلاة، فقال: "أصلاتان يا طلحة"

Mas'alah: What is the ruling on a follower leaving the imam's prayer to pray alone?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Rulings on the Follower's Actions and Intention

باب بيان مشكل ما روي في خروج المصلي خلف معاذ بن جبل إلى صلاة نفسه هل كان بتكبير مستأنف أو ببناء على دخوله كان مع معاذ

4215 – حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، عن سفيان بن عيينة، وحدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا إبراهيم بن بشار، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء، أو قال: العتمة، ثم يرجع، فيصليها بقومه في بني سلمة، فأخر النبي عليه

السلام صلاة العشاء، أو قال: العتمة، ذات ليلة، فصلى معاذ معه، ثم رجع، فأم بقومه، وقرأ سورة البقرة، فتنحى رجل من خلفه، فقيل له: أنافقت؟ قال: لا، ولكني آتي النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبره، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له: يا رسول الله إنك أخرت العشاء الآخرة، وإن معاذا صلى معك، ثم رجع، فأمنا، فافتتح سورة البقرة، فلما رأيت ذلك، تأخرت، فصليت، وإنما نحن أصحاب نواضح نعمل بأيدينا، فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على معاذ، فقال: "أفتان أنت يا معاذ؟ أفتان أنت يا معاذ؟ اقرأ سورة كذا وسورة كذا" - [411] - 4216 - حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفيان، وحدثنا بكار، حدثنا إبراهيم، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، مثله، وزاد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: "اقرأ سبح اسم ربك الأعلى، والليل إذا يغشى، والسماء والطارق" ونحوها، قال سفيان: فقلت لعمرو بن دينار: إن أبا الزبير يقول: وقال: "اقرأ بـ سبح اسم ربك الأعلى، والليل إذا يغشى، والسماء والطارق" قال: فقال عمرو: هو هذا أو نحو هذا "فقال قائل: هذا يدل على أن هذا الرجل خرج من صلاة معاذ إلى صلاة نفسه بغير استئناف تكبير وفي هذا الباب أيضا حديث آخر عن جابر سوى حديث عمرو وأبي الزبير عنه"

4217 - وهو ما قد حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو داود، صاحب الطيالسة، حدثنا طالب بن حبيب بن عمرو بن سهل الأنصاري يقال له ابن الضجيع ضجيع حمزة، عن عبد الرحمن بن جابر، - [412] - عن جابر، قال: مر حزم بن أبي بن كعب بمعاذ بن جبل وهو يصلي صلاة المغرب بقومه، فافتتح سورة طويلة ومع حزم ناضح له، فتأخر فصلى، فأحسن الصلاة، ثم أتى ناضحه، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبره، فقالوا: يا رسول الله إنه لمن صالح من هو منه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ: "لا تكونن فتانا - قالها ثلاثا - إنه يصلي وراءك الكبير، والضعيف،

وذو الحاجة، والمعتل" فكان ما قال هذا القائل مما ذكرناه عنه لا حقيقة معه فيه؛ لأنه قد يحتمل أن يكون ذلك الرجل دخل في صلاة نفسه بتكبير استأنفه لنفسه، والله أعلم بحقيقة ما كان الأمر عليه في ذلك فقال هذا القائل: فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته بالناس صلاة الخوف في يوم ذات الرقاع ما قد دل على مثل هذا أيضا

Mas'alah: Is a blind person obligated to attend congregational prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5286

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الضرير في بصره، هل عليه حضور الجماعات، كما على من سواه ممن لا ضرر ببصره، أم لا؟

Mas'alah: What did the Prophet say to Itban ibn Malik about attending congregational prayer despite blindness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5287

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

5082 - حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني، قال: حدثنا محمد بن إدريس الشافعي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: سمعت الزهري، يحدث عن محمود بن ربيع، عن

عتبان بن مالك، قال: قلت: "يا رسول الله، إني رجل محجوب البصر، وإن السيول تحول بيني وبين المسجد، فهل لي من عذر؟، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم:" هل تسمع النداء؟ "، فقال: نعم، فقال:" ما أجد لك عذرا إذا سمعت النداء "قال سفيان: وفيه قصة لم أحفظها قال أبو جعفر: سمعت المزني يقول: قال الشافعي: ولم أره استجلس الناس في حديث قط، إلا هذا وحديثه:" يا بقايا العرب "، - [81] - وكان سفيان يتوقاه، ويعرف أنه لا يضبطه" 5083 - قال أبو جعفر: سمعت المزني يقول: قال الشافعي: وقد أوهم فيه فيما نرى، والدلالة على ذلك، والله أعلم

Mas'alah: Did the Prophet excuse a blind man from congregational prayer if he heard the call?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5289

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

5084 - وقد حدثناه يونس قال: حدثنا سفيان، عن الزهري قال: عن محمود، إن شاء الله: أن عتبان بن مالك الأنصاري كان رجلا محجوب البصر، وأنه ذكر - [82] - للنبي صلى الله عليه وسلم الخلف عن الصلاة، فقال: "هل تسمع النداء؟" قال: نعم "، فلم يرخص له وقد وجدنا هذا الحديث أيضا من رواية عقيل، عن الزهري موافقا لما رواه مالك، عن الزهري، ومخالفا لما رواه سفيان، عن الزهري"

Mas'alah: What is the full story of Itban ibn Malik and the Prophet praying in his house?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5290

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing

Congregational Prayer

5085 – كما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب قال: أخبرني محمود بن الربيع الأنصاري: أن عتبان بن مالك، وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ممن شهد بدرا من الأنصار: أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "يا رسول الله، قد أنكرت بصري، وإني أصلي لقومي، فإذا كانت الأمطار، سال الوادي الذي بيني وبينهم، لم أستطع أن آتي مسجدهم، فأصلي لهم، فوددت يا رسول الله، أنك تأتي، فتصلي في بيتي، فأتخذه مصلى، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:" سأفعل إن شاء الله "قال عتبان: فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر حين ارتفع النهار، فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأذنت له، فلم يجلس، حتى دخل البيت، ثم قال:" أين تحب أن أصلي؟ "، فأشرت إلى ناحية من البيت، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقمنا، فصففنا، فصلى ركعتين، ثم سلم" – [83] – فعاد هذا الحديث منقطعا، فلم يكن مما يحتج في هذا الباب بمثله

Mas'alah: Is a blind person excused from attending congregational prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5291

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

5086 – فوجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن عمرو بن أم مكتوم قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول – [84] – الله، إني

شيخ ضرير البصر، شاسع الدار، ولي قائد لا يلائمني، وبيني وبين المسجد شجر وأنهار، فهل لي من عذر أن أصلي في بيتي؟، فقال: "هل تسمع النداء؟" ، قلت: نعم، قال: "فأتها"

Mas'alah: Is a blind person obliged to attend congregational prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5292

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

5087 – ما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو عمر الحوضي قال: أخبرنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال: حدثنا حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن شداد، عن عبد الله بن أم مكتوم قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد، فرأى في الناس رقة، فقال: "إني لأهم أن أجعل للناس إماما، ثم أخرج، فلا أقدر على رجل تخلف في بيته عن الصلاة، إلا أحرقت عليه" فقلت: يا رسول الله؛ إن بيني وبين المسجد نخلا وشجرا، وليس كل حين أقدر على قائد؛ أفأصلي في بيتي؟ قال: "تسمع الإقامة؟" ، قلت: نعم؛ قال: "فأتها" – [86] – قال: فطعن طاعن في إسناد هذا الحديث، ونفى أن يكون سماعا لعبد الله بن شداد من ابن أم مكتوم، فتأملنا ذلك، فوجدنا عبد الله بن شداد، قد سمع من عمر بن الخطاب، ومن سمع من عمر كان غير مستنكر منه سماعه من ابن أم مكتوم

Mas'alah: What is the ruling on attending congregational prayer for a blind person who hears the call to prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5293

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

5088 - ما قد حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد الرصاصي قال: حدثنا شعبة، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن شداد بن الهاد: أن ابن أم مكتوم قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن بيني وبين المسجد أشياء، وربما وجدت قائدا، وربما لم أجد قائدا، قال: "ألست تسمع النداء؟، فإذا سمعت النداء فامش إليها" ، ثم سأله رجل آخر عن مثل ذلك، فقال: "إذا سمعت النداء، فآذن" ، وما رخص له، ثم قال: "لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس، ثم آتي أقواما لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم"

Mas'alah: What is the criticism regarding the chain of transmission for the hadith on congregational prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5293

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

قال هذا الطاعن: فهذا شعبة، إنما روى هذا الحديث عن حصين، فقال فيه: إن ابن أم مكتوم، ولم يقل فيه كما قال عبد العزيز: عن ابن أم مكتوم

Mas'alah: What is the response to the criticism regarding the chain of transmission for the hadith on

congregational prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5293

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل – [87] – أن يكون ذلك من اختلاف شعبة، وعبد العزيز على حصين، لأن حصينا حدث به مرة هكذا، ومرة هكذا، وكل واحد من شعبة، ومن عبد العزيز إمام حافظ حجة، ممن إذا تفرد بشيء كان مقبولا منه، ومن كان كذلك وجب أن يكون ما روى مما قد خولف فيه بمثل ما قد ذكرنا، لا يحمل على الوهم منه، فيما روى ما لم تقم الحجة بذلك

Mas'alah: What is the ruling on attending congregational prayer for a blind person with a distant house?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5294

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

5089 – وقد وجدنا في هذا الباب أيضا ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا سعيد بن سليمان يعني الواسطي قال: حدثنا إسحاق بن سليمان يعني الرازي قال: حدثنا أبو سنان يعني سعيد بن سنان الشيباني المعروف بالقزويني، عن عمرو بن مرة قال: حدثني أبو رزين، عن أبي هريرة قال: "جاء ابن أم مكتوم إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إني رجل ضرير، شاسع الدار، وليس لي قائد يلائمني، أفلي رخصة، أن لا آتي المسجد؟، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا "– [88] – فطعن طاعن في إسناد هذا الحديث أيضا بأن قال: قد رواه شعبة، عن عمرو بن مرة، عن

ابن أبي ليلى، ولم يتجاوزه به"

Mas'alah: What is the ruling on attending congregational prayer for a blind person who hears the call to prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5295

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

5090 – وذكر ما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعت ابن أبي ليلى يقول: "كان رجل منا ضرير البصر، فقال: يا رسول الله، إن بيني وبين المسجد نخلا، فقال رسول الله:" أتسمع النداء؟ "، فقال: نعم، قال:" فإذا سمعت النداء، فآذنه "قال: فدل ذلك أن أصل هذا الحديث، إنما هو عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى منقطعا، لا عن عمرو، عن أبي رزين، عن أبي هريرة فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه: أنه قد ذهب عليه في هذين الحديثين ما لم يكن ينبغي له مع ذلك أن يعجل بما عجل به فيهما، لأن حديث شعبة، عن عمرو، عن ابن أبي ليلى فيه: – [89] – قال:" كان رجل منا ضرير البصر "، فكان ذلك إخبارا منه عن رجل منهم يريد الأنصار لأنه منهم والحديث الأول رواه أبو سنان، عن عمرو، عن أبي رزين، عن أبي هريرة، هو في ابن أم مكتوم، وهو رجل من قريش، لا من الأنصار فعقلنا بذلك: أنهما حديثان في رجلين مختلفين، مع وقوفنا على ثبت أبي سنان هذا في روايته، واستقامته فيها، وقبول الأئمة إياها منه، ثم نظرنا في محمود بن الربيع: هل يتهيأ من مثله لقاء عتبان بن مالك، أم لا؟"

Mas'alah: What should a follower do if the imam precedes him in bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5626

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Rulings on the Follower's Actions and Intention

ففي هذا الحديث ما يدل على أن المأموم إذا سبقه الإمام بشيء من الركوع أنه يقضيه في حال قيامه خلف الإمام، ومثل ذلك ما قد روي عن أبي موسى الأشعري، عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on bowing before reaching the row in congregational prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5784

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Arrangement of Rows and Placement of Individuals

باب بيان مشكل مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله لأبي بكرة لما ركع دون الصف، وقد حفزه النفس: "زادك الله حرصا، ولا تعد"

Mas'alah: What is the ruling on bowing before reaching the row for an individual versus a group?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5788

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Arrangement of Rows and Placement of Individuals

وما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا ابن أبي الزناد، أخبرني

أبي، عن خارجة، أن زيد بن ثابت كان يركع على عتبة المسجد , ووجهه إلى القبلة، ثم يمشي معترضا على شقه الأيمن، ثم يعتد بها إن وصل إلى الصف أو لم يصل "قلنا له: نحن نكره الركوع دون الصف للواحد، ولا نكرهه للجماعة؛ لأن الواحد يكون بذلك كالمصلي وحده في صف، وذلك مما قد قيل فيه ما قيل , من فساد الصلاة معه , ومن جوازها على الكراهة لذلك , وهكذا كان محمد بن الحسن يقول في ذلك مما لم يحك فيه خلافا بينه وبين أحد من أصحابه. وكما حدثنا محمد بن العباس، عن علي بن معبد، عن محمد بن الحسن رحمه الله. وقد روي عن عبد الله بن مسعود ركوعه دون الصف أيضا مع غيره"

Mas'alah: What is the ruling on bowing before reaching the row based on the practice of Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5790

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Arrangement of Rows and Placement of Individuals

وكما حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا بشير بن سلمان، حدثنا سيار أبو الحكم، عن طارق قال: كنا مع ابن مسعود جلوسا، فجاء آذنه، فقال: "قد قامت الصلاة , فقام وقمنا، ودخلنا المسجد، فرأى الناس ركوعا في مقدم المسجد، فكبر وركع ومشى، وفعلنا مثلما فعل" فكان الذي فيما روينا عن عبد الله: أنهم قد كانوا جماعة، وقد يحتمل أن يكون زيد بن ثابت في فعله ما قد فعل مما رويناه عنه في - [209] - هذا الباب قد كان مع غيره ممن يريد ما يريد، وكانوا بذلك جماعة، والله أعلم بحقيقة الأمر كان في ذلك. غير أنه لا يجب أن يحمل ما كان منه على خلاف ما

يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة دون الصف، وهذا أحسن ما وقفنا عليه من تأويل قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكرة، لما كان منه ما قد روينا عنه في حديثه الذي رويناه عنه في هذا الباب، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's command to straighten rows in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5854

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Arrangement of Rows and Placement of Individuals

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله للناس بعدما أقيمت الصلاة: "سووا صفوفكم، وتراصوا، إني لأراكم من خلف ظهري"

5623 – حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: أقبل علينا رسول الله بعدما أقيمت الصلاة قبل أن يكبر، فقال: "أقيموا صفوفكم , وتراصوا، إني لأراكم من وراء ظهري" – [287] – قال قائل: كيف تقبلون مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد رويتم عنه في حديث أبي بكرة قوله: فلما فرغ من صلاته، وقد كان أبو بكرة جاء يسعى وهو فيها، وقد حفزه النفس، فركع دون الصف: "أيكم الذي ركع دون الصف؟" قال أبو بكرة: فقلت: أنا , قال: "زادك الله حرصا ولا تعد" ، فهذا قد دل على أنه كان خلفه ما لم يره حتى استعلمه من غيره، وقد رويتم أيضا، فذكر

5624 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عبد الله بن بكر، عن حميد، عن

أنس قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة، فجاء رجل بعد قيام النبي صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة، فأسرع المشي، فانتهى إلى القوم، وقد حفزه النفس، فقال حين انتهى إلى الصف: الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته قال: "من المتكلم، أو القائل، الكلمات؟" ، فسكت القوم، فقال مثلها قال: "من هو؟ فإنه لم يقل – [288] – بأسا" ، أو قال: "إلا خيرا" ، فقال الرجل: جئت يا رسول الله، فأسرعت المشي، وقد انبهرت أو حفزني النفس، فقلت الذي قلت قال: "لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها، أيهم يرفعها" ، ثم قال: "إذا جاء أحدكم إلى الصلاة، فليمش على هينته، وليصل ما أدرك، وليقض ما سبق به" قال: ففي هذا أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن علم قائل هذه الكلمات من هو؟ حتى استعلمه من غيره، وهذا تضاد شديد. فكان جوابنا له في ذلك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل في الحديث الذي بدأنا بذكره في هذا الباب: إني أراكم من خلف ظهري بعيني , والرؤية قد تكون بالعين، وقد تكون بالعلم، ومن ذلك قوله تعالى: {ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم – [289] – تنظرون} [آل عمران: 143] ، أي علمتموه، وإن كنتم لم تعاينوه بأعينكم، ومن ذلك ما حكاه عن عبده ونبيه شعيب عليه السلام من قوله لقومه: {إني أراكم بخير} [هود: 84] وشعيب قد كان أعمى، – [290] – فكان ذلك له رؤية علم، فدل ذلك: أنه قد تكون الرؤية بالعين، وقد تكون الرؤية رؤية علم، وكان قوله صلى الله عليه وسلم: "فإني أراكم من خلف ظهري" ، أي: لما يلقي الله في قلبه ما هم عليه في صلواتهم من الخشوع فيها , وما سواه مما يكونون عليه فيها خلفه، فبان بحمد الله أن لا تضاد في شيء مما توهمه هذا المتوهم أنه تضاد في آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the story behind the wooden stick placed at the imam's station in the Prophet's mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5863

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Rulings on the Imam's Recitation and Actions

5628 – وما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أصبغ بن الفرج، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن مصعب بن ثابت قال: طلبنا علم هذا العود الذي في مقام الإمام في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم نقدر على أحد يقول لنا فيه شيئا قال مصعب: فأخبرني محمد بن مسلم بن السائب بن خباب صاحب المقصورة قال: جلس إلي أنس بن مالك يوما، فقال: هل تدري لم صنع هذا العود؟ ولم نسأله عنه، فقلت: لا والله قال أنس: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع يمينه، ثم يلتفت إلينا، فيقول: "استووا وعدلوا صفوفكم" قالوا: وقد روي عن عثمان هذا المذهب أيضا

Mas'alah: What did the Prophet say about the arrangement of rows in congregational prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6089

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Arrangement of Rows and Placement of Individuals

5834 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا بشر بن عمر، أخبرنا شعبة، أخبرني سليمان الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن معمر، عن أبي مسعود الأنصاري قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليلني منكم أولو الأحلام والنهى، ثم

الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم"

Mas'alah: What did the Prophet say to the blind man about attending congregational prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6125

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

5876 – كما حدثنا أبو أمية، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا إسحاق بن سليمان، حدثنا أبو سنان قال أبو جعفر: وهو سعيد بن سنان، وبعض الناس ينسبه إلى قزوين لسكناه بها، وهو رجل من أهل الكوفة مقبول الرواية، ثم رجعنا إلى الحديث عن عمرو بن مرة، أخبرني أبو رزين، عن أبي هريرة قال: جاء ابن أم مكتوم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "إني رجل ضرير البصر، شاسع الدار، وليس لي قائد يداومني، أفلي رخصة أن لا آتي المسجد؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا "– [109] – هكذا روى أبو سنان هذا الحديث، عن عمرو بن مرة ورواه شعبة عن عمرو بن مرة، فخالفه في إسناده"

Mas'alah: Is a blind man who hears the call to prayer obligated to attend the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6126

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

5877 – كما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة

قال: سمعت ابن أبي ليلى يقول: كان منا رجل ضرير البصر فقال: يا رسول الله، إن بيني وبين المسجد نخلا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "- [110] - أتسمع النداء" ؟ قال: نعم، قال: "فإذا سمعت النداء فأجبه" غير أنا تأملنا هذا الحديث، فوجدنا ابن أبي ليلى يقول فيه: كان منا رجل ضرير البصر، وابن أبي ليلى من الأنصار، وابن أم مكتوم فمن قريش، فاحتمل أن يكون ذلك على رجل من الأنصار، فيكون ما في حديثه هذا غير ما في الحديث الأول، فيكون كل واحد من الرجلين المذكورين فيهما غير الآخر

Mas'alah: What did the Prophet say about attending congregational prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6127

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Obligation and Status of Congregational Prayer

5878 - وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أبو عمر الحوضي، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن شداد، عن عبد الله ابن أم مكتوم قال: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من - [111] - المسجد، فرأى في الناس رقة، فقال:" إني لأهم أن أجعل للناس إماما، ثم أخرج فلا أقدر على رجل تخلف عن الصلاة إلا أحرقت عليه بيته "، فقلت: يا رسول الله، إني بيني وبين المسجد نخلا وشجرا، وليس كل وقت أقدر على قائد، أفأصلي في بيتي؟ فقال:" تسمع الإقامة "؟ قلت: نعم. قال:" فائتها "وقد روى شعبة، عن حصين هذا الحديث، فأوقفه على عبد الله بن شداد"

Mas'alah: What is the obligation of attending congregational prayer for those who hear the call?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6128

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Congregational Prayer > Obligation and Status of Congregational Prayer

5879 – كما حدثنا عبد العزيز بن أبي عقيل اللخمي، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا شعبة، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، أن ابن أم مكتوم قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن بيني وبين المسجد أشياء، وربما وجدت قائدا وربما لم أجد؟ قال: "ألست تسمع النداء" ؟ قلت: بلى، قال: "فإذا سمعت النداء فامش إليها" ، ثم سأله رجل آخر عن مثل ذلك. فقال: "فإذا – [112] – سمعت النداء فآذن" ولم يرخص له. ثم قال: "لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس، ثم آتي أقواما لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم" فكان فيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوابه من سأله من أهل الضر بالجواب الذي أجابه به مع ضره الذي هو عليه، إذ كان الفرض لا يسقط به عنه في حضور الجماعة، وهو في ذلك كمن لا ضر به، فكان من رسول الله عليه السلام ما قد عقلنا أن حضور الجماعات واجب على المطيقين له، وأن ذلك مما يخاطب به جميع أهله قبل سقوط فرضه عمن سقط عنه بقيام غيره به. وفي حديث أبي هريرة الذي رويناه، وفي غيره مما قد روينا في هذا الباب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك القول له أن رأى في الناس رقة، وهي القلة، فلم تكن تلك الجماعة التي حضرت لتلك الصلاة هي الجماعة المطلوبة لحضور مثلها، فكان ذلك الوعيد الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم

BAB 17

باب الإمامة

The Chapter on Leading the Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet leading prayer while in a state of janabah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 605

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Sinners and Innovators as Imams

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في صفوف الناس وراءه للصلاة، وفي قيامه منهم مقام المصلي بهم، وذكره بعد ذلك أنه كان جنبا، وإشارته إليهم: أي كما أنتم، حتى أتاهم قد اغتسل ورأسه يقطر ماء، هل كان ذلك منه بعد أن كان كبر للصلاة أو قبل تكبيره كان لها؟

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith of Amr ibn al-As leading prayer in a state of janabah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Sinners and Innovators as Imams

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تحسينه لعمرو بن العاص من صلاته بالناس جنبا عند خوفه الموت على نفسه من البرد إن اغتسل

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic narrations about who is most entitled to lead the prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3957

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أولى الناس بالإمامة

Mas'alah: Who is most entitled to lead the prayer according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3958

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

3954 – حدثنا محمد بن عمرو بن يونس، قال: حدثنا عبد الله بن نمير الهمداني، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء الزبيدي، عن أوس وهو ابن ضمعج، قال: سمعت أبا مسعود الأنصاري، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله عز وجل، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنا، ولا يؤم الرجل في سلطانه، ولا يجلس على تكرمته في بيته إلا بإذنه" – [111] –

Mas'alah: What is the variant narration about who is most entitled to lead the prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3958

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

3955 – وحدثنا موسى بن الحسن المعروف بالسقلي، قال: حدثنا معاوية بن عمرو بن المهلب الأسدي، قال: حدثنا زائدة بن قدامة القطعي، عن الأعمش، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه لم يقل: "ولا يؤم الرجل" قال أبو جعفر: هكذا روى الأعمش

هذا الحديث عن إسماعيل بن رجاء، وقد روى عن إسماعيل محمد بن جحادة بخلاف ذلك

Mas'alah: What is the alternate narration of the hadith on who should lead the prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3959

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

3956 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا محمد بن جحادة، عن إسماعيل بن رجاء، عن أوس بن ضمعج، عن عقبة بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يؤم القوم أقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأكبرهم سنا، فإن كانوا في السن سواء فأقرؤهم" وقد رواه أيضا المسعودي عن إسماعيل بخلاف ذلك

Mas'alah: What is the alternate narration of the hadith on who should lead the prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3960

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

3957 - كما حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا المسعودي، قال: حدثنا إسماعيل بن رجاء، عن أوس بن ضمعج، عن أبي مسعود البدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله عز وجل، فإن

كانوا في القراءة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأكبرهم سنا، ولا يؤم أمير في بيته، ولا في سلطانه، ولا تجلس على تكرمته حتى يأذن لك" – [113] – وقد رواه أيضا شعبة عن إسماعيل بخلاف ذلك

Mas'alah: What is the alternate narration of the hadith on who should lead the prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3961

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

3958 – حدثنا بكار، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا شعبة، عن إسماعيل بن رجاء، عن أوس بن ضمعج، عن أبي مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأقدمهم في القراءة، فإن كانوا في القراءة سواء فأقدمهم في الهجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأكبرهم سنا، ولا يؤم أمير في إمارته، ولا في أهله، ولا تجلس على تكرمته إلا بإذنه أو إلا أن يأذن لك" وقد رواه أيضا عن إسماعيل فطر بن خليفة بخلاف ذلك

Mas'alah: What is the alternate narration of the hadith on who should lead the prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3962

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

3959 – كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن

الخراساني، قال: حدثنا فطر بن خليفة، عن إسماعيل بن رجاء، عن أوس بن ضمعج، عن أبي مسعود الأنصاري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليؤمكم أقرؤكم، فإن كانت القراءة واحدة فأقدمكم هجرة، فإن كانت الهجرة واحدة فأعلمكم بالسنة، فإن كانت السنة واحدة فأقدمكم سنا، ولا – [114] – يؤم الرجل في بيته، ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه"

Mas'alah: What are the four criteria for leading prayer derived from the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3962

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث واختلاف رواته فيه عن إسماعيل، فوجدناه يدور على أربع مراتب، وهي أقرأ القوم لكتاب الله عز وجل، وأعلم القوم بالسنة، وأقدم القوم هجرة، وأكبر القوم سنا، وكان القرآن الذي يكون بعضهم أقرأ له من بعض مما لا بد منه في الصلاة، ومما هي مضمنة به، وكذلك ما كان مأخوذا من السنة مما لا تقوم الصلاة إلا به الصلاة به مضمنة، فكانت المرتبتان الآخرتان وهما الهجرة والسن ليستا كذلك، وليست الصلاة بهما مضمنة؛ لأنها جماعة لو حضروا، فيهم رجل من أهل الهجرة، وبقيتهم ليسوا من أهلها، فصلوا دونه، أجزأتهم صلاتهم، وإن كان الأحسن لهم، والأولى بهم، والأفضل لهم أن لو جعلوه إمامهم فيها وكذلك لو حضر قوم للصلاة وفيهم رجل هو أسنهم، فصلوا دونه كانت صلاتهم جائزة، وإن كان الأولى لهم، والأفضل بهم أن لو قدموه، وائتموا به، فكانت المرتبتان الأوليان لا بد لهما في الصلاة ومما – [115] – هي به مضمنة، وكانت المرتبتان الآخرتان إنما

تستعملان فيهما أدبا لا فرضا، وليست الصلاة بهما مضمنة، فكان أعلى المرتبتين الأوليين القرآن، وأعلى المرتبتين الآخرتين الهجرة فاستدللنا بذلك على أن الأولى من أهل المراتب الأربع اللاتي ذكرنا بالإمامة في الصلاة أهل القرآن، ثم أهل السنة، ثم أهل الهجرة، ثم أهل السن، ولم نجد في رواية أحد ممن روى هذا الحديث وضع الإمامة في أهل هذه المراتب كذلك غير الأعمش، فإن روايته إياه كذلك، فكانت بذلك أولاها عندنا، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: Does the ruling on not leading an authority in his domain apply to funeral prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3963

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

باب ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يقضي بين المختلفين في الإمامة في الصلوات على الجنائز هل يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم: "ولا يؤم أمير في إمارته" أم لا؟ قال أبو جعفر: روينا في الباب الذي قبل هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يؤم أمير في إمارته" ، فكان أبو حنيفة وأصحابه يدخلون الإمامة في الصلوات على الجنائز في ذلك، وكان الشافعي لا يدخلها فيه فنظرنا هل روي في شيء عمن تقدمهم، فوافق أحد هذين القولين أم لا؟

3960 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا قبيصة بن عقبة، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الجحاف، قال أبو جعفر: وهو داود بن أبي عوف، عن إسماعيل بن رجاء، قال: أخبرني من شهد الحسين بن علي حين مات الحسن عليهما السلام قال لسعيد

بن العاص: "تقدم، فلولا أنها سنة ما تقدمت"

3961 – ووجدنا إبراهيم بن محمد بن يونس البصري، قد حدثنا، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن سالم بن أبي حفصة، عن أبي حازم، قال: إني لشاهد يوم مات الحسن بن علي، فرأيت حسينا يقول لسعيد بن العاص وهو يطعن في عنقه: "تقدم، لولا أنها سنة ما تقدمت" قال: فكان بينهما شيء، فقال أبو هريرة: تنفسون على ابن نبيكم تربة تدفنونه فيها، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أحبهما فقد أحبني، ومن أبغضهما فقد أبغضني" – [118] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل على دخول الصلوات على الجنائز في ذلك، فكان القياس عندنا يوجب هذا القول، وكان الشافعي مما يحتج به، لقوله الذي ذكرناه عنه في ذلك: أن هذا من الفروض الخاصة وكان مخالفوه في ذلك يقولون: إنها من الفروض العامة التي تسقط عن العامة بقيام الخاصة منهم بها؛ لأن على المسلمين الصلوات على جنائزهم كما عليهم غسلهم، وكما عليهم مواراتهم في قبورهم، وكان من قام بذلك منهم، سقط به الفرض عن بقيتهم، وكانت الجماعات للصلوات الخمس في المساجد واجبة على المسلمين إلا أن من قام بذلك منهم سقط به الفرض عن بقيتهم، وكانت الجماعة في الصلوات الخمس لو حضرها الأمير، كانت الإمامة فيها إليه دون غيره من الناس، فمثل ذلك في القياس الجماعة في الصلوات على الجنائز إذا حضرها الأمير كانت الإمامة فيها إليه دون غيره من الناس، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a minor leading obligatory prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3966

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Minors and Hermaphrodites Leading Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما تعلق به في إمامة الصبيان الذين لم يبلغوا في الفرائض من الصلوات

3962 - حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا مسعر بن حبيب، قال: حدثنا عمرو بن سلمة الجرمي: "أن أباه ونفرا من قومه أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا:" يا رسول الله، من يصلي لنا؟ أو قالوا: من يصلي بنا؟ قال: "أكثركم أخذا للقرآن، أو قال: جمعا للقرآن" قال: فقدموا، فلم يكن أحد في القوم أخذ من القرآن أكثر مما أخذت، فقدموني وأنا غلام أصلي بهم، وعلي شملة لي، قال مسعر: فأنا أدركته يصلي بهم، ويصلي على جنائزهم، ولا ينازعه في ذلك أحد ""

3963 - حدثنا بكار، قال: حدثنا أبو عمر، قال: حدثنا حماد بن سلمة، أن أيوب السختياني أخبرهم، - [120] - عن عمرو بن سلمة الجرمي، قال: "كنا بحاضر يمر بنا الناس إذا جاءوا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيقولون: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكنت غلاما حافظا، فحفظت من ذلك قرآنا كثيرا، فوفد أبي في ناس من قومه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فعلمهم الإسلام، وقال:" ليؤمكم أقرؤكم "فلم يكن في القوم أحد أقرأ مني، فكنت أؤمهم وأنا ابن سبع سنين أو ثمان، وعلي بردة لي، فكنت إذا سجدت، تكشفت، فمرت بنا ذات يوم امرأة وأنا أصلي بهم، فقالت: واروا عنا عورة قارئكم

هذا، فاشتروا لي قميصا عمانيا، فلم أفرح بشيء بعد الإسلام ما فرحت بذلك القميص" قال حماد: قال أيوب: فكان - [121] - أول من سمعت منه هذا الحديث أبو قلابة

Mas'alah: What is the evidence for and against a minor leading adults in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3969

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Minors and Hermaphrodites Leading Prayer

3964 - حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عاصم الأحول، ومسعر، عن عمرو بن سلمة، قال: "لما وفد قومي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لهم:" ليؤمكم أكثركم قراءة للقرآن "فجاءوا فعلموني الركوع والسجود، فكنت أصلي بهم، وعلي بردة مفتوقة، فكانوا يقولون لأبي: ألا تغطي عنا است ابنك" فكان في هذا الحديث إمامة الصبي المذكور فيه بقومه، فذهب قوم منهم الشافعي، إلى إجازة إمامة الصبي الذي لم يبلغ في الصلاة إذا عقلها من الصلوات الخمس الرجال البالغين، واحتجوا في ذلك بهذا الحديث وخالفهم في ذلك آخرون، منهم أبو حنيفة وأصحابه، فلم يجيزوا صلاة من عليه تلك الصلاة خلف من ليست عليه، وكان من الحجة لهم على أهل القول الأول في هذا الحديث أن ذلك الفعل من تقديم ذلك الصبي والائتمام به لم يكن بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك بعينه، وإنما - [122] - كان من فعل الذين قدموه مما قد دخل على قلة علمهم بأحكام الصلاة ائتمامهم بمكشوف العورة فيها، وذلك مما تمنع منه الشريعة وليس لأنه كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكون حجة، إذ كان النبي

صلى الله عليه وسلم لم يقف عليه فيمضيه، وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد ذكر له رفاعة بن رافع الأنصاري وهو رجل من جلة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن نقباء الأنصار، وممن شهد بدرا أنهم كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Aisha and Ibn Abbas report about the Prophet's prayer behind Abu Bakr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4214

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Validity of Following Specific Types of Imams

4207 - حدثنا فهد، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زائدة بن قدامة، حدثنا موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله وهو ابن عتبة، قال: - [399] - دخلت على عائشة رضي الله عنها، فقلت: "ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: بلى،" كان الناس عكوفا في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر أن يصلي بالناس، فكان يصلي بهم تلك الأيام، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد في نفسه خفة، فخرج يهادى بين رجلين لصلاة الظهر وأبو بكر يصلي بالناس، فلما رآه أبو بكر رضي الله عنه ذهب ليتأخر، فأومأ إليه أن لا تتأخر، وقال لهما: "أجلساني إلى جنبه" فأجلساه إلى جنب أبي بكر، فجعل أبو بكر رضي الله عنه يصلي وهو قائم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلاة أبي بكر رضي الله عنه، والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد، قال عبيد الله: فدخلت على ابن عباس رضي الله عنه، فعرضت حديثها عليه، فما أنكر من ذلك شيئا "قال أبو جعفر:

ففي هذين الحديثين أن أبا بكر رضي الله عنه كان يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي الحديث الأول منهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالناس وأبو بكر رضي الله عنه يقتدي به، وهو قائم، والناس يصلون، يعني بصلاة أبي بكر رضي الله عنه – [400] – وفي الحديث الثاني منهما أن أبا بكر رضي الله عنه جعل يصلي وهو قائم بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلاة أبي بكر رضي الله عنه فتأملنا هذين الحديثين لنعلم من كان الإمام في تلك الصلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أبي بكر إن شاء الله، فكان في الحديث الأول منهما ما قد دل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان هو الإمام فيها، وأن أبا بكر رضي الله عنه عاد مأموما مصليا بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا كان كذلك، كان الناس جميعا في تلك الصلاة مصلين بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بصلاة أبي بكر رضي الله عنه وكان في الحديث الثاني منهما أن أبا بكر رضي الله عنه جعل يصلي بهم وهو قائم يصلي بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم، والناس يصلون بصلاة أبي بكر رضي الله عنه، والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد، وفي هذا الحديث موافقة ابن عباس عائشة على ما فيه وإذا كانوا يصلون بصلاة أبي بكر كان في ذلك ما قد دل على أنه لم يكن خرج من الإمامة بهم التي كان فيها قبل حضور النبي صلى الله عليه وسلم وكل ما في هذين الحديثين، فإنما هو عن عائشة رضي الله عنها، وما في الحديث الثاني منهما فعن ابن عباس أيضا، وإذا تكافأ ما روي عن عائشة رضي الله عنها في ذلك، ارتفع، وثبت ما روي عن ابن عباس فيه، ثم نظرنا هل روي عن عائشة رضي الله عنها في ذلك سوى هذين الحديثين أم لا؟"

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet praying seated behind Abu Bakr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4215

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Validity of Following Specific Types of Imams

4208 - فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شبابة بن سوار، حدثنا شعبة، عن نعيم بن أبي هند، - [401] - عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه خلف أبي بكر رضي الله عنه قاعدا"

Mas'alah: What did Aisha report about Abu Bakr leading the prayer with the Prophet in the row?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4216

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

4209 - ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن - [402] - المثنى، قال: حدثنا بكر بن عيسى، قال: سمعت شعبة، يذكر عن نعيم بن أبي هند، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر رضي الله عنه صلى بالناس ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الصف "فكان في هذين الحديثين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في تلك الصلاة مصليا بصلاة أبي بكر رضي الله عنه مأموما فيها، ونظرنا في قول ابن عباس وعائشة، وكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدنا ذلك محتملا أن يكونا يريدان بقولهما ذلك أنه كان يصلي بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم التي بقدر طاقته صلى الله عليه وسلم

عليها للمرض الذي كان فيه؛ لأن طاقته للصلاة فيه ليست كطاقة من سواه لها ممن لا مرض به، كمرضه الذي كان به وكان من سنته صلى الله عليه وسلم التي أمر الأئمة بالناس أن يقدروا الناس في صلاتهم بصلاة أضعفهم"

Mas'alah: What did the Prophet command about leading the prayer according to the weakest?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4217

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

4210 – كما قد حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي هند، عن مطرف بن عبد الله، قال: – [403] – سمعت عثمان بن أبي العاص، قال: "أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أؤم الناس، وأن أقدرهم بأضعفهم، فإن فيهم الكبير، والسقيم، والضعيف، وذا الحاجة" فكانت صلاة أبي بكر بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم إنما هي تقديره إياها، وصلاته بالناس مثلها، وتركه المجاوزة بطاقته فيها إلى ما هو فوق ذلك، فكانت تلك صلاته بصلاته لا بما سوى ذلك وكان هذا أولى ما حمل عليه هذا المعنى؛ لأن الناس في تلك الصلاة لم يكن إمامهم فيها إلا إمام واحد، لا إمامان، ولما كان فيها أن أبا بكر كان هو الإمام بالناس فيها غير النبي صلى الله عليه وسلم، وجب أن يكون هو الإمام فيها للنبي صلى الله عليه وسلم أيضا، وقد حقق ذلك حديث مسروق عن عائشة رضي الله عنها أن – [404] – رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في تلك الصلاة خلف أبي بكر وقد روي حديث موسى بن أبي عائشة من غير طريق زائدة بمعنى زائد على ما في حديث زائدة

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet praying in front of Abu Bakr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4218

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

4211 – كما قد حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثني أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن موسى بن أبي عائشة، قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله، يحدث عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن يصلي بالناس، قالت: وكان النبي صلى الله عليه وسلم بين يدي أبي بكر يصلي قاعدا، وأبو بكر يصلي بالناس، والناس خلف أبي بكر رضي الله عنه "ففي هذا الحديث ما قد زعم بعض الناس أنه قد دله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في تلك الصلاة إماما، وأن أبا بكر كان فيها مأموما؛ لأن فيه أنه كان بين يدي أبي بكر رضي الله عنه فكان جوابنا له في ذلك أنه لا دلالة له بذلك على ما ذكر أنه دله عليه، إذ كان من أهل العلم من يقول: إنه جائز للمأموم أن يصلي بين يدي الإمام كما يصلي خلفه، وممن قال ذلك منهم مالك بن أنس، وإذا كان ذلك كذلك، لم يكن ما في هذا الحديث من ذلك المعنى دليلا له على ما ذكر مع أنه قد روي فيما سوى هذه – [405] – الأحاديث ما قد حقق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في تلك الصلاة مأموما"

Mas'alah: What is the ruling on Abu Bakr leading the prayer during the Prophet's illness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4219

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

4212 – كما حدثنا علي بن شيبة، حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي، حدثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه، قال: "مرض النبي صلى الله عليه وسلم، فقال:" مروا أبا بكر فليصل بالناس "فقالت عائشة: إن أبا بكر رجل رقيق، فقال:" مروا أبا بكر، فليصل بالناس، فإنكن صواحب يوسف "قال: فأم أبو بكر رضي الله عنه في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم" فقال هذا المستدل بما ذكرنا استدلاله به: لا حجة لك في حديث أبي موسى هذا؛ لأنه قد يجوز أن تكون هذه الإمامة من أبي بكر رضي الله عنه إنما أريد بها الصلوات التي كان أم الناس فيها في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الصلاة التي وقع هذا التنازع في الإمام فيها بالناس من كان منه ومن أبي بكر رضي الله عنه فكان جوابنا له في ذلك: أن في حديث أبي موسى من خطابهم للنبي صلى الله عليه وسلم ومن خطاب النبي صلى الله عليه وسلم إياهم مثل خطابه إياهم وخطابهم إياه في حديث الأسود عن عائشة رضي الله عنها مع أنا قد وجدنا من – [406] – أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سوى ابن عباس، وسوى عائشة، وسوى أبي موسى وهو أنس بن مالك قد حقق أن الإمام كان في تلك الصلاة أبو بكر رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet praying behind Abu Bakr in a single garment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4220

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

4213 – كما حدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثني حميد، حدثني ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي

الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى خلف أبي بكر رضي الله عنه في ثوب واحد برد، مخالفا بين طرفيه، فكانت آخر صلاة صلاها ""

Mas'alah: What is the ruling on a follower entering prayer before the imam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4221

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Intention in Imamah and Following

4214 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا علي بن حجر، أخبرنا إسماعيل بن جعفر، حدثنا حميد، - [407] - عن أنس رضي الله عنه، قال: "آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع القوم صلاها في ثوب واحد متوشحا خلف أبي بكر" ولم يذكر في إسناده ثابتا وكيف يجوز أن يكون أحد إماما لغيره في صلاة قد دخل فيها ذلك الغير قبله، وكان دخوله فيها دخولا يوجب عليه في سهوه فيها من السجود ما لو كان مأموما لم يوجبه عليه، وكان دخوله فيها إماما يوجب عليه من القراءة فيها في قول من يذهب إلى أنه كان الإمام فيها ما لا يوجبه عليه فيها إذا كان مأموما فيها؛ لأن الإمام عنده وعند غيره يقرأ في الأوليين من تلك الصلاة في كل ركعة منهما فاتحة الكتاب وسورة، وإذا كان مأموما وجب عليه عنده أن يقرأ في كل ركعة واحدة منهما فاتحة الكتاب بلا سورة، وكيف يجوز أن يخرج من صلاة هذا حكمها إلى صلاة أخرى حكمها ضد هذا الحكم بلا تكبير يستأنفه لها، وكيف يظن ذلك بأبي بكر رضي الله عنه وقد كان من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي علمه ومن سواه من أصحابه إياها أن لا يسبقوا أئمتهم - [408] - بالركوع ولا بالسجود في صلاتهم التي يصلونها معهم، وأن يكونوا مقتدين بهم في ذلك، لا

مخالفين لهم فيه فإن قال قائل: فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة غير هذه الصلاة من صلواته كبر بالناس، ثم ذكر أنه كان جنبا، فأومأ إليهم أن يكونوا مكانهم حتى مضى، فاغتسل، ثم رجع، فصلى بهم فكان جوابنا له في ذلك أن هذا حديث قد روي عن ثلاثة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم، وهم: أنس بن مالك، وأبو هريرة، وأبو بكرة، فمنهم من ذكر في حديثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ما كان منه فيها من ذكره الجنابة قبل أن يكبر لها، وإذا كان لم يكبر لها كان من خلفه أحرى إن لم يكونوا كبروا لها، وفي ذلك ما قد يوجب أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع وقد اغتسل، استأنف بهم الصلاة، ومنهم من ذكر في حديثه أن ذكره لذلك بعد أن كبر، ودخل في الصلاة، وقد يحتمل أن يكون القوم قد كانوا كبروا، ويحتمل أن يكونوا لم يكونوا كبروا، فلم يدخلوا في الصلاة حتى جاء النبي من غسله، فصلى بهم بتكبير استأنفه، وبتكبير استأنفوه، فثبت بذلك أن لا دليل في هذا الحديث لمن استدل به على دخول القوم في الصلاة قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم كان فيها وقد ذكرنا هذا الباب بأسانيده وبالاختلافات فيه فيما تقدم منا من كتابنا هذا , وفيما ذكرنا في هذا الباب ما يمنع من دخول المأموم في الصلاة قبل دخول غيره فيها، ثم يعود مؤتما بذلك الغير الذي كان دخوله في تلك الصلاة بعد دخوله فيها والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet leading the prophets in prayer on the night of Isra?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5201

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Entitlement and Precedence for Imamah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إمامته في الليلة التي أسري به فيها إلى بيت المقدس، هل كانت لكل الأنبياء صلوات الله عليهم، أو لبعضهم دون بعض؟

Mas'alah: What is the ruling on a blind man leading prayer and being excused from the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5288

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Illiterate, Naked, or Excused Imams

أن مالكا أخبرنا، عن ابن شهاب، عن محمود بن الربيع: أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى، وأنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إنها تكون الظلمة، والمطر، والسيل، وأنا رجل ضرير البصر، فصل يا رسول الله في بيتي في مكان أتخذه مصلى فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "أين تحب أن أصلي؟" ، فأشار له إلى مكان من البيت، فصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم "قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث مما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال لعتبان لما أعلمه أنه سمع النداء:" ما أجد لك عذرا "، يعني في ترك حضور الصلوات في الجماعات، غير أن هذا المعنى لم نجده في غير هذا الحديث من رواية عن سفيان غير الشافعي"

Mas'alah: What did the Prophet say about following the imam in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5877

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Prolonging

Prayer for the Congregation

5636 – وحدثنا علي بن شيبة، حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري، وحدثنا فهد بن سليمان، حدثنا محمد بن الأصبهاني قالا: حدثنا حميد بن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن أبي الزبير، عن جابر قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر، وأبو بكر خلفه، إذا كبر رسول الله، كبر أبو بكر يسمعنا، فبصر بنا قياما، فقال: اجلسوا، أومأ بذلك إليهم، فلما قضى الصلاة قال: "كدتم أن تفعلوا فعل فارس والروم بعظمائهم، ائتموا بأئمتكم، فإن صلوا قياما، فصلوا – [307] – قياما، وإن صلوا جلوسا، فصلوا جلوسا"

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in prayer when he sits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5879

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Prolonging Prayer for the Congregation

5638 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا بالمدينة، فصرعه على جذم نخلة، فانفلت فرسه، فأتينا نعوده، فوجدناه في مشربة لعائشة يسبح جالسا، فقمنا خلفه، فسكت عنا، ثم أتيناه مرة أخرى نعوده، – [309] – فوجدناه يصلي المكتوبة جالسا، فقمنا خلفه، فأشار إلينا فقعدنا، فلما قضينا الصلاة قال: "إذا صلى الإمام جالسا، فصلوا جلوسا، وإذا صلى الإمام قائما، فصلوا قياما، ولا تفعلوا كما يفعل أهل فارس بعظمائهم"

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in prayer when he sits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5880

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Prolonging Prayer for the Congregation

5639 – وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا شعيب بن الليث، وحدثنا محمد بن عبد الحكم، أخبرنا أبي، وشعيب بن الليث، ثم اجتمعا، فقالا: حدثنا الليث، عن أبي الزبير، عن جابر قال: اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصلينا وهو قاعد، وأبو بكر يكبر يسمع الناس، فالتفت إلينا فرآنا قياما، فأومأ إلينا فقعدنا، فلما سلم قال: "إن فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود، فلا تفعلوا، ائتموا بأئمتكم، فإن صلى الإمام قائما، فصلوا قياما، وإن صلى قاعدا، فصلوا قعودا"

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in prayer when he sits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5881

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Prolonging Prayer for the Congregation

5640 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا هشيم، أخبرنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا لك الحمد، وإن صلى قائما، فصلوا قياما، وإن صلى جالسا، فصلوا جلوسا أجمعين"

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in prayer when he sits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5882

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Prolonging Prayer for the Congregation

5641 - وحدثنا نصر بن مرزوق، حدثنا الخصيب بن ناصح، حدثنا وهيب بن خالد، عن مصعب بن محمد القرشي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما الإمام ليؤتم به، فإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعين"

Mas'alah: What is the ruling on obeying the imam in prayer when he sits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5883

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Prolonging Prayer for the Congregation

5643 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء قال: سمعت أبا علقمة، يحدث، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني، فإذا صلى قائما، فصلوا قياما، وإن صلى قاعدا، فصلوا قعودا"

Mas'alah: What is the ruling on following an imam who prays sitting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5886

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Prolonging

Prayer for the Congregation

كما حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي، - [315] - حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار، عن يحيى بن سعيد قال: أخبرني أبو الزبير المكي، عن جابر بن عبد الله "أنه اشتكى بمكة، ثم خرج بعيد، فصلى جالسا، وصلينا خلفه جلوسا" فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكر، غير أنه قد جاء عنه أنه استعمل بعدها خلاف ما استعمله فيها في مرضه الذي توفي فيه

Mas'alah: What is the ruling on the imam leading prayer while sitting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5887

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Prolonging Prayer for the Congregation

5645 - كما حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا الفريابي، 5646 - وكما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى قالا: حدثنا إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن أرقم بن شرحبيل قال: سافرت مع ابن عباس من المدينة إلى الشام، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مرض مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة، فقال: "ادع لي عليا" ، فقالت: ألا ندعو لك أبا بكر؟ قال: "ادعوه" ، فقالت حفصة: ألا ندعو لك عمر؟، فقال: "ادعوه" ، فقالت أم الفضل: ألا ندعو لك العباس؟ قال: "ادعوه" ، فلما حضروا رفع رأسه، فقال: "ليصل بالناس أبو بكر" ، فتقدم أبو بكر يصلي بالناس، ووجد رسول - [316] - الله صلى الله عليه وسلم خفة، فخرج يهادى بين رجلين، فلما أحس به أبو بكر سبحوا، فذهب أبو بكر يتأخر،

فأشار إليه النبي عليه السلام: مكانك، فاستمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انتهى أبو بكر من القرآن، وأبو بكر قائم، والنبي صلى الله عليه وسلم جالس، فائتم أبو بكر برسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة حتى ثقل، فخرج يهادى بين رجلين، وإن رجليه لتخطان بالأرض، فمات رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد يوم فكان في هذا الحديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالناس جالسا، وأبو بكر قائم، والناس أيضا كذلك

Mas'alah: What is the ruling on the imam praying sitting and the ma'mum standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5890

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Prolonging Prayer for the Congregation

5649 – وما قد حدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثني حميد، حدثني ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى خلف أبي بكر في ثوب واحد برد يخالف بين طرفيه، فكانت آخر صلاة صلاها" – [322] – قال: فكان في حديث عائشة، وأنس هذين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في تلك الصلاة مأموما لا إماما. فكان جوابنا له في ذلك أن الأولى بنا في الآثار إذا وقع مثل ما وقع في هذا أن نحملها على الاتفاق، وأن نصرف وجوهها إلى ما احتملت صرفها إليه، وأن لا نحملها على التضاد والتباين ما وجدنا السبيل إلى ذلك، وكان في حديث عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، وعن عائشة، أن أبا بكر قد كان يصلي بالناس تلك الأيام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيها متخلفا عن

الصلاة لمرضه القاطع له عن ذلك، فاحتمل أن يكون ما كان منه في حديثي ابن عباس، والأسود، وعبيد الله، عن عائشة على صلاة كان منه ما كان منه فيها وهو الإمام، وأبو بكر مأموم. وكان الذي في حديثي أنس ومسروق، عن عائشة في صلاة أخرى من تلك الصلاة التي صلى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر رضي الله عنه، ولما توجه هذا المعنى في هذه الآثار، عقلنا بذلك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان صلى للناس جالسا، وكانوا خلفه قياما، وحقق ذلك ما في حديث الأرقم، عن ابن عباس، من أخذه صلى الله عليه وسلم من حديث كان انتهى إليه أبو بكر رضي الله عنه، ولا يجوز ذلك إلا وهو الإمام في تلك الصلاة، وذلك عليه بما كان أبو بكر انتهى إليه من القراءة فيها، فثبت بذلك أنه كان فيها إماما لا مأموما؛ لأن المأموم لا يقرأ خلف الإمام – [323] – فيما يجهر فيه بالقراءة، إلا أنه قالت طائفة: يقرأ بأم القرآن خاصة، وفي حديث الأسود، عن عائشة أن جلوسه كان عن يسار أبي بكر، وكان ذلك جلوس الإمام لا جلوس المأموم؛ لأن أبا بكر رضي الله عنه عاد به إلى يمينه، وذلك مقام المأموم لا مقام الإمام، وكان معقولا بجلوسه عن يسار أبي بكر لا خلفه، على أنه أراد بذلك الإمامة في تلك الصلاة لا الائتمام فيها، ولو أراد الائتمام بغيره لجلس خلفه كما فعل في يوم بني عمرو بن عوف، لما ذهب ليصلح بينهم، فجاء أبو بكر يصلي بالناس

Mas'alah: What is the ruling on clapping for women and saying subhanallah for men in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5892

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Leading the Prayer > Rulings on Prolonging Prayer for the Congregation

5652 – وكما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، حدثنا سفيان، حدثنا أبو حازم قال: سمعت سهل بن سعد يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلح بين بني عمرو بن عوف، ثم ذكر مثله، غير أنه قال: "إنما التصفيق للنساء , والتسبيح للرجال، فمن نابه من صلاته شيء، فليقل: سبحان الله" . قال أبو جعفر: أفلا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث لما أراد أن يكون مأموما في تلك الصلاة قام مقام المأموم، فدل ذلك: أنه كان في صلاته في مرضه لما أمرهم أن يقعدوه إلى جنب أبي بكر، كان ذلك لإرادته أن يكون هو الإمام في تلك الصلاة لا مأموما فيها، وكذلك كان منه لما كان عبد الرحمن بن عوف يصلي بالناس

BAB 18

باب المسبوق واللاحق

The Chapter on the Latecomer and the One Left Behind

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a latecomer joining the prayer behind an imam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5893

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Latecomer and the One Left Behind > Definition of Masbuq and Lahiq

5654 – وكما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، عن الشعبي، حدثني عروة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه قال: كنا في مسير، فقرع النبي صلى الله عليه وسلم ظهري بعصا كانت معه، فذهبت معه، فعدل وعدلت معه، فانطلقنا حتى أتينا ثنية من الأرض، فنزل، فانطلق حتى توارى عني، ثم جاء، فقال: "أمعك ماء؟" قال: ومعي سطيحة ماء، فأفرغت منها على يديه، فغسلهما، وغسل وجهه، ثم ذكر بقية الحديث، فأدركنا عبد الرحمن بن عوف، وقد أم الناس، وصلى ركعة، فذهبت لأوذنه، فمنعني، وصلينا ما أدركنا، وقضينا ما سبقنا. أفلا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الصلاة لما أراد أن يكون مأموما فيها قام مقام المأموم، ولم يتجاور إلى جنب الإمام، فدل ذلك: أن ما كان منه صلى الله عليه وسلم من جلوسه إلى جنب أبي بكر في الصلاة – [331] – التي كان أبو بكر يؤم الناس فيها، أراد بذلك أن يكون هو الإمام فيها، وما في حديث مسروق، عن عائشة، وما في حديث أنس، عن صلاة أبي بكر في مرضه ذلك، فذلك عندنا – والله أعلم – في صلاة أخرى – والله أعلم – لأن في حديث ابن عباس، وعائشة، أن أبا بكر قد كان يصلي بالناس تلك الأيام، فدل ذلك: أنه كان صلى بهم صلوات لها عدد، فاحتمل أن يكون صلى بعضها خلف أبي بكر، وبعضها بأبي بكر وبالناس، حتى تتفق الآثار المروية في ذلك، ولا يضاد شيء منها شيئا، وإن فيما قد بينا من إمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا والناس قيام كان أبو حنيفة، وأبو يوسف، وزفر، ومحمد

بن إدريس الشافعي رحمهم الله تعالى يذهبون إليه في إجازة إمامة القاعد الذي يركع ويسجد للقائمين الذين يركعون ويسجدون؛ لأن القعود الذي فيه الركوع والسجود لما كان بدلا عن القيام كان البدل كالمبدل منه، وكان فاعل البدل كفاعل المبدل، فجاز أن يكون إماما لأهله، هذا هو القياس في هذا الباب، وقد كان مالك بن أنس، ومحمد بن الحسن يذهبان في ذلك إلى أن لا يؤم قاعد قائما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويذهب إلى أن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك الصلاة خاصا ليس لأحد من أمته ذلك سواه. وليس لأحد أن يخص شيئا كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بما يوجب له من توقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عليه، وبالله التوفيق

BAB 19

باب الحدث في الصلاة

The Chapter on Ritual Impurity Occurring in Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on doubt about passing wind during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5301

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Ritual Impurity Occurring in Prayer > Doubts About Hadath in Prayer

5100 – كما حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، وعن عبادة بن تميم، عن عمه: أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة قال: "لا ينصرف، حتى يسمع صوتا، أو يجد ريحا"

BAB 20

باب الاستخلاف

The Chapter on Appointing a Replacement Imam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about Abu Bakr leading the prayer in his absence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5891

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Conditions for Appointing a Substitute Imam

5650 - كما قد حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا إسحاق بن هشام التمار، أخبرنا حماد بن زيد، حدثنا عبيد الله بن عمر بن حفص، عن أبي حازم قال: فحدثني بما أنكرته - يعني أبا حازم - قال: حدثني سهل بن سعد الساعدي قال: كان قتال، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم، فصلى الظهر، ثم أتاهم ليصلح بينهم، فقال: "يا بلال، إن حضرت الصلاة ولم آت، فمر أبا بكر يصلي بالناس" ، فلما حضر العصر، ولم يجئ رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن بلال، ثم أقام، ثم قال: يا أبا بكر تقدم، فتقدم أبو بكر، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم، فجعل الناس يصفقون، وكان أبو بكر إذا دخل في الصلاة لم يلتفت، فلما رأى التصفيق لا يمسك التفت، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأشار إليه رسول الله أن امكث، فتأخر أبو بكر، فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم تقدم , فصلى بالقوم، فلما قضى صلاته قال: "يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أومأت إليك؟" قال: فلم يكن لابن أبي قحافة أن يؤم النبي صلى الله عليه وسلم قال: فقال للقوم: "إذا نابكم في - [324] - صلاتكم شيء، فالتسبيح للرجال، والتصفيق للنساء"

BAB 21

باب الوتر

The Chapter on Witr

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about witr being obligatory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3191

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Ruling and Status of Witr

حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: 3167 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، أن مالك بن أنس، حدثه عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، أن رجلا من بني كنانة يدعى المخدجي، سمع رجلا بالشام يدعى أبا محمد يقول: إن الوتر واجب. قال المخدجي: فرحت إلى عبادة بن الصامت فاعترضته وهو رائح إلى المسجد، فأخبرته بالذي قال أبو محمد، فقال عبادة: "كذب أبو محمد، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء أدخله الجنة ". – [195] –"

Mas'alah: What is the ruling on Witr prayer according to the hadith of Ubadah ibn al-Samit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3191

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Ruling and Status of Witr

3168 – وحدثنا عبد المطلب بن شعيب بن حيان الأزدي قال: ثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز أن رجلا من بني كنانة ثم من بني مخدج لقي رجلا من الأنصار يقال له أبو

محمد، فسأله عن الوتر، فقال له: إنه واجب. فقال الكناني: فلقيت عبادة، ثم ذكر مثل حديث يونس عن ابن وهب، عن مالك، عن يحيى بن سعيد سواء. - [196] -

Mas'alah: Is Witr prayer obligatory or a sunnah according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3191

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Ruling and Status of Witr

3169 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: ثنا شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، عن المخدجي، عن أبي محمد الأنصاري أنه قال: "الوتر واجب كوجوب الصلاة" ، فذكرت ذلك لعبادة بن الصامت، فقال: "كذب أبو محمد، ولكنه سنة، وقد فعله النبي صلى الله عليه وسلم، خمس صلوات. . ." ثم ذكر ما في حديث يحيى بن سعيد ولم يذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on Witr prayer according to the hadith of Ubadah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3192

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Ruling and Status of Witr

3170 - وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو الأصبغ عبد العزيز بن يحيى الحراني قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان قال: اختلف عمي واسع بن حبان وعبد الرحمن بن عقبة بن كديم في الوتر، فقال عمي: سنة لا ينبغي تركها , وقال عبد الرحمن: فريضة كفريضة الصلاة، فلقيت ابن محيريز

الجمحي فسألته، فقال: أخبرني المخدجي أنه اختلف فيها هو ورجل من أهل الشام يقال له أبو محمد، وعبادة بن الصامت إذ ذاك بطبرية، فأتيته، فقلت: أبا الوليد، إني اختلفت أنا وأبو محمد في الوتر، فقلت: سنة لا ينبغي تركها، وقال: فريضة كفريضة الصلاة، وكان عبادة رجلا فيه حدة، فقال: "كذب أبو محمد، ليس كما قال، ولكن كما قلت، أشهد لسمعت - [197] - رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه إلى في، لا أقول" قال فلان وفلان: "خمس صلوات افترضهن الله تعالى على عباده، من لقيه ولم يضيعهن استخفافا بحقهن لقيه. . ." ، وسقط ما بقي من الكلام في ذلك مما هو مذكور في حديثي مالك والليث عن يحيى بن سعيد الذي ذكرناه في هذا الباب إلى ما فيه من قوله ". . . ولا عهد له، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له" قال أبو جعفر: والمخدجي المذكور في هذا الحديث اسمه رفيع فيما ذكر يحيى بن معين، وأبو محمد المذكور فيه اسمه سعد بن أوس، فكان فيما رويناه في هذا من أحاديث يحيى وعبد ربه ابني سعيد، ومحمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان رجوع هذا الحديث إلى ابن محيريز عن المخدجي، عن عبادة. وقد خالفهم - [198] - في ذلك عقيل بن خالد، ومحمد بن عجلان فروياه عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، عن عبادة بغير إدخال منهما المخدجي بين ابن محيريز وبين عبادة.

Mas'alah: What is the status of Witr prayer according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3193

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Ruling and Status of Witr

3171 - وكما حدثنا محمد بن عزيز الأيلي قال: حدثنا سلامة بن روح بن خالد، عن عقيل بن خالد قال: حدثني محمد بن يحيى بن حبان، أن عبد الله بن محيريز،

حدثه: أن رجلا تمارى هو ورجل من الأنصار يقال له أبو محمد في الوتر، فقال أبو محمد: "هو بمنزلة الصلاة" ، وقال الرجل الآخر: "من السنة، لا ينبغي تركها، وليس بمنزلة الفريضة" . قال: فسألت عن ذلك عبادة بن الصامت الأنصاري , وأخبرته بما قلنا كلانا، قال: وكان رجلا فيه حدة، فقال: "كذب أبو محمد، مرارا، قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إن الله افترض على عباده خمس صلوات، من جاءهن يوم القيامة لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن لقيه وله عليه عهد يدخله به الجنة، ومن أضاع منهن شيئا لقيه ولا عهد له عنده، إن شاء عذبه، وإن شاء أدخله الجنة ""

Mas'alah: What is the ruling on Witr prayer according to the hadith of Ubadah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3193

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Ruling and Status of Witr

3172 – وكما حدثنا الحسن بن غليب الأزدي قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال: حدثني الليث قال: حدثني – [199] – محمد بن العجلان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز قال: ذكر رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له أبو محمد الوتر فقال: "إنه واجب" ، فذكرت ذلك لعبادة بن الصامت فقال: "كذب أبو محمد، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" خمس صلوات. . . ". ثم ذكر بقية الحديث على مثل ما في حديثي مالك والليث اللذين ذكرناهما في هذا الباب. وقد روي هذا المعنى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث كعب بن عجرة الأنصاري عنه أيضا."

Mas'alah: What is the time for the Witr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4573

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوتر، هل له وقت معلوم لا يصلى إلا فيه وإن لم يصل فيه لم يصل بعده؟ أو هل الدهر له وقت؟

Mas'alah: What is the time for the Witr prayer according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4574

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

4491 - حدثنا علي بن شيبة، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا عبد الله بن لهيعة، حدثنا أبو هبيرة، أن أبا تميم عبد الله بن مالك الجيشاني، أخبره أنه سمع عمرو بن العاص يقول: أخبرني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله تعالى قد زادكم صلاة، فصلوها ما بين العشاء إلى صلاة الصبح، الوتر الوتر" ألا إنه أبو بصرة الغفاري. قال أبو تميم: فكنت أنا وأبو ذر قاعدين، فأخذ أبو ذر بيدي، فانطلقنا إلى أبي بصرة، فوجدناه عند الباب الذي يلي دار عمرو بن العاص، فقال أبو ذر: يا أبا بصرة، أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله زادكم صلاة فصلوها فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر، الوتر الوتر؟" فقال أبو بصرة: نعم، قال: أنت سمعته؟ قال: نعم، قال: أنت سمعته؟ قال: نعم - [354] -

Mas'alah: How is the ambiguity in the hadith about the time of Witr resolved?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4574

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه مما حكاه عمرو بن العاص عن الرجل الذي حكاه عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله عز وجل قد زادكم صلاة فصلوها ما بين العشاء إلى صلاة الصبح، الوتر الوتر" ، فاحتمل قوله: "إلى صلاة الصبح" أن يكون أراد بذلك نفس الصلاة، وبين الصلاة وبين طلوع الفجر مدة من الزمان، واحتمل أن يكون ذلك إلى وقت صلاة الصبح الذي هو بعقب صلاة العشاء، ثم كان ما خاطب به أبو ذر أبا بصرة: أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله قد زادكم صلاة فصلوها فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر، الوتر الوتر" ، وكان في ذلك ما قد كشف المعنى الذي احتمل كل واحد من الوجهين الأولين، وأنه على طلوع الفجر، لا على نفس صلاة الصبح، ثم نظرنا: هل نجد هذا الحديث عن عبد الله بن هبيرة من غير هذا الوجه الذي جئنا به منه

Mas'alah: What is the time for Witr prayer according to the hadith of Abu Basra?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4575

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

4492 - فوجدنا هارون بن كامل قد حدثنا، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا سعيد بن يزيد يعني - [355] - أبا شجاع الحميري، حدثني ابن هبيرة، عن أبي تميم الجيشاني، أن عمرو بن العاص خطب الناس يوم

الجمعة، فقال: إن أبا بصرة حدثني أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله تعالى زادكم صلاة وهي الوتر، فصلوها فيما بين صلاة العشاء إلى صلاة الفجر" قال أبو تميم: فأخذ بيدي أبو ذر، فسار في المسجد إلى أبي بصرة، فقال: أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما قال عمرو؟ قال أبو بصرة: نعم، أنا سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو جعفر: فكان الذي في هذا من قوله: فيما بين صلاة العشاء إلى صلاة الفجر قد يحتمل أن يكون أراد به نفس الصلاة، أو يكون أراد به وقت الصلاة، فنظرنا في ذلك هل نجد شيئا من ذلك في غير هذا الحديث.

Mas'alah: What hadith states that Witr is better than red camels and its time is between Isha and dawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4576

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

4493 - فوجدنا يونس قد حدثنا، قال: أخبرنا ابن وهب، حدثني ابن لهيعة، والليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن راشد الزوفي، عن عبد الله بن أبي مرة، عن خارجة بن حذافة العدوي، أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله تعالى قد أمركم بصلاة خير لكم من حمر النعم، ما - [356] - بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر، الوتر الوتر"

Mas'alah: What additional hadiths clarify the time for Witr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4576

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

4494 – ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، عن الليث بن سعد، ثم ذكر بإسناده مثله – [357] – وكان في هذا الحديث ما قد وقفنا به على ما قطع الإشكال عنا فيما احتمله الحديثان الأولان اللذان ذكرنا، ثم نظرنا: هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب غير هذه الآثار؟

Mas'alah: What did the Prophet say about performing Witr before dawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4577

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

4495 – فوجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، حدثنا معاوية بن سلام، حدثنا يحيى يعني ابن أبي كثير، عن أبي نضرة العوقي، قال: إن أبا سعيد الخدري قال: إنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوتر، فقال: "أوتروا قبل الصبح"

Mas'alah: What did the Prophet say about performing witr before dawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4578

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

4496 – ووجدنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "بادروا الصبح بالوتر"

Mas'alah: What is the time for witr prayer according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4579

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

4498 – ووجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حدثنا، قال: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، – [359] – أخبرني سليمان بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر، فأوتروا قبل الفجر" وكان حديث ابن عمر هذا أكشف ما وجدناه في هذا الباب لوقت الوتر الذي أمر أن يصلى فيه.

Mas'alah: What did the Prophet say about the time of witr for Abu Bakr and Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4580

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

4499 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا، قال: حدثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر: "متى توتر" ؟ قال: من أول الليل، وقال لعمر: "متى توتر" ؟ قال: من آخر الليل، – [360] – فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر: "أخذت بالحزم" وقال لعمر: "أخذت بالقوة" ثم نظرنا فيما روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك.

Mas'alah: What did Ali say about the time for witr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4581

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا، قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثني أبي، عن الأعمش، حدثني أبو إسحاق، عن عاصم بن ضمرة: أن عليا رضي الله عنه قال له رجل: إني سألت أبا موسى عن الوتر، فقال: إذا أذن المؤذن فلا وتر، فقال علي: "أغرق النزع، وأفرط في الفتيا، الوتر فيما بين الصلاتين" - [361] - فأما قول أبي موسى: "إذا أذن المؤذن فلا وتر" فقد يحتمل أن يكون ذلك على أذان كانوا يؤذنونه في الليل قبل طلوع الفجر، ويحتمل أن يكون على أذان كانوا يؤذنونه بعد طلوع الفجر، وأما قول علي: "الوتر فيما بين الصلاتين" ففي ذلك إثباته الوتر بعد طلوع الفجر ونفيه أن يكون بعد صلاة الفجر، وقد يحتمل أن يكون أراد بالوتر الوتر الذي له فضل الوتر، ويحتمل أن يكون على الوتر الذي لا يصلى إلا في ذلك الوقت، ولا يصلى بعده.

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the time for Witr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4582

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

ووجدنا هارون بن كامل قد حدثنا، قال: حدثنا نعيم، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا فضيل بن مرزوق، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن هلال، عن ابن مسعود قال: "الوتر ما بين صلاة العشاء إلى الفجر" - [362] -

Mas'alah: What is another narration from Ibn Mas'ud about Witr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4582

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

ووجدنا فهدا قد حدثنا، قال: حدثنا، فذكر أحد الرجلين إما أبا غسان، وإما أحمد بن يونس، قال أبو جعفر: أنا أشك، قال: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن هلال، عن عبد الله مثله

Mas'alah: Can Witr be performed after the iqamah according to Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4583

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Time for Witr Prayer

ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا، قال: حدثنا وهب بن جرير، - [363] - حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، قال: أقيمت الصلاة فانتظرنا عمرو بن شرحبيل، وكان إمامهم، فقال: إني كنت أوتر، ثم قال: سئل عبد الله: هل بعد الأذان وتر؟ قال: "نعم، وبعد الإقامة" ففي هذا ما قد دل على أن الوتر كان عند عبد الله بن مسعود جائز بعد الإقامة، وفي ذلك ما قد دل على أنه مطلق في الزمان كله. ثم رجعنا إلى ما يقوله أهل العلم الذين تدور عليهم الفتيا في الأمصار، فوجدناهم على قولين: منهم من يقول: إنه يقضيه في سائر الدهر كما يقضي ما سواه من الصلوات الفائتة، ومن القائلين بذلك أبو حنيفة وأصحابه، وقائلين منهم يقولون: إنه يصليه فيما بينه وبين صلاة الفجر، ولا يصليه بعد ذلك، ومن القائلين بذلك مالك والشافعي، ولما اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف نظرنا فيما اختلفوا فيه، فوجدنا

الصلوات التي تقضى إذا فاتت على ضربين: فضرب منها الدهر له وقت، وهو الصلوات الخمس تصلى في أوقاتها، وتقضى بعد أوقاتها في سائر الدهر غير الأوقات التي لا يصلى أمثالها فيه، وضرب منها صلاة الجمعة تصلى في وقت خاص من يومها، ومن فاتته أن يصليها في ذلك الوقت من يومها لم يصلها بعد ذلك في بقية يومها ولا فيما بعده من الزمان، وكان الوتر لا يخلو من أحد وجهين: أن يكون كالصلوات الخمس يقضى في سائر الدهر كما تقضى، أو يكون - [364] - كالجمعة لا تصلى إلا في الوقت الذي جعل وقتا لها لا تصلى فيما بعده من قريب الزمان ولا من بعيده، ولما وجدناه يصلى بعد خروج الليل الذي جعل وقتا له فيما قرب منه، عقلنا بذلك أنه في حكم الصلوات الخمس في الوقت الذي يقضى فيه، وأن الدهر كله له وقت، فإنه يصلى في بعيده، كما يصلى في قريبه، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: Is the qunut in Witr before or after the bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4584

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Qunut in Witr Prayer

باب بيان مشكل ما اختلف أهل العلم فيه من القنوت في الوتر، وهل هو قبل الركوع أو بعده؟ وما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يقضي بينهم في ذلك قال أبو جعفر: قد روي عن غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في قنوته في الوتر أنه كان قبل الركوع، فممن روي عنه في ذلك عبد الله بن مسعود، وإن كان إنما دار على أبان بن أبي عياش فإنه قد احتمله غير واحد من أهل الأسانيد، وأدخلوه في هذا الباب إذا كان عن غير أنس بن مالك، فأدخلناه نحن أيضا فيه

لذلك.

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud report about the Prophet's Qunut in Witr before bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4585

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Qunut in Witr Prayer

4500 – وهو ما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا أبان بن أبي عياش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: بت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنظر كيف يقنت في وتره قبل الركوع أو بعده؟ فقنت قبل الركوع، ثم بعثت أم عبد، فقلت: بيتي مع نسائه، فانظري كيف يقنت؟ فأتتني فأخبرتني "أنه قنت قبل الركوع" – [366] – وقد كان عبد الله بن مسعود على ذلك بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mas'ud practice regarding Qunut in Witr before bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4586

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Qunut in Witr Prayer

كما حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا المسعودي، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، قال: كان عبد الله "لا يقنت في شيء من الصلوات إلا في الوتر قبل الركوع"

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mas'ud and the Companions practice regarding Qunut in Witr

before bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4587

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Qunut in Witr Prayer

وكما حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام وكما أخبرنا هارون، قال: أخبرنا نعيم، حدثنا ابن المبارك، قال: أخبرنا هشام، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله: "أنه كان يقنت قبل الركوع وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، يعني في الوتر" - [368] - وقد روي هذا المعنى أيضا عن أبي بن كعب.

Mas'alah: What did Ubayy ibn Ka'b report about the Prophet's Witr prayer and Qunut before bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4588

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Qunut in Witr Prayer

4501 - كما قد حدثنا محمد بن الحسن بن علي البخاري الأحول وغيره، قالوا: حدثنا محمد بن إدريس الحنظلي الرازي أبو حاتم، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، عن مسعر، عن زبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر ثلاث ركعات لا يسلم فيهن حتى ينصرف، أول ركعة ب سبح اسم ربك الأعلى، والثانية ب قل يا أيها الكافرون، والثالثة ب قل هو الله أحد، وأنه قنت قبل الركوع، فلما انصرف من صلاته، قال: "سبحان الملك القدوس، مرتين يرفع صوته، ويجهر بالثالثة" - [369] - ومنهم: عبد الله بن عباس.

Mas'alah: What did Ibn Abbas report about the Prophet's Witr prayer and Qunut before bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4589

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Qunut in Witr Prayer

4502 - كما حدثنا أبو أمية، حدثنا معلى بن منصور الرازي، أخبرنا عطاء بن مسلم، حدثنا العلاء بن المسيب، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس، قال: بت عند خالتي ميمونة، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [370] - صلى ثمان ركعات، ثم أوتر فقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب، وسبح اسم ربك الأعلى، وقرأ في الثانية بفاتحة الكتاب، وقل يا أيها الكافرون، وفي الثالثة بفاتحة الكتاب، وقل هو الله أحد، ثم قنت ودعا، ثم ركع "فقال قائل: فهل يثبت سماع حبيب بن أبي ثابت من ابن عباس؟ فكان جوابنا له في ذلك أن سماعه منه ومن عبد الله بن عمر ثابت، وقد روي فيما سمعه منه:"

Mas'alah: What is the ruling on the Witr prayer being three rak'ahs without taslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4591

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Method of Performing Witr

4503 - فوجدنا علي بن سعيد بن بشير الرازي قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن موسى الحراني الأصم، وإسحاق بن زريق برأس العين، قال: أخبرنا مخلد بن يزيد الحراني، حدثنا سفيان الثوري، عن زبيد اليامي، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث ركعات يقرأ في الركعة الأولى ب سبح اسم ربك الأعلى، وفي الثانية ب قل يا أيها

الكافرون، وفي الثالثة ب قل هو الله أحد، ويقنت قبل الركوع، فإذا سلم وفرغ قال عند فراغه:" سبحان الملك القدوس "ثلاث مرات، يطيل في آخرهن"

Mas'alah: What is the ruling on qunut before ruku in Witr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4592

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Qunut in Witr Prayer

4504 – ووجدنا علي بن سعيد قد حدثنا، قال: حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي المعروف بابن الأقطع، حدثنا عيسى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر ب سبح اسم ربك الأعلى، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد، وكان يقنت قبل الركوع" وكانت هذه الآثار كلها على القنوت قبل الركوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعن من ذكرنا القنوت عنه من أصحابه في الوتر، وكان القياس – [373] – يشهد لهذا القول أيضا؛ لأنا رأينا القنوت زائدا في هذه الصلاة على غيرها من الصلوات، فرأينا الزيادات في الصلوات على غيرها من الصلوات المتفق عليها هي التكبير في العيدين، فوجدناهم لا يختلفون أنه قبل الركوع، لا بعد الركوع، فكان القياس على ذلك أن يكون القنوت الزائد في الوتر على غيره من الصلوات قبل الركوع فيه لا بعد الركوع. فقال قائل ممن ينكر القنوت قبل الركوع: قد وجدت هؤلاء الذين يقنتون قبل الركوع يزيدون في هذه الصلاة تكبيرة لم نجد لها أصلا، ولا يجوز أن يزاد في الصلوات ما لا يوجد له أصل. فكان جوابنا له في ذلك: أن الذين زادوا هذه التكبيرة قد وجدوا لها أصلا عن رجلين جليلين من المهاجرين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما علي

بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود.

Mas'alah: What is the ruling on qunut before ruku in Witr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4593

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Qunut in Witr Prayer

كما قد حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري، أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الأعلى يعني الثعلبي، عن أبي عبد الرحمن السلمي: أن عليا "كبر في القنوت حين فرغ من القراءة وحين ركع"

Mas'alah: What is the ruling on qunut before ruku in Witr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4594

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Witr > Qunut in Witr Prayer

وكما قد حدثنا علي، قال: حدثنا يحيى، أخبرنا حديج بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن مسروق والأسود، وأصحاب عبد الله قالوا: كان عبد الله "لا يقنت إلا في الوتر، وكان يقنت قبل الركوع، يكبر إذا فرغ من قراءته حين يقنت" فكان هذا مما يعلم أن عليا وعبد الله لم يقولاه استنباطا، ولا استخراجا، إذ كان مثله لا يقال بالاستنباط ولا بالاستخراج، وإنما يقال - [375] - بالتوقيف الذي وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عليه، فكان ذلك عندنا لا يجب تركه، ومما يجب أن يحمد عليه قائلوه. ثم قد وجدنا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما قد شد هذا المعنى أيضا في قنوته في صلاة الصبح قبل الركوع فيها.

BAB 22

باب النوافل

The Chapter on Supererogatory Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on reciting one's missed nightly portion between Fajr and Zuhr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1473

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Making Up Missed Supererogatory Prayers

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه بالليل"

Mas'alah: What did the Prophet say about reciting a missed portion of night prayer between Fajr and Zuhr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Making Up Missed Supererogatory Prayers

1434 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال: حدثنا عبد الله بن وهب , قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , أن السائب بن يزيد , وعبيد الله بن عبد الله , أخبراه أن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: سمعت عمر بن الخطاب , يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه بالليل" 1435 - حدثنا هارون بن كامل بن يزيد , قال: حدثنا عبد الله بن صالح , قال: حدثني الليث بن سعد , قال: أخبرني يونس بن يزيد , - [67] - ثم ذكر مثله في إسناده وفي متنه 1436 - حدثنا أحمد بن شعيب , قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد , قال: حدثنا أبو صفوان عبد الله بن سعيد , عن يونس , عن ابن شهاب , أن السائب بن يزيد , وعبيد الله بن عبد الله ,

أخبراه أن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: سمعت عمر بن الخطاب , رضي الله عنه يقول قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر مثله فقال قائل: هذا الحديث قد رواه عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد موقوفا. فذكر ما قد حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك قال: حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، وعبيد الله بن عبد الله أخبراه أن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول – [68] – ثم ذكر مثله غير أنه لم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأوقفه على عمر رضي الله عنه قال: ففي هذا ما قد دخل به في إسناد هذا الحديث هذا الاختلاف فقيل له وهل دخل ما يجب به صحة ما روى ابن المبارك وسقوط ما روى غيره ; لئن كان ابن المبارك في إيقافه إياه على عمر حجة كان الليث وعبد الله بن وهب وأبو صفوان أحرى أن يكونوا في رفعه حجة لا سيما وهم ثلاثة رووه عن يونس مرفوعا وثلاثة أولى بالحفظ من واحد فقال: فقد رواه معمر عن الزهري فأوقفه أيضا على عمر وذكر ما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا محمد بن رافع قال: حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير – [69] – عن عبد الرحمن بن عبد القاري أن ابن الخطاب رضي الله عنه قال: فذكر نحوه ولم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم , قال: فهذا ثبت لابن المبارك إيقاف هذا الحديث فقيل له: إن معمرا وإن كان قد أوقفه على عمر رضي الله عنه فقد رفعه عن عمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم عقيل بن خالد.

1437 – كما حدثنا محمد بن عزيز الأيلي , قال: أخبرنا سلامة بن روح , عن عقيل بن خالد , قال: قال ابن شهاب أخبرني السائب بن يزيد ابن أخت نمر وعبيد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عبد قال: سمعت عمر بن الخطاب , رضي الله عنه يقول قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله سواء – [70] – فعاد هذا الحديث مرفوعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث عقيل بن خالد وفي

أحاديث الأكثر عن يونس بن يزيد وكان الذي يخالفهما في رفعه ويوقفه على عمر واحد وهو معمر , واثنان بالحفظ أولى من واحد لا سيما وكل واحد منهما لو روى حديثا فتفرد بروايته كان مقبولا منه وإذا كان ذلك كذلك فزادا في حديث زيادة من رفع له على غيرهما وجبت أن تكون تلك الزيادة مقبولة منهما والذي يراد من هذا الحديث ما يجب علينا تبيانه في هذا الباب وذلك أن قيام الليل قد كان فرضا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى المسلمين بقول الله عز وجل {يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلا نصفه أو انقص منه قليلا أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلا} [المزمل: 2] قال: عز وجل {إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه وطائفة من الذين معك} [المزمل: 20] فكان هذا هو فرضهم فيه ثم نسخ الله عز وجل ذلك بقوله عز وجل {علم أن لن تحصوه فتاب عليكم} [المزمل: 20] فكانت توبته عز وجل عليهم في ذلك رفع ذلك المفروض عليهم عنهم وروي في ذلك

1438 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا عمرو بن أبي رزين , عن هشام يعني الدستوائي , عن قتادة , عن زرارة بن أوفى , أن سعد بن هشام , سأل عائشة فقال: يا أم المؤمنين أخبرينا – [71] – عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت: "ألست تقرأ يا أيها المزمل؟ قال: قلت بلى، قالت: فإنه أنزل أول السورة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حتى انتفخت أقدامهم وحبست خاتمتها اثني عشر شهرا في السماء ثم نزلت الرخصة فكان قيام الليل تطوعا بعد فريضة" قال: أبو جعفر: ثم قال: عز وجل {فاقرءوا ما تيسر من القرآن} فكان ذلك عندنا والله أعلم على أنه عز وجل لم يخلهم من الحض على الأخذ بحظ من قيام الليل لفضله , ولما ينال به من الثواب منه عز وجل وبين عز وجل في ارتفاع فرضه عنهم ذلك في آية أخرى وهو قوله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم {ومن الليل

فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا} [الإسراء: 79] وذلك أجل ثواب , وإذا كان قيام الليل له صلى الله عليه وسلم نافلة كان لأمته أحرى أن يكون كذلك ولما رد الله عز وجل ما حض عليه من قيام الليل إلى ما رده – [72] – إليه زاد نبيه صلى الله عليه وسلم وأمته في السعة في ذلك إذ كان قد يجوز أن يقطعهم عن ذلك مرض أو سفر أو ما سواهما مما يقطع عن مثل ذلك طائفة من النهار , فجعل القراءة فيها كالقراءة في الليل امتنانا منه عليهم ورحمة منه لهم وزيادة منه إياهم إلى ما يوصلهم إلى وعده المحمود لهم وإلى ما يؤتيهم من الثواب والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the reward for performing ablution and praying two rak'ahs in the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2502

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Non-Emphasized Sunnah and Nafl Prayers

2505 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا الحسن بن موسى الأشيب، قال: حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، قال: حدثني معاذ بن عبد الرحمن أن حمران بن أبان أخبره , قال: أتيت عثمان رضي الله عنه بطهور وهو جالس في المقاعد، فتوضأ فأحسن الوضوء، وقال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ في مجلس، فأحسن الوضوء، ثم قال: "من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم أتى المسجد فركع ركعتين؛ غفر الله عز وجل له ما تقدم من ذنبه" . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولا تغتروا" . – [314] – 2506 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن الضحاك، قال: حدثنا الأوزاعي، قال:

حدثنا يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني محمد بن إبراهيم، قال: حدثني شقيق بن سلمة، قال: حدثني حمران مولى عثمان، عن عثمان رضي الله عنه، ثم ذكر مثله وكان ما روى شيبان هذا الحديث عليه أشبه عندنا مما رواه - [315] - الأوزاعي عليه؛ لأن الأوزاعي ذكر في إسناده شقيق بن سلمة، وشقيق لا نعلمه ممن حدث عنه محمد بن إبراهيم ولا ممن لقيه. وأما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولا تغتروا" ، فذلك عندنا والله أعلم أي: ولا تغتروا فتذنبوا، ثم تعملوا على أن تأتوا المسجد فتركعوا فيه ركعتين ليغفر لكم فيغفر لكم؛ لأنه قد يجوز أن يقطعهم عن ذلك الموت الذي يقطع عن مثل ذلك. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: How did the Prophet emphasize the two rak'ahs before Fajr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4142

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Emphasized Sunnah Prayers (Sunnan Mu'akkada)

4135 - وكما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، حدثني عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على الركعتين قبل الصبح" - [322] -

Mas'alah: What did Abu Darda do regarding the two rak'ahs of Fajr when arriving late?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4143

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Making Up Missed

Supererogatory Prayers

كما حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا مسعر بن كدام، عن الوليد بن أبي مالك، عن أبي عبد الله، قال: حدثنا أبو الدرداء، قال: "إني لأجيء إلى القوم وهم في الصلاة صلاة الفجر، فأصلي ركعتين، ثم أضطم إلى الصفوف" وذلك عندنا والله أعلم على ضرورة دعته إلى ذلك، لا على - [323] - اختيار منه له، ولا على قصد قصد إليه، وهو يقدر على ضده، وهكذا ينبغي أن يمتثل في ركعتي الفجر في المكان الذي يصليان فيه ولا يتجاوز فيهما ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما صححنا عليه هذه الآثار , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say when a companion prayed the Fajr sunnah after the obligatory prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4147

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Making Up Missed Supererogatory Prayers

4140 - حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو عمر الضرير، قال: قال حماد بن سلمة: وأخبرني عبد ربه بن سعيد أخو يحيى بن سعيد الأنصاري: "أن جده فاتته ركعتا الفجر، فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الغداة، فلما قضى صلاته قام، فصلى الركعتين، فقال له رسول الله عليه السلام:" ما هاتان الركعتان؟ "قال: لم أكن صليتهما قبل الغداة، فصليتهما الآن، فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم" - [327] - قال أبو جعفر: فأما حديث سعد بن سعيد، وإن كان سعد بن سعيد ليس عند الناس كواحد من أخويه يحيى وعبد ربه وهم يتكلمون في حديثه، فإنه ذكره عن

محمد بن إبراهيم التيمي، عن قيس جده، ومحمد بن إبراهيم، فإنما حديثه عن أبي سلمة وأمثاله من التابعين، لا يعرف له لقاء لأحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو جعفر: فدخل هذا الحديث في الأحاديث المنقطعة التي لا يحتج أهل الإسناد بمثلها

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he missed the Fajr sunnah prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4150

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Making Up Missed Supererogatory Prayers

كما حدثنا محمد بن النعمان السقطي، حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري، حدثنا سليم بن أخضر، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع: "أن ابن عمر جاء فدخل المسجد وهم في صلاة الصبح، ولم يكن صلى ركعتي الفجر، فدخل معهم في صلاتهم، ثم انتظر حتى – [329] – إذا طلعت الشمس، وحلت الصلاة، صلاهما" وروي مثل ذلك عن القاسم بن محمد

كما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو عمر، حدثنا حماد بن سلمة أن يحيى بن سعيد الأنصاري أخبرهم، عن القاسم بن محمد، قال: "لو فاتتني الركعتان قبل الغداة، لأخرتهما حتى تطلع الشمس، ثم صليتهما"

قال حماد: وأخبرنا أيوب، عن نافع: "أن عبد الله بن عمر فاتتاه، فصلاهما بعدما طلعت الشمس" قال: وأخبرنا حماد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر مثله

Mas'alah: What is the ruling on praying supererogatory prayers after the obligatory prayer while traveling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Supererogatory Prayers in Relation to Obligatory Prayers

5275 - كما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث بن سعد وكما حدثنا عبيد الله بن رجال قال: حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال: حدثني أبي قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب: أن ابن شهاب كتب يذكر أن ابن محيريز أخبره، عن ربيعة بن دراج، أخبره: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سافر، فصلى العصر ركعتين بطريق مكة، ثم التفت فرأى علي بن أبي طالب عليه السلام سبح بعدها، فتغيظ عليه، ثم قال: "" والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عنها "" وقد وافقهما فيما رويا هذا الحديث عليه يونس بن يزيد، وخالف يزيد بن أبي حبيب

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs before maghrib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5713

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Non-Emphasized Sunnah and Nafl Prayers

5494 - كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري، حدثنا عبد الوارث، وهو ابن سعيد التنوري , عن حسين، وهو المعلم , عن ابن بريدة، حدثنا عبد الله المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"صلوا قبل صلاة المغرب ركعتين" ، ثم قال: "صلوا قبل صلاة المغرب ركعتين" ، ثم قال عند الثالثة: "لمن شاء" ، كراهة أن يحسبها الناس سنة "فكان في ذلك قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الأمر بصلاة ركعتين بعد أذان المغرب، ثم قد وجدنا حيان بن عبيد الله , أبا زهير وهو رجل محمود في - [116] - روايته قد روى هذا الحديث عن ابن بريدة، فخالف كهمسا، والجريري، والحسين المعلم فيما رووه عليه عنه"

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs before Maghrib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5715

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Non-Emphasized Sunnah and Nafl Prayers

5496 - فذكر ما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، عن منصور بن أبي الأسود، حدثنا المختار بن فلفل، عن أنس قال: "كنا نصلي الركعتين قبل المغرب في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، فقلت لأنس: أرآكم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: "نعم، رآنا فلم - [118] - يأمرنا، ولم ينهنا"

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs before Maghrib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5716

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Non-Emphasized Sunnah and Nafl Prayers

5497 – وما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حفص بن غياث، عن مصعب بن سليم قال: رأيت أنس بن مالك يصلي ركعتين إذا وجبت الشمس قبل المغرب، قلت له: أصلاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا، قلت: فأمركم بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان يرى من يصليهما فلا ينهاه قال: ففي هذين الحديثين رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم من قد كان – [119] – يصليهما، وتركه النهي له عن ذلك. فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكونا كانتا مما قد كان لهم أن يفعلوه حتى نسخ ذلك بما في حديث حيان، عن ابن بريدة، عن أبيه , قال: وقد روي عن أنس في ذلك أيضا

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs before Maghrib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5718

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Non-Emphasized Sunnah and Nafl Prayers

5499 – وما قد حدثنا بكار، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن عمرو بن عامر الأنصاري قال: سمعت أنسا يقول: "كان إذا نودي للمغرب، قام كبار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواري يصلون الركعتين"

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs before Maghrib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5719

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Non-Emphasized

Sunnah and Nafl Prayers

5500 – وما قد حدثنا الحسين بن نصر، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عن علي بن زيد قال: سمعت أنسا يقول: "إن كان المؤذن ليؤذن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنرى أنها الإقامة من كثرة من يقوم , فيصلي الركعتين قبل المغرب"

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say about the two rak'ahs before Maghrib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5721

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Non-Emphasized Sunnah and Nafl Prayers

كما حدثنا هارون بن كامل، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا شعبة، عن قتادة قال: قلت لسعيد بن المسيب: إن أبا سعيد الخدري كان يصلي الركعتين قبل المغرب، فقال: "كان ينهى عنهما، ولم أدرك أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما غير سعد بن مالك رضي الله عنه" وكان في هذا: أن من رآه ممن لم يكن يصليهما في ذلك هو الأكثر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في العدد، وأن الذي رآه كان يصليهما منهم هو سعد، وقد يحتمل أن يكون النهي في ذلك قصر عنه. فكان من وقف عليه سواه أولى بما وقف عليه منه فيما قصر عنه، – [123] – وقد روي عن إبراهيم في ذلك – وموضعه في العلم موضعه وخبرته بأصحاب عبد الله خبرته

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i say about the two rak'ahs before Maghrib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5722

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Non-Emphasized Sunnah and Nafl Prayers

ما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا أبو عوانة، عن المغيرة، عن إبراهيم قال: "الركعتان قبل المغرب بدعة"

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on praying before Maghrib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5723

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Non-Emphasized Sunnah and Nafl Prayers

5502 – وما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا إسماعيل بن سالم، حدثنا محمد بن الحسن، أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد قال: سألت إبراهيم عن الصلاة، قبل المغرب , فنهاني عنها، وقال: "إن النبي صلى الله عليه وسلم، وأبا بكر، وعمر رضي الله عنهما لم يصلوها" قال محمد: وبه نأخذ، ولم يذكر في ذلك عن أبي حنيفة، ولا عن أبي يوسف خلافا له فيه، فكان العمل بعد ذلك في المساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، والمسجد الأقصى على ترك ذلك، وفقهاء الأمصار أيضا على مثل ذلك، والخروج عن مثل هذا إلى ما سواه لا خفاء به عن ذوي العلم، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs upon entering the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5959

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Supererogatory Prayers and Purification

5712 - كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه، عن - [402] - عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة السلمي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دخل أحدكم المسجد، فليركع ركعتين قبل أن يجلس" 5713 - وكما حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن عثمان بن أبي سليمان، أنه سمع عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقي، - [403] - عن أبي قتادة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله , 5714 - وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم - وكان امرأ ذا هيئة - أنه سمع أبا قتادة الأنصاري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله , 5715 - وكما حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن حماد، حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، حدثنا همام، عن محمد بن عجلان، - [404] - وابن جريج، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم، عن أبي قتادة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. قال: وزاد ابن جريج: ولا يجلس حتى يصلي

Mas'alah: What is the ruling on not sitting until praying two rak'ahs upon entering the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5960

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Supererogatory Prayers and Purification

5716 - حدثنا أبو أمية، حدثنا خالد بن أبي يزيد، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن عمرو بن يحيى بن عمارة، حدثني محمد بن يحيى بن حبان، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أتى أحدكم المسجد، فلا يجلس حتى يصلي ركعتين" , 5717 - وكما حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا محمد بن - [405] - الصباح، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن سهيل، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله

Mas'alah: What is the virtue of praying two rak'ahs upon entering the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5961

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Supererogatory Prayers > Supererogatory Prayers and Purification

5718 - وكما حدثنا أبو أمية، حدثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، أخبرنا إبراهيم بن يزيد بن قديد، عن الأوزاعي، عن يحيى، - [406] - عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا دخل أحدكم المسجد، فلا يجلس حتى يركع ركعتين، فإن الله تعالى جاعل له من ركعته في بيته خيرا" - [407] - فيكون ما صلاه رسول الله عليه السلام في مسجد قباء لدخوله إياه الدخول الذي أراد به الجلوس فيه، فيصلي الصلاة التي صلى فيه كذلك لا لما سواه. قال: ففي حديث أبي نوح الذي ذكرته عن علي بن معبد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي مسجد قباء ليصلي فيه. فدل ذلك: أنه قد كان يقصد للصلاة فيه. فكان جوابنا له في ذلك: أن هذا الحديث لم نجده في حديث أحد ممن

حدث به عن هشام بن سعد غير أبي نوح، وعسى أن يكون ذلك وهما منه؛ لأن الجماعة بالحفظ أولى من الواحد، وقد يحتمل أن يكون ما في الحديث "ليصلي فيه" – إن كان ثابتا – من كلام بعض رواته , ليس عن النبي صلى الله عليه وسلم , على أنه حمل الأمر على أنه كان لا يأتيه ليجلس فيه إلا صلى فيه قبل أن يجلس. فأما صلاته في بيته التطوع، فما فضل من الصلاة في مسجد قباء؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فضلها على الصلاة في مسجده، فقال للناس لما اجتمعوا إليه في شهر رمضان ليصلي بهم فيه: "أيها الناس , صلوا في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة" ، ومسجده صلى الله عليه وسلم في الفضل فوق مسجد قباء، فإذا كانت صلاة التطوع – [408] – في البيوت أفضل من الصلاة في مسجده صلى الله عليه وسلم كانت أحرى أن تكون في البيوت أفضل منها في مسجد قباء، فقد بان بحمد الله تعالى أن لا تضاد في شيء من هذه الآثار التي رويناها في هذا الباب، وبالله التوفيق

BAB 24

باب إدراك الفريضة

The Chapter on Catching the Obligatory Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith 'Whoever catches a rak'ah of prayer has caught the prayer' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2299

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Catching the Obligatory Prayer > Conditions for Catching a Rak'ah with the Imam

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن أدرك ركعة من الصلاة أنه قد أدرك الصلاة وفضلها

2318 – حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي، قال: حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي، قال: حدثنا نافع بن يزيد، عن ابن الهاد، عن عبد الوهاب بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة وفضلها" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فلم نجد أحدا رواه عن ابن شهاب بإدراك الصلاة وفضلها غير عبد الوهاب بن أبي بكر , وهو مقبول الرواية , وقد وجدنا الليث بن سعد رواه عن ابن الهاد، عن ابن شهاب بغير ذكر لعبد الوهاب فيه , وبغير ذكر في إدراك فضل الصلاة

Mas'alah: What is the correct understanding of catching a rak'ah of prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2301

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Catching the Obligatory Prayer > Conditions for Catching a Rak'ah with the Imam

2319 – كما حدثنا محمد بن خزيمة وفهد , قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، قال:

حدثنا الليث، عن ابن الهاد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة فكان في ذلك ما وجب علينا تأمله، فتأملنا فوجدنا مدرك الصلاة مدركا لفضلها , فكان ما رواه الليث عليه كافيا لنا مما زاد نافع عليه فيه، ثم تأملناه من رواية غير عبد الوهاب وغير ابن الهاد عن ابن شهاب كيف هو؟"

Mas'alah: What is the hadith about catching a rak'ah of prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2302

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Catching the Obligatory Prayer > Conditions for Catching a Rak'ah with the Imam

2320 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة"

Mas'alah: What are the rulings on catching a rak'ah of prayer and its implications for making up missed parts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2303

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Catching the Obligatory Prayer > Conditions for Catching a Rak'ah with the Imam

2321 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة يرفعه، قال: "من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك" قال أبو جعفر: فكان موافقا لما رواه الليث أيضا عليه، ومخالفا لما رواه نافع، وعقلنا أن ذلك الإدراك إنما هو لفضل الصلاة لا إدراك الصلاة نفسها ; لأنه لو كان إدراكا لها نفسها لما وجب عليه قضاء بقيتها. ولما كان ذلك كذلك تأملنا ما يقوله كثير من أهل العلم من مدرك هذا المقدار من الصلاة أنه يكون به مدركا لها في وجوب فرضها عليه , وفي قضاء ما فاته منها على مثل ما صلاه مدركوها، ويجعلون من أدرك منها ما دون ذلك منها بخلاف ذلك , حتى قال الحجازيون منهم في الحائض تطهر من حيضتها وقد بقي عليها من – [94] – وقت الصلاة التي طهرت في وقتها مقدار ركعة منها: إنه واجب عليها قضاؤها , وفي الصبي إذا بلغ في مثل ذلك الوقت منها , وفي النصراني إذا أسلم في مثل ذلك الوقت منها: إنهما يقضيان تلك الصلاة، وإن هؤلاء الثلاثة الذين ذكرنا لو كان ذلك منهم وقد بقي من وقت تلك الصلاة أقل من ركعة إنهم بخلاف ذلك، وإنهم لا يجب عليهم قضاؤها , وقالوا في مثل ذلك في صلاة الجمعة: من أدرك منها ركعة قضى أخرى , ومن أدرك منها ما دون الركعة صلى أربعا , ويحتجون في ذلك بالحديث الذي قد رويناه في أول هذا الباب. ووجدنا من الحجة عليهم لمخالفيهم في ذلك من العراقيين ممن يقول في الحيض إذا طهرت في وقت الصلاة وقد بقي عليهن من وقتها مقدار ما يغتسلن فيه , ويدخلن فيه بتكبيرة وهو أقل القليل منها: إنه يجب عليهن قضاء تلك الصلاة , ويقولون مثل ذلك في الصبيان إذا بلغوا، وفي النصارى إذا أسلموا، ويقولون في من دخل في التشهد في صلاة الجمعة: إنه يكون بذلك من أهلها، وإنه يقضي ما بقي عليه من صلاة الجمعة، وجعلوه في ذلك كمدرك ركعة منها أنه قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إدراك القليل من الصلاة مثل الذي

قد روي عنه في الآثار التي ذكرنا في إدراك الركعة منها

Mas'alah: What is the ruling on catching even a small part of the congregational prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2304

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Catching the Obligatory Prayer > Ruling on Catching Part of the Congregational Prayer

2322 - كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، قال: حدثنا أبو عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن سعيد بن المسيب، قال: دخلنا على رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الأنصار وهو وجع، فقال: من في البيت؟ فقيل: أهلك وولدك وجلساؤك في المسجد. قال: فأجلسوني. قال: فأسنده ابنه إلى - [95] - صدره، ثم قال: لأحدثنكم اليوم حديثا ما حدثت به منذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم احتسابا، وما أحدثكموه اليوم إلا احتسابا، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن العبد المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم عمد إلى المسجد؛ لم يرفع رجله اليمنى إلا كتبت له بها حسنة، ولم يضع اليسرى إلا حطت عنه بها خطيئة، حتى يبلغ المسجد، فليتقرب أو ليتباعد، فإن أدرك الصلاة في الجماعة مع القوم غفر له ما تقدم من ذنبه , وإن أدرك منها بعضا وسبق ببعض، فقضى ما فاته فأحسن ركوعه وسجوده؛ كان كذلك، وإن جاء والقوم قعود كان كذلك" فكان في هذا الحديث في إدراك أقل القليل من الصلاة مثل ما في الآثار الأول من إدراك ركعة منها , وإذا كان ما قد روي في إدراك الركعة منها معناه معنى إدراك الفضل، فدل ذلك مخالفهم على أنه يكون من أدرك ذلك من الصلاة يكون به من أهلها، كمدركي ما هو أكثر من ذلك منها، كان ما رويناه في

هذا الحديث يدلهم على أن مدرك أقلها في حكم مدرك ذلك منها، والله أعلم. – [96] – وممن كان يقول هذا القول من العراقيين أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد، إلا أن محمدا خالف أبا حنيفة وأبا يوسف في الجمعة، فقال فيها كما قال الحجازيون فيها، وهذا الذي ذكرناه هو وجه النصفة في هذا الباب. فإن قال قائل: قد يحتمل ما رويته في أول هذا الباب كان بعد ما رويته في آخره , فيكون ناسخا له , قيل له: وقد يحتمل أن يكون هذا الحديث الذي رويناه في آخره، فيكون ناسخا له. ولما كان ذلك كذلك كانت الحجتان متكافئتين، غير أن لأهل القول الآخر في ذلك من حمل الحديث الآخر على الزيادة على ما في الحديث الأول أن الله عز وجل إذا تفضل على عباده بنعمة أنعمها عليهم من الثواب على عمل يعملونه له لم ينسخه بقطع ذلك الثواب عنهم، ولا ينقضهم منه إلا بذنوب تكون منهم يستحقون بها ذلك , ومن ذلك قوله عز وجل: {فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم} [النساء: 160] الآية، وكان ما في الحديث الآخر من الثواب الزائد على ما في الحديث الأول الذي رويناه في أول هذا الباب نعمة من الله على عباده، وفضلا تفضل به عليهم، فاستحال أن ينسخ ذلك وأن يدفعه عنهم إلا بذنوب تكون منهم يستحقون بها ذلك , ولم يكن ذلك منهم بحمد الله تعالى ونعمته , فثبت بما ذكرنا بقاء حكم ما في الحديث الآخر وعدم نسخه , وثبت أن – [97] – الاستدلال بما فيه على الواجب من الاختلاف الذي ذكرناه فيما ذكرنا اختلاف أهل العلم فيه أولا من الاستدلال على ذلك بما في الحديث الأول، مع أنا لو خلينا والقياس لكان الواجب عندنا في الحائض التي ذكرنا وفي الصبي وفي النصراني اللذين ذكرنا أنه لا يجب عليهم قضاء الصلاة التي ذكرنا إلا بأن يدركوا من الوقت الذي صاروا فيه من أهل الصلاة مقدارها بكمالها كما لا يجب عليهم من الصيام إلا ما أدركوا وقته بكماله , وقد كان زفر يقول هذا القول، غير أن ما دل على خلافه مما قد رويناه عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم أولى عندنا منه. والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Fajr before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3982

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Catching the Obligatory Prayer > Ruling on Catching Fajr and Asr Before Their Times Expire

3976 – فذكر ما قد حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من أدرك من صلاة الغداة ركعة قبل أن تطلع الشمس، فليصل إليها أخرى"

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Asr before sunset?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3983

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Catching the Obligatory Prayer > Ruling on Catching Fajr and Asr Before Their Times Expire

3977 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: أخبرنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أدرك ركعة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فقد تمت صلاته، وإذا أدرك ركعة من صلاة الصبح فقد تمت صلاته"

Mas'alah: What is the author's comment on the abundance of hadiths on catching a rak'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3983

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Catching the Obligatory Prayer > Conditions for Catching a Rak'ah with the Imam

وفي ذلك آثار كثيرة، هذان أوكدها تركنا أن نأتي بها خوف طول الكتاب بها

Mas'alah: What is the ruling on catching the prayer by bowing before reaching the row?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5789

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Catching the Obligatory Prayer > Catching the Imam in Ruku'

كما حدثنا محمد بن عمرو بن يونس، حدثنا يحيى بن عيسى، عن سفيان، عن منصور، عن زيد بن وهب قال: دخلت المسجد أنا وابن مسعود، فأدركنا الإمام وهو راكع، فركعنا، ثم مشينا حتى استوينا في الصف، فلما قضى الإمام الصلاة، قمت لأقضي، فقال عبد الله: "قد أدركت الصلاة"

BAB 25

باب قضاء الفوائت

The Chapter on Making Up Missed Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the expiation for forgetting or sleeping through a prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 453

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Rulings on Forgetting a Missed Prayer

450 – كما قد حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس، أن النبي عليه السلام قال: "من نسي صلاة أو نام عنها فإن كفارتها أن يصليها إذا ذكرها"

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers and the concept of expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 454

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Rulings on Forgetting a Missed Prayer

451 – وكما قد حدثنا فهد، وأحمد بن داود، قالا حدثنا أبو الوليد، حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس، أن رسول الله عليه السلام قال: "من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها" . وفي حديث أحمد خاصة قال همام: ثم سمعت قتادة يحدث به من بعد ذلك فقال: {وأقم الصلاة لذكري} [طه: 14] وفي حديث فهد: "لا كفارة لها إلا ذلك" – [395] – فكان ما في هذا الحديث أن ما قد أمر به الناسي للصلاة والنائم عنها كفارة لهما مما ذكرنا عنهما فيه وقد كانا قبل مأثومين وقبل ذلك ما في الآية التي تلونا في القاتل خطأ مما قد جعل عليه فيها من الكفارة وإخبار الله عنها أن ذلك توبة من الله يعني عن القاتل وفيما ذكرنا من هذا ما قد دل على أن الكفارات قد تجب مع ارتفاع الآثام، فمثل ذلك ما رويناه عن ابن عباس في أول هذا الباب وما

كان من الحالف من الحلف الذي كان فيه غير مأثوم وكان الذي كان منه من توحيده الله تعالى ومن نفيه أن يكون له سواه كفارة عما حلف عليه وكيف يظن برسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقف من رجل على كبيرة من الكبائر التي قد وعد الله تعالى عليها النار , ثم لا يأمره بالتوبة إلى الله منها والعمل بعدها بما عسى أن يستنقذه الله به من النار وفيما ذكرنا من هذا دليل واضح أن الحلف الذي كان من ذلك الحالف على ما وصفنا من ذهاب ما حلف عليه أنه لم يفعله مما قد كان فعله عنه وأن الأحاديث الأخر المذكورة فيها الوعيد الموافق للوعيد المذكور في كتاب الله هو على من حلف كاذبا قاصدا بيمينه إلى اقتطاع ما حلف عليه فقد بان بحمد الله أن كل صنف من هذين الصنفين من الآثار التي ذكرناها في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم منصرف إلى معنى غير المعنى الذي ينصرف إليه الصنف الآخر منهما غير مخالف له. وقد روي عن ابن عمر عن رسول الله عليه السلام مما يدخل في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on making up missed obligatory prayers during prohibited times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3980

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Time Constraints and Prioritization of Makeup vs. Current Prayers

ثم تكلم أهل العلم في قضاء الصلاة، يعني الفرائض في هذه الساعات المنهي عن الصلاة فيها فقال بعضهم: لا يجوز أن يصلي فيها صلاة من الصلوات المفروضات على حال من الأحوال وقال بعضهم: لا يجوز أن يصلي فيها صلاة من الصلوات المفروضات غير عصر اليوم الذي يصلي فيه، فإنها تصلى في حال تغير الشمس وقبل

مغيبها، وممن قال ذلك منهم: أبو حنيفة وأصحابه، وذهبوا في ذلك إلى أن آخر وقت العصر هو غروب الشمس وإلى أن النهي عن الصلاة بعد تغيرها إلى مغيبها قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا، فأخرجوا ما هو وقت لها من ذلك فيها، وأدخلوا فيه ما سواها من الصلوات وكان القياس عندنا من ذلك يوجب أن آخر وقتها هو تغير الشمس؛ لأنا قد وجدنا كل وقت سوى ذلك الوقت يجوز أن تصلى فيه الفرائض يجوز أن تصلى فيه النوافل، وكل وقت لا يجوز أن تصلى فيه الفرائض – [138] – لا يجوز أن تصلى فيه النوافل، وهذا قول قد روي عن أبي بكرة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling for a person who missed Fajr prayer versus one who already prayed it regarding supererogatory prayer after dawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Time Constraints and Prioritization of Makeup vs. Current Prayers

ألا ترى أن رجلين إذا حضرا وقد صلى الناس صلاة الصبح، ولم تطلع الشمس، وأحدهما لم يصل الصبح والآخر قد صلاها أنا نأمر الذي لم يصلها أن يصليها، وننهى الآخر عن الصلاة لسواها مما دخل في نهي النبي صلى الله عليه وسلم إياه عنه،

Mas'alah: What is the ruling on praying missed obligatory prayers after Fajr before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3986

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Time

Constraints and Prioritization of Makeup vs. Current Prayers

والصلاة على الجنائز من الفرائض وإن كان يقوم بها بعض الناس عن بعض حتى يسقط بها الفرض عن بقيتهم، فمثل ذلك الصلوات الفرائض الفائتات، هكذا حكمها تصلى بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس، ولا يصلح أن تصلى بعد طلوع الشمس حتى ترتفع، وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter heading about the Prophet and his companions sleeping through Fajr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3987

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation of Making Up Missed Prayers

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نومه ونوم أصحابه عن صلاة الصبح حتى أيقظهم حر الشمس

Mas'alah: What is the ruling on making up Fajr prayer when one sleeps through it until after sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3988

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation of Making Up Missed Prayers

3978 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير، عن أبيه: "أن النبي صلى الله عليه

وسلم كان في سفر، فقال:" من يكلأ لنا الليلة لا ينام حتى الصبح؟ "فقال بلال: أنا، فاستقبل مطلع الشمس، فضرب على آذانهم حتى أيقظهم حر الشمس، فقام النبي صلى الله عليه وسلم، فتوضأ وتوضئوا، ثم قعدوا هنيهة، ثم صلوا ركعتي الفجر، ثم صلوا الفجر"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet and his companions sleeping through Fajr on a military expedition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3989

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation of Making Up Missed Prayers

3979 – حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا إبراهيم بن الجراح، قال: حدثنا أبو يوسف، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، عن أبيه، قال: "أسرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة من غزواته ومن – [145] – معه، فقال بعض القوم: لو عرست، فقال:" إني أخاف أن تناموا عن الصلاة "فقال بلال: أنا أوقظكم، فنزل القوم، فاضطجعوا، وأسند بلال ظهره إلى راحلته، وألقي عليهم النوم، فاستيقظ القوم وقد طلع حاجب الشمس، فقال:" أين ما قلت يا بلال؟ "فقال: يا رسول الله، إن الله قبض أرواحكم حين شاء، وردها إليكم حين شاء، قال:" فآذن الناس بالصلاة "فآذنهم، فتوضئوا، فلما ارتفعت الشمس صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر، ثم صلى الفجر"

Mas'alah: What is the ruling on making up the Fajr prayer when missed due to sleep?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3990

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation of Making Up Missed Prayers

3981 - حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة، قال: "سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة، أو قال: في سرية، فلما كان آخر السحر، عرسنا، فما استيقظنا حتى أيقظنا حر الشمس، فجعل الرجل منا يثب دهشا فزعا، فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمرنا فارتحلنا من مسيرنا حتى ارتفعت الشمس، ثم نزلنا، فقضى القوم حاجتهم، ثم أمر بلالا، فأذن، فصلينا ركعتين، فأقام، فصلى الغداة" قال عبد الله: فسمعني عمران بن حصين وأنا أحدث هذا الحديث في المسجد الجامع، فقال: من الرجل؟ فقلت: أنا عبد الله بن رباح الأنصاري، فقال: القوم أعلم بحديثهم، انظر كيف تحدث، فإني أحد السبعة تلك الليلة، فلما فرغت، قال: ما كنت أحسب أن أحدا يحفظ هذا الحديث غيري "- [147] - قال حماد: وحدثنا حميد الطويل، عن بكر، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3992

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation of Making Up Missed Prayers

3983 - ما قد حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا المسعودي،

عن جامع بن شداد أبي صخرة، عن عبد الرحمن بن أبي علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة الحديبية نزل منزلا، فقال: "من يحرسنا الليلة" قال عبد الله: أنا، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنك تنام" فأعاد ثلاث مرات، قال عبد الله: أنا قال: "أنت إذا" فحرسهم، فلما كان في وجه الصبح، أدركني ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم أستيقظ إلا بالشمس في ظهورنا، فقام النبي صلى الله عليه وسلم، فصنع كما كان يصنع للصلاة، وصلى بنا، ثم قال: "لو شاء الله عز وجل أن لا تناموا لم تناموا، ولكن أراد أن تكون سنة لمن بعدكم، وهكذا لمن نام أو نسي"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sleeping through Fajr prayer on the way to Tabuk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3993

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation of Making Up Missed Prayers

3985 – وما قد حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، قال: حدثنا زافر بن سليمان، عن شعبة، عن جامع بن شداد، عن عبد الرحمن بن علقمة، ولم يقل: ابن أبي علقمة، عن عبد الله بن مسعود، قال: "كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، فلما كنا بدهاس من الأرض، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من يكلؤنا الليلة "قال بلال: أنا، قال:" إذا تنام "فنام حتى طلعت الشمس، واستيقظ فلان، وفلان، وفلان، فقلنا: تكلموا حتى يستيقظ، فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:" افعلوا ما كنتم تفعلون، وكذلك يفعل من نام أو نسي "فكان ذلك النوم لهذا المعنى – [151] – فقال هذا القائل: وأي حاجة كانت بهم إلى

علم ذلك بما كان منه بعد استيقاظه من نومه لم يكونوا يعلمونه قبل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer when one sleeps through its time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3993

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation of Making Up Missed Prayers

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يجوز أن يكونوا لم يكونوا يعني علموا كيف حكم الله عز وجل فيمن نام عن صلاة من الصلوات المكتوبات حتى خرج وقتها التي كانت تصلى فيه هل يصليها في غيره، أو لا يصليها كما لا يصلي الجمعة في غير وقتها إذا لم يصلها في وقتها؟ وإنه قد يجوز أيضا أن يكون فرض الله عز وجل لم يوجب عليه تلك الصلاة إذ كان وقتها الذي أمر أن يصليها فيه كان والقلم مرفوع عنه"

Mas'alah: What is the conclusion that the hadiths about sleeping through prayer are not contradictory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3994

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation of Making Up Missed Prayers

فعلموا بذلك من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن – [153] – قوله ما لم يكونوا علموه قبل ذلك، فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء من هذه الآثار،

وأن كل صنف منها لمعنى أريد به غير المعنى الذي يخالفه مما أريد به غيره منها والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to sleep?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3996

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation of Making Up Missed Prayers

3988 – ما حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبان بن يزيد، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: "عرس بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من خيبر، فقال:" من يحفظ علينا صلاتنا؟ "فقال بلال: أنا، فناموا، فما استيقظوا – [155] – إلا بالشمس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" تحولوا عن هذا المكان الذي أصابتكم فيه الغفلة "ثم قال:" يا بلال أنمت؟ "قال: أخذ بنفسي الذي أخذ بأنفسكم ثم أمر بلالا فأذن، وأقام وصلى، ثم قال:" من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها "ثم قال:" إن الله عز وجل قال: {أقم الصلاة لذكري} [طه: 14] ""

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet delaying the prayer due to the presence of a devil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3998

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation of Making Up Missed Prayers

3991 – وما قد حدثنا روح بن الفرج، قال: حدثنا أبو مصعب الزهري، قال: حدثنا ابن أبي حازم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس ذات ليلة بطريق مكة، فلم يستيقظ هو ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس، فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال:" هذا منزل به شيطان "فاقتاد رسول الله صلى الله عليه وسلم، واقتاد أصحابه حتى ارتفع الضحى، ثم أناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، فأمهم، فصلى الصبح"

Mas'alah: When did the Prophet make up the missed Fajr sunnah prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4149

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Sunnah and Witr Prayers

4142 – فوجدنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا، قال: حدثنا يحيى بن معين، حدثنا مروان بن معاوية، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: "كان النبي عليه السلام إذا فاتته ركعتا الفجر، صلاهما إذا طلعت الشمس" فهذا الحديث أحسن إسنادا وأولى بالاستعمال مما قد رويناه قبله في هذا الباب وقد روي عن عبد الله بن عمر عن نفسه مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on making up missed Fajr sunnah prayer after sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4153

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up

Missed Sunnah and Witr Prayers

وكما حدثنا بكار، قال: حدثنا عبد الله بن حمران، حدثنا الأشعث، عن محمد، عن سعيد بن المسيب، قال: "كان ابن عمر إذا لم يصلهما قبل صلاة الفجر صلاهما من الضحى" - [330] - فهذا ابن عمر قد كان يقضيهما إذا طلعت الشمس، وحلت الصلاة، وذلك عندنا أولى مما سواه مما قيل في هذا الباب مما يخالف ذلك، لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه من حديث أبي هريرة، ثم لما روي عن ابن عمر مما يوافقه، ولما روي عن القاسم مما يوافق ذلك وبالله التوفيق

BAB 28

باب سجود التلاوة

The Chapter on Prostration of Recitation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does Surah Sad contain a prostration verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2792

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سورة ص هل فيها سجدة أم لا

Mas'alah: What is the ruling on the prostration in Surah Sad based on the hadith of Abu Sa'id al-Khudri?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2793

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

2802 - حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عياض بن عبد الله بن سعد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد في ص" فتأملنا هذا الحديث , فوجدناه مختصرا من حديث فيه معنى لا يوجب ما اختصر هذا الحديث عليه

Mas'alah: What did the Prophet do regarding the prostration in Surah Sad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2794

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

2803 – وهو ما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن ابن أبي هلال، عن عياض بن عبد الله بن سعد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ص وهو على المنبر فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس – [232] – معه فلما كان يوم آخر قرأها , فلما بلغ السجدة تهيئوا أو كلمة نحوها للسجود , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما هي توبة نبي , ولكن رأيتكم تهيأتم أو تشزنتم" أو كلمة نحوها للسجود فنزل وسجدوا فكان في هذا الحديث إخبار أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها عند تلاوته إياها في البدء , ثم تلاها بعد ذلك , فتهيأ الناس للسجود فيها مع سجوده فيها , فأخبرهم أنها سجدة شكر من نبي عند توبة الله عليه أي أنها ليست من عزائم السجود , وإنها إنما هي لمعنى كان إلى ذلك النبي دونهم. وعقلنا بذلك أنه إذا كان من الله عز وجل إلى أحدهم ما هو من جنس ذلك كان مباحا له السجود عنده , وفي ذلك ما قد دل على إباحة السجود للشكر كما كان محمد بن الحسن، والشافعي يقولانه في ذلك. وفي ذلك ما قد دل أن من السجود ما هو عزيمة لا بد من السجود , وأن منها ما هو ليس كذلك. فالتمسنا ذلك هل نجده في شيء مما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن أحد من أصحابه رضوان الله عليهم

Mas'alah: What are the obligatory prostrations of recitation according to the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2795

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة، عن عاصم ابن بهدلة، عن زر، عن علي رضي الله عنه قال: "إن عزائم السجود الم تنزيل، وحم، والنجم، واقرأ باسم ربك" . ووجدنا حسين بن نصر قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان، عن عاصم , ثم ذكر بإسناده مثله. وهذا من علي فلم يقله استنباطا , ولكنه قد قاله ما قد علمه بما هو فوق الاستنباط , فدل ذلك إذا كان من السجود عزائم أن معها الوجوب , وأن ما كان منها لا عزيمة معه فتاليه وسامعه بالخيار بين السجود فيه وبين ترك ذلك , وقد كان أبو حنيفة , وأصحابه رحمهم الله يذهبون إلى أن سجود القرآن الذي هو السجود عندهم وهو أربع عشرة سجدة منها ص واجبة , وكان مالك بن أنس فيما حكاه عنه عبد الرحمن بن القاسم يقول في سجود القرآن: إنها عزائم , وإنها إحدى عشرة فيها سجدة ص , وكان أبو حنيفة، ومالك جميعا , وأصحابهم لا يعدون في سورة الحج إلا – [234] – سجدة واحدة , وهي التي في أولها , وكان الشافعي فيما حكى لنا المزني عنه يذهب إلى أنها أربع عشرة سجدة سوى ص , ويجعل في الحج سجدتين سجدة في أولها وسجدة في آخرها. وما قد رويناه مما قد دل عليه ما رواه أبو سعيد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكرنا , ومما قد رويناه عن علي رضي الله عنه مما قد شد ذلك أولى مما قالوه جميعا , فتكون عزائم السجود التي ذكرها علي هي التي لا بد من الإتيان بها وما سواها من سجود القرآن بخلاف ذلك , ويكون من سمعها أو من تلاها له السجود فيها وله ترك ذلك وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضا مما يدخل في هذا الباب

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the prostration in Surah Sad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2796

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مجاهد قال: سئل ابن عباس عن السجدة في ص , فقال: " {أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده} [الأنعام: 90] " وما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أنبأنا العوام بن حوشب، عن مجاهد فذكر مثله وزاد , "فكان ممن أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم أن يقتدي به" . - [235] - وما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا حصين، والعوام، عن مجاهد، عن ابن عباس , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on prostrating in Surah Sad as an act of gratitude?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2797

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب، عن شعبة، عن العوام، عن، مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سجد في ص وقال: " {أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده} [الأنعام: 90] " . فكان وجه ذلك عندنا - والله أعلم - أن يقتدى به , في أن يسجد في مثل ما كان من داود صلى الله عليه وسلم السجود عنده من الشكر , وفي ذلك ما قد دل على موافقة ابن عباس، عليا رضي الله عنه فيما

رويناه عنه من ذلك , والله نسأله التوفيق وقد روي عن عثمان رضي الله عنه أنه سجد فيها أيضا

Mas'alah: What did Uthman do regarding the prostration in Surah Sad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2798

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

كما حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا أبو مصعب الزهري قال: – [236] – أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد: "أنه رأى عثمان رضي الله عنه يسجد في ص" وكما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا أبو مروان العثماني، حدثنا إبراهيم بن سعد , ثم ذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: وكان ذلك عندنا محتملا أن يكون قصد به إلى الشكر لله عز وجل فيما كان منه إلى نبيه داود صلى الله عليه وسلم من توبته عليه ويكون حكمها عنده أن لا سجود فيها إلا لمن قصد إلى السجود فيها لهذا المعنى , ويكون حكمها خلاف حكم سائر سجود القرآن ويحتمل أن يكون سجدها كما يسجد عند تلاوته سجود القرآن سواها لا لهذا المعنى الذي بدأنا بذكره من هذين الاحتمالين، وقد وجدنا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فيها

Mas'alah: What did Ibn Umar say about prostration in Surah Sad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2799

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses

(List and Classification)

ما قد حدثنا فهد قال: حدثنا معلى بن أسد قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا خصيف، عن سعيد بن جبير، قال: قال: لي ابن عمر رضي الله عنهما: "أتسجد في ص؟" قلت: لا. قال: "فاسجد فيها؛ فإن الله عز وجل يقول {أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده} [الأنعام: 90] " وكان هذا مما قد يحتمل أن يكون أراد به الاقتداء بداود صلى الله عليه وسلم والسجود فيها لما سجدها داود صلى الله عليه وسلم لمثله لا لأنها تسجد لتلاوة خاصة كما يسجد غيرها من سجود القرآن , وبالله التوفيق. وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنها من سجود القرآن

Mas'alah: Did Ibn Abbas consider Surah Sad among the determined prostrations of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2800

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

كما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا خالد عن أبي العريان المجاشعي، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وذكر سجود القرآن فذكر منها ص "- [238] - قال أبو جعفر: ففي هذا ما قد دل أن ابن عباس جعلها كغيرها من سجود القرآن , وأنها تسجد لتلاوة لا لما سواها كما يسجد غيرها , ثم وجدنا عن ابن عباس أيضا ما يدل أنها ليست من عزائم القرآن"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about Surah Sad not being among the determined prostrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2801

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

2804 - كما حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا عبد السلام بن حرب، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ليس ص من عزائم سجود القرآن وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بها فسجد فيها فدل ذلك أن السجود به فيها عنده بخلاف السجود فيما سواها من سجود القرآن

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narrations regarding prostration in the Mufassal portion of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3648

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المفصل من القرآن من سجوده فيه , ومن تركه السجود فيه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet not prostrating in the Mufassal after migrating to Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3649

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses

(List and Classification)

3597 – حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة الإيادي , عن مطر الوراق , عن رجل , عن ابن عباس: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل حين تحول إلى المدينة" قال أبو جعفر: فكان في إسناد هذا الحديث رجل مسكوت عن اسمه , فأردنا أن نعلم من هو.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet prostrating in Surah al-Najm in Mecca and leaving it after migration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3650

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses

(List and Classification)

3598 – فوجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حدثنا قال: حدثنا موسى بن سهل قال: حدثنا بكر بن خلف قال: حدثنا أزهر بن القاسم , عن الحارث بن عبيد , عن مطر الوراق , عن عكرمة , عن ابن عباس: "أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد في النجم , وهو بمكة , فلما – [236] – هاجر إلى المدينة تركها" قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك على أنه عكرمة مولى ابن عباس , واستقام لنا بذلك قبول هذا الحديث وتأمله , والنظر في أحوال رواته , – [237] – وهل لابن عباس معارض من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم , فيما ذكر عنه فيه , أم لا؟ . فوجدنا الذي دار عليه: الحارث بن عبيد , فذكر البخاري أن عبد الرحمن بن مهدي سئل عنه فقال: هو أحد شيوخنا , وما رأينا إلا خيرا , فكان هذا من عبد الرحمن إخبارا عن

جلالة مقداره عنده. وشد ما عن ابن عباس في هذا الحديث.

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about prostration in the Mufassal portion of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3651

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

ما قد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا الخصيب بن ناصح قال: حدثنا همام بن يحيى , عن ابن جريج , عن عطاء: "أنه سأل ابن عباس عن سجود القرآن , فلم يعد عليه في المفصل شيئا" ثم تأملنا ما في متن هذا الحديث , هل روي ما يدفعه أم لا؟

Mas'alah: What is the hadith about prostration in Surah Al-Inshiqaq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3652

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

3599 – فوجدنا الربيع بن سليمان المرادي قد حدثنا قال: حدثنا شعيب بن الليث قال: حدثنا الليث بن سعد , عن بكير بن عبد الله بن الأشج , – [238] – عن نعيم المجمر , أنه قال: "صليت مع أبي هريرة فوق هذا المسجد , فقرأ: إذا السماء انشقت فسجد فيها , وقال:" رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها ""

Mas'alah: What is the hadith about prostrating in Surah Al-Inshiqaq with the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3653

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

3600 – ووجدنا بكار بن قتيبة , قد حدثنا قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا الثوري , وابن جريج , وابن عيينة , عن أيوب بن موسى , عن عطاء بن ميناء , عن أبي هريرة قال: "سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في: إذا السماء انشقت"

Mas'alah: What is the hadith about prostrating in Surah Al-Inshiqaq and Al-Alaq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3654

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

3601 – ووجدنا عبد الغني بن أبي عقيل قد حدثنا قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن أيوب بن موسى , عن عطاء بن ميناء , عن أبي هريرة قال: "سجدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في: إذا السماء انشقت , واقرأ باسم ربك"

Mas'alah: What is the hadith about prostrating in one of two surahs with the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3655

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

3602 – ووجدنا عبد الغني قد حدثنا قال: حدثنا سفيان , عن يحيى بن سعيد , عن أبي بكر بن محمد , عن عمر بن عبد العزيز , عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث , عن أبي هريرة: "أنه سجد مع النبي صلى الله عليه وسلم في إحدى هاتين"

Mas'alah: What is the hadith about prostrating in Surah Al-Inshiqaq with the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3656

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

3603 – ووجدنا المزني قد حدثنا قال: حدثنا الشافعي قال: أخبرنا سفيان بن عيينة , عن يحيى بن سعيد , عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم , عن عمر بن عبد العزيز , عن أبي بكر عبد الرحمن بن الحارث , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "سجدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في: – [240] – إذا السماء انشقت"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the prostration of recitation in Surah Al-Inshiqaq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3657

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

3604 – ووجدنا بكارا قد حدثنا قال: حدثنا أبو داود , وروح – واللفظ لأبي داود – قالا: حدثنا هشام الدستوائي , عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثنا أبو سلمة , عن أبي هريرة: أنه رآه سجد في: إذا السماء انشقت وقال: "لو لم أر رسول الله

صلى الله عليه وسلم سجد فيها لم أسجد"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the prostration of recitation in Surah Al-Inshiqaq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3658

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

3608 - ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب , أن مالكا , حدثه , عن عبد الله بن يزيد , عن أبي سلمة: "أن أبا هريرة قرأ بهم: إذا السماء انشقت , فسجد فيها , فلما انصرف حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها"

Mas'alah: What is the evidence for prostration in Surah Al-Inshiqaq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3659

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

3609 - ووجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى بن سعيد , عن محمد بن عمرو , عن أبي سلمة قال: رأيت أبا هريرة رضي الله عنه سجد في: إذا السماء انشقت , فقيل له فقال: "رأيت أبا القاسم , أو النبي صلى الله عليه وسلم سجد فيها"

Mas'alah: What did Abu Hurairah say about prostration in Surah Al-Inshiqaq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3660

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

3610 – ووجدنا محمد بن خزيمة وفهدا قد حدثانا قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني ابن الهاد , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه رأى أبا هريرة وهو يسجد في إذا السماء انشقت قال أبو سلمة: فقلت له حين انصرف: "سجدت في سورة ما رأيت الناس يسجدون فيها" قال: "لو لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها لم أسجد"

Mas'alah: What is the ruling on prostration in the Mufassal surahs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3661

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

3612 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: أخبرنا ابن وهب قال: حدثني قرة بن عبد الرحمن , عن ابن شهاب , وصفوان بن سليم , عن عبد الرحمن بن سعد , عن أبي هريرة قال: "سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في: إذا – [243] – السماء انشقت , واقرأ باسم ربك سجدتين" قال أبو جعفر: فوقفنا بما قد رويناه عن أبي هريرة على سجوده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكر سجوده معه فيه من المفصل , وإنما كانت صلاته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبته إياه بالمدينة لا بمكة.

Mas'alah: What is the hadith of Zayd ibn Thabit about the Prophet not prostrating during recitation of Surah al-Najm?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3664

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Obligation of Sajdah al-Tilawah

3615 - فذكر ما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك وما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا روح بن عبادة , قال ابن عبد الحكم: عن ابن أبي ذئب , وقال بكار: حدثنا ابن أبي ذئب , عن يزيد بن عبد الله بن قسيط , عن عطاء بن يسار , عن زيد بن ثابت: "أنه قرأ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنجم , فلم يسجد فيها" - [246] -

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Zayd ibn Thabit regarding prostration of recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3664

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Obligation of Sajdah al-Tilawah

3616 - وما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا إسماعيل بن أبي كثير - يعني ابن جعفر , عن يزيد بن قسيط , عن عطاء بن يسار , عن زيد بن ثابت , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith of Zayd ibn Thabit about the Prophet not prostrating when reciting Surah al-Najm?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3665

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Obligation of Sajdah al-Tilawah

3617 - وما قد حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني أبو صخر , عن يزيد بن قسيط , عن خارجة بن زيد بن ثابت , عن أبيه قال: "عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم النجم , فلم يسجد أحد منا" - [247] -

Mas'alah: What are the possible reasons for the Prophet not prostrating during recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3665

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Obligation of Sajdah al-Tilawah

3618 - وما قد حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: حدثنا أبو زرعة قال: حدثنا حيوة قال: حدثنا أبو صخر , ثم ذكر بإسناده مثله فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا دلالة له فيما ذكر أيضا على نفي السجود من المفصل , وإن كان الذي كان من زيد بن ثابت أيضا بالمدينة؛ لأنه قد يجوز أن يكون كان ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم السجود فيها حينئذ كان لمعنى منعه من ذلك؛ إما لأنه كان في وقت لا يصلح السجود فيه من الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها؛ أو لأنه كان على غير طهارة من حدث كان منه؛ أو لأن التالي لسجدة قد كان له السجود فيها , والترك لها , كما قد كان على ذلك غير واحد من أصحابه صلى الله عليه وسلم , منهم: سلمان الفارسي.

Mas'alah: What is the ruling on prostration of recitation based on the practice of Salman al-Farisi?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3666

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Obligation of Sajdah al-Tilawah

3619 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر قال: حدثنا سفيان , عن عطاء بن السائب , عن أبي عبد الرحمن قال: "مر سلمان بقوم قد قرءوا السجدة , فقيل: ألا تسجد؟ فقال:" إنا لم نعقد لها ""

Mas'alah: What is the ruling on prostration of recitation based on the practice of Abdullah ibn al-Zubayr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3667

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Obligation of Sajdah al-Tilawah

ومنهم: عبد الله بن الزبير حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال: حدثنا حاتم بن أبي صغيرة , عن ابن أبي مليكة قال: "لقد قرأ ابن الزبير السجدة وأنا شاهد فلم يسجد , فقام الحارث بن عبد الله , فسجد , ثم قال: يا أمير المؤمنين , ما منعك أن تسجد إذا قرأت السجدة؟ فقال:" إني إذا كنت في صلاة سجدت , وإذا لم أكن في صلاة فإني لا أسجد "وإذا احتمل أن يكون ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم السجود فيها لمعنى من هذه المعاني التي ذكرناها , لم يكن في حديث زيد بن ثابت هذا حجة لمن ترك السجود فيها , ولا دفع أن يكون فيها سجدة , وكان ما رويناه , عن أبي هريرة ثابتا به سجود رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما

ذكر سجوده فيه بالمدينة أولى منه , ومن حديث ابن عباس الذي ذكرناه عنه قبله. والله نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the ruling on prostrations in the Mufassal portion of the Quran according to Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3673

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Recitation > Sajdah Verses (List and Classification)

وما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قال حدثنا داود بن قيس الفراء , عن زيد بن أسلم , عن عطاء بن يسار أنه سأل أبي بن كعب: "أفي شيء من المفصل سجدة؟" قال: "لا" قال: فأبي قد قرأ عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن , فمر بمواضع السجود , فوقف على ما سجد فيه منه , وعلى ما لم يسجد فيه منه , فكان نفيه أن يكون في المفصل سجود ما قد دل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن سجد فيه في قراءته إياه عليه , فنقلنا ذلك إلى ابن أبي عمران فقال: هذا كلام فاسد؛ لأنه لو كان ما حكاه عن أبي ينفي أن يكون في المفصل سجود , لكان ما روي عن عبد الله بن مسعود من السجود في المفصل أدل على أن فيه سجودا من ذلك؛ لأن أبيا , وإن كان قد قرأ عليه القرآن , أو أقرأه القرآن على ما قد قيل فيما قرأه عليه , أو فيما أقرأه إياه منه مما يوجب أن بعض القرآن لا كله , إذ كان ابن مسعود قد حضر عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن على جبريل صلى الله عليه وسلم , وهي آخر عرضة عرضها عليه

BAB 29

باب صلاة المريض

The Chapter on the Prayer of the Sick

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the prayer of the sick and sitting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1753

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Sick > Evidence and Hadith for Sick Prayer Rulings

باب بيان مشكل ما روي عن عمران بن حصين في كيفية الصلاة التي أمره النبي صلى الله عليه وسلم بها لما كان به الناصور وفي صلاة القاعد ما عدلها من صلاة القائم، وفي صلاة النائم وهو المضطجع ما عدلها من صلاة القاعد

Mas'alah: What did the Prophet say about praying while standing, sitting, or lying on one's side?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1754

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Sick > Evidence and Hadith for Sick Prayer Rulings

1693 – حدثنا محمد بن النعمان السقطي , قال: حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري , قال: حدثنا وكيع بن الجراح , عن إبراهيم بن طهمان , عن حسين المعلم , عن ابن بريدة , عن عمران بن حصين , قال: كان بي الناصور، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة , فقال: "صل قائما , فإن لم تقدر فقاعدا , فإن لم تقدر فعلى جنب"

Mas'alah: What is the reward for praying while sitting compared to standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1755

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Sick > Evidence and Hadith

for Sick Prayer Rulings

1694 - حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة , قال: - [397] - حدثنا عبد الله بن يوسف , قال: حدثنا عيسى بن يونس , قال: حدثنا حسين المعلم , عن عبد الله بن بريدة , عن عمران بن الحصين , قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل وهو قاعد، فقال: "من صلى قائما فهو أفضل , ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم , ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد" قال أبو جعفر: فذهب قوم إلى اضطراب حديث عمران هذا لاختلاف إبراهيم بن طهمان وعيسى بن يونس فيما رواياه عليه عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمران ولم يكن ذلك عندنا كما ذكروا , ولكنهما حديثان مختلفان، فحديث إبراهيم منهما جواب من النبي صلى الله عليه وسلم لعمران في كيفية الصلاة التي سأله عنها، وحديث عيسى منهما إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم بعدل صلاة القاعد للتطوع من صلاة القائم , وذلك عندنا والله أعلم على المصلي تطوعا قاعدا وهو يطيق أن يصلي قائما، فيكون له بذلك نصف ما يكون له لو صلى قائما , وليس هو على صلاته قاعدا، وهو لا يطيق القيام، ذلك صلاته قاعدا فيما - [398] - يكتب له من الثواب بها كصلاته إياها قائما ; لأنه هاهنا قد قصد إلى القيام وقصر به عنه فاستحق من الثواب ما يستحقه لو صلاها قائما , فكان إذا كان يطيق القيام فصلى قاعدا قد ترك القيام اختيارا فلم يكتب له ثوابه , وكتب له ثواب المصلي قاعدا على صلاته كذلك ثم تأملنا قوله صلى الله عليه وسلم "ومن يصلي نائما فله نصف أجر المصلي قاعدا" فوجدنا المصلي قاعدا الذي يستطيع الركوع والسجود في قعوده ليس له أن يصلي نائما على جنبه فعقلنا بذلك أنه لم يرد بما في هذا الحديث من هذا المعنى من يصلي نائما وهو يطيق الصلاة قاعدا يركع فيها ويسجد فيها , فكان من يصلي قاعدا ممن لا

يستطيع السجود إلا بالإيماء له أن يصلي على جنبه يومئ بالركوع والسجود، فعقلنا بذلك أنه النائم المكتوب له بصلاته كذلك نصف أجر القاعد ; لأنه كان قادرا أن يصلي قاعدا يومئ في قعوده بالركوع والسجود فصلى نائما يومئ بالركوع والسجود اختيارا منه لذلك على صلاته قاعدا يومئ بالركوع والسجود فاستحق بذلك نصف أجر القاعد لا ما فوقه من أجره والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on following the imam when he prays sitting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5885

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Sick > Obligation of Standing in Prayer for the Sick

كما حدثنا يونس، أخبرنا أنس بن عياض، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار: أن أسيد بن حضير كان يؤم قومه بني عبد الأشهل، فخرج عليهم بعد شكوه، فأمروه أن يتقدم فيصلي بهم، فقال: "إني لا أستطيع أن - [314] - أصلي قائما، فصلى قاعدا، وصلوا قعودا" ومنهم: جابر بن عبد الله

BAB 30

باب صلاة المسافر

The Chapter on the Prayer of the Traveler

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Why did Uthman ibn Affan pray four rak'ahs at Mina during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4228

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Traveler > Special Cases: Soldiers, Bedouins, and Detained Travelers

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبب الذي من أجله صلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حجه بالناس بمنى أربعا

Mas'alah: What is the ruling on a resident of Makkah praying four rak'ahs at Mina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4229

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Traveler > Special Cases: Soldiers, Bedouins, and Detained Travelers

4221 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق الهلالي، حدثنا عكرمة بن إبراهيم الأزدي الموصلي، حدثنا عبد الله بن الحارث بن أبي ذباب، عن أبيه، عن عثمان بن عفان أنه صلى بأهل منى أربع ركعات، فلما سلم، أقبل إليهم، فقال: "إني تأهلت بمكة، وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" من تأهل في بلدة، فهو من أهلها، فليصل أربعا "فلذلك صليت أربعا"

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer for a resident of Makkah during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4230

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Traveler > Special Cases: Soldiers, Bedouins, and Detained Travelers

4222 - حدثنا إسماعيل بن حمدويه، حدثنا الحميدي، حدثنا - [417] - عبد الرحمن بن عبد الله، مولى بني هاشم، قال: حدثني عكرمة بن إبراهيم، عن ابن أبي ذباب، عن أبيه، عن عثمان بن عفان أنه صلى بأهل منى أربعا، فأنكر الناس ذلك عليه، فقال: "يا أيها الناس، إني لما قدمت مكة تأهلت بها، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" إذا تأهل الرجل ببلدة، فليصل صلاة المقيم "قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ما قد دل على ما يقوله أبو حنيفة وأصحابه والشافعي أن الإمام إذا كان من أهل مكة، ومن كان من أهلها من الحاج، فلا يقصرون الصلاة بمنى؛ لأنهم في سفر دون السفر الذي تقصر في مثله الصلاة، وقد تقدمهم في هذا القول عطاء ومجاهد، وهما إماما الناس في الحج"

Mas'alah: What is the evidence that shortening prayer in Mina is due to travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4231

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Traveler > Special Cases: Soldiers, Bedouins, and Detained Travelers

حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عثمان بن الأسود، عن عطاء ومجاهد، قالا: "ليس على أهل مكة قصر في الحج" والقياس يوجب هذا أيضا؛ لأن قصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما للصلاة بالناس بمنى في حجهم لا يخلو من معنى من ثلاثة معان: أن يكون السفر الذي كانوا فيه مما تقصر في - [418] - مثله الصلاة، أو يكون كان للحج الذي كانوا فيه، أو يكون كان للموطن الذي كانوا به لا وجه له في ذلك غير هذه الثلاثة الأوجه اللاتي ذكرنا، فاعتبرنا ذلك هل كان ذلك القصر للموطن؟ فوجدنا أهل العلم جميعا لا يختلفون أن

من لم يكن حاجا أنه لا يقصر الصلاة في ذلك الموطن، فعقلنا بذلك أن القصر الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صاحبيه في تلك الصلاة لم يكن للموطن، ثم رجعنا إلى ذلك القصر: هل كان للحج؟ فوجدناهم جميعا لا يختلفون أن الحاج من أهل منى لا يقصرون تلك الصلاة بمنى، فعقلنا بذلك أن ذلك القصر المتقدم لم يكن للحج الذي كانوا فيه ولما انتفى هذان المعنيان، وخرجا أن يكون التقصير الذي كان في تلك الصلاة لواحد منهما، ولم يبق إلا الوجه الآخر – وهو السفر – عقلنا بذلك أن التقصير الذي كان في تلك الصلاة كان للسفر، لا لما سواه وكذلك كان مالك رحمه الله يقول في الحاج من أهل منى: إنهم لا يقصرون الصلاة بها، وإن أهل مكة وأهل عرفة يقصرون الصلاة بها، وإن أهل منى يقصرون الصلاة بعرفة، وإذا انتفى أن تكون الصلاة قصرها من قصرها لا للسفر، انتفى بذلك قول من قال: إن غير المسافر يقصرها بمنى حاجا أو غير حاج ثم نظرنا في الحارث بن أبي ذباب الذي رجع إليه هذا الحديث هل في سنه ما يدل أن يكون ما حدث به عن عثمان بن عفان رضي الله عنه فيه سماعا؟

Mas'alah: What is the chapter on the permissibility of completing prayer while traveling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4283

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Traveler > Rulings on Shortening and Completing Prayer

باب بيان مشكل ما اختلف فيه أهل العلم من إباحة إتمام الصلاة في السفر للمسافر ومن منعه من ذلك بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه

Mas'alah: What is the ruling on a traveler completing prayer based on Aisha's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4284

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Traveler > Rulings on Shortening and Completing Prayer

4258 - حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا العلاء بن زهير الأزدي، حدثنا عبد الرحمن بن الأسود، عن عائشة، رضي الله عنها: أنها اعتمرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة، قالت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي، قصرت وأتممت، وصمت وأفطرت، قال: "أحسنت يا عائشة" وما عاب ذلك عليها "- [26] - فكان ظاهر هذا الحديث على أن عائشة كانت قد قصرت الصلاة مرة وأتمتها مرة، فكان ذلك مما احتج من أباح للمسافر إتمام الصلاة في سفره"

Mas'alah: What is the ruling on a traveler completing prayer based on Aisha's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4285

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Traveler > Rulings on Shortening and Completing Prayer

غير أن ابن أبي مريم، حدثنا هذا الحديث، عن الفريابي، فقال فيه: حدثنا الفريابي، حدثنا العلاء بن زهير، حدثني عبد الرحمن بن الأسود، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: "خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة رمضان، فأفطر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصمت، وقصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتممت، فلما قدمنا مكة، قلت: يا رسول الله، أفطرت وصمت، وقصرت وأتممت" ولم يذكر في حديثه غير هذا، فدل ذلك أن التقصير كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن

الإتمام كان من عائشة رضي الله عنها، واحتجنا إلى أن نقف على سماع عبد الرحمن من عائشة إذ كان عامة أحاديثه التي ترجع إلى عائشة إنما هي عن أبيه عنها، فنظرنا في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on praying four rak'ahs during travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4289

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Traveler > Rulings on Shortening and Completing Prayer

فكان فيما روينا عن مسروق، وعن عروة، عن عائشة ما قد حقق أن فرض الصلاة في السفر ركعتان، كما فرضها في الحضر أربع ركعات، وكان من صلى الظهر في الحضر ثمانيا غير محسن عند أحد من أهل العلم؛ لأنه خلط فرضه في صلاته بغيره مما ليس منها، فكان مثل ذلك من صلى الظهر في سفره أربعا كذلك؛ لأنه خلط فرضه في صلاته بما ليس منه. ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم في حديث معاوية الذي قد رويناه عنه فيما تقدم منا من كتابنا هذا فيمن صلى صلاة مكتوبة، ثم أراد أن يصلي بعدها أن لا يفعل حتى يقوم أو يتكلم، فإذا كان هذا النهي من رسول الله صلى الله عليه وسلم للمصلي وقد سلم من صلاته كان نهيه لمن فعل ذلك ولم يسلم من صلاته أوكد، وكان فاعل ذلك في خلافه إياه فيما أمر به - [31] - مما ذكرناه أكثر. ولعائشة كانت لعلمها ولمعرفتها ولموضعها من الإسلام بالاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في فعله على ما يجب أن يكون عليه مثلها، وكيف وقد وافقها فيما روت عنه صلى الله عليه وسلم في فرض الصلاة في السفر عبد الله بن عباس

Mas'alah: What is the ruling on voluntary prayer during travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4290

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Traveler > Sunnah Prayers During Travel

4264 - كما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد، حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثنا أسامة بن زيد، قال: سألت طاوسا عن التطوع في السفر، فقال: وما يمنعك؟ فقال الحسن بن مسلم: أنا أحدثك، أنا سألت طاوسا عن هذا، فقال: قال ابن عباس: "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة في الحضر أربعا، وفي السفر ركعتين. فكما يتطوع هاهنا قبلها ومن بعدها، فكذلك يصلى في السفر قبلها وبعدها" - [32]

Mas'alah: What is the ruling on adding extra rak'ahs to the traveler's prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4290

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Traveler > Sunnah Prayers During Travel

ففي حديث ابن عباس رضي الله عنهما هذا أن فرض الصلاة في السفر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتان، وكان معقولا أن من زاد على فرضه في صلاته في السفر، كمن زاد على فرضه في صلاته في الحضر، وإذا كان ذلك غير محمود من فاعله في الحضر، كان غير محمود أيضا من فاعله في السفر، فانتفى بذلك حديث عبد الرحمن الذي ذكرنا، وثبت عن عائشة رضي الله عنها حديثا مسروق وعروة اللذان ذكرنا. والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that Allah has reduced half the prayer for the traveler?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4291

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Traveler > Rulings on Shortening and Completing Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن الله تبارك وتعالى وضع عن المسافر شطر صلاته"

Mas'alah: How is the apparent contradiction resolved between hadiths on the obligation of prayer and its reduction for travelers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4294

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of the Traveler > Rulings on Shortening and Completing Prayer

فقال قائل: قد رويت في الباب الذي قبل هذا الباب أن الصلاة، فرضت أول ما فرضت ركعتين، وأن الزيادة فيها على ذلك في الحضر طارئ على الركعتين، وفيما رويته في هذا الباب: أن الله تعالى وضع عن المسافر شطر الصلاة، ولا يضع إلا ما قد كان ثابتا قبل أن يضعه، فهذا اختلاف شديد. فكان جوابنا له في ذلك: أنه لا اختلاف في ذلك كما ذكر؛ لأن معنى الوضع منه عز وجل تركه فرض ما وضعه عن من وضعه عنه، وإن لم يكن كان مفروضا عليه قبل ذلك، ومثل ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد أجمع المسلمون على تثبيتهم ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد ذكرناه فيما تقدم منا من كتابنا هذا من قوله: "رفع

القلم عن ثلاثة: عن الصغير حتى يكبر، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق" ولم يكن ما ذكر رفعه عنهم من ذلك كان مكتوبا عليهم قبل ذلك، وإنما معنى: رفع عنهم فلم يكتب عليهم، فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي ذكرناه في هذا الباب – [42] – إن شاء الله تعالى وضع عن المسافر شطر الصلاة، أي: لم يكتبه عليه، لا أنه كان مكتوبا عليه قبل وضعه إياه عنه، ثم وضعه عنه. فبان بحمد الله تعالى ونعمته أن لا استحالة في شيء مما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب، والله نسأله التوفيق.

BAB 32

باب صلاة الجمعة

The Chapter on Friday Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on Friday and Eid prayer outside a major city?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1153

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Conditions for Validity of Friday Prayer

وهو ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا شعبة عن زبيد الإيامي قال: سمعت سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن عن علي عليه السلام قال: "لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر من الأمصار"

Mas'alah: What is the ruling on Friday and Eid prayers outside a major city?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1154

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Conditions for Validity of Friday Prayer

وما قد حدثنا إبراهيم، قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي قال: "لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع"

Mas'alah: Who is excused from attending Friday and Eid prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1154

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Attendance and Excused Persons

قال أبو جعفر: فكان أهل العوالي الذين ليسوا في مصر من الأمصار لهم التخلف عن

الجمعات , ومن كان له التخلف عن الجمعات كان له التخلف عن الجماعات سواها في صلوات الأعياد ومما سواها , وكانوا إذا حضروا الأمصار لصلوات الأعياد كانوا بذلك في موضع على أهله حضور تلك الصلاة، يعني: صلاة الجمعة وما سواها من صلوات الأعياد، فأعلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بما في هذين الحديثين أنهم ليس عليهم أن يقيموا بمكانهم الذي حضروه لصلاة العيد حتى يدخل عليهم وقت الجمعة وهم به , فتجب عليهم الجمعة كما تجب على أهل ذلك المكان ; لأنه مصر من الأمصار , وجعل لهم أن يقيموا به اختيارا حتى يصلوا فيه الجمعة أو ينصرفوا عنه إلى أماكنهم , ويتركون الإقامة للجمعة , فيكون رجوعهم إلى أماكنهم رجوعا إلى أماكن لا جمعة على أهلها،

Mas'alah: What is the virtue of coming early to Friday prayer compared to offering sacrificial animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2599

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Reward and Virtue of Friday Prayer

2600 – وحدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول , فإذا جلس الإمام طووا الصحف وجلسوا يستمعون. فمثل المهجر كالذي يهدي بدنة , ثم كالذي يهدي بقرة , ثم كالذي يهدي الكبش , ثم كالذي يهدي الدجاجة , ثم كالذي يهدي البيضة" – [19] –

Mas'alah: What is the reward for coming early to Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2601

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Reward and Virtue of Friday Prayer

2604 - حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب أن مالكا، حدثه، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة , ثم راح فكأنما قرب بدنة , ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة , ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن , ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة , ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة , فإذا خرج الإمام - [21] - حضرت الملائكة يستمعون الذكر" .

Mas'alah: What is the ruling on sitting with knees drawn up (al-habwa) during the Friday sermon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2900

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Speaking and Responding During the Sermon

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب

Mas'alah: What is the prohibition of sitting with knees drawn up during the Friday sermon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2901

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Speaking and Responding During the Sermon

2905 – حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب، عن أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب، وقد وجدنا عن جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يحتبون يوم الجمعة , والإمام يخطب

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding sitting with knees drawn up during the Friday sermon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2902

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Speaking and Responding During the Sermon

فمن ذلك ما قد حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن نافع: – [344] – أن ابن عمر كان يحتبي يوم الجمعة , والإمام يخطب , وربما نعس حتى يضرب بجبهته حبوته

ومن ذلك ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا خالد بن حيان الرقي، عن سليمان بن عبد الله بن الزبرقان، عن يعلى بن شداد بن أوس قال:

كنت ببيت المقدس، ومعاوية يخطب الناس وكلهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيتهم محتبين - [345] - قال أبو جعفر: ومثل هذا من نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعد أن يخفى عن جماعتهم ففي استعمالهم ما قد رويناه عنهم في هذه الآثار ما قد دل على أن معنى النهي الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ليس هو الحبوة التي كانوا يفعلونها , والإمام يخطب ; لأنهم مأمونون على ما فعلوا كما هم مأمونون على ما رووا , ولما كان ذلك كذلك كان الأولى بنا أن نحملها على الحبوة المستأنفة في حال الخطبة ; لأنه مكروه في الخطبة الاشتغال بغيرها , والإقبال على ما سواها , وتكون الحبوة التي كانوا يفعلونها حبوة كانوا يستعملونها قبل الخطبة , فيخطب الإمام , وهم فيها حتى يفرغ منها , وهم عليها ويكون ما نهاهم عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم سوى ذلك مما يستأنفونه , وإمامهم يخطب , فيكونون بذلك متشاغلين عن الإقبال على ما أمروا بالإقبال عليه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about abandoning Friday prayer three times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3201

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Attendance and Excused Persons

3182 - حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا العلاء بن محمد بن سيار قال: حدثنا محمد بن عمرو (ح) وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي قال: حدثنا محمد بن عمرو، ثم قالا جميعا: عن عبيدة بن سفيان، عن أبي الجعد الضمري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من ترك الجمعة ثلاث مرار طبع الله على قلبه"

Mas'alah: What did the Prophet say about abandoning Friday prayer without necessity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3202

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Attendance and Excused Persons

3183 – حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: حدثني ابن أبي ذئب، عن أسيد بن أبي أسيد، عن عبد – [211] – الله بن أبي قتادة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من ترك الجمعة ثلاث مرار من غير ضرورة طبع الله على قلبه" .

Mas'alah: What is the significance of the three-time threshold for abandoning Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3202

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Attendance and Excused Persons

فقال قائل: هل يخلو تارك الجمعة حتى يفوت وقتها من أن يكون قد استحق هذا الوعيد، ولم يكن مستحقا له، فما معنى القصد في ذلك إلى الثلاث؟ .

Mas'alah: What is the hadith warning against abandoning Friday prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3206

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Reward and Virtue of Friday Prayer

3186 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا أبان العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد، عن أبي سلام، عن الحضرمي بن لاحق، عن الحكم بن ميناء: أنه سمع ابن عباس، وابن عمر رضي الله عنهما يحدثان: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على أعواد منبره: "لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله على قلوبهم، أو ليكونن من الغافلين" .

Mas'alah: Is it permissible to speak between the Friday sermon and the prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Speaking and Responding During the Sermon

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حكم ما بين الخطبة يوم الجمعة , وبين الدخول في الصلاة: هل هو موضع كلام , أو موضع سكوت؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtue of Friday and remaining silent during the sermon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3833

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Reward and Virtue of Friday Prayer

3828 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , ومحمد بن سليمان بن الحارث الباغندي قالا: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا أبو عوانة , عن المغيرة , عن زياد بن كليب , عن إبراهيم , عن علقمة , عن قرثع , عن سلمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: "تدرون ما يوم الجمعة؟" قال: قلت: الله ورسوله أعلم , ثم قال: "تدرون ما يوم الجمعة؟" , قلت: الله عز وجل ورسوله أعلم قال: قلت في الثالثة أو الرابعة: هو اليوم الذي جمع فيه أبوك أو أبوكم قال: "لكني أخبرك بخبر يوم الجمعة , ما من مسلم يتطهر ثم يمشي إلى المسجد , ثم ينصت حتى يقضي الإمام صلاته إلا كانت كفارة ما بينه وبين يوم الجمعة التي قبلها , ما اجتنبت المقتلة" – [433] –

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on speaking between the Friday sermon and the prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3833

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Speaking and Responding During the Sermon

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث الحض على الإنصات بين الخطبة للجمعة , وبين صلاة الجمعة , وقد ذهب إلى ذلك قوم منهم أبو حنيفة , وقد خالفهم في ذلك أكثر أهل العلم , منهم أبو يوسف , ومحمد بن الحسن , فلم يروا بالكلام بين الخطبة , وبين صلاة الجمعة بأسا , فتأملنا ما روي في هذا الباب سوى هذا الحديث.

Mas'alah: What hadith reports the Prophet speaking after descending from the pulpit before Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3834

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Speaking and Responding During the Sermon

3829 – فوجدنا إبراهيم بن منقذ العصفري قد حدثنا قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ قال: حدثنا جرير بن حازم , ح ووجدنا هارون بن محمد العسقلاني قد حدثنا قال: حدثنا شيبان بن فروخ الأبلي قال: حدثنا جرير بن حازم , ثم اجتمعا , فقالا: حدثنا ثابت البناني , عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما نزل عن المنبر , وقد أقيمت الصلاة , فيعرض له الرجل فيحدثه طويلا , ثم يتقدم إلى الصلاة"

Mas'alah: How is the ruling on speaking between the Friday sermon and prayer reconciled with the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3834

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Speaking and Responding During the Sermon

فكان في هذا الحديث كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخطبة للجمعة وبين صلاة الجمعة , فتأملنا ذلك , هل يخالف الحديث الأول , أم لا؟ , فوجدناه محتملا أن يكون ما في الحديث الأول على ما هو أفضل وأكثر ثوابا , ليس على أنه كالسكوت في الخطبة للجمعة؛ لأن السكوت في الخطبة للجمعة فرض , والكلام فيها لغو , وأن يكون السكوت فيما بين الخطبة وبين الجمعة ليس كذلك , ولا له من الوجوب ما للسكوت في – [435] – الخطبة , ولكنه محضوض عليه , ومباح تركه , ويكون كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه تسهيلا على الناس , وإن كان غيره أفضل منه , كما توضأ مرة , والوضوء مرتين أفضل منه , والوضوء ثلاثا أفضل منهما , فترك الأفضل واستعمل ما هو دونه إعلاما منه صلى الله عليه وسلم

لأمته أن ذلك مباح لهم , غير محظور عليهم , فثبت بتصحيح هذين الحديثين ما قد ذكرناه فيما صححناهما.

Mas'alah: What was the practice of the people regarding speech during the Friday sermon in the time of Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3834

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Speaking and Responding During the Sermon

فقال قائل: فقد روي فيما كان الناس عليه في هذا المعنى في زمن عمر رضي الله عنه.

Mas'alah: What was the practice of Umar regarding speech during the Friday sermon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3835

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Speaking and Responding During the Sermon

فذكر ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس , عن ابن شهاب قال: أخبرني ثعلبة بن أبي مالك القرظي أن جلوس الإمام على المنبر يقطع الكلام , وكلامه يقطع الكلام , وقال: "إنهم كانوا يتحدثون حين يجلس عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر حتى يسكت المؤذن , فإذا قام عمر على المنبر لم يتكلم أحد حتى يقضي خطبتيه كلتيهما , ثم إذا نزل عمر عن المنبر وقضى خطبتيه تكلموا"

- [436] - قال: فهذا يدل على أن الذي كانوا عليه جميعا في ذلك هو الكلام. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك محتملا أن يكون ذلك أيضا على التوسعة التي ذكرنا , لا على ما سواها ليقتدي بهم الناس , وإن كان غير ما كانوا يفعلونه من ذلك أفضل منه , وأعظم أجرا , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: How many rak'at should one pray before and after Jumu'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4121

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

4108 - حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا يوسف الصفار، قال: حدثنا عبيد بن سعيد، حدثنا أبيض بن أبان الثقفي، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، - [299] - عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان مصليا، فليصل قبل الجمعة أربعا، وبعدها أربعا" قال عبيد: فقلت لأبيض: إن سفيان حدثني به عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان مصليا بعد الجمعة، فليصل أربعا" قال: ذاك ما سمع سفيان، وذا ما سمعت أنا، أما إني أخذت كتاب سهيل قال أبو جعفر: عبيد بن سعيد هذا هو الأموي، وسمعت إبراهيم بن أبي داود يقول: قال يحيى بن معين: بنو سعيد الأموي خمسة: عنبسة بن سعيد، ويحيى بن سعيد، ومحمد بن سعيد، وعبيد بن سعيد، وعبد الله بن سعيد، وكانوا ببغداد كلهم إلا عبيد بن سعيد، وكان من أكبرهم، روى عن عبد الملك بن عمير، ولم يكتب عنه كتبه أحد، وكان صاحب سلطان هو وأخوه عبد الله

Mas'alah: What is the ruling on praying four rak'at after Jumu'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4121

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان مصليا بعد الجمعة أن يصلي أربعا فقال قائل: فقد رويتم من حديث الثوري، عن سهيل، بهذا الإسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى الجمعة صلى بعدها ركعتين، ثم أربعا وذكر في ذلك:

Mas'alah: What did the Prophet do regarding prayer after Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4122

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

4109 - ما قد حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي، حدثنا نوح بن - [300] - حبيب القومسي، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الجمعة صلى بعدها ركعتين، ثم صلى أربعا"

Mas'alah: What is the explanation for the different narrations about post-Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4122

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During

Friday Prayer

فكان جوابنا له في ذلك أنه قد يحتمل أن يكون ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ممن قد روينا في هذا الحديث هو ما أمرهم به أن يصلوه في المسجد بغير انصراف منهم عنه إلى غيره من بيوتهم ومما سواها، ومما كان يفعله مما في حديث الهروي هذا؛ فلأنه كان يكون منه في بيته بعد انصرافه من المسجد ومما يدل على ذلك:

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding prayer after Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4123

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

4110 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عارم أبو النعمان، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، أن ابن عمر رأى رجلا يصلي ركعتين بعد الجمعة، فدفعه، وقال: "أتصلي الجمعة أربعا؟ قال: وكان ابن عمر يصلي الركعتين في بيته ويقول: هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What did Ibn Umar narrate about the Prophet's practice after Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4124

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

4111 - وما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا عبد العزيز القسملي، حدثنا عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف إلى بيته فصلى سجدتين، وذكر ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

Mas'alah: What is another narration from Ibn Umar about post-Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4124

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

4112 - وما قد حدثنا به أبو أمية، حدثنا منصور بن سلمة الخزاعي، حدثنا سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، ثم ذكر مثله سواء

Mas'alah: What is the ruling on praying voluntary prayers after Friday prayer in the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4124

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي هاتين الركعتين بعد الجمعة في بيته لا في المسجد، وعلى امتثال ابن عمر ذلك من بعده واقتدائه به فيه، فكان يصليهما في بيته، لا في المسجد بعد انصرافه من المسجد، وكان من سنته صلى الله عليه وسلم فيمن صلى - [302] - صلاة من الصلوات

الخمس، ثم أراد أن يتطوع بعدها في المسجد الذي صلاها فيه أن لا يفعل ذلك حتى يتقدم أو يتكلم

Mas'alah: What did Mu'awiyah say about praying after Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4125

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

4113 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء بن أبي الخوار، أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب بن يزيد يسأله: ماذا سمع من معاوية في الصلاة بعد الجمعة؟، فقال: "صليت مع معاوية الجمعة في المقصورة، فلما فرغت، قمت لأتطوع، فأخذ بثوبي، فقال:" لا تفعل حتى تقدم أو تكلم، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بذلك ""

Mas'alah: What is the ruling on praying voluntary prayers after Friday prayer in the mosque vs. at home?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4125

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

فكان كل واحد من التقدم ومن الكلام يبيح له أن يصلي ما شاء من التطوع في المسجد بعقب صلاة الفريضة التي صلاها فيه، وكان ما في حديث ابن عمر لا يطلق

له ذلك في المسجد، ويطلقه في بيته بعد انصرافه من المسجد إليه، فكان تصحيح هذين المعنيين من هذه – [303] – الآثار أن الذي حظره حديث ابن عمر هو أن يتطوع بعد الجمعة بركعتين هما شكل للجمعة في عددها، وأريد من مصلي الجمعة أن يصليها فيما سوى المسجد الذي صلى فيه تلك الجمعة، كما أمر من يريد المسجد لصلاة الصبح أن يصلي ركعتي الفجر في بيته، ثم يصلي صلاة الفجر في المسجد بعد ذلك وقيل لمن صلاها في المسجد قبل صلاة الفجر: أتصليهما أربعا وسنذكر ذلك بعد هذا الباب، وما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on praying four rak'ahs after Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4125

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

وكان الذي في حديث أبي هريرة من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان مصليا بعد الجمعة، فليصل بعدها أربعا" على أربع من غير شكل الجمعة؛ لأنها أربع ركعات، والجمعة ركعتان، فأطلق له أن يتطوع بعد الجمعة في المسجد الذي صلاها فيه بما ليس من شكلها وهو أربع ركعات فما فوقها بعد أن يكون منه الكلام، أو التقدم المذكوران في حديث معاوية الذي ذكرنا، وكذلك جعل له التطوع قبلها على ما في حديث محمد بن علي الذي رويناه في هذا الباب،

Mas'alah: What is the ruling on voluntary prayers after Friday prayer in the mosque vs. at home?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4125

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

وعاد تصحيح معاني هذه الآثار إلى إطلاق التطوع بعد الجمعة في المسجد الذي يصلي فيه بما لا يشبه الجمعة في عددها، والمنع من أن يصلي في المسجد بعدها مثلها، وأمر أن يكون ذلك منه بعد الانصراف عنه فيما سواه من المنازل، أو مما سواها

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib and Abdullah ibn Mas'ud teach about praying after Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4125

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

وقد كان علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم علما الناس أن يصلوا بعد الجمعة

Mas'alah: What is the narration about Abdullah ibn Mas'ud and Ali praying after Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4126

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

كما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا أحمد بن عبد - [304] - الله بن يونس، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: "قدم علينا عبد الله، فكان يصلي بعد الجمعة أربعا، فقدم بعده علي، فكان إذا صلى الجمعة، صلى بعدها ركعتين وأربعا، فأعجبنا قول علي واخترناه"

Mas'alah: What is the ruling on the order of praying four and two rak'ahs after Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4126

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

وما قد حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، ثم ذكر مثله - [305] - قال: وكان ما رويناه عن ابن مسعود مما كان يصليه بعد الجمعة هي أربع ركعات في المسجد وغير المسجد إذ كانت من غير شكل الجمعة، وكان الذي رويناه عن علي أنه كان يصلي بعدها ستا على إطلاق لذلك في المسجد وفي غير المسجد، فاحتمل أن يكون كان يصلي الأربع أولا، ثم يصلي الركعتين بعدها، واحتمل أن يكون كان يصلي الركعتين أولا، ثم يصلي بعدها الأربع، فكان الأولى بنا أن نجعل ما كان يصليه أولا من هذين الصنفين الأربع، ثم الركعتين؛ لأن الأربع ليس من شكل الجمعة، والركعتين من شكلها،

Mas'alah: Why are two rak'ahs after Friday prayer considered similar to it while four are not?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4127

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During

Friday Prayer

قال أبو جعفر: والركعتان هما للجمعة مثل، والأربع ليس لها بمثل، ولهذا المعنى والله أعلم أطلق في حديث الأبيض بن أبان، عن سهيل بن أبي صالح في التطوع قبل الجمعة أن تكون أربعا إذ كان بخلاف الجمعة في عددها، وخولف بين ذلك وبين التطوع قبل صلاة الفجر، فلم يطلق ذلك في المسجد، إذ كان ركعتين من شكل صلاة الفجر، وأمر أن تكون في البيوت بخلاف الموضع الذي تصلى فيه صلاة الفجر حتى يكون بينهما ما يفصل بينهما من الموطنين المختلفين , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on intentionally missing Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4263

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Obligation and Nature of Friday Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الواجب على من ترك الجمعة متعمدا

Mas'alah: What is the ruling on intentionally missing Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4264

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Obligation and Nature of Friday Prayer

4239 – حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا همام بن يحيى،

حدثنا قتادة، عن قدامة بن وبرة، عن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدينار، فإن لم يجد، فبنصف دينار" والذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب يدل على المعنى في هذا الحديث الذي ذكرناه في هذا الباب، وفي هذا الحديث من ترك الجمعة في غير عذر – [445] – فقال قائل: هذا الحديث يدل على أن لا شيء عليه للعذر فكان جوابنا له في ذلك: إنه إن كان ما أمر به هذا الرجل كفارة، لم يسقط عنه ما أمر به في ذلك بالعذر ولا بغير العذر، كما لم تسقط الكفارة في حلق الرأس في الإحرام بالعذر، وكانت واجبة في العذر وفي غير العذر، وإن كان الذي في هذا الحديث أريد به بغير الكفارة، ففي ذلك ما قد دل أنه صدقة تبرر، وفي ذلك ما قد دل على أن الصدقة في الجماع في الحيض كذلك، وإنها صدقة تبرر، لا صدقة كفارة؛ لأنه لو كان كفارة لما سقط في حال العذر كما لم تسقط الكفارة بالعذر في حلق الرأس بالإحرام من أذى وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on interlocking fingers while going to Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5775

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Acts Before and During Friday Prayer

5564 – حدثنا يونس، أخبرني أنس بن عياض، عن سعد بن إسحاق يعني ابن كعب بن عجرة، عن أبي سعيد المقبري، عن أبي ثمامة قال: لقيت كعب بن عجرة، وأنا أريد الجمعة، وقد شبكت بين أصابعي، ففرق بين أصابعي، وقال: "إنا نهينا أن يشبك أحدنا بين أصابعه في الصلاة، فقلت: إني لست في صلاة، فقال: ألست قد توضأت،

وأنت تريد الجمعة؟ قلت: بلى قال: فأنت في صلاة"

Mas'alah: What did the Prophet say about burning houses of those who miss Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6119

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Obligation and Nature of Friday Prayer

5868 - فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس، ثم أحرق على رجال بيوتهم يتخلفون عن الجمعة"

Mas'alah: What did Ibn Abbas command regarding prayer at home during rain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6344

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Friday Prayer > Relation of Friday Prayer to Zuhr

6086 - فوجدنا علي بن عبد الرحمن قد حدثنا قال: حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، حدثني عبد الحميد صاحب الزيادي، حدثنا عبد الله بن الحارث، قال: خطب ابن عباس في يوم جمعة، فلما أذن المؤذن، فبلغ: "حي على الفلاح" ، قال: ناد: الصلاة في الرحال "، فنظر بعضهم إلى بعض، فقال: قد فعله من هو خير مني - يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم -، وإني كرهت أن أحرجكم" -

[369] – وعبد الحميد هذا رجل جليل، وقد روى عنه شعبة، وحماد بن زيد، فهذه سنة قد وقفنا بهذا الحديث، أنه مما يجب إدخالها في الآثار عند الحاجة إليها. وقد روي عن ابن عمر ما دل على ذلك أيضا

BAB 33

باب صلاة العيدين

The Chapter on the Two Eid Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the chapter heading say about two Eids coinciding on the same day?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1150

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Coincidence of Two Eids

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العيدين يجتمعان في اليوم الواحد

Mas'alah: What did the Prophet do when Eid and Friday coincided on the same day?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1151

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Coincidence of Two Eids

1153 – حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير الكرماني، قال: حدثنا إسرائيل بن يونس، عن عثمان بن المغيرة، قال: سمعت إياس بن أبي رملة، قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان، , وهو يسأل زيد بن أرقم قال: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين اجتمعا في يوم واحد؟ فقال: نعم، فقال فكيف صنع؟ قال: صلى ثم رخص في الجمعة فقال: "من شاء أن يصلي فليصل" – [187] – قال أبو جعفر: وعثمان هذا هو ابن عم الحجاج بن يوسف

Mas'alah: What is the ruling when Eid and Friday fall on the same day?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1152

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Coincidence of Two

Eids

1154 - حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو داود صاحب الطيالسة قال: حدثنا إسرائيل، قال: حدثنا عثمان بن المغيرة بن أبي زرعة من آل أبي عقيل عن إياس بن أبي رملة الشامي، قال: شهدت معاوية سأل زيد بن أرقم: أشهدت عيدين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمعا؟ قال: نعم، قال: فما صنع؟ قال: "صلى العيد ورخص في الجمعة من شاء أن يجلس فليجلس" فسأل سائل عن المراد بما في هذين الحديثين بعد استعظامه ما فيهما من الرخصة في ترك الجمعة ونفى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: كيف يكون لأحد أن يتخلف عن الجمعة مع قول الله عز وجل {يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله} [الجمعة: 9] ؟ الآية فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن المرادين بالرخصة في ترك الجمعة في هذين الحديثين هم أهل العوالي الذين منازلهم خارجة عن المدينة ممن ليست الجمعة عليهم واجبة ; لأنهم في غير مصر من الأمصار , والجمعة فإنما تجب على أهل الأمصار، وفي - [188] - الأمصار دون ما سوى ذلك كما روي عن علي عليه السلام في ذلك مما نحيط علما أنه لم يقله رأيا إذ كان مثله لا يقال بالرأي , وأنه لم يقله إلا توقيفا ولا توقيف يوجد في ذلك إلا من رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the more remarkable hadith about Eid and Friday coinciding?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1154

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Coincidence of Two Eids

فقال: فقد رويتم أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى حديثا هو أعجب من هذا

Mas'alah: What did the Prophet say when Eid and Friday coincided?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1155

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Coincidence of Two Eids

1155 – يعني ما حدثنا به محمد بن علي بن داود البغدادي قال: حدثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسي، قال: حدثنا بقية بن الوليد، قال: حدثنا شعبة، عن مغيرة، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: اجتمع عيدان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في يوم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أيما شئتم أجزأكم"

Mas'alah: What is the ruling on choosing between Eid and Friday prayer for rural residents?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1155

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Coincidence of Two Eids

قال: ففي هذا الحديث رده المشيئة إليهم في الإتيان إلى صلاة العيد وترك الإتيان لما سواها من صلاة الجمعة أو إتيان الجمعة وترك ما قبلها من صلاة العيد. – [191] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أنه قد يحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم خاطبهم بذلك قبل يوم العيد ليفعلوه في يوم العيد , وأعلم بذلك أهل

العوالي أن لهم أن يتخلفوا عن صلاة العيد ويحضروا لصلاة الجمعة أو يحضروا لصلاة العيد فيصلونها ثم ينصرفون إلى أماكنهم , ولا يحضرون الجمعة إذا كان أهل تلك الأماكن لا جمعة عليهم ; لأنهم ليسوا بمصر من الأمصار , وقد روي هذا الحديث بألفاظ هي أدل على هذا المعنى من حديث محمد بن علي الذي ذكرنا

Mas'alah: What did the Prophet say when Eid and Friday coincided?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1156

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Coincidence of Two Eids

1156 - كما حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو داود، وأبو عامر قالا: حدثنا سفيان، عن عبد العزيز بن رفيع، عن ذكوان، قال: اجتمع عيدان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "إنكم قد أصبتم خيرا وذكرا، وإنا مجمعون فمن شاء أن يجمع فليجمع ومن شاء أن يرجع فليرجع"

Mas'alah: What did Uthman instruct when Eid and Friday coincided?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1156

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Coincidence of Two Eids

وقد روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قد كان أمر أهل العوالي بمثل ذلك في يوم اجتمع فيه عيدان من أيامه

Mas'alah: What did Uthman say when Eid and Friday coincided?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1157

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Coincidence of Two Eids

كما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا مالك بن أنس قال: أخبرنا ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر قال: شهدت العيد مع عثمان في يوم الجمعة فجاء فصلى ثم انصرف فخطب فقال: "إنه قد اجتمع لكم عيدان في يومكم هذا , من أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها , ومن أحب أن يرجع فليرجع فقد أذنت له"

Mas'alah: What did Uthman do when Eid and Friday coincided?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1158

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Coincidence of Two Eids

وكما حدثنا بكار قال: حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد مولى ابن أزهر قال: شهدت العيد مع عثمان بن عفان رضي الله عنه فوافق ذلك يوم الجمعة فبدأ بالصلاة قبل الخطبة , ثم قال: "هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان، من كان هاهنا - [193] - من أهل العوالي فقد أذنا له , ومن أحب أن يمكث فليمكث"

Mas'alah: What is the ruling on the obligation to sit and listen to the Eid sermon, as compared to the Friday sermon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3758

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Khutbah of Eid Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخطبة للعيد , هل يجب على الناس القعود لها , والاستماع إليها كما يجب ذلك في الخطبة للجمعة أم لا؟

3740 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا محمد بن الصباح قال: حدثنا الفضل بن موسى السيناني , عن ابن جريج , عن عطاء , عن عبد الله بن السائب قال: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد , فلما صلى قال: "إنا نخطب , فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس , ومن أحب أن يرجع فليرجع" - [360] - قال أبو جعفر: فعقلنا بما في هذا الحديث من إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن شاء من المصلين معه تلك الصلاة للانصراف قبل حضور خطبته بعدها أن الخطبة للعيد ليست كالخطبة للجمعة في الجلوس لها , والاستماع إليها , وترك اللغو فيها , حتى تنقضي , وأن ذلك مباح في خطبة العيد , ومحظور في خطبة الجمعة , وذلك عندنا - والله أعلم -؛ لأن الخطبة للجمعة موعظة , وعلى الناس الاستماع إلى الموعظة , كما قال عز وجل: {ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة} [النحل: 125] , وإذا كان مأمورا بالموعظة لهم , كانوا مأمورين بالاستماع إليها , والإنصات لها , حتى تقع منهم الموقع الذي أراده الله عز وجل بها منهم , وجعلت بذلك - والله أعلم - الصلاة التي بعدها , وهي الجمعة مضمنة بها , فلم تجزئ إلا

بعد تقدمها إياها , وليست خطبة العيد كذلك؛ لأنها ليست موعظة يوعظون بها , فيجب عليهم الاستماع إليها , والإنصات لها , ولكنها تعليم لهم ما يخطب به عليهم فيها , فمن ذلك ما يعلمونه فيها في يوم الفطر من إخراج صدقة الفطر من الأجناس التي هي منها , ومن المقدار من كل جنس منها , ومن الوقت الذي يخرجونها فيه , ومن يعطونه إياها من الناس. ومن ذلك في يوم النحر أمره إياهم بالنحر , وما ينحرونه فيه , والأجناس التي ينحرون منها , وما يستعملون فيه مما يضحون به الذبح , والأوقات التي يفعلون ذلك فيها , وما لا يصلح أن يضحوا به من ذوات – [361] – العيوب منها , وتلك العيوب التي يمنع من ذلك فيها ما هي , وذلك مما يغنى عنه كثير من الناس لعلمهم به , ولأخذ من لا يعلمه منهم من غير من يخطب به عليهم , ففرق بين ذلك وبين خطبة الجمعة لهذه المعاني التي يتباينان بها , وجعلت خطبة العيد كخطبة الحج التي يعلم الإمام الناس فيها ما يصنعونه في حجهم , وما يجتنبونه فيه , وذلك مما لا اختلاف فيه بين أهل العلم في السعة للناس في التخلف عنه , وترك الاستماع إليه , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on performing the Eid prayer when the ruler is besieged?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5354

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Congregation and Attendance for Eid Prayer

كما حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد مولى ابن أزهر قال: "شهدت العيد مع علي بن أبي طالب عليه السلام، وعثمان محصور، فجاء فصلى، ثم انصرف فخطب" قال أبو جعفر: وكان ذلك من علي عليه

السلام لما خاف أن لا يكون للناس يومئذ صلاة عيد، وقد كان محمد بن الحسن، ومن أصله: أن الجمعة لا تقوم إلا بسلطان، قد قال في السلطان يشغله عنها أمر مما يخاف فوته من أمور المسلمين، ولا يحضر أحد من قبله، ممن يكون له القيام بها: أن من قدر على القيام بها من الناس، قام بها، فيكون في قيامه بها كقيامه لو قام بها بأمر السلطان الذي إليه القيام بها، وعلى الناس سواه اتباعه في ذلك وكان أبو حنيفة، وأبو يوسف يخالفان محمدا، فيما قال من هذا، والقول عندنا في ذلك كما قال، لا كما قالا - [169] - وقد روي في هذا الباب مما يدخل فيما كان من خالد مما ذكر فيه

Mas'alah: When should the takbir be recited on the way to Eid prayer or after sitting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5635

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Takbir al-Tashriq and Its Ruling

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من إظهار التكبير في العيد، وفي أي حال يكون من الطريق إليه، أم بعد الجلوس فيه

5428 - حدثنا فهد بن سليمان، ويحيى بن عثمان قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثنا إسحاق بن بزرج، عن الحسن بن علي قال: "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نلبس أجود ما نجد، وأن نضحي بأسمن ما نجد، البقرة عن سبعة، والجزور عن عشرة، وأن نظهر التكبير، وعلينا السكينة والوقار" - [37] - ففي هذا الحديث: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإظهار التكبير في

العيد بغير ذكر منه الحال التي يكون ذلك التكبير فيها من طريق إلى العيد، - [38] - ومما سوى ذلك، فنظرنا: هل نجد في ذلك شيئا يدلنا على الحال التي يكون ذلك التكبير فيها؟

Mas'alah: What did Ali do regarding takbir on the day of Eid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5637

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Takbir al-Tashriq and Its Ruling

فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا عائذ بن حبيب، عن الحجاج، عن سعيد بن أشوع، عن حنش بن المعتمر قال: "رأيت عليا رضي الله عنه، أتي ببغلته يوم الأضحى فركبها، فلم يزل يكبر حتى أتى الجبانة"

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding takbir on the day of Eid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5638

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Takbir al-Tashriq and Its Ruling

ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر أنه "كان يخرج يوم الفطر، ويوم الأضحى يكبر، يرفع بذلك صوته حتى يجيء المصلى"

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding takbir on the way to the Eid prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5639

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Takbir al-Tashriq and Its Ruling

ووجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا الدراوردي، عن موسى بن عقبة، وعبيد الله بن عمر، عن نافع: "أن ابن عمر كان إذا خرج من بيته إلى العيد كبر حتى يأتي - [39] - المصلى، ولا يخرج حتى تطلع الشمس"

Mas'alah: What did Abu Qatada do regarding takbir on the day of Eid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5640

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Takbir al-Tashriq and Its Ruling

ووجدنا محمد بن خزيمة، وابن أبي داود قد حدثانا قالا: حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا ابن إدريس، عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة، عن محمد بن إبراهيم: "أن أبا قتادة كان يكبر يوم العيد حتى يبلغ المصلى" قال أبو جعفر: فكان ما روينا عن علي، وابن عمر، وأبي قتادة في ذلك التكبير أنه في الطريق إلى المصلى , لا فيما سواه

Mas'alah: What did Ibn al-Zubayr say about takbir on the way to the Eid prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5641

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Takbir al-Tashriq and Its Ruling

ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا جعفر بن عون المخزومي، ثم العمري، أخبرنا الأعمش، عن تميم بن سلمة قال: خرج ابن الزبير يوم العيد، فلم يزهم يكبرون، فقال: "ما لهم لا يكبرون؟ أما والله لئن فعلوا ذلك، لقد رأيتنا في عسكر ما يرى طرفاه، فيكبر الرجل، ويكبر الذي يليه حتى يرتج العسكر، وإن بينكم وبينهم كما بين الأرض السفلى إلى السماء الدنيا" قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث عن ابن الزبير في التكبير – [40] – في الطريق إلى المصلى، كما في حديث علي، وابن عمر، وأبي قتادة، وكان في حديثه إخباره بذلك عمن كان قبله، ممن كان في الرتبة التي فوق أهل الزمان الذي رآهم لا يكبرون فيه. فقال قائل: قد روي عن عبد الله بن عباس ما يخالف ما في هذه الآثار

Mas'alah: What is the ruling on takbir on the way to the Eid prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5642

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Takbir al-Tashriq and Its Ruling

فذكر ما قد حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا ابن أبي ذئب، عن شعبة مولى ابن عباس قال: كنت أقود ابن عباس إلى المصلى، فيسمع الناس يكبرون، فيقول: "ما شأن الناس، أيكبر الإمام؟، فأقول: لا، فيقول: أمجانين الناس؟" فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون التكبير الذي أنكره ابن عباس – لما سمعه – كان تكبير من في المصلى، وليس ذلك بموضع تكبير، فقال من أجل ذلك ما قال. إن ذلك الموضع إنما يكبر الناس فيه بعد دخولهم في الصلاة لعيدهم، ولتكبير الإمام التكبير الذي يكبره فيها، مما يكبر الناس بتكبيره فيها، وهو أولى ما

حمل عليه ما قد روي عنه من هذا، حتى لا يكون خارجا عما رويناه عما سواه في هذا الباب. فقال قائل: فقد روي عن إبراهيم ما يدل على كراهته كان لذلك

Mas'alah: What is the ruling on takbir on the day of Eid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5645

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Takbir al-Tashriq and Its Ruling

كما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبد الرحمن بن قيس الضبي قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء في التكبير يوم العيد قال: سنة وفيما قد ذكرنا في هذا الباب مما يوجب التكبير في يوم العيد في الطريق إلى المصلى مما يجب التمسك به وترك خلافه، وبالله التوفيق

BAB 34

باب تكبيرات التشريق

The Chapter on the Takbirs of Tashriq

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on takbir on the day of Eid al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5643

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Takbirs of Tashriq > Definition and Ruling of Takbir al-Tashriq

فذكر - [41] - ما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن علي بن حي، عن إبراهيم النخعي: أنه سئل عن التكبير يوم الفطر، فقال: إنما "يفعله الحواكون" فكان جوابنا له في ذلك: أن ما روينا في هذا الباب مما تقدمت روايتنا إياه فيه عمن روينا عنه فيه أولى أن يؤخذ به مما رويناه عن إبراهيم مما يخالفه، وإن كان غير متصل به في إسناده؛ لأن علي بن حي لم يلقه، ولم يسمع منه. وقد روي في تأويل قول الله عز وجل: {ولتكبروا الله على ما هداكم} [البقرة: 185] ما يدل على ما روي خلاف ذلك مما قد ذكرناه قبله في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on takbir on the day of Eid al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5644

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Takbirs of Tashriq > Definition and Ruling of Takbir al-Tashriq

كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن داود بن قيس قال: سمعت زيد بن أسلم يقول: {ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم} [البقرة: 185] قال: التكبير يوم الفطر وقد روي عن عطاء بن أبي رباح: أن التكبير في العيد سنة

BAB 36

باب صلاة الاستسقاء

The Chapter on the Prayer for Rain

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet do and say during the prayer for rain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5613

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer for Rain > Evidence and Scriptural Basis

5404 – حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا هارون بن سعيد بن الهيثم الأيلي، حدثنا خالد بن نزار الأيلي، عن القاسم بن مبرور، عن يونس بن يزيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: شكا الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحط المطر، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنبر، فوضع، ثم صلى، ووعد الناس يخرجون يوما، فقالت عائشة: وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بدا حاجب الشمس، فقعد على المنبر، فحمد الله تعالى، ثم قال: "إنكم شكوتم إلي جدب جنابكم، واستئخار المطر عن إبان زمانه عنكم، وقد أمركم الله أن تدعوه، ووعدكم أن يستجيب لكم" ، ثم قال: " {الحمد لله رب العالمين} [البقرة: 1] ، (ملك يوم الدين) ، لا إله إلا الله يفعل ما يشاء" ، ثم ذكر بقية الحديث. – [6] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قرأ في فاتحة الكتاب: (ملك يوم الدين) ، لا: {مالك يوم الدين}

BAB 37

باب صلاة الخوف

The Chapter on the Prayer of Fear

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the prayer of fear (salat al-khawf)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of Fear > Ruling and Legitimacy of Salat al-Khawf

4218 – وذكر ما قد حدثنا يونس، أخبرنا عبد الله بن وهب، أن مالكا أخبره وما قد حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن مالك بن أنس، عن يزيد بن رومان، عن صالح بن خوات، عن من صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف: "أن طائفة صفت معه، وطائفة وجاه العدو، فصلى بالذين معه ركعة، – [413] – ثم ثبت قائما، وأتموا لأنفسهم، ثم انصرفوا، فصفوا وجاه العدو، وجاءت الطائفة الأخرى، فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته، ثم ثبت جالسا، وأتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم"

Mas'alah: What is the ruling on the prayer of fear (salat al-khawf) based on the hadith of Salih ibn Khawwat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4226

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of Fear > Evidence and Prophetic Battles for Fear Prayer

4219 – وما قد حدثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي، حدثنا عبدان بن عثمان بن جبلة، حدثنا أبي، عن شعبة، عن يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، – [414] – عن سهل بن أبي حثمة – قال شعبة: رفعه عبد الرحمن ولم يرفعه يحيى بن سعيد إلى النبي صلى الله عليه وسلم – قال:

"قام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقام صف خلفه، وصف حيال العدو، فصلى بالذين خلفه ركعة وسجدتين، ثم قام حتى صلوا ركعة إلى ركعتهم، ثم ذهب هؤلاء إلى مكان الآخرين، وجاء الآخرون إلى مكان هؤلاء، فصلى ركعة وسجدتين، ثم جلس حتى صلوا ركعة أخرى، ثم سلم عليهم" قال: ففي هذا الحديث أن الطائفة الأولى التي كانت دخلت مع النبي عليه السلام في أول صلاته قد كانت خرجت من الائتمام به إلى صلاة أنفسهم، فصلوها قبل أن يصلي النبي صلى الله عليه وسلم، فكان في ذلك ما قد دل على جواز خروج المأموم من صلاة إمامه إلى صلاة نفسه فكان جوابنا له في ذلك أن هذه الصلاة التي قد رويت في هذا الحديث أنها كانت يوم ذات الرقاع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبمعاينته ما كان من القوم فيها، ومن تركه التكبير في ذلك عليهم قد روي أنها قد كانت يومئذ بخلاف ما في هذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on conflicting narrations regarding the prayer of fear?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4227

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Prayer of Fear > Evidence and Prophetic Battles for Fear Prayer

4220 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أبو سلمة - [415] - موسى بن إسماعيل المنقري، حدثنا أبان بن يزيد العطار، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع، فأقيمت الصلاة، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطائفة ركعتين، وتأخروا، وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطائفة الأخرى، فكان لرسول الله صلى الله

عليه وسلم أربع ركعات، وللقوم ركعتان "وهذا خلاف ما في حديث يزيد بن رومان، والقاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، وإذا تكافأت الروايتان في ذلك ارتفعتا، وإذا ارتفعتا كان لا حجة في واحدة منهما لمن احتج بها على مخالفه، إذ كان لمخالفه أن يحتج عليه بالأخرى منهما، وإذا كان ذلك كذلك، لم يكن في شيء مما رويناه في هذا الباب ما يدل على أنه يكون لأحد أن يخرج عن صلاة إمامه إلى صلاة نفسه بغير تكبير يستأنفه لها وبالله التوفيق"

BAB 43

باب صلاة الكسوف والخسوف

The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on giving charity during a solar or lunar eclipse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4261

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayers > Recommended Acts During Eclipse (Charity, Ghusl, Supplication)

4238 - كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا حدثه، عن - [440] - هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله تبارك وتعالى، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك، فادعوا الله عز وجل وكبروا، وتصدقوا" وهو أولى الاحتمالين فقال قائل: ولم كان ما تأولت في تلك الصدقة بالقربة أولى من الكفارة؟ فكان جوابنا له في ذلك أنا وجدنا الكفارات التي أمر الله عز وجل بها في كتابه، وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم منها ما قد خلط فيه الصيام بغيره، وهي آية جزاء الصيد، فقال عز وجل: {فجزاء مثل ما قتل من النعم} [المائدة: 95] ، ومثلها أيضا آية الفدية في حلق المحرم رأسه من أذى، وهي قوله: {فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك} [البقرة: 196] ومنها ما أمر به في كتابه في كفارات الأيمان عند إعواز الرقبة والكسوة والإطعام وهي قوله عز وجل: {فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام} [البقرة: 196] ، فكان ذلك صياما محولا عند الإعواز بدلا مما قبله مما ليس بصيام، ومثل ذلك ما جعله عز وجل من الصيام بدلا عن الكفارة عن القتل الخطأ بقوله: {فمن لم يجد فصيام شهرين - [441] - متتابعين} [النساء: 92] ، ومثل ذلك كفارة الظهار لمن لم يجد رقبة بصوم شهرين متتابعين، فإن لم يقدر، أطعم ستين مسكينا، ومثل ذلك ما بينه لنا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم في المجامع في صيامه متعمدا مما هو مثل ذلك، فكان ما جعله

الله عز وجل كفارة قد خلطه بالصيام، أو جعل له بدلا من صيام، وكان ما أمر به المجامع في حال الحيض لم يخلطه بصيام، ولم يجعل صياما بدلا منه عند الإعواز، كما أمر بالصدقة عند الوجود فعقلنا بذلك أن ما أمر به من ذكرنا للجماع في الحيض كان صدقة قربة، لا صدقة كفارة فقال قائل: فقد رأينا المحرم يجامع في إحرامه، فيكون عليه الدم بلا صيام معه، وبلا صيام بدلا منه عند الإعواز له، فما تنكرون أن تكون كذلك الصدقة التي أمر بها صلى الله عليه وسلم في الجماع في الحيض كفارة لا بدل لها فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي ذكره من الدم في الجماع بغير بدل له من صيام وبغير مخالطة لصيام إياه إنما يقوله الكوفيون، ولهم في ذلك مخالفون من أهل العلم ممن سواهم منهم مالك بن أنس رحمه الله كان يقول في الجماع في الإحرام: "إن فيه فدية من صيام، أو صدقة، أو نسك كالواجب في حلق الرأس في الإحرام من أذى" ومنهم الشافعي رحمه الله كان يقول: "إنه يوجب الدم في هذا، – [442] – ثم يقوم الدم، فيصرف ثمنه بعد العجز عن الدم، كما يصرف مثله في جزاء الصيد الذي يصيبه المحرم في إحرامه" وكان الذي قاله مالك بن أنس في ذلك عندنا أولى ما قيل فيه؛ لأن الإحرام قد حرم الجماع، وحرم حلق الرأس، وحرم اللباس، وكان من فعل شيئا من ذلك بلا ضرورة إليه آثما، ومن فعله بضرورة إليه غير آثم، وكانت الكفارات الواجبة في ذلك على الفعل لا ما سواه غير أنها إذا كانت بإصابة على ضرورة لا إثم معها، وإذا كانت على غير ضرورة فمعها الإثم، فكانت الكفارة واجبة للفعل لا لما سواه، وكان قتل الصيد انتهاك حرمة من غير الأبدان، وحلق الشعر انتهاك حرمة البدن، فبعض أسباب البدن ببعض أسباب البدن أشبه منها بالصيد الذي ليس من أسباب البدن وإذا كان ما ذكرنا كذلك، لم يكن فيما احتج به هذا المحتج علينا له حجة فيما احتج به علينا، ثم نظرنا: هل تقدم هؤلاء المختلفين في هذا المعنى أحد ممن قبلهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

BAB 44

باب صلاة التطوع والنوافل

The Chapter on Voluntary and Supererogatory Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How many rak'at should one pray after Jumu'ah prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4119

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Voluntary and Supererogatory Prayers > Voluntary Prayers Attached to Obligatory Prayers

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يتطوع به بعد صلاة الجمعة من الركوع في الموطن الذي يصلي فيه

4103 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا سفيان بن عيينة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعا" 4104 - حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان يعني الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، ثم - [298] - ذكر بإسناده مثله 4105 - حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا الحجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، ثم ذكر بإسناده مثله 4106 - حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، ح وحدثنا أحمد بن داود بن موسى، قال: حدثنا سهل بن بكار، قالا: حدثنا أبو عوانة، عن سهيل بن أبي صالح، ثم ذكر بإسناده مثله 4104 - حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on praying the Fajr sunnah after the morning prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4148

4141 – وقد حدثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي، بحديث ثبتني فيه بعض أهل العلم من أصحابنا، قال: حدثنا علي بن يونس، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن قيس بن قهد أن النبي صلى الله عليه وسلم رآه يصلي ركعتين بعد صلاة الغداة، فقال: "ما هاتان الركعتان يا قيس؟" قال: لم أكن ركعتهما قبل الصلاة، فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم "قال أبو جعفر: وأهل الحديث ينكرون هذا الحديث ولا يعرفونه، ولا يعرفون علي بن يونس الذي حدثناه ابن عبد المؤمن عنه، فلم نجد في هذا الباب من حديث قيس شيئا مما يجب استعماله في هذا الباب، فطلبنا ذلك من حديث غيره"

BAB 45

باب صلاة التراويح

The Chapter on Tarawih Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How many rak'ahs did the Prophet pray in Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tarawih Prayer > Number of Rak'ahs in Tarawih

3431 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: أخبرنا ابن وهب أن مالك بن أنس حدثه عن سعيد بن أبي سعيد المقبري , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه أخبره أنه , سأل عائشة أم المؤمنين: "كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان؟" فقالت: "ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان , ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة , يصلي أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن , ثم يصلي أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن , ثم يصلي ثلاثا" قالت عائشة قلت: "يا رسول الله أتنام قبل أن توتر؟" فقال: "يا عائشة إن عيني تنامان , ولا ينام قلبي" فوقفنا بما في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان , وإن نامت عيناه لم ينم قلبه , وإذا كان قلبه لا ينام , وإن نامت عيناه لم تسترخ – [54] – مفاصله , وإذا لم تسترخ مفاصله بذلك النوم لم ينتقض به وضوءه , وعقلنا بذلك أن انتقاض وضوء غيره بمثل ذلك النوم إنما كان لاسترخاء مفاصله , فبان بحمد الله عز وجل ونعمته جميع معاني هذه الآثار التي رويناها في هذا الباب والمعنى الذي أبان الله عز وجل به نبيه صلى الله عليه وسلم بما أبانه به فيها عن سائر أمته سواه , حتى بقي له وضوءه من نومه , وحتى انتقض وضوء من سواه من أمته بمثل ذلك النوم , والله عز وجل نسأله التوفيق.

BAB 47

باب صلاة النساء والصبيان

The Chapter on Prayer of Women and Children

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: At what age should a child be taught to pray?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2565

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of Women and Children > Rulings on Children's Prayer Obligation

كما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثني حرملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة، قال: حدثني عبد الملك بن الربيع بن سبرة عمي، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "علموا الصبي الصلاة ابن سبع سنين، واضربوه عليها ابن عشر" . 2566 -

BAB 48

باب مواقيت الصلاة

The Chapter on Prayer Times (Mawaqit)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on delaying Asr prayer until after sunset?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times (Mawaqit) > Rulings on Delaying or Hastening Prayers

حدثنا عبيد بن رجال، قال: حدثنا حسين بن الحسن المروزي، قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، عن يزيد بن أبي بكرة، قال: "واعدنا أبو بكرة إلى أرض له، فسبقنا إليها، فأتيناه، ولم نصل العصر، فوضع رأسه، فنام، ثم استيقظ وقد تغيرت الشمس، فقال: أصليتم العصر؟ قلنا: لا، فقال: ما كنت أنتظر غيركم، فأمهل عن الصلاة حتى غابت الشمس، ثم صلاها"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sleeping through Fajr and Abu Bakr preventing his awakening?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3991

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times (Mawaqit) > Rulings on Fajr Time and Daylight

3982 - فذكر ما قد حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا عباد بن ميسرة المنقري، قال: سمعت أبا رجاء العطاردي، قال: حدثنا عمران بن حصين، قال: "عرسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نستيقظ إلا بحر الشمس، فاستيقظ منا ستة، ثم استيقظ أبو بكر رضي - [148] - الله عنه، فجعل يمنعهم أن يوقظوه، ويقول: لعل الله عز وجل أن يكون قد احتبسه في حاجته، فجعل أبو بكر يكبر حتى استيقظ" قال: ففي هذا الحديث ما قد دخل أن عينيه كانتا قد نامتا، وأن

قلبه قد كان نام؛ لأنه لو كان بقي له قلب لم يخالطه النوم، لما خفي عليه استيقاظ من استيقظ من نومه قبله، ولا احتاج إلى متابعة التكبير حتى يوقظه ذلك من نومه

BAB 49

باب الجماعة

The Chapter on the Congregation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on bowing before reaching the row in congregational prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5785

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Congregation > Rows and Standing in Congregation

5575 - حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو عمر الضرير، أخبرنا حماد بن سلمة، أن زياد الأعلم، أخبرهم، عن الحسن، عن أبي بكرة قال: جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم راكعا، وقد حفزني النفس، فركعت دون الصف، ثم مشيت إلى الصف، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال: "أيكم الذي ركع دون الصف؟" قال أبو بكرة: قلت: أنا قال: "زادك الله حرصا ولا تعد" - [205] - 5576 - وحدثنا الحسين بن الحكم الحبري، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، ثم ذكر بإسناده مثله. فتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكرة: "لا تعد" ، فوجدنا بعض الناس قد حمله على أن لا يعود إلى السعي إلى الصلاة الذي كان منه حتى حفزه النفس , ووجدنا بعضهم قد حمله على نهيه إياه أن يركع دون الصف حتى يأخذ مقامه من الصف، ووجدنا مما قد روى هذا المعنى بعينه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's night prayer and recitation of the last ten verses of Al-Imran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 13

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

11 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا أخبره. . . وما قد حدثنا إسماعيل المزني، حدثنا محمد بن إدريس الشافعي، قال: أخبرنا مالك، عن مخرمة بن سليمان،

عن كريب، أن ابن عباس أخبره: أنه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم , وهي خالته , قال: فاضطجعت في عرض الوسادة , واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم , وأهله في طولها , فنام حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل , أو بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم , فجعل يمسح النوم عن وجهه , ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران , ثم قام إلى شن معلقة , فتوضأ منها , فأحسن وضوءه , ثم قام يصلي. قال ابن عباس: فقمت , فصنعت مثل ما صنع , ثم ذهبت , فقمت إلى جنبه , فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي , وأخذ بأذني يفتلها , فصلى ركعتين , ثم ركعتين , ثم ركعتين , ثم ركعتين , ثم ركعتين , ثم ركعتين , ثم أوتر , ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن , فصلى ركعتين خفيفتين , ثم خرج , فصلى الصبح "- [15] - فلم نقف بهذا الحديث على أول العشر الآيات التي قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم , فاحتجنا إلى الوقوف على حقيقتها إذ كان القراء من أهل المدينة , ومن أهل الكوفة يذهبون إلى أن أولها هو قوله: {الذين يذكرون الله قياما وقعودا} [آل عمران: 191] , وإذ كان القراء من أهل الشام يعدونها {إن في خلق السماوات والأرض} [البقرة: 164] "

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the time periods for passing in front of a praying person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 83

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

باب بيان مشكل ما روي عنه، صلى الله عليه وسلم في الأعداد من الزمان التي لو وقفها من مر بين يدي المصلي كانت خيرا له من مروره من بين يديه ما هي وهل هي

من السنين أو من الشهور أو من الأيام

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 84

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

84 – حدثنا يونس، قال: حدثنا سفيان، عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، أرسله أبو جهيم ابن أخت أبي بن كعب إلى زيد بن خالد الجهني يسأله ما سمعت من النبي عليه السلام في الذي يمر بين يدي المصلي فحدثه عن النبي عليه السلام: "لأن يقوم أحدكم أربعين خير له من أن يمر بين يديه لا يدري أربعين سنة أو شهرا أو يوما"

Mas'alah: What is the dispute between Malik and Sufyan regarding the narrator of the hadith on passing in front of a praying person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 84

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

85 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، عن مالك، عن أبي النضر، عن بسر، كما قد حدثناه عن ابن عيينة، عن أبي النضر، إلا أنه – [83] – قال: أرسله زيد إلى أبي الجهيم قال أبو جعفر: ولما اختلف مالك وسفيان في المردود إليه رواية ما في هذا الحديث عن النبي عليه السلام من هو من زيد بن خالد ومن أبي الجهيم الأنصاري احتجنا إلى طلبه من رواية غيرهما من الأئمة الذين رووه عن أبي النضر ليكون ما عسى أن نجده في ذلك قاضيا بين مالك وابن عيينة فيه

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 85

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا , قال: حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا سفيان يعني الثوري، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد، عن أبي الجهيم الأنصاري، قال: سمعت النبي عليه السلام يقول: "لأن يقوم أحدكم أربعين خير له من أن يمر بين يديه" قال: ما أدري أربعين يوما أو أربعين شهرا أو أربعين سنة فكان في ذلك أن راويه عن النبي عليه السلام هو أبو الجهيم الأنصاري لا زيد بن خالد فوجب بذلك القضاء فيما اختلف فيه مالك وسفيان بن عيينة لمالك على ابن عيينة ; لأن مالكا والثوري لما اجتمعا في ذلك على شيء كانا أولى بحفظه من ابن عيينة فيما خالفهما فيه. - [84] - ثم رجعنا إلى طلب الأعداد المذكورة فيه هل هي من السنين أو من الشهور أو من الأيام

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 86

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا علي بن قادم، حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن، قال أبو جعفر: يعني ابن وهب، عن عمه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله عليه السلام: "لو يعلم الذي يمر بين يدي أخيه معترضا وهو يناجي ربه لكان أن يقف مكانه مئة عام خير له من الخطوة التي خطا" قال أبو جعفر: فدل ذلك أن تلك

الأربعين من الأعوام لا مما سواها من الشهور ومن الأيام والله نسأله التوفيق. وحديث أبي هريرة هذا هو عندنا والله أعلم متأخر عن حديث أبي الجهيم الذي رويناه في صدر هذا الباب ; لأن في حديث أبي هريرة الزيادة في الوعيد للمار بين يدي المصلي والذي في حديث أبي الجهيم التخفيف وأولى الأشياء بنا أن نظنه بالله تعالى الزيادة في الوعيد للعاصي المار بين يدي المصلي لا التخفيف من ذلك عنه في مروره بين يدي المصلي

Mas'alah: What is the hadith about the 360 joints and the sufficiency of two rak'ahs of Duha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 97

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

99 – حدثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، أخبرنا الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، قال – [94] – سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "في الإنسان ستون وثلاث مائة مفصل , فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه صدقة" قالوا: ومن يطيق ذلك يا رسول الله قال: "النخاعة في المسجد تدفنها أو الشيء تنحيه عن الطريق فإن لم تقدر فركعتا الضحى تجزئك" فوقفنا بهذا على أن المراد في الحديث الأول هو الصدقة عن كل مفصل من تلك المفاصل المذكورة فيه لما ذكر في هذا الحديث الثاني , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet command about reciting the Mu'awwidhatayn in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 129

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

128 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا , قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا شعبة، عن الجريري، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن رجل من قومه أن رسول الله عليه السلام مر به، فقال: "اقرأ في صلاتك بالمعوذتين" قال أبو جعفر: فكان فيما روينا تحقيق رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهما من القرآن فاتفق جميع ما رويناه عنه في ذلك لما صح وخرجت معانيه ولم تخالف بشيء منه شيئا والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about the man who supplicated using the Greatest Name of Allah during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 182

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

174 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني، قال حدثنا يونس بن بكير، حدثني محمد بن إسحاق، حدثني عبد العزيز بن مسلم، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، عن أنس، قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يصلي , وهو يقول: اللهم لك الحمد لا إله إلا أنت يا منان يا بديع السموات – [161] – والأرض يا ذا الجلال والإكرام، فقال رسول الله عليه السلام لنفر من أصحابه: "تدرون ما دعا الرجل؟" قالوا: الله ورسوله أعلم قال: "دعا ربه باسمه الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى"

Mas'alah: What did the Prophet say about the man who supplicated using the Greatest Name of Allah after tashahhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 183

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

175 – حدثنا فهد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا خلف بن خليفة، عن حفص بن عمر، عن أنس، قال: كنت قاعدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلقة فقام رجل يصلي فلما ركع وسجد وقعد فتشهد دعا فقال: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم، فقال رسول الله عليه السلام: "أتدرون ما دعا؟" قالوا: الله ورسوله أعلم قال: "إنه دعا باسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى" قال أبو جعفر: فهذه الآثار قد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متفقة في اسم الله الأعظم أنه الله جل وعز وقد روي عن أبي حنيفة في هذا شيء نحن ذاكروه في هذا الباب

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about not kneeling like a camel when prostrating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 190

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: "إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير , ولكن ليضع يديه ثم ركبتيه"

Mas'alah: What is the ruling on placing hands before knees when prostrating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 191

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

182 – حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث الأنصاري، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، حدثني محمد بن عبد الله بن الحسن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير , ولكن ليضع يديه , ثم ركبتيه" فقال قائل: هذا كلام مستحيل ; لأنه نهاه إذا سجد أن يبرك كما – [169] – يبرك البعير والبعير إنما ينزل على يديه , ثم أتبع ذلك بأن قال: "ولكن ليضع يديه قبل ركبتيه" . فكان ما في هذا الحديث مما نهاه عنه في أوله قد أمره به في آخره. فتأملنا ما قال من ذلك فوجدناه محالا ووجدنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مستقيما لا إحالة فيه , وذلك أن البعير ركبتاه في يديه , وكذلك كل ذي أربع من الحيوان وبنو آدم بخلاف ذلك ; لأن ركبهم في أرجلهم لا في أيديهم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث المصلي أن يخر على ركبتيه اللتين في رجليه كما يخر البعير على ركبتيه اللتين في يديه , ولكن يخر لسجوده على خلاف ذلك فيخر على يديه اللتين ليس فيهما ركبتاه بخلاف ما يخر البعير على يديه اللتين فيهما ركبتاه فبان بحمد الله ونعمته أن الذي في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام صحيح لا تضاد فيه ولا استحالة فيه والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about the prayer of one who does not straighten his back in bowing

and prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 218

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

205 – وهو ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا بشر بن عمر الزهراني، حدثنا شعبة، حدثني سليمان الأعمش، قال: سمعت عمارة بن عمير، عن أبي معمر، – [196] – عن أبي مسعود، أن النبي عليه السلام قال: "لا صلاة لمن لم يقم صلبه في الركوع والسجود"

Mas'alah: What is the ruling on the prayer of one who does not straighten his back after bowing and prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 219

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

206 – وما قد حدثنا عبد الملك بن مروان، حدثنا الفريابي، عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي معمر، عن أبي مسعود الأنصاري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه إذا رفع رأسه من الركوع والسجود" قال: فأخبر حكيم في حديثه هذا أنه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن تكون صلاتهم الصلاة التي علمهم إياها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا الصلاة التي يكرهها الله منهم ولا ينظر إليها وقال آخرون: الخرور هنا أريد به الخرور بالموت من حال القيام ومن حال القعود إلى الأرض التي يخر إليها من القيام ومن القعود فأخبر أن ما بايع عليه رسول الله عليه السلام لا يموت إلا وهو قائم عليه وهو الإسلام يريد بقيامه ذلك القيام الذي هو العزم كما قال الله تعالى في أهل

الكتاب: {ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دمت عليه قائما} [آل عمران: 75] . أي: بالمطالبة لديه وطلب أخذه منه – [197] – وقال آخرون: كانت مبايعته رسول الله عليه السلام على الموت وهي أشرف البيعات , وهو الذي لا يجوز أن يبايع عليه غير رسول الله عليه السلام ; لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معصوما غير موهوم منه زوال الحال التي بها ثبتت بيعته على مبايعته وغيره ليس كذلك. فما روي مما بويع عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith that the mu'adhdhins have the longest necks on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

208 – حدثنا بكار، وإبراهيم بن مرزوق، قالا: حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا سفيان، عن طلحة بن يحيى، عن عيسى بن طلحة، قال: سمعت معاوية، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة" فتأملنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ما معناه فوجدنا المؤذنين أحد العاملين في الدنيا بطاعة الله تعالى مما يعانونه من الأذان ووجدنا الله قد ذكرهم في كتابه بأحسن ما ذكر به أحدا ممن يعمل في الدنيا بطاعته بقوله تعالى: {ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله} [فصلت: 33] الآية وكان العاملون بأصناف طاعات الله في الدنيا ينتظرون يوم القيامة ثواب أعمالهم في الدنيا فتطاول إلى ذلك أعناقهم ويكونون في العلو بذلك أضدادا لما وصفهم الله من أهل معاصيه – [200] – والخروج عن أمره في الدنيا بقوله: {فظلت أعناقهم لها خاضعين} [الشعراء: 4]

وكان المؤذنون فيما كانوا يعانونه من أذانهم في الدنيا ورفع أصواتهم به فوق ما غيرهم عليه من أهل الطاعات سواه في معاناتهم إياهم كانت في الدنيا فاحتمل أن يكونوا بعلو أصواتهم في أذانهم الذي كانوا يعانونه في الدنيا ومداومتهم عليه في كل يوم وليلة خمس مرات وإتباعهم ذلك إقامات الصلوات واجتهادهم في ذلك بأصواتهم واستعلائهم على الأمكنة التي يأتون بالأذان فيها مع ما في ذلك من المشقة التي لا خفاء بها جعلوا في ذلك في طول أعناقهم يوم القيامة إلى ثوابهم عليه فوق من سواهم من أهل الأعمال بطاعات الله سواه في انتظار الثواب له والجزاء عليه ولم نجد في تأويل هذا الحديث مما قال الناس فيه أحسن من هذا التأويل الذي ذكرناه فيه والله أعلم بما أراده رسوله في ذلك وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the hadith about the devil tying knots on the head during sleep?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 357

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن الشيطان يعقد على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد إذا نام، كل عقدة منها يضرب مكانها عليك ليل طويل فإذا أصبح ولم يصل أصبح كسلان خبيث النفس"

Mas'alah: What did the Prophet say about the devil tying knots on the head of a sleeping person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 358

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

340 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي الزناد، ومالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله عليه السلام قال: "يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا نام ثلاث عقد كل عقدة يضرب مكانها عليك ليل طويل ارقد , فإذا استيقظ فإن ذكر ربه عز وجل انحلت عقدة , وإن توضأ انحلت عقدة , وإن صلى انحلت عقدة وأصبح نشيطا طيب النفس وإن لم يفعل أصبح خبيث النفس كسلان"

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about being patient with those who call upon their Lord?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 382

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا يحيى بن أيوب أخبرني ابن عجلان عن نافع أخبرني ابن عمر: في هذه الآية {واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه} [الكهف: 28] : "أنهم الذين شهدوا الصلوات المكتوبات" وحدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن محمد بن عجلان فذكر بإسناده مثله. فعقلنا أن المرادين في الآيتين اللتين تلونا أنهم الذين يشهدون – [342] – الصلوات المكتوبات , وأنهما ليستا بخاصتين للنفر المذكورين في حديث خباب دون من سواهم من الناس , وأنهما على النفر الموصوفين في حديث ابن عمر , وأن منهم النفر المذكورين في حديث خباب وأمثالهم ممن كان يشهد ما يشهدون من الصلوات الخمس

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet cursing hypocrites in Fajr prayer and the revelation of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 558

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

567 – حدثنا بكار، حدثنا حسين بن مهدي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح حين رفع رأسه من الركوع قال: "ربنا ولك الحمد" في الركعة الآخرة , ثم قال: "اللهم العن فلانا وفلانا" يدعو على ناس من المنافقين، قال: فأنزل الله: {ليس لك من الأمر شيء} [آل عمران: 128] الآية

Mas'alah: What is the ruling on traveling to mosques and their relative merit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 567

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في المساجد التي لا تشد الرحال إلا إليها، ومن فضل الصلاة فيها على غيرها من المساجد، وفي تساويها في ذلك، أو في فضل بعضها بعضا فيه

Mas'alah: What is the hadith about the best mosques to travel to?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 568

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

576 – حدثنا الربيع الجيزي، حدثنا عبد العزيز الأويسي، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خير ما ركب إليه الرواحل مسجد إبراهيم عليه السلام، ومسجد محمد صلى الله عليه وسلم" ولم يذكر في حديثه غير هذا

Mas'alah: What is the hadith about only traveling to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 569

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

577 – حدثنا ابن مرزوق، حدثنا وهب، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن قزعة، – [53] – عن أبي سعيد قال سمعت النبي عليه السلام يقول: "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا"

Mas'alah: What is the hadith about only traveling to three mosques with a missing mention?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 570

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

578 – حدثنا ابن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا قتادة، عن قزعة العقيلي، عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تشد العرض إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام، ومسجد بيت المقدس" – [54] – قال أبو جعفر: وسقط من الحديث ذكر المسجد الثالث

Mas'alah: What is the hadith about only traveling to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 571

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

579 - حدثنا محمد بن سنان بن سرج الشيزري أبو جعفر، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا محمد بن شعيب، عن يزيد بن أبي مريم، عن قزعة، عن عبد الله بن عمرو، وأبي سعيد الخدري قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الأقصى، ومسجدي هذا، والمسجد الحرام"

Mas'alah: What is the hadith about only traveling to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 572

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

580 - حدثنا ابن خزيمة، وفهد قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن بصرة بن أبي بصرة الغفاري قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي، ومسجد بيت المقدس"

Mas'alah: What is the ruling on traveling only to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 573

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

582 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن المقبري، عن أبي هريرة، أنه خرج إلى الطور فصلى فيه , ثم أقبل، فلقي حميل بن بصرة الغفاري فقال له حميل: من أين جئت؟ قال من الطور قال: أما إني لو لقيتك قبل أن تأتيه لم تأته قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تضرب أكباد المطي إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، ومسجد بيت المقدس"

Mas'alah: What is the ruling on traveling only to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 575

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

584 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا محمد بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، أخبرنا زيد بن أسلم، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة أنه قال: أتيت الطور فصليت فيه، فلقيت حميل بن بصرة الغفاري فقال: من أين جئت؟ فأخبرته، فقال: لو لقيتك قبل أن تأتيه ما جئته، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تضرب المطايا إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، ومسجد إيلياء"

Mas'alah: What is the ruling on traveling only to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 576

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

586 - حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي، حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة، حدثني أبو هريرة قال: لقيت أبا بصرة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لي: من أين أقبلت؟ قلت: من الطور حيث كلم الله موسى فقال له: لو لقيتك قبل أن تذهب لزجرتك، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي بالمدينة"

Mas'alah: What is the ruling on traveling only to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 577

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

587 - حدثنا فهد، حدثنا ابن صالح، حدثني الليث، حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنما الرحلة إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدكم هذا , ومسجد إيلياء"

Mas'alah: What is the ruling on traveling only to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 578

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

589 - حدثنا ابن خزيمة، وفهد قالا: حدثنا ابن صالح، حدثنا الليث، حدثني ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن بصرة بن أبي بصرة

الغفاري عنه عليه السلام: "لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي، ومسجد بيت المقدس"

Mas'alah: What is the ruling on traveling only to three mosques and the virtue of prayer in them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 578

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

595 - حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أنبأ - [60] - محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله فعقلنا بذلك أن الرحال لا تشد إلا إلى هذه الثلاثة المساجد دون ما سواها من المساجد، فاحتجنا أن نعلم فضل الصلوات فيها على الصلوات في غيرها من المساجد، وأن نعلم هل هذه المساجد الثلاثة متساوية فيها أو متفاضلة؟ فنظرنا في ذلك

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque compared to other mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 579

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

596 - فوجدنا عبد الغني بن أبي عقيل اللخمي قد حدثنا قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري ووجدنا محمد بن النعمان السقطي قال: حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا

المسجد الحرام"

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Sacred Mosque compared to other mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 580

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

وقال لنا السقطي: وحدثنا الحميدي قال: قال سفيان: وحدثنا زياد بن سعد أبو عبد الرحمن الخراساني حدثني سليمان بن عتيق قال: سمعت عبد الله بن الزبير يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول: "صلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه من المساجد" قال سفيان فنرى أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد الرسول عليه السلام، فإنما فضله عليه مائة صلاة

Mas'alah: What is the comparative virtue of prayer in the Prophet's mosque and the Sacred Mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 581

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

597 - ووجدنا أحمد بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا مسدد، حدثنا حماد بن زيد، عن حبيب المعلم، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن الزبير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة في ذلك أفضل من مائة صلاة في هذا" - - [62]

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque and the Sacred Mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 582

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

599 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم بن مالك، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر قال: قال رسول الله عليه السلام: "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة فيما سواه" قال أبو جعفر كأنه يعني مسجده عليه السلام

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque compared to other mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 583

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

600 – ووجدنا صالح بن عبد الرحمن قد حدثنا قال: حدثنا – [63] – يوسف بن عدي، حدثنا أبو الأحوص، عن حصين، عن محمد بن طلحة، عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله عليه السلام: "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة في غيره إلا المسجد الحرام"

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque compared to other mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 584

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

601 – ووجدنا الربيع الأزدي قد حدثنا قال حدثنا حسان بن غالب، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن أبي هريرة عنه عليه السلام أنه قال: "صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام"

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque compared to other mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 585

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

603 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب، أخبرني الليث، عن نافع، حدثه عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس أنه قال: إن امرأة اشتكت شكوى، فقالت: لئن شفاني الله لأخرجن فلأصلين في بيت المقدس فبرئت ثم تجهزت تريد الخروج فجاءت ميمونة زوج النبي عليه السلام تسلم عليها، فأخبرتها ذلك فقالت: اجلسي وكلي ما صنعت، وصلي في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإني سمعته عليه السلام يقول: "صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد الكعبة" – [65] –

Mas'alah: What is the virtue of praying in the Prophet's mosque over the mosque of Jerusalem?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 586

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

607 – ووجدنا الربيع الأزدي قد حدثنا قال: حدثنا أبو الأسود، حدثنا عطاف بن خالد، عن عبد الله بن عثمان بن الأرقم أنه قال: جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم،

فقال لي: "أين تريد؟" قلت إلى بيت المقدس فقال: "أفي تجارة؟" قلت: لا , ولكن أردت لأن أصلي فيه، فقال: "صلاة هاهنا يريد المدينة خير من ألف صلاة هاهنا يريد إيلياء" – [67] –

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the three sacred mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 586

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

فعقلنا بذلك أن أفضلها في الصلاة فيها المسجد الحرام وأن الصلاة فيه كمائة ألف صلاة فيما سواه من المساجد اللائي سوى هذه المساجد الثلاثة المذكورة في هذه الآثار , ثم طلبنا الوقوف على فضل الصلاة في المسجد الأقصى على ما سوى هذه المساجد الثلاثة، فوجدنا ظاهر ما رويناه في فضل الصلاة في مسجد النبي عليه السلام يدل على أنه لا فضل للصلاة فيه على غيره من المساجد سوى الثلاثة المساجد المذكورة في هذه الآثار، ثم نظرنا فيما سواها من الآثار هل نجد فيه من ذلك شيئا

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque compared to the mosque of Jerusalem?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 587

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

608 – فوجدنا الليث بن عبدة بن محمد المروزي أبا الحارث قد حدثنا قال: حدثنا

محمد بن أسد الخشي، وثنا محمد بن سنان، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: الصلاة في مسجدك أفضل أم الصلاة في بيت المقدس؟ فقال: "الصلاة في مسجدي مثل أربع صلوات في مسجد بيت المقدس ولنعم المصلى - [68] - هو أرض المحشر، وأرض المنشر" ثم طلبنا الوقوف على مقدار سعيد بن بشير في الرواية فوجدنا أبا زرعة الدمشقي قد حدثنا قال: حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي قال: سمعت بقية يقول: سألت شعبة عن سعيد بن بشير فقال: إن ذاك لصدوق، قال لنا أبو زرعة: وسألت أنا عنه أحمد بن حنبل فقال: ثقة قد روى عنه شيوخنا وكيع، وابن مهدي فكان ما في هذا الحديث يدل على أن الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم - [69] - كمائتي صلاة وخمسين صلاة في المسجد الأقصى

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the three sacred mosques according to a hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 588

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

609 - ووجدنا علي بن سعيد بن بشير أبا الحسن الرازي قد حدثنا قال: حدثنا أبو جعفر الآدمي محمد بن يزيد حدثنا سعيد بن سالم القداح، عن سعيد بن بشير، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي عليه السلام قال: "فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره مائة ألف صلاة، وفي مسجدي ألف صلاة، ومسجد بيت المقدس خمس مائة صلاة" ففي هذا أن الصلاة في مسجد النبي عليه السلام كصلاتين يعني في بيت المقدس

Mas'alah: What is the virtue of prayer in Bayt al-Maqdis and what if one cannot go?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 589

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

610 – ووجدنا يحيى بن عثمان قد حدثنا قال: حدثنا علي بن معبد، حدثنا عيسى وهو ابن يونس عن ثور وهو ابن يزيد، عن زياد وهو ابن أبي سودة، عن أخيه،، عن ميمونة مولاة النبي عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنها سألته فقالت: أفتنا في بيت المقدس فقال: "أرض المحشر، والمنشر، وائتوه فصلوا فيه، فإن صلاة فيه كألف صلاة في غيره" قالت: أرأيت إن لم أستطع أن أتحمل عليه؟ قال "فلتهدي له زيتا يسرج فيه، فمن – [70] – فعل ذلك فهو كمن أتاه" 611 – ووجدنا يحيى بن عثمان قد حدثنا قال: حدثنا أبو صالح كاتب الليث، حدثنا معاوية بن صالح، عن زياد بن أبي سودة، عن ميمونة، بمثله ولم يذكر أخاه 612 – ووجدنا فهدا وهارون بن كامل قد حدثانا قالا: حدثنا ابن صالح، عن معاوية بن صالح، عن زياد، عن ميمونة وليست بميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم , ثم ذكرا مثله غير أنهما قالا: "فإن الصلاة فيه كألف صلاة" ولم يقولا "في غيره" فكان الذي في هذا الحديث أن فضل الصلاة في مسجد بيت المقدس كفضلها في مسجد النبي عليه السلام فوقفنا بذلك على أن بعض ما في هذه الآثار التي ذكرناها في – [71] – الفصل الأخير من هذا الباب قد نسخ بعضها بعضا , ثم طلبنا تصحيحها، وما الناسخ فيها من المنسوخ، وكان مذهبنا في النسخ في مثل هذا أنه من الله تعالى رحمة لعباده وزيادة منه إياهم في فضله عندهم، وفي رحمته لهم فوجب بذلك أن يكون أول الأحكام كانت في ذلك على ما في الآثار المروية في فضل الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم على ما سواه من المساجد سوى المسجد الحرام , وأنه

كالصلاة في مسجد من المساجد سوى الثلاثة المساجد المذكورة في الآثار الأول من هذا الباب , ثم زاد الله تعالى من أتاه فصلى فيه ما رواه أبو ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه، ثم زاده الله تعالى في ذلك أن جعله كخمس مائة صلاة فيما سوى هذه الثلاثة المساجد , ثم زاده الله فيه فجعل صلاته فيه كألف صلاة فيما سواه من المساجد غير هذه الثلاثة المساجد، وجعلها كالصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم , والله أعلم بمراده في ذلك

Mas'alah: Does the virtue of prayer in sacred mosques apply to obligatory or voluntary prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 590

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في الصلاة التي لها هذا الفضل الذي ذكرناه في الباب الأول هل هي من الفرائض أو من النوافل؟

613 – حدثنا ابن مرزوق، وعلي بن عبد الرحمن قالا: حدثنا عفان، حدثنا وهيب بن خالد، حدثنا موسى بن عقبة قال: سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت أن النبي عليه السلام احتجر حجرة في المسجد من حصير، فصلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليالي حتى اجتمع إليه ناس , ثم فقدوا صوته فظنوا أنه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح؛ ليخرج إليهم، فقال: "ما زال بكم الذي رأيت من صنيعكم حتى خشيت أن يكتب عليكم قيام الليل فصلوا أيها الناس في بيوتكم، فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة"

614 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت الأنصاري أنه قال: احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة في المسجد، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الليل يصلي فيها فيسمع رجالا وراءه , وهو يصلي فصلوا معه بصلاته، فكانوا يأتونه كل ليلة حتى إذا كان ليلة من الليالي لم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنحنحوا ورفعوا أصواتهم وحصبوا بابه، فخرج إليهم مغضبا، فقال: "ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أن ستكتب، عليكم بالصلاة في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا هذه الصلاة المكتوبة"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet leaving prayer to perform ghusl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 608

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

625 – كما حدثنا سليمان بن شعيب، حدثنا بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، حدثني الزهري، حدثني أبو سلمة، – [89] – حدثنا أبو هريرة قال: أقيمت الصلاة وصف الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام مقامه، ثم ذكر أنه لم يغتسل فقال: "مكانكم" فانصرف إلى منزله فاغتسل، ثم خرج حتى قام مقامه، ورأسه يقطر ماء ""

Mas'alah: What is the interpretation of hadiths about entering prayer before leaving?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 609

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

628 – وكما حدثنا إبراهيم، أيضا حدثنا عثمان بن عمر بن – [90] – فارس بن لقيط، أخبرنا يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ثم ذكر مثله فكان في هذا ما قد دل على أنه لم يكن دخل في الصلاة أو على علمه أنه لم يكن دخل في الصلاة لقوله لهم: "مكانكم" مع أن هذا وإن كان اختلافا فإنه ليس من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما هو من حكايات أصحابه عن أفعاله، والاختلاف من حكاياتهم لا منه، ونحن نجيب عنهم بما يستوي فيه حكاياتهم وتعود إلى ما يعذرون به فيها وهي أنا نقول: إن معنى قول أنس وأبي بكرة في حديثهما: "ثم دخل في الصلاة" على معنى: قرب دخوله فيها لا على حقيقة دخوله فيها فهذا جائز في اللغة حتى قد جاء كتاب الله تعالى بمثل ذلك قال الله تعالى: {وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن} [البقرة: 231] وهن إذا بلغن أجلهن انقطعت الأسباب بينهن وبين مطلقيهن فاستحال أن يمسكوهن بعد ذلك وقد بين الله تعالى ذلك في الآية الأخرى وهي قوله {وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن} [البقرة: 232] فدل ذلك أنهن بعد انقضاء آجالهن حلال لمن يريد تزويجهن، وكان ذلك دليلا أن مراده تعالى في الآية الأخرى بذكره بلوغ الأجل أنه قرب بلوغ الأجل لا حقيقة بلوغه، ومن ذلك أيضا أن المسلمين قد سموا ابن إبراهيم الذي – [91] – أمره الله تعالى بذبحه إما إسماعيل، وإما إسحاق عليهم السلام ذبيحا، ولم يذبح ولكنه لقربه كان من أن يذبح، فمثل ذلك ما في حديثي أنس، وأبي بكرة من الدخول في الصلاة هو على هذا المعنى أيضا، وهو قرب الدخول فيها لا حقيقة الدخول فيها

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Take from deeds what you can bear'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 644

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

652 – حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا حاجب بن الوليد، حدثنا هقل بن زياد السكسكي، حدثنا الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: قال رسول الله عليه السلام "خذوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا" قالت: "وكان أحب الصلاة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما داوم عليها، وإن قلت، وكان إذا صلى صلاة داوم عليها" قال: ويقول أبو سلمة: إن الله يقول: {الذين هم على صلاتهم دائمون} [المعارج: 23] ، – [118] – فقال قائل: وكيف يجوز لكم أن تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه إضافة الملل إلى الله تعالى في حال ما وذلك منتف عن الله وليس من صفاته؟، فكان جوابنا له في ذلك أن الملل منتف عن الله كما ذكر وليس ما توهمه، مما حمل عليه تأويل هذا الحديث كما توهم، وإنما هو عند أهل العلم في اللغة على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يمل الله إذا مللتم" إذ كان الملل موهوما منكم وغير موهوم منه عز وجل، وكان مثل ذلك الكلام الجاري على ألسن الناس عند وصفهم من يصفونه بالقوة على الكلام والبلاغة منه والبراعة به لا ينقطع فلان عن خصومة خصمه حتى ينقطع خصمه ليس يريدون بذلك أنه ينقطع بعد انقطاع خصمه؛ لأنهم لو كانوا يريدون ذلك لم يثبتوا للذي وصفوه فضيلة إذ كان ينقطع بعقب انقطاع خصمه كما انقطع خصمه ولكنهم يريدون أنه لا ينقطع بعد انقطاع خصمه كما انقطع خصمه عنه، وأنه يكون من القوة والاضطلاع بخصومته بعد انقطاع خصمه عنها كمثل ما كان عليه منها قبل انقطاع خصمه عنها فمثل ذلك، والله أعلم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يمل الله حتى تملوا" وإن الله لا يمل حتى تملوا "أي إنكم قد

تملون فتنقطعون، والله بعد مللكم وانقطاعكم على الحال التي كان عليها قبل ذلك من انتفاء الملل والانقطاع عنه، وبالله التوفيق"

Mas'alah: What are the obligatory acts of Islam mentioned in this hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 819

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

821 – ما حدثنا به يوسف بن يزيد حدثنا حجاج بن إبراهيم، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل نافع بن مالك، عن أبيه، عن طلحة أن أعرابيا، جاء إلى النبي عليه السلام ثائر الرأس، فقال: يا رسول الله أخبرني بما فرض الله علي من الصلاة، فقال: "الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئا" قال: فأخبرني ما فرض الله علي من الصيام، قال: "صيام شهر رمضان إلا أن تطوع شيئا" قال: فأخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال: فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم شرائع الإسلام فقال: والذي أكرمك بالحق لا أتطوع، ولا أنقص مما افترض الله علي شيئا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أفلح، وأبيه إن صدق دخل الجنة وأبيه إن صدق"

ومنها: – [293] –

Mas'alah: What did Anas narrate about the Prophet's supplication during strong wind?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 917

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

926 – ما حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن المثنى بن سعيد، عن قتادة، – [386] – عن أنس، عن النبي عليه السلام أنه كان إذا هاجت ريح شديدة قال: "اللهم إني أسألك من خير ما أمرت به، وأعوذ بك من شر ما أمرت به" فهذا ما وجدنا فيه عن أنس وفي جميع ما روينا أن الريح قد تأتي بالرحمة، وقد تأتي بالعذاب، وأنه لا فرق بينهما إلا في الرحمة، والعذاب، وأنها ريح واحدة لا رياح، وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا مما يدخل في هذا المعنى

Mas'alah: What is the explanation of the problematic hadith about the name of the prayer after Maghrib among the five prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 983

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اسم الصلاة التالية لصلاة المغرب من الصلوات الخمس

Mas'alah: What is the hadith about the name of the Isha prayer and the Bedouins calling it Atama?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 984

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

992 – حدثنا بكار بن قتيبة، وإبراهيم بن مرزوق، قالا حدثنا أبو عامر، قال حدثنا سفيان، عن عبد الله بن أبي لبيد، عن أبي سلمة، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه

وسلم قال: "لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم، إنما هي العشاء ولكنهم يعتمون عن إبلهم" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اسم تلك الصلاة: العشاء لا العتمة، وأن الذين يسمونها العتمة هم الأعراب، ثم وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تسميته إياها العتمة

Mas'alah: What is the virtue of the Isha and Fajr prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 986

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

994 – كما حدثنا يونس، قال حدثنا ابن وهب، أن مالكا حدثه , – [29] – عن سمي، مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا" فكان جوابنا أيضا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أن هذا الحديث قد رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قد ذكر , وقد رواه عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك

Mas'alah: What is the correct name for the night prayer: Isha or Atamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 987

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

995 – كما حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفي، قال: حدثنا

سعيد بن عمرو الأشعثي، قال: حدثنا عبثر بن القاسم أبو زبيد، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما صلاة أثقل على المنافقين من صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما من الفضل لأتوهما ولو حبوا" فهذا عبد الله بن مسعود قد نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اسم هذه الصلاة أنه العشاء مكان ما نقل أبو هريرة عنه في اسمها أنه العتمة. وتصحيح هذين الحديثين أن الأمر الذي كانت العرب تعرفه في اسم هذه الصلاة أنه العتمة لا العشاء، وكان السبب في تسميتها إياها ذلك الاسم ما قد ذكر في حديث أبي سلمة عن ابن عمر الذي ذكرناه في أول هذا الباب حتى أنزل الله عز وجل على رسوله: {يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم} [النور: 58] فصاروا إلى اسمها الذي سماها الله عز وجل به في هذه الآية، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم – [31] – ما قاله في حديث ابن عمر الذي رويناه. وعقلنا بذلك أن الذي حكاه ابن مسعود عن سول الله صلى الله عليه وسلم في اسمها الذي ذكرها به في حديث أبي هريرة وهو العتمة – والله أعلم – فقال قائل فما معنى هذا الاسم، يعني: العشاء؟ فكان جوابنا له في ذلك والله أعلم: أن ذلك أخذ من الظلمة التي تعشي الأبصار، ورد اسم هذه الصلاة إلى مثل أسماء الصلوات الخمس سواها؛ لأن الصبح سميت بالصبح لأنها تصلى عند الإصباح، وسميت صلاة الفجر صلاة الفجر لأنها تصلى بقرب الفجر، وسميت صلاة الظهر صلاة الظهر لأنها تصلى عند الظهيرة، وسميت صلاة العصر صلاة العصر لأنها تصلى بعد الإعصار وهو التأخر، وكذلك روي عن أبي قلابة

Mas'alah: What did the Prophet say about the two Asr prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 989

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

997 – كما حدثنا صالح بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا هشيم، عن داود بن أبي هند، قال: حدثني أبو حرب بن أبي الأسود، عن فضالة الليثي، هكذا، قال: ثم ذكر هذا الحديث ولم يذكر فيه قوله: وما كانت من لغتنا. قال أبو جعفر: ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي روي عنه في هذا المعنى أيضا

Mas'alah: What is the meaning of the names of the five daily prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 990

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

998 – وهو ما حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا هدبة بن خالد، قال: وحدثنا همام، قال: حدثني أبو جمرة الضبعي، عن أبي بكر، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من صلى العصرين دخل الجنة" – [34] – وسميت صلاة المغرب صلاة المغرب لأنها تصلى بعقب غروب الشمس، فمثل ذلك أيضا الصلاة التي تتلوها سميت صلاة العشاء؛ لأنها تصلى بعد أن تعشى الأبصار بالظلام الطارئ عليها فائتلفت أسماء الصلوات الخمس أنها لأوقاتها التي تصلى فيها وبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء مما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من أسمائها , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the severity of missing Asr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1071

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation of Salah and Its Denial

وفي ذلك ما قد دل على التغليظ في فوت العصر ومن ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

– 1072

Mas'alah: What is the ruling on missing Asr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1072

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation of Salah and Its Denial

كما حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله" – [99] –

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the deficient prayer (khidaj)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1096

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة التي سماها خداجا ما هي؟ وما حكمها في ذلك؟ هل هو فسادها ووجوب إعادتها أو ما سوى

ذلك؟

Mas'alah: What is the hadith that every prayer without Fatiha is deficient?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1097

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

1087 – حدثنا حسين بن نصر، قال: سمعت يزيد بن هارون، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كل صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج" 1088 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا حبان بن هلال، – [122] – قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the hadith that a prayer without Fatiha is deficient and incomplete?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1098

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

1089 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه عن العلاء بن عبد الرحمن، أنه سمع أبا السائب، مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج فهي خداج فهي خداج غير تمام" 1090 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، وسعيد بن عامر، قالا: حدثنا شعبة، عن العلاء

بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. – [123] – 1091 – حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا أبو غسان، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What does the term khidaj mean linguistically and in hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1098

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

قال أبو جعفر: فأردنا أن ننظر في الخداج ما هو، فنظرنا في ذلك فوجدناه النقصان في الخلق، ووجدناه النقصان في مدة الحمل، فيقال لمن كان ناقصا في خلقه أو ناقصا في مدة الحمل به: إنه خداج , ويقال بذلك: إنه مخدج ومنه قيل لذي الثدية المخدج، – [124] – ثم وجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قد سمى صلاة أخرى: خداجا لمعنى غير المعنى الذي سمى به هذه الصلاة خداجا

Mas'alah: What is the hadith about prayer being in pairs with tashahhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1099

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

1092 – كما حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، قال: حدثنا حجاج بن محمد، عن شعبة، قال: سمعت ابن سعيد يعني عبد ربه بن سعيد، يحدث عن أنس بن أبي أنس، من أهل مصر، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الصلاة مثنى مثنى، وتشهد في كل ركعتين

وتباؤس وتمسكن وتقنع بيديك وتقول: اللهم اللهم فمن لم يفعل ذلك فهي خداج" - [125] - 1093 - وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، قال: حدثنا شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن أنس بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب بن أبي وداعة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 1094 - وكما حدثنا أبو قرة: محمد بن حميد بن هشام الرعيني قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله غير أنه قال: "فمن لم يفعل ذلك فهي خداج" - [126] - 1095 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أنبأ سويد بن نصر بن سويد، قال: ثنا عبد الله يعني ابن المبارك، عن ليث، قال: حدثني عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن العباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، غير أنه قال: "وتقنع بيديك، يقول: ترفعها إلى ربك عز وجل مستقبلا ببطونهما وجهك، وتقول: يا رب يا رب فمن لم يفعل ذلك كذا وكذا، يعني فهي خداج" 1096 - وكما حدثنا يونس بن عبد الأعلى، ومالك بن عبد الله بن سيف التجيبي، قالا: حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي، قال: ثنا عبد الله بن لهيعة، قال: ثنا عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثل حديث أبي قرة عن عبد الله بن صالح سواء.

Mas'alah: What does the hadith of the Prophet following Abu Bakr in prayer indicate about reciting

Fatiha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1102

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استتم من حيث انتهى أبو بكر إليه من القراءة , فلم يخل ذلك من أحد وجهين: أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل في القراءة وقد قرأ أبو بكر فاتحة الكتاب، أو قد قرأ بعضها، فلم يقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتحة الكتاب ولا شيئا منها , وكانت صلاته تلك قد أجزته بذلك , فكان في ذلك دليل أن ترك قراءة فاتحة الكتاب أو بعضها لا تفسد به الصلاة , كما يقول الذين يقولون ذلك، وكان تصحيح هذا الحديث والحديث الأول لا يختلفان أن قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة لا ينبغي تركها , وأنها لا يفسد تركها كما قال آخرون حتى يتفق الحديثان ولا يختلفان. ثم وجدنا أهل المقالة الأولى الذين يفسدون الصلاة بترك قراءة فاتحة الكتاب يسوون في ذلك بين الإمام والمأموم جميعا , وقد وجدناهم جميعا لا يختلفون فيمن دخل في صلاة الإمام وهو راكع فكبر لدخوله فيها , ثم كبر لركوعه فركع ولم يقرأ فاتحة الكتاب لخوف فوت الركعة إياه إن قرأها أن يعتد بتلك الركعة , فدل ذلك على أن قراءة فاتحة الكتاب قد تجزئ الصلاة دونها. فإن قالوا: إنما كان ذلك لضرورة إلى ذلك، فإن مخالفهم في ذلك يقول لهم: وهل تسقط الضرورة فرضا , قد وجدنا هذا الداخل في هذه الصلاة عند هذه الضرورة لو ركع , ولم يقم قبلها قومة أن صلاته لا تجزئه , وأنه لا بد له من قومة قبل الركوع لها , وإن قلت , فلو كانت قراءة فاتحة الكتاب كذلك لم يكن بد له من قراءتها , وكانت الضرورة غير دافعة عنه فرضها كما لم تدفع عنه فرض القيام الذي ذكرناه، وفي ذلك دليل على ما وصفناه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the hadith that a person may only get a fraction of his prayer's reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1106

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن الرجل ليصلي الصلاة وما يكتب له منها إلا عشرها" أو ما سوى ذلك مما ذكر من أجزائها

1103 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا حجاج بن رشدين، عن حيوة بن شريح، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن عمر بن الحكم، عن عبد الله بن عنمة المزني، عن عمار بن ياسر، أنه صلى صلاة فخفف فيها , فقال له: لقد صليت صلاة خففت فيها قال: هل رأيتني انتقصت شيئا من حدودها؟ قلت: لا، قال عمار: بادرت وسواس الشيطان، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن العبد لينصرف من صلاته , وما كتب له منها إلا عشرها أو تسعها أو ثمنها أو سبعها أو سدسها أو خمسها أو ربعها أو ثلثها أو نصفها" – [137] – 1104 – حدثنا محمد، أيضا قال: حدثنا إسماعيل بن مرزوق الكعبي، عن سعيد بن أبي أيوب، عن ابن العجلان، عن سعيد المقبري، عن عمر بن الحكم، عن عبد الله بن عنمة، عن عمار بن ياسر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

1105 – حدثنا هارون بن كامل، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثنا الليث بن سعد، قال: حدثني محمد بن العجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عمر بن الحكم، عن عبد الله بن عنمة المزني، أنه قال: رأيت عمار بن ياسر دخل المسجد

فصلى صلاة أخفها، فأتيته فقلت له: لقد أخففتها يا أبا اليقظان، فقال: أرأيتني انتقصت من حدودها شيئا؟ فقلت: لا، فقال: بادرت بها شهوة الشيطان، أما إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الرجل ليصلي الصلاة فما يكتب له إلا عشرها، تسعها، ثمنها، سبعها، سدسها، خمسها، ربعها، ثلثها، نصفها"

Mas'alah: What did the Prophet say about those who pray with incomplete reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1109

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

1106 - حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، عن عمرو، وهو ابن الحارث عن سعيد بن أبي هلال، عن عمر بن الحكم الأنصاري، عن أبي اليسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن منكم من يصلي الصلاة كاملة , ومنكم من يصلي النصف والثلث والربع والخمس حتى بلغ العشر" - [139] - قال أبو جعفر: أبو اليسر: كعب بن عمرو 1107 - حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب، قال: قال عمرو ,: قال سعيد بن أبي هلال: حدثني عمر بن الحكم الأنصاري، عن أبي اليسر، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about varying degrees of reward in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1109

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

قال أبو جعفر: فسأل سائل عن معنى هذا الحديث، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه بعد تأملنا إياه: أن المراد بذلك عندنا , والله أعلم أن تكون الصلاة إذا صلاها الرجل كما أمر أن يصليها من إتمام قيامها وركوعها وسجودها وقعودها والقراءة فيها وذكر الله عز وجل الذي يؤمر به فيها وخشوعه فيها وإقباله عليها وتركه التشاغل عنها بشيء سواها يدعوه إلى التقصير عن إكمالها يؤتيه الله عز وجل على ذلك ما شاء أن يؤتيه إياه عليه بجده إياه على ما كان منه فيها , وإذا قصر عما ذكرناه فيها تقصيرا لم يخرجه منها , ولكنه كان به منتقصا منها ما قد كان يجب عليه ألا ينتقصه منها من الذكر , ومما سواه من إشكاله إياه على ما جاء به منها بمقدار مما كان يؤتيه لو كان جاء بها بكمالها على ما يؤمر به فيها من الأجر الذي يؤتيه على ذلك من قليل أجزائه ومن كثيرها، والله أعلم بمراد رسوله صلى الله عليه وسلم كان في ذلك، وإياه نسأل التوفيق

Mas'alah: How does the second hadith clarify the first regarding Eid and Friday?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1156

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث كشف المعنى الذي ذكرنا – [192] – احتمال الحديث الأول إياه ,

Mas'alah: What did the Prophet say about excessive prayer and fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1244

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

1238 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى يعني ابن سعيد عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن جعدة بن هبيرة، قال: ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم مولاة لبني عبد المطلب تصلي ولا تنام، وتصوم ولا تفطر , فقال: "أنا أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، ولكل عمل شرة ولكل شرة فترة، فمن كانت فترته إلى سنة فقد اهتدى ومن تكن إلى غير ذلك فقد ضل" – [268] – 1239 – حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد، قال: دخلت أنا ويحيى بن جعدة على رجل من الأنصار من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، فقال: ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم مولاة لبني عبد المطلب ثم ذكر بقية هذا الحديث. 1240 – حدثنا روح بن الفرج، قال: ثنا يوسف بن عدي، قال: ثنا عبيدة بن حميد النحوي، عن منصور، عن مجاهد، قال: دخلت أنا ويحيى بن جعدة على رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: قيل: يا رسول الله: إن مولاة لموالي بني عبد المطلب ثم ذكر مثله وزاد: "ومن رغب عن سنتي فليس مني"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith that a man is rewarded according to his intellect in prayer and zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1322

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

1301 – حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم قال: حدثنا منصور بن سقير، قال: حدثنا موسى بن أعين قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الرجل ليكون من أهل الصلاة والزكاة والحج

والعمرة، حتى ذكر سهام الخير، وما يجزى يوم القيامة إلا بقدر عقله" – [341] – فتأملنا هذا الحديث فوجدنا من صلى صلاة مقبلا عليها حتى وفاها خشوعها، وقيامها، وقراءتها، وركوعها، وسجودها وسائر ما ينبغي له أن – [342] – يأتي به فيها من فرائضها، ومن سننها، ومن الإقبال عليها، وترك التشاغل بغيرها عنها كان جزاؤه عليها أكثر من جزائه لو صلاها على خلاف ذلك من ترك الخشوع فيها وبالتشاغل بغيرها عنها، حتى كان فيما أتى بها عليه ضدا لأحواله الأول التي ذكرناها مما هو محمود عليها , وكان في صلاته إياها على أحوال الحمد عاقلا لها وفي صلاته إياها على أحوال الذم غافلا عنها يجزى بمقدار عقله فيها خلاف ما يجزى على أحواله في غفلته عنها، ومن هذا عندنا والله أعلم ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما تقدم منا في كتابنا هذا من قوله: "إن الرجل ليصلي الصلاة وما يكتب له منها إلا نصفها" . ثم ذكر أجزاءها حتى تناهى إلى عشرها , ومثل ذلك الزكاة إذا وضعها في المستحقين لها بأعلى مراتب أهلها فيها من الفقر إليها , ومن الزمانة والعجز عن غيرها فيما يغني عنها , ومن التعفف حتى يظن أنه من غير أهلها , وترك المسألة لها ولما سواها من الصدقات يكون جزاؤه على ذلك خلاف جزاء من وضعها في من ليس من أهلها في تلك المنزلة لسؤاله الناس، واعتراضه إياهم، وقوته على اكتساب ما يغنيه عنها , ومنه قول الله عز وجل: {ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاة الله وتثبيتا من أنفسهم كمثل جنة بربوة أصابها وابل فآتت أكلها ضعفين فإن لم يصبها وابل فطل} . فروي عن مجاهد في تأويل ذلك

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود، عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد {وتثبيتا من – [343] – أنفسهم} [البقرة: 265] قال: "يتثبتون أين يضعون أموالهم" – [344] – قال أبو جعفر: يعني التي يتقربون

بها إلى الله عز وجل، فمن كان كذلك فليس كمن يعطيها من حضره بغير التماس هذا المعنى فيه، وكذلك الصيام في ترك اللغو فيه والإقبال عليه وترك الرفث والجهل فيه جزاء من أتى به , كذلك خلاف جزاء من أتى به على خلاف ذلك , - [345] - وكذلك الحج من جاء به بلا رفث، ولا فسوق، ولا جدال فيه، فكان جزاؤه عليه خلاف جزاء من جاء به بخلاف ذلك وكل هذه الأشياء المحمودة في الأصناف التي ذكرنا فتعقل من فاعليها لأفعالهم التي فعلوها فيها حتى كانوا بذلك مستحقين لما قد وعدوا عليها , وكانوا بخلاف من لم يفعل ذلك ممن شغلته الغفلة من الواجب عليه فيها حتى عاد بذلك مذموما في غفلته تلك، جاهلا بما لزم منها , وكذلك سائر سهام الإسلام هي على هذا المعنى فكان جزاء من عقلها حتى وفاها من نفسه خلاف جزاء من جهلها حتى أغفلها ولم نجد في تأويل هذا الحديث أحسن مما ذكرنا , والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم به، وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith say about the obligation of Witr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1359

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

1343 - حدثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي، قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الله العتكي أبو المنيب، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الوتر حق، فمن لم يوتر فليس مني" قالها ثلاثا. - [374] - قال أبو جعفر: فدخل معنى ما في هذا الحديث في معاني ما رويناه قبله

Mas'alah: What is the ruling on greeting when arriving at and leaving a gathering?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1366

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلم عند الانتهاء إلى القوم، وعند القيام عنهم , وهل سلام من انتهى إليهم يكون وهو قائم أو يكون بعد أن يجلس؟

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about touching pebbles during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1464

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس الحصى في الصلاة

Mas'alah: What did the Prophet say about not wiping pebbles during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

1427 - حدثنا أحمد بن شعيب , قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد , قال: حدثنا سفيان , عن الزهري , عن أبي الأحوص , عن أبي ذر , أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قام أحدكم إلى الصلاة - [59] - فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى"

Mas'alah: What did the Prophet say about wiping pebbles once during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

ثم وجدنا عنه صلى الله عليه وسلم إباحته مسحه في الصلاة مرة واحدة 1429 –

كما حدثنا ابن أبي مريم , قال: ثنا الفريابي , قال: حدثنا سفيان , عن محمد بن عبد الرحمن , عن عبد الله بن عيسى , عن عبد الرحمن بن أبي ليلى , عن أبي ذر , قال: "سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كل شيء حتى سألته عن مسح الحصى قال: واحدة أو دع ""

Mas'alah: What did the Prophet say about smoothing pebbles in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

1430 – حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي , قال: حدثنا الوليد بن مسلم , عن الأوزاعي , عن يحيى بن أبي كثير , قال: حدثني أبو سلمة , قال: حدثني معيقيب , قال: "قلت للنبي صلى الله عليه وسلم من مسح الحصاة في الصلاة قال: إن كنت لا بد فاعلا فمرة واحدة ""

Mas'alah: What did the Prophet say about replacing pre-Islamic festivals with Eid al-Fitr and Eid al-Adha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1520

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

1488 – ما قد حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي , عن حميد , عن أنس بن مالك , قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما في الجاهلية فقال: "إن الله قد أبدلكم بهما خيرا – [132] – منهما: يوم الفطر، ويوم الأضحى"

Mas'alah: What is the reward for building a mosque for Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1591

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

1554 – حدثنا ابن أبي داود , وفهد , قالا: حدثنا موسى بن إسماعيل , قال: حدثنا أبان بن يزيد , قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير , عن محمود بن عمرو , – [213] – عن أسماء ابنة يزيد , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من بنى لله عز وجل مسجدا بنى الله له أوسع منه في الجنة"

Mas'alah: What is the reward for building a mosque even as small as a bird's nest?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1594

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

1557 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال: حدثنا ابن وهب , عن إبراهيم بن نشيط , عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين , عن عطاء بن أبي رباح , عن

جابر بن عبد الله , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من بنى مسجدا كمفحص قطاة أو أصغر بنى الله له بيتا في الجنة" – [215] –

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement 'and evil is not attributed to You'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1598

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

1563 – حدثنا محمد بن خزيمة , قال: قال عبد الله بن رجاء، حدثنا عبد العزيز بن الماجشون , وحدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا الوهبي , وعبد الله بن صالح , قالا: حدثنا عبد العزيز الماجشون , عن الماجشون , وعبد الله بن الفضل , عن الأعرج , ثم ذكر بإسناده مثله فتأملنا قوله صلى الله عليه وسلم "والشر ليس إليك" فوجدناه محتملا أن يكون أراد به والشر غير مقصود به إليك؛ لأن من يعمل الخير يقصد به إلى الله عز وجل رجاء ثوابه وإنجاز ما وعد عليه , ومن عمل شرا فليس يقصد به إلى الله عز وجل وإن كان كل واحد من الخير ومن الشر فمن الله عز وجل كما قال: عز وجل {وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله} [النساء: 78] أي فإن ذلك كله من عند الله فييسر أهل السعادة للخير فيعملونه فيثيبهم ويجازيهم عليه , وييسر أهل الشقاء للشر فيعملونه فيعاقبهم عليه إلا أن يعفو عنهم فيما يجوز عفوه عن مثله، وهو ما خلا الشرك به والله نسأله التوفيق وقد أجاز لنا هارون بن محمد العسقلاني عن الغلابي عن أبي – [223] – زكريا يحيى بن معين قال: قال النضر بن شميل "والشر ليس إليك" تفسيره والشر لا يتقرب به إليك

Mas'alah: What did the Prophet say to the man who prayed hastily and then greeted him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1636

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

1593 - ما قد حدثنا فهد , قال: حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي عن أبيه , عن جده , عن رفاعة بن رافع , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا هو جالس في المسجد ونحن معه إذ دخل رجل كالبدوي فصلى فأخف صلاته , ثم انصرف فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "وعليك ارجع فصل فإنك لم تصل"

Mas'alah: What did the Prophet say when a man prayed poorly and then greeted him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1637

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

1594 - وما قد حدثنا يوسف بن يزيد , قال: حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار , قال: أخبرنا ابن لهيعة , والليث , عن محمد بن عجلان , عمن أخبره عن علي بن يحيى بن خلاد , عن أبيه , عن عمه , رفاعة بن رافع قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ دخل رجل فصلى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقه، فلما فرغ جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، - [268] - فقال: "وعليك مني السلام فارجع فصل فإنك لم تصل"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'No deficiency in prayer or greeting'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1640

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "لا غرار في صلاة ولا تسليم"

Mas'alah: What did the Prophet say about shortening prayer as a charity from Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1697

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Traveler's Prayer (Qasr and Jam')

1646 – فما قد حدثنا بكار بن قتيبة , قال: حدثنا روح بن عبادة , قال: حدثنا ابن جريج , قال: سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار , يحدث عن عبد الله بن باباه , عن يعلى ابن منية , قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنما قال الله عز وجل: {ليس عليكم جناح} أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فقد أمن الناس، فقال عمر: إني عجبت مما عجبت منه , فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته" – [335] –

Mas'alah: What is the chapter on resolving conflicting reports about tasbih, clapping, and clearing the throat in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1800

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان ينوب في الصلاة من التسبيح والتصفيق والتنحنح

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about the Prophet clearing his throat during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1801

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

1751 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: ثنا يحيى بن حيان قال: حدثنا أبو بكر بن عياش , عن مغيرة الضبي , عن الحارث العكلي , عن عبد الله بن نجي , عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخلان , فكنت إذا دخلت وهو يصلي تنحنح" . – [6] –

Mas'alah: What is the ruling on clearing the throat during prayer according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1801

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

1752 – حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا علي بن معبد بن شداد العبدي قال: حدثنا أبو بكر بن عياش , ثم ذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: ففيما روينا إباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم التنحنح للمصلي – [7] – عند الأشياء التي تنوبه في صلاته. ثم اعتبرنا هذا الحديث: هل خولف فيه رواته المذكورون فيه

أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on tasbih and clapping during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1803

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

1754 – فمن ذلك ما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن أبي حازم , عن سهل بن سعد , عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من نابه شيء في صلاته فليقل: سبحان الله , إنما التصفيق للنساء , والتسبيح للرجال"

Mas'alah: What is the ruling on tasbih and clapping during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

1755 – حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن وهب , أن مالك بن أنس , حدثه عن أبي حازم , عن سهل بن سعد , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من نابه شيء في صلاته فليسبح , فإنه إذا سبح التفت إليه , وإنما التصفيق للنساء"

Mas'alah: What is the ruling on tasbih and clapping during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

1756 – وما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا قبيصة بن عقبة قال: حدثنا الثوري , عن أبي حازم , عن سهل بن سعد , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من نابه شيء في صلاته فليسبح , فإن التصفيق للنساء" . قال أبو جعفر: فكان المأمور باستعماله في هذه الآثار هو التسبيح من الرجال , وهي آثار صحاح مقبولة المجيء , وأهل العلم جميعا عليها , غير أن مالكا سوى في ذلك بين الرجال وبين النساء , فجعل – [10] – الذي يستعملونه جميعا في ذلك التسبيح لا التصفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about tasbih for men and clapping for women in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1807

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

1758 – كما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان , عن الزهري , عن أبي سلمة , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "التسبيح للرجال والتصفيق للنساء" , – [12] – 1759 – وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي قال: حدثنا الأعمش , عن أبي صالح , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. قال أبو جعفر: فوكد ذلك ما رواه ابن عيينة , عن أبي حازم بالتفريق بين الرجال وبين النساء فيما يستعملون في هذه النائبة في صلواتهم , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narration regarding starting with dinner when prayer is called?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2012

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء"

Mas'alah: What is the hadith about starting with dinner when the prayer is called?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2013

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

1981 - حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثنا أبو معاوية الضرير , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا وضع العشاء ثم أقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء" . 1982 - حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: حدثنا سفيان , عن هشام بن عروة , ثم ذكر بإسناده مثله , غير أنه قال: "وأقيمت الصلاة" . - [236] - 1983 - وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا حماد بن زيد , ومحمد بن خازم , عن هشام , ثم ذكر بإسناده مثله. 1984 - وحدثنا فهد قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان , وعلي بن مسهر , عن هشام , ثم ذكر بإسناده مثله. 1985 - وحدثنا فهد قال: حدثنا محمد بن سعيد قال: حدثنا عبد الرحيم , عن محمد بن إسحاق , عن عبد الله بن رافع , عن أم سلمة رضي الله عنها , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on starting with dinner when the prayer is called?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2014

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

1986 - وحدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا أنس بن عياض الليثي , عن موسى بن عقبة , عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان أحدكم على الطعام فلا يعجل عنه حتى يقضي حاجته وإن أقيمت الصلاة"

1987 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا وهيب بن خالد قال: حدثنا أيوب , عن أبي قلابة , عن أنس , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا وضع العشاء وحضرت الصلاة فابدءوا بالعشاء" . - [238] - 1988 - حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا حماد بن زيد , عن سماك , عن أيوب , عن أبي قلابة , عن أنس , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 1989 - وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد , ثم ذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: وسماك هذا هو سماك بن عطية. 1990 - حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: ثنا سفيان , عن الزهري قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

1991 - حدثنا يونس , أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث , ويونس بن يزيد ح - [239] - وحدثنا بحر بن نصر قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو , ويونس , عن ابن شهاب , عن أنس رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال: "إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدءوا بالعشاء قبل الصلاة" .

Mas'alah: What is the ruling on attending congregational prayer when dinner is served or one needs to relieve oneself?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2016

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

قال أبو جعفر: سمعت المزني يقول: قال الشافعي أمر - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - بحضور الصلاة في الجماعة , يعني في غير ما روينا لفضل الجماعة على الانفراد , ورخص في التخلف عن الجماعة لمعنى , وذلك أن يحضر عشاء أحدهم فتقام الصلاة , أو تقام الصلاة وهو يحتاج إلى الوضوء حاجة حاضرة , وقد نهي أن يصلي وهو يدافع الأخبثين: الغائط والبول , ولو صلى أجزأت عنه صلاته؛ ولكنه مرخص له للعذر في ترك الجماعة , ومحبوب له أن يدخل في الصلاة لا شاغل لقلبه عنها , ولا معجل له عن إكمالها , والأغلب مما يعرف الناس أنه إذا دخلها وبه حاجة إلى تعجيل قضاء الحاجة. كاد أن يجمع أمرين: العجلة عن الإكمال , والشغل عن الإقبال , وقد يخاف هذا على من حضر عشاؤه لحاجة الناس إلى المطعم , وتوقان أنفسهم إليه , ولا - [240] - سيما أهل الصوم والحاجة إلى المأكول.

Mas'alah: What is the chapter heading about a person who prays all night but steals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2069

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي قيل له: إنه يصلي الليل كله فإذا أصبح سرق , فقال: "ستمنعه صلاته"

Mas'alah: What did Aisha dictate regarding the verse on the middle prayer and Asr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2084

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

2067 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , حدثه , عن زيد بن أسلم , عن القعقاع بن حكيم , عن أبي يونس , مولى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: أمرتني عائشة أم المؤمنين أن أكتب لها مصحفا وقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذني: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} [البقرة: 238] قال: فلما بلغتها آذنتها , فأملت علي: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} [البقرة: 238] "وصلاة العصر" {وقوموا لله قانتين} [البقرة: 238] ثم قالت: سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Aisha say about the recitation of the middle prayer and Asr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2086

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

2070 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا الحجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: أخبرني عبد الملك بن عبد الرحمن , عن أمه أم حميد بن عبد الرحمن: سألت عائشة رضي الله عنها عن قول الله عز وجل: {والصلاة الوسطى} [البقرة: 238] فقالت:

كنا نقرؤها على الحرف الأول على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} [البقرة: 238] "وصلاة العصر" {وقوموا لله قانتين} [البقرة: 238] .

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the abrogation of the Asr prayer recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2086

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

قال أبو جعفر: فكان فيما روينا عن عائشة وحفصة وأم كلثوم رضي الله عنهن إثبات صلاة العصر في التلاوة , فنظرنا في ذلك: هل روي ما قد دل على نسخه منها وإخراجه من القرآن وإعادته إلى السنة كما قد ذكرنا في غيرها

Mas'alah: What did al-Bara' ibn 'Azib say about the abrogation of the Asr prayer verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2087

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

2071 - فوجدنا أبا شريح محمد بن زكريا بن يحيى وعبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم قد حدثانا قالا: حدثنا الفريابي قال: حدثنا فضيل بن مرزوق قال: حدثنا شقيق بن عقبة , عن البراء بن عازب قال: "نزلت: حافظوا على الصلوات وصلاة العصر , قرأناها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم نسخها الله فأنزل: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} [البقرة: 238] " .

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the imam being a guarantor and the mu'adhdhin being trusted?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2177

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "الإمام ضامن , والمؤذن مؤتمن"

Mas'alah: What is the hadith about the imam being a guarantor and the mu'adhdhin being trusted?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2178

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

2186 - حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا شريك , عن الأعمش , عن أبي صالح , عن أبي هريرة رضي الله عنه - رفع الحديث - قال: "الإمام ضامن , والمؤذن مؤتمن , اللهم ثبت الأئمة , واغفر للمؤذنين" . 2187 - حدثنا أبو أمية قال: حدثنا سريج بن النعمان الجوهري قال: حدثنا هشيم , عن الأعمش قال: حدثنا أبو صالح , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. - [433] - 2188 - حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أمية بن بسطام قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا روح بن القاسم , عن سهيل بن أبي صالح , عن الأعمش , عن أبي صالح , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 2189 - حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثني سهيل بن أبي صالح , عن الأعمش , عن أبي صالح , عن أبي هريرة

رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 2190 – حدثنا محمد بن علي بن يزيد المكي قال: حدثنا محرز بن سلمة قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم , عن سهيل , عن سليمان – [434] – الأعمش , ثم ذكر بإسناده مثله. 2191 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا يحيى بن حماد قال: حدثنا أبو عوانة , عن سليمان , عن أبي صالح , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 2192 – حدثنا فهد قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال: حدثنا أبي , عن سليمان قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله فقيل له: إنك قد ذكرته عن أبي صالح؟ فقال: نعم , فخذوه عنه. فقال قائل: هذا حديث مطعون فيه؛ لأن بعض الناس يذكر أن الأعمش لم يسمعه من أبي صالح وإنما أخذه عن رجل مجهول عنه , 2193 – وذكر ما قد حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا شجاع بن الوليد , عن سليمان بن مهران قال: حدثت عن أبي – [435] – صالح , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , وذكر مثله. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن شجاعا قد رواه عن الأعمش كما ذكر , ولكن هشيما وهو فوقه قد قال فيه: عن الأعمش قال: حدثنا أبو صالح , والله أعلم بالحقيقة في ذلك. وقد وجدناه من حديث أبي إسحاق , عن أبي صالح

2194 – كما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا موسى بن داود , قال: حدثنا زهير بن معاوية , عن أبي إسحاق , عن أبي صالح , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الإمام مؤتمن , اللهم أرشد الأئمة , واغفر للمؤذنين" . – [436] – ووجدناه أيضا عن أبي صالح , عن عائشة رضي الله عنها من وجه آخر

2195 – كما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبد الله بن يزيد المقري قال: حدثنا حيوة بن شريح قال: أنبأنا نافع بن سليمان , أن محمد بن أبي صالح أخبره , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "الإمام ضامن , والمؤذن مؤتمن , فأرشد الله الإمام , وعفا عن المؤذن" . – [437] – قال أبو جعفر: فاستقام لنا أن نأتي بهذا الباب من هذه الوجوه , ثم تأملنا معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "المؤذن مؤتمن" فكان معناه عندنا , والله أعلم: أنه مؤتمن على الأوقات التي يؤذن فيها , فيعمل الناس على أذانه من صلواتهم , ومن فطرهم , من صومهم , ومما سوى ذلك من أمور عباداتهم التي يدلهم أذانه على المستعمل فيها. وتأملنا قوله صلى الله عليه وسلم: "والإمام ضامن" فكان معناه عندنا والله أعلم: أن صلاة المؤتمين مضمنة بصلاته في صحتها وفي فسادها , وفي سهوه فيها. ألا ترى أنه لو صلى بهم على غير وضوء , أو وهو جنب وهم طاهرون , أو وهو مكشوف العورة وهم مستورون , متعمدا لذلك , أنه لا خلاف بين أهل العلم أن صلاته فاسدة , والقياس أنه إذا كان ذلك كذلك في العمد أن يكون في السهو مثله , كما يستوي حكمه في نفسه في ذلك في فساد صلاته في العمد والسهو أن يستوي حكمهم في صلاتهم خلفه مؤتمين به في الفساد في العمد والسهو , فيكون كما كان – [438] – ذلك في العمد يفسد صلاتهم , يكون في السهو يفسد صلاتهم , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the imam who leads prayer perfectly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2181

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من أم الناس فأتم الصلاة , وأصاب الوقت , فله ولهم , وإن انتقص من ذلك شيء فعليه ولا عليهم"

2196 – حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يحيى بن أيوب , عن عبد الرحمن بن حرملة , عن أبي علي الهمداني – قلت أنا: وهو ثمامة بن شفي – قال: سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أم الناس فأصاب الوقت , وأتم الصلاة فله ولهم , ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم" . قال أبو جعفر: وأهل العلم بالحديث يقولون: إن الصواب في إسناد هذا الحديث أنه عن يحيى بن أيوب , عن حرملة بن عمران , عن أبي علي الهمداني؛ لأن عبد الرحمن بن حرملة لا يعرف له سماع من – [440] – أبي علي الهمداني , وقد دل على ما قالوا من ذلك ما روى سعيد بن كثير بن عفير هذا الحديث , عن يحيى بن أيوب عليه. 2197 – كما حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: حدثنا سعيد بن كثير بن عفير قال: حدثنا يحيى بن أيوب , عن حرملة بن عمران , عن أبي علي الهمداني قال: سمعت عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول , ثم ذكر مثله سواء

2198 – حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يحيى بن أيوب , عن العلاء بن كثير , عن داود بن أيوب , عن سعيد المقبري , أن أبا شريح العدوي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الإمام جنة , فإن أتم فلكم وله , وإن نقص فعليه النقصان , ولكم التمام" . قال أبو جعفر: أبو شريح هذا ينسبه قوم إلى عدي وهو بطن من بطون خزاعة , وينسبه قوم إلى كعب وهو بطن من بطون خزاعة أيضا ,

– [441] – واسمه فيما ذكر الواقدي: خليد بن عمرو , وفيما ذكر ابن أبي داود , عن محمد بن عبد الله بن نمير: كعب بن عمرو , ثم اجتمعا جميعا على أن وفاته كانت في سنة ثمان وستين. قال الواقدي: بالمدينة. فقال قائل: فقد رويتم في الباب الذي قبل هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "المؤذن مؤتمن" , والمؤذن هو الذي إليه الإقامة دون الإمام , فكيف قبلتم ما ذكرتموه في هذا الباب مما أضفتموه إلى الإمام مما هو له وما هو عليه؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الأذان إلى المؤذن كما ذكر , لا إلى الإمام , وأن الإقامة بخلاف ما ذكر وأنها إلى الإمام , لا إلى المؤذن

كما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال: حدثنا شعبة، عن منصور , عن هلال بن يساف , عن أبي عبد الرحمن السلمي , عن علي رضي الله عنه قال: "المؤذن أملك بالأذان , والإمام أملك بالإقامة" . قال أبو جعفر: فكانت الإقامة للصلاة إلى الإمام , لا إلى المؤذن , فعقلنا بذلك أن طلب وقتها إلى الإمام , لا إلى المؤذن , فكان – [442] – الإثم في التقصير عنها عليه , لا على المؤذن , كما كان الإثم في التقصير في طلب وقت الأذان على المؤذن , لا على الإمام. وفيما ذكرنا بيان لما سأل عنه هذا السائل , والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith about the manner of sending blessings upon the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كيفية الصلاة عليه

2228 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الأزدي قال: حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر العبدي، عن مجمع بن يحيى، عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، قال: قلنا: يا رسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة؟ قال: "قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم"

2229 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب، أن مالك بن أنس حدثه عن نعيم بن عبد الله المجمر، أن محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري، وعبد الله بن زيد، هو الذي كان أري النداء بالصلاة، أخبره عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله عز وجل أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال: "قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم"

Mas'alah: How did the Prophet teach to send blessings upon him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

2230 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، قال: حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا عيسى بن يونس عن خالد بن سلمة، أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب دخل على موسى بن طلحة، فقال: يا أبا عيسى كيف بلغك في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال موسى: سألت زيد بن خارجة عن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال زيد بن خارجة: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعني قلت: كيف الصلاة عليك؟ فقال: "صلوا فاجتهدوا، ثم قولوا: اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم، إنك حميد مجيد"

Mas'alah: What is the formula for sending blessings upon the Prophet and his family?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2228

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

2235 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن حفص التيمي، قال: حدثنا عبد الواحد، يعني ابن زياد، قال: حدثنا أبو فروة، قال: حدثنا عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن أنه سمع عبد الرحمن بن أبي ليلى يقول: لقيني كعب بن عجرة، فقال: أهدي لك هدية سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: بلى وأهدها لي. قال: سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف الصلاة عليكم أهل البيت، فإن الله عز وجل قد علمنا كيف نسلم؟ قال: "قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم

بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل – [11] – إبراهيم إنك حميد مجيد"

Mas'alah: What is the formula for sending blessings upon the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2229

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

2236 – حدثنا فهد، قال: حدثنا النضر بن عبد الجبار أبو الأسود المرادي، قال: وأخبرنا نافع يعني ابن يزيد، عن ابن الهاد، عن عبد الله يعني ابن خباب، حدثه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قلنا: يا رسول الله، هذا التسليم عليك فكيف نصلي عليك؟ قال: "قولوا: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم"

Mas'alah: What is the manner of sending salutations upon the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2230

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

2237 – حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، قال: ثنا يحيى بن معين، قال: ثنا مروان بن معاوية، عن عثمان بن – [12] – حكيم، عن خالد بن سلمة، عن موسى بن طلحة، عن زيد بن خارجة أخي بني الحارث بن الخزرج قال: قلنا: يا رسول الله، قد علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال: "صلوا علي وقولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل

إبراهيم , إنك حميد مجيد"

Mas'alah: What is the manner of sending salutations upon the Prophet, his wives, and his offspring?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2231

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

2238 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدثه عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرو بن سليم الزرقي أنه قال: أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قولوا: اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته , كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد – [13] – وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد"

Mas'alah: What is the hadith about how to send salawat upon the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2233

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

2240 – حدثنا صالح بن عبد الرحمن، وفهد، قالا: حدثنا القعنبي، قال: حدثنا داود بن قيس، عن نعيم بن عبد الله، عن أبي هريرة، (ح) وحدثنا أحمد بن شعيب، قال: ثنا حاجب بن سليمان، قال: حدثنا ابن أبي فديك، قال: حدثنا داود بن قيس، عن نعيم بن عبد الله المجمر، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قلنا: يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ قال: "قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، وبارك

على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد , والسلام كما قد علمتم" - [15] -

Mas'alah: What is the ruling on sending salawat upon the Prophet in prayer according to different scholars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2233

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

قال أبو جعفر: وكان الذي عليه أهل العلم في كيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من أهل المدينة ما في حديث أبي مسعود، ومن أهل الكوفة ما في حديث كعب بن عجرة، لا نعلم أحدا تعلق بشيء من هذه الآثار وكذلك سائر أهل العلم سواهم لا نعلمهم تعلقوا بشيء من هذه الآثار غير هذين الأثرين، وكان كل فريق منهم يستعمل ما ذهب إليه منهما في صلاة وفيما سواها، لا على أنهم يعدون ما يكون منهم من ذلك في صلواتهم من الفروض التي لا تجزئ إلا بها , ومما إن ترك فيها كان على مصليها إعادتها، غير الشافعي فإنه ذهب إلى أنها من الفرائض في الصلوات التي لا تجزئ إلا بها، وذهب إلى أن موضعها منها بعد التشهد الذي يتلوه السلام منها , وذهب في كيفيتها إلى ما في حديث أبي مسعود الذي رويناه في هذا الباب، ذكر ذلك عنه حرملة بن يحيى، ولم نجده عن غيره من أصحابه عنه، وقد كان يلزمه على أصله أن يكون حديث أبي حميد في هذا أولى منه ومما سواه من هذه الآثار؛ للزيادة التي فيه على ما فيها، وهي إدخال أزواجه - [16] - وذريته وأهل بيته في الصلاة عليه، كما ذهب إلى حديث ابن عباس في التشهد في الزيادة التي فيه وهي والمباركات على ما في غيره من الآثار المرويات في التشهد، وبالله التوفيق. وفي

بعض هذه الآثار القصد إلى إبراهيم، وفي بعضها القصد إلى آله، وهذا عندنا مما لا تضاد فيه ولا اختلاف ; لأن ذكر الآل عند العرب يدخل فيه من هم آله كما قال الله عز وجل: {أدخلوا آل فرعون أشد العذاب} [غافر: 46] ، لا أن فرعون خارج منهم، ولكن لما كان آله باتباعهم إياه على ما كان عليه من خلاف أمر الله عز وجل مستحقين بذلك، كان هو بدعائه إياهم إليه وبإمامته إياهم فيه أشد استحقاقا. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: Is sending salawat upon the Prophet in the final tashahhud obligatory or sunnah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2234

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل الوجه فيما ذكرناه من الاختلاف في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في آخر الصلوات هل هو فرض لا تجزئ الصلاة إلا به؟ أو هو من السنن المأمور بها في الصلوات التي تجزئ وإن لم يؤت بها فيها؟

2241 - حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا يحيى بن حماد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن سليمان وهو الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنا نقول خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في الصلاة إذا جلسنا: السلام على الله عز وجل وعلى عباده، السلام على جبريل، وميكائيل، السلام على فلان وفلان، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل هو السلام، فلا تقولوا هكذا، ولكن قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإنه إذا قالها نالت كل عبد صالح

في السماء والأرض، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، ثم ليتحر أطيب الكلام أو ما أحب من الكلام"

2242 – وما قد حدثنا بكر بن إدريس الأزدي، وإبراهيم بن محمد بن إدريس البصري، قالا: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: حدثنا حيوة بن شريح، قال: أنبأنا أبو هانئ أن أبا علي حدثه قال أبو جعفر: وهو عمرو بن مالك الجنبي، أنه سمع فضالة بن عبيد أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو في صلاته لم يحمد الله عز وجل ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "عجل هذا" ، ثم دعاه , فقال له ولغيره: إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد ربه عز وجل والثناء عليه، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يدعو بما شاء "– [19] – فكان في حديث عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرنا أن للمصلي بعد تشهده في صلاته أن يتخير من الكلام ما أحب أو يدعو من الكلام بما أحب. وفي ذلك ما ينفي قول من قال: إنه لا بد له من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، وكان في حديث فضالة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وقوفه على أن المصلي المذكور فيه لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته لم يأمره بالعود لها ; لأن ذلك لو كان لا تجزئه معه صلاته لأمره بالعود لها، كما أمر في حديث رفاعة، وأبي هريرة، وابن عمر المصلي الصلاة الناقصة بالعود لها"

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the man who prayed incorrectly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2237

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

2244 – وكما حدثنا فهد، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي كثير الأنصاري، عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد الزرقي، عن أبيه، عن جده رفاعة بن رافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه

Mas'alah: Is sending salawat upon the Prophet in prayer obligatory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2238

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

2246 – حدثنا أحمد بن داود، قال: ثنا مسدد، قال: ثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن عمر، قال: حدثني سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث أبي داود عن الوحاظي الذي رويناه في هذا الباب وفيما ذكرناه دليل وحجة لمن لا يجعل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في آخر الصلوات من الفرائض التي لا تجزئ الصلاة إلا بها، فإن قال قائل ممن يذهب إلى إيجاب ذلك في الصلوات: إني وجدت الله تعالى قد قال في كتابه: {يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما} [الأحزاب: 56] ، فعقلت بذلك أنه من الأشياء التي أوجبها، – [23] – قيل له: أفقال: صلوا عليه في صلاتكم؟ إنما قال ذلك قولا مطلقا يكون إنما نالهم بقولهم إياه في صلواتهم وفي غيرها، كمثل ما قال في غير هذه الآية، وهو: {يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا، وسبحوه بكرة وأصيلا} [الأحزاب: 42] ، وكان من ترك التسبيح في صلاته لم تفسد عليه بذلك صلاته، فمثل ذلك من ترك الصلاة في صلاته على النبي صلى الله عليه وسلم لم تفسد بذلك عليه صلاته , وإن كان قد ترك فضلا وإيمانا هو بما ترك منها تارك لحظه ومقصر بنفسه عن الرتبة التي كان يكون من أهلها لو لم يترك ذلك. ويقال له أيضا:

قد رأيناك تقول إنه لو صلى على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته في غير التشهد الذي يتلوه السلام منها ولم يصل عليه صلى الله عليه وسلم بعد التشهد الذي يتلوه السلام منها إن ذلك لا يجزئه من صلاته عليه في صلاته، فأي دليل لك على ما قلته من ذلك؟ فإن قال: إنما قلت إنه يكون منه بعد التشهد الأخير في صلاته؛ لأني وجدت في الآية ما قد دل على ذلك وهو قوله تعالى: {وسلموا تسليما} [الأحزاب: 56] ، فعقلت بذلك أنه مجاور للتسليم في الصلاة، قيل له: وخصمك يقول لك: إن ذلك التسليم المذكور في هذه الآية ليس هو التسليم في الصلاة , وإنما هو التسليم له صلى الله عليه وسلم في أمره – [24] – ونهيه في الصلاة وفي غيرها، كما قال عز وجل: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما} [النساء: 65] ، فلا يكون بينك وبينه في تأويلكما فرق، وفيما ذكرنا من هذا كفاية عن ما سواه. والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the reward for performing ablution and praying two rak'ahs in the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2501

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله: "من توضأ وضوءه، ثم أتى المسجد فركع ركعتين؛ غفر له ما تقدم من ذنبه، ولا تغتروا"

Mas'alah: What is the first deed for which a person is held accountable on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2558

2552 – فوجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن يحيى بن يعمر، عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: وحدثنا داود، عن زرارة، يعني ابن أوفى، عن تميم الداري جميعا يرفعانه، قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته، فإن كان أكملها كتبت كاملة , وإن لم يكن أكملها قال الله عز وجل لملائكته: انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع فأكملوا به ما ضيع من فريضته , والزكاة مثل ذلك، ثم تؤخذ الأعمال على حساب ذلك"

2553 – ووجدنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال: حدثنا عاصم بن علي بن عاصم، قال: حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن الحسن، عن حريث بن قبيصة، قال: جلست إلى أبي هريرة، فسمعته يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أول ما يحاسب به العبد بصلاته، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح , وإن فسدت فقد خاب وخسر , وإن انتقص من فريضته شيئا قال: انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل به ما نقص من الفريضة، ثم يكون سائر عمله على نحو ذلك" . – [388] – فدلنا ما في هذا الحديث أن الرجل قد يكون من الحج التطوع , ولم يحج قبل ذلك الحج المفروض عليه، فدل ذلك أنه جائز للرجل أن يحج تطوعا , ولم يحج الفريضة، ودل ذلك أنه جائز أن يحج عن غيره الحج المفترض عليه قبل أن يحج عن نفسه الحج المفترض عليه. وكما كان لمن لم يصل الصلاة المفروضة عليه بعد دخول وقتها عليه أن يصلي تطوعا، ثم يصليها بعد ذلك، كان ذلك لمن دخل عليه

وقت الحج ووجب عليه فرضه أن يحج تطوعا عن نفسه , وأن يحج حجا مفروضا عن غيره. ثم التمسنا الرجل المذكور من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث الأزرق بن قيس من هو؟

2554 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، يعني ابن راهويه، قال: أخبرنا النضر بن شميل، قال: أخبرنا – [389] – حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن أول ما يحاسب به العبد صلاته، فإن كان أكملها، وإلا قال الله عز وجل: انظروا لعبدي من تطوع، فإن وجد له تطوع قال: أكملوا له الفريضة" . والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on striking a child for missing prayer before the age of ten?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2565

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Salah for Minors and Discerning Children

فكان في هذا الحديث رفع ضرب الصبي عليها دون عشر سنين , والبالغون يضربون عليها في مثل ذلك، بل يتجاوز بعض الناس بهم في ذلك إلى ما هو أغلظ من الضرب. فقال قائل: ففي هذا الحديث أنه يضرب عليها وهو ابن عشر، وهو حينئذ غير بالغ. قيل له: ذلك عندنا والله أعلم ليعتادها حتى تكون خلقا له بعد بلوغه، لا لما سوى ذلك. والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying in the Sacred Mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2602

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرور بين يدي المصلي في البيت الحرام , وفي الغيبة عنه

Mas'alah: How can the hadith allowing passage in front of the praying person be reconciled with the prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2603

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم للطائفين بالبيت المرور بين يديه وهو يصلي , - [26] - فقال قائل: فكيف تقبلون هذا , وأنتم تروون عنه صلى الله عليه وسلم؟

Mas'alah: What is the ruling on preventing someone from passing in front of a praying person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2604

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

2610 - فذكر ما قد حدثنا يونس قال: أنبأنا عبد الله بن وهب أن مالكا، حدثه، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد الخدري أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه وليدرأه ما استطاع فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان"

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying and the distinction between praying facing the Kaaba directly versus in its absence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2605

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Sutra and Barriers in Prayer

قال هذا القائل: ففي هذا منعه صلى الله عليه وسلم من المرور بين يدي المصلي ومن إطلاق المصلي لغيره المرور بين يديه وهذا ضد ما رويتموه عن المطلب عنه صلى الله عليه وسلم، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا مما لا تضاد فيه؛ لأن ما رويناه عن المطلب مما ذكر على حكم الصلاة إلى الكعبة بمعاينتها , والآثار الأخر على الصلاة بتحري الكعبة وبالغيبة عنها , وقد وجدنا الصلاة إلى الكعبة بالمعاينة لها يصلي الناس من جوانبها فيستقبل بعضهم وجوه بعض فيكون ذلك طلقا لهم غير مكروه , ورأينا الصلاة بخلاف ذلك المكان مما لا معاينة فيه للكعبة بخلاف ذلك في كراهة استقبال وجوه الرجال بعضهم بعضا , وفي الزجر عن ذلك , والمنع منه , فعقلنا بذلك أن الكعبة مخصوصة بهذا الحكم في الصلاة إليها , وفي الإطلاق للناس استقبال وجوه المصلين معهم إليها والاستقبال - [29] - لحدودهم في صلاتهم إليها , وإن كان ذلك كذلك في صلاتهم إليها اتسع لهم بذلك مرورهم بين أيديهم في صلاتهم إليها واستقبالهم إياهم في ذلك بوجوههم وبحدودهم , وعقلنا أن الصلاة في الغيبة عنها بخلاف ذلك , وأنه لما كان استقبال الناس بعضهم بعضا بوجوههم وبحدودهم فيها ممنوعا منه ضاق عليهم مرورهم بهم فيها , وضاق على

المصلين إطلاق ذلك لهم فيها , فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء مما ذكرناه في هذا الباب , وأن كل واحد من المعنيين اللذين ذكرناهما فيه بائن بحكمه من المعنى الآخر منهما , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about building mosques in houses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2802

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره باتخاذ المساجد في الدور

Mas'alah: What did the Prophet command regarding building and cleaning mosques in houses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2803

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

2805 - حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا خالد بن أبي يزيد القطربلي قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ببناء المساجد في الدور ويأمر بتنظيفها

Mas'alah: Does a Muslim who abandons prayer without denial become an apostate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3190

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تارك الصلاة من المسلمين، لا على الجحود بها، هل يكون بذلك مرتدا عن الإسلام أم لا.

Mas'alah: Does neglecting prayer constitute disbelief?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3194

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

3174 – وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن سابق قال: حدثنا مالك يعني ابن مغول، عن أبي حصين، عن الشعبي، عن كعب قال: "خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ونحن في المسجد. . ." ، ثم ذكر مثله. قال أبو جعفر: فكان في حديث عبادة أن "من لم يأت بهن" ، يعني الصلوات الخمس، – [201] – وفي حديث كعب "من لم يقم الصلاة لوقتها، ولم يقم حدها" ، ثم في حديثهما جميعا: "لم يكن له عند الله عهد , إن شاء عذبه" ، في حديث عبادة , وفي حديث كعب: "أدخله النار" ، وفي حديثهما جميعا: "وإن شاء أدخله الجنة" ، فكان في ذلك ما قد دل أنه لم يخرجه بذلك من الإسلام فيجعله مرتدا مشركا ; لأن الله عز وجل لا يدخل الجنة من أشرك به لقوله: {إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة} [المائدة: 72] ولا يغفر له، لقوله عز وجل: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} [النساء: 48] , فقال قائل: فكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تروون عنه.

Mas'alah: What is the relationship between abandoning prayer and disbelief?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3195

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

3175 - فذكر ما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا المؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا سفيان الثوري قال: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بين العبد وبين الكفر، أو قال: الشرك، ترك الصلاة" . - [202] -

Mas'alah: What is the relationship between abandoning prayer and disbelief?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3196

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

3177 - حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا ابن لهيعة قال: حدثني أبو الزبير قال: حدثني جابر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة" .

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith on neglecting the five prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3198

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من لم يحافظ

على الصلوات الخمس كان يوم القيامة مع فرعون، وهامان، وقارون، وأبي صاحب العظام"

Mas'alah: What is the hadith about the one who neglects prayer being with Pharaoh and Qarun?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3199

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

3180 – حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب قال: حدثني ابن لهيعة، وسعيد بن أبي أيوب، عن كعب بن علقمة، عن عيسى بن هلال الصدفي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة يوما فقال: "من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورا ولا برهانا ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع فرعون، وقارون، وهامان، وأبي صاحب العظام" . 3181 – وحدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، وبكر بن – [208] – إدريس الأزدي قالا: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب، عن كعب بن علقمة، ثم ذكر بإسناده مثله. فقال قائل: ففي هذا الحديث أن تارك الصلاة بغير جحود ذكر منه لها يوم القيامة مع من ذكر من القوم الذين هم من أهل النار، ففي ذلك ما قد دل أنه كافر بتركه الصلوات، ككفرهم بما كانوا به كافرين. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الأمر في ذلك ليس كما توهم ; لأن الله عز وجل يجمع في جهنم من ذكر في هذا الحديث ومن سواهم من المنافقين , ومن سواهم من أهل الإسلام المضيعين لفرائضه عليهم، المنتهكين لحرمته عليهم، الآكلين لأموال اليتامى، بقوله فيهم: {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا،

وسيصلون سعيرا} [النساء: 10] . ومنهم من سواهم ممن ذكره في كتابه، وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، فكان بعضهم مع بعض في جهنم ناسا مختلفة، فمنهم كافرون، ومنهم مسلمون، وجمعتهم جميعا دار عذابه فيما كانوا عليه من كفر، ومن تضييع إسلام، ومن نفاق , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith on abandoning Friday prayer three times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3200

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن ترك الجمعة ثلاث مرار

Mas'alah: What is the wisdom behind the three-week grace period for missing Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3202

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك رحمة من الله عز وجل في تأنيه به ثلاثا ليرجع إليها فلا يطبع على قلبه، أو يتمادى في تركها ثلاثا فيطبع على قلبه , وفي ذلك ما قد دل أنه لم يكن كافرا بتركها حتى خرج وقتها أول مرة، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith indicate about the one who misses a prayer time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3204

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

فكان في ذلك ما قد دل على أن تارك تلك الصلاة لم يكن صلاها - [213] - حتى خرج وقتها، وفي إجابة الله عز وجل دعاءه , ما قد دل أنه لم يكن بذلك كافرا ; لأنه لو كان كافرا كان دعاؤه داخلا في قول الله عز وجل: {وما دعاء الكافرين إلا في ضلال} [الرعد: 14] . والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the hadith warning against abandoning Friday prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3205

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله على قلوبهم، أو ليكونن من الغافلين"

Mas'alah: What is the hadith about the one who misses Asr prayer being like one who has lost his family and wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3207

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من فاتته

صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله"

3188 – حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله" . – [217] – 3189 – حدثنا يزيد بن سنان، وابن أبي داود قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، ثم ذكر بإسناده مثله. 3190 – حدثنا يزيد قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، ثم ذكر بإسناده مثله. 3191 – وحدثنا يزيد، ومحمد بن خزيمة، وفهد، قالوا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني ابن الهاد، عن ابن شهاب، ثم ذكر بإسناده مثله. 3192 – وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا شيبان يعني النحوي، عن يحيى، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله. 3193 – وحدثنا يزيد قال: حدثنا بشر بن عمر، وأبو صالح قالا: ثنا الليث قال: حدثني نافع، – [218] – عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 3194 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عارم أبو النعمان قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 3195 – وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا عثمان بن عمر قال: حدثنا ابن أبي ذئب (ح) . وحدثنا الربيع الأزدي قال: ثنا أسد قال: ثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن نوفل بن معاوية الديلي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. – [219] – فكان معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "فكأنما وتر أهله وماله" بمعنى: فكأنما نقص أهله وماله، ومنه قول الله عز وجل: {ولن يتركم أعمالكم} [محمد: 35] أي: ولن ينقصكم أعمالكم. وكذلك حدثناه ولاد النحوي، عن المصادري، عن

أبي عبيدة. وفي ذلك ما قد دل أنه لم يكن بذلك كافرا , لأنه لو كان كافرا كان ما قد نقصه من ذهاب إيمانه أكثر مما نقصه من ذهاب أهله وماله، وكان القصد إلى ذكر أهله وماله، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer while traveling and the hadith about it being a charity from Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3757

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Traveler's Prayer (Qasr and Jam')

3739 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم , - [357] - ح , وكما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا روح بن عبادة قالا: حدثنا ابن جريج قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار , عن عبد الله بن باباه , عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنما قال الله عز وجل: {أن تقصروا} [النساء: 101] من الصلاة إن خفتم قال: عجبت مما عجبت منه , فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "صدقة تصدق الله عليكم بها , فاقبلوها" قال أبو جعفر: أي: أنه عز وجل أمضى لكم ما كان تصدق به عليكم إذا خفتم أن يفتنكم الذين كفروا من قصر الصلاة , وإن أمنتم أن يفتنوكم , فمثل ذلك ما كان عز وجل أعلمه رسوله في حد الإماء في الزنى قبل أن يحصن مما أعلمه إياه، فكان المنتظر في حدهن في ذلك بعد أن يحصن ما هو أغلظ من ذلك , فتصدق عز وجل عليهن , ورحمهن , فجعله بعد أن يحصن كهو قبل أن يحصن بلا زيادة عليهن في ذلك , ولا تغليظ عليهن فيه. - [358] - فقال قائل: فقد يحتمل أن يكون عز وجل لما ردهن إلى نصف ما على المحصنات , وكان ما على المحصنات في ذلك هو الرجم ,

والرجم لا نصف له أن يكون , يجب عليهن جميع ما يجب على المحصنة , كما قال عز وجل: {والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما} [المائدة: 38] , ثم قال في المماليك: {فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب} [النساء: 25] , وكان القطع لما لم يكن له نصف مقدور عليه , وجب بكليته على العبيد , فمثل ذلك الرجم , لما كان لا نصف له مقدورا عليه يجب بكليته على العبيد. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الإجماع قد منع من هذا؛ لأنه لا اختلاف بين أهل العلم في الأمة المتزوجة المسلمة إذا زنت أنه لا رجم عليها , وفي إجماعهم على ذلك ما قد دل على أن الله عز وجل لم يرد بالعبيد في ذلك نصف الرجم الذي لا نصف له , ولكنه أراد نصف الجلد الذي له نصف معلوم على ما في الآثار التي رويناها في ذلك , وفيما قد ذكرنا ما قد وجب به استواء حكم المماليك في العقوبات في إتيان الفواحش قبل أن يحصنوا , وبعد أن يحصنوا , وفيما ذكرنا عن ابن عباس , أنه لا حد على أهل الأرض في السرقة لتأويله قول الله عز وجل في الإماء: {فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب} [النساء: 25] , على أن الحدود إنما تجب على من قد أحصن لا على من سواه , وقد دفع ذلك حديث علي رضي الله عنه الذي قد رويناه في هذا الباب , وما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجمه اليهوديين لما زنيا مما سنذكره في موضعه مما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله عز وجل , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narration regarding the wording of tashahhud during and after the Prophet's lifetime?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3808

باب بيان مشكل ما روي عن أبي معمر , عن ابن مسعود مما كانوا يقولونه في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد في الصلاة: "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته" , وأنهم قالوه بعد النبي عليه السلام: "السلام على النبي"

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Mas'ud regarding the tashahhud taught by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3809

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

3797 – حدثنا الحسين بن الحكم الكوفي الحبري أبو عبد الله قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سيف بن سليمان قال: سمعت مجاهدا قال: حدثني عبد الله بن سخبرة أبو معمر قال: سمعت ابن مسعود يقول: "علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد , كفي بين كفيه , كما يعلم السورة من القرآن:" التحيات لله , والصلوات والطيبات , السلام عليك أيها النبي , ورحمة الله وبركاته , السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين , أشهد أن لا إله إلا الله , وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ", وهو بين ظهرانينا , فلما قبض قلنا: السلام على النبي" – [410] – فقال قائل: هذا حديث منكر؛ لأنه يوجب أن يتشهد بعد النبي صلى الله عليه وسلم بما عامة الناس يتشهدون بخلافه؛ لأنهم يتشهدون فيقولون في تشهدهم: السلام عليك أيها النبي , ورحمة الله وبركاته , بعد موته كما كانوا يتشهدون في حياته. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنا قد أنكرنا من ذلك مثل الذي أنكره. فقال: فمن أين جاء هذا الخلاف لما الناس عليه , أمن قبل أبي معمر , فهو رجل جليل المقدار , مقبول

الرواية , أو ممن دونه من رواة هذا الحديث؟ . فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنا قد كشفنا عن ذلك , فوجدناه ممن دونه من رواة هذا الحديث.

Mas'alah: What is the evidence that the addition to the tashahhud came from narrators other than Abu Ma'mar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3810

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

3798 – كما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال: حدثنا عثمان بن الأسود , عن مجاهد , عن عبد الله بن مسعود , – ولم يذكر أبا معمر في حديثه – , قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد في الصلاة كما يعلمنا السورة من – [411] – القرآن , ثم ذكر التشهد الذي في الحديث الأول , قال:" فلما قبض قالوا: السلام على النبي "فدل ما ذكرنا أن هذه الزيادة المخالفة لما الناس عليه كانت ممن دون أبي معمر قال أبو جعفر: ومما يدفع في هذا الحديث أن يكون مستعملا , ويوجب التمسك بما الناس عليه في صلواتهم من تشهدهم الذي يتشهدون به فيها."

Mas'alah: What is the narration of Alqamah teaching the tashahhud without the disputed addition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3810

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

3799 – أن أبا عيسى موسى بن عيسى الكوفي قد حدثنا قال: حدثنا الحسين بن

علي الجعفي قال: حدثنا الحسن بن الحر , عن القاسم بن مخيمرة قال: "أخذ علقمة بيدي , فحدثني أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده , ثم علمه التشهد" , فذكر التشهد الذي في الحديث الذي رويناه , ولم يذكر فيه الزيادة التي فيه على تشهد الناس

Mas'alah: What did the Prophet say about completing the prayer after the tashahhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3810

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

3800 – وأن فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم , وأبو غسان – – [412] – واللفظ لأبي نعيم – قالا: حدثنا زهير بن معاوية , عن الحسن بن الحر , ثم ذكر بإسناده مثله , وقال: "فإذا فعلت ذلك , أو قضيت هذا , فقد تمت صلاتك , إن شئت أن تقوم فقم , وإن شئت أن تقعد , فاقعد"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on tashahhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3810

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

3801 – وأن الحسين بن نصر قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا زهير , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: How did Abu Bakr and Umar teach the tashahhud to the people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3812

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

3803 – كما حدثنا حسين بن نصر قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان , عن زيد العمي , عن أبي الصديق الناجي , عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كان أبو بكر رضي الله عنه يعلمنا التشهد على المنبر , كما يعلمون الصبيان في الكتاب" , ثم ذكر تشهد ابن مسعود سواء – [414] – وأن عمر رضي الله عنه قد كان علم التشهد الناس وهو على المنبر

Mas'alah: What was the exact wording of the tashahhud taught by Umar on the pulpit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3813

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

3804 – كما قد حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث , ومالك بن أنس , أن ابن شهاب , حدثهما , عن عروة بن الزبير , عن عبد الرحمن بن عبد القاري , أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعلم الناس التشهد على المنبر , وهو يقول: "قولوا التحيات لله , الزاكيات لله , الصلوات لله , السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته , السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين , أشهد أن لا إله إلا الله , وأشهد أن محمدا عبده ورسوله" هكذا أملاه يونس علينا

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the one who does not straighten his back between bowing and prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3901

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المصلي لا يقيم صلبه بين ركوعه وبين سجوده

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'No prayer for one who does not straighten his back in bowing and prostration'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3902

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

3896 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا سليمان الأعمش، قال: سمعت عمارة بن عمير، عن أبي معمر، عن أبي مسعود، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا صلاة لمن لم يقم صلبه في الركوع والسجود" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فوجدناه محتملا أن يكون أريد به: لا صلاة متكاملة كما يجب على المصلي أن يأتي بها إذا لم يقم صلبه فيها بين ركوعه وبين سجوده بها، وإن كانت تجزئه من فرض الصلاة على تضييع منه حظ نفسه فيها، وتقصيره عن أعلى المراتب التي يؤتاها أهلها عليها حتى يستحق مع ذلك ما يستحقه من – [42] – أتى بها بكمالها بفرائضها وبسننها، وقد يغلظ الشيء، فيقال فيه مثل هذا مما لا يخرج به من قيل ذلك فيه من المعنى الذي نهي عنه بذلك القول

Mas'alah: What is the ruling on a prayer without straightening the back?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3904

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

3899 – فوجدنا عبد الملك بن مروان قد حدثنا، قال: حدثنا الفريابي، عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي معمر، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه إذا رفع رأسه من الركوع والسجود"

Mas'alah: What is the ruling on a prayer without straightening the back?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3905

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

3900 – ووجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا، قال حدثنا هلال بن يحيى بن مسلم، قال: حدثنا أبو يوسف، قال: حدثنا الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر، – [45] – عن أبي مسعود الأنصاري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها ظهره في الركوع والسجود" فتأملنا ما روى الثوري وأبو يوسف هذا الحديث عليه عن الأعمش هل يخالف معناه معنى ما رواه عليه شعبة عنه أم لا؟ فوجدنا قوله: "لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه إذا رفع رأسه من الركوع والسجود" قد يحتمل أن يكون أريد به: لا تجزئه الإجزاء الذي هو أعلى مراتب الإحسان، وهو أولى ما حمل عليه حتى تتفق معاني الروايات التي روي عليها، ولا تختلف ثم نظرنا: هل روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أبي

مسعود أم لا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about straightening the back in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3906

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

3901 – فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا، قال: حدثنا أحمد بن – [46] – عبد الله بن يونس، قال: حدثني ملازم بن عمرو الحنفي، قال: حدثني جدي عبد الله بن بدر، أن عبد الرحمن بن علي، حدثه أن أباه علي بن شيبان حدثه أنه وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فصلى بنا نبي الله صلى الله عليه وسلم، فلمح بمؤخر عينه إلى رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود، فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "يا معشر المسلمين، لا صلاة لمن لم يقم صلبه في الركوع والسجود" قال أبو جعفر: فكانت هذه الألفاظ التي روي بها هذا الحديث موافقة للألفاظ التي روى بها شعبة حديثه عن الأعمش الذي ذكرناه في الفصل الأول من هذا الباب، فكان الذي يحتمل هذا الحديث هو مثل الذي ذكرنا من ما يحتمله حديث شعبة هذا

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on prayer without straightening the back?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3906

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

ووجدنا أهل العلم يختلفون فيمن خر من ركوعه إلى سجوده في صلاته بغير رفع منه ظهره منهما، فطائفة منهم تقول: قد أجزأته صلاته مع الإساءة التي كانت منه فيها،

ومع تضييعه حظ نفسه في طلب استحقاق أعلى المراتب بها، وأعلى ما يثاب من يأتي بها بخلاف ذلك – [47] – على إتيانه بها كذلك، وممن قال ذلك منهم أبو حنيفة ومحمد بن الحسن وطائفة منهم تقول: لا تجزئه صلاته وعليه أن يعيدها، وممن قال ذلك منهم أبو يوسف فنظرنا في ذلك لنقف على الأولى بما قالوه من ذلك وما يوجبه القياس فيه من هذين القولين، وكانت الأركان التي الصلاة مبنية عليها منها: الركوع الذي هو أحد أركانها، ومنها السجود الذي هو أعلى أركانها ووجدنا كل واحد منهما فيه ذكر ولا قراءة فيه، ثم وجدنا من رفع رأسه من سجوده في صلاته يرجع إلى جلوس ليس من صلب صلاته أعني بذلك الجلوس الأول منها؛ لأنه متفق عليه أنه كذلك، وأن من سها عنه، فتركه ساهيا عنه، لم تبطل بذلك صلاته، وكان الجلوس الأخير منها مختلفا فيه، فمن العلماء من يجعله كذلك، – [48] – ومنهم من يجعله بخلاف ذلك، ويجعله من صلب الصلاة الذي لا يجزئ إلا به، فاستشهدنا بالجلوس المتفق عليه، وتركنا أن نستشهد بالجلوس المختلف فيه، ولما كان الجلوس الذي يخرج من السجود إليه الذي ذكرنا من سنن الصلاة لا من صلبها، كان مثل ذلك القيام الذي يخرج من الركوع إليه من سنن الصلاة لا من صلبها، فثبت بذلك قول من قال: إنه إذا تركه في صلاته لم تفسد بذلك صلاته والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the virtue of sitting in remembrance of Allah after Fajr and Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3910

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

3907 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، قال: حدثنا موسى بن خلف العمي، قال: حدثنا يزيد الرقاشي، – [53] – عن أنس بن

مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لأن أجلس مع قوم يذكرون الله عز وجل من صلاة الفجر إلى أن تطلع الشمس أحب إلي مما طلعت عليه الشمس، ولأن أجلس مع قوم يذكرون الله عز وجل من صلاة العصر إلى المغرب أحب إلي من أن أعتق ثمانية، كلهم من ولد إسماعيل صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the reward for sitting in remembrance after Fajr until sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3911

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

3909 - [54] - حدثنا أحمد بن أبي عمران، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا النضر بن شميل، عن شعبة، عن قتادة، قال: سمعت أبا الجعد، يحدث عن أبي أمامة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من صلى صلاة الصبح، ثم قعد يذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس، كان له كمن أعتق أربعة من ولد إسماعيل"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying while camel afterbirth was placed on his back?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3955

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

3951 - [105] - كما حدثنا الحسن بن غليب، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن

عمرو بن ميمون الأودي، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: "بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس عند البيت وقد نحروا جزورا بالأمس، قال أبو جهل: أيكم يذهب إلى سلى جزور بني فلان، فيأخذه، فيضعه على كتفي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد، فانبعث أشقى القوم، فأخذه، فلما سجد النبي صلى الله عليه وسلم، وضعه بين كتفيه، فاستضحكوا، وجعلوا بعضهم يقبل على بعض، وأنا قائم أنظر، لو كانت لي منعة لطرحته عن ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، والنبي صلى الله عليه وسلم ساجد ما يرفع رأسه، حتى انطلق إنسان فأخبر فاطمة، فجاءت وهي جارية فطرحته عنه، ثم أقبلت عليهم تسبهم، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته، رفع صوته، ثم دعا عليهم، وكان إذا دعا، دعا ثلاثا، وإذا سأل سأل ثلاثا، ثم قال:" اللهم عليك بقريش "ثلاث مرات، فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك، وخافوا دعوته ثم قال:" اللهم عليك بأبي جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأمية بن خلف، وعقبة بن أبي معيط "وذكر السابع فلم أحفظه، والذي بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق لقد رأيت الذين سماهم صرعى يوم بدر، ثم سحبوا في القليب، قليب بدر"

Mas'alah: What is the analogy in this chapter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

فهذا هو القياس في هذا الباب

Mas'alah: Does the prohibition of prayer at certain times include obligatory prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Combining and Shortening Prayers

فتأملنا ما اختلفوا فيه من ذلك، فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قصد بنهيه عن الصلاة في هذه الآثار إلى أوقات من الأيام التي ذكرها منها فيها، فأردنا أن ننظر هل تدخل في ذلك الفرائض مع النوافل، أو ما تدخل معها فيه،

Mas'alah: What is the reason for the Prophet delaying the prayer after sleeping through it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3995

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Combining and Shortening Prayers

باب بيان مشكل السبب الذي أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة التي نام هو وأصحابه عنها حتى طلعت الشمس إلى الوقت الذي أخرها إليه ما هو قد ذكرنا في الآثار التي رويناها في الباب الذي ذكرنا فيه نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه عن هذه الصلاة حتى طلعت عليهم الشمس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرها حتى استعلت عليه الشمس، فقال قوم: إن تأخيره إياها كان ليخرج عنه الوقت الذي لا يحل فيه الصلاة، ويدخل عليه الوقت الذي تحل فيه الصلاة وهم: أبو حنيفة وأصحابه، وخالفهم في ذلك مخالفون، منهم الشافعي، فقالوا: إنما كان سبب تأخيره إياها لحضور الشيطان كان إياهم في ذلك الوادي، ليخرجوا عنه إلى ما سواه من ذلك الموضع الذي فيه ذلك الشيطان، وذكروا في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet performing wudu and prostrating before the Fajr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3997

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Combining and Shortening Prayers

3990 – وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن يزيد بن كيسان، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه قال: "ثم دعا بماء، فتوضأ، ثم سجد سجدتين، ثم أقيمت الصلاة، فصلى الغداة"

Mas'alah: Does the presence of a devil prevent the validity of prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3998

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

– [157] – قالوا: فإنما كان تأخيره الصلاة لمكان الشيطان الذي كان في ذلك المكان، لا لأنه في وقت لا يجوز له أن يقضيها فيه، ولما اختلفوا في ذلك، نظرنا فيما اختلفوا فيه منه، فوجدنا حضور الشيطان مما لا يمنع من الصلاة، إذ كان قد عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة، فلم يخرج منها لذلك، وكان منه إليه فيها، ومن استتمامه إياها حتى فرغ منهما

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet seeking refuge from Iblis during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3999

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

3992 – ما قد حدثنا بحر بن نصر، قال: حدثنا عبد الله بن وهب ح وما قد حدثنا فهد، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قالا: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال: "قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي، فسمعناه يقول:" أعوذ بالله منك "ثم قال:" ألعنك بلعنة الله "ثلاثا، ثم بسط يده كأنه يتناول شيئا، فلما فرغ من الصلاة، قالوا: يا رسول الله، قد سمعناك تقول في الصلاة شيئا لم نسمعك تقوله قبل ذلك، ورأيناك بسطت يدك، قال:" إن عدو الله إبليس جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي، فقلت: أعوذ بالله منك، فلم يستأخر، ثم قلتها، فلم يستأخر، ثم قلت ذلك، فلم يستأخر، ثم قلت: ألعنك بلعنة الله التامة، فلم يستأخر، ثم قلتها، فلم يستأخر، ثم قلت ذلك فلم يستأخر، ثم أردت أخذه، ولولا دعوة أخينا سليمان، لأصبح موثقا يلعب به ولدان أهل المدينة "

Mas'alah: What is the hadith about the one who slept through the night without praying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4029

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

4021 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، قال: حدثنا هارون بن عبد الله الحمال، قال: حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة، عن منصور، عن شقيق، عن عبد الله، قال: ذكرت عند النبي صلى الله عليه وسلم رجلا، فقلت: إن فلانا نام الليلة حتى أصبح لم يصل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ذاك رجل بال الشيطان في أذنه، أو في أذنيه" قال: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به إن شاء الله، فوجدنا فيه حديث إسحاق أن ذلك الرجل لم يكن صلى حتى أصبح، ووجدنا من الأخلاق

المحمودة التي ارتضاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته ذكره لهم خلافها ""

Mas'alah: What is the ruling on sleeping before Isha and talking after it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4030

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

4022 – ما قد حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل اللخمي، قال: – [193] – حدثنا عبد الرحمن بن زياد، قال: حدثنا شعبة، عن سيار بن سلامة، قال: دخلت مع أبي على أبي برزة، فسمعته يقول: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبل العشاء الآخرة، والحديث بعدها" 4023 – وحدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن المنهال الأنماطي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن سيار بن سلامة، ثم ذكر بقية الحديث على ما في حديث عبد الغني بن أبي عقيل وكان النوم المذكور في الحديث الذي بدأنا بذكره في هذا الباب نوما كان من نائمه تضييعه فرض الله عز وجل في العشاء، ثم خلافه لما كرهه له نبيه صلى الله عليه وسلم من النوم قبلها الذي كان سببا لتضييعها، ولترك أداء فرضها في الوقت الذي أوجب الله عز وجل عليه أداءه فيه، فكان في ذلك مخالفا لربه عز وجل، مطيعا للشيطان فيما يريده منه، فضرب – [194] – على أذنيه بذلك النوم، وهو ما ألقي فيهما من ثقل النوم، والعرب تسمي مثل ذلك ضربا على الأذن ومنه قول الله عز وجل في أهل الكهف: {فضربنا على آذانهم في الكهف سنين عددا} [الكهف: 11] ، وأضيف ذلك الفعل به إلى الشيطان، لأنه مما يرضاه الشيطان منه، وذكر فيه بول الشيطان في أذنه، أي: فعل به أقبح ما يفعل بالنوام وليس ذلك على حقيقة البول منه في أذنه، ولكن على المثل والاستعارة في المعنى كمثل ما قال صلى الله عليه وسلم مما قد ذكرناه فيما

تقدم منا في كتابنا هذا من عقد الشيطان عند رأس من نام ثلاث عقد لا يريد بذلك ثلاث عقد من العقد التي يعقد بها بنو آدم، ولكن مثلا لها واستعارة لمعناها، لأن العقد التي يعقدها بنو آدم تمنع من يعقدونه بها من التصرف لما يحاول التصرف فيه، فكان مثله ما يكون من الشيطان للنائم الذي لا يقوم من نومه إلى ما ينبغي أن يقوم إليه النوام من ذكر الله عز وجل، ومن الصلاة له، فهذا أحسن ما حضرنا مما يحتمله هذا الحديث، والله عز وجل أعلم بما أراده رسوله صلى الله عليه وسلم في ذلك، وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the remembrance after obligatory prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4105

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أمر به الناس أن يلزموه بعد الصلوات الفرائض من الذكر

Mas'alah: What is the hadith about the reward for tasbih, tahmid, and takbir after prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4106

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4088 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد، قال: حدثنا سليمان بن حيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير كثير، ومن يفعله

قليل، في دبر كل صلاة مكتوبة عشر تكبيرات، وعشر تسبيحات، وعشر تحميدات، فذلك مائة وخمسون باللسان، وألف وخمسمائة في الميزان، فإذا وضع جنبه سبح الله عز وجل ثلاثا وثلاثين، وحمد الله عز وجل ثلاثا وثلاثين، وكبر أربعا وثلاثين، فذلك مائة باللسان، وألف في الميزان، فأيكم يفعل في اليوم والليلة ألفين وخمسمائة سيئة؟"

Mas'alah: What is the reward for tasbih, tahmid, and takbir after prayer and before sleep?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4108

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4090 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا أبو بكر النهشلي، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خصلتان لا يجمعهما مسلم إلا دخل الجنة وهما يسير ومن يعملهما قليل: يسبح عشرا في دبر كل صلاة، ويحمد عشرا، ويكبر عشرا، فإذا أوى إلى فراشه من الليل سبح ثلاثا وثلاثين، وحمد ثلاثا وثلاثين، وكبر أربعا وثلاثين، فتلك خمسون ومائتا حسنة، وإذا ضعفت، كانت ألفين وخمسمائة، فأيكم يعمل في يومه وليلته ألفين وخمسمائة سيئة؟"

Mas'alah: What did the Prophet say about the five prayers and the tasbih after them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4109

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

وحدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا موسى بن أعين، قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن أبيه، - [284] - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خلتان لا يحصيهما رجل، إلا دخل الجنة وهما يسير، ومن يعمل بهما قليل" قلنا: وما هما يا رسول الله؟ قال: "الصلوات الخمس، ويسبح ويحمد ويكبر في دبر كل صلاة عشرا، فأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدهن في يده، فتلك مائة وخمسون باللسان، وألف وخمسمائة بالميزان، فإذا أخذ مضجعه، سبح وحمد وكبر، فتلك مائة على اللسان، وألف في الميزان، فأيكم يعمل في يوم واحد ألفين وخمسمائة سيئة؟" قالوا: كلنا يا رسول الله يحصيها، قال: "فإن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته، فيقول: اذكر حاجة كذا وكذا، فيصلي ولعله لا يسبح، ويأتيه وهو في مضجعه فينومه ولعله لا يسبح" قال أبو جعفر: وفي حديث أبي قرة هذا رؤية عبد الله بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح، وقد وافقه على ذلك:

Mas'alah: What are the words of remembrance that are never disappointed when said after every prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4112

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

وحدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، قال: حدثنا حمزة الزيات، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاث لا يخيب قائلهن دبر كل صلاة: ثلاث وثلاثون تحميدة، وثلاث وثلاثون تسبيحة، وأربع وثلاثون تكبيرة" 4095 -

Mas'alah: What is the hadith about changing the number of post-prayer glorifications to include tahlil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4113

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

كما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا موسى بن حزام الترمذي، قال: أخبرني يحيى بن آدم، عن ابن إدريس، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن كثير بن أفلح، عن زيد بن ثابت، قال: "أمروا أن يسبحوا دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين، ويحمدوا ثلاثا وثلاثين، ويكبروا أربعا وثلاثين، فأتي رجل من الأنصار في منامه، فقيل: أمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسبحوا دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين، وتحمدوا ثلاثا وثلاثين، وتكبروا أربعا وثلاثين؟ قال: نعم، قال: فاجعلوها خمسا وعشرين، واجعلوا فيها التهليل، فلما أصبح النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك له، فقال:" اجعلوها كذلك "- [291] -

Mas'alah: Which number of post-prayer glorifications is preferred according to the author?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4113

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

فكان أولى الأشياء أن يجعل المستعمل بعقب الصلوات من العدد ما في حديث أحمد هذا؛ لأنه الذي أمر به النبي صلى الله عليه وسلم بعدما في حديث كعب مما كان قد أمر به

Mas'alah: What is the ruling on counting tasbih for prescribed numbers of glorifications?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4114

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

قال أبو جعفر: وأنا أقول: إن كل أمر أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم مما له عدد مما لا يضبط إلا بعقد التسبيح، فالعقد في ذلك داخل في أمره ومحضوض على فعله، ليعلم فاعله أنه قد استحق وعد الله عز وجل الذي وعده فاعلي ذلك عليه، وكل أمر أمر به بلا عدد ذكره فيه، فاستعمال العقد فيه لا معنى له، بل استعماله عظيم كما استعظمه عبد الله بن عمر، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the linguistic and Quranic evidence for the order of actions in narrations about post-Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4126

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

ولا يكون ذكر الركعتين مقدما في الحديث على ذكر الأربع مانعا أن يكون راوي ذلك يريد أنه قد صلى الأربع قبلهما؛ لأنهم عرب، والعرب قد تستعمل هذا في كلامها، فتذكر الشيئين، وتقدم ذكر أحدهما على ذكر الآخر، والمؤخر منهما في الذكر قد كان مقدما في الفعل على المقدم منهما في الذكر، وذلك موجود في كتاب الله تعالى، قال الله عز وجل: {يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين} [آل عمران: 43] ، فذكر الركوع مؤخرا وهو في الصلوات التي يصليها المسلمون، وفي الصلوات التي كان أهل الكتاب يصلونها قبلهم مقدم على السجود،

ومثل ذلك قول الله عز وجل في آي المواريث: {من بعد وصية يوصين بها أو دين} [النساء: 12] ، و {من بعد وصية توصون بها أو دين} [النساء: 12] ، و {من بعد وصية يوصى بها أو دين} [النساء: 12] فكان ذكر الدين فيها مؤخرا على ذكر الوصية، وكان المراد فيها أن يكون مقدما على الوصية

Mas'alah: How does the narration from Ali support the precedence of four rak'ahs over two after Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4126

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

فمثل ذلك ما قد رويناه عن علي رضي الله عنه - [306] - في صلاته الركعتين والأربع بعد صلاة الجمعة لا يمنع ذكر الراوي لذلك عنه الركعتين قبل ذكره الأربع أن تكون الأربع مرادات أن تكون مقدمات على الاثنتين المذكورتين قبلها حتى تكون هذه الآثار يصدق بعضها بعضا، ولا يخالف بعضها بعضا

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about praying a prayer similar to the obligatory one after it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4126

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

ومما قد وكد تقديم الأربع على الركعتين في هذا المعنى ما قد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

Mas'alah: What is the narration from Umar about disliking to pray a prayer similar to the obligatory one after it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4127

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن سليمان بن مسهر، - [307] - عن خرشة بن الحر: "أن عمر كان يكره أن يصلي بعد صلاة مثلها"

Mas'alah: What is the chapter on the place for praying the two rak'ahs of Fajr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4128

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الموضع الذي يصلي فيه ركعتي الفجر من المسجد أو من البيوت

Mas'alah: What did the Prophet say to Ibn al-Qishb about praying after the iqamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4130

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4116 - حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا يعقوب بن كعب الحلبي، حدثنا مخلد بن يزيد، عن ابن جريج، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الله بن بحينة،

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج لصلاة الصبح وابن القشب يصلي، فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم منكبه، وقال: "يا ابن القشب، أتريد أن تصلي الصبح أربعا، أو مرتين" شك مخلد

Mas'alah: What is a variant narration of the hadith about praying after the iqamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4133

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4120 – حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن سعد، فذكر مثله بإسناده غير أنه لم يقل: ولاث به الناس

Mas'alah: What is the chapter on the hadith 'When the iqamah is given, no prayer except the obligatory'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4134

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة"

4122 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن سليمان بن يسار، قال أبو جعفر: هكذا قال: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا

المكتوبة" 4123 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن سابق، حدثنا ورقاء بن عمر اليشكري، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، – [313] – عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي عليه السلام مثله 4124 – وحدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله 4125 – حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي، حدثنا هريم بن مسعر الأزدي الترمذي، حدثنا الفضيل بن عياض، عن زياد بن سعد، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله – [314] – 4126 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا أحمد بن المقدام، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله 4127 – حدثنا محمد بن النعمان السقطي، حدثنا أبو مصعب الزهري، حدثنا عبد العزيز، عن إسماعيل بن إبراهيم بن مجمع الأنصاري، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

4128 – وحدثنا فهد، حدثنا أبو صالح عبد الله بن صالح، حدثني الليث، عن عبد الله بن عياش القتباني، عن أبيه، عن أبي تميم، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا التي أقيمت لها" – [315] – 4129 – وحدثنا أبو قرة محمد بن حميد الرعيني، حدثنا عبد الله بن صالح، ثم ذكر بإسناده مثله قال: فتأملنا هذا الحديث في أسانيده، إذ كان بعض رواته، أعني من حديث عمرو بن دينار، قد أوقفوه على أبي هريرة ولم يرفعوه إلى رسول الله عليه السلام، منهم سفيان بن عيينة كما حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل، حدثنا سفيان، عن

عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار سمع أبا هريرة يقول: فذكر مثله ولم يرفعه ومنهم حماد بن سلمة، وحماد بن زيد كما حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو عمر الضرير، قال: حدثنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة مثله ولم يرفعه - [316] - وكما حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا حميد بن مسعدة، حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة مثله، ولم يرفعه وكما حدثنا إسحاق، حدثنا أحمد بن إشكاب، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو، عن عطاء، عن أبي هريرة مثله ولم يرفعه قال حماد: فكان أيوب يرفعه عن عمرو بن دينار - [317] - فطلبنا حقيقة الأمر في ذلك، فوجدنا حديث عطاء بن يسار هذا إنما يدور على عمرو بن دينار، ووجدنا عمرو بن دينار قد روي عنه فيه:

Mas'alah: What is the ruling on the chain of the hadith 'When the iqamah is given, no prayer except the obligatory'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4137

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4130 - ما قد حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: "إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة" قال سعيد: فقلت لسفيان: أمرفوع؟ قال: يرى عمرو أنه مرفوع فعاد حديث عمرو بن دينار إلى أنه مشكوك فيه، أمرفوع هو أو غير مرفوع؟ فانتفى بذلك أن يكون فيه حجة في هذا الباب، ولم نجد في هذا الباب ما هو حجة فيه، وغير مشكوك في رفعه غير حديث أبي قرة وفهد الذي رويناه

عنهما، عن عبد الله بن صالح في هذا الباب، وقد روي أيضا في هذا الباب عن عمرو بن دينار من غير حديث من رويناه عنه أيضا:

Mas'alah: What is the virtue of the two rak'ahs of Fajr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4140

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4133 – كما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها"

Mas'alah: What is the ruling on not abandoning the two rak'ahs of Fajr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4141

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4134 – وكما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا خالد بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن محمد بن زيد بن قنفذ، عن ابن سيلان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تتركوا ركعتي الفجر وإن طردتكم الخيل"

Mas'alah: What is the ruling on making up the two rak'ahs of Fajr after the Fajr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4144

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن يفوته أن يصلي ركعتي الفجر حتى يصلي الفجر، أيصليهما عقيبا لها أم بعد ذلك؟

Mas'alah: What did the Prophet do when Qays prayed the two rak'ahs of Fajr after the Fajr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4145

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4137 - حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا الليث بن سعد، حدثني يحيى بن سعيد، عن أبيه، عن جده قيس بن قهد: "أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ولم يكن صلى ركعتي الفجر، فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم معه، ثم قال: فركع ركعتي الفجر ورسول الله عليه السلام ينظر إليه، فلم ينكر ذلك عليه" قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث مما ينكره أهل العلم بالحديث على أسد بن موسى، منهم إبراهيم بن أبي داود، فسمعته يقول: رأيت هذا الحديث في أصل الكتب موقوفا على يحيى بن سعيد - [325] - ومما ينكره أهل الأنساب أيضا، ويزعمون أن يحيى بن سعيد أيضا ليس قيس جده قيس بن قهد، وإنما هو قيس بن عمرو بن سهل، منهم محمد بن عيسى بن فليح سمعته يقول: وكان موضعه من هذه الأشياء أجل موضع: يحيى بن سعيد إنما جده قيس بن عمرو بن سهل ليس قيس بن قهد، وقد ذكر ذلك محمد بن إسحاق في أنساب الأنصار

Mas'alah: What did the Prophet say when Qays prayed two rak'ahs after Fajr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4146

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4138 - وحدثنا روح بن الفرج، حدثنا حامد بن يحيى، حدثنا سفيان بن عيينة، حدثنا سعد بن سعيد بن قيس الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن قيس جد يحيى بن سعيد، قال: "أبصرني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أصلي الركعتين بعد الصبح، فقال:" ما هاتان الركعتان يا قيس؟ "فقلت: يا رسول الله، إني لم أكن صليت ركعتي الفجر، فهما هاتان الركعتان، فسكت عني رسول الله عليه السلام قال سفيان: فكان عطاء بن أبي رباح يحدث هذا الحديث عن سعد بن سعيد "- [326] -

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about not standing for prayer until seeing the imam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4208

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني"

Mas'alah: What is the hadith about not standing for prayer until seeing the imam and its chain analysis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4209

4197 - حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير أن عبد الله بن أبي قتادة، حدثه عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "" إذا نودي بالصلاة فلا تقوموا حتى تروني "" فنظرنا في هذا الحديث، فوجدنا هشاما لم يسمعه من يحيى بن أبي كثير، وإنما حدث به عنه، عن كتابه به إليه

Mas'alah: What is the hadith about not standing for prayer until seeing the imam and its transmission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4210

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4198 - كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، حدثنا خالد بن الحارث، عن هشام، قال: كتب إلي يحيى يحدث عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أقيمت الصلاة - [392] - فلا تقوموا حتى تروني" قال أبو جعفر: ثم نظرنا هل حدث بهذا الحديث غير هشام عن يحيى بغير هذا الوجه الذي حدث به هشام عنه؟ 4199 - فوجدنا أبا أمية قد حدثنا، قال: حدثنا القواريري، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، وحجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر هذا الحديث - [393] - 4200 - ووجدنا ابن أبي مريم، قد حدثنا، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان وهو الثوري، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، ثم ذكر بإسناده مثله 4201 - ووجدنا عبد الغني بن أبي عقيل، قد

حدثنا، قال: حدثنا سفيان 4202 - ووجدنا المزني قد حدثنا، قال: حدثنا الشافعي، عن سفيان، ثم قالا جميعا: عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث 4203 - ووجدنا أبا أمية قد حدثنا، قال: حدثنا طلق بن غنام، - [394] - حدثنا شيبان يعني النحوي ح ووجدنا أبا الدرداء هاشم بن محمد الأنصاري قد حدثنا، قال: حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شيبان أبو معاوية، قال أبو أمية في حديثه: عن يحيى بن أبي كثير، وقال أبو الدرداء في حديثه: أخبرنا يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله 4204 - ووجدنا سليمان بن شعيب قد حدثنا، قال: حدثنا الخصيب بن ناصح، حدثنا همام بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، ثم ذكر بإسناده مثله ثم نظرنا: هل روي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه 4205 - فوجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حدثنا، قال: أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن غزوان، قال: حدثني أبي، عن جرير بن حازم، عن ثابت، - [395] - عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله أو نحوه قال أبو جعفر: فإن كان هذا الحديث محفوظا، فقد صار عن أبي قتادة، وعن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان حديث أبي قتادة قد جاء عن جماعة، منهم يحيى، فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا قيام الناس للصلاة قبل حضور إمامهم لا حاجة بهم إليه؛ لأنهم لا يدخلون في الصلاة إلا مع دخول إمامهم فيها أو بعد دخوله فيها، فكان قيامهم ذلك فضلا فنهوا عنه وفي ذلك ما قد دل على أن الناس لا يدخلون في الصلاة قبل دخول إمامهم فيها ومثل ذلك ما قد روي عن علي رضي الله عنه فيه

كما قد حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا فطر بن خليفة، عن أبي خالد الوالبي، قال: جاءنا علي رضي الله عنه، وقد أقيمت الصلاة ونحن قيام ننتظره، فقال: "ما لي أراكم

سامدين؟" - [396] - قال أبو جعفر: والسمود عند أهل اللغة: اللهو، كذلك قال أبو عبيدة كما حدثنا ولاد، قال: حدثنا المصادري عنه، وكذلك قال الفراء، فنهوا أن لا يكونوا لاهين والله الموفق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the imam in the Prophet's last prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4212

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي في الإمام في الصلاة التي كانت آخر صلوات رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان يصلي فيها جالسا وأبو بكر يصلي فيها قائما، والناس يصلون قياما من كان الإمام فيها من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن أبي بكر رضي الله عنه

Mas'alah: What is the hadith about Abu Bakr leading the prayer during the Prophet's final illness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4213

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4206 - حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: "ائتوا أبا بكر، فليصل بالناس" قالت: فقلت: يا رسول الله، لو أمرت عمر أن يصلي بهم، فإن أبا بكر رجل أسيف، ومتى يقوم مقامك لا يسمع الناس، قال: "مروا أبا بكر، فليصل بالناس"

فأمروا أبا بكر، فصلى بالناس، فلما دخل في الصلاة، وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة، فقام يهادى بين اثنين ورجلاه تخطان في الأرض، فلما سمع أبو بكر حسه، ذهب ليتأخر، فأومأ إليه أن صل كما أنت، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار أبي بكر رضي الله عنه، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس وأبو بكر - [398] - يقتدي بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم والناس يقتدون بصلاة أبي بكر رضي الله عنه ""

Mas'alah: What did Aisha say about the original obligation of prayer being two rak'ahs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4287

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4260 - كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أبو عمر الحوضي، حدثنا مرجى بن رجاء، حدثنا داود وهو ابن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: "أول ما فرضت الصلاة ركعتين - [28] - ركعتين، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، صلى إلى كل صلاة مثلها غير المغرب فإنها وتر النهار، وصلاة الصبح لطول قراءتها، وكان إذا سافر عاد إلى صلاته الأولى"

Mas'alah: What did Aisha say about the original obligation of prayer being two rak'ahs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4288

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4261 - وكما حدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره، عن صالح بن

كيسان، عن عروة، عن عائشة، قالت: "فرضت الصلاة أول ما فرضت ركعتين، فأقرت - [29] - صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر"

Mas'alah: What did Aisha say about the original obligation of prayer being two rak'ahs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4289

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4263 - وكما حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل، حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن شهاب، عن عروة، - [30] - عن عائشة: "أن الصلاة أول ما فرضت ركعتان، فأقرت صلاة السفر، وأتمت صلاة الحضر" قال ابن شهاب: فقلت لعروة: فما بال عائشة كانت تتم في السفر، قال: إنها تأولت ما تأوله عثمان رضي الله عنهما.

Mas'alah: What is the practice of Umar regarding qunut in Fajr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4595

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

كما قد حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا سفيان وكما قد حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا إسرائيل، ثم اجتمعا فقالا: عن مخارق، عن طارق بن شهاب، قال: "صليت خلف عمر صلاة الصبح، فلما فرغ من القراءة في الركعة الثانية كبر، ثم قنت، ثم كبر وركع" ، وكما حدثنا بكار، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن مخارق، عن طارق بن شهاب ثم ذكر مثله - [376] - قال أبو جعفر: فهذا عمر أيضا قد كبر للقنوت قبل الركوع، فشد ذلك ما قد رويناه قبله عن

علي، وعبد الله، وكان هذا مما يجب أن يحمد عليه قائلوه. فقال قائل: فقد روى الحسن بن علي في حديث ابن أبي فديك الذي رواه عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن عمه، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "علمني الحسن بن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من القراءة في الركعة الثالثة من الوتر، ولم يبق إلا الركوع، قال قبل أن يركع:" اللهم اهدني فيمن هديت "فذكر تمام الحديث. قال: ففي ذلك ما قد دل على أنه لم يكن – [377] – يفصل – [378] – بين القراءة وبين القنوت بتكبير ولا بغيره. فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي قد ذكرناه عن علي، وعبد الله، وشده ما رويناه بعده عن عمر، لما كان لم يقل استنباطا ولا واستخراجا قد صار في حكم المحكي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن حكى شيئا حفظه كان أولى ممن قصر عنه. والله نسأله التوفيق."

Mas'alah: Is the recitation in the first two rak'ahs of prayers with more than two rak'ahs longer than in the later rak'ahs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4769

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعتين الأوليين من الصلوات التي تجاوز عدد ركعاتها ركعتين إلى أربع أو إلى ثلاث هل تطال إحداهما على الأخرى في القراءة أو يسوى بينهما فيها

Mas'alah: What did the Prophet recite in the first two rak'ahs of Zuhr and Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4770

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4621 - حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو عاصم، حدثنا الأوزاعي , عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة , عن أبيه "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة يطيل في الأولى ويسمعنا الآية" - [42] - 4622 - وحدثنا بكار، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير , عن عبد الله بن أبي قتادة , عن أبيه، ثم ذكر مثله، وزاد: "وكان يقرأ في الركعتين الآخرتين بفاتحة الكتاب، وكان يطيل أول ركعة من الظهر، وأول ركعة من الغداة" 4623 - وحدثنا بكار، حدثنا أبو داود، صاحب الطيالسة حدثنا - [43] - هشام بن أبي عبد الله , عن يحيى بن أبي كثير , عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة، ثم ذكر مثله، وزاد: وكان يقرأ بنا في الركعتين الأوليين من صلاة العصر

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say about reciting in Maghrib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4781

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

قال عبادة: فحضرت عمر بن عبد العزيز وهو يقول لقيس، وسأل عن هذا الحديث، فحدث به قال عمر: ما تركتها منذ سمعتك تحدث به، وإن كنت قبل ذلك لعلى غيره، قلت: وما هو يا أمير المؤمنين؟ قال: كنت أقرأ: قل هو الله أحد

Mas'alah: What is another chain for the hadith on Maghrib recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4782

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

ووجدنا عبد الرحمن بن عمرو قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا عاصم بن رجاء بن حيوة الكندي، عن عبادة بن نسي، عن الصنابحي، ولم يذكر بينهما أحدا، ثم ذكر مثل حديثه الذي ذكرناه عنه في هذا الباب

Mas'alah: What is the chain variation in the hadith on Maghrib recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4782

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا خطاب بن عثمان قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عبادة بن نسي، عن أبي عبد الرحمن، ولم يذكر بينهما أحدا، وقال: عن أبي عبد الرحمن، ولم يقل: عن أبي عبد الله، ثم ذكر مثله - [57] -

Mas'alah: What is the ruling on women attending the mosque after the Prophet's time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4871

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Salah for Women and Hermaphrodites

4713 - فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا سفيان , عن يحيى بن سعيد , عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: "لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما

أحدث النساء بعده، لمنعهن المساجد، كما منعت نساء بني إسرائيل" – [142] – قال أبو جعفر: فكان قول عائشة في هذا، وهي المأمونة على ما قالت مع علمها وفقهها ويقظتها، ما قد دل على النساء إنما كان لهن إتيان المساجد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم واسعا لحال كن عليها، وقد خرجن عنها بعده إلى ضدها، فانتفى بذلك ما كان واسعا لهن من إتيانهن إياه على ما كن يأتينه في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا كن كذلك في حياة عائشة كن بعد موتها من ذلك أبعد، فإذا كان ذلك كذلك عقلنا أنه: إن كان لهن أن يعتكفن، فإنما يكون ذلك منهن في خلاف المساجد، لا في المساجد، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on prayer performed while intoxicated before prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4947

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

4776 – كما قد حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: دعا رجل من الأنصار عليا وعبد الرحمن بن عوف، فأصابوا من الخمر يعني قبل أن تحرم فقدموا عليا في صلاة المغرب، فقرأ: {قل يا أيها الكافرون} [الكافرون: 1] فخلط فيها، فنزلت: {يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى} [النساء: 43] قال: فعقلنا بذلك أن السكر الذي يسمى صاحبه سكرانا، ويدخل – [238] – في أحكام أهله هو الذي جعله أبو يوسف سكرانا بما يحدث فيه بالسكر لا السكران الآخر الذي جعله أبو حنيفة سكرانا بالأحوال التي ذكرها مما يحدث فيه , فقال قائل: هذا الحديث منقطع ليس مما ينبغي أن يحتج في هذا الباب بمثله فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز

وجل وعونه أنه – [239] – وإن كان منقطعا في رواية الفريابي، عن سفيان، فإن غيره من رواة سفيان قد رفعه منهم: عبد الرحمن بن مهدي وغيره، فذكروه عن أبي عبد الرحمن، عن علي وقد رواه أبو جعفر الرازي، عن عطاء بن السائب مرفوعا، كما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on prayer and recitation while intoxicated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4948

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

4777 – مما ناولناه أحمد بن شعيب في كتابه بخطه أمرنا بانتساخه ليحدثنا به، فكان فيه أن أحمد بن سعيد يعني الرباطي، أخبره قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله يعني ابن سعد الدشتكي قال: حدثنا أبو جعفر يعني الرازي , عن عطاء بن السائب , عن أبي عبد الرحمن عن علي قال: "صنع لنا عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه طعاما، فدعانا فأكلنا، وسقانا من الخمر، فأخذت فينا، وحضرت الصلاة، فقدموني، فقرأت: {قل يا أيها الكافرون، لا أعبد ما تعبدون} [الكافرون: 2] ونحن نعبد ما تعبدون، فأنزل الله عز وجل: {لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى} [النساء: 43] فعاد هذا الحديث متصل الإسناد، ولما وقفنا على السكران الذي تزول به أحكامه عن أحكام الأصحاء، ويرجع إلى خلافها من أحكام أضدادهم، التمسنا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك المعنى أيضا"

Mas'alah: What is the chapter heading on praying with braided hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5067

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن صلى، وهو معقوص الشعر

Mas'alah: What is the hadith about praying with braided hair being the seat of Satan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5068

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4882 - حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني قال: حدثنا الشافعي قال: وأخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز يعني ابن أبي رواد قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني عمران بن موسى قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري أنه رأى أبا رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم مر بحسن بن علي عليه السلام يصلي، قد غرز ضفره في قفاه، فحلها أبو رافع، فالتفت إليه حسن مغضبا، فقال أبو رافع: أقبل على صلاتك، ولا تغضب، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "ذلك كفل الشيطان" يقول: مقعد الشيطان، يعني: مغرز ضفرته - [391] - قال أبو جعفر: فلم ندر من عمران بن موسى هذا حتى سمعت محمد بن أحمد بن حماد الرازي يقول: سمعت صالح بن أحمد بن حنبل قال: حدثنا علي بن عبد الله يعني ابن المديني قال: سمعت سفيان بن عيينة يسأل عن إسماعيل بن أمية وأيوب بن موسى، أيهما أسن؟ قال: كان أيوب أسود الرأس واللحية، وكان إسماعيل يخضب، قيل لسفيان: ماتا في سنة؟ قال: لا، مات أيوب قبل أن يجيء هؤلاء يعني المسودة، قيل لسفيان: فعمران بن موسى قال:

كان أكبرهم، ولم نر أن عنده حديثا قال: فعلمنا بذلك أن عمران هذا هو أخو أيوب بن موسى ثم تأملنا ما ذكر في هذا الحديث عن سعيد المقبري من رؤيته أبا رافع فعل بحسن بن علي ما ذكر في هذا الحديث أنه فعله به، - [392] - فوجدناه بعيدا جدا؛ لأن أبا رافع قديم الموت كان موته في زمن علي عليه السلام، وكان علي وصيه في ماله، وعلى ولده

Mas'alah: What is the analogy of the five daily prayers to washing away sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5161

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تشبيهه الصلوات الخمس في محو الله عز وجل بهن الذنوب عن من يصليهن بالاغتسال بالماء الذي ينقي درن أبدانهم

4962 - حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري قال: حدثنا ابن أخي ابن شهاب , عن عمه محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري قال: أخبرني صالح بن عبد الله بن أبي فروة: أن عامر بن سعد بن أبي وقاص، أخبره، أنه سمع أبان بن عثمان يقول: قال عثمان رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أرأيت لو كان بفناء أحدكم نهر يجري يغتسل منه كل يوم خمس مرار، ما كان مبقيا من درنه؟" قال: لا شيء قال: "فإن الصلوات تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن"

4963 - حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي قال: حدثنا الأعمش , عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مثل الصلوات المكتوبات، كمثل نهر جار يجري على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات" 4964 - حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا يحيى بن حماد قال: حدثنا أبو عوانة , عن سليمان وهو الأعمش ثم ذكر بإسناده مثله

4965 - وحدثنا محمد بن خزيمة، وفهد بن سليمان جميعا قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثني - [492] - ابن الهاد , عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرار، ما تقولون ذلك مبقيا من درنه؟" قالوا: لا يبقي من درنه شيئا قال: "فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله عز وجل بهن الخطايا" 4966 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، - [493] - وحدثنا يونس قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قالا: حدثنا الليث، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the analogy of the five daily prayers to washing away dirt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5165

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

4967 - وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا هارون بن عبد الله الحمال قال: حدثنا محمد بن عبيد قال: حدثنا الأعمش , عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما مثل هؤلاء الصلوات الخمس

كمثل نهر جار على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، فماذا يبقين من درنه؟"

Mas'alah: What is the chapter on what is and is not suitable for mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5196

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكره مما لا تصلح له المساجد، ومما هي له

Mas'alah: What is the ruling on using mosques for purposes other than prayer and remembrance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5197

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

5004 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا عمر بن يونس اليمامي قال: حدثنا عكرمة بن عمار قال: حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال: حدثني أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا يعني البول والعذرة إنما هي لذكر الله عز وجل وللصلاة ولقراءة القرآن" قال عكرمة: أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم – [533] – فقال قائل: فقد رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما اعتكف في المسجد ضرب له خباء فيه، وضرب لمن اعتكف معه من نسائه أخبية فيه، وقد ذكرت ذلك فيما تقدم منك في كتابك هذا، وفي ذلك استعماله لغير ما ذكر في الحديث الأول أنه يصلح له، ورويت مع

ذلك في غير كتابك هذا مما يدخل في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling regarding setting up a tent in the mosque for visiting the sick?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5200

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

5007 – وما قد حدثنا أحمد بن مسعود الخياط المقدسي قال: حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: حدثنا هشام بن عروة , عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب لسعد بن معاذ قبة في المسجد لتقرب عليه عيادته قال هذا القائل: ففي هذا أيضا زيادة على المعنى الذي ذكرناه فيما كان اتخذه صلى الله عليه وسلم لنفسه ولأزواجه في اعتكافه، وفي اعتكافهن معه في المسجد فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أراد بما فعل من ذلك الزيادة لسعد عند ربه عز وجل من فضل الصلوات في مسجده، وأن لا ينقطع عن ذلك بما حدث به ليكمل الله عز وجل له في صلواته ما جعله على لسان نبيه لمن صلى في مسجده صلاة من الفضل الذي يعطاه عليها زيادة على ما يعطاه من صلاها في غيره، وهو ألف صلاة، فجعل له – [536] – في مسجده ما جعل له مما يكون منه ليدرك هذا الجزاء على هذه الصلوات مع قربه من عيادته، والوقوف على أحواله، وفي ذلك أيضا موافقة ما في الحديث الأول، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the problematic report from al-Bara' about the

Prophet's bowing and prostration being equal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5247

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن البراء من قوله: "كان ركوع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقيامه، وإذا رفع رأسه من الركوع، وسجوده ما بين السجدتين، قريبا من السواء" سمعت بكار بن قتيبة يقول: لما حملت من البصرة، لما حملت له، فقدمت الحضرة، وكان القاضي بها يومئذ جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، فصلى بنا صلاة العصر، فقام، فلم يكد يركع، ثم ركع، فلم يكد يرفع، ثم رفع، فلم يكد يسجد، ثم سجد، فلم يكد يرفع، ثم رفع، فلم يكد يسجد، ثم سجد، ففعل في سجدته الثانية، كما فعل في سجدته الأولى، ثم جلس فلم يكد يسلم، وامتثل ذلك في بقية صلاته، حتى خفت أن يخرج وقت العصر، فلما فرغ من صلاته أتيته، فسألني عن أحوالي، فأخبرته، ولم أصبر، فقلت له: أيها القاضي، لقد خفت غروب الشمس قبل أن تقضي صلاتك، فعن من أخذ القاضي هذه الصلاة؟، فقال لي: يا أبا بكرة، سبحان الله، أويذهب هذا عنك؟ أخذتها من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت له: ومن روى لك أن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت هكذا؟

Mas'alah: What did al-Bara' ibn 'Azib say about the Prophet's bowing, standing, and prostration being equal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5248

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5039 - قال لنا بكار: فذكر ما قد حدثناه أبو داود قال: حدثنا المسعودي، عن

الحكم قال: قلت لعبد الرحمن بن أبي ليلى: ما – [43] – رأيت أحدا أطول قياما من أبي عبيدة في الصلاة، فقال: سمعت البراء بن عازب يقول: كان ركوع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورفعه رأسه من الركوع، وسجوده، ورفعه رأسه من السجود، سواء "فقلت له: وأي حجة لك في هذا؟ وقد يحتمل أن يكون هذا القول من البراء على إرادته به أن ركوع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورفعه رأسه من الركوع، وسجوده، ورفعه رأسه من السجود سواء، على أن ما بعد الركوع من الأشياء التي ذكرها في حديثه بجملتها، تفي بالقيام والركوع، ويدل على أن هذا الاحتمال أولى مما حملته أنت عليه أمره صلى الله عليه وسلم بالتخفيف في الصلاة، لمن أم الناس"

Mas'alah: What is the ruling on the imam lightening the prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5249

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5040 – وذكرت له ما قد حدثنا أبو داود، قال: حدثنا المسعودي، قال: حدثني ابن موهب، عن موسى بن طلحة، عن عثمان بن أبي العاص، وما رأيت ثقفيا أفضل منه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أم الناس فليخفف بهم الصلاة؛ فإن فيهم الكبير، والضعيف، وذا الحاجة" – [44] – وقد أجاد أبو بكرة رضي الله عنه فيما حاج به جعفرا من هذا، وفي هذا الباب آثار كثيرة غنينا عن ذكرها في هذا الباب بما قد ذكرناه منها فيه عن بكار قال أبو جعفر: وقد روى حديث البراء، عن الحكم من هو أثبت من المسعودي، وهو شعبة بن الحجاج

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about the Prophet's bowing and standing being nearly equal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5250

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5041 – كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، قال: لما ظهر مطر بن ناجية على الكوفة، أمر أبا عبيدة أن يصلي بالناس، فكان أبو عبيدة يطيل الركوع، وإذا رفع رأسه أطال القيام، قدر ما يقول هذا الكلام: "اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد" فذكرت ذلك لابن أبي ليلى، فحدثني عن البراء بن عازب: "أن – [45] – ركوع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقيامه، وإذا رفع رأسه من الركوع، وسجوده، وما بين السجدتين، كان قريبا من السواء" فعقلنا بذلك أن إطالة أبي عبيدة التي روى البراء لابن أبي ليلى فيها ما رواه له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث، إنما كان مقدارها: اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد وكان ما سوى ذلك في صلاته من الركوع، ومن السجود، ومن الجلوس بين السجدتين مقدار كل جنس منها هذا المقدار، سوى اللازم في الجلوس من التشهد الذي قد علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس، وفي ذلك ما قد دل على ضد ما ظنه جعفر، وتأول هذا الحديث عليه، وبما قد ذكرنا من التخفيف من الإمام في الصلوات التي أم فيها الناس، كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعده رضوان الله عليهم اقتداء به، وتمسكا بسنته

Mas'alah: What is the ruling on lightening the prayer to avoid whisperings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5251

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

كما حدثنا سليمان بن شعيب قال: حدثنا الخصيب بن ناصح، وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن المنهال قالا: حدثنا أبو الأشهب، عن أبي رجاء العطاردي قال: - [46] - قلت للزبير بن العوام رضي الله عنه: ما لي أراكم يا أصحاب محمد من أخف الناس صلاة؟، فقال: "نبادر الوسواس" قال أبو جعفر: يعني بذلك الذي يوسوسه لهم الشيطان، فأمروا بالتخفيف في الصلاة للمبادرة لذلك الوسواس، حتى لا يدركهم فيها، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on attending congregational prayer for a blind person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5291

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث من أحسن ما وجدناه في هذا الباب، لأن زر بن حبيش قد سمع من عمر بن الخطاب، ومن أبي بن كعب، فليس بمستنكر منه سماع هذا الحديث من ابن أم مكتوم، لأنه قد بقي بعد النبي صلى الله عليه وسلم، وحضر فتح القادسية، وكان حامل الراية يومئذ لأهلها - [85] - ووجدنا في هذا الباب أيضا

Mas'alah: What is the hadith about Itban ibn Malik building a mosque in his home?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5296

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

5091 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا الحسين بن محمد المروذي قال: حدثنا جرير بن حازم، عن علي بن زيد بن جدعان قال: حدثني أبو بكر بن أنس بن مالك قال: "قدم أبي من الشام وافدا، وأنا معه، فلقينا محمود بن الربيع، فحدث أبي عن عتبان بن مالك، فقال أبي:" احفظ هذا الحديث؛ فإنه من كنوز الحديث "، فلما قفلنا انصرفنا إلى المدينة، فسألت عنه، فإذا هو حي، وإذا شيخ أعمى، كأنه يعني عتبان بن مالك، فسألته عن الحديث، فقال:" نعم، ذهب بصري على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله؛ ذهب بصري، ولا أستطيع الصلاة خلفك، فلو بوأت لي في داري مسجدا، صليت فيه، فأتخذه مصلى قال: "نعم، فإني غاد إليك غدا" ، فلما صلى من الغد التفت إليه، وقام حتى أتى، فقال: "يا عتبان؛ أين تحب أن أبوئ لك؟" قال: فوصفت له مكانا، فبوأ له – [90] – وصلى فيه "فإن ثقل هذا الحديث على بعض الناس لمكان علي بن زيد"

Mas'alah: What is the ruling on the role of intention in deeds and hijrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5308

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5107 – كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي، أنه سمع عمر بن الخطاب على المنبر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله، فهجرته

إلى الله وإلى رسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه" - [107] - 5108 - وكما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا القعنبي قال: حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله 5109 - وكما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: أخبرنا أشهب بن عبد العزيز، عن مالك، ثم ذكر بإسناده مثله 5110 - وكما حدثنا يزيد قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي قال: حدثنا سفيان الثوري قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ثم ذكر مثله 5111 - وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا سليمان بن - [108] - حرب قال: حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ثم ذكر مثله 5112 - وكما حدثنا المطلب بن شعيب قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ثم ذكر مثله 5113 - وكما حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص قال: سمعت عمر، يخطب الناس وهو يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله - [109] - 5114 - وكما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن يحيى بن سعد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن الأعمال إنما تكون بالنية، وأنه إنما يكون

لامرئ ما نوى، ثم أخبر في الهجرة بما أخبر به فيها، وهي الهجرة إليه، فأخبر أنه لا يستحق بها ما يطلب بها إلا بالنية لذلك، لأنها نفسها، فمثل ذلك ما سواها من هذه الأشياء المذكورة في هذه الآثار، لا تستحق بالأشياء المذكورة فيها، حتى تكون معها النية التي أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها تستحق بها وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا المعنى أيضا

Mas'alah: Did the Prophet prolong standing after bowing and sitting between prostrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5347

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روى أنس مما كانوا يظنونه برسول الله صلى الله عليه وسلم في إطالته القيام بعد رفعه رأسه من الركوع، وفي إطالته القعود بين السجدتين أنه قد أوهم

Mas'alah: How did Anas describe the Prophet's standing after bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5348

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5156 - حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا ثابت قال: كان أنس ينعت لنا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع قام حتى نقول: قد نسي" - [157] - 5157 - وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا علي بن الجعد قال:

حدثنا شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله 5158 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا حبان بن هلال قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، بمثله، وزاد: قال: "وكان يقعد بين السجدتين، حتى نقول: قد أوهم" فتأملنا ما في هذا الحديث من إطالة رسول الله صلى الله عليه وسلم القيام بعد رفعه رأسه من الركوع، حتى يروه قد أوهم، فوجدنا ه صلى الله عليه وسلم قد روي عنه أنه كان يقول بعد رفعه رأسه من الركوع

Mas'alah: What did the Prophet say after raising his head from bowing according to a hadith from Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5349

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5159 – ما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: "اللهم ربنا لك الحمد، ملء السماوات، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد"

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the Prophet's supplication after bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5349

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5160 – وما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا عبد الله بن رجاء قال: أخبرنا

عبد العزيز بن الماجشون، عن الماجشون، وعبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله – [159] –

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the Prophet's supplication after bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5349

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5161 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا الوهبي، وعبد الله بن صالح قالا: حدثنا الماجشون، عن عبد الله بن الفضل، وعن عمه الماجشون، عن الأعرج، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the Prophet's supplication after bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5349

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5163 – وما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قالا: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: أخبرنا عمي الماجشون، ثم ذكر بإسناده مثله، ولم يذكر عبد الله بن الفضل – [160] –

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication after rising from bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5350

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5168 - ما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، عن شريك، عن أبي عمر، عن أبي جحيفة قال: ذكرت الجدود عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال بعض القوم: جد فلان في الإبل، وقال بعضهم: في الخيل، فسكت النبي صلى الله عليه وسلم، فلما قام يصلي، فرفع رأسه من الركوع قال: "اللهم ربنا لك الحمد، ملء السماء، وملء الأرض، وملء ما شئت، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد" والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a sitting person praying in a cross-legged position?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5427

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة القاعد متربعا، هل هي مكروهة، أم لا؟

Mas'alah: What is the evidence regarding the reward of a sitting person's prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5428

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5233 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني قال:

حدثنا شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولى للسائب، عن السائب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم غير متربع" - [241] - ففي هذا الحديث ما يدل على نقص صلاة القاعد متربعا عن - [242] - صلاة غيره، قاعدا غير متربع، فكان هذا الحديث عندنا ممن لا يحتج بمثله؛ لأن مولى السائب المذكور في إسناده لا يدرى من هو، ولأن إبراهيم بن المهاجر ليس بالقوي من روايته فقال قائل: فقد روي عن ابن مسعود في كراهة التربع في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on sitting cross-legged during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5429

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

فذكر ما قد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا الخصيب بن ناصح قال: أخبرنا عبد العزيز بن مسلم القسملي، عن حصين، عن الهيثم بن شهاب قال: قال عبد الله: "لأن أجلس على رضفتين أحب إلي من أن أتربع في الصلاة" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل، وعونه: أنه لا حجة له في هذا؛ لأنه قد يحتمل أن يكون ذلك على التربع الذي لم يبح للمصلي في صلاته، وهو: التربع في القعود للتشهد ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة متربعا غير الحديث الذي بدأنا بذكره في هذا الباب؟

Mas'alah: Did the Prophet pray while sitting cross-legged?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5430

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5234 - فوجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حدثنا قال: - [243] - حدثنا هارون بن عبد الله 5235 - ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرني هارون بن عبد الله، ثم اجتمعا، فقالا: قال: حدثنا أبو داود الحفري، عن حفص، قال إسحاق: وهو: ابن غياث، عن حميد، قال إسحاق: وهو: الطويل، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة قالت: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى متربعا" قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث صحيح الإسناد، غير مطعون في أحد من رواته، فهو أولى من حديث مولى السائب الذي لا يدرى من هو؟ وقد وجدنا عن أم سلمة، وأم الدرداء في ذلك

مما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: - [244] - حدثنا عباد بن عباد المهلبي، عن عاصم، وهشام بن حسان، عن الحسن، عن أمه: "أنها رأت أم سلمة تصلي متربعة من رمد كان بها"

وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا إسماعيل بن الوليد القعقاعي قال: حدثنا هانئ بن عبد الرحمن قال: حدثني إبراهيم بن أبي عبلة قال: "رأيت أم الدرداء تصلي متربعة" وكان هذا المذهب في هذا الباب بالقياس أولى؛ لأنا قد رأينا الإيماء في الصلاة، قد خولف فيه بين الإيماء للركوع، وبين الإيماء للسجود، ويجعل أحدهما أخفض من الآخر؛ لأن كل واحد منهما بدل لشيء غير ما الآخر بدل منه وكان مثل ذلك القعود البدل من القيام في الصلاة، يكون خلاف القعود الذي هو من الصلاة خلاف ذلك، وهو

القعود للتشهد وفيما ذكرنا من هذا يثبت ما كان أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد – [245] – يقولونه في ذلك من أمرهم من عجز عن القيام في الصلاة الذي يبيح له عجزه، أن يصلي قاعدا، أنه يصلي متربعا بدلا من القيام الذي يقومه إذا كان عليه قادرا، وخلاف ما يقول زفر في ذلك: إن قعوده الذي يكون منه فيها بدلا من قيامه الذي قد عجز عنه، كقعوده فيها لتشهده فيها، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic narration from Aisha about Umar's prohibition of prayer after Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن عائشة في تأويلها نهي عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الصلاة بعد العصر عليه

Mas'alah: What did the Prophet recite when he woke up at night according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5491

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قرأه لما تعار من الليل مما رواه ابن عباس عنه من سورة آل عمران

5289 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال:

حدثنا سليمان بن بلال قال: حدثنا شريك بن أبي نمر يعني: شريك بن عبد الله بن أبي نمر، أن كريبا مولى ابن عباس أخبره: أنه سمع ابن عباس يقول: "بت ليلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما انصرف من العشاء الآخرة، انصرفت معه، فلما دخل البيت، ركع ركعتين خفيفتين، ركوعهما مثل سجودهما، وسجودهما مثل قيامهما، وذلك في الشتاء، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجرة، وأنا في البيت قال: فقلت: والله لأرمقن الليلة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولأنظرن كيف صلاته، قال: فاضطجع مكانه في مصلاه، حتى سمعت غطيطه قال: ثم تعار، فقام، فنظر إلى السماء، وفكر، ثم قرأ الخمس الآيات من سورة آل عمران، ثم أخذ سواكا، فاستن، ثم خرج، فقضى حاجته، ثم رجع إلى شن معلقة، فصب على يده، ثم توضأ، ولم يوقظ أحدا، ثم قام، فصلى ركعتين، ركوعهما مثل سجودهما، وسجودهما مثل قيامهما، قال: فأراه صلى مثل ما رقد قال: ثم اضطجع مكانه، فرقد، حتى سمعت – [310] – غطيطه، ثم صنع ذلك خمس مرار، فصلى عشر ركعات، ثم أوتر بواحدة، وأتاه بلال، فآذنه بالصبح، فصلى ركعتي الفجر، ثم خرج إلى الصبح" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن الذي قرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم من سورة آل عمران خمس آيات منها، وهي من آخرها، وإن كان لم يذكر ذلك في هذا الحديث، فإنه قد ذكره في حديث مالك الذي ذكرناه في الباب الثالث من كتابنا هذا، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب: أن ابن عباس أخبره: "أنه بات عند ميمونة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام، حتى إذا انتصف الليل، أو بعده بقليل، أو قبل بقليل، استيقظ، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران" وذكرنا في ذلك الباب أيضا في حديث علي بن عبد الله بن العباس، أنه قرأ: {إن في خلق السموات والأرض} ، حتى ختم السورة فعقلنا بذلك أن الذي كان قرأه من سورة آل عمران، مما ذكر في الحديث الذي ذكرناه في هذا الباب، هو: {إن في

خلق السموات – [311] – والأرض} إلى تمام الخمس الآيات منها، وهو قوله عز وجل: {إنك لا تخلف الميعاد} [آل عمران: 194] فقال قائل: من أين جاء هذا الاختلاف؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك الاختلاف إنما جاء من قبل رواة هذه الأحاديث، ممن دون رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان ما في الحديث الأول الذي رويناه في هذا الباب هو الذي يقع في القلوب أنه كان الذي قرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه إنما قرأ ما قرأ التماس الدعاء، والتفكر المذكورين في تلك الآيات، وكان ما بعد الخمس الآيات المذكور ذلك فيها ليس من ذلك المعنى في شيء، وإنما هو ذكر ما كان من الله عز وجل من استجابته للمذكورين في تلك الآيات، ثم ما سوى ذلك من غير هذا المعنى، إلى خاتمة السورة، والله أعلم بحقيقة ما كان منه عليه السلام في ذلك، وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about not preceding the imam in bowing and prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5625

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود، فإن ما أسبقكم به إذا ركعت، تدركوني به إذا رفعت"

Mas'alah: What did the Prophet say about not preceding him in bowing and prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5626

5421 - حدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثني محمد بن عجلان، عن محمد بن يحيي بن حبان، عن عبد الله بن محيريز، عن معاوية بن أبي سفيان، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا تبادروني إلى الركوع والسجود، فإني قد بدنت، وإني مهما أسبقكم به إذا ركعت، تدركوني به إذا رفعت" 5421 م - وحدثنا الحسن بن غليب بن سعيد الأزدي، حدثنا - [26] - يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني الليث بن سعد، أخبرني ابن عجلان، ثم ذكر بإسناده مثله، وزاد: "ومهما أسبقكم به إذا سجدت، تدركوني به إذا رفعت" 5421 - حدثنا الربيع المرادي، أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني أسامة بن زيد الليثي، عن محمد بن يحيى بن حبان، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What did the Prophet say about the imam prostrating and raising before the followers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5627

5423 - كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا سعيد بن عامر الضبعي، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله علية وسلم: "إن الإمام - [27] - يسجد قبلكم، ويرفع قبلكم" قال نبي الله: "فتلك بتلك" 5424 - وكما حدثنا إبراهيم، حدثنا عفان , حدثنا همام، وأبو عوانة , وأبان بن يزيد، عن قتادة، ثم ذكر بإسناده مثله. وقد روي مثل ذلك أيضا عن عمر بن الخطاب , وعبد الله بن

مسعود، مما لم يتجاوز به عنهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What should a follower do if he raises his head while the imam is prostrating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5628

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

وهو ما قد حدثنا يونس، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن يعقوب بن الأشج، عن بسر بن سعيد، - [28] - عن الحارث بن مخلد الزرقي، عن عمر بن الخطاب قال: "إذا أحدكم رفع رأسه والإمام ساجد فليسجد، فإذا رفع الإمام رأسه , فليمكث بقدر ما رفع" . وما قد حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن الحارث بن مخلد الزرقي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، مثله

Mas'alah: What is the ruling on raising the head before the imam in bowing or prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5629

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو داود قال: حدثنا ابن أبي ذئب , عمن سمع يعقوب بن عبد الله بن الأشج يحدث , عن بسر بن سعيد، عن الحارث بن مخلد، عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "من رفع رأسه قبل الإمام في ركوع أو سجود، أعاد وضع رأسه" قال أبو جعفر: فزاد ابن أبي ذئب في إسناد هذا

الحديث: عن - [29] - أبيه - يعني أبا الحارث - وهو أشبه بالصواب - والله أعلم - لأن ابنه الحارث إنما روايته التي في أيدي الناس، عن أبي هريرة

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about not preceding the imam in bowing and prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5630

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

وما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا سهل بن بكار، حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن هلال بن يساف، عن أبي حيان، عن عبد الله بن مسعود قال: "لا تبادروا أئمتكم بالركوع والسجود، وإذا رفع أحدكم رأسه قبل الإمام، فليضع رأسه، ثم يمكث بقدر ما رفع قبله"

Mas'alah: Does a follower need to make up missed standing if he follows the imam in bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5630

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

فقال قائل: فإن المأموم إذا أمر بما في حديثي عمر، وعبد الله هذين ترك من القيام شيئا، فكان ينبغي أن يؤمر بقضائه، وأنتم لا تأمرونه بذلك، فكان جوابنا له في ذلك: أنا قد وجدنا الركوع قد خولف بينه وبين القيام في الصلاة، فجعل من جاء إلى الإمام وهو راكع مأمورا أن يكبر، ثم يركع معه، ولا يكون عليه أن يقضي شيئا مما سبقه به الإمام من القيام الذي كان منه في صلاته تلك قبل ذلك الركوع , وإذا فاته - [30] - الركوع لم يعتد بما بقي من تلك الركعة من السجود، ومن القعود، وكان عليه أن

يقضيها بكمالها بقيامها، وركوعها، وسجودها، وجلوسها، ولما كان القيام إذا فات بكماله لم يقض، وأجزأ منه الركوع المفعول بعده، كان كذلك ما فات المصلي الذي ذكرنا من قيام الإمام بتشاغله بقضاء ما قد سبقه به الإمام من ركوعه لا يجب عليه قضاؤه , ويجزيه منه ركوعه مع الإمام الذي ركعه معه وبعده، وكان ذلك بخلاف الركوع الذي لا يكون مدركا للركعة إلا بإدراكه إياه مع الإمام، والله الموفق

Mas'alah: What is the chapter heading about conflicting reports on prayer after the maghrib adhan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5711

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ما روي عن أصحابه بعده في الصلاة بعد أذان المغرب، من إباحة ومن نهي

Mas'alah: What does the hadith 'between every two adhans there is a prayer' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5712

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5493 - حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يزيد بن هارون، وعثمان بن عمر بن فارس قالا: حدثنا كهمس بن الحسن، - قال يزيد بن هارون في حديثه: والجريري - عن عبد الله بن بريدة، عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة لمن شاء" -

[114] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن بين كل أذانين صلاة لمن شاء، فاستدل بذلك قوم على إباحة الصلاة بين أذان المغرب وبين إقامتها، فتأملنا ما في هذا الحديث، هل فيه دليل على ما قالوا، أم لا؟، فوجدنا الذي فيه إنما هو: "بين كل أذانين صلاة" ، وليس فيه: بين كل أذان وإقامة صلاة، فكان ذلك موجودا في التأذين للصلوات كلها؛ لأن بين الأذان للصبح وبين الأذان للظهر صلاة، وهي ركعتا الفجر، وما يتطوع به من شاء بعد حل الصلاة بين طلوع الشمس وبين أذان الظهر، وبين أذان الظهر وبين أذان العصر صلاة لمن شاء، وبين أذان العصر وبين أذان المغرب صلاة قبل صلاة العصر من بعد الأذان لها، وبين الأذان للمغرب، وبين الأذان للعشاء صلاة لمن شاء أن يتطوع – [115] – بينهما، فهذا ظاهر هذا الحديث، ومن ادعى باطنا كان عليه إقامة الدليل عليه. ثم قد وجدنا الحسين المعلم قد روى هذا الحديث عن ابن بريدة , بخلاف ما رواه عليه عنه كهمس والجريري

Mas'alah: What does the hadith 'there are two rak'ahs with every prayer except maghrib' indicate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5714

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5495 – كما حدثنا الحسن بن غليب بن سعيد الأزدي، حدثنا عبد الغفار بن داود الحراني أبو صالح، حدثنا حيان بن عبيد الله، حدثني عبد الله بن بريدة الأسلمي، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن عند كل صلاة ركعتين ما خلا صلاة المغرب" – [117] – فخالف حيان كهمسا، والجريري، والحسين في إسناد هذا الحديث، فذكره بما يعود به إلى بريدة، وخالفهم في متنه على ما قد ذكرناه من

خلافه إياهم فيهما، ولم يخل حديث حيان هذا من أحد وجهين: إما أن يكون بين الصلاة المأمور بها في الحديثين الأولين، فيكون ما فيه تبيان تلك الصلاة، أي صلاة هي، وهي سوى صلاة المغرب، أو يكون غير ذلك الحديث، فيكون فيه المنع مما قد أمر به في ذلك الحديث، وإذا اجتمع الأمر والنهي، كان النهي أولى من الأمر، أو يكون كان ناسخا لما فيها، فيكون الناسخ أولى من المنسوخ، ففي هذه الآثار لما جمعت وكشفت معانيها: النهي عن الصلاة بعد أذان المغرب لا الإطلاق لذلك. فإن قال قائل: فقد روي عن أنس بن مالك في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs before Maghrib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5717

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5498 – فذكر ما قد حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، أنبأني يعلى بن عطاء قال: سمعت أبا فزارة، يحدث، عن أنس قال: "كنا نصلي الركعتين قبل المغرب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the ruling on the two rak'ahs before Maghrib and the issue of abrogation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5720

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5501 – وما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كان أصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أذن المؤذن ابتدروا السواري ليصلوا بما خلفها ركعتين قبل المغرب" – [121] – قال أبو جعفر: فالكلام في هذا كالكلام فيما قبله. فإن قال قائل: فقد روي في ذلك عن غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنهم كانوا يصلونهما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر ما: قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا شعبة، عن عاصم ابن بهدلة، عن زر، أن أبي بن كعب , وعبد الرحمن بن عوف، كانا يصليان قبل المغرب ركعتين ركعتين. فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون هؤلاء لم يعلموا بالنسخ الذي علمه بريدة، فثبتوا على ما كانوا علموه من المنسوخ، وكان من علم شيئا سواهم في ذلك أولى بما علمه فيه ممن قصر عنه. فإن قال: فهل يجوز أن يسقط علم مثل هذا عن هؤلاء الجلة في هذا؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن هذا مما يمكن أن يكون سقط عن هؤلاء مع جلالتهم، كما سقط عن عبد الله بن مسعود – على جلالته – نسخ التطبيق في الصلاة حتى ثبت عليه إلى أن مات، وكما سقط عن علي رضي الله عنه، وعن ابن عمر رضي الله عنهما إباحة لحوم الأضاحي بعد ثلاث، وثبوتهما على الأمر الأول في ذلك، وسنأتي بذلك، وبما روي عنهم فيه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى. – [122] – وقد توهم بعض الناس أنه قد روي عن علي وقوفه على النسخ في ذلك بالحديث الذي رواه عنه النابغة بن مخارق، وليس ذلك عندنا بشيء؛ لأنه إنما يدور على علي بن زيد بن جدعان، عن ربيعة بن النابغة، عن أبيه، وربيعة وأبوه مجهولان لا يعرفان من أهل الرواية. والصحيح عن علي في ذلك ما خطب به لما صلى بالناس، وعثمان محصور، فأمرهم بهذا، ونهى أن يأكلوا من أضاحيهم فوق ثلاثة أيام، ومثل هذا كثير , يجزئ ما جئنا به منه عن بقيته. ولقد روي عن سعيد بن المسيب – على كثرة من رأى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى لزومه مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى جلالته في

العلم، وعظم مقداره فيه – ما يخالف ما في الآثار المذكورة عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الصلاة

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's statement to Bilal: 'Give us comfort with it, O Bilal'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5758

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لبلال في الصلاة: "أرحنا بها يا بلال"

5549 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن محمد ابن الحنفية قال: دخلت مع أبي على صهر لنا من الأنصار، فحضرت الصلاة، فقال: يا جاريتي , ائتني بوضوء لعلي أتوضأ فأستريح، فرآنا أنكرنا ذلك، أو فكأنه رآنا أنكرنا ذلك، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "قم يا بلال فأرحنا بالصلاة" – [168] – فأنكر هذا الحديث منكر، وقال: كيف تقبلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره بأن يراح من الصلاة؟، فكان جوابنا له في ذلك: أنه ليس في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يراح من الصلاة، ولو كان الحديث كذلك، لأنكرناه كما أنكره، ولكن الذي في الحديث إنما هو أمره صلى الله عليه وسلم بلالا أن يريحه بالصلاة من غيرها إذ كانت الصلاة هي قرة عينه، فأمر أن يراح بها مما سواها مما ليس منزلته كمنزلتها، وهذا كلام صحيح معقول، والله أعلم بمراده صلى الله عليه وسلم بذلك، ما هو مما يشبه ما كان عليه في أمور الله عز

وجل، وفي أداء فرائضه، وفي التمسك بها، وفي غلبتها على قلبه، وفي أن لا شيء عنده مثلها، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of interlocking fingers on the way to prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5774

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه مريد الصلاة عن تشبيك أصابعه في طريقه إليها

Mas'alah: What is the ruling on interlocking fingers when going out to prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5777

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

5567 – كما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن كعب بن عجرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من خرج إلى الصلاة، فلا يشبك بين أصابعه، فإنه في صلاة"

Mas'alah: How should one approach the prayer and what is the reward for walking to it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5781

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

5571 – وهو ما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، – [197] – حدثه، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، وإسحاق بن عبد الله أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أتيتم الصلاة فأتوها وأنتم تمشون، ولا تأتوها وأنتم تسعون، وائتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاقضوا، فإن أحدكم في صلاة ما كان يعمد إلى الصلاة" . – [198] –

Mas'alah: What is the ruling on bowing before reaching the row based on the hadith of Abu Hurairah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5786

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

5577 – مما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا المقدمي، حدثني عمر بن علي، حدثنا ابن عجلان، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أتى أحدكم الصلاة، فلا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف" – [206] – وكان المعنيان جميعا مما يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أرادهما جميعا بقوله لأبي بكرة: "ولا تعد" . والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في ذلك. فقال قائل: أفتكرهون الركوع دون الصف؟ وقد روي عن زيد بن ثابت أنه كان يفعل ذلك؟ وذكر

Mas'alah: What is the ruling on bowing before reaching the row based on the practice of Zayd ibn Thabit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5787

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

ما قد حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل قال: "رأيت زيد بن ثابت دخل المسجد والناس ركوع , حتى إذا أمكنه أن يصل الصف وهو راكع فركع، ثم دب وهو راكع حتى وصل الصف" , وما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني مالك، وابن أبي – [207] – ذئب، عن ابن شهاب، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer due to a child's crying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5793

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

5579 – ما قد حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، حدثنا حميد الطويل، عن أنس قال: "سمع النبي صلى الله عليه وسلم بكاء صبي وهو في صلاة، فظننا أنه خفف رحمة لبكاء الصبي، إذ علم أن أمه معه في الصلاة" – [214] – فنظرنا: هل روي في هذا الباب ما يحقق حكم الواجب في هذا الفعل في الصلاة، ما هو؟

Mas'alah: What is the ruling on prolonging prostration due to a child riding on one's back during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5794

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

5580 – فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا وهب بن جرير بن حازم، حدثنا أبي قال: سمعت محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، يحدث , عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن أبيه قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في إحدى صلاتي العشاء، وهو حامل أحد ابنيه الحسن أو الحسين، فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوضع الغلام عند قدمه اليمنى، فسجد بين ظهراني صلاته سجدة أطالها، فقال أبي: فرفعت رأسي من بين الناس، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد، وإذا الغلام راكب على ظهره، فعدت فسجدت، فلما صلى، قالوا: يا رسول الله، إنك سجدت بين ظهراني صلاتك سجدة أطلتها، أشيء أمرت به، أم كان يوحى إليك؟ قال: "كل ذلك لم يكن، ولكن ابني ارتحلني، فكرهت أن أعجله حتى يقضي مني حاجته" – [215] – فكان في هذا الحديث انتظار رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنه حتى يقضي حاجته منه وهو في الصلاة، ولم يكن ذلك مفسدا لصلاته، ولا مخرجا له منها، فدل ذلك: أنه من كان منه مثل هذا في صلاته لحاجة دعت إليه، أو لضرورة حلت به أن ذلك غير مفسد لصلاته، ولا مكروه منه فيها، وكيف يكون مثل هذا مفسدا لصلاته، أو مخرجا له من مثله، وقد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إطلاقه للمصلي قتل الحية والعقرب في صلاته؟ وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله، ولم يجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم بفعله ذلك في صلاته تاركا لها، ولا خارجا منها، فمثل ذلك من انتظر غيره ليدخل فيها , وليدرك من فضلها ما قد طلبه من إتيانها لا يكون بفعله ذلك مفسدا لها، ولا خارجا من ملته بفعله ما قد فعله فيها منه. والذي عندنا من قول أبي حنيفة في هذا الباب مما تعلمناه من جالسناه ممن يقول بقوله: إن هذا الفعل في انتظار المتنحنح مكروه؛ لأن غيره ممن قد سبقه إلى الصلاة أولى بأن يفعل معه ما يتبع فيه إمامه، وأن يكون بذلك أولى ممن قصر عن إتيانها، وأبطأ فيه، وهذا أيضا، فهو مذهب مالك في هذا الباب، وهو

أيضا معنى الشافعي فيه، أو مروي عنه فيه. – [216] – واستعمال ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وجهه عندنا – والله أعلم – على ما لا زيادة فيه من المتنحنح له يضر من خلفه في صلاته التي قد سبق إليها , ويحرم بها، ونقول: لا بأس بفعل ذلك إذا كان لا ضرر فيه على المصلين معه، ولا يكون بما يفعله من ذلك يقع عليه اسم متشاغل بخلاف صلاته، وإنما يكون بفعله في تشاغله بصلاته، وفي إصلاحه إياها لغيره، كما يكون في إصلاحه إياها لنفسه من التقدم من صف إلى صف لسد الخلل الذي فيه وقد روي مثل ذلك عن ابن عمر

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا شعبة قال: عمرو بن مرة أنبأني قال: سمعت خيثمة بن عبد الرحمن يقول: "صليت إلى جنب ابن عمر، فرأى في الصف خللا، فجعل يغمزني أن أتقدم، وجعلت إنما يمنعني أن أتقدم الضيق بمكاني إذا جلس أن أبعد منه، فلما أن رأى ذلك تقدم هو" وهذا ليس من الصلاة التي يكون الناس فيها عليه، فإنما يكونون عليه عند الحاجة إلى ذلك لإصلاحها، ولإقامة سنتها، إذ كان من سنتها – [217] – سد خلل الصفوف فيها، وإذا كان مثل هذا مباحا للمصلي في أمر نفسه كان مباحا منه لغيره مما يكون ما يفعله له إصلاحا لصلاته، وبالله التوفيق

Mas'alah: Why did Aisha not shorten prayer while traveling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5834

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Traveler's Prayer (Qasr and Jam')

5610 – كما حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبد العزيز بن

محمد، عن جبلة بن أبي رواد، عن عمه قال للقاسم بن محمد: ما بال عائشة كانت تتم في السفر؟ قال: لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "هذه ثم ظهور الحصر" وكان هذا التأويل عندنا فاسدا إذ كانت عائشة أعلم بالله عز وجل، وبأحكامه من أن تفعل هذا الفعل – أعني السفر – على الخلاف منها لرسول الله صلى الله عليه وسلم , فتترك من أجله تقصير الصلاة في أسفارها، لأنها كانت لا ترى التقصير واجبا على أحد، فكانت لا تقصر لذلك

Mas'alah: What was Aisha's view on shortening prayer while traveling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5835

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Traveler's Prayer (Qasr and Jam')

كما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا محمد بن سعيد بن – [264] – الأصبهاني، أخبرنا شريك، وعلي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: "أنها كانت لا تقصر في السفر، ولا تراه واجبا على أحد" فكان تركها التقصير في السفر لذلك، لا لما سواه، والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith regarding the tashahhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5839

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن ابن مسعود، من قوله لما فرض التشهد – يعني التشهد في الصلاة –

5614 – أخبرنا أبو سعيد بن عبد الرحمن، عن أبي عبيد الله المخزومي، حدثنا سفيان، عن الأعمش، ومنصور، عن شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود قال: كنا نقول قبل أن يفرض التشهد: السلام على جبريل وميكائيل , قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقولوا هكذا، فإن الله هو السلام، ولكن قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله" – [271] – ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث، فيذكر فيه: فلما فرض التشهد، غير ابن عيينة، وقد رواه من سواه، وكلهم لا يذكر فيه هذا الحرف. فسأل سائل عن معنى الفرض في هذا، هل هو كفرض الصلاة الذي من جحده كان كافرا؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن الفرض قد يكون على المعنى الذي ذكره من فرض الأشياء التي تلزم، فيوجب على المفروضة عليهم الخروج منها، كالصلوات وما أشبهها، ومنه قول الله عز وجل: {إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها} [التوبة: 60] ، ثم ذكر أهلها، من – [272] – هم ثم أعقب ذلك بقوله: {فريضة من الله والله عليم حكيم} [التوبة: 60] ، وقد يكون على خلاف ذلك من إعلام الناس بالأشياء المفترضة عليهم فيما ذكر بذلك من الحلال والحرام

كما حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء: " {سورة أنزلناها وفرضناها} [النور: 1] قال: الأمر بالحلال، والنهي عن الحرام" وكما حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مثله

وكما حدثنا ولاد النحوي قال: حدثنا المصادري، عن أبي عبيدة: " {سورة أنزلناها وفرضناها} [النور: 1] قال: أنزلنا فيها فرائض مختلفة، وأشياء فرضناها عليكم وعلى من بعدكم إلى يوم القيامة , قال: والتشديد – يعني في (فرضناها) – في هذا أحسن" – [273] – قال أبو جعفر: وقد يكون الفرض الذي هذه صفته فرض الاختيار، كما روي عن ابن عمر: فرض رسول الله زكاة الفطر، وذكر في ذلك ما ذكره فيه. ولم يكن ذلك الفرض كفرض الطواف ولا كفرض الزكوات؛ لأن من جحد ما في هذا الحديث لم يكن كافرا كما من جحد تلك الأشياء كان كافرا. ومثل الفرض الذي ذكرنا الوجوب , فقد يذكر الشيء بالوجوب الذي لا يجوز تركه , والذي هو إذا جحده كان بجحده إياه كافرا , ومثل الفرض الذي ذكرنا , وقد يذكر على وجوب الاختيار، ومنه ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "غسل الجمعة واجب على كل محتلم" ، فكان ذلك على وجوب الاختيار، وقد يكون الفرض على الإعطاء لا على ما سواه، ومنه قول الله تعالى: {إن الذي فرض عليك القرآن – [274] – لرادك إلى معاد} [القصص: 85] ، فكان الفرض في هذا الإعطاء

كما حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: " {إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد} [القصص: 85] قال: إن الذي أعطاك – يعني القرآن – لرادك إلى معاد، يعني إلى مكة" فكان معنى الفرض في هذا هو العطية، فاحتمل أن يكون فرض التشهد هو العطية من الله عز وجل إياهم التشهد الذي فيه شهادتهم له عز وجل بالتوحيد، ثم لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالرسالة ليثبتهم مما شاء أن يثبتهم عليه، ولم يثبت في حديث ابن مسعود وجوب فرض يخرج عما يقوله أهل العلم في ذلك، وكان في الصلاة , ولو فيها سوى القرآن

كالاستفتاح لها، وكالتسبيح في ركوعها، وفي سجودها، ولما كانت تلك الأشياء – وإن تكاملت في أنفسها – ليست بمفروضة، كان التشهد مثلها

Mas'alah: What is the chapter on Bilal's condition that the Prophet not precede him in saying Ameen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5857

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

باب بيان مشكل ما روي عن بلال رضي الله عنه من اشتراطه على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يسبقه بآمين

Mas'alah: What is the hadith about Bilal stipulating that the Prophet not precede him in saying 'Amin'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5858

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

5625 – حدثنا الحسن بن غليب الأزدي، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عبد الرحمن بن سليمان الداري، عن عاصم، عن أبي عثمان النهدي، عن بلال قال: "اشترطت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يسبقني بآمين"

Mas'alah: What is the ruling on straightening rows and pressing shoulders and feet together in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5862

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

5627 – ما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، عن أبي جناب الكلبي، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة مسح صدورنا، وقال: "رصوا المناكب بالمناكب، والأقدام بالأقدام، فإن الله تعالى يحب في الصلاة ما يحب في القتال , كأنهم بنيان مرصوص"

Mas'alah: What is the ruling on praying sitting behind an imam who prays sitting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5875

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في الإمام: "إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين" ، هل ذلك الحكم باق على حاله، أو قد نسخ بوفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيره؟

5634 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثنا مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنها، أنها قالت: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته، وهو شاك، فصلى جالسا، وصلى وراءه قوم قياما، فأشار إليهم أن اجلسوا، فلما انصرف قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا صلى جالسا، فصلوا جلوسا" – [306] – 5635 – وحدثنا الحسين بن نصر، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنها، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث أيضا

Mas'alah: What did the Prophet say about following the imam when he prays sitting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5878

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

5637 - وحدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن يزيد، ومالك، وابن سمعان، أن ابن شهاب، أخبرهم قال: أخبرني أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا، فصرعه، فجحش شقه الأيمن، فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة من الصلوات وهو جالس، فصلينا خلفه جلوسا، فلما انصرف قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا لك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا"

Mas'alah: What is the ruling on the imam praying sitting while the congregation stands?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5888

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

5647 - وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زائدة بن قدامة، حدثنا موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله يعني ابن عتبة قال: - [317] - دخلت على عائشة، فقلت: ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: بلى، كان الناس عكوفا في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الآخرة، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر أن يصلي بالناس، فكان يصلي بهم تلك الأيام، ثم إن رسول الله صلى الله

عليه وسلم وجد من نفسه خفة، فخرج يهادى بين رجلين لصلاة الظهر، وأبو بكر يصلي بالناس، فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر، فأومأ إليه أن لا يتأخر، وقال لهما: "أجلساني جنبه" ، فأجلساه إلى جنب أبي بكر، فجعل أبو بكر يصلي وهو قائم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والناس يصلون بصلاة أبي بكر "- [318] - فكان في هذه الآثار ما قد ذكرناه من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قاعدا بالناس وهم قيام، فدل ذلك على نسخ ما كان منه قبل ذلك في الآثار الأول. فقال قائل: إن ما كان في هذه الآثار التي بدأت بذكرها كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك الصلاة، وهو مأموم لا إمام، وذكر في ذلك"

Mas'alah: Did the Prophet pray sitting behind Abu Bakr during his final illness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5889

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

5648 - ما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، أخبرنا شبابة بن سوار، حدثنا شعبة، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة، رضي الله عنها قالت: "صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه خلف أبي بكر قاعدا"

Mas'alah: What is the chapter about the Prophet's visit to Masjid Quba and his prayer there?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5949

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إتيانه مسجد قباء وفي صلاته فيه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet gesturing with his hand while praying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5957

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Imams Gestures and Recitation

5710 – وما قد حدثنا يونس، ومحمد بن عبد الله قالا: حدثنا عبد الله بن عبد الحكم قال: أخبرنا عبد الله بن نافع، عن هشام بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى قباء فصلى، فسمعت به الأنصار، فجاءوا فسلموا عليه، فأشار إليهم بيده باسط كفه "لم يقل يونس: – [400] – باسط كفه"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet going to Quba to pray and responding to greetings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5958

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

5711 – وما قد حدثنا علي بن معبد، حدثنا أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان، حدثنا هشام بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر قال: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قباء ليصلي، فخرجنا معه، فسمعت به الأنصار، فجاءوا يسلمون عليه قال: قلت: يا بلال، كيف كان يرد عليهم؟ قال: كان يشير إليهم بيده"

Mas'alah: What does the author say about the apparent contradiction between praying in Quba and the hadith on praying at home?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5958

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

قال: فدل ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يصلي فيه، وفي هذا اضطراب شديد مع ما قد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله أيضا: "خير صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة" . وذكرتموه فيما تقدم من هذا الكتاب، أفيجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك صلاته في بيته، وخرج - [401] - إلى مسجد قباء للصلاة فيه، وتلك الصلاة تطوع، فيترك الأفضل مع ترك تجشم المسافة، ويمضي إلى ما هو دونه من تجشم المصير إليه مع بعد المسافة، , وهذا مما لا خفاء به.

Mas'alah: What is the author's response regarding the reconciliation of conflicting hadiths on prayer locations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5958

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Mosque Rulings and Etiquette

وكان جوابنا له في ذلك: أنه لا اختلاف في شيء من هذه الآثار مما روي فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أحد من أصحابه المذكورين فيها، وذلك أن حديث المعرور، عن عمر إنما هو لقصدهم كان إلى مواضع لم يصل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها لفضل فيها على ما سواها، وإنما أدركته الصلاة فصلى في الموضع الذي صلى فيه منها , لا لفضل في ذلك الموضع على غيره، فكره عمر أن

يجعلوا له فضلا على غيره، فيرجعون بذلك إلى مثل ما كان عليه من قبلهم من اتباع آثار أنبيائهم حتى اتخذوها كنائس وبيعا، وكان مسجد قباء له فضيلة تؤتى من أجلها، وهي أن الله تعالى أمر في غيره مما بني لما ذكر الذين بنوه أنهم بنوه له ليكون كمثله، فكان من الله فيه ما أنزل في كتابه من إظهاره , وما بنوه له من إرادتهم التفريق بين المؤمنين، ومن تركه مسجد قباء، وإقراره على ما كان عليه، ولم يكن ذلك إلا لفضيلة فيه، ورضى من الله تعالى لما بناه أهله من أجله، ثم جهدهم على ذلك بما قد ذكره في كتابه من حمده إياهم بقوله: {فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين} [التوبة: 108] ، فأما الصلاة فيه، فإنه قد يحتمل أن يكون ذلك لما وجب عليه صلى الله عليه وسلم ألا يجلس فيه حتى يكون منه فيه الصلاة التي قد أمر الناس أن يفعلوها إذا دخلوا المساجد قبل أن يجلسوا فيها

Mas'alah: What is the ruling on raising hands only at the opening takbir in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6075

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

5825 – أن عليا كان يرفع يديه في أول تكبيرة من الصلاة، ثم لا يرفع بعد وهو كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو بكر النهشلي عن عاصم بن كليب، عن أبيه، وكان، من أصحاب علي، عن علي، رضي الله عنه، مثله. – [34] – فكان في هذا الحديث ما قد دل أن زيادة ابن أبي الزناد – إن كانت صحيحة – أعظم الحجتين بترك الرفع في الصلاة بعد تكبيرة الافتتاح؛ لأن عليا لا يفعل بعد النبي صلى الله عليه وسلم من هذا خلاف ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله فيه إلا بعد قيام الحجة عنده في ذلك على نسخ ما كان النبي صلى

الله عليه وسلم يفعله فيه، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading on the problematic narration from Abdullah ibn Mas'ud about raising hands?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6076

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Supererogatory Prayer vs. Knowledge

باب بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the hadith from Abdullah ibn Mas'ud about raising hands only at the first takbir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6077

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

5826 - حدثنا محمد بن النعمان السقطي، حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم بن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أنه كان يرفع يديه في أول تكبيرة، ثم لا يعود" وهذا مما لا اختلاف عن ابن مسعود فيه. - [37] - وقد وافق هذا الحديث عن عبد الله بن مسعود فيه

Mas'alah: What is the chapter heading on the problematic narration from Abdullah ibn Umar about raising hands?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6079

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

باب بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في هذا المعنى

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Umar say about raising hands at the beginning of prayer, bowing, and rising from bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6080

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

5827 - حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة يرفع يديه حتى تحاذي منكبيه، وإذا أراد أن يركع، وبعد ما يرفع، ولا يرفع بين السجدتين" - [42] - 5828 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا مالك، عن الزهري، ثم ذكر بإسناده مثله فكان ما في هذا الحديث: "وكان لا يفعل ذلك بين السجدتين" لا يدري من قول من هو؟ وأنه من ابن عمر، أو ممن هو دونه. ففي هذا الحديث: الرفع عند افتتاح الصلاة، وعند الركوع فيها، وعند الرفع من الركوع فيها، وإلى هذا كان يذهب الشافعي وكثير ممن يذهب إلى الرفع في الصلاة فيما سوى تكبيرة الافتتاح

Mas'alah: What does the hadith of Ubaydullah from al-Zuhri add about raising hands after standing from the two rak'ahs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6081

5829 - وقد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام 5830 - وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قالا: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت عبيد الله بن عمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة، وإذا أراد أن يركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا قام من الركعتين - [43] - رفع يديه، وذلك كله حذاء المنكبين "ففي هذا الحديث مثل ما في الحديث الأول وزيادة عليه، وهو الرفع من القعود إلى القيام فيما بعد الركعتين، فعرفنا بما ذكرنا أنه - [46] - لا ترفع الأيدي في الصلاة إلا في التكبيرة الأولى منها، فإن احتج أحد بما في حديثي مالك وسفيان، عن الزهري من اللذين ذكرنا أنه محجوج بما في حديث عبيد الله هذا عن الزهري من الرفع بعد القيام من القعود، وما يلزم واحدا منه ومن مخالفه في ذلك أن لا يلزم الآخر منه مثله، ولئن كان معذورا بخلافه بما رواه عبيد الله، عن الزهري فيه إن خصمه لمعذور في تركه ما رواه مالك وسفيان فيه عن الزهري، لأن عبيد الله ليس بدون مالك، ولا بدون سفيان في هذا الحديث. مع أنا قد وجدنا هذا الحديث من رواية نافع موافقا لما رواه عبيد الله في ذلك وزائدا عليه رفعا فيما سوى هذه المواضع المذكورات فيه"

Mas'alah: What does the hadith of Ayyub from Nafi' say about raising hands at the start of prayer and before bowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6083

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

5832 – وذكر ما قد حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا عبد الغفار بن داود، حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك "– [48] – قال: فقد وافق ما رواه مالك، وسفيان، عن الزهري، وخالف ما رواه عبيد الله عنه. – [49] – فكان جوابنا له في ذلك: أن أيوب ما روى شيئا عن نافع مما رواه عنه فيه غير أيوب بخلاف ما رواه عبيد الله. ومما يحقق ما رواه عبيد الله عنه في ذلك أفعاله التي كان عليها في صلاته."

Mas'alah: What is the evidence from the practice of Tawus and Nafi' regarding raising hands between prostrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6084

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

كما حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب قال: رأيت طاوسا ونافعا يرفعان أيديهما بين السجدتين. قال حماد: ورأيت طاوسا وأيوب يفعلانه "فكان فعل نافع هذا مما قد دل على ما رواه عنه من سواه، وكان بما في هذا الحديث أيضا من تمسك أيوب بذلك ما قد دل على أن الأمر كان عنده فيه كذلك، إما بأن يكون في حديث نافع تقصير عن ذكره، أو يكون أخذه عن عبيد الله، عن نافع فعمل به. وقد كان حماد بن زيد يذهب في ذلك هذا المذهب أيضا"

Mas'alah: What is the ruling on raising hands between prostrations according to Hammad ibn Zayd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6085

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا وهب بن جرير قال: "كان حماد بن زيد يرفع يديه بين السجدتين" وفيما ذكرنا تحقيق لما قد بينا في الباب مما يوجب قبول هذه الزيادة على ما في حديث مالك، وسفيان، عن الزهري، وإلا لزم – [50] – مخالفته فيما رواه نافع عن ابن عمر، وعبيد الله، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك، لأنه لا ينبغي ترك شيء فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعد قيام الحجة بما يوجب تركه، بل من لا يرفع يديه في شيء من الصلاة إلا عند تكبيرة الافتتاح عذر في ذلك، إذ كان قد روي عن ابن عمر مما كان عليه في ذلك بعد النبي عليه السلام بخلافه، وما كان ابن عمر ليترك ما قد كان النبي عليه السلام يفعله إلا لما يوجب له ذلك من نسخ له أو مما سواه. فقال قائل: فقد روى طاوس، فيكون طاوس، وابن عمر على ما كان عليه مما رواه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قامت عنده الحجة بما يوجب نسخ ذلك، فتركه وصار إلى ما رآه مجاهد عليه، هذا الأولى بنا في الآثار، وفي حملها على هذا المعنى، لا سيما وقد روينا عن عمر رضي الله عنه ما يوافق ذلك.

Mas'alah: What did the Prophet say about standing in the row closest to him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6088

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

5833 - كما حدثنا أبو بكرة، وابن مرزوق قالا: حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن أبي جمرة، عن إياس بن قتادة، عن قيس بن عباد قال: قال لي أبي بن كعب: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كونوا في الصف الذي يليني"

Mas'alah: Who did the Prophet prefer to stand near him in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6090

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

5835 - وكما حدثنا بكار بن قتيبة، وعلي بن معبد قالا: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، حدثنا حميد، عن أنس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ليحفظوا عنه "وفيما رووا في هذا الباب كفاية عما سواه مما قد احتج به فيه"

Mas'alah: How did the Prophet raise his hands during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6092

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

5836 - حدثنا عبيد بن رجال، حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثنا أبي شعيب بن الليث، حدثنا الليث بن سعد، حدثنا يحيى بن أيوب، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة، أنه كان يقول: "" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر للصلاة جعل يديه حذاء منكبيه، وإذا ركع فعل مثل ذلك، وإذا رفع للسجود فعل

مثل ذلك، وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك "" – [56] – وفيما ذكرنا من هذا ما قد شد ما قد رواه عبيد الله، عن الزهري

Mas'alah: How did the Prophet raise his hands during prayer according to Malik ibn al-Huwayrith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6094

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

5837 – حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن المثنى، حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن مالك بن الحويرث "أنه رأى نبي الله صلى الله عليه وسلم رفع يديه في صلاته، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من السجود، حتى يحاذي بهما فروع أذنيه" – [59] – 5838 – وحدثنا أحمد، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد، ثم ذكر بإسناده مثله 5839 – وحدثنا أحمد، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبي، عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن مالك بن الحويرث، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل في الصلاة، فذكر نحوه، وزاد فيه: "وإذا ركع فعل مثل ذلك، وإذا رفع رأسه من السجود فعل مثل ذلك" وفي هذا ما قد دل على ما رواه عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر في هذا المعنى؛ لأن الذي يحتاج إليه في هذا الكلام قد دخل فيما جاء به من هذه الأبواب

Mas'alah: Which prayer did the Prophet threaten to burn the houses of those who miss it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6117

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

باب بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة التي واعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المتخلفين عنها بإحراق بيوتهم، أي الصلوات هي؟

Mas'alah: What did the Prophet say about burning houses of those who miss prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6118

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

5865 – حدثنا علي بن شيبة، حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، حدثنا إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس، ثم آمر رجالا لا يشهدون الصلاة أن أشعل عليهم بيوتهم نارا" – [98] –

Mas'alah: Which specific prayer is meant by the threat to burn houses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6118

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث وما فيه من هم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحرق على هؤلاء القوم الذين كانوا يتخلفون عن الصلاة، فبدأنا بطلب تلك الصلاة، أي الصلوات هي؟

Mas'alah: What is another narration about burning houses of those missing Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6120

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

5869 - ووجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا أبو غسان، حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا أبو إسحاق أنه سمع أبا الأحوص يذكر عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس، ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم"

Mas'alah: What is a similar narration about the threat to burn houses for missing prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6120

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

5870 - ووجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله - [100] -

Mas'alah: How does the author identify the prayer as Friday prayer and discuss its obligation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6120

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

قال أبو جعفر: فوقفنا بحديث زهير هذا على أن الصلاة التي كان من رسول الله صلى

الله عليه وسلم في الوعيد في التخلف عنها مما ذكرنا في الحديث الأول هي الجمعة، وكان ذلك عندنا، والله أعلم، أن الفرض في إتيان الجمعة ما قد بينه الله تعالى في كتابه بقوله: {يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع} [الجمعة: 9] ، ثم وكد ذلك توكيدا دل به أن الذي يسعون إليه هو الصلاة بقوله: {فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله} [الجمعة: 10] ، وأطلق لهم بعد الصلاة ما كان حظره عليهم قبلها، ولما كان ذلك كذلك، وكان من الفرض لها ما كان مما ذكرنا، وكان ذلك الفرض من الفروض التي لا يقوم بها الخاصة عن العامة، كغسل الموتى، والصلاة عليهم ومواراتهم في قبورهم، لأن ذلك، وإن كان في أصله فرضا، فإن بعض الناس إذا فعله سقط الفرض الذي كان فيه على بقيتهم، وكان السعي إلى الجمعة حتى تقضى بخلاف ذلك، لأنه لا يسقط ذلك الفرض عن أحد بفعل غيره إياه، فدل ذلك أن الوعيد الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكرنا كان بهذا المعنى. - [101] -

Mas'alah: What is the chapter heading about clarifying which prayer had the threat of punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6121

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

باب بيان مشكل ما روي عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة التي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في التخلف عنها الوعيد المذكور في الحديث الذي ذكرناه في الباب الأول، أي الصلوات هي؟

Mas'alah: What did the Prophet say about burning the houses of those who miss the Isha prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6122

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

5871 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "والذي نفسي بيده، لقد هممت أن آمر بحطب يحطب، ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها، ثم آمر رجلا فيؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال، فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده، لو يعلم أحدهم أنه يجد عظما سمينا، أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء" - [105] -

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on burning houses for missing prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6122

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

5872 - وحدثنا الربيع المرادي، حدثني ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد، ومالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله

5873 - وحدثنا فهد بن سليمان، حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي، حدثنا أبي، عن الأعمش، حدثنا أبو صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ليس صلاة أثقل على المنافقين من صلاة الفجر، وصلاة العشاء، ولو يعلمون ما فيهما - [106] - لأتوهما ولو حبوا، لقد هممت أن آمر المؤذن فيقيم، ثم آمر

رجلا يؤم بالناس، ثم آخذ شعلا من نار فأحرق على من لم يخرج إلى الصلاة بيته"

5874 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنه أخر العشاء الآخرة إلى ثلث الليل، ثم جاء وفي الناس رقة، وهم عزون، فغضب غضبا شديدا، ثم قال:" لو أن رجلا ندب الناس إلى عرق أو مرماتين لأجابوا له، وهم يتخلفون عن هذه الصلاة، فقد هممت أن آمر رجلا فيصلي بالناس، ثم أتخلف على أهل هذه الدور الذين يتخلفون عن هذه الصلاة فأضرم عليهم النيران "– [107] –"

Mas'alah: What is the ruling on attending congregational prayer for the blind man?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6124

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

5875 – وحدثنا فهد، حدثنا أبو غسان، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، ثم ذكره بإسناده مثله قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث من حديث أبي صالح تبيان الصلاة المسكوت عنها في حديث الأعرج الذي يرجع هو وحديث أبي صالح إلى أبي هريرة: أنها العشاء الآخرة. فقال قائل: هذه الصلاة وإن كانت هي وغيرها من الصلوات الخمس يجب الاجتماع لها، وترك التخلف عن ذلك، فإن ذلك من – [108] – الفروض التي هي على العامة، وتسقط عنهم بقيام بعض الخاصة، فكيف تقبلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الوعيد فيما كان كذلك؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن الصلوات الخمس واجب الحضور لها، وإقامتها بالجماعات، وإن

كان ذلك مما قد يسقط بقيام بعض الناس دون بعض عن بقيتهم، وأنه قبل سقوطه عنهم بذلك يؤمرون جميعا، ويؤخذون به حتى تقام الصلاة على ما أمر الله عز وجل أن تقام عليه، حتى يسقط الفرض، كان فيها بما يسقط به. ومما يحقق ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابه ابن أم مكتوم لما سأله: هل له رخصة عن إتيان المسجد للصلاة؟

Mas'alah: What is the explanation for the Prophet's threat to burn houses of those missing prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6130

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Salah and Its Punishment

5880 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا عبد الله بن لهيعة، حدثنا أبو الزبير قال: سمعت جابرا يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لولا شيء لأمرت رجلا يصلي بالناس، ثم حرقت بيوتا على ما فيها" قال جابر: إنما قال ذلك من أجل رجل بلغه عنه شيء، فقال: "لئن لم ينته لأحرقن عليه بيته على ما فيه" فقال قائل: ففي هذا الحديث أن المعنى الذي كان من أجله قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي فيه الوعيد المذكور في الأحاديث الأول التي ذكرناها في الباب الذي قبل هذا الباب، إنما كان من أجل شيء بلغه – [114] – عن رجل واحد، فكيف تقبلون عنه صلى الله عليه وسلم أنه ذلك كان خاطب بذلك سوى ذلك الرجل ممن دخل في هذا الحديث؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه ذلك منه صلى الله عليه وسلم للخلق الجميل الذي كان خلقه به، وجعله من آدابه التي هي أعلى مراتب الآداب وأحسنها، مما كان يفعله إذا بلغه عن أحد شيء لا يشافهه به، وأن يقول قولا على ما يكون ذلك الرجل فيه كواحد ممن سمعه من غير أن يكون يلحقه في ذلك ما

ينقصه عند غيره من الناس، ويكون وقوفه على ذلك دخوله عما كان منه

Mas'alah: What is the ruling on praying while carrying a child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6171

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته بالناس وهو حامل أمامة فيها على عنقه بوضعه إياها إذا ركع، وإعادته إياها إذا رفع

5917 – حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو عاصم، حدثنا ابن عجلان، عن المقبري، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم وعلى عنقه أمامة بنت أبي العاص، فإذا ركع وضعها، وإذا قام حملها" – [162] – 5918 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، حدثنا عامر بن عبد الله بن الزبير، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله 5919 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا خالد بن مخلد القطواني، حدثنا سليمان بن بلال، حدثني محمد بن عجلان، أخبرني عامر بن عبد الله بن الزبير، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة الأنصاري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله – [163] – 5920 – وحدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، أخبرني عامر بن عبد الله بن الزبير، أن عمرو بن سليم الزرقي، أخبره: أنه سمع أبا قتادة، يقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on carrying a child during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6173

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

5921 - وحدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس، فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها"

Mas'alah: What is the ruling on carrying a child during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6174

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

5922 - وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، حدثنا المقبري، عن عمرو بن سليم الزرقي قال: سمعت أبا قتادة، يقول: بينا نحن جلوس في المسجد ننتظر الصلاة، فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى عاتقه ابنة ابنته أمامة بنت أبي العاص، وأمها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يحملها على عاتقه، فكبر وهي على عاتقه، حتى قضى صلاته وهو يفعل بها ذلك ""

Mas'alah: What is the hadith about wudu and two rak'ahs for seeking forgiveness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6289

6044 - وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا وكيع، عن مسعر، وسفيان، عن عثمان وهو ابن المغيرة، عن علي بن ربيعة أبي المغيرة الوالبي، عن أسماء بن الحكم الفزاري قال: سمعت عليا يقول: كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ينفعني الله به بما شاء منه، وإذا حدثني عنه غيره استحلفته، فإذا حلف لي صدقته، وحدثني أبو بكر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وصدق أبو بكر، أنه قال: "ما من رجل يذنب ذنبا، فيتوضأ، ويحسن الوضوء، ثم يصلي ركعتين" قال مسعر: "فيستغفر الله، إلا غفر له"

6045 - وحدثنا يزيد، قال: حدثنا أبو عمر الحوضي، أخبرنا أبو عوانة، عن عثمان بن المغيرة الثقفي، عن ابن ربيعة الأسدي، عن أسماء بن الحكم الفزاري، قال: سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ينفعني الله بما شاء أن ينفعني به منه، فإذا حدثني بعض أصحابه استحلفته وصدقته، وإنه حدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من عبد أصاب ذنبا، فتطهر، فأحسن الطهور، وصلى ركعتين، واستغفر الله - [307] - تعالى، إلا غفر له" ، ثم قرأ {أقم الصلاة طرفي النهار، وزلفا من الليل، إن الحسنات يذهبن السيئات} [هود: 114] "" 6046 - وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا قتيبة، حدثنا أبو عوانة، ثم ذكر بإسناده مثله

6047 - وحدثنا أبو أمية، حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، حدثنا قيس بن الربيع،

حدثنا عثمان بن المغيرة أبي زرعة، عن علي بن ربيعة، عن أسماء بن الحكم الفزاري، عن علي بن أبي طالب قال: كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا نفعني الله بما شاء منه، وإذا حدثني غيره لم أصدقه، إلا أن يحلف، فإذا حلف صدقته، وحدثني أبو بكر وصدق قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ما من عبد مسلم يذنب ذنبا، ثم يتوضأ، فيصلي ركعتين، - [308] - فيستغفر الله تعالى، إلا غفر له"

6048 - وحدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي، حدثنا علي بن قادم، أخبرنا شريك، عن عثمان بن المغيرة أبي زرعة الثقفي، عن علي بن ربيعة، عن أسماء بن الحكم، عن علي قال: كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا نفعني الله بما شاء منه، وإذا حدثني عنه غيره، تحلته يمينه، وحدثني أبو بكر ولم يكذب أبو بكر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من عبد يذنب ذنبا، فيتوضأ" ، أو قال: "فيحسن الوضوء، ثم يصلي ركعتين، ويستغفر الله تعالى، إلا غفر الله له"

Mas'alah: Should one sit briefly after the last prostration before standing for the next rak'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6329

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما اختلف فيه أهل العلم، هل عليه بعد رفعه رأسه من السجدة الأخيرة من الركعة التي هي شفع صلاته أن يقعد قعدة ثم يقوم للثانية، أو يقوم إلى الثانية ولا يقعد؟

Mas'alah: How did the Prophet demonstrate the sitting between prostrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6330

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

6069 - حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث أنه كان يقول لأصحابه: ألا أدلكم كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن ذلك لفي غير حين الصلاة، فقام، فأمكن القيام ثم ركع فأمكن الركوع، ثم رفع رأسه، فانتصب قائما هنيهة، ثم سجد، ثم رفع رأسه، فتمكن في الجلوس، ثم انتظر هنيهة، ثم سجد. فقال أبو قلابة: فصلى كصلاة شيخنا هذا، يعني عمرو بن سلمة، يسجد هنيهة قال: فرأيت عمرو بن سلمة يصنع شيئا، لا أراكم تصنعونه، كان إذا رفع رأسه من السجدة الأولى، والثانية التي لا يقعد فيها، استوى قاعدا، ثم قام ""

Mas'alah: What did the Prophet do when he was in an odd-numbered rak'ah regarding sitting before standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6331

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

6070 - حدثنا صالح بن عبد الرحمن، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، أخبرنا خالد يعني الحذاء، عن أبي قلابة، أخبرنا مالك بن الحويرث، أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان في وتر من صلاته لم ينهض، حتى يستوي قاعدا "

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about the sitting between prostrations in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6331

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

وهذه مسألة من الفقه قد اختلف أهله فيها، فطائفة منهم تستعمل - [352] - ما في هذا الحديث، وتأمر المصلي بهذه الجلسة، وممن كان يذهب إلى ذلك منهم: الشافعي. وكان من سواه من فقهاء الحجاز، ومن فقهاء الكوفة، لا يعرفون هذه الجلسة البتة، ولا يأمرون المصلي بها فتأملنا في ذلك: هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالفه، أم لا؟"

Mas'alah: What is the hadith of Abu Humayd al-Sa'idi about the Prophet's prayer and not sitting after the second prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6332

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

6071 - فوجدنا علي بن سعيد بن بشير الرازي قد حدثنا، قال: حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع بن الوليد السكوني، حدثنا أبي، 6072 - ووجدنا نصر بن عمار البغدادي قد حدثنا قال: حدثنا علي بن إشكاب، حدثنا شجاع، ثم اجتمعا فقالا: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا الحسن بن الحر، حدثني عيسى بن عبد الله بن مالك، عن عياش أو عباس بن سهل الساعدي، وكان في مجلس فيه أبوه، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيه أيضا أبو هريرة، وأبو أسيد، وأبو حميد الساعدي، والأنصار أنهم تذاكروا الصلاة، فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى

الله عليه وسلم اتبعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: فأرنا، فقام يصلي، وهم ينظرون، فكبر ورفع يديه في أول التكبير، ثم ذكر حديثا طويلا فيه: أنه لما رفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الأولى قام ولم يتورك "- [355] -

Mas'alah: What does the hadith indicate about the Prophet not sitting after the last prostration of the first rak'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6332

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

فكان في الحديث ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم القعود بعد رفعه رأسه من السجدة الآخرة من الركعة الأولى. وهذا حديث قد رواه جماعة مذكورون في هذا الحديث، فمنهم من ذكر فيه باسمه، ومنهم من ذكر فيه ولم يسم، وقد روى رفاعة بن رافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على ذلك أيضا"

Mas'alah: What is the hadith of Rifa'ah ibn Rafi' about the Prophet teaching a man to pray and standing after prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6333

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

6073 - كما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا علي بن معبد، حدثنا إسماعيل بن أبي كثير يعني إسماعيل بن جعفر، 6074 - وكما حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا حجاج بن إبراهيم، حدثنا إسماعيل بن جعفر، ثم اجتمعا، فقالا: عن يحيى بن علي بن يحيى

بن خلاد بن رافع الزرقي، عن أبيه، عن جده، عن رفاعة بن رافع: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا هو جالس في - [356] - المسجد يوما، قال رفاعة: ونحن معه، إذ دخل رجل كالبدوي، فصلى، فأخف صلاته، ثم انصرف، فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "وعليك، فارجع فصل، فإنك لم تصل" ، ففعل ذلك مرتين، أو ثلاثا، فقال له الرجل في آخر ذلك: فأرني وعلمني، فإنما أنا بشر أصيب وأخطئ، قال: "أجل، إذا قمت إلى الصلاة، فتوضأ، كما أمرك الله عز وجل، ثم تشهد، ثم كبر، فإن كان معك قرآن، فاقرأه، وإلا فاحمد الله وكبره وهلله، ثم اركع، حتى تطمئن راكعا، ثم ارفع، فاعتدل قائما، ثم اسجد، فاعتدل ساجدا، ثم اجلس، حتى تطمئن جالسا، ثم اسجد، فاعتدل ساجدا، ثم قم، فإذا فعلت ذلك، فقد تمت صلاتك" وكان في هذا أمره صلى الله عليه وسلم الرجل بعد فراغه من هذه السجدة بالقيام بلا قعود أمره قبله، وكان حديث إسماعيل هذا عن يحيى بن علي مخالفا لحديث ابن عجلان، الذي رواه حجاج بن رشدين، عن حيوة، عن ابن عجلان، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه، قال: كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر هذا الحديث. فكان بعض الناس يفسد هذا الحديث، ويحتج في فساده. 6075 - بما قد حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا أبو الأسود، أخبرنا - [357] - ابن لهيعة، والليث، عن محمد بن عجلان، عمن أخبره، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع، ثم ذكر هذا الحديث، فكان ما ذكر هذا الرجل الذي ادعى فساد هذا الحديث كما ذكر لدخول هذا الرجل الذي ادعى فساد هذا الحديث المجهول بين ابن عجلان، وبين علي بن يحيى بن خلاد، وكان حديث إسماعيل أولى منه؛ لأن حديث إسماعيل، إنما هو عن يحيى بن علي بن يحيى، وهو ابن الرجل الذي دخل بين ابن عجلان، وبينه الرجل المسكوت عن اسمه في هذا الحديث، وكان حديث مالك بن الحويرث يحتمل أن يكون ما

ذكر فيه مما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فعله من الجلسة التي ذكرها فيه عنه كان ذلك لعلة كانت به صلى الله عليه وسلم حينئذ، ففعل من ذلك ما فعل لتلك العلة، لا لأن ذلك من سنة صلاته. والدليل على ذلك أن مالك بن الحويرث، إنما كان أقام عنده صلى الله عليه وسلم أياما، ثم رجع إلى أهله

Mas'alah: What is the chapter on praying at home during rain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6343

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational Prayer and Imamate

باب بيان مشكل ما روي فيما يقال فيه في المطر: الصلاة في الرحال قال أبو جعفر: في هذا آثار كثيرة يستغنى بشهرتها، واستفاضتها عن ذكرها في هذا الكتاب، غير أنا أردنا أن نعرف المواضع التي أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تفعل فيه

Mas'alah: What did Ibn Umar do when it was very cold during a journey?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6345

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Traveler's Prayer (Qasr and Jam')

6087 - كما حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا أبو الأسود، حدثنا الليث، عن نافع، أن ابن عمر، وجد بردا شديدا، وهو في سفر، فأمر المؤذن أن يؤذن - [370] - معه: بأن يصلوا في رحالهم، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بذلك إذا كان مثل هذا "وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the meaning of the prohibition of iq'a' in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6446

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن الإقعاء في الصلاة ما هو

Mas'alah: What did the Prophet say to Ali about sitting on the heels in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6449

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

6175 - بما قد حدثنا بكار، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا إسرائيل بن يونس،

6176 - وما قد حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، عن سفيان ثم اجتمعا فقالا: عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا علي، إني أحب لك ما أحب لنفسي، وأكره لك ما أكره لنفسي، لا تقع على عقبيك في الصلاة" - [480] - وما قد وجدته في كتابي

Mas'alah: What did the Prophet forbid Abu Hurayra regarding iq'a' like a wolf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6450

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

6177 - عن بحر بن نصر قال: حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا عبد العزيز بن مسلم،

عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقعي في صلاتي إقعاء الذئب على العقبين "وكان معنى قوله: على العقبين، مع تصحيح الحديث الذي قبله يرجع إلى عقبي أبي هريرة، لا إلى الذئب، لأن الذئب ليست له عقبان. ففي هذا الحديث ما قد دل على ما قالوه في كيفية الإقعاء المنهي عنه، وذكر أبو عبيدة أن أصحاب الحديث كانوا يقولون فيه: هو أن يضع الرجل أليتيه على الأرض ناصبا فخذيه، فكان مما يحتج لهم من ذهب إلى ذلك"

Mas'alah: What is the evidence for companions sitting in iq'a' during prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6452

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Actions That Constitute Disbelief in Salah

فإن قال قائل: فقد روي عن غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورضي عنهم أنهم كانوا يقعون في صلاتهم، فذكر

KITAB 3

كتاب الزكاة

Kitab al–Zakah (Zakat)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب شروط وجوب الزكاة

The Chapter on the Conditions for the Obligation of Zakat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence regarding zakat on the wealth of a family?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5069

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on the Conditions for the Obligation of Zakat > Zakat on Property of Minors, Insane, and Slaves

كما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: أخبرنا شريك بن عبد الله , عن أبى اليقظان عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عليا عليه السلام زكى أموال بني أبي رافع، فدفعها، إليهم، فوجدوها تنقص، فقالوا: إنا وجدناها تنقص، فقال: "أتريدون أن يكون عندي مال لا أزكيه" فوقفنا بذلك على أن المقبري لا يحتمل أن يكون رأى من أبي رافع ما حكى في هذا الحديث أنه رأى منه، ولأن المقبري إنما كانت وفاته فيما ذكر محمد بن سعد صاحب الواقدي، عن الواقدي في كتاب الطبقات في أول خلافة هشام في سنة خمس وعشرين ومائة، وبين ذلك وبين وفاة علي بن أبي طالب عليه السلام خمسة وثمانون سنة، وموت أبي رافع كان قبل ذلك بما شاء الله أن يكون، ولم نجد في النهي للرجل عن صلاته معقوص الشعر غير ما روي عن علي عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

BAB 4

باب زكاة الغنم

The Chapter on Zakat of Sheep and Goats

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking a male goat in sadaqah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2127

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Sheep and Goats > Gender of Animals in Zakat

2128 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حدثنا أبي , عن ثمامة , عن أنس , أن في الكتاب الذي كتبه أبو بكر الصديق في الصدقة , وكتب له فيها: إنها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي افترضها الله عز وجل على خلقه , فمن سئل فوقها فلا تعطه: "أن لا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار , ولا تيس إلا أن يشاء المصدق" . وهكذا حدثناه إبراهيم بالكسر , يعني به الوالي على الصدقة. - [372] - 2129 - وكذلك حدثناه بكار بن قتيبة , عن أبي عمر الضرير , عن حماد بن سلمة , أن ثمامة أرسله بذلك الكتاب إلى ثابت. - [373] - 2130 - وكذلك حدثناه الربيع بن سليمان المرادي , عن أسد , عن حماد , كل واحد منهما ذكر هذا الحرف بالكسر. قال أبو جعفر: وأجاز لي علي بن عبد العزيز , عن أبي عبيد أنه قال: المحدثون يقولون في هذا الحديث: "إلا أن يشاء المصدق" بالكسر وأنا أراه إلا أن يشاء المصدق بالفتح , يعنى رب المال. قال أبو جعفر: وهو عندي كما قال أبو عبيد والله أعلم؛ لأن التيس إن كان مجاوزا للسن الواجب على رب المال فيما يوجب في ماله , كان حراما على المصدق أخذه , لما فيه من الزيادة على الواجب على ربه المأخوذ منه , وإن كان دون الواجب على ربه , كان حراما على المصدق أخذه من ربه بما عليه في ماله مما هو فوقه , وإن كان - [374] - مثله في القيمة فهو خلاف النوع الذي أمر بأخذه؛ لوجوبه على ربه , فحرام عليه أخذه بغير طيب نفس ربه , فدل ذلك أن المصدق لم يرد بما ذكر في

هذا الحديث , وأن المراد بما ذكر فيه رب المال لا المصدق , فيكون إليه الخيار في أن يعطي فوق ما عليه أو مثل ما عليه , من خلاف نوع ما هو عليه , ويكون للمصدق قبول ذلك منه , إن رأى ذلك حظا لما يتولاه من الصدقة. والله عز وجل نسأله التوفيق

BAB 10

باب المعادن والركاز

The Chapter on Minerals and Buried Treasure

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the disliked nature of gold from mines?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4937

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Minerals and Buried Treasure > Ruling on Minerals in Kharaji and 'Ushri Land

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كراهية ذهب المعادن، وإخباره أنه لا خير فيه

Mas'alah: What is the ruling on distributing gold from mines to those whose hearts are to be reconciled?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4942

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Minerals and Buried Treasure > Khums on Rikaz and Distribution

4773 - حدثنا بكار بن قتيبة، وإبراهيم بن مرزوق قالا: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا أبو الأحوص , عن سعيد بن مسروق أبي سفيان الثوري , عن عبد الرحمن بن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عليا عليه السلام إلى اليمن، فبعث إليه بذهبة من تربتها، فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أربعة: بين الأقرع بن حابس، وعيينة بن بدر، وزيد الخير الطائي، وعلقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، فغضبت قريش، وقالت: يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما - [233] - أعطيهم أتألفهم"

4774 – وحدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن أبيه , عن ابن أبي نعم البجلي – [234] – عن أبي سعيد الخدري قال: بعث علي عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة في تربتها من اليمن، فقسمها بين أربعة: الأقرع بن حابس التميمي، وبين علقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، وبين عيينة بن بدر الفزاري، وبين زيد الخيل الطائي، ثم أحد بني نبهان قال: فغضبت قريش والأنصار، وقالوا: يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا فقال: "إني أتألفهم" فقال قائل: في صرف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الذهب الموجود في المعدن إلى المؤلفة قلوبهم ما قد دل أنه من المال الذي يعطى منه المؤلفة قلوبهم، وهو أموال الزكوات، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا دليل له بذلك على ما ذكر؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يتألف قلوب أولئك القوم من الصدقات كما قد ذكر هذا القائل، وقد كان يتألفهم من غيرها

4775 – كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال: حدثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى من غنائم حنين مائة – [235] – من الإبل: عيينة بن بدر، والأقرع بن حابس مائة من الإبل ولما كان ما ذكرنا كذلك انتفى أن يكون في الحديث الأول دليل لهذا القائل على ما توهم أنه دليل له على ما استدل به فيه، والله عز وجل نسأله التوفيق

BAB 12

باب مصارف الزكاة

The Chapter on the Recipients of Zakat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a gift of sadaqah to a non-eligible recipient?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4446

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on the Recipients of Zakat > Prohibited Recipients of Zakat

4388 - وحدثنا محمد بن أحمد الجواربي، حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن قتادة، سمع أنس بن مالك، رضي الله عنه يقول: أهدت بريرة إلى النبي صلى الله عليه وسلم - [208] - لحما تصدق به عليها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هو لنا هدية، وعليها صدقة" قال أبو جعفر: وفي هذا الباب أحاديث سوى هذه قد أتينا ببعضها فيما تقدم منا في هذه الأبواب، ومما سنأتي بها في بقية هذه الأبواب، وهذا عندنا والله أعلم لأن تلك الصدقة خرجت من ملك من تصدق بها على بريرة إلى ملك بريرة إياها، وخرجت بعد ذلك من ملكها إياها إلى ملك من أهدتها إليه ممن تحرم عليه الصدقة إما لنسبه، وإما لما سوى ذلك من يساره، وكانت له حلالا إذ كان إنما ملكها بالهدية لا بالصدقة، وقد استدل قوم بهذا على إباحة الهاشمي العمل على الصدقة، والاجتعال منها، وإن كانت الصدقة عليه حراما؛ لأنه يأخذ ما يأخذ بعمله عليها لا بصدقة أهلها به عليه، وممن قال ذلك منهم أبو يوسف، وكره ذلك آخرون؛ لأن الصدقة إنما تخرج من ملك ربها إلى مستحقيها، وفيهم العاملون عليها، فإذا كانت لا تحل لهم لم يحل لهم أن يأخذوها جعلا على عملهم عليها؛ لأنهم يأخذون ما هو حرام عليهم، - [209] - فقال قائل: فقد رأينا الغني جائزا له أن يعمل عليها، وأن يأخذ عمالته منها، ولم تحرم عليه بخروجها من ملك المتصدق بها إلى ملكه، قال: فمثل ذلك ذو النسب الذي تحرم عليه الصدقة بنسبه في عمله على الصدقة، وفي أخذه ما يأخذه منها بعمالته عليها،

كذلك أيضا لا تحرم عليه، وإن كان إنما يخرج من ملك المتصدق بها إلى ملكه، فكان جوابنا له في ذلك: أنا لو خلينا والقياس، لكان هو ما قد ذكر، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان منه في ذلك ما قد دل على خلاف هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on the validity of charity when given to a relative by mistake?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4629

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on the Recipients of Zakat > Prohibited Recipients of Zakat

4533 – حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني، حدثنا إسرائيل بن يونس، عن أبي الجويرية، عن معن بن يزيد، قال: بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وأبي وجدي، وخطب علي فأنكحني، وخاصمت إليه، وكان أبي خرج بدنانير يتصدق بها، فوضعها عند رجل، فأخذتها فأتيته بها، فقال: والله ما إياك أردت بها، فخاصمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "لك ما نويت" لأبي، "ولك ما أخذت يا معن" – [424] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه ذكر معن أن أباه خرج بالدنانير التي كان خرج بها ليتصدق بها، فوضعها عند الرجل الذي كان وضعها عنده، فكان ذلك الوضع منه عند ذلك الرجل والله أعلم لتلك الدنانير؛ ليضعها في الوجه الذي أخرجها له، وكان ذلك الرجل له في ذلك وكيلا، وكان تقدم من يزيد إرادته بتلك الدنانير الصدقة على غير ابنه على ما في الحديث مما قاله لابنه معن بعد أخذه صدقته من ذلك الرجل، وكانت الوكالات إنما تكون بما يتكلم به الموكلون ويخاطبون به وكلاءهم لا بما ينوونه في ذلك، ويكتمونه عنهم في قلوبهم، وكان الثواب إنما يكون فيما يكون من نيات – [425] – المتصدقين ومن سواهم

من أهل الأعمال التي يطلب بها القرب إلى الله تعالى، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لامرئ ما نوى" مما سنذكره فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله عز وجل، ولما كان الأمر فيما ذكرنا كما وصفنا، وكان من يزيد أبي معن ما كان منه من النية التي كان نواها فيما كان أخرجه ليتصدق به، كان له ثواب نيته، وكان ما أخذه ابنه معن من ذلك قد أخذه ممن وكل فيه جائز الوكالة بما فعله فيه، فجاز لمعن ما فعله له فيه وكيل أبيه فيما دفعه إليه، وكان لأبيه ثواب ما نواه من الصدقة به على الغريب الذي كان أراد أن تكون صدقة عليه، وقد احتج محمد بن الحسن بهذا الحديث لقوله فيمن تصدق بزكاة ماله على رجل يراه أجنبيا منه، ثم علم بعد ذلك أنه أبوه أو ابنه أنه يجزئه ذلك، وليس هذا عندنا من قوله بشيء، ولا في هذا الحديث الذي احتج به حجة له فيه، والدليل على ذلك، والله أعلم، أن تلك الصدقة لا تحل لقابضها؛ لأنها زكاة مال أبيه، وزكاة مال أبيه أو مال ابنه لا تحل له، وإذا كانت لا تحل له كانت غير جازية عن أبيه، أو عن ابنه الذي أعطاه إياها، ومثل ذلك الرجل يدفع زكاة ماله إلى رجل على أنه فقير، ثم يعلم بعد ذلك أنه غني، فلا تجزئه أيضا؛ لأنها حرام على الذي أعطيها، وإذا كانت حراما عليه، كانت غير جازية عن معطيه إياها، وهذا قول أبي يوسف، وهو أولى ما قيل في هذا الباب عندنا، والله أعلم، وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on giving all one's wealth in charity and then begging?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4939

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on the Recipients of Zakat > Prohibited Recipients of Zakat

4771 – فذكر ما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن إسحاق , عن عاصم بن عمر بن قتادة , عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيضة من ذهب أصابها في بعض المعادن، فقال: خذها يا رسول الله , فوالله ما أصبحت أملك غيرها، فأعرض عنه، ثم أتاه عن شماله، فقال مثل ذلك فأعرض عنه، ثم أتاه من بين يديه، فقال مثل ذلك، فقال: "هاتها" مغضبا، فأخذها، فحذفه بها حذفة لو أصابه لشجه أو عقره، ثم قال: "يأتي أحدكم بماله كله، فيتصدق به، ثم يجلس يتكفف – [228] – الناس، إنه لا صدقة إلا عن ظهر غنى"

Mas'alah: What verse was revealed about those who mock voluntary charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5706

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on the Recipients of Zakat > Prohibited Recipients of Zakat

5487 – وكما حدثنا علي بن عبد الرحمن، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا غندر، عن شعبة، عن سليمان يعني: الأعمش , عن أبي وائل، عن أبي مسعود قال: "لما أمرنا بالصدقة كنا نحامل فنتصدق، فتصدق أبو عقيل بصاع، وجاء إنسان بشيء أكثر منه، فقال المنافقون: إن الله لغني عن صدقة هذا، وما فعل هذا الآخر إلا رياء، فنزلت: {الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم} [التوبة: 79] " ,

BAB 13

باب صدقة الفطر

The Chapter on Sadaqat al-Fitr

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith say about zakat on slaves and horses except Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2243

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Ruling on Sadaqat al-Fitr for Slaves (Joint Ownership, Option, Khums)

2254 – كما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرني نافع بن يزيد، قال: أخبرني جعفر بن ربيعة، عن عراك، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة إلا صدقة الفطر في الرقيق"

Mas'alah: What is the ruling on zakat on horses and slaves with exception of Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2244

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Ruling on Sadaqat al-Fitr for Slaves (Joint Ownership, Option, Khums)

2255 – حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي، قال: حدثنا زيد بن موهب، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن عبيد الله بن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ليس في الخيل والرقيق زكاة إلا أن في الرقيق صدقة الفطر" .

Mas'alah: What is another chain for the hadith on zakat and Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2244

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food

for Sadaqat al-Fitr

2256 - وكما حدثنا جعفر بن أحمد بن الوليد الأسلمي، قال: حدثنا بشر بن الوليد الكندي، قال: حدثنا أبو يوسف، عن عبيد الله بن عمر، عن أسامة بن زيد، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. - [30]

Mas'alah: What is another chain for the hadith on zakat and Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2244

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

2257 - وكما حدثنا الحسن بن غليب، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان الرازي، عن عبيد الله بن عمر، عن أسامة بن زيد، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: How does the author reconcile conflicting hadiths on zakat and Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2244

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

فعقلنا بذلك أن ما تقدم ذكرنا له من الآثار في هذا الباب مما قد قصر رواته عما حفظه رواة الآثار التي رويناها بعد ذلك في هذا الباب، فكانوا بذلك أولى، وكانت

زيادتهم عليهم على ذلك مقبولة مفعولا بها ; لأن من حفظ شيئا أولى ممن قصر عنه.

Mas'alah: Does Zakat al-Fitr apply to all slaves regardless of religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2244

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Ruling on Sadaqat al-Fitr for Slaves (Joint Ownership, Option, Khums)

فقال هذا القائل: أفيكون ذلك على كل الرقيق من مسلميهم ومن كافريهم؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن من مذهبنا في ذلك أنه على كل الرقيق مسلميهم وكافريهم ; لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يستثن في ذلك مسلما من كافر ولا كافرا من مسلم , وقد تقدمنا في ذلك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو هريرة

Mas'alah: What did Abu Hurairah say about paying Zakat al-Fitr for dependents including Christians?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2245

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Persons for Whom Sadaqat al-Fitr is Obligatory (Self, Dependents, Slaves)

كما حدثنا يحيى بن عثمان، وعبد الوهاب بن خلف بن عمر الكندي قالا: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة قال: "كان يخرج زكاة الفطر عن كل إنسان يعول من صغير أو كبير أو حر أو عبد وإن كان نصرانيا مدين من قمح، أو صاعا من تمر" .

Mas'alah: What did Ata say about paying Zakat al-Fitr for Christian slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2246

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Persons for Whom Sadaqat al-Fitr is Obligatory (Self, Dependents, Slaves)

كما قد حدثنا يحيى وعبد الوهاب قالا: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء قال: "إذا كان لك عبيد نصارى لا يدارون لتجارة، فزك عنهم يوم الفطر"

Mas'alah: What is the ruling on Sadaqat al-Fitr regarding quantity and type?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2264

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

2278 - كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عارم، وكما قد حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "أمر النبي صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن كل صغير وكبير حر وعبد صاع من شعير أو صاع من تمر. قال: - [50] - فعدله الناس بمدين من حنطة" .

Mas'alah: What is the ruling on Sadaqat al-Fitr regarding quantity and type of food?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2265

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food

for Sadaqat al-Fitr

2280 - وكما حدثنا أحمد بن محمد بن سلام العطار البغدادي، قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل ذكر وأنثى حر أو مملوك صاعا من تمر أو صاعا من شعير - يعني صدقة الفطر"

Mas'alah: What is the ruling on Sadaqat al-Fitr regarding quantity and type of food?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2265

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

2281 - وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، قال: حدثنا القعنبي، قال: حدثنا مالك، وكما حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب أن مالكا أخبره عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وزادا: "من المسلمين" ، ولم يذكرا التعديل الذي في بعض ما قبله من تعديل الناس: مدين من حنطة. ففي هذا الحديث ذكر فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها، وفيه تعديل - [52] - الناس إياها بمدين من حنطة , وذلك لا يكون إلا مع بقاء فرضها، فكان هذا مخالفا لما قاله قيس في ذلك، غير أنا تأملنا ما قاله قيس فيه فوجدنا له وجها محتملا لما قاله فيه , وهو أنه قد كانت صدقة الفطر في البدء في فرضها على مثل ما في زكاة الأموال عليه في فرضها بعد أن فرضت فيها حتى صارت في فرضها كالصلوات الخمس في الإيمان بها وفي وجوب الكفر على من جحدها، فكانت صدقة الفطر كذلك، ثم فرضت زكاة الأموال، فرد الفرض الذي كان فيها إلى زكاة الأموال، وجعل مكانه لزكاة

الفطر فرض دون ذلك على ما في حديث ابن عمر مما لو جحده جاحد لم يكن بجحده إياه كافرا، كما يكون بجحده زكاة الأموال كافرا. فهذا هو معنى صحيح يخرج به ما قال قيس في فرض زكاة الفطر كان عليه. والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the amount of Sadaqat al-Fitr for wheat and other grains?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3429

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مقدار صدقة الفطر من البر ومن ما سواه

Mas'alah: What is the amount of Sadaqat al-Fitr according to Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3430

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3390 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود , حدثنا سليمان بن حرب , قال: حدثنا حماد بن زيد , عن أيوب , عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "أمر النبي صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن كل صغير وكبير حر وعبد صاعا من شعير أو صاعا من تمر. قال: فعدله الناس بمدين من حنطة"

Mas'alah: What is the ruling on substituting wheat for barley in Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3431

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3391 - وحدثنا: بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عمر الضرير قال: - [17] - حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا أيوب , عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال: "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من تمر أو شعير. قال ابن عمر فجاء الناس بنصف صاع من بر أو قال: فعدل الناس نصف صاع من بر بصاع من شعير فجاءوا به فقبل منهم" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث عن ابن عمر قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر إلى هذين الجنسين المذكورين في هذا الحديث دون ما سواهما من الأجناس وتعديل الناس بعده ذلك بمدين من حنطة , وقد روي عن عبد الله بن شوذب , عن أيوب هذا الحديث بزيادة جنس آخر سوى هذين الجنسين مع هذين الجنسين.

Mas'alah: What is the ruling on the addition of wheat in the hadith of Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3432

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3392 - حدثنا فهد بن سليمان , قال: حدثنا محمد بن كثير , عن ابن شوذب , عن أيوب , عن نافع , عن ابن عمر قال: "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر على الحر - [18] - والعبد والصغير والكبير والذكر والأنثى صاعا

من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من بر" قال: ثم عدل الناس نصف صاع من بر بصاع مما سواه قال أبو جعفر: ولا نعلم أحدا من أصحاب أيوب تابع ابن شوذب على زيادة هذا الجنس في هذا الحديث , مع أن كل واحد من حماد بن زيد ومن حماد بن سلمة حجة عليه في ذلك , وليس هو بحجة عليهما فيه , فكيف وقد اجتمعا جميعا على خلافه في ذلك , وفي حديثه ما يدل على خطئه فيه , وهو قوله: "ثم عدل الناس نصف صاع من بر بصاع مما سواه" . فكيف يجوز أن يعدلوا صنفا مفروضا ببعض صنف مفروض معه , وإنما يجوز أن يعدل المفروض مما سواه مما ليس بمفروض. ثم قد روى هذا الحديث أيضا عن نافع غير أيوب , كما رواه حماد وحماد عن أيوب , لا كما رواه ابن شوذب عنه , منهم عبيد الله بن عمر العمري. 3393 – كما حدثنا علي بن شيبة , قال: حدثنا قبيصة بن عقبة , قال: حدثنا سفيان , عن عبيد الله , عن نافع , – [19] – عن ابن عمر , ثم ذكر مثل حديث حماد بن زيد , عن أيوب , عن نافع , عن ابن عمر , بما فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وما فيه من تعديل الناس بعده. ومنهم مالك بن أنس 3394 – كما حدثنا يونس , قال حدثنا ابن وهب , أن مالكا , أخبره 3395 – وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري , قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب , قال: حدثنا مالك , عن نافع , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم , ثم ذكرا مثل حديث حماد بن زيد , عن أيوب , عن نافع , عن ابن عمر , وحماد بن سلمة , عن أيوب , عن نافع , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم , ولم يذكرا التعديل. – [20] – ومنهم عمر بن نافع

Mas'alah: What did the hadith of Ibn Umar say about Zakat al-Fitr without the adjustment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3433

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3396 - كما حدثنا أحمد بن شعيب , قال أخبرنا يحيى بن محمد بن السكن البصري , حدثنا محمد بن جهضم , قال: حدثنا إسماعيل يعني ابن جعفر , عن عمر بن نافع , عن أبيه , عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير على الحر والعبد والذكر والأنثى والصغير والكبير ولم يذكر التعديل. ومنهم الليث بن سعد.

Mas'alah: What did the hadith of Layth ibn Sa'd narrate about Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3433

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3397 - كما حدثنا يزيد بن سنان , قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي , وبشر بن عمر الزهراني , قالا حدثنا الليث , عن نافع , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم , فذكر كما في حديث حماد بن زيد وحماد بن سلمة أيضا غير أنه لم يذكر التعديل. - [21] - ومنهم يونس بن يزيد

Mas'alah: What did the hadith of Yunus ibn Yazid say about the measure of Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3434

3398 - كما حدثنا فهد بن سليمان , وطاهر بن عمرو بن الربيع بن طارق قالا: حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق قال أخبرنا يحيى بن أيوب , عن يونس بن يزيد أن نافعا أخبره قال: قال عبد الله بن عمر: "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر" ثم ذكر مثل ما في حديثي حماد. وحماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: وكان ابن عمر يقول: "جعل الناس عدله مدين من حنطة" قال أبو جعفر: فكان هؤلاء الجماعة بما رووا عن نافع على ما رواه عنه أيوب في حديثي حماد , وحماد أولى مما رواه ابن شوذب , عن أيوب مما يزيد على ذلك , ثم نظرنا هل روي في مقدار صدقة الفطر عن غير حديث ابن عمر هذا؟ .

Mas'alah: What did Abu Sa'id al-Khudri say about the types of food for Zakat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3435

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3399 - فوجدنا علي بن شيبة قد حدثنا قال: حدثنا قبيصة بن عقبة , قال حدثنا سفيان , عن زيد بن أسلم , عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح , عن أبي سعيد الخدري قال: "كنا نعطي زكاة الفطر من رمضان صاعا من طعام أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من أقط"

Mas'alah: What did Abu Sa'id report about the types of food for Zakat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3436

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3400 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب أن مالكا أخبرنا عن زيد بن أسلم , عن عياض بن عبد الله أنه سمع أبا سعيد يقول: "كنا نخرج صدقة الفطر صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من أقط"

Mas'alah: What did Abu Sa'id say about the change in Zakat al-Fitr during Mu'awiya's time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3437

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3401 – ووجدنا: يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا داود بن قيس , عن عياض بن عبد الله بن سعد , عن أبي سعيد قال: كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر إما صاعا من طعام وإما صاعا من تمر وإما صاعا من شعير وإما صاعا من زبيب وإما صاعا من أقط , فلم نزل نخرجه حتى قدم – [23] – معاوية حاجا أو معتمرا , وكان فيما كلمه الناس فقال: أدوا مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من شعير ""

Mas'alah: What did Abu Sa'id say about continuing to give Zakat al-Fitr as before?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3437

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3403 – ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس , قال: حدثنا داود بن قيس , ثم ذكر بإسناده مثله وزاد: قال: أبو سعيد: "أما أنا فلا أخرج إلا كما كنت أخرجه"

Mas'alah: What types of food were accepted for Zakat al-Fitr according to Abu Sa'id?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3438

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3404 – ووجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن المنهال , قال: حدثنا يزيد بن زريع , قال: حدثنا روح بن القاسم , عن زيد بن أسلم , عن عياض , – [24] – عن أبي سعيد قال: "كانوا في صدقة رمضان من جاء بصاع من شعير قبل منه ومن جاء بصاع من تمر قبل منه ومن جاء بصاع من أقط قبل منه ومن جاء بصاع من زبيب قبل منه"

3405 – ووجدنا: يونس قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن يوسف ح ووجدنا الربيع قد حدثنا قال: حدثنا شعيب بن الليث قالا: حدثنا الليث , عن يزيد بن أبي حبيب , عن عبد الله بن عثمان أن عياض بن عبد الله , حدثه أن أبا سعيد قال: "إنما كنا نخرج

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر أو صاع شعير أو صاع أقط لا نخرج غيره , فلما كثر الطعام في زمن معاوية جعلوه مدين من حنطة"

3406 – ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي قال: حدثنا محمد بن إسحاق , عن عبد الله بن عثمان , – [25] – عن عياض بن عبد الله قال: سمعت أبا سعيد , وهو يسأل عن صدقة الفطر , فقال: "لا أخرج إلا ما كنت أخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم: صاعا من تمر , أو صاعا من شعير , أو صاعا من زبيب , أو صاعا من أقط" فقال له رجل: أو مدين من قمح؟ فقال: "لا , تلك قيمة معاوية لا أقبلها , ولا أعمل بها"

Mas'alah: What is the ruling on the value of food given for Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3440

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

قال أبو جعفر: ففيما رويناه من هذا الباب عن أبي سعيد ذكر ما كانوا يؤدونه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة الفطر , ففي بعض ذلك: أو صاع من طعام أو صاع من شعير , وفي بعض ذلك: أو صاع من شعير بغير ذكر صاع من طعام , وفيها كلها ذكر ما سوى هذين الجنسين من الأجناس المذكورة فيها , فقد يحتمل أن يكون – [26] – الطعام المذكور فيما ذكر فيه منها الحنطة غير أن ذلك إن كان كذلك فإنما هو على أداء وقد يجوز أن يكون ذلك على تطوع من المؤدين , وأولى منه ما حدث ابن عمر مما أخبر به عما فرضه رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيها , وما عدله الناس بعده مما جعلوه عدلا لذلك من غير أجناسه , فقال قائل: ففي حديث أبي سعيد إنكار القيمة المذكورة فيه من أبي سعيد لها؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن أبا سعيد لم ينكر القيمة , وإنما أنكر المقوم , والقيمة فلم تكن من الذي أنكره أبو سعيد , وإنما كانت من الناس الذين يوجد تقويم ذلك منهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال عبد الله بن عمر في حديثه في ذلك مع أن الذي أنكر أبو سعيد تقويمه فرجل له من رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه الصحبة , ومعه الفقه فهو في ذلك مع من تابعه حجة مع أنا قد روينا عن أبي سعيد إخباره في صدقة الفطر أنه يجزئ فيها نصف صاع بر.

Mas'alah: What did Abu Sa'id say about the amount of Sadaqat al-Fitr for slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3441

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

كما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا حجاج بن المنهال قال: حدثنا حماد عن يونس , عن الحسن , أن مروان بعث إلى أبي سعيد أن ابعث إلي بزكاة رقيقك , فقال أبو سعيد للرسول: "إن مروان لا يعلم , إنما علينا أن نعطي لكل رأس عبد كل فطر صاعا من تمر أو نصف صاع من بر" - [27] - فدل ما رويناه عن أبي سعيد في هذا الحديث على ما تأولنا عليه إنكاره ما أنكره فيما تقدم منا في هذا الباب , مع أنا قد وجدنا فيما روي مرفوعا فيما كان مؤدى في صدقة الفطر في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحنطة أنه نصف صاع.

Mas'alah: What did Asma say about the amount of Zakat al-Fitr during the Prophet's time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3442

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3407 – كما حدثنا: إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا محمد بن عزيز الأيلي قبل أن ألقاه , ثم لقيته فحدثني به , كما حدثني به عنه ابن أبي داود قال: حدثنا سلامة بن روح عن عقيل بن خالد عن هشام بن عروة عن أبيه , عن أسماء قالت: "كنا نخرج زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدين"

Mas'alah: What did Asma say about giving Zakat al-Fitr for free and slave family members?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3443

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Persons for Whom Sadaqat al-Fitr is Obligatory (Self, Dependents, Slaves)

3408 – وكما حدثنا فهد بن سليمان , وعلي بن عبد الرحمن قالا: حدثنا ابن أبي مريم قال: أخبرني يحيى بن أيوب أن هشام بن عروة حدثه عن أبيه أن أسماء ابنة أبي بكر أخبرته "أنها كانت تخرج على عهد رسول – [28] – الله صلى الله عليه وسلم عن أهلها الحر منهم والمملوك مدين من حنطة أو صاعا من تمر بالمد أو بالصاع الذي يقتاتون به"

Mas'alah: What did Asma say about the amount of Zakat al-Fitr being two mudds of wheat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3444

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3409 - وكما حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا ابن لهيعة ح وكما حدثنا فهد , قال: حدثنا ابن أبي مريم , قال: حدثنا ابن لهيعة , عن أبي الأسود , عن فاطمة ابنة المنذر , عن أسماء ابنة أبي بكر قالت: كانت تخر ج زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدين من قمح

Mas'alah: What did the Prophet command regarding the amount of Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3445

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3410 - وكما حدثنا علي بن عبد الرحمن , قال: حدثنا عفان بن مسلم , قال: حدثنا حماد بن زيد , عن النعمان بن راشد , عن الزهري , عن ثعلبة بن أبي صعير , عن أبيه , قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أدوا صدقة الفطر صاعا من تمر , أو صاعا من شعير , أو نصف صاع من بر - أو قال قمح - عن كل إنسان صغير أو كبير , ذكر أو أنثى , حر أو عبد , غني أو فقير"

Mas'alah: What is the ruling on the amount of wheat for Zakat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3446

3411 – وكما حدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا مسدد , قال: حدثنا حماد بن زيد , عن النعمان بن راشد , عن الزهري , عن ثعلبة بن أبي صعير , عن أبيه , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صاع من بر أو قمح عن كل اثنين , حر أو عبد , ذكر أو أنثى , أما غنيكم فيزكيه الله عز وجل , – [31] – وأما فقيركم فيرد عليه مثل ما أعطى" ففيما رويناه في هذا الفصل عن أسماء ذكر ما يؤدونه في زكاة الفطر من القمح على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان نصف صاع , وفي حديث ثعلبة بن أبي صعير أمر النبي صلى الله عليه وسلم بأداء ذلك المقدار من البر , ففي ذلك: ما قد وكد أمر النصف الصاع من البر. ودل أن ما زاد عليه مما كانوا يخرجونه من البر حينئذ كان على التبرع منهم والزيادة في الخير , لا على الفرض. فقال قائل: فقد روى هذا الحديث بكر بن وائل الكوفي , عن الزهري فخالف فيه النعمان , عن الزهري.

Mas'alah: What did the Prophet command regarding Sadaqat al-Fitr in his sermon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3447

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3412 – فذكر ما قد حدثنا فهد , قال: حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل قال: حدثنا همام بن يحيى , قال: حدثنا بكر الكوفي أن الزهري , حدثه عن عبد الله بن

ثعلبة بن صعير , عن أبيه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطيبا فأمر بصدقة الفطر صاع تمر أو صاع شعير عن كل واحد , أو قال: عن كل رأس , عن الصغير والكبير , والحر والعبد" - [32] - 3413 - وما قد حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جنادة , قال: حدثنا أبو سلمة , ثم ذكر بإسناده مثله , غير أنه لم يقل: والحر والعبد قال: فهذا بكر قد خالف النعمان , عن الزهري في هذا الحديث. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه ما خالفه فيه , ولكنه قصر عنه. ومن زاد شيئا كان أولى ممن قصر عنه , فثبت بذلك ما رواه النعمان , وقد وجدنا جلة من التابعين قد أخبروا أن الفرض كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في زكاة الفطر من الحنطة مدين.

Mas'alah: What did the Prophet prescribe as Zakat al-Fitr according to Sa'id ibn al-Musayyib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3448

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3414 - كما حدثنا الربيع المرادي , قال: حدثنا شعيب بن الليث , ح وكما حدثنا يونس , قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قالا: قال الليث: حدثني عبد الرحمن بن خالد , وعقيل بن خالد , عن ابن شهاب , - [33] - عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر مدين من حنطة

Mas'alah: What did the Prophet command regarding Zakat al-Fitr according to Sa'id and others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3449

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3415 – حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي الجيزي قال: حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد قال: حدثنا حيوة بن شريح قال: حدثنا عقيل , عن ابن شهاب أنه سمع سعيد بن المسيب , وأبا سلمة بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة يقولون: "أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر صاعا من تمر أو بمدين من حنطة"

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ command regarding Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3450

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3416 – وكما حدثنا ابن أبي داود , قال حدثنا ابن أبي مريم , قال أخبرني يحيى بن أيوب , قال حدثني عقيل , عن ابن شهاب , عن سعيد بن المسيب , وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة , والقاسم , وسالم قالوا: "أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة الفطر بصاع من شعير أو مدين من قمح"

Mas'alah: What is another narration regarding Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3450

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3417 – وكما حدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا عبد الغفار بن داود , قال: حدثنا ابن لهيعة , عن عقيل , عن ابن شهاب , عن سعيد , وعبيد الله , والقاسم , وسالم , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What was the practice of giving Sadaqat al-Fitr during the Prophet's time and after?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3451

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3418 – وكما حدثنا أحمد بن داود بن موسى , قال: حدثنا سليمان بن حرب , قال: حدثنا حماد بن زيد , عن عبد الخالق الشيباني وهو ابن سلمة , عن سعيد بن المسيب قال: "كانت الصدقة تعطى على عهد – [35] – رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما نصف صاع من حنطة" ففيما روينا من هذا ما قد دل أن نصف صاع من حنطة كان في صدقة الفطر أصلا من الأصول التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها , وفي ذلك ما قد أغنى عن التقويم. فقال قائل: أما ما رويتموه من حديث عياض بن عبد الله , عن أبي سعيد من أداء الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانوا يؤدونه مما ذكر أداؤهم إياه فيه فقد رويتموه فيما تقدم من هذا الباب على الأداء لا على الفرض. وقد روي أن ذلك كان على فرض كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه عليهم.

Mas'alah: What is the evidence regarding the prescribed amount of Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3452

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3419 – فذكر ما قد حدثنا أحمد بن شعيب , قال أخبرني محمد بن علي بن حرب , قال: حدثنا محرز بن الوضاح , عن إسماعيل وهو ابن أمية , عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب , عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح , عن أبي سعيد الخدري قال: فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر – [36] – صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من أقط قال هذا القائل: وفي هذا الحديث من غير رواية هذا الشيخ ما قد ذكرتموه في هذا الباب ذكر أدائهم صاعا من طعام في ذلك , والطعام هو الحنطة ففي ذلك ما قد دل أن الصاع من الحنطة قد كان فرض في ذلك. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الفرض المذكور في هذا الحديث لم يذكره إلا في حديث الحارث بن عبد الرحمن وقد خالفه في ذلك زيد بن أسلم ومن قد ذكرنا خلافه إياه في هذا الباب من داود بن قيس وقد خالفه في ذلك أيضا ابن عجلان.

Mas'alah: What did the Companions give for Sadaqat al-Fitr during the Prophet's time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3453

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3420 – كما حدثنا أحمد بن شعيب , قال: أخبرنا محمد بن منصور , قال: حدثنا سفيان , قال: حدثنا ابن عجلان , قال سمعت عياض بن عبد الله يخبر عن أبي سعيد

الخدري قال: "لم نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من زبيب أو صاعا من دقيق أو صاعا من أقط أو صاعا من سلت. ثم شك - [37] - سفيان فقال: دقيق أو سلت فدل ذلك على تواتر الرواية عن عياض بن عبد الله بخلاف ما رواه عنه الحارث بن عبد الرحمن , والجماعة في ذلك أولى من الواحد."

Mas'alah: What did the Companions and Caliphs practice regarding Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3454

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3421 - حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: أخبرنا سفيان بن عيينة قال: حدثنا ابن عجلان , عن أبيه , عن أبي سعيد الخدري قال: "ما كنا نخرج في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من أقط قال أبو جعفر: فقد وكد ذلك أيضا ما ذكرنا ثم رجعنا إلى ما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الراشدون المهديون رضي الله عنهم عليه في ذلك , فكان فيما ذكرنا في حديث أحمد بن داود , عن سليمان بن حرب ذكر ما كانوا يعطون في عهد أبي بكر وعمر في ذلك وأنه نصف صاع من حنطة."

Mas'alah: What is the ruling on giving half a sa' of wheat for Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3455

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food

for Sadaqat al-Fitr

وقد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عمر الضرير وهلال بن يحيى قالا: أخبرنا أبو عوانة عن عاصم الأحول , عن أبي قلابة - [38] - قال: "أخبرني من دفع إلى أبي بكر صاع بر بين اثنين"

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr for a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3456

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Ruling on Sadaqat al-Fitr for Slaves (Joint Ownership, Option, Khums)

حدثنا بكار قال: حدثنا أبو عمر قال: حدثنا حماد عن الحجاج بن أرطاة قال: ذهبت أنا والحكم بن عتيبة إلى زياد بن النضر , فحدثنا عن عبد الله بن نافع أن أباه سأل عمر بن الخطاب فقال: "إني رجل مملوك , فهل في مالي زكاة؟" فقال عمر: "إنما زكاتك على سيدك أن يؤدي عنك عند كل فطر صاع شعير , أو صاع تمر , أو نصف صاع بر"

Mas'alah: What was the practice of Umar ibn al-Khattab regarding the measure of Zakat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3457

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

وحدثنا ابن أبي داود: قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري ,

– [39] – عن أبي صعير قال: "كنا نخرج زكاة الفطر على عهد عمر بن الخطاب نصف صاع"

Mas'alah: What did Uthman ibn Affan say about the measure of Zakat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3458

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

وحدثنا عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي قال: حدثنا القواريري قال: حدثنا حماد بن زيد عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث قال: خطبنا عثمان رضي الله عنه فقال: "أدوا زكاة الفطر مدين من حنطة"

Mas'alah: What did Uthman say about giving Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3459

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

قال أبو جعفر: هكذا حدثناه عبد الرحمن من حفظه , – [40] – وأما ابن أبي داود فحدثناه من كتابه , قال: حدثنا القواريري قال: حدثنا حماد بن زيد , عن خالد الحذاء , عن أبي قلابة , عن أبي الأشعث قال: خطبنا عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال في خطبته: "أدوا صدقة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير , عن كل صغير وكبير , حر ومملوك , ذكر وأنثى" ولم يذكر فيه مدين من حنطة

Mas'alah: What did Ibn Abbas command regarding Zakat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3460

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

وحدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثنا يحيى بن عيسى , عن ابن أبي ليلى , عن عطاء , عن ابن عباس قال: "أمرت أهل البصرة إذ كنت فيهم أن يعطوا عن الصغير والكبير , والحر والمملوك مدين من حنطة"

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Ali say about Zakat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3461

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عمر قال: حدثنا حماد بن سلمة أن حميدا الطويل أخبرهم عن الحسن قال: خطب عبد الله بن عباس على منبر البصرة فقال: "يا أهل البصرة , ما لكم لا تؤدون زكاة شهركم؟ ثم قال: من هاهنا من أهل المدينة؟ قوموا إلى إخوانكم فعلموهم" فأمرهم بصاع من شعير أو تمر أو – [41] – نصف صاع من بر , فلما قدم علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: يا أهل البصرة , إن سعركم رخيص , لو جعلتموه صاع بر ففيما قد رويناه في نصف صاع بر أنه يجري في صدقة الفطر ما قد قامت به الحجة لمن ذهب إلى ذلك على مخالفيه فيه , وقد روي ذلك أيضا عن عمر بن عبد العزيز , وعن مجاهد , وإبراهيم.

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write about Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3462

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

كما حدثنا بكار قال: حدثنا عبد الله بن حمران قال: حدثنا عوف قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عمر بن أرطاة كتابا قرئ على منبر البصرة: أما بعد , فمر من قبلك من المسلمين أن يخرجوا صدقة الفطر صاعا من تمر أو نصف صاع من بر - [42] - وكما حدثنا بكار قال: حدثنا أبو عمر قال: حدثنا أبو عوانة عن منصور عن مجاهد عن إبراهيم مثله

وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا أبو عامر عن سفيان عن منصور , عن مجاهد في زكاة الفطر صاع من كل شيء سوى الحنطة , والحنطة نصف صاع ففيما ذكرنا ما قد دل على النصف الصاع من الحنطة أنه المفروض في زكاة الفطر , لا ما سواه , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on clarifying problematic narrations about Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3464

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Definition and Linguistic Origin of Sadaqat al-Fitr

باب بيان مشكل ما روي في صدقة الفطر مما قصد به فيها إلى المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr for Muslims according to Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3465

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Obligation of Sadaqat al-Fitr

3422 - حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب أن مالكا , أخبره، 3423 - وحدثنا صالح بن عبد الرحمن قال: حدثنا القعنبي قال: حدثنا مالك , عن نافع , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد , ذكر أو أنثى من المسلمين ". فقال قائل: أفتابع مالكا على هذا الحرف يعني من المسلمين أحد ممن رواه عن نافع؟ , - [44] - فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد تابعه على ذلك عبيد الله بن عمر وعمر بن نافع ويونس بن يزيد."

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ prescribe for Zakat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3466

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Measure and Type of Food for Sadaqat al-Fitr

3424 - كما حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا سليمان بن داود الهاشمي , عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي , عن عبيد الله بن عمر , عن نافع , عن ابن عمر قال: "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان إلى رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد , ذكر أو أنثى من المسلمين" 3425 - وحدثنا محمد بن جعفر , عن محمد بن أعين قال: حدثنا يحيى بن أيوب المقابري

قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي , ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه لم يقل: إلى رمضان

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr for free and slave, male and female?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3467

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Persons for Whom Sadaqat al-Fitr is Obligatory (Self, Dependents, Slaves)

3426 - وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا يحيى بن محمد بن السكن البصري قال: حدثنا محمد بن جهضم قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن عمر بن نافع , عن أبيه , عن عبد الله بن عمر , قال: "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير على العبد والحر , والذكر والأنثى , والصغير والكبير من المسلمين , وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة"

Mas'alah: Is Zakat al-Fitr obligatory on a slave and who pays it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3468

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Ruling on Sadaqat al-Fitr for Slaves (Joint Ownership, Option, Khums)

3427 - وحدثنا طاهر بن عمرو بن الربيع بن طارق قال: حدثني أبي قال: حدثني يحيى بن أيوب , عن يونس بن يزيد أن نافعا أخبره قال: قال عبد الله بن عمر: "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر أو

صاعا من شعير على كل إنسان ذكر أو أنثى أو حر أو عبد من المسلمين" - [46] - فقد بان بما ذكرنا أن هذا المعنى ثابت في الحديث , أعني: من المسلمين. فقال قائل: أفعلى العبد فرض مع عجزه عن المفروض المذكور في هذا الحديث؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن العبد لا فرض عليه في نفسه , إذ لا مال له , وإنما الفرض على مولاه فيه , وإذا كان ذلك كذلك رجع قوله صلى الله عليه وسلم "من المسلمين" إلى الموالي لا إلى العبيد , وفي ذلك ما قد دل أنه لا حجة في هذا المعنى من هذا الحديث لمن يقول: إن الرجل المسلم لا يجب عليه أن يؤدي زكاة الفطر عن عبده النصراني على من يقول إنه يجب ذلك عليه فيه , وقد روي عن غير واحد من المتقدمين ما يوافق قول من قال: إن المسلم يؤديها عن مملوكه النصراني كما يؤديها عن مملوكه المسلم , وسنذكر ذلك في المجلس الذي يتلو هذا المجلس زيادة في هذا الباب إن شاء الله , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: Should Zakat al-Fitr be paid for a Christian slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3469

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Ruling on Sadaqat al-Fitr for Slaves (Joint Ownership, Option, Khums)

3428 - وما حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح , وعبد الوهاب بن خلف بن عمر أبو أيوب قالا: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا ابن لهيعة , عن عبيد الله بن أبي جعفر , عن الأعرج , - [47] - عن أبي هريرة قال: كان يخرج زكاة الفطر عن كل إنسان , يقول: "من صغير أو كبير , أو حر أو عبد , وإن كان نصرانيا مدين من قمح أو صاعا من تمر"

Mas'alah: What did Ata say about paying Zakat al-Fitr for Christian slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3470

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Ruling on Sadaqat al-Fitr for Slaves (Joint Ownership, Option, Khums)

وما قد حدثنا يحيى وعبد الوهاب قالا: حدثنا نعيم قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا ابن جريج , عن عطاء قال: "إذا كان لك عبيد نصارى لا يدارون لتجارة فزك عنهم يوم الفطر"

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on paying Zakat al-Fitr for Christian slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3471

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Sadaqat al-Fitr > Ruling on Sadaqat al-Fitr for Slaves (Joint Ownership, Option, Khums)

وما قد حدثنا يحيى وعبد الوهاب قالا: حدثنا نعيم قال: حدثنا ابن المبارك قال: حدثنا إسماعيل بن عياش قال: حدثنا عمرو بن المهاجر , عن عمر بن عبد العزيز قال: يعطي الرجل عن مملوكه , وإن كان – [48] – نصرانيا زكاة الفطر قال: أبو جعفر: فهذا أبو هريرة وعطاء بن أبي رباح وعمر بن عبد العزيز قد ذهبوا في هذا الباب إلى ما قد ذكرنا , وهو القول عندنا في ذلك ; لأنه لما كان الرجل المسلم يزكي عن عبيده النصارى لإسلامه , ولا يسقط ذلك عنه فيهم لكفرهم كان مثل ذلك أيضا يؤدي زكاة الفطر عنهم لإسلامه , ولا يسقط ذلك عنه فيهم لكفرهم , وهكذا كان أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يقولون في ذلك , والله نسأله التوفيق

BAB 19

باب من لا تحل له الزكاة

The Chapter on Those Ineligible for Zakat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on begging when one has sufficient provision?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 490

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Those Ineligible for Zakat > Rulings on Asking for Charity

486 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا بشر بن بكر، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني ربيعة بن يزيد، عن أبي كبشة السلولي، حدثني سهل بن الحنظلية، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من سأل الناس عن ظهر غنى فإنما يستكثر من جمر جهنم" قلت: يا رسول الله , وما ظهر غنى؟ قال: "أن يعلم أن عند أهله ما يغديهم أو ما يعشيهم"

487 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، – [428] – عن رجل، من بني أسد قال: أتيت النبي عليه السلام فسمعته يقول لرجل يسأله: "من سأل منكم وعنده أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا، والأوقية يومئذ أربعون درهما"

488 – وحدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عاصم النبيل، وحدثنا الحسن بن نصر، حدثنا الفريابي، قالا: حدثنا الثوري، عن حكيم بن جبير، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يسأل عبد مسألة وله ما يغنيه إلا جاءت شينا أو كدوحا أو خدوشا في وجهه يوم القيامة" قيل يا رسول الله وما غناه قال: "خمسون درهما أو حسابها من الذهب" – [429] – 489 – وحدثنا أحمد بن خالد بن يزيد البغدادي، حدثنا أبو هشام الرفاعي، حدثنا

يحيى بن آدم، حدثنا الثوري، فذكر بإسناده مثله. غير أنه قال: "كدوحا في وجهه" ولم يشك وزاد فقيل لسفيان: لو كان عن غير حكيم فقال: حدثنا زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد

Mas'alah: What is the ruling on begging when one possesses the equivalent of five uqiyas of silver?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 493

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Those Ineligible for Zakat > Rulings on Asking for Charity

490 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، حدثني أبي، عن رجل، من مزينة أنه أتى أمه فقالت يا بني لو ذهبت إلى رسول الله عليه السلام فسألته قال فجئت إلى رسول الله عليه السلام , وهو قائم يخطب الناس , وهو يقول: "من استغنى أغناه الله، ومن استعف أعفه الله، ومن سأل الناس وله عدل خمس أواق سأل إلحافا"

Mas'alah: How are the conflicting hadiths on the wealth threshold for prohibited begging reconciled?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 493

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Those Ineligible for Zakat > Rulings on Asking for Charity

فتأملنا هذه المقادير التي رويت عن رسول الله عليه السلام في تحريم المسألة بوجودها هل يتهيأ لنا تصحيحها حتى لا يكون شيء منها ضدا لما سواه منها فوجدناه

محتملا أن يكون أول هذه المقادير التي حرمت بها المسألة هو المقدار الذي في حديث ابن الحنظلية , ثم تلاه تحريمها بوجود ما في حديث الأسدي , ثم تلاه تحريمها بوجود ما في حديث ابن مسعود , ثم تلاه تحريمها بوجود ما في حديث المزني فكان المقدار الذي في حديث المزني هو المقدار الذي يتناهى تحريم – [430] – المسألة عند وجوده، فصار أولى هذه المقادير التي رويناها بالاستعمال في هذا الباب فإن قال قائل فكيف استعملت في هذا أغلظ المقادير بدءا ثم استعملت بعده ما هو أخف منه حين استعملتها كلها كذلك ولم تستعمل الأخف منها أولا ثم بعده ما هو أغلظ منه حتى تأتي عليها كلها؟ فكان جوابنا له أن نسخ الأشياء تكون بمعنى من معنيين فمعنى منها للعقوبة وهو نسخ التخفيف بالتغليظ , وهو قول الله تعالى: {فبظلم من الذين هادوا} [النساء: 160] الآية ومعنى منها بخلاف العقوبة , وهو نسخ التغليظ بالتخفيف , وذلك رحمة من الله وتخفيف عن عباده ومنه قوله تعالى: {يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال} [الأنفال: 65] إلى قوله: {من الذين كفروا} [الأنفال: 65] فكان فرض الله تعالى عليهم في هذه الآية أن لا يفروا من عشرة أمثالهم وكان معقولا في ذلك أنه جائز لهم أن يفروا مما هو أكثر من هذا ثم نسخ الله ذلك رحمة منه لهم وتخفيفا لضعفهم فقال {الآن خفف الله عنكم} [الأنفال: 66] الآية. فرد الله فرضه عليهم أن لا يفروا من مثليهم وكان معقولا في ذلك أن لهم أن يفروا من أكثر من مثليهم من العدد ومنه قوله تعالى: {يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلا} [المزمل: 2] إلى قوله: {ترتيلا} [الفرقان: 32] فكان ذلك مفروضا عليه وعلى أمته في قيام الليل , ثم نسخ الله تعالى ذلك رحمة منه له ولهم بقوله: {إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل} [المزمل: 20] إلى قوله: {فاقرءوا ما تيسر منه} – [431] – فكان النسخ فيما ذكرنا وفي أمثاله فيما لا سخط فيه ولا غضب منه من التغليظ إلى التخفيف، ولم يكن المسلمون الذين كانت

المقادير التي ذكرنا يوجب كل مقدار منها تحريم المسألة عليهم كان منهم ذنب يستحقون عليه العقوبة فيردون من التخفيف إلى التغليظ فوجب بذلك في النسخ الذي ذكرنا أن يكون ما ردوا من بعضه إلى ما سواه منه هو رد لهم من غليظة إلى خفيفة , فوجب بذلك استعمال ما ذكرنا فيه في هذا الباب فوقفنا بذلك على أن المقدار الذي تحرم به المسألة , هو المقدار الذي في حديث المزني دون ما سواه من المقادير المذكورة في غيره في هذا الباب , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about begging being prohibited except in three cases?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 494

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Those Ineligible for Zakat > Rulings on Asking for Charity

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله لقبيصة بن المخارق الهلالي: "إن المسألة حرمت إلا في ثلاث" ثم ذكرهن , ثم أعقب ذلك بقوله: "وما سوى ذلك من المسألة فهي سحت"

Mas'alah: What are the three exceptions to the prohibition of begging according to the hadith of Qabisah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 495

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Those Ineligible for Zakat > Rulings on Asking for Charity

491 – حدثنا يونس، حدثنا ابن عيينة، عن هارون بن رئاب، عن كنانة بن نعيم، عن قبيصة بن المخارق، أنه تحمل بحمالة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "نخرجها عنك من إبل الصدقة أو نعم الصدقة يا قبيصة إن المسألة حرمت إلا في ثلاث: رجل تحمل بحمالة فحلت له المسألة حتى يؤديها ثم يمسك , ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش ثم يمسك , ورجل أصابته جائحة حتى تكلم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه أن قد حلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش , ثم يمسك" – [433] – 492 – حدثنا بكار، حدثنا الحجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن هارون، عن كنانة، عن قبيصة، عن النبي عليه السلام مثله. وزاد "رجل حمل حمالة عن قومه أراد بها الإصلاح" 493 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن هارون بن رئاب، عن كنانة يعني العدوي، عن قبيصة بن المخارق الهلالي، عن النبي عليه السلام , ثم ذكر مثله. غير أنه لم يذكر الزيادة التي زادها بكار في حديثه 494 – وحدثنا يونس، حدثنا بشار بن بكر، قال: قال الأوزاعي: وحدثني هارون بن رئاب، حدثني أبو بكر، قال أبو جعفر: وهو كنانة بن نعيم قال: كنت عند قبيصة جالسا ثم ذكر عنه أنه سمع رسول الله عليه السلام يقول ثم ذكر مثله. 495 – وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا علي بن حجر، حدثنا – [434] – إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن هارون بن رئاب، عن كنانة بن نعيم، عن قبيصة بن المخارق، عن النبي عليه السلام فذكر مثله. فتأملنا هذا الحديث فوجدنا الأشياء الثلاثة التي أباح النبي عليه السلام عندها المسألة المحظورة قبل ذلك منها الحمالة التي يريد بها المتحمل الإصلاح فيسأل عند ذلك حتى يؤديها، وفي ذلك دليل على لزوم الحمالة من تحمل بها ووجوبها عليه دينا ووجوب أخذه بها وإن كان المتحمل بها عنه مقدورا على مطالبته، كما يقول ذلك من يقوله من أهل

العلم منهم: أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد، والشافعي، وقد كان مالك قاله فيما حكاه عنه ابن القاسم , ثم رجع عنه إلى أن قال: لا يجب للمتحمل له أن يطالب الحميل بما حمل حتى لا يقدر على مطالبة المتحمل عنه، ومنها المسألة عند الحاجة الذي يتكلم عندها ثلاثة من ذوي الحجا من قوم السائل أن قد حلت له المسألة فيسأل عند ذلك حتى يسد حاجته فقال قائل: فكيف قصد في هذا إلى الثلاثة من قومه دون الاثنين وقد جعل الله الاثنين حجة في الشهادة وفي الحكم في جزاء الصيد وفي الحكم بين الزوجين في الشقاق؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه أن الخلق عبيد الله يتعبدهم بما شاء فتعبدهم بأن جعل الاثنين حجة فيما جعلهما فيه كذلك , - [435] - ثم جعل الحجة في غير ذلك , وهو الزنى بأكثر من عددهما , وكان مثل ذلك في المسألة التي أباح المسألة عندها تعبدهم فيه على لسان رسوله عليه السلام بثلاثة وخالف بين ذلك , وبين ما سواه مما جعل الاثنين فيه حجة وكانت الحاجة التي ذكرنا دون الحاجة المذكورة معها في هذا الحديث، فكانت الحاجة مما تختلف أحوال الناس عندها ويكون الذي نزلت به بخلاف الذي أصابته الجائحة التي لم يبق له معها شيء فكان يحتاج إلى سد حاجته فلم يجعل له ذلك بقوله: إن المسألة قد حلت له حتى رد إلى أقوال العدد المذكورين في هذا الحديث، وكانت حاجات الناس مختلفة باختلاف مؤنهم في قليلها , وفي كثيرها فكان ذلك مردودا إلى مقدار الحاجة في نفسها، وكان السؤال طلقا من أجلها لأهلها حتى يسدها الله تعالى بما شاء أن يسدها به من مقادير الأشياء، ولم يذكر من أجل ذلك مقدار ما يمنع من المسألة بعينه ولم يكن ذلك مخالفا للمقادير التي ذكرناها في هذا الباب الذي قبل هذا الباب وكان ما في ذلك للحاجة التي لا حاجة بعدها وكان ما في هذا الحديث للحاجة التي قد تكون وبقي معها للذي قد يلتمس المسألة من أجلها شيء من ماله لا يستطيع به سداد حاجته فأبيحت له المسألة حتى يسدها،

واختلف مقادير الناس في ذلك في حاجاتهم فلم يذكر مقدار الباقي للذي أبيحت له المسألة معه لذلك. وبالله التوفيق

Mas'alah: Is the freed slave of the Prophet eligible to receive zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4448

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Those Ineligible for Zakat > Rulings on Zakat for Clients of Banu Hashim

4390 – كما قد حدثنا بكار بن قتيبة، وإبراهيم بن مرزوق، قالا: حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من بني مخزوم على الصدقة، فقال لأبي رافع: اصحبني كيما تصيب منها، فقال: حتى آتي النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله، فأتاه فسأله، فقال: "إن آل محمد لا تحل لهم الصدقة، وإن مولى القوم من أنفسهم"

Mas'alah: What did the Prophet say to his freed slave about not eating charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4449

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Those Ineligible for Zakat > Rulings on Zakat for Clients of Banu Hashim

4391 – وكما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا ورقاء بن عمر، عن عطاء بن السائب، قال: دخلت على أم كلثوم ابنة علي، فقالت: إن مولى لنا يقال

له: هرمز أو كيسان أخبرني أنه مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فدعاني فجئت، فقال: "يا فلان، إنا أهل بيت لا نأكل الصدقة، وإن مولى القوم من أنفسهم، فلا تأكل الصدقة"

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of sadaqah for the family of the Prophet and their freed slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4450

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Those Ineligible for Zakat > Rulings on Zakat for Clients of Banu Hashim

4392 - وكما حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم، حدثنا ابن المبارك، أنبأنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن أم كلثوم، عن مولى للنبي صلى الله عليه وسلم يقال له: ميمون أو مهران أنه قال: "يا ميمون أو مهران، إنا أهل بيت نهينا عن الصدقة، وإن مواليا من أنفسنا، فلا تأكل الصدقة" وقد عقلنا في حديث أبي رافع الذي قد رويناه في هذا الباب أنه لم يرد به في اتباع المخزومي الوالي على الصدقة أن يصيب منها إلا - [213] - ما يكون عمالة له، لا لما سوى ذلك منها، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ما قال له فيه، وكان ذلك عندنا والله أعلم، كما قال مثله للعباس لما سأله أن يستعمله على الصدقة التي هي غسالة ذنوب الناس، لا على أنهم لو عملوا عليها لم يحرم عليهم ما يأخذونه منها بعمالتهم عليها، كما لا يحرم ذلك على الغني إذا عمل عليها بالغنى الذي يحرم به عليه مثلها، فهذا وجه الآثار، والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on giving charity to oneself, children, wife, and servant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5704

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Those Ineligible for Zakat > Eligibility of Family Members for Zakat

5484 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا روح بن القاسم، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حث ذات يوم على الصدقة، فقال رجل: عندي دينار، قال: "تصدق به على نفسك" قال: عندي آخر، قال: "تصدق به على ولدك" قال: عندي آخر، قال: "تصدق به على زوجتك" قال: عندي آخر قال: "تصدق به على خادمك" قال: عندي آخر قال: "أنت أبصر" ,

Mas'alah: What is the threshold of wealth that makes one ineligible for charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5704

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Those Ineligible for Zakat > Eligibility of the Wealthy for Zakat

5485 – وحدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفيان، حدثنا ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله، غير أنه قال مكان: "أنت أبصر" ، "أنت أعلم" – [104] – فقال قائلون، منهم: أبو عبيد القاسم بن سلام: في هذا ما قد دل على أن من ملك أربعة دنانير غني، وأن الصدقة عليه حرام , كما يقول أهل المدينة: إن من ملك أربعين درهما، فالصدقة عليه حرام، وقالوا: ألا ترى أنه قد أمره في الأربعة بما أمره به فيها،

ولم يأمره فيما جاوزها بشيء , ورد أمرها إليه بما يراه فيها، وقد كنا ذكرنا هذا الباب، وما قد روي فيه فيما تقدم منا في كتابنا هذا , وبينا فيه أن الأولى بتصحيح الآثار المروية فيه حديث عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن رجل من مزينة، أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله، فوجده يخطب، وهو يقول: "من استغنى أغناه الله، ومن استعف أعفه الله، ومن سأل الناس، وله عدل خمس أواق سأل إلحافا" . واستدللنا على صحته بما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى معاذ بن جبل لما بعثه إلى اليمن على الصدقة أن يأخذها من أغنيائهم، ويضعها في فقرائهم، فكان الأغنياء منهم هم المأخوذة منهم، وكان من سواهم – [105] – ممن لا تؤخذ منهم غير غني، إذ كان يوضع فيه، وكان حديث أبي هريرة الذي ذكرناه في هذا الباب حض رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدقة من حضه عليها، وقد يحض على الصدقة الأغنياء الذين تجب عليهم الزكوات، ومن سواهم من ذوي الفضول عن أقواتهم، وإن لم يكونوا أغنياء، ومن ذلك ما قد رواه أبو مسعود الأنصاري رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

BAB 20

باب زكاة الفطر

The Chapter on Zakat al–Fitr

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on Zakat al-Fitr for non-Muslim slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2247

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Non-Muslims

حدثنا يحيى وعبد الوهاب قالا: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك قال: حدثنا إسماعيل بن عياش قال: حدثنا عمرو بن المهاجر، عن عمر بن عبد العزيز – [32] – قال: "يعطي الرجل عن مملوكه وإن كان نصرانيا زكاة الفطر" . فقال قائل: ففي حديث ابن عمر الذي فيه ذكر فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر على كل حر وعبد ذكر أو أنثى من المسلمين وسنذكر ذلك بأسانيده فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله قال: ففي ذلك ما ينفي أن يكون غير المسلمين داخلين في ذلك. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ذلك غير ناف للرقيق الذين على غير دين الإسلام عن وجوب زكاة الفطر فيهم ; لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما فرضها على من يخرجها من ملكه زكاة له وتطهيرا، فكان ذلك على المسلمين القادرين عليه، لا على من سواهم من العبيد العاجزين عنه ; لأن فرائض الله عز وجل إنما تلحق القادرين عليها لا العاجزين عنها , والعبيد عاجزون عن هذا الفرض، لإخراج الله إياهم من ملك الأشياء بقوله: {ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا – [33] – يقدر على شيء} [النحل: 75] ، فعاد الفرض الذي افترضه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إلى المالكين الواجدين، لا إلى المملوكين العاجزين، ولم نعلم اختلافا بين أهل العلم في العبد يعتق قبل أداء مولاه عنه زكاة الفطر فيملك مالا بعد ذلك أنه لا يجب عليه أن يخرجها عن نفسه ما ملك، كما يخرج عن نفسه كفارات أيمانه التي كان حنث فيها في حال رقه ولم يكفر عنها بالصيام عنها، فدل ذلك أن

الذي يجب عليه في نفسه هو ما يؤديه بعد عتاقه من ماله الذي يكسبه بعد عتاقه، ويكون في ذلك ممن يراعى حكمه في إسلامه وفي عدم إسلامه، وما كان من ذلك لا يؤديه بعد عتاقه هو الذي كان على مولاه لا عليه , والمراعى في ذلك دين مولاه لا دينه، وكما كان يجب على مولاه أن يزكي عنه إذا كان للتجارة كما يزكي عن عبده المسلم إذا كان للتجارة , ولا يمنعه من ذلك كفره , كان أيضا يؤدي عنه زكاة الفطر بملكه إياه، ولا يمنعه من ذلك كفره. فقال قائل آخر من أهل الشذوذ: هي واجبة عليه، يعني العبد في نفسه يؤديها من كسبه. وهذا قول لا نعلم أن أحدا تقدمه فيه , وتعلق في ذلك بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من باع عبدا وله مال" . قال: فعقلت بذلك أنه قال: ذو مال. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه ليس فيما ذكر مما يوجب ما ذهب أن العبد ذو مال، بل في بقية الحديث ما – [34] – ينفي ذلك، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع، فدل ذلك أن حقيقة ماله لمالكه، وأن إضافته إليه – أعني العبد – إنما هي كإضافته صلى الله عليه وسلم ثمر النخل المبيعة إلى النخل بقوله صلى الله عليه وسلم: "من باع نخلا له ثمر قد أبر" ، لا على أن النخل يملك شيئا، وكما أضاف الله تعالى بيت العنكبوت إلى العنكبوت بقوله: {وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت} [العنكبوت: 41] ، لا لملكها إياه، وكما يضاف باب الدار إلى الدار وجل الفرس إلى الفرس، لا أنهما يملكان ذلك , ولو كان العبد يملك ماله لما كان لمولاه أخذه منه، كما ليس له أخذ بضع زوجته الذي قد ملكه بتزويجه إياها بأمره، وفيما ذكرنا كفاية، والله المحمود على ذلك. وقال قائل آخر: فيما رويتم لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيل نفي الزكاة عنها، وأنتم توجبون الزكاة فيما إذا كانت للتجارة. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنا وجدنا أهل العلم جميعا متفقين على إخراجها إذا كانت للتجارة من ذلك، وأن رسول الله صلى الله عليه

وسلم إنما أخرجها من الزكاة إذا كانت لغير التجارة، وإجماعهم حجة كالاستثناء لو استثناه لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الحديث. - [35] - وقد قال قائل آخر في حديث أبي هريرة: "ألا إن في الرقيق زكاة الفطر" أعني المذكور ذلك فيه مما قد رويناه , وأهل العلم يختلفون في زكاة الفطر هل تجب في رقيق التجارة أم لا؟ فأبو حنيفة وأصحابه والثوري لا يوجبون زكاة الفطر فيها ومالك وسائر أهل الحجاز يوجبون زكاة الفطر فيها، ولا يمنع من ذلك عندهم وجوب زكاة المال فيها إذا كانت مما يدار في التجارات. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا مما لم نجد فيه ذكرا في كتاب ولا في سنة، وأنا إنما وجدنا الدليل على القول فيه من الإجماع لا من ما سواه، وذلك أنا وجدنا المواشي السائمة لا اختلاف في وجوب الزكاة فيها إذا لم تكن للتجارة , وأنها إذا كانت للتجارة لم تجتمع فيها الزكاتان جميعا، إنما يجب فيها إحداهما وتنتفي الأخرى على ما يقوله أهل العلم في ذلك، فعقلنا بذلك أنه لا يجتمع زكاتان في شيء واحد , وأن إحداهما إذا وجبت فيه نفت الأخرى عنه، فكذلك عبيد التجارة إذا وجبت فيهم زكاة ما؛ نفت عنهم زكاة الفطر. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did Qays ibn Sa'd say about Zakat al-Fitr and fasting Ashura before Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2249

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Time of Obligation and Payment of Zakat al-Fitr

2258 - حدثنا بكار بن قتيبة، وإبراهيم بن مرزوق، وعلي بن شيبة، قالوا: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت الحكم قال: سمعت القاسم بن

مخيمرة، عن عمرو بن شرحبيل، عن قيس بن سعد بن عبادة، قال: "كنا نعطي صدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة , ونصوم عاشوراء قبل أن ينزل رمضان، فلما نزل رمضان ونزلت الزكاة لم نؤمر به ولم ننه عنه، وكنا نفعله" - [37] - 2259 - حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، قال: أنبأنا الحكم، ثم ذكر بإسناده مثله. 2260 - حدثنا بكار قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، ثم ذكر بإسناده مثله. 2261 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا سعيد بن عامر , قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، ثم ذكر بإسناده مثله. 2262 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن القاسم بن مخيمرة، عن - [38] - أبي عمار، عن قيس بن سعد بمثل معناه. 2263 - حدثنا حسين بن نصر، قال: حدثنا أبو نعيم، (ح) وحدثنا بكار، قال: حدثنا أبو عامر، قالا: حدثنا سفيان، عن سلمة، ثم ذكر بإسناده مثله.

BAB 22

باب أحكام الامتناع عن أداء الزكاة

The Chapter on Rulings Regarding Withholding Zakat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fighting those who withhold zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6111

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Rulings Regarding Withholding Zakat > Fighting Those Who Withhold Zakat

5851 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله عز وجل" قال: "فلما كان زمن الردة حدثت بهذا الحديث أبا بكر" فقال: "لو منعوني عقالا لقاتلتهم عليه" ففي هذا الحديث: "لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم – [83] – لقاتلتهم عليه"

Mas'alah: What is the ruling on fighting those who withhold zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6112

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Rulings Regarding Withholding Zakat > Fighting Those Who Withhold Zakat

5852 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا محمد بن كثير العبدي، حدثني سليمان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عتبة، عن أبي هريرة قال: لما قبض الله تعالى نبيه، استخلف أبو بكر، فارتد من ارتد من العرب قال: فبعث أبو بكر لقتال من ارتد عن الإسلام من العرب، فقال له عمر: يا أبا بكر، ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله" ؟ . فقال: "ألا أقاتل أقواما في

فرائض الصلاة والزكاة؟، والله لو منعوني عناقا مما كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، لقاتلتهم عليه" قال: فلما رأيت الله شرح صدر أبي بكر لقتال القوم علمت أنه الحق "قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث عن سليمان، عن الزهري:" لو منعوني عناقا "، وكان ما في الحديث الأول:" لو منعوني عقالا "فوقفنا بذلك على أن الاختلاف في هاتين الكلمتين إنما كان من قبل من - [84] - روى هذا الحديث عن سليمان بن كثير من أبي الوليد، ومن محمد بن كثير، والله أعلم بحقيقة ما كان عليه منها عنده." 5853 - وحدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا كثير بن عبيد، عن محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، ثم ذكر هذا الحديث، غير أنه قال: لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم نجد في ذلك عن الزبيدي اختلافا. 5854 - وحدثنا الليث بن عبدة، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، أخبرنا عبيد الله بن عبد الله، أن أبا هريرة، قال، ثم ذكر الحديث، وقال فيه: لو منعوني عناقا - [85] - ولا نعلم عن شعيب، عن الزهري في ذلك اختلافا 5855 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، ثم ذكر الحديث، وقال فيه: "لو منعوني عقالا" 5856 - وحدثنا. . . . . ، عن عبد الله بن صالح، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، فذكره وقال: "لو منعوني عناقا" - [86] - فاختلف عبد الله بن صالح، وقتيبة على عقيل فيما رواه عن الليث، عنه في هذا الحديث، فقال كل واحد منهما ما ذكرناه في حديثه عنه، والله أعلم بحقيقة ما كان عنده في ذلك 5857 - وحدثنا عبيد بن محمد بن رجال، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح بن زيد، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، ثم ذكر هذا الحديث بغير ذكر منه فيه أبا هريرة، قال: فقيل لعبد الرزاق:

عن أبي هريرة؟ قال: لا. ولا اختلاف عن معمر في ذلك عندنا. - [87] - 5858 - وحدثنا هارون بن كامل، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، أن أبا هريرة، قال، ثم ذكر هذا الحديث، وقال فيه: لو منعوني عقالا. - [88] - قال أبو جعفر: ولا نعلم عن عبد الرحمن بن خالد في ذلك اختلافا 5859 - وحدثنا عبيد، حدثنا أحمد، حدثنا عنبسة بن خالد، حدثني يونس بن يزيد، حدثني ابن شهاب، 5860 - وحدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، حدثنا محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، ثم ذكر هذا الحديث، وقال: "والله لو منعوني عناقا" ولا نعلم عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري في ذلك خلافا 5861 - وحدثنا علي بن شيبة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا النضر بن شميل، حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، - [89] - عن أبي هريرة، ثم ذكر هذا الحديث، وقال فيه: "لو منعوني عناقا" . قال أبو جعفر: ولا نعلم عن صالح، عن الزهري في ذلك خلافا، فوقفنا بذلك على أن الاختلاف في هاتين الكلمتين إنما كان من رواة هذا الحديث، لا من كلام أبي بكر، رضي الله عنه، غير أن الأكثر من رواته هم الذين رووا عنه، "لو منعوني عناقا" وكان العقال مما اختلف - [90] - فيه، فقال بعضهم: إن العقال المراد به في هذا الحبل الذي تعقل به الفريضة من الصدقة، كذلك ذكر لنا علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد، عن الواقدي قال: وهذا رأي مالك، وابن أبي ذئب، وكان هذا غير معروف عن مالك، وهو فاسد في القياس، لأنه لو كان على مؤدي الفريضة من المواشي أنه يؤدي معها عقالا في القياس، لكان على من كان عليه زكاة ماله من صدقة الدراهم، ومن الدنانير أن يؤدي معها كيسا تكون محفوظة فيه، ولكان على من وجب عليه في نخله الصدقة أن يعطي معها قواصر حتى يجعلها فيه،

وذلك مما لا يقوله أحد، فكان ذلك دليلا على فساد هذا القول. وقال بعضهم: العقال هو صدقة عام، واحتج في ذلك من العلة بما حكاه لنا علي، عن أبي عبيد قال: أخبرني ابن الكلبي قال: استعمل معاوية ابن أخيه عمرو بن عتبة على صدقات كلب، فاعتدى عليهم، فقال عمرو بن العداء الكلبي في ذلك: [البحر البسيط] سعى عقالا فلم يترك لنا سبدا ... فكيف لو قد سعى عمرو عقالين لأصبح الحي أوبادا ولم يجدوا ... عند التفرق في الهيجا جمالين – [91] – وكان هذا التأويل أيضا عندنا فاسدا، لأن أبا بكر رضي الله عنه إنما قال ما قال على أنهم لو منعوه قليلا مما كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصدقة كلها، ولم نجد في تأويل العقال قولا يشبه أن يكون هو المراد غير شيء قد روي عن ابن الأعرابي قال: المصدق إذا أخذ من الصدقة غير ما فيها، قيل: أخذ عقالا، وإذا أخذ ثمنا، قيل: أخذه نقدا، وأنشد: فأما أبو الخطاب يضرب طبله ... قرين ولا يأخذ عقالا ولا نقدا وكان الأولى بهذا الحديث هو: العناق، لا: العقال، وفي ذلك باب من الفقه يجب الوقوف عليه. وذلك أن أهل العلم يختلفون في الغنم إذا كانت سوائم فضل، لا مسنة فيها، فطائفة منهم تقول: لا شيء فيها، وطائفة منهم تقول: فيها واحد منها، وقد رويت هذه الأقاويل كلها عن أبي حنيفة حدثنا أحمد بن أبي عمران، عن محمد بن سماعة، عن أبي يوسف برجوعه من بعضها إلى بعض، قال: فإن قوله الأول منها: إن فيها مسنة. وكان زفر قد قال هذا القول وثبت عليه، – [92] – كما حدثنا محمد بن العباس، عن يحيى بن سلمان، عن الحسن بن زياد، عن زفر. وكان أبو يوسف يقول بقوله: فيها واحد منها. كما حدثنا محمد بن العباس، عن علي بن معبد، عن محمد، عن أبي يوسف، وكان محمد بن الحسن يقول في ذلك: إنه لا شيء فيها. كما حدثنا محمد بن العباس، عن علي بن معبد. وكان الأولى من أقاويله هذه عندنا في هذا الباب ما قد وافقه أبو يوسف عليه لإخبار أبي بكر رضي الله عنه الناس أنهم

لو منعوه عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقة، ولا يكون ذلك إلا فيما لا مسنة فيه، وفي ثبوت ما قد قال أهل القول في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet recite when urging charity and maintaining family ties?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 253

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

245 – حدثنا علي بن معبد، حدثنا إسماعيل بن عمر الواسطي، حدثنا المسعودي، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن جرير، عن أبيه، قال: قدم ناس على النبي صلى الله عليه وسلم من مضر متقلدي السيوف مجتابي النمار، قال المسعودي: النمار الصوف، بهم ضر شديد وحاجة شديدة فقام النبي عليه السلام فحمد الله وأثنى عليه , ثم قال: " {اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا} [النساء: 1] تصدقوا قبل أن لا تصدقوا ليتصدق الرجل من دينار ليتصدق الرجل من درهمه وليتصدق الرجل من بره وليتصدق الرجل من شعيره وليتصدق الرجل من تمره" قال: فجاء رجل بصدقة لها مز فوضعها في يده فسره ذلك وأعجبه , ثم تسارع الناس بعد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سن سنة حسنة فعمل بها بعده كان له مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن سنة سيئة فعمل بها بعده كان عليه مثل وزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء" – [226] – قال أبو جعفر: فكان في هذه الروايات قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس: {اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا} [النساء: 1] . عند حضه إياهم على صلة أرحامهم لما رأى من أهلها من الجهد والضر والحاجة فكان ذلك دليلا أنه قرأها بالنصب بمعنى اتقوا الأرحام أن تقطعوها وكان ما حملها

عليه من قرأها بالجر على تساؤلهم كان بينهم بالله تعالى والأرحام ولم تكن تلاوة رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها على من تلاها عليه على التساؤل وإنما كان على الحض على التواصل وترك قطيعة الأرحام وفي ذلك ما قد دل على أنه قرأها بالنصب لا بالجر , وكذلك روي عن ابن عباس أنه كان يقرؤها كذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about setting a good precedent in charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 260

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

248 – ما قد حدثنا يونس، حدثنا ابن عيينة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن جرير، أن قوما أتوا النبي عليه السلام من الأعراب مجتابي النمار فحث رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدقة وكأنهم أبطئوا بها حتى رأوا ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل من الأنصار بقطعة تبر فألقاها فتتابع الناس حتى عرف ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سن سنة حسنة فعمل بها من بعده كان له مثل أجر من عمل بها من غير أن يسقط من أجورهم شيء ومن سن سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه مثل وزر من عمل بها من غير أن ينتقص من أوزارهم شيء"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet encouraging charity and the people's response?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 260

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

249 - وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا شيبان يعني النحوي، عن الأعمش، عن مسلم بن - [230] - صبيح، وموسى بن عبد الله بن يزيد، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي، عن جرير بن عبد الله، قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم من الأعراب فأبصر عليها الخصاصة والجهد فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم أمرهم بالصدقة وحضهم عليها ورغبهم فيها فأبطئوا حتى رئي ذلك في وجهه فجاء رجل من الأنصار بقبضة من ورق فأعطاها إياه , ثم جاء آخر , ثم تتابع الناس بالصدقة حتى رئي السرور في وجهه صلى الله عليه وسلم فقال: "من سن في الإسلام سنة حسنة. . . ." ثم ذكر بقية الحديث الذي ذكرناه قبله.

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadiths regarding the amount of wealth that makes begging prohibited?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 489

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Exemptions from Zakat

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقدار من الحال الذي تحرم به المسألة

Mas'alah: What is the best form of charity in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 820

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

822 - ما حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي، حدثنا أحمد بن عمران

الأخنسي، حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا عمارة وهو ابن القعقاع عن أبي زرعة وهو ابن عمرو بن جرير قال: سمعت أبا هريرة، يقول عن النبي عليه السلام قال: أتاه رجل فقال: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: "أما وأبيك لتنبأنه أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا وهو لفلان" ومنها:

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement about his leftover wealth being charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 969

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "ما تركت بعد نفقة أهلي ونفقة عاملي فهو صدقة"

Mas'alah: What is the hadith about sending young men to collect sadaqah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1101

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the 'Ashir

1098 – حدثناه ابن أبي داود، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، قال: حدثنا جويرية بن أسماء، عن مالك بن أنس، عن الزهري، أن عبد الله بن عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، حدثه أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث حدثه قال: اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب فقالا: "لو بعثنا هذين الغلامين لي وللفضل بن العباس على الصدقة فأديا ما يؤدي الناس وأصابا ما يصيب الناس" ثم

ذكر الحديث – [130] – واحتجنا إلى ذكر هذا منه لنقف على المطلب بن ربيعة من هو؟ فكان في هذا الحديث ذكره بعبد المطلب وكان في حديث يزيد بن سنان ذكره بالمطلب فكأنه كان سمي بعبد المطلب في الجاهلية , ثم رد في الإسلام إلى المطلب

Mas'alah: What is the nisab for zakat on crops, dates, grapes, and silver?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1514

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Nisab and Zakatable Thresholds

1483 – فذكر ما قد حدثنا يزيد بن سنان , وفهد بن سليمان , قالا: حدثنا سعيد بن أبي مريم , قال: حدثنا محمد بن مسلم الطائفي , قال: حدثني عمرو بن دينار , عن جابر بن عبد الله , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا صدقة في شيء من الزرع أو النخل أو الكرم حتى تكون خمسة أوسق، ولا – [125] – في الورق حتى يبلغ مائتي درهم" قال: ففي هذا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم حدائق الأعناب بالكرم، فكيف يجوز لكم أن تقبلوا عنه أنه قد قال: ما نهى أن يقال:؟ فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يجوز أن يكون – [126] – هذا القول كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من تسمية الحدائق الكرم، كان قبل أن ينهى عما نهى عنه في الآثار الأخر ثم نهى عما نهى عنه في الآثار الأخر فعاد الحكم إلى ما في الآثار الأخر ; لأن الأشياء ما لم ينه عنها كانت طلقا من الأقوال ومن الأفعال فإذا نهي عنها عادت إلى الحظر وإلى المنع من فعلها ومن قولها , وقد وجدنا كتاب الله قد جاء بتسمية الأعناب بالاسم الذي في آثار النهي، وهي قوله جل وعز {وحدائق غلبا} [عبس: 30] والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about setting a good precedent and its reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1580

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

1539 – حدثنا يونس , قال: حدثنا سفيان , عن عاصم , عن أبي وائل , عن جرير "أن قوما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم من الأعراب مجتابي النمار فحث النبي صلى الله عليه وسلم الناس على الصدقة وكأنهم أبطئوا حتى رأوا ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل من الأنصار بقطعة تبر فألقاها فتتابع الناس حتى عرف ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من سن سنة كأنه يعني حسنة فعمل بها من بعده كان له مثل أجر من عمل بها من غير أن ينتقص من أجورهم شيء، ومن سن سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه مثل وزر من عمل بها – [200] – من غير أن ينتقص من أوزارهم شيء ""

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet encouraging charity and setting a good precedent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1580

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

1540 – حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا عبيد الله بن موسى , قال: حدثنا شيبان , عن الأعمش , عن مسلم بن صبيح , وعبد الله بن يزيد , عن عبد الرحمن بن هلال العبسي , عن جرير بن عبد الله , قال: "أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم من الأعراب فأبصر عليهم الخصاصة والجهد فحمد الله وأثنى عليه ثم أمرهم بالصدقة وحضهم عليها ورغبهم فيها فأبطئوا حتى رئي ذلك في وجهه فجاء رجل من الأنصار

بقبضة من ورق فأعطاها إياه ثم جاء آخر ثم تتابع الناس في الصدقة حتى رئي في وجهه السرور، فقال: من سن في الإسلام سنة حسنة" ثم ذكر بقية ما في الحديث الذي قبله

Mas'alah: What is the hadith about the Ansari man giving gold in the way of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1580

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

1541 – حدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن العلاف , قال: حدثنا محمد بن سواء , قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة , عن قتادة , عن حميد بن هلال , عن عبد الرحمن الأسدي , عن جرير بن عبد الله البجلي , "أنه حدثهم في ناحية مسجد الكوفة أن رجلا من الأنصار قام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بصرة من ذهب تملأ ما – [201] – بين الأصابع فقال: يا رسول الله هذه في سبيل الله ثم قام أبو بكر فأعطى، ثم قام عمر فأعطى، ثم قام المهاجرون والأنصار فأعطوا فأشرق وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رأينا الفرح في وجهه فقال: عند ذلك:" من سن سنة "ثم ذكر بقية الحديث الذي قبله قال أبو جعفر: وقد روينا مما يدخل في هذا الباب مما تقدم منا في كتابنا هذا أحاديث في هذا الباب الذي اخترنا فيه قراءة من قرأ في أول سورة النساء" والأرحام "بالنصب على قراءة من قرأ" والأرحام "بالجر فغنينا بذلك عن إعادتها هاهنا فقال قائل كيف يكون له أجرها كما لمن عمل بها بعده أجرها، ومع العامل من معاناة العمل بها ما ليس مع الذي قد كان سنها، فكان معقولا أن يكون في الأجر في عمله بها فوق الأجر الذي يكون للذي سنها فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه بعد أن احتج علينا بشيء يروى عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب من غير طريق جرير بن عبد الله دله فيما ذكر على ما قال"

Mas'alah: What did the Prophet command regarding charity and forbid regarding mutilation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1867

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

1821 – وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن عون قال: حدثنا هشيم , عن حميد , عن الحسن قال: حدثنا سمرة بن جندب قال: قل ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة إلا أمرنا فيها بالصدقة , ونهانا فيها عن المثلة

Mas'alah: Were the she-camels taken from the Prophet's charity camels or his personal property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1870

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Wealth and Livestock

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اللقاح التي كان من عقوبته لآخذيها ما كان , هل كانت من إبل الصدقة , أو كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم؟

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the male goat in sadaqah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2126

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Wealth and Livestock

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفحل الذي نهى عن أخذه في الصدقة

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about no zakat on slaves and horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2239

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Hybrid and Non-Productive Animals

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة"

Mas'alah: What is the hadith that there is no zakat on a Muslim's slave or horse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2240

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Hybrid and Non-Productive Animals

2247 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، أن مالكا حدثه، وحدثنا صالح بن عبد الرحمن، قال: حدثنا القعنبي عبد الله بن مسلمة، قال: حدثنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on no zakat on slaves and horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2240

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Hybrid and Non-Productive Animals

2248 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا سعيد بن عامر، ووهب بن جرير، قالا: حدثنا شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن - [26] - سليمان بن يسار، عن عراك، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the ruling on zakat on horses and slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2241

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Hybrid and Non-Productive Animals

2252 - وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن سابق، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أيوب بن موسى، عن مكحول، عن عراك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليس على الخيل والرقيق صدقة"

Mas'alah: How is the hadith on zakat on slaves reconciled with the obligation of zakat al-fitr on slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Hybrid and Non-Productive Animals

2253 - وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن خثيم بن عراك، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال: "ليس على المسلم في فرسه ولا في عبده صدقة" . فقال قائل: فكيف تركتم هذه الآثار وجعلتم على المسلم في عبيده صدقة الفطر ولم يستثن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فيما رويتم عنه؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل أن هذا وإن لم يكن مما ذكر استثناء رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه فيما قد رويناه قاله قد ذكر استثناؤه إياه وإيجابه له في غيره

Mas'alah: Who among the Tabi'un held the same view on Zakat al-Fitr for slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2245

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Hybrid and Non-Productive Animals

وتقدمنا فيه من تابعيهم عطاء بن أبي رباح، وعمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What is the chapter on the abrogation of Zakat al-Fitr and fasting Ashura?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2248

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

باب بيان مشكل ما روي عن قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري في نسخ زكاة الفطر وفي نسخ فرض صوم يوم عاشوراء

Mas'alah: Who is eligible to receive charity according to the Prophet's statement?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2503

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Eligibility and Recipients

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله في الصدقة: "لا حق فيها لغني ولا لقوي مكتسب"

2507 – حدثنا يونس، قال: حدثنا أنس بن عياض، وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا جعفر بن عون، قال أنس: عن هشام بن عروة، وقال جعفر: حدثنا هشام بن عروة، ثم اجتمعا فقالا: عن أبيه، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، قال: حدثني رجلان من قومي أنهما أتيا النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقسم الصدقة، فسألا منها، فرفع البصر وخفضه، فرآهما جلدين قويين , فقال: "إن شئتما فعلت، ولا حق فيها لغني، ولا لقوي مكتسب" . – [317] – 2508 – حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، عن هشام بن عروة، وحدثنا بكار , قال: حدثني الحجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة وهمام، عن هشام، فذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث في إسناده، فوجدنا فيه عن رجلين من قوم عبيد الله بن عدي لم يسمهما، فيعلم بذلك أنهما من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجب قبول ما رويا، وقد يحتمل أن لا يكونا من أصحابه وكانا من الأعراب ممن اعترضه في الصدقة، ولكنا تأملناه مع ذلك لنقف على مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بجوابه الذي أجاب به ذينك – [318] – الرجلين، فوجدنا قوله: "لا حق فيها لغني" يعني الصدقة، أي أني لا علم لي بحقيقة أموركما من غني أو فقير، وأنتما بذلك أعلم مني، فاعملا فيها ما يوجبه ما قد سمعتماه مني فيها أنه لا حق فيها لغني. ثم تأملنا قوله: "ولا لقوي مكتسب" ، فوجدنا الصدقة قد تحل للفقير القوي , وكان معنى قوله: "ولا حق فيها لقوي مكتسب" يريد صلى الله عليه وسلم الحق الذي هو أعلى مراتب الحقوق بالصدقة التي يستحق بها، وليس هو القوة ولا الجلد الذي يستغنى به عنها، كما تغلظ العرب الشيء من هذا الجنس، فتقول: فلان

عالم حقا، إذا كان في أعلى مراتب العلم، ولا تقوله لمن هو في دون أعلى مراتبه وإن كان عالما. ومثل ذلك ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم مما قاله في أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

2509 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن حذيفة، قال: جاء أهل نجران إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: ابعث لنا رجلا أمينا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لأبعثن إليكم رجلا أمينا حق أمين حق أمين" . فاستشرف لها الناس، فدعا أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ". - [319] -" 2510 - كما حدثنا فهد، قال: حدثنا يحيى بن الحماني، قال: ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم أسقف نجران، ثم ذكر مثله

2511 - وكما حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن ابن مسعود رضي الله عنه أن العاقب والسيد صاحبي نجران أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأراد أن يلاعنهما , فقال أحدهما لصاحبه: لا تلاعنه , فوالله لئن كان نبيا فلاعناه لا نفلح ولا عقبنا من بعدنا , ولكن نعطيه ما سأل. قالوا: نعطيك ما سألت، فابعث معنا رجلا أمينا، ولا تبعث معنا إلا أمينا. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "لأبعثن معكما رجلا أمينا حق أمين حق أمين" . فاستشرف لها أصحابه، فقال: "قم يا أبا عبيدة بن الجراح" . فلما قام، قال: "هذا أمين هذه الأمة" . - [321] - فكان قوله صلى الله عليه وسلم فيه: "حق أمين حق أمين" إثباته لأبي عبيدة أعلى مراتب الأمانة، وإن كان قد يكون من

أهلها من هو دونه فيها، وليس من أعلى مراتبها، فمثل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: "ولا حق فيها لقوي مكتسب" ، هو على هذا المعنى، وعلى أعلى مراتب الاستحقاق لها، وإن كان في المستحقين لها من هو دون ذلك في استحقاقها. والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying for those who bring their sadaqah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3082

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the 'Ashir

3052 – كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير، وأبو زيد صاحب الهروي، وأبو الوليد الطيالسي قالوا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن أبي أوفى وكان من أصحاب الشجرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: "اللهم صل عليهم" ، قال "فأتاه أبي بصدقته، فقال:" اللهم صل على آل أبي أوفى ". – [62] – فكان ذلك بمعنى: اللهم صل على أبي أوفى، ومن ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في أبي موسى" لقد أوتي هذا مزمارا من مزامير آل داود صلى الله عليه وسلم "بمعنى: مزمارا من مزامير داود صلى الله عليه وسلم. والآل صلة ; لأن المزامير إنما كانت لداود صلى الله عليه وسلم لا لغيره من آله، ولا ممن سواهم، ومن ذلك ما هو أجل من هذا، وهو قوله عز وجل: {أدخلوا آل فرعون أشد العذاب} [غافر: 46] ، لا لإخراج فرعون منهم، وهو داخل فيهم، وأما ما سوى هذين المعنيين بما في هذا الحديث من وطء علي رضي الله عنه الوصيفة المذكورة في هذا الحديث بلا استبراء كان منه فيها، فإن الذي أتينا به في الباب الذي قبل هذا الباب يغنينا عن الكلام في ذلك في هذا الباب،

والله نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'The believer's shade on the Day of Resurrection is his charity'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3849

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Eligibility and Recipients

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "ظل المؤمن يوم القيامة صدقته"

Mas'alah: What did the Prophet say about charity being a shade for the believer on the Day of Resurrection?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3850

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Eligibility and Recipients

3836 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني حرملة بن عمران التجيبي , عن يزيد بن أبي حبيب , عن أبي الخير , عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ظل المؤمن يوم القيامة صدقته"

3837 – وحدثنا الحسين بن نصر قال: سمعت يزيد بن هارون يقول: أخبرنا محمد بن إسحاق , عن يزيد بن أبي حبيب , عن مرثد بن عبد الله اليزني , وكان من أفضل أهل مصر , وكان لا يخرج من المسجد إلا وفي كمه صدقة , فربما أخرج معه

بكعكة , وربما أخرج معه ببصلة , فأقول له: إن هذا ينتن ثوبك , فيقول: إن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثني , أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ظل المؤمن يوم القيامة صدقته" فتأملنا هذا الحديث , فكان وجهه عندنا – والله أعلم – أنه أريد بذلك ثواب صدقته , وكان الظل في ذلك كالظل المذكور في الحديث الذي قد ذكرناه فيمن أنظر معسرا , أو وضع عنه , فيما تقدم منا في كتابنا هذا , وبالله التوفيق.

Mas'alah: What did the Prophet say about a Zakat collector accepting gifts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4365

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the 'Ashir

4339 – وحدثنا أحمد بن الحسن الكوفي، حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا أبو إسحاق الشيباني، عن عبد الله بن ذكوان، عن عروة بن الزبير، عن أبي حميد، قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدقا إلى اليمن، فجاء بسواد كثير، فلما قدم، بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتوفاه منه، فجعل يقول: هذا لكم، وهذا لي، فقيل له: من أين لك هذا؟ قال: أهدي إلي، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، فأقبل يمشي حتى صعد المنبر، فقال: "ما لي أبعث أقواما على الصدقة، فيجيء بالسواد الكثير، فإذا بعثنا إليه من يقبضه، قال: هذا لكم وهذا إلي، فإن كان صادقا، فهلا أهدي له وهو في بيت أمه أو بيت أبيه" ثم قال: "من بعثناه على عمل فغل شيئا، فإنه يأتي به يوم القيامة يحمله على عنقه، فاتقوا الله أن يأتي أحدكم يوم القيامة على عنقه بعير له رغاء، أو بقرة لها خوار، – [123] – أو شاة تثغو"

Mas'alah: What did the Prophet say about a Zakat collector accepting gifts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4366

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the 'Ashir

4340 – حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن أبي حميد الساعدي، رضي الله عنه، قال: استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الأزد يقال له: ابن الأتبية على صدقة، فلما قدم، قال: هذا لكم وهذا أهدي إلي، فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر، فحمد الله عز وجل وأثنى عليه، ثم قال: "ما بال العامل نبعثه فيجيء فيقول: هذا لكم وهذا أهدي إلي، فهلا جلس في بيت أمه أو بيت أبيه، فينظر من يهدي إليه، والذي نفس محمد بيده، لا يأخذ أحد منه شيئا إلا جاء به على رقبته يحمله يوم القيامة ب

Mas'alah: What is the ruling on charity given to a slave and then gifted to the donor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4444

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Eligibility and Recipients

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله فيما تصدق به على بريرة فأهدته إلى عائشة: "هو عليها صدقة ولنا هدية"

Mas'alah: Why did the Prophet refuse to appoint Abbas as a zakat collector?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4447

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the 'Ashir

4389 – كما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن أبي رزين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قلت للعباس: سل النبي صلى الله عليه وسلم أن يستعملك على الصدقات، فسأله، فقال: "ما كنت لأستعملك على غسالة ذنوب الناس" – [210] – فعقلنا بذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كره للعباس استعماله على الصدقة لرفعته إياه أن يكون عاملا على غسالة ذنوب الناس، لا لما سوى ذلك من حلها له لو عمل عليها، ومثل ذلك ما قد روي عنه في أبي رافع للولاء الذي له في بني هاشم

Mas'alah: What is the ruling on a man who took his father's charity that was placed with an agent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4628

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Eligibility and Recipients

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قاله ليزيد أبي معن في صدقته التي أخذها معن من الرجل الذي كان وضعها عنده: "لك ما نويت يا يزيد، ولك يا معن ما أخذت"

Mas'alah: What is the ruling on giving charity even with a burnt hoof?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4723

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Eligibility and Recipients

4585 – كما قد حدثنا الربيع المرادي، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال

الربيع: حدثني شعيب بن الليث، وقال محمد: أخبرنا أبي، وشعيب، عن الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الرحمن بن بجيد أخي بني حارثة، أنه حدثته جدته وهي أم بجيد وكانت ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها قالت: يا رسول الله: والله إن المسكين ليقوم على بابي، فما أجد له شيئا أعطيه إياه، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن لم تجدي شيئا تعطيه إياه إلا ظلفا محرقا، فادفعيه إليه في يده" – [518] – وتابع عبد الرحمن بن بجيد على ما قال مما ذكرناه عنه عمرو بن شعيب.

Mas'alah: Does the Prophet's distribution of gold from Yemen indicate that zakat is due on minerals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4941

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Wealth and Livestock

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذهب الذي كان علي عليه السلام بعث به إليه من اليمن، فدفعه إلى من دفعه إليه من المؤلفة قلوبهم، هل في ذلك ما يدل على أن الواجب فيما وجد في المعادن هو الصدقة، أم لا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about giving charity even when poor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5705

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Eligibility and Recipients

5486 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا الحسين بن حريث، أخبرنا الفضل بن موسى، عن الحسين، وهو ابن واقد، عن منصور، عن شقيق، عن أبي مسعود قال:

"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالصدقة , فما يجد أحدنا شيئا يتصدق به حتى ينطلق إلى السوق، فيحمل على ظهره، فيجيء بالمد فيعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإني لأعرف اليوم رجلا له مائة ألف , ما كان له يومئذ درهم"

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet commanding charity to those not obligated to pay zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5706

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Eligibility and Recipients

5488 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا بشر بن خالد، أخبرنا غندر، ثم ذكر بإسناده مثله. فدل ذلك أنه قد كان يحض على الصدقة من ليس من أهل الزكاة، ومن ليس من أهل الغنى، وكان أمره في حديث أبي هريرة الرجل الذي أمره في كل دينار من دنانيره الأربعة بما هو أولى به فيه، - [107] - ورده إياه في دينار الخامس إلى ما رده إليه فيه، يحتمل أن يكون ذلك لأنه لم يعلم له شيئا يأمره بصرفه فيه، فرده في ذلك إلى نفسه؛ لأنه يعلم من أمر نفسه ومما يلزمها، ما لا يعلمه غيره، وليس في ذلك إثبات غنى له بملكه الأربعة، لم يكن من أهله قبل علمه أنه لا يملكها، ولو كان الذي قطعه عن ذلك غناه، لكان قد قطعه إعلامه إياه بملكه الأربعة قبل أن يعلمه أن عنده خامسا عن أمره إياه في الرابع منها بشيء، وإذا انتفى بذلك ما قد توهمه من توهم ما قد ذكرناه عنه في حديث أبي هريرة، ثبت بذلك ما صححنا عليه ما روي في هذا الباب فيما تقدم منا في كتابنا هذا، وهو حديث عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن المزني الذي ذكره عنه، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's statement regarding charity on livestock?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6065

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Wealth and Livestock

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في الصدقة في المواشي

Mas'alah: What is the ruling on not separating or combining livestock for fear of zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6066

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Partners and Joint Property

"ولا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة، وما كان من خليطين يتراجعان بينهما بالسوية"

Mas'alah: What is the hadith of Abu Bakr's letter to Anas about zakat on livestock?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6066

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Wealth and Livestock

5817 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حدثني أبي، عن ثمامة بن عبد الله، عن أنس أن أبا بكر الصديق، رضي الله عنه لما استخلف وجه أنس بن مالك إلى البحرين. . . وذكر الحديث، وقال فيها: "فمن سئلها من المسلمين على وجهها، فليعطها، ومن سئل فوقها فلا يعطه" وفي كتابه ذلك: "أن لا

يجمع بين مفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة، وما كان من خليطين، فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية" . - [19] -

Mas'alah: What is the chain of transmission for Abu Bakr's letter on zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6066

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Wealth and Livestock

5818 - وحدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو عمر الضرير وحدثنا الربيع المرادي أخبرنا أسد بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، قال: "أرسلني ثابت البناني إلى ثمامة بن عبد الله بن أنس أن يوجه إليه بكتاب أبي بكر رضي الله عنه لأنس بن مالك في الصدقة، فوجه لي معي إليه وعليه خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . وفيه ما في حديث إبراهيم بن مرزوق الذي ذكرناه قبله"

Mas'alah: What is the hadith from Ali about not separating or combining livestock for zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6067

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Partners and Joint Property

5819 - وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عمرو بن خالد، حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا أبو إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، وعن الحارث الأعور، - [20] - عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال زهير: أحسبه عن النبي، وهو عن النبي عليه السلام، ولكن أحسبه أحب إلي، فكان مما فيه: "أن لا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة"

Mas'alah: What is the copy of the Prophet's letter on zakat preserved by the family of Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6067

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Wealth and Livestock

5820 - وحدثنا يونس أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتب في الصدقة، وهي عند آل عمر رضي الله عنه أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر فوعيتها على وجهها، وهي التي نسخ عمر بن عبد العزيز من سالم وعبد الله ابني عبد الله عمر حين مر على المدينة، وأمر - [21] - عماله العمل بها - [22] - فكان فيها مثل الذي ذكرناه في أحاديث إبراهيم بن مرزوق، - [23] - وبكار بن قتيبة، والربيع المرادي التي ذكرنا في هذا الباب

Mas'alah: What is the author's intention in examining the hadith about not separating or combining livestock?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6067

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Partners and Joint Property

فتأملنا ما في هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة" لنقف على المراد به إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What are the rulings on khulta (mixed ownership) in zakat of livestock?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6067

فوجدنا أهل العلم قد اختلفوا في ذلك، وتنازعوا فيه اختلافا وتنازعا شديدا، فكان أحسن ما قالوه في ذلك ما حكاه لنا المزني، عن الشافعي: الذي لا يشك فيه أن الشريكين اللذين لم يقسما الماشية خليطان، وأنه قد يكون الخليطان: الرجلين يتخالطان بماشيتهما، وإن عرف كل واحد منهما ماشيته. قال: ولا يكونان خليطين حتى يريحا ويسرحا ويحلبا ويسقيا معا وتكون فحولها مختلطة، فإذا كان هكذا صدقا صدقة الرجل الواحد بكل واحد، ولا يكونان خليطين حتى يحول عليهما حول من يوم اختلطا، ويكونا مسلمين، وإن تفرقا في مراح أو مسرح أو سقي أو يحول على أحدهما قبل حول الآخر، فليسا بخليطين، ويصدقان صدقة الاثنين. ومعنى قوله: "لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة" يعني: لا يفرق بين ثلاثة خلطاء في عشرين ومائة شاة، فإنما عليهم شاة، لأنها إذا فرقت كان فيها ثلاث شياه. "ولا يجمع بين متفرق" : وهو رجل له مائة شاة وشاة، ورجل له مائة شاة، فإذا تركا مفترقين، ففيهما شاتان، وإذا جمعا، ففيهما ثلاث شياه، فالخشية خشية الساعي أن تقل الصدقة، وخشية رب المال أن – [24] – تكثر الصدقة. قال: ولم أعلم مخالفا إذا كانوا ثلاثة خلطاء، وكانت لهم مائة وعشرون شاة، أخذت منهم واحدة، وصدقوا صدقة واحد، فنقصوا المساكين شاتين من مال الخلطاء الثلاثة الذين لو تفرق مالهم كان فيه ثلاث شياه لم يجز إلا أن يقولوا: لو كان أربعون بين الثلاثة كانت عليهم شاة، لأنهم صدقوا الخلطاء صدقة الواحد، وبهذا يقول في الماشية كلها والزرع. وكان من سواه من أهل العلم، منهم: أبو حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What did Abu Hanifa say about the hadith on separating and combining livestock for zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6068

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Partners and Joint Property

كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، عن أبيه، عن محمد بن الحسن، عن أبي يوسف، قال: قلت لأبي حنيفة: أرأيت قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يفرق بين مجتمع" ما هو؟ قال: "يكون للرجل مائة وعشرون شاة فيكون فيها شاة واحدة، فإن فرقها المصدق فجعلها أربعين أربعين، كانت فيها ثلاث شياه" ، قلت: أرأيت قوله: "لا يجمع بين متفرق" . ما هو؟ قال: الرجلان يكون بينهما أربعون شاة، فإن جمعها، كان فيه شاة، وإن فرقها عشرين عشرين لم يكن فيها شاة. قلت: فلو كانا شريكين متفاوضين، لم يجمع بين أغنامهما؟ قال: نعم، لا يجمع بينهما ومنهم: سفيان الثوري

Mas'alah: What is Sufyan al-Thawri's interpretation of the hadith on zakat of mixed livestock?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6069

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Partners and Joint Property

كما قد حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى الهمداني، حدثنا أبو - [25] - النضر هاشم بن القاسم، عن الأشجعي، عن سفيان، قال: "ولا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة. والتفريق بين المجتمع: أن يكون للرجل مائة شاة، فيكون هاهنا وهاهنا، فلا يأخذه من هذه وهذه" ولا يجمع بين متفرق "أن يكون للرجل أربعون، وللآخر خمسون، فيخلطاهما جميعا، لأن لا يؤخذ منهما شاة، وأن يكون للرجل أربعون شاة"

Mas'alah: Did Abu Hanifa and al-Thawri consider mixing of livestock or ownership in zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6069

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Partners and Joint Property

فيكون في الذي ذكرنا عن أبي حنيفة وعن الثوري ما قد دل على أنهما لم يكونا يراعيان الاختلاط، ولكنهما كانا يراعيان الأملاك على ما ذكرناه عنهما

Mas'alah: What is the disagreement with al-Shafi'i's claim of consensus on zakat of mixed livestock?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6069

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Partners and Joint Property

وفي ذلك ما قد دل أن ما قد ذكره الشافعي من أنه لم يعلم مخالفا إذا كان ثلاثة خلطاء، وكانت لهم مائة وعشرون شاة، أخذت منهم واحدة، وصدقوا صدقة الواحد، قد كان فيه من المخالفين لذلك القول من ذكرناه، وفي ثبوت ذلك ما دفع أن يكون لما احتج به لمذهبه من الذي ذكرناه في ذلك ما يوجب الحجة له فيه،

Mas'alah: What is the evidence from the Quran that zakat is an individual obligation based on ownership?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6069

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions for Zakat Obligation

وكان الله تعالى قد ذكر الزكاة بمثل ما ذكر الصيام، والصلاة، والحج، فقال عز

وجل: {وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة} [البقرة: 43] وقال: {فمن شهد منكم الشهر فليصمه} [البقرة: 185] ، وقال: {ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا} [آل عمران: 97] فكان ما افترض في ذلك من هذه الأشياء، فثبوته على كل واحد من الناس بما افترضه عليه فيه، وفي ذلك ما قد دل على أنه لا حكم للخلطة، فإن الحكم للأملاك دون ما سواها. وقال تعالى: {خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم} [التوبة: 103] وكان معقولا أنه لا يطهر أحد من مال غيره، إنما يطهر من مال نفسه. - [26] -

Mas'alah: How do mixed owners (khalitan) settle zakat payments among themselves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6069

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Partners and Joint Property

فإن قال: فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم موصولا بهذا الكلام: "وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بالسوية" ؟ فكان جوابنا له في ذلك أن يكون الرجلان لهما عشرون ومائة شاة لأحدهما ثلثاها، وللآخر ثلثها، فيحضر المصدق فيطالبهما بصدقتهما، فلا يكون عليه انتظار قسمتها إياها بينهما فيأخذ منهما شاتين، فيعلم أنه قد أخذ من حصة صاحب الثمانين: شاة وثلث شاة، والذي كان عليه من الصدقة شاة واحدة ومن حصة صاحب الأربعين: ثلثي شاة، والذي كان عليه من الصدقة شاة واحدة، والباقي من حصة صاحب الثمانين ثمان وسبعون شاة، وثلثا شاة، والباقي من حصة صاحب الأربعين تسع وثلاثون شاة وثلث شاة، ويكون ما أخذ من الحصتين جاز على مالكيها، فيرجع صاحب الثمانين على صاحب الأربعين في غنمه بالثلث شاة الذي أخذ من غنمه عن الزكاة التي كانت على صاحبه حتى ترجع حصة صاحب

الثمانين إلى تسع وسبعين، وحصة صاحب الأربعين إلى تسع وثلاثين. فأما مالك، فإن مذهبه في ذلك

Mas'alah: What is Malik's interpretation of Umar's ruling on not separating mixed flocks for zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6070

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Partners and Joint Property

ما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، قال: قال مالك: تفسير قول عمر: "لا يفرق بين مجتمع" أن يكون الخليطان لكل واحد منهما مائة شاة، فإذا طلبهما المصدق فرقا غنمهما، فلم يكن على واحد منهما إلا شاة واحدة، فنهي عن ذلك قال: ذلك في الخليطين إذا كان الراعي واحدا، والفحل واحدا، والمسرح واحدا، والمراح واحدا، والدلو واحدا، فالرجلان خليطان، فلا تجب الصدقة على الخليط حتى يكون – [27] – لكل واحد منهما ما تجب فيه الصدقة، وتفسير ذلك: أنه إذا كان لأحد الخليطين أربعون شاة، وللآخر أقل من أربعين لم يكن على الذي له أقل من أربعين شاة صدقة، وكانت الصدقة على الذي له أربعون، وإن كان لكل واحد منهما ألف شاة أو أقل من ذلك مما تجب فيه الصدقة، وللآخر أربعون شاة أو أكثر، فهما خليطان يترادان الفضل بينهما بالسوية على الألف بحصتها وعلى الأربعين بحصتها. يعني من الزكاة التي تجب فيها لو كانت لواحد،

Mas'alah: What is the Hanafi critique of al-Shafi'i's view on mixed ownership (khulta) in zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6070

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Partners and Joint Property

وهذا مما لا إشكال فيه، لأنه لا يخلو من أحد وجهين: أن تكون الخلطة لا معنى لها، ويكون الخليطان بعدها كما كانا قبلها، فيكون على كل واحد منهما في غنمه ما يكون عليه فيها لو لم يكن بينه وبين غيره فيها خلطة، فيكون الأمر في ذلك كما قال أبو حنيفة، ثم رجع إلى ما ذكره الشافعي في الخليطين أنهما وإن عرف كل واحد منهما ماله بعد أن يكون الفحل واحدا، والمسرح واحدا، والسقي واحدا، أنهما يكونان بذلك خليطين، فكان هذا مما لا يعقله، وكيف يكونان خليطين، وكل واحد منهما بائن ماله من مال الآخر. فإن قال بالخلطة في الفحول، وفي المسرح، وفي الأشياء التي ذكرها، قيل له: وهل الزكاة في تلك الأشياء؟ إنما الزكاة في المواشي نفسها، وليسا بخليطين فيها، وقد تقدمك وتقدمنا من أهل العلم من قد خالف ما ذهبت إليه

Mas'alah: What did Tawus and 'Ata' say about mixed ownership (khulta) in zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6071

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Partners and Joint Property

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم النبيل، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن طاوس قال: "إذا كان الخليطان يعرفان أموالهما فلا يجمع بينهما في الصدقة" وأخبرت بذلك عطاء فقال: ما أراه إلا حقا. فهذا طاوس، وعطاء لم يراعيا فحلا، ولا حلبا، ولا سقيا، ولا مراحا، ولا دلوا، ولا ما سوى ذلك مما راعيته أنت مما ذكرناه عنك. فإن قال: فما رويته عن طاوس، وعطاء يجب به إذا كانا خليطين لا يعرفان أموالهما، جمع بينهما في الصدقة، وفي ذلك ما قد دل على ما نقوله نحن. قيل له: ليس في ذلك ما يدل على ما قلته أنت؛ لأنه قد يحتمل أن يكون قوله: "جمع

بينهما في الصدقة" أي: جمع بينهما قبضا – [29] – حتى يؤخذا أخذا واحدا، ثم يتراجعان بينهما في المأخوذ منهما كما يقول مخالفك فيه، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of Abu Bakr's statement about fighting those who withhold zakat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6110

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions for Zakat Obligation

باب بيان مشكل ما روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه من قوله: "والله لو منعوني عناقا أو عقالا، – على ما روي عنه من هاتين الكلمتين –، مما كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، لقاتلتهم عليه"

Mas'alah: What is the punishment for withholding zakat in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6419

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions for Zakat Obligation

6147 – كما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، حدثنا سفيان، حدثنا جامع بن أبي راشد، وعبد الملك بن أعين، سمعا أبا وائل، يخبر، عن عبد الله بن مسعود، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله، إلا جعل له يوم القيامة شجاعا أقرع يفر منه، ويتبعه، حتى يطوق به عنقه، ثم قرأ علينا النبي صلى الله عليه وسلم: {سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة} [آل عمران: 180] " – [447] – فيحتمل أن يكون الله عز وجل بلطفه يعيد ما ظلم من الأرض في الآخرة إلى مثل ما يعيد إليه المال الممنوع زكاته منها، حتى يطوق ذلك من ظلمه في

الدنيا.

KITAB 4

كتاب الصوم

Kitab al–Sawm (Fasting)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب وجوب الصوم وشرائطه

The Chapter on the Obligation and Conditions of Fasting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 541

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Fasting > Conditions for the Validity of Fasting

ما قد حدثنا بكار، حدثنا أبو داود، وروح بن عبادة قالا: حدثنا شعبة، عن الحكم قال: سمعت أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، يحدث عن أبيه قال: دخلت على عائشة زوج النبي عليه السلام وأخبرتني: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا , ثم يغتسل , ثم يغدو إلى المسجد، ورأسه يقطر , ثم يصوم ذلك اليوم" فأخبرته مروان فقال: ائت أبا هريرة فأخبره ذلك، فقلت: إنه لي صديق فأعفني، قال: عزمت عليك لتأتينه، فانطلقت أنا وابني إلى أبي هريرة فأخبرته بذلك، فقال أبو هريرة: عائشة أعلم مني قال شعبة: وفي الصحيفة: عائشة أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah at dawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 543

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Fasting > Conditions for the Validity of Fasting

وما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن ابن المسيب، عن عامر بن أبي أمية، عن أم سلمة، عن رسول الله عليه السلام بذلك أيضا , قال فرد أبو هريرة فتياه. - [22] - فهذا أبو هريرة أيضا قد رأى أن ما روته عائشة، وأم سلمة عن رسول الله عليه السلام في هذا الباب أولى مما حدثه به

الفضل عن رسول الله عليه السلام مما يخالفه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the reward for fasting Ramadan with faith and seeking reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2334

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Fasting > Obligation of Fasting Ramadan

2352 – كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني أسامة بن زيد الليثي، قال: سمعت عمر بن إسحاق مولى زائدة قال: سمعت أبي يقول: لقي أبو هريرة كعب الأحبار، فقال: كيف تجدون رمضان في كتاب الله؟ فقال كعب بل كيف سمعت صاحبك يقول فيه؟ قال: سمعته يقول: "من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه" . فقال: كعب: وأنا والذي نفسي بيده إني لأجده في كتاب الله عز وجل حطة يحط الله عز وجل به الخطايا

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about feeding half a sa' for the elderly who cannot fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2386

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Fasting > Vowed and Expiatory Fasts

حدثنا أبو شريح محمد بن زكريا بن يحيى قال: حدثنا الفريابي قال: أنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس أنه كان يقرأ هذه الآية: {وعلى الذين يطيقونه} [البقرة: 184] قال: "هو الكبير يطعم عنه نصف صاع كل يوم"

BAB 2

باب ما يفسد الصوم

The Chapter on What Invalidates the Fast

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Abu Hurairah say about fasting while junub?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 538

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Invalidates the Fast > State of Janabah and Fasting

536 – حدثنا الحسن بن بكر بن عبد الرحمن المروزي، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثنا عبد الله بن أبي سلمة مولى بني تيم عن عراك بن مالك الغفاري، والنعمان بن أبي عياش الأنصاري , ثم الزرقي قال: كلاهما حدثني عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي قال: جلست مع أبي هريرة فسأله رجل عن الصائم إذا أصبح وهو جنب، فقال له أبو هريرة: "فلا صيام له" فقال أبو بكر , قد ذكرت ذلك لأبي عبد الرحمن بن الحارث فذكر ذلك أبي لمروان بن الحكم وهو أمير المدينة فقال له مروان لتأتين عائشة، وأم سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم، – [15] – فلتسألهما عن هذا من أمر رسول الله عليه السلام فإنه لا أحد أعلم بهذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه قال: فخرج أبي، وخرجت معه حتى دخلنا على أم سلمة فسألها عن ذلك فقالت: "قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام، ثم يصوم" قال: ثم خرجنا من عندها فجلسنا على باب عائشة، فبعث إليها أبي ذكوان مولاها، فسألها عن ذلك فجاءه ذكوان فقال: تقول لك: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام , ثم يصوم" قال: فرجع أبي إلى مروان فذكر ذلك له فقال: إني عزمت عليك لتأتين أبا هريرة حتى تخبره بهذا، قال: فقال له أبي: يغفر الله لك أيها الأمير بلغتك حديثا عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمر فتجيئه حتى إذا وجدت خلافه أمرتني أن أعرفه به قال:

فقال له مروان: عزمت عليك لتفعلن، فخرج مروان حاجا أو معتمرا فخرجنا معه حتى إذا كنا بذي الحليفة، ولأبي هريرة بها أرض هو فيها قمنا إليه، وأنا مع أبي فقال له أبي: يا أبا هريرة إني أخبرت الأمير أنك قلت: "من أدرك الفجر , وهو جنب فلا صيام له فأمرني أن أسأل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ففعلت، فحدثتني أم سلمة، وعائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام , ثم يصوم قال: فقال أبو هريرة:" لا أدري أخبرني بذلك الفضل بن عباس ""

Mas'alah: How does the author reconcile conflicting hadiths on fasting while junub?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 539

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Invalidates the Fast > State of Janabah and Fasting

539 - وحدثنا ابن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عبد الله بن عون، ثم ذكر بإسناده مثله - [17] - ففيما روينا من هذه الآثار ما ذكره أبو هريرة فيها عن الفضل بن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في منعه من الصوم من أصبح جنبا، وفيها إخبار عائشة، وأم سلمة مما يخالف ذلك في منعه , فقال قائل: من أين اتسع لكم أن تميلوا في هذه إلى ما روته عائشة، وأم سلمة عن النبي عليه السلام؟ وتتركوا ما رواه أبو هريرة عن الفضل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يخالفه دون أن تصححوهما جميعا فتجعلون حديث عائشة، وأم سلمة عنه عليه السلام إخبارا منهما عن حكمه، كان في ذلك في نفسه، وتجعلون حديث الفضل عنه في حكم غيره من أمته حتى لا يضاد واحد من هذين المعنيين المعنى

الآخر منهما، فكان جوابنا له في ذلك أنا قد وجدنا عنه ما قد دل على أن حكمه في نفسه كان في ذلك كحكم سائر أمته فيه وذلك:

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith that the Prophet vomited and broke his fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1733

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Invalidates the Fast > Vomiting and Its Rulings

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنه قاء فأفطر"

Mas'alah: What is the ruling on eating suhur after dawn according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5727

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Invalidates the Fast > Eating and Drinking Forgetfully

5505 – ما قد حدثنا علي بن شيبة، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حماد يعني ابن سلمة، عن عاصم ابن بهدلة، عن زر بن حبيش قال: تسحرت ثم انطلقت إلى المسجد، فمررت بمنزل حذيفة، فدخلت عليه، فأمر بلقحة فحلبت، وبقدر فسخنت، ثم قال: "كل، فقلت: إني أريد الصوم قال: فأكلنا ثم شربنا، ثم أتينا المسجد، فأقيمت الصلاة قال: هكذا فعل بي رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو صنعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت: بعد الصبح؟ قال: نعم، بعد الصبح، غير أن الشمس لم تطلع" – [127] – قال: فكان في هذا الحديث: أن ذلك الطعام

الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بعد طلوع الفجر، فسماه غداء على ما في الحديثين الأولين. فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون ذلك كما ذكرت، وأن ذلك الطعام غداء، وتصحيح ما في هذا الحديث، وما في الحديثين الأولين: أن يكون ذكر السحور، وإن كان بعد طلوع الفجر يسمى سحورا، وإن كان غداء لقربه من السحور، وما في الحديث الآخر من الغداء إن كان قبل طلوع الفجر سمي غداء لقربه من الغداء، فهذا أولى ما حملت عليه هذه الآثار، حتى لا يدفع شيء منها شيئا، ولا يضاد شيء منها شيئا، والله نسأله التوفيق

BAB 4

باب ما يوجب القضاء والكفارة

The Chapter on What Requires Both Make-Up and Expiation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making up a day and expiation for intentionally breaking the fast in Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1553

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Requires Both Make-Up and Expiation > Acts Requiring Both Qada and Kaffarah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره الذي أفطر يوما من شهر رمضان متعمدا بقضاء يوم مع الكفارة التي أمره بها فيها قال أبو جعفر: كل ما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة عنه في هذا الباب ليس فيه ذكر قضاء يوم مكان اليوم الذي كان فيه ذلك الفطر غير ما سنرويه في هذا الباب منها إن شاء الله تعالى

1516 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال حدثنا أبو عامر العقدي , قال حدثنا هشام بن سعد , عن الزهري , عن أبي سلمة , هكذا قال عن أبي هريرة , أن رجلا , قال: يا رسول الله، إني وقعت بأهلي في رمضان، قال: "أعتق رقبة" قال: ما أجدها يا رسول الله قال: "فصم شهرين متتابعين" قال: ما أستطيع، قال: "فأطعم ستين مسكينا" قال ما أجده يا رسول الله، قال: فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكتل فيه قدر خمسة عشر صاعا تمرا قال: فخذ هذا، فتصدق به قال: على أحوج مني وأهل بيتي قال: فكله أنت وأهل بيتك، وصم يوما مكانه واستغفر الله عز وجل "– [175] –"

1517 – حدثنا روح بن الفرج , قال: حدثنا أبو مروان العثماني , حدثنا إبراهيم بن سعد , عن ابن شهاب , عن حميد بن عبد الرحمن بن – [176] – عوف , أخبره أن أبا هريرة ثم ذكر هذا الحديث غير أنه لم يقل فيه: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: اقض يوما مكانه 1518 – حدثنا روح , قال: حدثنا أبو مروان , قال:

حدثنا إبراهيم بن سعد , عن الليث بن سعد , عن ابن شهاب , بهذا الإسناد مثله وقال له صلى الله عليه وسلم: صم يوما مكانه. 1519 – حدثنا فهد , قال حدثنا ابن أبي مريم , قال: حدثنا عبد الجبار بن عمر , عن ابن شهاب , عن حميد بن عبد الرحمن , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث، وأنه قال له: واقض يوما مكانه – [177] – 1520 – حدثنا فهد , قال: حدثنا ابن أبي مريم , قال: حدثنا عبد الجبار بن عمر , قال: أخبرني يحيى بن سعيد , وعطاء الخراساني , عن سعيد بن المسيب , عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن من يرويه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قضاء يوم مكانه وأنتم تروون عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر

1521 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو – [178] – داود الطيالسي , وبشر بن عمر الزهراني , قال: حدثنا شعبة , عن حبيب بن أبي ثابت , قال: سمعت عمارة بن عمير , يحدث عن أبي المطوس , قال حبيب وقد رأيت أبا المطوس عن أبيه , عن أبي هريرة , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أفطر يوما من رمضان في غير رخصة رخصها الله له لم يقض عنه، ولو صوم الدهر" – [179] – 1522 – وكما حدثنا إبراهيم , قال: حدثنا سعيد بن عامر , قال: حدثنا شعبة , عن حبيب , عن ابن المطوس , عن أبيه , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله غير أنه لم يذكر قول حبيب وقد رأيت أبا المطوس

1523 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب , قال: حدثنا محمد بن بشار , قال: حدثنا يحيى بن سعيد , وعبد الرحمن بن مهدي , قال: حدثنا سفيان , ثم ذكر كلمة معناها

عن حبيب , قال: حدثني أبو المطوس , عن أبيه , عن أبي هريرة , رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقض عنه صيام الدهر وإن صامه" – [180] – فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا الحديث غير مخالف للحديث الأول؛ لأن الحديث الأول فيه ذكر القضاء وفي هذا الحديث أنه لا يدرك صوم الدهر عن ذلك اليوم صومه لو كان صامه في غير ذلك اليوم كما يكون من ترك صلاة من الصلوات في غير عذر حتى فاته وقتها واجبا عليه قضاؤها غير مصيب بقضائها ما يصيبه لو كان صلاها في وقتها، فمثل ذلك المفطر في رمضان مأمور بالقضاء غير مدرك بذلك القضاء ما كان يصيبه لو صامه في عينه، فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في هذين الحديثين وأن كل واحد منهما في معنى غير المعنى الذي في صاحبه، والله نسأله التوفيق

BAB 5

باب صوم المسافر والمريض

The Chapter on Fasting of the Traveler and the Sick

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a nursing woman breaking her fast due to hardship?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2388

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Traveler and the Sick >

Rulings on Breaking the Fast for Pregnant and Nursing Women

حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا معاذ بن هشام قال: حدثنا أبي، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن جبير أن ابن عباس كانت – [186] – له جارية ترضع فجهدت، فقال لها: "أفطري؛ فإنك بمنزلة الذين يطيقونه"

BAB 6

باب الاعتكاف

The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: In which mosques is i'tikaf permissible according to Hudhayfa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2771

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Place of I'tikaf (Mosque, Home, Gender Considerations)

باب بيان مشكل ما روي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المساجد التي لا يجوز الاعتكاف إلا فيها

2771 - حدثنا محمد بن سنان الشيزري قال: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن جامع بن أبي راشد، عن أبي وائل قال: قال حذيفة لعبد الله: عكوف بين دارك ودار أبي موسى لا تغير , وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة: المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم ومسجد بيت المقدس" قال: عبد الله لعلك نسيت وحفظوا , وأخطأت وأصابوا. قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه إخبار حذيفة ابن - [205] - مسعود أنه قد علم ما ذكره له عن النبي صلى الله عليه وسلم وترك ابن مسعود إنكار ذلك عليه وجوابه إياه بما أجابه به في ذلك من قوله: "لعلهم حفظوا" نسخ ما قد ذكرته من ذلك , وأصابوا فيما قد فعلوا , وكان ظاهر القرآن يدل على ذلك وهو قوله عز وجل: {ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد} [البقرة: 187] , فعم المساجد كلها بذلك , وكان المسلمون عليه من الاعتكاف في مساجد بلدانهم , إما مساجد الجماعات التي - [206] - تقام فيها الجمعات , وإما هي وما سواها من المساجد التي لها الأئمة والمؤذنون على ما قاله أهل العلم في ذلك , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading on the permissibility of i'tikaf without fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4161

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Fasting as a Condition for I'tikaf

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ادعى قوم أنه يدل على جواز الاعتكاف بغير صوم

Mas'alah: What is the ruling on i'tikaf without fasting based on conflicting narrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4167

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Fasting as a Condition for I'tikaf

4157 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، فذكر مثله فكان في روايتي جرير ومعمر عن أيوب هذا الحديث أن نذر عمر كان يوما لا ليلة، وأن النبي عليه السلام أمره لنذره ذلك أن يعتكف يوما لا ما سواه، ولما جاء هذا الحديث من روايتي عبيد الله وأيوب، – [345] – عن نافع كما ذكرنا انتفى أن يكون فيه حجة لمن يذهب إلى إجازة الاعتكاف بلا صيام على من لا يجيزه إلا بصيام ثم نظرنا: هل روي في هذا الباب أيضا شيء مما يدل على أن النذر كان على ما لا يكون إلا بصيام، وهو اليوم، أو على ما قد يكون بغير صيام، وهو الليلة

Mas'alah: What is the ruling on combining i'tikaf with fasting according to the Prophet's command?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4168

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Fasting as a Condition for I'tikaf

4158 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا، قال: أخبرنا أبو بكر بن علي بن سعيد، حدثنا الحسن بن حماد الوراق، حدثنا عمرو بن محمد العنقزي، عن عبد الله بن بديل بن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، أن عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اعتكاف عليه، فأمره أن يعتكف ويصوم "قال أبو جعفر: فذكرت ذلك لعلي بن سعيد بن بشير الرازي، فقال: حدثنيه عثمان بن أبي شيبة، عن عمرو بن محمد العنقزي، عن عبد الله بن بديل، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر كما ذكرت"

Mas'alah: What is the ruling on i'tikaf without fasting according to Ibn Abbas and Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4169

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Fasting as a Condition for I'tikaf

ما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثني عبد الله بن وهب، أخبرني ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وابن عمر، قالا: "لا جوار إلا بصوم" فاستحال أن يكون ابن عمر قد وقف من رسول الله صلى الله عليه وسلم على إطلاقه كان لعمر اعتكاف ليلة لا صوم فيها، ثم يقول هذا القول فقال قائل: فإن عبد الله بن المبارك قد روى هذا الحديث عن ابن جريج بما يوجب فساد إسناده

Mas'alah: What is the ruling on i'tikaf requiring fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4170

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Fasting as a Condition for I'tikaf

وذكر ما قد حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا ابن جريج أنه سمع عطاء يقول: - [347] - أخبرنا ابن جريج، أنه سمع عطاء يقول: أخبرنا بعض أصحابنا، عن ابن عمر وابن عباس أنهما كانا يقولان: "لا جوار إلا بصيام" ، قلت: أثبت عنهما؟ قال: نعم "فكان جوابنا له في ذلك: أنه ليس في ما ذكر ما يجب به فساد إسناد هذا الحديث؛ لأن فيه إخبار عطاء أن الذي حدثه به من أصحابه عن ابن عمر، وابن عباس ثبت، وذلك مما يغني عن تسميته إياه ثم نظرنا فيمن روي عنه من هذا شيء من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the ruling on i'tikaf requiring fasting according to Aisha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4171

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Fasting as a Condition for I'tikaf

فوجدنا مالك بن يحيى الهمداني، قد حدثنا، قال: حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، حدثنا الأشجعي، حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن عائشة، قالت: "من اعتكف فعليه الصوم" فهذه عائشة تقول هذا القول، وقد روي عن ابن عباس ما قد ذكرناه عنه، وروي عنه أيضا فيه:

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about i'tikaf requiring fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4172

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Fasting as a Condition for I'tikaf

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا يعقوب بن إسحاق - [348] - الحضرمي، حدثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن أبي فاختة مولى جعدة بن هبيرة، قال: سمعت ابن عباس يقول: "لا اعتكاف إلا بصوم"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the mu'takif being required to fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4173

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Fasting as a Condition for I'tikaf

وما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، عن عمرو بن دينار، عن أبي فاختة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "المعتكف عليه الصوم"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the mujawir (mu'takif) fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4174

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Fasting as a Condition for I'tikaf

وما قد حدثنا الربيع المرادي، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سفيان الثوري، عن عمرو بن دينار، عن أبي فاختة، - [349] - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "المعتكف المجاور يصوم"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the mujawir (mu'takif) fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4175

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Fasting as a Condition for I'tikaf

وما قد حدثنا عبد الملك بن أبي الحواري، حدثنا الحميدي، عن سفيان بن عيينة، حدثنا عمرو، أخبرنا أبو فاختة سعيد بن علاقة، قال: سمعت ابن عباس يقول: "يصوم المجاور" والمجاور: المعتكف

Mas'alah: Is fasting obligatory or recommended for the mu'takif according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4176

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Fasting as a Condition for I'tikaf

وما قد حدثنا عبد الملك، حدثنا الحميدي، أخبرنا سليمان بن حرب أن حماد بن زيد حدثه أن رجلا قال لعمرو بن دينار: يا أبا محمد، كيف قول ابن عباس: على المجاور الصوم؟ قال: ليس كذا قال ابن عباس، إنما قال: "المجاور يصوم" - [350] - فقال قائل: فهذا يدل على أن ما روي عن ابن عباس في هذا إنما هو صوم المجاور

على الاختيار، لا على الوجوب فكان من حجتنا عليه في ذلك: أن الذي ذكره ليس كما ذكره، وكيف يكون ذلك كذلك، والذي نحيط به علما أن أحدا لا يقع بقلبه أن الصوم مكروه في الجوار، فيحتاج إلى أن يقال له هذا القول لينطلق له به الصوم في الجوار، ولكنه عندنا على موافقة ما قد رواه شعبة وهشيم، عن عمرو بن دينار كما ذكرنا من وجوب الصوم في الاعتكاف ثم وجدنا عن ابن عباس في ذلك:

Mas'alah: What is the ruling on fasting for the person in i'tikaf according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4177

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Fasting as a Condition for I'tikaf

ما قد حدثنا عبد الملك بن أبي الحواري، عن الدراوردي، أخبرني أبو سهيل بن مالك، قال: اجتمعت أنا وابن شهاب عند عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، وكان على امرأتي اعتكاف ثلاث في المسجد الحرام، فقال ابن شهاب: لا يكون اعتكاف إلا بصوم، فقال عمر بن عبد العزيز: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا، قال: أفأمر أبي بكر رضي الله عنه؟ قال: لا، قال: أفأمر عمر رضي الله عنه؟ قال: لا، قال: أفأمر عثمان رضي الله عنه؟ قال: لا، قال أبو سهيل: فانصرفت، فوجدت طاوسا وعطاء فسألتهما عن ذلك، فقال طاوس: "كان ابن عباس لا يرى على المعتكف صياما إلا أن يجعله على نفسه" قال عطاء: ذلك رأيي "- [351] - فكان في هذا الحديث عن ابن عباس أنه كان لا يرى على المعتكف صياما وقد روينا عن عائشة رضي الله عنها أن من اعتكف كان عليه الصوم فوقفنا بذلك على أن هذا الباب مما قد تكافأت الأقوال فيه، وما كان كذلك وجب أن يرجع فيه إلى النظر، فيكون هو

الذي يقضي بين المختلفين فيه فنظرنا في ذلك، فوجدنا من حجة من ذهب إلى أن الاعتكاف يكون بلا صيام، وممن ذهب إلى ذلك الشافعي، يستدل على ما قاله من ذلك أنه قد نجد المعتكف يدخل عليه الليل الذي لا يكون فيه صائما، ويكون فيه معتكفا، فاستدل بذلك على جواز الاعتكاف بلا صيام فوجدنا من الحجة عليه في ذلك لمخالفيه فيه، وهم أبو حنيفة وأصحابه، ومالك وأصحابه، والثوري وأصحابه، أنا قد وجدنا الاعتكاف لا يخرج منه بدخول الليل على المعتكف الذي لا يصلح صومه فيه، وقد وجدنا مثل ذلك، وهو أن الاعتكاف لا يكون إلا في المساجد التي يعتكف فيها، ولا يكون في الطرقات ولا في سوى المساجد، وقد وجدنا المعتكف يخرج من المساجد للغائط وللبول، فيصير في المنازل والطرقات التي لا يصلح له الاعتكاف فيها، ولا يكون بذلك خارجا عن اعتكافه، إذ كان لا بد له من ذلك فمثل ذلك دخول الليل عليه الذي لا صوم فيه في اعتكافه لا يكون ذلك مخرجا له من اعتكافه، بل دخول الليل عليه فيما ذكرنا لا فعل له فيه، فلم يخرجه من – [352] – اعتكافه، والخروج من المساجد إلى ما ذكرنا بفعله كان ذلك وإذا كان بفعله مما لا يصلح فيه ابتداء الاعتكاف عليه مما ذكرنا لا يخرجه من اعتكافه، كان دخول الليل عليه الذي لا فعل له فيه أحرى أن لا يخرجه من اعتكافه ثم قد وجدنا الاعتكاف إنما هو اللبث في المساجد، فنظرنا في اللبث في الأماكن التي اللبث فيها قربة: هل يكون ذلك في تحرم من اللبث فيها، أو يكون بلا تحرم منه في لبثه، فوجدنا منى وعرفة ومزدلفة اللبث فيها في حرمة الحج قربة، وهو اللبث الذي له معنى، ووجدنا اللبث فيها في غير الحج ليس كذلك، ولا حكم له يبين اللابث فيه عن لبثه فيما سواه من البيوت فكان مثل ذلك اللبث في المساجد إذ كان في حرمه بان بذلك اللابث فيه عن اللابث فيما سواه من البيوت وما أشبهها، ولا تكون حرمة يكون في ما لبثه فيها في تلك الحرمة إلا حرمة الصيام، فكان ذلك دليلا على أن

الاعتكاف لا يكون إلا بصيام فقال قائل: فقد روي عن يعلى بن أمية أنه كان يجلس في المسجد ساعة، ويعد ذلك اعتكافا"

Mas'alah: What is the ruling on i'tikaf in the Sacred Mosque according to Ya'la ibn Umayyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4178

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Place of I'tikaf (Mosque, Home, Gender Considerations)

وذكر ما قد حدثنا فهد، حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: قال يعلى بن أمية لصاحب له: "اجلس نعتكف ساعة في المسجد الحرام"

Mas'alah: What is the ruling on i'tikaf and its validity based on sitting in the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4179

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > Conditions for Valid I'tikaf

وما قد حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، حدثنا عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: "كان يعلى بن أمية يجلس الساعة في المسجد ينوي به الاعتكاف" فكان جوابنا له في ذلك أن هذا الحديث غير متصل بيعلى؛ لأن عطاء إنما يروي أحاديث يعلى عن أبيه، ولا نعرف له سماعا من يعلى، ومعقول أن من قعد في المسجد لا يكون معتكفا، ولو كان ذلك كذلك،

لكان كل من في المسجد معتكفا، ولكنه عندنا والله أعلم أريد به الإقبال على المسجد بالقعود فيه، فسمى نفسه بذلك معتكفا، وليس ذلك الاعتكاف هو الاعتكاف المختلف فيه: هل يكون بصوم أو بغير صوم، وقد قال الله عز وجل: {سواء العاكف فيه والبادي} ، فلم يكن ذلك على الاعتكاف الذي ذكرنا، وإنما كان ذلك على تساوي الخلق فيه، وأنه ليس بعضهم أولى به من بعض، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: Where should women perform i'tikaf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4868

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > I'tikaf for Women (Permission, Location, Husband's Rights)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الموطن الذي تعتكف فيه النساء

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's i'tikaf and the tents of his wives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4869

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > I'tikaf in the Last Ten Days of Ramadan

4709 - حدثنا أبو أمية , حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي , حدثنا يحيى بن سعيد , عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح، ثم دخل المكان الذي يريد أن يعتكف فيه، فأراد أن يعتكف في العشر الأواخر، فأمر، فضرب له خباء، وأمرت عائشة، فضرب لها خباء،

وأمرت حفصة، فضرب لها خباء، فلما رأت زينب خبائيهما أمرت بخباء , فضرب لها , فلما راح النبي صلى الله عليه وسلم قال:" ما هذا؟ آلبر تردن؟ "فلم يعتكف في رمضان، واعتكف عشرا من شوال"

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's i'tikaf and his wives' request to join him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4870

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > I'tikaf in the Last Ten Days of Ramadan

4710 - وحدثنا الربيع المرادي , حدثنا عبد الله بن وهب , أخبرني عمرو بن الحارث , عن يحيى بن سعيد , عن عمرة، حدثته عن عائشة: أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد الاعتكاف، فاستأذنته عائشة - [139] - رضي الله عنها لتعتكف معه، فأذن لها، فضربت خباءها، فسألتها حفصة لتستأذنه لها، لتعتكف معه، فلما رأته زينب ضربت معهن، وكانت امرأة غيورا، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبيتهن، فقال: "ما هذا؟ آلبر تردن؟" فترك الاعتكاف حتى أفطر من رمضان، ثم إنه اعتكف في عشر من شوال ""

Mas'alah: What is the ruling on women performing i'tikaf in the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4870

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Spiritual Retreat (I'tikaf) > I'tikaf for Women (Permission, Location, Husband's Rights)

4712 – وحدثنا محمد بن سنان , حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي , حدثنا أبو المغيرة , عن الأوزاعي , حدثني يحيى بن سعيد، حدثتني عمرة , عن عائشة، ثم ذكر مثله – [140] – قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار إرادة من أراد الاعتكاف مع النبي صلى الله عليه وسلم من نسائه في المسجد، وإذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن أذن لها منهن في ذلك، وهذا باب من الفقه قد اختلف أهل العلم فيه فطائفة منهم تقول: تعتكف النساء في المساجد كما يعتكف الرجال، ولا يجوز لهن أن يعتكفن في غيرها، وهذا قول فقهاء الحجاز وطائفة منهم تقول: بل يعتكفن في مساجد بيوتهن، ولا يعتكفن في غيرها من مساجد الجماعة، كما يعتكف الرجال، وممن كان يذهب إلى ذلك أبو حنيفة وأصحابه، فتأملنا هذا الحديث، هل فيه حجة لما ذهب إليه الحجازيون إلى ما قد ذكرناه عنهم مما ذهبوا إليه في هذا الباب، أم لا؟ فوجدنا الذي فيه مما أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لمن أذن له فيه من أزواجه، فوجدنا ذلك إنما كان اعتكاف منهن معه فيه، وقد رأينا النساء يسافرن مع أزواجهن، ومع من سواهم من محارمهن إلى الأسفار البعيدة، وليس لهن أن يفعلن ذلك مع غير أزواجهن ومع غير محارمهن، فاحتمل أن يكون الذي اتسع به لمن أذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه في الاعتكاف – [141] – في المسجد هو لكونه معهن فيه بحق الزوجية التي بينهن وبينه، واحتمل أن يكون لحرمتهن على جميع المسلمين سواه، فاتسع لهن بذلك الاعتكاف في المسجد، ولم يتسع ذلك لغيرهن ممن هو بخلاف ذلك، فانتفى بذلك أن يكون في هذا الحديث حجة لما احتج به الحجازيون فيما ذكرناه عنهم ونظرنا بعد ذلك في أحكام النساء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في إتيان المساجد

BAB 7

باب الهلال

The Chapter on the Crescent Moon Sighting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on explaining the difficulty of what Ibn Abbas narrated regarding sighting the crescent of Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 483

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Testimony of a Single Witness for Crescent Sighting

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام مما رواه ابن عباس في رؤية هلال رمضان

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on accepting a single witness for the Ramadan crescent and the distinction from the Fitr crescent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 488

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Testimony of a Single Witness for Crescent Sighting

485 – وحدثنا ابن مرزوق، حدثنا روح بن عبادة، عن شعبة، عن سفيان، عن سماك، عن عكرمة أن أعرابيا، شهد عند النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى الهلال فقال: "أتشهد أن لا إله إلا الله , وأن محمدا رسول الله" قال: نعم فأجاز شهادته ولم يذكر ابن عباس فكان جوابنا في ذلك أن كل واحد من هذين الحديثين غير مضاد للآخر , وأن حديث عكرمة هو على استعمال شهادة الواحد من المسلمين على رؤية هلال رمضان، وحديث كريب فيه إخباره ابن عباس برؤية هلال شهر رمضان في وقت قد فات استعمال الصيام بتلك الرؤية وليس فيه عن ابن عباس أنه لو كان ذلك اتصل به في حال قدرته على استعمال ذلك الخبر في الصوم يستعمله , ولما فاته ذلك رجع إلى انتظار ما يكون في آخر الشهر من الهلال مما يدل على أوله متى كان

فكان جائزا أن يمضي ثلاثون يوما على ما قد كان من الرؤية التي حكاها له كريب فيعلم بذلك بطلان ما حكاه له كريب فيصوم ثلاثين يوما على رؤيته هو , وكان جائزا أن يراه بعد مضي تسعة وعشرين يوما على ما حدث به كريب فيقضي يوما لاستعماله ما في حديث عكرمة. وهذا المعنى الذي صححنا عليه هذين الحديثين يوافق ما ذهب إليه – [426] – أبو حنيفة وأصحابه من قبول شهادة الواحد على هلال شهر رمضان ولا يقبلون في هلال الفطر إلا ما يقبلونه في سائر الحقوق من البينات التي يقبلونها فيها ويقولون: إن صام الناس بشهادة واحد على رؤية هلال رمضان فمضت ثلاثون يوما ولم يروا الهلال أنهم يصومون يوما آخر , وأن ذلك بخلاف الحكم في ذلك لو شهدت بينة مقبولة عند الإمام يجوز له الحكم بها في غير ذلك على رؤية الهلال , فأمرهم بالصوم فصاموا ثلاثين يوما ولم يروا الهلال أنه يأمرهم بالإفطار والخروج من الصيام ويجعلون الصيام بشهادة الواحد صيام احتياط ويجعلون الصيام بالبينة المقبولة المحكوم بها في غير ذلك من الأشياء صياما بحجة ويكون حكم الناس كأنهم رأوه جميعا , فبان بما ذكرنا أن لا تضاد في شيء مما وصفناه في هذا الباب عن ابن عباس عنه عليه السلام

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith that the two months of Eid, Ramadan and Dhul-Hijjah, are never deficient?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 496

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Crescent Sighting for Eid al-Adha

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "شهرا عيد لا ينقصان رمضان

وذو الحجة" .

Mas'alah: What did the Prophet say about sighting the crescent to begin and end Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 498

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Seeking the Crescent Moon (Talab al-Hilal)

498 – كما حدثنا علي بن معبد، وابن مرزوق قالا حدثنا روح بن عبادة، حدثنا زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، أن محمد بن جبير، أخبره أنه، سمع ابن عباس، يقول: إني لأعجب من الذين يصومون قبل رمضان إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين" – [438] – 499 – وكما حدثنا بكار، حدثنا إبراهيم بن بشار، حدثنا سفيان، حدثنا عمرو بن دينار، عن محمد، عن ابن عباس، قال سمعته يقول ثم ذكر مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about fasting and breaking fast based on sighting the crescent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 499

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

500 – وكما حدثنا ابن خزيمة، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا شعبة، عن محمد بن زياد، قال سمعت أبا هريرة، يقول: قال أبو القاسم عليه السلام: "صوموا لرؤيته

وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين"

Mas'alah: What did the Prophet say about fasting thirty days of Ramadan unless the crescent is sighted earlier?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 500

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Breaking Fast After Thirty Days

501 - وكما حدثنا فهد، حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا إبراهيم بن حميد الرؤاسي، عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا جاء رمضان فصم ثلاثين إلا أن ترى الهلال قبل ذلك - - [439]

Mas'alah: What is the conclusion about Ramadan being twenty-nine or thirty days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 500

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Breaking Fast After Thirty Days

فعقلنا بذلك أن شهر رمضان قد يكون ثلاثين وقد يكون تسعا وعشرين"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Two months of Eid do not decrease'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 500

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on

Breaking Fast After Thirty Days

فاحتجنا إلى معنى قوله: "شهرا عيد لا ينقصان" ما هو؟ فوجدنا هذين الشهرين وهما رمضان وذو الحجة يبنيان على ما سواهما من الشهور ; لأن في أحدهما الصيام وليس في غيره من الشهور. وفي أحدهما الحج وليس في غيره من الشهور فكان موهوما أن يقع في قلوب قوم أنهما إذا كانا تسعا وعشرين تسعا وعشرين نقص بذلك الصوم الذي في أحدهما، والحج الذي يكون في الآخر عن ما يكونان عليه إذا كانا ثلاثين ثلاثين فأعلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهما لا ينقصان , وإن كانا تسعا وعشرين تسعا وعشرين عن ما يكون فيهما من هاتين العبادتين , وأن هاتين العبادتين كاملتان فيهما وإن كانا في العدد كذلك ككمالهما فيهما إذا كانا ثلاثين ثلاثين. وقد روى عبد الرحمن بن إسحاق البصري هذا الحديث عن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف هذا المعنى

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the crescent moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3781

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Day of Doubt (Yawm al-Shakk) Rulings

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في الهلال: "فإن غم عليكم فاقدروا له"

Mas'alah: What did the Prophet say about sighting the crescent for fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3782

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3758 - حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني قال: حدثنا محمد بن إدريس الشافعي قال: أخبرنا إبراهيم بن سعد , عن ابن شهاب , عن سالم , عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتم الهلال فصوموا , وإذا رأيتموه فأفطروا , فإن غم عليكم فاقدروا له"

Mas'alah: What is another narration of the hadith on crescent sighting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3782

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3759 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب قال: حدثني سالم بن عبد الله , أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for fasting and breaking the fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3783

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3760 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني مالك بن أنس , عن نافع , عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال: "لا تصوموا حتى تروا الهلال , ولا تفطروا حتى تروه , فإن غم عليكم فاقدروا له"

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for fasting and breaking the fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3784

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3761 – وحدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني مالك , عن عبد الله بن دينار , عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الشهر تسع وعشرون , فلا تصوموا حتى تروا الهلال , ولا تفطروا حتى تروه , فإن غم عليكم فاقدروا له" قال أبو جعفر: هكذا أخبرنا يونس هذا الحديث.

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for fasting and breaking the fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3785

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3762 – وقد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: أخبرنا مالك , عن عبد الله بن دينار , عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"الشهر تسع وعشرون , لا تصوموا حتى تروا الهلال , ولا تفطروا حتى تروه , فإن غم عليكم فأكملوا العدد ثلاثين" فاختلف ابن وهب , والشافعي , على مالك في هذا الحديث , فرواه كل واحد منهما عنه على ما ذكرناه من روايته إياه عنه , فالتمسناه من رواية غيرهما إياه عنه كيف هو؟

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for fasting and breaking the fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3786

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3763 – فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا القعنبي قال: قرأت على مالك , عن عبد الله بن دينار , عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الشهر تسع وعشرون ليلة , ولا تصوموا حتى تروا الهلال , ولا تفطروا حتى تروه , فإن غم عليكم فاقدروا له" – [385] – فكان ما رواه القعنبي عليه , عن مالك موافقا لما رواه ابن وهب عنه عليه , ومخالفا لما رواه الشافعي عنه عليه , فكان اثنان أولى بالحفظ من واحد , لا سيما والذي رويناه عن مالك عليه موافق لما رواه سالم , ونافع , عن ابن عمر عليه.

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for fasting and breaking the fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3786

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

قال أبو جعفر: فتأملنا قوله صلى الله عليه وسلم: "فاقدروا له" , ما مراده صلى الله عليه وسلم به , فكان أحسن ما سمعناه في ذلك – والله أعلم – أن الله عز وجل قال في كتابه: {والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم} [يس: 39] , فأخبر عز وجل أنه قدره منازل يجري عليها , فكان ذلك أنه عز وجل أجراه على أن جعل ما يجري في كل ليلة حتى يسقط منزلة واحدة , وهي ستة أسباع ساعة؛ لأن منازل الليل أربع عشرة منزلة , وساعاته أربع عشرة ساعة , فمدى كل منزلة ستة أسباع ساعة , فيجري كذلك إلى ثمان وعشرين ليلة يستسر , فإن كان الشهر ثلاثين استسر ليلتين , وإن كان تسعا وعشرين استسر ليلة واحدة , فكان المأمور به في حديث ابن عمر هذا إذا أغمي علينا ثم طلع , نظرنا إلى سقوطه , فإن كان لمنزلة واحدة , علمنا أنه لليلته , وإن كان لمنزلتين , علمنا أنه لليلتين , وعقلنا بذلك أن بينهما يوما , وأن علينا قضاء ذلك اليوم , إن كان من رمضان , وكان هذا الاعتبار مما لا يتساوى به الناس , وإنما من تعلمه منهم قليل , ويخفى على أكثرهم , ثم رد ذلك إلى ما يتساوون فيه جميعا , فلا يتقدم بعضهم في علمه بعضا , بما قد روي عنه صلى الله عليه وسلم مما هو ناسخ لذلك , وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "فإن غم عليكم , فعدوا ثلاثين"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about completing thirty days when the moon is obscured?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3787

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Breaking Fast After Thirty Days

3764 – كما قد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: أخبرنا سفيان , عن عمرو

بن دينار , سمع محمد بن جبير أو ابن حنين – قال أبو جعفر: والصحيح: ابن حنين – يقول: سمع ابن عباس يتعجب ممن يتقدم الشهر , وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتموه فصوموا , وإذا رأيتموه فأفطروا , فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين" – [387] – 3764 م– وكما حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا زكريا بن إسحاق , عن عمرو بن دينار , أن محمد بن حنين , أخبره , أنه سمع ابن عباس يقول: ثم ذكر مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about completing the count when the moon is obscured?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3788

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Breaking Fast After Thirty Days

3766 – وكما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود , ح – [388] – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير , ثم اجتمعا , فقالا: عن شعبة , عن عمرو بن مرة , عن أبي البختري قال: "رأينا هلال رمضان , فأرسلنا رجلا إلى ابن عباس فسأله , فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إن الله عز وجل قد مده لرؤيته , فإذا غم عليكم فأكملوا العدة ""

Mas'alah: What is the ruling on fasting and breaking fast based on sighting the crescent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3789

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3767 - وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: أخبرنا عبد الله بن - [389] - بكر السهمي , ح وكما حدثنا الحسن بن بكر المروزي قال: أخبرنا روح بن عبادة , ثم اجتمعا , فقالا: أخبرنا حاتم بن أبي صغيرة , عن سماك بن حرب , عن عكرمة قال: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صوموا لرؤيته , وأفطروا لرؤيته , فإن حال بينكم وبينه سحاب , أو ظلمة , أو غيابة , فأكملوا العدة"

Mas'alah: What did the Prophet say about not preceding the month without sighting the crescent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3790

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Day of Doubt (Yawm al-Shakk) Rulings

3768 - وكما حدثنا الحسن بن بكر قال: أخبرنا سعيد بن منصور , وعلي بن الحسن بن شقيق قالا: أخبرنا جرير بن عبد الحميد , عن منصور , عن ربعي , - [390] - عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال , أو تكملوا العدة قبله , ثم صوموا حتى تروا الهلال , أو تكملوا العدة"

Mas'alah: What is the ruling on fasting based on sighting the crescent moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3791

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3771 - وكما حدثنا الحسن بن بكر قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: حدثنا أبي , عن محمد بن مسلم بن شهاب , عن سعيد بن المسيب , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتم الهلال فصوموا , وإذا رأيتموه فأفطروا , فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين"

Mas'alah: What did the Prophet say about sighting the crescent moon for fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3792

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3775 - وكما حدثنا علي بن معبد , والحسن بن بكر , قال علي: - [393] - حدثنا روح , وقال الحسن: أخبرنا روح قال: حدثنا زكريا بن إسحاق قال: أخبرنا أبو الزبير , سمع جابرا يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتم الهلال فصوموا , وإذا رأيتموه فأفطروا , فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين يوما" , إلا أن عليا لم يقل: "يوما"

Mas'alah: What did the Prophet say about fasting Ramadan upon sighting the crescent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3793

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3776 - وكما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا الحسن بن الربيع قال: حدثنا

إبراهيم بن حميد الرؤاسي , عن مجالد بن سعيد , عن الشعبي , عن عدي بن حاتم قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا جاء رمضان فصم ثلاثين , إلا أن ترى الهلال قبل ذلك"

Mas'alah: What did the Prophet say about resolving doubt regarding the crescent moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3794

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Day of Doubt (Yawm al-Shakk) Rulings

3777 – وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أصبغ بن الفرج قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل , عن هشام بن حسان , عن محمد بن جابر , عن قيس بن طلق , عن أبيه قال: سمعت رجلا قال: يا رسول الله , أرأيت اليوم الذي يختلف فيه: تقول فرقة: من شعبان , وتقول فرقة: من رمضان؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "" إذا رأيتم الهلال فصوموا , وإذا رأيتموه فأفطروا , فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين "" فكانت هذه الآثار هي الناسخة للآثار الأول , وعليها جرى الناس , ومما يحقق ما قد رويناه عن ابن عمر من حديث عبد الله بن دينار , أنه على ما رواه عبد الله بن وهب , والقعنبي , عن مالك , كما ذكرناه عنهما عنه , موافقة إسماعيل بن جعفر لهما , عن عبد الله بن دينار في ذلك.

Mas'alah: What did the Prophet say about sighting the crescent for fasting and breaking the fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3795

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on

Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3778 – كما حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن عبد الله بن دينار , أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتم الهلال فصوموا , وإذا رأيتموه فأفطروا , فإن غم عليكم فاقدروا له" وقد وجدنا أيضا من حديث أيوب , عن نافع على هذا المعنى أيضا.

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3795

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3779 – حدثنا حسين بن نصر قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو , عن أيوب , عن نافع , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله – [396] – ووجدناه من رواية أسامة بن زيد الليثي , عن نافع , عن ابن عمر كذلك أيضا.

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3795

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Crescent Moon Sighting > Rulings on Fasting and Breaking Fast Based on Reports

3780 – كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: حدثني أسامة بن زيد الليثي

, عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله قال أبو جعفر: وفيما قد ذكرنا ما قد دل على أن حقيقة ما حدث به ابن عمر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب , لا اختلاف عليه فيه , أنه كما رواه عنه سالم , ونافع , وكما رواه من رواه , عن عبد الله بن دينار موافقا لذلك لا مخالفا له , والله نسأله التوفيق.

BAB 8

باب صيام التطوع

The Chapter on Voluntary Fasting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Was Abu Talhah's action of eating hail while fasting abrogated by a Quranic verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1911

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Ruling on Breaking a Voluntary Fast

حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد يعني ابن سلمة , عن ثابت , عن أنس قال كان أبو طلحة يأكل البرد وهو صائم , فإذا سئل عن ذلك قال: "بركة على بركة في التطوع" . قال: فاتفقا بما ذكرنا أن لا يكون هذا الحديث مرفوعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , وقد يجوز أن يكون أبو طلحة كان يفعل ذلك قبل نزول هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلما نزلت صار إلى ما فيها وترك ما كان عليه مما يخالفه. فقال هذا القائل: أفيجوز أن يكون هذا الفعل من أبي طلحة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ويخفى ذلك منه على النبي صلى الله عليه وسلم؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أن ذلك مما قد يجوز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم لم يقف عليه من فعله , فيعلمه الواجب عليه فيه , – [117] – وقد كان مثل هذا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مما ذكره رفاعة بن رافع الأنصاري , لعمر بن الخطاب رضي الله عنه محتجا به عليه فيما كانوا عليه من الماء , فكشفه عمر بن الخطاب عن ذلك: أذكرتموه للنبي صلى الله عليه وسلم فأقركم عليه؟ فقال: لا , فلم ير ذلك عمر حجة

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the obligation of fasting Ashura after Ramadan was revealed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2252

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Fasting on the Day of

Ashura

2266 – وكما قد حدثنا فهد، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: كنا جلوسا عند عبد الله، فأتاه الأشعث بن قيس وهو يتغدى، فقال: "الغداء يا أبا محمد. فقال: أما علمت أن اليوم يوم عاشوراء؟ قال: بلى والذي نفسي بيده لقد علمت , وما أمرنا بصومه إلا قبل أن ينزل رمضان، فلما نزل لم نؤمر به ولم ننه عنه" .

Mas'alah: What is the ruling on completing the fast of Ashura after having eaten?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2262

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Fasting on the Day of Ashura

2276 – وما قد حدثنا فهد، قال: حدثنا ابن الأصبهاني، قال: حدثنا شريك، عن مجزأة بن زاهر، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم – يعني يوم عاشوراء: "من كان أكل فليتم بقية يومه , ومن لم يأكل فليصم باسم الله" . – [48] – وذكر البخاري أن زاهرا هذا هو ابن الأسود من أسلم، وأنه بايع تحت الشجرة

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Arafah and the days of Tashriq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2970

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Fasting on the Days of Tashriq and Eid

2964 – حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا بشر بن بكر، وحدثنا فهد بن سليمان، ومحمد بن أحمد بن الحوار قالا: حدثنا أبو نعيم، ح وحدثنا بكر بن إدريس، وصالح بن عبد الرحمن قالا: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ قالوا: حدثنا موسى بن علي، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، وقال بكر، وصالح في حديثهما , قال: سمعت أبي يحدث، عن عقبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن أيام الأضحى , وأيام التشريق ويوم عرفة عيدنا أهل الإسلام أيام أكل وشرب" فكان في هذا الحديث إدخال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة في أيام أعياد المسلمين , وإعلامه إياهم أنه يوم طعم وشرب كما أعلمهم في بقيتها أنها أيام طعم وشرب. – [412] – فتأملنا ذلك فوجدنا سائر الأيام المذكورة في هذا الحديث سوى يوم عرفة مخصوصة بمعنى يتقرب إلى الله عز وجل به فيها من صلاة , ومن نحر , ومن تكبير يعقب الصلوات الفرائض اللاتي يصلى فيها , فكانت بذلك أعيادا للمسلمين , ولم يجز صومها لذلك , ووجدنا يوم عرفة فيه أيضا سبب ما يتقرب به إلى الله عز وجل ليس في غيره من الأيام وهو الوقوف بعرفة للحج , وكان ذلك مما ليس في سائر البلدان سوى عرفة , وكان ما خصت به الأيام المذكورة في حديث عقبة سواه يستوي حكمها في البلدان كلها , فعقلنا بذلك أنها أعياد في البلدان كلها فلم يصلح صومها في شيء منها , وكان يوم عرفة عيدا في موضع خاص دونما سواه من المواضع , فلم يصلح صومه هنالك , وصلح صومه فيما سواه من المواضع , وشد ذلك ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قصده بالنهي عن صومه إلى عرفة

2965 – كما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود، 2966 – وكما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، ومحمد بن إدريس المكي قال: حدثنا سليمان بن حرب قالا: حدثنا حوشب بن عقيل، عن مهدي الهجري، عن عكرمة قال: كنا مع أبي هريرة في

بيته فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: نهى عن صيام يوم عرفة بعرفة ", – [413] – فكان هذا شادا لما ذكرنا , ولما كان يوم عرفة ليس بعيد فيما سوى عرفة كان صومه فيما سوى عرفة طلقا وكان من صامه فيما سوى عرفة ممن قد دخل فيمن وعده رسول الله صلى الله عليه وسلم بالثواب على صومه المذكور في حديث أبي قتادة"

2967 – الذي حدثناه بكار بن قتيبة قال: حدثنا روح قال: حدثنا شعبة قال: سمعت غيلان بن جرير يحدث، عن عبد الله بن معبد، عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة , فقال: "يكفر السنة الماضية , والباقية"

2968 – والذي حدثناه إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي قال: سمعت غيلان بن جرير يحدث، عن عبد الله بن معبد الزماني، عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني لأحتسب على الله عز وجل في صيام يوم عرفة أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده" – [414] –

Mas'alah: How can the hadith on the virtue of deeds in the first ten days be reconciled with Aisha's report?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2975

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Recommended Days for Fasting

فقال قائل: كيف تقبلون هذا , وأنتم تروون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في فضل العمل في هذه الأيام ما تروونه عنه فيه

BAB 9

باب قضاء رمضان

The Chapter on Making Up Ramadan

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about feeding the poor for missed fasts of a deceased person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2379

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up Ramadan > Qada for the Deceased and Fidyah

كتب به إلي الحسن بن عبد الأعلى الصنعاني يحدثنيه عن عبد الرزاق بن همام، عن معمر , عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال: سئل ابن عباس عن رجل مات وعليه صيام شهر رمضان , ونذر شهر آخر، فقال: "يطعم عنه ستين مسكينا" .

Mas'alah: What did Aisha say about making up fasts for a deceased mother?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2380

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up Ramadan > Qada for the Deceased and Fidyah

وما قد حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي الكوفي قال: حدثنا عبيدة بن حميد، عن عبد العزيز بن رفيع، عن عمرة ابنة عبد الرحمن قالت: سألت عائشة رضي الله عنها، فقلت لها: إن أمي توفيت وعليها رمضان، أيصلح أن أقضي عنها؟ فقالت: "لا , ولكن تصدقي عنها مكان كل يوم على مسكين , خير من صيامك عنها"

Mas'alah: What did Aisha say about making up fasts or feeding the poor for a deceased mother?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2382

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up Ramadan > Qada for the

Deceased and Fidyah

وما قد حدثنا يحيى بن عثمان , قال: حدثنا نعيم بن حماد , قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد , عن عبد العزيز بن رفيع , عن عمرة قالت: توفيت أمي وعليها من رمضان صوم، فسألت عائشة عن ذلك، فقالت: "اقضيها عنها. ثم قالت: بل تصدقي مكان كل يوم على مسكين نصف صاع"

BAB 11

باب رؤية الهلال

The Chapter on Sighting the Crescent

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on relying on another region's crescent sighting for Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 484

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent > Variance of Sighting by Location

480 – حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن أبي حرملة، قال: أخبرني كريب، أن أم الفضل بنت الحارث، بعثته إلى معاوية بالشام فقال: قدمت إلى الشام فقضيت حاجتها واستهل علي شهر رمضان وأنا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة , ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس عن أشياء ثم ذكر الهلال قال: "متى رأيت الهلال؟" قلت: رأيته ليلة الجمعة قال: "أنت رأيته" قلت: نعم ورآه الناس فصاموا وصام معاوية قال: "لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه" فقلت: ألا تكتفي برؤية معاوية وصيامه قال: "لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the ruling on accepting crescent sighting from another region?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 484

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent > Variance of Sighting by Location

481 – وحدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا علي بن حجر، حدثنا إسماعيل بن جعفر، بإسناده مثله. غير أنه قال: فقلت: أولا تكتفي برؤية – [423] – معاوية وأصحابه مكان وصيامه؟ . ففي هذا الحديث عن ابن عباس أنه لم يكتف برؤية أهل بلد غير بلده الذي كان به وإخباره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم بذلك فسأل

سائل فقال: أيضاد هذا ما روي عن ابن عباس سواه في هذا المعنى وذكر ما

Mas'alah: What is the ruling on accepting a single witness for Ramadan crescent sighting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 485

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent > Testimony of a Single Witness

482 – حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي، حدثنا حسين يعني الجعفي، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبصرت الهلال فقال: "أتشهد أن لا إله إلا الله , وأن محمدا عبده ورسوله؟" قال: نعم، قال: "يا بلال أذن في الناس فليصوموا غدا"

Mas'alah: What is the ruling on accepting a Bedouin's testimony for crescent sighting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 486

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent > Sighting the Crescent: Conditions and Testimony

483 – وما قد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا هارون بن عبد الله يعني الحمال، حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: "شهد أعرابي عند النبي صلى الله عليه وسلم على رؤية الهلال فأمر بلالا أن ينادي في الناس ليصوموا غدا"

Mas'alah: What is the ruling on accepting a single witness for Ramadan crescent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 487

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent > Testimony of a Single Witness

484 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، حدثنا الفضل بن موسى وهو السيناني عن سفيان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: جاء أعرابي إلى النبي عليه السلام فقال: رأيت الهلال فقال: "أتشهد أن لا إله إلا الله , وأن محمدا عبده ورسوله؟" قال: نعم، قال فنادى النبي عليه السلام أن "صوموا"

BAB 15

باب قضاء الصوم

The Chapter on Making Up Missed Fasts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Qays ibn al-Sa'ib do regarding feeding for missed fasts in old age?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2390

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up Missed Fasts > Fidya for Missed Fasts

وكما حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا سريج بن النعمان الجوهري، قال: حدثنا محمد بن مسلم الطائفي، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، - [189] - عن قيس بن السائب، قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لي شريكا، فخير شريك، لا يماري ولا يداري" . وكان قيس قد كبر، فكان يطعم عن الإنسان في شهر رمضان إذا كبر مدين كل يوم , فأطعموا عني صاعا

BAB 20

باب ليلة القدر

The Chapter on the Night of Power

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the reward for standing in prayer during Ramadan with faith and seeking reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2335

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Night of Power > Virtue of Laylat al-Qadr

2353 - وكما حدثنا الربيع، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرمضان: "من قامه إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه" .

Mas'alah: What is the ruling on seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5698

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Night of Power > Seeking Laylat al-Qadr

5479 - حدثنا محمد بن عمرو بن يونس , المعروف بالسوسي قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تحروها لعشر تبقين من شهر رمضان" - [98] - ففي هذا الحديث ذكر الباقي من الشهر في طلب ليلة القدر في ليلة من ليالي الشهر المطلوبة فيه، وقد كان قوم من أهل العلم منهم: محمد بن العباس اللؤلؤي لا يؤرخون بالباقي من الشهر، وإن كان قد مضى منه أكثره، لأنهم لا يعلمون مقدار الباقي منه، ويحتجون في ذلك بما قد روي، عن عبد الله بن عمر فيه

5480 – كما قد حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا سفيان، عن الحسن بن عبيد الله قال: سمعت سعد بن عبيدة قال: سمع ابن عمر، رجلا يقول: اليوم نصف الشهر، أو الليلة نصف الشهر، فقال: ويحك وما يدريك؟ فقال الرجل: اليوم خمسة عشر، أو الليلة خمسة عشر، فقال ابن عمر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الشهر هكذا، وهكذا، وهكذا" وقبض في الثالثة واحدا كأنه يعقد تسعة ". – [99] – قال أبو جعفر: وكان هذا من عبد الله بن عمر استخراجا حسنا، وكان حديث عائشة الذي بدأنا بذكره لا يخرج عن هذا المعنى؛ لأنه قد يحتمل أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه الله عز وجل قبل ذلك الباقي من الشهر كم هو؟، فقال ذلك القول على التماسها في شهر بعينه , الباقي منه ذلك المقدار، وقد دل على ذلك"

5481 – ما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أحمد بن خالد الوهبي، حدثنا محمد بن إسحاق، عن معاذ بن عبد الله بن خبيب، عن أخيه عبد الله بن عبد الله، وكان رجلا في زمن عمر رضي الله عنه قال: جلس إلينا عبد الله بن أنيس في مجلس جهينة في آخر رمضان، فقلنا له: يا أبا يحيى، هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الليلة المباركة شيئا؟، فقال: نعم، جلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر هذا الشهر، فقلنا: يا نبي الله، متى نلتمس هذه الليلة المباركة؟، فقال: "التمسوها هذه الليلة لمساء ثلاث وعشرين" ، فقال رجل من القوم: فهي إذا أولى ثمان، فقال: "إنها ليست بأولى ثمان، ولكنها أولى سبع، ما تريد بشهر لا يتم" ؟ . – [100] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل على أنه أراد شهرا بعينه كان فيه منه ذلك القول بقوله: "ما تريد إلى شهر لا يتم" ، أي: أن غيره للسبع فيه ما لها في الشهر التام الذي هو ثلاثون، لا فيما سواه من الشهور الناقصة عن الثلاثين،

فقال قائل: فقد روي في ذلك عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر

Mas'alah: What is the ruling on seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5701

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Night of Power > Seeking Laylat al-Qadr

5482 - ما قد حدثنا بحر بن نصر، حدثنا أسد بن موسى، أخبرنا حماد بن سلمة، عن حميد الطويل، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اطلبوا ليلة القدر - [101] - في العشر الأواخر: تسعا يبقين، وسبعا يبقين، وخمسا يبقين" فدل ذلك على أن تلك الليلة مطلوبة في تسع يبقين، وذلك يدفع ما قد ذكرت، فكان جوابنا له في ذلك: أن ذلك قد يحتمل أن يكون قصد به إلى شهر بعينه قد وقف على حقيقة عدده، فقال ذلك القول من أجله، واحتمل أن يكون مطلوبه في سائر الدهر سواه فيما قد يحتمل أن يكون تسعا يبقين، وسبعا يبقين، وخمسا يبقين، حتى يكون من جمع من طلبها في ذلك مصيبا لحقيقتها في بعضها، والله نسأله التوفيق

BAB 21

باب صوم الست من شوال

The Chapter on the Six Days of Shawwal

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting six days of Shawwal after Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2322

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Ruling on Fasting Six Days of Shawwal

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال فكأنما صام السنة"

2337 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا عبد ربه بن سعيد، عن سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من صام رمضان وستا بعده فذلك صيام السنة" . فيما يظن ابن عبد الحكم

2338 – حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن المنهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صام رمضان وستا من شوال فقد صام السنة" . 2339 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن عمر بن ثابت، ولم يذكر سعدا، عن أبي أيوب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting six days of Shawwal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2325

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Hadith Evidence for Fasting Six Days of Shawwal

2340 - حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أنا أحمد بن عبد الله بن - [121] - الحكم، عن محمد، يعني غندرا، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت ورقاء، عن سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صام رمضان وستة من شوال فكأنما صام الدهر" قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث مما لم يكن بالقوي في قلوبنا لما سعد بن سعيد عليه في الرواية عند أهل الحديث , ومن رغبتهم عنه، حتى وجدناه قد أخذه عنه من قد ذكرنا أخذه إياه عنه من أهل الجلالة في الرواية والثبت فيها؛ فذكرنا حديثه لذلك، غير أن محمد بن عمرو حدث به مرة عنه، ومرة عن شيخه الذي حدث به عنه وهو عمرو بن ثابت، وممن حدث به أيضا قرة بن عبد الرحمن، وعسى أن يكون سنه كسنه

Mas'alah: What is another narration of the hadith on fasting six days of Shawwal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2326

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Hadith Evidence for Fasting Six Days of Shawwal

2341 - كما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني قرة بن عبد الرحمن المعافري، عن سعد بن سعيد الأنصاري، حدثه عن عمر بن ثابت المازني، - [122] - عن أبي أيوب الأنصاري أنه حدثهم عام الهدى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صام رمضان وستا من شوال فكأنما صام

السنة" وممن حدث عنه به أيضا سفيان بن عيينة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting six days of Shawwal from Sufyan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2327

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Hadith Evidence for Fasting Six Days of Shawwal

2342 – كما حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم الرقي، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب، قال: "من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال فكأنما صام الدهر" قال الحميدي: فقلت لسفيان أو قيل له: إنهم يرفعونه. قال: اسكت قد عرفت ذلك. وقد وجدنا هذا الحديث أيضا قد حدث به أيضا عن عمر بن ثابت صفوان بن سليم، وزيد بن أسلم

Mas'alah: What is another narration of the hadith on fasting six days of Shawwal from Safwan and Zayd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2328

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Hadith Evidence for Fasting Six Days of Shawwal

2343 – كما قد حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، قال: أخبرني صفوان بن سليم، وزيد بن أسلم، عن عمر بن ثابت، – [123] – عن أبي أيوب الأنصاري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال فكأنما صام الدهر"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on fasting six days of Shawwal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2328

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Hadith Evidence for Fasting Six Days of Shawwal

2344 - حدثنا أحمد بن عبد الله البرقي، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن صفوان بن سليم، وسعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. ووجدنا ممن رواه أيضا عن سعد بن سعيد حفص بن غياث.

Mas'alah: What is another chain for the hadith on fasting six days of Shawwal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2328

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Hadith Evidence for Fasting Six Days of Shawwal

2345 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا حفص بن غياث، قال: حدثنا سعد بن سعيد، قال: حدثني عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ووجدنا ممن رواه عن عمر بن ثابت أيضا يحيى بن سعيد الأنصاري

Mas'alah: What is the hadith of Abu Ayyub al-Ansari on fasting six days of Shawwal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2329

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Hadith Evidence

for Fasting Six Days of Shawwal

2346 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا هشام بن عمار، عن صدقة، قال: حدثنا عتبة، قال: حدثني عبد الملك بن أبي بكر، قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن عمر بن ثابت، قال: غزونا مع أبي أيوب الأنصاري، فصام رمضان وصمنا، فلما أفطرنا قام في الناس , فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من صام رمضان وصام ستة أيام من شوال كان كصيام الدهر" ووجدنا ممن رواه أيضا عن عمر هذا عبد ربه بن سعيد الأنصاري

Mas'alah: What is another narration on fasting six days of Shawwal from Thawban and Jabir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2330

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Hadith Evidence for Fasting Six Days of Shawwal

2347 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن الحكم، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، قال: حدثنا شعبة بن الحجاج، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري، ولم يرفعه أنه قال: "من صام شهر رمضان ثم أتبعه بستة أيام من شوال فكأنما صام السنة" ووجدنا هذا – [125] – الحديث أيضا قد رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبان مولاه، وجابر بن عبد الله الأنصاري

Mas'alah: What is the hadith of Thawban on the reward of fasting six days of Shawwal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2331

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Hadith Evidence for Fasting Six Days of Shawwal

2348 - كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا يحيى بن حمزة قال: حدثني يحيى بن الحارث الذماري، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "صيام رمضان بعشرة أشهر , وصيام ستة أيام بشهرين، فذلك صيام سنة" . يعني رمضان وستة بعده

Mas'alah: What is the reward for fasting six days after Eid al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2332

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Virtue and Reward of Fasting Six Days of Shawwal

2349 - حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرني محمود بن خالد، قال: حدثنا محمد بن شعيب بن شابور، قال: أنبأنا يحيى بن الحارث، - [126] - قال: حدثني أبو أسماء الرحبي، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "جعل الله الحسنة بعشرة أشهر , وستة أيام بعد الفطر تمام السنة"

Mas'alah: What is the reward for fasting six days of Shawwal after Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2333

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Virtue and Reward of Fasting Six Days of Shawwal

2350 – وكما حدثنا الربيع المرادي، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني ابن لهيعة، وبكر بن مضر، وسعيد بن أبي أيوب، عن عمرو بن جابر الحضرمي، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من صام رمضان وستا من شوال فكأنما صام السنة كلها" .

Mas'alah: How can fasting six days of Shawwal equal the reward of Ramadan without diminishing its virtue?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2333

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Virtue and Reward of Fasting Six Days of Shawwal

2351 – وكما حدثنا سليمان بن شعيب، قال: حدثنا يحيى بن حسان، قال: حدثنا ابن لهيعة، وبكر بن مضر، كلاهما عن عمرو بن جابر الحضرمي، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله فقال قائل: وكيف يجوز لكم أن تقبلوا مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما فيه أن الصوم غير رمضان يعدل صوم رمضان، ولا اختلاف أن لا صوم أفضل من صوم رمضان؟ – [127] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن صوم رمضان فضله كما ذكر، ولكن الله عز وجل قد يعطي على أداء فرائضه من الثواب ما يجود به على عباده , من ذلك ما رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا من حديث سعيد بن

المسيب عن الأنصاري الذي لم يسمه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن العبد إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم عمد إلى المسجد؛ لم يرفع رجله اليمنى إلا كتب له بها حسنة، ولم يضع اليسرى إلا حط عنه بها خطيئة، فإن أدرك الصلاة في الجماعة مع القوم غفر له ما تقدم من ذنبه" . وإذا كان ذلك كذلك لم يكن مستنكرا أن يكون الله عز وجل يكفر عن من صام رمضان إيمانا واحتسابا ما كان منه قبل ذلك من الذنوب

Mas'alah: What is the reward for fasting six days of Shawwal after Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2338

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Six Days of Shawwal > Virtue and Reward of Fasting Six Days of Shawwal

2358 – حدثنا الحسين بن نصر، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر مثله ويكون الله عز وجل يكفر عنه مع ذلك ما يكون منه في بقية عشرة الأشهر من سنته، ثم حض رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بعد ذلك على صوم ستة أيام من شوال، فيكون بعشرة أمثالها كما قال عز وجل: {من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها} [الأنعام: 160] ، فيكون ذلك مع ما قد جاد به عز وجل بصوم شهر رمضان كفارة للسنة كلها. والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What did Aisha say about fasting on the day of Arafah and the revelation of Quran 49:1?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 352

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Disliked and Prohibited Fasts

339 - كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثني أبي في إملاء أبي يوسف عليهم , عن يحيى بن الحارث التيمي، عن حبال بن رفيدة، عن مسروق بن الأجدع، قال: كنا عند عائشة أم المؤمنين يوم عرفة والناس يسألون يرون أنه يوم النحر فقالت لجارية لها: "أخرجي لمسروق سويقا وحليه، فلولا أني صائمة لذقته" فقال لها: أصمت هذا اليوم وهو يشك فيه؟ فقالت: "نزلت هذه الآية في مثل هذا اليوم: {يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} [الحجرات: 1] كان قوم يتقدمون رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصوم وفيما أشبهه , فنهوا عن ذلك"

Mas'alah: What did Aisha say about fasting on the day of doubt and Quran 49:1?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Disliked and Prohibited Fasts

وكما حدثنا الحسن بن بكر بن عبد الرحمن أبو علي المروذي , حدثنا إسحاق بن منصور السلولي , أخبرنا جعفر الأحمر , عن يحيى الجابر , عن حبال بن رفيدة , عن مسروق أن رجلا صام يوم الشك، - [315] - فقالت له عائشة: "لا تفعل فإنهم كانوا يرون أن هذه الآية نزلت فيه: {لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} [الحجرات: 1] "

Mas'alah: What is the chapter on explaining the difficulty of the hadith 'The distinction between our

fast and the fast of the People of the Book is the meal of suhur'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 479

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر" .

477 – حدثنا يونس، والربيع المرادي، قالا أخبرنا ابن وهب، أخبرني موسى بن علي، عن أبيه، عن أبي قيس، مولى عمرو بن العاص , عن عمرو، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر" فتأملنا هذا لنقف على المعنى الذي أريد به ما هو فوجدنا أهل الكتاب من شريعتهم أنهم إذا ناموا في ليلهم حرم عليهم بذلك في بقيته ما يحرم على الصائم من إتيان النساء ومن الأكل ومن الشرب إلى خروجهم من صوم غد تلك الليلة , وكذلك كان أهل الإسلام في صدر الإسلام حتى نسخ الله ذلك بما نسخه من كتابه. وروي في ذلك

Mas'alah: What are the three stages of the obligation of fasting according to the hadith of Mu'adh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 481

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Obligations of Fasting

478 – ما قد حدثنا بكار، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، والصيام – [418] – ثلاثة أحوال فذكر أحوال الصلاة الثلاثة ثم قال وأما

أحوال الصيام فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصام من كل شهر ثلاثة أيام وصام يوم عاشوراء فصامها كذا ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا ثم أنزل الله {كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم} [البقرة: 183] إلى قوله: {فمن تطوع خيرا فهو خير له} [البقرة: 184] وكان من شاء صام ومن شاء أطعم مسكينا وأجزأ ذلك عنه حتى أنزل الله تعالى {شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن} [البقرة: 185] . إلى قوله: {فمن شهد منكم الشهر فليصمه} [البقرة: 185] وإلى قوله: {يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر} [البقرة: 185] ففرضه الله وأثبت صيامه على الصحيح المقيم ورخص فيه للمريض والمسافر وثبت الإطعام للشيخ الذي لا يستطيع صيامه، وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء فإذا ناموا امتنعوا من ذلك فجاء رجل يقال له صرمة قد ظل يومه يعمل فجاء فصلى العشاء ووضع رأسه فنام قبل أن يطعم فأصبح صائما فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر النهار وقد أجهد فقال: "إني أراك قد أجهدت" فقال: يا رسول الله ظللت يومي أعمل فجئت صلاة العشاء فنمت قبل أن أطعم وجاء عمر وقد أصاب من النساء فنزلت هذا الآية {أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم} [البقرة: 187] إلى قوله: {من الفجر} [البقرة: 187] ""

Mas'alah: What is the story of Sirmah and the revelation of the verse permitting eating and drinking at night during Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 482

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Obligations of Fasting

479 – وما قد حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني،

حدثنا هشيم، أخبرنا حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن رجل من الأنصار يقال له صرمة بن مالك وكان شيخا – [420] – كبيرا جاء إلى أهله عشاء , وهو صائم وكانوا إذا نام أحدهم قبل أن يطعم لم يأكل شيئا إلى مثلها والمرأة إذا نامت لم يكن زوجها يقربها حتى جاء مثلها فلما جاء صرمة إلى أهله فدعا بعشائه فقالوا: أمهل حتى نتخذ لك طعاما سخينا تفطر عليه فوضع الشيخ رأسه فنام فجاءوا بطعامه فقال كنت نائما فلم يطعمه فبات ليلته فلصق ظهرا لبطن فلما أصبح أتى النبي عليه السلام فأخبره فنزلت هذه الآية {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر} [البقرة: 187] فرخص لهم أن يأكلوا من أول الليل إلى آخره وجاء عمر فأتى أهله فقالت إنها نامت فظن عمر رضي الله عنه أنها اعتلت عليه فواقعها فأخبر أنها كانت نامت فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت فيه {علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم} [البقرة: 187] الآية "– [421] – فوقفنا بذلك على أن معنى ما روينا في حديث عمرو بن العاص هو أن صومنا جائز لنا أن نأكل في لياليه , وإن كنا قد نمنا فيها بخلاف صوم أهل الكتاب الذين إذا ناموا في ليالي صومهم لم يأكلوا فيه حتى يمضي غد تلك الليلة"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that the two months of Eid are never deficient?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 497

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sighting of the Crescent and Determining Ramadan

496 – حدثنا ابن مرزوق، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا شعبة، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال: قال رسول الله عليه السلام: "شهرا عيد

لا ينقصان رمضان وذو الحجة" 497 – حدثنا ابن مرزوق، وعلي بن معبد، جميعا قالا: حدثنا روح بن عبادة، أخبرنا حماد وهو ابن سلمة عن سالم بن عبيد الله بن سالم، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم – [437] – فذكر مثله.

Mas'alah: Does the hadith about the two months of Eid refer to numerical deficiency or something else?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 497

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sighting of the Crescent and Determining Ramadan

فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى الذي أريد به ما فيه , وهل هو على نقصان العدد كما قال من قال ذلك أو هل هو على وجود النقصان من العدد في أحدهما وعلى انتفائه من الآخر حتى لا يكونا جميعا ناقصين؟ أو خلاف هذين المعنيين المذكورين فوجدنا ما قد عهدناه في الأزمنة أن النقصان من العددين يكون في أحدهما دون الآخر وقد يكون فيهما جميعا لا تنازع في ذلك وقد حققه ما قد روي عن رسول الله عليه السلام مما أمر باستعماله في شهر رمضان وفي أوله وآخره

Mas'alah: What is the ruling on fasting for one who becomes junub in the morning during Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 536

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Intention for Fasting

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في من أصبح جنبا في يوم من شهر رمضان هل يصوم ذلك اليوم أم لا؟

Mas'alah: What did Aisha and Umm Salama say about the Prophet fasting while junub?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 537

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Intention for Fasting

535 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب أن مالكا، أخبره عن سمي مولى أبي بكر أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن يقول: كنت أنا وأبي عند مروان بن الحكم وهو أمير المدينة، فذكر أن أبا هريرة يقول: من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم فقال مروان أقسمت عليك لتذهبن إلى أم المؤمنين عائشة، وأم سلمة تسألهما عن ذلك قال: فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة، فسلم عليها عبد الرحمن , ثم قال: يا أم المؤمنين إنا كنا عند مروان فذكر له أن أبا هريرة يقول: من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم فقالت عائشة: بئسما قال أبو هريرة يا عبد الرحمن أترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل؟ فقال: لا والله، فقالت: "فأشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا من جماع غير احتلام , ثم يصوم ذلك اليوم" قال: ثم خرجنا حتى دخلنا على أم سلمة فسألتها عن ذلك فقالت كما قالت عائشة فخرجنا حتى جئنا مروان فذكر له عبد الرحمن ما قالتا فقال مروان: أقسمت عليك يا أبا محمد لتركبن دابتي فإنها بالباب فلتذهبن إلى أبي هريرة فإنه بأرضه بالعقيق فلتخبرنه ذلك، فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى أتينا أبا هريرة فتحدث معه عبد الرحمن – [14] – ساعة , ثم ذكر ذلك له فقال أبو هريرة: لا علم لي بذلك إنما أخبرنيه مخبر

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet fasting after becoming junub?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 539

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Intention for Fasting

538 – حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عبد الله بن عون، عن رجاء بن حيوة، عن يعلى بن عقبة قال: أصبحت جنبا وأنا أريد الصوم، فأتيت أبا هريرة فسألته فقال لي: "أفطر" فأتيت مروان فسألته وأخبرته بقول أبي هريرة فبعث عبد الرحمن بن الحارث إلى عائشة فسألها، فقالت: "كان النبي عليه السلام يخرج لصلاة الفجر ورأسه يقطر من جماع , ثم يصوم ذلك اليوم" فرجع إلى مروان فأخبره، فقال: ائت أبا هريرة فأخبره، فأتاه فأخبره فقال: "إني لم أسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم إنما حدثنيه الفضل عن النبي عليه السلام"

Mas'alah: What is the ruling on fasting while junub based on the Quran and hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 540

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Intention for Fasting

540 – أن يونس قد حدثنا قال أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره عن عبد الله بن معمر الأنصاري، عن أبي يونس مولى عائشة عن عائشة أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم , وهو واقف على الباب وأنا أسمع: يا رسول الله إني أصبح جنبا وأنا أريد الصوم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وأنا أصبح جنبا، وأنا أريد الصوم فأغتسل وأصوم" فقال الرجل: إنك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: "والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله تعالى، وأعلمكم بما أتقي" – [18] – ولما وقفنا بذلك على استواء

حكمه وحكم سائر أمته في ذلك عقلنا أن ذينك المعنيين قد كانا حكمين لله تعالى نسخ أحدهما الآخر، وكان ما في حديث الفضل منهما التغليظ، وما في حديث عائشة، وأم سلمة التخفيف، وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا أن النسخ بلا معصية لله تعالى رحمة من الله، ورد التغليظ إلى التخفيف، ولم يكن بحمد الله في شيء مما كان من أجله هذا النسخ معصية يكون معها التغليظ، فجعلنا النسخ في هذا الحكم كان من التغليظ إلى التخفيف، وكان في ذلك وجوب استعمال ما جاء في حديث عائشة، وأم سلمة دون ما في حديث الفضل مع أنا قد وجدنا كتاب الله قد أوجب ذلك , وهو قول الله تعالى فيه: {أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم} [البقرة: 187] إلى قوله: {إلى الليل} [البقرة: 187] وكان في ذلك ما قد دل على إباحة إتيان النساء في الليل إلى طلوع الفجر ولا يكون الاغتسال الذي يوجبه ذلك الإتيان إلا في النهار، وفي ذلك ما يبيح الصوم مع الجنابة، وفيه موافقة ما في حديث عائشة، وأم سلمة عن رسول الله عليه السلام فيه، ومما قد روي عنه أيضا من حديث عائشة وأم سلمة مما يوافق هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 542

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Intention for Fasting

وما قد حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن عمر بن عبد الرحمن عن أخيه أبي بكر بن عبد الرحمن أنه كان يصوم ولا يفطر، فدخل على أبيه يوما , وهو مفطر فقال له: "ما شأنك اليوم مفطرا" فقال: إني أصابتني جنابة فلم أغتسل حتى أصبحت، فأفتاني أبو هريرة أن أفطر، –

[20] – فأرسلوا إلى عائشة يسألونها فقالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تصيبه الجنابة، فيغتسل بعدما يصبح , ثم يخرج ورأسه يقطر ماء فيصلي بأصحابه، ثم يصوم ذلك اليوم"

– 543

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 543

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Intention for Fasting

وما قد حدثنا بكار، حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن عائشة، وأم سلمة: "أن النبي عليه السلام كان يدركه الفجر , وهو جنب , ثم يصوم" 544 –

Mas'alah: What is the most beloved fasting to Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1261

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحب الصيام إلى الله عز وجل

1253 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، وعيسى بن إبراهيم الغافقي جميعا قالا: حدثنا

سفيان بن عيينة، عن عمرو، وهو ابن دينار عن عمرو بن أوس، سمع عبد الله بن عمرو، يقول: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أحب الصيام إلى الله جل وعز صيام داود، كان يفطر يوما ويصوم يوما , وأحب الصلاة إلى الله عز وجل صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه"

1254 – وحدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، أن عمرو بن أوس أخبره , عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أحب – [292] – الصيام إلى الله عز وجل صيام داود كان يصوم نصف الدهر , وأحب الصلاة إلى الله عز وجل صلاة داود كان يرقد شطر الليل، ثم يقوم ثلث الليل بعد شطره، ثم يرقد آخره" فقلت لعمرو بن دينار عمرو بن أوس كان يقوم ثلث الليل بعد شطره؟ قال: نعم. فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تروون عنه؟ فذكر

1255 – ما قد حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني، قال: حدثنا زائدة بن قدامة، عن عبد الملك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد الحميري، عن أبي هريرة، قال: أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: أي الصلاة بعد المكتوبة أفضل؟ فقال: "صلاة في جوف الليل" قال: فأي الصيام أفضل؟ قال: "شهر الله الذي تدعونه المحرم" – [293] – قال: ففي هذا الحديث أن أفضل الصيام شهر الله الذي يدعى المحرم , فكيف يكون صوم يوم وإفطار يوم أحب إلى الله من صوم سواه مما هو أفضل الصيام؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن صوم المحرم أفضل الأوقات التي يصام فيها التطوع , فكان ذلك صوما خاصا في وقت من الدهر خاص , وكان صوم يوم وإفطار يوم صوما دائما ,

وكان أحب الأعمال إلى الله عز وجل أدومها وإن قل، فذكرنا ذلك عنه فيما تقدم منا من كتابنا هذا فكان تصحيح هذين الحديثين جميعا على أن مع صوم المحرم فضل الوقت، وكان مع الصوم الآخر الدوام , فكان بذلك كل واحد من هذين الحديثين في معنى غير المعنى الذي فيه صاحبه، وبان بذلك أن أحب الصوم إلى الله عز وجل صوم يوم وإفطار يوم لدوام الذي معه , وأن أحب الأوقات إلى الله عز وجل الذي يتطوع بالصوم له فيها هو المحرم , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith say about fasting, night prayer, and following the Sunnah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1357

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

1341 - حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا سريج بن النعمان الجوهري، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين بن عبد الرحمن، ومغيرة الضبي، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتصوم النهار؟" قال: قلت: نعم "وتقوم الليل؟" قال: قلت: نعم. قال: "لكني أصوم وأفطر، وأنام وأمس النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني" قال أبو جعفر: فدخل معنى ما في هذا الحديث في معاني ما رويناه قبله

Mas'alah: What is the explanation of the white and black thread verse regarding fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1538

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sighting of the Crescent and Determining Ramadan

كما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا المقدمي، قال: حدثنا الفضيل بن سليمان النميري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي قال: "لما نزلت {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود} [البقرة: 187] جعل الرجل يأخذ خيطا أبيض وخيطا أسود فيجعلهما تحت وسادة فينظر متى يتبينهما – [152] – فيترك الطعام قال: فبين الله تعالى ذلك ونزلت {من الفجر} [البقرة: 187] " فكان في هذا الحديث تبيان الله أن الذي أراد بالخيط الأبيض والخيط الأسود غير الذي ظنوا أنه أراده بهما، وكذلك عدي بن حاتم الطائي فيما روي عنه في هذا المعنى

Mas'alah: What is the explanation of the verse on the white and black thread regarding fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1539

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sighting of the Crescent and Determining Ramadan

1504 – كما حدثنا محمد بن خزيمة , قال: حدثنا حجاج بن المنهال , قال: حدثنا هشيم , قال: حدثنا حصين بن عبد الرحمن , عن الشعبي , عن عدي بن حاتم , 1505 – وكما حدثنا أحمد بن داود بن موسى , قال: حدثنا إسماعيل بن سالم , قال: حدثنا هشيم , قال: أخبرنا حصين , ومجالد , عن الشعبي , قال: – [153] – أخبرنا عدي بن حاتم , قال: "لما نزلت هذه الآية {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض} [البقرة: 187] من الخيط الأسود عمدت إلى عقالين أحدهما أسود فجعلت أنظر إليهما فلا يتبين لي الأبيض من الأسود، فلما أصبحت غدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بالذي صنعت فقال:" إن وسادك لعريض، إنما ذلك بياض النهار وسواد الليل "أفلا ترى أنهم لما سمعوا قوله عز وجل {وكلوا

واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود} [البقرة: 187] حملوا ذلك على ما حملوه عليه حتى بين الله عز وجل لهم في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم أن الذي أراده خلاف ما ظنوه وكذلك ما كان من قصة ابن أم مكتوم وأبي أحمد لما تلا عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تلا ظنا أنهما من المفضولين فيما تلاه عليهما فبين الله عز وجل لهما بإنزاله على رسوله صلى الله عليه وسلم {غير أولي الضرر} [النساء: 95] أنه لم يردهما , ولا أمثالهما من ذوي الضرر وإنما أراد غيرهما ممن لا ضرر به وفيما ذكرنا ما قد دل على أن القراءة في ذلك كما قرأها من قرأها بالرفع وهم عاصم والأعمش وأبو عمرو وحمزة لا كما قرأها – [154] – مخالفوهم: (غير أولي الضرر) , بالنصب وهم أبو جعفر وشيبة ونافع وابن كثير وعبد الله بن عامر وقد كان أبو عبيد القاسم بن سلام ذهب إلى قراءة هؤلاء المدنيين وقال: مع ذلك إن الرفع وجه في العربية ممكن غير مستنكر , وكذلك كان الفراء يذهب إلى صحته في العربية ويقول: هو على النعت للقاعدين، قال: وما كان من نعتهم كان كذلك إعرابه بالرفع لا بغيره كما قال عز وجل: {أو التابعين غير أولي الإربة} [النور: 31] فكان نعته إياهم بمثل ما ذكرهم به من الجر لا ما سواه والله سبحانه نسأله التوفيق وقد قال أبو عبيد القاسم بن سلام في السبب الذي به اختار:" غير أولي الضرر "بالنصب، فقال: وروى عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غير واحد ذكرهم أن نزولها كان على الاستثناء فوجب بذلك أن تكون منصوبة فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه لم يرو عن واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: إنما نزلت للاستثناء مما كان نزل قبلها، وإنما روي عنه منهما في سبب نزولها ما قد رويناه في ذلك في صدر هذا الباب , ولو كانت كلها نزلت معا لجاز أن يكون ذلك على الاستثناء فيكون النصب فيه أولى من الرفع، ولكنه إنما كان الذي نزل أولا منها هو قوله عز

وجل: {لا يستوي القاعدون من المؤمنين} [النساء: 95] {والمجاهدون في سبيل الله} [النساء: 95] , ونحن نحيط علما أن الله عز - [155] - وجل لم يعن القاعدين بالزمانة مع النية أنهم لو أطاقوا الجهاد لجاهدوا، وإذا كان ذلك كذلك لم يكن المجاهدون أفضل منهم ; لأنهم جاهدوا بقوتهم وتخلف الآخرون عن الجهاد بعجزهم عنه وقد قال: الله عز وجل {ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه} [التوبة: 92] ثم اعلم بعد ذلك أن السبيل على خلاف هؤلاء بقوله عز وجل {إنما السبيل على الذين يستأذنونك وهم أغنياء رضوا بأن يكونوا مع الخوالف} [التوبة: 93] وقال عز وجل: {ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج} [الفتح: 17] ومن حمل الأمر على غير ما ذكرنا كان قد قال قولا عظيما ونسب الله عز وجل إلى أنه قد تعبد خلقه بما هم عاجزون عنه، وإذا كان نزول ما قد تلونا على ما قد ذكرنا كان ما أنزل الله عز وجل بعد ذلك من قوله {غير أولي الضرر} [النساء: 95] تبيانا لما كان أنزله قبل ذلك من القاعدين الذين فضل عليهم المجاهدين فكان الرفع أولى به من غيره وقد سأل سائل فقال: قد كان من ابن أم مكتوم ما كان من الاعتذار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر به إليه، وقد كان يوم القادسية على حاله التي اعتذر بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل الراية في قتاله الكفار فكيف لم يبذل ذلك من نفسه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: ثنا عفان بن مسلم - [156] - قال: ثنا يزيد بن زريع قال: ثنا سعيد وهو ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك أن عبد الله بن أم مكتوم يوم القادسية كانت معه راية سوداء وعليه درع وما قد حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا أبو نعيم , قال: حدثنا ابن عيينة , عن علي بن زيد عن أنس بن

مالك قال: رأيت ابن أم مكتوم في بعض مشاهد المسلمين في يده اللواء فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل أن يكون ابن أم مكتوم يوم كان منه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان لم يكن يحسن يومئذ حمل الراية، ثم أحسنه بعد ذلك فتكلفه لما أحسنه للمسلمين وترك أن يتكلفه قبل ذلك لما كان لا يحسنه. والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What does the hadith say about responding to an invitation while fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1570

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

"إذا دعي أحدكم وهو صائم فليجب، فإن كان مفطرا فليطعم، وإن كان صائما فليصل" 1530 – حدثناه علي بن معبد , قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي , قال: حدثنا هشام بن حسان , عن محمد بن سيرين , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيما ذكرنا ما قد بان به أن الشيء قد يسمى باسم الشيء إذ كان كل واحد منهما يفعل ما يفعله الآخر منهما فمثل ذلك الحياء، ذكر أنه من الإيمان إذ كان قد يكون منه ما يكون من الإيمان , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith that the Prophet vomited and broke his fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1734

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting and Expiation (Kaffarah)

1674 – حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى الهمداني , قال: حدثنا عبد الوهاب بن

عطاء , قال: حدثنا هشام يعني الدستوائي , عن يحيى يعني ابن أبي كثير، عن رجل , عن يعيش بن الوليد بن هشام , عن معدان , عن أبي الدرداء , رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "قاء فأفطر" قال: فلقيت ثوبان في مسجد دمشق يعني فذكرت ذلك له، فقال: صدق وأنا صببت له وضوءه "- [376] - قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث سكوت هشام عن تسمية الرجل الذي حدثه يحيى بن أبي كثير بهذا الحديث عنه , وهو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي"

Mas'alah: What is another narration of the hadith that the Prophet vomited and broke his fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1735

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting and Expiation (Kaffarah)

1675 - كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري , قال: حدثنا أبي , عن حسين المعلم , عن يحيى بن أبي كثير , عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي , عن يعيش بن الوليد , عن أبيه , عن معدان بن أبي طلحة , عن أبي الدرداء "أن النبي صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر قال: فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فقال: صدق، أنا صببت له وضوءه" - [377] -

Mas'alah: What did Thawban report about the Prophet vomiting and breaking his fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1736

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting and Expiation (Kaffarah)

1677 - حدثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة , قال: حدثنا روح بن عبادة , قال: حدثنا

شعبة , قال: حدثنا أبو الجودي , عن بلج رجل من مهرة عن أبي شيبة المهري , قال: قلت لثوبان: حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم" قاء فأفطر ""

Mas'alah: What did the Prophet say when asked about fasting after vomiting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1737

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting and Expiation (Kaffarah)

1678 - حدثنا الحسين بن نصر , قال: حدثنا يحيى بن حسان , وحدثنا بكار بن قتيبة , قال: حدثنا روح بن عبادة , وحدثنا محمد بن خزيمة , قال: حدثنا حجاج بن منهال , قالوا جميعا حدثنا حماد بن سلمة , عن محمد بن إسحاق , عن يزيد بن أبي حبيب , عن أبي مرزوق , عن فضالة بن عبيد , قال: "دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب، فقال له بعضنا ألم تصبح صائما يا رسول الله؟ قال: بلى , ولكني قئت" - [380] -

Mas'alah: How is the hadith about vomiting and breaking the fast interpreted?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1737

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting and Expiation (Kaffarah)

فقال قائل: هذا حديث العلماء جميعا على خلافه ; لأنه لا اختلاف بينهم أن من ذرعه القيء لم يكن بذلك مفطرا فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أنه لم يرد بهذه الآثار ما توهمه ; لأن الكلام الذي جاء به كلام عربي يقع فيه الكنايات لفهم

المخاطبين بما خوطبوا به منه وبمراد مخاطبهم به فيه , ومعنى الحديث الأول "قاء فأفطر" أي: قاء فضعف فأفطر، وكنى عن ضعف كمثل ما جاء في القرآن في آية كفارات الأيمان {ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم} [المائدة: 89] بمعنى ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم فحنثتم ; لأنه لا اختلاف أن من حلف بيمين فلم يحنث فيها أنه لا كفارة عليه وأن الكفارة فيها إنما تجب بالحنث فيها لا بالحلف بها , وكذلك حديث فضالة , ولكني قئت , ولكني قئت فضعفت وقد دل على ما ذكرنا ما رواه أبو هريرة عن رسول الله وسلم مما قد تبين فيه حكم القيء في الصيام كيف هو

Mas'alah: What is the ruling on vomiting while fasting according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1738

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting and Expiation (Kaffarah)

1680 – كما حدثنا أحمد بن داود بن موسى , قال: حدثنا مسدد بن مسرهد , قال: حدثنا عيسى بن يونس , عن هشام بن حسان , عن محمد بن سيرين , عن أبي هريرة , رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء، ومن استقاء فليقض" فاتفق بحمد الله ونعمته جميع ما ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب ولم يختلف وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narration about Abu Talhah eating hail while fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1908

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting and Expiation (Kaffarah)

باب بيان مشكل ما روي , عن أبي طلحة , في أكله البرد وهو صائم , ورفع بعضهم ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم في تحسينه ذلك منه

Mas'alah: What is the ruling on eating hail while fasting in Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1909

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting and Expiation (Kaffarah)

1864 – حدثنا موسى بن الحسن البغدادي المعروف بالسقلي قال: حدثنا قيس بن حفص الدارمي قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال: حدثني علي بن زيد , عن أنس رضي الله عنه قال مطرت السماء بردا , فقال لنا أبو طلحة: ناولوني من هذا البرد , فجعل يأكل وهو صائم , وذلك في رمضان , فقلت: أتأكل البرد وأنت صائم؟ فقال: إنما هو برد نزل من السماء نطهر به بطوننا , وإنه ليس بطعام ولا بشراب , فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته ذلك فقال: "خذها عن عمك" . – [115] – فقال قائل: كيف جاز لكم أن تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن يخالفه؛ لأن الله قال: {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل} [البقرة: 187] ففي ذلك ما قد دل على أن الصيام لا أكل فيه ولا شرب , وفي هذا الحديث أن أبا طلحة كان يأكل البرد وهو صائم في رمضان , وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أنسا أن يأخذها عن عمه , يعني أبا طلحة؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أنا ما قبلنا هذا الحديث إذ كان رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم علي بن زيد وليس من أهل الثبت في الرواية , وقد رواه عن أنس من هو أثبت منه , فلم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم , وهو قتادة بن دعامة السدوسي , وثابت بن أسلم البناني وكل واحد

منهما حجة على علي بن زيد في خلافه إياه , فكيف بهما جميعا في خلافهما إياه؟ والذي روي عنهما في ذلك مما رويا هذا الحديث عليه

Mas'alah: What did Qatadah and Thabit narrate about Abu Talhah eating hail while fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1910

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting and Expiation (Kaffarah)

ما قد حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا نوح بن قيس , عن أخيه , عن قتادة , عن أنس، أن أبا طلحة: كان يأكل البرد وهو صائم ويقول: "ليس هو بطعام ولا بشراب"

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about starting with dinner when prayer is called?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2016

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

قال أبو جعفر: وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه إنما قصد بقوله: "إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء" إلى أهل الصوم لا إلى من سواهم

Mas'alah: What is the evidence that the hadith about starting with dinner applies to the fasting person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2017

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

1992 - كما حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني قال: حدثنا موسى بن أعين قال: حدثنا عمرو بن الحارث , عن ابن شهاب , أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يحدث , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أقيمت الصلاة وأحدكم صائم فليبدأ بالعشاء قبل صلاة المغرب , ولا تعجلوا عن عشائكم" فدل ذلك على أنه صلى الله عليه وسلم إنما قصد بهذا القول إلى الصوام دون من سواهم , والله نسأله التوفيق , وكفانا بما قد حكينا في هذا الباب , عن الشافعي عن الكلام فيه بشيء , وفيه في تقديم الخلاء على الصلاة - [241] - ما يغنينا عن الكلام فيه في باب سنأتي به بعقب هذا الباب في كتابنا هذا , إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mas'ud say about fasting Ashura before Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2249

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

فتأملنا ما في حديث قيس هذا مما كان عليه صوم يوم عاشوراء قبل فرض صوم شهر رمضان، فوجدناه مما قد وافقه عليه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mas'ud say about fasting on Ashura after Ramadan was prescribed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2250

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

2264 - كما حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى - [39] - العبسي،

قال: حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله ودخل عليه الأشعث بن قيس يوم عاشوراء وهو يطعم، فقال: يا أبا عبد الرحمن إن اليوم يوم عاشوراء. قال: "قد كان يصام قبل أن ينزل رمضان، فلما نزل رمضان ترك، فأما أنت مفطر فادن فاطعم"

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mas'ud say about the abrogation of fasting Ashura?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2251

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

2265 – وكما قد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني، قال: حدثنا سفيان، عن أبيه، عن عمارة بن عمير، عن قيس بن السكن، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: أتاه رجل وهو يأكل، فقال له: "هلم. فقال له: إني صائم. فقال له عبد الله: كنا نصومه ثم ترك. يعني عاشوراء"

Mas'alah: What did Aisha agree upon regarding fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2252

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

ووجدنا مما قد وافقت عليه عائشة أيضا

Mas'alah: What did Aisha say about the history of fasting Ashura?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2253

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

2267 - كما حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما فرض - [41] - رمضان كان الفريضة , وترك يوم عاشوراء، فمن شاء صامه , ومن شاء تركه"

Mas'alah: What did Aisha report about the command to fast Ashura?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2254

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

2268 - وكما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا شعيب بن الليث، قال: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته أن قريشا كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية، ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه حتى فرض رمضان , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من شاء فليصمه , ومن شاء فليفطر"

Mas'alah: What did Aisha report about the command to fast Ashura before Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2255

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

2269 - وكما قد حدثنا نصر بن مرزوق، وإبراهيم بن أبي داود، قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث بن سعد، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بصيام يوم عاشوراء قبل - [42] - أن يفرض رمضان، فلما فرض رمضان قال: "من شاء صام عاشوراء، ومن شاء أفطره" . ووجدنا مما وافقه عليه جابر بن سمرة

Mas'alah: What did the Prophet command regarding fasting Ashura before Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2256

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

2270 - كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شيبان، عن الأشعث، عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بصيام عاشوراء، ويحثنا عليه , ويتعهدنا عليه، فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم يتعهدنا عليه "- [43] - قال أبو جعفر: اتفق عبد الله بن مسعود وعائشة وجابر بن سمرة في صوم يوم عاشوراء على ما قد رويناه عنهم فيه، وقد روي عن عبد الله بن عباس أنه كان يصام بخلاف ذلك"

Mas'alah: Why did the Prophet command fasting Ashura upon arriving in Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2257

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

2271 - كما حدثنا بكار بن قتيبة، وعلي بن شيبة، قالا: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أنه قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم، فقالوا: هذا اليوم الذي أظهر الله عز وجل فيه موسى صلى الله عليه وسلم على فرعون، فقال: "أنتم أولى بموسى صلى الله عليه وسلم منهم فصوموه" - [44] - قال أبو جعفر: ففي هذا دليل أنهم كانوا يصومونه للشكر لا لفرض، وقد يحتمل أن يكون كانوا يصومونه للشكر لا على ما في حديث ابن عباس هذا، ثم فرض عليهم صومه، فكانوا يصومونه للفرض على ما في أحاديث ابن مسعود وعائشة وجابر بن سمرة، وقد روي في توكيد وجوب صومه كان أيضا مما قد دل على أنه كان للفرض لا للشكر

Mas'alah: What did the Prophet say to those who had already eaten on Ashura?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2258

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

2272 - حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن عبد الرحمن بن سلمة الخزاعي، عن عمه، قال: غدونا على رسول الله صلى الله عليه وسلم صبحة يوم عاشوراء وقد تغدينا فقال: "أصمتم هذا اليوم؟" فقلنا: قد تغدينا. قال: "أتموا بقية يومكم"

Mas'alah: What did the Prophet command those who had eaten on Ashura?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2259

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

2273 – حدثنا سليمان بن شعيب، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعت أبا المنهال يحدث عن عمه، وكان من أسلم أن ناسا أتوا النبي صلى الله عليه وسلم أو بعضهم يوم عاشوراء , فقال: "أصمتم اليوم؟" فقالوا: لا وقد أكلنا. قال: "صوموا بقية يومكم"

Mas'alah: What did the Prophet say about fasting the remainder of Ashura?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2260

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

2274 – وما قد حدثنا مالك بن عبد الله بن سيف التجيبي، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، عن يزيد بن – [46] – أبي مريم، أن قزعة حدثه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عاشوراء فعظم فيه، ثم قال لمن حوله: "من كان لم يطعم منكم فليصم يومه، ومن كان قد طعم منكم فليصم بقية يومه"

Mas'alah: What did the Prophet command regarding fasting Ashura for those who ate earlier?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2261

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

2275 – وما قد حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن حبيب بن هند بن أسماء، عن أبيه، قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومي من أسلم , فقال: "قل لهم فليصوموا يوم عاشوراء، فمن وجدت منهم قد أكل من صدر يومه فليصم آخره"

Mas'alah: What is the ruling on fasting the remainder of Ashura compared to Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2263

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

2277 – وكما قد حدثنا روح بن الفرج، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا عبيدة بن حميد، عن حصين بن عبد الرحمن، عن الشعبي، عن محمد بن صيفي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء: "هل منكم من أحد صام اليوم؟" قلنا: منا من صام ومنا من لم يصم. قال: "فأتموا يومكم هذا" قال أبو جعفر: ولم يكشفهم صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث هل أكلوا أو لم يأكلوا , فدل ذلك أن أمره إياهم بصوم بقية يومهم يستوي من كان أكل قبل ذلك فيه ومن لم يأكل. قال أبو جعفر: فدل ذلك أنه كان حينئذ كشهر رمضان بعد أن كان هو الفريضة. – [49] – فقال قائل: فقد رأينا من دخل عليه شهر رمضان ولم يعلم بدخوله عليه فأكل , ثم علم في يومه ذلك أنه في رمضان أنه يؤمر بالإمساك عما يمسك عنه الصائم في بقيته وبقضاء يوم مكانه , ولم يؤمر بذلك في صوم يوم عاشوراء , في الوقت الذي كان صومه فرضا. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه أن ذلك إنما كان عندنا والله أعلم أن الفرض كان لحقهم في يوم عاشوراء بعدما دخلوا فيه وبعدما قد كان دخولهم فيه غير مفروض عليهم , وقد دل على ذلك ما في

حديث أبي سعيد الخدري الذي قد رويناه في هذا الباب من تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أمره من كان حوله فيه بما أمرهم به فيه، فكانوا كمن بلغ من الصبيان وكمن أسلم من النصارى في يوم من شهر رمضان، فيؤمرون بصوم بقيته وإن كانوا قد أكلوا قبل ذلك، ولا يؤمرون بقضاء يوم مكانه. وأما ما في حديث قيس ومن وافقه ممن ذكرنا على ما وافقه عليه مما ذكره فيه من صوم يوم عاشوراء ومما ذكره فيه من صدقة الفطر فإنه قد روي عن عبد الله بن عمر ما يخالف ذلك

Mas'alah: What does the hadith say about fasting and standing in prayer during Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2336

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

2355 – كما حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، – [129] – عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه" وقد يجوز أن تكون حقيقة الحديث على الصيام والقيام جميعا , فنظرنا هل نجد ما يدلنا على ذلك

Mas'alah: What is the reward for fasting and standing in prayer during Ramadan and Laylat al-Qadr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2337

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

2356 – فوجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا , قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم، قال:

حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صام شهر رمضان وقامه إيمانا واحتسابا؛ غفر له ما تقدم من ذنبه , ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا؛ غفر له ما تقدم من ذنبه" فدل ذلك أن حقيقة الحديث عليهما جميعا , إذ كان رمضان مفروضا صيامه , ومسنونا قيامه

Mas'alah: What did the Prophet say about fasting and standing in prayer during Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2338

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

2357 - فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن عياض، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، - [130] - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صام رمضان وقامه إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه" .

Mas'alah: What is required when someone dies with an unfulfilled fast: fasting or feeding on their behalf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up Fasts (Qada) and Missed Fasts

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الواجب فيمن مات وعليه صيام هل هو الصيام أو الإطعام عنه

Mas'alah: What is the ruling on fasting on behalf of a deceased person who had outstanding fasts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2376

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up Fasts (Qada) and Missed Fasts

2397 - حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أصبغ بن الفرج، قال: حدثني عبد الله بن وهب، قال: حدثني عمرو بن الحارث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من مات - [175] - وعليه صيام صام عنه وليه" .

Mas'alah: What is the ruling on fasting or praying on behalf of another person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2377

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up Fasts (Qada) and Missed Fasts

حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال: حدثنا سوار بن عبد الله العنبري قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا الحجاج الأحول قال أبو جعفر: وهو الحجاج بن الحجاج الباهلي، قد حدث عنه يزيد، وإبراهيم بن طهمان، وهو مقبول الرواية عند أهلها قال: حدثنا أيوب بن موسى، عن عطاء، - [177] - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "لا يصلي أحد عن أحد، ولا يصوم أحد عن أحد، ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مد حنطة"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about an elderly person unable to fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2378

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Impediments to Fasting and Exceptions

وما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيرا حدثه أن كريبا مولى ابن عباس حدثه أن ابن عباس قال: "يفتدي الكبير إذا لم يطق الصيام" - [178] - فجعل ابن عباس ما يرجع إليه الكبير عند عجزه عن الصيام الفدية منه لا صيام غيره عنه , وما

Mas'alah: What did Aisha say about feeding the poor for missed fasts of a deceased person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2381

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up Fasts (Qada) and Missed Fasts

وما قد حدثنا حسين بن نصر , قال: حدثنا أبو نعيم , قال: حدثنا سفيان , عن سلمة بن كهيل، عن عمارة بن عمير , قال: ماتت مولاة لابن أبي عصيفير عليها - [179] - صوم شهر , فقالت عائشة رضي الله عنها: "أطعموا عنها"

Mas'alah: What is the reasoning behind Ibn Abbas and Aisha's rulings on feeding for missed fasts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2383

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up Fasts (Qada) and Missed Fasts

وما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل وروح بن عبادة قالا: حدثنا الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن عمارة بن عمير، عن مولاة لآل بني عصيفير قالت: سألت تريد عائشة رضي الله عنها عن امرأة ماتت وعليها صوم شهر، فقالت:

"أطعموا عنها. واللفظ لروح فكان قول ابن عباس وعائشة هذا دليلا على أنهما قالا ما قالا فيما رويناه عنهما في هذه الآثار، والحكم عندهما فيما قالاه في ذلك ما قالاه – [180] – فيه، ولا يجوز أن يكون ذلك منهما إلا بعد ثبوت نسخ ما سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم فيه , ولولا ذلك سقط عدلهما، وكان في سقوط عدلهما سقوط روايتهما، وحاش لله عز وجل أن يكونا كذلك، ولكنهما على عدلهما وعلى أنهما لم يتركا ما سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم إلا إلى ما سمعاه منه مما قالاه بعده، وهما عندنا في ذلك كمثل ما قال محمد بن سيرين مما حدثناه يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني جرير بن – [181] – حازم، عن محمد بن سيرين في المتعة – يعني متعة الحج – قال: هم – يعني أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم – حضروها، وهم نهوا عنها. فما في مذهبهم ما يتهم، ولا في رأيهم ما يستقصر. والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic reports from Ibn Abbas and Salama about the verse on fidya?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2384

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Impediments to Fasting and Exceptions

باب بيان مشكل ما روي عن ابن عباس وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنهما مما نحيط علما أنهما لم يقولاه إلا بأخذهما إياه من النبي صلى الله عليه وسلم في بيان مشكل قول الله عز وجل: {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين} [البقرة: 184]

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the verse on fidya for those who cannot fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2385

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Impediments to Fasting and Exceptions

حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا زكريا بن إسحاق قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن عطاء أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول: {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين} [البقرة: 184] , قال ابن عباس: "ليست بمنسوخة، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما، فيطعمان مكان كل يوم مسكينا"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about those who struggle to fast including the pregnant, elderly, sick, and thirsty?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2387

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Impediments to Fasting and Exceptions

حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا مخول بن إبراهيم قال: حدثنا إسرائيل بن يونس، عن سالم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله عز وجل: {وعلى الذين يطيقونه} [البقرة: 184] قال: "الذين يتجشمونه ولا يطيقونه – يعني إلا بالجهد: الحبلى، والكبير، والمريض، وصاحب العطاش"

Mas'alah: What is the difference between the readings 'yutawwaqunahu' and 'yutiqunahu' regarding the substitute for fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2388

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Impediments to Fasting and Exceptions

فدل ما رويناه عن ابن عباس في هذا الباب أنه مختلف عنه في "يطوقونه" و "يطيقونه" ، وأن عطاء ومجاهدا رويا عنه "يطوقونه" ، وأن سعيد بن جبير روى عنه "يطيقونه" ، وفي جميع ما رويناه عنه من ذلك إعادة البدل من الصيام إلى الإطعام لا إلى صيام

Mas'alah: What was the initial ruling on the option to break the fast and pay a ransom before it was abrogated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2389

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Impediments to Fasting and Exceptions

حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع، عن سلمة بن الأكوع أنه قال: "لما نزلت هذه الآية: {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين} [البقرة: 184] كان من أراد أن يفطر ويفتدي فعل، - [187] - حتى نزلت التي بعدها فنسختها"

Mas'alah: How did the second verse abrogate the option to pay a ransom instead of fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2389

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Impediments to Fasting and Exceptions

قال أبو جعفر: يعني قول الله عز وجل: {فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر} [البقرة: 185] . قال أبو جعفر: فرد الله عز وجل البدل من الصوم إلى الفدية بالإطعام لما كان الحكم على ما في الآية الأولى لا إلى ما سواه من صيام عن من وجب عليه، ثم نسخ الله عز وجل ذلك بما في الآية الثانية، وبقي ما في الآية الأولى مما يفعله من عجز عن الصيام، وهو الفدية بالإطعام لا غيره عنه.

Mas'alah: Did the practice of feeding the poor on behalf of the deceased precede the abrogating verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2389

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Impediments to Fasting and Exceptions

وقد يحتمل أن يكون في الآثار التي رويناها في الباب الذي قبل هذا الباب من الصيام عن الموتى كان قبل نزول هذه الآية المذكورة في حديثي ابن عباس وسلمة اللذين ذكرنا، ثم استعمل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الإطعام في ذلك لا الصيام مكانه , منهم أنس بن مالك، وقيس بن السائب. - [188] -

Mas'alah: What did Anas ibn Malik do when he was unable to fast due to old age?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2389

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Impediments to Fasting and Exceptions

كما حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا معاذ بن هشام , قال: حدثنا أبي، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه ضعف عن الصوم سنة قبل موته، فأفطر وأطعم

عن كل يوم مسكينا

– 2400

Mas'alah: What does the evidence indicate about feeding instead of fasting for the incapable?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2390

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Impediments to Fasting and Exceptions

قال: وفيما ذكرنا من هذا ما قد دل على استعمال الإطعام عن الصيام، لا صيام غير من وجب عليه عن من وجب عليه. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Arafah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2969

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صوم يوم عرفة من حض عليه ومن نهي عنه

Mas'alah: Why is fasting on the day of Arafah at Arafah valid for an obligatory fast but not for other days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2973

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

فإن قال قائل: فقد رأينا من صام يوم عرفة بعرفة عن واجب عليه أجزأه صومه منه , ولم يكن كمن صام يوما من تلك الأيام الأخر عن واجب عليه لا يجزئه صومه منه فكيف افترقت أحكامها وهي مجموعة بمعنى واحد في حديث واحد؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الأشياء قد تجمع في شيء واحد وأحكامها في أنفسها مختلفة من ذلك قول الله: {فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج} [البقرة: 197] فجمع الله عز وجل هذه الأشياء في آية واحدة , ونهى عنها نهيا واحدا , وكانت مختلفة في أحكام ما نهى عنها فيه ; لأن الرفث هو الجماع وهو يفسد الحج , وما سوى الرفث من الفسوق والجدال لا يفسد الحج , فمثل ذلك ما جمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهي عن صومه من الأيام المذكورة في حديث عقبة جميعها بنهي واحد وخالف بين أحكامها فيما قد ذكرت , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the chapter heading say about conflicting hadith on fasting the first ten days of Dhul-Hijjah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2974

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صيام العشر الأول من ذي الحجة مما يدل على تركه كان إياه وعلى حض منه عليه

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet fasting during the first ten days of Dhul-Hijjah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2975

حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: 2969 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، ح وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا أحمد بن إشكيب الكوفي قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، ثم اجتمعا , فقالا: عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر قط , - [416] -

Mas'alah: Why did the Prophet not fast during the first ten days of Dhul-Hijjah despite their virtue?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2979

وما قد حدثنا محمد أيضا قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا مرزوق يعني ابن مردانة قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من أيام أفضل عند الله من أيام العشر" قالوا: ولا مثلها في سبيل الله؟ قال: "إلا من عفر وجهه في التراب" قال فكيف أن يكون للعمل في هذه الأيام من الفضل ما قد ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها , ثم يتخلف عن الصوم فيها , وهو من أفضل الأعمال؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل أنه قد يجوز أن يكون صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم فيها على ما قالت عائشة رضي الله عنها ; - [419] - لأنه كان إذا صام ضعف عن أن يعمل فيها ما هو أعظم منزلة من الصوم , وأفضل منه من الصلاة , ومن ذكر الله عز وجل , وقراءة القرآن كما قد

روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في ذلك مما كان يختاره لنفسه

Mas'alah: What is the ruling on preferring prayer over fasting when one cannot do both?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2980

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا روح بن عبادة، ووهب بن جرير قالا: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد: أن عبد الله كان لا يكاد يصوم فإذا صام صام ثلاثة أيام من كل شهر ويقول: "إني إذا صمت ضعفت عن الصلاة والصلاة أحب إلي من الصوم" فيكون ما قد ذكرته عائشة رضي الله عنها عنه صلى الله عليه وسلم من تركه الصوم في تلك الأيام ليتشاغل فيها بما هو أفضل منه , وإن كان الصوم فيها له من الفضل ما له مما قد ذكر في هذه الآثار التي قد ذكرناها فيه وليس ذلك بمانع أحدا من الميل إلى الصوم فيها لا سيما من قدر على جمع الصوم مع غيره من الأعمال التي يتقرب بها إلى الله عز وجل سواه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that fasting is for Allah and He rewards it directly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2981

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "كل عمل ابن آدم فهو له إلا الصيام فإنه لي , وأنا أجزي به" يعني لله تبارك وتعالى

– 2974

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that fasting is for Allah and He rewards it directly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2982

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرنا يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: أخبرني سعيد بن المسيب، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كل عمل ابن آدم هو له إلا الصيام هو لي , وأنا أجزي به كأنه يحكيه عن الله عز وجل والذي نفس محمد بيده لخلفة فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك"

2975 – حدثنا بكار قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن ذكوان، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يقول الله: الصوم لي , وأنا أجزي به , يدع الطعام والشراب من أجلي وشهوته لي , والصوم لي , وأنا أجزي به ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك" , فقال قائل: أفتعدون الصيام من الأعمال؟ فكان جوابنا له في ذلك أن قوما من أهل اللغة يقولون: إن الصيام ليس بعمل؛ لأنه إنما هو ترك أشياء لله عز وجل يثيب الله عز وجل تاركها على تركه إياها له ما يثيبه على ذلك كما يثيب ذوي الأعمال المحمودة ما يثيبهم عليها , – [422] – والذي قال من ذلك محتمل. وقد ذهب ذاهب إلى أن هذا الصوم لما لم يكن عملا لم يكن من العمل المذكور في أيام العشر على ما في الآثار التي ذكرناها فيه في الباب الذي قبل هذا الباب , وذهب إلى أن العمل المذكور فيها

هو العمل من الصلاة , ومن الذكر ومما أشبه ذلك , وأن الصيام ليس بداخل فيما أريد به فيها إذ كان ليس بعمل , والذي قال من ذلك محتمل لما قال. فقال قائل فإن في حديث أبي هريرة الذي ذكرته في هذا الباب ما يدل على أن الصوم عمل من الأعمال ; لأن فيه: كل عمل ابن آدم فإنه له إلا الصوم , فكان الصوم مستثنى من الأعمال فدل ذلك أنه منها. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي في هذا الحديث من قوله: "إلا الصيام" فإنه لي ليس على الاستثناء ولكنه بمعنى ولكن الصيام هو لي , وأنا أجزي به ; لأن "إلا" قد تكون في موضع لكن , ويكون معناها بخلاف معنى إلا في موضع الاستثناء؛ وقد جاء كتاب الله عز وجل بذلك قال الله تبارك وتعالى {فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمصيطر إلا من تولى وكفر فيعذبه الله العذاب الأكبر} [الغاشية: 22] . فلم يكن ذلك على الاستثناء , ولكنه في موضع , ولكن {من تولى وكفر فيعذبه الله العذاب الأكبر} [الغاشية: 23] و "إلا" التي – [423] – هي استثناء كقوله: {والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات} [العصر: 1] إلى آخر السورة , والعلامة التي يعلم بها اختلاف هذين المعنيين أنه إذا كان بعد المذكور بإلا خبر فهو بمعنى لكن قال الله عز وجل: {إلا من تولى وكفر فيعذبه الله العذاب الأكبر} [الغاشية: 23] وما لم يكن فيه خبر فهو استثناء كما قد تلونا في والعصر , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What are the special virtues of Ramadan given to the Prophet's community?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3038

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sighting of the Crescent and Determining Ramadan

3013 – حدثنا محمد بن علي بن محرز البغدادي قال: حدثنا يزيد بن هارون قال:

حدثنا هشام بن أبي هشام، عن محمد بن محمد بن الأسود، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعطيت أمتي خمس خصال في رمضان لم يعطها أحد قبلهم: خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك , وتستغفر لهم الملائكة حتى يفطروا , ويزين الله كل يوم جنته، ويقول: يوشك عبادي الصالحون أن يلقوا عنهم المئونة والأذى , ويصيروا إليك , وتصفد فيه مردة الشياطين , ولا يصلون فيه إلى ما يصلون في غيره , ويغفر لهم في آخر ليلة" قيل: يا رسول الله، أهي ليلة القدر؟ قال: لا , ولكن العامل إنما يوفى أجره عند انقضاء عمله ""

Mas'alah: What should a fasting person do when invited to eat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3057

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

3032 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال: حدثنا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا دعي أحدكم فليجب، فإن كان مفطرا فليطعم، وإن كان صائما فليصل" قال: هشام: والصلاة الدعاء. وهذا الحديث كمثله ما قد رويناه قبله.

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the days of Eid and Tashriq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Disliked and Prohibited Fasts

فوجدناه صلى الله عليه وسلم قد نهى عن صيام أيام من السنة وهي – [139] – يوم الفطر ويوم النحر، وأيام التشريق، فوجدناهم جميعا قد جعلوا ذلك على الصيام المفروض من قضاء رمضان ومن الكفارات، وعلى التطوع من الصيام، فلم يجعلوا لأحد أن يصومها عن شيء من ذلك، ولم يجعلوا صومه إياها إن صامها جوازي عنه عما صامها عنه،

Mas'alah: Does the prohibition of fasting on Eid days apply to make-up fasts and expiatory fasts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Disliked and Prohibited Fasts

ولكنا أردنا ما سواه من قضاء رمضان، ومن الصوم عن الكفارات وعن الظهارات،

Mas'alah: What is the ruling on fasting for the pregnant and nursing woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4292

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Impediments to Fasting and Exceptions

4265 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يطعم. فقال: "هلم فكل" فقال: إني صائم، فقال: "ادن حتى أخبرك عن الصوم، إن الله عز وجل وضع شطر الصلاة عن المسافر، والصوم عن الحبلى والمرضع"

Mas'alah: What is the ruling on fasting and prayer for the traveler?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4293

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Travelers and the Sick

4266 - وحدثنا بكار بن قتيبة، وإبراهيم بن مرزوق، قالا: حدثنا أبو داود، عن أبي عوانة، عن أبي بشر، عن هانئ بن عبد الله بن الشخير، - [38] - عن رجل من بلحريش، قال: كنا نسافر، فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطعم، فقال: "هلم فاطعم" فقلت إني صائم، فقال: ": هلم أحدثك عن الصيام، إن الله وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة" . - [39] -

Mas'alah: What did the Prophet say about fasting for a traveler returning from a journey?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4293

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Travelers and the Sick

4267 - حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، حدثنا أبو قلابة، حدثني أبو أمية، قال: قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر، فقال: "ألا تنتظر الغداء يا أبا أمية؟ فقلت: إني صائم، ثم ذكر مثله"

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4294

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Travelers and the Sick

4268 – وحدثنا نصر بن مرزوق، قال: حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، أنبأنا ابن عيينة، عن أيوب، قال: حدثني أبو قلابة، عن شيخ من بني قشير، عن عمه، ثم لقيناه يوما، فقال له أبو قلابة: حدثه، يعني أيوب، فقال الشيخ: حدثني عمي: أنه ذهب في إبل له، فانتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو – [41] – يتغدى، فقال: "هلم إلى الغداء" ، فقلت: إني صائم، فقال: "إن الله وضع عن المسافر نصف الصلاة، والصوم"

Mas'alah: What does the hadith 'Every deed of the son of Adam is for him except fasting, for it is for Me and I will reward it' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5055

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يحكيه عن ربه عز وجل من قوله: "كل عمل ابن آدم هو له، إلا الصيام هو لي، وأنا أجزي به"

4870 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب قال: أخبرني سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كل عمل ابن آدم له إلا الصيام، هو لي وأنا أجزي به، والذي نفس محمد بيده، لخلفة فم الصائم أطيب عند الله عز وجل من ريح المسك" – [373] – فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا الصيام فيه معنى لم نجده في غيره من الأشياء التي تعبد الناس بها، منها: الصلاة، فقد يقدر الإنسان أن يأتي بها على أنه يريد بها غير الله عز وجل، فيري الناس صلاته، ويخفي

عنهم عيبه، فكذلك هو في صدقته، وفي حجه، وكان الصيام بخلاف ذلك؛ لأنه لا يتهيأ لأحد أن يراه منه كما يرى تلك الأشياء من أهلها، وإنما ينفرد بعلمه منه ووقوفه عليه الله عز وجل دون من سواه، فكان ما ينفرد به عز وجل من خلقه هو الذي له، وما يكون هو يعلمه، ثم يعلمه خلقه، ممن يكون منه على ما قد ذكرنا مما قد كان له فيه شركاء جل وتعالى، وكان ذلك الذي ذكرنا من الصيام ما يناله وخارجا عنه، فأضيف الصيام فيما ذكرنا إلى الله عز وجل، ولم يضف ما سواه مما وصفنا إليه، إذ كان قد يأتيه، وخالفه فيما ينفرد الله عز وجل به من الصيام، وما يشركه فيه غيره من سواه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: How is the Prophet's i'tikaf in a tent reconciled with the purpose of mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5198

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

5005 – فذكر ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: حدثنا علي بن عابس الملائي , عن أبي فزارة , عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ليلى أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف في العشر الأواخر من رمضان في قبة من خوص "قال هذا القائل: وفي ذلك إشغال المسجد لغير ما بني له، وهذا وحديث أنس بن مالك الذي ذكرته في أول هذا الباب متضادان فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه لا تضاد في ذلك كما ذكر؛ لأن الاعتكاف سبب لذكر الله عز وجل من – [534] – المعتكفين، وذلك مما يدخل في المعنى المذكور في حديث أنس الذي ذكرنا، وكان المعتكفون يحتاجون في إقامتهم في اعتكافهم إلى ما يقيهم البرد والحر، وإلى ما لا يتهيأ لهم الإقامة للاعتكاف الذي هم

فيه من المساجد إلا به، ومما يحتجب أمهات المؤمنين اللائي اعتكفن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرجال الذين لا يحل لهم النظر إليهن إلا هو، ومن اتخاذ ما يحتاجون إليه من الطعام والشراب مما لا تقوم أبدانهم إلا به في المواضع التي يعتكفون فيها، فكان ما اتخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك لنفسه، ولمن اعتكف معه من أزواجه في المسجد الذي كان اعتكافه وإياهم فيه لهذا المعنى، ولم يكن ما فعل من ذلك بقاطع الناس عن الصلاة في بقية المسجد، وعن الوصول بذلك إلى ما كانوا يصلون إليه منه لو لم يتخذ هذه الأشياء فيه، وكانت هذه الأشياء التي اتخذت فيه أسبابا لذكر الله عز وجل فيه، فقد عاد معنى ذلك إلى معنى الحديث الأول قال هذا القائل: فقد رويتم ما زاد على هذا المعنى"

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the problematic narration about calling suhur a breakfast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5724

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تسمية السحور غداء

Mas'alah: What did the Prophet say about suhur being a blessed breakfast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5725

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

5503 - حدثنا أحمد بن شعيب بن علي، أخبرنا شعيب بن يوسف، حدثنا عبد

الرحمن – يعني ابن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن يونس بن سيف، عن الحارث بن زياد، عن أبي رهم، عن العرباض بن سارية قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يدعو إلى السحور في شهر رمضان، فقال: "هلموا إلى الغداء المبارك"

Mas'alah: How can suhur be called breakfast when they occur at different times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5726

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sunnahs and Etiquettes of Fasting

5504 – وحدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا سويد بن نصر، أخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك , عن بقية بن الوليد، حدثني يحيى بن سعيد، عن خالد بن معدان، عن المقدام بن معدي كرب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "عليكم بهذا السحور، فإنما هو الغداء المبارك" فقال قائل: فكيف يجوز أن يسمى السحور غداء، وإنما سمي سحورا؛ لأنه مفعول في السحر، وسمي الغداء غداء؛ لأنه مفعول بالغداء، فكل واحد منهما خلاف صاحبه؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن كل واحد من السحور، ومن الغداء كما ذكر، غير أنه يحتمل أن يكون أحدهما سمي باسم صاحبه لمجاورته إياه، ولقربه منه، فسمي من أجل ذلك باسمه. – [126] – فقال: ولم لا حملتموه على أنه كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي كان حكم الصيام فيه من طلوع الشمس إلى غروبها، فذكر في ذلك

Mas'alah: What is the chapter heading on the problematic hadith about the fasting commanded to Abdullah ibn Amr and the reward calculation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6141

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصيام الذي كان أمر به عبد الله بن عمرو وما جعله في صوم يوم منه في عشرة أيام، وفي صوم يومين منه تسعة أيام، وفي صوم ثلاثة أيام ثمانية أيام

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet instructing Abdullah ibn Amr on fasting and the diminishing reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6142

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

5890 - حدثنا مالك بن يحيى الهمداني، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا الجريري، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير أبي العلاء، عن أخيه مطرف، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، مرني بصيام. قال: "صم يوما ولك تسعة" . قلت: يا رسول الله، إني أجد قوة فزدني قال: "صم يومين ولك ثمانية أيام" قلت: يا رسول الله، إني أجد قوة، قال: "صم ثلاثة أيام ولك سبعة أيام" ، فما زال يحط به إلى أن قال: "إن أفضل الصوم صوم داود صلوات الله عليه: صوم يوم وإفطار يوم" فقال عبد الله: فما أصعبه، ليتني كنت قبلت ما أمرني به رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How is the reward of fasting calculated for Abdullah ibn Amr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6143

5891 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، عن شعيب بن عبد الله بن عمرو، عن أبيه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "صم يوما ولك عشرة أيام" قال: زدني قال: "صم يومين ولك تسعة أيام" قال: زدني فإن بي قوة، قال: "صم ثلاثة أيام ولك ثمانية أيام" قال ثابت: فحدثت بذلك مطرفا فقال: ما أراه إلا زاد في العمل، وتنقص من الأجر – [129] – 5892 – وحدثنا علي بن شيبة، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حماد، ثم ذكر بإسناده مثله ففي هذا الحديث: أنه صلى الله عليه وسلم جعل لعبد الله بن عمرو في صوم اليوم الأول عشرة أيام، بمعنى ثواب صيام عشرة أيام، ثم جعله باليوم الذي زاده إياه تسعة أيام بمعنى ثواب صيام تسعة أيام وباليوم الذي زاده إياه بعد ذلك ثمانية أيام بمعنى ثواب صيام ثمانية أيام. فقال قائل: فكيف يكون هذا هكذا، ومن كثر عمله أولى بالثواب ممن قل عمله، لأن كل يوم من تلك الأيام قائم بنفسه ويستحق صائمه ثوابه، فكيف يكون ثوابه في صوم يومين دون ثوابه في صوم يوم، ويكون ثوابه في صوم ثلاثة أيام دون ثوابه في صيام يومين؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن اليوم الأول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر عبد الله بن عمرو بصيامه لما يكون في صيامه من الجزاء، وهو عشرة أمثالها، ويكون في ذلك القوة على الصلاة، وعلى قراءة القرآن، وعلى – [130] – ما سواهما من الأعمال التي يتقرب بها إلى الله تعالى مما بعضها أفضل من الصيام، كمثل ما روينا فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن عبد الله بن مسعود، أنه كان لا يصوم، فقيل له في ذلك، فقال: إني إذا صمت ضعفت عن القرآن، هكذا في حديث غيرهم عنه: ضعفت عن الصلاة والقرآن، والصلاة على ما

في حديث كل واحد منهما أحب إلي من الصيام، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمرو بالصيام الذي به معها قوته التي يتصل بها إلى هذه الأعمال، ويقوى بها عليها، فلما قال له: زدني، زاده يوما، يكون ذلك اليوم مع اليوم الأول صيام يومين، ويكون بذلك من الضعف أكثر مما يكون عليه بصيام الواحد، فينقص بذلك حقه من الأشياء التي بعضها أفضل من الصيام، فرد ثوابه على اليومين اللذين يصومهما مع تقصيره عن هذه الأشياء إلى دون ثوابه في صيامه اليوم الذي معه في صيامه إياه إدراك هذه الأشياء، وكذلك أيضا رده في صيام الثلاثة الأيام إلى ما رده إليه من الثواب في صيامها مما هو أقل من الثواب على صيام اليومين لهذا المعنى، ومن أجل ذلك كان من جواب مطرف لثابت ما قد ذكرناه عنه في هذا الحديث هو لذلك المعنى

Mas'alah: What is the chapter on the fast of Dawud being the most beloved fast to Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6144

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صوم داود عليه السلام يوما وإفطاره يوما، وأنه أحب الصيام إلى الله عز وجل

Mas'alah: What did the Prophet say about the fast of Dawud being the most beloved fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6145

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

5893 – حدثنا يونس، وعيسى بن إبراهيم الغافقي قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو وهو ابن دينار، عن عمرو بن أوس، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أحب الصيام إلى الله تعالى صيام داود، كان يصوم يوما، ويفطر يوما" 5894 – حدثنا بكر بن إدريس، حدثنا آدم بن أبي إياس، 5895 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا روح بن عبادة قالا: – [132] – حدثنا شعبة، عن زياد بن الفياض، قال: سمعت أبا عياض، قال: سمعت عبد الله بن عمرو، يحدث، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله

Mas'alah: How is the fast of Dawud reconciled with other fasting narrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6146

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

5896 – حدثنا بكار بن قتيبة، وعلي بن شيبة قالا: حدثنا روح بن عبادة، حدثنا ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، أن عمرو بن أوس، أخبره عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أحب الصيام إلى الله عز وجل صيام داود، كان يصوم نصف الدهر" – [133] –

Mas'alah: Why is there no contradiction between the hadith on the fast of Dawud and previous narrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6146

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

فقال قائل: ففي الحديث أن صوم داود كان أحب الصيام إلى الله عز وجل، وفيه

الزيادة على الصيام المذكور في الحديث الذي في الباب الذي قبل هذا الباب فكان جوابنا له في ذلك: أنه لا خلاف بين ما في هذا الحديث وبين ما في الحديث الذي رويناه في الباب الأول، لأن الذي في الحديث إنما هو إخبار عن صوم داود عليه السلام، وهو ومن سواه من الأنبياء محمول عنهم في صيامهم ما ليس بمحمول عمن سواهم، ألا ترى إلى ما رووا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواصلته الصيام بعد نهيه الناس عن مثل ذلك، وبيانه لهم أنه في ذلك بخلافهم، وأنه يطعم ويسقى، وليسوا كذلك؟

Mas'alah: What is the ruling on continuous fasting (wisal) for the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6147

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Disliked and Prohibited Fasts

5897 – كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، 5898 – وكما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، قال يونس: إن مالكا أخبره، وقال المزني: أخبرنا مالك، ثم اجتمعا فقالا: عن نافع، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال، فقيل: إنك تواصل؟ فقال: "لست مثلكم، إني أطعم وأسقى"

Mas'alah: What did the Prophet say about continuous fasting and his unique status?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6148

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Disliked and Prohibited Fasts

5899 – وكما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد

الثقفي، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: واصل رسول الله صلى الله عليه وسلم فواصلوا، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "لو أن الشهر يمد لي لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم، إني لست مثلكم، إني يطعمني ربي عز وجل ويسقيني" - [135] -

Mas'alah: Why was the Prophet permitted to fast continuously while others are not?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6148

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Disliked and Prohibited Fasts

أولا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان محمولا عنه في صيامه مما ليس محمولا عمن سواه من أمته؟ فكان يغنى بذلك عن الإفطار الذي لا يغنى غيره من أمته عنه، وكان من أجل ذلك يواصل الوصال الذي كان يواصله مما هو مباح له للمعنى الذي معه مما ليس مع غيره، فكان غيره في ذلك مذموما، وكان هو صلى الله عليه محمودا، فكان داود، صلوات الله عليه، في صومه كذلك، وكان من أجل ذلك حمد الله منه صومه الذي كان يصومه. ومما يدل على هذا المعنى أيضا، ويوجب تفضيل قليل الصيام على كثيره بعد أن يكون مع قليله الأسباب المتقرب بها إلى الله سبحانه

Mas'alah: What did the Prophet advise Abdullah ibn Amr regarding fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6149

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

5900 - ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا علي بن قادم، حدثنا مسعر بن كدام، عن

حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس، عن عبد الله بن عمرو قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألم أنبأ أنك تصوم الدهر، وتقوم الليل؟" . قال: قلت: إني أقوى، قال: "إذا – [136] – فعلت نفهت لك النفس، وهجمت لك العين" ، قال: قلت: إني أقوى، قال: "صم ثلاثة أيام من كل شهر" . قال: قلت: إني أقوى، قال: "صم صوم أخي داود كان يصوم يوما، ويفطر يوما، ولا يفر إذا لاقى" – [137] –

Mas'alah: What is the wisdom behind the Prophet's recommendation of the fast of Dawud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6149

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary Fasts and Their Rulings

أولا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبر عن داود عليه السلام أنه كان مع صيامه الصيام المذكور عنه في هذا الحديث لا يفر إذا لاقى لبقاء قوته، وأن الصوم الذي كان منه لم يخرجه عما كان منه من القوة على مثل هذا، وأن من سواه في ذلك ليس كهو، لما دخل عليه من الضعف في بدنه الذي يقطع عن ذلك؟ فدل ذلك أن الذي حمد الله عز وجل من داود من ذلك الصيام كان لذلك المعنى، وأن الذي أحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عبد الله بن عمرو، واختياره له من الصيام هو الذي لا يقطعه عن مثل ذلك على – [138] – ما ذكرنا في الآثار التي رويناها عنه صلى الله عليه وسلم في ذلك. وقد وجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل بعض المفطرين على الصائمين في بعض المواطن

Mas'alah: What did the Prophet say about those who break their fast during travel to serve others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6150

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Travelers and the Sick

5901 م – حدثنا محمد بن عمرو بن يونس، أخبرنا أبو معاوية الضرير، عن عاصم، عن مورق العجلي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فنزلنا في يوم شديد الحر، فمنا الصائم ومنا المفطر، وأكثرنا ظلالا صاحب الكس

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's preference for those who break their fast to serve?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6150

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Travelers and the Sick

اء، ومنا من يتقي الشمس بيده، فسقط الصوام , وقام المفطرون فضربوا الأبنية، وسقوا الركاب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ذهب المفطرون بالأجر اليوم" ألا ترى إلى ما في هذا الحديث من تفضيل رسول الله صلى الله عليه وسلم المفطرين الذين قووا بإفطارهم على الأفعال التي فعلوها مما قووا بها على ما هم فيه أنهم قد جعلوا بذلك العمل مع إفطارهم أفضل من الصيام الذي عجز عنه الصائمون في صومهم. – [139] – وفيما ذكرنا من هذا كشف المعاني التي ذكرناها فيما تقدم منا في الباب الذي قبل هذا الباب

KITAB 5

كتاب الحج

Kitab al–Hajj (Pilgrimage)

Canonical Hanafi reference section

BAB 2

باب الإحرام

The Chapter on Ihram

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about 'Ali and Abu Musa regarding ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4343

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram > Permissible and Prohibited Acts in Ihram

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لعلي لما قدم عليه من اليمن في حجته: "بماذا أهللت؟" فقال: قلت: اللهم إني أهل بما أهل به رسولك "، ومن أمره إياه أن يمكث على إحرامه حتى يحل من حجه، وما روي عنه في أبي موسى بعد إعلامه إياه أنه أهل كإهلاله أن يطوف ويسعى ويحل"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on what to wear during ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram > Permissible and Prohibited Acts in Ihram

5445 – كذلك حدثناه يزيد بن سنان، حدثنا يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم: ما نلبس من الثياب إذا أحرمنا؟ ثم ذكر الحديث ,

Mas'alah: What is the chapter heading about raising voices in talbiyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6025

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram > Intention and Talbiyah in Ihram

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "أتاني جبريل عليه السلام، فأمرني أن آمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the Prophet instructing Duba'ah to stipulate in her ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6153

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram > Ihram for Multiple Pilgrimages

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أن تشترط في إحرامها أن حلها حيث تحبس

Mas'alah: What did the early Muslims stipulate when entering Ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6169

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram > Ihram for Multiple Pilgrimages

فذكر ما قد حدثنا روح بن الفرج، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا أبو الأحوص، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: "كانوا يستحبون أن يشترطوا عند الإحرام" فكان جوابنا له في ذلك: أنه لم يذكر لنا في هذا الحديث ما كانوا يشترطونه عند ذلك، فقد يحتمل أن يكون ما في حديث ضباعة، ويحتمل أن يكون ما في حديث عروة مما أمرت فيه عائشة بما أمرته به فيه. ثم نظرنا نحن فيما كانوا يشترطون

BAB 3

باب ما يجتنبه المحرم

The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on washing and burying a pilgrim who dies in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 264

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Permissible Actions During Ihram

256 – كما قد حدثنا يونس، حدثنا سفيان، قال: سمع عمرو بن دينار، حدثنا سعيد بن جبير بخبر , عن ابن عباس سمعه يقول: كنا مع النبي عليه السلام في سفر فخر رجل عن بعيره فوقص فمات , وهو محرم فقال النبي عليه – [234] – السلام: "اغسلوه بماء وسدر وادفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة يهل" قال لنا يونس: قال لنا سفيان وزاد فيه إبراهيم بن أبي حرة عن سعيد بن جبير يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم "ولا تقربوه طيبا"

Mas'alah: What is the ruling on washing and shrouding a pilgrim who dies in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 265

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Permissible Actions During Ihram

257 – وكما قد حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رجلا خر من بعيره فوقص فمات فقال النبي عليه السلام: "اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة يهل أو يلبي" ومثله ما قد روي عن النبي عليه السلام في الشهيد

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim applying aloe to his eyes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3374

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Medical and Grooming Actions

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رخصته للمحرم أن يضمد عينيه بالصبر إذا اشتكاهما

3346 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، أنه حدثه، عن عثمان رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص أو قال: "إذا اشتكى المحرم عينيه أن يضمدهما بالصبر" . - [409] - فتأملنا هذا الحديث لنقف على الرخصة المذكورة فيه ما هي، فوجدنا التضميد: تغطية ما يضمد به , وكان الصبر في نفسه غير طيب. فعقلنا بذلك أن الرخصة لم تكن للصبر في نفسه , وإنما كانت لغيره من الضماد الذي يضمد به، فيكون ذلك تغطية لوجه المحرم، أو لما يغطى به من وجهه ; لأنه لو لم يكن كذلك لم يقل له ضماد، ولقيل له دمام. فقال قائل: فكيف يكون ما ذكرت كما وصفت , وقد روي عن عثمان رضي الله عنه ما يدفع ذلك؟ .

فذكر ما قد حدثنا يونس، وعيسى بن إبراهيم، قالا: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: "رأيت عثمان رضي الله عنه بالعرج مخمرا وجهه بقطيفة أرجوان وهو محرم" . - [410] - وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا حدثه، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد أنه قال: أخبرني

الفرافصة بن عمير الحنفي أنه رأى عثمان بالعرج، ثم ذكر مثله. قال: ففي هذا الحديث ما قد دل أن عثمان كان لا يرى بتغطية الوجه في الإحرام بأسا، فدل ذلك أن الرخصة التي في الحديث الأول لم تكن لما ذكرت. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون عثمان فعل ذلك لضرورة دعته إليه , وأنه يكفر مع ذلك. كما روي عن عبد الله بن عباس في مثله.

Mas'alah: What is the ruling on covering the face while in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3377

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Head and Face Covering

مما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير، عن – [411] – أبي معبد مولى ابن عباس، أن ابن عباس قال له: "يا أبا معبد، رد علي طيلساني" ، وهو محرم، قال: قلت: كنت تنهى عن هذا , قال: "إني أريد أن أفتدي" . فاحتمل أن يكون عثمان لو سئل عن ما فعل من ذلك لأخبر أنه فعله ليفتدي , وفيما ذكرنا ما قد بان به أن تغطية الوجه في الإحرام حرام على المحرم. وقد روي هذا القول عن عبد الله بن عمر.

كما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا أخبره (ح) وكما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال: "ما فوق الذقن من الرأس فلا يخمره المحرم" . فهذا عبد الله بن عمر قد كان يذهب إلى هذا القول أيضا والقياس يوجبه ; لأن المرأة أوسع أمرا في الإحرام من الرجل ; لأنها

تلبس القميص وتغطي رأسها في إحرامها، والرجل ليس كذلك ; لأنه لا يغطي رأسه في إحرامه، ولا يلبس القميص فيه , وإذا كانت المرأة مع سعة أمرها في الإحرام لا تغطي وجهها فيه كان الرجل بذلك أولى , وهكذا كان يقول أبو حنيفة ومالك بن أنس في ذلك، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on the sanctity of Makkah and its vegetation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4975

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to the Haram Sanctuary

4790 – حدثنا محمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤي , عن علي بن معبد، وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن عون الواسطي قالا: حدثنا أبو يوسف , عن يزيد بن أبي زياد , عن مجاهد، عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل حرم مكة يوم خلق السموات والأرض، والشمس والقمر، ووضعها بين هذين الأخشبين لم تحل لأحد قبلي، ولم تحل لي إلا ساعة من نهار، لا يختلى خلاها، ولا يعضد شجرها، ولا يرفع لقطتها إلا منشد" , فقال العباس: إلا الإذخر، فإنه لا غنى لأهل مكة عنه لبيوتهم وقبورهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إلا الإذخر" – [279] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث: أن تحريم مكة كان بتحريم الله إياها يوم خلق السموات والأرض والشمس والقمر، ووضعه إياها بين الأخشبين اللذين وضعها بينهما

Mas'alah: What is the ruling on the sanctity of Makkah and the prohibition of shedding blood and cutting trees there?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4976

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to the Haram Sanctuary

4791 – وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وبحر بن نصر بن سابق قال الربيع، وبحر: حدثنا شعيب بن الليث، وقال محمد: أخبرنا أبي، وشعيب بن الليث , عن الليث , عن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح الخزاعي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل حرم مكة، ولم يحرمها الناس، فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يسفكن فيها دما، ولا يعضدن فيها شجرا، فإن ترخص مترخص، فقال: قد حلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن الله أحلها لي، ولم يحلها للناس، وإنما أحلها لي ساعة"

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs during ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5646

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Clothing and Covering

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في لباس الرجال الخفاف في الإحرام، أمباح ذلك لهم، كما يباح في الإحلال؟ أو مباح لهم في حال الإعواز من النعال بعد قطعها أسفل من الكعبين؟

Mas'alah: What is the evidence for wearing khuffs during ihram from the practice of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5647

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Clothing and Covering

5429 – حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، أخبرنا شريك بن عبد الله، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: سمع عمر، من عبد الرحمن بن عوف الحداء، فأتاه في بعض الليل، فلما أصبح، رأى عليه خفين قال: والخفان مع الغناء؟ قال: "لقد لبستهما مع من هو خير منك – يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم" – [44] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث إخبار عبد الرحمن بن عوف عمر رضي الله عنهما: أنه لبس الخفين – يعني في الإحرام – مع من هو خير منه، يريد به رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال قائل: هذا لا حجة فيه؛ لأنه لم يخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد وقف على ذلك منه، فأمضاه له. قال: ومثل ذلك ما قد كان رفاعة بن رافع الأنصاري ذكره لعمر رضي الله عنه في الماء من الماء، وأنهم كانوا يجامعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم لا يغتسلون إذا لم ينزلوا، وقول عمر له به عند ذلك: أفذكرتم ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأقركم عليه؟ قال: لا، فلم ير عمر ذلك شيئا؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن الأمر في ذلك كما ذكر، ولكنا قد وجدنا عن عبد الرحمن في ذلك ما يدل على وقوف رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على ذلك منه، وتركه النكير عليه فيه

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs during ihram based on the hadith of Abd al-Rahman

ibn Awf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5648

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Clothing and Covering

5430 – كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا الحسين الأشقر، حدثنا شريك بن عبد الله، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: خرجت مع عمر إلى مكة ورجل معنا يرتجز، فلما أن طلع الفجر قال له: مه، اذكر الله , قد طلع الفجر، ثم التفت، فرأى على عبد الرحمن بن عوف خفين، وهو محرم، فقال: وخف أيضا وأنت محرم؟ فقال: "فعلته مع من هو خير منك، مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يعبه علي" – [45] – فهذا المعنى الذي زاده في هذا الحديث على ما في الحديث الذي ذكرناه قبله قد دل أن اللباس كان من عبد الرحمن في الإحرام، وأن الإحرام لا يمنع الناس من مثل ذلك في إحرامهم، وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك معنى آخر

Mas'alah: What is the ruling on wearing leather socks in ihram when sandals are unavailable?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5651

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Clothing and Covering

5438 – وكما حدثنا الحسين بن الحكم الحبري الكوفي، حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي، حدثنا زهير بن معاوية، أخبرنا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لم يجد نعلين فليلبس خفين، ومن لم يجد إزارا،

فليلبس سراويل" فكان في هذه الآثار إباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم لباس الخفاف للرجال في الإحرام إذا لم يجدوا النعال. - [49] - وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك معنى آخر

Mas'alah: What did the Prophet say about what a pilgrim may wear in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5652

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Clothing and Covering

5439 - كما قد حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل: ما يلبس المحرم؟، فقال: "لا يلبس القميص، ولا العمامة، ولا البرنس، ولا السراويل، ولا خفين، إلا أن يجد نعلين، فإن لم يجد نعلين، فليقطعهما حتى أسفل من الكعبين"

Mas'alah: What did the Prophet say about clothing for the pilgrim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5653

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Clothing and Covering

5440 - وحدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه، عن نافع، عن ابن عمر، أن رجلا، سأل النبي صلى الله عليه وسلم: ما نلبس من الثياب إذا أحرمنا؟، فقال: "لا تلبسوا السراويلات، ولا العمائم، ولا البرانس، ولا الخفاف، إلا أن يكون

أحد ليست له نعلان، فليلبس خفين أسفل من الكعبين" – [50] –

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs during ihram when sandals are unavailable?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Clothing and Covering

5444 – وكما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا شعبة، أخبرني عبد الله بن دينار، أنه سمع عبد الله بن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من لم يجد – [52] – نعلين، فليلبس خفين، وليقطعهما من عند الكعبين"

Mas'alah: What is the ruling on a male pilgrim wearing khuffs when he lacks sandals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Clothing and Covering

قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار أن من لم يجد نعلين من المحرمين من الرجال كان له أن يلبس الخفين بعد أن يقطعهما أسفل من الكعبين.

Mas'alah: What is the author's preferred reconciliation of the hadiths on wearing khuffs in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid >

Prohibitions Related to Clothing and Covering

فكان جوابنا له في ذلك: أن الوجه الذي وجدناه يصح عليه، وهو أولى الوجوه بها عندنا – والله أعلم – أن يكون كان حكم لباس الخفاف في الإحرام للرجال مباحا عند وجود النعال، وعند عدمها في الإحرام , كما في حديث عبد الرحمن بن عوف الذي بدأنا بذكره في هذا الباب ثم نسخ ذلك , فمنعوا من لبسها في حال وجود النعال , وأبيح لهم لبسها في حال عدم النعال على ما في حديثي ابن عباس، وجابر اللذين ثنينا بذكرهما في هذا الباب، ثم نسخ ذلك، فأبيح لبسهما في الإحرام في حال عدم النعال بعد أن تقطع أسفل من الكعبين على ما في حديث ابن عمر الذي ثلثنا بروايته في هذا الباب. – [53] –

Mas'alah: Which scholars held that a pilgrim may wear khuffs without cutting them when lacking sandals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Clothing and Covering

فقالت طائفة منهم بما في حديثي ابن عباس، وجابر اللذين ثنينا بذكرهما. وممن قال ذلك منهم: الشافعي. وقد رواه بعض الناس عن الثوري،

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on wearing khuffs during ihram and the expiation for necessity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid >

Prohibitions Related to Clothing and Covering

وقالت طائفة منهم بما في حديث ابن عمر الذي ثلثنا بذكره في هذا الباب، وممن قال ذلك منهم: أبو حنيفة ومالك بن أنس، وأصحابهما، وكان وجه ذلك في النظر: أنهم لما وجدوا لباس الخفاف لواجدي النعال في الإحرام ممنوعا منه، نظر كيف حكمه عند عدم النعال، فوجدت الأشياء الممنوع منها في الإحرام في غير أحوال الضرورات، منها: لباس القميص، وحلق الشعر، وكان من اضطر إلى ذلك، فحلق شعره من أذى، أو لبس قميصه من أذى، لم تسقط الضرورة عنه الكفارة التي كانت تكون عليه لو كانت منه تلك الأشياء في غير حال الضرورة، فعقلوا بذلك: أن الضرورات التي توجب الإباحات للأشياء المحظورات في غير حال الضرورات، إنما ترفع الآثام لا ما سواها، فكان مثل ذلك أيضا الضرورة إلى لباس الخفاف إذا عدمت النعال، وأبيح بذلك لبسها في الإحرام أن ترفع الآثام، ولا ترفع الكفارات الواجبات فيها في غير حال الضرورات.

Mas'alah: What did the Prophet say about wearing khuffs during ihram when sandals are unavailable?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Clothing and Covering

وفي حديث ابن عمر الذي قد رويناه في هذا الباب أن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولا الخفاف إلا أن يكون أحد ليست له نعلان، - [54] - فليلبس خفين أسفل من الكعبين" ، كان ذلك منه قبل دخوله في الحج؛ لأن فيه: أن رجلا قال: يا رسول الله ما نلبس من الثياب إذا أحرمنا؟

Mas'alah: What is the chapter heading about the prohibition of marriage for a pilgrim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6040

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Sexual Relations and Foreplay

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا ينكح المحرم، ولا ينكح، ولا يخطب" ، ومما روي عنه مع ذلك في الحال التي تزوج فيها ميمونة من حرم أو حل

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim marrying or giving in marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6041

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Sexual Relations and Foreplay

5793 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، وابن أبي ذئب، حدثاه، عن نافع، عن نبيه بن وهب، أخي بني عبد الدار، عن أبان بن عثمان قال: سمعت أبي عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ينكح المحرم، ولا ينكح، ولا يخطب"

Mas'alah: What did the Prophet say about a pilgrim in ihram marrying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6042

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Sexual Relations and Foreplay

5794 – وحدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، حدثنا أيوب بن موسى المكي، حدثني ابن وهب، ولم يذكر بينه وبين أيوب أحدا , عن أبان بن عثمان، حدثني عثمان رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "المحرم لا ينكح، ولا ينكح"

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the validity of marriage by a pilgrim in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6043

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Sexual Relations and Foreplay

5795 – وحدثنا محمد بن جعفر بن محمد المعروف بابن الإمام، حدثنا يوسف بن موسى القطان، حدثنا سلمة بن الفضل، عن إسحاق بن راشد، عن زيد بن علي، عن أبان بن عثمان، حدثني عثمان رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا ينكح المحرم، ولا ينكح" ففي هذا الحديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم المحرم عما نهاه عنه مما ذكر فيه، وكان نهيه إياه عن ذلك تنازع أهل العلم في مراده به، ما هو؟ فقال بعضهم: هو لأن نكاحه كذلك لا يجوز لنفسه، ولا لغيره لإحرامه الذي هو فيه مما الجماع فيه عليه حرام، وممن ذهب إلى ذلك منهم: مالك بن أنس، والشافعي في كثير من أهل الحجاز، غير أن مالكا قد كان قال في ذلك مما ذكر ابن وهب عنه مما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، عن مالك قال: يفرق بينهما، ويكون ذلك تطليقة. وروى عنه عبد الرحمن بن القاسم: أنه يفرق بينهما، ويكون فسخا بغير طلاق. وكان ذلك العقد لا يخلو من أحد وجهين: من أن يكون يوجب ملك البضع، أو لا يوجبه، فإن كان يوجب ملكه، فلا معنى لإيقاع طلاق فيه

لا يريد مالكه، وإن كان لا يوجب ملكه، فلا معنى لإيقاع – [509] – طلاق فيه؛ لأن الطلاق إنما يقع ممن تقدم ملكه للبضع الذي يقع فيه، وكذلك الفسخ، فإنما يكون لما قد كان قبل عقده منعقدا إلا بما يزول به الإملاك عن مثله باختيار مالكيها كذلك. وقال بعضهم: ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك مما ذكر في هذا الحديث إنما هو على كراهيته للمحرم من الرفث في إحرامه خوفا منه عليه أن يكون سببا لوقوعه فيه، لا أنه على نفسه، أو على غيره بأمره لم يكن جائزا، قالوا: والدليل على ما قد ذكرنا من ذلك ما قد روي عنه صلى الله عليه وسلم من تزويجه ميمونة في حال إحرامه

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet marrying while in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6045

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on What the Pilgrim Must Avoid > Prohibitions Related to Sexual Relations and Foreplay

5798 – كما حدثنا محمد بن خزيمة، وفهد بن سليمان قالا: حدثنا معلى بن أسد، حدثنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة، رضي الله عنها قالت: "تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه وهو محرم" – [511] – وهذا مما لا نعلمه روي عن عائشة رضي الله عنها مما يخالفه، وقد روي عن أبي هريرة أيضا ما يوافق ذلك

Mas'alah: What was the opinion of Ibn Abbas on marriage while in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6053

وكما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن حبيب المعلم، وقيس، وعبد الكريم، عن عطاء: "أن ابن عباس كان لا يرى بأسا أن يتزوج المحرمان"

BAB 4

باب جزاء الصيد

The Chapter on Penalty for Hunting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the penalty for a pilgrim who hunts a hyena?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Penalty for Hunting > Penalty for Killing Game (Jaza' al-Sayd)

3467 – ووجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا وهب بن جرير بن حازم قال حدثنا أبي قال: سمعت عبد الله بن عبيد بن عمير يحدث عن عبد الرحمن بن أبي عمار , عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الضبع فقال: "هي صيد" وجعل فيها إذا أصابها المحرم كبشا – [94] –

Mas'alah: What is the ruling on a hyena killed by a pilgrim in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3520

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Penalty for Hunting > Penalty for Killing Game (Jaza' al-Sayd)

3472 – وذكر ما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا حبان بن هلال ح وما قد حدثنا ابن أبي داود قال حدثنا أبو عمر الحوضي قال: حدثنا حسان بن إبراهيم , عن إبراهيم الصائغ , عن عطاء , عن جابر رضي الله عنه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم , سئل عن الضبع , فقال:" هي من الصيد ", وجعل فيها إذا أصابها المحرم كبشا مسنا ويؤكل" – [98] – فكان من الحجة عليه لمخالفته في هذا الحديث أن إبراهيم الصائغ وإن كان مكانه من العلم المكان الذي هو مكانه منه قد خالفه في هذا الإسناد رجلان ليسا دونه وهما منصور بن زاذان وعبد الكريم بن مالك الجزري.

Mas'alah: What is the penalty for a pilgrim who kills a hyena?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3521

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Penalty for Hunting > Penalty for Killing Game (Jaza' al-Sayd)

كما حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال حدثنا سعيد بن منصور قال: ثنا هشيم , عن منصور بن زاذان , عن عطاء , عن جابر بن عبد الله قال: "قضي في الضبع إذا قتله المحرم بكبش"

Mas'alah: What is the penalty for a pilgrim who kills a hyena?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3522

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Penalty for Hunting > Penalty for Killing Game (Jaza' al-Sayd)

وكما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا زهير بن معاوية , عن عبد الكريم بن مالك , عن عطاء , عن جابر بن عبد الله قال: "في الضبع إذا أصابه المحرم كبش" - [99] - قال: وكان فيما روينا خلاف منصور بن زاذان وعبد الكريم بن مالك بن إبراهيم الصائغ في هذا الحديث عن عطاء ردهما إياه إلى خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم من أصحابه , وكان اثنان أولى بالحفظ من واحد , فوجب بذلك رد هذا الحديث إلى من دون رسول الله صلى الله عليه وسلم , لا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , ولم يكن لابن أبي عمار عليه موافق , ولحقه فيه من يحيى القطان ما لحقه , مع أنا لا نعلم أن أحدا حدث عن عبد الرحمن بن أبي عمار غير عبد الله بن عبيد بن عمير , فلم يكن بذلك كمن خالفه فيه عطاء , ومن أبي

الزبير لموضع عطاء من العلم , ولموضع أبي الزبير من الحفظ. ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء في الضبع يدل على حكمها في إباحة لحمها أو في منعه.

Mas'alah: What is the meaning of the prohibition of land game for the pilgrim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3534

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Penalty for Hunting > Definition of Game Animals in Ihram

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدليل على المراد بقول الله عز وجل: {وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما} [المائدة: 96] قال أبو جعفر: قد ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب حديث عبد الرحمن بن أبي عمار الذي ذكرناه فيه , وذكرنا مع ذلك ما قد لحقه مما قاله يحيى بن سعيد القطان فيه , وما قد روي عن عمر رضي الله عنه , وعن جابر بن عبد الله في الضبع: "أن فيها شاة" . وذكرنا مع ذلك دخول الضبع فيما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذي الناب من السباع , وأنه قد وجب بذلك أنها غير مأكولة , وفيما ذكرنا من ذلك أنها محرمة , وكانت حاجتنا إلى ما نذكره في هذا الباب إن شاء الله ما قد اختلف فيه أهل العلم من المراد بقول الله عز وجل: {وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما} [المائدة: 96] , فكان المزني قد حكى لنا في ذلك عن الشافعي أن هذه الآية قد دلته على أن الذي حرمه الله عز وجل على عباده في حرمهم من الصيد هو ما كان أحل لهم أكله في حال حلهم. وكان ابن أبي عمران يحكي لنا في ذلك مما يذكره عن أصحابه , ومما كان يجتبيه من قولهم: إن الذي حرمه الله عز وجل على الناس في

إحرامهم من الصيد هو ما كانوا يصيدونه ليأكلوه , وما

كانوا يصيدونه منه بجوارحهم من الكلاب ومما سواها مما يطعمونها إياه , ومما أكله عليهم حرام كالذئاب وما أشبهها من ذوي الأنياب من السباع , ومن ذوي المخالب من الطير , ويقول: قد دخل هذا فيما حرم على المحرم اصطياده في إحرامه , وكان الذي حكاه لنا ابن أبي عمران من ذلك عندنا أولى بتأويل الآية التي تلونا ; لأن الله عز وجل قال فيها: {وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما} [المائدة: 96] , فعم بذلك جميع الصيد المأكول , وغير المأكول غير أن ابن أبي عمران قد كان أتبع ذلك حجة احتج بها فيه فقال: وقد رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خمس من الدواب يقتلن في الحرم والإحرام: الغراب , والحدأة , والعقرب , والفأرة , والكلب العقور" . فكانت: الروايات في ذلك مما نحن مستغنون عن ذكر أسانيدها لاتفاق الفريقين اللذين ذكرنا عليهما.

Mas'alah: Does the verse 'Whoever enters it is secure' apply only to game?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3779

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Penalty for Hunting > Plants and Trees in the Haram

فقال قائل: إنما كان قوله عز وجل: {ومن دخله كان آمنا} [آل عمران: 97] على الصيد , لا على ما سواه.

Mas'alah: What is the ruling on hunting in the sacred precinct of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4978

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Penalty for Hunting > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

4796 - وحدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: أخبرنا ابن الدراوردي قال: حدثنا محمد بن عمرو، ثم ذكر بإسناده مثله قال: ففي هذه الآثار أن مكة حرام، وأنها لم تحل لأحد قبل النبي صلى الله عليه وسلم وكان الواجب على من انتهك حرمة صيدها الواجب على قاتل الصيد في الإحرام كما ذكره الله في كتابه، بقوله: {لا تقتلوا الصيد - [283] - وأنتم حرم، ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم} [المائدة: 95] الآية، وما أجمع أهل العلم جميعا على من فعل ذلك في حرمة مكة، وهو حلال من وجوب مثل ذلك عليه غير ما اختلفوا فيه من الصوم في ذلك، ومن قول بعضهم: إنه لا يجزئ صوم، وممن قال ذلك منهم: أبو حنيفة وأصحابه، ومن قول غيرهم: إن الصوم يجزئ في ذلك كما يجزئ في القتل في الإحرام، وممن ذهب إلى ذلك منهم: مالك بن أنس، وهو القول عندنا في ذلك، والله أعلم

BAB 5

باب الفوت والإحصار

The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on one who breaks a bone or becomes lame during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 594

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Causes Necessitating Qada of Hajj

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "من كسر، أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى"

Mas'alah: What is the interpretation of being prevented (ihsar) in the Quran according to early scholars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 598

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Definition of Ihsar (Prevention)

قال شعبة وسمعت سليمان يعني الأعمش حدث به مثل ما حدث به الحكم سواء، – [78] – وكما حدثنا به محمد بن زكريا بن يحيى أبو شريح، وعبد الله بن محمد بن أبي مريم قالا: حدثنا الفريابي حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة: {فإن أحصرتم} [البقرة: 196] قال: "من حبس أو مرض" قال إبراهيم: فحدثت به سعيد بن جبير فقال: هكذا قال ابن عباس ""

Mas'alah: What are the two scholarly opinions on what constitutes ihsar (prevention) in Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 599

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented >

Definition of Ihsar (Prevention)

وكما حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي، ونصر بن مرزوق قالا: حدثنا الخصيب بن ناصح حدثنا وهيب بن خالد عن إسحاق بن سويد قال: سمعت عبد الله بن الزبير وهو يخطب يقول: "يا أيها الناس ألا إنه والله ما التمتع بالعمرة إلى الحج كما تصنعون , ولكن التمتع بالعمرة إلى الحج أن يخرج الرجل حاجا فيحبسه عدو، أو مرض، أو أمر يعذر به حتى تذهب أيام الحج" أو قال: "تمضي أيام الحج" إسحاق شك، "فيأتي البيت فيطوف به ويسعى بين الصفا والمروة ويتمتع بحله إلى العام المقبل فيحج ويهدي" فهذا أحد المذهبين، - [79] - والمذهب الآخر أن ذلك الإحصار لا يكون إلا بالعدو خاصة , ثم أهل العلم من بعد فطائفة منهم على المذهب الأول منهم أبو حنيفة، والثوري وسائر فقهاء الكوفة وطائفة على المذهب الثاني منهم مالك، والشافعي وسائر فقهاء الحجاز فكان فيما ذكرنا أن الحديث الذي رويناه في أول هذا الباب ليس كما ذكر هذا القائل من خلاف العلماء جميعا إياه، فقال هذا القائل: فما معنى الكلام الذي فيه "فقد حل" ؟ وهم جميعا لا يقولون يحل إلا لمعنى باللغة بعد ذلك مما قد ذكرته في هذا الباب، فكان جوابنا له في ذلك أن ذلك الكلام كلام عربي صحيح، وإنما المعنى فيه عندنا والله أعلم أي فقد حل له أن يحل بما يحل به مما هو فيه من الإحرام كما يقال للمرأة إذا طلقت بعد دخول مطلقها بها فانقضت عدتها قد حلت للأزواج ليس على معنى - [80] - أنها قد حلت لهم كحل نسائهم اللاتي في عقود نكاحهم لهم , ولكن قد حلت لهم بتزويج بالعقدية عليها حتى تعود بعده حلالا لهم كحل نسائهم اللاتي في عقود نكاحهم لهم حتى تعالى ذلك إلى قول الله تعالى , وهو قوله جل ثناؤه: {فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره} [البقرة: 230] ليس أنها إذا نكحت زوجا غيره تعود حلالا

له , ولكنها تعود إلى حال يحل له فيها استئناف عقد النكاح عليها حتى تكون حلالا له فمثل ذلك قوله عليه السلام: "من كسر أو عرج فقد حل" ليس ذلك على أنه قد حل حلا خرج به من حرمه , ولكنه سبب حل له به أن يفعل فعلا يخرج به من حرمه، فقد عاد بما قد ذكرنا ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما وجدنا إلى أن لا استحالة فيه، ولا خروج عن أقوال أهل العلم جميعا عنه

Mas'alah: What is the ruling on one who is prevented from completing Hajj due to illness or enemy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6163

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on Missing the Standing at Arafah (Fawat)

ما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة: {وأتموا الحج والعمرة لله فإن أحصرتم} [البقرة: 196] قال: "إذا أحصر الرجل، بعث بالهدي" {ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك} فصيام ثلاثة أيام، فإن عجل فحلق قبل أن يبلغ الهدي محله، فعليه فدية من صيام أو صدقة أو نسك: صيام ثلاثة أيام، أو تصدق على ستة مساكين، كل مسكين نصف صاع، والنسك شاة، فإذا أمن مما كان به {فمن تمتع بالعمرة إلى الحج} [البقرة: 196] ، فإن مضى في وجهه ذلك، فعليه حجة، وإن أخر العمرة إلى قابل، فعليه حجة وعمرة {فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج} [البقرة: 196] آخرها يوم عرفة. {وسبعة إذا رجعتم} [البقرة: 196] "قال إبراهيم: فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال: هذا قول ابن عباس، وعقد ثلاثين"

Mas'alah: What is the ruling on one who is prevented from completing Hajj due to illness or enemy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6164

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on Missing the Standing at Arafah (Fawat)

وما قد حدثنا أبو شريح محمد بن زكريا بن يحيى، وابن أبي – [153] – مريم قالا: حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة: {فإن أحصرتم} [البقرة: 196] قال: من حبس أو من مرض "قال إبراهيم: فحدثت به سعيد بن جبير. فقال: هكذا قال ابن عباس. فعقلنا بذلك أن قول ابن عباس في تصديقه الحجاج بن عمرو في الحل بلا هدي عند الكسر والعرج، وكان ذلك والحكم كان في البدء، على ما في ذلك الحديث، وأن قوله الذي ذكره عنه سعيد بن جبير من المنع من الإحلال مع الكسر والعرج حتى ينحر الهدي على ما في الآية التي تلونا أن ذلك الحكم الذي عاد الأمر إليه في هذه الحادثة، وأن حديث ضباعة على مثل ما كان عليه حديث الحجاج بن عمرو، وأن النسخ قد لحقها في هذه الآية، ورد الحكم إلى ما فيها، ويمنع المحصر بالكسر أو العرج، أو بما سوى ذلك أن يحل من إحرامه حتى ينحر عنه الهدي. وقد كان عبد الله بن عمر ينكر الاشتراط في الحج، ويقول:" حسبكم سنة رسول الله، يعني في المحصر المتأخر، وحكمها في الآية التي تلونا. "وروى عنه بعضهم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يشترط في حجه"

BAB 6

باب الحج عن الغير

The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2538

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Permanent vs. Temporary Incapacity

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جعله قضاء الحج عن من قد كان وجب عليه كقضاء الدين الذي قد كان وجب عليه

2535 – حدثنا بكار، قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله الأسدي الكوفي قال: حدثنا سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي رضي الله عنه قال: استقبلت رسول الله صلى الله عليه وسلم جارية شابة من خثعم، فقالت: إن أبي شيخ كبير , وقد أدركته فريضة الله عز وجل في الحج، أفيجزئ أن أحج عنه؟ قال: "حجي عن أبيك" ، ولوى عنق الفضل بن عباس، فقال له العباس: لويت عنق ابن عمك. فقال: "إني رأيت شابة وشابا، فلم آمن الشيطان عليهما"

2536 – وحدثنا علي بن شيبة، قال: ثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا ابن جريج، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس، عن الفضل بن عباس أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله، إن أبي أدركته فريضة الله عز وجل عليه في الحج، وهو شيخ كبير لا يستطيع أن يستوي على ظهر بعيره. قال: "حجي عنه"

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly parent who cannot travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2541

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Permanent vs. Temporary Incapacity

2537 - حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس الكوفي، قال: حدثنا فضيل يعني ابن عياض، عن هشام، عن ابن سيرين، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما قال: كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتاه رجل فقال: يا رسول الله، إن أمي عجوز كبيرة , وإن - [367] - حملتها لم تستمسك , وإن ربطتها خشيت أن أقتلها. قال: "أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيه؟ قال: نعم. قال:" فحج عن أمك ""

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly parent who cannot travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2542

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Permanent vs. Temporary Incapacity

2538 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، قال: حدثني الفضل بن عباس، أو عبيد الله بن عباس أن رجلا قال: يا رسول الله، إن أبي أو أمي عجوز كبيرة، إن أنا حملتها لم تستمسك , وإن ربطتها خشيت أن أقتلها. قال: "أرأيت لو كان على أبيك أو أمك دين أكنت تقضيه؟ قال: نعم. قال:" فاحجج عن أبيك أو عن أمك ""

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly parent who cannot travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2543

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Permanent vs. Temporary Incapacity

2539 – وحدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثني يحيى بن أبي إسحاق أن رجلا سأل سليمان بن يسار عن امرأة تريد أن تعتق عن أمها رقبة، قال سليمان: حدثنا عبد الله بن عباس أن رجلا قال: يا رسول الله، إن أبي دخل في الإسلام وهو شيخ كبير، فإن أنا شددته على الرحل خشيت أن أقتله , وإن أنا لم أشده لم يثبت، أفأحج عنه؟ – [369] – قال: "نعم، أرأيت إن كان على أبيك دين أكنت قاضيه؟" قال: نعم. قال: "فحج عن أبيك"

Mas'alah: What is the ruling on a woman performing Hajj on behalf of her elderly father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2544

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Eligibility of the Proxy (Na'ib)

2540 – وحدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أنبأنا عبد الله بن وهب أن مالكا حدثه عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن العباس أنه قال: كان الفضل بن العباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستقبلت رسول الله صلى الله عليه وسلم جارية شابة من خثعم، فقالت: إن أبي شيخ كبير , وقد أدركته فريضة الله عز وجل في الحج، أفيجزئ أن أحج عنه؟ قال: "حجي عن أبيك" ولوى عنق الفضل، فقال له العباس: لويت عنق ابن عمك. فقال: "إني رأيت شابة وشابا فلم آمن

الشيطان عليهما"

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly parent who cannot travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Permanent vs. Temporary Incapacity

2541 – وحدثنا علي بن شيبة وأبو أمية قالا: حدثنا روح بن عبادة، عن زكريا بن إسحاق، قال: أنبأنا عمرو بن دينار، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن أبي شيخ كبير لا يستطيع أن يحج، أفأحج عنه؟ قال: "نعم" . قال الرجل: أيجزئ عنه؟ قال: "نعم، أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيته عنه، ألا يجزئ عنه؟ فإنما هو مثل ذلك"

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of a deceased parent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Proxy Hajj for a Deceased Person

2542 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي، قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن أبي مات ولم يحج، أفأحج عنه؟ قال: "أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيه؟ قال: نعم.

قال:" فدين الله عز وجل أحق، حج عنه ""

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly parent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Permanent vs. Temporary Incapacity

2543 – وحدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي الأسود، قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد، قال: حدثنا منصور، عن مجاهد، عن مولى لابن الزبير يقال له يوسف بن الزبير أو الزبير بن يوسف، عن ابن الزبير، عن سودة ابنة زمعة قالت: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج , أفأحج عنه؟ قال: "أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيته قبل منك؟" قال: نعم. قال: "فالله عز وجل أرحم، فحج عن أبيك" .

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly parent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Permanent vs. Temporary Incapacity

2545 – حدثنا فهد، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير، قال: جاء رجل

من خثعم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إن أبي أدركه الإسلام وهو شيخ كبير لا يستطيع ركوب الرحل , والحج مكتوب عليه، أفأحج عنه؟ قال: "وأنت أكبر ولده؟" قال: نعم. قال: "أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيت عنه، أكان يجزئ عنه؟" قال: نعم. قال: "فاحجج عنه"

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj and Umrah on behalf of an elderly parent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Ruling on Proxy Hajj (Niyaba)

– 2546

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj and Umrah on behalf of an elderly parent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Ruling on Proxy Hajj (Niyaba)

وحدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، وحدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، وحدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قالوا جميعا: حدثنا شعبة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن أبي رزين العقيلي، قال: قلت: يا رسول الله إن أبي شيخ – [373] – كبير لا يستطيع الحج والعمرة والظعن. قال: "حج عن أبيك واعتمر"

Mas'alah: Is Hajj a debt that must be paid from the estate of the deceased?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Proxy Hajj for a Deceased Person

قال أبو جعفر: فكان في هذه الآثار جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي سأله أو للتي سألته عن الحج عن أبيه، أو عن أبيها، أو عن أمه، أو عن أمها، ما فيها من قوله لسائله أو لسائلته: "أرأيت لو كان على – [374] – أبيك دين فقضيتيه، أكان ذلك يجزئ عنه؟" أي: وكما يجزئ ذلك عنه بقضائك إياه عنه، فكذلك يجزئ عنه الحج الذي عليه بقضائك إياه عنه. فقال قائل: ففي ذلك ما قد دل أن الحج يقضى عن من هو عليه من حيث يقضى الدين الذي هو عليه، واستدل بذلك أن جعل ما يحج به عنه من المال دينا عليه في حياته، ودينا في تركته بعد وفاته، حتى يقضى ذلك عنه. فعارضناه نحن في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه، فقلنا: لا دليل لك في ذلك على أنه دين كما ذكرت، ولكنه حق في بدن من هو عليه حتى يخرج إلى الله عز وجل منه، أو حتى يخرج إليه غيره منه عنه كما الدين في ذمة من هو عليه حتى يخرج إلى الذي هو له منه , أو حتى يخرج إليه منه غيره عنه , ولو كان دينا لكان محالا أن يشبه بالدين؛ لأن الأشياء إنما تشبه بغيرها ولا تشبه بأنفسها، وإذا كان ذلك كذلك دل تشبيه النبي صلى الله عليه وسلم إياه بالدين أنه غير دين , وكان طلب الوجه في حكمه بعد وفاة من هو عليه أن يقضى من جميع ماله أو من ثلث ماله كما كان قبل ذلك لا دلالة عليه من هذا الحديث، غير أن في هذا الحديث معنى يجب الوقوف عليه، وهو أن من قضى دينا عن غيره بغير أمره إياه بذلك، برئ منه من كان عليه بغير وجوب مثله للذي قضاه عنه عليه، كما يقوله أبو حنيفة وأصحابه والشافعي

في ذلك، لا كما يقوله مالك ومن تابعه عليه من أهل المدينة أن ذلك الدين يرجع إلى الذي قضاه عن الذي كان عليه. وبالله التوفيق

Mas'alah: Can a person who has not performed Hajj for themselves perform Hajj on behalf of another?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Eligibility of the Proxy (Na'ib)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن لم يحج عن نفسه حجة الإسلام هل له أن يحج عن غيره حجة الإسلام أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of another before performing one's own Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Effect of Proxy Hajj on the Performer's Own Obligation

2547 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، قال: حدثنا موسى بن هارون البردي، وحدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن أعين البغدادي، قال: ثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني الكوفي، وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي، قال: حدثنا محمد بن طريف البجلي الكوفي، قال: حدثنا عبدة بن سليمان الكلابي، عن سعيد، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول: لبيك عن شبرمة. قال: "من شبرمة؟" قال: أخ

أو قريب لي. قال: "هل حججت قط؟" قال: لا. قال: "اجعل هذه عنك، ثم احجج عن شبرمة" . - [378] - قال: ففي هذا الحديث سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي سمعه يلبي عن شبرمة: "هل حججت قط" ، وجواب ذلك رسول الله أنه لم يكن حج عن نفسه، وقوله له بعد ذلك: "اجعل هذه عنك، ثم احجج عن شبرمة" ، فتعلق بهذا الحديث قوم، وقالوا: من حج عن غيره ولم يكن حج عن نفسه قبل ذلك حجة الإسلام أن تلك الحجة تكون عن نفسه من حجة الإسلام اتباعا لهذا الحديث، ثم قاسوا عليه إحرام الرجل عن نفسه تطوعا ولم يكن حج حجة الإسلام قبل ذلك أن حجته تلك تكون عن حجة الإسلام، ولم يقيسوا على ذلك أحكام الصوم في غير رمضان، فقالوا: من صام في رمضان تطوعا إن ذلك الصوم لا يجزئه من رمضان ولا من التطوع , وقد كان الواجب عليهم إن كان هذا الحديث الذي ذكرنا ثابتا في الحج أن يقاس عليه صوم التطوع في غير رمضان، فيجعل من رمضان لا من التطوع، كما جعل الحج تطوعا ممن لم يحج حجة الإسلام عندهم من حجة الإسلام لا من التطوع، بل كان الصوم بهذا أولى وبذلك الحكم أجزأ؛ لأن رمضان وقت لصوم العباد جميعا رمضان فيه، لا وقت لصوم غيره فيه، ووقت الحج وقت للحج عن الفرائض وللحج عن النوافل. ثم اعتبرنا هذا الحديث وما روي سواه مما يدخل في هذا المعنى، فوجدنا هذا الحديث إنما يدور على عزرة، وعزرة هذا هو عزرة بن تميم , وقد - [379] - ذكر لي هارون بن محمد العسقلاني عن الغلابي قال: كان يحيى بن سعيد لا يرضى عزرة، يعني صاحب هذا الحديث، وموضع يحيى من هذا هو الموضع الذي لا مثل له فيه، ثم اعتبرنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى سوى ذلك

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of another if one has not performed Hajj for oneself?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2552

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Eligibility of the Proxy (Na'ib)

2548 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا قبيصة بن عقبة، قال: حدثنا سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا – [380] – يلبي عن رجل، فقال: "إن كنت حججت، وإلا فحج عن نفسك" . قال: فكان هذا الحديث أحسن إسنادا من إسناد الحديث الأول، غير أنا التمسنا الرجل الذي روى عنه أبو قلابة هذا الحديث هل هو ممن يجوز أن يكون أبو قلابة لقيه فأخذه عنه سماعا أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of another before performing one's own Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2553

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Effect of Proxy Hajj on the Performer's Own Obligation

فوجدنا عبيد بن رجال قد حدثنا قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي قال: حدثنا الحارث بن عمير، عن أيوب، عن أبي قلابة قال: سمع ابن عباس رجلا يقول: لبيك عن شبرمة، قال: وما شبرمة؟ فذكر قرابة , قال: "أحججت عن نفسك؟" قال: لا. قال: "فاجعلها عن نفسك، ثم حج عن شبرمة" . ووجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا خالد، عن أبي قلابة، عن

ابن عباس، ثم ذكر مثله - [381] - فعقلنا بذلك أن الرجل الصحابي الذي لم يسمه أبو قلابة في الحديث الأول هو ابن عباس، وأبو قلابة فلا سماع له من ابن عباس، فعاد ذلك الحديث منقطعا، ولم يجز للمحتج به على أصله أن يحتج بمثله إذ كان مثله عنده لا تقوم به حجة. ثم نظرنا هل روي ذلك الحديث من غير الجهة التي رويناه منها أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of another before performing one's own Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2554

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Effect of Proxy Hajj on the Performer's Own Obligation

فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث أن قتادة بن دعامة حدثه عن سعيد بن جبير أنه حدثه أن عبد الله بن عباس مر به رجل يهل يقول: لبيك بحجة عن شبرمة. قال: وما شبرمة؟ قال: رجل أوصى أن يحج عنه. قال: "أحججت أنت؟" قال: لا. قال: "فابدأ أنت فحج عن نفسك، ثم حج عن شبرمة" . قال: فكان هذا الحديث من رواية عمرو بن الحارث إنما عاد إلى قول ابن عباس لا إلى رواية منه إياه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وفي ذلك ما - [382] - ينفي الحديث الأول الذي رويناه في أول هذا الباب، وكذلك أيضا حديث أبي قلابة من رواية أيوب هو موقوف على ابن عباس لا مرفوع عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وأما حديث أبي قلابة من حديث سفيان فهو مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، غير أنه قد دخله الانقطاع الذي فيه بين ابن عباس وأبي قلابة. فقال قائل: فقد دخل في حديث عمرو عن قتادة ما قد دخل، وهو قوله: إن سعيد بن جبير حدثه

وقتادة، فلم يسمع من سعيد بن جبير شيئا، فذلك دليل أن عمرا لم يضبطه عن قتادة، كما ضبطه عنه سعيد بن أبي عروبة. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه أن عمرا ضبط مما يظن والذي جاء مما ظن هو من عمرو، لم يكن من قبل عمرو، ولكنه من قبل قتادة لحذاقته بالتدليس حتى يجوز ذلك منه على من يسمعه منه كما جاز مثله في غيره على غير عمرو مما قد ذكرناه في كتابنا على الكرابيسي مما نحن مستغنون به عن إعادته هاهنا، - [383] - ثم أردنا أن ننظر إلى ما روي في هذا الباب سوى ما قد رويناه فيه من الآثار لنتبين ثبوتها أو سقوطها.

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of another before performing one's own Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2555

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Effect of Proxy Hajj on the Performer's Own Obligation

2549 - فوجدنا ابن أبي مريم قد حدثنا قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن ابن عطاء، يعني يعقوب، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول: لبيك عن شبرمة. قال: "حججت عن نفسك؟" قال: لا. قال: "فعن نفسك فحج قبل" . قال: فكان هذا الحديث إنما رجع إلى يعقوب بن عطاء، وليس يعقوب هذا عند أهل الحديث حجة في الحديث. ثم نظرنا هل روى غيره في هذا الباب؟

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of another before performing one's own Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2556

2550 - فوجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا ابن أبي ليلى، عن عطاء، - [384] - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يلبي عن شبرمة، فقال: "وما شبرمة" ؟ فذكر قرابة، قال: "أحججت عن نفسك؟" قال: لا. قال: "فاحجج عن نفسك، ثم احجج عن شبرمة" . قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث أيضا إنما يرجع إلى ابن أبي ليلى، وابن أبي ليلى مع جلالة مقداره وعلو مرتبته في الفقه وفيما سواه مضطرب الحفظ جدا. ثم نظرنا هل روي فيه شيء غير ما ذكرناه؟

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of another before performing one's own Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2557

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Effect of Proxy Hajj on the Performer's Own Obligation

2551 - فوجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا الفضل بن موسى السيناني، عن ابن جريج، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما , عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن رجل لم يحج، أيحج عن غيره؟ فقال: "دين الله عز وجل أحق أن يقضيه" . قلت أنا: وكان هذا عندنا أحسن من جميع ما ذكرناه في هذا الباب إسنادا من الأحاديث التي ذكرناها فيه، غير أن الذي فيه من جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي سأله عما سأله فيه إنما

هو أن دين الله عز وجل أحق أن يقضيه، فهذا خلاف ما في غيره مما قد رويناه في هذا الباب، - [385] - وليس فيه أنه لو أحرم عن غيره كان ذلك الإحرام عن نفسه. ولما لم نجد في هذه الآثار ما يدلنا على الجواب في هذا الباب طلبناه في غيرها، فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سأله من سأله في الحج عن غيره، فأطلق ذلك له، لم يسأله أحججت عن نفسك حجة الإسلام أم لا؟ فدل ذلك أنه أطلق له أن يحج عن غيره , وإن لم يكن حج عن نفسه قبل ذلك حجة الإسلام. ثم اعتبرنا حكم من لم يحج عن نفسه حجة الإسلام , فحج عن نفسه حجة تطوعا هل يكون من حجة الإسلام كما قال ذلك من قاله فيه، أو يكون تطوعا كما قال ذلك من قاله فيه وهم أهل المدينة وأهل الكوفة؟

BAB 7

باب أفعال الحج

The Chapter on the Rituals of Hajj

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Why did the Prophet instruct Muslims to follow his Hajj rituals exactly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3565

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Rituals of Hajj > Sunnah and Etiquette Acts of Hajj

3516 - كما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عثمان بن الهيثم قال: حدثنا ابن جريج قال: حدثني أبو الزبير , أنه سمع جابرا يقول: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ضحى على راحلته وهو يقول: "لتأخذوا مناسككم , فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه" - [136] - وكان ذلك منه صلى الله عليه وسلم ليتبعوا آثاره , ويكونوا فيما يفعلونه في حجهم متبعين ممتثلين لأفعاله , غير خارجين عنها إلى زيادة عليها , ولا إلى نقصان عنها , وكما كانت الأشواط التي ذكرناها لا يصلح التجاوز لها , ولا التقصير عنها في عددها , كان مثل ذلك الحصى التي يرمى بها الجمار في الحج في عددها لا يصلح التجاوز لعدها الذي رماها به , ولا التقصير عنه إلى ما هو دونه , والله عز وجل نسأله التوفيق.

BAB 8

باب الطواف

The Chapter on Circumambulation (Tawaf)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say to Aisha about her tawaf sufficing for both Hajj and Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3853

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation (Tawaf) > Types of Tawaf (Qudum, Ziyarah, Wada)

3838 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن عبد الله بن أبي نجيح , عن عطاء , عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: "إذا رجعت إلى مكة , فإن طوافك لحجك يكفيك لحجتك وعمرتك" قال أبو جعفر: هكذا وجدنا هذا الحديث من رواية عبد الله بن أبي نجيح , عن عطاء , عن عائشة , وقد وجدناه من رواية غيره , عن عطاء , عن عائشة بخلاف هذه الألفاظ , وهم: عبد الملك بن أبي سليمان , - [454] - وحجاج بن أرطأة , وحبيب المعلم وهو حبيب بن أبي بقية.

Mas'alah: What did Jabir report about the Companions performing only one Tawaf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3945

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation (Tawaf) > Types of Tawaf (Qudum, Ziyarah, Wada)

3944 - حدثنا يزيد، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا رباح بن أبي معروف، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله: "أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يزيدوا على طواف واحد"

Mas'alah: What is the ruling that a pilgrim becomes halal only by tawaf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5736

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation (Tawaf) > Conditions of Validity for Tawaf

5527 – وما قد حدثنا الربيع، أيضا، حدثنا بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، حدثني عبد الرحمن بن القاسم، فذكر بإسناده مثله، وزاد: "ولا نعلم المحرم يحله إلا الطواف بالبيت"

Mas'alah: What is the ruling on speech during tawaf around the Kaaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5782

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation (Tawaf) > Nullifiers and Imperfections of Tawaf

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله تعالى أحل فيه المنطق، فمن نطق – يعني فيه – فلا ينطق إلا بخير"

Mas'alah: What is the ruling on speaking during tawaf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5783

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation (Tawaf) > Nullifiers and Imperfections of Tawaf

5574 - حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، وحدثنا صالح بن عبد الرحمن، حدثنا سعيد بن منصور قالا: حدثنا الفضيل بن عياض، عن عطاء بن السائب، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله تعالى قد أحل لكم المنطق، فمن نطق، فلا ينطق إلا بخير" - [201] - وكان في هذا الحديث دليل على أن الطائف بالبيت ينبغي أن يكون في حال طوافه به على الحال التي يكون عليها المصلي في - [202] - صلاته من ستر العورة، ومن الطهارة، ومما سوى ذلك مما يؤمر به المصلي في صلاته، وأن لا يخرج عن ذلك إلا إلى ما أبيح له مما يكون به طائفا ذلك الطواف، مما يمنع من مثله في الصلاة، وهذا المعنى الذي في هذا الحديث يشد المعنى الذي تأولنا عليه الحديث الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Tawaf around the House is prayer'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6227

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation (Tawaf) > Purity and State of Ihram During Tawaf

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "الطواف بالبيت صلاة، إلا أن الله تعالى أحل فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطق إلا بخير"

5972 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا أسد بن موسى، 5973 - وحدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، حدثنا سعيد بن منصور، ثم اجتمعا جميعا، فقال كل واحد منهما في حديثه: حدثنا الفضيل بن عياض، عن عطاء بن السائب، عن

طاوس، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الطواف بالبيت صلاة، إلا أن الله تعالى أحل لكم المنطق، فمن نطق، فلا ينطق إلا - [227] - بخير" - [228] - قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث إذ كنا لم نجده بهذا الإسناد، إلا من هذه الجهة التي ذكرنا. فوجدنا رواية الفضيل بن عياض ومن سواه من الرواة عن عطاء بن السائب غير الثوري، والحمادين: حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، ويزيد بن زريع، مما يضعفه أهل الإسناد، لأن سماعهم منه كان بعد الاختلاط، وكان سماع الأربعة الذين ذكرنا فيه قبل ذلك

Mas'alah: What is the hadith about tawaf being like prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6229

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation (Tawaf) > Purity and State of Ihram During Tawaf

5974 - فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن رجل أدرك النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "إنما الطواف صلاة، فإذا طفتم، فأقلوا الكلام"

Mas'alah: What is the ruling on tawaf performed in a state of major impurity according to Hanafi and Hijazi scholars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6229

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation (Tawaf) > Purity and State of Ihram During Tawaf

والذي يراد بهذا الحديث معنى من الفقه يختلف أهله فيه. فتقول طائفة منهم: من طاف بالبيت الطواف الواجب جنبا، فعليه أن يعيده، فإن لم يفعل حتى رجع إلى أهله، ولم يعده، كان عليه دم، ويجزئه ذلك الطواف، وممن قال ذلك منهم: أبو حنيفة وأصحابه رحمهم الله. وقال غيرهم من أهل العلم من أهل الحجاز، وممن سواهم: لا يجزئه ذلك الطواف، وهو عندهم كمن لم يطف، وكان الأولى بنا لما اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف، ولم نجد فيه شيئا من كتاب الله تعالى، ولا من سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، أن نرجع في ذلك إلى ما يوجبه القياس فيه، فكان الأصل المتفق عليه، أن الإهلال بالحج وبالعمرة قد أمر الناس أن لا يفعلوا ذلك إلا وهم طاهرون، كما أمروا أن لا يطوفوا بالبيت إلا وهم كذلك، وكان من أحرم بالحج وهو غير طاهر، إما بالجنابة به، أو لأنه على غير وضوء أنه مسيء فيما يفعله من ذلك، وأن إساءته ذلك لا تمنعه من أن يكون إحرامه به فيها إحراما قد دخل به في الذي أحرم به، فلما كان ذلك كذلك في الإحرام، كان في الطواف أيضا كذلك، وكان من طاف بالبيت على ما ذكرنا مما استحق به الإساءة مذموما على ما فعل، ولا يمنعه ذمه ذلك أن يكون بطوافه ذلك طائفا طوافا يجزئه، وكذلك وجدناهم لا يختلفون فيمن وقف بعرفة، أو بات بمزدلفة، وهو جنب، أو على غير وضوء، أن ذلك يجزئه مع الإساءة التي قد لزمته في فعله ما فعل، على خلاف ما أمره الله تعالى به أن يفعله عليه

BAB 9

باب السعي

The Chapter on Sa'i

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the meaning of the verse about Safa and Marwah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3936

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i > Legal Status of Sa'i (Wajib vs. Fard)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقول الله عز وجل: {إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما} [البقرة: 158]

Mas'alah: What did Aisha explain about the revelation of the Safa and Marwah verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3937

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i > Legal Status of Sa'i (Wajib vs. Fard)

3935 - حدثنا نصر بن مرزوق، وإبراهيم بن أبي داود، وهارون بن كامل، قالوا: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث بن سعد، قال: حدثنا عقيل، عن ابن شهاب قال: قال عروة: سألت عائشة رضي الله عنها، فقلت: "أرأيت قول الله عز وجل: {إن الصفا والمروة من شعائر} [البقرة: 158] الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما، فقلت: والله ما على أحد جناح أن لا يطوف بين الصفا والمروة، قالت عائشة: بئس ما قلت يا ابن أختي، إن هذه الآية لو كانت على ما أولتها عليه كانت: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، وإنها إنما أنزلت في الأنصار، كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدون عند المشلل، وكان من - [85] - أهل لها يتحرج أن يطوف بين الصفا والمروة، فلما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، أنزل الله عز وجل: {إن الصفا والمروة من

شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما} [البقرة: 158] ، ثم قد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بهما" قال ابن شهاب: فأخبرت أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بالذي حدثني عروة من ذلك عن عائشة، فقال أبو بكر: إن هذا العلم ما كنت سمعته، ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يزعمون أن الناس إلا من ذكرت عائشة ممن كان يهل لمناة الطاغية كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة، فلما ذكر الله عز وجل الطواف بالبيت ولم يذكر الطواف بين الصفا والمروة، قالوا: هل علينا يا رسول الله من حرج في أن نطوف بالصفا والمروة؟ فأنزل الله عز وجل: {إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما} [البقرة: 158] ، قال أبو بكر: فأسمع هذه الآية أنزلت في الفريقين كليهما في الذين كانوا يتحرجون في الجاهلية أن يطوفوا بالصفا والمروة، والذين كانوا يطوفون في الجاهلية بين الصفا والمروة، ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام من أجل أن الله عز وجل أمر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة مع الطواف بالبيت حين ذكره – [87] –

Mas'alah: What did Aisha say about the obligation of Sa'i between Safa and Marwah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3938

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i > Legal Status of Sa'i (Wajib vs. Fard)

3938 – وحدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: "أن مناة كانت على ساحل البحر وحولها الفروث والدماء – [88] – يذبح بها المشركون، فقالت الأنصار: يا رسول الله، إنا إذا كنا أحرمنا في الجاهلية لم يحل لنا في ديننا أن نطوف بين الصفا والمروة،

فأنزل الله عز وجل: {إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما} [البقرة: 158] ، قال عروة: أما أنا فما أبالي أن لا أطوف بين الصفا والمروة، قالت عائشة: لم يا ابن أختي؟ قال: لأن الله عز وجل يقول: {فلا جناح عليه أن يطوف بهما} [البقرة: 158] ، قالت عائشة: لو كانت كما تقول، لكان: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، قالت عائشة: وما تمت حجة أحد ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة" - [89] -

Mas'alah: What is the interpretation of the revelation regarding Sa'i between Safa and Marwa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3938

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i > Legal Status of Sa'i (Wajib vs. Fard)

قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار أن السبب الذي فيه نزلت فيه هذه الآية: هو لتحرج الأنصار من الطواف بين الصفا والمروة للسبب المذكور في هذا الحديث، وأن الله عز وجل أنزل هذه الآية، فأعلمهم بها أن لا جناح عليهم في الطواف بينهما، فأعلمهم فيها أنهما من شعائر الله عز وجل، وقد ذكر شعائره في غيرها، قوله عز وجل: {ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب} [الحج: 32] ، وقد كان في حديث هشام، عن عروة، عن عائشة من قولها: "ولعمري، ما تمت حجة أحد ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة" ومثل هذا لا يقال بالرأي، فعقلنا بذلك أنها لم تقله إلا توقيفا، والتوقيف لا يكون إلا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قائل: أما ما حكيتموه عن عائشة من قولها لعروة: لو كانت كما تقول، لكانت: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، وقد كان عبد الله بن عباس يقرؤها كذلك

Mas'alah: What is the correct reading of Quran 2:158 regarding Sa'i between Safa and Marwa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3939

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i > Legal Status of Sa'i (Wajib vs. Fard)

وذكر ما قد حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، - [90] - عن ابن عباس: "أنه كان يقرأ: إن الصفا والمروة من شعائر الله، فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي في حديث ابن عباس من التلاوة قد يجوز أن يكون معناه يرجع إلى ما في حديث عائشة منها، ويكون قوله عز وجل: "أن لا يطوف بهما" في قراءة ابن عباس على الصلة، كما قال عز وجل: {لئلا يعلم أهل الكتاب ألا يقدرون على شيء} [الحديد: 29] بمعنى: ليعلم أهل الكتاب أن لا يقدرون على شيء وكما قال عز وجل: {وحرام على قرية أهلكناها أنهم لا يرجعون} [الأنبياء: 95] بمعنى: أنهم يرجعون، وكقوله عز وجل: {ما منعك ألا تسجد} [الأعراف: 12] بمعنى: ما منعك أن تسجد، فيكون مثل ذلك إن كانت القراءة كما روي عن ابن عباس فيها، أن لا يطوف بهما بمعنى: أن يطوف بهما على ما في قراءة غيره، وهي القراءة التي قامت بها الحجة التي تضمنتها مصاحفنا - [91] - وقد روي عن أنس بن مالك في تلاوة هذا الحرف مثل الذي روي فيه عن عائشة

Mas'alah: What did Anas ibn Malik say about the ruling on Sa'i between Safa and Marwa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3940

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i > Legal Status of Sa'i (Wajib vs. Fard)

3939 – كما حدثنا بكار، قال: حدثنا مؤمل، ح وكما حدثنا أبو شريح، وابن أبي مريم، قالا: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم، قال: سألت أنس بن مالك عن الصفا والمروة؟ قال: "كانتا من مشاعر الجاهلية، فلما جاء الإسلام، أمسكنا عنهما، فأنزل الله عز وجل: {إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما} [البقرة: 158] وهما تطوع"

Mas'alah: What is the ruling on Sa'i between Safa and Marwa being obligatory or voluntary?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3941

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i > Legal Status of Sa'i (Wajib vs. Fard)

– 3941

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about performing Sa'i before Tawaf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6269

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i > Timing and Sequence of Sa'i (Relation to Tawaf)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله لسائله: إنه سعى قبل أن يطوف: "لا حرج"

BAB 10

باب الوقوف بعرفة

The Chapter on Standing at Arafah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about raising from Batn 'Urana during standing at Arafah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1195

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Conditions for Valid Standing at Arafah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "وارفعوا عن بطن عرنة" يعني في الوقوف

Mas'alah: What did the Prophet say about the standing places at Arafah, Muzdalifah, and Mina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1196

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Conditions for Valid Standing at Arafah

1194 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي، قال: حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام العجلي قال: حدثنا ابن عيينة، عن زياد بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي معبد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عرفة كلها موقف، وارفعوا عن بطن عرنة , والمزدلفة كلها موقف، وارفعوا عن بطن محسر , وشعاب منى كلها منحر" - [230] - قال أبو جعفر: ولم نجد هذا الحديث من رواية أحد من أصحاب ابن عيينة في إسناده أتم منه من رواية أبي الأشعث وقد حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي به ناقصا في إسناده وفي متنه جميعا

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's command to raise from Batn 'Urana?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1197

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Conditions for Valid Standing at Arafah

1195 – حدثنا عيسى بن إبراهيم، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، ولم يذكر زيادا عن أبي معبد، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ارفعوا عن محسر، وعليكم بحصى الخذف" – [231] – قال أبو جعفر: فاحتجنا إلى الوقوف على قوله صلى الله عليه وسلم: "ارفعوا عن بطن عرنة" ما الذي يريد به؟ هل هو لأن بطن عرنة ليس من عرفة التي يوقف بها للحج أم لغير ذلك؟

Mas'alah: What did the Prophet say about Arafah being a standing place?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1198

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Conditions for Valid Standing at Arafah

1196 – فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي الكوفي قال: حدثنا سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، رضي الله عنه قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال: "هذه عرفة وهذا الموقف وعرفة كلها موقف وجمع كلها موقف"

Mas'alah: What did the Prophet say about all of Arafah and Muzdalifah being standing places?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1199

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Conditions for Valid Standing at Arafah

1197 - ووجدنا يونس بن عبد الأعلى قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني أسامة بن زيد الليثي، أن عطاء بن أبي رباح، حدثه أنه، سمع جابر بن عبد الله، يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "كل عرفة موقف، وكل المزدلفة موقف"

Mas'alah: What did the Prophet say about all of Arafah, Muzdalifah, and Mina being places for standing and sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1200

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Conditions for Valid Standing at Arafah

1198 - ووجدنا محمد بن عمرو بن تمام الكلبي أبا الكروس قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، قال: حدثني ميمون بن يحيى بن مسلم بن الأشج، عن مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن أبيه، قال: سمعت أسامة بن زيد، يقول: سمعت عبد الله بن أبي حسين، يخبر عن عطاء بن أبي رباح، وعطاء، جالس يسمع قال: قال عطاء: سمعت جابر بن عبد الله السلمي يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل عرفة موقف، وكل المزدلفة موقف، وكل منى منحر، وكل فجاج مكة طريق ومنحر"

Mas'alah: What is the meaning of the command to avoid the valley of Uranah at Arafah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1201

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Conditions for Valid Standing at Arafah

1199 - ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثني أبي قال: أتينا جابر بن عبد الله فسألناه عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم فحدثنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: "عرفة كلها موقف" قال أبو جعفر: فاحتجنا إلى أن نقف على المعنى الذي به أمر بالرفع عن بطن عرنة ما المراد به

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah and the story of the jinn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1202

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Conditions for Valid Standing at Arafah

1200 - فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن زياد بن زبار الكلبي، قال: حدثنا شرقي بن قطامي، عن أبي طلق العائذي، عن شراحيل بن القعقاع، قال: - [234] - سمعت عمرو بن معدي، يقول: كنا عشية عرفة ببطن عرنة نتخوف أن يخطفنا الجن، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أجيزوا إليهم فإنهم إن أسلموا إخوانكم" قال أبو جعفر: هكذا حدثناه أبو أمية: "فإنهم إن أسلموا إخوانكم" ، وهو عندنا , والله أعلم: "فإنهم إذ أسلموا إخوانكم" أي: إذ صاروا مسلمين، فكان

في هذا الحديث أنهم كانوا يقفون عشية عرفة ببطن عرنة خوفا منهم على أنفسهم أن يخطفهم الجن وأن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يجيزوا إليهم، أي: ما سوى بطن عرنة من عرفة , وهي المواضع التي كانت الجن فيها قبل ذلك , وكانوا يتخوفون إن وقفوا بها من غوائلهم ما كانوا يتخوفونه، فأعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم أنهم إخوانهم إذ قد أسلموا، وفي ذلك ما قد دل على أن أمر النبي صلى الله عليه وسلم الناس بذلك كان بعد إسلام الجن. - [235] - فإن قال قائل: أفيجوز أن يكون الجن كانوا قبل إسلامهم يحجون قيل له: وما تنكر من ذلك , قد كان كفار الآدميين يحجون كما يحج المسلمون حتى نسخ الله ذلك بقوله: {إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا} [التوبة: 28] وكان ذلك النسخ مما كان من النذارة التي أنذروا بها في الحجة التي حجها أبو بكر وسنذكر ذلك , وما قد روي عنه فيه في موضعه مما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet do regarding standing at Arafah contrary to the Quraysh practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1205

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Conditions for Valid Standing at Arafah

1202 - كما حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني، قال: ثنا الشافعي، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن جبير، عن أبيه، قال: "ذهبت أطلب بعيرا لي يوم عرفة فخرجت، فإذا النبي صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة بين الناس، فقلت: إن هذا من الحمس، فما له خرج من الحرم يعني بالحمس قريشا وكانت قريش تقف بالمزدلفة

وتقول: نحن الحمس لا نجاوز الحرم"

Mas'alah: What is the evidence about standing at Arafah and departing from there?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1206

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings on Leaving Arafah After Sunset

1203 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، يعني: ابن راهويه، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام، عن أبيه، - [238] - عن عائشة، قالت: "كانت قريش تقف بالمزدلفة وتسموا الحمس , وسائر العرب تقف بعرفة فأمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقف بعرفة ثم يدفع منها وأنزل الله عز وجل: {ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس} [البقرة: 199] " قال أبو جعفر: فدل هذان الحديثان أن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان في الجاهلية لتوفيق الله عز وجل إياه ولتوليه له قد كان يقف يوم عرفة حيث يقف الناس سوى قريش , وكان قول الله جل وعز: {فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس} [البقرة: 199] دليلا على أن الإفاضة من ذلك المكان قد كان منهم قبلها وقوف فيه. وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What did the Prophet say about staying at the sacred sites of Arafah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1207

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Conditions for Valid

Standing at Arafah

1204 – ما حدثنا يونس، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عمرو بن عبد الله بن صفوان، عن يزيد بن شيبان، قال: أتانا ابن مربع الأنصاري بعرفة ونحن بمكان من الموقف بعيد، يبعده عمرو، فقال: أنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم – [239] – إليكم يقول: "كونوا على مشاعركم هذه؛ فإنكم على إرث من إرث إبراهيم صلى الله عليه وسلم" هكذا حدثنا يونس.

Mas'alah: What does the hadith 'Whoever reaches Arafah has reached Hajj' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5035

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Obligation and Integral Nature of Standing at Arafah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من أدرك عرفة، فقد أدرك الحج"

Mas'alah: What did the Prophet say about Hajj and standing at Arafah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5036

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Obligation and Integral Nature of Standing at Arafah

4860 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي قال: حدثنا سفيان الثوري , عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي قال: رأيت رسول الله

صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفات، فأقبل أناس من أهل نجد، فسألوه عن الحج، فقال: "الحج يوم عرفة، ومن أدرك جمعا قبل صلاة الصبح، فقد أدرك الحج، أيام منى ثلاثة أيام التشريق، فمن تعجل في يومين، فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه" ثم أردف خلفه رجلا فنادى بذلك

Mas'alah: What is the evidence for stipulating conditions in Hajj from the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6167

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Intention and Awareness in Standing at Arafah

فذكر ما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد، أخبرنا أيوب، وهشام، وحبيب، عن محمد بن سيرين أن عثمان بن عفان كان واقفا بعرفة، إذ جاء رجل فقال له عثمان: أما اشترطت؟ أو هلا اشترطت؟ "- [156] - فكان جوابنا له في ذلك: إن هذا حديث منقطع الإسناد، لا يحتج أهل الحديث بمثله. فقال: قد روي عن عائشة في ذلك"

BAB 11

باب المزدلفة ومنى

The Chapter on Muzdalifa and Mina

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim who leaves Muzdalifah at night and performs stoning and sacrifice before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Muzdalifa and Mina > Rulings on Departing from Muzdalifah to Mina

كما قد أجاز لنا محمد بن سنان، عن محمود بن خالد، عن عمر بن عبد الواحد، قال: سمعت الأوزاعي يقول في رجل ارتحل بعد ما نزل المزدلفة بليل، فمضى كما هو حتى رمى الجمرة وذبح، قال: أما الأمر فلا يذبح حتى تطلع الشمس، فإن هو فعل أجزأ عنه. – [125] –

Mas'alah: What is the ruling on departing from Muzdalifah before dawn on the Day of Sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Muzdalifa and Mina > Rulings on Departing from Muzdalifah to Mina

3517 – حدثنا محمد بن عمرو بن يونس الثعلبي المعروف بالسوسي قال: حدثنا أبو معاوية محمد بن خازم الضرير , عن هشام – يعني ابن عروة , عن أبيه , عن زينب , عن أم سلمة: "أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن توافي الضحى معه بمكة يوم النحر" – [138] – قال أبو جعفر: فاحتج الشافعي كما حكى لنا المزني عنه بهذا الحديث وقال: "فيه ما قد دل على أنه صلى الله عليه وسلم قد أباحها أن تنفر من جمع قبل طلوع الفجر؛ لأنه لا يمكن أن يكون ذلك منها مع موافاتها مكة ضحى , إلا وقد خرجت من جمع قبل طلوع الفجر لبعد ما بين مكة وجمع , وفي

ذلك ما قد دل على أنها قد كانت رمت الجمرة قبل طلوع الفجر" . قال أبو جعفر: وهذا قول لم نعلم أحدا من أهل العلم سواه قاله ولا ذهب إليه , فكلهم على خلافه فيه , وعلى أنه ليس لأحد من الحجاج أن يرمي جمرة العقبة في الليل قبل طلوع الفجر , فتأملنا هذا الحديث فوجدناه إنما دار بهذا المعنى على أبي معاوية , ووجدنا أبا – [139] – معاوية قد اضطرب فيه , فحدث به مرة كما ذكرنا , وحدث به مرة أخرى

Mas'alah: What is the ruling on missing the standing at Muzdalifah (Jam') in Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4837

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Muzdalifa and Mina > Rulings on Standing at Muzdalifah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عروة بن مضرس: "ومن لم يدرك الوقوف بجمع، فلا حج له"

Mas'alah: What is the ruling on catching the standing at Muzdalifah with the Imam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4838

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Muzdalifa and Mina > Rulings on Standing at Muzdalifah

4688 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح , حدثنا عبد الغفار بن داود الحراني , حدثنا موسى بن أعين , عن مطرف بن طريف , عن الشعبي عن عروة بن مضرس

الطائي قال: أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله , أتعبت وأنضيت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أدرك جمعا والإمام واقف، فوقف مع الإمام، ثم أفاض مع الناس، فقد أدرك الحج، ومن لم يدرك، فلا حج له" قال أبو جعفر: وهذا المعنى لمن فاته الوقوف بجمع، أنه لا حج له، فلم نعلم أحدا جاء به في هذا الحديث عن الشعبي غير مطرف، - [110] - فأما الجماعة من أصحاب الشعبي، فلا يذكرونه فيه، منهم عبد الله بن أبي السفر، وإسماعيل بن أبي خالد

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj after standing at Arafah and praying at Muzdalifah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4839

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Muzdalifa and Mina > Rulings on Standing at Muzdalifah

4689 - كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة , عن ابن أبي السفر، وإسماعيل بن أبي خالد , عن الشعبي عن عروة بن مضرس قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بجمع , فقلت: يا رسول الله ,: هل لي من حج؟ قد أنضيت راحلتي , فقال: "من صلى معنا هذه الصلاة، وقد وقف معنا قبل ذلك، وأفاض من عرفة ليلا أو نهارا، فقد تم حجه، وقضى تفثه"

Mas'alah: What is the ruling on completing Hajj by standing at Arafah and Muzdalifah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4839

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Muzdalifa and Mina > Rulings on

Standing at Muzdalifah

4690 – وكما قد حدثنا يزيد بن سنان , حدثنا يزيد بن هارون , أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد , عن الشعبي، عن عروة بن مضرس قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله – [111] – ومنهم: زكريا بن أبي زائدة، وداود بن أبي هند

Mas'alah: What is the ruling on completing Hajj by attending the Fajr prayer at Muzdalifah after standing at Arafah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4840

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Muzdalifa and Mina > Rulings on Standing at Muzdalifah

4691 – كما قد حدثنا روح بن الفرج , حدثنا حامد بن يحيى , حدثنا سفيان بن عيينة , حدثنا إسماعيل بن أبي خالد , عن الشعبي، وزكريا , عن الشعبي، وداود بن أبي هند , عن الشعبي قال: سمعت عروة بن مضرس بن أوس بن حارثة بن لام الطائي يقول: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمزدلفة، فقلت: يا رسول الله , جئت من جبلي طيئ، والله ما جئت حتى أتعبت نفسي، وأنضيت راحلتي، وما تركت جبلا من هذه الجبال إلا وقد وقفت عليه، فهل لي من حج؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من شهد معنا هذه الصلاة صلاة الفجر بالمزدلفة وقد كان وقف بعرفة قبل ذلك ليلا أو نهارا، فقد تم حجه، وقضى تفثه" قال سفيان: وزاد زكريا فيه وكان أحفظ الثلاثة لهذا الحديث قال: فقلت: يا رسول الله , أتيت هذه الساعة من جبلي طيئ، قد أكللت راحلتي، وأتعبت نفسي، فهل لي من حج؟ فقال: "من شهد معنا هذه الصلاة، ووقف معنا حتى نفيض، وقد كان وقف قبل ذلك بعرفة ليلا أو نهارا، فقد

تم حجه، وقضى تفثه" قال سفيان وزاد داود بن أبي هند، فقال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين برق الفجر، ثم ذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah and Muzdalifah for Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4842

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Muzdalifa and Mina > Rulings on Standing at Muzdalifah

4693 - كما قد حدثنا عمر بن العباس بن الربيع اللؤلؤي قال: حدثنا أسد بن موسى , حدثنا محمد بن خازم , عن مجالد , عن الشعبي عن عروة بن مضرس قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بجمع يعني مزدلفة فقلت: يا رسول الله , أتعبت نفسي، وأنضيت راحلتي، ولم يبق جبل من جبال عرفة، إلا وقد وقفت به، فهل لي من حج؟ فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى معنا صلاتنا هذه، وقد كان أتى عرفة قبل ذلك من ليل أو نهار، فقد تم حجه، وقضى تفثه" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا المعنى الذي زاده مطرف، عن الشعبي، على أصحاب الشعبي في هذا الحديث بعد وقوفنا على أن فقهاء الأمصار الذين تدور الفتيا عليهم بالحرمين، وبسائر الأمصار سواهما لا يختلفون أن من فاته الوقوف بجمع، وقد كان وقف بعرفة قبل ذلك، أنه ليس في حكم من فاته الحج، وأنه قد أدرك الحج، وقد فاته منه ما يكفيه عنه الدم، غير طائفة منهم قليلة العدد، فإنها - [114] - زعمت أن من فاته الوقوف بجمع في حجه بعدما يطلع الفجر، فقد فاته الحج، وجعلوا فوت الوقوف بجمع قبل طلوع الفجر، كفوت الوقوف بعرفة في الحج حتى يطلع الفجر، ولا نعلم أحدا ممن تقدمهم روي عنه هذا القول غير علقمة بن قيس فوجدنا ذلك المعني قد

يحتمل ما حمله عليه أهل تلك المقالة، وقد يحتمل غير ذلك، ويكون الذي أريد به التغليظ والتوكيد في التخلف عن مزدلفة، ويكون ما قيل في ذلك مما في ذلك الحديث كمثل ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا من قوله: "لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له" فلم يكن ذلك منه صلى الله عليه وسلم على أن من لا أمانة له خارج من الإيمان، داخل في ضده، ولكنه في إيمان دون الإيمان الذي مع أهله الأمانة، وكذلك قوله: "ولا دين لمن لا عهد له" لم يرد بذلك أنه لا دين له، ولكن أراد أنه لا دين له كالدين الذي مع من له العهد فمثل ذلك ما في حديث مطرف مما ذكرنا قد يكون قوله صلى الله عليه وسلم: "ومن لم يدرك، فلا حج له" على معنى فلا حج له كحج من أدرك تلك الصلاة معه، ووجدنا ما قد دلنا على ذلك بالاستنباط والاستخراج، وهو أنا قد وجدنا الوقوف بعرفة من صلب الحج، لا يجزئ الحج إلا بإصابته، ولا يتم إلا به، ولم يعذر أحد في تركه بعذر، ولا بغير عذر، وكانت جمع بخلاف ذلك، لأنا قد رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قد رخص لزوجته سودة أن تفيض منها قبل أن تقف

Mas'alah: What is the ruling on the standing at Muzdalifah being excused for a valid reason?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4843

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Muzdalifa and Mina > Rulings on Standing at Muzdalifah

4694 – كما حدثنا محمد بن خزيمة , حدثنا حجاج بن منهال , حدثنا حماد بن سلمة , أخبرنا عبد الرحمن بن القاسم , عن أبيه عن عائشة، قالت: "كانت سودة امرأة ثبطة ثقيلة، فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تفيض من جمع قبل أن

تقف، فأذن لها، ولوددت أني كنت استأذنته، فأذن لي" ومثل ذلك ما قد كان منه صلى الله عليه وسلم مما قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا مما كان منه في تقديمه ضعفة أهله من جمع بليل، ولما كان الوقوف بجمع مما قد يرتفع بالعذر، وكان بخلاف الوقوف بعرفة الذي لا يرتفع بعذر ولا بغيره، عقلنا: أن ما يرتفع بالعذر، فليس من صلب الحج، وأن مثل ذلك مثل الطواف، فمنه طواف الزيارة هو – [116] – الذي فرض لا بد للحاج منه، ولا يرتفع فرضه عنه بعذر ولا بغيره، وكان بخلاف طواف الصدر الذي قد رفع عن الحائض، وعذرت بالحيض في تركه، وفيما ذكرنا دليل صحيح أن الوقوف بجمع لما كان يسقط بالعذر في حال ما عن الحاج، دل ذلك أنه ليس من صلب الحج، وأنه مما قد يجزئ منه الدم كما يجزئ في ترك الطواف بين الصفا والمروة، وبالله التوفيق

BAB 12

باب الرمي

The Chapter on Stoning the Pillars

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the time for stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3542

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

باب بيان مشكل الصحيح مما يختلف أهل العلم في وقته من يوم النحر الذي ترمى فيه جمرة العقبة التي يجزئ رميها فيه: هل هو قبل طلوع الشمس أو بعد طلوعها؟ بما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the hadith prohibiting stoning the Jamrah before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3543

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

3492 - حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي قال: حدثنا خالد بن الحارث , عن شعبة , عن الحكم , عن مقسم , عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet instructing the weak to not stone the Jamrah until sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3544

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

3493 - وحدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا موسى بن هارون البردي قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد , عن الأعمش , عن الحكم , عن مقسم , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد ضعفاء بني هاشم على حمرات فجعل يقول:" يا بني أفيضوا , ولا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس "" 3494 - وحدثنا يحيى قال: أخبرنا البردي قال: حدثنا جرير , عن منصور , عن سلمة بن كهيل , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sending the weak from Muzdalifah and instructing them not to stone until sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

3495 - وحدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان الرازي , عن النعمان بن ثابت أبي حنيفة , عن حماد , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعفة أهله ليلا من جمع وقال لهم:" لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس ""

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet instructing his family not to stone the Jamrah until sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

3496 - حدثنا فهد قال: حدثنا الحسن بن الربيع قال: حدثنا أبو الأحوص , عن الأعمش , عن الحكم , عن مقسم , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "مر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة النحر وعلينا سواد من الليل , فجعل يضرب أفخاذنا , ويقول:" أأبيني , أفيضوا , ولا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس ""

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet telling Banu Hashim to hasten but not stone the Jamrah until sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

3497 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن عبد - [121] - الله بن يونس قال: حدثنا أبو بكر بن عياش , عن الأعمش , عن الحكم , عن مقسم , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني هاشم:" يا بني أخي , تعجلوا قبل زحام الناس , ولا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس ""

Mas'alah: What did the Prophet command his family about stoning the Jamrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

3498 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا محمود بن غيلان 3499 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمود بن غيلان قال: حدثنا بشر بن السري قال: حدثنا سفيان الثوري , عن حبيب بن أبي ثابت , عن عطاء , عن ابن عباس رضي الله عنهما "أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم أهله وأمرهم أن لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس"

Mas'alah: What did the Prophet say to the young boys of Banu Abd al-Muttalib about stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

وحدثنا الحسين بن نصر قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان، – [122] – 3501 – وحدثنا روح بن الفرج قال حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان , عن مسعر بن كدام , ثم اجتمعا فقالا: عن سلمة بن كهيل , عن الحسن العرني , – في حديث حسين: عن ابن عباس , وفي حديث روح قال: قال ابن عباس: "حملنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أغيلمة بني عبد المطلب على حمرات ثم جعل يلطخ أفخاذنا , وجعل يقول , في حديث روح:" أي بني "وفي حديث حسين:" أأبيني , لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس ""

Mas'alah: What is the ruling on stoning the Jamrah before sunrise for those who hasten from Muzdalifah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

قال: أبو جعفر: فهذه الآثار كلها مكشوفة المعاني بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم من عجله من جمع أن لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس , وإذا كان هذا حكم من له الرخصة في التعجيل من هناك كان من لا رخصة له في ذلك بذلك النهي أولى.

Mas'alah: What did the Prophet command his family regarding departing from Muzdalifah and stoning the Jamrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

3503 - حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا المقدمي قال: حدثنا فضيل بن سليمان النميري قال: حدثنا موسى بن عقبة قال: أخبرنا كريب , عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر نساءه وثقله صبيحة جمع أن يفيضوا مع أول الفجر بسواد , ولا يرموا الجمرة إلا مصبحين"

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

قال أبو جعفر: وتصحيح هذا الحديث وما ذكرنا قبله من الأحاديث - [124] - في هذا الباب على المنع من رمي جمرة العقبة يوم النحر حتى تطلع الشمس.

Mas'alah: What is the opinion of Abu Hanifah, Malik, and al-Shafi'i on stoning the Jamrah before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

فقال قائل: ما نعلم أحدا من أهل العلم الذين تدور عليهم الفتيا إلا وقد خرج عن هذا الحديث وذهب إلى أن من رمى جمرة العقبة يوم النحر قبل طلوع الشمس أنه يجزئ رميه , وأنه ليس عليه أن يعيده بعد ذلك إذا طلعت الشمس , منهم أبو حنيفة في أصحابه , ومنهم مالك في أصحابه , ومنهم الشافعي في أصحابه , بل قد زاد عليهم فذكر أن من رماها يوم النحر بعد نصف الليل أنه يجزئه رميه

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Time for Stoning the Jamarat

وكما حدثنا محمد بن جعفر المعروف بابن الإمام قال: حدثنا يوسف بن موسى القطان قال: حدثنا قبيصة بن عقبة قال: سمعت سفيان وسئل عن من رمى جمرة

العقبة قبل طلوع الشمس، فقال: يعيد الرمي. فكان ما قال سفيان من هذا أولى مما قيل في هذا الباب؛ لأنه ليس لأحد أن يخرج عما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا عن ما فعله، ولا عن ما وقته، وإذا كان قد وقت في الذبح يوم النحر وقتا بعينه، فكان من تقدمه لا يجزئه ذبحه، ويؤمر بالإعادة، كان كذلك في أمره بالرمي فيه من الحاج لوقت بعينه ليس له أن يخرج عنه بتقدم له إلى غيره، وإن تقدمه فرمى قبله أمر بإعادة الرمي فيه، هذا هو القول عندنا في هذا الباب. والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic reports from Ibn Abbas and Jabir about the number of pebbles used by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Number and Manner of Pebbles

باب بيان مشكل ما روي عن ابن عباس , وعن جابر , في قولهما: "ما ندري بكم رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة من الحصى" ثم ما روى غيرهما مما فيه ذكر عدد ما رماها به

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the number of pebbles the Prophet used for stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3552

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Number and Manner of Pebbles

حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: 3504 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال: حدثنا خالد بن الحارث قال: حدثنا شعبة , عن قتادة قال: سمعت أبا مجلز , يقول: سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجمار , فقال: "ما أدري , رماها رسول الله صلى الله عليه وسلم بست أو بسبع"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the number of pebbles for stoning the pillars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3553

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Number and Manner of Pebbles

3505 – وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أمية بن بسطام قال: حدثنا يزيد بن زريع , عن شعبة , عن قتادة , عن أبي مجلز قال: سألت ابن عباس عن رمي الجمار , فقال: "والله ما أدري بكم رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بست أو بسبع"

Mas'alah: What did Jabir say about the number of pebbles the Prophet used for stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3554

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Number and Manner of Pebbles

3506 – وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا سعيد بن سالم , عن ابن جريج قال: حدثني أبو الزبير , أنه سمع جابر بن عبد الله

يقول: "لا أدري بكم رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the known number of pebbles the Prophet used for stoning the pillar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3555

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Number and Manner of Pebbles

3507 - وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عثمان بن الهيثم - [128] - قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير , أنه سمع جابرا يقول: "لا أدري بكم رمى النبي صلى الله عليه وسلم" قال أبو جعفر: فتأملنا حديث ابن عباس في ذلك , وهل روي في عدد الحصى التي رمى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة عدد معلوم؟

Mas'alah: What is the number of pebbles used by the Prophet for stoning the Jamrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3556

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Number and Manner of Pebbles

3508 - فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا يوسف بن منازل الكوفي قال: حدثنا حفص بن غياث , عن جعفر بن محمد , عن أبيه , عن جده علي بن حسين , عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما , عن الفضل بن العباس قال: "كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم فرمى جمرة العقبة بسبع حصيات , يكبر مع كل حصاة منهن"

فعقلنا بذلك أن ابن عباس , إنما أخبر بذلك في الحديث الأول – [129] – عن درية نفسه , ثم أخبر في الحديث الثاني بحقيقة عدد ما رماها به رسول الله صلى الله عليه وسلم , وأنه سبع حصيات.

Mas'alah: What is the number of pebbles used by the Prophet for stoning the Jamrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3557

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Number and Manner of Pebbles

3509 – ووجدنا الربيع المرادي قد حدثنا قال: حدثنا أسد قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن محمد , عن أبيه , أنه سمع جابر بن عبد الله: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع أتى الجمرة التي عند الشجرة , فرماها بسبع حصيات , يكبر مع كل حصاة , مثل حصى الخذف , رمى من بطن الوادي ثم انصرف" فاحتمل في جابر بن عبد الله فيما روينا عنه مثل الذي وقفنا عليه , فيما رويناه عن ابن عباس , مما لم يقف على حقيقة عدده , ووقف عليه بغيره. وقد تعلق قوم بحديثي ابن عباس وجابر اللذين رويناهما في صدر هذا الباب , فأباحوا بذلك للحاج أن يرمي الجمر بما شاء من الحصى بغير عدد قصد إليه , قصر عن السبعة , أو تجاوزها , وذكر في ذلك الرجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the ruling on the number of pebbles for stoning the Jamrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3558

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Number and Manner of Pebbles

ما قد حدثنا فهد قال: حدثنا عثمان بن الهيثم قال: أخبرنا ابن - [130] - جريج قال: أخبرني محمد بن يوسف مولى عمرو بن عثمان , أن عبد الله بن عمرو بن عثمان أخبره أنه سمع أبا حبة الأنصاري يقول: "لا بأس بما رمى به الإنسان الجمرة من الحصى يقول من عنده" . فجاء عبد الله بن عمرو - زعموا إلى عبد الله بن عمر - فقال: "إن أبا حبة الأنصاري يفتي الناس بأن لا بأس بما رمى به الإنسان من حصى الجمرة يقول: من عنده" . قال ابن عمر: صدق أبو حبة , وأبو حبة من أهل بدر ""

Mas'alah: What is the ruling on the number of pebbles for stoning the Jamrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3559

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Number and Manner of Pebbles

3510 - وذكروا في ذلك أيضا ما قد حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا - [131] - أبو معاوية الضرير , عن حجاج , عن ابن أبي نجيح , عن مجاهد , عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: "قدمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجته , منا من رمى بسبع وأكثر وأقل , فلم يعب ذلك علينا"

Mas'alah: What is the ruling on the number of pebbles for stoning the Jamrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3560

3511 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا يحيى بن موسى قال: حدثنا سفيان , عن ابن أبي نجيح قال: قال مجاهد: قال سعد: "رجعنا في الحجة مع النبي صلى الله عليه وسلم , وبعضنا يقول: رميت بسبع , وبعضنا يقول: رميت بست , فلم يعب بعضهم على بعض" قال أبو جعفر: والذي في هذا الحديث يخالف ما في الحديث الذي قبله؛ لأن في الحديث الذي قبله ما يوجب إيصاله بالنبي صلى الله عليه وسلم , والذي في هذا الحديث لا يوجب ذلك , وهذا الحديث أثبت من الحديث الأول؛ لأن الذي روى الحديث الأول عن ابن أبي نجيح الحجاج بن أرطأة , ولم يذكره سماعا , وما لم يذكره الحجاج سماعا فإنهم يطعنون فيه , والحديث الثاني فمن حديث ابن عيينة , وهو أثبت الناس في ابن أبي نجيح. – [132] – ثم تأملنا ما روي في رمي رسول الله صلى الله عليه وسلم به الجمار من الحصى عن غير سعد , وابن عباس , وجابر.

Mas'alah: How did the Prophet stone the Jamarat during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3561

3512 – فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال: حدثنا يونس بن يزيد , عن الزهري: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى

الجمرة الأولى التي تلي مسجد منى رماها بسبع حصيات , يكبر كلما رمى بحصاة , ثم تقدم أمامها , فوقف مستقبل البيت , رافعا يديه يدعو , وكان يطيل الوقوف , ثم أتى الجمرة الثانية , فرماها بسبع حصيات , يكبر كلما رمى بحصاة , ثم ينحدر ذات اليسار مما يلي الوادي , فيقف عند العقبة , فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة , ثم ينصرف , ولا يقف عندها" قال الزهري: سمعت سالم بن عبد الله يحدث بهذا عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How did Ibn Umar stone the Jamarat following the Prophet's example?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3562

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning the Three Jamarat on Days of Tashriq

3513 - [133] - ووجدنا عبيد بن رجال قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن صالح قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس , عن أخيه , عن سليمان بن بلال , عن يونس , عن ابن شهاب , عن سالم: "أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات , يكبر على إثر كل حصاة , ثم يتقدم فيسهل , فيقوم مستقبل القبلة قياما طويلا , فيدعو الله عز وجل , ويرفع يديه , ثم يرمي الوسطى كذلك , فيأخذ ذات الشمال فيسهل , فيقوم مستقبل القبلة قياما طويلا , فيدعو الله , ويرفع يديه , ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي , ولا يقف عندها , ويقول:" هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ""

Mas'alah: How did the Prophet stone the Jamarat during the days of Tashriq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3563

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning the Three Jamarat on Days of Tashriq

3514 – ووجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن حميد , وعبد الله بن سعيد الأشج قالا: حدثنا أبو خالد الأحمر , عن ابن إسحاق , عن عبد الرحمن بن القاسم , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها قالت: "أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر يومه , ثم أتى منى , فكان بها ليالي منى أيام التشريق , يرمي الجمار إذا زالت الشمس , كل جمرة بسبع حصيات , يكبر مع كل حصاة , ويقف عند الأولى والثانية , ويطيل القيام ويتضرع , ثم يرمي الثالثة – يعني جمرة العقبة – , ولا يقف عندها"

Mas'alah: What is the ruling on the number of pebbles for stoning the Jamarat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3564

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Number and Manner of Pebbles

3515 – ووجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا علي بن مسهر , عن يزيد بن أبي زياد , عن سليمان بن عمرو بن الأحوص , عن أمه قالت: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة بسبع حصيات ثم انصرف" – [135] – قال أبو جعفر: فكان في هذه الآثار رمي رسول الله صلى الله عليه وسلم كل جمرة من هذه الجمار الثلاث من الحصى بعدد معلوم , كما كان منه

الطواف بالبيت في حجته أشواطا معلومة , وكما كان منه السعي بين الصفا والمروة أشواطا معلومة , وقال مع ذلك: "لتأخذ أمتي مناسكها , فإني لا أدري لعلي أن لا ألقاكم بعد عامي هذا" .

BAB 13

باب الحلق والتقصير

The Chapter on Shaving and Trimming

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's supplication for those who shaved and those who trimmed at Hudaybiyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1377

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Trimming > Rulings on Shaving and Trimming Hair

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في استغفاره يوم الحديبية للمحلقين مرتين وللمقصرين مرة

Mas'alah: What is the virtue of shaving the head over trimming during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1382

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Trimming > Rulings on Shaving and Trimming Hair

1367 – وهو ما قد حدثنا عبيد بن رجال، قال: حدثنا محمد بن يوسف أبو حمة، قال: حدثنا أبو قرة موسى بن طارق عن زمعة بن صالح، عن زياد بن سعد، عن أبي الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية وحلق ناس كثير من أصحابه حين رأوه حلق , وأمسك آخرون فقالوا: والله ما طفنا بالبيت فقصروا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يرحم الله المحلقين" , فقال رجال: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: "رحم الله المحلقين" فقال رجال: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: "رحم الله المحلقين" قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: "والمقصرين" فكان في هذا الحديث أنه كان في قلوبهم أنهم رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق في غير موضع الحلق الذي كانوا يعلمون الحلق فيه

ويقفون عليه من شريعته , وقد كان يجب عليهم أن يكون اقتداؤهم واتباعهم له فيما رأوه يفعله أوثق في قلوبهم مما تقدم علمهم له منه قبل ذلك , وكانوا بذلك مقصرين في الواجب له عليهم صلى الله عليه وسلم في ذلك , وكان – [394] – الحالقون فاعلين لما يجب عليهم من امتثال فعله , وترك التخلف عن القدوة به ففضلوا بذلك من تخلف عن مثله لا لفضل في الحلق على التقصير ولكن ; لأن السبق إلى المعرفة للأشياء يوجب الفضيلة للسابقين إليها كما وجب لأبي بكر رضي الله عنه بسبقه الناس إلى تصديقه رسول الله صلى الله عليه وسلم على إتيانه بيت المقدس من مكة ورجوعه منه إلى منزله بمكة في تلك الليلة حتى سمي بذلك الصديق، وإن كان – [395] – المؤمنون جميعا يشهدون لرسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك إذا وقفوا عليه. وكما استحق خزيمة بن ثابت الأنصاري أن جعلت شهادته شهادة رجلين لما شهد لرسول الله صلى الله عليه وسلم على الأعرابي أنه بايعه البعير الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعه منه عند جحود الأعرابي ذلك وعند قوله له: هلم شهيدا يشهد لك فلما شهد له خزيمة بما شهد له به قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كيف شهدت ولم تكن معنا؟" قال: شهدت بتصديقك، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك شهادته بشهادة رجلين. وسنذكر هذا الحديث بإسناده فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله والناس جميعا يشهدون بصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن خزيمة لما سبقهم إلى ذلك استحق الفضيلة عليهم فيه، فمثل ذلك المحلقون استحقوا الفضيلة على المقصرين بسبقهم إياهم إلى طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم واقتدائهم به وأخذهم ما آتاهم إياه وانتفاء الشك من قلوبهم في ذلك , وعلمهم أن ما عاينوا منه أولى بهم مما قد تقدم علمهم له منه، مع أنا قد رأينا أن المقصرين في ذلك إنما هما رجلان: أحدهما من قريش والآخر من الأنصار

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet shaving his head at Hudaybiyya?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1383

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Trimming > Rulings on Shaving and Trimming Hair

1368 – كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا هارون بن إسماعيل الخزاز، قال: حدثنا علي بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، أن أبا إبراهيم حدثه , – [396] – عن أبي سعيد الخدري "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية حلق , وحلق أصحابه رءوسهم غير رجلين رجل من الأنصار ورجل من قريش" قال أبو جعفر: ولم نجد هذا التبيان في حديث أحد ممن روى هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير غير علي بن المبارك. فأما الأوزاعي فلم يذكر ذلك في حديثه هذا عن يحيى

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet seeking forgiveness for those who shaved and those who trimmed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1384

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Trimming > Rulings on Shaving and Trimming Hair

1369 – كما حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم الأنصاري، قال: حدثنا أبو سعيد الخدري قال: "سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يستغفر يوم الحديبية للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة" قال أبو جعفر: وليس علي بن المبارك بدون الأوزاعي , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a Qarin who shaves his head before slaughtering the Hady?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6270

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Trimming > Shaving Before Its Prescribed Time

- [282] - وهذا قول عامة فقهاء الأمصار من أهل الحجاز، وأهل المدينة، ومن أهل العراق، ولا نعلم لهم مخالفا في ذلك غير الأوزاعي، فإنه قد روي عنه في ذلك: أن السعي يجزئ الذي سعاه، وأنه ليس عليه أن يعيده بعد طوافه بالبيت، وقد روي مثل ذلك عن عطاء بن أبي رباح. ثم رجعنا إلى فقهاء الأمصار الذين ذكرنا غير عطاء، وغير الأوزاعي، فوجدناهم يتخلفون في القارن إذا حلق رأسه قبل أن يذبح هديه الذي يجزئه عن قرانه، فيقول أبو حنيفة، ومالك، وزفر: "إن عليه لما فعل ذلك الفدية، لأنه حلق قبل أن يحل له الحلق" وكان أكثرهم كأبي يوسف، ومحمد، والشافعي يقولون: "لا شيء عليه في ذلك" ويحتجون لقولهم في ذلك بما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about shaving before slaughtering during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6272

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Trimming > Shaving Before Its Prescribed Time

6017 - وكما حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، حدثنا هشيم، عن منصور يعني ابن زاذان، عن عطاء، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

سئل عمن حلق قبل أن يذبح، أو ذبح قبل أن يحلق، قال: "لا حرج، لا حرج"

BAB 14

باب الهدي والذبح

The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet command regarding the charity of sacrificial animals' coverings, meat, and skins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 791

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Eating from Hady and Disposal of Hide

790 – حدثنا يونس بن معبد، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم الجزري، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن علي قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجزار الذي يجزر بدنه فأمرني أن أتصدق بأجلتهن ولحومهن وجلودهن ولا أعطيه من ذلك شيئا، وقال: "أنا أعطيه من غير ذلك"

Mas'alah: What did the Prophet command Ali regarding the distribution of sacrificial animals' meat, coverings, and skins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 792

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Eating from Hady and Disposal of Hide

791 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو عاصم، حدثنا سيف بن أبي سليمان، حدثنا مجاهد، حدثني ابن أبي ليلى، حدثنا علي قال: "أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ببدنه بلحومها، فقسمته وأمرني بجلالها فقسمتها، وأمرني بجلودها فقسمتها"

Mas'alah: What is the ruling on distributing the sacrificial animals' meat, covers, and skins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 794

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Eating from Hady and Disposal of Hide

– 794

Mas'alah: What is the ruling on distributing the sacrificial animals' meat, covers, and skins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 794

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Eating from Hady and Disposal of Hide

وحدثنا الحسن بن بكر المروزي، حدثنا النضر بن شميل، أخبرنا إسرائيل، أخبرنا عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن علي قال: أهدى رسول الله عليه السلام مائة بدنة فيها جمل أبي جهل مزموم ببرة فضة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستين منها، يعني – [264] – نحرها بيده، وأعطى عليا أربعين وقال: "تصدق بجلالها، ولا تعط الجزار منها شيئا"

Mas'alah: What are the juristic benefits derived from the hadith on the Prophet's sacrificial camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 794

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Eating from Hady and Disposal of Hide

فسأل سائل عن ما في هذه الآثار من الفوائد من وجوه الفقه فكان جوابنا له أن فيها

ثماني فوائد من ذلك الجنس، فمنها أن النبي عليه السلام قد كان من حكمه في بدنه أن يولي غيره نحرها عنه فيكون ذلك النحر الذي يتولاه مأموره بذلك نحرا مخالطا لنيته بغير نية من رسول الله عليه السلام مخالطة له , وقد كان عليه السلام لو تولى نحرها بنفسه احتاج أن تكون نيته لما يريدها له مخالطة لنحره إياها , وغني عن ذلك يعود هذا المعنى بمثله من مأموره، وهذا باب جليل المقدار من الفقه. وفيه أيضا أمره عليا بالصدقة بأجلة بدنه وخطمها، وفي ذلك ما قد دل أن ما أريد للبدن من جلال وخطام يرجع إلى حكمها ويمتثل فيه ما يمتثل فيها من هذا المعنى، - [265] - وفيه أيضا إجازته لعلي استئجار من ينحرها بأجرة تكون إما في ذمته , وإما في ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست بعينها، وأنه جائز له في ذلك ملك عمل بغير عينه على الجزار بأجرة بغير عينها يملكها الجزاز على جزارته , ومخالفته بين ذلك وبين العقود في البياعات على الأشياء التي ليست بأعيان بأبدال التي ليست بأعيان , ورده ذلك في العقود في البياعات إلى الكالئ بالكالئ الذي نهى عنه عليه السلام.

Mas'alah: What is the ruling on eating from the meat of the sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 795

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Eating from Hady and Disposal of Hide

كما قد حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد، حدثنا حاتم، حدثنا جعفر، عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فحدثنا: "أن النبي صلى الله عليه وسلم في حجته في يوم النحر انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثا وستين بيده، وأعطى عليا فنحر ما غبر وأشركه في هديه , ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها،

وشربا من مرقها" - [267] - وفيه أيضا إجازته عليه السلام الشركة في الهدايا، وفيه أيضا إباحته الأكل منها، وفيه ما قد دل على أن الأجرة فيما يستأجره الرجل لغيره تجب على الوكيل الذي تولى الإجارة لا على الموكل الذي توليت له الإجارة ; لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد خاطب عليا أن لا يعطيه عن أجرته من لحوم البدن شيئا، ولو كان ذلك ليس على علي لغنى عن نهيه إياه عن ذلك؛ لأنه غير مطلوب به ; ولأن الأجرة ليست عليه وإنما هي على موكله بما تولاه مما يستحق فيه الأجرة وفيه أيضا إجازته استعمال الفضة في البرة للهدايا وأن ذلك بخلاف استعمالها في الأكل فيها، وفي الشرب فيها , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about the most beloved days to Allah and about sacrificial camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1339

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Sequence of Rituals on the Day of Sacrifice

1319 - فوجدنا بكار بن قتيبة وإبراهيم بن مرزوق قد حدثانا قالا: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا ثور بن يزيد، عن راشد بن سعد، - [360] - عن عبد الله بن لحي قال أبو جعفر: عبد الله بن لحي هو أبو عامر الهوزني , عن عبد الله بن قرط، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أحب الأيام إلى الله عز وجل يوم النحر ثم يوم القر" ، فقربت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنات خمسا أو ستا، فطفقن يزدلفن إليه بأيتها يبدأ، فلما وجبت جنوبها قال كلمة خفية لم أفقهها، فقلت للذي كان إلى جنبي ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: قال "من شاء اقتطع"

Mas'alah: What should be done with a sacrificial animal that becomes disabled or lost?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1340

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Defective, Lost, or Incapacitated Hady

1320 - حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي، عن سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ناجية صاحب بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: يا رسول الله كيف أصنع بما عدم من البدن؟ قال: "انحره ثم اغمس قلادته في دمه , ثم اضرب بها صفيحته هكذا قال: وإنما هي صفحته ثم - [361] - خل بينه وبين الناس"

Mas'alah: What is the ruling on people taking meat from a sacrificial animal that has been marked and left?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1341

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Eating from Hady and Disposal of Hide

1321 - حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه ولم يذكر ناجية أن صاحب هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يا رسول الله كيف أصنع بما عطب من الهدي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "انحرها ثم ألق قلائدها في دمها , ثم خل بين الناس وبينها يأكلونها" قال أبو جعفر: فكان في هذين الحديثين إباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس الذين يحل لهم ذلك الهدي أخذ ما يجوز لهم أخذه من ذلك الهدي بغير قصد منه إلى ناس بأعيانهم ,

وبغير قصد منه إلى مقدار من الهدي لمن يأخذه منهم. فعقلنا بذلك أن النهبة التي نهى عنها في الآثار الأول , ونفى من فعلها أن يكون منه هي خلاف هذه النهبة , وأنها نهبة ما لم يؤذن في نهبته , والله أعلم بمراد رسوله صلى الله عليه وسلم كان في ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sending Abu Jahl's camel with a gold nose ring and the author's analysis of narrators?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1429

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Garlanding and Marking (Ish'ar) of Hady

1404 – حدثنا محمد بن علي بن داود , قال: حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني , قال: حدثنا محمد بن سلمة , عن محمد بن إسحاق , عن عبد الله بن أبي نجيح , عن مجاهد , عن ابن عباس , قال: "أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرة الحديبية جمل أبي جهل بن هشام وعليه خشاش من ذهب وهو الزمام – [28] – قال: ولكن الزمام في اللحم والخشاش يكون في العظم وما فعل ذلك إلا ليغيظ به قريشا قال: أبو جعفر: فتوهمنا أن أبا يحيى الذي في الحديث الأول هو ابن أبي نجيح الذي في هذا الحديث حتى وقفنا على كنية ابن أبي نجيح فإذا هو أبو يسار وهو مولى لثقيف فعقلنا بذلك أن أبا يحيى الذي في الحديث الأول هو القتات والكلام الذي جئنا به في الباب الذي قبل هذا يغنينا عن الكلام في هذا الباب وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس من وجه آخر"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sending sacrificial camels including Abu Jahl's camel with a silver nose ring?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1430

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Garlanding and Marking (Ish'ar) of Hady

1405 – وهو ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو عاصم , عن سفيان , عن ابن أبي ليلى , عن الحكم , عن مقسم , عن ابن عباس "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى مائة بدنة فيها جمل لأبي جهل في أنفه برة من فضة"

Mas'alah: What does the hadith of Jabir say about sharing in a sacrificial animal (badanah) and whether cattle are included?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2598

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Sharing and Joint Ownership of Hady

2599 – وحدثنا الربيع أيضا قال: حدثنا أسد قال: حدثنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج قال: حدثني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: اشتركنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج , والعمرة كل سبعة في بدنة , فقال رجل: أرأيت البقرة نشترك فيها كما نشترك في الجزور؟ فقال: ما هي إلا من البدن وحضر جابر بن عبد الله الحديبية , فقال: "اشتركنا كل سبعة في بدنة ونحرنا سبعين بدنة يومئذ" فكان إدخال البقر في البدن في هذا الحديث إنما هو من قول جابر بغير ذكر منه إياه عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing a cow for a woman during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3858

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Permissible Animals for Hady

3848 - وذكر ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير , - [463] - أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: "نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة بقرة في حجه" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح عنها ما ذبح لرفضها للعمرة وخروجها منها قبل تمامها , كما يقول من قد ذكرناه من أهل العلم في العمرة إذا رفضت قبل تمامها: على رافضها دم , وإذا احتمل الحديث ما ذكرناه لم يكن فيه دليل لك على ما ذكرت , ثم نظرنا في قصة عائشة عنها هذه من غير رواية الأسود عنها , فوجدنا عروة بن الزبير قد رواها عنها بما يوجب أيضا خروجها من عمرتها تلك قبل توجهها إلى عرفة , وقبل إحرامها بالحج.

Mas'alah: What did Aisha narrate about the Prophet sending sacrificial animals while not avoiding ihram prohibitions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5734

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Garlanding and Marking (Ish'ar) of Hady

5516 - وما قد حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا

أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: "فلربما فتلت القلائد لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقلده، ثم يبعث به، ثم يقيم، ولا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم"

5517 - وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، حدثنا محمد بن جحادة، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة قالت: "كنا نقلد الشاة، فيرسل بها، أو قالت: فنرسل بها، ورسول الله صلى الله عليه وسلم حلال لم يحرم منه شيء"

5518 - وما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: "ربما فتلت قلائد لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقلده، ثم يبعث به، ثم يقيم، لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم" , - [137] - 5519 - وما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج، حدثنا حماد بن زيد، عن منصور، عن إبراهيم، ثم ذكر بإسناده مثله , 5520 - وما قد حدثنا نصر بن مرزوق، حدثنا الخصيب بن ناصح، حدثنا وهيب بن خالد، عن منصور، ثم ذكر بإسناده مثله , 5521 - وما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، مثله. - [138] - 5522 - وما قد حدثنا الربيع المرادي، حدثنا ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عروة، وعمرة، عن عائشة، مثله. 5523 - وما قد حدثنا الربيع المرادي، حدثنا شعيب بن الليث، حدثنا الليث، عن ابن شهاب، حدثه، عن عروة، عن عائشة، مثله، ولم يذكر في إسناده عمرة. 5524 - وما قد حدثنا

الربيع المرادي، حدثنا شعيب، حدثنا - [139] - الليث، عن هشام، عن عروة، عن عائشة، مثله. 5525 - وما قد حدثنا يونس، أخبرني سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، مثله. 5526 - وما قد حدثنا الربيع المرادي، حدثنا شعيب بن الليث، حدثنا الليث، عن عبد الرحمن بن القاسم، ثم ذكر بإسناده مثله. - [140] -

Mas'alah: How does the author reconcile conflicting hadiths about the Prophet's actions regarding sacrificial animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5736

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Sacrificial Animal and Slaughter > Garlanding and Marking (Ish'ar) of Hady

5528 - وما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة، رضي الله عنها مثله، غير أنه لم يذكر قولها: "ولا نعلم أن المحرم يحله إلا الطواف بالبيت" . - [141] - قال هذا القائل: ففي هذه الآثار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث بالهدايا، ثم يقيم بالمدينة لا يترك شيئا مما يصنع الحلال حتى يرجع الناس من حجهم، فهذا بخلاف ما في الآثار الأول ويضاده؛ لأن ما في هذه يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه كان لا يجتنب الأشياء التي يأمرنا في الآثار الأول باجتنابها لمن أراد أن يضحي وله أن يضحي به، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي. فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي في هذه الآثار قد روي على ما فيها، وقد روى بعض رواتها عن عائشة فيما رووه عنها في ذلك زيادة على ما رووه عنها عليه

BAB 16

باب العمرة

The Chapter on Umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the reason the Prophet abolished the pre-Islamic prohibition of Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2412

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Umrah > Disliked Times for Umrah

باب بيان مشكل ما روي في السبب الذي به قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان المشركون عليه من تحريمهم العمرة في الوقت الذي كانوا يحرمونها فيه من الزمان

Mas'alah: What was the pre-Islamic Arab practice regarding the prohibition of Umrah during the months of Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2413

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Umrah > Disliked Times for Umrah

2424 - حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا معلى بن أسد العمي، قال: حدثنا وهيب بن خالد، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور، وكانوا يسمون المحرم صفرا، وكانوا يقولون: إذا برأ الدبر، وعفا الأثر، ودخل صفر، حلت العمرة لمن اعتمر. فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة صبيحة رابعة من ذي الحجة وهم ملبون بالحج، فأمرهم أن يجعلوها عمرة "- [213] -"

Mas'alah: Why did the Prophet perform Umrah for Aisha in Dhul-Hijjah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2414

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Umrah > Umrah in Relation to Hajj

2426 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا يوسف بن عدي الكوفي، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن ابن - [214] - جريج، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ", والله ما أعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذي الحجة إلا ليقطع بذلك أمر الجاهلية، فإن هذا الحي من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون: إذا عفا الوبر، وبرأ الدبر، ودخل صفر، فقد حلت العمرة لمن اعتمر، فكانوا يحرمون حتى ينسلخ ذو الحجة والمحرم، كما أعمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ليقطع ذلك من فعلهم" .

Mas'alah: What is the discrepancy in the chain of transmission regarding the prohibition of Umrah in Muharram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2414

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Umrah > Time and Permissibility of Umrah

2427 - كما حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، قال: ثنا الحسن بن سهل الحناط، وكان يلقب خربوشا، قال: ثنا - [215] - يحيى بن أبي زائدة، قال: ثنا ابن جريج، وابن إسحاق، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، ثم ذكر مثله، غير أنه قال في آخره: "إلا لنقض ذلك من قولهم" فاختلف يوسف بن

عدي والحسن بن سهل في إسناد هذا الحديث , فقال يوسف فيه: عن ابن جريج، عن محمد بن إسحاق. وقال الحسن فيه: عن ابن جريج وابن إسحاق. وفي هذا الحديث أنهم كانوا يحرمون العمرة في المحرم وليس من شهور الحج، كما كانوا يحرمونها في ما قبله من شهور الحج، وذلك عندنا والله أعلم وهم من محمد بن إسحاق؛ لأن المستفيض عند الناس من تحريم العرب العمرة إنما كان في شهور الحج لا فيما – [216] – سواها، وكذلك هو منصوص في حديث وهيب الذي قد رويناه فيه أيضا أنهم كانوا يسمون المحرم صفرا، ففي ذلك ما قد دل على أنهم إنما كانوا يريدون بقولهم: "ودخل صفر" أي دخل المحرم الذي كانوا يسمونه صفرا، لا يريدون بذلك صفرا الذي يعقب المحرم. وقد روي عن عبد الرزاق هذا الحديث عن معمر وابن جريج

Mas'alah: What was the pre-Islamic view on performing Umrah during the months of Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2415

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Umrah > Time and Permissibility of Umrah

2428 – حدثنا جعفر الفريابي، قال: حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، وابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه، ولم يذكر ابن عباس فيه، قال: "قدموا بالحج خالصا لا يخالطه شيء – يعني أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم – وكانوا يرون العمرة في أشهر الحج أفجر الفجور، وكان يعجبهم من أمر الإسلام ما كان في الجاهلية , وكانوا يقولون: إذا برأ الدبر، وعفا الوبر، وانسلخ صفر، حلت العمرة لمن اعتمر" فكان في هذا الحديث أنهم

كانوا يقصدون بتحريم العمرة إلى شهور الحج خاصة، وفي ذلك موافقة معمر، وابن جريج لما رواه وهيب في ذلك، ومخالفتهما لابن إسحاق فيما رواه فيه، غير أن فيه: وانسلخ صفر، وذلك عندنا والله أعلم وهم، وإنما هو: ودخل صفر، - [217] - يريدون بذلك دخول المحرم الذي كانوا يسمونه صفرا , والله أعلم. وفي حديث محمد بن إسحاق أن الذي قصد به رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نقض ما كانوا عليه في الجاهلية مما ذكرنا هو إعماره عائشة رضي الله عنها في ذي الحجة، وهذا عندنا محال؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الناس قبل ذلك أن يفسخوا إحرامهم بالحج، وأن يحرموا مكانه بعمرة، وفيهم عائشة

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman abandoning her Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2418

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Umrah > Invalidation of Umrah

2431 - كما حدثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة، ومحمد بن خزيمة قالا: حدثنا عثمان بن الهيثم بن الجهم، قال: أخبرني ابن جريج، قال: حدثني هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نهل بالحج، ومن شاء فليهلل بالعمرة. قالت: فكنت ممن أهل بعمرة، فحضت، فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم، فأمرني أن أنقض رأسي وأمتشط، وأدع عمرتي" - [222] - وقد وافق عروة فيما رواه من ذلك عن عائشة رضي الله عنها ابن أبي مليكة، وعكرمة مولى ابن عباس، فرويا عنها مثل ذلك.

Mas'alah: What did the Prophet instruct Aisha regarding performing Umrah after Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3854

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Umrah > Umrah in Relation to Hajj

3839 - كما حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث الأنصاري قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا حجاج , وأخبرنا عبد الملك , عن عطاء , عن عائشة , أنها قالت: قلت: يا رسول الله , أكل أهلك يرجع بحجة وعمرة غيري؟ قال: "انفري , فإنه يكفيك" قال حجاج في حديثه , عن عطاء: "فألظت على رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأمرها أن تخرج إلى التنعيم , فتهل منه بعمرة , وبعث معها أخاها عبد الرحمن بن أبي بكر , فأهلت منه بعمرة , ثم قدمت فطافت , وسعت , وقصرت , وذبح عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم" . قال عبد الملك , عن عطاء: ذبح عنها بقرة

Mas'alah: What did the Prophet command regarding Aisha's Umrah after her Hajj when she menstruated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3855

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Umrah > Umrah in Relation to Hajj

3840 - وكما حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني قال: حدثنا الشافعي قال: وأخبرني عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي , عن حبيب المعلم , عن عطاء بن أبي رباح قال: حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: "- [455] - أن عائشة حاضت , فنسكت المناسك كلها غير أنها لم تطف بالبيت , فلما طهرت وأفاضت قالت:" يا رسول الله , أتنطلقون بحجة وعمرة , وأنطلق بالحج؟ ", فأمر عبد الرحمن بن أبي

بكر أن يخرج معها إلى التنعيم , فاعتمرت بعد الحج في ذي الحجة" قال أبو جعفر: ففي حديث عبد الله بن أبي نجيح , عن عطاء , عن عائشة ما يدل على أنها قد كانت بقيت في حرمة العمرة التي كانت قد أحرمت بها , حتى حلت منها ومن الحجة التي كانت أحرمت بها في وقت واحد , وفي ذلك أيضا ما قد دل على أن الطواف الذي كان منها كان للحجة وللعمرة , كما يكون طواف القارن في حجته وعمرته لهما , غير أن الحرف الذي في حديث ابن أبي نجيح المضاف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لها: "طوافك لحجتك يكفيك لحجتك ولعمرتك" , يبعد في القلوب أن يكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن الحجة إذا كان لها طواف غير طواف العمرة , كان لها لا للعمرة , وإن كان الطواف لهما جميعا لم يجز أن يضاف إلى الحجة دون العمرة , ولا - [456] - إلى العمرة دون الحجة , والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك. وفي حديث عبد الملك , والحجاج , عن عطاء , أن عائشة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: "أكل أهلك يرجع بحجة وعمرة غيري؟" قال: ففي ذلك ما قد دل على أنها لم تكن حينئذ في عمرة , وإنما كانت في حجة لا عمرة معها , ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك من قولها , ففي ذلك ما قد دل على أنها لم تكن حينئذ في عمرة , فاستحال بذلك أن يكون الطواف الذي كان منها يجزئها لعمرة لم تكن فيها بعد , فقد وقع الاختلاف على عطاء في هذا الحديث عن عائشة على ما ذكرنا , فتكافأت الروايتان جميعا عنه , ولم تكن إحداهما أولى من الأخرى إلا بدلالة تدل على ذلك من سواهما. ثم هذا حبيب المعلم قد روى عن عطاء , عن جابر بن عبد الله في قصة عائشة ما يدل على ما روى عبد الملك , وحجاج , عن عطاء , عن عائشة , ويخالف ما روى ابن أبي نجيح , عن عطاء , عن عائشة. ثم رجعنا إلى ما روي في ذلك من غير حديث عطاء لنقف على حقيقة الأمر في ذلك المعنى إن شاء الله.

Mas'alah: What is the ruling on performing Umrah after Hajj for a woman who missed Tawaf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3857

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Umrah > Umrah in Relation to Hajj

3847 - وما قد حدثنا جعفر قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة - [460] - قال: حدثنا جرير , عن منصور , عن إبراهيم , عن الأسود , عن عائشة , ثم ذكر نحوه قال أبو جعفر: ففي هذا الأثر: قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة: "أما كنت تطوفت ليالي قدمنا؟" , وإخبارها إياه أنها لم تكن طافت , فوجه ذلك عندنا - والله أعلم - أنها لو كانت طافت ليالي قدموا لكانت العمرة قد تمت لها , وأنها لما لم تكن طافت حينئذ كانت بخلاف ذلك في أمرها بالاعتمار من التنعيم , ليكون لها عمرة مع الحجة التي صارت لها , وفي أمره إياها أن تعتمر ما قد دل على أنها قد كانت خرجت مع العمرة الأولى قبل ذلك؛ لأنه لا يجوز عند أهل العلم جميعا أن تدخل عمرة على عمرة , وإن فاعلا لو فعل ذلك لكان مسيئا , ثم يختلفون فيما يجب عليه , فطائفة منهم تقول: لا يلزمه وهو في حكم من لم يحرم بها , وهو قول محمد بن الحسن , والشافعي , وقد روي ذلك - [461] - عن عطاء بن أبي رباح. حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج قال: حدثنا حماد , عن ابن جريج , عن عطاء. وطائفة منهم تقول: قد لزمته , فإذا عمل في الأولى , صار رافضا لهذه التي أحرم بها , وكان عليه لرفضها دم وعمرة مكانها , وممن قال ذلك أبو حنيفة , حدثناه محمد بن العباس , عن علي بن معبد , عن محمد بن الحسن , عن أبي يوسف , عن أبي حنيفة. وطائفة منهم تقول: لما أحرم بها لزمته , وكان حينئذ رافضا لها , وعليه دم لرفضها , وعمرة مكانها , وممن قال بذلك: أبو يوسف , حدثنا به محمد بن العباس , عن علي , عن محمد , عن أبي يوسف , وقد ذكر لنا محمد في روايته

هذه عن علي , عن محمد , أنه قول محمد أيضا. وأما قول محمد الأخير الذي ذكرناه قبل هذا , فإن سليمان بن شعيب الكيساني حدثناه , عن أبيه , عن محمد. ولما كان إدخال العمرة على العمرة غير محمود عند جميعهم , استحال أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر عائشة بما لا حمد فيه , فدل ذلك أنها قد كانت خرجت من عمرتها بتركها الطواف لها ليالي قدموا , إما بتوجيهها إلى عرفة مريدة للحج , كما تقول طائفة من أهل العلم , منهم أبو حنيفة في أحد قوليه: "إن من أحرم بعمرة وهو في حجة , أو كان – [462] – في عمرة وحجة , فتوجه إلى عرفة , ولم يطف لعمرته , أنه بذلك رافض لعمرته , وعليه لرفضها دم وعمرة مكانها" . حدثنا بذلك من قوله سليمان بن شعيب , عن أبيه , عن محمد , عن أبي يوسف , عن أبي حنيفة. وطائفة تقول: لا يكون رافضا لها حتى يقف بعرفة بعد الزوال , فيكون حينئذ رافضا لها , ويكون عليه لرفضها دم وعمرة مكانها , وهو قول أبي حنيفة الذي يخالف قوله الآخر. حدثناه من قوله محمد بن العباس , عن علي , عن محمد , عن أبي يوسف , عنه. فكانت عائشة رضي الله عنها رافضة لعمرتها بإحدى أمرين: إما بتوجهها إلى عرفة لحجتها , أو بوقوفها بعرفة لحجتها , والله عز وجل أعلم بأي ذلك كان , فاستحال بذلك إن كانت قارنة , وثبت أنها كانت مفردة بحجة , لا عمرة معها , إذ كانت قد خرجت من عمرتها قبل ذلك بما خرجت به منه. فقال قائل: فقد وجدنا في حديث جابر ما يدل أنها كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قارنة؛ لأن فيه ذبحه عنها بقرة , ولا يكون ذلك إلا لذبح عليها , فيما كانت فيه , وهو قرانها الحج مع العمرة.

Mas'alah: What did the Prophet command Aisha to do when she menstruated during Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3860

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Umrah > Invalidation of Umrah

3850 – كما حدثنا بكار بن قتيبة , ومحمد بن خزيمة قالا: حدثنا عثمان المؤذن قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني هشام بن عروة , عن عروة , عن عائشة قالت: "كنت ممن أهل بعمرة – تعني مع النبي صلى الله عليه وسلم , في حجته – فحضت , فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم , فأمرني أن أنقض رأسي , وأمتشط , وأدع عمرتي"

Mas'alah: What does the hadith of Aisha indicate about the timing of her umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3862

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Umrah > Time and Permissibility of Umrah

3854 – كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا ابن أبي زائدة , عن نافع بن عمر , عن ابن أبي مليكة , عن عائشة , ثم ذكر مثل حديث بكار , وابن خزيمة , عن عثمان المؤذن , عن ابن جريج , عن هشام , عن عروة , عن عائشة رضي الله عنها , الذي ذكرناه فيما تقدم منا في هذا الباب. وفيما ذكرنا ما يدفع ما رواه ابن أبي نجيح , عن عطاء , عن عائشة في قصتها؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمرها أن تنقض به شعرها , وهي في حرمة – [469] – عمرة؛ لأن في ذلك ما يسقط شعرها , ولا يأمرها أن تمتشط , لا سيما والأغلب في الامتشاط أنه يكون بالطيب , أو بما يمنع من الإحرام سواه , وفيه ما هو أدل من هذا

, وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "هذه مكان عمرتك" , أو "هذه قضاء من عمرتك" , ولا يكون الشيء مكان الشيء , ولا قضاء منه , إلا وقد كان ذلك الشيء معقودا قبله. ثم رجعنا إلى طلب الحكم في ذلك من غير حديث عائشة , ومن غير قصتها التي ذكرنا.

BAB 17

باب القران والتمتع والإفراد

The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence regarding the Prophet's combining Hajj and Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2425

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad > Evidence and Hadith for Qiran and Tamattu'

2440 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة أربعا، وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين، وبات بها حتى أصبح، فلما صلى الصبح ركب راحلته، فلما انبعثت به سبح وكبر، حتى إذا استوت به على البيداء جمع بينهما، فلما قدمنا مكة أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحلوا، فلما كان يوم التروية أهلوا بالحج ". - [229] - قال أبو جعفر: فذلك أيضا مما يبعد في القلوب أن يكونوا جمعوا بين الحج والعمرة؛ وهم كانوا لا يعرفون العمرة في أشهر الحج، ويعدونها من أفجر الفجور، وكيف يجوز أن يؤمروا بالإحلال من الإحرام الذي كانوا فيه، وفيه عمرة إلى عمرة، وقد كان ابن عمر أنكر هذا على أنس بن مالك، وأخبر أن إحرامهم إنما كان بالحج لا عمرة معه."

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Umar say about the Prophet's tamattu'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3864

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad > Evidence and Hadith for Qiran and Tamattu'

3857 - كما حدثنا يزيد بن سنان , وابن أبي داود قالا: حدثنا - [471] - عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل بن خالد , عن ابن شهاب قال:

أخبرني سالم , أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج , وأهدى وساق الهدي من ذي الحليفة , وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة , ثم أهل بالحج , وتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج" قال أبو جعفر: فهذا يخبر أن طواف العمرة قد كان قبل طواف الحجة؛ لأن التمتع هكذا يفعل , ولأن إحرام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحجة إنما كان بعد ما طاف للحجة التي تحولت عمرة.

Mas'alah: What is the ruling on the tawaf of those who combine Hajj and Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3866

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad > Tawaf and Sa'i for Qarin and Mutamatti'

3859 – وذكر ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , حدثه , عن ابن شهاب , عن عروة , عن عائشة رضي الله عنها قالت: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع , فأهللنا بعمرة , ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من كان معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة , ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا ", فقدمت مكة وأنا حائض , لم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة , فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال:" انقضي رأسك , وامتشطي , وأهلي بالحج ودعي العمرة ", فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم , فاعتمرت فقال:" هذه مكان عمرتك ". قالت:" فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت , وبين الصفا والمروة , ثم

حلوا , ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم , وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا لهما طوافا واحدا "قال: فهذه عائشة تخبر في هذا الحديث أن الذين جمعوا الحج والعمرة , إنما طافوا لهما طوافا واحدا. - [474] - فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد روي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تمتع في حجته تلك."

Mas'alah: What is the ruling on the number of tawaf for a qarin according to Aisha and Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3866

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad > Tawaf and Sa'i for Qarin and Mutamatti'

3860 - كما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل , عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمتعه بالعمرة إلى الحج , وتمتع الناس به بمثل الذي أخبرني به سالم بن عبد الله , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , يعني حديثه الذي ذكرناه في ذلك فيما تقدم منا في هذا الباب. وإذا كان فيها متمتعا كان طوافه لعمرته إنما يكون عند قدومه , وطوافه الذي يكون منه بعد أن يرجع من منى إنما يكون لحجته دون عمرته , فاحتمل بذلك أن يكون قول عائشة: "فإنما طافوا لهما طوافا واحدا" , أي: طوافا واحدا للإحرام الذي كانوا فيه , كان ذلك الطواف للحجة لا للعمرة , ومما قد حقق أن الطواف للقارن طوافان , أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قد كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته تلك , ومذهبه في طواف القارن أنه طوافان.

Mas'alah: What is the ruling on adding Umrah to Hajj and the number of tawaf for a qarin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3867

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad > Tawaf and Sa'i for Qarin and Mutamatti'

كما حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان , عن منصور , عن إبراهيم , أو مالك بن الحارث , عن أبي نصر قال: أهللت بالحج , فأدركت عليا , فقلت له: إني – [475] – أهللت بالحج , فأستطيع أن أضيف إليه عمرة؟ , قال: "لا , لو كنت أهللت بالعمرة , ثم أردت أن تضم إليها الحج ضممته" , قال: قلت له: كيف أصنع إذا أردت ذلك؟ قال: "تصب عليك إداوة من ماء , ثم تحرم بهما جميعا , وتطوف لكل واحدة منهما طوافا" وكما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني منصور , عن مالك بن الحارث , عن أبي نصر السلمي , عن علي رضي الله عنه مثله. قال أبو داود: قال قيس: قال منصور: فذكرت ذلك لمجاهد – [476] – فقال: "ما كنت أفتي الناس إلا بطواف واحد , فأما الآن فلا" وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا أبو عوانة , عن سليمان – يعني الأعمش , عن إبراهيم بإسناده مثله وكما حدثنا محمد قال: حدثنا حجاج قال: حدثنا أبو عوانة , عن منصور , عن إبراهيم , عن مالك , عن أبي نصر مثله. قال منصور: فذكرت ذلك لمجاهد فقال: "ما كنت لأفتي الناس إلا بطواف واحد , فأما الآن فلا" وكما حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي قال: حدثنا الخصيب قال: حدثنا يزيد بن عطاء , عن الأعمش , عن إبراهيم , ومالك بن الحارث , عن عبد الرحمن بن أذينة قال: "سألت عليا رضي الله عنه , ثم ذكر مثله – [477] – قال: فعقلنا بذلك أن أبا نصر هذا هو عبد الرحمن بن أذينة , فاستحال أن يكون

علي يأمر بخلاف ما فعلوه مع النبي صلى الله عليه وسلم. وقد روي عن ابن مسعود مثل ذلك , وقد كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجته."

Mas'alah: What is the ruling on the number of tawaf and sa'i for a qarin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3868

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad > Tawaf and Sa'i for Qarin and Mutamatti'

كما حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم , عن منصور بن زاذان , عن الحكم , عن زياد بن مالك , عن علي , وعبد الله قالا: "القارن يطوف طوافين , ويسعى سعيين" - [478] - قال أبو جعفر: وإذا كان لا طواف للعمرة إلا طواف القدوم , وطواف الحجة للقدوم ليس بالطواف لها بعد الرجوع من منى؛ لأن الطواف لها بعد الرجوع من منى هو الفرض , والطواف للعمرة الذي هو الفرض فيها هو الطواف عند القدوم , فكان موضعهما مختلفا , عقلنا بذلك أن من جمع الحج والعمرة قد جمع إحرامين , الطواف لكل واحد منهما في وقت غير الوقت الذي يكون فيه الطواف الآخر منهما , فعقلنا بذلك أنهما طوافان لا طواف واحد , وبالله عز وجل التوفيق.

Mas'alah: What did the Prophet command regarding becoming halal after arriving in Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4334

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad > Ihram and Timing for Qiran and Tamattu'

4304 – وحدثنا بكار، حدثنا إبراهيم بن بشار، حدثنا سفيان، حدثنا عمرو بن دينار، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: قدمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة رابعة، فأمرنا أن نحل، قلنا: أي الحل يا رسول الله؟ قال: "الحل كله، فلو استقبلت من أمري ما استدبرت لصنعت مثل الذي تصنعون"

Mas'alah: What did the Prophet say about converting Hajj to Umrah for those without a sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4335

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad > Evidence and Hadith for Qiran and Tamattu'

4305 – حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن عطاء، أنه سمعه يحدث عن جابر بن عبد الله، قال: أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة بالحج خالصا لا نخلطه بغيره، فقدمنا مكة، فلما طفنا بالبيت، – [86] – وسعينا بين الصفا والمروة، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعلها عمرة، وأن نحل إلى النساء، فقلنا: ليس بيننا وبين عرفة إلا خمس ليال فنخرج إليها، وذكر أحدنا يقطر منيا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إني لأبركم وأصدقكم، ولولا الهدي لحللت"

Mas'alah: What did the Prophet say about those without a sacrificial animal becoming halal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4337

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad > Evidence

and Hadith for Qiran and Tamattu'

4307 – حدثنا نصر بن مرزوق، حدثنا الخصيب بن ناصح، حدثنا وهيب بن خالد، عن منصور بن عبد الرحمن، عن أمه، عن أسماء بنت أبي بكر، رضي الله عنها، قالت: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأصحابه مهلين بالحج، وكان مع الزبير الهدي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: "من لم يكن معه الهدي، فليحلل" قالت: فلم يكن معي عامه هدي فأحللت

Mas'alah: What did the Prophet say about 'umrah entering into Hajj for tamattu'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4341

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad > Evidence and Hadith for Qiran and Tamattu'

4317 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، أنبأنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "هذه عمرة استمتعنا بها، فمن لم يكن عنده هدي فليحل الحل كله، فقد دخلت العمرة في الحج" – [93] – وقد روي عن عائشة أيضا، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد دل على هذا المعنى أيضا.

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions in Hajj and Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6170

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Qiran, Tamattu', and Ifrad > Rulings for Makkans and Afaqis in Qiran and Tamattu'

فوجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا أبو عوانة، عن منصور، عن إبراهيم قال: "كانوا يشترطون في العمرة والحج، يقول: اللهم إني أردت الحج إن تيسر، وإلا فعمرة إن تيسرت، وإلا فلا حرج علي" - [158] - فوقفنا بذلك على أن الذي كانوا يشترطونه أراد به الإخلاص على ما في حديث عروة الذي أمرته فيه عائشة بما أمرته به في ذلك، وفي ذلك توكيد نسخ حديث ضباعة. فقال هذا القائل: فإن في هذا الحديث: وإلا فلا حرج علي. فكان جوابنا له في ذلك: أن قولهم كان: وإلا فلا حرج علي، لم يفسر لنا فيه الذين يصيرون إليه حتى لا يكون عليهم فيه حرج، ووجهه عندنا، والله أعلم، أنهم أرادوا بقولهم: لا حرج، أي: لا حرج علي في إن لم آت بما أحرمت به على ما يوجبه إحرامي به علي، فلا حرج علي في ذلك، لأن ذلك ليس باختياري، وإنما هو مما دعتني الضرورة إليه.

ثم نظرنا فيما عليه فقهاء الأمصار في هذا الباب من أهل الحرمين، ومن أهل الأمصار سواهم، ممن تدور عليهم الفتيا، كأبي حنيفة وأصحابه، وكمالك وأصحابه،

وكالشافعي وأصحابه، فيمن سواهم من أمثالهم، فوجدناهم جميعا على خلاف ما في حديث ضباعة، فكان - [159] - خلافهم لذلك حجة في دفعه إجماعا، والله عز وجل لا يجمع أمة نبيه على ضلالة، وبالله التوفيق

BAB 19

باب دخول مكة

The Chapter on Entering Makkah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about the sanctity of Makkah and the exception for al-idhkhir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3168

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Entering Makkah > Rulings on the Sanctity of Makkah and the Haram

3138 - حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال: حدثنا أصبغ بن الفرج، وموسى بن هارون البردي، ونعيم بن حماد، قالوا: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: "إن هذا البلد حرمه الله عز وجل يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله عز وجل إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل فيه القتال لأحد قبلي، ولا يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يعضد شوكه، ولا ينفر صيده، ولا تلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلى خلاها" فقال العباس: يا رسول الله، إلا الإذخر؛ فإنه لقينهم ولبيوتهم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إلا الإذخر"

Mas'alah: What are the hadiths about the sanctity of Makkah and the exception for al-idhkhir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3169

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Entering Makkah > Rulings on the Sanctity of Makkah and the Haram

3139 - حدثنا محمد بن العباس بن الربيع، عن علي بن معبد، وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن أبي عون الواسطي قالا: حدثنا أبو يوسف، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عبد الله بن عباس، رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل حرم مكة يوم خلق السموات والأرض

والشمس والقمر، ووضعها بين هذين الأخشبين، لم تحل لأحد قبلي، ولم تحل لي إلا ساعة من نهار، لا يختلى خلاها، ولا يعضد شجرها، ولا ينفر صيدها، ولا يرفع لقطها إلا منشدها" . فقال العباس: إلا الإذخر؛ فإنه – [168] – لا غنى لأهل مكة، لبيوتهم وقبورهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إلا الإذخر" . 3140 – حدثنا الحسن بن غليب قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يزيد بن أبي زياد، فذكر بإسناده مثله، إلا أنه قال: فقال العباس: يا رسول الله، إن أهل مكة لا صبر لهم عن الإذخر، فقال: "إلا الإذخر" . 3141 – وحدثنا أحمد بن محمد بن سلام البغدادي قال: حدثنا وهب بن بقية قال: حدثنا خالد، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل حرم مكة، فلم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي , وإنما أحلت لي ساعة من نهار. . ." . ثم ذكر بقية الحديث الذي قبله. – [169] – 3142 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، غير أنه قال: فقام العباس، وكان رجلا مجربا، فقال: "إلا الإذخر؛ فإنه لبيوتنا ولقبورنا وقيوننا" ، فقال: "إلا الإذخر"

Mas'alah: What did the Prophet say about the sanctity of Makkah and the exception for al-idhkhir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3170

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Entering Makkah > Rulings on the Sanctity of Makkah and the Haram

3143 – وحدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا عبيد بن يعيش الكوفي قال:

حدثنا يونس بن بكير قال: حدثنا ابن إسحاق قال: حدثنا أبان بن صالح، عن الحسن بن مسلم بن يناق، عن صفية ابنة شيبة قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الفتح فقال: "أيها الناس، إن الله عز وجل حرم مكة يوم خلق السموات والأرض، فهي حرام إلى يوم القيامة، لا يعضد شجرها، ولا ينفر صيدها، ولا يأخذ لقطتها إلا منشد" ، فقال العباس بن عبد المطلب: يا رسول الله، إلا الإذخر؛ فإنه لظهور البيوت والقبور، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إلا الإذخر"

3144 – حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو سلمة قال: حدثني أبو هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته لما فتحت مكة: "إن الله عز وجل حبس عن أهل مكة القتل هكذا، قال: وإنما هي الفيل، وسلط عليهم رسوله والمؤمنين , فإنها لم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، ولم تحل لي إلا ساعة من نهار، وإنها ساعتي هذه، حتى إنه لا يعضد شجرها، ولا يختلى شوكها" ، فقام العباس فقال: يا رسول الله، إلا الإذخر؛ فإنا نجعله في قبورنا وبيوتنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إلا الإذخر" . – [171] – 3145 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: ثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، غير أنه قال: "إن الله عز وجل حبس عن أهل مكة الفيل" ، غير أنه قال: فقام رجل من قريش مكان ما في الحديث الأول من قول راويه: فقام العباس

3146 – وحدثنا علي بن عبد الرحمن قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا ابن الدراوردي قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد

الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجون فقال: "والله، إنك لخير أرض الله عز وجل، وأحب أرض الله إلى الله، ولو أني لم أخرج منك ما خرجت، وإنها لم تحل لأحد – [172] – كان قبلي" ، ثم ذكر مثله غير أنه قال فيه: "ولا تلتقط ضالتها إلا لمنشد" ، فقال رجل يقال له شاه: يا رسول الله، إلا الإذخر، ثم ذكر بقية الحديث.

Mas'alah: What is the ruling on the authenticity of the hadith about Umm Salamah joining the Prophet in Makkah on the Day of Sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3569

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Entering Makkah > Rulings on Entering Makkah without Ihram

عن أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو معاوية , عن هشام , عن أبيه , عن زينب , – [140] – عن أم سلمة رضي الله عنها: "أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن توافيه يوم النحر بمكة" قال أبو جعفر: وفي ذلك الكتاب موصول بهذا الحديث: قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل: لم يسنده غيره – يعني أبا معاوية – وهو خطأ قال: وقال وكيع , عن هشام , عن أبيه مرسلا: "أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن توافيه صلاة الصبح يوم النحر بمكة" , أو نحو هذا. قال أبو عبد الله: وهذا أيضا عجب , والنبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ما يصنع بمكة؟ ينكر ذلك. قال أبو عبد الله: فجئت إلى يحيى بن سعيد فسألته فقال: عن هشام , عن أبيه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن توافي" , ليس توافيه , قال: وبين ذين فرق , يوم النحر صلاة الفجر بالأبطح قال: وقال لي يحيى: سل عبد الرحمن , فسألته فقال: هكذا عن سفيان ,

عن هشام , عن أبيه: توافي. قال الأثرم: ثم قال لي أبو عبد الله: رحم الله يحيى ما كان أضبطه , وأشد تفقده , كان محدثا , فأثنى عليه , وأحسن الثناء. - [141] - قال أبو جعفر: وهذا كلام صحيح يجب به فساد هذا الحديث , ثم طلبناه من غير حديث أبي معاوية

Mas'alah: What is the ruling on the sanctity of Makkah and the prohibition of cutting its trees?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4977

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Entering Makkah > Rulings on the Sanctity of Makkah and the Haram

4793 - وحدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا حرب بن شداد , عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو سلمة قال: حدثني أبو هريرة قال: لما فتح الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة، قتلت هذيل رجلا من بني ليث بقتيل كان لهم في الجاهلية، فقام النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "إن الله حبس عن أهل مكة القتل، وسلط عليهم رسوله والمؤمنين، وإنها لم تحل لأحد كان قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، وإنما أحلت لي ساعتين من نهار، وإنها بعد ساعتي هذه حرام لا يعضد شجرها، ولا يختلى شوكها، ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد" - [281] -

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's regret about entering the Kaaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6036

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Entering Makkah > Rulings on the

Prophet's Entry into the Kaaba

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وده أنه لم يكن دخل الكعبة بعدما كان دخلها

Mas'alah: Why did the Prophet regret entering the Kaaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6037

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Entering Makkah > Rulings on the Prophet's Entry into the Kaaba

5790 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، رضي الله عنها قالت: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حزينا، فقال: "إني دخلت الكعبة , ووددت أن لا أكون دخلتها , أخشى أن أتعبت أمتي" فقال قائل: دخول الكعبة قربة كسائر القرب التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم – [503] – لتقتدي أمته به فيها، فما وجه ما رويتموه عنه في هذا الحديث؟، فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد بذلك القول الخوف منه على أنه يكون الاقتداء به فيما فعله من أراد بذلك القول الخوف منه على ذلك حتى يكون عندهم مما لا يتم حجهم إلا به، فأهمه ذلك لا ما سواه , كما جاء بني عبد المطلب لما هم بالنزع معهم من ماء زمزم

BAB 21

باب صفة الحج والعمرة

The Chapter on Manner of Performing Hajj and Umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith of Jabir describe about the Prophet's Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3865

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Manner of Performing Hajj and Umrah > Sunnah Acts and Etiquettes of Hajj

3858 – كما حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن محمد , عن أبيه قال: "دخلنا على جابر بن عبد الله فسألته عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال:" إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج , ثم أذن في الناس بالعاشرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج , فقدم المدينة بشر كثير يلتمس أن يأتم برسول الله صلى الله عليه وسلم , فخرجنا حتى إذا أتينا ذا الحليفة , أهل بالتوحيد , – [472] – وأهل الناس بهذا الذي يهلون به , ولم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئا , ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته. قال جابر: لسنا ننوي إلا الحج , لسنا نعرف العمرة , حتى إذا كنا آخر الطواف على المروة قال: "إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي , وجعلتها عمرة , فمن كان ليس معه هدي فليحل , وليجعلها عمرة" , فحل الناس وقصروا إلا النبي صلى الله عليه وسلم , ومن كان معه الهدي "ففي ذلك ما قد دل على أن النبي صلى الله عليه وسلم قد طاف الطواف الذي عاد إلى العمرة قبل ذلك , فكانت عمرته صلى الله عليه وسلم قد طاف لها حينئذ , وعقلنا بذلك أن الطواف الذي طافه بعد أن رجع إلى منى كان طوافا لحجته لا لعمرته؛ لأن المتمتع يطوف قبل أن يخرج إلى منى لعمرته , أو لعمرته وحجته على ما يختلف في ذلك , لا طواف لعمرته غير ذلك الطواف , ثم يكون الطواف الذي يطوفه بعد أن يرجع من منى , إنما هو لحجته لا لعمرته , فاستحال أن يكون ابن عمر

يريد بقوله:" وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم "؛ أي: كان طاف طوافا واحدا لعمرته وحجته؛ لأن ذلك الطواف الذي كان منه إنما كان منه لحجته , لأن عمرته قد طاف – [473] – لها مرة , وإنما للعمرة طواف واحد , والحج له طوافان , طواف عند القدوم إلى مكة , وطواف بعد الرجوع من منى. فقال هذا القائل: فقد روي عن عائشة ما قد دل على أن القارن يطوف لحجته وعمرته طوافا واحدا لا طوافين , وأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين جمعوا الحج والعمرة كذلك طافوا."

BAB 22

باب السعي بين الصفا والمروة

The Chapter on Sa'i between Safa and Marwa

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on Sa'i between Safa and Marwa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3941

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i between Safa and Marwa > Ruling and Legal Status of Sa'i

وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن، قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: حدثنا عاصم بن سليمان، قال: قلت لأنس بن مالك: "أكنتم تكرهون الطواف بين الصفا والمروة حتى نزلت: {إن الصفا والمروة من شعائر الله} [البقرة: 158] ؟ قال: نعم، كانتا من شعائر الجاهلية، فكنا نكره الطواف بهما حتى نزلت هذه الآية" وكان ما في حديث أنس من ذكر الطواف بينهما أنه تطوع مما لم يذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقد يجوز أن يكون ذلك رأيا رآه، وقد خالفته عائشة في ذلك، فروت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سن الطواف بهما في الحج والعمرة جميعا، وقالت هي: ما تمت حجة أحد ولا عمرته لم – [93] – يطف بين الصفا والمروة، فكان ذلك عندنا أولى من قول أنس لا سيما وفقهاء الأمصار عليه لا يختلفون فيه، ولم يقولوا ذلك كابرا عن كابر إلا بما وجب أن يقولوه به، وكان ما خالف ما هم عليه من ذلك مما لا معنى له، ولا يصلح القول به، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith of Jabir regarding Sa'i?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3942

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i between Safa and Marwa > Historical and Evidentiary Basis of Sa'i

باب بيان مشكل ما روي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم يطوفوا بين الصفا والمروة بعد أن أحرموا بالحج غير طوافهم الذي كانوا طافوه على أنهم في حجة، ثم حولوها إلى عمرة وحلوا منها، إلا من كان منهم معه الهدي

Mas'alah: What did Jabir report about the Prophet's Sa'i between Safa and Marwa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3943

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i between Safa and Marwa > Historical and Evidentiary Basis of Sa'i

3942 - حدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن مرزوق، قالا: حدثنا أبو عاصم، قال: أخبرنا ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافا واحدا، طوافه الأول ""

Mas'alah: What did Jabir report about the Companions' Sa'i between Safa and Marwa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3944

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i between Safa and Marwa > Historical and Evidentiary Basis of Sa'i

3943 - وحدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا شيبان بن فروخ، قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم، عن عبد الملك بن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: "أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزيدوا على

طواف واحد لحجهم وعمرتهم بين الصفا والمروة، لم يطوفوا بينهما بعد رجوعهم من عرفات"

Mas'alah: What is the ruling on Sa'i between Safa and Marwa for those performing Hajj and Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3946

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'i between Safa and Marwa > Sa'i for Different Hajj Types (Ifrad, Tamattu', Qiran)

3945 – حدثنا يزيد، قال: حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين – [96] – بالحج، معنا النساء والولدان، فلما قدمنا مكة، طفنا بالبيت والصفا والمروة، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لم يكن معه هدي، فليحل" قلنا: أي الحل؟ قال: "الحل كله" فأتينا النساء، ولبسنا الثياب، ومسسنا الطيب، فلما كان يوم التروية أهللنا بالحج، وكفانا الطواف الأول بين الصفا والمروة "قال أبو جعفر: ففي حديث جابر هذا: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم يطوفوا بين الصفا والمروة لحجهم؛ لمكان طوافهم بينهما الذي كان منهم قبل أن يتحول ما كانوا فيه من الحج الذي كانوا أدخلوا فيه إلى العمرة التي تحول إحرامهم إليها، وأنهم اكتفوا بطوافهم الذي كان بين الصفا والمروة فيما كانوا عليه أولا من الحج حتى تحول إلى ما تحول إليه من العمرة، وهذا مما لا نقف على معناه؛ لأن الطواف الأول الذي كان منهم بين الصفا والمروة مما لا بد منه في الحج في قول أهل العلم جميعا، ولا يجزئ منه الطواف بينهما قبل الدخول في الحج، وفي حديث جابر هذا ما قد خالف ذلك ولما أشكل علينا حديثه هذا، طلبنا: هل روي ما يخالفه

أم لا؟ فوجدنا في حديث عروة، عن عائشة الذي قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا وهو حديثها الذي رواه مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، - [97] - عنها من قولها:" فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت، وبين الصفا والمروة، ثم حلوا، ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم "فكان قولها:" ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم "هو على طواف كالطواف الأول الذي كانوا طافوه للعمرة، وفيه الطواف بين الصفا والمروة، فكان ذلك يخالف الحديث الذي رواه جابر في ذلك، وكان أولى منه؛ لأن الله قال في كتابه: {إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما} [البقرة: 158] ثم لما روينا عن عائشة في الباب الذي روينا ذلك فيه فيما تقدم منا في كتابنا هذا: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن الطواف بينهما، ومن قولها بعد ذلك:" إنه ما تمت حجة أحد ولا عمرته لم يطف بينهما "، وذلك مما لا يجوز أن يكون قالته رأيا؛ لأن مثله لا يقال بالرأي، ولكنها قالته توقيفا، والتوقيف لا يكون في مثل هذا إلا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله نسأله التوفيق"

BAB 23

باب المبيت بمزدلفة ومنى

The Chapter on Overnight Stay at Muzdalifa and Mina

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith about Abbas' permission to stay in Makkah indicate about others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1602

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Overnight Stay at Muzdalifa and Mina > Staying at al-Muhassab (al-Abtah)

1566 - حدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا مسدد , قال: حدثنا يحيى بن سعيد , عن عبيد الله بن عمر , قال: حدثني نافع , ولا أعلمه إلا عن ابن عمر , أن العباس استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت ليالي منى بمكة من أجل السقاية فأذن له "قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس البيتوتة بمكة ليالي منى من أجل السقاية لاحتياجها إليه في إقامتها - [226] - للناس ففي ذلك ما قد دل أن من سواه من الناس ممن لا حاجة بالسقاية إليه في ذلك بخلافه قال قائل: فقد رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما كان يفعله في تلك الليالي ما يخالف هذا وذكر"

BAB 26

باب الإحصار والصد

The Chapter on Being Prevented from Completing Hajj

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on being prevented from completing Hajj due to illness or injury?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 596

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Being Prevented from Completing Hajj > Conditions for Ihsar (Enemy, Illness, Non-Enemy)

617 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا يحيى الوحاظي، حدثنا معاوية بن سلام، عن يحيى، عن عكرمة قال: قال عبد الله بن رافع مولى أم سلمة أنا سألت الحجاج بن عمرو، عن من حبس , وهو محرم فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من عرج، أو كسر فقد حل، وعليه حجة أخرى" قال: فحدثت بذلك ابن عباس، وأبا هريرة فقالا: صدق – [77] – فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ومن كسر أو عرج لا يخلو من أحد وجهين أن يكون محصرا بذلك، أو غير محصر به، فإن كان محصرا به فحكم المحصر هو كما قال الله تعالى: {فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي} [البقرة: 196] "إلى قوله {أو نسك} [البقرة: 196] , وإن كان بذلك غير محصر بقي على حرمه ولم يحل من شيء من ذلك، فهذا الحديث أهل العلم جميعا على خلافه. فكان جوابنا له في ذلك أن هذا الحديث ليس أهل العلم جميعا على خلافه كما ذكر، إذ كان أهل العلم في الإحصار الذي له حكم الإحصار المذكور في كتاب الله تعالى على مذهبين، وأحدهما أن ذلك الإحصار هو بكل حابس يحبس على النفوذ إلى البيت وممن كان يذهب إلى ذلك منهم ابن مسعود، وابن عباس، وابن الزبير"

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud rule regarding a man prevented from completing Umrah due to a snakebite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 597

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Being Prevented from Completing Hajj > Ihsar Due to Theft of Provisions

كما حدثنا ابن مرزوق حدثنا بشر بن عمر الزهراني حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال: "أهل رجل من النخع بعمرة يقال له عمير بن سعيد فلدغ فبينا هو صريع في الطريق إذ طلع عليهم ركب فيهم ابن مسعود فسألوه فقال:" ابعثوا بالهدي واجعلوا بينكم وبينه يوم أمارة، فإذا كان ذلك فليحلل "قال الحكم وقال عمارة بن عمير: وكان حسبك به عن عبد الرحمن بن يزيد أن ابن مسعود قال:" وعليه العمرة من قابل ""

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith about Duba'ah stipulating in her ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6158

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Being Prevented from Completing Hajj > Stipulating Conditions in Ihram

5909 - وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن هشام، عن أبيه، عن ضباعة بنت الزبير، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي تشتكي، فذكرت له الحج. فقال: "حجي واشترطي، وقولي: اللهم حلي حيث حبستني" فاختلف معمر، والثوري على هشام في إسناد هذا الحديث على ما ذكرنا من اختلافهما عنه فيه. 5910 - وحدثنا نصر بن مرزوق، حدثنا الخصيب، حدثنا عمر بن - [148] - علي المقدمي، عن هشام بن عروة،

عن أبيه، عن أبي ذؤيب الأسلمي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لضباعة. ثم ذكر الحديث مثل ما في حديث معمر والثوري اللذين ذكرنا سواه من رواة هذا الحديث عن هشام بن عروة، واضطرب علينا بذلك حديث هشام بن عروة هذا

Mas'alah: What is the ruling on making a condition in Hajj for a sick person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6160

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Being Prevented from Completing Hajj > Stipulating Conditions in Ihram

5912 – فوجدنا الربيع بن سليمان المرادي قد حدثنا قال: حدثنا أسد، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ضباعة بنت الزبير، قالت: يا رسول الله، إني أريد الحج، وما أراني أستطيع؟ قال: "حجي واشترطي، وقولي: اللهم حلي حيث تحتبسني" قال أبو جعفر: هكذا حدثناه الربيع، عن أسد، عن حماد، عن هشام

Mas'alah: What is the ruling on making a condition in Hajj for a sick person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6161

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Being Prevented from Completing Hajj > Stipulating Conditions in Ihram

5913 – وحدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج، حدثنا أبو سلمة، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، أن ضباعة، قالت: يا رسول الله، ما أراني إلا وجعة، وما أراني أستطيع الحج؟ قال: "حجي واشترطي، قولي: اللهم حلي حيث حبستني" – [150] –

فخالف الحجاج أسدا، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة على ما ذكرنا من اختلافهما عنه فيه

Mas'alah: What is the ruling on one who breaks a bone or becomes lame during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6162

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Being Prevented from Completing Hajj > Conditions for Ihsar (Enemy, Illness, Non-Enemy)

فنظرنا: هل نجد ما يدفع ذلك فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث الحجاج بن عمرو الأسلمي الذي قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "من كسر أو عرج، فقد حل، وعليه حجة أخرى" وذكر عكرمة هذا الحديث، وذكرنا مع ذلك من اختيار قوله "فقد حل" ، ما ذكرناه فيه، وأنه بمعنى: فقد حل له أن يحل، وكان ذلك عن غير وقوف منا على ذلك التأويل برواية توجبه وتمنع أن يتأول على غيره، ثم بان لنا بعد ذلك لما وقفنا على حديث ضباعة هذا، أن الأولى في ذلك المحل أن يكون خروجا من الإحرام الذي حدثت على صاحبه فيه تلك الحادثة التي تمنعه من النفوذ في حجه. وعقلنا بذلك إذ لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم فيه، ولا في حديث ضباعة بهدي كان يؤمر المحصور بالهدي الذي يحل به أن ذلك كان الحكم في البدء، ثم جعل الله عز وجل الحكم فيمن حبس عن الحج بالإحصار الذي يحبسه عنه من العجز في بدنه، ومما سوى ذلك من العدو الذي يصده عنه أن عليه الهدي، وأنه لا يحل إلا بنحر ذلك الهدي، لقوله عز وجل: {وأتموا الحج والعمرة لله فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدي محله} ، فكانت هذه آية محكمة. وقد

روي عن ابن عباس مع تصديقه الحجاج بن عمرو، وما قد ذكرنا تصديقه إياه عليه

Mas'alah: What is the ruling on stipulating a condition in Hajj according to Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6165

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Being Prevented from Completing Hajj > Stipulating Conditions in Ihram

5915 – كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن سالم قال: كان ابن عمر ينكر الاشتراط في الحج، ويقول: حسبكم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم: "– [154] – إن حبس أحدكم طاف بالبيت، وبالصفا والمروة، ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا، ويهدي أو يصوم"

Mas'alah: What is the ruling on stipulating a condition in Hajj according to Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6166

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Being Prevented from Completing Hajj > Stipulating Conditions in Ihram

5916 – وكما حدثنا عبيد بن رجال، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، "أنه كان يكره الاشتراط في الحج، ويقول: أما حسبكم سنة نبيكم أنه لم يشترط، فإذا حبس أحدكم حابس، فإذا وصل إلى البيت، طاف بالبيت، وبين الصفا والمروة، ثم يحلق أو يقصر، ثم يحل، وعليه الحج من قابل" – [155] – قال أبو جعفر رحمه الله: قال لنا عبيد بن رجال:

قال أحمد: هذه الكلمة: إنه لم يشترط، ليس يقولها أحد غير معمر، فهذا ابن عمر يقول ما ذكرنا، ومحال أن يكون أنكر ذلك إلا بعد أن بلغه عمن كان يحدثه ممن ذكرنا أو ممن سواهم، ومحال أن يكون مع ورعه وعلمه يدفع شيئا يروى له عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بما يجب له دفعه به من نسخ له، أو بما سوى ذلك. فإن قال قائل: فإن ابن عمر وإن كان قد دفع ذلك، فإن غيره من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أطلقه، وأمر بالعمل به؟

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions in Hajj based on Aisha's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6168

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Being Prevented from Completing Hajj > Stipulating Conditions in Ihram

فذكر ما قد حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا عبد الله بن نمير، عن هشام، عن أبيه قال: أمرتني عائشة أن أشترط إذا حججت، وأقول: "اللهم الحج أردت، وإليه عمدت، فإن تيسر لي فإنه الحج، وإن حبست فإنها عمرة" فكان جوابنا له في ذلك: أن ما في حديث عائشة هذا خلاف ما في حديثها عن ضباعة، لأن الذي في حديثها في قصة ضباعة أن النبي عليه السلام كان أمرها أن تشترط: أن محلي حيث حبستني. فذلك على إحلال يخرج به من الحج، لا إلى عمرة، والذي في حديثها الذي أمرت به عروة بما أمرته به فيه على خروج منه إن حبس من حج إلى عمرة، وذلك محتمل أن تكون تلك العمرة هي العمرة التي تجب على من يفوته الحج حتى يحل بها من ذلك الحج. - [157] - ففي حديث عروة هذا دليل صحيح على نسخ ما في حديث ضباعة الذي ذكرنا فقال هذا القائل: فقد كان الناس بعد عائشة يشترطون

BAB 28

باب أحكام النساء في الحج

The Chapter on Rulings for Women in Hajj

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on Umm Salamah joining the Fajr prayer in Makkah on the Day of Sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3568

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Rulings for Women in Hajj > Rulings on Menstruation and Hajj (Tawaf, Ihram, Umrah)

3518 - كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا محمد بن خازم , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن زينب بنت أبي سلمة , عن أم سلمة قالت: "أمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر أن توافي معه صلاة الصبح بمكة" قال أبو جعفر: وهذا خلاف ما في حديث محمد بن عمرو , عن أبي معاوية؛ لأن في هذا أمره إياها يوم النحر أن توافي معه صلاة الصبح بمكة , فهذا على أنه أمرها يوم النحر بهذا لليوم الذي بعد يوم النحر.

Mas'alah: What is the narration from Jabir about Aisha's menstruation during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3856

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Rulings for Women in Hajj > Rulings on Menstruation and Hajj (Tawaf, Ihram, Umrah)

3841 - فوجدنا يونس قد حدثنا قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني الليث بن سعد 3842 - ووجدنا الربيع بن سليمان المرادي قد حدثنا قال: حدثنا شعيب بن الليث قال: حدثني الليث بن سعد , ح ووجدنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قد حدثنا قال: حدثنا أبي , وشعيب بن الليث قالا: أخبرنا الليث , ثم اجتمعوا جميعا , فقالوا: عن أبي الزبير , - [457] - عن جابر قال: "دخل رسول الله صلى الله

عليه وسلم على عائشة فوجدها تبكي , فقال:" ما شأنك؟ "قالت: شأني أني حضت , وقد حل الناس , ولم أحل , ولم أطف بالبيت , والناس يذهبون إلى الحج الآن , قال:" فإن هذا أمر كتبه الله عز وجل على بنات آدم , فاغتسلي ثم أهلي بالحج ", ففعلت , ووقفت المواقف , حتى إذا طهرت طافت بالكعبة , وبالصفا والمروة , ثم قال:" قد حللت من حجك وعمرتك جميعا ", فقالت: يا رسول الله , إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حتى حججت؟ قال:" فاذهب يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم ", وذلك ليلة الحصبة"

Mas'alah: What did the Prophet instruct Aisha regarding her Umrah and Hajj when she was menstruating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3859

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Rulings for Women in Hajj > Rulings on Menstruation and Hajj (Tawaf, Ihram, Umrah)

3849 – كما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة قالت: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين هلال ذي – [464] – الحجة , فأردفني في يوم عرفة , وأنا حائض , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" دعي عمرتك , وانقضي شعرك , وامتشطي , ولبي بالحج ", فلما كانت ليلة البطحاء طهرت , فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن أبي بكر , فذهب بها إلى التنعيم , فلبت بالعمرة قضاء لعمرتها"

Mas'alah: What did the Prophet say about Hajj being the jihad of women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Rulings for Women in Hajj > Rulings on a Woman's Hajj as Jihad

5606 – وكما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا زيد بن أبي الزرقاء، عن سفيان، عن معاوية بن إسحاق، عن عائشة بنت طلحة، – [260] – عن عائشة، رضي الله عنها قالت: سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجهاد، واستأذناه في ذلك، فقال: "جهادكن أو حبسكن الحج"

Mas'alah: What did the Prophet say about Hajj being the jihad of women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5831

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Rulings for Women in Hajj > Rulings on a Woman's Hajj as Jihad

5607 – وكما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا سوار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن معاوية بن إسحاق، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة، رضي الله عنها قالت: سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجهاد، فقال: "حبسكن الحج، أو جهادكن"

BAB 29

باب القران

The Chapter on Qiran Hajj

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How many tawaf are required for a pilgrim performing qiran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3852

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Qiran Hajj > Tawaf and Sa'i for the Qarin

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطواف الواجب على القارن للعمرة والحج , هل هو طواف واحد , أو طوافان؟

BAB 30

باب التمتع

The Chapter on Tamattu' Hajj

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting during Tashriq for a mutamatti' who cannot find a sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3981

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tamattu' Hajj > Fasting in Lieu of Sacrifice

ولم يرد بذلك صيام المتمتع أيام التشريق إذا لم يجد الهدي؛ لأن ذلك مما قد اختلف فيه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطلقه بعضهم، وحظره بعضهم،

Mas'alah: What is the ruling on bringing a sacrificial animal for tamattu' and its effect on ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4340

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tamattu' Hajj > Ruling on Sacrificial Animal (Hady)

4316 - وما قد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا أبو الأشعث العجلي، حدثنا فضيل بن سليمان، حدثنا موسى بن عقبة، - [92] - أخبرني نافع، ثم ذكر بإسناده مثله. فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن سياقه الهدي للمتعة يمنع الإحلال بين العمرة والحج حتى يكون الإحلال منهما معا، وقد روي عن ابن عباس أيضا، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على هذا المعنى:

Mas'alah: What is the Kufi versus Hijazi view on the tamattu' pilgrim who drives a sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4342

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tamattu' Hajj > Differences Between

Scholars on Tamattu'

4318 - كما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، حدثني عروة بن الزبير، أن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي، ولحللت مع الناس حين حلوا من العمرة" - [94] - قال أبو جعفر: وهكذا كان الكوفيون من أبي حنيفة وأصحابه ومن الثوري يقولون في المتمتع بالعمرة إلى الحج: إنه لا يحل بينهما إذا ساق الهدي حتى يحل منهما معا، فأما الحجازيون فيخالفونهم في ذلك، ولا يجعلون لسياقه الهدي في هذا معنى، ويقولون: إن المتمتع بعد فراغه من عمرته يحل منها كان ساق لها هديا، أو لم يكن ساقه لها، وليس لأحد أن يخرج عما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول ومن فعل بغير خصوصية في ذلك لأحد دون أحد، وبالله التوفيق.

BAB 35

باب المحظورات في الإحرام

The Chapter on Prohibitions of Ihram

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is safflower considered perfume for the purpose of ihram and mourning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3032

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Perfume and Oil Prohibitions and Penalties

باب بيان مشكل حكم المعصفر: هل هو من الطيب أو ليس من الطيب فيما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on intercourse during Umrah before shaving?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4262

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Intercourse and Marriage During Ihram

فوجدنا محمد بن خزيمة، قد حدثنا، قال: حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: أتته امرأة، فقالت: "إني خرجت مع زوجي، فأهللنا بعمرة، فطفت بالبيت وبين الصفا والمروة، فوقع علي قبل أن أقصر، فقال: شبق شديد، فاستحيت المرأة، فقامت، فقال:" على المرأة فدية من صيام أو صدقة أو نسك: صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ثلاثة مساكين أو تنسكين نسكا، فقالت: أي ذلك - [443] - أفضل؟ قال: النسك، قالت: أي النسك أفضل؟ قال: اذبحي بقرة، أو انحري ناقة، فقالت: أي ذلك أفضل؟ قال: انحري ناقة "فكان ما رويناه عن ابن عباس في ذلك موافقا لما ذكرناه عن مالك سواء، فهو أولى الأقوال عندنا في هذا الباب، وإليه كان يذهب أحمد بن أبي عمران وبالله التوفيق"

Mas'alah: What did the Prophet say about wearing trousers and khuffs during ihram for those who lack an izaar or sandals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5649

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing Prohibitions and Penalties

5431 - كما: قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء قال: أخبرنا ابن عباس، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفة يقول: "من لم يجد إزارا لبس سراويل، ومن لم يجد نعلين لبس خفين" ، قلت: ولم يقل: يقطعهما؟ قال: لا - [46] - 5432 - وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا سليمان بن حرب، وأبو الوليد الطيالسي

Mas'alah: What did the Prophet say at Arafah about wearing trousers and khuffs during ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5650

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing Prohibitions and Penalties

5433 - وكما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، قالوا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن دينار قال: سمعت جابر بن زيد يقول: سمعت ابن عباس يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة يقول: "من لم يجد إزارا، لبس سراويل، ومن لم يجد نعلين، لبس خفين"

Mas'alah: What did the Prophet say while standing on a red camel on the Day of Arafah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 36

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

42 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، ويعقوب بن إسحاق الحضرمي , قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مرة بن شراحيل، قال: حدثني رجل من أصحاب النبي عليه السلام , قال: وأحسبه قال: في عرفتي هذه , قال: قام فينا رسول الله عليه السلام على ناقة حمراء مخشرمة , وقال يعقوب في حديثه: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقة حمراء مخضرمة فقال: "هل تدرون أي يوم هذا؟" قالوا: نعم , يوم النحر , قال: "صدقتم يوم الحج الأكبر" , قال: "هل تدرون أي شهر هذا" ؟ قالوا: نعم , ذو الحجة , قال: "صدقتم شهر الله الأصم" , ثم قال: "هل تدرون أي بلد هذا؟" قالوا: نعم , المشعر الحرام , قال: "صدقتم" , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن دماءكم وأموالكم" وأحسبه قال: "وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا , في شهركم هذا , في بلدكم هذا أو قال: كحرمة يومكم هذا وشهركم هذا , وبلدكم هذا ألا وإني فرطكم على الحوض أنتظركم , وإني مكاثر بكم الأمم أو الناس , فلا تسودوا وجهي , ألا وإني مستنقذ رجالا , – [34] – ومستنقذ مني آخرون , فأقول: أصحابي , فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك , ألا وقد رأيتموني , وقد سمعتم مني , وستسألون عني , فمن كذب علي فليتبوأ مقعده من النار"

Mas'alah: What did the Prophet say about one who becomes lame or breaks a bone during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 595

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Penalties and Expiation for Violations

615 – حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عاصم النبيل، عن الحجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن الحجاج بن عمرو الأنصاري قال: سمعت النبي عليه السلام يقول: "من عرج، أو كسر فقد حل وعليه حجة أخرى" – [76] – 616 – وحدثنا ابن خزيمة، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، أخبرني الصواف، أخبرني يحيى، عن عكرمة، عن الحجاج قال: سمعت النبي عليه السلام يقول، فذكر مثله، وزاد قال: فحدثت بذلك أبا هريرة، وابن عباس فقالا: "صدق"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the Prophet's command to Ali regarding his sacrificial camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 789

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في أمره علي بن أبي طالب في حجه بالقيام على بدنه وبما أمره به في ذلك وخاطبه به فيه

Mas'alah: What did the Prophet command Ali regarding the sacrificial animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 792

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stoning the Jamarat and Sacrifice

792 – "حدثنا يزيد، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سفيان، حدثنا ابن أبي نجيح، عن

مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن علي قال:" بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم على البدن. . . "ثم ذكر نحوه"

Mas'alah: What is the explanation of the verse about departing from Arafat and remembering Allah at the Sacred Monument?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1203

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدليل على مراد الله عز وجل بقوله: {فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام} [البقرة: 198] الآية

1201 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، في حديثه عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم "أن النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى الصبح يوم عرفة بمنى مكث قليلا حتى طلعت الشمس فركب وأمر بقبة من شعر فنصبت له بنمرة فسار، ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز حتى أتى عرفة، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فركب حتى إذا أتى بطن الوادي فخطب الناس" – [237] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن قريشا كانت في الجاهلية تقف يوم عرفة في خلاف الموضع الذي يقف الناس به اليوم بعرفة لحجهم , وذلك عندنا والله أعلم ; لأن عرفة ليست من الحرم وكانت قريش لا

تجاوز الحرم ولا تقف لحجها في يوم عرفة إلا في موضع من الحرم، وكان الموضع الذي كانت تقفه في ذلك اليوم فيه هو المزدلفة

Mas'alah: What is the significance of Arafah as a standing place of Ibrahim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1207

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

1205 – وقد حدثناه المزني، قبل ذلك قال: حدثنا الشافعي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن صفوان، ولم يذكر عمرا عن خال له، قال: كنا في موقف لنا بعرفة ثم ذكر بقية هذا الحديث. قال أبو جعفر: فدل ذلك أن عرفة قد كانت من مواقف إبراهيم صلى الله عليه وسلم في الحج حيث يقف الناس اليوم لحجهم , وأما أمره صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس بالارتفاع عن محسر , ومحسر من مزدلفة فذلك – [240] – لمعنى سوى هذا المعنى قد يحتمل أن يكون لخروجه عن مشاعر إبراهيم صلى الله عليه وسلم فأمر الناس بالرفع عنه وبالرجوع إلى مشاعر إبراهيم صلى الله عليه وسلم، والله أعلم بمراده في ذلك صلى الله عليه وسلم , وبالله التوفيق

Mas'alah: What does 'sarurah' mean in the context of Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1292

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

ما حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا محمد بن شريك عن عمرو

بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس، ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "لا صرورة في الإسلام، إنه كان الرجل في الجاهلية يلطم وجه الرجل ويقول: إنه صرورة" فقيل لعكرمة وما الصرورة؟ قال: يقولون: الذي لم يحج ولم يعتمر

Mas'alah: What did the Prophet say about 'sarurah' in Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1293

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

1283 – ومنه ما قد حدثنا روح بن الفرج، قال: حدثنا يوسف بن عدي الكوفي، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، ولم يذكر ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا صرورة في الإسلام" قال سفيان: كان أهل الجاهلية يقولون للرجل إذا لم يحج: هو صرورة , فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا صرورة في الإسلام"

Mas'alah: What is the definition of 'sarurah' in pre-Islamic times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1294

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

ومنه ما قد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي قال: حدثنا الفضل بن سهل الأعرج قال: حدثنا أبو أحمد قال: حدثنا محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس، ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "لا صرورة في الإسلام" قال: كان الرجل يلطم وجه الرجل في الجاهلية , ثم يقول: إني صرورة،

فيقال: ذروا صرورة وجهله , ولو ألقى سلاحه في رحله، قلت لعكرمة: وما الصرورة؟ قال: الذي لم يحج ولم يعتمر , أو قال: ولم يضح أو كما قال. ومنه ما يروى موقوفا عن عكرمة غير متجاوز به إلى ابن عباس

Mas'alah: What does the term 'sarurah' refer to in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1295

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

كما حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم الأحول عن عكرمة قال: "كان يكره أن يقال: صرورة" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على الصرورة التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تكون في الإسلام ما هي؟ فوجدنا في حديث فهد عن أبي نعيم الذي قد رويناه في هذا الباب من كلام ابن عباس أن الرجل كان في الجاهلية يلطم وجه الرجل , ويقول: إنه صرورة، - [317] - فاحتمل أن يكون الملطوم هو الصرورة ; لأنه لم يحج ولم يعتمر , واحتمل أن اللاطم هو الصرورة فيعذر في ذلك لجهله الذي من أجله لم يحج ولم يعتمر , فأردنا أن نقف على حقيقة ذلك فوجدنا في حديث إسحاق بن إبراهيم بن يونس ما قد دل أن اللاطم هو المراد في ذلك لا الملطوم

Mas'alah: What is the ruling on using the term 'sarurah' in Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1296

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

1284 - وأجاز لنا هارون بن محمد العسقلاني ما ذكر لنا أن الغلابي حدثه إياه، قال: حدثنا مصعب بن عبد الله، يعني الزبيري قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال: كان الرجل يلطم الرجل في الجاهلية فيقول: أنا صرورة، فيقول: دعوا الصرورة بجهله، وإن رمى بجعره في رحله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا صرورة في الإسلام" فكان في ذلك تحقيق ما ذكرنا. ثم احتجنا أن نقف على إباحة هذا الاسم واستعماله في من لم يحج أو في كراهته , والنهي عن استعماله فوجدنا في حديث صالح بن عبد الرحمن الذي قد رويناه في هذا الباب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا صرورة في الإسلام" فاحتمل أن يكون ذلك يراد به النهي عن هذا القول في الإسلام , واحتمل أن يكون يراد به: أن لا يبقى في الإسلام أحد حتى يحج , فيكون في ذلك انقطاع هذا الاسم عن الناس جميعا في الإسلام، فتأملنا ذلك فوجدنا الرجل قد يعجز عن الحج إما لزمانة في - [318] - بدنه , وإما لقلة في ذات يده ولا يحج من أجل ذلك، فيكون من حمل معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم "لا صرورة في الإسلام" . أنه يدخل فيه ذلك كان ذلك بعيدا ; لأن ذلك المتخلف عن الحج لم يكن مختارا لذلك , وإنما كان تخلفه عجزا لما قد ذكرنا , فاستحال أن يكون مذموما بذلك أو يكون هذا الاسم الذي قد ذكرنا مما أريد به ذم من يسمى به يلزمه , ولما بطل هذا التأويل عقلنا أن المراد به هو أن لا يقال هذا القول لأحد , وقد روينا ذلك في هذا الباب في حديث ابن خزيمة عن حجاج عن حماد عن عاصم الأحول عن عكرمة أنه كره أن يقال صرورة، وقد روينا ذلك أيضا عن ابن مسعود منقطعا مما لم يتقدم ذكرنا له في هذا الباب

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about calling someone 'sarurah'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1297

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

كما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال: قال عبد الله: "لا يقولن أحدكم إني صرورة، فإن المسلم ليس بصرورة" ، - [319] - وقد روي مثل ذلك أيضا عن عامر الشعبي

Mas'alah: What is the linguistic meaning of ar rah and its relation to Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1298

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

كما حدثنا يوسف، قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا يحيى بن زكريا عن بشر أبي إسماعيل قال: قلت لعامر: الصرورة؟ فقال: "أي شيء الصرورة؟ ليس الصرورة شيئا" قال أبو جعفر: وهذا أولى عندنا ; لأن الصرورة في كلام العرب هو الصر على الشيء، ومنه قول الله جل وعز: {ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون} [آل عمران: 135] فمن كان تخلفه عن الحج ليس لإصراره على أن لا يحج , وإنما هو لعجز أو لما أشبهه مما يسقط به فرض الحج عنه , فليس صاحبه بمصر الإصرار المذموم , وإذا لم يكن مصرا لم يكن صرورة، فأما عطاء بن أبي رباح فقد روي عنه إباحة هذا القول

Mas'alah: What was the opinion of 'Ata' ibn Abi Rabah regarding the term ar rah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1299

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

كما حدثنا يوسف، قال: حدثنا حجاج قال: حدثنا يحيى عن ابن جريج، قال: كان عطاء يقال له: الصرورة، فلا ينكره "قال أبو جعفر: وكان ما ذكرناه من كراهة هذا القول أولى عندنا ; لأنه وصف بحال مذمومة، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: Why did the Prophet pray for those who shaved twice and those who trimmed once at Hudaybiyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1379

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stoning the Jamarat and Sacrifice

1363 – حدثنا فهد قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم اغفر للمحلقين" قيل: والمقصرين قال: "اللهم اغفر للمحلقين" قيل: والمقصرين قال: "والمقصرين" – [391] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للمحلقين مرتين وللمقصرين مرة، قال قائل: قد أباح الله عز وجل في كتابه الحلق والتقصير في الإحرام ووصف أهل الحديبية بدخولهم المسجد الحرام عليه , ووعدهم ذلك فقال: {لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلقين رءوسكم ومقصرين لا تخافون} ، فكأن "المحلقين" بأمر الله تعالى حلقوا "والمقصرين" بأمر الله قصروا , فمن أين فضل

المحلقون في ذلك على المقصرين؟ قيل له: لمعنى قد روي عن عبد الله بن عباس فيه

Mas'alah: What did the Prophet say about the sacred months in his Farewell Pilgrimage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1486

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Etiquettes of Travel and Talbiyah

1454 – حدثنا عبيد بن رجال , قال: حدثنا أحمد بن صالح , قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس , قال أخبرني ثور بن زيد , عن عكرمة , عن ابن عباس , قال: "خطب النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فقال:" إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض , وإن السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم: ثلاثة ولاء: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم , والآخر رجب بين جمادى وشعبان "" 1455 – حدثنا عبيد بن رجال , قال: أحمد بن صالح قال: قرأت – [88] – على ابن نافع قال: أخبرني مالك , عن ثور بن زيد الديلي , قال: خطب النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ثم ذكر مثله ولم يذكر في إسناده بعد ثور بن زيد أحدا 1456 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا مسدد , قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم , قال: حدثنا أيوب , عن محمد , عن أبي بكرة , قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . فذكر مثله سواء حرفا بحرف غير أنه قال: ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان

Mas'alah: What was the historical practice of nasi' (intercalation) among the Arabs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1487

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

1457 - حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي , قال: حدثنا الصلت بن مسعود الجحدري , قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي , قال: حدثنا داود بن أبي هند , عن عمرو بن شعيب , عن أبيه , عن جده , قال: "كانت العرب يجعلون عاما شهرا وعاما شهرين فلا يصيبون الحج في أيام الحج إلا في خمس وعشرين سنة مرة , وهو النسيء الذي ذكر الله في كتابه فلما حج أبو بكر بالناس وافق ذلك العام الحج فسماه الله الحج الأكبر وحج رسول الله صلى الله عليه وسلم من العام المقبل فاستقبل الناس الأهلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض "- [91] -

Mas'alah: What is the meaning of 'al-Hajj al-Akbar' in the Quranic verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1487

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

قال أبو جعفر: ففي حديث جعفر هذا الذي رده إلى عبد الله بن عمرو وما قد دل على استدارة الزمان حتى صار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض , وفيه المعنى المراد بقول الله عز وجل {وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر} [التوبة: 3] أن قوله عز وجل" {الأكبر} [التوبة: 3] "في هذه الآية إنما هو نعت للحج لا لما سواه مما قد اختلف الناس فيه فقال: بعضهم إنه يوم النحر , وإن كان ذلك قد رووه عن النبي صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the Day of the Greater Pilgrimage according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

1459 - وكما قد حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا دحيم بن اليتيم , قال: حدثنا عمر بن عبد الواحد , عن هشام بن الغاز , عن نافع , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته يومئذ: "إن يوم الحج الأكبر يوم النحر" - [92] -

Mas'alah: What is the meaning of the Day of the Greater Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

وقال بعضهم: إن يوم الحج الأكبر يوم عرفة

Mas'alah: What is the meaning of the Day of the Greater Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

وقوله صلى الله عليه وسلم: يوم الحج الأكبر نعت للحج لا لليوم حتى تصح معاني هذه الآثار وتتفق , ولا يخالف بعضها بعضا

Mas'alah: What is the ruling on the day of the greater Hajj and the greater Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

1461 - فذكر ما قد حدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني , قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة , عن الزهري , قال: حدثني حميد بن عبد الرحمن , أن أبا هريرة , قال: "بعثني أبو بكر رضي الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك , ولا يطوف بالبيت عريان، ويوم الحج الأكبر يوم النحر , والحج الأكبر الحج"

Mas'alah: Why is Hajj called the greater Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

وإنما قيل: الحج الأكبر من قيل الناس: الحج الأصغر

Mas'alah: What does the hadith say about the day of the greater Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

قال: ففي هذا الحديث أن يوم الحج الأكبر يوم النحر

Mas'alah: What is the interpretation of 'al-Hajj al-Akbar' in the Quranic verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

إذ كان قوله: ويوم الحج الأكبر يوم النحر قد يحتمل أن يكون قوله: {الأكبر} [التوبة: 3] نعتا للحج لا لليوم

Mas'alah: Why is Hajj called 'al-Akbar' in relation to 'al-Asghar'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

ثم قال: هذا القائل وفي هذا الحديث , وإنما قيل: الحج الأكبر من أجل قول الناس: الحج الأصغر

Mas'alah: What is the evidence for the distinction between greater and lesser Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

فاستدل بذلك فيما ذكر على أنه إنما قيل للحج الذي كان عامئذ الحج الأكبر القول الذي كان الناس يقولونه الحج الأصغر

Mas'alah: What is the response regarding the term 'lesser Hajj'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي في هذا الحديث من قول الناس: الحج الأصغر لا يدرى ما هو؟

Mas'alah: What does the author say about the Hajj returning to a specific month after the cycle of time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

وكان ما قال: من ذلك معقولا إذا كان الحج بعد استدارة الزمان رجع إلى شهر بعينه يجري عليه حج الناس إلى يوم القيامة فكان ذلك إماما - [95] - لهم ; كان الأكبر من الحج الذي يرجع إليه غيره من الحج الذي يكون بعده إلى يوم القيامة من قدوة أهله لما فيه، وفي ذلك ما قد وجب له ما قاله فيه عبد الله بن عمرو

Mas'alah: What did the Prophet say about the obligation of Hajj and excessive questioning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1502

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligation and Conditions of Hajj

1472 - حدثنا علي بن شيبة البغدادي , قال: حدثنا يزيد بن هارون , قال: أخبرنا الربيع بن مسلم القرشي , عن محمد بن زياد , عن أبي هريرة , قال: "خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال:" إن الله فرض عليكم الحج "فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ قال" لو قلت: نعم لوجبت وما استطعتم ثم قال: "ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم"

1473 – حدثنا يحيى بن عثمان , وأحمد بن داود بن موسى , قالا: حدثنا يوسف بن عدي الكوفي , قال: حدثنا حفص بن غياث , عن إبراهيم الهجري , عن أبي عياض , عن أبي هريرة , قال: "لما نزلت {ولله على الناس حج البيت} [آل عمران: 97] قال رجل: يا رسول الله كل عام؟ فسكت فعاد الرجل عليه ثلاث مرات , كل ذلك يسكت عنه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" لو قلت: كل عام لوجبت , ولو تركتموها لكفرتم "ثم أنزل الله عز وجل {يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم} [المائدة: 101] "

Mas'alah: What is the hadith about the obligation of Hajj and the prohibition of excessive questioning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1504

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligation and Conditions of Hajj

1474 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن أبي الغمر , قال: حدثنا معاوية بن يحيى أبو مطيع , عن صفوان بن عمرو , قال: حدثني سليم بن عامر , قال: – [111] – سمعت أبا أمامة الباهلي , يقول "قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فقال:" كتب عليكم الحج "فقام رجل من الأعراب فقال: في كل عام؟ قال: فعلن كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسكت واستغضب فمكث طويلا ثم تكلم فقال:" من هذا السائل؟ قال: الأعرابي أنا فقال: "ويحك ما يؤمنك أن أقول: نعم , والله لو قلت: نعم لوجبت , ولو وجبت لكفرتم ألا إنه إنما أهلك الذين قبلكم أئمة الحرج، والله لو أني أحللت لكم ما في الأرض من شيء وحرمت عليكم منها موضع خف بعير لوقعتم فيه، قال فأنزل الله عز وجل {يا أيها

الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم} [المائدة: 101] إلى آخر الآية" - [112] - قال أبو جعفر: ففيما روينا أن نزول هذه الآية كان في السبب المذكور في هذه الآثار التي رويناها فيه وقد روي أن سبب نزولها كان فيما سوى ذلك

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Makkah during Mina nights for the sake of providing water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1599

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on Muzdalifah and Mina

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إذنه للعباس بن عبد المطلب في البيتوتة بمكة ليالي منى من أجل السقاية

1564 - حدثنا فهد بن سليمان , قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة , قال: حدثنا أبو أسامة , وعبد الله بن نمير , عن عبيد الله بن عمر , عن نافع , عن ابن عمر أن العباس , استأذن النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته "فأذن له"

Mas'alah: What did the Prophet permit to Abbas regarding staying in Makkah during Mina days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1601

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on Muzdalifah and Mina

1565 - حدثنا أحمد بن شعيب , قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم , - [225] - قال: حدثنا عيسى بن يونس , قال: حدثنا عبيد الله , عن نافع , عن ابن عمر قال: "رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس بن عبد المطلب أن يبيت بمكة أيام منى من أجل سقايته"

Mas'alah: How is the hadith about the Prophet visiting the Kaaba every night of Mina reconciled with the obligation to stay overnight in Mina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1603

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on Muzdalifah and Mina

1567 - ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي , قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة , قال: دفع إلي معاذ بن هشام كتابا ولم أسمعه منه وقال: سمعته من أبي , عن قتادة , عن أبي حسان , عن ابن عباس "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور البيت كل ليلة من ليالي منى" - [227] - فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا الحديث عندنا مخالف للحديث الأول لأن الذي في الحديث الأول إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس البيتوتة بمكة لحاجة السقاية إلى ذلك منه، والدليل على منع غيره من مثل ذلك ممن لا حاجة بالسقاية إليه والذي في حديث ابن عباس زيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت في كل ليلة من ليالي منى وليس في ذلك بيتوتته صلى الله عليه وسلم بمكة؛ لأنه قد يجوز أن يكون صلى الله عليه وسلم يزور البيت ثم يرجع فيبيت في ليلته تلك بمنى فيكون ممن قد بات بها وفي ذلك ما قد دل على أنه إنما أريد من الحاج البيتوتة بمنى ليالي منى ولم يرد منهم أن لا يبرحوا عن منى في تلك الليالي ألا ترى أنه جائز لهم أن يخرجوا منها في

الليل حتى يأتوا مكة فيطوفون بالبيت – [228] – طواف الزيارة ثم يرجعون إليها فيبيتون بها، ولا يكونون بذلك متخلفين عن البيتوتة بها , وكذلك المتعارف في البيتوتات، ألا ترى أن من حلف أن لا يبيت في هذا المنزل هذه الليلة فأقام فيه أقل من نصفها ثم خرج عنه إلى غيره فأقام فيه بقيتها حتى أصبح أنه لم يحنث في يمينه؛ لأنه لم يبت فيه، وأنه لو كان أقام فيه أكثر من نصفها ثم خرج إلى غيره فأقام فيه بقيتها حتى أصبح أنه قد حنث؛ لأنه قد بات فيه هكذا المتعارف ألا ترى أن من لقي رجلا في الليل قبل أن يمضي نصفه أنه جائز أن يقول له: أين تبيت الليلة وأنه لو لقيه بعد أن مضى نصفه أنه جائز أن يقول له: أين بت الليلة؟ فكذلك ما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من زيارته البيت في كل ليلة من ليالي منى هو عندنا والله أعلم على أنه يرجع منه إلى منى قبل أن يمضي نصف الليل فيكون بها حتى يصبح فيها، فيكون بذلك بائتا فيها فاتفق بحمد الله ونعمته هذا الحديث ومعنى الحديث الأول ولم يختلفا , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet continuing talbiyah until stoning Jamrat al-Aqabah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1775

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stoning the Jamarat and Sacrifice

1718 – كما قد حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل , قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن محمد بن أبي حرملة , عن كريب , عن ابن عباس , قال: أخبرني الفضل أخي "أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم لبى حتى رمى جمرة العقبة" قال أبو جعفر: والذي عندنا , والله أعلم مما نظنه بالزهري في إطلاقه هذا القول فيمن روى هذا الحديث لم يرد به محمد بن أبي حرملة لجلالة محمد , واستقامة حديثه وإمامته عند أهل العلم

الذين حدثوا عنه واحتجوا بروايته , ولكنه أراد به رجلا مجهولا قد حدث ابن جريج عنه بهذا الحديث , وكان يكنى أبا خالد

Mas'alah: What was the reason the Prophet commanded people to change their Hajj to Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2413

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

2425 - حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي، قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج الشامي، قال: حدثنا وهيب، ثم ذكر بإسناده مثله ففي هذا الحديث أن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره الناس بترك الحج الذي كانوا أحرموا به وإحرامهم مكانه بالعمرة كان لنقض ما كانت العرب عليه من تحريمهم العمرة في شهور الحج، وقد روي هذا الحديث من جهة غير هذه الجهة بزيادة على ما في هذا الحديث من الوقت الذي كانوا يحرمون العمرة فيه، وبان السبب الذي نقض به رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانوا عليه مما ذكر في هذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Hajj and Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2416

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

2429 - كما حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نذكر إلا الحج، فلما جئنا سرف

طمثت، فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي، فقال: "ما يبكيك؟" فقلت: لوددت أني لم أحج العام أو أخرج العام. قال: "لعلك نفست" ؟ قلت: نعم. قال: "إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم، فافعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت" . قالت: فلما جئنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: "اجعلوها عمرة" . فحل الناس إلا من معه هدي، فكان الهدي معه , ومع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وذي اليسارة، ثم أهلوا بالحج، فلما كان يوم النحر طهرت، فأرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفضت، فأتي بلحم بقر، فقلت: ما – [218] – هذا؟ فقالوا: أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر، حتى إذا كانت ليلة الحصبة قلت: يا رسول الله، يرجع الناس بحجة وعمرة، وأرجع بحجة؟ فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر فأردفني خلفه، فإني لأذكر أني كنت أنعس، فيضرب وجهي مؤخرة الرحل، حتى جئنا التنعيم، فأهللت بعمرة جزاء عمرة الناس التي اعتمروها "قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث عن عائشة أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي منهم، ولا يذكرون إلا الحج , وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الناس أن يجعلوها عمرة إلا من كان معه الهدي، وأنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الحصبة: أيرجع الناس بحجة وعمرة وأرجع بحجة؟ وهذا مما يجب أن يوقف عليه وأن يكشف معناه؛ لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم – [219] – كانوا فسخوا الحج الذي كانوا أحرموا به وأحرموا مكانه بعمرة، فكشفنا ذلك فوجدناه محتملا أن تكون عائشة أحرمت بالحج كما أحرم الناس به، ثم عاد إحرامها إلى العمرة التي عاد إحرام الناس إلى مثلها، ثم أدركها الحيض فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم برفضها والإحرام بالحج مكانها، واتسع لها بذلك رضوان الله عليها أن قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الحصبة: أيرجع الناس بحجة وعمرة، وأرجع بحجة؟ وقد بين ذلك غير واحد عنها،

منهم الأسود بن يزيد"

Mas'alah: What is the ruling on a woman who menstruates during Hajj and Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2417

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

2430 - كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا أبو عوانة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا ولا نرى إلا أنه الحج، فلما قدم مكة طاف ولم يحل وكان معه الهدي، فطاف من معه من نسائه وأصحابه، فحل منهم من لم يكن معه الهدي. قال: وحاضت هي، قالت: فقضينا مناسكنا من حجنا، فلما كانت ليلة الحصبة ليلة النفر قلت: يا رسول الله، أيرجع أصحابك بحج وعمرة، وأرجع أنا بحج؟ قال: "أما كنت طفت بالبيت ليالي قدمنا؟" قالت: قلت: لا. قال: "انطلقي مع أخيك إلى التنعيم فأهلي بعمرة، ثم موعدك مكان - [220] - كذا وكذا" . - [221] - ففي هذا الحديث ما قد دل على أنها قد كانت خرجت من عمرتها التي صارت مكان حجتها بتركها الطواف لها حتى تشاغلت بما تشاغلت به من أمر حجتها. وقد روى عروة بن الزبير هذا الحديث عن عائشة، فبين فيه معنى غير هذا المعنى كان هو السبب لخروجها من العمرة

Mas'alah: What does the hadith indicate about Aisha leaving her umrah by the Prophet's permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2418

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

2433 – وكما قد حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا ابن أبي زائدة، عن إسرائيل، عن زيد بن الحسن، عن عكرمة، عن عائشة، ثم ذكر مثله فكان في هذه الأحاديث أنها إنما خرجت من عمرتها بإذن النبي صلى الله عليه وسلم – [223] – بنقض رأسها وامتشاطها وتركها إياها، وهذه الأحاديث أولى من حديث القاسم؛ لأنه قد بين فيها ما لم يبين في حديث القاسم، وفي ذلك ما قد دل على أن نقض النبي صلى الله عليه وسلم لما كان عليه المشركون مما ذكرنا إنما كان بفسخهم الحج وإحرامهم بالعمرة، لا بعمرة عائشة التي أحرمت بها ليلة الحصبة؛ لأن تلك العمرة إنما كانت قضاء من عمرة كانت فيها كسائر الناس كانوا في عمرهم التي كانوا فيها، وخرجوا من الحج إليها، وخرجت عائشة رضي الله عنها من تلك العمرة التي هي كعمرهم بالحيض الذي طرأ عليها قبل طوافها لعمرتها، فلم يصلح لها مع ذلك المضي فيها بعد إحرامها بالحجة التي أحرمت بها كما أحرم سائر الناس بمثلها؛ لأنها تكون لو فعلت ذلك واقفة بعرفة لحجتها، ومحله بعد ذلك من حجتها، ومعها عمرة، لم تكن طافت لها. وقد دل على ما ذكرنا من ذلك ما خاطب به سراقة بن مالك بن جعشم رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك العمرة التي أحرم الناس بها بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهم مكان الحج الذي كانوا أحرموا به وفسخوه إليها

Mas'alah: What did the Prophet say about combining umrah and hajj in the Farewell Pilgrimage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2419

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

2434 – كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا حاتم، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر في حديثه في الحج قال: فأهل – يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم – بالتوحيد، وأهل الناس بهذا الذي يهلون به، ولم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئا. قال جابر: لسنا نرى إلا الحج، لسنا نعرف العمرة، حتى – [224] – إذا كنا آخر طواف على المروة، قال: "إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت، ما سقت الهدي وجعلتها عمرة، فمن كان ليس معه هدي فليحلل وليجعلها عمرة" . فحل الناس وقصروا إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه الهدي، فقام سراقة بن مالك بن جعشم، فقال: يا رسول الله، عمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد؟ قال: فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه في الأخرى، فقال: "دخلت العمرة هكذا في الحج"

Mas'alah: What did the Prophet say about umrah being for all time in the Farewell Pilgrimage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2420

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf al-Wada' and Umrah

2435 – وكما حدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا موسى بن أعين، عن خصيف، عن عطاء، عن جابر، قال: لما قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة في حجة الوداع سأل الناس بماذا أحرمتم؟ فقال أناس: أهللنا بالحج , وقال آخرون: قدمنا متمتعين، وقال آخرون: أهللنا بإهلالك يا رسول الله , فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان قدم ولم يسق هديا فليحلل، فإني لو استقبلت من أمري ما استدبرت، لم أسق الهدي حتى أكون حلالا" . فقال سراقة بن مالك بن جعشم: يا رسول الله، عمرتنا هذه لعامنا أم – [225] –

للأبد؟ فقال: "لا، بل لأبد الأبد" وهذا الحرف الذي في هذا الحديث من قول جابر: وقال آخرون: قدمنا متمتعين، يبعد في القلوب؛ لأن المتمتعين إنما يبتدئون إحرامهم بالعمرة، ثم يعقبونها بالحج، وهم لم يكونوا يعرفون العمرة في أشهر الحج حينئذ، فكيف يتمتعون التمتع الذي لا يكون إلا بعمرة؟ وهذا عندنا وهم من خصيف، فأما غيره من أصحاب عطاء فرواه عن عطاء، عن جابر بخلاف ذلك، منهم قيس بن سعد.

Mas'alah: What did the Prophet command regarding making the pilgrimage an umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2421

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

2436 – كما حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لأربع خلون من ذي الحجة، فلما طافوا بالبيت وبين الصفا والمروة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اجعلوها عمرة" . فلما كان يوم التروية لبوا، فلما كان يوم النحر قدموا فطافوا بالبيت , ولم يطوفوا بين الصفا والمروة "فكيف يجوز أن يأمرهم جميعا أن يحلوا إلى العمرة، وبعضهم في – [226] – عمرة؟ وكذلك روى غير جابر هذا الحديث أنهم قدموا مكة ملبين بالحج خاصة، منهم ابن عمر"

Mas'alah: What did the Prophet say about making hajj an umrah except for those with a sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2422

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

2437 - حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا حماد، قال: حدثنا حميد، عن بكر بن عبد الله، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قدموا مكة ملبين بالحج , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من شاء أن يجعلها عمرة، إلا من كان معه الهدي" . ومنهم أبو سعيد الخدري

Mas'alah: What did the Prophet command regarding converting Hajj to Umrah except for those with sacrificial animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2423

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

2438 - كما حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: خرجنا من المدينة نصرخ بالحج صراخا، فلما قدمنا طفنا , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اجعلوها عمرة، إلا من كان معه الهدي" . ومنهم أسماء ابنة أبي بكر

Mas'alah: What did the Prophet say to those without a sacrificial animal about ending their Ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2424

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

2439 - حدثنا نصر بن مرزوق، قال: حدثنا الخصيب بن ناصح، قال: حدثنا

وهيب، عن منصور بن عبد الرحمن، عن أمه، عن أسماء ابنة أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه مهلين بالحج , وكان مع الزبير الهدي , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: "من لم يكن معه الهدي فليحلل" – [228] – وفيما ذكرنا من هذا دليل على ما وصفنا، غير أنه قد روي عن أنس بن مالك أيضا في ذلك ما يدخل في المعنى الذي أنكرناه من حديث خصيف

Mas'alah: What did Ibn Umar say about Anas's report of the Prophet's Talbiyah for Hajj and Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2426

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

2441 – كما حدثنا حسين بن نصر، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا حميد، قال: وحدثني بكر بن عبد الله، عن أنس رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لبى بعمرة وحجة , قال: "لبيك بعمرة وحج. فذكر ابن عبد الله المزني لابن عمر قول أنس، فقال: وهل أنس، إنما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج وأهللنا به معه، فلما قدمنا مكة قال:" من لم يكن معه هدي فليحلل ". قال بكر فرجعت إلى أنس فأخبرته بقول ابن عمر، فلم يزل يذكر ذلك حتى مات"

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's command to dissolve Hajj and perform Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2426

2442 - وكما حدثنا حسين بن نصر، قال: سمعت يزيد بن هارون قال: أخبرنا حميد، فذكر مثله بإسناده، وزاد: فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من لم يكن معه هدي فليحلل" . وكان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هدي فلم يحل - [230] - قال أبو جعفر: وفيما روينا من هذه الآثار ما قد دل على أن الذي نقض به رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانوا عليه في الجاهلية من تحريمهم العمرة في شهور الحج إنما كان بفسخه الحج، وأمره أصحابه به، وإحرامهم بالعمرة، لا بأمره عائشة بالاعتمار بعد الحج من ذي الحجة. والله نسأله التوفيق. وقد ذكرنا في هذا الباب حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس: "من شاء أن يهل بالحج، ومن شاء فليهل بالعمرة" ، فذلك عندنا والله أعلم على قول كان منه لهم بعد أن فسخوا الحج الذي كانوا أحرموا به وقدموا مكة عليه، فقال لهم: "من شاء فليهل بالعمرة حتى يكون بها متمتعا , ومن شاء أن يهل بالحج بلا عمرة معه؛ لأنه قد قامت الحجة بإحلالهم من الحج قبل ذلك، فعقل عنهم أن ذلك لم يكن إلا لسبب أريد به إباحة العمرة لهم حينئذ؛ لأنها كانت محرمة عليهم، ولأنه لا يصلح إدخال العمرة على الحج، ويصلح إدخال الحج على العمرة، فأمرهم بالخروج من الحج بذلك؛ ليتسع لهم الإحرام بالعمرة لمن شاء أن يحرم بها، واستئناف حجة لمن شاء أن يحرم بها بلا عمرة معها، فيرجع بحجة لا عمرة معها. والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the Hajj of a child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2561

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصبي أن له حجا

Mas'alah: Does a child have a valid Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2562

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

2555 - حدثنا يونس، قال: حدثنا سفيان، قال: أخبرني إبراهيم بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صبي: هل لهذا من حج؟ قال: "نعم، ولك أجر"

2556 - حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدثه عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس، عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بامرأة وهي في - [391] - محفتها، فقيل لها: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذت بعضد صبي معها، فقالت: ألهذا حج؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعم، ولك أجر" . 2557 - وحدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، قال: حدثنا القعنبي، قال: حدثنا مالك، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس، ولم يذكر فيه عن ابن عباس، ثم ذكر مثله. - [392] - قال أبو جعفر: وهذا الحديث من رواية مالك لا يرفعه أحد من رواته عنه إلا ابن وهب وابن عثمة، فإنهما يرفعانه عنه إلى ابن عباس رضي الله عنهما

2558 – وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، يعني الثوري، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رفعت امرأة صبيا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: ألهذا حج؟ قال: "، نعم ولك أجر" . – [393] – 2559 – وحدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس رضي الله عنهما , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 2560 – وحدثني محمد بن أحمد بن خزيمة، قال: حدثنا عباس الدوري، قال: قال يحيى بن معين: إبراهيم بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة رفعت صبيا لها إلى النبي صلى الله عليه وسلم. أخطأ فيه ابن عيينة، إنما هو مرسل. قال يحيى: ورواه الثوري عنه مرسلا. – [394] – قال أبو جعفر: ما عمل يحيى في هذا شيئا , وما رواه الثوري إلا مرفوعا كما قد ذكرناه عن أبي أمية، عن أبي نعيم عنه، وقد روى هذا الحديث أيضا محمد بن عقبة عن كريب، فرفعه. 2561 – كما قد حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا سفيان، عن محمد بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله. وقد رواه أيضا يحيى القطان , وبشر بن السري، عن الثوري، كما رواه عنه قبيصة. 2562 – كما قد حدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن محمد بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث. – [395] – 2563 – وكما حدثنا أحمد، قال: حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا بشر بن السري، قال: حدثنا سفيان، عن محمد بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. وقد روى هذا الحديث حماد بن سلمة، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب، ولم يذكر فيه ابن عباس. 2564 – كما قد حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا

حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا إبراهيم بن عقبة، عن كريب بن أبي مسلم، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله بغير ذكر منه ابن عباس فيه.

Mas'alah: What are the rulings on expiation and obligations for a child's Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2564

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

ثم نظرنا في هذا الحج الذي يكون من الصبي إذا كان من الصبي فيه ما لو كان من كبير عليه فيه كفارة وما سواها، كيف يكون ذلك الصبي إذا كان ذلك منه في وجوبه عليه أو على غيره ممن أدخله فيه، أو لا واجب فيه. فوجدنا أهل العلم في ذلك مختلفين، فطائفة منهم تقول: لا شيء عليه فيه , ولا على غيره , منهم أبو حنيفة رحمه الله وأصحابه. وطائفة منهم تقول: الواجب في ذلك على من أدخله فيه , ومنهم عبد الرحمن بن القاسم على معاني قول مالك. - [396] - ومنهم طائفة تقول: هو على الصبي دون من سواه، وكذلك حكاه لنا المزني عن الشافعي. واحتجنا نحن إلى طلب الأولى من هذه الأقاويل الثلاثة، فوجدنا من قال إن الواجب في ذلك على من أدخل الصبي في ذلك الإحرام لا معنى لقوله فيه؛ لأن ذلك الإحرام لم يكن للذي أدخل الصبي فيه، فيكون عليه ما يجب فيه، ويكون عليه تخليص الصبي مما وجب عليه فيه بإدخاله إياه فيه. ووجدنا قول من جعل على الصبي أيضا لا معنى له في إجماعهم أن كفارات الأيمان وسائر العبادات لا تجب عليه، فكان مثل ذلك العبادة في مثل هذا لا تجب عليه. ووجدنا الله عز وجل جعل الكفارات للأشياء التي يصيبها الناس في حجهم جعلها نكالا لهم؛ لقوله عز وجل للجزاء الذي أوجبه على قاتل

الصيد في إحرامه: {ليذوق وبال أمره} [المائدة: 95] , فالصبي ليس ممن يدخل في ذلك؛ لأن العقوبات مرتفعات عنه، ولما ارتفع هذان القولان ولم يبق إلا القول الآخر الذي قيل في هذا الباب، كان هو الأولى مما قيل فيه فإن قال قائل: فما معنى دخوله في ذلك الإحرام وهو ممن لا يلزمه أحكامه المفترضة فيه؟ قيل له: كدخوله في الصلاة التي تجب على الداخلين فيها من البالغين، ولا تجب على الداخلين فيها من غير البالغين

– 2565

Mas'alah: What is the ruling on a muhajir residing in Makkah after Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2617

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

2625 – كما قد حدثنا يونس قال: حدثنا أنس بن عياض، عن عبد الرحمن بن حميد قال: سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد ما سمعت في سكنى مكة للمهاجر؟ فقال: قال: العلاء بن الحضرمي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاث بعد الصدر للمهاجر"

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtue of deeds in the ten days of Dhul-Hijjah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2976

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Etiquettes of Travel and Talbiyah

2970 – فذكر ما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا أصبغ بن زيد الوراق قال: حدثنا القاسم بن أبي أيوب، عن سعيد بن جبير أنه كان يحدث، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ما من عمل أزكى عند الله عز وجل ولا أعظم منزلة من خير عمل في العشر من الأضحى" قيل: يا رسول الله , ولا من جاهد في سبيل الله بنفسه وماله قال: "ولا من جاهد في سبيل الله بنفسه وماله إلا من لم يرجع بنفسه وماله"

Mas'alah: What is the ruling on the trees and plants of Makkah and the exception of Idhkhir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3167

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في شجر مكة، وفي خلاها، ومن قول العباس له عند ذلك لما وقف على منعه منه: "إلا الإذخر" ، ومن قوله له جوابا لكلامه: "إلا الإذخر"

Mas'alah: What is the explanation for the exception of al-idhkhir from the sanctity of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3172

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

فسأل سائل عما أضيف في هذه الأحاديث إلى العباس أو إلى من ذكر سواه، من قوله لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذكر حرمة شجر مكة وحرمة خلاها: إلا الإذخر، استثناء من ذلك، وأنكر أن يكون ذلك كان من العباس وأن يكون رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقار أحدا على ذلك. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن هذه الآثار ثابتة صحيحة المجيء مقبولة كلها , وأن الذي كان من العباس أو ممن سواه فيها غير منكر من مثله , وأن ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكار ذلك – [173] – عليه غير منكر أيضا، وكيف ينكر عليه ما هو محمود فيه، إذ قد علم من حاجة أهل مكة إلى الإذخر ما هم عليه منها، فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال، طلب منه مراجعة ربه في ذلك، كما سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث المعراج ربه عز وجل لما افترض على أمته خمسين صلاة في اليوم والليلة التخفيف مرة بعد مرة، حتى ردها إلى خمس صلوات، وكما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرأ القرآن على حرف فراجع في ذلك مرة بعد مرة، حتى رد إلى سبعة أحرف، فكان مثل ذلك ما كان من العباس أو من غيره مما ذكرنا، وكان قوله: إلا الإذخر، وقطعه الكلام عند ذلك لعلمه بفهم النبي صلى الله عليه وسلم ما أراده منه، من سؤاله ربه عز وجل عن ذلك، فغني عن الكلام به، كما تستعمل العرب في كلامها للاختصار السكوت عن الكلام به، لعلمها بفهم من تخاطبه بذلك ما خاطبته به من أجله حتى يأتوا ببعض الكلمة، ويتركوا بقيتها. ومن ذلك قولهم: كفى بالسيف شا، يريدون شاهدا، حتى تعالى ذلك أن جاء القرآن به، فمن ذلك قوله عز وجل: {ولو أن قرآنا سيرت به الجبال أو قطعت به الأرض أو كلم به الموتى} [الرعد: 31] ، ثم قطع بقية الكلام، وهو مما قد اختلف أهل العلم فيه ما هو، فقال بعضهم: هو: لكفروا به، وقال بعضهم: هو: لكان هذا القرآن. ومن ذلك قوله عز وجل: {ولولا فضل الله عليكم ورحمته وأن الله تواب حكيم} [النور: 10] وترك ذكر ما كان يكون لولا فضله ورحمته. ومن ذلك قوله: {أمن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر – [174] – الآخرة ويرجو رحمة ربه} [الزمر: 9] ثم قال: {هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون} [الزمر: 9] وترك ذكر من ليس هو مثله

لغناه عن ذلك بفهم المخاطبين به. فمثل ذلك قول العباس، أو من قاله سواه لرسول الله صلى الله عليه وسلم: "إلا الإذخر" غني عن استتمام الكلام بما أراد؛ لعلمه بفهم النبي صلى الله عليه وسلم عما أراد. فقال هذا القائل: فقد كان من النبي صلى الله عليه وسلم له ذلك الجواب بلا زمان فيما بين السؤال وبين الجواب يكون فيه الوحي لذلك الجواب. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل في لطيف قدرة الله تعالى مجيء الوحي في ذلك الوقت من حيث لا نعقل نحن مجيء مثله فيه، ويحتمل أن يكون كان من النبي صلى الله عليه وسلم فيه ما كان بإلقاء جبريل صلى الله عليه وسلم ذلك إليه، كما قال للذي سأله في حديث أبي قتادة: "أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا، مقبلا غير مدبر، يكفر الله عني خطاياي؟" فقال: "نعم" ، فلما ولى قال له: "إلا أن يكون عليك دين، كذلك قال لي جبريل صلى الله عليه وسلم" . فدل ذلك على حضور جبريل صلى الله عليه وسلم جوابه الأول وقوله ما قاله لسائله جوابا ثانيا. وإذا كنا قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سنذكره فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى من قوله صلى الله عليه وسلم لحسان في وقت مهاجاته المشركين عنه: "- [175] - اهجهم وجبريل معك" . وإذا كان جبريل لمهاجاته قريشا مع حسان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بكونه معه في خطبته التي يخبر الناس فيها عن الله عز وجل بشرائع دينهم وبفرائضه عليهم أولى، وبكون جبريل صلى الله عليه وسلم معه في ذلك الوقت أحرى، فبان بحمد الله ونعمته أن لا منكر في شيء مما أنكره هذا الجاهل بآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكرناه عنه، والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق.

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on cutting and grazing the grass of the Haram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3173

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

قال أبو جعفر: اختلف أهل العلم في حشيش مكة وفيما سواه مما حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حصده , وفي إعلافه الإبل وغيرها، فقالوا فيه ثلاثة أقوال نحن ذاكروها في هذا الباب إن شاء الله , لا قول لهم في ذلك سواها. كما حدثنا جعفر بن أحمد بن الوليد الأسلمي قال: حدثنا بشر بن الوليد قال: سمعت أبا يوسف قال: سألت أبا حنيفة عن حشيش الحرم فقال: "لا يرعى، ولا يحتش" ، وسألت ابن أبي ليلى فقال: "لا بأس أن يرعى وأن يحتش" ، وسألت الحجاج بن أرطاة فقال: سألت عطاء بن أبي رباح عنه فقال: "لا بأس أن يرعى ولا يحتش" . قال أبو يوسف: وقول عطاء في هذا أحب إلي.

Mas'alah: What is the chapter on the days mentioned in the Quranic verse about remembering Allah during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3402

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأيام المرادة في قول الله عز وجل: {واذكروا الله في أيام معدودات، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى} [البقرة: 203]

3369 - حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي قال: حدثنا

سفيان، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن الديلي قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفات، فأقبل أناس من أهل نجد فسألوه عن الحج، فقال:" الحج يوم عرفة، من أدرك جمعا قبل صلاة الصبح فقد أدرك الحج، أيام منى ثلاثة أيام التشريق، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه "ثم أردف خلفه رجلا ينادي بذلك" – [439] – 3369 م– حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا شبابة بن سوار قال: حدثنا شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله , ولم يذكر سؤال أهل نجد إياه , ولا إردافه الرجل خلفه. فسأل سائل فقال: ما معنى قوله عز وجل: {ومن تأخر فلا إثم – [440] – عليه} [البقرة: 203] والمتأخر فقد استوفى الأيام التي أمره الله عز وجل بالمقام فيها بمنى , ومن كانت هذه سبيله لم يجز أن يقال: فلا إثم عليه فيما فعل، كما لا يجوز أن يقال: لا إثم على من صلى صلاة الظهر , ولا على من صلى الصلوات الخمس كلها , وإنما يجوز أن يقال: لا إثم على من قصر عن شيء أمر به، ورخص له مع ذلك ترك بعضه، أو ترك كله. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله: أنه قد يحتمل أن يكون ذلك ; لأن الله عز وجل يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه، فكان المقيم إلى النفر الآخر تاركا لرخصة الله عز وجل، فيرفع الله عز وجل عنه الإثم في ذلك لقوله: {ومن تأخر فلا إثم عليه} [البقرة: 203] والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on what a pilgrim may kill during ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3536

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of Ihram and Fidyah

قال ابن أبي عمران: ولما حصر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك بعدد معلوم عقلنا بذلك أنه لا شيء فيما أباح للمحرم قتله في إحرامه ما يخرج عن ذلك العدد إلى غيره. قال أبو جعفر: وكانت هذه الحجة عندنا غير صحيحة ; لأنه قد يجوز أن تكون هذه الخمس مما قد أحل قتله للمحرم في إحرامه ويكون معها ما قد أحل له قتله في إحرامه من أجناسها سواها ; لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذكر في ذلك الحديث عددا لما ذكره به , ولم يقل فيه إنه لم يدخل فيما أحل للمحرم قتله في إحرامه من الصيد غير ذلك العدد فقد يجوز أن يكون قد دخل فيه ذلك العدد , ودخل فيه من أجناسه أعداد سواه وقد وجدنا مثل ذلك مما ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى تعدد ذكره به , ثم ذكر في حديث سواه من ذلك الجنس بمعنى غير ذلك العدد.

Mas'alah: What is the ruling on the validity of stoning and sacrifice performed before the prescribed time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stoning the Jamarat and Sacrifice

وأما قوله: فإن هو فعل أجزأ عنه، فإنه مطلوب في ذلك بمثل ما الذين ذكرناهم قبله مطلوبون فيه.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narration about Umm Salamah joining the Fajr prayer in Makkah on the Day of Sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3566

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ما كان منه في حجته من أمره أم سلمة زوجته أن توافي معه صلاة الصبح في يوم النحر بمكة

Mas'alah: What is the hadith about Umm Salamah performing ifadah and stoning on the Day of Sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3571

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf al-Wada' and Umrah

3521 – ووجدنا أحمد بن داود بن موسى قد حدثنا قال: حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي قال: أخبرنا حماد بن سلمة , عن هشام بن عروة , عن عروة: "أن يوم أم سلمة دار إلى يوم النحر , فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة جمع أن تفيض , فرمت جمرة العقبة , وصلت الفجر بمكة"

Mas'alah: What is the hadith about Umm Salamah stoning the jamrah and praying Fajr in Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3572

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf al-Wada' and Umrah

3522 – ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن المنهال قال: حدثنا حماد , عن هشام بن عروة , عن أبيه: "أن يوم أم سلمة دار إلى يوم النحر , فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم , فرمت الجمرة , وصلت الفجر بمكة" قال

أبو جعفر: ففي هذا الحديث انقطاعه بعد عروة , وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها ليلة جمع أن تفيض , فرمت الجمرة , وصلت الفجر بمكة , فقد يحتمل أن يكون رميها الجمرة في الوقت الذي رمتها فيه – [143] – كان بغير أمره إياها بذلك , ويكون الذي أراده رسول الله صلى الله عليه وسلم منها في رميها جمرة العقبة ما أراده من غيرها من ضعفة أهله أن يرموها بعد طلوع الشمس على ما قد رويناه عنه فيما قبل هذا الباب في ذلك , ثم نظرنا في هذا الحديث أيضا.

Mas'alah: What does the hadith about delaying Tawaf al-Ziyarah indicate about the story of Umm Salamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3575

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf al-Wada' and Umrah

3525 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان أيضا قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال: حدثنا سفيان الثوري قال: حدثني محمد بن طارق , عن طاوس , وأبو الزبير , عن عائشة رضي الله عنها , وابن عباس: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخر طواف الزيارة إلى الليل" – [145] – ففي هذا ما دل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن به حاجة إلى موافاة أم سلمة إياه يوم النحر بمكة , وفي ذلك ما قد دل على فساد حديث أبي معاوية الذي ذكرناه في صدر هذا الباب , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic narrations regarding the Hajj before the Prophet's Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3633

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجة التي كانت قبل حجته من التأمير فيها , ومن قراءة: براءة , على الناس فيها , ومن كان أميره فيها , ومن كان المبلغ عنه فيها من أبي بكر , ومن علي

Mas'alah: What is the hadith about Abu Bakr leading the Hajj and the Prophet's camel arriving?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3639

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

3590 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: قرأت على أبي قرة موسى بن طارق , عن ابن جريج قال: حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم , عن أبي الزبير , عن جابر , أن النبي صلى الله عليه وسلم حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر رضي الله عنه على الحج , حتى إذا كنا بالعرج , ثوب بالصبح , ثم استوى ليكبر , فسمع الرغوة خلف ظهره , فوقف عن التكبير , فقال: هذه رغوة ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم , لقد بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج , فلعله أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم , فنصلي معه , فإذا علي رضي الله عنه عليها , فقال له أبو بكر: أمير أو رسول؟ قال: لا , بل رسول , أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم ببراءة؛ أقرؤها على الناس في مواقف الحج , فقدمنا مكة , فلما كان قبل التروية بيوم , قام أبو بكر رضي الله عنه فخطب الناس , فحدثهم عن مناسكهم , حتى إذا فرغ , قام علي رضي الله عنه فقرأ – [223] –

على الناس براءة حتى ختمها , ثم خرجنا معه , حتى إذا كان يوم عرفة , قام أبو بكر رضي الله عنه , فخطب الناس , فحدثهم عن مناسكهم , حتى إذا فرغ قام علي رضي الله عنه , فقرأ على الناس براءة حتى ختمها , ثم كان يوم النحر فأفضنا , فلما رجع أبو بكر رضي الله عنه , خطب الناس , فحدثهم عن إفاضتهم , وعن نحرهم , وعن مناسكهم , فلما فرغ , قام علي رضي الله عنه , فقرأ على الناس براءة , حتى ختمها , فلما كان يوم النفر الأول , قام أبو بكر رضي الله عنه , فخطب الناس , فحدثهم كيف ينفرون , وكيف يرمون , فعلمهم مناسكهم , فلما فرغ قام علي فقرأ براءة على الناس حتى ختمها "- [224] - قال أبو جعفر: فقال قائل: فقد روي عن أبي هريرة ما قد دل أن النداء كان بهذه الأشياء التي فيما رويتم مضافة إلى علي كانت بأمر أبي بكر رضي الله عنه."

Mas'alah: What is the hadith about Abu Bakr sending announcers on the Day of Nahr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3640

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

3591 - فذكر ما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة , عن الزهري قال: حدثني حميد بن عبد الرحمن , أن أبا هريرة رضي الله عنه , قال: "بعثني أبو بكر رضي الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى: أن لا يحج بعد العام مشرك , ولا يطوف بالبيت عريان"

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic reports of Abu Bakr's Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3643

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثته أبا بكر على الحج في تلك الحجة التي ذكرناها في الباب الذي قبل هذا الباب من انشماره إلى ذي المجاز. كما روي عن ابن عباس مما يخالف حديث جابر الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب

Mas'alah: Why did Abu Bakr go to Dhu al-Majaz instead of the Kaaba during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3644

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

3594 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا المقدمي قال: حدثنا فضيل بن سليمان النميري قال: حدثنا موسى - يعني ابن عقبة قال: أخبرني كريب , عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر على الحج , فلم يقرب الكعبة , ولكنه انشمر إلى ذي المجاز يخبر الناس بمناسكهم , ويبلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , حتى أتى عرفة من قبل ذي المجاز , وذلك أنهم لم يكونوا تمتعوا بالحج إلى العمرة "- [229] - فقال قائل: كيف تقبلون هذا , وفيه ترك أشياء من أسباب الحج؟ وهي طواف القدوم , والخطبة في مكة في اليوم الذي قبل يوم التروية , واللبث بمنى الوقت الذي يلبثه الحاج فيها , ثم يصيرون منها إلى عرفة؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي كان من أبي بكر مما في هذا الحديث , كان لمعنى يجب الوقوف عليه ويعلم؛ لأنه كان سوق ذي

المجاز أحد الأسواق التي كانت العرب يجتمعون فيها للتبايع والتجارات , فمنهم من يحج , ومنهم من ينصرف إلى داره بلا حج , فأراد أبو بكر رضي الله عنه أن يجتمعوا في موسم الحج ليسمعوا ما يقرأ عليهم فيه مما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم له عليا رضي الله عنه. فمما روي في سوق ذي المجاز أنه كان كذلك."

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the pre-Islamic markets and trade during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3645

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

3595 - ما قد حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان , عن عمرو بن دينار , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كانت عكاظ , وذو المجاز , ومجنة , الأسواق في الجاهلية , فلما جاء الإسلام كأنهم تأثموا أن يتجروا , فأنزل الله: {ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم} [البقرة: 198] , في مواسم الحج"

Mas'alah: What did Ibn al-Zubayr say about trade during Hajj seasons?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3646

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

وما قد حدثنا ابن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان , عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: سمعت ابن الزبير يقول: {ليس عليكم جناح} [البقرة: 198] أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج "- [232] - هكذا حدث به ابن أبي عقيل , عن ابن عيينة , وقد حدث به غيره عنه بخلاف ذلك."

Mas'alah: What did Abu Bakr do as the commander of the Hajj pilgrimage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3647

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

3596 – كما قد حدثنا فهد قال: حدثنا ابن الأصبهاني قال: أخبرنا سفيان , عن عمرو , عن ابن عباس , وعن عبيد الله بن أبي يزيد , عن ابن الزبير قال: "كانت عكاظ , ومجنة , وذو المجاز أسواقا في الجاهلية يتجرون فيها , فلما جاء الإسلام كأنهم تأثموا منها , فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم , فنزلت: {ليس عليكم جناح} [البقرة: 198] أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج" قال أبو جعفر: فكان الذي من أبي بكر رضي الله عنه من انشماره إلى ذي المجاز ليأمر الناس جميعا بموافاة الموسم , ليسمعوا ما يقرأ هناك مما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه من بعثه فيه , وعسى أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أمره بذلك , ثم صار إلى عرفة بالناس , فوقف بها , وهي صلة الحج الذي لا بد منه , ثم رجع إلى مكة بعد أن صار إلى المزدلفة , وبعد أن رمى وحلق , حتى طاف بالبيت طواف يوم النحر , وهو طواف الزيارة الذي لا يتم الحج إلا به , ولا اختلاف بين أهل العلم أن من طاف ولم يكن طاف عند قدومه بالبيت , أنه يرمل في الثلاثة الأشواط الأول منها , إذا لم يرملها في الطواف الذي يرمل فيه , وهو طواف القدوم , وأنه سعى بعد ذلك بين الصفا والمروة , كما يسعى – [233] – بعد طواف القدوم بخلاف ما يفعله من طاف بالبيت يوم النحر , وقد كان طاف طواف القدوم من ترك الرمل فيه , ومن ترك السعي بين الصفا والمروة , ولم يهمل أبو بكر رضي الله عنه أمر الخطبة التي قبل يوم التروية بمكة؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان له على مكة حينئذ عامل له عليها , وهو عتاب بن أسيد الأموي , فخطب الناس بمكة في ذلك

اليوم , ثم وافى أبا بكر بالناس بعرفة حتى قضى بهم بقية حجهم , فكان الذي كان من أبي بكر رضي الله عنه في حجه مما إليه القيام به للناس , إذ كان أميرهم في حجهم , لا نقص فيه عما يجب أن يفعله أمير الحاج في حجه بالناس , وهي حجة لم يكن قبلها في الإسلام حجة إلا حجة واحدة حجها بالناس عتاب بن أسيد في سنة ثمان , - [234] - ويقال: إنها كانت في غير ذي الحجة , لأن الزمان أيضا استدار إلى ذي الحجة في الحجة التي حجها أبو بكر بالناس , وأقر الحج فيه , وحج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس في السنة التي بعدها في ذي الحجة , وجرى الأمر على ذلك إلى يوم القيامة. والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What does Abu Ja'far conclude about Aisha's Umrah and Hajj from the narrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3856

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

3843 - ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا عثمان بن الهيثم بن الجهم العبدي المؤذن قال: حدثنا ابن جريج قال: وأخبرني أبو الزبير , أن جابر بن عبد الله يقول , ثم ذكر مثله - [458] - قال أبو جعفر: ففي هذا الأثر , أن خروج عائشة كان من عمرتها ومن حجتها معا , وذلك يشد ما رواه ابن أبي نجيح , عن عطاء , عنها في قصتها هذه , والذي في حديث حبيب المعلم , عن عطاء , عن جابر في قصتها يدل على خلاف ذلك؛ لأن فيه من خطابها لرسول الله صلى الله عليه وسلم مما لم ينكره رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتنطلقون بحجة وعمرة , وأنطلق بالحج؟" , ففي ذلك ما قد دل على أنها كانت في حج لا عمرة معه , لأنها لو كانت في عمرة وحج لكانت هي وغيرها في ذلك سواء , ولما كانوا يفضلونها في ذلك

بشيء , ولا احتاجت إلى عمرة بعد الحج , وبعد العمرة اللذين كانا منها. ثم نظرنا في قصة عائشة هذه من غير حديث جابر كيف كانت؟ فوجدنا الأسود بن يزيد قد روى عنها فيها.

Mas'alah: What is the hadith of Aisha about performing Hajj and Umrah while menstruating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3857

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

3844 – ما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا أبو عوانة , عن منصور , عن إبراهيم , عن الأسود بن يزيد , عن عائشة قالت: "خرجنا , ولا نرى إلا الحج , فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة , طاف بالبيت ولم يحل , وكان معه الهدي , فحاضت هي قالت: فقضينا مناسكنا من حجنا , فلما كانت ليلة الحصبة , ليلة النفر قالت: – [459] – يا رسول الله , أيرجع أصحابك كلهم بحج وعمرة , وأرجع أنا بحج؟ قال:" أما كنت تطوفت بالبيت ليالي قدمنا؟ "قال:" فانطلقي مع أخيك إلى التنعيم , فأهلي بعمرة , ثم موعدك كذا وكذا ""

Mas'alah: What is the additional narration of Aisha's hadith about not performing tawaf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3857

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

3845 – وما قد حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي قال: حدثنا عباس بن الوليد النرسي قال: حدثنا أبو عوانة , عن منصور , عن إبراهيم , عن الأسود , عن

عائشة , مثله , وزاد: "ما كنت طفت ليالي قدمنا" , قلت: "لا"

Mas'alah: What did the Prophet tell Aisha to do when she was menstruating and could not perform Tawaf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3861

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

3851 – وكما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , أخبره , – [465] – عن ابن شهاب , عن عروة , عن عائشة رضي الله عنها قالت: "قدمنا مكة وأنا حائض , فلم أطف بالبيت , ولا بين الصفا والمروة , فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:" انقضي شعرك , وامتشطي , وأهلي بالحج , ودعي العمرة ", ففعلت , فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر فاعتمرت , فقال:" هذه مكان عمرتك "– [466] –"

Mas'alah: What does the narration of Qasim ibn Muhammad indicate about Aisha's Umrah and Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3861

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

3852 – كما حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا أحمد بن صالح قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر , ومالك , عن هشام بن عروة , ثم ذكر بإسناده مثله , غير أنه لم يقل: فقال: "هذه مكان عمرتك" ففيما روينا ما قد دل على ما ذكرنا من خروجها كانت من العمرة التي كانت فيها قبل دخولها في الحجة التي أحرمت بها ,

وفي ذلك ما قد دل على أنها في وقت طوافها كانت في حجة لا عمرة معها. ثم نظرنا في قصتها أيضا من غير حديث الأسود وعروة , كيف كانت؟ فوجدنا القاسم بن محمد قد روى فيها أيضا ما قد دل على ذلك , غير أنه خالفهما في شيء من حديثه إذا وقف عليه , تبين ما هو , ثم وافقهما في بقيته التي احتجنا إلى أن نأتي به من أجلها.

Mas'alah: What did the Prophet instruct Aisha to do when she menstruated during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3862

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

3853 – كما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة , عن عبد الرحمن بن القاسم , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها قالت: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم , ولا نذكر إلا الحج , فلما جئنا سرف طمثت , فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم , وأنا أبكي فقال:" ما يبكيك "؟ فقلت: لوددت أني لم أحج العام , – [467] – قال:" لعلك نفست؟ "قلت: نعم , قال:" فإن هذا أمر قد كتبه الله على بنات آدم , فافعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت ", فلما جئنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه:" اجعلوها عمرة ", فجعل الناس إلا من كان معه الهدي , فكان الهدي معه , ومع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما , وذي اليسارة , ثم أهلوا بالحج , فلما كان يوم النحر طهرت , فأرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأفضت , حتى إذا كانت ليلة الحصبة قلت: يا رسول الله , أيرجع الناس بحجة وعمرة , وأرجع بحجة؟ فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر، فأردفني خلفه حتى جئنا التنعيم، فأهللت بعمرة جزاء

عمرة الناس التي اعتمروها" - [468] - ففي هذا الأثر ما قد دل على خروجها , كانت من العمرة الأولى التي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس في حجتهم التي كانوا فيها , وعائشة كانت منهم , أن يجعلوها عمرة. ففي ذلك أيضا ما قد دل أنها لم تكن في وقت طوافها في عمرة مع الحج. ثم نظرنا: هل وافقهم على ذلك أيضا غيرهم؟ فوجدنا ابن أبي مليكة قد وافقهم على ذلك.

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he combined hajj and umrah as qiran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3863

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

3855 - فوجدنا الربيع المرادي قد حدثنا قال: حدثنا شعيب بن الليث قال: حدثنا الليث , عن نافع , عن عبد الله بن عمر: "أراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير , فقيل له: إن الناس كائن بينهم قتال , وإنا نخاف أن يصدوك , فقال:" لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة , إذا أصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم , إني أشهدكم أني قد أوجبت عمرة ", ثم خرج , حتى إذا كان بظهر البيداء قال:" ما شأن الحج والعمرة إلا واحد , إني أشهدكم أني قد أوجبت حجا مع عمرتي ", وأهدى هديا اشتراه بقديد , فانطلق يهل بهما جميعا , حتى قدم مكة , فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة , ولم يزد على ذلك , ولم ينحر , ولم يحلق , ولم يقصر , ولم يحل من شيء حرم عليه , حتى كان يوم النحر فنحر وحلق , ورأى أن قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الأول , وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم." - [470] - هكذا حدثناه الربيع , عن شعيب , عن الليث.

Mas'alah: What is the difference between the two narrations of Ibn Umar's qiran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3863

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

3856 - وأما يزيد بن سنان فحدثناه قال: حدثني أبو صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني نافع , فذكر مثله وزاد , وقال: "كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم" وهذان مختلفان؛ لأن ما في رواية شعيب من قوله: "وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم" يحتمل أن يكون من قول نافع , فيعود إلى الانقطاع , وما في حديث أبي صالح يخبر أنه من كلام ابن عمر , فيعيده إلى الإيصال. فقال قائل: ففي هذا ما يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما طاف لعمرته ولحجته طوافا واحدا. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن سالما قد رواه عن ابن عمر ما يخبر به أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في حجته تلك متمتعا لا قارنا.

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith regarding the Farewell Pilgrimage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4330

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أمر به أصحابه في الحجة التي حجوها معه لما طافوا بالبيت وبالصفا والمروة أن يحلوا إلا من كان معه الهدي

Mas'alah: What did the Prophet say during the Farewell Pilgrimage about those without a sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4331

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

4300 - حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا حاتم بن إسماعيل المديني، حدثني جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما، قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، لسنا ننوي إلا الحج حتى إذا كان آخر طواف على المروة، قال: "إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت، ما سقت الهدي، وجعلتها عمرة، فمن كان من ليس معه هدي فليحلل" - [84] -

Mas'alah: What did the Prophet command regarding making the pilgrimage an umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4332

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

4302 - وحدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن جابر، رضي الله عنه، قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لأربع خلون من ذي الحجة، فلما طافوا بالبيت وبالصفا والمروة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اجعلوها عمرة"

Mas'alah: What did the Prophet say about those who did not bring a sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4333

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

4303 - وحدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني، حدثنا - [85] - علي بن معبد، حدثنا موسى بن أعين، عن خصيف، عن عطاء، عن جابر، قال: لما قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة في حجة الوداع، سأل الناس: "بماذا أحرمتم؟" فقال أناس: أحرمنا بالحج، وقال آخرون: قدمنا متمتعين، وقال آخرون: أهللنا بإهلالك يا رسول الله، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان قدم ولم يسق هديا، فليحلل، فإني لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي حتى أكون حلالا"

Mas'alah: What did the Prophet instruct about becoming halal for those without a sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4336

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

4306 - حدثنا الحسين بن الحكم الحبري، حدثنا أبو نعيم، حدثنا معقل بن عبيد الله العبسي، عن عطاء، عن جابر، رضي الله عنه، قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجاجا لا نريد إلا الحج، ولا ننوي عمرة، فطفنا بالبيت وبين الصفا والمروة، ثم أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأحللنا، وقال: "إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت هديا، ولولا الهدي لأحللت، ومن لم يكن معه هدي فليحل"

Mas'alah: What did the Prophet command regarding converting Hajj to Umrah for those without a sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4338

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

4308 – وحدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا داود وهو ابن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، قال: خرجنا من المدينة – [88] – نصرخ بالحج صراخا، فلما قدمنا طفنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اجعلوها عمرة، إلا من كان معه الهدي"

Mas'alah: Why did the Prophet and those with a sacrificial animal not exit Ihram unlike others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4339

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

4309 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي مليح، عن معقل بن يسار، قال: حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فوجد عائشة تنزع ثيابها، فقال لها: "ما لك؟" قالت: أنبئت أنك قد أحللت، وأحللت أهلك، فقال: "أحل من ليس معه هدي، فأما نحن، فلم نحلل، فإنا معنا هدي حتى نبلغ عرفات" – [89] – قال أبو جعفر: فسأل سائل عن المعنى الذي به افترق من ساق الهدي، ومن لم يسق الهدي في هذا المعنى، فحل من لم يسق الهدي، ولم يحلل من ساق الهدي، والفريقان جميعا، فقد كانوا أحرموا بحجة، وردت حجتهم إلى عمرة، فمن أين افترق في هذا سياقه الهدي وترك سياقه. فكان جوابنا له في

ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن القوم جميعا وإن كان إحرامهم كان لحجة، وردوا جميعا إلى عمرة، فإنه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن تمتع بالعمرة إلى الحج إذا لم يسق الهدي أنه يحل بعد فراغه من عمرته كما يحل المعتمر الذي لا يريد التمتع، وأنه لو كان ساق هديا لتمتعه لم يحل بين حجته وعمرته حتى يكون إحلاله منهما معا، وروي عنه صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: Why did the Prophet not exit Ihram from Umrah due to his sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4340

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

4310 – ما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا مسدد بن مسرهد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن عمر، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن حفصة، قلت: يا رسول الله، ما شأن الناس حلوا ولم تحل من عمرتك؟ قال: "إني لبدت رأسي، وقلدت هديي، فلا أحل – [90] – حتى أحل من الحج" .

Mas'alah: What is the supporting narration from Hafsah about the Prophet not exiting Ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4340

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

4311 – وما قد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا بندار، حدثنا يحيى، حدثنا عبيد الله، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن حفصة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What did the Prophet command regarding ihram and tahallul during the Farewell Pilgrimage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4344

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

4319 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد، حدثنا حاتم، حدثنا جعفر، عن أبيه، عن جابر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بإحرامهم معه في حجة الوداع بالتوحيد، وبأمره إياهم بعد فراغهم من السعي بين الصفا والمروة أن يحلوا، وأن يجعلوها عمرة إلا من كان معه هدي، ومن قوله لهم: "إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ولجعلتها عمرة" وإن عليا رضي الله عنه قدم عليه من اليمن ومعه هدي، فقال له: "ماذا قلت حين فرضت الحج؟" قال: قلت: اللهم إني أهل بما – [96] – أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "فلا تحل فإن معي هديا" قال أبو جعفر: فروى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيما كان منه إلى علي رضي الله عنه ما في هذا الحديث، وروي عنه فيما كان لأبي موسى الأشعري

Mas'alah: What is the hadith of Abu Musa al-Ash'ari about arriving during the Prophet's Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4345

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

4320 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شعبة.

4321 – وما قد حدثنا علي بن معبد، حدثنا شبابة بن سوار، حدثنا شعبة، ح وما قد حدثنا الحسين بن نصر، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا شعبة، ثم اجتمعوا جميعا، فقالوا: عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى الأشعري، رضي الله

عنه، قال: قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منيخ بالبطحاء، فقال لي: "أهللت؟" قال: قلت: إهلال - [97] - كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "قد أحسنت، طف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم أحل" قال أبو جعفر: فسأل سائل عن المعنى الذي به اختلف ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أمر به كل واحد من علي وأبي موسى، وقد كان كل واحد منهما أخبره صلى الله عليه وسلم أنه كان أهل كإهلاله. فكان جوابنا له في ذلك: أن عليا أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن معه هديا، ولم يكن مع أبي موسى هدي، فأمر عليا بما يؤمر به من تمتع ومعه هدي، وأمر أبا موسى بما يؤمر به من تمتع ولا هدي معه، وكانا جميعا وإن كان إهلالهما بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم، فإن الإهلال لا يوجب اللبث بين العمرة والحجة حتى يكون الإهلال منهما معا، إنما الذي يوجب ذلك الهدي الذي يساق لهما لا ما سواه، فأمر كل واحد منهما بما يجب عليه من لبث على ما هو فيه بين عمرته وحجته، ومن خروجه - [98] - عن ذلك إلى حل بينهما، ثم التمسنا ما في هذين الحديثين، مما يدلنا على غير هذا الباب من أبواب الفقه، فوجدنا كل واحد من علي، ومن أبي موسى قد أحرم بمثل إحرام النبي صلى الله عليه وسلم قبل علمه أن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان أحرم وقبل علمه ما أحرم به، وقد جعلهما النبي صلى الله عليه وسلم بذلك محرمين داخلين في مثل إحرامه فدل ذلك أن من أحرم كإحرام فلان، ولم يدر ما هو أنه يكون محرما كإحرام فلان بما أحرم به، وإن جهله بذلك لا يضره، وإن من دخل في شيء قبل علمه بدخول وقته، أو قبل علمه أن ما دخل فيه له قد كان أنه يرد ذلك إلى حقيقة ذلك الشيء، فيجعل من دخل فيه على جهله به، كمن دخل فيه على علمه به، من ذلك رجل دخل في صلاة الظهر، ولا يعلم أن الشمس قد زالت، ثم علم أنها قد كانت زالت أن صلاته تجزئه كما يجزئه لو كان دخل فيها بعد علمه بدخول وقتها، ومثل ذلك رجل دخل في صوم يوم على أنه

يصومه من رمضان ولم يعلم أن الهلال قد رئي قبل ذلك أن ذلك الصوم يجزئه من رمضان، كما كان أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يقولونه في ذلك، وبخلاف ما يقوله مخالفهم: إنه لا يجزئه حتى يعلم بوجوب فرضه عليه قبل دخوله فيه، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on completing Hajj for one who stands at Arafah and prays at Muzdalifah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4841

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

4692 – وكما قد حدثنا فهد بن سليمان , حدثنا أبو نعيم , حدثنا زكريا , عن عامر قال: حدثنا عروة بن مضرس بن أوس بن حارثة بن لام أنه حج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يدرك الناس إلا ليلا، وهم بجمع، فانطلق إلى عرفات ليلا، فأفاض، ثم رجع إلى جمع، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله , أعملت نفسي، وأنضيت راحلتي، فما لي من كبير من الحج؟ فقال: "من صلى معنا صلاة الغداة بجمع، ووقف معنا حتى نفيض، وقد أفاض من عرفات قبل ذلك ليلا أو نهارا، فقد تم – [113] – حجه، وقضى تفثه" ومنهم: مجالد بن سعيد الهمداني

Mas'alah: How is the hadith about catching Arafah reconciled with remaining Hajj obligations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5036

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

4861 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا شبابة بن سوار قال: حدثنا شعبة , عن بكير بن عطاء , عن عبد الرحمن بن يعمر قال: قال – [348] – رسول الله صلى

الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله، غير أنه لم يذكر سؤال أهل نجد إياه ولا إردافه الرجل , فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم على خلافه؟ لأنكم تقولون: إن من أدرك الوقوف بعرفة قبل طلوع الفجر قد بقيت عليه من الحج بقايا، منها: الوقوف بالمزدلفة، ومنها: رمي الجمار، ومنها الحلق، ومنها: طواف الزيارة، الذي هو أوكدها، والذي لو لحق ببلده، ولم يفعله أمر بالرجوع إلى مكة حتى يفعله بها، وإنه باق في حرمة إحرامه على حاله، ومنها: طواف الصدر، وإن كان ليس مثله في الوجوب والأشياء التي قد ذكرناها في هذه المعارضة تجزئ فيها الدماء، ولا يجب على تاركها الرجوع لها إلى مكة، كما يجب عليه لتركه طواف يوم النحر، فكيف يكون من هذه سبيله مدركا للحج؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الوقوف بعرفة لا يفوت بعده الحج، وإن فوته يفوت به الحج، وإذا جاز أن يكون الحج فائتا بفوت الوقوف بعرفة، وبعده من أسباب الحج ما بعده منها، جاز أن يقال: إن من أدرك الوقوف بعرفة مدرك للحج؛ لأنه تصدر من يفوته الوقوف بها للحج – [349] – وهذا كلام عربي خاطب به رسول الله صلى الله عليه وسلم عربا يعقلون مراده منه، ويفهمون معناه فيه، وفيما ذكرنا دليل صحيح على نفي الاستحالة فيه، ومثل هذا مما قد خاطبهم صلى الله عليه وسلم بمثله في غير الحج، وهو قوله: "من أدرك من الصلاة ركعة، فقد أدرك الصلاة" ليس على معنى أنه كمن صلاها، فلا يحتاج إلى أن يصلي ما يصلي ما بقي منها، ولكنه قد أدرك من ثوابها ما قد أدركه من دخل فيها من أولها، وفهم مراده به من خاطبه به رضوان الله عليهم؛ لأن لغته لغتهم كما قال عز وجل: {وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم} [إبراهيم: 4] فإذا كان ما خاطبهم به قد تبينوا به مراده به، غنوا عن الزيادة فيه كما قد جاء القرآن بأشياء متجاورة في هذا المعنى مثل هذا، منها: {ولو أن قرآنا سيرت به الجبال أو قطعت به الأرض أو كلم به الموتى بل لله

الأمر جميعا} [الرعد: 31] وغني عما سوى ذلك مما قد اختلف أهل العلم باللغة فيه، ما هو؟ فقال بعضهم هو: لكفروا به، وقال بعضهم: لكان هذا القرآن، والله أعلم بمراده به، ومثل ذلك قوله عز وجل: {ولولا فضل الله عليكم ورحمته وأن الله تواب حكيم} [النور: 10] وغني بذلك عن ذكر ما يكون لولا فضله ورحمته لفهمهم المراد بذلك، وفيما ذكرنا كشف المعنى فيما قد روينا في هذا الباب، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths about what type of khuff may be worn in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of Ihram and Fidyah

فكان منه صلى الله عليه وسلم جوابا له ما في حديثه هذا، وكان ما في حديث ابن عباس، الذي ذكره عنه كما ذكرناه عنه في هذا الباب، كان منه بعرفة وهو يخطب الناس بها، فاحتمل أن يكون كان ذلك منه صلى الله عليه وسلم مطلقا بلا وصف منه للخفاف بما وصفها به في حديث ابن عمر الخفاف؛ لعلمه أنهم قد علموا بما كان منه في حديث ابن عمر الخفاف التي أطلق لبسها في الإحرام، أي خفاف هي؟ فغني بذلك عن وصفها لهم في خطبته عليهم بذلك بعرفة، وكان ذلك مثل قوله عز وجل في آية الدين، في وصف الشهود بالرضا في الشهادة، بقوله: {ممن ترضون من الشهداء} [البقرة: 282] ، ثم ذكر الشهداء في آي سوى هذه الآية في كتابه، منها قوله عز وجل: {لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء} ، فلم يصفهم بما وصفهم بمثله في آية الدين؛ لأن الذي وصفهم به في آية الدين يغني عن ذلك , ويعقلون به أن الشهود المذكورين في هذه الآية هم الشهود المذكورون في آية الدين , فكان مثل ذلك

الخفاف المذكورة في حديث ابن عباس المطلقة بلا وصف، هي الخفاف الموصوفة في حديث ابن عمر بما وصف به فيه، وغني بذلك عن وصفها في حديث ابن عباس، وكان حديث جابر إن كان – [56] – عن خطبة النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة، كان الكلام فيه كالكلام في حديث ابن عباس، وكان ذلك أولى ما حمل عليه , ليوافق حديث ابن عمر، ولا يخالفه، وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet sending a sacrificial animal while remaining in a non-ihram state?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5733

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of Ihram and Fidyah

ثم اجتمعا، فقال كل واحد منهما: عن الشعبي، عن مسروق قال: قلت لعائشة: إن رجالا هاهنا يبعثون بالهدي إلى البيت، ويأمرون الذي يبعثون معه بمعلم لهم يقلدها ذلك اليوم، فلا يزالون محرمين حتى يحل الناس، فصفقت بيديها، فسمعت ذلك من وراء الحجاب، فقالت: "سبحان الله، لقد كنت أفتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي، فيبعث بها إلى الكعبة، ويقيم فينا لا يترك شيئا مما يصنع الحلال حتى – [135] – يرجع الناس"

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's statement to his wives after the Farewell Pilgrimage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لنسائه بعد حجة الوداع: "هذه الحجة، ثم ظهور الحصر"

Mas'alah: What did the Prophet say to his wives about Hajj and staying home?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

5603 - حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لنسائه: "هذه الحجة، ثم عليكم بظهور الحصر" ، وكن يحججن غير زينب بنت جحش، وسودة ابنة زمعة، تقولان: لا تحركنا دابة بعد أن سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say to his wives during the Farewell Pilgrimage about Hajj and staying home?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

5604 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، ويوسف بن يزيد قالا: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن واقد بن أبي واقد الليثي، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسائه في حجة الوداع: "هذه حجة الإسلام، ثم ظهور الحصر" - [258] - فقال قائل: ففي هذين الحديثين من قول

رسول الله صلى الله عليه وسلم لأزواجه بعد أن حججن معه حجة الوداع، فكن – غير زينب وسودة – يحججن مع خلفائه الراشدين المهديين، وأصحابه سواهم، بغير إنكار منهم ذلك عليهن، وبغير منع منهم إياهن كذلك، غير زينب، وسودة، فإنهما كانتا متخلفتين عن ذلك، وتحاجان من كان بخلافهما فيه منهن بما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي في هذين الحديثين قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما، وهو الذي كان عليهن لزومه، وترك الخروج منه إلى غيره حتى روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لعائشة لما سألته – [259] – أن يجاهدن معه – تعني نفسها ومن سواها من نسائه ومن غيرهن

Mas'alah: What did the Prophet say about Hajj being the jihad of women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

5605 – كما قد حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني، حدثنا عبيدة، عن معاوية بن إسحاق، عن عمته عائشة ابنة طلحة، عن خالتها عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "جهاد النساء حج هذا البيت" فكان بعض أهل العلم يزعم أن عبيدة المذكور في إسناد هذا الحديث هو عبيدة بن حميد، فيزعم غيره منهم أنه عبيدة بن أبي رائطة

Mas'alah: What did the Prophet say to Aisha about the best jihad for women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5832

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Women, Children, and Slaves

5608 – وكما حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن حبيب بن أبي عمرة، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة، رضي الله عنها قالت: قلت: يا نبي الله، ألا نخرج نجاهد معكم، فإني لا أرى عملا في القرآن أفضل منه؟ قال: "لا، – [261] – ولكن أحسن الجهاد وأكمله حج البيت، حج مبرور"

Mas'alah: What did the Prophet instruct about Umrah after receiving revelation at Ji'ranah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6008

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf al-Wada' and Umrah

5763 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا همام بن يحيى، حدثنا عطاء، يعني ابن أبي رباح، عن صفوان بن يعلى بن أمية: أن رجلا، أتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه جبة، وعليه أثر خلوق أو صفرة، وهو بالجعرانة قال: كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي؟ قال: فأنزل على النبي عليه السلام. قال صفوان: فقلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: وددت أني قد رأيت النبي عليه السلام قد أنزل عليه الوحي، فلما غشيه الوحي، ناداني، وقال: يسرك أن تنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أنزل عليه الوحي، فرفع طرف الثوب، فنظرت إليه وله غطيط كغطيط البكر، فلما سري عنه قال: "أين السائل عن العمرة؟ اخلع عنك الجبة، واغسل عنك أثر الصفرة أو – [468] – الخلوق، واصنع في عمرتك

ما صنعت في حجتك" قال هذا القائل: ففي هذين الأثرين ذكر وحي قد كان أوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ليس هو بقرآن. فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي رويناه عن ابن عباس معناه عندنا – والله أعلم – لم يكن على دفع ما في هذين الأثرين، ولكنه جاء به على ما تخاطب العرب بعضها بعضا، فيفهم المخاطبون لهم بها، فكان يعني ابن عباس عندنا – والله أعلم – بقوله: لا وحي إلا القرآن، يعني القرآن نفسه، وما أمر به القرآن مما لم يقبله إلا بالقرآن؛ لأن – [469] – الله تعالى قال: {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا} [الحشر: 7] ، ويكون ذلك مراد ابن عباس، كما كان من مراد علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – مما خاطب به أبا جحيفة

Mas'alah: What is the hadith about Jibril commanding the Prophet to order raising voices in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6026

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Etiquettes of Travel and Talbiyah

5781 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي عبد الرحمن بن الحارث، عن خلاد بن السائب، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أن جبريل أمرني أن آمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال"

Mas'alah: What is the hadith about Jibril commanding the Prophet to order raising voices in talbiyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6027

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Etiquettes of Travel and Talbiyah

5782 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه، عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن خلاد بن السائب، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "" أتاني جبريل عليه السلام، فأمرني أن آمر أصحابي، ومن معي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية أو بالإهلال - يريد أحدهما - "" فكان هذا الحديث مما قد اجتمع مالك، وسفيان على حديثهما به عن عبد الله بن أبي بكر سماعا منهما إياه كما ذكرنا، وقد كان ابن جريج أخبر

Mas'alah: What is the hadith about Jibril commanding the Prophet to order raising voices in talbiyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6028

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Etiquettes of Travel and Talbiyah

فقال: كتب إلي عبد الله بن أبي بكر يقول: حدثني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن أنه حدثه خلاد بن السائب بن خلاد بن سويد الأنصاري، - [493] - عن أبيه السائب بن خلاد أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أتاني جبريل عليه السلام، فقال: الله يأمرك أن تأمر أصحابك أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية أو بالإهلال"

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice with talbiyah during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6029

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Etiquettes of Travel and Talbiyah

5783 - وكما حدثنا روح بن الفرج، حدثنا حامد بن يحيى البلخي، حدثنا سفيان بن عيينة، أخبرنا عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن خلاد بن السائب، عن أبيه السائب بن خلاد قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أتاني جبريل عليه السلام، فقال لي: مر أصحابك أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال، أو قال بالتلبية" قال سفيان: أتيت ابن جريج لما خرج ابن أبي بكر، فحدثته بهذا الحديث، فقال لي: ما أنت بمسلم , تسمع الحديث، ثم تكتمني حتى إذا خرج ابن أبي بكر تجيئني بحديثه لأحدث به عنك؟ لا، إلا أن يكتب به إلي عبد الله بن أبي بكر. فكان ابن جريج يحدث به: كتب به إلي عبد الله بن أبي بكر. - [494] - وقد خالف موسى بن عقبة عبد الله بن أبي بكر في إسناد هذا الحديث، وفي روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر أنه زيد بن خالد الجهني , لا السائب بن خلاد الأنصاري

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice with talbiyah during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6030

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Etiquettes of Travel and Talbiyah

5784 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا وهيب بن خالد، حدثنا موسى بن عقبة، حدثني عبد الله بن أبي لبيد، عن المطلب بن عبد الله،

عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد الجهني، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أتاني جبريل عليه السلام، فقال لي: ارفع صوتك بالإهلال، فإنه من شعار الحج" - [495] -

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice with talbiyah during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6031

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Etiquettes of Travel and Talbiyah

5786 - كما حدثنا مالك بن يحيى، عن خلاد بن السائب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن من شعار الحج رفع الصوت بالتلبية" وخالف عبد الله بن أبي بكر فيه محمد بن إسحاق، ورده إلى السائب، ولم يتجاوز به

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice with talbiyah during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6032

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Etiquettes of Travel and Talbiyah

كما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي لبيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن السائب - ولم يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن جبريل قال: يا محمد كن عجاجا ثجاجا. فقال قائل: فقد رويتم في هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع الأصوات بالتلبية، وقد رويتم ما يخالف ذلك

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice with talbiyah as a ritual of Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6034

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Etiquettes of Travel and Talbiyah

قال: ففي هذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالإرباع على أنفسهم في رفع الأصوات بالتكبير فيما كانوا رفعوها به، وإعلامهم مع ذلك أنهم لا يدعون أصم، ولا غائبا، فكانت التلبية كذلك إنما يراد بها ذكر الله، وليس بأصم ولا غائب، فيحتاج إلى رفع الأصوات بها، وهذان الحديثان فيهما من التضاد لما رويتموه من رفع الأصوات بالتلبية في هذا الباب ما لا خفاء به، - [499] - فكان جوابنا له في ذلك: أن الأمر في ذلك ليس كما ذكر مما يوجب التضاد، ولكن الوجه في ذلك: أن التلبية من شعائر الحج رفع الأصوات بها على ما في الآثار المروية فيها على ما

Mas'alah: What is the best form of Hajj according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6035

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of Hajj (Ifrad, Qiran, Tamattu)

5789 - حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم ضرار بن صرد الكوفي الطحان، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الحج أفضل؟ قال: "العج والثج" - [501] - فكان: العج المذكور في هذا الحديث: هو العج بالتلبية، والثج المذكور فيه: هو نحر البدن، وكذلك حدثنا سليمان بن شعيب، عن أبيه، عن محمد

بن الحسن، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، فكان من شعائر الحج رفع الأصوات بالتلبية، وكان الحج بائنا بذلك كما بان به في سوى التلبية من شعائر الحج من حلق الرءوس عند حل المحرمين به، ومن اجتناب ما يجتنبونه فيه من حلق الشعر، وقص الأظفار، ومما سوى ذلك، ولم يكن في رفع الأصوات بالتكبير المذكور في حديث أبي موسى هذان الوجهان اللذان ذكرناهما في هذين الأمرين، فانتفى أن يكون لأحدهما ما يوجب تضاد الآخر منهما

Mas'alah: Why did the Prophet refrain from drawing water from Zamzam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6038

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miscellaneous Rulings and Exceptions

5791 - كما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لما أفاض في حجته إلى البيت صلى بمكة الظهر، فأتى على بني عبد المطلب يسقون على زمزم، فقال: "انزعوا بني عبد المطلب , فلولا يغلبنكم الناس على سقايتكم، لنزعت معكم" ، فناولوه دلوا فشرب منه "- [504] - فكان تركه لذلك خوف اقتداء الناس به، وفي ذلك مشقة لأهلها على ما أهمهم من أمرها دون من سواهم، ومثل ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تركه النصرة، والدخول فيها خوفا أن يدخل الناس فيها اقتداء به، فتذهب الهجرة"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet instructing Duba'ah to stipulate in her ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6154

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on Behalf of Others (Deputyship)

5903 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع طاوسا، وعكرمة مولى ابن عباس، يخبران عن ابن عباس، أن ضباعة بنت الزبير، قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قالت له: إني امرأة ثقيلة، وإني أريد الحج، فكيف تأمرني أهل؟ قال "أهلي، واشترطي أن محلي حيث تحبسني" فأدركت الحج "- [144] -"

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith about Duba'ah stipulating in her ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6154

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on Behalf of Others (Deputyship)

5904 – وحدثنا أحمد بن خالد بن زيد، حدثنا علي بن المديني، حدثنا هشام بن يوسف، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع طاوسا، وعكرمة، يخبران عن ابن عباس، ثم ذكر مثله

5905 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا رباح بن أبي معروف، عن عطاء، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لضباعة: "حجي واشترطي أن محلي حيث تحبسني"

5906 – وحدثنا فهد بن سليمان، حدثنا عارم أبو النعمان، حدثنا ثابت بن يزيد،

حدثنا هلال يعني ابن خباب قال: سألت سعيد بن جبير عن الرجل يحج، أيشترط؟ قال: الشرط بين الناس. قال: فحدثني عكرمة، عن ابن عباس: أن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أتت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إني أريد أن أحج، فكيف أقول؟ قال: "قولي: لبيك، ومحلي من الأرض حيث تحبسني، فإن لك على ذلك ما استثنيت"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet instructing Duba'ah to stipulate in her ihram when she was ill?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6157

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on Behalf of Others (Deputyship)

5907 - حدثنا محمد بن عمرو بن يونس، حدثنا عبد الله بن نمير الهمداني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير يعودها. قال: "لعلك أردت الحج" . فقالت: إني وجعة. قال: "حجي واشترطي، قولي: اللهم حلي حيث حبستني" 5908 - وحدثنا أحمد بن خالد بن زيد، حدثنا علي بن المديني، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، مثله

Mas'alah: What is the ruling on making a condition in Hajj for a sick person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6159

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on Behalf of Others (Deputyship)

5911 – وحدثنا أحمد بن خالد، حدثنا علي بن المديني، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ضباعة بنت الزبير فقالت: إني أريد الحج، وأنا شاكية. فقال: "حجي، واشترطي أن تحلي حيث تحتبسين" – [149] – قال أبو جعفر: ولم نجد هذا الحديث من حديث الزهري، عن عروة إلا ما قد رويناه عنه مما لا اضطراب فيه. ثم رجعنا إلى هذا الحديث من حديث هشام

Mas'alah: What is the ruling on making a condition in Hajj for a sick person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6162

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on Behalf of Others (Deputyship)

5914 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا القاسم بن مالك المزني، عن عثمان بن حكيم قال: حدثني أبو بكر بن عبد الله بن الزبير، عن جدته، قالت: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة فقال "ما منعك يا عمة من الحج" ؟ قالت: إني سقيمة، وأخاف الحبس. فقال: "اخرجي، واشترطي أن محلي حيث حبستني"

Mas'alah: What does the author say about the narrations on stipulating conditions in Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6162

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on Behalf of Others (Deputyship)

وهذه الآثار هي التي وجدناها في قصة ضباعة في الاشتراط في الحج، ومنها ما لم

يقع فيه الاضطراب الذي ذكرنا فيها ما تقوم به الحجة. - [151] -

Mas'alah: What is the ruling on performing Sa'i before Tawaf in Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6270

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

6015 - حدثنا موسى بن هارون البردي، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن أبي إسحاق يعني الشيباني، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم حاجا، فكان ناس يأتونه، فمن قائل له: يا رسول الله، سعيت قبل أن أطوف، وأخرت شيئا، وقدمت شيئا، فكان يقول: "لا حرج، لا حرج إلا رجل اقترض عرض مسلم، وهو ظالم له، فذلك إلى حرج، وهلك" - [281] - وهذه مسألة من الفقه أكثر أهلها يقولون فيها: إن السعي بين الصفا والمروة قبل الطواف بالبيت لا يجزئ الساعي، وإنه كمن لم يسع.

Mas'alah: What is the ruling on performing Ifadah before shaving or slaughtering before stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6271

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

6016 - كما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، عن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي ربيعة، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل، فقال: يا رسول الله، إني أفضت قبل أن أحلق، قال:

"فاحلق، ولا حرج" قال: وجاءه آخر، فقال: إني ذبحت قبل أن أرمي، قال: "ارم، ولا حرج"

Mas'alah: What did the Prophet say about the order of rituals on the Day of Sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6273

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

6018 - وحدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا المعلى بن أسد، حدثنا وهيب بن خالد، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه قيل له يوم النحر، وهو بمنى في النحر، والحلق، والرمي، والتقديم، والتأخير، فقال: "لا حرج"

Mas'alah: What did the Prophet say about performing Hajj rituals out of order?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6274

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

6019 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا - [285] - وهيب، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ عمن قدم شيئا قبل شيء، إلا قال: "لا حرج، لا حرج"

Mas'alah: What did the Prophet say during the Farewell Pilgrimage about performing rituals out of

order?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6275

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

6020 – وما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، ويونس، حدثاه عن ابن شهاب، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله، عن عبد الله بن عمرو: أنه قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع للناس يسألونه، فجاءه رجل، فقال: يا رسول الله، لم أشعر، فحلقت قبل أن أذبح، قال: "اذبح، ولا حرج" ، فجاءه آخر، فقال: يا رسول الله، لم أشعر، فنحرت قبل أن أرمي، قال: "ارم، ولا حرج" ، قال: فما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ عن شيء قدم، ولا أخر، إلا قال: "افعل، ولا حرج"

Mas'alah: What did the Prophet say about shaving before slaughtering and slaughtering before stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6276

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

6021 – وكما حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عيسى بن طلحة، عن عبد الله بن عمرو قال: سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: حلقت قبل أن أذبح قال: "اذبح ولا حرج" ، وقال آخر: ذبحت قبل أن أرمي قال: "ارم، ولا حرج"

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj rituals out of order?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6276

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rituals of Hajj (Tawaf, Sa'y, Wuquf)

6022 – وما قد حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني أسامة بن زيد: أن عطاء بن أبي رباح، حدثه: أنه سمع جابر بن عبد الله، يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله، يعني – [287] – أنه وقف للناس عام حجة الوداع يسألونه، فجاء رجل، فقال: لم أشعر، فنحرت قبل أن أرمي، قال: "ارم، ولا حرج" ، قال آخر: يا رسول الله، لم أشعر , حلقت قبل أن أذبح، قال: "اذبح، ولا حرج" ، فما سئل عن شيء قدم، ولا أخر، إلا قال: "افعل، ولا حرج"

Mas'alah: Does the Prophet's statement 'no harm' negate the obligation of a penalty for violating Hajj sequence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6276

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Penalties and Expiation for Violations

قال أبو جعفر: فكان ما في هذه الآثار لا حجة للمحتج بها على من خالفه ممن يقول: على القارن إذا حلق قبل أن يذبح الفدية، إذ كان الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك قد يكون غير قارن، فيكون ذلك الذبح ذبحا غير واجب، ويكون ما فعل من ذلك قد فعله، ولا شيء – [288] – يمنعه منه، ويكون قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا حرج في ذلك" ، أي: لا إثم عليك فيه، وإن كان قارنا، فكان لا إثم عليه فيه، لم يمنع ذلك أن يكون عليه مع ارتفاع الإثم عنه فدية، لأنه فعل ما فعله منه، ولا يشعر أن الأولى به غير ما فعله منه، فيكون الحرج مرفوعا عنه في ذلك، وتكون الفدية عليه، كما في حديث أسامة بن شريك من جواب النبي صلى الله عليه

وسلم، فقال: سعيت قبل أن أطوف بأن قال: "لا حرج" ، لم يمنع من أنه يطوف، ثم يعيد السعي بعد ذلك، وإذا كان ذلك كذلك فيما ذكرناه في حديث أسامة هذا لم يكن منكرا، أن يكون مما في الأحاديث الأخر التي فيها رفع الحرج، لا يمنع أن يكون مع ذلك وجوب الفدية فيه على فاعليه. ومما يشد ذلك أن ابن عباس أحد من روى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد قال بعد النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on offering a sacrifice for performing Hajj rituals out of order?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6277

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Penalties and Expiation for Violations

ما قد حدثنا نصر بن مرزوق، حدثنا الخصيب بن ناصح، حدثنا وهيب، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وما قد حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، حدثنا أبو الأحوص، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: "من قدم شيئا من حجه، وأخر، فليهرق دما" - [289] - فدل على أن قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكرنا: "لا حرج" ، لا يمنع أن يكون على من رفع عنه ذلك الحرج الفدية التي قالها لمن قالها ممن ذكرنا في هذا الباب، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on hastening to perform Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6281

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligation and Conditions of Hajj

6031 - وكما حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد، وإسحاق بن إبراهيم بن يونس قالا: حدثنا الحسين بن مهدي الأبلي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن إسماعيل يعني أبا إسرائيل الملائي، عن فضيل بن عمرو، عن سعيد بن جبير، - [297] - عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تعجلوا الحج، فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له"

KITAB 6

كتاب النكاح

Kitab al–Nikah (Marriage)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب انعقاد النكاح وشروطه

The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's proposal to Umayma bint al-Nu'man?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 621

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage > Rulings on the Obligation and Sunnah of Marriage

642 - وكما حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة، حدثني عبد الرحمن بن سليمان، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه، وعن عباس بن سهل، عن أبيه قالا: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم نخلا لبني ساعدة، وفيه امرأة من كندة يقال لها: أميمة ابنة النعمان بن شراحيل في بيت فقال: "هبي لي نفسك" فقالت: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة؟ فضرب بيده نحرها ليسكن فقالت: إني أعوذ بالله منك، فقال: "لقد عذت بمعاذ" وأمسك يده، ثم خرج علينا فقال: "يا أبا أسيد جهزها، وألحقها واكسها رازقيتين"

Mas'alah: What does the story of Juwayriyya's marriage teach about the meaning of ashar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4915

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage > Rulings on the Obligation and Sunnah of Marriage

4748 - كما قد حدثنا الربيع المرادي , حدثنا أسد بن موسى , حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة , حدثنا محمد بن إسحاق , حدثني محمد بن جعفر بن الزبير , عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بني المصطلق، وقعت جويرية بنت الحارث في سهم لثابت بن قيس بن شماس، أو لابن عم له، فكاتبت على نفسها، وكانت امرأة حلوة مليحة، لا يكاد يراها أحد إلا

أخذت بنفسه، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم لتستعينه في مكاتبتها، فوالله ما هو إلا أن رأيتها على باب الحجرة فكرهتها، وعرفت أنه سيرى منها مثل الذي رأيت، فقالت: يا رسول – [195] – الله , أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه، وقد أصابني من الأمر ما لم يخف، فوقعت في سهم لثابت بن قيس بن شماس، أو لابن عم له، فكاتبني، فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم أستعينه على كتابتي قال: "فهل لك في خير من ذلك؟" قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال "أقضي عنك كتابتك، وأتزوج بك" قالت: نعم قال: "قد فعلت" وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج جويرية بنت الحارث، فقالوا: صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأرسلوا ما في أيديهم، قالت: فلقد أعتق بتزويجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق، فلا نعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها ففي هذا الحديث: أن الناس قالوا لما بلغهم تزويج رسول الله صلى الله عليه وسلم جويرية لقومها: أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلوهم بذلك أصهارا – [196] – له وفيهم من ليس بذي رحم منها، فدل ذلك أن أصهار الرجل قوم نسائه اللائي هن أزواجه، ممن أرحامهم التي بينهم وبين أزواجه محرمات أو غير محرمات، وكان هذا مثل ما قاله محمد بن الحسن في قرابة الرجل وفي أنسبائه: إنهم على كل ذي رحم محرم من الرجال والنساء على بني الأب الذي ينتمون إليه من قبل الرجال أقصى أب في الإسلام، ومن قبل النساء أقصى أب في الإسلام، كانوا ذوي رحم محرم أو لم يكونوا، ولا يلتفت إلى من كان من الآباء في الجاهلية، وهذا قول قد قاله أبو يوسف أيضا، كما حدثنا الكيساني، عن أبيه، عن أبي يوسف في إملائه عليهم، فكان مثل ذلك عندنا في أصهاره أن يمتثل فيه هذا المعنى أيضا، وقد روي في حديث الفضل بن العباس وربيعة بن الحارث قولهما لعلي رضي الله عنه: لقد كنت نلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنون تزويجه ابنته فما نفسناه عليك

Mas'alah: Did the Prophet marry Maymunah while in ihram or not?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6044

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage > Conditions for the Validity of the Marriage Contract

5796 - كما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا إبراهيم بن بشار، 5797 - وكما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار بن زيد، عن ابن عباس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم "تزوج ميمونة وهو محرم" قال عمرو: فحدثني ابن شهاب، عن يزيد بن الأصم: أن النبي صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة، وهي خالته، وهو حلال قال عمرو: فقلت للزهري: وما يدري يزيد بن الأصم، أعرابي بوال، أتجعله إلى ابن عباس؟ - [510] - فكان هذا مما لا يختلف عن ابن عباس فيه، وقد روي عن عائشة موافقتها إياه على ذلك

Mas'alah: What did Abu Huraira say about the Prophet marrying while in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6046

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage > Conditions for the Validity of the Marriage Contract

5799 - كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني، حدثنا كامل أبو العلاء، عن أبي صالح، - [512] - عن أبي هريرة قال: "تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم" وهذا مما لا نعلم أيضا عن أبي هريرة فيه خلافا لذلك، فقال قائل: فقد روي عن أبي رافع أن تزويج النبي صلى

الله عليه وسلم ميمونة كان وهو حلال، وذكر في ذلك

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet married Maimunah while halal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6047

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage > Conditions for the Validity of the Marriage Contract

5800 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا حماد بن زيد، عن مطر يعني الوراق عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سليمان بن يسار، عن أبي رافع، أن النبي صلى الله عليه وسلم "تزوج ميمونة حلالا، وبنى بها حلالا، وكنت الرسول بينهما" – [513] – فكان من الحجة عليه لمخالفيه في ذلك: أن هذا الحديث إنما رواه كما ذكر مطر الوراق، وقد كان رواه عن ربيعة من هو أحفظ وأثبت، وهو مالك بن أنس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's marriage to Maimunah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6048

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage > Conditions for the Validity of the Marriage Contract

5801 – كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب: أن مالكا، حدثه عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سليمان بن يسار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع مولاه، ورجلا من الأنصار، فزوجاه ميمونة بنت الحارث، وهو بالمدينة قبل أن يخرج

وذكر الحديث، فعاد هذا الحديث موقوفا على سليمان بن يسار بغير تجاوز به إلى أبي رافع، فخرج من أن يكون حجة لمن يحتج به في هذا الباب، فقال هذا القائل: فقد روى عنه مطر في تزويج ميمونة، عن ميمونة: أنه كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حلال

Mas'alah: What did Maimunah say about the Prophet marrying her while halal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6049

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage > Conditions for the Validity of the Marriage Contract

5802 – وذكر في ذلك ما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني جرير بن حازم: أنه سمع أبا فزارة، يحدث عن يزيد بن الأصم قال: أخبرتني ميمونة "أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها حلالا"

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet married Maimunah while halal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6050

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage > Conditions for the Validity of the Marriage Contract

5803 – وما قد حدثنا الربيعان: الربيع المرادي، والربيع الأزدي قالا: حدثنا أسد بن موسى، 5804 – وما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن

الأصم، عن ميمونة بنت الحارث قالت: "تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان بعد أن رجع من مكة" - [516] - قال: فهذه ميمونة تخبر أن تزويج رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إياها وهو حلال، فكان من الحجة عليه لمخالفيه في ذلك: أن ابن عباس قد أخبر في حديثه أن تزويجه صلى الله عليه وسلم كان إياها قبل ذلك وهو محرم، وقد روي عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان طلب أن يعرس بها بمكة، فأبى ذلك عليه أهلها

Mas'alah: What is the ruling on marriage while in ihram according to Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6051

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage > Conditions for the Validity of the Marriage Contract

5805 - كما قد حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثني أبان بن صالح، وعبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، وعطاء، عن ابن عباس رضي الله عنه، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة بنت الحارث وهو حرام، فأقام بمكة ثلاثا، فأتاه خويلد بن عبد العزى في نفر من قريش في اليوم الثالث، فقالوا: إنه قد انقضى أجلك فاخرج عنا، فقال:" وماذا عليكم لو تركتموني فعرست بين أظهركم، فصنعنا لكم طعاما فحضرتموه "، فقال: لا حاجة لنا في طعامك، فاخرج عنا، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخرج بميمونة حتى عرس بها بسرف" - [517] - ففي هذا ما قد دل على أنه صلى الله عليه وسلم قد كان تزوجها في خلاف الوقت الذي ذكره مطر الوراق في حديثه أنه كان وهو بالمدينة قبل أن يخرج. فإن قال: أفيخفى عن ميمونة

وهي المتزوجة الوقت الذي تزوجها فيه؟ قلنا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خطبها وفوض أمرها إلى العباس، فزوجها إياه، فاحتمل أن يكون لما فوض إلى العباس أمرها ما فوضته إليه، ذهب عنها الوقت الذي كان من العباس فيه عقد التزويج عليها، فلم تعلم بذلك إلا في الوقت الذي كان بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها فيه، وعلم ابن عباس أنه كان قبل ذلك من أبيه في عقد التزويج عليها ما لحضوره ذلك منه، ولغيبتها عنه. فقال قائل: فإن خبر عثمان فيه النهي، فكيف يجوز أن يكون يحدث بالنهي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد علم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الإباحة؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن عثمان لم يذكر في حديثه من أمر ميمونة شيئا، وإنما ذكر فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ما ذكر عنه فيه مما قد يجوز أن يكون سمعه منه قبل ذلك، أو سمعه عنه بعد ذلك، مما أراد به غيره من أمته مما هو فيه بخلافهم , لأنه كان صلى الله عليه وسلم محفوظا مالكا لإربه، ولم يكن غيره من أمته كذلك، فنهاهم عما نهاهم عنه للخوف عليهم ما يخاف عليهم من مثله، وفعل هو صلى الله عليه وسلم لأمانه في ذلك على نفسه منه، وليس في حديثه ما يدل على أن عقد التزويج المنهي إذا وقع – [518] – كان غير جائز. ومما يؤكد هذا المعنى مما يقصد فيه بالحجة إلى الشافعي أنا رأينا الله عز وجل قد نهى في كتابه عن البيع يوم الجمعة بعد النداء، بقوله: {إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع} [الجمعة: 9] ، فكان من باع أو ابتاع في تلك الحال عندك مع نهي الله عنه إياه لا يبطل بيعه ولا ابتياعه مع نهي الله عز وجل عنه، فما تنكر أن يكون كذلك تزويجه الذي قد نهاه عنه في حديث عثمان – إذا كان منه – لم يكن باطلا، ولا مبطلا لتزويجه؟ ونقول له ولمالك جميعا في ذلك: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يبيع حاضر لباد، ولا اختلاف بين أهل العلم أن من فعل ذلك لم يكن ذلك النهي مبطلا بيعه، فما تنكرون أن يكون النهي الذي كان في تزويجه

المحرم مع ما قد ذكرناه عن مالك من تفريقه في ذلك بطلاق أو فسخ؟ وذلك لا يكون إلا عن عقد قد ثبت؛ لأنه لا يقع في تزويج باطل طلاق ولا فسخ، كان كذلك التزويج كلا تزويج، وكان في ذلك لأنا رأينا أشياء تمنع من الجماع , منها: الإحرام، ومنها: الصيام، ومنها: الاعتكاف، وكان من تزوج في صيامه أو اعتكافه جاز تزويجه، وإن كان مكروها له ذكر الرفث فيما هو فيه، وكان مثل ذلك تزويجه في – [519] – حال إحرامه يكون كذلك أيضا. فقال قائل: أما ما ذكرته من التزويج في حال الصيام، فلا حجة لك فيه، لأنا قد رأينا الصيام لا يمنع من القبلة، فكان مثل ذلك لا يمنع من عقد التزويج. فكان جوابنا له في ذلك: أن ما ذكرت من حكم الصيام لو أعطيناه أن لا حجة له فيه، لكان ما يعطيه في الاعتكاف عليه فيه من الحجة إلى ما قد ذكرنا، وفي وجوب ذلك ما قد قامت الحجة لمن ذهب إلى إجازة تزويج المحرم. فقال قائل: فقد روي في المنع من تزويج المحرم عن ابن عمر الكراهة لذلك فيما قد رويته عن عمر وزيد: أنهما ردا نكاح محرمين، فإلى قول من خالفت هؤلاء؟ قيل له: إلى قول عبد الله بن مسعود، وابن عباس، وأنس بن مالك

Mas'alah: What was the opinion of Anas ibn Malik on marriage while in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6054

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage > Conditions for the Validity of the Marriage Contract

وكما حدثنا روح بن الفرج، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن أبي فديك، حدثني عبد الله بن محمد بن أبي بكر قال: سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن نكاح المحرم، فقال: "– [521] – لا بأس به، هل هو إلا كالبيع؟" هكذا حدثنا روح،

فقال فيه: عن عبد الله بن محمد بن أبي بكر، وبعض الناس يقول: إن بين عبد الله وبين أنس محمد بن أبي بكر وهو أبو عبد الله هذا وهو الثقفي، قد روى عنه مالك، وغيره، ومحمد بن عبد الله

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a woman gifting herself in marriage with witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6320

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Validity and Conditions of Marriage > Conditions for the Validity of the Marriage Contract

وهذه مسألة من الفقه يختلف أهلها فيها، فتقول طائفة منهم: إذا وهبت المرأة نفسها لرجل على سبيل تمليكه إياه بضعها، وقبل ذلك منها بمحضر من الشهود لذلك، كان ذلك تزويجا، فإن كان سمى لها صداقا في ذلك كان لها المسمى، وإن لم يسم لها صداقا، كان لها صداق مثلها، فإن طلقها قبل أن يدخل بها كان لها عليه المتعة، وممن كان يقول ذلك منهم: أبو حنيفة، وسفيان بن سعيد الثوري، وسائر أصحاب أبي حنيفة. وتقول طائفة منهم: إذا وهب الرجل ابنته الصغيرة لرجل ليحصنها، وليكفيها على وجه النظر لها، كان ذلك جائزا، وإن وهبها بصداق ذكره، كان ذلك نكاحا بعد أن يكون أراد بالهبة النكاح، وممن قال ذلك عبد الرحمن بن القاسم على معاني قول مالك. وتقول طائفة منهم: النكاح والتزويج لا يعقد بهبة عقدها، وممن كان يقول ذلك منهم: الشافعي. قال أبو جعفر: فتأملنا ما اختلفوا فيه من ذلك، فوجدنا الله تعالى قد قال في كتابه: {وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها} [الأحزاب: 50] ، فجعل الله عز وجل تلك الهبة نكاحا بلا صداق جائزا، ثم أعقب ذلك، فقال: {خالصة لك من دون – [339] – المؤمنين}

[الأحزاب: 50] فاحتمل أن يكون ما أخلصه عز وجل، وجعله له الهبة نكاحا بلا صداق يكون عليه فيه , ويكون مثله لغيره نكاحا يوجب عليه الصداق , فإن كان كذلك، ثبت ما قد ذكرناه عن الشافعي في ذلك، وفي الآية التي تلونا: {إن أراد النبي أن يستنكحها} [الأحزاب: 50] ، أي: بالهبة التي كانت منها له. ففي ذلك ما قد دل أن الهبة له صلى الله عليه وسلم قد كان له نكاحا، والتخصيص، فلا يكون إلا بآية مسطورة، أو سنة مأثورة، أو بإجماع من أهل العلم على ذلك، وإذا لم يكن ذلك موجودا، كانت على عمومها، إلا ما أجمع عليه من الخصوص منها. وتأملنا قول الشافعي: إن الله عز وجل سمى النكاح في كتابه باسمين: النكاح، والتزويج، فلم يكن التزويج إلا بهما، فكان من جواب مخالفيه له في ذلك: أنهم قد وجدوا الطلاق ذكره الله عز وجل في كتابه بالطلاق، والفراق، والسراح، ولم يذكره بما سواهن، وأجمع أهل العلم أن ذلك ليس بتخصيص للطلاق بهذه الثلاثة الأسماء، ولا يكون بما سواها؟، بل قد جعلوه بهذه الأسماء، وبالخلع، والخلية، والبرية، والبائن، والحرام. وإذا كان الطلاق لم تلحقه الخصوصية بقول الله إياه في كتابه إلا بالثلاثة أشياء التي ذكرها به، وألحقوا بها ما سواها مما معانيها كمعانيها، كان كذلك النكاح، لا يكون قول الله عز وجل ذكره في كتابه بخلاف الاسمين اللذين ذكرهما فيه، ويكون بما معناه معناهما لاحقا بهما، ولما كانت الهبة من الزوج للمرأة بضعها كالنكاح يقوم ذلك مقام – [340] – الطلاق، كمثلها إذا أراد به الطلاق، كان مثل ذلك هبتها بضعها له يكون ذلك كالنكاح الذي يعقده له على بضعها، وتكون الهبة من كل واحد منهما لصاحبه فيما ذكرنا في حكم التمليك، كما تكون الهبة من الآخر له كذلك أيضا. وقد روي عن سعيد بن المسيب في هذا الباب"

BAB 2

باب الولاية في النكاح

The Chapter on Guardianship in Marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the father's authority over a previously married woman and a virgin in marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5985

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Guardianship in Marriage > Guardianship of the Father and Grandfather

5735 - كما حدثنا فروة بن سليمان، حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن صالح بن كيسان، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس للأب مع الثيب أمر، والبكر تستأمر، وإذنها صماتها" - [435] - فزاد صالح على عبد الله بن الفضل بما في حديثه هذا: "ليس للأب مع الثيب أمر" . وقد روى هذا الحديث أيضا ابن موهب، عن نافع بن جبير , 5736 - كما حدثنا الحسين بن نصر، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا حفص بن غياث قال: حدثنا ابن موهب، 5737 - وكما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد، حدثنا عيسى بن يونس قال الحسين في حديثه: عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب، ثم اجتمعا، فقالا: عن نافع بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكرا مثل حديث مالك، عن عبد الله بن الفضل. - [436] - فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به إن شاء الله، فكان ظاهر معنى ما في حديث زياد، ومالك، وابن موهب، على أن الأيم أحق بنفسها من وليها، ولا أمر لوليها معها في نفسها، ودخل في ذلك أبوها، ومن سواه من أوليائها، وكان ما في حديث صالح بن كيسان قد حقق دخول أبيها فيه، وكان في ذلك ما قد دل على أن أمر البكر كذلك، وأن أباها ممن أمر أن لا يزوجها حتى يستأذنها، كما أمر في الثيب أن لا يزوجها حتى تستأمر. وفي ذلك ما قد دل أن أبا البكر إذا زوجها قبل استئذانها تاركا لما قد أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها، فإن ذلك

التزويج غير جائز عليها حتى يكون منها رضاها به كما يقول ذلك من يقوله من أبي حنيفة، وسفيان وأصحابهما، وكذلك وجدنا هذا المعنى في غير حديث ابن عباس

Mas'alah: What is the ruling on seeking a virgin's consent for marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5986

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Guardianship in Marriage > Consent and Coercion in Marriage

5738 - كما حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: قال ذكوان مولى عائشة: سمعت عائشة، رضي الله عنها تقول: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجارية ينكحها أهلها: أتستأمر أم لا؟ قال: "نعم، تستأمر" ، قلت: إنها تستحيي، فتسكت قال: "فذلك إذنها إذا هي سكتت" - [437] - 5739 - وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، ثم ذكر بإسناده مثله. ففي هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم باستئذان البكر، كما فيه أمره باستئمار الثيب، فلما كان الأب قد أمر أن يستأمر الثيب كما يستأمرها غيره من أوليائها، كان كذلك هو في البكر فيما أمر باستئذانها فيه كمن سواه من أوليائها

Mas'alah: What is the ruling on seeking a previously married woman's consent for marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5987

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Guardianship in Marriage > Consent and Coercion in Marriage

5740 – وكما حدثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة، حدثنا أبو داود، حدثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، – [438] – عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تنكح الثيب حتى تستأمر، ولا البكر حتى تستأذن" , قالوا: وكيف إذنها يا رسول الله؟ قال: "الصمت" , 5741 – وكما حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي، حدثنا الوليد بن مسلم، 5742 – وكما حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي، والربيع المرادي قالا: حدثنا بشر بن بكر قالا: أخبرنا الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on a father marrying off his virgin daughter without her consent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5988

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Guardianship in Marriage > Consent and Coercion in Marriage

5743 – وكما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني الليث بن سعد، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي الحسين، عن عدي بن عدي الكندي، عن أبيه عدي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الثيب تعرب عن نفسها، والبكر رضاها صمتها" , – [440] – 5744 – وكما حدثنا بحر بن نصر، عن شعيب بن الليث، عن الليث، ثم بإسناده مثله. 5745 – وكما حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق، حدثنا يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن عدي بن عدي، عن أبيه، عن العرس وهو ابن عميرة , وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله. وكان في هذه الآثار ما يوجب أن الأب في تزويج ابنته البكر –

[441] – البالغ كمن سواها من أوليائها، وأنه لا يجوز له أن يعقد التزويج عليها قبل رضاها بذلك، ولقد روى جرير بن حازم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on a father marrying off his virgin daughter against her will?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5989

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Guardianship in Marriage > Consent and Coercion in Marriage

5746 – ما قد حدثنا أبو أمية، ومحمد بن علي بن داود قالا: حدثنا الحسين بن محمد المروذي، حدثنا جرير بن حازم، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلا زوج ابنته وهي بكر، وهي كارهة، "فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها" – [444] – فكان في هذا الحديث ما قد دل على أن أبا البكر ليس له العقد على بضعها بغير رضاها بذلك. فقال قائل: فإن سفيان قد روى هذا الحديث عن أيوب، فخالف جريرا فيه

Mas'alah: What is the ruling on a father marrying off his previously married daughter without her consent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5990

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Guardianship in Marriage > Consent and Coercion in Marriage

5747 – وذكر ما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب،

حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أيوب السختياني، عن عكرمة، "أن النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين رجل وبين امرأته، زوجها أبوها وهي كارهة، وكانت ثيبا" - [445] - ففي ذلك ما يجب فيه فساد هذا الحديث في إسناده ومتنه، أما في إسناده، فانقطاعه , وتقصيره عن ابن عباس، وأما في متنه: فذكره أنها كانت ثيبا , وفي حديث جرير: أنها كانت بكرا. فكان جوابنا له في ذلك: أن الأولى بنا إذا وجدنا الروايات ما يوجب تصحيحها، وما يوجب تضادها أن تحمل على تصحيحها لا على تضادها، وكان حديث جرير على أنه بكر، وحديث سفيان على أنه ثيب، فقد يحتمل أن يكون هذا في معنى، وهذا في معنى حتى لا يتضادا، ولا يتنافيا، وكان بعض من يذهب في تزويج الأب البكر المذهب الذي ذكرناه في هذا الباب يحتج لقوله فيه أيضا

Mas'alah: What is the ruling on a father marrying off his virgin daughter without her permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5991

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Guardianship in Marriage > Consent and Coercion in Marriage

5748 - بما قد حدثنا أحمد بن أبي عمران، وإبراهيم بن أبي داود، وعلي بن عبد الرحمن، قالوا: أخبرنا أبو صالح الحكم بن موسى، أخبرنا شعيب بن إسحاق الدمشقي، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، "أن رجلا زوج ابنته وهي بكر بغير أمرها , فأتت النبي صلى الله عليه وسلم ففرق بينهما" - [446] - ولم يكن هذا الحديث مما يجوز له أن يحتج به، إذ كان أصله

Mas'alah: What evidence supports the requirement of a woman's consent in marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5991

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Guardianship in Marriage > Consent and Coercion in Marriage

5749 – كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، حدثنا الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن عطاء بن أبي رباح، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بذلك. ففسد هذا الحديث بدخول إبراهيم بن مرة فيه بين الأوزاعي، وعطاء، وحقق أيضا اتفاقه على عطاء لا يتجاوز به إلى جابر. وإذا كان الأمر كما ذكرنا في الآثار، وجدنا النظر ما يوجب ما ذكرنا – [447] – أيضا من ارتفاع أمر أبي البكر عن البكر في العقد على بضعها بغير أمرها , أنه كما كان ليس له أن يعقد عليها في مالها بعد بلوغها، كما كان ذلك قبل بلوغها، كان في العقد على بضعها ليس له ذلك أيضا بعد بلوغها، فكان حكمه فيه بعد بلوغها بخلاف حكمه فيه كان قبل بلوغها، وقد وجدنا كتاب الله تعالى قد دلنا على ذلك بقول الله فيه: {فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا} [النساء: 4] فكان لها بهذه الآية أن تطيب نفسها لزوجها بما شاءت من صداقها، ولم يكن لأبيها الاعتراض عليها في ذلك، فدل ذلك: أنه ليس لأبيها الاعتراض أيضا عليها في بضعها في عقده التزويج بغير إذنها، وفي كتاب الله عز وجل أيضا ما قد دل على ذلك، وهو قوله: {ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد} [النساء: 12] ، ثم قال: {فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين} [النساء: 12] ، وإذا كن في وصاياهن في أموالهن كالرجال في وصاياهم في أموالهم، كن كالرجال في وصاياهم وفي أموالهم، وفي جواز ذلك منهن , وارتفاع الأيدي عنهن فيه ما قد دل على ارتفاعها عنهن في

أبضاعهن. فقال قائل: فقد رويتم عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم في البكر، وفي الثيب، ما قد رويتم في هذا الباب مما فيه: "أن الأيم أحق بنفسها من وليها" , وفي ذلك ما ينفي أن يكون لوليها معها حق في بضعها وذكرتم ذلك بما رويتموه في حديث معمر، عن صالح بن كيسان، أن – [448] – النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ليس للأب مع الثيب أمر في بضعها" . وقد روي عن ابن عباس من قوله بعد النبي عليه السلام ما يخالف ذلك، وذكر

Mas'alah: What is the ruling on a woman marrying without the permission of her guardian?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5992

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Guardianship in Marriage > Woman's Capacity to Contract Her Own Marriage

ما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: أخبرنا محمد بن مسلم الطائفي، حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير قال: قلت لعبد الله بن عباس: هل تنكح المرأة بغير إذن وليها؟ فقال ابن عباس: "لا تنكح المرأة إلا بإذن ولي، أو السلطان قال: قلت: ليس لها مولى، أو هلك مولاها قال: فالسلطان قال: فرجعت ذلك عليه حتى غضب" فكان في هذا ما قد دل، أن حديث ابن عباس الذي قد رويتموه عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم – إن كان صحيحا – فقد نسخه ما في هذا الحديث؛ لأن ابن عباس لا يخالف ما قد أخذه عن النبي صلى الله عليه وسلم، إلا ما هو أولى منه مما قد أخذه عنه. فكان جوابنا له في ذلك: أن الأمر في ذلك ليس كما توهمه، – [449] – ولكن ما إلى المرأة مما في حديث نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس على أنه إليها كما تحب أن تكون تفعله فيه مما قد

جعل إليها أن توليه غيرها من الرجال القوامين عليها حتى يكون من توليه منهم ذلك يعقده عليها بأمرها ممن يرضاه، فيكون ذلك العقد منه عليها بأمرها عقدا منها إياه على نفسها؛ لأن عقود الموكلين في هذا مضافات إلى آمريهم، كما يقول الرجل: فعلت كذا، لما فعل بأمره. فخرج بحمد الله ونعمته أن يكون شيء مما ذكرناه عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومما ذكرناه عنه مما قاله بعد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون فيه تضاد ولا اختلاف، ويكون حق الولي فيما روي عن ابن عباس، فيما قاله بعد النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي جعلته المرأة إليه مما جعل لها أن تجعله إليه , ومما ليس له اعتراض عليها فيه من عقد بغير أمرها

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet accepting al-Abbas's marriage of Maymunah to him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5994

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Guardianship in Marriage > Woman's Capacity to Contract Her Own Marriage

5750 - قال: أبو جعفر: حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا وهيب بن خالد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، "أن النبي صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو حرام، جعلت أمرها إلى العباس، فأنكحها إياه" - [451] - فقال قائل في هذا الحديث: إن النبي صلى الله عليه وسلم قبل تزويج العباس إياه ميمونة، وليس بولي لها، وفي حديث نافع بن جبير عنه مما قد تأولتموه في الباب الأول على ما تأولتموه عليه، ومما قد صححتموه، وحديث سعيد بن جبير عنه عليه، وهذا مما يخالف ذلك من انفراد المرأة بعقدها التزويج على نفسها بغير

أمر وليها. وكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن تكون ميمونة لم يكن أحد من أوليائها حاضرا، ولم يكن لها ولي حينئذ من قومها لخلاف أديانهم دينها، فعاد أمرها إلى من إليه ولاية بضعها، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاحتمل أن تكون هي ابتدأت ذلك بجعلها إياه إلى العباس، فعقده العباس عليها، وقبله منه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان ذلك إمضاء منه لما كان من جعلها إياه إلى العباس، وكان في ذلك ما قد دل على إجازة العقود للأشياء التي كانت إلى غير من عقدها لإجازة من كانت إليه، كما يقول ذلك من يقوله من أهل العلم، منهم: أبو حنيفة، ومالك، والثوري، وأصحابهم

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet marrying Umm Salamah without a guardian present?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5995

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Guardianship in Marriage > Woman's Capacity to Contract Her Own Marriage

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لأم سلمة لما خطبها، فقالت: إنه ليس أحد من أوليائي شاهدا، ليس عمر، وهو صغير لم يبلغ، فزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمرها

5751 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني قال: حدثني ابن أم سلمة، أن أم سلمة، لما انقضت عدتها، أرسل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبها، فقالت: مرحبا برسول الله، إن في

خلالا ثلاثا: أنا امرأة شديدة الغيرة، وأنا امرأة مصبية، وأنا امرأة ليس من أوليائي أحد شاهدا يزوجني، فغضب عمر رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتاها، فقال: أنت تردين رسول الله؟ فقالت: يا ابن الخطاب، في كذا وكذا، فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "أما ما ذكرت من غيرتك , فإني أدعو الله أن يذهبها عنك , وأما ما ذكرت من صبيتك، فإن الله تعالى سيكفيهم، وأما ما ذكرت من أنه ليس أحد من أوليائك شاهدا فيزوجك، فإنه ليس أحد أوليائك شاهدا، ولا غائبا يكرهني" ، فقالت لابنها: زوج رسول الله , فزوجه – [453] – فقال قائل في هذا الباب: إن أم سلمة قد قالت للنبي عليه السلام: إنه ليس أحد من أوليائها شاهدا، فلم ينكر ذلك من قولها، ولم يقل لها: وهل لك ولي غير نفسك؟ ففي ذلك ما قد دل على خلاف ما صححتم عليه حديث ابن عباس من نفي الولي عن الثيب. فكان جوابنا له في ذلك: أنه ليس في ذلك ما يخالف تصحيح حديث ابن عباس على ما قد صححناه عليه، وأن ذلك مما ينفي أن يكون للمرأة أن تعقد النكاح على نفسها، وإن كانت أيما حتى توليه غيرها من الرجال 5752 – وحدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، 5753 – وحدثنا ابن أبي داود، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، حدثني عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أمه أم سلمة، ثم ذكر هذا الحديث. – [454] – فقال قائل: في هذا الحديث إدخال حماد بن سلمة في إسناده رجلا لا يعرف، وهو ابن عمر بن أبي سلمة. فكان جوابنا له في ذلك: أن أصل الحديث على أخذ ثابت إياه من عمر بن أبي سلمة سماعا لا دخيل بينهما، كذلك رواه جعفر بن سليمان الضبعي

Mas'alah: What is the ruling on the validity of a marriage contract conducted by a minor guardian?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5997

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Guardianship in Marriage > Guardianship Over Minors and Insane Persons

5755 - كما حدثنا علي بن الحسين بن حرب، حدثنا أحمد بن المقدام، حدثنا زهير بن العلاء، حدثنا ثابت البناني، عن عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة، ثم ذكر هذا الحديث بمعناه، إلا أنه قال: قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أصاب أحدكم مصيبة، فليقل: إنا لله، وإنا إليه راجعون" ، بغير ذكر منه أبا سلمة في ذلك. وبقية هذا الحديث على مثل حديث حماد بن سلمة في متنه سواء، فكان الذي في هذا الحديث من عقد عمر ابنها عليها التزويج، وليس بولي لها؛ لأنه كان طفلا، هو على معنى ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في تزويجه ميمونة، وعلى أنه لما لم يكن لأم سلمة ولي حاضرها، وأمرها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيحتمل أن يكون جعل إليها أن تجعل ذلك إلى من رأت , فجعلته إلى ابنها، واحتمل أن تكون فعلت - [457] - ذلك ابتداء , فقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابنها، فكان ذلك إمضاء منه له، وفي هذا الباب من الفقه دليل على أن عقود الصبيان للأشياء بأمور البالغين جائزة كما يقول أبو حنيفة وأصحابه؛ لأن عمر بن أبي سلمة كان صغيرا يوم عقد التزويج على أمه، وقد قبله رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال قائل: عسى أن يكون عمر كان بالغا يومئذ فكان جوابنا له في ذلك: أن في حديث أم سلمة الذي ذكرنا ما قد نفى ذلك بقولها للنبي صلى الله عليه وسلم: ليس أحد من أوليائي شاهدا؛ لأنه لو كان بالغا، لكان من أوليائها، إما بأن يكون لأنه ابنها، كما يقوله جماعة من أهل العلم، منهم: أبو يوسف، وإما لأنه ابن ابن عمها، فكان وليا لا محالة، ففي ترك النبي صلى الله عليه وسلم إنكاره قولها ذلك ما قد دل على أنه غير

بالغ، وقد دل على ذلك أيضا ما قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا من حديث حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير قال: كنت أنا وعمر بن أبي سلمة في أطم حسان، فكان يتطأطأ لي، فأنظر، وأتطأطأ له، فينظر، فقلت لأبي: إني قد رأيتك تجول حينئذ، فقال: يا بني، لقد كان جمع النبي عليه السلام في ذلك لي أبويه، ففي ذلك ما قد دل على أنه كان صغيرا، وقد زعم بعض أهل - [458] - العلم بالأنساب أنه من المولودين بأرض الحبشة، والله أعلم بحقيقة ذلك. فقال قائل: وأي عقد يجوز من الصبي، وهو ممن لا أمر له في ذلك في نفسه، فهو بأن لا يكون له أمر في غيره أولى، وهو مما يحتج به من ذهب إلى معنى قول الشافعي في هذا المعنى. وجوابنا له في ذلك: أن ما كان من أمور الصبيان، فلم يجعل كلها كلا أمور، وكيف يكون ذلك كذلك، والمحتج علينا بهذه العلة ممن يخير الصبي إذا بلغ سبع سنين، وأمه مطلقة , بين أبيه وأمه، ويروي في ذلك ما روي مما تقدمت روايتنا له فيما تقدم من كتابنا هذا، ولم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم له الخيار إلا ولاختياره حكم، وفي هذا ما قد أجمع المسلمون عليه في الصبي إذا كانت عليه يد، وهو ممن لا يعبر عن نفسه، فقال ذو اليد عليه: هو عبدي، ثم بلغ الصبي، فرفع ذلك , أن رفعه إياه كلا رفع، وأنه عبده، وأنه لو كان يعبر عن نفسه إلا أنه غير بالغ، فدفع ذلك عن نفسه، وادعى لها الحرية أن القول قوله، ولقد قال مالك بن أنس في وصية اليفاع الذي لم يبلغ: إنها جائزة , وروى في ذلك ما قد رواه فيه، ولم يجعلها كلا وصية لتقصيره عن البلوغ، وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر عبد الله بن جعفر ما قد وكد ما قد ذهبنا إليه

BAB 4

باب المهر

The Chapter on the Dower (Mahr)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about Umar prohibiting exaggeration in dowries?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5252

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

باب بيان مشكل ما روي عن عمر رضي الله عنه من نهيه أن يغالى في صدقات النساء، ومن احتجاجه في ذلك بأصدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه، ومن أصدقة أزواج بناته بناته

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's dowry to his wives being no more than twelve uqiyas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5253

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5042 - حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، قال: حدثنا العمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: "ما ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أحد من أزواجه، ولا بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية" - [48] -

Mas'alah: What did Umar say in his sermon about not exaggerating dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5254

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5045 – حدثنا روح بن الفرج، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا القاسم بن مالك المزني، عن أشعث، عن الشعبي، عن شريح، عن عمر: أنه خطب فقال: "لا تغلوا صدقات النساء، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا والآخرة، كان أحقكم بها وأولاكم محمد صلى الله عليه وسلم، وأهل بيته، ما تزوج ثيبا من نسائه، ولا زوج ثيبا من بناته بأكثر من ثنتي عشرة أوقية" قال أبو جعفر: سمعت هذا الحديث من روح، وحفظته وكتبته، ثم وجدت بعضه قد ذهب من كتابي بانقلاع أسحاة منه، فكتبته من أصله بعد وفاته هكذا

Mas'alah: What did Umar say about the Prophet's dower to his wives and daughters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5255

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5046 – حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، عن محمد، عن أبي العجفاء، عن عمر رضي الله عنه قال: "لا تغلوا في صداق النساء، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا، أو تقوى عند الله عز وجل، كان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم، ما زوج ثيبا من بناته، ولا تزوج امرأة من نسائه بأفضل من ثنتي عشرة أوقية"

Mas'alah: What did Umar say about the Prophet's dower and warning against excessive dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5256

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5047 – وحدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا علي بن حجر، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب وابن عون، وسلمة بن علقمة، وهشام بن حسان، دخل حديث بعضهم في حديث بعض، عن محمد بن سيرين، قال سلمة: عن ابن سيرين: نبئت عن أبي العجفاء، وقال الآخرون: عن محمد بن سيرين، عن أبي العجفاء قال: قال عمر: "ألا لا تغلوا صدقات النساء، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا، أو تقوى عند الله عز وجل، كان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم ما أصدق امرأة من نسائه، ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية، ألا وإن أحدكم ليغلي بصداق امرأته، حتى يبقى لها عداوة في نفسه، فيقول: لقد كلفت إليك علق القربة، أو قال: عرق القربة" – [50] –

Mas'alah: What did Umar say about excessive dower in his sermon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5256

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5049 – وحدثنا صالح بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا هشيم، ثم اجتمعا فقالا: قال: أخبرنا منصور – [51] – يعني ابن زاذان، عن ابن سيرين، قال: حدثنا أبو العجفاء السلمي، قال: سمعت عمر بن الخطاب، وهو يخطب

الناس، فحمد الله عز وجل، وأثنى عليه، ثم قال: "ألا لا تغالوا في صداق النساء، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا، أو تقوى عند الله عز وجل، كان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم" ثم ذكر بقية حديث أحمد بن شعيب

Mas'alah: What is another chain for Umar's hadith on dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5256

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5050 – حدثنا يزيد، قال: حدثنا عبد الله بن حمران، قال: حدثنا ابن عون، عن محمد، عن أبي العجفاء، أو عن ابن أبي العجفاء، قال: قال عمر، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on moderate dower based on prophetic practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5256

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار عن عمر رضي الله عنه نهيه الناس أن يتجاوزوا في الأصدقة أصدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان أصدقها نساءه، والأصدقة التي كان أزواج بناته أصدقوها بناته، وكان ذلك منه عندنا، والله أعلم، إرادة منه أن تكون الأصدقة المرجوع إليها فيمن يستحق من النساء صداق مثله من نسائه على من يستحقه عليه من الأزواج، أن يكون وسطا، وأن لا يكون شططا، ومثل هذا ما قد

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أنكره في زمنه

Mas'alah: What did the Prophet say about the amount of dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5257

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5051 - كما حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا مؤمل بن - [52] - إسماعيل، قال: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي حدرد، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله في صداق، فقال: "كم أصدقت؟" ، قلت: مائتي درهم، قال: "لو كنتم تغرفون من بطحان لما زاد" قال أبو جعفر: هكذا حدثناه بكار

Mas'alah: What is the hadith about Abu Hadrad seeking help for dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5257

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5052 - وقد حدثناه يوسف بن يزيد، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي: أن أبا حدرد تزوج امرأة، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستعينه في صداقها، ثم ذكره - [53] -

Mas'alah: What were the dowers given by the Prophet to his wives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5257

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

وكانت الأصدقة التي كان صلى الله عليه وسلم يصدقها نساءه ما قد ذكرناه في هذا الباب، وكانت أصدقة من لم ينكر عليه ما أصدقه منها

Mas'alah: What was the amount of dower during the time of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5258

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5053 – ما قد حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا إسماعيل بن عمر، قال: حدثنا داود بن قيس، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة، قال: "كان صداقنا إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، عشر أواق، وطبق بيديه، وذلك أربعمائة"

Mas'alah: What was the dower of Abd al-Rahman ibn Awf and the Prophet's command to give a wedding feast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5259

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5054 – وما قد حدثنا صالح، قال: حدثنا سعيد، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا حميد، عن أنس: أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه تزوج امرأة من الأنصار على وزن نواة من ذهب، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "أولم، ولو بشاة" – [54] – وقد روي عن عائشة فيما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أصدقه نساءه

Mas'alah: What was the dower of the Prophet's wives according to Aisha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5260

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5055 – ما قد حدثنا فهد، قال: حدثنا النفيلي، قال: حدثنا الدراوردي، قال: أخبرني ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة قال: سألت عائشة عن صداق النبي صلى الله عليه وسلم نساءه، فقالت: "اثنتي عشرة أوقية، ونشا، قلت لها: وما النش؟، قالت:" نصف أوقية "– [55] –"

Mas'alah: What was the amount of the Prophet's dower to his wives and daughters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5260

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5056 – وما قد حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا جدي، قال: حدثني يحيى بن أيوب، قال: حدثني ابن الهاد، ثم ذكر بإسناده مثله وزاد فيه: "هكذا كان صداق

رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه وبناته" وقد روي عن غيرها في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on delegating the determination of the dower to the wife's guardian?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5261

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5057 - ما قد حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا هدبة بن خالد، قال: حدثنا أبو هلال، قال: حدثنا حميد بن هلال، قال: "خطب عمرو بن حريث إلى عدي بن حاتم ابنته، فقال: ما أنا بمزوجك إلا بحكمي، فأقبل عليه بعض أصحابه، فقال: والله لامرأة من قريش أحب إلينا من امرأة من طيئ على حكم أبيها، فقال: إن ذاك لكذلك، ثم أبت نفسه أن تدعه إلا أن يخطب إليه، فقال: ما أنا بمزوجك إلا على حكمي قال: قد حكمتك، قال: اذهب، فقد أنكحتكها، فانطلق عمرو، فبات ولم ينم مخافة أن يحكم عليه بما لا يطيق، فلما أصبح أرسل إليه: بين لي ما حكمت علي حتى أبعث به إليك؟، قال:" أحكم عليك بأربع مئة وثمانين درهما سنة النبي صلى الله عليه وسلم، فأرسل إليه بها، وأرسل إليه بعشرة آلاف، أو عشرين ألفا، شك هدبة، فقال: جهزها بهذا "- [56] - وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يوافق حديث أبي حدرد"

Mas'alah: What is the ruling on looking at a prospective spouse and the amount of the dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5262

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and

Minimum Amount of Mahr

5058 – وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أبو نعيم، عن ابن عيينة، عن أبي إسماعيل، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: "قال رجل: يا رسول الله: تزوجت امرأة، أو خطبت امرأة، أو ذكر امرأة قال:" انظر إليها؛ فإن في عيون الأنصار شيئا "قال:" كم أصدقتها؟ "قال: ثمان أواق قال:" لو كان أحدكم ينحت من الجبل، ما زاد "– [57] – قال أبو جعفر: فكان عمر رضي الله عنه، على ما كان عليه مما قد ذكرناه عنه، حتى احتج عليه من كتاب الله بما قامت به الحجة عليه في إباحة أعلى الأصدقة"

Mas'alah: What is the ruling on excessive dower and Umar's prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5263

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5059 – حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا مجالد، عن الشعبي، قال: "خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الناس، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال:" لا تغالوا في صدق النساء، فإنه لا يبلغني عن أحد ساق أكثر من شيء ساقه النبي صلى الله عليه وسلم، أو سيق إليه، إلا جعلت فضل ذلك في بيت المال "ثم نزل، فعرضت له امرأة من قريش، فقالت: يا أمير المؤمنين، كتاب الله أحق أن يتبع، أو قولك؟ قال:" بل كتاب الله، بم ذاك؟ "، فقالت: إنك نهيت الناس آنفا أن يغالوا في صدق النساء، والله عز وجل يقول في كتابه: {وآتيتم إحداهن قنطارا، فلا تأخذوا منه شيئا} [النساء: 20] ، فقال عمر:" كل أحد أفقه من عمر "، مرتين أو ثلاثا، ثم رجع إلى المنبر، فقال للناس: إني كنت نهيتكم أن

تغالوا في صدق النساء، فليفعل رجل في ماله ما شاء - [58] - قال أبو جعفر: وكان هذا من عمر بعد قيام الحجة عليه هو الواجب عليه، وكان ما كان منه قبل ذلك من النظر للناس هو الواجب عليه، لما أداه إليه اجتهاده فيه، فلما قامت عليه الحجة من الله عز وجل في خلاف ذلك رجع إليه، وأمر بما قد ذكرناه عنه، فرضوان الله عليه، وهذا مما يدل على صحة ما ذهبنا إليه في اجتهاد الرأي، مما قد تقدم ذكرنا له في كتابنا هذا، ثم قد كان منه رضي الله عنه في نفسه"

Mas'alah: What was the amount of dower given by Umar to Umm Kulthum?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5264

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي، عن عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده: - [59] - أن عمر أصدق أم كلثوم ابنة علي أربعين ألفا "وقد تقدمه في ذلك ما أصدق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يتجاوز المقدار الذي كان وقف عليه عمر، مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أصدقه نساءه، مما قد ذكرنا في هذا الباب"

Mas'alah: What was the dower given by the Prophet to his wives and daughters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5265

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5060 – كما قد حدثنا محمد بن سليمان الباغندي، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل الجبلي وهذا رجل محمود الرواية، قال: حدثنا ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: "ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا من نسائه ولا بناته فوق ثنتي عشرة أوقية، إلا أم حبيبة، فإن النجاشي زوجه إياها، وأصدقها أربعة آلاف، ونقد عنه، ولم يعطها النبي صلى الله عليه وسلم شيئا" هكذا حدثنا الباغندي هذا الحديث عن الجبلي، عن ابن المبارك، – [60] – وقد خالفه فيه نعيم بن حماد

Mas'alah: What was the dower given to Umm Habiba by the Negus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5266

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

5061 – كما حدثنا فهد، ويحيى بن عثمان، قالا: حدثنا نعيم، قال: حدثنا ابن المبارك، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أم حبيبة: أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش، وكان رحل إلى النجاشي، فمات، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة، وإنها لبأرض الحبشة، زوجها إياه النجاشي، وأمهرها أربعة آلاف من عنده، وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع شرحبيل ابن حسنة، وجهازها كله من عند النجاشي، ولم يرسل إليها النبي صلى الله عليه وسلم بشيء، وكان مهور أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أربعمائة درهم "– [61] – قال أبو جعفر: وفي ترك النبي صلى الله عليه وسلم الإنكار على النجاشي، ما قد دل على إباحة قليل الأصدقة، وكثيرها، والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the textual variation in the hadith about the dower of a woman whose husband died?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5523

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Mahr in Case of Divorce before Consummation with No Specified Dower

5320 – وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، ثم ذكر مثله سواء، غير أنه لم يقل: "صدقة نسائها، وقال:" صداق مثلها "قال سفيان:" وبه نأخذ "قال أبو جعفر: ولا نعلم أحدا من رواة هذا الحديث عن منصور خالف الثوري فيما رواه عليه عنه، ولا في الإسناد الذي رواه عليه به عنه، وقد رواه أيضا عن منصور زائدة بن قدامة، فوافق الثوري في متنه وفي إسناده، غير أنه زاد فيه الأسود مع علقمة"

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about a man who married a woman without fixing a dower and then died?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5525

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Mahr in Case of Divorce before Consummation with No Specified Dower

5322 – كما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا عبد الله بن عون، عن الشعبي، عن الأشجعي قال: "رأيت ابن مسعود فرح فرحة لم أره فرح مثلها، أتاه إنسان فسأله عن رجل تزوج امرأة، ولم يفرض لها صداقا، ولم يدخل بها، فمات عنها، فقال:" ما سمعت فيها شيئا "، فقال الرجل: لو ترددت شهرا ما سألت عنها أحدا غيرك، وما وجدت أحدا أسأل عنها غيرك، فقال:" إني سأقول فيها برأيي،

فإن أصبت فالله عز وجل يوفقني: أرى لها - [348] - صدقة نسائها، لا وكس، ولا شطط، وعليها العدة "، فقال الأشجعي:" أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بمثل ما قضيت "قال أبو جعفر: والأشجعي المذكور الذي أخذ الشعبي هذا الحديث عنه هو معقل بن سنان وهو ممن تأخر موته من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما كان موته في يوم الحرة، وهو أحد المقتولين بها من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on a man who marries a woman without specifying a dower and then dies before consummation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5526

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Mahr in Case of Divorce before Consummation with No Specified Dower

وأما عبد خير، فرواه عن معقل بغير اختلاف عنه في إسناده

5326 م - كما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال: حدثني محمد بن فضيل قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن عبد خير قال: "جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود، فسأله عن رجل تزوج امرأة، ولم يفرض لها، ثم مات ولم يدخل بها، فجعل عبد الله يرددهم، ثم قال:" أقول فيها برأيي، فإن يك صوابا فمن الله عز وجل، وإن يك خطأ فمني ومن الشيطان: أرى لها صداق نسائها، وعليها العدة، ولها الميراث "، فقال معقل بن سنان الأشجعي، وكان حاضرا:" أشهد، لقضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة منا، يقال لها: بروع ابنة واشق "، قال: فما

رئي عبد الله أشد فرحا منه يومئذ، لموافقته قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the ruling on the validity of marriage without a specified dower according to Hanafi and Shafi'i schools?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5527

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Mahr in Case of Divorce before Consummation with No Specified Dower

ثم رجعنا إلى ما في هذا الحديث من الأحكام، فكان فيه جواز التزويج بلا صداق مسمى فيه، كما يقول أبو حنيفة والثوري، وأصحاب أبي حنيفة، والشافعي، بخلاف ما يقول مالك في ذلك من فسخه إياه في حياة الزوجين قبل الدخول، ومن تركه فسخه بعد الدخول، وبعد موت أحد الزوجين، وكان كتاب الله عز وجل يشهد لما قاله الأولون - [352] - في ذلك مما ذكرناه عنهم، وهو قوله عز وجل فيه: (لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تماسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن) الآية ولا يقع الطلاق من زوج على زوجة، إلا في تزويج صحيح، فثبت ما ذكرنا بكتاب الله عز وجل، ثم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم بما دل عليه من إجماع المسلمين عليه، لأنهم لا يختلفون أن الميراث واجب للباقي منهما بعد موت من يتوفى منهما من تركته، ولا يجب الميراث لأحدهما من صاحبه، إلا بصحة التزويج الذي كان بينهما قبل الموت الذي كان أوجب ذلك الميراث، ثم لإجماعهم جميعا أنه إذا دخل بها لم يفسخ ذلك التزويج الذي كان بينهما، وكان الدخول لا يصلح فاسدا فعقلنا بذلك: أن التزويج يقوم بنفسه، لا بالصداق الذي يوجبه، ثم قد وجدنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجمعوا على وجوب صحة العقد، إذا

وقع كذلك، وعلى وجوب الميراث فيه عن الباقي من الزوجين بعد موت أحدهما للباقي منهما، وإنما اختلفوا في وجوب الصداق للزوجة بعد موت الزوج، أو بعد موتها فقال بعضهم: لها الصداق على زوجها، إن كان حيا، وفي تركته إن كان ميتا، وممن قال ذلك منهم: عبد الله بن مسعود فيما قد رويناه - [353] - عنه في هذا الباب وممن قال: لا صداق لها: علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وزيد بن ثابت رضي الله عنهم

Mas'alah: What is the story of Khawlah bint Hakim gifting herself to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6318

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

6063 - حدثنا الحسين بن نصر بن المبارك البغدادي، والحسن بن غليب بن سعد الأزدي قالا: حدثنا يوسف بن عدي الكوفي، حدثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: كان يقال: إن خولة بنت حكيم وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم، وكانت من المهاجرات الأول، قالت عائشة رضي الله عنها: كنت إذا ذكرت، قلت: إني لأستحيي من امرأة تهب نفسها لرجل بغير مهر، وكانت من أغير الناس، وفيها نزلت هذه الآية: {ترجي من تشاء منهن، وتؤوي إليك من تشاء} [الأحزاب: 51] قلت: يا رسول الله، إن ربك ليسارع في هواك ""

6064 - وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا هناد بن السري، حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أنها كانت تقول: أما تستحيي امرأة أن

تهب نفسها لرجل، حتى أنزل الله تعالى: {ترجي من تشاء منهن} [الأحزاب: 51] الثلاث آيات، قلت: إن ربك ليسارع لك في هواك ""

6065 – وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك، أخبرنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كنت أغار على اللائي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول: أتهب امرأة نفسها لرجل؟ فأنزل الله تعالى قوله: {ترجي من تشاء منهن، وتؤوي} [الأحزاب: 51] إليك من تشاء، ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك، قلت: والله ما أرى ربك إلا يسارع لك في هواك "– [338] –

Mas'alah: What is the ruling on a woman gifting herself without a dower after the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6321

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Dower (Mahr) > Definition and Minimum Amount of Mahr

ما قد حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الليث بن سعد، حدثني عبد الله بن بريدة مولى الأسود قال: سألت سعيد بن المسيب، عن رجل بشر بجارية، فقال له رجل من القوم: هبها إلي، فوهبها له، فقال سعيد بن المسيب: "لم تحل الهبة لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولو أصدقها سوطا، لحلت له" فدل ذلك أن الهبة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اختص بها كان عند سعيد بن المسيب على الهبة التي لا صداق عليه فيها، وإن من سواه صلى الله عليه وسلم في الهبة يكون بها ناكحا بصداق يجب عليه فيها، كما يجب عليه في تزويج لو نكح بلا صداق ذكره فيه.

وفي حديث عائشة معنى يجب أن يتأمل وهو قولها: "إني لأستحيي من امرأة تهب نفسها لرجل بغير مهر" ولم تقصد بذلك الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل عمت به الرجال، إن كان ذلك خرج منها مخرج النكرة، - [341] - والنكرة تعم الناس جميعا، فكان قولها هذا قد دل على أنها تستحيي لامرأة تهب نفسها لرجل بغير مهر، فدخل في ذلك الناس جميعا، فكان في ذلك ما قد دل أن من وهبت نفسها من النساء لأحد من الرجال كان به زوجا، وفي ذلك ما قد دل على أن الخصوصية إنما كانت في كونها زوجة للنبي صلى الله عليه وسلم بغير صداق، فلا يكون تزويجا لغير النبي صلى الله عليه وسلم، كما كانت تزويجا للنبي صلى الله عليه وسلم بلا صداق، ويكون لغيره بصداق يجب معها، وبالله التوفيق

BAB 5

باب النكاح الفاسد

The Chapter on the Invalid Marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the story of Umm Mahzul and the practice of marrying prostitutes for financial support?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4681

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Invalid Marriage > Invalid Marriage with an Adulterer or Fornicator

وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عمرو بن عون الواسطي، أخبرنا هشيم، عن التيمي، عن القاسم بن محمد ولم يذكر - [477] - بينهما الحضرمي، عن عبد الله بن عمر، ولم يقل: ابن عمرو، قال: "كن نساء بغايا معلومات، كان الرجل يتزوج المرأة منهن لتنفق عليه منهن أم مهزول"

Mas'alah: What is the ruling on marrying a fornicating woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4682

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Invalid Marriage > Invalid Marriage with an Adulterer or Fornicator

4552 - وما قد حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رجلا يقال له: مرثد بن أبي مرثد قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أنكح عناقا؟ لبغي كانت بمكة، قال: فسكت عني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلت هذه الآية: {الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك} [النور: 3] ، فقال: "يا مرثد" فقلت: لبيك يا رسول الله، فتلا علي هذه الآية، وقال: "لا تنكحها" - [478] - فاحتمل أن يكون ما في الآثار الأول هو الذي ينكح المرأة

لهذا المعنى الذي يطلق لها فعله، ليصل مما تكتسبه من ذلك الفعل إلى ما يوصله إليه من الإنفاق عليه، وكفايته المؤنة في نفسه وفيها، ومن كان كذلك، كان فاعلا لما يكون سببا للزنى، وكان الذم له على ذلك مما لا خفاء به. فقال قائل: أفيجوز أن يسمى بما يسمى به في الحديث الأول من الزنى، الذي سمي به فيه، ويطلق ذلك عليه، ولم يكن منه الزنى؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يجوز أن يطلق عليه هذا الاسم إذا كان قد صار سببا لإطلاقه إياه إلى من يفعله، وإباحته إياه ذلك، كما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم.

BAB 6

باب المحرمات من النساء

The Chapter on Women Forbidden for Marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ubayy ibn Ka'b say about the verse prohibiting marriage after certain women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 520

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Temporary Prohibition (e.g., Combining Relatives, Ihram, Pregnancy)

فوجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة عن داود وهو ابن أبي هند عن محمد بن أبي موسى عن زياد بن عبد الله قال: سألت أبي بن كعب عن هذه الآيات {لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن} [الأحزاب: 52] قال: قلت له: أكان له أن يتزوج غيرهن قال: "نعم، وما بأس بذلك يقول الله تعالى: {يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن} [الأحزاب: 50] حتى بلغ {لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج} [الأحزاب: 52] قال: لا يحل لك ما دون ذلك من النساء الأمهات والأخوات والبنات {قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم} [الأحزاب: 50] قال:" النساء الأربع "قال: فكان هذا محالا لأن فيه أن النساء اللاتي كن حرمن عليه هن الأمهات والأخوات والبنات وفي حديث عائشة وأم سلمة اللذين روينا أنه عليه السلام:" لم يمت حتى أحل له النساء "فعقلنا بذلك أنهن غير هؤلاء"

Mas'alah: What did Mujahid say about the prohibition of marrying non-Muslim women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 521

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Temporary Prohibition (e.g., Combining Relatives, Ihram, Pregnancy)

وحدثنا ابن أبي مريم حدثنا الفريابي حدثنا ورقاء عن ابن – [455] – أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى: {لا يحل لك النساء من بعد} [الأحزاب: 52] قال: "لا نصرانية ولا يهودية ولا كافرة ولا يبدل بالمسلمات غيرهن من النصارى واليهود والمشركين {ولو أعجبك حسنهن إلا ما ملكت يمينك} [الأحزاب: 52] "

Mas'alah: What did al-Hasan and Ali ibn al-Husayn say about the Prophet's marriage restrictions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 523

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Temporary Prohibition (e.g., Combining Relatives, Ihram, Pregnancy)

ووجدنا ابن خزيمة قد حدثنا , قال: حدثنا حجاج بن منهال , ثنا حماد بن سلمة , عن علي بن زيد , عن الحسن في قوله: {لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج} [الأحزاب: 52] الآية قال: "قصره الله على نسائه التسع التي مات عنهن" قال علي: فأخبرت بذلك علي بن الحسين فقال: بلى قد كان له أن يتزوج غيرهن

Mas'alah: What did the Prophet say about a man having intercourse with a pregnant captive woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1461

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Prohibition of Marrying a Pregnant Woman

1423 – حدثنا بكار بن قتيبة , وإبراهيم بن مرزوق , قالا: حدثنا أبو داود , قال:

حدثنا شعبة , قال: حدثني يزيد بن خمير , قال: سمعت عبد الرحمن بن جبير بن نفير , يحدث عن أبيه , عن أبي الدرداء "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة عند خباء أو عند فسطاط مجخا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لعل صاحب هذه أن يلم بها لقد هممت أن ألعنه لعنة تدخل معه قبره كيف يورثه وهو لا يحل له وكيف يسترقه وهو لا يحل له" قال: أبو جعفر: ففي هذا الحديث "كيف يورثه وهو لا يحل له" – [57] – ففي ذلك ما قد دل أنه لا يكون بما كان منه في أمه من وطئه إياها وهي حامل به ابنا له , كما قد تأوله من تأوله على أن فيه دليلا على أن نسبه بما كان منه في أمه قد لحق به مع لحوقه بالذي كان ابتداء حملها به منه ; لأن من يقول ذلك يورث الولد من أبويه اللذين يلحق نسبه منهما وفي هذا الحديث "كيف يورثه وهو لا يحل له" ثم رجعنا إلى طلب هذا الحديث من غير هذا الوجه لنجد فيه ما رواه شعبة عليه مخالفة أو موافقة

Mas'alah: What is the ruling on a man marrying his deceased brother's wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3504

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Temporary Prohibition (e.g., Combining Relatives, Ihram, Pregnancy)

3456 – حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث الأنصاري قال: حدثنا مؤمل بن إهاب قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد , عن أبيه , عن صالح بن كيسان , عن عمرو بن الحارث , عن أبيه , عن سالم بن أبي سالم الجيشاني , عن أبي الدرداء قال: "مات أخ لي وترك امرأته , فخطب إلي أخ له لأمه , فأتيتها فقلت: لا تزوجي فلانا , فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم , فمر بي فقال:" يا أبا الدرداء

, يا ابن ماء السماء , طف الصاع ""

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with polytheist captives before the prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3922

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Prohibition by Right Hand Possession (Milk al-Yamin)

فقال قائل: هذه آثار صحاح، فمن أين رغبتم عنها، وتركتم إباحة وطء السبايا الوثنيات؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون ما في هذه الآثار كان قبل إنزال الله على نبيه صلى الله عليه وسلم تحريم المشركات على المؤمنين بقوله: {ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة} [البقرة: 221] فقال: وهل كن - [68] - المشركات قبل نزول هذه الآية حلا للمؤمنين مع ما هن عليه من عبادة الأوثان؟ فكان جوابنا له في ذلك أنهن قد كن كذلك في صدر الإسلام، وإنما حرم ذلك عام الحديبية بعد مجيء أم كلثوم ابنة عقبة بن أبي معيط ومن جاء سواها من المؤمنات إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"

- 3925

Mas'alah: What did Ibn al-A'rabi say about the meaning of ashar and akhtan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4914

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage >

Perpetual Prohibition by Lineage

قال: وخالفه ابن الأعرابي في الأصهار، فقال: الصهر: زوج ابنة الرجل وأخوه وأبوه وعمه، والأختان: أبو المرأة وأخوها وعمها

Mas'alah: How does Abu Ja'far analyze the definitions of akhtan and ashar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4914

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Perpetual Prohibition by Lineage

قال أبو جعفر: فتأملنا ما قد قيل في هذين المعنيين فوجدنا ما قاله محمد بن الحسن في تخصيصه ذوي الأرحام المحرمة في المعنيين اللذين ذكرا في هذا الباب دون من سواهم ممن هو في القرابة مثلهم من غير أن يكون أرحامهم محرمة، فوجدنا ذلك من قوله لا معنى له، إذ كان فيما قد روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل اللغة والفصاحة ما قد دفع ذلك، وهو ما قد روي عنهم مما قالوه عند تزويج رسول الله صلى الله عليه وسلم جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Abbas say about prohibited relations through lineage and marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4918

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Perpetual Prohibition by Lineage

ما قد حدثنا ابن أبي مريم , حدثنا الفريابي , حدثنا سفيان , عن الأعمش , عن إسماعيل بن رجاء , عن عمير قال الشيخ: وهو أحد موالي العباس عن ابن عباس قال: قال: "حرم من النسب سبع، ومن الصهر سبع، ثم قرأ: {حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم} [النساء: 23] إلى قوله: {وبنات الأخت} [النساء: 23] هذا من النسب، وباقي الآية من الصهر، والسابعة: {ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف} [النساء: 22] - [201] - ففي هذا الحديث أن الله تعالى حرم من الصهر سبعا، أي حرم على الرجل أن يتزوج من يكون له بتزويجه إياه أصهارا سواه من أنسبائه، وفي ذلك ما قد دل على ما ذكرنا، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic interpretation of Quran 4:3 regarding orphans and marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5969

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Temporary Prohibition (e.g., Combining Relatives, Ihram, Pregnancy)

باب بيان مشكل قول الله تعالى: {وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى} [النساء: 3] الآية، مما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأصحابه في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on marrying two aunts or two maternal aunts simultaneously?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6207

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Combining Two Women in Marriage (al-Jam' bayn al-Mahram)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجمع بين العمتين، والجمع بين الخالتين، وعن الجمع بين الخالة والعمة

Mas'alah: What is the ruling on combining two aunts in marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6208

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Combining Two Women in Marriage (al-Jam' bayn al-Mahram)

5948 - حدثنا عبد الله بن محمد بن سليمان المؤدب، حدثنا علي بن معبد، حدثنا مروان بن شجاع، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الجمع بين العمة والخالة، وبين الخالتين، وبين العمتين" قال أبو جعفر: فكان ما في هذا الحديث مما نهى عن الجمع بينه وبين النساء اللاتي نهى عن الجمع بينهن فيه موافقا لما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها، - [204] - لأن كل واحدة من المرأة وعمتها، ومن المرأة وخالتها، لو كانت إحداهما رجلا لم يحل له أن يتزوج الأخرى، فلم يصلح إذ كانتا كذلك، أن يجمع بينهما بتزويج يكونان به عنده. وقد كان بعض الناس يذهب إلى أن معنى الجمع بين العمتين في معنى الجمع بين الخالتين، إنما كان لأن إحداهما إنما سميت باسم الأخرى بالمجاورة لها، كما قيل: العمران لأبي بكر وعمر، في أمثال هذا مما تقوله العرب كذلك، وكان ما ذكر إنما يجعل مثل هذا عليه عند الضرورة إليه، وليس في هذا ضرورة تدعو إليه، لأنا قد وجدنا العمتين قد تكونان من وجه آخر. فأما الخالتان، فأن يكون رجلان تزوج كل واحد منهما ابنة صاحبه، فما ولد لكل واحد منهما من زوجته هذه إذا كان بنتا خالة صاحبتها، فحرام

على رجل أن يجمع بينهما، لأن إحداهما لو كانت رجلا، لكان حراما عليه أن يتزوج الأخرى. وأما العمتان: فأن يكون رجلان تزوج كل واحد منهما أم صاحبه، فأولدها بنتا، فبنت كل واحد منهما عمة ابنة الآخر، لأن ابنة كل واحد منهما أخت الآخر من أمه، فهي عمة ابنته، فحرام على رجل أن يجمع بينهما، لأن إحداهما لو كانت رجلا دخل في نهيه أن تنكح المرأة على عمتها، أو على خالتها

Mas'alah: What is the ruling on combining a woman with her paternal and maternal aunts in marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6211

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Combining Two Women in Marriage (al-Jam' bayn al-Mahram)

5952 – وحدثنا نصر بن مرزوق، وإبراهيم بن أبي داود قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها ""

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman along with her paternal or maternal aunt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6212

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Combining Two Women in Marriage (al-Jam' bayn al-Mahram)

5954 – وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا شعيب بن الليث، 5955 – وحدثنا محمد

بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أبي، وشعيب بن الليث، ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما: قال حدثنا الليث: عن أيوب بن موسى، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الملك، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تنكح المرأة على عمتها، ولا على خالتها"

Mas'alah: What four types of women are prohibited to be combined in marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6213

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Combining Two Women in Marriage (al-Jam' bayn al-Mahram)

5956 – وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا شعيب بن الليث، حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أربع نسوة يجمع بينهن: المرأة وعمتها، والمرأة وخالتها "– [209] –"

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman together with her aunt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6214

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Combining Two Women in Marriage (al-Jam' bayn al-Mahram)

5958 – ما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن عاصم قال: عرضت على الشعبي كتابا فيه: عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه

قال: "لا تنكح المرأة على عمتها، ولا على خالتها" فقال الشعبي: أنا سمعته من جابر

Mas'alah: What is the hadith about the woman who sought refuge from the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6323

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Forbidden for Marriage > Temporary Prohibition (e.g., Combining Relatives, Ihram, Pregnancy)

6066 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني، حدثنا يونس بن بكير، حدثنا عنبسة بن الأزهر، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وهبت نفسها "قال أبو جعفر: عنبسة هذا هو أبو يحيى النسائي ويقال له: قاضي جرجان، كذلك ذكره البخاري. - [343] - فقال قائل: فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خبر المستعيذة منه الذي رواه أبو حميد الساعدي، مما قد ذكرته فيما تقدم منك في كتابك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أتي بالجونية، فقال لها:" هبي لي نفسك "، فقالت: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة؟ فأهوى بيده إليها، فقالت: أعوذ بالله منك. قال:" قد عذت بمعاذ "، ثم خرج، فقال:" يا أبا أسيد، اكسها رازقتين، وألحقها بأهلها "فكان جوابنا له في ذلك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن دخوله على تلك المرأة إلا وهي له زوجة قبل ذلك، وعلى ذلك كان أبو أسيد جاء بها، وكان قوله بعد ذلك:" هبي لي نفسك "على معنى: مكنيني من نفسك، لا على استئناف تزويج يعقده له على نفسها، وكيف يجوز أن يظن برسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن شريعتنا أن لا يخلو رجل بامرأة ليس منها بمحرم؟ ومما يحقق ذلك ما قد قلنا: إنه صلى الله عليه وسلم خرج عنها على الطلاق منه لها، والفراق منه إياها،

ولا يكون ذلك إلا عن تقدم تزويجه إياها، وبالله التوفيق"

BAB 7

باب نكاح الكافر

The Chapter on Marriage of a Non-Muslim

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on marriage with polytheist women before the prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3923

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marriage of a Non-Muslim > Validity of Non-Muslim Marriages

كما حدثنا محمد بن جعفر بن أعين، قال: حدثنا - [69] - إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا عبد الرزاق، ح وكما حدثنا عبيد بن رجال، قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، ثم ذكر بإسناده مثله ففي هذا الحديث بقاء نكاح عمر رضي الله عنه مع تقدم إسلامه وهجرته على هاتين المشركتين الوثنيتين حتى أنزل الله عز وجل فيهما وفي أمثالهما ما أنزل مما لم يصلح معه بقاء نكاحهما عليه، فدل ذلك أن نكاح أمثالهن قد كان حلالا للمسلمين حتى حرم الله عز وجل ذلك عليهم فمثل ذلك ما كان في الوثنيات المسبيات لما عدن إماء، كان وطؤهن حلا قبل تحريم الله عز وجل نكاح المشركات، ثم حرم نكاح المشركات بما ذكرنا فحرمن أيضا بذلك، وأنزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ما أعلمه به من أجله له ولأمته من النسوة الكافرات وهو قوله عز وجل: {اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم} [المائدة: 5] ، فأعلمه عز وجل من أباحه له ولأمته من الكافرات، وبقي من سواهن على تحريمه من حرم عليه وعليهم من المشركات في الآية التي تلوناها في ذلك، والله نسأله التوفيق

BAB 8

باب القسم بين الزوجات

The Chapter on Equitable Treatment of Wives

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on casting lots among wives for travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 745

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Equitable Treatment of Wives > Casting Lots for Travel Companionship

746 – كما حدثنا يونس، حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عروة، وسعيد، وعبيد الله، وعلقمة، – [216] – عن عائشة قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه" 747 – وكما حدثنا فهد، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، ثم ذكر بإسناده مثله. 748 – وكما حدثنا أبو قرة محمد بن حميد بن هشام حدثنا سعيد بن عيسى بن تليد، حدثني المفضل بن فضالة القتباني، عن أبي الطاهر عبد الملك بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمه عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: – [217] – حدثتني خالتي عمرة ابنة عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها فذكر مثله قال: فكيف يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعمل ما قد نسخ قبل ذلك؟ قال: ومن ذلك ما قد عمل المسلمون به في أقسامهم، وجرت عليه فيه أمورهم إلى الآن استعمال القرعة فيها. فكان جوابنا له في ذلك أن الذي ذكرنا من القرعة المنسوخة هي القرعة المستعملة كانت في الأحكام بها حتى يلزم لزوم ما يحكم فيه بما سواها من البينات وغيرها، وأما هذا الذي ذكرت فلم يستعمل على سبيل الحكم به، وإنما استعمل على تطييب النفس ونفي الظنون، لا لما سوى ذلك إلا أن يرى أنه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بغير أحد من نسائه، وأنه لما كان له أن يسافر دونهن أنه قد كان له أن يسافر

دون بعضهن. وفي ذلك ما قد دل على أن إقراعه كان بينهن لما كان يقرع بينهن من أجله لم يكن على حكم بينهن، ولا عليهن، ولا لهن وأنه إنما كان لتطييب أنفسهن، وأن لا يقع في قلوب بعضهن ميل منه إلى من يسافر بها منهن دون بقيتهن، وذلك الأقسام لو عدلت الأجزاء , ثم أعطي كل ذي جزء من أجزائها جزءا من تلك الأجزاء بغير قرعة على ذلك كان ذلك جائزا مستقيما، فدل – [218] – ذلك أن القرعة إنما استعملت في ذلك لإنفاء الظنون بها عن من يتولى القسمة بين أهلها بميل إلى أحد منهم، أو بما سوى ذلك وليس في شيء مما ذكرنا من السفر بالنساء، ومن الأقسام المستعملة القرعة فيها لما استعملت فيها قضاء بقرعة، فكذلك نقول ما كان من أمثال هذين الجنسين مما لا يقع فيه بالقرعة حكم إنما يقع فيه تطييب الأنفس وإنفاء الظنون فلا بأس باستعمال القرعة فيه وما كان من سوى ذلك مما يقع فيه القضاء، والأحكام فلا وجه؛ لاستعمالها فيه لما قد حكيناه في مثلها عن علي في زمن النبي عليه السلام، وفي تركه بعده لذلك واستعماله خلافه، فكل واحد من هذين الجنسين اللذين ذكرنا على ما قد روي فيه مما قد وصفنا لا يدخل فيه الجنس الآخر منهما، وكل واحد منهما على ما يوجبه فيه ما وصفناه فيه في هذا الباب , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: Which wife of the Prophet ﷺ did he not divide his nights equally among?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2339

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Equitable Treatment of Wives > Scriptural and Sunna Evidence for Division

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التي كان لا يقسم

لها من نسائه التسع اللاتي توفي عنهن من هي منهن؟

Mas'alah: What is the correct identification of the wife the Prophet ﷺ did not divide for?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2340

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Equitable Treatment of Wives > Scriptural and Sunna Evidence for Division

2359 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: حضرت جنازة ميمونة رضي الله عنها مع ابن عباس، فقال: "هذه زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلانة فلا تزعزعوها وارفقوا بها، فإنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع، فكان يقسم لثمان , ولا يقسم لواحدة، والتي لا يقسم لها صفية" – [132] – قال أبو جعفر: قد كان أشكل علي المعنى الذي به لم يكن يقسم لصفية حتى سألت عنه غير واحد ممن يسأل عن مثله، فما وجدت عندهم فيه شيئا، حتى وقفت أنا على أن ابن جريج غلط في المرأة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقسم لها من نسائه، فإنه ذكر أنها صفية ولم تكن صفية، ولكنها سودة

Mas'alah: Did Sawda give her day to Aisha and why did the Prophet ﷺ not divide for her?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2341

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Equitable Treatment of Wives > Waiver and Revocation of a Wife's Turn

2360 - كما حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثني سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثني عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: "توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده تسعة نسوة يصيبهن إلا سودة، فإنها وهبت يومها وليلتها لعائشة، - [133] - رضي الله عنهن جميعا" فوقفت بذلك على أن المرأة التي كان لا يقسم لها إنما كانت سودة، وأن ذلك إنما كان منه بطيب نفسها وبتحويلها عنها إلى عائشة، وكان ذلك الأولى أن يحمل ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقسم لها عليه، إذ كان من سنته صلى الله عليه وسلم العدل بين نسائه، وتوفيتهن حقوقهن من نفسه، وتحذيره أمته من خلاف ذلك من الميل إلى بعض نسائهم دون بعض

Mas'alah: What is the warning against favoring one wife over another?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2342

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Equitable Treatment of Wives > Scriptural and Sunna Evidence for Division

2361 - كما حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من كانت له امرأتان يميل مع إحداهما على الأخرى؛ جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل" والنبي صلى الله عليه وسلم أولى الناس بتركه لما ينهى عنه، وفيما ذكرنا ما قد دل على أن الصواب لما قد رويناه في هذه الزوجة التي كان لا يقسم لها صلى الله عليه وسلم من هي، والسبب الذي كان لا يقسم لها من أجله ما هو، وأن ذلك كما في حديث عمرو بن دينار عن

عطاء، لا كما في حديث ابن جريج عن عطاء. والله نسأله التوفيق. وقد روي عن عائشة في هبة سودة لها يومها، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقسم لها بيومها وباليوم الذي وهبته سودة لها

2362 – كما قد حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو غسان، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن عروة، – [135] – عن عائشة رضي الله عنها أن سودة ابنة زمعة وهبت يومها لعائشة، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة "إلى آخره. والله نسأله التوفيق"

BAB 9

باب وطء الشبهة

The Chapter on Intercourse Under Uncertainty

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about intercourse with a pregnant captive woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1462

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Intercourse Under Uncertainty > Intercourse with Pregnant Women and Related Rulings

1424 - فوجدنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفي، وفهد بن سليمان جميعا قد حدثانا قالا: حدثنا عبد الله بن صالح , قال: حدثني معاوية بن صالح , عن أسد بن وداعة , عن رجل , قد سماه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أسد قديما مرضيا "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر إلى امرأة حامل من السبايا بخيبر فقال: لمن هذه فقالوا: لفلان قال: أيطؤها قالوا نعم قال:" لقد هممت أن ألعنه لعنة تدركه في قبره ويحه أيورثه وليس منه - [58] - أو يستعبده , وقد غذاه في سمعه وبصره "قال: أبو جعفر: ففي هذا الحديث غير ما في الحديث الأول وهو قوله" أيورثه وليس منه "ففي ذلك ما قد نفى أن يكون له في نسبه شيء أو يستعبده , وقد غذاه في سمعه وبصره ففي ذلك ما قد دلك على منعه من استعباده إياه لما كان منه في أمه وهي حامل به , وقد كان مكحول يذهب في ذلك إلى عتاق هذا الولد على واطئ أمه في حال حملها به. كما حدثنا فهد بن سليمان وهارون بن كامل جميعا قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح أنه سأل يحيى بن سعيد عنه يعني: عمن كان منه مثل ما في هذا الحديث فقال: لا يعتق ولدها وقال: مكحول: يعتق ولدها. ومما دلنا على أن مكحولا إنما أخذ قوله هذا من هذا الحديث الذي روينا في هذا الباب"

Mas'alah: What is the ruling on the child of the slave woman of Zam'ah and the principle of al-walad li

al-firash?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4270

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Intercourse Under Uncertainty > Lineage and Paternity Under Shubha

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان منه في ابن أمة زمعة الذي ادعاه سعد لأخيه وادعاه عبد بن زمعة لأبيه

4244 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أنبأنا ابن وهب، أن مالك بن أنس حدثه، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، رضي الله عنها، أنها قالت: كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني، فاقبضه إليك، قالت: فلما كان عام الفتح أخذه سعد، فقال: ابن أخي، قد كان عهد إلي فيه، فقال عبد بن زمعة: أخي وابن وليدة أبي، ولد على فراشه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الولد للفراش، وللعاهر الحجر" ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسودة: "احتجبي منه" لما رأى منه من شبهه بعتبة، قالت: فما رآها حتى لقي الله سبحانه وتعالى

4245 – حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن عبد بن زمعة، وسعدا، اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ابن وليدة زمعة، فقال سعد: يا رسول الله أوصاني أخي إذا قدمت مكة: أن انظر إلى ابن أمة زمعة، فاقبضه، فإنه ابني، فقال عبد بن زمعة: أخي وابن أمة أبي، ولد على فراش أبي، فرأى شبها بينا بعتبة، فقال: "هو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراش، واحتجبي منه يا سودة"

Mas'alah: What is the ruling on the dispute over the child of the slave woman of Zam'ah and the principle of al-walad li al-firash?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4273

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Intercourse Under Uncertainty > Lineage and Paternity Under Shubha

4246 – وحدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، أنبأنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: قال عتبة بن أبي وقاص لأخيه سعد – وكان عتبة كافرا، وكان سعد مسلما: إني أعهد إليك أن تقبض ابن جارية زمعة إذا لقيته، قالت عائشة: فلما كان يوم الفتح، لقي سعد ابن جارية زمعة، فقال: ابن أخي، واحتضنه، وقال عبد بن زمعة: بل هو أخي، ولد على فراش أبي من جاريته، واختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، فقال سعد: يا رسول الله، هذا ابن أخي، انظر إلى شبهه بأخي عتبة، وقال عبد بن زمعة: بل هو يا رسول الله أخي ولد على فراش أبي من جاريته، قالت عائشة رضي الله عنها: فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنظر شبها لم ير الناس شبها أبين منه بعتبة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراش، واحتجبي عنه يا سودة" فلم يرها حتى ماتت رضي الله عنها.

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah say about the report from Nafi' regarding approaching women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6398

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Intercourse Under Uncertainty > Intercourse with Minors and Its Legal Effects

كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا عطاف بن خالد عن موسى بن عبد الله بن الحسن أن أباه سأل سالم بن عبد الله أن يحدثه بحديث نافع، عن ابن عمر: "أنه كان لا يرى بأسا في إتيان النساء في أدبارهن، فقال سالم: كذب العبد، أو قال: أخطأ، إنما قال: لا بأس أن يؤتين في فروجهن من أدبارهن" - [428] - ثم نظرنا في سبب نزول هذه الآية: هل روي فيه عن غير من ذكرنا شيء، أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman or in the anus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6400

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Intercourse Under Uncertainty > Intercourse with Minors and Its Legal Effects

6130 - فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا حماد بن سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبي تميمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أتى حائضا، أو امرأة في دبرها، أو أتى كاهنا، فقد كفر بما أنزل على محمد"

Mas'alah: What is the ruling on anal intercourse with women according to the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6402

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Intercourse Under Uncertainty > Intercourse with Minors and Its Legal Effects

6132 - ووجدنا روح بن الفرج قد حدثنا قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي،

حدثنا محمد بن علي قال: كنت مع محمد بن كعب القرظي، فسأله رجل: يا أبا حمزة، ما ترى في إتيان النساء في أدبارهن؟ فأعرض، أو سكت، وقال: هذا شيخ من قريش، فاسأله يعني عبد الله بن علي بن السائب، فقال عبد الله: اللهم قذر، ولو كان حلالا، قال: حدثني، ولم يكن سمع في ذلك شيئا، قال: ثم أخبرني عبد الله بن علي أنه لقي عمرو بن أحيحة بن الجلاح، فسأله عن ذلك، فقال: أشهد لسمعت خزيمة بن ثابت الذي - [431] - جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين: أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إني آتي امرأتي من دبرها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعم" ، قالها مرتين، أو ثلاثا، قال: ثم فطن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "في أي الخربتين، أو في أي الخرزتين، أو في أي الخصفتين , أما من دبرها في قبلها، فنعم، وأما في دبرها، فإن الله تعالى ينهاكم أن تأتوا النساء في أدبارهن" .

Mas'alah: What is the ruling on anal intercourse with one's wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6405

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Intercourse Under Uncertainty > Intercourse with Minors and Its Legal Effects

ووجدنا يزيد بن سنان، قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن عبد الله بن عمرو ولم يرفعه، قال في الذي يأتي امرأة في دبرها، قال: "اللواطة الصغرى" . وفي هذا الباب آثار أخر في تحريم هذا المعنى تركناها إذ كان - [434] - في أسانيدها ما يمنع قبولها. ثم رجعنا إلى تأويل قول الله عز وجل: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة:

223] . فوجدنا الحرث إنما يطلب منه النسل، وكان النسل موجودا في الوطء في الفرج، ومعدوما في الوطء في غيره، فدل أن المراد فيها هو ما أبيح منها، مما يكون عنه النسل، لا ما لا يكون عنه نسل، وهكذا كان الفقهاء الكوفيون جميعا يذهبون إليه في هذا الباب.

BAB 12

باب الصداق

The Chapter on Dower (Mahr)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: When does the dower become obligatory upon drawing curtains and closing doors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 633

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower (Mahr) > Obligation and Timing of Mahr

وبه حدثني ابن المبارك وأخبرنا معمر عن قتادة عن الحسن عن الأحنف قال: قال عمر، وعلي: "إذا أرخيت الستور، وغلقت الأبواب، فقد وجب الصداق"

Mas'alah: What did Ali rule regarding the dower when the curtain is drawn and door is closed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 635

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower (Mahr) > Obligation and Timing of Mahr

وكما حدثنا فهد، حدثنا ابن معبد، ثنا جرير، عن منصور، عن منهال، عن عباد بن عبد الله قال: قال علي "إذا أرخي الستر وأغلق الباب فقد وجب الصداق"

Mas'alah: What did Ali rule regarding the dower when the door is closed and curtain is drawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 636

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower (Mahr) > Obligation and Timing of Mahr

وكما حدثنا بكار، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن منصور، عن المنهال، عن حيان بن مرثد قال: قال علي: "إذا أغلق الباب وأرخي الستر فقد وجب الصداق"

BAB 15

باب النشوز والإصلاح

The Chapter on Marital Discord and Reconciliation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on husbands striking their wives in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2520

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marital Discord and Reconciliation > Permissible and Impermissible Striking

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضرب الرجال نساءهم من منع ومن إباحة

Mas'alah: What did the Prophet say about advising a wife and not striking her like a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2521

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marital Discord and Reconciliation > Evidence and Legal Basis for Discipline

2520 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة وافد بني المنتفق، عن أبيه، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وصاحب لي، فذكر صاحبي امرأته، وذكر بذاءتها وطول لسانها، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "طلقها" . قال: إنها ذات صحبة وولد. فقال: "قل لها، فإن يكن فيها خير فستقبل، ولا تضرب ظعينتك ضرب أمتك" . - [342] -

Mas'alah: How is the permissibility of striking wives reconciled with the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2521

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marital Discord and Reconciliation >

Evidence and Legal Basis for Discipline

2521 – حدثنا الربيع المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن سليم الطائفي، عن إسماعيل بن كثير، ثم ذكر بإسناده مثله. قال: فكان في هذا الحديث: "فلا تضرب ظعينتك ضرب أمتك" ، فتأملنا هذا الكلام، فوجدناه محتملا أن يكون أراد به صلى الله عليه وسلم أن لا يضربها كما يضرب أمته، ولكن يضربها ضربا دون ذلك , وكان ذلك أولى ما حمل عليه، إذ كان الله عز وجل قد أباح ضربهن في كتابه بقوله: {واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن} [النساء: 34] ، ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إباحته ضربهم إياهن؟

Mas'alah: What did Umar say about not asking a man why he strikes his wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2522

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marital Discord and Reconciliation > Evidence and Legal Basis for Discipline

2522 – فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن حماد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن داود بن عبد الله الأودي، عن عبد الرحمن المسلي، عن الأشعث بن قيس رضي الله عنه قال: ضفت عمر رضي – [343] – الله عنه، فلما كان في بعض الليل قام إلى امرأته ليضربها، فحجزت بينهما، فرجع إلى فراشه، فلما أخذ مضجعه قال: "يا أشعث، احفظ عني شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا تسأل رجلا فيما يضرب امرأته ""

Mas'alah: What did the Prophet say about the best of men being best to their wives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2523

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marital Discord and Reconciliation > Evidence and Legal Basis for Discipline

2523 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا أبو عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، عن عمه عمارة بن ثوبان، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجالا استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضرب النساء، فأذن لهم، فسمع صوتا، فقال: ما هذا؟ فقالوا: أذنت للرجال في ضرب النساء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خيركم خيركم لأهله , وأنا خيركم لأهله" – [344] – قال أبو جعفر: ثم أردنا أن نقف على ذلك الضرب أي ضرب هو، فالتمسنا ذلك هل نجد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا؟

BAB 16

باب حقوق الزوجين

The Chapter on Mutual Rights of Spouses

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus (azl) and is it considered hidden infanticide?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1951

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Mutual Rights of Spouses > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العزل , وأنه الوأد الخفي , وفيما روي عنه في تكذيبه من قال ذلك

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus (azl) and the refutation of the Jewish claim that it is minor infanticide?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1955

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Mutual Rights of Spouses > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

1919 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عياش بن الوليد الرقام قال: حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى , عن محمد بن إسحاق , عن محمد بن إبراهيم , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن , وأبي أمامة بن سهل , عن أبي سعيد الخدري قال: أقمت جارية لي بسوق بني قينقاع فمر بي يهودي فقال: ما هذه الجارية؟ فقلت: جارية لي. قال: أكنت تصيبها؟ قلت: نعم , قال: فلعل في بطنها منك سخلة قال: قلت: إني كنت أعزلها , قال: تلك الموءودة الصغرى , فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "كذبت يهود , كذبت يهود" . – [173] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ذكرنا عنه في الفصل الأول من هذا الباب , لما كان عليه من اتباع اليهود على شريعتهم ما لم

يحدث الله في شريعته ما ينسخ ذلك , إذ كانوا أهل كتاب مقتدين بالذي جاءهم بكتابهم , وإذ كان الله عز وجل أنزل عليه فيما أنزل: {أولئك الذين هدى الله} [الأنعام: 90] يعني من تقدم من أنبيائه {فبهداهم اقتده} [الأنعام: 90] إنما كان يصل إلى ذلك مما كان يجده في التوراة وفيما سواها من كتب الله عز وجل التي كان أنزل على أنبيائه قبله , صلوات الله عليه وعليهم , فجاز أن يكون لما كشفهم عن ذلك كيف هو في كتابهم , ذكروا له أنه الموءودة الصغرى وكذبوه , فقال ما قال مما ترويه عنه جدامة , ثم أعلمه الله عز وجل بكذبهم , وأن الأمر في الحقيقة بخلاف ذلك , كما لما سألهم عن حد الزنى في كتابهم ذكروا له أنه الجلد والفضيحة , وأنه لا رجم فيه , وأتوه بالتوراة فوضع أحدهم يده على آية الرجم حتى أعلمه عبد الله بن سلام أنهم قد كذبوه , وأمر ذلك اليهودي رفع يده عن آية الرجم , فرفعها فقامت عليهم الحجة بأن الرجم في كتابهم , فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك من زنى منهم ممن أتوه به محكمين له فيه , فمثل ذلك ما كان منهم في العزل لما بين الله عز وجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم – [174] – كذبهم في ذلك بين لأمته صلى الله عليه وسلم كذبهم فيه , وأنزل عليه في كتابه ما أوضح له ما يستعمل الوأد فيه , وهو قوله عز وجل: {ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين} [المؤمنون: 12] إلى قوله: {ثم أنشأناه خلقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين} [المؤمنون: 14] , فأعلمه الله تعالى بذلك الوقت الذي يكون المخلوق من النطفة فيه الحياة , فيجوز أن يوأد حينئذ فيكون ميتا , وأما قبل ذلك فليس بحي , وإنما هي كسائر الأشياء التي لا حياة فيها , فمحال أن يكون ما كان ذلك موءودا , وقد كان من علي بن أبي طالب رضي الله عنه خطاب لعمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذا المعنى ما قد ذكرنا

Mas'alah: What did the Prophet say in his Farewell Sermon about women's rights and marital duties?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2524

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Mutual Rights of Spouses > Rights and Duties of Spouses

2524 – فوجدنا علي بن معبد قد حدثنا قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا حسين بن عازب بن شبيب بن غرقدة أبو غرقد، عن شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن عمرو، عن عمرو بن الأحوص، قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، فقال في خطبته: "ألا واتقوا الله عز وجل في النساء، فإنهن عندكم عوان، أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتهم فروجهن بكلمة الله عز وجل، لكم عليهن حق، ولهن عليكم حق، ومن حقكم عليهن أن لا يأذن في بيوتكم إلا بإذنكم، ولا يوطئن فرشكم من تكرهون، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا , وإن من حقهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف" . – [345] – قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك على أن الضرب الذي أبيحوه – [346] – لأزواجهن هو غير المبرح منه، فوقفنا بذلك على أن الذي نهي عنه في حديث لقيط بن صبرة أن يضربه الرجل من الضرب هو الضرب المبرح، لا الضرب الذي هو دونه عند استحقاقها ذلك منه. والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about ghayl (coitus interruptus)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3690

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Mutual Rights of Spouses > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

3659 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا ابن أبي غنية , عن عبد الملك بن حميد , عن محمد بن مهاجر الأنصاري , عن أبيه , عن أسماء ابنة يزيد الأنصارية قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم – [285] – يقول: "لا تقتلوا أولادكم سرا , فإن قتل الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن ظهر فرسه"

Mas'alah: What is the ruling on anal intercourse with one's wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6385

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Mutual Rights of Spouses > Rulings on Sexual Relations

6118 – وحدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، حدثنا عبد الله بن نافع، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، – [415] – عن أبي سعيد: أن رجلا أصاب امرأته في دبرها، فأنكر الناس ذلك عليه وقالوا: أثفرها فأنزل الله تعالى: {نساؤكم حرث لكم، فأتوا – [416] – حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223] "ففي هذين الحديثين ما قد ذكر قوم أنهم استدلوا به على الإباحة لهذا المعنى المذكور فيها فتأملنا ما روي في ذلك من غير هذين الحديثين"

Mas'alah: What is the ruling on approaching a woman from behind in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6392

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Mutual Rights of Spouses > Rulings on Sexual Relations

6127 – ما قد حدثنا. . . . الحسن بن موسى الأشيب، حدثنا يعقوب بن عبد الله القمي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: جاء عمر رضي الله عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم – [421] – فقال: يا رسول الله، هلكت قال: "وما أهلكك؟" قال: حولت رحلي البارحة، فلم يرد عليه شيئا، فأوحى الله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية: {نساؤكم حرث لكم} [البقرة: 223] "أقبل وأدبر، واتق الدبر والحيضة" فكان في هذا الحديث أن سبب نزول هذه الآية غير السبب الذي ذكر فيما تقدم مما ذكرناه، وفيما تقدم منا في هذا الباب، وكان فيه المنع من وطء النساء في أدبارهن، كالمنع من وطئهن في حيضهن، فكان – [422] – في هذا الحديث، إنما دار على ابن عباس. فنظرنا: هل روي عن ابن عباس ما يخالفه، أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on approaching a woman from behind in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6393

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Mutual Rights of Spouses > Rulings on Sexual Relations

6128 – فوجدنا الربيع بن سليمان الجيزي قد حدثنا قال: حدثنا أبو الأسود، أخبرنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب: أن عامر بن يحيى المعافري، حدثه: أن حنش بن عبد الله السبئي حدثه: أنه سمع ابن عباس يقول: إن ناسا من حمير أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن النساء، فأنزل الله: {نساؤكم حرث لكم، فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223] ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ائتها مقبلة ومدبرة إذا كان ذلك في الفرج" – [423] – ففي هذا الحديث: أن

سبب نزول هذه الآية في خلاف السبب المذكور نزولها فيه لما سبقت روايتنا له عن ابن عباس في هذا الباب , والمنع من إتيان النساء فيما سوى فروجهن.

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus (azl) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6394

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Mutual Rights of Spouses > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

ووجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن زائدة بن عمير الطائي قال: سألت ابن عباس عن العزل، فقال: قد أكثرتم، فإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيه شيئا، فهو كما قال، وإن لم يكن قال فيه صلى الله عليه وسلم، فأنا أقول فيه: {نساؤكم حرث} [البقرة: 223] لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم، فإن شئتم فاعزلوا، وإن شئتم فلا تعزلوا، أي ذلك فعلتم، فلا بأس "فهذا ابن عباس قد حمل تأويل الآية على خلاف ما روي عنه، مما ذكر أن نزولها كان فيه. ثم نظرنا: هل روي في نزولها شيء عن غير ابن عباس، وعن غير من ذكرنا في هذا الباب سواه؟"

Mas'alah: What did Ibn Umar say about approaching women from the back?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6396

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Mutual Rights of Spouses > Rulings on Sexual Relations

ما قد حدثنا أبو قرة محمد بن حميد الرعيني، حدثنا أصبغ بن الفرج وأبو زيد بن أبي الغمر قالا: قال ابن القاسم: وحدثني مالك، قال: حدثني ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أبي الحباب سعيد بن يسار أنه سأل ابن عمر عنه , يعني وطء النساء في أدبارهن، فقال: لا بأس به "- [426] - فكان جوابنا له: أنه قد روي عن ابن عمر من ناحية سعيد بن يسار ما يخالف هذا"

Mas'alah: What is the ruling on approaching women from the back based on the hadith of Umm Salamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6399

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Mutual Rights of Spouses > Rulings on Sexual Relations

6129 - فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب بن خالد، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الرحمن بن سابط قال: أتيت حفصة بنت عبد الرحمن، فقلت: إني أريد أن أسألك عن شيء، وإني أستحيي منك، فقالت: سل يا ابن أخي عما بدا لك، قلت: عن إتيان النساء في أدبارهن، قالت: حدثتني أم سلمة، أن الأنصار كانوا لا يجبون والمهاجرون يجبون، وكانت اليهود تقول: من جبى خرج ولده أحول، فلما قدم المهاجرون المدينة، نكحوا نساء الأنصار، فنكح رجل من المهاجرين امرأة من الأنصار، فجباها، فأبت، فأتت أم سلمة، فذكرت ذلك لها، فلما دخل النبي صلى الله عليه وسلم، ذكرت ذلك له أم سلمة، فاستحيت الأنصارية، فخرجت، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ادعيها" ، فدعتها، فقال: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223] "صماما

واحدا" – [429] – فكان ما في هذا الحديث رد ما أبيح لهم بهذه الآية هو ما عاد إلى ذلك الصمام، لا إلى ما سواه. ثم نظرنا: هل روي في هذا الباب غير هذه الآثار؟

Mas'alah: What is the ruling on anal intercourse with one's wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6403

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Mutual Rights of Spouses > Rulings on Sexual Relations

6133 – ووجدنا محمد بن خزيمة، قد حدثنا قال: حدثنا معلى بن أسد، حدثنا عبد العزيز بن المختار، عن سهيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مخلد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "لا ينظر الله عز وجل إلى – [432] – رجل وطئ امرأته في دبرها"

BAB 17

باب المتعة

The Chapter on Temporary Marriage (Mut'a) – Prohibition

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus with captive women from Awtaas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3921

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Temporary Marriage (Mut'a) – Prohibition > Prohibition of Mut'a and Its Abrogation

وحدثنا نصر بن مرزوق، قال: حدثنا الخصيب بن ناصح، قال: حدثنا وهيب بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد الخدري: "أنهم أصابوا سبايا يوم أوطاس، فأرادوا أن يستمتعوا منهن ولا يحملن، فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال:" لا عليكم أن لا تفعلوا، فإن الله عز وجل قد كتب من هو خالق إلى يوم القيامة "فخالف موسى بن عقبة في هذا الحديث ربيعة وأبا الزناد، فذكر – [66] – فيه أن أولئك السبايا من سبايا أوطاس، وقال فيه ربيعة وأبو الزناد: إنهن من بني المصطلق، وذلك اختلاف شديد؛ لأن غزوة بني المصطلق كانت في ست من الهجرة، وغزوة أوطاس وهي غزوة حنين كانت بعدها بسنتين، وكانت في سنة ثمان من الهجرة فنظرنا في حقيقة ذلك من رواية غيرهم ما هي؟"

Mas'alah: What is the ruling on temporary marriage (mut'a) and its duration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4632

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Temporary Marriage (Mut'a) – Prohibition > Definition and Historical Ruling of Mut'a

4535 – ما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه: أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال: "أيما رجل شارط امرأة فعشرتهما ثلاث ليال، فإن أحبا أن يتناقضا تناقضا، وإن أحبا أن يزيدا في الأجل زادا" ، قال سلمة: لا أدري أكانت لنا خاصة أم للناس عامة؟

Mas'alah: What is the ruling on extending the duration of a temporary marriage contract?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4633

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Temporary Marriage (Mut'a) – Prohibition > Ruling on Time-Limited Marriage Contracts

4536 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن ابن أبي ذئب، عن إياس بن سلمة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما رجل وامرأة تمتعا فعشرتهما بينهما ثلاث ليال، فإن أحبا أن يزدادا ازدادا" وكان في هذا الحديث في الوقت الذي كانت المتعة طلقا، وكانت حلالا أنها إذا عقدت على وقت بعينه، فانعقدت عليه، ثم أحب متعاقداها أن يزيدا في ذلك الوقت مدة أحباها، وذكرا مقدارها أن تلك الزيادة لاحقة بالمدة الأولى، وأن حكم المدة الثانية في ذلك حكم المدة الأولى، فمثل ذلك أيضا البيع إذا وقع على شيء بعينه بثمن بعينه، ثم أراد واحد من متعاقديه زيادة صاحبه فيما ملكه إياه فيه شيئا، – [429] – فزاده إياه، وقبله منه أن تلك الزيادة لاحقة به، وداخلة في حكمه، وقد روينا حديث جابر الذي قد رويناه في هذا الباب في تثبيت هذا المعنى:

BAB 21

باب الدخول والخلوة

The Chapter on Consummation and Privacy

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of the dower when the husband has privacy with his wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 632

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Consummation and Privacy > Legal Effects of Valid Seclusion (Dower, Lineage, Maintenance)

وكما حدثنا يحيى بن عثمان حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك حدثنا سعيد يعني ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن عمر وعلي قالا: "إذا أغلق بابا أو أرخى سترا فلها الصداق - [110] - كاملا، وعليها العدة"

Mas'alah: What is the ruling on the full dower when a husband claims he did not consummate the marriage after seclusion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 638

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Consummation and Privacy > Disputes over Consummation and Virginity

كما حدثنا يونس أخبرنا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه أخبرني سليمان بن يسار أن الحارث بن الحكم تزوج امرأة فدخل عليها، فإذا هي خضراء فكرهها، فلم يكشفها كما يقول واستحيى أن يخرج مكانه فقال عندها مخليا بها، ثم خرج فطلقها وقال: "لها نصف الصداق، ولم أكشفها" وهي ترد ذلك عليه، فرفع ذلك إلى مروان بن الحكم فأرسل إلى زيد بن ثابت فقال: يا أبا سعيد رجل صالح كان من شأنه كذا وكذا وهو عدل هل عليه إلا نصف الصداق؟ فقال له زيد بن ثابت: أرأيت لو أن المرأة الآن حملت فقالت هو منه أكنت مقيما عليها الحد؟ فقال مروان: لا، فقال زيد بن ثابت "بل لها صداقها كاملا"

Mas'alah: Whose word is accepted when a husband and wife dispute over consummation after seclusion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 639

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Consummation and Privacy > Disputes over Consummation and Virginity

وكما حدثنا يوسف بن يزيد أبو يزيد، حدثنا سعيد بن منصور، أخبرني ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت في الرجل يخلو بالمرأة فيقول: لم أقربها وتقول: قد قربني قال: "القول قولها" فهذا زيد بن ثابت قد كان مذهبه في ذلك كمذهب من ذكرناه قبله فيه في هذا الباب،

Mas'alah: Why is the wife's claim of consummation accepted based on seclusion without further evidence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 639

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Consummation and Privacy > Seclusion as Equivalent to Actual Intercourse

فإن قال قائل: إنما ذلك كان لدعوى المرأة في ذلك مع الخلوة ما ادعت من قرب زوجها إياها، قيل له: لو كان ما ذكرت كما وصفت لما كانت دعواها مقبولة لما يوجب لها معنى لم يكن واجبا قبل ذلك مع نفي من يدعيه عليه إياه عن نفسه إلا بحجة توجب لها ذلك عليه، ولما لم تكن مسئولة عن ذلك حجة كان إرخاء الستور وإغلاق الأبواب وإمكانها زوجها من نفسها بحيث لا مانع له منها يوجب لها الصداق عليه، ويكون به في حكم المماس لها وإن لم يمسها، فقد تواترت أقوال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، واتفقت على أن الإمكان الذي ذكرنا يكون

به الذي مكن منه كالمماس للمرأة التي أمكنته من نفسها ولا نعلم مخالفا لهم سواهم من أصحاب - [113] - رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، فإن قال قائل: بلى قد خالفهم في ذلك ابن عباس

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus (azl) in relation to the Jewish claim that it is minor infanticide?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1954

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Consummation and Privacy > Rulings on Intercourse and Its Variants

1918 - وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني عياش بن عقبة الحضرمي , عن موسى بن وردان , عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اليهود يقولون: إن العزل هي الموءودة الصغرى , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كذبت يهود" وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو أفضيت لم يكن إلا بقدر"

Mas'alah: What did the Jews say about approaching a wife from behind and the revelation of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6387

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Consummation and Privacy > Rulings on Intercourse and Its Variants

6122 - ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا وهب بن جرير، حدثنا

شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قالت اليهود: إذا أتى الرجل أهله باركة جاء - [418] - ولده أحول، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله عز وجل: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223] ""

Mas'alah: What is the ruling on approaching a woman from behind in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6390

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Consummation and Privacy > Rulings on Intercourse and Its Variants

6125 - ووجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا المقدمي، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سمعت النعمان بن راشد، يحدث عن الزهري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله: أن يهوديا، قال: "إذا نكح الرجل امرأته مجبية خرج ولدها أحول، فأنزل الله تعالى هذه الآية، يعني: إن شئت مجبية، وإن شئت غير مجبية، إذا كان في صمام واحد"

Mas'alah: What is the ruling on anal intercourse with women in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6391

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Consummation and Privacy > Rulings on Intercourse and Its Variants

6126 - وحدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن جريج، أن محمد بن المنكدر، حدثه عن جابر بن عبد الله: أن اليهود، قالوا للمسلمين: من أتى امرأة مدبرة

جاء ولدها أحول، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مقبلة ومدبرة ما كان في الفرج من قبلها، لا إلى ما سواه" فعادت هذه الآثار في الحظر لوطء النساء في أدبارهن، لا إلى الإباحة لذلك وقد ذكر قوم أن الآية كان نزولها في غير هذا المعنى، وذكر في ذلك

Mas'alah: What is the correct interpretation of Quran 2:223 regarding approaching women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6395

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Consummation and Privacy > Rulings on Intercourse and Its Variants

فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا زكريا بن يحيى - [424] - كاتب العمري، حدثنا المفضل بن فضالة، عن عبد الله، عن كعب بن علقمة، عن أبي النضر: أنه أخبره: أنه قال لنافع مولى عبد الله بن عمر، إنه قد أكثر عليك القول: أنك تقول عن ابن عمر، إنه أفتى أن تؤتى النساء في أدبارهن، قال نافع: كذبوا علي، ولكني سأخبرك كيف كان الأمر: إن ابن عمر عرض المصحف يوما، وأنا عنده، حتى بلغ قوله عز وجل: {نساؤكم حرث لكم} [البقرة: 223] ، قال: يا نافع، هل تعلم من أمر هذه الآية؟ قال: قلت: لا. قال: "إنا كنا معشر قريش نجبي النساء، فلما دخلنا المدينة، ونكحنا نساء الأنصار، أردنا منهن مثل الذي نريد، فإذا هن كرهن، وأعظمن ذلك، وكانت نساء الأنصار قد أخذن بحال اليهود، إنما يؤتين على جنوبهن، فأنزل الله تعالى: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223] " - [425] - فكان في هذا الحديث عن ابن عمر، أن نزول هذه الآية كان للمعنى المذكور نزولها فيه، لا لما سوى ذلك من إباحته لوطء النساء في أدبارهن. فقال

قائل: فقد روي عن ابن عمر إباحته، وذكر

Mas'alah: What is the ruling on approaching women from the back according to Ibn Umar and Maimun ibn Mihran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6397

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Consummation and Privacy > Rulings on Intercourse and Its Variants

كما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا عبد الله بن وهب، حدثنا الليث بن سعد، عن الحارث بن يعقوب، عن سعيد بن يسار أبي الحباب قال: قلت لابن عمر: ما تقول في الجواري أحمض لهن، قال: وما التحميض، فذكرت الدبر، فقال: وهل يفعل ذلك أحد من المسلمين؟ "فهذا ابن عمر قد روي عنه ضد ما ذكرت، وإذا كان ذلك كذلك، كان كأنه لم يرو عنه فيه، ولقد قال ميمون بن مهران في ذلك ما قد حدثنا فهد بن سليمان، وإسحاق بن محمد بن معمر قالا: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن ميمون بن مهران، وذكر له عن نافع ما حكى عنه من إباحة وطء النساء في – [427] – أدبارهن، فقال: إنما قال ذلك نافع بعدما كبر، وذهب عقله. وقد روي عن سالم نفي ذلك، عن ابن عمر."

BAB 22

باب مهر المثل

The Chapter on Standard Dower (Mahr al-Mithl)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a marriage where no dower was specified and the husband dies before consummation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5526

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Standard Dower (Mahr al-Mithl) > Mahr al-Mithl Upon Death of a Spouse

5323 - كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة، عن ابن مسعود: أنهم سألوه عن رجل تزوج امرأة، فمات ولم - [349] - يفرض لها صداقا قال: فرددهم شهرا، ثم قال: "أقول فيها برأيي، فإن يك صوابا فمن قبل الله، وإن يك خطأ فمن قبلي: لها صداق نسائها، لا وكس، ولا شطط، لها الميراث، وعليها العدة" ، فقام معقل بن سنان قال: "أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به في امرأة منا يقال لها: بروع ابنة واشق"

BAB 23

باب نكاح الرقيق

The Chapter on Marriage of Slaves

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a slave marrying without his master's permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2714

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marriage of Slaves > Marriage of Slave Without Permission

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو عاهر"

2705 – حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا شجاع بن الوليد، عن الحسن بن صالح، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه أو أهله فهو عاهر" 2706 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا الحسن بن صالح قال: سمعت عبد الله بن محمد بن عقيل قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله – [135] – 2707 – حدثنا فهد قال: ثنا أبو غسان قال: حدثنا الحسن بن صالح، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

2708 – وحدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا همام بن يحيى، عن القاسم بن عبد الواحد المكي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أيما عبد تزوج، أو قال نكح بغير إذن مواليه فهو عاهر" 2709 – وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن

منهال – [136] – قال: حدثنا همام بن يحيى قال: أنبأنا القاسم بن عبد الواحد قال: حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل أن جابر بن عبد الله، حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

– 2710

Mas'alah: Why is a slave who marries without permission called a fornicator?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2717

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marriage of Slaves > Marriage of Slave Without Permission

وحدثنا فهد قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا مندل، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما عبد تزوج بغير إذن مولاه فهو زان" , فقال قائل: ما معنى ما في هذه الآثار من إطلاق الزنى أو العهر على العبد المتزوج بغير إذن مولاه وليس فيه ذكر دخول منه بمن تزوجه كذلك , ولا اختلاف بينكم أنه إذا تزوج كذلك ودخل أنه غير محدود وفي ذلك ما ينفي عنه أن يكون بعقده ذلك التزويج على – [137] – نفسه كما في هذا الحديث مما أطلقه عليه بذلك؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه أطلق عليه ما أطلق عليه في هذه الآثار للتزويج الذي يكون سببا للدخول الذي يكون به كما أطلق عليه في هذه الآثار فسمي سببه باسمه كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تسميته الأشياء التي يتوصل إلى الزنى بها الزنى الذي هو اسم لحقيقة ما يكون بها

2711 - كما حدثنا أبو أمية، ومحمد بن علي بن داود، وعلي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قالوا: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا همام قال: حدثنا عاصم ابن بهدلة، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العينان تزنيان، واليدان تزنيان، والرجلان تزنيان، والفرج يزني" 2712 - وكما حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا عفان - [138] - قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أنا ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

2713 - وكما حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كتب الله على كل عضو حظه من الزنى؛ فالعين تزني وزناها النظر، واللسان يزني وزناه الكلام، واليدان تزنيان وزناها البطش، والرجل تزني وزناها المشي، والسمع يزني وزناه الاستماع، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه"

2714 - حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم - [140] - قال: أنبأنا إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "العينان تزنيان، واللسان يزني، واليدان تزنيان، والرجلان تزنيان، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه" 2715 - وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا محمد بن المنهال الضرير قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا روح بن القاسم، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله فكان فيما روينا من هذه الآثار إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه - [141] - الأعضاء الزنى إذا كانت من أسبابه وإذ كان لا يوصل إليه إلا بها، وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا المعنى أيضا

Mas'alah: What is the analogy between a perfumed woman and a slave marrying without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2721

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marriage of Slaves > Marriage of Slave Without Permission

2716 - ما قد حدثنا علي بن معبد، وأبو أمية قالا: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا ثابت بن عمارة قال: سمعت غنيم بن قيس قال: سمعت أبا موسى الأشعري يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أيما امرأة استعطرت ومرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية , وكل عين زانية" فمثل ذلك ما قد رويناه عنه صلى الله عليه وسلم من إطلاقه على العبد المتزوج بغير إذن مواليه ما أطلقه عليه مما ذكر في هذه الآثار التي بدأنا بذكرها في هذا الباب، لأنه سبب لما يستحق به ذلك الاسم. ولم يحد في ذلك باتفاق أهل العلم أنه غير محدود فيه للشبهة التي دخلته من التزويج الذي تقدمه من وجوب العدة به ومن ثبوت نسب ولد إن كان منه , وليس كل عاهر محدودا كما ليس كل سارق مقطوعا , والله عز وجل نسأله التوفيق

BAB 24

باب التعدد في الزوجات

The Chapter on Polygamy

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the meaning of the Quranic verse 'That is more suitable that you may not incline to injustice'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5977

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Polygamy > Injustice and Fear of Disbelief in Polygamy

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقول الله عز وجل: {ذلك أدنى ألا تعولوا} [النساء: 3]

BAB 26

باب اشتراطات النكاح

The Chapter on Stipulations in Marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the story of Umm Mahzul and the revelation of the verse about fornicators marrying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4680

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Stipulations in Marriage > Deception and Breach of Stipulations

4551 – ما قد حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، قال: حدثني يحيى بن معين، حدثنا معتمر بن سلميان، عن أبيه، عن الحضرمي، قال أبو جعفر: وهو ابن لاحق، عن القاسم بن محمد، عن عبد الله بن عمرو: "أن امرأة يقال لها: أم مهزول، وكانت – [476] – تكون بأجياد، وتشترط للرجل يتزوجها أن تكفيه النفقة، وأن رجلا من المسلمين استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها، فقرأ هذه الآية، أو أنزلت هذه الآية: {الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك} [النور: 3] "

BAB 27

باب الصداق قبل الدخول وبعده

The Chapter on Dower Before and After Consummation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a wife's entitlement when the husband divorces before consummation in a deferred dower marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 640

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Half Dower Upon Divorce Before Consummation

فذكر ما حدثنا يونس، حدثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس قال: "إذا نكح الرجل ففوض إليه ثم طلق قبل أن يمس فليس لها إلا المتاع" قيل له: ليس هذا مخالفا عندنا لما قد رويناه قبله في الخلوة والمكان عن من رويناهما عنه في هذا الباب، والتفويض عندنا المذكور في هذا الحديث هو التفويض إلى الزوج في تسمية الصداق لمن يزوجه على غير صداق فلا يفعل ذلك ثم يطلق قبل أن يمس فليس عليه إلا المتعة، وليس هو عندنا على تفويض معه خلوة، ولا إمكان له من الجماع وإذا كان ذلك محتملا لما قد ذكرنا لم يكن مخالفا عندنا لما ذكرناه قبله عمن ذكرناه في هذا الباب

Mas'alah: How does the Quranic verse on half dower after divorce before consummation relate to the ruling on full dower after seclusion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 640

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Obligation of Full Dower Upon Consummation or Valid Seclusion

فإن قال: فإن ظاهر القرآن يدل على ما تأولنا عليه مما روي عن ابن عباس في هذا الحديث؛ لأن الله قال في كتابه: {وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم

لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح} [البقرة: 237] ، وكان معقولا بذلك أن من طلق ولم يماس أن الذي يلزمه بهذه – [114] – الآية هو نصف الصداق لا كله، قيل له: إن الذين قالوا في هذا بوجوب الصداق ووجوب العدة هم الخلفاء الراشدون المهديون أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي ولحق بهم في ذلك زيد بن ثابت وهو كاتب الوحي والمؤتمن عليه، والقرآن نزل بلغتهم وهم يعرفون تأويله، وكان بما أشكل عليهم منه يستعلمون رسول الله صلى الله عليه وسلم فيعلمهم بمراد الله تعالى به، وفي خلافهم تجهيل لهم والخروج عن مذاهبهم إلى ما سواها مما نعوذ بالله منه مع أنا قد وجدنا في اللغة ما قد أباح لنا أن نسمي من أمكنه المسيس ولم يماس باسم المسيس كما سمي ابن إبراهيم عليهما السلام إما إسماعيل، وإما إسحاق ذبيحا؛ لا لأنه ذبح ولكن لما أمكن من نفسه، وأمكن أبوه ذلك منه بأن تله للجبين سمي بذلك ذبيحا وإن لم يذبح، فمثل ذلك ما قد ذكرناه من إمكان هذه المرأة نفسها زوجها من جماعه حتى لم يكن بينه وبين ذلك حائل ولا له منه مانع يجوز أن يطلق عليه اسم مماس لها وإن لم يكن مماسا لها في الحقيقة، وتدخل بذلك في معنى المطلق بعد المسيس؛ لأنه في معنى المطلق قبله، وقد وجدنا ما قد أجمع المسلمون عليه؛ لأنهم لم يختلفوا في من باع شيئا له بثمن حبسه حتى يقبض ذلك الثمن فمكن من قبضه، وخلي بينه وبينه فلم يضع يده عليه، ولم يقبضه ولحقه – [115] – هلاك أنه يكون هالكا من ماله لا من مال بائعه وفي ذلك على ما وصفناه دليل مع تعلق أكثر فقهاء الأمصار بهذا منهم أبو حنيفة في متبعيه، ومالك في متبعين من متبعيه، والليث في متبعيه، والأوزاعي في متبعيه، والثوري في متبعيه أيضا، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on dower and gifts given before and after marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4551

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Obligation of Full Dower Upon Consummation or Valid Seclusion

4471 – حدثنا أبو بشر الرقي عبد الملك بن مروان، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أيما امرأة نكحت على صداق أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح فهو لها، وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعصمه، وأحق ما أكرم عليه الرجل ابنته وأخته" قال أبو جعفر: فأما قول النبي صلى الله عليه وسلم ما قاله: "قبل عصمة النكاح" فإن عصمة النكاح هاهنا هي العقدة، ومنها قول الله عز وجل: {ولا – [325] – تمسكوا بعصم الكوافر} [الممتحنة: 10] ، أي: لا تحبسوهن زوجات لكم، وأطلقوهن، وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "وما كان بعد عصمة النكاح" فمعناه: أي ما كان بعد عقدته، "فهو لمن أعصمه" أي: لمن جعل له؛ لأنه يقال: أعصمت فلانا: إذا جعلت له شيئا يعتصم به، أي: يلجأ إليه، ويغني به عن طلب مثله. ثم تأملنا هذا الحديث، فكان أحسن ما حضرنا فيه أن المرأة المخطوبة إلى وليها قد يحبى وليها، أو يوعد بشيء ليكون عونا للخاطب على ما يحاوله من التزويج الذي يلتمس، فلا يطيب لوليها ما حبي ولا ما وعد به في ذلك، إذ كان إنما قصد إليه بذلك التزويج الملتمس منه، فكان أولى بذلك منه المرأة المطلوب تزويجها؛ لأن الذي يملك بتلك الخطبة هو بضعها لا ما سواه، والعوض من ذلك البضع، والأسباب التي يلتمس بها الوصول إليه في حكمه بملكه من يملك ذلك البضع وهو المرأة دون ما سواها، وكان مثل ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم مما قاله لابن اللتبية لما رجع من الولاية على الصدقة فحاسبه، فقال: هذا لكم وهذا أهدي إلي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم منكرا ذلك عليه: "أفلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه فينظر هل تأتيه هديته" فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم الهدية إليه لولايته التي أهدي – [326] – إليه من أجلها إلى ولايته التي يتولاها، فمثل ذلك ما في هذا الحديث من رد الحباء والعدة إلى السبب الذي كانا من أجله وهو البضع الملتمس تزويجه، فجعلا للمرأة ولم يجعلا للمخطوب إليه، إذ كان الذي يلتمس منه لغيره لا له، فأما ما كان من ذلك بعد عصمة النكاح فهو لمن أعصمه؛ لأنه قد صار له سبب يجب أن يكون عليه كما قيل في هذا الحديث: "وأحق ما أكرم عليه ابنته وأخته" فلما استحق الإكرام كان ما أكرم به لذلك طيبا له، ولما لم يكن له قبل النكاح سبب يستحق به الإكرام من الذي حباه ووعده لم يطب له ما أكرم به من ذلك، ولم يسعه احتباسه لنفسه، وكان أولى به منه من أكرم به من أجله ليوصل بذلك إلى ما يلتمس منه، والله عز وجل نسأله – [327] – التوفيق.

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud rule about the dower and inheritance for a woman whose husband died before consummation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5524

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Effect of Death on Dower Before Consummation

5321 – كما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهري قال: حدثنا أبو سعيد عبد الرحمن بن عبد الله قال أبو جعفر: يعني: مولى بني هاشم، عن زائدة بن قدامة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود قالا: "أتي

عبد الله في رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها، فتوفي قبل أن يدخل بها، فقال عبد الله: سلوا: هل تجدون فيها أثرا؟، فقالوا: يا أبا عبد الرحمن، ما نجد فيها أثرا، فقال:" أقول برأيي، فإن كان صوابا فمن الله عز وجل: لها مهر نسائها، لا وكس، ولا شطط، ولها – [347] – الميراث، وعليها العدة "، فقام رجل من أشجع، فقال:" في مثل هذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا، في امرأة يقال لها: بروع ابنة واشق، تزوجت رجلا فمات قبل أن يدخل بها، فقضى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل صداق نسائها، ولها الميراث، وعليها العدة "، فرفع عبد الله يديه، وكبر"

Mas'alah: What is the ruling on inheritance and dower for a woman whose husband dies before consummation without specifying a dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5528

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower Upon Death of Husband Without Specified Dower

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب قال: حدثني عبد خير، عن علي عليه السلام، في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها ولم يفرض لها صداقا ولم يدخل بها، قال: "لها الميراث، وعليها العدة، ولا صداق لها" وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا خالد بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن عبد خير، عن علي نحوه

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit rule regarding a woman whose husband died before consummation

without a dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5530

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower Upon Death of Husband Without Specified Dower

حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب: أن مالكا أخبره، عن نافع: "أن ابنة عبيد الله بن عمر، وأمها: ابنة زيد بن الخطاب كانت تحت ابن لعبد الله بن عمر، فمات ولم يدخل بها، فابتغت أمها صداقها، فقال عبد الله بن عمر:" ليس لها صداق، ولو كان لها صداق لم نمسكه، ولم نظلمها "، فأبت أن تقبل ذلك، فجعلوا بينهم زيد بن ثابت، فقضى أن لا صداق لها، ولها الميراث"

Mas'alah: What is the ruling on the dower and waiting period for a woman whose husband dies before consummation without fixing a dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5531

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower Upon Death of Husband Without Specified Dower

وكما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار: أن ابن عمر زوج ابنا له ابنة أخيه عبيد الله بن عمر، وابنه يومئذ صغير، ولم يفرض لها صداقا، فمكث الغلام ما مكث ثم مات، فخاصم خال الجارية ابن عمر إلى زيد بن ثابت، فقال ابن عمر لزيد بن ثابت: "زوجت ابني، وأنا أحدث نفسي أن أصنع به خيرا، فمات قبل ذلك، ولم يفرض للجارية صداقا" ، فقال زيد: "لها الميراث إن كان للغلام مال، وعليها العدة، ولا صداق لها" ثم رجعنا إلى ما يوجبه القياس في ذلك، فوجدنا الأصل المتفق عليه أن

المطلقة قبل الدخول، وقد سمي لها صداق، لها نصف ذلك الصداق، ولا عدة عليها، وإن كان لم يسم لها صداق، كان لها المتعة، ولا عدة عليها، وكان لو دخل بها، ثم طلقها، كان لها صداق مثلها إن كان لم يسم لها صداقا، وكان لها جميع ما سماه لها، إن كان سمى لها صداقا، وكانت عليها العدة في ذلك فكان الموضع الذي يكون عليها فيه العدة يكون لها فيه الصداق، والموضع الذي لا يكون عليها فيه عدة، يكون لها فيه نصف الصداق إن كان سمى لها صداقا، أو المتعة إن كان لم يسم لها صداقا وكان إذا توفي عنها ولم يسم لها صداقا ولم يدخل بها عليها – [356] – العدة في قولهم جميعا، فكان في ذلك ما قد دل أن الموت إذا كان من المواضع التي تجب العدة فيها، أن يكون من المواضع التي يجب الصداق فيها وكان في حديث بروع ابنة واشق من الأحكام أيضا قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لها بصداق مثلها من نسائها، لا وكس، ولا شطط، وكان نساؤها المعقولات هن نساء عشيرتها، كذلك هو موجود في كلام العرب حتى تعالى ذلك إلى أن جاء به كتاب الله عز وجل، وهو قوله: {تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم، ونساءنا ونساءكم} [آل عمران: 61] ، فكان أولئك النساء هن أمثالها من نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونساء من دعاه إلى المباهلة، لا من سواهم، فكان مثل ذلك نساء المرأة المرجوع في صداقها فيما يجب لها فيه صداق مثلها من نسائها، وهذا معنى أبي حنيفة، وأصحابه، والشافعي وأما ابن أبي ليلى فكان يقول: "نساؤها: هن هؤلاء اللاتي من قبل أبيها، وهن عماتها أخوات أبيها لأبيه، وأمه، أو لأمه، وأخواتها لأبيها، وأمها، أو لأبيها، وخالاتها أخوات أمها" وأما مالك فكان يقول: "هن أمثالها في منصبها، وجمالها، ولا يراعى أنسابها" وكان الذي دل عليه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى ما قيل في ذلك، فأما ما قال ابن أبي ليلى في ذلك من إدخاله خالاتها في ذلك، فلا معنى له عندنا، لأنه قد تكون المرأة من قريش، وتكون خالاتها

إماء، ولما فسد قوله هذا، اعتبرنا القولين الآخرين، فكان ما قال مالك منهما – [357] – هو الذي يقع في القلوب قبوله، لا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ما يخالفه، غير أنا اعتبرنا ما قال مالك في ذلك، فوجدنا مراعاة أحوال المرأة التي يرغب فيها منها من أجلها، وهي جمالها، وعقلها، والأشياء التي ذكرنا مما يرغب فيها من أجلها، ووجدناها يرغب فيها بنسبها، وبشرفها، وبأحوالها التي تبين به عن أحوال من سواها ممن هو مثلها في جمالها، وعقلها، وإذا كان جمالها، وعقلها يعتبر في أمرها لرغبة الناس في مثلها من أجله كان مثل ذلك جنسها، وبيتها الذي هي منه، وآباؤها التي يرغب فيها لمكانهم، يعتبر ذلك أيضا فيها ولقد قال مالك في المرأة تختلط عليها حيضتها: إنها تعتبر في ذلك أيام نسائها في مثله، وإذا كان ذلك معتبرا في الحيض الذي قد تختلف فيه المرأة، وأمها، والمرأة، وأختها، فتكون كل واحدة منها، ومن نسائها هؤلاء بخلاف ما عليه سواها من نسائها في ذلك، كان اعتبار ذلك لها في الصداق أولى، وكان بالقول به في ذلك أحرى، والله نسأله التوفيق

BAB 29

باب نكاح أهل الكتاب

The Chapter on Marriage with People of the Book

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet marrying women of the People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 522

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marriage with People of the Book > Ruling on Marrying Kitabi Women

وقد حدثنا الفريابي ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد {لا يحل لك النساء من بعد} [الأحزاب: 52] قال: "نساء أهل الكتاب" وهذا أيضا عندنا محال ; لأن ذلك لو كان مما قد أحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم لعاد به من يتزوجه من اليهوديات والنصرانيات للمسلمين أمهات لقول الله تعالى: {النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم} [الأحزاب: 6]

BAB 31

باب الخيار في النكاح

The Chapter on Options in Marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on returning a wife due to a physical defect discovered after consummation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 628

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options in Marriage > Separation Due to Defects in Marriage

647 - كما حدثنا عبد الملك بن مروان أبو بشر الرقي، حدثنا أبو معاوية، عن جميل بن زيد الطائي، عن زيد بن كعب بن عجرة قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بني غفار فلما أدخلت عليه رأى بكشحها بياضا فقال: "البسي ثيابك، والحقي بأهلك" نحوه - [107] - قال أبو معاوية: عن رجل عن جميل بهذا الإسناد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر لها بالصداق، ومنهم حفص بن غياث، فرواه عن جميل، عن زيد بن كعب

Mas'alah: What is the ruling on a marriage where the husband discovers a physical defect after consummation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 629

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options in Marriage > Separation Due to Defects in Marriage

648 - كما حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر القزويني أبو القاسم، حدثني أبو أسامة عبد الله بن أسامة الكلبي الكوفي، حدثنا عمر بن حفص، عن أبيه، عن جميل الطائي، عن زيد بن كعب قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت له امرأة من بني غفار ووصفت فتزوجها، فلما أدخلت عليه رأى ما بها وكان في كشحها بياض وكرهها ومتعها وقال: "الحقي بأهلك" فألحقت بأهلها "ومنهم محمد بن أبي

حفص فرواه عن جميل، عن زيد بن كعب بن عجرة"

Mas'alah: What is the ruling on a marriage where the husband discovers a physical defect after consummation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 631

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options in Marriage > Separation Due to Defects in Marriage

وذكر لي محمد بن موسى الحضرمي أن أبا حفص عمر بن حفص بن أسلم بن راشد السكوني قال: وهو عن محمد بن جعفر بن الإمام الذي كان عندنا هاهنا قال: وكان عمه هذا أحد الثقات ببغداد أنه حدثه قال: حدثنا عبد الله يعني ابن صالح العجلي حدثنا محمد بن عمر العطار عن جميل بن زيد الطائي عن سعد بن زيد الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة من غفار فدخل بها فأمرها أن تنزع ثيابها، فأبصر بياضا من برص عند ثديها، فلما أصبح قال: "خذي ثيابك، والحقي بأهلك" وأكمل لها الصداق فوقفنا بما ذكرنا على جلالة محمد بن أبي حفص في الرواية برواية - [109] - الوجوه عنه من أبي نعيم، ومن أبي غسان، ومن عبد الله بن صالح العجلي، ومن يحيى بن عبد الحميد الحماني، ثم طلبنا الوقوف على كعب بن زيد، أو زيد بن كعب، أو سعد بن زيد هل له صحبة أم لا؟ فوجدنا البخاري في تاريخه لما ذكر المسمين بكعب من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر منهم كعب بن عمرو أبا اليسر، وذكر كعب بن عجرة، وذكر كعب بن مالك، وذكر كعبا الأشعري، وذكر كعب بن عياض، ثم ذكر كعبا الذي قطعت يده يوم اليمامة ثم قال: وكل هؤلاء لهم صحبة ثم ذكر بعقب ذلك كعب بن زيد فقال: ويقال زيد بن

كعب ثم ذكر بعده كعب بن ماتع الذي يقال له: الأحبار وكان ذلك دليلا على إدخاله إياه في الصحابة أو على قربه منهم كان عنده، وإذا كان ذلك كذلك لم يبعد أن يكون هذا الحديث حجة لمن يقول بوجوب الصداق لمن أمكن مسيسه فطلق قبل أن يماس، لا سيما وقد ذهب إلى ذلك القول جماعة من وجوه أصحاب رسول الله عليه السلام، ومن الخلفاء الراشدين المهديين منهم عمر، وعلي

Mas'alah: What did Umm Salama say about the Prophet being permitted to marry except for close relatives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 519

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

524 - حدثنا جعفر بن سليمان بن محمد النوفلي الهاشمي أبو القاسم، حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا عمر بن أبي بكر الموصلي، حدثني المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، عن أبي النضر، مولى عمر بن عبيد الله، عن عبد الله بن وهب بن زمعة، عن أم سلمة، زوج النبي عليه السلام أنها قالت: "لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له أن يتزوج من النساء ما شاء إلا ذات محرم، وذلك قول الله تعالى: {ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء} [الأحزاب: 51] "

Mas'alah: What is the author's analysis of the hadiths about the Prophet being permitted to marry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 519

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

ففيما رويناه عن عائشة وأم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم , لم يمت حتى أحل له النساء. - [454] - فتأملنا من النساء اللاتي كن محرمات عليه حتى أحلهن الله له على ما في هذين الحديثين. وما روي عن المتقدمين في ذلك

Mas'alah: What did Abu Bakr ibn Abd al-Rahman say about the Prophet being restricted to his wives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 524

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

ووجدنا جعفر بن سليمان الهاشمي النوفلي قد حدثنا قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر , حدثني عمر بن أبي بكر الموصلي , حدثنا عبد الله بن جعفر , عن ابن أبي عون وهو عبد الواحد , عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام في قوله: {لا يحل لك - [456] - النساء من بعد} [الأحزاب: 52] قال: "حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم على نسائه فلم يتزوج بعدهن وحبسن عليه"

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the woman who sought refuge from the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 615

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

باب بيان مشكل ما روي عنه الله عليه السلام مما كان منه في المستعيذة منه من نسائه لما أدخلت عليه

Mas'alah: What is the narration about the woman who sought refuge from the Prophet and was told to join her family?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 617

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

636 - حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي، حدثنا محمد بن - [98] - أسد الخشي، حدثنا الوليد، حدثنا الأوزاعي قال: سألت الزهري أي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم استعاذت منه؟ قال: أخبرني عروة عن عائشة أن ابنة الجون الكلابية لما أدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدنا منها قالت: أعوذ بالله منك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لقد عذت بمعاذ الحقي بأهلك"

Mas'alah: What happened when the Prophet married Umayma bint al-Nu'man?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 620

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

641 - كما حدثنا فهد، وعبد الرحمن بن عمرو الدمشقي قالا: حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبي أسيد قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهينا إلى حائط بين حائطين فجلسنا بينهما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اجلسوا هاهنا" فدخل هو وقد أتي بالجونية فأنزلت في بيت في النخل أميمة ابنة النعمان بن شراحيل ومعها صاحبة لها، فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "هبي نفسك لي" قالت: وهل تهب المرأة الملكة نفسها للسوقة؟ فأهوى بيده يضع يده عليها، فقالت: أعوذ بالله

منك، - [101] - فقال: "لقد عذت بمعاذ" ثم خرج علينا فقال: "أبا أسيد اكسها رازقيتين وألحقها بأهلها"

Mas'alah: What is the story of the Prophet's marriage to a woman from Baljawin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 622

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

643 - وكما حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن موسى بن عبيدة، حدثني عمر بن الحكم قال: سمعت أبا أسيد يقول: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بلجون فأنزلها بالشوط من وراء ذباب في أجم، ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: قد جئت بها، فخرج يمشي حتى انتهى إليها فأقعى وأهوى ليقبلها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تزوج أقعى وقبل، فقالت: أعوذ بالله منك، فقال لها: "لقد عذت بمعاذ" وأمرني أن أردها إلى أهلها

Mas'alah: What is the ruling on a woman becoming a spiritual mother for all Muslims through marriage to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 622

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

وفيما روينا في هذا الباب أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا أسيد بإلحاق هذه المرأة بأهلها في معنى، أمره إياه بطلاقها، وفيه أيضا ما يحتاج إلى الوقف عليه وهو رد حمل هذه المرأة إليه من عند أهلها، وردها إلى أهلها من عنده مع أبي أسيد وليس

من ذوي محارمها من النسب - [103] - ولا علمنا بينه وبينها رضاعا يكون به منها كذي الرحم المحرمة، منها وكان الذي أطلق له ذلك عندنا والله أعلم فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم لما تزوجها صارت بذلك للمسلمين أما، وصارت بذلك عليهم حراما فحل لأبي أسيد ذلك فيها إذ كان قد عاد بما ذكرنا محرما بها، وفيه أيضا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه أن يجهزها، أو أن يكسوها ما أمره أن يكسوها إياه، أو يجهزها به وذلك عندنا والله أعلم محتمل أن يكون تمتيع منه لها، فإن من أهل العلم من قد كان يرى للمطلقة قبل الدخول بها سمي لها صداق أو لم يسم لها صداق متعة يؤمر بها مطلقها، أو يؤخذ بذلك لها"

Mas'alah: What is the chapter heading about the Prophet's marriage to a woman with a white spot?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 624

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

92 - باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في المرأة التي تزوجها، فلما أدخلت عليه رأى بكشحها بياضا وما كان منه في أمرها بعد ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet marrying a woman from Ghifar and seeing a white spot?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 625

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

644 - حدثنا هارون بن محمد العسقلاني أبو يزيد، حدثنا أبو الربيع الزهراني،

حدثنا إسماعيل بن زكريا، حدثنا جميل بن زيد الطائي قال: سمعت ابن عمر، يقول: "تزوج رسول الله عليه السلام امرأة من غفار فرأى في كشحها بياضا فخلى سبيلها" ففي هذا الحديث رواية جميل بن زيد إياه عن ابن عمر، وقد خولف إسماعيل عنه في ذلك فرووه عنه عن غير ابن عمر ولم نعلم – [105] – أحدا وافق إسماعيل بن زكريا عنه في ذلك غير القاسم بن غصن. فإن محمد بن إسماعيل البخاري ذكر عن محمد بن عبد العزيز الواسطي، عن القاسم بن غصن، سمع جميل بن زيد، عن ابن عمر، ثم ذكر مثله سواء

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet marrying a woman from Ghifar and seeing a white spot?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 626

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

645 – وفيه ما حدثنا أبو عمران موسى بن الحسن بن عبد الله المروزي المعروف بالسقلي حدثنا محمد بن جعفر الوركاني، حدثنا القاسم بن غصن، عن زيد بن جميل كذا قال: عن ابن عمر أن النبي عليه السلام تزوج امرأة من بني غفار فلما دخل بها رأى بكشحها بياضا فانماز عنها قال: "أرخي عليك ثيابك" فخلى سبيلها – [106] – وأما من خالفهما في ذلك عن جميل بن زيد فإن منهم عباد بن العوام ذكره عن جميل قال: سمعت كعب بن زيد الأنصاري

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet marrying a woman from Ghifar and seeing a white spot?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 627

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

646 – كما حدثنا محمد بن علي بن داود، وإبراهيم بن أبي داود قالا: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، عن عباد بن العوام، حدثنا جميل بن زيد الطائي قال: سمعت كعب بن زيد الأنصاري يحدث أن النبي عليه السلام تزوج امرأة من غفار فرأى بكشحها لطخا فقال: "ضعي عليك ثيابك، والحقي بأهلك" ومنهم أبو معاوية الضرير رواه عن جميل بن زيد، عن زيد بن كعب بن عجرة

Mas'alah: What is the ruling on a marriage where the husband discovers a physical defect after consummation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 630

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Defects and Options in Marriage

649 – كما أجاز لي أبو يزيد هارون بن محمد العسقلاني عن المفضل بن غسان الغلابي أنه حدثه قال: حدثنا ابن الحماني، حدثنا محمد بن أبي حفص، حدثنا جميل بن زيد، عن زيد بن كعب بن عجرة أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة من غفار فدخل بها، فوجد بكشحها بياضا، فقال: "البسي ثوبك" وأعطاها الصداق وقال: "الحقي بأهلك" ففي هذا الباب قول النبي صلى الله عليه وسلم للمرأة المذكورة فيه: "الحقي بأهلك" فالكلام في ذلك كالكلام في قوله للمرأة المستعيذة منه المذكورة قبل هذا الباب من هذا الكتاب: "الحقي بأهلك" وفي هذا الباب إعطاء رسول الله صلى الله عليه وسلم للمرأة المذكورة فيه الصداق، – [108] – فقال

قائل: ففي حديث ابن أبي حفص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم متعها قيل له: ليس هذا عندنا بمخالف لما في حديث ابن أبي حفص هذا؛ لأنه قد يجوز أن يكون جعلها كالمدخول بها لخلوته وإمكانها إياه نفسها؛ ولأن تركه كان لمسيسها باختياره ذلك لا لما سواه، فقام ذلك منه مقام المماسة منه لها وإن كان لم يمسها في الحقيقة، ثم طلبنا الوقوف على أحوال محمد بن أبي حفص هذا هل هي أحوال توجب له قبول الزيادة في روايته لهذا الحديث على من سواه ممن رواه فقصر عن ذكر أمر النبي عليه السلام لتلك المرأة بالصداق فوجدنا البخاري قد ذكر في تاريخه محمد بن أبي حفص هذا، فقال: هو كوفي سمع منه أبو نعيم، وحدثنا عنه أبو غسان

Mas'alah: What did Umar rule regarding the dower when the curtain is drawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 634

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Dower (Mahr) and Its Liability

وكما حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب أن مالكا أخبره عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب أن عمر قضى في المرأة يتزوجها الرجل "أنه إذا أرخى الستر فقد وجب لها الصداق"

Mas'alah: What did the Rightly Guided Caliphs rule regarding the dower and waiting period when the door is closed or curtain is drawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 637

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Dower (Mahr) and Its Liability

وكما حدثنا ابن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا عوف يعني الأعرابي قال: سمعت زرارة بن أوفى في مسجد البصرة يقول: "قضى الخلفاء الراشدون المهديون أن من أغلق بابا أو أرخى سترا فقد وجب المهر، ووجبت العدة" ففي هذا زيادة على ما قبله مما رويناه عن عمر، وعلي وإدخال بقية الخلفاء الراشدين المهديين في القول بهذا القول أيضا وقد روي عن زيد بن ثابت ما يدل على أنه كان يذهب هذا المذهب أيضا

Mas'alah: What is the chapter heading about Qutayla bint Qays whom the Prophet married but died before consummation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 645

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Dower (Mahr) and Its Liability

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في قتيلة ابنة قيس التي لم يدخل بها بعد تزويجه إياها حتى توفي عنها

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a pregnant captive woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1460

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوقوع على الحامل المسبية وهي كذلك

Mas'alah: What is the ruling on foot racing between spouses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1930

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Looking and Touching

1880 - حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني قال: حدثنا محمد بن إدريس الشافعي , عن سفيان بن عيينة , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة قالت: سابقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبقته , فلما حملت اللحم سابقته فسبقني , فقال: "هذه بتلك"

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus (azl) and is it considered hidden infanticide?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1952

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

1912 - حدثنا إبراهيم بن محمد بن يونس البصري , وصالح بن عبد الرحمن الأنصاري , قالا: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب , عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل , عن عروة , عن عائشة رضي الله عنها قالت: حدثتني جذامة قالت: ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم العزل , فقال: "ذاك الوأد الخفي" . - [169] - 1913 - حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي قال: حدثنا أبو زرعة الحجري قال: أخبرنا حيوة , عن أبي الأسود , أنه سمع عروة يحدث , عن عائشة , عن جذامة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر مثله. 1914 - حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: أخبرنا يحيى بن أيوب قال: حدثنا أبو الأسود , ثم ذكر بإسناده مثله. 1915 - وما حدثنا علي بن معبد

قال: حدثنا يحيى بن إسحاق قال: حدثنا يحيى بن أيوب , ثم ذكر بإسناده مثله. – [170] – وقال فيه: جدامة , بالدال. فقال قائل: ما في هذه الآثار التي رويتموها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل العزل كما قد جعله فيها وقد رويتم عنه ما يخالف ذلك

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus (azl) and is it considered hidden infanticide?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1953

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

1916 – فذكر ما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود ح , وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو داود , عن هشام بن أبي عبد الله , عن يحيى بن أبي كثير , عن محمد بن عبد الرحمن , عن أبي رفاعة , عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه رجل فقال: يا رسول الله , إن عندي جارية وأنا أعزل عنها , وأنا أكره أن تحمل وأشتهي ما يشتهي الرجال , وإن اليهود يقولون: هي الموءودة الصغرى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كذبت يهود , لو أن الله عز وجل أراد أن يخلقه – [171] – لم تستطع أن تصرفه" .

Mas'alah: What did the Companions say about coitus interruptus (azl) and the stages of fetal development?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1956

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

كما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ قال: حدثنا ابن لهيعة , عن يزيد بن أبي حبيب , عن معمر بن أبي حيية قال: سمعت عبيد الله بن رفاعة الأنصاري قال: تذاكر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه العزل , فاختلفوا فيه , فقال عمر رضي الله عنه: قد اختلفتم وأنتم أهل بدر الخيار , فكيف بالناس بعدكم إذ تناجى رجلان؟ فقال عمر: ما هذه المناجاة؟ قال: إن اليهود تزعم أنها الموءودة الصغرى , فقال علي رضي الله عنه: "إنها لا تكون موءودة حتى تمر بالتارات السبع {ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين} [المؤمنون: 12] " إلى آخر الآية , فعجب عمر رضي الله عنه من قوله , – [175] – وقال: جزاك الله خيرا وكما حدثنا روح بن الفرج قال: ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال: حدثني الليث بن سعد , حدثني معمر بن أبي حبيبة , عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال: تذاكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند عمر رضي الله عنه العزل , ثم ذكر مثله سواء , غير أنه لم يذكر فيه قوله: فعجب عمر رضي الله عنه من قوله , وقال: جزاك الله خيرا. قال أبو جعفر فهذا من علي بن أبي طالب رضي الله عنه استخراج صحيح في هذا المعنى , وقد روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما هذا الكلام أيضا. كما قد حدثنا بكار قال: ثنا مؤمل بن إسماعيل قال: ثنا سفيان قال: ثنا الأعمش , عن أبي الوداك , أن قوما سألوا ابن عباس عن العزل , فذكر مثل كلام علي في الحديثين الأولين سواء

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about coitus interruptus (azl) and the stages of fetal development?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1957

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

وكما حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا محمد بن شريك قال: سمعت ابن أبي مليكة. عن ابن عباس أنه أتاه ناس من أهل العراق يسألونه عن العزل وهم يرون أنه الموءودة , فقال لجواريه: أخبروهم كيف أصنع , فكأنهن استحيين , فقال: إني لأصبه في الطست , ثم أصب عليه الماء , ثم أقول لإحداهن: انظري لا تقولين إن كان شيء , ثم قال: إنه يكون نطفة , ثم دما , ثم علقة , ثم مضغة , ثم يكون عظما , ثم يكسى لحما , ثم يكون ما شاء الله , حتى ينفخ فيه الروح , ثم تلا هذه الآية {ثم أنشأناه خلقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين} [المؤمنون: 14] قال أبو جعفر: فلما وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على كذب اليهود فيما كانوا قالوه في العزل واستحالته , أكذبهم فيه , وأعلم الناس أنه لا يكون إن عزلوا أو لم يعزلوا إلا ما قدر الله عز وجل فيه , من كون ولد منه , – [177] – أو من انتفاء ذلك منه , وفيما ذكرنا من هذا كفاية لما احتجنا إلى هذا الكلام من أجله , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet marrying a woman who gifted herself to him without consulting her?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2461

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تزويجه المرأة التي وهبت له نفسها الرجل الذي سأله أن يزوجها إياه بغير رجوع منه إليها في ذلك ولا مؤامرة منه إياها فيه

2474 – حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك بن أنس، عن أبي

حازم، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة، فقالت: يا رسول الله، إني قد وهبت نفسي لك. فقامت قياما طويلا، فقام رجل , فقال: يا رسول الله زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هل عندك من شيء تصدقها إياه" ؟ فقال: ما عندي إلا إزاري هذا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أعطيتها إياه جلست لا إزار لك، فالتمس شيئا" . فقال: ما أجد. فقال: "التمس ولو خاتم حديد" . فالتمس فلم يجد شيئا، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هل معك من القرآن شيء؟" قال: نعم، سورة كذا وسورة كذا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قد زوجتكها" .

– [273] – فقال قائل: كيف يجوز لكم قبول هذا في تزويجه امرأة وهبت له نفسها غيره ممن لم يسأله تزويجها إياه ذلك الرجل؟ فكان جوابنا له بتوفيق الله وعونه أن هذا الحديث في رواية مالك لا زيادة فيه على ما رويناه عليه، ولكن سفيان بن عيينة قد رواه عن شيخ مالك الذي رواه عنه بزيادة فيه على ما رواه مالك عليه توجب لرسول الله صلى الله عليه وسلم تزويجها الرجل الذي زوجها إياه بلا استئمار منه إياها في ذلك

2475 – كما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: إني عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءت امرأة، فقالت: إنها قد وهبت نفسها لك، فر فيها رأيك، فقام رجل فقال: أنكحنيها، فسكت، حتى قال ذلك مرتين أو ثلاثا، فقال: "عندك شيء؟ قال: لا. قال:" اذهب فاطلب ". فذهب فطلب، فلم يجد شيئا، فأتاه فقال: لم أجد شيئا. فقال:" اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد ". فذهب فطلب، ثم جاء فقال: لم أجد شيئا. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم:" هل معك من

القرآن شيء؟ "قال: نعم، سورة كذا وكذا. قال:" - [274] - اذهب فقد أنكحتك مع ما معك من القرآن ""

2476 - وكما قد حدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد، قال: إنا في القوم إذ قالت امرأة: إني وهبت نفسي لك يا رسول الله، فر في رأيك. فقام رجل فقال: زوجنيها. فقال: "اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد" . فذهب فلم يجئ بشيء ولا بخاتم من حديد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "معك من سور القرآن شيء؟" قال: نعم. فزوجه بما معه من سور القرآن "." 2477 - وكما حدثنا أحمد، قال: أخبرنا محمد بن منصور، عن سفيان، قال: سمعت أبا حازم يقول: سمعت سهل بن سعد يقول: إني لفي القوم عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقامت امرأة، فقالت: يا رسول الله، إنها قد وهبت نفسها لك، فر فيها - [275] - رأيك، فسكت فلم يجبها بشيء، حتى فعلت ذلك ثلاث مرات، ثم ذكر بقية الحديث ". فكان في هذا الحديث بما خاطبت به تلك المرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم إطلاقها له أن يرى فيها رأيه، فكان في ذلك ما انطلق له أن يزوجها غيره، فزوجها الرجل الذي سأله أن يزوجها إياه. ومثل هذا ما قد استعمله أهل العلم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المضارب الممنوع من دفع المال للمضاربة الذي دفع إليه غيره، إلا أن يقول له دافعه إليه: اعمل فيه برأيك , فيكون له بذلك دفعه إلى من يرى ليحل به محله، وليعمل فيه كما كان هو يعمل فيه لو عمل فيه، وليكون له من ربحه ما يجعله له منه، فمثل ذلك ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر تلك المرأة التي وهبت نفسها لما جعلت له في هبتها له نفسها أن يرى فيها رأيه. والله تعالى نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on a slave's marriage and divorce capacity according to Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3026

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

فوجدنا عبد الغني بن أبي عقيل قد حدثنا قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن عبد الرحمن يعني مولى آل طلحة، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عتبة، قال: قال عمر رضي الله عنه: "ينكح العبد اثنتين , ويطلق اثنتين , وتعتد الأمة حيضتين , فإن لم تكن تحيض فشهر ونصف"

Mas'alah: What is the ruling on attending a wedding feast (walimah) invitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3042

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

3016 – حدثنا محمد بن النعمان السقطي قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا سفيان قال: أنبأنا الزهري قال: أخبرني عبد الرحمن الأعرج أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "شر الطعام طعام الوليمة، يدعى إليه الأغنياء ويتحى الفقراء، ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله"

Mas'alah: What is the ruling on attending a wedding feast (walimah) according to different narrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3043

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أنبأنا عبد الله بن وهب أن مالكا أخبره عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: "شر الطعام طعام الوليمة، يدعى إليها الأغنياء ويترك المساكين، ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله" . - [18] - قال أبو جعفر: فاختلف سفيان ومالك في هذا الحديث، فرواه سفيان كله من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه مالك كله من كلام أبي هريرة، إلا ما ذكره فيه فيمن تخلف عن ذلك أنه قد عصى الله ورسوله

Mas'alah: What is the ruling on attending wedding feasts (walimah) and the etiquette of invitations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3044

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء قال: سمعت ميمون بن ميسرة قال: كان أبو هريرة يدعى إلى الطعام فيذهب إليه ونذهب معه، فينادي: "شر الطعام طعام الوليمة، يدعى إليها من يأباها ويمنع منها من يأتيها" . - [19] - فوافق ميمون بن ميسرة فيما روي من هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه مالكا فيما رواه عليه عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وخالف ابن عيينة فيما رواه عليه عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة. قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على معناه الذي أريد به إن شاء الله فوجدنا الطعام المقصود بما ذكر إليه فيه هو الوليمة، وكانت الوليمة صنفا من الأطعمة ; لأن في الأطعمة أصنافا سواها نحن ذاكروها في هذا الباب إن شاء الله. وهو ما سمعت أحمد بن أبي عمران يقول: كانت العرب تسمي الطعام الذي يطعمه الرجل إذا ولد له مولود طعام الخرس، وتسمي طعام الختان طعام الإعذار، يقولون:

قد أعذر على ولده، وإذا بنى الرجل دارا أو اشتراها فأطعم قيل: طعام الوكيرة، أي من الوكر، وإذا قدم من سفر فأطعم قيل: طعام النقيعة. قال: وأنشد أبو نصر أحمد بن حاتم صاحب الأصمعي: إنا لنضرب بالسيوف رءوسهم ... ضرب القدار نقيعة القدام – [20] – قال: والقدار: الجزار , والقدام: القادمون , يقال: قادم وقدام، كما يقال: كاتب وكتاب. وطعام المأتم يقال له طعام الهضيمة. قال لنا ابن أبي عمران: وأنشدني الحسن بن عمرو الوائلي لأم حكيم ابنة عبد المطلب لأبيها: [البحر الكامل] كفى قومه نائبات الخطوب ... في آخر الدهر والأول طعام الهضائم والمأدبات ... وحمل عن الغارم المثقل وطعام الدعوة طعام المأدبة. قال لي ابن أبي عمران: وما سمعت طعام الهضيمة من أصحابنا البغداديين , وإنما سمعته بالبصرة من أهل اللغة بها. قال أبو جعفر: وطعام الوليمة خلاف هذه الأطعمة , وفي قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكلام الذي قصد به إليه فيه ما قد دل أنه حكمه – [21] – في الدعاء إليه خلاف غيره من الأطعمة المدعى إليها , ولولا ذلك لاكتفى بذكر الطعام , ولم يقصد إلى اسم من أسمائه فيذكره به ويدع ما سواه من أسمائه فلا يذكرها فنظرنا في المعنى الذي به حكم ذلك الطعام من حكم ما سواه من الأطعمة

Mas'alah: What is the ruling on having a wedding feast (walimah) for marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3045

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

3017 – فوجدنا أبا أمية، وإبراهيم بن أبي داود قد حدثانا قالا: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، عن أبيه، عن عبد الكريم بن سليط، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: لما خطب علي رضي الله عنه فاطمة

رضي الله عنها قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:: لا بد للعرس من وليمة "، قال سعد: علي شاة، وقال فلان: علي كذا وكذا من ذرة" . - [22] - 3018 - ووجدنا علي بن شيبة، وفهدا قد حدثانا قالا: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا عبد الرحمن بن حميد، ثم ذكر بإسناده مثله. قال: فكان في هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا بد للعرس من وليمة

Mas'alah: What is the ruling on giving a wedding feast (walimah) even with a sheep?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3046

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

3019 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده قال: قال عبد الرحمن بن عوف: "أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي أثر صفرة , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" تزوجت؟ "فقلت: نعم، فقال:" من؟ ". قلت: امرأة من الأنصار، قال:" كم سقت إليها؟ "قلت: زنة نواة من ذهب، أو نواة ذهب، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم:" أولم ولو بشاة ""

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of walimah based on the hadith of Abd al-Rahman ibn Awf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3047

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

3020 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب، أن مالكا أخبره , عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه , أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه أثر صفرة، فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم، – [23] – فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كم سقت إليها؟" فقال: زنة نواة من ذهب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أولم ولو بشاة" . قال: فكان في هذا الحديث أيضا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج عبد الرحمن بن عوف لما تزوج أن يولم

Mas'alah: What is the ruling on the wedding feast (walimah) on the first, second, and third days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3048

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

3021 – ووجدنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن عبد الله بن عثمان، عن رجل أعور من ثقيف يقال له زهير. قال قتادة: ويقال له معروف، قال همام: أي يثني عليه خيرا، قال قتادة: إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدري ما اسمه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الوليمة – [24] – حق، والثاني معروف، والثالث رياء وسمعة" . قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الوليمة حق، وفرق بين حكمها في الأيام الثلاثة، فجعلها في أول يوم محمودا عليها أهلها ; لأنهم فعلوا حقا، وجعلها في اليوم الثاني معروفا ; لأنه قد يصل إليها في اليوم الثاني من عسى أن لا يكون وصل إليها في اليوم الأول ممن في وصله إليها من الثواب لأهلها ما لهم في ذلك، وجعلها في اليوم الثالث بخلاف ذلك ; لأنه جعلها

رياء وسمعة ; وكان معلوما أن من دعي إلى الحق فعليه أن يجيب إليه , وأن من دعي إلى المعروف فله أن يجيب إليه وليس عليه أن يجيب إليه , وأن من دعي إلى الرياء والسمعة فعليه أن لا يجيب إليه. وفي ذلك ما قد دل على أن من الأطعمة التي يدعى إليها ما – [25] – للمدعو إليه أن لا يأتيه , وإن منها ما على المدعو إليه أن يأتيه

Mas'alah: What is the ruling on accepting an invitation to a wedding feast (walimah)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3049

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Definition and Virtue of Marriage

3022 – وقد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: حدثنا أبي وشعيب بن الليث قالا: أنبأنا الليث قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن غنج، عن نافع، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أخبره , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دعا أحدكم أخاه لحق فليأته، لدعوة عرس أو نحوه" .

Mas'alah: What is the analysis of the hadith regarding the obligation to accept a wedding invitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3049

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Definition and Virtue of Marriage

قال: فكان في هذا الحديث "إذا دعا أحدكم أخاه لحق فليأته" ، فكان الحق هو ما كان حقا على الداعي على ما ذكرنا في الأول , وكان ما في حديثي محمد ويزيد هذين من ذكر ذلك الحق أنه لدعوة عرس أو نحوه قد يحتمل أن يكون ذلك من

كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وقد يحتمل أن يكون من كلام من بعده من رواة هذين الحديثين , - [26] - وقد روى حديث ابن عمر هذا جماعة عن نافع بغير ذكر هذا المعنى الذي هو خلاف العرس منهم عمر بن محمد العمري

Mas'alah: What does the hadith say about attending wedding feasts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3053

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Definition and Virtue of Marriage

3027 - فوجدنا يونس قد حدثنا، قال: أنبأنا ابن وهب، أن مالكا أخبره، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها" .

Mas'alah: What is the obligation regarding attending wedding feasts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3053

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Definition and Virtue of Marriage

- [28] - فبين هذا الحديث أن الذي يجب إتيانه من الأطعمة التي يدعى إليها في أحاديث ابن عمر هذه هي الوليمة.

Mas'alah: What is the ruling on istibra' for a young slave girl who has not menstruated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3077

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

كما قد حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثني طلحة بن أبي سعيد، - [56] - عن خالد بن أبي عمران، عن القاسم وسالم أنه سألهما عن الجارية تباع ولم تحض، أيطؤها الذي اشتراها؟، فقالا: ينظر إليها من يعرف ذلك، فإن كانت لم تحض فلا نرى عليه شيئا ". قال الليث" إذا كانت ابنة عشر سنين فإنه لا ينبغي أن توطأ حتى يستبرأ رحمها لثلاثة أشهر، فإنه بلغنا أن ابنة عشر سنين حملت ". قال: وفي هذا ما قد دل أن الليث بن سعد كان مذهبه أن حملها إذا كان مأمونا أنه لا تستبرأ فيها، وهذا قول قد كان أبو يوسف قاله مرة، وقد روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما يدل على أن هذا كان مذهبه أيضا، وما يزيد على ذلك في العذراء أنها لا تستبرأ."

Mas'alah: What did the Prophet say about sending a singer with a bride?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3349

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Definition and Virtue of Marriage

3321 - وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا جعفر بن عون المخزومي قال: حدثنا الأجلح، عن أبي الزبير، عن ابن عباس قال: أنكحت عائشة ذات قرابة لها رجلا من الأنصار، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "أهديتم الفتاة؟" ، قالوا نعم، قال: "أرسلتم معها من يغني؟" . قالت: لا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الأنصار قوم فيهم غزل، فهلا بعثتم معها من يقول: أتيناكم أتيناكم، وحيونا نحييكم"

Mas'alah: What is the chapter on the difficult hadith about ghayl (coitus interruptus) and the prohibition

thereof?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3688

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغيل من كراهة له , ومن هم بنهي عنه , ومن نهي عنه , ومما سوى ذلك مما كان منه فيه

Mas'alah: What did the Prophet say about ghayl (coitus interruptus)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3689

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

3658 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا إسماعيل بن عياش , عن عمرو بن مهاجر , عن أبيه , عن أسماء ابنة يزيد بن السكن الأنصارية قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تقتلوا أولادكم سرا , فإن الغيل يدرك الفارس على ظهر فرسه"

Mas'alah: What is the author's analysis of the hadith on ghayl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3690

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

قال أبو جعفر: فتأملنا هذين الحديثين , فوجدنا فيهما من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته: "لا تقتلوا أولادكم سرا" , ثم ذكر المعنى الذي ذكره فيهما , فكان ذلك على التحذير منه إياهم ذلك , وإعلامه إياهم أنه قد يكون منه دعثرة

الفارس عن فرسه , وكان ذلك منه صلى الله عليه وسلم , والله أعلم , على ما كانت العرب تقوله فيه , فحذر من ذلك , وإن كان لم – [286] – ينزل عليه فيه من الله عز وجل تصديق لها , ولا تكذيب لها فيما كانت تقوله من ذلك على الإشفاق على أولادهم , لا على ما سوى ذلك من تحريم منه عليهم ما يكون سببا لذلك الغيل المخوف على أولادهم.

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet's prohibition of al-ghayl was not a prohibition of unlawfulness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3692

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

والدليل على أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن نهيه عن الغيل نهي تحريم.

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus ('azl) due to concern for the child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3695

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

3671 – ما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: أخبرنا يحيى بن أيوب قال: أخبرني عياش بن عباس قال: أخبرني أبو النضر , عن عامر بن سعد بن أبي وقاص , – [294] – أن أسامة بن زيد أخبر والده سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: إني أعزل عن امرأتي؟ قال "لم؟" قال: أشفق على الولد , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن كان

لذلك فلا , ما كان ضارا فارس والروم" قال أبو عبيد فيما أجازه لنا علي: فأما قوله – يعني النبي صلى الله عليه وسلم: "إنه ليدرك الفارس فيدعثره" يقول: يهزمه ويطحطحه بعدما صار رجلا قد ركب الخيل. والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus (azl) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3722

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من كراهية عزل الماء عن محله قد ذكرنا في حديث عبد الرحمن بن حرملة , عن ابن مسعود كراهة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأشياء التي كان يكرهها: عزل الماء عن محله , وقد روينا عنه صلى الله عليه وسلم فيما تقدم من كتابنا هذا أنه قال في العزل: "هو الوأد الخفي" , وكان وجه ذلك عندنا , والله أعلم , قد يحتمل أن يكون كان على التصديق منه لأهل الكتاب فيما كانوا يقولونه مما يوافق ذلك , حتى أعلمه الله عز وجل بكذبهم في ذلك , فقال في ذلك لمن خاطبه به: "كذبت يهود" , وقد ذكرنا ذلك أيضا فيما تقدم منا في كتابنا هذا , وقد ذهب قوم إلى أن نفس النطفة من الرجل فيها روح , وكان منعها من الرحم وصرفها إلى غيره إتلافا لذلك الروح. قال أبو جعفر: وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا , أن علي بن أبي طالب قد كان قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: "إن في كتاب الله ما يدفع ذلك , وقرأ عليه قوله عز وجل: {ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين} [المؤمنون: 12] , إلى قوله: {ثم أنشأناه خلقا آخر} [المؤمنون: 14] , فعجب عمر من ذلك , وجزى عليا عليه السلام عنه خيرا" .

وقد روينا عن ابن عباس رضي الله عنه أيضا مثل ذلك. ثم تأملنا نحن ذلك , فوجدنا في كتاب الله عز وجل ما ظاهره يدفع ذلك , وهو قوله عز وجل: {وبدأ خلق الإنسان من طين ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين ثم سواه ونفخ فيه من روحه} [السجدة: 8] , فأعلمنا عز وجل أن نفخه فيه الروح , إنما هو بعد أن يسويه , وإنما تسويته يكون في أرحام النساء.

كما حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا الأعمش قال: حدثنا المنهال بن عمرو , عن سعيد بن جبير , في قوله عز وجل: {خلقناكم ثم صورناكم} [الأعراف: 11] قال: "خلقناكم في أصلاب الرجال , ثم صورناكم في أرحام النساء"

Mas'alah: What did the Prophet say about coitus interruptus during the Banu Mustaliq campaign?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3727

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

3701 – وما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني ابن أبي الزناد , عن أبيه قال: حدثني محمد بن يحيى بن حبان , أن ابن محيريز , حدثه , أن أبا سعيد حدثه أن بعض الناس كلموا رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن العزل , وذلك لشأن غزوة بني المصطلق , فأصابوا سبايا وكرهوا أن يلدن منهم , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما عليكم أن لا تعزلوا , فإن الله عز وجل قدر ما هو خالق إلى يوم القيامة"

Mas'alah: What did the Prophet say about coitus interruptus after the conquest of Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3728

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

3704 - وما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثني أسباط بن محمد , عن مطرف , عن أبي إسحاق , عن أبي الوداك , عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أصبنا سبيا , فكنا نعزل عنهن , فقال بعضنا لبعض: أتفعلون هذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنبكم لا تسألونه؟ , فسألوه عن ذلك فقال: "ليس من كل الماء يكون الولد , إن الله عز وجل إذا أراد أن يخلق شيئا لم يمنعه شيء , فلا عليكم أن لا تعزلوا"

Mas'alah: How is the permissibility of coitus interruptus reconciled with divine decree?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3729

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

3705 - وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو داود , - [323] - عن شعبة , عن أبي إسحاق السبيعي قال: سمعت أبا الوداك , يحدث , عن أبي سعيد الخدري قال: لما أصبنا سبي خيبر سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل , فقال: "ليس من كل الماء يكون الولد , وإذا أراد الله أن يخلق شيئا لم يمنعه شيء" فقال هذا القائل , فإذا كان العزل مباحا , فكيف جاز أن يقال في هذه الآثار: "إن الله عز وجل إذا أراد أن يخلق شيئا لم يمنعه شيء" , والخلق فإنما يكون من النطفة التي تصير إلى الرحم , فإذا لم تصل إليه كان محالا أن يكون هناك قدر يمنع من ولد.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الله عز وجل مع لطيف قدرته قد يجوز إذا كان قد قدر أن يكون من نطفة ولد , أن يوصل إلى الرحم منها ما شاء أن يوصله إليه منها مع العزل الذي يكون من صاحبها لها , فيكون مما يوصله إليه الولد الذي قد قدر أنه يكون منها , وقد توصل بكمالها إلى الرحم , وقد سبق من تقديره عز وجل أنه لا يكون منها ولد , فلا يكون منها ولد , فكان الولد إنما يكون مما قد قدر عز وجل أنه يكون منه , كان معه عزل أو لم يكن , وكان – [324] – العزل قد يكون , فيكون من الله عز وجل من لطيف قدرته ما يوصل من ذلك الماء المعزول إلى الرحم ما يكون تخلق الولد منه , فصار بذلك كل مخلوق إنما يكون بما تقدم من تقدير الله عز وجل أنه يكون , لا بنفس النطفة التي قد تكون ولا يكون قد تقدم من الله عز وجل أنه يكون منها ولد , فلم يجعل صلى الله عليه وسلم للعزل معنى لذلك , وأباحه لمن شاء أن يفعله , ولم يمنعه منه غير أنه أعلمه أن ذلك لا يمنع قدرا من الله عز وجل إن كان قد سبق فيه , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the meaning of ihsan in the Quranic verse regarding slave women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3749

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

وحدثنا أحمد بن أبي عمران قال: حدثنا خلف قال: حدثنا الخفاف , عن أبان العطار , عن عاصم , عن زر: (فإذا أحصن) يقول: "إذا أسلمن" , ولم يذكر ابن مسعود وكما حدثنا أحمد قال: حدثنا خلف بن هشام , عن مغيرة , عن أبي معشر , عن إبراهيم , عن معقل بن مقرن , عن ابن مسعود , ثم ذكر الحديث الذي قبل هذا الحديث , وقال في الرابعة: "بعها" . قال خلف: وكذلك يقرؤه الأعمش , وعاصم ,

وحمزة , وقرأه بعضهم بالضم: {فإذا أحصن} [النساء: 25] , وممن قرأه كذلك عبد الله بن عباس

Mas'alah: What is the ruling on the child of a slave woman married to a free Arab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3907

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يقضي بين أهل العلم فيما اختلفوا فيه من تزويج العربي الأمة لغيره بإذن مولاها الذي هو عربي أو غير عربي، فتلد منه هل يكون ولدها رقيقا لمولاها أم لا؟ قال أبو جعفر: لا نعلم أحدا من أهل العلم الذين تدور عليهم الفتيا في جميع أمصار الإسلام من الحجاز ومن العراق ومن سواها من أمصار أهل الإسلام يختلفون في الأمة التي يتزوجها عربي، فيولدها ولدا أنه يكون مملوكا لمولاه كما هي مملوكة لمولاها غير عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، فإنه كان يقول: لا يملكه مولاها، ولكنه يكون حرا، ويكون على أبيه قيمته لمولى أمه، فنظرنا فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا المعنى

Mas'alah: What did the Prophet say about coitus interruptus with captive women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3922

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Coitus Interruptus (Azl)

فوجدنا إبراهيم بن مرزوق، قد حدثنا، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن

أبي إسحاق السبيعي، قال: سمعت أبا الوداك، يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: "لما أصبنا سبي حنين سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل، فقال:" ليس من كل الماء يكون الولد، وإذا أراد الله عز وجل أن يخلق شيئا، لم يمنعه شيء "- [67] -"

Mas'alah: What was the interpretation of Ali and Ibn Mas'ud regarding Quran 4:24 on captured women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3927

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

ما قد حدثنا أبو شريح، وابن أبي مريم، قالا: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان، عن حماد، عن إبراهيم، عن علي، وابن مسعود رضي الله عنهما في قوله عز وجل: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: 24] ، قال علي: "المشركات إذا سبين حللن به" وقال ابن مسعود: "المشركات والمسلمات" قال أبو جعفر: فكان تأويل هذه الآية عند علي رضي الله عنه على المحصنات المسبيات المملوكات بالسباء، وكان عند ابن مسعود - [75] - على اللاتي طرأت عليهن الإملاك من الإماء بالسباء وبما سواه، ومن أجل ذلك كان يقول: بيع الأمة طلاقها، وقد تابعه على ذلك غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا في موضع هو أولى به من هذا الموضع إن شاء الله وقد خالفهما عبد الله بن عباس فيما تأولا هذه الآية عليه، فتأولها على خلافه

Mas'alah: What was Ibn Abbas's interpretation of Quran 4:24 regarding the prohibition of marrying

more than four women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3928

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله عز وجل: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم} [النساء: 24] ، قال: "لا يحل لمسلم أن يتزوج فوق أربعة، فإن فعل فهي عليه مثل أمه وأخته" فكان المحصنات عند ابن عباس المرادات في هذه الآية هن الأربع اللاتي يحللن للرجل دون من سواهن غير أنه قد روي عنه في تأويلها ما يخالف ذلك من وجه دون هذا الوجه

Mas'alah: What is the ruling on the child born on a bed and the principle of al-walad li al-firash?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4274

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

4249 – حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي، حدثنا الهيثم بن جميل، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن زمعة: "أنه خاصم رجلا إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ولد ولد على فراش أبيه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" الولد للفراش، واحتجبي منه يا سودة ""

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do regarding the purchase of a married slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4410

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

كما قد حدثنا فهد، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، أنبأنا شريك، عن عبيد الله، عن يسار بن نمير قال: "أمرني عمر أن أشتري له جارية فاشتريت له جارية لها زوج، فأمرني أن أشتري له بضعها من زوجها، فاشتريت له بضعها من زوجها" - [177] - ومنهم: علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib do regarding the purchase of a married slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4411

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

كما حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد الفارسي، حدثنا داود بن عمرو الضبي، حدثنا منصور بن أبي الأسود، عن يزيد بن أبي زياد، عن إسحاق بن كعب أخي محمد بن كعب القرظي: "أن أباه كعبا اشترى لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه جارية، فسألها: ألك زوج؟ قالت: نعم، قال: فأرسل بها إلى أبي أن ردها، فردها، فاشترى بضعها من زوجها، فردت إليه فقبلها"

Mas'alah: What is the ruling on purchasing a married slave woman in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4412

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

وكما حدثنا أبو شريح محمد بن زكريا، وابن أبي مريم، قالا: حدثنا الفريابي، عن سفيان، عن حماد، عن إبراهيم، - [178] - عن علي، وابن مسعود رضي الله عنهما: في قوله عز وجل: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء:

24] . قال علي رضي الله عنه: "المشركات إذا سبين" . وقال ابن مسعود رضي الله عنه: "المشركات والمسلمات"

Mas'alah: What is the interpretation of the verse regarding married slave women and the ruling on sale of a slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4420

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

كما حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قالا: "بيع الأمة طلاقها" قال أبو جعفر: وكان اختلافهم في ذلك إنما هو لما اختلفوا فيه مما تأولوا عليه قول الله عز وجل: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: 24] ، فذهب بعضهم إلى أنهن المسبيات ذوات الأزواج اللاتي خلفوهن في دار الحرب، - [183] - وذهب مخالفوهم في ذلك إلى أنها كل مبيعة ذات زوج، وكان ما ذهب إليه في ذلك أهل القول الأول من هذين القولين عندنا هو الأولى بتأويل هذه الآية، لما قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا من حديث أبي الخليل، عن أبي علقمة، عن أبي سعيد في نزول هذه الآية في ذلك، والذي قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من إقراره بريرة على نكاحها الذي كانت عليه قبل ابتياع عائشة إياها، وتخييره إياها بعد عتاقها لها ما قد دل على أن ابتياعها لم يكن طلاقا من زوجها لها. فقال قائل: فقد رويتم، عن ابن عباس أنه كان يقول: "بيع الأمة طلاقها" ، وتروون عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم تخييره بريرة بعد عتاقها بين المقام مع زوجها وبين فراقها إياه، وهذا تضاد شديد. فكان جوابنا له في ذلك: أن

الذي ذكره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخييره بريرة بعد عتاقها بين المقام مع زوجها وبين فراقها إياه قد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قد ذكر، وسنأتي به فيما بعد من هذه الأحاديث المرويات في بريرة إن شاء الله تعالى. وقد كان قوم يقولون: إنما كان ذلك من قول ابن عباس بعد النبي صلى الله عليه وسلم أن بيع الأمة هو طلاقها ولم يكن ذلك عنده مخالفا لما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخييره بريرة بعد عتاقها بين المقام مع زوجها وبين فراقه، إنما كان ذلك لأن بريرة إنما ابتاعتها عائشة وهي ممن لا تحل لها الفروج، فبقي تزويج بريرة بعد ذلك كما كان قبله، وكان - [184] - ابتياع الرجال الذين تحل لهم الفروج مثلها يوجب حل الفرج لهم، وفي حلها لهم حل التزويجات اللاتي عليها لمن كانت له عليها. قال أبو جعفر: وهذا قد يحتمل أن يكون هو الذي ذهب إليه ابن عباس في ذلك، فاعتبرنا نحن بعد ذلك السبب الذي به تقع الفرقة بين المسبيات ذوات الأزواج الذين في دار الحرب وبين أزواجهن هناك، فوجدناهن يبن من أزواجهن بوقوع الرق عليهن بالسباء، وهن في تلك الحال لم يحللن لرجال بأعيانهم لما فيهن من حقوق الله الذي جعله في أخماسهن لمن جعلها له ولشركة بين من سباهن في بقيتهن، ولما كان ذلك كذلك، عقلنا أن الذي يوجب الفرقة بين الأزواج المسبيات وبين أزواجهن الحربيين الذين لم يسبوا معهن هو وقوع الرق عليهن لأجل فروجهن لم يحل لهن بملكهن، ولما كان ذلك كذلك، وكانت بريرة عند ابن عباس لم تحرم على زوجها بابتياع عائشة إياها، دل ذلك على صحة مخالفته لهذه الآية، وعلى أن المرادات فيها من ذوات الأزواج هن المسبيات دون المبيعات، والله الموفق.

Mas'alah: What did Hafsah say about the option of a freed slave woman regarding her marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4441

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

كما قد حدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب أن مالكا حدثه، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير أن مولاة لبني عدي يقال لها: زبراء أخبرته: أنها كانت تحت عبد وهي أمة يومئذ، فأعتقت، قالت: فأرسلت إلي حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فدعتني، فقالت: "إني مخبرتك خبرا، ولا أحب أن تصنعي شيئا، إن أمرك بيدك ما لم يمسك زوجك" قالت: - [204] - ففارقته ثلاثا

Mas'alah: What is the chapter heading on problematic hadiths regarding gifts, waiting period, and dower before and after marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4550

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Dower (Mahr) and Its Liability

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحباء، والعدة، والصداق قبل عصمة النكاح وفي ذلك بعد عصمته

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the problematic hadith 'The fornicator only marries one who is flogged like him'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4676

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا ينكح الزاني إلا مجلودا مثله"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'The fornicator is flogged' regarding marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4678

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

4549 – فوجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حدثنا، قال: أخبرنا أزهر بن مروان الرقاشي، عن عبد الوارث بن سعيد، قال: أخبرنا حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الزاني مجلود" هكذا قال وإنما هو: "الزاني المجلود لا ينكح إلا مثله" قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث القصد في ذكر الناكح والمنكوح جميعا بالجلد لا بالزنى الذي كانا جلدا فيه، فكان ذلك معقولا أنه أريد بما ذكر به كل واحد منهما الزنى الذي كان جلد فيه لا نفس الجلد الذي كان جلد فيه. ثم نظرنا: هل روى هذا الحديث غير عبد الوارث بن سعيد بمعنى يخالف فيه عبد الوارث مما رويناه عنه عليه؟

Mas'alah: What is the ruling on a fornicator marrying only a fornicator?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4679

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

4550 – فوجدنا علي بن الحسين بن حرب قد حدثنا، قال: حدثنا أبو الأشعث

أحمد بن المقدام العجلي، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا حبيب المعلم، قال: قلت لعمرو بن شعيب: إن فلانا يقول: إن الزاني لا ينكح إلا زانية مثله، قال: وما يعجبك من ذلك؟ حدثني سعيد بن أبي سعيد، - [475] - عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الزاني لا ينكح إلا زانية مثله، والمجلود لا ينكح إلا مجلودة مثله" وكان في هذا الحديث زيادة على ما في الحديثين الأولين، وهي: لا يتزوج الزاني إلا زانية، فكان ذلك على الزانيين المقيمين على الأحوال المذمومة، أي أن أحدهما لا ينكح صاحبه إلا للأحوال المذمومة التي يوافقه عليها، وفيه أن المجلود لا ينكح إلا مجلودة على ذلك المعنى، وكان ذلك عندنا، والله أعلم، على مجلود في زنى هو مقيم عليه، مجلودة في زنى هي مقيمة عليه، لا على زانيين جلد كل واحد منهما في زناه جلدا جعله الله عز وجل كفارة له، إذ كان قد نزع عن ذلك الزنى الذي جلد فيه ذلك الجلد وتاب إلى الله منه. ووجدنا حديثا قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ذكر شيء قد يحتمل أن يكون ما ذكر في هذه الأحاديث هو المقصود لما ذكر فيها إليه، وهو:

Mas'alah: What is the definition of 'akhtan' and 'ashar' according to Muhammad ibn al-Hasan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4914

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

ناولناه الحجاج بن عمران، وأخبرنا - [193] - أنه أخذه من صفوان بن المغلس، عن أبي سليمان الجوزجاني عن محمد بن الحسن أنه قال: "أختان الرجل: أزواج بناته، وأخواته، وعماته، وخالاته، وكل ذات رحم محرم منه، وأصهاره كل ذي رحم محرم من زوجته" ولم يحك في ذلك خلافا بينه وبين أحد من أصحابه

Mas'alah: What is the ruling on two men who slept with the same woman in one purity period?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4930

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

كما قد حدثنا علي بن الحسين , حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني , أخبرنا عبد الرزاق , حدثنا سفيان , عن قابوس بن أبي ظبيان , عن أبي ظبيان عن علي قال: أتاه رجلان قد وقعا على امرأة في طهر واحد، فقال: "الولد بينكما، وهو للباقي منكما" – [213] – فعقلنا بذلك أن عليا لم يترك ما قد كان حكم به من الإقراع الذي ذكرناه عنه مما قد وقف عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم ينكره عليه إلا إلى ما هو أولى منه مما قد نسخه، وأعاد الحكم في الوقت الذي قد قضى به إلى خلاف ما كان عليه في الوقت الأول الذي كان قضى فيه بما قضى، وفي ذلك ما يجب به انتفاء القضاء بالقرعة في الأنساب، وفيما سواها من الأشياء المدعاة التي تتكافأ البينات التي تقام عليها ثم ثنينا بما قاله من ذكرنا عنه أنه ينظر إلى أفضل البينتين الشاهدتين على ذلك، وأبينهما صلاحا فيحكم به فوجدنا ذلك مما يدفعه المعقول أيضا؛ لأن الله تعالى قال: {وأشهدوا ذوي عدل منكم} [الطلاق: 2] ، وقال عز وجل: {ممن ترضون من الشهداء} [البقرة: 282] ، فأعلمنا من جعل لنا الحكم – [214] – بشهادته، وهو ذو العدل، وقد يختلف أهل العدل فيما هم عليه منه، فيكون بعضهم أعلى رتبة فيه من بعض، ولما كان ذلك كذلك، عقلنا عن الله عز وجل: أنه قد جعل لنا أن نحكم بشهادة من وقفنا على عدالته كان معه من الفضل ما يتجاوز ذلك، أو لم يكن، فانتفى بذلك هذا القول، ثم ثلثنا بالنظر في قول من قال: إنه يحكم في ذلك بعدد الشهود، فوجدناه أيضا لا معنى له؛ لأن الشاهدين العدلين، لما أمرنا الله تعالى بالحكم بهما، عقلنا عنه عز وجل أنهما كأكثر منهما من العدد،

وإذا كان ذلك كذلك كان كثرة العدد وقلته في ذلك سواء ولما انتفت هذه الأقوال الثلاثة بما ذكرنا، ولم يكن في هذا الباب مما وجدنا أهل العلم قالوه فيه غير الأربعة الأقوال التي ذكرناها عنهم فيه، كانت الثلاثة التي ذكرناها منها لما انتفت، ثبت القول الآخر منها، ولم يجب الخروج عنه إلى ما يخالفه، وهو أن يقضى بالمدعى لمدعييه اللذين قد تكافأت حجتهما فيه بالتسوية، لا سيما وقد روي ذلك عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جليل المقدار في العلم، ولم يرو عن أحد منهم في ذلك خلاف ما قاله فيه

Mas'alah: What were the four types of marriage in the pre-Islamic period and how did Islam abolish them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4963

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

4784 – مما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أصبغ بن الفرج قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة، أخبرته أن النكاح كان في الجاهلية على أربعة أنحاء: فنكاح منها نكاح الناس اليوم، يخطب الرجل إلى الرجل ابنته فيصدقها ثم ينكحها، ونكاح آخر: كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها: أرسلي إلى فلان، فاستبضعي منه، ويعتزلها زوجها، ولا يمسها أبدا حتى يبين حملها من ذلك الرجل، الذي يستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إن أحب، وإنما يصنع ذلك رغبة في نجابة الولد، وكان هذا النكاح الاستبضاع ونكاح آخر: يجتمع الرهط دون العشرة يدخلون على المرأة، فكلهم يصيبها، فإذا حملت، ووضعت، ومرت ليال بعد أن تضع حملها،

أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها، فتقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمرها، وقد ولدت، وهو ولدك يا فلان، وتسمي من أحبت منهم باسمه، فيلحق به ولدها، لا يستطيع أن يمتنع ونكاح رابع: يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة فلا تمتنع ممن جاءها، وهن البغايا، كن ينصبن على أبوابهن رايات، فمن أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن، ووضعت حملها، جمعوا لها – [262] – ودعوا لهم القافة، فألحقوا ولدها بالذي يرون، ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك، فلما بعث الله عز وجل محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح أهل الجاهلية كله إلا نكاح أهل الإسلام اليوم قال: ففي هذا الحديث نفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قول القافة فيما كان يستعمل فيه مما ذكرناه في هذا الحديث , ورد أحكام الأنساب إلى الفرش لا إلى ما سواها وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب، فأما أبو حنيفة والثوري وسائر أهل الكوفة، فلا يستعملون للقافة قولا في شيء من الأشياء، وأما مالك، فقد كان يستعمل أقوال القافة في الإماء، ولا يستعمله في الحرائر، وفي نفيه استعماله في الحرائر ما يجب به نفي استعماله في الإماء، وأما الشافعي، فقد كان يستعمله في الحرائر وفي الإماء جميعا، وفيما تقدم ذكرنا له في هذا الباب مما قد وضح به الأمر في أقوال القافة بما قد ذكرناه فيه مما يوجب نفيه في الأشياء كلها، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith 'The most worthy condition to fulfill is that by which you make private parts lawful' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5037

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage Contract

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن أحق ما وفيتم به من الشروط ما استحللتم به الفروج"

Mas'alah: What is the hadith about fulfilling conditions that make private parts lawful?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5038

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage Contract

4862 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث بن سعد قال: حدثنا الليث بن سعد , عن يزيد بن أبي حبيب , عن أبي الخير عن عقبة بن عامر الجهني: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن أحق ما وفيتم به من الشروط ما استحللتم به الفروج" – [351] –

Mas'alah: What is the ruling on the request of Banu Hisham to marry their daughter to Ali ibn Abi Talib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5181

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب" وما كان منه في ذلك

4983 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا عبد الله بن وهب 4984 –

وحدثنا الربيع أيضا قال: حدثنا شعيب بن الليث 4985 – وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثم اجتمعوا جميعا، فقالوا: حدثنا الليث بن سعد , عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يقول: "إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، ولا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما هي بضعة مني يريبني ما أرابها، ويؤذيني ما آذاها" – [512] – قال أبو جعفر: فاحتمل أن يكون ذلك كان لخطبة من علي كان أتاها إليهم، واحتمل أن يكون ذلك ليخطبوا عليا إلى نفسه لها، وإن لم يكن علي قبل ذلك خطبها إليهم فنظرنا في ذلك هل روي في ذلك غير هذا الحديث مما يكشف – [513] – عن حقيقة المعنى كان في ذلك

4986 – فوجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي قال: سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري , عن علي بن حسين، عن المسور بن مخرمة أن عليا خطب بنت أبي جهل، فأتت فاطمة النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: إن قومك يتحدثون أنك لا تغضب لبناتك، وإن عليا قد خطب ابنة أبي جهل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنما فاطمة بضعة مني، وإني أكره أن يسوءها" ، وذكر أبا العاص بن الربيع، فأحسن عليه الثناء، وقال: "لا يجمع بين ابنة نبي الله وبين ابنة عدو الله"

4987 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن خالد بن خلي قال: حدثنا بشر بن شعيب , عن أبيه , عن الزهري قال: أخبرني علي بن حسين أن المسور بن مخرمة، أخبره: أن علي بن أبي طالب عليه السلام – [514] – خطب

ابنة أبي جهل، وعنده فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما سمعت فاطمة، أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت له: إن قومك يتحدثون: أنك لا تغضب لبناتك، وهذا علي ناكح ابنة أبي جهل قال المسور: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسمعته حين تشهد يقول: "أما بعد، فإني أنكحت أبا العاص، فحدثني، فصدقني، وإن فاطمة ابنة محمد بضعة مني، وإنما أكره أن يفتنوها، وايم الله عز وجل لا تجتمع ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وابنة عدو الله أبدا" فترك علي الخطبة

4988 – ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم الزهري قال: حدثنا عمي قال: حدثني أبي , عن الوليد بن كثير , عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي، حدثه أن ابن شهاب، حدثه أن علي بن حسين، حدثه: أنهم حين قدموا من عند يزيد بن معاوية مقتل حسين بن علي عليه السلام، لقيه المسور بن مخرمة، فقال: هل لك من حاجة تأمرني بها؟ قلت له: لا قال: هل أنت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه، وايم الله لئن – [515] – أعطيتنيه لا يخلص إليه أبدا حتى تبلغ نفسي إن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل على فاطمة، فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس في ذلك، وأنا يومئذ كالمحتلم، فقال: "" إن فاطمة مني، وإني أتخوف أن تفتتن في دينها "" ثم ذكر صهرا من بني عبد شمس، فأثنى عليه في مصاهرته إياه فأحسن قال: "" حدثني، فصدقني، ووعدني، فوفى لي، وإني لست أحرم حلالا، وأحل حراما، ولكن والله لا تجتمع ابنة رسول الله وابنة عدو الله في مكان واحد أبدا "" 4989 – ووجدنا عبد الرحمن بن معاوية قد حدثنا قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن زبريق الزبيدي قال: حدثنا عمرو بن الحارث الحميري قال: حدثني عبد الله بن سالم , عن الزبيدي قال: حدثني محمد بن مسلم أن علي بن حسين، أخبره: أنهم، لما

رجعوا من الطف، وكان أتى - [516] - به يزيد بن معاوية أسيرا في رهط هو رابعهم قال علي: فلما قدمنا المدينة، جاءني المسور بن مخرمة الزهري، ثم ذكر مثله في إسناده غير أنه لم يقل فيه: وإني لست أحرم حلالا، ولا أحل حراما فكان في هذه الآثار أن عليا عليه السلام قد كان خطب تلك المرأة، فاحتمل أن يكون ذلك كان منه، وهو لا يرى أن ذلك يقع من رسول الله صلى الله عليه وسلم الموقع الذي وقع منه، فلما علم بذلك، تركه، وأضرب عنه، واختار ما يحسن موقعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلزمه، فكان على ذلك محمودا , فقال قائل: فقد ذكرنا في الآثار ثناء رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي العاص في تركه ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كانت عنده مثل الذي كان من علي في ابنة رسول الله التي كانت عنده، أفيكون ذلك على موضع له من قلبه صلى الله عليه وسلم بما في ابنته يتقدم به ما لعلي في قلبه صلى الله عليه وسلم في ابنته التي كانت عنده مما يخالف ذلك؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل: أنه قد يحتمل أن يكون الذي كان من أبي العاص بتركه ما كان ترك من ذلك في ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كانت عنده أن نفسه لم تدعه إلى ذلك من - [517] - غيرها، وكان الذي كان من علي عليه السلام مما ذكر عنه في هذه الآثار لما دعته نفسه إليه من التي خطبها، وإذا لم تحرم الشريعة التي هو من أهلها ذلك منها، وإن كان الأحسن به ترك التعرض لذلك لما يدخل به قلب ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي عنده مما هو موجود في مثلها، فلما كان من رسول الله ما كان مما ذكر عنه في هذه الآثار علم به ما كان عند رسول الله في ذلك، فمال إليه، وآثره على ما كانت نفسه دعته إليه مما يخالف ذلك، فكان في ذلك محمودا لإيثاره رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما مالت إليه نفسه مما لا خفاء بمثله من صعوبة ذلك وغلظه، فكان في ذلك فوق حال أبي العاص في تركه ما لم تكن نفسه دعته إليه، فقال هذا القائل: فكيف لم

يذكر صلى الله عليه وسلم مكان أبي العاص عثمان بن عفان رضي الله عنه وعنده ابنة له كما عند كل واحد من علي ومن أبي العاص ابنة له؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه: أن ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عثمان كان في ذلك؛ لأنه كان لعلي نظير لما لكل واحد منهما من السوابق التي ليست لأبي العاص، وذكر أبا العاص ليستوفي بذلك الحجة فيما خطب به، وهذا من أعلى مراتب الحكمة فيما خطب به، وفيما أراد سماع علي إياه؛ لأن أبا العاص، وإن لم يكن مثله فقد لحقه هذا الثناء بتركه ما كان هم به، وعلي كان بذلك الثناء أولى من أبي العاص لسوابقه ولموضعه من الله عز وجل، ثم من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ليس ذلك لأبي العاص، فذكر صلى الله عليه وسلم أبا العاص توكيدا لحجته فيما أراد وقوف علي عليه، ولم يذكر عثمان رضي الله عنه مكانه؛ لأنه - [518] - لو ذكر كان قد ذكر له مثلا، ولم تجب له عليه هذه الحجة التي وجبت له عليه بذكره أبا العاص، ولما زال ذلك من علي عليه السلام، وكان كهو لو لم يكن منه في ذلك شيء مما كان منه، بل زاد بذلك رتبته وفي تمسكه برسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي إيثاره على نفسه رضوان الله عليه، وكيف يجوز أن يظن بعلي سوى ذلك، وقد تقدم وعد الله فيه بما أنزله في كتابه من قوله: {وهدوا إلى الطيب من القول وهدوا إلى صراط الحميد} [الحج: 24] ، ومن إدخاله الجنة مع من ذكره معه في قوله: {إن الله يدخل الذين آمنوا وعملوا الصالحات جنات تجري من تحتها الأنهار} [الحج: 14] الآية، وقد ذكرنا ذلك بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا، وهذا مما لا يلحقه نسخ؛ لأن النسخ لا يلحق الإخبار بما يكون، وإنما يلحق الشرائع التي تحول من تحريم إلى تحليل، أو من تحليل إلى تحريم لا ما سوى ذلك مما قد أخبر عز وجل أنه يكون ذلك كائنا لا محالة، ثم ما قد كان منه صلى الله عليه وسلم بعد هذه القصة في غدير خم من قوله: "" من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من

والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله "" وقد ذكرنا ذلك بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا، ومن قوله له لما خلفه في غزوة تبوك، وهي آخر غزواته: "" أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي "" ومن بعثته معه بعد ذلك بسورة براءة ليقرأها على الناس في مواسم الحج، وقوله مع ذلك: "" إنه لا يبلغ عني إلا رجل من أهلي "" ومن قوله في الحسن والحسين – [519] – ابنيه عليهما السلام: "" إنهما سيدا شباب أهل الجنة، وأبوهما خير منهما "" وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا، ومن سيف الله عز وجل الذي أجراه على يده بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتله شر الخلق والخليقة ذا الثدية وأصحابه، ومن شهادة عمر رضي الله عنه له أنه ممن توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض وفيما ذكرنا من هذا كفاية، لإبانة المعنى الذي في فضله بغلبته شهوته بإيثار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها مع ما له من الفضائل سوى ذلك مما ذكرناه يغني عن ذكرها، ويقيم الحجة على من يتعلق عليه بها في هذه الآثار التي روينا مما هو له فضيلة نعيده إلى خلاف ذلك، فرحمة الله عليه، وصلواته، وعلى سائر أصحابه رضوان الله عليهم، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the child belonging to the bed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5320

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

5129 – حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: حدثنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أن الولد للفراش، وللعاهر الحجر"

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ rule regarding the child belonging to the marriage bed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5321

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Masters' Authority

5130 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا حبان بن هلال، وحدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قالا: حدثنا مهدي بن ميمون، عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد، قال الربيع في حديثه: مولى الحسن بن علي، عن رباح قال: أتيت عثمان بن عفان رضي الله عنه، فقال: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الولد للفراش"

Mas'alah: Is it obligatory to accept a wedding invitation if there is unlawful entertainment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5433

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Definition and Virtue of Marriage

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على حكم من دعي إلى وليمة قد أمر بالإجابة إليها إذا علم أن هناك لهوا، لا يصلح حضوره في غيرها، هل فرض الإجابة عليه كما لو لم يكن ذلك، أو قد سقط عنه؟

5236 – حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا الخصيب بن ناصح قال: حدثنا وهيب بن خالد، عن أبي حازم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: "أن جبريل احتبس عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أتاه، فقال:" ما حبسك؟ "قال: جرو في بيتك، فنظروا، فإذا جرو تحت السرير، فأمر به النبي صلى

الله عليه وسلم، فأخرج" وقد ذكرنا في غير هذا الباب من هذه الآثار، فيما تقدم منا في كتابنا هذا، غير هذا الحديث مما فيه تقدم وعد جبريل النبي صلى الله عليه وسلم أن يأتيه في ساعة فأبطأ عليه فيها ثم كان من الكلام المذكور في هذا الحديث – [247] – وكان وعد جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدا مطلقا، لا ثنيا فيه، فرفع عنه الوفاء به منع الشريعة إياه من دخول بيت فيه ما كان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ومثل ذلك من الفقه ما قد اختلف أهل العلم فيه في الرجل يدعى إلى الوليمة التي أمر بإتيانها، والجلوس لها، فيأتيها، فيجد عندها لهوا، لو وجده في غيرها، فقال بعضهم: لا يضره الجلوس فيها؛ لأنه جلوس لما قد أمر به، وإن كان يعلم حين دعي إليها أن ذلك فيها: أنه لا يمتنع من حضورها، إذ كانت ما قد أمر به أمرا لم يقع فيه ثنيا، وممن قال ذلك: أبو حنيفة، وأبو يوسف، كما حدثنا محمد بن العباس قال: حدثنا علي بن معبد، عن محمد بن الحسن، عن يعقوب، عن أبي حنيفة بذلك ولم يحك بين محمد، وبينهما خلافا وقد روي عن محمد خلاف ذلك، وأنه لا يسع الذي دعي إلى ذلك الإجابة إليه، ولا القعود عنده وكان هذا القول أولى القولين عندنا؛ لأن الذي أمر به فيه، إنما هو لاتباع السنة، والسنة تنهى عن مثل هذا، فالنهي الذي فيها مستثنى من الأمر الذي أمر به فيها، وإن لم يستثن باللسان وقد احتج غيرنا في ذلك بحجة، زادها علينا في هذا الباب، وهي

5237 – ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبد الله بن جعفر – [248] – الرقي، وعمرو بن عثمان الرقي، بنحوه قال: حدثنا أبو المليح هكذا، قال عبد الله في حديثه: وفي حديث عمرو: عن أبي المليح، عن ميمون بن مهران، عن نافع قال: "كنت مع ابن عمر، فسمع صوت زمارة راع، فقال هكذا، ووضع أصبعيه في أذنيه، وعدل عن الطريق، ثم قال: هل تسمع شيئا؟، فقلت: ما أسمع شيئا ثم قال:" رأيت رسول الله

صلى الله عليه وسلم فعل هذا "- [249] - فقال هذا القائل: هذا الحديث يدخل في هذا المعنى؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امتنع من أن يدخل في أذنه شيء من ذلك الصوت المكروه، وإن كان في طريق لهم الاجتياز بها، والسلوك فيها، فكان في مثل ذلك القعود لما قد دعي له الرجل الذي قد ذكرناه قعودا مباحا طرأ عليه أمر مكروه، فلا يسعه القعود المباح عند سماعه ما قد نهي عن سماعه في غير ذلك الموطن، ولم يكن هذا عندنا بداخل في هذا الباب، ولا من شكله؛ لأن الذي في هذا الباب هو المرور في طريق ليس المرور فيها بفرض، وإنما يمر فيه من يمر على الاختيار، لا على غير ذلك، فكان ما يفعله اختيارا لا يصلح له أن يخالطه فيه ما قد نهي عنه وفي المعنى الآخر كان حضوره لفروض عليه، فكان ما طرأ عليه قد يحتمل أن يكون رفع فرضه عنه، ويحتمل أن لا يجوز برفع فرضه عنه، وكان الذي دل على رفع فرضه عنه هو ما في الحديث الأول الذي ذكرناه، لا ما في هذا الحديث، والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on the hadith of Barwa' bint Washiq and its rulings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5521

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Dower (Mahr) and Its Liability

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيما كان منه في بروع ابنة واشق، وتصحيح أسانيده عنه، وبيان ما فيه من الأحكام

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud rule regarding a woman whose husband died without fixing a dower

or consummating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5522

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Dower (Mahr) and Its Liability

5318 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن خلاس بن عمرو، عن عبد الله بن عتبة، وعن أبي حسان، عن عبد الله بن عتبة: "أنه اختلف إلى ابن مسعود في رجل تزوج امرأة، فمات عنها، ولم يفرض لها، ولم يدخل بها، فاختلفوا إليه شهرا، ثم قضى أن لها صدقة نسائها، ولها الميراث، وعليها العدة، ثم قال: إن يك صوابا، فمن الله عز وجل، وإن يك خطأ، فمني" ، فقام الجراح، وأبو سنان، فشهدا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به في بروع ابنة واشق الأشجعية، وكان زوجها هلال بن مروان "- [345] - قال أبو جعفر: ولا نعلم أحدا خالف هماما في إسناد هذا الحديث"

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud rule regarding a woman whose husband died without fixing a dower or consummating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5523

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Dower (Mahr) and Its Liability

5319 - وحدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة قال: "أتي عبد الله في امرأة توفي عنها زوجها، ولم يفرض لها صداقا، ولم يدخل بها، فترددوا إليه، فلم يفتهم، فلم يزالوا به حتى قال:" إني سأقول برأيي، إني أرى لها صدقة نسائها، لا وكس، ولا شطط، وعليها العدة، ولها الميراث "، فقام معقل بن سنان، فشهد أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قضى في بروع ابنة واشق الأشجعية بمثل ما قضيت" ، ففرح عبد الله "– "– [346]

Mas'alah: What did Aisha say about the interpretation of Quran 4:3 regarding marrying orphan girls?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5970

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

5725 – حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، حدثنا يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، أخبرني عروة بن الزبير، أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى: {وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء} [النساء: 3] قالت: "يا ابن أختي، هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله، فيعجبه مالها، وجمالها، ويريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق، وأمروا أن ينكحوا من النساء سواهن قال عروة: قالت عائشة: ثم إن الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية، فأنزل الله تعالى: {يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن} [النساء: 127] الآية، إلى قوله عز وجل: {وترغبون أن تنكحوهن} [النساء: 127] قالت: والذي ذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب، الآية الأولى التي فيها: {وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى – [418] – فانكحوا ما طاب لكم من النساء} [النساء: 3] . قالت عائشة: وقول الله تعالى في الآية الأخرى: {وترغبون أن تنكحوهن} [النساء: 127] رغبة أحدكم عن يتيمته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال، والجمال، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط

من أجل رغبتهم عنهن" 5726 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، حدثنا إبراهيم بن سعد الزهري، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، مثله , وزاد في آخره: إذا كن قليلات المال. وقد روي هذا الحديث عن عائشة من ناحية الزهري كما قد ذكرنا. وقد روي عنها من ناحية هشام بن عروة بدون ذلك

Mas'alah: What did Aisha say about the orphan girl in the context of marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5971

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

كما حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي، حدثنا وكيع بن الجراح، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: {وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن} [النساء: 127] قالت عائشة: هذا في اليتيمة، تكون عند الرجل يعلم أن تكون شريكته في ماله، وهو أولى به، فيرغب عنها لمالها أن ينكحها غيره كراهية أن يشركه في مالها وقد روي عن عبد الله بن عباس في تأويلها أيضا مثل الذي روي عن عائشة رضي الله عنها من ذلك

Mas'alah: What does the author conclude about the permissibility of marrying orphans?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5973

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

ففيما روينا عن عائشة، وعن ابن عباس ما قد دل على إباحة تزويج اليتامى، وهن

اللاتي لا أب لهن، وهذا يؤكد ما كان أبو حنيفة، وأصحابه يذهبون إليه في إجازة تزويج أولياء اليتامى قبل بلوغهن من أنفسهم، وغيرهم من الناس.

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking the consent of an orphan virgin for marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5974

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Hermaphrodites and Minors

5727 - كما قد حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي أبو زرعة، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة بن أبي موسى، - [421] - عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تستأمر اليتيمة في نفسها، وإن سكتت فقد أذنت، وإن أنكرت، لم تكره"

5728 - وكما حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي، أخبرنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو - يعني ابن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اليتيمة تستأمر، فإن رضيت، فلها رضاها، وإن أنكرت، فلا جواز عليها" , - [422] - 5729 - وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو، حدثني أبو سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله. قالوا: والاستئذان والاستئمار، فلا يكون إلا لمن بلغ، وفي ذلك ما قد دل على أنه قد يجوز أن يطلق اسم اليتيم على من بلغ قبل ذلك، فمثل ذلك من أطلق عليه اسم اليتيم لقربه كان منه في الآثار التي رويتموها في هذا الباب هو أيضا على من بلغ ممن قد كان يتيما قبل ذلك، فأطلق عليه اسم اليتيم لقربه كان منه. - [423] - فكان جوابنا له

في ذلك: أن الأمر في ذلك ليس كما ذكر، وأن في الآيتين اللتين تلوناهما في هذه الآثار التي قد روينا ما قد دل أنه أريد بذلك اليتامى غير البالغات؛ لأن فيهما: أن أولياءهن نهوا أن ينكحوهن إلا أن يبلغوا بهن أعلى نسائهن في الصداق، ولو كن بالغات، لكان أمرهن في صداقهن إنما يرجع فيه إلى ما يرضين به مما قل ومما كثر , لا إلى ما سوى ذلك؛ لأن الله تعالى قال: {وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا} [النساء: 4] , وإذا كان لهن أن يطبن به نفسا لأزواجهن بعد وجوب صدقاتهن عليهم، كان لهن ذلك قبل وجوب صدقاتهن عليهم بأن يعقد التزويج بينهن وبينهم على ما قد رضين به في ذلك أحرى، وكان في منع الله إياهن من ذلك في الآيتين اللتين تلونا ما دل أنهن اليتامى اللاتي لا رضى لهن، وهن غير بالغات، ثم قد وكد ذلك ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد تقدم ذكرنا له فيما مضى من كتابنا هذا في: باب بيان مشكل: لا طلاق إلا بعد نكاح، من قوله: "لا يتم بعد الحلم" ، فنفى بذلك أن يكون بعد الحلم يتم. فقال هذا القائل: فما معنى حديثي أبي موسى، وأبي هريرة اللذين قد ذكرت بعد انتفاء البلوغ عن اليتامى المذكورات فيهما، وفيهما تحقيق الاستئذان والاستئمار؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون أريد بما فيهما – [424] – اليتامى اللاتي قد عقلن، وعرف منهن ما تميل قلوبهن إليه مما فيه صلاحهن، أو بعد قلوبهن مما سوى ذلك مما لا صلاح لهن فيه، وإن كن لم يبلغن، وعسى أن يكون مع بعضهن – وإن كن لم يبلغن – من حسن الاختيار أكثر مما مع غيرهن ممن بلغ من ذلك، ولكنه لا يجاوز فيهن، وفي من سواهن أمر الله تعالى الذي أمر به في خلقه، ويكون مما ينبغي لأوليائهن أن يفعلوه فيهن إذا كن كذلك، وأرادوا تزويجهن لاعتبار ما عندهن في ذلك من ميل إليه، وفي رغبة عنه، لأنهن يعرفن من أنفسهن ما لا يعرفه منهن غيرهن، فيكون ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين الحديثين فيهن على هذا

المعنى لا على ما سواه، وإذا انتفى ذلك، ثبت جواز تزويج الأولياء اليتامى اللاتي لم يبلغن، كما قال من ذهب إلى ذلك من أهل العلم ما قد ذكرناه عنه فيه. وقد دل على هذا المعنى أيضا ما قد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه فيه، من مذهبه في تزويج الأيتام قبل البلوغ، مما قد دل أن تأويل الآيتين اللتين تلونا كان عنده على ما كان تأويلها عليه عند عائشة، وابن عباس

كما حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا يحيى بن أبي الهيثم، أخبرنا أبو داود يزيد الأودي قال: كنت عند علي بعد العصر، إذ أتي برجل، فقالوا: وجدنا هذا في خربة مراد، معه جارية مخضب قميصها بالدم، فقال له: ويحك، ما هذا الذي صنعت؟ قال: أصلح الله أمير المؤمنين , كانت بنت عمي – [425] – يتيمة في حجري، وهي غنية في المال، وأنا رجل قد كبرت , وليس لي مال، فخشيت إن هي أدركت ما يدرك النساء ترغب عني، فتزوجتها قال: وهي تبكي. فقال: أتزوجتيه؟ فقائل من القوم عنده يقول لها: قولي نعم، وقائل يقول لها: قولي لا، فقالت: نعم , تزوجته، فقال: "خذ بيد امرأتك" فيدل ما كان من علي رضي الله عنه في هذا الحديث على أن تأويل الآيتين اللتين تلونا كمثل الذي كان تأويلهما عليه عند عائشة، وابن عباس مما ذكرنا عنهما. وفي ذلك ما قد دل على جواز نكاح الرجل من نفسه من هو وليه، كما يقوله أبو حنيفة، ومالك وأصحابهما في ذلك، وبخلاف من يقول: إن الرجل لا يكون مزوجا من نفسه , كما لا يكون بائعا من نفسه. وفي حديث علي الذي ذكرنا ما قد دل أن قول من إليه عقد تزويج: قد كنت عقدته مخبرا بذلك: أن القول فيه قوله، كما يقول ذلك من يقوله من أهل العلم، منهم: أبو يوسف، ومحمد، وبخلاف ما كان أبو حنيفة يقوله فيه، إن ذلك لا يقبل منه إلا ببينة تقوم عليه فيه

Mas'alah: What is the prophetic explanation of the verse 'That is more suitable that you may not incline to injustice'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5978

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

5730 – حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم يعني دحيما، حدثنا محمد بن شعيب بن شابور، عن عمر بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم، في قوله تعالى: " {ذلك أدنى ألا تعولوا} [النساء: 3] قال:" لا تجوروا "– [428] – ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث إلا من هذا الوجه , وهو وجه محمود؛ لأن عمر بن محمد الذي دار عليه معه من الجلالة ما لا خفاء به عند أهل العلم، وقد حدث عنه مالك، وغير واحد من أمثاله، وما حدث ابن وهب عن أحد من أهل المدينة أجل منه، وهو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب. وقد روينا عن ابن عباس في تأويلها أيضا هذا القول بعينه في الباب الذي قبل هذا الباب، وهذا مما لا يقال بالرأي، وإنما يقال بالتوقيف وقد روي عن ابن عباس من وجه آخر"

كما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أبو عمر الحوضي، حدثنا خالد بن عبد الله، عن عطاء يعني ابن السائب، عن عامر، عن ابن عباس: " {ذلك أدنى ألا تعولوا} [النساء: 3] قال: لا تميلوا" – [429] – ولا نعلمه روي عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في تأويلها غير هذا القول. وقد روي عن غير واحد من التابعين في تأويلها مثل ذلك أيضا

كما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن زيد، عن الزبير بن الخريت، عن عكرمة في هذه الآية: " {ذلك أدنى ألا تعولوا} [النساء: 3] قال: ألا تميلوا. قال: وأنشدنا بيتا من شعر زعم أن أبا طالب قاله:" [البحر الطويل] بميزان قسط لا يخس شعيرة ... وميزان صدق وزنه غير عائل ""

وكما حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم: " {ذلك أدنى ألا تعولوا} [النساء: 3] قال: لا تميلوا" وكما حدثنا يوسف، حدثنا سعيد، حدثنا هشيم، أخبرنا حصين، عن أبي مالك، مثله. - [431] - ولا نعلم أحدا من التابعين روي عنه في تأويلها غير هذا التأويل غير زيد بن أسلم، فإنه روي عنه في تأويلها أن ذلك على أن لا يكثر عيالهم. وهذا قول يزعم أهل اللغة: أنه قول فاسد، وأنه لو كان على ما قال زيد في تأويلها لكان: "ألا تعيلوا" ، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the authority of a previously married woman and a virgin in marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5982

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Hermaphrodites and Minors

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن، وإذنها صماتها"

5731 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره , 5732 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، وصالح بن عبد الرحمن قالا: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ,

5733 - وحدثنا محمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤي، حدثنا إسماعيل بن مسلمة القعنبي، قالوا: حدثنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأمر في نفسها، وإذنها صماتها" - [433] - هكذا روى مالك هذا الحديث عن عبد الله بن الفضل، وقد رواه عن عبد الله بن الفضل زياد بن سعد، فقصر عن بعض ألفاظه التي رواه بها مالك عنه

5734 - كما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن عبد الله بن الفضل، سمع نافع بن جبير، يحدث , عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الثيب أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأمر" - [434] - وقد رواه أيضا عن نافع بن جبير صالح بن كيسان، بزيادة على ما رواه عنه عبد الله بن الفضل عليه

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narration regarding the Prophet's marriage to Maymunah through al-Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5993

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage in Dar al-Harb and Dar al-Islam

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبوله من العباس تزويجه إياه ميمونة

Mas'alah: What was the opinion of Ibn Mas'ud on marriage while in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6052

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage in Dar al-Harb and Dar al-Islam

كما قد حدثنا محمد بن خزيمة , حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا جرير بن حازم، عن سليمان الأعمش، عن إبراهيم: "أن ابن مسعود كان لا يرى بأسا أن يتزوج المحرم" فإن قال: هذا حديث غير متصل. قيل له: إن إبراهيم ما ذكره - [520] - عن ابن مسعود مما لم يذكر بينه وبينه فيه أحدا، فهو عن جماعة، عن ابن مسعود، كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب، أو بشر بن عمر أبو جعفر - يشك فيمن حدث به عنه منهما - حدثنا شعبة، عن سليمان الأعمش قال: قلت لإبراهيم: إذا حدثت فأسند، قال: إذا قلت لك: قال عبد الله، فلم أقل ذلك حتى حدثنيه عن عبد الله غير واحد، وإذا قلت: حدثني فلان، عن عبد الله، فهو الذي حدثني

Mas'alah: What is the hadith prohibiting marrying a woman alongside her paternal or maternal aunt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6209

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

5949 - فحدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا إبراهيم بن بشار، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن تنكح المرأة على عمتها، - [205] - أو على خالتها ""

Mas'alah: What is another narration of the hadith prohibiting marrying a woman alongside her aunt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6209

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

5950 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا سعيد بن منصور، وسريج بن النعمان، حدثنا هشيم، أخبرنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله

Mas'alah: What is the hadith prohibiting marrying a woman alongside her aunt and the older over the younger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6210

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

5951 – وحدثنا علي بن عبد الرحمن، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، أخبرنا داود، عن الشعبي، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على – [206] – عمتها، أو على خالتها، ونهى أن تنكح على ابنة أخيها، أو ابنة أختها، ونهى أن تنكح الكبرى على الصغرى، أو الصغرى على الكبرى "

Mas'alah: What is the meaning of the prohibition of marrying the older over the younger in lineage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6210

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

قال أبو جعفر: وفي هذا الحديث زيادة على ما سواه من الأحاديث المروية في هذا

الباب، وهي نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح الصغرى على الكبرى، والكبرى على الصغرى، وكان معنى ذلك عندنا، والله أعلم، على الكبرى في النسب، وعلى الصغرى في النسب، كما قيل - [207] - في الولاء: الولاء للكبر، يراد بذلك الكبر في النسب"

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission for the hadith on marrying a woman with her aunt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6214

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibited Marriages and Mahram Relations

فهذا ما وجدناه من الطرق التي روي بها هذا الحديث، عن جابر، عن النبي عليه السلام. وقد روي ذلك أيضا عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم

5961 - كما حدثنا أبو أمية، حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي، حدثنا وهيب بن خالد، حدثنا عبد الله بن طاوس قال: سمعت عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه نهى أن تنكح المرأة على عمتها، أو على خالتها "قال أبو جعفر: ولا نعلمه روي عن عبد الله بن عمرو إلا من هذه الجهة. وقد روي ذلك أيضا عن أبي سعيد الخدري، عن النبي عليه السلام"

5962 - كما قد حدثنا علي بن معبد، حدثنا معلى بن منصور، حدثنا ابن لهيعة، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن ابن محيريز، - [212] - عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنه نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو

على خالتها" قال أبو جعفر: ولا نعلم هذا المعنى روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير هذه الوجوه التي رويناها عنه فيها، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the story of Abd al-Rahman ibn Awf's marriage and the command to give a wedding feast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6267

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Definition and Virtue of Marriage

6013 - فبما حدثنا محمد بن الحارث بن صالح المخزومي المدني، وإبراهيم بن أبي داود جميعا قالا: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، حدثنا إبراهيم بن سعد الزهري، عن أبيه، عن جده، قال: قال عبد الرحمن بن عوف: لما قدمنا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع، فقال لي سعد بن الربيع: إني أكثر الأنصار مالا، فأقسم لك نصف مالي، وأي زوجتي هويت نزلت لك عنها، فإذا حلت تزوجتها، فقال له عبد الرحمن بن عوف: لا حاجة لي في ذلك، ولكن هل من سوق فيه تجارة؟ قال: سوق قينقاع، فغدا إليه عبد الرحمن، فأتى بأقط وسمن، قال: ثم تابع الغد، فما لبث أن جاء، وعليه أثر صفرة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تزوجت؟" قال: نعم، قال: "ومن؟" قال: امرأة من الأنصار، قال: "وكم سقت إليها؟" قال: زنة - [277] - نواة من ذهب، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "أولم ولو بشاة"

Mas'alah: Does a woman gifting herself to a man constitute a valid marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6317

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage Contract

باب بيان مشكل الصحيح من ما اختلف فيه أهل العلم من هبة المرأة نفسها من رجل على سبيل التزويج، هل يكون ذلك تزويجا، أو لا يكون تزويجا، وما روي فيه من الآثار

Mas'alah: Did the Prophet accept any woman who gifted herself to him as a wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6322

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage Contract

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن كان وهب له نفسه من النساء، هل كان منه في شيء منهن قبولا، واحتباسا لها زوجة، أو لم يكن؟

Mas'alah: What is the ruling on the Islam of a child when one parent converts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6378

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Apostates and Non-Muslims

وقد روي عن ابن عباس في السبب الذي نزلت فيه: {لا إكراه في الدين} [البقرة: 256] ، ما قد ذكرنا في هذا الباب، وفيه معنى يجب الوقوف عليه، وهو أن المسلمين لا يختلفون أن من أسلم من الكفار من رجالهم، كان ولده الصغير مسلما بإسلامه، هذا قول أهل العلم جميعا، ويختلفون في إسلام الأم دون إسلام الأب، فيجعله بعضهم كإسلام الأب في ذلك، وممن ذهب إلى ذلك منهم أبو حنيفة،

وأصحابه، والشافعي، وأكثر أهل العلم سواهم. ويأبى ذلك بعضهم، ولا يجعله كإسلام الأب، وممن ذهب إلى ذلك منهم: مالك بن أنس، فعقلنا بذلك أن الذين أباح لهم الإقامة - [404] - على ما هم عليه من اليهودية من أبناء الأنصار، وإخوانهم كانوا كفارا حينئذ ليسوا ممن حكمهم حكم آبائهم، فلذلك خلى بينهم النبي صلى الله عليه وسلم، وبين ما هم عليه من اليهودية من أبناء الأنصار.

Mas'alah: What is the occasion of revelation for the verse 'Your wives are a tilth for you'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6383

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Looking and Touching

باب بيان مشكل ما روي في السبب الذي نزل فيه قوله تعالى: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223] ، وما كان من النبي صلى الله عليه وسلم عند نزولها مما أعلم الناس به المراد بها

6117 - حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أبو بكر بن أبي أويس، حدثني سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر: أن رجلا، أتى امرأته في دبرها، فوجد في نفسه من ذلك وجدا شديدا، فأنزل الله تعالى: {نساؤكم حرث لكم، فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223] ""

Mas'alah: What did the Jews say about approaching a wife from behind?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6386

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Looking and Touching

6119 - فوجدنا يونس قد حدثنا، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله: أن اليهود قالوا: من أتى امرأته في فرجها من دبرها خرج ولده أحول، فأنزل الله تعالى: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223] "- [417] -"

Mas'alah: What did the Jews say about approaching a wife from behind and the revelation of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6388

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Looking and Touching

6123 - ووجدنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قد حدثنا قال: حدثنا أشهب بن عبد العزيز، عن مالك بن أنس، أخبرنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله أنه قال: إن اليهود قالوا: إذا أتى الرجل امرأته مدبرة جاء ولده أحول، فأنزل الله تعالى: " {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223] "

Mas'alah: What did the Jews say about approaching a wife from the front from behind and the revelation of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6389

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Looking and Touching

6124 - ووجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، قال: حدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن أبي حازم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله: أنه كان يقول: إن اليهود كانت تقول: - [419] -

إذا أتيت المرأة في قبلها من دبرها، ثم حملت كان ولدها أحول، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223] فكان ما في هذه الآثار مما يدفع ذلك ""

Mas'alah: What is the prophetic prohibition against anal intercourse with women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6401

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Looking and Touching

6131 – وكما حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن ابن الهاد، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إن الله لا يستحيي من الحق، – [430] – لا تأتوا النساء في أدبارهن"

KITAB 7

كتاب الرضاع

Kitab al–Rida' (Suckling/Foster Relations)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب ثبوت حرمة الرضاع

The Chapter on Establishing Suckling Prohibition

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the number of sucklings that establish prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4696

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Establishing Suckling Prohibition > Number of Sucklings

4567 – كما حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: "نزل من القرآن: لا يحرم إلا عشر رضعات، ثم نزل بعد ذلك: أو خمس رضعات"

Mas'alah: What is the ruling on the number of sucklings that establish prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4697

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Establishing Suckling Prohibition > Number of Sucklings

4568 – وكما حدثنا روح بن الفرج، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، قال: حدثني الليث، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، أنها قالت: "أنزل في القرآن: عشر رضعات معلومات، ثم أنزل: خمس معلومات" – [491] – والقاسم، ويحيى أولى بالحفظ من عبد الله بن أبي بكر؛ لعلو مرتبتهما في العلم؛ ولأن اثنين أولى بالحفظ من واحد لو كان يكافئ واحدا منهما، فكيف وهو يقصر عن كل واحد منهما مع أن حديثه محال؛ لأنه لو كان ما روى كما روى، لوجب أن يلحق بالقرآن، وأن يقرأ به في الصلوات كما يقرأ فيها سائر القرآن، وأن يكون أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تركوا بعض القرآن فلم يكتبوه في مصاحفهم، وحاش لله أن يكون كذلك، أو يكون قد بقي من القرآن غير ما جمعه الراشدون المهديون؛ ولأنه

لو كان ذلك كذلك جاز أن يكون ما كتبوه منسوخا، وما قصروا عنه ناسخا، فيرتفع فرض العمل، ونعوذ بالله من هذا القول ومن قائليه، ثم الجلة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كانوا في التحريم بقليل الرضاع وبكثيره على ما ذكرنا، منهم علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وابن عباس، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم.

BAB 2

باب شروط الرضاع المحرم

The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on one or two sucks not causing prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4687

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

4556 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا، قال: أخبرني زياد بن أيوب، حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة، قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تحرم المصة ولا المصتان" – [482] – فوقفنا بذلك على أن هذا الحديث قد رجع إلى عائشة، إما عن عروة عنها، وإما عن ابن الزبير عنها، ثم نظرنا: هل روى هذا الحديث عن عروة بن الزبير غير الزهري أم لا؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on one or two sucks not causing prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4688

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

4557 – فوجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا، قال: حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا تحرم الرضعة والرضعتان" . – [483] – 4558 – ووجدنا يحيى بن عثمان قد حدثنا، قال: حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عباد بن عباد المهلبي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله 4559 – ووجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا، قال: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن

الزبير، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله 4560 - ووجدنا محمد بن علي بن زيد المكي قد حدثنا، حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي، حدثنا عبد الله بن رجاء، عن عبيد الله بن عمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن الزبير، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله - [484] - قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث من حديث هشام بن عروة عن عروة، قد رواه عنه كثير من أصحابه الذين يؤخذ علمه عنهم مما قد ذكرناه عنهم عنه، وردوه إلى عبد الله بن الزبير لا إلى عائشة، غير أنا وجدنا من أصحابه رجلا واحدا قد خالف كل من رواه عنه فيه، فذكر عن عبد الله بن الزبير عن الزبير.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on one or two sucks not causing prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4689

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

4561 - كما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو كامل فضيل بن الحسين الجحدري، حدثنا محمد بن دينار أبو بكر العلائي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "" لا تحرم المصة أو المصتان، أو الإملاجة أو الإملاجتان "" - [485] - قال أبو جعفر: ولما كان هذا الحديث إنما دار على عروة بن الزبير، إما عن عائشة، وإما عن عبد الله بن الزبير، ثم وجدناه عن عروة بن الزبير بعد وقوفه على ما عنده في ذلك، إما عن عائشة، وإما عن عبد الله بن الزبير قد قاله في الرضاع الذي يحرم ما يخالف ما في هذه الآثار.

Mas'alah: What is the ruling on suckling within two years causing prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4690

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Age Limit for Prohibitory Suckling

كما قد حدثنا يونس، أخبرنا عبد الله بن وهب أن مالكا أخبره عن إبراهيم بن عقبة أنه سأل سعيد بن المسيب عن الرضاعة، فقال: "ما كان في الحولين وإن كان قطرة واحدة فهو يحرم، وما كان بعد الحولين فإنما هو طعام يأكله" . قال إبراهيم بن عقبة: ثم سألت عروة بن الزبير، فقال كما قال سعيد بن المسيب - [486] - قال أبو جعفر: فعقلنا بذلك أن عروة مع جلالة قدره وموضعه من العلم لم يدع ما في ذلك عنده عن عائشة، أو عن عبد الله بن الزبير، عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى ما يخالفه إلا وقد ثبت نسخ ذلك عنده؛ لأنه لو لم يكن الأمر كذلك، لسقط بذلك عدله، وإذا سقط عدله سقطت روايته، وحاش لله عز وجل أن يكون كذلك، وأن يكون ما قال من ذلك مما أفتى به إبراهيم بن عقبة إلا بما هو أولى عنده مما يخالف ذلك مما حدثته به عائشة أو عبد الله بن الزبير مما هو ناسخ له. فإن قال قائل: وما الذي نسخ ذلك؟ قيل له: ما قد رويناه في غير هذا الموضع، عن القاسم بن محمد، عن عمرة، عن عائشة.

Mas'alah: What is the ruling on the number of sucklings that establish prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4691

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

4561 م - كما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا الحجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم بن محمد، عن عمرة، أن عائشة، رضي الله عنها، قالت: "كان فيما أنزل من القرآن، ثم سقط: أن لا يحرم من الرضاع إلا عشر رضعات، ثم نزل بعد: أو خمس رضعات" - [487] - فقد يحتمل أن يكون سقوط ذلك من القرآن سقوطا له من الأحكام، ويكون ترك عروة لمراعاة الخمس لثبوت سقوط ذلك عندهم من الأحكام. فقال قائل: فقد روي عن غير عائشة، وعبد الله بن الزبير في هذا الباب ما يوافق ما قد روي عنهما فيه من نفي التحريم بالإملاجة والإملاجتين.

Mas'alah: What is the ruling on one or two sucklings in establishing prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4692

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

4562 - فذكر ما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم الفضل، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا تحرم الإملاجة ولا الإملاجتان"

Mas'alah: What is the ruling on one or two sucklings in a marriage dispute?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4693

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

4563 – وما قد حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم الفضل، أن رجلا تزوج امرأة وعنده امرأة أخرى، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: إن امرأتي الأولى زعمت أنها أرضعت امرأتي الأخرى، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تحرم الإملاجة ولا الإملاجتان"

Mas'alah: What is the ruling on one or two sucklings in a marriage dispute?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4694

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

4565 – وما قد حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا بكر بن خلف، – [489] – حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أيوب، يذكر عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم الفضل، أنها قالت: دخل أعرابي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيتي، فقال: يا رسول الله، إنه كانت لي امرأة فتزوجت عليها أخرى، وإن امرأتي الأولى زعمت أنها أرضعت امرأتي الأخرى رضعة أو رضعتين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تحرم الإملاجة ولا الإملاجتان" قال: ففي هذا الحديث أيضا كما في حديث عروة بن الزبير. فكان جوابنا له في ذلك: أن من علم شيئا أولى ممن قصر عنه، فكان عروة ممن قد وقف من حقيقة هذا الحكم على ما وقف عليه مما ذكرناه عنه، وقصر عن ذلك رواة هذا الحديث، وكان ما وقف عليه عروة من ذلك حجة على رواة هذا الحديث بإيجابه ترك ما قد ذهب عليهم إلى ما رواه عروة مما قد ذكرناه عنه. فقال قائل: فإن في حديث عائشة ما قد خالف ما قد رويته عن

القاسم، عن عمرة عنها.

Mas'alah: What is the ruling on the number of sucklings that establish prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4695

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

4566 - فذكر ما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، - [490] - حدثه، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة ابنة عبد الرحمن، عن عائشة، أنها قالت: "كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نسخن بخمس رضعات معلومات، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مما يقرأ من القرآن" قال: ففي هذا الحديث ما قد دل على بقاء حكم الخمس. فكان جوابنا له في ذلك: أن القاسم بن محمد في الحفظ والإتقان فوق عبد الله بن أبي بكر، لا سيما وقد وافقه على ما روى من ذلك يحيى بن سعيد وهو فوق عبد الله بن أبي بكر أيضا.

Mas'alah: What is the ruling on a little or much suckling being prohibitory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4698

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

كما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا قتادة، قال: كتب إلى إبراهيم النخعي يسأله عن الرضعة والرضعتين، فكتب إن

أبا الشعثاء حدثهم أن عليا وابن مسعود قالا: "يحرم من الرضاع قليله وكثيره"

Mas'alah: What is the ruling on little and much suckling being prohibitory according to Ali and Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4699

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

وكما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن بزيع، قال: حدثنا يزيد يعني ابن زريع، قال: حدثنا سعيد يعني ابن أبي عروبة، عن قتادة، قال: كتبنا إلى إبراهيم بن يزيد النخعي نسأله عن الرضاعة، فكتب: إن شريحا حدثه أن عليا وابن مسعود كانا يقولان: "يحرم من الرضاع قليله وكثيره"

Mas'alah: What is the ruling on little and much suckling being prohibitory according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4700

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

وكما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، أخبرنا - [493] - حماد، عن قيس، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: "يحرم قليل الرضاع وكثيره"

Mas'alah: What is the ruling on one or two sucks of milk in establishing foster relationships?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4701

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Conditions for Prohibitory Suckling > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

وكما حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا حماد، أخبرني عمرو بن دينار أن ابن عمر سئل عن المصة والمصتين، فقال: "لا يصلح" فقيل له: إن ابن الزبير لا يرى به بأسا، فقال: "يقول الله: {وأخواتكم من الرضاعة} [النساء: 23] ، فقضاء الله أحق من قضاء ابن الزبير" - [494] - ثم فقهاء الأمصار أيضا على هذا القول من أهل المدينة، ومن أهل الكوفة إلا من خرج عنهم إلى التعلق بهذه الآثار، وقد دل على ذلك مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

BAB 3

باب ما يثبت به الرضاع

The Chapter on What Establishes Suckling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling when a woman claims to have suckled both spouses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4702

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on What Establishes Suckling > Disputes and Claims Regarding Suckling

4569 – ما قد حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي، قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، قال: حدثني عقبة بن الحارث: أنه تزوج امرأة، فأدخلت عليه فدخلت عليهما امرأة سوداء، فقالت: إني قد أرضعتكما، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إني قد تزوجت امرأة فأدخلت علي، فدخلت علينا امرأة سوداء، فقالت: إني قد أرضعتكما، فأعرض عني، فجئته من الجانب الآخر، فقلت: يا رسول الله إني قد تزوجت امرأة، فأدخلت علي، فدخلت علينا امرأة سوداء، فقالت: إني قد أرضعتكما، وهي كاذبة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كيف وهي تزعم أنها قد أرضعتكما؟ دعها عنك" قال أبو جعفر: هكذا حدثنا إسماعيل.

Mas'alah: What is the ruling on a woman's claim of suckling both spouses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4703

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on What Establishes Suckling > Disputes and Claims Regarding Suckling

4570 – وقد حدثنا الربيع المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث، قال ابن أبي مليكة: قد سمعت الحديث من عقبة، وحدثنيه صاحب لي عنه، فأنا لحديث صاحبي أحفظ،

قال: قال عقبة: تزوجت أم يحيى بنت أبي إهاب، فدخلت علينا امرأة سوداء، فزعمت أنها أرضعتنا جميعا، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، فأعرض عني، قلت: يا رسول الله، إنها كاذبة، قال: "وما يدريك؟ كيف بها وقد قالت ما قالت؟ دعها عنك" ثم نظرنا في هذا الحديث: هل نقدر على معرفة الرجل الذي ذكره ابن أبي مليكة عنه عن عقبة أم لا؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on suckling claims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4703

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on What Establishes Suckling > Testimony and Single Informant Reports

4571 - فإذا أحمد بن شعيب قد حدثنا، قال: أخبرنا علي بن حجر، أخبرنا إسماعيل ابن علية، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، - [497] - قال: حدثني عبيد بن أبي مريم، عن عقبة بن الحارث، قال: وقد سمعته من عقبة، ولكني لحديث عبيد أحفظ، قال: "تزوجت امرأة، فجاءتنا امرأة سوداء، ثم ذكر هذا الحديث. فوقفنا بذلك على أن الرجل الذي حدث ابن أبي مليكة بهذا الحديث عنه بعد سماعه إياه من عقبة هو عبيد بن أبي مريم، ثم نظرنا: هل رواه عن ابن أبي مليكة غير من ذكرنا؟"

Mas'alah: What is the ruling when a slave woman claims to have suckled a man?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4704

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on What Establishes Suckling > Disputes and Claims Regarding Suckling

4572 - فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا، قال: حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن أبي مليكة، حدثني عقبة بن الحارث، أو سمعته يحدث القوم، قال: تزوجت - [498] - بنت أبي إهاب، فجاءت أمة سوداء، فزعمت أنها أرضعتني، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فسألته، فأعرض عني، هكذا أملاه علينا إبراهيم، وإنما هو: فزعمت أنها أرضعتنا، أو أنها أرضعتني وإياها فأعرض عني ثم سألته، فأعرض عني، ثم قال: "كيف بك وقد قيل ذلك؟" ونهاني عنها

BAB 4

باب أحكام الرضاع

The Chapter on Rulings of Suckling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about al-ghilah (intercourse during lactation)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3693

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Rulings of Suckling > Intercourse During Lactation (al-Ghilah)

3664 – ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , أخبره , عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل , عن عروة , عن عائشة , عن جذامة ابنة وهب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن فارس , والروم يصنعون ذلك , فلا يضر أولادهم"

Mas'alah: What is Malik's opinion on a man refraining from intercourse with his nursing wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3694

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Rulings of Suckling > Intercourse During Lactation (al-Ghilah)

وقد كان مالك بن أنس ذهب إلى هذا المعنى , فسئل عن رجل ترك امرأته , وهي ترضع حتى تفطم ولدها , فأبت ذلك عليه , وطلبت منه وطأه إياها فقال:" لا أرى لها في ذلك حجة , ولا يكره على ذلك , كانت فيه يمين , أو لم تكن , وأرى قول علي في ذلك يعجبني , وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لقد هممت أن أنهى عن الغيلة" . فقال مالك: "وهو أن يطأ الرجل امرأته وهي ترضع , وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم هم بذلك , حتى ذكر أن فارس , والروم يفعلونه , فكف عنه , فليس هذا مما يقضى لها به , ولا يجبر عليه , وإنما ذلك ما كان على وجه الإضرار , وليس هذا مضارا , إنما يريد استصلاح ولده , فلا أرى لها في ذلك قولا , ولا

يكره في ذلك على وطئه إياها" . ذكر ذلك عنه عبد الرحمن بن القاسم في سماعه منه.

BAB 8

باب الرضاع بعد الفطام

The Chapter on Suckling After Weaning Age

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding after two complete years according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2854

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > The Chapter on Suckling After Weaning Age > Suckling After the Two-Year Period

كما قد حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا يعقوب بن حميد قال: حدثنا أنس بن عياض، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا رضاع بعد حولين كاملين

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about what removes the obligation of gratitude in suckling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 697

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Weaning and Parental Rights

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في الشيء الذي يذهب المذمة في الرضاع، عن المرضع لمن أرضعه

Mas'alah: What did the Prophet say removes the obligation of gratitude from the wet nurse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 698

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Weaning and Parental Rights

692 - حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، حدثني الليث، وعمرو بن الحارث، وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي أن هشام بن عروة، أخبرهم عن أبيه، عن حجاج بن حجاج

الأسلمي، عن أبيه، أنه قال: يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "" الغرة: العبد، أو الأمة ""

Mas'alah: What is the ruling on giving a slave to remove the obligation of gratitude in suckling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 699

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Weaning and Parental Rights

693 – حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا يحيى يعني القطان، عن هشام يعني ابن عروة، حدثني أبي، عن الحجاج بن الحجاج، عن أبيه، قلت: يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع؟ قال: "غرة: عبد أو أمة"

Mas'alah: What is the right of the wet nurse upon the child she nursed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 699

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Rights and Obligations of the Wet Nurse

694 – حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبي الزناد، وهشام بن عروة، عن عروة، عن الحجاج بن الحجاج بن مالك الأسلمي، عن أبيه أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله فسأل سائل عن المراد بما هو في هذا الحديث ما هو؟ فكان جوابنا له في ذلك أن المرضعة يجب من حقها على من أرضعته ما لا خفاء به، وأنها تصير بذلك له أما في وجوب حقها عليه , وقد قال رسول الله عليه السلام فيمن حقه دون حق الأم

Mas'alah: What is the chapter on the abrogation of ten sucklings to five?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2078

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Duration of the Suckling Period

باب بيان مشكل ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنه كان نزل عشر رضاعات يحرمن في القرآن فنسخن بخمس رضاعات , وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو مما يقرأ من القرآن

2063 – أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , حدثه , عن عبد الله بن أبي بكر , عن عمرة ابنة عبد الرحمن , عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: "كانت فيما أنزل من القرآن: عشر رضاعات معلومات يحرمن , ثم نسخن بخمس معلومات , فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مما يقرأ من القرآن" . قال أبو جعفر: وهذا ممن لا نعلم أحدا رواه كما ذكرنا غير عبد – [312] – الله بن أبي بكر وهو عندنا وهم منه , أعني: ما فيه مما حكاه عن عائشة رضي الله عنها , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو مما يقرأ من القرآن؛ لأن ذلك لو كان كذلك لكان كسائر القرآن , ولجاز أن يقرأ به في الصلوات وحاش لله أن يكون كذلك , أو يكون قد بقي من القرآن ما ليس في المصاحف التي قامت بها الحجة علينا , وكان من كفر – [313] – بحرف مما فيها كافرا , ولكان لو بقي من القرآن غير ما فيها لجاز أن يكون ما فيها منسوخا لا يجب العمل به , وما ليس فيها ناسخ يجب العمل به , وفي ذلك ارتفاع وجوب العمل بما في أيدينا , مما هو القرآن عندنا , ونعوذ بالله من هذا القول وممن يقوله. ولكن حقيقة هذا الحديث عندنا , والله أعلم , ما قد رواه من أهل العلم , عن عمرة , عن عائشة رضي الله عنها

من مقداره في العلم , وضبطه له فوق مقدار عبد الله بن أبي بكر وهو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق

2064 – كما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن عبد الرحمن بن القاسم , عن القاسم بن محمد , عن عمرة , عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان مما نزل من القرآن ثم سقط: أن لا يحرم من الرضاع إلا عشر رضاعات , ثم نزل بعد: أو خمس رضاعات" . فهذا الحديث أولى من الحديث الذي ذكرناه قبله , وفيه أنه أنزل من القرآن ثم سقط , فدل ذلك أنه مما أخرج من القرآن نسخا له منه , كما أخرج من سواه من القرآن مما قد تقدم ذكرنا له وأعيد إلى السنة , وقد تابع القاسم بن محمد على إسقاط ما في حديث عبد الله بن – [314] – أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي , وأن ذلك مما يقرأ من القرآن , إمام من أئمة زمنه , وهو يحيى بن سعيد الأنصاري

Mas'alah: What did Aisha say about the revelation of ten sucklings then five?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2081

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Duration of the Suckling Period

2065 – كما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن يحيى بن سعيد , عن عمرة , عن عائشة رضي الله عنها قالت: "نزل من القرآن: لا يحرم إلا عشر رضاعات , ثم نزل بعد: أو خمس رضاعات"

Mas'alah: What is the ruling on the abrogation of the suckling verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2082

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Duration of the Suckling Period

2066 - وكما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال: حدثني الليث بن سعد , عن يحيى بن سعيد , عن عمرة , عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "أنزل في القرآن: عشر رضاعات معلومات , ثم أنزل خمس رضاعات" . قال أبو جعفر: فهذا أولى مما رواه عبد الله بن أبي بكر؛ لأن محالا أن تكون عائشة تعلم أنه قد بقي من القرآن شيء لم يكتب في المصاحف ثم لا تنبه على ذلك من أغفله , - [315] - ولكن حقيقة الأمر كان في ذلك , والله أعلم , أن ذلك مما قد كان نزل قرآنا ثم نسخ , فأخرج من القرآن وأعيد سنة , كما سواه من هذا الجنس مما قد تقدم ذكرنا له في كتابنا هذا. ومما يدل على فساد ما قد زاده عبد الله بن أبي بكر على القاسم بن محمد , ويحيى بن سعيد في هذا الحديث , أنا لا نعلم أحدا من أئمة أهل العلم روى هذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر غير مالك بن أنس ثم تركه مالك فلم يقل به وقال بضده , وذهب إلى أن قليل الرضاع وكثيره يحرم , ولو كان ما في هذا الحديث صحيحا أن ذلك في كتاب الله عز وجل لكان مما لا يخالفه ولا يقول بغيره , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the relationship between the duration of pregnancy and the period of breastfeeding?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2852

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Duration of the Suckling Period

ما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا فروة بن أبي المغراء الكوفي قال: حدثنا علي بن مسهر، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "إذا وضعت المرأة في تسعة أشهر كفاه من الرضاع واحد وعشرون شهرا، وإذا وضعت لسبعة أشهر كفاه من الرضاع ثلاثة وعشرون شهرا , وإذا وضعت لستة أشهر فحولان كاملان؛ لأن الله تعالى يقول: {وحمله وفصاله ثلاثون شهرا} [الأحقاف: 15] "

Mas'alah: How does Ibn Abbas reconcile the Quranic verses on pregnancy and weaning periods?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2853

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Duration of the Suckling Period

وما قد حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا حفص بن غياث، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "إذا كان الحمل تسعة أشهر كفاها من الرضاع أحد وعشرون شهرا , وإذا حملت ستة أشهر كفاها من الرضاع أربعة وعشرون شهرا , ثم قرأ ابن عباس {وحمله وفصاله ثلاثون شهرا} [الأحقاف: 15] " - [293] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن ابن عباس لم يخرج الحمل والفصال عن الثلاثين شهرا وفي ذلك ما قد دل على أن الحمل كان عنده لا يخرج عن الثلاثين شهرا , وإذا كان ذلك كذلك وكان الحمل حولين كان الباقي من الثلاثين شهرا ستة أشهر , فكان ذلك مما قد سأل عنه بعض من سأل , فقال أفيجوز أن يكون الفصال ستة أشهر , وأبدان الصبيان لا تقوم بها؟ لأنهم يحتاجون من الرضاع إلى مدة هي أكثر منها. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل أن يكون المولودون بعد مضي تلك الستة الأشهر

يرجعون إلى لطيف الغذاء فيكون ذلك عيشا لهم وغنى لهم عن الرضاع غير أنا تأملنا ما في كتاب الله عز وجل من ذكر الحمل والفصال فوجدنا منه الآية التي قد تلوناها فيما تقدم منا في هذا الباب. ووجدنا منه قول الله عز وجل {وفصاله في عامين} [لقمان: 14] فجعل الفصال في هذه الآية من المدة عامين. ووجدنا منه قوله عز وجل: {والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة} [البقرة: 233] , فكان في هاتين الآيتين الأخيرتين إثبات الحولين للفصال فاحتمل عندنا والله أعلم أن يكون الله عز وجل جعل الحمل والفصال ثلاثين شهرا لا أكثر منها على ما في الآية الأولى - [294] - مما قد يحتمل أن يكون مدة الفصال فيها قد ترجع إلى ستة أشهر , ثم زاد الله عز وجل في مدة الفصال تمام الحولين بالآيتين الأخيرتين , فرد حكم الفصال إلى جهته من الثلاثين شهرا وعلى تتمة الحولين على ما في الآيتين الأخريين وبقي مدة الحمل على ما في الآية الأولى , فلم يخرجه من الثلاثين شهرا وأخرج مدة الفصال من الثلاثين شهرا إلى ما أخرجها إليه بالآيتين الأخريين , والله عز وجل أعلم بمراده في ذلك وبما كان منه فيه. والدليل على صحة ما قد ذكرناه المراعاة بالرضاع حولين , وقد قال ذلك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غير واحد منهم ابن عباس رضي الله عنه

Mas'alah: What is the evidence for the maximum duration of breastfeeding being two years?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2855

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Duration of the Suckling Period

كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أنبأنا سفيان , عن عمرو عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا رضاع بعد حولين قال أبو جعفر: فهذا ابن عباس قد قصد إلى

الرضاع بالحولين فدل ذلك أنهما له عنده مدة , وأكثر فقهاء الأمصار على ذلك. فكان في ذلك ما قد دل على التأويل الذي تأولناه في الثلاث – [296] – الآيات التي تلوناها في هذا الباب. وقال قائل: قد ذكرت في مدة الحمل في هذا الباب ما ذكرته من نقل أبي ذر إلى النبي صلى الله عليه وسلم عن أم ابن صياد أنها حملت به اثني عشر شهرا وأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر ذلك , وجعلت ذلك حجة على من نفى أن يكون الحمل أكثر من تسعة أشهر وابن صياد قد يحتمل أن يكون كان مخصوصا في حمل أمه به في هذه المدة ; ليكون آية للعالمين لما ذكر فيه من أنه الدجال فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه إنما يكون هذا الاحتمال يرجو أنه الدجال الذي حذر النبي صلى الله عليه وسلم ومن قبله من الأنبياء عليهم السلام أممهم منه وذكروا لهم أحواله التي يكون عليها , وادعاءه أنه لهم إله , ومكثه في الأرض بما يمكثه فيها , ومنع الله عز وجل إياه من حرمه وحرم رسوله صلى الله عليه وسلم , ونزول عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم ليقتله في الموضع الذي يقتله فيه. ولم يوجد هذا في ابن صياد ; لأنه قد كان في حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ; ولأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتله , ولو كان الدجال نفسه لقتله , ولو كان الذي قيل فيه من ذلك. قيل: إنه دجال لما أنكر أن يكون دجالا ويكون بعده دجالون , وإن تفاضلوا فيما يكونون عليه في ذلك ويتباينون فيه , ولكنه قيل إنه الدجال فعاد – [297] – ذلك إلى الدجال الذي هو الدجال وقد قامت الحجة بخلاف ذلك وسنذكر ما روي فيه من الآثار فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله، وإذا أخرج أن يكون هو الدجال الذي ذكرنا كان كأحد بني آدم في خلقه في مدة حمله , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the definition of al-ghayl according to Malik and the Arabs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3694

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Weaning and Parental Rights

وقد زعم زاعم , وهو الليث بن سعد , أن قوما يقولون: إن الغيل جماع الحامل لا جماع المرضع , ذكر ذلك زيد بن بشر , عن ابن وهب , عنه , فأما مالك , فكان مذهبه فيه: أنه جماع المرضع - [293] - كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , عن مالك. وكما حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي قال: حدثنا القعنبي , عن مالك. وكان ما قال مالك في هذا أولى عندنا مما قاله الليث فيه؛ لأنه عند العرب مما قد ذكرته في أشعارها , ومما قد فخرت به نساؤها.

Mas'alah: What did the Prophet say regarding the permissibility of intercourse with a nursing woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3694

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Weaning and Parental Rights

وقد روي فيما كان من النبي صلى الله عليه وسلم في إباحته وطء المرضع.

Mas'alah: What is the number of sucklings that establish fosterage prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4684

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Multiple Sucklings and Sequential Marriages

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرضاع الذي تجب به الحرمة: هل له عدد معلوم أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on one or two sucklings establishing fosterage prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4685

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Multiple Sucklings and Sequential Marriages

4554 – حدثنا روح بن الفرج، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني الليث بن سعد، حدثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، رضي الله عنها، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تحرم المصة من الرضاع والمصتان"

Mas'alah: What is the ruling on one or two sucklings establishing fosterage prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4686

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Multiple Sucklings and Sequential Marriages

4555 – وحدثنا نصر بن مرزوق، حدثنا أبو زرعة، وهب الله بن راشد، حدثنا يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، حدثني عروة بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا تحرم – [481] – المصة من الرضاع ولا المصتان" قال أبو جعفر: فاختلف الليث ووهب الله بن راشد على يونس في إسناد

هذا الحديث، فقال فيه كل واحد منهما عنه ما قد ذكرناه عنه فيه، ثم نظرنا في حقيقة إسناد هذا الحديث كيف هي؟

Mas'alah: What is the ruling on a marriage when a woman claims to have nursed both spouses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4705

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Conflicting Claims of Suckling

4573 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عيسى بن يونس، حدثني عمر بن سعيد بن أبي الحسين، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث، أنه تزوج ابنة أبي إهاب، فجاءت مولاة له من أهل مكة صبيحة ملكها، فقالت: قد أرضعتكما، فسألت أهل الجارية، فأنكروا ذلك، فركبت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالمدينة، فذكرت ذلك، فقلت: يا رسول الله، قد سألت أهل الجارية فأنكروا ذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كيف وقد قيل؟" فطلقتها ونكحت غيرها

Mas'alah: What is the ruling regarding a woman's claim of having nursed a couple?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4706

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Conflicting Claims of Suckling

4574 – ووجدنا فهدا قد حدثنا، قال: حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن عمر بن أبي الحسين، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث: أن امرأة سوداء جاءت فزعمت أنها أرضعتهما، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فأعرض وتبسم،

فقال: "وكيف وقد قيل؟" وكانت تحته امرأة أبي إهاب التميمي

Mas'alah: What does the author conclude about the number of sucklings required for prohibition based on the hadith of 'Uqbah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4706

Index: Kitab al-Rida' (Suckling/Foster Relations) > Multiple Sucklings and Sequential Marriages

4575 – ووجدنا فهدا، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة، بمثله إلا أنه زاد فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهاه. قال أبو جعفر: وكان في هذا الحديث ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف عدد الرضاع الذي ذكرت تلك السوداء أنها أرضعت عقبة والمرأة التي تزوجها، وفي ذلك ما قد دل على استواء قليله وكثيره في الحرمة؛ لأنه – [500] – لو كان من شريعته أن لا تحرم الرضعة والرضعتان إلى العدد المذكور في ذلك الحديث الذي روينا، لاستحال أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر الذي سأله بفراق من قد أرضعته والمرأة التي قد تزوجها المرأة التي ذكرت له أنها أرضعتهما رضاعا لا يمنع من تزويجه إياها، ولكن يقف عقبة، فيقول له: سلها عن عدد الرضاع الذي أرضعتكما: كم هو؟ ؛ ليقف بذلك على أنه من الرضاع الذي يحرم عليه أن يتزوجها إذا كان في الحقيقة كذلك، والتورع عن ذلك إذا كان الشك فيه، أو أنه من الرضاع الذي لا يحرم عليه تزويجها، فيخليه وذلك التزويج، وفي تركه كذلك ما قد دل على أنه لا فرق كان عنده بين قليل الرضاع، وبين كثيره في الحرمة، والله نسأله التوفيق.

KITAB 8

كتاب الطلاق

Kitab al–Talaq (Divorce)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب إيقاع الطلاق

The Chapter on Effecting Divorce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on divorce and manumission regarding what one does not own?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 657

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Effecting Divorce > Validity and Conditions of Divorce Pronouncements

659 – حدثنا ابن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا طلاق لامرئ فيما لا يملك ولا عتاق لامرئ فيما لا يملك"

BAB 2

باب الطلاق الصريح والكناية

The Chapter on Explicit and Allusive Divorce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a man telling his wife 'Go back to your family' as a form of divorce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 616

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Explicit and Allusive Divorce > Divorce by Indirect Commands and Phrases

635 – حدثنا أبو زرعة الدمشقي، حدثنا دحيم بن اليتيم، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي قال: سألت الزهري عن المرأة التي استعاذت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: حدثني عروة، عن عائشة أن ابنة الجون لما أدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: أعوذ بالله منك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد عذت بمعاذ الحقي بأهلك" قال الأوزاعي: نرى أن قول الرجل لأهله: الحقي بأهلك تطليقة

Mas'alah: What is the ruling on the husband's statement 'Join your family' being considered divorce based on intention?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 619

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Explicit and Allusive Divorce > Husband's Claim of Intention in Allusive Divorce

640 – وحدثناه فهد حدثنا يوسف بن بهلول الكوفي، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن أبيه عن جده كعب فذكر مثله فدل ذلك أن قول الرجل لزوجته: الحقي بأهلك، يكون طلاقا إذا أراد به الطلاق، ولا يكون طلاقا إذا لم يرد به الطلاق، وقد روي ما كان من هذه المرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما كان من رسول الله صلى الله

عليه وسلم إليها عند ذلك من وجه آخر بزيادة على ما روينا في ذلك في هذا الباب

BAB 3

باب الطلاق بالشرط

The Chapter on Conditional Divorce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on conditional divorce before marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 660

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Pre-Marital Conditional Divorce Oaths

ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا حماد بن خالد الخياط، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: "لا طلاق إلا بعد نكاح" قال الزهري: وإنما تعني بذلك: الرجل يقال له: نزوجك فلانة، فيقول: هي طالق، فأما إذا قال: إن تزوجت فلانة فهي طالق لزمه الطلاق. - [136] - فكان ما حكاه الزهري من ذلك هو على قول الرجل لامرأة لا نكاح بينه وبينها: أنت طالق، لا على قوله لها: إذا تزوجتك فأنت طالق على ما يختلف أهل العلم فيه من ذلك فيلزمه بعضهم فيه الطلاق إن تزوجها، منهم أبو حنيفة والقائلون بقوله، ومنهم مالك والقائلون بقوله، ولا يلزم بعضهم في ذلك طلاقها منهم الشافعي ويجعله في حكم طلاقه كمن لم يتزوج ثم، تأملنا ما يروى عن أصحاب رسول الله عليه السلام في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on conditional divorce before marriage according to Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 663

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Pre-Marital Conditional Divorce Oaths

فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن محمد بن قيس: يعني الأسدي، عن إبراهيم، عن الأسود أنه ابتلي بذلك فقال: "إن تزوجت

فلانة فهي طالق" يعني فتزوجها، فقال ابن مسعود "قد بانت منك امرأتك، فأخطبها إلى نفسها" ووجدنا محمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤي قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي، حدثنا عبد الله بن إدريس، حدثنا محمد بن قيس الأسدي، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود، عن عبد الله بمثل معناه فكان ما روينا في ذلك عن عمر، وابن مسعود ما قد وافق قول الذين ذهبوا في ذلك إلى إلزام هذا القول قائله، - [139] - ثم نظرنا هل روي عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافهما في ذلك، فوجدنا علي بن شيبة قد حدثنا قال: حدثنا قبيصة بن عقبة قال: سمعت الثوري وسئل عن رجل قال: إن تزوجت فلانة فهي طالق، فذكر عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه لم يره شيئا

Mas'alah: What is the ruling on conditional divorce before marriage according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 664

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Pre-Marital Conditional Divorce Oaths

ووجدنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي قد حدثنا قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، حدثنا أبو حمزة، عن يزيد النحوي، عن عكرمة قال: ذكر لابن عباس قول ابن مسعود: "إن تزوجت فلانة فهي طالق، أنه إن تزوجها طلقت" فقال ابن عباس: "ما أظن أنه قال هذا، ولئن كان قالها فرب زلة من عالم , إن الله عز وجل يقول: {يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن} [الأحزاب: 49] " - [140] - وأما التابعون فمختلفون في ذلك كاختلاف من تقدمهم، واختلاف من تأخر عنهم ثم تأملنا ما توجبه شواهد الأصول المتفق عليها في ذلك، فوجدنا الرجل يقول: كل ولد

تلده مملوكتي هذه فهو حر فتحمل بعد ذلك بأولاد، ثم تلدهم أنهم يعتقون عليه، وقد كان في الوقت الذي قال فيه القول الذي عتقوا به عليه غير مالك لهم؛ لأنهم لم يكونوا خلقوا يومئذ فلم يراعوا في ذلك وقت القول الذي كان منه، وراعوا وقت وقوعه فجعلوه مكفيا، وكان منه حينئذ فكان مثل ذلك في القياس ألا يراعى الوقت الذي قال فيه الرجل الذي ذكرنا: فلانة طالق إن تزوجتها، أو فلانة حرة إن ملكتها، ويراعى وقت وقوع طلاقه، ووقت وقوع عتاقه. فإن قال قائل: إنما اختلف هذا وما قبله؛ لملك قائل هذا القول الأمة التي قاله لها في وقت قوله إياه لها. قيل له: لم يختلف في ملكه كان لها يومئذ ولا في انتفاء ملكه عن ما أوقع عتاقه عليه يومئذ، وفيما ذكرنا دليل على ما وصفنا، ووجدنا رسول الله عليه السلام في جوابه عمر بن الخطاب لما قال له: "إني ملكت مائة سهم من خيبر وقد أردت أن أتقرب بها إلى الله عز وجل" على ما قد

BAB 5

باب الطلاق في الحيض والطهر

The Chapter on Divorce During Menstruation and Purity

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a menstruating wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4233

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce During Menstruation and Purity > Divorce of a Menstruating Woman: Rulings and Consequences

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لعبد الله بن عمر في امرأته التي كان طلقها وهي حائض أن يراجعها، فإذا طهرت، طلقها وهي طاهر أو حامل

Mas'alah: What did the Prophet command regarding divorcing a menstruating wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4234

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce During Menstruation and Purity > Evidence and Legal Reasoning (Qur'an and Hadith)

4223 - حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن، مولى آل طلحة، عن سالم، حدثه عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قيل للنبي عليه السلام: إن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض، قال: "فليراجعها، فإذا طهرت، طلقها وهي طاهر أو حامل"

Mas'alah: What is the argument that a pregnant woman does not menstruate based on the hadith of Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4234

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce During Menstruation and Purity >

Divorce of a Non-Menstruating Woman (Pregnant or Menopausal)

فكان هذا الحديث مما استدل به قوم من أهل العلم ممن مذهبه أن الحامل لا تحيض على مذهبه ذلك، وقال: لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عمر أن يطلقها بعد أن يراجعها وهي طاهر أو حامل، دل ذلك أن الحمل لا حيض فيه؛ لأنه لو كان فيه حيض لم يأمره أن يطلقها في حال قد تكون فيها حائضا، وفي أمره إياه أن يطلقها في تلك الحال من غير أن يقول له غير حائض ما قد دل على أن لا حيض في الحمل

Mas'alah: What is the counter-argument regarding the mention of a pregnant woman in the hadith of Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4234

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce During Menstruation and Purity > Divorce of a Non-Menstruating Woman (Pregnant or Menopausal)

وقال الذين خالفوهم في ذلك: هذا الكلام الذي ذكرتموه في هذا الحديث مستحيل؛ لأنه لم يطلقها وهي طاهر، فذكر موضع الطهر الذي يكون فيه موضع ذلك الطلاق، ثم قال: "أو حامل" والحامل موضع للطلاق، فلم تكن الضرورة تدعو إلى ذكر الحمل؛ لأن المقصود بطلاق السنة إليه هو الطهر، وإذا كان الحمل لا حيض فيه، كان طهرا، وكان الكلام به فضلا، وكان ذكر الطهر الذي قبله يغني عن ذكره، - [422] - وحاش لله عز وجل أن يكون في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يحتاج إليه، وما لا فائدة فيه

Mas'alah: What is the response to the counter-argument about the benefit of mentioning a pregnant woman in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4234

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce During Menstruation and Purity > Divorce of a Non-Menstruating Woman (Pregnant or Menopausal)

فكان من جوابنا لهذا القائل عن الذي خاطبهم بهذا الخطاب أن في هذا الكلام المضاف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر الفائدة، وذلك أن الطاهر لا تطلق في طهرها إلا أن تكون غير مجامعة فيه، والحامل جائز أن تطلق في حملها وقد جومعت فيه، أو لم تجامع؛ لأن جماع الطاهر جماع قد يكون عنه حمل، وجماع الحامل جماع لا يكون عنه حمل، فكان حكم الطهر الذي لا حمل معه، وحكم الطهر بالحمل فيهما هذا المعنى الذي ذكرنا مما يتباينان فيه، ويختلفان فيه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عمر أن يطلقها طاهرا طهرا لم يجامعها فيه، وإن كان لم ينقل إلينا في هذا الحديث، فإنه قد نقل إلينا في غيره

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a wife after she becomes pure from menstruation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4235

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce During Menstruation and Purity > Timing of Valid Divorce in Relation to Menstrual Cycle

4225 - كما قد حدثنا فهد، حدثنا علي بن معبد، حدثنا أبو المليح الرقي، عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر رضي الله عنهما: "أنه طلق امرأته في حيضها، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يراجعها حتى تطهر، فإذا طهرت، فإن شاء أمسك،

وإن شاء طلق قبل أن يجامع"

Mas'alah: What is the distinction between divorcing a pure woman and a pregnant woman regarding intercourse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4235

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce During Menstruation and Purity > Divorce of a Non-Menstruating Woman (Pregnant or Menopausal)

فنفى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجماع عن الطهر الذي أمره بالطلاق فيه، وأمره أن يكون طلاقه لها وهي طاهرة غير مجامعة، ولم ينف الجماع - [423] - عن الحامل؛ لأن جماع الحامل لا يمنع من طلاقها للسنة، فبان بحمد الله ونعمته أن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكر عنه في حديث محمد بن عبد الرحمن فيه أكثر الفائدة

BAB 8

باب الفرقة بغير الطلاق

The Chapter on Separation Without Divorce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's statement to the woman who sought refuge being considered divorce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 618

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Separation Without Divorce > Annulment vs. Divorce Distinction

637 - حدثنا جعفر بن سليمان بن محمد الهاشمي ثم النوفلي حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا عمر الموصلي، حدثنا زكريا بن عيسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلابية فلما دخلت عليه دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم منها، فقالت: إني أعوذ بالله منك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد عذت بمعاذ الحقي بأهلك" - [99] - قال الزهري: وهي فاطمة بنت الضحاك بن سفيان ففيما روينا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للمستعيذة منه، لما كرهت مكانه وطلبت فراقه: "الحقي بأهلك" فكان ذلك مما قد وقع موقع الطلاق؛ لإرادته عليه السلام كان به الطلاق

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's instruction to separate from one's wife without divorce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 619

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Separation Without Divorce > Annulment vs. Divorce Distinction

638 - وقد روي في حديث كعب بن مالك الذي ذكر توبة الله عليه أنه لما جاءه رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأيام التي حلف الناس فيها عن كلامهم

بأمره باعتزال امرأته، وأنه قال له: أأطلقها؟ قال: "لا ولكن اعتزلها" قال: فقلت: لها الحقي بأهلك حدثناه يونس أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس، قال: قال ابن شهاب وأخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أن عبد الله بن كعب، قال: سمعت كعبا يحدث حديث توبته، فذكر فيه هذا الكلام

BAB 14

باب طلاق السكران

The Chapter on Divorce by the Intoxicated

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on divorce by an intoxicated person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4951

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Intoxicated > Validity of Divorce by the Intoxicated

فوجدنا الربيع بن سليمان المرادي قد حدثنا قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخرساني قال: حدثنا ابن أبي ذئب قال: حدثنا الزهري قال: أتي عمر بن عبد العزيز بسكران , فقيل: إنه طلق امرأته، فكان رأي عمر أن يجلده، وأن يفرق بينه وبينها، فحدثه أبان بن عثمان أن عثمان قال: "ليس للمجنون ولا للسكران طلاق" ، فقال عمر: هذا يخبرني عن عثمان، فجلده ورد امرأته قال الزهري: فذكرته لرجاء بن حيوة , فقال: قرأ علينا عبد الملك بن مروان كتابا من معاوية فيه السنن: أن كل طلاق جائز إلا طلاق المجنون – [244] – فقال قائل: فقد رويت عن عثمان ما قد رويته في هذا الباب، ورويت فيه عن معاوية ما يخالفه فيه، وقد روي مثل ذلك عن علي بن أبي طالب عليه السلام

Mas'alah: What is the ruling on divorce by an intoxicated person compared to an insane person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4953

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Intoxicated > Comparison with Insanity and Other States

وما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان , عن الأعمش , عن إبراهيم , عن عابس بن ربيعة عن علي قال: "كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه" – [246] – وكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي رويناه

عن علي، وعن معاوية ليس بمخالف لما رويناه عن عثمان مما ذكرنا؛ لأن العته قد يكون من الجنون، وقد يكون من السكر كما يكون من الجنون، فعاد معنى قولهما في ذلك إلى قول عثمان فيه , فقال قائل: إن السكران وإن كان قد ذهب عقله بسكره فهو الذي أدخل السكر على نفسه بفعله، فلم يكن إذ كان كذلك كالمجنون الذي دخل عليه الجنون من غير فعله فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنا رأينا المجنون لا تختلف أحكامه في حال جنونه باختلاف أسباب جنونه في أن يكون بأفعاله، وفي أخذه أشياء كانت أسبابا لذهاب عقله، وفي حدوث الجنون به مما لا سبب له فيه في لزوم أحكام المجانين إياه في سقوط الفروض عنهم، وفي ارتفاع العمد عنهم في جناياتهم في القتل حتى لا يكون عليهم فيه قود، وحتى يكون ديات من قتلوا على عواقلهم، ولما كان ذلك كذلك، وكان المراعى في ذهاب عقول الأصحاء ذهاب عقولهم لا الأسباب التي كانت أسبابا لذهاب عقولهم كان كذلك السكران: يكون عليه ذهاب عقله لا السبب الذي كان به ذهب عقله، فيكون بذهاب عقله له حكم من لا عقل له، ولا يراعى في ذلك اختلاف أسباب ذهاب عقله، ومثل ذلك أيضا ما قد أجمع – [247] – عليه في الصحيح المطيق للصلاة قائما الذي فرض الله عز وجل عليه أن يصليها كذلك لو كسر رجله حتى عاد عاجزا عن القيام للصلاة وأن يصليها كذلك أن فرضه أن يصليها قاعدا على ما يطيق صلاتها عليه، وأن ذلك مما يكون حكمه فيه في العجز عن القيام وصلاته، كذلك في حكم العجز عن القيام بما يحل به مما يعيده إلى تلك الحال من أفعال الله جل وعز به , ثم من أفعال عباده مثله به، وأنه لا يجب عليه قضاء الصلاة قائما، وإن عاد إلى القدرة على ذلك، وفيما ذكرنا دليل على أن طلاق السكران وسائر أقواله وسائر أفعاله يعود إلى أحكام أقوال ذاهبي العقول سواه، وإلى أحكام أفعال ذاهبي العقول سواه، وهذا خلاف ما كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعي يقولونه فيه، وخلاف ما

كان مالك يقوله فيه من إجازتهم طلاقه، غير أن مالكا قال: "لو علمت أنه لم يكن يعقل ما أجزت طلاقه" ، فكأنه أعذر من غيره في ذلك، لا أنه قد كان يلزمه أن لا يطلق بالشك حتى يعلم باليقين وجوب الطلاق؛ لأن ما علم يقينا لم يرتفع إلا بما يزيله يقينا، كذلك فرائض الله عز وجل على عباده في صلواتهم، وفيما سواها من عباداتهم، وما رأينا فقيها ممن ينسب إليه النظر من أهل الفرق إلا على ما ذكرناه، وهو القول عندنا الذي لا يجوز خلافه، ولا يسع ذا فهم أن يتقلد غيره والله نسأله التوفيق

BAB 15

باب طلاق المكره

The Chapter on Divorce Under Compulsion

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a man divorcing his wife at the request of her father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1405

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Under Compulsion > Coercion of Both Spouses or Third Parties

باب طلاق الرجال نساءهم اللاتي يكرههن آباؤهم بذلك، هل ذلك مما عليهم في بر آبائهم أم لا؟ قال أبو جعفر: قد كان هذا المعنى أشكل على أبي الدرداء رضي الله عنه حتى قال في ذلك لمن سأله عنه

1385 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود، قال: حدثنا سفيان الثوري، قال: حدثنا عطاء وهو ابن السائب قال: حدثني أبو عبد الرحمن السلمي، قال: إن رجلا منا أمرته أمه أن يتزوج، فلما تزوج أمرته أن يفارقها , فارتحل إلى أبي الدرداء فسأله عن ذلك فقال: ما أنا بالذي آمرك أن تطلق , وما أنا بالذي آمرك أن تمسك، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الوالدة أوسط باب الجنة فاحفظ ذلك الباب أو ضيعه" أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم، الشك من ابن مرزوق قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك على أن أبا الدرداء رضي الله عنه – [418] – أشكل عليه الجواب فيما سئل عنه من هذا. فكان جوابه في ذلك جوابا لم يقطع فيه شيء من إمساك , ومن فراق فنظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء فيه حقيقة الواجب في هذا المعنى ما هي؟

1386 – فوجدنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن حمزة بن عبد الله

بن عمر، عن أبيه، قال: كانت عندي امرأة أحبها وكان أبي يكرهها فأمرني أن أطلقها، فأبيت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: "يا عبد الله طلق امرأتك" فطلقتها 1387 – ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، فذكر بإسناده مثله. 1388 – ووجدنا الربيع بن سليمان وسليمان بن شعيب الكيساني قد حدثانا قالا: أسد بن موسى قال: حدثنا ابن أبي ذئب، ثم ذكر بإسناده مثله. – [419] – فكان في هذا الحديث ما قد دل أن من حق الوالد في هذا على ابنه إجابته أباه إلى ما يسأله إياه من هذا , وإذا كان ذلك من حق الوالد على ولده كان من حق والدة على ولدها أوجب , ولولدها ألزم ; لأن حق الوالدة على الولد يتجاوز حق الوالد عليه وسيجيء بذلك منصوصا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في موضعه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله.

قال أبو جعفر: والذي يؤمر به الولد في هذا غير مبيح له فيه طلاق زوجته في الموضع الذي نهاه الله عز وجل عن طلاقها فيه , وإنما هو طلاقه إياها في الموضع الذي أباح الله الطلاق فيه لا في ضده والله نسأله التوفيق

BAB 21

باب طلاق الرقيق

The Chapter on Divorce of Slaves

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a slave's ability to divorce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3017

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Slaves > Effectiveness of a Slave's Divorce

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما تعلق به قوم من أن العبد لا طلاق له

Mas'alah: What is the ruling on a slave who divorces his wife twice and then both are freed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3018

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Slaves > Effect of Freedom on Divorce Count

3007 - حدثنا فهد قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال: حدثنا معاوية بن سلام قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عمر بن معتب، أن أبا حسن مولى بني نوفل أخبره أنه استفتى ابن عباس في رجل مملوك كانت تحته مملوكة , فطلقها تطليقتين فبانت منه , ثم إنهما أعتقا بعد ذلك هل يصلح للرجل أن يخطبها , فقال ابن عباس: نعم , وقضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم زعم ابن عباس - [459] - قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث في إسناده لنعلم هل أبو الحسن هذا الذي دار عليه ممن يؤخذ هذا الحديث عن مثله؟

Mas'alah: What is the ruling on a slave divorcing his wife without his master's permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3021

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Slaves > Divorce of a Slave Without Master's Permission

كما حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله، عن بسر بن سعيد، عن عبد الله بن عباس في عبد يزوجه سيده فيطلقها: "أنه لا يجوز إلا بإذن سيده , وتلا عبد الله بن عباس {وضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء} " فذهبت إلى عبد الله بن عمر فسألته , فقال: "لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the authority of a master over a slave's divorce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3022

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Slaves > Master's Authority Over a Slave's Divorce

حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أنا منصور يعني ابن زاذان، عن عطاء، - [461] - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "الأمر إلى المولى أذن له أم لم يأذن له , ويتلو هذه الآية {وضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء} "

Mas'alah: What is the ruling on a slave divorcing his wife twice and the validity of the divorce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3023

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Slaves > Number of Divorces for a Slave Husband

وكما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أنبأنا أبو الزبير، عن أبي معبد مولى ابن عباس أن غلاما لابن عباس طلق امرأته تطليقتين , فقال له ابن عباس: "أرجعها لا أم لك , فإنه ليس لك من الأمر شيء" , فأبى , فقال: "هي لك فخذها" قال أبو جعفر: فإن كان كذلك لم يكن لارتجاعه إياها معنى ; لأنها زوجته على حالها لم يحرمها ذلك الطلاق عليه , وفيما ذكرنا ما قد دل على فساد هذا الحديث في إسناده وفي متنه , وإنه مما لا يجب قبوله على عبد الله بن عباس , ولا يلتفت إليه

Mas'alah: What is the ruling on a slave who divorces his wife twice and then they are freed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3024

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Slaves > Effect of Freedom on Divorce Count

3008 - ووجدنا يحيى بن عثمان قد حدثنا قال: حدثنا نعيم قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عمر بن معتب، عن أبي الحسن مولى بني نوفل هكذا قال:، عن ابن عباس: في عبد طلق امرأته اثنتين , ثم أعتقها أيتزوجها؟ قال: "نعم" . قيل عمن؟ قال: "أفتى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the ruling on a slave who divorces his wife once and then both are freed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3025

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Slaves > Effect of Freedom on Divorce Count

3009 – ووجدنا محمد بن سليمان الباغندي قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا شيبان النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عمر بن معتب هكذا قال: إن مولى بني نوفل، أخبره أنه استفتى ابن عباس أنه استفتاه في مملوك كان تحته مملوكة , فطلقها تطليقة , فبانت منه , ثم إنهما أعتقا بعد ذلك , هل يصلح للرجل أن يخطبها؟ قال ابن عباس: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في ذلك , ولم يزد على هذا شيئا قال أبو جعفر: فكتبناه ; لأن فيه أنه كان طلقها تطليقة , ولنوقف بذلك على اضطراب هذا الحديث , وأن لا يجوز أن يحتج به إن كان كذلك , ثم رجعنا إلى ما روي في طلاق العبد عن غير ابن عباس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on a slave or mukatab divorcing a free woman twice and seeking to return?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3028

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Slaves > Divorce Involving a Free and a Slave Spouse

حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب، أن مالكا أخبره، عن أبي الزناد، عن سليمان بن يسار أن مكاتبا كان لأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أو عبدا كانت تحته امرأة حرة , فطلقها اثنتين , ثم أراد أن يراجعها فأمره أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يأتي عثمان بن عفان , فيسأله عن ذلك فذهب إليه فلقيه عند الدرج آخذا

بيد زيد بن ثابت فسألهما فابتدراه جميعا , فقالا: حرمت عليك حرمت عليك. ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس، ومالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان بن عفان , ثم ذكر مثله – [464] – قال يونس: قال ابن شهاب: وأخبرني أبو سلمة، عن عثمان مثله، ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن أبي الزناد، عن سليمان بن يسار أن نفيعا مكاتب أم سلمة , ثم ذكر مثل حديث يونس عن ابن وهب، عن مالك، عن أبي الزناد الذي ذكرناه في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the reduction of divorce due to slavery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3030

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Slaves > Number of Divorces for a Slave Husband

كما قد حدثنا أحمد بن أبي عمران قال: حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام ح وكما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا أبو مروان العثماني، وكما قد حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم قالوا: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه قال: "أيهما رق نقص الطلاق برقه، والعدة بعد ذلك على النساء" وكان ما رويناه عن ابن عمر من هذا لم نجد عليه موافقا من الصحابة , ولا ممن بعدهم , ثم تأملنا قول الله عز وجل: {ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء} [النحل: 75] هل طلاقه من تلك المعاني التي لا يقدر عليها أم لا؟ فوجدنا تزويج مولاه إياه يبيحه فرج من زوجه إياها , ويكون مالكا له قادرا عليه دون مولاه وكان الذي لا يقدر عليه هو سوى ذلك من – [466] – الأموال التي خولها الله الأحرار دون المماليك

لا أبضاع النساء , فلما كان حل البضع له لا لمولاه كان تحريم البضع أيضا له دون مولاه. وقد روينا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه من ناحية المدنيين في ذلك ما قد رويناه عنه في هذا الباب , وقد روي عنه فيه أيضا من ناحية الكوفيين ما يوافق ذلك

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو داود، عن شعبة، عن أبي عون قال: سمعت أبا صالح يقول: سمعت عليا رضي الله عنه يقول , وسئل عن رجل كانت تحته أمة , فطلقها تطليقتين , ثم اشتراها أيطؤها؟ فأبى ذلك , ثم رجعنا إلى طلب الأولى من الطلاق الذي جعله عمر، وعلي على حكم النساء المطلقات , وجعله عثمان، وزيد على حكم الرجال المطلقين , فوجدنا الحر قد أبيح له تزويج أربع نسوة وجعل له من الطلاق فيهن اثنتي عشرة تطليقة , - [467] - ووجدنا المملوك قد أبيح له تزويج اثنتين لا أكثر منهما. فعقلنا بذلك إذ كان في عدد النساء على النصف مما عليه الحر في عددهن أن يكون في طلاقهن نصف ما عليه الحر في ذلك , فيكون طلاقه لهما ست تطليقات فثبت بذلك ما روي عن عمر، وعلي رضي الله عنهما فيه. ولقد كلمت أبا جعفر محمد بن العباس في هذا الباب , وتقلدت عليه قول عثمان، وزيد فيه , فقلت له: أليس الطلاق قد وجدته يكون من الرجل والعدة وجدتها تكون من المرأة؟ فمعقول في ذلك أن كل ما يكون من كل واحد منهما مرجوع فيه إلى حكمه , فقال لي: كتاب الله يدفع ما قلت ; لأن الله قال: {يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها} [الأحزاب: 49] فأعلمنا الله عز وجل أن العدة للرجال لا للنساء , وإذا كانت للرجال , وكانت على حكم النساء ; لأنها تكون منهن كان الطلاق الذي يكون منهم في النساء على حكم النساء لا على حكمهم فهذه علة صحيحة ,

والله عز وجل نسأله التوفيق

BAB 29

باب طلاق المجنون والمعتوه

The Chapter on Divorce by the Insane

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on divorce by an insane person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4952

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Insane > Divorce by the Insane Person

فذكر ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني قال: حدثنا شعبة , عن سليمان الأعمش قال: سمعت إبراهيم , عن عابس بن ربيعة، أن عليا عليه السلام قال: "من طلق أجزنا طلاقه إلا طلاق المعتوه"

BAB 32

باب طلاق السنة

The Chapter on Sunna Divorce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the sunna regarding women in divorce and waiting period according to Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3029

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunna Divorce > Ruling on Divorce Pronounced at Non-Sunna Time

ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا حجاج قال: حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "السنة بالنساء في الطلاق والعدة" قال: فكان فيما رويناه في هذه الآثار عن عمر، وعثمان، وعلي، وزيد بن ثابت رضي الله عنهم ما قد خالف ما قد رويناه عن ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك , وقد وجدنا عن ابن عمر أيضا في ذلك – [465] – ما يخالف ما رويناه عن ابن عباس في ذلك

Mas'alah: What rulings are derived from the Prophet sending a woman back to her family?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 622

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Judicial Separation (Faskh) vs. Divorce

"

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah (consolatory gift) for a divorced woman before consummation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 623

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Dower (Mahr) and Mut'ah

وممن روي ذلك عنه علي بن أبي طالب وإن كان أكثر أهل العلم على خلافه في المطلقة قبل الدخول، وقد سمي لها صداق، كما حدثنا يونس أخبرنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، وموسى بن أيوب، عن إياس بن عامر، عن علي قال: "لكل مطلقة متعة" وقد يحتمل أن يكون ما أمر به لها من ذلك تفضلا منه عليها لا عن تمتيع منه لها كما تمتع المطلقة، والله أعلم بما أراد من ذلك، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'No divorce except after marriage, and no emancipation except after ownership'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 655

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditions and Validity of Divorce

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "لا طلاق إلا من بعد نكاح، ولا عتاق إلا من بعد ملك"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'No divorce except after marriage, and no emancipation except after ownership'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 656

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditions and Validity of Divorce

658 - حدثنا عمر بن عبد العزيز بن عمران بن أيوب بن مقلاص الخزاعي أبو حفص، حدثنا أحمد بن صالح، حدثني يحيى بن محمد المدني: المعروف بالجاري حدثني أبو شاكر عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم، عن أبيه، عن سعيد بن عبد

الرحمن بن رقيش قال: سمعت من عمومة لي من بني عمرو بن عوف، ومن خالي عبد الله بن أبي أحمد بن جحش، عن علي بن أبي طالب قال: حفظت لكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستا: "لا طلاق إلا من بعد نكاح ولا عتاق إلا من بعد ملك، ولا يتم بعد احتلام، ولا وفاء لنذر في معصية، ولا صمت يوم إلى الليل ولا وصال في الصيام"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'No divorce, manumission, or sale regarding what one does not own'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 658

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditions and Validity of Divorce

660 – حدثنا ابن خزيمة، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن مطر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله عليه السلام: "لا طلاق فيما لا يملك، ولا عتاق فيما لا يملك، ولا بيع فيما لا يملك" فتأملنا قول رسول الله عليه السلام: "لا طلاق إلا من بعد نكاح، ولا عتاق إلا من بعد ملك" وقوله: "لا طلاق فيما لا يملك، ولا عتاق فيما لا يملك" ؛ لنقف على معناه

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about the interpretation of 'No divorce before marriage and no manumission before ownership'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 659

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditions and Validity of Divorce

فوجدنا أبا قرة محمد بن حميد بن هشام الرعيني قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث بن سعد، عن هشام بن سعد أنه قال لابن شهاب وهو يذاكره هذا النحو من طلاق من لم ينكح، وعتق من لم يملك: ألم يبلغك أن رسول الله عليه السلام قال: "لا طلاق قبل نكاح، ولا عتق قبل ملك" ؟ قال ابن شهاب: بلى قد قاله رسول الله عليه السلام ولكن أنزلتموه على خلاف ما أراد رسول الله عليه السلام، إنما هو أن يذكر الرجل للرجل المرأة فيقال له: تزوجها فيقول: هي طالق ألبتة فهذا ليس بشيء، فأما من قال: إن تزوجت فلانة فهي طالق ألبتة فإنما طلقها حين تزوجها، أو قال: هي حرة إن اشتريتها فإنما أعتقها حين اشتراها ""

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about mut'ah for every divorced woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2631

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Dower (Mahr) and Mut'ah

مما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يحيى بن أيوب، وموسى بن أيوب الغافقي عن عمه إياس بن عامر، أنه سمع علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: ذلك يعني "لكل مطلقة متعة" واحتمل أن يكون ذلك على الندب والحض , واحتمل أن يكون ذلك على الإيجاب لبعضهن دون بعض كما قد روي عن عبد الله بن عمر في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah for divorced women before consummation and without a fixed dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2632

مما قد حدثنا يونس قال حدثنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره، عن نافع، - [58] - عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: لكل مطلقة متعة إلا التي تطلق وقد فرض لها صداق فحسبها نصف ما فرض لها "وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود قال: حدثنا سفيان الثوري، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر فذكر مثله. فكان في هذا من قول ابن عمر إخراج المطلقات قبل الدخول بهن من المتع اللاتي ذكرنا , ثم التمسنا حكم ذلك من طريق النظر , فوجدنا الواجب إبدالا من الإبضاع يجب بوقوع التزويجات وانعقادها لا بما سوى ذلك , ولما كانت المتع لا توجبها التزويجات اللاتي لا طلاق معها كان بأن لا يوجبها الطلاق الذي يكون بعدها أحرى. فإن قال قائل: فقد رأينا الطلاق يوجب النفقة والسكنى في العدة ولم يكونا واجبين قبل ذلك. - [59] - فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الأمر ليس كما ذكر ولكنهما قد كانا واجبين بالتزويج وجوبا لم يرفعه الطلاق الواقع فيه فهذه حجة في وجوب التمتع للمطلقات بعد الدخول , فأما المطلقات قبل الدخول فقد اختلف أهل العلم فيهن هل لهن متع يحكم بها على مطلقيهم الذين لم يكونوا فرضوا لهن صداقا أم لا؟ فقال قائلون: لهن عليهم المتع , وإن كانوا قد اختلفوا في مقادير المتع , فقال قائلون منهم: هي المقدار الذي يجزئ في الصلاة من اللباس , وممن قال ذلك منهم كثير من الكوفيين منهم: أبو حنيفة والثوري , والقائلون بقولهما , وقال آخرون منهم: مقدار المتعة في هذا هو نصف صداق مثلها من نسائها اللاتي يرجع في مثل صداقها إلى أمثال صدقات أمثالهن. وممن قال ذلك منهم: حماد بن أبي سليمان , وهذا هو الأولى مما

قالوه في ذلك على أصولهم التي بنوا هذا المعنى عليها. وقال قائلون من أهل العلم سواهم: إن المتع في هذا محضوض عليها , مأمور بها , غير مجبر عليها , وممن قال ذلك منهم: مالك بن أنس , وخالف الآخرين الذين ذكرناهم في ذلك؛ لأن أولئك يوجبونها ويجبرون عليها ويحبسون فيها , وكان الأولى مما قد قيل في ذلك عندنا والله أعلم الإيجاب لها والحبس فيها؛ لأن التزويج وقع بلا تسمية صداق أوجب لها صداق مثلها على زوجها كما أوجب ملك بضعها لزوجها , فلما وقع الطلاق قبل الدخول أسقط عن الزوج نصف – [60] – الواجب عليه قبل الطلاق مما قد كان محبوسا في جميعه لو لم يطلق , فإذا طلق فسقط عنه بالطلاق نصفه بقي النصف الباقي عليه كما كان عليه قبل ذلك من فروضه إياه , وأخذه به , وحبسه فيه كما إذا سمى لها صداقا , ثم طلقها قبل دخوله بها , فزال عنه نصفه يكون النصف الباقي لها عليه على حكم كله الذي كان لها عليه قبل الطلاق من لزومه إياه لها ومن حبسه لها فيه وقد رويت عن المتقدمين آثار في المتع بالطلاق نحن ذاكروها في هذا الباب إن شاء الله"

Mas'alah: What did Shuraih rule regarding mut'ah for a divorced woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2633

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Dower (Mahr) and Mut'ah

فمنها ما قد حدثنا سليمان بن شعيب قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني الحكم أن رجلا خاصم إلى شريح في متعة امرأته , فقال: شريح: " {وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين} [البقرة: 241] ، فإن كنت من المتقين فعليك. متعة ولم يقض به"

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr and al-Hasan say about mut'ah for every divorced woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2634

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Dower (Mahr) and Mut'ah

ومنها ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب، عن شعبة، عن أيوب، – [61] – عن سعيد بن جبير قال: "لكل مطلقة متعة" . وما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أنبأنا يونس , عن الحسن , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What did 'Ata' and al-Sha'bi say about mut'ah for divorced women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2635

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Dower (Mahr) and Mut'ah

ومنها ما قد حدثنا يوسف قال: حدثنا سعيد قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا عبد الملك، عن عطاء قال: "لكل مطلقة متاع إلا التي طلقها قبل أن يدخل بها وقد فرض لها فلها نصف الصداق" ومنها ما قد حدثنا يوسف قال: حدثنا سعيد قال: حدثنا هشيم قال أنبأنا مغيرة، عن إبراهيم، ومحمد بن سالم، عن الشعبي مثله

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab divorcing a free woman twice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3027

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Talaq)

حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب، أن مالكا أخبره، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن نفيعا مكاتبا لأم سلمة طلق امرأة حرة تطليقتين فاستفتى عثمان بن عفان رضي الله عنه , فقال: حرمت عليك

Mas'alah: What is the ruling on selling a married slave woman and its effect on her marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4408

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Talaq)

باب بيان مشكل ما روي مما قد اختلف فيه أهل العلم في بيع الأمة ذات الزوج فيقول بعضهم: إنه طلاق لها، ويقول بعضهم: إنه غير طلاق لها بما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان منه في بريرة

Mas'alah: What is the ruling on the sale of a slave woman being considered her divorce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4418

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Talaq)

كما حدثنا صالح بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه كان يقول في بيع الأمة: "هو طلاقها" ومنهم: أبي بن كعب

Mas'alah: What is the ruling on the sale of a slave woman being considered her divorce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4419

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Talaq)

كما قد حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، عن يونس، عن الحسن، عن أبي بن كعب أنه قال: "بيع الأمة طلاقها" ومنهم: جابر بن عبد الله، وأنس بن مالك

Mas'alah: What does the chapter heading say about the Prophet's divorce of Hafsa and his return to her?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4756

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Talaq)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلاقه حفصة وفي مراجعته إياها بعد ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet divorcing Hafsa and then taking her back?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4757

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Talaq)

4611 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا إسماعيل بن الخليل الكوفي، وحدثنا أحمد بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال ابن أبي داود: أخبرني صالح بن صالح وقال أحمد في حديثه: عن صالح بن صالح , عن سلمة بن كهيل , عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر بن

الخطاب رضي الله عنه "أن النبي صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها" – [25] –

Mas'alah: What does the narration say about Umar's conversation with Hafsa regarding her divorce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4758

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Talaq)

4613 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا إسماعيل بن الخليل الخزاز، حدثنا يونس بن بكير، عن الأعمش , عن أبي صالح، عن ابن عمر قال: "دخل عمر على حفصة أختي وهي تبكي، فقال: ما لك؟ لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم طلقك، أما إنه قد كان طلقك مرة، ثم راجعك من أجلي" قال أبو جعفر: وصالح بن صالح هذا، هو ابن صالح بن حي الذي يروي عن الشعبي، أبو علي، والحسن بن صالح، فدل هذا على أنه قد كان له بنون ثلاثة أخذ عنهم العلم، وهم: علي، والحسن، – [26] – وصالح، فأما علي والحسن، فولدا في بطن واحد كما

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet divorcing Hafsah and Jibril's command to take her back?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4760

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Talaq)

4614 – وحدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال: حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب , أخبرني عمرو بن صالح , عن موسى بن علي , عن أبيه، عن عقبة بن عامر أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة، فأتاه جبريل , - [27] - فقال: راجعها فإنها صوامة قوامة "قال أبو جعفر: وعمرو بن صالح هذا، رجل من أهل مصر ممن كان يسكن الحمراء، تعرف ببطن الدير"

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's revocable divorce of Hafsah and her status as Mother of the Believers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4761

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Talaq)

4615 - وحدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن أبي جعفر، حدثنا ثابت، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم طلق حفصة تطليقة، فأتاه جبريل، فقال: "يا محمد طلقت حفصة تطليقة وهي صوامة قوامة، وهي زوجتك في الدنيا وفي الجنة" - [28] - فقال قائل: وكيف تقبلون مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يطلق زوجة من أزواجه هي زوجته في الدنيا وفي الجنة، وقد كان الله عز وجل خير أزواج نبيه، وهي منهن بين الدنيا والآخرة، فاخترن الله ورسوله على الدنيا، فشكر الله ذلك لهن، واحتبسه عليهن، واحتبسهن عليه، حتى جعل لهن أن يكن بعد موته كما كن في حياته، لأنهن محبوسات عليه، ومحرمات على من سواه من الناس - [29] - فكان جوابنا له في ذلك: أنه وإن كان صلى الله عليه وسلم قد طلقها، فلم يخرجها بذلك من أزواجه المستحقات في الدنيا والآخرة ما استحقته من لم يطلقها من أزواجه، وإنما كان طلاقه لها طلاقا لم يقطع السبب الذي بينه وبينها؛ لأنه كان طلاقا رجعيا، ثم كان بحمد الله ونعمته منه فيها ما كان من مراجعته إياها إلى ما كانت عليه قبل طلاقه إياها

رضي الله عنها، فإن قال هذا القائل: فلو انقضت عدتها ولم يراجعها، أكانت بذلك تخرج من جملة أمهات المؤمنين، حتى لا تكون أما لهم كما كانت قبل ذلك؟ كان جوابنا له في ذلك: أن ذلك لو كان، لما خرجت من جملة أمهات المؤمنين، ولكانت بعده أما لهم، وأن حرمتها عليهم كحرمتها عليهم قبل ذلك، وأنها زوجة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة كما لا يخرجها الموت من ذلك، لو كان مات عنها، وهي بعد موته تستحق النفقة عليها مما كان ينفق عليها منه في حياته؛ لأنها محبوسة عليه بعد موته، كما كانت محبوسة عليه في حياته، وفيما ذكرنا بيان لما قد توهمه هذا القائل، وبالله التوفيق

KITAB 9

كتاب الخلع

Kitab al-Khul' (Divorce by Wife)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الخلع وأحكامه

The Chapter on Khul' and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does mut'ah apply to a woman who divorces through khul'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2636

Index: Kitab al-Khul' (Divorce by Wife) > The Chapter on Khul' and Its Rulings > Effect of Khul' on Inheritance and Maintenance

ومنها ما قد حدثنا يوسف قال: حدثنا سعيد قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا جويبر عن الضحاك أنه قال: "لكل مطلقة متاع حتى المختلعة" وفيما قد ذكرنا فيما تقدم من هذا الباب ما قد دل على الصحيح مما قد قالوه في ذلك مما ذكرناه عنهم , والله نسأله التوفيق

KITAB 10

كتاب الظهار

Kitab al–Zihar

Canonical Hanafi reference section

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding a man who said 'If I marry so-and-so, she is like my mother's back'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 661

Index: Kitab al-Zihar > Historical Rulings and Consensus on Zihar

فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب أن مالكا أخبره عن سعد بن عمرو بن سليم الزرقي، عن القاسم بن محمد أن رجلا قال: يوم أنكح فلانة، أو إن نكحت فلانة فهي علي كظهر أمي فقال عمر بن الخطاب "إن نكحتها فلا تقربها حتى تكفره" فكان هذا الحديث منقطع الإسناد غير متصل بعمر فطلبناه هل نجده عنه موصولا فوجدنا روح بن الفرج قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني الليث، عن يحيى بن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن – [137] – عمر بن الخطاب أن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب حدثه عن القاسم بن محمد، عن عمرو بن سليم أن رجلا قال: "يوم أنكح فلانة" ثم ذكر هذا الحديث الذي ذكرناه عن مالك سواء ثم طلبنا ما يدلنا على لقاء عمرو بن سليم عمر بن الخطاب

KITAB 11

كتاب الإيلاء

Kitab al–Ila'

Canonical Hanafi reference section

Mas'alah: What did Ali say about a man who swore not to approach his nursing wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3694

Index: Kitab al-Ila' > Ila' in Cases of Inability or Impediment

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهيب بن جرير قال: حدثنا شعبة , عن سماك بن حرب , عن عطية بن جبير , عن أبيه قال: "مات ذو قرابة لي , وترك ابنا له , فأرضعته امرأتي , فحلفت أن لا أقربها حتى تفطم الصبي , فلما مضت أربعة أشهر , قيل لي: قد بانت منك امرأتك , فسألت عليا رضي الله عنه فقال:" إن كنت حلفت على بصيرة , فقد بانت منك امرأتك , وإلا فهي امرأتك "

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on a man who swears not to approach his nursing wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3694

Index: Kitab al-Ila' > Ila' in Cases of Inability or Impediment

وقد خالف ذلك آخرون , منهم أبو حنيفة , وأصحابه , فجعلوه في ذلك مؤليا منها , إن حلف ألا يقربها , حتى تفطم ولدها , إذا كان بينه , وبين تمام الحولين أربعة أشهر , فصاعدا , ذكر لنا ابن أبي عمران , عن ابن سماعة , عن محمد بن الحسن بغير خلاف ذكره فيه بينه وبين أصحابه , وهذا القول عندنا أولى القولين؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم الرضاع في الجماع , وإنما كرهه إشفاقا , ثم أطلقه , فكان الممتنع منه لزوجته كالممتنع من مثله في غير حال الرضاع.

KITAB 12

كتاب اللعان

Kitab al–Li'an

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب اللعان وأحكامه

The Chapter on Li'an and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith indicate about the husband's testimony against his wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 921

Index: Kitab al-Li'an > The Chapter on Li'an and Its Rulings > Definition and Legal Basis of Li'an

وفي هذا الحديث أيضا إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد تركه زجر ذلك الرجل وامرأته عن ما هما عليه من تلك المعصية حتى يأتي بأربعة شهداء سواه يشهدون عليهما بذلك، ففي ذلك دليل على أنه لا تجوز شهادته في ذلك إذ كان زوج المرأة الذي يشهد عليها به كما يقول مالك، والشافعي، وسائر المدنيين في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet ask Abu Bakr, Umar, and Suhayl about finding a man with their wives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 941

Index: Kitab al-Li'an > The Chapter on Li'an and Its Rulings > Definition and Legal Basis of Li'an

948 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا أحمد بن محمد بن شبويه، حدثنا النضر بن شميل، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن زيد بن يثيع، عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر: "أرأيت لو وجدت مع أم رومان رجلا ما كنت صانعا به؟" قال: كنت صانعا به شرا قال: "فأنت يا عمر؟" قال: كنت قاتله، قال: "فأنت يا سهيل بن بيضاء؟" قال: كنت أقول أو قائلا: لعن الله الأبعد ولعن الله البعداء ولعن أول الثلاثة، أخبر بهذا، فقال رسول الله عليه السلام: "تأولت

القرآن يا ابن بيضاء: {والذين يرمون أزواجهم} [النور: 6] " الآية - [407] - فتأملنا هذا الحديث فوجدنا ما فيه من جواب أبي بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سؤاله إياه المذكور فيه مكشوف المعنى، ووجدنا ما فيه من جواب عمر إياه عما سأله عنه فيه مما يحتاج إلى تأمله والوقوف على المعنى فيه فتأملناه، فوجدنا فيه إخبار عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان قاتلا من وجده على تلك الحال، وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الإنكار بذلك عليه والزجر له عنه، والمنع له منه، فكان في ذلك ما قد دل على إطلاقه إياه له على أن الشريعة لا تمنعه من ذلك، ولم نعلم أحدا من من دارت عليه الفتيا على هذا المذهب، وقد يجوز أن يكون له قائلون منهم لم نقف على قولهم به؛ لأن مما قد يجوز أن نقف عليه في المستأنف أو مما قد يجوز أن لا نقف عليه، فإن كان ذلك مما لا قائل له من أهل العلم كان تركهم القول به أو العدول عنه إلى ضده دليلا على نسخه؛ لأنا إنما نقول كما يقول به لأخذنا إياه عنه وامتثال ما كانوا عليه فيه أو في مثله من ما يدل على أن يجب القول به فيه , ولما كانوا مأمونين على ما ذكرنا حجة فيه كانوا كذلك في تركهم مثله والعمل بضده ,، - [408] - ومثل ذلك ما قد قاله محمد بن سيرين في المتعة في الحج

كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم، عن أيوب قال: قال محمد بن سيرين: "نهى عنها أبو بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم، يعني متعة الحج , وهم شهدوها وهم نهوا عنها فليس في رأيهم ما يرد ولا في نصيحتهم ما يتهم وإن كان له قائلون به كان من ما لا يجب تركه ولا يمتنع القول بغيره" ووجدنا ما فيه من جواب سهيل إياه عن ما سأله عنه فيه موضعان من الفقه أحدهما إباحة لعن أهل تلك المعصية وأن ذلك خارج من نهيه عليه السلام أمته أن يكونوا لعانين ودليل

أن المراد بالنهي عن ذلك في ما روي عنه النهي فيه غير المطلق منه في هذا الحديث، وسنذكر ما ورد عن رسول الله عليه السلام في اللعن المنهي عنه في ما بعد من كتابنا هذا في موضع هو أولى به من هذا الموضع إن شاء الله. والموضع الآخر سكوته عن ما رأى من زوجته، وعن ذكره لإمامه حتى يجري بينهما اللعن الذي حكم الله به في أمثالهما بقوله: {والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم} [النور: 6] الآية، إذ كان إظهاره ذلك وكشفه إياه وإخباره به يكون به قاذفا لمحصنة ويلحقه به في الظاهر عند الناس الوعيد في قذف المحصنة وإن كان – [409] – في الحقيقة بخلاف ذلك ولكن الله تولى السرائر ورد أحكام الناس في الدنيا إلى الظاهر الذي يدركه بعضهم من بعض، فكان في سكوته عن ذلك محمودا، وكان اللعان الذي يكون بينه وبين زوجته لو أظهر ذلك وطالبته زوجته بالواجب لها عليه فيه لا يوصله إلا إلى فرقتها، وهو قادر على فرقتها بطلاقه لها من غير شيء يلحقه من ذلك فحمده رسول الله عليه السلام وأعلمه بالموضع الذي أخذ ذلك منه وأنه الآية التي تلاها عليه , والله نسأله التوفيق

BAB 4

باب نفي النسب باللعان

The Chapter on Denying Paternity via Li'an

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on claiming children of slave women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5323

Index: Kitab al-Li'an > The Chapter on Denying Paternity via Li'an > Li'an and Slave Women

وكان ما احتج به من ذهب إلى ما ذكرنا من الآثار التي روينا، لا حجة لهم فيه عندنا، لأنه قد يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد بهذا القول المذكور عنه في هذه الآثار المدعيين لأولاد إماء غيرهم، كما كانوا يدعونهم في الجاهلية، حتى دخل الإسلام عليهم وهم على ذلك، فكان من عتبة بن أبي وقاص في ابن أمة زمعة ما كان مما ذكره - [124] - لرسول الله صلى الله عليه وسلم أخوه سعد عليه، حتى قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكر عنه في هذه الآثار، وقد ذكرنا ذلك بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا

BAB 5

باب حكم الولد في اللعان

The Chapter on the Status of the Child in Li'an

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ say about the child belonging to the marriage bed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5322

Index: Kitab al-Li'an > The Chapter on the Status of the Child in Li'an > Hadith on Child Belonging to Marriage Bed

5131 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الولد للفراش، وللعاهر الحجر" – [122] –

BAB 9

باب الرجوع عن اللعان

The Chapter on Retracting Li'an

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a husband retracting his li'an and remarrying his wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5488

Index: Kitab al-Li'an > The Chapter on Retracting Li'an > Effect of Retraction on Remarriage

كما قد حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا عبد الرحمن بن يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد قال: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن رجل، عن سعيد بن المسيب: "أن الملاعن إذا أكذب نفسه ردت إليه امرأته" قال سفيان: فلقينا ابن أبي هند، فحدثنا به عن سعيد بن المسيب قال أبو جعفر: وكان قوله: "ردت إليه امرأته" قد يحتمل أن يكون بتزويج جديد، وقد روي مثل قول سعيد هذا أيضا عن إبراهيم النخعي

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith of Abu Hurayra about finding a man with one's wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 920

Index: Kitab al-Li'an > Evidence and Juristic Disagreements on Li'an

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في حديث أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال له: يا رسول الله أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلا أمهله حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال: "نعم"

Mas'alah: What is the ruling on finding a man with one's wife and the requirement of four witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 921

Index: Kitab al-Li'an > Conditions for Li'an

930 – حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، حدثني مالك، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن سعد بن عبادة، قال لرسول الله عليه السلام: أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلا أأمهله حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال: "نعم"

Mas'alah: What is the ruling when a husband is among four witnesses testifying against a woman for adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 922

Index: Kitab al-Li'an > Conditions for Li'an

وكما روي عن ابن عباس مما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن، حدثنا سعيد بن منصور، – [391] – حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله وهو ابن عبد الله، عن ابن عباس في أربعة شهدوا على امرأة بالزنى أحدهم زوج قال: "يلاعن الزوج ويجلد الثلاثة" قال أبو الزناد وذلك رأي أهل بلدنا

Mas'alah: What is the ruling when a husband is among witnesses testifying against a woman for adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 923

Index: Kitab al-Li'an > Conditions for Li'an

وكما حدثنا إسماعيل بن إسحاق بن سهل، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن سعيد، عن قتادة، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: "يلاعن الزوج، ويجلد الثلاثة"

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic responses of Abu Bakr, Umar, and Suhayl regarding finding a man with one's wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 940

Index: Kitab al-Li'an > Evidence and Juristic Disagreements on Li'an

باب بيان مشكل ما في جواب كل واحد من أبي بكر، ومن عمر، ومن سهيل بن بيضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سؤاله إياه ما يفعل برجل لو وجده مع امرأته؟

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a husband accuses his wife of adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2965

Index: Kitab al-Li'an > Conditions for Li'an

2961 – حدثنا فهد قال: حدثنا محمد بن كثير، عن مخلد بن حسين، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن هلال بن أمية قذف شريك ابن سحماء بامرأته , فرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "ائت بأربعة يشهدون , وإلا فحد في ظهرك" , فقال: والله يا رسول الله , إن الله يعلم أني لصادق. قال: فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له أربعة , وإلا حد في ظهرك قال: والله يا رسول الله , إن الله يعلم أني لصادق , ولينزلن الله عليك ما يبرئ ظهري من الحد. قال: فنزلت آية اللعان ""

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a husband accuses his wife of adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2966

Index: Kitab al-Li'an > Conditions for Li'an

2962 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا بندار قال: حدثنا ابن أبي عدي قال: أخبرنا هشام قال: حدثني عكرمة، عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك ابن سحماء , فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "البينة أو حد في ظهرك" , فقال: يا رسول الله , إذا وجد أحدنا رجلا على امرأته التمس البينة. قال: فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول: البينة وإلا فحد في ظهرك , فقال هلال: والذي بعثك بالحق إني لصادق , ولينزلن في أمري ما يبرئ ظهري من الجلد , فنزلت آية اللعان "ففي هذين الحديثين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لهلال بن أمية لما – [409] – قذف امرأته بشريك ابن سحماء قذفا صار به قاذفا لها , ولشريك ابن سحماء البينة , وإلا فحد في ظهرك أو ائت بأربعة يشهدون , وإلا فحد في ظهرك , لما كان الحكم في ذلك الوقت على الزوج إذا قذف امرأته برجل صار به قاذفا لها , ولذلك الرجل إتيان ما أمره أن يأتي به في كل واحد من هذين الحديثين وإلا فحد في ظهرك. ففي ذلك ما قد دل على أن الذي كان وجب عليه في قذفهما جميعا حد واحد كما يقول في ذلك أبو حنيفة، ومالك وأصحابهما لا كما يقوله من سواهما في ذلك ممن يقول عليه لكل واحد منهما حد , وهذا موافق لما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا في قذف عائشة رضي الله عنها وقذف الذين رموها به أن حد كل واحد منهم لذلك حدا واحدا لا حدين"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the child belonging to the bed and li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5319

Index: Kitab al-Li'an > Evidence and Juristic Disagreements on Li'an

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "الولد للفراش، وللعاهر الحجر" ، هل يوجد ذلك مضاده ما روي عنه صلى الله عليه وسلم في نفي الولد باللعان؟

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ say about the child belonging to the marriage bed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5322

Index: Kitab al-Li'an > Li'an and Denial of Paternity

5133 – وحدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم الخولاني، عن أبي أمامة الباهلي، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله – [123] –

Mas'alah: What is the ruling on a child born on a man's bed when he denies paternity through li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5322

Index: Kitab al-Li'an > Li'an and Denial of Paternity

قال: فذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن الولد المولود على فراش الرجل، إذا نفاه، أنه لا ينتفي منه بلعان به، ولا بما سواه، لأنه قد ولد على فراشه، وممن روي ذلك عنه من قد ذكر ممن قد كان خالف الشعبي في ذلك في حديث قد روي عن الشعبي

Mas'alah: What did the scholars say about the child of li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5323

Index: Kitab al-Li'an > Li'an and Denial of Paternity

كما حدثنا فهد قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا أبو شهاب، عن ابن عون، عن الشعبي قال: "خالفني إبراهيم، وابن معقل، وموسى في ولد الملاعنة، فقالوا: نلحقه به، فقلت: أو ألحقه به بعد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين، ثم حين بالخامسة: أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين؟، فكتبوا فيه إلى المدينة، فكتبوا أن يلحق بأمه"

Mas'alah: What is the ruling on denying paternity of a wife's child through li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5323

Index: Kitab al-Li'an > Li'an and Denial of Paternity

فأما نفي أولاد الزوجات فليس من ذلك في شيء، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضى في ذلك بالملاعنة، ورد الولد الملاعن به إلى أمه دون المولود على فراشه

Mas'alah: What did the Prophet do in the case of li'an between a man and his wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5324

Index: Kitab al-Li'an > Procedure and Order of Li'an

5134 – كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره، عن نافع، عن ابن عمر: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعن بين رجل وامرأته، وفرق بينهما، وألحق الولد بالمرأة"

Mas'alah: What is the defense of Malik's unique addition in the li'an hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5324

Index: Kitab al-Li'an > Evidence and Juristic Disagreements on Li'an

فقال قائل: وهل وافق مالكا على هذا الحديث، عن نافع أحد، – [125] – وقد رواه غيره من أصحاب نافع، فلم يذكروا فيه هذا الحرف، والجماعة أولى من الواحد؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله، وعونه: أن مالكا إمام حافظ ثبت في روايته، ممن لو روي حديثا فانفرد به كان مقبولا منه، وإذا كان كذلك كان إذا زاد زيادة في حديث مقبولة منه، مع أنا قد وجدنا هذا المعنى في الولد الملاعن به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير حديث ابن عمر

Mas'alah: What are the three inheritances a woman secures through li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5325

Index: Kitab al-Li'an > Li'an and Inheritance

5136 – وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا بقية بن الوليد قال: حدثني أبو سلمة الحمصي، عن عمر بن رؤبة، عن عبد الواحد بن عبد الله النصري، عن واثلة بن الأسقع، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"تحرز المرأة ثلاث مواريث: عتيقها، ولقيطها، والولد الذي لاعنت عليه" - [126] -

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narration about the child born from li'an being black and curly-haired?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5326

Index: Kitab al-Li'an > Evidence and Juristic Disagreements on Li'an

باب بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، من قوله بعد ملاعنته بين الزوجين اللذين لاعن بينهما: "لعلها أن تجيء به أسود جعدا" وأنها جاءت به كذلك

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of the li'an verses and the Prophet's statement about the child's appearance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5327

Index: Kitab al-Li'an > Evidence and Juristic Disagreements on Li'an

5138 - حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا حكيم بن سيف قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: قال ابن مسعود: قام رجل في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة، فقال: أرأيتم إن وجد رجل مع امرأته رجلا، فإن هو قتله قتلتموه، وإن هو تكلم جلدتموه، وإن سكت سكت على غيظ شديد، اللهم احكم، فأنزلت آية اللعان قال عبد الله: فابتلي به، وكان رجلا من

الأنصار، جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلاعن امرأته، فلما أخذت امرأته لتلتعن قال لها رسول الله: "مه" ، فلما أدبرت قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لعلها أن تجيء به أسود جعدا" ، فجاءت به أسود جعدا "- [129] -"

Mas'alah: What is the difference of opinion among scholars regarding li'an for denial of pregnancy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5327

Index: Kitab al-Li'an > Li'an and Pregnancy

قال أبو جعفر: وكان أهل العلم يختلفون في الرجل ينفي حمل امرأته، فكان بعضهم يقول: يلاعن بينه وبينها عليه، كما يلاعن بينه وبينها عليه لو كان مولودا قبل ذلك فنفاه، وهو قول مالك، والشافعي، وقد كان أبو يوسف قال به مرة، وليس بالمشهور عنه وكان آخرون يقولون: لا يلاعن بينهما عليه، لأنه قد يجوز أن يكون ليس بحمل في الحقيقة، ويستوي عندهم أن يولد بعد ذلك، فيعلم به أنه كان محمولا به حينئذ، أو يولد لما لا يجوز أن يكون - [130] - محمولا به حينئذ، وممن كان يذهب إلى ذلك أبو حنيفة وكان آخرون يقولون: لا يلاعن بينهما عليه في حال الحمل به، حتى تضعه أمه لوقت يعلم أنه كان محمولا به حين كان النفي من الذي كان محمولا به على فراشه، وممن كان يقول ذلك منهم محمد بن الحسن، وهو المشهور عن أبي يوسف، وقد كان الذين يذهبون إلى الملاعنة بالحمل يحتجون لما قالوه من ذلك

Mas'alah: What is the analysis of the hadith regarding li'an for pregnancy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5328

Index: Kitab al-Li'an > Li'an and Pregnancy

بحديث يرويه عبدة بن سليمان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعن بالحمل" وكان ذلك الحديث إنما أصله حديثا عيسى، وجرير اللذان رويناهما، عن الأعمش في هذا الباب، وليس فيهما ذكر ملاعنة بحمل، وإنما فيهما ذكر الملاعنة، لا ما سواها، وقد يجوز أن يكون كانت ملاعنة بالقذف، لا بالحمل - [131] -

Mas'alah: What is the response to the argument that the Prophet's statement indicates li'an was about the child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5328

Index: Kitab al-Li'an > Li'an and Pregnancy

فقال قائل: ففي هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لعلها أن تجيء به أسود جعدا" ، ففي ذلك ما قد دل على أن الملاعن به هو ذلك الولد الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لعلها أن تجيء به كذلك" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن اللعان لو كان بذلك الولد، لما اختلف الحكم فيه، جاءت به أمه أسود جعدا، أو جاءت به بخلاف ذلك، إذ كان اللعان قد نفاه عن الملاعن به، وليس بعد الشبه من الولد الملاعن به بالذي لاعن به محققا، أنه ليس منه، ولا قرب الشبه به يحقق أنه منه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading for clarifying problematic narrations from Ibn Abbas on li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5329

Index: Kitab al-Li'an > Evidence and Juristic Disagreements on Li'an

باب بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the hadith about a man who found another man with his wife and the Prophet performed li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5330

Index: Kitab al-Li'an > Evidence and Juristic Disagreements on Li'an

5140 - حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا ابن جريج قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس: "أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ما لي عهد بأهلي منذ عفرنا النخل، فوجدت مع امرأتي رجلا، وزوجها مصفر حمش، سبط الشعر، والذي رميت به إلى السواد جعد قطط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" اللهم بين "، ثم لاعن بينهما، فجاءت به يشبه الذي رميت به" - [133] -

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet performing li'an between al-'Ajlani and his wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5330

Index: Kitab al-Li'an > Evidence and Juristic Disagreements on Li'an

فكان ما في هذا الحديث كالذي في حديث ابن مسعود الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب، ولا دليل فيه على أن اللعان كان بذلك الولد، أو بالقذف دونه

5141 - وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه قال: حدثني القاسم بن محمد، عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعن بين العجلاني وامرأته، وكانت حبلى، فقال زوجها: والله ما قربتها منذ عفرنا النخل، والعفر: أن يسقى النخل بعد أن يترك من السقي بعد الإبار بشهرين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم بين" ، فزعموا أن زوج المرأة كان حمش الذراعين والساقين، أصهب الشعرة، وكان الذي رميت به ابن السحماء، فجاءت بغلام أسود أجلى، جعدا قططا، عبل الذراعين، خدل الساقين "قال القاسم: قال ابن شداد بن الهاد: يا أبا عباس؛ هل هي المرأة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لو كنت راجما أحدا بغير بينة لرجمتها "؟، فقال ابن عباس: لا، ولكن تلك المرأة كانت قد أعلنت في الإسلام" - [134] -

5142 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، عن القاسم، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعناه قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث أيضا ليس فيه ذكر ملاعنة بحمل، ولا لغيره، فهو كما ذكرناه قبله

5143 - حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا عبد الله بن صالح - [135] - قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس قال: "ذكر التلاعن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا، ثم انصرف، فأتاه رجل من قومه يشكو إليه أنه وجد مع امرأته رجلا، فقال عاصم: ما ابتليت بهذا إلا بقولي، فذهب به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبره بالذي وجد عليه امرأته، وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم، سبط الشعر، وكان الذي ادعى عليه أنه وجده عند أهله آدم،

كثير اللحم، خدلا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" اللهم بين "، فوضعت شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجده عندها، فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما" فقال رجل لابن عباس في المجلس: هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو رجمت أحدا بغير بينة رجمت هذه" ؟، فقال ابن عباس: "لا، تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء" - [136] - 5144 - وحدثنا أبو عبد الرحمن الكثيري المديني وهو محمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن كثير بن الصلت الكندي قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه القاسم، عن ابن عباس، أنه قال: "ذكر المتلاعنان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر بقية حديث يوسف حرفا بحرف" 5145 - وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا يحيى بن محمد بن السكن قال: حدثنا محمد بن جهضم قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن يحيى قال: سمعت عبد الرحمن بن القاسم يحدث، - [137] - عن أبيه، عن ابن عباس قال: "ذكر التلاعن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، ثم ذكر مثل الحديثين اللذين قبله فكان في إسناد هذا الحديث إدخال عبد الرحمن بن القاسم بين يحيى بن سعيد، وبين القاسم بن محمد، وكان في متنه ملاعنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ذينك الزوجين بعد وضع ذلك الحمل، فانتفى بذلك أن يكون في هذا الحديث حجة لمن يوجب اللعان بالحمل، وكان القول في الحمل إذا نفي: أن لا لعان به، حتى يوضع، لما يعلم أنه محمول به حين نفي، ثم يكون اللعان به بعد ذلك كما قال أبو يوسف، ومحمد، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading for clarifying problematic narrations from Ibn Amr on li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5333

Index: Kitab al-Li'an > Evidence and Juristic Disagreements on Li'an

باب بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the hadith about a man who accused his wife and the Prophet performed li'an, and the child was assigned to the mother's clan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5334

Index: Kitab al-Li'an > Li'an and Denial of Paternity

5146 - حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم بن محمد، وقد زعموا أنه البسري، قال: حدثنا ابن عائذ قال: حدثنا الهيثم بن حميد قال: أخبرني ثور بن يزيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: "أن رجلا من الأنصار من بني زريق قذف امرأته، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرد ذلك أربع مرات على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله آية الملاعنة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أين السائل؟، إنه قد نزل من الله أمر عظيم "، فأبى الرجل إلا يلاعنها، وأبت إلا أن تدرأ عن نفسها العذاب، فتلاعنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إما هي تجيء به أصيفر، أخينس، منسول العظام، فهو للملاعن، وإما تجيء به أسود كالجمل الأورق، فهو لغيره "، فجاءت به أسود كالجمل الأورق، فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعله لعصبة أمه، فقال:" لو ما الأيمان التي مضت، لكان لي فيه كذا وكذا "- [139] - قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث كما رويناه قبله مما

ليس فيه بيان أن الملاعن به كان هو الحمل والقذف، غير أن فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل المولود لعصبة أمه، ففي ذلك ما يوجب أن اللعان كان به، وإذا ثبت أن اللعان كان به، فوقع الاختلاف فيه بين عبد الله بن عباس، وبين عبد الله بن عمرو، فقال أحدهما: كان قبل وضع أمه إياه، وقال الآخر: كان بعد وضعها إياه، كان من أثبت منهما تقدم وضع أمه إياه اللعان به، أولى ممن نفاه، وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a husband accuses his wife of adultery with a specific man?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5336

Index: Kitab al-Li'an > Conditions for Li'an

5147 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا هشام، عن محمد، عن أنس بن مالك: "أن هلال بن أمية قذف امرأته بشريك بن سحماء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" انظروها، فإن جاءت به أبيض سبطا، قضيء العينين، فهو لهلال بن أمية، وإن جاءت به أكحل، جعدا، حمش الساقين، فهو لشريك بن سحماء "، فجاءت به أكحل، جعدا، حمش الساقين"

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a husband accuses his wife of adultery and the wife denies it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5337

Index: Kitab al-Li'an > Definition and Legal Nature of Li'an

5148 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن كثير، عن مخلد بن حسين، عن هشام، عن ابن سيرين، – [141] – عن أنس بن مالك: "أن هلال بن أمية قذف

شريك بن سحماء بامرأته، فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال:" ائت بأربعة شهداء، وإلا فحد في ظهرك "قال: والله يا رسول الله، إن الله يعلم أني صادق، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول له:" أربعة، وإلا فحد في ظهرك "، فقال: والله يا رسول الله، إن الله يعلم أني لصادق، يقول ذلك مرارا، ولينزلن الله عليك ما يبرئ به ظهري من الجلد، فنزلت آية اللعان: {والذين يرمون أزواجهم} [النور: 6] ، فدعا هلالا، فشهد أربع شهادات بالله: إنه لمن الصادقين، والخامسة: أن لعنة الله عليه، إن كان من الكاذبين، ثم دعيت المرأة فشهدت أربع شهادات بالله: إنه لمن الكاذبين، فلما كان عند الخامسة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" فإنها موجبة "، فتكأكأت، حتى ما شككنا أنها ستقر، ثم قالت: لا أفضح قومي سائر اليوم، فمضت على اليمين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" انظروا، فإن جاءت به أبيض سبطا، قضيء العينين، فهو لهلال بن أمية، وإن جاءت به جعدا، حمش الساقين، فهو لشريك بن سحماء "فجاءت به آدم، جعدا، حمش الساقين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لولا ما سبق من كتاب الله عز وجل، كان لي ولها شأن "- [142] - قال: القضيء العينين: طويل شق العينين، ليس بمفتوح العينين"

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a husband finds another man with his wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5338

Index: Kitab al-Li'an > Conditions for Li'an

باب بيان مشكل ما روي عن سهل بن سعد الساعدي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

5150 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي: "أن عويمرا جاء إلى عاصم بن عدي فقال: أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله، أتقتلونه به؟، سل يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء عاصم، وكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة، وعابها، فقال عويمر: والله لآتين النبي صلى الله عليه وسلم، فجاء وقد أنزل الله عز وجل خلاف قول عاصم، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال:" وقد أنزل الله عز وجل فيكم قرآنا "، فدعاهما، فتقدما، فتلاعنا، ثم قال: كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها، ففارقها، وما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بفراقها، فجرت سنة في المتلاعنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" انظروها، فإن جاءت به أحمر قصيرا، مثل وحرة، فلا أراه إلا وقد كذب عليها، وإن جاءت به أسحم، أعين، ذا أليتين، فلا أحسبه إلا قد صدق عليها "، - [144] - فجاءت به على الأمر المكروه" 5151 - وحدثنا الربيع بن سليمان الجيزي، وسليمان بن شعيب الكيساني قالا: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا ابن أبي ذئب، ثم - [145] - ذكر بإسناده مثله سواء فكان في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن جاءت به كذا، ولا أراه إلا وقد صدق عليها، وإن جاءت به كذا، ولا أراه إلا وقد كذب عليها، فكان في ذلك ما قد دل أنه لم يكن من صلى الله عليه وسلم تحقيق لإثبات نسب بسنة، ولا لنفيه بضده من السنة، وأن ذلك إنما كان على ما يقع في القلوب في مثل هذا المعنى ودل ذلك أن ما تقدم مما قد ذكرناه في الأبواب التي قد ذكرناها فيما تقدم قبل هذا الباب، مما ذكره رواتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن جاءت به كذا، فهو لفلان، وإن جاءت به كذا فهو لفلان، أن ذلك مما قد عورضوا فيه بما قد رويناه عن سهل فيه، وكان ما رويناه عن سهل فيه أولى مما رويناه عنهم فيه، للزيادة التي حفظها سهل، وقصروا عنها، وفي ذلك ما

قد دل أنه لم يكن في ذلك إثبات نسب، ولا نفي نسب، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: Does li'an become obligatory due to denial of pregnancy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5340

Index: Kitab al-Li'an > Li'an and Pregnancy

باب بيان مشكل ما قد تنازعه أهل العلم بعد ذلك في وجوب اللعان بالحمل المنفي، وفي سقوط اللعان به قال أبو جعفر: قد كان بعض من يذهب إلى إثبات اللعان ينفي الحمل قبل وضع أمه إياه، يحتج لما يذهب إليه في ذلك على مخالفيه فيه، بقول الله في المطلقات: {وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن} [الطلاق: 6] فيقول: قد جعل الله للمحمول به، المطلقة أمه، على المحمول به منه قبل وضع أمه إياه، الإنفاق عليه، وهو الغذاء الذي تغذاه أمه، حتى يوصل إليه منه ما يكون به حياته، وكان المحمول به منه مأخوذا بذلك؛ محكوما به عليه، كما يؤخذ به لو كان المحمول به موضوعا قبل ذلك قال: وإذا كان ذلك كذلك، فاستحقاق ما ذكرنا استحقاقه إياه على مطلق أمه كان كذلك: أنه يستحق به قبل وضعها إياه ملاعنته، إذا نفاه عنها فكان من حجتنا على هذا المحتج بذلك لمخالفته فيه بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الأمر في ذلك ليس كما ذكره فيه، ولا النفقة التي

جعلها الله عز وجل في ذلك على المطلق للمطلقة الحامل بسبب ولدها، ليكون ذلك عدا له، ولكنها نفقة للمطلقة نفسها، لأنها في عدة من مطلقها، لا لأنها حامل منه ومما يدل على ذلك: أن رأينا المحمول به، لو كان له مال قد ورثه عن أخ له لأمه توفي، وأمه حامل به، أن ذلك لا يرفع النفقة عن أبيه على أمه، وأن النفقة على أبيه

كما كانت لو كان لا مال له فدل ذلك أن النفقة المحكوم بها على أبيه التي ذكرناها هي لأمه، لا له، لأنها لو كانت له لم يستحقها على أبيه، إلا بفقره إلى ذلك، وحاجته إليه منه، كما لو كان موضوعا قبل ذلك، لم يستحق النفقة عليه إلا بذلك وفي وجوب النفقة على أبيه في حال يساره، وفي حال إعساره على أمه ما قد دل أن تلك النفقة لغيره لا له، وحجة أخرى: أن النفقة لو كان يراد بها اتصال الغذاء إليه، لوجب أن يكون بعضها مرفوعا عن أبيه، لأنها تكون غذاء لأمه، فيما يكون به حياتها، ويقوم به بدنها، ويوصل به الغذاء إليه، فكان ما يكون من ذلك غذاء للمطلقة مرفوعا عنه، وما يكون من ذلك يوصل الغذاء إلى ابنه ثابتا عليه وفيما ذكرنا ما قد دل على أن معنى قول الله عز وجل: {وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن} [الطلاق: 6] ، إنما المراد بذلك نهاية الإنفاق، لا ما سوى ذلك، ويدل على ذلك أيضا قوله عز وجل: {فأنفقوا عليهن} [الطلاق: 6] ، ولم يقل: على من هن حوامل به وفي ذلك ما قد دل: أن الإنفاق من المطلق في حال حمل

المطلقة عليها، إنما هو عليها، لاعتدادها منه حاملا كانت، أو غير حامل، كما يقول من يوجب النفقة للمطلقة الطلاق البائن في عدتها، حاملا كانت منه، أو غير حامل وفي ثبوت ما ذكرنا ما ينفي أن يكون فيما احتج به هذا القائل باللعان بالحمل لقوله ذلك، لما قد ذكرنا من احتجاجه به له، والله عز وجل نسأله التوفيق وقال هذا المحتج أيضا: ومما يدل على ما ذهبنا إليه في إثبات اللعان بالحمل، السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قضائه في دية شبه العمد بالأربعين الخلفة من الإبل التي في بطونها أولادها، وذكر في ذلك:

5152 – ما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري قال:

أخبرنا هشيم، عن خالد الحذاء، عن القاسم بن ربيعة بن جوشن، عن عقبة بن أوس السدوسي، عن رجل، من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم فتح مكة، فقال في خطبته: "ألا إن قتيل خطأ العمد بالسوط، والعصا، والحجر، فيه دية مغلظة، مائة من الإبل، منها أربعون خلفة في بطونها أولادها" - [149] - 5153 - وما قد حدثنا إسماعيل بن حمدويه البيكندي قال: حدثنا عارم أبو النعمان، ومسدد بن مسرهد، ويحيى بن عبد الحميد الحماني، - [150] - قالوا: حدثنا حماد بن زيد، عن خالد الحذاء، عن القاسم بن ربيعة بن جوشن، عن عقبة، أو يعقوب السدوسي، عن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله غير أن مسددا، والحماني لم يشكا، وقالا في حديثيهما: عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا القائل: فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضى بالخلفات في الدية، وهي الحوامل، ولو كان الحمل غير معروف، وغير مدرك لما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا كلفه أحدا وفي ذلك ما قد دل على أن الحمل مدروك، وعلى أن الحكم مستعمل فيه قبل وضع أمه إياه، كما يستعمل فيه بعد وضعها إياه، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز، وعونه: أنه لا حجة - [151] - له فيما احتج به من ذلك لما احتج له به، لأن الذي جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الإبل، جعله بظاهر ما تلك الإبل عليه، وبما يقع في القلوب بما يشاهد منها أنها كذلك، لا بتحقيق لذلك منها، والدليل على ذلك: أنه غير مستنكر أن تكون الناقة عند الناس حاملا بما يرونه منها، مما جرت العادة برؤيتهم إياه في أمثالها، ثم يتبين أنها غير حامل، وكذلك بنات آدم، قد يرين كذلك، ثم يتبين أن الذي كان يرى منهن غير حمل ولما كان ذلك كذلك، وجب أن لا يلاعن إلا بما يوقف على حقيقته، لا فيما يستعمل فيه الظن الذي لا حقيقة معه، ومما يدل على

ذلك أن رجلا لو قال لعبده: إن كانت أمتي حاملا؛ فأنت حر، وظاهر أمرها أنها حامل، ثم مات أبو العبد قبل أن تضع، فجاء يطالب بميراثه، أنه لا يحكم له بذلك في قول جميعهم، إذ كان ما ظهر من تلك الأمة قد لا يكون حملا، ولا يكون بالقول الذي كان من مولاه عتيقا عتاقا يستحق به ميراث أبيه وإذا كان ذلك كذلك في المواريث، كان في نفي الأحمال كذلك، وكان الذي قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخلفات، هو من ذلك المعنى أيضا، أن يحقق بوضعهن لما يعلم أنهن كن حوامل به يوم دفعهن من كن عليه إلى من وجبن له، كان قد استوفى ما وجب له، وإن بان أنهن كن حينئذ بخلاف ذلك ردهن وطالب بحوامل وفيما ذكرنا ما قد نفى أن يكون لهذا المحتج حجة فيما احتج به، مما ذكرنا لما وصفنا، مع أنه قد ظلم مخالفه في جميع ما احتج - [152] - به عليه مما ذكرنا، لأن مخالفه يزعم أن النفقة في اعتداد المطلقات البوائن على مطلقيهن للعدة اللائي هن فيها، لا لأحمال إن كانت بهن، وأن الدية في شبه العمد، لا خلفات فيها، وإنما هي عندهم مئة من الإبل، منها: خمسة وعشرون حقة، وخمسة وعشرون جذعة، وخمسة وعشرون بنات لبون، وخمسة وعشرون بنات مخاض، غير محمد بن الحسن، فإنه قد كان يقول بالخلفات وفيما احتججنا به في ذلك ما يدفع أن يكون عليه حجة فيما احتج به هذا المخالف عليه، مما قد ذكرنا، وفيما قد ذكرنا في هذه الأبواب ما قد دل على أن القول الصحيح في نفي الحمل، هو ما قد ذكرناه فيه عن محمد بن الحسن بما وافقه أبو يوسف عليه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say to the husband after li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5483

Index: Kitab al-Li'an > Procedure and Order of Li'an

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله للملاعن بعد فراغه، وبعد فراغ زوجته من اللعان: "لا سبيل لك عليها"

Mas'alah: What did the Prophet say about the mahr after li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5484

Index: Kitab al-Li'an > Effects of Li'an on Marital Relations

5287 – حدثنا يونس، وعيسى بن إبراهيم قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعن بين أخوي بني العجلان، ثم قال: "الله يعلم أن أحدكما كاذب، لا سبيل لك عليها" فقال: مهري الذي دفعته إليها؟، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن كنت صادقا عليها، فهو بما استحللت من فرجها، وإن كنت كاذبا عليها، فهو أبعد لك منه" فقال الشافعي فيما حكى لنا المزني عنه: في قول النبي صلى الله عليه وسلم – [303] – للملاعن: "لا سبيل لك عليها" ، ما قد دل أنه لا يجوز أن يتزوجها أبدا وكانت هذه المسألة مما قد اختلف أهل العلم في الواجب فيها، فكانت طائفة منهم تذهب إلى أنه لا يتزوجها أبدا وممن كان يذهب إلى ذلك منهم: مالك، وأبو يوسف وكانت طائفة منهم تذهب إلى أنه لا يجوز له أن يتزوجها، ما كان مقيما على قوله الذي كان منه لها، وأنه متى ما رجع عنه، وأكذب نفسه، فحد لذلك، جاز له أن يتزوجها، وممن كان ذهب إلى ذلك أبو حنيفة، ومحمد بن الحسن فتأملنا ما قال الشافعي في ذلك، فوجدناه لا حجة له فيه، إذ كان قول النبي صلى الله عليه وسلم للملاعن: "لا سبيل لك عليها" ، إنما كان جوابا في طلبه منها المهر الذي كان دفعه إليها، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من أجل ذلك القول الذي قاله له، وكان هذا

أولى بالحديث، إذ كان إنما يدور على سعيد بن جبير، وإذ كان سعيد مذهبه في المتلاعنين

Mas'alah: What happens if a man admits lying after li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5485

Index: Kitab al-Li'an > Retraction of Accusation in Li'an

ما قد حدثنا عبيد الله بن محمد بن سليمان المؤذن قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا ابن شجاع، عن خصيف عن سعيد بن جبير أنه كان يقول: "إذا لاعن الرجل امرأته، وفرق بينهما، ثم أكذب نفسه، ردت إليه امرأته ما كانت في العدة" فدل ذلك أن مذهبه كان في قول النبي صلى الله عليه وسلم الذي ذكرنا خلاف المذهب الذي ذهب إليه فيه الشافعي، وقد كان مذهبه أن من روى - [304] - حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم كان تأويله إياه على معنى، دليلا أن المراد به ذلك المعنى، من ذلك: ما قد قال في حديث ابن عمر في الفرقة بعد البيع أنهما بالأبدان، واستدل بما كان ابن عمر يفعله في ذلك على مراد النبي صلى الله عليه وسلم، بما فيه على ما قد ذكرنا في ذلك في الباب الذي قد ذكرناه فيه فيما قد تقدم منا في كتابنا هذا ومن ذلك ما قد جعل قول عمرو بن دينار في الحديث الذي روى فيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد، أن ذلك في الأموال، فجعل ذلك حجة له في قوله: إن القضاء باليمين مع الشاهد في الأموال خاصة، دون ما سواها وقال قائل ممن يذهب في ذلك إلى أنهما لا يجتمعان أبدا، أعني المتلاعنين، وقد روي عن سهل بن سعد حضوره من رسول الله صلى الله عليه وسلم ملاعنته بين الزوجين اللذين كان لاعن بينهما، فقال الزهري بعقب ذلك: مضت السنة أنهما لا يجتمعان أبدا، وذكر

في ذلك:

Mas'alah: What is the sunna regarding separation after li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5486

Index: Kitab al-Li'an > Effects of Li'an on Marital Relations

5288 - ما قد حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي قال: - [305] - حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال: حدثنا يعلى بن عبيد، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي، بقصة ملاعنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الزوجين اللذين لاعن بينهما قال ابن شهاب: "فمضت السنة أنهما إذا تلاعنا فرق بينهما، ثم لا يجتمعان أبدا" قال: فكانت هذه السنة عنده هي الواجبة في المتلاعنين فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يجوز أن يكون كان ذلك في الملاعن عندما كان قائما على القذف الذي به لاعن زوجته وقد وجدنا عن الزهري من مذهبه في ذلك أيضا، كما قد ذكرنا من هذا الاحتمال

Mas'alah: What is the ruling on reconciliation after li'an if the husband retracts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5487

Index: Kitab al-Li'an > Retraction of Accusation in Li'an

كما حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا يونس، عن الزهري في المتلاعنين: "لا يتراجعان أبدا، إلا أن يكذب نفسه فيجلد الحد ويظهر براءتها، - [306] - فلا جناح عليهما أن يتراجعا" وقد تقدم

الزهري في قوله هذا سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a husband remarrying his wife after li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5489

Index: Kitab al-Li'an > Effects of Li'an on Marital Relations

كما قد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا أبي، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم أنه قال: "إن ضرب بعد ذلك يعني: الملاعن فهو خاطب من الخطاب، يتزوجها إن شاء وشاءت" - [307] - قال هذا القائل: وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنهما لا يجتمعان أبدا

Mas'alah: What did the Companions say about the permanent separation of li'an partners?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5490

Index: Kitab al-Li'an > Effects of Li'an on Marital Relations

وذكر ما قد حدثنا سليمان بن شعيب، عن أبيه، عن أبي يوسف، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عمر بن الخطاب أنه قال: "لا يجتمع المتلاعنان أبدا" وما قد حدثنا سليمان، عن أبيه، عن أبي يوسف، عن قيس بن الربيع، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر، عن علي مثله وما قد حدثنا سليمان، عن أبيه، عن أبي يوسف، عن قيس، أراه أخبرنا عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود مثله والشك في عاصم خاصة، أراه سقط من كتابي قال: فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يجوز أن يكون يريدون بقولهم: لا يجتمعان، كانا على الحال التي -

[308] – فرق بينهما عليها، كما حمل الزهري معنى أبدا على مثل ذلك، فكان هذا القول أولى بالقياس عندنا؛ لأنا قد وجدناهما في البدء للمرأة أن تطلب الزوج، حتى يلاعن بينها وبينه اللعان الذي يوجب الفرقة بينهما ووجدنا الزوج لو أكذب نفسه، فحد في ذلك، ثم طلبت المرأة فراقه بقوله الذي كان منه لها، لم يكن لها ذلك، فكانت العلة التي لها يلاعن بينهما اللعان الذي يكون عنه الفرقة بينهما، هي ثبوت الزوج على ما كان منه إلى زوجته، وإن ذلك يزول بزوال تلك العلة، وبإقامة الحد عليه، فيما يجب إقامته عليه، ويثبتان بعد ذلك زوجين، كما كانا قبل ذلك القول، فكان مثل ذلك في القياس، إذا فرق بينهما بعد اللعان، أن يكون ذلك الحكم المانع أن يجتمعا قائما بينهما، ما كان مقيما على القول الذي كان يوجب اللعان في البدء، حتى تكون به الفرقة، وأن يكون إذا زال ذلك القول، ووسعهما أن يقيما على ما كانا عليه قبل ذلك القول في البدء أن يكون بعد الفرقة أيضا كذلك، وأن يكون المانع من الاجتماع في المستأنف هو الذي كان يوجب اللعان الذي يكون عنه ضد الاجتماع، وأن يكون ذلك المعنى إذا زال زال ما يمنعهما من الاجتماع، والله عز وجل نسأله التوفيق

KITAB 13

كتاب العدة

Kitab al–'Idda (Waiting Period)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب العدة وأنواعها

The Chapter on the Waiting Period and Its Types

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the maximum duration of pregnancy according to prophetic traditions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2850

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > The Chapter on the Waiting Period and Its Types > Lineage and Paternity During 'Idda

باب بيان مشكل ما اختلف أهل العلم فيه من أكثر مدة الحمل بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the maximum duration of pregnancy according to prophetic traditions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2851

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > The Chapter on the Waiting Period and Its Types > Lineage and Paternity During 'Idda

2859 - حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حصيرة قال: حدثنا زيد بن وهب قال: قال أبو ذر: لأن أحلف عشر مرار أن ابن صياد، هو الدجال أحب إلي من أن أحلف مرة واحدة إنه ليس به , وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بعثني إلى أمه , فقال: "سلها كم حملت به" , فسألتها , فقالت: حملت به اثني عشر شهرا، ثم أرسلني إليها المرة الثانية , فقال: "سلها عن صياحه حين وقع؟" فأتيتها , فسألتها , فقالت: صاح صياح الصبي ابن شهرين , فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني قد خبأت لك خبيئا" قال: خبأت لي عظم شاة عفراء، والدخان فأراد أن يقول الدخان فلم يستطع , فقال: الدخ الدخ , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اخسأ فإنك لن تسبق القدر" - [289] - فكان هذا الحديث حكاية أبي ذر عن أم

ابن صياد أنها حملت به اثني عشر , وليس فيه رجوعه بذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فينكره أو لا ينكره , فنظرنا هل نجد ذلك في هذا من غير هذه الرواية 2860 – فوجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي قد حدثنا قال: حدثنا علي بن معبد بن نوح البغدادي قال: حدثنا معلى بن منصور، عن عبد الواحد يعني ابن زياد، عن الحارث بن حصيرة، عن زيد بن وهب قال: سمعت أبا ذر يقول: لأن أحلف عشرا إن ابن صياد هو الدجال أحب إلي من أن أحلف يمينا واحدة إنه ليس هو؛ وذلك لشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أم ابن صياد , فقال: "سلها كم حملت به؟ فسألتها , فقالت: حملت به اثني عشر شهرا، – [290] – فأتيته فأخبرته، ثم ذكر بقية الحديث فكان في هذا إخبار أبي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أم ابن صياد أنها حملت به اثني عشر شهرا , فلم يكن من رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع لذلك ولو كان محالا لأنكره عليها ودفعه من قولها , وفي ذلك ما قد دل أن الحمل قد يكون أكثر من تسعة أشهر على ما قد قاله فقهاء الأمصار في ذلك من أهل المدينة وأهل الكوفة وممن سواهم من فقهاء أهل الأمصار سوى هذين المصرين , وإن كانوا يختلفون في مقدار أكثر المدة في ذلك فتقول طائفة منهم: إنه سنتان لا أكثر منهما وممن كان يقول ذلك منهم أبو حنيفة، والثوري وسائر أصحاب أبي حنيفة وطائفة منهم تقول: هو أربع سنين لا أكثر منها , وممن كان يقول ذلك منهم كثير من قدماء أهل الحجاز , وبه يقول الشافعي , وطائفة منهم تقول: إنه يتجاوز ذلك إلى ما هو أكثر منه من الزمان , منهم مالك بن أنس , واحتجنا عند اختلافهم هذا إلى طلب الأولى مما قالوه من هذه الأقاويل , فوجدنا الله عز وجل قد قال: في كتابه العزيز {وحمله وفصاله ثلاثون شهرا} [الأحقاف: 15] فكان في ذلك جمع الحمل والفصال في ثلاثين شهرا , فلا يجوز أن يخرجا ولا واحد منهما عنها , وإذا لم يكن في هذا الباب غير

هذه الثلاثة الأقاويل اللاتي ذكرنا , فكان – [291] – في قولين منها الخروج عن الشهور إلى ما هو أكثر منها انتفى هذان القولان إذ كان كتاب الله قد دفعهما , ولم يبق إلا القول الآخر الذي لم يخرج به قائلوه عن الثلاثين شهرا التي جعلها الله عز وجل مدة للحمل وللفصال جميعا , وهو الحولان فكان هو الأولى مما قيل في هذا الباب , فقال قائل: فإذا جعلتم الحمل والفصال ثلاثين شهرا لا أكثر منها , فكم تكون مدة الفصال من هذه الثلاثين شهرا؟ فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قد روي عنه في ذلك"

BAB 6

باب الإحداد

The Chapter on Mourning Period

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a widow using kohl during her waiting period?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1140

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > The Chapter on Mourning Period > Rulings on Kohl and Cosmetics

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره زوجة النحام أن لا تكحل ابنتها في عدتها من وفاة زوجها بعد أن أعلمته خوفها على عينها إن لم تفعل ذلك

– 1141

Mas'alah: What did the Prophet say about a widow using kohl during her waiting period?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1141

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > The Chapter on Mourning Period > Evidence and Hadiths on Ihdad

حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا شعبة، عن حميد بن نافع، عن زينب ابنة أم سلمة، عن أم سلمة، أن امرأة توفي عنها زوجها ورمدت، وخشوا على عينها، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنوه في الكحل وذكروا أنهم يخشون على عينها فقال: "لا: قد كانت إحداكن تمكث في شر بيتها في أحلاسها أو في أحلاسها في شر بيتها، فإذا كان حول مر كلب فرمته ببعرة فلا، أربعة أشهر وعشرا"

– 1142

Mas'alah: What is the ruling on a widow using kohl during her waiting period?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1144

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > The Chapter on Mourning Period > Rulings on Kohl and Cosmetics

قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتدة من وفاة زوجها أن تكحل عينها في عدتها مع خوفها على عينها إن لم تفعل ذلك بهما. فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل العلم جميعا على خلافه وعلى إباحة الكحل لمثلها للضرورة الداعية بها إلى ذلك؟ فكان جوابنا له في ذلك، وبالله التوفيق: أن هذا الحديث قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متواترا من هذه الوجوه الصحاح التي تقبلها العلماء وفي تركها لما فيه بعد تناهيه إليهم واستعمالهم خلافه ما قد دل على نسخه ; لأنهم مأمونون على نسخه كما هم مأمونون على ما رووه. ولما كانوا كذلك كان تركهم لما رووه من هذه الوجوه المحمودة عندهم على أنهم تركوا ذلك لما يوجب لهم تركه وصاروا إلى ما هو أولى بهم منه مما قد نسخه , ولولا أن ذلك كذلك لكان قد سقط عدلهم وفي سقوط عدلهم سقوط رواياتهم، وحاش لله جل وعز أن تكون حقيقة أمورهم كذلك ولكنه كان لما قد روينا على ما وصفنا، ثم التمسنا هل نجد في الآثار ما يدل على شيء من ذلك؟

– 1149

Mas'alah: What did Umm Salamah say about a widow using kohl during her waiting period?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1145

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > The Chapter on Mourning Period > Evidence and Hadiths on Ihdad

فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني مخرمة بن بكير، عن أبيه، قال: سمعت المغيرة بن الضحاك، يقول: أخبرتني أم حكيم بنت أسيد، عن أمها، أن زوجها توفي فكانت تشتكي فتكتحل بكحل - [179] - الجلاء، فأرسلت مولاة لها إلى أم سلمة فسألتها عن كحل الجلاء، فقالت: لا تكتحلي إلا من أمر لا بد منه يشتد عليك فتكتحل بالليل وتمسحه بالنهار، ثم قالت عند ذلك أم سلمة: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي أبو سلمة وقد جعلت على عيني صبرا، فقال: "ما هذا يا أم سلمة؟" قالت: يا رسول الله إنما هو صبر ليس فيه طيب قال: "إنه يشب الوجه ولا تجعليه إلا بالليل وتنزعينه بالنهار، ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فإنه خضاب" ، قلت: بأي شيء أمتشط يا رسول الله؟ قال: "بالسدر تغلقين به رأسك"

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed clothes during mourning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3033

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > The Chapter on Mourning Period > Rulings on Clothing Colors and Fabrics

3010 - حدثنا الحسن بن غليب قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا عباد بن

عباد المهلبي البصري، عن هشام بن حسان، عن حفصة ابنة سيرين، عن أم عطية قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تحد المرأة فوق ثلاثة أيام إلا على زوج، فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا , ولا تلبس ثوبا معصفرا إلا ثوب عصب , ولا تكتحل , ولا تمس طيبا إلا نبذات من قسط وأظفار" . - [6] - فكان في هذا الحديث ما قد دل أن الحاد لا تلبس ثوبا معصفرا، وفي ذلك ما قد دل أن العصفر من الطيب. فقال قائل: لم تنه عن ذلك ; لأنه من الطيب , ولكنها نهيت عنه ; لأنه من الزينة. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل: أنه لو كان إنما نهيت عنه ; أنه من الزينة كما ذكر لنهيت عن الثوب العصب ; لأنه من الزينة فوق الثوب المعصفر , وفي إطلاق الثوب العصب لها في إحدادها ما قد دل على أن النهي عن الثوب المعصفر لها لم يكن لأنه زينة , ولكنه بخلاف ذلك وهو ; لأنه مصبوغ بطيب , وهو العصفر. وفي هذا ما قد شد مذهب الذين يذهبون في العصفر أنه ممنوع منه في الإحرام وممن كان يذهب إلى ذلك من أهل العلم أبو حنيفة وأصحابه، وبالله التوفيق

BAB 9

باب الخروج من المنزل في العدة

The Chapter on Leaving Home During 'Idda

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a widow moving from her home during the waiting period after her husband's sudden death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3686

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > The Chapter on Leaving Home During 'Idda > Rulings for Widows Leaving Home

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من إطلاقه للفريعة النقلة في عدتها من وفاة زوجها من الدار التي جاءها فيها بغتة , ومن أمره إياها بعد ذلك أن تمكث فيها حتى يبلغ الكتاب أجله

3638 – حدثنا يونس قال: أخبرني أنس بن عياض قال: أخبرني سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة الأنصاري , عن زينب ابنة كعب قالت: أخبرتني الفريعة ابنة مالك بن سنان , وهي أخت أبي سعيد الخدري: "أنه أتاها نعي زوجها , خرج في طلب أعلاج له فأدركهم بطرف القدوم , فقتلوه , فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقلت: يا رسول الله , إنه أتاني نعي زوجي , وأنا في دار من دور الأنصار شاسعة عن دور أهلي , وأنا أكره القعدة فيها , وأنه لم يتركنا في سكنى , ولا مال يملكه , ولا نفقة ينفق علي , فإن رأيت أن ألحق بأخي , فيكون أمرنا جميعا , فإنه أجمع في شأني , وأحب إلي. قال:" إن شئت فالحقي بأهلك ", فخرجت مستبشرة بذلك , حتى إذا كنت في الحجرة , أو في – [274] – المسجد دعاني , أو دعيت له فقال:" كيف زعمت؟ "فرددت عليه الحديث من أوله فقال:" امكثي في البيت الذي جاءك فيه نعي زوجك , حتى يبلغ الكتاب أجله "فاعتدت فيه أربعة أشهر وعشرا , فأرسل إليها عثمان رضي الله عنه , فسألها , فأخبرته , فقضى به" قال أبو جعفر: وهذا حديث جليل المقدار يدور على سعد بن إسحاق الذي حدث به عنه أنس , وقد رواه غير

واحد من جلة أهل العلم ممن يتجاوزه في السن عنه , ممن رواه عنه , ممن هو كذلك ابن شهاب الزهري. - [275] - 3639 - كما حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس , عن ابن شهاب , عمن أخبره , عن زينب ابنة كعب بن عجرة , وكانت تحت أبي سعيد الخدري , عن فريعة ابنة مالك , أخت أبي سعيد الخدري , ثم ذكر هذا الحديث بمعانيه كلها. غير أن الزهري لم يذكر في حديثه هذا ليونس بن يزيد من حدثه به عن زينب ابنة كعب , فالتمسنا ذلك لنعلم: هل هو سعد بن إسحاق أم لا؟ 3640 - فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا محمد بن نصر المروزي قال: حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال قال: حدثنا أبو بكر يعني ابن أبي أويس , عن سليمان يعني ابن بلال , عن ابن أبي عتيق , وموسى بن عقبة , عن ابن شهاب , عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة , عن عمته , أخبرته , عن فريعة ابنة مالك , أخبرتها أنها كانت عند رجل من بني الحارث بن الخزرج , ثم ذكره بمعانيه كلها غير ما كان من عثمان رضي الله عنه في ذلك , فإنه لم يذكره. - [276] - قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك على أن الرجل الذي حدث به عنه ابن شهاب يونس بن يزيد هذا الحديث , ولم يسمه له: هو سعد بن إسحاق هذا. ومنهم: يحيى بن سعيد الأنصاري. 3641 - كما حدثنا يونس قال: حدثنا علي بن سعد قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو , عن يحيى بن سعيد , عن سعد بن إسحاق , ثم ذكر بإسناده مثله , وذكر فيه ما ذكره أنس في حديثه مما كان من عثمان رضي الله عنه في ذلك. 3642 - وكما حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا الخصيب بن - [277] - ناصح قال: حدثنا حماد بن زيد , عن يحيى بن سعيد , ثم ذكر بإسناده مثله. ومنهم يزيد بن محمد القرشي 3643 - كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث قال: حدثنا الليث , عن يزيد بن أبي حبيب , عن يزيد بن محمد , عن سعد بن إسحاق , ثم ذكر بإسناده , وبقصة عثمان الذي فيه بمثله.

ومنهم: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب 3644 – كما حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي قال: حدثنا آدم بن أبي إياس قال: حدثنا ابن أبي ذئب قال: حدثنا سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة , ثم ذكر بإسناده مثله غير قصة عثمان التي لم يذكرها. ومنهم: مالك بن أنس 3645 – كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا أخبره , عن سعد بن إسحاق , ثم ذكر بإسناده مثله. – [278] – ومنهم: شعبة , وروح بن القاسم 3646 – كما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا محمد بن المنهال قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثني شعبة , وروح بن القاسم , جميعا , عن سعد بن إسحاق , ثم ذكر بإسناده مثله. ومنهم سفيان الثوري 3647 – كما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا قبيصة بن عقبة قال: حدثنا سفيان الثوري , عن سعد بن إسحاق , ثم ذكر بإسناده مثله , غير أنه لم يذكر قصة عثمان فيه. ومنهم: زهير بن معاوية 3648 – كما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا زهير بن معاوية , عن سعد بن إسحاق , أو إسحاق بن – [279] – سعد , ثم ذكر بإسناده مثله , ولا أدري أذكر قصة عثمان فيه , أو لم يذكرها. ومنهم: محمد بن إسحاق 3649 – كما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا الوهبي قال: حدثنا ابن إسحاق , عن سعد بن إسحاق , فذكر بإسناده مثله , وذكر فيه قصة عثمان , غير أنه قال مكان الفريعة , الفرعة. ومنهم ابن جريج 3650 – كما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا محمد بن العلاء يعني أبا كريب قال: حدثنا ابن إدريس , عن شعبة , وابن جريج , ويحيى بن سعيد , ومحمد بن إسحاق , عن سعد بن إسحاق , أنه ذكر بإسناده مثله , غير أنه لم يذكر قصة عثمان فيه , وقال مكان الفريعة الفارعة ابنة مالك. ومنهم: حماد بن زيد 3651 – كما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد – [280] – قال: حدثنا حماد بن زيد , عن سعد بن إسحاق , ثم ذكر بإسناده مثله وقال فيه: عن فريعة , ولم يذكر فيه قصة عثمان رضي الله عنه. ومنهم:

يحيى بن عبد الله بن سالم العمري 3652 – كما حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم , عن سعد بن إسحاق , ثم ذكر بإسناده مثله. ومنهم: وهيب بن خالد 3653 – كما حدثنا فهد قال: حدثنا موسى بن الخليل قال: حدثنا وهيب بن خالد , عن سعيد بن إسحاق , ثم ذكر بإسناده مثله. ومنهم: مروان بن معاوية الفزاري 3654 – كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا أحمد بن منيع قال: حدثنا مروان بن معاوية , عن سعد بن إسحاق , ثم ذكر بإسناده مثله , ولم يذكر فيه قصة عثمان بن عفان رضي الله عنه. – [281] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث: إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم للفريعة الإلحاق بأخيها , والنقلة إليه من الدار التي جاءها فيها نعي زوجها , فاحتمل أن يكون ذلك كان منه صلى الله عليه وسلم لذكرها له: أنه لم يخلف لها ما تسكن فيه , ولا ما تنفق منه عليها , فأطلق لها النقلة , والإلحاق بأخيها لذلك , واحتمل أن يكون أطلق لها ذلك , لأنه لا مسكن لها في منزل خلفه زوجها , ولا نفقة لها من مال لو كان خلفه , إذ كان ماله , أو مسكنه , قد خرجا من ملكه بموته إلى من خرجا إليه , والله أعلم بما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قصد إليه في ذلك. ثم تأملنا أمره إياها بعد ذلك أن تمكث في البيت الذي جاءها فيه نعي زوجها , حتى يبلغ الكتاب أجله , بعد أن كان أمرها بخلاف ذلك ما هو؟ فاحتمل أن يكون ذلك منه , لأن جبريل صلى الله عليه وسلم كان حاضر ذلك من جوابه , فأعلمه بما أمر من أجله للفريعة لما أمرها به من ذلك , إذ كانت أعلمته أنها في دار لم يزعجها منها أهل زوجها , وإن كان لهم ازعاجها منها , إذ كانت لهم دون زوجها؛ لأنه لم يكن يملكها , ولكن قد كان من حقهم تحصينها حيث شاءوا أن يحصنوها احتياطا لزوجها من أن يلحقه ولد يكون منها , وقد قال بهذا من أهل العلم غير واحد , منهم الشافعي , مع مذاهبهم أن المتوفى عنها زوجها , لا نفقة لها , ولا سكنى في عدتها , فقالوا: لأولياء زوجها

تحصينها في عدتها حياطة لزوجها الذين هم أولياؤه , أن يلحقه ولد , تأتي به ليس منه , فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كانوا لم يخرجوها من ذلك المنزل ورضوه لها أن ترجع إليه , فتكون فيه , حتى يبلغ الكتاب أجله , كما أعلمه جبريل صلى الله عليه وسلم أنه من حقوقهم التي لهم أن يطلبوها , وكان الذي – [282] – كان من جبريل صلى الله عليه وسلم في ذلك. كمثل الذي كان منه في حديث أبي قتادة للذي سأله , فقال: "إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا , مقبلا غير مدبر , يكفر الله عني خطاياي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" نعم ", فلما أدبر الرجل , ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم , أو أمر به , فنودي , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" كيف قلت؟ ", فأعاد عليه , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" نعم , إلا الدين , كذلك قال لي جبريل صلى الله عليه وسلم "." 3655 – كما حدثناه يونس قال: حدثنا ابن وهيب قال: أخبرني مالك بن أنس 3656 – وحدثناه المزني قال: حدثنا الشافعي , عن مالك بن أنس , ثم اجتمعا جميعا , فقالا: عن يحيى بن سعيد , عن سعيد بن أبي سعيد المقبري , عن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري , عن أبيه , ثم ذكر هذا الحديث كما ذكرنا. – [283] – 3657 – وحدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: حدثنا سفيان , عن محمد بن عجلان , عن محمد بن قيس , عن عبد الله بن أبي قتادة , عن أبيه , ثم ذكر مثله. فكان مثل هذا محتملا أن يكون في حديث الفريعة , والمعنى الذي ذكرناه من حقوق أولياء الميت في زوجته التي توفي عنها قال أبو جعفر: حكاه لنا المزني , عن الشافعي , وهو قول حسن , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What did the Prophet say to the mother of a widow who feared for her daughter's eye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1142

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > Prohibitions During 'Idda (Remarriage, Travel, etc.)

حدثنا الحسين بن نصر، قال: ثنا الفريابي، قال: ثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن حميد بن نافع، عن زينب ابنة أم سلمة، أن ابنة النحام، توفي عنها زوجها فأتت أمها النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إن ابنتي تشتكي عينها فأكحلها فإني أخشى أن تنفقئ عينها؟ قال: "وإن انفقأت" أي:، فلا تفعلي "قد كانت إحداكن تمكث بعد وفاة زوجها حولا ثم ترمي من خلفها ببعرة"

– 1143

Mas'alah: What did the Prophet say about a widow using kohl during her 'idda?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1143

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > Prohibitions During 'Idda (Remarriage, Travel, etc.)

حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، أن مالكا، أخبره عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن حميد بن نافع، عن زينب ابنة أبي سلمة، قالت: سمعت أم سلمة، تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد شكت عينها أفنكحلها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا" مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول: "لا" ، ثم قال: "إنما هي أربعة وعشر، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة عند رأس الحول"

– 1144

Mas'alah: What is the ruling on a widow using kohl during her waiting period?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1144

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > Prohibitions During 'Idda (Remarriage, Travel, etc.)

حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن حميد بن نافع، عن زينب ابنة أم سلمة، عن أم سلمة، وأم حبيبة أن امرأة قالت: يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد خشيت على بصرها، أفأكحلها؟ فقال: "قد كانت إحداكن ترمي بالبعرة على رأس الحول , وإنما هي أربعة أشهر وعشر" 1145 –

Mas'alah: What is the ruling on a widow using kohl during her waiting period?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1144

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > Prohibitions During 'Idda (Remarriage, Travel, etc.)

حدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى يعني ابن سعيد، عن حميد بن نافع، عن زينب، – [177] – أن امرأة سألت أم سلمة وأم حبيبة أتكتحل في عدتها من وفاة زوجها؟ فقالتا: أتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك , ثم ذكر بقية هذا الحديث. 1147 –

Mas'alah: What is the ruling on a widow using kohl during her waiting period?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1144

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > Prohibitions During 'Idda (Remarriage, Travel, etc.)

حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن حميد بن نافع، عن زينب ابنة أم سلمة، عن أم سلمة، أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر بقية هذا الحديث. 1148 -

Mas'alah: What is the ruling on a widow using kohl during her waiting period?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1144

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > Prohibitions During 'Idda (Remarriage, Travel, etc.)

حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا شعيب بن الليث، قال: حدثنا الليث، عن أيوب بن موسى، قال: قال حميد: وحدثتني زينب ابنة أم سلمة، عن أمها أم سلمة، أنها قالت: جاءت امرأة من قريش بنت النحام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر بقية هذا الحديث. - [178] -

Mas'alah: What does Abu Ja'far conclude about the abrogation of the hadith on kohl during 'idda?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1145

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > Prohibitions During 'Idda (Remarriage, Travel, etc.)

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث من قول أم سلمة للمرأة التي سألتها عما سألتها

عنه في هذا الحديث: لا تفعلي ذلك إلا لما لا بد منه، وقد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالف فاستحال أن يكون كان ذلك منها إلا وقد علمت بنسخه من قبله صلى الله عليه وسلم ; لأنها رضوان الله عليها مأمونة على ما قالت كما كانت مأمونة على ما روت والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period for a purchased slave girl based on fetal development?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3874

Index: Kitab al-'Idda (Waiting Period) > Istibra' (Waiting Period for Slave Women)

حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال: حدثنا أبو جعفر الرازي , عن الربيع بن أنس , عن أبي العالية في قوله عز وجل: {والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا} [البقرة: 234] قال: قلت: لأي شيء ضمت هذه العشر إلى الأربعة الأشهر؟ , قال: "لأنه ينفخ فيه الروح في هذه العشر" وقد استدل محمد بن الحسن بذلك في الجارية إذا اشتراها رجل , وهي من أولات الحيض , فتأخر حيضها , فقال: "إذا مضت عليها أربعة أشهر وعشرة أيام حل له منها ما يحل له منها لو حاضت , قال: لأن - [487] - الروح تنفخ في تلك المدة , إن كان بها حمل , فيتبين أن في بطنها ولدا , فيعف عن وطئها لذلك , أو لا يتبين ذلك فيسعه عنده وطؤها؛ لأن أمرها بذلك يغلب على القلوب أنه لا حمل بها معه" . كما حدثنا ابن أبي عمران قال: حدثنا محمد بن سماعة , عن محمد بن الحسن بهذا القول. وقد روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشقوة والسعادة المأمور باكتتابهما في حديث ابن

مسعود الذي ذكرنا.

KITAB 14

كتاب النفقة

Kitab al-Nafaqa (Maintenance)

Canonical Hanafi reference section

BAB 14

باب نفقة الأبوين والأولاد

The Chapter on Maintenance of Parents and Children

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How should one prioritize spending on oneself, family, and servants?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5702

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of Parents and Children > Prioritization of Maintenance Obligations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله للذي قال له: عندي دينار: "أنفقه على نفسك" ، وفي قوله له لما قال له: عندي آخر: "أنفقه على ولدك" ، وفي قوله لما قال له: عندي آخر قال: "أنفقه على خادمك" ، وفي قوله لما قال له: عندي آخر قال: "أنت أبصر أو أنت أعلم"

Mas'alah: What did the Prophet say to Hind about taking from her husband's wealth for herself and her children?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1885

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > Maintenance of Children

1833 – ما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثنا أبو معاوية الضرير , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها قالت: قالت هند أم معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أبا سفيان رجل شحيح , وإنه لا يعطيني إلا أن آخذ من ماله سرا , قال: "خذي ما يكفيك وبنيك بالمعروف" . 1834 – وما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان , عن هشام , عن عروة , عن عائشة رضي الله عنها , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What did the Prophet say to Hind about taking from her husband's wealth for herself and her children?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1886

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > Maintenance of Children

1835 – وما قد حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن يوسف – [94] – الدمشقي قال: حدثنا الليث بن سعد قال: حدثني هشام بن عروة , عن عروة , عن عائشة رضي الله عنها حدثته: أن هند ابنة عتبة أم معاوية بن أبي سفيان جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: إن أبا سفيان رجل شحيح شديد , وإنه لا يعطيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم , فهل علي في ذلك من شيء؟ فقال: "خذي ما يكفيك وبنيك بالمعروف"

Mas'alah: What did the Prophet say to Hind about spending on her family from her husband's wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1887

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > Maintenance of Children

1836 – وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة , عن الزهري قال: حدثني عروة بن الزبير , أن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت هند ابنة عتبة بن ربيعة قالت: يا رسول الله , والله ما كان على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلي من أن يذلوا من أهل خبائك , ثم ما أصبح على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلي أن يعزوا من أهل خبائك , ثم قالت: إن أبا سفيان رجل ممسك , فهل علي من حرج أن أطعم من الذي له عيالنا؟ قال: "لا حرج عليك أن

تطعميهم بالمعروف" . - [95] -

Mas'alah: What did the Prophet say to Hind about spending on her husband's dependents without his permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1887

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > Maintenance of Children

1837 - وما قد حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا أحمد بن صالح قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أنبأنا معمر , عن الزهري , ثم ذكر بإسناده مثله , غير أنه قال: فهل علي حرج أن أنفق على عياله بغير إذنه؟

Mas'alah: What did the Prophet say to Hind about spending on her husband's dependents without his permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1888

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > Maintenance of Children

1838 - وما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا محمد بن رافع قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أنبأنا معمر , عن الزهري , عن عروة , عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت هند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله , إن أبا سفيان رجل ممسك , فهل علي جناح أن أنفق على عياله من ماله بغير إذنه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا جناح عليك أن تنفقي عليهم بالمعروف" .

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths on taking from a husband's wealth without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1888

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > Maintenance of Children

قال ففي هذا إباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم هندا أن تأخذ من مال زوجها أبي سفيان بغير إذنه , الواجب لها عليه من النفقة بحق التزويج القائم بينه وبينها , وأن تنفق على عياله من ماله بغير إذنه , الذي يجب لهم - [96] - عليه من النفقة بالمعروف , وهذا خلاف ما في الحديث الأول. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي في هذه الأحاديث لا يخالف ما في الحديث الأول؛ لأن الذي في الحديث الأول إنما هو: "أد الأمانة إلى من ائتمنك , ولا تخن من خانك" والذي في الأحاديث الأخر إطلاق النبي صلى الله عليه وسلم لهند أن تنفق على نفسها من مال زوجها على نفسها ما يجب عليه أن ينفقه عليها , وأن توصل إلى عياله منه ما يجب عليه أن ينفقه عليهم من ماله , ومن أخذ ما قد أباحه رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذه فليس بخائن. فعقلنا بذلك أن ما أراده رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل واحد من الروايتين اللتين ذكرنا غير ما أراده في الأخرى منهما , وأن من أخذ ما أمره بأخذه أخذ مباحا له أخذه , ومن أخذ ما لا يحل له أخذه , وما هو بأخذه إياه خائن لمن أخذه من ماله بغير إذنه , وهو أن يأخذ من مال رجل له عليه عشرة دراهم عشرين درهما , فأخذه الزيادة على ما له عليه من الذي له عليه خيانة , وهي التي نهاه النبي صلى الله عليه وسلم , فبان بما ذكرنا بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء مما رويناه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان إذا جمع ما فيهما عاد إلى هذا المعنى

وهما

Mas'alah: What is the ruling on the right of a guest being a debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1889

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > Maintenance of Relatives

1839 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني قال: حدثنا شعبة , عن منصور , عن الشعبي , عن المقدام أبي كريمة الشامي قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ليلة الضيف حق على كل مسلم , فإن أصبح بفنائه فإنه دين له عليه , إن – [97] – شاء اقتضاه , وإن شاء تركه" .

Mas'alah: What does the hadith say about the guest's right being a debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1889

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > Maintenance of Relatives

فكان في هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم جعل حق الضيف دينا للمضيف على الذي نزل به

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths on the guest's right?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1890

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > Maintenance of Relatives

فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الأول حق الضيف دينا , وجعل في الحديث الثاني لمن وجب له أخذه من مال من وجب له عليه , فقد وافق ذلك ما صححنا عليه المعنيين الأولين اللذين بدأنا بذكرهما في هذا الباب , والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on providing mut'ah (consolatory gift) to divorced women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2629

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > Maintenance and the Dower Relationship

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمتيع النساء المطلقات

Mas'alah: What is the ruling on maintenance and housing for a divorced woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2630

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > Maintenance and the Dower Relationship

2642 - حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال: حدثني الليث بن سعد، عن أبي الزبير المكي أنه سأل عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو بن حفص عن طلاق جده أبي عمرو فاطمة ابنة قيس , فقال له عبد الحميد: طلقها البتة , ثم خرج إلى اليمن فوكل عياش بن أبي ربيعة فأرسل إليها عياش ببعض النفقة فسخطتها , فقال لها عياش: ما لك علينا من نفقة ولا سكنى , وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم , فاسأليه , فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ما قال , فقال:

"ليس لك نفقة , ولا سكنى , ولكن متاع بالمعروف اخرجي عنهم" , فقالت: أأخرج إلى بيت أم شريك؟ فقال لها: "إن بيتها يوطأ انتقلي إلى بيت عبد الله بن أم مكتوم الأعمى فهو أقل" - [56] - 2643 - وحدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يحيى بن عبد الله قال: حدثنا الليث، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود، عن أبي سلمة، عن فاطمة ابنة قيس نفسها بمثل حديث الليث عن أبي الزبير حرفا بحرف. قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث مما أضيف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس لك عليهم نفقة , ولا سكنى , ولكن متاع بالمعروف" فاحتمل أن يكون ذلك على الإيجاب , واحتمل أن يكون على الندب والحصر لا على الإيجاب. فتأملنا ذلك فوجدنا الله عز وجل قد ذكر تمتع المطلقات في ثلاثة مواضع في كتابه , وهي قوله عز وجل: {وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين} [البقرة: 241] وقوله: {متاعا بالمعروف حقا على المحسنين} [البقرة: 236] وقوله عز وجل: {لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن} [البقرة: 236] الآية فكان ذلك مما قد يحتمل أن يكون كمثل قوله عز وجل {كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت - [57] - إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين} [البقرة: 180] , فكان ذلك على الندب والحض لا على الإيجاب , فيكون مثل ذلك قوله عز وجل في متع المطلقات {حقا على المحسنين} [البقرة: 236] و {حقا على المتقين} [البقرة: 180] يكون ذلك على الترغيب في ذلك والحض عليه فيكون في المطلقات جميعا مدخولا بهن كن أو غير مدخول بهن كما قد روي عن علي رضي الله عنه

Mas'alah: What did the Prophet say about spending a dinar on oneself, family, and servant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5703

Index: Kitab al-Nafaqa (Maintenance) > Maintenance of Relatives

5483 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالصدقة، فقال رجل: يا رسول الله، عندي دينار، فقال: "أنفقه على نفسك" ، فقال: عندي آخر، فقال: "أنفقه على زوجتك" ، فقال: عندي آخر، فقال: "أنفقه على ولدك" ، فقال: عندي آخر قال: "أنفقه على خادمك" قال: عندي آخر قال: "أنت أبصر"

KITAB 15

كتاب الحضانة

Kitab al-Hadana (Child Custody)

Canonical Hanafi reference section

BAB 2

باب من أحق بالحضانة

The Chapter on Those Most Entitled to Custody

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on giving a child the choice between parents only with their consent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3122

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > The Chapter on Those Most Entitled to Custody > Child's Choice in Custody Disputes

3091 - وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عثمان البتي، عن عبد الحميد بن سلمة، عن أبيه: "أن رجلا أسلم ولم تسلم امرأته، فاختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في صبي لهما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" هل لكما أن تخيراه؟ "فقالا: نعم، فنادته أمه فذهب نحوها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" اللهم اهده "، فناداه أبوه فانصرف إليه. - [103] - ففي هذا الحديث أيضا أن التخيير إنما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك الصبي باختيار أبويه ذلك، لا بواجب عليهما فيه."

Mas'alah: What is the ruling on child custody for a maternal aunt who is married?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3109

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Custody of Other Female Relatives

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قضائه بحضانة ابنة حمزة رضي الله عنها لخالتها أسماء ابنة عميس، وترك منعه إياها من ذلك بالزوج الذي لها، وهو جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، إذ كان غير ذي رحم محرم منها

3078 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا يوسف بن عدي، وأبو كريب

محمد بن العلاء قالا: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن هانئ، عن علي رضي الله عنه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بابنة حمزة لخالتها، وقال:" الخالة بمنزلة الوالدة ". وذلك حين اختصم فيها علي، وزيد، وجعفر رضي الله عنهم."

3079 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن - [91] - موسى قال: حدثنا إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن هانئ، وهبيرة، قال الشيخ: هبيرة بن يريم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن ابنة حمزة تبعتهم تنادي: يا عم، يا عم، فتناولها علي فأخذ بيدها، وقال: دونك ابنة عمك فخذيها "فاختصم فيها علي، وزيد، وجعفر، فقال علي:" أنا أخذتها، وهي ابنة عمي ". وقال جعفر:" ابنة عمي، وخالتها تحتي ", وقال زيد:" ابنة أخي ". فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالتها، وقال:" الخالة بمنزلة الأم "وقال لعلي:" أنت مني وأنا منك "، وقال لجعفر:" أشبهت خلقي وخلقي "، وقال لزيد:" أنت أخونا ومولانا "، فقال له علي:" يا رسول الله، ألا تزوج ابنة حمزة "قال:" إنها ابنة أخي من الرضاعة ""

3080 - حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي فروة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه: "أنه اختصم هو وجعفر بن أبي طالب وزيد بن حارثة في ابنة حمزة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأعطاها النبي صلى الله عليه وسلم لجعفر ; لأن خالتها عنده"

Mas'alah: What is the hadith about the dispute over custody of Hamza's daughter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3113

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Definition and Nature of Custody

3081 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي قال: حدثنا سعيد بن يحيى الأموي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي نجيح، وعن أبان بن صالح، عن عطاء، عن مجاهد، – [93] – عن ابن عباس قال: "اختصم علي وزيد وجعفر رضي الله عنهم في ابنة حمزة، فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لجعفر لمكان خالتها أسماء ابنة عميس"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's judgment on custody of Hamza's daughter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3114

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Definition and Nature of Custody

3082 – وحدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني بكر بن مضر، عن ابن الهاد، عن محمد بن نافع بن عجير، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "لما أصيب حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه خرج زيد بن حارثة حتى أقدم ابنة حمزة، وقال:" أنا أحق بها تكون عندي؛ تجشمت السفر، وهي ابنة أخي ". وقال علي بن أبي طالب:" أنا أحق بها تكون عندي، وهي ابنة عمي، وعندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم "، وقال جعفر بن أبي طالب:" أنا أحق بها , لي مثل قرابتك، وعندي خالتها، والخالة والدة "، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:" أنا أقضي بينكم في ذلك وفي غيره ". قال علي: فتخوفت أن يكون قد نزل فينا قرآن لرفعنا أصواتنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أما أنت يا زيد فمولاي ومولاها

"فقال: رضيت برسول الله صلى الله عليه وسلم،" وأما أنت يا علي - [94] - فصفيي وأميني، وأنت مني وأنا منك. وأما أنت يا جعفر فأشبهت خلقي وخلقي، وأنت من شجرتي التي أنا منها، وقد قضيت بالجارية تكون مع خالتها ". قالوا: رضينا برسول الله صلى الله عليه وسلم" .

Mas'alah: Why do scholars not give custody to a married non-mahram woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3114

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Conditions of the Custodian

فقال قائل: هذا حديث قد تركه أهل العلم جميعا ; لأنهم لا يقضون بالحضانة لذات زوج غير ذي رحم محرم من الصبي المحضون، أو من الصبية المحضونة، فمن أين اتسع لهم جميعا ترك هذا الحديث وقد جاء هذا المجيء المتواتر؟ . فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنهم لم يتركوا هذا الحديث ولم يخالفوه، بل أخذوا به واستعملوه من حيث خفي عليك أخذهم به واستعمالهم إياه، وذلك أن الصبي أو الصبية يحتاجان إلى الحضانة، إذا لم يكن لهما من النساء أحد من ذوي أرحامهما المحرمات خالية من الأزواج عادت حضانتهما إلى عصبتهما، وكانت ابنة حمزة لما كانت خالتها ذات زوج غير ذي رحم محرم منها عادت حضانتها إلى عصبتها وهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وجعفر ابنا أبي طالب، فعادت حضانتها إليهم، وكانت عند جعفر خالتها، وكانت خالتها إنما تمنع من الحضانة بزوجها لو كان ليس من أهل الحضانة , - [96] - فلما عادت الحضانة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى علي , وإليه عادت بذلك إلى حكمها لو كان زوجها ذا رحم محرم من ابنة حمزة بالمعنى الذي لا يقطع خالتها عن حضانتها ; لأنها عند من

يصلح أن تكون عنده في تلك الحال، فعادت الحضانة بذلك إليها , ولم يمنعها منها إن كانت ذات زوج ; لأن زوجها إن لم يعد الحضانة إليها عادت إليه , وإلى من هو مثله في عصبتها , وإذا عادت إليه لم يكن مانعا لها عن حضانتها، بل تعود حضانتها إليها ; لأنها تحاجه فتقول له: إذا كنت إنما أمنع بك كنت أنا بمنعي إياك من حضانة ابنة أختي أولى، وباستحقاقي ذلك عليك أحرى. فهذا هو المعنى الذي به استحقت أسماء ابنة عميس حضانة ابنة أختها، ولم يمنعها من ذلك التزويج الذي هي فيه، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on resolving disputed custody between parents?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3115

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Loss and Return of Custody Rights

باب بيان مشكل ما روي في الطفل والطفلة إذا تنازعه أبواه، أيهما أولى أن يكون عنده منهما

Mas'alah: What did the Prophet say when a child was brought to choose between parents?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3116

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Child's Choice in Custody

3085 – حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا ابن عيينة، عن زياد بن سعد، عن هلال بن أبي ميمونة، عن أبي ميمونة، وليس بأبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه أتي في غلام بين أبوين فقال:

"شهدت النبي صلى الله عليه وسلم أتي بغلام بين أبويه فقال:" يا غلام، هذه أمك، وهذا أبوك، فاختر ""

Mas'alah: What is the ruling on giving a child the choice between parents in custody disputes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3117

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Child's Choice in Custody

3086 – وحدثنا محمد بن النعمان قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا زياد بن سعد قال: سمعت من هلال بن أبي ميمونة يحدثه، عن أبي ميمونة قال: – [98] – أتى أبا هريرة رجل فارسي وامرأة له يختصمان في ابن لهما، فقال الفارسي: يا أبا هريرة، هذا بسر، يعني ابنا، فقال أبو هريرة: "لأقضين بينكما بما شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به، يا غلام، هذا أبوك، وهذه أمك، فاختر أيهما شئت" ثم قال أبو هريرة: شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتاه رجل وامرأة يختصمان في ابن لهما , فقال الرجل: يا رسول الله، ابني يستقي من بئر أبي عنبة , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هذا أبوك، وهذه أمك , فاختر أيهما شئت" . قال: ففي هذا الحديث يخير رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الصبي بين أبويه، وفي ذلك متعلق لمن يذهب إلى التخيير في مثل هذا على من لا يذهب إلى التخيير فيه ممن يحتج بحديث ابنة حمزة الذي رويناه في الباب الذي قبل هذا الباب ; لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخير فيه ابنة حمزة بين عصبتها لتختار أيهم شاءت. وإلى هذا كان يذهب أكثر الكوفيين في ترك التخيير فيه، وكان كثير من أهل الحجاز يستعملون التخيير في هذا، للحديث الذي قد رويناه فيه عن أبي هريرة، – [99] – غير أن عليهم في ذلك مطالبات لبعض من يخالفهم في ذلك أن حديث

زياد لم يستوعب ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الصبي، وقد استوعبه حديث غيره ممن ليس بدونه وهو يحيى بن أبي كثير

Mas'alah: What did the Prophet rule when a divorced mother sought custody of her son?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3118

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Custody of the Mother and Grandmothers

3087 – كما قد حدثنا أبو بكر محمد بن عبدة بن عبد الله بن زيد المروزي قال: حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع قال: حدثنا معاوية بن سلام، عن يحيى وهو ابن أبي كثير قال: حدثني هلال بن أبي ميمونة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولم يذكر في إسناده أبا ميمونة قال: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: إن زوجي يريد أن يحول بيني وبين ابني، وكان قد طلقها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "استهما عليه" ، فقال الرجل: من يحول بيني وبين ابني، فخير رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلام بين أبيه وأمه، فاختار أمه، فذهبت به

Mas'alah: What is the ruling on casting lots for child custody before giving the child a choice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3119

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Child's Choice in Custody

3088 – كما حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا أحمد بن محمد بن شبويه قال: حدثنا وكيع، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة، ولم يذكر فيه هلالا، قال: "جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم بابن

لها، وكان زوجها طلقها، فأراد أبوه أن يأخذه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" استهما فيه "، فقال الرجل: من يحول بيني وبين ابني. - [100] - فقال النبي صلى الله عليه وسلم للغلام:" اختر أيهما شئت "، فاختار الأم، فذهبت به" . قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخير ذلك الغلام بين أبيه وأمه حتى دعا أبويه إلى الاستهام عليه قبل ذلك , ومن خير بلا دعاء منه الذي يخيره بينهما إلى الاستهام على الصبي المخير قبل التخيير تارك لهذا الحديث، وعليه في تركه إياه مثل ما على الذي لا يخير في تركه التخيير في هذا الحديث. وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا في مثل هذا ما قد دل أن التخيير لم يكن منه قضاء به، ولكنه كان باختيار أبوي الصبي لذلك.

Mas'alah: What did the Prophet do when a non-Muslim mother and Muslim father disputed over their child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3120

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Custody of Non-Muslims and Slaves

3089 - كما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا عثمان البتي قال: أخبرني عبد الحميد بن سلمة الأنصاري: أن جده أسلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تسلم امرأته، وله منها ولد، فاختصما في ولدهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لهما: "إن شئتما خيرتكما" ، فأجلس الأب ناحية، والأم ناحية، ثم خير الغلام، فانطلق نحو أمه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "اللهم اهده" ، فرجع الغلام إلى أبيه. - [101] - هكذا روى هشيم هذا الحديث عن عبد الحميد، وقد خالفه غيره في إسناده، فرواه زائدا على ما

رواه عليه هشيم.

Mas'alah: What is the ruling on giving a young child the choice between a Muslim father and non-Muslim mother?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3121

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Custody of Non-Muslims and Slaves

3090 - كما قد حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن أبيه، عن جده رافع بن سنان: "أنه أسلم وأبت امرأته أن تسلم، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: ابنتي، وهي فطيم أو شبهه، وقد أدركت ابنتي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" اقعد "، وقال:" اقعدي ناحية "، وأقعد الصبية بينهما، وقال:" ادعواها "، فجاءت الصبية إلى أمها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" اللهم اهدها "، فذهبت إلى أبيها فأخذها. - [102] - قال أبو جعفر: وفي هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أبوي هذه الصبية أن يدعواها، وهذا مما قد دل أن هذا من الحكم في مثلها."

Mas'alah: What is the ruling on giving a young child the choice between a Muslim father and non-Muslim mother?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3123

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Custody of Non-Muslims and Slaves

3092 - وكما قد حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا أحمد بن محمد بن شبويه

قال: قلت لعبد الرزاق: أخبركم سفيان، عن عثمان البتي، عن عبد الحميد الأنصاري، عن أبيه، عن جده: "أنه أسلم وأبت امرأته أن تسلم، فجاء بابن له صغير لم يبلغ، فأجلس النبي صلى الله عليه وسلم الأم هاهنا والأب هاهنا، ثم خيره وقال:" اللهم اهده ". فذهب إلى أبيه؟ فقال: عبد الرزاق: نعم. ففي هذا الحديث أن الغلام لم يكن بلغ، وأنه صغير، ففي ذلك ما قد دل على أن ذكر الإدراك فيما قد رويناه قبله لم يرد به إدراك البلوغ , ولكنه أريد به إدراك الحكم فيه بما يجب أن يحكم به في مثله."

Mas'alah: What is the ruling on choosing between parents for a child when both parents agree to the choice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3124

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Child's Choice in Custody

3093 – وكما حدثنا محمد بن بحر بن مطر البغدادي قال حدثنا علي بن عاصم قال: حدثنا عثمان البتي وكان من العلم بمكان، عن عبد الحميد بن أبي سلمة، عن أبيه قال: "أسلم أبي وأبت أمي أن تسلم، فاختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأنا غلام، فقال أبي: أنا أحق به، وقالت أمي: أنا أحق به، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" إن شئتما خيرته "، فوثبت أمي للطفها بي فقالت: قد رضيت، قال أبي: قد رضيت، فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فقال:" يا غلام، إن شئت اذهب إلى أبيك , وإن شئت اذهب إلى أمك "، فتوجهت نحو أمي، فلما رأى ذلك النبي صلى الله عليه وسلم سمعته يقول من خلفي:" اللهم اهده "، فتوجهت إلى أبي حتى قعدت في حجره" . ففي هذا الحديث أيضا أن تخيير النبي صلى الله عليه وسلم لذلك الصبي إنما كان بعد اختيار أبويه أن يخير بينهما، فوجب بتصحيح ما رويناه في هذا الباب

أن لا يخرج عن شيء مما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ولا يترك , وأن يكون المستعمل في مثل هذا دعاء أبوي الصبي إلى الاستهام عليه، فإن أجابا إلى ذلك أسهم بينهما عليه , وإن أبيا ذلك ثم سألا أن يخير الصبي بينهما ليختار أحدهما فيكون أحق به من الآخر فعل ذلك فيه , وإن لم يكن منهما اختيار في ذلك وجب أن يرجع إلى ما في حديث ابنة حمزة الذي رويناه في الباب الذي قبل هذا الباب، فيستعمل فيه ويقضى – [105] – به لمن يراه الحاكم فيه أولى به من المختصمين إليه فيه وعبد الحميد صاحب هذا الحديث قد بينه لنا عيسى بن يونس في روايته إياه عنه، وأنه عبد الحميد بن جعفر، وكان ما نسبه إليه غيره ممن رواه عنه ممن ذكرناه في هذا الباب. فقال هشيم: فيه ابن سلمة، ووافقه على ذلك حماد بن سلمة، وقال فيه علي بن عاصم: عبد الحميد بن أبي سلمة، فكل من نسبه إلى غير جعفر فإنما نسبه إلى كنية أبيه، أو إلى أب من آبائه يسمى بذلك الاسم الذي ذكره به. وقد حدثني أحمد بن محمد البغدادي قال: حدثنا أبو حفص عمرو بن علي قال: سمعت أبا عاصم يقول: سمعت عبد الحميد بن جعفر يقول: أنا حدثت البتي بحديث التخيير بالأهواز. فبان بذلك أن عبد الحميد هذا المذكور في هذه الآثار هو عبد الحميد بن جعفر كما قال عيسى بن يونس في الحديث الذي رويناه عنه في هذا الباب. وقد روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قضى في مثل هذا بين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبين أم عاصم ابنه التي كان طلقها، فجعله لها بغير تخيير بينهما فيه، إلا أن فيه حرفا قد يحتمل أن يكون أريد به التخيير في حال مستأنفة.

Mas'alah: What is the ruling on child custody when the mother has not remarried?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3125

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Custody of the Mother and Grandmothers

كما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا عاصم الأحول، عن عكرمة قال: خاصم عمر بن الخطاب رضي الله عنه امرأته التي طلق إلى أبي بكر رضي الله عنه في ولدها، فقال أبو بكر: "هي أحق به ما لم تزوج، أو يشب الصبي، وقال: هي أحنى وأعطف وألطف وأرأف وأرحم" . - [107] - قال أبو جعفر: غير أنه قد يحتمل أن يكون قوله: "أو يشب الصبي" لا يريد به حالا يخير فيها، ولكن يريد به حالا يخرج به من الحضانة، ويستغني عنها، فيكون لأبيه دون أمه , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on the child belonging to the bed in a dispute between Sa'd and Abd ibn Zam'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4275

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Custody of Non-Muslims and Slaves

4250 - حدثنا طاهر بن عمرو بن الربيع بن طارق الهلالي، قال: حدثنا أبي عمرو بن الربيع بن طارق، أخبرني يحيى بن أيوب، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غلام، فقال سعد: يا رسول الله، هو ابن أخي عتبة بن أبي وقاص، عهد إلي فيه أنه ابنه، انظر إلى شبهه، وقال عبد بن زمعة: يا رسول الله، هذا أخي، ولد على فراش أبي من وليدته، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم به شبها بينا بعتبة، فقال: "هو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراش، وللعاهر الحجر، وأما أنت يا سودة ابنة زمعة فاحتجبي منه" قالت عائشة: فلم ير سودة قط

Mas'alah: How did Umar use physiognomists to determine paternity when two men claimed a child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4958

Index: Kitab al-Hadana (Child Custody) > Custody of Non-Muslims and Slaves

وذكر ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة , عن توبة العنبري , عن الشعبي عن ابن عمر: أن رجلين اشتركا في طهر امرأة، فولدت، فدعا عمر القافة، فقالوا: أخذ الشبه منهما جميعا، فجعله بينهما

KITAB 16

كتاب العتاق

Kitab al–'Itaq (Manumission)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب العتق وأحكامه

The Chapter on Manumission and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the reward for freeing a Muslim slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 719

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Recommended and Virtuous Manumission

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في ثواب من أعتق رقبة وفي من قصد إليه بذلك من الرقاب من الذكران، ومن الإناث

715 - حدثنا أبو أمية، وفهد، وإسماعيل بن إسحاق الكوفي أبو إسحاق قالوا: حدثنا أبو نعيم، حدثنا الحكم بن أبي نعم البجلي، حدثتني فاطمة ابنة علي بن أبي طالب قالت: قال أبي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أعتق رقبة مسلمة، أو مؤمنة وقى الله تعالى بكل عضو منها عضوا منه من النار"

Mas'alah: What is the reward for freeing a Muslim slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 731

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Recommended and Virtuous Manumission

732 - ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن المنهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، - [200] - أن شرحبيل بن حسنة قال: من رجل يحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عمرو بن عبسة: أنا، فقال: إيه لله أبوك واحذر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أعتق رقبة مسلمة، فهي فداؤه من النار عظما من عظامه بعظم من عظامها، ومن أعتق رقبتين

مسلمتين فهما فداؤه من النار عظما من عظام محرريه بعظم من عظامه" قال أيوب فحسبته يعني امرأتين فعقلنا بذلك أنه عليه السلام بما ذكره في الآثار الأول أراد من المعتقين، ومن المعتقين التكافؤ في ذلك، وأن يكون المعتق إن كان ذكرا يكون الذي يفك به نفسه من النار ذكرا مسلما، أو أنثيين مسلمتين , وأن المعتق إن كان أنثى كان الذي تفك به نفسها من النار أنثى مسلمة , وأن ذلك كله لم يجعل إلا في الرقاب المؤمنات دون من سواهن من الرقاب الكافرات وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Wathila say about narrating hadith and the command to free a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 736

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Recommended and Virtuous Manumission

736 – حدثنا الليث بن عبدة بن محمد، حدثنا محمد بن أسد الخشي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني عبد الرحمن بن حسان الفلسطيني الكناني، عن من سمع واثلة، وسألوه أن يحدثهم بحديث لا وهم فيه ولا نقصان، فغضب واثلة وقال: المصاحف تجددون النظر فيها بكرة – [204] – وعشيا وإنكم تهمون وتزيدون، وتنقصون، ثم قال: جاء ناس رسول الله عليه السلام فقالوا: يا رسول الله إن صاحبنا هذا أوجب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مروه فليعتق رقبة فإن الله يعتق بكل عضو من المعتق عضوا منه"

Mas'alah: What did Abu Huraira say about freeing a child born from zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 910

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Manumission of Apostate Slaves

وقد روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ما قد حدثنا الربيع بن سليمان بن داود، حدثنا حسان بن غالب، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن سهيل، عن أبيه قال: كان أبو هريرة يقول: "لأن أحمل بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق فرخ زنى"

Mas'alah: What did Ibn Umar and Umar say about freeing children born from zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 911

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Manumission of Apostate Slaves

وما قد حدثنا فهد حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو جعفر يعني الرازي، عن يحيى البكاء قال: قيل لابن عمر: يقولون في ولد الزنى شر الثلاثة، فقال: "بل هو خير الثلاثة، قد أعتق عمر عبيدا له من أولاد الزنى، ولو كان خبيثا ما فعل" فأما ما روينا عن أبي هريرة في هذا فعلى مثل ما رواه عن النبي عليه السلام من قوله: "فرخ الزنى شر الثلاثة" ، وما روينا عن ابن عمر فيه على مثل ما روينا عن عائشة فيه فيما تقدم منا في هذا الكتاب، وما في هذا الحديث عن عمر حجة لما حملنا تأويل حديث أبي هريرة عليه , إذ كان ما كان من عمر بحضرة من سواه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم ينكروا ذلك عليه ولم يخالفوه فيه فدل ذلك على متابعتهم إياه عليه، وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about calling one's slave 'abdi?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1605

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Definitions and Types of Manumission

1568 – حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا قبيصة بن عقبة , قال: حدثنا سفيان , عن الأعمش , عن ذكوان , عن أبي هريرة , قال: قبيصة أراه قد رفعه قال: "لا يقل أحدكم: عبدي، فكلكم عبد، ولكن ليقل: فتاي"

Mas'alah: How does the Quranic usage of 'abd reconcile with the prophetic prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1606

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Definitions and Types of Manumission

1569 – حدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم , قال: حدثنا أبو غسان , قال: حدثني العلاء بن عبد الرحمن , مولى الحرقة عن أبيه , عن أبي هريرة , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يقولن أحدكم: عبدي وأمتي، كلكم عبيد الله، وكلكم إماء الله، ولكن ليقل: غلامي – [230] – وجاريتي وفتاي وفتاتي" قال أبو جعفر: فكان فيما روينا نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول أحد لمملوكه: عبدي، ولا لمملوكته أمته وأمره إياه أن يقول مكان ذلك: فتاي وفتاتي فقال قائل: كيف تقبلون هذا وقد جاء كتاب الله تعالى بإطلاق ما حظره هذا الحديث قال الله عز وجل: {ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء} [النحل: 75] فذكره بالعبودية والملك ووصفه بأنه لا يقدر على شيء، وقال الله عز وجل:

{وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم} [النور: 32] فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنا نصحح ذلك كله ولا نجعل بعضه مخالفا لبعض , ونجعل ما في قوله عز - [231] - وجل {والصالحين من عبادكم وإمائكم} [النور: 32] على النسبة من غيرهم إياهم إليهم , ونجعل المنهي عنه في الآثار التي روينا على إضافة مالكيهم إياهم إليهم وأنهم عبيدهم وإماؤهم إذ كان ذلك يرجع إلى معنى استكبارهم عليهم وإن كانوا جميعا لله عز وجل عبيدا وقد قال قائل: إن قول الله عز وجل {ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء} [النحل: 75] إنما هو على أنه عز وجل لما ذكر العبد كان ذلك مما قد يكون على العبد غير المملوك ومما قد يكون على العبد المملوك , فأبان عز وجل العبد الذي أراده بقوله: مملوكا؛ ليعلم بذلك أنه العبد المملوك لا العبد الذي ليس بمملوك , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the difference between human slaves and animals regarding ownership language?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1608

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Definitions and Types of Manumission

1571 - حدثنا يونس , قال: حدثنا ابن وهب , قال: أخبرني مالك , عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن , عن يزيد , مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن البهائم غير متعبدة كما بنو آدم متعبدون فكان البهائم بذلك بمعنى الأمتعة التي جائز إضافتها إلى مالكيها وأنهم أرباب لها ومثل ذلك

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith distinguishing between freeing a soul and releasing a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2741

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Definitions and Types of Manumission

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تفريقه بين عتق النسمة وفك الرقبة

Mas'alah: Can a child born from adultery be freed as expiation for a required manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3019

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Manumission as Expiation

فوجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: حدثني أبو حسن مولى عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب وكان من أرضى موالي قريش , وأهل العلم والصلاح منهم أنه سمع امرأة لعبد الله تستفتيه عن غلام لها ابن زنية في رقبة كانت عليها , فقال لها عبد الله بن نوفل: "لا أراه يقضي عنك الرقبة التي عليك عتق ابن زنية"

Mas'alah: What is the ruling on freeing a child born from adultery as expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3020

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings >

Manumission as Expiation

قال: ابن شهاب , وأخبرني عبد الله بن نوفل قال: سمعت عمر بن الخطاب: "لأن أحمل على بغلين في سبيل الله عز وجل أحب إلي من أن أعتق ابن زنية" وكان عبد الله بن نوفل من صلحاء المسلمين , ومن ذوي علمهم , وكان مروان بن الحكم جعله على القضاء في إمارته. فوقفنا بذلك على أن أبا الحسن هذا ممن يؤخذ مثل هذا عنه , – [460] – ثم طلبنا هل لعمر بن معتب حال يوجب له مثل ذلك , فلم نجدها له , فعاد ممن لا يحتج في مثل هذا به , ثم تأملنا متن هذا الحديث فوجدناه مستحيلا ; لأن طلاق ذلك المملوك زوجته التطليقتين اللتين كان طلقهما إياها في حال رقه ورقها لا يخلو من أحد وجهين: أن يكون عاملا , فيكون حكمه حكم التحريم لها حتى تنكح زوجا غيره إذ التطليقتان تحرمانها عليه كذلك , أو يكون غير عامل ; لأن طلاق المملوك ليس بشيء على ما كان عبد الله بن عباس يذهب إليه في طلاق المماليك

Mas'alah: What did the Prophet say about Banu Tamim and manumission from the children of Ismail?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3915

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Recommended and Virtuous Manumission

3914 – حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أحمد بن عبيد الله الفدائي، قال: حدثنا مسلمة بن علقمة، قال: حدثنا داود، عن الشعبي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: ثلاثة سمعتهن من النبي صلى الله عليه وسلم لا أزال أحب بني تميم منذ سمعتهن: قدم

نعم لبني سعد، فقال: "هؤلاء نعم قومي" قال: وكان على عائشة محرر من ولد إسماعيل، فقدم سبي بلعنبر، فقال: "إن سرك أن تعتقي من ولد إسماعيل، فأعتقي من هؤلاء" وقال الثالثة: "هم أشد الناس في الملاحم"

Mas'alah: What is the ruling on manumitting captives from Banu al-Anbar to fulfill a vow for the children of Ismail?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3916

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Recommended and Virtuous Manumission

3915 - حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أصبغ بن الفرج، قال: - [58] - حدثنا علي بن عابس، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عبد الله، قال: كان على عائشة محرر من ولد إسماعيل، فقدم سبي بلعنبر، فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تعتق منهم، وقال: "من كانت عليه رقبة من ولد إسماعيل صلى الله عليه وسلم فلا يعتق من حمير أحدا" قال أصبغ: قال علي بن عابس، قلت لابن أبي خالد: "ما شأن حمير؟ قال: هو أكبر من إسماعيل" - [59] -

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narration regarding the Prophet's giving Bar rah a choice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4421

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Testimony and Disputes in Manumission

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخييره بريرة بين فراق زوجها وبين المقام معه هل كان ذلك للعتاق الذي وقع عليها على كل أحوال زوجها من حرية أم عبودية خاصة دون الحرية

Mas'alah: What is the ruling on a freed slave woman's option to leave her husband?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4432

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Testimony and Disputes in Manumission

4379 - ووجدنا صالح بن عبد الرحمن قد حدثنا، قال: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: لما خيرت بريرة رأيت زوجها يتبعها في سكك المدينة ودموعه تسيل على لحيته، فكلم له العباس النبي صلى الله عليه وسلم أن يطلب إليها، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "زوجك، وأبو ولدك" فقالت: أتأمرني به يا رسول الله؟ فقال: "إنما أنا شافع" فقالت: إن كنت شافعا، فلا حاجة لي فيه، واختارت نفسها، وكان يقال له مغيث، وكان عبدا لآل المغيرة من بني مخزوم "- [195] - قال أبو جعفر: ففي هذا عن ابن عباس بلا اختلاف عنه أنه كان عبدا، ولما وقع هذا الاختلاف في هذا المعنى وجب تصحيح ما روي فيه إذ كنا نجد السبيل إلى ذلك، فوجب أن يكون قد كان عبدا في حال، وكان حرا في حال آخر، فكانت حال العبودية قد تكون بعدها الحرية، وحال الحرية لا يكون بعدها العبودية، فجعلناه قد كان عبدا في البدء، ثم صار حرا بعد ذلك في الحال التي خيرت زوجته بين المقام عنده وبين فراقه، ثم رجعنا إلى ما يوجبه النظر في ذلك، فوجدنا الأمة لمولاها أن يزوجها في حال ملكه

لها ممن رأى من الأحرار ومن المماليك، ووجدناه إذا أعتقها ولها زوج مملوك قد كان زوجها إياه أن لها الخيار في فراقه، وفي المقام عنده، واختلفوا إذا كان حرا، فقال بعضهم: هو كذلك أيضا، وممن قال ذلك منهم أبو حنيفة، والثوري وأصحابهما جميعا. وقال بعضهم: لا خيار لها في فراقه، وممن قال ذلك منهم مالك وعامة أهل الحجاز. واعتل لهم معتل، فقال: إنما جعل لها الخيار إذا كان زوجها عبدا؛ لأنه لا يستطيع تزويج بناتها ولا تحصينها كما يحصنها الحر، فجعل لها الخيار لذلك بين فراقه وبين المقام معه، فكان لمخالفيهم عليهم في ذلك من رد الأمر الذي له خيرت في ذلك أنه إنما هو - [196] - لملكها نفسها، فجعل لها إمضاء ما قد عقده مولاها عليها ورفعه عن نفسها، وخولف في ذلك بينها وبين الصبية إذا زوجها أبوها قبل بلوغها ثم بلغت، فلم يجعل لها خيار في فراق من كان أبوها زوجها إياه، حرا كان أو عبدا، ولما استوى الحكم فيمن كان أبوها زوجها إياه حرا كان أو عبدا في حال ولايته عليها من الأحرار ومن المماليك في أن لا خيار لها في فراقه، كان كذلك الأمة إذا أعتقت، فرجع أمرها إليها يستوي حكمها فيما كان مولاها عقده عليها في حال ملكه لها من الأحرار ومن المماليك، فكما كان لها الخيار في المماليك منهم، فكذلك يكون لها الخيار في الأحرار منهم. قال: فقال قائل: ففي حديث هشام بن عروة:"

Mas'alah: What is the ruling on the option of a freed slave woman regarding her marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4433

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Testimony and Disputes in Manumission

فذكر ما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا إسماعيل بن سالم، حدثنا جرير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: "كان زوج بريرة عبدا، ولو كان حرا لم يخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم" فكان جوابنا له في ذلك: أنا لا ندري من صاحب هذا الكلام من رواة هذا الحديث: هل هو عن عائشة، أو من دونها منهم؟ ولما - [197] - لم نعلم أنه من عائشة فنجعله قول صحابي لا مخالف له فيه، واحتمل أن يكون من قول تابعي وهو رأيه عنها، أو من قول من هو دونه من رواة هذا الحديث. ثم نظرنا: هل روي عن أحد من التابعين شيء يوجب الخيار لهذه المعتقة أو لا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the option of a freed slave woman married to a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4436

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Testimony and Disputes in Manumission

4381 - حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا أحمد بن عبد الواحد بن عبود، حدثنا مروان يعني الطاطري، حدثنا الليث، وذكر آخر قبله يعني ابن لهيعة قال: حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر، عن الحسن بن عمرو بن أمية الضمري، أنه حدثه أن رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثوه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "أيما أمة كانت تحت عبد فعتقت، فهي بالخيار ما لم يطأها زوجها" . هكذا روى مروان هذا الحديث، عن ابن لهيعة والليث، واللفظ - [199] - واحد، وقد رواه ابن وهب عنهما بألفاظ مختلفة

Mas'alah: What is the ruling on a freed slave woman who remains with her husband until intercourse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4437

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Testimony and Disputes in Manumission

4382 – كما حدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب، قال: وأخبرني ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الفضل بن حسن الضمري، قال: سمعت رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا عتقت الأمة وهي تحت عبد فأمرها بيدها، فإن هي أقرت حتى يطأها، فهي امرأته لا تستطيع فراقه" .

Mas'alah: What did the Prophet say to Barirah when she was freed regarding her marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4438

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Testimony and Disputes in Manumission

4384 – وحدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن القاسم بن محمد، أن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، رضي الله عنها أخبرته: أن بريرة كانت تحت عبد مملوك، فلما عتقت، قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنت أملك بنفسك، إن شئت أقمت مع زوجك، وإن شئت فارقتيه ما لم يمسك"

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the option of a freed slave woman if her husband has intercourse with her?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4442

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Testimony and Disputes in Manumission

وحدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، أنبأنا ابن المبارك قال: وأنبأنا موسى بن عقبة، عن نافع، عن عبد الله يعني ابن عمر أنه كان يقول: "إذا كانت الأمة تحت عبد فأصابتها عتاقة فإنها تخير ما لم يمسها، إن شاءت كانت امرأته، وإن شاءت فارقته، فإن قرب حتى يجامعها لم تستطع أن تنتزع منه"

Mas'alah: What is the ruling on the option of a freed slave woman if her husband has intercourse with her before she knows of her choice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4443

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Testimony and Disputes in Manumission

وكما حدثنا يحيى، حدثنا نعيم، حدثنا ابن المبارك، قال: أنبأنا ابن جريج، عن عطاء، قال: "إن أصابها العبد قبل أن تعلم أن لها الخيار، فلها الخيار عليه، وإن أصابها مبادرة، قال: بئسما صنع" - [205] - قال أبو جعفر: وفي قوله: إن أصابها قبل أن تعلم أن لها الخيار ما قد دل على أنه لو أصابها وهي تعلم لم يكن لها خيار، والله أعلم.

Mas'alah: What is the chapter on the permissibility of selling a slave with the condition that the buyer frees him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4471

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Conditional Manumission

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما استدل به غير واحد من أهل العلم على جواز بيع الرجل عبده من رجل على أن يعتقه قال أبو جعفر: قد روينا فيما تقدم منا في أبواب مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمور بريرة قوله لعائشة رضي الله عنها: "اشتريها فأعتقيها" ، فاستدل بعض الناس بذلك على أن ابتياع عائشة كان إياها من أهلها بأمر النبي صلى الله عليه وسلم إياها بذلك على أن تعتقها، فجعل هذا أصلا، وأجاز به ابتياع المماليك بهذا الشرط، وأخرجه عن أحكام البياعات بالشروط سواه، مثل أن يشتري على أن يبيعه، أو على أن لا يبيعه، أو ما أشبه ذلك، فجعل البيع إذا وقع كذلك فاسدا، فتأملنا ما ذكر أنه استدل به على ما ذهب إليه مما ذكرناه عنه، فلم نجده يدل على ذلك؛ لأن ما ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله لعائشة: "اشتريها فأعتقيها" ليس فيه دليل على اشتراط أهلها الذين باعوها ذلك عليها في بيعهم إياها منها، وإنما هو مشورة منه عليها بذلك على أن تفعله ابتداء، وقد ذكرنا في تلك الأبواب أن عائشة رضي الله عنها، إنما كانت قالت لبريرة لما سألتها أن تعينها بعد إعلامها إياها ما كانت فيه من المكاتبة التي كان أهلها كاتبوها عليها من حديث الزهري عن

عروة عنها، ومن حديثي عمرو بن الحارث، والليث بن سعد عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: إن أراد أهلك أن أصبها لهم، أي: أؤديها لهم عنك

صبة واحدة على أن يكون ولاؤك لي فعلت، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة بعد إباء موالي بريرة ذلك: "ابتاعي وأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق" قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث أن الأمر بالابتياع والعتاق كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتداء، وليس في ذلك اشتراط من أهل بريرة ولاءها، وقد ذكرنا في حديث مالك، وجرير، عن هشام، عن عروة، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اشترطي الولاء لهم" ، ووافق هشاما على هذا يزيد بن رومان، فرواه عن عروة كذلك. وقد تأول الناس ذلك على ما تأولوه عليه مما قد ذكرناه فيما تقدم منا في هذه الأبواب، ورواه الشافعي: عن مالك، عن هشام، يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة: "فأشرطي" ، ومعناه خلاف معنى: "واشترطي" وقد ذكرناه هناك، وليس في هذا أيضا اشتراط من أهل بريرة في بيعهم إياها من

Mas'alah: What is the ruling on a master castrating and mutilating his slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5537

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Causes and Effects of Manumission

5330 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب قال: حدثني ربيعة بن لقيط، عن عبد الله بن سندر، عن أبيه: "أنه كان عبدا لزنباع بن سلامة، فعتب عليه، فخصاه – [363] – وجدعه، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأغلظ لزنباع القول، وأعتقه منه" قال أبو جعفر: فكان هذان الحديثان هما ما كان يحتج به من ذهب إلى عتاق المملوك على مولاه بتمثيله به، مما يروى به مما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم

الذين يذهبون إلى قول مالك، وإلى قول الليث غير أن مالكا كان يجعل ولاءه لمولاه وكان ما يحتجون به لما قالوه من ذلك أيضا بما يروى عن عمر رضي الله عنه فيه

Mas'alah: What is the ruling on a master burning his slave and the resulting manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5538

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Causes and Effects of Manumission

كما حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا إبراهيم بن محمد - [364] - الشافعي قال: حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار، عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير: أن أبا يزيد القداح أخبره قال: "رأيت عمر بن الخطاب جاءته أمة سوداء، قد شويت بالنار، فاسترجع عمر حين رآها، وقال: من سيدك؟، فقالت: فلان، فأتي به، فقال:" عذبتها بعذاب الله عز وجل، والله لولا لأقدتها منك "، فأعتقها، وأمر به، فجلد" فتأملنا ما احتجوا به من ذلك، فوجدنا الحديث الذي بدأنا بذكره في هذا الباب، مما لا يحتج بمثله، إذ كان إنما يرجع إلى عمر بن عيسى، وليس ممن يعرف، ولا ممن يقوم هذا بمثله ووجدنا الحديث الذي ثنينا بذكره فيه، وإن كان فوق الحديث الأول، ليس مما يقطع بمثله أيضا في هذا الباب، ولا تقوم الحجة عند المحتجين به لخصمهم إذا احتج عليهم بمثله في هذا المعنى ووجدنا الحديث الذي ثلثنا بذكره، وإن كان طريقه الذي روي منه حسنا مقبولا أهله، ليس فيه أيضا ما يجب به حجة للمحتجين به، فيما ذهبوا إليه مما ذكرناه عنهم في هذا الباب، لأنه قد يجوز أن يكون عمر رضي الله عنه فعل ذلك عقوبة لفاعله، إذ كان مذهبه العقوبات - [365] - على الذنوب في أموال المذنبين، كما فعل بحاطب في عبيده الذين كان يجيعهم، حتى حملهم ذلك

على سرقة ناقة لرجل من مزينة، وكانت قيمتها أربعمائة درهم، فغرم حاطب لذلك ثمانمائة درهم

Mas'alah: What is the ruling on manumission as expiation for striking a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5540

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Manumission as Expiation

5331 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، أن مالكا أخبره، عن هلال بن أسامة، عن عطاء بن يسار، عن عمر بن الحكم أنه قال: "أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إن لي جارية كانت ترعى غنما لي، فجئتها، ففقدت شاة من الغنم، فسألتها عنها، فقالت: أكلها الذئب، فأسفت عليها، وكنت من بني آدم، فلطمت وجهها، وعلي رقبة، أفأعتقها؟، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أين الله عز وجل؟ "قالت: في السماء، قال:" من أنا؟ "– [367] – قالت: أنت رسول الله قال:" أعتقها "قال أبو جعفر: هكذا يقول مالك في إسناد هذا الحديث: هلال بن أسامة، والذين يروونه سواه عن هلال يقول بعضهم: هلال بن علي، ويقول بعضهم: هلال بن أبي ميمونة وقد يحتمل أن يكون هلال هذا: هو ابن علي بن أسامة، فيكون مالك نسبه إلى جده، ويحتمل أن يكون أبوه من علي، ومن أسامة كان يكنى: أبا ميمونة، وفيه: عن عمر بن الحكم، والناس جميعا يقولون فيه: عن معاوية بن الحكم، ويخالفون مالكا فيه"

Mas'alah: What is the ruling on manumission for striking a slave and testing faith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5541

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Manumission as Expiation

5332 – ووجدنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي قد حدثنا قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي قال: "أطلقت غنيمة لي ترعاها جارية لي في قبل أحد، والجوانية، فوجدت الذئب قد ذهب منها بشاة، فصككتها صكة، فأخبرت بذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، لو أعلم أنها مؤمنة لأعتقتها، فقال:" ائتني بها "، فجئت بها، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم:" أين الله عز وجل؟ "فقالت: في السماء، فقال لها:" من أنا؟ "، – [368] – فقالت: أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" إنها مؤمنة، فأعتقها ""

Mas'alah: What is the ruling on manumission for striking a slave's face?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5542

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Manumission as Expiation

5335 – ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا وهب، عن شعبة ثم قال كل واحد من يزيد ومن إبراهيم في حديثه: عن محمد بن المنكدر قال: "سألني عن اسمي، فقلت: شعبة، فقال: حدثنا أبو شعبة قال:" لطم رجل وجه خادم له عند سويد بن مقرن، فقال سويد: "ألم تعلم أن الصورة محرمة؟، لقد رأيتني، وأنا سابع سبعة

إخوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا إلا خادم واحد، فلطم أحدنا وجهه، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعتقه" - [370] - قال: فكان في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه أن يعتقه ما قد دل أنه لم يكن عليه عتق قبل ذلك بلطمته إياه التي قد يكون عنها إحداث المثلة به في وجهه ووجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا الباب، ما هو أدل على انتفاء العتاق بالفعل الذي ذكرنا، وهو ""

Mas'alah: What is the expiation for striking a slave without cause?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5543

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Manumission as Expiation

5336 - ما قد حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا الفريابي، عن سفيان، عن فراس، عن أبي صالح، قال أبو جعفر: واسمه ميسرة، وهو أحد أئمة الكوفة، - [371] - عن زاذان قال: "كنت عند ابن عمر، فدعا عبدا له، فأعتقه، ثم رفع شيئا من الأرض، وقال:" ما لي فيه من الأجر ما يزن، أو ما يساوي هذه، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من ضرب عبدا له حدا لم يأته، كان كفارته عتقه"

Mas'alah: What is the ruling on striking a slave and the expiation of freeing him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5544

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission and Its Rulings > Manumission as Expiation

5337 – ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا المقدمي قال: حدثنا أبو عوانة، عن فراس، عن أبي صالح، عن زاذان قال: "كنت عند عبد الله بن عمر وقد أعتق مملوكا له، فأخذ عودا من الأرض، فقال:" ما لي فيه من الأجر ما يساوي هذا، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من لطم مملوكه، أو ضربه حدا لم يأته، فكفارته أن يعتقه" – [372] – قال أبو جعفر: وكان ضرب الحد من أمثل المثلات، ومن النكال الذي جعله الله عز وجل من عقوبات المذنبين ما يوجب مثله، ولم يجعل من فعل ذلك بعبده، قد عتق عليه عبده لقوله: "فكفارته أن يعتقه" ، وهو قبل أن يعتقه عبد، وفيما قد ذكرنا ما قد قامت به الحجة لمن ينفي العتاق بالمثلة التي وصفنا على من يوجبها فيما ذكرنا، والله نسأله التوفيق

BAB 3

باب عتق بعض العبد

The Chapter on Partial Manumission

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission of a slave when the owner has sufficient wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5586

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Partial Manumission > Ruling on Partial Manumission by a Sole Owner

5374 – فوجدنا محمد بن خزيمة البصري قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا عارم أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أعتق شركا له في مملوك، أو شركا له في عبد، فكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتيق" قال نافع: "وإلا فقد عتق منه ما عتق" قال أيوب: لا أدري، أشيء قاله نافع، أو في الحديث؟

Mas'alah: What is the ruling on manumission of a share in a slave with fair valuation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5587

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Partial Manumission > Ruling on Partial Manumission by a Co-Owner

5375 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أعتق شقصا له في مملوك، وكان له من المال ما يبلغ ثمنه بقيمة عدل، فهو عتيق" وربما قال: "وإن لم يكن له مال، فقد عتق منه ما عتق" ، وربما لم يقله، وأكبر ظني أنه شيء يقوله نافع من قبله

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission and the slave seeking earnings to complete his freedom?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5593

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Partial Manumission > Slave's Service and Earning After Partial Manumission

فوجدنا إسماعيل بن إسحاق بن سهل الكوفي قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا عبد السلام بن حرب الملائي، عن أبي خالد وهو: يزيد بن عبد الرحمن الدالاني، عن إبراهيم الصائغ وهو: ابن ميمون عن نافع، عن ابن عمر: أن رجلين بينهما مملوك فأعتق أحدهما نصيبه، قال: "إن كان عنده مال أعتق نصف العبد، وكان الولاء له، وإن لم يكن له مال، سعى العبد في بقية القيمة، وكانوا شركاء في الولاء" قال أبو جعفر: وكان هذا الحديث مما لا يختلف في صحة إسناده؛ لأنه إنما دار على أبي خالد الدالاني، وهو حجة في الرواية، إمام في بلده، وعلى إبراهيم الصائغ وهو إبراهيم بن ميمون وهو إمام من أئمة خراسان، لا يعدل به أهلها في الإمامة أحدا، والذي ينبغي لنا لما صححنا هذه الآثار، عن ابن عمر على ما صححناها عليه في هذا الباب، أن يكون المعمول به منها هو عتاق كل العبد بعتق أحد مالكيه إياه على ما هو عليه من يسار، أو إعسار، وضمانه قيمة أنصباء شركائه من ذلك العبد بعد ذلك، إن كان موسرا بذلك، وسعاية العبد في قيم أنصباء شركاء المعتق فيه، إن كان معسرا وقد شد ما ذكرنا من وجوب عتاق العبد كله بعتق أحد مالكيه إياه، ما قد رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير عبد الله بن عمر

Mas'alah: What is the ruling on a co-owner who frees his share of a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5602

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Partial Manumission > Ruling on Partial Manumission by a Co-Owner

5394 – ما قد حدثني غير واحد، من أصحابنا، منهم: محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي قالوا: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا أبي، حدثنا همام، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "أن رجلا أعتق شقصا له في مملوك، فغرمه النبي صلى الله عليه وسلم بقية ثمنه" قال: فكان قتادة يقول: إن لم يكن مال استسعي العبد "قال: ففي هذا الحديث ذكر السعاية من قول قتادة، لا من نفس الحديث – [437] – فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي في هذا الحديث، لا يوجب خلافا لما في الأحاديث التي ذكرناها قبله؛ لأن الذي في هذا الحديث، إنما هو ذكر قضاء كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم على معتق نصيب له في مملوك بالضمان الذي قضى به عليه فيه، والذي في الأحاديث الأول، إنما هو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الواجب على المعتق للعبد الذي بينه وبين غيره، إن كان موسرا، والذي يجب على العبد إن كان معسرا، وهذان معنيان متباينان، وأولى الأشياء بنا فيما رواه من يرجع إلى روايته بالحمل على موافقته بالتصحيح، لا على مضادة ما رواه غيره في ذلك، لا على مخالفته إياه فيه، ويكون قتادة قد كان عنده بهذا الإسناد حديثان: أحدهما فيه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك المعنى على ما رواه سعيد ومن وافقه عليه، والآخر فيه ذكر قضاء كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك على ما رواه عنه همام، فيكون كل واحد منهما في معنى غير المعنى الذي جاء به صاحبه، ويكون الذي حكاه همام عن قتادة من السعاية التي ذكرها عنه في حديثه على قول من قتادة

بذلك، لأخذه ما قاله من ذلك من الحديث الآخر الذي حدث به عنه سعيد، ومن ذكرناه معه، حتى تتفق الآثار كلها في ذلك وتأتلف، ولا يدفع شيء منها شيئا وكيف يجوز أن يدع ما رواه سعيد، ويحيى بن صبيح، وجرير بن حازم، والحجاج بن أرطأة، وأبان بن يزيد عن قتادة في ذلك مع موافقة معمر بن راشد إياهم عن قتادة في ذلك، وإن كان قد قصر في إسناده وأسقط منه رجلا، ومع موافقة من سواه إياهم عليه مع كثرة عددهم، ويصير إلى ما رواه من عدده أقل من عددهم، وإن كان ما – [438] – روي في ذلك لا يخالف ما رووا، وإنما فيه التقصير عما رووا ومن لم يقصر، أولى بقبول الرواية في ذلك ممن قصر، وبالله التوفيق"

BAB 5

باب الولاء

The Chapter on Clientage (Wala')

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking a client (wala') without permission of the original masters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2835

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Transfer and Rescission of Wala'

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الولاء بالموالاة

2845 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي قال: حدثنا سفيان الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من والى قوما بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه عدلا ولا صرفا" 2846 – وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي – [270] – قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، فذكر بإسناده مثله 2847 – حدثنا يزيد قال: حدثنا حكيم بن سيف الرقي قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن سليمان يعني الأعمش، ثم ذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: ففيما روينا من هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد دل أنه جائز للرجل أن يتولى الرجل فيكون بذلك مولى بعد قبوله ذلك منه ; لأنه لما منعه أن يتوالاه بغير إذن مواليه وهم الذين كانوا مواليه قبل ذلك كان في ذلك ما قد دل أن له أن يتولاه بإذنهم إياه بذلك وبإطلاقهم إياه له , وفي ذلك ما قد دل على أنه كان مولى لهم بخلاف العتاق ; لأنه لو كان مولى لهم بعتاقهم إياه لما كان له أن يوالي غيرهم ولا أن يكون مولى لأحد سواهم أذنوا له في ذلك أو لم يأذنوا له فيه

Mas'alah: What is the ruling on taking a client (wala') without the permission of the original masters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2837

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Transfer and Rescission of Wala'

2848 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو بكر الحنفي قال: – [271] – حدثنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن مروان قال لهم: اذهبوا فأصلحوا بين هذين سعيد بن زيد وأروى ابنة أويس , فذهبنا , فقلنا: ما لك ولهذه المرأة؟ فقال: أتروني أخذت من حق هذه المرأة شيئا؟ وأشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أخذ شيئا من الأرض طوقه من سبع أرضين، ومن اقتطع من مال امرئ مسلم بيمينه فلا بورك له فيه، ومن تولى مولى قوم بغير إذن أهله فعليه لعنة الله عز وجل لا يقبل الله عز وجل منه صرفا ولا عدلا" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ومن تولى مولى قوم بغير إذن أهله فعليه لعنة الله" ففي ذلك ما قد دل أنه جائز له أن يتولاه بإذن أهله له في ذلك وقد روي هذا الحديث بغير هذا اللفظ

Mas'alah: What is the ruling on assuming clientage with permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2837

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Transfer and Rescission of Wala'

2850 – وكما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، والربيع بن سليمان بن داود الأزدي قال: حدثنا أسد بن موسى، حدثنا ابن أبي ذئب، ثم ذكر بإسناده مثله، غير

أنهم قالوا: "ومن تولى مولى بغير إذنه فعليه لعنة الله" قال: فكان في ذلك أيضا ما قد دل أنه جائز له أن يتولاه بإذنه

Mas'alah: What is the ruling on clientage by agreement and its transfer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2838

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Transfer and Rescission of Wala'

2851 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كتب النبي صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقوله , وقال: "لا يتولى مولى قوم إلا بإذنهم" قال: ووجدت في صحيفته "ولعن. . ." – [273] – ففي هذا الحديث أيضا أن لا يتولى مولى قوما إلا بإذنهم وفي ذلك ما قد دل أن له أن يتولاهم بإذنهم , وكان في هذه الآثار كلها إثبات الولاء قبل هذا التولي على المتولى بقوم آخرين. ففي ذلك ما قد دل على أنه جائز للرجل أن يتولى الرجل بموالاته إياه وبقبول الذي يتولاه ذلك منه , وفي ذلك إطلاق وجوب الولاء بغير العتاق كما يقول العراقيون في ذلك , وقد عارضهم معارض من الحجازيين في ذلك بما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إنما الولاء لمن أعتق" وسنذكر ذلك في أسانيده في غير هذا الموضع من كتابنا هذا مما هو أولى به من هذا الموضع إن شاء الله تعالى , فكان من الحجة عليه في ذلك لمخالفيه فيه أن الذي ذكره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكره وهو مقصود به إلى الولاء بالعتاق لا إلى الولاء بما سواه وقد وجدنا الشيء يقصد إليه بمثل هذا القول , ولا يمنع أن يكون في شيء سواه شيء من ذلك الجنس. من ذلك

قوله – [274] – عز وجل {إنما الصدقات للفقراء والمساكين} [التوبة: 60] , فكان ذلك نفيا منه أن يكون تلك الصدقات وهي الزكوات لسوى من سمى الله في هذه الآية ولم يمنع عز وجل بذلك أن يكون هناك صدقات سوى الزكوات لقوم آخرين سوى الأصناف المذكورين في هذه الآية , وهي الصدقات من بعض الناس على بعض ممن ليس بفقير ولا بمسكين ولا من صنف من الأصناف المذكورين في هذه الآية , وكان ما في هذه الآية على الزكوات خاصة , وكان ما سواها من الصدقات بخلافها , ولأهل سوى أهلها , فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الولاء: "إنما الولاء لمن أعتق" هو على الولاء بالعتاق ولا يمنع ذلك أن يكون هناك ولاء سواه وهو الولاء الذي قد ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحاديث علي، وسعيد بن زيد، وجابر بن عبد الله رضوان الله عليهم بالموالاة , وتصحيح أحاديث علي، وسعيد، وجابر رضوان الله عليهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الولاء قد يكون بالموالاة , وأن يكون للمولى أن ينتقل بولائه عن من كان مولى له بها إلى من سواه من الناس بإذن من ينتقل به عنه , وبإذن من ينتقل به إليه. وأن لا يكون مولى لمن ينتقل إليه إلا بهذه الثلاثة الأشياء لا بدونها , وقد كان أبو حنيفة، وأبو يوسف ومحمد رحمهم الله يذهبون إلى وجوب الولاء بالموالاة على ما في هذه الأحاديث , ويذهبون إلى أن للمولى أن ينقل ولاءه إلى من شاء نقله إليه رضي مولاه الأول بذلك أو كرهه ما لم يكن عقل عنه جناية جناها , فإنه إذا كان ذلك لم يكن له في قولهم أن ينقل ولاءه عنه على حال من الأحوال , – [275] – والذي رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد بينا معانيه وكشفناها في هذا الباب أولى مما قالوا فيه مما يخالف ذلك ; لأنه ليس لأحد أن يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول ولا في فعل إلا فيما أبانه الله تعالى به من سائر أمته , وجعل حكمه فيه خلاف أحكامهم فيه , وليس في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

هذه ذكر عقل جناية , فدل ذلك على أن لا معنى لمراعاة عقول الجنايات في ذلك , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on clientage (wala') through causing someone's Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2839

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' of Converts to Islam

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إسلام الرجل على يد الرجل أنه يكون بذلك أولى الناس بمحياه وبمماته هل يكون بذلك مولى له أو لا يكون بذلك مولى له حتى يكون بينه وبينه موالاة مستأنفة

Mas'alah: What is the ruling on the one who causes another's Islam being his patron?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2840

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' of Converts to Islam

2852 - حدثنا فهد بن سليمان، وأبو أيوب عبيد الله بن عبيد بن عمران الطبراني قالا: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن موهب قال: سمعت تميما الداري قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يسلم على يدي الرجل , فقال: "هو أولى الناس بمحياه وبمماته" - [279] -

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Prophet freeing slaves who came to him from Ta'if?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4296

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4269 – حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي، قال: حدثنا أبي، عن حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: "كان من خرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الطائف أعتقه، فكان أبو بكرة منهم، فهو مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the ruling on slaves who flee from enemy territory to the Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4297

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Rulings on Inheritance through Wala'

4270 – وحدثنا فهد، قال: حدثنا إسماعيل بن الخليل، أنبأنا علي بن مسهر، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: "أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الطائف من خرج إليه من عبيد الطائف، فكان ممن أعتق يومئذ أبو بكرة وغيره، فكانوا موالي رسول الله صلى الله عليه وسلم" فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا الأصل المتفق عليه أن من خرج من عبيد أهل الحرب إلى المسلمين مسلما مراغما لمولاه كان بذلك حرا؛ لأنه بخروجه ذلك غانم لنفسه، وأنه لا ولاء عليه في ذلك لأحد، وأن من خرج إلينا من عبيدهم وهو على كفره عاد غنيمة لنا بإحراز دارنا إياه، كذا كان أبو حنيفة رحمه الله يقول في ذلك، وأما من

سبق إليه منا فأخذه فيكون له بذلك دون بقية المسلمين إلا الخمس الواجب عليه فيه، فإنه يرجع إلى مثل ما عليه الأخماس، كما كان - [45] - أبو يوسف ومحمد بن الحسن يقولانه في ذلك، وإن كانا قد قالا قبل ذلك: إنه لا خمس عليه فيه. ووجدنا أبا بكرة قد كان ممن قد لحقه الرق في الجاهلية لما كان أهل الجاهلية عليه من استرقاق أبناء إمائهم منهم، كما يسترقون من سواهم من غيرهم، فكان أبو بكرة منهم، ثم كان منه في خروجه من الحصن الذي كان فيه إلى عسكر المسلمين ما كان منه في ذلك، فاحتمل أن يكون كان منه وهو مسلم، فيكون به غانما لنفسه ويكون قد صار حرا بلا ولاء عليه لأحد، واحتمل أن يكون ذلك كان منه وهو على الكفر، فلم يكن كذلك، وكان عبدا يغنم بما يغنم به مثله مما قد ذكرناه في هذا الباب، فنظرنا في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say when asked to return Abu Bakra to Thaqif?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4300

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4273 - ما قد حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا المفضل بن مهلهل الضبي، عن مغيرة، عن شباك، عن الشعبي، عن رجل من ثقيف، قال: سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرد إلينا أبا بكرة، فأبى، وقال: "هو طليق الله وطليق رسوله" وكان أبو بكرة خرج إلى النبي صلى الله عليه وسلم حين حاصر الطائف فكان في هذا الحديث ما قد دل على تقدم إسلام أبي بكرة خروجه إلى عسكر المسلمين؛ لأن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قد أخبر الذين سألوه - [50] - رده إليهم أنه طليق الله ورسوله، والطليق هو المطلق من الأسر الذي كان فيه، فدل ذلك أنه كان في أسر في أيدي المشركين حين أطلقه الله ثم رسوله صلى الله عليه وسلم منه بما صار إليه من اللحاق بعسكر المسلمين، وفيما ذكرنا دليل على ما وصفنا، والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on giving precedence to freed slaves in stipends?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4301

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تقديمه المحررين في العطاء على غيرهم من الناس، ما كان مراده في ذلك

Mas'alah: What four rulings did the Prophet make regarding Barirah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4431

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4378 - فوجدنا علي بن عبد الرحمن قد حدثنا، قال: حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا همام بن يحيى، حدثنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما: أن زوج بريرة كان عبدا أسود يسمى مغيثا، فقضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع قضايا: أن مواليها اشترطوا الولاء، فقضى النبي صلى الله عليه وسلم: أن الولاء لمن

أعطى الثمن، وخيرها، وأمرها أن تعتد، وتصدق عليها بصدقة فأهدت منها إلى عائشة، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "هو لنا هدية، ولها صدقة"

Mas'alah: What is the ruling on wala' (clientage) when a slave is sold with a condition of wala'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4451

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Transfer and Rescission of Wala'

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان منه في بريرة لما سأل أهلها عائشة أن يكون ولاؤها لهم بأدائها مكاتبتها إليهم أو بابتياعها إياها أو إعتاقها بعد ذلك قال أبو جعفر: وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا حديث مالك بن أنس عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة لما أبى أهل بريرة أن يبيعوها إلا أن يكون ولاؤها لهم: "خذيها واشترطي لهم الولاء، فإنما الولاء لمن أعتق" ، فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة في بريرة: "خذيها واشترطي لهم الولاء" يعني لأهلها، "فإنما الولاء لمن أعتق" ، فقال قائل: فكيف تقبلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم إطلاقه لعائشة اشتراطا في ولاء بريرة إياها لأهلها، وذلك مما لا يصح لهم، إذ كانت شريعته تمنع من ذلك، وترد ولاء من أعتق إلى من أعتقه، وهو عليه

Mas'alah: What is the ruling on the wala' (patronage) of Barirah and the discrepancy in hadith narrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4452

السلام لا يقول إلا حقا، ولا يأمر أحدا باشتراط ما لا يجب للمشترط له. فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي نفاه من ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سبقناه إليه، فنفيناه عنه في غير هذا الموضع، وكان هذا المعنى في حديث عائشة هذا لم نجده إلا في حديث هشام هذا، ولم نجده في حديث هشام إلا من رواية مالك عنه، فأما من سواه وهو عمرو بن الحارث والليث بن سعد، فقد رويا عن هشام بن عروة، فخالفا مالكا فيه، وهو أنهما روياه على أن السؤال لولاء بريرة إنما كان من عائشة لأهلها بأدائها عنها مكاتبتها إليهم، فكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قوله لعائشة: "لا يمنعك ذلك منها ابتاعي وأعتقي، فإنما الولاء لمن أعتق" ، فكان ذلك دلالة من رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها على الموضع الذي يكون به ولاء بريرة لها وهو ابتياعها إياها وإعتاقها لها بعد ذلك، وهذا خلاف ما في حديث مالك عن هشام بن عروة الذي ذكرناه، وإن كان حديث مالك، عن هشام بن عروة الذي ذكرنا قد روي عنها بخلاف اللفظ الذي ذكرناه.

Mas'alah: What is the ruling on the wala' (patronage) of Barirah and the interpretation of the Prophet's command to 'stipulate'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4453

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

أنس، عن هشام بن عروة، ثم ذكر مثل حديث ابن وهب، عن مالك، عن هشام بن عروة الذي ذكرناه في باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يدل على مراد الله عز وجل بقوله في آية المكاتبين: {وآتوهم من مال الله الذي آتاكم} [النور: 33] ، فيما تقدم منا في كتابنا هذا، غير أنه قال: "خذيها وأشرطي، فإنما الولاء لمن أعتق" ، فكان ذلك خلاف ما في حديث ابن وهب، عن مالك، عن هشام: "خذيها واشترطي الولاء لهم" لأن معنى: "وأشرطي" قد يحتمل أن يكون أراد به: وأظهري؛ لأن الإشراط في كلام العرب: هو الإظهار، وأنشد قول أوس بن حجر: [البحر الطويل] فأشرط فيها نفسه وهو معصم ... وألقى بأسباب له وتوكلا

Mas'alah: What is the ruling on wala' belonging to the one who manumits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4458

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4396 – فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي، أنبأنا همام بن يحيى، عن نافع، عن ابن عمر: أن عائشة، رضي الله عنها، ساومت ببريرة، فلما رجع النبي صلى الله عليه وسلم قالت: إنهم أبوا أن يبيعوني إلا أن يشترطوا الولاء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنما الولاء لمن أعتق" فقوي في قلوبنا أن يكون حديث مالك كما رواه عنه ابن وهب، لا كما رواه الشافعي. وقد روى حديث عائشة هذا عنها الأسود بن يزيد، فرواه أربعة، عن إبراهيم عنه فاختلفوا عليه فيه. منهم: الحكم بن عتيبة

Mas'alah: What is the ruling on the condition of wala' in the sale of Barirah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4459

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Transfer and Rescission of Wala'

4397 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا بشر بن عمر الزهراني، حدثنا شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة: أنها أرادت أن تشتري بريرة فتعتقها، واشترط مواليها ولاءها، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "اشتري فأعتقيها، فإنما الولاء لمن أعتق" وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم على زوجها، وأتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم، فقيل له: هذا لحم تصدق به على بريرة، فقال: "هو لها – [221] – صدقة، ولنا هدية" ومنهم: منصور بن المعتمر.

Mas'alah: What is the ruling on wala' belonging to the one who pays the price?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4460

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4398 – كما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا أبو عوانة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة: أنها اشترت بريرة لتعتقها، فاشترط أهلها ولاءها، فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: إني اشتريت، أو أردت أن أشتري بريرة لأعتقها، واشترط أهلها ولاءها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعتقيها، فإنما الولاء لمن أعطى الورق" أو قال: "لمن ولي النعمة" فاشترتها،

فأعتقتها، فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: لو أعطيت كذا وكذا ما كنت معه تعني زوجها قال: وقال الأسود: كان زوجها حرا

Mas'alah: What is the ruling on wala' belonging to the one who bestows the favor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4461

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4399 - وكما حدثنا أبو أمية، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: اشتريت جارية يقال لها: بريرة، واشترط مواليها أن الولاء لهم، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "اشتريها، فإنما الولاء لمن ولي النعمة، من أعطى الثمن" وقد ذكرنا فيما تقدم منا في هذه الأبواب هذا الحديث أيضا من حديث أبي المحياة عن منصور، ومنهم: الأعمش.

Mas'alah: What is the ruling on wala' belonging to the one who manumits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4462

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4400 - كما حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: وأراد أهلها، يعني بريرة،

أن يبيعوها ويشترطوا لهم الولاء، قالت عائشة: فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "اشتريها وأعتقيها، فإنما الولاء لمن أعتق" – [223] – ومنهم: حماد بن أبي سليمان.

Mas'alah: What is the ruling on wala' (patronage) and the choice of a freed slave regarding her husband?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4463

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4401 – حدثنا أبو أمية، حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي، حدثنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة: أنها اشترت بريرة، فأعتقتها واشترطت لأهلها أن الولاء لهم، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنما الولاء لمن أعتق" وقال لها: "يا بريرة، اختاري، فالأمر إليك، إن شئت عند زوجك، وإن شئت فارقتيه" فقالت: الأمر إلى الله، قال لها: "اتق الله، فإنه أبو ولدك" فاختارت نفسها. وتصدق عليها بصدقة، فأهدتها للنبي صلى الله عليه وسلم، فقيل له: إنها صدقة تصدق بها عليها، قال: "هي لها صدقة، ولنا هدية" . قال إبراهيم: وكان زوجها حرا. فكان حديث الأسود هذا مختلفا، في حديث الحكم أنها أرادت أن تشتري بريرة فتعتقها، واشترط مواليها ولاءها، قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة بعد ذلك: "اشتريها فأعتقيها، فإنما الولاء لمن أعتق" ، وفي حديث منصور أنها اشترت بريرة لتعتقها، فاشترط أهلها ولاءها فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: "إني اشتريت أو أردت أن أشتري بريرة لأعتقها، واشترط أهلها ولاءها" وكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان بعد ذلك.

وفي حديث الأعمش أن أهل بريرة أرادوا أن يبيعوها ويشترطوا – [224] – الولاء، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة بعد ذلك: "اشتريها وأعتقيها، فإنما الولاء لمن أعتق" . وفي حديث حماد: أنها اشترت بريرة وأعتقتها، واشترطت لأهلها الولاء، وأن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن الولاء لمن أعتق" كان بعد ذلك كله، وهذا اختلاف شديد غير أنه لا شيء فيه من إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل بريرة ما كان منهم من اشتراط الولاء، ولا إطلاقه لعائشة ذلك لهم. وممن رواه عنها أيضا: القاسم بن محمد.

Mas'alah: What is the ruling on wala' (clientage) and the freed slave's choice regarding her husband?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4464

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4402 – كما حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن سابق، حدثنا زائدة، عن سماك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة: أنها اشترت بريرة من ناس من الأنصار، واشترطوا الولاء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الولاء لمن ولي النعمة" وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان زوجها عبدا، وأهدت إلى عائشة لحما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو صنعتم لنا من هذا اللحم شيئا" فقالت عائشة: تصدق به على بريرة، قال: "هو عليها صدقة، وهو لنا هدية" ففي هذا الحديث تقدم شراء عائشة بريرة واشتراط أهلها ولاءها، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الولاء لمن ولي النعمة" . – [225] – ومنهم: عمرة بنت عبد الرحمن، فروته عن عائشة رضي الله عنها.

Mas'alah: What is the ruling on wala' (clientage) when purchasing and manumitting a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4465

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4403 – كما حدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن: أن بريرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين، فقالت لها عائشة: إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة، وأعتقك فعلت، فذكرت بريرة ذلك لأهلها، فقالوا: إلا أن يكون ولاؤك لنا. قال مالك: قال يحيى: فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "اشتريها فأعتقيها، فإنما الولاء لمن أعتق" ففي هذا الحديث أيضا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة بشراء بريرة لا – [226] – يشترط في شرائها إياها في ولائها. ومنهم أيضا: أيمن أبو عبد الواحد بن أيمن

Mas'alah: What is the ruling on wala' (clientage) when purchasing and manumitting a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4466

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4404 – كما حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد الواحد بن أيمن، حدثني أبي، قال: دخلت على عائشة، فقالت: دخلت علي بريرة وهي مكاتبة، فقالت: اشتريني فأعتقيني، فقلت: نعم، فقالت: إن أهلي لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي، فقلت لها:

لا حاجة لنا بذلك، فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو بلغه، فذكر ذلك لعائشة، فذكرت عائشة ما قالت لها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اشتريها فأعتقيها، ودعيهم فليشترطوا ما شاءوا" فاشترتها عائشة، فأعتقتها، واشترط أهلها الولاء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الولاء لمن أعتق، وإن اشترطوا مائة شرط" فكان الذي في حديث أيمن هذا خلاف ما حكاه فيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله: "دعيهم فليشترطوا ما شاءوا" ، على الوعيد وهو خلاف ما – [227] – في أحاديث من سواه من رواة هذا الحديث الذين قد ذكرناهم في هذا الباب، وما رواه الجماعة في ذلك مما يخالف أيمن فيه أولى بعائشة مما رواه أيمن عنها فيه، وقد وجدنا هذا الحديث أيضا من حديث إسماعيل بن جعفر، عن ربيعة، عن القاسم بما معناه معنى الوعيد أيضا.

Mas'alah: What are the three sunan derived from the story of Barirah regarding wala', choice, and charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4467

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4405 – كما حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا سعيد بن منصور، أنبأنا إسماعيل بن جعفر، عن ربيعة، أنه سمع القاسم، يقول: كان في بريرة ثلاث سنن: أرادت عائشة أن تشتريها وتعتقها، فقال أهلها: ولنا الولاء، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "لو شئت شرطتيه لهم، فإنما الولاء لمن أعتق" ثم قام بعد الظهر أو قبلها، فقال: "ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، من اشترط شرطا ليس في كتاب الله تعالى، فهو باطل، الولاء لمن أعتق" وأعتقت بريرة فخيرت أن تقيم

تحت زوجها أو تفارقه، ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بيت عائشة وعلى النار برمة تفور، فدعا بغداء، فأتي بخبز وأدم من أدم البيت، فقال: "ألم أر في البيت لحما؟" قالوا: بلى، ولكنه لحم تصدق به على بريرة، فأهدته لنا، قال: "هو صدقة عليها، ولنا هدية" - [228] - وكان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة في هذا الحديث: "اشترطيه لهم" ، يعني الولاء الذي سألوه على الوعيد، لا على إطلاقه ذلك لها أن تشترطه لهم. وفي جملة ما ذكرنا سوى حديث مالك، عن هشام بن عروة، ليس فيه إطلاق من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة في شرائها بريرة اشتراط ولائها بعد إعتاقها إياها لأهلها، فبان بحمد الله تعالى انتفاء ما قد نفيناه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما روي عنه من إطلاقه لعائشة اشتراط ولاء بريرة في عتاقها إياها لأهلها مع ما احتمله حديث مالك ذلك، عن هشام في التأويلين اللذين ذكرناهما فيه. ومما يدل أيضا على أن الأمر في ذلك على ما قد ذكرناه من انتفائه به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ابن عمر قد وقف على ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة، وعلى ما كان قد جرى أمر بريرة عليه في ذلك، ثم قال بعد النبي صلى الله عليه وسلم:

Mas'alah: What are the three sunan from the story of Barirah regarding charity, wala', and choice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4470

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Wala' al-'Itaqah (Clientage of Manumission)

4407 - كما حدثنا أحمد بن شعيب، أنبأنا عمرو بن علي، عن الثقفي، حدثنا عبيد الله بن عمر مذ ستين سنة، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن بريرة أنها قالت: كان

في ثلاث من السنة: تصدق علي بلحم فأهديته لعائشة رضي الله عنها، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "ما هذا - [232] - اللحم؟" فقالت: لحم تصدق به على بريرة، فأهدته لنا، فقال: "هو على بريرة صدقة، وهو لنا هدية" وكاتبت على تسع أواق، فقالت عائشة: إن شاء مواليك عددت ثمنك عدة واحدة، فقالت: إنهم يقولون: إلا أن تشترطي لهم الولاء، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "اشتريها واشترطي لهم، فإنما الولاء لمن أعتق" قالت: وأعتقتني فكان لي الخيار قال أبو جعفر: فالكلام في هذا كالكلام فيما ذكرنا في حديث هشام في ذلك المعنى في هذا الباب، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on stipulating wala' in the sale of a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4473

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Transfer and Rescission of Wala'

عائشة عليها أن تعتقها في بيعهم إياها، إنما فيه اشتراطهم ولاءها عليها في عتاق عائشة إياها بعد ابتياعها إياها، ومعقول أنها إذا كانت تعتقها عن نفسها لا بواجب عليها أن ذلك العتاق لم يكن باشتراط من بائع بريرة عليها إياه في بيعها إياها منه، وفي هذا الحديث دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم موالي بريرة عن ذلك، وتركه إطلاقه لهم، وإذا كان الذي كان منهم مما قد أنكره رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأعلمهم في وعيده إياهم أنه خارج من شريعته، بقوله: "كل شرط ليس في كتاب الله عز وجل، فهو باطل وإن كان مائة شرط" وكتاب الله تعالى هو شريعته، ولو كان الذي كان منهم من اشتراط عتاقها على عائشة جائزا باقيا حكمه بعده إذا لما أنكره

عليهم، ولا توعدهم عليه، ولكان إلى حمده إياهم على ذلك أقرب منه إلى ذمه إياهم عليه، وفيما ذكرنا من ذلك ما قد دل على أن الذي كان من أهل بريرة في ذلك هو اشتراط ولائها في عتاق عائشة، لا اشتراط منهم عليها أن تعتقها عن نفسها عتاقا واجبا عليها بشرطهم إياه عليها في بيعهم إياها منها، وقد روينا عن عبد الله بن عمر وقوفه على ما كان من عائشة في بريرة، وما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يخالف ما طلب أهلها من عائشة أن يجري ما كان منها فيها عليه فيما تقدم منا في كتابنا في تلك الأبواب، وروينا عنه فيها قوله بعد النبي صلى الله عليه وسلم: "إنه لا يحل فرج إلا فرج إن شاء صاحبه وهبه، وإن شاء أمسكه، ولا شرط عليه فيه" والمبيعة على أن يعتقها مشتريها ليست كذلك؛ لأن البيع إذا كان على أن يعتقها، لزمه عتاقها ولم يكن له إمساكها، وكذلك نفي ما ظنه هؤلاء

Mas'alah: What is the ruling on gifting wala' (patronage) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5194

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Transfer and Rescission of Wala'

حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار: أن ميمونة وهبت ولاء سليمان بن يسار لابن عباس "فقال قائل: هذه ميمونة وابن عباس قد أجازا هبة الولاء، فإلى قول من خالفتموهما؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنا خالفناهما إلى ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يخالف ما قالا، ومما لو احتج به عليهما، لرجعا عما قالا إليه"

4995 – كما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة، ومالك بن أنس , عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء، وعن – [528] – هبته" قال شعبة: فقلت له: سمعته من ابن عمر قال: نعم، سألت ابنه، وسأله ابنه عنه 4996 – وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ قال: حدثنا ورقاء، وسفيان بن عيينة، وشعبة , عن عبد الله بن دينار , عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله 4997 – وكما حدثنا ابن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان , عن عبد الله بن دينار , عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله – [529] – 4998 – وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا زهير بن معاوية , عن سفيان , عن عبد الله بن دينار , عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله 4999 – وكما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا زهير بن معاوية , عن سفيان، وابن عبد الله بن دينار , عن عبد الله بن دينار , عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله 5000 – وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى بن سعيد , عن سفيان، وشعبة، وعبيد الله بن عمر قالوا: حدثنا عبد الله بن دينار قال: سمعت ابن عمر يقول فذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله – [530] – 5001 – وكما حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن عبد الله بن دينار , عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله 5002 – وكما حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا حسن بن صالح قال: سمعت عبد الله بن دينار يقول: سمعت ابن عمر يقول، فذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله 5003 – وكما حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال: سمعت عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة , عن عبد الله بن دينار , عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه

وسلم، فذكر مثله قال أبو جعفر: وهذه سنة لم ترو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه الذي رويناها عنه منه، ولم يرو عنه شيء مما يخالفها، فوجب القول بها، ولم يسع خلافها، وكان فقهاء الأمصار على موافقتها، وعلى مخالفة ما روي عن ابن عباس، وعن ميمونة في ذلك مما قد ذكرناه – [531] – في هذا الباب، فكان القياس يوجب ذلك أيضا؛ لأن الولاء في ثبوته لمن وجب له بالعتاق الذي كان منه كالنسب الذي يثبت من الرجل لولده، فكما لا يصلح له هبة الرجل نسب ولده، فكذلك لا يصلح له هبة ولاء مولاه لغيره، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a partially freed slave when the manumitter is insolvent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5597

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Clientage (Wala') > Rulings on Inheritance through Wala'

وكان بعضهم يقول: قد عتق نصيب من أعتقه منه، وبقي نصيب من لم يعتقه منه مملوكا له، كما كان قبل ذلك العتق، وممن كان يقول ذلك: مالك، والشافعي رحمهما الله في كثير من أهل الحجاز، والذي صححنا عليه حديث ابن عمر على ما ذكرناه في هذا الباب أولى، فأما ما ذكرناه في حديث إبراهيم الصائغ من ولاء العبد إذا كان معتقه – [428] – معسرا أنه يكون لمن أعتقه، ولمن يسعى له، فإن جميع من ذكرنا يأبى ذلك، ويجعل الولاء لمن أعتقه خاصة غير أبي حنيفة، فإنه كان يجعل الولاء كذلك على ما في حديث إبراهيم هذا، والقول عندنا في ذلك هو قول مخالفيه

فيه؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" الولاء لمن أعتق "، وكان هذا العبد إنما عتق بكليته، أو عتق منه ما عتق بعتاق من أعتقه من مالكيه بعتقه إياه، لا بالسعاية التي أداها، فكان معقولا أن يكون ولاؤه لمن دخله العتاق من قبله، لا لمن سواه، لا سيما وقد ذكرنا في حديث يحيى القطان، عن عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن العبد يكون عتيقا كله بعتق من أعتقه من مالكيه، وإذا كان ذلك كذلك، كان معقولا؛ لأن الرق قد انتفى منه بذلك العتاق، فلم يقع فيه عتاق بعد ذلك بعتق مالك كان لشيء منه، ولا بسعاية كانت منه، لمن لم يعتقه ممن كان يملكه، وقد كان قول من يقول: إنه يعتق منه نصيب من أعتقه، وتبقى بقيته على ملك من لم يعتقه، إذا لم يكن لمن أعتقه من المال مقدار قيم أنصبائهم منه، أنه يكون ما اكتسبه في يوم سواه لمن يملك بقيته، وهذا قول لا يوجبه المعقول؛ لأن العبد في اليوم الذي يعمل فيه لنفسه، إنما يكتسب ما يكتسب فيه جميعه، مما بعضه مملوك، ومما بعضه بخلاف ذلك، فكان معقولا أن ما يكتسبه بكليته يرجع إلى حكم ما كليته عليه، وبعضه ليس بمملوك للذين لم يعتقوه، وبعضه ليس بحر لبقاء ملك الذين لم يعتقوه على ما كانوا يملكون منه، فيكون ما يملكه النصيبان جميعا على حكمهما لا يتفرد به نصيب منهما دون نصيب، ولا يكون - [429] - فيما يملكه في اليوم الذي يستعمل بأحد النصيبين، لمن يملكه بعضه دون بعض، ممن لا يملكه كله ألا ترى أن رجلا لو جنى على هذا الذي هذه سبيله جناية يجب له أرش، أنه لا يجب أن ينفرد لها الحكم الذي هو عليه في اليوم الذي جنيت عليه فيه تلك الجناية، وأنه يكون ذلك الأرش لنفسه بحق العتاق الذي قد دخله، ولمن يملك بقيته بحق الرق الذي له فيه، أولا ترى أنه لو كان مكان العبد أمة، فزوجت على صداق برضاها بذلك، وبإذن من يملك بقيتها له، أفي ذلك: أن الصداق في قولهم يرجع إلى ما هي عليه من عتاق، ومن رق، لا إلى اليوم الذي هي فيه، مما يستعمل نفسها فيه بالحرية

التي قد دخلتها، ويستعملها في خلافه، ممن يملك بقيتها بحق الرق الذي له فيها؟ إذا كان ما ذكرنا من أرش الجنايات، ومن الأصدقة في التزويجات على ما ذكرنا، وكان ذلك مردودا إلى أحكام من وجب ذلك له، لا إلى أحكام الأيام التي يكون عليها من أجل ما هي فيه من عتاق، ومن رق، كان مثل ذلك مما يكتسبه يرجع إلى أحكام ما هو عليه من عتاق، ومن رق، لا إلى أحكام الأيام التي يكتسبه فيها على السبيل التي يكون عليها القائلون فيه القول الذي ذكرنا وفيما ذكرنا من ذلك ما قد دل على انتفاء ما قالوا مما قد ذكرناه عنهم، وفي انتفاء ما قالوا من ذلك ثبوت ضده، وقد كان ابن أبي ليلى، وابن شبرمة جميعا يقولان في العبد المعتق الذي ذكرنا إذا كان معتقه من أحد مالكيه إذا كان معسرا، إنه يسعى في قيمة أنصباء الذين – [430] – لم يعتقوه، ثم يرجع بما يسعى فيه من ذلك على من أعتقه وفيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدفع ذلك، إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنما جعل على معتقه الضمان، إذا كان له من المال ما يبلغ قيمة أنصباء شركائه فيه، لا فيما سوى ذلك من الأحوال إذا كان عليها، وليس لأحد أن يتعدى ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء إلى زيادة عليه، مما لم يرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله الموفق"

BAB 6

باب عتق أم الولد

The Chapter on Manumission of the Mother of the Child

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on ownership of Arab children born to a slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3916

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission of the Mother of the Child > Children's Status and Inheritance

قال أبو جعفر: ففيما روينا من هذه الآثار تثبيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوع الملك على العرب، كما يقع على من سواهم ممن ليس من العرب، وفي ذلك ما قد دل على صحة أقوال الجماعة فيما ذكرنا، وعلى فساد ما قاله الأوزاعي فيه، والقياس يوجب ذلك؛ لأنه لا يخلو ولد العربي من الأمة لغيره أن يكون مملوكا لمولاها كما يملك ولد غير العربي، أو لا يكون مملوكا له لعربيته، فيكون كسائر الأحرار سواه، ويستحيل مع ذلك أن تجب له قيمة ما لا يملك على أحد، وفي إيجابه له القيمة على أبيه ما قد دل على وقوع ما له عليه، وفي وقوع ملكه عليه ما قد دل أن ملكه لا يزول عنه إلا بما تزول به الأملاك عمن سواها ممن المملوكين، والله نسأله التوفيق

BAB 7

باب العتق بالملك

The Chapter on Automatic Manumission by Ownership

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on automatic manumission of a close relative upon ownership?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5606

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Automatic Manumission by Ownership > Automatic Manumission by Ownership of Mahram Relatives

5400 - حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال 5401 - وكما حدثنا نصر بن مرزوق، حدثنا أسد بن موسى قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ملك ذا رحم محرم منه فهو حر" - [443] - قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أن من ملك ذا رحم محرم فهو حر"

BAB 14

باب العتق في المرض

The Chapter on Manumission During Illness

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a dying person freeing all his slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 739

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission During Illness > Manumission from the One-Third of the Estate

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "لقد هممت أن لا أصلي عليه" يعني: المعتق لعبيده الستة الذين هم جميع ماله عند موته، ومن غضبه صلى الله عليه وسلم من ذلك

740 – حدثنا يوسف بن يزيد، وأحمد بن عبد الله بن محمد الكندي أبو علي قالا: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، أخبرنا خالد الحذاء، أخبرنا أبو قلابة، عن أبي زيد الأنصاري أن رجلا من الأنصار أعتق ستة مملوكين له عند موته ليس له مال غيرهم، فبلغ ذلك النبي عليه السلام فغضب من ذلك وقال: "لقد هممت أن لا أصلي عليه" ثم دعا مماليكه فجزأهم ثلاثة أجزاء، فأقرع بينهم فأعتق اثنين، وأرق أربعة "- [209] -" 741 – حدثنا يوسف، حدثنا سعيد، حدثنا هشيم، حدثنا منصور وهو: ابن زاذان عن الحسن، عن عمران بن الحصين، عن رسول الله عليه السلام مثله. 742 – حدثنا علي بن داود، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا هشيم، عن منصور، عن الحسن، عن عمران، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on a dying person freeing all his slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 741

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission During Illness > Manumission from the One-Third of the Estate

743 - حدثنا ابن أبي داود، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران: "أن رجلا أعتق ستة أعبد له عند موته ليس له مال غيرهم، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديدا، فدعاهم فجزأهم ثلاثة أجزاء، فأعتق اثنين وأرق أربعة"

Mas'alah: What is the ruling on a dying person freeing all his slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 741

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission During Illness > Manumission from the One-Third of the Estate

ففيما روينا عنه عليه السلام إنكاره على المعتق في مرض موته - [210] - جميع عبيده، وغضبه من ذلك، وهمه من أجله أن لا يصلي عليه فسأل سائل عن المعنى الذي من أجله كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: وقد كان ذلك المريض مالكا لمماليكه حين كان منه فيهم ما كان من العتق لهم، فكان جوابنا له في ذلك أن أفعال المرضى في أمراضهم التي يتوفون منها مقصر بهم فيها عن نفوذها من جميع أموالهم، ومردوده إلى أثلاث أموالهم غير متجاوزة إلى ما هو أكثر منها من أموالهم، ولما كان ذلك كذلك وجب أن يكون من حل به مرض قد يحتمل أن يكون يموت فيه وقد يحتمل أن يخرج منه أن لا يتبسط في أمواله تبسط الأصحاء في أموالهم؛ لأنه قد يجوز أن يكون في مرض يمنعه من ذلك، وقد يجوز أن يكون في مرض لا يمنعه من ذلك إلا أن الأولى به الاحتياط لنفسه، ولمن حبس بقية ماله بعد ثلثه عليه ممن يرثه، فإذا خرج عن ذلك وتبسط في جميعه كما يتبسط الأصحاء في مثله كان بذلك مذموما، ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم تركه للصلاة على

المذمومين فهذا عندنا وجه هم رسول الله صلى الله عليه وسلم تركه الصلاة على ذلك المتوفى قد لحقه هذا الذم، وغضبه من فعله الذي من أجله حل ذلك المحل عنده

Mas'alah: Is the practice of casting lots (qur'a) in manumission abrogated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 741

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > The Chapter on Manumission During Illness > Drawing Lots (Qur'a) for Manumission in Illness

– [211] – وسأل سائل آخر عن القرعة في مثل هذا، هل هي مستعملة الآن أم لا؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن أهل العلم مختلفون في ذلك فطائفة منهم تقول: هي مستعملة في ذلك منهم كثير من أهل الحجاز والشافعي وطائفة منهم تقول: إنها منسوخة، وإن الواجب مكانها على العبيد المعتقين السعاية في ثلثي قيمتهم لورثة معتقهم، وممن كان يقول ذلك منهم أبو حنيفة وأصحابه، وكثير من أهل الكوفة سواهم ويستدلون على نسخها بأنهم ومخالفوهم جميعا قد جعلوا الحديث الذي رويناه في عتاق المريض الذي ذكرنا أنه دليل لهم وحجة على مخالفهم الذي يزعم أن عتاق المريض وهباته من جميع ماله كعتاق الصحيح وهباته , ويحتج في ذلك بأن ماله لم يملك عليه حتى وقعت أفعاله تلك فيه. وإذا وجب أن يكون ذلك كذلك وجب أن يرد إليه أشكاله، وأن يعطف عليه أمثاله مما يفعله المريض في مرض موته؛ لأنه أصل له وأن يكون الواجب في المرض، إذا كان له ست مائة درهم هي جميع ماله فوهب في مرض موته كل مائة منها لرجل وأقبضه إياها، ثم مات أن يقرع بينهم فيها كما أقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم في العبيد المعتقين الذين ذكرنا فيسلم منها لمن قرع هبته، ويرجع ما بقي منها ميراثا كمثل ما كان من النبي عليه

السلام في العبيد المعتقين، وفي تركهم لذلك وخروجهم عنه إلى المحاصة بين أهل الهبات فيها، وتركهم القرعة عليها قد كانت مستعملة في غير العتاق الذي ذكرنا , ثم تركت واستعمل مكانها خلافها فمنها ادعاء الأنساب إذا تكافأت من المدعين لها

Mas'alah: How does a child repay a parent or wet nurse through manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 700

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Manumission of Relatives and Umm Walad

695 – ما قد حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه" فكان ذلك إخبارا من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذا الفعل من الولد بوالده جزاء له عما كان منه فيه بحق أبوته، وكان حق المرضعة التي ذكرنا قد وجب على المرضع برضاعها إياه حتى صارت له بذلك، أما وحتى صار ما كان منها إليه سببا لحياته، وحقوق الوالدات على أولادهن فوق حقوق آبائهم عليهم وسنذكر ذلك، وما روي عن رسول الله عليه السلام فيه فيما بعد من كتابنا إن شاء الله، ولما كان ذلك كذلك ولم يقدر المرضع على فكاك من أرضعه من الرق إذا كان غير رقيق أمر أن يعوضها من ذلك ما تقدر أن تفعل فيه العتاق الذي يكون به فداء لها من النار، كما قد روي عن رسول الله عليه السلام فيمن أعتق نسمة مؤمنة مما نحن ذاكروه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله، – [176] – ولم تجعل تلك النسمة كغيرها من النسم، وجعلت من غررها وغررها أرفعها

Mas'alah: What is the reward for freeing a slave according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 721

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

716 – حدثنا أبو أمية، حدثنا أبو عاصم، عن عثمان بن مرة، عن القاسم، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضوا منه"

Mas'alah: What is the reward for freeing a Muslim slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 722

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

717 – حدثنا فهد، حدثنا علي بن عياش الحمصي، حدثنا حريز بن عثمان، حدثني سليم بن عامر أن شرحبيل بن السمط قال لعمرو بن عبسة: حدثنا حديثا ليس فيه تزيد ولا نسيان فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أعتق رقبة مسلمة كانت فكاكه من النار عضوا بعضو"

Mas'alah: What is the reward for freeing a slave according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 723

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

718 – حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفيان، عن شعبة الكوفي قال: كنت مع

أبي بردة بن أبي موسى على ظهر بيت فدعا بنيه، فقال: يا بني إني سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار"

Mas'alah: What is the reward for freeing a believing slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 724

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

719 – حدثنا ابن مرزوق، وأبو أمية قالا: حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن سعيد بن مرجانة قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل إرب منها إربا منه من النار حتى إنه ليعتق باليد اليد، وبالرجل الرجل، وبالفرج الفرج" وقال أبو أمية في حديثه: عن إسماعيل بن أبي حكيم مولى آل الزبير

Mas'alah: What is the reward for freeing a Muslim slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 725

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

720 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثني عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن زيد بن محمد، عن سعيد بن مرجانة قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما امرئ أعتق امرأ مسلما – [195] – استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار"

Mas'alah: What is the reward for freeing a believing slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 726

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

721 - حدثنا الربيع بن سليمان بن داود، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا يحيى بن أيوب، وابن لهيعة، عن ابن الهاد، عن عمر بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب، أنه قال: سمعت سعيد بن مرجانة يحدث أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجها"

Mas'alah: What is the reward for freeing a believing slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 727

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

724 - حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن صالح بن عبيد، حدثه عن نابل صاحب العباء حدثه عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من أعتق رقبة مؤمنة ستره الله بكل عضو منها عضوا منه من النار"

Mas'alah: Does the hadith differentiate between male and female slaves in manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 727

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

فكان ما رويناه من هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على عتاق رقبة موصوفة في بعضها بالإيمان، أو بالإسلام، وفي بعضها: "من أعتق رقبة" بغير ذكر لها بإيمان ولا بإسلام، فنظرنا هل روي عنه في هذا الباب تفريق بين ذكران الرقاب وبين إناثها؟ وهل روي عنه تفريق بين المعتقين من الذكور والإناث؟

Mas'alah: What is the reward for freeing a Muslim man or two Muslim women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 728

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

725 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شرحبيل بن السمط قال: قلنا لكعب بن مرة يا كعب بن مرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم – [197] – واحذر، قال: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "من أعتق امرأ مسلما كان فكاكه من النار , يجزى كل عظم مكان كل عظم منه، ومن أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزى مكان كل عظمين منهما عظم منه"

Mas'alah: What is the reward for a Muslim man freeing a Muslim man or two Muslim women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 729

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

726 – ووجدنا ابن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سالم، عن شرحبيل قال: قلنا لكعب بن مرة أو مرة بن كعب:

حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لله أبوك واحذر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أيما رجل مسلم أعتق رجلا مسلما كان فكاكه من النار يجزى بكل عظم من عظامه، وأيما رجل مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزى بكل عظمين منهما عظما من عظامه، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار يجزى بكل عظم منها عظم من عظامها"

Mas'alah: What is the reward for a Muslim man freeing a Muslim man or a Muslim woman freeing a Muslim woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 730

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

727 - ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا إسماعيل بن مسعود، عن خالد، حدثنا هشام، حدثنا قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن أبي نجيح قال أبو جعفر وهو عمرو بن عبسة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: "أيما رجل مسلم أعتق رجلا مسلما، فإن الله يجعل وقاء كل عظم من عظامه عظما من عظام محرره من النار، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة فإن الله عز وجل جاعل وقاء كل عظم من عظامها عظما من عظام محررها من النار"

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith regarding manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 732

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام فيما كان أمر به الذين ذكروا له من بني سليم أن صاحبا لهم أوجب في العتاق لذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about freeing a slave for one who has incurred the Fire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 733

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

733 – حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ولقبه عارم، عن ابن المبارك، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن الغريف بن عياش، عن واثلة بن الأسقع قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم نفر من بني سليم فقالوا: إن صاحبا لنا أوجب قال: "فليعتق رقبة يفدي الله بكل عضو منه عضوا منه من النار"

Mas'alah: What did the Prophet command regarding freeing a slave for one who has incurred the Fire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 735

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

735 – حدثنا فهد، حدثنا أبو مسهر، حدثني يحيى بن حمزة، حدثني إبراهيم بن أبي عبلة، حدثني الغريف بن عياش بن فيروز الديلمي أن واثلة بن الأسقع حدثه قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فجاء ناس من بني سليم فقالوا: يا رسول الله إن صاحبا لنا قد أوجب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليعتق رقبة يفك الله منها بكل عضو منها عضوا منه من النار"

Mas'alah: What is the summary of the hadiths about freeing a slave as ransom from the Fire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 736

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

737 – قال الوليد وأقول: حدثنا مالك بن أنس، وغيره، عن إبراهيم بن أبي عبلة، أنه حدثهم عن عبد الله بن الديلمي، عن واثلة بنحو منه ففي هذه الآثار أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين سألوه عما سألوه عنه فيها أمرهم أن يأمروا صاحبهم بالذي ذكروه له فيها أن يعتق عن نفسه رقبة؛ لتكون فكاكه من النار، وقد رويت هذه الآثار بغير هذه الألفاظ

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about freeing a child of zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 908

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله في عتاق ولد الزنى: "إنه لا خير فيه"

Mas'alah: What is the ruling on freeing a child of zina according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 909

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

917 – حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، ثنا إسرائيل بن يونس، عن زيد بن جبير، عن أبي

يزيد الضني، عن ميمونة ابنة سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن عتق ولد الزنى، فقال: "لا خير فيه نعلان يعان بهما أحب إلي من عتق ولد الزنى" فكان معنى ما في هذا الحديث هو عندنا، والله أعلم على عتق المتحقق بالزنى حتى صار بذلك منسوبا إليه ومجعولا ولدا له، وفي ذلك مما يدخل فيما قد ذكرناه، قبله فيما مضى من هذه الأبواب، ويجوز – [378] – أن يقال: ولد زنى لمن هذه سبيله كما يقال له: ابن زنى

Mas'alah: What is the ruling on a child buying and freeing his parent as a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1370

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Manumission of Relatives and Umm Walad

1356 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة الرعيني قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلام الأزدي قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لن يجزي ولد والدا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه" قال أبو جعفر: فقال قائل: في هذا الحديث ما يوجب أن يكون بعد شرائه أباه مملوكا له حتى يعتقه , وأهل العلم الذين تدور عليهم الفتيا في الأمصار لا يقولون هذا مع استقامة هذا الحديث فيهم ففي ذلك دليل على توهينهم إياه ورغبتهم عنه. – [385] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي توهمه في هذا الحديث ليس كما توهمه فيه إذ كان قد يجوز أن يكون قوله صلى الله عليه وسلم: "فيشتريه فيعتقه" أي: فيشتريه فيعتقه شراؤه إياه، فقال: فهل من دليل على ذلك؟ فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل وعونه: دليلنا على ذلك أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قد قال: "كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يشركانه" فلم يكن ذلك على معنى تهويدهما إياه، ولا تنصيرهما إياه تهويدا وتنصيرا يستأنفانه فيه , ولكن يكون كذلك سبب منهما يوجب ذلك فيه فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "فيشتريه فيعتقه" ليس على عتاق يستأنفه فيه بعد شرائه إياه , ولكن سببه منه الذي لا يجوز معه بعد ملكه إياه بقاء ملكه فيه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about a man who bought a pregnant slave girl and had intercourse with her?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1463

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Istibra' (Waiting Period) for Slave Women

1425 - أن فهدا، وهارون حدثانا قالا: حدثنا عبد الله بن صالح , قال: حدثني معاوية بن صالح , عن أبي بكر قال: أبو جعفر: وهو - [59] - ابن أبي مريم عن مكحول "أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بجارية اشتراها رجل وهي حبلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتطؤها وهي حبلى؟ قال: نعم قال:" إنك تغذو في سمعه وبصره فإذا ولد فأعتقه فإنه لا يحل لك ملكته "ونهى النبي صلى الله عليه وسلم أن توطأ حبلى قال: أبو جعفر: يعني حبلى من غير الذي يحاول وطأها غير أن في هذا الحديث ما يخالف قول مكحول الذي رويناه عنه أنه يعتق ولدها ; لأن في هذا أنه أمر أن يعتق ولدها فهذا يدل على أنه قبل أن يعتقه غير عتيق , غير أنه قد يحتمل أن يكون ما رويناه عن مكحول من قوله الذي ذكرنا يعتق ولدها لم يضبطه من أخذناه عنه ويكون في الحقيقة إنما هو يعتق ولدها أن يستأنف بعد ولادة أمه إياه

عتاقه حتى يتفق قوله وما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يختلفان قال أبو جعفر: وقد يحتمل أن يكون مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك الواطئ بعتاق ذلك الولد إشفاقا منه أن يكون ما كان ظهر بأمه مما كان ظاهره أنه حمل منها ليس في الحقيقة كذلك ثم وقع عليها فحملت منه فكره له استرقاقه لذلك واستحب له عتاقه إشفاقا في ذلك أن يكون ابنه ولم يلحق به نسبه إذ كان لم يتيقن أنه ابنه والله سبحانه نسأله التوفيق بمنه"

Mas'alah: What is the difference between freeing a slave and helping to release a slave according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2742

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

2743 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود صاحب الطيالسة قال: حدثنا عيسى بن عبد الرحمن قال: سألت طلحة الإيامي , فحدثني، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: علمني عملا يدخلني الجنة , فقال: "لئن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة أعتق النسمة وفك الرقبة" قال: أوليسا واحدا؟ قال: "لا ; عتق النسمة أن تنفرد بعتقها , وفك الرقبة أن تعين في ثمنها , والمنحة الوكوف , والفيء على ذي الرحم الظالم , فإن لم تطق ذلك فأطعم الجائع , واسق الظمآن، وأمر بالمعروف، وانه عن المنكر، فإن لم تطق ذلك فكف لسانك إلا من خير" – [165] –

Mas'alah: What is the ruling on wala' (clientage) for one who embraces Islam at another's hands?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2841

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Wala' (Patronage) and Inheritance

2856 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو بكر الحنفي قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن عبد الله بن وهب، ولم يقل ابن موهب عن تميم الداري قال: قلت يا رسول الله , الرجل من المشركين يسلم على يد الرجل من المسلمين؟ قال: "هو أولى الناس بمحياه وبمماته" – [281] – قال: فكان فيما رويناه من حديث تميم هذا إثبات رسول الله صلى الله عليه وسلم أن إسلام الرجل على يدي الرجل يوجب له أنه أولى الناس بمحياه وبمماته , فتعلق قوم بهذا الحديث , فأثبتوا به الولاء للذي كان الإسلام على يده من الذي أسلم على يده وجعلوه به مولاه وورثوه منه , منهم عمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What is the Kufan view on wala' for one who embraces Islam at another's hands?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2844

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Wala' (Patronage) and Inheritance

وذهب آخرون , وهم أكثر العلماء سواهم إلى أن إسلام الرجل على يدي الرجل لا يوجب له ولاءه حتى يواليه بعد ذلك , فيكون بذلك مولاه كما يكون مولاه لو والاه ولم يكن أسلم على يديه قبل هذا , وهذا مذهب الكوفيين. وقد روي هذا القول عن ابن شهاب الزهري

كما حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الذهلي الكوفي قال: حدثنا أحمد بن جميل المروزي قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن الزهري أنه سئل عن رجل أسلم , فوالى رجلا , هل بذلك بأس؟ فقال: لا بأس به قد أجاز ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ففي هذا الحديث إثبات الولاء بالموالاة لا بالإسلام قبلها على يد رجل بلا موالاة من المسلم إياه , وقد يحتمل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هو أولى الناس بمحياه وبمماته" . في أن لا يوالي غيره , وأن يكون يقصد بموالاته إليه إذ كان الله عز وجل هداه على يده , وأرشده بتسديده إياه إلى الدين الذي دخل فيه ويكون ذلك ; لأن الناس يحتاجون إلى التعارف إذ كان الله عز وجل جعلهم شعوبا وقبائل؛ ليتعارفوا كما ذكر ذلك في كتابه , فكانوا بشعوبهم وبقبائلهم يتعارفون لا بما سواها , فكان من أسلم يحتاج إلى أن يكون من شعب من تلك الشعوب أو من قبيلة من تلك القبائل حتى ينسب إلى من يكون إليه من ذلك , فيعرف به

كما قد قال عبد الله بن يزيد المقرئ فيما سمعت بكار بن قتيبة، يقول: قال أبو عبد الرحمن المقرئ: أتيت أبا حنيفة رحمه الله , فقال - [284] - لي: "ممن الرجل؟" فقلت: رجل من الله عز وجل عليه بالإسلام , فقال لي: "لا تقل هكذا ولكن وال بعض هذه الأحياء , ثم انتم , فإني أنا كنت كذلك" قال أبو جعفر: ولم يسمع بكار هذا الحديث من المقرئ ولكن حدثني محمد بن جعفر بن محمد بن أعين قال: سمعت أحمد بن منصور الرمادي قال: سمعت المقرئ يقول , ثم ذكر هذا الحديث فكان قوله: "هو أولى الناس بمحياه وبمماته" أي بأن يواليه , فيكون بذلك مولاه إذ لا أحد أوجب حقا عليه منه , وهذا كلام عربي يفهمه المخاطبون به من العرب ممن خاطبهم به من العرب كمثل ما قد فهم المسلمون عن الله عز وجل مراده بقوله في

كفارات الأيمان: {ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم} [المائدة: 89] أن مراده عز وجل إذا حلفتم فحنثتم لا ما سوى ذلك , والله أعلم بمراده صلى الله عليه وسلم كان في ذلك , وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on istibra' for a virgin slave girl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3078

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Istibra' (Waiting Period) for Slave Women

حدثنا علي بن عبد الرحمن قال: حدثنا يحيى بن معين قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: "العذراء لا تستبرأ"

Mas'alah: Which captives should Aisha free to fulfill her vow from the children of Ismail?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3914

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Manumission of Captives and Apostates

3912 – حدثنا ابن أبي داود، حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، عن شعبة، عن عبيد بن حسن، عن ابن معقل، قال: كان على عائشة محرر من بني إسماعيل، فقدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي من خولان، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تعتقي من هؤلاء، وأعتقي من سبي بلعنبر وبني لحيان" – [57] –

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding children of slave women sold in

Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4278

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Freedom by Operation of Law (Slavery Ending Automatically)

كما حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي، حدثنا إسماعيل ابن علية، عن ابن عون قال: أنبأنا غاضرة العنبري، قال: "أتينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه في نسوة أو إماء مباعين في الجاهلية، فأمر بأولادهن أن يقوموا على آبائهم وأن لا يسترقوا"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the Prophet freeing slaves who came to him from Ta'if?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4295

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Manumission of Captives and Apostates

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إعتاقه من خرج إليه من عبيد الطائف، وأن ممن خرج إليه منهم أبا بكرة، وأنه بذلك مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on giving stipends to freed slaves based on the practice of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4302

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

4274 - حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ،

عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن معاوية رضي الله عنه لما قدم المدينة حاجا، جاء عبد الله بن عمر، فقال له معاوية: حاجتك يا أبا عبد الرحمن؟ فقال له عبد الله: "حاجتي عطاء المحررين، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه شيء لم يبدأ بأول منهم"

4275 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا خالد بن مخلد القطواني، حدثنا أسامة بن زيد، عن أبيه، عن ابن عمر أنه قال لمعاوية: "أمسكت عطاء المحررين، ولم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بشيء أول منهم حين وجد"

4276 – حدثنا أبو أمية، حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، أنبأنا عبد العزيز بن محمد، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يحنس، عن نوح بن أبي بلال، عن أبي عتاب أن معاوية عام حج قال عبد الله بن عمر: "ابدأ بالمحررين، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم قسما فبدأهم، فبدأ معاوية، فأعطى المحررين قبل الناس" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على السبب الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المحررين وهم الموالي المعتقون ما هو، فوجدنا المحررين قد كانوا أعداء للمؤمنين يقتلونهم، ويأسرونهم، ويأخذون أموالهم، وكان المؤمنون أيضا أعداء لهم يطلبون منهم مثل ذلك غير أنهم في طلبهم ذلك منهم مريدين بهم الخير وإدخالهم في الإسلام، ليكون سببا لهم إلى الجنة، وإلى الفوز في الدنيا والآخرة، وكان ما يريده الكفار من المؤمنين لذلك ضدا؛ لأنهم يدعونهم إلى النار، وكان المؤمنون قد يأسرون المشركين فيحسنون إليهم، وكان المشركون إذا أسروا المسلمين أساءوا إليهم، وعذبوهم، وأجاعوهم، وكان ما يريده – [54] – المؤمنون بقتالهم المشركين حقا، والذي يريده الكفار بقتالهم إياهم باطلا، فكان

الذي يكون من كل فريق من الفريقين هو من جنس ما يدعو إليه الفريق الآخر من القتال، وكان أحد القتالين بحق، والآخر بباطل، وكان المؤمنون في قتالهم المشركين يريدون منهم الإيمان بالله عز وجل حتى يكونوا كهم فيما هم عليه في الدنيا، وفيما يصيرون إليه في الآخرة، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم جوابا للذي سأله عن ضحكه الذي كان منه، فقال: "رأيت قوما يجرون إلى الجنة في السلاسل" يعني: الكفار من العجم الذين كان المؤمنون يجرونهم بقتالهم إلى الإسلام الذي يكون سببا لدخولهم إلى الجنة، وكان المؤمنون قد تقع أيديهم عليهم وهم على كفرهم الذي كانوا عليه، فلا يقطع المؤمنون بذلك فيمن يبقى رقهم عليه من الإحسان إليهم، ومن الفعال بهم - [55] - أضداد ما كانوا يفعلونه بهم لو وقعت أيديهم عليهم، ثم يعتقونهم فيعيدونهم بذلك أحرارا، وإن كان المراد من المؤمنين ذلك بهم ابتغاء ما عند الله فيهم، وإذا كان ذلك الإحسان منهم إليهم في كل الأحوال التي كانوا عليها حتى لحقهم بذلك العتاق منهم، كان ما فعلوه بهم من العطاء الذي قد صاروا بذلك العتاق من أهله من الإحسان إليهم على مثل ما يكون الإحسان إلى أهله وهو تقديمهم في العطاء على من سواهم من أهله ليضاف ذلك الإحسان بعد تحريرهم إياهم إلى قديم إحسانهم إليهم حتى لا يفارقهم إحسانهم إليهم أبدا ما كانوا في الدنيا، وهذا أحسن ما حضرنا في تأويل هذا الحديث، والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في ذلك، والله الموفق.

Mas'alah: What is the ruling on the sale of a married slave woman and its effect on her marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4409

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

4372 - حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا يحيى بن يعلى أبو محياة، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، رضي الله عنها أنها اشترت بريرة، واشترطت للذين باعوها الولاء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "الولاء لمن اشترى" فأعتقتها، وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان زوجها حرا، فاختارت نفسها، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما - [176] -

Mas'alah: What is the ruling on a slave whose wife is sold?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4417

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

كما قد حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال في عبد له امرأة مملوكة فبيعت، قال: "هو أحق بها حيث لقيها" وقال بعضهم: هو طلاق لها، وممن قال ذلك عبد الله بن عباس

Mas'alah: Was Barirah's husband free?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4422

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

حدثنا علي بن شيبة، أنبأنا يزيد بن هارون، أنبأنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها: "أن زوج بريرة كان حرا"

Mas'alah: Was Barirah's husband free and was she given a choice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4423

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

4373 - حدثنا أبو أمية، حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: "كان زوج بريرة حرا، وأنها خيرت فاختارت نفسها"

Mas'alah: Was Barirah's husband free and was she given a choice after emancipation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4424

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

4374 - وحدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: "كان زوج بريرة حرا فلما عتقت، خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاختارت نفسها"

Mas'alah: Was Barirah's husband free or a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4425

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

حدثنا أبو أمية، حدثنا يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي، حدثنا أبو جعفر الرازي، عن سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها: "أن زوج بريرة كان حرا مولى لآل أبي أحمد" - [188] - قال أبو جعفر: وفي هذه الآثار عن عائشة رضي الله عنها أن زوج بريرة كان حرا يوم خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقد روي عن عائشة رضي الله عنها أنه كان عبدا.

Mas'alah: Was Barirah's husband a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4426

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

كما حدثنا أبو أمية، حدثنا معلى بن منصور، حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثني هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن القاسم , عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: "أن بريرة أعتقت حين أعتقتها عائشة، وأن زوجها كان عبدا"

Mas'alah: What is the narration about Barirah's husband being a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4427

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

وكما حدثنا أحمد بن داود، حدثنا إسماعيل بن سالم، حدثنا جرير بن عبد الحميد ح وكما حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا زهير بن حرب، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان زوج بريرة عبدا"

Mas'alah: What is the discrepancy in narrations about Barirah's husband's status?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4428

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

وكما حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي، حدثنا هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: "أن زوج بريرة كان عبدا" - [190] - فأدخل الدراوردي بين هشام بن عروة وبين يدي الذي بعده في إسناد هذا الحديث عبد الرحمن بن القاسم، فعاد إلى القاسم عن عائشة، ووافق الدراوردي حاتم بن إسماعيل في ذلك وخالفه جرير فيه. ففي هذه الآثار خلاف ما في الآثار الأول في زوج بريرة. فقال بعض الناس: فقد روي عن عائشة في غير هذه الآثار ما يدل على صحة ما في هذه الآثار، فذكر في ذلك:

Mas'alah: What does the hadith about Aisha's two slaves indicate about Barirah's husband?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4429

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

4375 - ما قد حدثنا يزيد بن سنان، وثبتني فيه القاسم بن جعفر عنه، قال: حدثنا أبو علي الحنفي، حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، قال: سمعت القاسم بن محمد يحدث، عن عائشة، رضي الله عنها: أنه كان لها غلام وجارية زوج، فقالت: يا رسول الله، إني أريد أن أعتقهما , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فابدئي بالرجل قبل المرأة" - [191] - قال: ففي ذلك ما قد دل على أن زوج بريرة كان عبدا، وعلى أن الأمة لا خيار لها إذا أعتقت وكان زوجها حرا. فكان جوابنا له في ذلك: أن هذا معقول فيه أن الذكر من هذين المملوكين هو غير زوج بريرة، وأن الأنثى التي فيه كانت غير بريرة، لأن عائشة إنما اشترتها فأعتقتها، ولم تكن في ملكها قبل ذلك. وتأملنا هذا الحديث فوجدناه مما يبعد قبوله من القلوب؛ لأنه محال

أن يأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمر فيه حياطة لواحد من اثنين، وغير حياطة الآخر منهما، وأن يأمر بعتاق يبطل حق الزوجة التي من شريعته وجوب ذلك الحق لها إذا أعتقت، ويحوط الزوج بأن لا يجب عليها ذلك الاختيار لزوجته، ولكنه عندنا، والله أعلم، أراده منه من عائشة رضي الله عنها، أن يكون منها في مملوكيها صرفهما إلى صلة رحمها بهما، وأن ذلك أولى بها من العتاق لهما، كما قد روي عنه مما قد كان قاله لزوجته ميمونة لما أعتقت جارية لها

Mas'alah: What is the ruling on freeing a male slave before a female slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4430

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Rights and Obligations of Freed Slaves

4376 – كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا أسد، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا بكير بن الأشج، عن كريب مولى ابن عباس، قال: سمعت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول: أعتقت وليدة لي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "لو أعطيتيها أخوالك كان أعظم لأجرك" – [192] – 4377 – وكما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد، حدثنا محمد بن خازم، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ميمونة، مثله. – [193] – واحتمل أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حضرت عائشة من النية في العتاق ما حضرها، أمرها أن تعتق من مملوكيها أعظمهما ثوابا في العتق، لأن عتاق الذكر أفضل من عتاق الإناث على ما في حديث مرة بن كعب الذي قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا، وأرجأ أمر الجارية لترتئي فيها بين حبسها وبين الصلة بها من عساه أن يصله بها من ذوي أرحامها. ثم نظرنا: هل

روي في زوج بريرة عن غير عائشة شيء أم لا؟

Mas'alah: What did Tawus say about the option of a freed slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4434

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

فوجدنا يونس قد حدثنا، قال: حدثنا سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه، قال: "للأمة الخيار إذا أعتقت، وإن كان زوجها رجلا من قريش" فإن كان عروة هو الذي قال ما في الحديث الذي رويناه، قوبل قوله في ذلك بقول طاوس الذي يخالفه، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the option given to Barirah upon manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4435

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيار الذي جعله لبريرة لما أعتقت هل هو كخيارها لو خيرها زوجها، أو بخلاف ذلك؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the option of Barirah if her husband had intercourse with her?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4439

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

4385 – وحدثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي، حدثنا محمد بن إبراهيم بن العلاء الكلاعي أبو عبد الله الشامي، حدثنا شعيب بن إسحاق الدمشقي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، – [201] – عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبريرة في حديث عتاقها وتخييره صلى الله عليه وسلم إياها: "إنه إن وطئك فلا خيار لك"

Mas'alah: What is the ruling on the option of a freed slave woman and the effect of intimacy on her choice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4440

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

4386 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي وهو المعروف بالقلاء، حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن أبي جعفر، وأبان بن صالح، عن مجاهد، وهشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنها: أن بريرة أعتقت، فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها: "إن قربك فلا خيار لك" قال أبو جعفر: فكان فيما رويناه أنه يقطعها عن اختيارها نفسها – [202] – من زوجها قربه إياها، وذلك مما لا يكون منه إليها في المجلس الذي أعلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فيه، فدل ذلك أن الخيار يكون لها بعد قيامها من مجلسها الذي علمت فيه بوجوب الخيار لها حتى يكون منها ما يقطعها عن ذلك من تخلية منها بين زوجها وبينها أن يفعله بها مما لا يصلح له أن يفعله بها إلا وتزويجه إياها قائم بينه وبينها، كما يقوله أهل المدينة في ذلك، لا كما يقوله الكوفيون فيه من أن الخيار إنما يجب لها في مجلسها الذي تعلم بذلك فيه ما لم تقم منه، أو تأخذ في عمل آخر، أو في كلام آخر، وإذا كان ذلك كذلك في قربه لها

باختيارها، كان كذلك تمكينها إياه من تقبيله إياها ومما سوى ذلك مما لا يحل له منها إلا والتزويج الذي بينهما قائم كما هو، وذلك منها كهي لو قالت بلسانها: قد اخترت زوجي، وهذا يدل على أن من كان إليه إيقاع طلاق على واحدة من زوجتيه بقوله لهما: إحداكما طالق أنه يقطعه عن ذلك قربه إحداهما، وأنه يكون بذلك مختارا لها بقربه إياها، ومثل ذلك في قوله لأمتيه: إحداكما حرة، فيكون له الخيار في إيقاع ذلك العتاق على أيتهما شاء، فلا يوقعه حتى يجامع إحداهما، وهو بذلك الجماع مختار لها، كقوله بلسانه: قد اخترتها، ومثل ذلك الأمة يبتاعها فيصيب بها عيبا يوجب له به ردها على بائعها إياه، فلا يفعل ذلك حتى يكون منه إليها ما لا يحل له منها إلا بملكه لها، فيكون ذلك قاطعا له عن ردها بذلك العيب على بائعها إياه، ويكون ذلك منه كقوله بلسانه: قد رضيتها بعيبها. - [203] - ومما يؤكد هذا القول أيضا ما قد رويناه فيما تقدم منا في هذه الأبواب فيما كان في بريرة عن ابن عباس أنها لما خيرت كان يرى زوجها يتبعها في سكك المدينة ودموعه تسيل على لحيته، فدل ذلك على أنها قد كانت هي أيضا تتصرف في أسباب نفسها، ولا يقطعها ذلك عن استعمال الخيار الذي لها في نفسها لو استعملته، ومما يؤكد ذلك أيضا كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها بعد أن أعلمها وجوب الخيار لها في زوجها: وقوله: "زوجك وأبو ولدك" فقالت له جوابا عن ذلك ما قالت، واختارت نفسها، ولم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان منها قبل ذلك قاطعا لها من تتبع زوجها إياها وهي في ذلك متنقلة من مكان إلى مكان مع وقوف النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك منها، وإمضائه بعد ذلك خيارها لنفسها، وقد جاء عن من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ما يؤكد هذا المعنى.

Mas'alah: What are the three sunnahs derived from the story of Barirah regarding manumission, wala, and charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4445

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Wala' (Patronage) and Inheritance

4387 – حدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب، قال: وأخبرني مالك، عن ربيعة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها، أنها قالت: كان في بريرة ثلاث سنن، فكانت إحدى السنن الثلاث: أنها أعتقت فخيرت في زوجها، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الولاء لمن أعتق" ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة تفور بلحم، فقرب إليه خبز وأدم من أدم البيت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألم أر برمة فيها لحم؟" قالوا: بلى يا رسول الله، ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة، وأنت لا تأكل الصدقة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هو عليها صدقة، وهو لنا منها هدية"

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's command to stipulate wala' in the sale of Bar rah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4454

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Wala' (Patronage) and Inheritance

أي: أظهر نفسه، وكان منه بعد ذلك ما كان. فمثل ذلك مما قد يحتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم أراد بقوله: وأشرطي، أي: أشرطي لهم الولاء الذي يوجبه عتاقك أنه يكون على ما توجبه الشريعة فيه لمن يكون ذلك العتاق منه دون من سواه، وقد كان بعض الناس يذهب إلى معنى قوله: "واشترطي لهم الولاء" على ما في حديث ابن

وهب، عن مالك، عن هشام إنما هو: "واشترطي عليهم الولاء" . فممن قال ذلك عبد الملك بن هشام النحوي كما حدثني محمد بن العباس، قال: سألت عبد الملك بن هشام، عن قول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة في بريرة: "واشترطي الولاء لهم" ، قال: معناه: واشترطي الولاء عليهم، قال: فقلت له: فهل من دليل على ذلك؟ قال: نعم، قول الله عز وجل: {إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وإن أسأتم فلها} [الإسراء: 7] ، بمعنى: فعليها

Mas'alah: What did the Prophet say about wala' when 'A'ishah wanted to buy and free Bar rah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4457

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Wala' (Patronage) and Inheritance

4394 – كما قد حدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره، عن نافع، عن ابن عمر: أن عائشة، رضي الله عنها، أرادت أن تشتري بريرة فتعتقها، فقال أهلها: نبيعكها على أن الولاء لنا، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "لا يمنعك ذلك، فإنما الولاء لمن أعتق"

Mas'alah: What is the chapter on resolving conflicting reports about selling and gifting wala'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5193

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Wala' (Patronage) and Inheritance

باب بيان مشكل ما يقضى بين المختلفين في بيع الولاء وفي هبته بما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a master mutilating his slave and the resulting manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5535

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Freedom by Operation of Law (Slavery Ending Automatically)

باب بيان مشكل الواجب فيما اختلف فيه أهل العلم في تمثيل الرجل بعبده من عتاق عليه بذلك، ومن سواه مما لا عتاق معه

Mas'alah: What is the ruling on a slave owned by multiple partners when one partner frees his share?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5576

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

باب بيان مشكل ما رواه سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العبد يكون بين الشركاء، فيعتقه أحدهم مع يسار منه بقيمة أنصباء شركائه فيه، ومن سوى ذلك من اعتباريتها

Mas'alah: What is the ruling on a wealthy partner freeing his share of a jointly-owned slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5577

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5365 - حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سالم، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان العبد بين اثنين،

فأعتق أحدهما نصيبه، فإن كان موسرا فإنه يقوم عليه بأعلى القيمة، ويعتق" قال سفيان: وربما قال عمرو بن دينار: "قيمة عدل، لا وكس فيه، ولا شطط" – [409] – قال أبو جعفر: وكان في هذا الحديث حكم المعتق إذا كان موسرا مما يؤخذ به بعتاقه، ولا شيء فيه من حكم العبد المعتق إذا كان المعتق معسرا

Mas'alah: What is the ruling on a partner freeing his share of a slave when he has sufficient wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5578

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5366 – وحدثنا عبيد بن رجال، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أعتق شركا له في عبد أقيم ما بقي من ماله، إذا كان له مال يبلغ ثمن العبد" قال عبد الرزاق: لا أدري أمن قول الزهري، أم هو في الحديث؟ ؛ يعني قوله: "إذا كان له مال" ، إلى آخره

Mas'alah: What is the ruling on a joint owner who frees his share of a slave and the condition of wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5579

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5367 – وحدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم يعني: – [410] – ابن راهويه، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أعتق شركا له في مملوك، أقيم ما بقي من

ماله" قال الزهري: "إن كان له مال يبلغ ثمنه" قال أبو جعفر: ففي حديث أحمد بن شعيب هذا: بيان ما في هذا الحديث إن كان له مال يبلغ ثمنه، أنه من كلام الزهري، لا مما حدثه به سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فعاد ما في هذا الحديث إلى ذكر حكم الشريك المعتق، إذا كان موسرا بغير ذكر فيه لحكمه في ذلك، إذا كان معسرا، وهذا مما لا اختلاف فيه بين أهل العلم من وجوب الضمان فيه على الشريك الموسر المعتق للعبد الذي يشاركه فيه غيره، فأما إذا كان معسرا، فإنهم يختلفون في ذلك، ولا نجد في هذا الحديث ما يقضي لبعضهم على بعض فيما يختلفون فيه من ذلك، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading for the problematic narration of Nafi' from Ibn Umar on joint manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5580

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

باب بيان مشكل ما رواه نافع مولى عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on a joint owner who frees his share of a slave and must pay the full value?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5581

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5368 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا مسدد بن مسرهد، حدثنا يحيى وهو:

ابن سعيد القطان، عن عبيد الله وهو: ابن عمر، حدثني نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أعتق شركا له في مملوك، فقد عتق كله، فإن كان للذي أعتق نصيبه من المال ما يبلغ ثمنه، فعليه عتقه كله"

Mas'alah: What is the ruling on a joint owner who frees his share of a slave and the condition of wealth or poverty?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5582

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5369 - وحدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا إسماعيل بن مسعود، حدثنا خالد وهو: ابن الحارث، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من كان له شرك في عبد فأعتقه، فقد عتق كله، فإن كان له مال قوم عليه قيمة عدل في ماله، وإن لم يكن له مال، فقد عتق منه ما عتق"

Mas'alah: What is the ruling on a joint owner who frees his share of a slave when he is insolvent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5582

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن العبد قد عتق كله بعتق الذي أعتقه، وإن كان الذي يملكه فيه بعضه، لا كله، والذي فيه سوى ذلك من ذكر ما يجب عليه بيساره زائد على ذلك، منفصل منه، وليس فيه ذكر حكم العبد إذا كان معتقه الذي يملك بعضه، ولا يملك بقيته معسرا، كيف هو؟

فكان بعض الناس يذهب إلى أنه يكون عليه في ذلك، وإن كان معسرا، كمثل الذي يكون عليه فيه إذا كان موسرا، ويذهب قائلو ذلك إلى أنهم لم يروا الإعسار يمنع الجناة للواجب عليهم بجناياتهم في حال إعسارهم يقيم ما جنوا عليه، فأتلفوه لمالكيه، وإن أحكامهم في - [413] - ذلك في حال إعسارهم كأحكامهم فيه حال يسارهم، إلا عند الأخذ بذلك في حال إعسارهم به، فإنه مرفوع عنهم لعجزهم عنه، لا ما سوى ذلك مما يؤخذون به منه في حال يسارهم به وكان مما يحتجون به في ذلك لما يذهبون إليه فيه ما يروى عن ابن عمر من غير حديث نافع

Mas'alah: What is the ruling on a co-owner who frees his share of a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5583

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5370 - كما حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري، حدثنا أبو الأحوص يعني: سلام بن سليم الحنفي، عن عبد العزيز بن رفيع، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أعتق شقصا له في مملوك، ضمن لشركائه نصيبهم"

Mas'alah: What is the ruling on a co-owner who frees his share of a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5583

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5371 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا هناد بن السري، عن أبي الأحوص،

ثم ذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: "ضمن لأصحابه أنصباءهم"

Mas'alah: What is the ruling on a co-owner who frees his share of a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5584

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5372 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرني هلال بن العلاء الرقي، حدثنا الحسين بن عياش يعني: الباجدائي، حدثنا زهير بن - [414] - معاوية، أخبرنا عبد العزيز بن رفيع، عن عمرو بن دينار، وابن أبي مليكة، عن ابن عمر، قلت: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟، قال: نعم، قال: "من أعتق عتاقة فيها شريك، فتمام عتقه على الذي أعتقه"

Mas'alah: What is the ruling on a co-owner who frees his share of a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5584

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

قال أبو جعفر: فاختلف أبو الأحوص، وزهير بن معاوية على عبد العزيز بن رفيع في إسناد هذا الحديث، ورواه كل واحد منهما عنه، كما ذكرناه عنه، والله أعلم بحقيقة الصواب في ذلك وكان من الحجة على أهل هذا القول لمخالفتهم فيه: أنه قد يحتمل أن يكون الذي في هذا الحديث مما حفظه راويه عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مما حفظه عنه فيه على حكمه إذا كان موسرا، لا على حكمه إذا كان معسرا، وكان في حديث عبيد الله بن عمر عن نافع الذي ذكرناه في هذا

الباب ذكر ذلك الحكم في العتاق أيضا، وذكر الواجب بعده في يسار المعتق، فكان الأولى في ذلك أن يصحح الحديثان جميعا، ويجعلان على أن المراد بما فيهما ما يجب على المعتق في حال يساره، لا ما سواه ثم نظرنا في حديث عبيد الله بن عمر، عن نافع، من غير حديث يحيى، وخالد عنه، كيف هو؟

Mas'alah: What is the ruling on a co-owner who frees his share of a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5585

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5373 – فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، وابن نمير قالا: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أعتق شركا له في مملوك فعليه عتقه كله، إن كان له مال يبلغ ثمنه، فإن لم يكن له مال قوم قيمة عدل على المعتق، وعتق منه ما عتق"

Mas'alah: What does the hadith indicate about the obligation on the manumitter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5585

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث إخبار ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الذي يجب على المعتق مما ذكر وجوبه عليه فيه، وفيما رويناه – [416] – قبله في هذا الباب هو إذا كان له مال يبلغ ثمنه، وذلك مما قد يحتمل أن يكون نافع حفظه عن عبد الله بن عمر، وقصر عن حفظه ممن رواه، عن ابن عمر بغير ذكر ذلك

فيه ثم نظرنا في هذا الحديث: كيف رواه عن نافع غير من ذكرنا؟

Mas'alah: What is the ruling on manumission of a portion of a slave by one co-owner?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5588

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5376 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا عمرو بن زرارة، أخبرنا إسماعيل يعني: ابن علية، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أعتق نصيبا له، أو قال: شقصا له، أو شركا له في عبد، فكان له من المال ما يبلغ ثمنه بقيمة عدل فهو عتيق، وإلا فقد عتق منه ما عتق" قال أيوب: وربما قال نافع هذا الحديث، وربما لم يقله، فلا أدري أهو في الحديث، أو قاله نافع من قبله؟، يعني قوله: "فقد عتق منه ما عتق"

Mas'alah: What is the ruling on the financial liability of a manumitter of a jointly-owned slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5589

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5377 – ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: أخبرنا عمرو بن علي، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أعتق شركا له في مملوك وكان له من المال ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل، فهو عتيق من ماله" قال أبو جعفر: فكان الذي رواه أيوب، عن نافع في هذا الحديث أن الضمان الذي يجب على المعتق المذكور فيه، هو إذا كان له من المال ما يبلغ ثمنه، لا من

سواه من المعتقين في مثل ذلك، وهم لا يملكون ما بلغ ثمنه ثم نظرنا في هذا الحديث، كيف رواه غير من ذكرنا عن نافع

Mas'alah: What is the ruling on manumission of a jointly-owned slave when the owner is wealthy or insolvent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5590

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5378 - فوجدنا يونس قد حدثنا قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا أخبره، عن نافع، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أعتق شركا له في عبد، وكان له مال يبلغ ثمن العبد، قوم عليه قيمة العدل، فأعطي شركاؤه حصصهم، وعتق عليه العبد، وإلا فقد عتق عليه ما عتق" - [419] - فكان ما في هذا الحديث أيضا قد دل أن الضمان الذي قد ذكر فيه على المعتق المذكور فيه، هو إذا كان موسرا، وليس فيه ما يدل على حكمه في ذلك إذا كان معسرا فإن قال قائل: فإن في هذا الحديث: "وإلا فقد عتق عليه ما عتق" ، ففي هذا ما قد دل أنه لم يعتق عليه إذا كان معسرا من ذلك العبد إلا مقدار ما أعتقه منه مما كان يملكه فكان جوابنا له في ذلك: أن هذا ليس في الحديث، كما ذكر، وإنما فيه: "وإلا فقد عتق عليه ما عتق" ، وقد يحتمل أن يكون الذي عتق عليه هو جميع العبد، وقد يحتمل ما سوى ذلك كما في حديث يحيى القطان، عن عبيد الله، عن نافع: "فقد عتق كله" ، ثم أعقب ذلك بقوله: "فإن كان للذي أعتق نصيبه من المال ما يبلغ ثمنه، فعليه عتقه كله" ففي هذا ما قد دل على أن العبد يكون عتيقا كله بالعتق الذي كان من أحد مالكيه، وإن هذا الحكم المذكور بعد ذلك هو على ما قد عتق منه، مما قد يحتمل أن يكون على كله،

أو على بعضه، وقد وكد ما ذكرنا: أن المقصود إليه في الضمان بعتاقه الذي وصفنا، هو المالك من المال ما يبلغ ثمن العبد، لا من سواه ممن لا يملك ذلك على ما في حديث سالم الذي رويناه عنه، عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم – [420] – في الباب الذي قبل هذا الباب من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه: "إذا كان العبد بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه، فإن كان موسرا فإنه يقوم عليه بأعلى القيمة ويعتق" فدل ذلك على أن لا حكم فيه مذكور للعبد المعتق، إذا كان معتقه بخلاف ذلك من سوى اليسار فقال قائل: فقد روي عن ابن عمر، ما يدل على أن العبد إذا كان معتقه الذي ذكرنا معسرا قد بقي فيه كمن لم يعتق ما كان له منه رقيقا على ما كان عليه قبل ذلك، وذكر في ذلك:

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission of a jointly-owned slave when the owner lacks wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5591

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5379 – ما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا إسماعيل بن مرزوق الكعبي، أخبرني يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن أمية، وعبيد الله بن عمر، ويحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في العبد يكون بين شريكين، فيعتق أحدهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يقوم عليه في ماله قيمة عدل فيعتق عليه، فإن لم يكن في ماله ما يخرج حرا قال: يعتق منه ما عتق، ويرق منه ما رق" – [421] – فكان جوابنا له في ذلك: أن هذه الزيادة التي في هذا الحديث لم نجدها إلا فيه، وقد ذكرناه عن يحيى القطان، وخالد بن الحارث،

ومن سواهما ممن ذكرناه عنه، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، بغير ذكر لذلك فيه، وهؤلاء الذين ذكرنا هذا الحديث عنهم عن عبيد الله، عن نافع هم الحجة في مثله على من هو فوق يحيى بن أيوب، مع أن هذا الحديث لم نجده عن يحيى بن أيوب إلا عن إسماعيل بن مرزوق، وإسماعيل ليس ممن يقطع بروايته في مثل هذا فقال هذا القائل: فقد رواه يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، كما رواه عن عبيد الله، عن نافع وكان جوابنا له في ذلك: أنا قد وجدناه عن يحيى بن سعيد من – [422] – رواية من هو في الحفظ، والإتقان بخلاف يحيى بن أيوب على خلاف ما رواه عنه عليه يحيى بن أيوب، وهو هشيم بن بشير الواسطي

Mas'alah: What is the ruling on completing the manumission of a jointly-owned slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5592

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5380 – كما حدثنا يوسف بن يزيد القراطيسي، أخبرنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أيما رجل كان له نصيب في عبد فأعتق نصيبه، فعليه أن يكمل عتقه بقيمة عدل" فكان هذا الحديث من رواية يحيى بن سعيد، عن نافع، كما رواه هشيم عنه، إذ كان معه من الضبط، والإتقان ما ليس مع يحيى بن أيوب، على ما رويناه عنه، عن نافع ليس فيه ذكر حكم العبد إذا كان معتقه لا يملك من المال ما يقوم عليه بقيته فيه وقد ذكرنا هذا الحديث من رواية نافع عن ابن عمر في هذا الباب من روايات الرجال الثلاثة الذين هم الحجة في نافع، وهم: عبيد الله بن عمر العمري، وأيوب السختياني، ومالك بن أنس، وتركنا ذكره من روايات غيرهم، عن نافع، إذ

كان ما روى غيرهم، عن نافع في ذلك يرجع إلى مثل ما رواه بعضهم فيه، وكان الكلام بينهم فيه كالكلام الذي ذكرنا بينهم فيه ثم طلبنا الواجب في العبد المعتق كذلك، كيف هو؟

Mas'alah: What is the ruling on complete manumission of a jointly-owned slave by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5594

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5381 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن أبي المليح يعني: ابن أسامة الهذلي، - [424] - عن أبيه: "أن رجلا أعتق شقصا له في مملوك، فأعتقه النبي صلى الله عليه وسلم كله عليه، وقال:" ليس لله شريك ""

Mas'alah: What does the hadith about freeing a share of a slave indicate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5594

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5382 - وكما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أبو عمر الحوضي، حدثنا همام، ثم ذكر بإسناده مثله قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل أن العبد إذا صار بعضه لله بعتاق من أعتقه، أن أنصباء من سواه من مالكيه كان قبل ذلك ينتفي عنه، ويكمل لله عز وجل، وفي ذلك ما قد دل على ما صححنا عليه، ما قد رويناه قبله في هذا

الباب فقال قائل: هذا الحديث لم يرفعه عن أبي المليح عن أبيه غير همام بن يحيى، فأما من سواه من سعيد بن أبي عروبة، ومن هشام الدستوائي، فإنما رووه موقوفا على أبي المليح، غير متجاوز به إلى أبيه، وذكر في ذلك:

5383 – ما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا المؤمل بن – [425] – هشام، حدثنا إسماعيل يعني: ابن علية، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي مليح: "أن رجلا أعتق شقصا له في عبد، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاصه في ماله، وقال:" إنه لا شريك لله عز وجل ""

5384 – وما قد حدثنا أحمد، أخبرنا محمد بن المثنى، حدثني أبو عامر، حدثنا هشام، عن قتادة، عن أبي المليح: "أن رجلا أعتق شقصا في مملوك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" عتق من ماله إن كان له مال "، وقال:" ليس لله شريك "فكان جوابنا له في ذلك: أن سعيدا، وهشاما قد رويا هذا الحديث عن قتادة، كما ذكر، وقد زاد عليهما عن قتادة فيه همام ما زاد، وهمام ممن لو روى حديثا فتفرد بروايته إياه كان مأمونا عليه، مقبولة روايته – [426] – فيه، ومن كان كذلك في تفرده برواية حديث، كان كذلك في تفرده برواية زيادة في حديث فقال هذا القائل: ففي هذا الحديث:" عتق من ماله إن كان له مال، ليس لله شريك "، فهذا يدل على أن عتاقه كذلك، وخلوصه لله، إنما يكون إذا كان له مال، فأما إذا لم يكن له مال، فإنه يكون بخلاف ذلك فكان جوابنا له في ذلك: أنه ليس في هذا الحديث ما يدل على ما ذكر، وإنما الذي فيه عتاق العبد من مال معتقه، لو كان له مال، وليس فيه ما يمنع أن يكون عتاقه يكون من غير مال معتقه، إذا لم يكن لمعتقه مال، وهذا أولى ما حمل عليه وجهه، حتى لا يضاد غيره، مما قد ذكرناه في هذا الباب

Mas'alah: What do Kufan scholars say about a slave freed by one owner when the manumitter is insolvent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5596

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

ثم رجعنا إلى ما يقوله أهل العلم الذين تدور عليهم الفتوى في الأمصار في حكم هذا العبد في حال إعسار معتقه، فكان بعضهم يقول: قد صار العبد حرا كله بعتق الذي أعتقه من مالكيه، وعلى العبد أن يسعى لمن لم يعتقه من مالكيه، ويؤدي ذلك إليهم، وممن كان يقول ذلك منهم: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وسفيان بن سعيد الثوري، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن، في كثير من أهل الكوفة

Mas'alah: What was Abu Hanifa's view on partial manumission of a jointly-owned slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5596

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

وكان بعضهم يقول: قد عتق من العبد ما عتق بعتق الذي أعتقه من مالكيه، ومن يملك بقيته على نصيبه منه، إن شاء أعتقه، فكان حرا بعتاقه إياه، وعاد العبد حرا بالعتاق الأول الذي كان بعده، وإن - [427] - شاء استسعى العبد في قيمة نصيبه منه، فعل ذلك، حتى يؤديه إليه، وممن كان يقول ذلك: أبو حنيفة، وكان يحتج في ذلك بما قد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيه"

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule about a minor's share in manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5597

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

كما قد حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا أبو معاوية الضرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد قال: "كان لنا غلام قد شهد القادسية فأبلى فيها، وكان بيني وبين أمي وبين أخي الأسود، فأرادوا عتقه، وكنت يومئذ صغيرا، فذكر ذلك الأسود لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال:" أعتقوا أنتم، فإذا بلغ عبد الرحمن، فإن رغب فيما رغبتم به أعتق، وإلا ضمنكم "قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث صحيح الإسناد مكشوف المعنى، غير أن ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يخالفه، مما قد ذكرنا أولى منه

Mas'alah: What is the chapter heading for clarifying problematic hadith on manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5598

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

باب بيان مشكل ما رواه أبو هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on a co-owner who frees his share of a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5599

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5385 - حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أعتق نصيبا، أو شركا له في عبد مملوك، فعليه خلاصه كله في ماله، وإن لم يكن له مال استسعي العبد غير مشقوق عليه" - [432] - 5386 - وحدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله 5387 - وحدثنا أحمد، أخبرنا المؤمل بن هشام، حدثنا إسماعيل يعني: ابن علية، عن سعيد، ثم ذكر بإسناده مثله 5388 - وحدثنا محمد بن النعمان السقطي، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن سعيد بن أبي عروبة، ويحيى بن صبيح، عن قتادة، ثم ذكر مثله - [433] - 5389 - وحدثنا فهد بن سليمان، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني جرير بن حازم، عن قتادة، ثم ذكر بإسناده مثله 5390 - وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي قال: حدثنا أبان بن يزيد العطار، عن قتادة، ثم ذكر بإسناده مثله 5391 - وحدثنا روح بن الفرج، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان الرازي، عن حجاج بن أرطأة، عن قتادة، ثم - [434] - ذكر بإسناده مثله قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث إيجاب ما صححنا عليه حديث ابن عمر الذي قد رويناه في الباب الذي قبل هذا الباب فقال قائل: وقد روي في هذا الباب عن قتادة، وشعبة، وهشام، فلم يذكرا فيه السعاية، وذكر في ذلك:

Mas'alah: What is the ruling on a co-owner who frees his share of a jointly owned slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5600

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5392 – ما قد حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار قالا: حدثنا محمد بن جعفر غندر، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم في المملوك بين رجلين، فيعتق أحدهما نصيبه، قال: "يضمن"

Mas'alah: What is the ruling on a co-owner who frees his share of a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5601

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Partial Manumission and Co-ownership

5393 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا أبو عامر، عن هشام، عن قتادة، عن النضر، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أعتق نصيبا له في مملوك عتق من ماله، إن كان له مال" قال هذا القائل: فهذا هو أصل هذا الحديث، لا ذكر للسعاية فيه فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي في هذين الحديثين ليس بخلاف لما في الأحاديث الأول المروية عن قتادة، ولكنه على التقصير من شعبة، وهشام عن حفظ ما قد حفظه سعيد، ومن ذكرناه معه عن قتادة، ولما حفظوه عنه في هذا الحديث، ومن حفظ شيئا كان أولى ممن قصر عنه، وسعيد فأولى الناس بقتادة، وأحفظهم لحديثه، والذي لا يعدله فيه أحد سواه قبل اختلاطه، وحديثه الذي أخذ عنه قبل – [436] – اختلاطه هو ما يحدث به عنه يزيد بن زريع، وأمثاله ممن يحدث عنه، فهم الحجة في ذلك

فقال قائل: فقد روى همام هذا الحديث عن قتادة، فخالف فيه من ذكرت من رواته عن قتادة، وذكر:

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that a child cannot repay a parent unless finding them as a slave and freeing them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5603

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Manumission of Relatives and Umm Walad

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مراده بقوله: "لن يجزي ولد والده، إلا أن يجده مملوكا، فيشتريه فيعتقه"

5395 – حدثنا يونس، حدثنا سفيان بن عيينة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يجزي ولد والده، إلا أن يجده مملوكا، فيشتريه فيعتقه" 5396 – وحدثنا محمد بن عمرو بن يونس، أخبرنا يحيى بن عيسى، وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو حذيفة قالا: حدثنا سفيان يعنيان: الثوري، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول – [440] – الله صلى الله عليه وسلم مثله 5397 – وحدثنا علي بن معبد، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا زهير بن معاوية، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله فقال قائل: هذا الحديث يدل على أن الرجل قد يكون عبدا لابنه لأن فيه: "إلا أن يجده مملوكا، فيشتريه فيعتقه" ، ففي ذلك ما قد دل على أنه بعد ملكه إياه يكون مملوكا له، حتى يعتقه، وهذا قول لم نعلم أحدا من فقهاء الأمصار الذين تدور عليهم الفتيا، ولا ممن تقدمهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن

تابعيهم قاله وكان وجه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا: "إلا أن يجده مملوكا، فيشتريه فيعتقه" غير ما توهم هذا القائل، وهو: "فيعتقه" ؛ أي: فيعتقه بشرائه إياه، لأنه يكون سببا لعتقه، وهذا كلام صحيح مستعمل - [441] - وقد وجدنا في كتاب الله تعالى ما ينفي ملك الأب لابنه، وهو قوله: {وقالوا اتخذ الرحمن ولدا} [مريم: 88] ، إلى قوله: {إن كل من في السموات والأرض إلا آتي الرحمن عبدا} ، أي: إنه لو كان لله تعالى ولد لم يكن له عبدا، لأن الولد لا يكون عبدا لأبيه، ولا يقع ملكه عليه، وإن حملت به منه من ملكه عليها، وإذا كان الولد لا يكون عبدا لأبيه، انتفى عن الله أن يكون له ولد، إذ كان كل من في السماوات والأرض له عبد، وإذا كان الأب ينتفي عنه ملكه ابنه بحق البنوة، كان الابن أحرى أن ينتفي ملكه عن أبيه بحق الأبوة، ثم قد شد ذلك أيضا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن ملك ذا رحم محرم أنه حر

Mas'alah: What is the ruling on freeing a slave who is a close relative?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5605

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Manumission of Relatives and Umm Walad

5398 - كما حدثنا محمد بن عبد الله بن مخلد الأصبهاني، حدثنا أبو عمير بن النحاس، حدثنا ضمرة 5399 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا عيسى بن محمد يعني: أبا عمير، وعيسى بن يونس، عن ضمرة، عن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ملك ذا رحم محرم عتق"

Mas'alah: How are conflicting hadiths on freeing a close relative reconciled?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5607

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Manumission of Relatives and Umm Walad

5402 – وقد حدثنا محمد بن عبد الله بن مخلد، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من ملك ذا رحم محرم فهو حر" – [444] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث: "من ملك ذا رحم محرم فهو حر" ، فاحتمل أن يكون أراد به ذا الرحم من ذي المحرم، وأريد بالحديث الذي قبله: ذو الرحم من ذي المحرم، حتى يصح الحديثان جميعا ولا يتضادان، فيرجع معناهما إلى أن من ملك ذا رحم محرم، فهو حر ثم نظرنا: هل روي هذا الحديث من وجه من الوجوه كذلك، أم لا؟

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on owning a close relative and their freedom?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5608

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Manumission of Relatives and Umm Walad

5403 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا عبيد الله بن سعيد، حدثنا محمد بن بكر، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم الأحول، وقتادة، ثم ذكر كلمة، أحمد بن شعيب القائل معناها: عن الحسن، عن سمرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من ملك ذا رحم من ذي محرم، فهو حر" – [445] – فثبت بذلك ما صححنا عليه الحديثين اللذين ذكرناهما عن سمرة في هذا الباب عليه، فكان في

ذلك ما قد شد معنى حديث ضمرة عن الثوري الذي ذكرناه في هذا الباب ثم نظرنا: هل روي في ذلك شيء عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on owning a close relative according to Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5609

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Manumission of Relatives and Umm Walad

فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا أبو عاصم، عن أبي عوانة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عمر قال: "من ملك ذا رحم محرم فهو حر" فطعن طاعن في إسناد هذا الحديث بأن قال: فإن عبد الرحمن بن مهدي قد روى هذا الحديث عن أبي عوانة موقوفا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on owning a close relative?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5610

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Manumission of Relatives and Umm Walad

فذكر ما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا أبو عوانة، عن الحكم، ولم يذكر بعده أحدا، لا من إبراهيم، ولا من الأسود، قال: قال عمر: "من ملك ذا رحم فهو حر" وكان جوابنا له في ذلك: أن عبد الرحمن بن مهدي كذلك رواه عن أبي عوانة، وأما أبو عاصم فرواه عن أبي عوانة، كما ذكرناه عنه، وهو حافظ متقن، ومن كان كذلك كانت زيادته على الحافظ المتقن مقبولة، ومما يؤكد ما قد روى أبو عاصم عليه هذا الحديث عن أبي

عوانة ما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا عمرو بن علي قال: سمعت أبا الوليد يعني: الطيالسي يقول: رأيت في كتاب أبي عوانة يعني: هذا الحديث: حدثنا الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عمر، ثم ذكر مثله يعني مثل حديث أبي عاصم فعقلنا بذلك أن أبا عاصم حفظ من إسناد هذا الحديث عن أبي عوانة، مما لم يحفظه عنه عبد الرحمن، ومن حفظ شيئا كان أولى ممن قصر عنه

وحدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا شعبة، حدثنا سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن المستورد: "أن رجلا زوج ابن أخيه مملوكته، فولدت أولادا، فأراد أن يسترق أولادها، فأتى ابن أخيه عبد الله بن مسعود، فقال: إن عمي زوجني وليدته، وإنها ولدت لي أولادا، فأراد أن يسترق أولادي، فقال عبد الله:" كذب، ليس له ذلك "ففي هذا الحديث ما قد دل أن مذهب عبد الله بن مسعود كان في هذا المعنى كمذهب عمر رضي الله عنه كان فيه، ولا نعلم عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافا لهما في ذلك، وما جاء هذا المجيء لم يتسع لأحد خلافه، ولا القول بغيره، وهكذا كان أبو حنيفة، والثوري، وأكثر أهل العراق يذهبون إليه في هذا المعنى فأما مالك بن أنس، فكان يذهب إلى وجوب عتاق الوالدين على ولدهما، وإلى وجوب عتاق الأخ على أخيه، وإلى وجوب عتاق الولد وإن سفل على من ولده، ولا يوجب ذلك في ابن أخ على عمه وأما آخرون منهم: الشافعي فكانوا لا يوجبون العتاق في هذا – [448] – المعنى، إلا في الوالد وإن علا، وفي الولد وإن سفل، وفي الأمهات وإن علون، فأما فيمن سواهم، فلا، وإذا ثبت في ذي الرحم المحرم وجوب العتاق له على ذي رحمه الذين هم كذلك أيضا، كان في ذلك ما قد دل أن ذوي الأرحام المحرمات كذلك أيضا، وكان فيما ذكرنا من ذلك شد لما حملنا عليه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بدأنا بذكره في هذا الباب

عليه، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on the word 'ayy' in the context of manumission according to Abu Sayf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6266

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Manumission of Relatives and Umm Walad

وقد كان أبو سيف يقول في هذه الآثار: إنها دليل على أن الرجل إذا قال للرجل: أعتق أي عبيدي شئت، أن له بذلك القول أن يعتقهم كلهم، وأن أي قد تكون على جميعهم، كما كان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أي المسلمين فعلت به" ، ما ذكر على من يفعل به ما في هذه الآثار. حدثنا بذلك من قوله: سليمان بن شعيب، عن أبيه، عنه،

Mas'alah: What is the ruling on the word 'ayy' in the context of manumission according to Muhammad ibn al-Hasan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6266

Index: Kitab al-'Itaq (Manumission) > Manumission of Relatives and Umm Walad

وقد كان محمد بن الحسن يخالفه في ذلك، ويرى في هذا أن ما يكون على واحد من عبيد القائل، لا على جميعهم، حدثنا بذلك من قوله محمد بن العباس، عن علي بن معيد، عنه،

KITAB 17

كتاب التدبير

Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب التدبير وأحكامه

The Chapter on Tadbir and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet do when a man freed a slave on deferred terms with no other wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5126

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Tadbir and Its Rulings > Tadbir and the One-Third of the Estate

4930 - فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا سفيان الثوري , عن أبي الزبير عن جابر: أن رجلا من الأنصار يقال له أبو فاطمة أعتق غلاما له عن دبر منه، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "هل له من مال غيره" فقالوا: لا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "من يشتريه مني؟" فاشتراه نعيم بن النحام ختن عمر بن الخطاب بثمان مائة درهم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أنفقها على نفسك، فإن كان فضل فعلى أهلك، فإن كان فضل فعلى أقاربك، فإن كان فضل فاقسم هاهنا وهاهنا، يمينا وشمالا"

4931 - ووجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثنا أبو الزبير عن جابر قال: أعتق رجل من الأنصار غلاما له عن دبر منه، فقال عمرو: أرى أن زهيرا قال: يقال له أبو مذكور، لم يكن له مال غيره، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "أعتقت غلامك عن دبر منك؟" قال: نعم قال: "من يشتريه مني؟" فابتاعه النحام بثمان مائة درهم، فدفعها إليه، فقال: "أنفق على نفسك، فإن فضل عنك شيء، فعلى أهلك، فإن فضل شيء، فعلى ذوي قرابتك، فإن فضل شيء، فهكذا وهكذا" 4932 - ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثنا ابن لهيعة، والليث , عن أبي الزبير، عن جابر، ثم ذكر مثله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

BAB 9

باب بيع المدبر

The Chapter on Selling a Mudabbar Slave

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the permissibility of selling a mudabbar slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5115

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Selling a Mudabbar Slave > Ruling on Selling a Mudabbar Slave

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يحتج به من ذهب إلى إطلاق بيع المدبر

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave due to need?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5116

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Selling a Mudabbar Slave > Sale of a Mudabbar for Necessity or Debt

4918 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا عبد الحميد بن موسى قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو , عن عبد الكريم وهو الجزري , عن عطاء عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه رجل قد دبر غلاما له، فاحتاج، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "إنما الصدقة عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول"

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave for a needy owner?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5120

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Selling a Mudabbar Slave > Sale of a Mudabbar for Necessity or Debt

4922 - كما حدثنا محمد بن سنان قال: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي قال: حدثنا شعيب بن إسحاق , عن الأوزاعي , عن عطاء بن أبي رباح قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان لرجل عبد، فجعل له العتق بعد موته، وكان قليل الشيء، فباع رسول الله صلى الله عليه وسلم العبد، ثم دفع إليه ثمنه، وقال: "أنت إلى ثمنه أحوج، والله عز وجل أغنى" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تولى بيع ذلك المدبر، فاحتمل أن يكون ذلك كان لمعنى في الرجل الذي باعه - [445] - عليه من الأحوال التي تقصر بمالكي العبيد عن التبسط في عبيدهم بالتدبير وبما سواه، فباعه عليه لذلك، وهكذا وجدنا هذا الحديث من رواية عطاء، عن جابر، وقد رواه عن جابر أيضا مجاهد

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave for a needy owner?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5122

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Selling a Mudabbar Slave > Sale of a Mudabbar for Necessity or Debt

4924 - وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا المحاربي , عن محمد بن إسحاق , عن ابن أبي نجيح , عن مجاهد - [446] - عن جابر بن عبد الله قال: كان لرجل من بني عذرة عبد، فأعتقه عن دبر منه، وكان ذا حاجة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا كان لأحدكم حاجة، فليبدأ بنفسه" ثم أمره، فباعه من نعيم بن عبد الله بثمان مائة درهم

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5123

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Selling a Mudabbar Slave > Ruling on Selling a Mudabbar Slave

4926 - وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا الحسين بن محمد قال: حدثنا جرير بن حازم , عن أيوب , عن عمرو بن دينار , عن جابر مثل ذلك، غير أنه قال: قال جابر: عبدا قبطيا، يقال له: يعقوب مات عام أول - [447] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تولى بيع ذلك المملوك، فقد يحتمل أن يكون ذلك للمعنى الذي قد ذكرناه في حديث عطاء، عن جابر ثم نظرنا: هل روى هذا الحديث عن جابر غير من ذكرنا، فوجدنا محمد بن المنكدر قد رواه أيضا عن جابر

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave for a needy owner?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5124

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Selling a Mudabbar Slave > Sale of a Mudabbar for Necessity or Debt

4927 - كما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا المقدمي قال: حدثنا سعيد بن سلمة قال أبو جعفر: وهو ابن أبي الحسام قال: حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله: "أن رجلا أعتق عبدا له ليس له مال غيره، فرده النبي صلى الله عليه وسلم في الرق، فباعه، وأعطاه ثمنه" ثم نظرنا: هل رواه عن جابر غير من ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave when the owner has no other wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5125

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Selling a Mudabbar Slave > Sale of a Mudabbar for Necessity or Debt

4929 - ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا حماد بن زيد جميعا، عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله "أن رجلا أعتق غلاما له عن دبر منه لم يكن له مال غيره، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله:" من يشتريه مني "فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النحام عبدا قبطيا، مات عام أول بثمان مائة درهم" - [449] - فكان في هذا الحديث أيضا مثل ما في الأحاديث التي قبله، وكان محتملا لما احتملته الأحاديث التي قبله ثم نظرنا: هل رواه عن جابر غير من ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave when the owner is in need?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5128

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Selling a Mudabbar Slave > Sale of a Mudabbar for Necessity or Debt

4933 - ووجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن - [451] - عبد الله الأنصاري قال: حدثنا عزرة بن ثابت , عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم باع مدبرا بثمان مائة درهم، ودفع ثمنه إلى مولاه، وقال: "إذا كان أحدكم فقيرا، فليبدأ بنفسه" قال أبو جعفر: ففي أحاديث سفيان وزهير والليث وابن لهيعة كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم أحوال مولى ذلك العبد، أله مال غيره؟ أو ليس

له مال غيره، وبيعه إياه لما وقف على أن لا مال له غيره، ففي هذا ما يدل أن أحواله في تدبيره عبده، إذا كان له مال غيره خلاف تدبيره إياه، وليس له مال غيره، ولم يكن ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا لاختلاف الأحوال في ذلك، وقد روي عن عطاء ما يدل أن مذهبه كان كذلك

Mas'alah: Is selling the service of a mudabbar slave considered a sale or a lease?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5130

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Selling a Mudabbar Slave > Sale of Services vs. Sale of Person of Mudabbar

4934 - كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا محمد بن طريف الكوفي قال: حدثنا محمد بن فضيل قال: حدثنا عبد الملك , عن عطاء عن جابر بن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر ببيع خدمة المدبر فكان في هذا الحديث أن الذي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيعه من المدبر خدمته لا رقبته , فقال قائل: أفيجوز أن يقال في هذا: باعه وإنما آجره؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل: أن هذا مما قد يجوز أن يذكر بالبيع، وإنما يراد منه الإجارة، كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave to pay the master's debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5135

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Selling a Mudabbar Slave > Sale of a Mudabbar for Necessity or Debt

4940 – وكما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا خلف بن هشام قال: حدثنا شريك , عن سلمة بن كهيل , عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال: مات ختن لعمر بن الخطاب، وعليه دين، وله مدبر، فباعه النبي صلى الله عليه وسلم في دينه "

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave to pay the master's debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5135

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Selling a Mudabbar Slave > Sale of a Mudabbar for Necessity or Debt

ففيما روينا أن هذا البيع من النبي صلى الله عليه وسلم لهذا المدبر إنما كان بعد موت مولاه في الدين الذي كان على مولاه، وقد قال جماعة من أهل المدينة منهم: مالك بن أنس: إن المدبر يباع بعد موت مولاه في دين مولاه، وهم يمنعون مولاه من بيعه في حياته، فإن كان الحديث إنما كان على ما في حديث شريك هذا، فليس فيه ما يوجب إطلاق بيع المدبر في حياة مولاه، وبعد هذا، فهذا اضطراب شديد قد وقع في هذا الباب مما يحتج من يطلق بيع المدبر باضطراب بعض الأحاديث بأقل من هذا القدر قال في حديث بروع: إنه قد اضطرب – [457] – عنده؛ لأن بعض الناس يقول فيه معقل بن سنان، وبعضهم يقول فيه معقل بن يسار، وإن كنا ما وجدناه عن معقل بن يسار في رواية أحد، وإذا كان هذا عنده اضطرابا كان ما ذكرناه في حديث المدبر بالاضطراب أولى وكان إذ وسعه فيما قال في حديث بروع تركه، والأخذ بغيره كان من منع من بيع المدبر في حياة مولاه بالاضطراب الذي روي فيه لمن منع من ذلك أوسع ولقد وجدنا عن جابر بن عبد الله وهو الذي روى الحديث ما يدل على أن مذهبه كان أن لا يباع المدبر"

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of selling a mudabbara slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5139

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > The Chapter on Selling a Mudabbar Slave > Ruling on Selling a Mudabbar Slave

وكما حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم قال: حدثنا ابن المبارك قال: حدثنا عبيد الله , عن نافع، عن ابن عمر قال: "المعتقة عن دبر ولدها بمنزلتها يعتقون بعتقها، ويرقون برقها" ففي هذا الحديث من عثمان وابن عمر ما قد دل على أن مذهبهما كان في المدبرة المذهب الذي ذكرناه عن جابر فيها، وهذا القول في المنع من بيع المدبرة قد قال به من فقهاء الأمصار: أبو حنيفة، وابن أبي ليلى، والثوري، وأئمة الحجاز: كمالك وذويه والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave when the owner is in need?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5117

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > Sale and Transfer of a Mudabbar Slave

4919 – وحدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو , عن عبد الكريم الجزري , عن عطاء عن جابر أن رجلا أعتق عبده، عن دبر منه فاحتاج مولاه، فأمره – [443] – ببيعه، فباعه بثمان مائة درهم، فقال: "أنفقها على عيالك، فإنما الصدقة عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إطلاقه للمدبر لهذا العبد بيعه، وقد روي هذا الحديث عن عطاء بن أبي رباح من غير هذين الوجهين

Mas'alah: What did the Prophet do when an Ansari man needed to sell his mudabbar slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5118

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > Sale and Transfer of a Mudabbar Slave

4920 - كما قد حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال: حدثنا يزيد بن زريع , عن حسين المعلم , عن عطاء عن جابر بن عبد الله أن رجلا من الأنصار أعتق غلاما له عن دبر منه فاحتاج، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "من يشتريه مني؟" فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمان مائة درهم، فدفعها إليه النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say when a man freed his slave as a mudabbar and needed money?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5119

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > Sale and Transfer of a Mudabbar Slave

4921 - وكما حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا داود بن - [444] - عمرو قال: حدثنا حسان بن إبراهيم , عن إبراهيم الصائغ , عن عطاء قال: أخبرني جابر بن عبد الله أن رجلا كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم له مملوك فأعتقه على ذلك النحو، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "من يشتريه مني؟" فباعه، ودفع ثمنه إلى صاحبه

Mas'alah: What did the Prophet command a man from Banu 'Udhra to do with his mudabbar slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5121

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > Definition and Validity of Tadbir

4923 – كما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن إسحاق , عن عبد الله بن أبي نجيح , عن مجاهد عن جابر بن عبد الله قال: كان بالمدينة رجل من بني عذرة، فأعتق غلاما له قبطيا يدعى أبا المذكر عن دبر منه، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر له حاجة، فأمره أن يبيعه، فباعه بثمان مائة درهم من نعيم النحام

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave for a needy owner?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5123

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > Sale and Transfer of a Mudabbar Slave

4925 – وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا الحسين بن محمد المروذي قال: حدثنا جرير بن حازم , عن عبد الله بن أبي نجيح , عن مجاهد عن جابر بن عبد الله أن رجلا من الأنصار يكنى أبا مذكر أعتق عبدا له عن دبر، وليس له مال غيره، فبعث إليه النبي صلى الله عليه وسلم فباعه من نعيم بن عبد الله النحام بثمان مائة درهم، ودعاه، فرد عليه الثمن، وقال: "إنما يعتق من له فضل وإلا فإنما يعود على نفسه"

Mas'alah: Can a man sell a mudabbar slave-girl if he needs the money?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5129

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > Sale and Transfer of a Mudabbar Slave

كما حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي قال: حدثني أسباط بن محمد قال: حدثنا عبد الملك عن عطاء في رجل أعتق جارية عن دبر أيطؤها؟ قال: "نعم" قال أيبيعها؟ قال: "لا، إلا أن يحتاج إلى ثمنها" - [452] - قال الشيخ: فمن يطلق بيعه عن غير حاجة منه إلى ثمنه، وكان هذا الحديث حجة عليه، وقد روي عن عطاء، عن جابر: أن المبيع من ذلك المدبر إنما هو خدمته لا رقبته

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave whose master has died?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5133

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > Sale and Transfer of a Mudabbar Slave

4937 - كما حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا محمد يعني ابن جعفر غندرا قال: حدثنا شعبة , عن عمرو قال: سمعت جابرا عن رجل من قومه، أنه أعتق مملوكا له عن دبر، فدعا به النبي صلى الله عليه وسلم، فباعه - [455] - ثم وجدنا هذه القصة قد روي أنها كانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في مدبر قد كان مات مولاه

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave to pay off the master's debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5134

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > Sale and Transfer of a Mudabbar Slave

4938 - كما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: حدثنا شريك , عن سلمة بن كهيل , عن عطاء، وأبي الزبير عن جابر: أن رجلا دبر

مملوكا له ثم مات، وعليه دين، فباعه النبي صلى الله عليه وسلم في دينه – [456] –

Mas'alah: What is the ruling on the children of a mudabbara slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5136

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > Rights and Restrictions of the Mudabbar Slave

كما قد حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول في أولاد المدبرة "إذا مات مولاها لا يراهم إلا أحرارا، وولدها ذلك منها، كأنه عضو منها" فهذا جابر يقول هذا، وفي ذلك من قوله ما قد دل على أن المدبرة – [458] – ليست معتقة بوصية؛ لأن الموصى بعتقها إذا ولدت ولدا في حياة مولاها لا يجب عتاقه معها بعد موت مولاها، ففي ذلك ما قد دل أن للتدبير عملا فيمن دبر في حياة مولاه، ليس مع الموصى بعتقه ذلك العمل للوصية بعتقه، وقد وكد هذا المعنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قد رويناه فيه: "إنما الصدقة عن ظهر غنى" ففي ذلك ما يوجب عمل التدبير في المدبر في حياة مولاه، ولا ينكر بيع من هذه سبيله، وقد وجدنا عن عثمان بن عفان، وعبد الله بن عمر ما يدل على المنع من بيع المدبر

Mas'alah: What is the ruling on the children of a mudabbara slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5137

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > Rights and Restrictions of the Mudabbar

Slave

كما حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث قال: حدثنا الليث , عن يزيد بن أبي حبيب , عن أبي النضر , عن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة بطن من بطون جهينة أنه قال: أنكح سيد جدتي جدتي عبدا له، ثم أعتقها عن دبر، وقد ولدت أولادا قبل أن يعتقها، وولدت أولادا بعد عتقها عن دبر، ثم توفي سيدها، فخاصمت إلى عثمان رضي الله عنه، فقضى أن ما ولدت قبل أن تدبر، وما ولدت بعد التدبير معها يعتقون بعتاقها

Mas'alah: What is the ruling on the children of a mudabbara slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5138

Index: Kitab al-Tadbir (Deferred Manumission) > Rights and Restrictions of the Mudabbar Slave

وكما حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان , عن عبيد الله , عن نافع، – [459] – عن ابن عمر قال: "ولد المدبرة بمنزلتها"

KITAB 18

كتاب المكاتب

Kitab al-Mukatab (Contract Manumission)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الكتابة وأحكامها

The Chapter on Kitaba and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet paying Juwayriyya's mukataba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4399

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > The Chapter on Kitaba and Its Rulings > Payment, Reduction, and Inability to Pay

4369 - كما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا أسد بن - [162] - موسى، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بني المصطلق، وقعت جويرية ابنة الحارث في سهم لثابت بن قيس بن شماس، أو لابن عم له، فكاتبت على نفسها، قالت: وكانت امرأة ملاحة حلوة، لا يكاد يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه في مكاتبتها، فوالله ما هو إلا أن رأيتها على باب الحجرة فكرهتها، وعرفت أنه سيرى منها مثل الذي رأيت، فقالت: يا رسول الله، أنا جويرية ابنة الحارث بن أبي ضرار سيد قومه، وقد أصابني من الأمر ما لم يخف، فوقعت في سهم لثابت بن قيس بن شماس، أو لابن عم له، فكاتبته، فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم أستعينه على كتابتي، قال: "فهل لك في خير من ذلك؟" قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: "أقضي عنك كتابتك وأتزوجك" قالت: نعم، قال: "قد فعلت" . وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج جويرية ابنة الحارث، فقالوا: صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأرسلوا ما في أيديهم، قالت: فلقد أعتق بتزويجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق، فلا نعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها - [163] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذل لجويرية أداء جميع مكاتبتها عنها إلى الذي كاتبها، فدل

ذلك على أن جميع مكاتبتها قد كانت عليها للذي كاتبها لا حطيطة لها عليه منه، ومثل ذلك ما قد روي عنه أيضا في سلمان الفارسي

BAB 9

باب بيع الكتابة

The Chapter on Selling the Kitaba Contract

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How can the sale of a mukatabah be valid when the Prophet commanded it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4406

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > The Chapter on Selling the Kitaba Contract > Validity of Selling a Mukatab

باب بيان مشكل ما روي في حديث عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره إياها بابتياع بريرة وهي مكاتبة قبل خروجها منها قال أبو جعفر: في حديث عائشة الذي رويناه في الباب الذي قبل هذا الباب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لها في بريرة بعد علمه أنها مكاتبة لأهلها: "ابتاعي وأعتقي" ، فقال قائل: وكيف يجوز أن تقبلوا مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد أجمع أهل العلم أن لا يجوز بيع المكاتب، ولا يجوز أن تخالفوا ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ . فكان جوابنا له في ذلك: أن بريرة قد كانت سألت عائشة في حديثها هذا ما سألتها وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة بابتياعها من أهلها، وحق المكاتبة الذي يمنع من بيع المكاتبين إنما هو للمكاتبين والمكاتبين لا من سواهم، فإذا كان ذلك كذلك، فاجتمع من له المكاتبة على البيع ممن هي له لمن هي عليه، كان في ذلك تعجيز لمن هي عليه نفسه، وقبول لمن هي له عليه ذلك منه، فجاز البيع بذلك لخروج المبيع من المكاتبة به.

فقال هذا القائل: وهل خرجت بريرة من المكاتبة قبل الابتياع الذي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة بابتياعها وهي فيها؟ . فكان جوابنا له في ذلك: أن البيع وقع من موالي بريرة وهي مكاتبة، وكان في ذلك إبطال منهم ومن بريرة لتلك المكاتبة، فعاد ذلك إلى عقد بيع، وفي رقبته ما يمنع من بيعه كرهن كان فيه، وكدين

كان عليه، وكإجارة كان فيها، فكان لأهل تلك الحقوق المنع من بيعه لها، فأطلقوا بيعه، وتركوا المنع منه لحقوقهم فيه، فلا اختلاف في ذلك بين أهل العلم أن البيع قد جاز فيه، وقد كان أبو يوسف، ومحمد بن الحسن اختلفا في هذه المسألة، وهي بيع مولى المكاتب بإذنه قبل عجزه عن المكاتبة، فأجاز أبو يوسف ذلك البيع، ولم يجزه محمد؛ لأن البيع إنما وقع في مكاتب تمنع مكاتبته بيعه، وكان ما قال أبو يوسف في ذلك عندنا أولى مما قاله محمد بن الحسن فيه، لما قد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في بريرة، ثم لما قد ذكرناه من النظر الذي يجب به ما قال مخالفوه فيه، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on a woman observing hijab from her mukatab slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 309

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Marriage and Intercourse Involving Mukatab

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في قوله لأم سلمة زوجته: "إذا كان لإحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه"

Mas'alah: What does the hadith say about a woman observing hijab from her mukatab slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 310

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Marriage and Intercourse Involving Mukatab

298 – حدثنا المزني، ثنا الشافعي، ثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن نبهان، مولى أم سلمة أنه كان معها , وأنها سألت كم بقي عليك من كتابتك؟ فذكر شيئا قد سماه فأمرته أن يعطيه أخاها أو ابن أخيها وألقت الحجاب منه وقالت: عليك السلام وذكرت عن النبي عليه السلام أنه قال: "إذا كان لإحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه" قال سفيان سمعته من الزهري وثبته معمر

299 – وحدثنا محمد بن داود البغدادي، حدثنا سعيد بن داود بن أبي زنبر، حدثنا مالك بن أنس، حدثني ابن شهاب، – [274] – أن نبهان، مولى أم سلمة حدثه أنه بينا هو يسير مع أم سلمة زوج النبي عليه السلام في طريق مكة وقد بقي من كتابته ألفا درهم قال فكنت أتمسك بها كيما أدخل عليها وأراها فقالت وهي تسير: ماذا بقي عليك من كتابتك يا نبهان؟ قلت: ألفا درهم قالت: فهما عندك؟ فقلت: نعم، فقالت: ادفع ما بقي عليك من كتابتك إلى محمد بن عبد الله بن أبي أمية فإني قد أعنته بهما في نكاحه وعليك السلام , ثم ألقت دوني الحجاب، فبكيت وقلت: والله لا أعطيها إياها أبدا قالت: إنك والله يا بني لن تراني أبدا , إن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلينا أنا "إذا كان عند مكاتب إحداكن وفاء بما بقي عليه في كتابته فاضربن دونه الحجاب" 300 – حدثنا أبو أمية، ثنا عبيد الله بن موسى العبسي، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن الزهري، عن نبهان، مولى أم سلمة , ثم ذكر مثله. فتأملنا ما في هذا الحديث مما ذكر من قول رسول الله عليه السلام فيه لزوجته أم سلمة بعد وقوفنا به وبما سواه من الآثار المروية في الكتابة أن المكاتب لا يعتق بإلقاء الحجاب بينه وبين من كاتبه عليها – [275] – ثم تأملنا معنى قوله هذا: "إذا كان لإحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي" مما قد بين في بعض ما قد رويناه منها في هذا الباب أنه الوفاء بما بقي عليه من كتابته أن تحتجب منه , وهو غير عتيق

يكون ذلك عنده قبل أدائه إياه عن نفسه من كتابته إلى من كان كاتبه ووجدنا الله تعالى ذكر ما أباح لأزواج نبيه عليه السلام من النظر إلى من أباح لهن النظر إليه من الناس وأباح لمن أباح لهن ذلك منه النظر إليهن بقوله: {لا جناح عليهن في آبائهن} [الأحزاب: 55] إلى {ولا ما ملكت أيمانهن} [الأحزاب: 55] . فوجدنا من كاتبهن مما ذكرنا قد دخل فيما ملكت أيمانهن بالدلالة على ذلك من هذا الحديث وكان ما دل على من كاتبن من المكاتبة مما إذا أداه المكاتب الذي قد حل عليه عتق به وحرم عليه النظر إلى سيدته التي هي من أزواج النبي عليه السلام وكان تأخيره ذلك ليسع له النظر إليها بملكها إياه حراما عليه ; لأنه منع واجبا عليه ليبقى له ما يحرم عليه إذا أدى ذلك الواجب لمن هو له عليه فهذا وجه قوله صلى الله عليه وسلم لزوجته أم سلمة: "إذا كان لإحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه" ومما يستخرج من هذا الحديث من الأحكام مما يدخل فيه مع أزواج النبي عليه السلام من سواهن من الناس أنا قد وجدنا المكاتبة في حال مكاتبتها لها أن تصلي بلا قناع وإذا برئت من مكاتبتها بأدائها إياها إلى من كاتبها لم يكن ذلك لها وكان عليها أن تصلي كما تصلي سائر النساء بقناع , فاحتباسها مكاتبتها ليتسع ذلك لها في صلاتها حرام عليها – [276] – ورأيناها في عدتها من وفاة زوجها أو من طلاقه إياها. تعتد نصف عدة الحرة وإذا أدت فعتقت حالت عن ذلك وكانت فيما يجب عليها من العدة كسائر النساء الحرائر سواها وكانت في عدتها قبل أدائها مكاتبتها لا إحداد عليها في ذلك وبعد أدائها إياها عليها فيها من الإحداد ما على سائر الحرائر سواها في مثلها فإذا احتبست مكاتبتها ليتسع لها ما يحل لها من ذلك ولتكون في عدتها بخلاف سائر الحرائر سواها كان ذلك حراما عليها ورأيناها في مكاتبتها لها أن تسافر بلا محرم إلى حيث شاءت وهي بعد أدائها مكاتبتها في ذلك بخلاف هذا الحكم فإذا احتبست مكاتبتها ليتسع لها هذا المعنى كان حراما عليها ووجدنا سائر

المكاتبين من الذكران في حال مكاتباتهم لا زكاة عليهم في أموالهم وهم فيها بعد أدائهم مكاتباتهم وعتاقهم بذلك بخلاف ذلك من وجوب الزكوات عليهم كوجوبها على سائر ذوي الزكوات منهم في أموالهم فإذا احتبسوا مكاتبتهم لسقوط الزكوات عنهم في أموالهم لو أدوا مكاتبتهم كان ذلك حراما عليهم. فهذه وجوه من وجوه الفقه موجودة في قول رسول الله عليه السلام الذي خاطب به زوجته أم سلمة يجب على أهل الفقه الوقوف عليها والتأمل لها في أقوال رسول الله عليه السلام من الفوائد ومن المعاني التي لا يعلمها إلا الله تعالى مما ينزله في كتابه ومما يجريه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How is the permissibility of kitaba (contract of manumission) reconciled with the prohibition of slave women's earnings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 601

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

619 – وحدثنا ابن خزيمة، وإبراهيم بن أبي داود، وحسين بن نصر قالوا حدثنا علي بن الجعد، حدثني شعبة، عن محمد بن – [82] – جحادة , ثم ذكروا بإسناده مثله فقال قائل: وكيف يجوز لكم، قبول هذا عنه عليه السلام، وكتاب الله تعالى وسنة رسوله يدفعانه؟ قال الله تعالى: {والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا} [النور: 33] ولا اختلاف بين أهل العلم جميعا أن الملتمس من المكاتبين بالكتابات اللاتي يعقد عليهم هو كسبهم , وأن الإماء منهم كالذكور وكوتبت بريرة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على المال الذي كوتبت

عليه، ووقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك فلم ينكره، وفي ذلك دفع لما ادعيتم من الحديث الذي رويتم. فكان من حجتنا عليه في ذلك بتوفيق الله أن الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي روينا هو خلاف الذي أباح الله تعالى في كتابه، ورسوله صلى الله عليه وسلم في سنته من مكاتبات الإماء , وذلك أن الله تعالى إنما أباح مكاتبة من علم مكاتبه فيه خيرا بقوله: {إن علمتم فيهم خيرا} [النور: 33] فقال قوم: الخير هو اكتساب المال، وقال قوم: هو الصلاح وكل واحد من التأويلين يصدق الآخر، فدل ذلك أنه إنما أباح مكاتبة من يحمد كسبه لا من يذم كسبه، والذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي روينا قد عقلنا بنهيه إيانا عنه أنه من الأشياء المنكرات ; - [83] - لأن صفته التي وصفه الله بها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن ذلك قوله تعالى: {الذين يتبعون الرسول النبي الأمي} [الأعراف: 157] إلى قوله: {وينهاهم عن المنكر} [الأعراف: 157] فعقلنا بذلك بنهيه عن كسب من نهي عن كسبه في الحديث الذي روينا أنه الكسب المذموم لا الكسب المحمود فقال: وهل يجوز أن يضاف النهي إلى كل الأكساب؟، وإنما المراد به خاصها منه، فكان جوابنا في ذلك أن الأشياء إذا كثرت واتسعت أعدادها جاز أن يضاف إلى كلها ما يراد به بعضها دون بقيتها ومن ذلك قول الله تعالى لنبيه في كتابه: {وكذب به قومك} [الأنعام: 66] ولم يرد به كل قومه وإنما أراد منهم المكذبين له في ذلك لا المصدقين له فيه، وقوله له: {وإنه لذكر لك ولقومك} [الزخرف: 44] فلم يرد بذلك قومه المكذبين له على ذلك، وإنما أراد به قومه المصدقين له عليه ""

Mas'alah: What does the chapter heading say about the meaning of the verse on mukatabun?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4396

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يدل على مراد الله عز وجل بقوله في آية المكاتبين: {وآتوهم من مال الله الذي آتاكم} [النور: 33]

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a mukatab slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4397

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Children and Wala' (Patronage) of Mukatab

4366 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني رجال من أهل العلم، منهم يونس بن يزيد، والليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها، قالت: جاءت بريرة إلي، فقالت: يا عائشة إني قد كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية، فأعينيني، ولم تكن قضت من كتابتها شيئا، فقالت لها عائشة: ارجعي إلى أهلك، فإن أحبوا أن أعطيهم ذلك جميعا، ويكون ولاؤك لي، فعلت، فذهبت إلى أهلها، فعرضت ذلك عليهم، فأبوا، وقالوا: إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "لا يمنعك ذلك منها، ابتاعي، فأعتقي، فإنما الولاء لمن أعتق" وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس، فحمد الله وأثنى عليه، قال: "أما بعد: فما بال أناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله،

من شرط شرطا ليس في كتاب الله عز وجل فهو – [159] – باطل، وإن كان مائة شرط، قضاء الله أحق، وشرط الله أوثق، وإنما الولاء لمن أعتق" . 4367 – حدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، – [160] – عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك

Mas'alah: Is it obligatory to reduce the mukatab's payment according to Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4398

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

4368 – وحدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا أخبره، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: جاءت بريرة إلى عائشة رضي الله عنها، فقالت: إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية، فقالت عائشة: إن أحب أهلك أن أعدها لهم، ويكون ولاؤك لي، فعلت، فذهبت بريرة إلى أهلها، فقالت لهم ذلك فأبوا ذلك عليها، فجاءت من عند أهلها ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس، فقالت: إني قد عرضت ذلك عليهم، فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم، فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسألها، فأخبرته عائشة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خذيها واشترطي الولاء لهم، فإن الولاء لمن أعتق" ففعلت عائشة، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس ثم ذكر بقية الحديث – [161] – قال أبو جعفر: ففي هذين الحديثين ما قد دل على أنه لا يجب على من كاتب عبده وضع شيء من كتابته عنه، وأن قول الله تعالى: {وآتوهم من مال الله الذي آتاكم} [النور: 33] على الحث والحض على الخير من معونة المكاتبين ممن

كاتبهم وممن سواهم من أموالهم حتى يعتقوا بخروجهم من مكاتباتهم، كما قال هذا القول من قاله من أهل العلم، منهم أبو حنيفة، ومالك، والثوري، وزفر، وأبو يوسف، ومحمد، وخلاف ما قاله من سواهم من أهل العلم، منهم الشافعي، وذهبوا إلى أن تأويل قوله عز وجل: {وآتوهم من مال الله الذي آتاكم} [النور: 33] على الوجوب والحتم، لا على الندب والحض، وعلى أن ذلك من المكاتبة التي يكاتبونهم عليها. وفي الحديثين اللذين روينا وقوف رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن بريرة لم تكن قضت من كتابتها شيئا، وعلى قول عائشة لها: ارجعي إلى أهلك، فإن أحبوا أن أعطيهم ذلك جميعا، أو أعدها لهم جميعا، ويكون ولاؤك لي، فعلت، وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكار ذلك عليها، فدل ذلك على وجوب المكاتبة كلها للمكاتبين على المكاتبين؛ لأنه لو كان الوضع واجبا عليهم منها لمن يكاتبوه، لقال لعائشة: ولم تدفعين إليهم عنها ما لا يجب لهم عليها، وما قد أوجب الله عز وجل لها عليهم إسقاطه عنها، ومثل ذلك أيضا ما قد روي عنه صلى الله عليه وسلم فيما كان منه في جويرية ابنة الحارث بن أبي ضرار

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet helping Salman al-Farisi with his mukataba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4400

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Payment, Sa'ya (Earnings), and Incapacity

4370 - كما حدثنا علي بن معبد، أنبأنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري، قال: حدثني أبي، عن محمد بن إسحاق، ح وكما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا يوسف بن بهلول، حدثنا عبد الله بن إدريس الأودي، حدثنا محمد بن إسحاق، ثم اجتمعا، فقالا:

عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن ابن عباس، حدثنا سلمان الفارسي، حديثه من فيه، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كاتب" فسألت صاحبي ذلك، فلم أزل به حتى كاتبني على أن أحيي له ثلاث مائة نخلة وبأربعين أوقية من ورق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعينوا صاحبكم بالنخل" فأعانني كل رجل منهم بقدره بالثلاثين والعشرين والخمسة عشر والعشرة، ثم قال لي: "يا سلمان، اذهب ففقر لها، فإذا أردت أن تضعها، فلا تضعها حتى تأتيني تؤذنني فأكون أنا الذي أضعها بيدي" فقمت في تفقيري، وأعانني أصحابي حتى فقرنا شربها: ثلاث مائة ودية، وجاء كل رجل بما أعانني من النخل، ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل يضعها بيده، وجعل يسوي عليها ترابها حتى فرغ منها جميعا، قال: والذي نفسي بيده، ما ماتت واحدة، وبقيت الدراهم علي، فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه إذ جاءه رجل من أصحابه بمثل البيضة من ذهب أصابها في بعض المعادن يتصدق بها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما فعل الفارسي المسكين المكاتب؟ ادعوه لي" فدعيت فجئت، فقال: "اذهب فأدها عنك فيما عليك من المال" قلت: وأين تقع هذه مما علي يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله تعالى سيؤديها" واللفظ لفهد قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأخذ مولى سلمان بحط عنه من مكاتبته، ولا بوضع عنه منها، ففي ذلك أيضا دليل على ما ذكرنا.

Mas'alah: What is the ruling on the master reducing the kitabah payment by one quarter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4401

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود، عن سفيان الثوري، عن عبد الأعلى الثعلبي، قال: شهدت أبا عبد الرحمن السلمي وكاتب غلاما له على أربعة آلاف درهم، وشرط عليه إن عجز رد في الرق، وما أخذت منك فهو لي، فوضع عنه ألف درهم من الأربعة آلاف، ثم قال: سمعت خليلك عليا رضي الله عنه يقول: " {وآتوهم من مال الله الذي آتاكم} [النور: 33] هو الربع" هكذا روى الثوري، عن عبد الأعلى على ما ذكرنا لم يتجاوز به عليا رضي الله عنه.

Mas'alah: What is the ruling on giving the mukatab a quarter reduction based on the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4402

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

وكما حدثنا أحمد بن شعيب، أنبأنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن علي رضي الله عنه: " {وآتوهم من مال الله الذي آتاكم} [النور: 33] ، قال: ربع المكاتبة" . - [166] -

Mas'alah: What is the ruling on the master reducing the kitabah by one quarter following Ali's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4402

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

وكما أنبأنا أحمد بن شعيب قال حدثنا أحمد بن سليمان الرهاوي حدثنا يزيد يعني

ابن هارون أنبأنا عبد الملك وهو ابن أبي سليمان عن عبد الملك بن أعين عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه كاتب غلاما له على أربعة آلاف درهم ثم وضع عنه ألفا ثم قال لولا أني رأيت عليا رضي الله عنه كاتب غلاما له ثم وضع عنه الربع ما فعلت

Mas'alah: Did Ibn Jurayj narrate the hadith on reducing the kitaba as marfu' from the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4402

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

وقد رواه ابن جريج عن عطاء بن السائب فتجاوز به عليا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the marfu' hadith from the Prophet regarding giving a quarter of the kitaba to the mukatab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4402

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

4371 - كما حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي حدثنا أحمد بن محمد القواس حدثنا عبد المجيد بن أبي رواد (ح) وكما - [167] - حدثنا أحمد بن شعيب، أنبأنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا عبد الرزاق ثم اجتمعا فقالا أنبأنا ابن جريج حدثنا عطاء بن السائب أن عبد الله بن حبيب أخبره عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال {وآتوهم من مال الله الذي آتاكم} قال ربع المكاتبة

Mas'alah: Did Abu Ja'far consider the hadith on reducing the kitaba as evidence for its obligation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4402

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

قال أبو جعفر: ولم يكن هذا الحديث عندنا أيضا حجة في وجوب وضع بعض المكاتبة عن المكاتب على مولاه، إذ كان ذلك يحتمل أن يكون من علي على طلب الخير، لا على وجوب ذلك كان عليه.

Mas'alah: What is reported from the Companions about the mukatab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4402

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

ثم نظرنا هل روي في ذلك شيء عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What did Umar do regarding the mukatab and giving him something?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4403

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

فوجدنا أحمد بن داود بن موسى قد حدثنا، قال: حدثنا سليمان بن حرب الواشحي، حدثنا مبارك بن فضالة، حدثني عبيد الله، عن أبي، قال: وقال ميمون: عن عمي، قال: وحدثتني أمي وأهلي: أن جدي قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: كاتبني، قال: "اعرض" قلت: بمائة أوقية، قال: "فما استزادني، فأراد شيئا يعطينيه فلم - [169] - يجد" ، فأرسل إلى حفصة، فقال: "إني قد كاتبت غلامي، وأنا أريد أن أعطيه شيئا، فابعثي إلي بدراهم" ، فأرسلت إليه بمائتي درهم، فقال: "خذها بارك الله لك فيها" ، فبارك الله عز وجل لي فيها، قد أعتقت غير واحد منها، فاستأذنته، فقلت: يا أمير المؤمنين، إني أريد أن تأذن لي أن آتي العراق، قال: "أما إذا كاتبتك فاذهب حيث شئت" ، فأراد موال لبني غفار أن يصحبوني، فقالوا: كلم أمير المؤمنين أن يكتب لنا كتابا نكرم به، قال: وقد علمت أنه سيكره ذلك، فكلمته، فانتهزني وما انتهزني قبلها، فقال: "أتريد أن تظلم الناس؟ أنت أسوة المسلمين" فخرجت، فلما قدمنا جئت معي بنمط وطنفسة، فقلت: يا أمير المؤمنين، هذان هدية لك، فنظر إليهما فأعجباه، ثم ردهما علي وقال: "إنه قد بقيت بقية من مكاتبتك، فاستعن بهما في مكاتبتك" - [170] - قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث عن عمر ما قد دل على أنه لم يضع عنه من مكاتبته شيئا

Mas'alah: What did Uthman and Zubayr do regarding the mukatab and the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4404

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا، قال: حدثنا سعيد بن عامر الضبعي، عن جويرية

بن أسماء، عن مسلم بن أبي مريم، عن عبد لعثمان رضي الله عنه، قال: "بعثني عثمان أمير المؤمنين في تجارة، فقدمت عليه، فأحمد ولايتي، فقمت إليه ذات يوم، فقلت: إني أريد الكتابة، فقطب ثم قال: نعم، ولولا آية في كتاب الله عز وجل ما فعلت، أكاتبك على مائة ألف درهم على أن تعدها لي في عدتين، والله لا أغضك منهما درهما، فخرجت من عنده، فتلقاني الزبير بن العوام رضي الله عنه، فقال: ما الذي أرى بك؟ قلت: كان أمير المؤمنين بعثني في تجارة، فقدمت عليه، فأحمد ولايتي، فقمت إليه، فقلت: يا أمير المؤمنين، أسألك الكتابة، فقطب ثم قال: لولا آية في كتاب الله عز وجل ما فعلت، أكاتبك على مائة ألف درهم على أن تعدها لي في عدتين، والله لا أغضك منها درهما، قال: ارجع، فدخل عليه، فقام قائما فقال: يا أمير المؤمنين، فلان كاتبه، فقطب، ثم قال: نعم، ولولا آية في كتاب الله عز وجل ما فعلت، أكاتبه على مائة ألف على أن يعدها لي في عدتين، والله لا – [171] – أغضه منهما درهما، فغضب الزبير، وقال: والله لأمثلن بين يديك، فإنما أطلب إليك حاجة تحول دونها بيمين، وقال بيده هكذا: كاتبه، فكاتبته، فانطلق بي الزبير إلى أهله، فأعطاني مائة ألف، وقال: انطلق، فاطلب فيها من فضل الله، فإن غلبك أمر فأد إلى عثمان ما له منها، فانطلقت، فطلبت فيها من فضل الله، فأديت إلى الزبير ماله، وإلى عثمان ماله، وفضلت في يدي ثمانون ألفا" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث حلف عثمان أن لا يغض عن مكاتبه هذا مما كاتبه عليه درهما، ووقوف الزبير على ذلك منه، وتركه خلافه فيه، ففي ذلك ما قد دل على أن قول الله عز وجل في هذه الآية: {وآتوهم من مال الله الذي آتاكم} [النور: 33] لم يكن عندهما على وضع شيء من المكاتبة عن مكاتبه

Mas'alah: Is giving to the mukatab obligatory or recommended?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4405

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

ووجدنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي قد حدثنا، قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، عن الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، قال: سمعت أبي يقول في قول الله عز وجل: {وآتوهم من مال الله – [172] – الذي آتاكم} [النور: 33] ، قال: "حث الناس على ذلك" قال أبو جعفر: وفي ذلك ما قد دل على ما ذكرناه في هذا الباب أن ذلك على الحض، لا على الوجوب؛ لأنه لما كان الناس غير المتكاتبين قد أريد ذلك منهم لا على أنه واجب عليهم، كان كذلك المكاتبون أريد ذلك منهم، لا على الوجوب عليهم، ولما اختلف في ذلك على ما ذكرنا، كان الأولى مما قد قيل فيه ما قد وافق ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم عمن قد ذكرنا من أصحابه، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on mukatab (contract manumission) and helping a mukatab with palm trees?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4940

Index: Kitab al-Mukatab (Contract Manumission) > Validity and Conditions of Kitabah Contract

4772 – وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا يوسف بن بهلول قال: حدثنا عبد الله بن إدريس قال: حدثنا محمد بن إسحاق , عن عاصم بن عمر بن قتادة , عن محمود بن

لبيد، عن ابن عباس قال: حدثني سلمان الفارسي حديثه من فيه، فذكر حديثه بطوله، وقال فيه: فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كاتب" فسألت صاحبي ذلك، فلم أزل به حتى كاتبني على أن أحيي له ثلاث مائة نخلة، وبأربعين أوقية من ورق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعينوا أخاكم بالنخل" فأعانني كل رجل يقدر بالثلاثين، والعشرين، والخمس عشرة، والعشر، ثم قال لي: "يا سلمان، اذهب ففقر لها، فإذا أردت أن تضعها، فلا تضعها حتى تأتي، فتؤذنني، فأكون أنا الذي أضعها بيدي" فقمت في تفقيري، وأعانني أصحابي حتى فقرنا شربها ثلاث مائة ودية، وجاء كل - [229] - رجل بما أعانني به من النخل، ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل يضعها بيده، وجعل يسوي عليها ترابها وينزل حتى فرغ منها جميعا، فلا والذي نفسي بيده ما نفقت منها واحدة، وبقيت الدراهم، فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم في أصحابه إذ أتاه رجل من أصحابه بمثل البيضة من ذهب أصابها من بعض المعادن، فتصدق بها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما فعل الفارسي المسكين المكاتب؟ ادعوه لي" ، فدعيت له، فجئت، فقال: "اذهب، فأدها عنك مما عليك من المال" قلت: وأين تقع هذه مما علي يا رسول الله؟ فقال: "إن الله سيؤدي بها عنك" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الأمر في ذلك لا نعلمه كما حكي، إذ كان قد يحتمل أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما قال في ذلك الحديث ما قاله فيه قبل أن تحل المعادن للناس؛ لأنها عند قوم من أهل العلم من الغنائم، والخمس واجب فيها لوجوبه في الغنائم، وممن كان يقول ذلك في المعادن أبو حنيفة وأصحابه، وقد كانت الغنائم محرمة على من قبل هذه الأمة من الأمم، وعلى هذه - [230] - الأمة في مدة من الإسلام حتى أحلها الله عز وجل لهم رحمة منه إياهم، وتخفيفا منه عليهم، فكانت قبل إحلال الله عز وجل إياها لهم لا خير لهم في الموجود فيها، وهي عند قوم آخرين من أهل العلم من أموال

الصدقات، وهم أهل الحجاز، فاحتمل أن يكون ذلك قبل فرض الله عز وجل الزكاة على عباده في أموالهم، فلم يكن ما وجد مما إذا أخذوه من المعادن كان مالا لهم فيه خير لذلك، ثم فرض الله عز وجل فيها الزكاة، فعادت إلى خلاف ما كانت عليه قبل ذلك، وصارت مما فيه الخير والقربة إلى الله عز وجل، وأدى المفروض في ذلك إليه، فكان ما ذكرنا مما قد دل على أن ذلك إنما كان على ما ذكر في ذلك الحديث في حال الحكم كان فيها في الموجود في المعادن خلاف الحكم في الموجود فيها من بعد ذلك، وقد يحتمل أيضا وجه آخر، وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان قد تحمل عن ذلك الرجل بالدين الذي كان عليه، صار ذلك الدين على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان عليه قضاؤه لمن هو له، وإنما كان ذلك الدين عشرة دنانير مضروبة، فلما جاءه ذلك الرجل المتحمل عنه بما جاءه به مما وجده في المعدن الذي وجده، وليس بدنانير مضروبة، إنما هو ذهب غير مضروب، وذلك عند الناس دون الدنانير المضروبة من مثله، وكان أداء ذلك قضاء عن ما قد كان، صار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحمله إياه عما قد كان عليه، وقد كان من شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن خيار الناس أحسنهم قضاء، وكان هو أولى الناس بذلك، فكان أن دفع إلى الرجل الذي يحمل له ذلك الذهب قضاء عن الدنانير الذي يحمل له بها المضروبة لم يحسن قضاءه، وهو صلى الله عليه وسلم أبعد الناس من ذلك، فكره – [231] – أخذها لذلك، وأدى إلى الذي تحمل له بها من ماله دنانير لا نقص عليه فيها، ولا كراهة عنده في أخذه إياها، وهذا تأويل حسن، وكان ما قد ذكرنا في هذا الباب مما حملنا ما رويناه فيه على ما حملناه عليه، ومن صرفنا إياه إلى ما صرفناه إليه ما قد انتفى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون في شيء مما قد رويناه عنه فيه تضاد أو اختلاف، والله نسأله التوفيق

KITAB 20

كتاب الأيمان

Kitab al-Ayman (Oaths)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب اليمين وأنواعها

The Chapter on Oaths and Their Types

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is a vow to pray in a sacred mosque fulfilled by praying at home?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 593

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Prayer and I'tikaf

حدثنا يونس حدثنا ابن وهب أن مالكا حدثه عن أبي النضر عن بسر - [74] - أن زيد بن ثابت قال: "أفضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم إلا صلاة الجماعة" ولم يرفعه مالك وكان في حديث زيد هذا تفضيل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات النوافل في البيوت عليها في المساجد، وكان الخطاب بذلك منه عليه السلام الذي خاطبهم به على أن صلواتهم في منازلهم أفضل من صلواتهم في مسجده غير الصلوات المكتوبات , فعقلنا بذلك أنها كذلك في المسجد الحرام وفي المسجد الأقصى وفي هذا الحديث من الفقه ما يقضي بين الفقهاء فيما اختلفوا فيه من الرجل يوجب لله تعالى على نفسه أن يصلي صلاة يتطوع بها في واحد من المسجد الحرام أو من مسجد النبي عليه السلام، أو من المسجد الأقصى فيصليها في بيته أنها تجزئه، أو لا تجزئه فممن قال: إنها مجزئة أبو حنيفة، ومحمد وقد خالفهما في ذلك كثير من أهل العلم فقالوا: لا تجزئه وقد روي القولان جميعا عن أبي يوسف، فكان الصحيح في ذلك عندنا والله أعلم أنه تجزئه ; لأنه صلاها في موضع صلاته إياها فيه أفضل من صلاته إياها في الموضع الذي أوجب على نفسه أن يصليها لله تعالى فيه وإنما يجب من النذور والإيجابات ما يكون لله تعالى قربة، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith of the cloud regarding the prohibition of swearing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 673

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Oaths by Allah and Other Expressions

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في حديث الظلة الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب من قوله لأبي بكر فيه: "لا تقسم" هل هو لكراهية القسم أم لما سوى ذلك؟ قد روينا في هذا الباب الذي قبل هذا الباب قول أبي بكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما عبر الرؤيا التي عبرها فيه: أصبت أو أخطأت؟ وقول النبي عليه السلام له: "أصبت بعضا، وأخطأت بعضا" وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك: "أقسمت عليك لما أخبرتني ما أصبت مما أخطأت" وقول النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك: "لا تقسم" فاحتمل أن يكون ذلك؛ لكراهيته للقسم، أو لما سوى ذلك فطلبنا الحقيقة في ذلك فوجدنا الله تعالى قد ذكر القسم في غير موضع من كتابه فمن ذلك قوله تعالى: {لا أقسم بيوم القيامة، ولا أقسم بالنفس اللوامة} [القيامة: 2] في معنى: أقسم بيوم القيامة، وأقسم بالنفس اللوامة وكانت (لا) فيهما صلة،

ومن ذلك قوله: {فلا أقسم بمواقع النجوم} [الواقعة: 75] في معنى: أقسم بمواقع النجوم وكانت (لا) في ذلك صلة، ومن ذلك قوله {إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون} [القلم: 17] فكان ذلك على قسمهم أن يصرموها مصبحين، وكان الذي ينبغي لهم في ذلك أن يصلوه بالرد إلى مشيئة الله تعالى فلم ينكر عليهم قسمهم، وأنكر تركهم تعليق ذلك إلى مشيئة الله فيه ثم نظرنا فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على الحقيقة كانت في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about a disheveled man who could swear upon Allah and be answered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 676

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Oaths by Allah and Other Expressions

674 – وقد وجدنا ابن أبي داود حدثنا قال: حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "رب أشعث ذي طمرين تنبو عنه أعين الناس لو أقسم على الله لأبره"

Mas'alah: What is the meaning of shirk in swearing by other than Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 825

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Oaths by Allah and Other Expressions

826 – حدثنا أبو أمية، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا إسرائيل، عن سعيد بن مسروق، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن عمر قال: لا وأبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من حلف بشيء دون الله فقد أشرك" فكان في هذا الحديث عن رسول الله عليه السلام أن من حلف بشيء دون الله فقد أشرك فكان ذلك عندنا، والله أعلم لم يرد به الشرك الذي يخرج به من الإسلام، حتى يكون به صاحبه خارجا من الإسلام، ولكنه أريد أن لا ينبغي أن يحلف بغير الله تعالى , وكان من حلف بغير الله فقد جعل من حلف به كما الله تعالى محلوفا به , وكان بذلك قد جعل من حلف به أو ما حلف به شريكا فيما يحلف به، وذلك عظيم فجعل مشركا بذلك شركا غير

الشرك الذي يكون به كافرا بالله تعالى – [298] – خارجا من الإسلام، ومثل ذلك ما قد روي عنه في الطيرة

Mas'alah: What is the ruling on calling someone a polytheist?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 855

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Oaths by Allah and Other Expressions

865 – حدثنا أبو أمية، حدثنا علي بن المديني، حدثنا محمد بن بكر البرساني، حدثنا الصلت بن بهرام، حدثنا الحسن، حدثنا جندب بن عبد الله البجلي، في هذا المسجد أن حذيفة بن اليمان حدثه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن مما أتخوف عليكم لرجلا قرأ القرآن حتى إذا رئيت عليه بهجته، وكان ردءا للإسلام أعثره إلى ما شاء الله وانسلخ منه، ونبذه وراء ظهره، وخرج على جاره بالسيف، ورماه بالشرك" قال: قلت: يا رسول الله أيهما أولى بالشرك المرمي أو الرامي؟ قال:: "لا بل الرامي" – [325] – فتأملنا ما في هذا الحديث طلبا منا للمراد به ما هو؟ فوجدنا من قال لصاحبه: يا كافر معناه أنه كافر؛ لأن الذي هو عليه الكفر فإذا كان الذي عليه ليس بكفر، وكان إيمانا كان جاعله كافرا جاعل الإيمان كفرا، وكان بذلك كافرا بالله تعالى؛ لأن من كفر بإيمان الله تعالى فقد كفر بالله، ومنه قول الله: {ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله، وهو في الآخرة من الخاسرين} [المائدة: 5] فهذا أحسن ما وقفنا عليه من تأويل هذا الحديث والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about the greatest major sins including false oaths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 880

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Oaths by Allah and Other Expressions

893 – وقد حدثنا أبو أمية، حدثنا يونس بن محمد المؤدب، حدثنا الليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ التيمي، عن أبي أمامة الأنصاري، عن عبد الله وهو ابن أنيس، عن النبي عليه السلام قال: "إن من أكبر الكبائر الشرك بالله، وعقوق الوالدين، واليمين الغموس وما حلف حالف بالله يمين صبر فأدخل فيها مثل جناح بعوضة إلا كانت نكتة في قلبه يوم القيامة"

Mas'alah: What is the ruling on killing a disbeliever who embraces Islam after a vow to kill him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1549

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Manumission and Slaves

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكافر الذي قد كان في أصحابه فنذر رجل منهم إن قدر عليه أن يقتله فحال بينه وبين ذلك إسلامه فلم يقتله لذلك

1513 – حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي الصائغ , قال حدثنا حفص بن عمر الجدي , قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد , قال حدثنا أبو غالب , عن أنس , قال: "غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان رجل من الكفار أشد الناس على

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم" فقال رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: لئن أمكنه الله منه ليضربن عنقه، قال: فأظفر الله المسلمين بهم فكانوا يجيئون بهم أسرى فيبايعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جيء بذلك الرجل "فكف النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعته ليفي الرجل بنذره" وكره الرجل أن يقوم فيضرب عنقه قدام النبي صلى الله عليه وسلم، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم لا يصنع شيئا بايعه، فجاء الرجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: كيف أصنع يا رسول الله بنذري؟ قال: "قد كففت عنه لتفي بنذرك فلم تصنع شيئا" فقال: يا رسول الله لولا أومضت إلي، قال "ما كان لنبي أن يومض" - [169] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ما قد دل أن الذي كان من الرجل المذكور فيه لئن أمكنه الله منه ليضربن عنقه، كان على النذر وأن ذلك فاته منه بإسلامه، فلم يف بنذره، فدل ذلك على أن النذور بالأشياء من هذا الجنس يقطع عن الوفاء بها مثل الذي قطع بذلك الناذر عن الوفاء بنذره من ذلك الكافر بإسلامه فقال قائل أفيكون عليه مع ذلك كفارة إذا لم يف بنذره فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن عليه كفارة لفوت الوفاء بنذره إياه بمنع الشريعة إياه من الوفاء بذلك وفي ذلك ما قد - [170] - دل أن المنع بالشريعة كالمنع بالعدم وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على ما ذكرنا

1514 - كما قد حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي , قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي , قال حدثنا حفص بن غياث , عن عبيد الله بن عمر , عن القاسم بن محمد , عن عائشة , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من نذر أن يطيع الله عز وجل فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله عز وجل فلا يعصه" قال حفص وسمعت ابن مجبر وهو عند عبيد الله فذكره عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

مثله، وقال فيه يكفر يمينه – [171] – قال أبو جعفر: وهذا الحديث في الحقيقة لم يسمعه عبيد الله بن عمر من القاسم وإنما أخذه عن طلحة بن عبد الملك الأيلي عن القاسم عن عائشة

1515 – كما حدثنا محمد بن خزيمة , قال حدثنا يوسف بن عدي الكوفي , قال حدثنا عبد الله بن إدريس , عن عبيد الله بن عمر , عن طلحة بن عبد الملك , عن القاسم بن محمد , عن عائشة , قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من نذر أن يطيع الله عز وجل فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله عز وجل فلا يعصه" فعقلنا بذلك أن بين عبيد الله وبين القاسم في هذا الحديث طلحة بن عبد الملك والذي أتينا بهذا الحديث من أجله ما فيه من رواية ابن مجبر عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذكر الكفارة وابن مجبر هذا فرجل من آل عمر رضي الله عنه جليل المقدار، – [172] – وقد روى عنه مالك بن أنس رضي الله عنه، وله ابن يتكلم في حديثه قد روى عنه المتأخرون وإذا كان من نذر أن يعصي الله عز وجل مأمورا بالكفارة مما تمنعه منه الشريعة كان من نذر ما تطلقه له الشريعة ثم منعته منه الشريعة بعد ذلك بالكفارة عن نذره الذي عجز عن الوفاء به أولى والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on a slave calling his master 'rabbi' (my lord)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1607

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Oaths by Allah and Other Expressions

باب بيان مشكل ما روي عن أبي هريرة , مما لا يشك أنه لم يقله من رأيه وأنه إنما

قاله لأخذه إياه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كان مثله لا يقال بالرأي وهو قوله "لا يقول أحدكم: ربي يعني لمالكه ولكن ليقل: سيدي"

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow to obey Allah and not fulfilling a vow to disobey Him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2145

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Fulfillment of Vowed Acts of Worship

2144 – حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: حدثنا حفص بن غياث , عن عبيد الله بن عمر , عن القاسم بن محمد , عن عائشة , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من نذر أن يطيع الله عز وجل فليطعه , ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه" . قال حفص: وسمعت ابن محيريز وهو عند عبيد الله فذكره , عن القاسم , عن عائشة , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. وقال: "يكفر عن يمينه" . – [395] – قال أبو جعفر: فتأملنا إسناد هذا الحديث , فوجدنا حفص بن غياث حدث به , عن عبيد الله بن عمر , عن القاسم بن محمد , وكان ظاهره سماع عبيد الله إياه من القاسم , فكشفنا ذلك فوجدناه لم يسمعه منه وإنما أخذه من غيره

Mas'alah: What is the ruling on expiation for a vow to commit sin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2146

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows on Prohibited or Invalid Acts

2146 – كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا أخبره , عن طلحة بن عبد الملك الأيلي , عن القاسم بن محمد , عن عائشة رضي الله عنها , عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث. – [396] – قال أبو جعفر: ثم تأملنا ما حدث به حفص , عن ابن محيريز فوجدنا فيه أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناذر بالمعصية بالكفارة من غير عجز منه عن إصابة ذلك بأفعاله , ولكن لعجز عنه لمنع الشريعة إياه منه , فعقلنا بذلك أن منع الشريعة إياه منه كعجزه في نذره عن فعله إياه , وأن عليه لذلك الكفارة , وأن يكون بذلك في معنى من قد سقط عنه ذلك النذر , ووجب عليه في تركه فعله الكفارة. ووجدنا مما يدخل في هذا الباب ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد أمر به عقبة بن عامر أن يأمر به أخته

Mas'alah: What is the ruling on a woman who vowed to perform Hajj on foot?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2147

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Hajj and Charity

2147 – كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي , عن شريك بن عبد الله , عن محمد بن عبد الرحمن , مولى آل طلحة , عن كريب , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله , إن أختي نذرت أن تحج ماشية. فقال: "إن الله عز وجل لا يصنع بشقاء أختك شيئا , لتحج راكبة وتكفر يمينها" . وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه بزيادة على ما روي به هذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on a woman who vowed to walk to the Kaaba barefoot and uncovered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2148

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Hajj and Charity

2148 – كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني حيي بن عبد الله المعافري , عن أبي عبد الرحمن الحبلي , عن عقبة بن عامر الجهني , أن أخته نذرت أن تمشي إلى الكعبة حافية غير متخمرة , فذكر ذلك عقبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فلتركب , ولتختمر , ولتصم ثلاثة أيام" . قال أبو جعفر: فكان كشف أخت عقبة رأسها حراما عليها , فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكفارة لذلك , لمنع الشريعة إياها منه , والله أعلم , وكان منه أيضا

Mas'alah: What did the Prophet command regarding fasting on behalf of a deceased person who had vowed to fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2373

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Fasting

2394 – حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا سليمان، يعني الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة ركبت البحر، فنذرت أن تصوم شهرا، فماتت قبل أن تصوم، فأتت أختها النبي صلى الله عليه وسلم فسألته، فأمرها أن تصوم عنها ""

Mas'alah: What did the Prophet command regarding fasting on behalf of a deceased person who had vowed to fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2374

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Fasting

2395 - وحدثنا عمران بن موسى الطائي، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن جعفر بن أبي وحشية، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة ركبت البحر، فنذرت إن - [174] - الله عز وجل نجاها منه أن تصوم شهرا، فماتت قبل أن تصوم، فسألت خالتها أو بعض قرابتها النبي صلى الله عليه وسلم، "فأمر أن يصام عنها"

Mas'alah: What is the ruling on fasting on behalf of a deceased person who vowed to fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2375

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Fasting

2396 - وحدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا هشيم، عن أبي بشر، قال: حدثنا سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة ركبت البحر، فنذرت إن الله عز وجل نجاها أن تصوم شهرا , فأنجاها الله عز وجل , فماتت قبل أن تصوم، فأتت ذات قرابة النبي صلى الله عليه وسلم، "فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تصوم عنها"

Mas'alah: What type of slave should be freed to fulfill a vow from the children of Ismail?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3913

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Manumission and Slaves

3911 – حدثنا فهد، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا شعيث بن عبد الله بن زبيب بن ثعلبة، قال: حدثني أبي، عن جدي أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "من كان عليه تحرير رقبة من ولد إسماعيل، فليعتق نسمة من بلعنبر"

Mas'alah: What is the hadith about the pen being lifted from the sleeper, the child, and the insane?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3994

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Oaths by Allah and Other Expressions

3987 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رفع القلم عن ثلاث: عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق"

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow of i'tikaf made during pre-Islamic times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4162

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Prayer and I'tikaf

4149 – حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف في المسجد الحرام، فقال: "ف بنذرك" قال أبو جعفر: وليس في هذا الحديث ذكر ما كان عمر نذر أن يعتكف فنظرنا في ذلك

Mas'alah: What are the variant narrations about Umar's vow to perform i'tikaf for a night?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4162

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Prayer and I'tikaf

4150 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا، قال: حدثنا – [341] – يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا يحيى بن سعيد، ثم ذكر بإسناده مثله إلا أنه قال: نذرت أن أعتكف ليلة

4151 – حدثنا علي بن شيبة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، حدثنا حفص بن غياث، وحدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن عمر، قال: قلت: يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية نذرا، وقد جاء الله بالإسلام، فقال: "ف بنذرك" ولم يذكر في هذا الحديث ما الذي كان نذره فنظرنا في ذلك 4152 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا حفص، ثم ذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: – [342] – إني نذرت أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام فعاد

هذا الحديث إلى أن النذر كان اعتكاف ليلة فذهب قوم إلى إجازة الاعتكاف بلا صيام، واحتجوا في ذلك بهذا الحديث فنظرنا في ذلك: هل خولف يحيى وحفص على عبيد الله في هذا الحديث، وفي النذر الذي كان من عمر رضي الله عنه ما كان

4153 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا، قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكم الكردي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر قد كان جعل عليه يوما يعتكفه في الجاهلية، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فأمره أن يعتكف ""

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow of i'tikaf made before Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4165

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Prayer and I'tikaf

4154 – ووجدنا محمد بن علي بن داود البغدادي قد حدثنا، قال: حدثنا خلف بن هشام البزار، حدثنا علي بن مسهر، عن عبيد الله، عن نافع، – [343] – عن ابن عمر، عن عمر أنه نذر في الجاهلية أن يعتكف يوما في المسجد الحرام، فلما أسلم، ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "أوف بنذرك" ففعل "فوقفنا بذلك على اختلافهم عن عبيد الله في هذا الحديث، وأن بعضهم يرويه عنه أن النذر كان ليلة، وأن بعضهم يرويه عنه على أن النذر كان يوما، فلم تكن إحدى الروايتين أولى من الأخرى ثم نظرنا: هل روى هذا الحديث عن نافع غير عبيد الله لنقف على ما رواه عليه عنه كيف هو؟"

Mas'alah: What is the hadith of Umar's i'tikaf vow from Ayyub al-Sakhtiyani?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4166

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Prayer and I'tikaf

4155 - فوجدنا أحمد بن شعيب، قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد، ووجدنا عبد الملك بن أبي الحواري البغدادي قد حدثنا، قال: حدثنا الحميدي، قالا: حدثنا سفيان، حدثنا أيوب السختياني، هكذا في حديث عبد الملك، وفي حديث أحمد، عن أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان على عمر اعتكاف ليلة في المسجد الحرام في الجاهلية، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم، فأمره أن يعتكف، وأن يفي بنذره "- [344] - فكان في هذا الحديث أن نذر عمر ذلك كان ليلة، فنظرنا: هل خولف سفيان عن أيوب في ذلك؟"

Mas'alah: What is the hadith of Umar's vow to perform i'tikaf for a day?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4167

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Prayer and I'tikaf

4156 - فوجدنا يونس قد حدثنا، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني جرير بن حازم، أن أيوب، حدثه أن نافعا حدثه أن عبد الله بن عمر حدثه أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة، فقال: يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوما في المسجد الحرام، فكيف ترى؟ قال: "اذهب

فاعتكف يوما"

Mas'alah: What does the evidence show about Umar's vow of i'tikaf requiring fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4168

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Prayer and I'tikaf

4159 – ووجدنا في كتابنا، عن إسحاق بن إبراهيم بن يونس، عن هارون بن عبد الله يعني الحمال، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، – [346] – حدثنا عبد الله بن بديل بن ورقاء، ثم ذكر بإسناده مثله فوقفنا بذلك على أن نذر عمر رضي الله عنه الذي كان أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفي به كان مما يكون فيه الصوم وهو النهار، لا مما لا يكون فيه الصوم وهو الليل، ووجدنا في ذلك أيضا مما يؤكد أن نذر عمر كان لما قد يكون فيه الصوم، لا لما لا يكون فيه الصوم:

Mas'alah: What is the ruling on a vow made by a polytheist?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4184

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Conditions and Validity of Vows

4162 – كما حدثنا الربيع الجيزي، حدثنا يعقوب بن كعب الحلبي، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن أبي حرملة يعني عبد الرحمن، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما النذر ما ابتغي به وجه الله" وقد عقلنا

أن المشرك لم يبتغ بنذره في شركه وجه الله تعالى، - [360] - فدل ذلك أنه لا معنى لنذره وقد شد ذلك أيضا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow to obey or disobey Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4185

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Fulfillment of Vowed Acts of Worship

4165 - وما قد حدثنا سليمان بن شعيب، حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا مالك، عن طلحة بن عبد الملك الأيلي، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه"

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow made in pre-Islamic times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4185

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Conditions and Validity of Vows

4166 - وما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن عبيد الله بن عمر، عن طلحة بن عبد الملك، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - [361] - فدل ذلك أن من نذر ما ليس بطاعة الله تعالى غير واجب عليه ما نذره فقال قائل: فما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمر في الإسلام: "ف بنذرك الذي قد كان منك في

الجاهلية" ؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل أن يكون ذلك على معنى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه أن يفي لله عز وجل بطاعة يطيعه بها في الإسلام مكان النذر الذي لم يكن منه طاعة حتى يكون الذي يكون منه حسنة يعملها مكان الذي نذره مما لو عمله في حال شركه لم يكن كذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on swearing a false oath to take someone's property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4557

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

4476 – كما حدثنا فهد، وهارون بن كامل، قالا: حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مالا هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان" وقد نزل تصديق ذلك في كتاب الله عز وجل: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا} [آل عمران: 77] ، الآية كلها، فمر عليه الأشعث بن قيس، فقال: بم يحدثكم ابن مسعود؟ قالوا: حدثنا بكذا وكذا، قال: صدق، والله إن نزلت هذه الآية في وفي – [333] – صاحب لي كان بيني وبينه بئر في أرض، فقال: هي لي، فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاختصمنا إليه، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هل لك من شهود؟" فقلت: لا، فقال لصاحبي: "احلف" فحلف، فعند ذلك نزلت هذه الآية

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow of i'tikaf made during jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4607

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Vows Involving Prayer and I'tikaf

4511 – ما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم، أن أيوب، حدثه أن نافعا حدثه أن عبد الله بن عمر حدثه: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد أن رجع من الطائف، فقال: يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوما في المسجد الحرام، فكيف ترى؟ قال: "اذهب فاعتكف يوما" قال: وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أعطاه جارية من الخمس، فلما أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا أوطاس سمع عمر بن الخطاب أصواتهم يقولون: أعتقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ما هذا؟ قالوا: أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا أوطاس، فقال عمر: يا عبد الله، اذهب إلى تلك الجارية، فخل سبيلها – [395] – قال أبو جعفر: وهذا الحديث، ففي سبي هوازن وإن ذلك لم يذكر في هذا الحديث؛ لأن ذلك إنما كان بالجعرانة، وكانت الجعرانة في سنة ثمان من الهجرة، وفيها كانت غزوة هوازن، وقد دل على ما ذكرنا من هذا المعنى:

Mas'alah: What was the oath administered to women migrating to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4934

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths and Their Types > Oaths by Allah and Other Expressions

4762 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا حسين بن نصر قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا قيس بن الربيع , عن الأغر , عن خليفة بن حصين , عن أبي نصر، عن ابن عباس، في قوله عز وجل: {إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن} [الممتحنة: 10] قال: كانت المرأة إذا أتت النبي صلى الله عليه وسلم لتسلم، حلفها بالله عز وجل: "ما خرجت من بغض زوج، وبالله عز وجل: ما خرجت رغبة بأرض عن أرض، وبالله عز وجل: ما خرجت التماس دنيا، وبالله عز وجل: ما خرجت إلا حبا له عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم" – [219] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث استحلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يأتيه من النساء للهجرة إليه على ما ذكر فيه من استحلافه إياهن عليه، وهذا مما يدخل في باب من الفقه، قد اختلف أهله فيه، وهو الرجل يمر بماله على عاشر المسلمين، فيطلب منه زكاته، فيقول: قد أديتها إلى المساكين الذين يستحقون مثلها، أو قد أديتها إلى عاشر مررت به قبلك، فكان بعضهم يقول: يستحلفه على ذلك إن اتهمه على ما قاله له، ويخلي بينه وبين ماله، منهم: أبو حنيفة وأصحابه والشافعي، ومنهم من يصدقه على ذلك، ولا يستحلفه عليه، منهم مالك والثوري، وكانا يذهبان في ذلك إلى أن هذه عبادة، المتعبدون بها مؤتمنون عليها، ولا يجب استحلافهم بالظنون بهم فيهأ غير الواجب كان عليهم فيها، ويذهبون إلى أن الاستحلافات على الأشياء المدعاة – [220] – إنما تجب للمدعيين بعد علمهم أنها قد كانت من المطلوبين بها، وأن استعمال الظنون بهم غير الواجب كان عليهم فيها غير واسع لمن ظن ذلك بهم، وفي ذلك ما ينفي أن يكون على المدعى عليه في ذلك بالظنون لا بالحقائق يمين، وكان هذا القول هو الذي يقوم في قلوبنا والذي نذهب إليه في هذا المعنى حتى وقفنا على ما في الحديث الذي رويناه في هذا الباب من استحلاف رسول الله

صلى الله عليه وسلم المهاجرات إليه على ما كان يستحلفهن عليه مما ذكر في الحديث الذي رويناه في ذلك حياطة للإسلام، فمثل ذلك الاستحلاف فيما اختلف فيه مما ذكرنا يكون ذلك لمن تولى الصدقات حياطة للإسلام، واستيفاء لحقوق أهله ممن وجبت لهم عليهم والله نسأله التوفيق

BAB 2

باب ما ينعقد به اليمين

The Chapter on What Constitutes an Oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about swearing by the Kaaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 822

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on What Constitutes an Oath > Oaths by Other Than Allah

824 - فوجدنا صالح بن شعيب بن أبان البصري أخبرنا قال: حدثنا مسدد، عن يحيى بن سعيد، عن المسعودي، حدثني معبد بن - [295] - خالد، عن عبد الله بن يسار، عن قتيلة بنت صيفي الجهنية قالت: أتى حبر من الأحبار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد نعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون، فقال: "سبحان الله" قال: إنكم تقولون إذا حلفتم والكعبة قال: فأمهل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا، ثم قال: "إنه قد قال لمن حلف فليحلف برب الكعبة"

BAB 3

باب الاستثناء في اليمين

The Chapter on Exception in Oaths

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making an exception (istithna) in oaths by saying 'if Allah wills'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1958

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Exception Using 'In Sha Allah' (If Allah Wills)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستثناء في الأيمان إن شاء الله

1920 - حدثنا المزني قال: قرأنا على الشافعي: عن سفيان , عن أيوب , عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حلف بيمين فقال: إن شاء الله فقد استثنى" . 1921 - حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني سفيان بن عيينة , عن أيوب بن موسى , عن نافع , عن ابن عمر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. هكذا أملاه علينا , ثم سمعته بعد ذلك مذاكرة يذكره , عن سفيان نفسه , فقلت له: إنما كنت أمليته علينا عن ابن وهب , عن سفيان؟ - [179] - فقال: وقد سمعته من سفيان , فقلت له: فإنه ليس في كتابك عن سفيان؟ فقال: قد علمت ذلك , وقد كان عندي كتاب آخر عن سفيان , هذا الحديث فيه , فاحترق , فعقلنا بذلك أن أيوب راوي هذا الحديث هو أيوب بن موسى

1922 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن أيوب , عن نافع , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا حلف ثم قال: إن شاء الله , فهو بالخيار" . 1923 - حدثنا ابن أبي

داود قال: حدثنا أبو الوليد , ثم ذكر بإسناده مثله , غير أنه قال: "فقال: إن شاء الله فقد استثنى" . - [180] - قال أبو جعفر: وأيوب هذا هو السختياني والله أعلم

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the exception in oaths being connected?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1962

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Conditions for Valid Exception in Oaths

وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا إسماعيل بن موسى المعروف بابن بنت السدي قال: حدثنا ابن أبي الزناد , عن أبيه , عن سالم , عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "لا حنث في يمين موصول في آخرها: إن شاء الله" فاستحال عندنا أن يكون عبد الله بن عمر مع فضله وورعه وعلمه يرد ما عمه النبي صلى الله عليه وسلم إلى خاص إلا بما يجب له به رده. فقال هذا القائل: فقد روي عن عبد الله بن عباس ما يخالف ما رويته , عن ابن عمر فيه

Mas'alah: How does the exception in oaths differ from saying 'if Allah wills' for future actions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1963

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Exception in Oaths for Future Actions and Conditional Oaths

وذكر ما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا سفيان بن حسين , عن يعلى بن مسلم , عن سعيد بن جبير. عن ابن عباس في حديث أصحاب

الكهف {واذكر ربك إذا نسيت} [الكهف: 24] قال ابن عباس: "إذا قلت شيئا فلم تقل: إن شاء الله , فقل إذا ذكرت: إن شاء الله" . فكان جوابي له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي ذكره عن ابن عباس لا يخالف ما ذكرناه عن ابن عمر؛ لأن الذي ذكرناه عن ابن عمر في الأيمان , والذي ذكره عن ابن عباس في الأشياء التي يقول الرجل إنه يفعلها في المستأنف مما يجب أن يرد فعله لها إلى مشيئة الله عز وجل؛ لأنه قد يجوز أن يموت قبل ذلك , أو يقطعه عنه قاطع , فإن لم يفعل ذلك متعمدا كان غير محمود في تركه إياه , وإن لم يفعله ناسيا له قاله إذا ذكره , فلحق بكلامه الأول , – [183] – وقد قامت الحجة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يوجب في الأيمان ما قاله ابن عمر فيها , وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "من حلف على يمين ثم رأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير , وليكفر عن يمينه" أو "ليكفر عن يمينه , ويأتي الذي هو خير" على ما قد روي في ذلك مما سنذكره بعد في موضعه من كتابنا هذا , إن شاء الله. فعقلنا بذلك أن إلحاقه الأشياء بإن شاء الله في يمينه المتقدمة , لأنه لو كان مستطيعا لذلك لما احتاج إلى الحنث والكفارة , أو إلى الكفارة والحنث , ولكان يقول: إن شاء الله , فيعود إلى حكمه , لو كان قالها موصولة بيمينه , وفي ذلك دليل بين فيما قاله ابن عمر فيه , فأما المراد في حديث ابن عباس فمنه ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة سليمان بن داود صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the story of Prophet Sulayman and the importance of saying 'if Allah wills'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1964

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Evidence from Quran and Sunnah on Exception in Oaths

1925 - كما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث قال: حدثنا الليث , عن جعفر بن ربيعة , عن عبد الرحمن بن هرمز , أنه قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يأثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "قال سليمان بن داود صلى الله عليه وسلم: لأطوفن الليلة على مائة امرأة , أو تسع وتسعين امرأة , كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله , فقال له صاحبه: قل إن شاء الله. فلم يقل: إن شاء الله , فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة شق رجل , والذي نفس محمد بيده , لو قال: إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا أجمعون"

Mas'alah: What is the ruling on making an exception (istithna') in oaths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1965

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Definition and Ruling of Exception (Istithna) in Oaths

1926 - حدثنا أبو أمية قال: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا أيوب , عن محمد , عن أبي هريرة قال كان لسليمان بن داود ستون امرأة , فقال: أطوف عليهن الليلة فتحمل كل امرأة منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل , فطاف عليهن فلم تحمل منهن إلا واحدة , فولدت نصف إنسان , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما لو كان استثنى لحملت كل امرأة منهن غلاما فارسا , يقاتل في سبيل الله. قال أبو جعفر: وترك سليمان بن داود صلى الله عليه وسلم في ذلك أن يقول: إن شاء الله , بعد تلقين الذي لقنه إياها قد يكون على قاطع قطعه عن ذلك , أو على تقصير سمعه لذلك ممن لقنه إياه. - [185] - وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستثناء في الأيمان أبو هريرة , كما

رواه عنه ابن عمر"

Mas'alah: What is the ruling on saying 'in sha Allah' after an oath as an exception?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1966

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Exception Using 'In Sha Allah' (If Allah Wills)

1927 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا نوح بن حبيب قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر , عن ابن طاوس , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من حلف على يمين فقال: إن شاء الله , فقد استثنى" . ووجه ذلك عندنا , والله أعلم , كالوجه الذي ذكرتموه في حديث ابن عمر , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on an oath with 'in sha Allah' said only in the third of three consecutive oaths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1969

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Exception Using 'In Sha Allah' (If Allah Wills)

1930 – كما حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي قال: حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال: حدثنا شريك بن عبد الله , عن سماك , عن عكرمة , عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "والله لأغزون قريشا ,

والله لأغزون قريشا , ثم قال في الثالثة:" إن شاء الله ""

Mas'alah: Does the position of the word 'talaq' in an oath affect the validity of the exception (istithna)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1971

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Exception in Oaths Related to Divorce and Manumission

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على الصحيح فيما اختلف فيه أهل العلم في الاستثناء في الأيمان إذا قدم منها ذكر الطلاق أو أخر منها , هل يكونان سواء , أو يكونان بخلاف ذلك؟ قال أبو جعفر: كان أهل العلم يسوون بين هذين المعنيين ولا يخالفون بينهما , غير شريح القاضي فإنه قد كان يخالف بينهما ويقول: إذا قدم الطلاق فيها لزم , ولم تنفع الثنيا , كالرجل يقول لامرأته: أنت طالق إن دخلت الدار , فكان يجعلها طالقا الآن ولم تدخل الدار , ويخالف بين ذلك وبين قوله: إذا دخلت الدار فأنت طالق , فكان يقول في هذا كما يقول من سواه من أهل العلم , لا تطلق حتى تدخل الدار , والذي روي عنه في ذلك ما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا مغيرة , عن إبراهيم , عن شريح قال: من بدأ بالطلاق فلا ثنيا له.

Mas'alah: What evidence from the Quran and Sunnah supports the validity of exception after a statement?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1973

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Evidence from Quran

and Sunnah on Exception in Oaths

فوجدنا الله قد قال في كتابه لنبيه لوط صلى الله عليه وسلم: {إنا منجوك وأهلك إلا امرأتك كانت من الغابرين} [العنكبوت: 33] فبدأ عز وجل بذكر وعده إياه بما وعده , به ثم استثنى منه من هو خارج من ذلك. ومثل ذلك من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد روي عنه في سبب اللدود الذي كان ممن بحضرته لما أغمي عليه في مرضه الذي كان فيه حينئذ لدوه من قوله: "لا يبقى في البيت أحد شهد لدي إلا لد , إلا أن يميني لم تصب عمي العباس"

Mas'alah: What is the ruling on exception in the Prophet's command regarding the medicine (ladd)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1974

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Evidence from Quran and Sunnah on Exception in Oaths

1932 – كما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا قيس بن الربيع قال: حدثنا عبد الله بن أبي السفر , عن أرقم – قال أبو جعفر: وهو ابن شرحبيل – عن ابن عباس , عن العباس قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة فاحتجبن مني , إلا ميمونة فأخذن سكا فدققنه ثم لددنه به , فقال: "لا يبقى في البيت أحد شهد لدي إلا لد , إلا أن يميني لم تصب عمي العباس" فجعل بعضهن يلد بعضا

Mas'alah: What is the ruling on exception in the Prophet's oath regarding the medicine (ladd)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1975

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Evidence from Quran

and Sunnah on Exception in Oaths

1933 - وكما قد حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى يعني القطان , عن سفيان , عن موسى بن أبي عائشة , عن عبيد الله بن عبد الله قال: قالت عائشة رضي الله عنها: لددنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه , فجعل يشير إلينا أن لا تلدوني , فقلنا: كراهة المريض للد , فلما أفاق قال: "ألم أنهكم أن تلدوني؟" فقلنا: كراهة المريض للد , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يبقى منكم أحد إلا لد وأنا أنظر إلا العباس فإنه لم يشهدكم"

BAB 6

باب اليمين على الفعل المستقبل

The Chapter on Oaths Regarding Future Actions

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on saying 'in sha Allah' in oaths about future actions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1970

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths Regarding Future Actions > Conditions for Validity of Future Oaths

1931 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني قال: أخبرنا شريك , عن سماك , عن عكرمة , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه: "ضع لي غسلا" فوضعه ثم قال: "ولني ظهرك" فولاه ظهره , فاغتسل , ثم قال: "والله لأغزون قريشا , والله لأغزون قريشا والله لأغزون قريشا , إن شاء الله" . فإن كان هذا الحديث في الحقيقة كما حدث به مسعر فإنه مفتوح المعنى , لا يحتاج إلى كشفه , وإن كان مما حدث به شريك فإنه مما يحتاج إلى كشفه , فنظرنا إلى ذلك فوجدنا الله عز وجل قد قال لنبيه صلى الله عليه وسلم: {ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله} [الكهف: 24] وكان عد مما قد يجوز أن يبلغه قائل هذا القول , وقد يجوز أن يخترم دونه , فأمر أن يقول مع هذا: إن شاء الله , على الإخلاص منه لله عز وجل , وترك الدخول منه عليه في غيبه , وإن كان ذلك القول مما أجراه الله عز وجل على لسانه , وما كان كذلك فإن استعمال الإخلاص لله عز وجل في ذلك أولى , كما قال جل وعز: {لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين} [الفتح: 27] فكان ذلك مما لا بد من كونه إذ كان الله عز وجل قد وعدهم به , وقد قال عز وجل في ذلك: {إن شاء الله} [البقرة: 70] وفي ذلك ما قد دل على أن الناس فيما يقولون في الأشياء المستأنفات مما يعلمون أنه لا بد من كونها ومما قد يكون وقد لا يكون مأمورون بأن يصلوها بمشيئة الله عز وجل – [189] – إياها إخلاصا له عز وجل , وتسليما

للأمور إليه , وكذلك الأمور كلها , فينبغي للحالفين بها إذا كانت على الأشياء المستأنفات أن يصلوها بإن شاء الله. فإن قال قائل: فقد كان من النبي صلى الله عليه وسلم الإيلاء من نسائه بغير قول منه فيه: إن شاء الله , حتى كان بذلك موليا منهم. قيل له: قد يحتمل أن ذلك منه صلى الله عليه وسلم قبل إنزال الله عز وجل عليه: {ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله} [الكهف: 23] , والله تعالى نسأله التوفيق

BAB 13

باب اليمين اللغو

The Chapter on Unintentional Oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a false oath made out of forgetfulness and its expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 455

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Vain Oaths and Forgetfulness

452 – ما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن ابن عمر، أن رسول الله عليه السلام قال لرجل: "أي فلان أفعلت كذا وكذا" قال: لا والذي لا إله إلا هو ما فعلته فجاءه جبريل عليه السلام فقال: "قد فعل , ولكن الله قد غفر له بإخلاص قول لا إله إلا الله" فهذا محتمل أن يكون حلفه على أن الأمر كان عنده كما حلف عليه وذهب عنه أنه قد كان فعله وقد فعله في الحقيقة فرفع الله تعالى عنه الإثم في ذلك فلم يعاقبه عليه وجعل توحيده إياه وإخلاصه له كفارة لما هو في الحقيقة محظور عليه. والله نسأله التوفيق

BAB 27

باب النذر

The Chapter on Vows (Nadhr)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter heading on the problematic hadith about vows not delaying anything?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 834

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Definition and Types of Vows (Nadhr)

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في النذر أنه لا يؤخر شيئا

Mas'alah: What did the Prophet say about vows not changing destiny?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 835

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Conditional Vows (Nadhr Mu'allaq)

837 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب قال: سمعت سفيان يحدث عن منصور، عن عبد الله بن مرة، عن عبد الله بن عمر قال: نهانا رسول الله عليه السلام عن النذر وقال: "إنه لا يؤخر شيئا، ولكن يستخرج به من البخيل" 838 - حدثنا ابن معبد، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا سفيان، عن منصور، عن عبد الله بن مرة، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، إلا أنه قال: "يستخرج به من الشحيح"

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow despite the prohibition of vowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 836

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows of Obedience (Nadhr

fi al-Ta'a)

839 – حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي، حدثنا – [307] – الهيثم بن جميل، حدثنا شريك بن عبد الله، عن منصور، عن عبد الله بن مرة، عن ابن عمر قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النذر وأمر بالوفاء به" ففيما روينا في هذا الحديث نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النذر فاحتمل أن يكون نهيه عنه إذا كان لا يؤخر شيئا، ولم يكن نهيه عنه ; لأنه معصية ولكن أنه يراد به ما لا يعمل فيه شيئا، والدليل على ذلك أمره عليه السلام بالوفاء به على ما في حديث شريك وقوله في حديث سفيان: "ولكن يستخرج به من البخيل، أو من الشحيح" وقد قال الله تعالى ذلك في كتابه: {يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا} [الإنسان: 7] أي إن لم يفوا به عقوبة لهم على ترك ذلك

Mas'alah: Can a vow be fulfilled on behalf of a deceased person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 837

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Fulfillment and Substitution of Vows

840 – حدثنا يونس أيضا، أخبرنا ابن وهب، حدثني أبو يحيى بن سليمان الخزاعي قال: يونس يعني فليحا أن سعيد بن الحارث حدثه أنه سمع ابن عمر وأتاه رجل من بني كعب يقال له: مسعود بن عمرو فقال له: يا أبا عبد الرحمن، إن ابني كان بأرض فارس فيمن كان عند عمر بن عبيد الله التيمي وإنه وقع بالبصرة طاعون شديد، فلما بلغني ذلك نذرت إن الله جاء بابني أن يمشي إلى الكعبة فقدم مريضا فمات فما ترى؟ فقال ابن عمر: أولم تنهوا عن النذر – [308] – إن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال: "إن النذر لا يقدم شيئا، ولا يؤخره وإنما يستخرج بالنذر من البخيل أوف بنذرك" قال: إنما نذرت أن يمشي ابني قال: "أوف بنذرك" فقلت للخزاعي ائت ابن المسيب ثم أخبرني بما يقول، فأخبرني أنه قال له: امش عن ابنك، فقلت له: أترى ذلك مجزيا عنه؟ قال: نعم، أرأيت لو ترك ابنك دينا فقضيته عنه أترى ذلك مجزيا عنه؟ قال: قلت: نعم

Mas'alah: What is the hadith of Abu Hurairah regarding vows?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 838

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Definition and Types of Vows (Nadhr)

وقد روي عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام في هذا الباب – [309] –

Mas'alah: What does the hadith say about vows and divine decree?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 838

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Conditional Vows (Nadhr Mu'allaq)

842 – ما حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال الله تعالى: "لا يأتي النذر على ابن آدم بشيء لم أقدره عليه، ولكنه شيء أستخرج به من البخيل يؤتيني عليه ما لا يؤتيني على البخل"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that vows do not change destiny?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 839

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Conditional Vows (Nadhr Mu'allaq)

843 – وما حدثنا فهد، حدثنا القعنبي، أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن النذر لا يقرب لابن آدم شيئا لم يكن قدر ولكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن يريد أن يخرجه" وما في حديث أبي هريرة هذا في النذر أنه لا يقدم شيئا كمثل ما في حديث ابن عمر من هذا المعنى. وفيما رويناه عنهما عن رسول الله عليه السلام إخباره الناس أن ما ينذرون لا يقرب شيئا مما لم يقدر، ودليل على أن النهي المذكور في حديث ابن عمر إنما أريد به إعلامهم أن لا ينذروا لهذا المعنى الذي يلتمسون به تقريب ما يحبون وليس في ذلك ما يدل على أن نفس النذر الذي يطلبون به القربة إلى الله تعالى مما قد نهوا عنه، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a woman who vowed to perform Hajj walking with her hair uncovered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2149

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows Involving Acts of Worship (Fasting, Prayer, Hajj)

2150 – ومنه ما قد حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا أحمد بن صالح قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: حدثني سعيد بن أبي أيوب , عن يزيد بن أبي حبيب , عن أبي الخير , عن عقبة بن عامر , أن أخته نذرت أن تحج ماشية ناشرة

شعرها , فسأل عقبة رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "لتركب , ولتصم ثلاثة أيام" . فكان فيما روينا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عقبة أن يأمر أخته بالكفارة فيما كان منها من المعصية , وترك تلك المعصية إذ , كانت الشريعة تمنعها منها

Mas'alah: What did the Prophet command regarding a woman who vowed to walk to the Kaaba barefoot and with hair uncovered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2150

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows Involving Acts of Worship (Fasting, Prayer, Hajj)

2151 - ووجدنا علي بن شيبة قد حدثنا قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا همام بن يحيى , عن قتادة , عن عكرمة , عن ابن عباس , أن عقبة بن عامر الجهني أتى النبي صلى الله عليه وسلم , فأخبره أن أخته نذرت أن تمشي إلى الكعبة حافية ناشرة شعرها , فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "مرها فلتركب , ولتختمر , ولتهد هديا"

Mas'alah: What is the ruling on a vow to walk to the Kaaba and the obligation of offering a sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2151

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows Involving Acts of Worship (Fasting, Prayer, Hajj)

2152 - ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا عيسى بن - [399] -

إبراهيم البركي قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال: حدثنا مطر الوراق , عن عكرمة , عن عقبة بن عامر الجهني قال: نذرت أختي أن تمشي إلى الكعبة , فأتى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ما لهذه؟" قالوا: نذرت أن تمشي إلى الكعبة. فقال: "إن الله لغني عن مشيها , مروها فلتركب , ولتهد بدنة" . فقال قائل: قد رويت حديث ابن عباس , عن قتادة , عن عكرمة عنه , وعن مطر , عن عكرمة عنه , فيما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في أخت عقبة بن عامر في الوجهين اللذين رويته منهما على ما في كل واحد من ذينك الوجهين. وقد رواه هشام بن أبي عبد الله الدستوائي , عن قتادة , عن عكرمة , عن ابن عباس فلم يذكر فيه الهدي الذي في ذينك الحديثين

Mas'alah: What is the ruling on a vow to perform Hajj on foot?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2152

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows Involving Acts of Worship (Fasting, Prayer, Hajj)

2153 - فذكر ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي قال: حدثنا هشام قال: حدثنا قتادة , عن عكرمة , عن ابن عباس , أن النبي صلى الله عليه وسلم بلغه أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية , فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل عن نذرها غني , - [400] - فمرها فلتركب" . قال: وهشام أحفظ من همام , فكيف قبلتم زيادة همام , عن قتادة عليه؟ كان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أنا قبلناها إذ كان همام لو روى حديثا فانفرد به , كان مقبولا منه , فكذلك زيادته في الحديث الذي ذكرت مقبولة منه , لا سيما وقد وافقه على

ذلك مطر , عن عكرمة وبالله التوفيق. فسأل سائل عما وقع في هذه الآثار من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعضها بالكفارة كما يكفر الحالف بالله عز وجل , وفي بعضها بالهدي كما يهدي من قصر في شيء من حجه , عن ما قصر عنه فيه , هل في كل شيء من ذلك تضاد أو اختلاف؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا تضاد في شيء من ذلك ولا اختلاف فيه؛ لأن أخت عقبة بن عامر كان في نذرها المشي إلى بيت الله لحجها , وكان ذلك من الطاعات لا من المعاصي فوجب عليها , فلما قصرت عنه أمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل ما يؤمر به من قصر في حجه عن شيء منه , من طواف محمولا مع قدرته على المشي وهو الهدي , وكانت في نذرها بمعنى الحالفة لكشفها شعرها في مشيها , فلم يكن منها ما حلفت عليه لمنع الشريعة – [401] – إياها عنه , فأمرت بالكفارة عنه , كما يؤمر الحالف بالكفارة , عن يمينه إذا حنث فيها. ومثل ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the expiation for breaking a vow according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2153

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Expiation for Breaking a Vow

2154 – مما قد حدثناه يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث , عن كعب بن علقمة , عن عبد الرحمن بن شماسة , عن عقبة بن عامر رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كفارة النذر كفارة اليمين" .

Mas'alah: What is the ruling on the sister of Uqba's vow regarding walking in Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2153

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows Involving Acts of Worship (Fasting, Prayer, Hajj)

2157 - حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد مولى المغيرة بن شعبة حدثنا كعب , ثم ذكر بإسناده مثله. فجميع ما رويناه في هذا الباب ذكر ما كان وجب على أخت عقبة لتقصيرها عن مشيها في حجها , ولتقصيرها عن الوفاء بنذرها لمنع الشريعة إياها عن الوفاء به , وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about vows in disobedience and their expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2154

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows of Disobedience and Disliked Acts

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا نذر في معصية الله , وكفارته كفارة اليمين"

Mas'alah: What is the ruling on a vow in disobedience and its expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2155

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows of Disobedience and Disliked Acts

2158 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس , عن ابن شهاب , عن أبي سلمة , , عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا نذر في معصية الله , وكفارته كفارة اليمين" . – [404] – قال أبو جعفر: وكان هذا الحديث شاذا لما قد ذكرناه من جنسه في الباب الأول , غير أنا وجدناه فاسد الإسناد

Mas'alah: What is the ruling on vows in disobedience and their expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2156

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows of Disobedience and Disliked Acts

2159 – كما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أيوب بن – [405] – سليمان بن بلال قال: حدثني أبو بكر بن أبي أويس , عن سليمان بن بلال , عن محمد بن أبي عتيق , وموسى بن عقبة , عن ابن شهاب , عن سليمان بن أرقم , عن يحيى بن أبي كثير الذي كان يسكن اليمامة حدثه أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن يخبر , عن عائشة أنها قالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا نذر في معصية , وكفارته كفارة يمين" . فعاد هذا الحديث إلى ابن شهاب , عن سليمان بن أرقم , وسليمان بن أرقم فليس ممن يقبل أهل الإسناد حديثه , ولو كان هذا الحديث صحيحا , لكان موافقا لما قد ذكرنا من جنسه في الباب الذي قبل هذا الباب , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a vow made in anger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2157

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows of Disobedience and Disliked Acts

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا نذر في غضب , وكفارته كفارة يمين"

Mas'alah: What is the ruling on vows made in anger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2158

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows of Disobedience and Disliked Acts

2160 - حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرنا جرير بن حازم , عن محمد بن الزبير التميمي , عن أبيه , عن عمران بن حصين , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا نذر في غضب , وكفارته كفارة يمين" . - [407] -

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on vows in anger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2158

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows of Disobedience and Disliked Acts

2162 - حدثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال: حدثنا عباد بن العوام قال: حدثنا محمد بن الزبير , عن أبيه , عن عمران

, عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. قال أبو جعفر: وكان معنى "لا نذر في غضب" أي: في غضب لله , فعاد معناه إلى معنى الحديث الذي في الباب الذي قبل هذا الباب , غير أنا تأملنا إسناد هذا الحديث فوجدناه فاسدا أيضا

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith of Abu Isra'il and his vow?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2160

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows of Disobedience and Disliked Acts

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره أبا إسرائيل لما نذر أن يقوم في الشمس وأن لا يتكلم بما أمره به في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet command Abu Isra'il regarding his vow to stand in the sun and not speak?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2161

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows of Disobedience and Disliked Acts

2167 - حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن سعيد بن حماد الحراني قال: حدثنا جرير بن حازم , عن أيوب قال: حدثني عكرمة , عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة , فنظر إلى رجل من قريش من بني عامر بن لؤي يقال له أبو إسرائيل قال: "أليس أبا إسرائيل؟" قالوا: بلى , قال: "فما

له؟" قالوا: يا رسول الله , إنه قد نذر أن يصوم اليوم , ويقوم في الشمس ولا يتكلم. قال: "مروه فليتم صومه , وليجلس , وليستظل , وليتكلم" .

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow made during pre-Islamic times after embracing Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4180

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows Made by Disbelievers and Their Effect After Islam

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في النذر في الشرك مما لو نذره المسلم وجب عليه أن يفي به، ثم أسلم الذي نذر ذلك: هل يجب عليه في إسلامه الوفاء بذلك أم لا؟ قد ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بعد إسلامه أن يفي بنذره الذي كان نذره في الجاهلية، فاستدل قوم بذلك على أن من نذر في حال شركه نذرا، ثم أسلم مما لو نذره وهو مسلم، وجب عليه الوفاء به أن عليه أن يفي به في إسلامه، كما يجب عليه الوفاء به لو كان نذره في إسلامه، فكان من الحجة عليهم في ذلك لمخالفيهم فيه مما لا يوجب ذلك على ناذره، وهم أكثر أهل العلم أن حديث عمر هذا إنما جاء بقول النبي صلى الله عليه وسلم له: "ف بنذرك" وهذا القول إنما يقال فيما ليس بواجب، كما يقال للرجل: ف بوعدك، وف لفلان بما كان منك إليه من الوعد وما أشبهه، ويردون ذلك إلى الوفاء، ويجعلون مكانه في الأشياء الواجبة: أوف بكذا، ومنه قول الله عز وجل: {أوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين} [الشعراء: 181] ، وقوله: {وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم} [النحل: 91] ،

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow (nadhr) according to the hadith of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4181

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows (Nadhr) > Vows of Obedience (Nadhr fi al-Ta'a)

وقوله: {أوفوا بالعقود} [المائدة: 1] ، وهي العهود، لا اختلاف بين أهل العلم فيها، ويردون ذلك إلى الإيفاء، يقولون: أوفى فلان، يوفي إيفاء، ويقولون في الأول: وفا فلان لفلان وفاء، قالوا: فكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: "ف بنذرك" هو على: "ف" من الوفاء، وذلك فيما هو أحسن لا في واجب، فكانت هذه العلة عندنا حسنة غير أنا وجدنا في حديث علي بن مسهر، عن عبيد الله الذي قد ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أوف بنذرك" فعاد ذلك إلى معنى الإيفاء، لا إلى معنى الوفاء، فارتفع أن يكون فيما ذكرنا حجة لبعض المختلفين في هذا الباب على بعض غير أن الإيفاء قد يستعمل في الواجب وغير الواجب إلا أن الأفصح فيه عند أهل اللغة استعماله في الواجب حتى يتبين من ضده في المعنى الآخر الذي ذكرناه، ثم نظرنا: هل روي في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء يدل على حقيقة الأمر فيه؟

BAB 28

باب اليمين الغموس

The Chapter on the Perjurious Oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on false oaths to usurp a Muslim's property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 452

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Perjurious Oath > False Oaths to Usurp Property

449 – وما قد حدثنا محمد بن إبراهيم بن جناد، حدثنا إبراهيم بن بشار، حدثنا سفيان، عن محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب، عن أبيه، أو عن عمه، شك سفيان أن النبي عليه السلام قال: "من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان , وهو له ماقت" قالوا: يا رسول الله , وإن كان شيئا يسيرا قال: "وإن كان سواكا من أراك" فقال هذا القائل ففي هذه الآثار من وعيد الله تعالى من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها مال امرئ مسلم ما فيها , والحالف بها فقد وحد الله في حلفه بها ونفى أن يكون إله غيره فلم يرفع ذلك الوعيد عند المذكور ذلك الوعيد فيها وقد تقدم ذلك وعيد الله إياه في كتابه بقوله: {إن الذين يشترون بعهد الله} [آل عمران: 77] الآية فكيف يجوز أن تقبلوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في حديث ابن عباس يعني الذي رويناه في صدر هذا الباب وهذه الأحاديث التي ذكرها هذا، وكل صنف من ذلك الحديث ومن هذه الأحاديث ضد للصنف الآخر – [393] – فكان جوابنا له بتوفيق الله أن حديث ابن عباس الذي بدأنا بذكره في هذا الباب غير مضاد للأحاديث التي عارضنا بها , وذلك أن الحديث الأول إنما فيه أن رجلين اختصما في شيء فدعا المدعي بالبينة فلم يأت بها فاستحلف المدعى عليه فحلف وقد يحتمل أن يكون حلف على ما قد كان عنده كما قد حلف عليه ; لأنه ذهب عنه ما قد كان تقدم منه فيه وما في الحقيقة على غير ما كانت يمينه عليه , ثم أعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قد كان منه غير ما حلف عليه , وأن الذي

كان في الحقيقة مما حلف عليه خلاف ما حلف عليه وأمره بدفع حق خصمه إلى خصمه , ثم أعلمه أنه يكفر عنه ما كان منه من الحلف بتوحيد الله تعالى فقال هذا المعارض وكيف يكون ما ذكرتم كما وصفتم من احتمال ما في حديث ابن عباس هذا من حلف هذا المدعى عليه على ما حلف عليه مما هو في الحقيقة بخلاف ذلك ومما هو ناس له وقد رويتم فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبره أنه يكفر عنه ما كان منه من يمينه التي حلف عليها في ذلك، والكفارة إنما تكون ليكفر بها عمن يكفر بها عنه ما قد كان منه من معاصي الله تعالى والخروج من طاعاته إلى أضدادها لا بما سوى ذلك. والحالف على النسيان فخارج من هذا المعنى لا شك ; لأنه لم يعمد حلفا على ما لا يحل له الحلف عليه فكان جوابنا له في ذلك أن الكفارات قد تجب في الأشياء التي لا آثام – [394] – فيها على من كانت منه من ذلك قول الله في كتابه: {ومن قتل مؤمنا خطأ} إلى قوله: {توبة من الله} [النساء: 92] الآية ولم يكن ذلك ; لأنه كان بقتله آثما. ومثل ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن نسي صلاة أو نام عنها

BAB 29

باب تعليق اليمين بالشرط

The Chapter on Conditional Oaths

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on conditional oaths regarding past events?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 833

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Conditional Oaths > Conditions Involving Actions and Events

فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه معنى حسنا من الفقه، وهو أن من حلف . فقال: هو يهودي إن كان كذا وكذا لما يعلم أنه قد كان، كان ما علقه لا معنى له؛ لأن تعليق الأيمان على الأشياء الماضية - [305] - كذلك كالرجل يقول: امرأتي طالق إن كان كذا لما هو عالم أنه قد كان كانت امرأته طالقا وكان بذلك كمن قال: امرأتي طالق ولم يعلق ذلك على شيء فمثل ذلك من قال: هو يهودي إن كان كذا وكذا؛ لما قد كان كان بذلك كمن لو قال: هو يهودي فكان بذلك مرتدا وليس ذلك في الحكم في الأشياء المستقبلة كهذا المعنى؛ لأن رجلا لو قال: هو يهودي إن كان كذا لم يكن بذلك كافرا؛ لأنه في يمينه لم يوجب التهود لنفسه إنما أوجبه إذا ما حلف به عليه كمن قال لامرأته: إذا كان كذا فأنت طالق، فهو غير مطلق لها الآن وبان بما ذكرنا أن الحلف بملة سوى ملة الإسلام مما في الحديث الذي رويناه إنما هو في الحلف بها على الأشياء المستدبرة لا على الأشياء المستقبلة وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about swearing by the Kaaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 248

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

238 - حدثنا صالح بن شعيب بن أبان البصري أبو شعيب، - [220] - حدثنا

مسدد، حدثنا يحيى وهو ابن سعيد، عن المسعودي، قال: حدثني معبد بن خالد، عن عبد الله بن يسار، عن قتيلة بنت صيفي الجهنية، قالت: أتى حبر من الأحبار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد نعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون قال: "سبحان الله وما ذاك؟" قال: تقولون إذا حلفتم: والكعبة فأمهل رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم قال: "إنه يقال: فمن حلف منكم فليحلف برب الكعبة" ثم قال: يا محمد نعم القوم أنتم لولا أنكم تجعلون لله ندا قال: "سبحان الله" قال: تقولون: ما شاء الله وشاء فلان فأمهل رسول الله عليه السلام , ثم قال: "إنه قد قال من قال فمن قال: ما شاء الله فليقل معها , ثم شئت"

Mas'alah: What is the warning for taking a Muslim's property by a false oath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 449

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation and Dissolution of Oaths

446 – وما حدثنا فهد، حدثنا عمر بن عبد الوهاب الرياحي، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا روح بن القاسم، عن إسماعيل بن أمية، عن – [391] – عمر بن عطاء بن أبي الخوار، عن عبيد بن جريج، عن الحارث بن البرصاء، قال: سمعت رسول الله عليه السلام وهو يقول وهو يمشي بين جمرتين من الجمار: "من أخذ شيئا من مال أخيه بيمين فاجرة فليتبوأ بيتا في النار"

Mas'alah: What is the consequence of taking a Muslim's property by a false oath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 450

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation and Dissolution of Oaths

447 – وما حدثنا ابن خزيمة، حدثنا الرمادي، إبراهيم بن بشار حدثنا ابن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن ابن أبي الخوار، عن عبيد بن جريج، عن الحارث بن مالك بن البرصاء، أن النبي عليه السلام قال: "من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان"

Mas'alah: What is the punishment for taking a Muslim's right by a false oath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 451

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation and Dissolution of Oaths

448 – حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن معبد بن كعب، عن أخيه عبد الله، عن أبي أمامة، أن رسول الله عليه السلام قال "من اقتطع حق مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار" قالوا: وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله قال: "وإن كان قضيبا من أراك" قالها ثلاثا

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about persisting in an oath against one's family?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 666

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths with Specific Contexts and Customary Usage

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام فيمن استلجج بيمين على أهله

Mas'alah: What is the ruling on one who persists in an oath against his family?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 667

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation and Dissolution of Oaths

663 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، حدثنا معاوية بن سلام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله عليه السلام: "من استلجج بيمين على أهله فهو أعظم إثما" يعني الكفارة - [145] - فتأملنا المراد بما في هذا الحديث ما هو فوجدنا من حلف على زوجته ألا يقربها مانعا لها من حق لها عليه، وكان الواجب عليه بعد حلفه بذلك عليها الفيء إليها , والرجوع عن يمينه عليها بمنعها حقها عليه ومن ذلك قوله تعالى: {للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر} [البقرة: 226] إلى قوله: {سميع عليم} [البقرة: 227] , فذكر في الفيء الرحمة والغفران لرجوع الفائي عن منع الحق الذي هو عليه بيمينه التي كانت منه، ولم يذكر مثل ذلك في عزمه على الطلاق؛ لأنه في عزمه على الطلاق متماد في استلجاجه في منع الحق الذي عليه. ومما يدخل في هذا المعنى ما روي عن رسول الله عليه السلام فيمن حلف على يمين في قطيعة رحم، أو في معصية سوى ذلك

664 - كما حدثنا بكار، حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي الكوفي، حدثنا محمد بن شريك، عن سليمان الأحول، عن أبي معبد، - [146] - عن ابن عباس رفعه قال: "من حلف على يمين قطيعة أو معصية فحنث فذلك كفارة" قال أبو جعفر: أي لأن حنثه فيها رجوع عما كان حلف بها عليه فرجوعه عن ذلك كفارة له. فمثل ذلك أيضا ما رويناه من حديث أبي هريرة هو أيضا من هذا الجنس؛

لأن الحالف على أهله يمنعها حقها الذي لها عليه عاص لربه تعالى وكفارته من تلك المعصية رجوعه عنها. فإن قال قائل: فليس في الحديث رجوعه ولا فيئه. فكان جوابنا له في ذلك أن ذلك الخطاب الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس خطاب عربي خاطب به قوما عربا، فكان فيما – [147] – خاطبهم به من ذلك ما قد فهموا به عنه مراده، وهو الذي ذكرناه فأغناه ذلك عن كشفه إياه لهم بلسانه كمثل ما قد جاء القرآن بقوله في سورة النور: {ولولا فضل الله عليكم، ورحمته وأن الله تواب حكيم} [النور: 10] واكتفى بذلك عما كان يكون لولا فضله عليكم ورحمته إياهم، وكمثل قوله في سورة الرعد: {ولو أن قرآنا سيرت به الجبال، أو قطعت به الأرض، أو كلم به الموتى بل لله الأمر جميعا} [الرعد: 31] من غير ذكره لما كان يكون لو كان من أن يفعل ذلك لفهم المخاطبين بذلك لما قد أراد أن يفهموه عنه بذلك الخطاب الذي خاطبهم به، فمثل ذلك من حديث أبي هريرة: "من استلجج بيمين على أهله فهو أعظم إثما" أي: ممن سواه من الحالفين بغير تلك اليمين، فاكتفى عليه السلام بعلمه أنهم قد فهموا ذلك عنه بزيادة ألفاظ فيها كشف ما أراده منهم مما خاطبهم من أجله بما في ذلك الحديث

Mas'alah: What is the hadith about Abu Bakr asking the Prophet if he was correct regarding an oath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 671

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths with Specific Contexts and Customary Usage

670 – حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا عبد الأعلى بن – [151] – حماد النرسي، حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: قال أبو بكر في شيء لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أقسمت يا رسول الله أصبت أو أخطأت؟

قال: "أصبت" ولم يذكر سوى ذلك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقسم"

Mas'alah: What is the hadith about fulfilling the oath of one who swears?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 679

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths with Specific Contexts and Customary Usage

677 – ووجدنا عبد الغني بن أبي عقيل اللخمي قد حدثنا قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا شعبة، عن أشعث بن سليم، عن معاوية بن سويد بن مقرن، – [158] – عن البراء بن عازب قال: "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإبرار المقسم"

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of taking oaths in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 681

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Validity and Conditions of Oaths

فعقلنا بما تلونا من كتاب الله وبما روينا من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم إباحة القسم؛ لأن القسم لو كان مكروها لكان مستعمله عاصيا ولما أبر الله قسمه، فقال قائل: فما معنى قوله لأبي بكر حين أقسم عليه "لا تقسم" قيل له: إن قسم أبي بكر كان عليه ليخبره بحقيقة الخطأ من حقيقة الصواب، وكان ذلك غير موصول إليه في ذلك المعنى؛ لأن العبارة إنما هي بالظن والتحري لا بما سواهما، وقد روي مثل ذلك فيها كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا نعيم بن حماد حدثنا أبو قتيبة عن مهدي بن ميمون عن محمد بن سيرين قال: التفسير يعني: الرؤيا إنما هو ظن أظنه وليس بحلال ولا حرام، ثم قرأ: {وقال للذي ظن أنه ناج منهما} [يوسف: 42] قال أحمد: يعني

أن يوسف عليه السلام قال للذي ظن أنه ناج منهما، فكان تعبير رسول الله صلى الله عليه وسلم لمثلها من هذا الجنس أيضا، وكان نهيه صلى الله عليه وسلم لأبي بكر عن القسم عليه ليخبرنه إياه؛ لهذا المعنى لا لما سواه، ومما قد دل على ذلك أن أبا بكر قد أقسم بعد رسول الله عليه السلام. كما حدثنا ابن أبي داود حدثنا مسدد حدثنا أمية بن خالد حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: كان أبو بكر – [161] – قد استعمل عمر على الشام فلقيه أبي وأنا أشد الإبل بأقتابها فلما أراد أن يرتحل قال له الناس: أتدع عمر ينطلق إلى الشام وهو هاهنا يكفيك الشام؟ فقال: "أقسمت عليك لما أقمت" فدل ذلك على أن موضع نهي النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر كان عند أبي بكر؛ لما قد ذكرنا لا لما سواه من كراهية القسم , وقد أقسم ابن عباس بعد أبي بكر أيضا

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement 'Do not swear' to Abu Bakr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 682

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths with Specific Contexts and Customary Usage

فدل ذلك على أن معنى ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الحديث من قوله لأبي بكر رضي الله عنه: "لا تقسم" لم يكن معناه عند ابن عباس أيضا على كراهية القسم، ولكن للمعنى الذي ذكرنا، والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the apparent contradiction regarding swearing by other than Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 813

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من نهيه عن الحلف بغير الله تعالى، ومن ما روي عنه من حلفه بغيره تعالى، وما نسخ من ضده منه

Mas'alah: What did the Prophet say about swearing by one's father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 814

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

814 - حدثنا يزيد بن سنان، وابن مرزوق، حدثنا يعقوب بن إسحاق المقرئ، حدثنا زائدة بن قدامة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير له، أو قال: في سفر فقلت: لا وأبي، فقال رجل من خلفي: "لا تحلفوا بآبائكم" فالتفت فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say to Umar about swearing by one's father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 815

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

816 - حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي، حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، - [290] - عن أبيه، سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر يقول: وأبي وأبي فقال: "إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم" قال عمر: فوالله ما حلفت به بعد ذلك ذاكرا ولا آثرا

Mas'alah: What did Umar say about swearing by one's father after the Prophet's prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 816

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

817 – حدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن أبي داود، جميعا حدثنا ابن صالح، حدثني الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، أخبرني سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر أخبره أن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم" قال عمر: فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنها، ولا تكلمت بها

Mas'alah: What did the Prophet say when he heard Umar swearing by his father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 817

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

818 – حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا شجاع بن – [291] – الوليد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي عليه السلام أدرك عمر وهو في ركب فحلف بأبيه فقال: "إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فليحلف حالف بالله أو ليسكت"

Mas'alah: What is the ruling on swearing by one's father in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 817

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

819 - حدثنا علي بن معبد، حدثنا شجاع بن الوليد، حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثني نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدركه، وهو في ركب وهو يحلف بأبيه، ثم ذكر بقية الحديث

Mas'alah: What is the ruling on swearing by one's father in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 818

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

820 - حدثنا يزيد، حدثنا القعنبي، حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تحلفوا بآبائكم، من كان حالفا فليحلف بالله عز وجل" ، قال: وكانت قريش تحلف بآبائها فقال: "لا تحلفوا بآبائكم" - [292] -

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 818

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

ففي هذه الآثار التي روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيه عليه السلام أن يحلف بغير الله، وقد رويت عنه آثار أخر فيها حلفه بغير الله تعالى منها

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 822

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

فكان في هذا الحديث ذكر سبب النهي من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحلف بغير الله تعالى، وكان في ذلك ما قد دل على أن المتأخر من المعنيين المختلفين اللذين ذكرناهما في هذا الباب هو النهي عن الحلف بغير الله تعالى لا الإباحة له فبان بحمد الله بما ذكرنا خلاف ما توهم هذا الجاهل، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 823

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام فيمن حلف بغير الله تعالى ما حكمه في ذلك؟

Mas'alah: What did the Prophet say about swearing by one's father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 824

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

825 – حدثنا بكار، حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة قال: كنت جالسا مع ابن عمر فسمع رجلا، يقول: كلا وأبي فقال: كان عمر يحلف بها، فقال النبي عليه السلام: "إنها شرك فلا تحلف بها"

Mas'alah: What did Ibn Umar say about swearing by the Kaaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 827

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

830 – لأن ابن مرزوق قال: حدثنا وهب، حدثنا شعبة، عن منصور، عن سعد بن عبيدة قال: كنت عند ابن عمر فقمت وتركت عنده رجلا من كندة فأتيت سعيد بن المسيب فجاء فزعا، فقال: جاء رجل إلى ابن عمر فقال – [300] – له أحلف بالكعبة؟ فقال: لا ولكن احلف برب الكعبة فإن عمر كان يحلف بأبيه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تحلفوا بآبائكم، فمن حلف بغير الله فقد أشرك"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on swearing by other than Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 828

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

831 – وأن يزيد بن سنان حدثنا قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن سعد بن عبيدة قال: كنت أنا وصاحب لي من كندة جلوسا عند ابن عمر فقمت فجلست إلى ابن المسيب فأتاني صاحبي فقال: قم إلي، وقد تغير لونه واصفر وجهه، فقلت له: أليس إنما فارقتك قبيل؟ قال سعيد: قم إلى صاحبك، فقمت إليه، فقال: ألم تر إلى ما قال ابن عمر؟ فقلت: وما قال؟ قال: أتاه رجل فقال: أحلف بالكعبة؟ قال لا، ولم تحلف بالكعبة؟ احلف برب الكعبة فإن عمر حلف بأبيه عند النبي عليه السلام فقال له: "لا تحلف بأبيك، فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك" فوقفنا على أن منصور بن المعتمر قد زاد في إسناد هذا الحديث على

الأعمش، وعلى سعيد بن مسروق، عن سعد بن عبيدة رجلا مجهولا بينه وبين ابن عمر في هذا الحديث ففسد بذلك إسناده غير أنا قد ذكرنا في تأويله ما إن صح كان تأويله الذي تأولناه عليه ما ذكرناه فيه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about swearing by Lat and Uzza?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 829

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام مما أمر به من حلف باللات والعزى أن يقول

Mas'alah: What did the Prophet command Sa'd after he swore by Lat and Uzza?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 830

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

832 - حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، وحدثنا ابن خزيمة، حدثنا عبد الله بن رجاء قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن سعد قال: حلفت باللات والعزى وكان العهد حديثا، فأتيت النبي عليه السلام فقلت: إني حلفت باللات والعزى وكان العهد حديثا، فقال: "قلت هجرا اتفل عن يسارك ثلاثا وقل: لا إله إلا الله وحده، واستغفر الله تعالى ولا تعد" فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه ما قد دل على أن سعدا كان منه ما كان مما ذكر عنه فيه؛ لقرب العهد أي بعادتهم كان ما حلف به فكان حلفه على ما جرت به عادته حتى قال

ما قال مما حلف – [302] – به على ما قد غلب على قلبه مما دخله معه السهو عن تحريم الله عز وجل ذلك عليه بإسلامه الذي هو فيه , وكان الأصل أن الرجل إذا حلف على ما يرى أنه على ما حلف عليه فكان على غير ذلك، مثل أن يقول لرجل يراه مقبلا: هذا والله زيد وهو يراه كذلك فيكون عمرا فيمينه تلك لغو لا إثم عليه فيها؛ لأنها داخلة في اللغو الذي لا يؤاخذ الله به، وإذا كان اللغو في نفس اليمين هذا حكمه كان اللغو في الشيء الذي يرى الحالف أنه محلوف به فلا يكون كذلك أحرى أن يكون لغوا، وأن لا يكون به مأخوذا. فإن قال قائل: ففي هذا الحديث أمر النبي عليه السلام سعدا أن لا يعود إلى ما كان منه، قيل له: معنى ذلك عندنا، والله أعلم أن يتحفظ من نفسه حتى لا يكون منه مثل ذلك من السهو الذي يغلب عليه حتى يكون ذلك منه، وقد روي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا المعنى

833 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من حلف منكم فقال في حلفه باللات فليقل: لا إله إلا الله، ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك فليتصدق" – [303] – 834 – وما حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا كثير بن عبيد، حدثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. فكان ما في هذا الحديث مقصودا به إلى خواص من الناس؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه: "من حلف منكم" أي من كان منكم كان يعبد اللات والعزى فكان منه هذا على ما كانت جرت عليه عادته قبل إسلامه فسها في إسلامه حتى كان هذا منه أن يتبع ذلك بتوحيد الله، وأن لا إله سواه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on swearing by a religion other than Islam falsely?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 832

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام فيمن حلف بملة سوى ملة الإسلام كاذبا

Mas'alah: What is the ruling on one who swears by a religion other than Islam falsely?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 833

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

835 - حدثنا يونس، حدثنا بشر بن بكر، حدثنا الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو قلابة الجرمي، حدثني ثابت بن الضحاك قال: قال رسول الله عليه السلام: "من حلف بملة سوى ملة الإسلام كاذبا فهو كما قال" 836 - حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي أبو بكر، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى قال: حدثني أبو قلابة، حدثني ثابت بن الضحاك، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله.

Mas'alah: What does the hadith say about swearing by trustworthiness and corrupting a Muslim woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1358

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

1342 - حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو غسان، قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثنا الوليد بن ثعلبة الطائي، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من حلف بالأمانة فليس - [373] - منا، ومن خبب امرأة امرئ مسلم فليس منا" قال أبو جعفر: فدخل معنى ما في هذا الحديث في معاني ما رويناه قبله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Your oath is based on what your companion believes you to mean'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1918

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation of Wording and Intent in Oaths

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "يمينك على ما صدقك عليه صاحبك"

1872 - حدثنا محمد بن علي بن داود , حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا عبد الله بن أبي صالح , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يمينك على ما صدقك عليه صاحبك" . - [128] - قال أبو جعفر: ولا نعلم هذا الحديث روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجه أحسن من هذا الوجه. فأما ما روي عنه من وجه دون هذا الوجه:

1873 - ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا إسحاق بن هشام التمار قال: حدثنا عمر بن علي بن مقدم , عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد قال: سمعت جدي أبا سعيد المقبري يحدث , - [129] - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: "يمينك على ما صدقك فيها صاحبك" . قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به ما هو إن شاء الله , فكان أحسن ما حضر فيه أن اليمين المرادة فيه , والله أعلم , يحتمل أن تكون هي اليمين الواجبة في الدعوى التي يدعيها من يسعه جحوده إياها ودفعها عن نفسه , وحلفه عليها. فمن ذلك الرجل الذي يكون له الشيء فينقلب عليه رجل في نومه فيتلفه من غير علم من النائم بذلك , وبمعاينة من صاحب ذلك الشيء لذلك منه في شيئه , فيكون صاحب الشيء في سعة من دعواه الواجب له في ذلك على ذلك النائم , ويكون النائم في سعة من دفعه ذلك عن نفسه؛ لأنه لا يعلم وجوب ذلك عليه , وفي سعة من حلفه على ما يدعى عليه من ذلك , إذ كان لم يعلمه من نفسه , وكان من حق من ادعى ذلك عليه استحلافه عليه إذ كان واجبا له في الحقيقة , وكان المدعى عليه في سعة من حلفه على ذلك , إذ كان لا يعلم وجوبه عليه , غير أن الفرض عليه في ذلك أن تكون يمينه في الظاهر كهي في الباطن , لا توريك منه فيها , وكان ذلك بخلاف ما يدعى عليه مما يعلم في – [130] – الحقيقة أنه مظلوم فيما يدعى عليه منه من ذلك , ويكون في سعة من توريك يمينه على ذلك إلى ما لا يكون عليه في حلفه على ذلك إثم. كمثل ما قد روي عن سويد بن حنظلة مما كان منه في وائل بن حجر الحضرمي في حلفه إنه أخوه لما طلبه عدوه ليقتله , ومن تناهي ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصديقه سويدا على حلفه كان على ذلك

1874 – كما قد حدثنا عمران بن موسى الطائي أبو الحسن قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي قال: حدثنا إسرائيل بن يونس قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الأعلى , عن جدته , عن أبيها سويد بن حنظلة قال: خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وائل بن حجر فأخذه عدو له , فتحرج الناس أن يحلفوا وحلفت إنه أخي ,

فخلى عنه , فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته وقلت: إنهم تحرجوا أن يحلفوا فحلفت إنه أخي , فخلى عنه , فقال: "صدقت المسلم أخو المسلم" . – [131] – قال أبو جعفر: أفلا ترى أن سويدا كان يمينه لعدو وائل بن حجر أنه أخوه ليخلي عنه , وكان ذلك من عدو وائل ظلما منه لوائل فوسع سويدا الحلف على ما يدفع به عن وائل ما أراد منه عدوه , حتى كان ذلك سبب خلاصه من يده , وحتى حمد رسول الله صلى الله عليه وسلم سويدا عليه , فكان تصحيح حديث أبي هريرة وحديث سويد ما قد حملنا كل واحد منهما عليه , وتأولنا فيه حتى خرج كل واحد منهما عن صاحبه بلا تضاد , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the evidence that the exception in oaths must be connected to the oath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1961

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation of Wording and Intent in Oaths

1924 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث , عن كثير بن فرقد , أنه حدثه أن نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حلف على يمين فقال: إن شاء الله فله ثنيا" . فقال قائل: فقد رويت هذا الحديث على ما رويته , وأنت تقول: إن الاستثناء المذكور فيه هو الموصول باليمين لا المقطوع منها , فما دليلك على ما قلت من ذلك؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن هذا الحديث إنما دار على عبد الله بن عمر , وقد روينا عنه من قوله – [181] – ما قد حدثنا أبو بشر الرقي قال: حدثنا شجاع بن الوليد , عن موسى بن عقبة , عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: من حلف بيمين فقال في إثرها: إن شاء الله , فإنه إن لم يفعل ما

حلف عليه لم يحنث

Mas'alah: Does saying 'in sha Allah' at the end of multiple consecutive oaths apply to all or only the last?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1967

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation of Wording and Intent in Oaths

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأيمان الموصول بعضها ببعض , بختم إن شاء الله , هل يكون ذلك استثناء في جميعها أو استثناء في اليمين الأخيرة منها؟

1928 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي قال: حدثنا إبراهيم بن مكتوم قال: حدثنا عبد الله بن داود , عن مسعر , عن سماك , عن عكرمة , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والله لأغزون قريشا" ثم قال أشياء ثم قال: "والله لأغزون قريشا" ثم قال: "إن شاء الله" ثم قال: "والله لأغزون قريشا" ثم قال: "إن شاء الله" . قال أبو جعفر: وإبراهيم بن مكتوم الذي روى هذا الحديث بصري صار إلى بغداد فحدث هناك وهو عند أهل الحديث ثقة معروف , 1929 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا مسعر , – [187] – عن سماك بن حرب , عن عكرمة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله , ولم يذكر ابن عباس فهكذا روى مسعر هذا الحديث بالاستثناء من رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل يمين من الأيمان المذكورة فيه وقد رواه شريك بن عبد الله النخعي بخلاف ذلك

Mas'alah: What is the chapter on explaining the difficulty of what was reported about vowing to commit sin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2144

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation and Dissolution of Oaths

باب بيان مشكل ما روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في النذر بما هو معصية

Mas'alah: Does the hadith of Abu Isra'il contradict the ruling that one must not fulfill a vow to disobey Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2161

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation and Dissolution of Oaths

فقال قائل: إن في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أبا إسرائيل في نذره أن يقوم في الشمس , وأن لا يتكلم بالتنحي من الشمس , وبالكلام بلا كفارة أمره بها مع ذلك , أفيكون هذا مخالفا لما قد رويته قبل ذلك من أمره صلى الله عليه وسلم من نذر أن يعصي الله عز وجل أن لا يعصيه , وأن يكفر عن يمينه؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ليس في هذا الحديث ما يخالف ما في الحديث الذي ذكره؛ لأنه قد يجوز أن يكون قد أمره بالكفارة , فقصر عن نقل ذلك إلينا كما قصر في أكثر الروايات في المفطر في رمضان بجماعه أهله بأمر النبي صلى الله عليه وسلم إياه بقضاء يوم مكان اليوم الذي كان منه فيه ذلك الإفطار الذي أمر من أجله بالكفارة التي أمره بها فيه , وهو واجب عليه بلا اختلاف فيه , ويحتمل أن

تكون العبادة لم تكن حينئذ مع ترك المعصية فيها الكفارة , ثم جعلت فيها الكفارة المذكورة في الحديث الذي ذكرته , وإذا وجبت الكفارة بأمر النبي صلى الله عليه وسلم عليه بها في حال ما , وجب التمسك بها والإيجاب لها على من استحق وجوبها عليه حتى نعلم نسخها. وبالله عز وجل التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on swearing by al-Lat and al-Uzza and on gambling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3322

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths by Other Than Allah

3297 – كما حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا علي بن بحر بن بري قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قال في حلفه: باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله، ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك فليتصدق بالقمار" . غير أنا وجدنا هذا الحديث من حديث داود بن رشيد عن الوليد، عن الأوزاعي بإضافة هذه الكلمة إلى الأوزاعي.

KITAB 21

كتاب الكفارات

Kitab al-Kaffarat (Expiations)

Canonical Hanafi reference section

BAB 5

باب كفارة القتل

The Chapter on Expiation for Killing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i say about the validity of a slave for expiation of killing versus zihar and oaths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5188

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation for Killing > Conditions of the Slave Freed in Expiation

وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عبد الحميد بن صالح قال: حدثنا أبو شهاب , عن الأعمش عن إبراهيم قال: "لا يجوز في كفارة القتل إلا رقبة قد صامت - [521] - وصلت، ويجزئ في الظهار، وفي اليمين ما لم يصم ولم يصل"

BAB 11

باب الكفارة بالعتق

The Chapter on Expiation Through Manumission

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is a believing slave who has not prayed or fasted valid for expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5186

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation Through Manumission > Invalid Types of Slaves for Expiation

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يقضى بين المختلفين في الرقبة المؤمنة، هل يجزئ فيها من لم يصم، ولم يصل ممن قد أقر بالإيمان، أم لا؟ قال أبو جعفر: قد روي عن الحسن البصري وإبراهيم النخعي في هذا المعنى

Mas'alah: What did Hasan al-Basri say about the validity of a believing slave for expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5187

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation Through Manumission > Invalid Types of Slaves for Expiation

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو داود , عن أبي حرة قال: سمعت الحسن يقول: "ما كان من رقبة مؤمنة فلا يجزئ فيها إلا من صام وصلى، وما كان من رقبة غير مؤمنة، أجزأ فيها الصغير"

Mas'alah: What is the ruling on the type of slave valid for expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5188

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation Through Manumission > Valid Types of Slaves for Expiation

قال أبو جعفر: فكان من دونهما من فقهاء الأمصار يقولون: يجزئ في الرقبة المؤمنة من أقر بالإيمان، وإن لم يصم، وإن لم يصل، ومن استحق أنه من أهل الإيمان بإيمان أبويه، وإن لم يكن صام، ولا صلى وكان القاضي بينهم في ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه

Mas'alah: What type of slave is valid for expiation through manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5189

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation Through Manumission > Valid Types of Slaves for Expiation

4990 – وهو ما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود، وما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قالا: حدثنا المسعودي قال: أخبرني عون بن عبد الله بن عتبة , عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجارية عجماء لا تفصح، فقال: "إن علي رقبة مؤمنة" ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أين الله عز وجل؟" فأشارت إلى السماء، فقال لها: "من أنا؟" فأشارت إلى السماء، فقال رسول الله: "أعتقها" وقال المسعودي مرة: "أعتقها، فإنها مؤمنة" هكذا لفظ بكار وأما لفظ الربيع , فقال لها: " من أنا؟ فأشارت إليه وإلى السماء أي: أنت رسول الله قال: "أعتقها، فإنها مؤمنة" "

Mas'alah: What type of slave is valid for expiation through manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5190

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation Through Manumission >

Valid Types of Slaves for Expiation

4991 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عيسى بن إبراهيم البركي قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال: حدثنا محمد بن عمرو , عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله , إن أمي جعلت عليها رقبة مؤمنة أن تعتقها، وهذه أمة سوداء، فسألها رسول الله: "أين الله عز وجل؟" قالت: في السماء قال: "فمن أنا؟ قالت: أنت رسول الله قال:" أعتقها فإنها مؤمنة ""

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a slave as expiation for striking a slave girl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5191

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation Through Manumission > Valid Types of Slaves for Expiation

4992 – وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا، حدثه وما قد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: حدثنا مالك , عن هلال بن أسامة , عن عطاء بن يسار – [523] – عن عمر بن الحكم أنه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله , إن جارية لي كانت ترعى غنما لي، فجئتها وفقدت شاة من الغنم، فسألتها عنها، فقالت: أكلها الذئب، فأسفت عليها، وكنت امرأ من بني آدم، فلطمت وجهها، وعلي رقبة، أفأعتقها؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أين الله عز وجل؟" فقالت: في السماء، فقال: "من أنا؟" فقالت: أنت رسول الله، فقال: "أعتقها" – [524] – سمعت المزني يقول: قال الشافعي: مالك سمى هذا الرجل عمر بن الحكم، وإنما هو معاوية بن الحكم

Mas'alah: What is the ruling on expiation through manumission of a believing slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5192

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation Through Manumission > Valid Types of Slaves for Expiation

4993 – أخبرنا يونس قال: أخبرنا بشر بن بكر , عن الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني هلال بن أبي ميمونة قال: حدثني عطاء بن يسار قال: – [525] – حدثني معاوية بن الحكم السلمي قال: كانت لي جارية ترعى غنيمة لي قبل أحد والجوانية، فاطلعتها، فوجدت الذئب قد ذهب منها بشاة، وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون، فصككتها صكة، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، فعظمه علي قال: فقلت: أفلا أعتقها؟ قال: "ادعها لي" فدعوتها، فقال: "أين الله عز وجل؟" قالت: في السماء قال: "فمن أنا؟" قالت: أنت رسول الله قال: "إنها مؤمنة، فأعتقها"

Mas'alah: What is the ruling on freeing a slave as expiation for a sin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 737

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Methods of Expiation: Manumission, Fasting, Feeding

738 – كما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا ضمرة، عن إبراهيم بن أبي عبلة قال: سمعته يذكر عن الغريف بن الديلمي قال: أتينا واثلة فقلنا له: حدثنا بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيه زيادة، ولا نقصان، فغضب وقال: إن أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق في بيته فيزيد وينقص، قلنا: إنما أردنا

حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بينك وبينه أحد قال: أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا – [205] – قد أوجب يعني: النار بالقتل، فقال: "أعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار"

Mas'alah: What is the ruling on freeing a slave as expiation for a sin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 738

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Methods of Expiation: Manumission, Fasting, Feeding

739 – حدثنا علي بن عبد الرحمن، حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي، حدثنا عبد الله بن سالم، حدثني إبراهيم بن أبي عبلة قال: كنت جالسا بأريحا فمر بي واثلة متوكئا على عبد الله بن الديلمي فأجلسه، ثم جاء إلي فقال: عجب ما حدثني الشيخ: يعني واثلة قلنا: ما حدثك؟ قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فأتاه نفر من بني سليم، فقالوا: يا رسول الله إن صاحبا لنا قد أوجب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار" فكان في هذين الأثرين غير ما في الآثار الأول؛ لأن الذي فيهما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين سألوه أن يعتقوا عن صاحبهم رقبة، ففي ظاهر – [206] – ذلك مراده عتاقهم إياها عنه، وإن ذلك يكون فكاكا له من النار , ولم يذكر فيها أن يكون ذلك منهم عنه بأمره فظاهرهما أن عتاقهم إياها عنه بلا أمره يكون فكاكا له من النار كما يكون عتاقهم إياها عن نفسه فكاكا له من النار، ووجدنا كتاب الله تعالى قد دفع مثل هذا المعنى عن ذوي الذنوب، وهو قوله تعالى في الجزاء عن كفارة الصيد المقتول في الإحرام في سورة المائدة على ما ذكره فيها، ثم أعقبه بقوله: {ليذوق وبال أمره} [المائدة: 95] ، فأخبر أنه جعل الكفارة في قتل

الصيد في الإحرام على قاتله؛ ليذوق وبال قتله، فمثل ذلك في كل كفارة عن ذنب إنما يراد بها ذوق المذنب وبالها، وفي ذلك ما يمنع تكفير غيره عنه في ذلك بعتاق عنه، أو بغيره. ثم التمسنا ما في هذين من هذا المعنى هل نقدر على تصحيح معناه على معاني الآثار التي ذكرناها في الفصل الأول من هذا الكتاب فوجدنا جميع الآثار التي رويناها في هذا الباب ينقسم قسمين أحدهما: "مروه فليعتق رقبة" وكان رواتها كذلك عن إبراهيم بن أبي عبلة صاحب هذا الحديث أربعة رجال وهم مالك، وابن المبارك، ويحيى بن حمزة، وهانئ بن عبد الرحمن، والقسم الآخر: "أعتقوا عنه رقبة" وكان من روى ذلك عن إبراهيم رجلان وهما عبد الله بن سالم، وضمرة بن ربيعة وكان أربعة أولى بالحفظ من اثنين لا سيما وفي الأربعة مالك، وابن المبارك وهما في الثبت وفي الحفظ على ما هما عليه أولى من ابن سالم، ومن ضمرة فإن وجب حمل هذا الباب على ما رواه ذو الأكثر في العدد والضبط في الرواية كان ما رواه أصحاب الفصل الأول، وهو: "مروه فليعتق رقبة" أولى مما رواه – [207] – اللذان رويا في الفصل الثاني مما يخالفه وهو: "أعتقوا عنه" , وإن وجب حمله على ما يستقيم في اللغة، فإن اللغة العربية تطلق في من أعتقه واحد من قبيلة أن يقال: إن تلك القبيلة أعتقته فيقولون: أعتقته خزاعة؛ لعتاق رجل من خزاعة إياه، ويقولون: أعتقته سليم؛ لعتاق رجل من بني سليم إياه فكان منطلق لرواة هذا الحديث أيضا أن يقولوا حكاية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عما كان فيه: "مروه فليعتق رقبة" وأن يقولوا حكاية عنه: "أعتقوا عنه رقبة" بأمركم إياه وحثكم له على عتاق رقبة عن نفسه يضاف عتاقها إليكم، وإليه جميعا فتعود بذلك معاني ما في هذين الفصلين إلى معنى واحد وهو عتاق الرجل الذي كان منه ذلك الذنب عن نفسه الرقبة التي تكون كفارة لذنبه وفكاكا له من النار منه , وبالله التوفيق

Mas'alah: How does the author explain the ruling of freeing a slave in expiation for accidental killing, zihar, and oaths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2742

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Methods of Expiation: Manumission, Fasting, Feeding

2744 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال: حدثنا عيسى بن عبد الرحمن قال: حدثني طلحة الإيامي، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله غير أنه قال: "والفيء على ذي الرحم الظالم" قال أبو جعفر: فتأملنا ما في هذا الحديث من ذكر عتق الرقبة , فوجدناه ما قد عرف الناس مما تعبدهم الله عز وجل به من عتق الرقاب في كفارة القتل الخطأ وفي الظهار وفي كفارات الأيمان , وفي مثل ذلك من النذور التي ينذرونها والإيجابات التي يوجبونها , فمثل ذلك ما يتطوعونه من ذلك الجنس. وتأملنا قوله صلى الله عليه وسلم وفك الرقبة , فوجدنا ذلك على فكها مما هي مأسورة به من دين هي فيه محبوسة , ومما سوى ذلك مما هي به مطلوبة حتى تفك من ذلك بتخليصها منه وإخراجها عنه , ومن ذلك قيل فكاك الرهن أي تخليصه من يد مرتهنه بدفع ما هو في يده مرهون به , ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم الذي قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا عند نومه: "وفك رهاني أي خلصني مما أنا مطلوب به , ومن – [166] – ذلك أيضا العاني الذي قد روي فيه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما قد روي وهو الأسير"

KITAB 22

كتاب الحدود

Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب حد الزنا

The Chapter on the Penalty for Fornication

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the stoning of Ma'iz and the Prophet's statement about him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 441

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Muhsan and Stoning Penalty

439 - وكما قد حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا محمد بن حاتم بن نعيم، أخبرنا حبان بن موسى، أخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك، عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن عبد الرحمن بن هضاض، عن أبي هريرة، ثم ذكر مثله. غير أنه قال مكان "يهش في أنهار الجنة" , "إنه لينغمس في أنهار الجنة" فدل ما ذكرناه في حديث بريدة أن هذا القول كان من النبي عليه السلام لم يكن عقيبا لرجمه ماعزا وإنما كانت بينهما مدة وقف بها رسول الله عليه السلام من حقيقة ما صار إليه عند الله تعالى مما لم يكن واقفا عليه قبل ذلك ولا عالما به حتى أعلمه الله إياه، وكان ما في حديث جابر فقال النبي عليه السلام له خيرا كان مؤخرا عن غير الصلاة عليه، فأما في حديث ابن هضاض الذي رويناه مما حكي فيه من قول - [386] - رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجلين ما قال موصولا بانصرافهم من رجمه فذلك مستحيل ; لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحضر رجمه وإنما جاءه راجموه فأخبروه بما كان منهم ومنه ثم كان منه بعد ذلك هذا القول بعد وقوفه على حقيقة ما صار إليه عند ربه تعالى من عفوه عنه

Mas'alah: What is the punishment for a slave woman who commits zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3748

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Zina with Slaves and Special Categories

كما حدثنا أحمد بن أبي عمران قال: حدثنا خلف بن هشام البزار قال: حدثنا الخفاف , عن سعيد – وهو ابن أبي عروبة , عن أبي معشر , عن النخعي , أن معقل بن مقرن سأل ابن مسعود فقال: أمتي زنت؟ فقال: "اجلدها خمسين" , قال: إنها لم تحصن , فقال: "أليست مسلمة؟" , قال: بلى , قال: "فإسلامها إحصانها"

Mas'alah: What is the meaning of 'ihsan' in the verse about slave women committing zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3750

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Zina with Slaves and Special Categories

كما حدثنا أحمد قال: حدثنا خلف قال: حدثنا الخفاف , عن هارون الأعور , عن أبان بن تغلب , عن الحكم بن عتيبة , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس: {فإذا أحصن} [النساء: 25] , يعني بالزواج "وممن قرأه كذلك نافع , وأبو عمرو بن العلاء. – [348] –

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about bestiality?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3836

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Sodomy (Liwat) and Bestiality

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في من وقع على بهيمة

Mas'alah: What is the ruling on bestiality and the punishment for the animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3838

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Sodomy (Liwat) and Bestiality

3831 – وحدثنا ابن أبي داود , وعبد العزيز بن محمد بن زبالة المديني قالا: حدثنا إسحاق بن محمد الفروي قال: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل – يعني ابن أبي حبيبة الأشهلي , عن داود بن الحصين , عن عكرمة , عن ابن عباس , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوها" قال أبو جعفر: فتأملنا هذين الحديثين , فوجدنا حديث يوسف يرجع إلى عمرو بن أبي عمرو , وهو رجل قد تكلم في روايته بغير إسقاط لها , ووجدنا حديث ابن أبي داود , وابن زبالة يرجع إلى – [440] – إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وهو رجل متروك الحديث عند أهل الحديث جميعا , ثم اعتبرنا هذين الحديثين فوجدناهما مردودين إلى ابن عباس , وقد وجدنا عن ابن عباس من وجوه صحاح ما يدفع الأمر المذكور به فيهما.

Mas'alah: What is the ruling on bestiality and the punishment for the animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3839

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Sodomy (Liwat) and Bestiality

كما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا علي بن حجر قال: حدثنا علي بن يونس , عن النعمان – يعني أبا حنيفة , عن عاصم , عن أبي رزين , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "ليس على من أتى البهيمة حد" وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال:

حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة , عن عاصم , عن أبي رزين , عن ابن عباس مثله وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا إسرائيل , وأبو بكر , وأبو الأحوص , وشريك , عن عاصم بن أبي النجود , عن أبي رزين , عن ابن عباس مثله – [441] – وحدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن عاصم , عن أبي رزين , عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال – [442] – قال: حدثنا أبو عوانة , عن عاصم بن بهدلة , عن أبي رزين , عن ابن عباس , مثله قال أبو جعفر: فكان ما رويناه عن ابن عباس من هذه الأحاديث أحسن إسنادا عنه من الحديثين الأولين , ولم يخل الحديثان الأولان من أن يكونا صحيحين , أو يكونا غير صحيحين , فإن كانا غير صحيحين فقد كفينا الكلام فيهما , وإن كانا صحيحين فإن ابن عباس لم يقل بعد النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالف ما قد وقف عليه عنه مما يخالفه إلا بعد ثبوت نسخه عنده , وفي ذلك ما قد دل على سقوط الحديثين الأولين , ووجوب تركهما , وفي هذا كفاية وحجة في دفعهما , ولكنا نريد دفعهما أيضا فيما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما تقدم منا في كتابنا هذا مما قامت به الحجة عنه أنه: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان , أو زنى بعد إحصان , أو قتل نفس بغير نفس" , وفي ذلك ما يدفع القتل فيما سوى هذه الثلاثة الأشياء , إلا أن تقوم الحجة بإلحاق رسول الله صلى الله عليه وسلم بها غيرها , فيلحق بها , ويكون الحظر أن يقتل نفسا بسواها , أو بسوى ما ألحقه فيها , ولم نجد ذلك , فكان فيها ما يدفع أن يقتل بما سواها , وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a mahram relative?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3840

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Zina with Slaves and Special Categories

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن وقع على ذات محرم منه

Mas'alah: What is the ruling on killing one who commits incest with a mahram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3841

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Zina with Slaves and Special Categories

3832 - حدثنا ابن أبي داود , وعبد العزيز بن محمد قالا: حدثنا الفروي قال: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل , عن داود بن الحصين , عن عكرمة , عن ابن عباس , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من وقع على ذات محرم فاقتلوه" - [444] - وفيما ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب من سقوط رواية إبراهيم بن إسماعيل عند أهل الحديث , ومما قد حظره رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي ذكرنا فيه من القتل بما سوى الثلاثة أشياء التي قد ذكرناها فيه ما يغنينا عن الكلام في هذا الباب , وما يوجب رد من أبى ذلك إلى الحد الذي قد ذكره الله عز وجل في كتابه , وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم في الزنى , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the hadd punishment for sodomy according to Ata?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3846

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Sodomy (Liwat) and Bestiality

فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان , عن ابن أبي نجيح , عن عطاء قال: "حد اللوطي حد الزاني" ففي هذا ما قد فرق فيه بين حد البكر وغير البكر في ذلك , وهذا الحديث , فعن عطاء , وهو أحد أصحاب ابن عباس , فقد يحتمل أن يكون قاله كذلك لأخذه إياه عن ابن عباس , وقد يحتمل خلاف ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on the punishment for sodomy and its comparison to zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3847

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Sodomy (Liwat) and Bestiality

ووجدنا يزيد قد حدثنا قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان , عن حماد , عن إبراهيم , وخالد , عن الحسن قالا: "حد اللوطي حد الزاني" - [449] - ووجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا علي بن هاشم , عن أبي حنيفة , وسفيان , عن حماد , عن إبراهيم مثله قال أبو جعفر: ولم نجد في هذا الباب غير ما قد رويناه فيه , وإذا وجب أن يرد حد المحصن في ذلك إلى حد الزاني , وجب أن يرد حد البكر فيه إلى حد الزاني , وقد وجدناهم أيضا لا يختلفون في وجوب الغسل منه , وإن لم يكن معه إنزال , كما يجب الغسل منه إذا

كان الجماع في الفرج , وإذا كان ذلك كذلك فيما ذكرناه , وجب أن يكون مثله , فيما وصفنا من وجوب الحد , ومن افتراق حال المحصن فيه , وحال غير المحصن. فإن قال قائل: فقد رأينا هذا يكون من الرجل إلى المرأة في دبرها , فلا يوجب عليه مهرا إذا دخل فيما كان منه إليها شبهة , كما يكون عليه لو أتاها في فرجها , وإذا وجب أن يكون في المهر بخلافه – [450] – فيه في الفرج , وجب أن يكون في الحد بخلاف ذلك. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ما ذكر من ذلك في المهر كما ذكر , وأن ما ذكرناه في الغسل من ذلك كما ذكرنا , وأن الغسل واسطة بينهما , فوجب أن يرد إلى أشبههما , فوجدنا الحد من حقوق الله عز وجل , ووجدنا الغسل من حقوق الله عز وجل , ووجدنا المهر من حقوق الآدميين , فكان حق الله عز وجل من الحد بحقه في الغسل , أشبه في حقه في الحد بحقوق الآدميين من المهر , وهذا قول أبي يوسف , ومحمد بن الحسن جميعا. وقد ذكرنا في هذا الباب حديث ابن عباس من حديث عمرو بن أبي عمرو , عن الدراوردي , وقد وافقه عليه سليمان بن بلال , فرواه عن عمرو كذلك.

Mas'alah: What is the ruling on stoning for intercourse with a slave woman in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4536

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Zina with Slaves and Special Categories

ما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا ابن أبي الزناد، حدثني أبي، عن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي، عن أبيه: أن عمر بعثه مصدقا على سعد هذيم، فأتي حمزة بمال ليصدقه، فإذا رجل يقول لامرأته: أدي صدقة مال مولاك،

وإذا المرأة تقول له: بل أنت فأد صدقة مال أبيك، فسأل حمزة عن أمرهما وقولهما، فأخبر أن ذلك الرجل زوج تلك المرأة، وأنه وقع على جارية لها فولدت ولدا فأعتقته امرأته، قالوا: فهذا المال لأبيه من جاريتها، فقال حمزة: لأرجمنك بأحجارك، فقيل له: أصلحك الله، إن أمره قد رفع إلى عمر بن الخطاب، فجلده عمر مائة ولم ير عليه الرجم، فأخذ حمزة بالرجل كفيلا حتى قدم على عمر فسأله عما ذكر من جلد عمر إياه ولم ير عليه الرجم، فصدقهم عمر بذلك، وقال: "إنما درأ عنه الرجم؛ – [311] – لأنه عذره بالجهالة"

Mas'alah: What is the ruling on stoning People of the Book for adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4644

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Muhsan and Stoning Penalty

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حدود أهل الكتاب في الزنى وهل هي الرجم؟ وهل هو باق فيهم إلى يوم القيامة، أو قد نسخ ذلك وأعيد إلى غيره؟ قال أبو جعفر: قال قائل: فقد رويت في الباب الذي قبل هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجمه لليهودي الذي رجمه للزنى الذي كان منه في حديثي جابر والبراء اللذين رويتهما فيه، فلم تركهما من تركهما من أهل العلم؟ منهم أبو حنيفة، والثوري، وزفر، وأبو يوسف، ومحمد، وقالوا: لا يرجم أهل الكتاب في الزنى، وقد وقفوا على هذين الأثرين وما سواهما مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، وذكروا:

Mas'alah: What is the ruling on stoning for adultery based on the hadith of Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4645

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Muhsan and Stoning Penalty

4542 – ما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالك بن أنس، أخبره، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: إن اليهود جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما تجدون في التوراة من شأن الرجم؟" فقالوا: نفضحهم ويجلدون، فقال عبد الله بن سلام، كذبتم، إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها، – [443] – فوضع يده أحدهم على آية الرجم، فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده، فإذا فيها آية الرجم، قالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرجما، قال ابن عمر: فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة قال أبو جعفر: فكان جوابنا له في ذلك أن الذي له تركوا رجم الزناة من أهل الكتاب بعد وقوفهم على هذه الآثار، وما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها أن الحكم كان عندهم في اليهود، يعني في حد الزنى – [444] – في التوراة، الذي من أجله رجم النبي صلى الله عليه وسلم من رجمه من اليهود المذكورين فيها إنما هو بالزنى خاصة كان معه إحصان أو لم يكن معه إحصان، وكان الدليل عندهم على ذلك سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود: "ما تجدون حد الزاني في كتابكم؟" ، فأجابوا بما أجابوه به مما ذكر، يعني في الآثار التي قد ذكرناها في ذلك، ولم يكن في سؤاله صلى الله عليه وسلم إياهم ذكر زان محصن، ولا ذكر زان غير محصن، وكذلك كان في جوابهم إياه عن ذلك ليس فيه ذكر زنى

من محصن، ولا زنى من غير محصن، فاستدلوا بذلك على أن العقوبة كانت في الزنى في التوراة كذلك، ثم كانت العقوبة بعد ذلك على الزناة في الإسلام بخلاف ذلك، وهو ما ذكره الله تعالى في كتابه بقوله تعالى: {واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم، فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا} [النساء: 15] ، فكان ذلك حد الزانيات، ثم قال عز وجل: {واللذان يأتيانها منكم فآذوهما، فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما} [النساء: 16] ، فكان ذلك حد الرجال في ذلك بلا جلد ولا رجم، ثم نسخ الله عز وجل ذلك على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم بالسبيل الذي قد كان تقدم في ذكرها بقوله في كتابه: {أو يجعل الله لهن سبيلا} [النساء: 15] ، فقال صلى الله عليه وسلم ما ذكره عنه في ذلك عبادة بن الصامت.

Mas'alah: What is the ruling on applying hudud to Jews who commit zina according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4651

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Muhsan and Stoning Penalty

4545 – كما حدثنا روح بن الفرج، حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي، حدثنا عبد الرحمن بن سليمان الرازي، أخبرنا مجالد، عن عامر، عن جابر، قال: أتي النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي ويهودية قد زنيا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لليهود: "ما يمنعكم أن تقيموا عليهما الحد؟" فقالوا: قد كنا نفعل إذ كان الملك لنا وفينا، فأما إذ ذهب ملكنا فلا نجترئ على القتل، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ائتوني بأعلم رجلين منكم" فأتوه بابني صوريا، فقال لهما: "أنتما أعلم من وراءكما؟"

قالا: كذلك يقولون، فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنشدكما بالذي أنزل التوراة على موسى، كيف تجدون حدهما في التوراة؟" فقالا: نجد في التوراة: الرجل يقبل المرأة زنية وفيه عقوبة، والرجل يوجد على بطن المرأة زنية وفيه عقوبة، فإذا شهد أربعة نفر أنهم رأوه يدخله في فرجها كما يدخل الميل في المكحلة رجما، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ائتوني بشهود" فشهد أربعة منهم على ذلك، فرجمهما رسول الله صلى الله عليه وسلم – [451] – قال أبو جعفر: وكذلك وجدنا المتقدمين من أئمة الأمصار في الفقه في قبول شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض، وإن كانوا قد اختلفوا في ذلك مع اختلاف مللهم، فأما في اتفاقها فلم يختلفوا في ذلك، منهم شريح وهو قاضي الخلفاء الراشدين المهديين: عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم.

Mas'alah: What is the ruling on establishing the hadd penalty for zina against a confessor when the accused woman denies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5141

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Proof of Zina: Confession and Witness Testimony

4941 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، ونصر بن مرزوق جميعا قالا: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا مسلم بن خالد قال: حدثنا أبو حازم حدثني سهل بن سعد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا من أسلم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فقال: إنه زنى بامرأة سماها فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى المرأة، فدعاها، فسألها عما قال: فأنكرت، فحده وتركها هكذا حدثنا الربيع ونصر بهذا

الحديث بغير إدخال منهما بين مسلم بن خالد، وبين أبي حازم فيه أحدا

Mas'alah: What is the ruling on establishing the hadd penalty for zina when the accused denies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5142

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Fornication > Proof of Zina: Confession and Witness Testimony

4942 - وقد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا مسلم بن خالد قال: حدثنا عباد بن إسحاق , عن أبي حازم - [461] - عن سهل بن سعد أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: زنى بي فلان، فبعث النبي صلى الله عليه وسلم إلى فلان، فسأله فأنكر، فرجم المرأة فأدخل ابن أبي داود في إسناد هذا الحديث بين مسلم وبين أبي حازم عباد بن إسحاق،

BAB 2

باب حد القذف

The Chapter on the Penalty for False Accusation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the penalty for falsely accusing a slave of fornication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 203

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for False Accusation > Qadhf Involving Slaves and Non-Muslims

193 - وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى وهو ابن سعيد , عن فضيل بن غزوان، عن عبد الرحمن بن أبي نعم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله عليه السلام: "من قذف مملوكا , وهو بريء مما قال جلد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال"

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed punishment for slandering a group?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2964

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for False Accusation > Multiple Accusations and Partial Penalties

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يقضي بين المختلفين من أهل العلم في الواجب على قاذف الجماعة هل هو حد واحد أو حد لكل واحد منهم

Mas'alah: What is the hadd punishment for slander in the incident of Ifk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2967

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for False Accusation > Establishment of the Hadd Penalty

2963 – كما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عياش بن الوليد الرقام قال: حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة ابنة عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن خرج , فجلس على المنبر , فتلا على الناس ما أنزل الله: {إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم} إلى قوله: {عذاب عظيم} [النور: 11] قال , ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأمر برجلين وامرأة , فضربوا حدهم ثمانين ثمانين , وهم – [410] – الذين تولوا كبر ذلك وقالوا بالفاحشة حسان، ومسطح، وحمنة قال أبو جعفر: وقد كان أيضا ممن ذهب إلى هذا القول فوق ما ذكرنا من أهل العلم عروة بن الزبير

Mas'alah: What is the ruling on a single hadd for slandering a group?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2968

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for False Accusation > Multiple Accusations and Partial Penalties

كما حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب، أن مالكا أخبره، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه قال في رجل قذف جماعة: "إنه ليس عليه إلا حد واحد" ولا نعلم عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم , ولا من تابعيهم في هذا المعنى خلاف هذا القول , والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

BAB 3

باب حد الخمر

The Chapter on the Penalty for Wine Drinking

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the number of lashes for drinking alcohol?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2432

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Wine Drinking > Number of Lashes: 40 vs. 80

2447 – كما حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى القطان، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن الداناج، عن حضين بن منذر الرقاشي أبي ساسان، عن علي رضي الله عنه قال: "جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر أربعين وأبو بكر رضي الله عنه أربعين، وكملها عمر رضي الله عنه ثمانين، وكل سنة"

Mas'alah: What is the ruling on the punishment for drinking alcohol as established by the caliphs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2433

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Wine Drinking > Evidence for the Hadd Penalty

2448 – وحدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، – [236] – قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار الأنصاري، قال: حدثنا عبد الله الداناج، قال: حدثنا حضين بن المنذر الرقاشي، قال: شهدت عثمان بن عفان رضي الله عنه وقد أتي بالوليد بن عقبة، وقد صلى بأهل الكوفة الصبح أربعا , وقال: أزيدكم؟ قال: فشهد عليه حمران ورجل آخر، فشهد أحدهما أنه رآه يشربها , وشهد الآخر أنه رآه يقيئها، فقال عثمان: إنه لم يقئها حتى شربها. فقال عثمان لعلي رضي الله عنهما: أقم عليه الحد. فقال علي رضي الله عنه لابنه الحسن: أقم عليه الحد. فقال: الحسن: ول حارها من تولى قارها. فقال علي لعبد الله بن جعفر: أقم عليه الحد. فأخذ السوط

وجعل يجلده وعلي يعد حتى بلغ أربعين، ثم قال: أمسك، ثم قال: "إن النبي صلى الله عليه وسلم حد أربعين , وجلد عمر ثمانين، وكل سنة." قال علي رضي الله عنه: وهذا أحب إلي - [237] - فكان في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلد في الخمر أربعين فاحتمل أن يكون ذلك؛ لأنه كان الحد في الخمر، واحتمل أن يكون ذلك، لا لأنه كان حدا فيها، ولا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قصد في ذلك إلى جلد معلوم، فنظرنا في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed punishment for drinking alcohol?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2435

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Wine Drinking > Prescribed Penalty (Hadd) for Drinking

2449 - ووجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، قال: حدثنا شريك، عن أبي حصين، عن عمير بن سعيد، عن علي رضي الله عنه قال: "ما حددت أحدا حدا فمات فيه، - [238] - فوجدت في نفسي شيئا إلا الخمر؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسن فيها شيئا" فوقفنا بذلك على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن جلد شارب الخمر على ما في حديث حضين عن علي رضي الله عنه أربعين قصدا منه إلى الأربعين، ولكن قصدا منه إلى جلد لا توقيت فيه , ودل على ذلك أيضا ما قد روي عن علي رضي الله عنه من غير هذه الجهة

Mas'alah: What is the ruling on the number of lashes for drinking alcohol as practiced by the Prophet and Abu Bakr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2437

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Wine Drinking > Number of Lashes: 40 vs. 80

2450 – كما حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا أسامة بن زيد، قال: حدثنا ابن شهاب، قال: حدثني عبد الرحمن بن أزهر الزهري، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد، فأتي بسكران، فأمر من كان عنده فضربوه بما في أيديهم، ثم حثا عليه التراب، ثم أتي أبو بكر رضي الله عنه بسكران، فتوخى الذي كان من ضربهم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فضربه أربعين، ثم أتي عمر رضي الله عنه بسكران، فضربه أربعين ". – [241] – أفلا ترى أن أبا بكر رضي الله عنه إنما كان ضرب بعد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين في ذلك على التحري لضرب النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان في مثله، لا لأن ذلك الضرب كان مقصودا به إلى عدد معلوم. ومنهم أبو سعيد الخدري"

Mas'alah: What was the number of lashes for drinking alcohol according to the Prophet and Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2439

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Wine Drinking > Number of Lashes: 40 vs. 80

2452 – وكما حدثنا محمد بن يحيى بن مطر، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا المسعودي، عن زيد العمي، عن أبي الصديق، أو أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر بنعلين أربعين، فجعل عمر رضي الله عنه لكل نعل سوطا" . ومنهم أبو هريرة

Mas'alah: How did the Prophet punish a drinker of alcohol?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2440

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Wine Drinking > Number of Lashes: 40 vs. 80

2453 – كما قد حدثنا يونس، قال: حدثنا أنس بن عياض، عن – [243] – يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بشارب , فقال: "اضربوه" ، فمنهم من ضربه بيده وبثوبه ونعله. ومنهم عقبة بن الحارث

Mas'alah: What is the story of Nu'ayman being brought to the Prophet for drinking wine?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2441

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Wine Drinking > Number of Lashes: 40 vs. 80

2454 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عفان، (ح) وكما حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا سليمان بن حرب، وكما حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا

المعلى بن أسد، قالوا: حدثنا وهيب، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث، قال: أتي بالنعيمان إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو سكران، فشق على النبي صلى الله عليه وسلم مشقة شديدة، فأمر من كان في البيت أن يضربوه، فضربوه بالنعال والجريد على عقبه، وكنت فيمن ضربه ". - [244] - غير أن ابن أبي داود قال في حديثه: بالنعيمان أو ابن النعيمان. ومنهم أنس بن مالك رضي الله عنه"

Mas'alah: What is the hadd punishment for drinking alcohol?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2442

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Wine Drinking > Prescribed Penalty (Hadd) for Drinking

2455 - كما حدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش البصري، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا هشام، عن قتادة، - [245] - عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جلد في الخمر بالجريد والنعال، وجلد أبو بكر رضي الله عنه أربعين، فلما ولي عمر رضي الله عنه دعا الناس، فقال: "ما ترون في حد الخمر؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف: أرى أن تجعله كأخف الحدود، وتجعل فيه ثمانين"

2456 - وكما حدثنا فهد، قال: حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا همام، (ح) . وكما حدثنا الكيساني، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، قال: حدثنا شعبة، قالا جميعا: عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي برجل قد شرب الخمر، فأمر به فضرب بالجريد نحوا من أربعين، ثم صنع أبو بكر مثل ذلك، فلما كان عمر رضي الله عنه استشار الناس، فقال عبد الرحمن بن

عوف: "يا أمير المؤمنين أخف الحدود، ثمانين" . ففعل ذلك – [247] – قال أبو جعفر: أفلا ترى إلى ما قد رويناه عن علي من قوله في حد الخمر: إنه شيء صنعناه، وما في حديث غيره من التحري المذكور فيه، وفي ذلك ما قد دل أنه لم يكن في الخمر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم حد معلوم ولا من بعده، حتى كان من أصحابه رضوان الله عليهم في ذلك ما كان منهم فيه. وإذا كان الذي قد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك لم يكن حدا كان تعزيرا، وفيه تجاوز العشرة إلى ما فوقها مما ذكر في تلك الأحاديث , وفيها عن علي ما كان منه في النجاشي تعزير العشرين , وفي ذلك ما قد تجاوز العشرة، وفيما ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد دل على أن للإمام أن يتجاوز العشرة في التعزير إلى ما فوقها مما يجوز أن يتجاوزها إليه , وفي ذلك ما قد عارض حديث أبي بردة الذي ذكرنا، وفي معارضته إياه ما قد تكافأ الحديثان، إذ لا نعلم المنسوخ منهما من الناسخ، فإذا تكافآ اتسع النظر للمختلفين في ذلك، وطلب الأولى من ذينك المعنيين، فوسعهم بذلك ترك حديث أبي بردة إلى خلافه مما قد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من العقوبة في شرب الخمر، بل لو قال قائل: إنه أولى من حديث أبي بردة؛ لعمل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعده به، فكان غير معنف في ذلك. والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadd penalty for drinking alcohol?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4509

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Wine Drinking > Prescribed Penalty (Hadd) for Drinking

4441 – ما قد حدثنا فهد، حدثنا سعيد بن كثير بن عفير، حدثني يحيى بن فليح بن سليمان، عن ثور يعني ابن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس: "أن الشراب كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأيدي والنعال والعصي حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم، فكانوا في خلافة أبي بكر أكثر منهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فقال أبو بكر: لو فرضنا لهم حدا، فتوخى نحوا مما كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان أبو بكر رضي الله عنه يجلدهم أربعين حتى توفي، ثم كان عمر من بعده يجلدهم كذلك، حتى أتى رجل من المهاجرين الأولين وقد شرب، فأمر به أن يجلد، فقال: لم تجلدني؟ بيني وبينك كتاب الله عز وجل، فقال عمر: وأين في كتاب الله تجد أن لا أجلدك؟، فقال: إن الله تعالى يقول في كتابه: {ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات، ثم اتقوا وآمنوا، ثم اتقوا وأحسنوا} [المائدة: 93] ، شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا، وأحدا، والخندق، والمشاهد، فقال عمر: ألا تردون عليه ما قال؟ فقال ابن عباس: إن هؤلاء الآيات أنزلت عذرا للماضين وحجة على الباقين، فعذر الماضون بأنهم لقوا الله قبل أن يحرم عليهم الخمر، وحجة على الباقين؛ لأن الله تعالى يقول: {يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام} [المائدة: 90] الآية، ثم قرأ الآية كلها، فإن كان – [275] – من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ثم اتقوا وآمنوا، ثم اتقوا وأحسنوا، فإن الله نهى أن يشرب الخمر، فقال عمر رضي الله عنه: صدقت، ثم قال عمر: فماذا ترون؟ قال علي رضي الله عنه: نرى أنه إذا شرب سكر، وإذا سكر هذى، وإذا هذى افترى، وعلى المفتري ثمانون جلدة، فأمر عمر، فجلد ثمانين" – [276] – قال: فقدامة قد كان له من بدر في شهوده إياها كما كان لحاطب في مثل ذلك، ولم ير عمر ولا علي ولا من كان بحضرتهما دفع العقوبة عنه لذلك على جرمه الذي كان منه. فكان جوابنا له في

ذلك: أن من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره بإقالة ذوي الهيئات عثراتهم إلا في حد من حدود الله تعالى، وكان حاطب لشهوده بدرا، ولما كان عليه من الأمور المحمودة من ذوي الهيئة، ولم يكن الذي أتى مما يوجب حدا، إنما يوجب عقوبة ليست بحد، فرفعها عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان معه من الهيئة، وكان الذي كان من قدامة فيه حد لله فلم يرفعه عمر ولا علي، ولا من سواهما لهيئته؛ لأن الهيئة إنما ترفع العقوبات التي ليست حدودا، ولا ترفع العقوبات التي هي حدود، ولذلك روينا فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا في حد من حدود الله" ، فبان بحمد الله ونعمته أن هذه الروايات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم عن أصحابه يوافق بعضها بعضا ولا يخالف بعضها بعضا، ويشد بعضها بعضا، لا يخالفه ولا يدفعه، والله عز وجل نسأله التوفيق.

BAB 4

باب حد السرقة

The Chapter on the Penalty for Theft

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on intercession for a thief before the case reaches the ruler?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1740

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on the Penalty for Theft > Special Cases (Slave, Musta'min, Intercession)

1682 – حدثنا يونس , قال: حدثنا شعيب بن الليث بن سعد , عن أبيه , عن ابن شهاب , عن عروة , عن عائشة , أن قريشا أهمهم شأن المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة ثم ذكر معنى الحديث الذي ذكرناه قبله فقال قائل: فقد رويتم عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أنه شفع لسارق , وفي ذلك ما قد دل على خلاف ما في هذا الحديث الذي رويتموه والزبير رضي الله عنه فلم يأت ما أتى من ذلك إلا بعد وقوفه على إباحة ذلك له , وذلك مما لا يجوز أن يكون فعله رأيا , ولكنه فعله توقيفا، والتوقيف في مثل هذا فلا يكون إلا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر

BAB 5

باب التعزير

The Chapter on Discretionary Punishment

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on plunder according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1336

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Ta'zir for Actions Harmful to Public Morals

1315 – وحدثنا فهد، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثنا حميد الطويل، عن الحسن، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من انتهب فليس منا"

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding plunder?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1337

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Ta'zir for Actions Harmful to Public Morals

1316 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، وعلي بن عبد الرحمن بن المغيرة، قالا: حدثنا علي بن الجعد، قال: حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، وحميد، عن أنس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النهبة , وقال: "من انتهب فليس منا" – [359] –

Mas'alah: What did the Prophet do when he saw plundered meat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1338

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Ta'zir for Actions Harmful to Public Morals

1318 – حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو غسان، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا سماك بن حرب، قال: أنبأني ثعلبة بن الحكم أخو بني ليث أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقدور فيها لحم غنم انتهبوها فأمر بها فأكفئت , وقال: "إن النهبة لا تحل"

Mas'alah: What is the ruling on lashing more than ten stripes except in a prescribed punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2427

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Lashing in Ta'zir: Number and Distribution

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله عز وجل" ، وفي وجوب الاقتصار على ذلك، وفيما روي عنه مما يوجب خلاف ذلك، وفي الأولى منهما ما هو

2443 – حدثنا يونس، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، قال: حدثني بكير بن الأشج، وحدثنا الربيع المرادي، قال: حدثنا شعيب بن الليث، قال: حدثنا الليث، عن يزيد، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبي بردة بن نيار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: "لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله" – [232] – قال أبو جعفر: فلم يذكر الليث عن يزيد في هذا الحديث بين عبد الرحمن بن جابر وبين أبي بردة أحدا، وقد ذكر غيره بينهما أباه جابرا

Mas'alah: What is the ruling on the maximum number of lashes for discretionary punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2431

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Lashing in Ta'zir: Number and Distribution

2446 – وكما حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب، قال: حدثني عمرو بن الحارث الأنصاري، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، قال: كنت عند سليمان بن يسار إذ جاءه عبد الرحمن بن جابر، فحدث سليمان بن يسار، ثم أقبل علينا سليمان بن يسار، فقال: حدثني عبد الرحمن بن جابر أن أباه حدثه أنه سمع أبا بردة بن نيار يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله عز وجل" – [234] – فقال قائل: هذا الحديث قد تركوه أهل العلم جميعا؛ لأنهم لم يختلفوا في التعزير أن للإمام أن يتجاوز به عشرة أسواط، وإنما يختلفون فيما لا يتجاوزه بعدها في ذلك، فتقول طائفة منهم: لا يتجاوز به تسعة وثلاثين سوطا، وممن قال ذلك أبو حنيفة، ومحمد بن الحسن، والشافعي، وتقول طائفة منهم: لا يتجاوز خمسة وسبعين سوطا، وممن قال ذلك منهم ابن أبي ليلى، وتقول طائفة منهم: لا يتجاوز تسعة وسبعين سوطا، وممن قال ذلك منهم أبو يوسف مرة، وتقول طائفة منهم: إنه يتجاوز به إلى ما رأى، وإن تجاوز ذلك أكثر الحدود التي حدها الله عز وجل لعباده على قدر الجرم، وممن قال ذلك منهم مالك بن أنس، وأبو يوسف مرة، وقال مرة أخرى القول الذي ذكرناه عنه، وقال مرة أخرى بقول أبي حنيفة، وفي ذلك ما قد دل على تركهم هذا الحديث، فمن أين جاز لهم تركه؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هؤلاء الذين ذكرنا من الفقهاء الذين سمينا وإن كانوا قد خالفوا ما في الحديث وتركوه،

فقد قال به من سواهم من فقهاء الأمصار , وهو الليث بن سعد، قال به مرة وتركه مرة أخرى، وقال في قوله الذي قال به فيه يخالف بين العشرة على مقدار الجرم، فإن كان غليظا غلظ في العشرة، وإن كان خفيفا خفف فيها. فقال هذا القائل: فهل للآخرين حجة في خلافهم هذا الحديث؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن الحجة لهم في اتساع – [235] – خلافهم له ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جلده في الخمر

Mas'alah: What is the ruling on combining punishment for drinking alcohol and breaking the fast in Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2436

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Lashing in Ta'zir: Number and Distribution

كما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه قال: أتي علي بالنجاشي قد شرب الخمر في رمضان، – [239] – فضربه ثمانين، ثم أمر به إلى السجن، ثم أخرجه من الغد فضربه عشرين، ثم قال: إنما جلدتك هذه العشرين لإفطارك في رمضان وجرأتك على الله عز وجل، قال: فدل ذلك من تجاوز علي الأربعين إلى ما فوقها في الخمر أن الذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم في الجلد فيها لم يكن طلبا منه لعدد معلوم، وفي ذلك ما قد دل على أنه لم يكن حدا، وإنما كان تعزيرا. وقد دل على ذلك أيضا ما قد رواه غير علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك، – [240] – فمنهم عبد الرحمن بن أزهر

BAB 7

باب أحكام الحدود

The Chapter on General Rules of Hudud

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the distinction between intercession for a thief before and after the case reaches the ruler?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1742

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on General Rules of Hudud > Intercession and Concealment of Hadd

وما قد حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة عن فرافصة الحنفي عن الزبير بن العوام: "أنهم مروا عليه بسارق، فقال: أرسلوه، فقالوا: أتأمرنا بذلك؟ فقال:" نعم ما لم يرفع إلى الإمام، فإذا رفع إلى الإمام فلا أعفاه الله إن عفاه "قال أبو جعفر: فبين الزبير بن العوام للناس بما قد رويناه عنه موضع الشفاعة التي فيها وعيد الله عز وجل الذي في الحديث الأول , وأنها الشفاعة على ما قد أنهي إلى الإمام، وأن الشفاعة قبل أن تنهى إلى الإمام بخلافها، وأن لا وعيد فيها , ومثل الذي قال: ذلك مما لا يحتمله الرأي ولا يكون إلا بالتوقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس على ذلك، والله نسأله التوفيق وسنذكر فيما بعد من كتابنا هذا ما قد روي" عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لصفوان بن أمية في السارق الذي جاء به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سرق خميصته فوهبها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أولا قبل أن تأتيني به؟" إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What are the three cases in which a Muslim's blood is lawful?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1854

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on General Rules of Hudud > Establishment of Hadd Obligation

1803 – وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال: حدثنا محمد بن عيسى يعني ابن الطباع قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا أبو أمامة بن سهل , وعبد الله بن عامر بن ربيعة قال: كنا مع عثمان وهو محصور , فدخل يوما ثم خرج متغيرا لونه , فقال: "إنهم ليتواعدونني بالقتل , ولم يقتلوني؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه , أو زنى بعد إحصانه , أو قتل نفسا بغير نفس ", فوالله ما زنيت في جاهلية ولا إسلام , ولا تمنيت أن لي بديني بدلا منذ هداني الله عز وجل , ولا قتلت نفسا , فبم يقتلوني؟"

Mas'alah: What is the ruling on a person who commits a crime outside the sanctuary and then enters it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3776

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on General Rules of Hudud > Hadd in the Sanctuary and for the Caliph

وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا عبد الملك , عن عطاء , عن ابن عباس , فيمن أحدث حدثا في غير الحرم , ثم لجأ إلى الحرم: "لم يكلم , ولم يبايع , ولم يؤذ , حتى يخرج من الحرم , فإذا خرج من الحرم , أخذ وأقيم عليه ما عليه , وما أحدث في الحرم , أقيم عليه ما أحدث فيه من شيء" – [378] –

BAB 9

باب حد الحرابة

The Chapter on Penalty for Highway Robbery

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the story of the 'Uraynah tribe who were punished for killing the shepherds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1863

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Penalty for Highway Robbery > The Chapter on Penalty for Highway Robbery

1817 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال: حدثنا هشيم , عن حميد الطويل , وعبد العزيز بن صهيب , عن أنس بن مالك , أن ناسا من عرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاجتووها , فقال لهم: "إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة فتشربوا من ألبانها وأبوالها" ففعلوا فصحوا , ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم ثم ذكر بقية الحديث

BAB 10

باب حد الردة

The Chapter on Penalty for Apostasy

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on killing one who changes his religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2860

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Penalty for Apostasy > Execution of Apostates and Exceptions

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من بدل دينه فاقتلوه"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the punishment of apostates and burning with fire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2864

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Penalty for Apostasy > Execution of Apostates and Exceptions

2867 – حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن عكرمة قال: ذكر عند ابن عباس قوم أحرقهم علي , فقال: لو كنت لقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من بدل دينه فاقتلوه" , ولم أكن لأحرقهم بالنار لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يعذب بعذاب الله أحد" فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه , فكأنه لم يشتهه

Mas'alah: Does repentance remove the death penalty for apostasy in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2864

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Penalty for Apostasy > Rulings on the Apostate's Repentance

قال أبو جعفر: فذهب ذاهبون إلى أن من ارتد عن الإسلام وجب قتله رجع إلى الإسلام أو لم يرجع إليه , وجعلوا ارتداده موجبا عليه القتل حدا لما كان منه. قالوا: كما أن الزاني لا ترفع عنه توبته – [306] – حد الزنى، وكما أن السارق لا ترفع عنه توبته حد السرقة كان مثل ذلك المرتد لا ترفع عنه توبته حد ردته وهو القتل فكان من حجتنا عليهم في ذلك لمخالفتهم فيه أنا وجدنا الله عز وجل أمرنا بإقامة حد الزنى على الزاني وبإقامة حد السرقة على السارق , فقال عز وجل في كتابه: {الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة} ، وقال: {والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما} [المائدة: 38] فكان اسم الزنى غير مفارق للزاني , وإن ترك الزنى , وكذلك اسم السارق لازم للسارق , وإن زال عن السرقة وتركها. ووجدنا المرتد قد صار بردته كافرا , وكان إذا زال عن الردة إلى الإسلام لا يجوز أن يقال له كافر ; لأنه إنما كان يجوز أن يسمى بالكفر لما كان كافرا , فلما خرج عن الكفر وصار مسلما لم يجز أن يقال له: كافر ; لأنه لا يجوز مع ذلك أن يسمى مسلما , فاستحال أن يسمى في حال واحدة كافرا مسلما؛ وقد قال الله عز وجل {إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا} [النساء: 137] , فأثبت لهم عز وجل الإيمان بعد كفرهم الذي كان منهم ارتدادا عن الإيمان , ولما كان ما ذكرنا كذلك كان معقولا أن من لزمه اسم معنى من هذه المعاني , ولم يزل عنه ذلك الاسم كان من أهله , ووجب أن تقام عليه عقوبته , وإن من كان من أهلها في حال , فزال عنه الاسم الذي يسمى به أهلها زالت عنه العقوبة الواجبة على أهل ذلك الاسم , وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يوجب على الراجع من الردة – [307] – من الاسم ما ذكرنا من رفع القتل عنه بذلك

Mas'alah: What is the ruling on the repentance of an apostate based on Quranic verses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2865

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Penalty for Apostasy > Rulings on the Apostate's Repentance

وهو ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: حدثنا علي بن مسهر، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ارتد رجل من الأنصار فلحق بمكة , ثم ندم , فأرسل إلى قومه سلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل لي من توبة؟ قال: فأنزل الله عز وجل: {كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق} [آل عمران: 86] إلى قوله: {إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا} [آل عمران: 89] فكتبوا بها إليه فاسترجع فأسلم

BAB 12

باب تنفيذ الحدود

The Chapter on Execution of Hudud

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's statement about leaving Ma'iz to repent during stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 438

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Execution of Hudud > Manner of Stoning

435 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن يزيد بن نعيم، عن أبيه، جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني زنيت فأقم علي كتاب الله حتى أتى أربع مرار قال: "اذهبوا به فارجموه" فلما مسته الحجارة جمز فاشتد فخرج عبد الله من باديته فرماه بوظيف حمار فصرعه فرماه الناس حتى قتلوه – [382] – فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فراره فقال: "هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه" وفيما روينا في هذا الفصل قول المرجوم للناس: إن قومي قتلوني وغروني من نفسي وأخبروني أن رسول الله عليه السلام غير قاتلي فدل ذلك أن مجيئه كان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وإقراره عنده بما أقر به ليس لأنه يرجمه الرجم الذي يكون فيه قتله , ولكن لما سوى ذلك من نزول قرآن فيه بمعنى عسى أن لا يكون معه عقوبة له فلم يكن في ذلك كالجهنية المقرة عند رسول الله عليه السلام بالزنى على نفسها وطلبها منه إقامة العقوبة عليها وترددها إليه لذلك في حال حملها وبعد وضعها حملها وبعد فطامها ولدها في ذلك ما قد دل على علمها كان بالعقوبة؛ لأن ذلك لا يخفى على مثلها في مثل تلك المدة ولا يخفيه عليها من يراها تطلب إقامة الحد عليها فيما كان منها يغفر الله لها وفي ذلك ما قد دل على المعنى الذي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة على ذلك المرجوم. فإن قال قائل: ففي حديث جابر من رواية أبي سلمة عنه أن رسول الله عليه السلام لما بلغه ما

كان منه قال له خيرا، ففي ذلك ما قد دل على أنه كان عنده محمودا ولم يكن مذموما قيل له في حديث جابر ما قد ذكرت وقد روي عن أبي سعيد الخدري فيما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك في أمره خلاف ذلك

BAB 13

باب حد الزنا للمحصن وغيره

The Chapter on Penalty for Fornication of Married and Unmarried

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on flogging and exile for the virgin adulterer and flogging and stoning for the non-virgin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4647

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Penalty for Fornication of Married and Unmarried > Penalty for the Ghayr Muhsan (Unmarried) Adulterer

4544 - وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، قال: وأخبرنا منصور بن زاذان، عن الحسن، قال: حدثنا حطان بن عبد الله الرقاشي، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خذوا عني، فقد جعل الله لهن سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة ورجم بالحجارة" فبين بذلك السبيل الذي جعله الله في ذلك ما هي، وأعلم بحدود كل صنف من الأبكار ومن الثيب. ثم قال عبد الله بن عمر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد علمه برجم رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يرجمه في الزنى من أهل الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on the status of the People of the Book as muhsan for the purpose of stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4648

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Penalty for Fornication of Married and Unmarried > Effect of Apostasy, Slavery, or Non-Muslim Status on Ihsan

ما قد حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان الثوري، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: "من أشرك بالله فليس بمحصن" فأخبر

بذلك أن أهل الكتاب غير محصنين، وإذا كانوا كذلك لم - [447] - يكونوا في الزنى مرجومين، وهو رضي الله عنه المأمون على ما قال، ولما خرج أهل الكتاب من الإحصان الذي يوجب الرجم بعد إطلاق الله تعالى لنبيه أن يحكم بينهم بما أنزل الله تعالى عليه، وأن لا يتبع أهواءهم وكان الناس جميعا في البدء غير محصنين حتى تكون منهم الأسباب التي توجب لهم الإحصان، فيجب عليهم عقوبات الزنى إذا كان منهم، وهو الجلد الذي هو حدهم قبل أن يكونوا محصنين، كانوا على ذلك أيضا غير خارجين عنه حتى تقوم الحجة بخروجهم عنه إلى ما ينقل عقوباتهم في زناهم من الجلد إلى الرجم، وقد أجمعوا أن الرجل المسلم يكون محصنا بزوجته المسلمة بعد أن يكونا حرين بالغين قد جامعها وهما بالغان، فوجب بذلك لإجماعهم على نقل حكم من كانت هذه سبيله من الجلد إلى الرجم إذا كان منه الزنى، وتركه من سواه على حده الأول الذي قد أجمعوا أنه كان حده في الزنى حتى يجمعوا كذلك على نقله من ذلك الحد إلى الرجم الذي قد ذكرنا، وفي ذلك ما قد دل في أمور أهل الكتاب على ما قاله من قاله من انتفاء الرجم منه. وقد دخل مالك بن أنس في هذا المعنى، فذكر عنه عبد الله بن عبد الحكم في مختصره الصغير الذي ألفه على قوله، وكتبناه عمن حدثناه عنه، قال: وإذا أسلم النصراني ثم زنى، وقد تزوج في النصرانية، فلا يكون محصنا حتى يطأ زوجته في الإسلام، وكذلك العبد يعتق وله زوجة، فيزني، فلا يكون محصنا حتى يطأها بعد العتق، ثم يزني بعد ذلك فيكون محصنا، وكذلك الأمة تعتق ولها زوج، فلا تكون محصنة حتى تزني بعدما يصيبها زوجها بعد العتق. فدل ذلك على أن مذهبه كان في الإحصان أن ما كان من النصراني في نصرانيته - [448] - من التزويج والجماع لا يحصنه؛ لأنه لو كان يحصنه في حال نصرانيته، لكان الإسلام إذا طرأ عليه وكده، وإذا لم يكن ذلك كذلك، دل أن من أسباب الإحصان التي يجب بها الرجم في الزنى الإسلام، وفي ذلك ما قد دل على لزومه في

ذلك ما قد قاله مخالفه فيه مما قد ذكرناه عنه، وبالله التوفيق.

BAB 14

باب حد الردة والزندقة

The Chapter on Apostasy and Heresy

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on apostates and zindiqs being burned alive?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2861

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Apostasy and Heresy > Execution of Apostates and Heretics

حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي قال: 2864 – حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن أيوب ح وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة أن عليا رضي الله عنه أتي بقوم زنادقة أو ارتدوا عن الإسلام , ووجدوا معهم كتبا , فأمر بنار فأججت فألقاهم وكتبهم , فبلغ ذلك ابن عباس , فقال: لو أني كنت أنا لقتلتهم ; لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أحرقهم ; لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من بدل دينه فاقتلوه ولا تعذبوا بعذاب الله"

Mas'alah: What is the ruling on stoning the married fornicator?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 92

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

94 – ما قد حدثنا يونس، وعيسى بن إبراهيم الغافقي، قالا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل، قالوا: كنا قعودا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام إليه رجل فقال: أنشدك الله ألا قضيت بيننا بكتاب الله , فقام خصمه وكان أفقه منه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي قال: "قل"

قال: إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فافتديت منه بمئة شاة وخادم , ثم إني سألت رجالا من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مئة وتغريب عام وعلى امرأة هذا الرجم فقال: "والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله , المئة شاة والخادم رد عليك , وعلى ابنك جلد مئة وتغريب عام , واغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها" فغدا عليها فاعترفت فرجمها

Mas'alah: What is the punishment for a married fornicator?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 93

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

95 - وما قد حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد أنهما أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما: يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله , فقال الآخر وهو أفقههما: أجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي في أن أتكلم فقال: "تكلم" فقال: إن ابني كان - [90] - عسيفا على هذا فزنى بامرأته فأخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وبجارية , ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام , وإنما الرجم على امرأته، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما غنمك وجاريتك فرد عليك" , وجلد ابنه مائة وغربه عاما , وأمر أنيسا الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها , فاعترفت فرجمها قال مالك: والعسيف: الأجير

Mas'alah: What is the ruling on the imam investigating accusations of zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 93

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

96 – وما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، ومالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، وزيد، قالا: كنا جلوسا عند النبي عليه السلام ثم ذكر مثله. قيل له: قد كان الشافعي يقول في ذلك ما قد حكاه لنا المزني عنه في مختصره , قوله: إنه قال: وليس للإمام إذا رمي رجل بالزنى أن يبعث إليه فيسأله عن ذلك ; لأن الله تعالى يقول: {ولا تجسسوا} [الحجرات: 12] فإن شبه على أحد بأن النبي عليه السلام بعث أنيسا إلى امرأة رجل فقال: "إن – [91] – اعترفت فارجمها" فتلك امرأة ذكر أبو الزاني بها أنها زنت فكان يلزمه أن يسأل فإن اعترفت حدت وسقط الحد عمن قذفها وإن أنكرت حد قاذفها قال أبو جعفر: وأنا أقول جوابا عن ذلك لقائله: هذا الحديث لم يستوعب لنا فيه ما كان مما جرى من الخصمين ومن ابن أحدهما عند النبي عليه السلام , وذلك أن فيه أن أحدهما قال: إن ابني كان عسيفا على هذا يعني الآخر منهما فزنى بامرأته فأخبرت أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمئة شاة وخادم ونحن نحيط علما أنه لم يكن خاف على ابنه من اعترافه عليه ونعلم أنه إنما كان خاف عليه من اعترافه بذلك على نفسه ; لأن أحدا لا يؤخذ باعتراف غيره عليه ولما عقلنا ذلك عقلنا أن ابن هذا الخصم قد كان صادقا فيما ذكره عن نفسه بزناه بامرأة خصم أبيه فيكون الذي عليه في ذلك حد الزنى لا ما سواه أو يكون كاذبا في ذلك فيكون الذي عليه فيه حد القذف لامرأة خصم أبيه لما رماها من الزنى لا ما سوى ذلك فلما وقف النبي عليه السلام على وجوب حد عليه من ذينك الحدين لا يدري أيهما هو دعته الضرورة في ذلك إلى استعلام ما تقوله

المرأة المرمية بالزنى في ذلك من تصديق راميها به فيكون الذي عليها فيه حد الزنى لا ما سواه أو تكذبه في ذلك فيكون الذي عليه حد القذف لها فيما رماها به من الزنى لا ما سواه فهذا عندنا والله أعلم هو المعنى الذي أمر النبي عليه السلام أنيسا أن يغدو إلى تلك المرأة فيه , وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the punishment for falsely accusing a slave of adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 201

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Qadhf (False Accusation of Zina)

190 – ما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا عبيد الله بن محمد يعني ابن عائشة، حدثنا ابن المبارك، حدثنا فضيل بن غزوان، عن ابن أبي نعيم، عن أبي هريرة، قال: قال أبو القاسم عليه السلام نبي التوبة: "من قذف مملوكه بزنى بريئا مما قاله له أقام عليه يوم القيامة حدا إلا أن يكون كما قال"

Mas'alah: What is the hadith about falsely accusing a slave of adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 202

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Qadhf (False Accusation of Zina)

191 – وما قد حدثنا علي بن معبد، حدثنا علي بن الحسن بن – [180] – شقيق، حدثنا عبد الله يعني ابن المبارك، عن فضيل بن غزوان، عن عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي، عن أبي هريرة، قال: قال أبو القاسم نبي التوبة صلى الله عليه وسلم: "من قذف مملوكه بزنى بريئا مما قال أقام عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال"

Mas'alah: Why is a slave unable to enforce the hadd penalty in this world but able in the afterlife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 203

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Qadhf (False Accusation of Zina)

قال أبو جعفر: وقد كان العبد في الدنيا عاجزا أن يقيم الحد على قاذفه من مولاه وممن سواه بالرق الذي فيه ولما أزاله الله تعالى عنه في الآخرة ورده إلى أحكام من سواه من بني آدم المستحقين للحدود على قاذفيهم ذهب المعنى الذي كان يمنعه من أخذه له في الدنيا فأخذه له في الآخرة كما كان يأخذه في الدنيا لو انطلق له الأخذ به فيها - [181] -

Mas'alah: What is the hadith about the punishment for fornication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 249

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

240 - كما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله، عن عبادة بن الصامت، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر والثيب بالثيب , البكر يجلد وينفى والثيب يجلد ويرجم"

Mas'alah: What is the hadith on the punishment for fornication (jald and rajm)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 250

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

242 - وكما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، حدثنا منصور، عن الحسن، حدثنا حطان، عن عبادة، قال: قال رسول الله عليه السلام: "خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم"

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's prayer over the adulteress from Juhaynah and his omission of prayer over Ma'iz?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 432

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في "صلاته على الجهنية التي رجمها بإقرارها عنده بالزنى وفي تركه الصلاة على ماعز الذي رجمه بإقراره عنده"

Mas'alah: What is the hadith about stoning a pregnant woman for zina and the Prophet praying over her?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 433

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

427 - حدثنا مالك بن يحيى أبو غسان الهمداني، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، حدثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، أن امرأة من جهينة أتت النبي عليه السلام وهي حبلى من الزنى فقالت: يا رسول الله إني أصبت حدا فأقمه علي فدعا النبي عليه السلام وليها، فقال

له: "أحسن إليها فإذا وضعت حملها فائتني بها" ففعل فأمر بها النبي عليه السلام فشدت عليها ثيابها وأمر بها فرجمت , ثم صلى عليها فقال له علي: تصلي عليها وقد زنت فقال عليه السلام: "لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم , وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى" – [377] –

Mas'alah: What is the ruling on stoning for adultery and the omission of funeral prayer over the executed person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 434

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

431 – حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن يحيى النيسابوري، ونوح بن حبيب القومسي، قالا حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، – [378] – عن جابر: أن رجلا من أسلم جاء النبي عليه السلام فاعترف بالزنى فأعرض عنه , ثم اعترف فأعرض عنه حتى شهد على نفسه أربع مرات فقال النبي عليه السلام: "أبك جنون؟ قال: لا , قال:" أحصنت؟ "قال: نعم، فأمر به النبي عليه السلام فرجم فلما أذلقته الحجارة فر فأدرك فرجم حتى مات فقال له النبي عليه السلام خيرا ولم يصل عليه ففي هذا تركه الصلاة على هذا المرجوم في الزنى , وهو ماعز بن مالك فتأملنا جميع ما روينا في كل واحد من هذين المرجومين في الزنى في صلاة رسول الله عليه السلام على من صلى عليه منهما وفي تركه الصلاة على من ترك الصلاة عليه منهما لأي معنى كان ذلك منه فوجدنا المرأة التي رجمها لإقرارها عنده بالزنى، كان منها لله تعالى في إقرارها عنده بذلك جود منها بنفسها له، وبذل منها نفسها لإقامة الواجب في ذلك الزنى عليها وفي صبرها على ذلك حتى أخذ منها

, وكان ذلك منها موجبا لحمدها فصلى عليها إذ كان من سنته عليه السلام صلاته على المحمودين من أمته - [379] - ووجدنا ما كان من الرجل الذي كان أقر عنده بالزنى بخلاف ذلك ; لأنه لم يجئ إليه باذلا لنفسه في رجمه إياه الذي يكون به موته وإنما جاءه ; لأنه يرى أنه لا يفعل ذلك به وسنأتي بما روي في ذلك فيما بعد من كتابنا إن شاء الله , ثم كان منه بعد ذلك قبل أن يؤتى على نفسه هربه من إقامة عقوبة الله عليه التي أوجبها ما أقر به على نفسه عليه فكان في ذلك موقع الريب في أمره ; لأنه قد يحتمل أن يكون ذلك الهرب كان منه لرجوع كان عما أقر به أو فرارا من إقامة العقوبة التي قد لزمته عليه وكان مذموما في كل واحدة من هاتين الحالتين فترك النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عليه لذلك ; لأن من سنته أن لا يصلي على المذمومين من أمته كما لم يصل على قاتل نفسه , وإن كان مسلما وكما لم يصل على الغال من الغزاة معه بخيبر وقد ذكرنا ما روي في ذلك بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا في باب ما روي عنه في أمر عبد الله بن أبي ابن سلول من صلاته عليه أو من ترك صلاته عليه فمما روي في أمر المرجوم الذي قد ذكرنا من هربه عن استتمام الرجم وما كان من رسول الله عليه السلام من القول عندما بلغه ذلك منه"

Mas'alah: What did the Prophet say when Ma'iz fled during stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 435

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

432 - ما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا إسماعيل بن سالم الصائغ، حدثنا أبو معاوية، أخبرني النعمان بن ثابت، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال

جاء ماعز الأسلمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , وهو جالس فأقر بالزنى فرده أربع مرات , ثم أمر برجمه فأقاموه في مكان قليل الحجارة فلما أصابته الحجارة جزع فخرج يشتد حتى أتى الحرة فثبت لهم فيها فرموه بجلاميدها حتى سكت فقالوا: يا رسول - [380] - الله ماعز حين أصابته الحجارة جزع فخرج يشتد فقال "هلا خليتم سبيله"

Mas'alah: What did the Prophet say about leaving Ma'iz when he fled during stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 436

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

433 - وما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قيل للنبي صلى الله عليه وسلم إن ماعزا حين وجد مس الموت والحجارة فر قال: "أفلا تركتموه؟"

Mas'alah: What did the Prophet say about the stoning of Ma'iz when he fled?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 437

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

434 - وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم، عن أبي الهيثم بن نصر بن دهر الأسلمي، عن أبيه، قال: كنت فيمن رجم ماعزا فلما وجد

مس الحجارة جزع جزعا شديدا فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال: "فهلا تركتموه؟" قال ابن إسحاق: فذكرت ذلك من حديثه حين سمعته يقول: "- [381] - فهلا تركتموه" لعاصم بن عمر بن قتادة فقال: حدثني حسن بن محمد بن علي قال: حدثني ذلك من قول رسول الله عليه السلام: "هلا تركتموه" لماعز من ست من رجال أسلم وما أتهم القوم ولم أعرف الحديث فجئت جابرا فقلت: إن رجالا من أسلم يحدثون أن رسول الله عليه السلام قال لهم حين ذكروا جزع ماعز من الحجارة: "هلا تركتموه" ما أتهم القوم ولا أعرف الحديث، فقال: يا ابن أخي أنا أعلم هذا الحديث كنت فيمن رجم الرجل فرجمناه فوجد مس الحجارة فصرخ بنا: يا قوم ردوني إلى رسول الله عليه السلام فإن قومي قتلوني وغروني من نفسي وأخبروني أن رسول الله عليه السلام غير قاتلي، فلم ننزع عنه حتى قتلناه فلما رجعنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه بما قال: قال: "فهلا تركتم الرجل وجئتموني به" ليستثبت رسول الله عليه السلام منه فأما لتركه حدا فلا فعرفت وجه الحديث

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet not praying over Ma'iz after stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 439

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

436 - كما قد حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا عبد الرحمن بن خالد يعني الرقي القطان، حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: "جاء ماعز إلى النبي عليه السلام فاعترف بالزنى أربع مرات فسأل عنه النبي صلى الله عليه وسلم , ثم أمر به فرجم فرجمناه بالخزف والجندل والعظام

وما حفرنا له وما أوثقناه فسبقنا إلى الحرة فاتبعناه فقام لنا فرميناه حتى سكت فما استغفر له النبي عليه السلام وما سبه" ففي هذا الحديث خلاف ما في حديث جابر ثم تأملنا حديث جابر فوجدنا عن ابن بريدة عن النبي عليه السلام ما قد كشف المعنى لنا فيه

Mas'alah: What is the ruling on stoning for adultery based on the case of Ma'iz?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 440

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

437 - كما قد حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرني إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني، حدثنا يحيى بن يعلى بن الحارث، حدثنا أبي، حدثنا غيلان بن جامع، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أنهم لبثوا بعد رمي ماعز يومين أو ثلاثة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال: "استغفروا لماعز بن مالك" فقالوا: غفر الله لماعز بن مالك فقال النبي عليه - [384] - السلام: "لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتها" فوقفنا بذلك على أنه قد كان ترك النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عليه ومن هذا القول المدة المذكورة في هذا الحديث ودل ذلك على أن الحمد لحقه من النبي عليه السلام بعد ذهاب وقت الصلاة عليه , وإن كان غيره قد صلى عليه قبل ذلك، ويحتمل أن يكون ذلك الحمد له لمعنى علمه النبي صلى الله عليه وسلم حدث في أمره من رحمة الله تعالى لحقته إما بوحي جاءه وإما برؤيا رآها فيه وقد وجدنا من ذلك شيئا في حديث قد روي عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the ruling on stoning for adultery based on the case of Ma'iz?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 441

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

438 – وهو ما قد حدثنا الحسين بن نصر، قال سمعت يزيد بن هارون، يقول: أخبرنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن عبد الرحمن بن هضاض، عن أبي هريرة، أن ماعز بن مالك زنى فأتى هزالا فأقر له أنه زنى فقال له هزال: ائت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره قبل أن – [385] – ينزل فيك قرآن، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني قد زنيت، فأعرض عنه حتى قال ذلك أربع مرار , ثم أمر به أن يرجم، فلجأ إلى شجرة فقتل، فقال رجل لصاحبه: هذا قد قتل كما يقتل الكلب، فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمار منتفخ فقال لهما: "انهشا من هذا" قالا: يا رسول الله، لا نستطيع، جيفة منتنة، فقال: "ما أصبتما من أخيكما أنتن، إنه بهش في أنهار الجنة" , ثم قال: "ويحك يا هزال ألا سترته، ويحك يا هزال ألا سترته"

Mas'alah: What is the fiqh ruling on changing evil and the requirement of four witnesses in adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 921

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Evidence and Testimony in Hudud Cases

فتأملنا هذا الحديث؛ لنستخرج ما فيه من الفقه ووجدنا الواجب على المسلمين تغيير المنكرات، وزجر أهلها عنها، وكان في ترك سعد الرجل الذي وجده مع امرأته على ما وجدهما عليه ترك لهما على – [390] – التمادي فيما هما فيه من المعصية،

وقد أطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم له ذلك فكان ذلك عندنا، والله أعلم؛ لتقوم الحجة عليهما بما هما فيه حتى تقام عليهما عقوبته، وفي ذلك ما قد دل على أن مثل هذا حتى تقام عقوبته مطلق ,

Mas'alah: What did the Prophet say about a man who peeked into his room?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 926

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Conditions and Defenses Affecting Hadd

933 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سهل بن سعد، سمعه يقول: اطلع رجل من جحر في حجرة النبي عليه السلام ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدرى يحك به رأسه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لو أعلم أنك تنظرني لطعنت به في عينك، إنما جعل - [393] - الاستئذان من أجل النظر"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'The delay of a wealthy person makes his honor and punishment permissible'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 943

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

باب بيان مشكل ما روي عنه، عليه السلام من قوله: "لي الواجد يحل عرضه وعقوبته"

949 - حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، حدثنا وبر بن أبي دليلة، حدثني محمد

بن عبد الله بن ميمون، حدثني عمرو بن الشريد، سمع أباه يقول: قال رسول الله عليه السلام: "لي الواجد يحل عرضه وعقوبته"

Mas'alah: What is the chapter heading about intercession in hudud penalties?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1739

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Combination and Interference of Penalties

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوعيد على الشفاعة في الحدود التي لله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on intercession for a thief in hudud penalties?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1740

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Combination and Interference of Penalties

1681 – حدثنا يونس , قال: أخبرنا عبد الله بن وهب , قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , أن عروة بن الزبير , أخبره عن عائشة , رضي الله عنها "أن امرأة سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تقطع فكلمه فيها أسامة بن زيد فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:" أتشفع في حد من حدود الله تعالى؟ "فقال أسامة: استغفر لي يا رسول الله، فلما كان العشي، قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأثنى على الله عز وجل بما هو أهله ثم قال:" أما بعد، فإنما أهلك الناس قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه , وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد , والذي نفسي بيده لو أن فاطمة

ابنة محمد سرقت لقطعت يدها ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها "– [384] –"

Mas'alah: What is the ruling on intercession for a thief before the case reaches the ruler?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1741

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Combination and Interference of Penalties

ما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن – [385] – منهال قال: حدثنا حماد يعني ابن سلمة قال: أخبرنا هشام بن عروة عن أخيه عبد الله بن عروة عن الفرافصة أن الزبير رضي الله عنه مر بلص قد سرق، فقال: دعوه اعفوا عنه، فقالوا: تأمرنا بهذا يا أبا عبد الله وأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال الزبير: "إن الحدود يعفى عنها ما لم ترفع إلى السلطان، فإذا رفعت إلى السلطان فلا أعفاه الله إن عفا عنه"

Mas'alah: What are the three cases in which a Muslim's blood may be lawfully shed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1844

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Apostasy (Ridda) and Its Penalties

1800 – وهو ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن سنان العوقي قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان , عن عبد العزيز بن – [51] – رفيع , عن عبيد بن عمير , عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحل قتل امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله , إلا بإحدى ثلاث: زان بعد إحصانه , أو رجل قتل فقتل به ,

أو رجل خرج محاربا لله ولرسوله , فيقتل أو يصلب , أو ينفى من الأرض" . فقال قائل: فقد خولف محمد بن سنان في هذا الحديث , عن إبراهيم بن طهمان فروي عنه

Mas'alah: What are the three cases in which a Muslim's blood may be lawfully shed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1845

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Apostasy (Ridda) and Its Penalties

1801 – كما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا العباس بن محمد يعني الدوري قال: حدثنا أبو عامر العقدي , عن إبراهيم بن طهمان , عن عبد العزيز بن رفيع , عن عبيد بن عمير , عن عائشة رضي الله عنها , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث خصال: زان محصن يرجم , أو رجل قتل متعمدا فيقتل , أو رجل يخرج من الإسلام فيحارب الله عز وجل – [52] – ورسوله صلى الله عليه وسلم فيقتل , أو يصلب , أو ينفى من الأرض" . قال أبو جعفر: فكان جوابنا له: أن قوله صلى الله عليه وسلم: "أو رجل يخرج من الإسلام" بعد قوله: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث خصال" فيثبت الإسلام لأهلها , ثم ذكر هذه الحوادث منهم دليل على أنه أراد من له في الإسلام نصيب إذا فعل هذه الأفعال , وكان قوله: "يخرج من الإسلام" مما قد يحتمل أن يكون أراد به يخرج عن جملة أهل الإسلام إلى الخروج عليهم بسيفه , فيكون ذلك موافقا لما روى محمد بن سنان هذا الحديث , عن إبراهيم بن طهمان عليه , ولولا ذلك لما كان لذكر الإسلام في أوله معنى , إذ كانت هذه الأفعال لو كانت من غير أهل الإسلام لاستحقوا هذه العقوبة في قول أهل العلم جميعا , ولكن ذكر الإسلام يوجب أن

يكون أهل هذه الأفعال الثلاثة من أهل الإسلام خارجين عن أخلاق أهله إلى تلك الأفعال المذمومة , ونعوذ بالله منها. - [53] - فقال قائل: فقد احتججت بحديث إبراهيم بن طهمان هذا , وفيه تخير الإمام في هذه الأشياء , أيها رأى أن يقيمه على أهل المحاربة , وأنت لا تقول هذا , وقد قال بالتخير قبلك في هذه العقوبة غير واحد من أهل العلم؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the three cases where a Muslim's blood is lawful?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1855

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Apostasy (Ridda) and Its Penalties

1804 - وما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا سفيان , عن الأعمش , عن عبد الله بن مرة , عن مسروق , عن عبد الله , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "والذي لا إله إلا هو لا يحل دم أحد يشهد أن لا إله إلا الله , وأني رسول الله , إلا بإحدى ثلاث: التارك الإسلام المفارق الجماعة , والثيب الزاني , والنفس بالنفس"

Mas'alah: What is the ruling on the sanctity of a Muslim's blood except for three reasons?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1855

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Apostasy (Ridda) and Its Penalties

فكان فيما روينا نفي رسول الله صلى الله عليه وسلم حل دم من يشهد أن لا إله إلا الله , وأن محمدا رسول الله , إلا بواحدة من الثلاث المذكورات في هذا الحديث ,

فثبت بذلك أنه لا يحل دم من خرج من المسلمين بخروجه حتى يكون في ذلك القتل , وفيما ذكرنا موافقة ما رويناه , عن ابن عباس , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did Ali say about flogging by the Quran and stoning by the Sunnah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2076

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

2061 – وقد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا شعبة , عن سلمة يعني ابن كهيل , عن الشعبي قال جلد علي رضي الله عنه شراحة يوم الخميس , ورجمها يوم – [307] – الجمعة , وقال: "جلدتها بكتاب الله , ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the ruling on stoning for adultery being a Sunnah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2077

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

2062 – وحدثنا أبو قرة محمد بن حميد الرعيني قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا موسى بن أعين , عن مسلم الأعور , عن حبة , – [308] –عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: أتته شراحة فأقرت عنده أنها زنت , فقال لها علي رضي الله عنه: "فلعلك عصيت نفسك" . قالت: أتيت طائعة غير مكرهة , فأخرجها حتى ولدت وفطمت ولدها , – [309] – ثم جلدها الحد بإقرارها , ثم دفنها في الرحبة إلى منكبها فرماها هو أول الناس , ثم قال: ارموا , ثم قال: "جلدتها بكتاب الله ,

ورجمتها بسنة محمد صلى الله عليه وسلم" . – [310] – فأخبر علي بما قد رويناه عنه: أن الرجم في الزنى سنة لا قرآن. وتابع أبا بكر , وعمر على ذلك زيد بن ثابت وهو الذي كان يكتب القرآن لأبي بكر مع قديم علمه به لكتابه لرسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي , وكان من علم شيئا أولى ممن لم يعلمه , فكان علم أبي بكر , وعثمان , وعلي بخروج آية الرجم من القرآن ونسخها منه أولى من ذهاب ذلك على عمر رضي الله عنه , والدليل على أن عمر بعد وقوفه على ما كان من أبي بكر رضي الله عنه قد رأى من ذلك ما رآه أبو بكر فيه فلم يكتبها في المصحف , ولولا أن ذلك كذلك لما ترك كتابها فيه , ولكنه ترك كتابها فيه لأنه رأى أن علم أولئك مما علموا مما ذهب عليه علمه أولى من كتابه إياها , فرد ذلك ورجع إلى ما كانوا عليه. فبان بما ذكرنا أن الرجم الذي هو حد الزاني المحصن سنة من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم , لا آية ثابتة الآن من كتاب الله عز وجل , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about pardoning people of status except in hudud punishments?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2349

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hadd Penalties

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إقالة ذوي الهيئات عثراتهم إلا في حد من حدود الله عز وجل

Mas'alah: What is the meaning of the exception for hudud penalties in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2360

فقال قائل: فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "إلا حدا من حدود الله عز وجل" ، أو "إلا الحدود" ؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن الذي أمر بالتجافي عنه والصفح عمن كان منه مما ذكرنا من الهفوات ومن الزلات إنما هو عمن معه المروءة أو الهيئة الذين لم يخرجهم ما كان منهم من الزلات والهفوات عما كانوا عليه قبل ذلك من المروءات ومن الهيئات التي هي الصلاح؛ فاستحقوا بذلك التجافي لهم والعفو عنهم، فأما من أتى ما يوجب حدا، إما قذفا لمحصنة , أو ما سوى ذلك من الأشياء التي توجب الحدود؛ فقد خرج بذلك عن المعنى الذي أمر أن يتجافى عن زلات أهله، وصار بذلك فاسقا راكبا للكبائر التي قد تقدم وعيد الله عز وجل لراكبيها بالعقوبات عليها , وإلزام الفسق إياهم لأجلها، وإسقاط العدل من الشهادات منهم لها ومن صار كذلك، ففرض الله عز وجل على الأئمة التعزير في ذلك وعلى ذوي الحقوق - [154] - الواجبة لهم فيه إقامة عقوباتهم عليهم؛ ليكون ذلك زاجرا لهم ولغيرهم عن إتيان مثل ذلك والمعاودة له، ولإقامة الحجة لما يوجب تفسيق من يجب تفسيقه منهم حتى لا تقبل لهم شهادة بعد ذلك على أحد من عباد الله عز وجل كما حكم الله عز وجل فيهم. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on lashing more than ten stripes except in a prescribed punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2429

2444 - كما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرني محمد بن وهب بن أبي كريمة،

قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، قال: حدثني زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبد الله، عن سليمان بن يسار، قال: بينا أنا عند سليمان إذ جاءه عبد الرحمن بن جابر، فحدث سليمان، ثم أقبل عليهم سليمان فقال: حدثني عبد الرحمن بن جابر أن أباه حدثه أنه سمع أبا بردة الأنصاري يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا جلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله عز وجل" . - [233] - وقد وافق زيدا على ما روي من ذلك زيادة على ما رواه الليث فيه أسامة بن زيد الليثي، وعمرو بن الحارث الأنصاري، فروياه عن بكير كذلك.

Mas'alah: What is the ruling on lashing more than ten stripes except in a prescribed punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2430

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

2445 - كما حدثنا صالح بن حكيم النصري التمار أبو شعيب، قال: حدثنا أبو يعلى محمد بن الصلت التوزي قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أسامة بن زيد، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه، عن أبي بردة بن نيار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل لرجل أن يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله عز وجل"

Mas'alah: What is the ruling on executing a false prophet who was given amnesty by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2858

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Apostasy (Ridda) and Its Penalties

2862 – وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا محمد بن كثير قال: أنبأنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب أنه أتى عبد الله , فقال: ما بيني وبين أحد – [300] – من العرب إحنة , وإني مررت بمسجد بني حنيفة فإذا هم يؤمنون بمسيلمة فأرسل إليهم عبد الله فجيء بهم , فاستتابهم غير ابن النواحة , فقال له: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لولا أنك رسول لضربت عنقك , وأنت اليوم لست برسول , فأمر قرظة بن كعب فضرب عنقه في السوق , ثم قال: من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلا بالسوق فلينظر"

Mas'alah: What is the hadith 'Whoever changes his religion, kill him'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2862

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Apostasy (Ridda) and Its Penalties

2865 – وحدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، وسفيان، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من بدل دينه فاقتلوه"

Mas'alah: What is another narration of the hadith on killing those who change their religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2863

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Apostasy (Ridda) and Its Penalties

2866 – وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال: حدثنا حماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، وحدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا

بندار قال: حدثنا عبد الوهاب كلهم عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من بدل دينه فاقتلوه"

Mas'alah: What is the ruling on a slave woman who commits zina without being muhsan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3740

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا زنت الأمة ولم تحصن فاجلدوها , ثم إن زنت فاجلدوها , ثم إن زنت فاجلدوها , ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير"

Mas'alah: What is the ruling on flogging and selling a slave woman who commits zina repeatedly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3741

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3722 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا أخبره , عن ابن شهاب , عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة , عن أبي هريرة , وزيد بن خالد الجهني , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت , ولم تحصن , فقال: "إن زنت فاجلدوها , ثم إن زنت فاجلدوها , ثم إن زنت فاجلدوها , ثم بيعوها , ولو بضفير" قال مالك: قال ابن شهاب: لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة , والضفير: الحبل

Mas'alah: What is the ruling on flogging a slave woman for zina before ihsan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3742

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3723 - حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان , عن الزهري , عن عبيد الله بن عبد الله , عن زيد , وأبي هريرة , أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة تزني قبل أن تحصن قال: "إن زنت فاجلدوها , وإن زنت فاجلدوها , وإن زنت فاجلدوها" , فقال في الرابعة أو الثالثة: "فإن زنت فبيعوها , ولو بضفير"

Mas'alah: What is the ruling on flogging and selling a slave woman who commits zina before ihsan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3743

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3724 - حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي , عن سفيان بن عيينة , عن الزهري , عن عبيد الله بن عبد الله , عن زيد بن خالد الجهني , وأبي هريرة , وشبل , قالوا: "كنا قعودا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأتاه رجل فقال: جاريتي زنت؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" اجلدها , فإن زنت فاجلدها , فإن زنت فبعها ولو بضفير ", ولم يذكر في حديثه:" ولم تحصن ""

Mas'alah: What is the ruling on flogging and selling a slave woman who commits zina before ihsan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3744

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3725 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا أبو داود الحراني قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: حدثنا أبي , عن صالح , عن ابن شهاب , أن عبيد الله بن عبد الله أخبره , أن أبا هريرة رضي الله عنه , وزيد بن خالد رضي الله عنه , أخبراه أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسأل عن الأمة تزني ولم تحصن قال: "اجلدوها , ثم إن زنت فاجلدوها , ثم بيعوها ولو بضفير" بعد الثالثة , أو الرابعة

Mas'alah: What is the ruling on flogging and selling a slave woman who commits zina before ihsan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3745

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3726 – وحدثنا أحمد قال: أخبرنا محمد بن نصر النيسابوري قال: حدثنا أيوب – يعني ابن سليمان بن بلال قال: حدثني أبو بكر يعني ابن أبي أويس , عن سليمان يعني ابن بلال قال: قال يحيى – يعني ابن سعيد , وأخبرني ابن شهاب , أن – [343] – عبيد الله بن عبد الله , حدثه , أن أبا هريرة , وزيد بن خالد رضي الله عنهما , حدثاه , أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسأل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن؟ قال: "فاجلدوها , ثم إن زنت فاجلدوها , ثم إن زنت فاجلدوها , ثم بيعوها ولو بضفير" , بعد الثالثة , أو الرابعة. والضفير: الحبل قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره في الأمة إذا زنت ولم تحصن ما قد ذكرناه عنه فيه. فقال قائل: في هذا الحديث ما قد دل على أنها إذا زنت ولم تحصن لم يجب عليها ذلك الجلد؛ لأن الجلد المذكور في هذا الحديث إنما ذكر في الزنى منها قبل أن تحصن , وفي ذلك ما قد دل أن حكمها فيه إذا كان منها , وقد

أحصنت , بخلاف ذلك , ولولا ذلك ما كان لذكر الإحصان فيه معنى. وروي في ذلك عن عبد الله بن عباس.

Mas'alah: Does a slave woman receive a hadd punishment for zina or theft before ihsan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3750

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

قال هذا القائل: وفي ذلك ما قد دل أن الأمة إذا زنت , أو كان منها ما يوجب حدا على من سواها من سرقة , ومما سواها قبل أن يكون منها الإحصان الذي في هذه الآية لا يجب عليها إقامة عقوبة ما أتت من ذلك الزنى , ولا من غيره. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن في الحديث الذي رويناه في صدر هذا الباب , عن أبي هريرة وزيد , أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن , فأمر بجلدها , وفي أمره بجلدها ما قد دل على وجوب العقوبة في الزنى عليها , ولولا ذلك لم يأمر بجلدها. قال هذا القائل: أما أمره بجلدها , فكما قد ذكرت , وذلك على الأدب لا على الحد , والدليل على ذلك أنه لم يذكر في ذلك حدا , – [349] – وإنما ذكر فيه جلدا قال: وقد روي هذا الحديث أيضا عن غير أبي هريرة , وعن غير زيد بن خالد الجهني بمثل ذلك بغير ذكر حد فيه."

Mas'alah: What is the ruling on flogging and selling a slave woman who commits zina repeatedly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3751

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3728 - وذكر ما قد حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , عن عبيد الله بن عبد الله , أن شبل بن حامد المزني , أخبره , أن عبد الله بن مالك الأويسي أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوليدة: "إن زنت فاجلدوها , ثم إن زنت فاجلدوها , ثم إن زنت فاجلدوها , ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير" والضفير: الحبل , في الثالثة , أو الرابعة. وأخبره زيد بن خالد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك. هكذا قال لنا يونس , عن ابن وهب في الحديث: شبل بن حامد , وإنما هو ابن خليد , أن عبد الله بن مالك الأويسي , وإنما هو الأوسي

Mas'alah: What is another narration about flogging a slave woman for zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3751

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3729 - وكذلك حدثنا فهد قال: حدثنا حيوة بن شريح - [350] - الحضرمي قال: حدثنا بقية بن الوليد , عن الزبيدي , عن الزهري , عن عبيد الله بن عبد الله , أن شبل بن خليد المزني , أخبره , أن عبد الله بن مالك الأوسي أخبره , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال , ثم ذكر مثله سواء

Mas'alah: Is the flogging of a slave woman for zina a prescribed hadd punishment or a discretionary ta'zir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3751

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

قال هذا القائل: فإنما الذي في هذه الآثار مما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلد الأمة إذا زنت , إنما هو أدب لا حد. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنا قد وجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد روي عنه في ذلك توقيت من الجلد , وذلك لا يكون إلا في الحد؛ لأن الآداب إنما تكون على مقادير الأجرام , والأجرام قد تختلف , فتتفاضل الآداب فيها , فالقصد إلى مقدار من الجلد دليل أنه أريد به الحد لا الأدب , والذي روي مما فيه ذكر المقدار في الجلد.

Mas'alah: What did the Prophet say about flogging a slave woman fifty lashes for zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3752

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3731 – ما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني أبو بكر محمد بن إسحاق الصاغاني قال: أخبرني أبو الجواب قال: حدثنا عمار بن رزيق , عن محمد بن عبد الرحمن , عن إسماعيل بن أمية , عن محمد بن مسلم , عن حميد بن عبد الرحمن , عن أبي هريرة قال: "أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قال: جاريتي زنت , فتبين زناها , قال:" اجلدها خمسين ", ثم أتاه فقال: عادت , فتبين زناها قال:" اجلدها خمسين ", ثم أتاه فقال: عادت فتبين زناها قال:" بعها ولو بحبل من شعر ""

Mas'alah: What did the Prophet say about flogging a slave woman fifty lashes and selling her if she repeats zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3753

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3732 – وما قد حدثنا أحمد قال: حدثنا محمد بن مسلم يعني ابن وارة قال: حدثني محمد بن موسى وهو ابن أعين قال: حدثني أبي , عن إسحاق بن راشد , عن الزهري , عن حميد بن عبد الرحمن , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم , أنه جاءه رجل فقال: إن وليدتي زنت قال: "اجلدها خمسين" , قال: فإن عادت؟ قال: "فعد" قال: فإن عادت؟ قال: "فبعها ولو بضفير" في الثالثة , أو – الرابعة. والضفير: الحبل – [352]

Mas'alah: What does the author conclude about the flogging being a hadd penalty?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3753

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

قال أبو جعفر: والتوقيت في هذا الحديث يدل على أن ذلك الجلد حد , لا ما سواه , وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ما هو أكشف من هذا.

Mas'alah: What is the ruling on flogging a slave woman for zina in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3754

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3733 – كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم , وبحر بن نصر , قالوا: حدثنا شعيب بن الليث , هكذا قال ربيع , وأما محمد فقال: أخبرنا شعيب , وأما بحر فقال: قرئ على شعيب , ثم اجتمعوا جميعا فقالوا: عن الليث , أخبره عن سعيد المقبري , عن أبيه , عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد , ولا يثرب عليها" قال ذلك ثلاث مرات ". ثم قال في الثالثة أو الرابعة:" ثم ليبعها ولو بضفير "– [353] –"

Mas'alah: What is the ruling on flogging a slave woman for zina in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3755

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3736 – وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد , ومحمد بن عبد الله بن يزيد قالا: حدثنا سفيان , عن أيوب بن موسى , عن سعيد , عن أبي هريرة , رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها , فليجلدها الحد ولا يثرب" ثلاثا , زاد قتيبة: "وإن زنت فبيعوها ولو بضفير" واللفظ لمحمد. – [354] –

Mas'alah: What is the evidence that the prescribed punishment for a slave woman's adultery is a hadd penalty and not a discretionary punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3755

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3737 – وكما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا يوسف بن موسى قال: حدثنا سفيان , فذكر بإسناده مثله. قال سفيان: يعني بقوله: يثرب: يعير. قال أبو جعفر: فقامت الحجة لنا على مخالفنا هذا في الجلد الذي ذكرناه عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم في هذه الآثار , أنه الحد لا الأدب , وفي ذلك ما يدل على أن الحد على الأمة في زناها , وإن لم تحصن الإحصان المراد الذي في الآية التي ذكرت فيها , وقد شد هذا المعنى.

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed punishment for a slave woman who commits adultery, and does it require her to be muhsan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3756

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3738 – ما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي , وموسى بن مسعود – يعني أبا حذيفة قالا: حدثنا سفيان الثوري , عن عبد الأعلى الثعلبي , عن ميسرة أبي جميلة الطهوي , عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "زنت جارية للنبي صلى الله عليه وسلم , فأمرني أن أقيم عليها الحد , فإذا هي لم تجف من دمها , ولم تطهر , فقلت للنبي صلى الله عليه وسلم: إنها لم تجف من دمها , ولم تطهر؟ قال:" فإذا – [355] – طهرت , فأقم عليها الحد "وقال:" أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم "قال: فقال القائل الذي ذكرنا: فقد يحتمل أيضا أن تكون تلك الأمة قد كانت أحصنت قبل ذلك , إما بتزويج , وإما بإسلام. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل ذلك ما ذكر , غير أن ما في هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم:" أقيموا الحدود – [356] – على ما ملكت أيمانكم ", بغير ذكر إحصان فيه دليل على أن الحدود واجبة على ما ملكت إيماننا بلا اشتراط إحصان , ولا غيره فيهم. فقال قائل: فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم:" ولم تحصن ", فيما رويتم من الأحاديث التي رويتموها في ذلك؟ فكان

جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون الذي أنزل على النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن قال ذلك القول في عقوبات الإماء إذا زنين هو على حكمهن إذا لم يحصن قبل ذلك , وكان معقولا أن عقوبة المحصن في الزنى أغلظ من عقوبة غير المحصن فيه؛ لأن غير المحصن من الأحرار يجلد في ذلك , والمحصن فيه منهم يرجم , والرجم أغلظ من الجلد , فكان الحكم من الله عز وجل الذي أعلمه نبيه صلى الله عليه وسلم , إلى أن كان من النبي صلى الله عليه وسلم الجواب المذكور عنه في هذه الآثار في عقوبة الأمة إذا زنت هو في الزنى الذي يكون منها قبل الإحصان , ثم أبان الله عز وجل أن حكمها بعد أن تحصن كحكمها قبل أن تحصن في ذلك تخفيفا منه ورحمة , فقال: {فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب} [النساء: 25] يعني المحصنات من الحرائر , وكان ذلك الاشتراط منه عز وجل قبل ذلك كاشتراطه في قوله: {وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا} [النساء: 101] , فكان ذلك على رفع الجناح , وإباحة القصر إذا خيف فتنة الذين كفروا , ثم تصدق الله عز وجل على عباده بما قد ذكره في جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه , حين سأله عن ذلك فقال له:" صدقة تصدق الله بها عليكم , فاقبلوا صدقته ""

Mas'alah: What is the ruling on a person who commits a hadd offense outside the sanctuary and then seeks refuge in it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3774

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Penalties and Prisoner Treatment

قال أبو جعفر: فإذا كان الحرم يمنع في الجاهلية من العقوبات التي معها تلف الأنفس , كان في الإسلام ممن مثل ذلك أمنع , وشد ذلك ما روي عن ابن عباس , وابن عمر رضي الله عنهما , فيمن أصاب حدا في غير الحرم , ثم لجأ إلى الحرم.

Mas'alah: What is the ruling on executing hadd penalties for crimes committed inside or outside the sanctuary?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3775

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Penalties and Prisoner Treatment

كما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا سفيان الثوري , عن منصور , عن مجاهد , عن ابن عباس أنه قال: "من أصاب حدا في الحرم أقيم عليه , وإن أصابه خارج الحرم ثم دخل الحرم لم يكلم , ولم يجالس , ولم يبايع , حتى يخرج من الحرم , فيقام عليه الحد" - [377] -

Mas'alah: What did Ibn Umar and Ibn Abbas say about the safety of the Haram for a criminal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3777

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Penalties and Prisoner Treatment

كما حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا الحجاج قال: حدثني عطاء , أن ابن عمر وابن

عباس قالا في قول الله عز وجل: {ومن دخله كان آمنا} [آل عمران: 97] : "الرجل يصيب الحد ثم يدخله , فلا يبايع , ولا يجالس , ولا يؤوى , ولا يكلم , حتى يخرج منه , فيتبع فيؤخذ , فيقام عليه الحد"

Mas'alah: What is the ruling on applying hadd penalties for crimes committed inside the Haram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3777

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Penalties and Prisoner Treatment

قال: وقال لي عطاء: "إن قذف فيه أو سرق , أقيم عليه الحد , وإذا صنع ذلك في غيره , ثم لجأ , يعني إليه , لم يقم عليه"

Mas'alah: What is the ruling on bestiality and the punishment for the animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3837

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3830 – حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا الدراوردي , عن عمرو بن أبي عمرو , عن عكرمة , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من وجدتموه على بهيمة , فاقتلوه واقتلوا البهيمة معه" , فقيل لابن عباس: ما شأن البهيمة؟ فقال: ما سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا , ولكن أرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كره أن يؤكل لحمها أو ينتفع بها , وقد عمل بها ذلك العمل

Mas'alah: What is the ruling on sodomy (act of the people of Lot)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3842

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن وجد يعمل بعمل قوم لوط

Mas'alah: What did the Prophet say about stoning those who commit sodomy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3843

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3833 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: أخبرنا عبد الله بن نافع , عن عاصم بن عمر , عن سهيل بن أبي صالح , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الذي يعمل عمل قوم لوط , فارجموا الأعلى والأسفل , ارجموهما جميعا"

Mas'alah: What is the punishment for the active and passive partner in sodomy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3844

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3834 – حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا الدراوردي , عن عمرو بن أبي عمرو , عن عكرمة , عن ابن عباس رضي الله عنهما , أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال: "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط , فاقتلوا الفاعل والمفعول به" قال أبو جعفر: ففيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي – [447] – هريرة إيجاب الرجم , وليس فيه تفصيل بين حكم من كان ذلك منه وقد أحصن , وبين حكمه ولم يحصن , فاحتمل أن يكون ذلك مما قد خص به من فعل هذا الفعل , وفرق بينه وبين الزاني , فاعتبرنا ذلك , هل روي مبينا كذلك , أم لا؟

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about stoning the unmarried sodomite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3845

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

فوجدنا عبيد بن رجال قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن صالح قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم , أن مجاهدا , وسعيد بن جبير حدثاه , عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقول في البكر يوجد على اللوطية: "أنه يرجم , أحصن أو لم يحصن" فوقفنا بذلك على أن حكمه كان عند ابن عباس كان الرجم , واحتمل أن يكون كان ذلك عنده لأخذه إياه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , واحتمل أن يكون قاله رأيا , ووجدنا ما روي في حديث عمرو بن أبي عمرو في الأمر بقتله قد يحتمل أن يكون ذلك بالرجم , فيكون موافقا لحديث أبي هريرة , ويحتمل أن يكون بغير الرجم , فيدفعه ما قد ذكرناه , مما قد قامت به الحجة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدفع القتل بسوى الثلاثة الأشياء المذكورة فيه , غير أنه لما دخل في هذا الباب ما قد – [448] – دخل فيه , مما لم نجد فيه غير هذين الحديثين , نظرنا فيما قاله أهل العلم في ذلك.

Mas'alah: What did the Prophet say about killing those who commit the act of Lot's people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3848

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

3835 - كما حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا أحمد بن صالح قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثنا سليمان بن بلال , عن عمرو بن أبي عمرو , مولى المطلب , عن عكرمة , عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا وجدتموه يعمل عمل قوم لوط , فاقتلوه" والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on stoning for adultery among the People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4641

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

4539 - حدثنا محمد بن النعمان السقطي، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان بن عيينة، حدثنا مجالد بن سعيد الهمداني، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله، قال: زنى رجل من أهل فدك، فكتب أهل فدك إلى ناس من اليهود بالمدينة أن سلوا محمدا عن ذلك، فإن أمركم بالجلد فخذوه، وإن أمركم بالرجم فلا تأخذوه عنه، فسألوه عن ذلك، فقال: "أرسلوا إلي أعلم رجلين فيكم" فجاءوه برجل أعور، يقال له: ابن صوريا وآخر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أنتما أعلم من قبلكما؟" فقالا: قد نحلنا قومنا بذلك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لهما: "أليس عندكم التوراة فيها حكم الله؟" فقالا: بلى، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "فنشدتكما بالذي فلق البحر لبني إسرائيل، وأنزل التوراة على موسى، وأنزل المن والسلوى، وظلل عليكم الغمام،

وأنجاكم من آل فرعون، - [436] - ما تجدون في التوراة من شأن الرجم؟" فقال أحدهما للآخر: ما نشدت بمثله قط، ثم قالا: نجد أن النظر زنية، والاعتناق زنية، والقبلة زنية، فإذا شهد أربعة أنهم رأوه يبدي ويعيد كما يدخل الميل في المكحلة فقد وجب الرجم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "هو ذاك" فأمر به فرجم، ونزلت: {فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم، وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط} الآية ففي هذا الحديث أن الله تعالى جعل في الآية المتلوة فيه لنبيه الخيار في أن يحكم بين اليهود إذا جاءوه، وفي أن يعرض عنهم، فلا - [437] - يحكم بينهم، فقال قوم: هذه آية محكمة، وكان ما ذكر في هذا الحديث من رجم النبي ذلك اليهودي باختياره أن يرجمه، وقد كان له أن لا يرجمه لقول الله: {أو أعرض عنهم} [المائدة: 42] ، أي: فلا تحكم بينهم، وقد خالفهم في ذلك آخرون من أهل العلم، وذكروا أن هذه الآية منسوخة بقوله: {وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم} [المائدة: 49] ، ورووا ما قالوا في ذلك عن عبد الله بن عباس:

Mas'alah: What did the Prophet say about the punishment for the virgin and the non-virgin adulterer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4646

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

4543 - كما قد حدثنا يونس، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن عبادة بن الصامت: أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "خذوا عني، فقد جعل - [445] - الله لهن سبيلا، البكر يجلد

وينفى، والثيب يجلد ويرجم"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'No fornicator marries except one like him who has been flogged'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4677

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

4548 - حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا مسدد بن مسرهد، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن حبيب المعلم، حدثني عمرو بن شعيب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ينكح الزاني إلا مجلودا مثله" - [473] - هكذا حدثنا أحمد بن داود هذا الحديث، وكان ذلك عندنا، والله أعلم، على المجلود في الزاني المقيم بعد الجلد على الزنى الذي كان جلد فيه، لا على ترك منه لذلك، ولا نزوع منه عنه؛ لأن وصفه صلى الله عليه وسلم - [474] - إياه بالجلد ذكر له بحال هو عنده فيها مذموم؛ لأن الجلد في الزنى فيه كفارة للمجلود، وذمه بذلك مما يدفع أن يكون ذلك الجلد كان له كفارة إذا كان مقيما على ما يوجب عليه مثله، ثم نظرنا: هل روي هذا الحديث بغير هذه الألفاظ؟

Mas'alah: What is the ruling on a woman who perfumes herself and passes by men?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4683

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

4553 – مما قد حدثنا علي بن معبد، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا ثابت بن عمارة، قال: سمعت غنيم بن قيس، قال: سمعت أبا موسى الأشعري يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "أيما امرأة استعطرت ومرت على قوم ليجدوا ريحها، فهي زانية، وكل عين زانية" – [479] – وكان في هذا الحديث إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها الزنى، وكان منها السبب الذي يكون عنه الزنى، فمثل ذلك، والله أعلم، كان إطلاقه صلى الله عليه وسلم الزنى على من أطلقه عليه في الآثار الأول، لفعله ما يكون سببا للزنى الذي أطلقه عليه، فبان بحمد الله ونعمته المعنى الذي حملنا عليه الآثار الأول التي ذكرناها في هذا الباب بهذا الأثر الثاني الذي ذكرناه فيه، والله أعلم.

Mas'alah: How is the punishment of the Urayniyyun reconciled with the prohibition of mutilation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4793

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Hiraba (Brigandage/Road Robbery)

وإذا كان ذلك هو الذي يجب أن يمتثل في غير بني آدم كان امتثاله فيما حل قتله من بني آدم أولى، فكان من حجتنا عليه في ذلك أن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في العرنيين كان قبل نزول آية المحاربة، وكان ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك هو حكم الله عز وجل , وكان في ذلك الفعل في ذلك الوقت، كما أن من حكمه عز وجل رجم الزناة المحصنين حتى يقتلوا بذلك، وإن هربوا اتبعوا حتى يؤتى على أنفسهم، وفي ذلك ما قد يجوز أن تتسع فيه المدة، وإذا كان ذلك كذلك في الزناة المحصنين، لم يكن منكرا أن يكون قد كانت العقوبة فيما كان من العرنيين ما كان منهم، وإن طالت فيها المدة حتى يموتوا، ثم رد الله عز وجل

الحكم في أمثالهم إلى ما أنزله في آية المحاربة، وكان في ذلك ما قد دل على أنه لا يتجاور ما فيها إلى ما سواه، ونهى صلى الله عليه وسلم عن المثلة، وأمر بما في حديث شداد أنه لا يخرج عن عقوبات الله عز وجل إلى ما سواها بما هو أكثر منها، فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء من هذه الآثار، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the validity of confession and stoning for adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4949

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Evidence and Testimony in Hudud Cases

4778 – فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا بشير بن المهاجر الغنوي قال: حدثنا عبد الله بن بريدة , عن أبيه قال: كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم، فأتاه رجل يقال له ماعز بن مالك , فقال: يا نبي الله إني قد زنيت، وإني أريد أن تطهرني قال له: "ارجع" , فلما كان من الغداة أتاه أيضا، فاعترف عنده بالزنى، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "ارجع" , ثم أرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى قومه، فسألهم عنه، فقال: "ما تقولون في ماعز بن مالك؟ هل ترون به بأسا، أو تنكرون من عقله شيئا؟" فقالوا: يا رسول الله , ما نرى به بأسا، وما ننكر من عقله شيئا، ثم عاد إلى النبي صلى الله عليه وسلم الثالثة، فاعترف عنده بالزنى، وقال يا رسول الله , طهرني، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم، فسألهم عنه، فقالوا كما قالوا في المرة الأولى: ما نرى به بأسا، وما ننكر من عقله شيئا، ثم رجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأقر عنده بالزنى، فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم، فحفرت له حفرة، فجعل فيها إلى صدره، ثم أمر الناس أن يرجموه قال بريدة: كنا نتحدث بيننا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أن ماعز بن مالك لو جلس في

رحله بعد اعترافه ثلاث مرات لم يطلبه، وإنما رجمه عند الرابعة – [241] – فكان في هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في سؤاله قوم ماعز عنه: "هل تنكرون من عقله شيئا؟" ولم يخصص في ذلك سببا مما ينكر به عقله من سكر ومن غيره، عقلنا بذلك: أنه إذا أنكر من عقله شيء، خرج به من أحكام الأصحاء المقبولة إقراراتهم إلى من سواهم ممن لا يقبل إقراره، وأنه يستوي في ذلك حكم الأسباب التي بها ينكر من عقول أصحابها ما ينكر من الجنون، ومن غيره، وفي ذلك دخول السكر في ذلك المعنى، ووجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا في أمر ماعز ما يزيد على ما في هذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on the validity of confession and stoning for adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4950

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Evidence and Testimony in Hudud Cases

4779 – وهو ما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني قال: حدثني يحيى بن يعلى بن الحارث قال: حدثنا أبي قال: حدثنا غيلان بن جامع , عن علقمة بن مرثد , عن سليمان بن بريدة , عن أبيه قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فقال: يا رسول الله طهرني، فقال: "ويحك، ارجع، فاستغفر الله، وتب إليه" ثم جاءه، فقال: يا رسول الله , طهرني، فقال: ويحك، ارجع، فاستغفر الله عز وجل، وتب إليه "فرجع غير بعيد، ثم جاء، فقال: يا رسول – [242] – الله , طهرني، فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك، حتى إذا كانت الرابعة قال له النبي صلى الله عليه وسلم:" مما أطهرك؟ قال: من الزنى، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم: "أبه جنون؟" فأخبر أنه ليس بمجنون،

فسأل: "أشربت خمرا؟" , فقام رجل، فاستنكهه، فلم يجد فيه ريح خمر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أثيب أنت؟ قال: نعم، فأمر به فرجم فكان في هذا الحديث الكشف عن أحوال ماعز التي بها يندفع - [243] - عنه إقرار بالزنى، ووجوب الحد به عليه، وأن السكر منها، وأن ذلك السكر هو السكر الذي ذكرناه عن أبي يوسف، لا السكر الذي ذكرناه عن أبي حنيفة وفي ذلك ما قد دل على أن السكران الذي معه التخليط الذي لا يملكه من نفسه يدخل بذلك في أحكام من معه ذلك التخليط بالجنون، فيكون في أحكامه فيما كان سببه السكر كالمجنون في أحكامه مما يشبه الجنون الذي هو به، ثم طلبنا الوجه في ذلك من أقوال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the ruling on establishing the hadd penalty for zina against one who confesses when the woman denies it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5140

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Evidence and Testimony in Hudud Cases

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إقامته حد الزنى على المقر به عنده من المرأة التي أنكرت ذلك

Mas'alah: What is the ruling on establishing the hadd penalty for zina against a confessor when the accused denies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5142

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Evidence and Testimony in Hudud Cases

ففي هذا الحديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام حد الزنى على المقر به عنده من الرجل، ومن المرأة، وهذه مسألة قد اختلف أهل العلم فيها، فقال بعضهم: إن المقر بالزنى يحد حد الزاني، وإن المنكر لذلك لا حد عليه، وممن كان يذهب إلى ذلك منهم: أبو يوسف وقال بعضهم: لا يحد المقر بالزنى منهما، إذ كان للمنكر منهما مطالبة المقر بالزنى بحد القذف بالزنى الذي رماه به، لأنا نحيط علما أنه لا يجتمع عليه فيما أقر به من ذلك هذان الحدان جميعا؛ لأنه إن كان صادقا فيما أقر به كان زانيا، وكان عليه حد الزنى، ولم يكن عليه حد قذف لصاحبه، وإن كان كاذبا كان قاذفا، ووجب عليه حد القذف لصاحبه، ولم يجب عليه حد الزنى؛ لأنه كان كاذبا في إقراره به، وممن قال بذلك: أبو حنيفة، وقد احتج عليه مخالفوه بهذا الحديث، وادعوا عليه تركه إياه فنظرنا في ذلك [462] –

Mas'alah: What is the hadith about Ma'iz ibn Malik confessing to zina and being stoned?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5143

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Evidence and Testimony in Hudud Cases

4943 – فوجدنا إبراهيم بن محمد الصيرفي، قد حدثنا قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا أبو عوانة , عن سماك بن حرب , عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لماعز بن مالك: "أحق ما بلغني عنك؟" قال: وما بلغك عني؟ قال: "إنك أتيت جارية آل فلان" فأقر به على نفسه أربع مرات، فأمر به، فرجم ""

Mas'alah: What is the hadith about Ma'iz and Hazzal's role in his stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5144

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Evidence and Testimony in Hudud Cases

4944 - ووجدنا أحمد بن داود قد حدثنا قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا أبان بن يزيد قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو سلمة عن يزيد بن نعيم بن هزال، وكان هزال استرجم لماعز قال: كانت لأهله جارية ترعى غنما، وإن ماعزا وقع عليها، وإن هزالا أخذه فمكر به وخدعه، فقال: انطلق إلى رسول الله فنخبره بالذي صنعت عسى أن ينزل فيك قرآن، فأمر به نبي الله صلى الله عليه وسلم، فلما عضه مس الحجارة انطلق يسعى، فاستقبله رجل بلحي بعير، فضربه، فصرعه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "يا هزال , لو كنت سترته بثوبك كان خيرا لك" - - [464]

Mas'alah: What does the author conclude about the identity of the confessor in the zina hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5144

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Evidence and Testimony in Hudud Cases

قال أبو جعفر: فوقفنا بما رويناه في هذين الحديثين على أن المقر كان بالزنى عند النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الرجل المذكور في الحديثين الأولين كما في حديث الربيع ونصر، لا المرأة كما في حديث ابن أبي داود، وأن ذلك الرجل كان من أسلم وهو ماعز بن مالك لا اختلاف فيه أنه كذلك ودل ما في هذين الحديثين الآخرين: أن المرأة التي أقر ذلك الرجل بالزنى بها كانت أمة لا حد لها عليه في رميه

إياها بالزنى، وهكذا يقول أبو حنيفة في المرمية بالزنى التي ذكرنا إذا كانت أمة لا يجب على قاذفها حد، وأنكرت الزنى الذي رماها به أن المقر بالزنى يحد حد الزنى، وإنما يرفع عنه حد الزنى إذا كانت حرة يجب لها عليه حد القذف الذي يجعل به كاذبا فيما رماها به، ساقط الشهادة في المستأنف، وأما إذا كانت أمة لا حد على قاذفها، فإنه يكون محدودا في الزنى أقر به؛ لأنه لا حد عليه فيما أقر به غير حد الزنى الذي أقر به، وإذا كانت حرة كان عليه لها حد القذف الذي نحيط علما أنه لا يكون عليه معه حد الزنى، فبان بحمد الله ونعمته أن لا حجة في هذا الحديث لمن ادعى فيه الخلاف له على أبي حنيفة، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on stoning for adultery for Jews who come to the Prophet for judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6113

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره اليهود لما جاءوه بالرجل والمرأة اللذين زنيا منهم محكمين له فيهما أن يأتوه بالتوراة في شأن الرجم، ورجمه إياهما بعد ذلك

5862 – حدثنا يونس، حدثنا عبد الله بن وهب، أن مالك بن أنس، أخبره، عن نافع،

5863 – وحدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن مالك، عن نافع، ثم اجتمعا فقالا: عن عبد الله بن عمر أنه قال: "إن اليهود جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا أن رجلا منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم:" ما تجدون في التوراة في شأن الرجم "؟ فقالوا: نفضحهم ويجلدون، فقال عبد الله بن

سلام: كذبتم، إن فيها الرجم. فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم، فقرأ ما بعدها وما قبلها. فقال عبد الله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده، فإذا فيها آية الرجم. قالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم - [94] - فرجما، قال عبد الله بن عمر: فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة"

5864 - وحدثنا يونس، حدثنا علي بن معبد، عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الكريم بن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم يهوديا ويهودية حين تحاكموا إليه" فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجوعه إلى التوراة الذي أعلمه الله عز وجل أن أهلها قد نقلوها، وكتبوا فيها ما ليس منها، بقوله عز وجل: {فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون} [البقرة: 79] - [95] - فكان جوابنا له في ذلك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كان فعل ذلك لإعلام الله إياه أن الرجم في التوراة مما أخفاه اليهود منها ولم يبدوه، فأمرهم بالإتيان بها لذلك، ليقيم عليهم الحجة، وليلزمهم الواجب بالتوراة عليهما، إذ كان منهم مثل الذي كان في الذين تحاكموا إليه.

كما حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا محمد بن عقيل، أخبرنا علي بن الحسين يعني ابن واقد، وكما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا محمد بن علي بن حمزة، حدثنا علي بن الحسين قالا جميعا: قال: حدثني أبي، حدثني يزيد النحوي، حدثني عكرمة، عن ابن عباس قال: "من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب،

وذلك قول الله عز وجل: {يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب} [المائدة: 15] ، فكان مما أخفوه الرجم" - [96] - واللفظ لأحمد بن شعيب فعقلنا بذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كان يرجع إلى التوراة لأنه يجد فيها الرجم، كما أنزل الله عز وجل فيها لم يلحقه تبديل، ولا تغيير، فبان بحمد الله ونعمته المعنى الذي له كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر اليهود بإتيانهم التوراة إليه، وأن الأمر في ذلك بخلاف ما ظنه هذا القائل مما قال

Mas'alah: How does the author explain the abrogation of punishments like burning houses and other penalties?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6120

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hadd Penalties

فقال قائل: فكيف صارت العقوبة على ما في هذا الحديث إحراق بيوت أهلها؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون أراد صلى الله عليه وسلم بذلك أن يجعله نكالا لهم، ويحتمل أن يكون ذلك كان في الأحكام ثم نسخت، فمن ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في مانعي الزكاة: "فإنا آخذوها وشطر أموالهم عزمة من عزمات ربنا" ومن قوله في سرقة حريسة - [102] - الجبل: "إن فيها غرم مثلها، وجلدات نكال" وقد أجمع أهل العلم أن ذلك مما قد نسخ، وردت العقوبات على ترك ما يكون بالأبدان من الأشياء المحرمة على الأبدان دون الأموال، فاحتمل أن يكون ما كان من وعيد رسول الله صلى الله عليه وسلم بإحراق بيوت هؤلاء المتخلفين عن الصلاة عقوبة لهم على تخلفهم، والخبر الذي فيه العقوبات على أهل الوجوب بالأشياء التي تفعل بالأبدان ترد إلى الأموال، ثم نسخ ذلك وأشكاله مما قد

ذكرنا، والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a man who had intercourse with a woman mistakenly thinking she was his wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6187

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Conditions and Defenses Affecting Hadd

كما حدثنا عبيد بن رجال، حدثنا أحمد بن صالح حدثنا قدامة بن محمد بن قدامة المديني مولى أشجع، حدثنا مخرمة بن بكير، عن أبيه قال: سمعت جعفر بن ربيعة يقول: سمعت كعب بن علقمة يقول: سمعت عبد الله بن عوف من أهل فلسطين يقول: أمرت امرأة وليدة لها أن تضطجع عند زوجها، فحسب أنها جاريته، فوقع عليها وهو لا يشعر. فقال عثمان بن عفان: "أحلفوه لما شعر، فإن أبى أن يحلف فارجموه، وإن حلف فاجلدوه مائة – [178] – جلدة، واجلدوا امرأته مائة جلدة، واجلدوا الوليدة الحد" ففي هذا الحديث حكم عثمان لإبائه الحلف بحكم الإقرار، ولا نعلم عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافا منهم إياه في ذلك، ولا إنكارا منهم إياه عليه، وفي ذلك شد ما وصفنا، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on anal intercourse with women being called minor sodomy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6404

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

6134 – ووجدنا سليمان بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا الخصيب بن ناصح،

حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "هي اللواطة الصغرى" يعني وطء - [433] - النساء في أدبارهن

KITAB 23

كتاب السرقة

Kitab al–Sariqa (Theft)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب السرقة وأحكامها

The Chapter on Theft and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on punishing those who steal the Prophet's property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1871

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > The Chapter on Theft and Its Rulings > Theft in Different Jurisdictions

1824 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني معاوية بن صالح وحدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: حدثنا حجاج بن رشدين قال: حدثنا معاوية بن صالح , عن يحيى بن سعيد , عن سعيد بن المسيب , في الذين سرقوا لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخرجهم إلى لقاحه , فقتلوا راعيها واستاقوها إلى أرض الشرك , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم عطش من عطش آل محمد في هذه الليلة" ثم بعث في طلبهم فأخذوا , فقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم أيديهم وأرجلهم , وسمل أعينهم. - [74] - قال أبو جعفر ففي هذا الحديث ما قد دل على أن اللقاح المفعول - كان - فيها ذلك الفعل , كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا من الصدقة؛ لأن الصدقة كانت حراما على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى سائر بني هاشم وفي آله الذين دعا الله عز وجل أن يعطش من عطشهم بيانه , ففي ذلك ما قد دل على أن الإبل كانت له لا من الصدقة. فإن قال قائل: أفيجوز للأئمة بعده أن يقيموا العقوبات في مثل هذا على من فعلها في أموالهم كما يقيمونها على من فعلها في غير أموالهم؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن للرسول صلى الله عليه وسلم في مثل هذا المعنى خلاف الأئمة بعده , وأن له أن يقيم مثل هذا على من فعله في ماله , كما يقيمه على مثل من فعله في مال من سواه؛ لأن ما كان يفعله صلى الله عليه وسلم فبأمر الله كان يفعله , فالحاكم به على من يفعل به الله عز

وجل , والقائم به بأمره هو رسول الله صلى الله عليه وسلم , فإليه أن يفعل ذلك بالبينات والإقرارات جميعا. وأما من سواه من الأئمة بعده فبخلاف ذلك في البينات , وليس لهم أن يسمعوا بينة لإقامة عقوبة على من فعل في أموالهم ما يوجب تلك العقوبة؛ لأنهم لا يصلح لهم أن يحكموا بتلك الأموال لأنفسهم على من هي في يده ممن يدعيها لنفسه دونهم , ولهم أن يحكموا في ذلك بالإقرار على منتهكي ذلك في أموالهم ممن هو مقر بما انتهكه من ذلك , وبوجوب العقوبة عليه فيه , وتملكهم لتلك الأموال دونه. ومثل ذلك ما كان من أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الأطلس الذي – [75] – كان منه في بيت أسماء زوجته ما كان.

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a thief who has already lost a hand and foot?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1874

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > The Chapter on Theft and Its Rulings > Amputation and Its Implementation

فوجدنا ابن أبي مريم قد حدثنا قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن عبد الرحمن بن القاسم. عن القاسم , أن رجلا نزل بأبي بكر مقطوع اليد والرجل , فقال: "من قطعك؟" قال: أمير اليمن , فقال أبو بكر: "لئن قدرت عليه" فجعل يصلي بالليل , فقال أبو بكر: ما ليلك بليل سارق , ففقدوا لأسماء حليا، قال: فجعل يدعو على من أخذه , وقال: أهل بيت صالحون , قال: فوجدوه عند صائغ فأشار به فاعترف فأراد أبو بكر أن يقطع رجله فأبوا عليه وقالوا: قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن اليد بعد الرجل , فقطع يده , فقال أبو بكر: "لغرته بالله أشد علي من سرقته" . – [79] – فعقلنا بذلك أن الحقيقة كانت بالحجة التي أقيم بها على ذلك

السارق ما أقيم عليه هي إقراره لا ببينة شهدت عليه بذلك , ووقفنا بذلك على أن الشك الذي في الحديث الأول كان من دون عبد الرحمن بن القاسم وأنه كان من مالك , وأن الذي كان من الثوري في ذلك حفظ الحقيقة فيه , فكان به أولى من غيره , وفيما ذكرنا من ذلك ما قد يوجب به أن للإمام سوى النبي صلى الله عليه وسلم إقامة العقوبات على منتهكي الحرمات المنتهكات من مال المقرين بذلك , كما يقيمها على منتهكها من مال غيره. فقال هذا القائل: ففي هذا الحديث أن الحلي المسروق فيه إنما هو لأسماء لا لأبي بكر , فليس في ذلك ما يدفع أن يكون لأبي بكر في ذلك إقامة العقوبة بالبينة الشاهدة عنده على استحقاق ذلك. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك الشيء , وإن لم يكن كان لأبي بكر رضي الله عنه , فقد كان لزوجته , وليس للرجل أن يشهد في مال زوجته به لها , كما لا يشهد في مال نفسه به لنفسه. والدليل على ذلك قول عمر رضي الله عنه لعبد الله بن عمرو بن الحضرمي لما جاءه بغلامه , فقال: إن هذا سرق شيئا ذكره لامرأتي , فقال له عمر: "لا قطع عليه , غلامكم سرق مالكم" , حدثناه يونس قال: حدثنا سفيان , عن الزهري , عن السائب بن يزيد , عن عبد الله بن عمرو بن الحضرمي – [80] – فأخبر عمر رضي الله عنه أن السارق من مال زوجته ممن لا يقطع لو سرق ذلك من ماله , إذ كان مملوكا له لا قطع عليه فيه إذا سرق من مال زوجته , ففي ذلك ما دل أن ما ليس للإمام أن يفعله بالمنتهك الحرمات في ماله ليس له فعل مثله بمنتهكي الحرمات في مال زوجته , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith of Safwan and the thief regarding amputation for theft?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2365

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > The Chapter on Theft and Its Rulings > Ownership and Right

of the Victim

2385 – وحدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، وقيس، وحبيب المعلم، وحميد، وعمارة، عن عطاء، عن صفوان بن أمية وحماد، عن عمرو بن دينار، عن طاوس أن صفوان بن أمية كان نائما في المسجد وتحت رأسه خميصة، فجاء لص فانتزعها من تحت رأسه، فأخذه فرفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمر بقطعه، فقال: يا رسول الله، لا تقطعه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أفلا قبل أن تأتينا به كنت تركته" ؟ – [160] – فنظرنا في هذا الحديث هل هو سماع لفظا من صفوان أم لا

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a thief when the victim forgives before or after bringing the thief to the imam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2366

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > The Chapter on Theft and Its Rulings > Ownership and Right of the Victim

2389 – وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عمرو بن طلحة القناد، قال: حدثنا أسباط بن نصر الهمداني، عن سماك، عن حميد ابن أخت صفوان بن أمية، عن صفوان بن أمية، قال: كنت نائما في المسجد على خميصة لي ثمن ثلاثين درهما، فجاء رجل فاختلسها مني، فأخذ الرجل فأتي به النبي صلى الله عليه وسلم، فأمر به أن تقطع يده , فأتيته فقلت: أتقطعه من أجل ثلاثين درهما؟ أنا أبيعه وأنسئه ثمنها. فقال: "فهلا قبل أن تأتيني به" ؟ – [162] – وكان حميد هذا ممن لا يعرف، ولم نجد في هذا الباب غير ما ذكرناه فيه مما في أسانيده ما قد ذكرناه فيها، غير أنا وجدنا أهل العلم

قد احتجوا بهذا الحديث، فوقفنا بذلك على صحته عندهم، كما وقفنا على صحة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم عندهم: "لا وصية لوارث" ، وكما وقفنا – [163] – على صحة قوله عندهم: "إذا اختلف المتبايعان في الثمن والسلعة قائمة، تحالفا وترادا البيع" , وإن كان ذلك كله لا يقوم من جهة – [165] – الإسناد، فغنوا بصحته عندهم عن طلب الإسناد له، فمثل ذلك حديث صفوان الذي ذكرنا لما احتجوا به جميعا، غنوا بذلك عن الإسناد له. ثم تأملنا قول النبي صلى الله عليه وسلم فيه لصفوان: "أفلا قبل أن تأتيني به" ، إذ كان أهل العلم يختلفون في هذه المسألة , فطائفة منهم تقول: يقطع، ولا يلتفت إلى ما كان من رب السرقة من الصدقة بها على السارق، منهم مالك، والشافعي وكثير من أهل الحجاز سواهما، وهو أحد – [166] – أقوال أبي يوسف في ذلك. ويختلفون في ذلك لو كان قبل أن يؤتى به الإمام، فيقول الحجازيون الذين ذكرنا: يقطع، ويوافقهم على ذلك ابن أبي ليلى، ويقول أبو يوسف: لا يقطع , وطائفة منهم تقول: لا يقطع في شيء من ذلك مع وقوع ملكه على السرقة قبل أن يصار به إلى الإمام، وبعد أن يصار به إليه، ومنهم أبو حنيفة، ومحمد بن الحسن، وكان قول النبي صلى الله عليه وسلم لصفوان: "أفلا قبل أن تأتيني به" مما قد دل على أن الصدقة عليه بالمسروق قبل أن يصار به إلى الإمام حكمه خلاف حكم الصدقة بها عليه بعد أن يصار به إلى الإمام، ولولا أن ذلك كذلك لما كان لقول النبي صلى الله عليه وسلم لصفوان: "أفلا قبل أن تأتيني به" معنى , وقد وجدنا أهل العلم لا يختلفون في السارق إذا أقر بالسرقة عند الإمام، وذكر له مقدارها وسرقته إياها من حرزها، وإخراجه إياها من ذلك الحرز من رجل غائب عنه لا رحم بينه وبينه أنه يقطع في ذلك وإن لم يخاصمه فيه رب السرقة، ويختلفون إذا ادعيت عليه سرقة ثوب في يده يدعيه لنفسه , وينكر أن يكون سرقه، فيقول قائلون: لا خصومة في ذلك بينه وبين من يدعي ذلك عليه، – [167] –

حتى يكون الذي يدعي ذلك عليه رب الثوب، أو من يقوم فيه مقامه، وممن يقول ذلك أبو حنيفة وأصحابه والشافعي. وطائفة منهم تقول: من خاصمه في ذلك من الناس كان خصما له فيه، منهم ابن أبي ليلى، ومالك، وكان القول عندنا في ذلك هو القول الأول ; لأنه لا يجوز أن يقضى بالسرقة لغائب ; ولأنه إذا لم يقض بها له كانت في الحكم لمن هي في يده، فبطل أن يقطع فيها لذلك , وإذا خاصمه فيها مالكها أو من يقوم مقامه فيها وأقام عليه البينة بملكه لها وسرقته إياها منه قضي له بها، وقضي بالقطع على سارقها منه، وأغنى الإمام عنه بعد ذلك ; لأن الحجة قد قامت عنده بوجوب القطع على سارقها، كقيامها عليه عنده بإقراره بسرقته إياها، فلم يحتج بعد ذلك إلى خصومته إليه فيها، وكانت هبته إياها لسارقها , وصدقته بها عليه , وملكه لها من حيث ما ملكها لا يرفع القطع عليه فيها، كما قاله أبو يوسف في ذلك. والله عز وجل نسأله التوفيق

BAB 3

باب ما لا يجب فيه القطع

The Chapter on What Does Not Require Amputation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a runaway slave or a dhimmi for theft?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3747

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > The Chapter on What Does Not Require Amputation > Theft from Persons with Special Relationships

3727 – كما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا موسى بن داود قال: حدثنا سفيان الثوري , عن عمرو بن دينار , عن مجاهد , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ليس على العبد الآبق إذا سرق قطع , ولا على الذمي" – [345] – قال هذا القائل: فكتاب الله عز وجل قد دل على ذلك , وذكر قول الله عز وجل فيه: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: 24] , وهن المسبيات , ثم قال: {فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب} [النساء: 25] , وهذا الحرف مما قد اختلف القراء فيه , فقرأه بعضهم بالفتح , وممن قرأه كذلك عبد الله بن مسعود

BAB 4

باب إثبات السرقة

The Chapter on Proving Theft

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on cutting off a thief's hand based on evidence or confession?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1872

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > The Chapter on Proving Theft > Confession vs. Testimony in Theft

كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أن عروة بن الزبير أخبره أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته , أن رجلا مولدا أطلس من أهل مكة كان يخدم أبا بكر في خلافته , فلطف به حتى بعث أبو بكر رضي الله عنه مصدقا فبعثه معه , وأوصاه به , فلبث قريبا من شهر , ثم جاء يوضع بعيره قد قطعه المصدق , فلما رآه أبو بكر قال: "ويلك ما لك؟" قال: يا أبا بكر , وجدني خنت فريضة فقطع فيها يدي , قال أبو بكر رضي الله عنه: "قاتل الله هذا الذي قطع يدك في فريضة خنتها , والله إني لأراه يخون أكثر من ثلاثين فريضة , والذي نفسي بيده , لئن كنت صادقا لأقيدنك منه" , فمكث عند أبي بكر بمنزلته التي بها كان يقوم فيصلي من الليل فيتعار أبو بكر عن فراشه , فإذا سمع قراءته فاضت عيناه وقال: "قاتل الله الذي قطع يد هذا" - [76] - قالت: فبينا نحن على ذلك , طرقت أسماء بنت عميس فسرق بيتها , فلما صلى أبو بكر رضي الله عنه صلاة الفجر قام في الناس فقال: "إن الحي قد طرقوا الليل فسرقوا" , فانفضوا لابتغاء متاعهم , قالت: فاستأذن علينا ذلك الأقطع وأنا جالسة في حجال , فقال: يا أبا بكر , سرقتم الليلة؟ قال: "نعم" قال: فرفع يده الصحيحة ويده الجذماء فقال: اللهم عين على سارق أبي بكر , قالت: فوالله ما ارتفع النهار حتى أخذت السرقة من بيته , فأتي به أبو بكر فقال له: "ويحك , والله ما أنت بالله بعالم , اذهبوا به فاقطعوه" . قال أبو جعفر: فقال قائل: ففي هذا الحديث قطع أبي بكر إياه لا بإقرار

كان منه بالسرقة , فذلك دليل على أن ذلك كان منه ببينة سمعها , وهذا بخلاف ما ذهبت إليه أنت. فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي في الحديث من وجود الشيء المسروق في منزله دليل على أنه كان أقر مع ذلك بسرقته , إياه وإن لم ينقل ذلك إلينا من روى الحديث , وقد وجدنا ذلك منصوصا مذكورا في حديث ليس بدون ذلك الحديث

Mas'alah: What is the ruling on a judge imposing the hadd penalty for theft based on confession or testimony?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1873

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > The Chapter on Proving Theft > Confession vs. Testimony in Theft

وهو ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا أخبره , - [77] - عن عبد الرحمن بن القاسم , عن أبيه أن رجلا من أهل اليمن أقطع اليد والرجل قدم فنزل على أبي بكر الصديق رضي الله عنه , فشكا إليه أن عامل اليمن ظلمه , فكان يصلي من الليل , فيقول أبو بكر: ما ليلك بليل سارق , ثم إنهم افتقدوا حليا لأسماء بنت عميس امرأة أبي بكر , فجعل الرجل يطوف معهم ويقول: اللهم عليك بمن بيت أهل هذا البيت الصالح , فوجدوا الحلي عند صائغ زعم أن الأقطع جاءه به , فاعترف به الأقطع , أو شهد عليه به , فأمر به فقطعت يده اليسرى , وقال أبو بكر: والله لدعاؤه على نفسه أشد عندي من سرقته , فقال هذا القائل: ففي هذا الحديث الشك فيما كان قطع به من - [78] - اعتراف أو شهادة عليه. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أن ذلك الشك إنما كان من بعض رواة الحديث وليس فيه تحقيق أن ذلك

كان ببينة شهدت عليه , فوجب بذلك طلب الحقيقة في ذلك , ما هي؟

BAB 12

باب النبش والاختلاس

The Chapter on Grave Robbing and Snatching

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the scope of the plunder prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1338

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > The Chapter on Grave Robbing and Snatching > Snatching (Ikhtilas) and Plundering (Nahb)

قال أبو جعفر: فاحتمل أن يكون ما في هذه الآثار على كل نهبة , واحتمل أن يكون على خاص منها فتأملنا ذلك

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the Makhzumi woman who borrowed jewelry and denied it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2282

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > Doubt (Shubha) as a Bar to Amputation

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره بقطع المخزومية التي كانت تستعير الحلي فتجحده

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of the Makhzumi woman who borrowed goods and denied them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2283

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > Theft from Spouse, Master, or Customary Places

2301 - حدثنا عبيد بن رجال، قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها، فأتى أهلها أسامة بن زيد فكلموه، فكلم أسامة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أسامة لا أراك تكلمني في حد من حدود الله عز وجل" . قال: ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا، فقال: "إنما أهلك من كان قبلكم أنه إذا سرق فيهم الشريف تركوه , وإذا سرق فيهم الضعيف قطعوه , والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة ابنة محمد سرقت لقطعت يدها" . فقطع يد المخزومية

Mas'alah: What is another narration about the Makhzumi woman who borrowed goods and denied them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2284

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > Theft from Spouse, Master, or Customary Places

2302 – حدثنا عبيد، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، – [70] – عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كانت مخزومية تستعير المتاع وتجحده، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن تقطع يدها" . قال لنا عبيد: قال لنا أحمد: هذا مختلف فيه، وإنما هو عن نافع، عن صفية، وعن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها

Mas'alah: What is the hadith about the woman who borrowed jewelry and the Prophet cut her hand?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2285

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > Theft from Spouse, Master, or Customary Places

2303 – وحدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الدراوردي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم، عن عمه ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها في شأن المرأة التي استعارت الحلي فقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدها، التي شفع فيها أسامة بن زيد إليه

Mas'alah: What is the hadith about the woman who stole during the Conquest and Usama interceded?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2287

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > Doubt (Shubha) as a Bar to Amputation

2305 – كما قد حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب أن عروة بن الزبير أخبره عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة سرقت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح، فأتي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكلمه فيها أسامة بن زيد، فلما كلمه فيها تلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "أتشفع في حد من حدود الله؟ فقال أسامة: استغفر لي يا رسول الله. فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأثنى على الله بما هو أهله. . . ". ثم ذكر بقية – [72] – الحديث على مثل ما في حديث عبيد الذي ذكرناه في هذا الباب

Mas'alah: What is the conclusion that the cutting of the hand was for theft, not borrowing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2288

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > Doubt (Shubha) as a Bar to Amputation

2306 – وحدثنا يونس، قال: حدثنا شعيب بن الليث بن سعد، عن أبيه، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن قريشا همهم شأن المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد. ثم ذكر مثل معناه – [75] – فعقلنا بذلك أن قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم كان تلك المرأة إنما كان لسرقتها، لا لما سوى ذلك مما ذكر في هذه الأحاديث. والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about Safwan and the thief?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2361

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > Doubt (Shubha) as a Bar to Amputation

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لصفوان بن أمية لما تصدق بردائه على سارقه منه بعد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطعه: "فهلا قبل أن تأتيني به"

Mas'alah: What is the hadith about Safwan bringing a thief to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2362

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > Doubt (Shubha) as a Bar to Amputation

2382 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا هاشم بن عبد الواحد، عن يزيد بن عبد العزيز، عن أشعث، عن عكرمة، عن ابن

عباس رضي الله عنهما قال: جاء صفوان بن أمية إلى النبي صلى الله عليه وسلم برجل سرق رداءه من تحت رأسه وهو نائم، فلم ينكر ذلك الرجل , فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقطع، فقال صفوان: في هذا يقطع؟ قال: "فهلا قلت هذا قبل أن تأتيني" ؟ – [156] –

Mas'alah: What is the hadith of Safwan ibn Umayyah and the thief narrated by Malik from Ibn Shihab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2363

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > Doubt (Shubha) as a Bar to Amputation

2383 – وحدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان أن صفوان بن أمية قيل له: من لم يهاجر هلك. فقدم صفوان بن أمية المدينة، فنام في المسجد وتوسد رداءه، فجاء سارق فأخذ رداءه من تحت رأسه، فأخذ صفوان السارق فجاء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم أن تقطع يده , فقال صفوان: إني لم أرد هذا، هو عليه صدقة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فهلا قبل أن تأتيني به" ؟ قال: هكذا روى ابن وهب وأكثر الناس هذا الحديث عن مالك , وقد رواه شبابة بن سوار عنه بخلاف هذا الإسناد

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a slave or a dhimmi for theft?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3746

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > Conditions for Amputation Penalty

ما قد حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن عمرو بن دينار , عن مجاهد , عن ابن عباس قال: "ليس على المملوكين , ولا على أهل – [344] – الأرض قطع" , يريد أهل الذمة "هكذا رواه ابن عيينة , عن عمرو من كلام ابن عباس , وقد رواه موسى بن داود , عن الثوري , عن عمرو بن دينار مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم."

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hands of slaves who steal their master's property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5539

Index: Kitab al-Sariqa (Theft) > Theft from Spouse, Master, or Customary Places

كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب: أن مالكا حدثه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب: "أن رقيقا لحاطب سرقوا ناقة لرجل من مزينة، فانتحروها، فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فأمر كثير بن الصلت أن يقطع أيديهم، ثم قال عمر: إني أراك تجيعهم، ثم قال عمر بن الخطاب: والله لأغرمنك غرما يشق عليك، ثم قال للمزني: كم ثمن ناقتك؟ قال: أربعمائة درهم، فقال عمر: أعطه ثمانمائة درهم" وكان ما كان عليه عمر رضي الله عنه من هذا، لا يقوله المحتج بحديثه الذي قد رويناه عنه في هذا الباب ولما كان الذي كان من عمر محتملا ما ذكرنا، احتمل أن يكون العتق الذي كان منه للجارية المشوية بالنار لمثل ذلك أيضا، وإذا اتسع خلاف عمر رضي الله عنه في ذلك بالإجماع على خلاف ما كان منه فيه، ولأن مذهبه الذي كان عليه في ذلك قد كان في أول الإسلام من العقوبات في الأموال من ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الزكاة: "من أعطاها – [366] – مؤتجرا، قبلناها منه، وإلا فإنا آخذوها وشطر ماله،

عزمة من عزمات ربنا" ومن ذلك ما روي عنه فيمن وقع على جارية امرأته مستكرها لها، أو غير مستكره لها، مما سنذكره من بعد في كتابنا هذا إن شاء الله وإذا وجب نسخ ذلك واستعمال ضده، كان مثل ذلك أيضا من العقوبات في الأموال بالمثلات، وغيرها يكون مثل ذلك، وتكون العقوبات ترد إلى أمثالها، وترك أخذ ما سواها بها ثم رجعنا إلى ما يروى عن رسول الله مما يدخل في هذا الباب

KITAB 24

كتاب قطاع الطريق

Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب قطاع الطريق وأحكامهم

The Chapter on Highway Robbers and Their Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on killing one who brandishes a weapon against Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1306

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Highway Robbers and Their Rulings > Defense of Property Against Highway Robbers

كما حدثنا محمد بن العباس بن الربيع، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: أخبرنا يعقوب عن أبي حنيفة في رجل شهر السلاح على المسلمين قال: "حق على – [326] – المسلمين أن يقتلوه , ولا شيء عليهم"

Mas'alah: What is the ruling on punishing those who attack the Prophet's camels and apostatize?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1839

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Highway Robbers and Their Rulings > Punishments Based on Actions (Killing, Taking Property, Intimidation)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما روي عنه فيما كان فعله بالذين أغاروا على لقاحه وارتدوا عن الإسلام هل كان ذلك عقوبة منه لهم لمحاربتهم بما يكون عقوبة للمحاربين لذلك مرتدين كانوا أو غير مرتدين , أو لارتدادهم مع أفعالهم التي فعلوها؟

Mas'alah: What is the story of the Uraina tribe and the Prophet's punishment of them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1842

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Highway Robbers and Their Rulings > Punishments Based on Actions (Killing, Taking Property, Intimidation)

1797 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني محمد بن وهب بن أبي كريمة قال: حدثنا محمد بن سلمة قال: حدثني أبو عبد الرحيم قال: حدثني زيد بن أبي أنيسة , عن طلحة بن مصرف , عن يحيى بن سعيد , عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قدم أعراب من عرينة إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا فاجتووا المدينة حتى اصفرت ألوانهم , وعظمت بطونهم , فبعث بهم نبي الله صلى الله عليه وسلم إلى لقاح له , فأمرهم أن يشربوا من ألبانها وأبوالها حتى صحوا , فقتلوا رعاتها واستاقوا الإبل , فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم , فأتي بهم , فقطع أيديهم وأرجلهم , وسمر أعينهم. قال أمير المؤمنين عبد الملك لأنس وهو يحدثه هذا الحديث: بكفر أو بذنب؟ قال: بكفر. – [48] – ففي الحديث الأول من هذين الحديثين أن الحكم المذكور فيه في المشركين إذا فعلوا هذه الأفعال لا فيمن سواهم ممن هو متمسك بالإسلام , وفي الحديث الثاني منهما ما قد دل على أن العقوبة في ذلك كانت عند أنس بن مالك إذ كانت تلك الأفعال مع الزيادة لا مع الإسلام. ولما اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف طلبنا الوجه فيه , ووجدنا الله قد قال في كتابه: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا} [المائدة: 33] الآية , فكان ما ذكر الله في هذه الآية قد ذكر فيه أن العقوبات المذكورات فيها جزاء لمن أصاب تلك الأشياء التي تلك العقوبات عقوبات لها , وقد تكون تلك الأشياء ممن ينتحل الإسلام وممن سواهم , وكانت المحاربة هي العداوة لله عز وجل بالأفعال التي لا يرضاها

Mas'alah: What is the ruling on highway robbers who kill and steal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1862

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Highway Robbers and Their Rulings > Punishments Based on Actions (Killing, Taking Property, Intimidation)

1816 - حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي الذهلي قال: حدثنا محمد بن الصباح قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثني الحجاج بن أبي عثمان قال: حدثني أبو رجاء مولى أبي قلابة , عن أبي قلابة قال - [66] - إياي. حدث أنس , أن نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم , فبايعوه على الإسلام , فاستوخموا الأرض وسقمت أجسامهم , فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "ألا تخرجون مع راعينا في إبله تصيبون من أبوالها وألبانها" فصحوا , فقتلوا الراعي , وطردوا النعم , فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأرسل في آثارهم , فأدركوا فجيء بهم , فقطعت أيديهم وأرجلهم , وسملت أعينهم , ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's punishment of highway robbers by mutilation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1869

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Highway Robbers and Their Rulings > Punishments Based on Actions (Killing, Taking Property, Intimidation)

1823 - ما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا الفضل بن سهل قال: حدثنا يحيى بن غيلان , ثقة مأمون , قال: حدثنا يزيد بن زريع , عن سليمان التيمي , عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إنما سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين أولئك

لأنهم سملوا أعين الرعاء. قال أبو جعفر فكان في هذا الحديث من قول أنس ما قد ذكرناه – [72] – فيه عنه , وهذا الحديث عندنا منكر؛ لأن فيما قد تقدمت روايتنا له في هذا الباب أن أحد راعيي النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان في تلك الإبل لما جاءه قال: قد قتلوا صاحبي , وفي ذلك ما ينفي أن يكون كان مسمول العين , ولا اختلاف بين أهل العلم فيما يقام على من كان منه مثل الذي كان من أولئك القوم أنه حد لله عز وجل للمحاربة التي كانت لا حق للذين حوربوا بها , وأن الذين حوربوا بها لو عفا أولياؤهم عما كان أتى إلى أصحابهم أن عفوهم باطل. وفي ذلك ما يدل أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن فعل في أولئك القوم ما قد فعل قصاصا بما فعلوا , وأنه إنما كان فعله بهم لما أوجبته عليهم المحاربة لا لما سواه , ولا اختلاف بين أهل العلم علمناه في المحاربين: لو قطعوا الآذان , والأيدي والأرجل , حتى لم يبقوا لمن حارب أذنا , ولا يدا , ولا رجلا , أنه لا يفعل بهم مثل ذلك , وأنه يقتصر بهم على ما في الآية التي أنزلها الله في المحاربة التي قد تقدمت تلاوتنا لها في هذا الباب , وفيما ذكرنا من ذلك ما قد دل على فساد هذا الحديث الذي روينا وبالله التوفيق

BAB 2

باب عقوبة قطع الطريق

The Chapter on the Penalty for Highway Robbery

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the punishment of highway robbers who kill and mutilate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1865

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on the Penalty for Highway Robbery > Punishment for Robbery with Murder

1819 – حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا سعيد بن أسد بن موسى قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة , عن ابن شوذب , عن الحسن قال: دعا الحجاج بن يوسف , أنس بن مالك فقال له: ما أعظم عقوبة عاقب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فحدثه بالذين قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم أيديهم وأرجلهم , وسمل أعينهم , ولم يحسمهم , وألقاهم بالحرة , ولم يطعمهم ولم يسقهم حتى ماتوا. قال أبو جعفر: فكان ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قتلا لهم القتل المذكور في الآية التي أنزلت فيهم , بما قد تقدمت تلاوتنا لها في هذا الباب. فاستدل بعض الناس بذلك لما كان أبو حنيفة رحمه الله يقوله في المحاربين إذا أخذوا الأموال وقتلوا: إن الإمام فيهم بالخيار , إن شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف , كما يفعل ذلك بهم لو أخذوا المال ولم يقتلوا , وإن شاء قتلهم عقوبة للقتل الذي كان – [69] – منهم , مما قد خالفه في ذلك أبو يوسف فقال: لا سبيل له إلى قطع أيديهم وأرجلهم , وإنما سبيله عليهم قتلهم لا ما سوى ذلك , وكان هذا القول عندنا أولى مما قاله أبو حنيفة في هذا المعنى؛ لأن الذي إلى الإمام في الحدود إقامتها , وليس إليه تركها , ولما كان له عنده في هذا المعنى ترك قطع الأيدي والأرجل والاكتفاء بالقتل الواجب عليه إقامته فيهم , عقلنا بذلك أن ما له تركه ليس من الحدود , وإنما عليه إقامته منها فليس له مجاوزته إلى غيره. وكان من حجتنا لمن احتج لأبي حنيفة رحمه الله بما ذكرنا على مخالفته: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان منه ما كان منه في أولئك

القوم الذي كان منه فيهم ما كان , قبل نهي الله عز وجل إياه عن المثلة بمن حل له قتله , فكان له حينئذ أن يقتل من حل له قتله بقطع الأيدي والأرجل وترك حسمها , ومنع أهلها – حل له في أولئك القوم – من الطعام والشراب حتى يموتوا بذلك , ففعل ذلك بهؤلاء قتل منه لهم به لا لأنه حد كان عليهم في أيديهم وأرجلهم ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم قد سمل أعينهم إرادة منه به قتلهم لا ما سوى ذلك من حد عليهم فيما دون أنفسهم يكون عليهم في أعضائهم , ثم منع من مثل ذلك بنهيه صلى الله عليه وسلم , عن المثلة

BAB 5

باب أحكام المحاربين

The Chapter on Rules for Highway Robbers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the imam's discretion in punishing highway robbers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1850

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Rules for Highway Robbers > Discretionary Punishment (Ta'zir) by the Imam

وما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الجبار المرادي أبو العوام قال حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا أبو هلال , عن قتادة , عن سعيد قال: "إذا أخذ الإمام المحارب حكم فيه بما شاء" قال: فهذه الآثار كلها عن هؤلاء التابعين في تخير الإمام , وقد كان مالك بن أنس يذهب إلى هذا , فإلى قول من خالفت ذلك؟ قيل له: إلى قول عبد الله بن عباس

BAB 7

باب التوبة قبل القدرة

The Chapter on Repentance Before Capture

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on the punishment of those who wage war against Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1841

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Repentance Before Capture > Interpretation of the Muharibun Verse

1796 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني زكريا بن يحيى قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا علي بن الحسين بن واقد قال: حدثني أبي قال: حدثنا يزيد النحوي , عن عكرمة , عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله} [المائدة: 33] الآية , قال: نزلت هذه الآية في المشركين , فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يكن عليه سبيل , وليست هذه الآية للرجل المسلم من قتل وأفسد في الأرض , وحارب الله ورسوله , – [47] – ثم لحق بالكفار قبل أن يقدر عليه , لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصاب

Mas'alah: What is the ruling on the verse of highway robbery and its application to Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1840

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Definition and Conditions of Highway Robbery

1795 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال: حدثنا أحمد بن شبويه قال: حدثنا علي بن الحسين بن واقد , عن أبيه , عن يزيد النحوي , عن عكرمة , عن ابن عباس , {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا} [المائدة: 33] إلى قوله {غفور رحيم} [البقرة: 173] نزلت هذه الآية في

المشركين , فمن تاب منهم من قبل أن تقدروا عليه لم يكن عليه سبيل , وليست تحرز هذه الآية الرجل المسلم من الحد إن قتل أو أفسد في الأرض أو حارب الله ورسوله , – [46] – ثم لحق بالكفار قبل أن يقدر عليه , لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه

Mas'alah: What is the ruling on the punishment of muharaba applying to all categories of people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1843

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Status of Women, Slaves, and Non-Muslims as Robbers

1799 – وكما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا عبد الله بن وهب , عن الليث بن سعد , عن عياش بن عباس , عن زيد بن أسلم , عن أبيه , ثم ذكر مثله , ولم يذكر في إسناده عيسى بن عبد الرحمن. – [50] – قال أبو جعفر: فوجب بذلك استعمال ما في هذه الآية على من يكون منه هذه المحاربة والسعي المذكور فيها إلى يوم القيامة , من أهل الملة الباقين على الإسلام , ومن أهل الملة الخارجين عن الإسلام إلى ضده , ومن أهل الذمة الباقين على ذمتهم , ومن أهل الذمة الخارجين عن ذمتهم , بنقض العهد الذي كان عليهم فيها. وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك حديث يوجب ما قلنا

Mas'alah: What is the ruling on the Imam's choice of punishment for highway robbers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1846

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Imam's Discretionary Options in

Sentencing

فذكر ما قد حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن عصام عن الحسن في قوله "أو. . . . أو. . . . ." قال: "الإمام مخير , إن شاء قتل , وإن شاء صلب , وإن شاء قطع"

Mas'alah: What is the ruling on the Imam's discretion in punishing highway robbers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1847

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Imam's Discretionary Options in Sentencing

وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال: حدثنا هشيم , عن عبيدة , عن إبراهيم , وأبي حرة عن الحسن وجويبر عن الضحاك والحجاج , عن عطاء وليث , عن عطاء ومجاهد أنهم كانوا يقولون: "الإمام مخير في ذلك , أي ذلك ما شاء فعل" – [54] – وما قد حدثنا أحمد بن أبي داود قال حدثنا محمد بن عون الزيادي , عن حماد , عن عمران بن حدير , عن أبي مجلز

Mas'alah: What is the ruling on the Imam's choice in punishing highway robbers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1848

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Imam's Discretionary Options in Sentencing

وما قد حدثنا أحمد قال: حدثنا محمد , عن حماد , عن قتادة قال: "الإمام مخير"

Mas'alah: What is the ruling on the Imam's discretion in punishing those who wage war against Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1849

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Imam's Discretionary Options in Sentencing

وما قد حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا سعيد بن أسد قال: حدثنا ضمرة , عن سفيان , عن يونس عن الحسن وابن جريج , عن عطاء: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله} [المائدة: 33] قال: "الإمام مخير , إن شاء قتل , وإن شاء قتل وصلب , وإن شاء قطع , وإن شاء نفى"

Mas'alah: What is the ruling on the punishment for highway robbers according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1851

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Imam's Discretionary Options in Sentencing

كما قد حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال حدثنا أبو معاوية الضرير , عن الحجاج بن أرطاة , عن عطية العوفي. عن ابن عباس قال: "إذا خرج الرجل محاربا فأخاف السبيل , وأخذ المال , قطعت يده ورجله من خلاف , وإن هو أخذ المال وقتل , قطعت يده ورجله من خلاف وصلب , وإن هو قتل , ولم يأخذ المال قتل , وإن هو أخاف السبيل ولم يأخذ المال نفي" - [56] - وإلى هذا القول كان محمد بن الحسن , وأبو يوسف يذهبان , وأما أبو حنيفة فكان يقول: إذا أخذ المال وقتل , كان الإمام بالخيار , إن شاء قطع يده ورجله من خلاف ثم قتله , وإن شاء قتله ولم

يقطع يده ورجله من خلاف. هكذا حدثنا محمد بن العباس , عن علي بن معبد , عن محمد بن الحسن. وأما ما حكيته عن مالك فقد غلطت عليه فيه؛ لأن مالكا كان يستعمل التخير كما ذكرت ما لم يقتل أو يطل مكثه في المحاربة , فإذا كان ذلك كان حكمه أن يقتله , فقد عاد قوله بذلك إلى طائفة من قول الآخرين ممن يجعل الآية على المراتب لا على التخير. فقال هذا القائل: فلم لم تجعل للإمام أن يقتل بالمحاربة إذا لم يصب أهلها القتل بظاهر الآية؟ قلت: لما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدفع ذلك

Mas'alah: What is the explanation of the problematic hadith about the punishment of the people of Ukl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1856

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Highway Robbery in Cities vs. Open Roads

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كيفية عقوبات أهل اللقاح

Mas'alah: What is the hadith about the punishment of those who wage war against Allah and His Messenger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1857

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Highway Robbery in Cities vs. Open Roads

1810 – حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم قال: حدثنا قبيصة بن عقبة , عن سفيان , عن أيوب , عن أبي قلابة , عن أنس , {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله} [المائدة: 33] قال: "هم قوم من عكل قطع النبي صلى الله عليه وسلم أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم"

Mas'alah: What is the hadith about the Urayniyyun and the revelation of the verse of muharaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1858

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Highway Robbery in Cities vs. Open Roads

1811 – حدثنا يونس قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: حدثني عمرو بن الحارث , عن ابن أبي هلال , عن أبي الزناد , عن عبد الله بن عبيد الله , – [63] – عن عبد الله بن عمر , أو ابن عمرو – الشك من عمرو – عن النبي صلى الله عليه وسلم , يعني حديث العرنيين قال: وفيهم نزلت آية المحاربة

Mas'alah: What is the story of the Ukl tribe and the punishment for their crimes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1859

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Highway Robbery in Cities vs. Open Roads

1812 – حدثنا يونس قال: حدثنا بشر بن بكر , عن الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو قلابة الجرمي قال: حدثني أنس بن مالك قال: قدم على

رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس من عكل فاجتووا المدينة فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها , فأتوها فقتلوا رعاتها , واستاقوا الإبل , فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [64] - في طلبهم , فأتي بهم , فقطع أيديهم وأرجلهم , ثم لم يحسمهم

Mas'alah: What is the story of the eight men from Ukl who apostatized and committed murder and theft?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1860

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Highway Robbery in Cities vs. Open Roads

1813 - حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني جرير بن حازم , عن أيوب , عن أبي قلابة , عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قدم ثمانية رهط من عكل فاستوخموا المدينة فبعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذود له فشربوا من ألبانها , فلما صحوا ارتدوا عن الإسلام , وقتلوا وسرقوا الإبل , فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في آثارهم , فقطع أيديهم وأرجلهم , وسمل أعينهم , وتركوا حتى ماتوا

KITAB 25

كتاب الجنايات

Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب القصاص في النفس

The Chapter on Retaliation for Life

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on killing a Muslim for a protected non-Muslim (dhimmi)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1252

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Retaliation for Life > Qisas Between Muslims and Non-Muslims

كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال: "قتل رجل من المسلمين رجلا من العباد، فذهب أخوه إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب عمر أن يقتل، فجعلوا يقولون: اقتل حنين فيقول: حتى يجيء الغيظ , قال: فكتب أن يودى ولا يقتل" - [280] - قال أبو جعفر: فهذا عمر في هذا الحديث قد أمر أن يقتل المسلم بالكافر المعاهد. فقال قائل: فكيف كتب عمر رضي الله عنه بعد ذلك أن يودى ولا يقتل؟ قيل له: ذلك عندنا والله أعلم كان من عمر رضي الله عنه لما كان من أخي المقتول , لما أبيح له قتل قاتل أخيه بأخيه , فكان يقول عند ذلك: حتى يجيء الغيظ، فدخلت بذلك شبهة منه احتملت أن يكون ما كان منه بمعنى العفو عن قاتل أخيه قبل أن يجيء الغيظ , فيكون ذلك العفو في تلك الحال بطلانا لحقه فيها وفيما بعدها , - [281] - واحتمل أن يكون على خلاف ذلك مما لا عفو فيه فيها ولا فيما بعدها، فكتب عمر رضي الله عنه عند تلك الشبهة بدرء القود وإيجاب الدية مكانه , فكذلك ينبغي أن يفعل عند دخول الشبه بدرء القود , ويوجب الديات مكانها، والله نسأله التوفيق

BAB 2

باب القصاص في ما دون النفس

The Chapter on Retaliation for Lesser than Life

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on retaliation for a wound caused by a horn in a crowd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6108

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Retaliation for Lesser than Life > Qisas for Injuries from Blunt Instruments (Whip, Stick, Stone)

5849 – حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة قال: طعن رجل آخر بقرن في زحام، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أقدني. فقال: "انتظر" ثم أتاه الثانية، أو ما شاء الله عز وجل، فقال: أقدني، فأقاده، فبرأ الآخر، وشلت رجل الأول، فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أقدني مرة أخرى فقال: "ليس لك شيء، قلت لك: انتظر فأبيت" هكذا حدثناه – [77] – يونس إملاء في سنة خمس وخمسين، وقد كان المزني حدثناه قبل ذلك في سنة ثلاث وخمسين عن الشافعي، عن سفيان بغير شك فيه، وذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله للرجل: "انتظر" ثلاث مرات، ومن أخذه له بالقود لما سأله إياه في المرة الرابعة، وإنما حملنا على أن أتينا بهذا الحديث في كتابنا مع انقطاعه؛ لأن عثمان بن أبي شيبة قد كان حدث به عن ابن علية، عن أيوب، عن عمرو، عن جابر بن عبد الله، وذكر – [78] – لي ذلك غير واحد، عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن أبيه. وقد روى ابن جريج هذا الحديث عن عمرو بن دينار كما رواه ابن عيينة عنه، وذكر فيه أن ينتظر حتى يبرأ من الجناية عليه

BAB 3

باب قتل العمد

The Chapter on Intentional Killing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Whoever kills intentionally, his hand is subject to retaliation'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5089

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Intentional Killing > Qisas (Retaliation) for Intentional Killing

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من قتل عمدا فقود يده"

Mas'alah: What did the Prophet say about intentional killing and retaliation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5090

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Intentional Killing > Qisas (Retaliation) for Intentional Killing

4900 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي , عن سليمان بن كثير قال: حدثنا عمرو بن دينار , عن طاووس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قتل في عميا ورميا يكون بينهم بحجر أو بسوط أو بعصا، فعقله عقل خطأ، ومن قتل عمدا فقود يده، ومن حال بينه وبينه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا"

BAB 4

باب قتل شبه العمد

The Chapter on Quasi-Intentional Killing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a guardian killing a murderer who claims it was unintentional?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 938

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing > Sin and Legal Consequences of Quasi-Intentional Killing

944 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا أبو كريب، وأحمد بن حرب قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قتل رجل رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فدفعه النبي صلى الله عليه وسلم إلى ولي المقتول، فقال القاتل: لا والله يا رسول الله ما أردت قتله، فقال النبي عليه السلام: "أما إنه إن كان صادقا، ثم قتلته دخلت النار" قال: فخلى سبيله، وكان مكتوفا بنسعة فخرج يجر نسعته، فسمي ذا النسعة فكان في هذا الحديث قول المدعى عليه القتل: لا والله يا رسول الله ما أردت قتله، – [403] – فكان معنى ذلك عندنا، والله أعلم أن البينة التي كانت شهدت عليه بقتله أخا خصمه شهدت بظاهر فعله الذي كان عندها أنه عمد له لا شك عندها فيه، وكان المدعى عليه أعلم بنفسه، وبما كان منه في ذلك، فادعى باطنا كان منه في ذلك لا يجب عليه معه فيما كان منه فيه قود، فقال النبي عليه السلام للولي عند ذلك: "أما إنه إن كان صادقا، ثم قتلته دخلت النار" . فعقلنا بذلك معنى قوله في الحديثين الأولين: "أما إنك إن قتلته كنت مثله" : أي أنه في الظاهر عندنا من أهل النار؛ لثبوت الحجة عليه بقتله من قتل، وإن قتلته وهو في ما قال إنه صادق كنت أنت أيضا من أهل النار، والله أعلم. ووجدنا حديث وائل بن حجر من غير الجهة التي رويناه منها قد جاء بمعنى يخالف معنى حديثه الذي حدثنا به في صدر هذا الباب

945 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم يعني ابن علية، حدثنا إسحاق يعني ابن يوسف، عن عوف الأعرابي، عن علقمة بن وائل الحضرمي، عن أبيه قال: جيء بالقاتل الذي قتل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء به ولي المقتول، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتعفو؟" قال: لا، قال "أتأخذ الدية؟" قال: لا، قال: "أتقتل؟" قال: نعم، قال: "فاذهب" ، فلما ذهب دعاه، فقال: "أتعفو؟" قال: لا قال: "أتأخذ الدية؟" قال: لا، قال: "أتقتل؟" قال: نعم قال: "اذهب" فلما ذهب قال: "أما إنك إن عفوت عنه فإنه يبوء بإثمك وإثم صاحبك" فعفا عنه فأرسله قال: فرأيته يجر نسعته – [404] – 946 – وكما قد حدثنا أحمد، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عوف بن أبي جميلة، حدثني حمزة أبو عمر العائذي، حدثنا علقمة بن وائل، عن وائل قال: شهدت رسول الله عليه السلام حين جيء بالقاتل يقوده ولي المقتول في نسعة فقال رسول الله عليه السلام لولي المقتول: "أتعفو؟" ثم ذكر مثل الحديث الأول سواء فزاد يحيى بن سعيد على إسحاق بن يوسف في إسناد هذا الحديث الذي رواياه جميعا عن عوف بن حمزة العائذي قال لنا أحمد بن شعيب، وحمزة: هذا رجل مشهور قد روى عنه شعبة 947 – حدثنا أحمد، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى، حدثنا جامع بن مطر الحبطي، عن علقمة بن وائل، – [405] – عن أبيه، عن النبي عليه السلام بمثله، قال يحيى وهو أحسن منه فكان ما في حديث وائل هذا مكان ما قد رويناه عن وائل، وعن أنس: "إنك إن قتلته كنت مثله، أما إنك إن عفوت عنه فإنه يبوء بإثمك وإثم صاحبه" ، فمعنى ذلك، والله أعلم , إن كان هو الصحيح في حديث وائل أنك إن عفوت عنه باء بإثم صاحبك الذي لم تقم عليه عقوبته وباء بإثمك، فيما أدخل على قلبك في قتله صاحبك، مما لم تقم عليه عقوبته

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadiths about killing and whether quasi-intentional homicide exists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5145

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing > Evidence and Scholarly Disputes on Quasi-Intentional Killing

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القتل، هل يكون منه شبه عمد كما يقول الكوفيون، أو لا شبه عمد فيه كما يقول الحجازيون؟

Mas'alah: What are the different scholarly views on the categories of killing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5146

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing > Evidence and Scholarly Disputes on Quasi-Intentional Killing

قال: ففي هذا الحديث إعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن في القتل بالسوط والعصا والحجر مائة من الإبل، منها أربعون خلفة، في بطونها أولادها، ففي ذلك ما قد دل أنه لم يجعل فيه قودا، وهذا مما قد اختلف فيه؛ فطائفة منهم تقول: القتل وجهان: خطأ وعمد لا ثالث لهما، وهذا قول الحجازيين، وطائفة منهم تقول: القتل على ثلاثة أوجه: فمنه عمد فيه القود، ومنه خطأ فيه الدية على العاقلة، ومنه شبه عمد فيه هذه الدية المذكورة في هذا الحديث، غير أن الكوفيين يختلفون في القتل بالحجر الثقيل الذي مثله يقتل، فتقول طائفة منهم: هو شبه عمد لا قود فيه، وفيه الدية مغلظة، وممن قال بذلك منهم: أبو حنيفة وطائفة منهم تقول: في ذلك القود بالسيف، وتذهب إلى أن الحجر المذكور في هذا الحديث هو الحجر الذي لا

يقتل مثله من جنس السوط، والعصا الذي لا يقتل أمثالهما وتقول في السوط والعصا إن كرر الضرب بهما أو بأحدهما حتى يكون الضرب بجملته موهوما منه القتل كان ذلك عمدا، وكان فيه القود بالسيف، وممن كان يقول ذلك منهم أبو يوسف ومحمد بن الحسن، وقد ذكرنا الحديث المروي في ذلك في صدر هذا الباب من حديث هشيم خاصة، عن خالد الحذاء، وقد رواه غير هشيم، وهو شعبة، عن أيوب السختياني، فخالفه في إسناده

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on quasi-intentional killing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5147

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing > Evidence and Scholarly Disputes on Quasi-Intentional Killing

4946 – كما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن وهو ابن مهدي قال: حدثنا شعبة , عن أيوب السختياني , عن القاسم بن ربيعة عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "قتيل الخطأ شبه العمد بالسوط أو العصا مائة من الإبل: أربعون منها في بطونها أولادها" ولم يذكر أيوب في حديثه هذا عقبة بن أوس، وقد رواه أيضا حماد بن زيد، عن أيوب، فخالف شعبة فيه

BAB 6

باب قتل الجماعة بالواحد

The Chapter on Group Killing of an Individual

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about Ali's judgment regarding those who fell into a pit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2191

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Group Killing of an Individual > Arguments and Evidence for Group Qisas

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إجازته قضاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه في القوم الذين سقطوا في الزبية المحفورة باليمن , المتعلقين بعضهم ببعض حتى كان موتهم لذلك

2200 - حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي قال: حدثنا إسرائيل بن يونس , عن سماك بن حرب , عن حنش وهو ابن المعتمر , عن علي رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن , فوجدت حيا من أحياء العرب قد حفروا , أو قال: قد زبوا زبية لأسد , فصادوه , فبينا هم يتطلعون فيها , إذ سقط رجل , فتعلق بآخر , ثم هوى الآخر , فتعلق بآخر , ثم تعلق الآخر بآخر , حتى صاروا فيها أربعة , فجرحهم الأسد كلهم , فتناوله رجل فقتله , وماتوا من جراحهم كلهم , فقام أولياء الآخر إلى أولياء الأول فأخذوا السلاح ليقتتلوا , فأتاهم علي رضي الله عنه على تفيئة ذلك , فقال: أتريدون أن تقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي , وأنا إلى جنبكم , فلو اقتتلتم قتلتم أكثر مما تختلفون فيه , فأنا أقضي بينكم بقضاء , فإن رضيتم القضاء وإلا حجز بعضكم عن - [449] - بعض حتى تأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم , فيكون هو الذي يقضي بينكم , فمن عدا بعد ذلك فلا حق له. اجمعوا من القبائل الذين حضروا البئر ربع الدية , وثلث الدية , ونصف الدية , والدية كاملة , فللأول ربع الدية؛ لأنه هلك

من فوقه ثلاثة , وللذي يليه ثلث الدية؛ لأنه هلك من فوقه اثنان , وللثالث نصف الدية؛ لأنه هلك من فوقه واحد , وللرابع الدية كاملة. فأبوا أن يرضوا , فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقوه عند مقام إبراهيم صلى الله عليه وسلم , وقصوا عليه القصة , فقال: "أنا أقضي بينكم" واحتبى ببرده , فقال رجل من القوم: إن عليا قد قضى بيننا , فلما قصوا عليه القصة أجازه

BAB 7

باب جناية العبد

The Chapter on Crimes of a Slave

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter heading on the slave who cut another slave's ear and the lifting of qisas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6137

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Crimes of a Slave > Injuries by and upon Slaves

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رفعه القصاص عن العبد الذي قطع أذن عبد لغير مواليه

Mas'alah: What is the ruling on qisas between slaves for cutting an ear?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6138

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Crimes of a Slave > Injuries by and upon Slaves

5887 – حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا محمد بن منصور الجواز، حدثنا معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن عمران بن الحصين، أن عبدا لقوم أغنياء قطع أذن عبد لقوم فقراء فلم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما قصاصا ""

Mas'alah: What is the ruling on qisas between slaves for injuries less than death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6138

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Crimes of a Slave > Injuries by and upon Slaves

5888 – حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا بكر بن خلف، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبي ثم ذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: "إن عبدا لقوم فقراء قطع أذن عبد لقوم أغنياء" – [123] – وفي هذا الحديث موضع من الفقه يجب أن يوقف عليه، وهو ما يختلف أهل العلم فيه من جنايات العبيد بعضهم على بعض فيما دون النفس. فكانت طائفة منهم تقول: لا قود بينهم في ذلك، منهم: أبو حنيفة وأصحابه، ومن قولهم: إن القصاص بينهم في الأنفس. وطائفة توجب القود بينهم في ذلك كما توجبه بين الأحرار فيه. ويحتج من ذهب إلى ما ذكرناه من أهل القول الأول لقولهم ذلك بحديث عمران بن حصين الذي قد رويناه، ويحتجون لقولهم بإيجاب القصاص بينهم في الأنفس كما يوجبه بين الأحرار فيها

5889 – بما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا مسدد بن مسرهد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عباد قال: انطلقت أنا والأشتر، إلى علي رضي الله عنه، فقلنا: هل عهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا لم يعهده إلى الناس؟ قال: لا، إلا ما في كتابه هذا، فأخرج كتابا من قراب سيفه، فإذا فيه: "المؤمنون تكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم، لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده، ومن أحدث حدثا فعلى نفسه، ومن أحدث حدثا، أو آوى محدثا، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين" – [124] – فكان في هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بتكافؤ دماء المسلمين، وإخباره أنه يسعى بذمتهم أدناهم وهو العبد، وفي ذلك ما قد دل أن دماء العبيد تكافئ دماء الأحرار من المسلمين , وفي ذلك وجوب القود بين العبيد والأحرار، ففيما بينهم أوجب. وكان تصحيح هذا الحديث وحديث عمران بن الحصين الذي ذكرنا أولى بأهل العلم فيما يحملون أحاديث رسول الله صلى الله عليه

وسلم من تصحيحها، ويكون ما يوجبه كل واحد منهما إلى الوجه الذي أريد به من غير رفع - [125] - منهم بعضا ببعض، فوجب بذلك قول من ذهب في العبيد إلى القصاص بينهم في الأنفس، وإلى تركه بينهم فيما دونها، وكان ذلك عندنا والله أعلم على أن الأنفس لم يرد فيها الرجوع إلى القيم، وجعلت مكافئة بعضها لبعض، وعلى أن ما دون الأنفس رد إلى المساواة، وإلى تكافؤ القيم فيه من ذوي القيم وهو العبيد، فكانت القيم غير مدرك حقائقها، بل إلى ما يرجع منها إلى الحزر والظن الذي لا حقيقة معه، والذي قد يقع فيه الاختلاف بين المقومين له، فيقومه بعضهم بشيء، ويقومه غيره منهم بخلافه. ولما كان ذلك كذلك رفع القصاص بين العبيد فيما دون الأنفس، فإذا ارتفع عنهم في ذلك كان ارتفاعه فيما بينهم وبين الأحرار أولى، وما سوى ذلك مما لا يراد فيه رجوع إلى قيمة، إنما يراد فيه أخذ النفس بالنفس، تستوي فيه أنفس الأحرار وأنفس العبيد، فيكون القصاص في ذلك بينهم جميعا لا يختلفون فيه. فقال قائل: وجدتم هذا القول عند أحد من أهل العلم ممن هو أعلى ممن ذكرتم من أبي حنيفة وأصحابه؟ قيل له: قد وجدنا ذلك عمن تقدمهم وهو عبد الله بن مسعود

كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحر، عن الحكم: "أن العبد لا يقاد من العبد في الجراح العمد، ولا في الخطأ، فعقل المجروح على قدر ثمنه على أهل الجارح، حتى يخير مولى الجارح، فإن شاء فدى عبده، وإن شاء سلمه برمته" فذكر ذلك الحكم عن - [126] - إبراهيم، والشعبي، عن عبد الله بن مسعود. وذلك أنه جعله مالا، فدل ذلك أن مذهب عبد الله كان أن ما دون النفس من العبيد يرد إلى المال الذي يراد فيه التكافؤ في القيم، وأنهم في الأنفس كمن سواهم من الأحرار، ولا يرجع في ذلك إلى

قيمة، ولا إلى ما سواها. فإن قال قائل: فإبراهيم والشعبي لم يلقيا عبد الله؟ كان جوابنا له في ذلك: أن إبراهيم قد روينا عنه فيما تقدم من كتابنا هذا أنه قال للأعمش لما قال له: إذا حدثتني فأسند، فقال له: إذا قلت: قال عبد الله، فلم أقل ذلك حتى حدثنيه جماعة عنه، وإذا قلت: حدثني فلان، عن عبد الله، فهو الذي حدثني، فأخبر إبراهيم بذلك بأن ما لا يذكر فيه من بينه وبين عبد الله أقوى مما يذكره عن رجل بعينه، عن عبد الله، والله أعلم

BAB 8

باب جناية المجنون والصبي

The Chapter on Crimes of the Insane and Minor

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling if a madman brandishes a weapon and is killed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1306

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Crimes of the Insane and Minor > Killing of a Minor or Insane Person Who Brandishes a Weapon

قال: ولو كان الذي شهر السلاح مجنونا فشهره على رجل فقتله ذلك الرجل كان عليه ضمان ديته , ولم يحك في ذلك خلافا بينهم , وذهبوا إلى أن المجنون الذي ذكرنا لو تم ما أشار به في الذي أشار به إليه لم يحل له به دمه، فلما كان دمه لا يحل له بإمضائه ما أشار به إليه فيه كان بإشارته إليه أحرى أن لا يحل له بذلك دمه.

BAB 11

باب أحكام الجنايات

The Chapter on General Rules of Criminal Acts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about a man who peeked through a hole in his door?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 927

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on General Rules of Criminal Acts > Liability for Acts of Discipline (Father, Husband, Guardian)

935 – حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي، حدثنا آدم بن أبي إياس، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سهل بن سعد أن رجلا اطلع في جحر في باب النبي صلى الله عليه وسلم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يحك رأسه بالمدرى، فقال: "لو أعلم أنك تنظر لطعنت في عينك إنما جعل الإذن من أجل الإبصار" ففي هذا إطلاق ما في الأول للمطلع عليه من المطلع عليه

Mas'alah: What is the ruling on peeping into someone's home without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 929

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on General Rules of Criminal Acts > Liability for Acts of Discipline (Father, Husband, Guardian)

937 – حدثنا فهد، حدثني موسى بن إسماعيل المنقري، حدثنا أبان بن يزيد، حدثنا يحيى وهو ابن أبي كثير، أن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، حدثه عن أنس أن أعرابيا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فألقم عينيه خصاصة الباب، فبصر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ سهما أو عودا محددا وجاء به ليفقأ عين الأعرابي فانقمع الأعرابي، وذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما إنك لو ثبت لفقأت عينك"

Mas'alah: What is the ruling on peeping into someone's home without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 930

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on General Rules of Criminal Acts > Liability for Acts of Discipline (Father, Husband, Guardian)

938 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا مسدد، حدثنا حماد، عن عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس أن رجلا اطلع في بعض حجر النبي عليه السلام، فقام إليه النبي صلى الله عليه وسلم بمشقص أو قال: بمشاقص، قال أنس: "وكأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يختله ليطعنه"

Mas'alah: What is the ruling on a person who bites another and loses his teeth in the struggle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1313

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on General Rules of Criminal Acts > Direct and Indirect Killing (Mubasharah and Tasabbub)

1295 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان، عن عميه سلمة بن أمية، ويعلى بن أمية قالا: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ومعنا صاحب لنا , فقاتل رجلا من المسلمين، فعض الرجل ذراعه فجذبها من فيه فنزع ثنيته , فأتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم يلتمس العقل , فقال: "ينطلق أحدكم إلى أخيه فيعضه عضيض الفحل ثم يأتي يطلب العقل لا عقل لها" فأبطلها رسول الله صلى الله عليه وسلم. – [332] – قال أبو جعفر: وفي حديث ابن إسحاق هذا عن عطاء عن صفوان بن عبد الله بن صفوان وهذا من الخطأ غير

مشكل ؛ لأن صفوان بن عبد الله بن صفوان رجل من قريش من بني جمح، ويعلى صاحب هذا الحديث فليس من قريش من أنفسها , وإنما هو حليف لها وهو رجل من بني تميم قديم السكنى بمكة، ثم تأملنا هذا الحديث بعد وقوفنا على اختلاف أهل العلم في هذه الجناية المذكورة فيه , وأن منهم من لا يبطل عقل ثنيتي العاض عن المعضوض , منهم ابن أبي ليلى وقد ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب من أحوال شاهر السلاح ما قد ذكرناه فيه , وأنه إنما حل للمشهور عليه دم الشاهر إذ كان الشاهر لو تم منه في الذي شهر عليه السلاح ما شهره عليه من أجله، فقال قائل: فالعض مما لا قود فيه ؛ لأنه كسر للعظم المعضوض. ألا ترى إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيدع يده في فيك فتقضمها كما يقضم الفحل" فهذا دليل على أن فيها كسر العظم , وكسر العظام لا قود فيها، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن القضم المذكور في هذا الحديث ليس هو كسر العظم كما توهم ؛ لأن القضم عند العرب هو القضم بأطراف الأسنان الذي لا يبلغ هذا , وإنما الذي يبلغه عندهم هو الخضم وهو التمكن بالأسنان كلها فذلك مما قد – [333] – يأتي على العظم، ولما كان ما ذكرنا كما وصفنا كان القضم إنما يأتي على جلدة الذراع أو يتجاوزها إلى اللحم الذي بينها وبين العظم، فإذا تجاوزها إلى ذلك أوضح العظم فعاد معناه في الذراع إلى معنى الموضحة في الرأس التي توضح العظم , وفيها القود باتفاق المسلمين، فمثلها وضوح عظم الذراع ففيه القود أيضا , ولما كان فيه القود إذا تم ذلك العقل كان للذي قصد به إليه إزالته عن نفسه ليصل بذلك إلى الواجب له فيما حل به منه , ولو كان العاض مجنونا أو صبيا لم يبلغ فكان من المعضوض في ذلك مثل الذي ذكرنا في هذا الحديث , كان على المعضوض قيمة ثناياه فقد وافق ما حملنا عليه ما في هذا الباب ما حملنا عليه ما في الباب الذي قبله، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about Allah settling grievances including a slap on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3579

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on General Rules of Criminal Acts > Liability for Acts of Discipline (Father, Husband, Guardian)

3527 – فذكر ما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا همام بن يحيى , عن القاسم بن عبد الواحد المكي , عن عبد الله بن محمد بن عقيل , عن جابر بن عبد الله , عن عبد الله بن أنيس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "يقول الله عز وجل يوم القيامة: لا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ولأحد من أهل النار عنده مظلمة , ولا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار ولأحد من أهل الجنة عنده مظلمة , حتى أقصه منه , حتى اللطمة" , قلنا: وكيف , وإنا إنما نأتي الله عز وجل عراة غرلا بهما؟ قال: "بالحسنات والسيئات" – [149] – قال: ففي هذا الحديث أن الله عز وجل يأخذ في الآخرة اللطمة لمن لطمها في الدنيا ممن لطمه إياها فيها. وفي ذلك ما قد دل على وجوب ذلك , كان عليه له في الدنيا. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا حجة علينا في هذا الحديث أيضا , إذ كان يحتمل أن يكون الله عز وجل قد رفع عن اللاطم في الدنيا أن يكون عليه في لطمته في الدنيا شيء من قصاص , ومن غيره للذي لطمها إياه , إذ كان حدها غير مقدور عليه , والحكومة فيها غير مقدور عليها , فرفع ذلك عنه في الدنيا , وكان – [150] – عز وجل في الآخرة قادرا على الوقوف على حدها , إذ كان في الآخرة يتولى الحكم فيها , وكان المتولي للحكم فيها غيره من عباده ممن لا يقدر على مثل ذلك منها. فقال قائل: فقد وجدنا عن غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يوجب القصاص في اللطمة

Mas'alah: What did Umar say about executing qisas against governors who strike people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3583

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on General Rules of Criminal Acts > Liability for Acts of Discipline (Father, Husband, Guardian)

3528 – ما قد حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى الهمداني قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: أخبرنا الجريري , عن أبي نضرة , عن أبي فراس: "– [152] – أن عمر بن الخطاب قال:" إني والله ما أبعث إليكم عمالي ليضربوا أبشاركم , ويأخذوا أموالكم , ولكني إنما بعثتهم ليعلموكم دينكم وسنتكم , فمن فعل به غير ذلك فليرفعه إلي , فوالله لأقصن منه ", فقال عمرو بن العاص: يا أمير المؤمنين أن كان رجل على طائفة , فأدب بعض رعيته , إنك تقص منه؟ فقال:" والذي نفس عمر بيده , لأقصن منه , وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه ", ثم قال:" لا تضربوا المسلمين فتذلوهم , ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم , ولا تجمروهم في الغزو فتفتنوهم , ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم "قال أبو جعفر: فكان هذا عندنا أيضا من رسول الله صلى الله عليه وسلم تواضعا منه لا بواجب , وما كان مما كان من عمر تأديبا لمن أوعده لذلك , وتحذيرا له من أن يفعل ما يأخذ منه أدبا ما أوعده بأخذه إياه منه , والله عز وجل نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the chapter heading about the bedouin who pulled the Prophet's cloak until it reddened his neck?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3584

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on General Rules of Criminal Acts > Liability for Acts of Discipline (Father, Husband, Guardian)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي كان من الأعرابي إليه في جره رداءه على رقبته حتى حمرها , ومن طلبه منه القود في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on qasama in the case of the slain Ansari?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4711

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on General Rules of Criminal Acts > Qasama (Oath of Compurgation) and Its Applicability

4578 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن رافع، 4579 – ووجدنا عبد الله بن أحمد بن عبد السلام قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري، ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، قال: "كانت القسامة في الجاهلية، ثم أقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأنصاري الذي وجد مقتولا في جب اليهود، فقالت الأنصار: إن يهود قتلوا صاحبنا"

Mas'alah: What is the ruling on swearing an oath without knowledge in the case of qasama?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4723

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on General Rules of Criminal Acts > Qasama (Oath of Compurgation) and Its Applicability

4586 – كما قد حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم، حدثنا عبد الملك بن هشام، حدثني زياد، قال: قال ابن إسحاق: وحدثني عمرو بن شعيب مثل حديث عبد

الرحمن بن بجيد إلا أنه قال في حديثه: "دوه، وإلا فأذنوا بحرب" فكتبوا يحلفون بالله ما قتلوه، ولا يعلمون له قاتلا، فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده "وذلك هو الأولى برسول الله صلى الله عليه وسلم والمظنون به أن لا يأمر أحدا يحلف على ما لا علم له به. فإن قال قائل: فأنتم قلتم: لو أن ابن عشرين سنة ربي بالمشرق، فاشترى عبدا ابن مائة سنة ربي بالمغرب، فباعه من ساعته، فأصاب به المشتري عيبا أن البائع يحلف على البت: إنه لقد باعه إياه وما به هذا العيب، ولا علم له به، والذي قلنا يصح علمه بما وصفنا. - [519] - فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي ذكره في الحلف على العيب، كما ذكر كالحلف على ما قد وقع عليه فيه الاختلاف الذي ذكرنا؛ لأن الحلف على العيب إنما هو حلف على نفي شيء واسع للمحلوف عليه إذا كانت يمينه فيه، وإن كانت على البت، فإنما ترجع إلى العلم الذي ليس يعلم به خلاف ما حلف عليه، والحلف على تحقيق الأشياء بخلاف ذلك؛ لأنه لا يسع رجلا أن يحلف بالله: لقد كان كذا وكذا مما لم يعلمه، ونهاه الله عن ذلك قولا، فكيف يمينا بقوله تعالى جده: {ولا تقف ما ليس لك به علم} [الإسراء: 36] ، ثم أعلمه بالمسئول عن ذلك بقوله: {إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا} ، فأعلمه عز وجل أن الشهادة على تحقيق الأشياء هو الذي يعلمه هذه الثلاثة الأشياء، وأن من تعداها إلى سواها، أو قصر عنها، صار مخالفا لما أمره الله به فيها، والحالف على القسامة المذكورة في حديث سهل متعد لما في هذه الآية إلى غيره مما قد نهاه الله عنه. فقال قائل: فإن عبد الرحمن بن بجيد، وإن كان مقداره المقدار الذي قد ذكرت، لا يضاهي سهل بن أبي حثمة لصحبة سهل رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولتقصير ابن بجيد عن ذلك. فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد قال في قصة تزويج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة بعدما روى حديث عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي خالته وهو محرم، قال: - [520] - قد يعرف أهل المرأة من أمرها وإن لم يحضروا ذلك لعنايتهم بها ما لا يعرفه من سواهم ممن حضر أمرها، وقد روى عنها عتيقها يعني سليمان بن يسار، وابن أختها يزيد بن الأصم أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو غير محرم، فجعل ذلك حجة له في تزويج النبي صلى الله عليه وسلم إياها وهو غير محرم، وقابل به حديث ابن عباس مع جلالة ابن عباس وصحبته رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنه، وكونه معه في تلك الحجة فيما ينكر على خصمه أن يكون عبد الرحمن بن بجيد وهو من بني حارثة قوم المقتول ما قد قاله مما يخالف فيه سهلا، ومقابلة خصمه سهلا بعبد الرحمن في ذلك، وإن قال: إنه إنما فعل ذلك بما معه مما رواه عن عثمان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" لا ينكح المحرم ولا ينكح "، قوبل في ذلك بأن قيل له: وكذلك خصومك قابلوا سهلا بعبد الرحمن بن بجيد لما قد وافقه الأنصاريون أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين هم من قوم ذلك القتيل على ما قالوا من ذلك، ولقبولنا ما رواه الزهري، عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار عن رجال من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بنا من قبول ما رواه بشير بن يسار، وليس مثل أبي سلمة، ولا سليمان بن يسار عن سهل، لاسيما وقد كان من عمر وعلي ما حكيناه - [521] - عنهما في هذا الباب مما وجب موافقة أهل هذا القول على قولهم، وترك بقية أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافهما في ذلك، والله أعلم."

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic manner of qasama?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4724

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on General Rules of Criminal

باب بيان مشكل كيفية القسامة كيف كانت مما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه؟

Mas'alah: Who begins the oath (qasama) in a murder case?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4726

4589 - كما حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا بشر بن المفضل، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، - [525] - عن سهل بن أبي حثمة، قال: انطلق عبد الله بن سهل، ومحيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر، وهي يومئذ صلح، فتفرقا في حوائجهما، فأتى محيصة على عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه فدفنه، ثم قدم المدينة، فانطلق عبد الرحمن بن سهل، وحويصة، ومحيصة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر بقية حديث مالك فقال قائلون: هكذا القسامة على ما في حديث مالك، وبشر بن المفضل، يبدأ فيها أولياء الدم، وخالفهم في ذلك آخرون، فقالوا: بل يبدأ فيها بالموجود ذلك القتيل بين ظهرانيهم على ما في حديث ابن عيينة، وفي حديث أبي سلمة، وسليمان، عن رجال من الأنصار الذي ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليهود بدأ بهم: "يحلف منكم خمسون" فهذا مخالف لحديث بشير، وهو أولى منه لجلالة قدر رواة هذا الحديث على رواة حديث يحيى بن سعيد مع أنا قد وجدنا حديث بشير قد روي عنه بخلاف ما رواه عنه يحيى بن سعيد.

Mas'alah: What is the ruling on executing a person without the Prophet's authority?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5086

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on General Rules of Criminal Acts > Qisas and Its Conditions (Guardianship, Claim, Execution)

كما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو , عن زيد يعني ابن أبي أنيسة , عن عمرو بن مرة , عن أبي سوار عن أبي برزة الأسلمي قال: غضب أبو بكر رضي الله عنه على رجل، لم نر أشد غضبا منه يومئذ , فقال له أبو برزة: يا خليفة رسول الله، مرني، فأضرب عنقه قال: فكأنها نار أطفئت قال: ثم خرج أبو برزة، ثم أرسل إليه أبو بكر، فقال: ثكلتك أمك، ما قلت؟ قال: قلت: والله , إن أمرتني بقتله لأقتلنه قال: "ثكلتك أمك أبا برزة، إنها لم تكن لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم" – [410] – قال أبو جعفر: فاحتمل أن يكون الذي كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك هو: قتل من كانت سبيله السبيل المذكورة في هذه الآثار، وأن ذلك ليس لأحد بعده ثم وجدنا هذا الحديث أيضا قد جاء بألفاظ أخر بمعان سوى معاني ما ذكرناه فيما قبله منها

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال: حدثنا شعبة , عن توبة العنبري , عن أبي سوار عن أبي برزة: أن رجلا سب أبا بكر رضي الله عنه، فقلت ألا أضرب عنقه يا خليفة رسول الله؟ فقال: "لا، ليست هذه لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم" – [411] – فكان في هذا الحديث سب ذلك الرجل أبا بكر، وقول أبي بكر لأبي برزة حين استأذنه في قتله إياه لذلك: "ليست هذه لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، وكان ذلك المعنى مخالفا للمعاني المذكورة

فيما رويناه قبله من هذه الآثار، وكان معقولا: أن من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان كافرا حلال الدم، وليس من سب غيره كذلك فاضطرب علينا معنى ما أريد به في حديث أبي برزة هذا من خصوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خص به دون الناس الذين يتولون الأمور بعده ثم وجدنا أهل العلم قد اختلفوا في هذا وأمثاله مما يأمر به الولاة غيرهم من الناس، هل يسع المأمورين امتثال ذلك، أو لا يسعهم، فكان بعضهم يقول: ذلك واسع للمأمورين أن يفعلوه بأمور حكامهم، وبأمور من سواهم ممن ولاية ذلك لهم، ومن القائلين بذلك: أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد كما حدثنا محمد بن العباس، عن علي بن معبد، عن محمد بن الحسن، عن يعقوب، عن أبي حنيفة بغير خلاف ذكره عنهم فيه , غير أن محمد بن الحسن، قد كان قال بعد ذلك في "نوادره" التي حكاها عنه محمد بن سماعة، وأخذناها نحن من ابن أبي عمران مذاكرة لنا بها عنه أنه قال: لا يسع المأمور أن يفعل ذلك حتى يكون الذي يأمره به عنده عدلا، وحتى يشهد عنده بذلك عدل سواه على المأمور فيه بذلك في غير الزنى، ولا يسعه في الزنى ذلك حتى يشهد عنده ثلاثة رجال على المأمور فيه بذلك، بوجوب ذلك عليه على ما أمره به فيه بالذي أمره به فيه، ولا نعلم لأهل العلم في هذا الباب قولا غير هذين القولين، - [412] - وكان الذي ذكرناه عن أهل القول الأول منها، إنما أرادوا به العدل من الأمرين، لا من سواهم؛ لأن من خرج عن العدل الذي به استحق الولاية على ما يتولى إلى ضده ذاك عن الولاية على ذلك، وانعزل عنها، فلم يكن واليا عليها، وكان القول الثاني من هذين القولين في القياس لا معنى له؛ لأنه ليس للمأمور بما ذكرنا استماع شهادة من شاهد بها، إذ ليس هو حاكما، فيسمع ذلك بما إليه من استماع ما يستعمله في أحكامه، فبان بذلك فساد هذا القول، وثبت القول الأول، إذ لم يكن في هذا الباب غير هذين القولين، فلما انتفى أحدهما ثبت الآخر ثم نظرنا: هل روي في هذا الباب شيء سوى حديث أبي

برزة الذي ذكرناه أم لا؟

4898 – فوجدنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا محمد بن عمرو , عن عمر بن الحكم عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل علقمة بن مجزز المدلجي على جيش، فبعث سرية، واستعمل عليهم عبد الله بن حذافة السهمي، فكان رجلا فيه دعابة، وبين أيديهم نار قد أججت، فقال لأصحابه: "أليس طاعتي عليكم واجبة؟ قالوا: بلى قال: فاقتحموا هذه النار، فقام رجل، فاحتجز حتى يدخلها، فضحك، وقال: إنما كنت ألعب، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فضحك، وقال:" أوقد فعلوا – [413] – هذا، فلا تطيعوهم في معصية الله عز وجل "" 4899 – ووجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن محمد بن عمرو، ثم ذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: علقمة بن محزز بالحاء قال أبو جعفر: فكان معقولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ولى عبد الله بن حذافة على ما ولاه عليه كان ذلك ليطيعوه فيما يأمرهم به مما إليه أن يأمرهم به، ولذلك أراد من أراد منهم أن يلقي نفسه في النار لما أمرهم بذلك، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فلا تطيعوهم في معصية الله" فأخرج بذلك أمرهم إياهم بمعصية الله مما كان جعله عليهم من طاعتهم من ولاه عليهم، وفي ذلك ما قد دل على القول الأول من القولين الذين ذكرناهما في هذا الباب، وبان بذلك: أن معنى قول أبي بكر رضي الله عنه: "أنها لم تكن لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، أنه أراد بذلك: أنه لم يكن لأحد أن يأمر بقتل أحد لسب سبه من سواه مما ينطلق به له مثل ذلك فيمن سب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن سواه في ذلك؛ لأن من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان كافرا واجبا على أمته قتله –

[414] – أمروا بذلك أو لم يؤمروا بذلك، ومن سب من سواه من ولاة الأمور بعده، فالذي يستحقه على ذلك الأدب عليه أدب مثله، فأما ما سوى ذلك مما يوجبه عليه خروجه عن الإسلام إلى الكفر فلا، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the Prophet's order to Ali to kill the Copt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5150

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on General Rules of Criminal Acts > Qisas and Its Conditions (Guardianship, Claim, Execution)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره علي بن أبي طالب عليه السلام في القبطي الذي كان يختلف إلى مارية أم إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقتله

BAB 13

باب الجرح والقطع

The Chapter on Wounding and Amputation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on qisas for a man who draws a sword and cuts off a hand?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1307

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Wounding and Amputation > Qisas for Wounds on Limbs and Body Parts

وهو ما قد حدثنا محمد بن العباس، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا محمد، قال: أنبأ يعقوب، عن أبي حنيفة في رجل شهر سيفه على رجل فقطع به يده ثم قتله المشهور عليه السيف، - [327] - قال: "عليه القود" ولم يحك في ذلك خلافا بينهم،

Mas'alah: What is the ruling on immediate retaliation for a wound versus waiting for the outcome?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6109

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Wounding and Amputation > Delay of Qisas Until Recovery

5850 - كما حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، قال: سمعت ابن - [79] - جريج يحدث عن عمرو بن دينار، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة "أن رجلا طعن رجلا بقرن، فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أقدني، فقال:" حتى تبرأ ". ثلاث مرات، ثم أقاده، فعرج المستقيد، فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: حقي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" أبعد الله عن ذلك، لا شيء لك "فتأملنا هذا الحديث، فعقلنا أن منع رسول الله صلى الله عليه وسلم المجني عليه من القود حين سأله إياه لم يكن ذلك وقد وجب له القود، لأنه لو كان قد وجب له لما منعه منه،

وأوفاه الواجب منه، ولما سأله القود بعد ذلك وأجابه إليه فأقاده، دل ذلك أنه قد كان وجب له فيه، لأنه لو لم يكن كذلك لما أخذ له غير واجب له. وكان جملة ما في هذا الحديث: أن القود من الجناية عند وقوعها على المجني عليه من الجاني، قد اختلف أهل العلم في القود، هل وجب له حينئذ فيقيد، أو لم يجب حتى ينظر إلى ما تتناهى إليه جنايته من ذهاب نفس المجني عليه، أو من سلامتها من ذلك، أو ذهاب أعضائه بها، أو سلامة ما بقي من بدنه، أو من برء من الجناية؟ فمنهم من كان يقول: لا يجب له القود حتى ينظر إلى ما تئول إليه الجناية من ذلك، فيجعل كأنه جني عليه ما تناهت إليه جنايته، ويوفى ماله في ذلك، لو كان الجاني قصد به إليه فيه من قود، وما – [80] – سوى ذلك، وممن كان يقول ذلك منهم: أبو حنيفة وأصحابه. وكان بعضهم يقول: يجب له القصاص من الجاني حين كانت جنايته عليه بمثل ما جناه عليه، ثم ينظر ما يئول إليه حال كل واحد منهما في ذلك من تكافؤ أو زيادة من جناية الجاني، فيكون قد فعل به فعلان: قودا مما لم يكن منه فيه إلا فعل واحد، وممن كان يقول ذلك منهم: الشافعي. ولما منع رسول الله صلى الله عليه وسلم المجني عليه في الحديث الذي رويناه في الباب من القود حين كانت جنايته عليه، عقلنا بذلك أنه منعه مما لم يكن وجب له، وأنه أقاده في الوقت الذي أقاده بأن كان هو الوقت الذي كان وجب له فيه القود على الجاني عليه، وإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد منع المجني عليه من القود من الجاني بعد جنايته عليه، ثم أقاده منه في ذلك في حال أخرى، عقلنا بذلك أنما منعه من القود في الحال الأولى انتظارا لحال سواها، ولا حال في ذلك إلا البرء من الجناية، وما يئول إليه مما سواها من ذهاب نفس المجني عليه منها، أو من ذهاب بعض أعضائه منها، أو من سلامة نفسه. وفيما ذكرنا من ذلك وجوب رفع القود عن الجاني للمجني عليه حتى يوقف إلى ما تتناهى إليه جنايته عليه، فيوفى حين ذلك الواجب له عليه، كما قال الذين قالوا ذلك

ممن حكيناه عنهم من أهل العلم. وكان القياس عندنا في ذلك هو هذا القول أيضا، لأنا وجدناهم لا يختلفون في الجناية لو كانت خطأ، فمات منها المجني عليه، أنهم يوجبون عليه دية النفس لا دية ما سواها من العضو المقطوع المقصود – [81] – بالجناية إليه لا مما سواه مما ذهب بتلك الجناية، وإنما يكون الواجب في ذلك من ذهاب الأعضاء المقطوعة إذا كان البرء منها، ويكون لا حكم لها إذا ذهبت النفس من تلك الجناية، ويعود الحكم للنفس لا لما سواها، ويجب القود فيها لا في الأعضاء الذاهبة بتلك الجناية التي وجب القود فيها. وبالله التوفيق"

BAB 14

باب القصاص في الأطراف

The Chapter on Retaliation for Limbs

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the hadith of the man who bit another's arm and lost his teeth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1308

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Retaliation for Limbs > Qisas Involving Multiple Offenders or Victims

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي عض ذراع رجل فانتزعها فسقطت ثنيتا العاض

Mas'alah: What is the ruling on a person who bites another and loses his teeth in the struggle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1312

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Retaliation for Limbs > Qisas Involving Multiple Offenders or Victims

1294 - حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، أن صفوان بن يعلى بن أمية حدثه عن يعلى بن أمية قال: غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة العسرة , وكانت أوثق أعمالي في نفسي، فكان لي أجير فقاتل إنسانا فعض أحدهما صاحبه، فانتزع إصبعه فسقطت ثنيتاه فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيتيه، قال عطاء: حسبت أن صفوان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيدع يده في فيك فتقضمها كقضم الجمل"

BAB 15

باب العفو عن القصاص

The Chapter on Pardoning Retaliation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a guardian who refuses to pardon or accept blood money for a murderer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 936

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Pardoning Retaliation > Pardon by the Victim or Heirs

942 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي، حدثنا أبو عمير بن النحاس، حدثنا ضمرة بن ربيعة، عن ابن شوذب، عن ثابت، عن أنس قال: جاء رجل بقاتل وليه إلى رسول الله عليه السلام فقال له: "اعف فأبى" قال: "خذ أرشا فأبى" قال: "أتقتله؟ فإنك مثله" قال: فخلى سبيله فرئي يجر نسعته ذاهبا إلى أهله

Mas'alah: What is the ruling on pardoning a murderer and the guardian's right to retaliation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 937

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Pardoning Retaliation > Pardon by the Victim or Heirs

943 – حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد، حدثنا أبو عمر الحوضي، حدثنا جامع بن مطر، عن علقمة بن وائل بن حجر، عن أبيه قال: كنا قعودا عند النبي عليه السلام فجاء رجل في عنقه نسعة، فقال: يا رسول الله، إن هذا وأخي كانا في جب يحفرانها – [401] – فرفع المنقار فضرب به رأس صاحبه فقتله، فقال له النبي عليه السلام: "اعف عنه، فأبى ثم قال: يا رسول الله هذا وأخي كانا في جب يحفرانها فرفع المنقار فضرب به رأس صاحبه فقتله، فقال له النبي عليه السلام:" اعف عنه، فأبى "ثم قام الثالثة فقال: يا رسول الله إن هذا وأخي كانا في جب يحفرانها فرفع

المنقار فضرب به رأس صاحبه، فقتله فقال النبي عليه السلام:" اعف عنه فأبى "قال:" اذهب به إن قتلته كنت مثله "فخرج به حتى جاوز فناديناه ألا تسمع ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فرجع فقال: يا رسول الله إن قتلته كنت مثله؟ قال:" نعم "فعفا عنه فخرج يجر نسعته حتى خفي علينا فتأملنا ما في هذين الحديثين، فوجدنا فيهما ما قد حمل أن قتل صاحب النسعة صاحبه المدعى عليه قتله إياه قد كان ثبت عند النبي عليه السلام ببينة قبلها عليه؛ لأنه لو لم يكن كذلك لزجر خصمه عن النسعة التي أسره بها حتى جاء به كذلك إلى رسول الله عليه السلام ولما قال لصاحبه:" اعف عنه "ولما قال له:" خذ أرشا "– [402] – لما أبى أن يعفو عنه وفي ذلك ما حقق ما قلنا والله أعلم. وفي قول النبي عليه السلام في حديث أنس للخصم:" اعف عنه "، فلما أبى قال له:" خذ أرشا "ما قد دل أن العفو من ولي المقتول لا يوجب له على قاتله أرشا كما يقوله أبو حنيفة، والثوري، وزفر، وأبو يوسف، ومحمد فيه وعلى خلاف ما يقوله الأوزاعي، والشافعي فيه من وجوب الدية له على القاتل، ثم تأملنا معنى قوله:" إنك إن قتلته كنت مثله ""

Mas'alah: What is the ruling on retaliation for a slap and the Prophet's intervention?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3577

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Pardoning Retaliation > Intercession in Qisas Cases

3526 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا إسرائيل بن يونس , عن عبد الأعلى , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس: "أن رجلا من الأنصار وقع في أب للعباس كان في الجاهلية , فلطمه العباس , فجاء قومه

فقالوا: والله لنلطمنه كما لطمه. فلبسوا السلاح , فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم , فصعد المنبر وقال:" يا أيها الناس , أي أهل الأرض أكرم على الله؟ ", قالوا: أنت , قال:" فإن العباس مني وأنا منه , فلا تسبوا أمواتنا , فتؤذوا أحياءنا ", فجاء القوم فقالوا: يا رسول الله , نعوذ بالله من غضبك , فاستغفر لنا" – [147] – فقال قائل: ففي هذا الحديث أن قوم الملطوم طلبوا القصاص من اللطمة التي كانت من العباس إلى صاحبهم , ولم ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم , ففي ذلك ما قد دل على وجوب القصاص في اللطمة , وأنتم لا تقولون ذلك في جملتكم , ولا أهل المدينة سواكم.

Mas'alah: What is the story of Abu Bakr slapping a man and offering qisas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3580

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Pardoning Retaliation > Intercession in Qisas Cases

فذكر ما قد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة , عن يحيى بن حصين الأحمسي قال: سمعت طارق بن شهاب قال: "لطم أبو بكر الصديق رضي الله عنه رجلا , فقالوا: والله ما رأينا كاليوم قط , ما رضي أن يمنعه حتى لطمه , فقال أبو بكر رضي الله عنه: إن هذا أتاني يستحملني فحملته , ثم أتاني يستحملني فحملته , ثم أتاني يستحملني فحملته , وإذا يبيعها , فحلفت أن لا أحمله , ثم قال: والله لأحملنه , ثم والله لأحملنه , ثم والله لأحملنه , ثم قال: اقتص مني , فعفا الآخر عنه"

Mas'alah: Was Abu Bakr's offer of qisas for a slap an obligation or an act of humility?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3581

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Pardoning Retaliation > Intercession in Qisas Cases

وما قد حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا آدم بن أبي إياس , عن شعبة , عن يحيى بن حصين الأحمسي قال: سمعت طارق بن شهاب يقول: "لطم أبو بكر الصديق رجلا , - [151] - فقالوا: ما رضي أن يمنعه حتى لطمه , فقال أبو بكر رضي الله عنه للرجل:" اقتص مني ", فعفا عنه الرجل فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه يحتمل أن يكون أبو بكر أباح ذلك من نفسه , لا بواجب عليه , ولكن تواضع منه , وكراهة لما كان منه من الاستعلاء على غيره بلطمه إياه."

Mas'alah: What is the story of Khalid ibn al-Walid executing qisas for a slap by his nephew?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3582

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Pardoning Retaliation > Intercession in Qisas Cases

وذكر ما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة , عن مخارق , عن طارق قال: "كان خالد بن الوليد في الجزيرة , فلطم ابن أخ له رجلا , فقال عم الرجل: إنما فضل الله قريشا بالنبوة , فأقاده خالد بن الوليد منه , فعفا عنه" قال أبو جعفر: وقد يكون أيضا هذا كان من خالد تواضعا وأدبا منه لابن أخيه , وزجرا منه إياه عن معاودته لذلك , وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم عن عمر من بعده.

Mas'alah: What is the ruling on settlement and pardon in cases of injury?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4639

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Pardoning Retaliation > Settlement for Monetary Compensation (Diyah/Sulh)

4538 – حدثنا صالح بن شعيب بن أبان البصري أبو شعيب، أخبرنا الحسين بن مهدي الأبلي، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقا، فلاحاه رجل في صدقته، فأخذه فضربه فشجه أبو جهم، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: القود يا رسول الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لكم كذا وكذا" فلم يرضوا، فقال: "لكم كذا وكذا" فرضوا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني خاطب العشية على الناس ومخبرهم برضاكم" فقالوا: نعم، فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القود، فعرضت عليهم كذا وكذا فرضوا" قال: "أرضيتم؟" قالوا: لا، قال: فهم بهم المهاجرون، فأمرهم النبي عليه السلام أن يكفوا عنهم، ثم دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم، فزادهم، فقال: "أرضيتم؟" قالوا: نعم، قال: "فإني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم" قالوا: نعم، فخطب – [433] – الناس، فقال: "أرضيتم؟" قالوا: نعم ففي هذا الحديث معنى لطيف من الفقه يجب أن يوقف عليه، ويوقف به على أن الزيادة في هذا المعنى بخلاف الزيادة في المعنيين اللذين ذكرناهما في الباب الذي قبل هذا الباب، وذلك أن الزيادة في المعنيين اللذين ذكرناهما في الباب الذي قبل هذا الباب زيادة في بيع قد يجوز أن يتناقضه متعاقداه، ثم يتعاقدانه من ذي قبل، وتزويج قد يجوز أن يتناقضاه، أو يتعاقدانه من ذي قبل بما يتعاقدانه، فجازت في ذلك الزيادة، وكان

الصلح عن أبي جهم بن حذيفة مما لا يجوز أن يتناقضه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين صالحهم به عنه؛ لأن رجلا لو شج رجلا شجة، أو جنى عليه جناية، فصالحه منها على شيء أو صولح عنه منها على شيء، ثم أراد متعاقدا ذلك الصلح أن يتناقضاه بينهما أنهما لا يقدران على ذلك، وأنهما إن نقضاه، لم ينتقض، وما هذه سبيله، فالزيادة فيه غير لاحقة بأصله ومختلف فيها، فطائفة من أهل العلم تقول: إنها باطلة، وإنها راجعة إلى الذي زادها، وممن كان يقول ذلك منهم أبو حنيفة، وأبو يوسف، وطائفة منهم تقول: إنها هبة من الذي زادها للذي زادها إياه، فإن سلمها إليه جازت له، وإن منعه منها لم يجبر على تسليمها إليه، وهذا معنى قد ذكر عبد الرحمن بن قاسم ما يدل في جواباته اشتهاره عن مذهب مالك فيه، وهو قول زفر فيه، وقد مال إليه محمد بن الحسن في بعض مسائله التي تدخل في هذا الباب، ونحن نعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يدفع إلى أولئك القوم ما لا يحل لهم أخذه، وأنه لا يدفع إلى أحد إلا ما يكون طيبا له؛ لأن من شريعته في مثل هذا تحريم أكل الربا، وتحريم إطعامه، وفي إباحته إياهم ذلك دليل على طيبه لهم، وأن ذلك قد صار إليهم هبة منه لهم، كما قال ذلك من قاله ممن ذكرناه عنه، ورسول الله صلى الله عليه وسلم هو الحجة على الناس جميعا، وبالله التوفيق. [434] –

Mas'alah: What is the variant narration of Abu Bakr's refusal to kill a man?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5084

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Pardoning Retaliation > Linguistic and Legal Interpretation of 'Afw

كما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا شعبة , عن عمرو

بن مرة قال: سمعت أبا سوار يحدث عن أبي برزة قال: أتيت على أبي بكر الصديق رضي الله عنه وقد أغلظ على رجل، فرد عليه الرجل، فقلت: ألا أضرب عنقه؟ فانتهرني وقال: "إنها ليست لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم" غير أنا وجدنا هذا الحديث قد اختلف علينا في من بين عمرو بن مرة، وبين أبي برزة في إسناده، فقال فيه شعبة: عن عمرو، سمعت أبا سوار يحدث عن أبي برزة، وقال الأعمش: عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي برزة

Mas'alah: What are the scholarly differences on the nature of pardon in qisas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5096

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Pardoning Retaliation > Linguistic and Legal Interpretation of 'Afw

وقد اختلف أهل العلم في ذلك العفو، ما هو؟ فقال أكثرهم، منهم: أبو حنيفة، ومالك، والثوري في متبعيهم: إنه أن يعفو الذي له الدم عن الذي هو له عليه على شيء يشترط لنفسه عليه بدلا من القصاص، فيتبعه به بمعروف، ويؤديه إليه الذي كان عليه القصاص بإحسان، وإن ذلك لا يكون إلا باجتماع الفريقين جميعا عليه، وإن القاتل لو أبى ذلك لم يجبر عليه، ولم يؤخذ به وقال الأوزاعي: إن للذي له الدم أن يأخذ الذي هو له عليه بالدية، شاء ذلك الذي هو له عليه أو أبي، وقال آخرون سواه: إن لولي الدم أن يأخذ الذي هو عليه بالدية شاء أو أبى من جهة ذكر أنها توجب له ما قال من ذلك، وهي أنه قال: رأيت الله عز وجل قد أوجب في القتل الخطأ الدية، وأوجب في القتل العمد ما هو أغلظ من الدية وهو القصاص، فإذا وجب على القاتل بالقتل العمد الذي كان منه القصاص، وهو أغلظ من الدية، فاختار

الذي له الدم رد الأغلظ الذي وجب له على القاتل بقتله إلى الأيسر الذي كان يجب له لو كان الذي كان منه أيسر من القتل العمد الذي يوجب له القصاص، كان قد نزل عن بعض الواجب له إلى ما دونه، وهو الدية، فاستحق ذلك على الذي عليه القصاص شاء القاتل أو أبى وقال آخرون: إن العفو من الذي قال له القصاص توجب الدية له على الذي كان له عليه القصاص، شاء ذلك الذي كان له عليه القصاص أو أبى، وهو القول الذي ذكر المزني: أنه الأولى بالشافعي بعقب حكايته عن الشافعي: أن الدم العمد لا يملك به المال إلا

Mas'alah: What is the ruling on pardoning qisas in exchange for diyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5097

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Pardoning Retaliation > Settlement for Monetary Compensation (Diyah/Sulh)

بمشيئة المجني عليه، إن كان حيا، وبمشيئة الورثة إن كان ميتا لا نعلم في تأويل العفو المذكور في هذه الآية قولا غير هذه الأقوال التي ذكرنا، فتأملناها لنقف على الأولى منها بتأويل الآية إن شاء الله، فبدأنا بقول من قال: إن من عفا عن القصاص إلى الدية استحق الدية بذلك؛ لأنه تارك لبعض حقه، طالب لبقيته فوجدنا ما قال من ذلك فاسدا؛ لأن الله عز وجل أوجب في القتل العمد غير الذي أوجب في القتل الخطأ، ولم يجعل واحدا منهما جزاء من الآخر، ولما كان ذلك كذلك، عقلنا: أن من نزل عن المجعول له منهما، فقد نزل عن الذي أوجبه الله له إلى غيره، مما لم يوجبه له، فكان معقولا: أن لا يجب ذلك له إلا برضا من كان له عليه الذي أوجبه الله عز وجل له عليه، ولأنه لو كان بنزوله عن ما أوجبه الله عز وجل له من القصاص يوجب له

الدية الواجبة في القتل الخطأ، لوجبت له على من كانت تجب عليه، وهي العاقلة، وفي إجماعهم على خلاف ذلك وجوب بطلان هذا القول ثم ثنينا بقول من قال: إن العفو يوجب له الدية على القاتل شاء أو أبى، فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد روي عنه ما قد دفع ذلك مما قد ذكرناه فيما قد تقدم منا في كتابنا هذا في حديث ذي النسعة من قوله لولي المقتول: "اعف عنه" يعني قاتل وليه فأبى، فقال له: "فخذ أرشا" فعقلنا بذلك: أن عفوه لا أرش معه لو عفا؛ لأنه قال له لما أباه: "فخذ أرشا"

BAB 20

باب الدفاع عن النفس والمال

The Chapter on Self-Defense and Defense of Property

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the justification for poking out the eye of a peeping Tom?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 925

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Self-Defense and Defense of Property > Ruling on Injuring a Peeping Tom

ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفي الجناح عن من خذف رجلا قد اطلع عليه في منزله، ففقأ بذلك عينيه إذ كان من حقه قطعه الاطلاع على منزله، والنظر إلى ما فيه مما لا يحل لأحد النظر إليه

Mas'alah: What is the ruling on peeping into someone's home and the liability for gouging out the eye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 931

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Self-Defense and Defense of Property > Ruling on Injuring a Peeping Tom

وهذه الروايات قد جاءت بما فيها من ما ذكرناه مجيئا متواترا يشد بعضه بعضا، ولم نجد استعمال فقهاء الأمصار لها كذلك وكان قطع نظر المطلع إلى بيت غيره بغير أمره عن نظره إلى ما في بيته من ما قد يقدر عليه بالزجر باللسان، والوعيد بالأقوال، فاحتمل أن يكون تارك ذلك ومتجاوزه إلى فقء عين الناظر يوجب الضمان عليه في فقئه إياها، فنظرنا في ذلك فوجدنا جهاد العدو واجبا علينا فكنا إذا فعلناه بدعاء منا العدو إلى ما نقاتلهم عليه متقدما لقتالنا إياهم كان حسنا، ولو قاتلناهم بغير دعاء منا إليهم إلى ذلك لعلمنا أنهم قد علموا ما ندعوهم إليه، وما نقاتلهم عليه كنا غير ملومين في ذلك وغير ضامنين لما نصيبه منهم فيه من أنفسهم، ومن أموالهم، ومن

أولادهم، فكان مثل ذلك عندنا والله أعلم أمر هذا المطلع في بيت من اطلع في بيته إن دعوناه إلى ما يحاوله منه، وأعلمناه أنه إن لم ينزجر عن ما هو عليه أنا فاعلوه به كان حسنا، وإن لم نفعل ذلك به واستعملنا فيه ما في هذه الآثار التي رويناها لعلمنا أنه يعلم ما نريده منه من انزجاره عن ما هو عليه من الاطلاع إلى ما يطلع إليه مما هو حرام عليه كان جائزا لنا. ومثل ذلك المرتد عن الإسلام إلى الكفر إن استتبناه قبل أن نقتله كان حسنا، وإن قتلناه بلا استتابة منا إياه لعلمنا أنه يعلم ما نريده باستتابتنا إياه منه كان جائزا.

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about drawing a sword and placing it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1306

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Self-Defense and Defense of Property > Ruling on Killing an Armed Attacker

وأما ما في حديث ابن الزبير من قوله صلى الله عليه وسلم: "من شهر سيفه ثم وضعه فدمه هدر" ، وما تأوله الفضل بن موسى في قوله: "ثم وضعه" أنه على وضعه إياه في الذي شهره عليه , فذلك تأويل صحيح ; لأنه إذا كان للذي أشير به إليه قبل أن يوضع ما أشير به إليه فيه حلا كان بعد وضعه إياه فيه أحرى أن يحل له ذلك منه , والله أعلم.

Mas'alah: When is it permissible to kill someone who has drawn a sword?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1307

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > The Chapter on Self-Defense and Defense of

Property > Ruling on Killing an Armed Attacker

وليس هذا عندنا من مذهبه هذا والله أعلم خلافا لهذا الحديث , ولكنه على أن الشاهر عليه السيف لما قطع يده كف عن إشهاره إياه عليه , فحرم بذلك قتله على الذي شهر عليه , فأما إذا كان بعد قطعه يده على ما كان عليه مما شهر به سيفه عليه فهو بذلك في حكمه قبل قطعه يده وفي أسوأ حال منه ومعقول فيه أن حل دمه له حينئذ فوق حل دمه له قبل قطع يده والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about the permissibility of poking out the eye of a peeping Tom?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 928

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Conditions and Limitations of Qisas

936 – حدثنا ابن خزيمة، حدثنا معلى بن أسد، حدثنا عبد العزيز بن المختار، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من اطلع في بيت قوم – [394] – بغير إذنهم، فقد حل لهم أن يفقئوا عينه"

Mas'alah: What is the ruling on liability for poking out a peeper's eye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 930

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Conditions and Limitations of Qisas

– [395] – وفيما روينا من هذه الآثار ما قد دل أنه لما كان من صاحب المنزل ترك الاطلاع إلى منزله كان له قطع ذلك عن منزله، وإن كان في قطعه إياه عنه تلف

عين المطلع عليه , وكان من كان له أن يفعل شيئا ففعله معقولا أن لا ضمان عليه فيه , وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفيه وجوب ضمان في ذلك على من فعله لمن فعله به من قصاص ومن دية

Mas'alah: What is the ruling on the absence of qisas and diyah for the one who gouges out a peeper's eye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 931

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Conditions and Limitations of Qisas

- [397] - وهذا الذي ذكرناه في هذه الآثار من نفي قصاص ومن نفي الدية عن الفاقئ لعين المطلع الذي ذكرنا من ما لا يسع خلافه ولا القول بغيره؛ لما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، ثم ما يدل عليه من المعقول، ومن النظر الصحيح، وقد روي هذا القول الذي اجتبينا عن عمر

Mas'alah: What is the ruling on a guardian killing a murderer and becoming like him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 935

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Qisas for Homicide (Intentional and Unintentional)

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله في حديث النسعة لأخي المقتول المذكور فيه: "أما إنك إن قتلته يعني قاتل أخيه" كنت مثله ""

Mas'alah: What is the ruling on the equality of Muslim blood and the prohibition of killing a believer for a disbeliever?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1248

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Equality of Blood (Muslim vs. Non-Muslim)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "المسلمون تكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم، لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that Muslim blood is equal and a believer is not killed for a disbeliever?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1249

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Equality of Blood (Muslim vs. Non-Muslim)

1243 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن محمد بن حميد بن أبي خليفة قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: ثنا مسدد بن مسرهد، قال: ثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي عروبة، قال: ثنا قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عباد، قال: انطلقت أنا والأشتر، إلى علي عليه السلام فقلنا: هل عهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا لم يعهده إلى الناس عامة؟ قال: لا إلا ما كان في كتابي هذا , فأخرج كتابا من قراب سيفه فإذا فيه: "المؤمنون تكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم، لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده , ومن أحدث حدثا فعلى نفسه , ومن أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين" – [273] –

قال أبو جعفر: فتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المؤمنون تكافأ دماؤهم فوجدنا أهل العلم جميعا لا يختلفون في تأويل ذلك أنه على التساوي في القصاص والديات , وأن ذلك ينفي أن يكون لشريف على – [274] – وضيع فضل في ذلك , وأن ذلك كان ردا على أهل الجاهلية في تركهم قتل الشريف بقتله الوضيع، وفي ذلك ما قد عقلنا به أن النساء في جري ذلك كالرجل , وأن الرجل يقتل بالمرأة كما تقتل المرأة بالرجل، ثم تأملنا قوله صلى الله عليه وسلم" يسعى بذمتهم أدناهم "فوجدنا الذمة المرادة في هذا الموضع نفي الأمان , وأنه إذا أعطى الرجل من المسلمين العدو أمانا جاز ذلك على جميع المسلمين ليس لهم أن يخفروه. ومثل هذا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمان زينب ابنته أبا العاص بن الربيع الذي كان زوجها"

Mas'alah: What is the ruling on pointing a weapon at a Muslim with intent to kill?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1303

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Ta'zir (Discretionary Punishment) in Jinayat

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من أشار بحديدة إلى أحد من المسلمين يريد بها قتله فقد وجب دمه"

Mas'alah: What did the Prophet say about pointing a weapon at a Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1304

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Ta'zir (Discretionary Punishment) in Jinayat

1287 - حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: حدثني سليمان بن بلال، قال: حدثني علقمة، يعني: ابن أم علقمة عن أمه، عن عائشة قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "من أشار بحديدة إلى أحد من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه"

Mas'alah: What is the ruling on one who draws a sword and strikes with it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1305

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Ta'zir (Discretionary Punishment) in Jinayat

1289 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، قال: حدثنا الفضل بن موسى السيناني، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من شهر سيفه , ثم وضعه فدمه هدر" قال الفضل يعني ضرب به.

Mas'alah: What does 'his blood becomes lawful' mean in the context of pointing a weapon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1305

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Ta'zir (Discretionary Punishment) in Jinayat

- [325] - فتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة رضي الله عنها "من أشار بحديدة إلى أحد من المسلمين يريد بها قتله فقد وجب دمه" ما ذلك الوجوب؟ فرأينا الرجل يقول: قد وجب ديني على فلان، يعني: دينه الذي كان آجلا فحل له عليه، بمعنى قوله: قد حل ديني على فلان , فعقلنا بذلك أن قوله في هذا

الحديث "فقد وجب دمه" أي: فقد حل دمه فقال قائل: فلم لم يقل: فقد حل له دمه؟ قيل له:؛ لأن قتله قد حل للذي أشير إليه بالحديدة ولمن سواه من الناس مما يحاول دفعه عنه ويمنع وقوع سلاحه به , ألا ترى أن الذي أشير إليه بالحديدة لو كان زمنا أو عاجزا بما سوى الزمانة عن قتل الذي أشار إليه بالحديدة ليقتله بها أن على غيره ممن به على ذلك القوة أن يقتله حتى لا يتم ما كان منه من إشارته بالحديدة إلى صاحبه ليقتله بها , فلذلك لم يقصد بوجوب الدم إلى الذي أشير إليه بالحديدة خاصة , والله أعلم وكان الأصل في هذا الباب أن الذي أشار بالحديدة إلى صاحبه قد أشار إليه بشيء إذا تم منه فيه وجب دمه للذي أشار إليه بالحديدة، فلما كان دمه يجب له بذلك وجب له أخذ دم الذي أشار إليه بالحديدة قبل إمضائه إياها فيه , وهذا المعنى هو الذي كان أبو حنيفة رحمه الله وأصحابه يذهبون إليه في هذا الباب ويعلونه بهذه العلة التي ذكر

Mas'alah: What is the ruling on a man who bites another and loses his teeth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1309

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Qisas for Wounds and Injuries

1291 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: أخبرنا سعيد وهو ابن أبي عروبة عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران بن حصين أن رجلا عض آخر على ذراعه فجذبها، فانتزعت ثنيتاه، فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "أردت أن تأكل أو تقضم شك سعيد لحم أخيك كما يأكل أو يقضم الفحل" فأبطلها

Mas'alah: What is the ruling on a man who bites another's hand and loses his teeth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1310

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Qisas for Wounds and Injuries

1292 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، سمعه يحدث عن عمران بن الحصين أن رجلا عض يد رجل، فقال بيده - [329] - هكذا , ونزع يده فوقعت ثنيتاه فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل، لا دية لك"

Mas'alah: What is the ruling on a person who bites another and loses his teeth in the struggle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1311

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Qisas for Wounds and Injuries

1293 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن يعلى بن أمية أن رجلا عض يد رجل فانتزع يده من فيه فسقطت ثنيتا العاض، فارتفعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أيعض أحدكم أخاه كما يعض البكر" فأبطلها

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's command to make a gold nose for one whose nose was cut off?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1431

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Qisas for Wounds and Injuries

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره الذي أصيب أنفه أن يتخذ مكانه أنفا من ذهب

Mas'alah: What is the ruling on using a gold nose after a silver nose became foul?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1432

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Qisas for Wounds and Injuries

1406 - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي , قال: حدثنا غسان بن عبيد الموصلي , وحدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا أبو عاصم , وحدثنا سليمان بن شعيب الكيساني , قال: ثنا عبد الرحمن بن زياد والخصيب بن ناصح , وأسد بن موسى , (ح) وحدثنا محمد بن خزيمة , قال: حدثنا حجاج بن منهال , وحدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس , قالوا جميعا: حدثنا أبو الأشهب , عن عبد الرحمن بن طرفة , عن جده عرفجة بن أسعد أنه أصيب أنفه يوم الكلاب في الجاهلية فاستعمل أنفا من ورق فأنتن عليه فشكا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم "فأمره أن يتخذ أنفا من ذهب ففعل" - [31] -

Mas'alah: What are the three cases in which a Muslim's blood is lawful?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1852

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Ta'zir (Discretionary Punishment) in Jinayat

1802 – كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا محمد بن الفضل عارم , – [57] – وكما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا حبان بن هلال قالا: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا يحيى بن سعيد , عن أبي أمامة بن سهل قال: كنت مع عثمان رضي الله عنه في الدار وهو محصور , فدخل يوما لحاجة , ثم خرج فقال: لم يقتلونني؟ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إيمانه , أو زنى بعد إحصانه , أو قتل نفسا بغير نفس" , فوالله ما زنيت في جاهلية ولا إسلام قط , ولا تمنيت لي بديني بدلا مذ هداني الله عز وجل , فلم يقتلونني؟

Mas'alah: What are the three cases in which a Muslim's blood is lawful?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1853

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Ta'zir (Discretionary Punishment) in Jinayat

وكما حدثنا المطلب بن شعيب الأسدي قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا الليث بن سعد قال: حدثنا يحيى بن سعيد , عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أنهم كانوا مع عثمان بن عفان – [58] – رضي الله عنه في الدار , فلما سمع أنهم يريدون قتله قال: "ما أعلمه يحل قتل المؤمن إلا الكفر بعد الإيمان , أو الزنى بعد الإحصان , أو قتل النفس بغير نفس"

Mas'alah: What is the ruling on those who kill a shepherd and steal camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1864

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Qisas for Homicide (Intentional and

Unintentional)

1818 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثنا سماك بن حرب , عن معاوية بن قرة , عن أنس بن مالك قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من حي من أحياء العرب فأسلموا وبايعوه , فوقع المومم , وهو البرسام , فقالوا: يا رسول الله , هذا الوجع قد وقع , فلو أذنت لنا فخرجنا إلى الإبل وكنا فيها , قال: "نعم , اخرجوا فكونوا فيها" فخرجوا فقتلوا أحد الراعيين , وذهبوا بالإبل , قال: وجاء الآخر وقد جرح , فقال: قد قتلوا صاحبي وذهبوا بالإبل , وعنده شباب من الأنصار قريب من عشرين , فأرسل إليهم , وبعث معهم قائفا , فقص آثارهم , فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم , وسمر أعينهم

Mas'alah: Who has the right to forgive violations of property, blood, and honor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2360

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Pardon and Settlement in Qisas

قال: وكان ما وجب من الحقوق في الأموال المحرمة وفي الدماء المحرمة من العقوبات العفو عنها إلى أهلها الذين وجبت لهم، لا إلى الأئمة الذين يقيمونها لهم، فمثل ذلك الحقوق في الأعراض إنما هي التجافي عنها , والعفو عنها هي إلى أهلها الذين يأخذها الأئمة لهم، لا إلى الأئمة الذين يأخذونها لهم.

Mas'alah: What did the Prophet say to Usama ibn Zayd about killing a man who declared Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3243

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Equality of Blood (Muslim vs. Non-Muslim)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لأسامة بن زيد في الرجل الذي قتله بعد أن قال له إني مسلم، ما قال له في ذلك

3227 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن أسامة بن زيد قال: "بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أناس من جهينة يقال لهم الحرقات، فأتيت على رجل منهم فذهبت لأطعنه، فقال: لا إله إلا الله، فطعنته فقتلته، فجئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فقال:" قتلته وهو شهد أن لا إله إلا الله؟ "، قلت: يا رسول الله، إنما قالها تعوذا، قال:" فألا شققت عن قلبه ""

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith about a slap and whether it entails retaliation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3576

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Qisas for Wounds and Injuries

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اللطمة: هل فيها قصاص أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on retaliation for a slap according to Malik and the Hanafi response?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3578

وذكر ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: قال مالك: "لا قصاص في اللطمة؛ لأنه لا يدرى ما حدها" قال: وفي ذلك ما قد دل على خروجكم من هذا الحديث , لا إلى حديث مثله. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: إنا ما خرجنا عن هذا الحديث ولا تركناه , وما هو حجة علينا في دفعنا القصاص من اللطمة , بل هو حجة لنا في ذلك؛ لأن القصاص لو كان فيها واجبا لأباح رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذه ممن وجب عليه لمن وجب له , ولما منعه من ذلك جلالة منزلة من وجب عليه , كما لم يمنعه من فاطمة التي هي إليه أقرب من العباس بأن قال: "والله لو أن فاطمة سرقت لقطعت يدها" , ولكنه لم ير اللطمة التي كانت موجبة شيئا , فترك لذلك أخذ شيء بها من العباس للذي كان منه إليه , ومعقول في نفس الفقه أن من أخذ شيئا عمدا يوجب أخذه عليه شيئا , أنه إذا أخذه غير عمد , وجب عليه في أخذه إياه شيء , إما مثله , وإما غيره , من ذلك أن – [148] – رجلا لو استهلك لرجل مالا على خطأ كان منه أن عليه له مثله إن كان له مثل , أو قيمته إن كان لا مثل له , وأنه لو قتله عمدا لوجب عليه القصاص , ولو قتله خطأ وجبت عليه الدية , فكان مثل ذلك ما ذكرنا من اللطمة التي لم تجرح , ولم تؤثر في وجه الملطوم أثرا , لا شيء فيها إذا كان ذلك خطأ , فمثل ذلك إذا كانت عمدا لا شيء فيها , ولهذا المعنى , والله أعلم , ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ للذي لطمه العباس من العباس للطمته إياه شيئا من قود , ومن غيره. فقال: فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What was the ruling of Ibn Abbas regarding the execution of criminals who sought refuge in the Haram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3779

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Jinayat in Sacred Places (Haram and Ka'bah)

فذكر ما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا عيسى بن يونس , عن عبد الملك , عن عطاء قال: "كان سعيد مولى معاوية , وأصحاب له في الطائف متحصنين في قلعة , فاستنزلوا منها , فانطلق به إلى عبد الله بن الزبير وهو بمكة , فأرسل إلى عبد الله بن عباس فقال:" ما ترى في هؤلاء النفر؟ ", فقال:" أرى أن تخلي سبيلهم , فإنهم قد أمنوا إذ أدخلتهم الحرم ", فقال:" لا , نخرجهم من الحرم , ثم نقتلهم ", قال:" فهلا قبل أن تدخلهم ", فأخرجهم ابن الزبير فصلبهم , فقال ابن عباس:" لو لقيت قاتل أبي في الحرم ما هجته حتى يخرج منه "

Mas'alah: What is the ruling on the sanctuary providing protection for criminals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3779

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Jinayat in Sacred Places (Haram and Ka'bah)

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ابن الزبير - [380] - لم يكن منه في ذلك خلاف لابن عباس في أن الحرم قد أجار القوم الذين أدخلوه مما كان عليهم من العقوبة , ولكنه لم يمنع أن يخرجوا منه , فيقام عليهم في غيره , فكان بمذهبه أن لا يقام عليهم وهم فيه موافقا لابن عباس , وكان في قوله: أنهم يخرجون منه إلى غيره , مخالفا له في ذلك , وكان ما قال ابن عباس في ذلك أولى

عندنا؛ لأن الآية توجب ذلك وهي قول الله عز وجل: {ومن دخله كان آمنا} [آل عمران: 97] , وكان أولئك النفر قد دخلوه , فأمنوا بدخولهم إياه , وقد يحتمل أن يكون ابن الزبير لم يجعل رجوعهم الحرم أمانا لهم , لأنهم لم يكن دخولهم إياه باختيارهم لذلك , وإنما كان بفعل غيرهم إياه بهم , لأن دخولهم إياه باختيارهم طلبا للأمان به مما كانوا يخافونه , وإدخال غيرهم إياهم إياه ليس فيه طلب منهم للأمان به مما كانوا يخافونه , فلم يؤمنهم ذلك الدخول مما كانوا يخافونه , فيعود معنى ما كان الخلاف في ذلك إلى ما لا خلاف فيه , لما كان من ابن عمر , وابن عباس فيه.

Mas'alah: What did the Prophet say about confirming qasama as it was in the Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4713

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Qasama (Oath and Evidence in Homicide)

4580 – فوجدنا يونس قد حدثنا، قال: أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن يزيد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وسليمان بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، عن رجال من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "أقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية"

Mas'alah: What is the response to the criticism about the hadith on retaliation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5090

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Conditions and Limitations of Qisas

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن سفيان قد كان يحدث به هكذا بأخرة، وقد كان يحدث به قبل ذلك، كما حدث به سليمان بن كثير، ولو اختلفا، لكان سليمان مقبول الرواية، ثبتا فيها، مما لو روى حديثا، فتفرد به، لكان مقبولا منه، وإذا كان كذلك كان فيما زاده على غيره في حديث مقبولة زيادته فيه عليه، ثم تأملنا معنى قوله: "فقود يده" فكان ذلك عندنا والله أعلم على أن الواجب لولي المقتول كذلك القود لا ما سواه

Mas'alah: What is the objection regarding contradictory hadiths on retaliation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5090

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Conditions and Limitations of Qisas

قال قائل: فأنتم تروون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى خلاف ما ذكرتم , وذكر ما قد

Mas'alah: What did the Prophet say about the choice between retaliation and blood money for the victim's guardian?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5091

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Pardon and Settlement in Qisas

4901 - حدثنا بكار قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا حرب بن شداد , عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو سلمة قال حدثني أبو هريرة قال: لما فتح الله عز وجل على رسوله مكة - [417] - قتلت هذيل رجلا من بني ليث بقتيل كان

لهم في الجاهلية، فقام النبي صلى الله عليه وسلم، فخطب، فقال في خطبته: "من قتل له قتيل، فهو بخير النظرين إما أن يقتل، وإما أن يودى"

Mas'alah: What is the apparent contradiction between hadiths on the guardian's choice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5091

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Pardon and Settlement in Qisas

4902 – وما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي قال: حدثنا الوليد بن مسلم , عن الأوزاعي قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، ثم ذكر بإسناده مثله – [418] – فكان في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل ولي المقتول بالخيار بين الشيئين المذكورين فيه , وفي الحديث الذي رويته قبله أنه جعل له شيئا واحدا، وهو القود، وهذا اختلاف شديد،

Mas'alah: How is the apparent contradiction between the hadiths resolved?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5091

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Pardon and Settlement in Qisas

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا اختلاف في ذلك كما توهم، وذلك أن في الحديث الأول الذي رويناه عن ابن عباس ذكر الواجب، وأنه القود، والذي في حديث أبي هريرة الذي رويناه بعده: أن لولي المقتول أن يقتل، وهو القود الذي في حديث ابن عباس، فذلك عندنا – والله أعلم – على أداء القاتل الدية إلى ولي المقتول، وقبول ولي المقتول إياها منه، فكان ذلك بمعنى الصلح من

الدم على الدية التي أديت إليه ,

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the concession of diyah in the verse on qisas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5094

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Pardon and Settlement in Qisas

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي , عن حماد , عن عمرو بن دينار , عن جابر بن زيد، عن ابن عباس: {كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر} [البقرة: 178] إلى آخر الآية قال: كتب على بني إسرائيل القصاص، وأرخص لكم في الدية: {فمن عفي له من أخيه شيء، فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان، ذلك تخفيف من ربكم} [البقرة: 178] : قال: مما كتب على بني إسرائيل فيما عاد إلى الرخصة لم يكن مأخوذا ممن يؤخذ منه إلا بطيب نفسه بذلك "

Mas'alah: What is the meaning of the verse on qisas and the ruling on pardon and diyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5095

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Pardon and Settlement in Qisas

باب بيان مشكل قول الله عز وجل في آية القصاص: {فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان} [البقرة: 178] ، وما اختلف أهل العلم فيه بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك قال أبو جعفر: قال الله: {يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى} [البقرة: 178] ، فأعلمنا الله عز وجل أن الذي كتب مما معناه فرض في

قتلانا، فأمن عقوبة قاتليهم، هو القصاص بغير ذكر منه في هذه الآية مع ذلك غيره فعلمنا بذلك: أن الواجب على القاتل في قتله الذي قد دخل في هذه الآية هو القصاص لا ما سواه، ثم أعقب عز وجل ذلك بقوله: {فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان} [البقرة: 178] فعلمنا بذلك: أن الواجب بالعفو المذكور في هذه الآية طارئ على القصاص المذكور وجوبه فيها ومغير لحق القاتل الذي كان له من القصاص إلى ما سواه مما يتبع من هو عليه بمعروف، ويؤديه إليه بإحسان،

Mas'alah: What did the Prophet say about the options for the victim's guardian in cases of bloodshed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5098

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Pardon and Settlement in Qisas

وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا في ذلك ما قد

4904 - حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن إسحاق , عن الحارث بن فضيل , عن سفيان بن أبي العوجاء عن أبي شريح الخزاعي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أصيب بدم أو بخبل يعني بالخبل الجراح فوليه بالخيار بين إحدى ثلاث: بين أن يعفو، أو يقتص، أو يأخذ الدية، فإن أبى الرابعة، فخذوا على يديه، فإن قبل واحدة منهن، ثم عدا بعد ذلك، فله النار خالدا فيها مخلدا" 4905 - وما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: حدثنا عباد يعني ابن العوام , عن ابن إسحاق قال: أخبرني

الحارث بن فضيل , عن سفيان بن أبي العوجاء , عن أبي شريح عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله - [427] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث: أن ولي المقتول بالخيار بين أن يعفو أو يقتص، أو يأخذ الدية، فكان معقولا في ذلك أن عفوه لا أخذ دية معه، كما أخذه الدية لا عفو معه، ففسد بذلك هذا القول أيضا ثم ثلثنا بما قال الأوزاعي من إيجابه للولي أخذ الدية من القاتل شاء أو أبى، بعد وقوفنا على ما في الآية التي تلونا، وهي أن الله عز وجل إنما كتب علينا في قتلانا القصاص لا ما سواه، وكان معقولا أن لا يتحول الحق الذي جعله الله له إلى ما سواه إلا برضا من يتحول عليه بذلك، ففسد بذلك هذا القول أيضا ولم يبق في هذا الباب غير القول الذي قد ذكرنا فيه عن الطائفة الأولى، وهو القصاص، وأن لا يتحول إلى ما سواه إلا برضا القاتل، ومن له الدم جميعا بذلك، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on quasi-intentional killing from Ya'qub ibn Aws?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5148

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Qisas for Homicide (Intentional and Unintentional)

4949 - فوجدنا أحمد قد حدثنا قال: حدثنا إسماعيل بن مسعود قال: حدثنا بشر بن المفضل , عن خالد الحذاء , عن القاسم بن ربيعة , عن يعقوب بن أوس ولم يقل عقبة، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on qisas for injuries less than death in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5149

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Qisas for Wounds and Injuries

4952 - ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، وعبد الله بن بكر السهمي، ثم اجتمعا جميعا أعني: بكارا وإبراهيم فقالا في حديثيهما: حدثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك أن عمته الربيع لطمت جارية فكسرت ثنيتها، وطلبوا إليهم العفو فأبوا، والأرش فأبوا، وأبوا إلا القصاص، فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص، فقال أنس بن النضر: أتكسر ثنية الربيع؟ لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أنس، كتاب الله عز وجل القصاص" فرضي القوم، فعفوا , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن من عباد الله عز وجل من لو أقسم على الله لأبره" وكانت اللطمة مما لو كانت في النفس - [472] - لم يكن فيها قود، وقد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها القود فيما دون النفس، فكان تصحيح هذا الحديث والحديث الذي رويناه قبله يدلان على ما قال الكوفيون: إن النفس قد يكون فيها عمد يوجب القود، وقد يكون فيها خطأ يوجب دية الخطأ، وقد يكون فيها شبه عمد يوجب دية شبه العمد، وإن ما دون النفس لا يكون فيه إلا خطأ وعمد لا شبه عمد معهما، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a master burning his slave with fire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5536

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Jinayat Involving Slaves and Apostates

5329 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا الليث بن سعد، عن عمر بن عيسى القرشي ثم الأسدي، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: "جاءت جارية إلى عمر بن الخطاب فقالت: إن سيدي اتهمني، فأقعدني على النار، حتى احترق فرجي، فقال لها عمر رضي الله عنه:" هل رأى ذلك عليك؟ "، قالت: لا، قال: فاعترفت له بشيء؟، قالت: لا، فقال عمر: علي به، فلما رأى عمر الرجل قال له:" تعذب بعذاب الله عز وجل "قال: يا أمير المؤمنين، اتهمتها في نفسها، قال: رأيت ذلك عليها؟ قال الرجل: لا، قال: فاعترفت لك به؟، قال: لا، قال:" والذي نفسي بيده، لو لم أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يقاد مملوك من مالكه، ولا ولد من والده" ، لأقدتها منك، فجرده، فضربه مائة سوط، وقال: اذهبي، فأنت حرة لوجه الله عز وجل، وأنت مولاة لله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم، أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من حرق وسقط من الكتاب: مملوكه بالنار، – [362] – أو مثل به مثلة، فهو حر، وهو مولى الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم" قال الليث: "هذا أمر معمول به"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about retaliation for a horn wound?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6107

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Acts / Qisas) > Qisas for Wounds and Injuries

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما كان منه في الذي طعنت رجله بقرن، فسأل القود فأقاده، فشلت رجل المقتص، وبرأت رجل المقتص منه

KITAB 26

كتاب الديات

Kitab al–Diyat (Blood Money)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الدية وأنواعها

The Chapter on Blood Money and Its Types

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did Ali divide blood money among those who fell into a lion pit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2193

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money and Its Types > Diyah in Cases Involving Multiple Parties

2201 - حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي - [450] - الكوفي قال: حدثنا أبو الأحوص , عن سماك بن حرب , عن حنش بن المعتمر قال: حفرت زبية لأسد باليمن , فوقع فيها الأسد , فأصبح الناس يتدافعون على رأسها , فهوى فيها رجل , فتعلق بآخر , فتعلق الآخر بآخر , فتعلق الآخر بآخر , فهوى فيها أربعة , فهلكوا جميعا , فلم يدر الناس كيف يصنعون؟ فجاء علي رضي الله عنه فقال: "إن شئتم أن أقضي بينكم بقضاء يكون حاجزا بينكم , حتى تأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم , قال: فإني أجعل على من حضر البئر الدية , فأجعل للأول الذي هوى في البئر ربع الدية , وللثاني ثلث الدية , وللثالث نصف الدية , وللرابع الدية كاملة" . قال فرغبوا عن ذلك حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأخبروه بقضاء علي رضي الله عنه فأجاز القضاء. قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على الوجه الذي فيه حكم علي رضي الله عنه بما حكم به مما ذكر فيه إن شاء الله , فوجدنا في حديث روح أن الذين كانوا على رأس الزبية كانوا يتدافعون حتى يسقطوا فيها. ووجدنا في حديث فهد سقوط بعضهم على بعض؛ لأن فيه فللأول ربع الدية لأنه هلك من فوقه ثلاثة , وللذي يليه ثلث الدية لأنه هلك من فوقه اثنان , وللثالث نصف الدية لأنه هلك من فوقه واحد , فعقلنا بما في حديث روح أن الذين كانوا على الزبية جانون على - [451] - الساقطين , واحتمل أن يكون الساقطون فيها كانوا مع ذلك متشابكين , فكان الأول منهم سقوطا بجره الذي يليه جارا للآخرين

الذين يليانه , إذا كان بعضهم متشابكا لبعض كان جر الذي جر أولهم جرا منه لبقيتهم , وكان موت الأول منهم من دفع من كان على رأس الزبية إياه في الزبية , ومن سقوط ثلاثة من الرجال الساقطين فيها عليه بجره إياهم على نفسه , فكان ميتا بالأربعة الأشياء: أحدها: الدفع المجهول فاعلوه من القوم الذين كانوا على شفير الزبية , فعاد حكمه إلى حكم دفع رجل واحد , ومن ثقل ثلاثة رجال هو الذي جرهم على نفسه حتى سقطوا عليه , فوجب له ربع دية نفسه بالدفعة , وسقط من ديته ثلاثة أرباعها إذ كان هو سبب سقوط الثلاثة الرجال الذين سقطوا عليه. ووجدنا الثاني من الساقطين فيها ميتا من الدفعة المجهولة فاعلوها من الرجال الذين على شفير الزبية , ومن جره رجلين عليه حتى مات من ثقلهما عليه , ومن سقوطه في الزبية , فكان ثلث ديته بالدفعة واجبا له على أهلها , وكان ما بقي من ديته مما كان هو سببه هدرا. ووجدنا الثالث أيضا كان تلفه بالدفعة المجهول أهلها , وبجره الرابع عليه , فوجب له نصف ديته بالدفعة , وبطل نصف ديته؛ لأنه كان السبب لتلف ما تلف منها بجره الذي جره على نفسه. ووجدنا الرابع تالفا من الدفعة المجهول فاعلوها , لا من سواها , فوجب له بذلك جميع ديته على من وجبت عليه. فإن – [452] – قال قائل: فكيف وجب على ذوي الدفعة ما ذكرت , وأنت تعلم أن الدفعة التي بها كان ذلك السقوط إنما كان من حاضر ممن كان على الزبية لا من كلهم , فقد كان ينبغي إذا جهلت ذلك الحاضر أن تجعل الواجب في ذلك هدرا لأنه لا يدري على من هو. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الأمر في ذلك ليس كما ذكر , ولكنه رجع الحكم في ذلك إلى نفر اجتمعوا , فاقتتلوا فأجلوا عن قتيل منهم ولم يدر من قتله منهم , فديته على عواقلهم جميعا , كما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية القتيل من الأنصار الموجود بخيبر لا يدري من قتله على اليهود الذين كانوا بخيبر حينئذ , وكانت خيبر دارهم , فمثل ذلك هؤلاء المقتتلون الذين قد

حضروا المكان الذي اقتتلوا فيه , وصارت أيديهم عليه دون أيدي غيرهم يكون به من أصيب فيه قتيلا ممن جهل من قتله عليهم جميعا على عواقلهم. فإن قال قائل: فإن في حديث فهد الذي ذكرت: فجرحهم الأسد كلهم وماتوا من جراحهم كلهم , ففي ذلك ما قد دل على أن حكم موتهم من الجراح التي كانت من الأسد فيهم لا مما سواها. كان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن سبب جراحة الأسد إياهم كان من الدفعة التي كان عنها سقوطهم في الزبية , ومن ثقل بعضهم على بعض حتى كان عن ذلك موتهم بجراحة الأسد إياهم , فكان مثل ذلك كرجل دفع رجلا في بئر حتى وقع فيها على حجر فمات من سقوطه على ذلك الحجر , أو كانت فيها سكين فمات من سقوطه على تلك السكين , فالحكم في ذهاب نفسه أن الواجب – [453] – فيه على من كان سببا لموته مما مات منه , مما ذكرنا دون ما سواه , وفي هذا الحكم ما دفع ما قد كان الأوزاعي يقوله فيمن قتل نفسه على سبيل خطأ كان منه عليها أن ديته تكون على عاقلته كما تكون عليها لو قتله رجل منها سواه , ولم نجد هذا القول عن أحد من أهل العلم غيره. والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the pre-Islamic practice of retaliation and blood money between Banu Qurayza and Banu Nadir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4541

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money and Its Types > Jurisprudential Riddles and Analogies in Diyah

4468 – وذكر ما قد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا يوسف القطان، حدثنا عبيد الله يعني ابن موسى، عن علي بن صالح، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن

عباس، قال: "كانت قريظة والنضير، وكانت النضير أشرف من بني قريظة، وكان إذا قتل الرجل من بني قريظة رجلا من بني النضير قتل به، وإذا قتل رجل من بني النضير رجلا من بني قريظة أدوا مائة وسق تمر، فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل من بني قريظة رجلا من بني النضير، فقالوا: ادفعوه إلينا نقتله، فقالوا: بيننا وبينكم النبي صلى الله عليه وسلم، فأتوه، فنزلت: {وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط} [المائدة: 42] ، والقسط: النفس بالنفس، ثم نزلت: {أفحكم الجاهلية يبغون} [المائدة: 50] " - [317] - 4469 - وما قد حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا القاسم بن زكريا، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا علي بن صالح، ثم ذكر هذا الحديث بإسناده ومتنه قال: ففي هذا الحديث أن نزول هذا المعنى كان في القصاص لا في الدية، وهذا اختلاف شديد. فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون القوم اختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين المعنيين جميعا من ديات قتلاهم المقتولين القتل الذي لا يوجب القود، ومن القصاص بقتلاهم القتل الذي يوجب القود، فأنزل الله هذه الآية في السببين جميعا، فسوى بينهم في الديات، وسوى بينهم في تكافؤ الأنفس، ووجوب القصاص فيها، وقد قال قائل: إن ديات المعاهدين أربعة آلاف درهم، واحتج لذلك

Mas'alah: What is the ruling on qasama and blood money for a slain person found among a people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4710

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money and Its Types > Qasama (Compurgation) and Found Corpses

4577 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا عبد الله بن وهب، أن مالكا أخبره،

عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن، عن سهل بن أبي حثمة، أنه أخبره رجال من كبار قومه: أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم، فأتي محيصة، فأخبر أن عبد الله بن سهل قتل وألقي في قليب أو عين، فأتى يهود، فقال: أنتم والله قتلتموه، فقالوا: والله ما قتلناه، فأقبل حتى - [504] - قدم على قومه، فذكر لهم ذلك، ثم أقبل هو وأخوه حويصة، وهو أكبر منه، وعبد الرحمن بن سهل، فذهب محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحيصة: "كبر كبر" يريد السن، فتكلم حويصة قبل، ثم تكلم محيصة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إما أن يدوا صاحبكم، وإما أن يؤذنوا بحرب" فكتب إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، فكتبوا: إنا والله ما قتلناه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة، ومحيصة، وعبد الرحمن: "أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟" قالوا: لا، قال: "أفتحلف لكم اليهود؟" قالوا: ليسوا بمسلمين، فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده، فبعث إليهم بمائة حتى أدخلت عليهم الدار - [505] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأنصار لما ذكروا من وجودهم صاحبهم قتيلا بخيبر وهي دار اليهود: "إما أن يدوا، يعني اليهود، صاحبكم، وإما أن يؤذنوا بحرب" قبل أن يكون من الأنصار عنده مسألة على ما ادعوا، وهذا الوعيد، فلا يكون إلا في منع اليهود واجبا عليهم، وهو غرم دية الأنصاري الموجود قتيلا بين ظهرانيهم لأوليائه، وهذا باب من الفقه قد تنازع أهله فيه، فقالت طائفة منهم: إن وجود القتيل بين ظهراني قوم يوجب ديته على أولئك القوم، وإن لم يقسم أولياء ذلك القتيل على ما ادعوا من قبيل الموجود ذلك القتيل بين ظهرانيهم، ومن ذكرهم أنهم لا يعلمون من قتله من أولئك القوم، ولا ممن سواهم، وممن كان يذهب إلى هذا القول كثير من الكوفيين، منهم أبو حنيفة، وابن أبي ليلى، والثوري، وطائفة منهم تقول: إن القسامة والواجب بها لا تجب بوجود

القتيل بين ظهراني قوم، وإنما تجب عندهم بأحد أمرين: أن يقول الرجل: دمي عند فلان، ثم يموت، أو يدعي أولياء رجل على رجل أنه قتل رجلا، - [506] - ويأتون بلوث من بيته وإن لم تكن قاطعة على ما يدعون، فهذا عندهم الذي يوجب القسامة، ولا يوجبها ما سوى ذلك، وممن كان يذهب إلى ذلك منهم: مالك بن أنس، وطائفة منهم تقول: إن القسامة لا تجب، ولا يجب بها عقل قتيل موجود بين ظهراني قوم حتى يكون مثل السبب الذي قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقسامة فيه، وهو أن خيبر كانت دار يهود لا يخلطهم غيرهم، وكانت العداوة بينهم وبين الأنصار ظاهرة، وخرج عبد الله بعد العصر، فوجد قتيلا قبل الليل، فيكاد أن يغلب على من يسمع هذا أن لم يقتله إلا بعض اليهود، فإذا كان مثل هذا جعل فيه القسامة ووجوب الدية، لم يكن ببعيد وكذلك يدخل نفر بيتا في قرية أو صحراء وحدهم، أو صفين في حرب، فلا يفترقون إلا وقتيل بينهم، أو تأتي بينة من المسلمين من نواح لم يجتمعوا فيها، فيثبت كل واحد على الانفراد على رجل أنه قتله، فتتواطأ شهاداتهم، ولم يسمع بعضهم شهادة بعض، وإن لم يكونوا ممن يعدل، أو شهد عدل أنه قتله؛ لأن كل سبب من هذا يغلب على عقل الحاكم أنه كما ادعى ولي ذلك القتيل، فللولي أن يقسم على الواحد والجماعة من أمكن أن يكون في - [507] - جملتهم ولا تكون القسامة عنده، ولا وجوب الدية بها إلا بما ذكرنا وممن كان يذهب إلى ذلك الشافعي، ولما اختلفوا في ذلك، وجب الكشف عنه، والقياس الواجب فيه بما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في مثله، فنظرنا في ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on qasama and blood money for a slain person found among a people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4712

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money and Its Types > Qasama

(Compurgation) and Found Corpses

وعن أبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن رجال من الأنصار: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليهود بدأ بهم: "يحلف منكم خمسون" فأبوا، فقال للأنصار: "احلفوا، فاستحقوا" فقالوا: أنحلف على الغيب يا رسول الله، فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم دية على يهود؛ ولأنه وجد بين ظهرانيهم - [508] - فقال قائل: هذا حديث غير متصل الإسناد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن فيه مما ذكره الزهري، عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار إنما هو عن رجال من الأنصار وقد يكونون ممن صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد يكونون ممن لم يصحبه، ونظرنا في ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on the oath (qasama) and blood money in a murder case where the body is found among non-Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4730

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money and Its Types > Diyah in Cross-Border and Mixed Jurisdiction Scenarios

4591 - كما قد حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا القعنبي، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار: أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي يومئذ صلح وأهلها يهود، فتفرقا لحاجتهما، فقتل عبد الله بن سهل، فوجد في شربة مقتولا، فدفنه صاحبه، ثم أقبل إلى المدينة، فمشى أخو المقتول عبد الرحمن بن سهل، وحويصة ومحيصة، فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم شأن عبد الله بن سهل وكيف قتل؟ فزعم

بشير بن يسار وهو حديث عمن أدرك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لهم: "تحلفون خمسين يمينا وتستحقون قتيلكم أو صاحبكم؟" قالوا: يا رسول الله، ما شهدنا ولا حضرنا، قال: "أفتبرئكم اليهود بخمسين يمينا؟" قالوا: يا رسول الله، وكيف نقبل أيمان قوم كفار؟ فزعم بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقله – [529] – قال أبو جعفر: فعقلنا بحديث بشر، وسليمان إيهام أبي يوسف في هذا الحديث في الأمر الذي كانت عليه خيبر لما وجد فيها ذلك القتيل، وأنها لم تكن للمسلمين وإنما كانت لليهود، والله أعلم.

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's sermon on the permissibility of accepting diyah for intentional killing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5093

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money and Its Types > Interaction of Diyah with Qisas and Other Penalties

فكان ما في هذا الحديث من ابن عباس إخبارا منه عن المعنى الذي من أجله خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة بما خطب به من إباحة أخذ الدية في الدم العمد؛ لأن ذلك كان محرما على من قبل أمته، وليس من شرائع دينهم، وجعله الله عز وجل من شريعته، ومما قد تعبد أمته به، فخطب به على الناس ليعلموه.

BAB 6

باب دية أهل الذمة

The Chapter on Blood Money for Dhimmis

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Uthman rule regarding the blood money of a protected non-Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4542

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Dhimmis > Historical Rulings on Diyah of Dhimmis (Umar, Uthman, etc.)

بما قد حدثنا يونس، حدثنا سفيان بن عيينة، عن صدقة، عن سعيد بن المسيب قال: "قضى عثمان في دية المعاهد بأربعة آلاف درهم" - [318] - قال أبو جعفر: وصدقة هذا هو صدقة بن يسار، ويقال: إن أصله من خراسان فسكن المدينة، وقطنها، وأخذ الناس عنه، فممن أخذ عنه مالك بن أنس وغيره، فكان من الحجة على هذا القائل في هذا المعنى لمخالفته فيه ما قد روي، عن عثمان في ديات المعاهدين مما يخالف مالكا

Mas'alah: What did Uthman rule regarding the blood money of a protected non-Muslim killed by a Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4543

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Dhimmis > Historical Rulings on Diyah of Dhimmis (Umar, Uthman, etc.)

كما حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا يوسف بن إبراهيم العثري، ويعقوب بن حميد قالا: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أن مسلما قتل كافرا من أهل العهد "فقضى عليه عثمان بن عفان بدية المسلم" وقد دل على أن في هذا الحديث عن عثمان أولى مما في الحديث الأول عنه، إذ ما في الحديث الأول إنما هو عن سعيد عن عثمان، وقد روي عن سعيد من قوله في هذا المعنى

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say about the blood money of a protected non-Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4544

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Dhimmis > Hadith and Athar on Diyah of Dhimmis

ما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا إسماعيل بن هود الواسطي، - [319] - حدثنا محمد بن يزيد، عن سفيان بن الحسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: "دية كل معاهد في عهده ألف دينار" ثم قد وافق سعيد بن المسيب على هذا القول غير واحد من التابعين.

Mas'alah: What is the blood money (diya) for a Jew or Christian according to 'Alqamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4545

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Dhimmis > Diyah of Jews and Christians

كما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة، حدثنا أبو أسامة، عن أبي عميس، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة قال: "دية اليهودي والنصراني مثل دية المسلم"

Mas'alah: What is the blood money (diya) for a Jew and Christian according to al-Sha'bi?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4546

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Dhimmis > Diyah of Jews and Christians

وكما حدثنا أحمد، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا منصور بن أبي الأسود، عن مطرف، عن الشعبي قال: "دية اليهودي والنصراني سواء" هكذا في كتابي

Mas'alah: What is the ruling on the blood money (diya) for a protected non-Muslim (dhimmi) compared to a Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4547

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Dhimmis > Equality of Diyah Between Muslim and Dhimmi

وكما حدثنا أحمد، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا إسماعيل ابن علية، عن أبي نجيح، عن مجاهد وعطاء، قالا: "دية المسلم والنصراني سواء" وكان في حديث ابن عباس الذي بدأنا بروايتنا إياه في هذا الباب ما قد دل على نفي حديث سعيد عن عثمان في دية المعاهد أنها أربعة آلاف؛ لأن في ذلك الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حملهم على الحق، فجعل الدية سواء، فدل على أنه قد رد الدية لهم جميعا إلى الدية كاملة، أو رد الدية كاملة إلى نصف الدية، ففي ذلك نفي الأربعة آلاف أن تكون دية للمعاهد، - [321] - ثم رجعنا إلى كشف المعنى في هذا الاختلاف، فوجدنا الله تعالى قد قال في كتابه: {ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا} ، ثم أتبع ذلك بقوله: {وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة} [النساء: 92] ، فكان الله جل جلاله فيما تلونا من قتل المؤمن خطأ الدية التي ذكرها في هذه الآية، وتحرير الرقبة التي ذكرها فيها، ثم جعل فيمن كان بيننا وبينهم ميثاق الدية والكفارة أيضا، فسوى بينهما في الكفارة الواجبة فيهما، فكان معقولا بذلك أن يستويا جميعا

في الدية إذ كان الخطاب بالواجب في المسلم المقتول خطأ، وفي ذي الميثاق المقتول خطأ سواء، ولم نجد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيئا أحسن من حديث روي عن عمرو بن شعيب فيه، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو

Mas'alah: What was the practice of Abu Bakr, 'Umar, and 'Uthman regarding the blood money for protected non-Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4549

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Dhimmis > Historical Rulings on Diyah of Dhimmis (Umar, Uthman, etc.)

ما قد حدثنا محمد بن النعمان السقطي، حدثنا الأويسي، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب قال: كان أبو بكر، وعمر، وعثمان "يجعلون دية اليهود والنصارى إذا كانوا معاهدين مثل دية المسلم" - [323] - ففي هذا أيضا ما قد وكد ما ذهب إليه الذين سووا بين الديات في المسلمين والمعاهدين، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What did Umar stipulate regarding blood money from the dhimmis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4717

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Dhimmis > Historical Rulings on Diyah of Dhimmis (Umar, Uthman, etc.)

قال أبو جعفر: وقد كان من عمر في توكيد هذا المعنى اشتراطه - [512] - إياه على أهل الذمة.

Mas'alah: What did Umar stipulate on the dhimmis regarding blood money for a killed Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4718

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Dhimmis > Historical Rulings on Diyah of Dhimmis (Umar, Uthman, etc.)

كما قد حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اشترط على أهل الذمة: "إن قتل رجل من المسلمين بأرضكم، فعليكم الدية"

BAB 8

باب من تجب عليه الدية

The Chapter on Who Bears the Blood Money

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a slain person found among a people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4709

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Who Bears the Blood Money > Qasamah and Blood Money for Found Bodies

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما اختلف أهل العلم فيه في القتيل يوجد بين ظهراني قوم ولا يعلم من قتله هل تجب بذلك ديته عليهم أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on blood money from the treasury for a man who died in a crowd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4716

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Who Bears the Blood Money > Liability of the 'Aqila and the Killer's Wealth

وكما قد حدثنا فهد، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا وهب بن عقبة، حدثني يزيد بن مذكور الهمداني: أن أناسا ازدحموا في المسجد الأكبر زمن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأن شيخا مات في الزحام، "فأمر علي بن أبي طالب رضي الله عنه بديته من بيت المال"

Mas'alah: What is the ruling on paying blood money from the treasury for a man who died in a crowd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4717

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Who Bears the Blood Money > Liability of the 'Aqila and the Killer's Wealth

وكما قد حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم، حدثنا عباد بن العوام، حدثنا وهب بن عقبة، عن يزيد بن مذكور: "أن شيخا زوحم في المسجد على عهد علي رضي الله عنه، فمات فرفع ذلك إلى علي، فوداه من بيت المال، وكان يزيد إذ ذاك رأى عليا وكلمه"

Mas'alah: What did the Prophet do regarding blood money for a corpse found among the Jews of Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4721

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Who Bears the Blood Money > Qasamah and Blood Money for Found Bodies

4583 – كما قد حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي، حدثنا عبد الملك بن هشام، حدثنا زياد بن عبد الله البكائي، قال: قال ابن إسحاق: حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عبد الرحمن بن بجيد بن قيظي أخي بني حارثة، قال محمد بن إبراهيم: وايم الله، ما كان سهل بأكثر علما منه، ولكنه كان أسن منه أنه قال له: والله ما كان هكذا الشأن، ولكن سهلا أوهم ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: احلفوا على ما لا علم لكم به، ولكنه كتب إلى يهود خيبر حين كلمته الأنصار: "أنه قد وجد قتيل بين أبياتكم فدوه" فكتبوا إليه: يحلفون بالله ما قتلوه، ولا يعلمون له قاتلا، فوداه – [516] – رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قال أبو جعفر: وعبد الرحمن بن بجيد هذا، فمقداره المقدار الذي قد ذكره به محمد بن إبراهيم، ووصفه به من العلم ما قد جاوز به علم سهل بن أبي حثمة، وقد حدث عنه الجلة، منهم زيد بن أسلم.

Mas'alah: Is the blood money (diya) for a found corpse on the inhabitants or the owners of the place?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4728

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Who Bears the Blood Money > Blood Money for Found Corpses in Various Locations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القسامة التي قضى بها على اليهود وجعل الدية عليهم هل تكون كذلك الأحكام فيمن بعدهم تكون الدية على ساكني الموضع الموجود فيه ذلك القتيل، وإن لم يكونوا يملكونه أو على مالكيه؟ قال أبو جعفر: قد روينا في حديث سهل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للأنصار: "إما أن يدوا صاحبكم، وإما أن يؤذنوا بحرب" وفي حديث أبي سلمة، وسليمان أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل دية ذلك القتيل على اليهود، وخيبر فإنما كانت للمسلمين، وكانت اليهود عمالهم فيها. قال أبو يوسف: فهكذا أقول، إذا كانت دار لها سكان لا يملكونها، ولها مالكون بعدوا عنها، فالقسامة والدية على سكانها، لا على مالكيها الذين لا يسكنونها، وقد خالفه في ذلك أبو حنيفة، ومحمد بن الحسن، وكثير من أهل العلم سواهما، فجعلوا القسامة

Mas'alah: On whom does the blood money fall when a body is found on owned land?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4729

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Who Bears the Blood Money > Blood Money for Found Corpses in Various Locations

والدية في ذلك على المالكين، لا على السكان الذين لا يملكون ذلك الموضع. وتأملنا ما قاله أبو يوسف في ذلك فوجدناه قد أوهم فيه؛ لأن في حديث بشر بن

المفضل أنها كانت يعني خيبر يومئذ صلحا، وقد شد ذلك حديث مالك، عن أبي ليلى، عن سهل الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إما أن يدوا صاحبكم، وإما أن يؤذنوا بحرب" وذلك لا يكون إلا على موضع هو لهم، وقد وافق بشر بن المفضل على ما روي في خيبر أنها كانت صلحا يومئذ، عن يحيى بن سعيد، سليمان بن بلال.

BAB 9

باب مقدار الدية

The Chapter on Amount of Blood Money

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the amount of diyah in dirhams according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4626

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Amount of Blood Money > Amount of Blood Money in Gold and Silver

4531 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن ميمون، أخبرنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، سمعناه مرة يقول: – [420] – عن ابن عباس: "أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باثني عشر ألفا يعني في الدية" فعاد هذا الحديث من حديث سفيان ومحمد بن مسلم إلى ابن عباس رضي الله عنه، وكان في هذا الحديث من مقدار الدية من الدراهم ما فيه، وهو اثنا عشر ألف درهم، وفي حديث أبي مليح ما قد دل على أنها عشرة آلاف، وهذا مما لا يدرك بالاستنباط، ولا بالاستخراج، وإنما يقال فيه بالتوقف، والعشرة آلاف قد تيقنا وجوبها ولم نتيقن وجوب ما جاوزها، فكان أولى الأشياء بنا أن لا نقضي في الدية من الدراهم إلا بعشرة آلاف، وفي هذا الحديث: أو مائة وعشرين من الشاء، وهذا مما لا نعلم أحدا من العلماء ذهب إليه، وفي إجماعهم على خلافه ما قد دل على فساده، وعلى أن الأولى في ذلك ما في حديث قتادة مما تعود به الدية من الشاء إلى ألفي شاة، غير أن بعض الناس طعن في حديث سلمة بن – [421] – تمام هذا، وذكر أن عبد الله بن المبارك جعله عن عبد الرحمن بن أبي مليح، عن أبيه، وذكر في ذلك:

4532 – ما قد حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا المنهال بن خليفة، حدثني سلمة بن تمام، عن عبد الرحمن بن أبي مليح الهذلي، عن أبيه، ولم يذكر بعد أبيه أحدا: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بامرأتين

كانتا عند رجل من هذيل يقال له: حمل بن مالك، فضربت إحداهما بطن صاحبتها بعمود فسطاط، فألقت جنينا ميتا، فانطلق بهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها أخ لها يقال له: عمران، فقص على النبي صلى الله عليه وسلم، فقضى فيه بغرة، فقال: أندي من لا شرب ولا أكل، ولا صاح ولا استهل فمثله يطل؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "دعني من أراجيز أهل البادية أو من أراجيز الأعراب فيه غرة: عبد أو أمة، أو خمس مائة درهم، ولم يذكر ما هي، أو فرس، أو عشرون ومائة شاة" فقال: يا رسول الله، إن لها بنين هم سادة الحي أحق بعقلها مني، فقال: "أنت أحق بالعقل عن أختك من ولدها" فقال: ما لنا شيء نعقل ولا ندي، فقال لحمل بن مالك وهو زوج المرأتين، وهو على صدقات هذيل: "اقبض من تحت يدك من صدقات هذيل عشرين ومائة شاة" - [422] - فعاد هذا الحديث عن سلمة بن تمام، عن عبد الرحمن بن أبي المليح، عن أبيه، فعاد بذلك منقطعا، غير أنه قد يحتمل أن يكون سلمة بن تمام أخذه عن ابن أبي مليح كذلك وحدث به أبو مليح عن أبيه كما في حديث عثمان بن سعيد بن مرة، وذلك أولى ما حمل عليه؛ لجلالة عثمان بن سعيد وإتقانه وحفظه، لا سيما وقد وافقه أيوب في روايته هذا الحديث عن ابن أبي مليح، عن أبيه، والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك، وإياه نسأله التوفيق.

BAB 12

باب دية الخطأ وشبه العمد

The Chapter on Diya for Accidental and Quasi-Intentional Acts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on qasama when a Muslim is found killed among non-Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4726

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Diya for Accidental and Quasi-Intentional Acts > Qasama (Oath-Taking) and Burden of Proof

4588 - كما حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، سمع بشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة، قال: وجد عبد الله بن سهل قتيلا في قليب من قلب خيبر، فجاء أخوه عبد الرحمن بن سهل، وعماه محيصة وحويصة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذهب عبد الرحمن ليتكلم، فقال النبي - [524] - عليه السلام: "الكبر الكبر" فتكلم أحد عميه إما حويصة وإما محيصة، فكلم الكبير منهما، قال: يا رسول الله، إنا وجدنا عبد الله بن سهل قتيلا في قليب من قلب خيبر، وذكر عداوة يهود لهم، قال: "أفتبرئكم يهود بخمسين يمينا: إنهم لم يقتلوه؟" قالوا: كيف نرضى بأيمانهم وهم مشركون؟ قال: "فيقسم منكم خمسون إنهم قتلوه" قالوا: كيف نقسم على ما لم نر؟ فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ففي هذا الحديث تبرئة رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود في الأيمان، وهذا خلاف ما في حديث مالك، غير أن أكثر الناس رووه على موافقة مالك فيه، فممن رواه كذلك بشر بن المفضل.

Mas'alah: What is the hadith on blood money for quasi-intentional killing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5148

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Diya for Accidental and Quasi-Intentional Acts > Diya for Quasi-Intentional Killing (Shibh al-Amd)

4948 - فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثني يحيى بن حبيب بن عربي

قال: حدثنا حماد , عن خالد , عن القاسم بن ربيعة , عن عقبة بن أوس عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ألا وإن قتيل الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل، فيها أربعون في بطونها أولادها" – [469] – ثم نظرنا: هل روى هذا الحديث أيضا عن خالد غير هشيم؟

Mas'alah: What is the chapter on explaining the disputed issue of the ages of camels for blood money in accidental killing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5479

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Diya for Accidental and Quasi-Intentional Acts > Composition and Categories of Camels for Diya

باب بيان مشكل ما اختلف الناس فيه من أسنان الدية من الإبل الواجبة في القتل الخطأ، ما هي؟، بما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال: 5284 – حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن الحجاج يعني: ابن أرطأة، عن زيد بن جبير، عن خشف بن مالك، عن عبد الله بن مسعود: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الدية في الخطأ أخماسا"

BAB 13

باب سقوط الدية

The Chapter on Waiver of Blood Money

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about no blood money for a peeper's eye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 931

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Waiver of Blood Money > Blood Money for Injuries Leading to Death

939 - كما حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي، حدثنا علي بن المديني، حدثنا معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام قال: "من اطلع في دار قوم بغير إذنهم ففقئوا عينه فلا دية ولا قصاص"

Mas'alah: What did the Prophet say about the choice between blood money and retaliation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5092

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Waiver of Blood Money > Effect of Pardon on Qisas and Diyah

4903 - حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى وهو ابن سعيد , عن ابن أبي ذئب قال: حدثني سعيد المقبري قال: سمعت أبا شريح الكعبي يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته - [419] - يوم فتح مكة: "ألا إنكم معشر خزاعة، قتلتم هذا القتيل من هذيل، وإني عاقله، فمن قتل له بعد مقالتي قتيل، فأهله بين خيرتين، بين أن يأخذوا العقل، وبين أن يقتلوا"

BAB 14

باب الغرة في الجنين

The Chapter on Ghurra for the Fetus

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the ghurrah (blood money) for a fetus in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4621

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Ghurra for the Fetus > Definition and Basis of Ghurra

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغرة التي قضى بها في الجنين، وما مقدارها من الدية

Mas'alah: What is the ruling on the ghurrah (blood money) for a fetus in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4622

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Ghurra for the Fetus > Definition and Basis of Ghurra

4526 – حدثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي، حدثنا محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي، حدثنا أبي، عن سعيد يعني ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي المليح، عن حمل بن مالك بن النابغة، قال: كانت له امرأتان مليكة وأم عفيف، فرجمت إحداهما الأخرى بحجر فأصابت قبلها وهي حامل، فألقت جنينا وماتت، فرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدية على عاقلة القاتلة، وقضى في الجنين غرة: عبدا أو أمة أو مائة من الشاء، أو عشرا من الإبل، فقام أبوها أو رجل من عصبتها، فقال: يا رسول الله ما شرب ولا أكل، ولا صاح ولا استهل، ومثل ذلك دمه يطل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لسنا من أساجيع الجاهلية في شيء" – [414] – فتأملنا هذا الحديث بعد وقوفنا على إجماع أهل العلم في مقدار الغرة الواجبة في الجنين من الدية أنه نصف عشرها،

فوجدنا فيه ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغرة أنها عبد أو أمة، فكان في ذلك إعلام الناس بالغرة ما هي؟ ثم أتبع ذلك بقوله: أو مائة من الشاء "فلم يكن ذلك من الغرة في شيء، ولكنه الجزء الذي هو مقدار الغرة من الدية من الشاء ما هو؛ لأن الدية من الشاء في قول من يجعل الشاء صنفا من أصناف الديات ألفا شاة، فالمائة منها نصف عشرها، وممن كان يجعل الدية من الشاء هذا المقدار أبو يوسف، ومحمد بن الحسن، فأما أبو حنيفة، فلم يكن يجعل الدية إلا في الإبل، وفي الدراهم وفي الدنانير خاصة. وأما مالك فكان يجعلها في الإبل، وفي الدنانير، وفي الدراهم. وأما الشافعي، فكان يجعلها في الإبل خاصة دون ما سواها، وكان ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك أولى، ولم يكن ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصده بالدية لقتيل الأنصار إلى مائة من – [415] – الإبل، ولا بقوله في قتيل خطأ العمد فيه مائة من الإبل، فدافع أن تكون الدية أصنافا غير الإبل، ثم قال في هذا الحديث:" أو عشرا من الإبل "فكان هذا عندنا وهما في النقل؛ لخروجه عن أقوال العلماء جميعا؛ ولتلقيهم إياه بالخلاف له، وكان هذا الحديث إنما دار على أبي المليح، فممن رواه عنه قتادة كما ذكرنا، وقد رواه عنه أيوب السختياني."

Mas'alah: What is the ruling on the ghurrah for a fetus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4624

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Ghurra for the Fetus > Definition and Basis of Ghurra

4528 – كما حدثنا فهد، حدثنا عثمان بن سعيد بن مرة القرشي، حدثنا المنهال بن

خليفة، عن سلمة بن تمام، عن أبي المليح، عن أبيه، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يخاصم امرأة، فقال: إني تزوجت هذه المرأة، وإن ضرتها ضربت بطنها، فألقت جنينا ميتا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دوه" وكان معها أخ لها يقال له: عمران بن – [417] – عويمر، فقال: يا رسول الله، أندي من لا أكل ولا شرب، ولا صاح ولا استهل، ومثله يطل؟ فقال عليه السلام: "دعني من أراجيز البادية أو أراجيز الأعراب، فيه غرة: عبد أو أمة، أو خمس مائة درهم، أو فرس، أو عشرون ومائة شاة" قال: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق ما أصبحت أملك دينارا ولا درهما ولا شيئا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأخيها، وكان يومئذ على صدقات هذيل: "اقبض من تحت يدك عشرين ومائة شاة" ففعل وكان في هذا الحديث في الغرة أنها عبد أو أمة، أو فرس، وكان فيه أيضا: أو خمس مائة درهم، ففي ذلك ما قد دل على أن الدراهم – [418] – جنس من أجناس الدية، وأن مقدارها منها عشرة الآف درهم كما يقول الكوفيون في ذلك بخلاف ما يقول الحجازيون فيه؛ لأن الكوفيين يجعلون مقدار الدية من الدراهم عشرة آلاف،

والحجازيون يجعلونها منها اثني عشر ألف درهم، ولهم في ذلك مما قد روي موافقا لما قالوه فيه:

BAB 16

باب من لا دية له

The Chapter on Those Without Blood Money

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar say about the one who peeps and is injured?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 932

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Those Without Blood Money > Blood Money for Children and Madmen

كما حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، حدثنا أشعث بن عبد الملك، عن الحسن أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "من اطلع على قوم فأصابوه بجراحة فلا دية له"

BAB 17

باب الدية المغلظة والمخففة

The Chapter on Aggravated and Reduced Blood Money

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on diyah for quasi-intentional killing with a whip, stick, or stone?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5146

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Aggravated and Reduced Blood Money > Aggravated Blood Money for Quasi-Intentional Killing

4945 - حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري قال: أخبرنا هشيم , عن خالد الحذاء , عن القاسم بن ربيعة بن جوشن , عن عقبة بن أوس السدوسي عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم فتح مكة، فقال في خطبته: "ألا إن قتل خطأ العمد بالسوط والعصا والحجر، فيه دية مغلظة: مائة من الإبل، منها أربعون خلفة، في بطونها أولادها" - [466] -

Mas'alah: What is the difference of opinion among Hanafi jurists regarding the composition of the heavy diyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5148

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Aggravated and Reduced Blood Money > Evidence and Scholarly Disagreements on Aggravated Diyah

4950 - ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا خالد , عن القاسم بن ربيعة , عن يعقوب بن أوس، أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال، ثم ذكره، ولم يذكر بشر ولا يزيد في حديثهما الحجر، وإنما ذكر: - [470] - السوط والعصا خاصة، وكان ما ذهب إليه أبو يوسف ومحمد مما ذكرناه عنهما أولى

عندنا مما ذهب إليه أبو حنيفة مما ذكرناه عنه بالقياس، ذلك أنا وجدنا القتل بالسيف على العمد، لذلك يوجب القود، والقاتل به مأثوم إثم القتل، ووجدنا القاتل بالحجر الثقيل الذي مثله يقتل، مأثوم إثم القتل، ووجدنا القاتل بالسوط والعصا اللذين مثلهما لا يقتل، إذا كان منهما القتل، لم يكن على القاتل بهما إثم القتل، فعقلنا بذلك أن ما كان معه إثم القتل كان فيه القود، وأن ما لم يكن معه إثم القتل لم يكن فيه قود، وكانت فيه الدية مغلظة فكان من ذكرناه من الكوفيين يختلفون في الدية المغلظة، ما هي؟ فكان أبو حنيفة وأبو يوسف يقولان: هي مائة من الإبل، منها: خمس وعشرون بنات مخاض، ومنها: خمس وعشرون بنات لبون، ومنها: خمس وعشرون حقة، ومنها خمس وعشرون جذعة وكان محمد بن الحسن يخالفهما في ذلك، ويقول: هي مائة من الإبل، منها: ثلاثون حقة، ومنها: ثلاثون جذعة، ومنها: أربعون خلفة في بطونها أولادها وكان هذا القول عندنا أولى ما قيل في هذا الباب لموافقة قائله ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه مما قد ذكرنا فأما ما دون النفس، فلا اختلاف بين أهل العلم فيه أنه وجهان: خطأ وعمد لا شبه عمد معهما، وقد كان الحجازيون يحتجون بها على الكوفيين، ويقولون كما لم يكن فيما دون النفس شبه عمد، فكذلك لا يكون في النفس شبه عمد، وكما كان ما دون النفس خطأ وعمد لا ثالث لهما، فكذلك ما - [471] - يكون في النفس يكون خطأ وعمدا لا ثالث لهما، فنظرنا: هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء يدل على أحد المذهبين؟ فيكون هو الأولى في ذلك

BAB 19

باب تحمل العاقلة للدية

The Chapter on the 'Aqila's Bearing of Blood Money

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on qasama when a Muslim is found killed among non-Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4725

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on the 'Aqila's Bearing of Blood Money > Qasamah: Location of Corpse and Jurisdiction

4587 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، أنه أخبره: أن عبد الله بن سهل الأنصاري ومحيصة بن مسعود خرجا إلى خيبر، فتفرقا في حوائجهما، فقتل عبد الله بن سهل، فبلغ محيصة، فأتى هو وأخوه حويصة، وعبد الرحمن بن سهل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذهب عبد الرحمن ليتكلم لمكانه من أخيه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كبر كبر" فتكلم حويصة، ومحيصة، فذكرا شأن عبد الله بن سهل، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تحلفون خمسين يمينا، وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم؟" قالوا: يا رسول الله، لم نشهد ولم نحضر، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أفتبرئكم يهود بخمسين يمينا؟" قالوا: يا رسول الله كيف نقبل أيمان قوم كفار؟ قال مالك: قال يحيى بن سعيد: فزعم بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وداه من عنده - [523] - هكذا روى مالك هذا الحديث عن بشير ولم يتجاوزه إلى غيره، وقد رواه غيره فتجاوز به إلى سهل بن أبي حثمة.

Mas'alah: What kind of slave is acceptable as compensation for blood money or suckling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 701

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Blood Money for Slaves and Minors

كما حدثنا محمد بن أحمد الأنصاري الدولابي أبو بشر، حدثنا أبو يعلى الساجي، حدثنا الأصمعي قال: قال أبو عمرو بن العلاء: "لا يقبل في الدية عبد أسود ولا أمة سوداء" وهو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "في الجنين غرة: عبد أو أمة" ، فلولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد بذلك البيضاء، لقال: في الجنين عبد، أو أمة، قال: كل هذا في حديث أبي بشر قال أبو جعفر: فكذلك ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يذهب مذمة الرضاع لولا أنه أراد الرفيع من المماليك لقال فيه: إنه عبد أو أمة ولم يقل: إنه غرة وفيما ذكرنا ما قد دل أن المرضع إن قدر على عتاق من أرضعه من الرق؛ لأنه كذلك فأعتقه كان بذلك جازيا له كما كان الولد بمثله جازيا لأبيه والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on blood money if a person dies from flogging for drinking alcohol?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2434

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Liability for Intentional and Quasi-Intentional Killing

فوجدنا سليمان بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا الخصيب بن ناصح قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم، عن مطرف، عن عمير بن سعيد النخعي قال: قال علي رضي الله عنه: "من شرب الخمر فجلدناه فمات وديناه؛ لأنه شيء صنعناه"

Mas'alah: What is the ruling on blood money between different tribes in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4539

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Blood Money for Apostates and Non-Muslims

4466 – حدثنا فهد، حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: "لما نزلت هذه الآية: {فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين} ، قال: كان إذا قتل بنو النضير من بني قريظة قتيلا، أدوا نصف الدية، وإذا قتل بنو قريظة من بني النضير قتيلا أدوا الدية إليهم" ، قال: "فسوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم في الدية"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the revelation of the verse on judging between Banu Qurayza and Banu Nadir concerning blood money?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4540

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Blood Money for Apostates and Non-Muslims

4467 – وحدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأسدي، حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: "إن الآيات في المائدة: {وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين} [المائدة: 42] إنما نزلت في الدية بين بني قريظة وبني النضير، وذلك أن قتلى بني النضير وكان لهم شرف يؤدون الدية كاملة، وإن قريظة كانوا يؤدون نصف الدية، فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله عز وجل ذلك فيهم فحملهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحق، فجعل الدية سواء، والله أعلم أي في ذلك كان؟" قال أبو جعفر: يعني رده من كان يأخذ الدية كاملة من الفريقين إلى نصف الدية التي كان يأخذها الفريق الآخر، أو من رده من

كان يأخذ نصف الدية إلى جميع الدية التي كان يأخذها الفريق الآخر، فقال قائل: فقد رويتم عن ابن عباس من غير هذا الوجه أن نزول – [316] – هذا المعنى في خلاف ما ذكر نزوله فيه في هذا الحديث.

Mas'alah: What is the blood money (diya) for People of the Book according to the hadith of 'Amr ibn Shu'ayb?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4548

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Blood Money for Apostates and Non-Muslims

4470 – كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أبو عمر الحوضي، حدثنا محمد بن راشد، عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "عقل أهل الكتاب على النصف من عقل المسلمين، وهم اليهود والنصارى" – [322] – فإن كان هذا الحديث ثابتا فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المبين عن الله تعالى الدية التي ذكرها في ذي الميثاق ما هي؟ وإن كان بخلاف ذلك كان ظاهر القرآن يدل على تساوي المسلمين وذوي العهود في الديات، ومن القائلين بالتساوي في ذلك أبو حنيفة وأصحابه، ومن القائلين بأن الواجب فيهم نصف الدية مالك وأصحابه، ومن القائلين في دياتهم أنها أربعة آلاف الشافعي، غير أنه قد روي عن الزهري في ذلك:

Mas'alah: What is the evidence for the diyah being twelve thousand dirhams from the hadith of Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation of Diyah and Arsh

4529 – ما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا محمد بن سنان العوقي، حدثنا محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "قضى بالدية اثني عشر ألفا، وفي ذلك نزلت: {وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله} [التوبة: 74] ، بأخذهم الدية" – [419] – فطعن طاعن في هذا الحديث، فقال: قد رواه عن عمرو من هو أحفظ من محمد بن مسلم، وهو سفيان بن عيينة، فلم يذكر فيه ابن عباس 4530 – وذكر ما قد حدثناه بحر بن نصر، حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، بهذا الحديث، ولم يذكر ابن عباس في هذا الحديث. فكان من حجتنا لهم عليهم في ذلك أن ابن عيينة قد كان ربما رفع هذا الحديث وذكر فيه ابن عباس، وربما لم يذكر ابن عباس فيه، فممن رواه عنه بإثباته ابن عباس فيه محمد بن ميمون المكي الذي يقال له الخياط

Mas'alah: What is the ruling on qasama for bloodshed and its application by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4714

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Qasama: Procedure and Conditions

4581 – ووجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، وسليمان بن يسار، عن أناس من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن القسامة كانت في الجاهلية قسامة دم، "فأقرها رسول الله صلى الله

عليه وسلم على ما كانت عليه في الجاهلية، وقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم في أناس من الأنصار من بني حارثة ادعوا على اليهود"

Mas'alah: What is the ruling on imposing blood money on a community when a body is found among them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4714

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Blood Money for Unclaimed Bodies

– ووجدنا سليمان بن شعيب الكيساني، قد حدثنا، قال: حدثنا بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، حدثني الزهري، ثم ذكر مثله في إسناده سواء. – [510] – فعقلنا أن هؤلاء الأنصار الذين أخذ أبو سلمة، وسليمان بن يسار هذا الحديث عنهم كانوا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ووقفنا على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل دية الأنصاري الموجود قتيلا بين ظهراني اليهود على اليهود، وأن ذلك كان واجبا بوجوده قتيلا بين ظهرانيهم قبل أن يقسم أولياؤه على اليهود إنهم قتلوه، ومما يدل على ذلك أيضا ما كان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده في إيجابهم ديات القتلى الموجودين بين ظهراني القوم على القوم الموجودين قتلى بين ظهرانيهم بوجودهم بين ظهرانيهم كذلك، وإن لم يكن في ذلك قسامة من أوليائهم.

Mas'alah: What did Ali say about paying blood money from the treasury for a man killed near the Kaaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4715

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Blood Money for Unclaimed Bodies

كما قد حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، قال: حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود: أن رجلا أصيب عند البيت، فسأل عمر عليا رضي الله عنهما، فقال له علي: "ديته من بيت المال"

Mas'alah: What is the ruling on imposing blood money without requiring qasama from the heirs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4715

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Qasama: Procedure and Conditions

قال أبو جعفر: وهذا مما ليس فيه قسامة أشار بها علي على عمر رضي الله عنه، ولما رآه عمر فيها، وفيه ما قد دل أنهما لم يأمرا قبل إيجاب الدية أولياء ذلك القتيل أن يقسموا حتى يستحقوا الدية، وهذا بحضرة غيرهما من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم ينكروا ذلك عليهما، - [511] - ولم يخالفوهما فيه، فدل ذلك على متابعتهم إياهما عليه.

Mas'alah: What is the ruling on qasama and blood money when a corpse is found among a people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4718

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Qasama: Procedure and Conditions

ثم كان منه ما يوافق هذا المعنى، ومما حكم فيه بالقسامة مع إيجابه الدية على الذين وجد القتيل الذي كانت فيه تلك القسامة بالدية على المقسمين الموجود ذلك القتيل

بين ظهرانيهم.

Mas'alah: How did Umar rule on qasama and blood money for a corpse found between two villages?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4719

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Qasama: Procedure and Conditions

كما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عثمان بن مطر، عن أبي حريز، عن الشعبي، عن الحارث الوادعي، قال: أصابوا قتيلا بين قريتين، فكتبوا في ذلك إلى عمر بن الخطاب، فكتب عمر: "أن قيسوا بين القريتين، فأيما كان إليه أدنى، فخذوا خمسين قسامة، فيحلفون بالله، ثم غرموهم الدية" قال الحارث، فكنت فيمن أقسم، ثم غرمنا الدية

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on qasama and blood money for a corpse found among a people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4720

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Qasama: Procedure and Conditions

وكما حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو غسان، حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا أبو إسحاق، عن الحارث بن الأزمع، قال: قتل قتيل بين وادعة وحي آخر، والقتيل إلى وادعة أقرب، فقال عمر لوادعة: "يحلف خمسون - [514] - رجلا منكم بالله ما قتلنا، ولا نعلم له قاتلا، ثم اغرموا" فقال له الحارث: نحلف وتغرمنا؟ قال: "نعم" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث عن عمر أنه قضى بالقسامة على الذين وجد القتيل بين ظهرانيهم ثم أغرمهم الدية لأوليائه، وفيما رويناه عنه قبل ذلك مما قد وافقه عليه

علي رضي الله عنه قضاؤه بالدية في القتيل الموجود بين ظهراني من لا يمكن منهم قسامة؛ لأنهم ليسوا من أهل ذلك الموضع الذي وجد فيهم ذلك القتيل، إنما هم من مواضع مختلفة، فكذلك نقول في القتيل الموجود بين ظهراني قوم لا يعلم من قتله فيه القسامة والدية، وفي القتيل الموجود في الموضع الذي لا أهل له، ولا يعلم من قتله بالدية دون القسامة، وهكذا كان أبو حنيفة وأصحابه يقولون في ذلك، ويذهبون إليه فيه. وقد شد ما قالوا من ذلك ما قد رويناه من حديث أبي ليلى، عن سهل بن أبي حثمة، مما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم للأنصار في اليهود: "إما أن يدوا صاحبكم، وإما أن يؤذنوا بحرب" قبل أن يكون من الأنصار في ذلك قسامة، ولا يكون إيذانهم بحرب إلا في منع واجب عليهم. فقال قائل: فإن في حديث أبي مسلمة، وسليمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [515] - قال للأنصار: "احلفوا واستحقوا" ، فقالوا: أنحلف على الغيب؟ فكان جوابنا له في ذلك أن قوله صلى الله عليه وسلم: "استحقوا" قد يحتمل أن يكون أراد به استحقوا ببينة تقيمونها على قاتل صاحبكم بعينه، فنقتله لكم به. فقال هذا القائل: فإن في حديث أبي ليلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأنصار: "أتحلفون وتستحقون؟" ففي هذا ما قد دل أنهم لا يستحقون ما ادعوا إلا بالحلف الذي دعاهم إليه. فكان جوابنا له في ذلك إن في أول هذا الحديث ما قد دل على وجوب الدية لهم على اليهود بوجودهم صاحبهم قتيلا بين ظهرانيهم، فإن قال: فما قوله: "أتحلفون وتستحقون؟" كان جوابنا له في ذلك: أن هذا مما قد أنكر على سهل بن أبي حثمة، وخولف عليه فيه، وادعي عليه إيهامه فيه.

Mas'alah: Does qasama result in execution or blood money?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4731

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Qasama: Procedure and Conditions

باب بيان مشكل الواجب بالقسامة هل يكون فيه سفك دم من يقسم عليه كما قال مالك، أو غرم ديته كما قال مخالفوه؟ قال قائل: في حديث يحيى بن سعيد عن بشر بن سهل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأنصار: "أتحلفون خمسين يمينا، وتستحقون دم قاتلكم أو صاحبكم؟" قالوا: فهذا يدل على أن الدم يستحق بالقسامة، وكان من حجة مخالفيهم عليهم في ذلك أن هذا الحديث إنما روي بالشك، وهو ما فيه من قوله صلى الله عليه وسلم: "وتستحقون قاتلكم حتى تقتلوه، أو صاحبكم" ، كما فيه: "فما يستحقونه فيه على قاتلهم هو القود، وما فيه مما يستحقون في صاحبهم هو الدية، والله أعلم، كيف كان الذي قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، غير أن في حديث مالك عن أبي ليلى، عن سهل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" إما أن يدوا صاحبكم، وإما أن يؤذنوا بحرب "فكان هذا الحديث على ذكر أن يدوا صاحبكم لا على ما سوى ذلك، والواجب في الحديث الأول الذي وقع فيه الشك أن يرد إلى هذا الحديث الذي لا يشك فيه، والله الموفق."

Mas'alah: What is the source of the blood money paid for the Ansari victim in Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4732

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Qasama: Procedure and Conditions

باب بيان مشكل ما روي في الدية التي ودي بها الأنصاري، هل كانت من عند الرسول الله صلى الله عليه وسلم، أو من إبل الصدقة، أو من عند اليهود؟ قال أبو

جعفر: قد روينا في حديث أبي سلمة، وسليمان، عن رجال من الأنصار أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل ديته على يهود؛ لأنه وجد بين أظهرهم، ففي هذا الحديث قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها على يهود، وفي حديث سهل بن أبي حثمة من غير حديث سعيد بن عبيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غرمها من عنده، فيحتمل أن يكون غرمها من عنده، وقد جعلها واجبة

Mas'alah: What is the ruling on paying blood money from charity camels for a homicide?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4733

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Payment Methods and Installments

على غيره، فغرمها من حيث لا يجب عليه غرمها، ولم يدفع ذلك أن يكون قد تقدم قضاؤه بها على من قضى بها عليه، وفي حديث سعيد بن عبيد أن النبي صلى الله عليه وسلم ودى ذلك القتيل بها من إبل الصدقة، فيحتمل أن يكون قول من قال: وداه من عنده، أي: مما يدل عليه، وإن لم يكن مالكا له، حتى لا تتضاد هذه الأحاديث وحديث سهل، ويحتمل أن يكون أداؤه لذلك من إبل الصدقة، لا غرما عن اليهود؛ لأنهم ليسوا من أهل الصدقة، ولكن كي لا تبطل دية ذلك القتيل، ويطل دمه، فدفع ذلك من إبل الصدقة لهذا المعنى، لا أنه دفع عن اليهود شيئا يسقط عنهم ما كان قضى به عليهم، وفي ذلك ما قد دل على أن من غرم عن رجل دينا كان عليه لمن هو له أنه لم يملك الذي كان عليه الدين شيئا مما غرمه عنه، وهكذا كان محمد بن الحسن يقوله في هذا، حتى قال في رجل تزوج امرأة على مائة درهم فأدى إليها رجل عنه تلك المائة، ثم طلقها زوجها قبل أن يدخل بها: إن نصف الواجب عليها رده إلى الذي أدى إليها المائة لا إلى زوجها، ولم يحك محمد في ذلك خلافا بينه

وبين أحد من أصحابه. وقد قال قائل: إنها تردها على الزوج، والقول عندنا في ذلك القول الأول؛ لأن الدراهم إنما خرجت في البدء من ملك مؤديها إلى ملك الزوج. وهذا عندنا أيضا يدل على خلاف ما قاله مالك بن أنس فيمن أدى عن رجل دينا عليه بغير أمره إلى من هو له أنه يرجع بذلك الدين على الذي كان عليه؛ لأنه قد ملكه بأدائه إياه عنه، وقد علمنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما دفع من إبل الصدقة ما دفع ليرجع إليه مثله، وقد ذكرنا أيضا من الحجة على هذا

Mas'alah: What is the ruling on qasama and blood money liability when a victim is found among non-Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4735

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Qasama: Procedure and Conditions

4592 - ما قد حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن معمر البحراني، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا عبيد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن ابن محيصة الأصغر أصبح قتيلا على أبواب خيبر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أقم شاهدين على من قتله، أدفعه إليك برمته" فقال: يا رسول الله، ومن أين أصيب شاهدين، وإنما أصبح قتيلا على أبوابهم؟ قال: "فتحلف خمسين قسامة؟" قال: يا رسول الله، وكيف أحلف على ما لا أعلم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فنستحلف منهم خمسين - [534] - قسامة؟" فقال: يا رسول الله، كيف نستحلفهم وهم كفار، أو وهم مشركون؟ فقسم النبي صلى الله عليه وسلم ديته عليهم، وأعانهم ببعضها ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم ديته على اليهود بغير حلف كان في تلك الدعوى عليهم، وفي ذلك ما قد دل على

أن الدية لزمتهم بوجود القتيل بين ظهرانيهم، وفيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عونه إياهم بنصف دية القتيل، فذلك عندنا، والله أعلم، على أن ذلك كان منه صلى الله عليه وسلم غرما، عن الأنصار لا عن اليهود؛ ولأن الذي غرمه في ذلك إنما كان من الأموال التي لا تحل لليهود، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What does the objector note about the guardian taking blood money?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5092

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Pardon, Settlement, and Ransom

قال: ففي هذا الحديث أخذ ولي المقتول الدية من القاتل، لا تبيين أن ذلك بإدامته إياها لهم

Mas'alah: How are the hadiths on blood money reconciled?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5092

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك مما في هذا الحديث ليس بخلاف لما في حديث أبي هريرة الذي رويناه قبله؛ لأن في حديث أبي هريرة أداء - [420] - من القاتل، وفي حديث أبي شريح أخذ ولي المقتول من القاتل، فتصحيحهما على أداء من القاتل على ما في حديث أبي هريرة، وأخذ من الولي لذلك على ما في حديث أبي شريح

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on whether the killer must pay blood money willingly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5092

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Pardon, Settlement, and Ransom

وهذه مسألة قد اختلف أهل العلم فيها فقائلون منهم يقولون هذا القول الذي ذكرناه، وصححنا عليه هذين الحديثين، وهو مذهب أهل الحجاز وأهل العراق جميعا، وقائلون يقولون: إن لولي المقتول أن يأخذوا الدية من القاتل شاء أم أبى، ويحتجون في ذلك بما تأول هذا المتأول هذا الحديث عليه، وممن ذهب إلى ذلك الشافعي، وقالوا: على القاتل استحياء نفسه، فإذا لم يفعل ما عليه أخذ به، وإن كره

Mas'alah: Is the killer compelled to pay blood money or offer property to save his life?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5092

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Pardon, Settlement, and Ransom

فكان جوابنا لمن احتج بذلك: أن على القاتل استحياء نفسه كما ذكر، وأن عليه أن يستحييها بالدية، وبما سواها مما يملك، حتى يعود بذلك حاقنا لدمه، وأجمعوا جميعا: أن ولي المقتول لو طلب من القاتل داره أو عبده على أن يأخذ ذلك منه، ويرفع القود عنه أن على القاتل فيما بينه وبين ربه أن يفعل ذلك، وأنه غير مجبر عليه إن أباه فكان ما سوى ذلك من ماله، كذلك لا يكون مجبرا على استحياء نفسه به، ولا مأخوذا منه على ذلك بغير طيب نفسه ,

Mas'alah: How did Islamic law differ from the law of the Children of Israel regarding blood money?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5092

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

فقال هذا القائل: فلم احتيج في ذلك إلى ذكر هذا؟ قيل له: لأن الشريعة كانت في بني إسرائيل في القتل العمد القود لا ما سواه، وكان القود واجبا على القاتل ليس لأحد دفع ذلك عنه، فخفف الله عن هذه الأمة بما أنزل في كتابه في ذلك

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the permissibility of blood money for intentional killing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5093

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Pardon, Settlement, and Ransom

كما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان , عن عمرو بن دينار , عن مجاهد، عن ابن عباس قال: كان القصاص في بني إسرائيل، ولم يكن فيهم دية، فقال الله لهذه الأمة: {كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر} [البقرة: 178] إلى قوله عز وجل: {فمن عفي له من أخيه شيء} [البقرة: 178] فالعفو في أن يقبل الدية في العمد {ذلك تخفيف من ربكم} [البقرة: 178] ، مما كان كتب على من قبلكم "

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Mas'ud about the blood money for accidental killing consisting of camels of specific ages?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5481

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation of Diyah and Arsh

5285 – وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو كامل فضيل بن الحسين الجحدري قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثني الحجاج، عن زيد بن جبير، عن خشف بن مالك الطائي، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "في دية الخطأ عشرون جذعة، وعشرون حقة، وعشرون ابنة لبون، وعشرون ابنة مخاض، وعشرون ابن مخاض ذكور"

Mas'alah: What did the Prophet decree for blood money in accidental killing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5482

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation of Diyah and Arsh

5286 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عيسى بن إبراهيم البركي قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا الحجاج قال: حدثني زيد بن جبير الجشمي، عن خشف بن مالك الطائي قال: سمعت ابن مسعود يقول: "قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية الخطأ: عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون ابنة لبون، وعشرون ابنة مخاض، وعشرون ابن لبون ذكر" قال: وهذا الذي في حديث ابن أبي داود هذا من ابن لبون ذكر مكان ابن مخاض ذكر في حديث يزيد، فإن الصواب فيه عندنا، والله أعلم، ما في حديث يزيد؛ لأنه لا اختلاف بين أهل العلم أن قول ابن مسعود كان في الدية في الخطأ كذلك، وهذا باب من الفقه أهل العلم مختلفون فيه، فطائفة منهم تذهب في ذلك إلى القول الذي صححنا عليه حديث ابن مسعود هذا، وممن كان يذهب إلى ذلك: أبو حنيفة، وأصحابه، وطائفة منهم كانت تذهب في ذلك إلى أنها أخماس أيضا، وتجعل مكان ابن مخاض ابن لبون، على ما في حديث ابن أبي داود الذي ذكرنا، وممن ذهب منهم إلى ذلك مالك بن أنس، ورووا ذلك

عن سليمان بن يسار، ولم يتجاوزوه به إلى أحد فوقه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني – [300] – مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، كما ذكرناه عنه وكان ما ذهب إليه أبو حنيفة، وأصحابه أولى في ذلك عندنا، لأن بني المخاض دون بني اللبون، فكان الأولى بنا أن لا نوجب في ذلك شيئا، إلا ما قد أحطنا علما بوجوبه، وقد أحطنا علما بوجوب السن الأدنى، ولم نحط علما بوجوب السن الأعلى وقد كنا ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قد تقدم منا في كتابنا هذا، في الدية المغلظة الواجبة في شبه العمد: أنها مائة من الإبل، منها أربعون خلفة، في بطونها أولادها، وكانت السنون الباقية منها في قول كل من يذهب إلى هذا القول، منها: ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، ولما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ما قد ذكرنا ثبوته عنه فيها، كان رسول الله هو الحجة، ولم يسع أحدا خلاف ما قد ثبت عنه في شيء من الأشياء، وكان شبه العمد أغلظ من الخطأ، لأن فيه العمد إلى القتل، والخطأ ليس فيه شيء من ذلك، فوجب بذلك أن يكون الذي يجب من الدية في الخطأ أخف من الذي يجب من الدية في شبه العمد، فإذا كان الذي يجب في شبه العمد من الإبل: الحقاق، والجذاع، والخلفات منها، كان الذي يجب في الخطأ أخف منها في ذلك، وهو ما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، وكان بنو المخاض، دون بني اللبون، فوجب أن يكون الواجب في ذلك ما قد اختلف فيه من بني المخاض، ومن بني اللبون في الدية في الخطأ هو بنو المخاض، لا بنو اللبون؛ لأنا نعلم أن بني المخاض دون بني اللبون، فوجب بذلك – [301] – أن يكون الواجب من ذلك، هو المجتمع على وجوب مقداره، لا المختلف في وجوب مقداره؛ لأن الأموال محظورة، حتى يعلم الوجوبات فيها، وفيما ذكرنا ما قد دل أن الدية الواجبة في الخطأ عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون ابنة مخاض، وعشرون ابن لبون،

وعشرون بنو مخاض، وأن الدية الواجبة في شبه العمد، هي ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون ما بين ثنية إلى بازل خلافا كلها وهكذا كان محمد بن الحسن يذهب إليه في هذين الديتين جميعا، ويخالف أبا حنيفة، وأبا يوسف فيما كانا يذهبان إليه في الدية في شبه العمد، أنها أرباع: خمس وعشرون حقة، وخمس وعشرون جذعة، وخمس وعشرون ابنة مخاض، وخمس وعشرون ابنة لبون، والله نسأله التوفيق

KITAB 27

كتاب المعاقل

Kitab al–Ma'aqil ('Aqila / Collective Blood Money)

Canonical Hanafi reference section

BAB 9

باب عاقلة المولى والحليف

The Chapter on 'Aqila of Freedmen and Allies

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on allies bearing blood money for each other?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6245

Index: Kitab al-Ma'aqil ('Aqila / Collective Blood Money) > The Chapter on 'Aqila of Freedmen and Allies > Rulings on Pre-Islamic Alliances

باب بيان مشكل ما روي مما اختلف فيه أهل العلم في الحلفاء هل يعقلون مع من حالفوه جناية بعضهم، أو هل يعقل عنهم من حالفوهم جناياتهم مما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

5990 - حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدثني أبي، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير بن مطعم: أن النبي عليه السلام، قال: "لا حلف في الإسلام، وأيما حلف كان في الجاهلية، فلم يزده الإسلام إلا شدة" - [253] - هكذا أخبرنا ابن أبي مريم هذا الحديث، بهذا الإسناد 5991 - ثم حدثناه أحمد بن شعيب، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام، حدثنا إسحاق الأزرق، عن زكريا بن أبي زائدة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله سواء

5992 - وحدثنا ابن أبي داود، حدثنا الوهبي، حدثنا ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، - [254] - عن جده قال: لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح، قام خطيبا فقال: "يا أيها الناس، إنه ما كان من حلف في الجاهلية، فإن الإسلام لم يزده إلا شدة، ولا حلف في الإسلام" 5993 - وحدثنا أبو

أمية، حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله، قال: لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح، قام خطيبا، فقال: "أيها الناس إنه ما كان من حلف في الجاهلية، فإن الإسلام لم يزده إلا شدة، ولا حلف في الإسلام"

5994 – وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة، عن أبيه، عن شعبة بن التوأم الضبي، قال: سأل قيس بن عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحلف، فقال: "لا حلف في الإسلام، ولكن تمسكوا بحلف الجاهلية" أي: يجرونه في الإسلام على ما كانوا يجرونه عليه في الجاهلية، ولكن الحلف الذي كان يتعاقد في الجاهلية على أن يكون الحلفاء الذين حالفوهم به كالبطن الواحد فيما يحمله بعضهم عن بعض، إذ كانوا بالحلف قد صاروا منهم بذلك المكان، وكانت القبيلة التي حولفت قد كانت تحمل عقل الجنايات عن جناتها منهم، فكان من دخل منهم بالحلف معقولا أنه كذلك. – [256] –

Mas'alah: What is the evidence for allies being held liable for each other's crimes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6249

Index: Kitab al-Ma'aqil ('Aqila / Collective Blood Money) > The Chapter on 'Aqila of Freedmen and Allies > Evidence and Reasoning for Liability

5995 – مما قد حدثناه محمد بن خزيمة، حدثنا يوسف بن عدي الكوفي، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن

عمران بن حصين قال: أسرت ثقيف رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وأسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورضي عنهم رجلا من بني عامر بن صعصعة، فمر به على النبي صلى الله عليه وسلم، وهو موثق، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: على ما أحبس؟ قال: "لجريرة حلفائك" ، ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فناداه، فأقبل إليه، فقال له الأسير: إني مسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح"

Mas'alah: What is the evidence that an ally's liability is borne by his allies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6250

Index: Kitab al-Ma'aqil ('Aqila / Collective Blood Money) > The Chapter on 'Aqila of Freedmen and Allies > Evidence and Reasoning for Liability

5996 – وما قد حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين قال: كانت العضباء لرجل من عقيل أسر، فأخذت العضباء منه، فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد، على ما تأخذوني، وتأخذون سابقة الحاج، وقد أسلمت؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو قلتها، وأنت تملك نفسك، أو أمرك , لأفلحت كل الفلاح" ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أخذت بجريرة حلفائك" – [258] – وكانت ثقيف قد أسرت رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وإذا كان المحالفون يؤاخذون بجرائر حلفائهم، كما يؤخذون بجرائر بني عمومتهم كما ذكرنا، كانوا بالأخذ بعقول جناياتهم، وكان المحالفون بأخذها عنهم أولى، وفيما ذكرنا ما قد دل على أن الحلفاء يعقلون عمن حالفوهم عنهم، كما يعقل أهل

الفخذ بعضهم عن بعض

Mas'alah: What is the ruling on the oath (qasama) being on the inhabitants where the body is found?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4727

Index: Kitab al-Ma'aqil ('Aqila / Collective Blood Money) > Qasama for Bodies Found in Shared or Public Places

4590 – كما حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سعيد بن عبيد الطائي، عن بشير بن يسار، أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره: أن نفرا من قومه انطلقوا إلى خيبر، فتفرقوا فيها، فوجدوا أحدهم قتيلا، فقالوا للذين وجدوه عندهم: قتلتم صاحبنا، قالوا: والله ما قتلنا ولا علمنا له قاتلا، فانطلقوا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا نبي الله، انطلقنا إلى خيبر، فوجدنا أحدنا قتيلا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الأكبر الأكبر" فقال لهم: "تأتون بالبينة على من قتل" قالوا: ما لنا بينة، قال: "فيحلفون لكم" قالوا: لا نرضى بأيمان اليهود، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطل دمه، فوداه بمائة من إبل الصدقة قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما جعل الأيمان في هذا المعنى على اليهود الموجود ذلك القتيل فيهم، لا على أولياء ذلك القتيل، وقد شد ذلك حديث أبي سلمة وسليمان على ما رويناه من قضاء عمر على الحارث بن الأزمع وقومه، وهذا عندنا مما لا يسع خلافه.

Mas'alah: What is the chapter heading about the Prophet's writing of blood money on each clan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6238

Index: Kitab al-Ma'aqil ('Aqila / Collective Blood Money) > Definition and Scope of 'Aqila

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اكتتابه على كل بطن عقوله

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of blood money among the clan of the offender?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6239

Index: Kitab al-Ma'aqil ('Aqila / Collective Blood Money) > Collection and Distribution of Blood Money by 'Aqila

5986 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: كتب النبي صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقوله، وقال: "لا يتولى مولى قوم إلا بإذنهم" ، قال: ووجدت في صحيفته: "ولعن" – [244] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه كتاب النبي عليه السلام عقول جنايات كل بطن على ذلك البطن، فمعقول أن فيه من قرابته من الجاني خلاف قرابة غيره من أهل ذلك البطن من البعد منه، ومن القرب، فكتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم على جميع بطنه الذين هذه صفتهم، ولم يقصد في ذلك إلى أقربهم منه دون أبعدهم منه، بل قصد بذلك إلى البطن الذي هو منه، فجعل عقول جنايات أهله على ذلك البطن وفيما ذكرنا من ذلك ما قد دل على أنه لا يجب أن يقصد في ذلك بالعقل للجناية من الجاني إلى أحد من البطن الذي هو منه دون أحد من بطنه ذلك، وهذا يدل على ما كان فقهاء الأمصار أهل الكوفة وأهل المدينة يذهبون إليه في تحميلهم أروش عواقل الجناة الذين تجمعهم وإياهم البطن الذي هم منه، إلا أن يعجزوا عن

ذلك، فيضم إليهم أقرب البطون إليهم فيه، حتى يعقلوا الواجب في تلك الجناية. وعلى خلاف ما قاله غيرهم، منهم الشافعي: أن معرفة العاقلة أن ينظر إلى إخوة الجاني لأبيه، فيحملون أرش جنايته، فإن لم يحملوها - [245] - رفعت إلى بني جده، فإن لم يحتملوها، رفعت إلى بني جد أبيه، ثم هكذا يرتفع إلى ابن أب، حين يعجز من هو أقرب منه عما تحمل عن الجاني من ذلك، لأن هؤلاء جميعا، وإن تباينوا في القرابة من الجاني بالقرب والبعد، فهم من أهل البطن الذي هو منه، وإنما كتب النبي صلى الله عليه وسلم عقل كل بطن على ذلك البطن، ولم يكتبه على أقرب ذلك البطن إلى الجاني دون من سواهم من أهل ذلك البطن، ممن هو أبعد منهم. وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ما يدل على هذا المعنى أيضا

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on allies bearing blood money?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6248

Index: Kitab al-Ma'aqil ('Aqila / Collective Blood Money) > Effect of Change in Residence or Diwan on 'Aqila

وهذه مسألة من الفقه قد اختلف أهله فيها، فبعضهم يقول هذا القول، منهم: أبو حنيفة وأصحابه، وبعضهم يدفع أن يكون الحلف بهذه المنزلة، وفيما قد ذكرنا مما كان الحلف عليه في الجاهلية، وأمر بالتمسك به في الإسلام، ما قد دل على ما قاله أبو حنيفة وأصحابه في ذلك ومما يحقق ما قلنا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

KITAB 28

كتاب الجهاد

Kitab al–Jihad (Military Law)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب فرض الجهاد

The Chapter on the Obligation of Jihad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does martyrdom expiate debts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 81

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Rulings on Fleeing from Battle

82 – قد حدثناه المزني، حدثنا الشافعي، أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، عن أبيه، قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر يكفر الله عني خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعم" فلما ولى الرجل ناداه أو أمر به فنودي فقال: "كيف قلت؟" وأعاد عليه القول فقال: "نعم إلا الدين كذلك قال لي جبريل عليه السلام"

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's statement to those who fled from battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 888

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Rulings on Fleeing from Battle

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله لابن عمر، ولأصحابه لما رجعوا إليه بعد فرارهم من الزحف، وقولهم له: نحن الفرارون قال: "بل أنتم العكارون"

Mas'alah: What hadith reports the Prophet telling a man to return to his weeping parents?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2122

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Parental and Guardian Permission for Jihad

2122 - كما قد حدثنا عمران بن موسى الطائي قال: حدثنا - [367] - سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد , عن عطاء بن السائب , عن أبيه , عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: جئت أبايعك وتركت أبوي يبكيان. قال: "ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما" . 2123 - وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا علي بن قادم قال: حدثنا مسعر , عن عطاء بن السائب , عن أبيه , عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله , وزاد: "وأبى أن يبايعه"

Mas'alah: What hadith reports the Prophet refusing to accept a man's pledge until he reconciles with his parents?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2123

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Parental and Guardian Permission for Jihad

2124 - وكما حدثنا عمران بن موسى قال: حدثنا أبو سلمة - [368] - موسى بن إسماعيل قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن عطاء بن السائب , عن أبيه , عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني جئت أبايعك على الهجرة وتركت أبوي يبكيان , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا أبايعك حتى ترجع إليهما فتضحكهما كما أبكيتهما" . قال أبو جعفر: وفي هذا شد لما قد رويناه قبله , وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا ما قد أخبر فيه أن بر الوالدين أفضل من الجهاد

Mas'alah: What did the Prophet say about pledging allegiance for hijrah after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2608

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Parental and Guardian Permission for Jihad

2617 – وحدثنا فهد قال: حدثنا النفيلي قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثني عاصم الأحول، عن أبي عثمان قال: حدثني مجاشع قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الفتح بأخي أبي معبد ليبايعه , فقلت: يا رسول الله , جئت بأخي أبي معبد لتبايعه على الهجرة , فقال: "ذهب أهل الهجرة بما فيها" , فقلت: فعلى أي شيء تبايعه؟ قال: "على الإيمان أو على الإسلام والجهاد" قال: فلقيت أبا معبد بعد , وكان أكبرهما فسألته , فقال صدق مجاشع

Mas'alah: What did Ibn Umar say about hijrah after the conquest?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2615

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Parental and Guardian Permission for Jihad

وكما قد حدثنا فهد قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني عبدة، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: "انقطعت الهجرة بعد الفتح"

Mas'alah: What is the ruling on fighting during the sacred months?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5065

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Rulings on Sacred Months and Abrogation of Prohibitions

وذكر ما قد حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني مخرمة بن بكير , عن أبيه، عن ابن المسيب، واستفتيته: "هل يصلح للمسلمين أن يقاتلوا الكفار في الشهر الحرام؟ فقال ابن المسيب:" نعم "قال بكير: وقال ذلك سليمان بن يسار فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك الحكم منسوخ بما نزل في سورة براءة"

BAB 2

باب الأسرى والغنائم

The Chapter on Prisoners of War and Spoils

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Abu Sa'id say about the revelation of the fleeing verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 891

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

وكما حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا أبو داود يعني الحراني، حدثنا أبو زيد الهروي، حدثنا شعبة، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد: {ومن يولهم يومئذ دبره} [الأنفال: 16] قال: "نزلت في أهل بدر"

Mas'alah: What is the ruling on cutting and burning the palm trees of Banu al-Nadir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1110

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Destruction of Enemy Property and Animals

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قطع المسلمين نخل بني النضير وتحريقها , وفي السبب الذي فيه نزلت: {ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها} [الحشر: 5]

Mas'alah: Did the Prophet cut and burn the palm trees of Banu al-Nadir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1111

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Destruction of Enemy Property and Animals

1108 – حدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن مرزوق، قالا: حدثنا أبو عاصم النبيل، عن سفيان، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet burning the palm trees of Banu al-Nadir and the poetic response?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1113

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Destruction of Enemy Property and Animals

1110 – حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا يحيى بن حماد، قال: حدثنا جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، "أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير" ولها يقول حسان بن ثابت: [البحر الوافر] وهان على سراة بني لؤي ... حريق بالبويرة مستطير فأجاب أبو سفيان بن الحارث [البحر الوافر] أدام الله ذلك من صنيع ... وحرق في نواحيها السعير

Mas'alah: What is the explanation of the verse about cutting palm trees during the battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1114

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Destruction of Enemy Property and Animals

1111 – كما حدثنا أحمد بن شعيب بن علي، قال: حدثنا الحسن بن محمد

الزعفراني، عن عفان، قال: حدثنا حفص بن غياث، قال: حدثنا حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قول الله جل وعز: {ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها} [الحشر: 5] قال: "اللينة النخل وليخزي الفاسقين قال: استنزلوهم من حصونهم وأمروا بقطع النخل فحك في صدورهم، فقال المسلمون: قد قطعنا بعضا وتركنا بعضا فلنسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم، هل لنا فيما قطعنا من أجر وما علينا فيما تركنا من وزر؟ فأنزل جل وعز: {ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها} [الحشر: 5] الآية" قال الحسن بن محمد: كان عفان يحدثنا بهذا الحديث عن عبد الواحد، عن حبيب ثم رجع فحدثنا به عن حفص. - [144] -

Mas'alah: What is the ruling on cutting and burning the palm trees of Banu al-Nadir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1114

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Destruction of Enemy Property and Animals

قال أبو جعفر: فعقلنا بذلك أن هذه الآية أنزلها الله عز وجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعلم بها المسلمون أن الذي كان من قطعهم لما قطعوا من نخل بني النضير وتحريقها مباح لهم لا إثم عليهم فيه , وأن الذي تركوه منها فلم يقطعوه ولم يحرقوه مباح لهم لا إثم عليهم فيه , فبان بذلك موضع الفائدة في نزول هذه الآية.

Mas'alah: How does the author reconcile the hadith of Abu Bakr with the verse about cutting palm trees?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1115

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Destruction of Enemy Property and Animals

قال هذا القائل: فأبو بكر رضي الله عنه قد قرأ هذه الآية، وقد قرأها أمراء الأجناد الذين تقدم إليهم بما تقدم إليهم به في هذا الحديث , وكان ما تقدم إليهم به من ذلك بحضرة سواهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين قرءوا هذه الآية أيضا، وكان في ذلك ما قد دل على أن هذه الآية لم تكن نزلت في المعنى المذكور في حديثي ابن عمر وابن عباس أن نزولها كان فيه.

Mas'alah: What is the ruling on plundering war booty?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1332

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Consuming and Using Spoils Before Division

1311 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت يعلى بن حكيم، يحدث عن أبي لبيد، قال: شهدت كابل مع عبد الرحمن بن سمرة فأصاب الناس غنما - [356] - فانتهبوها، فقال عبد الرحمن: من انتهب من هذا الغنم شيئا فليرده؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من انتهب فليس منا"

Mas'alah: What is the hadith prohibiting plundering?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1333

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings

on Consuming and Using Spoils Before Division

1312 - حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد، قال: حدثنا أبو عمير الحارث بن عمير، عن حميد، عن الحسن، عن عمران بن الحصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من انتهب فليس منا"

Mas'alah: What is the hadith prohibiting plundering?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1334

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Consuming and Using Spoils Before Division

1313 - حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا أبو الزبير عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من انتهب نهبة فليس منا"

Mas'alah: What is the hadith prohibiting plundering?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1335

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Consuming and Using Spoils Before Division

1314 - حدثنا يزيد، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: أخبرنا ابن جريج قال: قال أبو الزبير: قال جابر بن عبد الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من انتهب نهبة مشهورة فليس منا"

Mas'alah: What did the Prophet say about killing children of polytheists in war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1415

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

1396 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس , قال حدثنا حسين بن يونس الزيات قال أبو جعفر: وهو الكوفي وهو مشهور ثقة وحدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري , قال حدثنا الأشعث , عن الحسن , أن الأسود بن سريع , حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا فأفرطوا في قتل المشركين حتى تناولوا الذرية فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ما بال أقوام أفرطوا في القتل حتى تناولوا الذرية" فقالوا: يا رسول الله، أوليسوا أولاد المشركين؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أوليس خياركم أولاد المشركين؟" - [15] - فبان لنا بهذين الحديثين أن الحسن حدث بما فيهما وبما في الحديث الذي قبلهما من حديث الأسود عن الأسود سماعا

Mas'alah: Do reinforcements share in spoils already taken in enemy territory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2904

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Entitlement to Shares of Spoils

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدد يقدمون على الإمام في دار الحرب بعدما غنم فيها غنائم , ولم يخرج منها , ولم يقسمها , ولم يبعها هل يشركون من معه في تلك الغنائم أم لا

Mas'alah: What happened when Abu Hurayra asked the Prophet for a share of the spoils at Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2907

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Entitlement to Shares of Spoils

2908 - كما حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي قال: حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر قال: حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية أنه سأل الزهري وأنا حاضر قال: سفيان لم أحفظه. قال: أخبرني عنبسة بن سعيد قال: قدم أبو هريرة وأصحابه خيبر بعدما فتحت والنبي صلى الله عليه وسلم بها فسأله أن يشركه في الغنيمة فتكلم بعض بني سعيد بن العاص , فقال: يا رسول الله , هذا قاتل ابن قوقل , فقال: "وا عجبا ينعى علي قتل امرئ مسلم أكرمه الله على يدي , ولم يهني على يديه" ، ذكره سفيان عن إسماعيل بن أمية وغيره

Mas'alah: What did Abu Bakr say about bringing heads of enemies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2961

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

وذكر ما حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة، أن علي بن رباح، حدثه أن عقبة بن عامر قال: جئت أبا بكر الصديق رضي الله عنه بأول فتح من الشام وبرءوس , فقال: "ما كنت أصنع بهذه شيئا"

Mas'alah: What is the ruling on bringing heads of enemies to the leader?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2962

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

قال فهذا: أبو بكر قد أنكر حمل الرءوس إليه فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن أبا بكر , وإن كان قد أنكر ذلك فقد كان حاملوه شرحبيل ابن حسنة، وعمرو بن العاص، وعقبة بن عامر بحضرة من كان معهم من أمرائه على الأجناد منهم يزيد بن أبي سفيان ومن سواه ممن كان خرج لغزو الشام من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلم ينكروا ذلك عليهم , ولم يخالفوهم عليه. فدل ذلك على متابعتهم إياهم عليه , ولما كان ذلك كذلك وكانوا مأمونين على ما فعلوا فقهاء في دين الله عز وجل كان ما فعلوا من ذلك مباحا لما رأوا فيه من إعزاز دين الله وغلبة أهله الكفار به , وكان ما كان من أبي بكر في ذلك من كراهته إياه قد يحتمل أن يكون لمعنى قد وقف عليه في ذلك يعني عن ذلك الفعل وقد كان رأيه رضي الله عنه معه التوفيق , وكان مثل هذا من بعد يرجع فيه إلى رأي الأئمة الذين يحدث مثل هذا في إبانهم , فيفعلون في ذلك ما يرونه صوابا , وما يرونه من حاجة المسلمين إليه , – [406] – ومن استغنائهم عنه وقد كان من عبد الله بن الزبير في رأس المختار لما حمل إليه ترك النكير في ذلك ومعه بقايا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا في ذلك على مثل ما كانوا عليه

كما حدثنا يونس، وبحر جميعا قالا: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا: أبو أسامة، عن الأعمش، عن شمر بن عطية، عن هلال بن يساف قال: حدثني البريد الذي قدم

برأس المختار على عبد الله بن الزبير قال: فلما وضعته بين يديه قال: ما حدثني كعب بحديث إلا وجدته كما حدثني إلا هذا , فإنه حدثني أنه يقتلني رجل من ثقيف , وها هو هذا قد قتلته قال: الأعمش , وما يعلم أن أبا محمد يعني الحجاج مرصد له بالطريق , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: Who is entitled to the spoils of an enemy killed outside of battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3034

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Salb (Spoils of a Slain Enemy)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القتيل الذي أدركه سلمة بن الأكوع حتى قتله دون من كان بحضرته من الناس لا في معمعة حرب ومن قوله صلى الله عليه وسلم "له سلبه أجمع" يعني لسلمة

Mas'alah: What is the ruling on the spoils of an enemy killed outside of battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3035

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Salb (Spoils of a Slain Enemy)

3011 - حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا عمر بن يونس قال: حدثنا عكرمة بن عمار قال: حدثني إياس بن سلمة قال حدثني أبي سلمة بن الأكوع قال: "غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هوازن فبينما نحن ببطحاء مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم إذ جاء رجل على جمل أحمر فأناخه , ثم انتزع طلقا من حقبه فقيد به الجمل , ثم تقدم فتغدى مع القوم وجعل ينظر إليهم، وفينا ضعفة ورقة من الظهر , وبعضنا مشاة، فخرج مشتدا فأتى جمله فأطلق قيده , ثم أناخه فقعد عليه فأثاره واشتد به الجمل , واتبعه رجل على ناقة ورقاء، فرأس الناقة عند ورك الجمل. قال سلمة: فجذبت السيف حتى كنت عند ورك الجمل , ثم تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته، فلما وضع ركبتيه بالأرض – [8] – اخترطت سيفي فضربت رأس الرجل فندر، فجئت بالجمل أقوده عليه رحله وسلاحه، واستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:" من قتل الرجل؟ "قال: ابن الأكوع، قال:" له سلبه أجمع ""

Mas'alah: What is the ruling on accepting compensation (ju'l) for military expeditions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3289

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Spoils of War (Ghanimah)

3265 – ما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن عثمان بن كثير بن دينار قال: حدثنا بقية بن الوليد قال: حدثنا المسعودي قال: حدثني أبو بكر بن عمرو بن عتبة، عن ابن جرير بن عبد الله البجلي، عن أبيه، أن معاوية كتب إلى جرير في بعث ضربه: "أما بعد، فقد رفعنا عنك وعن ولدك الجعل" . فكتب إليه جرير: "إني بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام، فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي، فاشترط علي:" والنصح لكل مسلم "، فإن أنشط في هذا البعث نخرج فيه , وإن لا أعطينا من أموالنا ما ينطلق المنطلق" . – [315] – قال المسعودي: هذا أحسن ما سمعنا في الجعائل. وقد روى حديث حيوة الذي ذكرناه في هذا الباب

عبد الله بن لهيعة عن حيوة بخلاف ما رواه عنه الليث في إسناده وفي متنه

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on accepting compensation (ju'l) for military expeditions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3291

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Spoils of War (Ghanimah)

كما قد حدثنا أحمد بن أبي عمران قال: حدثنا محمد بن سماعة قال: أخبرنا محمد بن الحسن قال: حدثنا يعقوب، عن أبي حنيفة رحمه الله قال: "أكره الجعائل إذا كان للمسلمين فيء، فإن لم يكن لهم فيء فلا بأس أن يقوي بعضهم بعضا" . ولم يحك محمد – [317] – في ذلك خلافا بين أبي يوسف وبين أبي حنيفة. . – [318] – قال أبو جعفر: وتأملنا ما ذكرناه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم عن من ذكرناه من أصحابه، ثم ما ذكرناه عن من ذكرناه بعدهم من أهل العلم، فكان ما ذكرناه فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ظاهره إباحة الجعائل قد يكون عند الحاجة إلى ذلك إذا لم يكن للمسلمين يومئذ فيء يغني عنه , وكان ما ذكرناه فيه عن جرير مما لم ينكره معاوية عليه، وقد يحتمل أيضا أن يكون ذلك كان حين لا فيء للمسلمين يغنيهم في ذلك، وكان مما ذكرناه فيه عن أبي حنيفة رحمه الله وأصحابه كان مذهبهم فيه عندنا , والله أعلم، على أن ما يؤخذ في الجعائل فإنما يؤخذ للحاجة إلى ذلك التي يسع معها قبول الصدقة , وكان المسلمون إذا كان لهم فيء كان الأولى بهم التنزه عن الصدقة وعن ما حكمه حكمها، إذ كانت غسالة ذنوب الناس , والاستغناء عن ذلك بالفيء الذي هو بخلاف ذلك، والذي هو ليس من غسالة ذنوب الناس، فإذا لم يكن ذلك أباحت الحاجة قبول ذلك للضرورة إليه.

وقد ذكرنا في هذا الباب وفي الباب الذي قبله شفي الأصبحي بالضم، وهو كذلك ولأصحابنا المصريين الهيثم بن شفي بالفتح، فأردنا ذكره هاهنا ليعلم شأنهما , وأن كل واحد منهما خلاف صاحبه، والهيثم بن شفي هو من حمير وهو أبو الحصين، وشفي فمن ذي – [319] – الأصبح وهو رهط من حمير، ولهم أيضا ثمامة بن شفي بالفتح، وهو أبو علي الهمداني، فمما روي في هذا الحديث مما يدل على ما قد ذكرنا.

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of spoils of war for the Muslim community?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3334

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Spoils of War (Ghanimah)

3310 – كما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا الحسن بن الربيع قال: حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "لما كان يوم بدر تعجل الناس من المسلمين فأصابوا من الغنائم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لم تحل الغنائم لقوم سود الرءوس قبلكم، كان النبي، يعني من كان قبله، إذا غنم هو وأصحابه جمعوا غنائمهم، فتنزل نار من السماء تأكلها ". فأنزل الله: {لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم. فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا} [الأنفال: 69] " . – [362] –

Mas'alah: What is the ruling regarding spoils of war being lawful only for this ummah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3335

3312 - وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو حذيفة، عن سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "لم تحل الغنيمة لأحد أسود الرأس قبلنا، كانت الغنيمة تنزل النار فتأكلها، فنزلت: {لولا كتاب من الله سبق} [الأنفال: 68] " قال: "سبق في الكتاب السابق" . - [363] -

Mas'alah: What is the interpretation of the threat in the verse regarding taking spoils before they were permitted?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3335

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Spoils of War (Ghanimah)

فكان في هذا الحديث أن الوعيد الذي كان من الله عز وجل في هذه الآية هو لأخذهم ما أخذوا من الغنائم قبل أن تحل لهم، لا ما سوى ذلك مما ذكر في حديث ابن عباس، وهذا عندنا أشبه بالآية ; لأن الذي فيها هو قوله عز وجل: {لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم} [الأنفال: 68] . فأثبت أخذا متقدما، فعليه كان الوعيد، لا على ما سواه مما في حديث ابن عباس الذي روينا. وفي هذا معنى يجب على أهل العلم الوقوف عليه , والعمل به , والحذر من الله في التقدم لأمره ; لأن هذا الذي كان إنما كان من أهل بدر أو ممن كان منهم وهم الذين قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: "ما يدريك أن يكون الله عز وجل اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم،

فقد غفرت لكم" . فإذا جاز مع هذه الرتبة أن يلحقهم الوعيد كان لمن سواهم ممن هو دون رتبتهم ألحق.

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the meaning of the prior decree in the verse about spoils?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3335

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Spoils of War (Ghanimah)

وأما ما قاله أهل العلم في المراد بقوله عز وجل: {لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم} [الأنفال: 68] ، فإنهم قد اختلفوا في ذلك السابق ما هو؟ فروي فيه عن عبد الله بن عباس.

Mas'alah: What is the hadith about taking a bag of fat at Khaybar and the author's note on its relevance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3497

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Consuming and Using Spoils Before Division

3449 - حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا بشر بن عمر , ووهب بن جرير قالا حدثنا شعبة , عن حميد بن هلال , عن عبد الله بن مغفل قال: "كنا محاصري خيبر فرمى إنسان بجراب فيه شحم , فنزوت لآخذه , فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم , فاستحييت منه" - [73] - قال أبو جعفر: وأتينا بهذا الحديث , وإن

كان ليس فيه المعنى الذي ترجمنا هذا الباب به ; لأن لا يظن أحد أنه سقط عنا من حديث شعبة.

Mas'alah: What is the hadith about Abdullah ibn Mughaffal taking a bag of fat at Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3498

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Consuming and Using Spoils Before Division

3450 – وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا شيبان بن فروخ قال: حدثنا سليمان بن المغيرة قال: حدثنا حميد بن هلال , عن عبد الله بن مغفل قال: "أصبت جرابا من شحم يوم خيبر فالتزمته , فقلت: لا أعطي أحدا اليوم من هذا شيئا , فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم"

Mas'alah: What is the hadith about Abdullah ibn Mughaffal taking a bag of fat at Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3499

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Consuming and Using Spoils Before Division

3451 – حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا عبد الله بن المبارك , عن سليمان بن المغيرة , عن حميد بن هلال , عن عبد الله بن مغفل قال: "دلي جراب من شحم يوم خيبر فالتزمته , فقلت: لا أعطي أحدا اليوم من هذا شيئا , فالتفت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبسم إلي" – [74] – فقال

قائل: كيف تروون مثل هذا , وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالف هذا.

Mas'alah: What is the ruling on taking food from the spoils of war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3500

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Food and Fodder Found in Enemy Territory

3453 - كما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا خالد الحذاء , عن عبد الله بن شقيق , عن رجل عن رجل من بلقين ثم ذكر هذا الحديث , فعاد الحديث إلى رجل مجهول بين هذا الصحابي وبين عبد الله بن شقيق , فوجب أن لا يحتج بمثله , - [76] - وبعد هذا فإن الذي كان من ابن المغفل إنما كان في طعام من الغنيمة , وقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطعام من الغنيمة على

Mas'alah: What is the ruling on taking food from the spoils of war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3501

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Food and Fodder Found in Enemy Territory

3454 - ما قد حدثناه سليمان بن شعيب قال حدثنا أبي , عن أبي يوسف قال حدثنا أبو إسحاق الشيباني , عن محمد بن أبي المجالد , عن عبد الله بن أبي أوفى

قال: "كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر يأتي أحدنا إلى الطعام من الغنيمة فيأخذ منه حاجته"

Mas'alah: What is the ruling on taking food from the spoils of war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3502

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Food and Fodder Found in Enemy Territory

3455 - وما قد حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد الفارسي قال: حدثنا علي بن المديني قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا أيوب , عن نافع , - [77] - عن ابن عمر قال: "كنا نصيب في مغازينا , فذكر العنب والعسل , فنأكله , ولا نرفعه" قال أبو جعفر: وإذا كان واسعا أخذ ما تقدمت غنيمة المسلمين إياه حتى يستأثروا به لحاجتهم إليه وحتى يأكلوه دون من سواهم من أهل الغنيمة ممن لا حاجة به إليه , أو ممن قد استأثر بمثله لحاجته إليه كان ما كان من ابن المغفل مما لم ينكره رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذه بيده , ومن قوله بلسانه أوسع , وكانت الإباحة له في ذلك أكثر , فأما ما سوى ذلك مما يدخل فيه حديث البلقيني فهو مما لا حاجة بالمرمي إليه , وأما إن احتاج إليه ليرمي به من رماه به أو من سواه من عدوه فحبسه إياه لذلك أطلق له , فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في هذين الحديثين , ولا اختلاف , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus with female captives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3919

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Intercourse with Captive Women

3918 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني، قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: حدثني عبد الله بن محيريز الجمحي - [62] - أن أبا سعيد الخدري أخبره: "أنه بينا هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل من الأنصار، فقال: يا رسول الله، إنا نصيب سبيا، فنحب الأثمان، فكيف ترى في العزل؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" أوإنكم لتفعلون ذلك، لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم، فإنها ليست نسمة كتب الله عز وجل أن تخرج إلا وهي خارجة "ففي هذا الحديث ما قد دل أيضا على إباحة وطء السبايا، ولم يكونوا يسبون حينئذ إلا أهل الأوثان"

Mas'alah: What did the Prophet say about coitus interruptus with captives from Banu al-Mustaliq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3920

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Intercourse with Captive Women

3919 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، أن مالكا حدثه، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن محمد بن يحيى بن حبان، أن ابن محيريز حدثه - [63] - أن أبا سعيد حدثه أن بعض الناس كلموا رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن العزل، وذلك لشأن غزوة بني المصطلق، فأصابوا سبايا، وكرهوا أن يلدن منهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما عليكم أن لا تعزلوا، فإن الله عز

وجل قد قدر ما هو خالق إلى يوم القيامة" – [64] – 3920 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: وأخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، قال: حدثني محمد بن يحيى بن حبان، ثم ذكر بإسناده مثله – [65] – 3921 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: حدثني ابن أبي الزناد، ثم ذكر بإسناده مثله ففي هذا الحديث أن أولئك السبايا كن من بني المصطلق، وفي ذلك ما قد دل على حل وطئهن كان حينئذ

Mas'alah: What is the ruling on a soldier who commits ghulul (treachery in war) regarding killing and burning his belongings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4265

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Consuming and Using Spoils Before Division

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغازي يغل من قتله ومن إحراق رحله

Mas'alah: What is the ruling on executing and burning the belongings of one who commits ghulul?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4266

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Consuming and Using Spoils Before Division

4240 – حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، حدثنا عبد

العزيز بن محمد الدراوردي، عن صالح بن محمد، قال أبو جعفر: وهو ابن زائدة قال: "دخلنا أرض الروم مع مسلمة بن عبد الملك، فغل رجل، فبعث مسلمة إلى سالم فقال: حدثني أبي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" من وجدتموه قد غل، فاضربوا عنقه، وأحرقوا متاعه "وكان في متاعه – أراه قال: مصحف، فسأل سالما، فقال: بيعوه، وتصدقوا بثمنه"

Mas'alah: What is the ruling on burning the belongings of one who commits ghulul?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4267

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Consuming and Using Spoils Before Division

4241 – وحدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا – [447] – عبد العزيز بن محمد، عن صالح بن محمد بن زائدة، قال: كنت مع مسلمة بن عبد الملك ومعه سالم بن عبد الله بن عمر، فأتي برجل قد غل، فحدثه سالم، عن أبيه، عن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من غل فأحرقوا متاعه، واضربوه" فجمع مسلمة متاعه، فأحرقه إلا مصحفا كان فيه ""

Mas'alah: What is the ruling on burning the belongings of one who commits ghulul?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4268

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Consuming and Using Spoils Before Division

4242 – وحدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبد العزيز بن محمد، قال: أخبرني صالح بن محمد، قال: كنت مع مسلمة بن عبد الملك في الغزو، فوجد إنسانا قد غل، فدعى سالم بن عبد الله، فسأله عن ذلك، فقال: حدثني أبي، – [448] – عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من وجدتموه قد غل، فاضربوه، وأحرقوا متاعه" ، فوجد في رحله مصحفا، فسئل سالم عن ذلك؟ فقال: بيعوه وتصدقوا بثمنه ""

Mas'alah: What is the analysis of conflicting narrations on the punishment for ghulul?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4268

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Consuming and Using Spoils Before Division

4243 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا عبد العزيز بن محمد، ثم ذكره بإسناده ومتنه قال أبو جعفر: فاختلف موسى بن إسماعيل ونعيم بن حماد على الدراوردي في إسناد هذا الحديث، فلم يذكر موسى فيه بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين ابن عمر أباه عمر، وذكره نعيم في إسناده، واختلفا فيما يفعل به بعد إحراق رحله، فقال موسى في حديثه: "واضربوا عنقه" ، وقال نعيم في حديثه: "واضربوه" وأولى الحديثين عندنا في هذا الباب ما رواه موسى عليه؛ لأنه الذي في أيدي الناس عن الدراوردي من غير حديثهما، ولما كان ذلك كذلك، وكان في حديثه الأمر بضرب عنقه، وإحراق متاعه للغلول الذي كان منه وإن كنا لم نسمع بهذا في غير هذا الحديث، ولا وجدنا أحدا من فقهاء الأمصار عليه غير مكحول، فإذا وجدنا عنه في ذلك:

Mas'alah: What is the ruling on burning the belongings of one who commits ghulul in light of Quran and Sunnah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4269

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Consuming and Using Spoils Before Division

ما قد حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي، قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: حدثنا يزيد بن يزيد يعني ابن جابر الأزدي، - [449] - عن مكحول وغيره قالوا: "إذا وجد الغلول في رحل الغازي، أحرق متاعه" وإن كان مذهب أصحاب أهل الحديث في صالح بن محمد هذا تضعيف روايته من غير إسقاط منهم لها، فتأملنا حديثه هذا هل نجد في كتاب الله عز وجل أو في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالفه أم لا؟ فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه: {والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا} [المائدة: 38] ، فأخبر عز وجل أن الذي أمر به فيهما من قطع أيديهما جزاء لما كان منهما، وفي ذلك ما قد دل أن لا جزاء لهما فيما كان منهما غير قطع أيديهما، وكان ذلك على سرقتهما ما هو مال لغيرهما لا حظ لهما فيه، وكان الغال من الغنائم غالا لشيء له فيه حظ، فكان معقولا أنه إذا كان غير واجد على من كان منه ما ذكر في الآية أنه ليس فيه إحراق رحله كان إذا كان له فيه حظ أحرى أن لا يجب عليه في غلوله منه إحراق رحله، فانتفى بما ذكرنا أن يكون عليه في غلوله إحراق رحله، ووجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد روي عنه مما قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا من الوجوه المقبولة أنه لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: "كفر بعد إيمان، أو زنا بعد إحصان، أو نفس بنفس" وفي ذلك ما ينفي أن يكون دمه يحل بما سوى هذه الأشياء الثلاثة، وكان ما ذكر في - [450]

– الحديث الأول من ضرب عنقه فيه غير هذه الثلاثة الأشياء، فكان فيما رويناه من هذه الآثار المقبولة ما قد نفى ذلك فقال قائل: فقد يجوز أن يكون هذا الحكم كان بعدما في هذه الآثار المقبولة، فلحق بها فكان جوابنا له في ذلك أن ما ذكر من ذلك محتمل، غير أنا لم تقم الحجة علينا أن ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما كان منه في تلك الآثار لم يجز لنا إلحاقه فيها، وكان الحظر عندنا على حاله حتى تقوم الحجة علينا بإطلاق شيء مما في ذلك الحظر فنطلقه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet accepting gifts from polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4378

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Gifts from Enemy Kings

قال أبو جعفر: فكان في هذه الآثار قبول رسول الله صلى الله عليه وسلم هدايا من ذكرت هداياه إليه في هذه الآثار واستئثاره بها، وتركه ردها إلى أموال المسلمين. – – [137]

Mas'alah: What is the meaning of 'zabd al-mushrikeen'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4382

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Gifts from Enemy Kings

وما قد حدثنا أبو أيوب، حدثنا خلف، حدثنا حماد بن زيد، عن ابن عون، قال: سألت

الحسن: ما زبد المشركين؟ قال: "رفدهم"

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's statement regarding the prisoners of Badr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4602

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لو كان مطعم بن عدي حيا وكلمني في هؤلاء النتنى، يعني أسرى بدر، لأطلقتهم له"

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's treatment of the captives of Hawazin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4604

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما كان منه في سبايا هوازن لما سألوه أن يمن عليهم وأنه لم يفعل ذلك إلا بعد رضا المسلمين به

Mas'alah: How did the Prophet handle the captives of Hawazin with Muslim consent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4605

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

4509 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، قال: وزعم عروة أن مروان بن الحكم، والمسور بن مخرمة، أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هوازن مسلمين، فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم، - [390] - فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "معي من ترون، وأحب القول إلي أصدقه، واختاروا إحدى الطائفتين: إما السبي، وأما المال، وقد كنت استأنيت بهم" وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قد انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، - [391] - فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا: نختار سبينا، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: "أما بعد، فإن إخوانكم هؤلاء قد جاءوا تائبين، وإني رأيت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب ذلك، فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حقه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا، فليفعل" فقال الناس: قد طيبنا لك يا رسول الله ولهم، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني لا أدري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم" فرجع الناس، فكلمهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا - [392] - فقال قائل في هذا الحديث: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطلق من أطلق من سبايا هوازن حتى أطلق المسلمون ذلك فيهم، وقد رويت لنا في الباب الذي قبل هذا الباب من كتابك هذا أن رسول الله قال لجبير بن مطعم لما كلمه في أسرى بدر: "شيخ لو جاءني، يعني أباه، فكلمني فيهم لأطلقتهم له" ، ففي هذا إخباره جبيرا أن أباه لو كان كلمه في الأسرى الذين كلمه فيهم جبير، لأطلقهم له بغير ذكر منه حاجته إلى إطلاق المسلمين ذلك له فيهم، وهذا اختلاف شديد. فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما -

[393] – خاطب به جبيرا في أسرى بدر، كان ذلك منه في أسرى سبيلهم القتل لهم، أو المن عليهم، أو أخذ الفداء منهم وإطلاقهم، ولم يكن في ذلك وقوع ملك للمسلمين على أحد منهم، إنما كانت السبيل فيهم هذه الوجوه التي ذكرنا لا غيرها، فكان إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن يمضي فيهم ما رآه منها لا حاجة به إلى إطلاق المسلمين له ذلك فيهم، وسبي هوازن كان في نساء قد وقعت الأملاك عليهن؛ لأنهن في ذلك بخلاف الرجال، إذ كن لا يقتلن والرجال يقتلون، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد قسمهن بين المسلمين فملكوهن، فلم يصلح له صلى الله عليه وسلم إخراجهن عن أملاكهم إلا بطيب أنفسهم بذلك، ورضاهم به، ومما روي مما قد دل على قسمته كانت إياهن بين المسلمين قبل أن يسأل فيهن ما يسأل مما قد ذكرناه:

Mas'alah: What is the ruling on returning captives to Hawazin after their conversion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4606

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

4510 – ما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثني عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ستة آلاف من سبي هوازن من النساء والرجال والصبيان إلى هوازن حين أسلموا وخير نساء كن عند رجال من قريش، منهم: عبد الرحمن، وصفوان بن أمية قد كانا استسرا المرأتين اللتين كانتا عندهما من هوازن، فخيرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارتا قومهما" – [394] – فقال هذا

القائل: هذا حديث منقطع، فهل عندك في المعنى الذي ذكرت حديث متصل؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد روي في ذلك من الحديث المتصل:

Mas'alah: How did the Prophet distribute Hawazin captives and what was the ruling on gifting them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4608

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

4512 – ما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عبد الملك بن هشام، حدثنا زياد بن عبد الله البكائي، قال: قال ابن إسحاق: "أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه جارية من سبي هوازن، فوهبها لعبد الله بن عمر ابنه" قال ابن إسحاق: فحدثني نافع مولى ابن عمر، عن عبد الله بن عمر، قال: "بعثت بها إلى أخوالي من بني جمح ليصلحوا لي منها حتى أطوف بالبيت ثم آتيهم، وأنا أريد أن أصيبها إذا رجعت إليها، فخرجت من المسجد حين فرغت، – [396] – فإذا الناس يشتدون، فقلت: ما شأنكم؟ قالوا: رد علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءنا وأبناءنا، قلت: تلكم صاحبتكم في بني جمح، فاذهبوا فخذوها فذهبوا فأخذوها فكشف هذا الحديث ما قد ذكرنا، وبان بحمد الله تعالى أنه لا تضاد في شيء مما قد رويناه في هذا الباب، وفي الباب الذي قبله مما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبايا أهل بدر، وما كان منه في سبايا هوازن، وأن الذي كان منه في سبايا بدر كان في سبايا لم يقع عليهم أملاك المسلمين، فلم يكن به حاجة إلى إطلاق المسلمين له فيهم ما يريد أن يفعله فيهم من من ومن غيره، وأن الذي كان منه في سبايا هوازن من طلبه من المسلمين بطيب ذلك له إنما كان منه لوقوع أملاكهم

عليهم قبل ذلك، فلم يصلح رفع أملاكهم عنهم إلا بطيب أنفسهم بذلك، وإطلاقهم إياه، وإذنهم فيه، وبالله التوفيق."

Mas'alah: What is the chapter heading about relying on representatives' statements regarding captives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4609

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان منه من الرجوع إلى أقوال عرفاء المسلمين فيما ذكروه له مما كان من القوم الذين هم عرفاؤهم في السبايا اللائي أراد إطلاقهم لقومهم قال أبو جعفر: قد ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب من حديث ابن أبي داود الذي بدأنا بذكره فيه رجوع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبايا إلى ما ذكر له العرفاء أنه قد كان فيهم من القوم الذين هم عرفاء عليهم، وقد روي في ذلك أيضا:

Mas'alah: What does the Quran say about the permissibility of killing captives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4613

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

وكما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا يوسف بن عدي الكوفي، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن ابن جريج، عن عطاء: "أنه كان يكره قتل المشرك صبرا، ويتلو علينا:

{فشدوا الوثاق} [محمد: 4] إلى آخر الآية، قال ابن جريج: فنسخها قوله: {فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم} [النساء: 89] " - [401] - قال أبو جعفر: فتأملنا ما قال عطاء مما ذكرناه عنه، فوجدنا الله قد ذكر هذا المعنى في موضعين من كتابه، أحدهما: الموضع المذكور في حديثه، والآخر المذكور في سورة الأنفال، وهو قوله عز وجل: (ما كان لنبي أن تكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم) ، إلى قوله: {عذاب عظيم} [الأنفال: 68] ، فكان في هذه الآية إعلام الله رسوله والمؤمنين أنه لا ينبغي لنبي أن تكون له أسرى من المشركين حتى يثخن القتل فيهم، ومعقول أن القتل فيهم بما في هذه الآية أولى من الأسر لهم، وفي ذلك ما قد دل على إطلاقه لهم قتلهم، واستعمال الذي هو أولى بهم من الأسر الذي هم فيه، وهذا فقد دل على إباحة قتل الأسرى لا على المنع من قتلهم، وكانت الآية التي تلاها عطاء في حديثه كان نزولها بعد - [402] - إحلال الله لهم الغنائم التي قد كانت قبل ذلك حراما عليهم، ألا تراه عز وجل يقول: {تريدون عرض الدنيا} [الأنفال: 67] أي: منافعها بالأسر الذي فعلتموه حتى تأخذوا الفداء ممن أسرتموه، {والله يريد الآخرة، والله عزيز حكيم} [الأنفال: 67] ، ثم أتبع ذلك بالوعيد الذي أتبعه به من قوله: {لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم} [الأنفال: 68] ، وقد ذكرنا ذلك وما قد روي فيه، وما قد تأول عليه فيما تقدم منا في كتابنا هذا، وكان الأخذ المراد في ذلك، والله أعلم، هو الأسر الذي يكون سببا لذلك، ولم نكن بينا ذلك هذا البيان في ذلك الموضع من كتابنا هذا في كتابنا هذا، فذكرناه هاهنا لنقف عليه. وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل الأسرى:

Mas'alah: What is the ruling on ransoming or freeing prisoners of war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4616

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

4517 – وما قد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا أبو بكر بن زنجويه وهو محمد بن عبد الملك، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عبد الله، وعبيد الله ابنا عمر، عن سعيد يعني المقبري، عن أبي هريرة: أن ثمامة الحنفي أسر، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو إليه فيقول: "ما عندك يا ثمامة؟" فيقول: إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تمن تمن على شاكر، وإن ترد المال تعط منه ما شئت، فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبون الفداء، ويقولون: ما نصنع بقتل هذا، فمن عليه النبي صلى الله عليه وسلم يوما فأسلم، فحله وبعث معه النبي صلى الله عليه وسلم إلى حائط أبي طلحة، وأمره أن يغتسل، فاغتسل وصلى ركعتين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "حسن إسلام أخيكم" أولا ترى إلى وقوف رسول الله صلى الله عليه وسلم على قول ثمامة له وهو أسير: إن تقتل تقتل ذا دم، ولم يدفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، ويقول له: – [407] – إن من أسر أمن، يعني: أن لا أقتل الأسير، وأنت أسير.

4518 – وما قد حدثنا إسحاق، أيضا، قال: حدثنا محمد بن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن المقبري، عن أبي هريرة، رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسر ثمامة بن أثال، فكان يمر به، فيقول: "يا ثمامة ما عندك؟" فيقول: إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تمن تمن على شاكر، ثم ذكر الحديث ففي ذلك ما قد دل أنه كان جائزا له قتله.

Mas'alah: What is the ruling on killing specific individuals during the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4618

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Captives and Prisoners of War

4521 – وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا أحمد بن المفضل الحفري، حدثنا أسباط بن نصر، قال: زعم السدي، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، قال: لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلا أربعة نفر وامرأتين، وقال: "اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة" : عكرمة بن أبي جهل، وعبد الله بن خطل، ومقيس بن صبابة، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، فأما عبد الله بن خطل فأتي وهو متعلق بأستار الكعبة، فاستبق إليه سعيد بن حريث، وعمار بن ياسر، فسبق سعيد عمارا، وكان أشد الرجلين فقتله، وأما مقيس بن صبابة فأدركه الناس بالسوق فقتلوه، وأما عكرمة بن أبي جهل فركب البحر، فأصابهم ريح عاصف، فقال أصحاب السفينة لأهل السفينة: أخلصوا؛ فإن آلهتكم لا تغني عنكم هاهنا شيئا، فقال عكرمة: والله لئن لم ينجني في البحر إلا الإخلاص لا ينجيني في البر غيره، اللهم إن لك علي عهدا إن أنت أنجيتني مما أنا فيه أن آتي محمدا صلى الله عليه وسلم، ثم أضع يدي في يده، فلأجدنه عفوا كريما، فنجا فأسلم، وأما عبد الله بن سعد بن أبي سرح، فإنه اختبأ عند عثمان، فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس للبيعة، جاء به حتى أوقفه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله: بايع عبد الله، فرفع رأسه، فنظر إليه ثلاثا كل ذلك يأبى، فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه، فقال: "أما كان فيكم رجل يقوم إلى هذا حين رآني كففت عن بيعته فيقتله" قالوا: ما درينا يا رسول الله ما في نفسك، فهلا أومأت إلينا بعينك؟ فقال: "إنه لا ينبغي للنبي – [410] – أن

يكون له خائنة عين" 4522 – وما قد حدثنا فهد، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أحمد بن المفضل، ثم ذكر بإسناده مثله أفلا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال في هذا الحديث لأصحابه ما

4523 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أحمد بن أيوب الشعيري، وشيبان بن فروخ وما قد حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي، حدثنا حفص بن عمر الجدي، قالوا: حدثنا عبد الوارث بن سعيد، حدثنا نافع أبو غالب، قال: رأيت جنازة كثيرة الأهل، فيها أنس بن مالك، فقال أنس: غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان رجل من الكفار أشد الناس على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: لئن أمكنه الله منه ليضربن عنقه، فأظفر الله تعالى المسلمين بهم، وكانوا يجيئون بهم أسارى فيبايعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جيء بذلك الرجل، فكف النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعته ليفي الرجل بنذره، وكره الرجل أن يقوم فيضرب عنقه قدام النبي صلى الله عليه وسلم، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم لا يصنع شيئا بايعه النبي صلى الله عليه وسلم، فجاء الرجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: كيف أصنع يا رسول الله بنذري؟ فقال: "قد كففت عنه لتفي بنذرك، فلم تصنع شيئا" فقال: يا رسول الله لولا أومضت إلي؟ فقال: "ما كان لنبي أن يومض" وفي حديث يزيد خاصة: وكان ذلك في غزوة حنين – [412] – ففي هذا الحديث أيضا مثل ما في الحديث الذي قبله.

4524 – وما قد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا علي بن معبد 4525 – وما قد حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أبو غسان، قالا: حدثنا أبو بكر بن عياش، حدثني عاصم ابن بهدلة، حدثني أبو وائل، حدثني ابن معيز السعدي، عن عبد الله بن

مسعود، رضي الله عنه، قال: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا، فجاءه ابن النواحة ورجل معه يقال له ابن وثال، قدم معه وافدين من عند مسيلمة، فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتشهدان أني رسول الله؟" فقالا: أتشهد أنت أن مسيلمة رسول الله؟ قال: "آمنت بالله وبرسله، لو كنت قاتلا وافدا لقتلتكما" قال أبو جعفر: وهما حينئذ كالأسيرين، وفيما ذكرنا من هذه الآثار ما قد دل على إباحة قتل الأسرى، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on the killer being entitled to the slain enemy's spoils based on the hadith of Abu Qatada?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4965

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Salb (Spoils of a Slain Enemy)

4785 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب أن مالكا، حدثه، عن يحيى بن سعيد , عن عمر بن كثير بن أفلح , عن أبي محمد مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة بن ربعي أنه قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة قال: فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين، فاستدرت له حتى أتيته من ورائه، فضربته بالسيف على حبل عاتقه ضربة، حتى قطعت الدرع، فأقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت، ثم أدركه الموت، فأرسلني، فلقيت عمر بن الخطاب، فقلت: ما بال الناس؟ فقال: أمر الله عز وجل ثم إن الناس رجعوا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه" فقمت، فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال ذلك

الثانية، ثم قال ذلك الثالثة، فقمت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما لك يا أبا قتادة؟" فاقتصصت عليه القصة، فقال رجل من القوم: صدق يا رسول الله , وسلب ذلك القتيل عندي، فأرضه منه يا رسول الله , فقال أبو بكر الصديق: لا ها الله إذا لا يعمد إلى – [264] – أسد من أسد الله، يقاتل عن الله، وعن رسوله صلى الله عليه وسلم، فيعطيك سلبه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صدق" , فأعطاه إياه، فقال أبو قتادة: فأعطانيه، فبعت الدرع، فابتعت به مخرفا في بني سلمة، فإنه لأول مال تأثلته في – [265] – الإسلام – [266] – فقال قائل: في هذا الحديث دليل على استحقاق القاتل سلب من قتله من العدو، كان الإمام قال قبل ذلك: "من قتل قتيلا فله سلبه" أو لم يكن قاله؛ لأن في هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قتل قتيلا له عليه بينة، فله سلبه" فهذا يدل على قتل متقدم لذلك القول فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه يجوز أن يكون ذلك القول كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول كان تقدم منه قبل ذلك: "من قتل قتيلا، فله سلبه" , فقال ما قال في هذا الحديث ليعلم من – [267] – القاتلون، فيدفع إليهم أسلاب قتلاهم فنظرنا في ذلك: هل روي فيه شيء يدل عليه أم لا؟ فوجدنا

Mas'alah: What is the ruling on the spoils of a fighter who was given part of the spoils by Khalid ibn al-Walid and then ordered to return the remainder?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4967

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Spoils of War (Ghanimah)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سلب المددي صاحب عوف الذي دفع إليه خالد بن الوليد بعضه، ومنعه بقيته، ثم أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسليم بقيته إليه، ثم أمره بأن لا يفعل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the spoils of a fighter when the commander withholds part of it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4968

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Spoils of War (Ghanimah)

4787 - حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي قال: حدثنا دحيم قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا صفوان بن عمرو , عن عبد الرحمن بن جبير , عن أبيه , عن عوف، قال الوليد: وحدثني ثور , عن خالد بن معدان , عن جبير عن عوف: أن مدديا رافقهم في غزوة مؤتة وأن روميا كان يشد على المسلمين، ويفري بهم، فتلطف به ذلك المددي، فقعد له تحت صخرة، فلما مر به عرقب فرسه، وخر الرومي لقفاه، وعلاه بالسيف، فقتله، فأقبل بفرسه وسرجه ولجامه وسيفه ومنطقته، وسلاحه مذهب - [270] - بالذهب والجوهر إلى خالد بن الوليد، فأخذ منه خالد طائفة، ونفله بقيته، فقلت: يا خالد، ما هذا؟ ما تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سلب القاتل السلب كله قال: بلى، ولكني استكثرته، فقلت: أما والله لأعرفنكها عند رسول الله قال عوف: فلما قدمنا على رسول الله أخبرته خبره، فدعاه وأمره أن يدفع إلى المددي بقية سلبه، فولى خالد ليفعل فقلت: كيف رأيت يا خالد؟ أولم أوف لك ما وعدتك؟ فغضب رسول الله، وقال: "يا خالد، لا تعطه" ، وأقبل علي، فقال "هل أنتم تاركو أمرائي، لكم صفوة أمرهم وعليهم - [271] - كدره"

- [272] - ففي هذا الحديث: أن خالد بن الوليد كان دفع إلى المددي بعض سلب قتيله، ومنعه من بقيته بعد علمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلب القاتل سلب من قتله فتأملنا ذلك، فاحتمل عندنا أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يعرض للقاتلين في أسلاب قتلاهم، ولا بوجوبها للقاتلين، ولكن لسماحته بها لهم، لا بواجب لهم فيها والدليل على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the spoils (salab) of a killed enemy in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4969

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Salb (Spoils of a Slain Enemy)

ما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن أيوب , عن ابن سيرين عن أنس بن مالك: أن البراء بن مالك أخا أنس بن مالك بارز مرزبان الزارة، فطعنه طعنة فكسر القربوس، وخلص إليه، فقتله، فقوم سلبه ثلاثين ألفا، فلما صلينا الغداة، غدا علينا عمر، فقال لأبي طلحة: إنا كنا لا نخمس الأسلاب، وإن سلب البراء قد بلغ مالا، ولا أرانا إلا خامسيه، فقومناه ثلاثين ألفا، فدفعنا إلى عمر ستة آلاف قال أبو جعفر: وهذا مع حضور عمر، وأبي طلحة، وأنس بن مالك ما كان من رسول الله يوم حنين من قوله: "من قتل قتيلا، فله سلبه" ، وفي ذلك ما ينفي أن يكون فيه خمس، وقد طلب عمر أخذ الخمس - [273] - من سلب البراء، فدل ذلك: أنهم كانوا يتركون أخماس الأسلاب لا بواجب عليهم تركها، ولكن سماحة منهم بها للقاتلين لأهلها، وإذا كان ذلك كذلك في أخماس الأسلاب كان كذلك هو في بقيتها، فكان من ذلك ما كان مما له أن يمنع منه، وكان منه ما كان مما له أن يسمح به، وإمضاء

رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل قول عوف، وبعد قوله على ما أمضى الأمر عليه بما قد كان له أن يمضيه عليه، وفي ذلك ما قد دل أن أسلاب القتلى لا تستحق إلا بقول متقدم من الإمام: "من قتل قتيلا، فله سلبه" ، فذلك الذي لا يجوز أن يمنع منه بحال من الأحوال، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the spoils (salab) of a killed enemy in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4971

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Salb (Spoils of a Slain Enemy)

إنما بقي منه مثل الذي يكون من الحركة عند الموت "فتأملنا ما قال محمد في هذا، فكان الذي قاله من باب الفقه كما قاله فيه، وكان الذي قال في أمر أبي جهل وهما منه؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعلم منه أنه كان قال:" من قتل قتيلا، فله سلبه "إلا في يوم حنين، لا فيما قبل ذلك من يوم بدر، ولا مما بعده، وإنما كانت الأمور تجري في الأسلاب على ما ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب، فاحتج محتج لمحمد بن الحسن في ذلك"

Mas'alah: What is the ruling on the spoils (salab) of a killed enemy in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4973

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Salb (Spoils of a Slain Enemy)

4789 – ما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري قال: حدثنا يوسف بن الماجشون قال: حدثني صالح بن إبراهيم , عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف قال: إني لقائم يوم بدر بين غلامين حديثة أسنانهما تمنيت لو أني بين أضلع منهما، فغمزني أحدهما، فقال: يا عم , أتعرف أبا جهل؟ فقلت: وما حاجتك إليه يا ابن أخي؟ فقال: أخبرت أنه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والذي نفسي بيده لو رأيته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منا، فعجبت لذلك وغمزني الآخر، فقال مثلها، فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل ترجل في الناس، فقلت: ألا تريان؟ هذا صاحبكما الذي تسألان عنه، فابتدراه، فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه، ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبراه، فقال: "أيكما قتله؟" قال كل واحد منهما: أنا قتلته، فقال: "أمسحتما سيفيكما؟" قالا: لا، فنظر في السيفين، فقال: كلاكما قتله "، وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح،

والرجلان: معاذ بن عمرو بن الجموح، ومعاذ بن عفراء – [277] – ففي هذا الحديث قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسلب لأحد رجلين قد أخبرا رسول الله قبل ذلك: أن كليهما قد قتله، ففي ذلك ما قد دل أنه لم يكن لسلبه مستحق بعينه، وإنما كان سلبه مردودا إلى ما يراه رسول الله فيه من سماح به لمن يقتله، ومما سوى ذلك، والدليل على هذا أيضا: دفع بعض سلبه إلى ابن مسعود، ومنعه بقيته، ودفع بقية سلبه بعد الذي نفله منه ابن مسعود؟ إلى معاذ بن عمرو دون معاذ بن عفراء، وفي هذا ما قد دل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن تقدم منه يومئذ ما ذكر محمد بن الحسن: أنه كان تقدم منه من القول يومئذ، وأن ذلك إنما كان مما سمح به لمن شاء أن يسمح به له، ومما منع من سواه مما منعه منه من قتلة أبي جهل، لا لما قاله محمد بن الحسن مما ذكرناه عنه، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on giving a slave a share of war booty?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5498

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Entitlement to Shares of Spoils

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره عمر، أو عميرا مولى آل أبي اللحم لما سأله ما سأله من غنائم خيبر أن يتقلد السيف قبل أن يأمر له بشيء منها

Mas'alah: What is the ruling on giving a slave a share of war booty?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5499

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Entitlement to Shares of Spoils

5294 – حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عثمان بن الحكم الجذامي، عن محمد بن زيد بن مهاجر أنه حدثه قال: حدثني عمير مولى آل أبي اللحم قال: "كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فقمت، فقلت: يا رسول الله، سهمي، فقال:" خذ هذا السيف، فتقلده "، قال: فتقلدته، فخطت نعله، قال: فأمر لي من الخرثي" قال عثمان: فقلت له: وكان يومئذ عبدا؟ قال: "لا أدري؛ حق ما قيل حق" – [320] – ففي هذا الحديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر هذا الرجل المذكور فيه أن يتقلد السيف، وأنه لما تقلده، خطت نعله في الأرض، فأمر له من الخرثي بما أمر له به منه فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى الذي من أجله أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتقلد السيف، مع تركه أمر غيره من

الناس ممن كان معه حينئذ بذلك، لنقف على المراد به، إن شاء الله، فنظرنا: هل كان في ذلك الرجل معنى يبين به من غيره، ممن كان حينئذ حاضرا لذلك الفتح؟

Mas'alah: What is the ruling on giving a slave a share of war booty?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5500

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Entitlement to Shares of Spoils

5295 - فوجدنا علي بن معبد قد حدثنا قال: حدثنا أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان قال: حدثنا هشام بن سعد، عن محمد بن زيد بن مهاجر، عن عمير مولى آبي اللحم قال: جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر وعنده الغنائم، وأنا عبد مملوك فقلت: يا رسول الله أعطني، قال: "تقلد السيف" ، فتقلدته فوقع بالأرض، فأعطاني من خرثي المتاع "فوقفنا بما في هذا الحديث على أن ذلك الرجل كان عبدا، وكانت سنته صلى الله عليه وسلم في العبيد إذا حضروا القتال، أن لا يضرب لهم بسهم، ولكن - [321] - يجزيهم من الغنائم التي تكون عن ذلك القتال"

Mas'alah: What is the ruling on giving a slave a share of war booty in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5502

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Prisoners of War and Spoils > Rulings on Entitlement to Shares of Spoils

5297 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا علي بن عثمان اللاحقي قال:

حدثنا بشر بن المفضل، عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن عمير، مولى آبي اللحم قال: "شهدت خيبر مع سادتي، فكلموا في رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخبروه أني مملوك، فأمرني فتقلدت السيف، فإذا أنا أجره، فأمر لي بشيء من خرثي المتاع" فعقلنا بذاك: أن دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك المملوك ما دفع إليه مما هو لمن يملكه، كان بسؤال من يملكه إياه ذلك، فبان بحمد الله، ونعمته لما جمعت هذه الآثار، أن جميع ما روي فيها غير خارج عن شيء من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا من أحكامه، والله نسأله التوفيق

BAB 3

باب قسمة الغنيمة

The Chapter on Division of Spoils

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What happened when Aban ibn Sa'id and his companions arrived after the conquest of Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2905

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Division of Spoils > Division of Spoils at Khaybar and Badr

2906 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني إسماعيل بن عياش، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن ابن شهاب الزهري، أن عنبسة بن سعيد أخبره، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه: يحدث سعيد بن العاص قال: أبو هريرة: بعث النبي صلى الله عليه وسلم أبان بن سعيد على سرية من المدينة قبل نجد فقدم أبان وأصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر بعدما فتحها , وإن حزم خيلهم لليف , فقال أبان: اقسم لنا يا رسول الله. قال أبو هريرة فقلت: لا تقسم لهم شيئا يا نبي الله , فقال: أبان أنت بها يا وبر تحدر علينا من رأس ضال , فقال: النبي صلى الله عليه وسلم: "اجلس يا أبان , فلم يقسم لهم شيئا"

Mas'alah: What did the Prophet do when Aban ibn Sa'id asked for a share of the spoils after Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2906

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Division of Spoils > Division of Spoils at Khaybar and Badr

2907 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا يزيد بن عبد ربه قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبد العزيز قال: سمعت الزهري يخبر عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أنه سمعه يحدث، عن سعيد بن أبي العاص - هكذا حدثنا ابن أبي

داود، وإنما يحدث سعيد بن العاص: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبان بن سعيد بن العاص في سرية قبل نجد فقدم أبان وأصحابه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما فتح خيبر فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقسم لنا شيئا "هكذا حدثناه ابن أبي داود أيضا , وإنما هو أن يقسم لهم شيئا – [348] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن السائل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقسم له , ولأصحابه هو أبان وقد روي أن السائل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك كان هو أبو هريرة"

Mas'alah: What did Abu Hurayra say when he asked the Prophet for a share of the spoils at Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2908

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Division of Spoils > Division of Spoils at Khaybar and Badr

2909 – وكما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا ابن أبي عمر قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عنبسة بن سعيد بن العاص، عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال: قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم , وأصحابه بخيبر بعدما افتتحوها فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسهم لي من الغنيمة , فقال بعض بني سعيد بن العاص: لا تسهم لهم يا رسول الله , فقلت: يا رسول الله , هذا قاتل ابن قوقل , فقال سعيد: واعجباه لوبر تدلى علينا من قدوم ضأن ينعى علي قتل رجل مسلم أكرمه الله على يدي , ولم يهني على يديه. قال: سفيان لا أدري أو لا أحفظ أسهم له أو لم يسهم. – [350] – قال سفيان: سمعت إسماعيل بن أمية سأل عنه الزهري وأنا حاضر. قال أبو جعفر: فوقع هذا الاختلاف في السائل لرسول الله صلى

الله عليه وسلم ما سأله إياه في هذا الحديث من هو والله أعلم أي ذلك كان

Mas'alah: What is the ruling on sharing spoils of war with those who arrive after the battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2910

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Division of Spoils > Inheritance of Spoils for Deceased Soldiers

كما حدثنا سليمان بن شعيب قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة، عن قيس بن مسلم قال: سمعت طارق بن شهاب أن أهل البصرة غزوا نهاوند فأمدهم أهل الكوفة فظهروا، فأراد أهل البصرة ألا يقسموا لأهل الكوفة وكان عمار على أهل الكوفة , فقال رجل: من بني عطارد: أيها الأجدع تريد أن تشاركنا في غنائمنا , فقال: خير أذني سببت قال: فكتب بذلك إلى عمر رضي الله عنه فكتب عمر رضي الله عنه: "إن الغنيمة لمن شهد الوقعة" - [353] - قال: وأجمعت الطائفتان جميعا أن الإمام لو كان فتح تلك الدار حتى صارت كدار المسلمين , وحتى أمن من العدو وعودهم إليها وقتالهم إياه على ما غنمه منهم فيها , ثم لحقهم ذلك المدد بعد ذلك أنهم لا يشركونهم في الغنيمة التي غنموها قبل لحاقهم بهم وقدومهم عليه , ثم نظرنا في السبب الذي به منع رسول الله صلى الله عليه وسلم أبان أو أبا هريرة من إدخاله في تلك الغنيمة ما هو فاحتمل أن يكون ; لأن خيبر قد كانت صارت قبل لحاقهم به وقدومهم عليهم دار إسلام , فلم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم بقدومهم عليه حاجة فلم يقسم لهم بذلك , وقد يحتمل أن يكون لم يقسم لهم ; لأن خيبر كان الله عز وجل وعدها أهل الحديبية بقوله {وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها} [الفتح: 20] يريد أهل الحديبية {فعجل لكم هذه} [الفتح: 20] يعني خيبر. وقد روي ذلك

عن أبي هريرة رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on distributing spoils of war to those who were not present at the battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2911

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Division of Spoils > Inheritance of Spoils for Deceased Soldiers

2911 - كما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "ما شهدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [354] - مغنما إلا قسم لي إلا خيبر فإنها كانت لأهل الحديبية خاصة" قال: وكان ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم القسمة في ذلك لأبان أو لأبي هريرة ; لأنهما لم يكونا من أهل الحديبية وفي سؤال أبان أو أبي هريرة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقسم له , وهو رجل من أصحابه فقيه , وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكاره ذلك السؤال عليه ما قد دل أنه لم يسأل محالا ; لأنه لو كان سأل محالا لقال له وكيف أسهم لك , ولم تشهد القتال الذي كانت عنه تلك الغنيمة , فقال قائل: وكيف تكون تلك الغنيمة لأهل الحديبية وقد أشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا هريرة فيها على ما في حديث عراك الذي رويناه؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه يجوز أن يحتمل أن يكون الذي كلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك حتى سمحوا به هم أهل الحديبية

Mas'alah: What is the ruling on distributing spoils to those who arrive after the battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2912

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Division of Spoils > Inheritance of Spoils for Deceased Soldiers

2912 - وقد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا يوسف بن عدي، عن حفص بن غياث، عن بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم - [355] - بعد فتح خيبر بثلاث فقسم لنا , ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا قال: فهذا أيضا محتمل أن يكون قسم لهم بكلامه أهل الحديبية فيهم حتى سمحوا بذلك لهم , والله أعلم بحقيقة الأمر كان في ذلك , وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of spoils of war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3500

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Division of Spoils > Entitlement to Shares in Spoils

3452 - فذكر ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا الحجاج بن المنهال قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن بديل بن ميسرة العقيلي , عن عبد الله بن شقيق , عن رجل من بلقين قال: "أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بوادي القرى فقلت: يا رسول الله , لمن المغنم؟ , قال:" لله عز وجل سهم , ولهؤلاء أربعة أسهم: "فقلت: فهل أحد أحق بشيء من المغنم من أحد؟ قال:" لا , حتى السهم يأخذ أحدكم من جنبه , فليس بأحق به من أخيه "قال: ففي هذا الحديث: أن المسلمين جميعا شركاء

في الغنيمة , – [75] – وأن بعضهم ليس بأولى بشيء منها من بقيتهم , وحديث ابن المغفل الذي رويتموه مخالف لهذا. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن احتجاجه علينا بهذا الحديث قد بان جهله بصحيح الحديث من فاسده , وأنه ممن لا تمييز معه بينهما ; لأن هذا الحديث , وإن كان حماد بن سلمة قد رواه عن بديل بن ميسرة , عن عبد الله بن شقيق , عن رجل من بلقين عن النبي صلى الله عليه وسلم فاحتمل ذلك , وإن كان راويه غير مسمى لقاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذه عنه فإن ابن المبارك رواه عن خالد الحذاء , عن عبد الله بن شقيق , عن رجل عن رجل من بلقين , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم."

Mas'alah: What is the ruling on giving slaves and women a share of war booty?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5501

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Division of Spoils > Gratuity (Radkh) for Non-Combatants

5296 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي قال: سمعت قيسا يعني قيس بن سعد يحدث، عن يزيد بن هرمز قال: "كتب نجدة بن عامر إلى ابن عباس يسأله عن المرأة والعبد إذا حضرا البأس، هل يسهم لهما؟، فكتب إليه ابن عباس وأنا شاهد:" لم يكن يسهم لهما إذا حضرا البأس، إلا أن يحذيا من غنائم القوم "ولما كانت سنته في العبيد إذا حضروا القتال ما قد ذكرنا، عقلنا أن ذلك الذي كان يحذيهم به من الغنائم، إنما كان على قدر غنائمهم في القتال الذي كانت تلك الغنائم عنه، ولم يكونوا في سنته كمن سواهم من الأحرار في ذلك؛ لأن الأحرار قد تولى الله عز وجل مقادير سهمانهم من الغنائم، وسوى بين قويهم،

وضعيفهم فيها، وكان العبيد فيما ذكرنا بخلاف ذلك، مما وصفنا، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل المذكور في هذا الحديث أن يتقلد السيف، ليعلم مقدار غنائه كان في ذلك القتال، فيعطيه من الغنائم التي كانت عنه بحسب ذلك فقال قائل: وكيف يجوز أن يعطيه من الغنائم ما يستحقه بقتاله منها؟، وإنما الذي يستحقه لمن يملكه، وليس فيما رويتم ما يدل على – [322] – أن من كان يملكه قد أباح للنبي صلى الله عليه وسلم إعطاءه ذلك، وتسليمه إليه فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد روي أن الذين كانوا يملكونه، قد سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك، وأباحوه إياه"

BAB 4

باب الأمان

The Chapter on Safe Conduct

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim woman granting protection to a prisoner?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1250

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Safe Conduct > Aman Granted by Women, Slaves, and Minors

1244 – كما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني عبد الله بن لهيعة، عن موسى بن جبير، عن عراك بن مالك الغفاري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أم سلمة رضي الله عنها أن أبا العاص بن الربيع قدم به على رسول الله صلى الله عليه وسلم أسيرا، فبعث إلى زوجته أن خذي لي جوارا من أبيك , فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح أخرجت زينب وجهها وقالت: أنا زينب ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإني قد أمنت أبا العاص فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته قال: "هذا أمر ما علمت به حتى الآن، وإنه يجير على المسلمين أدناهم"

BAB 5

باب الموادعة والهدنة

The Chapter on Peace Treaties and Truces

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a covenant made with disbelievers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 654

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Peace Treaties and Truces > Fulfillment and Violation of Covenants

656 – وهو ما حدثنا فهد، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن عبد الله بن جميع، حدثنا أبو الطفيل، حدثنا حذيفة بن اليمان قال: ما منعني أن أشهد بدرا إلا أني خرجت أنا وأبي فأخذنا كفار قريش فقالوا: إنكم تريدون محمدا فقلنا: ما نريد إلا المدينة فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن إلى المدينة ولا نقاتل معه، فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه فقال: "انصرفا نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم" 657 – وما حدثنا أحمد بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، حدثنا يونس بن بكير، عن الوليد، عن أبي الطفيل، – [130] – عن حذيفة قال: خرجت أنا وأبي حسيل ونحن نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكره نحوه. فكان في هذا الحديث ما قد دل على أن اليمين على الإكراه تلزم كما تلزم على الطواعية

Mas'alah: What did the Prophet say about hijrah after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2613

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Peace Treaties and Truces > Evidence from the Treaty of Hudaybiyyah

2623 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا حبان بن هلال قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا خالد، عن أبي عثمان، عن مجاشع بن مسعود أنه قال للنبي صلى الله

عليه وسلم هذا مجالد بن مسعود فبايعه على الهجرة. قال: "لا هجرة بعد فتح مكة ولكن أبايعه على الإسلام"

Mas'alah: What did the Prophet say about hijrah after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2614

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Peace Treaties and Truces > Evidence from the Treaty of Hudaybiyyah

2624 - وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، - [37] - عن جده عبد الله بن عمرو قال: لما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة خطب الناس , فقال في خطبته: "لا هجرة بعد الفتح"

Mas'alah: What is the chapter on permissible lying for reconciliation, between spouses, and in war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2913

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Peace Treaties and Truces > Safe Passage and Amnesty (Aman)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما رخص فيه من الكلام الذي يراد به الصلاح بين الناس والكلام الذي يحدث به الرجل امرأته , والكلام الذي تحدث به المرأة زوجها , والكلام في الحرب

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4380

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Peace Treaties and Truces > Safe Passage and Amnesty (Aman)

فقال قائل: فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رده لهدايا المشركين، وقوله: "إنا لا نقبل زبد المشركين" يعني رفدهم، وذكر في ذلك:

Mas'alah: What is the ruling on the period of safety granted to polytheists in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5066

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Peace Treaties and Truces > Safe Passage and Amnesty (Aman)

كما قد حدثنا علي بن عبد الرحمن قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح , عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: {براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين فسيحوا في الأرض أربعة أشهر} [التوبة: 2] قال: "حد الله عز وجل للذين عاهدوا رسوله صلى الله عليه وسلم أربعة - [388] - أشهر يسيحون فيها حيث شاءوا، وحد لمن ليس له عهد انسلاخ الأشهر الحرم من يوم النحر إلى انسلاخ المحرم خمسين ليلة: {فإن تابوا وأقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، فخلوا سبيلهم} [التوبة: 5] فإذا انسلخ الأشهر الحرم، أمره أن يضع السيف فيمن عاهد إن لم يدخلوا في الإسلام، ونقض ما سمى لهم من العهد والميثاق، وأذهب الميقات، وأذهب الشرط الأول، ثم قال: {إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام} [التوبة: 7] ، يعني أهل مكة {فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب

المتقين} [التوبة: 7] ، وقوله: {وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذمة} [التوبة: 8] ، قوله: إلا: القرابة، والعهد: الذمة فلما نزلت براءة، انتقضت العهود، وقاتل المشركين حيث وجدهم، وقعد لهم كل مرصد حتى دخلوا في الإسلام، فلم يؤو به أحد من العرب بعد براءة" – [389] – فدل هذا الحديث على أن العهود كلها انقطعت بما تلونا في سورة براءة، وحل القتال في الزمان كله، وحملنا على قبول رواية علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، وإن كان لم يلقه؛ لأنها في الحقيقة عنه عن مجاهد وعكرمة، وعن ابن عباس ولقد حدثني علي بن الحسين القاضي قال: سمعت الحسين بن عبد الرحمن بن فهد يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: بمصر كتاب معاوية بن صالح في التأويل، لو دخل رجل إلى مصر، فكتبه , ثم انصرف به ما رأيت رجليه ذهبت باطلا والله عز وجل نسأله التوفيق

BAB 6

باب قتال أهل البغي

The Chapter on Fighting Rebels

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith prohibiting the killing of Quraysh after the conquest?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1544

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Fighting Rebels > Rulings on Initiating Combat Against Rebels

1508 – حدثنا أحمد , قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي , قال: حدثنا محمد بن منصور الطوسي , قال: حدثنا يعقوب يعني ابن إبراهيم بن سعد قال: حدثنا أبي , عن ابن إسحاق , قال: حدثني شعبة , عن عبد الله بن أبي السفر , عن الشعبي , عن عبد الله بن مطيع بن الأسود , عن أبيه , وكان اسمه العاصي فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيعا قال: – [161] – سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمر بقتل هؤلاء الرهط بمكة يقول: "لا تغزى مكة بعد هذا العام أبدا , ولا يقتل رجل من قريش صبرا بعد العام" قال أبو جعفر: فكان هذا القول من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يذكر لنا فيه من روى لنا هذا الحديث لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم به معربا، وذلك مما يقع فيه الإشكال ; لأنه إن كان لا يقتل بالحرم كان ذلك على الأمر، وفي ذلك خلاف لأحكام الله عز وجل المذكورة في غير هذا الحديث ; لأن أحكام الله عز وجل أن القرشي يقتل قودا إذا قتل عمدا، وأنه يرجم إذا زنى محصنا وحاش لله عز وجل أن يكون لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الحرف يخرج من هذه الأحكام، ولكنه عندنا والله أعلم لا يقتل مرفوعا فيكون ذلك على الخبر كمثل ما قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين" وأتينا في ذلك بما يوجب أنه على الخبر لا على الأمر فغنينا بذلك عن إعادته هاهنا – [162] – فقال قائل: فقد رأينا من لا يحصى عدده من قريش قد قتلوا في الإسلام

صبرا ونحن نعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خلف لقوله فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق وجل وعونه أن مراده صلى الله عليه وسلم بقوله "لا يقتل قرشي بعد العام صبرا" إنما هو أنه لا يقتل بعد ذلك العام قرشي صبرا على ما أباح من قتل الأربعة القرشيين المذكورين في حديث سعد عليه عامئذ ; لأنه كان قتلا على محاربة , قتل من قتل منهم فيها على الكفر، وذلك بحمد الله لم يكن من عامئذ في قرشي بعد ذلك العام عاد كافرا محاربا لله ورسوله في دار كفر إلى يومنا هذا , ولا يكون ذلك إلى يوم القيامة ; لأن الله عز وجل لا يخلف وعده رسله ومما قد دل على ما قلنا من ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث في مكة

BAB 7

باب الجزية

The Chapter on Poll Tax (Jizya)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on jizya based on the hadith of Abu Talib's illness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2034

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Poll Tax (Jizya) > Historical Precedents and Prophetic Practice

2029 – ما قد حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى بن سعيد , عن سفيان , عن الأعمش , عن يحيى بن عمارة , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مرض أبو طالب فأتته قريش , وأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده , وعند رأسه مقعد رجل , فقام أبو جهل فقعد فيه , فقال: ما بال ابن أخيك يذكر آلهتنا؟ قال: ما بال قومك يشكونك؟ قال: "يا عماه , أريدهم على كلمة تدين لهم العرب وتؤدي إليهم العجم الجزية" قال: ما هي؟ قال: "لا إله إلا الله" قال: أجعل الآلهة إلها واحدا؟ فأنزل الله عز وجل: {ص والقرآن ذي الذكر} [ص: 1] – [265] – إلى قوله: {إن هذا لشيء عجاب} [ص: 5] قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل على دخول المجوس فيمن تؤخذ منه الجزية؛ لأنهم من العجم فقال هذا القائل: وكيف تقبلون هذا الحديث وفي إسناده يحيى بن عمارة وأنتم لا تعرفونه , ولا تعرفون يحيى بن عمارة في أهل العلم إلا يحيى بن عمارة الأنصاري أبا عمرو بن يحيى وذلك لا يروي عن سعيد بن جبير وإنما هو من أهل المدينة؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن يحيى بن – [266] – عمارة المذكور في هذا الحديث كما ذكر , غير أنا قد وقفنا على العلة فيه فبان لنا أنه مصحف , وأنه إنما أريد يحيى بن عباد أبو هبيرة الأنصاري وهو رجل جليل من تابعي الكوفة فصحف فقيل: يحيى بن عمارة.

Mas'alah: What is the ruling on taking jizya from Magians?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2035

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Poll Tax (Jizya) > Jizya from Magians (Zoroastrians)

2031 - حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس , عن ابن شهاب قال: حدثني سعيد بن المسيب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هجر وأن عمر بن الخطاب أخذها من مجوس السواد وأن عثمان أخذها من بربر. - [267] - قال أبو جعفر: وكذلك كتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What is the ruling on jizya from Magians and prohibition of their slaughtered meat and marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2037

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Poll Tax (Jizya) > Jizya from Magians (Zoroastrians)

2033 - كما حدثنا بكار قال: حدثنا أبو عامر , وأبو داود قالا: حدثنا سفيان الثوري , عن قيس بن مسلم , عن الحسن بن محمد ابن الحنفية: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى مجوس البحرين يدعوهم إلى الإسلام , فمن أسلم منهم قبل منه , ومن أبى ضربت عليه الجزية , ولا تؤكل لهم ذبيحة , ولا تنكح لهم امرأة. فقال هذا القائل: فقد روي عن حذيفة في ذلك

BAB 8

باب فرض الجهاد وشروطه

The Chapter on Obligation and Conditions of Jihad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fighting during the sacred month?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5061

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Obligation and Conditions of Jihad > Retreat and Conduct in Battle

4878 – حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: حدثني المجالد بن سعيد , عن زياد بن علاقة عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة جاءته جهينة، فقالوا: إنك قد نزلت بين أظهرنا، فأوثق لنا حتى نأمنك، وتأمننا، فأوثق لهم لو لم يسلموا، فبعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب، وأمرنا أن نغير على حي من كنانة إلى جنب جهينة، فأغرنا عليهم، فكانوا كثيرا، فلجأنا إلى جهينة، فمنعونا، وقالوا: لم تقاتلون في الشهر الحرام؟ فقلنا: إنما نقاتل من أخرجنا من البلد الحرام في الشهر الحرام، فقال بعضنا لبعض: ما ترون؟ قالوا: نأتي النبي صلى الله عليه وسلم، فنخبره، وقال قوم: لا، بل نقيم هاهنا، وقلت أنا في أناس معي: – [382] – لا بل نأتي عير قريش هذه، فنقتطعها، فانطلقنا إلى العير، وكان الفيء إذ ذاك من أخذ شيئا فهو له، وانطلق أصحابنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبروه، فقام غضبان، محمر الوجه، فقال: "ذهبتم جميعا، وجئتم متفرقين؟ إنما أهلك من كان قبلكم الفرقة، لأبعثن عليكم رجلا ليس بخيركم، أصبركم على الجوع والعطش" فبعث علينا عبد الله بن جحش الأسدي، فكان أول أمير في الإسلام فكان في هذا الحديث ما قد دل أن ذلك الجيش لم يكن عليه أمير، فقال قائل: كيف تقبلون هذا، وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ – [383] – فذكر ما قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا كنتم ثلاثة في سفر، فأمروا عليكم

أحدكم" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن حديث سعد كان متقدما، وكان من المبعوثين فيما بعثوا له ما كان منهم من الاختلاف، فكان من الله عز وجل في ذلك لكراهته الاختلاف ما قد أجرى أمور نبيه صلى الله عليه وسلم في المستأنف على خلافه من التأمير على جيوشه لترجع الأمور إلى قول واحد يجب على من معه طاعته، وترك الخروج عن قوله، وشد ذلك ما أنزله عز وجل في كتابه من قوله: {ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم} [الأنفال: 46] ، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What are the categories of martyrs mentioned in hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5306

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Obligation and Conditions of Jihad > Obligation and Nature of Jihad

5105 - كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: حدثني عبد الرحمن بن شريح، عن عبد الله بن ثعلبة الحضرمي: أنه سمع ابن حجيرة يخبر، عن عقبة بن عامر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خمس من قبض في شيء منهن، فهو شهيد: المقتول في سبيل الله شهيد، والغريق في سبيل الله شهيد، والمبطون في سبيل الله شهيد، والمطعون في سبيل الله شهيد، والنفساء في سبيل الله شهيد" - [105] - فدل ما في هذا الحديث: أن المذكورين في الحديث الذي قد ذكرناه قبله بالشهادة من أهل هذه الأشياء، هم الذين في سبيل الله، وسبيل الله عز وجل طاعاته، فمن كان في شيء منها، فأصابه شيء مما في هذه الآثار، كان من أهل الشهادة الذين وعدهم الله عز وجل عليها ما وعدهم، ومن كان بخلاف ذلك، لم يكن منهم، وقد وكد ذلك، وكشف معناه، ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير

هذه الأحاديث

BAB 9

باب دعوة الكفار قبل القتال

The Chapter on Inviting Non-Muslims Before Combat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on killing an enemy combatant who converts to Islam during battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 934

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Inviting Non-Muslims Before Combat > Acceptance of Islam During Combat

[399] - فكان ما في هذا الحديث من ما يجب كشفه وتأمله وطلب المعنى المراد فيه، فكان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابا للمقداد لما سأله بعد قطع الكافر يده أن لا يقتله وأعلمه أنه إن قتله كان بمنزلته قبل أن يقتله أي إنه يعود بإسلامه إلى أن يكون به مسلما كما كنت أنت مسلما، وأن تكون أنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال، يعني بذلك كلمته التي صار بها مسلما أي إنك تعود قاتلا لمن قد صار مسلما , فتكون بذلك من أهل النار كما كان هو قبل الكلمة التي قالها كافرا من أهل النار، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on seeking help from disbelievers in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2573

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Inviting Non-Muslims Before Combat > Seeking Military Help from Non-Muslims

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في استعانته بمن طلب الاستعانة به من الكفار , وفي منعه من منعه من الكفار من القتال معه

Mas'alah: What is the ruling on seeking military assistance from polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2574

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Inviting Non-Muslims Before Combat > Seeking Military Help from Non-Muslims

2572 - حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك بن أنس، عن الفضيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نيار الأسلمي، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر، فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة، ففرح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه، فلما أدركه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: جئت لأتبعك وأصيب معك. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتؤمن بالله عز وجل ورسوله؟" قال: لا. قال: "فارجع؛ فلن نستعين بمشرك" . قال: ثم مضى، حتى إذا كنا بالشجرة أدركه الرجل، فقال له كما قال أول مرة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال أول مرة، فقال: لا. فقال: "ارجع؛ فلن نستعين بمشرك" . قال: فرجع فأدركه بالبيداء، فقال له كما قال أول مرة: "أتؤمن بالله ورسوله؟ قال: نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" فانطلق ""

Mas'alah: What is the ruling on seeking military assistance from polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2575

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Inviting Non-Muslims Before Combat > Seeking Military Help from Non-Muslims

2573 - حدثنا يحيى بن عثمان، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا ابن

المبارك، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن الفضيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نيار، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر، حتى إذا كان بحرة الوبرة أدركه رجل ذو جرأة ونجدة، فلما رآه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرحوا به وأعجبهم، فقال: يا محمد، أخرج معك فأقاتل وأصيب. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتؤمن بالله عز وجل ورسوله؟" قال: - [409] - لا. قال: "فارجع؛ فلن نستعين بمشرك" . فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى إذا كان بذي الحليفة أدركه، فأعجب ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: هذا فلان قد رجع. فقال: يا - [410] - محمد، أخرج معك فأقاتل وأصيب. فقال: " أتؤمن بالله عز وجل ورسوله؟ قال: لا. قال: "فارجع؛ فلن نستعين بمشرك" . فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى إذا كان بظهر البيداء لحقه أيضا، فأعجب ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا محمد، أخرج معك فأقاتل وأصيب. فقال: "أتؤمن بالله عز وجل ورسوله؟" قال: نعم. قال: " فنعم إذا ""

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from Jews in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2580

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Inviting Non-Muslims Before Combat > Seeking Military Help from Non-Muslims

وذكر في ذلك ما قد حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: حدثني عبد الرحمن بن شريح أنه سمع الحارث بن يزيد الحضرمي يحدث عن ثابت بن الحارث الأنصاري، عن بعض من كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لما بلغ رسول

الله صلى الله عليه وسلم جمع أبي سفيان ليخرج إليه يوم أحد، فانطلق إلى اليهود الذين كانوا في النضير، فوجد منهم نفرا عند منزلهم، فرحبوا، فقال: "إنا جئناكم لخير، إنا أهل الكتاب وأنتم أهل الكتاب , وإن لأهل الكتاب على أهل الكتاب النصر , وإنه بلغنا أن أبا سفيان قد أقبل إلينا بجمع من الناس، فإما قاتلتم معنا، أو أعرتمونا سلاحا" . قال: ففي هذا الحديث ما يخالف شيئا مما رويته في هذا الباب. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أنه ليس في ذلك ما يخالف شيئا مما رويناه في هذا الباب؛ لأن اليهود الذين دعاهم رسول – [416] – الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إلى قتال أبي سفيان معه ليسوا من المشركين الذين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الآثار الأول إنه لا يستعين بهم، أولئك عبدة الأوثان، وهؤلاء أهل الكتاب الذين ذكرنا مباينة ما هم عليه، وما عبدة الأوثان عليه في الباب الذي قبل هذا الباب؛ لأن هؤلاء أهل الكتاب الذين نجتمع نحن وهم في الإيمان بما يؤمنون به من كتب الله عز وجل التي أنزلها على من أنزلها عليه من أنبيائه، ونؤمن نحن وهم بالبعث من بعد الموت، وأولئك الآخرون لا يؤمنون بشيء من ذلك، فنحن وهؤلاء الكتابيون في قتال عبدة الأوثان يد واحدة , والغلبة لنا؛ لأنا الأعلون عليهم، وهم تباع لنا في ذلك، وهكذا حكمهم إلى الآن عند كثير من أهل العلم، منهم أبو حنيفة وأصحابه، يقولون: لا بأس بالاستعانة بأهل الكتاب في قتال من سواهم إذا كان حكمنا هو الغالب، ويكرهون ما سوى ذلك إذا كانت أحكامنا بخلاف ذلك، ونعوذ بالله من تلك الحال. فقال هذا القائل: فأنتم قد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالف هذا

– 2580

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from non-Muslims in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2581

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Inviting Non-Muslims Before Combat > Seeking Military Help from Non-Muslims

يعني ما حدثنا عبيد بن رجال، قال: حدثنا هدية بن عبد - [417] - الوهاب، قال: حدثنا الفضل بن موسى السيناني، قال: أنبأنا محمد بن عمرو، عن سعد بن منذر الساعدي، عن أبي حميد الساعدي، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد، حتى إذا خلف ثنية الوداع إذا هو بكتيبة خشناء، فقال: "من هؤلاء؟" قالوا: بنو قينقاع، وهم رهط عبد الله بن سلام، وهم قوم عبد الله بن أبي ابن سلول. فقال: "أسلموا" . فأبوا، قال: "قل لهم فليرجعوا؛ فإنا لا نستعين بالمشركين على المشركين" . قال أبو جعفر: ومعنى قولهم في هذا الحديث: وهم قوم عبد الله بن أبي ابن سلول، ليس يعنون بذلك أن عبد الله بن أبي منهم؛ لأن عبد الله بن أبي ابن سلول ليس من اليهود؛ ولكنه من الرهط الذين يرجع الأنصار إليهم بأنسابهم، ولكنه جدل بنفاقه، فأما نسبه فيهم فقائم، وقيل: إنهم قومه، أي لأنهم قومه بمحالفته لا بما سوى ذلك. قال هذا القائل: فهذا يخالف ما في الآثار الأول في موضعين، أما أحدهما فإنه جعلهم مشركين بقوله لهم: "إنا لا نستعين بالمشركين - [418] - على المشركين" ، وأما الآخر فمنعه إياهم من القتال معه , وفي حديث ثابت بن الحارث الذي قد رويناه فيما تقدم منا في هذا الباب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود الذين كانوا في النضير إلى القتال معه. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا الحديث غير مخالف لذلك الحديث ولا شيء مما رويناه في هذا الباب؛ لأن وجه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لهؤلاء اليهود الذين من بني

قينقاع ما قاله لهم في حديث أبي حميد كان بعد وقوفه صلى الله عليه وسلم على ما بينهم وبين عبد الله بن أبي المنافق من الحلف , والمحالفة هي الموافقة من الحالفين للحالفين، فكانوا بذلك خارجين من الكتاب الذي كانوا من أهله مما سواهم من اليهود الذين كانوا في النضير في ذلك بحلافهم؛ لأنهم لم يحالفوا منافقا، وكان أولئك بما حالفوا المنافق الذي حالفوه مرتدين عما كانوا فيه إلى ما هو عليه , فكانوا بذلك كالمرتدين من أهل ملتنا إلى يهودية أو إلى نصرانية، فلا يكونون بذلك يهودا ولا نصارى؛ لأن ذبائحهم غير مأكولات؛ ولأن نساءهم اللاتي دخلن معهم في ذلك غير منكوحات، فمثل ذلك بنو قينقاع لما حالفوا عبد الله بن أبي المنافق، فواطئوه على ما هو عليه من النفاق، ووافقوه على ذلك؛ خرجوا بذلك من حكم الكتاب الذي كانوا من أهله، وصاروا مشركين كمشركي العرب الذين أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا يستعين بهم، فلم يستعن بهم في قتاله المشركين لذلك، فأما من سواهم ممن تمسك بكتابه الذي جاء به الذي يذكر أنه على دينه فمخالف لذلك , ولا بأس بالاستعانة بمثله في قتال المشركين؛ لأنه ليس بمشرك، إنما هو كتابي كافر، وهو – [419] – عدو للكفار من عبدة الأوثان كما نحن أعداء لهم. والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about the cursed valley in Tabuk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3765

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Inviting Non-Muslims Before Combat > Prophetic Instructions for Military Expeditions

3746 – حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ , وفهد بن سليمان , جميعا قالا: حدثنا

مسلم بن إبراهيم الأزدي قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا علي بن زيد قال: قال لي الحسن: سل عبد الله بن قدامة بن صخر العقيلي عن هذا الحديث. قال: فلقيته عند باب الإمارة , فذكرت ذلك له , فقال: "زعم أبو ذر أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك , فأتوا على واد , فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم:" يا أيها الناس , إنكم بواد ملعون ", فركب فرسه فدفع , ودفع الناس , ثم قال:" من كان قد اعتجن عجينة فليظفرها بعيره , ومن كان طبخ قدرا فليكفأها "- [367] -" 3747 - وحدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا حماد بن سلمة , ثم ذكر مثل حديث محمد وفهد , عن مسلم , عن حماد , بإسناده ومتنه

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of killing monks?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6406

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Inviting Non-Muslims Before Combat > Prohibition of Killing Non-Combatants

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن قتل أصحاب الصوامع

BAB 10

باب أحكام الأسرى

The Chapter on Rules Regarding Prisoners of War

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about not killing Quraysh after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1543

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Rules Regarding Prisoners of War > Pardon and Amnesty for Captives

1507 - حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم , قال: حدثنا أسد بن موسى , قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة , قال: حدثني أبي , عن الشعبي , قال: قال عبد الله بن مطيع، سمعت مطيعا , يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة يقول: "لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة"

Mas'alah: What did Abu Bakr say when presented with the head of an enemy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2962

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Rules Regarding Prisoners of War > Killing of Prisoners of War

حدثنا بحر بن نصر قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، عن علي بن رباح، عن عقبة بن عامر، أن عمرو بن العاص، وشرحبيل ابن حسنة بعثاه إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه برأس يناق بطريق الشام فلما قدم عليه أنكر ذلك أبو بكر رضي الله عنه , فقال له عقبة يا خليفة - [405] - رسول الله صلى الله عليه وسلم إنهم يصنعون ذلك بنا , فقال أبو بكر رضي الله عنه: "أفاستنان بفارس والروم، لا تحملوا إلي رأسا إنما يكفي الكتاب والخبر"

Mas'alah: What happened when Banu Qurayza surrendered to the judgment of Sa'd ibn Mu'adh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3625

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Rules Regarding Prisoners of War > Imam's Discretion Over Captives

3578 - كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: حدثنا محمد بن عمرو - يعني ابن علقمة بن وقاص الليثي , عن أبيه , عن جده قال: قالت عائشة: "حصر رسول الله صلى الله عليه وسلم بني قريظة , فلما اشتد عليهم الحصار قالوا: ننزل على حكم سعد بن معاذ , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" - [207] - نعم ", فأرسل إلى سعد قال أبو سعيد الخدري: فلما طلع على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" قوموا إلى سيدكم , أو إلى خيركم "قال:" احكم فيهم "قال: أحكم أن تقتل قتلتهم , وأن تسبى ذراريهم , وأن تقسم أموالهم , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لقد حكمت بينهم بحكم الله , وبحكم رسوله ""

Mas'alah: What does the hadith indicate about the permissibility of intercourse with a female captive?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3918

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Rules Regarding Prisoners of War > Intercourse with Female Captives

ففي هذا الحديث قول سلمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما استوهبه المرأة: "والله لقد أعجبتني وما كشفت لها ثوبا" ، وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكار ذلك عليه، ففي ذلك ما قد دل على أن وطأها قد كان حينئذ يحل له، وفي مفاداة

رسول الله صلى الله عليه وسلم بها وردها إلى المشركين ما قد دل على ثبوتها على ما كانت عليه، وعلى أنه لم يكن منها إسلام حل به لسلمة وطؤها

Mas'alah: What is the ruling on releasing prisoners of war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4603

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Rules Regarding Prisoners of War > Release Without Compensation

4508 – حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لو كان مطعم بن عدي حيا، فكلمني في هؤلاء النتنى لأطلقتهم له" ، يعني أسرى بدر، وكانت – [387] – له عند النبي يد فسأل سائل عن معنى هذا الحديث، وقال: كيف يجوز أن يطلق له من قد صار في أسره من الكفار الذين حكمهم حكم القتل أو الفداء الذي يرجع إليه وإلى أصحابه كما قال عز وجل: {إذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق، فإما منا بعد وإما فداء} . فكان جوابنا له في ذلك أن في هذه الآية التي تلاها علينا ما يدل على المعنى الذي سألنا عنه؛ لأن الله تعالى جعل لنبيه فيها بعد – [388] – شد الوثاق المن أو الفداء، فكان قد جعل إليه أن يمن فيطلق من من عليه، أو يأخذ منه الفداء الذي يفتدي به من القتل الواجب عليه، وكان المن هو الذي قال: إنه كان يفعله للمطعم بن عدي لو كان سأله فيهم، فكان ذلك موافقا لحديث جبير الذي ذكرنا، وقد من رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير أسرى بدر، وهم سبي هوازن لما كلموه فيهم، فأجابهم بأن قال: "أحب القول إلي أصدقه" ثم خيرهم بين إحدى الطائفتين: إما السبي، وإما المال، فاختاروا السبي،

فأطلقهم لهم، وسنذكر ذلك في موضعه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله عز وجل، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on killing prisoners of war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4611

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Rules Regarding Prisoners of War > Killing of Prisoners of War

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأسارى هل جائز أن يقتلوا أم لا؟ قال أبو جعفر: قد كان عطاء بن أبي رباح يكره قتل الأسير صبرا.

كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عطاء: "أنه كان يكره قتل الأسير صبرا، ويتلو هذه الآية: {فإما منا بعد وإما فداء} [محمد: 4] "

Mas'alah: What does the hadith about the execution of 'Uqba ibn Abi Mu'ayt teach about killing captives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4614

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Rules Regarding Prisoners of War > Killing of Prisoners of War

4514 – ما قد حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي، حدثنا عبيد الله

بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم، قال: أراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقا، فقال له عمارة بن عقبة بن أبي معيط: أتستعمل رجلا من بقايا قتلة عثمان؟ فقال له مسروق: حدثنا عبد الله بن مسعود، وكان في أنفسنا غير كذوب، أن أباك لما أتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتله، فقال: "من للصبية يا محمد؟ قال:" النار "فقد رضيت لك بما رضي لك رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What does the story of Thumama ibn Uthal teach about the treatment of captives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4615

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Rules Regarding Prisoners of War > Pardon and Amnesty for Captives

4515 - وما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، جميعا، قال الربيع: حدثنا شعيب بن الليث بن سعد، وقال محمد: أخبرنا شعيب بن الليث، قالا: حدثنا الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هريرة، يقول: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال سيد أهل - [404] - اليمامة، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "ما عندك يا ثمامة؟" قال: عندي يا رسول الله خير، إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن ترد المال فسل تعط منه ما شئت، فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان الغد، فقال: "ما عندك يا ثمامة؟" قال: عندي ما قلت لك، ثم أعاد مثل كلامه الأول، فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد، قال: "ما

عندك يا ثمامة؟" قال: عندي ما قلت لك، ثم أعاد مثل كلامه الأول، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أطلقوا ثمامة" فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل، ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، يا محمد، ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلي، والله ما كان دين أبغض إلي من دينك، فأصبح دينك أحب الدين إلي، والله ما كان بلد أبغض إلي من بلدك، فأصبح أحب البلاد إلي، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة، فماذا ترى؟ فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة، قال له قائل: أصبوت يا ثمامة؟ قال: لا، ولكن أسلمت مع محمد رسول الله، ووالله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم – [405] – 4516 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، حدثنا سعيد المقبري، أنه سمع أبا هريرة، يقول: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا له ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on killing a prisoner of war in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4617

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Rules Regarding Prisoners of War > Killing of Prisoners of War

4519 – وما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك 4520 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو الوليد، حدثنا مالك، في حديثيهما جميعا، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزعه

جاءه رجل، فقال: يا رسول - [408] - الله، هذا ابن خطل متعلق بأستار الكعبة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اقتلوه" - [409] - قال أبو جعفر: وابن خطل يومئذ في حكم الأسير.

BAB 11

باب الخمس

The Chapter on One-Fifth Share (Khums)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on Ali's division of khums of captives and intercourse without istibra'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3080

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on One-Fifth Share (Khums) > Distribution of Khums to Recipients

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان من علي رضي الله عنه في قسمته خمس ما بعث في قسمته من السبي ووقوع الوصيفة التي كانت فيه في آله، وما كان منه فيها من وطئه لها، ومن تناهي ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا استبراء مذكور فيه، وترك إنكار ذلك عليه

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of khums from captives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3081

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on One-Fifth Share (Khums) > Distribution of Khums to Recipients

3051 - حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم يعني ابن راهويه قال: حدثنا النضر بن شميل قال: حدثنا عبد الجليل بن عطية، عن عبد الله بن بريدة قال حدثني أبي قال: لم يكن أحد من الناس أبغض إلي من علي بن أبي طالب حتى أحببت رجلا من قريش لا أحبه إلا على بغض علي، فبعث ذلك الرجل على خيل فصحبته، وما أصحبه إلا على بغضاء علي، فأصاب سبيا، فكتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن يبعث له من يخمسه، فبعث إلينا عليا رضي الله عنه، وفي السبي وصيفة من أفضل السبي، فلما خمسه صارت الوصيفة في الخمس، ثم خمس فصارت في أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، ثم خمس فصارت في آل علي، فأتانا ورأسه -

[59] – تقطر، فقلنا: ما هذا؟ فقال: "ألم تروا إلى الوصيفة صارت في الخمس، ثم صارت في آل بيت النبي عليه السلام، ثم صارت في آل علي، وقعت عليها" ، فكتب وبعثني مصدقا لكتابه إلى النبي صلى الله عليه وسلم بما قال علي، فجعلت أقول عليه ويقول: صدق، وأقول ويقول: صدق، فأمسك بيدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "أتبغض عليا؟" فقلت: نعم، فقال: "لا تبغضه، وإن كنت تحبه فازدد له حبا، فوالذي نفسي بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة" فما كان أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إلي من علي ". قال عبد الله بن بريدة:" والله ما في الحديث بيني وبين النبي صلى الله عليه وسلم غير أبي. – [60] – حدثنا محمد بن أحمد بن حماد قال: حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل قال: حدثنا علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن سعيد قال: حملت حديث علي بن سويد يعني ابن منجوف، عن ابن بريدة في علي، فلما كتبته ذهب مني لغير شك بقي منه فيه "، وقد حدثنا به يحيى , عن عبد الجليل بن عطية , عن ابن بريدة. قال أبو جعفر: فعاد هذا الحديث إلى رواية النضر بن شميل , ويحيى بن سعيد إياه , عن عبد الجليل بن عطية. فقال قائل: وكيف يجوز أن تقبلوا هذا الحديث إذ كان فيه أن عليا رضي الله عنه قسم بينه وبين أهل الخمس ما ذكرت قسمته فيه وهو شريك في ذلك، ولا يجوز أن يكون الرجل يقاسم نفسه لنفسه ولغيره. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ما يقسم بالولاية من الأشياء التي من هذا الجنس يجوز أن يكون ممن هو شريك في ذلك، كما يقسم الإمام بالإمامة الغنائم بين أهلها وهو منهم , وإذا كان الإمام كذلك فيما ذكرنا كان من يقسمه لذلك سواه يقوم فيه مقامه، فبان بحمد الله ونعمته صحة هذا المعنى من هذا الحديث. – [61] – ثم عاد هذا القائل سائلا لنا فقال: فإن في هذا الحديث أيضا ما لا يجوز لكم قبوله عن علي رضي الله عنه في الوصيفة المذكورة فيه من وقوعه عليها ; لأنها إنما كانت صارت في آله، وآله

غيره، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن المراد بآله هو نفسه عليه السلام، بمعنى أنها وقعت في نصيبه، فكان منه فيها ما كان ; لأن العرب تجعل آل الرجل الرجل، وتجعل آله صلبه. ومنه ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما خاطب به عبد الله بن أبي أوفى لما جاء بصدقة أبيه."

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's exclusive right to gifts from polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4380

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on One-Fifth Share (Khums) > Khums Share of Allah and the Prophet

قال أبو جعفر: فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خصه الله بما خصه به من أموال المشركين مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب، فكان من - [140] - ذلك ما جاء من هدايا المشركين مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب، فاستأثر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك فكان من سواه من أمته في مثله بخلاف ذلك، فكان منه صلى الله عليه وسلم استأثر بشيء منه، ما قد ذكرناه في الآثار التي ذكرناها في الباب الذي قبل هذا الباب.

BAB 13

باب النفل

The Chapter on Extra Shares (Nafl)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the spoils (salab) of an enemy killed in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3036

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Extra Shares (Nafl) > Ruling on the Slain Enemy's Belongings (Salab)

3012 – وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا أبو العميس، عن ابن سلمة بن الأكوع، عن أبيه قال: "أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر، فجلس فتحدث عند أصحابه , ثم انسل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" اطلبوه فاقتلوه "، فسبقتهم إليه فقتلته وأخذت سلبه، فنفلني إياه" . – [9] – قال أبو جعفر: ففي الحديث الأول من هذين الحديثين قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قتل الرجل؟" قالوا: ابن الأكوع، فقال: "له سلبه أجمع" . فهذا يدل على أن من قتل رجلا من العدو ودخل إلى دار الإسلام بغير أمان أو أسره وهو كذلك أن يكون له سلبه دون الذين كانوا معه من الناس ممن لم يقتله، كما يقول أبو يوسف ومحمد بن الحسن في الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان فأخذه رجل من المسلمين أنه يكون له دونهم، فمرة قالا: فيه الخمس , ومرة قالا: لا خمس فيه. وخالفا أبا حنيفة في ذلك ; لأنه كان يقول: هو له ولجميع المسلمين ; لأنه عنده مغنوم بدار الإسلام التي قد صار فيها , وكان مما يدل على صحة ما قاله أبو يوسف ومحمد في ذلك ما لا اختلاف فيه فيما قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الموجود في أرض الإسلام، أنه لو أخذه دون بقية المسلمين غير الخمس فإنه فيه لأهله ; لأنه في حكم ما لم يكن غنم بافتتاح الدار التي وجد فيها فكان حكمه حكم ما غنمه , وأخذه حين وجده واستحقه بذلك دون بقية المسلمين بعد الخمس الذي فيه لأهله الذين يستحقونه، وقد يحتمل حديث سلمة أن

يكون كذلك فيه الخمس لأهله , ولكن تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم لسلمة ; لأنه من أهله، كما قد قال عمر بن الخطاب – [10] – رضي الله عنه لأبي طلحة في سلب البراء بن مالك لما قتل مرزبان الزأرة: "إنا كنا لا نخمس الأسلاب، وإن سلب البراء قد بلغ مالا عظيما , ولا أرانا إلا خامسيه" قال: فخمسه. – [11] – وفي الحديث الثاني من هذين الحديثين من قوله لسلمة: "فنفلني يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه" . يريد سلب ذلك القتيل، فكان ما في الحديث الأول إخبار سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن سلب ذلك القتيل له. ففي ذلك ما يوجب أن يكون له باستحقاقه إياه بما كان منه إلى المقتول الذي ذلك السلب سلبه , وفي الحديث الثاني: "فنفلني إياه" إخبار من سلمة بذلك , وليس عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نفله إياه , وفي الحديث الأول من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أخبر أنه قتله "له سلبه أجمع" فكان ذلك على أن سلبه له بقتله إياه. فمثل ذلك ما قد ذكرنا فيمن دخل دار الإسلام من المشركين فقتله رجل من أهل الإسلام أنه يستحق بذلك سلبه وأنه إن لم، يقتله وكان ممن يجوز وقوع الإملاك عليه أن يكون له دون بقية المسلمين غير الخمس الواجب فيه فإنه يكون لأهله. ولا فرق في ذلك بين الركاز الذي قد حوته دار الإسلام فقدر عليه رجل من المسلمين أنه يكون بذلك غانما له ويكون له غير خمسه فإنه لأهله , ولا يكون كما غنمه مفتتحو تلك الأرض ; لأن أيديهم لم تكن وصلت إليه , وإنما اليد التي وصلت إليه هي يد واحدة , فمثل ذلك الحربي المأخوذ في دار الإسلام بنفسه ومتاعه لا يكون مغنوما بالدار , وإنما يكون مغنوما بالأخذ , فيكون لآخذه ويكون خمسه لأهل الخمس، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the spoils (salab) of a killed enemy in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4970

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Extra Shares (Nafl) > Ruling on the Slain Enemy's Belongings (Salab)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان منه في سلب أبي جهل، ومن نفله إياه من الناس، وفيما احتج به محمد بن الحسن مما ذكر أن ما روي في ذلك يوجب ما قاله فيه قال محمد بن الحسن: "لو أن عسكرا من المسلمين دخل أرض الحرب، وعليهم أمير، فقال الأمير: من قتل قتيلا، فله سلبه، فضرب رجل من المسلمين رجلا من المشركين، فصرعه، واحتز آخر رأسه،" فالسلب للذي صرعه، وإن كان لم يقتله، وإن كان صرعه، وضربه ضربا يقدر على التحامل معه، والعود بكلام أو غيره، فالسلب للذي احتز رأسه قال: وبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر: "من قتل قتيلا، فله سلبه" ، فضرب ابن عفراء أبا جهل، فأثخنه، وقتله ابن مسعود، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم سلبه لابن مسعود، وكذلك إن كان الذي صرعه ضربه ضربا لا يعاش من مثله، يعلم أن آخره الموت، إلا أنه ربما عاش اليوم واليومين والثلاثة، وأقل من ذلك وأكثر إلا أن الآخر احتز رأسه، فالسلب للذي احتز رأسه، وإن كان الأول ضربه فنثر ما في بطنه، فألقاه، أو قطع أوداجه، إلا أن فيه شيئا من الروح، ثم إن الآخر احتز رأسه، فالسلب للذي صرعه، وليس للذي احتز رأسه شيء؛ لأن هذا

Mas'alah: What is the ruling on the spoils (salab) of a killed enemy in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4972

4788 – بما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا القواريري قال: حدثنا وكيع , عن أبيه , عن أبي إسحاق , عن أبي عبيدة عن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم نفله سيف أبي جهل يوم بدر فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي في هذا الحديث إنما هو تنفيل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن مسعود سيف أبي جهل لا ما سواه من سلبه، وفي ذلك ما قد دل أنه لم يكن تقدم من رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ قول يوجب سلب القاتل، ولو كان ذلك كذلك، لدفع – [276] – سلب أبي جهل بكليته إلى قاتله، ومما قد روي في أمر أبي جهل مما هو أصح مما ذكرنا، وأثبت إسنادا

BAB 15

باب أحكام أهل الذمة

The Chapter on Rules Regarding Dhimmis

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the people of Egypt and their status of protection and kinship?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2344

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Rules Regarding Dhimmis > Rights and Obligations of Dhimmis

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوصية بقبط مصر وإخباره في ذلك بأن لهم ذمة ورحما

Mas'alah: What is the ruling on expelling Jews and Christians from the Arabian Peninsula?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2756

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Rules Regarding Dhimmis > Rights and Obligations of Dhimmis

2756 - حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة قال: أنبأنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب فلا يبقى بها إلا مسلم"

BAB 18

باب الفيء والخراج

The Chapter on Fay' and Land Tax

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Why was the Prophet uniquely permitted to receive fay' from the property of polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4378

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Fay' and Land Tax > Evidence from Prophetic and Caliphal Practice

فسأل سائل عن المعنى في ذلك وفي مخالفته بين نفسه، وبين من سواه من أمته في هذا المعنى على ما قد ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب. فكان جوابنا له في ذلك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان الله عز وجل اختصه في أموال أهل الحرب بخاصة تخالف بينه وبين غيره من أمته، فقال عز وجل فيما أنزل من كتابه عليه: {وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب} [الحشر: 6] وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مخصوصا بذلك، وبهذا المعنى كان عمر بن الخطاب رضي الله عنها حاج العباس وعليا بما حاجهما به فيما كانا خاصما إليه فيه.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's exclusive right to the wealth of Banu Nadir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4380

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Fay' and Land Tax > Evidence from Prophetic and Caliphal Practice

4352 – وكما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن شهاب، سمع مالك بن أوس بن الحدثان، يقول: سمعت عمر بن الخطاب، رضي الله عنه يقول: "إن أموال بني النضير كانت مما أفاء الله عز وجل على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب، فكانت أموالهم لرسول

الله صلى الله عليه وسلم خالصا، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله منها نفقة سنة، وما بقي جعله في الخيل والكراع عدة في سبيل الله عز وجل"

BAB 19

باب إمارة الجهاد

The Chapter on Leadership in Jihad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on appointing a leader and following orders in military expeditions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5064

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Leadership in Jihad > Obedience to the Commander

4880 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا المقدمي قال: حدثنا المعتمر بن سليمان , عن أبيه قال: حدثني الحضرمي , عن أبي السوار عن جندب بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رهطا، وبعث عليهم – [385] – أبا عبيدة، أو عبيدة بن الحارث رضي الله عنهما، فلما مضى لينطلق، بكى صبابة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجلس، وبعث عبد الله بن جحش، وكتب له كتابا، وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا، وقال: "لا تكرهن أحدا من أصحابك على المسير" فلما بلغ المكان، قرأ الكتاب، فاسترجع، وقال: سمعا وطاعة لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم، فخبرهم الخبر وقرأ عليهم الكتاب، فرجع منهم رجلان، ومضى بقيتهم، فلقوا ابن الحضرمي، فقتلوه، ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو من جمادى، فقال المشركون للمسلمين: قتلتم في الشهر الحرام، فأنزل الله عز وجل: {يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير} [البقرة: 217] وقال المشركون: إن لم يكن وزر لم يكن لهم أجر، فأنزل الله: {إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله} [البقرة: 218] إلى آخر الآية – [386] – 4881 – وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي قال: حدثنا معتمر بن سليمان قال: سمعت أبي قال: حدثنا الحضرمي , عن أبي السوار، يحدثه أبو السوار , عن جندب بن عبد – [387] – الله البجلي، ثم ذكر مثله سواء , فقال قائل: ففي هذا الحديث تحريم القتال في الشهر الحرام لمن لم يقاتل، وأنتم تروون

عن غير واحد من المتقدمين خلاف ذلك وتتابعونهم عليه

Mas'alah: What is the ruling on appointing successive commanders in a military expedition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5351

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Leadership in Jihad > Delegation and Succession of Command

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في جيش الأمراء: "الأمير زيد، فإن قتل زيد فالأمير جعفر، فإن قتل جعفر فالأمير عبد الله بن رواحة" ، واستخراج ما فيه من الفقه

Mas'alah: What is the ruling on conditional appointment of a commander and the permissibility of self-appointment in necessity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5353

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Leadership in Jihad > Conditions and Validity of Command Appointments

5170 – وحدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا الأسود بن شيبان قال: حدثني خالد بن سمير قال: حدثني عبد الله بن رباح قال: حدثني أبو قتادة قال: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش الأمراء، فقال:" عليكم زيد بن حارثة، فإن أصيب فجعفر، فإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة "، فوثب جعفر فقال: يا رسول الله ما كنت أذهب أن تقدم زيدا علي، فقال:" امض، فإنك لا تدري أي ذلك خير "،

فانطلقوا، فلبثوا ما شاء الله، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صعد المنبر، فنادى: الصلاة جامعة، فثار الناس إلى رسول الله فقال:" أخبركم عن جيشكم هذا الغازي: إنهم انطلقوا حتى لقوا العدو، فأخذ اللواء زيد بن حارثة، فقاتل حتى قتل شهيدا فاستغفر له، ثم أخذ اللواء جعفر، فشد على القوم، فقاتل حتى قتل شهيدا رحمه الله "، فشهد له بالشهادة، واستغفر له،" ثم أخذ اللواء عبد الله بن رواحة، فأثبت قدميه حتى قتل شهيدا فاستغفر له، ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد، ولم يكن من الأمراء، هو أمر نفسه "، ثم مد رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه، فقال:" إنه سيف من سيوفك، فأنت – [167] – تنصره "، فمنذ يومئذ سمي خالد سيف الله، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" انفروا، فمدوا إخوانكم، ولا يتخلفن منكم أحد "، فنفروا في حر شديد مشاة وركبانا، فبينا نحن نسير ليلة على الطريق، إذ نعس النبي صلى الله عليه وسلم" ووقف على هذا من الحديث، ففي هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل بعض الأمراء واليا بعد قتل غيره، ممن ذكره منهم، فكان من كان منهم كذلك واليا بمخاطرة ولي عليها، وفي ذلك ما قد دل أنه يجوز للإمام أن يقول: إذا كان كذا، وكذا، فقد وليت فلانا كذا، وإذا كان ذلك جائزا في الولاية، كان مثله جائزا في الوكالة، كما يقول أبو حنيفة، وأصحابه في الرجل يقول: إذا كان كذا، ففلان وكيلي في ذلك، وإن كان لهم فيه من أهل الفقه مخالفون وفي هذا الحديث أيضا ما كان من خالد رضي الله عنه، بلا تولية لما رأى من الحاجة إلى ذلك، ففي هذا ما قد دل على أن ما حدث من أمور المسلمين، مما شغل إمامهم عن التولية عليه، أنه جائز لمن – [168] – يتولى على القيام بذلك القيام به، بل عليه القيام به، وعلى الناس السمع والطاعة فيه، وقد امتثل ذلك علي بن أبي طالب عليه السلام في صلاة العيد لما حصر عثمان رضي الله عنه عنها ومنعها، فصلى هو بالناس

BAB 20

باب شروط الجهاد والاستعداد

The Chapter on Conditions and Preparation for Jihad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on blocking roads and narrowing campsites during jihad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 38

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Conditions and Preparation for Jihad > Ethics and Disliked Acts in Combat

44 – وهو ما حدثنا فهد، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الهقل، عن الأوزاعي، عن أسيد بن عبد الرحمن، عن فروة بن مجاهد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، قال: غزونا مع النبي عليه السلام , فضيق الناس المنازل , – [37] – وقطعوا الطرق , فبلغ ذلك النبي عليه السلام , فقال: "ألا من قطع طريقا , أو ضيق منزلا فلا جهاد له"

Mas'alah: What were Abu Bakr's instructions to army commanders regarding warfare ethics?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1115

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > The Chapter on Conditions and Preparation for Jihad > Ethics and Disliked Acts in Combat

وذكر ما حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال: حدثني سعيد بن المسيب أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه لما بعث أمراء الجنود نحو الشام يزيد بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة قال: "أوصيكم بتقوى الله عز وجل اغزوا في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، فإن الله ناصر دينه، ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تجبنوا ولا تفسدوا في الأرض، ولا تغرقن نخلا ولا تحرقنها ولا تعقروا بهيمة ولا شجرة تثمر ولا تهدموا بيعة" – [146] –

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet refusing to pray over a man who stole from the spoils of war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 78

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Booty and Spoils of War

وكما قد حدثنا المزني أيضا حدثنا الشافعي، أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: سمعت محمد بن يحيى، يحدث عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد، أن رجلا توفي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أشجع يوم خيبر , وأنهم ذكروه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فزعم أنه قال لهم: "صلوا على صاحبكم" , فتغيرت وجوه الناس لذلك فزعم أن رسول الله عليه السلام قال: "إن صاحبكم قد غل في سبيل الله" قال: ففتشنا متاعه فوجدنا خرزا من خرز يهود والله ما يساوي درهمين. قال أبو جعفر: فإذا كان من سنته أن لا يصلي على من غل من المؤمنين ; لأنه بغلوله غير مستحق للمدح في صلاته عليه ولا مستحق لسؤاله له ربه ما يسأله له في صلاته عليه ممن هو بريء من مثل ذلك كانت صلاته على المنافقين الذين قد أخبره الله بكفرهم أبعد وبتركها عليهم أحق , وكذلك ما روي عنه في تركه الصلاة على من قتل نفسه ممن كان ينتحل الإسلام

Mas'alah: Does fighting in Allah's path expiate sins except debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 82

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

83 - ومما قد حدثناه المزني، حدثنا الشافعي، حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن

محمد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أن رجلا أتى النبي عليه السلام فقال: يا رسول الله أرأيت إن ضربت بسيفي هذا في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير - [81] - مدبر أتكفر عني خطاياي؟ فقال: "نعم" فلما أدبر قال: "تعال هذا جبريل يقول: إلا أن يكون عليك دين" قال أبو جعفر: ومعنى قوله: أتكفر عني خطاياي؟ أي: أدخل الجنة؟ فأجابه بما أجابه به في ذلك كان بأن لا يصلي على من هو محبوس عن الجنة بما هو أغلظ من الدين أحرى

Mas'alah: What did the Prophet say about the good tied to horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 235

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

227 - حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق، قال: وقف علينا عروة البارقي ونحن في مجلسنا , فحدثنا قال: - [210] - سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الخير معقود في نواصي الخيل أبدا إلى يوم القيامة"

Mas'alah: What does the hadith say about permissible forms of leisure and archery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 308

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

295 - كما حدثنا بكار، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام، عن عبد الله بن زيد الأزرق، عن عقبة بن عامر، عن

رسول الله عليه السلام قال: "إن الله - [271] - عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعته الأجر والرامي به، والمنبله فارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا وليس من اللهو إلا ثلاثة تأديب الرجل فرسه ومداعبته امرأته ورميه بقوسه ومن ترك الرمي بعد ما علمه كانت نعمة كفرها" - [272] - 296 - وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا هشام بن زكريا، بإسناده 297 - وكما حدثنا الربيع، ثنا بشر بن بكر، حدثنا أبو رجاء، حدثني أبو سلام، حدثني خالد بن زيد، قال: قال لي عقبة بن عامر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله. وكان ما قد رويناه من حديث عقبة هذا قد دل على أن ما كان من اللهو مما يراد به تعليم آلة الحرب مما هو مأمور به محمود عليه أهله فبان مما ذكرنا بتوفيق الله وعونه أن لا شيء فيما رويناه في هذا الباب عن رسول الله عليه السلام مضاد لشيء مما رويناه عنه فيه وأن كل نوع منه فلمعنى أراده صلى الله عليه وسلم به وأن تمييز ذاك ووضعه مواضعه يؤخذ من أهل العلم بمثله لا ممن سواهم والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on tying bowstrings to horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 331

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

323 - حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي، حدثنا حبان بن موسى، أخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك، أخبرني عتبة بن أبي حكيم، حدثني الحصين بن حرملة، عن أبي مصبح، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله عليه السلام: "الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها وامسحوا نواصيها وادعوا لها

بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار" وهذا أعني قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولا تقلدوها الأوتار" مما تكلم الناس في مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم به فكان مما قالوه في ذلك مما أجازه لنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد كأنه يحكيه عن قائل سواه قال: الأوتار هاهنا الذحول يقول: لا تطلبوا عليها الذحول التي وترتم بها في الجاهلية – [295] – قال أبو عبيد: وغير هذا أشبه عندي بالصواب , سمعت محمد بن الحسن يقول: معناه الأوتار وكانوا يقلدونها إياها فتخنق بها قال: ومما يصدق ذلك حديث هشيم عن أبي بشر عن سليمان اليشكري عن جابر أن النبي عليه السلام "أمر بقطع الأوتار من أعناق الخيل" قال أبو عبيد: وبلغني عن مالك أنه قال: إنما كان ذلك يفعل بها مخافة العين عليها حدثني به عنه أبو المنذر الواسطي إسماعيل بن عمر فأمرهم النبي عليه السلام بقطعها ; لأنها لا ترد من قدر الله عز وجل شيئا. قال أبو عبيد: وهذا يشبه ما كانوا يفعلونه بالتمائم. قال أبو جعفر: فأما ما حكاه أبو عبيد عن أبي المنذر عن مالك في تأويل هذا الحديث فإنما أخذه فيما نرى والله أعلم من حديثه الذي

Mas'alah: How does the author reconcile the command to put necklaces on horses with the prohibition on bowstrings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 333

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

325 – حدثناه إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، عن مالك، عن عبد الله، عن عباد، عن أبي بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره بعث رجلا، وقال: "لا تدع قلادة وتر ولا قلادة في عنق" يعني إلا قطعته قال أبو

جعفر: فتأملنا حديث جابر الذي ذكرناه في أول هذا الباب فوجدنا فيه أمر النبي عليه السلام بتقليد الخيل بقوله: "وقلدوها" فكان ذلك معقولا أنه أراد التقليد الذي يفعله الناس , وهو تقليد الخيل في أعناقها , ثم أتبع ذلك بقوله: "ولا تقلدوها الأوتار" فانتفى بذلك أن يكون أراد التراث وثبت به أن ما يقلده في أعناقها مما أمر بتقليدها إياه هو ما لا يخاف عليها منه كما يخاف عليها من الأوتار إذا قلد بها فبان بذلك صحة ما قال محمد بن الحسن في تأويله هذا المعنى والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say to Ibn Umar and his companions when they confessed to fleeing from battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 889

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

900 – حدثنا أبو أمية، حدثنا الحسن بن موسى الأشيب، حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن عمر قال: كنت في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاض الناس جيضة، وكنت فيمن جاض فقلنا: كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب؟، فقلنا: لو دخلنا المدينة فبتنا بها، فقلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن كانت لنا توبة وإلا ذهبنا فأتيناه قبل صلاة الغداة فخرج، فقال: "من القوم؟" قلنا: نحن الفرارون، قال: "بل أنتم العكارون أنا فئتكم" أو "أنا فئة المسلمين" فأتيناه حتى قبلنا يده – [358] –

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith about fleeing from battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 889

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

901 – حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلى قال: قال ابن عمر ثم ذكر هذا الحديث إلا أنه قال فيه: "فحاص الناس حيصة" مكان ما في حديث أبي أمية: "فجاض الناس جيضة" ولم يذكر فيه فأتيناه فقبلنا يده.

Mas'alah: What is the explanation of the term 'akkarun' for those who fled?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 889

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

902 – حدثنا روح بن الفرج، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن قال: حدثني عبد الله بن عمر، أنه كان في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاص الناس حيصة، ثم ذكر نحو حديث أبي أمية سواء – [359] –

Mas'alah: How can those who fled be called 'akkarun' (returners)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 889

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

فقال قائل: العكارون عند العرب هم الكرارون فكيف جاز في هذا الحديث أن يقال هذا القول للفرارين؟ فكان جوابنا له في ذلك أن المراد بذلك أنهم لما كروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فئتهم؛ ليرجعوا إلى ما يأمرهم به، ولينصرفوا فيما يصرفهم فيه كان ذلك كرا منهم إليه، وعودا منهم إلى ما كانوا عليه من بذل أنفسهم لقتال عدوهم فاستحقوا بذلك أن يكونوا عكارين، والله أعلم بحقيقة ذلك.

Mas'alah: Does the verse on fleeing from battle apply only to Badr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 889

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

وفي هذا الحديث مما يجب أن يوقف عليه مما يلحق بالكبائر، وهو أن بعض الناس قد ذهب إلى أن قوله تعالى: {ومن يولهم يومئذ دبره} [الأنفال: 16] إنما ذلك في أهل بدر خاصة دون من سواهم؛ لأنه لم يكن للمسلمين فئة يومئذ إلا وهي حاضرة ببدر

Mas'alah: What did Abu Sa'id say about the revelation of the fleeing verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 890

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

كما حدثنا عبيد بن رجال، حدثنا بكر بن خلف، حدثنا بشر بن المفضل، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: "نزلت يوم بدر {ومن يولهم يومئذ دبره} [الأنفال: 16] "

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from battle in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 891

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

وليس فيما روينا عن أبي سعيد أن هذه الآية نزلت يوم بدر أو في أهل بدر على أن يكون الحكم الذي فيها في غير أهل بدر كهو في أهل بدر وعلى أنه بعد بدر كهو يوم كان في بدر، والدليل على ذلك أن دخول ابن عمر في المقاتلة بإدخال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه فيهم إنما كان عام الخندق، وبعد رده إياه قبل ذلك وتركه إدخاله فيهم، وهذا بعد بدر فدل ذلك أن حكم الفرار من الزحف بغير تحرف إلى قتال، أو تحيز إلى فئة باق حكمه إلى يوم القيامة , وداخل في الكبائر , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the disbeliever who cut off Miqdad's hand and then embraced Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 933

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Treatment of Captives and Enslavement

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في جوابه المقداد لما سأله عن الكافر الذي قطع يده، ثم لاذ بشجرة فقال: أسلمت لله جل وعز أأقتله؟

Mas'alah: What is the hadith about Miqdad asking whether to kill a disbeliever who cut his hand and then embraced Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 934

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Treatment of Captives and Enslavement

941 - حدثنا يونس، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني الليث بن سعد، وحدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث، ثم اجتمعا فقالا: عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد، أخبره أنه قال: يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة فقال: أسلمت لله، أأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال: "لا تقتله فإن تقتله فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله، وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال"

Mas'alah: What is the evidence for the burning of palm trees in the campaign against Banu al-Nadir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1112

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

1109 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني الليث بن سعد، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع، وهي البويرة" ولها يقول حسان بن ثابت: [البحر الوافر] وهان على سراة بني لؤي ... حريق بالبويرة مستطير - [141] - قال الله تعالى: {ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين} [الحشر: 5]

Mas'alah: What is the report from Abu Bakr al-Siddiq that contradicts the hadiths about cutting palm trees?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1114

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

وقال قائل آخر: قد روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه فيما كان تقدم به إلى أمراء الأجناد لما وجههم إلى الشام ما يدل على خلاف ما في هذه الأحاديث عن ابن عمر وابن عباس

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim woman granting protection to a prisoner?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1251

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Treatment of Captives and Enslavement

1245 – وكما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي، قال: حدثنا عبد الله بن شبيب الربعي أبو سعيد، قال: حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال، قال: حدثني أبو بكر بن أبي أويس، قال: حدثني سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، وصالح يعني ابن كيسان عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن زينب هاجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجها كافر , ثم لحق زوجها بالشام فأسر المسلمون أبا العاص، فقالت زينب إني قد أجرت أبا العاص، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "قد أجرناه" , – [276] – وقال: "يجير على المسلمين أدناهم" قال أبو جعفر: فدل ما ذكرنا على أن الجوار من بعض المسلمين كالجوار من كلهم , فاحتمل أن يكون قوله صلى الله عليه وسلم: "وإنه يجير على المسلمين أدناهم" يكون ذلك إرادة منه أن أدناهم المرأة

, واحتمل أن يكون أدناهم هو العبد , ويكون لما كان أدناهم وكان أمانه جائزا عليهم أن تكون المرأة الحرة المسلمة بذلك أولى منه , وأن يكون ما كان من خطاب النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين بما خاطبهم به من هذا إعلاما لهم أن ذلك الجوار لما كان قد يكون من العبد المسلم كان بأن يكون من المرأة الحرة المسلمة أحرى. – [277] – ثم تأملنا قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده" فوجدنا أهل العلم في تأويل ذلك على مذهبين مختلفين: فطائفة منهم تقول ذلك على التقديم والتأخير في المعنى: لا يقتل مؤمن ولا ذو عهد في عهده بكافر، فيكون الكافر المراد بذلك هو الكافر غير ذي العهد , وهم الذين يقولون: إن المؤمن يقتل بالذمي إذا قتله عمدا , وممن يقول ذلك من أهل العلم أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن، وطائفة منهم تقول: الكافر الذي لا يقتل المذكور في هذا الحديث هو الكافر المعاهد، لا يقتل في عهده على كلام مستقبل بعد: لا يقتل مؤمن بكافر , وبعد انقطاع معناه، وممن ذهب إلى ذلك منهم , وتأول هذا الحديث على هذا المعنى الشافعي فلم يقتل المؤمن بالكافر المعاهد , وقد كان مالك بن أنس يذهب إلى هذا المعنى أن لا يقتل مؤمن بكافر معاهد، فأما تأويل الحديث الذي رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن "لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد بعهده" فإنا لا نروي عنه في ذلك شيئا ولما أشكل هذا المعنى الذي وصفنا ووقع فيه الاختلاف الذي ذكرنا تأملنا ذلك فوجدنا قوله صلى الله عليه وسلم: "ولا ذو عهد في عهده" لا يخلو من أحد وجهين: أن يكون معطوفا على ما قبله كما ذهب إليه أبو حنيفة وأصحابه فيه , أو على كلام مستأنف بمعنى: ولا يقتل ذو عهد في عهده كما قال الشافعي، فوجدناهم لا يختلفون أن ذا العهد جائز قتله بمن يقتله قودا به , فكان في ذلك ما قد دل أنه لم يكن قوله صلى الله عليه وسلم: "– [278] – ولا ذو عهد في عهده" على نفي القتل عنه ; لأن ذلك لو كان كذلك لما وجب أن يقتل على

حال من الأحوال ما كان في عهده , ولما وجب أن يقتل في عهده بحال من الأحوال. عقلنا بذلك أن المراد بأن لا يقتل في عهده إنما هو بأن لا يقتل بمعنى خاص , ولا خاص في هذا غير الكافر الحربي ; لأنه انعطف عليه فصار المراد بأن لا يقتل أي: بما لا يقتل به المؤمن المذكور قتله في هذا الحديث , وعاد معنى قوله: "لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده" إلى أن لا يقتل مؤمن ولا ذو عهد في عهده بكافر , وذو العهد كافر فدل ذلك أن الكافر المراد في هذا الحديث هو الكافر غير ذي العهد , وأن قوله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرناه عنه على التقديم والتأخير بمعناه، لو قال: لا يقتل مؤمن ولا ذو عهد في عهده بكافر، كمثل قول الله عز وجل في كتابه: {واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن} [الطلاق: 4] بمعنى: واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم واللائي لم يحضن فعدتهن ثلاثة أشهر , وهذا قول النظر يوجبه , والقياس يشده ; لأنا رأينا ذا العهد حرم دمه بعهده كما حرم ماله بعهده , وقد كان قبل ذلك حلال الدم حلال المال , ثم صار بالعهد حرام الدم حرام المال , وكان من سرق من ماله ما يجب القطع في مثله قطع في ذلك , وإن كان مسلما كما يقطع في مثل ذلك إذا سرقه من مال مسلم فكانت حرمة المال بالعهد كحرمتها بالإسلام فيما ذكرنا سواء , أو كانت العقوبة على منتهكها كالعقوبة على منتهك مثلها مما قد حرم بالإسلام. ولما كان ذلك كذلك في الأموال وجب أن يكون في الدماء كذلك , وأن يكون – [279] – الدم الذي قد حرم بالعهد كالدم الذي قد حرم بالإسلام , وأن تكون العقوبة بانتهاكه لحرمته بالعهد كالعقوبة في انتهاكه مثله لحرمته بالإسلام , بل قد رأينا حرمة الدماء في هذا فوق حرمة الأموال ; لأنا قد رأينا العبد يسرق مال مولاه فلا يقطع , وإن كان قد سرقه من حرز، ورأيناه يقتل مولاه عمدا فيقتل، فكان الدم فيما ذكرنا في الحرمة أغلظ من المال فيما ذكرنا في الحرمة , ولما كان ذلك

كذلك , وكانت العقوبة فيهما جميعا في غير الأوكد سواء , كانت العقوبة في الأوكد منهما فيما حرم بالإسلام وفيما حرم بالذمة أحرى أن يكونا سواء أو أن تكون العقوبة في انتهاك الدماء المحرمة بالملة وبالذمة سواء كالعقوبة في الأموال المحرمة بالملة والذمة التي قد جعلت سواء. فقال قائل: فهل روي هذا القول في قتل المؤمن بالكافر ذي العهد عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قيل له: نعم قد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on one who carries weapons against Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1343

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Categories of Combatants and Non-Combatants

1322 - حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، ومالك، وأسامة أن نافعا أخبرهم عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حمل علينا السلاح فليس منا" 1323 - حدثنا عبيد بن رجال، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا معن بن عيسى، قال: حدثنا مالك عن نافع، - [363] - وعن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 1324 - حدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن أعين، قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا يحيى القطان، عن عبيد الله، قال أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 1325 - حدثنا أحمد، قال: حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا أبو أسامة ويحيى بن بريد الأشعري، عن بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. - [364] - قال: فنفى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون منه من كان منه هذا

المعنى

Mas'alah: What did the Prophet say about killing the children of polytheists in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1414

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Categories of Combatants and Non-Combatants

1394 – وقد حدثنا يزيد بن سنان , قال حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق الهلالي , قال حدثنا السري بن يحيى , عن الحسن , قال حدث الأسود بن سريع وكان أول من قص في هذا المسجد قال: غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع غزوات فتناول أصحابه الذرية بعدما قتلوا المقاتلة فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتد ذلك عليه، فقال: "ألا ما بال أقوام قتلوا المقاتلة ثم تناولوا الذرية؟" فقال رجل: يا رسول الله أليسوا أبناء المشركين؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أخياركم أبناء المشركين أما إنه ليست تولد نسمة إلا ولدت على الفطرة فما يزال عليها حتى يبين عنها لسانها فأبواها يهودانها أو ينصرانها" – [14] –

Mas'alah: What is the ruling on killing the children of polytheists during warfare?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1414

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Categories of Combatants and Non-Combatants

1395 – حدثنا يونس , قال أخبرنا ابن وهب , قال أخبرني السري بن يحيى , ثم ذكر بإسناده مثله قال أبو جعفر: غير أنا لما , تأملنا هذا الحديث وجدنا فيه قال حدث الأسود بن سريع قال كنا في غزاة لنا فأصبنا وقتلنا في المشركين حتى بلغ

بهم القتل إلى أن يقتلوا الذرية فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال "ما بال أقوام بلغ بهم القتل إلى أن قتلوا الذرية ألا لا تقتلن ذرية ألا لا تقتلن ذرية" قيل: لم يا رسول الله أليسوا أولاد المشركين؟ قال: أوليس أخياركم أولاد المشركين

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that Makkah will never be attacked after the conquest?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1545

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

1509 – كما قد حدثنا روح بن الفرج , قال: حدثنا حامد بن يحيى , قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن زكريا بن أبي زائدة , عن الشعبي , عن الحارث بن البرصاء , قال: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم فتح مكة" لا تغزى مكة بعد هذا اليوم أبدا "قال: سفيان تفسيره – [163] – أنهم لا يكفرون أبدا , ولا يغزون على الكفر قال أبو جعفر: وكذلك معنى لا يقتل قرشي بعد العام صبرا إنما يراد به هذا المعنى أنهم لا يعودون كفارا يغزون حتى يقتلوا على الكفر كما لا تعود مكة دار كفر تغزى عليه وبالله عز وجل التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on obeying a commander who orders jumping into fire as a joke?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1666

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Proxy and Delegation in Jihad

1621 – فذكر ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود , قال: حدثنا عفان بن مسلم , قال: حدثنا حماد بن سلمة , قال: حدثنا محمد بن عمرو , عن عمر بن الحكم , –

[306] – عن أبي سعيد الخدري , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل علقمة بن مجزز المدلجي على خيبر , فبعث سرية , واستعمل عليها عبد الله بن حذافة السهمي , وكان رجلا فيه دعابة، وبين أيديهم نار قد أججت , فقال لأصحابه: أليس طاعتي عليكم واجبة قالوا: بلى قال: فقوموا فاقتحموا هذه النار , فقام رجل حتى يدخلها , فضحك وقال: إنما كنت ألعب، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم , فضحك، فقال: "أما إذا قد فعلوا هذا فلا تطيعوهم في معصية الله عز وجل"

Mas'alah: What is the ruling on foot racing based on the hadith of Aisha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1931

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Trade and Property with Enemy Territory

1881 – حدثنا زكريا بن يحيى بن أبان قال: حدثنا سعيد بن كثير بن عفير قال: حدثنا يحيى بن أيوب , عن ابن الهاد , عن محمد بن إبراهيم , عن أبي سلمة , عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر الآخرة , حتى إذا كنا بالأثيل عند الصفراء انصرفت لبعض حاجتي ونكبت عن الطريق , فبينا أنا كذلك إذا راكب يضرب , فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم , ففرغت من حاجتي ثم جئت , فقال: "تعالي أسابقك" قالت: فأرمي بدرعي خلف ظهري ثم أجعل طرفه في حجزتي , ثم خططت خطا برجلي , ثم قلت: تعال نقوم على هذا الخط , فنظر في وجهي فكأنه عجب , فقمنا على ذلك الخط , قال: قلت: أذهب؟ قال: "اذهبي" فخرجنا فسبقني , وخرج بين يدي , فقال: "هذه بيوم ذي المجاز" فتذكرت ما يوم ذي المجاز فذكرت أنه جاء وأنا جارية يتبعني أبي , وكان في يدي شيء فسألنيه فمنعته , فذهب يتعاطاه ففررت , فخرج في أثري فسبقته

ودخلت البيت. - [145] - ففي هذا الحديث إباحة السبق على الأقدام , وقد روي عن سلمة بن الأكوع , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on racing on foot?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1932

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Trade and Property with Enemy Territory

1882 - ما قد حدثني محمد بن خزيمة قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا عكرمة بن عمار , عن إياس بن سلمة , عن أبيه قال: قدمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من الحديبية فأردفني راجعين إلى المدينة على ناقته العضباء , فلما كان بيننا وبين المدينة وكزة وفينا رجل من الأنصار لا يسبق عدوا , فقال: هل من مسابق إلى المدينة؟ قالها مرارا وأنا ساكت , فقلت: ما تكرم كريما , ولا تهاب شريفا , قال: لا , إلا أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت: يا رسول الله ائذن لي فلأسابقه , قال: "إن شئت فعلت" فقلت: اذهب إليك , فخرج يشتد وأطفر عن الناقة عدوا , فربطت علي شرفا أو شرفين فسألته: ما ربطت؟ قال: استبقيت نفسي , ثم إني غدوت حتى ألحقه فأصك - [146] - بين كتفيه , وقلت: سبقتك والله , قال: فنظر إلي فضحك. وبه كان يقول محمد بن الحسن وقد ذهب قوم إلى خلاف ذلك وإلى أن لا مسابقة إلا في حافر أو خف واحتجوا في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on racing only with horses and camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1933

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

1883 – بما قد حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني ابن أبي ذئب , عن عباد بن أبي صالح , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:: "لا سبق إلا في حافر أو خف"

Mas'alah: What is the hadith that racing is only permissible with horses and camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1934

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

1885 – وبما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: أخبرنا أبو زرعة قال: حدثنا حيوة قال: أخبرني أبو الأسود , عن سليمان بن يسار , عن أبي صالح , مولى الجندعيين , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل سبق إلا على خف أو حافر"

Mas'alah: What is the opinion that racing is only for arrows, horses, and camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1934

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

1887 – وكما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا محمد بن عمرو قال: حدثني أبو الحكم الليثي , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله وذهب آخرون إلى خلاف ذلك أيضا , فقالوا: لا سبق إلا في نصل , أو حافر , أو خف , واحتجوا في ذلك

Mas'alah: What is the hadith that racing is only for arrows, horses, and camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1935

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

1888 - بما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني ابن أبي ذئب , عن نافع بن أبي نافع , أخبره , - [149] - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا سبق إلا في نصل , أو حافر , أو خف" 1889 - وما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة قال: حدثنا ابن أبي ذئب , عن نافع بن أبي نافع , ثم ذكر بإسناده مثله , 1890 - وما قد حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ قال: حدثنا القعنبي , ثم ذكر بإسناده مثله , 1891 - وبما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عامر ح , وبما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر , وعثمان بن عمر قالا: حدثنا ابن أبي ذئب , ثم ذكر بإسناده مثله ,

Mas'alah: What are the three scholarly opinions on racing competitions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1935

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

1892 - وبما قد حدثنا أحمد بن عمرو المكي الخلال قال: حدثنا ابن أبي عمر قال: حدثنا سفيان , عن ابن أبي ذئب , عن نافع بن أبي نافع , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله قال أبو جعفر ففي هذه ثلاثة أقوال قد قيلت في هذا الباب , - [150] - فذهب أهل المقالة الثانية , وأهل المقالة

الثالثة إلى الاحتجاج بما في رواياتهم التي احتجوا بها لقولهم من نفي النبي صلى الله عليه وسلم السبق إلا بما أباح في رواياتهم التي ذكرناها في الفصل الذي ذكرنا فيه قوليهم , واحتج أهل المقالة الأولى على أهل هاتين المقالتين بحديثي عائشة , فكان من حجة أهل هاتين المقالتين عليهم أن في آثارهم التي رووها من قوليهم ما يوجب نفي السبق بالأقدام , فكان من حجة أهل المقالة الأولى عليهم أن ذلك إنما يكون كذلك لو وقفنا على أن ما في الآثار التي رووها مما ينفي السبق بالأقدام كان بعد ما روته عائشة في ذلك , وقد يجوز أن يكون ما روته عائشة في ذلك كان بعد ما في آثارهم؛ فيكون ذلك لاحقا بما في آثارهم , ومانعا أن يكون السبق إلا على الأقدام , وعلى الحافر , وعلى الخف , وبالنصل. ولا ينبغي إذ قد علمنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إباحة السبق بالأقدام أن ندفعه , ولا أن نخرجه من سببه لما لم نعلم أنه دفعه , ولا أخرجه منها , فوجب بذلك استعمال ما قال أهل المقالة الأولى في هذا الباب , إذ لم تقم عليهم حجة توجب دفع ما قالوه فيه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on inserting a horse between two horses in a race when it is not expected to win?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1940

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

1897 – حدثنا يونس قال: حدثنا يحيى بن حسان , عن عباد بن العوام , عن سفيان بن حسين , عن الزهري , عن ابن المسيب , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يؤمن أن يسبق فلا بأس , ومن أدخل فرسا بين فرسين وهو يؤمن أن يسبق فذلكم القمار" . –

– [156]

Mas'alah: Did the Prophet race horses with stakes according to Anas ibn Malik?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1941

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

1899 – وهو ما قد حدثنا سليمان بن شعيب قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا سعيد بن زيد قال: حدثني الزبير بن الخريت قال: حدثنا أبو لبيد قال: أرسلت الخيل زمن الحجاج بن يوسف , والحكم بن أيوب أمير على البصرة فلما انصرفنا من الرهان , قلنا: لو ملنا إلى أنس بن مالك فسألناه: هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يراهن على الخيل؟ قال: فسئل أنس عن ذلك , فقال: نعم والله , لقد راهن على فرس له يقال له سبحة , فسبقت الناس فأبهش لذلك وأعجبه. – [159] –

Mas'alah: What is the chapter heading about the prohibition of traveling with the Quran to enemy territory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1946

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Trade and Property with Enemy Territory

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet prohibiting travel with the Quran to enemy territory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1947

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Trade and Property with Enemy Territory

1904 – حدثنا أحمد بن أبي عمران قال: حدثنا خلف بن هشام البزار , عن أبي أسامة , عن عبيد الله , عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم: "نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو"

Mas'alah: What is another narration of the prohibition of traveling with the Quran to enemy territory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1948

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Trade and Property with Enemy Territory

1905 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم , قال: حدثنا إسحاق بن الفرات , عن يحيى بن أيوب قال: قال يحيى بن سعيد: أخبرني نافع , أن عبد الله بن عمر قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نهى أن يسافر بالقرآن – [163] – إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو" .

Mas'alah: What is the analysis of the chain of transmission for the hadith on traveling with the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1948

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Trade and Property with Enemy Territory

1908 - وما قد حدثنا يزيد قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي , وأبو - [164] - صالح قالا: حدثنا الليث بن سعد , عن نافع , عن ابن عمر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر مثله. قال: فكان في هذا الحديث نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو , وفيه موصول بنهيه عن ذلك مخافة أن يناله العدو , فاحتمل أن يكون ذلك من كلام ابن عمر أو من كلام نافع مولاه , لا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم , فكشفنا عن ذلك لنقف على حقيقة الأمر بتوفيق الله عز وجل

Mas'alah: What is the hadith from al-Muzani clarifying the prohibition of traveling with the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1949

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Trade and Property with Enemy Territory

1909 - فوجدنا المزني قد حدثنا قال: حدثنا الشافعي , قال: ثنا سفيان , عن أيوب , عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تسافروا بالقرآن إلى أرض العدو , فإني أخاف أن يناله العدو" . - [165] - قال أبو جعفر وكان أيوب عندنا , والله أعلم , ليس هو أيوب الذي روى شعبة عنه هذا الحديث , عن نافع , وإنما هو أيوب بن موسى الأموي , والذي روى شعبة عنه هو أيوب السختياني

Mas'alah: What are the scholarly opinions on traveling with the Quran to enemy territory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1950

1910 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري , عن إسماعيل بن أمية , وليث بن أبي سليم , عن نافع , عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تسافروا بالقرآن إلى أرض العدو , فإني أخاف أن يناله العدو" . وقد توهم متوهم أن بين أبي إسحاق الفزاري وبين إسماعيل بن أمية في هذا الحديث سفيان الثوري , وليس كما توهم , إذ كنا قد وجدناه في غير رواية معاوية عن أبي إسحاق

Mas'alah: What is the ruling on traveling with the Quran to enemy lands?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1950

1911 – كما في رواية معاوية عن أبي إسحاق , كما حدثنا محمد بن سنان الشيزري قال: حدثنا – [166] – المسيب بن واضح قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري , عن إسماعيل بن أمية , وليث بن أبي سليم , ثم ذكر بقية الحديث , واحتملنا المسيب في هذا الحديث , وإن كان أهل العلم بالإسناد يتكلمون فيه ليتحقق أن لا دخيل بين أبي إسحاق وبين إسماعيل في هذا الإسناد , وكان ما في أحاديث أيوب بن موسى , وإسماعيل بن أمية , وليث بن أبي سليم هذه مما قد تحقق عندنا أن الخوف الذي في هذه الأحاديث على القرآن أن يناله العدو حتى نهى عن السفر به إلى دارهم من أجله , من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من سواه من رواة هذه الأحاديث. وقد اختلف أهل العلم في السفر به إلى أرض العدو , فذهب

بعضهم إلى إباحة ذلك , منهم: أبو حنيفة , وأبو يوسف , ومحمد بن الحسن. كما حدثنا محمد بن العباس قال: حدثنا علي بن معبد , عن – [167] – محمد بن الحسن , عن يعقوب , عن أبي حنيفة ولم يحك خلافا بينهم , وذهب بعضهم إلى كراهة ذلك , وقد روي هذا القول عن مالك بن أنس , وذهب محمد بن الحسن بأخرة في سيره الكبير , إلى أنه إن كان مأمونا عليه من العدو فلا بأس بالسفر به إلى أرضهم , وإن كان مخوفا عليه منهم فلا ينبغي السفر به إلى أرضهم , ولم يحك هناك خلافا في ذلك بينه وبين أحد من أصحابه , فاحتمل أن يكون ما في الرواية الأولى التي رويناها من إباحة السفر به إلى أرض العدو عند الأمان عليه من العدو , وهذا القول أحسن ما قيل في هذا الباب , والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith about the Magians and Ali's view that they were People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2030

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Jizya: Types, Rates, and Obligations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المجوس وفيما ذكر عن علي رضي الله عنه أنهم كانوا أهل كتاب

2025 – حدثنا فهد قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا أبو بكر بن عياش , عن أبي سعد – قال أبو جعفر: هو البقال سعيد بن المرزبان – , عن عيسى بن عاصم , عن فروة بن نوفل قال: قام رجل فقال: عجبا لعلي , يأخذ الجزية من المجوس وقد أمروا , أو أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتال , وأن لا تؤخذ

الجزية إلا من أهل الكتاب , قال: فسمعه المستورد التميمي فأخذه فذهب به إلى علي رضي الله عنه , فقال: البدا وأخبركما: إن المجوس كانوا أهل كتاب , فانطلق ملك منهم فوقع على أخته وهو نشوان , فلما أفاق قالت له أخته: أي شيء صنعت؟ وقعت علي وقد رآك الناس , والآن – [260] – يرجمونك , قال: أولا حجزتيني؟ قالت: واستطعت , جئت مثل الشيطان , ولقد رآك الناس , وليرجمنك غدا إلا أن تطيعني , قال: وكيف أصنع؟ قالت: ترضي أهل الطمع , ثم تدعو الناس فتقول لهم: إن آدم خلقه الله عز وجل فكان يزوج ابنه أخته , أو قالت: ابنه ابنته , قال: وجاءه القراء قالوا: قم يا عدو الله , قال: هو هذا فقد جاءوا , فقام إليهم هؤلائك فداسوهم حتى ماتوا , فمن يومئذ كانت المجوسية , وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من مجوس هجر قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث من قول علي رضي الله عنه: إن المجوس كانوا أهل كتاب , وكان هذا عندنا – والله أعلم – مما قد يحتمل أن يكون كانوا أهل كتاب , لو بقي لهم لأكلت ذبائحهم , ولحل نساؤهم , ولكانوا في ذلك كاليهود وكالنصارى الذين نؤمن بكتابيهم , وهما التوراة والإنجيل , ولكن الله نسخه – [261] – فأخرجه من كتبه , ورفع حكمه عن أهل الإيمان به , كما نسخ غير شيء مما قد كان أنزله على نبينا صلى الله عليه وسلم قرآنا فأعاده غير قرآن , من ذلك ما كان قد يقرأ: "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتة لما قضيا من اللذة" ومن ذلك: "لو أن لابن آدم واديين من مال لابتغى إليهما ثالثا" في أشياء كثيرة قد نسخها الله عز وجل , وأخرجها أن تكون قرآنا , وسنذكر ما قد روي في ذلك فيما بعد من كتابنا هذا , إن شاء الله. ولما كان ذلك احتمل أن يكون ما قد روي عن علي رضي الله عنه في المجوس أنهم كان لهم كتاب أن يكون كما روي عنه فنسخ , فخرج من كتب الله عز وجل فلم يكن منها. فقال قائل: فكيف أخذت منهم الجزية , وإنما قال الله عز وجل: {قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر

ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون} [التوبة: 29] ؟ فإن قلت: لأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها منهم في حديث علي هذا , وفي حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما

2026 – كما حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: عمرو سمع بجالة يقوله: لم يكن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد – [262] – الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذها من أهل هجر. وفي حديث عمرو بن عوف

Mas'alah: How does Abu Ja'far argue that taking jizya from Magians is permissible even if they are not People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2033

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Jizya: Types, Rates, and Obligations

2028 – وما قد حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي قال: حدثنا محمد بن فليح , عن موسى بن عقبة , عن الزهري , عن عروة بن الزبير , عن المسور بن مخرمة , أخبره , أن عمرو بن عوف وهو حليف بني عامر بن لؤي ثم ذكر مثله. غير أنه قال: "فتلهيكم كما ألهتهم" مكان: "فتهلككم كما أهلكتهم" – [264] – قيل لك: ففي أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية ما قد حقق أن لهم كتابا. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية منهم قد يحتمل أن يكون لا لتحقيقه أن لهم كتابا , ولكن

لمعنى آخر وهو أن أهل الكتابين لما كنا نؤمن بكتابيهم , وكانت الجزية مأخوذة منهم لإقرارنا إياهم معنا في دار الإسلام آمنين وهم إلينا أقرب من المجوس الذين لا كتاب لهم , كان المجوس الذين هم كذلك مع إقرارنا إياهم في دارنا آمنين أخذ الجزية منهم أولى. قال أبو جعفر: وقد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ما يؤكد أخذ الجزية من المجوس مما خاطب به عمه أبا طالب

Mas'alah: What is the ruling on a person with living parents choosing jihad over serving them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2120

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جهاد ذوي الأبوين العدو: أهو أفضل له أم لزوم أبويه وتركه جهاد العدو؟

Mas'alah: What did the Prophet say to a man who wanted to go for jihad while his parents were alive?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2121

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

2118 - حدثنا علي بن معبد , وأبو أمية قالا: حدثنا محمد بن عبد الله بن كناسة الأسدي قال: حدثنا الأعمش , عن حبيب بن أبي ثابت , عن عبد الله بن باباه , عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال: إني أريد الجهاد , فقال: "أحي أبواك؟ قال: نعم , قال:" ففيهما فجاهد "." 2119 - وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا مسعر , عن حبيب بن أبي

ثابت , عن أبي العباس , عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. - [364] - 2120 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو داود , ويعقوب بن إسحاق , ووهب بن جرير , قالوا: حدثنا شعبة , عن حبيب بن أبي ثابت , عن أبي العباس , وكان شاعرا , وكان مرضيا , كذا قال وهب في غير هذا الحديث , مما حدثناه عنه إبراهيم بن مرزوق ثم رجعنا إلى حديثه عن أبي داود , ويعقوب , ووهب , عن عبد الله بن عمرو , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 2121 - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا الفريابي , - [365] - عن سفيان الثوري , عن حبيب بن أبي ثابت , ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: How is the apparent conflict between the obligation of jihad and serving parents resolved?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2121

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

فقال قوم: وكيف يكون رجل في سعة من ترك الجهاد مع الإقبال على أبويه , وقد قال الله عز وجل: {إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما} [التوبة: 39] , ولا يكون هذا الوعيد إلا في مفروض , وقد وجدنا الحجة المفروضة لا يقطع عنها لزوم الأبوين من وجد السبيل إليها؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي تلاه علينا من الوعيد في الجهاد هو على مفروض كما ذكر , غير أنه فرض عام يقوم به الخاص عن من سواه من أهله , كغسل موتانا , وكصلاتنا عليهم , وكمواراتنا إياهم في قبورهم , كل ذلك فرض علينا , ومن قام به منا سقط به الفرض عن بقيتنا , ولو تركناه جميعا لكنا من أهل الوعيد الذي تلا علينا , وكان فرض الحج من الفرض العام الذي لا يقوم به بعض الناس عن بعض , فكان الذي كان من رسول الله صلى الله

عليه وسلم للذي جاءه يسأله عن الجهاد الذي يقوم به غيره عنه أمره إياه بلزوم أبويه الذي لا يقوم به غيره عنه ; لأنه إذا فعل ذلك سقط الفرضان جميعا عنه؛ لأن أحدهما سقط بفعله إياه عنه , وسقط الآخر عنه بفعل غيره إياه من المسلمين عنه , فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يسقط به عنه فرضان , وترك ما إذا فعله سقط عنه فرض واحد , وكذلك أمر غيره صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا المعنى

Mas'alah: What hadith ranks righteousness to parents above jihad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2124

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

2125 – وهو ما قد حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: ثنا آدم بن أبي إياس , عن شعبة , عن الوليد بن العيزار قال: سمعت أبا عمرو الشيباني يقول: سمعت صاحب هذه الدار – يعني ابن مسعود – يقول: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الأعمال أحب إلى الله تعالى؟ قال: "الصلاة لوقتها" فقلت: ثم أي؟ قال: "ثم بر الوالدين" , ثم قلت: ثم أي؟ قال: "– [369] – الجهاد في سبيل الله عز وجل" ولو استزدته لزادني. 2126 – وما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: ثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد قال: ثنا إبراهيم بن طهمان , عن أبي إسحاق الهمداني , عن أبي الأحوص , عن عبد الله , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on jihad with regard to one's parents?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2129

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

2131 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عتاب بن زياد المروزي قال: حدثنا أبو حمزة , عن عطاء بن السائب , عن أبيه , عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أبايعك على الهجرة , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألك أب أو أم؟" قال: نعم. قال: "ففيهما فجاهد"

Mas'alah: What did the Prophet say about staying with one's mother instead of jihad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2130

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

2132 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا الحجاج بن محمد , عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن , عن أبيه طلحة , عن معاوية بن جاهمة السلمي. وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم , عن ابن جريج , عن محمد بن طلحة , عن أبيه , عن معاوية بن جاهمة , – [376] – ثم اجتمعا فقالا: إن جاهمة جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله , أردت أن أغزو , وقد جئتك أستشيرك , فقال: "هل لك من أم؟" قال: نعم , قال: "فالزمها , فإن الجنة عند رجلها" ثم الثانية , ثم الثالثة في مقاعد شتى مثل هذا القول. – [377] – 2133 – وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو عاصم , وحجاج بن محمد , عن ابن جريج , عن محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن , عن أبيه , عن معاوية بن جاهمة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. قال أبو جعفر: ففيما روينا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل بلزوم أحد والديه لبره إياه , وأنه أفضل له من الجهاد , وفي ذلك ما قد دل أن أحدهما في ذلك كهما فيه , – [378] – وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا أمر رسول الله صلى الله عليه

وسلم بهذا المعنى فيهما , وفيما رويناه في هذا الباب من حديث معاوية بن جاهمة ما قد دل أنه في الأم كهو فيهما , وفي الحديث الآخر ما قد دل أنه في كل واحد منهما كهو فيهما جميعا ; لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لسائله فيه: "ألك أب أو أم؟" قال: نعم , قال: "ففيهما فجاهد" فدل ذلك أن كل واحد منهما يقوم في ذلك مقامهما جميعا فيه , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the reward for ribat (border guard) in the way of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2294

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

2314 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني عبد الرحمن بن شريح، عن عبد الكريم بن الحارث، عن أبي عبيدة بن عقبة، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان الخير، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من رابط يوما في سبيل الله كان له أجر صيام شهر وقيامه , ومن مات مرابطا جرى – [83] – له مثل ذلك من الأجر , وأجري عليه الرزق، وأمن الفتان" . – [84] – 2315 – وما قد حدثنا يونس، قال: أنبأنا ابن وهب، قال: أخبرني الليث، عن أيوب بن موسى القرشي، عن مكحول، عن شرحبيل، عن سلمان، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the reward of a martyr in ribat after death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2295

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

2316 – وما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: وأخبرني أبو هانئ الخولاني، عن عمرو بن مالك، عن فضالة بن عبيد الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله، فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة، يؤمن من فتاني القبر" قال: ففي هذه الآثار ما فيها من فضل من مات مرابطا، ومن نما عمله له إلى يوم القيامة , ومن قتل مرابطا كان فوق من مات مرابطا في المنزلة، وليس ذلك لمن مات غير مرابط ; لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبر أنه ينقطع عمله بموته في حديث أبي هريرة يعني الذي ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن من مات انقطع – [87] – عمله بموته إلا من ثلاثة: من علم بثه , ومن صدقة جارية , ومن ولد صالح يدعو له ". فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ما احتج به علينا غير مخالف لما احتج به علينا فيه مما قد رويناه في هذا الباب، وذلك أن ما يعطاه الميت في رباطه ينقطع ذلك عنه كما ينقطع عمل غيره من الموتى عنه , وإن كان عمله ينمو له إلى يوم القيامة فإنه ذلك العمل بعينه لا عمل سواه يلحق به , وكان الرجلان المهاجران المذكوران في الآثار التي رويناها هاجرا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم معا، فتساويا في ذلك , وأقاما عنده باذلين لأنفسهما فيما يصرفهما فيه من جهاد ومن غيره من الأشياء التي يتقرب بها إلى الله عز وجل ويصرف المقتول منهما في الجهاد حتى قتل فيه , ولم يكن يصرفه ذلك والله أعلم إلا بتصريف رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه فيه، وعسى أن يكون صاحبه قد كان معه في ذلك فساواه فيه، وزاد الآخر عليه الشهادة التي قد بذل نفسه لمثلها، فكان ذلك في معنى الشهيد وإن كان الشهيد بفضله فيما حل به من القتل، فإنه قد بذل نفسه لذلك، ثم عاش بعده حولا في هجرته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولذلك من الفضل إنفاق ماله، فتفرد بذلك على صاحبه، وكان في ذلك مصليا

صلوات مدته تلك، وصائما شهر رمضان الذي مر عليه فيها، ولذلك من الفضل ما له، فلم يكن في ذلك مما يجب أن ينكر تجاوزه لصاحبه في المنزلة في الثواب عليها، وفي استحقاق سبقه إياه إلى الجنة , ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في من هو دون مثله"

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from a polytheist in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2576

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

2574 – وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن فضيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نيار، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد بدرا: أخرج معك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا نستعين بمشرك" . قال: بشر: فقلت لمالك بن أنس: أليس ابن شهاب يحدث أن صفوان بن أمية سار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فشهد حنينا والطائف وهو كافر؟ قال: بلى، ولكن سار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ""

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from a polytheist in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2577

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

وحدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة – [411] – الكوفي، قال: حدثنا

يحيى بن معين، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، عن الفضيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نيار، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن رجلا من المشركين لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فقاتل معه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ارجع؛ فإنا لا نستعين بمشرك"

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from a polytheist in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2577

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

وحدثنا علي بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا مالك بن أنس، عن الفضيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نيار، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثل حديث يحيى بن عثمان، عن نعيم، عن ابن المبارك، إلا أنه لم يذكر لقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة. قال أبو جعفر:: وكان فيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: "إنا لا نستعين بمشرك" , وقد ذكرنا في حديث أبي أمية، عن بشر بن عمر، عن مالك، عن ابن شهاب أن صفوان بن أمية شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا والطائف وهو كافر، وطلبنا ذلك هل نجده في حديث مرفوع متصل الإسناد؟

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from polytheists in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2579

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

وحدثنا حسين بن نصر، قال: سمعت يزيد بن هارون قال: أخبرنا مستلم بن سعيد، قال: ثنا خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب، عن أبيه، عن جده، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد غزوا أنا ورجل من قومي ولم نسلم، فقلنا: إنا نستحي أن يشهد قومنا مشهدا لم نشهده معهم. قال: "وأسلمتما؟" قلنا: لا. قال: "فإنا لا نستعين بالمشركين على المشركين" . - [414] - 2578 -

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from polytheists in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2579

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

حدثنا علي بن شيبة، قال: ثنا يزيد بن هارون، ثم ذكر بإسناده مثله. فقال قائل: فهل يدفع ما رويته عن أمر صفوان في قتاله مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو مشرك ما سواه مما رويته في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إنا لا نستعين بمشرك" ؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل أن ما رويناه من قصة صفوان ليس بمخالف لما رويناه في سواها في هذا الباب من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني لا أستعين بمشرك" ؛ لأن قتال صفوان كان معه صلى الله عليه وسلم، لا باستعانة منه إياه في ذلك. ففي هذا ما يدل على أنه إنما امتنع من الاستعانة به وبأمثاله ولم يمنعهم من القتال معه باختيارهم لذلك , وكان تركه صلى الله عليه وسلم الاستعانة بهم محتملا أن يكون من قول الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا} [آل عمران: 118] فكانت الاستعانة بهم اتخاذه لهم بطانة، ولم يكن قتالهم معه بغير استعانة منه بهم اتخاذا منه إياهم بطانة. فقال قائل: فأنتم قد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاءه اليهود إلى قتال

أبي سفيان معه , وهم ممن لا يألونه خبالا

– 2579

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadiths about hijrah and whether the conquest of Makkah ended it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2606

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهجرة وهل قطعها فتح مكة أم لم يقطعها.

Mas'alah: What did the Prophet say about hijrah after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2607

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

2615 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح: "لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية , وإذا استنفرتم فانفروا" – [31] –

Mas'alah: What is the reason for the cessation of hijrah after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2614

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الهجرة قد انقطعت بفتح مكة وقد روي ذلك عن ابن عمر وعن عائشة رضي الله عنهما من قولهما وذكرهما السبب الذي به انقطعت الهجرة بفتح مكة والسبب الذي كان يكون به الهجرة قبل فتح مكة

Mas'alah: What did Aisha say about hijrah after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2616

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن عبد الملك، عن عطاء، قال: - [38] - دخلت أنا وعبيد بن عمير على عائشة , فقال لها: يا أم المؤمنين , هل من هجرة اليوم؟ قالت: "لا ولكن جهاد ونية، إنما كانت الهجرة قبل فتح مكة والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة يفر الرجل بدينه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم" قال أبو جعفر: فأخبرت عائشة بالمعنى الذي به كانت تكون الهجرة وأنه قد انقطع بفتح مكة ودل على هذا المعنى أيضا ما قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لصفوان بن أمية لما قدم عليه إلى المدينة حين قيل له قبل ذلك إنه لا دين لمن لم يهاجر ومن إطلاقه له الرجوع إلى مكة لأنه لو كان الحكم حينئذ على ما كان عليه

قبل فتح مكة على هذا المعنى لما أطلق له الرجوع إلى الدار التي هاجر منها كما لم يطلق ذلك للمهاجرين إليه إلى المدينة قبل فتح مكة حتى جعل لهم إذا قدموها لحجهم إقامة ثلاثة أيام بعد الصدر لا زيادة عليها

Mas'alah: What did the Prophet do with Khaybar after its conquest?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2679

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Booty and Spoils of War

2675 – وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن سابق، وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو عون الزيادي قالا حدثنا إبراهيم بن طهمان قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر قال: "أفاء الله عز وجل خيبر فأقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم – [104] – كما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث ابن رواحة فخرصها عليهم"

Mas'alah: What is the meaning of 'fakk al-ani' (ransoming the captive)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2745

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Treatment of Captives and Enslavement

وكما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي قال: أنبأنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني" قال: سفيان: – [168] – العاني: الأسير. قال: فدلنا ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الآثار في العاني أن الفكاك الذي أراده في الحديث الأول الذي رويناه

في هذا الباب مما أخبر صلى الله عليه وسلم فيه أنه خلاف عتاق النسمة أنه التخليص من الأسر , ومن الدين الذي هو عليه مطلوب به من المكاتبين , وممن سواهم حتى يعودوا برآء من ذلك , مخلصين منه , غير مطلوبين به , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: In what three situations did the Prophet permit lying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2921

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

قد حدثنا به إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج قال: حدثت عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه أم كلثوم ابنة عقبة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في الكذب في ثلاثة: في الحرب، وفي قول الرجل لامرأته , وفي الصلح بين الناس ""

– 2922

Mas'alah: What is the ruling on using ambiguous speech in war and reconciliation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2924

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

فكان في ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب أنها كذلك ما قد عقلنا به أن الكلام الذي يراد به الحرب هو الكلام الذي يكون ظاهره معنى يخيف أهل الحرب , وإن كان باطنه مما يريده المتكلمون به خلاف ذلك , وإذا كان ذلك كذلك في

الحرب عقلنا به أن المرخص فيه في الحرب في الآثار المتقدمة في هذا الباب هو هذا المعنى بعينه لا ما سواه , وإذا كان ذلك كذلك في الحرب كان الذي يصلح به الرجل بين الناس , والذي يصلح به قلب زوجته , والذي تصلح به الزوجة قلب زوجها هو هذا المعنى أيضا لا الكذب , وقد حقق ذلك أيضا في حديث أم كلثوم , ولم يرخص في شيء مما يقول الناس إنه كذب إلا في ثلاث , أي مما يقول الناس إنه كذب , وليس بكذب , وهذه المعاني هي الأولى بأهل العلم أن يحملوا أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها , وفيما روينا من أحاديث أم كلثوم هذه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الكذاب الذي يمشي يصلح بين الناس , فينمي خيرا أو يقوله , وفي ذلك نفي رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن كانت تلك حاله الكذب , وإذا انتفى عنه بذلك الكذب انتفى عمن كان منه الكذب أيضا , وثبت أن الذي كان في ذلك هو المعاريض لا ما سواها. – [369]

Mas'alah: What did the Prophet command regarding the pots of plundered sheep at Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3012

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Booty and Spoils of War

3002 – وما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: حدثني أبي وغيره، عن سماك بن حرب، عن ثعلبة بن الحكم قال: أصبنا يوم خيبر غنما فانتهبناها فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدورهم تغلي , فقالوا: إنها نهبة , فقال: "أكفئوا القدور وما فيها؛ فإن النهبة لا تحل" – [452]

Mas'alah: What is the ruling on killing an enemy who declares faith when facing death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3246

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Categories of Combatants and Non-Combatants

3229 - حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا عمرو بن علي قال: حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي قال: حدثنا منصور بن أبي الأسود، عن حصين، عن أبي ظبيان قال: سمعت أسامة بن زيد، يقول: "بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش إلى الحرقات حي من جهينة، فلما يعني هزمناهم ابتدرت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم فقال: لا إله إلا الله، فكف عنه الأنصاري، وظننت أنما يقولها تعوذا فقتلته، فرجع الأنصاري إلى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه الحديث، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" يا أسامة، قتلت رجلا بعد أن قال "، يعني: لا إله إلا الله،" كيف تصنع بلا إله إلا الله يوم القيامة؟ "، قال: فما زال - [265] - يقول ذلك حتى وددت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ. قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث قتل أسامة الذي قتله بعد قوله لا إله إلا الله , وإنكار الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك، وأسامة فله من الإسلام الموضع الذي هو له منه. فقال قائل: فهذا يدل على أن الحديث لا أصل له، ولولا ذلك كذلك لما بقيت أحواله عند رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما كانت عليه عنده قبل ذلك لإتيانه هذا الجرم العظيم. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون المعنى الذي به بقيت أحوال أسامة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا الفعل الذي كان منه على ما كانت عليه قبل ذلك لمعنى أوجب له العذر في ذلك عنده، وهو أنه كان وقف على أن من قال شيئا من الجنس الذي قاله ذلك الرجل بعد حلول أمور الله عز وجل التي أقبلت إليه بعقوبته لما كان عليه قبل ذلك لا يرفع ذلك القول منه عنه تلك العقوبة. - [266] - ومن

ذلك قول الله عز وجل: {فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين، فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا} [غافر: 85] . فأعلم الله عز وجل أن الإقرار له عز وجل بالتوحيد عند رؤية البأس كلا قول , وأنه لا يوجب رفع البأس عن الموحد له على تلك الحال. ثم قال عز وجل: {سنة الله التي قد خلت في عباده} أي الذين تقدموا ذلك الزمان كفرعون ودونه، فقد كان منه لما أدركه الغرق أن قال: {آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين} [يونس: 90] . فأجيب عن ذلك بأن قيل له: {آلآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين} [يونس: 91] أي أن هذا الذي كان منك بعد حلول ما كنت تحذره بك لا ينفعك. فكان أسامة على مثل ذلك في الذي قال: لا إله إلا الله، لما جاءه البأس الذي أمر الله عز وجل باستعماله في مثله، فلم ير ذلك القول منه يرفع ما أمر الله عز وجل باستعماله فيه لو لم يقله حتى وقفه رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن مجيء البأس من قبل الله عز وجل بخلاف مجيء البأس من قبل عباده، وأن الإقرار لله عز وجل بالتوحيد بعد مجيء البأس من قبله لا يرفع ذلك البأس وأن مجيء البأس من قبل عباده يرفعه ذلك القول، فجاء عذر أسامة مما ذكرنا، وفيما كان من أسامة مما استعمله ما يدل على أن الحوادث إذا كانت كان مباحا لنا استعمال رأينا فيها وردها إلى ما يرد مثلها إلى مثله من أحكام الله عز وجل وإنا إن خالفنا أحكامه في الحقيقة غير ملومين على ذلك ولا مأخوذين به. - [267] - ومثل هذا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القاضي إذ اجتهد فأصاب أن له أجرين , وإذا اجتهد فأخطأ أن له أجرا، وسنذكر ذلك بأسانيده فيما بعد من كتابنا هذا، ونذكر مع ذلك معانيه التي قالها أهل العلم فيه , والله نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about Khalid ibn al-Walid killing the Khath'am people who sought refuge in prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3251

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Categories of Combatants and Non-Combatants

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في النفر الخثعميين الذين كان بعث إليهم خالدا، ومن قتله إياهم بعد اعتصامهم بالسجود

3233 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا حفص بن غياث، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن خالد بن الوليد: "أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه إلى أناس من خثعم، فاعتصموا بالسجود، فقتلهم، فوداهم النبي صلى الله عليه وسلم بنصف الدية، ثم قال:" أنا بريء من كل مسلم مع مشرك، لا تراءى ناراهما ". فسأل سائل عن المعنى الذي به ارتفع عن خالد بن الوليد ما كان منه في هؤلاء القوم بعد أن وقف على سجودهم، ووجوب الإسلام لهم بذلك. - [275] - فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن السجود غير موقوف به على حقيقة من يكون منه ممن لم يعلم إسلامه قبل ذلك ; لأنه قد يكون لله عز وجل فيكون إسلاما لفاعله , وقد يكون على التعظيم للرئيس فلا يكون إسلاما لفاعله، بل يكون مقتا له وللمفعول له إن رضيه من فاعله، فلما كان السجود كما ذكرنا ومحتملا ما وصفنا، دخل ذلك من خالد فيما لم يقم عليه فيه حجة في قتله من قد يكون له قتله، غير أنه قد كان الاستثبات في ذلك حتى يعلم إرادة أولئك القوم بسجودهم ما هو، هل هو الإسلام أو غيره؟ ومن أجل ذلك وداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بما وداهم به، تطوعا منه بذلك، وتفضلا منه به،

وجزاء منه لغيرهم إليه. وأما قوله صلى الله عليه وسلم:" إني بريء من كل مسلم مع مشرك، لا تراءى ناراهما ", فإن أهل العربية جميعا يقولون في هذا الحرف: لا تراءى ناراهما، ويقولون في ذلك قولين: أحدهما: أنه لا يحل لمسلم أن يسكن بلاد المشركين فيكون معهم بقدر ما يرى كل واحد منهم نار صاحبه , وكان الكسائي يقول: العرب تقول: داري تنظر إلى دار فلان، ودورنا تناظر. والآخر منهما: أنه أراد بقوله:" لا تراءى ناراهما "يريد نار الحرب , ومن ذلك قول الله: {كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله} [المائدة: 64] فنارهما مختلفتان، هذه تدعو إلى الله، وهذه تدعو إلى الشيطان، فكيف يصلح أن يكون أهل كل واحدة منهما ساكنا مع أهل الأخرى في بلد واحد , والله عز وجل نسأله التوفيق."

Mas'alah: How is the hadith 'A return is like a military expedition' interpreted in context?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3286

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

كما حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي، وفهد قالا: حدثنا سعيد بن كثير بن عفير – [311] – قال: حدثنا نافع بن يزيد، عن حيوة بن شريح، عن حسين بن شفي، عن أبيه قال: "في الجنة نهر زيت" . قال أبو جعفر: وشفي هو ابن ماتع، سمعت يحيى بن عثمان يقول: كان شفي ابن امرأة تبيع، وكان تبيع ابن امرأة كعب. فتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قفلة كغزوة" فوجدناه محتملا أن يكون موصولا بكلام قد تقدمه لم يحضره عبد الله بن عمرو من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو، والله أعلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قوم قفلوا لخوفهم أن يكر عليهم من عدوهم من هو أكثر عددا منهم إلى نبيهم صلى الله عليه وسلم ليزيد

في عددهم ما يقوون به على قتال عدوهم ثم يكرون على عدوهم غازين له , وكان ذلك فرضهم، وكان عبد الله بن عمرو فيما فاته من ذلك وفيما أدركه منه كالذي حدثت عنه عائشة رضي الله عنها أنه قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الشؤم في ثلاث: في المرأة، والفرس، والدار" . فطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض وقالت: والله ما هكذا قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم , وإنما قال: "أهل الجاهلية كانوا يقولون ذلك" . وكزيد بن ثابت لما بلغه عن رافع بن خديج رضي الله عنه من – [312] – ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أنه نهى عن المزارعة" فقال: أنا أعلم بنهي النبي صلى الله عليه وسلم عنها من رافع، وإنما اختصم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم فيها، فقال: "إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع" فسمع رافع قوله: "لا تكروا المزارع" . ولم يسمع ما كان منه قبل ذلك. وقد ذكرنا حديث عائشة، وحديث زيد بن ثابت فيما تقدم منا في كتابنا هذا، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'For the fighter is his reward, and for the one who equips him is his reward and the fighter's reward'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3287

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "للغازي أجره، وللجاعل أجره وأجر الغازي"

3263 – حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا حجاج بن محمد، عن

الليث بن سعد قال: حدثني حيوة بن شريح، عن شفي الأصبحي، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "للغازي أجره، وللجاعل أجره وأجر الغازي" . هكذا حدثناه عبد الملك، فلم يدخل بين حيوة وبين شفي فيه أحدا.

3264 – وقد حدثناه إسماعيل بن إسحاق الكوفي قال: حدثنا محمد بن رمح قال: حدثني الليث بن سعد، عن حيوة بن شريح، عن ابن شفي، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. – [314] – وقد اختلف أهل العلم في الجعائل في الغزو، فأعلى ما وجدنا فيه منها مما روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها.

Mas'alah: What did the Companions ask about the one who equips and the one who is equipped in the path of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3290

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

3266 – كما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: حدثني ابن لهيعة، عن حيوة بن شريح، عن حسين بن شفي الأصبحي، عن الصحابة أنهم قالوا: يا رسول الله، أفتنا عن الجاعل والمجتعل في سبيل الله عز وجل، قال: "للغازي أجر ما احتسب، وللجاعل أجر الجاعل والمجتعل" . ولم يذكر بين حسين بن شفي وبين الصحابة أحدا. قال أبو جعفر: وأما ما قاله من تأخر من أهل العلم عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن تابعيهم في هذا الباب

Mas'alah: What is the supplication the Prophet recited during battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3353

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

3325 - حدثنا فهد قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش قال: حدثنا أبو إسحاق، عن البراء أنه حدثهم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: والله لولا الله ما اهتدينا فأنزلن سكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا إن الألى قد بغوا علينا ""

Mas'alah: What is the chapter heading about the incident of Abdullah ibn Mughaffal and the bag of fat at Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3496

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Booty and Spoils of War

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التزام عبد الله بن المغفل الجراب الشحم الذي دلي يوم خيبر , ومن قوله مع ذلك: لا أعطي أحدا اليوم منه شيئا ", وتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك."

Mas'alah: What is the ruling on besieging a fortress and the prohibition of judging by Allah's ruling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3623

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه رسله إلى الكفار في قتالهم أن ينزلوا أهل حصن من الحصون التي يحاصرونها على حكم الله عز وجل

3567 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: حدثنا أبي قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثني جرير بن حازم , عن شعبة بن الحجاج , عن علقمة بن مرثد الحضرمي , عن ابن بريدة , عن أبيه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيما يأمر الرجل إذا ولاه على السرية:" إن أنت حاصرت أهل حصن , فأرادوا أن تنزلهم على حكم الله عز وجل فلا تنزلهم على حكم الله , فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله عز وجل "" 3568 – وحدثنا فهد قال: حدثنا عبد الله بن صالح – [200] – 3569 – وحدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال كل واحد منهما: حدثني الليث بن سعد , ثم ذكر بإسناده مثله قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم رسله أن ينزلوا الكفار على حكم الله , وإعلامه إياهم بالسبب الذي منعهم من ذلك من أجله , وهو أنهم لا يدرون أيصيبون حكم الله فيهم أم لا يصيبونه , ولم نجد في حديث جرير , عن شعبة , عن علقمة في هذا المعنى من هذا الحديث زيادة على ما ذكرناه عنه فيه , وقد وجدنا في أحاديث غيره , عن شعبة زيادة على ذلك. 3570 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني أحمد بن حفص بن عبد الله قال: حدثني أبي قال: حدثني إبراهيم بن طهمان , عن شعبة بن الحجاج , ثم ذكر بإسناده مثله , وزاد: "ولكن أنزلهم على حكمك" 3571 – وكما حدثنا أحمد قال: أخبرنا محمود بن غيلان قال: حدثنا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث قال: حدثنا شعبة , ثم – [201] – ذكر بإسناده مثله , ووافق إبراهيم على الزيادة التي زادها على جرير في حديثه ثم طلبنا في هذا الحديث من غير حديث شعبة هذه الزيادة فوجدنا غير واحد رواه عن علقمة بهذه الزيادة , منهم أبو حنيفة.

3572 – كما حدثنا جعفر بن أحمد بن الوليد الأسلمي قال: أخبرنا بشر بن الوليد قال: سمعت أبا يوسف قال: أخبرنا أبو حنيفة , عن علقمة بن مرثد , عن ابن بريدة , عن أبيه , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله , وفيه الزيادة التي زيدت على جرير – [202] – ومنهم سفيان بن سعيد الثوري. 3573 – كما حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى الهمداني قال: حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم قال: حدثنا الأشجعي , عن سفيان , عن علقمة بن مرثد الحضرمي , عن سليمان بن بريدة الأسلمي , عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله , وفيه ذكر تلك الزيادة. 3574 – وكما حدثنا أبو بشر عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان بن سعيد , عن علقمة , عن ابن بريدة , عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله , وفيه تلك الزيادة. قال علقمة: فحدثت به مقاتل بن حيان قال: حدثني مسلم بن هيصم , عن النعمان بن مقرن , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. – [203] – قال أبو جعفر: ولم نجد هذه الزيادة في حديث أحد من أصحاب الثوري غير الفريابي , وغير إسحاق بن يوسف الأزرق. 3575 – أخبرنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام قال: حدثنا إسحاق الأزرق , عن سفيان , عن علقمة بن مرثد , عن سليمان بن بريدة , عن أبيه , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله , وفيه: "وإن أنت حاصرت أهل حصن , فسألوك أن تنزلهم على حكم الله عز وجل , فلا تنزلهم على حكم الله , ولكن أنزلهم على حكمك , فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أو لا" وفيه قال علقمة: فحدثت بهذا الحديث مقاتل بن حيان فقال: حدثني مسلم بن هيصم , عن النعمان بن مقرن , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. – [204] – قال أبو جعفر: فصارت هذه الزيادة في هذا الحديث التي ترجع إلى النعمان بن مقرن , عن الفريابي , وعن إسحاق بن يوسف جميعا , عن الثوري , ومنهم إدريس الأودي. 3576 – كما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا أحمد بن سليمان

الرهاوي قال: حدثنا يعلى بن عبيد قال: حدثنا إدريس الأودي , عن علقمة , عن سليمان بن بريدة , عن أبيه , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله , وفيه ذكر الزيادة التي زيدت على جرير , عن شعبة , وليس فيه ذكر علقمة إياه لمقاتل بن حيان , إلى آخر الحديث. ثم نظرنا في هذه الزيادة التي زادها الفريابي , وإسحاق بن يوسف التي ترجع إلى النعمان بن مقرن: هل نجدها في حديث غير الثوري , عن علقمة , أم لا؟ - [205] - 3577 - فوجدنا محمد بن علي بن زيد المكي الصائغ قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن عمر العلاف قال: حدثنا جرير يعني ابن عبد الحميد , عن حمزة الزيات , عن علقمة بن مرثد , عن سليمان بن بريدة , عن مسلم بن هيصم العبدي , عن النعمان بن مقرن المزني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر مثله , وفيه ذكر الزيادة التي زيدت على جرير , عن شعبة. غير أن حمزة والثوري اختلفا في الذي يحدث بهذا الحديث , عن مسلم بن هيصم , فقال حمزة في حديثه: عن علقمة , عن سليمان بن بريدة , عن مسلم بن هيصم , فصار المحدث به في هذا الحديث , عن مسلم بن هيصم هو سليمان بن بريدة. وقال الثوري في حديثه: قال علقمة: فحدثت به مقاتل بن حيان , ثم ذكر الحديث , فصار الحديث عن علقمة , عن مقاتل , عن مسلم بن هيصم , عن النعمان , والله أعلم بالصواب في ذلك ما هو. قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآثار , فوقفنا على نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم رسله أن ينزلوا أحدا من أهل الحصون على حكم الله فيهم إن سألوهم ذلك , وإعلامه إياهم أن نهيه إياهم عن ذلك؛ إنما هو لأنهم لا يدرون ما حكم الله عز وجل فيهم , ووجدنا في أكثرها إطلاقه لهم أن ينزلوهم على حكمهم , فعقلنا بذلك أن أحكام الله عز وجل في الأشياء التي - [206] - لم نعلمها بأنها مسطورة أنزلها في كتابه , أو سنة مأثورة أجراها على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم , أو بإجماع من الأمة على حكم الله عز وجل في ذلك , إذ كانوا لا يجتمعون إلا من حيث لهم أن يجمعوا على ما

يجمعون عليه من ذلك , وإذ كان الله لا يجمعهم على ضلالة إذا عدمناها , إذ كنا لم نكلفها , ولم نتعبد بها؛ لأن الله عز وجل لم يكلفنا ما لا نطيق , ولم يتعبدنا بما نحن عنه عاجزون , أن نرجع في الحوادث التي تحدث إلى اجتهادنا فيها , وإلى طلب ما يؤدينا إليه اجتهادنا فيها بعد أن نكون من أهل الآلات التي لأهلها الاجتهاد في طلب مثل هذا , فإذا أدانا ذلك إلى معنى , ونحن كذلك , وسعنا العمل به , وإن كنا لا ندري هل هو عند الله عز وجل على ما أدانا إليه اجتهادنا فيه , أم لا؟ وعقلنا بذلك أن المفروض علينا في ذلك هو الاجتهاد الذي قد يدرك به الصواب فيه , وقد يقصر عنه , لا إصابة الصواب فيه بعينه , ومثل ذلك ما قد كان في أمر سعد بن معاذ , لما نزلت قريظة على حكمه , فأطلق له رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم.

Mas'alah: What did Ali announce when sent by the Prophet with Surah Bara'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3642

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Jizya: Types, Rates, and Obligations

3593 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال: أخبرنا شعبة , عن المغيرة , عن الشعبي , عن المحرر بن أبي هريرة , عن أبيه قال: "كنت مع علي رضي الله عنه حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم ببراءة إلى أهل مكة , فكنت أنادي حتى صحل صوتي , فقيل: بأي شيء كنت تنادي؟ قال: أمرنا أن ننادي: أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن , ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر كلمة كأنها عهد , فأجله إلى أربعة أشهر , فإذا مضت الأشهر , فإن الله بريء من المشركين ورسوله , ولا يطوف بالبيت عريان , ولا يحج بعد العام مشرك" – [227] – قال أبو جعفر: فدل ذلك على أن نداء أبي هريرة إنما كان بما

يلقيه علي عليه , وأن مصيره كان إلى علي كان بأمر أبي بكر؛ لأن الأمر كان إليه , إذ كان هو الأمير في تلك الحجة , حتى رجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منصرفا منها. وفيما بينا من ذلك علو المرتبة لأبي بكر رضي الله عنه في إمرته على المبلغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما لا يصلح أن يكون المبلغ له عنه إلا هو. وفيه أيضا علو مرتبة علي رضي الله عنه في اختصاص رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه بما اختصه به من التبليغ عنه , وفي ذلك ما يجب على أهل العلم الوقوف على منزلة كل واحد منهما حتى يؤتوه ما جعله الله له , ولا ينتقصوه منه شيئا. والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What did the Prophet say about coitus interruptus (azl) with captives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3726

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Treatment of Captives and Enslavement

3700 – فذكر ما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة , عن الزهري قال: أخبرني عبد الله بن محيريز الجمحي , أن أبا سعيد الخدري , أخبره أنه بينا هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم , إذ جاءه رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله , إنا نصيب سبيا فنحب الأثمان , فكيف ترى في العزل؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أوإنكم تفعلون ذلك؟ لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم , فإنها ليست نسمة كتب الله عز – [321] – وجل أن تخرج إلا وهي خارجة"

Mas'alah: What is the ruling regarding the cursed valley during the expedition of Tabuk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3764

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوادي الذي مروا به في غزوة تبوك أنه واد ملعون

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the slain in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3830

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Categories of Combatants and Non-Combatants

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقتول في الغزو مما نعلم يقينا أنه أراد إذا كان مجتعلا في غزوة أنه الأجير إلى أقصى قطرة من دمه

Mas'alah: What did the Prophet say about the hired soldier who fights for compensation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3831

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

3826 - حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي قال: حدثنا دحيم بن اليتيم قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثني محمد بن حرب , عن أبي سلمة سليمان بن سليم , عن يحيى بن جابر , عن ابن أخي أبي أيوب قال: كتب إلي أبو أيوب: "إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" ستفتح عليكم الأمصار , ويضرب عليكم بعوث يكرهها الرجل منكم , فيريد أن يتخلص منها , فيأتي القبائل يعرض نفسه

عليهم , ويقول: من أكفيه بعث كذا وكذا , ألا فذلكم الأجير إلى أقصى قطرة من دمه "- [431] -" 3827 - وحدثنا محمد بن سنان الشيزري قال: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا محمد بن حرب , عن أبي سلمة سليمان بن سليم الكناني - يعني كنانة كلب عن يحيى بن جابر الطائي , عن ابن أخي أبي أيوب الأنصاري قال: كتب إلي أبو أيوب الأنصاري: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the reward of the hired fighter and the one who hires him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3831

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

فتأملنا هذا الحديث , فعقلنا أنه يراد به الاجتعال على الخروج في الغزو عن الجاعلين , وفي ذلك ما يوجب أن يكون الثواب في ذلك الغزو للجاعل , وقد ذكرنا في هذا الباب فيما تقدم منا في كتابنا هذا في حديث شفي الأصبحي , أن للجاعل أجر الجاعل وأجر الغازي , وكان في ذلك ما قد نفى أن يكون للغازي على ذلك أجرا , إذ كان إنما غزا بما أخذه عوضا على غزوه من الجعل الذي أخذه عليه , فإذا قتل في ذلك فقد قتل أجيرا , فيما لا ثواب له فيه من ربه عز وجل , إذ كان ثوابه فيه ما قد أخذ من الجعل ممن أخذه ليكون غزوه بما يأخذه من ذلك الجعل لمن أخذه منه , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the reward for shooting an arrow in the path of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3912

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

3910 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عمرو بن عثمان الرقي، قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن جنادة بن أبي خالد، – [55] – عن أبي شيبة، قال: قلنا لعمرو بن عبسة، حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ليس فيه وهم، ولا نسيان، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من رمى بسهم في سبيل الله، فأخطأ أو أصاب، كان كعتق نسمة من ولد إسماعيل"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadiths regarding the permissibility of intercourse with polytheist captives and evidence of abrogation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3917

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Treatment of Captives and Enslavement

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبايا الوثنيات من حل وطئهن للمسلمين، ومن دليل على نسخ لذلك

Mas'alah: What did the Prophet do with a female captive from the Banu Fazarah tribe?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3918

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Treatment of Captives and Enslavement

3917 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي،

ثم اجتمعا، فقال كل واحد منهما: حدثني عكرمة بن عمار، قال: حدثني إياس بن سلمة، قال: حدثني أبي، قال: "أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا أبا بكر رضي الله عنه، فغزونا فزارة، فلما دنونا من الماء، أمرنا أبو بكر فعرسنا، فصلى بنا الغداة، ثم أمرنا فشننا الغارة، فوردنا الماء، فقتلنا من قتلنا به، ثم انصرف عنق من الناس فيهم السبايا والذراري قد كادوا أن يسبقوا إلى الجبل، فطرحت بسهم بينهم وبين الجبل، وغدوت فوقفوا حتى حلت بينهم وبين الجبل، وجئت بهم أسوقهم وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من أدم، معها بنت لها من أحسن العرب، فسقتهم إلى أبي بكر، فنفلني أبو بكر ابنتها، فلم أكشف لها ثوبا حتى قدمت المدينة فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لي:" يا سلمة، هب لي المرأة "قلت: – [61] – يا نبي الله، والله لقد أعجبتني، وما كشفت لها ثوبا، فسكت حتى كان من الغد لقيني، فقال لي:" يا سلمة، هب لي المرأة لله أبوك "فقلت: والله ما كشفت لها ثوبا، هي لك يا رسول الله، فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة فدى بها أسرى من المسلمين كانوا في أيدي المشركين"

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus with polytheist captive women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3922

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Treatment of Captives and Enslavement

ووجدنا بكارا قد حدثنا، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد، قال: "أصبنا نساء يوم حنين، فكنا نعزل عنهن نريد الفداء، فقلنا: لو سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله فوافق أبو الوداك في هذا الحديث ما رواه موسى بن عقبة، عن محمد بن يحيى بن حبان،

عن ابن محيريز، وخالف ما رواه ربيعة وأبو الزناد

Mas'alah: What is the ruling on captive women with husbands among the polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3931

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Treatment of Captives and Enslavement

كما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، قال: حدثنا يزيد، وهو ابن زريع، قال: حدثنا سعيد وهو ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي علقمة الهاشمي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن نبي الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا إلى أوطاس، فلقوا عدوا، فقاتلوهم، فظهروا عليهم، فأصابوا لهم سبايا لهن أزواج في المشركين، فكان المسلمون يتحرجون من غشيانهن، فأنزل الله تبارك وتعالى: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: 24] ، أي: هن لكم حلال إذا مضت عددهن "فعقلنا بذلك أن الرجل المسكوت عن اسمه في حديث البتي هو أبو علقمة الهاشمي - [78] - فقال قائل: وهل أبو علقمة هذا من المشهورين في العلم، المأخوذ مثل هذا عنه؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن أبا علقمة هذا رجل جليل المقدار في العلم، قد روى عن غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، منهم عثمان بن عفان"

- 3931

Mas'alah: What is the ruling on detaining a prisoner for the crime of his allies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4533

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Treatment of Captives and Enslavement

4463 – حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا يوسف بن عدي الكوفي، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن الحصين، قال: أسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عامر بن صعصعة، فمر به على النبي صلى الله عليه وسلم وهو موثق، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: على ما أحبس؟، فقال: "لجريرة حلفائك" قال: ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فناداه فأقبل إليه، فقال له الأسير: إني مسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو قلتها وأنت تملك أمرك، لأفلحت كل الفلاح" ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فناداه أيضا، فأقبل، فقال: إني جائع فأطعمني، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "هذه حاجتك" ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم فداه بالرجلين اللذين كانت ثقيف أسرتهما

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about spending even a small amount in the way of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4832

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا حدثنا سعيد بن عامر , عن شعبة , عن منصور , عن أبي صالح عن ابن عباس قال: "ينفق في سبيل الله، وإن لم يكن له إلا مشقص" –

[104] – قال أبو جعفر: يريد أنه ينفق في سبيل الله من قليل المال كما ينفق من كثيره، على التحذير منه إياه أن يترك ذلك، فيدخل في الوعيد الذي قد ذكرنا

Mas'alah: What is the meaning of destruction in the verse according to the companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4834

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

[105] – ووجدنا فهدا قد حدثنا , حدثنا عبد الله بن رجاء , حدثنا شيبان النحوي , عن منصور , عن أبي صالح مولى أم هانئ، عن ابن عباس في قوله عز وجل: {وأنفقوا في سبيل الله، ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة} [البقرة: 195] قال: "لا يقولن أحدكم: إني هالك، لا أجد شيئا، إن لم يجد إلا مشقصا فليجاهد به في سبيل الله عز وجل" فكل هؤلاء الذين روينا عنهم هذه الآثار يخبرون: أن التهلكة المذكورة في الآية التي تلونا ليست في لقاء العدو بالقتال الذي ليس مع من لقيهم من الطاعة ما لا يؤمن عليه منهم قتلهم إياه، وأنه في فعله ذلك غير مذموم فيه , فقال قائل: كيف تقبلون هذا، وقد رويتم في تأويل هذه الآية خلافه؟

فذكر ما قد حدثنا فهد بن سليمان، وهارون بن كامل جميعا قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا الليث بن سعد , حدثنا عبد الرحمن بن خالد بن مسافر , عن ابن شهاب , عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث الزهري، أخبره: أنهم حاصروا دمشق، فانطلق رجل من أزد شنوءة، فأسرع إلى العدو وحده – [106] – يستقبل، فعاب ذلك عليه المسلمون، ورفعوا حديثه إلى عمرو بن العاص، وهو جند من الأجناد، فأرسل إليه عمرو، فرده،

وقال له عمرو: إن الله عز وجل يقول: {إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص} [الصف: 4] وقال: {ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة} [البقرة: 195] قال: فهذا عمرو بن العاص قد جعل لقاء العدو بمثل ما طلب ذلك الرجل لقاءهم عليه من التهلكة وكان جوابنا له في ذلك أن هذا الذي كان من عمرو ليس فيه إخبار عن السبب الذي فيه نزلت الآية، وحديث أبي أيوب فيه الإخبار عن السبب الذي فيه نزلت، وفي خبر أبي أيوب التوقيف على السبب الذي فيه نزلت وهم فلم يعلموا نزولها، ولا السبب الذي أريد بنزولها فيه، إلا من رسول الله صلى الله عليه وسلم بتلاوته إياها عليهم، وبإخباره إياهم السبب الذي نزلت فيه، وعمرو بن العاص قد يحتمل أن يكون ما قاله مما في حديثه الذي رويناه عنه كان ما تأولها عليه مما هو له واسع، إذ كانت محتملة لما تأولها عليه، ولو وقف على ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يخالف ذلك لتمسك به، ولرد تأويله إليه، ولم يقل في تأويلها خلافه، والذي يكون ممن يطلب في قتال العدو، وتأول في حديث – [107] – عمرو هذا مما يطلب به النكاية في العدو، وصاحبه محمود عليه، والله أعلم، الذي أراده عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الحديث الذي رويناه عنه في هذا الباب، حتى تلا من أجله الآية التي تلاها، وهي: {الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة} [النساء: 74] ، وهي أجل المراتب وأعلاها، وقد كان من جعفر بن أبي طالب يوم مؤتة مثل ذلك

كما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي , حدثنا ابن إسحاق , عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير , عن أبيه قال: حدثني أبي الذي أرضعني، وكان أحد بني مرة قال: شهد مؤتة مع جعفر بن أبي طالب وأصحابه رضي الله عنهم، فرأيت جعفرا حين لاحمه القتال، اقتحم على فرس له شقراء، ثم عقرها، وقاتل القوم

حتى قتل، فكان أول رجل عقر في سبيل الله يومئذ "قال أبو جعفر: وذلك كان منه بحضرة من بقي من الأمراء الذين كانوا معه، وهو بحضرة عبد الله بن رواحة، وبحضرة من خلفه في القتال، وهو خالد بن الوليد الذي حمده رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسماه لذلك: - [108] - سيف الله، وبحضرة من كان سواهما من المسلمين ذلك منه، ولم ينكروه عليه ومما نحيط علما به: أنه قد تناهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعله فلم ينكره عليه، ولم ينه المسلمين عن مثله، فدل ذلك أن هذا الفعل من أجل الأفعال، وأن الثواب عليه من أعظم الثواب من الله عز وجل، وأن تأويل الآية التي تلوناها كما رويناه، عن أبي أيوب في تأويلها لا كما سواه مما يخالف ذلك والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What did the Prophet say about the necklace of his daughter Zaynab for ransom?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4866

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Booty and Spoils of War

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله للناس في قلادة ابنته زينب لما رآها في الأموال المجتمعة لفداء الأسرى: "إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها، فافعلوا"

4708 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود , حدثنا إبراهيم بن يحيى الشجري , حدثنا أبي , عن ابن إسحاق , عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير , عن أبيه عن عائشة قالت: لما بعث أهل مكة في فداء أسيرهم , بعثت زينب بنت رسول الله صلي الله عليه وسلم في فداء زوجها أبي العاص بن الربيع، وبعثت فيه بقلادة لها كانت خديجة

أدخلتها على أبي العاص حين بنى عليها، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم القلادة رق لها رقة شديدة، حتى دمعت عيناه، وقال: "إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها، وأن تردوا عليها الذي لها، فافعلوا" فقالوا: يا رسول الله , بأبينا أنت وأمنا فأطلقوه، وردوا عليها الذي لها - [137] - فقال قائل: وما كانت الحاجة في هذا إليهم، وإنما المن في ذلك كان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا إليهم، ألا ترى إلى حديث جبير بن مطعم لما كلم النبي صلى الله عليه وسلم فيهم، فقال "شيخ: لو كان جاءني يعني أباه المطعم بن عدي لأطلقتهم له" وقد روينا هذا الحديث فيما تقدم منا في كتابنا هذا وكان جوابنا له في ذلك: إن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث جبير إنما كان في الوقت الذي كان للنبي صلى الله عليه وسلم قتلهم، وكان إليه المن عليهم بترك قتلهم، وكان الذي في حديث عائشة، إنما كان بعد أن حقن فداؤهم دماءهم، وعاد ما افتدوا به مالا حكمه حكم الغنيمة التي صارت لمن أوجف عليها ما لهم فيها، فلم يصلح أن يطلق أموالهم منها إلا بما طابت به أنفسهم، وقد يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ذلك إلى معنى من وجوه الغنيمة بأن يعوض أهلها الذين صرف ذلك إليهم , ما رأى أن يعوضهم من تلك الغنيمة حتى تستقر بكليتها في مواضعها التي يجب أن تستقر فيها، والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on the killer in battle being entitled to the slain enemy's spoils (salab)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4964

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Booty and Spoils of War

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القاتل في الحرب، من يقتله من العدو هل يستحق بذلك سلبه، أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on the killer's entitlement to spoils when the imam has announced a general promise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4966

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Booty and Spoils of War

4786 – ما قد حدثنا بكار بن قتيبة، وإبراهيم بن مرزوق قالا: أخبرنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: لما كان يوم حنين جاءت هوازن بكر على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإبل والغنم والنساء والصبيان، فانهزم المسلمون يومئذ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "يا معشر المهاجرين، أنا عبد الله ورسوله، يا معشر الأنصار، أنا عبد الله ورسوله" ، فهزم الله المشركين من غير أن يطعن برمح، أو يضرب بسيف، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ: "من قتل مشركا، فله سلبه" فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين، فأخذ أسلابهم قال أبو قتادة: يا رسول الله , إني ضربت رجلا على حبل العاتق، فأجهضت عنه، وعليه درع له، فانظر من أخذ الدرع، فقام رجل، فقال: يا رسول الله , أنا أخذتها، فأعطنيها، وأرضه منها، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل شيئا إلا أعطاه، أو سكت، فقام عمر، فقال: لا والله، لا يفيئه الله عز وجل على أسد من أسده، ثم يعطيكها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صدق عمر" – [268] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل على تقدم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قتل قتيلا، فله سلبه" ؛ لأن هذا القول إنما كان عند انهزام الناس وتفرقهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعند حاجته إلى رجوعهم إليه، فقال ذلك تحريضا لهم على قتل المشركين، وعلى رجوعهم إليه وفي حديث أبي قتادة: "من قتل قتيلا له عليه بينة، فله سلبه" بعد أن

رجعوا إليه، فدل ذلك أن قوله الثاني الذي في حديث أبي قتادة إنما كان لقوله الأول الذي في حديث أنس بن مالك وفي ذلك ما قد دل أن من قتل قتيلا في الحرب لا يستحق سلبه إذا لم يكن كان الإمام قال قبل ذلك: "من قتل قتيلا، فله سلبه" ، كما يقوله أبو حنيفة وأصحابه، ومالك وأصحابه في ذلك، لا كما يقوله من خالفهما فيه، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on taking the spoils of one who violates the Haram of Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4983

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Booty and Spoils of War

4801 – ووجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا جرير بن حازم , عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن أبي عبد الله أن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أخذ عبدا صاد في حرم المدينة الذي حرم النبي صلى الله عليه وسلم، فسلبه ثيابه، فجاء مواليه إلى سعد فكلموه , فقال سعد: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم هذا الحرم، وقال: "من أخذ يصيد فيه شيئا فلمن أخذه سلبه" فلم أكن لأرد عليكم طعمة – [288] – أطعمنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن إن شئتم أعطيتكم ثمنه فكان في هذا ما قد دلنا أن الواجب في انتهاك الصيد والعضاه بين لابتي المدينة غير الواجب في انتهاكهما في حرمة مكة؛ لأن الواجب في انتهاكهما في حرمة مكة ما قد ذكرناه في هذا الباب في ذلك، والواجب في انتهاك حرمتها من المدينة هو ما قد ذكرناه في هذين الحديثين، ثم وجدنا فقهاء الأمصار الذين تدور عليهم الفتيا، ويؤخذ العلم عنهم في الحرمين وفي سائر البلدان سواهما مجتمعين على أن أخذ سلب منتهك حرمة الصيد والعضاه بالمدينة غير

مستعملة، فعقلنا بذلك أن إجماعهم على ترك ما في هذين الحديثين كان لوقوفهم على نسخه؛ لأنهم المأمونون على ما رووا، وعلى ما قالوا، ولأن من ترك ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو حكم به خارج من هذه الرتبة، غير مقبول قوله، وغير مستعملة روايته، وحاش لله عز وجل أن يكونوا كذلك، ولكن تركهم لذلك كان عندنا والله أعلم على مثل تركهم ما سواه مما قد روي في انتهاك الحرم عن النبي صلى الله عليه وسلم، فمثل ذلك ما روي عنه في مانع الزكاة: "إنا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا عز وجل" وما روي عنه صلى الله عليه وسلم في حريسة الجبل: "أن فيها غرامة مثليها، – [289] – وجلدات نكال" وما روي عنه فيمن وقع بجارية امرأته مستكرها لها أنها تعتق عليه، ويكون عليه مثلها، وأنه إن كان ذلك منه إليها، وهي مطاوعة له كانت له، وكان عليها مثلها لزوجته، فألزم جارية فاسدة، وجعل عليها مكانها جارية غير فاسدة، وأعتقت عليه إذا كان وقع بها مستكرها لها، فمثل ذلك والله أعلم ما روي من السلب فيما ذكرنا يحتمل أن يكون كان والأحكام فيه كذلك، ثم نسخ بنسخ أشكاله التي ذكرناها في هذا الباب، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the chapter heading say about the Prophet's sending of troops without a commander?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5060

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Proxy and Delegation in Jihad

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعثه من كان بعثه في قتال من بعثه لقتاله بلا إمرة كان أمره في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on fighting during the sacred months in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5062

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

باب بيان مشكل ما روي فيما كان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أشهر الحرم من غزو لأعدائه، أو ترك لذلك حتى تنقضي

Mas'alah: What is the ruling on fighting during the sacred months in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5063

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Rules of Siege and Warfare Tactics

4879 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا ليث بن سعد قال: حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو في الشهر الحرام يحسبه أبو الوليد قال: إلا أن يغزى فإذا حضر، قام حتى ينسلخ

Mas'alah: What is the ruling on who is considered a martyr in the path of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5304

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

5102 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا عبد الله بن حمران قال: حدثنا ابن عون، عن محمد، عن أبي العجفاء، أو عن ابن أبي العجفاء قال: قال عمر بن الخطاب

رضي الله عنه: وأخرى تقولونها في مغازيكم هذه لمن قتل، أو جرح: قتل فلان شهيدا، وعسى أن يكون قد أوقر دف راحلته، أو عجز راحلته ذهبا أو فضة يبتغي الدنيا، ولا تقولوا ذلك، ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من مات في سبيل الله، أو قتل، فهو في الجنة" – [101] – 5103 – حدثنا يزيد قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا أبو حمزة، وسعيد بن عبد الرحمن، عن محمد بن سيرين، عن أبي العجفاء السلمي قال: خطب عمر رضي الله عنه، ثم ذكر مثله فكان في هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس: أن من قتل، أو مات في سبيل الله، فهو الشهيد الذي يستحق ما يستحقه الشهيد، لا من سواه ممن يقتل في المغازي، ممن مراده غير سبيل الله فقال قائل: فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أن الغريق شهيد، وأن الحريق شهيد" ، في أشياء من هذا الجنس، فقصد بالشهادة إليهم للذي حل بهم من ذلك، لا لما سواه

Mas'alah: What is the ruling on fighting for worldly gain versus fighting for Allah's word?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5307

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

5106 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي وائل، عن الأشعري قال: قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: الرجل يقاتل للغنيمة، أو للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله عز وجل؟ قال: "من قاتل لتكون كلمة الله عز وجل هي أعلى، فهو في سبيل الله عز وجل" – [106] – فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن المقاتل لا يستحق الشهادة بقتاله، حتى يكون معه في نيته أن تكون كلمة

الله أعلى، كما ذكر في هذا الحديث، وقد شد ذلك أيضا حديثه الآخر، وهو قوله: "إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى"

Mas'alah: What is the ruling on sincerely asking Allah for martyrdom?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5309

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

5115 – ما قد حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني عبد الرحمن بن شريح، أن سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، – [110] – حدثه عن أبيه، عن جده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء، وإن مات على فراشه" فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن من كانت معه النية في تمنيه الشهادة، كان بذلك من أهلها، وإن لم يصبه القتل بها، ولا ما سواه من الأشياء المذكورة في هذه الآثار، وفي ذلك دليل على ما ذكرنا مما حملنا عليه الآثار التي ذكرناها في هذا الباب، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on appointing successive commanders in a military expedition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5352

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Proxy and Delegation in Jihad

5169 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن الفضل العتكي قال: حدثنا جرير بن حازم، عن محمد بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد، عن عبد الله بن جعفر قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا، وأمر عليهم

زيد بن حارثة، فقال: "إن أصيب زيد قبل ذلك أو استشهد، فأميركم جعفر، فإن قتل أو استشهد، فأميركم عبد الله بن رواحة" ، فأخذ الراية زيد، فقاتل، حتى قتل رضي الله عنه، ثم أخذ الراية جعفر، فقاتل حتى قتل رضي الله عنه، ثم أخذ الراية عبد الله بن رواحة، فقاتل، ولم يذكر أنه قتل، وأرى ذلك سقط من ابن أبي داود، وممن سواه من رواة هذا الحديث، ثم أخذ الراية خالد بن الوليد، ففتح الله عز وجل عليه، فأتى خبرهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فخرج إلى الناس، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: "إن إخوانكم قد لقوا العدو، وإن زيدا أخذ الراية فقاتل حتى قتل أو استشهد، ثم أخذ الراية بعده جعفر بن أبي – [165] – طالب فقاتل حتى قتل أو استشهد، ثم أخذ الراية عبد الله بن رواحة، فقاتل حتى قتل أو استشهد، ثم أخذ الراية من بعده سيف من سيوف الله عز وجل خالد بن الوليد، ففتح الله عليه" ثم أمهل آل جعفر لم يأتهم، ثم أتاهم، فقال: "لا تبكوا على أخي بعد اليوم، ادع لي بني أخي" ، فجيء بنا كأنا أفرخ، فقال: "ادعوا لي الحلاق" ، فجيء بالحلاق، فحلق رءوسنا، ثم قال: "أما محمد فيشبه عمي أبا طالب، وأما عون فيشبه خلقي وخلقي" ، ثم قال: "اللهم اخلف جعفرا في أهله، وبارك لعبد الله في صفقة يمينه" ، ثلاث مرات، فجاءت أمنا، فذكرت يتمنا، فقال: "العيلة تخافين عليهم؟، فأنا وليهم في الدنيا والآخرة"

Mas'alah: Is jihad obligatory for women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5833

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Definition and Ruling of Jihad

5609 – وكما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا يزيد بن عطاء، عن حبيب بن أبي عمرة، عن عائشة ابنة طلحة، عن عائشة أم المؤمنين، رضي الله

عنها قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا نخرج فنجاهد معكم؟ قال: "لا، جهادكن الحج المبرور، - [262] - فهو لكن جهاد" وكان جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم في استئذانها إياه لها، ولمن سواها للخروج معه في الجهاد ما ذكر من جوابه إياها في هذا الحديث، فكان ذلك دليلا على أن جهادهن لا ينقطع كما لا ينقطع جهاد الرجال، فاحتمل أن يكون ذلك بعد قوله صلى الله عليه وسلم لها ولسائر نسائه سواها ما قاله لهن في الحديثين الأولين، فوقفت على ذلك هي ومن سواها من أزواجه على ذلك دون من لم تقف عليه، ولم يقف على ذلك منهم زينب، ولا سودة، فلزمتا ما في الحديثين الأولين، وكلهن رضوان الله عليهن أجمعين على ما ذكر عليه من ذلك محمودات، وخلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورضي عن أصحابه، وسائر الصحابة في تركهم الخلاف عليهن في ذلك , وفي إطلاقهم إياه لهن محمودون بعلمهم ما علموا - [263] - من ذلك، ولا يجب أن يحمل تأويل هذه الأحاديث إلا على ما حملناها عليه؛ لأن في ذلك السلامة، وحسن الظن بخلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأزواجه، وأصحابه، وفيما سواه ضد ذلك مما نعوذ بالله منه. وقد زعم زاعم أن عائشة رضي الله عنها إنما كان تركها لتقصر الصلاة في أسفارها بعد النبي صلى الله عليه وسلم، لما كان من قوله لهن في الحديثين الأولين، وتعلق بشيء في ذلك رواه فيه عبد العزيز بن محمد

Mas'alah: What did the Prophet instruct about not killing children and monks?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6407

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Categories of Combatants and Non-Combatants

6135 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا بشر بن عمر الزهراني، حدثنا إبراهيم بن

إسماعيل، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث جيوشه قال: "اخرجوا باسم الله، قاتلوا من كفر بالله، لا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تغلوا، ولا تقتلوا الولدان، ولا أصحاب الصوامع" – [436] – قال أبو جعفر: ولا نعلمه روي عن النبي الله عليه وسلم في النهي عن قتل أصحاب الصوامع غير هذا الحديث، وكان مداره على إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي، وقد روي عن أبي بكر ما يوافق هذا المعنى

Mas'alah: What were Abu Bakr's instructions to the army about killing monks and others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6408

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Categories of Combatants and Non-Combatants

كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيب أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه لما بعث الجنود نحو الشام: يزيد بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، وشرحبيل بن حسنة كان فيما وصاهم به: "أن لا يقتلوا الولدان، ولا الشيوخ، ولا النساء، وقال: ستجدون قوما حبسوا أنفسهم على الصوامع، فدعوهم، وما حبسوا أنفسهم، وستجدون آخرين اتخذ الشيطان في أوساط رءوسهم مفاحص، فإذا وجدتم أولئك، فاضربوا أعناقهم إن شاء الله" – [437] – ووجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على هذا المعنى

Mas'alah: What did the Prophet say about not killing women and laborers in war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6409

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Categories of Combatants and Non-Combatants

6136 - كما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن سفيان، عن عبد الله بن ذكوان، عن مرقع بن صيفي، عن حنظلة الكاتب قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمررنا بامرأة لها خلق، وقد اجتمعوا عليها، فلما جاء أفرجوا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما كانت هذه تقاتل" . ثم أتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم خالدا أن لا يقتل امرأة، ولا عسيفا "- [438] - قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث مردودا إلى حنظلة الكاتب، ولا نعلم أحدا تابع الثوري على روايته كذلك، فممن خالفه في ذلك المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي"

Mas'alah: What did the Prophet say about not killing women and workers in military expeditions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6410

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Categories of Combatants and Non-Combatants

6137 - كما حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، حدثني مرقع بن صيفي، أخبرني جدي رباح بن الربيع أخو حنظلة الكاتب: أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة، وعلى مقدمته خالد بن الوليد، فمر رباح وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مجتمعون على امرأة مقتولة، مما أصابت المقدمة، فوقفوا عليها ينظرون إليها، ويتعجبون من خلقها، حتى لحقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقة له، فأفرجوا عن المرأة، فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: "ها، ما كانت هذه تقاتل" ، ثم نظر في وجوه القوم، فقال لأحدهم: "الحق خالد بن الوليد، فقل له: لا تقتلن ذرية، ولا عسيفا" - [439] - ومنهم عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه

Mas'alah: What is the ruling on killing women who participate in war planning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6410

Index: Kitab al-Jihad (Military Law) > Categories of Combatants and Non-Combatants

6138 – كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، قال: حدثني المرقع بن صيفي: أن جده رباح بن الربيع أخا حنظلة الكاتب أخبره أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها، ثم ذكر مثله وقال يونس: رباح بن الربيع، ولم يقل: الربيع بن رباح، فكان في هذا الحديث قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرأة: "ما كانت هذه تقاتل" ، وقد يكون غير القتال للمسلمين من القتال، وهو التدبير في الحرب، والتحريض للقتال، فمن كان كذلك، حل قتله من رجل وامرأة، وفيما ذكرنا ما قد دل على هذا المعنى.

KITAB 29

كتاب السير

Kitab al–Siyar (Law of Nations)

Canonical Hanafi reference section

BAB 2

باب دار الحرب ودار الإسلام

The Chapter on Abode of War and Abode of Islam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim residing in Dar al-Harb?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3235

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > The Chapter on Abode of War and Abode of Islam > Rulings on Harbis Converting to Islam and Their Status

[252] - فإن يكن ما ذكره ابن إسحاق كما ذكره قد تقدم إسلامه بدرا , وإن يكن بخلاف ذلك كان ما ذكره أنس بن مالك في حديث الحجاج بن علاط يوجب له الإسلام , وذلك عند فتح خيبر، وكلا القولين يوجب إقامته بمكة مسلما , وهي دار حرب , وإقامته بها فيما ذكره محمد بن إسحاق أوسع مدة من إقامته بها، كذلك في حديث أنس الذي ذكرناه.

Mas'alah: Is usury prohibited between Muslims in a non-Muslim land?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3235

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > The Chapter on Abode of War and Abode of Islam > Legal Effects of Ikhtilaf al-Darayn (Differing Abodes) on Contracts and Transactions

وفي ذلك ما يوجب أنه كان بمكة مسلما، وله بها ربا قائم، والربا محرم بين المسلمين في دار الهجرة، والله عز وجل نسأله التوفيق.

BAB 4

باب الرسل والسفراء

The Chapter on Envoys and Ambassadors

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on not killing envoys of the disbelievers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2856

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > The Chapter on Envoys and Ambassadors > Status and Protection of Envoys

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رسل الكفار أنهم لا يقتلون , وإن كان منهم ما لو لم يكونوا رسلا وجب به له قتله

Mas'alah: What is the ruling on killing messengers of disbelievers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2859

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > The Chapter on Envoys and Ambassadors > Status and Protection of Envoys

2863 - حدثنا فهد قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا يونس يعني ابن بكير، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني سعد بن طارق، عن سلمة بن نعيم، عن أبيه قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه رسل مسيلمة بكتابه , ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهما وأنتما تقولان مثل ما يقول؟ فقالا: نعم , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما" - [302] - فتأملنا هذه الآثار طلب الوقوف على المراد بما فيها من رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوفود أن لا تقتل , وإن كان منها مثل الذي كان من ابن النواحة وصاحبه مما يوجب قتلهما لو لم يكونا رسولين , فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه لرسوله صلى الله عليه وسلم {وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله} [التوبة: 6] أي فيتبعه , أي: يجب عليه المقام حيث يقيم المسلمون سواه

أو لا يتبعه فيبلغه مأمنه , وكان في تركه اتباعه بقاؤه على كفره الذي يوجب سفك دمه لو لم يأته طالبا لاستماع كلام الله , فحرم بذلك سفك دمه حتى يخرج عن ذلك الطلب ويصير إلى مأمنه , فيحل بعد ذلك سفك دمه , فكان مثل ذلك الرسل الذين يبلغون من أرسلهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابه لهم فيما أرسلوهم فيه إليه منه , وسماعهم كلام الله عز وجل ليكون من يصيرون إليه بذلك يقبله فيدخل في الإيمان أو لا يقبله فيبقى على حربيته وعلى حل سفك دمه , فهذا عندنا هو المعنى الذي به رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرسل القتل , وإن كان منهم ما يوجب قتلهم لو لم يكونوا رسلا , والله نسأله التوفيق

BAB 6

باب المرتد في دار الحرب

The Chapter on the Apostate in Dar al-Harb

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on an Arab who adopts Judaism?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6378

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > The Chapter on the Apostate in Dar al-Harb > Definition and Conditions of Apostasy

ثم وجدنا أهل العلم يختلفون فيمن تهود من العرب فيقولون: هو داخل في ذلك الدين في أي زمان كان ذلك منه فيه، وممن ذهب إلى ذلك منهم: أبو حنيفة وأصحابه، ويقول بعضهم: إن كان ذلك منهم قبل نزول الفرقان خلي بينهم، وبين ذلك، وإن كان بعد نزول الفرقان، منعوا من ذلك، وممن ذهب إلى ذلك منهم: الشافعي.

BAB 8

باب الغنائم والفيء

The Chapter on Spoils and Fay'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on gifts received by a ruler due to his position?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4366

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > The Chapter on Spoils and Fay' > Expenditures from the Treasury

4341 – وحدثنا عبد الغني، حدثنا سفيان، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي حميد الساعدي، رضي الله عنه، قال: سمعت أذناي، وأبصرت عيناي، سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسمعه معي زيد بن ثابت قال أبو جعفر: فكان في هذه الآثار ما قد دل على أن الكسب بالولاية من الهدايا ومما أشبهها واجب على الوالي عليها أن يرده إلى المال الذي ولي عليه، فأهدي له ما أهدي لولايته عليه، وقد كان أبو يوسف، ومحمد بن الحسن رحمهما الله اختلفا في هذا، فكان أبو يوسف يقول: ما أهدى أهل الحرب إلى إمام المسلمين كان له خاصة غير واجب عليه رده إلى أموال المسلمين، وقال محمد في ذلك: إنه يرده إلى فيء المسلمين، فيضع خمسه في موضع الخمس، ويرد بقيته إلى أموال المسلمين للمعنى الذي أهدي إليه ما أهدي من أجله من ذلك، وهذا أجود القولين عندنا وأولاهما بما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب.

BAB 9

باب فداء الأسرى

The Chapter on Ransoming Captives

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say to Abbas about his ransom after Badr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3235

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > The Chapter on Ransoming Captives > Prophetic Precedent on Ransoming

وقد حكى محمد بن إسحاق في مغازيه أن العباس قد كان اعتذر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أمره أن يفدي نفسه بأنه كان مسلما , وأنه أخرج إلى قتاله كرها , وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: "أما ظاهر أمرك فقد كان علينا، فافد نفسك"

BAB 12

باب أحكام الرسل والسفراء

The Chapter on Rules Regarding Envoys and Ambassadors

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on killing a false prophet's envoy based on the hadith of Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2857

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > The Chapter on Rules Regarding Envoys and Ambassadors > The Chapter on Rules Regarding Envoys and Ambassadors

2861 - حدثنا سليمان بن شعيب قال: حدثنا علي بن معبد، وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو غسان قالا: حدثنا أبو بكر بن عياش قال: حدثنا عاصم ابن بهدلة قال: حدثني أبو وائل قال: حدثني ابن معيز السعدي قال: خرجت أسقد فرسا لي بالسحر , فمررت على مسجد من مساجد بني حنيفة فسمعتهم يشهدون أن مسيلمة رسول الله , فرجعت إلى عبد الله بن مسعود , - [299] - فذكرت له أمرهم , فبعث الشرط , فأخذوهم , فجيء بهم إليه , فتابوا ورجعوا عما قالوه , وقالوا: لا نعود , فخلى سبيلهم وقدم رجلا منهم يقال له: عبد الله بن النواحة فضرب عنقه , فقال الناس: أخذت أقواما في أمر واحد فخليت سبيل بعضهم , وقتلت بعضهم , فقال: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا , فجاءه ابن النواحة ورجل معه يقال له ابن وثال حجر وافدين من عند مسيلمة , فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتشهدان أني رسول الله صلى الله عليه وسلم؟" , فقالا: أتشهد أنت أن مسيلمة رسول الله؟ فقال: "آمنت بالله عز وجل وبرسوله , لو كنت قاتلا وفدا لقتلتكما" , فلذلك قتلت هذا

BAB 17

باب الاستيلاء على دار الحرب

The Chapter on Conquest of Enemy Territory

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet command regarding the dwellings of Thamud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3766

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > The Chapter on Conquest of Enemy Territory > Rulings on Destroying Enemy Property and Resources

3748 – وحدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا مبارك بن فضالة قال: سمعت الحسن يقول: حدثني عبد الله بن قدامة السعدي قال: – وكان السعدي امرأ صدق – , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على مساكن ثمود فقال: "اخرجوا اخرجوا , فإنه واد ملعون؛ خشية أن لا تخرجوا حتى يصيبكم كذا وكذا" 3749 – وحدثنا علي بن عبد الرحمن قال: حدثنا عفان , ثم ذكر بإسناده مثله وقد روي عن سبرة الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره الناس – [368] – فيما كانوا عجنوا من ماء ذلك الوادي , مثل الذي روي عنه في حديث أبي ذر الذي روينا.

BAB 19

باب أحكام السبي

The Chapter on Rulings of Captives

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on istibra' (waiting period) for captive women, both pregnant and non-pregnant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3075

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > The Chapter on Rulings of Captives > Captive Women: Intercourse, Istibra', and Marriage

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في استبراء المسبيات من الحوامل وممن سواهن

3048 - حدثنا أبو أمية قال: حدثنا الأسود بن عامر، عن شريك بن عبد الله، عن أبي إسحاق، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد، وشريك، عن قيس، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: أصبنا سبايا يوم أوطاس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا توطأ حامل حتى تضع، ولا غير حامل حتى تحيض حيضة" . - [55] - 3049 - حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال حدثنا شريك، عن قيس بن وهب، والمجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. قال: أبو جعفر: وفيما رويناه من هذا الحديث ما يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قصد بالاستبراء إلى من تحيض ممن ليس بحامل وإلى الحوامل لا إلى من سواهن ممن كان في ذلك السبي من النساء، ونحن نحيط علما أنه قد كان فيهن من لم تبلغ، وممن قد يئسن من المحيض , والحيض والحمل من هؤلاء معدوم. فكان هذا القول من رسول الله صلى الله عليه وسلم دليلا على أن الاستبراء على غير من وقع عليه قوله ذلك من النساء , وأن الاستبراء لا يجب فيمن لا تحيض من الصغار، ولا فيمن لا تحيض من الإياس من الحيض. كما قد روي عن القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله في ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with pregnant captives until they give birth or undergo istibra'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3079

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > The Chapter on Rulings of Captives > Captive Women: Intercourse, Istibra', and Marriage

3050 - وما قد حدثنا أحمد بن يحيى بن يزيد الصوري قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا شريك، عن الأعمش، عن ميمون بن مهران، - [57] - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن وطء السبايا وهن حبالى حتى يضعن ما في بطونهن، أو يستبرأن" . قال: أبو جعفر: وهذا عندنا غير مخالف لما رويناه قبله في هذا الباب ; لأن معنى "أو يستبرأن" قد يحتمل أن يكون أو يستبرأن مما قد رويناه قبله، فيعود معنى ما روي في ذلك عن ابن عباس، وعن أبي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى معنى واحد، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on female captives with husbands and their waiting period?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3935

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > The Chapter on Rulings of Captives > Captive Women: Intercourse, Istibra', and Marriage

حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني الليث، ثم ذكر بإسناده مثله ولم يرفعاه جميعا فقال قائل: من محمد بن الحارث الذي روى

حديث أبي علقمة الذي قبل هذا؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه محمد بن الحارث بن سفيان، كذلك يقوله يوسف بن سعيد بن مسلم، عن حجاج، فثبت لنا بذلك هذا الحديث، وجاز لنا أن نحتج به على من خالفه، وعقلنا أن أبا علقمة في المكان الذي ذكرنا به، وقد كان وقع إلى ناحية المغرب، وولي قضاء إفريقية في ليالي الأمويين وكان في هذا الحديث أن النساء اللاتي نزلت فيهن هذه الآية هن النساء اللاتي سبين دون أزواجهن، فأما المسبيات مع أزواجهن، فإنهن عندنا لا يبن منهم بالسباء كذلك كان أبو حنيفة وسائر أصحابه يقولون في ذلك، وإنما بن من أزواجهن بتفريق الدار بينهم وتباين أحكامهم، فأما إذا تساووا في ذلك فلا، والدليل على ما قالوا من ذلك أنهم لو – [83] – خرجوا إلينا بأمان، لكانوا على نكاحهم، ولو خرجوا إلينا بذمة مراغمين لأهل دارهم، متمسكين بأديانهم، كانوا على نكاحهم، وإن ملكناهم بوقوع أيدينا عليهم بذلك، ولو جاءنا أحدهما كذلك، وخلف صاحبه في دار الحرب، انقطع النكاح الذي بينهما بذلك، فالسباء لهما أو لأحدهما في الحكم كذلك وسأل سائل فقال: هل على السبايا ذوات الأزواج إذا سبين دون أزواجهن، فوقعت الفرقة بينهن وبينهم من عدة كما في حديث أبي علقمة، عن أبي سعيد الذي رويته؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا عدة عليهن، وإنما على مالكيهن استبراؤهن على ما قد روينا فيما قد تقدم منا في كتابنا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبايا: "لا توطأ حامل حتى تضع، ولا غير حامل حتى تحيض" وفيهن الأزواج وغير الأزواج، وتلقى العلماء ذلك بالقبول فقالوا به، ولم يختلفوا فيه، وكان ما في هذا الحديث من ذكر مضي العدد قد يحتمل أن يكون من قول بعض رواته، فكان ما أجمع العلماء عليه أولى من ذلك، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about problematic hadith on traveling with camels in times of plenty and drought?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 112

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > Jihad and Military Expeditions

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أمر به في السير على الإبل في حال الخصب وفي حال الجدب

Mas'alah: What is the evidence for taking jizya from Magians from the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2034

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > Jizya and Taxation of Non-Muslims

2030 - كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي , عن علي بن المديني قال: حدثنا يحيى بن سعيد , بهذا الحديث فقال فيه يحيى بن عمارة: فأتيت عبد الرحمن بن مهدي فحدثنا به فقال فيه: عن يحيى , فقلت لعبد الرحمن: من يحيى؟ قال لا أزيدك على يحيى فنظرت في كتاب الأشجعي فإذا هو عن يحيى بن عباد أبي هبيرة فبان بذلك ما قد ذكرناه , وكان أخذ الجزية من المجوس لهذا المعنى؛ لأنهم عجم , لأنهم أهل كتاب تحل به نساؤهم , وتؤكل به ذبائحهم , وبذلك امتثل فيهم الخلفاء الراشدون المهديون رضوان الله عليهم منهم: عمر , وعلي ومنهم عثمان رضي الله عنهم

Mas'alah: What is the ruling on taking jizya from Magians and leaving them on their religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2036

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > Jizya and Taxation of Non-Muslims

2032 - كما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا عبد الله بن حمران قال: حدثنا عوف قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة: أما بعد , فسل الحسن: ما منع قبلنا من الأئمة أن يحولوا بين المجوس وبين ما يجمعون من النساء اللاتي لا يجمعهن أحد غيرهم؟ فسأله , فأخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل من مجوس البحرين الجزية وأقرهم على مجوسيتهم , وعامل رسول الله صلى الله عليه وسلم على البحرين يومئذ العلاء بن الحضرمي وفعله بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر , وعمر , وعثمان رضي الله عنهم. - [268] - قال أبو جعفر: وكذلك روي عن الحسن بن محمد بن علي فيهم

Mas'alah: What was Hudhayfa's view on taking jizya from Zoroastrians?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2038

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > Jizya and Taxation of Non-Muslims

فذكر ما قد حدثنا بكار قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا سفيان قال: ثنا منصور , عن أبي رزين , عن أبي موسى , عن حذيفة بن اليمان قال: "لولا أني رأيت أصحابي أخذوا من - [269] - المجوس , يعني الجزية , ما أخذت منهم , وتلا: {قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر} [التوبة: 29] الآية. قال فهذا حذيفة قد قال فيها ما في هذا الحديث. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أن حذيفة لم يقف على ما وقف عليه الخلفاء الراشدون المهديون ومن سواهم ممن قد ذكرناه في

هذا الباب على ما ذكرنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم , فقال ما قال من أجل ذلك , غير أنه رحمه الله قد سمع لهم وأطاعهم , وعلم أنهم لم يفعلوا إلا ما عليهم فعله , رضوان الله عليهم , والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on expelling Jews and Christians from the Arabian Peninsula?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2755

Index: Kitab al-Siyar (Law of Nations) > Dhimmis and Their Rights and Restrictions

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب

KITAB 31

كتاب البيوع

Kitab al–Buyu'

(Sales)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب البيع وأركانه وشروطه

The Chapter on Sales, Its Pillars and Conditions

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet buying a camel from travelers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4351

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sales, Its Pillars and Conditions > Sale of Specific Items (Cloth, Slaves, Animals)

4327 - حدثنا زكريا بن يحيى بن أبان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا الفضل بن موسى السيناني، عن يزيد بن زياد الأشجعي، عن جامع بن شداد، عن طارق المحاربي، قال: لما ظهر الإسلام، خرجنا في ركب ومعنا ظعينة لنا حتى نزلنا قريبا من المدينة، فبينا نحن نعود إذ أتانا رجل عليه ثوبان أبيضان، فسلم ثم قال: "من أين أقبل القوم؟" قلنا: من الربذة، ومعنا جمل أحمر، فقال: "أتبيعوني الجمل؟" قلنا: نعم، قال: "بكم؟" قلنا: بكذا وكذا صاعا من تمر، فأخذه ولم يستنقصنا شيئا، قال: "قد أخذته" فأخذ برأس الجمل حتى توارى بحيطان المدينة، فتلاومنا فيما بيننا، قلنا: أعطيتم جملكم رجلا لا تعرفونه فقالت الظعينة: لا تلاوموا، لقد رأيت وجه رجل ما كان ليخفركم، ما رأيت شيئا أشبه بالقمر ليلة البدر من وجهه، فلما كان العشي، أتانا رجل، فقال: "السلام عليكم أنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم، هو يأمركم أن تأكلوا حتى تشبعوا، وأن تكتالوا حتى تستوفوا" فأكلنا حتى شبعنا، - [104] - واكتلنا حتى استوفينا 4328 - حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الذهلي الكوفي، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد، حدثنا أبو صخرة جامع بن شداد، عن طارق المحاربي، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave girl with a condition of service?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4475

كما قد حدثنا مبشر بن الحسن بن مبشر البصري، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا شعبة، عن خالد بن سلمة، قال: سمعت محمد بن عمرو بن الحارث يحدث، عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود: أنها باعت عبد الله جارية، واشترطت خدمتها، فذكر ذلك لعمر، فقال: "لا تشتريها ولأحد فيها مثنوية" قال أبو جعفر: وكان ما في هذا الحديث من عمر، وعبد الله موافقته عبد الله بن عمر على ما قد ذكرنا عنه في هذا المعنى، وفيه أيضا قبول زينب امرأة عبد الله ذلك منهما، وهي من المهاجرات، وتركها خلافهما فيه، وفيما ذكرناه دليل على دفع ما تأول المعنى الذي قد ذكرناه من حديث بريرة على ما تأوله عليه مما خالفه فيه، ومما لم نجده منصوصا في شيء من أحاديثها، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet buying Jabir's camel with a condition of riding it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4477

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sales, Its Pillars and Conditions > Stipulations and Conditions in Sale Contracts

4408 - حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله: أنه كان يسير على جمل له فأعيى، فأدركه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "ما شأنك يا جابر؟" فقال: أعيى ناضحي يا رسول الله، قال: "أمعك شيء؟" فأعطاه عودا أو قضيبا فنخسه به، أو قال: ضربه به، فسار

سيرة لم يكن يسير مثلها، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تبيعنيه بأوقية؟" فقلت: يا رسول الله، هو ناضحك، قال: فبعته بأوقية، واستثنيت حملانه حتى أقدم المدينة، فلما قدمت أتيته بالبعير، فقلت: هذا بعيرك يا رسول الله، قال: "لعلك ترى أني إنما ماكستك لأذهب ببعيرك، يا بلال أعطه من الغنيمة أوقية" وقال: "انطلق ببعيرك فهو لك" . - [239] -

Mas'alah: What is the ruling on a sale with the condition of continued use in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4479

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sales, Its Pillars and Conditions > Stipulations and Conditions in Sale Contracts

4411 - وحدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي الزبير، - [241] - عن جابر، قال: أتى علي نبي الله صلى الله عليه وسلم وأنا على بعير أعجف فأخذ بخطامه، وبيده عود، فنخسه ودعا، أو قال: فدعا ونخسه، وقال: "اركبه" فركبته، فكنت أحبسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم لأسمع حديثه، فأتى علي فقال: "أتبيعني جملك يا جابر؟" قلت: نعم يا رسول الله، ولي ظهره، فقال: "ولك ظهره" فاشتراه مني بخمس أواق، فلما قدمت المدينة، أتيت عليه، فأعطاني الأواقي وزادني

Mas'alah: What is the ruling on a sale with the condition of continued use in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4481

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sales, Its Pillars and Conditions > Stipulations

and Conditions in Sale Contracts

4413 – وحدثنا فهد، حدثنا عاصم بن علي بن عاصم، حدثنا شريك بن عبد الله، عن المغيرة، عن عامر، عن جابر، وابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: "اشترى النبي صلى الله عليه وسلم مني بعيرا" قال أبو جعفر: سقط من كتابي "مني" "على أن لي ظهره سفره، أو سفري ذلك، ثم حملني عليه" – [243] – فقال قائل: ففي هذا الحديث اشتراط رسول الله صلى الله عليه وسلم لجابر ركوب ذلك البعير الذي ابتاعه منه إلى أهله، وعقد البيع بينه وبينه على ذلك، فأجاز بذلك، وفرع البيع على مثل هذا الشرط، واحتج فيه بهذه الآثار. فتأملنا هذا الحديث لنقف على إيجابه ذلك كما قال أم لا.

Mas'alah: What is the ruling on a ruler or governor receiving extra goods in a sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4637

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sales, Its Pillars and Conditions > Void, Defective, and Suspended Sales

ما قد حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا سفيان، عن أبي سنان والأجلح، عن ابن أبي الهذيل، قال: "رأيت عمار بن ياسر خرج وهو أمير فاشترى قتا، فاستزاده حبلا، فجعل هذا يمد، وهذا يمد" فقال أبو سنان "فلا أدري أيهما غلب" وقال الأجلح: "فاقتسماه نصفين" ففي هذا الحديث أن عمارا وهو أمير لا تصلح له الهدية، ولا يصلح له قبول هبة من أحد استزاد بائعه ذلك القت، وذلك لا يكون منه إلا لأنه يلحق البيع، فيكون منه بحصته من ثمنه، كهو لو وقع البيع عليه مع ما وقع عليه سواه، وفي ذلك ما قد دل على القول الذي أخبرناه فيما

تقدم منا في هذا الباب فيما قيل فيه، وهذه الزيادات عندنا إنما تلحق بما زيدت فيه بعد أن يكون الذي زيدت فيه في الحال الذي استؤنف البيع عليها جاز، فأما إن كان قد دخله ما يمنع من ذلك كموت المبيع، أو كعتاق مبتاعه إياه، أو كخروجه من ملكه إلى ملك من سواه، فإن تلك الزيادات إن كانت، كانت بخلاف هذا المعنى، ولم تلحق بذلك العقد الذي قد زيدت فيه، وهو الموفق وهو المستعان.

Mas'alah: What is the ruling on the validity of sales made by minors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5998

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sales, Its Pillars and Conditions > Void, Defective, and Suspended Sales

5756 – كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثني نصر بن علي، حدثنا عبد الله بن داود، عن فطر، يعني ابن خليفة قال: سمعت – [459] – أبي يحدث، قال: سمعت عمرو بن حريث، يحدث قال: انطلقت مع أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فخط لي دارا بقوس قال: ومر بعبد الله بن جعفر وهو يبيع بعض ما يبيع الغلمان، فقال: "بارك الله لك في صفقتك، أو في صفقة يمينك" – [460] – وهذا قد يحتمل أنه كان بيعه بإطلاق النبي صلى الله عليه وسلم ذلك له، وفيما قد ذكرنا ما قد دل على أن الصفقة لو كانت لا تكون منه لصغره حتى يبلغ، فكان في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له بالبركة في صفقة يمينه ذكر ذلك إذا بلغ، وفي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ما قد دل على أن له صفقة، وإن لم يبلغ، بإطلاق من إليه الولاية عليه له ذلك، فقد ثبت بما ذكرنا جواز عقود الصبيان الذين يعقلون بأمور من إليه الولاية عليهم , وإطلاق العقود فيما عقدوه فيه على من عقدوها عليه من مالكيها،

وأن القول في ذلك كما ذكرنا عن مجيزي ذلك، لا على ما ذكرناه عن مخالفيهم فيه، والله أعلم

BAB 2

باب خيار الشرط

The Chapter on Stipulated Option

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Was the Prophet's purchase of Jabir's camel with a condition of riding it to Medina valid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4476

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulated Option > Scope of Contracts for Stipulated Option

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان منه في الجمل الذي ابتاعه من جابر بن عبد الله في إطلاقه له ركوبه إلى المدينة: هل كان ذلك بشرط وقع البيع بينه وبينه عليه أم بخلاف ذلك؟

Mas'alah: What is the ruling on giving the buyer a choice after a sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5493

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulated Option > Acts Constituting Acceptance (Ikhtiyar) During Option Period

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخييره الأعرابي بعد ابتياعه منه ما كان ابتاعه منه

5290 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثني بعض من أرضى، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أن أبا الزبير، حدثه، عن جابر بن عبد الله أنه قال: "اشترى النبي صلى الله عليه وسلم من أعرابي، قال: حسبت أن أبا الزبير قال: من بني عامر بن صعصعة، حمل قرط، أو حمل خبط، فلما وجب له قال له النبي صلى الله عليه وسلم:" اختر "، فقال الأعرابي: إن رأيت مثل اليوم قط بيعا خير بائعه، ممن أنت؟ قال:" من قريش "–

[313] – قال أبو جعفر: وبعض الناس يزعم أن الرجل الذي سكت الليث عن اسمه في هذا الحديث هو عبد الله بن وهب، فكان بعض الناس ممن يذهب إلى أن للمتبايعين الخيار، فيما يتبايعانه بعد تعاقدهما البيع، حتى يتفرقا بعد البيع، يحتج لما يقول في ذلك، بما في هذا الحديث، لأن في بعض ما روي في ذلك: أو يقول أحدهما لصاحبه: اختر، اختر وقد ذكرنا ذلك، وما قد روي فيه، وما قاله أهل العلم فيه، فيما تقدم منا في كتابنا هذا، وكان فيما ذكرنا من ذلك تحقيقنا أن ذلك التخيير – [314] – مما يعقد البيع عليه، وينقطع بتمام العقد، واحتججنا لذلك بحديث الليث الذي رواه في ذلك عن نافع، عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله:" أو يخير أحدهما الآخر، فإذا خير أحدهما الآخر وتبايعا عن ذلك، فقد وجب البيع "فحققنا أن ذلك التخيير مما يعقد البيع عليه، ليس على تخيير يكون من أحد المتبايعين صاحبه بعد البيع، فكان ما في هذا الحديث الذي رويناه في هذا الباب، فلما وجب يعني المبيع، قال له النبي صلى الله عليه وسلم يعني الأعرابي:" اختر "، فكان في ذلك ما قد دل على وجوب البيع بينهما قبل ذلك التخيير فقال قائل: فما كان معنى تخيير النبي صلى الله عليه وسلم المذكور في هذا الحديث للأعرابي الذي خيره فيه؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك كان من النبي صلى الله عليه وسلم للذي قد رواه أبو هريرة عنه"

5291 – مما قد حدثنا محمد بن حرب المدني أبو عبد الله قال: حدثنا إسحاق بن محمد الفروي قال: حدثنا مالك بن أنس، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من أقال نادما بيعته، أقاله الله عز وجل عثرته يوم القيامة" – [316] – فخير النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الأعرابي فيما كان ابتاعه منه ليكون له ثواب مقيل نادم فيما باع المذكور ذلك الثواب في هذا الحديث

إن كان نادما باعه فيما إياه، وقد روي أن ذلك الابتياع الذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم لبائعه ذلك المبيع، كان في بيع تبايعاه قبل أن يبعث النبي صلى الله عليه وسلم، وقبل أن ينبأ

5292 - كما حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: ابتاع النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة من أعرابي بعيرا، أو غير ذلك، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعد البيع: "اختر" ، فنظر الأعرابي وقال له: لعمرك الله، من أنت؟، فلما كان الإسلام، جعل النبي صلى الله عليه وسلم الخيار بعد البيع "ففي ذلك ما قد دل أن ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن تكون الأحكام والشرائع فقال هذا القائل: فإن في هذا الحديث:" فلما كان - [317] - الإسلام، جعل النبي صلى الله عليه وسلم الخيار بعد البيع "فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك الخيار قد يحتمل أن يكون على الاختيار، لا على الوجوب، ويكون الملتمس في ذلك هو الملتمس فيما ذكرناه في تأويل الحديث الذي قد ذكرناه في أول هذا الباب، والله نسأله التوفيق وقد روي عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى أيضا"

BAB 4

باب خيار العيب

The Chapter on Option of Defect

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on purchasing a married slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4416

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Defect > Defects Related to Virginity and Potency

حدثنا يونس، حدثنا شعيب بن الليث، حدثنا الليث، حدثنا ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عاصم بن عدي: أن عبد الرحمن بن عوف "كان ابتاع منه جارية لها زوج ولم يعلم بذلك، فلما علم بذلك ردها إليه" - [181] - ومنهم: عبد الله بن عمر

Mas'alah: What is the hadith about the warranty period for slaves being three days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6347

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Defect > Defects in Animals and Specific Goods

6088 - حدثنا أبو أمية قال: حدثنا المعلى بن منصور الرازي، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عقبة بن عامر قال: "جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عهدة الرقيق ثلاثة أيام"

Mas'alah: What is the hadith that there is no warranty after four days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6348

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Defect > Defects in Animals and Specific Goods

6089 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا المعلى، حدثنا هشيم، عن يونس، عن الحسن، عن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا عهدة بعد أربع"

Mas'alah: What is the ruling on the period of option (uhda) after a sale is concluded?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6354

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Defect > Option of Defect: Conditions and Procedures

وكما حدثنا عبيد بن رجال، حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي، حدثنا الحارث بن عمير، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن شريح، قال: "عهدة المسلم أن لا داء، ولا غائلة، ولا شين" ففي هذا من قول شريح أيضا نفي العهدة التي ذكرنا، وموافقة عطاء، وطاوس على ما ذكرناه عنهما. ولما لم نجد في العهدة المذكورة في هذا الحديث غير ما ذكرناه فيها، التمسنا حكمها من طريق النظر، فوجدنا الرجل إذا باع العبد، أو الجارية من غيره، وسلمها إليه، فأراد أن يمنع المانع من ثمنها، أنه – [376] – ليس له ذلك، لأنه لو كان بقي عليه شيء مما يوجبه البيع من خيار، أو غيره، كان له منعه من ذلك، حتى يثبت البيع بينهما، فكان في إجماعهم أنه ليس له منعه من ذلك ما قد دل على أنه لم يبق له عليه حق بحق البيع الذي كانا قد تعاقداه من عهدة، ولا مما سوى ذلك، والله الموفق.

BAB 5

باب البيع الفاسد

The Chapter on Defective Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on gifts given to a lender by a borrower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4361

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defective Sale > Stipulations in Sale Contracts

وقد حدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن عبد ربه بن سعيد حدثه، أن نافعا حدثه، قال: "كان لعبد الله بن عمر صديق يسلفه، فكان عبد الله بن عمر يهدي له" وهذا عندنا والله أعلم من ابن عمر على أن ذلك لم يكن من أجل القرض، وعسى أن يكون قد كان يهاديه قبل ذلك، وفيما ذكرنا في هذا الباب عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما قد دل على أن الأشياء المأخوذة بأسباب غيرها ترجع إلى ما أخذت بأسبابه في كراهته حتى يكون كالمعقود عليه، وسنأتي بعد هذا الباب بما يشد هذا المعنى أيضا إن شاء الله تعالى، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on additions that are not permissible in a contract?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4638

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defective Sale > Stipulations in Sale Contracts

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الزيادة فيما لا تجوز الزيادة فيه، بل ترجع إلى زائدها، أو تكون هبة منه للذي زادها إياه

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4804

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defective Sale > Sale of Non-Fungible and Prohibited Items

4655 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا أبو عامر العقدي , حدثنا رباح بن أبي معروف , عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ثمن الكلب من السحت"

Mas'alah: What is the ruling on selling impure oil or clarified butter containing a dead animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5569

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defective Sale > Sale Involving Mixed Lawful and Unlawful Items

وكما حدثنا عبيد قال: حدثنا إبراهيم بن محمد قال: حدثنا الحارث بن عمير، عن أيوب، عن ابن سيرين: "إنهم أتوا سويقا، فوجدوا فيه وزغة ميتة، فقال أبو موسى:" لا تأكلوا، وبيعوا، ولا تبيعوه من المسلمين، وبينوا لمن تبيعونه منه "وكان في حديث أبي موسى هذا إطلاق بيعه فقال قائل: أفتجيزون بيعه؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لما جاز الانتفاع به مع نجاسته كجواز الانتفاع بالثياب مع نجاستها، وكان بيع الثياب التي هي كذلك جائزا، كان بيع السمن الذي هو أيضا كذلك جائزا فإن قال: إن الثياب قد يجوز أن تغسل، فتعود طاهرة، والسمن لا يعود طاهرا أبدا قيل له: إن الثياب وإن كانت كما ذكرت، فإنها قبل أن تعود إلى ما وصفت كالسمن الذي ذكرنا في نجاسته، وقد وجدنا الدور التي لا تخلو من المخارج التي قد نجست مواضعها بما صار إليها مما بنيت – [402] – من أجله، مما لا يستطاع تطهيرها، ولم يكن ذلك بمانع من بيعها، فالسمن الذي ذكرنا كهي فيما وصفنا، وقد قال بجواز بيعه من أئمة أهل العلم القاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله بن عمر"

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on selling oil in which a mouse died?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5570

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defective Sale > Sale Involving Mixed Lawful and Unlawful Items

كما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال: حدثني الليث بن سعد، عن طلحة بن أبي سعيد، عن خالد بن أبي عمران، عن القاسم، وسالم: "أنه سألهما عن الزيت تموت فيه الفأرة، هل يصلح أن يؤكل منه؟، فقالا: لا" ، فقلنا: نبيعه؟ فقالا: نعم، ثم كلوا ثمنه، وبينوا لمن تبيعونه ما وقع فيه "وبهذا القول كان أبو حنيفة رضي الله عنه، وأصحابه يقولون في هذا المعنى، وبه نأخذ، والله عز وجل نسأله التوفيق"

BAB 6

باب الربا

The Chapter on Usury (Riba)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates of different quality and the prohibition of riba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1316

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Quality Differences in Ribawi Exchanges

1297 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا الوحاظي، قال: حدثنا سليمان بن بلال، قال: حدثنا عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث أن أبا سعيد الخدري، وأبا هريرة حدثاه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أخا بني عدي الأنصاري واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أكل تمر خيبر هكذا؟" فقال: لا والله يا رسول الله إنا لنشتري الصاع بالصاعين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل، أو بيعوا هذا واشتروا هذا بثمنه وكذلك الميزان"

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates of different quality to avoid riba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1317

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Quality Differences in Ribawi Exchanges

1298 – حدثنا يحيى بن عثمان، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا عبد العزيز الدراوردي، عن أبي سهيل، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وأبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أخا بني عدي من الأنصار إلى خيبر أميرا فقدم عليه بتمر جنيب، يعني: طيبا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أكل تمر خيبر هكذا؟" قال: لا والله يا رسول الله، إنا نشتري الصاع بالصاعين والصاعين بالثلاثة آصع من

الجمع، - [336] - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تفعل، ولكن تبيع هذا وتشتري بثمنه من هذا وكذلك الميزان"

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates of different quality in the Hanafi school?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1318

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Quality Differences in Ribawi Exchanges

1299 - وحدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري المديني، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الدراوردي، عن عبد المجيد، عن سعيد بن المسيب، أن أبا سعيد الخدري، وأبا هريرة حدثاه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أخا بني عدي بن النجار على خيبر فقدم عليه بتمر جنيب يعني: طيبا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أكل تمر خيبر هكذا؟" قال: لا والله يا رسول الله إنا نشتري الصاع بالصاعين، والصاعين بالثلاثة من الجمع، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تفعل ولكن بع هذا واشتر بثمنه من هذا، فكذلك الميزان" - [337] - 1300 - حدثنا مصعب قال: ثنا أبي، قال: ثنا الدراوردي، عن عبد المجيد بن سهيل، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، وعن أبي سعيد الخدري، مثله. قال أبو جعفر: هكذا هو في كتاب مصعب الذي أخبرنا أنه أصل أبيه عن عبد المجيد بن سهيل، عن أبي صالح وهذا خلاف ما ذكرناه من حديث يحيى بن عثمان عن نعيم عن الدراوردي ; لأنه جعل مكان عبد المجيد أبا سهيل، والذي قال مصعب في هذا هو الصواب عندنا والله أعلم , فكان في هذه الآثار رد رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم الميزان في دخول الربا في الأشياء الموزونة به كدخولها في المكيال في الأشياء المكيلات به.

ولم يقصد في ذلك إلى مأكول ولا إلى مشروب دون ما سواهما مما لا يؤكل ولا يشرب , فكان ظاهر ذلك يوجب ما قال الذين يقولون لا يجوز الحديد بالحديد، ولا النحاس بالنحاس، ولا الرصاص بالرصاص إلا مثلا بمثل وزنا بوزن , وأن هذه الأشياء لما كانت موزونة في دخول الربا إياها كالذهب والفضة في دخول الربا إياهما، وكالأشياء المكيلات من التمر والحنطة والشعير في دخول الربا إياهما، كما يقوله أبو حنيفة وأصحابه في ذلك، وذلك بخلاف ما قال أهل المدينة فيه وحملهم ذلك على الأشياء المكيلات مما يؤكل ومما يشرب خاصة دون ما لا يؤكل وما لا يشرب، فقال قائل ممن ذهب إلى ما يقوله أهل المدينة في ذلك: إن – [338] – سعيد بن المسيب قد ذهب في هذا المعنى إلى ما ذهبنا إليه فيه , وإلى خلاف ما ذهب الآخرون إليه فيه

Mas'alah: What is the statement of Sa'id ibn al-Musayyib on riba being only in gold, silver, and measured or weighed food and drink?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1319

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Ribawi Goods: Identification and Criteria

وذكر ما قد حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا أخبره عن أبي الزناد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: "لا ربا إلا في ذهب أو فضة أو فيما يكال أو يوزن مما يؤكل أو يشرب" وقال: فإلى قول من خالفتم قول سعيد هذا، فقيل له إلى قول عمار بن ياسر الذي يخالفه، فقوله في ذلك أعلى من قول سعيد. والذي يروى عن عمار في ذلك

Mas'alah: What is the statement of Ammar ibn Yasir on riba and the ruling on exchanging slaves, animals, and cloth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1320

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Ribawi Goods: Identification and Criteria

ما قد حدثنا يحيى بن عثمان، قال: حدثنا موسى بن هارون البردي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن صدقة بن المثنى عن جده رياح بن الحارث، قال: قال عمار بن ياسر رضي الله عنه: "العبد خير من العبدين , والأمة خير من الأمتين , والبعير خير من البعيرين , والثور خير من الثورين , فما كان يدا بيد فلا بأس، إنما الربا في النساء لا ما كيل أو وزن" - [339] - وما قد حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا أصبغ بن الفرج قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن صدقة بن المثنى، عن رياح بن الحارث، عن عمار بن ياسر مثله إلا أنه لم يقل: "والثور خير من الثورين" ، وقال مكان ذلك: "والثوب خير من الثوبين" قال أبو جعفر: فلما كان أوكد الأشياء في دخول الربا عليها الذهب والفضة , وليسا بمأكولين ولا مشروبين، عقلنا بذلك أن العلة التي لها دخول الربا إلى الوزن فيما يوزن , والكيل فيما يكال مأكولا كان ذلك أو مشروبا أو غير مأكول أو مشروب , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for gold in a necklace containing other materials?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3231

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Exchange of Same Genus Ribawi Items

3214 – كما حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني قرة بن عبد الرحمن، وعمرو بن الحارث، أن عامر بن يحيى المعافري أخبرهما , عن حنش أنه قال: كنا مع فضالة بن عبيد في غزوة، فطارت لي ولأصحابي قلادة فيها ذهب وورق وجوهر، فأردت أن أشتريها، فسألت فضالة فقال: "انزع ذهبها فاجعله في الكفة، واجعل ذهبا في الكفة، ثم لا تأخذن إلا مثلا بمثل؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" من كان يؤمن بالله – [245] – واليوم الآخر فلا يأخذ إلا مثلا بمثل ""

Mas'alah: What did the Prophet say about riba in his Farewell Sermon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3233

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Definition and Legal Cause of Riba

3217 – ما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته يوم عرفة في حجة الوداع: "وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع ربا العباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله"

Mas'alah: What is the ruling on riba from the Jahiliyyah being abolished?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3234

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Definition and Legal Cause of Riba

3218 - وما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا هناد بن السري، عن أبي الأحوص، عن ابن غرقدة يعني شبيبا، عن سليمان بن عمرو، عن أبيه عمرو بن الأحوص قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ألا إن كل ربا من ربا الجاهلية يوضع، لكم رءوس أموالكم، لا تظلمون ولا تظلمون" .

Mas'alah: What is the ruling on riba in dar al-harb before the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3234

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Riba Between Master and Slave or Muslim and Harbi

- [248] - فكان في ذلك ما قد دل على أن الربا قد كان بمكة قائما لما كانت دار حرب حتى فتحت ; لأن ذهاب الجاهلية إنما كان بفتحها، وكان في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أول ربا أضع ربانا، ربا العباس بن عبد المطلب" ، فدل ذلك أن ربا العباس قد كان قائما حتى وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ; لأنه لا يضع إلا ما قد كان قائما، لا ما قد سقط قبل وضعه إياه، وكان فتح خيبر في سنة سبع من الهجرة، وكان فتح مكة في السنة الثامنة من الهجرة، وكانت حجة الوداع في السنة العاشرة من الهجرة، ففي ذلك ما قد دل أنه قد كان للعباس ربا إلى أن كان فتح مكة , وقد كان مسلما قبل ذلك , وفي ذلك ما قد دل على أن الربا قد كان حلالا بين المسلمين وبين المشركين بمكة لما كانت دار حرب، وهو حينئذ حرام بين المسلمين في دار الإسلام، وفي ذلك ما قد دل على إباحة الربا بين المسلمين وبين أهل الحرب في دار الحرب، كما يقوله أبو حنيفة والثوري.

Mas'alah: How does the ruling on riba differ between dar al-harb and dar al-Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3235

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Riba Between Master and Slave or Muslim and Harbi

ومما يدل على أن حكم الربا بين المسلمين وبين أهل الحرب في دار الحرب بخلاف حكم الربا بينهم في دار الإسلام أنه لا يخلو ربا العباس الذي أدركه وضع النبي صلى الله عليه وسلم ربا الجاهلية من أحد وجهين: أن يكون أصله كان قبل تحريم الربا ثم طرأ عليه تحريم الربا. أو كان في حال تحريم الربا، أعني بذلك التحريم في هذين الوجهين في دار الهجرة , فإن كان قبل تحريم الربا ثم طرأ عليه تحريم الربا في دار الهجرة وفي دار الحرب , فإنه يجب أن يبطل في أي الأماكن كان، من دار الحرب ومن دار الإسلام , – [250] – وإن كان من بعد تحريم الربا فهو أبطل , فلما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته بما يدل أنه كان قائما حتى وضعه، دل ذلك أنه كان قبل وضعه إياه بمكان الربا فيه خلاف الربا في دار الهجرة ; لأنه لو كان في دار الهجرة ما كان قائما في حال من الأحوال بعد تحريم الربا ; لأنه إن كان أصله في حال تحريمه كان غير ثابت , وإن كان قبل تحريمه ثم طرأ عليه تحريمه وضعه.

Mas'alah: What is the ruling on repaying a debt with inferior dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4352

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Quality Differences in Ribawi Exchanges

4329 – حدثنا فهد، حدثنا محمد بن الصلت الكوفي، حدثنا حبان بن علي، عن سعد، قال أبو جعفر: وقد قيل: إنه ابن سعيد الأنصاري، عن عمران بن طلحة، عن خولة الأنصارية، قالت: كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع لرجل من تمر لرجل من بني غفار، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل من الأنصار: "– [105] – اقضه" فأعطاه تمرا دون تمره، فرده، فقال الأنصاري: أترده على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم، ومن أحق بالعدل من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فاكتحلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم دموعا، وقال: "صدق، ومن أحق بالعدل مني؟ إنه لا يقدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من قويها وهو لا يتعتع" ثم قال: "يا خولة، عديه وأذهبيه واقضيه، فإنه ليس من غريم يخرج من عند غريمه وهو راض إلا صلت عليه دواب الأرض ونينان البحور، وليس من غريم يلوي غريمه وهو يجد إلا كتب عليه في كل يوم وليلة – [106] – إثم"

Mas'alah: What is the ruling on accepting a gift for teaching the Quran and its relation to riba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4356

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Riba in Currency and Fulus (Token Money)

4333 – وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا أبو عاصم، أنبأنا المغيرة بن زياد، قال: أخبرني عبادة بن نسي، عن الأسود بن ثعلبة، عن عبادة، قال: كنت أعلم ناسا من أهل الصفة القرآن، فأهدى إلي رجل منهم قوسا على أن أقبلها في سبيل الله عز وجل، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "إن أردت أن يطوقك الله طوقا من نار، فاقبلها" – [112] – قال أبو جعفر: وإذا كان حراما على الرجل

أن يأكل بالقرآن كان معقولا أنه حرام عليه أن يأكل بماله، وأن يكون إذا فعل ذلك كان داخلا في باب من أبواب الربا. فكان جوابنا له في ذلك: أن ما في الآثار الأول هو عندنا – والله أعلم – مما قد يحتمل أن يكون كان قبل تحريم الربا، ثم حرم الربا فحرمت أسبابه، والدليل على ذلك ما قد روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعده مما لم نجد عنهم فيه خلافا، فمن ذلك

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from a debtor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4357

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Riba in Currency and Fulus (Token Money)

ما حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، قال: بعثني أبي إلى المدينة إلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لأتعلم، فلقيت عبد الله بن سلام فقمت إليه وسلمت عليه، فأخذ بيدي، فقال: "من أنت؟ فقلت: فلان بن فلان، فقال:" مرحبا يا ابن أخي "فقلت له: إنما مشيت معك لتعلمني شيئا، فقال:" ما أنا بمعلمك حتى تنطلق معي إلى البيت "، فانطلقت معه، فقرب إلي سويقا – [113] – وتمرا، فأكلت، ثم قال:" يا ابن أخي إنك في أرض الربا فيها كثير غامض، فإذا أسلفت رجلا من أهل الذمة ورقا إلى أجل، فأتاك بها وأتاك معها بحمل من قت أو علف فلا تمسها، فإن ذلك من أعظم أبواب الربا "– [114] – قال أبو جعفر: أفلا ترى أن في هذا الحديث نهى عبد الله بن سلام أبا بردة عما نهاه عنه مما يطلق مثله له حديث ابن سعنة، فدل ذلك على أن حكم ذلك المعنى في الوقت الذي نهاه عنه خلاف حكمه في الوقت الذي

أطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما أطلق في حديث زيد بن سعنة الذي قد علمه عبد الله بن سلام."

Mas'alah: What is the ruling on exchanging different varieties of ribawi items like wheat, barley, dates, and salt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4596

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Exchange of Different Genus Ribawi Items

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما اختلف ألوانه من الحنطة ومن الشعير ومن التمر ومن الملح أنه لا بأس به مثلين بمثل

Mas'alah: What is the ruling on exchanging different types of ribawi items like dates, wheat, barley, and salt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4597

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Exchange of Different Genus Ribawi Items

4505 - حدثنا أبو أمية، حدثنا المعلى بن منصور، أخبرنا محمد بن فضيل، حدثنا أبي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "التمر بالتمر، والحنطة بالحنطة، والشعير بالشعير، والملح بالملح مثلا بمثل، فمن زاد أو استزاد فهو ربا إلا ما اختلفت ألوانه" - [380] - فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا الألوان المذكورة فيه هي الأنواع من الأجناس المختلفات من هذه الأشياء

التي يدخلها الربا لا ما سواها؛ لأنا لم نجد بين أهل العلم اختلافا أن الأسود من التمر وغير الأسود منه جنس واحد لا يباع باللون الآخر إلا مثلا بمثل، ووجدنا ذلك مرويا عن عبد الله بن عمر.

Mas'alah: What is the ruling on exchanging different types of food items hand-to-hand and on credit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4598

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Exchange of Different Genus Ribawi Items

كما قد حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا معمر، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر، قال: "ما اختلفت ألوانه من الطعام فلا بأس به يدا بيد، التمر بالبر، والزبيب بالشعير، وكرهه نسيئة" - [381] - ووجدنا كلام الناس يجري على هذا؛ لأنا وجدناهم يقولون: جاءنا فلان بألوان من الطعام، يريدون أنواعا من الطعام، ويقولون: كلمنا فلان بألوان من الكلام، وكان هذا أولى ما حمل عليه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قد ذكرناه لما قد صدقه ما رويناه فيه، عن ابن عمر، ولما وجدناه مستعملا في كلام الناس مما يدل عليه، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on separating gold from beads before selling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6357

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Exchange of Same Genus Ribawi Items

6095 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عمرو بن عون الواسطي، حدثنا هشيم، عن ليث بن سعد، عن خالد بن أبي عمران، ولم يذكر بينهما أبا شجاع، عن حنش الصنعاني، عن فضالة بن عبيد قال: أصبت يوم خيبر قلادة فيها ذهب وخرز، فأردت أن أبيعها، فأتيت النبي عليه السلام، فذكرت ذلك له، – [379] – فقال: "افصل بعضها من بعض، ثم بعها كيف شئت" فكان حديث الليث الذي بدأنا بذكره هو الصحيح في هذا الباب من حديثه لأنه كذلك هو عند أهل بلده عنه.

Mas'alah: What did the Prophet say about separating gold from beads in a necklace sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6358

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Exchange of Same Genus Ribawi Items

6096 – وحدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن سعيد بن يزيد قال: سمعت خالد بن أبي عمران، يحدث عن حنش، عن فضالة قال: أتي النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر بقلادة فيها خرز مغلفة بذهب ابتاعها رجل بسبع، أو بتسع، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر له ذلك، فقال: "لا حتى تميز ما بينهما" ، قال: إنما أردت الحجارة فقال: "لا، حتى تميز ما بينهما" . فرده " – [380] – ففي هذا الحديث ما قد دل على تقدم قسمتها بين الرجل الذي باعها، وبين أهل الغنيمة سواه، وفي ذلك ما قد دل على أنه يجوز أن يقسم كذلك بلا تفصيل، وما جاز في الغنيمة من هذا جاز في البيع، واحتمل قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا، حتى تميز ما بينهما" من الذهب، والجوهر اللذين كانا فيها لما وقف على ما في حديث الليث من الفضل الذي كان في ذهبها على الذي يبعث به."

Mas'alah: What did Fadala ibn Ubayd instruct about exchanging gold for gold by weight?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6359

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Exchange of Same Genus Ribawi Items

6097 - وحدثنا يونس، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني قرة بن عبد الرحمن، وعمرو بن الحارث: أن عامر بن يحيى المعافري، أخبرهما، عن حنش قال: كنا مع فضالة بن عبيد في غزوة، فطارت لي ولأصحابي قلادة فيها ذهب وورق وجوهر، فأردت أن أشتريها، فسألت فضالة فقال: انزع ذهبها، فاجعله في الكفة، واجعل ذهبا في كفة، ثم لا تأخذن إلا مثلا بمثل، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يأخذن إلا مثلا بمثل" - [381] - فكان الذي في هذا الحديث مما ذكر في القلادة من تفصيلها في الحديث الأول مذكورا في هذا الحديث عن فضالة لا عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ما ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم، مما ليس من ذلك المعنى في شيء.

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for gold and other items in one transaction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6360

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Exchange of Same Genus Ribawi Items

6099 - وحدثنا بكر بن إدريس الأزدي، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا حيوة بن شريح، عن أبي هانئ، فذكر بإسناده مثله فكان الذي في هذا الحديث ليس

مما في الأحاديث التي ذكرناها عن حنش، عن فضالة في هذا الباب في شيء، لأن الذي في أحاديث حنش الذي كان من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا تباع حتى - [382] - تفصل، وفي بعضها: فرد ذلك البيع، وكان هذا الذي في حديث علي بن رباح تفصيل النبي صلى الله عليه وسلم إياها بغير بيع، كان قد تقدم فيها، وإعلامه الناس أن الذهب بالذهب وزنا بوزن. ولما وقع في هذا الحديث من الاضطراب ما ذكرنا، فكان المعنى الذي أريد بهذا الحديث من أجله هو ما يختلف فيه أهل العلم من بيع الذهب، وغيره في صفقة واحدة بذهب. فتقول طائفة منهم: إن كان ذلك الذهب الذي بيعا به أكثر من الذهب الذي ابتيعا به، كان ما بقي من ذلك الذهب مبتاعا به ما بيع مع الذهب المبيع في تلك الصفقة , وإن كان الذهب المبيع مما بيع معه لا يدرى ما وزنه، أو كان مثل الذهب المبتاع به ذانك الشيئان، أو أقل منه، فالبيع فاسد، وممن كان يقول ذلك: أبو حنيفة وأصحابه. وطائفة منهم تقول: لا يجوز ذلك البيع أصلا، لأن الذهب الذي بيع به ذانك الشيئان يكون مقسوما على قيمتهما، فيكون الذهب المبيع في تلك الصفقة مبيعا على ما أصابه على قسمة الثمن من الذهب المبتاع به، فلا يجوز ذلك البيع لذلك، وممن كان يقول ذلك منهم: الشافعي، وجعل أهل هذا القول الذهب والشيء المبيع معه كالعرضين اللذين من غير الذهب، إذا بيعا بذهب صفقة واحدة، وأنه يكون كل واحد منهما مبيعا بما أصابه بقسمة الثمن على قيمته، وعلى قيمة الشيء المبيع معه. وكان الآخرون يذهبون إلى أن القسمة على القيم لا تستعمل في هذا، وإنما تستعمل في غير الذهب المبيع بالذهب، وفي غير الفضة - [383] - المبيعة بالفضة، وفي غير الأشياء المكيلات المبيعات بأجناسها، وفي غير الأشياء الموزونات المبيعات بأمثالها، فيستعلمون في ذلك الأمثال المستعملة فيها، ولا يستعملون في ذلك القيم التي ذكرنا. وكانوا يحتجون لما كانوا يذهبون إليه في ذلك بما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

مما دلهم على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on selling gold of unequal quality for equal measure?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6369

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Exchange of Same Genus Ribawi Items

- [392] - وفي هذا الباب آثار كثيرة اكتفينا منها بالذي جئنا به منها، فكان في هذه الآثار إباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم بيع الذهب بالذهب مثلا بمثل، وقد يكون الذهب يتفاضل، فيكون أحدهما أعلى من الآخر يباعان بدينارين مستويين، فظاهر آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم تطلق ذلك، لأن ذلك لو كان مما يختلف لاختلاف الدينارين اللذين ذكرنا، لبين للناس، حتى يعلموا أنه أراد بما أطلق غيرهما، وليس لأحد أن يأتي إلى ما أجمله النبي صلى الله عليه وسلم بحكم واحد، فيستعمل فيه تفريق الأحكام، وضرب الأمثال، وكذلك التمر، فقد أباح بعضه ببعض مثلا بمثل يدا بيد، ولم يختلف في ذلك بين تمرين متفاضلين بيعا بتمر متساو. وقد وجدنا التمر في نفسه موجودا فيه الاختلاف، والتباين، حتى تكون فيه التمرة العالية في مقدارها، وتكون فيه التمرة المقصرة، عن ذلك، فإذا بيع التمر بمثله من التمر، فكان هذا موجودا فيه، ولم يمنع منه الشراء لتباينه في نفسه، ولاختلافه في قيمته، وإذا كان ذلك لا يراعى بقسمة الثمن عليه، إذا بيع بجنسه، وكان البيع فيه جائزا، دل ذلك - [393] - أنه قد خولف في ذلك بين الأشياء الموزونات، وبين الأشياء المكيلات المبيعات بأمثالها، فلم تستعمل فيها القيم، واستعمل فيها التساوي فيما هي عليه من كيل، أو وزن، فأجيز بيع ذلك، وأبطل إذا كان بخلاف ذلك. وقد روي عن عبد الله

بن عباس أيضا ما يدل على هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on riba being only in deferred transactions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6371

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Riba al-Nasi'ah (Credit-Based Riba)

6110 - فذكر ما قد حدثنا نصر بن مرزوق، حدثنا الخصيب بن ناصح، حدثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، عن أسامة بن زيد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنما الربا في النسيئة" - [395] -

Mas'alah: What is the ruling on Ibn Abbas's change of view regarding riba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6371

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Riba al-Nasi'ah (Credit-Based Riba)

6112 - وما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا عمرو بن عون، حدثنا خالد - يعني الواسطي، عن خالد - يعني الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أسامة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله قال هذا القائل: فإذا كان هذا مذهب ابن عباس، كان محالا أن يحتاج في ذلك إلى ما قد رويته عنه. فكان جوابنا له في ذلك: أن عبد الله بن عباس قد كان هذا مذهبه، ثم نزع عنه بعد ذلك، وصار إلى قول غيره فيه

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for dried dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6440

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Quality Differences in Ribawi Exchanges

6167 - وحدثنا الحسن بن غليب الأزدي، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان الرازي، عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان قال: حدثنا أبو عياش مولى - [471] - سعد بن أبي وقاص، عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرطب بالتمر، فقال: "هل ينقص الرطب إذا يبس؟" قالوا: نعم، فنهى عنه "هكذا روى هذا الحديث مالك بن أنس لا اختلاف بين رواته فيه، ولا زيادة لبعضهم فيه على بعض إلا بما في حديث الحسن بن غليب من قوله مولى سعد بن أبي وقاص، فإنا لم نجد ذلك في حديث غيره. وأما أسامة بن زيد، فقد رواه عنه ابن وهب، كما ذكرنا في هذا الباب. وقد رواه الليث بن سعد عنه، فخالفه في إسناده"

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for dried dates on credit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6445

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Usury (Riba) > Quality Differences in Ribawi Exchanges

6173 - كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن - [476] - الحارث: أن بكير بن عبد الله بن الأشج، حدثه عن عمران بن أبي أنس، حدثه: أن مولى لبني مخزوم حدثه: أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن الرجل، يسلف من الرجل

الرطب بالتمر إلى أجل، فقال سعد: نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا "قال بكير: وهذا ننهى عنه. فبان بحمد الله ونعمته فساد هذا الحديث في إسناده، وفي متنه جميعا، وأنه لا حجة على من خالفه من أبي حنيفة، ومن تابعه على خلافه فيه. وكان القياس أيضا يوجبه، لأن السنة قد أجازت بيع الرطب بالرطب مثلا بمثل، ولم ينظر في ذلك إلى ما يعود إليه بالحقوق من الاستواء، ومن الاختلاف، فدل ذلك أنه كذلك الرطب بالتمر إذا بيعا مثلا بمثل سواء بسواء، أن يكونا جائزين، وأن لا ينظر في ذلك إلى ما يعود إليه الرطب منها بعد الجفوف من النقصان عن التمر المبيع به، - [477] - وأجازت السنة أيضا بيع التمر بالتمر مثلا بمثل، والحنطة بالحنطة مثلا بمثل، والشعير بالشعير مثلا بمثل، وهي أشياء مما يحيط العلم بتغيرها بعد البيع بالجفوف والنقصان، فلم ينظر إلى ذلك فيها، ونظر إلى أحوالها التي تكون عليها يوم يقع البيع عليها، لا ما سوى ذلك منها، مع أن في فساد الأصل الذي تعلق به الذاهبون إلى ذلك القول ما يقطع حجتهم، ويمنع ما كانوا يحتجون به، مما بان عليهم فساده، كما ذكرنا مما ذكرنا، وبالله التوفيق."

BAB 7

باب بيع الطعام

The Chapter on Sale of Food

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling food purchased in bulk before transferring it from its place?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3182

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Food > Rulings on Selling Food Before Taking Possession

3158 - وكما حدثنا فهد قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا علي بن مسهر، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: "كنا نتلقى الركبان فنشتري منهم الطعام جزافا، فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نبيعه حتى نحوله من مكانه أو ننقله" . - [187] - فمعنى هذا الحديث يرجع إلى معنى حديث أبي أمية.

Mas'alah: What is the ruling on selling food before transporting it from the place of purchase?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3183

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Food > Rulings on Selling Food Before Taking Possession

3159 - وكما حدثنا الربيع الجيزي قال: حدثنا حسان بن غالب قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر: "أنهم كانوا يشترون الطعام من الركبان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيبعث عليهم من يمنعهم أن يبيعوه حيث اشتروه حتى يبلغوه حيث يبيعون الطعام" . فقد يحتمل أن تكون المواضع التي كانوا يحولونه إليها مواطن لبيع الطعام

Mas'alah: What is the ruling on selling food before moving it to another location?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3184

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Food > Rulings on Selling Food Before Taking Possession

3160 – وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا يحيى بن محمد بن السكن البصري قال: حدثنا محمد بن جهضم قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث – [188] – رجالا يمنعون أصحاب الطعام أن يبيعوه حيث يشترونه حتى ينقلوه إلى مكان آخر"

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking full possession?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3187

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Food > Rulings on Selling Food Before Taking Possession

3164 – فوجدنا يونس قد حدثنا، قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني عبيد الله بن عمر، وعمر بن محمد، ومالك أن نافعا حدثهم، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من اشترى طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه" . قال: فكان معنى "حتى يستوفيه" : حتى يستوفي كيله إن كان – [190] – مكيلا، أو وزنه إن كان موزونا، أو عدده إن كان معدودا، وكان في ذلك محولا له من موضع إلى موضع , فكان مثل ذلك ما اشتراه جزافا أريد فيه تحويله من موضع إلى موضع حتى يحل بيعه بعد ذلك.

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of selling food until two measures have passed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6151

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Food > Rulings on Selling Food Before Measurement

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان

Mas'alah: What did the Prophet say about selling food before two measures have passed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6152

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Food > Rulings on Selling Food Before Measurement

5902 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز المعروف بصاعقة، أخبرنا مسلم الجرمي، حدثنا مخلد بن الحسين، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان، فيكون لصاحبه الزيادة، وعليه النقصان" - [141] - قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فكان أحسن ما حضرنا فيه أن يكون ذلك أريد به اكتيال مبتاع الطعام بعد ابتياعه إياه ممن كان باعه إياه قبل ذلك، ثم كان بيعه إياه من مبتاع سواه كيلا، فكان البيع لا يحل لذلك المبتاع في ذلك الطعام حتى يكتال منه الاكتيال الذي يجب له عليه بحق البيع الذي بينه وبينه مما قد تقدم اكتيال بائعه إياه من البائع الذي كان باعه إياه قبل بيعه إياه ذلك البيع الثاني، فيكون البيع لا يحل للمبتاع الثاني

فيما قد ابتاعه من البائع الذي كان - [142] - ابتاعه كيلا إلا بعد أن يتقدمه الاكتيالان بالصاع الذي يكال به ذلك الطعام. فإن قال قائل: ولم احتيج إلى ذكر ما كان بين البائع وبائعه في هذا الطعام، وقد يجوز أن يكون ذلك الطعام قد صار إليه بما لا اكتيال له فيه، من واهب له ذلك الطعام، أو متصدق عليه به؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن القوم كانوا تجارا يبتاعون ويبيعون، فخوطبوا في ذلك بما خوطبوا به من هذا الحديث إيجازا من المخاطب لهم به صلى الله عليه وسلم، لأنهم علموا بذلك الحكم في بيعين يوجب كل واحد منهما اكتيالا غير الاكتيال الذي يوجب البيع الآخر من ذينك البيعين، ولو خاطبهم بذلك في البيع الآخر من ذينك البيعين لما علموا بذلك حكم البيع الأول منهما، وقد زادهم صلى الله عليه وسلم معنى حسنا مما يحتاج الفقهاء إليه في هذا المعنى، وهو أن الزيادة التي تكون في الكيل الثاني على الكيل الأول تكون للبائع، ولا يمنعه من ذلك دخولهما فيما كيل له بالاكتيال الأول. وفي ذلك ما قد يدل على أن ما يجري بين الناس مما يستعملون فيه الكيل قد يقع فيه بينهم اختلاف، ويزيد بعضهم فيه على بعض، وينقص بعضهم عما كان غيرهم يتجاوز به فيه، وإن ذلك لا يمنع من استعماله إذ كان رأيا كما تستعمل الآراء في الحوادث في أمور الدين مما لا توقيف فيها، ولا يمنع ذلك وقوع الاختلاف بين العلماء فيها، والله أعلم

BAB 9

باب السلم

The Chapter on Forward Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's transaction with Zayd ibn Su'na and the ruling on repaying debts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4353

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Forward Sale > Debt Repayment and Transfer

4330 – وحدثنا مالك بن عبد الله بن سيف النحوي، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا عبد الله بن سالم الحمصي، حدثنا محمد بن حمزة بن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جده: أن زيد بن سعنة كان من أحبار اليهود أتى النبي صلى الله عليه وسلم بثمانين دينارا، ثم قال: أعطيكها على أن تعطيني وسوقا مسماة من حائط مسمى إلى أجل مسمى، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا آخذها منك على وسوق مسماة من حائط مسمى، ولكن آخذها منك على وسوق مسماة إلى أجل مسمى" ثم إن زيد بن سعنة أتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه، فجبذ ثوبه عن منكبه الأيمن، ثم قال: إنكم يا بني عبد – [108] – المطلب أصحاب مطل، وإني بكم لعارف، فانتهره عمر، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا وهو كنا إلى غير هذا أحوج منك: أن تأمرني بحسن القضاء، وتأمره بحسن التقاضي، انطلق يا عمر إلى حائط بني فلان فأوفه حقه، أما إنه قد بقي من أجله ثلاثة أيام وزده ثلاثين صاعا لردك عليه" فقال قائل: أيدخل هذا الحديث في مسند عبد الله بن سلام أو – [109] – لا يدخل فيه؟ فإن كان لا يدخل فيه، فقد عاد منقطعا. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا يعود بذلك منقطعا، إذ كان قد يجوز أن يكون انتهي به إلى يوسف بن عبد الله؛ لأن يوسف ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وسماه يوسف

BAB 10

باب الاستحقاق

The Chapter on Third-Party Claims

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on purchasing a married slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4415

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Third-Party Claims > Claims Involving Slave Women and Their Children

كما حدثنا يونس، حدثنا شعيب بن الليث، حدثنا الليث، حدثني ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن: أن عبد الرحمن بن عوف "كان ابتاع وليدة من عاصم بن عدي - [180] - فوجدها ذات زوج فردها"

Mas'alah: What is the ruling on the seller's right to reclaim goods upon the buyer's death or bankruptcy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4755

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Third-Party Claims > Recourse Against the Seller Upon Eviction

4610 - وبما قد حدثنا يونس، حدثني محمد بن إدريس حين ذاكرته مسألة الذي يبيع السلعة، ثم يموت، أو يفلس، فيجد الرجل سلعته بعينها، فقال لي: هو أحق بها في الموت والتفليس، ثم قال: حدثني ابن أبي فديك قال: أخبرني ابن أبي ذئب، ثم ذكر مثل حديث محمد، عن ابن أبي فديك قال أبو جعفر: وهذا الحديث إنما رجع إلى أبي المعتمر الذي لا يعرف ولا يدرى من هو؟ ولا سمعنا له ذكرا إلا في هذا الحديث، ومن هذه سبيله، فليس ممن يجوز أن يحتج به في هذا المعنى، مع أنه لو كان ثابتا لكان حديث الزهري، عن أبي بكر، عن أبي هريرة أولى منه؛ لأنه قد روته الأئمة الذين تقوم الحجة برواياتهم، والذين لا يجب أن يعارض ما رووا بمثل ما روى

أبو المعتمر الذي لا يعرف - [23] - ولا يدرى من هو، ولو تدبر حديث أبي المعتمر لوقف على أن لا حجة فيه؛ لأن فيه: "أيما رجل أفلس أو مات" فقد يحتمل أن يكون ذلك على الشك، فيعود الحديث إلى أن لا يدرى ما فيه مما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم هل هو في التفليس أو في الموت، وما وجدنا أحدا من أهل العلم أخذ بكل ما في هذا الحديث إلا مالك بن أنس، فأما من سواه، فقد ذكرنا أقوالهم في هذا الباب، ونسأل الله التوفيق

BAB 11

باب قبض المبيع

The Chapter on Taking Possession of the Sold Item

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a sale with the condition of continued use of the sold item?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4478

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Taking Possession of the Sold Item > Possession in Joint Purchases and Sales with Conditions

4410 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عمرو بن عون الواسطي، حدثنا هشيم، عن سيار، حدثنا يحيى بن عباد الأنصاري، عن جابر، قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فتعجلت على بعير لي، فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم، فنخس بعيري، ثم ساومني فبعته إياه بسبع أواق أو تسع أواق ولي ظهره حتى أقدم، فلما قدمت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبعير، فدفعته إليه فنقدني، فلما خرجت إذا رسوله قد دعاني من خلفي، فقلت في نفسي: أراد أن أقيله، فلما دخلت عليه قال: "أظننت أني أستقيلك؟" ثم قال: "لك البعير انطلق به" فلما خرجت من عنده، استقبلني رجل من اليهود، فأخبرته، فقال: وزن لك السبع أواق، ورد عليك البعير؟ فعجب

Mas'alah: What is the ruling on a buyer requesting an extra item after a sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4636

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Taking Possession of the Sold Item > Possession in Joint Purchases and Sales with Conditions

ما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الأجلح الكندي، عن عبد الله بن أبي الهذيل، قال: "رأيت عمار بن ياسر خرج من القصر فاشترى قتا بدرهم، فاستزاد صاحب القت حبلا، فنازعه حتى أخذ هذا قطعة منه، وهذا قطعة منه، ثم

احتمله على عاتقه حتى دخل القصر" قال أبو جعفر: وهذا كان من عمار وهو أمير؛ لأنه لم يسكن القصر الذي كان الأمراء يسكنونه إلا وهو أمير، وقد حقق ذلك:

Mas'alah: What is the ruling if the buyer dies and the seller finds his goods?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4752

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Taking Possession of the Sold Item > Effect of Buyer's Insolvency or Death on Possession

4605 – كما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب أن مالكا، أخبره، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أيما رجل باع متاعا، فأفلس الذي – [18] – ابتاعه، ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئا، فوجده بعينه، فهو أحق به، وإن مات المشتري، فصاحب المتاع أسوة الغرماء" وكنا لا نرى ذلك حجة له علينا في خلافنا إياه الذي ذكرنا لانقطاع هذا الحديث حتى

Mas'alah: What is the ruling on a seller reclaiming goods from a bankrupt or deceased buyer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4754

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Taking Possession of the Sold Item > Effect of Buyer's Insolvency or Death on Possession

4608 – كما حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن، حدثنا عبد الله بن – [20] – عبد الجبار، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن الزبيدي، عن الزهري , عن أبي بكر بن عبد

الرحمن , عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثل حديثه الذي قبل هذا، وزاد فيه: "وأيما امرؤ هلك وعنده مال امرئ بعينه، اقتضى منه شيئا، أو لم يقتض، فهو أسوة الغرماء" فلم يسع عندنا خلاف هذا الحديث لمن بلغه، ووقف عليه من هذه الوجوه المقبولة خلافه، ورجعنا في هذه المعاني المروية فيه إلى ما كان مالك يقوله فيها، وعذرنا من خالفها في خلافه إياها، إنما كان ذلك منه، لأنها لم تتصل به هذا الاتصال، ولو اتصلت به هذا الاتصال، وقامت عنده كمثل ما قامت عندنا، لما خالفها، ولرجع إليها، وقال بها، كما قد رأيناه فعل في أمثالها وأما الشافعي، فقد كان يقول: "إذا أفلس بعدما قضى البائع بعض الثمن الذي ابتاع به تلك السلعة أنه يكون في حصة ما قضاه أسوة – [21] – الغرماء، ويكون أحق بالباقي منها منهم" ، والذي في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يدفع ذلك ويخالفه، ورسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حجة الله على جميع خلقه، وكان أيضا مع ذلك يسوي بين حكم إفلاسه وبين حكم موته، فيجعل صاحب السلعة فيهما أحق بها من سائر الغرماء، وقد فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما، وجعل الحكم فيهما مختلفا على ما قد ذكرناه في حديث الزبيدي عن الزهري، وفي حديث عبد الرزاق، عن مالك، عن الزهري وكان الشافعي يحتج فيما ذهب إليه من التسوية في ذلك بين الإفلاس والموت بما قد

Mas'alah: What is the ruling on ownership transferring to the buyer at the time of contract before physical separation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Taking Possession of the Sold Item > Definition and Conditions of Valid Possession (Qabd)

وكما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا بشر بن بكر قال: حدثني الأوزاعي قال: حدثني الزهري، عن حمزة بن عبد الله: أن عبد الله بن عمر قال: ثم ذكر مثله فكان ما في هذا الحديث قد دلنا أن مذهب ابن عمر كان فيما أدركته الصفقة حيا، أنه يكون من مال مبتاعه، ولا يكون ذلك كذلك، - [257] - إلا وقد وقع ملكه عليه بالصفقة، وإن لم يفارق بائعه ببدنه

BAB 12

باب بيع ما يكال ويوزن

The Chapter on Sale of Measured and Weighed Goods

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on weighed items being like measured items regarding riba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1314

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Measured and Weighed Goods > Riba and Exchange of Measured/Weighed Goods

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأشياء الموزونات أنها كالأشياء المكيلات في دخول الربا فيها كدخوله في الأشياء المكيلات

BAB 15

باب التصرية والتدليس

The Chapter on Misrepresentation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith 'Whoever cheats us is not of us' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1349

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Misrepresentation > Disliked Sales (Najsh, Talaqqi al-Jalab)

1331 – حدثنا فهد قال: حدثنا القعنبي، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من غشنا فليس منا" قال أبو جعفر: فدخل ما في هذا الحديث في معنى ما رويناه قبله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'La jalaba wa la janaba'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1936

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Misrepresentation > Disliked Sales (Najsh, Talaqqi al-Jalab)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا جلب ولا جنب"

BAB 19

باب الإيجاب والقبول في البيع

The Chapter on Offer and Acceptance in Sales

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the interpretation of separation in sale as verbal parting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Offer and Acceptance in Sales > Effect of Separation of Parties on Offer and Acceptance

وقال آخرون من أهل العلم: إن قول البائع للمبتاع: قد بعتك، وقول المبتاع له: قد قبلت منك، يكونان به مفترقين، ويكون ذلك كمعنى قول الله عز وجل في الطلاق: {وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته} [النساء: 130] ، فكأن الزوج إذا قال لامرأته: قد طلقتك على كذا، فقالت هي له: قد قبلت ذلك منك، صارا مفترقين الفرقة التي قال الله عز وجل، وإن لم يتفرقا بأبدانهما فكان مثل ذلك قول صاحب السلعة لصاحبه الذي ساومه بها: قد بعتك سلعتي بكذا، فقال له الآخر: قد قبلت ذلك منك، يكونان به مفترقين الفرقة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن لم يتفرقا بأبدانهما

BAB 20

باب خيار المجلس

The Chapter on Option of Session

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the option of session (khiyar al-majlis) for two parties in a sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5439

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Scope and Application of Khiyar al-Majlis

باب بيان مشكل ما رواه نافع، عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المتبايعين أنهما بالخيار حتى يتفرقا، إلا بيع الخيار

5240 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا عبد الوهاب يعني: الثقفي قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سمعت نافعا يحدث، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا، إلا أن يكون البيع خيارا" قال نافع: فكان عبد الله إذا اشترى شيئا يعجبه، فارق صاحبه ""

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that the two parties in a sale have the option until they separate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5441

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Evidence for Khiyar al-Majlis

5241 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا علي بن حجر قال: حدثنا هشيم، عن يحيى بن سعيد قال: حدثنا نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المتبايعان لا بيع بينهما حتى يفترقا، إلا بيع الخيار" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا

الحديث، فوجدنا في حديث الثقفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل المتبايعين بالخيار ما لم يتفرقا، فاحتمل ذلك التفرق أن يكون هو ما ذكره في حديثه هذا عن ابن عمر، أنه كان إذا اشترى شيئا يعجبه فارق صاحبه، فيكون ذلك التفرق المذكور في حديثه هذا، هو التفرق بالأبدان، ويحتمل أن يكون ذلك التفرق الذي كان ابن عمر يستعمله، ليس هو التفرق الذي نراه ينقطع به الخيار المذكور في حديثه هذا، ويكون كان يفعل ذلك، لأن الحديث يحتمله، وإن كان الذي يراه هو فيه غير ذلك، فكان يفعل ما يفعل مما ذكره نافع عنه في ذلك احتياطا من قول غيره، حتى لا يلحقه فيه من قول غيره خلاف ما يريده في بيعه ذلك، كمثل الذي لحقه في البيع الذي باعه بالبراءة من عيوبه، على أنه يرى أن الحكم في ذلك هو الذي يراه فيه، فخوصم فيه إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه، فحكم عليه فيه بخلاف ما كان يراه فيه مما رواه عثمان رضي الله عنه الواجب فيه، - [256] - ورأى عليه اليمين في ذلك: بالله عز وجل ما بعته ذا، ولا علمته، ولا كتمته، فأبى أن يحلف على ذلك، وارتجع العبد فاحتمل أن يكون ما ذكره عنه نافع، مما كان يفعله في الحديث الذي ذكرناه عنه لمثل ذلك المعنى أيضا وقد وجدنا عنه مما قد دلنا على أن مذهبه كان في ذلك المعنى: أن البيع يتم في المبيع قبل افتراق متبايعيه بعد تعاقدهما البيع بأبدانهما

Mas'alah: What linguistic evidence supports the interpretation of khiyar al-majlis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Evidence for Khiyar al-Majlis

وممن كان يذهب إلى ذلك الشافعي، ويحتج فيه بما قد ذكرناه، وكان الذي احتج به قد وجدنا في اللغة ما يجوز خلافه، لأنا قد وجدنا فيها إطلاق اسم من قرب من شيء بمعنى من قد بلغ ذلك الشيء، وكان من أهله، وإن لم يكن كذلك في الحقيقة، ومنه قول الله عز وجل: {وإذا طلقتم النساء، فبلغن أجلهن، فأمسكوهن بمعروف} [البقرة: 231] ، ليس على معنى أنهن إذا استوفين آجالهن أمسكن بمعروف، وإنما ذلك على قربهن بلوغ آجالهن، ويدل على ذلك قول - [259] - الله عز وجل في الآية الأخرى: {وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن، فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن} [البقرة: 232] ومن ذلك ما قد أطلقه المسلمون جميعا في ابن إبراهيم الذي أمر بذبحه، إما إسماعيل، وإما إسحاق صلى الله عليهما، أن سموه ذبيحا لقربه من الذبح، وإن لم يكن ذبح، ومن ذلك ما يطلقونه، مما قد حكاه لنا المزني، عن الشافعي في تأويل الآية التي ذكرنا أن العرب تقول: قد دخل فلان مدينة كذا، لقربه منها، وبقصده إلى دخولها، وإن لم يكن في الحقيقة دخلها، وإذا كان ذلك كذلك فيما ذكرناه، كان محتملا في الحديث الذي روينا مثله، والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك بما أراده فيه

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar on khiyar al-majlis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5443

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Evidence for Khiyar al-Majlis

5242 - فوجدنا عبد الملك بن مروان الرقي قد حدثنا قال: حدثنا شجاع بن الوليد السكوني، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: "كل بيعين بالخيار ما لم يتفرقا، أو يكون بيع خيار"

Mas'alah: What is the ruling on the option of session (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5445

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Definition and Basis of Khiyar al-Majlis

5245 - فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا محمد بن علي بن حرب قال: حدثنا محرز بن الوضاح، عن إسماعيل يعني: ابن أمية الأموي، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا، إلا أن يكون البيع كان عن خيار، فإن كان البيع عن خيار، فقد وجب البيع" فكان ما في هذا الحديث كمثل ما في حديث يحيى، وعبيد الله اللذين ذكرناهما قبله

Mas'alah: What is the ruling on the option of session (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5446

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Definition and Basis of Khiyar al-Majlis

5246 - فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا عارم أبو النعمان يعني: محمد بن الفضل السدوسي قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، أو يقول أحدهما لصاحبه: اختر" ، وربما قال: "أو يكون بيع خيار"

Mas'alah: What is the ruling on the option of session (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5450

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Definition and Basis of Khiyar al-Majlis

5252 - ووجدنا المزني قد حدثنا قال: أخبرنا الشافعي، عن مالك، ثم اجتمعا جميعا، فقالا: عن نافع، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه، ما لم يتفرقا، إلا بيع الخيار" قال: فكان معنى هذا الحديث كمعنى ما وافقه في ألفاظه مما قد ذكرناه قبله ثم نظرنا: هل رواه عن نافع غير من ذكرنا؟

Mas'alah: What is the ruling on the option of session (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5451

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Definition and Basis of Khiyar al-Majlis

5253 - فوجدنا الربيع المرادي قد حدثنا قال: حدثنا شعيب بن الليث قال: أخبرنا الليث، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا، أو يخير أحدهما الآخر، فإن خير أحدهما الآخر، فتبايعا على ذلك، فقد وجب البيع، وإن تفرقا بعد أن تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع، فقد وجب البيع" قال أبو جعفر: كتب هذا الحديث عني أبو عبد الرحمن يعني: النسائي، فكان في هذا الحديث ما قد دل على أن معنى: "أو يخير أحدهما الآخر" فيما قد ذكرناه قبله، إنما هو على تخير

يتعاقد المتبايعان البيع عليه على ما في هذا الحديث، لا على ما سوى ذلك، مما قد حمله بعض الناس عليه، وكيف يجوز أن يخير من له خيار بعقد البيع هذا يبعد قبوله في القلوب، وإنما يكون التخير لإيجاب ما لم يكن واجبا قبله، وذلك يوجب أن يكون على ما قد رواه الليث، عن نافع، فيكون الخيار الذي يخيره أحد المتبايعين صاحبه هو على الخيار الذي - [266] - يتراوضان عليه، حتى يعقدان البيع عليه، لا على خيار يستأنفانه بعد البيع، وفي ذلك ما قد دل أن البيع يجب بالتعاقد، وأنه لا خيار فيه لواحد من متبايعيه بعد تعاقدهما إياه، إلا أن يكون البيع وقع على أن لأحدهما خيارا إلى مدة، فيكون له الخيار إلى انقضاء تلك المدة وقد وجدنا الذي يذهب في الخيار إلى أنه التفرق بالأبدان بعد عقد البيع يقول: إذا خير أحدهما صاحبه بعد البيع فالخيار الذي يجب له بذلك التخير، هو الخيار الذي كان واجبا له قبله، والذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فإنما قاله ليفيد أمته معنى، وإذا كان على ما قال من تأوله على ما ذكرنا لم يكن فيه فائدة، وحاش لله أن يكون كذلك، ولكنه عندنا، والله أعلم، على ما قد بينه الليث في حديثه، مما يقع عقد البيع عليه، وإذا كان الخيار إذا وقع البيع عليه لم يمنع الذي له الخيار، أن يكون مالكا لما ابتاع قبل انقطاع خياره بعد أن يفترق هو وصاحبه عن موطن البيع، كانا قبل أن يتفرقا عن موطن البيع كذلك أيضا وكان وجوب الخيار المذكور في الحديث على خلاف ذلك، وهو الخيار بين العقد، وبين القبول على ما ذكرناه عن قائليه في هذا الباب ثم رجعنا إلى ما يوجبه النظر في ذلك، فوجدنا التمليكات قد تكون في أموال، وقد تكون في منافع، وهي الإجارات، وقد تكون في أبضاع، وهي ما توجبه التزويجات، وما يوجبه الخلع، فكانت التمليكات في الأبضاع تتم قبل تفرق

متعاقديها، وكذلك الإيجارات تتم - [267] - قبل تفرق متعاقديها، فكان مثل ذلك في القياس تمليكات الأموال، وهي البياعات، تتم قبل تفرق متعاقديها بعد

تعاقدهما بأبدانهما، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the option of session (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5453

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Definition and Basis of Khiyar al-Majlis

5254 - حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كل بيعين فلا بيع بينهما حتى يتفرقا، أو يكون بيع خيار" 5255 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، - [269] - فذكر مثله 5256 - وحدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله 5257 - وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا القعنبي، وشيبان بن فروخ قالا: حدثنا عبد العزيز القسملي قال: حدثنا عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله هكذا روى من ذكرنا هذا الحديث، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، وقد رواه سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، فخالف ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the option of session (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5454

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Definition and Basis of

Khiyar al-Majlis

5258 - كما حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: حدثنا - [270] - سفيان، عن عبد الله بن دينار، أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا، أو يكون بيعهما عن خيار، فإذا كان البيع عن خيار، فقد وجب" فعاد معنى ما قد روي عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر في هذا المعنى، مما قد اختلف عنه فيه إلى ما يوافقه، مما قد رويناه قبله، وكلامنا فيه ككلامنا في مثله، مما قد تقدم، مما روي عن نافع، عن ابن عمر، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the option of session (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5455

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Definition and Basis of Khiyar al-Majlis

باب بيان مشكل ما روى عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

5259 - حدثنا أبو العوام محمد بن عبد الله بن عبد الجبار قال: حدثني المفضل بن فضالة، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا، إلا أن تكون صفقة خيار، فلا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله" . 5260 - وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب،

عن أبيه، عن جده، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - [272] - فتأملنا هذا الحديث، فكان فيه من ذكر المتبايعين أنهما بالخيار ما لم يتفرقا، كمثل ما في حديث نافع، عن ابن عمر، مما يوافقه، ومما يعود معناه إليه، مما قد ذكرناه فيما قد تقدم منا في كتابنا هذا، وكان معنى قوله: "أو تكون صفقة خيار" ، على ما في حديث ابن عمر: "إلا بيع الخيار" ، وكان ما فيه من قوله: "فلا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقيله" ، لم نجد له معنى أولى به من أن يكون: لا يحل للذي عليه الخيار من المتبايعين في بيع الخيار، أن يفارق صاحبه الذي له عليه فيه الخيار خشية أن يستقيله بمعنى: يستقيله في بيعه برده إياه عليه، وحله فيما بينه وبينه، ويكون ذلك التفرق خلاف التفرق الأول المختلف في تأويله على ما قد ذكرنا، ويكون غير منقطع عنه إن طلبه، حتى يرده عليه، وحتى يبرأ إليه من ضمانه إياه؛ لأن اللغة تطلق ذلك حتى يقول الرجل: ما فارقت فلانا منذ كذا، وكذا من السنين، لا يريد بذلك أنه لم يفارقه من وقوع عينيه عليه، ومن قرب بدنه من بدنه، ولكن لم يفارقه بالملازمة المعقولة من مثله، وهذا يشد ما قد كان أبو حنيفة ومحمد بن الحسن يذهبان إليه، فيمن له الخيار من المتبايعين: أنه لا يكون له نقض البيع بخياره فيه، إلا بمحضر من صاحبه، والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the option of session (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5458

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Definition and Basis of Khiyar al-Majlis

5261 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب قال: حدثنا شعبة، عن قتادة،

عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن حكيم بن حزام، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "البيعان بالخيار حتى يتفرقا أو ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما"

Mas'alah: What is the ruling on the option of session (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5459

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Definition and Basis of Khiyar al-Majlis

5262 - وحدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن حكيم بن حزام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "البيعان بالخيار حتى يتفرقا أو ما لم يفترقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما فعسى أن يدور بينهما فضل، وتمحق بركة بيعهما" قال همام: فسمعت أبا التياح يقول: سمعت هذا الحديث من عبد الله بن الحارث، عن حكيم بن حزام، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا فتأملنا هذا الحديث فوجدنا المتبايعين قد يتبايعان العرض من الحيوان، أو غيره بالأثمان التي تكون في الذمم من الدنانير، ومن الدراهم، - [275] - ومما سواهما، فلا يكون في ذلك على المبتاع بذلك تبيان شيء فيه، لأنه في ذمته، وكان الذي عليه التبيان هو بائع العرض، من عيب به، أو من ثمن اشتراه به، إن كان باعه مرابحة، أو باعه تولية، وقد يجوز أن يتبايعا عرضا بعرض، فيكون على كل واحد منهما، فيما يبيعه من صاحبه مثل الذي على صاحبه، فيما يبيعه إياه، فكان قول النبي صلى الله عليه وسلم: "فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما" يريد به بعض الباعة، لا كل

الباعة، لما يتبين به بعضهم من بعض مما ذكرنا، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the option of the two parties in a sale until they physically separate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5461

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Scope and Application of Khiyar al-Majlis

5263 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد، عن جميل بن مرة، عن أبي الوضيء قال: "نزلنا منزلا، فباع صاحب لنا من رجل فرسا، فأقمنا في منزلنا يومنا، وليلتنا، فلما كان الغد قام الرجل يسرج فرسه، فقال له صاحبه: إنك قد بعتني، فاختصما إلى أبي برزة، فقال:" إن شئتما قضيت بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا" ، وما أراكما تفرقتما قال أبو جعفر: وقد كان بعض من يذهب إلى الخيار الواجب للمتبايعين، بعد عقد البيع يحتج بهذا الحديث، وبما كان من أبي برزة – [277] – فيه، ومن قوله: "وما أراكما تفرقتما" وكان ما في هذا الحديث لا حجة له فيه؛ لأن المتبايعين قد أقاما في منزلهما الذي تبايعا فيه يوما، وليلة، ونحن نعلم أن كل واحد منهما قد كان منه في يومه وليلته، مما يكون من مثله من القيام إلى ما يحتاج إليه من غائط، ومن بول، يكون بذلك مفارقا لصاحبه، ومن قيام إلى صلاة، يكون بذلك تاركا لما كان فيه، ومتشاغلا بغيره ومثل ذلك لو كان في صرف تعاقداه بينهما، ثم كان من أحدهما مثل الذي قد كان منهما من القيام إلى ما نعلم أنهما قد قاما إليه من الغائط، ومن البول، ولم يتقابضا ما تصارفا عليه، كان ذلك فسادا لصرفهما، وخروجا منهما عنه، وكان مثل ذلك الخيار لو كان

واجبا بعد البيع، لكانت هذه الأشياء تقطعه وقد قال أبو برزة لهما: "ما أراكما تفرقتما" ، فدل ذلك أن التفرق كان عنده غير التفرق بالأبدان

Mas'alah: What is the ruling on the option of session (khiyar al-majlis) in a sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5462

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Scope and Application of Khiyar al-Majlis

5264 - وحدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا هشام بن حسان، عن أبي الوضيء، عن أبي برزة: أنهم اختصموا إليه في رجل باع جارية، فنام معها البائع، فلما أصبح قال: لا أرضاها، فقال أبو برزة: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا" وكانا في خباء شعر - [278] - فكان ما في هذا الحديث غير ما في الحديث الذي ذكرناه قبله؛ لأن في الحديث الأول: أن المبيع كان فرسا، وفي الحديث الثاني: أن المبيع كان جارية، والحديث راجع إلى أبي برزة بالاختلاف الذي في هاتين الروايتين، وإذا وقع فيه هذا الاختلاف كما ذكرنا، لم يكن بإحدى الروايتين أولى منه بالأخرى، ولم يكن لأحد أن يحتج بأحدهما، إلا احتج عليه مخالفه بالآخر منهما، وليس في واحد منهما ما يوجب أن الخيار الواجب بالحديث الذي رويناه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أن ذلك التفرق بالأبدان، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the option of session (khiyar al-majlis) in sales according to the hadith of Samurah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5466

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Evidence for Khiyar al-Majlis

5266 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، ويأخذ كل واحد منهما ما رضي من البيع" فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه: "ويأخذ كل واحد منهما ما رضي من البيع" ، ولا اختلاف بين القائلين في هذا الباب بأن الافتراق - [281] - المذكور في هذا الحديث، هو بعد البيع بالأبدان، أنه ليس للمبتاع أن يأخذ ما رضي من البيع، ويترك بقيته، إنما له عنده، أن يأخذه كله، أو يدعه كله، وإنما يأخذ بعضه، ويترك بعضه قبل عقد البيع، فيكون البيع ينعقد بينه وبين صاحبه فيما يرضاه منه، لا فيما سواه مما لا يرضاه منه وفي ذلك ما قد دل أن الخيار للمتبايعين قبل انعقاد البيع بينهما، وهو بين قول أحدهما لصاحبه: قد بعتك، وقول الآخر: قد قبلت منك، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the option of choice (khiyar) after a sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5497

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Option of Session > Relationship with Other Options (Khiyar)

5293 - ما قد حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة قال: حدثنا أبو داود، عن سليمان بن معاذ قال: حدثني سماك بن حرب، عن

عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بايع رجلا، فلما تبايعا قال له: "اختر" قال: قد اخترت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هكذا البيع" فقال الذين يذهبون إلى وجوب الخيار للمتبايعين بعد البيع، أو يخير أحدهما صاحبه: قد دل هذا الحديث على مذهبنا هذا، ووكده قول النبي صلى الله عليه وسلم: "هكذا البيع" ، ولم يكن في هذا الحديث عندنا زيادة – [318] – على ما ذكرناه من معنى الحديث الأول، وكان معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "هكذا البيع" محتملا أن يكون هكذا البيع الذي يبيع الناس، أن يجروا بياعاتهم عليه من تخيير بعضهم بعضا فيها، حتى يصيبوا بذلك المعنى الذي في حديث أبي هريرة الذي ذكرناه في هذا الباب في إقالة النادم بيعته، وبالله التوفيق

BAB 23

باب بيع الغرر

The Chapter on Sales Involving Uncertainty

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the apparent meaning of the prohibition of selling with an exception (thunya)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 144

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sales Involving Uncertainty > Sales with Conditions Based on Uncertain Events

140 – حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا حماد وهو ابن زيد، عن أيوب، عن أبي الزبير، وسعيد بن ميناء، عن جابر، عن النبي عليه السلام أنه: "نهى عن المزابنة، وعن – [131] – المحاقلة، والمعاومة، والمخابرة" قال أحدهما: "وعن بيع السنين، وعن الثنيا، ورخص، في بيع العرايا" فكان ظاهر الحديث النهي عن بيع الثنيا مطلقا وكان في ذلك إن لم يكن حقيقة بخلاف ظاهره المنع من البيع الذي يكون فيه الثنيا فتأملنا ذلك ما روي عن رسول الله عليه السلام في هذا المعنى سوى هذا الحديث هل نجد فيه ما يدل على إيضاح حقيقة مراده في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on selling with an unknown exception?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 145

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sales Involving Uncertainty > Sales with Conditions Based on Uncertain Events

141 – فوجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا عباد وهو ابن العوام، عن سفيان بن حسين، قال: حدثني الثقة يونس بن عبيد، عن عطاء، عن جابر، أن النبي عليه السلام: "نهى عن بيع الثنيا حتى تعلم" فانكشف لنا بذلك حقيقة ما وقع عليه النهي في حديث أبي الزبير وسعيد من بيع الثنيا , وأنها

الثنيا ليست بمعلومة وأن الثنيا المعلومة بخلافها، وأن المستثناة فيه جائز إذ كانت معلومة، وإذ كان ما يبقى بعدها من البيع معلوما بثمن معلوم، وأن عطاء بن أبي رباح حفظ عن جابر فيما حدثهم به من ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يحفظه – [132] – أبو الزبير ولا سعيد فكان بذلك ما روى فيه عن جابر أولى مما رواياه فيه عنه. وقد اختلف أهل العلم في البيع إذا كانت جزءا من أجزاء مبيع. فكان مالك بن أنس يقول في ذلك ما

Mas'alah: What is the ruling on a third-party entrant (muhallil) in horse racing with stakes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1940

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sales Involving Uncertainty > Sales of Future or Contingent Interests

قال أبو جعفر: وجعل الدخيل في هذا في حكم المسابقين أنفسهما بلا دخيل بينهما برهن يجعلانه بينهما أن يسبق الذي هو من عنده سلم له , ولم يكن له على المسبوق شيء , وإن سبق الذي ليس – [158] – هو له أخذ ذلك الرهن , فكان طيبا حلالا , وإن كان الرهان وقع بينهما على أنه إن سبق غرم شيئا لصاحبه سميا ذلك الشيء , كان ذلك قمارا ولم يحل , فسلك بالمحلل الدخيل بينهما هذا المعنى , إن سبق أحد الراهنين جميعا فكانا طيبين له , وإن سبق لم يكن عليه شيء لصاحبيه , ولا لواحد منهما.

BAB 24

باب بيع الثمار والزرع

The Chapter on Sale of Fruits and Crops

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit with an exception according to Malik and other scholars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 146

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Crops > Sale of Fruit Before Ripening (Bai' al-Thamr Qabl al-Badw)

حدثنا يونس , أخبرنا ابن وهب قال: قال مالك: "الأمر المجتمع عليه عندنا أن الرجل إذا باع ثمر حائطه أن له أن يستثني منه ما بينه وبين ثلث الثمر لا يجاوز ذلك وما كان من دون الثلث فلا بأس به إذا كان يرى أنه الثلث فأدنى" وقد خالفه في ذلك أكثر العلماء منهم أبو حنيفة، وزفر، وأبو يوسف، ومحمد والشافعي فأجازوا البيع بهذا الاستثناء ولم يفرقوا في ذلك بين المستثنى منه إذا كان دون الثلث أو الثلث أو أكثر منه إذ كان ثمر ما يبقى بعده معلوما. وفي حديث النبي عليه السلام الذي قد رويناه في هذا الباب من حديث عطاء عن جابر من نهيه عن بيع الثنيا حتى تعلم ما قد دل على ما قالوا من ذلك إذا كان ما دخل في البيع بعد الثنيا معلوما وكان ثمره معلوما وكان هذا القول أولى القولين عندنا في ذلك لموافقة أهل العلم ما قد رويناه عن رسول الله عليه السلام فيه

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits until the affliction passes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2268

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Crops > Sale of Fruit Before Ripening (Bai' al-Thamr Qabl al-Badw)

2283 - حدثنا يونس، قال: أنبأنا ابن وهب، (ح) - [55] - وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن، قال: يونس أخبرني ابن أبي

ذئب، وقال الربيع: حدثنا ابن أبي ذئب، عن عثمان بن عبد الله بن سراقة، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة. قال: فسألت ابن عمر متى ذلك؟ قال: طلوع الثريا "" 2284 - ووجدنا المزني قد حدثنا قال: حدثنا الشافعي , قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، عن ابن أبي ذئب , ثم ذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: عبد الله بن عمر هو خال عثمان بن عبد الله بن سراقة. - [56] - 2285 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عامر، عن ابن أبي ذئب، ثم ذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: فعقلنا بذلك أنه الثريا، وعقلنا به أيضا أن المقصود برفع العاهة عنه هو ثمار النخل، ثم طلبنا في غير هذا الحديث أيضا من الأحاديث هل نجد لوقت طلوعها من الليل ذكرا أم لا؟

Mas'alah: What happened when the Prophet intervened regarding a debt after a martyr's death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4054

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Crops > Destruction of Crops or Fruit Before Delivery

4040 - حدثنا بحر بن نصر، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني ابن كعب بن مالك، أن جابر بن عبد الله أخبره أن أباه قتل يوم أحد شهيدا وعليه دين، فاشتد الغرماء في حقوقهم، قال جابر: فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكلمته، فسألتهم أن يقبلوا ثمر حائطي، ويحللوا أبي، فأبوا، فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطي، ولم يكسره لهم، ولكنه قال: "سأغدو عليك" فغدا علينا حين أصبح، فطاف في النخل، ودعا في ثمرها بالبركة، فجددناها، وقضيتهم حقوقهم، وبقي لنا من ثمرها بقية، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم،

فأخبرته بذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر وهو جالس: "اسمع يا عمر" فقال عمر: ألا نكون علمنا، قد علمنا أنك رسول الله، فوالله إنك لرسوله "– [216] –"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet mediating with a Jewish creditor for Jabir's father's debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4055

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Crops > Destruction of Crops or Fruit Before Delivery

4042 – أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا أنس بن عياض، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله أنه أخبره: "أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من اليهود، فاستنظره جابر فأبى أن ينظره، فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن يشفع له، فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكلم اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالذي له، فأبى، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمشى فيها، ثم قال:" يا جابر، جد له، فأوفه الذي له "فجده بعدما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأوفى ثلاثين وسقا، وفضلت له سبعة عشر وسقا، فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي فعل، فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه جابر، فأخبره أنه قد أوفى، وأخبره بالفضل الذي فضل له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أخبر بذلك ابن الخطاب "فذهب جابر إلى عمر، فأخبره، فقال عمر: لقد علمت حيث مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباركن الله عز وجل فيها"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet blessing Jabir's dates to pay off his father's debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4056

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Crops > Destruction of Crops or Fruit Before Delivery

4043 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا المقدمي، قال: حدثنا سعيد بن سلمة، وهو ابن أبي الحسام، قال: حدثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: "كان لرجل على أبي كذا وكذا وسقا، فعرضت ثمر نخلي بالذي له، فأبى، وعرضه عليه النبي صلى الله عليه وسلم أن يأخذه بحقه، فأبى، فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم، فبارك في ثمري، فجددت، فقضيت الرجل حقه، وفضل منه مثل ثمر النخل كل عام"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet blessing dates and Jabir paying a debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4057

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Crops > Destruction of Crops or Fruit Before Delivery

4044 - حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أمية بن بسطام، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا روح بن القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله أنه كان على أبيه أوسق من تمر، فقلنا - [219] - للرجل: خذ ثمر نخلنا بما عليه، فأبى، فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عمر، فدعا لنا بالبركة فيها، فجددناها، فأعطينا الرجل كل شيء كان له، وبقي خرص نخلنا كما هو، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبرته، فقال: "ائت عمر فأخبره" فأتيت عمر،

فأخبرته، فقال: قد علمت يا رسول الله إذ دعوت لهم فيها بالبركة أنه سيبارك فيها ""

Mas'alah: What is the ruling on selling dates on the tree for dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6370

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Crops > Sale of Fruit Before Ripening (Bai' al-Thamr Qabl al-Badw)

كما قد حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا عثمان بن حكيم، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: "بيع التمر في رءوس النخل، إذا كان في غيره دراهم، أو دنانير لا بأس به" فكان وجه ذلك أنه جعل التمر المبيع في رءوس النخل مبيعا بمثله من التمر ابتيع الذي به، ولو راعى في ذلك استعمال قسمة التمر على القيم، لما جوز ذلك البيع، وفي تجويزه إياه ما قد دل على أنه لم يستعمل فيه قسمة التمر على القيم، كما يستعملها في بيع العرضين اللذين بخلاف ذلك، وإذا كان ذلك كذلك فيما ذكرنا، كان مثله في الذهبين المتفاضلين المبيعين بالذهب المتساوي لا يراعى فيه قسمة الثمن على القيم، ولكن يراعى فيه التساوي في الوزن، لا ما سواه. فقال قائل: هذا الذي ذكرته عن عبد الله بن عباس مستحيل؛ لأن - [394] - مذهب ابن عباس كان إجازة بيع الفضة بالفضة مع الفضل الذي في أحدهما على الآخر يدا بيد، ويروى عن أسامة بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for dried dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6442

6169 - فوجدنا إسماعيل بن يحيى المزني قد حدثنا قال: حدثنا الشافعي، عن سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي عياش الزرقي، عن سعد: أنه سئل عن رجلين تبايعا سلتا بشعير، فقال سعد: تبايع رجلان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر ورطب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أينقص الرطب إذا يبس؟" قالوا: نعم. فنهى عنه "- [473] - هكذا رواه ابن عيينة، وهذا محال، لأن أبا عياش الزرقي رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جليل المقدار، وليس لعبد الله بن يزيد لقاء مثله، إنما يروي عن أبي سلمة، وأمثاله، وهذا اضطراب شديد، ولا سيما روى الثوري هذا الحديث عن إسماعيل، عن عبد الله بن يزيد، عن رجل لم يسمه، غير أن أبا حذيفة سماه."

BAB 25

باب بيع الحيوان

The Chapter on Sale of Animals

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet racing horses from al-Hafya' to Thaniyat al-Wada'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1942

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals > Sale of Birds and Their Training

1900 – فمنها ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا أخبره. وما قد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي , عن مالك , عن نافع , عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي قد أضمرت من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق وأن عبد الله بن عمر فيمن سابق بها

Mas'alah: What is the ruling on purchasing a married slave woman in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4413

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals > Sale of Slaves and Their Attributes

حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، أنبأنا داود وعبيدة، عن الشعبي: أن مرة بن شراحيل صاحب السالحين بعث إلى علي رضي الله عنه بجارية فسألها: "هل لك من زوج؟" فقالت: نعم، فردها، وكتب إلى مرة: "إني وجدت هديتك مشغولة" فاشترى مرة بضعها من زوجها بخمس مائة درهم، وبعث بها إليه فقبلها – [179] – ومنهم: عثمان بن عفان رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on the price of dogs and cats in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4810

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals > Sale of Predatory and Non-Usable Animals

4663 - فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا إبراهيم بن الحسن المقسمي , حدثنا الحجاج بن محمد , عن حماد بن سلمة , عن أبي الزبير، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم "نهى عن ثمن السنور والكلب إلا كلب صيد" - [84] - فكان في هذا الحديث أن الكلب المنهي عن ثمنه هو خلاف كلب الصيد، وهو الكلب الذي لا منفعة فيه، وقد روينا في حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم من نهيه، عن ثمن السنور مثل الذي فيه من نهيه عن ثمن الكلب، ولم نعلم اختلافا بين أهل العلم في ثمن السنور أنه ليس بحرام، ولكنه دنيء، وكان مثله ثمن الكلب المقرون معه في ذلك الحديث وقد يحتمل أيضا أن يكون نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب أراد به جميع الكلاب، وكان ذلك منه في الوقت الذي أمر فيه بقتل الكلاب، وأن لا يترك منها شيء، فإنه قد كان أمر بذلك، ونهى أن - [85] - يترك منها شيء، وروي عنه صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on ownership of a purchased animal if it is alive at the time of the contract?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals > Conditions and Defects in Animal Sales

كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن حمزة بن عبد الله: أن عبد الله بن عمر قال: "ما أدركت الصفقة حيا، فهو من مال المبتاع"

BAB 26

باب بيع العقار

The Chapter on Sale of Real Estate

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling a house or property without reinvesting the price in similar property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3951

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Real Estate > Definition and Scope of Real Estate Sale

3949 – وكما حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن حريث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من باع دارا أو عقارا، ثم لم يجعل ثمنه في مثله، لم يبارك له فيه" مما قد كان ابن عيينة انتزع فيه أنه وجد الله عز وجل يقول: {وبارك فيها وقدر فيها أقواتها} [فصلت: 10] يعني الأرض، فكان من باع دارا أو عقارا، فقد باع ما بارك الله عز وجل فيه، فعاقبه بأن جعل ما استبدله به، يعني من ما سواه من الآدر والعمارات غير مبارك له فيه، والله عز وجل نسأله التوفيق

BAB 28

باب ضمان المبيع

The Chapter on Liability for Sold Goods

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the warranty period for a slave according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6349

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Liability for Sold Goods > Liability for Defects and Guarantees

6090 – وحدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش البصري، حدثنا مسلم بن إبراهيم , حدثنا أبان بن يزيد، عن قتادة , عن الحسن , عن عقبة بن عامر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "عهدة الرقيق ثلاثة أيام"

Mas'alah: What is the discussion on the chain of transmission and meaning of the warranty period for slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6351

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Liability for Sold Goods > Liability for Defects and Guarantees

6092 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا أبو عاصم، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عهدة الرقيق ثلاث" فكان هذا الحديث قد جاء بهذا الاضطراب، فمرة يقال فيه: عن الحسن، عن عقبة، ومرة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. فأما من قال فيه: عن عقبة، فذلك ما يبعد في القلوب أيضا؛ لأن أهل العلم بالحديث جميعا لا يثبتون للحسن لقاء لعقبة. – [374] – وأما من قال عنه: عن الحسن، عن سمرة، فذلك موهوم فيه لقاء الحسن سمرة، وأخذه عنه، بل قد صح ذلك، وثبت. كما قد حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا قريش بن أنس، عن حبيب بن الشهيد، قال: قال لي محمد بن سيرين: سل

الحسن ممن سمع حديثه في العقيقة، فسألته، فقال: سمعته من سمرة. ولما تأملنا هذا الحديث فوجدناه قد جاء بذكر العهدة، وكانت العهدة في كلام العرب مأخوذة من العهد، وهي الأشياء المتقدم فيها المطلوب، ممن تقدم إليه فيها الوفاء بها، فمن ذلك قول الله عز وجل: {ولقد عهدنا إلى آدم} [طه: 115] ومنها قوله: {ألم أعهد إليكم يا بني آدم} [يس: 60] ، ومنها قوله عز وجل: {وكان عهد الله مسئولا} ، في أمثال كذلك قد جاء بها القرآن، فكان الأولى بنا مما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب أن نجعله على العقد المشروط في البياعات من الخيارات المشروطات فيها، أفتكون مدته ثلاثة أيام، أم فوقها كما يقوله أبو حنيفة، وزفر، والشافعي. فأما ما يقوله أهل المدينة في عهدة الرقيق التي يكون فيها موت المبيع، أو ما ظهر به في بدنه في ثلاثة أيام، أو في ستة أيام على ما يقولونه في ذلك، فلم نجد له معنى يقوى في قلوبنا. وقد كان عطاء، وطاوس ينكران ذلك، ولا يريانه شيئا

BAB 34

باب بيع العربون

The Chapter on Earnest Money Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a conditional sale with an additional payment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4635

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Earnest Money Sale > Effect of Non-Fulfillment of Conditions in Earnest Money Sales

ما قد حدثنا عبيد بن رجال، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب قال: قال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ورضي الله عنهم: "وددنا لو أن عثمان، وعبد الرحمن تبايعا حتى ننظر أيهما أعظم جدا في التجارة، فاشترى عبد الرحمن من عثمان فرسا بأرض له أخرى بأربعين ألف درهم، أو نحو ذلك، شك عبد الرزاق في العدد، إن أدركتها الصفقة وهي سالمة، ثم أجاز قليلا، فرجع، فقال: أزيدك ستة آلاف إن وجدها رسولي سالمة، قال: نعم، فوجدها رسول عبد الرحمن قد ماتت، قال: فخرج منها بالشرط الآخر، فقال رجل للزهري: فإن لم يشترط؟ قال: فهي - [430] - من مال البائع" فكان في هذا الحديث ما قد دل عليه مما قاله الزهري في آخره أن البيع لو مضى على العقد الأول كان موت الفرس من مال مبتاعها، وهو عبد الرحمن، ثم زاد عبد الرحمن عثمان في ثمنها زيادة زاده بها عثمان شرطا أوجب له إن ماتت قبل وصول رسوله إليها ماتت من مال عثمان وهو بائعها، ففي ذلك ما قد دل على إلحاق الزيادات في العقود، وقد كان ذلك من عثمان، وعبد الرحمن بحضرة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين كانوا يتمنون أن يتبايعا؛ ليقفوا على أيهما أعظم جدا في التجارة، فلم ينكروا ما كان منهما عليهما، ولم يخالفوهما في ذلك، فدل ذلك على متابعتهم إياهما عليه. ومن ذلك:

BAB 35

باب بيع الدين بالدين

The Chapter on Sale of Debt for Debt

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling a free person to pay off a debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1922

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Legal Stratagems for Debt Collection

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيعه حرا في دين كان عليه لما لم يجد له مالا يقضي ذلك الدين عنه منه

1875 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قال: حدثني زيد بن أسلم قال لقيت رجلا بالإسكندرية يقال له سرق , فقلت له: ما هذا الاسم؟ قال: سمانيه رسول الله صلى الله عليه وسلم , دخلت المدينة فأخبرتهم أنه يقدم لي مال فبايعوني , فاستهلكت أموالهم , فأتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال: "إنه سرق" فبايعني بأربعة أبعرة , فقال له غرماؤه: ما تصنع به؟ قال: "أعتقه" قالوا: ما نحن بأزهد في الآخرة منك فأعتقوني. – [133] – قال أبو جعفر وقد روى هذا الحديث مسلم بن خالد وأدخل في إسناده بين زيد بن أسلم وبين سرق عبد الرحمن بن البيلماني

1876 – كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال: حدثنا مسلم بن خالد الزنجي , عن زيد بن أسلم , – [134] – عن عبد الرحمن بن البيلماني قال: كنت بمصر فقال لي رجل: ألا أدلك على رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: بلى. فأشار إلى رجل فجئته فقلت: من أنت رحمك الله؟ فقال: أنا سرق , فقلت: سبحان الله , ما ينبغي أن تسمى بهذا الاسم وأنت رجل

من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم , فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم سماني سرقا فلن أدع ذلك أبدا , قلت: ولم سماك سرقا؟ قال: لقيت رجلا من أهل البادية ببعيرين له يبيعهما , فابتعتهما منه وقلت: انطلق معي حتى أعطيك , فدخلت بيتي ثم خرجت من خلف لي , وقضيت بثمن البعيرين حاجتي وتغيبت , حتى ظننت أن الأعرابي قد خرج فخرجت والأعرابي مقيم , فأخذني وقدمني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأخبرته الخبر , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما حملك على ما صنعت؟" فقلت: قضيت بثمنهما حاجتي يا رسول الله , قال: "فاقضه" قلت: ليس عندي. قال: "أنت سرق , اذهب يا أعرابي فبعه حتى تستوفي حقك" فجعل الناس يسومونه بي ويلتفت إليهم فيقول: ما تريدون؟ فيقولون: نريد أن نبتاعه منك , قال: فوالله إن منكم أحد أحوج إليه مني , اذهب فقد أعتقتك. - [135] - قال أبو جعفر فقال قائل: فما يخلو ما رويتموه من هذا الحديث أن يكون ثابتا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , أو يكون غير ثابت عنه , فإن كان ثابتا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد تركتموه فلم تعملوا به , وإن لم يكن ثابتا عنه فقد أضفتم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يكن ينبغي لكم إضافته إليه. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الحكم الذي في هذا الحديث قد كان في أول الإسلام على ما في هذا الحديث وعمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم , إذ كان في شريعة من كان قبله من الأنبياء صلوات الله عليهم , وقد كان من شريعتهم أيضا مما يدخل في هذا المعنى مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما كان من نبي الله الخضر صلى الله عليه وسلم في نفسه من إرقاقه إياها , وتمليكه غيره لها , إذ كان ذلك من الشريعة التي كانوا عليها حينئذ

1877 - كما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا سليمان بن عبيد الله الأنصاري الرقي

قال: حدثنا بقية بن الوليد قال: حدثنا محمد بن زياد الألهاني , - [136] - عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه , أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم لأصحابه: "ألا أحدثكم , عن الخضر؟" قالوا: بلى يا رسول الله , قال: "بينا هو ذات يوم يمشي في سوق بني إسرائيل أبصره رجل مكاتب فقال: تصدق علي بارك الله فيك , قال الخضر: آمنت بالله , ما يريد الله عز وجل من أمر يكن ما عندي شيء أعطيكه , فقال المسكين: أسألك بوجه الله عز وجل لما تصدقت علي , إني نظرت إلى سيماء الخير في وجهك , ورجوت البركة عندك. قال الخضر: آمنت بالله , ما عندي شيء أعطيكه إلا أن تأخذني فتبيعني. فقال المسكين: وهل يستقيم هذا؟ قال: نعم , الحق أقول لك , لقد سألتني بأمر عظيم , أما إني ما أخيبك بوجه ربي فبعني , فقدمه إلى السوق , فباعه بأربع مائة درهم , فمكث عند المشتري زمانا لا يستعمله في شيء , فقال الخضر: أما إنك إنما ابتعتني ابتغاء خيري فأوصني بعمل. فقال: أكره أن أشق عليك , إنك شيخ كبير. قال: ليس يشق علي. قال: فقم فانقل هذه الحجارة , وكان لا ينقلها دون ستة نفر في يوم , فخرج الرجل ليقضي حاجته , ثم انصرف وقد نقل الحجارة في ساعته. فقال: له أحسنت وأجملت , وأطقت ما لم أرك تطيقه , ثم عرض للرجل سفر , فقال: إني أحسبك أمينا , فاخلفني في أهلي خلافة حسنة. قال: أوصني بعمل , قال: إني أكره أن أشق عليك , قال: ليس يشق علي , قال: فاضرب من اللبن حتى أقدم عليك , فمضى الرجل لسفره , فرجع - [137] - الرجل وقد شيد بناءه , فقال الرجل: أسألك بوجه الله عز وجل ما جنسك؟ وما أمرك؟ قال: سألتني بوجه الله عز وجل , والسؤال بوجه الله عز وجل أوقعني في العبودية , فقال: سأخبرك من أنا؟ أنا الخضر الذي سمعت به , سألني مسكين صدقة فلم يكن عندي شيء أعطيه , سألني بوجه الله فأمكنته من رقبتي فباعني , وأخبرك أنه من سئل بوجه الله فرد سائله وهو يقدر وقف يوم القيامة وليس

لوجهه جلد , ولا لحم , ولا دم , ولا عظم يتقعقع قال: آمنت بذلك , شققت عليك يا رسول الله , احكم في أهلي ومالي بما أراك الله عز وجل أو أخيرك فأخلي سبيلك؟ قال: أحب أن تخلي سبيلي , فأعبد الله عز وجل , فخلى سبيله , فقال الخضر: الحمد لله الذي أوقعني في العبودية ونجاني منها. - [138] - قال أبو جعفر: ولما كان من شريعة من قبل هذه الأمة من الأمم إرقاق أنفسهم وتمليكها غيرهم , وكان ذلك مما يكون منهم تقربا إلى ربهم عز وجل , كان استرقاقهم بالديون التي عليهم التي قد يكون أخذهم إياها من أموال غيرهم طاعة , فقد يكون معصية أخرى أن يكون مستعملا فيهم ومحكوما به عليهم , فكان ذلك كذلك حتى دخل الإسلام فاستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كان من شريعته اتباع شرائع النبيين الذين كانوا قبله صلوات الله عليهم , حتى يحدث الله عز وجل في شريعته ما نسخ ذلك , كما قال الله عز وجل في كتابه: {أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده} [الأنعام: 90] فلم يزل كذلك حتى أنزل الله عز وجل عليه ما نسخ به ذلك الحكم وهو قوله عز وجل في آية الربا {وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة} [البقرة: 280] فعاد الحكم إلى أخذ الديون لمن هي له ممن هي عليه إذ كانت موجودة عنده , وإمهاله بها إذ كانت معدومة عنده , حتى يوجد عنده فيؤخذ منه - [139] - فيدفع قضاء عنه إلى من هي له عليه , فكان في ذلك نسخ إرقاق الأحرار أنفسهم وتمليكهم إياها سواهم , حتى يعودوا بذلك مملوكين لمن ملكوها إياه وبين الله عز وجل ذلك على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم وتواعد من فعله وعيدا شديدا"

1878 - كما قد حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا يحيى بن سليم , عن إسماعيل بن أمية , عن سعيد بن أبي سعيد , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة , ومن

كنت خصمه خصمته: رجل أعطى بي ثم غدر , ورجل باع حرا فأكل ثمنه , ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يوفه أجره – [140] – قال أبو جعفر فكان في ذلك تحريم أثمان الأحرار على الوجوه كلها , وكان فيما ذكرنا إقامة الحجة لنا في تركنا ما رويناه في أول هذا الباب من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي رويناه فيه إلى ما نسخه الله في كتابه , مما أنزله فيه مما تلونا على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما روينا , والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on discharging unknown debts and settlement of claims in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4058

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Conditions for Valid Settlement of Debts

قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم غرماء عبد – [220] – الله بن حرام أن يقبلوا ثمر حائطه الذي لم يقفوا على مقدار كيله، ولا على مثله الذي يقابله من دينهم الذي لهم عليه، وأن يحللوه من بقية دينهم الذي لهم عليه بغير وقوف منهم على مقداره من دينهم الذي لهم عليه وهذا معنى قد اختلف أهل العلم فيه، فأجاز بعضهم البراءة من الديون المعلومة، ومن الديون المجهولة عند المبرئ منها وممن كان يقول ذلك منهم أبو حنيفة وأصحابه، وهو معنى قول مالك وقال بعضهم: لا يجوز ذلك إلا فيما يعلم المبرئ والمبرأ، ويقفان على مقداره في وقت البراءة منه، وممن قال ذلك منهم الشافعي ومثل ذلك ما اختلفوا فيه من الصلح من الحقوق التي لبعض الناس على بعض على المقادير منها التي ما ينقص عنها من

جنسها مما لا يعلم المتصالحان مقاديرها مما اصطلحا عليه، فأجاز ذلك بعضهم وهم الذين ذكرنا في إجازة البراءة التي وصفنا، ولم يجز ذلك آخرون، منهم الشافعي وفي هذا الحديث ما قد دل على جواز ذلك في البراءات وفي الصلح جميعا، إذ كان النبي صلى الله عليه وسلم قد سأل غريم عبد الله بن حرام أن يأخذ ثمر ذلك الحائط بالذي له عليه مما لا يعرف مقداره ما هو، ويحلله من بقية دينه مما لا يعرف مقداره ما هو

Mas'alah: What is the ruling on reducing a debt for early payment according to Ibn Abbas and Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4310

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Settlement of Immediate vs. Deferred Debts

كما حدثنا أحمد بن الحسين الكوفي، قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: عن عمرو، عن ابن عباس: أنه كان لا يرى بأسا أن يقول: "عجل لي وأضع عنك" وكرهه بعضهم، وهو عبد الله بن عمر، وزيد بن ثابت

Mas'alah: What is the ruling on reducing a debt for early payment according to Abdullah ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4311

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Settlement of Immediate vs. Deferred Debts

كما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أنبأنا ابن وهب أن مالكا، أخبره، عن عثمان بن حفص بن عمر بن خلدة، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله: أن عبد الله بن عمر "سئل عن الرجل يكون له الدين على رجل دين إلى أجل فيضع عنه صاحب الحق، ويعجل له الآخر، فكره ذلك عبد الله بن عمر ونهى عنه"

Mas'alah: What is the ruling on reducing a debt for early payment according to Zayd ibn Thabit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4312

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Settlement of Immediate vs. Deferred Debts

وكما حدثنا يونس، قال: أنبأنا ابن وهب أن مالكا، أخبره، عن أبي - [62] - الزناد، عن بسر بن سعيد، عن عبيد أبي صالح مولى السفاح أنه قال: بعت بزا لي من أهل دار نخلة ومن أهل السوق إلى أجل، ثم أردت الخروج إلى الكوفة، فعرضوا علي أن أضع عنهم وينقدوني، فسألت عن ذلك زيد بن ثابت، فقال: "لا آمرك أن تأكل من ذلك، ولا أن توكله"

Mas'alah: What is the ruling on reducing a debt for early payment according to Zayd ibn Thabit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4313

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Settlement of Immediate vs. Deferred Debts

وكما حدثنا أحمد بن الحسن أنه سمع سفيان يقول: أبو الزناد، عن بسر بن سعيد،

عن زيد بن ثابت أنه سئل عن ذلك فكرهه وقال: "لا تأكله ولا توكله" . ولم يذكر أحمد في حديثه عبيدا أبا صالح

Mas'alah: What is the ruling on reducing a deferred debt for early payment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4314

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Settlement of Immediate vs. Deferred Debts

وكما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا عبد الله بن وهب، - [63] - حدثنا سليمان بن بلال: حدثنا جعفر يعني ابن محمد، عن القاسم بن محمد، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رجلا سأله، فقال: إن لي دينا على رجل إلى أجل، فأردت أن أضع عنه، ويعجل الدين لي، فقال عبد الله: "لا تفعل" فقال قائل: أفتجعلون حديث ابن عباس الذي ذكرتموه في أول هذا الباب حجة لمن أجاز المعنى المذكور فيه على من كرهه؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه لا حجة فيه عندنا لمن ذهب إلى إطلاق ذلك على من ذهب إلى كراهته؛ لأنه قد يجوز أن يكون كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان منه من ذلك قبل تحريم الله عز وجل الربا، ثم حرم الربا بعد ذلك فحرمت أسبابه، وهذه مسألة في الفقه جليلة المقدار منه، يجب أن تتأمل حتى يوقف على الوجه فيها إن شاء الله، وهي حطيطة البعض من الدين المؤجل، ليكون سببا لتعجيل بقيته، فكره ذلك من كرهه ممن ذكرنا، وأطلقه من سواه ممن وصفنا، وكان الأصل في ذلك أن الأمر لو جرى في ذلك بين من هو له، وبين من هو عليه بالوضع والتعجيل على أن كل واحد منهما مشروط في صاحبه، كان واضحا أن ذلك لا يجوز، وأنه كالربا الذي جاء القرآن بتحريمه، وبوعيد الله عز وجل عليه،

وهو أن الجاهلية كانوا يدفعون إلى من لهم عليهم الدين العاجل ما يدفعونه إليهم من أموالهم حتى يؤخروا عنهم - [64] - ذلك الدين العاجل إلى أجل يذكرونه في ذلك التأخير، فيكونون بذلك مشترين أجلا بمال، فحرم الله ذلك، وأوعد عليه الوعيد الذي جاء به القرآن، فكان مثل ذلك وضع بعض الدين المؤجل لتعجيل بقيته في أن لا يجوز ذلك؛ لأنه ابتياع التعجيل بما يتعجل منه بإسقاط بقية الدين الذي سقط منه، فهذا واضح أنه لا يجوز، وممن كان يذهب إلى ذلك من أهل العلم أبو حنيفة، ومالك، وأبو يوسف، ومحمد كما حدثنا محمد بن العباس، حدثنا علي بن معبد، أنبأنا محمد بن الحسن، حدثنا يعقوب، عن أبي حنيفة بما ذكرنا ولم يحك بينهم في ذلك خلافا. وكما حدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب، عن مالك، بهذا المعنى أيضا. وممن كان يذهب إلى خلاف ذلك زفر بن الهذيل

Mas'alah: What is the ruling on settling a debt for early payment according to Zufar and al-Shafi'i?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4315

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Settlement of Immediate vs. Deferred Debts

كما حدثنا محمد بن العباس، حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي، حدثنا الحسن بن زياد، قال: قال زفر في رجل له على رجل ألف درهم إلى سنة من ثمن متاع أو ضمان، فصالحه منها على خمس مئة نقدا: "إن ذلك جائز" وقد كان الشافعي رحمه الله قد أجاز ذلك مرة، كما ذكره لنا المزني عنه، قال: ولو عجل المكاتب لمولاه بعض الكتابة على أن يبرئه من الباقي لم يجز، ورد عليه ما أخذ، ولم يعتق؛ لأنه أبرأه مما لم يبرأ منه، قال المزني: قد قال في هذا الموضع: ضع وتعجل لا يجوز، -

[65] – وأجازه في الدين قال أبو جعفر: وأما إذا كان ذلك الوضع والتعجيل ليس واحد منهما مشروطا في صاحبه، ولكنه على وضع مرجو به التعجيل لبقية الدين، فذلك بخلاف الباب الأول، ولا يجوز في المعقول، إبطاله بالحكم، ولكنه مكروه غير محكوم بإبطاله، كما يكره القرض الذي يجر منفعة، ولا يحكم بإبطاله لذلك، فهذا وجه هذا الباب بإيقاع الصلح على اشتراط التعجيل في الوضع، وفي الوضع المرجو به تعجيل بقية الدين بغير اشتراط له في ذلك الوضع، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on a debtor consuming the creditor's property with his consent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4350

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Rulings on Loans (Qard) and Their Deferment

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أكل ذي الدين من مال من له عليه ذلك الدين بطيب نفسه: هل ذلك مباح له أم لا؟

BAB 36

باب أحكام السوق والسمسرة

The Chapter on Market Rules and Brokerage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How is the hadith about merchants reconciled with Quranic permission of trade?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2095

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Market Rules and Brokerage > Rulings on Market Practices and Customs

2078 - حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو سلمة موسى بن - [326] - إسماعيل المنقري قال: حدثنا أبان بن يزيد قال: حدثنا يحيى وهو ابن أبي كثير , عن زيد وهو ابن سلام , عن أبي سلام وهو الحبشي , عن أبي راشد , عن عبد الرحمن بن شبل , أن معاوية قال له: إذا أتيت فسطاطي فقم في الناس فأخبر بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن التجار هم الفجار" فقال رجل: يا رسول الله , ألم يحل الله البيع؟ فقال: "إنهم يقولون ويكذبون , ويحلفون ويأثمون" . - [327] - فقال قائل: كيف تقبلون هذا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أحل الله البيع , فقال: {وأحل الله البيع وحرم الربا} [البقرة: 275] وقال: {ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم} فكيف يجوز أن يكون أهل هاتين الآيتين فجارا؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك عندنا , والله أعلم , إنما هو على المذمومين من التجار في تجاراتهم , لا على المحمودين فيها , واللغة تطلق مثل هذا في الذم والحمد جميعا. ومن ذلك قول الله لنبيه صلى الله عليه وسلم: {وإنه لذكر لك ولقومك وسوف تسألون} [الزخرف: 44] وفي قومه من لم يدخل في هذه الآية وهم الكفار به , منهم الجاحدون لما جاءهم به , وقوله عز وجل {وكذب به قومك وهو الحق} [الأنعام: 66] فلم يرد بذلك عز وجل كل قومه , وإنما أراد به المكذبين له منهم خاصة دون المصدقين له منهم , رضوان الله عليهم. ومن ذلك قول

النبي صلى الله عليه وسلم في قنوته في صلاة الصبح: "اللهم اشدد وطأتك على مضر" وهو من مضر وخيار من خلقه من مضر وإنما - [328] - أراد بذلك الكفار من مضر لا من سواهم. فمثل ذلك ما ذكرنا عن النبي صلى الله عليه وسلم في التجار لما كان الأغلب عليهم ما ذكرهم به جاز إطلاق القول الذي أطلقه فيهم , لأنه صلى الله عليه وسلم إنما خاطب بذلك العرب الذين يفهمون مراده , والذين لغاتهم لغته , وقد روي عنه أيضا صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا الباب

Mas'alah: What did the Prophet say about mixing sales with charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2096

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Market Rules and Brokerage > Rulings on Market Practices and Customs

2079 - ما قد حدثناه عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا أبو معاوية الضرير , عن الأعمش , عن أبي وائل , عن قيس بن أبي غرزة قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن السماسرة فسمانا باسم هو أحسن اسمنا فقال: "يا معشر التجار , إن البيع يحضره اللغو والحلف فشوبوه بالصدقة"

Mas'alah: What did the Prophet say about merchants mixing oaths and idle talk with charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2097

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Market Rules and Brokerage > Rulings on Market Practices and Customs

2080 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة , عن حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت أبا وائل يحدث , عن قيس بن أبي غرزة قال شعبة وأخبرني الأعمش , أنه سمع أبا وائل يحدث , عن قيس بن أبي غرزة , أنه قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالسوق , نبيع بالأسواق , ونحن نسمى السماسرة , فسمانا باسم أحسن مما سمينا به أنفسنا , فقال: يا معشر التجار إنه يخالط بيعكم حلف ولغو فشوبوه. قال الأعمش "بصدقة" وقال حبيب "بشيء من صدقة"

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4806

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Market Rules and Brokerage > Rulings on Earnings of a Cupper (Hajjam)

4657 – كما حدثنا بكار بن قتيبة , حدثنا عمر بن يونس اليمامي , حدثنا عكرمة بن عمار , حدثنا طارق بن عبد الرحمن أن رفاعة بن رافع، أو رافع بن رفاعة الشك منهم جاء إلى مجلس الأنصار , فقال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام، وأمرنا أن نطعمه ناضحنا"

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4807

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Market Rules and Brokerage > Rulings on Earnings of a Cupper (Hajjam)

4658 - وكما حدثنا المزني , حدثنا الشافعي , حدثنا سفيان، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة: أن محيصة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام، فنهاه أن يأكل - [78] - كسبه فلم يزل يراجعه حتى قال صلى الله عليه وسلم: "اعلفه ناضحك، وأطعمه رقيقك" - [79] - 4659 - وكما حدثنا سليمان بن شعيب , حدثنا أسد بن موسى , حدثنا ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب , عن حرام بن سعد بن محيصة الحارثي , عن أبيه: أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام، ثم ذكر مثله 4660 - وكما حدثنا يونس , أخبرنا ابن وهب: أن مالكا، أخبره عن ابن شهاب، عن ابن محيصة أحد بني حارثة، عن أبيه، ثم ذكر مثله - [81] - فلم يكن نهيه عن كسب الحجام لأنه حرام، ألا ترى أنه قد أباح سائله أن يعلفه ناضحه ورقيقه، ولو كان ذلك حراما، لما أباحه ذلك، وإذا لم يكن حراما كان معقولا أن نهيه إياه عنه كان لما فيه من الدناءة، لا لما سوى ذلك، فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يدنئوا أنفسهم ومنها ما ذكر فيه أن مع نهيه عنه جعله سحتا، فاحتمل أن يكون ذلك لمثل المعنى الأول، إذا كان قد روي عنه في كسب الحجام أنه سحت، ولم يكن ذلك لأنه حرام، ولكن لأنه دنيء فمما روي عنه في ذلك

BAB 37

باب بيع أمهات الأولاد والمدبرين

The Chapter on Sale of Umm Walad and Mudabbar

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of slave women in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 601

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Umm Walad and Mudabbar > Earnings of Slave Women

618 - حدثنا بكار، حدثنا أبو عاصم، حدثنا شعبة، وحدثنا إبراهيم بن محمد بن يونس، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا شعبة، وحدثنا ابن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن محمد بن جحادة، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: "نهى النبي عليه السلام عن كسب الإماء"

Mas'alah: What did the Companions say about the sale of a married slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4409

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Umm Walad and Mudabbar > Sale of Married Slave Woman

وفي هذا الباب آثار كثيرة أخرناها إلى مواضع هي أولى بها مما سنأتي به بعد هذا الباب في أسباب بريرة من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى، وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اختلفوا في بيع الأمة ذات الزوج، فقال بعضهم: هو طلاق لها، وقال بعضهم: ليس هو بطلاق لها، فممن روي عنه منهم أن ذلك ليس بطلاق لها عمر بن الخطاب

Mas'alah: What is the ruling on purchasing a married slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4414

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Umm Walad and Mudabbar > Sale of Married Slave Woman

كما حدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب أن مالكا أخبره، عن ابن شهاب: أن عبد الله بن عامر أهدى لعثمان بن عفان رضي الله عنه جارية لها زوج ابتاعها له بالبصرة، فقال عثمان: "لا أقربها حتى يفارقها زوجها" فأرضى ابن عامر زوجها، ففارقها ومنهم: عبد الرحمن بن عوف

BAB 39

باب النهي عن بيع الغرر

The Chapter on Prohibition of Gharar Sales

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of the miller's measure (qafiz al-tahhan)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 714

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibition of Gharar Sales > Sales Involving Deception and Ignorance

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من نهيه عن قفيز الطحان

709 - حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا أبي، حدثنا أبو يوسف، عن عطاء بن السائب، عن ابن أبي نعم، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي عليه السلام أنه: "نهى عن عسب التيس، وكسب الحجام، وقفيز الطحان" 710 - حدثنا الحجاج بن عمران بن الفضل المازني البصري، حدثنا هلال بن يحيى بن مسلم، حدثنا أبو يوسف، عن عطاء بن السائب، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مثله , ولم يذكر فيه ابن أبي نعم

711 - حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا الحسن بن عيسى بن - [187] - ماسرجس مولى ابن المبارك وحدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا نعيم بن حماد قالا: حدثنا ابن المبارك، عن سفيان يعني الثوري، عن هشام أبي كليب، عن ابن أبي نعم، عن أبي سعيد الخدري قال: "نهي عن عسب الفحل وعن قفيز الطحان" - [188] - فتأملنا ذلك فوجدنا أهل العلم لا يختلفون أن معناه ما كانوا يفعلونه في الجاهلية وما يفعله أهل الجهل إلى يومنا هذا من دفع القمح إلى الطحان على أن يطحنه لهم بقفيز من دقيقه الذي يطحنه منه، فكان ذلك استئجارا من المستأجر بما ليس عنده إذا كان دقيق قمحه ليس عنده في الوقت الذي استأجر، وكان في ذلك ما قد دل أن

الاستئجار لا يكون بما ليس عند المستأجر يوم يستأجر كما لا يكون الابتياع بما ليس عند المبتاع يوم يبيع، وبما ليس عند المبتاع يوم يبتاع من الأشياء التي ليست عنده مما ليس معناها معنى الأثمان كالدراهم وكالدنانير، وكما سواها من ذوات الأمثال التي قد تكون دينا في الذمم، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the prohibited sale of pebbles (bay' al-hasah) and gharar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5682

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibition of Gharar Sales > Prohibited Sales Involving Gharar

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن بيع الحصاة

5474 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة، وعن بيع الغرر"

5475 – وحدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي، حدثنا عبثر بن القاسم، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين، وعن لبستين، فأما اللبستان: فأن يشتمل الرجل بثوبه من شق واحد، وأن يحتبي بثوب فرجه إلى السماء , كأنه يعني: مفضيا بفرجه إلى السماء، وأما البيعتان: فألق إلي وألقي إليك، وألق الحجر" 5476 – وحدثنا أبو أيوب عبيد الله بن عبد الله بن عمران الطبراني المعروف بابن خلف،

حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا عبثر بن القاسم، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله , 5477 – وحدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا هشام وهو ابن حسان، عن محمد وهو ابن سيرين – [85] – عن أبي هريرة قال: نهي عن لبستين، وعن بيعتين، ثم ذكر بقية الحديث , فسأل سائل عن بيع الحصاة المنهي عنه، ما هو؟، فكان جوابنا له في ذلك أنه بيع كان من بيوع أهل الجاهلية التي يتعاقدونها بينهم، فكان أحدهم إذا أراد أخذ ثوب صاحبه، وملكه عليه بما يعوضه إياه به، ألقى عليه حصاة أو حجرا، فاستحقه بذلك عليه، ولم يستطع رب الثوب منعه من ذلك، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك , ورد البيع إلى خيار المتبايعين اللذين يتعاقدان به البيع بينهما عند إنزال الله تعالى عليه: {يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم} [النساء: 29] ، فرد الله تعالى الأشياء إلى رضا أصحابها بإخراجها عن ملكهم، إلى من يخرجونها إليه، أو إلى احتباسها لأنفسهم، وأخبر أن من جرى على خلاف ذلك، كان آكلا للمال بالباطل، وبالله التوفيق

BAB 40

باب بيع ما لم يقبض

The Chapter on Sale of Undelivered Goods

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession and moving it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3181

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Undelivered Goods > Ruling on Selling Food Before Taking Possession

3157 – كما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا المعلى بن منصور الرازي قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: "كنا نتلقى الركبان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنشتري منهم الطعام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا تبيعوه حتى تستوفوه وتنقلوه ". فكان هذا الحديث عندنا غير مخالف لما رويناه قبله ; لأن كل موضع نقل إليه فهو رحل لناقله إليه."

Mas'alah: What is the ruling on selling goods before taking possession and moving them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3185

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Undelivered Goods > Ruling on Selling Movable Goods Before Taking Possession

3161 – وكما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر قال: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن تباع السلع حيث تشترى حتى يحوزها الذي اشتراها إلى رحله , وإن كان ليبعث رجالا فيضربوننا على ذلك" . قال: فكان هذا الحديث موافقا لما رواه موسى بن عقبة عليه، وكان الذي خالفوه في ذلك أيوب، وعبيد الله، وعمر بن نافع، ومالك بن أنس , وإن كنا لم نذكره فإنا سنذكره في آخر هذا الكلام، فكان هذا عندنا أولى ; لأن أربعة أولى بالحفظ من اثنين، فأما حديث مالك.

Mas'alah: What is the ruling on selling food before moving it from the place of purchase?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3186

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Undelivered Goods > Ruling on Selling Food Before Taking Possession

3162 – فإن يزيد حدثنا قال: حدثنا بشر بن عمر قال: حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه إلى مكان سواه قبل أن نبيعه" .

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit tell Ibn Umar about selling oil before taking possession?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3188

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Undelivered Goods > Ruling on Selling Food Before Taking Possession

3165 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا، قال: حدثنا الحسين بن محمد المروذي قال: حدثنا جرير بن حازم، عن أبي الزناد، عن عبيد بن حنين، عن عبد الله بن عمر قال: "ابتعت زيتا بالسوق، فقام إلي رجل فأربحني حتى رضيت، فلما أخذت بيده لأضرب عليها أخذ بذراعي رجل من خلفي وأمسك يدي، فالتفت فإذا زيد بن ثابت، فقال: "لا تبعه حتى تحوزه إلى بيتك؛ فإن نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك ""

Mas'alah: What is the ruling on selling goods before taking possession?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3189

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Undelivered Goods > Ruling on Selling Movable Goods Before Taking Possession

3166 - ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي قال: حدثنا ابن إسحاق، عن أبي الزناد، عن عبيد بن حنين، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "ابتعت زيتا بالسوق، فلما استوجبته لقيني رجل فأعطاني به ربحا حسنا، فأردت أن أضرب على يده، فأخذ رجل من خلفي بذراعي , فالتفت إليه، فإذا زيد بن ثابت، فقال:" لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه إلى رحلك؛ فإن رسول - [191] - الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تباع السلع حيث تبتاع حتى يحوزها التجار إلى رحالهم ". فكان جرير، وابن إسحاق قد اختلفا في لفظ هذا الحديث، فقال: أحدهما:" إلى رحلك "، وقال الآخر:" إلى بيتك "، فعاد ذلك إلى معنى ما رويناه قبله، وثبت بتصحيح هذه الآثار أن لا يباع ما ابتيع مجازفة حتى يحول من المكان الذي ابتيع فيه إلى مكان سواه. وهكذا كان الشافعي يذهب إليه في هذا المعنى , وفيما ذكرنا من ذلك ما قد دل على أن ما لا يحتمل النقل من مكان إلى مكان كالآدر والأرضين يجوز بيعها بعد ابتياعها بغير قبض لها ; لأنها لا يتهيأ فيها المعنى الذي تهيأ في غيرها من النقل الذي يقوم مقام الكيل فيما يكال. وهكذا كان أبو حنيفة يذهب إليه في بيع الآدر والأرضين المبتاعة قبل قبضها ممن باعها، والله نسأله التوفيق. فقال قائل: فقد رويتم عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيه عن بيع الطعام حتى يستوفى. ورويتم عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [192] - أيضا نهيه في ابتياع الجزاف من الطعام أن يباع حتى ينقل إلى مكان آخر، فكان في ذلك حكم بيع الطعام المشترى كيلا، وحكم بيع الطعام المشترى جزافا. ثم رويتم عنه فيه

أيضا في حديث عبيد بن حنين عنه ابتياعه زيتا بالسوق , وأنه أراد بيعه لما أعطي به من الربح ما أعطيه، فأخذ زيد بن ثابت بيده من خلفه فنهاه عن ذلك , وأخبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما أخبره به فيه عنه، فما كانت حاجته في ذلك إلى زيد حتى أخذ ذلك عنه، وحدث به بعد ذلك؟ . فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون ابن عمر لم يكن يرى الزيت من الطعام إذ كان حكمه الائتدام به لا الأكل له , وكان مذهبه حل بيع ما اشتري قبل قبضه من غير الطعام، فلم ير بيعه لذلك قبل قبضه إياه بأسا حتى حدثه زيد بما حدثه به، فعلم به أنه كالطعام المأكول المشترى، لا كالأشياء المبيعة سوى ذلك، فانتهى إلى ما حدثه به زيد فيه، وامتنع من بيعه، حتى يكون منه فيه ما حدثه زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر به فيه، والله عز وجل نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the prohibition of selling with an exception (thunya)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 142

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Definition and Classification of Sales

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من نهيه عن بيع الثنيا

Mas'alah: What does the hadith say about the prohibition of muhaqalah, muzabanah, mukhabarah, and thunya?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 143

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Definition and Classification of Sales

139 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد وهو ابن زيد , عن أيوب، عن أبي الزبير، وسعيد بن ميناء، عن جابر "أن النبي عليه السلام: نهى عن المحاقلة، والمزابنة، والمخابرة" وقال أحدهما: "والمعاومة" وقال الآخر: "بيع السنين" , "ونهى عن الثنيا" قال: "ورخص في العرايا"

Mas'alah: What is the chapter heading on the prohibition of the earnings of slave women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 600

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من نهيه عن كسب الإماء

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 603

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

622 – كما حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، حدثني مسلم بن خالد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الأمة إلا أن يكون لها عمل واصب، أو كسب يعرف" فدل ذلك أن الكسب الذي دخل في نهيه في الحديث الأول – [86] – هو النهي الذي نهى عنه في هذا الحديث , وكذلك كان من عثمان بن عفان في خطبته على الناس

Mas'alah: What did Uthman say about the earnings of slave women and children?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 604

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

كما حدثنا يونس أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدثه، وحدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عامر، حدثنا مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه أنه سمع عثمان يخطب وهو يقول: "لا تكلفوا الأمة غير ذات الصنعة الكسب ; فإنكم متى كلفتموها ذلك كسبت بفرجها , ولا تكلفوا الصغير الكسب ; فإنه إن لم يجد يسرق , وعفوا إذ أعفكم الله عز وجل , وعليكم من المطاعم بما طاب"

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of slave women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 604

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

وكما حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا سعيد بن منصور حدثنا عبد العزيز الدراوردي عن أبي سهيل عن أبيه قال: سمعت عثمان يخطب , ثم ذكر مثله وكانت خطبته هذه على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين قد سمعوا منه نهيه عن كسب الإماء فلم يردوا ذلك عليه، ولم يخالفوه فيه، فدل ذلك على متابعتهم إياه عليه , وعلى أن ما سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهيه عن كسب الإماء إنما هو المذموم منها لا المحمود منها

Mas'alah: What is the meaning of 'layy al-wajid' in the hadith about debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 945

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

950 – حدثنا أبو أمية، حدثنا أبو عاصم، عن وبر بن أبي دليلة أو دليلة حدثنا محمد بن ميمون بن مسيكة، حدثني عمرو بن الشريد، – [411] – عن أبيه قال: قال رسول الله عليه السلام: "لي الواجد يحل عرضه وعقوبته" فسأل سائل عن المراد بهذا الحديث، فكان جوابنا له في ذلك أن اللي المراد فيه هو المطل ومنه قول ذي الرمة: [البحر الطويل] تطيلين لياني وأنت ملية ... وأحسن يا ذات الوشاح التقاضيا وهو مصدر لويته؛ لأنك تقول: لويته ليا كما تقول: طويته طيا، وكما تقول شويته شيا وكما تقول غويته غيا، وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مطل الواجد

951 – ما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مطل الغني ظلم" 952 – وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا معلى بن منصور الرازي، حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام مثله. 953 – وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا معلى بن منصور، حدثنا أبو عوانة، عن داود بن عبد الله الأودي، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 954 – وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا معلى بن منصور، حدثنا هشيم، حدثنا يونس بن عبيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله – [413] – وإذا استحق بليه ذلك إن كان ظالما استحق أن يخاطب بذلك، وأن يوبخ به يقول له: يا ظالم، ويقال له: أنت ظالم، فهذا الذي يحل من عرضه بليه، والله أعلم غير أن محمد بن الحسن فيما أجازه لنا علي بن

عبد العزيز، عن أبي عبيد، عنه قال: هو التقاضي، والقول عندنا في ذلك هو القول الأول , والله أعلم؛ لأن التقاضي من حق من له الدين على من هو له عليه قبل ليه إياه به، وإذا لواه به استحق عليه معنى سواه لم يكن مستحقا له عليه قبل ذلك وهو غير التقاضي , وأما العقوبة المستحقة عليه فقد قال قوم: إنها الحبس في ذلك الدين، وقال محمد في الرواية التي ذكرناها: إنها الملازمة له، والملازمة هي حبس للملزوم عن تصرفه في أموره فهي تقرب من الحبس المعقول غير أن الأولى في ذلك عندنا، والله أعلم أن تكون هي حبس الحاكم للمستحق لها فيها؛ لأن في ملازمة ذي الدين الذي عليه الدين تشاغله به عن أسباب نفسه، ولا اختلاف بين أهل العلم أنه إذا سأل الحاكم حبسه له في دينه أن ذلك واجب له عليه، فكانت عقوبته بالحبس أولى منها بالملازمة

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on weights and measures of Makkah and Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1259

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "الوزن وزن أهل مكة والمكيال مكيال أهل المدينة"

1252 – حدثنا أبو بشر عبد الملك بن مروان الرقي، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن حنظلة، عن طاوس، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الوزن وزن أهل مكة والمكيال مكيال أهل المدينة" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا مكة لم يكن بها ثمرة ولا زرع حينئذ , وكذلك كانت

قبل ذلك الزمان، ألا ترى إلى قول إبراهيم صلى الله عليه وسلم: {ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع} [إبراهيم: 37] . وإنما كانت بلد متجر يوافي الحاج إليه بالتجارات - [289] - فيبيعونها هناك بالأثمان التي تباع بها التجارات , وكانت المدينة بخلاف ذلك ; لأنها دار النخل ومن ثمارها حياتهم , وكانت الصدقات تدخلها فيكون الواجب فيها من الصدقة يؤخذ كيلا، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الأمصار كلها لهذين المصرين أتباعا , وكان الناس يحتاجون إلى الوزن في أثمان ما يتبايعون , وفيما سواها مما يتصرفون فيه من الترويجات ومن العروض ومن أداء الزكوات وما سوى ذلك مما يسلمونه فيه من غيره من الأشياء التي يأكلونها , وكانت السنة قد منعت من إسلام موزون في موزون، ومن إسلام مكيل في مكيل، وأجازت إسلام المكيل في الموزون والموزون في المكيل، ومنعت من بيع الموزون بالموزون إلا مثلا بمثل، ومن بيع المكيل بالمكيل إلا مثلا بمثل، وكان الموزون في ذلك أصله ما كان عليه بمكة يوم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: "الميزان ميزان أهل مكة" وكان المكيل في ذلك أصله ما كان الناس عليه بالمدينة يوم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: "المكيال مكيال أهل المدينة" لا تتغير عن ذلك , وإن غيره الناس كما كان عليه إلى ما سواه من ضده فيرجعون بذلك إلى معرفة الأشياء المكيلات التي لها حكم المكيال إلى ما كان عليه أهل المكاييل فيها يومئذ وإلى الأشياء الموزونات إلى ما كان عليه أهل الميزان فيها يومئذ وأن أحكامها لا تتغير عن ذلك , ولا تنقلب عنها إلى أضدادها، ومن هذا أخذ أبو حنيفة وأصحابه أن ما لزمه اسم مختوم أو اسم قفيز، أو اسم مكوك، أو اسم مد، أو اسم صاع فهو كيل يجري فيه أحكام الكيل في جميع ما وصفنا، وأن كل ما لزمه اسم الرطل والوقية فهو وزن في جميع ما وصفنا، حدثنا بذلك من قولهم - [290] - محمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤي عن علي بن معبد، عن محمد بن الحسن عن أبي

يوسف، عن أبي حنيفة ولم يحك فيه خلاف بينهم

Mas'alah: What is the ruling on a person's right to their seat after leaving and returning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1286

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Property Rights and Third-Party Consent

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به"

- 1277

Mas'alah: What is the ruling on selling dates of different quality for more than their weight or measure?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1315

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

1296 - حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب أن مالكا أخبره عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري، وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاء بتمر جنيب، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أكل تمر خيبر هكذا؟" فقال: لا والله يا رسول الله إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين , والصاعين بالثلاثة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فلا تفعل، بع الجمع بالدراهم، ثم ابتع بالدراهم جنيبا"

وقال في الميزان مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on cheating in trade?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1347

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Oaths in Sales

1329 - حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، عن سفيان، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل يبيع طعاما فأعجبه فأدخل يده فيه، فإذا هو بطعام مبلول , فقال: "ليس منا من غشنا"

Mas'alah: What is the ruling on concealing defects in goods for sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1348

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Oaths in Sales

1330 - حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني حفص بن ميسرة، أن العلاء بن عبد الرحمن أخبره , عن أبيه، - [367] - عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بصبر من طعام يباع في السوق فكان في أسفله بلل , فقال: "ما هذا؟" فقالوا: أصابه الماء، فقال: "أفلا أظهرتموه للناس، من غش فليس مني"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the guarantee in a sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1650

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Oaths in Sales

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكتتابه العهدة التي اكتتبها للعداء بن خالد بن هوذة في بيعه إياه عبدا أو أمة "بيع المسلم للمسلم، لا داء، ولا غائلة، ولا خبثة"

Mas'alah: What is the hadith about the sale contract with a guarantee against defects?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1651

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Oaths in Sales

1605 - حدثنا عبد العزيز بن معاوية بن عبد العزيز القرشي، ثم العتابي أبو خالد قال: حدثنا عباد بن ليث , قال: حدثني عبد المجيد بن وهب , قال: قال لي العداء بن خالد بن هوذة: ألا أقرئك كتابا كتبه لي رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: بلى فأخرج لي كتابا، فإذا فيه "بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله اشترى منه عبدا أو أمة شك عبد المجيد بيع المسلم للمسلم، لا داء، ولا غائلة، ولا خبثة" - [288] - قال أبو جعفر: وقد كنا سمعنا قبل ذلك هذا الحديث من غير واحد حدثنا به عمن حدثه إياه عباد هذا. فمنهم 1606 - أبو أمية حدثناه قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة , قال: حدثنا عباد , ثم ذكر بإسناده مثله، 1607 - ومنهم أحمد بن أبي عمران حدثناه قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل , قال عباد ثم ذكر بإسناده مثله، 1608 - ومنهم يزيد بن سنان حدثناه قال: حدثنا أخي محمد بن - [289] - سنان قال: حدثنا عباد , ثم ذكروا بإسناده مثله غير أنهم لم يقولوا في حديثهم "ولا غائلة" . فتأملنا هذا الحديث فوجدنا الأدواء معقولة أنها الأمراض ووجدنا الغوائل معقولة أنها غوائل المبيع من الأخلاق المذمومة التي يكون فيها من الإباق ومن السرقات وسائر الأحوال المذمومة

التي يغتال بها من سواه ومن ذلك قيل: قتل فلان فلانا قتل غيلة ومنه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم "لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن فارس والروم يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم" أي ما يطرأ على أولادهم المحمولة بهم مما يكون إلى أمهاتهم من جماعهم إياهن، وهن كذلك فسمي ذلك غيلا؛ لأنه يأتي أولادهن من حيث لا يعلمون وسنذكر ذلك بأسانيده وبما قاله أهل العلم فيه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله فمثل ذلك هذه الأشياء التي يغتال فيها المملوكون مالكيهم من الأجناس التي ذكرنا ووجدنا الخبثة قد قال الناس فيها قولين: أحدهما أنه الشيء المذموم وهو سبي ذوي العهود الذين لا يحل استرقاقهم، ولا يقع الإملاك بذلك عليهم هكذا كان ابن أبي عمران يذكره لنا عن أهل العلم بذلك النوع , ولا يحكي لنا خلافا فيه وأما غيره من أهل العلم بهذا النوع فكانوا يقولون: إن الخبثة هي الأشياء – [290] – الخبيثة ومن ذلك قول الله: {الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات} [النور: 26] ومنها قوله عز وجل: {والذي خبث لا يخرج إلا نكدا} [الأعراف: 58] قالوا: فكل مذموم فهو خبيث، وهذه الأشياء التي ذكرنا أنها الغوائل هي مذمومات مكروهات، فكل شيء منها عندهم خبثة، فكان من الحجة في ذلك لمن ذهب مذهب ابن أبي عمران أن الغوائل كما ذكروا خبائث، وهي غوائل وأن كل خبيث غائلة وليس كل غائلة خبيثا فكان رد السبي لا فعل للمملوكين فيه كما الأفعال المذمومات اللاتي ذكرنا في الغوائل أفعال لهم، فكانت الغوائل كما ذكرنا وكانت الخبثة مما لا فعل للمملوكين فيه، إنما هي فعل غيرهم فيهم ففرق في ذلك بين الغائلة والخبثة، لهذا المعنى، وهذا عندنا أشبه من القول الآخر والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on racing for a prize in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1929

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبق بما لا يكون

Mas'alah: What did the Prophet say about no jalab and no janab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1937

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales to Enemies and People of Fitna

1893 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: حدثنا شعبة , عن أبي قزعة , عن الحسن , عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا جلب ولا جنب" .

Mas'alah: What is the ruling on the muhallil horse in a race?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1940

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

قال أبو جعفر: فكان المراد في هذا الحديث , والله أعلم , أن الرجلين يتسابقان بالفرسين ويدخلان بينهما دخيلا ويجعلان بينهما جعلا , وذلك الدخيل تسميه العرب محللا , فيضع الأولان رهنين ولا - [157] - يضع المحلل شيئا , ثم يرسلون الأفراس الثلاثة فإن سبق أحد الأولين أخذ رهن صاحبه , فكان طيبا له مع رهنه , وإن

سبق المحلل ولم يسبق واحد من الأولين أخذ الرهنين جميعا , فكانا له طيبين , وإن سبق هو لم يكن عليه شيء للأولين.

Mas'alah: What is the single hadith reported from the Prophet about horse racing with stakes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1940

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

قال أبو جعفر: وقد روي في الرهان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث واحد لا نعلمه روي عنه صلى الله عليه وسلم في الرهان غيره

Mas'alah: What is the ruling on horse racing without stakes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1941

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

قال أبو جعفر: وهذا من حديث البصريين أيضا , وإن كان سعيد بن زيد ليس بالقوي في روايته عند أهل الإسناد , فأما السبق بغير ذكر رهان كان فيه فقد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم آثار صحاح.

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith that merchants are wicked?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2093

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن التجار هم الفجار"

Mas'alah: What is the hadith about merchants being wicked despite Allah permitting trade?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2094

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

2077 - حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: حدثنا هشام الدستوائي , عن يحيى بن أبي كثير , عن أبي راشد وهو الحبراني , أنه سمع عبد الرحمن بن شبل يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن التجار هم الفجار" فقيل: يا رسول الله , أليس قد أحل الله البيع؟ قال: "بلى , ولكنهم يحلفون ويأثمون ويحلفون ويكذبون"

Mas'alah: What did the Prophet say about merchants and mixing sales with charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2098

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

2082 - وما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال: حدثنا حاتم بن أبي صغيرة , عن عمرو بن دينار , أن البراء بن عازب قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتبايع بالسوق فقال: "يا معشر التجار , إنكم تكثرون الحلف , فاخلطوا بيعكم هذا بالصدقة" فسمانا يومئذ التجار. - [331] - قال أبو جعفر: فكان ذلك أيضا كما قد رويناه قبله , وكان الكلام فيه كالكلام فيما تكلمنا به

فيما رويناه قبله , وقد روي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجه آخر بين فيه من أرادهم من التجار , واستثنى من لم يرده منهم بذلك القول

Mas'alah: What did the Prophet say about merchants being raised as wicked on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2099

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

2083 – كما حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي قال: حدثنا علي بن قادم قال: حدثنا سفيان , عن عبد الله بن عثمان بن خثيم , عن إسماعيل بن عبيد الله بن رفاعة وقال مرة: ابن عبيد بن رفاعة , عن أبيه , عن جده قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البقيع فقال: "يا معشر التجار" حتى اشرأبوا له , فقال: "إن التجار يحشرون يوم القيامة فجارا إلا من اتقى , وصدق , وبر" . – [332] – فبين لنا هذا الحديث التجار المعنيين بما في الأحاديث الأول , وأنهم غير التجار الذين يستعملون في تجاراتهم الصدق والتقى والبر. وبالله التوفيق. وقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on selling cats and dogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2657

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

وكما حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم:

"نهى عن ثمن الكلب والسنور" فكان في حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن السنور من السبع وفي حديث جابر عنه النهي عن ثمنها كنهيه عن ثمن الكلب، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع , وعن كل ذي مخلب – [81] – من الطير، وسنذكر ذلك وما قد روي فيه فيما بعد من كتابنا هذا في موضع هو أولى به من هذا الموضع إن شاء الله. فكان في ذلك النهي عن لحومها , وكان معقولا أن ما ماس من الماء شيئا كان لذلك الماء حكم ذلك الشيء في طهارته وفي نجاسته , وذلك أنا وجدنا اللحمان على أربعة أوجه: فمنها لحم طاهر مأكول وهو لحم الإبل والبقر والغنم فأسآرها طاهرة؛ لأنها ماست لحوما طاهرة، ومنها لحم طاهر غير مأكول وهي لحوم بني آدم فأسآرها طاهرة؛ لأنها ماست لحوما طاهرة، ومنها لحم حرام وهو لحم الخنزير والكلب فسؤر ذلك حرام؛ لأنها ماست لحما حراما، فهذه ثلاثة أصناف من اللحمان قد حكم لأسآرها بحكمها في الطهار وفي التحريم وبقيت لحوم أخر وهي لحوم الحمر الأهلية ولحوم كل ذي ناب من السباع، ومنها السنور وما أشبههما ولحوم كل ذي مخلب من الطير , فكان لحوم تلك الأشياء ممنوع من أكلها بالسنة , وكان القياس على ما قد ذكرنا في الأصناف الثلاثة من اللحمان التي رد حكم أسآرها إلى أحكامها في الطهارة وفي النجاسة , أو يكون أسآر هذه الأشياء أيضا ترد إلى أحكامها. فكما كانت لحمانها في السنة منهيا عنها ممنوعا منها يكون أسآرها كذلك منهيا عنها ممنوعا منها. كما قد روي عن – [82] – رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد شد ذلك وكما قد روي عن عبد الله بن عمر وعن أبي هريرة في موافقتهما في ذلك , وكما روي عن من دونهما من التابعين الذين ذكرناهم , وهم: سعيد بن المسيب، والحسن البصري، ويحيى بن سعيد الأنصاري , ومن وافقهم على ذلك ممن هو في الطبقة التي دون طبقتهم منهم: أبو حنيفة رحمه الله، ومحمد بن الحسن والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding muzabanah and muhaqalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2681

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

2677 – وذكر ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو نعيم، والمعلى بن منصور، ح وحدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قال: حدثنا سعيد بن منصور، ثم اجتمعوا جميعا , فقالوا: حدثنا أبو الأحوص، عن طارق بن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة , وقال: "إنما يزرع ثلاثة: رجل له أرض فهو يزرعها، ورجل منح أخاه أرضا فهو يزرع ما منح منها، ورجل اكترى بذهب أو بفضة"

Mas'alah: What are the definitions of mukhabarah, muzabanah, and muhaqalah in hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2696

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Definition and Classification of Sales

كما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا محمد بن مسلم الطائفي قال: أخبرني إبراهيم بن ميسرة قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمزابنة والمحاقلة والمخابرة على الثلث والربع والنصف من بياض الأرض

"والمزابنة: بيع الرطب في رءوس النخل بالتمر , وبيع العنب في الشجر بالزبيب، والمحاقلة: بيع الزرع قائما على أصوله بالطعام"

Mas'alah: What did the Prophet say about milking another person's livestock without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2812

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Property Rights and Third-Party Consent

2818 - كما قد حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي قال: حدثنا إسحاق بن بكر بن مضر قال: حدثنا أبي، عن يزيد بن الهاد، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يحتلبن أحدكم ماشية أخيه بغير إذنه , أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته فيحمل طعامه , فإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم فلا يحتلبن أحدكم ماشية امرئ إلا بإذنه" - [251] -

Mas'alah: What is the ruling on selling food purchased by estimation before taking possession?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3177

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Rulings on Deferred Payment Sales

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعنى الذي يحل به لمن اشترى طعاما جزافا أن يبيعه

3149 - حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا نصر بن علي ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا نصر بن علي قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: "رأيت الناس يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتروا طعاما جزافا أن يبيعوه حتى يؤووه إلى رحالهم" . قال: فكان في

هذا الحديث نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم مبتاعي الطعام جزافا أن يبيعوه حتى يؤووه إلى رحالهم، وكان ما حولوه إليه من الأماكن رحالا للذين حولوه إليها.

3150 - وحدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا محمد بن هاشم البعلبكي قال: حدثنا شريح بن عبد العزيز، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: "كان أصحاب الطعام يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتروا الطعام مجازفة فباعوه قبل أن يؤووه إلى رحالهم" . 3151 - حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا محمد بن هاشم قال: حدثنا الوليد قال: حدثنا الأوزاعي، ثم ذكر بإسناده مثله. فاختلف إسحاق وأحمد في الذي حدث به محمد بن هاشم هذا الحديث عنه , عن الأوزاعي من هو كما ذكرنا، وكان معنى هذا الحديث كمعنى الحديث الذي قبله. 3152 - حدثنا محمد بن سنان قال: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة - [184] - الحوطي قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، ثم ذكر بإسناده مثله. 3151 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عمرو بن أبي رزين قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري قال: حدثني حمزة بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، ثم ذكر مثله. قال: فكان في إسناد هذا الحديث خلاف ما في أسانيد ما رويناه قبله مما يرجع إلى الأوزاعي ; لأن في هذا عن الزهري عن حمزة، وفيما قبله عن الزهري , عن سالم، وهو الصحيح لا اختلاف بين أهل العلم بالأسانيد فيه. وكذلك رواه غير الأوزاعي , عن الزهري، منهم معمر على ما ذكرناه في الحديث الذي في أول هذا الباب

3154 - وعلى ما قد حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا أحمد بن - [185] - صالح قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه

قال: "رأيت الناس يضربون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم إذا ابتاعوا الطعام جزافا أن يبيعوه حتى يحوزوه" . 3155 - وعلى ما قد حدثنا عبيد قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا عنبسة بن خالد قال: حدثني يونس، عن الزهري قال: أخبرني سالم، عن أبيه، ثم ذكر مثله. ومنهم صالح بن كيسان. 3156 - كما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا أبو داود الحراني قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الزهري قال: حدثنا أبي، عن صالح يعني ابن كيسان، عن ابن شهاب، أن سالما، أخبره , أن ابن عمر قال: "رأيت الناس. . ." ، ثم ذكر مثله، غير أنه قال: "حتى يؤووه إلى رحالهم" . - [186] - وقد روي هذا الحديث أيضا عن نافع , عن ابن عمر.

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking full possession?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3186

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Rulings on Deferred Payment Sales

3163 - كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب، عن مالك. ثم نظرنا هل روي عن ابن عمر خلاف هذا مما يدخل في هذا الباب؟ .

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about riba between Muslims and polytheists in dar al-harb?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3229

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales to Enemies and People of Fitna

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما استدل به محمد بن

الحسن مما كان أبو حنيفة يقوله في إباحة الربا بين المسلمين وبين المشركين في دار الحرب

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i say about riba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3234

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

قال أبو جعفر: وقد قاله قبلهم إبراهيم النخعي

Mas'alah: What is the ruling on the rights of palm trees (araya) among other palms?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3601

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

3544 - وهو ما قد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي قال: حدثنا الصلت بن مسعود الجحدري قال: حدثنا فضيل بن سليمان النميري قال: حدثنا موسى بن عقبة , عن إسحاق بن الوليد بن عبادة بن الصامت , عن عبادة بن الصامت: أن من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قضى في عرايا النخل , وذلك أن تكون النخلة , أو النخلتان , أو الثلاثة بين النخل , فيختلفون في حقوق ذلك , فقضى أن لكل من تلك النخل - [177] - مبلغ جريدها حيز لها , وكانت تسمى العرايا "قال أبو جعفر: فوجه ما في الحديث عندنا , والله أعلم , هو في النخلة , أو النخلتين , أو الثلاث تكون بين نخل الرجل , فيختلف هو وصاحب النخل في حقوق ما لكل واحد منهما من النخل , فيكون الذي لصاحب النخلة , أو النخلتين ,

أو الثلاث ما لا يقوم الذي له من ذلك إلا به , فهذا وجه هذا الحديث عندنا , والله أعلم."

Mas'alah: What is the chapter heading about granting respite to a debtor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3817

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من أنظر معسرا فله بكل يوم صدقة" , "ومن أنظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة"

Mas'alah: What is the reward for granting respite to a debtor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3818

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

3810 - حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا معلى بن منصور قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد , عن محمد بن جحادة , عن سليمان بن بريدة , عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أنظر معسرا فله بكل يوم صدقة" , ثم سمعته يقول: "لكل يوم مثله صدقة" . قال: فقلت له: إني سمعتك تقول: "فله بكل يوم صدقة" , ثم قلت الآن: "فله بكل يوم مثله صدقة" ؟ فقال: "إنه متى لم يحل الدين فله بكل يوم صدقة , فإذا حل الدين فأنظره فله بكل يوم مثله صدقة" - [420] - قال أبو جعفر: فاحتمل أن المسئول عما سئل عنه في هذا الحديث هو رسول الله صلى الله عليه وسلم , واحتمل أن يكون من دونه من رواة هذا الحديث , فاعتبرنا ذلك.

Mas'alah: What is the reward for granting respite to a debtor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3819

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

3811 – فوجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج قال: حدثنا عبد الوارث قال: حدثنا محمد بن جحادة , عن سليمان بن بريدة , عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أنظر معسرا , كان له بكل يوم صدقة" . قال: وسمعته يقول: "من أنظر معسرا , فله بكل يوم مثله صدقة" . قال: قلت: يا رسول الله , قلت: "بكل يوم صدقة" , ثم قلت: "له بكل يوم مثله صدقة" ؟ , قال: فقال: "بكل يوم صدقة ما لم يحل الدين , فإذا حل الدين فإن أنظره بعد الحل , فله بكل يوم مثله صدقة" فوقفنا بهذا الحديث على أن المسئول عما سئل عنه فيه من ذلك: رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم تأملنا جوابه من سائله عما سأله عنه من ذلك , فوجدنا ذلك مما قد أحطنا علما أنه في الديون من القروض , لا مما – [421] – سواها من أثمان البياعات وغيرها؛ لأن الديون من أثمان البياعات وغيرها سواء , والقروض إنما هي أبدال من أشياء سواها , لا حمد فيها لأهلها يثابون عليه , والأموال من القروض هي أموال يتبرع أهلها فيها بإقراضهم إياها من يقرضونه إياها ليتصرف بها في منافع نفسه , فيكونون في ذلك محمودين , وعليه مثابين , واحتمل أن يكون ذلك الصبر إلى المدة التي كان القرض إليها قد لزم المقرض , كما يقول ذلك من يقوله من أهل المدينة , منهم مالك بن أنس , فيكون ثوابه في ذلك ما يثيبه الله عز وجل , فإذا حل الدين له فأنظر به من هو له عليه , كان ثوابه في ذلك فوق ثوابه الأول , فإن كان هذا هو حقيقة هذا الحديث ثبت به ما يقول هؤلاء في القروض: إن الآجال يثبت فيها كثبوتها فيما سواها. وقد يحتمل أن

يكون الثواب على ذلك لا لأجل واجب على المقرض , ولكنه لأجل قد وعده الذي أقرضه ماله , والوعد وإن كان الحكم لا يوجبه , فإن الشريعة توجب الوفاء به , ويحمد عليه من وفى به , ويذمه على الخلف فيه , فيكون المقرض لما له إلى ذلك الأجل موعدا وعدا له الثواب على الوفاء به، والشريعة تمنعه من خلف موعده في ذلك، فإذا انقضى ذلك الأجل ذهب عنه ذلك الوعد , وأطلقت له الشريعة المطالبة بدينه , فإذا أنظر به بعد ذلك من هو له عليه , كان ثوابه على ذلك أعظم من ثوابه عليه , فيما كان له فيه من الثواب قبل ذلك , وهذا تأويل حسن , وهو الذي يجيء على أصول أبي حنيفة وأصحابه , والشافعي , والله أعلم بحكم ذلك كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذين التأويلين , ومما سواهما , مما قصر عنه علمنا , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith on granting respite to a debtor and relieving him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3820

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله: "من أنظر معسرا , ووضع عنه , أظله الله عز وجل في ظله يوم لا ظل إلا ظله"

Mas'alah: What is the hadith about granting respite to a debtor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3821

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

3812 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: حدثني جرير بن حازم , عن أيوب , عن يحيى بن أبي كثير , عن عبد الله بن أبي قتادة , عن أبيه , أنه كان يطلب رجلا بحق , فاختبأ منه , فقال: "ما حملك على ذلك؟" قال: العسرة , فاستحلفه على ذلك فحلف , فدعا بصكه فأعطاه إياه , وقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أنسأ معسرا , أو وضع عنه , أنجاه الله من كرب يوم القيامة" - [423] - 3813 - وحدثناه يونس , مرة أخرى , عن ابن وهب قال: حدثني جرير بن حازم , عن يحيى بن أبي كثير , ولم يذكر أيوب فيه

Mas'alah: What is the hadith about granting respite to a debtor and its reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3822

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

3814 - وقد حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد قال: حدثنا خالد بن خداش قال: حدثنا حماد بن زيد , عن أيوب , عن يحيى بن أبي كثير , عن عبد الله بن أبي قتادة , أن أباه طلب غريما له , فتوارى عنه , ثم وجده , فقال: "إني معسر , قال:" آلله؟ "قال: آلله , فقال أبو قتادة: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" من سره أن ينجيه الله عز وجل من كرب يوم القيامة , فلينظر معسرا , أو ليضع له ""

Mas'alah: What is the hadith about granting respite to a debtor and its reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3824

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

3817 – وما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا زائدة بن قدامة , عن عبد الملك بن عمير , عن ربعي بن حراش , عن أبي اليسر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أنظر معسرا , أو وضع عنه , أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله"

Mas'alah: What is the hadith about granting respite to a debtor and its reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3826

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

3820 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: أخبرنا محمد بن جعفر قال: أخبرني يزيد بن الهاد , عن معتب , مولى أسماء ابنة أبي بكر الصديق , أنه سمع أبا قتادة السلمي يقول: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" من أنظر معسرا , أو وضع له أظله الله في ظل عرشه ""

Mas'alah: What did Ibn Umar do when a debtor could not pay?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3828

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

3822 – حدثنا مالك بن يحيى الهمداني قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا جرير بن حازم , عن قيس بن سعد , عن نافع قال: "كان ابن عمر يتقاضى رجلا فتوارى عنه , فناداه: أتحبسني , وتوارى عني؟" , فقال: ما فعلت ذلك إلا أني لا أجد ما أقضيك قال: "آلله؟" , قال: آلله , فأخذ صكه فمحاه , ثم قال: سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أظل الله عز وجل رجلا يوم لا ظل إلا ظله , أنسأ معسرا إلى ميسرته , أو محا عنه"

Mas'alah: What is the story of the man who gave respite to debtors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3829

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

وحدثنا بحر بن نصر قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرنا يونس , عن ابن شهاب , أن عبيد الله بن عبد الله , حدثه , أنه سمع أبا هريرة يقول: عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أن رجلا كان يداين الناس , فكان يقول لفتاه: إذا أتيت على معسر , فتجاوز عنه , لعل الله عز وجل أن يتجاوز عنا , فلقي الله عز وجل فتجاوز عنه" – – [428]

Mas'alah: What objection is raised about the reward for granting respite to a debtor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3829

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

فقال قائل: وأي ثواب لمن أنظر معسرا؟ إنما لو طالبه به لم يصل إليه منه , وإنما يكون الثواب لمن ترك ما يقدر على أخذه , فأما ما عجز عن أخذه , فمعقول أن لا ثواب له في تركه.

Mas'alah: What is the distinction between insolvency (i'sar) and destitution (i'dam) regarding granting respite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3829

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الإعسار قد يكون على العدم الذي لا يوصل معه إلى شيء , وقد يكون على القلة التي يوصل معها , ما إذا أخذ ممن عليه الدين فدحه وكشفه , وأضر به , والعسرة تجمعهما جميعا , غير أنهما يختلفان فيها , فيكون أحدهما بها معدما , ولا يكون الآخر منهما بها معدما , وكل معدم معسر , وليس كل معسر معدما , فقد يحتمل أن يكون المعسر المقصود بما في هذه الآثار إليه هو المعسر الذي يجد ما إن أخذ منه فدحه , وكشفه , وأضر به , فمن أنظر من هذه حاله بما له عليه , فقد آثره على نفسه , واستحق ما للمؤثرين على أنفسهم , وكان من أهل الوعد الذي ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الآثار , فبان بحمد الله عز وجل , أن لا استحالة في شيء مما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the reward for giving two loans compared to charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3888

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من أقرض قرضين، كان له أجر أحدهما لو تصدق به"

3885 – حدثنا القاسم بن عبد الله يعني ابن مهدي، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، ومسكنه البصرة، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي، قال: قرأت على فضيل بن ميسرة، عن أبي حريز، قال أبو جعفر: واسمه عبد الله بن الحسين، أن إبراهيم حدثه أن الأسود بن زيد كان يستقرض مولى للنخع تاجرا، فإذا خرج عطاؤه، قضاه، وإنه خرج عطاؤه، فقال له الأسود: إن شئت أخرت عنا، فإنه قد كانت علينا حقوق في هذا العطاء، فقال له التاجر: لست فاعلا، فنقده الأسود خمسمائة درهم، حتى إذا قبضها، قال له التاجر: دونك فخذها، فقال له الأسود: قد سألتك فأبيت، قال التاجر: إني سمعتك تحدث عن عبد الله بن مسعود أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: "– [22] – من أقرض قرضين، كان له مثل أجر أحدهما لو تصدق به" يراه المعتمر فقبله فقال قائل: قد رويت لنا فيما تقدم من كتابك هذا حديث بريدة – [23] – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أنظر معسرا، فله بكل يوم صدقة، ومن أنظر معسرا، فله بكل يوم مثله صدقة" وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك، فقال: "له قبل حلوله في كل يوم صدقة، فإذا حل، فأنظره به، كان له في كل يوم مثله صدقة" أفيكون حديث ابن مسعود هذا مخالفا لحديث بريدة هذا؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه غير مخالف له؛ لأن حديث ابن مسعود هو في الثواب على نفس القرض، وحديث بريدة هو على الثواب بالقرض من بعد القرض في الإنظار به بعدما يكون للمقرض على المستقرض بإقراضه إياه ماله وبعد وجوبه دين له عليه والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about selling a house or property without reinvesting the price?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

3947 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن يزيد بن أبي خالد، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن حذيفة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من باع دارا أو عقارا، ثم لم يجعل ثمنه، أو من ثمنه في مثله، لم يبارك له فيه"

Mas'alah: What did the Prophet say about selling a house without reinvesting the price?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3950

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

3948 - وحدثنا محمد بن سنان الشيزري، قال: حدثنا عيسى بن سليمان السرزي، قال: حدثنا مروان بن معاوية، عن أبي مالك النخعي، عن يوسف بن ميمون، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من باع دارا، فلم يجعل ثمنها في مثلها، لم يبارك له في ثمنها، أو قال: لا يبارك له في ثمنها"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet settling the debt of Jabir's father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4054

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4041 - حدثنا يونس، قال: أنبأنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن كعب بن مالك، أن جابر بن عبد الله قتل أبوه يوم أحد شهيدا وعليه دين، فاشتد الغرماء في حقوقهم، قال جابر: فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكلمته، ثم ذكر مثله سواء

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet settling a debt from the smaller of two gardens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4058

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4045 - حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن جابر بن عبد الله، قال: "أصيب أبي وله حديقتان، وليهودي عليه تمر يستنفد ما في الحديقتين، فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم، فسألناه في أن يكلمه في أن يؤخر عنا بعضه، فكلمه فأبى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" هلم إلى تمرك فجده "فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدخل إلى أحد الحديقتين وهي أصغرهما، فقال لنا:" جدوا "فجعلنا نجد ونأتيه بالمكتل، فيدعو فيه، فلما فرغنا قال لليهودي:" اكتل "فأعطاه حقه من أصغر الحديقتين، وبقيت لنا الحديقة الأخرى"

Mas'alah: What is the ruling on reducing debts for early payment as practiced by the Prophet with Banu Nadir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4306

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Rulings on Deferred Payment Sales

4277 - حدثنا عبد السلام بن أحمد بن سهيل البصري أبو بكر إملاء من أصله، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مسلم بن خالد الزنجي، حدثنا محمد بن علي بن يزيد بن ركانة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر بإخراج بني النضير، جاءه ناس منهم، فقالوا: يا نبي الله، إنك أمرت بإخراجنا ولنا على الناس ديون لم تحل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ضعوا وتعجلوا" - [57] - قال أبو جعفر: وبنو النضير هؤلاء هم أشراف اليهود، وكانوا ينزلون المدينة

Mas'alah: What is the chapter heading on the prohibition of frightening oneself with debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4316

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن إخافة الأنفس بالدين

Mas'alah: What did the Prophet say about frightening oneself with debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4317

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4281 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أنبأنا عبد الله بن وهب، قال: سمعت حيوة بن شريح، يحدث، عن بكر بن عمرو، عن شعيب بن زرعة، عن عقبة بن عامر الجهني، رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأصحابه: "لا

تخيفوا أنفسكم" أو قال: "الأنفس" فقيل: يا رسول الله، بم نخيف أنفسنا؟ قال: "الدين" . 4282 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حيوة، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about frightening oneself with debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4318

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4283 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا عبد – [67] – الله بن لهيعة، حدثنا بكر بن عمرو، عن شعيب بن زرعة، عن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تخيفوا أنفسكم بعد أمنها" قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: "الدين"

Mas'alah: What did the Prophet say about one who takes a debt intending to repay it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4320

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4286 – مما أنبأناه إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير بن حازم، حدثنا أبي، عن الأعمش، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم استدانت، فقيل لها: يا أم المؤمنين، تستدينين وليس عندك وفاء؟ قالت: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أخذ دينا وهو يريد أن يؤديه، أعانه الله عز وجل"

Mas'alah: What did the Prophet say about one who takes a debt with intention to repay?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4321

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4287 – ومما حدثناه أحمد بن شعيب، أنبأنا محمد بن قدامة، أنبأنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن زياد بن عمرو بن هند، عن عمران بن حذيفة قال: كانت ميمونة تدان فتكثر، فقال لها أهلها في ذلك ولاموها، ووجدوا – [70] – عليها، فقالت: لا أترك الدين وقد سمعت خليلي وصفيي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما أحد يدان دينا يعلم الله عز وجل أنه يريد قضاءه، إلا أداه الله عز وجل عنه في الدنيا"

Mas'alah: What is the hadith prohibiting earning through the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4355

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4332 – وذكر ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي راشد الحبراني، – [110] – عن عبد الرحمن بن شبل الأنصاري، رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "اقرءوا القرآن، ولا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به"

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts when repaying a loan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4359

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

حدثنا الحسن بن غليب بن سعيد، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا أبو الأحوص، عن الأسود بن قيس، عن كلثوم بن الأقمر، قال: قال زر بن حبيش: قال لي أبي بن كعب: "إذا أقرضت قرضا فجاء صاحبك بقرضك يحمله ومعه هدية، فخذ منه قرضك، وارد الهدية عليه"

Mas'alah: What did Ibn Umar say about stipulations in the sale of a slave-girl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4468

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Legal Capacity and Contracting Parties

ما قد حدثنا فهد، حدثنا أبو غسان، حدثنا زهير بن معاوية، عن - [229] - عبيد الله بن عمر، حدثني نافع، عن ابن عمر، قال: "لا يحل فرج إلا فرج إن شاء صاحبه باعه، وإن شاء وهبه، لا شرط فيه"

Mas'alah: What is the ruling on purchasing a slave-girl with the condition not to sell or give away?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4469

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Legal Capacity and Contracting Parties

وما قد حدثنا محمد بن النعمان السقطي، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، أنبأنا

يونس بن عبيد، عن نافع، عن ابن عمر: "أنه كان يكره أن يشتري الرجل الأمة على أن لا يبيع ولا يهب" ففي حديثي ابن عمر هذين كراهة الشراء على الشرط المشروط فيه، وفي ذلك ما قد دل على أن أمر بريرة لم يجر على خلاف ذلك، وأن عقد البيع كان فيها بين عائشة وبين أهلها مما قال لها فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال لم يكن بإيجاب شرط لأهلها عليها في ابتياعها لها منهم من ولاء، ولا مما سواه. قال أبو جعفر: وقد ذكرنا في هذا الباب في حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها: "اشترطي الولاء لهم" يعني أهلها وذكرنا أنا لم نجد هذا المعنى في حديث هشام هذا إلا في حديث مالك إياه به عنه، ثم وجدنا بعد ذلك جرير بن عبد الحميد قد وافق مالكا على ذلك، فذكر هذا المعنى في حديث هشام بن عروة هذا، كما ذكره مالك في حديثه عنه 4406 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، أنبأنا إسحاق بن إبراهيم، عن جرير بن عبد الحميد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، – [231] – عن عائشة قالت: كاتبت بريرة على نفسها بتسع أواق، في كل عام أوقية، ثم ذكر الحديث بمعنى ما ذكره مالك في حديثه عن هشام، وقال فيه: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ابتاعيها واشترطي لهم الولاء، فإن الولاء لمن أعتق" ثم ذكر بعد ذلك بقية ما في حديث مالك، عن هشام. قال أبو جعفر: والكلام بعد ذلك في رواية جرير، عن هشام إياه كذلك، كالكلام الذي ذكرناه في رواية مالك إياه عن هشام فيما تقدم منا في هذا الباب، ووجدناه أيضا في رواية يزيد بن رومان، عن عروة كذلك إلا أنه لم يذكره عن عائشة، ولكنه ذكره عن بريرة

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about stipulations in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4474

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Legal Capacity and Contracting Parties

المتأولون ذلك المعنى في حديث بريرة على ما تأولوه عليه، وقد روي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما يوافق ذلك أيضا.

Mas'alah: What is the ruling on combining a sale and a loan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4484

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4416 – كما حدثنا نصر بن مرزوق، حدثنا الخصيب، أخبرنا حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وسلف، وعن شرطين في بيعة"

Mas'alah: What is the ruling on combining a sale and a loan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4485

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4417 – وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا مسدد، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع" – [250] – 4418 – وكما حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، ثم ذكر بإسناده

مثله 4419 – وكما حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن الفضل السدوسي، حدثنا حماد بن زيد، ثم ذكر بإسناده مثله 4420 – وكما حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور، حدثنا الهيثم بن جميل، حدثنا هشيم، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله 4421 – وكما حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، قال: أخبرنا همام بن يحيى، عن عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on combining a sale and a loan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4486

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4422 – وكما حدثنا يونس، أخبرني عبد الله بن نافع المديني، عن داود بن قيس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وسلف" قال أبو جعفر: فدل ذلك على أن هذه الأشياء التي ليست من البياعات إذا كانت فيها أفسدتها، والله الموفق.

Mas'alah: What is the ruling on the dispute between buyer and seller regarding the price?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4561

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اختلاف المتبايعين في الثمن قال أبو جعفر: هذا باب يزعم أهل العلم بالأسانيد أن الذي يجدونه فيه عن

النبي صلى الله عليه وسلم هو:

4481 – ما قد حدثناه يزيد بن سنان، حدثنا المؤمل بن إسماعيل، حدثنا سفيان الثوري، حدثنا معن بن عبد الرحمن، عن القاسم، قال: قال عبد الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "البيعان إذا اختلفا وليس بينهما شاهد فالقول ما قال البائع أو يترادان"

4482 – وما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا سليمان بن حرب، ومسدد، قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن أبان بن تغلب، عن القاسم بن عبد الرحمن: أن الأشعث بن قيس اشترى من عبد الله رقيقا من رقيق الإمارة، فأتاه يتقاضاه، فاختلفا في الثمن، فقال له عبد الله ترضى أن أقضي بيني وبينك بما قضى به النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا اختلف البيعان فالقول ما قال البائع، أو يترادان، أو يتتاركان" – [339] – 4483 – وما قد حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا الحسين بن حفص، حدثنا سفيان، حدثنا معن بن عبد الرحمن، عن القاسم بن عبد الرحمن، ثم ذكر مثل حديث يزيد، عن مؤمل سواء قال أبو جعفر: فذكرت هذا الباب لأحمد بن شعيب، وقلت له: هل عندك شيء يتصل برسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال لي: نعم.

4484 – أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن إدريس يعني أبا حاتم، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، عن أبي عميس، حدثني عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث، عن أبيه، عن جده، قال: قال عبد الله: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا اختلف البيعان – [340] – وليس بينهما بينة فهو ما يقول

رب السلعة، أو يتتاركان" قال: فكان هذا الحديث هو الذي وجدناه موصولا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب، وإن كان بعض الناس يذكر أنه يبعد في قلبه لقاء أبي عميس عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث؛ لأن عبد الرحمن هذا ممن كان الحجاج قتله، وذلك مما عسى أن يكون بعد التسعين إلى مائة، فإن ذلك من قوله عندنا ليس بشيء؛ لأن أبا عميس كبير السن؛ ولأنه يقول في هذا الحديث: حدثني عبد الرحمن بن الأشعث، وأبو عميس، فقد روى عن أمثال عبد الرحمن بن محمد بن محمد من عطاء بن أبي رباح، ومن الشعبي، ومن القاسم بن عبد الرحمن، وقد كنت أنا ذكرت هذا الباب قبل هذا لأحمد بن أبي عمران، وقلت له: عندك شيء متصل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لي: أما أن أجده منصوصا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا، ولكن الحجة قد قامت به من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اليمين على المدعى عليه" وكان المتبايعان لما – [341] – اختلفا في ثمن المبيع قد ادعى كل واحد منهما بيعا بثمن غير البيع الذي ادعاه صاحبه بالثمن الذي ادعاه، فكانا بذلك متداعيين بيعين مختلفين، وقد عقلنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اليمين على المدعى عليه، فعقلنا بذلك أنهما من أجل ذلك يتحالفان، وتنتفي دعوى كل واحد منهما عن صاحبه، ويكون العبد بحاله في يد المدعى عليه بغير حجة قامت له على الذي ادعى عليه البيع الذي ادعاه عليه فيه، وبغير حجة قامت لمدعي البيع عليه بالبيع الذي ادعاه عليه فيه. فإن قال قائل: إن هذين المتداعيين قد أجمعا جميعا على أن المبتاع للعبد قد ثبت البيع فيه، وإنما اختلفا في الثمن، فالواجب أن يعودا إلى حكم رجلين ادعى أحدهما على الآخر مالا، فصدقه في بعضه، وأنكر بقيته، فيلزمه ما أقر له به، ويحلف له أن طلب يمينه على ما بقي مما ادعى عليه منه، ويكون العبد سالما للمطلوب لاتفاقه وبائعه على ملكه. فكان جوابي له في ذلك: أن الأمر ليس في ذلك، كما ذكروا أن الاختلاف في

الثمنين اختلاف في العقدين، وذلك أني رأيت الرجل إذا ادعى على رجل ألف درهم وخمس مائة، وأنكر ذلك المدعى عليه، وأقام عليه المدعي شاهدا بألف وشاهدا بالألف والخمس مائة التي ادعاها أنه يقضى له بالذي اتفق شاهداه عليه، ورأيت ذلك لو كان منه في دعوى البيع ألف وخمس مائة، وأقام شاهدين فشهد له أحدهما على ما ادعى، وشهد له الآخر أن البيع كان بألف أن الشهادة باطلة، وأنه لا يجب له فيها شيء، فعقلت بذلك أن الاختلاف في الثمنين اللذين ذكرنا يوجب دعوى بيعين من المتداعيين، وأن الاختلاف في مقدار الثمن يوجب دعوى بيعين من المتداعيين، وأن الاختلاف في مقدار الثمن المدعى به ولا إضافة له إلى ثمن بيع يوجب مالا – [342] – واحدا مختلفا في مقداره، وإذا كان البيعان مختلفين فيما ذكرنا، وحلف على ذلك متداعياهما، وجب فسخ ما ادعاه كل واحد منهما على صاحبه، ووجب سلامة العبد لمن هو في يده، إذ لم تقم عليه حجة بما ادعي عليه فيه، فغنيت بهذا عن طلب الإسناد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حكم المتداعيين في الثمن المختلفين فيه. قال: وقد كان أبو حنيفة وأبو يوسف جميعا يذهبان إلى ما قال هذا القائل الذي حاججته بهذه الحجة، والذي عندي في ذلك ما قد ذكرته مما قد احتججت به في هذا الباب، وهو مذهب محمد بن الحسن فيه، ولما قد ذكرت عن أبي حنيفة، وأبي يوسف كانا يقولان: إذا اختلفا في ثمن المبيع، تحالفا وترادا إذا كان المبيع قائما، وإذا اختلفا فيه وهو فائت، كان القول فيه قول المشتري، قال أبو حنيفة: لأن الذي يوجبه القياس عندي في ذلك كله أن يكون القول قول المشتري، ولكنه لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما ذكرت، قلت به ورددت الجواب بعده إلى ما يوجبه القياس. قال ابن أبي عمران: ولكني أقول: لو لم يكن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا شيء، لكان القياس يوجب ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، وإذا كان ذلك كذلك، وجب استعماله في الحي

وفي الميت؛ لأن ما وجب رده إذا كان حيا، وجب رد قيمته إذا كان فائتا. قال أبو جعفر: وهذا معنى لطيف حسن، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on additional payments made after a sale contract?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4630

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الزيادات في أثمان الأشياء المبيعات: هل تلحق بالأثمان التي عقدت تلك البياعات عليها أم لا؟ قال أبو جعفر: قد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا حديث جابر بن عبد الله في بيعه جمله رسول الله صلى الله عليه وسلم في إقباله إلى المدينة، وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا لما قدم المدينة أن يدفع إليه ثمنه، وأن يزيده قيراطا، فقلت: "لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم أبدا، فكان في كيسي حتى أخذه أهل الشام يوم الحرة" ، وكان إسناده الذي ذكرناه به: 4534 - أن يزيد بن سنان حدثناه، قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله. وأعدنا ذكر إسناده هاهنا، لأنا بعد أن ذكرنا أنا قد كنا جئنا به فيما تقدم منا في كتابنا هذا ظننا أنا لم نكن جئنا به، فأعدنا إسناده احتياطا. ففي حديث جابر الذي ذكرناه زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه بعد البيع الذي كان بينهما في ثمن البعير الذي كان ابتاعه منه به، وفي

Mas'alah: What is the ruling on additional payments in sales being considered part of the price?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4631

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

ذلك دليل على أن الزيادة قد لحقت بذلك الثمن، فصارت منه، وصارت كمن عقد البيع به مع ما سواه مما عقد البيع به، وكان محالا أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم ملك جابرا ما ملكه إياه بمعنى، ولا يملكه بذلك المعنى، ويملكه بغيره، كما يقول من يقول: إن الزيادة في الثمن هبة من الذي يزيدها للذي يزيدها إياه، وممن كان يقول ذلك مالك وزفر؛ لأن الأشياء إنما تملك من حيث ملكت لا مما سواها، وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الزيادة في غير البياعات:

Mas'alah: What is the ruling on adding extra payment to a sale after the contract?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4634

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

4537 - وقد حدثنا أبو أمية، في مثله، قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر: "أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى منه بعيرا بأوقية من ذهب، فأمر بلالا فوزن له وزاده قيراطا" وقد روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في استعمالهم في الزيادات في البياعات بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يوافق هذا المعنى، فمن ذلك:

Mas'alah: Is the seller of goods entitled to them over creditors if the buyer becomes bankrupt or dies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4747

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

باب بيان مشكل الواجب فيما اختلف فيه أهل العلم في الرجل يشتري السلعة فيفلس أو يموت، وعليه ديون، هل يكون بائعها أحق بها من غرمائه أم لا؟

4600 – حدثنا الحسين بن نصر، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد يعني ابن عمرو بن حزم أنه أخبره أنه سمع عمر بن عبد العزيز يحدث أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يحدث أنه سمع أبا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أفلس بمال قوم فوجد رجل متاعه بعينه، فهو أحق به"

Mas'alah: What did the Prophet say about a seller finding his exact goods with a bankrupt buyer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4749

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4601 – وحدثنا يونس، حدثنا ابن وهب أن مالكا، أخبره عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أيما رجل أفلس، فأدرك رجل ماله بعينه، فهو أحق به من غيره"

Mas'alah: What is the ruling on a seller finding his goods with a bankrupt buyer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4750

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4602 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، وبشر بن عمر، قالا: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الرجل إذا أفلس: "فوجد رجل متاعه بعينه فهو أحق به" وفي حديث بشر: "من الغرماء"

Mas'alah: What is the ruling on a seller finding his goods with a bankrupt buyer who paid part of the price?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4753

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4607 – حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي، حدثنا عبد الله بن عبد الجبار الخبائري، حدثنا إسماعيل بن عياش , عن موسى بن عقبة، عن الزهري , عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أيما رجل باع سلعة، فأدرك سلعته بعينها عند رجل قد أفلس، ولم يقبض من ثمنها شيئا، فهي له، وإن كان قضاه من ثمنها شيئا، فما بقي فهو أسوة الغرماء" فكنا لا نرى ذلك حجة له علينا لفساد رواية إسماعيل بن عياش، عن غير الشاميين ثم وجدناه من رواية إسماعيل , عن الشاميين الذين لا يتكلم في رواية إسماعيل عنهم

Mas'alah: What did Abu Hurayra say about the seller's right to goods in case of death or bankruptcy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4755

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

4609 - حدثنا محمد بن عبد الله بن الحكم، أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب قال: حدثني أبو معتمر بن عمرو بن رافع، عن ابن خلدة الزرقي وكان قاضيا أنه قال: جئنا إلى أبي هريرة في صاحب لنا أفلس، فقال: هذا الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما رجل مات أو أفلس، فصاحب المتاع أحق بمتاعه" - [22] -

Mas'alah: What is the chapter on the problematic reports regarding the price of dogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4794

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أثمان الكلاب، في حلها، وفي النهي عنها

Mas'alah: What is the hadith prohibiting the price of a dog?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4795

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4644 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، ونصر بن مرزوق جميعا قالا: حدثنا

أسد بن موسى , حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج , عن حبيب بن أبي ثابت , عن عاصم بن ضمرة، عن علي: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب"

Mas'alah: What is the hadith stating that the price of a dog is unlawful?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4796

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4645 – وحدثنا يونس بن عبد الأعلى، والحسين بن نصر قالا: حدثنا علي بن معبد , حدثنا عبيد الله بن عمرو , عن عبد الكريم بن مالك , عن قيس بن حبتر، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ثمن الكلب حرام"

Mas'alah: What is another narration stating that the price of a dog is unlawful?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4797

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4646 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو غسان , حدثنا زهير بن معاوية , حدثنا عبد الكريم الجزري , عن قيس بن حبتر، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ثمن الكلب حرام"

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog, the earnings of a prostitute, and the fee of a

soothsayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4647 - حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري , عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي مسعود: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن" - [72] - 4648 - حدثنا يونس قال: أخبرنا عبد الله بن وهب: أن مالك بن أنس، أخبره عن الزهري، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog, the earnings of a prostitute, and the fee of a soothsayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4799

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4649 - وحدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب , عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاث هن سحت: ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن"

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4800

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4650 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا هارون بن إسماعيل الخزاز , حدثنا

علي بن المبارك , حدثنا يحيى بن أبي كثير , عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ: أن السائب بن يزيد، حدثه: أن رافع بن خديج حدثه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ثمن الكلب خبيث"

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog and a cat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4801

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4651 – وحدثنا فهد , حدثنا عمر بن حفص بن غياث , حدثنا أبي، عن الأعمش , حدثني أبو سفيان , عن جابر أثبته مرة، ومرة شك في أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه "نهى عن ثمن الكلب والسنور" – [74] –

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4802

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4653 – حدثنا يونس , أخبرنا ابن وهب , أخبرني معروف بن سويد الجذامي: أن علي بن رباح، حدثهم: أنه، سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحل ثمن الكلب"

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog and the earnings of a prostitute?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4803

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4654 - وحدثنا ابن أبي داود , حدثنا المقدمي , حدثنا حميد بن الأسود , حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند , عن شريك بن أبي نمر , عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي"

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4805

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4656 - حدثنا فهد , حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني , حدثنا محمد بن الفضيل، عن الأعمش , عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب" - [77] -

Mas'alah: What is the ruling on the price of dogs and the earnings of a cupper?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4805

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

فكانت هذه الآثار التي رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب تنهى عن أثمان الكلاب بألفاظ مختلفة، فمنها ما ينهى عنها بلا سبب مذكور فيه، فكان ذلك محتملا أن يكون ذلك، لأنها حرام كالأشياء المحرمة بالشريعة، واحتمل أن يكون فيه ذلك، لما فيه من الدناءة، وإن لم يكن حراما، كما نهى عن كسب الحجام

لما فيه من الدناءة، وإن لم يكن حراما كما سواه من الأشياء التي حرمتها الشريعة، فإنه روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كسب الحجام نهيه عنه

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4808

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4661 - ما قد حدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن مرزوق جميعا قالا: حدثنا أبو عامر العقدي , حدثنا رباح بن أبي معروف , عن عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من السحت كسب الحجام" فلم يكره ذلك لأنه حرام، ولكن لأنه دنيء ومنها ما قد ذكر فيه مع نهيه عنه: أنه خبيث، فاحتمل أن يكون - [82] - ذلك لمثل المعنى الأول أيضا، إذ كان روي عنه في كسب الحجام: أنه خبيث

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4809

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

4662 - كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا هارون بن إسماعيل الخزاز , حدثنا علي بن المبارك , حدثنا يحيى بن أبي كثير , عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، أن السائب بن يزيد، حدثه أن رافع بن خديج حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كسب الحجام خبيث" قال أبو جعفر: فلم يكن ذلك لأنه حرام، ولكن لأنه

دنيء، فنهى النبي صلى الله عليه وسلم أمته أن يدنئوا أنفسهم بالأشياء التي تدنئهم، وإن لم يكن حراما عليهم في شريعته، كحرمة الأشياء التي حرمها الشرع، فاحتمل أن يكون نهاهم عن أثمان الكلاب لمثل هذا المعنى، - [83] - ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء يدل على إحلال أثمان الكلاب التي ينتفع بها

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on selling dogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4825

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

وهذا باب قد اختلف أهل العلم فيه، فطائفة منهم ذهبت إلى تحريم أثمان الكلاب كلها، وممن ذهب إلى ذلك منهم: مالك والشافعي، وطائفة منهم نهت عن أثمان ما لا يحل الانتفاع به منها، وأباحت أثمان ما سوى ذلك مما يحل الانتفاع به منها، وممن ذهب إلى ذلك منهم: أبو حنيفة وسائر أصحابه، وهو أولى القولين بالقياس عندنا، إذ كانت الكلاب التي عادت إلى الإباحة، وإن كانت لحمانها غير مأكولة مردودة إلى أحكام الحمر الأهلية التي لحمانها غير مأكولة، فلما كانت أثمان الحمر الأهلية حلالا، كانت أثمان الكلاب المباحة المنتفع بها كذلك والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about being deceived in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5025

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Oaths in Sales

4854 - حدثنا يونس قال: أخبرنا عبد الله بن وهب أن مالكا، أخبره، عن عبد الله

بن دينار , عن ابن عمر وحدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي , عن مالك , عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن رجلا ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه يخدع في البيوع، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا بايعت، فقل: لا خلابة" فكان الرجل إذا باع يقول: لا خلابة – [335] –

Mas'alah: What is the ruling on the option of three days for a person who is easily deceived in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5030

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Oaths in Sales

4858 – وقد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي , عن سفيان قال: حدثنا محمد بن إسحاق , عن نافع، عن ابن عمر أن حبان بن منقذ كان شج في رأسه مأمومة، فثقل لسانه، فكان يخدع في البيع، فجعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابتاع من شيء، فهو فيه بالخيار ثلاثا، وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قل: لا خلابة" قال ابن عمر: فسمعته يقول: لا خذابة، لا خذابة فكان في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل لحبان وهو هذا الرجل المذكور في هذه الآثار فيما يبتاعه الخيار ثلاثة أيام ليعتبر بيعه، فيمضي أو يرد على ما رويناه قبله في قصته في هذا الباب، وذلك حجر عليه في ماله لا إطلاق له فيه

Mas'alah: What is the chapter heading on the hadith 'This wealth is sweet and green'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5071

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Permissible Profit

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن هذا المال حلوة خضرة"

4886 – حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد قال: حدثنا مسلم بن خالد , عن إسماعيل بن أمية , عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن خولة قال: جئناها لنسألها عن حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه فخلف عليها بعده رجل من بني زريق، فجاء زوجها، ونحن عندها، فقال: ما جاء بكم؟ قلنا: جئناها لنسألها عن حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لها: انظري ما تحدثين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن كذبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس كالكذب قالت: أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد دخل على عمه يعوده، يقول: "إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بحقه بورك له فيه، ورب متخوض فيما اشتهت نفسه من مال الله عز وجل ورسوله، له النار يوم القيامة" – [395] – فتأملنا هذا الحديث، فوجدناه من حديث إسماعيل بن أمية، عن المقبري بتحقيق أخذه إياه عن خولة وسماعا له منها، ووجدنا الذي حدث به عنه مسلم بن خالد ثم وجدنا داود بن عبد الرحمن العطار قد خالف مسلما في إسناد هذا الحديث، فذكر أنه عن إسماعيل، عن سعيد، عن أبي هريرة لا عن خولة

Mas'alah: What is the ruling on selling uncultivated land for farming?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5131

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

4935 - ما قد حدثناه يزيد قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا ابن جريج قال: حدثني أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع بياض الأرض لتحترث يبيع الرجل أرضه، فنهى رسول الله عن ذلك

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on the option of the two parties until they separate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

وكان حديث هشيم عن يحيى الذي ذكرناه من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المتبايعان لا بيع بينهما، حتى يتفرقا، إلا بيع الخيار" غير مخالف عندنا لحديثه الآخر الذي ذكرناه، ويكون معنى: "لا بيع بينهما حتى يفترقا" ؛ أي: لا بيع بينهما، لا خيار فيه، حتى يفترقا، فإذا تفرقا قطع ذلك التفرق خيارهما فيه، إلا بيع الخيار، بمعنى: فإن الخيار يبقى لصاحبه بعد ذلك إلى المدة المشروط له الخيار فيها

Mas'alah: What is the interpretation of separation in the context of sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

وكان ذلك التفرق المذكور في هذا الحديث، مما قد تنازع أهل العلم في تأويله ما هو؟ فقالت طائفة منهم: هو بين قول البائع للمبتاع: قد بعتك، وقول المبتاع: قد قبلت ذلك منك، يكون للبائع الرجوع عن ما قال قبل قول المبتاع له، قد قبلت ذلك منك، ويكون للمبتاع قبول ذلك القول، ما لم يفارق البائع ببدنه، فإن فارقه

ببدنه، لم يكن له بعد ذلك أن يقبل منه القول الذي قاله له

Mas'alah: What was Abu Yusuf's interpretation of separation in sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

وقال قائلو هذا القول: ولولا أن ذلك كذلك، لكان له قبول ذلك القول بعد المدة الطويلة، وبعد مفارقته قائله به ببدنه، وممن كان يقول هذا القول، ويذهب بمعنى هذا الحديث إلى ذلك التأويل أبو يوسف كما حدثنا جعفر بن أحمد بن الوليد، عن بشر بن الوليد، عن أبي يوسف، وذكرناه بعد ذلك لأحمد بن أبي عمران، فوافقه على ذلك في روايته إياه عن بشر بن الوليد، ووافق أبا يوسف على هذا التأويل أيضا عيسى بن أبان - [258] -

Mas'alah: Who held the view that separation in sale is verbal parting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

وممن قال هذا القول، وفسره هذا التفسير محمد بن الحسن

Mas'alah: What is the alternative interpretation of separation (furqa) in the hadith on khiyar al-majlis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

وقال آخرون: الفرقة التي عناها رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث، هي الفرقة بالأبدان بعد التبايع؛ لأن المساوم والمساوم قبل تعاقدهما البيع متساومان، وليسا بمتبايعين، وإنما يكونا متبايعين بعدما يتعاقدان البيع، وهناك يجب لهما الخيار، لا قبله

Mas'alah: What does the hadith on khiyar al-majlis say in other narrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

ثم نظرنا في هذا الحديث من رواية غير يحيى، عن نافع، كيف هي؟

Mas'alah: What is another narration of the hadith on khiyar al-majlis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5444

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

5243 - ووجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حدثنا قال: حدثنا بندار قال: حدثنا يحيى يعني: ابن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا، أو يكون خيار"

Mas'alah: What is the ruling on the option of withdrawal (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5444

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

5244 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى، عن عبيد الله قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله فكان ما رويناه من حديث عبيد الله هذا، يرجع معناه إلى معنى ما رويناه عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع قبله في هذا المعنى

Mas'alah: What is another narration of the hadith on the option of the two parties?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5447

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

5247 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا زياد بن أيوب قال: حدثنا ابن علية قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "البيعان بالخيار حتى يتفرقا، أو يكون بيع خيار" ، وربما قال: "بايع، أو يقول أحدهما للآخر: اختر"

Mas'alah: What does the author analyze regarding the wording of the option hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5448

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

5248 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا عبد الأعلى يعني ابن عبد الأعلى السامي قال: حدثنا سعيد يعني: ابن أبي عروبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، أو يقول: اختر" – [263] – فكان ما رواه أيوب، عن نافع في

ذلك كمثل ما رواه عليه من ذكرناه قبله، عن نافع، إلا أن فيه: "أو يقول أحدهما لصاحبه: اختر" ، فاحتمل أن يكون ذلك على قول يقوله بعد البيع، فيكون قد أوجب له خيارا لمن لم يكن له خيار قبله، واحتمل أن يكون على خيار يتعاقدان البيع عليه، ويشترطه أحدهما لصاحبه في البيع، وهو أولى التأويلين به، لأنه يرجع إلى إيجاب ما لم يكن للمقول له قبل ذلك ثم نظرنا هل روى هذا الحديث عن نافع غير من ذكرنا؟

Mas'alah: What is the hadith about the two parties having the option unless it is a sale with an option?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5449

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

5249 – فوجدنا المزني قد حدثنا قال: حدثنا الشافعي، عن سفيان قال: حدثنا ابن جريج قال: أملى علينا نافع أن عبد الله بن عمر أخبره قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا تبايع المتبايعان بالبيع فكل واحد منهما بالخيار من بيعه، ما لم يتفرقا، أو يكون بيعهما عن خيار، فإذا كان عن خيار، فقد وجب"

Mas'alah: What does the author conclude about the meaning of the option hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5449

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Rulings on Deferred Payment Sales

5250 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا علي بن ميمون قال: حدثنا سفيان، ثم ذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: "فقد وجب البيع" – [264] – قال أبو جعفر: فكان معنى هذا قد دخل في معنى ما قد ذكرناه قبله ثم نظرنا: هل رواه عن

نافع غير من ذكرنا؟

Mas'alah: What is the chapter heading for the hadith of Abdullah ibn Dinar on khiyar al-majlis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5452

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

باب بيان مشكل ما رواه عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on the option of withdrawal (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5457

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

باب بيان مشكل ما رواه حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on the option of withdrawal (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5460

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

باب بيان مشكل ما روى أبو برزة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on the option of the two parties in a sale unless it is a sale with an option?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5464

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Offer and Acceptance in Sales

5265 - حدثنا محمد بن بحر بن مطر البغدادي قال: حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم قال: حدثنا أيوب بن عتبة، عن أبي كثير الغبري، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "البيعان بالخيار، ما لم يتفرقا، أو يكون بيع خيار" فكان معنى هذا الحديث، كمعنى ما ذكرناه مما يوافقه في ألفاظه من أحاديث نافع، عن ابن عمر، والكلام فيه كالكلام فيما تكلمنا به فيه هنالك، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding the sale of wine, idols, carrion, and pigs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5562

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

5361 - وكما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قالا: حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء بن أبي رباح: أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عام الفتح، فقال:" إن الله عز وجل قد حرم بيع الخمر، والأصنام، والميتة، والخنزير "، فقال له بعض المسلمين: كيف ترى في شحوم الميتة تدهن به السفن والجلود، ويستصبح به الناس؟، فقال:" هو حرام، قاتل الله اليهود، لما حرم عليهم الشحوم جملوها، فباعوه، فأكلوا ثمنه "- - [397]

Mas'alah: What is the hadith about the man forgiven for being lenient with debtors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5743

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

5532 – حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأجلح، عن ربعي بن حراش، ولم يذكر بينهما أحدا قال: جلس حذيفة، وأبو مسعود يتذاكران، ويتحدثان، فقال أحدهما: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "حوسب رجل فلم يوجد له شيء من الخير، فنظر في حسابه، فقيل له: ما عملت خيرا قط؟ قال: لا، إلا أني كنت أداين الناس، فكنت آمر فتياني أو غلماني ييسرون على الموسر، وينظرون المعسر، فقال الله عز وجل: أنا أحق من ييسر قال: فادخل الجنة" – [147] – قال أبو جعفر: هكذا حدثنا فهد بن سليمان هذا الحديث بغير ذكر منه بين الأجلح وبين ربعي أحدا

Mas'alah: What is the hadith about the man forgiven for giving respite to the debtor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5745

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

5534 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، وعبد الله بن هارون أبو شيخ الحراني قالا: حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا منصور بن المعتمر، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تلقت الملائكة روح رجل من قبلكم، فقيل: أكنت تعمل من الخير شيئا؟ قال: لا، قالوا: تذكر قال: كنت أداين الناس، فآمر فتياني أن ينظروا المعسر، ويتجاوزوا عن الموسر , قال الله تعالى:

فتجاوزوا عنه"

Mas'alah: What is the chapter on explaining the hadith about cursing the briber, the bribe-taker, and the intermediary?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5894

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعنه الرائش، أو الراشي مع لعنه الراشي والمرتشي

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet cursing the briber, the bribe-taker, and the intermediary?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5895

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales of Prohibited or Sinful Items

5655 - حدثنا علي بن معبد بن نوح، حدثنا إسحاق بن منصور السلولي، حدثنا هريم يعني ابن سفيان، عن ليث، عن أبي زرعة، عن أبي إدريس، عن ثوبان قال: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي، والمرتشي، والرائش"

Mas'alah: What is the ruling on a sale where the price is not subject to mutual deception?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6057

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

باب بيان مشكل ما اختلف فيه أهل العلم من البيع الذي يقع بين الناس بالأثمان التي لا يتغابنون فيها، هل يكون ذلك بيعا منعقدا أو لا يكون كذلك

Mas'alah: What is the chapter on explaining hadith about one who suffers poverty and turns to God or people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6307

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Debts, Injustices, and Unknown Obligations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن نزل به فاقة، فأنزلها بالله تعالى، أو أنزلها بالناس

Mas'alah: What is the ruling on a sale involving both cash and credit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6311

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Rulings on Deferred Payment Sales

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أجاب به زيد بن أرقم، والبراء بن عازب الأنصاريين فيما كانا سألاه عنه من ابتياعهما شيئا بنسيئة، وشيئا بنقد، وكلاهما مما لا يصلح فيه النساء وقوله لهما: "ما كان يدا بيد، فخذوه، وما كان نسيئة، فردوه"

6058 – حدثنا أبو أمية، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا عثمان بن الأسود قال: سمعت سليمان بن أبي مسلم الأحول، قال: سألت أبا المنهال عن

الصرف، فقال: اشتريت أنا وشريك لي شيئا يدا بيد، وشيئا بنسيئة، فذكرنا ذلك للبراء بن عازب، قال: فعلته أنا وشريكي: زيد بن أرقم، فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "ما كان يدا بيد فخذوه، وما كان نسيئة فردوه" – [330] – فهذا الحديث يحتج به في مسألة من الفقه يتنازع أهله فيها، وهي أن الصفقة الواحدة إذا جمعت ما يجوز بيعه وحده، وما لا يجوز بيعه وحده، هل يجوز من ذلك ما يجوز بيعه وحده، ويبطل منه ما لا يجوز بيعه وحده، أو يبطلان جميعا: البيع في الذي يجوز بيعه وحده منهما، وفي الذي لا يجوز بيعه وحده منهما، فكان في هذا الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكشف من سائليه المذكورين في هذا الحديث عن ذينك الشيئين اللذين سألاه عنهما، مما يجوز البيع في أحدهما وحده، ولا يجوز في الآخر وحده: هل كان شراؤهما إياهما في صفقة، أو صفقتين مختلفتين؟ . فعقلنا بذلك أن الحكم فيهما كان واحدا، لأنه لو كانا مختلفين لكشفهما عن حقيقة شرائهما، هل كان على ما يوجبه الشراء في صفقة واحدة، أو على ما يوجبه ذلك الشراء في الصفقتين، ثم لأجابهما بالواجب فيما يقف عليه من ذلك منهما، ولما لم يكشفهما عن ذلك، عقلنا أن الحكم فيهما يكون سواء في ذينك المعنيين، وأن الشراء يجوز فيما كان من ذلك يدا بيد، ويبطل في ذلك ما كان من نسيئة، وأن حكم كل واحد من ذينك الشيئين حكم نفسه، لا حكم الشيء الآخر المضموم معه في الصفقة التي جمعتهما جميعا. وممن كان يذهب إلى هذا القول أبو حنيفة، وأصحابه، وعبد – [331] – الرحمن بن القاسم فيما أجاب أسدا في ذلك عن قول مالك فيه. وقد خالفهم في ذلك غيرهم، منهم الشافعي، فأبطل البيع في الشيئين ببطلانه في أحدهما، ثم التمسنا هذا الحديث من غير رواية سليمان بن أبي مسلم، عن أبي المنهال، هل خالفه غيره، ممن رواه عنه، أم لا؟

Mas'alah: What is the chapter on the period of liability for a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6346

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Oaths in Sales

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في عهدة الرقيق

Mas'alah: What is another narration that there is no warranty after four days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6350

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Oaths in Sales

6091 - وحدثنا نصر بن مرزوق , حدثنا الخصيب بن ناصح، حدثنا همام، عن قتادة , عن الحسن، عن عقبة بن عامر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا عهدة بعد أربع"

Mas'alah: What did Ibn Tawus and his father say about the period of option (uhda)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6352

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Oaths in Sales

كما حدثنا أبو أمية، حدثنا المعلى، حدثنا ابن المبارك، عن ابن جريج، أخبرني - ابن طاووس، عن أبيه: أنه كان لا يرى العهدة شيئا، لا ثلاثة، ولا أكثر "" - [375]

Mas'alah: What did Ata say about the period of option (uhda) in land sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6353

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Oaths in Sales

وكما حدثنا أبو أمية، حدثنا المعلى، حدثنا ابن المبارك، حدثنا ابن جريج قال: قال عطاء: "لم يكن فيما مضى عهدة في الأرض، قلت: فما ثلاثة أيام؟ . قال: لا شيء"

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for dried dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6434

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن بيع الرطب بالتمر

6161 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالك بن أنس، وأسامة بن زيد، أخبراه عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان أن زيدا أبا عياش، أخبره أنه سأل سعدا عن السلت بالبيضاء، فقال سعد: شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن الرطب بالتمر، فقال: "أينقص الرطب إذا جف؟" فقالوا: نعم، فقال: "فلا إذا" ، وكرهه "فأما حديث مالك بن أنس عن عبد الله بن يزيد هذا، فلا - [468] - اختلاف عنه فيه أنه كما رويناه عنه" 6162 - وقد حدثنا أيضا المزني، حدثنا الشافعي، عن مالك، عن عبد الله بن يزيد، مولى الأسود بن سفيان، أن زيدا أبا عياش، أخبره أنه سئل سعد بن أبي وقاص، ثم ذكر مثله سواء

6163 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا بشر بن عمر الزهراني، وأبو داود الطيالسي، وأبو عامر العقدي، وعثمان بن عمر بن فارس، وسعيد بن منصور، ويحيى بن عبد الله بن بكير، واللفظ لبشر بن عمر قالوا: أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد أبي عياش، قال: سئل سعد بن مالك، عن البيضاء، بالسلت، فقال: بينهما فضل؟، فقلت: نعم، فقال: فلا إذا، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرطب؟ رجع إلى لفظ بشر بن عمر، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرطب بالتمر؟ فقال لمن حوله: "أينقص الرطب إذا يبس؟" قالوا: نعم، فنهى عنه ""

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for dried dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6437

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

6164 – وحدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو المطرف، وإبراهيم ابنا أبي الوزير قالا: حدثنا مالك، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد أبي عياش، عن سعد بن أبي وقاص قال: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسئل عن الرطب بالتمر، فسأل من عنده: "أينقص الرطب إذا يبس؟" قالوا: نعم، فنهى عنه ""

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for dried dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6438

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

6165 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عثمان بن عمر، وأبو عامر قالا: حدثنا

مالك، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي عياش، عن سعد بن أبي وقاص: أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرطب بالتمر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمن حوله: "أينقص الرطب إذا جف؟" قالوا: نعم، فنهى عنه ""

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for dried dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6439

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

6166 - وحدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، حدثنا مالك، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي عياش، عن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرطب بالتمر، فقال لمن حوله: "أينقص إذا يبس؟" قالوا: نعم، قال: "فلا إذا"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on selling fresh dates for dried dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6441

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject Matter and Price in Sales

6168 - كما حدثنا المطلب بن شعيب بن حيان الأزدي، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني أسامة بن زيد، وغيره، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن رطب بتمر فقال: "أينقص الرطب؟" فقالوا: نعم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا - [472] - يباع

الرطب باليابس" فاختلف الليث بن سعد، وابن وهب على أسامة في إسناد هذا الحديث. ثم نظرنا: هل روى هذا الحديث عن عبد الله بن يزيد غيرهما؟

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for dried dates on credit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6443

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Rulings on Deferred Payment Sales

6171 – فوجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، حدثنا معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن يزيد: أن زيدا أبا عياش، أخبره عن سعد بن أبي وقاص: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع التمر بالرطب نسيئة ""

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for dried dates on credit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6444

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Rulings on Deferred Payment Sales

6172 – ووجدنا محمد بن عبدة بن عبد الله المروزي قد حدثنا – [475] – قال: حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، حدثنا معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير قال: أخبرني عبد الله: أن أبا عياش، أخبره أنه سمع سعد بن أبي وقاص يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الرطب بالتمر نسيئة "فكان يحيى بن أبي كثير لا يتجاوزه أحد في الجلالة ممن روى هذا الحديث عن عبد الله بن يزيد، فأثبت أن النهي كان من النبي صلى الله عليه وسلم عما نهى عنه فيه كان على النسيئة، وفي

ذلك ما قد دل على فساد متنه، مما تقدم في هذا الباب من فساد أسانيده. ثم وجدنا هذا الحديث قد روي عن رجل أضيف ولاؤه إلى بني مخزوم، ولم يسم الذي روى عنه عمران بن أبي أنس، فالذي رواه عن عمران بن أبي أنس ليس بدون يحيى بن أبي كثير، وهو ابن الأشج"

KITAB 32

كتاب الصرف

Kitab al-Sarf (Currency Exchange)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الصرف وشروطه

The Chapter on Currency Exchange and Its Conditions

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for silver or different currencies with immediate possession?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1254

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Currency Exchange and Its Conditions > Exchange of Different Genera (Gold for Silver)

1246 - حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، قال: حدثنا إسرائيل بن يونس، يعني عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في حجرة حفصة فقلت: يا رسول الله رويدك أسألك إني أبيع الإبل بالنقيع فأبيع بالدنانير , وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا كان ذلك من صرف يومكما وافترقتما , وليس بينكما شيء فلا بأس"

Mas'alah: What is the ruling on exchanging one dinar for two dinars in dar al-harb?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3235

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Currency Exchange and Its Conditions > Sarf in Dar al-Harb (Non-Muslim Territory)

كما حدثنا محمد بن العباس قال: حدثنا علي قال: حدثنا محمد بن أبان بن صالح، عن حماد، عن إبراهيم قال: "لا بأس بالدينار بالدينارين في دار الحرب بين المسلمين وبين أهل الحرب" .

Mas'alah: What is the ruling on exchanging two dinars for one dinar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6372

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Currency Exchange and Its Conditions > Exchange of Same Genus (Gold for Gold, Silver for Silver)

6113 – كما حدثنا يونس، حدثنا عبد الله بن نافع المديني، عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قلت لابن عباس: أرأيت الذي تقول: الديناران بالدينار، والدرهمان بالدرهم، أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، لا فضل بينهما" قال ابن عباس: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: نعم، قال: فإني لم أسمع بهذا، إنما أخبرنيه أسامة بن زيد، فقال أبو سعيد: ونزع – [397] – عنها ابن عباس "– [398] – فقال قائل: ومن أين نزع ابن عباس، عما كان عليه قبل ذلك، وقد كان أخذه عن أسامة بن زيد، وموضع أسامة من الإسلام موضعه إلى ما حدثه به غيره مما يجوز أن يكون حدثه به أسامة ناسخا له؟ . فكان جوابنا له في ذلك: أن الربا الذي حرمه القرآن، وجاء فيه الوعيد عليه، هو الربا في النسيئة، وهو ما كانوا يتبايعون من الآجال في الأموال بالأموال، فكان ذلك مما حرمه القرآن، وتوعد الله تعالى عليه بما توعد، فكان ربا النسيئة هو التفاضل في الأشياء المكيلات، والموزونات، فوقف ابن عباس على أن الذي حدثه أبو سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في ربا غير ربا النسيئة، فصار إليه، وترك ما كان عليه قبل ذلك، إذ كان في ربا سوى ذلك."

BAB 2

باب ربا الفضل في الصرف

The Chapter on Usury of Excess in Currency Exchange

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for gold when mixed with other materials?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3232

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Usury of Excess in Currency Exchange > Exchange of Mixed Metals and Alloys

3215 – وكما حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني أبو هانئ الخولاني، أنه سمع علي بن رباح اللخمي يقول: سمعت فضالة بن عبيد الأنصاري يقول: "أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بقلادة فيها ذهب وخرز، وهي من المغانم تباع، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" الذهب بالذهب، وزنا بوزن ". – [246] –"

3216 – وكما حدثنا بكر بن إدريس قال: حدثنا المقرئ قال: حدثنا حيوة، عن أبي هانئ، ثم ذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: فكان في هذه الآثار أن الربا قد كان يومئذ في دار الإسلام حراما بين أهل الإسلام، ثم وجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان منه في خطبته في حجة الوداع.

BAB 6

باب الفلوس والمصوغات

The Chapter on Copper Coins and Crafted Items

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling a necklace containing gold and beads for gold?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6356

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Copper Coins and Crafted Items > Sale of Crafted Items with Mixed Metals (e.g., Silver-Plated Swords)

6093 - حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، 6094 - وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا قتيبة بن سعيد ثم اجتمعا، فقال كل واحد منهما: حدثنا الليث بن سعد، حدثني أبو شجاع سعيد بن يزيد الحميري، عن خالد بن أبي عمران، وسقط من كتابي: عن الربيع، عن حنش "وهو ثابت في حديث أحمد، عن فضالة بن عبيد، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: اشتريت يوم خيبر قلادة فيها ذهب، وخرز باثني عشر دينارا، ففصلتها، فإذا الذهب أكثر من اثنى عشر دينارا، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال:" لا تباع حتى تفصل "- [378] - فكان في هذا الحديث منع رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تباع القلادة التي فيها الخرز والذهب بالذهب حتى تفصل، فإن كان ذلك كذلك، ففي ذلك دليل أنه إذا علم مقداره غني بذلك عن تفصيلها، وفي الحديث ما قد دل على جواز بيعها قبل أن تفصل، لأنها إنما كانت من المغانم، فبيعت بعد ذلك، والمغانم، فإنما تقسم بين أهلها على ما تجوز عليه البياعات."

Mas'alah: What is the ruling on selling crafted gold items for more than their weight?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6361

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Copper Coins and Crafted Items > Sale of Crafted Items with Mixed Metals (e.g., Silver-Plated Swords)

6100 - كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك، أن حميد بن قيس، حدثه، عن مجاهد المكي: أن صائغا سأل عبد الله بن عمر: إني أصوغ، ثم أبيع الشيء من ذلك بأكثر من وزنه، وأستفضل من ذلك قدر عملي، فنهاه عبد الله بن عمر عن ذلك حتى انتهى إلى دابته، أو إلى باب المسجد، فقال له عبد الله بن عمر: "الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، لا فضل بينهما، هذا عهد نبينا صلى الله عليه وسلم، وعهدنا إليكم"

BAB 9

باب صرف الجنس بجنسه

The Chapter on Exchanging Same Currency Types

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about exchanging gold for gold by weight?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6360

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchanging Same Currency Types > Prophetic Traditions on Currency Exchange

6098 – وحدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني أبو هانئ: أنه سمع علي بن رباح اللخمي يقول: سمعت فضالة بن عبيد الأنصاري يقول: أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بقلادة فيها ذهب وخرز، وهي من المغانم تباع، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده، ثم قال رسول الله: "الذهب بالذهب وزنا بوزن"

BAB 10

باب أحكام الفلوس والنقود المغشوشة

The Chapter on Copper Coins and Debased Currency

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter heading on the permissibility of spending counterfeit dirhams?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5742

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Copper Coins and Debased Currency > Ruling on Spending Defective Dirhams

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على إباحة إنفاق الزائف من الدراهم

BAB 13

باب تغير سعر الصرف

The Chapter on Changes in Exchange Rates

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking the market rate when exchanging currencies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1254

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Changes in Exchange Rates > The Chapter on Changes in Exchange Rates

1247 - حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا محمد بن كثير، قال: - [283] - حدثنا إسرائيل، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه قال: "لا بأس إذا أخذت بسعر يومك"

1248 - حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ح وحدثنا يونس، قال: حدثنا يحيى بن حسان، ح وحدثنا يزيد بن سنان، قالوا: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، وعبيد الله بن محمد التيمي، وعبد الملك بن إبراهيم الجدي، وحدثنا محمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤي، قال: حدثنا إسماعيل بن مسلمة القعنبي أبو بشر، ثم اجتمعوا جميعا فقال كل واحد منهم: حدثنا حماد بن سلمة عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر، ثم ذكروا جميعا مثله غير أن بعضهم جاء به على لفظ حديث أبي أمية وجاء به بعضهم على لفظ حديث يزيد عن محمد بن كثير. فقال قائل: ما معنى سعر اليوم الذي يتصارفان فيه وقد رأينا البياعات تجوز بين الناس في مثل هذا بسعر يومها وبأكثر من سعر يومها , وبأقل من سعر يومها لا اختلاف بين أهل العلم في ذلك وفي جوازه وفي استقامته , فما بال سعر يومها التمس في هذا الحديث؟ - [284] - فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دل عبد الله بن عمر في سؤاله إياه عما سأله عنه في هذا الحديث على الورع الذي يجب على الناس استعماله فيما سأله عنه , وإن كان الأمر لو جرى بخلافه فيما سأله عنه لم يمنع ذلك من جواز البيع ووجوبه , وذلك أن من كانت له دنانير على رجل أو كانت له دراهم فجاء يطلبها

منه , فبدل له مكان الدنانير دراهم أو مكان الدراهم دنانير , ودعاه إلى أخذها بالذي له عليه من خلافها جاز أن يكون يريد منه أن يهضمه مما له عليه بإعطائه به غيره، وتدعو الضرورة صاحب الدين إلى أخذ ذلك , واحتمال الضيم فيه والهضيمة من دينه، فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عمر ما يكون إذا فعله بخلاف ذلك , وأن يكون يعتبر سعر يومه فيما يعطيه غريمه بما له عليه من خلاف جنس ما يعطيه، فإن كان ما يعطيه سعر يومه يهنأ لغريمه أن يتحول عنه بما يأخذه منه إلى من سواه من الباعة فيعطيه ذلك بمثل دينه الذي كان له على غريمه فينصرف موفورا ويصير أخذه ذلك من غير غريمه كأخذه إياه من غريمه ; لأنه قد عاد إليه مثل الذي كان له على غريمه. واستوى أخذه إياه من غير غريمه , وأخذه إياه لو أخذه من غريمه، وإذا أعطاه بغير سعر يومه خلاف دينه مما إذا تحول به إلى غيره من الباعة , ثم طلب منه أن يعطيه به مثل دينه الذي كان له على غريمه لم يعطه ذلك لما عليه فيه من الهضيمة، فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمر التورع من ذلك , واستعمال ما لا هضيمة فيه على غريمه , وما يستطيع غريمه أن يتعوض به من غيره مثل دينه لا ما يستطيع ذلك , وهذه حكمة جليلة لا يحتملها إلا الله عز وجل، وهي التي ينبغي لذوي المعاملات أن لا يعدوها في معاملاتهم إلى ما سواها من أضدادها , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold dinars for silver dirhams in a sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1253

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله جوابا لابن عمر

لما سأله عن أخذه الدنانير بالدراهم، والدراهم بالدنانير في البيع: "إذا كان ذلك من صرف يومكما وافترقتما , وليس بينكما شيء فلا بأس"

Mas'alah: What is the definition and value of a qirat in hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1281

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Scope of Sarf

1272 – فإنه قد حدثنا موسى بن النعمان المكي، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن أبي تميم الجيشاني، – [306] – عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الدينار كنز، والدرهم كنز، والقيراط كنز" قالوا: يا رسول الله: أما الدينار والدرهم فقد عرفناهما فما القيراط؟ قال: "نصف درهم، نصف درهم" فكان ذلك مقدار القيراط من الشيء الذي هو منه , وكان ذلك دليلا على أن الصرف الذي كانوا عليه مما هو عدل اثني عشر درهما على ما يذهب إليه من يجعل الدية اثني عشر ألفا. وأما من يجعل الدية من الورق عشرة آلاف درهم فذلك على أن عدل الدينار من الدراهم كان عندهم عشرة دراهم , وعلى أن القراريط جملتها الدينار كان عندهم عشرين قيراطا , وكان القيراط منها نصف درهم، والله أعلم بحقيقة الأمر كان في ذلك، – [307] – فإن قال: فهل وجدتم للشيء الذي القيراط منه ذكر مقدار في شيء من الآثار؟ قيل له: ما وجدنا ذلك والله أعلم ما هو , وقد يجوز أن يكون أخفى ذلك حتى يعلمه أهله إذا لقوه عز وجل {فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين} [السجدة: 17] , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on currency exchange (sarf) for cash and credit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6313

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

6059 - فوجدنا أحمد بن شعيب، قد حدثنا قال: حدثنا إبراهيم بن الحسن بن الهيثم المصيصي، حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، وعامر بن مصعب، أنهما سمعا أبا المنهال، يقول: سألت البراء بن عازب، وزيد بن أرقم، فقالا: كنا تاجرين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن الصرف، فقال: "إن كان يدا بيد فلا بأس، وإن كان نسيئة فلا يصلح" - [332] - فكان ما في هذا الحديث من روايتي عمرو بن دينار، وعامر بن مصعب، عن أبي المنهال، عن الصرف، وأجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأله عنه عن النقد أنه جائز، وعن النسيئة أنها لا تصلح. وكان الحديث الأول فيه هذا المعنى، وفيه ما ليس في هذا الحديث، فكان أولى منه، وعقلنا بذلك أن عمرا وعامرا سألا أبا المنهال عن شيء واحد مما هو عنده مع شيء آخر مجموعين في حديث واحد، فأجابهما بجواب ما سألاه عنه، وأمسك عما سواه، مما - [333] - هو عنده في ذلك الحديث عن البراء، وزيد بن أرقم، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان حديث سليمان بن أبي مسلم أولى منه

Mas'alah: What is the ruling on exchanging silver for silver with a difference?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6314

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

6060 – وحدثنا القاسم بن عبد الله بن مهدي، حدثنا سعيد بن عبد الرحمن، حدثنا سفيان بن عيينة، حدثنا عمرو بن دينار: أنه سمع أبا المنهال يقول: باع شريك لي دراهم بدراهم بينهما فضل، فقلت: إن هذا لا يصلح. فقال: لقد بعتها في السوق، فما عاب علي أحد، فأتيت البراء فسألته فقال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم وتجارتنا هكذا، فقال: "ما كان يدا بيد فلا بأس، وما كان نسيئة، فلا خير فيه" , وائت زيد بن أرقم، فإنه كان أعظم تجارة مني، فأتيته، فذكرت ذلك له، فقال: صدق البراء قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث تقصير عما في حديث سليمان، فحديث أبي المنهال أولى منه، ثم نظرنا: هل رواه عن أبي المنهال غير من ذكرناه؟

Mas'alah: What is the ruling on selling gold for silver on credit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6315

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

6061 – فوجدنا إبراهيم بن مرزوق، قد حدثنا قال: حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، حدثنا حبيب بن أبي ثابت، حدثني أبو المنهال قال: سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم عن الصرف فقالا جميعا: نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذهب بالورق دينا ""

Mas'alah: What is the ruling on selling a necklace containing gold and beads for gold?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6355

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

باب بيان مشكل ما روي عن فضالة بن عبيد في القلادة ذات الذهب والخرز التي بيعت بذهب، وما رواه بعضهم في ذلك مما رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنها لا تباع، حتى تفصل، وما رواه بعضهم موقوفا على فضالة

Mas'alah: What did the Prophet say about exchanging gold and silver for like amounts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6362

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

6101 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الدرهم بالدرهم لا زيادة، والدينار بالدينار، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا غائبا منها بحاضر" – [386] –

Mas'alah: What did the Prophet say about exchanging gold and silver without excess?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6363

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

6103 – وكما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب قال: سمعت مالكا – [387] – يقول: حدثني موسى بن أبي تميم، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، لا فضل بينهما"

Mas'alah: What did the Prophet say about exchanging gold, silver, and foodstuffs in equal measure?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6364

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

6104 – وكما حدثنا علي بن عبد الرحمن قال: حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا همام بن يحيى، حدثنا قتادة، عن أبي الخليل، عن مسلم، – [388] – عن أبي الأشعث الصنعاني: أنه شهد خطبة عبادة، أنه حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "الذهب بالذهب وزنا بوزن، والفضة بالفضة وزنا بوزن، والبر بالبر كيلا بكيل، والشعير بالشعير كيلا بكيل، ولا بأس ببيع الشعير بالتمر، والتمر أكثرهما يدا بيد، والتمر بالتمر، والملح بالملح، من زاد، أو استزاد، فقد أربى"

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold, silver, and foodstuffs in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6365

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

6105 – وكما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا الحسين بن حفص الأصبهاني، حدثنا سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن عبادة بن الصامت، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الذهب بالذهب وزنا بوزن، والفضة بالفضة وزنا بوزن، والبر بالبر مثلا بمثل، والشعير بالشعير مثلا بمثل، والملح بالملح مثلا بمثل، فمن زاد، أو ازداد، فقد أربى"

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold, silver, and foodstuffs in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6366

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

6106 - وكما حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا - [390] - إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر، عن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الذهب بالذهب مثلا بمثل: الكفة بالكفة، والفضة بالفضة مثلا بمثل: الكفة بالكفة، والبر بالبر مثلا بمثل يدا بيد" حتى ذكر الملح

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold and silver in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6367

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

6107 - وكما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن: أن سهيل بن أبي صالح، أخبره عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق، إلا وزنا بوزن مثلا بمثل، سواء بسواء"

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold, silver, and foodstuffs in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6368

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

6108 – وكما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دينار بدينار، ودرهم بدرهم، وصاع تمر بصاع تمر، وصاع بر بصاع بر، وصاع شعير بصاع شعير، لا فضل بين شيء من ذلك"

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold and silver in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6369

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba and Disparity in Currency Exchange

6109 – وكما حدثنا علي بن معبد، حدثنا المعلى بن منصور، أخبرنا عباد يعني ابن العوام، وعبد العزيز بن المختار، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال: "نهانا النبي صلى الله عليه وسلم أن نبيع الفضة بالفضة، والذهب بالذهب، إلا مثلا بمثل، وأمرنا أن نبيع الذهب في الفضة، والفضة في الذهب، كيف شئنا"

KITAB 34

كتاب الإجارة

Kitab al–Ijara (Lease and Hire)

Canonical Hanafi reference section

BAB 2

باب الأجرة

The Chapter on Wages and Rent

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on withholding a hired worker's wage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3040

Index: Kitab al-Ijara (Lease and Hire) > The Chapter on Wages and Rent > Timing of Rent Payment (Immediate, Deferred, Installment)

3015 - حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد - [14] - قال: حدثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قال الله تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، ومن كنت خصمه خصمته: رجل أعطى بي ثم غدر , ورجل باع حرا فأكل ثمنه , ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه , ولم يوفه أجره" . قال أبو جعفر: وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "أنه أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنه , وأن أتصدق بجلالها وخطامها وقال:" لا تعط الجزار منها شيئا، ونحن نعطيه من عندنا ". - [15] - قال: فكان في ذلك ما قد دل أنه يعطيه أجره بعد فراغه من عمله لقوله:" ولا تعط الجزار منها شيئا "وذلك بعد فراغه من عمله , ونحن نعطيه عند ذلك من عندنا. وفيما قد رويناه عن أبي هريرة ما قد وكد هذا المعنى وكشفه , وأوضح لنا أن الأجير إنما يعطى أجره على عمله بعد فراغه من عمله، والله تعالى نسأله التوفيق"

BAB 14

باب إجارة الأرض

The Chapter on Land Lease

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on leasing land and calling it a sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5132

Index: Kitab al-Ijara (Lease and Hire) > The Chapter on Land Lease > Legal Stratagems (Hiyal) in Land Lease

4936 – ومما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو داود الطيالسي , عن سليم بن حيان , عن سعيد بن مينا عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من كان له فضل ماء أو فضل أرض، فليزرعها، ولا يبيعها" قال سليم: فقلت له يعني الكراء قال: نعم قال: ففي هذا الحديث ذكر الإجارة – [454] – المنهي عنها بالبيع، فكما جاز في هذا أن يطلق عليها اسم البيع، احتمل أن يكون بيع خدمة المدبر أيضا كانت كذلك من إطلاق اسم البيع عليها، وقد كشفنا عن حديث جابر هذا، فوجدنا جابرا لم يأخذه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما أخذه عن رجل غيره ممن لا يعلم، أهو من أصحابه، أم من غيرهم؟ وفي ذلك ما يمنع الاحتجاج به

Mas'alah: Can an insolvent debtor hire himself out to pay his debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1927

Index: Kitab al-Ijara (Lease and Hire) > Lease Involving Sinful or Unlawful Acts

باب بيان مشكل ما قد اختلف الناس فيه من المعسر بالدين الذي عليه , هل يؤاجر في ذلك حتى يقضي دينه من أجرته أم لا؟ وهل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء أم لا؟ قال أبو جعفر: ما علمنا أحدا من أهل العلم ذهب إلى

إجارة المدين الذي لا شيء له حتى يقضي دينه من أجرته غير ابن شهاب الزهري , فإنه قد كان يذهب إلى ذلك , ولا أعلمني إلا أخذت ذلك من قوله , عن هارون بن كامل , عن عبد الله بن صالح , عن الليث بن سعد , عن يونس بن يزيد , عن ابن شهاب وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدفع ذلك ويخالفه

1879 – كما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن يوسف , وكما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم , فأما الربيع فقال: حدثنا شعيب بن الليث , وأما محمد بن عبد الله فقال: أخبرنا أبي , وشعيب بن الليث وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا يحيى بن إسحاق البجلي – [142] – قالوا جميعا: حدثنا الليث ح وكما قد حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث , ثم اجتمع عمرو , والليث فقالا: عن بكير بن عبد الله بن الأشج , عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح , عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أصيب رجل في ثمار ابتاعها فكثر دينه , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تصدقوا عليه" فتصدق عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خذوا ما وجدتم ليس لكم إلا ذلك" . فكان فيما روينا من هذا الحديث , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لغرماء المدين المذكور فيه بعد صدقة الناس عليه بما تصدقوا به عليه لقضاء دينه: "خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك" وكان في ذلك ما قد دفع أن يكون لهم إجارته ليستوفوا ديونهم من أجرته , والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on when a hired worker's wage becomes due?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3037

Index: Kitab al-Ijara (Lease and Hire) > Rent, Payment, and Calculation of Months

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أجر الأجير على العمل، متى يجب له أخذه من مستأجره عليه

Mas'alah: What is the ruling on paying a hired worker his wage promptly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3039

Index: Kitab al-Ijara (Lease and Hire) > Rent, Payment, and Calculation of Months

3014 – حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا محمد بن عمار المؤذن، عن المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه"

KITAB 36

كتاب الشركة

Kitab al-Sharika (Partnership)

Canonical Hanafi reference section

BAB 8

باب تصرفات الشركاء

The Chapter on Partners' Transactions

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a partner using shared property without the other's permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2465

Index: Kitab al-Sharika (Partnership) > The Chapter on Partners' Transactions > Restrictions on Partner's Actions

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على الوجه مما أهل العلم مختلفون فيه من الشيء يكون بين الشريكين هل لأحدهما أن يستعمله بحقه فيه أم لا

2478 – حدثنا أحمد بن حماد البلخي، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد أن امرأة جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، جئت لأهب نفسي لك. فنظر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصعد النظر إليها وصوبه، ثم طأطأ رأسه، فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا جلست، فقام رجل من أصحابه , فقال: أي رسول الله، إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها. فقال: "هل عندك من شيء؟" قال: لا والله يا رسول الله. قال: "اذهب فانظر هل تجد شيئا" . فذهب ثم رجع، فقال: لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئا. قال: "انظر ولو خاتما من حديد. فذهب ثم رجع , فقال: لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد، ولكن هذا إزاري قال سهل: ما له رداء فلها نصفه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" ما تصنع بإزارك؟ إن لبسته لم يكن عليها منه شيء، وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء ". فجلس الرجل حتى طال مجلسه. قال: فرآه – [277] – رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا، فأمر به فدعي , فقال:" ما معك من القرآن؟ قال: معي سورة كذا وسورة كذا عددها فقال:

"أتقرأ عن ظهر قلب؟" قال: نعم. قال: "اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن" .

2479 – وحدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، ثم ذكر بإسناده مثله. فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه قول الرجل المذكور فيه للنبي صلى الله عليه وسلم: أنا أصدقها نصف إزاري، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم له عند ذلك: ما تصنع بإزارك؟ إن لبسته لم يكن عليها منه شيء، وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء "، فكان في ذلك ما قد دل على أن الأمر لو جرى بينهما في ذلك الإزار كذلك أن لكل واحد منهما لبسه بكماله في حال ما يحق ملكه نصفه، ولولا ذلك لم يقل له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول، كما لم يقل له: إن لبسه سواك أو سواها لم يكن عليك ولا عليها؛ فدل ذلك أن من حق كل واحد من مالكي مثل ذلك من الثياب ومما سواها مما لا ينقسم أو مما إن قسم انقسم، أن يستعمل كذلك وأن، تجري فيه المهايأة، فيستعمله كل واحد من مالكيه بحق ملكه فيه وقتا معلوما حتى يعتدلا في منافعه، وإن كان منطلقا فيه – [278] – التجزئة جزئ بينهما، فجعل جزء منه يفي بحق أحدهما في يده لمدة ما، وجعل جزء منه في يد الآخر منهما تلك المدة يستعمله بحق ملكه الذي يملكه فيما هو منه , وهذا يوافق مذهب الذين يقولون في الدار تكون بين رجلين فيطلب أحدهما سكنى نصيبه منها ويأباه الآخر: إن المهايأة تستعمل فيها بينهما كما ذكرنا، وممن يذهب إلى ذلك من أهل العلم أبو حنيفة رحمه الله وأصحابه، ولهم في ذلك مخالفون من أهل العلم ممن يقول: إنه ليس ذلك لواحد منهما إلا بإطلاق صاحبه ذلك له. والله عز وجل نسأله التوفيق"

KITAB 37

كتاب الوقف

Kitab al-Waqf (Endowment)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الوقف وأحكامه

The Chapter on Endowment and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on endowing land as a waqf according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 665

Index: Kitab al-Waqf (Endowment) > The Chapter on Endowment and Its Rulings > Definition and Pillars of Waqf

661 – حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفيان، حدثني عبيد – [141] – الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر ملك مائة سهم من خيبر فاستجمعها فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إني أصبت ما لم أصب مثله قط، وقد أردت أن أتقرب به إلى الله عز وجل، فقال له: "احبس الأصل وسبل الثمرة"

662 – ووجدنا أحمد بن شعيب بن علي النسائي قد حدثنا قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، ثم ذكر مثله سواء – [142] – فكان في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر جواب لمسألته إياه بتحبيس أصل سهامه هذه وتسبيل ثمرتها الحادثة فيها ما قد دل على جواز العقود في الأشياء الحوادث عنها مما لم يكن عاقدوها في وقت عقدهم ما عقدوا فيها مالكين لها فمثل ذلك أيضا ما يعقده الرجل على ما يملكه في المستأنف من مماليك من عتاق وعلى ما يتزوجه من النساء من طلاق حكمه كحكم ما يحدث عن الأشياء المسبلة فيجري ذلك العتاق وذلك الطلاق فيما عقدا عليه كما جرت الوجوه التي عقدت على الثمرة الحادثة بعد التسبيل في الأشياء المسبلة ومثل ذلك أيضا ما قد أجمعوا على إجازته في الوكالات فيمن تجب عليه رقبة في ظهار، أو كفارة يمين فيوكل رجلا بابتياعها، وعتاقها عنه عن ذلك، ففعل الوكيل ما أمره به من ذلك أن ذلك جاز عنه من الرقبة التي كانت عليه، وقد كانت الوكالة منه فيها قبل أن يملكها فلم يضره ذلك وروعي وقت وقوع عتاقه عليها، ولم يراع توكيله بذلك قبل

ملكه إياها. ومن ذلك ما قد أجمعوا عليه في الوصايا فجوزوا للرجل أن يوصي بثلث ماله فيما يوصي به فيكون ذلك عاملا فيما كان مالكا له يوم أوصى مما يبقى في ملكه إلى أن يموت، وفيما يفيده بعد ذلك إلى أن يموت مما يبقى في ملكه إلى أن يموت، ولم يراع - [143] - في ذلك ملكه يوم أوصى فيجوز فيه وصاياه ولا عدمه، فيبطل به وصاياه، وروعي بقاء ملكه حين يموت على الأشياء التي يموت عنها وهو مالك لها، فأعلمت وصاياه فيها حينئذ؛ لوقوعها فيما كان ملكا له يوم وجبت، فمثل ذلك عقود الأيمان التي ذكرنا من العتاق، ومن الطلاق لا يراعى ملك عاقديها لها يوم عقدوا تلك الأيمان عليها ويراعى ملكهم لها عند وقوعها عليها ثم تأملنا هذا الباب أيضا فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال: "لا نذر لابن آدم فيما لا يملك" وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله كما قال: "لا طلاق إلا بعد نكاح" ثم وجدنا الله تعالى قد قال في كتابه: {ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله} [التوبة: 75] إلى قوله: {وبما كانوا يكذبون} [التوبة: 77] فكان ما كان منهم بقولهم: {لئن آتانا من فضله، لنصدقن ولنكونن من الصالحين} [التوبة: 75] مما قد أوجبه عليهم إذا آتاهم ما وعدوه أن يفعلوه فيه إذا آتاهم إياه، وكان ذلك بخلاف قولهم فيما لا يملكون، فمثل ذلك قول الرجل: إن تزوجت فلانة فهي طالق، يكون خلاف حكمه إذا قال: هي طالق، ولم يقل: إذا تزوجتها فيلزمه ما قال فيها إذا قال: إذا تزوجتها فهي طالق، ولا يلزمه قوله لها: هي طالق ولم يقل: إذا تزوجتها، وبالله جل وعلا التوفيق

BAB 10

باب الوقف للمساجد

The Chapter on Endowment for Mosques

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Uthman say about his purchase of the well of Rumah and his addition to the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5218

Index: Kitab al-Waqf (Endowment) > The Chapter on Endowment for Mosques > Wording and Declaration of Mosque Waqf

5019 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا سعيد بن عامر، عن يحيى بن أبي الحجاج، عن أبي مسعود الجريري، عن ثمامة بن حزن القشيري قال: "شهدت الدار، وأشرف عليهم عثمان رضي الله عنه، فقال:" ائتوني بصاحبيكم هذين اللذين ألباكم علي "قال: فجيء بهما، كأنهما جملان، أو كأنهما حماران، فأشرف عليهم عثمان، فقال: أنشدكم الله والإسلام، هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم – [15] – قدم المدينة، وليس فيها ما يستعذب غير بئر رومة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من يشتري بئر رومة، ويكون دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة "، فاشتريتها من صلب مالي؟، وأنتم اليوم تمنعوني أن أشرب منها، حتى أشرب من ماء البحر، قالوا: اللهم نعم قال:" أنشدكم بالله والإسلام، هل تعلمون أن المسجد كان ضاق بأهله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من يشتري بقعة آل فلان بخير له منها في الجنة؟" ، فاشتريتها من مالي، أو قال: من صلب مالي، فزدتها في المسجد؟، وأنتم تمنعوني أن أصلي فيها ركعتين، قالوا: اللهم نعم، قال: "أنشدكم الله والإسلام، هل تعلمون أني جهزت جيش العسرة من مالي؟" قالوا: اللهم نعم، قال: "أنشدكم الله والإسلام، هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على ثبير مكة هو وأبو بكر، وعمر، وأنا، فتحرك الجبل، حتى تساقطت حجارته بالحضيض، فركض برجله، وقال:" اسكن ثبير، فإنما عليك نبي، وصديق، وشهيدان؟ "، قالوا: اللهم نعم، قال: الله أكبر، شهدوا لي ورب الكعبة أني شهيد، الله أكبر، شهدوا لي

ورب الكعبة أني شهيد، قالها ثلاثا" – [16] – فقال قائل: ففي هذين الحديثين أن عثمان رضي الله عنه قد كان في أيام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبأمره جعل رومة للمسلمين على أن رشاءه فيها كرشاء أحدهم، وزاد في المسجد، ما زاد على أن يكون في الصلاة فيه كأحدهم، فكيف تقبلون هذا، وقد رويتم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الصدقة التي كان تصدق بها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أراد أن يشتريها، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهاه عن ذلك، وقال له فيه: "لا تعد في صدقتك، فإن العائد في صدقته كالعائد في قيئه؟" ورويتم في ذلك أيضا عن الزبير بن العوام رضي الله عنه في دابة كان تصدق بها، فولدت فلوا، أنه منع من شرائه؟ وذكر في ذلك آثارا، سنذكرها فيما بعد من كتابنا هذا في موضع، هو أولى بها من هذا الموضع إن شاء الله قال: فكيف تقبلون ما رويتموه من حديثي عثمان اللذين رويتموهما، وفيهما شربه من الماء الذي تصدق به، وصلاته في المكان الذي زاده في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة فيه، وذلك انتفاع منه بما قد كان تصدق به مما يمنع مما في حديث عمر رضي الله عنه، وما في حديث الزبير اللذين رويتموهما، يعني اللذين ذكرناهما في هذا – [17] – الباب، وفي ذلك تضاد شديد؟

BAB 22

باب المسجد

The Chapter on the Mosque

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on building a mosque in one's home and its effect on ownership?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2804

Index: Kitab al-Waqf (Endowment) > The Chapter on the Mosque > Conditions for Valid Mosque Endowment

2807 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري قال: حدثنا مالك بن سعير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمساجد أن تبنى في الدور , وأن تنظف وتطيب أو كما قال – [241] – واحتج بعض من يذهب إلى أن الرجل إذا بنى في داره مسجدا وخلى بين الناس وبينه حتى صلوا فيه أنه يكون بذلك كسائر المساجد , وأنه يزول ملكه عنه بذلك على من يخالف ذلك ويقول فيه: إنه لا يكون مسجدا , ولا يخرج بذلك من ملكه إذ كان في دار يغلق بابها عليه ويحول بين الناس وبينه في حال ما , وذلك من حقوقه بحق ملكه لبقية الدار التي أحدثه وممن كان يقول ذلك أبو حنيفة رحمه الله وأصحابه رحمهم الله. فتأملنا نحن هذا الحديث هل يدل على شيء مما ذكره هذا المحتج به فيما ذكرنا أم لا. فوجدنا أمره صلى الله عليه وسلم باتخاذ المساجد في الدور قد يحتمل أن يكون أراد به المواضع التي فيها الدور لا الدور التي تغلق عليها الأبواب , فيكون ذلك الاتخاذ لتلك المساجد في خلال الدور التي يبنى فيها وفي أفنيتها لا داخل شيء منها مما يغلق عليه أبوابها ; لأن ما جمع الدور من المواضع يسمى بجملته دورا إذ كانت الدور لا تتهيأ سكناها إلا به كما سمى الله تعالى البلدة التي ذكرها في كتابه أنها دار الفاسقين بدار الفاسقين , فقال عز وجل: {سأريكم دار الفاسقين} [الأعراف: 145] وفيها الطرقات وما سواها مما لا يكون البلدان إلا به. ومثل ذلك قوله عز وجل في الوعيد

لقوم نبيه صالح صلى الله عليه وسلم {تمتعوا – [242] – في داركم ثلاثة أيام} [هود: 65] , ثم قال بعد ذلك: {فأخذتهم الرجفة فأصبحوا في دارهم جاثمين} [الأعراف: 78] ومن ذلك قوله عز وجل في الموضع الذي ذكر فيه الصيحة فيمن ذكرها فيه: {وأخذت الذين ظلموا الصيحة فأصبحوا في ديارهم جاثمين} [هود: 94] فذكر عز وجل مواضعهم بالديار وذكر أنها دار فدل ذلك أن البلد قد تسمى دارا , وأنها قد تسمى دورا، ومن ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

KITAB 38

كتاب الهبة

Kitab al–Hiba (Gifts)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الهبة وأحكامها

The Chapter on Gifts and Their Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on 'umra and ruqba according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5660

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Gifts and Their Rulings > Gifts of 'Umra and Ruqba

5452 - وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبد الرزاق، حدثنا ابن جريج، عن عطاء قال: أخبرني حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا عمرى، ولا رقبى، فمن أعمر شيئا، أو أرقبه، فهو له حياته ومماته"

Mas'alah: What did the Prophet rule regarding 'umra (life grant) and inheritance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5666

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Gifts and Their Rulings > Gifts of 'Umra and Ruqba

5458 - كما حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا معمر، عن الزهري، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن جابر بن عبد الله، أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أنه من أعمر رجلا عمرى، فهي للذي أعمرها , ولورثته من بعده وقد روى هذا الحديث غير معمر، عن الزهري، بما يدل على هذا المعنى أيضا

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (life grant) and its effect on ownership?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5669

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Gifts and Their Rulings > Gifts of 'Umra and Ruqba

5462 - وكما حدثنا يزيد بن سنان، وهارون بن كامل قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله، أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه، فقد قطع قوله حقه منها، وهي لمن أعمرها ولعقبه" فقال قائل: ففي هذا الحديث من رواية ابن أبي ذئب، ومالك، والليث، عن الزهري: "من أعمر عمرى له ولعقبه" ، ففيها ذكر العمرى للعقب، فقد حقق ذلك حديث عبد الرزاق، عن معمر الذي ذكرت. وكان جوابنا له في ذلك: أن ذلك لم يخرج عما قد حملنا عليه حديث معمر، وأن هذا الكلام الذي فيه إنما هو من كلام غير النبي صلى الله عليه وسلم، وقد دل على ذلك ما في حديث ابن أبي ذئب من إضافته بعض ذلك الكلام إلى أبي سلمة، وإخراجه إياه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. وقد - [74] - دل على ذلك أيضا ما قد كان بين قتادة وبين الزهري في ذلك من الاختلاف في المكان الذي اجتمعا فيه، واحتجاج قتادة عليه فيه بما احتج عليه فيه

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (life grant) according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5670

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Gifts and Their Rulings > Gifts of 'Umra and Ruqba

5463 – كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أبو عمر الحوضي، حدثنا همام بن يحيى، حدثنا قتادة قال: قال لي سليمان بن هشام: ما تقول في العمرى؟، قلت: حدثني النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "العمرى جائزة" – [75] – فقال الزهري: إنها لا تكون عمرى حتى تجعل له ولعقبه , قال: فقال لعطاء يعني ابن أبي رباح – ما تقول؟ فقال: حدثني جابر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "العمرى جائزة" ، أفلا ترى إلى سكوت الزهري عندما حدث عطاء، عن جابر بما حدث به عنه من تركه ذكر العقب، وترك الزهري الرد عليه بأن يقول له: فقد حدثني أبو سلمة، عن جابر بخلاف الذي يحدثه عن جابر، وفي سكوته عن ذلك دليل أن ذكر العقب ليس في حديث جابر من حديث أبي سلمة، كما ليس هو في حديث جابر من حديث عطاء , وقد روى أبو الزبير المكي هذا الحديث عن جابر مفسرا

Mas'alah: What is the ruling on 'Umra being inheritance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5674

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Gifts and Their Rulings > Gifts of 'Umra and Ruqba

5466 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن حجر بن قيس، عن زيد بن ثابت، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "العمرى ميراث"

Mas'alah: What is the ruling on 'umra for the recipient and his descendants?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5681

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Gifts and Their Rulings > Gifts of 'Umra and Ruqba

5473 - روح بن الفرج قد حدثنا قال: حدثنا عمرو بن خالد، حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمسكوا عليكم أموالكم لا تفسدوها، فإنه من أعمر عمرى، فهي له حيا وميتا، ولعقبه" قال أبو جعفر: وعقبه: كل من أعقبه في ماله بميراث عنه، أو بوصية منه به له والله نسأله التوفيق

BAB 3

باب الرجوع في الهبة

The Chapter on Revoking a Gift

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on returning charity to ownership?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5218

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Revoking a Gift > Revocation of Charitable Gifts (Sadaqah)

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه: أنه لا تضاد في شيء من ذلك كما توهم، لأن الذي في حديث عمر، مما أراد ابتياعه هو الفرس الذي كان تصدق به، فكان ذلك طلبا منه في عود ما تصدق به إلى ملكه، فنهي عن ذلك، وكذلك ما في حديث الزبير، فيما نهي عنه من ابتياع شيء من نتاج ما قد تصدق به، وفي حديث عمر مثل ذلك أيضا مما سنجيء به في ذلك الباب إن شاء الله، فكان النهي عن ما قد نهي عنه عمر، والزبير هو العود في نفس الصدقة، حتى تعود مملوكة إلى المتصدق بها بعدما قد أزال ملكه عنها إلى الله عز وجل، فلم يصلح ذلك له، ومنع من ذلك، وكان ما في حديثي عثمان ليس فيه رجوع شيء مما كان تصدق به، فخرج من ملكه إلى الله عز وجل، فرجع إلى ملكه بعد ذلك، إنما فيه انتفاعه بذلك، وما وقعت عليه صدقته، فلله عز وجل على ما كان عليه، غير راجع إلى ملكه وكان تصحيح كل واحد من هذين المعنيين على أن ما يرجع به ما وقعت عليه الصدقة، أو شيء منه، إلى ملك المتصدق، بما وقعت عليه الصدقة، حتى يعود ملكا له، مكروه له، ممنوع منه، وأن ما كان من منافع ذلك، كشرب مائه، والمرور فيه، والصلاة فيه، غير ممنوع من ذلك؛ لأنه لا يرجع ملكا للمتصدق بما تصدق به مما ذلك الجنس من منافعه، ومما يدل على ذلك: أن الله قد حرم الصدقة على الأغنياء، فلم يدخل في تحريمه لها شرب ماء الصدقة وأبيح ذلك للأغنياء ممن تصدق به، وممن لم يتصدق به، لأن ذلك لم يعد إلى - [18] - ملكه، إنما عاد إلى المنفعة به، وهو لله عز

وجل حينئذ، لا لمن سواه من خلقه ممن يتصدق به، ومن سواه، فمثل ذلك ما كان مباحا لعثمان رضي الله عنه من صدقتيه اللتين ذكرنا، فقد بان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء من هذه الآثار، ولا اختلاف، وأن كل وجه منها يرجع إلى معنى غير المعنى الذي يرجع إليه سواه منها، وأن المميزين بين ذلك، هم الذين اختصهم الله عز وجل بعلم ذلك، لا من سواهم، ممن منعه ذلك، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narration regarding the Prophet's prohibition of Umar from returning to his charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5219

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Revoking a Gift > Proof and Court Records for Revocation

باب بيان مشكل ما روي في منع رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب عن العود في صدقته، هل ذلك بكل الوجوه، حتى لا تصلح له بوجه منها، أو على خاص من الوجوه؟

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's own charity in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5224

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Revoking a Gift > Revocation of Charitable Gifts (Sadaqah)

5024 – فوجدنا إبراهيم بن أبي داود، قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن صالح،

قال: حدثني الليث، قال: حدثني عقيل، عن ابن - [22] - شهاب، قال: أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر أن ابن عمر كان يحدث أن عمر رضي الله عنه تصدق بفرس في سبيل الله، فوجده يباع بعد ذلك، فأراد أن يشتريه، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستأمره في ذلك، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تعد في صدقتك" فبذلك كان ابن عمر يترك أن يبتاع شيئا تصدق به، أو يرثه، إلا جعله صدقة، ففي هذا ما قد دل أن ابن عمر كان يرى أن رجوع الصدقة إلى المتصدق بها بالميراث، مكروه له احتباسها في ملك، حتى يردها إلى الصدقة ثم نظرنا: هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدفع هذا القول، أم لا

Mas'alah: What is the ruling on returning to one's charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5229

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Revoking a Gift > Revocation of Charitable Gifts (Sadaqah)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رده حكم العائد في صدقته إلى العائد في قيئه، من هو؟ قد روينا في الباب الذي قبل هذا الباب منع رسول الله صلى الله عليه وسلم من العود في الصدقة بما منع من العود فيها به، فاحتمل أن يكون ذلك على أنه لا يحل للمتصدق بها ملكها، واحتمل أن يكون ملكها يحل له مع الكراهة التي فيه، فاحتجنا إلى الوقوف على الحقيقة في ذلك، ما هي؟

- 5030

Mas'alah: What is the ruling on returning to one's charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5230

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Revoking a Gift > Revocation of Charitable Gifts (Sadaqah)

ووجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: حدثنا محمد بن جعفر يعني ابن أبي كثير الأنصاري، قال: حدثني زيد بن أسلم، قال: حدثني أبي، عن عمر بن الخطاب، ثم ذكر مثله فكان في هذا الباب رد رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم العائد في صدقته إلى الكلب يعود في قيئه، والكلب فغير متعبد بتحريم ولا تحليل كبني آدم المتعبدين بالتحريم والتحليل، ومما تعبدوا به تحريم قيئهم عليهم، وكان الكلب ليس كهم في ذلك، لأن عوده في قيئه، إنما هو كعوده في قذر؟، لا عود في محرم عليه، وفي ذلك ما قد دل أن عود المتصدق في صدقته، إنما هو عود في قذر، لا عود في حرام، ولا أنه لا يقع ملكه على ما تصدق به من ذلك بعوده فيه، كما لا يقع ملكه على الأشياء المحرمات عليه بأعيانها وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه أيضا

5032 - كما حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا عوف، عن خلاس بن عمرو، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مثل الذي يعود في عطائه، كمثل الكلب أكل، حتى إذا شبع قاء، ثم عاد في قيئه، فأكله" - [29] - فبان بحمد الله بما وصفنا مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما نهى عنه عمر، ومن ذكرناه معه في الباب الذي قبل هذا الباب، عن ما نهاهم عنه، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about the donor's right to revoke a gift?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5239

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Revoking a Gift > Proof and Court Records for Revocation

ما قد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة، عن جابر الجعفي قال: سمعت القاسم بن عبد الرحمن يحدث، عن عبد الرحمن بن أبزى، عن علي عليه السلام قال: "الواهب أحق بهبته، ما لم يثب منها" وما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا شعبة، عن جابر، عن القاسم، عن عبد الرحمن بن أبزى، عن علي مثله - [35] - قال أبو جعفر: وتصحيح هذا الحديث، وحديث عمر رضي الله عنه الذي رويناه قبله، أن يكون الواهب الذي أراده علي من وجوب الرجوع في الهبة له، هو الواهب الذي أراده عمر في وجوب الرجوع في الهبة له، ولا نعلمه روي عن علي في هذا الباب غير ما قد رويناه عنه فيه وقد روي عن أبي الدرداء في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a parent revoking a gift to his child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5268

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Revoking a Gift > Revocation Involving Relatives

5062 - حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي، قال: حدثنا أسباط بن محمد، قال: حدثنا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عمر، وابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل لرجل أن يرجع في هبته، إلا الوالد

لولده"

Mas'alah: What is the ruling on revoking a gift in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5271

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Revoking a Gift > Conditions for Revocation

5066 – أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن حسين، عن عمرو بن شعيب، قال: حدثني طاوس، عن ابن عمر، وابن عباس يرفعان الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل لرجل يعطي عطية" ، يعني، ثم ذكر بقية الحديث

BAB 4

باب شروط الهبة

The Chapter on Conditions of a Gift

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the nature of ruqba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5661

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Conditions of a Gift > Validity of Life Grants and Conditional Gifts

5453 – وحدثنا أحمد، أخبرنا عبدة بن عبد الرحيم، أخبرنا وكيع، عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت ابن عمر يقول: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقبى" قال: "ومن أرقب رقبى، فهي له" فكان في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الرقبى تكون لمن أرقبها، وأن الشرط الذي اشترط عليه فيها يبطل، ولا يكون له معنى، وهذه مسألة قد اختلف أهل العلم فيها، وفي كيفية الرقبى التي لها هذا الحكم. فقالت طائفة منهم: هي قول الرجل للرجل: قد جعلت داري هذه رقبى لك , إن مت قبلي فهي لي، وإن مت قبلك فهي لك، فجعلوها كالعارية، ولم يوجبوا بها ملكا للمرقب فيما أرقبه كذلك، وممن قال ذلك منهم: أبو حنيفة، ومحمد بن الحسن، وكانوا يذهبون في كيفيتها إلى ما ذكرناه مما قد قيل فيها , وقد ذكر عبد الرحمن بن القاسم جوابا لأسد لما سأله عن قول مالك فيها أن مالكا لم يكن يعرفها , – [66] – وأنه فسرها له كالتفسير الذي ذكرناه فيها عن أبي حنيفة، ومحمد، فقال: لا خير فيها قال أبو جعفر: وهذا الذي ذكرناه عن أبي حنيفة، ومالك، ومحمد، ليس بصحيح عندنا؛ لأن فيه أن المرقب إن مات، كان ما أرقبه لمن أرقبه إياه، فقد كان ينبغي لهم أن يجروا ذلك منه مجرى الوصية به للذي أرقبه؛ لأن الوصايا تكون كذلك، وقالت طائفة منهم في كيفيتها خلاف هذا القول، وقالوا: هي أن يقول الرجل للرجل: قد ملكتك داري هذه على أن نتراقب فيها، فإن مت قبلي رجعت إلي، وإن مت قبلك سلمت لك، فيكون التراقب

في الرجوع لها إلى صاحبها أو إلى الذي أرقبها، لا في نفس التمليك لها، وجعلوها جائزة للمرقب غير راجعة إلى المرقب في حال من الأحوال , منهم: الثوري، وأبو يوسف، والشافعي، وهو أولى القولين عندنا، والله أعلم

BAB 7

باب الصدقة والعطية

The Chapter on Charity and Grant

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say to Umar about buying back his charity horse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5220

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Charity and Grant > Buying Back One's Own Sadaqah

5020 – حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي، قال: حدثنا خلف بن هشام المقرئ، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: حملت على فرس في سبيل الله عز وجل، وكنا إذا حملنا في سبيل الله أتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعناه إليه، فيضعه حيث أراه الله عز وجل، فجئت بفرسي، فدفعتها إليه، فحمل عليها رجلا من أصحابه، فوافقته يبيعها في السوق، فأردت أن أشتريها منه، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، فقال: "لا تشتريها، ولا تعد في شيء من صدقتك"

Mas'alah: What did the Prophet say to Umar about buying back his charity horse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5221

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Charity and Grant > Buying Back One's Own Sadaqah

5021 – وحدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله، فوجده يباع، فأراد أن يبتاعه، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال: "لا تبتعه، ولا تعد في صدقتك"

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's own charity in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5222

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Charity and Grant > Buying Back One's Own Sadaqah

5022 - وحدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه: أنه أبصر فرسا تباع في السوق، وكان تصدق بها، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أشتريه؟، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تشتريه، ولا شيئا من نتاجه"

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's own charity in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5223

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Charity and Grant > Buying Back One's Own Sadaqah

5023 - حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: أخبرني نافع، عن ابن عمر: أن عمر تصدق بفرس له في زمن رسول الله، وأنه وجده يباع، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "لا تشتريه، ولا تقربنه" قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر عن ابتياع صدقته، وأن ذلك عود منه فيها، فاحتمل أن يكون ذلك يوقع الكراهة لملكها من الوجوه كلها، واحتمل أن يكون على الكراهة لملكها من بعض الوجوه دون بعض، فنظرنا في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on inheriting one's own charity in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5225

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Charity and Grant > Buying Back One's Own Sadaqah

فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم بن مالك، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله؛ - [23] - إني أعطيت أمي حديقة، وإنها ماتت ولم تترك وارثا غيري، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وجبت صدقتك، ورجعت إليك حديقتك" فكان في هذا إباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتصدق ملك صدقته بالميراث، وإباحته ذلك له، وفيما روينا قبله منعه عمر من ابتياع صدقته، فوجب بتصحيح هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن تكون إعادة المتصدق صدقته بالابتياع، وبما أشبهه من الأشياء التي تكون منه، كالقبول لها في هبة له، أو في صدقة عليه، أو فيما سوى ذلك من وجوه التمليكات، مكروها له، وأن إعادة الله عز وجل إياها إلى ملكه بتوريث له إياها عن من تصدق بها عليه غير مكروه له، إذ لم يكن ذلك بارتجاعه إياها، وإنما كان ذلك بإعادة الله عز وجل إياها إليه وقد روي أيضا في الرجوع في الصدقة بالابتياع لها نهي من رسول الله صلى الله عليه وسلم غير عمر عن مثل ذلك أيضا

Mas'alah: What is the ruling on buying back a horse given in charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5226

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Charity and Grant > Buying Back One's Own Sadaqah

كما قد حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا يزيد بن - [24] - هارون، قال: حدثنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن عبد الله بن عامر، عن الزبير بن العوام رضي الله عنه: "أنه حمل على فرس في سبيل الله عز وجل، فنزا فرسا، أو مهرا، فأراد شراءها، فنهي عنها"

- 5027

Mas'alah: What is the ruling on buying back the offspring of a horse given in charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5227

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Charity and Grant > Buying Back One's Own Sadaqah

وكما حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا سريج بن النعمان، قال: حدثنا حماد، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن ابن عباس: أن الزبير حمل على فرس في سبيل الله، فوجد فرسا يباع من ضئضئها، يعني ولد ولدها، فنهي أن يشتريها "قال أبو جعفر: فاختلف سليمان، وعاصم في الرجل الذي حدث أبو عثمان بهذا الحديث، عنه كما ذكرنا من اختلافهما فيه، وقد روي - [25] - عن أسامة بن زيد مثل ذلك أيضا"

- 5028

Mas'alah: What is the ruling on buying back a horse given in charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5228

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Charity and Grant > Buying Back One's Own Sadaqah

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن عبد الله بن معقل، عن أسامة أو زيد: "أنه حمل على فرس في سبيل الله عز وجل، فأراد أن يشتري فلوها، فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم" 5029 –

Mas'alah: What is the ruling on buying back the offspring of a horse given in charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5228

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Charity and Grant > Buying Back One's Own Sadaqah

وكما حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا ليث بن داود، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن يحيى بن الجزار، عن عبد الله بن معقل، عن أسامة بن زيد أو زيد بن حارثة، ثم ذكر مثله – [26] – فزاد ليث بن داود، عن شعبة على وهب بن جرير في إسناد هذا الحديث بين الحكم وبين عبد الله بن معقل يحيى بن الجزار، ففي حديثي الزبير، وأسامة كراهة ما ولد الفرس المتصدق به ككراهة الفرس بعينه، فقد بان بحمد الله عز وجل ونعمته أن لا تضاد في شيء مما رويناه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن لكل معنى مذكور فيه وجه، يتوجه فيه غير الوجه الذي يتوجه فيه ما يظن من لا علم له أنه يخالفه، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on buying back a horse given as charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5230

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Charity and Grant > Buying Back One's Own Sadaqah

فوجدنا المزني قد حدثنا قال: حدثنا الشافعي، قال: حدثنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: "حملت على فرس في سبيل الله، فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أبتاعه منه، وظننت أنه بائعه برخص، فقال:" لا تبتعه، وإن أعطاكه بدرهم واحد، ولا تعد في صدقتك، فإن العائد في صدقته، كالكلب يعود في قيئه "- [28] -" 5031 -

BAB 11

باب التفضيل في الهبة بين الأولاد

The Chapter on Preferential Gifting Among Children

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about giving a gift to one child and not others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5276

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Preferential Gifting Among Children > Prophetic Guidance on Equal Gifting

5070 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا الزهري، عن محمد بن النعمان، وحميد بن عبد الرحمن، أخبراه: أنهما سمعا النعمان بن بشير يقول: "نحلني أبي غلاما، فأمرتني أمي أن أذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأشهده على ذلك، فقال:" أكل ولدك أعطيته؟ "، فقال: لا، فقال:" اردده ""

Mas'alah: What is the ruling on a father's gift to his son when other children are excluded?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5277

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Preferential Gifting Among Children > Ruling on Preferential Gifting Among Children

5071 – حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا حدثه عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، وعن محمد بن النعمان بن بشير، يحدثانه عن النعمان بن بشير، قال: "إن أباه أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إني نحلت ابني هذا غلاما كان لي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أكل ولدك نحلته مثل هذا؟ "، فقال: لا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" فارجعه "قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أمر النبي صلى الله عليه وسلم بشيرا بأن يرد ما أعطى النعمان لما أعلمه أنه لم يعط من سواه من ولده مثل ما أعطاه إياه من ذلك، والنعمان

يومئذ فكان صغيرا، لا اختلاف بين أهل العلم في ذلك، فكان أبوه قابضا له من نفسه ما نحله إياه، وفي ذلك وجوب خروجه من ملكه إلى ملك النعمان ابنه – [71] – فتأملنا هذا الحديث: هل رواه عن النعمان غير حميد بن عبد الرحمن، وغير ابنه محمد بن النعمان، بخلاف ما رويا عليه عنه، أم لا؟"

Mas'alah: What is the ruling on giving gifts to children and treating them equally?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5279

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Preferential Gifting Among Children > Equality Between Sons and Daughters in Gifts

5073 – كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا آدم بن أبي إياس، قال: حدثنا ورقاء، عن المغيرة، عن الشعبي، قال: سمعت النعمان، على منبرنا هذا يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سووا بين أولادكم في العطية، كما تحبون أن يسووا بينكم في البر"

Mas'alah: What is the ruling on giving a gift to one child while excluding others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5280

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Preferential Gifting Among Children > Ruling on Preferential Gifting Among Children

5074 – وكما حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عباد بن العوام، عن حصين بن عبد الرحمن، عن الشعبي، قال: سمعت النعمان بن

بشير يقول: "أعطاني أبي عطية، فقالت أمي عمرة ابنة رواحة: لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى رسول الله فقال: إني قد أعطيت ابني من عمرة عطية، وإني أشهدك، قال" "أكل ولدك أعطيت مثل هذا؟" قال: لا، قال: "فاتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم"

Mas'alah: What is the ruling on giving a gift to one child while excluding others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5281

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Preferential Gifting Among Children > Ruling on Preferential Gifting Among Children

5075 - وكما حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أبو عمر الحوضي، قال: حدثنا مرجى بن رجاء، قال: حدثنا داود يعني ابن أبي هند، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير، قال: انطلق بي أبي يحملني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، اشهد أني قد نحلت النعمان من مالي كذا، وكذا، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أكل ولدك نحلت؟" قال: لا، قال: "أما يسرك أن يكونوا لك في البر سواء؟" قال: بلى، قال: "فلا إذا" قال أبو جعفر: فكان فيما روينا كراهة رسول الله صلى الله عليه وسلم من بشير ما كان عنه في اختصاصه ابنه النعمان بما اختصه به من ماله دون سائر ولده، وأمره إياه مع ذلك بالعدل بين أولاده، وليس في شيء من ذلك ذكر لرد ما نحله إياه، فقد خالف هذا ما رويناه قبله في الفصل الأول من هذا الباب ثم نظرنا هل روى هذا الحديث عن النعمان غير من ذكرنا؟

Mas'alah: What is the ruling on giving a gift to one child while excluding others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5282

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > The Chapter on Preferential Gifting Among Children > Ruling on Preferential Gifting Among Children

5077 – ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، ثم اجتمعا جميعا، فقالا: عن فطر بن خليفة، قال: حدثنا أبو الضحى، قال: سمعت النعمان بن بشير، يقول: "ذهب بي أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشهده على شيء أعطانيه، فقال:" ألك ولد غيره؟ "قال: نعم، فقال بيده:" ألا سويت بينهم؟ "فكان ما في هذا الحديث أيضا مخالفا لما رواه عليه حميد، ومحمد بن النعمان، عن النعمان، فعقلنا بذلك: أن معنى ما في حديث نصر بن مرزوق:" أشهد على هذا غيري "، إنما كان على الوعيد الذي فيه التحذير له من السبب الذي يخالف بين أولاده في البر به في الانحراف عنه لتفضيله غيره منهم عليه، فيما أعطاه إياه، مع تساويهم – [75] – في مواضعهم منه غير أنه قد روى هذا الحديث عن الشعبي، عن النعمان، غير من ذكرنا بزيادة على ما رواه عليه عنه عن النعمان من ذكرنا"

5078 – كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا مجالد، وآخر، قال: سمعت الشعبي يقول: سمعت النعمان بن بشير، وكان أميرا على الكوفة، يقول: نحلني أبي غلاما، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليشهده، فقال: "أكل ولدك أعطيته؟" قال: لا، قال: "لا أشهد إلا على حق" فكان معنى هذا الحديث أيضا قد دل على ما ذكرنا، لأن ما دعا من الأولاد، أو من بعضهم إلى التقصير في بر

أبيهم، ضد للحق الذي ينبغي أن تجري الأمور عليه

5079 – وقد حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا أبو حيان، عن الشعبي، قال: حدثني النعمان بن بشير الأنصاري: "أن أمه ابنة رواحة سألت أباه – [76] – بعض الموهبة من ماله لابنها، فالتوى بها سنة، ثم بدا له فوهبها له، فقالت: لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما وهبت لابني، فأخذ أبي بيدي، وأنا غلام يومئذ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله إن أم هذا ابنة رواحة قاتلتني منذ سنة على بعض الموهبة من مالي لابني هذا، وقد بدا لي، فوهبتها له، وقد أعجبها أن تشهدك على الذي وهبت له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" يا بشير؛ لك ولد سوى هذا؟ "قال: نعم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أفكلهم وهبت لهم مثل الذي وهبت لابنك هذا؟ "، قال: لا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" فلا تشهدني إذا، فإني لا أشهد على جور "فعقلنا بذلك أن معنى قوله فيما قد رويناه في غير هذا الحديث في هذا الباب:" أشهد على هذا غيري "، إنما كان على الوعيد، لا على إطلاقه له أن يشهد عليه غيره شهادة يجوز له بها ما أعطاه ثم نظرنا: هل روى هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير النعمان؟، فوجدنا جابر بن عبد الله قد رواه عنه صلى الله عليه وسلم بخلاف ما رواه النعمان عليه عنه"

5080 – كما حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا عمرو بن خالد، ح وكما حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثم اجتمعا، فقال كل واحد منهما قال: حدثنا زهير بن معاوية الجعفي قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر قال: قالت امرأة بشير لبشير: "انحل ابني غلامك، وأشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم" قال:

فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله؛ إن ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلامي، وقالت: أشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أله إخوة؟" قال: نعم، قال: "أفكلهم أعطيته؟" قال: لا، قال: "فإن هذا لا يصلح، وإني لا أشهد إلا على حق" فكان الذي في هذا الحديث إخبار بشير النبي صلى الله عليه وسلم سؤال امرأته إياه ما سألته أن ينحله ابنها، وإشهاده على ذلك، وأن الذي كان من جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنما كان له في استرشاد أرشده، لا في عطية كانت تقدمت منه قبل ذلك، وكان هذا من جابر أولى بما في هذه الآثار لموضع جابر من السن والعلم، وجلالة مقداره فيه، ولأن النعمان كان يومئذ صغيرا ليس معه من الضبط لما سمعه مثل ما مع جابر في ذلك، مع أنه قد روى شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن – [78] – حميد بن عبد الرحمن، ومحمد بن النعمان، عن النعمان هذا الحديث بمعنى يدل على ما رواه عليه جابر **5081** – كما قد حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: سمعت حميد بن عبد الرحمن، ومحمد بن النعمان، أنهما سمعا النعمان بن بشير يقول: "نحلني أبي غلاما، ثم مشى بي، حتى أدخلني على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله؛ إني نحلت ابني غلاما، فإن أذنت لي أن أجيزه له أجزته، ثم ذكر بقية الحديث على ما ذكرناه من حديث مالك، وسفيان في أول هذا الباب فدل ذلك أن نحله إياه لم يكن نحلا باتا، وأنه كان نحلا منتظرا فيه ما يقوله رسول الله فيه من إمضاء له، أو من ما سوى ذلك فقال قائل: وكيف يجوز أن يطلق في هذا ذكر نحل، لا حقيقة معه؟ فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك كان لسعة لغة العرب، ولأنهم قد يجيزون بكون الأشياء لقرب كونها، وإن لم تكن في الحقيقة قد كانت، ومن ذلك قول الله عز وجل: {فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم} [النحل: 98] ، – [79] – بمعنى: وإذا أردت أن تقرأ القرآن فاستعذ بالله

من الشيطان الرجيم ومن ذلك تسميتهم المأمور بذبحه من ابني إبراهيم صلى الله عليه وسلم ذبيحا، ليس لأنه ذبح، ولكن لقربه من الذبح ومثل هذا في كلامهم كثير، فقد بان بحمد الله ونعمته: أن لا اختلاف فيما روى جابر، ولا فيما روى النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب وبعد هذا فقد اختلف أهل العلم في التعديل بين الأولاد في مثل هذا، فقال بعضهم: هو على التسوية بين ذكورهم، وإناثهم في ذلك وممن ذهب إلى ذلك منهم: أبو يوسف وذهب بعضهم إلى أنه إجراؤهم على سبيل المواريث التي ورثهم الله عز وجل بها أموال آبائهم وممن ذهب إلى ذلك محمد بن الحسن وكان القول عندنا في ذلك، ما ذهب إليه أبو يوسف فيه، لأن ذلك قد رد في هذه الآثار إلى معنى البر من الأولاد لآبائهم، والذي يراد من إناثهم في ذلك، كالذي يراد من ذكرانهم، ولم يبن لنا في شيء من هذه الآثار أن للوالد إذا وهب لولده هبة تمت منه له، وإن كان قد خالف فيها ما أمر به في أولاده، أن له أن يرجع فيها، ولا أن يبطلها، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the hadith about not preventing a neighbor from placing a beam in a wall with variant wording?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2404

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

2413 – وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا خالد بن مخلد القطواني، قال: حدثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة – [203] – رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، غير أنه قال: "أن يغرز خشبه في جداره" مكان ما قاله يونس: "خشبة في جداره" .

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's acceptance and rejection of gifts from disbelievers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2566

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدايا الكفار إليه من قبول منه لها ومن رد منه إياها

– 2567

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2569

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد، قال: حدثنا أبو التياح، قال: حدثني الحسن أن عياض بن حمار، وكان حرمي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية، فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم أتاه بناقة يهديها إليه، فلما رآها قال: "يا عياض، ما هذه" ؟ قال: أهديتها لك. قال: "قدها" . فقادها، قال: "ردها" . فردها، قال: "يا عياض، هل أسلمت بعد؟" قال: لا. قال: فلم يقبلها، وقال: "– [401] – إن الله حرم علينا زبد المشركين" . قال: والعرب تسمي الهدية الزبد. قال أبو عبيدة: الحرمي يكون من أهل الحرم، ويكون الصديق أيضا يقال له حرمي

– 2569

Mas'alah: What did the Prophet do with gifts from the ruler of Egypt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2570

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

وحدثنا موسى بن الحسن بن عبد الله البغدادي المعروف بالصقلي، قال: حدثنا محمد بن عباد المكي، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن بشير بن المهاجر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: "أهدى أمير القبط لرسول الله صلى الله عليه وسلم جاريتين أختين قبطيتين وبغلة، فأما البغلة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركبها، وأما إحدى الجاريتين فتسراها، فولدت له إبراهيم، وأما الأخرى فأعطاها حسان بن ثابت الأنصاري"

2570 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: حدثني عبد الرحمن بن عبد القاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس صاحب الإسكندرية – يعني بكتابه معه إليه – فقبل كتابه، وأكرم حاطبا وأحسن نزله، ثم سرحه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأهدى له مع حاطب كسوة وبغلة بسرجها

وجاريتين، إحداهما أم إبراهيم، وأما الأخرى فوهبها لجهم بن قيس العبدري، فهي أم زكريا بن جهم الذي كان خليفة لعمرو بن العاص على مصر "قال أبو جعفر: وإنما أدخلنا هذا الحديث في هذا الباب؛ لأن عبد الرحمن بن عبد القاري ممن ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، ويقال: إنه قد رآه، فدخل بذلك في صحابته صلى

الله عليه وسلم. - [404] - فسأل سائل عن الوجه الذي به رد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عياض هديته، وعن الوجه الذي به قبل من المقوقس هديته، وكلاهما كافر. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن كفر عياض كان كفر شرك بالله عز وجل وجحود للبعث من بعد الموت، وكفر المقوقس لم يكن كذلك؛ لأنه كان مقرا بالبعث من بعد الموت، ومؤمنا بنبي من أنبياء الله عز وجل وهو عيسى صلى الله عليه وسلم , وكان عياض ومن كان على مثل ما كان عليه مطلوبين بالزوال عن ما هم عليه، وبتركه إلى ضده، وهو التصديق برسول الله صلى الله عليه وسلم , والإيمان به، وكان المقوقس ومن سواه من أهل الكتاب مطلوبين بالتصديق برسول الله صلى الله عليه وسلم والإيمان به , والثبوت على ما هم عليه من دين عيسى صلى الله عليه وسلم , وكان عياض ومن كان على مثل ما كان عليه غير مأكولة ذبائحهم، ولا منكوحة نساؤهم , وكان المقوقس ومن كان على مثل ما كان عليه مأكولة ذبائحهم، ومنكوحة نساؤهم , فكان الفريقان وإن كانوا جميعا من أهل الكفر، يختلف كفرهم، وتتباين أحكامهم , وكان كل شرك بالله عز وجل كفرا، وليس كل كفر بالله عز وجل شركا , وكان الله عز وجل قد أمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن لا يجادل أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن بقوله عز وجل: {ولا تجادلوا أهل - [405] - الكتاب إلا بالتي هي أحسن} [العنكبوت: 46] ، فدخل في ذلك المقوقس ومن كان على مثل ما كان عليه من التمسك بالكتاب الذي أنزل على عيسى صلى الله عليه وسلم , وكان المشركون الذين يجحدون كتب الله عز وجل التي أنزلها على أنبيائه صلوات الله عليهم بخلاف ذلك، فقبل هدية من أمره ربه عز وجل أن لا يجادله إلا بالتي هي أحسن؛ لأن الأحسن قبول هديته منه، ورد هدايا المشركين؛ لأنهم بخلاف ذلك، ولأن ربه عز وجل أمره بمنابذتهم وبقتالهم حتى يكون الدين كله لله عز وجل، وفصل بينهم عز وجل في كتابه، فخالف بين أسمائهم

وبين ما نسبهم إليه، فقال: {إن الذين آمنوا والذين هادوا} [البقرة: 62] وهم اليهود , {والصابئين} [البقرة: 62] وهم أمة بين اليهود والنصارى، لهم أحكام سنأتي بها في غير هذا الموضع من كتابنا هذا إن شاء الله , {والنصارى} [الحج: 17] وهم الذين منهم المقوقس , {والمجوس} [الحج: 17] وهم مشركو العجم الذين لا يقرون ببعث، ولا يؤمنون بكتاب من كتب الله عز وجل التي أنزلها على أنبيائه، وهم في العجم كعبدة الأوثان في العرب إلا فيما يخالفونهم فيه من أخذ الجزية منهم لما قد ذكرناه في ذلك مما قد تقدم منا في كتابنا هذا، {والذين أشركوا} [الحج: 17] وهم عبدة الأوثان من العرب الذين لا يقرون ببعث، ولا يؤمنون بكتاب من كتب الله عز وجل، وكذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع من تفريقه بين هذين الفريقين في الأسماء وفي الأحكام"

2571 – كما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني الليث بن سعد، وعبد الله بن لهيعة، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم أبي عبد الرحمن، – [406] – عن أبي أمامة الباهلي، قال: شهدت خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حجة الوداع، فقال قولا كثيرا حسنا جميلا , وكان فيها: "من أسلم من أهل الكتابين فله أجره مرتين، وله مثل الذي لنا، وعليه مثل الذي علينا، ومن أسلم من المشركين فله أجره، وله مثل الذي لنا، وعليه مثل الذي علينا" . فكان فيما تلونا من كتاب الله عز وجل، وفيما روينا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد دل على تباين الفريقين اللذين ذكرنا في الكفر الذي هم عليه , وفي منابذة أهل الشرك منهما , وفي أن لا يجادل أهل الكتاب منهم إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم , وفي ذلك ما قد دل على اتساع قبوله هداياهم منهم , فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية من قبل هديته منهم لذلك، ورد هدية من رد

هديته عليه من الفريق الآخر للأسباب التي فيه مما ذكرناها في هذا الباب. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: Which neighbor should be given priority in gift-giving?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2786

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

2797 - حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا شبابة بن سوار قال: حدثنا شعبة، حدثنا علي قال: حدثنا روح قال: حدثنا شعبة، عن أبي عمران الجوني عبد الملك بن حبيب، عن طلحة بن عبد الله، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله , إن لي جارين فإلى أيهما أهدي؟ قال: "إلى أقربهما منك بابا"

Mas'alah: What is the ruling on accepting invitations and gifts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3056

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

3031 - وهو ما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أجيبوا الداعي، ولا تردوا الهدية، ولا تضربوا الناس" أو قال "المسلمين" شك أبو غسان. قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث الأمر بإجابة الداعي وبقبول الهدية , والمنع من ردها فقد يحتمل أن تكون هذه الإجابة , وهذا الممنوع من رده من جنس واحد , ويكون المدعى إليه هو خلاف - [30] - الوليمة، وقد يحتمل أن يكون كل واحد

منهما جنسا غير الجنس الآخر , فيكون المدعى إليه هو الوليمة الواجب إتيانها، والهدية بخلافها. وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك أيضا.

Mas'alah: What is the ruling on accepting a gift from a borrower after a loan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4358

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts and Debts (Dayn)

حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو داود، حدثنا أبو حرة، وسعيد، عن محمد بن سيرين: أن أبي بن كعب استسلف من عمر رضي الله عنه عشرة آلاف، فأهدى له من ثمرة أرضه فردها، فأتاه أبي، وقال: "أترد علي ثمري، وقد علمت أني أطيب أهل المدينة ثمرة، لا حاجة لنا فيما رددت علينا هديتنا، فأعطاه العشرة آلاف" . إلى هذا انتهى حديث سعيد. وقال أبو – [115] – حرة في حديثه: "إن عمر رضي الله عنه لما رد عليه أبي المال قبل هديته"

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts or riding an animal from a borrower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4360

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts and Debts (Dayn)

وحدثنا أبو أمية، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس، قال: "إذا أقرضت رجلا قرضا فلا تركب دابته، ولا تقبل هديته، إلا أن تكون قد جرت بينك وبينه قبل ذلك مخالطة" – [117] – قال أبو جعفر: وهذا

عندنا، والله أعلم، على أن أنس بن مالك جعل ما كان مما جرت به المخالطة إذا فعل مثله بعد القرض كان على ما قد جرت عليه المخالطة قبل القرض، ومن هذا عندنا، والله أعلم، رأى أبي بن كعب أن أهدى لعمر بعد استقراضه منه ما استقرض؛ لأنه كان يهاديه قبل ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on gifts given to public officials?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4362

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهدايا إلى ولاة الأمور

4334 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أنبأنا أنس بن عياض الليثي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن أبا حميد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أخا بني ساعدة حدثه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل ابن اللتبية أحد الأزديين على صدقات بني سليم، وأنه جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما حاسبه، قال: هذا لكم وهذا أهدي إلي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا جلست في بيت أبيك أو أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا" . ثم قام خطيبا، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد، فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله تعالى، فيأتيني فيقول: هذا لكم وهذا أهدي إلي، أفلا جلس في بيت أبيه أو أمه حتى تأتيه هديته، والذي نفسي بيده، لا يأخذ منكم أحد شيئا بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة، فلا أعرفن أحدا منكم ما لقي الله يحمل بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو

شاة تيعر" ثم رفع يديه حتى إني لأنظر إلى بياض ما تحت منكبيه، ثم قال: "هل بلغت" . قال أبو حميد: بصرت عيناي، وسمعت أذناي. - [120] - 4335 - وحدثنا فهد، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: سمعت أبا حميد الساعدي، يقول: استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقال له ابن اللتبية الأزدي على الصدقة، فلما جاء، حاسبه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر بقية الحديث. 4336 - وحدثني الحسين بن محمد بن داود العبسي أبو القاسم مأمون، حدثنا عيسى بن حماد زغبة، حدثنا الليث بن سعد، عن هشام، عن عروة، أن أبا حميد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل ابن اللتبية الأزدي على بني سليم، وأنه جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما حاسبه، ثم ذكر بقية الحديث. - [121] - 4337 - حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبي الزناد، عن عروة قال: أخبرني أبو حميد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل ابن اللتبية أحد الأزد، فلما حاسبه حين قدم، ثم ذكر بقية الحديث. ففي هذا الحديث محاسبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اللتبية على ما جرى على يده مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله عليه، وقول ابن اللتبية بعد ذلك ما قال مما هو مذكور في هذا الحديث، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال له جوابا عن ذلك مما هو مذكور في هذا الحديث أيضا

4338 - وحدثنا رجاء بن زكريا بن كامل الخولاني أبو محمد، حدثنا نصر بن حريش الصامت، حدثني المشمعل وهو ابن ملحان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن هشام، عن عروة، عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على بعض الأعمال، فكان في عمله ما شاء الله أن يكون، ثم

رجع من عمله ذلك، وجاء معه بأموال، فجعل يقول: هذا لكم، وهذه هدية أهديت إلي، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك، فقال: "أفلا جلس في بيت أبيه أو في بيت أمه، حتى تأتيه هديته" ثم خرج فصعد المنبر، فحمد الله تعالى، وأثنى عليه، ثم قال: "ما بال رجال نستعملهم على بعض الأعمال، فإذا فرغ من عمله جاء، ثم قال: هذا لكم، وهذه هدية أهديت إلي، أفلا جلس في بيت أمه، أو في بيت أبيه حتى – [122] – تأتيه هديته، والذي نفسي بيده، ما من أحد يأخذ من هذا المال شيئا بغير حقه، أو من هذا الفيء شيئا بغير حقه، إلا جاء يوم القيامة يحمله على عنقه، ألا لا أعرفن رجلا جاء يوم القيامة وقد حمل على عنقه بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، وقد حمل على عنقه شاة لها ثغاء، ألا هل بلغت؟" قالوا: نعم، قال: "فاللهم اشهد أني بلغت"

Mas'alah: What is the ruling on gifts given to a ruler due to his position?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4366

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

وقد روي عن علي رضي الله عنه أنه كان يفعل مثل ذلك فيما أهدي إليه، وهو يتولى من أمر المسلمين ما كان يتولى.

Mas'alah: What is the ruling on gifts given to a ruler due to his position?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4367

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

قال أبو جعفر: وكان في هذا الحديث تقويم علي ما أهدي له مما ذكر فيه، إذ كان لم يره يسعه الاستئثار به؛ لأنه إنما أهدي له لولايته ما يتولاه، ولأن الذي أهدى إليه ذلك عظيم من عظمائه كانت – [126] – هديته إليه لما حاول بها من وصوله بها من قلبه إلى إقراره بالمكان الذي هو به مما عد به عظيما، وليس كذلك، ولأنه من أهدى إلى مثله ممن هو ليس كذلك كأبي بن كعب فيما أهداه إلى عمر بن الخطاب، فقبله منه بعد أن رده عليه قبل ذلك للدين الذي كان له عليه، ثم قبله منه بعد أن رد الدين إليه، وفي هذا ما قد دل على أن الأشياء من الهدايا ومما أشبهها إذا فعل ذلك يراد به ما قد ذكرنا مثله في الباب الذي قبل هذا الباب من كراهة قبول الهدايا ممن عليه الدين لمن له عليه ذلك الدين؛ لأن ذلك إنما يراد به ترك المطالبة من المهدى إليه للمهدي بذلك الدين الذي له عليه، وكان ذلك داخلا في أبواب الربا التي يقع فيها فاعلو ذلك من حيث يعلمون ومن حيث لا يعلمون. وقد روي أيضا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في مثل هذا المعنى ما قد وافقه عليه أبو مسعود الأنصاري.

Mas'alah: What is the ruling on gifts given to a ruler due to his position?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4368

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

فهذا علي، وأبو مسعود قد روي عنهما في هذا الحديث ردهما الهدية ممن أهداها إلى أبي مسعود إلى بيت مال المسلمين لما كان عليه من ولاية أمور المسلمين، ولما كان أبو مسعود عليه له من ولاية شرطته، ففي ذلك ما قد دل على أنه كذلك حكم الهدايا إلى ولاة الأمور ممن يحاول بهداياه إليهم ما يحاوله ممن عليه أيهديهم منهم بها، فإنها ترجع إلى مثل ما ردها علي إليه مما قد ذكرناه عنه في هذا الحديث ولم

يخالفه فيه أبو مسعود، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4381

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

4353 – ما قد حدثنا أبو أيوب الأردني المعروف بابن خلف، حدثنا خلف بن هشام البزار، حدثنا حماد بن زيد، عن أبي التياح، عن الحسن، عن عياض بن حمار، قال: وكان حرمي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية، فأهدى له هدية فردها، وقال: "إنا لا نقبل زبد المشركين"

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4383

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

4354 – وما قد حدثنا فهد، وابن أبي داود، قالا: حدثنا عمرو بن مرزوق، حدثنا عمران وهو القطان، عن قتادة، عن يزيد بن عبد – [143] – الله بن الشخير، عن عياض بن حمار، قال: أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة أو قال: هدية، فقال لي: "أسلمت؟" فقلت: لا، قال: "إني قد نهيت عن زبد المشركين"

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4384

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

4355 – وما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، حدثنا أبو التياح، عن الحسن، أن عياض بن حمار، وكان حرمي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية، فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم، أتاه بناقة، فلما رآها، قال: "يا عياض ما هذه؟" قال: أهديتها لك، قال: "قدها" فقادها، فقال: "ردها" فردها، قال: "يا عياض هل أسلمت بعد؟" قال: لا، فلم يقبلها، وقال: "إن الله تعالى حرم علينا زبد المشركين" . قال: والعرب تسمي الهدية الزبد. – [144] – وقال أبو عبيدة: الحرمي: يكون من أهل الحرم، ويكون الصديق، يقال له: حرمي. قال هذا القائل: ففي هذه الآثار قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدايا المشركين ما قاله فيها، وإعلامه عياضا أن الله تعالى قد نهاه عن قبولها، وهذا خلاف ما رويتموه في هذا الباب من قبول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قبله منها. فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون الله تعالى نهاه عن قبول زبد المشركين في حال، وإباحة ذلك في حال أخرى، وكان منعه إياه من ذلك قبل إنزاله عز وجل عليه: {وما أفاء الله على رسوله منهم} [الحشر: 6] الآية التي تلونا في هذا الباب، ثم أنزل عليه هذه الآية، فجعل لهم من أموالهم ما صار بغير إيجاف منه عليه بخيل ولا ركاب، فكان ما صار إليه من هداياهم، كما قدر عليهم من أموالهم سوى ذلك بغير إيجاف عليه بخيل ولا ركاب، فقبلها لذلك، والله أعلم بما كان ذلك عليه في الحقيقة، وإياه نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on revoking a gift?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5232

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجوع في الهبة، ومن تشبيهه إياه برجوع الكلب في قيئه

Mas'alah: What is the ruling on revoking a gift?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5233

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

5033 – حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا وهيب بن خالد، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "العائد في هبته، كالكلب يقيء، ثم يعود في قيئه"

Mas'alah: What is the ruling on revoking a gift according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5234

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

5034 – حدثنا فهد، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ليس لنا مثل السوء، – [31] – الراجع في هبته، كالكلب يرجع في قيئه"

Mas'alah: What does the hadith indicate about the ruling on revoking gifts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5235

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

5035 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا شعبة، وهشام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "العائد في هبته، كالعائد في قيئه" ففي هذا الحديث تشبيه رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد في هبته، كالعائد في قيئه، بغير ذكر منه ذلك العائد من هو، من المتعبدين، أو من غيرهم؟، وفي الحديثين اللذين رويناهما قبله في هذا الباب، أنه من غير المتعبدين، وفي ذلك ما قد دل على أن الرجوع في الهبة ليس بحرام، – [32] – ولكنه قذر وخلق دنيء، ليس بمحرم، ومما قد دل على ذلك، ما قد روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What did Umar say about revoking gifts for kinship or reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5236

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

كما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدثه، عن داود بن الحصين، عن أبي غطفان بن طريف المري، عن مروان بن الحكم أن عمر بن الخطاب قال: "من وهب هبة لصلة رحم، أو على وجه صدقة، فإنه لا يرجع فيها، ومن وهب هبة يرى أنه إنما يراد بها الثواب، فهو على هبته، يرجع فيها، إن لم يرض منها"

Mas'alah: What did Umar say about the giver's right to revoke a gift?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5237

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا حنظلة، عن سالم قال: سمعت ابن عمر يقول: - [33] - سمعت عمر بن الخطاب يقول: "من وهب هبة فهو أحق بها، حتى يثاب منها بما يرضاه" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ذكر عمر أن الواهب أحق بهبته حتى يثاب منها بما يرضى، وفي الحديث الأول ذكر ذلك الواهب أي الواهبين هو، وأنه الذي يرى أنه إنما يريد بها الثواب، لا من سواه من الواهبين

Mas'alah: What did Umar say about gifts to relatives versus non-relatives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5238

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

وقد حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عمر قال: "من وهب هبة لذي رحم جازت، ومن وهب هبة لغير ذي رحم، فهو أحق بها ما لم يثب منها" - [34] - قال أبو جعفر: ولا نعلمه روي عن عمر في هذا غير ما رويناه عنه فيه، وقد روي عن علي بن أبي طالب عليه السلام في ذلك

Mas'alah: What are the three types of gifts according to Abu al-Darda?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5240

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

ما قد حدثنا فهد قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن أبي الدرداء قال: المواهب ثلاثة: رجل وهب من غير أن يستوهب، فهي كسبيل الصدقة، فليس له أن يرجع في صدقته، ورجل استوهب فوهب فله الثواب، فإن قبل على موهبته ثوابا، فليس له إلا ذلك، وله أن يرجع في هبته، ما لم يثب، ورجل وهب، واشترط الثواب، فهو دين على صاحبها في حياته، وبعد موته ولا نعلمه روي عن أبي الدرداء في الهبة غير ما رويناه عنه فيه وقد روي في ذلك عن فضالة بن عبيد

Mas'alah: What did Fadala ibn Ubayd rule regarding revoking a gift given in hope of compensation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5241

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

ما قد حدثنا فهد قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن عامر أنه قال: - [36] - كنت عند فضالة بن عبيد، إذ جاءه رجلان يختصمان في باز، فقال أحدهما: وهبت له بازيا، وأنا أرجو أن يثيبني منه، وقال الآخر: نعم، قد وهب لي بازيا، وما سألته، وما تعرضت له فقال فضالة: "اردد إليه هبته، فإنما يرجع في الهبات النساء وشرار الأقوام" ولا نعلمه روي عن فضالة في هذا الباب غير ما رويناه عنه فيه، وفيما روينا فيه عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد دل على الواهب الذي أراده رسول الله صلى الله عليه

وسلم في ذلك من هو، وفي حكم رجوعه في هبته ما هو، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a donor revoking a gift except a parent from his child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5267

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا يحل للواهب أن يرجع في هبته، إلا الوالد لولده"

Mas'alah: What is the ruling on a donor revoking a gift except a parent from his child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5269

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

5063 – حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا أبو كامل، فضيل بن الحسين الجحدري قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا حسين المعلم، قال: حدثنا عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عمر، وابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل لرجل يعطي عطية، أو يهب هبة، فيرتجع، إلا الوالد فيما يعطي ولده" قال: "ومثل الذي يعطي عطية، ثم يرجع فيها، كمثل الكلب أكل، حتى إذا شبع قاء، وعاد في قيئه"

Mas'alah: What is the ruling on revoking a gift in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5270

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

5064 – حدثنا أحمد بن أبي عمران، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عمر، وابن عباس قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحل لواهب أن يرجع في هبته، إلا الوالد لولده"

Mas'alah: What is the ruling on revoking a gift in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5271

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

5065 – حدثنا الحسن بن غليب بن سعيد الأزدي، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا إسحاق وهو الأزرق، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عباس، وابن عمر قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحل لرجل أن يعطي عطية، فيرجع فيها، إلا الوالد فيما يعطي ولده، ومثل الذي يعطي العطية، فيرجع فيها، كمثل الكلب أكل، حتى إذا شبع قاء، ثم عاد في قيئه" – [64] –

Mas'alah: What is the ruling on revoking a gift in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5272

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

5067 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد يعني ابن الحارث، عن حسين، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عمر، وابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أحسبه قال: "لا يحل، يشك حسين من الحديث في" يحل "، أن يعطي عطية، ثم يرجع فيها، إلا الوالد فيما يعطي ولده، ومثل الذي يعطي عطية، ثم يرجع فيها، – [65] – كمثل الكلب، أكل حتى إذا شبع قاء، ثم عاد في قيئه"

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the doubt in the hadith regarding revoking gifts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5272

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

قال أبو جعفر: وكان فيما رواه خالد، عن حسين، شك حسين في الذي في حديثه، هذا مما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم، من: "لا يحل لأحد أن يعطي عطية" ، من غير شك منه فيما بقي من الحديث، فعاد حديثه هذا إلى أن الذي لا يشك فيه منه أنه: "لا يرجع أحد في عطيته، إلا الوالد فيما يعطي ولده" ، وكذلك وجدناه من رواية غيره، عن عمرو بن شعيب، وإن كان قد خالفه في إسناده

Mas'alah: What is the hadith about not revoking gifts except for a parent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5273

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

5068 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا أحمد بن حفص بن عبد الله،

قال: حدثني أبي قال: حدثني إبراهيم وهو ابن طهمان، عن سعيد بن أبي عروبة، عن عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يرجع أحد في هبة إلا والد من ولده، والعائد في هبته، كالعائد في قيئه" - [66] -

Mas'alah: What is the ruling on revoking gifts and the exception for parents in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5274

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

5069 - فوجدنا أحمد بن شعيب، قد حدثنا قال: أخبرنا محمد بن حاتم بن نعيم، قال: حدثنا حبان، قال: حدثنا عبد الله يعني ابن المبارك، عن إبراهيم بن نافع يعني المخزومي، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحل لأحد أن يهب هبة، ثم يرجع فيها، إلا والد من ولده" قال طاوس: كنت أسمع وأنا صغير: "عائد في قيئه" ، فلم أكن أظن أنه ضرب له مثلا قال: "فمن فعل ذلك، فمثله كمثل الكلب، يأكل، ثم يقيء، ثم يعود في قيئه" - [67] -

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith prohibiting revocation of gifts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5274

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Revocation of Gifts

ثم نظرنا في متن هذا الحديث، فوجدنا معنى: "لا يحل" ، لو كان ثابتا في الحديث غير مشكوك فيه، لا يوجب منعا للواهب، ولا للمعطي من الرجوع في هبته، ولا في

عطيته لغير ولده، إذ كان قد يحتمل أن يكون ذلك على معنى: لا يحل لرجل أن يقذر نفسه بأن يجعلها برجوعه في هبته، وفي عطيته، كالكلب يقيء، ثم يأكل فيه، كما نهى صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام، وأخبر أنه من السحت، على النهي منه لأحد من أمته أن يدني نفسه، لا على أن ذلك حرام، وقد ذكرنا ذلك بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا، فمثل ذلك ما كان منه صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا يحل لأحد أن يرجع في هبته، أو في عطيته، إلا الوالد لولده" على هذا المعنى، وكان استثناؤه الوالد في ذلك، فيما وهب، وفيما أعطى ولده، على أنه في مال ولده بخلافه في مال غيره، إذ كان قد قال لمن ذكر له أن أباه يريد أن يحتاج ماله: "أنت ومالك لأبيك" وقد ذكرنا ذلك بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا، فجعل دخوله في مال ولده، وإن كان من هذه الجهة، بخلاف دخوله بها في مال غيره، وقد يحتمل أن يكون ما أباحه من ذلك من مال ولده على – [68] – الأحوال التي يجب له بها الدخول في مال ولده، فلا يكون لولده أن يمنعه من ذلك، ومن بسط يده فيه عندها، مع أنا قد تأملنا هذا الحديث، فوجدناه مضافا إلى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد روينا عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنه، فيما تقدم منا في كتابنا هذا، مما حدث به عنه سماعا له منه، أنه قال فيمن وهب هبة: "أنه أحق بها، حتى يثاب منها بما يرضى" فاستحال أن يكون ابن عمر مع علمه، وجلالة مقداره سمع من عمر شيئا، قد سمع من النبي صلى الله عليه وسلم خلافه، فيترك أن يقول له: إني قد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في هذا خلاف الذي قلته فيه، واستحال أيضا أن يكون بعد النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شيئا عن عمر رضي الله عنه، يقول منه فيه ليستعمله الناس، وعنده عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه ما يخالف ذلك الحكم، فعاد معنى حديث طاوس هذا، إلى ما رواه الحسن بن مسلم عليه مما ذكرنا بانتفائه عن ابن عمر إلى الانقطاع الذي لا يحتج بمثله معه، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about al-Nu'man ibn Bashir's gift?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5275

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ما ذكره النعمان بن بشير، عنه من نحله أبيه إياه شيئا، ومن قول النبي صلى الله عليه وسلم له لما أشهده على ذلك: "أكل ولدك نحلت مثل هذا؟" قال: لا، قال: "فارجعه"

Mas'alah: What did the Prophet say about equal treatment of children in gifts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5278

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Gifts between Spouses and Relatives

5072 - فوجدنا نصر بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا الخصيب بن ناصح الحارثي، قال: حدثنا وهيب بن خالد، عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، عن النعمان بن بشير، قال: انطلق أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ونحلني نحلا ليشهده على ذلك قال: "أكل ولدك نحلته مثل هذا؟" فقال: لا، قال: "أيسرك أن يكونوا إليك في البر كلهم سواء؟" قال: بلى، قال: "فأشهد على هذا غيري" قال أبو جعفر: فكان ذلك عندنا، والله أعلم، على الوعيد الذي ظاهره ظاهر الأمر، وباطنه الزجر، كقول الله عز وجل في كتابه - [72] -: {اعملوا ما شئتم} [فصلت: 40] ، وقد روي لهذا أيضا عن الشعبي، بمعنى زائد على هذا المعنى، رواه عليه عنه داود

Mas'alah: What is the chapter heading on problematic hadiths regarding ruqba (lifetime gift)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5658

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقبى

Mas'alah: What is the ruling on 'umra and ruqba (lifetime gifts) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5659

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5451 – حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تعمروا ولا ترقبوا، فمن أعمر شيئا أو أرقبه، فهو للوارث إذا مات"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadiths about 'umra?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5662

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العمرى: في كيفيتها، وفي الحكم فيها

Mas'alah: How did a governor in Medina rule on 'umra based on Jabir's hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5662

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5454 – حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سليمان بن يسار، أن أميرا كان على المدينة يقال له: طارق، قضى بالعمرى للوارث، عن قول جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about the ownership of something given as 'umra?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5663

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5455 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج، عن أبي الزبير قال: أشهد لسمعت جابر بن عبد الله يقول: – [68] – قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من أعمر شيئا فهو له حياته ومماته"

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (life grant) being for the recipient?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5664

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5456 – وحدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا أبان العطار، عن يحيى وهو ابن أبي كثير، حدثني أبو سلمة، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "العمرى لمن وهبت له"

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the nature of 'umra (life grant)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5665

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5457 – وحدثنا يونس، أخبرنا بشر بن بكر، أخبرني الأوزاعي، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أعمر عمرى، فهي له ولعقبه، يرثها من يرثه من عقبه" ففي هذه الآثار: أن العمرى لمن أعمرها في حياته وبعد وفاته , وكانت هذه العمرى مما قد اختلف أهل العلم في كيفيتها، فقالت طائفة منهم: هي قول الرجل للرجل: قد ملكتك داري هذه أيام حياتك، فتكون له بذلك في حياته، وتكون لورثته بعد وفاته. – [70] – وممن ذهب إلى ذلك: أبو حنيفة، والثوري، وأصحابهما، والشافعي. وقال آخرون: العمرى التي لها هذا الحكم هي العمرى التي يقول الرجل للرجل: قد أعمرتك ولعقبك داري هذه، فتكون له في حياته، وإن لم يذكر فيها: ولعقبك، رجعت إلى المعمر بعد موت المعمر. وممن كان يقول ذلك منهم: ابن شهاب، ومالك، وكثير من أهل المدينة، واحتج القائلون لقولهم في ذلك: بما قد حدثنا عبيد بن رجال، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله قال: إنما العمرى التي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول: هي لك ولعقبك، فأما إذا قال: هي لك ما عشت، فإنها ترجع إلى صاحبها، وكان الزهري يفتي بذلك. وكان هذا الحديث عند مخالفيهم، إنما يدل على كلام الزهري، فغلظ فيه عبد الرزاق , فجعله عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر بذلك الكلام، والدليل عليه: أن من هو أحفظ من عبد الرزاق – وهو ابن المبارك – قد رواه عن معمر بخلاف ذلك

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (life grant) being for the recipient and his heirs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5667

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5459 – كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو بكر الحنفي قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن أعمر عمرى أنها له ولعقبه، فهي له بتة , لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا رضا" – [72] – قال أبو سلمة: لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث، فقطعت المواريث شرطه

Mas'alah: What did the Prophet say about 'umra (life grant) not returning to the giver?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5668

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5460 – وكما حدثنا يزيد، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه، فإنها للذي أعطيها , لا ترجع إلى الذي أعطاها؛ لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث" 5461 – وكما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا مالك، ثم – [73] – ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (life grant) and its effect after death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5671

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5464 - كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا هشام يعني الدستوائي، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أعمر عمرى حياته، فهي - [76] - له حياته وبعد موته" فدل ذلك: أن العمرى المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيها لعقب المعمر ذكر، وأنها تجري بخلاف ما اشترطه المعمر فيها، وأن شرطه فيها كلا شرط، وقد دل على ذلك حديث حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فيها الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب، وأن من أعمرها حياته، فهي له حياته , وبعد وفاته، ثم هذا عبد الله بن عمر قد أفتى بذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on gifting a camel for life and its offspring?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5672

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت ابن عمر، وسأله رجل عن رجل وهب لرجل ناقة حياته فنتجت قال: "هي له وأولادها" , قال: فسألته بعد ذلك، فقال: "هي له حيا وميتا" - [77] - قال أبو جعفر: ومعقول من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المعنى لإجماعهم أنه إذا جعلها له ولعقبه فمات المجعول له، وله زوجة , أنها ترث منها ما ترث الزوجة من سائر ماله سواها، وأنها تباع في قضاء دينه إن كان عليه دين، وأنه تنفذ فيها وصاياه إن كان أوصى فيها بشيء، وفي ذلك ما قد دل أن الشرط فيها

منتف عنها، وأنه لا يعمل فيها؛ لأنه لو كان يعمل فيها لم تخرج عنه إلى غيره وفي خروجها عنه إلى غيره فيما ذكرنا دليل على أنها تخرج عنه في الأحوال كلها. وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العمرى جوازها غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سوى من ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (life grant) being permissible?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5673

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5465 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو الوليد، حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن علي، عن معاوية، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "العمرى جائزة لأهلها"

Mas'alah: What is the ruling on 'Umra being treated like inheritance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5675

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5467 – وكما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا روح بن القاسم، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن حجر المدري، عن زيد بن ثابت، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "سبيل العمرى سبيل الميراث"

Mas'alah: What is the ruling on 'Umra for the recipient and his heirs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5676

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5468 - وكما حدثنا محمد بن بحر بن مطر، حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، حدثنا محمد بن مسلم الطائفي، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن زيد بن ثابت، - ولم يذكر بينهما أحدا: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أعمر شيئا حياته، فهو له ولوارثه"

Mas'alah: What did the Prophet decree regarding 'Umra for the heir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5677

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5469 - وكما حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاوس، عن حجر، عن زيد بن ثابت، "أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالعمرى للوارث"

Mas'alah: What is the ruling on 'Umra according to Abu Huraira?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5678

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5470 - وكما حدثنا فهد، حدثنا علي بن معبد، حدثنا إسماعيل بن أبي كثير، يعني ابن جعفر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال: "لا عمرى، فمن أعمر شيئا، فهو له"

Mas'alah: What is the ruling on 'umra according to Abu Hanifa and al-Shafi'i?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5679

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5471 - وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العمرى جائزة" وفيما ذكرنا من هذا ما قد بان به صحة ما قد ذهب إليه في العمرى أبو حنيفة، وأصحابه، والشافعي، وانتفى به ما قال مخالفوهم فيها. وقد ذكرنا حديث أبي الزبير، من حديث هشام في هذا الباب، وأغفلنا أن نذكر معه الثوري , إذ كان قد رواه عن هشام، فاحتجنا إلى ذكره هاهنا

Mas'alah: What did the Prophet say about retaining ownership in 'umra?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5680

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5472 - وهو ما قد حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، - [82] - عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمسكوا عليكم أموالكم , لا تعمروها، فمن أعمر شيئا، فهو له" وأغفلنا أن نذكر موافقة زهير بن معاوية هشاما على ذلك وذلك أن:

Mas'alah: What is the ruling on buying back a horse given as charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6058

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5807 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب أن مالكا، حدثه عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أنه قال: سمعت عمر بن الخطاب، رضي الله عنه يقول: حملت على فرس في سبيل الله فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أبتاعه منه وطلبت ابتياعه برخص، فسألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "لا تشتره، وإن أعطاكه بدرهم واحد، فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه" 5808 – وحدثنا المزني، حدثنا الشافعي، حدثنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر،. . . . . ثم ذكر مثله – [9] – 5809 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا محمد بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، أخبرني زيد بن أسلم , أخبرني أبي، عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال: حملت على فرس في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . ثم ذكر مثله قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كان منع عمر من شراء تلك الفرس وإن أعطيها بدرهم واحد الذي كان يحاول بيعها عليه، فدل ذلك أنه لو لم يكن حمله عليها لم يحل له ابتياعه بالدرهم الذي نهاه أن يبتاعها وإن أعطيها به، وهذا قول فقهاء الأمصار من أهل الحجاز، ومن أهل العراق وممن سواهم، وإنما خرج عنهم في ذلك بعض المتأخرين، وذهب إلى أن من أوقع البيع كذلك لم يكن بيعا وكان معقولا أن من كان له تمليك شيء، فلا بد له من تمليك الشيء بقليل البدل، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What did the Prophet say to Umar about accepting wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6237

Index: Kitab al-Hiba (Gifts) > Definition and Nature of Hiba

5983 - كما حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطي عمر بن الخطاب رضي الله عنه العطاء، فيقول له عمر: أعطه يا رسول الله من هو أفقر إليه مني، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خذه، فتمول، أو تصدق به، وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف - هكذا قال أعني يونس - ولا سائل فخذه، وما لا فلا تتبعه نفسك" قال سالم: فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحدا شيئا، ولا يرد شيئا أعطيه - [241] -

KITAB 40

كتاب الرهن

Kitab al–Rahn (Pledge)

Canonical Hanafi reference section

Mas'alah: What is the ruling on riding a pledged animal and drinking its milk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6424

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Offspring, Produce, and Increase of the Pledge

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في الرهن: "الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا، ولبن الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهونا"

Mas'alah: What did the Prophet say about riding a pledged animal and drinking its milk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6425

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Offspring, Produce, and Increase of the Pledge

6152 - حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا، ولبن الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهونا"

Mas'alah: Who is the intended beneficiary of riding the pledged animal and drinking its milk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6425

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Offspring, Produce, and Increase of the Pledge

ولم يبين لنا في هذا الحديث من المقصود إليه بركوب الظهر، ومن يشرب اللبن، المذكورين فيه، وقد حمله بعض الناس على أنه "الراهن" ، وهو الشافعي. - [453] - فأما من سواه من أهل العلم فحمله على خلاف ذلك. فنظرنا هل روي في شيء

من الحديث تبيانه من هو؟

Mas'alah: What does another hadith clarify about the use of a pledged animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6426

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Offspring, Produce, and Increase of the Pledge

6153 - فوجدنا أحمد بن داود قد حدثنا قال: حدثنا إسماعيل بن سالم الصائغ، حدثنا هشيم، عن زكريا، عن الشعبي، عن أبي هريرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا كانت الدابة مرهونة، فعلى المرتهن علفها، ولبن الدر يشرب، وعلى الذي يشرب نفقتها، ويركب" - [454] -

Mas'alah: Is the hadith about the pledgee using the animal abrogated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6426

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Offspring, Produce, and Increase of the Pledge

فبين هذا الحديث المقصود بركوب الظهر، وشرب لبن الدر، وأنه المرتهن دون الراهن، وهذا عندنا - والله أعلم - إذ كان أهل العلم - [455] - جميعا على خلافه مع عدل رواته منسوخ، لأنهم مأمونون على ما عملوا، كما كانوا مأمونين على ما رووا، لأنه لو لم يكن ذلك كذلك لسقط عدلهم، وإذا سقط عدلهم، سقطت روايتهم. ومما يدل على أن ذلك كما ذكرنا، وعلى أن النسخ قد طرأ على هذا الحديث

أن فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا الحسن بن صالح، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، قال: "لا ينتفع من الرهن بشيء" - [456] - فهذا الشعبي، وعليه دار هذا الحديث، قد قال ما رويناه عنه في الحديث الأول، فدل ذلك أنه لم يقله إلا وقد ثبت عنده نسخ ما في الحديث الأول، ولما كان الله تعالى قد وصف الرهن في كتابه بما وصفه فيه، فقال تعالى: {فرهان مقبوضة} [البقرة: 283] دل ذلك أن المقبوض ما وقعت عليه يد مرتهنه، وانتفت عنه يد راهنة، وفي هذا كفاية. وممن كان يمنع من ذلك، كما ذكرنا أن لا يجعل للراهن ولا للمرتهن الانتفاع بالرهن فقهاء أهل الحجاز، وفقهاء أهل العراق، وبالله التوفيق.

KITAB 41

كتاب الكفالة

Kitab al–Kafala (Suretyship)

Canonical Hanafi reference section

BAB 2

باب كفالة النفس

The Chapter on Personal Suretyship

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on detaining a person for the crime of his allies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4534

Index: Kitab al-Kafala (Suretyship) > The Chapter on Personal Suretyship > Suretyship in Judicial Contexts (Claims, Ta'zir, Retaliation)

4464 - وحدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، قال: كانت العضباء لرجل من عقيل أسر، فأخذت العضباء منه، فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا محمد، على ما تأخذونني وتأخذون سابقة الحاج وقد أسلمت؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو قلتها وأنت تملك أمرك لأفلحت كل الفلاح" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "آخذك بجريرة حلفائك" وكانت ثقيف قد أسرت رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار عليه قطيفة، فقال: يا محمد، إني جائع فأطعمني، وظمآن فاسقني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "- [308] - هذه حاجتك" ثم إن الرجل فدي بالرجلين وحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء لرحله فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه ما قد دلنا على أن القوم الذين كان منهم ذلك الأسير لم يكن بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم أمان ولا موادعة لاحتباسه الراحلة، ولا يجوز أن يحبسها إلا لأنه لا أمان ولا موادعة كانتا فيما بينه وبين أهلها، وكان في هذا الحديث وقوف رسول الله صلى الله عليه وسلم على إسلام ذلك الأسير، وتركه رفع الأسر عنه بإسلامه؛ لأن الإسلام في هذا لا يرفع واجبا قبله، ألا ترى أن الأسير لو كان كتابيا، وكان يسترق لو لم يسلم أنه يسترق وإن أسلم، وأن الإسلام لا يرفع عنه إلا القتل خاصة، فكذلك ذلك الأسير لم يرفع عنه إسلامه الذي كان منه الحبس الذي كان

عليه بجريرة حلفائه، وهم غيره، وأنه لا يرد إليهم، وإن كان قد أسلم حتى يردوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجلين اللذين أسروهما من أصحابه، وكان ما وجب عليه من ذلك لما بينه وبين حلفائه على ما كانوا عليه من الحرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ولما كان مأخوذا بذلك، وإن كان لم يوجبه على نفسه إنما أوجبته عليه الشريعة، كان لو أوجب على نفسه مثل ذلك من تخليص من أسر من المسلمين – [309] – عليه أوجب، وفي الحكم له ألزم، وإن كان ذلك كذلك، كانت مثله الكفالات بالأنفس إذا أوجبها بعض الناس على نفسه تجب كذلك كما كان

الكوفيون والمدنيون جميعا يذهبون إليه في ذلك، وكما كان الشافعي يذهب إليه فيه غير أنه ضعفها مرة ولم يبطلها، فجئنا بما جئنا به مما ذكرنا لنعلم قوتها، وأنه لا يجب ضعفها من جهة، وكيف يضعف ما قد دل عليه ما قد ذكرنا؟ ومثل ذلك أيضا تولية رسول الله صلى الله عليه وسلم النقباء على الأنصار وهم الأمناء عليهم الذين يدفعون إليه ما يكون منهم مما يستحقون به الحمد عليه، ومما يستحقون به الذم عليه، وكانوا عليه وكانوا مأخوذين بذلك، فهم كالكفلاء به، وقد ذكر محمد بن إسحاق في مغازيه:

Mas'alah: What is the evidence for personal suretyship from the Prophet's appointment of leaders?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4535

Index: Kitab al-Kafala (Suretyship) > The Chapter on Personal Suretyship > Definition and Legal Basis of Personal Suretyship

4465 – ما قد حدثنا فهد، حدثنا يوسف بن بهلول، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن

محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للأنصار: "إني أولي عليكم نقباء يكونون عليكم كنقباء بني إسرائيل كفلاء" – [310] – وفي ذلك ما قد حقق الكفالة بالأنفس لا سيما عند من يحتج بالمغازي، ويجعلها حجة على مخالفه، وقد وجدنا عن جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يوجب ثبوتها، ومن ذلك:

BAB 11

باب كفالة الميت

The Chapter on Surety for Deceased's Debts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on suretyship for a deceased person's debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4156

Index: Kitab al-Kafala (Suretyship) > The Chapter on Surety for Deceased's Debts > Validity of Suretyship for Deceased Insolvent Debtors

4144 – حدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا محمد بن مهاجر، عن أبيه، قال: حدثتنا أسماء بنت يزيد، قالت: دعي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنازة رجل من الأنصار، فلما وضع السرير، تقدم النبي صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه، فالتفت، فقال: "أعلى صاحبكم دين؟" قالوا: نعم يا رسول الله، قال: "صلوا على صاحبكم" فقال أبو قتادة الأنصاري: هما إلي يا رسول الله، فصلى عليه "– [333] – فدل ما في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل المتوفى المديون الذي لم يترك قضاء لدينه بالكفالة لدينه عنه بعد وفاته كتارك الوفاء بالدين الذي عليه وفي هذه الآثار من الفقه إلزام رسول الله صلى الله عليه وسلم الكفيل بما كفل به عمن هو عليه بغير أمر الذي هو عليه إياه بذلك وفيه إلزامه الكفالة بغير قبول من المكفول له به إياها منه، كما يقول أبو يوسف ومحمد في ذلك بخلاف ما كان أبو حنيفة يقوله فيه؛ لأنه كان لا يلزم الكفيل ما كفل به إلا بقبول المكفول له ذلك منه وفيه أيضا إلزام الكفالة بالدين الذي على الموتى الذين لم يتركوا له قضاء كما يقول أبو يوسف ومحمد في ذلك، وبخلاف ما يقوله أبو حنيفة فيه؛ لأنه كان لا يجيز الكفالة بذلك، ويذهب إلى أن الدين إذا كان كما ذكرنا قد توى بذهاب الذمة التي كان فيها، قال: والكفالة بالتاوي كفالة بما قد بطل، فلا معنى لها، وليس لأحد أن يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول ولا في حكم"

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet refusing to pray over a deceased debtor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4158

Index: Kitab al-Kafala (Suretyship) > The Chapter on Surety for Deceased's Debts > Prophetic Hadith on Deceased Debtors and Suretyship

4146 – حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا أبو عوانة، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أنه قال: توفي رجل منا، فذهبوا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه، فقال: "هل ترك شيئا؟" قالوا: لا والله ما ترك شيئا، فقال: "هل ترك عليه دينا؟" قالوا: نعم، ثمانية عشر درهما، قال: "فهل ترك لها قضاء؟" قالوا: لا، والله ما ترك لها قضاء من شيء، قال: "فصلوا أنتم عليه" قال: فقال أبو قتادة: يا رسول الله أرأيت إن أنا قضيت عنه أتصلي عليه؟ قال: "نعم، إن قضيت عنه بالوفاء صليت عليه" فذهب أبو قتادة فقضى عنه، ثم جاء، فقال: "قد أوفيت ما – [337] – عليه؟" قال: نعم، فدعا به فصلى عليه "قال أبو جعفر: فاعتبرنا هذا الحديث، فوجدناه فاسد الإسناد"

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet refusing to pray over a deceased person with unpaid debt until someone guarantees it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4160

Index: Kitab al-Kafala (Suretyship) > The Chapter on Surety for Deceased's Debts > Prophetic Hadith on Deceased Debtors and Suretyship

4148 – وكما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا شعيب بن الليث وكما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: أخبرنا أبي، وشعيب بن الليث، قالا:

أخبرنا الليث، عن بكير بن عبد الله، عن ابن أبي قتادة، أنه قال: سمعت من أهلي من لا أتهم يحدث: "أن رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ديناران، فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلي عليه حتى تحمل بهما أبو قتادة" ولما فسد إسناد هذا الحديث، انتفى أن يكون لأحد أن يحتج بما في متنه على من يخالفه فيه وفيما قد ذكرنا قبله في هذا الباب من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن كفل بالدين بعد أدائه إياه عمن كفل به عنه: "الآن بردت عليه جلده" دليل على صحة ما كان أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يقولونه فيمن قضى على رجل دينا عليه بغير أمره: إنه ليس له أن يرجع به عليه، وبخلاف ما كان مالك يقوله فيه: إن له أن يرجع به عليه، ويجعل الدين قد يحول بأداء الذي أداه عن الذي كان عليه من الذي كان له إلى الذي أداه؛ لأنه لو كان الدين قد تحول إلى الذي أداه، لما كان بأدائه إياه قد برد به جلد الذي كان عليه؛ لأنه في قوله: لم يبرأ من الدين، إنما يحول في قوله: إلى مؤديه عن الذي أداه إليه وليس – [339] – لأحد التخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول ولا في فعل ما لم ينبه الله عز وجل به عن أمته وجميع ما ذكرناه في هذا الباب من أقوال أبي حنيفة وأصحابه، حدثناه محمد بن العباس، عن علي بن معبد، عن محمد بن الحسن، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رحمه الله بما ذكرناه عنه، وعن علي، عن محمد، عن أبي يوسف بما ذكرناه عنه، وعن علي، عن محمد بما ذكرناه عنه، والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet not praying over a deceased with unpaid debt and Abu Qatada's guarantee?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4734

Index: Kitab al-Kafala (Suretyship) > The Chapter on Surety for Deceased's Debts > Prophetic

Hadith on Deceased Debtors and Suretyship

القول فيما تقدم منا في كتابنا هذا ما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يصلي على من ترك عليه دينا لم يترك له وفاء، وإن أبا قتادة لما ضمن ذلك عن المتوفى الذي لم يصل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم للدين الذي عليه، ولم يترك له وفاء ذلك الذي عليه صلى عليه، فعقلنا بذلك أن مؤدي الدين لو كان يرجع إليه بأدائه إياه عنه، فيكون له أخذ من هو عليه به، لكان دين ذلك الميت قد عاد إلى أبي قتادة، ولم يبرأ من الدين ولم يصل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي صلاته عليه ما قد دل أن الدين لم يرجع إلى أبي قتادة، ولم يملكه، وفي هذا بيان لما وصفنا، وإيضاح للحكم كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب، ثم وجدنا في هذا المعنى حديثا آخر فيه غير ما في هذه الآثار التي ذكرنا في هذا الباب وهو

Mas'alah: What are the rulings on suretyship for debts of the deceased and the living?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4154

Index: Kitab al-Kafala (Suretyship) > Kafala During Terminal Illness and from the Estate

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحكام الكفالات بالديون عن الموتى وفيما يدل من ذلك على أحكامها على الأحياء بغير أمورهم، وفي أداء ما كفل به عنهم، كذلك هل لمؤديه عنهم أن يرجع بما أداه عنهم عليهم في حياتهم أو في تركاتهم بعد وفاتهم

Mas'alah: What is the ruling on the creditor's right to demand payment from the surety?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4157

Index: Kitab al-Kafala (Suretyship) > Discharge and Release of the Guarantor

4145 - حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، أخبرنا شريك بن عبد الله، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله أن رجلا مات وعليه دين، فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى قال أبو اليسر أو غيره: هو إلي، فصلى عليه، فجاءه من الغد فتقاضاه، فقال: إنما ذلك كان أمس، ثم أتاه من بعد الغد، فأعطاه، فقال: "الآن بردت عليه جلده" - [335] - ففي هذا الحديث ما قد دل على إلزام الكفيل الدين الذي كفل به عمن هو عليه، ووجوب أخذ المكفول له به الكفيل، ودليل على أن الكفالة به لم تبرئ الذي هو عليه منه بوجوبه على الكفيل؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر في هذا الحديث أن جلد الميت إنما برد بأداء كفيله الدين الذي كفل به عنه لا بكفالة ربه عنه، وفي ذلك ما قد دل على أن المكفول له بالدين له أن يطالب به الكفيل، وإذا كان له أن يطالب به الكفيل، كان المكفول عنه إذا كان مقدورا على مطالبته أحرى أن تكون له مطالبته به وفي ذلك دليل على صحة ما كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعي - [336] - يذهبون إليه في المال المكفول به أن للمكفول له أن يطالب به كل واحد من المكفول عنه ومن الكفيل به، وبخلاف ما كان مالك قاله: إنه لا يطالب الكفيل إلا وهو لا يقدر على مطالبة المكفول به بما كفل له به ذلك الكفيل عنه؛ لأن في هذا الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم ألزم الكفيل ما كفل به بكفالته به فإن قال قائل: إنما كان للمكفول له مطالبة الكفيل؛ لأن المكفول عنه لم يترك شيئا بقدر الذي له الدين أن يأخذ دينه منه قيل له: فهل كان في الكفالة اشتراط شيء من هذا،

إنما كان فيها الكفالة بالدين مطلقة، وإذا كانت الكفالة تلزم الكفيل ما كفل به، وجب أن يؤخذ بما قد لزمه في الأحوال كلها وقد ذكر عبد الرحمن بن القاسم أن مالكا كان يقول بالقول الذي قد ذكرنا عن أبي حنيفة وأصحابه، ثم رجع بعد ذلك عن قوله إلى قول الذي ذكرناه عنه

Mas'alah: What is the chapter on clarifying problematic hadith about suretyship for persons?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4532

Index: Kitab al-Kafala (Suretyship) > Definition and Validity of Kafala

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على لزوم الكفالات بالأنفس

Mas'alah: What is the ruling on demanding a guarantor for a debt and the Prophet's judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4938

Index: Kitab al-Kafala (Suretyship) > Kafala in Court and Bail for Prisoners

4770 - حدثنا ابن خزيمة، وفهد بن سليمان قالا: حدثنا القعنبي قال: حدثنا الدراوردي , عن عمرو بن أبي عمرو , عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلا لزم غريما له بعشرة دنانير، فقال: والله ما عندي شيء أقضيكه اليوم، فقال: والله لا أفارقك حتى تعطيني، أو تأتيني بحميل يتحمل عنك قال: والله ما عندي قضاء، وما أجد أحدا يتحمل عني قال: فجره إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: يا رسول الله , إن هذا لزمني، واستنظرته شهرا واحدا، فأبى حتى أقضيه، أو آتيه

بحميل، فقلت: والله ما عندي حميل، ولا أجد قضاء اليوم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هل تستنظره إلا شهرا واحدا؟" قال: لا قال: "فأنا أحمل بها عنه" ، فحمل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذهب الرجل، فأتاه بقدر ما وعده، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أين أصبت هذه الذهب؟" قال: من معدن قال: "لا حاجة لنا بها، ليس فيها خير" ، فقضاها رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه – [227] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذهب الذي جاءه به ذلك الرجل لما أخبره أنه أخذه من بعض المعادن: "أنه لا خير فيه" , فقال قائل: وهل جميع الذهب الذي في أيدي الناس يصرفونه في زكواتهم، وفي مهور نسائهم، وفي أثمان بياعاتهم إلا من المعادن التي يوجد فيها، ودفع بذلك هذا الحديث أن يكون مقبولا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أخذ من المعادن ما فيه خلاف ما في هذا الحديث

KITAB 42

كتاب الحوالة

Kitab al-Hawala (Debt Transfer)

Canonical Hanafi reference section

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about following a solvent debtor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2750

Index: Kitab al-Hawala (Debt Transfer) > Definition and Conditions of Hawala

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أتبع على مليء فليتبع"

– 2752

Mas'alah: What is the hadith about the wealthy person's procrastination being oppression and following a referral to a wealthy person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2751

Index: Kitab al-Hawala (Debt Transfer) > Definition and Conditions of Hawala

حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أنبأنا عبد الله بن وهب أن مالكا حدثه، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مطل الغني ظلم، ومن أتبع على مليء فليتبع"

– 2753

Mas'alah: What is the hadith about following a referral to a wealthy person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2752

Index: Kitab al-Hawala (Debt Transfer) > Definition and Conditions of Hawala

وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أنبأنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أتبع على مليء فليتبع"

Mas'alah: What is the hadith about the wealthy person's procrastination and following a referral?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2753

Index: Kitab al-Hawala (Debt Transfer) > Definition and Conditions of Hawala

حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا الحسن بن علي الواسطي قال: حدثنا هشيم بن بشير، عن يونس، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مطل الغني ظلم، وإن أحلت على مليء فاتبع"

Mas'alah: What is the discussion on the meaning of hawala and the differing opinions of scholars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2754

Index: Kitab al-Hawala (Debt Transfer) > Definition and Conditions of Hawala

– 2755

Mas'alah: What is the ruling on following a solvent debtor when transferred?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2754

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا معلى بن منصور، قال: حدثنا هشيم، قال: أنبأنا يونس بن عبيد، قال: أخبرنا نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أحلت على مليء فاتبعه" فتأملنا ما روي في هذا الباب من حديث أبي هريرة الذي بدأنا بذكره فيه , فوجدنا الذي فيه من أتبع على مليء فليتبع , فأشكل علينا المراد بذلك الإتباع ما هو , فأوضحه لنا ما في حديث ابن عمر الذي ثنينا بذكرنا إياه في هذا الباب: إذا أحلت على مليء فاتبعه، فعقلنا بذلك أنه إنما أراد بذلك الإتباع الإحالة بما له من الدين على من - [179] - يحال به عليه من الأغنياء غير أنا وجدنا يحيى بن معين قد تكلم في حديث ابن عمر هذا , وذكر أن يونس بن عبيد لم يسمع من نافع كما حدثنا ابن أبي داود قال: قال لي يحيى بن معين في حديث يونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: "مطل الغني ظلم" قال يحيى قد سمعته عن هشيم ولم يسمعه يونس من نافع قال لنا ابن أبي داود قلت ليحيى: لم يسمع يونس من نافع شيئا؟ قال: بلى , ولكن هذا الحديث خاصة لم يسمعه يونس من نافع. قال: فتأملنا ما قاله يحيى في ذلك , فوجدناه جوابا لما سأله ابن أبي داود عنه من "مطل الغني ظلم" , فأجابه يحيى عنه بما أجابه عنه فيه , ثم وجدنا في حديث معلى وهو النهاية في التثبت عن هشيم في هذا الحديث قال: أنا يونس بن عبيد قال: ثنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما كما قد ذكرناه عن أبي أمية في هذا الباب. فعقلنا بذلك أن الذي أراده يحيى مما نفى سماع يونس إياه من نافع هو مطل الغني ظلم لا ما فيه سوى ذلك من قوله: "إذا أحلت على مليء فاتبعه" , والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك , ثم طلبنا ما في هذا الحديث من الفقه , فوجدنا

أهل العلم جميعا يذهبون في الحوالة إلى أنها تحويل ما كان للمحتال على المحيل إلى المحتال عليه لا يختلفون في ذلك غير زفر والقاسم بن معن فإنهما كانا يقولان: إن الحوالة كالكفالة وكالضمان وكالحمالة , وإن - [180] - للمحتال أن يطالب كل واحد من محيله ومن المحتال عليه بما له , وكان في قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من أحيل على مليء فليتبع ما قد دفع ذلك إليه ; ولأنه موجود في اللغة من قول الناس لي على فلان كذا وفلان كفيل لي به أو ضمين لي به أو حميل لي به , فيكون في ذلك ذكره أن الشيء الذي له على الذي كان له عليه أصله كما كان له عليه قبل الضمان , وقبل الحمالة , وقبل الكفالة , ولم نجدهم يقولون لي على فلان كذا وفلان حويل لي به , ولا لي على فلان كذا فأحالني به على فلان , إنما يق ولون: كان لي على فلان كذا , فأحالني به على فلان , فدل ذلك أن الحوالة معها تحويل المال عن من كان عليه إلى من أحال به عليه , وأن الكفالة والحمالة والضمان بخلاف ذلك , ثم وجدنا أهل العلم يختلفون في هذه الحوالة: بم تكون؟ فطائفة منهم تقول: هي بالحوالة على من يحال عليه كان عليه مثل ذلك المال أو لم يكن , وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه والشافعي رحمهم الله , وطائفة منهم تقول: لا تكون الحوالة إلا بدين مثلها للمحيل على المحتال عليه , وممن قال ذلك مالك بن أنس رحمه الله , ولم نجد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم تفريقا بين حوالة بمال للمحيل على المحتال عليه مثله , وبين حوالة لا شيء معها للمحيل على المحتال عليه؛ فلم يجز أن نفرق بين ما قد جمع النبي صلى الله عليه وسلم بينه إلا بتفريق منه صلى الله عليه وسلم بين ذلك , ثم وجدناهم يختلفون في الحوالة على من لا يعلم المحتال بفقره , وقد أحيل عليه على أنه مليء , فتقول طائفة منهم: له أن يرجع بماله - [181] - على المحيل وتبطل الحوالة منهم مالك وتقول طائفة أخرى منهم: ليس له أن ينقض الحوالة , والحوالة كما هي , وممن قال بذلك أبو حنيفة غير أن أبا

يوسف ومحمدا قد قالا: إذا قضى القاضي بتفليسه عاد المحتال بالمال على المحيل ; فكان ما قاله مالك رحمه الله في ذلك أحسن مما قاله أبو حنيفة والشافعي رحمهما الله فيه , وكان ما قاله أبو يوسف ومحمد في ذلك قريبا مما قاله مالك فيه , ثم وجدناهم يختلفون في توى المال على المحتال عليه بموته معدما , فتقول طائفة منهم: يرجع المحتال بما له على المحيل , وممن قال بذلك أبو حنيفة رحمه الله وأصحابه , وتقول طائفة منهم: لا يرجع المحتال على المحيل , والتوى من ماله قط , وممن يقول ذلك مالك والشافعي رحمهما الله , فتأملنا ذلك لنعلم ما القول فيه. فوجدنا الحوالة فيها تعويض المحتال من ذمة المحيل ذمة المحتال عليه , فصار ذلك في معنى بيع ذمة بذمة , وكان مثل ذلك تعويض الذي عليه المال من ماله الذي له عليه عبدا يبيعه إياه به فيكون ماله قد تحول من ذمة الذي كان عليه إلى العبد المبيع به فصار فيه , ثم وجدنا العبد يموت بعد ذلك , فيكون موته من مال بائعه ويرجع المال الذي كان له على الذي كان عليه فكان مثل ذلك توى ذمة المحتال عليه يرجع بذلك المال الذي كان فيها إلى الذمة التي أعطيت عوضا بها. فإن قال قائل: إن مذهب مالك رحمه الله في العبد المبيع إذا مات في يد بائعه أن يموت من مال مبتاعه , وإن لم يقبضه. - [182] - قيل له: فمن قوله في الطعام المبيع كيلا إذا توي في يد بائعه أنه يتوى من ماله لا من مال مبتاعه , ولا فرق في القياس بين هذا وبين ما قبله , وفيما ذكرنا دليل على ما وصفنا , والله عز وجل نسأله التوفيق"

KITAB 45

كتاب العارية

Kitab al–'Ariyya (Loan of Goods)

Canonical Hanafi reference section

BAB 2

باب ضمان المستعار

The Chapter on Liability for Borrowed Items

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith regarding liability for borrowed items?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4520

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > The Chapter on Liability for Borrowed Items > Hadith Evidence and Scholarly Objections on Liability for Borrowed Items

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العارية مما يحتج به من يوجب ضمانها ومما سوى ذلك، مما روي عنه فيها

Mas'alah: What is the ruling on liability for borrowed armor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4521

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > The Chapter on Liability for Borrowed Items > Liability for Destruction Without Transgression or Negligence

4454 – حدثنا الحسن بن مخلد بن حازم الكوفي الخزاز، حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، حدثنا شريك بن عبد الله، عن عبد العزيز وهو ابن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه، قال: استعار النبي صلى الله عليه وسلم من صفوان بن أمية أدراعا من حديد يوم حنين، فقال له: يا محمد، مضمونة؟ فقال: "مضمونة" فضاع بعضها، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "إن شئت غرمناها لك" قال: لا، أنا أرغب في الإسلام من ذلك يا رسول الله – [292] – قال: ففي هذا الحديث اشتراط رسول الله صلى الله عليه وسلم لصفوان فيما كان أعاره إياه من تلك الأدراع الضمان، فتأملنا هذا الحديث في إسناده كيف هو.

Mas'alah: What is the analysis of the chain of transmission for the hadith on borrowed armor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4522

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > The Chapter on Liability for Borrowed Items > Hadith Evidence and Scholarly Objections on Liability for Borrowed Items

4456 – فوجدنا فهدا قد حدثنا، قال: حدثنا أبو غسان، عن – [293] – إسرائيل بن يونس، عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن ابن صفوان بن أمية، ولم يتجاوزه في إسناده إلى أبيه ولا إلى غيره، قال: استعار رسول الله صلى الله عليه وسلم من صفوان بن أمية أدراعا، فضاع بعضها، فقال: "إن شئت غرمناها لك" قال: لا يا رسول الله فقوي في قلوبنا دخول ابن أبي مليكة في إسناد هذا الحديث، والقضاء في ذلك للحماني على يزيد، ثم وجدنا شريكا وإسرائيل قد اختلفا فيمن بعد ابن أبي مليكة في إسناد هذا الحديث، فكان في إسناد شريك أنه عن أمية بن صفوان، عن أبيه، وفي حديث إسرائيل، عن ابن صفوان وهو أمية، وليس فيه ذكره إياه عن أبيه ثم نظرنا في هذا الحديث أيضا هل نجده في غير روايتي شريك وإسرائيل فنقف على حقيقته كيف هو في ذلك؟

Mas'alah: What is the ruling on liability for borrowed items based on the hadith of Safwan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4524

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > The Chapter on Liability for Borrowed Items > Hadith Evidence and Scholarly Objections on Liability for Borrowed Items

4459 – فوجدنا الربيع المرادي قد حدثنا، قال: حدثنا أسد بن موسى، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أناس من آل عبد الله بن صفوان، قالوا:

أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغزو حنينا، فقال لصفوان: "ما عندك سلاح تعيرنا؟" فقال: أعارية أم غصب؟ قال: "بل عارية" فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين درعا، فأراد أن يغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنك من أشراف مكة وساداتهم، وإني أكره أن أغزي مكة، فأقم" فأقام، وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما فرغوا من غزاتهم، أمر بدروع صفوان أن تجمع، فجمعت، فافتقدوا منها دروعا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصفوان: "إن شئت غرمناها لك" فقال صفوان: لا، إن في قلبي من الإيمان ما لم يكن يومئذ "- [296] - فكان في هذا الحديث أن الذي أخذه عبد العزيز عنه إنما هو من أخذه عنه من آل عبد الله بن صفوان، فخالف كل من ذكرناه قبله في هذا الباب من رواة هذا الحديث، عن عبد العزيز، وعاد بروايته إياه منقطعا غير موصول الإسناد، وليس في روايته ولا رواية أبي الأحوص إياه عن عبد العزيز بن رفيع ذكر ضمان للعارية، فوقفنا بذلك على اضطراب هذا الحديث هذا الاضطراب الشديد، وما كانت هذه سبيله، لم يكن مثله تقوم به حجة لأحد على مخالف له فيه، وبالله التوفيق. وكان معقولا أن العارية لو كانت مضمونة: لغني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذكر ضمانها لصفوان، ولقال له: وهل تكون العارية إلا مضمونة، ففي تركه ذلك دليل على أن إحداثه له بقوله:" إنها مضمونة "، ضمانا أوجبه ذلك القول لا نفس العارية، وقد كان صفوان يومئذ حديث عهد بالجاهلية؛ لأن حنينا إنما غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فتح مكة، وكان صفوان قبل ذلك قد عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتراطات للحربيين ما لا توجبه الشريعة من المسلمين بعضهم لبعض، من ذلك اشتراطه صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية أن من جاءه من المشركين راغبا في دينه، تاركا لما عليه المشركون، رده إليه، وأن من جاء إلى المشركين من أصحابه لم يردوه - [297] - إليه، وأن من جاءه من نساء المشركين داخلا في دينه رد إليه ما

كان ساق إلى زوجته من الصداق للتزويج الذي كان بينه وبينها، وكان صفوان يوقفه على مثل هذه الأشياء التي قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشترطها للمشركين مما لا يجوز أمثالها بين المسلمين، فيجوز ذلك للمشركين ويلزم لهم المسلمين سأل مثل ذلك ليلزم له رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا أن من شريعته وجوب الضمان في العارية، وهذه علة صحيحة ذكرها لي محمد بن العباس، عن محمد بن الحسن بغير ذكر منه من أخذها منه عنه، وذلك شبيه بما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ما كانت عليه العرب في لغته ولغاتها؛ لأن الذي كانوا عليه في ذلك كانوا عليه في ذلك هو الإيجاز لا ما سواه، وكانت العارية لو كانت شريعته توجب ضمانها، لغني بذكرها عن ذكر ضمانها، ولكن الذي كان منه بعد ذلك مما سأله صفوان إياه أحدث حكما لم يكن قبله، وهو وجوب ضمانها بالاشتراط الذي اشترط له فيها، ومما قد دل على ذلك ما قد روي عنه صلى الله عليه وسلم في العارية في غير هذا الحديث."

Mas'alah: What is the ruling on liability for a borrowed item (al-ariyah) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4526

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > The Chapter on Liability for Borrowed Items > Nature of Borrowed Item as Trust vs. Guarantee

4462 - كما حدثنا أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، عن عطاء: أن النبي صلى الله عليه وسلم استعار من صفوان بن أمية دروعا يوم حنين، فقال له: أمؤداة يا رسول الله العارية؟ قال: "نعم" فلم يكن ما روى عبد العزيز عليه حديث صفوان بأولى به مما رواه عليه قتادة مع

تكافئهما في انقطاعه في أكثر الروايات عن عبد العزيز. فقال قائل: فقد روينا عن عبد الله بن عباس، وعن أبي هريرة ما يوجب غرم العارية إذا ضاعت في يد مستعيرها لمعيره إياها

Mas'alah: What is the chapter on the hadith about not preventing a neighbor from placing a beam on one's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2400

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Definition and Virtue of 'Ariyya

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا يمنع أحدكم جاره أن يغرس خشبة في جداره"

Mas'alah: What is the hadith about not preventing a neighbor from placing a beam on one's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2401

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Definition and Virtue of 'Ariyya

2407 - حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، قال: حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يمنع أحدكم جاره أن يضع خشبة على جداره"

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam in another's wall according to the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2403

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Rulings on Borrowing Animals

2409 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عاصم النبيل، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن هشام بن يحيى أن عكرمة بن سلمة بن أبي ربيعة أخبره أن أخوين من بني المغيرة أعتق أحدهما إن وضع الآخر خشبة في جداره، فلقيا مجمع بن يزيد وناسا من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يمنع أحدكم أخاه أن يضع خشبة في جداره" . فقال لأخيه: قد علمت أنك مقضي لك علي، فضع الأساطين وراء الحائط، وضع خشبك فيها. قال عمرو بن دينار: فأنا أدركت تلك الأساطين. – 2410 – [202] – حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن جريج، فذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is the hadith about not preventing a neighbor from placing a beam in a wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2404

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Definition and Virtue of 'Ariyya

2411 – وحدثنا يونس، قال: أنبأنا ابن وهب أن مالكا أخبره عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يمنع أحدكم جاره أن يغرس خشبة في جداره"

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam on another's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2406

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Rulings on Borrowing Animals

2416 - وحدثنا عبد العزيز بن معاوية العتابي، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، قال: حدثنا هشام الدستوائي، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يمنعن أحدكم جاره أن يضع خشبة في جداره"

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam on another's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2407

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Rulings on Borrowing Animals

2417 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا المقدمي محمد بن أبي بكر قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سأل أحدكم جاره أن يضع خشبة في جداره فلا يمنعه" - [205] - قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث على سؤال الجار جاره أن يضع خشبة على جداره , وقد وافق محمد بن أبي حفصة على ذلك عن الزهري غير واحد , منهم عقيل بن خالد.

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam on another's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2408

2418 - كما حدثنا محمد بن عزيز، قال: حدثنا سلامة بن روح، عن عقيل، عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب أخبره أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من سأله جاره أن يضع في جداره خشبة فلا يمنعه" قال أبو هريرة: "ما لي أراكم عنها معرضين، والله لأرمين بها بين أكتافكم" ومنهم سفيان بن عيينة.

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam on another's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2408

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Rulings on Borrowing Animals

2420 - حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا سعيد بن سليمان سعدويه قال: حدثنا سليمان بن كثير، قال: سمعت ابن شهاب يحدث عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله , غير أنه لم يقل: "والله لأرمين بها بين أكتافكم" . قال: فكانت هذه الأحاديث على السؤال من الجار لجاره، وفيها ما قد دل على أن الجار ليس له وضع خشبة على جدار جاره إلا بعد سؤاله إياه ذلك، وانتظاره ما يكون منه إليه في ذلك، وفي ذلك ما قد دل أن ذلك السؤال عند حاجة الجار إليه من جاره، وأن الإباحة لذلك قد تحتمل أن تكون على الاختيار لا على الوجوب، كمثل قوله عز وجل: {والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا} [النور: 33] ، وكان أهل العلم جميعا لا يختلفون أن ذلك على الندب والحض على الخير، لا على الوجوب ولا على الحتم , فمثل ذلك عندنا والله أعلم قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا استأذن أحدكم جاره أن

يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه" , هو أيضا على الحض والندب لا على الحتم , ومثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد" ، ليس ذلك على الإيجاب عند أهل العلم جميعا، ولكنه - [207] - على الحض والندب، وعلى ما يرى في ذلك الأزواج من الصلاح وإصابة الخير مما لا يدخل عليهم معه من أزواجهم ما لا يصلح. - [208] - وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضا بخلاف ما قد رويناه عنه

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam on another's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2409

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Rulings on Borrowing Animals

2421 - كما حدثنا الربيع المرادي، قال: حدثنا أسد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن عكرمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "نهى أن يمنع الرجل جاره أن يضع خشبة على جداره"

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam on another's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2410

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Rulings on Borrowing Animals

2422 - وكما حدثنا الربيع، قال: حدثنا أسد، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن منصور بن دينار، عن أبي عكرمة المخزومي، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحل لامرئ مسلم أن يمنع جاره خشباته يضعها

على جداره" . ثم يقول أبو هريرة: "لأضربن بها بين أعينكم وإن كرهتم" . – [209] – قال: وما في هذين الحديثين غير مخالف عندنا لما قد رويناه قبله في هذا الباب والله أعلم، أما ما في الأول منهما فعلى المنع مما لا يضر، وأما الثاني منهما فعلى مثل ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تحل الصدقة لذي مرة سوي" ، لم يعن بذلك أنها تكون حراما عليه عند حاجته إليها كما تكون حراما على الأغنياء عنها، ولكن لا تحل له من جميع جهاته كما يحل للعاجز عن الاكتساب بقوته ما يغنيه عنها , فمثل ذلك قوله: "لا يحل لامرئ مسلم أن يمنع جاره" , هو على ذلك أيضا؛ لأنه قد يستطيع أن يبيحه ذلك، فيرجع بعد ذلك إلى أن – [210] – لا ضرر عليه فيما أباحه إياه، كما لا ضرر عليه فيه لو لم يبحه إياه، ومثل ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is another narration about the Prophet borrowing weapons from Safwan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4523

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Definition and Virtue of 'Ariyya

4457 – فوجدنا أحمد بن داود قد حدثنا، قال: حدثنا مسدد بن مسرهد، حدثنا أبو الأحوص، حدثنا عبد العزيز بن رفيع، عن عطاء بن أبي رباح، – [294] – عن ناس من آل صفوان بن أمية، قالوا: استعار رسول الله صلى الله عليه وسلم من صفوان بن أمية سلاحا، فقال له صفوان: أعارية أم غصب؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بل عارية" فأعاره ما بين ثلاثين إلى أربعين درعا، فغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا، فلما هزم المشركون، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اجمعوا أدرع صفوان" ففقدوا من دروعه دروعا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصفوان:

"إن شئت غرمناها لك" فقال صفوان: يا رسول الله، إن في قلبي من الإيمان ما لم يكن يومئذ

Mas'alah: What is the discrepancy in the chains for the hadith on borrowed armor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4523

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Definition and Virtue of 'Ariyya

4458 – وحدثنا أحمد بن داود، قال: وحدثناه مسدد مرة أخرى، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن عبد العزيز بن رفيع، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفوان بن أمية، أن النبي صلى الله عليه وسلم استعار منه أدراعا، ثم ذكر هذا الحديث – [295] – قال أبو جعفر: فوجدنا أبا الأحوص قد اضطرب في إسناد هذا الحديث هذا الاضطراب، فجعله مرة عن ناس من آل صفوان، ومرة، عن صفوان نفسه، وكانت رواياته إياه جميعا، عن عطاء بن أبي رباح لا عن ابن أبي مليكة، وكان هذا مما قد خالف فيه شريكا وإسرائيل في إسناد هذا الحديث، وليس في روايتيه جميعا ذكر ضمان اشترطه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان أعاره إياه من تلك الأدراع، ثم نظرنا هل رواه عن عبد العزيز غير شريك وإسرائيل وأبي الأحوص أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on the guarantee of a borrowed item (al-ariyah) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4525

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Liability and Guarantee of Borrowed Items

4460 – كما قد حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك،

أخبرنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "ألا إن العارية مؤداة، والمنحة مردودة، والدين مقضي، والزعيم غارم" - [298] -

Mas'alah: What is the ruling on the guarantee of a borrowed item (al-ariyah) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4525

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Liability and Guarantee of Borrowed Items

فكان في هذين الحديثين إعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن العارية مؤداة، وفي ذلك ما يوجب أنها أمانة، كما قال الله عز وجل: {إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها} [النساء: 58] ، فكشف ذلك - [300] -

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Abu Huraira say about liability for borrowed items?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4527

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Liability and Guarantee of Borrowed Items

وذكر ما قد حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عبد الرحمن بن السائب، عن أبي هريرة، وعن عمرو، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله - عنهما، قالا: "العارية تضمن إن اتبعها صاحبها" [301] -

Mas'alah: What did Ibn Abbas write regarding liability for borrowed items?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4528

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Liability and Guarantee of Borrowed Items

وما قد حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم، حدثنا جرير يعني ابن عبد الحميد، عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أنه كتب إليه في العارية أن اضمنها لصاحبها" - [302] -

Mas'alah: What is the difference of opinion among the Companions regarding liability for borrowed items?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4528

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Liability and Guarantee of Borrowed Items

فكان جوابنا له في ذلك: أنا لم ندفع أن يكون في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرى ضمان العارية، ولكنه وإن كان من ذكر في هذين الحديثين قد ضمنها فإن منهم من لم يضمنها، وجعلها أمانة، وهم عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما

Mas'alah: What was Umar ibn al-Khattab's ruling on liability for borrowed items?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4529

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Liability and Guarantee of Borrowed Items

كما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا عمار بن عمر الحلبي قاضي أهل مكة، حدثنا

حفص بن غياث، عن الحجاج بن أرطاة، عن هلال بن عبد الرحمن يعني الوزان، عن ابن عكيم - يعني عبد الله بن عكيم الجهني، عن ابن عمر، عن عمر: "أنه كان لا يضمن العارية"

Mas'alah: What was Ali ibn Abi Talib's ruling on liability for borrowed items?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4530

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Liability and Guarantee of Borrowed Items

وكما حدثنا أحمد بن داود، حدثنا يوسف بن إبراهيم المزني، حدثنا عبد الرزاق، عن إسرائيل بن يونس، عن عبد الأعلى، عن محمد ابن الحنفية، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنه كان لا يضمن العارية، ويقول: "هي معروف" - [303] -

Mas'alah: What is the legal reasoning for the absence of liability in borrowed items?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4530

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Liability and Guarantee of Borrowed Items

قال أبو جعفر: ولما اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حكمها هذا الاختلاف، رجعنا إلى ما يوجبه النظر فيما اختلفوا فيه من ذلك، فوجدنا العارية مقبوضة من ربها بطيب نفسه بذلك، لا بعوض يعوضه على ما أباح منها، وقد وجدنا الأشياء المستأجرات مقبوضة من أربابها بأعواض يجب على مستأجريها إياها منهم لهم، وكانت ملك الأشياء المستعملة على ذلك غير مضمونة، وإذا كانت مع وجوب الأعواض في استعمالها غير مضمونة، كانت في استعمالها على غير وجوب الأعواض

في ذلك أحرى أن لا تكون مضمونة، وهكذا كان الكوفيون أبو حنيفة والثوري وأصحابهما وكثير منهم سواهم يذهبون إليه في ذلك، فأما المدنيون فيجعلون ما ضاع من ذلك مما يظهر ضياعه يضيع على الأمانة، وما كان من ذلك مما يخفى ضياعه يضيع على الضمان، ولا فرق في القياس في ذلك بين ما يظهر ضياعه وبين ما يخفى ضياعه، كما لا فرق بين ذلك في الغصوب المضمونات، وفي الودائع الأمانات، وفي رفعهم الضمان فيما يظهر هلاكه ما يجب به عليهم رفع – [304] – الضمان فيما يخفى هلاكه

Mas'alah: What is the ruling on liability for a borrowed animal that is destroyed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4531

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Rulings on Borrowing Animals

وقد حدثنا روح بن الفرج، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني الليث بن سعد، حدثني طلحة بن أبي سعيد، حدثني خالد بن أبي عمران، قال: سألت سليمان بن يسار: عن رجل استعار دابة من رجل، وأخبره بما يريد بها، فأعاره إياها على ذلك، فأصيبت في تلك العارية: هل عليه غرامة؟ قال: "لا، إلا أن يكون قتلها متعمدا" قال الليث: على هذا أدركنا شيوخنا في أنه ليس في العارية ضمان إلا أن يتعدى ما استعارها له، فيضمن وقد قال ابن شهاب: على هذا أدركنا الناس حتى اتهم الولاة الناس فضمنوهم، وفيما ذكرنا أن الجماعة من متقدمي أهل المدينة، ومن متقدمي أهل مصر على ترك تضمين العارية ما لم يتعد فيها، وتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث صفوان فيما ضاع من دروعه، فوجدنا فيه أنه قال له: "إن شئت غرمناها لك" ، فعقلنا بذلك أن غرمها لم يكن في الحقيقة واجبا لولا ما أعطى رسول

الله صلى الله عليه وسلم من القول الذي كان أعطاه فيها، ولو كانت مضمونة، لما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم غرمها له، ولا رد ذلك إلى مشيئته إياه، ولحقق وجوب غرمها له عليه كما يقول أهل العلم في الدين الذي لبعض الناس على بعض: إنه واجب لمن هو - [305] - عليه مطالبة من هو له عليه يأخذه منه حتى تبرأ ذمته، ورسول الله صلى الله عليه وسلم أولى الناس بذلك وأشدهم تمسكا به، وفي جواب صفوان لرسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: "إن في قلبي اليوم من الإيمان ما لم يكن يومئذ" دليل على أن الذي كان اشترطه عليه من الضمان لما أعاره إياه كان على حكم غير الإيمان، كما قال محمد بن الحسن مما ذكرناه من رواية محمد بن العباس، وفي ذلك ما قد دل على أن حكم العارية بين أهل الإيمان بخلاف ذلك من انتفاء الضمان عنها، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about al-ma'un being the lending of household items?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5689

Index: Kitab al-'Ariyya (Loan of Goods) > Definition and Virtue of 'Ariyya

ما قد حدثنا عيسى، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: "هو عارية المتاع: القدر، والفأس، والدلو"

KITAB 46

كتاب الغصب

Kitab al-Ghasb (Usurpation)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الغصب وأحكامه

The Chapter on Usurpation and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling when someone breaks another's bowl and the Prophet compensates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3387

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Usurpation and Its Rulings > Liability for Damages and Compensation

3354 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي المتوكل، عن أم سلمة أنها جاءت بطعام في صحفة لها إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، فجاءت عائشة ملتفة بكساء ومعها فهر ففلقت الصحفة، فجمع النبي صلى الله عليه وسلم بين فلقي الصحفة وقال: "كلوا، غارت أمكم" مرتين. ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صحفة عائشة فبعث بها إلى أم سلمة رضي الله عنها، وأعطى صحفة أم سلمة لعائشة

Mas'alah: What did the Prophet say about the punishment for usurping land?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6412

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Usurpation and Its Rulings > Ownership and Acquisition Through Usurpation

6139 – حدثنا يونس، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من ظلم من الأرض شيئا طوقه من سبع أرضين، ومن قتل دون ماله فهو شهيد" – [441] – وقد خولف سفيان في إسناد هذا الحديث، فأدخل فيه بين طلحة بن عبد الله وبين سعيد بن زيد عبد الرحمن بن عمرو بن سهل فممن رواه عن الزهري كذلك مالك بن أنس

BAB 18

باب الغصب في الطعام

The Chapter on Usurpation of Food

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a usurped sheep that is slaughtered and cooked?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3015

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Usurpation of Food > Liability for Cooking or Slaughtering Usurped Items

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يقضي بين المختلفين من الفقهاء في الشاة المغصوبة إذا ذبحت وشويت , هل للمغصوبة منه أن يأخذها وهي كذلك أم لا؟

3005 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثنا عاصم بن كليب الجرمي، عن أبيه قال: حسبته من الأنصار قال أبو جعفر: سقط في كتابي عن رجل من الأنصار لا أعرف اسمه، أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة , فلقيه رسول امرأة من قريش يدعوه إلى طعام , فجلسنا مجلس الغلمان من آبائهم , ففطن آباؤنا للنبي صلى الله عليه وسلم وفي يده أكلة , فقال: إن هذه الشاة تخبرني أنها أخذت بغير حلها , فقامت المرأة , فقالت يا رسول الله , لم يزل يعجبني أن تأكل في بيتي , وإني أرسلت إلى النقيع , فلم توجد فيه شاة , وكان أخي اشترى شاة بالأمس , فأرسلت بها إلى أهله بالثمن , فقال: "أطعموها الأسارى" – [456] – 3006 – وحدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا أبو عوانة،. عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن رجل من الأنصار قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الأنصار , ثم ذكر هذه القصة بعينها في كلام أكثر من هذا الكلام – [457] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بإطعام الشاة

الأسارى , وهم ممن تجوز الصدقة عليهم بمثلها , ولم يأمر بحبسها للذي ذبحت وهي على ملكه ليأخذها , وهي كذلك وفي ذلك ما قد دل على ارتفاع ملكه عنها , وعلى وقوع ملك من أحدث فيها ما أحدث من الذبح والشي عليها كما يقول ذلك من يقوله من أهل العلم , منهم: أبو حنيفة وأصحابه , وبالله التوفيق

Mas'alah: What ruling did the Prophet give when a bowl was broken among his wives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3388

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Usurpation of Food > Evidence and Hadith on Usurped Property

3355 – وحدثنا بكار بن قتيبة، وعلي بن شيبة قالا: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال: حدثنا حميد الطويل، عن أنس قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بقصعة فيها طعام، فضربت يد الخادم فسقطت القصعة فانفلقت، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم فضم الكسرتين وجمع فيها الطعام، ويقول:" غارت أمكم، غارت أمكم ", وقال للقوم:" كلوا ", وحبس الرسول حتى جاءت الأخرى بقصعتها، فدفع القصعة الصحيحة إلى رسول التي كسرت قصعتها، وترك المنكسرة للتي كسرت"

Mas'alah: What is the ruling on placing beams on a neighbor's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2402

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation of Land, Buildings, and Trees

2408 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن سماك، عن عكرمة، – [201] – عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ابتنى فليدعم جذوعه على حائط جاره"

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam on another's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2405

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation of Land, Buildings, and Trees

2415 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، عن أبيه، قال: سمعت الزبير بن الخريت يحدث عن عكرمة، – [204] – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس للرجل أن يمنع جاره أن يضع خشبة في جداره"

Mas'alah: What is the ruling on taking a Muslim's property without consent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2813

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Definition and Elements of Ghasb

وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن سهيل، عن عبد الرحمن بن سعد، عن أبي حميد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل لامرئ أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفس منه قال: وذلك لشدة ما حرم – [252] – الله عز وجل على المسلم من مال المسلم"

Mas'alah: What is the ruling on taking a Muslim's property without consent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2814

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Definition and Elements of Ghasb

وكما حدثنا الربيع بن سليمان بن داود قال: حدثنا أصبغ بن الفرج قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا عبد الملك بن الحسن، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن عمارة بن حارثة، عن عمرو بن يثربي قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "لا يحل لامرئ من مال أخيه شيء إلا بطيب نفس منه" قال: قلت يا رسول الله , إن لقيت غنم ابن عمي آخذ منها شيئا؟ فقال: "إن لقيتها تحمل شفرة , وأزنادا بخبت الجميش فلا تهجها" - [253] - قال أبو جعفر: ففيما روينا إثبات تحريم مال المسلم على المسلم، فقال قائل: فقد رويتم عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالف هذا

- 2824

Mas'alah: What is the ruling on untying the udder of a camel without the owner's permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2817

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Definition and Elements of Ghasb

كما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا محمد بن الصباح قال: حدثنا شريك بن عبد الله، عن عبد الله بن عصم قال: سمعت أبا سعيد الخدري رفعه قال: "لا يحل لأحد أن يحل صرار ناقة إلا بإذن أهلها , فإنه خاتمهم عليها" - [256] - قال أبو جعفر:

فدل ذلك على أن ما في حديث عبد الله بن عصمة الذي سمي في هذا الحديث أبوه مكان عصمة، عصما مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم , وأنه على الإرمال لا على الوجود، وقد وجدنا عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ما يدل على المعنى الذي ذهبنا إليه في هذا الباب

Mas'alah: What is the chapter on problematic hadiths about rulings on usurpations in Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3238

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Definition and Elements of Ghasb

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحكام الغصوب في الجاهلية التي اختصموا إليه فيها في الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on compensation for destroying items that are not measured or weighed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3386

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability of the Usurper (Dam n al-Gh ib)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الواجب في إتلاف الأشياء التي ليست موزونات ولا مكيلات، ما الواجب على متلفها مكانها

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about usurping land?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6411

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation of Land, Buildings, and Trees

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من ظلم شبرا من الأرض طوقه من سبع أرضين"

Mas'alah: What is the hadith about the punishment for usurping land?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6413

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation of Land, Buildings, and Trees

6140 – كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك، عن ابن شهاب، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل، عن سعيد بن زيد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من ظلم من الأرض شيئا يطوقه من سبع أرضين" – [442] – ومنهم: صالح بن أبي الأخضر

Mas'alah: What is the ruling on usurping land and the punishment for it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6417

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation of Land, Buildings, and Trees

6145 – وحدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: نوزعت في أرض، فقالت لي عائشة: يا أبا سلمة: اجتنب الأرض، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "من ظلم شبرا من الأرض طوقه من سبع أرضين"

Mas'alah: What is the punishment for oppressively taking land in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6422

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation of Land, Buildings, and Trees

6149 – وحدثنا فهد بن سليمان، حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن إسماعيل – يعني ابن أبي خالد، عن الشعبي، عن أبي ثابت، أيمن قال: حدثنا يعلى بن مرة الثقفي قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: "من – [449] – ظلم شبرا من الأرض جاء يحمله على عنقه يوم القيامة"

Mas'alah: What is the punishment for taking land without right?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6423

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation of Land, Buildings, and Trees

6150 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا أبو يعفور، حدثنا أبو ثابت، قال: – [450] – سمعت يعلى بن مرة الثقفي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "من أخذ أرضا بغير حقها، كلف أن يحمل ترابها إلى المحشر"

Mas'alah: How does the author reconcile apparent contradictions in hadiths about land usurpation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6423

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation of Land, Buildings, and Trees

فقال قائل: فيكون هذا الذي رويته في هذا الباب مضادا لما رويته – [451] – في الباب الأول الذي قبله. فكان جوابنا له في ذلك: إنه لا تضاد في شيء من ذلك، ولكن هذه عقوبات الله عز وجل لمن ظلم شبرا من الأرض على ما في هذه الآثار.

Mas'alah: What is the ruling on livestock that damages crops at night?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6431

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Consequential and Accessory Damages

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أفسدت المواشي شيئا من الزرع في الليل، وفي النهار

6156 – حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار، حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، وعبد الله بن عيسى، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن البراء: أن ناقة لآل البراء أفسدت شيئا، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن حفظ الثمار على أهلها بالنهار، وضمن أهل الماشية ما أفسدت ماشيتهم بالليل ""

6157 – وحدثنا محمد بن سنان الشيزري، حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، حدثنا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي قال: أخبرني الزهري، عن حرام بن محيصة الأنصاري أنه أخبره: أن البراء بن عازب كانت له ناقة ضارية قد دخلت حائطا، فأفسدت فيه، فكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أن حفظ الحوائط على أهلها بالنهار، وحفظ المواشي على أهلها بالليل،

وأن على أهل الماشية ما أصابت بالليل" - [463] - 6158 - وحدثنا محمد بن سنان الشيزري، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا بقية، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام، ثم ذكر مثله فكان في روايتي شعيب وبقية , عن الأوزاعي هذا الحديث ما يدل على أنه لا تحقيق فيه لأخذ حرام إياه عن البراء لأنه قال: "أن" ، والفرق فيما بين عن، وأن في الحديث، أن معنى عن على السماع، حتى يعلم ما سواه، وأن معنى أن على الانقطاع، حتى يعلم ما سواه. - [464] - ولما تضاد حديث الأوزاعي على ما ذكرنا لم يكن ما يوجب معنى من هذين الحديثين، والمعنيين أولى مما يوجبه الآخر منهما فيه. ثم رجعنا إلى رواية الأثبات في الزهري الذين لا أمثال لهم فيها لنقف على روايتهم إياه عنه، كيف هي؟ 6159 - فوجدنا المزني قد حدثنا، قال: حدثنا الشافعي، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة، أن ناقة، للبراء دخلت حائط رجل، فأفسدت فيه، ثم ذكر بقية الحديث. 6160 - ووجدنا المزني قد حدثنا، قال: حدثنا الشافعي، عن سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وحرام بن سعد بن - [465] - محيصة: أن ناقة، للبراء دخلت حائط رجل فأفسدت فيه، ثم ذكر بقية الحديث فعاد الحديث إلى الانقطاع، كما رواه مالك، وابن عيينة عليه، عن الزهري، وكان ما رواه عنه عبد الله بن عيسى، وإسماعيل بن أمية، عن الزهري، وإن كان مقدارهما مقدارا جليلا، لا يجب أن يضاد به ما رواه الحجة في الزهري، مما يخالف ما رويناه. ثم تأملنا هذا الحديث، فوجدنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "وعلى أهل الماشية ما أفسدت مواشيهم بالليل" ، فكان ذلك دليلا أن عليهم ضمان ما أصابت بالليل من الزرع، ومن بني آدم، وممن سواهم، لأن من كان عليه حفظ شيء، كان عليه ضمان ما يخرج من حفظه إلى الجناية عليه. ووجدنا أهل العلم جميعا لا يختلفون أنه لا يجب على أهلها ما أصابت في الليل من بني آدم، فظاهر الحديث يخالف ذلك، فعقلنا بذلك أن هذا الحديث قد نسخه قول

النبي صلى الله عليه وسلم: "العجماء جبار" , – [466] – وما كان جبارا كان هدرا، وهكذا يقول فيما أصابت المواشي أبو حنيفة، وأصحابه، فأما الحجازيون فعلى القول الأول، والله تعالى الموفق.

KITAB 47

كتاب الشفعة

Kitab al-Shufa'a (Pre-emption)

Canonical Hanafi reference section

BAB 9

باب الشريك والخليط والجار

The Chapter on Partner, Associate, and Neighbor

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How are neighbors defined in cities organized by tribes, streets, or mosques according to Abu Yusuf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2789

Index: Kitab al-Shufa'a (Pre-emption) > The Chapter on Partner, Associate, and Neighbor > Priority Order of Pre-emption Rights

فإن سليمان بن شعيب قد حدثنا، قال: حدثنا أبي قال: سمعت أبا يوسف يقول: "كل مدينة يتجاور أهلها بالقبائل فكل أهل قبيلة جيران , وكل أهل مدينة يتجاورون بالدروب فكل أهل درب جيران , وكل أهل مدينة يتجاورون بالمساجد فكل أهل مسجد جيران" ,

Mas'alah: Which neighbors are entitled to pre-emption according to Abu Hanifa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2788

Index: Kitab al-Shufa'a (Pre-emption) > Pre-emptors and Their Categories

عن الحجاج بن عمران مناولة وإجازة عن صفوان بن المغلس، عن أبي سليمان الجوزجاني، عن محمد بن الحسن، عن بعض أصحاب أبي حنيفة، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رحمه الله قال: "جيران الرجل الذين يستحقون وصيته لجيرانه: هم الذين حول داره ممن لو باع داره , وكانوا مالكين لما يسكنون من ذلك، استحقوها بالشفعة ; لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رويناه عنه قد جعل - [228] - بعضهم أقرب إليه من غيره منهم , وجميعهم باسم الجوار له ; ولأن ما في هذه الرواية يوجب تساويهم في الجوار، وما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفي ذلك , ويوجب اختلافهم في القرب والبعد في الجوار"

Mas'alah: What is the ruling on a sale combining items with and without pre-emption rights?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6316

Index: Kitab al-Shufa'a (Pre-emption) > Property Subject to Pre-emption

6062 - ووجدنا ابن أبي داود، قد حدثنا قال: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، أخبرنا حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت أبا المنهال يقول: سألت البراء عن الصرف فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الورق بالذهب دينا "فكان في هذا الحديث أيضا طائفة مما في حديث سليمان، وثبت أن حديث سليمان، عن أبي المنهال أولى من أحاديث الآخرين، عن أبي المنهال لحفظه ما قصروا عنه. ثم التمسنا ذلك من طريق النظر لنقف على ذلك كيف هو فيه؟ فرأينا البيع قد يقع على شقص من دار واجب الشفعة للشريك في - [335] - الدار الذي هو منها، وعلى ما سواه من عرض كعبد، أو أمة، أو ما سوى ذلك من العروض، فتكون الشفعة واجبة في ذلك الشقص بحصته من الثمن غير واجبة، فيما سواه مما لا شفعة فيه، ثم يعود ما سواه مبيعا بحصته من الثمن، وذلك مما لا يجوز استئناف البيع أيضا عليه بذلك، فعقلنا بذلك: أن كل واحد من العرضين اللذين تجمعهما الصفقة مضمنا بحكم نفسه، لا بحكم صاحبه، وكذلك رأيناهم أجمعوا في العرضين إذا بيعا في صفقة واحدة بثمن واحد، والعرضان مما يجمع أنهما إذا هلكا في يد البائع من قبل قبض المبتاع منهما شيئا من المبيع، أن عليهما ينتقض البيع كصبرتين، إحداهما قمح، والأخرى شعير، وقع البيع عليهما بكفل مشروط في كل واحدة منهما، فضاعت إحداهما في يد بائعها قبل قبض مبتاعها إياها منه أنها تضيع بحصتها من الثمن، وتبقى الأخرى مبيعه بحصتها من الثمن، وذلك مما لا يجوز استئناف البيع عليه كذلك وحده دون صاحبه الذي كان مضمونا معه فيها، وفي ذلك ما قد دل على ما كان أبو حنيفة وأصحابه

يقولون في ذلك"

KITAB 49

كتاب المزارعة

Kitab al-Muzara'a (Sharecropping)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب المزارعة وأحكامها

The Chapter on Sharecropping and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What was the agreement between the Prophet and the Jews of Khaybar regarding sharecropping?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2678

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > The Chapter on Sharecropping and Its Rulings > Historical Precedents (Khaybar, Companions, Hadith)

2674 – حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني أسامة بن زيد الليثي، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما فتحت خيبر سألت يهود – [103] – رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرهم فيها على أن يعملوا على النصف مما خرج منها من الثمر والزرع , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أقركم فيها على ذلك ما شئنا" ، فكانوا فيها كذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وطائفة من إمارة عمر , فكان الثمر يقسم على السهمان من نصف خيبر ويأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس

Mas'alah: What is the definition of muhaqala in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2695

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > The Chapter on Sharecropping and Its Rulings > Definition and Pillars of Muzara'ah

وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو داود، عن سليم بن حيان، عن سعيد بن ميناء، عن جابر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله قال هذا القائل: والمحاقلة هي كراء الأرض ببعض ما يخرج منها، – [119] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن المحاقلة لم نوافق على أن تأويلها على ما تأولها

عليه؛ لأنه روي في تأويلها غير ما تأولها عليه

– 2694

Mas'alah: What additional report confirms the sharecropping practice of the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2701

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > The Chapter on Sharecropping and Its Rulings > Historical Precedents (Khaybar, Companions, Hadith)

وكما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة , عن إبراهيم بن مهاجر , عن موسى بن طلحة بنحوه , وزاد: وخباب – [125] – وفي ذلك ما هو أعلى من هذا وهو ما كانوا عليه باليمن لما قدم عليهم معاذ بن جبل عاملا عليها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of mukhabarah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3085

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > The Chapter on Sharecropping and Its Rulings > Historical Precedents (Khaybar, Companions, Hadith)

3056 – فوجدنا محمد بن النعمان قد حدثنا قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا عمرو قال: قال جابر بن عبد الله: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة" . قال سفيان: وكل شيء سمعته من عمرو بن دينار، يعني من

حديث جابر قال لنا: سمعت جابر بن عبد الله إلا هذين الحديثين، فلا أدري أبينه وبين جابر فيهما أحد أم لا. ثم التمسناه من رواية غير سفيان عن عمرو - [65] -

BAB 3

باب المزارعة الفاسدة

The Chapter on Defective Sharecropping

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on planting on another's land under a defective sharecropping contract?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2673

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > The Chapter on Defective Sharecropping > Compensation in Invalid Sharecropping

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن زرع في أرض غيره زرعا على مزارعة فاسدة كيف الحكم فيه

2670 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى يعني القطان قال: حدثنا أبو جعفر الخطمي قال: أتيت سعيد بن المسيب , فقلت: بلغنا عنك شيء في المزارعة , فقال: كان ابن عمر لا يرى بها بأسا حتى ذكر له عن رافع بن خديج فيها حديث , فأتى رافعا فأخبره رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتى بني حارثة فرأى زرعا في أرض ظهير , فقال: "ما أحسن أرض ظهير" ، فقالوا: إنه ليس لظهير , فقال: "أليست أرض ظهير؟" , فقالوا: بلى , ولكنه أزرع فلانا. قال: "فردوا عليه نفقته وخذوا زرعكم" قال: رافع: "فرددنا عليه نفقته وأخذنا زرعنا" . قال: سعيد: أفقر أخاك أو أكره بالدراهم. – [100] – 2671 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أنبأنا محمد بن المثنى قال: حدثنا يحيى، عن أبي جعفر الخطمي، ثم ذكر بإسناده مثله

2672 – وحدثنا محمد بن سليمان بن الحارث الباغندي، وفهد قالا حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا بكير بن عامر، عن ابن أبي نعم قال: حدثني رافع بن خديج أنه زرع أرضا. قال: فمر به النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسقيها فسأله: "لمن الزرع ولمن

الأرض؟" , فقال: زرعي ببذري وعلمي، لي الشطر، ولبني فلان الشطر , فقال: "أربيت فرد الأرض على أهلها , وخذ نفقتك" – [101] – وكان ما ذكرناه في هذا الباب من جنس ما ذكرناه في الباب الأول؛ لأن المزارعة لما فسدت بما فسدت به عاد إطلاق صاحب الأرض للزارع ما زرعه فيها كلا إطلاق وعاد حكمه إلى حكم من زرعها بغير أمر ربها , فكان الحكم في ذلك كالحكم الذي جاء به الحديث الذي ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب , ومثل ذلك مما هو مردود حكمه إلى حكم ما في هذين الحديثين اللذين ذكرناهما في هذين البابين الرجل يغرس في أرض الرجل بغير أمره أو يغرس فيها بأمره على معاملة فاسدة فسيلا فيصير نخيلا أنه يكون لرب الأرض دون غارسه؛ لأنه قد كان فيه من الزيادة مما كان عن الأرض مما كان لا يتهيأ تفصيله من الفسيل الذي كان زرع فيها فيكون ذلك كله لرب الأرض , ويكون على رب الأرض لغارسه ما أنفقه فيه , والله نسأله التوفيق

BAB 14

باب إجارة الأرض للزراعة

The Chapter on Leasing Land for Agriculture

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on renting land for a share of its produce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2682

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land for Agriculture > Ruling on Leasing Land for a Share of Produce

2678 - حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار، عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كانت له أرض فليزرعها، أو يزرعها أخاه , ولا يكترها بالثلث ولا بالربع ولا بطعام مسمى" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في معاملته بخيبر في نخلها وفي أرضها قد كان - [107] - في زمنه وفي زمن أبي بكر بعده وفيما شاء الله عز وجل من زمن عمر بعد أبي بكر وذلك يدل على بقاء حكم تلك المعاملة في الأرض وتلك المساقاة في الشجر على أنه لم يلحقهما نهي ولا نسخ، ثم التمسنا ما روي عنه صلى الله عليه وسلم فيما سوى خيبر لنقف على نهيه الذي روي عنه فيه وما كان سببه

Mas'alah: What is the ruling on leasing agricultural land in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2690

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land for Agriculture > Ruling on Agent Using Principal's Seed

وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أنبأنا يحيى بن حبيب بن عربي، عن حماد بن زيد، عن يحيى، عن حنظلة بن قيس، عن رافع بن خديج، رضي الله عنه قال: "نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء أرضنا , ولم يكن يومئذ ذهب ولا فضة , وكان

الرجل يكري أرضه بما على الربيع والأقبال وأشياء معلومة" وساق الحديث

Mas'alah: What is the ruling on leasing agricultural land in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2691

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land for Agriculture > Ruling on Agent Using Principal's Seed

2688 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أنبأنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال: أنبأنا حجين بن المثنى قال: حدثنا الليث، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن حنظلة بن قيس، عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: حدثني عم لي: أنهم كانوا يكرون الأرض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الأربعاء وشيء من الزرع يستثنيه صاحب الأرض , فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ""

Mas'alah: What is the ruling on someone who plants crops on another's land without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2671

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن زرع في أرض رجل بغير أمره زرعا لمن يكون ذلك الزرع من رب الأرض ومن زارعه

2667 - حدثنا أحمد بن أبي عمران قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، 2668 - وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، 2669 -

وحدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي قال: حدثنا الهيثم بن جميل قالوا جميعا حدثنا شريك، عن أبي إسحاق السبيعي قال أحمد، وفهد في حديثهما عن رافع بن خديج وقال: الحسن بن عبد الله في حديثه عن أبي إسحاق السبيعي، عن عطاء بن أبي رباح، عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء , وترد عليه نفقته" – [97] – ففي هذا الحديث أن من زرع في أرض رجل شيئا بغير أمره كان ما خرج من ذلك الزرع لرب تلك الأرض دون زارعه , ولزارعه على رب الأرض نفقته التي أنفقها فيها، ولا نعلم أحدا من أهل العلم تعلق بهذا الحديث , وقال به غير شريك بن عبد الله النخعي , فأما من سواه من أهل العلم فعلى خلافه، وهو عندنا قول حسن لما قد شده من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا؛ ولأن الذي بذره ذلك الرجل في تلك الأرض قد انقلب فيها فصار مستهلكا فيها , ثم كان عنه بعد ذلك ما كان عنه مما هو خلافه , وما كان سببه الأرض التي كان بذر فيها , فكان من حق ربها أن يقول للذي بذر فيها ما بذر ما كان في أرضي مما هي سببه هو غير ما بذرته فيها فهو لي دونك غير أنك قد أنفقت فيه نفقة حتى كان عنها ما أخرجته أرضي فتلك النفقة لما عاد إلي ما عاد إلي مما كانت أرضي سببه نفقة على شيء قد صار – [98] – لي دونك فتلك النفقة علي لك , فهذا قول حسن لا ينبغي خلافه , وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يشده مما سنذكره في الباب الذي يتلو هذا الباب , إن شاء الله وبه التوفيق

Mas'alah: What did Ibn Umar learn about the prohibition of leasing land?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2683

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

2679 – فوجدنا نصر بن مرزوق، وابن أبي داود قد حدثانا قالا: حدثنا أبو صالح عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثنا عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر كان يكري أرضه حتى بلغه أن رافع بن خديج الأنصاري كان ينهى عن كراء الأرض فلقيه , فقال: يا ابن خديج , ماذا تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كراء الأرض؟ فقال: سمعت عمي وكانا قد شهدا بدرا يحدثان أهل الدار: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الأرض" قال: عبد الله: لقد كنت أعلم أن الأرض كانت تكرى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم خشي عبد الله أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدث في ذلك شيئا لم يكن علمه فترك كراء الأرض , – [108] – ففي هذا عن ابن عمر أنه قد كان علم أن أرضا كانت تكرى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال هذا القائل: فليس في هذا أنها كانت تكرى ببعض ما يخرج منها وقد يجوز أن يكون كانت تكرى بالدنانير أو بالدراهم. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ابن عمر لم يرد بقوله هذا إلا إعلام رافع أنه قد كان علم أن أرضا كانت تكرى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على المعنى الذي يطلق ما روى له رافع مما يحظره. وقد روي عنه أيضا ما يدل على أن معنى نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الأرض بالثلث وبالربع لمعنى كانوا يدخلونه في ذلك مما يفسد المزارعة عليه

Mas'alah: What was the reason for the prohibition of sharecropping?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2684

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

2680 – كما قد حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي الجيزي قال: حدثنا حسان بن غالب قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن موسى بن عقبة، عن نافع، أن رافع بن خديج أخبر عبد الله بن عمر، وهو متكئ على يدي أن عمومته جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم رجعوا , فقالوا: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع" ، فقال: ابن عمر: قد علمنا أنه كان صاحب مزرعة يكريها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن له ما في ربيع الساقي الذي تفجر فيه الماء وطائفة من التبن ما أدري ما هو. – [109] – ففي هذا ما قد دل أن المعاملة كانت على بعض ما يخرج من الأرض مما يدخله ما يفسدها من استئثار رب الأرض لطائفة من أرضه يكون له ما يخرج منها مما يزرعه فيها معاملة , ويكون له مع ذلك طائفة من التبن الذي يكون من الحنطة الخارجة من الأرض وذلك يفسد المزارعة , فكان النهي الذي كان من رسول الله عن المزارعة هو للفساد الذي دخلها لا أنها في نفسها إذا زال عنها ذلك الفساد فاسدة. وقد روي مثل ذلك عن سعد بن أبي وقاص

Mas'alah: What did Sa'd ibn Abi Waqqas report about leasing land?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2685

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

كما حدثنا أحمد بن أبي داود قال: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، 2682 – وكما حدثنا محمد بن الحارث بن صالح المخزومي – [110] – قال: حدثنا أبو مصعب الزهري قال: حدثنا إبراهيم بن سعد قال: حدثني محمد بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث، عن ابن لبيبة، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: قال: كان الناس يكرون المزارع بما يكون

على الساقي , وبما يسعد بالماء من ما حول البئر فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك , وقال: "أكروها بالذهب والورق" – [111] – وقد روي عن جابر بن عبد الله أن النهي عن المزارعة كان لهذا المعنى أيضا

Mas'alah: What did the Prophet say about those who lease land for a share of the crop?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2686

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

– 2683

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of sharecropping for a portion of the crop?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2686

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

كما حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن نافع المدني، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير المكي، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه أن رجالا كانوا يكرون مزارعهم بنصف ما يخرج منها وبثلثه وبالماذيانات , فقال في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كانت له أرض فليزرعها , فإن لم يزرعها فليمنحها أخاه , فإن لم يفعل فليمسكها"

– 2684

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of sharecropping for a portion of the crop?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2687

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

وكما حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني هشام بن سعد، أن أبا الزبير المكي حدثه قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم نأخذ الأرض بالثلث أو الربع بالماذيانات فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ""

– 2685

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of sharecropping for a portion of the crop?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2688

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

وكما حدثنا سليمان بن شعيب قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن أبي الزبير، عن جابر قال: كنا نخابر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فنصيب من كذا , فقال: "من كانت له أرض فليزرعها , أو ليحرثها أخاه , وإن لا فليدعها" وقد روي عن رافع بن خديج مثل ذلك أيضا

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of sharecropping for a portion of the crop?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2689

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

– 2686

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of sharecropping for a portion of the crop?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2689

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

كما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا حامد بن يحيى قال: حدثنا سفيان بن عيينة قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال: أنبأنا حنظلة بن قيس الزرقي أنه سمع رافع بن خديج يقول: كنا أكثر أهل المدينة حقلا، وكنا نقول للذي نخابره: لك هذه القطعة ولنا هذه القطعة تزرعها لنا فربما أخرجت هذه القطعة , ولم تخرج هذه شيئا وربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه شيئا , فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ""

Mas'alah: What is the ruling on leasing agricultural land in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2690

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

– 2687

Mas'alah: What is the ruling on leasing agricultural land for gold or silver in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2692

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

2689 – وكما حدثنا أحمد قال: حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن الرقي قال: حدثنا عيسى وهو ابن يونس قال: حدثنا الأوزاعي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن حنظلة بن قيس الأنصاري قال: سألت رافع بن خديج: عن كراء الأرض، بالذهب أو الورق , فقال: "– [115] – لا بأس بذلك، إنما كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤاجرون بما على الماذيانات وأقبال الجداويل فيسلم هذا ويهلك هذا، أو يهلك هذا ويسلم هذا , ولم يكن للناس كراء إلا هذا فلذلك زجر عنه , فأما شيء معلوم مضمون فلا بأس" فكان فيما روينا ما قد دل على نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إياهم عن المزارعة على جزء مما تخرج الأرض لهذا الفساد الذي كانوا يدخلونه فيها لا لما سوى ذلك مما يخالف ما كان منه في دفعه أرض خيبر إلى اليهود بنصف ما يخرج منها. وقد روي عن زيد بن ثابت أن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها لم يكن للنهي عنها ولا لتحريمها وأنه كان لغير ذلك

Mas'alah: What is the ruling on leasing agricultural land in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2693

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

– 2690

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit say about the prohibition of leasing land?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2693

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

وكما حدثنا علي بن شيبة قال: أنبأنا يحيى بن يحيى قال: حدثنا بشر بن المفضل، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عروة بن الزبير، عن زيد بن ثابت أنه قال: يغفر الله لرافع: أنا والله، كنت أعلم – [116] – بالحديث منه إنما أتى رجلان من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اقتتلا , فقال: "إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع" فسمع لا تكروا المزارع "وقد روي عن ابن عباس في ذلك أيضا"

Mas'alah: What is the ruling on mukhabara and sharecropping in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2694

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

ما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا إبراهيم بن بشار، ح وما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قالا: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، ح وما قد حدثنا الربيع أيضا قال: حدثنا أسد قال: حدثنا حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، عن عمرو، ثم اجتمعوا , فقالوا: – [117] – عن طاوس قال: قلت له: لو تركت المخابرة فإنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها , فقال: أخبرني أعلمهم يعني ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينه عنها , إنما قال: "لأن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليها خراجا معلوما" قال أبو جعفر: ولما وقفنا على

هذه المعاني تبين لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينه عن مثل ما كان منه في خيبر من المعاملة على أرضها بنصف ما يخرج منها على النسخ لذلك , ولكنه لمعنى كان مما يفسد المعاملة فكان نهيه لذلك وكان ما عمله في خيبر على حكمه لم ينسخه شيء، فقال قائل: أما المساقاة في النخل بجزء من ثمرها , فإنا لا – [118] – نخالفك في ذلك , وأما المزارعة في الأرض فإنا نخالفك في ذلك ونذهب إلى أنها المحاقلة التي نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم

– 2692

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding muhaqala, muzabana, and mukhabara?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2695

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

وذكر في ذلك ما قد حدثنا بكار قال: حدثنا حسين بن حفص الأصبهاني قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا سعد بن إبراهيم قال: حدثني عمر بن أبي سلمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة "" – 2693

Mas'alah: What is the ruling on sharecropping and land tenancy in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2697

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

وكما حدثنا الحسن بن غليب قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة في الزرع والمزابنة في التمر "قال: والمحاقلة: الرجل يأتي الزرع وهو في كدسه , فيقول: أشتري منك هذا الكدس بكذا وكذا يعني من الحنطة والمزابنة: أن يأتي التمر في رءوس النخل , فيقول آخذ منك هذا بكذا وكذا من التمر، - [121] - فبين لنا بهذا الحديث المحاقلة ما هي وأنها خلاف كراء الأرض ببعض ما يخرج منها من الأجزاء المعلومة، وأما المخابرة المذكور نهيه عنها في هذا الحديث وأنها على الثلث والربع من بياض الأرض , فذلك على ما قد بينه أبو الزبير عنه يضيفونه إليها مما يفسدها. وقال قائل آخر: أجيز المعاملة على الأرض التي بين النخل التي لا يوصل إلى الانتفاع بها إلا مع العمل في النخل ولا أجيز المعاملة عليها وحدها، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ابن عمر أحد من روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم معاملته اليهود في نخل خيبر وأرضها وقد روي عنه في المعاملة على الأرض دون النخل أنه جائز"

Mas'alah: What is the ruling on sharecropping land for half the produce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2698

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

كما حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثني أسباط بن محمد، عن كليب بن وائل قال: قلت لابن عمر: آتي رجلا له أرض وماء وليس له بذر ولا بقر أحرث أرضه بالنصف , فزرعتها ببذري وبقري فناصفته؟ فقال: "حسن" - [122] - فهذا

ابن عمر قد أجاز المعاملة على الأرض وحدها بنصف ما يخرج كما عامل النبي صلى الله عليه وسلم أهل خيبر على نخل خيبر وعلى أرضها بجزء مما يخرج منهما , وقد عمل بذلك غير واحد من أصحابه بعده

Mas'alah: What is the ruling on sharecropping land for half the produce according to Ali ibn Abi Talib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2699

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

كما حدثنا موسى بن الحسن السقلي قال: حدثنا محمد بن كثير قال: أنبأنا سفيان قال: حدثنا الحارث بن حصيرة، عن صخر بن الوليد، عن عمرو بن صليع قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب , فقال: إن فلانا عمد إلى أرض , فزرعها فدعا علي بالرجل , فقال: أخذتها بالنصف من صاحبها أكريها وأعالجها وما خرج من شيء فله النصف ولي النصف , فلم ير به بأسا - [123] - قال أبو جعفر: وهذا الحديث حسن الإسناد. ذكر البخاري أن عمرو بن صليع بصري من محارب بن خصفة , وأن له صحبة روى عنه صخر بن الوليد وذكر أن الحارث بن حصيرة أزدي، وإن كنا لا نحتاج إلى ذلك فيه لشهرته وقبول الناس روايته غير أنه أوردناه لذكره قبيلته

Mas'alah: What was the practice of the Companions regarding sharecropping land for a third or a fourth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2700

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

وكما حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر

قال: سمعت أبي يذكر عن موسى بن طلحة قال: أقطع عثمان رضي الله عنه نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود، والزبير بن العوام، وسعد بن مالك، وأسامة وكان جاراي منهم سعد، وابن مسعود يدفعان أرضهما بالثلث والربع

Mas'alah: What did Musa ibn Talha say about the sharecropping practices of the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2701

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

وكما حدثنا فهد قال: حدثنا محمد بن سعيد قال: أنبأنا شريك، عن إبراهيم بن مهاجر قال: سألت موسى بن طلحة عن المزارعة , فقال: أقطع عثمان رضي الله عنه عبد الله أرضا، وأقطع سعدا أرضا، وأقطع خبابا أرضا، وأقطع صهيبا أرضا , فكلا جاري كانا يزارعان بالثلث والربع

Mas'alah: What did Mu'adh ibn Jabal do regarding sharecropping when he arrived in Yemen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2702

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

كما حدثنا بكار قال: حدثنا إبراهيم بن بشار قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاوس أن معاذا قدم اليمن وهم يخابرون , فأقرهم على ذلك

Mas'alah: What was Mu'adh's practice regarding leasing land for a third or a fourth of the produce?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2703

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

وكما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: حدثنا حماد بن زيد , عن عمرو، عن طاوس: أن معاذا لما قدم اليمن كان يكري الأرض أو المزارع على الثلث أو الربع، أو قال: قدم وهم يفعلونه فأمضى ذلك

Mas'alah: What are the rulings on sharecropping and musaqat according to different jurists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2703

Index: Kitab al-Muzara'a (Sharecropping) > Definition and Validity of Muzara'ah

قال أبو جعفر: والتابعون فمختلفون في ذلك كاختلاف من بعدهم فيه , فأما من أجاز مزارعة الأرض ببعض ما يخرج مع المساقاة في النخل ببعض ما يخرج فإنه يلزمه أن يجيز كل واحدة منهما على الانفراد كما يجيزها مع صاحبتها؛ لأن المعاملة قد وقعت في كل - [126] - واحدة منهما، فلكل واحدة منهما حكمها، وإذا كان حكمها مع صاحبتها الجواز كان حكمها على الانفراد كذلك أيضا، فأما من أجاز ذلك من فقهاء الأمصار فأبو يوسف، ومحمد بن الحسن، وأما مالك , فكان مذهبه إجازة المساقاة التي ذكرنا وإبطال المزارعة التي وصفنا، فأما أبو حنيفة، وزفر فكان مذهبهما إبطالهما جميعا، وأما الشافعي فكان يجيزهما إذا اجتمعتا في أرض واحدة ذات نخل، ويجيز المساقاة في النخل بلا أرض، ولا يجيز المعاملة في الأرض بجزء ما يخرج منها، ورسول الله صلى الله عليه وسلم هو القدوة وقد كان منه في خيبر المعاملة في الأرض والمساقاة في النخل جميعا ولم يبين لنا أن المحاقلة التي نهى

عنها من ذلك الجنس إذ كان جابر بن عبد الله وهو ممن روي ذلك النهي عنه قد قال لنا: إنها بيع الزرع القائم على أصوله بالطعام , والله عز وجل نسأله التوفيق

KITAB 50

كتاب المساقاة

Kitab al–Musaqat (Orchard Irrigation Contract)

Canonical Hanafi reference section

Mas'alah: What is the story of the Prophet's judgment between al-Zubayr and an Ansari over irrigation water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 613

Index: Kitab al-Musaqat (Orchard Irrigation Contract) > Evidence and Legal Basis for Musaqat

632 - وذكر ما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني - [94] - يونس، والليث، عن ابن شهاب، عن عروة، حدثه أن عبد الله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام أنه خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا مع رسول الله عليه السلام في شراج من الحرة قد كانا يسقيان كلاهما به النخل، فقال للأنصاري: "سرح الماء يمر" فأبى عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك" فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله أن كان ابن عمتك؟ , فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: "يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يبلغ إلى الجدر" قال ابن وهب وهو الأصل: واستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير حقه، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه السعة له وللأنصاري فلما أحفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنصاري استوعى للزبير حقه في صريح الحكم، فقال للزبير: ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم "} [النساء: 65] الآية يزيد أحدهما على صاحبه في قصة الحديث"

Mas'alah: What is the ruling on irrigation disputes between neighbors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 614

Index: Kitab al-Musaqat (Orchard Irrigation Contract) > Evidence and Legal Basis for

Musaqat

633 - وكما حدثنا هارون بن كامل، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني ابن شهاب، عن عروة أنه حدثه عن عبد الله بن الزبير، حدثه أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير - [96] - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل، فقال للأنصاري: سرح الماء يمر، فأبى عليه فاختصموا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك" فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله , أن كان ابن عمتك؟ فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: "يا زبير اسق واحبس الماء، ثم أرجع إلى الجدر" قال الزبير: والله ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك: {فلا وربك لا يؤمنون} [النساء: 65]

Mas'alah: What is the ruling on musaqat (orchard irrigation contract) for a share of the fruit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2676

Index: Kitab al-Musaqat (Orchard Irrigation Contract) > Definition and Conditions of Musaqat

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المساقاة على النخل بجزء من أجزاء ثمرها وفي المعاملة على الأرض بجزء مما يخرج منها.

Mas'alah: What did the Prophet do regarding the people of Khaybar and sharing the crop?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2677

Index: Kitab al-Musaqat (Orchard Irrigation Contract) > Evidence and Legal Basis for

Musaqat

2673 – حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثنا عبد الله بن نمير الهمداني، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم: "عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من الزرع"

Mas'alah: How does the author reconcile the Prophet's practice at Khaybar with the prohibition of muzara'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2680

Index: Kitab al-Musaqat (Orchard Irrigation Contract) > Evidence and Legal Basis for Musaqat

2676 – حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا يحيى بن زكريا، عن الحجاج، عن الحكم، عن أبي القاسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بالشطر , ثم أرسل ابن رواحة فقاسمهم" – [105] – قال أبو جعفر:: ففيما روينا من هذه الآثار إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم المساقاة في النخل بجزء من أجزاء ثمرها الذي يخرج منها والمعاملة في الأرض بجزء مما يخرج منها من الزرع الذي يزرعه فيها المعامل عليها , فقال قائل: كيف يجوز لكم أن تضيفوا هذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعاملة في الأرض كما ذكرتم وأنتم تروون عنه النهي عن المزارعة في الأرض والنهي عن المحاقلة وهي هذا بعينه؟

KITAB 51

كتاب الإكراه

Kitab al–Ikrah (Duress)

Canonical Hanafi reference section

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'No emancipation and no divorce in a state of duress'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 652

Index: Kitab al-Ikrah (Duress) > Duress in Marriage, Divorce, and Manumission

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام: "لا عتاق ولا طلاق في إغلاق"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'No emancipation and no divorce in a state of duress'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 653

Index: Kitab al-Ikrah (Duress) > Duress in Marriage, Divorce, and Manumission

655 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي أبو يعقوب، حدثنا الوليد بن شجاع أبو همام، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، حدثنا محمد بن إسحاق، عن ثور بن يزيد، عن محمد بن عبيد قال: بعثني عدي بن عدي الكندي إلى صفية بنت شيبة أسألها عن أشياء كانت ترويها عن عائشة، فقالت: حدثتني عائشة، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا عتاق ولا طلاق في إغلاق" - [127] - وذكر البخاري هذا الحديث عن أحمد بن حنبل، عن سعد بن - [128] - إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن ثور بن يزيد الكلاعي، عن محمد بن عبيد بن أبي صالح المكي، ثم ذكر بقية الحديث. أردنا بذلك الزيادة في هذا الحديث في نسب محمد بن عبيد وأنه ابن أبي صالح وأنه من أهل مكة وإن كنا لم نسمع له ذكرا في غير هذا الحديث. ثم تأملنا هذا الحديث؛ لنقف على المراد به ما هو؟ فكان أحسن ما حضرنا فيه والله أعلم أن الإغلاق هو الإطباق على الشيء، فاحتمل بذلك عندنا أن يكون في هذا الحديث أريد به الإجبار الذي يغلق على المعتق وعلى المطلق حتى

يكون منه العتاق والطلاق على غير اختيار منه لهما ولا يكون في العتاق مثابا كما يثاب سائر المعتقين الذين يريدون بعتاقهم الله على عتاقهم، وكالمطلقين الذين تلحقهم الذنوب في طلاقهم الذين يضعونه في غير موضعه والذين يوقعون من عدده أكثر مما أبيح لهم أن يوقعوه منه، وموضعه الذي أمروا أن يضعوه فيه هو الطهر قبل المسيس والعدد الذي أمروا به هو الواحدة لا ما فوقها، فقال قائل: فإلى قول من ذهبتم في إلزام طلاق المكره وإلى أي حديث قصدتم؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن ذهبنا إلى حديث هو أحسن في - [129] - الإسناد من هذا الحديث، وأعرف رجالا وأكشف معنى

KITAB 52

كتاب الحجر

Kitab al–Hajr (Legal Interdiction)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الحجر وأسبابه

The Chapter on Interdiction and Its Causes

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith about the man with a heavy tongue indicate regarding legal interdiction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5026

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > The Chapter on Interdiction and Its Causes > Interdiction Due to Fiscal Irresponsibility (Safah)

4856 – وحدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: حدثني حجاج بن رشدين , عن حيوة , عن ابن عجلان , عن نافع، عن ابن عمر: أن رجلا كان ثقيل اللسان كان إذا بايع الناس غبنوه في البيع، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا بايعت أحدا فقل: هاء ولا خلابة" قال أبو جعفر: فكان في هذا إعلام ذلك الرجل أو إعلام غيره رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يخدع في البيوع، فلم يحجر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم – [336] – ولا قبض يده عن ماله من أجله فقال قائل: في ذلك ما قد دل على نفي الحجر على البالغين غير المجانين، وممن كان يذهب إلى ذلك أبو حنيفة، وقد تقدمه فيه محمد بن سيرين

Mas'alah: What does the hadith about a city-dweller selling for a Bedouin indicate about interdiction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5029

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > The Chapter on Interdiction and Its Causes > Interdiction Due to Fiscal Irresponsibility (Safah)

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى أن يبيع حاضر لباد وقال: "ودعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض" – [337] – 4857 – حدثناه يونس قال: أخبرنا سفيان , عن أبي الزبير , عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم فكان هذا الذي

روي في إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك الرجل البيع مع اشتراطه أن لا خلابة فيه، ما قد دل أن بيعه بيع مردود إلى اعتبار من يتولى عليه إياه، فإن كانت فيه خلابة أبطله، وإن لم يكن فيه خلابة أمضاه، وفي ذلك ما قد دل على وقوع اليد عليه، لا على ارتفاعها عنه

Mas'alah: What is the ruling on legal interdiction as practiced by the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5032

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > The Chapter on Interdiction and Its Causes > Definition and Causes of Legal Interdiction

ما قد حدثنا أحمد بن أبي عمران قال: أخبرنا محمد بن سماعة قال: سمعت أبا يوسف يقول وما قد حدثنا جعفر بن أحمد بن الوليد قال: أخبرنا بشر بن الوليد الكندي قال: أخبرنا أبو يوسف، ثم اجتمعا، فقالا: عن هشام بن عروة , عن أبيه: أن عبد الله بن جعفر أتى الزبير، فقال: إني ابتعت بيعا، وإن عليا عليه السلام يريد أن يحجر علي , فقال الزبير: "فأنا شريكك في البيع" فأتى علي عثمان رضي الله عنه فسأله أن يحجر على عبد الله بن جعفر، فقال الزبير: أنا شريكه في هذا البيع، فقال عثمان: كيف أحجر على رجل شريكه الزبير؟ "ففي هذا الحديث: أن عليا عليه السلام حاول الحجر على عبد الله بن جعفر، وأن الزبير لما وقف على ذلك، سأل عبد الله بن جعفر أن يشركه في ذلك البيع الذي حاول علي الحجر عليه من أجله ليرتفع بذلك عنه ما خافه على نفسه من عثمان فيه، ووقوف عثمان على ذلك – [341] – ومحاجته عليا شركة الزبير عبد الله بن جعفر في ذلك، وكان في ذلك ما قد دل أنه لولا شركة الزبير إياه فيه حجر عليه، ورأى عبد الله بن جعفر ذلك لخوفه

على نفسه من عثمان أن يحجر عليه من أجله، وكان ذلك منهم جميعا بمحضر من حضرهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سواهم، فلم ينكروا ذلك عليهم، ولم يخالفوهم فيه، فدل ذلك على متابعتهم إياهم عليه"

Mas'alah: What is the ruling on legal interdiction based on a woman selling her property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5034

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > The Chapter on Interdiction and Its Causes > Interdiction Due to Fiscal Irresponsibility (Safah)

وقد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير , عن أبيه قال: سمعت النعمان بن راشد، يحدث عن الزهري عن عروة أن عائشة بلغها أن ابن الزبير بلغه: أنها تبيع بعض عقارها، فقال: لتنتهين أو لأحجرن عليها، فقالت: أوقاله؟ "لله عز وجل علي ألا أكلمه أبدا"

BAB 8

باب حجر المجنون والمعتوه

The Chapter on Interdiction of Insane and Mentally Impaired

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on legal interdiction for a person weak in intellect?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5031

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > The Chapter on Interdiction of Insane and Mentally Impaired > Interdiction (Hajr) and Its Scope

4859 - وقد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا يوسف بن حماد المعني قال: حدثنا عبد الأعلى يعني ابن عبد الأعلى، عن سعيد , عن قتادة - [339] - عن أنس أن رجلا كان في عقله ضعف، وكان يبايع، وأن أهله أتوا النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا نبي الله، احتجز عليه، فدعاه نبي الله صلى الله عليه وسلم، فنهاه، فقال: يا نبي الله، إني لا أصبر عن البيع قال: "فإذا بايعت، فقل: لا خلابة" قال: ففي هذا الحديث أن أهل حبان سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحجر عليه، فلم ينكر ذلك عليهم من قولهم، وأمره بمثل ما في حديث عبد الله بن عمر في قصته، وفي ذلك ما قد دل على الحجر على مثله في ماله، وأن يده لا تنطلق فيه إلا فيما يطلقها من يتولى عليه فيه ثم قد وجدنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلفائه الراشدين - [340] - المهديين، وممن سواهم منهم على إثبات الحجر فيمن يستحقه فمن ذلك

BAB 11

باب رفع الحجر

The Chapter on Lifting Interdiction

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: When does the orphan's legal interdiction end according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5033

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > The Chapter on Lifting Interdiction > End of Orphan's Legal Interdiction

حدثنا يونس قال: أخبرني أنس بن عياض , عن جعفر بن محمد , عن أبيه عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله: متى ينقضي يتم اليتيم؟ فكتب إليه ابن عباس: "كتبت تسألني متى ينقضي يتم اليتيم؟ ولعمري إن الرجل تنبت لحيته، وإنه لضعيف الأخذ لنفسه، ضعيف الإعطاء منها، فإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس، فقد انقطع عنه اليتم" - [342] - فهذا ابن عباس أيضا قد كان منه ما قد وافق من قد ذكرناه قبله من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في إثبات الحجر

Mas'alah: Does the hadith on finding goods with a bankrupt apply to deposits and loans or only sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4751

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Interdiction of the Insolvent Debtor

4604 - وحدثنا أحمد بن شعيب , أخبرني عبد الرحمن بن خالد القطان، وإبراهيم بن الحسن المقسمي، واللفظ له قال: حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريح: أخبرنا ابن أبي حسين أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أخبره أن عمر بن عبد العزيز، حدثه، - [17] - عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يعدم إذا وجد عنده المتاع بعينه، وعرفه أنه لصاحبه

الذي باعه "قال أبو جعفر: وقد كنا نقول في هذا الحديث: إن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه:" فوجد رجل ماله بعينه "أن ذلك قد يحتمل أن يكون أريد به الودائع والعواري، وأشباههما، التي ملك واجدها قائم فيها، ليست الأشياء المبيعات التي ليست لواجدها حينئذ، وإنما هي أشياء قد كانت له، فزال ملكه عنها، كما يقول أبو حنيفة وأصحابه في ذلك، وقد كان بعض الناس ممن يذهب في ذلك مذهب مالك، ومن تابعه على قوله في ذلك يحتج علينا في ذلك"

Mas'alah: What is the ruling on placing a fool under legal interdiction regarding his wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5024

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Interdiction of the Spendthrift (Safih)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إثبات الحجر على السفيه في ماله، وفي نفي الحجر عنه

Mas'alah: What is the opinion of Muhammad ibn Sirin regarding legal interdiction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5027

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Interdiction of the Spendthrift (Safih)

كما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حدثنا ابن عون عن محمد: "أنه كان لا يعد الحجر شيئا"

Mas'alah: What does the condition of 'no deception' in a sale imply about legal interdiction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5028

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Interdiction of the Spendthrift (Safih)

وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا سليم بن أخضر , عن ابن عون عن محمد: "أنه كان لا يعرف الحجر ولا يرى شيئا" فكان من الحجة على من ذهب إلى هذا القول واحتجاجه له بما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا احتجاجه له به في هذا الباب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطلق لذلك الرجل البيع إلا باشتراطه فيه أنه لا خلابة فيه وفي ذلك ما قد دل على أن البيع الذي أطلقه له ليس كبيع من سواه ممن لا يخدع في البيع ألا ترى

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on legal interdiction (hajr) for a spendthrift?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5034

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Interdiction of the Spendthrift (Safih)

وحدثنا فهد وهارون بن كامل قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، ثم ذكر بإسناده مثله - [344] - ففي هذا الحديث عن ابن الزبير ما فيه عنه، وفيه عن عائشة ما فيه عنها مما لا إنكار فيه منها للحجر، ومن تركها أن تقول: وهل يكون أحد محجورا عليه بفعله في ماله مثل الذي بلغ ابن الزبير أنها تفعله في مالها؟ فكيف يجوز لأحد الخروج عن أقوال من ذكرنا إلى ما يخالفه؟ فقال قائل: فقد وجدنا في نفي الحجر ما هو أقوى من هذا، وهو قول الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى} [البقرة: 282]

ثم قال بعد ذلك: {فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعدل} [البقرة: 282] فذكر في أول القصة المداينة ممن قد ذكر في آخرها أنه قد يكون سفيها أو ضعيفا، وفي ذلك ما قد دل على جواز بيعه في حال سفهه فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه: أن السفه قد يكون في تضييع المال، وقد يكون فيما سواه مما لا تضييع للمال معه، كذلك هو في كلام العرب، يقولون: سفه فلان في ماله، سفه فلان في دينه، ومنه قول الله عز وجل: {ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه} [البقرة: 130] قال أبو جعفر: وسمعت ولادا النحوي يقول: حدثني المصادري، عن أبي عبيدة معمر بن المثنى قال: سفه نفسه: أهلكها وأوبقها، وقد يكون ذلك ممن يكون معه من الحزم في ماله ما ليس مع من لا يختلف في صلاحه في دينه، - [345] - وقال الكسائي: السفيه الذي يعرف الحق، وينحرف عنه عنادا وقرأ {أنؤمن كما آمن السفهاء ألا إنهم هم السفهاء} [البقرة: 13] قال: يقول: الذين عرفوا الأمر وعندوا عنه، وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد تقدمت روايتنا له فيما قد تقدم من كتابنا هذا في الكبر أنه من يدفع الحق، وفي ذلك ما قد دل أنه أريد بذلك: من معه معرفة والعنود عنها، والتمسك بضدها ففي ذلك ما قد دل: أن السفه المذكور في الآية التي تلونا ليس على سفه الفساد في المال، ولكنه على ما سواه من وجوه السفه وقد قال قائل: إن هذه الآية التي تأولنا أدل أنه في القرآن على استعمال الحجر وهو الشافعي قال: لأن فيها {فليملل وليه بالعدل} [البقرة: 282] فكان من حجتنا عليه في دفع ما تأولها عليه في أول الآية من مداينة من قد وصف في آخرها بالسفه، وفي ذلك ما يدفع ما قال فإن قال قائل: فمن وليه المراد في آخر هذه الآية؟ كان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه ولي الدين الذي هو عليه، وفي الآية ما قد دل على هذا، وهي قوله عز وجل: {وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا} [البقرة:

282] فلو كان وليه هو الذي يتولى عليه، كما ذكر هذا القائل، لم يخاطب بهذا الخطاب؛ لأنه لا يجر إلى نفسه ببخسه شيئا، ولكنه حذر من ذلك خوفا عليه أن ينقص الذي له عليه الدين طائفة مما عليه منه وفيما ذكرنا دليل واضح على فساد ذلك التأويل، غير أن مذهبنا في الحجر استعماله والحكم به، وحفظ المال على من يملكه إذا كان - [346] - مخوفا عليه منه، وقد دخل أبو حنيفة في بعض هذا، فقال: إني أمنعه بعد بلوغه من ماله حتى يستكمل خمسا وعشرين سنة، ولا أرد أفعاله فيه، وهذا من القول الذي لا يشكل فساده على أحد؛ لأنه إن كان يمنعه من ماله ليحفظه عليه من إتلافه فيما لا يجب إتلافه فيه، فإن أفعاله التي فيها تلفه هي التي حفظ المال عليه من أجلها، وإن كان لا يمنعه مع حفظه إياه عليه من إتلافه إياه على نفسه، فلا معنى لحفظه إياه عليه، ويقول مع هذا فيما فعله من يستحق الحجر عليه في ماله قبل أن يحجر عليه الحاكم ما قد اختلف فيه أبو يوسف ومحمد، فأجاز ذلك أبو يوسف منه، وأبطله محمد بن الحسن، فراعى أحواله لا حكم الحاكم عليه، فنذهب إلى أن قول محمد في ذلك أولى القولين عندنا؛ لأن الحجر إنما يكون لمعنى من أجله يحجر الحاكم على من فيه ذلك المعنى، فيكون بحجره عليه مخففا له بكونه فيه قبل حجره عليه، وهو مذهب مالك بن أنس في ذلك، والله عز وجل نسأله التوفيق

KITAB 54

كتاب الغصب والاستهلاك

Kitab al-Ghasb wa al-Istihlak (Destruction of Property)

Canonical Hanafi reference section

BAB 2

باب إتلاف المال

The Chapter on Destroying Wealth

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on compensation for a broken bowl in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3389

Index: Kitab al-Ghasb wa al-Istihlak (Destruction of Property) > The Chapter on Destroying Wealth > The Chapter on Destroying Wealth

3356 - حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني قال: أخبرنا شريك بن عبد الله، عن قيس بن وهب، عن رجل من بني سواءة قال: قلنا لعائشة: حدثينا عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: أما تقرءون القرآن؟ قلنا: على ذلك حدثينا عن خلقه، فقالت: "كان عنده أصحابه، فصنعت له حفصة طعاما وصنعت له طعاما، فسبقتني إليه حفصة، فأرسلت مع جاريتها بقصعة، فقلت لجاريتي: إن أدركتيها قبل أن تهوي بها فارمي بها، فأدركتها وقد أهوت بها، فرمت بها فوقعت على النطع فانكسرت القصعة وتبدد الطعام، فجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الطعام فأكلوه، ثم وضعت جاريتي قصعة الطعام، فقال لجارية حفصة:" خذي هذا الطعام فكلوا، واقبضوا الجفنة مكان ظرفكم ". قالت:" ولم أر في وجهه غضبا، ولم يعاتبني صلى الله عليه وسلم ". - [426] - فقال قائل: من أين جاز لكم ترك ما في هذه الآثار التي رويتموها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الوجوه المقبولة فلم تقولوا بها وخالفتموها إلى أضدادها؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لو تدبر هذه الآثار لما وجدنا لها مخالفين , ولا عنها راغبين , وذلك أن المرأتين اللتين كان من إحداهما في صحفة الأخرى ما كان كانتا زوجتين لرسول الله صلى الله عليه وسلم، كل واحدة منهما في بيت من بيوته , وهما في عوله، فكانت الصحفتان المذكورتان في هذه الآثار جميعا للنبي صلى الله عليه وسلم، فحول الصحفة الصحيحة التي كانت من المرأة المتلفة لصحفة صاحبتها إلى بيت

المتلف عليها صحفتها , وحول الصحفة المكسورة إلى بيت التي كسرتها , ولم يكن في ذلك شيء مما توهم هذا المحتج علينا بما احتج به مما ذكرنا. ومما يدل على صحة ما نحن عليه من القول الذي أنكره علينا وعدنا به مخالفين لما في هذه الآثار ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ما أهل العلم جميعا عليه مجمعون , وبه قائلون في العبد إذا كان بين رجلين فأعتقه أحدهما وهو موسر فأتلف بعتاقه نصيب شريكه منه أن عليه لشريكه فيه ضمان قيمة نصيبه لا نصف عبد مثله , وسنذكر هذا , وما روي فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى , وفي اتفاقهم على ذلك مع إيجابهم فيه إتلاف الأشياء ذوات الأمثال من الأشياء المكيلات، ومن الأشياء الموزونات أمثالها لا قيمتها ما قد دل أن الواجب في إتلاف الأشياء التي لا أمثال لها بكيل ولا بوزن قيمها لا أمثالها. – [427] – قال: فقد جعلتم في قتل الخطأ مائة من الإبل على أهل الإبل , وجعلتم في الجنين الملقى في بطن أمه ميتا غرة عبد أو أمة , وفي ذلك ما قد دل على وجوب الحيوان في الأشياء المتلفات. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي احتج به علينا ليس مما كنا نحن وهو منه في شيء ; لأن النفس المجعول فيها مائة من الإبل ليست الإبل أمثالا لها ; ولأن الجنين الملقى من بطن أمه ميتا ليست الغرة التي جعلها النبي صلى الله عليه وسلم فيه مثلا له , ولكن ذلك عبادة تعبدنا الله عز وجل بها فلزمناها , ولم نخالفها إلى ضدها. فقال: فقد رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم إجازته لاستقراض الحيوان. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك كما روي عنه فيه، وكان ذلك عندنا، والله أعلم، قبل تحريم الربا , وقبل تحريم رد الأشياء إلى مقاديرها، لا زيادة في ذلك على مقاديرها، ولا نقصان فيه عنها. والدليل على ذلك أن ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في استقراض الحيوان إنما روي عنه

في استقراض بعير استقرضه , وكأن الذين ذهبوا إلى ذلك وتمسكوا بهذا الحديث وعملوا به ولم يجعلوه منسوخا قد أجازوه في استقراض ذكور الحيوان، وفي ذلك ما قد دل على رفع الخصوص من ذلك، وعلى استعمال ذلك الحكم فيما استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وفي سائر الحيوان , وكان القياس حتما واستعماله واجبا في الأشياء التي لا توقيف – [428] – فيها , وكان الذين أجازوا ما ذكرنا قد منعوا من استقراض الإماء فلم يجيزوا ذلك , والأمة المستقرضة تخرج من ملك مقرضها إن جاز القرض فيها إلى ملك الذي استقرضها، كما تخرج بالبيع من ملك بائعها إلى ملك مبتاعها. فكان في ذلك ما قد دل أن الحرمة لما وقعت في استقراض الأمة وقعت في استقراض سائر الحيوان , وأنه لا يمنع من استقراض الأمة لو كان القرض في الحيوان مطلقا أن يكون في ذلك ما يبيح مستقرض الأمة وطأها وردها إلى مقرضها، كما لم تقع الحرمة في بيع الأمة التي ينطلق لمبتاعها وطؤها , وإقالة بائعها منها. فقال هذا القائل: فقد أجزتم أنتم وجوب الحيوان في معنى ما وجعلتموها فيه دينا، من ذلك ما قد قلتموه في التزويج على أمة وسط أنه جائز، فكان يلزمكم أن تجيزوا البيع بأمة وسط بدار. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنا أجزنا من ذلك ما أجزنا، ومنعنا مما منعنا اتباعا لما وجدنا المسلمين عليه، وذلك أنهم حكموا في الجنين من الحرة بغرة، وحكموا في الجنين من الأمة بخلاف ذلك، من ذلك ما قال قائلون: إن عليه نصف عشر قيمة أمه إذا ألقته ميتا، وممن قال ذلك مالك، والشافعي وقال قائلون: فيه ما نقص أمه كما يكون مثل ذلك في جنين البهيمة إذا ضرب بطنها فألقته ميتا , وقد روي هذا القول عن أبي يوسف. وقال آخرون: إن الجنين إذا كان أنثى ففيه عشر قيمته لو ألقته حيا فمات , وإن كان ذكرا ففيه نصف عشر قيمته لو ألقته حيا ثم – [429] – مات. وممن كان يقول ذلك أبو حنيفة ومحمد بن الحسن، وهو المشهور عن أبي يوسف. فلما جعلوا في جنين الحرة الذي

ليس بمال غرة , وفي جنين الأمة الذي هو مال قيمة عقلنا بذلك أن ما هو مال لا يجوز استعمال الحيوان فيه , وأن ما ليس بمال جائز فيه استعمال الحيوان , وفي ذلك ما قد دل على جواز التزويج على الحيوان , ومنع الابتياع بالحيوان الذي يكون في الذمم، والله عز وجل نسأله التوفيق."

KITAB 55

كتاب اللقطة

Kitab al–Luqta (Found Property)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب اللقطة وأحكامها

The Chapter on Found Property and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a lost item of a Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4883

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > The Chapter on Found Property and Its Rulings > Definition and Nature of Luqta

4725 – وما قد حدثنا أحمد , أخبرنا محمد بن عبد الله بن بزيع , عن يزيد يعني ابن زريع , عن الجريري , عن أبي العلاء , عن مطرف , عن أبي مسلم الجذمي هكذا قال: عن الجارود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ضالة المسلم حريق النار، فلا تقربنها ثلاثا" قال أبو جعفر: ثم نظرنا: هل يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل – [156] – على أن ذلك القول مستعمل في الأحوال، أو في خاص منها؟

BAB 3

باب ما يفعل باللقطة بعد التعريف

The Chapter on What to Do After Announcing Found Property

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on using found property after one year according to the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4854

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > The Chapter on What to Do After Announcing Found Property > Finder's Use of Found Property

4701 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري , حدثنا أبي , عن ثمامة قال: قال أنس: كانت لأبي طلحة أرض، فجعلها لله عز وجل، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "اجعلها في فقراء قرابتك" فجعلها لحسان بن ثابت وأبي قال أبي، عن ثمامة، عن أنس: وكانا أقرب إليه مني قال أبو جعفر: فعقلنا بذلك أنه لا حجة لمن ذهب في اللقطة – [127] – بعد الحول إلى ما يذهب إليه الشافعي فيها في حديث أبي هذا وقد روي عن غير من ذكرنا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في اللقطة بعد الحول مثل الذي رويناه فيها عن عمر وعلي منهم: عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

BAB 4

باب اللقيط

The Chapter on the Foundling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a foundling (laqit) according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2867

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > The Chapter on the Foundling > Foundling's Patronage (Wala') and Inheritance

2870 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي قال: حدثنا بقية بن الوليد قال: حدثنا أبو سلمة بن سليمان بن سليم، عن عمر بن رؤبة، عن عبد الواحد النصري، عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تحرز المرأة ثلاثة مواريث عتيقها , ولقيطها وولدها الذي تلاعن عليه" – [310] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن المرأة تحرز ولاء من التقطته , فتأملنا ذلك , فوجدناه محتملا أن يكون ولاء من التقطته يجب لها بالتقاطها إياه , ويحتمل أن يكون إذ كان لا ولاء عليه لأحد كما لا نسب له من أحد يكون حكمه كحكم سائر الناس سواه ممن لا ولاء عليه , فيكون له موالاة من شاء من الناس ويكون الأولى به منهم في ذلك الذي التقطه وكفله حتى كان ذلك منه سببا لحياته فلا ينبغي له أن يوالي سواه من الناس , إذ لا أحد منهم له عليه مثل الذي له عليه مما ذكرنا , فيكون الأولى به موالاته دون غيره من الناس كمثل الذي قد ذكرناه في إسلام الرجل على يدي الرجل أنه يكون بذلك مولاه , وما صرفنا إليه من التأويل له في الباب الذي ذكرناه فيه مما تقدم منا في كتابنا هذا , ويكون ما حرزته المرأة من الذي التقطته هو ما يلزمه لها فيكون الأولى به لذلك أن لا يوالي غيرها إلا أنه يكون بذلك مولى لها قبل أن يواليها. وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on the foundling (manbudh) and his wala' according to Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2868

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > The Chapter on the Foundling > Foundling's Patronage (Wala') and Inheritance

ما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أنبأنا عبد الله بن وهب، أن مالكا حدثه، عن ابن شهاب، عن سنين أبي جميلة رجل من بني سليم أنه وجد منبوذا في زمن – [311] – عمر بن الخطاب رضي الله عنه , فجاء به إلى عمر بن الخطاب , فقال: ما حملك على أخذ هذه النسمة؟ فقال: وجدتها ضائعة فأخذتها، فقال له عريفي: يا أمير المؤمنين , إنه رجل صالح. قال: "أكذاك؟" قال: نعم. قال عمر رضي الله عنه: "فاذهب , فهو حر ولك ولاؤه , وعلينا نفقته" قال: مالك والأمر عندنا في المنبوذ أنه حر , وأن ولاءه للمسلمين يرثونه ويعقلون عنه

BAB 9

باب الضوال من الحيوان

The Chapter on Stray Animals

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating from a loaded camel found in a village without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2818

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > The Chapter on Stray Animals > Stray Animals with or Without Benefit

كما حدثنا بكار قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا أبان بن يزيد العطار قال: أخبرني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثنا عبد الرحمن، مولى سعد بن أبي وقاص قال: كنت مع سعد بن أبي وقاص في سفر فآوانا الليل إلى قرية دهقان , وإذا الإبل عليها أحمالها , فقال لي سعد: "إن كنت تريد أن – [257] – تكون مسلما حقا فلا تأكل منها شيئا فبتنا جائعين" فكان هذا القول من سعد رضي الله عنه يدل على أن امتثاله من حقائق أمور الإسلام التي يجب على أهله التمسك بها وترك خلافها هو ما يفعله , وأمر به مولاه مما ذكرنا , وكان ذلك منه في قرية لا في بادية , فكان ذلك القول منه على أحكام القرى وليس على أحكام ما سواها من البوادي , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on taking in stray animals in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4878

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > The Chapter on Stray Animals > Ruling on Picking Up Stray Animals

4719 – حدثنا علي بن معبد , حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي , حدثنا أبو حيان التيمي , عن الضحاك بن منذر , عن منذر وهو ابن جرير، قال: كنا في البوازيج، فراحت البقر فرأى جرير فيها بقرة أنكرها، فقال للراعي: ما هذه البقرة؟ فقال: بقرة لحقت بالبقر، لا أدري لمن هي، فأمر بها جرير، فطردت حتى توارت ثم قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يأوي الضالة إلا ضال" - [150] - قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث إعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس: أنه لا يأوي الضال إلا ضال، واستعمل ما قاله عليه السلام جرير بعده في البقرة التي لحقت ببقره، ووجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوعيد في الضوال وإخباره الناس: أنها "حرق النار"

Mas'alah: What is the ruling on taking lost camels and sheep?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4887

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > The Chapter on Stray Animals > Stray Camels vs. Stray Sheep and Cattle

4730 - ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب , أخبرني عمرو بن الحارث، وهشام بن سعد , عن عمرو بن شعيب , عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن رجلا من مزينة أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأله: كيف ترى في ضالة الغنم؟ قال: "طعام مأكول لك أو لأخيك أو للذئب، احبس على أخيك ضالته" قال: يا رسول الله , فكيف ترى في ضالة الإبل؟ قال: "ما لك ولها، معها سقاؤها وحذاؤها، وليس يخاف عليها الذئب، تأكل الكلأ، وترد الماء، حتى يأتي طالبها" - [160] - قال أبو جعفر: فكان فيما روينا من حديثي عبد الله بن عمرو، وزيد بن خالد الجهني ما قد دل على إباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ ما أباح أخذه من الضوال الموجودة، وكان ذلك الأخذ على تصحيح حديث أبي سالم، عن زيد بن خالد هو الأخذ الذي معه التعريف لا ما سواه، وكان فيه في ضالة الإبل ما ظاهره خلاف ذلك؛ لأن فيه "ما لك ولها، معها سقاؤها وحذاؤها، ترد الماء، وتأكل الشجر

حتى يلقاها ربها" ، فاحتمل أن يكون ذلك إنما أمر به في ضالة الإبل لما أنه لا يخاف عليها، فاتسع بذلك لمن وجدها تركها، إذ لا خوف عليها، فيتسع له أخذها من أجله، ثم وجدنا ما قد يكون مخوفا عليها من غير الذئب مما يخاف عليها من الأيدي المذمومة التي لا يؤمن عليها، ولا يعرف بها إن وقعت فيها، وتكون الأيدي التي لا يخافها المأمونة عليها، والمعروفة بها بعد أخذها بخلاف ذلك، ويكون ما في حديث أبي سالم، عن زيد بن خالد مبيحا أخذها لتعريفها ولردها على صاحبها متى قدر عليه؛ لأن حديث زيد بن خالد هذا لا يفرق بين ضوال الإبل وضوال ما سواها، وقد روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد دل على هذا المعنى

BAB 13

باب لقطة الحج والسفر

The Chapter on Found Property in Hajj and Travel

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the found property of a pilgrim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4860

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > The Chapter on Found Property in Hajj and Travel > Found Property of Pilgrims

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن لقطة الحاج

Mas'alah: What is the ruling on found property of a pilgrim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4861

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > The Chapter on Found Property in Hajj and Travel > Found Property of Pilgrims

4703 – حدثنا روح بن الفرج , حدثنا أبو مصعب الزهري , حدثنا ابن أبي حازم , عن أسامة بن زيد , عن بكير بن عبد الله , عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الرحمن بن عثمان قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لقطة الحاج" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى الذي أريد به إن شاء الله، فكان أحسن ما حضرنا في ذلك والله أعلم بحقيقة – [132] – الأمر فيه: أن الحج يجمع أهل البلدان المختلفة الذين يتفرقون من حجتهم إلى مواطنهم، ثم عسى أن لا يلتقوا بعد ذلك، فأمر من وجد ما سقط منهم إن كان الذي يغلب على قلبه أنه لا يقدر على صاحبه أن لا يتعرض للقطته خوف بقائها في ضمانه، حتى يلقى بها ربها، وأنها بخلاف اللقطة التي يرجو لقاء ربها ليدفعها إليه، ويكون أخذه إياها لحفظها عليه، لا لما سوى ذلك، والله الموفق

Mas'alah: How does the author compare the ruling on inheritance to the ruling on found property (luqta)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2393

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Definition and Legal Nature of Luqta

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الذي سأله عمن سأله عنه فيه من ابتغاء أزدي حولا قد أمر في ذلك كمثل ما أمر به في اللقطة، وفي ابتغاء صاحبها حولا، ثم تصرف فيما يجب صرفها فيه بعد الحول، فجعل مثل ذلك ما أمر به السائل له في الحديث الذي روينا من طلب أزدي حولا، ومن رد ذلك الميراث إن لم يجده حتى يمضي الحول إلى الأكبر من خزاعة؛ لأنهم – [193] – من الأزد، وإنما انخزعوا منهم لما خرجوا من اليمن فصاروا إلى مكة، وهم بنو مازن بن الأسود بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان، فحالفوا بمكة من حالفوه بها، فصاروا بذلك حلفاء بني هاشم.

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the foundling's freedom and wala'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2869

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Foundlings (Laqit) and Their Custody

وما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري قال: حدثنا سفيان، عن الزهري قال: سمعت: سنينا أبا جميلة، يحدث سعيد بن المسيب قال: وجدت منبوذا على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه , فذكره عريفي، لعمر ,

فقال: "ادعه" فجئته , فقال: "ما لك ولهذا؟" قلت: وجدت نفسا – [312] – مضيعة , فأحببت أن يأجرني الله فيها. فقال: "هو حر , ولك ولاؤه وعلينا نفقته" قال أبو جعفر: وقد كان محمد بن الحسن رحمه الله يذهب إلى أن قول عمر رضي الله عنه لأبي جميلة في لقيطه هذا: "هو حر , ولك ولاؤه" أي بجعلي إياه لك ; لأن للإمام الذي يده على الصبي الذي لا ولاء له أن يجعل ولاءه لمن شاء من المسلمين , فيكون بذلك مولاه كما يكون مولاه لو والاه وهو بالغ صحيح العقل , وهذا محتمل لما قال. وكذلك كان أبو حنيفة رحمه الله وأصحابه جميعا يقولون في اللقيط: إنه حر ويوالي من شاء إذا كبر , فإن لم يوال أحدا حتى مات كان ولاؤه لجميع المسلمين , وكان ميراثه يوضع في بيت مالهم , وإن جنى جناية قبل أن يوالي أحدا فعقله على المسلمين في بيت مالهم. ومعنى ما في حديث عمر رضي الله عنه هو حر ليس وجهه عندنا – [313] – والله أعلم بحقيقة الحرية له ; لأنه قد يجوز أن يكون عبدا في الحقيقة , ولكن قوله رضي الله عنه هو حر على ظاهره ; لأن الناس جميعا على الحرية حتى تقوم الحجة عليهم بخلافها وقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في اللقيط أيضا

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib rule regarding the foundling's wala'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2870

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Foundlings (Laqit) and Their Custody

ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عبيد بن إسحاق العطار قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: قال علي رضي الله عنه: "المنبوذ حر" يعني اللقيط، "فإن أحب أن يوالي الذي التقطه والاه , وإن أحب أن يوالي غيره

والاه" قال أبو جعفر: فمعنى قول علي رضي الله عنه هو حر كمعنى قول عمر رضي الله عنه هو حر في حديثه الذي رويناه قبل هذا الحديث. وفي قول علي فإن أحب أن يوالي الذي التقطه والاه , وإن أحب أن يوالي غيره والاه ما قد دل أن قول عمر رضي الله عنه لأبي جميلة لك ولاؤه بمعنى: بجعلنا إياه لك لا أن لك ولاءه بالتقاطك إياه دون موالاته إياك , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the finder of lost property having witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3162

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Finder's Rights and Obligations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره الملتقط بالإشهاد على ما التقطه , وفي المراد بذلك ما هو

3133 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا سعيد بن عامر الضبعي قال: حدثنا شعبة، عن خالد الحذاء، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن مطرف يعني ابن عبد الله، عن عياض بن حمار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من التقط لقطة فليشهد ذا عدل، أو قال: ذوي عدل، ثم لا يكتم ولا يغير، فإن جاء صاحبها فهو أحق بها , وإلا فمال الله عز وجل يؤتيه من يشاء" . – [162] – قال أبو جعفر: وقد روي هذا الحديث من غير هذه الجهة على ما ذكرنا , وهو على الشك من بعض رواته فيما أمر به الملتقط فيه من إشهاد ذي عدل أو ذوي عدل، لا على التخيير من رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه أن يشهد على ذلك أي ذينك الصنفين شاء، وهو حديث يدور على خالد الحذاء، وقد اختلف رواته له عنه فيه، فرواه شعبة عنه على ما ذكرنا،

ورواه حماد بن سلمة عليه بخلاف ذلك

3134 – كما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن مطرف بن عبد الله، عن عياض بن حمار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة فقال: "تعرف ولا تغيب ولا تكتم، فإن جاء صاحبها , وإلا فهو مال الله عز وجل يؤتيه من يشاء" . قال أبو جعفر: فاختلف شعبة وحماد في إسناد ما ذكرنا، فذكره شعبة عن خالد عن يزيد بن مطرف، وذكره حماد، عن خالد، عن أبي قلابة، عن مطرف، واختلفا في متنه، فذكر فيه شعبة الإشهاد، – [163] – ولم يذكره حماد. وقد رواه حماد أيضا من طريق غير هذا الطريق يرجع إلى مطرف عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.
3135 – كما حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا حماد، عن سعيد، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. أعني حديث عياض بن حمار الذي بدأنا بذكره في هذا الباب , فاحتجنا إلى الوقوف على حفظ ما في هذا الحديث من ذي عدل أو ذوي عدل ما هي.

Mas'alah: What is the ruling on the finder of lost property having two witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3165

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Finder's Rights and Obligations

3136 – فوجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا، قال: حدثنا معلى بن أسد قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار، عن خالد الحذاء، عن يزيد بن الشخير، عن مطرف بن

الشخير، عن عياض بن حمار المجاشعي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من التقط لقطة فليشهد ذوي عدل، ولا يكتم ولا يغيب، فإن جاء ربها فهو – [164] – أحق بها , وإلا فمال الله يؤتيه من يشاء"

Mas'alah: What is the ruling on preserving found property and the obligation of witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3166

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Finder's Rights and Obligations

3137 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد: حدثنا قال: حدثنا علي بن حجر قال: حدثنا هشيم، عن خالد، وهو الحذاء عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن مطرف، عن عياض بن حمار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أخذ لقطة فليشهد ذوي عدل، وليحفظ عفاصها ووكاءها، ولا يكتم ولا يغيب، فإن جاء صاحبها فهو أحق بها , وإن لم يجئ صاحبها فهو مال الله يؤتيه من يشاء" . فوقفنا بذلك على أن حقيقة ما في الحديث الأول من ذي عدل أو ذوي عدل هي: ذوا عدل، فاحتمل أن يكون المراد بذلك إخراج اللقيط عند الناس أن يكون التقاطه إياها كان ليذهب بها فيكون بذلك مذموما عندهم ساقط العدل به. واحتمل أن يكون أريد به حفظ اللقطة على صاحبها، وأن تكون اليد التي وقعت عليها بالالتقاط هي يد الملتقط طالبا بالتقاطه إياها حفظها على صاحبها، لا يد حائز لها، أخذها لنفسه لا لصاحبها. فنظرنا في ذلك فوجدنا الأيدي على الأشياء حجة يجب بها – [165] – صرف الأشياء إلى ما تصرف إليه ما تملكه دون ملك الأيدي من قبول أقوالهم فيها , ومن صرفها بعد وفاتهم في قضاء ديونهم، وفي مواريثهم، وفي وصاياهم، فكان حقا على ذوي الأيدي فيما وقع في أيديهم على السبيل التي ذكرنا أن يقيموا الحجة على أنفسهم لمالكي ما

صار في أيديهم من ذلك بالإقرار به والإشهاد عليه ; لتقوم الحجة أنه في أيديهم على سبيل ما يكون اللقط عليه من امتثال الواجب فيها، ومن منع المواريث منها، وصرفها فيما يصرف فيه ما سواها , وحتى تكون محفوظة كذلك , وحتى يكون كل من وقعت يده عليها سوى ملتقطها يتمثل فيها الواجب حتى تصير إلى يد ربها، أو إلى ما سواها مما يجب أن تصير إليه من الأحكام التي أمر الله تعالى بها فيها على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading on the rulings of found property (luqta)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4844

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Definition and Legal Nature of Luqta

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحكام اللقطة

Mas'alah: What is the ruling on found property (luqta) according to the hadith of Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4845

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Rulings on Picking Up Found Property

4695 – حدثنا علي بن شيبة , حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قالا: حدثنا أبو أسامة , عن الوليد بن كثير، وحدثنا أحمد بن شعيب , أخبرنا إسحاق بن إبراهيم , أخبرنا عيسى بن يونس، ثم اجتمعوا جميعا، فقالوا: أخبرنا الوليد بن كثير المخزومي , قال عيسى: وكان ثقة في الحديث عن عمرو بن شعيب , عن عاصم، وعمرو ابني سفيان بن عبد

الله أن سفيان بن عبد الله وجد عيبة، فأتى بها عمر , فقال: عرفها سنة، فإن عرفت فذاك، وإلا فهي لك، فلم تعرف، فلقيته من العام المقبل، فذكرتها له، فقال: هي لك، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا بذلك قال: لا حاجة لي بها، فقبضها عمر، وجعلها في بيت المال "- [118] -"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about found property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4845

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Rulings on Picking Up Found Property

4696 - وحدثنا أحمد بن شعيب , أخبرنا أبو عبيدة بن عبد الله بن أبي السفر الكوفي , حدثنا أبو أسامة , عن الوليد بن كثير , عن عمرو بن شعيب , عن عمرو، وعاصم ابني سفيان بن عبد الله بن ربيعة، عن أبيهما: أنه التقط عيبة، ثم ذكر مثله

Mas'alah: Does the Prophet's statement about found property imply ownership after a year?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4845

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث إخبار عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال في اللقطة: إنها للملتقط بعد السنة التي يعرفها فيها، إذا لم يجد من يعرفها فتأملنا المراد بقوله في ذلك: هل هو على التمليك منه لها، أم لا؟ فوجدنا عمر قد روي عنه في ذلك مما قاله فيه بعد النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Umar instruct about a purse of eighty dinars found on the road?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4846

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

ما قد حدثنا يونس , أخبرنا ابن وهب: أن مالكا، حدثه، عن أيوب بن موسى عن معاوية بن عبد الله بن بدر الجهني أن أباه أخبره أنه نزل منزلا بطريق الشام، فوجد صرة فيها ثمانون دينارا، فذكرها لعمر رضي الله عنه , فقال له: "عرفها على أبواب المساجد، واذكرها لمن يقدم من الشام سنة، فإذا انقضت سنة، فشأنك بها"

Mas'alah: What did Umar say about a purse of one thousand dirhams after a year of announcement?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4847

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث , عن شعبة , عن أيوب بن موسى , عن عبد الله بن زيد , عن أبيه: أنه أتى عمر بصرة فيها ألف درهم، فقال: إني قد عرفتها، فلم أجد من يعرفها، فقال له عمر: "عرفها سنة، فإن وجدت ربها، وإلا فاستمتع بها"

Mas'alah: What is the discrepancy between Malik and Shu'ba regarding the narrator's name in the found property hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4847

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Rulings on Picking Up Found Property

فاختلف مالك وشعبة على أيوب بن موسى في اسم الرجل الذي حدثهما عنه هذا الحديث، وفي اسم أبيه، فقال كل واحد منهما في روايته إياه عنه ما قد ذكرناه في روايته إياه عنه، والله أعلم بالصواب في ذلك، ما هو؟ وكان ما في هذا الحديث موافقا لما في حديث سفيان بن عبد الله الذي رويناه قبله، ثم وجدنا عن عمر في حكم اللقطة بعد الحول ما هو أولى من هذا

Mas'alah: What did Umar instruct regarding a found bag of money after one year of announcement?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4848

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

كما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون , أخبرنا الأسود بن شيبان , عن أبي نوفل العريجي , - [120] - عن أبيه قال: وجدت بدرة فيها مال فعرفتها، فلم أجد من يعرفها، فأتيت عمر بن الخطاب، فقلت: إني وجدت بدرة، فعرفتها، فلم أجد من يعرفها، فقال: "عرفها حولا، فإن وجدت من يعرفها، فادفعها إليه، وإلا فائتني بها عند رأس الحول" قال: فعرفتها حولا، فلم أجد من يعرفها، فأتيته، فأخبرته، وقلت: أعنها عني يا أمير المؤمنين قال: ما أنا بفاعل، قلت: أنشدك الله يا أمير المؤمنين، إلا أعنتها عني، فقال: ما أنا بفاعل، ولكن إن شئت أخبرتك ما المخرج منها فقلت: ما المخرج منها؟ قال: إن شئت تصدقت بها، فإن جاء صاحبها خيرته بين أن يكون له الأجر، فإن أبى رددت عليه ماله، وكان لك الأجر "

Mas'alah: What is the ruling on found property after one year according to Umar and Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4848

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث عن عمر إبانة حكم اللقطة بعد التعريف، وأنه الصدقة بها، وكان تصحيح ما روي عنه مما قد ذكرناه عنه في هذا الباب: أن المراد بقوله: وإلا فهي لك، ليس على سبيل التمليك لها، ولكن هي لك تصرفها فيما يجب صرفها فيه، فهذا ما وجدناه عن عمر فيه في أحكام اللقطة بعد الحول وقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في ذلك شيء كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في لقطة كان وجدها علي في زمنه، وإن كان الحديث المذكور ذلك فيه منقطع الإسناد، لا يحتج عندنا بمثله، ولكن حملنا على المجيء به أن الشافعي قد احتج به علينا في منعنا للملتقط من أكلها بعد الحول إذا كان غنيا عنها"

Mas'alah: What is the ruling on found property after one year based on the hadith of Ali finding a dinar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4849

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

4697 - وهو ما قد حدثنا يوسف بن يزيد , حدثنا حجاج بن إبراهيم , حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار، أنه قال: وجد علي بن أبي طالب دينارا فجاء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فقال: إني وجدت هذا، فقال: "عرفه" فذهب ما شاء الله، ثم قال: قد عرفته، فلم أجد أحدا يعرفه قال: "فشأنك به" قال: فذهبت، فرهنته بثلاثة دراهم في طعام وودك، فبينا هو كذلك إذ جاء صاحبه ينشده، فعرفه، فجاء علي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال:

هذا صاحب الدينار قال: "أده إليه" فأداه علي إليه بعدما أكلوا منه "- [122] -

Mas'alah: What is the Shafi'i argument that found property is permissible for the finder after one year?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4849

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

قال الشافعي: ففي هذا الحديث دليل على أن اللقطة حلال للملتقط بعد الحول، وإن كان غنيا عنها؛ لأنها لو كانت ترجع إلى الصدقة، لما جازت لعلي رضي الله عنه، لأنه من صليبة بني هاشم؛ ولأن الصدقة عليه حرام، فكان جوابنا له في ذلك: أن هذا حديث منقطع، لا يحتج بمثله لا سيما وأحد رواته شريك بن عبد الله بن أبي نمر، وأهل الأسانيد يقولون في روايته ما يقولون فيها، ولو احتج عليك خصمك بمثل هذا لما سوغته إياه، فكيف يجوز لك أن تحتج به على خصمك؟ والصحيح عندنا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في حكم اللقطة بعد الحول كالذي رويناه فيها عن عمر"

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib rule regarding found money after announcing it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4850

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

كما حدثنا سليمان بن شعيب , حدثنا عبد الرحمن بن زياد , حدثنا شعبة , عن أبي إسحاق الهمداني عن عاصم بن ضمرة قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه , فقال: إني وجدت صرة من دراهم، فعرفتها، فلم أجد أحدا يعرفها، فقال:

"تصدق - [123] - بها، فإن جاء صاحبها ورضي كان له الأجر، وإلا غرمتها، وكان لك الأجر"

Mas'alah: What is reported from Ubayy ibn Ka'b regarding the ruling on found property after one year?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4850

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

وقد روي عن أبي بن كعب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حكم اللقطة بعد الحول

Mas'alah: What is the hadith of Ubayy ibn Ka'b about finding a purse of one hundred dinars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4851

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

4698 - ما قد حدثنا بكار بن قتيبة , حدثنا أبو داود الطيالسي , حدثنا شعبة , عن سلمة بن كهيل قال: سمعت سويد بن غفلة قال: خرجت حاجا، فأصبت سوطا، فأخذته، فقال زيد بن صوحان: دعه، فقلت: لا أدعه للسباع، لآخذنه فلأنتفعن به، فلقيت أبي بن كعب، فذكرت ذلك له , فقال: أحسنت، إني وجدت صرة فيها مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، فقال: "عرفها حولا" ، فعرفتها حولا، فلم أجد من يعرفها، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "عرفها حولا" فعرفتها حولا، فلم أجد من

يعرفها، ثم أتيته الثالثة، فقال: "عرفها حولا" - [124] - فعرفتها حولا، فلم أجد من يعرفها، فقال: "احفظ عددها ووعاءها، فإن جاء صاحبها، وإلا فاستمتع بها" قال شعبة: ثم إن سلمة شك، فلا يدري أثلاثة أعوام أم عاما واحدا قال سلمة: فأعجبني هذا الحديث، فقلت لأبي صادق، فقال: سمعته من أبي، كما سمعته من سويد

Mas'alah: What is another narration of the hadith of Ubayy ibn Ka'b regarding found property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4852

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

4699 - وما قد حدثنا علي بن شيبة , حدثنا يزيد بن هارون , أخبرنا سفيان الثوري , عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة قال: خرجت حاجا، فأصبت سوطا، فأخذته , فقال زيد بن صوحان: دعه، فقلت: لا أدعه للسباع، لآخذنه، ولأنتفعن به، فلقيت أبي بن كعب، فذكرت ذلك له، فقال: أحسنت، إني وجدت صرة فيها مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذتها، فذكرتها - [125] - لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "عرفها حولا، فإن وجدت من يعرفها، فادفعها إليه، وإلا فاستنفع بها"

Mas'alah: What is the third narration of the hadith of Ubayy ibn Ka'b about finding one hundred dinars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4853

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

4700 - وما قد حدثنا ابن أبي داود , حدثنا أبو معمر , حدثنا عبد الوارث , حدثنا

محمد بن جحادة , عن سلمة بن كهيل , عن سويد بن غفلة عن أبي بن كعب قال: التقطت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة دينار، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، فقال: "عرفها" ، فعرفتها سنة، ثم أتيته، فقلت: عرفتها سنة، فلم أجد من يعرفها، فقال: "عرفها سنة" فعرفتها سنة، فلم أجد أحدا يعرفها، فأتيته، فقلت: عرفتها سنة، فلم أجد أحدا يعرفها، فقال: "عرفها" فعرفتها سنة، فلم أجد أحدا يعرفها، فأتيته، فقلت: قد عرفتها سنة، فلم أجد أحدا يعرفها قال: "احفظ عددها ووكاءها، واستمتع بها" - [126] - قال الشافعي رحمه الله: وأبي بن كعب قد كان من أيسر أهل المدينة وكان جوابنا له في ذلك: أن يسار أبي بن كعب الذي ذكر إنما كان بعد النبي صلى الله عليه وسلم، فأما قبل ذلك، فقد كان فقيرا، والدليل على ذلك

Mas'alah: How did Ibn Mas'ud handle a found slave after announcing it for a year?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4855

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

كما حدثنا فهد , حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني , أخبرنا شريك بن عبد الله , عن عامر وهو ابن شقيق عن أبي وائل قال: اشترى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه خادما بسبع مائة درهم، فطلب صاحبها، فلم يجده، فعرفها حولا، فلم يجد صاحبها، فجمع المساكين، فجعل يعطيهم، ويقول: "اللهم , عن صاحبها، فإن أتى فعني، وعلي الثمن، ثم قال: هكذا يفعل بالضالة" ومنهم: عبد الله بن عباس

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about giving found property in charity after announcing it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4856

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Charity and Disposal of Found Property

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا أبو عامر العقدي , حدثنا ابن أبي ذئب، عن المنذر بن أبي المنذر قال: جاء رجل إلى ابن عباس بصرة مسك، فقال: إني وجدت هذه، - [128] - فقال ابن عباس: "عرفها، فإن وجدت صاحبها، وإلا فتصدق بها، فإن جاء صاحبها، فخيره بين الأجر والغرم" ومنهم: أبو هريرة

Mas'alah: What is the ruling on giving found property in charity and compensating the owner?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4857

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Charity and Disposal of Found Property

كما ناولني محمد بن العباس , عن علي بن معبد وكما حدثني إبراهيم بن سليمان , حدثنا علي بن معبد , حدثنا عبيدة بن حميد , عن سهيل بن أبي صالح , عن أبيه عن أبي هريرة في الرجل يجد اللقطة قال: "يعرفها، فإن لم يجد صاحبها تصدق بها، فإن جاء صاحبها خيره، فإن شاء كان له الأجر، وإن شاء أعطاه الثمن، وكان له الأجر" ومنهم عبد الله بن عمر

Mas'alah: What did Ibn Umar say about using a found garment after announcing it for a year?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4858

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

كما حدثنا يوسف بن يزيد , حدثنا علي بن معبد , حدثنا عبيد الله بن عمرو , عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحر بن الصياح قال: - [129] - بينا أنا جالس عند ابن عمر إذ جاءه رجل، فقال: يا أبا عبد الرحمن، إني قد وجدت هذا الثوب، وقد عرفته سنة، فلم أجد أحدا يعرفه، وهذا يوم التروية ويتفرق الناس قال: "عرفه في الموسم بعرفات حتى يصدر الناس" قال: أرأيت إن لم يعرفه، ماذا أصنع به؟ فقال له عبد الله بن عمر: "قومه قيمة عدل، وتصدق به إن شئت، وأنت ضامن متى جاء صاحبه يطلبه، فإن أخذ منك ثمنه، فلك الأجر، وإن أحب أن يكون له أجره أمضاه لوجهه، وإن شئت قومته قيمة عدل ولبسته، وكنت له ضامنا متى جاء صاحبه يطلبه دفعت إليه قيمته، وإن لم يجئ له طالب، فهو لك إن شئت" قال أبو جعفر: وكان الذي وجدناه عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين ذكرناهم في هذا الباب في حكم اللقطة بعد الحول: هو الأمر بالصدقة بها، إلا ما في حديث ابن عمر هذا من إباحته لملتقطها أن يلبسها إن شاء، فكان ذلك مما قد يحتمل أن يكون إباحة ذلك لضرر رآه به دله على حاجته، فإباحة لباسها لذلك، فكيف يسع أحدا خلاف هؤلاء، لا سيما ومنهم من قد سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ما قد رويناه عنه في هذا الباب، ثم قال هو هذا القول الذي ذكرناه عنه، فإنه مما نحيط علما أنه لم يخرج فيما قال من ذلك عما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيه، فإن احتج محتج في ذلك بحديث زيد بن خالد الجهني الذي

Mas'alah: What is the ruling on found property after a year according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4859

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Announcement and Waiting Period

4702 – حدثناه يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أخبرني عمرو بن الحارث، ومالك بن أنس، وسفيان الثوري: أن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، حدثهم، عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأنا معه، فسأله عن اللقطة، فقال: "اعرف عفاصها ووكاءها، ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها، وإلا فشأنك بها" كان الجواب له في ذلك أن ما ذكرناه فيما تأولنا عليه حديث عمر وحديث أبي بن كعب ما يغنينا عن إعادته هاهنا جوابا له لما سأل عنه، وممن ذهب في اللقطة إلى ما قد اجتبيناه في هذا الباب من كراهية أكلها بعد الحول الذي يعرفها فيه لملتقطها إلا أن يكون ذا حاجة إليها: أبو حنيفة وسائر أصحابه، والله الموفق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about found property in Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4862

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Found Property in the Haram of Makkah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في لقطة مكة

Mas'alah: What did the Prophet say about found property in Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4863

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Found Property in the Haram of Makkah

4704 – حدثنا محمد بن العباس , عن علي بن معبد، وحدثنا إبراهيم بن أبي داود , حدثنا عمرو بن عون الواسطي قالا: أخبرنا أبو يوسف , عن يزيد بن أبي زياد , عن

مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة: "ولا يرفع لقطتها إلا منشد لها"

Mas'alah: What is the hadith about found property in Mecca?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4864

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Found Property in the Haram of Makkah

4705 – حدثنا محمد بن خزيمة , حدثنا الحجاج بن منهال، وأبو سلمة موسى بن إسماعيل قالا: حدثنا حماد بن سلمة , عن محمد بن عمرو , عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال في مكة: "لا يرفع لقطتها إلا منشد" – [134] – وقد روي هذا الحديث بخلاف هذا اللفظ

Mas'alah: What is the hadith about lost property in Mecca?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4865

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Found Property in the Haram of Makkah

4706 – كما حدثنا بكار , حدثنا أبو داود , حدثنا حرب بن شداد قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، وكما , حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون , حدثنا الوليد بن مسلم , عن الأوزاعي , عن يحيى بن أبي كثير ثم اجتمعا، فقالا عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مكة: "ولا تلتقط ضالتها إلا لمنشد"

Mas'alah: What is the difference between the two hadiths on found property in Mecca?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4865

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Found Property in the Haram of Makkah

4707 - وكما حدثنا علي بن عبد الرحمن , حدثنا ابن أبي مريم , أخبرنا ابن الدراوردي , حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن , عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله قال أبو جعفر: فكان النضر بن شميل فيما حدثت به عنه يقول: معناهما مختلف، فأما معنى: "ولا يرفع لقطتها إلا منشد" أي: من رأى لقطة بها، فسبيله أن يرفعها بيده، ثم يقول: لمن هذه منكم أيها الناس؟ ومعنى قوله: "ولا ترفع لقطتها إلا لمنشد" : أن الذي يرى لقطتها لا يسعه أخذها إلا أن يسمع رجلا يقول: من وجد كذا وكذا؟ مما يوافق ما قد رأى، فيرفعها بيده، ثم يقول: أهي هذه؟ - [135] - فتأملنا ما قد رويناه في هذا الباب، وما قد قاله النضر بن شميل فيه، فوجدنا الذي قاله صحيحا، وكان في ذلك ما قد دل على ما في حديث عبد الرحمن بن عثمان الذي رويناه في الباب الذي قبله من اجتناب لقطة الحاج، وأنها بخلاف اللقطة التي يرجو من يحاول التقاطها لقاء من هي له ليخرج إليه منها، وأنها بخلاف ما سواها من اللقطة التي لا يرجو فيها ذلك، والله الموفق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the finder of lost property being commanded to have witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4872

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Finder's Rights and Obligations

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره الملتقط بالإشهاد على ما التقطه

Mas'alah: What did the Prophet say about the finder of a lost item having witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4873

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Finder's Rights and Obligations

4714 – حدثنا محمد بن خزيمة , حدثنا معلى بن أسد العمي , حدثنا عبد العزيز بن المختار , عن خالد الحذاء , عن يزيد بن الشخير , عن مطرف بن الشخير عن عياض بن حمار المجاشعي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من التقط لقطة، فليشهد ذوي عدل، ولا يكتم، ولا يغيرها، فإن جاء ربها، فهو أحق بها، وإلا فمال الله يؤتيه من يشاء"

Mas'alah: What is the ruling on the finder of lost property preserving its container and string?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4874

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Finder's Rights and Obligations

4715 – وحدثنا أحمد بن شعيب , أخبرنا علي بن حجر , حدثنا هشيم , عن خالد وهو الحذاء , عن يزيد بن عبد الله بن الشخير , عن مطرف عن عياض بن حمار المجاشعي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أخذ لقطة، فليشهد ذوي عدل، وليحفظ عفاصها ووكاءها، ولا يكتم – [144] – ولا يغيرها، فإن جاء صاحبها فهو أحق بها، وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء" قال أبو جعفر: هكذا وجدنا

هذا الحديث من روايتي عبد العزيز بن المختار وهشيم بن بشير، عن خالد الحذاء، وقد وجدناه من رواية شعبة، عن خالد الحذاء بزيادة على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the finder of lost property having one or two witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4875

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Finder's Rights and Obligations

4716 – كما قد حدثنا يزيد بن سنان , حدثنا سعيد بن عامر , حدثنا شعبة , عن خالد الحذاء , عن يزيد بن عبد الله بن الشخير , عن مطرف عن عياض بن حمار: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من التقط لقطة، فليشهد ذا عدل أو ذوي عدل، ثم لا يكتم، ولا يغيب، فإن جاء صاحبها، فهو أحق بها، وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء" – [145] – قال أبو جعفر: وكان ما في هذا الحديث: فليشهد ذا عدل أو ذوي عدل، وهو عندنا والله أعلم على الشك من شعبة فيما سمعه من خالد في ذلك؛ لأنه إنما كان يحدث من حفظه، والحفظ قد يقع فيه مثل هذا، وهشيم أيضا، فقد كان يحدث من حفظه، وحفظه معهود منه مثل هذا، وعبد العزيز، فإنما كان حديثه من كتابه، فما رواياه عندنا من ذلك أولى مما رواه شعبة فيه، لأن الاثنين أولى بالحفظ من الواحد ثم وجدنا هذا الحديث من رواية حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء مخالفا لما قد ذكرناه قبله في إسناده، ومقصرا في متنه عنهم

Mas'alah: What did the Prophet say about the lost item being announced and not concealed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4876

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Finder's Rights and Obligations

4717 – كما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا موسى بن إسماعيل , حدثنا حماد بن سلمة , عن خالد الحذاء , عن أبي قلابة , عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة , فقال: "تعرف ولا تغيب، ولا تكتم، فإن جاء صاحبها، وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء" – [146] – ووجدنا عند حماد بن سلمة أيضا هذا الحديث بمثل هذا المعنى في متنه، عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on liability for found property (luqta) with or without witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4876

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Finder's Rights and Obligations

4718 – كما حدثنا يزيد بن سنان , أخبرنا موسى بن إسماعيل , حدثنا حماد بن سلمة , عن سعيد , عن أبي العلاء , عن مطرف , عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله قال أبو جعفر: وهذا باب من الفقه قد اختلف أهله فيه فطائفة منهم تقول: إذا ترك الملتقط الأشهاد على اللقطة حين التقطها، إنه إنما التقطها ليحفظها على صاحبها وليردها إن وجده، كانت يده عليها يدا ضامنة، وكان عليه غرمها لصاحبها إن ضاعت من يده، وإن كان أشهد حين التقطها على ذلك كانت يده عليها يد أمانة لا ضمان عليه فيها إن ضاعت من يده، وممن كان يقول ذلك منهم: أبو حنيفة وطائفة منهم تقول: يده عليها يد أمانة، أشهد حين التقطها على ما ذكرنا أنه ينبغي له أن يشهد عليه، أو لم يشهد على ذلك، إذا كان إنما التقطها مريدا بذلك حفظها على صاحبها وأداءها إذا قدر عليه، وممن كان يقول ذلك: أبو يوسف ومحمد – [147] – فتأملنا ما اختلفوا فيه من ذلك، فكان أولى المذهبين اللذين

ذكرناهما فيه عندنا ما قالته الطائفة الثانية من الطائفتين اللذين ذكرناهما؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر بأخذ اللقطة لحفظها على صاحبها ولردها عليه، وذلك مما لا يوصل إلى حقيقة ما الملتقط عليه منه، ولا يعلم إلا بقوله، ولأنه قد يجوز أن يشهد على أن أخذه إياها ليردها على صاحبها وليحفظها عليه، ويكون في الحقيقة بخلاف ذلك، ولما كان ما ذكرنا كذلك، عقلنا أن المرجوع إليه فيما يأخذ الملتقط اللقطة عليه مما يكون به ضامنا، ومما يكون به مؤتمنا عليه هو ما هو في الحقيقة عليه من ذلك، وما لا يعلمه منه غيره من المخلوقين، فثبت بذلك ما قالته هذه الطائفة في ذلك، وانتفاء ما قالته الطائفة الأخرى فيه وقد توهم متوهم ممن وقع إليه هذا الحديث على ما رواه شعبة عليه من ذكر ذوي عدل أو ذي عدل أن ذلك إنما أريد به حجة لمالك اللقطة إن دفعه عنها الملتقط، أو من سواه ممن تصير إلى يده فليشهد له عليها من كان الملتقط أشهده عليها من ذوي عدل، فيستحقها لذلك، أو من ذي عدل، فيحلف معه فيستحقها بذلك، وذكر أن ذلك حجة في القضاء باليمين مع الشاهد فتأملنا ما قال من ذلك، فوجدناه فاسدا؛ لأن الإشهاد الذي أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، إن كان لما ذكر، ولم يكن على الشك من شعبة فيما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه، فكان فيه تقصير عن مالك اللقطة بما يصل به إلى لقطته إذا دفع عنها، إذ كان قد يكون صبيا غير بالغ، أو مكاتبا، فلم يعتق، فيكون ممن لا يستطيع أن يحلف مع شاهده ويقضي له بما يطلبه والنبي صلى الله عليه وسلم، فأبعد الناس من التقصير - [148] - في شيء بقوله أو في تركه الأمر بإشهاد ذوي عدل في ذلك، فالأمر بإشهاده ذوي عدل ممن قد لا يكون حجة في ذلك فيما ذكر هذا المتوهم، وفيما ذكرنا انتفاء ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويعود الحديث على ما رواه عبد العزيز بن المختار، وهشيم بن بشير فيه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading for explaining problematic hadiths about lost property (dawall)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4877

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Stray Animals and Livestock

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحكام الضوال

Mas'alah: What did the Prophet say about a Muslim's lost property being a firebrand of Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4879

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Rulings on Picking Up Found Property

4720 – ما قد حدثنا إبراهيم , حدثنا سليمان بن حرب , حدثنا حماد بن زيد , عن أيوب , عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير , عن أبي مسلم الجذمي، عن الجارود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ضالة المسلم حرق النار"

Mas'alah: What is the ruling on a lost item of a Muslim in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4880

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Rulings on Picking Up Found Property

4722 – وما قد حدثنا محمد بن علي , حدثنا عفان بن مسلم , حدثنا يحيى بن سعيد يعني القطان , حدثني حميد , حدثنا الحسن , عن مطرف بن الشخير , عن أبيه قال: قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من بني عامر , – [153] – فقال: "ألا أحملكم" ، قلنا: نجد في الطريق هوامي الإبل، فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم: "ضالة المسلم حرق النار"

Mas'alah: What is the ruling on a lost item of a Muslim in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4881

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Rulings on Picking Up Found Property

4723 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا سعيد بن عامر , حدثنا شعبة , عن خالد الحذاء , عن يزيد بن عبد الله بن الشخير , عن أبي مسلم، عن الجارود قال: أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن على إبل عجاف، فقلنا: يا رسول الله , إنا نمر بالجرف، فنجد إبلا فنركبها، فقال رسول – [154] – الله صلى الله عليه وسلم: "ضالة المسلم حرق النار"

Mas'alah: What is the ruling on a lost item of a Muslim in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4882

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Rulings on Picking Up Found Property

4724 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب , أخبرنا موسى بن عبد الرحمن , أخبرنا أبو أسامة , عن سفيان , عن خالد الحذاء , عن يزيد بن عبد الله , عن مطرف، عن الجارود، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ضالة المسلم حرق النار، فلا تقربنها"

Mas'alah: What is the ruling on sheltering a lost item without announcing it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4884

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Rulings on Picking Up Found Property

4726 – فوجدنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قد حدثنا قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب , حدثني عمرو بن الحارث أن بكر بن سوادة، أخبره، عن أبي سالم الجيشاني عن زيد بن خالد الجهني قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من آوى ضالة، فهو ضال، ما لم يعرفها"

Mas'alah: What is the distinction between sheltering with and without announcement of lost property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4884

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Rulings on Picking Up Found Property

4727 – ووجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم , أخبرنا يحيى بن أيوب , أخبرني عمرو بن الحارث: أن بكر بن سوادة، أخبره، عن أبي سالم الجيشاني , عن زيد بن خالد الجهني , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله فعقلنا بذلك أن الإيواء الذي أراده رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الأول الذي ذكرناه في أول هذا الباب، وفي الأحاديث الثانية التي – [157] – ذكرناها بعده: إنما هو الإيواء الذي ليس معه التعريف، وعقلنا بهذا الحديث: أن الإيواء الذي معه التعريف محمود من صاحبه، وأنه في ذلك بخلاف الضال الذي جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم بإيواء الضالة ضالا، فنظرنا: هل نجده روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير هذه الآثار؟

Mas'alah: What did the Prophet say about handling a found item (luq a)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4885

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Rulings on Picking Up Found Property

4728 - فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب , أخبرني عمرو بن الحارث، ومالك بن أنس، وسفيان الثوري أن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، حدثهم، عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني: أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا معه، فسأله عن اللقطة، فقال: "اعرف عفاصها، ووكاءها، ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها، وإلا فشأنك بها" قال: فضالة الغنم؟ قال: لك أو لأخيك أو للذئب "قال: فضالة الإبل؟ قال:" معها سقاؤها وحذاؤها، ترد الماء، وتأكل الشجر، حتى يلقاها ربها ""

Mas'alah: What is the ruling on lost sheep and camels according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4886

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Stray Animals and Livestock

4729 - ووجدنا فهد بن سليمان، وعلي بن عبد الرحمن قد حدثانا، قالا: حدثنا سعيد بن أبي مريم , حدثنا يحيى بن أيوب , حدثني محمد بن عجلان , حدثني القعقاع بن حكيم , عن أبي صالح عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه سئل عن ضالة الغنم قال: "لك أو لأخيك أو للذئب" وسئل عن ضالة الإبل، فقال: "ما لك ولها، معها سقاؤها وحذاؤها، دعها حتى يجدها ربها"

Mas'alah: What is the ruling on the finder's liability for lost property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4888

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Finder's Rights and Obligations

كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى , أخبرني أنس بن عياض الليثي , عن يحيى بن سعيد قال: سمعت سليمان بن يسار يحدث: أن ثابت بن الضحاك، حدثه: - [161] - أنه وجد بعيرا، فذكره لعمر بن الخطاب، فأمره أن يعرفه، فقال: قد عرفته، فشغل علي غلامي، فذكر أنه قال له: "أرسله حيث أخذته" وكما قد حدثنا يونس أخبرنا ابن وهب أن مالكا، حدثه، عن يحيى بن سعيد، ثم ذكر بإسناده مثله، غير أنه لم يذكر غلامه فيه وكما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا القعنبي , حدثنا مالك فذكر بإسناده مثله - [162] - قال أبو جعفر: وثابت بن الضحاك هو رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فقد أخذ البعير الضال ليعرفه، ووقف عمر على ذلك منه، فلم ينكره عليه، ولم يعنفه في أخذه إياه، فدل ذلك في أمر الضوال من الإبل على ما ذكرنا وأحكام الضوال عندنا كأحكام اللقطة سواء، وقد خالفنا في ذلك مخالف، فزعم أن اللقطة خلاف الضوال: وأن الضوال ما ضل بنفسه، وأن اللقطة بخلاف ذلك، فجعل أحكام اللقطة ما في حديث زيد بن خالد، وجعل أحكام الضوال على ما في الأحاديث الأخر، فأباح أخذ اللقطة، ومنع من أخذ الضوال فتأملنا ما قال من ذلك، فوجدنا كتاب الله عز وجل قد دفعه، وهو قوله عز وجل: {ثم قيل لهم أين ما كنتم تشركون من دون الله قالوا ضلوا عنا} [غافر: 74] ، فجعل عز وجل فقدهم إياهم ضلالا لهم بهم عنهم، ومثل ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث فقد عائشة قلادتها: "إن أمكم أضلت قلادتها، فابتغوها" فدل ذلك على أن الفقد لما له روح، ولما لا روح له، قد يطلق عليه أنه ضال، وفيما ذكرنا ما

قد دل على أن أحكام الضوال وأحكام اللقطة في جميع ما ذكرنا سواء، - [163] - وهكذا كان أبو حنيفة وأصحابه يقولون في هذا، وقد ذكرنا اختلافهم في يد الملتقط، وأن بعضهم جعلها ضامنة إذا لم يشهد ملتقطها على أنه إنما التقط ما التقطه للتعريف، والحفظ على صاحبها، وأن بعضهم جعلها يد أمانة لا ضمان معها، أشهد ملتقطها عندما التقطها، أو لم يشهد ثم وجدنا حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على حكمها، وأنها يد أمانة غير ضامنة، وهو ما قد

Mas'alah: What is the ruling on found property (luqta) and the liability of the finder?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4889

Index: Kitab al-Luqta (Found Property) > Finder's Rights and Obligations

4731 - حدثنا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة , حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب 4732 - وما قد حدثنا روح بن الفرج , حدثنا عبد الله بن محمد الفهمي قالا: أخبرنا سليمان بن بلال، قال علي بن عبد الرحمن في حديثه عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، ويحيى بن سعيد , عن يزيد مولى المنبعث أنه سمع زيد بن خالد، وقال روح في حديثه: قال: حدثني يحيى بن سعيد، وربيعة , عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني، ثم اجتمعا فقالا: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة الذهب والورق، فقال: "اعرف وكاءها وعفاصها، ثم عرفها سنة، فإن لم يعرفها أحد، فاستمتع بها، ولتكن وديعة عندك، فإن جاء لها طالب يوما من الدهر، فأدها إليه" ثم ذكر بقية حديث - [164] - عمرو بن الحارث، ومالك بن أنس، وسفيان الثوري، عن ربيعة، عن يزيد مولى المنبعث الذي قد ذكرناه فيما تقدم منا في هذا الباب - [165] - فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث: أن

اللقطة تكون وديعة عند الملتقط لها حتى يلقى ربها بغير إشهاد ذكره في التقاطه إياها كالوديعة، فالذي هي في يده أمين عليها غير ضامن لها ففي ذلك ما قد دل على أن كونها في يد الملتقط لها إذا كان يريد بها ما أمره النبي صلى الله عليه وسلم فيده فيها يد أمانة عليها، لا يد ضمان لها، ووجدنا أيضا في حديث عبد الله بن عمرو الذي ذكرناه في هذا الباب من حديث عمرو بن شعيب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لسائله عن ضالة الغنم: "احبس على أخيك ضالته" ما قد دل على أن أخذه إياها لحبسها على أخيه أخذ مأمور به، ولا يكون مع الأخذ المأمور به ضمان على من أمر به، وقد يحتمل قوله: "احبس على أخيك ضالته" أن لا يكون مقصودا به إلى ضالة دون ضالة، وأن يكون على كل الضوال، والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، والله الموفق

KITAB 58

كتاب الوصية

Kitab al-Wasiyya (Bequests)

Canonical Hanafi reference section

BAB 3

باب الوصية بالثلث وما زاد

The Chapter on Bequeathing a Third and More

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing one-third of wealth and the Prophet's statement to Sa'd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5404

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > The Chapter on Bequeathing a Third and More > Hadith Evidence on the One-Third Limit

5223 – فوجدنا محمد بن علي بن داود البغدادي قد حدثنا قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا وهيب بن خالد قال: حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عمرو القاري، عن أبيه، عن جده عمرو القاري: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة، فخلف سعدا مريضا، حين خرج إلى حنين، فلما قدم من الجعرانة معتمرا، دخل عليه وهو وجع مغلوب، فقال سعد: يا رسول الله، إن لي مالا وإني أورث كلالة، أفأوصي بمالي كله، أو أتصدق به؟ قال:" لا "قال: فأوصى بثلثيه؟ قال:" لا "قال: فأوصي بثلثه؟ قال:" نعم، وذلك كبير "قال: أي يا رسول الله، أفميت أنا بالدار التي خرجت منها مهاجرا؟، قال:" إني أرجو أن يرفعك الله، فينكأ بك أقوام، وينفع بك آخرون، يا عمرو بن القاري، إن مات سعد بعدي، فادفنه ها هنا "، يعني نحو طريق المدينة، وأشار بيده هكذا" – [222] – ففي هذا الحديث ما يوجب القضاء لابن عيينة على مالك في اختلافهما في السفرة التي كان فيها مرض سعد الذي قال له فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال له في هذا الحديث، وأنها عام الفتح، لا حجة الوداع ثم طلبنا معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "ولعلك أن تخلف، حتى ينتفع بك أقوام، ويضر بك آخرون" ، ما هو؟

Mas'alah: What did the Prophet say about Sa'd's bequest when his heir was kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5419

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > The Chapter on Bequeathing a Third and More > Hadith Evidence on the One-Third Limit

5227 – فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا أبو شهاب الحناط، عن ابن عون، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن قال: حدثني ثلاثة من بني سعد: أن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مرض بمكة، فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إن لي مالا كثيرا، وليس لي وارث إلا كلالة، أفأوصي بمالي كله؟ قال: "لا" قال: أفأوصي بنصفه؟ قال: "لا" قال: أفأوصي بثلثه؟ قال: "الثلث، والثلث كثير"

Mas'alah: What did the Prophet say about Sa'd's bequest when his heir was kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5420

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > The Chapter on Bequeathing a Third and More > Hadith Evidence on the One-Third Limit

5228 – ووجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا ابن عون، عن عمرو بن سعيد قال: حدثني حميد بن عبد الرحمن الحميري قال: – [232] – حدثني ثلاثة نفر من ولد سعد، هذا أحدهم، يعني: عامر بن سعد: أن سعد بن أبي وقاص مرض بمكة، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده، فقال له سعد: يا رسول الله، إني لأدع مالا، وليس لي وارث، إلا الكلالة، أفأوصي بمالي كله؟ قال: "لا" قال: فبنصفه؟ قال: "لا" قال: فبثلثه؟ قال: "الثلث، والثلث

كثير، إنك أن تدع أهلك بعيش أو قال: بخير خير لك من أن تدعهم يتكففون الناس" فكان في هذا الحديث قول سعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم: ليس لي وارث إلا الكلالة، وكانت له ابنة قد ذكرها الزهري، عن عامر بن سعد، فيما رويناه في الباب الذي قبل هذا الباب، فعقلنا بتصحيح أحاديثه: أن معنى قوله: "وليس لي وارث إلا الكلالة" ؛ أي: ليس لي وارث مع ابنتي إلا الكلالة؛ لأن الابنة ليست بكلالة عند أهل العلم جميعا، ثم نظرنا: هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكلالة غير ما ذكرناه، أم لا؟

BAB 17

باب الوصية بالدين

The Chapter on Bequest of Debt

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on an heir settling with the creditors of the deceased?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4058

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > The Chapter on Bequest of Debt > Settlement and Payment of Debts from Estate

وفي هذا الحديث أيضا معنى آخر يقضي بين المختلفين من أهل العلم – [221] – في صلح الوارث غرماء أبيه المتوفى من دينهم الذي لهم عليه على بعضه هل يطيب لهم ذلك، ويطيب لهم البقية من تركته أم لا؟ فكل أهل العلم وجدناهم يجيزون ذلك غير الأوزاعي، فإنه لم يجزه ومنع الوارث منه؛ لأن غرماء أبيه أولى بمال أبيه منه حتى يقبضوا ديونهم منه ويستوفوه وفيما روينا من طلب رسول الله صلى الله عليه وسلم من غريم عبد الله بن حرام ما طلبه منه من الانتظار ببعض دينه في بعض ما روينا، ومن ثبوت الدين على عبد الله بن حرام، وانتفى حله منه حتى يقضي عنه ما قد دل على خلاف ذلك، لأنه إذا جاز أن يؤخر الغريم بدينه إلى وقت من الأوقات حتى يكون في ثمرة حائط المتوفى ما يقضى به دينه، ويسلم بقية ثمرته لوارثه ما قد دل على خلاف ما قاله الأوزاعي مما ذكرناه عنه

Mas'alah: What is the critique of al-Shafi'i's view on the maximum distance for neighbors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2788

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Bequests to Heirs and Non-Heirs

وفي ذلك أيضا ما ينفي سببا كان الربيع أجازه لنا عن الشافعي في كتابه في الوصايا أن أقصى جيران الرجل الموصي بجيرانه من كان بينه وبين داره التي يسكنها أربعون

دارا كذلك من كل جانب من جوانبها ؛ لأن ذلك قد عاد إلى توقيت ما ليس له ذكر في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتوقيت فلا يلزم إلا بالتوقيف , ولما انتفى هذان القولان , ولم نجد عند أهل العلم في الجوار ما هو بعد ذلك إلا ما قد روي فيه عن أبي يوسف وعن محمد بن الحسن رحمهما الله

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the hadith on writing a will?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3676

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Conditions and Formalities of Bequests

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا ينبغي , أو لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر يبيت ليلتين إلا ووصيته عنده مكتوبة"

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim having his will written?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3677

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Conditions and Formalities of Bequests

3626 - حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثنا عبد الله بن نمير , عن عبيد الله العمري , عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما , أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما حق امرئ يبيت وعنده مال إلا ووصيته مكتوبة عنده"

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim with property writing a will?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3678

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Conditions and Formalities of Bequests

3627 - وحدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: حدثنا ابن عون , عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحل لامرئ مسلم له مال يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة"

Mas'alah: What is the ruling on a person with property writing a will?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3679

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Conditions and Formalities of Bequests

3628 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عارم قال: حدثنا حماد بن زيد , عن أيوب , عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما حق امرئ له مال يريد أن يوصي فيه , إلا ووصيته مكتوبة عنده"

Mas'alah: What is the ruling on a person with property writing a will?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3680

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Conditions and Formalities of Bequests

3629 - وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا شيبان بن فروخ قال: حدثنا محمد بن راشد قال: حدثنا سليمان بن موسى , أن نافعا , حدثه , عن ابن عمر , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا ينبغي لأحد عنده مال يوصي فيه , أن تأتي عليه ليلتان

إلا وعنده وصيته"

Mas'alah: What is the ruling on writing a will for one who has property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3681

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Conditions and Formalities of Bequests

3630 – وحدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني مالك , ويونس , أن نافعا , حدثهما , عن ابن عمر رضي الله عنهما , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه , يبيت ليلتين , إلا ووصيته عنده مكتوبة"

Mas'alah: What is the ruling on writing a will for one who has property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3682

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Conditions and Formalities of Bequests

3631 – وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا شبابة قال: حدثنا هشام بن الغاز , عن ابن عمر , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا ينبغي لأحد عنده مال يوصي فيه أن يأتي عليه ليلتان إلا وعنده وصيته"

Mas'alah: What is the ruling on writing a will for one who has property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3682

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Conditions and Formalities of Bequests

3632 - حدثنا يونس قال: حدثني ابن وهب قال: أخبرني يونس , عن ابن شهاب , عن سالم بن عبد الله , عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك قال عبد الله: "ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك إلا وعندي وصيتي"

Mas'alah: What does the author say about the command to write a will?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3682

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Conditions and Formalities of Bequests

قال أبو جعفر: فكان في هذه الآثار ما قد ذكر فيها مما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوصية , وحض عليها , وقد تكلم الناس في المراد بذلك.

Mas'alah: What is al-Shafi'i's interpretation of the command to write a will?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3682

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Conditions and Formalities of Bequests

فكان الشافعي فيما حكى لنا المزني عنه يقول: "معنى ذلك: ما الحزم لامرئ أن يبيت ليلتين إلا ووصيته عنده مكتوبة قال: ويحتمل ما المعروف في الأخلاق إلا هذا لا من جهة الفرض" . - [264] -

Mas'alah: Was the command for bequests to parents abrogated by inheritance verses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3682

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Bequests to Heirs and Non-Heirs

قال أبو جعفر: وقد يحتمل أن يكون ذلك على معنى هو أولى بتأويله من هذين المعنيين , وهو أن الله عز وجل قد كان حكمه على عباده ما أنزله على نبيه صلى الله عليه وسلم , من قوله: {كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين} [البقرة: 180] , فكان ذلك منه عز وجل قبل أن تفرض المواريث في التركات , ثم فرضها فيها بعد ذلك , فنسخ الوصية للوارث على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله: "إن الله عز وجل قد أعطى كل ذي حق حقه , فلا وصية لوارث" وإن كان ذلك لم يرو إلا من جهة واحدة.

Mas'alah: What is the ruling on bequests to non-inheriting relatives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3682

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Bequests to Heirs and Non-Heirs

ولما كان والد الرجل وأقرباؤه لا يستحقون من ماله بعد موته إلا ما يوصي لهم به منه , وهم أحق به بعد موته من غيرهم من الأجنبيين , كان الواجب عليه الوصية له ولهم , حتى يستحقوا ذلك دون من سواهم , حتى نسخ الله عز وجل ذلك فيمن يرثه , وبقي من سواه من أقربيه لم ينسخ ما في الآية من الأمر بالوصية له , فلم نجد معنى لتأويل هذا الحديث أولى به من هذا المعنى , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What did the Prophet say to Sa'd about bequeathing one-third of his wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5403

Index: Kitab al-Wasiyya (Bequests) > Conditions and Formalities of Bequests

5221 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه رضي الله عنه قال: "مرضت عام الفتح مرضا أشرفت منه على الموت، فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني، فقلت: يا رسول الله، إن لي مالا كثيرا، أفأتصدق بمالي كله؟ قال:" لا "، قلت: فبالشطر؟ قال:" لا "، قلت: فالثلث؟ قال:" الثلث، والثلث كثير، إنك أن تترك ورثتك أغنياء خير من أن تتركهم عالة يتكففون الناس، إنك لن تنفق نفقة، إلا أجرت عليها، حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك "قلت: يا رسول الله، أخلف عن هجرتي؟ قال:" إنك لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله إلا ازددت به رفعة ودرجة، - [220] - ولعلك أن تخلف بعدي، حتى ينتفع بك أقوام، ويضر بك آخرون، اللهم أمض لأصحابي هجرتهم، ولا تردهم على أعقابهم، لكن البائس سعد بن خولة "، يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة"

KITAB 59

كتاب الفرائض

Kitab al-Fara'id (Inheritance)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الفرائض وأسبابها وشروطها

The Chapter on Inheritance, Its Causes and Conditions

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Abu Bakr do regarding inheritance of kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5417

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance, Its Causes and Conditions > Inheritance of Kalalah

فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا حبان بن علي، عن مجالد، عن الشعبي قال: "أمر المغيرة بن شعبة صعصعة بن صوحان أن يخطب الناس، فتكلم، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: إن الله عز وجل بعث محمدا حين درست الآثار، وتهدمت المنار، فبلغ ما أرسل به، ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستخلف أبو بكر، فأقام المصحف، وورث الكلالة، وكان قويا في أمر الله عز وجل، ثم قبض أبو بكر، واستخلف عمر، فمصر الأمصار، وفرض العطاء، وكان قويا في أمر الله عز وجل، ثم قبض عمر، واجتمع الناس على عثمان، فكانت خلافته قدرا، وقتله قدرا فقال المغيرة: انظروا ما يقول حين انتهى إلى عثمان، فقال: أمرتني أن أخطب، فخطبت، ثم أمرتني أن أجلس، فجلست" - [230] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن أبا بكر رضي الله عنه قد كان ورث الكلالة، ولم نجد فيه ذكر ما كانت الكلالة عنده، فنظرنا في ذلك

BAB 9

باب ميراث الإخوة والأخوات

The Chapter on Inheritance of Siblings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on sisters inheriting as kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5423

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of Siblings > Inheritance of Siblings in Kalalah Cases

5231 - ووجدنا يزيد قد حدثنا قال: حدثنا وهب قال: حدثنا هشام، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: "اشتكيت، وعندي سبع أخوات لي، فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنفخ في وجهي ماء، فأفقت، فقلت: يا رسول الله، أوصي لأخواتي بالثلثين؟ قال:" أحسن "، قلت: الشطر؟ قال:" أحسن "، ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتركني، ثم رجع، فقال:" يا جابر، إن الله قد أنزل، فبين الذي لأخواتك، فجعل لهن الثلثين "فكان جابر يقول: في نزلت هؤلاء الآيات: {يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة} [النساء: 176] " - [236] - ففي هذا الحديث: أن الأخوات اللاتي ذكر جابر للنبي صلى الله عليه وسلم أنه كلالة مما لم ينكره رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الولد، وقد تكون بحجب الأخوات إذا كان ذكرا، ولا يحجبهن إذا كان أنثى، ليس بكلالة، كان الوالد الذي لا يحجبهن في الأحوال كلها أحرى أن لا يكون كلالة وفيما قد ذكرنا ما قد دل أن الكلالة من يرث، لا من يورث، وفي ذلك ما قد دل على صحة قراءة من قرأ: (وإن كان رجل يورث كلالة) ، والله أعلم

BAB 10

باب ميراث الأجداد

The Chapter on Inheritance of Grandparents

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the share of inheritance for a grandfather from his grandson?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4599

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of Grandparents > Grandfather's Inheritance Shares

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقدار الذي ورثه الجد من ابن ابنه

BAB 11

باب ذوو الأرحام

The Chapter on Distant Relatives

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on inheritance by uterine relations among pre-Islamic Arabs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2394

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Relatives > Definition and Scope of Dhawi al-Arham

قال أبو جعفر: فكان ما رواه سوى شريك، فهذا الحديث عليه أولى عندنا مما رواه شريك عليه؛ لعددهم، ولأن ثلاثة أولى بالحفظ من واحد، ولاستحالة بعض ما في حديث شريك مما ذكر فيه من قول النبي صلى الله عليه وسلم: "اطلبوا له ذا رحم" ، وهذا لا يجوز في العرب؛ لأن العرب لا تورث بالأرحام، وإنما تورث بالعصبات، إلا حيث ورث الله عز وجل ذوي الفرائض المسماة منهم، والأخوات للأب والأم، أو للأب مع البنات؛ لأنهم إذا لم يوجد عصباتهم من أفخاذهم وجدت من الأفخاذ التي تتلو أفخاذهم، كما يفعل فيهم في عقول جناياتهم، تحمل أفخاذهم الذين يحملون أروش الجنايات، فإن قصر عددهم عن احتمال أروشها، رد ذلك إلى من يتلوهم من الأفخاذ، وإنما التوارث بالأرحام المخالفة لما ذكرنا في غير العرب من العجم الذين لا يرجعون إلى شعوب ولا إلى قبائل، وإنما يرجعون إلى بلدان لا إلى ما سواها، كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد حمله من رواه عن أصحابه على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the maternal uncle inheriting from someone with no heirs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2747

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Relatives > Inheritance of Uterine Relatives (Maternal Side)

حدثنا عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي ميسرة المكي أبو يحيى، وإبراهيم بن أبي داود جميعا قالا: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد، عن بديل بن ميسرة العقيلي، عن علي بن أبي طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهوزني، عن المقدام الكندي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا أولى بكل مؤمن من نفسه , فمن ترك كلا أو ضيعة فإلي، ومن ترك مالا فهو لورثته، وأنا مولى من لا مولى له أرث ماله، وأفك عانيه، والخال وارث من لا وارث له يرث ماله ويفك عانيه" – [170] – قال: فكان هذا الحديث مما يحتج به من كان يذهب إلى توريث ذوي الأرحام , ويقتدي في ذلك بمن كان يذهب إليه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم , فعارض الذاهبون إلى ذلك , المحتجون فيه بهذا الحديث , المقتدون فيه بمن ذكرنا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن قال: إن الخال الذي عناه رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إنما هو الذي يجمع مع الخؤولة للمتوفى العصبة له من قبل آبائه , وذكر في ذلك

– 2749

BAB 12

باب الولاء

The Chapter on Clientage (Wala') in Inheritance

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Why did the Prophet leave the inheritance of his freed slave and give it to the people of the village?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 966

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Clientage (Wala') in Inheritance > Evidence and Rulings on Wala' Inheritance

فقال قائل: ما كان معنى ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراث هذا المتوفى وهو مولاه الذي من سببه وجوب ميراث مولى النعمة ودفعه إلى أهل المدينة الذين ليسوا من ميراثه في شيء؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق من الله عز وجل وعونه: أن الله تعالى شرفه صلى الله عليه وسلم ورفع منزلته، وجعله في أعلى مراتب الدنيا والآخرة، وأخرجه من أخلاق من سواه من أهل الرغبة في الدنيا وكان فيما أنزل عليه: {كلا بل لا تكرمون اليتيم ولا يحضون على طعام المسكين ويأكلون التراث أكلا لما ويحبون المال حبا جما} فوصفهم بذلك بأخلاق لا يحمدها، وجعلهم بذلك في منزلة سفلى، وأخرجه صلى الله عليه وسلم من ذلك إلى أرفع المنازل وجعل حكمه مما أخرجه إليه أعلى الأحكام، فلم يجعله ممن يرث من سواه من ذي نسب، ولا ذي ولاء، ولا من ذوات تزويج، وخالف بينه وبين سائر أمته في ذلك زيادة في فضله، وفي تشريفه إياه وفي رفعة منزلته فيه فأمر صلى الله عليه وسلم بذلك في ميراث مولاه الذي ذكر في هذا الحديث لما لم يكن له ولد ولا حميم يستحق ميراثه أن يدفع ميراثه إلى أهل قريته كما يكون للأئمة في الأموال التي لا مالك لها أن تدفع إلى من يرون دفعها إليه من الناس.

BAB 13

باب ميراث المعتق

The Chapter on Inheritance of the Freed Slave

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of a freed slave (mawla) who dies without heirs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 962

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Freed Slave > Inheritance of the Freed Slave with No Heirs

باب بيان مشكل حديث النبي صلى الله عليه وسلم في تركه أخذ ميراث مولاه الذي سقط من نخلة فمات فأمره بدفع ميراثه إلى أهل قريته.

Mas'alah: What is the ruling on giving the inheritance of a freed slave with no heirs to the people of his village?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 965

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Freed Slave > Conflicting Claims and Distribution of Freed Slave's Estate

978 - حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا قيس بن الربيع، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن مجاهد بن وردان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: وقع مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم من عذق نخلة فمات وترك شيئا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "هل ترك من ولد أو حميم" ، قالوا: لا، قال: "انظروا أهل قريته فادفعوه إليهم"

Mas'alah: What is the chapter heading about inheritance of a freed slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3881

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Freed Slave >

Rulings on Mawla al-Itaqah Inheritance

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في دفعه ميراث المتوفى في زمنه إلى مولاه الأسفل الذي كان أعتقه

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when the only heir is a freed slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3882

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Freed Slave > Inheritance of the Freed Slave from the Former Master

3879 - حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا حماد بن سلمة، ح وحدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، ثم اجتمعا فقالا: قال: أخبرنا عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما: أن رجلا مات ولم يدع وارثا إلا غلاما له كان أعتقه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هل له أحد؟" قالوا: لا، إلا غلاما له كان أعتقه، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه للغلام ""

Mas'alah: What did the Prophet rule regarding inheritance of a freed slave from his former master?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3884

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Freed Slave > Inheritance of the Freed Slave from the Former Master

3881 - وحدثنا عبد الغني بن أبي عقيل، قال: حدثنا أيوب بن سليمان الخزاعي

الأعور، عن حماد بن زيد، ووهيب بن خالد، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة مولى ابن عباس، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا أعتق عبدا له، فمات المعتق ولم يترك إلا المعتق، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه للمعتق ""

Mas'alah: Why did scholars reject the hadith about a freed slave inheriting from his former master?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3886

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Freed Slave > Inheritance of the Freed Slave from the Former Master

3883 - وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا محمد بن مسلم الطائفي، قال: أخبرنا عمرو بن دينار، عن عوسجة، - [15] - عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن رجلا مات على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله، ليس له وارث، وقد ترك له مولى , المتوفى أعتقه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أعطوه ماله "فقال قائل: كيف جاز لكم ترك حديث مثل هذا قد رواه هؤلاء الأئمة الذين رويتموه عنهم، عن عمرو بن دينار، ولم يرو عن غيره عنهم ما يخالفه، والقياس يوجبه؛ لأنا لم نجد أحدا يرث بمعنى إلا كان موروثا به، من ذلك أنا رأينا ذوي الأنساب يرث بعضهم بعضا بها، ورأينا ذوي التزويجات يرث بعضهم بعضا بها، فيرث الأزواج الزوجات بها، والزوجات الأزواج بها، وإذا كان ذلك كذلك، كان الولاء مثله، إذا كان المولى الأعلى يرث به المولى الأسفل، كان المولى الأسفل يرث به المولى الأعلى فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنا لو خلينا والقياس، لكان القياس كما ذكر، ولكنا لم نخل والقياس في ذلك إذ كان العلماء الذين تدور عليهم الفتيا في الأمصار من وجوه أهل الحجاز،

ومن وجوه أهل العراق وممن سواهم من وجوه بقية أهل الأمصار لم يستعملوا هذا الحديث بالقبول له، ولا بالعمل به، فكان ذلك منهم – [16] – إخراجا له أن يكون من الآثار المستعملة، وأن يكون من الآثار المقبولة، ودل ذلك منهم أن يكونوا تركوه؛ لأنهم لم يجدوا لعوسجة الذي يرجع إليه ذكرا في غير هذا الحديث، أو يكونوا تركوه لمعنى وقفوا عليه فيه لم يجز معه استعماله ثم تأملناه نحن فوجدنا فيه أشياء تمنع من أن يكون المولى الأسفل وارثا من المولى الأعلى حق عتاق المولى الأعلى كان إياه فمن ذلك ما في حديث أحمد بن شعيب منها وهو: فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" ابتغوا له وارثا "فلم يجدوا له وارثا، فدل ذلك أن المولى الأسفل لم يكن وارثا له، وأن دفع النبي صلى الله عليه وسلم إياه تركته كان نحو ما إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن يصنع في المال الذي لا مستحق له، ثم من تمليكه إياه من يرى تمليكه إياه ومن ذلك ما في حديث علي بن شيبة، ومحمد بن خزيمة منها وهو: ولم يدع وارثا إلا غلاما له كان أعتقه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" هل له أحد؟ "فقالوا: لا، إلا غلام له كان أعتقه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه للغلام، فاحتمل أن يكون ذلك كان منه صلى الله عليه وسلم لمعنى كان بينه وبين الغلام من قبل النسب، كان به عصبة له، أو كان به ذا رحم منه، فدفع إليه ميراثه لذلك، لا لسبب الولاء الذي كان المتوفى عليه واحتمل أن يكون دفعه إليه بولاء كان للمعتق على الذي أعتقه كان به كل واحد منهما مولى لصاحبه، وهو أن يكون المعتق بعد أن – [17] – أعتق، ملك أبا المعتق له، وكان عبدا فأعتقه، فصار بذلك مولاه ومولى أبيه، فعاد المعتق والمعتق كل واحد منهما مولى لصاحبه، فدفع النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ميراث المتوفى إلى مولاه الأسفل؛ لأنه مولى له أعلى وما احتمل من التأويل ما قد ذكرنا لم يكن بأحد ما يحتمله أولى به مما يخالفه مما يحتمله أيضا إلا بدليل عليه، إما من آية مسطورة، أو سنة مأثورة، أو من إجماع من

العلماء عليه، وذلك كله غير موجود فيما يوجب هذا المعنى، بل الذي قد وجدناه مما العلماء عليه من خلافه يوجب أن يكون قولا شاذا لا يجب قبوله من قائله، ويكون قول العامة من العلماء حجة عليه، ولا يكون قوله حجة عليهم، ولا معارضا لأقوالهم؛ لأنهم الخلف الذين أخذوه عن السلف الذين كانوا قبلهم، وكذلك كان من قبلهم خلفا للسلف الذين كانوا قبلهم، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأخلاف"

3884 – ما قد حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن محمد الواسطي، قال: حدثنا بقية بن الوليد، عن رزيق أبي عبد الله الألهاني، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين" – [20] – قال أبو جعفر: والأخلاف: هم الذين ذكرنا ممن يؤخذ العلم عنهم، ويرجع فيه إلى أقوالهم، لا من سواهم ممن لا يؤخذ العلم عنه، ولا يرجع إلى قوله فيه لشذوذه الذي قد شذه، ولانفراده الذي قد انفرد به، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when a freed slave dies leaving his former owner and his own daughter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5053

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Freed Slave > Inheritance of the Manumitter from the Freed Slave

4867 – حدثنا علي بن زيد الفرائضي قال: حدثنا عبدة بن سليمان قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا جرير بن حازم , عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، وأبي فزارة، قالا: حدثنا عبد الله بن شداد أن ابنة حمزة أعتقت مولى لها، فمات المولى وتركها، وترك ابنته، فأعطاها النبي صلى الله عليه وسلم النصف، وأعطى ابنة حمزة النصف ثم قال يعني عبد الله بن شداد: هل تدرون ما بيني وبينها؟ هي أختي من أمي، كانت أمنا أسماء ابنة عميس الخثعمية – [369] – وقد كان مصعب الزبيري وموضعه من الأنساب موضعه منها يقول في ذلك ما أجازه لنا هارون العسقلاني، عن العلائي، عنه قال: عبد الله بن شداد مولى بني ليث، وأمه أسماء ابنة عميس، وكان أخا ابنة حمزة عليه السلام لأمها – [370] – فتأملنا ما روي في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم لنقف به على الحقيقة في ذلك إن شاء الله

4868 – فوجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قال: حدثنا الدراوردي , عن إبراهيم بن عقبة , عن كريب، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الأخوات المؤمنات أربع: ابنة الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وأم الفضل ابنة الحارث أم ابن عباس، وسلمى ابنة الحارث امرأة حمزة بن عبد المطلب، وأختهن لأمهن أسماء ابنة عميس الخثعمية"

4869 – ووجدنا روح بن الفرج قد حدثنا قال: حدثنا أبو مصعب الزهري قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، ثم ذكر بإسناده مثله فكان في هذا الحديث من الأخوات المؤمنات التي كانت عند – [371] – حمزة سلمى ابنة الحارث لا أسماء ابنة عميس، وحقق أنها سلمى لا أسماء ما قد رويناه فيما تقدم من كتابنا هذا في خصومة جعفر وعلي ابني أبي طالب، وزيد بن حارثة رضوان الله عليهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابنة حمزة، وقول جعفر في ذلك لعلي: لي من القرابة مثل

الذي لك وخالتها عندي يعني أسماء ابنة عميس ثم قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لجعفر لتكون عند خالتها أسماء، وفي ذلك ما قد دل على أن عبد الله بن شداد، إنما كان ابن سلمى ابنة الحارث، لا ابن أسماء ابنة عميس، وهذا فمن لطيف ما يستخرج في مثل هذا والله نسأله التوفيق

BAB 21

باب ميراث المفقود والغرقى

The Chapter on Inheritance of Missing and Drowned

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on waiting a year for an Azdi heir and then giving inheritance to the eldest of Khuza'a?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2393

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of Missing and Drowned > Absent Heir and Return

2403 - حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل قال: حدثنا موسى بن محمد الأنصاري، قال: أخبرنا جبريل بن أحمر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجل، فقال: عندي ميراث رجل من الأزد، لا أجد أزديا أدفعه إليه. قال: "تربص به حولا" . قال: ففعل، ثم أتاه، فقال: "اذهب فادفعه إلى أكبر خزاعة"

BAB 23

باب موانع الارث

The Chapter on Bars to Inheritance

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith about Zakariyya being a carpenter indicate about prophetic inheritance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 967

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Bars to Inheritance > Inheritance of Prophets and Non-Wealth Inheritance

981 - كما حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كان زكريا عليه السلام نجارا" قال أبو جعفر: ولما كان نجارا صلى الله عليه وسلم ليس من ذوي الأموال، عقلنا بذلك أن الذي سأل ربه عز وجل أن يرثه عنه من يهب له غير الأموال وهي النبوة كمثل الذي سأله أن يرثه من آل يعقوب صلى الله عليه وسلم وكذلك سائر أنبياء الله عز وجل صلوات الله عليهم فلم يورثوا دينارا ولا درهما وإنما ورثوا العلم

Mas'alah: What did Solomon inherit from David if not wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 968

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Bars to Inheritance > Inheritance of Prophets and Non-Wealth Inheritance

فإن قال قائل: فقد قال الله عز وجل: {وورث سليمان داود} ، فإن ذلك عندنا - والله أعلم - هو ما كانت الأنبياء تورثه مما هو سوى الأموال، فإن قال: فقد كان سليمان في حياة داود صلى الله عليهما نبيا فما الذي ورثه عنه؟ قيل له: ورث عنه حكمته وما يورث عن مثله، وكان ذلك مضافا إلى نبوته التي كانت معه قبل ذلك.

فإن قال: فقد ورث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبويه، فورث عن أبيه منزله ومملوكته أم أيمن وشقران اللذين أعتقهما موليين له، قيل له: إنما كان ذلك قبل أن يؤتيه الله النبوة فلما آتاه إياها أعاد أحكامه إلى الأحكام التي توفاه عليها من منعه الميراث عن غيره، ومن منع غيره الميراث عنه، وإنما يرث الناس من حيث يرثون، فإذا كان صلى الله عليه وسلم غير موروث كان غير وارث وفيما ذكرنا بيان لما وصفنا , والله نسأله التوفيق

BAB 24

باب میراث اهل الملل

The Chapter on Inheritance of Different Religions

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on inheritance between Muslims and non-Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2500

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of Different Religions > Difference of Religion as a Bar to Inheritance

2504 - حدثنا يونس وبحر جميعا، قالا: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب أن علي بن حسين أخبره أن عمرو بن عثمان أخبره عن أسامة بن زيد أنه قال: يا رسول الله، أتنزل في دارك غدا بمكة؟ فقال: "وهل ترك لنا عقيل من رباع أو دور؟" . وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب , ولم يرث جعفر ولا علي رضي الله عنهما؛ لأنهما كانا مسلمين , وكان عقيل وطالب كافرين، وكان عمر بن الخطاب يقول: "لا يرث المؤمن الكافر. - [311] - قال أبو جعفر: فتأملنا قوله صلى الله عليه وسلم: هل ترك لنا عقيل من رباع أو دور، فوجدناه موصولا به في هذا الحديث، وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب؛ لأنهما كانا كافرين، ولم يرثه جعفر ولا علي؛ لأنهما كانا مسلمين، فاحتمل أن يكون ذلك من كلام الزهري؛ لأنه كان يخلط كلامه كثيرا بحديثه حتى يتوهم أنه منه؛ ومن أجل ذلك قال له موسى بن عقبة: افصل كلامك من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، مع أنا قد أحطنا علما أن ذلك ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. وقد احتج محتج بقول النبي صلى الله عليه وسلم:" وهل ترك لنا عقيل منزلا نبيت به "أن أرض مكة مملوكة، ولم يكن له في هذا عندنا حجة ; لأن إضافة الدار من أسامة إليه وإضافته إياها إلى نفسه قد يكون لسكناه كان إياها، - [312] - لا على أنه كان مالكا لها، كما أضاف الله عز وجل بيت العنكبوت إلى العنكبوت، لا أنها تملكه، ولكن لسكنه إياها، وكما حكى لنا عز وجل في قصة نبيه سليمان صلى الله عليه وسلم من قول النملة: {يا أيها النمل ادخلوا

مساكنكم} [النمل: 18] على الإضافة لا على التحقيق، وكما يقال: يا رب الدار، وكما يقال جل الدابة بالإضافة لا بتحقيق الملك، فكان مثل ذلك ما أضافه إلى نفسه، وما أضافه أسامة إليه، وقد يحتمل ما ذكرنا، والدليل على ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرجع إليه شيء من مال أبي طالب؛ لأن وارثه غيره، ولا رجع إليه شيء من مال عبد المطلب؛ لأن عبد الله أبا النبي صلى الله عليه وسلم قد كان مات قبل عبد المطلب. والله عز وجل نسأله التوفيق"

BAB 25

باب قسمة التركات

The Chapter on Division of Estates

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on inheritance divisions made in Makkah before the conquest?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3237

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Division of Estates > Distribution of Shares Among Heirs

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أيضا ما قد شد مما قد ذكرنا في الباب الأول ; لأن فيه ما يوجب أن قسمة الميراث لو كانت بمكة قبل فتحها على غير قسمة الإسلام لمضى ذلك على ذلك القسم , وإن كانت قسمته حينئذ في دار الهجرة وفي أحكام الإسلام مخالفة له فمثل ذلك المعاملة بالربا الذي ذكرنا حينئذ بمكة بين المسلمين وبين أهلها المشركين قد كان جائزا وهو في دار الهجرة، وفي أحكام الإسلام فيها بخلاف ذلك , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the meaning of mutual legal release (tahlil) in a disputed inheritance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 759

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Takharuj and Settlement Among Heirs

760 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا وكيع، حدثنا أسامة بن زيد، ثم ذكر بإسناده مثله فقال قائل ممن لا علم له بوجوه أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي في هذا الحديث مما أضيف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمر كل واحد من الرجلين المذكورين فيه بعد تقاسمهما ما اختصما إليه فيه بتحليل كل واحد منهما صاحبه من حق إن كان له فيما أخذه صاحبه بحق القسمة محال؛ لأن التحليل إنما يعمل فيما كان في ذمم المحللين لا فيما كان في أيديهم مما

هو عرض أو حصة في عرض، إلا أن رجلا لو قال لرجل: قد حللتك من داري التي لي في يدك، أو من عبدي الذي لي في يدك أن ذلك التحليل لا يملك به المحلل شيئا من رقبة تلك الدار، ولا من رقبة ذلك العبد , وهذا مما لا اختلاف فيه، وكيف يجوز أن تقبلوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد رويتموه في هذا الحديث من أمره كل واحد من الخصمين اللذين اختصما إليه بعد مقاسمته صاحبه بتحليله من حق إن كان له في يده؟ فكان جوابنا له أن التحليل الذي في هذا الحديث لم يرد به رسول الله صلى الله عليه وسلم ما توهمه عليه، وإنما أراد به أن الشيء الذي يقتسمانه قد – [234] – يكون فيما أخذه أحدهما حق لصاحبه فيكون حراما عليه أخذه , وحراما عليه الانتفاع به , وإذا حلله منه حل له الانتفاع به، وكان ذلك حراما عليه لو لم يكن ذلك التحليل، وكان ما هما فيه لا يقدر فيه على تخليص لهما من شيء من أسبابه خلاف ذلك؛ لأنهما لا يقدران على عقد بيع فيه إذ كان كل واحد منهما لا يدري ما يحاول بيعه من ذلك , وأن ذلك إذا كان في البيع غير مقدور عليه كان في الهبة والصدقة كذلك أيضا، وكانت كل واحدة منهما من العمل في ذلك أبعد من عمل البيع فيه، وكان المقدور عليه في ذلك التحليل من كونه في يد الذي ليس له الانتفاع به، فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمقدور عليه في ذلك ونقلهما به من حال حرمة قد كانت قبله إلى حال حل خلفها، وكان ما كان منة من الله سبحانه وتعالى عليه في حكمه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet do with the inheritance of a freed slave who had no heirs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 963

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Emancipator and Wala

976 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا بشر بن عمر الزهراني، حدثنا شعبة، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن مجاهد بن وردان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أن مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم توفي فقال: "هاهنا أحد من أهل قريته" فأعطاه إياه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet asking if a freed slave who fell from a palm tree had an heir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 964

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Emancipator and Wala

977 – حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن مجاهد، عن عروة، عن عائشة، أن مولى للنبي صلى الله عليه وسلم وقع من نخلة فمات فقال النبي صلى الله عليه وسلم "– [6] – انظروا هل له وارث" قالوا: لا، قال: "أعطوه بعض القرابة"

Mas'alah: Did prophets inherit and bequeath property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 966

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Debts, Bequests, and Estate Distribution

فإن قال قائل: فقد كان من أنبياء الله صلوات الله عليهم يرثون ويورثون، من ذلك ما حكى عز وجل في كتابه عن نبيه صلى الله عليه وسلم زكريا من – [10] – سؤاله إياه أن يهب له من لدنه وليا يرثه ويرث من آل يعقوب صلى الله عليه وسلم وأن

يجعله نبيا ومن أهل إجابته عز وجل إياه إلى ذلك وهبته له يحيى صلى الله عليه وسلم وإصلاحه له زوجه. فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ما كان من زكريا صلى الله عليه وسلم في ذلك مما سأله ربه عز وجل أن يهب له من يرثه لم يكن ذلك لمال يرثه عنه وأي مال كان له صلى الله عليه وسلم وإنما كان زاهدا نجارا يعمل بيده"

Mas'alah: What did the Prophet say about his heirs not inheriting his wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 970

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Debts, Bequests, and Estate Distribution

983 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا عبد الله بن وهب، أن مالكا حدثه قال: حدثني أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تقسم ورثتي دينارا، ما تركت بعد نفقة أهلي ومؤنة عاملي فهو صدقة"

984 – حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تقسم ورثتي دينارا، ما تركت بعد نفقة أهلي ومؤنة عاملي فهو صدقة، لا تقسم ورثتي دينارا" – [14] – فسأل سائل عن معنى قوله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعد نفقة أهلي ومؤنة عاملي فهو صدقة قال: وأهله المرادون هاهنا هن أزواجه والتزويج الذي بينه وبينهن ينقطع عنهن بوفاته فما معنى النفقة عليهن؟ . فكان جوابنا له عن ذلك بتوفيق الله وعونه: أن أزواجه بعد وفاته محبوسات عليه محرمات على غيره ليكن أزواجه في الجنة، ولما كن كذلك كان جميع الواجب لهن كان عليه في حياته بحق التزويج الذي كان بينه

وبينهن واجبا لهن عليه بعد وفاته كوجوبه كان لهن عليه في حياته. فإن قال: فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تقسم ورثتي دينارا" وفي ذلك إثباته أن له ورثة وهو لا يورث ومن كان لا يورث لم يكن له ورثة. قيل: ذلك عندنا – والله أعلم – على الاستعارة بمعنى: لا يقسم من كان يرثني لو كنت مورثا دينارا ما تركت فهو صدقة لأني لا أورث وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the verse regarding inheritance for daughters above two?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1300

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقول الله عز وجل: {فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك} [النساء: 11]

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of two daughters from their father's estate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1301

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

1285 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا علي بن سعيد بن شداد، قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد فقالت: يا رسول الله، هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل أبوهما معك يوم أحد شهيدا , وإن عمهما أخذ مالهما فاستفاءه فلم يدع لهما مالا , ولا ينكحان إلا ولهما مال , فقال: "سيقضي الله في ذلك" فأنزل الله آية

الميراث، فبعث إلى عمهما فقال: "أعط ابنتي سعد الثلثين وأعط أمهما الثمن ولك ما بقي" - [321] - قال أبو جعفر: وآية الميراث المذكورة في هذا الحديث هي قول الله عز وجل: {يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك} [النساء: 11] الآية

Mas'alah: What is the share of two daughters in inheritance according to the Quran and hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1302

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

1286 - حدثنا يونس، وبحر بن نصر، قالا: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: وأخبرني داود بن قيس، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، عن جابر بن عبد الله، أن امرأة سعد بن الربيع قالت: يا رسول الله إن سعدا هلك وترك ابنتيه وأخاه، فعمد أخوه فقبض ما ترك سعد , وإنما تنكح النساء على أموالهن، فلم يجبها في مجلسه ذلك , ثم جاءته فقالت: يا رسول الله، ابنتا سعد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ادعي أخاه" فجاء فقال: "ادفع إلى ابنتيه الثلثين وإلى امرأته الثمن ولك ما بقي" قال أبو جعفر: فتأملنا قوله عز وجل: {فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك} [النساء: 11] فكان ظاهره على أن الثلثين في هذه الآية إنما جعل لمن فوق الاثنتين من البنات لا الاثنتين منهن، وكان ذلك مما قد تعلق به قوم , وذهبوا إلى ما يروى عن عبد الله بن عباس في الاثنتين من البنات أن لهما النصف من ميراث أبيهما كما يكون للواحدة من البنات - [322] - من ميراث أبيهما , وأن الثلثين إنما يستحق في ذلك من البنات من كان عدده فوق الاثنتين ثلاث أو أكثر من ذلك، وهذا قول لم نجده عند أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سوى عبد الله بن

عباس. ووجدنا قول فقهاء الأمصار من بعد عبد الله بن عباس إلى يومنا هذا على خلاف ما روي عن ابن عباس فيه وكان قول الله عز وجل {فوق اثنتين} [النساء: 11] في هذا عندهم في معنى: فإن كن نساء اثنتين , وقوله {فوق} [النساء: 11] صلة، كما قال الله عز وجل: {فاضربوا فوق الأعناق} [الأنفال: 12] في معنى فاضربوا الأعناق , وقال: {فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب} [محمد: 4] وهي الأعناق {وفوق} [يوسف: 76] صلة ; لأن ما فوق الأعناق هو عظام الرأس , وليست الأعناق منها في شيء، والضرب المراد بذلك المستعمل فيه هو ضرب الأعناق لا ما سواها. ووجدنا ما قد دل على ما قالوا من توريثهم البنتين الثلثين ما في آخر السورة المذكورة فيها هذه الآية , وهي سورة النساء وهي قوله عز وجل: {يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك} [النساء: 176] إلى قوله عز وجل: {فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك} [النساء: 176] فكان عز وجل قد جعل للأخت الواحدة من ميراث أختها في هذه الآية كما جعل للبنت الواحدة من ميراث أبيها في الآية الأخرى , وكانت البنت أوكد نسبا من أبيها من الأخت من أختها , ثم قال عز وجل: {فإن كانتا اثنتين} [النساء: 176] ، يعني: من الأخوات {فلهما الثلثان مما ترك} [النساء: 176] يعني: ما تركه أخوهما فلما كان للاثنتين من الأخوات الثلثان مما تركه أخوهما كانت الاثنتان من البنات فيما تركه أبوهما بذلك أولى واستحقاقهما إياه منه أحرى , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'You and your wealth belong to your father'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1642

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "أنت ومالك لأبيك"

1598 – حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي الجيزي , وإبراهيم بن أبي داود الأسدي , جميعا قالا: حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي , قال: ثنا عيسى بن يونس , قال: ثنا يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق , عن ابن المنكدر , عن جابر بن عبد الله , أن رجلا , جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إن لي مالا وعيالا، وإن لأبي مالا وعيالا، وإنه يريد أن يأخذ مالي إلى ماله , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنت ومالك لأبيك" – [279] – فسألت أبا جعفر محمد بن العباس عن المراد بهذا الحديث فقال: المراد به موجود فيه , وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فيه "أنت ومالك لأبيك" فجمع فيه الابن ومال الابن فجعلهما لأبيه، فلم يكن جعله إياهما لأبيه على ملك أبيه إياه، ولكن على أن لا يخرج عن قول أبيه فيه، فمثل ذلك قوله: مالك لأبيك ليس على معنى تمليكه إياه ماله، ولكن على معنى أن لا يخرج عن قوله فيه وسألت ابن أبي عمران عنه فقال: قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث "أنت ومالك لأبيك" كقول أبي بكر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم "إنما أنا ومالي لك يا رسول الله" لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر" يعني بذلك

1599 – ما قد حدثنا فهد بن سليمان , قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني , قال: حدثنا أبو معاوية , عن الأعمش , عن أبي صالح , عن أبي هريرة , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر" قال: فقال أبو بكر: رضي الله عنه إنما أنا – [280] – ومالي لك يا رسول الله فكان مراد أبي

بكر رضي الله عنه بقوله هذا أي أن أقوالك وأفعالك نافذة في وفي مالي ما تنفذ الأقوال والأفعال من مالكي الأشياء في الأشياء فمثل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لسائله المذكور في هذا الحديث وهو على هذا المعنى والله أعلم وقد جاء كتاب الله بما كشف لنا عن المشكل في هذا الجواب من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يوجب انتفاء ملك الأب عما يملك الابن قال الله: {والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين} [المؤمنون: 6] فكان ما يملكه الابن من الإماء حلالا له وطؤهن وحراما على أبيه وطؤهن، فدل ذلك على أن ملكه فيهن ملك تام صحيح وأن أباه فيهن بخلاف ذلك وقد قال الله عز وجل في آية المواريث: {ولأبويه لكل واحد منهما السدس} [النساء: 11] فجعل لأمه نصيبا في ماله بموته , ومحال أن تستحق بموت ابنها جزءا من مال لأبيه دونه، ثم قال عز وجل: {من بعد وصية يوصي بها أو دين} [النساء: 11] فاستحال أن يجب - [281] - قضاء ما عليه من دين من مال لأبيه دونه أو تجوز وصية منه في مال لأبيه دونه، قال: وفيما ذكرت من هذا ما قد دل على ما وصفته فيه قال أبو جعفر وكان هذان الجوابان من هذين الشيخين سديدين , كل واحد منهما شاد لصاحبه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the inheritance of a man from Azd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2391

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Kin and Uterine Relatives

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أجاب به من سأله عن ميراث رجل من الأزد في يده لما ذكر له أنه لم يجد أزديا

Mas'alah: What did the Prophet instruct regarding the inheritance of a man from Azd when no Azdi heir was found?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2392

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Kin and Uterine Relatives

2401 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن جبريل بن أحمر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إن عندي ميراث رجل من الأزد، وإني لم أجد أحدا أزديا أدفعه إليه. قال: "انطلق ابتغ أزديا عاما" ، أو قال: "حولا" . فانطلق، ثم رجع في العام الثاني، فقال: يا رسول الله، والله ما وجدت أزديا أدفعه إليه. قال: "انطلق، فانظر أول خزاعي فادفعه إليه" . – [191] – 2402 – حدثنا يحيى بن عثمان، قال: حدثنا نعيم بن حماد، (ح) قال: وحدثنا محمد بن سنان الشيزري، قال: حدثنا عيسى بن سليمان الشيزري، قال: حدثنا عباد بن العوام، قال يحيى: عن جبريل بن أحمر أبي بكر، وقال محمد: عن جبريل بن أحمر، ثم اجتمعا فقالا: عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، ثم ذكر مثله، غير أنه قال: "انطلق فادفعه إلى أول خزاعي تلقاه" . فلما قفا قال: "علي به" . قال: فرجع، قال: "انطلق فادفعه إلى أكبر خزاعة" . قال أبو جعفر: ومعنى أكبر خزاعة عندنا، والله أعلم، أكبرها في – [192] – النسب، ومنه الولاء للكبر.

Mas'alah: Why was the inheritance given to Khuza'a rather than the Ansar who were also from Azd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2393

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Kin and Uterine Relatives

فقال قائل: فكيف يجوز أن يكون ما في هذا الحديث كما ذكر فيه من عدم الذي كان ذلك الميراث عنده وجود أزدي يستحقه حتى يطلبه من خزاعة، والأنصار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم من الأزد، وهم أقرب إلى ذلك المتوفى من خزاعة؛ لأن خزاعة لما انخزعت سميت بذلك، وهي من بطن بعينه من الأزد، ومن سواها من الأزد ليس من ذلك البطن، فنسبت هي إلى ما نسبت إليه، وبانت بذلك من الأزد، وبقي من سواها من بطون الأزد على ما كانوا عليه قبل ذلك من النسبة إلى الأزد، كما قد بانت أفخاذ قريش من قريش بما هي من أفخاذ قريش، فقيل الهاشميون للهاشميين، والعبشميون لعبد شمس، حتى قيل في بطون قريش كذلك وقريش تجمعها كلها؟

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for a man from Khuza'ah with no known heirs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2394

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Kin and Uterine Relatives

2404 – كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى، ومحمد بن خزيمة، قالا: حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا شريك بن عبد الله، قال: حدثنا جبريل بن أحمر، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: أتي النبي صلى الله عليه وسلم بميراث رجل من خزاعة، فقال: "اطلبوا له وارثا" . فطلبوه فلم يجدوه، فقال: "اطلبوا له قرابة" . فطلبوا فلم يجدوا , فقال: "اطلبوا له ذا رحم" . فطلبوا فلم يجدوا، فقال: "ادفعوا ماله إلى أكبر خزاعة" . قال أبو جعفر: ما كان عند يونس لعمرو بن خالد إلا حديثان: هذا الحديث، وآخر.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the maternal uncle inheriting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2746

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Kin and Uterine Relatives

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "والخال وارث من لا وارث له"

- 2748

Mas'alah: What is the correct interpretation of the hadith on the maternal uncle's inheritance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2748

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Kin and Uterine Relatives

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير، وما قد حدثنا ابن أبي مغيرة قال: حدثنا بدل بن المحبر قالا: حدثنا شعبة، عن بديل بن ميسرة، عن علي بن أبي طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر، عن المقدام الكندي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من ترك كلا فإلينا أو إلى الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم، ومن ترك مالا فلورثته , وأنا وارث من لا وارث له أرث ماله وأعقل عنه , والخال وارث من لا وارث له يرث ماله , ويعقل عنه" , فقال هذا المعارض: إنما ذلك الخال الذي قصد إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قصد به إليه هو الخال الذي يعقل الجنايات , وهو من كان من الخؤولة عصبة دون من سواه من الخؤولة الذين لا يعقلون الجنايات؛ لأنهم ليسوا عصبات. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله

عز وجل وعونه أن الذي ذكر من ذلك ليس كما ذكر , وأن هذا الحديث حقيقته على ما رواه حماد بن – [172] – زيد عليه لا على ما رواه شعبة عليه , وإنما أتي شعبة في ذلك ; لأنه كان يحدث من حفظه , ولا يرجع إلى كتابه , ويحدث بمعاني ما سمع لا بألفاظه التي سمعها ممن حدثه؛ إذ كان ذلك مما يعجز عنه , ولم يكن فقيها فيرد ذلك إلى الفقه حتى تتميز معانيه في قلبه كمالك والثوري , والدليل على فساد ما روي هذا الحديث عليه وعلى أن الأولى منه ما رواه حماد بن زيد عليه أن في حديثيهما جميعا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "والخال وارث من لا وارث له" , فدل ذلك أنه صلى الله عليه وسلم إنما قصد بذلك إلى الخال الذي لا يرث مع وارث سواه من ذوي الأنساب. وقد وجدنا أهل العلم جميعا لا يختلفون فيمن كان عصبة ممن هو خال وممن هو ليس بخال يرث مع ذوي الفرائض المسماة من ذوي الأرحام , فيرث مع الأم ما يفضل من الميراث بعد نصيبها وهو الثلث أو السدس ويرث مع البنت الواحدة ومع البنات اللاتي فوق الواحدة ما يفضل عن أنصبائهن وهو النصف للواحدة والثلثان لمن هو فوق الواحدة منهن أعني بذلك أنصباء من يرثه من البنات ويرث مع الأخت الواحدة إما لأب وأم وإما لأب ما يفضل عنها ومع من فوقها من الأخوات اللاتي من أشكالها ما يفضل عنهن من مواريثهن عنه , فدل ذلك أن الخال الذي عناه النبي صلى الله عليه وسلم هو الخال الذي ليس بعصبة مع تبيانه ذلك صلى الله عليه وسلم لنا بقوله: "والخال وارث من لا وارث له" , فأوضح بذلك أنه إنما قصد من الخؤولة من لا يرث مع ذوي الفرائض المسماة ممن ذكرناه وهو من ليس بعصبة من الأخوال , – [173] – ثم وجدنا غير حماد بن زيد وغير شعبة قد روى هذا الحديث بمثل ما رواه حماد بن زيد به لا كمثل ما رواه شعبة به

– 2750

Mas'alah: What is the evidence for the maternal uncle inheriting from those with no heirs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2749

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Kin and Uterine Relatives

كما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا معاوية بن صالح قال: حدثني راشد بن سعد أنه سمع المقدام بن معدي كرب يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الله ورسوله مولى من لا مولى له , يرث ماله ويفك عنوه، والخال وارث من لا وارث له يرث ماله ويفك عنوه" – [174] – 2751 – وكما حدثنا فهد بن سليمان، وأبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي واللفظ لفهد قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح، ثم ذكر بإسناده مثله. وكان هذا الحديث حدث به معاوية بن صالح عن راشد بن سعد وهو الذي حدث به بديل بن ميسرة الذي أخذ شعبة، وحماد بن زيد هذا الحديث عنه , فاختلفا عليه فيه , فكان يجب على مذاهب أهل الحديث أن يكونا لما اختلفا عليه فيه فتكافآ في ذلك يرتفعان , ويكون أولى بالحديث منهما من رواه سواهما بما لم يختلف عنه فيه. فإن قال قائل: فإن معاوية بن صالح لم يذكر في هذا الحديث بين راشد بن سعد وبين المقدام بن معدي كرب، أبا عامر الهوزني قيل له ليس ينكر على راشد بن سعد أن يكون سمع المقدام بن معدي كرب ; لأنه قد سمع ممن كان في أيامه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سمع من معاوية بن أبي سفيان , وأهل الحديث قد يختلفون في أسانيد الحديث , فيزيد بعضهم فيها على بعض الرجل , ومن هو أكثر منه في العدد فوجب أن يحمل أمر معاوية بن صالح في

ذلك على مثل ما حملوه عليه فيه , والذي نعقله من بعده أنه يستحيل عندنا أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قصد إلى خال هو عصبة يذكره بالميراث بالخؤولة وترك ذكره بالميراث - [175] - بالعصبة ; لأن العصبة أقوى في الميراث من الخال الذي ليس بعصبة , ولأن الخال الذي ليس بعصبة إنما يرث حيث لا عصبة وحيث لا ذوي فروض مسماة , فيستحيل أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصد بذكره إلى أضعف حالته , ويترك ذكره بأقوى حالته , وما سوى ما يحتاج إليه في توريث ذوي الأرحام بأرحامهم ليس هذا موضعه , فيتقصاه , ويأتي فيه بأكثر مما أتينا فيه ; لأنا إنما أتينا منه ببيان المشكل الذي قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لا لما سواه. وأما ما يحتاج إليه في ذلك مما سوى ما ذكرنا في هذا الباب فقد جئنا به في كتابنا في "أحكام القرآن" وفي "شرح الآثار" , فغنينا بذلك عن إعادته هاهنا , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What was the ruling of Umar ibn Abd al-Aziz regarding inheritance for a convert who died leaving a daughter and the one at whose hands he embraced Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2842

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Kin and Uterine Relatives

كما قد حدثنا الربيع بن سليمان بن داود قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا يحيى بن حمزة عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال: شهدت عمر بن عبد العزيز قضى بذلك يعني ما في حديثه هذا في رجل أسلم على يدي رجل مسلم , فمات وترك مالا وابنة , فأعطى البنت النصف , والذي أسلم على يديه البقية وكما

حدثنا محمد بن سنان قال: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا يحيى بن حمزة , ثم ذكر بإسناده مثله - [282] - ومنهم ربيعة بن أبي عبد الرحمن

كما حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: حدثني يونس بن يزيد، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه قال: إذا جاء كافر فأسلم على يدي مسلم بأرض عدو أو بأرض المسلمين فميراثه للذي أسلم على يديه ومنهم سعيد بن المسيب

كما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي قال: حدثنا شداد بن سعيد قال: حدثنا قتادة، عن سعيد بن المسيب قال: "من أسلم على يدي قوم ضمنوا جرائره وحل لهم ميراثه"

Mas'alah: What does the hadith mean about a woman inheriting from three categories?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2866

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Kin and Uterine Relatives

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "تحرز المرأة ثلاثة مواريث عتيقها , ولقيطها وولدها الذي تلاعن عليه"

Mas'alah: What is the ruling on inheritances divided in pre-Islamic times and those that Islam encountered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3236

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Disputes and Division of the Estate

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المواريث التي قسمت في الجاهلية، وفي المواريث التي أدركها الإسلام من مواريث الجاهلية قبل أن تقسم

Mas'alah: What did the Prophet say about inheritance divisions made in Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3237

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Disputes and Division of the Estate

3221 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة، قال: حدثنا موسى بن داود قال: حدثنا محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم، وكل قسم أدركه الإسلام فهو على قسم الإسلام" .

Mas'alah: What did the Prophet do when no heir was found for a deceased person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3883

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Kin and Uterine Relatives

3880 - وحدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا أبو داود يعني الحراني، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار أن رجلا مات، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ابتغوا له وارثا" فلم يجدوا له وارثا، فدفع ميراثه إلى الذي أعتقه من أسفل "قلت: من حدثك؟ قال: عوسجة عن ابن عباس"

Mas'alah: What did the Prophet give to a freed slave when his former master died without heirs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3885

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Emancipator and Wala

3882 - وحدثنا القاسم بن عبد الله بن مهدي، قال: حدثنا أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن بن سعيد بن حسان المخزومي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، - [14] - عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن رجلا مات على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يترك وارثا إلا عبدا هو أعتقه، فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه"

Mas'alah: What did the Prophet say about inheritance and hijab for a child born from a slave woman with disputed paternity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4280

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance by Li'an and Denied Paternity

4255 - كما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن مخلد الأصبهاني، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا الحسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير أو عن مولى لابن الزبير - شك منصور - عن ابن الزبير، قال: "كان زمعة يطأ جارية، وكانت تزن برجل، فتوفي زمعة، وولدت شبيها بالذي كانوا يزنونها به، فقالت سودة: يا رسول الله ولدت شبيها بالذي كانوا يزنونها به، فقال:" الميراث له، واحتجبي منه يا سودة فإنه ليس لك بأخ ""

Mas'alah: What did the Prophet rule regarding inheritance and hijab for a child of disputed paternity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4281

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance by Li'an and Denied Paternity

4256 - وكما حدثنا محمد بن أحمد بن خزيمة، حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان، عن منصور، - [21] - عن مجاهد، عن ابن الزبير - ولم يذكر بين مجاهد وبينه أحدا: أن زمعة كانت له جارية، فكان يطؤها، وكانوا يتهمونها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لسودة: "أما الميراث فله، وأما أنت فاحتجبي منه يا سودة، فإنه ليس لك بأخ"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's inheritance and the fay' of Banu Nadir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4379

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Debts, Bequests, and Estate Distribution

4351 - كما حدثنا يزيد بن سنان، وأبو أمية قالا: حدثنا بشر بن عمر الزهراني، حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول لعلي والعباس: هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا نورث، ما تركنا صدقة" فقالا: نعم، قال: "فإن الله عز وجل خص رسوله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها أحدا من الناس، فقال: {وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب، ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير} [الحشر: 6] فكان الله عز وجل أفاء على رسوله بني

النضير، فوالله ما استأثر بها عليكم، ولا أخذها دونكم، فكان صلى الله عليه وسلم يأخذ منها نفقة بيته، أو نفقته ونفقة أهله سنة، ويجعل ما بقي أسوة المال، ثم أقبل على أولئك الرهط، يعني عثمان، وعبد الرحمن بن عوف، - [138] - والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم، فقال: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم"

Mas'alah: What is the ruling on the grandfather's share of inheritance from his grandson?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4600

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

4506 - حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين، قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إن ابن ابني مات، فما لي من ميراثه؟ قال: "لك السدس" فلما ولى دعاه، قال: "لك سدس آخر" فلما ولى دعاه، فقال: "إن السدس الآخر طعمة" - [383] - فكان في هذا الحديث ما يحتاج إلى الوقوف على المعنى المراد به، وذلك أن فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للجد الذي سأله ما له من ميراث ابن ابنه، فقال: "لك السدس" وقد علمنا أنه لم يقتصر به على السدس إلا ولبقية الميراث مستحق سواه، إذ كان لا اختلاف بين أهل العلم في الجد أبي الأب إذا لم يكن غيره أنه يستحق جميع ميراث ابن ابنه، ثم قال له: "لك سدس آخر" ، ثم أعلمه أن ذلك السدس طعمة، فعقلنا أنه لم يطعمه إلا مما لا مستحق له بمورثه له عن ذلك المتوفى، وكان هذا عندنا قبل أن ينزل الله تعالى على نبيه في ميراث الجد أبي الأب من ابن ابنه إلا السدس الذي أعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم أولا الجد الذي

سأله، وكان ما بقي من ميراثه أنه مما أطعم النبي صلى الله عليه وسلم منه ذلك الجد السدس الآخر مما لم ينزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم فيه شيئا، فكان حكم ذلك في حكم مال تركه تارك لا مستحق له بميراثه عنه، فأعطى النبي صلى الله عليه وسلم الجد منه ما أعطاه منه طعمة له، وأرجأ ما بقي منه ليرى فيه رأيه، وقد كانت المواريث في أول الإسلام إنما تجري على سبيل الوصايا بها، ومنه قول الله تبارك وتعالى: {كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين} [البقرة: 180] ، فدل ذلك أن الوالدين لم يكونا مستحقين من ميراث ولدهما إلا ما أوصى به لهما منه، وإذا كان ذلك كذلك، كان حكم ذلك الميراث إذا لم يكن منه فيه وصية لهما في حكم مال لا مستحق له مما يرجع - [384] - حكمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم يضعه فيما يرى وضعه فيه، ثم نسخ الله تعالى ذلك بالمواريث التي فرضها في تركات المتوفين، ولم ينزلها جملة، وإنما أنزل بعضها بعد بعض، فاحتمل أن يكون الذي كان أنزله منها حينئذ السدس من مال المتوفى لجده فدفع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك السدس إلى الجد الذي سأله من ميراث ابن ابنه، وأطعمه بعد ذلك من بقيته ما أطعمه منه، وبقي ما سوى ذلك من ذلك الميراث لا فرض لله عز وجل فيه، وكان حكمه حكم المواريث التي ليست لوارث بعينه، فهذا أحسن ما وجدناه في تأويل هذا الحديث، والله أعلم بحقيقة الأمر فيه، وقد روي في هذا الباب أيضا حديث آخر وهو:

Mas'alah: What is the ruling on the grandfather's share of inheritance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4601

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

4507 – ما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حدثنا شبابة بن سوار، عن يونس يعني ابن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن معقل بن يسار، قال: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بفريضة فيها جد، فأعطاه سدسا أو ثلثا" – [385] – وكان هذا الحديث عندنا غير مخالف للحديث الأول؛ لأن الذي في هذا الحديث مما أعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم جد ذلك المتوفى هو الثلث أو السدس، وكان الأولى بنا أن نجعله السدس الذي حفظه عمران عنه، فيكون الذي أعطاه ذلك السدس بمورثه إياه عن ذلك المتوفى، ولم يحفظ معقل ما كان منه في بقية ذلك الميراث، وحفظه عمران، فكان من حفظ شيئا أولى به ممن قصر عنه، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What does the hadith indicate about inheritance through uterine relations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5325

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Kin and Uterine Relatives

فكان في هذا الحديث إحراز المرأة ميراث ولدها الذي تلاعن عليه، وفي ذلك ما قد دل على انتفاء نسبه ممن لاعنته به إليها، وفيه أيضا باب من الفقه، وهو توريثها إياه بعود نسبه إليها، وانتفائه من الذي لاعنته به، فوق ما كانت ترث منه لولد تلاعن به ففي ذلك ما يدل على التوريث بالأرحام إذا لم يكن للمتوفى عصبة، وكانت أمه ذات سهم، فورثت ما بقي من ميراثه بذلك، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the meaning of al-kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5406

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بالكلالة، من هو؟

Mas'alah: What did Umar say about kalalah and the doubt regarding the grandfather?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5409

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مرة بن شراحيل، عن عمر قال: "ثلاثة لأن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهن لنا قبل أن يموت، أحب إلي مما على الأرض: الخلافة، والربا، والكلالة" ، فقلت: الكلالة، لا شك فيه، هو ما دون الولد والأب، فقال: "الأب يشكون فيه" وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا وهب، وأبو داود قالا: حدثنا شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did Umar say about the Prophet's response regarding kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5411

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

5224 - وحدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: أخبرنا سعيد

بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني، عن معدان بن أبي طلحة اليعمري قال: "قام عمر بن الخطاب خطيبا، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: إني والله ما أدع شيئا هو أهم إلي من أمر الكلالة، وقد سألت نبي الله صلى الله عليه وسلم عنها، فما أغلظ لي في شيء قط، ما أغلظ لي فيها، حتى طعن بأصبعه في صدري، أو في جنبي، وقال:" يا عمر، أما يكفيك آية أنزلت في آخر سورة النساء "، وإني إن أعش أقض فيها بقضية، لا يختلف فيها أحد يقرأ القرآن، أو لا يقرأ القرآن"

Mas'alah: What was Umar's definition of kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5414

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

كما حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن سليمان الأحول، عن طاوس قال: سمعت ابن عباس يقول: "كنت آخر الناس عهدا بعمر، فسمعته يقول: القول ما قلت" قلت: وما قلت؟ قال: "الكلالة: من لا ولد له" – [228] – وكان الذي في ذلك من عمر يعني: الولد أن يكون كلالة، والوقوف عن الوالد، هل هو كلالة أم لا؟، وقد روي عنه رضي الله عنه في ذلك خلاف ما في هذا الحديث

Mas'alah: What did Umar say about not having given a final ruling on kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5416

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وكما حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا عبد الغفار بن داود الحراني قال: حدثنا أبو عوانة، عن داود بن عبد الله الأودي، عن - [229] - حميد بن عبد الرحمن الحميري قال: حدثنا ابن عباس بالبصرة قال: قال عمر لما طعن: "أما أنا فلم أقض في الكلالة قضاء" ثم نظرنا فيما روي في الكلالة سوى ذلك؟

Mas'alah: How did Abu Bakr and Umar define kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5418

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

فوجدنا يونس قد حدثنا قال: أخبرنا سفيان، عن عاصم الأحول، عن الشعبي: أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه، وعمر قالا: "الكلالة: من لا ولد له، ولا والد" ففي هذا الحديث مع انقطاعه: أن أبا بكر وعمر قالا: "الكلالة: من لا ولد له، ولا والد" ثم نظرنا فيما روي في ذلك من غير هذه الوجوه التي ذكرناها؟

Mas'alah: What verse was revealed regarding Jabir's inheritance and kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5421

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

5229 - فوجدنا أحمد بن الحسن الكوفي قد حدثنا قال: سمعت سفيان يقول: سمع ابن المنكدر جابر بن عبد الله يقول: "مرضت، فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني، فوجدني قد أغمي علي، ومعه أبو بكر يمشيان، فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصب وضوءه علي، فأفقت، فقلت: يا رسول الله، كيف أقضي

في مالي، كيف أصنع في مالي؟، فلم يجبني، حتى نزلت آية الميراث قال: فكان له سبع أخوات، ولم يكن له والد، ولا ولد" - [233] - فقالوا: أيها هذه الآية؟، فقال: {يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة} [النساء: 176] إلى آخر الآية "وقال محمد بن المنكدر: قال جابر:" في نزلت هذه الآية ""

Mas'alah: What does the hadith of Jabir indicate about the definition of kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5422

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

5230 - ووجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا وهب بن جرير، وبشر بن عمر قالا: حدثنا شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: "أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني، وأنا مريض لا أعقل، فتوضأ، فصب الوضوء علي، فعقلت، فقلت: كيف الميراث، فإنما ترثني كلالة؟، فنزلت آية الفرائض" ففي هذا الحديث: أن جابرا قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إنما ترثني كلالة، - [235] - ولم ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله، فدل ذلك أن الكلالة هي الوارث، لا الموروث

Mas'alah: What is the linguistic and juristic definition of kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5424

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وقد حدثنا ولاد النحوي قال: حدثنا أبو جعفر المصادري قال: حدثنا أبو عبيدة معمر

بن المثنى قال: "الكلالة: كل من أورث غير أب، أو ابن، أو أخ، فهو عند العرب كلالة:" يورث كلالة ": وهي مصدر من تكلله النسب" الكلالة: ما يكلل به النسب من الأعمام وبني العم والعصبة قال: وقال بعضهم: الإخوة من الكلالة "قال أبو جعفر: والقول عندنا في ذلك ما رويناه في حديثي جابر، وسعد: أن الكلالة هم الوارثون، لا الموروث، وقد روي أن آية الكلالة، هي آخر آية أنزلت"

Mas'alah: What is the last revealed verse regarding kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5425

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

5232 – كما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا أبو إسحاق قال: سمعت البراء يقول: "آخر آية أنزلت: {يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة} [النساء: 176] ، وآخر سورة نزلت براءة" وقد روي عن ابن عباس في الكلالة أيضا

Mas'alah: What is the interpretation of kalalah according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5426

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

كما قد حدثنا عيسى بن إبراهيم قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو قال: أخبرنا الحسن بن محمد قال: "سألت ابن عباس عن الكلالة، قال: هو من لا ولد له ولا والد" – [238] – قلت: فإن الله يقول: {إن امرؤ هلك ليس له ولد} [النساء:

176] ، فغضب علي، وانتهرني "وقد يحتمل أن يكون الذكر للولد في هذه الآية، وترك الذكر للوالد، لأن المخاطبين في ذلك يعلمون أن الوالد في هذا المعنى أوكد من الولد، فيكون الذكر للولد يغني عن ذكر الوالد، كما قال جل وعز: {وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم، وأخواتكم من الرضاعة} [النساء: 23] ، وسكت عما سوى هؤلاء، مما تحرمه الرضاعة من العمات، والخالات، وما أشبههن، لعلم المخاطبين بما خاطبهم به بمراده عز وجل، فيما سكت عنه، وهكذا كلام العرب: تخاطب بالشيء، حتى إذا علمت فهم المخاطبين بما أريد منهم، أمسكوا عن بقيته، لأنهم قد علموا عنه والقرآن قد جاء بهذا قال الله: {ولو أن قرآنا سيرت به الجبال، أو قطعت به الأرض، أو كلم به الموتى} [الرعد: 31] ، ثم قال: {بل لله الأمر جميعا} [الرعد: 31] فلم يخبر بغير ذلك مما قد اختلف أهل العلم باللغة في مراده عز وجل بذلك فقال بعضهم هو: لكان هذا القرآن، وقال بعضهم هو: لكفروا به والله أعلم بمراده في ذلك. وقال الله عز وجل: {ولولا فضل الله عليكم ورحمته} [النور: 10] ، ولم يذكر ما كان يكون له، ووصل ذلك بقوله: {وأن الله تواب حكيم} [النور: 10] – [239] – وهذا كثير في كلام العرب، وكان معقولا أن الكلالة ما يكلل على الموروث والميراث الذي تركه من يستحقه بالسبب الذي يتكلل به عليه، وكان الولد غير متكلل عليه؛ لأنه منه، فكان مثل ذلك الوالد غير متكلل عليه، لأنه منه، فثبت بذلك: أن الكلالة ما عدا الوالد، والولد جميعا، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for a woman whose husband dies before consummation without specifying a dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5529

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Spouses

وكما حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا القاسم بن معن قال: سألت ابن جريج عن المتوفى عنها زوجها قبل الدخول ولم يسم لها مهرا، فحدثني عن عطاء، عن ابن عباس قال: "حسبها الميراث"

Mas'alah: What is the ruling on the grandmother's inheritance in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6297

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

6049 - كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب: أن مالكا، حدثه، عن ابن شهاب، عن عثمان بن إسحاق بن خرشة، عن قبيصة بن ذؤيب أنه قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر رضي الله عنه تسأله ميراثها، فقال أبو بكر: مالك في كتاب الله شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا، فارجعي، حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم "أعطاها السدس" ، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري، فقال مثل ما قال المغيرة، فأنفذه لها أبو بكر، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فسألته ميراثها، فقال: مالك في كتاب الله عز وجل شيء، وما كان القضاء به قضى به إلا في غيرك، وما أنا بزائد في الفرائض شيئا، ولكن هو ذلك السدس، فإن اجتمعتما، فهو - [315] - بينكما، وأيتكما خلت به، فهو لها "- [316] - أفلا ترى أن أبا بكر لم يكتف بشهادة المغيرة عنده بما شهد به مع عدالته عنده، حتى طلب منه شهادة غيره معه على مثل ذلك طلبا للاحتياط فيما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإشفاقا من أن يدخل فيه ما ليس منه أن يفعل ذلك فيه، فمثل ذلك ما كان عمر فعله، فيما ذكرناه عنه. وقد يحتمل أن يكون ما كان من

الذين حبسهم فيما كان حبسهم فيه لتجاوز ما كان ينبغي أن يكون من أمثالهم، حتى خاف أن يقطعوا الناس بذلك، ويشغلوهم به عن كتاب الله عز وجل تأمله، والاستنباط للأشياء منه، مما فيه تعلو مرتبة المستنبطين على من سواهم ممن يقرؤه بقوله عز وجل: {لعلمه الذين يستنبطونه منهم} [النساء: 83] ، ولذكره سواهم ممن يقرؤه بما سوى ذلك بقوله: {لا يعلمون الكتاب، إلا أماني} [البقرة: 78] , أي إلا تلاوة، فلم يحمد ذلك منهم، كما حمد أهل الاستنباط على الاستنباط. ويدل على ذلك ما قد رواه قرظة بن كعب، عنه في هذا المعنى"

KITAB 60

كتاب الإقرار

Kitab al–Iqrar (Admission / Confession)

Canonical Hanafi reference section

Mas'alah: What is the ruling on accepting the admission of agents on behalf of their principals in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4610

Index: Kitab al-Iqrar (Admission / Confession) > Admission of Agency, Suretyship, and Partnership

4513 - ما قد حدثنا أحمد بن شعيب، أنبأنا هارون بن موسى الفروي، حدثني محمد بن فليح، عن موسى بن عقبة، قال: قال ابن شهاب، حدثني عروة بن الزبير، أن مروان، والمسور بن مخرمة، أخبراه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أذن له المسلمون في عتق سبي هوازن، قال: "إني لا أدري من أذن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم" فرجع الناس، - [398] - فكلمهم عرفاؤهم، فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبروه فاستدل بما في هذا الحديث غير واحد من أهل العلم على قبول الحكام من الوكلاء ما يقرون به على موكليهم فيما وكلوهم به عندهم؛ لأن العرفاء فيما ذكرنا قد أقامهم الذين هم عرفاء عليهم في أمورهم أكثر من مقام الوكلاء فيما وكلوهم به عند الحكام الذين وكلوهم بما وكلوهم به عندهم، وممن كان يذهب إلى ذلك منهم أبو حنيفة، ومحمد بن الحسن، وقالوا: ألا ترون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحتج بعد ما نقل إليه العرفاء عن القوم الذين هم عرفاء عليهم ما نقلوه إليه عنهم أن يرجع إلى الوقوف على ذلك منهم، وأنه أطلق بذلك السبايا لقومهم الذين كلموهم فيهم، وكان في ذلك تحريم فروجهن على من كانت حلت له قبل ذلك ممن وقع ملكه عليهن، وهذه حجة صحيحة، وإن كان لقائلها من أهل العلم مخالفون في ذلك المعنى، ويقولون: لا يقبل إقرار الوكلاء على موكليهم بما يقرون به عليهم، ولكنهم مخرجون مما وكلوا منه بذلك الإقرار، وممن كان ذهب إلى ذلك زفر، وأبو يوسف وأكثر أهل العلم سواهما

وسوى أبي حنيفة رحمه الله تعالى، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on a person who says 'I owe so-and-so between such-and-such and such-and-such'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6191

Index: Kitab al-Iqrar (Admission / Confession) > Admission of Debt and Financial Obligations

باب بيان مشكل الواجب فيما اختلف فيه أهل العلم من قول الرجل: لفلان علي ما بين كذا إلى كذا، بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

5936 - حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال عمر: يا رسول الله، سمعت فلانا يثني عليك خيرا، ويقول خيرا، زعم أنك أعطيته دينارين، قال: "لكن فلانا ما يقول ذلك، لقد أصاب مني ما بين مائة إلى عشرة" ثم قال: "إن أحدكم ليخرج من عندي بمسألته يتأبطها، أو نحوه، وما هي له إلا نار" فقال عمر رضي الله عنه: فلم تعطيه؟ قال: "فما أصنع، يسألوني، ويأبى الله عز وجل لي البخل" - [183] - ففي هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد أصاب مني ما بين مائة إلى عشرة" ، وهذا يدخل في باب من الفقه قد تنازع أهله فيه، وهو قول الرجل: لك علي ما بين درهم إلى عشرة دراهم. فقال قائلون منهم: يقولون: عليه تسعة دراهم، منهم: أبو حنيفة، وقائلون منهم يقولون: له ثمانية دراهم، منهم زفر، وقائلون منهم يقولون: له عشرة دراهم، منهم: أبو يوسف، ومحمد، وقائلون منهم يقولون: لا شيء له عليه، لأنه أقر له بما بين الدرهم الواحد، وبين العشرة كلها،

ولا شيء بينهما. وكان ما في هذا الحديث الذي روينا دفع هذا القول الأخير من هذه الأقوال، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبر أنه قد كان أعطى ذلك الرجل عطية يستحق بها الشكر، فلم يشكرها، وهو صلى الله عليه أفصح الناس. وكان الذي وجدناه من كلام العرب موافقا للمعنى الذي يوجب دفع ذلك، لأنا قد وجدناهم فيما ذكره الفراء عنهم يقولون: مطرنا ما زبالة فالثعلبية يا هذا، وله عشرون ما ناقة فجملا، يريدون ما – [184] – بين ناقة وجمل، والعدد عشرون، أي: عدد الذي له من ذينك الجنسين عشرون. ومن ذلك ما حكاه الكسائي أنه سمع أعرابيا، ورأى الهلال، فقال: الحمد لله ما إهلالك إلى سرارك. والإهلال والإسرار جميعا داخلان فيما ذكر، وكذلك قولهم أيضا: الشنق ما خمسا إلى خمس، يريدون ما بين خمس إلى خمس، مع إدخالهم الخمس التي ابتدءوا بذكرها والخمس التي ختموا بذكرها في ذلك، فمثل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد أعطيته ما بين مائة إلى عشرة" ، فدخل فيه المائة مع دخول العشرة التي هي منها فيها. وفيما ذكرنا ثبوت ما كان أبو يوسف ومحمد يذهبان إليه في ذلك. وقال قائل: فقد رأيناهم لا يختلفون فيمن قال: لفلان ما بين هذا الحائط إلى هذا الحائط: أن له ما بينهما، وليس له من الحائطين شيء، مع وقوفهم على المعنى الذي أوجب القول الذي ذكرنا في المسألة الأولى، وهذان لا فرق بينهما. فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي ذكر في الحائطين على شيئين معينين، أقر بما بينهما، فدخل ما بينهما في إقراره، والإقرار بما ذكرنا سوى ذلك غير معين، إنما هو إقرار بشيء لم يعتمد المقر فيه عند إقراره إلى شيء بعينه، فيحمل إقراره إلى ما بين الشيئين، وإنما أقر بما بين شيئين مرسلين، وفي مثلهما ما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بما – [185] – ذكرناه من كلام العرب. والغايات للأشياء المذكورة منها ليست بأعيان، وقد وجدناها لا تدخل في الأشياء المذكورة بها، فمن ذلك قول الله تعالى: {ثم أتموا الصيام إلى الليل}

[البقرة: 187] ، والليل غير داخل في ذلك، ووجدناها تدخل فيها، ومن ذلك قوله عز وجل {فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين} ، وكانت المرافق والكعبان داخلة في ذلك، وفي هذا ما يدل على أنهم قد يدخلون ما يجعلونه غاية فيما قد جعلوه غاية له، وقد لا يدخلونه فيه، ولهذا قال أبو حنيفة، رحمه الله، في الدرهم العاشر: إنه لما احتمل أن يكون دخل، واحتمل أن لا يكون دخل، لم يدخله في ذلك، وقال مع ذلك في رجل باع عبده على أنه بالخيار إلى غد: إنه بالخيار حتى يمضي غد، لأنه قد يحتمل دخول غد في ذلك، وقد يحتمل أن لا يدخل فيه، فلم يوجب البيع حتى علم وجوبه. - [186] - فأما ما ذكرناه من القول في المسألة الأولى الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قد ذكرناه عنه قد أغنانا عن الكلام في ذلك بشيء، وبالله التوفيق

KITAB 61

كتاب الدعوى

Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation)

Canonical Hanafi reference section

BAB 4

باب الدعوى في النسب

The Chapter on Claims Regarding Lineage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on casting lots to determine paternity when multiple men claim a child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 742

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Claims Regarding Lineage > Lineage Claims by Multiple Claimants (Co-owners, Strangers)

744 – كما حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي، حدثنا جعفر بن عون العمري أو يعلى بن عبيد قال الشيخ: أنا أشك في الذي – [212] – حدثني به عنه منهما عن الأجلح، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل الأسلمي، عن زيد بن أرقم قال: بينا أنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتاه رجل من أهل اليمن وعلي يومئذ بها فقال: يا رسول الله "أتى عليا ثلاثة نفر يختصمون في ولد وقعوا على أمه في طهر واحد، فأقرع بينهم فقرع أحدهم فرفع إليه الولد، قال: فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه أو قال أضراسه"

Mas'alah: What is the ruling on casting lots to determine paternity when multiple men claim a child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 743

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Claims Regarding Lineage > Lineage Claims by Multiple Claimants (Co-owners, Strangers)

745 – وحدثنا علي بن الحسين أبو عبيد، حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، أخبرنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان، عن صالح، عن – [213] – الشعبي، عن عبد خير الحضرمي، عن زيد بن أرقم قال: "كان علي باليمن فأتي بامرأة وطئها ثلاثة نفر

في طهر واحد، فسأل اثنين أن يقرا لهذا بالولد فلم يقرا , ثم سأل اثنين أن يقرا لهذا بالولد فلم يقرا , ثم سأل اثنين حتى فرغ يسأل اثنين اثنين غير واحد فلم يقروا فأقرع بينهم وألزم الولد الذي خرجت عليه القرعة، وجعل عليه ثلثي الدية، فرفع ذلك إلى النبي عليه السلام فضحك حتى بدت نواجذه" – [214] – وفي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكار ذلك عن علي رضاه به منه، وأن الحكم كان فيه عنده يومئذ كذلك , ثم وجدنا عليا بعد هذا، أو بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أتي في مثل هذه القصة فحكم فيها بخلاف هذا الحكم

Mas'alah: Was the practice of casting lots for paternity abrogated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 744

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Claims Regarding Lineage > Lineage Claims and the Role of Evidence and Witnesses

كما حدثنا علي بن الحسين حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن قابوس، عن أبي ظبيان، عن علي قال: أتاه رجلان وقعا على امرأة في طهر فقال: "الولد – [215] – بينكما، وهو للباقي منكما" فاستحال عندنا , والله أعلم أن يكون علي يقضي بخلاف ما كان قضى به في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مما لم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرد الحكم فيه إلى خلاف ما كان قضى به فيه بخلاف ذلك إلا وقد نسخ ما كان قضى به في زمن النبي عليه السلام في ذلك إلى الذي كان قضى به هو في زمنه ولولا أن ذلك كذلك، لكان فيه سقوط عدله وحاش لله أن يكون كذلك , ولكنه رجع عن منسوخ قد كان عليه إلى ناسخ له , والله أعلم فإن قال قائل: فكيف تكون القرعة منسوخة، وقد كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم يفعلها بين نسائه عند إرادته السفر بإحداهن

Mas'alah: What is the ruling on claiming lineage for children of the Jahiliyyah in Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4279

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Claims Regarding Lineage > Lineage Claims Involving Non-Muslims and Dhimmis

وكما حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب أن مالكا حدثه، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار: أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، "كان يليط أولاد أهل الجاهلية بمن ادعاهم في الإسلام" - [18] - وكما حدثنا يونس، أخبرني أنس بن عياض، عن يحيى، عن سليمان، ثم ذكره. قال أبو جعفر: وإذا كانت تلك الدعوى في زمن عمر رضي الله عنه مع بعدها من الجاهلية لها هذا الحكم، كانت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في قربها من الجاهلية أولى بهذا الحكم، ولما كان ذلك كذلك، كان سعد قد ادعى لأخيه ما قد كان يحكم به في مثل ذلك؛ لأنه وإن يكن أخوه حضر تلك الدعوى، فقد ادعى بوصية من أخيه إياه بها، وأخوه فقد كان توفي قبل ذلك، فكأن دعواه لأخيه ادعاه له كدعوى أخيه إياه لنفسه لو كان حيا، غير أن عبد بن زمعة لما قابله في ذلك بما ادعاه لأبيه، قابله بدعوى توجب عتاقا للمدعي؛ لأن المدعى له كان يملك بعضه حين ادعى مأ ادعى، فعتق منه ما كان مدعيه يملكه لو لم تكن دعواه، فكان ذلك هو الذي أبطل دعوى سعد؛ لا لأنها كانت في أصلها باطلة، ثم عاد ذلك المدعي إلى ابن وليدة لزمعة، كان موروثا عنه ادعى فيه أحد من ورثه - وهو عبد بن زمعة - أنه ولد أبيه، وكان له شريك فيه وهو أخته سودة، فلم يكن منها في ذلك فيما نقل إلينا في هذه الآثار تصديق له على ذلك، فألزمه رسول الله صلى الله

عليه وسلم ما أقر به في نفسه، وخاطبه بالخطاب الذي قد خاطبه به من قوله له: "الولد للفراش" ، ولم يجعل ذلك حجة على أخته، إذ لم يعلم كان منها في ذلك تصديقا له في دعواه، وأمرها بالحجاب منه، إذ لم يجعله أخاها. - [19] - فإن قال قائل: فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "هو لك يا عبد بن زمعة" ؟ كان جوابنا له في ذلك أن ذلك على معنى: هو لك بيدك عليه تمنع بذلك من سواك منه، كما قال صلى الله عليه وسلم في اللقطة لملتقطها: "هي لك أو لأخيك أو للذئب" ليس على معنى أنك تملكها بيدك عليها، ولكن مما لك بيدك عليها من منع غيرك منها، فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لعبد: هو لك بيدك عليه التي تمنع بها غيرك منه، وكيف يجوز أن يظن برسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قد جعل ذلك المدعى ابنا لزمعة، ثم يأمر ابنة زمعة بالحجاب من أخيها وهو ينكر على عائشة حجبها عمها من الرضاعة عنها؟ هذا عندنا من المحال الذي لا يجوز كونه، وكيف يجوز أن يحمل معنى هذا الحديث على غير ما حملناه عليه، ولا اختلاف بين المسلمين في مثله إذا ادعاه أحد ممن ورث المدعى إذا لم يكن له نسب من المدعى له، وأنكره بقية الورثة أنه لا يثبت بتلك الدعوى نسب من المدعى له، وأنه يدخل مع المدعي في ميراثه عند أكثر أهل العلم، وإن كان ما يدخل به مختلفا في مقداره، ولا يدخل في قول آخرين في شيء مما في يده، منهم الشافعي، وحكي أنه قول جماعة من المدنيين، وفيما ذكرنا من هذا دليل على ما وصفنا. - [20] - ثم قد وجدنا عبد الله بن الزبير قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث بزيادة معنى زاده على عائشة فيه.

Mas'alah: What is the ruling on inheritance and hijab for a child born from a disputed paternity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4282

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Claims Regarding Lineage > Lineage Claims and Financial Rights (Price, Inheritance)

4257 - وكما حدثنا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة، حدثنا محمد بن قدامة، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير، قال: كانت لزمعة جارية يطؤها، وكان يظن برجل يقع عليها، فمات زمعة وهي حبلى، فولدت غلاما كان يشبه الرجل الذي كانت تظن به، فذكرته سودة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "أما الميراث فله، وأما أنت فاحتجبي منه يا سودة، فإنه ليس لك بأخ" - [23] - فتأملنا إسناد هذا الحديث، فوجدنا الثوري قد رواه عن منصور، عن مجاهد، عن ابن الزبير، ووجدنا زائدة قد رواه عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير، أو عن مولى لابن الزبير، عن ابن الزبير. وكان زائدة وجرير قد اتفقا على إدخالهما في حديثهما بين مجاهد وبين ابن الزبير مولاه هذا، وإن كان زائدة ذكر أن منصورا شك فيه، ففي هذا الحديث نفي رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك المدعي أن يكون أخا لسودة. فقال قائل: فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم فيه: "أن الميراث له" ؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن ذلك قد يحتمل أن يكون أراد به - [24] - الميراث الذي وجب له في حصة عبد بإقراره به لا فيما سواه من تركة زمعة، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on paternity when a woman is slept with by multiple men in one purity period?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4929

4760 - كما قد حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي قال: حدثنا جعفر بن عون العمري أو يعلى بن عبيد الطنافسي قال أبو جعفر: أنا أشك في الذي حدثني به عنه منهما عن الأجلح , عن الشعبي , عن عبد الله بن أبي الخليل عن زيد بن أرقم قال: كان علي رضي الله عنه باليمن، فأتي بامرأة وطئها ثلاثة في طهر واحد، فسأل اثنين: أتقران لهذا بالولد؟ فلم يقرا، ثم سأل اثنين: أتقران لهذا بالولد؟ فلم يقرا، ثم سأل اثنين حتى فرغ يسأل اثنين فلم يقروا، فأقرع بينهم، وألزم الولد الذي خرجت عليه القرعة، وجعل عليه ثلثي الدية، فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم - [211] - فضحك حتى بدت نواجذه

Mas'alah: What is the ruling on using lots for paternity claims in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4929

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Claims Regarding Lineage > Lineage Claims by Multiple Claimants (Co-owners, Strangers)

4761 - وكما حدثنا علي بن الحسين بن حرب , حدثنا الحسن بن أبي الربيع , أخبرنا عبد الرزاق , أخبرنا سفيان , عن الأجلح , عن الشعبي , عن عبد خير الحضرمي , عن زيد بن أرقم، ذكر مثله - [212] - فكان في هذا الحديث قضاء علي في النسب المدعى عليه الذي ذكرنا بالقرعة حتى جعل الولد بها لأحد من ادعاه، وجعل عليه مع ذلك من الدية ما جعله عليه منها، ووقوف رسول الله صلى الله

عليه وسلم على ذلك، وتركه النكير عليه لما كان فيه منه ثم وجدنا عليا قد أتي في مثل ذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم، فلم يستعمل فيه ذلك الحكم

Mas'alah: How did Umar ibn al-Khattab adjudicate a disputed paternity case using physiognomists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4959

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Claims Regarding Lineage > Lineage Claims and the Role of Evidence and Witnesses

وما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا همام بن يحيى , عن قتادة عن سعيد بن المسيب: أن رجلين اشتركا في طهر امرأة، فولدت لهما ولدا، فارتفعا إلى عمر بن الخطاب، فدعا لهما ثلاثة من القافة، فدعا بتراب، فوطئ فيه الرجلان والغلام، ثم قال لأحدهما: انظر، فنظر، فاستقبل، واستعرض، واستدبر، ثم قال: أسر أم أعلن؟ فقال عمر: "بل أسر" قال: لقد أخذ الشبه منهما جميعا، فما أدري لأيهما هو؟ فأجلسه، ثم قال للآخر: انظر، فنظر، فاستقبل، واستعرض، - [253] - واستدبر، ثم قال: أسر أم أعلن؟ قال: بل أسر قال: لقد أخذ الشبه منهما جميعا، فما أدري لأيهما هو؟ فأجلسه، ثم أمر الثالث، فنظر، فاستقبل، واستعرض، واستدبر، ثم قال: أسر أم أعلن؟ قال: أعلن قال: لقد أخذ الشبه منهما جميعا، فما أدري لأيهما هو؟ فقال عمر: "إنا نقوف الآثار" ثلاثا يقولها وكان عمر قائفا، فجعله لهما يرثانه ويرثهما، فقال لي سعيد: أتدري من عصبته؟ قلت: لا قال: الباقي منهما قال: فهذا عمر قد استعمل في الأنساب أقوال القافة، فجعل الولد المدعى بين مدعييه جميعا بقولهم، وذلك منه بحضرة من سواه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم ينكروا ذلك عليه، ولم يخالفوه فيه، فدل ذلك على متابعتهم إياه عليه، - [254] -

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أن عمر لم يقض في ذلك بأقوال القافة؛ لأنهم إنما قالوا في حديث سعيد بن المسيب: إنهم لا يدرون لأيهما هو لأخذه الشبه منهما، فجعل عمر الولد منهما جميعا، وذلك غير ما قال القافة، فدل ذلك: أن عمر لم يقض بما قد جهله القافة بقول الفاقة الذي قد جهلوه، ولكنه قضى في ذلك بغيره، وهو مدعى مدعييه إياه بأيديهما عليه، وجواز قول كل واحد منهما فيه، وأما حديث توبة، فجعله بينهما، فقد يجوز أن يكون كان ذلك منه بعدما قد تقدمه ما في حديث سعيد بن المسيب، وبعد هذا كله، فإن المحتج علينا بحديثي عمر هذين لا يجعل الولد ابن رجلين، فإذا كان لا يجعله ابن رجلين، وعمر فقد جعله ابنهما كان هذا الحديث عليه لا له، فقال هذا القائل، فإنه قد روي عن عمر في هذه القصة غير هذا القول الذي في هذين الحديثين

Mas'alah: What is the ruling on using a qa'if (lineage expert) in a paternity dispute?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4960

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Claims Regarding Lineage > Lineage Claims and the Role of Evidence and Witnesses

وهو ما قد حدثنا بحر بن نصر قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن يحيى بن حاطب , عن أبيه هكذا حدثناه بحر وإنما هو يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب , عن أبيه قال: أتى رجلان إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في غلام من ولادة الجاهلية، يقول هذا: هو ابني ويقول هذا: هو ابني فدعا لهما عمر قائفا من بني المصطلق، فسأله عن الغلام، فنظر إليه المصطلقي، ثم نظر، ثم قال لعمر: والذي أكرمك إني لأجدهما قد

اشتركا فيه جميعا، فقام إليه عمر، فضربه بالدرة حتى اضطجع، ثم – [255] – قال: "والله لقد ذهب بك النظر إلى غير مذهب" ، ثم دعا أم الغلام فسألها، فقالت: إن هذا لأحد الرجلين قد كان غلب علي الناس حتى ولدت له أولادا، ثم وقع بي على نحو ما كان يفعل، فحملت فيما أرى، فأصابني هراقة من دم حتى وقع في نفسي أن لا شيء في بطني، ثم إن هذا الآخر وقع بي، فوالله ما أدري من أيهما هو، فقال عمر للغلام: "اتبع أيهما شئت" ، فاتبع أحدهما قال عبد الرحمن بن حاطب: وكأني أنظر إليه متبعا لأحدهما، فذهب به وقال عمر: قاتل الله أخا بني المصطلق – [256] – قال أبو جعفر: وقد دل ما في آخر هذا الحديث من قول راويه: قال عبد الرحمن بن حاطب، فكأنني أنظر إليه متبعا لأحدهما على ما قد ذكرنا في إسناده أنه عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن أبيه قال: ففي هذا الحديث أن عمر قال للغلام: "اتبع أيهما شئت" ، وهذا خلاف ما في حديثي ابن عمر وابن المسيب اللذين ذكرت، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه أن ما في حديثي ابن عمر وابن المسيب في صبي لا يعبر عن نفسه، ويد مدعييه عليه فرد حكمه إلى ما يقولان فيه، فجعله إليهما جميعا، وما في حديث يحيى بن عبد الرحمن في صبي سواه يعبر عن نفسه لو ادعاه أحد الرجلين، أو رجل هو في يده لا يد عليه غير يده، فدفعه عن ذلك، لم تقبل دعواه إياه لدافعه إياه عنها، فلم يقض عمر به لهما لذلك، ورد الأمر في ذلك إلى ما يقوله الغلام المدعى فيه، وهكذا نقول نحن في الغلام الذي لا يعبر عن نفسه إذا ادعاه رجلان أيديهما عليه، لا يد عليه سوى أيديهما أنه يكون ابنهما جميعا، وإذا كان يعبر عن نفسه لم يجعل ابنهما جميعا بدعواهما إياه، وجعل ابن الذي يصدقه منهما على ما يدعيه فيه، فكنا نحن المتمسكين بما روي عن عمر في هذه الآثار كلها، وكان هو فيها بخلاف ذلك، وعاد ما احتج به علينا لقوله فيما ذكرنا حجة لنا عليه فيما خالفنا فيه – [257] – وفي حديث يحيى بن عبد الرحمن

ما قد دل أن عمر لم يستعمل قول القافة لمعنى غير المعنى الذي ذكرنا، وهو أن قول القافة لو كان مستعملا في ذلك، لكان الولد المدعى، لما صدق أحد مدعييه، يكون قول القافة حجة للآخر أنه ابنه، ويكون كولد ادعاه رجلان، فصدق أحدهما، وكذب الآخر، فأقام الآخر بينة أنه ابنه أنه مأخوذ له بها، وأنها أولى من قول الغلام، ففي تركهم الأخذ له بقول القافة في ذلك أن لا معنى كان لقول القافة عنده من وجوب حكم به في نسب، ولا في غيره فإن قال قائل: كيف يجوز ما ذكرت؟ ويكون قول القافة عنده لا معنى له، وهو قد دعاهم، وسألهم عن ما خوصم إليه فيه، ولم يكن ذلك إلا وبه حاجة إلى قولهم؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد كانت به حاجة إلى قولهم: إن الولد قد يكون من رجلين، وإن ذلك غير مستحيل، فيستعمل فيه الواجب استعماله بقول مدعيي الولد، لا بقول القافة، أو يكون محالا، فلا يتشاغل بذلك، ولا يقول فيه شيئا، والدليل على أن ذلك كان كذلك

Mas'alah: How did Umar ibn al-Khattab resolve a disputed paternity case using physiognomists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4961

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Claims Regarding Lineage > Lineage Claims and the Role of Evidence and Witnesses

أن بكار بن قتيبة، حدثنا قال: سعيد بن عامر حدثنا قال: حدثنا عوف بن أبي جميلة عن أبي المهلب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في رجل ادعاه رجلان، كلاهما يزعم أنه ابنه، وذلك في الجاهلية، فدعا عمر أم الغلام المدعى، فقال: "أذكرك بالذي هداك للإسلام لأيهما هو؟" قالت: لا، - [258] - والذي هداني

للإسلام، لا أدري لأيهما هو، أتاني هذا أول الليل، وأتاني هذا آخر الليل، فما أدري لأيهما هو؟ فدعا عمر من القافة بأربعة، وعاد ببطحاء، فنشرها، فأمر الرجلين المدعيين، فوطئ كل واحد منهما بقدم، وأمر المدعي، فوطئ بقدم، ثم أراه القافة، فقال: انظروا، فإذا أثبتم فلا تكلموا حتى أسألكم، فنظر القافة، فقالوا: قد أثبتنا، ثم فرق بينهم، ثم سألهم رجلا رجلا، فتعاقدوا يعني: فتتابعوا أربعتهم، كلهم يشهد أن هذا لمن هذين، فقال عمر: "يا عجبا لما يقول هؤلاء، قد كنت أعلم أن الكلبة تلقح بالكلاب ذوات العدد، ولم أكن أشعر أن النساء يفعلن ذلك قبل هذا، إني لأرى ما ترون، اذهب فإنهما أبواك" – [259] – فدل ما ذكرنا على أن عمر رضي الله عنه إنما احتاج إلى القافة لتنتفي الإحالة عن الدعوى، لا لما سوى ذلك، والدليل على أن مذهب عمر كان ألا يقضي بقول القافة في نسب ولا في غيره

BAB 5

باب دعوى الملك

The Chapter on Claims of Ownership

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a land dispute where the plaintiff claims his father's land was usurped?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3240

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Claims of Ownership > Claims Involving Transfer of Ownership (Istihqaq Naqil)

3225 – حدثنا فهد بن سليمان قال: ثنا جندل بن والق قال: حدثنا أبو الأحوص، فذكر بإسناده مثله غير أنه قال: فقال الحضرمي: "يا رسول الله، إن هذا غلبني على أرض كانت لأبي" . ففي هذا الحديث خصومة الرجلين المذكورين فيه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غصب ادعاه أحدهما على الآخر أنه كان منه إياه في الجاهلية , ودعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم المدعي ببينة إن كانت له على ما ادعاه عنده من ذلك , وإعلامه إياه أن له يمين المدعى عليه إن طلبها. وفي ذلك ما قد دل على أنه لو أقام عنده بينة على ما ادعاه عنده , لحكم له به على من ادعاه عليه عنده، وفي ذلك ما قد دل على أن الغاصب لذلك لم يكن ملكه على الذي كان غصبه إياه في الجاهلية بغصبه إياه كان منه , فمثل ذلك الحربي يغصب الحربي أرضا في دار – [258] – الحرب، ثم يسلمان فيختصمان فيها إلى إمام المسلمين، أنه ينظر بينهما في ذلك، وحكم بينهما فيه كما يحكم في مثله لو كان بين مسلمين في دار الإسلام. وقد كان محمد بن الحسن يذهب إلى هذا القول أيضا، إلا أنه كان يقول: إن كان ملكهم خوصم إليه في ذلك في دار ملكه فجعله لغاصبه بغصبه إياه، ثم خوصم في ذلك إلى إمام المسلمين في دار الإسلام أمضى ذلك ولم يرده على المغصوب منه , وإن كان لم يخاصم في ذلك إلى ملكهم ولا كان منه فيه إمضاؤه لغاصبه نظر فيما بين الغاصب له والمغصوب منه، وحكم في ذلك كما يحكم في غصب أهل الإسلام بعضهم بعضا في دار الإسلام. وكان بعض من يذهب إلى قوله

هذا يحتج له فيه بما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما تقدم منا من كتابنا هذا من قوله: "كل ميراث قسم في الجاهلية فهو على قسمة الجاهلية، وكل ميراث أدركه الإسلام فهو على قسمة الإسلام" . قال: فكما كان الميراث إذا قسم في الجاهلية على غير حكم الإسلام أمضي ذلك ولم يرد إلى حكم الإسلام , وإذا لم يقسم في الجاهلية حتى أدركه الإسلام , قسم على حكم الإسلام , كان مثل ذلك الغصب الذي ذكرنا إذا أجري فيه في الجاهلية معنى , أمضي ذلك المعنى فيه , ولم يرد إلى حكم الإسلام , وإذا لم يمض فيه ذلك المعنى حتى أدركه الإسلام رد إلى حكم الإسلام فيه , والله عز وجل نسأله التوفيق.

BAB 18

باب تعارض الدعاوى

The Chapter on Conflicting Claims

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith of Abu Musa regarding a camel claimed by two men?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4919

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Conflicting Claims > Disputes Over Animals and Movable Property

باب بيان مشكل حديث أبي موسى في البعير الذي ادعاه رجلان، فقضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما، وما اختلف فيه أن ذلك كان ببينة أقامها كل واحد منهما أو بما سوى ذلك

Mas'alah: What is the ruling when two men dispute over a camel without evidence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4920

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Conflicting Claims > Disputes Over Animals and Movable Property

4751 – حدثنا علي بن شيبة , حدثنا روح بن عبادة , حدثنا سعيد بن أبي عروبة , عن قتادة , عن سعيد بن أبي بردة , عن أبيه عن أبي موسى قال: "اختصم رجلان إلى النبي صلى الله عليه وسلم في بعير ليس لواحد منهما بينة، فقضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين"

Mas'alah: What is the ruling when two men dispute over an animal without evidence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4922

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > The Chapter on Conflicting Claims >

Disputes Over Animals and Movable Property

4753 – وحدثنا أحمد بن شعيب , أخبرنا عمرو بن علي , حدثنا عبد الأعلى يعني السامي , حدثنا سعيد يعني ابن أبي عروبة , عن قتادة , عن سعيد بن أبي بردة , عن أبيه عن أبي موسى: أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في دابة ليس لواحد منهما بينة، فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين وكان في هذا الحديث من رواية سعيد بن أبي عروبة: أن ذلك القضاء كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ذينك الرجلين بلا بينة أقامها واحد – [204] – منهما على دعواه، وقد روى همام بن يحيى هذا الحديث عن قتادة، بهذا الإسناد، فخالف فيه سعيدا

Mas'alah: What is the ruling on a land dispute where the plaintiff has no evidence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3239

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > Disputes Over Property Ownership and Possession

3223 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، ومحمد بن خزيمة جميعا قالا: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن علقمة بن وائل، عن وائل بن حجر قال: "كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه رجلان يختصمان في أرض، فقال أحدهما: إن هذا يا رسول الله انتزى على أرضي في الجاهلية، وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي، وخصمه ربيعة بن عيدان، فقال له:" بينتك بينتك "، قال: ليس لي بينة، قال:" يمينه "، قال: إذن يذهب بها، قال:" ليس لك إلا ذلك "، فلما قام ليحلف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من اقتطع أرضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان ""

Mas'alah: What is the ruling when two men dispute over an item without evidence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4921

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > Disputes Over Property Ownership and Possession

4752 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا سعيد بن عامر , عن سعيد بن أبي عروبة , عن قتادة , عن سعيد بن أبي بردة , عن أبيه عن أبي موسى: أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء قد سماه ليس لواحد منهما بينة، فقضى بينهما ""

KITAB 62

كتاب البينات والأيمان

Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب البينة وأحكامها

The Chapter on Evidence and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a person who responds 'yes' when asked 'Did so-and-so narrate such-and-such to you?'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6193

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Evidence and Its Rulings > Conditions for Accepting Evidence

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مما يدل على أن الرجل إذا قال: أحدثك فلان بكذا؟ فقال: نعم. أنه يكون بذلك في حكم المبتدئ به، الناطق بجميعه

5937 - حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا ابن جريج، أخبرني الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: شهدت الصلاة يوم الفطر مع النبي صلى الله عليه وسلم، ومع أبي بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم، فكلهم يصليها قبل الخطبة، ثم يخطب بعد ذلك، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكأني أنظر إليه يجلس الرجل بيده. قال: ثم أقبل يشقهم حتى أتى النساء ومعه بلال، فقال: {يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا} [الممتحنة: 12] ، إلى قوله: {إن الله غفور رحيم} [البقرة: 173] فقال حين فرغ: "أنتن على ذلك؟" فقالت امرأة واحدة منهن، لم تجبه غيرها: نعم يا رسول الله، لا يدري حسن من هي، قال: "فتصدقن" قال: فبسط بلال ثوبه، ثم قال لهن: ألقين، فجعلن يلقين الفتخ والخاتم في ثوب بلال "- [189] - فكان في هذا الحديث اكتفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بقولها: نعم، أراد منهن أن يكن عليه حين أقامهن بذلك مقام الناطقات. ومثل ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير هذا المعنى"

5938 – كما قد حدثنا بحر بن نصر بن سابق، قال: قرئ على شعيب بن الليث، أخبرك أبوك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، أنه سمع أنس بن مالك، رضي الله عنه يقول: "بينا نحن جلوس في المسجد إذ دخل رجل على جمل، فأناخه في المسجد، ثم عقله، ثم قال: أيكم محمد رسول الله؟، ورسول الله متكئ بين أظهرهم، قال: فقلنا له: الرجل الأبيض المتكئ، فقال له الرجل: يا ابن عبد المطلب، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:" قد أجبتك "فقال له الرجل: أي محمد، إني سائلك فمشدد عليك في المسألة، فلا تجدن علي في نفسك، فقال:" سل ما بدا لك ". فقال الرجل: نشدتك بربك ورب من قبلك، آلله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" اللهم نعم ". قال: فأنشدك الله، آلله أمرك أن تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟ قال:" اللهم نعم ". قال: أنشدك بالله عز وجل، آلله أمرك أن تصوم هذا الشهر من السنة؟ قال:" اللهم نعم ". قال: أنشدك بالله، آلله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا، فتقسمها على فقرائنا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" اللهم نعم "، فقال الرجل: آمنت بما جئت به، وأنا رسول من ورائي من – [190] – قومي، وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر"

5939 – وكما حدثنا الحسين بن الحكم الحبري، حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا ثابت، عن أنس قال: كنا نهينا في القرآن أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء، وكان يعجبنا أن يجيء العاقل من أهل البادية، فيسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه كان أجرأ على ذلك منا. فجاء رجل، فقال: يا محمد، أتانا رسولك، فزعم أنك تزعم أن الله تعالى أرسلك. قال: "نعم صدق" ، قال: فمن خلق السماء؟ قال: "الله" ، قال: فمن خلق الأرض؟ قال: "الله" .

قال: فمن نصب هذه الجبال؟ قال: "الله" . قال: فبالذي خلق السماء، وخلق الأرض، ونصب هذه الجبال، آلله أرسلك؟ قال: "نعم" . قال: وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا؟ قال: "نعم" . قال: فبالذي أرسلك، آلله أمرك بهذا؟ قال: "نعم" ، قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر في سنتنا؟ قال "صدق" . قال: فبالذي أرسلك، آلله أمرك بهذا؟ قال: "نعم" ، فولى الرجل وقال: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن، ولا أنقص منهن – [191] – شيئا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لئن صدقت لتدخلن الجنة" ففيما روينا ما قد دل على أن الجواب: بنعم، تصديق فيما ذكر لكلام المجيب بتلك الأشياء بلسانه. وقد وجدنا في هذا الباب ما هو فوق هذا، وهو ما في كتاب الله عز وجل: {ونادى أصحاب الجنة أصحاب النار أن قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا قالوا نعم} [الأعراف: 44] ، فكانوا بقولهم: نعم، كمعناه لو قالوا: قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا. وفي هذا ما قد دل أن المقروء عليه الحديث بخطاب القارئ إياه به، وقوله له: أسمعت فلانا؟، أخبرك فلان؟، أحدثك فلان بكذا؟، قال: نعم، كأنه يقول تلك الأشياء بلسانه حتى يقول: سمعت منه. ومن ذلك ما قد أجمع أهل العلم عليه من قول الرجل: نعم، للذي يريد أن يشهده عليه، وأن يقول: أشهد عليه أنه أشهدني بكذا، وأنه أقر عندي بكذا

BAB 4

باب تعارض البينتين

The Chapter on Conflicting Evidence

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did the Prophet divide a camel when each claimant brought two witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4923

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Conflicting Evidence > Resolution of Conflicting Evidence in Judicial Rulings

4754 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا عفان بن مسلم , حدثنا همام بن يحيى , أخبرنا قتادة , عن سعيد بن أبي بردة , عن أبيه , عن جده: أن رجلين اختصما في بعير، فبعث كل واحد منهما شاهدين، فقسمه النبي صلى الله عليه وسلم بينهما

Mas'alah: What is the ruling when each claimant brings two witnesses for a camel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4924

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Conflicting Evidence > Resolution of Conflicting Evidence in Judicial Rulings

4755 – وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود , حدثنا هدبة بن خالد , حدثنا همام بن يحيى , حدثنا قتادة , عن سعيد بن أبي بردة , عن أبيه عن أبي موسى: أن رجلين اختصما في بعير، فبعث كل واحد منهما شاهدين، فقسمه النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فخالف همام سعيدا في متن هذا الحديث كما قد ذكرنا، – [205] – ثم نظرنا: هل روى هذا الحديث عن قتادة غير سعيد، وغير همام

Mas'alah: What is the ruling when two claimants each bring two witnesses for an animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4925

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Conflicting Evidence > Resolution of Conflicting Evidence in Judicial Rulings

4756 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا علي بن محمد بن علي بن أبي المضاء قاضي المصيصة حدثنا محمد بن كثير , عن حماد بن سلمة , عن قتادة , عن النضر بن أنس , عن أبي بردة عن أبي موسى: أن رجلين ادعيا دابة وجداها عند رجل، فأقام كل واحد منهما شاهدين أنها دابته، فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين هكذا روى هذا الحديث محمد بن كثير عن حماد، عن قتادة، فذكره عن النضر، عن أبي بردة، عن أبي موسى، وقد خالفه فيه أبو كامل مظفر بن مدرك، فرواه عن حماد بن سلمة

Mas'alah: What is the ruling when two claimants each bring witnesses for an animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4925

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Conflicting Evidence > Resolution of Conflicting Evidence in Judicial Rulings

4757 – كما حدثنا محمد بن أحمد بن خزيمة قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل , حدثني أبي قال: حدثنا أبو كامل مظفر بن مدرك قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن قتادة , عن النضر بن أنس , عن أبي بردة بن أبي موسى، ولم يذكر فيه روايته إياه، عن أبيه: أن – [206] – رجلين ادعيا دابة عند رجل، ثم ذكر بقية الحديث قال أبو جعفر: فكان في رواية حماد عن قتادة موافقة همام عن قتادة في متن هذا

الحديث، وإن كان قد عاد في إسناده إلى التقصير، عن أبي موسى، وعلى إيقافه على أبي بردة، وكان تصحيح هذه الآثار يوجب: أن الأولى منها فيما اختلف فيه سعيد وهمام ما رواه همام؛ لأن فيها ذكر القضاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الشيء بين مدعييه، والقضاء فلا يكون إلا بالبينات، ولا يكون بالأيدي التي ليس معها بينات، وإنما يقال فيما يكون من الحاكم في مثل هذا بالأيدي لا بالبينات: أنه أقره في أيديهما لتساوي معانيهما فيه، ولا يقال: إنه قضى إلا بالبينات دون ما سواها، فإذا اتفق همام وحماد على ما اتفقا عليه مما ذكرنا، قوي في قلوبنا أن يكون ما رويا عن قتادة أولى مما رواه سعيد عنه مما يخالفه؛ لأن اثنين أولى بالحفظ من واحد، فقال قائل: هذا حديث أصله فاسد

Mas'alah: What is the ruling when each claimant brings two witnesses for a camel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4926

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Conflicting Evidence > Resolution of Conflicting Evidence in Judicial Rulings

4758 – وذكر ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا عفان , حدثنا حماد بن سلمة , أخبرنا سماك بن حرب عن تميم بن طرفة: أن رجلين ادعيا بعيرا، فأقام كل واحد منهما شاهدين، فقضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين قال: فأخبرت بذلك – [207] – أبا بردة، فكتب به إلى الحجاج، فكتب أن اقض به قال هذا القائل: فعاد هذا الحديث إلى أخذ أبي بردة إياه عن تميم بن طرفة، لا عن أبيه أبي موسى، فكان جوابنا له في ذلك: أنه لا يجب بما ذكر ما قاله؛ لأنه قد يجوز أن يكون أبو بردة كتب إلى الحجاج بما كتب به مما حدثه إياه تميم بن طرفة، ليعلم

الحجاج أن لأبي بردة في هذا الحديث موافقا غيره في الجملة، فإن سماك بن حرب عند أهل العلم بالحديث لا يكافئ قتادة، ولا سعيد بن أبي بردة، ويجب إذا كان ذلك كذلك أن – [208] – لا يلتفت إلى روايته هذه، وأن يمضي هذا الحديث على ما صححناه عليه مما اختلف فيه سعيد وهمام، وأن يعاد إلى ما رواه همام، لما قد استحق به مما ذكرناه، ولموافقة حماد بن سلمة إياه عليه في متنه، وهذه مسألة من الفقه مما قد اختلف فيه أهله فطائفة منهم كانت تذهب في ذلك إلى هذا الحديث، وممن كان ذهب إليه من هذه الطائفة: أبو حنيفة وأصحابه وطائفة منهم كانت تذهب إلى الإقراع بين المدعيين، فأيهما قرع، استحق ما ادعى، وقضي له به، وقد روي في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث، وإن كان منقطعا وهو

Mas'alah: How does Hanafi fiqh rule when two claimants present equal witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4927

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Conflicting Evidence > Preference Based on Number or Uprightness of Witnesses

4759 – ما قد حدثنا المرادي , حدثنا شعيب بن الليث، وما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم , أخبرنا أبي، وشعيب بن الليث ثم اجتمعا، فقالا: عن الليث , عن بكير بن عبد الله بن الأشج، أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: اختصم رجلان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر، فجاء كل واحد منهما بشهداء عدول على عدة واحدة، فأسهم بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "اللهم أنت تقضي بينهما" – [209] – وطائفة منهم تقول: يقضى به لصاحب أزكى البينتين وأظهرهما ورعا وأفضلهما، وممن كان يقول ذلك منهم: مالك بن أنس في آخرين سواه من

أهل المدينة، ويجيء في قياس قولهم: إذا تكافأت البينتان في ذلك أن يقضى به بين المدعيين نصفين وطائفة منهم تقول: يقضى به بين المدعيين على عدد شهود كل واحد منهما، فإن استووا في العدد، قضي به بينهما نصفين، ورووا ذلك عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه

Mas'alah: How did Ali judge a dispute over a mule with unequal numbers of witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4928

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Conflicting Evidence > Preference Based on Number or Uprightness of Witnesses

كما قد حدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن أعين قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير , حدثنا أبي , حدثنا حجاج , عن سماك بن حرب عن حنش بن المعتمر: أن عليا رضي الله عنه خوصم إليه في بغلة، فأقام أحد الخصمين خمسة شهداء: أنها له نتجت عنده، وأقام الآخر شاهدين أنها نتجت عنده، فقضى لصاحب الخمسة بخمسة أسباعها، ولصاحب الشاهدين بالسبعين - [210] - ولما اختلفوا في ذلك، نظرنا فيما اختلفوا فيه منه لنعلم الأولى مما قالوه فيه، فبدأنا بقول من قال من قال: يقرع بينهما، فوجدنا القرعة قد كانت تستعمل في بدء الإسلام، ويقضى بها

Mas'alah: What is the ruling on dividing disputed property when both parties present equal evidence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4931

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Conflicting Evidence > Resolution of Conflicting Evidence in Judicial Rulings

كما قد حدثنا ابن أبي مريم , حدثنا الفريابي , حدثنا سفيان , عن عطاء بن السائب، وعلقمة بن مرثد , عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: اختصم رجلان إلى أبي الدرداء في فرس فأقام كل واحد منهما البينة أنه فرسه أنتجه لم يبعه، ولم يهبه، فقال أبو الدرداء: "إن أحدكما - [215] - لكاذب" ثم قسمه بينهما نصفين، ثم قال أبو الدرداء: "ما أحوجنا إلى سلسلة بني إسرائيل" ، فسئل: ما هي؟ قال: "كانت تنزل فتأخذ بعنق الظالم" وكما قد حدثنا يزيد بن سنان , حدثنا أبو عاصم , حدثنا سفيان الثوري , عن علقمة بن مرثد , عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كنت قاعدا عند أبي الدرداء، ثم ذكر هذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on dividing disputed property when both parties present equal evidence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4932

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Conflicting Evidence > Resolution of Conflicting Evidence in Judicial Rulings

وكما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح , عن أبي الزاهرية، حدثه عن جبير بن نفير - [216] - أن رجلين اختصما إلى أبي الدرداء في فرس أو بغل، فأتوا بشهادتهم متفقة، فقضى به بينهما، وقال: "ما أحوج الناس إلى السلسلة، فتأخذ بعنق الظالم" ولا نعلم لأحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك خلافا لأبي الدرداء، وفي هذا الحديث من كلام أبي الدرداء ما يجب أن يوقف عليه، ويعلم به فضل علمه، ورتبته في المعنى الذي هو من أهله، وهو قوله للمدعيين لذلك الفرس: أحدكما كاذب، فقصد بتحقيق الكذب في ذلك إلى أحد المدعيين، ولم يقصد به إلى واحدة من البينتين، وكان وجه ذلك عندنا

والله أعلم أن معه إحاطة العلم في المدعيين بكذب أحدهما فيما ادعى؛ لأنه لا يكون مالكا لشيء غيره مالكه، ولم تكن البينتان عنده كذلك، إذ كان قد يحتمل أن تكون إحداهما رأت التي نتجت تلك الفرس في يد أحد مدعييها، فوسعها بذلك أن تشهد أنها له، ثم خرجت من ملك الذي رأتها في يده من حيث لا يعلم بها ببيع كان منه، أو بما سواه من وجوه التمليكات، ثم رآه الأخرى في يد المدعي الآخر ثم كان النتاج بعد ذلك، فوسع كل واحدة من تينك البينتين أن تشهد أن ذلك النتاج كان في ملك الذي رأت فيه الفرس - [217] - الذي أنتجته في ملك الذي ادعاه ممن قد علمت يده كان على ما أنتجته له، ولم يكلف الله أحدا في الأمور التي تعبد خلقه في الشهادة بها في قبولها ممن يشهد بها مع ظاهر عدله إلا حمل أمره على ظاهره، وترك التماس باطنه منه فلما قامت الحجتان في ذلك على ما قامتا عليه، وعذر الشهود بهما في شهادتهما بهما كان في ذلك انتفاء الجرحة عنهم في ذلك، ووجوب عدالتهم فيه، والقضاء بما أمر العباد من القضاء به بالبينات اللاتي تثبت عدلها عندهم، وترك استعمال الظنون بها، ورد الأمر إلى ما قد رفع الله عز وجل عن عباده علمه، وردهم فيه إلى ما قد وقفوا عليه مما قد أمرهم أن يحكموا بمثله، والله نسأله التوفيق

BAB 5

باب اليمين مع الشاهد

The Chapter on Oath with One Witness

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a land dispute where the defendant claims ownership and the plaintiff has no evidence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3240

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Oath with One Witness > Oath in Land and Ownership Disputes

3224 - حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي الكوفي قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل، عن أبيه قال: "جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن هذا غلبني على أرض كانت لي، فقال الكندي: هي أرضي في يدي، أزرعها، ليس له فيها حق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للحضرمي:" ألك بينة؟ "، قال: لا، فقال - [257] - النبي صلى الله عليه وسلم:" فأحلفه "، فقال: إنه ليس له يمين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" ليس لك منه إلا ذلك "، فانطلق ليحلفه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أما إنه إن حلف على مالك ظلما ليأكله لقي الله عز وجل وهو عنه معرض ".

BAB 6

باب النكول عن اليمين

The Chapter on Refusal to Swear

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on usurping property by false oath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6186

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Refusal to Swear > Rulings on Nukul in Property Claims

5933 – وحدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا إبراهيم بن بشار، حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن ابن أبي الخوار، قال: سمعت الحارث بن مالك بن البرصاء، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: – ولم يذكر في حديثه عبيد بن جريج: "من اقتطع من مال امرئ مسلم بيمين كاذبة لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان" – [176] – ففي هذه الآثار اقتطاع الرجل بيمينه كاذبا مال أخيه. فسأل سائل عن ذلك الاقتطاع، ما هو؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن الاقتطاع في ذلك عندنا، والله أعلم، هو أن الرجل إذا غصب رجلا شيئا، كان للمغصوب منه أن يطالب به غاصبه إياه، وكان على غاصبه إحضاره إياه، وكان على الحاكم أن لا يحيل بين المدعي وبين المدعى عليه حتى يعينه على الذي يدعي عليه ويحلفه، وإذا حلف له عليه خلى الحاكم بين المطلوب وبين ذلك الشيء الذي حلف عليه حتى يتصرف فيه كيف شاء، فيكون بذلك مقتطعا. وإن لم يحلف للطلب على ما ادعاه عليه فيه كان موضعا يختلف أهل العلم فيه، غير أن في إجماعهم على النكول عن اليمين عليه ما قد دل أنه قد وجبت بذلك حجة لمدعيه على المدعى عليه. فطائفة من أهل العلم تقول: هي القضاء له به حتى يستحقه المقضي له على المقضي عليه بذلك، وممن كان يقول ذلك أبو حنيفة، والثوري، ومن كان يذهب إلى قولهما. وطائفة تقول: هي وجوب الحلف للمدعي حتى يستحقه بذلك على المدعى عليه، وحتى يقضى له به عليه، وقد كان قبل نكول – [177] – المطلوب عن اليمين لا يستحقه عليه بحلفه، وإنما استحقه بذلك بعد

نكول المطلوب عن اليمين على ذلك، وإذا ثبت أن نكول المطلوب عن اليمين للطالب حجة للطالب كان المعقول أن من قامت له حجة لا يسأل معها حجة أخرى، كما إذا أقر له المدعي بما ادعاه عليه، قضي له به عليه، ولم يسأل إقامة حجة عليه سوى ذلك الإقرار، وكما إذا أقام عليه بينة في الشيء الذي ادعاه عليه، قضي له به عليه، ولم يسأل مع البينة التي هي له عليه حجة إقامة حجة أخرى معها على ما يدعيه، وإذا كان ذلك كذلك، وكان النكول عن اليمين حجة للمدعي على المدعى عليه، وجب أن يقضى له بحجته، ولا يكلف إقامة حجة أخرى سواها. كما لا يكلف إقامة حجة مع الإقرار الذي هو له حجة، ومع البينة التي هي له حجة. وقد وجدنا عن عثمان بن عفان رضي الله عنه هذا المعنى بعينه.

BAB 9

باب توجيه اليمين

The Chapter on Administering the Oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the problematic aspects of the Prophet's oath-taking of emigrant women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4933

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Administering the Oath > Place and Manner of Administering the Oath

باب بيان مشكل ما في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم المذكور فيه استحلاف المهاجرات على ما كان يستحلفهن عليه

BAB 11

باب البينة في الأموال

The Chapter on Evidence in Financial Cases

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on swearing a false oath to take a Muslim's property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4558

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Evidence in Financial Cases > Oaths and Their Interaction with Evidence

4477 - وكما قد حدثنا محمد بن سنان الشيزري، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا المسعودي، عن عاصم بن أبي النجود، عن شقيق، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "من حلف على يمين ليقتطع بها مال مسلم، لقي الله تعالى يوم يلقاه وهو عليه غضبان" . ثم قرأ عبد الله: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا} [آل عمران: 77] إلى آخر الآية، فقال الأشعث بن قيس: نزلت هذه الآية في، كان بيني وبين رجل مماراة على أرض، فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "بينتك" فقلت: ليس لي بينة، قال: "فيحلف" قلت: إذا يذهب مالي، فنزلت هذه الآية: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا} [آل عمران: 77]

4478 - وكما حدثنا بحر بن نصر، حدثنا عبد الله بن وهب، حدثني سليمان بن بلال، أن يحيى بن سعيد، حدثه أن أبا الزبير أخبره، - [335] - عن عدي بن عدي، عن أبيه أنه قال: أتى رجلان يختصمان إلى النبي صلى الله عليه وسلم في أرض، فقال أحدهما: هي لي، وقال الآخر: هي لي حزتها وقبضتها، فقال: فيها اليمين للذي بيده الأرض فلما تفوه ليحلف، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما إنه من حلف على مال امرئ مسلم، لقي الله تعالى وهو عليه غضبان" قال: فمن تركها؟ قال: "كان له الجنة"

4479 - وكما حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا الحارث بن سليمان الكندي، حدثني كردوس الثعلبي، عن أشعث بن قيس الكندي: أن رجلا من كندة ورجلا من حضرموت اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في أرض باليمن، فقال الحضرمي: يا رسول الله أرضي، اغتصبنيها أبو هذا، فقال للكندي: "ما تقول؟" قال: أقول: إنها أرضي وفي يدي، ورثتها من أبي، فقال للحضرمي: "هل لك بينة" ؟ قال: لا، ولكن يحلف يا رسول الله بالله الذي لا إله إلا هو: ما يعلم أنها أرضي اغتصبها أبوه، قال: فتهيأ - [336] - الكندي لليمين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنه لا يقطع رجل مالا بيمينه إلا لقي الله يوم يلقاه وهو أجذم" فردها الكندي 4480 - وكما حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا الحارث بن سليمان، ثم ذكر هذا الحديث بإسناده وقد كنا ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا حديث وائل بن حجر في خصومة امرئ القيس بن عابس مع ربيعة بن عيدان إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقوله للطالب منهما: "بينتك" وقوله للطالب أيضا لما قال في يمينه: أيطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها له منه أن يذهب بها، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك: "ليس لك إلا ذلك" . وفيما ذكرناه في هذا الباب قيام الحجة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجوب البينة على المدعي، وبوجوب اليمين على المدعى عليه، والله عز وجل نسأله التوفيق.

BAB 14

باب القرائن والأمارات

The Chapter on Circumstantial Evidence

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the child belonging to the marriage bed (al-fir sh) over physiognomists' statements?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4962

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on Circumstantial Evidence > Evidence from Birth and Offspring

4783 – ما قد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي، وما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال المزني , عن سفيان بن عيينة، وقال علي: قال: أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه قال: أرسل عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى شيخ من بني زهرة من أهل دارنا، فذهبت مع الشيخ إلى عمر وهو في الحجر، فسأله – [260] – عن ولاد من ولاد الجاهلية قال: وكانت المرأة في الجاهلية إذا طلقها زوجها، أو مات عنها، نكحت بغير عدة، فقال الرجل: أما النطفة فمن فلان، وأما الولد، فعلى فراش فلان، فقال عمر: صدق، ولكن قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالولد للفراش "قال أبو جعفر: أفلا ترى أن عمر لم يلتفت إلى ما قال ذلك الرجل المسئول في النطفة، وهي ما سئل به القافة على ما يقولونه في ذلك، ورد الحكم إلى ما يخالفه مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به، وما يؤكد ذلك أيضا أن أهل الإسلام لم يختلفوا في الرجل ينفي ولد زوجته التي قد ولدته على فراشه، ويقول: ليس هو مني، وتقول أمه: هو منه أنه يلاعن بينهما، وينفى منه، ويرد إلى أمه، وأن أمه لو جاءت لجماعة من القافة يشهدون لها بتصديقها، وأن الولد منه أن قولهم في ذلك كلا قول، وأن حكم اللعان الذي يكون نفي نسبه به منه قائما على حاله، وأن قول القافة في ذلك ليس كشهادة بينة عادلة عليه أنه ابنه، هذه يقضى بها، ولا يستعمل معها اللعان وفي ذلك ما قد دل أن أقوال القافة فيما ذكرنا ليس بحجة، وإنما كانت أقوال القافة تستعمل في الجاهلية في مثل

هذا المعنى في ما – [261] – قد نفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورد الأحكام إلى خلافه مما أهل الإسلام عليه"

BAB 17

باب اليمين الحاسمة

The Chapter on the Decisive Oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a false oath in a dispute?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 442

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on the Decisive Oath > False Oaths and Their Legal Consequences

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله للذي حلف عنده لخصمه الذي كان خاصمه إليه فيما كان ادعى عليه: "أما إنك قد فعلت فادفع إليه حقه وستكفر عنك لا إله إلا الله ما صنعت"

Mas'alah: What is the ruling on a false oath in a dispute?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 443

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > The Chapter on the Decisive Oath > False Oaths and Their Legal Consequences

440 – حدثنا ابن مرزوق، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس، أن رجلين اختصما إلى النبي عليه السلام فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم الطالب البينة، فلم تكن له بينة فاستحلف المطلوب فحلف بالله الذي لا إله إلا هو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنك قد فعلت , ولكن الله قد غفر لك بقولك: لا إله إلا الله"

Mas'alah: What is the ruling on a false oath in a dispute before the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 444

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Evidence in Criminal

and Tort Cases

441 – وحدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن إسماعيل بن – [388] – سمرة الكوفي، عن وكيع، عن سفيان، عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس، قال: جاء رجلان يختصمان إلى النبي عليه السلام في شيء فقال للمدعي: "أقم البينة" فلم يقم فقال للآخر "احلف" فحلف بالله الذي لا إله إلا هو فقال له النبي عليه السلام: "ادفع إليه حقه وستكفر عنك لا إله إلا الله ما صنعت" ففي هذا الحديث أن لا إله إلا الله قد غفر بها للحالف بها يمينه على ما قد كان في الحقيقة بخلاف ما حلف بها عليه. فقال قائل فكيف تقبلون هذا عن رسول الله عليه السلام وقد رويتم عنه؟ فذكر

Mas'alah: What is the ruling on a false oath to take a Muslim's property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 445

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Evidence in Criminal and Tort Cases

442 – ما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفيان، عن جامع، وعبد الملك، سمعا أبا وائل، يخبر عن ابن مسعود، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم – [389] – يقول: "من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله تعالى , وهو عليه غضبان" ثم قرأ علينا النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الله {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا} [آل عمران: 77] الآية

Mas'alah: What is the ruling on a false oath to take a Muslim's property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 446

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Evidence in Criminal and Tort Cases

443 – وما قد حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد، حدثنا سهل بن بكار، حدثنا يزيد بن إبراهيم، حدثنا حميد بن هلال، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، عن النبي عليه السلام قال: "من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله عز وجل , وهو عليه غضبان"

Mas'alah: What is the ruling on a false oath to take a Muslim's property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 447

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Evidence in Criminal and Tort Cases

444 – وما قد حدثنا ابن مرزوق، حدثنا عمر بن يونس اليمامي، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثني طارق بن عبد الرحمن، قال سمعت عبد الله بن كعب بن مالك، وأبوه كعب أحد الثلاثة الذين تخلفوا قال حدثني أبو أمامة، وهو مسند ظهره إلى هذه السارية لسارية من سواري – [390] – مسجد الرسول عليه السلام قال: كنت أنا وأبوك كعب بن مالك وأخوك محمد بن كعب قعودا عند هذه السارية ونحن نذكر الرجل يحلف على مال الرجل فيقتطعه بيمينه كاذبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك: "أيما رجل حلف على مال رجل كاذبا فاقتطعه بيمينه فقد برئت منه الجنة ووجبت له النار" فقال أخوك محمد بن كعب يا رسول الله , وإن كان قليلا

قال: فقلب سواكا بين أصبعيه فقال: "وإن كان سواكا من أراك أو وإن كان عودا من أراك"

Mas'alah: What is the ruling on a false oath to take a Muslim's property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 448

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Evidence in Criminal and Tort Cases

445 – وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا عمر بن يونس، حدثنا عكرمة، حدثني طارق، قال سمعت عبد الله بن كعب بن مالك، قال حدثني أبو أمامة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي يحلف على مال آخر فيقتطعه بيمينه: "قد وجبت له النار وبرئت منه الجنة"

Mas'alah: What is the ruling on casting lots between two claimants to determine who takes the oath first?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2847

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Oaths and Their Administration

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إقراعه بين المدعيين عنده في اليمين أيهما يبدأ به فيها

2857 – حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد الفارسي قال: حدثنا علي بن المديني قال:

حدثنا خالد بن الحارث قال: حدثنا سعيد، وهو ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلين ادعيا دابة , ولم يكن لواحد منهما بينة فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستهما على اليمين

Mas'alah: What is the ruling on casting lots between two parties who both hasten to take the oath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2849

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Oaths and Their Administration

2858 - حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا مؤمل بن إهاب - [286] - قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه قال: سمعت أبا هريرة يقول: اختصم قوم إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فأمرهم أن يحلفوا , فأسرع الفريقان في اليمين فأمر بهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يقرع بينهم أيهم يحلف قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث , فكان الذي بان لنا من وجهه الذي أريد به بتوفيق الله عز وجل أن ذينك الخصمين كان بينهما شيء كان كل واحد منهما فيه مدعيا على صاحبه توجب له عليه اليمين فيها فتكافآ في ذلك , فلم يقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدا منهما في أخذ اليمين له من صاحبه في دعواه عليه على صاحبه كراهة الميل إلى أحدهما دون الآخر ; لأن من سنته صلى الله عليه وسلم التعديل بين الخصمين وترك - [287] - الميل إلى أحدهما بمعنى لا يميل به إلى الآخر منهما فرد ذلك إلى الإقراع بينهما ; لتكون أمورهما تجري على ما يكون عن تلك القرعة مما يوجب تقديم أحدهما على الآخر في أخذ حقه منه كمثل ما كان صلى الله عليه وسلم يفعل في أزواجه إذا أراد سفرا في الإقراع بينهن فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه ,

وسنذكر ذلك وما روي فيه فيما بعد من كتابنا هذا في موضع هو أولى به من هذا الموضع إن شاء الله , ومن ذلك ما أمر به الخصمين اللذين أمرهما بالقسمة بالاستهام فيها وقد ذكرنا ذلك بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا , وهكذا ينبغي للحكام فيما يستعملونه من أمور الناس في تقدمهم إليهم في خصوماتهم عندهم إذا احتاجوا إلى أن يقدموا بعضهم على بعض فيما لا يستطيعون استعماله فيهم معا أن يقرعوا بينهم فيه , ثم يقدمون من قرع على سواه منهم حتى لا يقع في القلوب ميلهم إلى بعضهم دون بعض والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading on the principle that the burden of proof is on the claimant and the oath is on the defendant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4552

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > General Principles of Evidence

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه، هل يقومان عنه من طريق الإسناد أم لا؟ قال أبو جعفر: الذي وجدناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لا يتدافع صحته أهل الأسانيد.

Mas'alah: What did the Prophet say about the oath being on the defendant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4553

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Oaths and Their Administration

4472 – ما قد حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا نافع بن عمر الجمحي، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "اليمين على المدعى عليه"

Mas'alah: What is the ruling on the oath being on the defendant and the issue of its chain of transmission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4554

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Oaths and Their Administration

4473 – وحدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لو يعطى الناس بدعواهم، لادعى ناس دماء قوم وأموالهم، ولكن اليمين على المدعى عليه" فنظرنا في هذا الحديث، فوجدنا ابن أبي مليكة لم يأخذه عن ابن عباس سماعا، وإنما أخذه عنه بكتابه به إليه.

Mas'alah: What is the ruling on the oath being upon the defendant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4555

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Oaths and Their Administration

4474 – كما قد حدثنا نصر بن مرزوق، حدثنا خالد بن نزار – [330] – الأيلي، أخبرنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، قال: كنت عاملا لابن الزبير على الطائف،

فكتبت إلى ابن عباس أن امرأتين كانتا في بيت تخرزان حصيرا لهما، فأصابت إحداهما يد صاحبتها بالإشفى، فخرجت وهي تدمى، وفي الحجرة حداث، فقالت: أصابتني، فأنكرت ذلك الأخرى، فكتب إلي ابن عباس: إن النبي صلى الله عليه وسلم "قضى أن اليمين على المدعى عليه ولو أن الناس أعطوا بدعواهم، لادعى أناس من الناس دماء ناس وأموالهم، فادعها فاقرأ عليها هذه الآية: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا} [آل عمران: 77] " فقرأت عليها الآية، فاعترفت، قال نافع: وحسبت أنه قال: فبلغ ذلك ابن عباس فسره فوقفنا بذلك على أن هذا الحديث إنما حدث به ابن أبي مليكة عن كتاب ابن عباس به إليه، لا عن سماعه إياه منه، ثم نظرنا: هل روي ذلك عن ابن عباس بمعنى أقوى من معنى – [331] – المكاتبة؟

Mas'alah: What is the ruling on the plaintiff being required to provide evidence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4556

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > General Principles of Evidence

4475 – فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا، قال: حدثنا حبان بن هلال، حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن عبد الله بن عباس: أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم الطالب البينة على ما ادعى عنده، فلم يكن له بينة، فاستحلف المطلوب بالله الذي لا إله إلا هو، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنك قد فعلت، ولكن الله قد غفر لك بقولك: لا إله إلا الله" – [332] – فوقفنا بهذا الحديث على سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطالب البينة على ما ادعاه

عنده، وأنه لما لم يكن له بينة، استحلف له المطلوب على ما استحلفه له عليه، فكان هذا عن ابن عباس أقوى من الحديث الأول، وكان فيه ما يدل على أن ما في الحديث الأول مأثور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيه أيضا سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطالب البينة، فدل ذلك على أن البينة مطلوبة من الطالب كاليمين مطلوبة من المطلوب، قد روي هذا المعنى أيضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير طريق ابن عباس.

Mas'alah: What is the ruling on taking a Muslim's property by false oath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6180

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Evidence in Criminal and Tort Cases

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة، وأوجب له النار"

Mas'alah: What is the ruling on taking a Muslim's property by false oath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6181

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Evidence in Criminal and Tort Cases

5928 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، وأبو أمية قالا: حدثنا عمر بن يونس واللفظ لإبراهيم بن مرزوق، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثني طارق بن عبد الرحمن، قال:

سمعت عبد الله بن كعب – وأبوه كعب أحد الثلاثة الذين خلفوا حدثني أبو أمامة وهو مسند ظهره إلى هذه السارية من سواري المسجد، مسجد النبي صلى الله عليه وسلم قال: كنت أنا وأبوك كعب بن مالك وأخوك محمد بن كعب قعودا عند هذه السارية، ونحن نذكر الرجل يحلف على مال الرجل، فيقتطعه بيمينه كاذبا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما رجل حلف بمال كاذبا، فاقتطعه بيمينه، فقد برئت منه الجنة، ووجبت له النار" فقال أخوك محمد بن كعب: يا رسول الله، وإن كان قليلا؟ قال: فقلب مسواكا بين أصبعيه وقال: "وإن كان سواكا من أراك، وإن كان عودا من أراك"

Mas'alah: What is the ruling on taking a Muslim's property by false oath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6182

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Evidence in Criminal and Tort Cases

5929 – وحدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن مالك بن أنس، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن معبد، عن عبد الله بن كعب، عن أبي أمامة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من اقتطع حق مسلم بيمينه، حرم الله عليه الجنة، وأوجب له النار" . قالوا: وإن كان شيئا يسيرا؟ قال: "وإن كان قضيبا من أراك" ، قالها ثلاثا

Mas'alah: What is the ruling on swearing a false oath to take a Muslim's property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6183

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Evidence in Criminal

and Tort Cases

5930 – وحدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفيان بن عيينة، حدثنا جامع، وعبد الملك، سمعا أبا وائل، يحدث، عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم، لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان" ، ثم قرأ علينا النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الله عز وجل: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا} [آل عمران: 77] الآية ""

Mas'alah: What is the consequence of swearing a false oath to take a Muslim's property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6184

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Evidence in Criminal and Tort Cases

5931 – وحدثنا محمد بن إبراهيم بن جناد، حدثنا سهل بن بكار، حدثنا يزيد بن إبراهيم، حدثنا حميد بن هلال، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم، لقي الله تعالى وهو عليه غضبان"

Mas'alah: What is the punishment for taking a brother's property through a false oath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6185

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Judicial Oaths) > Evidence in Criminal and Tort Cases

5932 – وحدثنا فهد، حدثنا عمر بن عبد الوهاب الرياحي أبو حفص، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا روح بن القاسم، عن إسماعيل بن أمية، عن عمر بن عطاء بن أبي الخوار، عن عبيد بن جريج، عن الحارث بن البرصاء قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يمشي بين نمرتين من الحجاز: "من أخذ شيئا من مال أخيه بيمين فاجرة، فليتبوأ بيتا في النار"

KITAB 63

كتاب القضاء

Kitab al-Qada'

(Judiciary)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب القضاء وشروطه

The Chapter on Judiciary and Its Conditions

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Why did the Prophet forbid Abu Dharr from leadership?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 49

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary and Its Conditions > Prohibition of Seeking Judgeship

56 - فوجدنا يزيد بن سنان , وعلي بن شيبة , وإبراهيم بن منقذ العصفري , وموسى بن النعمان المكي قد حدثونا عن المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، حدثني عن عبيد الله بن أبي جعفر القرشي، عن سالم بن أبي سالم الجيشاني، عن أبيه، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أبا ذر , إني أحب لك ما أحب لنفسي , وإني أراك ضعيفا , فلا تأمرن على اثنين , ولا تلين مال يتيم" فوقفنا بهذا الحديث على المعنى الذي به نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا ذر عما نهاه عنه في الحديث الأول , وإنه لمعنى فيه نقص به عن رتبة القضاء مما كان ضده في علي بن أبي طالب مما استحق به ولاية القضاء

Mas'alah: What did the Prophet say about those who seek public office?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 51

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary and Its Conditions > Prohibition of Seeking Judgeship

58 - ما قد حدثنا أبو بكرة، حدثنا حسين بن حفص الأصبهاني، حدثنا سفيان الثوري، عن إسماعيل وهو ابن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: قدم على النبي عليه السلام رجلان من - [47] - الأشعريين , فخطبا , ثم تعرضا للعمل , فقال: "إن أخونكم عندي من طلبه , فعليكما بتقوى الله تعالى"

Mas'alah: What is the ruling on seeking positions of authority and the meaning of related hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 52

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary and Its Conditions > Prohibition of Seeking Judgeship

59 – وما قد حدثنا أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي أبو الحسين، حدثنا إسماعيل ابن علية، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال لي رسول الله عليه السلام: "يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة ; فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها , وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها" . – [48] – قال أبو جعفر: وفيما قد ذكرت ما قد وضح به جميع ما رويناه عن رسول الله عليه السلام في هذا الباب بالحديث الأول الذي رويناه عنه فيه نهيه أبا ذر عما نهاه عنه , وفي الأحاديث التي رويناها بعده مما فيه نفي ذلك النهي عن سواه ممن به القوة على ما يتولاه من ذلك. فبان بما ذكرنا أن لا تضاد في شيء مما ذكرناه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , وأن معانيه قد اتضحت ملتئمة باينة لمعاينها على ما ذكرناه فيه. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith prohibiting a judge from judging while angry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 611

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary and Its Conditions > Conditions for the Validity of Judgments

629 – حدثنا بكار، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا شعبة، وحدثنا ابن مرزوق،

حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: كتب أبي إلى ابنه وهو بسجستان أن لا تقضي بين اثنين وأنت غضبان، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: "لا يحكم أحدكم بين اثنين وهو غضبان"

BAB 2

باب ما يجوز للقاضي وما لا يجوز

The Chapter on What a Judge May and May Not Do

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the Prophet prohibiting Abu Dharr from judging and keeping trusts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 40

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on What a Judge May and May Not Do > Appointment and Acceptance of Judgeship

باب بيان مشكل ما روي عن النبي عليه السلام في نهيه أبا ذر أن يتولى قضاء بين اثنين وأن يؤوي أمانة

Mas'alah: What did the Prophet prohibit Abu Dharr from doing regarding judging and taking custody of a trust?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 41

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on What a Judge May and May Not Do > Appointment and Acceptance of Judgeship

46 – حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن دراجا أبا السمح حدثه , عن أبي المثنى، عن أبي ذر، قال: قال لي رسول الله عليه السلام ستة أيام: "اعقل يا أبا ذر ما أقول لك" ثم لما كان في اليوم السابع , قال: "أوصيك بتقوى الله في سر أمرك وعلانيتك , وإذا أسأت فأحسن , ولا تسلن أحدا , وإن سقط سوطك , ولا تؤوين أمانة , ولا تؤوين يتيما , ولا تقضين بين اثنين" فكان في هذا الحديث نهيه أبا ذر عما نهاه عنه , وقد كان عليه السلام استعمل على القضاء علي بن أبي طالب، – [40] – فعقلنا بذلك أنه لم يستعمله على عمل مكروه , وأنه لم يدخله في معنى ينقص به رتبته عما هي عليه , بل ما أدخله إلا في معنى يكون زائدا

في رتبته , وفي معنى يكون سببا لما يقربه من ربه تعالى. وروي مما كان منه إلى علي في ذلك لما بعثه على ما ولاه عليه , منه

Mas'alah: What is the objection about the Prophet judging while angry in the case of al-Zubayr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 612

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on What a Judge May and May Not Do > Delay and Promptness in Judgment

631 – وحدثنا محمد بن علي بن زبيد المكي، حدثنا أحمد بن محمد القواس، عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، عن سفيان أن عبد الملك بن عمير، حدثه عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي عليه السلام فذكر مثله فقال قائل: فكيف يجوز لكم أن تروووا هذا عن رسول الله عليه السلام؟ وأنتم تروون عنه فيما كان عليه في وقت حكمه بين الزبير وبين خصمه من الأنصار من الغضب لما أحفظه الأنصاري بقوله: "كان له يومئذ قبل ذلك أن كان ابن عمتك"

Mas'alah: What is the ruling on a judge's decision based on his own reasoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 756

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on What a Judge May and May Not Do > Judge's Rulings Involving Self or Relatives

755 – حدثنا أبو أمية، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن أسامة بن زيد، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة قالت: اختصم إلى رسول الله عليه السلام رجلان في أرض قد

هلك أهلها، وذهب من يعلمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما أنا بشر , ولم ينزل علي فيه شيء، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فمن أقطع له قطعة من مال أخيه ظلما جاء يوم القيامة إسطام من نار في وجهه" فبكى الرجلان، وقال كل واحد منهما: يا رسول الله حقي له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "توخيا , ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه"

Mas'alah: What is the ruling on a judge's judgment based on his own opinion when evidence is lost?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 757

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on What a Judge May and May Not Do > Judge's Rulings Involving Self or Relatives

756 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني أسامة، أن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة أخبره عن أم سلمة أن رجلين من الأنصار أستأذنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لهما فاختصما إليه في أرض قد تقدم شأنها، وهلك من يعرف أمرها، فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما أقضي بينكما بجهد رأيي فيما لم ينزل علي، وأنا أقضي بينكما على نحو ما أسمع منكما، وأيكما كان له في الكلام فضل على صاحبه فقضيت له وأنا أرى أنه حقه وإنما هو من حق أخيه فإنما أقضي له بقطعة من النار يطوقها من سبع أرضين يأتي بها إسطاما في عنقه يوم القيامة" فلما سمعا ذلك بكيا جميعا وقال كل واحد منهما: يا رسول الله حظي له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اذهبا فاجتهدا في قسم الأرض شطرين ثم استهما فإذا أخذ كل واحد منكما نصيبه فليحلل أخاه"

Mas'alah: What is the ruling on a judge's judgment based on evidence when the truth may be otherwise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 759

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on What a Judge May and May Not Do > Judge's Rulings Involving Self or Relatives

758 – حدثنا يونس، حدثني عبد الله بن نافع المدني الصائغ، حدثني أسامة بن زيد، سمعه من عبد الله بن رافع، عن أم سلمة قالت: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى النبي صلى الله عليه وسلم في مواريث بينهما قد درست ليست لهما بينة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم ولعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأقضي له بذلك وأحسب أنه صادق، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من نار فليأخذها، أو فليدعها" فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما: حقي لأخي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما إذ قد فعلتما هذا فاذهبا فاقتسما وتوخيا الحق، ثم استهما، ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه"

Mas'alah: What did Umar say about taking payment for judicial service?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6234

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on What a Judge May and May Not Do > Judge's Compensation and Financial Conduct

كما حدثنا فهد، حدثنا أبو غسان، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، أن عمر رضي الله عنه قال: "لا تأخذ على شيء من حكومة المسلمين أجرا" وكان الذي روي عنه مما يخالف ذلك من الجهة الأخرى

5978 – كما قد حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، حدثنا عمي عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، – [236] – عن ابن الساعدي، هكذا قال: قال: استعملني عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة، فلما أديتها إليه أعطاني عمالتي، فقلت: إنما عملت لله عز وجل، وأجري على الله عز وجل، قال: خذ ما أعطيتك، إني عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملني، فقلت مثل قولك، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أعطيتك شيئا من غير أن تسأل، فكل وتصدق" 5979 – وما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا شعيب بن الليث بن سعد، حدثنا الليث، عن بكير بن عبد الله، عن بسر بن سعيد، عن ابن الساعدي المالكي، أنه قال: استعملني عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة، ثم ذكر مثله حرفا حرفا. – [237] – 5980 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا ليث بن سعد، عن بكير، عن بسر بن سعيد، عن ابن السعدي، ثم ذكر مثله هكذا كان الليث حدث بهذا الحديث بالعراق، فقال فيه: عن ابن السعدي، وكان قبل ذلك بمصر يقول فيه: عن ابن الساعدي، فكان في هذا عن عمر خلاف ما عنه في الحديث الأول، وكان الصواب فيما اختلف فيه، عن الليث من ابن السعدي، أو الساعدي بن السعدي، والسعدي: هو رجل من بني عامر بن لؤي، من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، واسمه عبد الله بن وقدان، وقيل: السعدي، لأنه استرضع فيهم. وقد ذكرنا ما روي عنه مما ذكر فيه اسمه ونسبه هذان، فيما تقدم منا في كتابنا هذا، في باب الهجرة: هل انقطعت، أو لا تنقطع، ما قوتل الكفار؟

5981 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، حدثني السائب بن يزيد، أن حويطب بن

عبد العزى، أخبره، أن عبد الله بن السعدي أخبره: أنه قدم على عمر بن الخطاب في خلافته، فقال له عمر: ألم أحدث أنك تلي من أعمال المسلمين أعمالا، فإذا أعطيت العمالة كرهتها؟ فقال: نعم، فقال: فما تريد إلى ذلك؟ قلت: إن لي أفراسا وأعبدا، وأنا أتجر، وأنا أريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين، فقال عمر: لا تفعل، فإني كنت أردت الذي أردت، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء، فأقول: أعطه من هو أفقر إليه مني، حتى أعطاني مرة، فقلت له ذلك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "خذه، فتموله، فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف، ولا سائل، فخذه، وإلا فلا تتبعه نفسك" - [239] - وفيما ذكرنا من هذا الحديث في أمر عبد الله المختلف فيما نسب إليه من الروايات فيه عن الليث، ما قد دل أن الصواب منها في ذلك أنه ابن السعدي، لا ابن الساعدي. 5982 - وحدثنا محمد بن عزيز الأيلي، حدثنا سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، حدثني السائب بن يزيد ابن أخت نمر، أن حويطب بن عبد العزى، أخبره، أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح أخبره، أنه قدم على عمر بن الخطاب في خلافته، ثم ذكر مثله، إلا أنه قال: "خذه، فتقرب به وتصدق" - [240] - فكان في هذا الحديث مكان عبد الله بن السعدي عبد الله بن سعد بن أبي سرح والناس على خلافه في هذا الإسناد. فممن خالفه: عمرو بن الحارث

Mas'alah: What is the ruling on receiving compensation for judicial work?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6237

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on What a Judge May and May Not Do > Judge's Compensation and Financial Conduct

5985 – كما حدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري، حدثنا أبي، عن الدراوردي، عن محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب، عن محمد، ثم ذكر مثل حديث محمد بن عزيز، عن سلامة سواء، وقال فيه: إن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، مكان ما قال غيره: إن عبد الله – [242] – بن السعدي فكان فيما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذا الفصل الثاني، خلاف ما روي عنه في الفصل الأول. فتأملنا الوجه في هذا الاختلاف، وكان أولى القولين فيه ما روي في الفصل الثاني من إباحة الاجتعال على مثله على القضاء، لأنا قد وجدنا في كتاب الله عز وجل ما قد دلنا على إباحة الاجتعال على مثله، وهو الاجتعال على الصدقة للعاملين عليها منها، لقيامهم بها، وتحصيلها لأهلها، وإن كان العاملون عليها ليسوا من أهلها لغناهم، وتحريمها عليهم بذلك، وهو قوله عز وجل: {إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها} [التوبة: 60] ، وكان مثل ذلك أيضا الاجتعال على ولاة أمصار المسلمين لحفظها عليهم، وللقتال من ورائهم، ولدفع من حاول البغي عليهم فيها، فكان طلقا للولاة عليها الاجتعال من أموال المسلمين التي يجتعل ذلك منها، وكذلك أيضا الجعل لجندهم الذي لا يقوم ولا ينهض إلا بهم من تلك الأموال أيضا، وكذلك ولاة خراج المسلمين في جمعه، وتحصيله، وحفظه، على الوجوه التي يجب صرفه فيها جائز لمن تولى ذلك الاجتعال مما يتولاه على ما يتولاه منها، وإذا كان ذلك كذلك، كان من يتولى حكومات المسلمين التي يأخذ بها من أبدانهم ما يجب لله تعالى فيها، ويأخذ من أموالهم ما يجب لله تعالى فيها، ويأخذ من بعضهم لبعض ما يجب له عليه في بدنه، وفي ماله، ويمنع بولايته ذلك من يحاول غير الواجب فيه، فجائز له أيضا الاجتعال على ذلك من أموال المسلمين التي تجتعل منها على مثل ذلك ما يجعله عليه

BAB 5

باب القضاء على الغائب

The Chapter on Judging in Absentia

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a defendant who refuses to appear before the judge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4785

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judging in Absentia > Conditions for Judging an Absent Party

4635 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود , حدثنا مروان بن جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة بن جندب , عن جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب , عن خبيب بن سليمان , عن أبيه , عن سمرة بن جندب: بسم الله الرحمن الرحيم: من سمرة بن جندب إلى بنيه، أما بعد، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: "إذا خاصم الرجل الآخر، فدعا أحدهما صاحبه إلى الرسول الله صلى الله عليه وسلم ليقضي بينهما، فأبى أن يجيء، فلا حق له" – [60] – فتأملنا هذا الحديث، وكان أحسن ما حضرنا فيه ما كان بكار بن قتيبة يحكيه لنا عن هلال بن يحيى أن معناه: أن من حق الرجل إذا ادعى عليه الرجل عند الحاكم دعوى بغير محضر من ادعاها عليه أن يبعث إلى المدعى عليه حتى يسمع دعوى المدعى عليه، وحتى يسمع الحاكم منه ما كان يكون منه من إقرار بها، أو من جحود لها، ثم يفعل الحاكم في ذلك ما يفعله فيه، فإن دعي لذلك فلم يجب ذهب ذلك الحق منه، ووجب للحاكم أن يقيم له وكيلا، فيكون ذلك الوكيل، كهو لو أقامه ذلك المقام، ثم يسمع من بينة للمدعي إن أقامها عنده بما ادعى، ويقضي بها إن ثبت عدلها عنده كما يقضي بها عليه لو كان حاضرا غير أنه يجعله على حجته إن كانت عنده في ذلك أو على مخرج إن كان عنده فيه وهذه مسألة من الفقه مما قد اختلف أهل العلم فيها، فمنهم: من ذهب فيها هذا المذهب، وهم أبو يوسف، وكثير من البصريين، ومنهم من لا يسمع من بينة عليه في ذلك، ولا يقيم له فيه وكيلا حتى

يحضر المدعى عليه فيكون منه في ذلك ما يكون من إقرار به أو من جحود له وممن قال بذلك منهم أبو حنيفة ومحمد ومنهم من يسمع من البينة عليه في كل شيء سوى العقار، ولا يسمعها عليه في العقار حتى يحضر، وممن قال ذلك منهم: مالك بن أنس ومنهم من يسمع البينة عليه في ذلك كله، ويقضي بها عليه، ويجعله على حجة إن كانت في ذلك، منهم الشافعي، ولما اختلفوا – [61] – في ذلك، تأملنا ما اختلفوا فيه منه، فوجدناهم لا يختلفون أنه لو كان حاضرا مع خصمه عند الحاكم، فامتنع من الجواب عن الدعوى التي ادعاها عليه خصمه عند الحاكم أن الحاكم لا يخلي بينه وبين ذلك، ويأخذ بالجواب عما ادعى عليه خصمه، وأنه لا يسمع من بينة عليه، وإن أحضرها خصمه تشهد له دعواه عليه حتى يكون من الجواب الذي يحتاج من بعده إلى بينة على ما ادعى عليه، وإذا كان ذلك كذلك في حضوره، وجب أن يكون كذلك في مغيبه، والله الموفق

BAB 6

باب التحكيم

The Chapter on Arbitration

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the judgment of an arbitrator appointed by two parties and whether it is binding on the judge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4766

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Arbitration > Binding Effect and Enforcement of Arbitral Rulings

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدليل على الواجب فيما اختلف فيه أهل العلم في حكم الحكم الذي يحكمه الرجلان بينهما هل يكون جائزا عليهما كما يكون حكم الحاكم عليهما به، وحتى لا يكون للحاكم إذا رفع إليه نقضه إذا كان مما يراه بعض أهل العلم، وإن كان هو يرى خلافه

4619 – حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا عمار بن خالد الواسطي، أخبرنا القاسم بن مالك يعني المزني، عن الأعمش , عن زيد بن وهب قال: قال عمر: "إذا كان في سفر ثلاثة فليؤمروا أحدهم، فذلك أمير أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم"

4620 – وحدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي، حدثنا علي بن بحر بن بري، وأبو مسلم عبد الرحمن بن يونس قالا: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: أخبرني محمد بن عجلان , عن نافع مولى ابن عمر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان ثلاثة في سفر، فليؤمروا أحدهم" قال نافع: فقلت لأبي سلمة: فأنت أميرنا قال أبو جعفر: ففي هذين الحديثين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جعل الأمير الذي يؤمره الناس عليهم حيث يبعدون من أمرائهم، كأمرائهم – [39] – عليهم في وجوب السمع منهم، والطاعة له فيما يأمرهم به أمراؤهم، إذا كانوا بحضرتهم، وإذا كان ذلك كذلك في الإمرة

كان مثله في القضاء إذا حكم الرجلان المتنازعان في الشيء حكما بينهما فيما يتنازعان فيه فأمر ذلك الحكم فيما حكماه فيه، كالحكم عليهما فيما يحكم به عليهما الحكم الذي جعله إمامهما الذي إليه تولية الحكام عليهما فيما يلزمهما من الحكم لهما وعليهما وهذه مسألة قد تنازع أهل العلم فيها , فقال طائفة منهم: ما حكم به ذلك الحكم بين اللذين حكماه، ثم رفع إلى الحاكم الذي جعله الإمام للناس حاكما، تأمل ذلك، فإن وافق ما يراه فيه، أمضاه، وإن خالف ما يراه فيه وإن كان غيره من العلماء يراه رده وممن كان يذهب إلى ذلك من أهل العلم أبو حنيفة وأصحابه ومنهم من قال: ليس للحاكم المرفوع ذلك الحكم إليه رده، ولا إبطاله، إلا أن يكون خارجا من أقوال أهل العلم جميعا، فيرده ويبطله، وأما إذا لم يكن كذلك، فليس له رده، ولا إبطاله، وكان عليه أن يمضيه كما يمضي حكم حاكم كان قبله من الحكام وممن كان يقول ذلك من أهل العلم ابن أبي ليلى وفقهاء المدينة، وقد كان الشافعي قال القولين جميعا، - [40] - وكان أولى القولين عندنا في ذلك وأشبههما بالحق ما قاله ابن أبي ليلى وأهل المدينة فيه لإجماعهم، ومن خالفهم على ما يوجب ذلك، وذلك أنا رأيناهم لا يختلفون أن ذينك الرجلين لو أرادا بعدما كان من ذلك الحكم ما كان من الحكم بينهما، رد ذلك الحكم عنهما، أو أراده أحدهما قبل أن يصير إلى الحاكم أن ذلك ليس لهما ولا لواحد منهما، إذ كان قد لزمهما بحكم الحكم فيه بينهما بما حكم بينهما فيه، ولما كان ذلك كذلك في لزومه إياهما قبل أن يصير إلى الحاكم، ثم صار إلى الحاكم، وهو لازم لهما، وكان سبيل الحكام فيما يتناهى إليهم مما قد لزم قبل ذلك شده لا إبطاله، وجب عليه بذلك شد ما كان من ذلك الحكم بين ذينك الرجلين، وإمضاؤه بينهما كما يمضي حكم حاكم حكم بينهما من حكام الأئمة الذين يولونهم الأحكام بين الناس، والله الموفق

BAB 9

باب أحكام القضاء

The Chapter on Rules of Judiciary

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on judges and their reward in the afterlife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3627

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Rules of Judiciary > Appointment and Qualifications of Judges

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القضاة: من منهم في النار , ومن منهم في الجنة؟ قال أبو جعفر: قد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا في بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لأبي ذر: "لا تقضين بين اثنين" أسانيد هذه الآثار , فغنينا بذلك عن إعادتها في هذا الباب , فأما متونها , فهي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "القضاة ثلاثة: قاضيان في النار , وقاض في الجنة , فأما الذي في الجنة , فرجل عرف الحق فقضى به , فهو في الجنة , ورجل عرف الحق فلم يقض به , وجار في الحكم , فهو في النار , ورجل لم يعرف الحق فقضى للناس على جهل , فهو في النار" . فتأملنا هذا الحديث , فوجدنا فيه أن القاضي الذي في الجنة هو القاضي بالحق. فقال قائل: القاضي بالحق هو الذي قد وقف على الحكم عند الله فيما قضى به , وفي ذلك ما ينفي استعمال الاجتهاد الذي قد يكون معه إصابة ذلك , وقد يكون معه التقصير عنه.

BAB 17

باب الصلح أمام القضاء

The Chapter on Settlement Before Court

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on resolving disputes regarding settlement of known quantities from unknown types?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4053

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Settlement Before Court > Settlement for Unknown Claims

باب بيان مشكل القضاء بين المختلفين من أهل العلم في الصلح من الأشياء المعلومة مقاديرها على الأجزاء من أجناسها المجهولة بما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

BAB 23

باب التهمة والاحتراز في القضاء

The Chapter on Bias and Impartiality in Judiciary

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on bribery as a means to repel harm?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5900

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Bias and Impartiality in Judiciary > Accepting Gifts and Bribes

كما حدثنا أحمد بن أبي عمران، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، أو إسحاق بن إسماعيل – أبو جعفر يشك – حدثنا سفيان، عن – [337] – عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد قال: "ما وجدنا في أيام زياد أو ابن زياد شيئا هو أنفع من الرشى , أي: أنهم كانوا يفعلون ذلك استدفاعا للشر عنهم" ومما قد روي في هذا الباب أيضا من القصد بالمعنى للراشي والمرتشي: أن ذلك كان فيما هو حرام على الراشي والمرتشي جميعا

Mas'alah: What did the Prophet say to Ali when sending him as a judge to Yemen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 42

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

47 – ما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا شيبان النحوي، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن حبشي، عن علي، قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن , فقلت: يا رسول الله , إنك تبعثني إلى قوم شيوخ ذوي سن , وإني أخاف أن لا أصيب , فقال: "إن الله يثبت لسانك , ويهدي قلبك"

Mas'alah: What instruction did the Prophet give to Ali regarding hearing both litigants before judging?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 43

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Procedure: Summoning and Litigation

48 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شريك، وزائدة , وسليمان بن معاذ , كلهم عن سماك بن حرب، عن حنش وهو ابن المعتمر، عن علي، قال: قال لي رسول الله عليه السلام: "إذا تقاضى إليك الرجلان , فلا تقض للأول حتى تسمع ما يقول الآخر , فإنك إذا سمعت ذلك عرفت كيف تقضي" . قال علي: فما زلت قاضيا بعد – [41] – وزاد سليمان أن النبي عليه السلام قال لعلي في هذا الحديث: "إن الله يثبت لسانك , ويهدي قلبك"

Mas'alah: What did the Prophet say to Ali when he expressed concern about judging older people in Yemen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 44

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

49 – وما قد حدثنا فهد، حدثنا أبو غسان النهدي، حدثنا إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي، قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن , فقلت: إنك بعثتني إلى قوم أسن مني , فكيف أقضي؟ قال: "اذهب فإن الله يهدي قلبك , ويثبت لسانك"

Mas'alah: What did the Prophet instruct Ali regarding hearing both litigants before judging?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 45

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Procedure: Summoning and Litigation

وما حدثنا فهد، حدثنا ابن الأصبهاني محمد بن سعيد , حدثنا شريك، عن سماك، عن حنش، قال: قال علي: بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن , وأنا حديث السن , فقلت: بعثتني وأنا حديث السن , ولا علم لي بالقضاء , فقال: "إن الله هادي قلبك ولسانك , فإذا جلس إليك الخصمان , فلا تقض للأول حتى تسمع كلام الآخر" قال: فما شككت في قضاء بعد قال أبو جعفر: فاستحال عندنا والله أعلم أن يكون – [42] – رسول الله عليه السلام أدخل عليا إلا فيما زاد في رتبته , وفي جلالة مقداره , وفيما يقربه من ربه تعالى ومما يدخل في توكيد ما ذكرنا

Mas'alah: What is the reward for a judge who strives and reaches the correct or incorrect ruling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 46

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Knowledge and Ijtihad

ما حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، وبكر بن إدريس الأزدي قالا: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا حيوة بن شريح، حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن بسر بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو، أن رسول الله عليه السلام قال: "إذا حكم الحاكم , واجتهد , ثم أصاب , فله أجران , وإذا حكم , واجتهد , ثم أخطأ , فله أجر" . قال: فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن حزم , فقال: هكذا حدثني أبو سلمة , عن أبي هريرة. – [43] –

Mas'alah: What did the Prophet say about the three types of judges?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 47

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

54 – وما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أصبغ بن الفرج، حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثني شريك، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن رسول الله عليه السلام , قال: "القضاة ثلاثة: فقاضيان في النار , وقاض في الجنة: قاض ترك الحق وهو يعلم , وقاض قضى بغير الحق وهو لا يعلم , فأهلك حقوق الناس , فهذان في النار , وقاض قضى بالحق فهو في الجنة"

Mas'alah: What is the ruling on a judge who errs in ijtihad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 48

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Knowledge and Ijtihad

55 – وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا سعيد بن منصور، وما حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، قالا: حدثنا خلف بن خليفة، حدثنا أبو هاشم، قال: لولا حديث ابن بريدة، عن أبيه، عن رسول الله عليه السلام أنه قال: "القضاة ثلاثة: اثنان في النار , وواحد في الجنة: رجل عرف الحق , وقضى به , فهو في الجنة , ورجل عرف الحق , فلم يقض به , وجار في الحكم , فهو في النار , ورجل لم يعرف الحق فقضى للناس على جهل , فهو في النار" . لقلنا: إن القاضي إذا اجتهد , فليس عليه شيء. – [45] – قال أبو جعفر: أفلا ترى ما في القضاء مما يكون سببا للجنة , فذلك دليل على جلالة مقداره , وعلى أن النبي عليه السلام

لم يمنع أبا ذر منه للقضاء بعينه , ولكن لمعنى سواه. فالتمسنا ذلك المعنى ما هو؟

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking positions of authority?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 50

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

57 – ووجدنا يوسف بن يزيد بن كامل القرشي قد حدثنا , قال: حدثنا أبو صالح، حدثني الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكر بن عمرو، عن الحارث بن يزيد الحضرمي، عن ابن حجيرة الأكبر، – [46] – عن أبي ذر، قال: قلت: يا رسول الله , ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي , ثم قال: "يا أبا ذر , إنك ضعيف , وإنها أمانة , وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها , وأدى الذي عليه فيها" فوقفنا بهذا أيضا أنها على المعنى الذي من أجله كره رسول الله عليه السلام لأبي ذر ما كرهه له في الحديث الأول. ووقفنا بقول رسول الله عليه السلام الذي ذكرناه عنه في هذا الحديث , وهو: "إلا من أخذها بحقها , وأدى الذي عليه فيها" أن من كان كذلك , فليس ممن لحقه في ذلك نهي , ولا لحقته فيه كراهة , وأن الكراهة لذلك إنما تلحق المتعرضين له , الطالبين لولايته. ومما قد روي في توكيد هذا المعنى

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about a judge not judging while angry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 610

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Revocation and Enforcement of Verdicts

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "لا يقضي الحاكم بين اثنين وهو غضبان"

Mas'alah: What is another narration of the hadith about judging while angry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 612

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Revocation and Enforcement of Verdicts

630 – وحدثنا علي بن معبد، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا – [93] – سفيان الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، أنه كتب إلى ابنه أن رسول الله عليه السلام قال: "لا يقض الحاكم بين اثنين وهو غضبان"

Mas'alah: How is the hadith prohibiting judgment while angry reconciled with the Prophet's own anger in judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 614

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Revocation and Enforcement of Verdicts

634 – وكما حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا معمر، عن الزهري، ثم ذكر بإسناده مثله فكان جوابنا له في ذلك أن الذي رويناه عن أبي بكرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على غيره من الحكام للخوف عليهم فيما ينقلهم إليه الغضب من العدل في الحكم إلى خلافه، والذي في حديث الزبير فمخالف لذلك؛ لأنه في رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في تولي الله تعالى إياه وعصمته له وحفظه عليه أموره بخلاف

الناس في مثل ذلك فانطلق ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستعمله ولم ينطلق ذلك لغيره فنهاه رسول الله عليه السلام عنه كما حدثه أبو بكرة عنه

Mas'alah: What is the ruling on a judge's ijtihad and the reward for correct and incorrect judgments?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 751

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Knowledge and Ijtihad

753 – كما حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث، وبكر بن إدريس بن الحجاج قالا: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا حيوة بن شريح، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن بسر بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران , وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر" قال: فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن حزم فقال: هكذا حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة – [224] – وفي ذلك ما قد دل أن المفروض على الحكام استعمال الاجتهاد فيما يحكمون به، وأنه قد يكون معه الصواب، وقد يكون فيه الخطأ، وأنهم لم يكلفوا في ذلك إصابة الصواب، وإنما كلفوا فيه الاجتهاد، وأنه واسع لهم في ذلك إمضاء الحكومات عليه , ثم يرجع المحكوم لهم في ذلك إلى المعنى الذي كانوا عليه قبل تلك الحكومات لهم من الورع عن الدخول فيها ومن الإقدام عليها. فإن قال قائل: فهل يتهيأ لك كشف ذلك لنا في مسألة من هذا الجنس حتى نقف عليه؟ قلنا له: نعم قد اختلف أهل العلم في رجل قال لامرأته: أنت علي حرام، فقال قائلون منهم: قد طلقت عليه ثلاث تطليقات لا تحل له بعدهن حتى تنكح زوجا غيره، وقال قائلون منهم: إنها يمين يكون بها مؤليا، وقال قائلون منهم: إنها ظهار

يكفرها ما يكفر الظهار وقال قائلون منهم: إنها تطليقة تبين بها منه إلا أن يعني من الطلاق ثلاثا فيلزمه ذلك، وقال قائلون منهم: إنها تطليقة يملك فيها رجعتها إلا أن ينوي - [225] - من الطلاق أكثر منها فيلزمه ذلك فكان من يلي ممن يرى حرمتها عليه بقول من هذه الأقوال , ثم خوصم إلى حاكم لا يرى حرمتها عليه به ويرى أنها باقية على نكاحه على ما قد قاله في ذلك من قاله ممن قد ذكرناه من أهل العلم فيه فقضى له بذلك، وقع في اختلاف من أهل العلم، فطائفة منهم تقول: له استعمال ذلك وترك رأيه فيه الذي يخالفه، وممن كان يقول ذلك محمد بن الحسن، وطائفة منهم تقول: بل يستعمل في ذلك ما يراه، ويترك ذلك الحكم إذ كان إنما هو حكم له لا حكم عليه، وممن كان يقول ذلك أبو يوسف , وهو أولى القولين عندنا بالحق , والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on resolving disputes over old property without witnesses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 755

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Rulings on Property and Debt

112 - باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من أمر الرجلين اللذين كانا اختصما إليه في أشياء قد كان تقادم أمرها، وذهب من يعرفها أن يقسماها بينهما وأن يحلل كل واحد منهما بعد ذلك صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on resolving inheritance disputes without clear evidence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 758

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Rulings on Property and Debt

757 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا أسامة بن زيد، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كنت جالسة عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجلان يختصمان في مواريث، وأشياء قد درست فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما أقضي بينكما برأيي مما لم ينزل علي، فمن قضيت له بقضية أراها يقطع بها قطعة ظلما فإنما يقطع بها قطعة من نار إسطاما يأتي بها في عنقه يوم القيامة" فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما يا رسول الله حقي هذا الذي أطلب لصاحبي قال: "لا ولكن اذهبا توخيا , – [232] – ثم استهما، ثم يحلل كل واحد منكما صاحبه"

Mas'alah: What did the Prophet judge regarding disputed roads being seven cubits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1191

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Rulings on Property and Debt

1190 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، عن أبيه، قال: سمعت الزبير بن الخريت، يحدث عن عكرمة، عن أبي هريرة، قال: "قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اختلف الناس في طرقهم أنها سبعة أذرع"

Mas'alah: What is the ruling on a judge using ijtihad when no clear text exists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3628

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Knowledge and Ijtihad

فكان جوابنا له في ذلك , بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الأمر في ذلك بخلاف ما

ذكر؛ لأن الله عز وجل لم يكلفنا ما لا نطيق , وقد أنبأنا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم في حديثي عمرو بن العاص , وأبي هريرة اللذين ذكرناهما في ذلك الباب ما للقاضي من الأجر إذا أصاب الحق باجتهاده , وما له من الأجر إذا أخطأه بعد اجتهاده , فكان في ذلك ما قد دل على أنه يجتهد فيما لم يجده في كتاب الله منصوصا , ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مأثورا , ولا في إجماع الأمة عليه موقوفا , ولما كان له أن يقضي باجتهاده الذي قد يكون معه فيه إصابة الحق عند الله عز وجل , وقد يكون معه التقصير عن ذلك , وكان ما يقضي به بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه بالقضاء به حقا , عقلنا بذلك أن الحق الذي القاضي به في الجنة هو ذلك الحق حتى تصح هذه الآثار , ولا تتضاد , وقد وجدنا مثل ذلك قد كان من نبيين من أنبياء الله صلى الله عليهما وسلم , وهما: داود , وسليمان , فحكما في الحرث فاختلفا , فقال الله فيهما: {ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما} [الأنبياء: 79] , وكان في ذلك ما قد دل أنهما قد حكما باجتهاد آرائهما من غير أن ينزل الله عليهما ما يحكمان به , فدل ذلك أن كذلك الحكام سواهما. وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن سليمان سأل ربه أن يؤتيه حكما يصادف حكمه , فأعطاه إياه , وقد علمنا أنه كان قبل سؤاله إياه ذلك إليه الحكم بحق النبوة , فدل ذلك أنه قد كان يجوز أن يحكم حكما

Mas'alah: What does the story of Prophet Sulayman teach about judicial rulings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3629

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Knowledge and Ijtihad

يخالف حكمه , ولولا أن ذلك كان كذلك , لما كان لسؤاله الله ذلك معنى , إذ كان

قد آتاه إياه قبل ذلك.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praising Mu'adh ibn Jabal's approach to judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3630

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Knowledge and Ijtihad

3581 - حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو مسهر قال: سمعت سعيد بن عبد العزيز , يحدث عن ربيعة بن يزيد , عن أبي إدريس الخولاني , عن ابن الديلمي , عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر مثله , إلا أنه قال مكان: "فأعطاه" : "فآتاه" وقد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم حمده لمعاذ بن جبل لما سأله عما يقضي به حين بعثه قاضيا إلى اليمن على هذا المعنى.

3582 - كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى ,

3583 - وكما حدثنا محمد بن جعفر بن أعين قال: حدثنا عاصم بن علي بن عاصم قالا: حدثنا شعبة بن الحجاج , عن أبي عون الثقفي , عن الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة , عن رجال من أهل حمص من أصحاب معاذ , عن معاذ , أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه إلى اليمن قال: "كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟" قال أقضي بما في كتاب الله عز وجل قال: "- [213] - فإن لم يكن في كتاب الله عز وجل؟" , قلت: بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم , قال: "فإن لم يكن في سنة رسول الله؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو , قال: فضرب صدري بيده وقال:" الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله "- [214] - قال: ثم كذلك كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعده في هذا المعنى"

كما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا شريك , عن الشيباني أبي إسحاق , عن أبي الضحى , عن مسروق , أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب بقضية إلى عامل له , فكتب الكاتب: هذا ما أرى الله عمر , فقال: امحه واكتب: "هذا ما رأى عمر , فإن يكن صوابا فمن الله عز وجل , وإن يكن خطأ فمن عمر" – [215] – ومثل ذلك ما كان من عبد الله بن مسعود لما سئل عن الرجل الذي تزوج امرأة فلم يدخل بها , ولم يسم لها صداقا حتى توفي: "أقول فيها برأيي , فإن يكن خطأ فمن قبلي , وإن يكن صوابا فمن الله عز وجل" . وسنذكر ذلك بأسانيده في موضعه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله. وفي ذلك ما قد دل على أن مذهبهما رضوان الله عليهما كان في هذا المعنى , كما صححنا عليه هذه الآثار في هذا الباب , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic narration about the reason for revelation of the verse on judging between people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4538

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Authority and the Greater Imamate

باب بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن عباس في السبب الذي أنزلت فيه: {فإن جاءوك فاحكم بينهم} ، إلى قوله: {وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط} [المائدة: 42]

Mas'alah: What is the chapter on judging between People of the Book and abrogation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4640

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Authority and the Greater Imamate

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أنزل الله عليه في أهل الكتاب إذا تحاكموا إليه في حدودهم من الحكم بينهم فيها، ومن الإعراض عنهم فيها، وهل نسخ ذلك بقوله: {وأن احكم بينهم بما أنزل الله} [المائدة: 49] أم لا؟

Mas'alah: Was the verse allowing choice in judging People of the Book abrogated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4642

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Authority and the Greater Imamate

4540 - كما قد حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث الواسطي الباغندي، قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: "آيتان نسختا من هذه السورة، يعني سورة المائدة: {فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم} ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مخيرا إن شاء حكم بينهم، وإن شاء أعرض عنهم، فردهم إلى أحكامهم، فنزلت: {وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم} [المائدة: 49] ، قال: فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم على - [438] - كتابنا" - [439] - قال أبو جعفر: وكان حديث ابن عباس هذا قد حقق نسخ هذه الآية بالآية المتلوة في حديثه، وكان حكم من بعد النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك من ولاة

الأمور على مثل الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم منها في كل واحد من هذين القولين اللذين ذكرناهما، وكان الأولى بالأحكام في ذلك عندنا والله أعلم هو الحكم بينهم لو لم تكن الآية منسوخة، لا الإعراض عنهم؛ لأنهم إذا حكموا بينهم، شهد لهم الفريقان اللذان ذكرنا بالنجاة وترك مفروض عليهم في ذلك؛ لأن من يقول: إنهم حكموا: وعليهم أن يحكموا به، يقول: قد أدوا المفترض عليهم في ذلك، ويقول الآخرون: قد حكموا بما لهم أن يحكموا به، وخرج الحكام بذلك عندهم من ترك مفترض إن كان عليهم فيه، وإذا أعرضوا عنهم، وتركوا الحكم بينهم، فأحد الفريقين يقول: قد تركوا مفترضا عليهم، والفريق الآخر يقول: قد تركوا ما لهم تركه، وكان ما يوجب النجاة لهم عند الفريقين جميعا أولى بهم مما يوجب لهم النجاة عند أحد الفريقين، ولا يوجبه لهم عند الفريق الآخر، هذا لو لم تكن الآية – [440] – منسوخة، فإذا وجب بحديث ابن عباس الذي ذكرنا مع اتصال إسناده، وحسن سياقته أن تكون منسوخة بالآية التي تلونا بعدها، كان الحكم بينهم أولى، وكان التمسك بها أحرى، ووجدنا قوله تعالى: {وأن احكم بينهم بما أنزل الله} [المائدة: 49] يحتمل أن يكون المراد: وأن احكم بينهم بما أنزل الله إذا تحاكموا إليك، وأن يكون على معنى: وأن احكم بينهم بما أنزل الله بوقوفك على ما كان بينهم مما يوجب ذلك الحكم عليهم وإن لم يتحاكموا إليك. فنظرنا: هل روي في ذلك ما يدل على أحد هذين الاحتمالين؟

4541 – فوجدنا فهدا قد حدثنا، قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي، قال: حدثنا أبي، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن البراء، رضي الله عنه، قال: مر على النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي قد حمم وجهه، وقد ضرب يطاف به، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ما شأن هذا؟" فقالوا: زنى، فقال: "ما تجدون حد

الزنى في كتابكم؟" قالوا: يحمم وجهه، ويعزر ويطاف به، فقال: "أنشدكم بالله، ما تجدون حده في كتابكم؟" فأشاروا إلى رجل منهم، فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال الرجل: نجد في التوراة الرجم، ولكنه كثر في أشرافنا، فكرهنا أن نقيم الحد على سفلتنا ونترك أشرافنا، فاصطلحنا على شيء، فوضعنا هذا، فرجمه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: "أنا أولى من أحيا ما أماتوا من أمر الله تعالى" – [441] – وكان في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم ذلك اليهودي بلا تحاكم من اليهود إليه فيه، فدل ذلك على أن أولى الاحتمالين بالآية التي تلوناها الموافق لهذا الحديث منهما، وأن المراد بقوله: {وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم} [المائدة: 49] ، أي: وأن احكم عليهم بما أنزل عليك في الكتاب الذي أنزل عليك بعد علمك بوجوب ذلك على من يحكم به عليه تحاكموا في ذلك قبل أن تحكم بينهم فيه أو لم يتحاكموا إليك فيه، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on one who refuses to come to the Prophet's judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4784

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Authority and the Greater Imamate

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من دعي إلى حكم الرسول ليقضي بينه وبين خصمه، فلم يجئ، فلا حق له"

Mas'alah: What is the ruling on giving a bribe to obtain one's rightful due?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5899

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Misconduct: Bribery and Dismissal

5660 – ما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني عبد الجبار بن عمر، عن أبي حرزة يعني ابن مجاهد عن الحسن، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن النبي عليه السلام قال: "لعن الآكل، والمطعم، سواء في الرشوة" ولم يدخل في ذلك عندنا – والله أعلم – من منع حقا فرشا ليصل إلى حقه، فذلك غير داخل في الذم؛ لأنه طلب الوصول إلى حقه، وآخذ الرشوة منه التي لولا أخذه إياها لما وصل إلى حقه لمنعه إياه داخل في اللعن المذكور في هذه الأحاديث , ومثل ذلك ما قد روي عن جابر بن زيد في هذا المعنى

Mas'alah: What is the hadith about the curse on the bribe-giver and bribe-taker in judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5901

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Misconduct: Bribery and Dismissal

5661 – ما قد حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زياد المدني، حدثنا عباس بن الوليد النرسي، 5662 – وما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا سهل بن بكار قالا: حدثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي في الحكم" والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on receiving compensation for serving as a judge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6233

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Misconduct: Bribery and Dismissal

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يقضي بين

المختلفين من أهل العلم في الارتزاق على القضاء مما يبيحه بعضهم، ومما يمنع منه غيرهم منه قال أبو جعفر: لا نعلم أحدا من المتقدمين روي عنه النهي عن ذلك إلا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، من جهة قد روي عنه من خلافها خلاف ذلك

KITAB 64

كتاب الشهادات

Kitab al-Shahadat (Witness Testimony)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الشهادة وأحكامها

The Chapter on Testimony and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on buying a horse from a Bedouin and the testimony of the transaction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4988

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony and Its Rulings > Testimony on Sales and Contracts

4802 - فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة , عن الزهري قال: حدثني عمارة بن خزيمة الأنصاري: أن عمه، حدثه وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاع فرسا من أعرابي، فاستتبعه، ليقضيه ثمن فرسه، فأسرع النبي صلى الله عليه وسلم المشي، وأبطأ الأعرابي، فطفق رجال يعترضون الأعرابي، فيساومونه بالفرس، لا يشعرون أن النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعه حتى زاد بعضهم الأعرابي في السوم على ثمن الفرس الذي ابتاعه به النبي صلى الله عليه وسلم، فنادى الأعرابي النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن كنت مبتاعا لهذا الفرس، فابتعه، وإلا بعته، فقام النبي صلى الله عليه وسلم حين سمع نداء الأعرابي، فقال: "أوليس قد ابتعته منك؟" , فقال الأعرابي: لا، والله ما بعتك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "بلى قد ابتعته منك" فطفق الناس يلوذون بالنبي صلى الله عليه وسلم والأعرابي وهما يتراجعان وطفق الأعرابي يقول: هلم شهيدا يشهد أني قد بايعتك، فمر رجل من المسلمين، فقال الأعرابي: ويلك، إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يقول - [293] - إلا حقا، حتى جاء خزيمة، فاستمع لمراجعة النبي صلى الله عليه وسلم ومراجعة الأعرابي، وهو يقول: هلم شهيدا يشهد لك أني قد بايعتك، فقال خزيمة: أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على خزيمة، فقال: "بم تشهد؟ فقال: بتصديقك يا رسول الله , فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة شهادة رجلين قال:

فكان في هذا الحديث من شهادة خزيمة على الأعرابي لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند حاجته إلى الشهادة له على ما جحده إياه الأعرابي، بأن شهد له على بيعه إياه، لا على أن شهد له بشهادة الله عز وجل على بيعه إياه، فاستحق بذلك الشرف والرتبة التي خصه الله بهما، فدل ذلك أن الشهادات كلها عند الحكام على الحقوق كذلك، لا على ما كان سوار ذهب إليه فيه ثم وجدنا ما هو أعلى من هذا، وهو ما ذكره الله في كتابه في آية اللعان من قوله عز وجل: {فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله} [النور: 6] ، ولم يقل: شهادة أحدهم بشهادة الله عز وجل بما يشهد به في اللعان، وفي ذلك دليل على كيفية الشهادات على الحقوق - [294] - أنها كما ذكرنا، لا على ما كان سوار كلف شعبة في شهادته عنده، وفي ذلك معنى يجب أن يوقف عليه وهو: أن الله عز وجل يعلم حقائق الأشياء التي لا يعلمها خلقه، وكان قد يجوز أن يشهد الرجل للرجل على وجوب حق له عليه، ثم يبرأ إليه منه، ويعلم الله ذلك منه، ويخفى على المخلوقين، فيسع من كان علم وجوب الحق في البدء أن يشهد بوجوبه لمدعيه على المدعى عليه، والله يشهد فيه بخلاف ذلك مما قد أخفاه على خلقه، وفيما ذكرنا ما قد دل على ما وصفنا مما بيناه في هذا الباب، والله نسأله التوفيق"

BAB 4

باب الشهادة في الحدود

The Chapter on Testimony in Hudud

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on four witnesses who deliberately looked at adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 921

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony in Hudud > Testimony in Zina Cases

وفيه الحجة لمن يقول في أربعة شهدوا على رجل وامرأة بالزنى، فقالوا: تعمدنا النظر أنهم في ذلك محمودون وأن شهادتهم عليه مقبولة، إذ كانوا إنما فعلوا ذلك؛ ليقام حد الله فيه على من يستحقه،

Mas'alah: What is the ruling on rejecting the testimony of one who has received a hadd punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5041

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony in Hudud > Testimony of Those Punished for Hadd Offenses

باب بيان مشكل ما روى بعض الناس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رد شهادة المحدود في الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of those punished for zina or theft after repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5043

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony in Hudud > Testimony of Those Punished for Hadd Offenses

ثم تأملنا ما اختلفا وفقهاء الأمصار فيه من هذا المعنى، فوجدنا أشياء مما قد حرمها الله عز وجل وتوعد عليها، وغلظ العقوبات فيها من الزنى ومن السرقة، وكانت العقوبات فيها كفارات لمصيبها، منها قطع أيدي السراق، ومنها: إقامة حد الزنى على الأبكار من الزناة، وهي الجلد، وعلى الثيب منهم، وهي الرجم ووجدنا أهل العلم لا يختلفون في قبول شهادة المقطوعين في السرقات إذا تابوا، ولا في قبول شهادة الزناة الأبكار المحدودين إذا تابوا، وفي ذلك ما قد دل على أن سائر المحدودين فيما سوى الزنى والسرقة كذلك أيضا، غير ما قد أخرجه كتاب الله عز وجل من ذلك في حد القذف بقوله عز وجل: {والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون} [النور: 4] فأبانهم عز وجل ممن سواهم، وألزمهم الفسق الذي جعله وصفا لهم، وأعقب ذلك بقوله: {إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم} [آل عمران: 89] وكان أهل العلم قد اختلفوا في قبول شهادتهم بعد التوبة مما قد كان هذا حكمهم، فقال بعضهم: يزول ذلك عنهم بالتوبة، ويرجعون إلى قبول الشهادة، وقال بعضهم: يزول الفسق عنهم الذي عليه الوعيد، ولا تقبل لهم شهادة أبدا، وكان ممن ذهب إلى القول الأول أكثر أهل الحجاز، وممن ذهب إلى القول الثاني بعض أهل الحجاز وكثير ممن سواهم – [359] – فأما فقهاء الأمصار الذين دارت عليهم الفتيا كمالك، ومن سواه من أهل الحجاز، فيقبلون شهادتهم بعد التوبة، وكذلك كان الشافعي يقول في هذا وأما أبو حنيفة والثوري وأصحابهما، فكانوا لا يقبلونها أبدا، ويجعلون حكمهم في ردها منهم بعد التوبة كحكمهم في ردها منهم قبل التوبة ,

BAB 12

باب شهادة الفاسق والكافر

The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the acceptance of testimony of the People of the Book against each other?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4649

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims > Testimony of Non-Muslims (Dhimmi, Musta'min, Harbi)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجمه من رجمه من اليهود هل كان ذلك بشهادة من سواهم من اليهود عليهم وما يدخل في ذلك من قبول شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض ومن ردها.

Mas'alah: What was the practice of Shuraih and Umar ibn Abd al-Aziz regarding accepting testimony of People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4652

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims > Testimony of Non-Muslims (Dhimmi, Musta'min, Harbi)

كما قد حدثنا الحسين بن نصر، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن شيخ، عن يحيى بن وثاب، عن شريح: "أنه كان يجيز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض" - [452] - ومنهم: عمر بن عبد العزيز مع علمه وأمانته وموضعه من الإسلام.

Mas'alah: What was the ruling of Umar ibn Abd al-Aziz on accepting testimony of a Magian against a Christian?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4653

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and

Non-Muslims > Testimony of Non-Muslims (Dhimmi, Musta'min, Harbi)

كما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، أخبرنا عمرو بن ميمون أن عمر بن عبد العزيز "أجاز شهادة مجوسي على نصراني، ونصراني على مجوسي" ومنهم: الشعبي.

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the verse on testimony of non-Muslims in bequests?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4661

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims > Testimony of Non-Muslims in Specific Cases (Wasiyya, Lineage)

وكما حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا عبد الواحد يعني ابن زياد، قال: حدثنا حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: {أو آخران من غيركم} [المائدة: 106] ، قال: "من غير المسلمين - [461] - من أهل الكتاب" قال أبو جعفر: فهذا يدل على أنها كانت عند ابن عباس محكمة غير منسوخة. وروي عن أبي موسى الأشعري فيها ما يدل على أن مذهبه كان فيها كمذهب ابن عباس.

Mas'alah: What did Abu Musa al-Ash'ari rule regarding the verse on testimony of non-Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4662

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims > Testimony of Non-Muslims in Specific Cases (Wasiyya, Lineage)

كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا شعبة، أخبرنا المغيرة الأزرق، قال: سمعت الشعبي يقول: "قضى أبو موسى الأشعري بدقوقاء بهذه الآية: {أو آخران من غيركم} [المائدة: 106] "

Mas'alah: What is the ruling on accepting testimony of Christian witnesses for a bequest in travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4663

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims > Testimony of Non-Muslims in Specific Cases (Wasiyya, Lineage)

وكما حدثنا محمد بن عبد الرحمن الهروي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عيسى بن يونس، أخبرنا زكريا بن أبي زائدة، عن عامر، قال: "خرج رجل من بني خثعم، فتوفي بدقوقاء، فلم يشهد وصيته إلا رجلان نصرانيان من أهله، فأشهدهما على وصيته، فقدما الكوفة، فأحلفهما أبو موسى الأشعري دبر صلاة العصر في مسجد الكوفة بالله الذي لا إله إلا هو ما خانا ولا بدلا ولا كتما، وإنها لوصيته، ثم أجاز شهادتهما" قال أبو جعفر: فدل ذلك على أنها كانت عنده محكمة غير منسوخة، ولا نعلم عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خلافا لهما، يعني ابن عباس، وأبا موسى في ذلك، والله أعلم، ثم التابعون في ذلك قد كان أكثرهم على مثل الذي كانا عليه في ذلك.

Mas'alah: What did Shuraih say about accepting testimony of Jews and Christians?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4665

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and

Non-Muslims > Testimony of Non-Muslims (Dhimmi, Musta'min, Harbi)

وما قد حدثنا الهروي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا ابن فضيل، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن شريح، قال: "لا تجوز شهادة اليهودي ولا النصراني إلا في السفر، ولا تجوز في السفر إلا - [464] - في الوصية" قال: فهذا شريح وهو قاضي الخلفاء الراشدين المهديين قد كان مذهبه فيها أيضا أنها محكمة غير منسوخة.

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of non-Muslims at the time of death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4669

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims > Testimony of Non-Muslims in Specific Cases (Wasiyya, Lineage)

وما قد حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: {شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت} [المائدة: 106] : "أن يموت المسلم فيحضر موته مسلمان، أو كافران، ولا - [466] - يحضر غير اثنين منهم، فإن رضي ورثته بما غلبا عنه من تركته، فذلك ويحلفان: إنهما صادقان، فإن عثر بلطخ وجد، أو لبس، أو تشبيه، حلف الاثنان للأقربين من الورثة فاستحقا وأبطلا أيمان الشاهدين" فدل ذلك أنها كانت عند مجاهد، كما ذكرناها على ما كانت عليه عند غيره.

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of non-Muslims according to early jurists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4670

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and

Non-Muslims > Testimony of Non-Muslims (Dhimmi, Musta'min, Harbi)

وما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا هشيم، عن المغيرة، عن إبراهيم، قال المغيرة: وأخبرني من، سمع سعيد بن جبير: {أو آخران من غيركم} [المائدة: 106] ، قالا: "من غير دينكم" - [467] - وما قد حدثنا محمد، حدثنا حجاج، حدثنا أبو هلال الراسبي، عن محمد بن سيرين مثله. فدل ذلك أنها كانت عند إبراهيم، وسعيد بن جبير، وابن سيرين كذلك أيضا. فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي ذكره كما ذكره أن القول فيه هو القول في هذه الآثار، وقد قال به من فقهاء الأمصار ابن أبي ليلى. كما حدثنا جعفر بن أحمد بن الوليد، حدثنا بشر بن الوليد، قال: سمعت أبا يوسف يقول: وكان ابن أبي ليلى يقول في ذلك، فذكر مثل القول الذي ذكرناه عن من تقدم في هذا الباب. وقال به الأوزاعي.

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of non-Muslims regarding a Muslim's will when no Muslims are present?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4671

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims > Testimony of Non-Muslims in Specific Cases (Wasiyya, Lineage)

كما أجازه لنا محمد بن سنان، عن محمود بن خالد، عن عمر بن عبد الواحد، قال: سمعت الأوزاعي يقول في رجل مسلم مات في - [468] - قرية ليس فيها مسلمون فأوصى، قال: "يغسلونه ويدفنونه، وتجوز شهادتهم، يعني على وصيته" وقال به الثوري أيضا

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of dhimmis during travel according to Sufyan al-Thawri?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4672

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims > Testimony of Non-Muslims in Specific Cases (Wasiyya, Lineage)

كما حدثنا القاسم بن عبد الرحمن الجزري، حدثنا محمد بن عبد الوهاب الدعلجي، عن محمد بن علي بن أبي خداش، عن المعافى بن عمران، قال: وسئل يعني الثوري عن شهادة أهل الذمة في السفر، هل يعمل بذلك اليوم؟ فذكر عن سليمان، عن إبراهيم، عن شريح، قال: "لا تجوز شهادة اليهودي ولا النصراني إلا في وصية، ولا تجوز في وصية إلا في السفر" قال سفيان: حيث لا يوجد مسلم، قيل لسفيان: أيؤخذ بها أو نحو ذلك، فقال: قد عمل بها أبو موسى فإن قال قائل: فقد روي عن الحسن ما يخالف أقوال هؤلاء الذين ذكرت.

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of a non-Muslim against a Muslim in financial matters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4674

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims > Testimony of Non-Muslims Against Muslims

كما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، ثم ذكر في اختلاف من ذكره من فقهاء أهل المدينة في ذلك ما قد ذكره فيه، وقال بعقب ذلك: "ولا تجوز شهادة كافر على أحد من المسلمين في شيء من الأموال في حضر ولا سفر"

وكما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عبد الله بن - [471] - عياش، عن زيد بن أسلم في هذه الآية: {شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت} [المائدة: 106] الآية، قال: "ذلك كان في رجل توفي وليس عنده أحد من أهل الإسلام، وذلك في أول الإسلام والأرض حرب، والناس كفار إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالمدينة، وكان الناس يتوارثون بالوصية، ثم نسخت الوصية، وفرضت الفرائض، وعمل بها المسلمون" قال أبو جعفر: وليس في هذا إلى الآن ما يوجب نسخ هذه الآية، والله الموفق للصواب.

Mas'alah: What was the ruling on Abu Bakra's testimony after he refused to repent from qadhf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5046

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims > Testimony of the Person Flogged for Qadhf

كما قد حدثنا هارون بن كامل قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا الليث بن سعد قال: حدثني ابن شهاب أنه بلغه أن عمر بن الخطاب استتاب أبا بكرة فيما قذف به المغيرة بن شعبة، فأبى أن يتوب، وزعم أن ما قال حق، وأقام على ذلك، وأصر عليه، فلم يكن تجوز له شهادة

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a slanderer after repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5047

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and

Non-Muslims > Testimony of the Repentant Sinner

بما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، وسعيد بن أبي مريم قالا: حدثنا محمد بن مسلم الطائفي , عن إبراهيم بن ميسرة عن سعيد بن المسيب قال: شهد على المغيرة أربعة، فنكل زياد، فجلد عمر بن الخطاب الثلاثة، واستتابهم، فتاب اثنان، وأبي أبو بكرة أن يتوب، فكانت تقبل شهادتهما حين تابا، وكان أبو بكرة لا تقبل شهادته؛ لأنه أبى أن يتوب، - [363] - وكان مثل النضو من العبادة فقال الذين تعلقوا بالحديث الأول: هذا الحديث لا طعن فيه ولا يسع أحدا التخلف عن القول به، وكان من الحجة لمخالفيه عليه بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن سعيد بن المسيب لم يأخذ هذا عن عمر سماعا منه، وإنما أخذه عنه بلاغا؛ لأن سعيدا وإن كان قد رأى عمر، فإنه لا يصح له عنه سماع هذا منه، والدليل على أن الحديث لم - [364] - يكن عند سعيد بالقوي أنه قد كان يذهب إلى خلاف ما فيه

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a slanderer after repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5048

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims > Testimony of the Repentant Sinner

كما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا قتادة، عن الحسن وسعيد بن المسيب: أنهما قالا: "القاذف إذا تاب، توبته فيما بينه وبين ربه عز وجل، ولا تقبل شهادته" وكما حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي قال: حدثنا حماد بن سلمة ثم ذكر بإسناده

وبمتنه مثله فدل ذلك أن الأولى كان عند سعيد بن المسيب ترك قبول شهادة القاذف وإن تاب، وعقلنا أن ما حدث به عنه، عن عمر، لم يكن صحيحا عنده؛ لأنه مستحيل عندنا أن يكون مع جلالة عمر رضي الله عنه، وعظم قدره عنده يقول هذا القول لا سيما بحضرة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينكرونه عليه، ولا يخالفونه فيه، ثم يتركه إلى خلافه وقال قائل ممن يذهب إلى قبول شهادة القاذف بعد توبته: قد - [365] - روي هذا القول عن عطاء وطاوس ومجاهد

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a slanderer after repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5049

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > The Chapter on Testimony of Sinners and Non-Muslims > Testimony of the Repentant Sinner

وذكر ما قد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: حدثني إسماعيل ابن علية، عن ابن أبي نجيح في القاذف إذا تاب قال: "تقبل شهادته" وقال: كلنا يقوله عطاء، وطاوس، ومجاهد وذكر غيره في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on accusing someone of disbelief?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 854

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > False Testimony (Shahadat al-Zur)

864 - حدثنا أبو أمية، حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق، حدثنا مندل بن علي، عن ابن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن أبي سعيد

الخدري قال: قال النبي عليه السلام: "ما شهد رجل على رجل بالكفر إلا باء بها أحدهما إن كان كافرا فهو كما قال، وإن لم يكن كافرا فقد كفر بتكفيره إياه"

Mas'alah: What was the position of Abu Hanifa, Abu Yusuf, and Muhammad on this issue?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 921

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Definition and Conditions of Testimony (Shahada)

وهكذا كان أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد يقولونه في هذا كما حدثنا محمد بن العباس بن الربيع، حدثنا علي بن معبد، حدثنا محمد أخبرنا يعقوب، عن أبي حنيفة بذلك كما ذكرناه ولم يحك في شيء منه خلافا،

Mas'alah: What is the response to those who reject the testimony of witnesses who deliberately looked?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 921

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony in Hadd and Qisas Cases

وقد أنكر ذلك عليهم منكر، وأبطل شهادة الشهود فيه؛ لتعمدهم ما تعمدوا النظر إليه مما شهدوا به، والقول في ذلك عندنا هو القول الأول , والله أعلم،

Mas'alah: Why is it easier for a husband to find three witnesses than four?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 923

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony on Marriage, Divorce, and

Lineage

لأن وجود ثلاثة معه يشهدون على ذلك أيسر عليه من وجود أربعة سواه يشهدون على ذلك، وإنما وسعه الترك الذي رأى منها ما رأى من المعصية؛ لتقوم الحجة عليهما بمن يأتي به من الشهداء حتى يشهدوا عليهما به، وإذا كان المطلوبون بذلك أربعة سواه لا ثلاثة يكونون وهم شهداء على ذلك دل ذلك أنه لا يقبل له فيه شهادة ولولا أن ذلك كذلك لقال له النبي عليه السلام جوابا لسؤاله إياه: وما حاجتك إلى أربعة يشهدون على ذلك؟ اطلب ثلاثة سواك حتى تكون أنت وهم شهداء على ذلك إذ كان أيسر عليه وأقصر مدة من طلب أربعة سواه يشهدون على ذلك , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Umar indicate about accepting the testimony of Jews against each other?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4649

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony of Non-Muslims, Slaves, and Sinful Persons

فإن قال قائل: فقد رويتم حديث ابن عمر أن اليهود أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة منهم زنيا، وكان مجيئهم بهما يدل أنهما أتياه باختيارهما، ويدل ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم سؤالهم أن يأتوا بأربعة شهداء سواهم من المسلمين ليشهدوا على ما رموهما به من ذلك، وفي تركه لذلك دليل على قبوله شهادة من جاء بهم إليه من اليهود عليهم بذلك، وكذلك في حديث البراء لما مر عليه صلى الله عليه وسلم باليهودي المحمم رأسه، فأعلموه بالزنا الذي كان منه حتى

فعلوا ذلك به من أجله، وليس فيه إقرار من ذلك اليهودي بما ذكروه عنه من ذلك، ولا تصديق له إياهم

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of People of the Book based on the Prophet's actions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4650

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony of Non-Muslims, Slaves, and Sinful Persons

عليه، وإنما كان منهم إعلامهم النبي صلى الله عليه وسلم ما كان منه، وقول النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك: "أنا أولى من أحيا ما أماتوا من أمر الله" ، فرجمه، ففي ذلك ما قد دل على قبول شهاداتهم كانت عليه بذلك. فكان جوابنا له في ذلك: أن الأمر في ذلك كما ذكروا فيه، وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المعنى بأكشف من هذين الحديثين

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a Christian against a Jew and vice versa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4654

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony of Non-Muslims, Slaves, and Sinful Persons

كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عامر العقدي، عن سفيان، عن أبي الحصين، عن الشعبي: "أنه كان يجيز شهادة النصراني - [453] - على اليهودي،

واليهودي على النصراني"

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of People of the Book against each other?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4655

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony of Non-Muslims, Slaves, and Sinful Persons

وكما حدثنا الحسين بن نصر، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن أبي حصين، عن الشعبي: "أنه كان يجيز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض" ومنهم: ابن شهاب الزهري.

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a Christian against a Jew and vice versa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4656

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony of Non-Muslims, Slaves, and Sinful Persons

كما حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: "تجوز شهادة النصراني واليهودي بعضهم على بعض، ولا تجوز شهادة اليهودي على النصراني، ولا النصراني على اليهودي"

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of People of the Book against each other according to early jurists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4657

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony of Non-Muslims, Slaves, and Sinful Persons

وكما حدثنا إبراهيم بن منقذ، حدثني إدريس بن يحيى، عن بكر بن مضر، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: كان يقول: "شهادة النصراني على النصراني، وكان يرى شهادة اليهودي على النصراني، أو النصراني على اليهودي لا تجوز" ومنهم: يحيى بن سعيد الأنصاري. كما حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، حدثني معاوية بن صالح أنه سمع يحيى بن سعيد يقول، ثم ذكر مثل حديثه عن ابن وهب، عن - [455] - يونس، عن ابن شهاب سواء. قال أبو جعفر: وقد تمسك بذلك من قولهم الليث بن سعد. كما قد حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، قال: سمعت الليث يقول ذلك، يعني مثل الذي ذكره، عن ابن شهاب ويحيى بن سعيد. قال أبو جعفر: وهؤلاء أئمة الأمصار وفقهاؤهم. وقد سمعت يونس يقول: سمعت ابن وهب يقول: خالف مالك بن أنس معلميه في رد شهادة النصارى بعضهم على بعض، كان ابن شهاب، ويحيى بن سعيد وربيعة يجيزونها قال أبو جعفر: ولقد سمعت أحمد بن أبي عمران يقول: سمعت يحيى بن أكثم يقول وذكر هذا الباب، فقال: جمعت فيه قول مائة فقيه من المتقدمين في قبول شهادات أهل الكتاب بعضهم على بعض، وما وجدت فيه اختلافا من أمثالهم لهم في ذلك إلا عن ربيعة، فإني وجدت عنه قبولها، ووجدت عنه ردها. وقال قائل: كيف يجوز قبول شهادتهم مع الكفر الذي هم عليه بالله عز وجل؟ قال: وإذا كان فساقنا بما هو دون الكفر لا تقبل شهادتهم، كان الكفار من غيرنا أحرى أن لا تقبل شهادتهم. فكان جوابنا له في ذلك: أن الكفر الذي أهل الكتاب عليه، لم - [456] - يخرجهم من حال ولاية بعضهم بعضا في تزويج بناتهم، وفي الولاية على صغارهم

ممن هم آباؤهم في البيع لهم، وفي الابتياع لهم، وكان مثل ذلك لا يجوز من فساقنا في أمثال من ذكرنا من أبنائهم، وكان من كان من فساقنا واجب علينا منابذته، وترك إقراره على ما هو عليه من فسقه حتى نزيله عنه إلى الواجب عليه بالشريعة التي هو من أهلها، وكان أهل الكتاب بخلاف ذلك، إذ كانوا مخلين على حكم شريعتهم غير مأخوذين بترك ذلك، ولا بالزوال عنه إلى غيره، وإذا كانوا فيما ذكرنا كذلك، كانوا بخلاف الفساق منا، وكانوا في سائر ما في شريعتهم كنحن في ما توجبه شريعتنا، وممن كان يذهب إلى هذا القول: أبو حنيفة، وابن أبي ليلى، والثوري، وسائر الكوفيين سواهم، إلا ما يختلفون فيه من مللهم إذا اختلفت، فإن أبا حنيفة كان لا يراعي ذلك، وتابعه عليه أصحابه، وكان ابن أبي ليلى وكثير منهم يخالفونهم في ذلك، ولا يقبلون شهادة أهل ملة منهم على غيرهم، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the meaning of the verse on testimony at the time of death and is it abrogated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4658

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony of Non-Muslims, Slaves, and Sinful Persons

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقول الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت} [المائدة: 106] الآية، وفي حكمها، هل هو باق أو لحقه نسخ؟

4546 – حدثنا علي بن معبد، حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي، أخبرنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن محمد بن أبي القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن

أبيه، عن ابن عباس، قال: "كان تميم الداري، وعدي بن بداء يختلفان إلى مكة للتجارة، فخرج رجل من بني سهم، فتوفي بأرض ليس بها مسلم، فأوصى إليهما بتركته، فدفعا بتركته إلى أهله، وحبسا جاما من فضة مخوصا من ذهب، فاستحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالله: ما كتمنا ولا أطلعنا، ثم عرف الجام بمكة عند قوم من أهل مكة، فقالوا: اشتريناه من عدي وتميم، فقام رجلان من أولياء السهمي، فحلفا بالله: إن هذا لجام السهمي، ولشهادتنا أحق من شهادتهما، وما اعتدينا، إنا إذا لمن الظالمين، فأخذ الجام، وفيهم نزلت هذه الآية" - [459] - قال أبو جعفر: ومحمد بن أبي القاسم هذا كوفي ثقة يعرف بالشني، وقد روى عنه غير ابن أبي زائدة، منهم: أبو أسامة 4547 - وحدثنا الحسين بن الحكم الحبري، حدثنا الحسن بن الحسين العرني، حدثنا يحيى بن المهلب أبو كدينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، مثله - [460] - فقال قائل: فهذه آية قد أنزلها الله في كتابه، وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حكمه بما أنزله عليه فيها ما قد رويته في هذا الباب، وقد روي عن ابن عباس وهو الذي روى هذا الحديث في تمسكه بها، وأنها عنده مما الحكم بما فيها قائم لم يلحقه نسخ.

وذكر ما قد حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، حدثنا المغيرة بن سلمة المخزومي، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا حبيب بن أبي عمرة، قال: سمعت سعيد بن جبير يقول: قال ابن عباس في قوله عز وجل: {أو آخران من غيركم} [المائدة: 106] ، قال: "من غير أهل الإسلام من الكفار، إذا لم تجدوا المسلمين"

Mas'alah: What did Shuraih rule regarding testimony of polytheists against Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4664

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony of Non-Muslims, Slaves, and Sinful Persons

فذكر ما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، قال: كتب هشام بن هبيرة إلى شريح يسأله عن شهادة المشركين على المسلمين، فكتب إليه: "أن لا تجوز شهادة المشركين على المسلمين إلا في وصية، ولا تجوز في وصية إلا أن يكون مسافرا"

Mas'alah: What does the Quranic verse 'or two others from among you' refer to?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4666

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony of Non-Muslims, Slaves, and Sinful Persons

وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب: {أو آخران من غيركم} [المائدة: 106] قال: "من أهل الكتاب" فدل ذلك على ما دل عليه ما قبله.

Mas'alah: What is the meaning of 'after the prayer' in the context of testimony?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4667

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony of Non-Muslims, Slaves, and Sinful Persons

وما قد حدثنا الهروي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة في قوله عز وجل: {تحبسونهما من بعد الصلاة} [المائدة: 106] قال: "هي صلاة العصر" قال: - [465] - وقال معمر: قال قتادة مثله

Mas'alah: What does 'from other than your religion' mean in the context of testimony?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4668

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony of Non-Muslims, Slaves, and Sinful Persons

وما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، قال: سألت عبيدة عنها، فقال: "من غير أهل الملة" فدل ذلك أيضا على مثل ما قد دل عليه ما قبله.

Mas'alah: What is the interpretation of 'two just men from among you or two others from outside' regarding testimony?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4673

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Testimony of Non-Muslims, Slaves, and Sinful Persons

فذكر ما قد حدثنا الهروي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا روح، أخبرنا عوف، عن الحسن في قوله: {اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم} [المائدة: 106] ،

قال: "من غير أهل قبلتكم، كلهم من أهل الصلاة، ألا تراه يقول: {تحبسونهما من بعد الصلاة} [المائدة: 106] ؟" فكان جوابنا له في ذلك: أنا لا ندفع أن يكون أهل العلم قد اختلفوا في ذلك، وكيف ندفع أن يكونوا اختلفوا فيه، وأبو حنيفة في أصحابه، ومالك في أصحابه، والشافعي في أصحابه يذهبون إلى أنها بخلاف ما هي عليه ممن قد ذكرنا؟ فمنهم من يذهب إلى أنها منسوخة بقوله: {وأشهدوا ذوي عدل منكم} [الطلاق: 2] ، وهذا مما لا يقطع فيه على المخالف بقيام الحجة عليه بالنسخ لما قد أنزله الله في كتابه، وعمل به رسوله، وعمل به من عمل به من أصحابه، ولا يجوز أن ينسخ ما قد أجمع على ثبوته إلا لقيام الحجة بما يوجب ذلك فيه، فأما ما قد ذكرناه مما يستدل به الحسن من قول الله: {تحبسونهما من بعد الصلاة} [المائدة: 106] ما قد دل على أنهما من أهل الصلاة، فإن ذلك مما لا دليل عندنا فيه، وإنما ذلك عند كثير من أهل العلم على أنه - [470] - قصد بذلك إلى الوقت الذي يعظمه أهل الأديان جميعا وهو ما بعد صلاة العصر ويتوقونه ويخافون نزول العقوبة بهم عند المعصية فيه، وقد ذكرنا في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: رجل حلف بعد العصر على سلعة أنه أعطي بها كذا وكذا كاذبا" وقد ذكرنا ذلك بإسناده فيما تقدم منا في كتابنا هذا، فإذا كان هذا الاختلاف في هذا كما قد ذكرنا، بقي حكم الآية على ما كان عليه حتى يكون مثله مما يوجب نسخها، وقد كان الزهري، وزيد بن أسلم يذهبان إلى أنها مما قد نسخ العمل به.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic aspects of testimony in legal claims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4984

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Discrepancies and Conflicts in Witness

Statements

باب بيان مشكل ما اختلف أهل العلم في كيفية الشهادات في الحقوق عند الحكام بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the proper wording for giving testimony in court?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4985

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Definition and Conditions of Testimony (Shahada)

حدثنا إبراهيم بن محمد الصيرفي قال: حدثنا عارم بن المفضل قال: حدثنا أبو عوانة , عن المغيرة عن إبراهيم أن عبد الرحمن بن يزيد شهد بشهادة عند يزيد بن أبي مسلم، فقال: أتشهد بشهادة الله عز وجل؟ "قال:" أشهد شهادة نفسي "، فأعاد عليه مرتين كل ذلك يقول:" أشهد شهادة نفسي ""

Mas'alah: What is the proper wording for giving testimony in court?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4986

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Definition and Conditions of Testimony (Shahada)

حكى لنا علي بن عبد العزيز , عن أبي عبيد قال: حدثنا حجاج - [291] - يعني ابن محمد , عن شعبة , عن مغيرة , عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد: أن يزيد بن أبي مسلم قال له: أتشهد بشهادة الله؟ , فقال: "لا، ولكني أشهد شهادتي" قال

حجاج: قال شعبة: وشهدت عند سوار، فقال لي: أتشهد بشهادة الله عز وجل؟ فقلت: لا، وحدثته بهذا الحديث، فقال: لعمري بشهادتك قال أبو جعفر: فكان في هذه الحكاية عن سوار طلبه الشهادة من شعبة على ما حضر ليشهد به عنده أن تكون شهادته على ذلك عنده بشهادة الله عز وجل على ما يشهد به، وهذا القول، فقد وجدنا فقهاء الأمصار جميعا على خلافه، وأن الشهادة المطلوبة في ذلك شهادة الشهود على شهادات أنفسهم، لا على شهادة الله بها على من يشهدون بها عليه وقد روي مثل ذلك عن شريح

Mas'alah: What is the proper wording for giving testimony in court?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4987

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Definition and Conditions of Testimony (Shahada)

كما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا حماد بن زيد , عن أيوب، وهشام عن محمد بن سيرين أن رجلا شهد عند شريح بشهادة، فقال: أشهد بشهادة الله، فقال شريح: "لا تقل شهادة الله، فإن الله لا يشهد إلا على حق، ولكن اشهد بشهادتك" - [292] - ثم نظرنا: هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء يدل على المستعمل فيها، أم لا؟

Mas'alah: What does the hadith say about rejecting the testimony of a person who has been flogged for a prescribed punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5042

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Conditions of Witness Integrity ('Adalah)

4866 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا مروان بن معاوية الفزاري , عن يزيد بن أبي زياد الشامي قال: حدثنا الزهري , عن عروة قال: قالت عائشة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا مجلود حدا، ولا ذي غمر لأخيه، ولا مجرب عليه شهادة زور، ولا القانع مع أهل البيت لهم، ولا الظنين في ولاء ولا قرابة" – [357] – فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه لا تجوز شهادة مجلود حدا، ووجدنا الأوزاعي قد كان يذهب هذا المذهب حتى كان يقول في المجلود في الخمر: إنه لا تقبل شهادته وإن تاب

Mas'alah: What did al-Awza'i say about rejecting the testimony of a person who has received a prescribed punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5043

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Conditions of Witness Integrity ('Adalah)

كما أجاز لنا محمد بن سنان الشيزري , عن محمود بن خالد , عن عمر بن عبد الواحد قال سمعت الأوزاعي يقول: "لا تجوز شهادة محدود في الإسلام، ولا معلوم منه شهادة زور، ولا ظنين في ولاء، ولا قرابة، ولا خائن، ولا خائنة، ولا ذي غمر على أخيه، ولا خصم، ولا مريب"

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about accepting the testimony of a person flogged for a prescribed punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5043

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Conditions of Witness Integrity ('Adalah)

وكانت ألفاظ الأوزاعي في هذه الحكاية هي ألفاظ هذا الحديث غير ما في آخره من ذكر الخصم والمريب، فوقفنا بذلك على أنه أخذ قوله هذا من ذلك الحديث، إما عن يزيد الذي حدث به عنه مروان، أو ممن هو أعلى منه ممن فوق يزيد، وهو الزهري، ولم نجد له على قوله: إنه لا تجوز شهادة مجلود حدا من أهل العلم موافقا غير الحسن بن صالح بن حي، فإنا وجدنا عنه مما ذكره حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عنه: أنه كان يقول: إذا ضرب القاضي رجلا في حد لم تجز شهادته أبدا وإن تاب، وهذا القول مما يخالفهما فيه - [358] - فقهاء الأمصار سواهما

Mas'alah: What did the Hijazis rely on regarding accepting testimony after repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5043

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Conditions of Witness Integrity ('Adalah)

وقد تعلق الحجازيون والذين قبلوا شهادتهم بعد التوبة بما قد رووه عن عمر بن الخطاب مما كان قاله لأبي بكرة بعد حده إياه فيما كان منه في المغيرة بن شعبة

Mas'alah: What is the hadith of Umar ibn al-Khattab to Abu Bakra regarding accepting testimony after repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5044

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Conditions of Witness Integrity ('Adalah)

كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن الزهري عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لأبي بكرة: "إن تبت قبلت شهادتك، أو تب تقبل شهادتك" – [360] – قال: فتأملنا هذا الحديث، فوجدناه قد دخل في إسناده ما يدفع أن يكون فيه حجة لمن احتج به على مخالفه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Umar regarding accepting testimony after repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5045

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Conditions of Witness Integrity ('Adalah)

كما قد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي , عن سفيان بن عيينة قال: سمعت الزهري يقول: زعم أهل العراق أن شهادة القاذف لا تجوز، فأشهد لأخبرني سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لأبي بكرة: "تب تقبل شهادتك، أو: إن تتب قبلت شهادتك" قال: وسمعت سفيان بن عيينة يحدث به هكذا مرارا، ثم سمعته يقول: شككت فيه: قال الزهري: أخبرني، فلما قمت، سألت , فقال لي عمر بن قيس وحضر المجلس معي: هو سعيد بن المسيب، قلت لسفيان: أشككت فيه، حين أخبرك أنه سعيد قال: لا , غير أنه قد كان دخلني الشك – [361] – قال أبو جعفر: فكان عمر المذكور في هذا الحديث الذي استثبت – [362] – به سفيان فيه هو عمر بن قيس، وهو عند أهل الرواية غير ثبت فيها، وإذا كان كذلك، لم يكن

ما ثبت من قد شك في حديث يكون ذلك قطعا لشكه فيه

Mas'alah: What additional evidence did they rely on regarding testimony after repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5046

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Conditions of Witness Integrity ('Adalah)

وتعلقوا في ذلك أيضا

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a slanderer after repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5050

Index: Kitab al-Shahadat (Witness Testimony) > Conditions of Witness Integrity ('Adalah)

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: {ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا} [النور: 4] قال: "إذا تاب، قبلت شهادته" - [366] - فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد خالفهم في ذلك من هو أجل منهم، وهو سعيد بن المسيب، ووافقه على ذلك مثله ممن قد قضى للخلفاء الراشدين المهديين، وهو شريح

كما قد حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا إسماعيل بن سالم قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا الشيباني , عن الشعبي عن شريح قال: "لا تجوز شهادته إذا تاب يعني القاذف توبته فيما بينه وبين ربه" وخالفهم في ذلك من هو مثلهم أو فوقهم، وهو الحسن البصري ولما اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف، نظرنا فيما اختلفوا فيه من ذلك

فوجدناهم لا يختلفون في القذف أنه لا يمنع من قبول شهادة القاذف، قبل أن يحد فيها ألا ترى أن رجلا لو شهد على رجل بالزنى وحده، ثم شهد بشهادة وظاهره العدل في شهادته، وهو يقول: ما شهدت عليه إلا بحق أن شهادته مقبولة، وأنه إذا حد فيها، ثم جاء فشهد بشهادة سواها، وهو مقيم على شهادته تلك أن شهادته مردودة، وإن كان الحد الذي – [367] – أقيم عليه طهارة له، إن كان كاذبا في شهادته، ولما كانت الشهادة غير مردودة بما قد جعل فيه قاذفا بظاهره، ومردودة بإقامة العقوبة عليه فيها، وهو الحد الذي حد فيها، وكانت التوبة إن كانت منه بعد ذلك، فإنما هي من القول الذي كان منه في الشهادة التي شهد بها، ولم ترد شهادته بذلك القول، وإنما ردت بغيره وهو الجلد، وكان الجلد مما لا توبة فيه، وإنما التوبة فيما قد تقدمه من الشهادة التي كان فيها قاذفا، ولم تكن مسقطة للشهادة، وإنما الذي أسقط الشهادة الحد الذي كان بعدها، وكانت الشهادة بعد الجلد وقبل الجلد بمعنى واحد، فلما كانت لا تمنع من قبول الشهادة، وكان الذي يمنع من قبول الشهادة سواها مما هو مفعول بالشاهد، وكانت توبته إنما تكون من أفعاله ومن أقواله لا مما فعل به، كان رد شهادته بعدها على حكمه الذي كان عليه قبلها؛ لأن الذي ردت به شهادته هو مما لا توبة فيه، وإنما التوبة في غيره، وفيما ذكرنا دليل صحيح على ثبوت قول الذين ذهبوا إلى رد الشهادة بعد التوبة ممن ذكرنا، والله نسأله التوفيق

KITAB 66

كتاب الذبائح

Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter)

Canonical Hanafi reference section

BAB 2

باب شروط الذابح

The Chapter on Conditions of the Slaughterer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating a sheep slaughtered by a slave girl of Ka'b ibn Malik?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3010

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Conditions of the Slaughterer > Slaughter by a Muslim

2997 – وما قد حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم قال: أنبأنا ابن المبارك قال: أنبأنا موسى بن عقبة، عن نافع أنه سمع رجلا من الأنصار يخبر ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن – [450] – جارية لكعب بن مالك , ثم ذكر مثله

BAB 5

باب ذبائح أهل الكتاب

The Chapter on Slaughter by People of the Book

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on slaughter and marriage of Arab Christians?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6375

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter by People of the Book > Slaughter by Arab Christians (Banu Taghlib)

وهذه مسألة من الفقه يختلف أهله فيها. - [401] - فقال طائفة منهم: من انتحل دين اليهود، أو النصارى من العرب صار منهم، وكان لهم حكمهم في حل ذبيحتهم، وفي حله لنا إن كانت امرأة وقد روي ذلك عن عبد الله بن عباس

كما قد حدثنا محمد بن خزيمة , حدثنا حجاج بن منهال , حدثنا حماد بن سلمة , عن عطاء بن السائب , عن عكرمة عن ابن عباس، قال: "كلوا من ذبائح بني تغلب، وتزوجوا من نسائهم، فإن الله عز وجل، قال: {يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض، ومن يتولهم منكم فإنه منهم} [المائدة: 51] "

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the slaughter and marriage of Arab Christians?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6376

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter by People of the Book > Slaughter by Arab Christians (Banu Taghlib)

وممن كان يذهب إلى هذا القول من فقهاء الأمصار: أبو حنيفة، وأصحابه، ولا يختلف عندهم دخولهم في ذلك أي وقت ما دخلوا فيه في الجاهلية، أو في الإسلام. - [402] - وقد خالفهم في ذلك آخرون، فقالوا: إن ذبائحهم ونساءهم لا تحل لنا، وقد روي ذلك عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وعن عبد الله بن مسعود

رضي الله عنه

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about the slaughter of Arab Christians?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6377

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter by People of the Book > Slaughter by Arab Christians (Banu Taghlib)

كما حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد، عن عبيدة قال: سألت عليا رضي الله عنه عن ذبائح نصارى العرب؟ فقال: "لا تحل ذبائحهم، لأنهم لم يتعلقوا من دينهم إلا بشرب الخمر" وكما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج، حدثنا حماد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه مثله

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of Arab Christians who only drink wine?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6378

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter by People of the Book > Slaughter by Arab Christians (Banu Taghlib)

فكان في حديث علي حرف يجب الوقوف على معناه قوله في نهيه عن ذبائحهم، فإنهم لم يتعلقوا من دينهم، إلا بشرب الخمر، فكان في ذلك دليل على أنهم لو تعلقوا بشرائع دينهم، لكانوا في ذلك بخلافهم، لكن لما تعلقوا ببعضها، وتركوا بعضها لم يتعلقوا بشيء، وفي ذلك ما قد دل على أن قوله، وقول ابن عباس كانا في

ذلك سواء.

BAB 9

باب الميتة والدم

The Chapter on Carrion and Blood

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'What is cut from a living animal is dead'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1610

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Carrion and Blood > Ruling on a Limb Cut from a Living Animal

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "ما قطع من حي فهو ميت"

Mas'alah: What is the ruling on cutting parts from a live animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1612

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Carrion and Blood > Ruling on a Limb Cut from a Living Animal

1573 - حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني , قال: حدثنا يحيى بن حسان , قال: حدثنا سليمان بن بلال , ومسور بن الصلت , عن زيد بن أسلم , عن عطاء بن يسار , قال: المسور عن أبي سعيد الخدري , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن جباب أسنمة الإبل وأليات الغنم فقال: "ما قطع من حي فهو ميت" - [239] -

Mas'alah: How does the Quranic permission to use wool and hair reconcile with the hadith on carrion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1612

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Carrion and Blood > Use of Skin, Hair, and Parts of Dead Animals

فقال قائل: فكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيه ما يوجب أن ما قطع من البهيمة من شعر أو صوف وهي حية أنه ميت وكتاب الله عز وجل يدفع ذلك، قال الله: {والله جعل لكم من بيوتكم سكنا وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم ويوم إقامتكم ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثا ومتاعا إلى حين} [النحل: 80] فأعلمنا الله عز وجل أنه قد جعل لنا الأصواف والأوبار والأشعار متاعا فكيف يجوز أن تكون ميتة وقد جعلها الله لنا متاعا

BAB 12

باب ذكاة الجنين

The Chapter on Slaughter of the Fetus

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Did Umar object to wearing fox skins due to uncertainty about slaughter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3272

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Fetus > Ruling on Fetus in Context of Prohibited Animals

ما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا يونس، عن ابن سيرين، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن عمر بن الخطاب رأى رجلا وعليه قلنسوة بطائنها من جلود الثعالب فألقاه عن رأسه , وقال: "ما يدريك، لعله ليس بذكي" . وفي هذا ما قد دل أنه لو علم أنه ذكي لم يكره له لبس ما هو فيه

Mas'alah: Is the 'aqiqah sacrifice obligatory or recommended?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1048

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Meat and Hides

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العقيقة وهل هو على الوجوب أو على الاختيار؟ قال أبو جعفر: قد روينا فيما تقدم منا في هذه الأبواب في الذبائح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "المولود مرتهن بعقيقته" وفي ذلك ما قد دل على وجوب ذبحها وقد روي فيما يؤكد ذلك

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadiths regarding 'Atirah (Rajabiyyah)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1053

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العتيرة، وهل هي الرجبية أم لا؟

Mas'alah: What is the difference between 'Atirah and Rajabiyyah according to early scholars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1054

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Meat and Hides

حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا أبي عن محمد بن الحسن في إملائه عليهم قال: وذبح كان في الجاهلية، كانوا يذبحون في رجب شاة وهي الرجبية كان أهل البيت يذبحونها فيأكلون ويطبخون ويطعمون. والعتيرة كان الرجل إذا ولدت له الناقة أو الشاة ذبح أول ولد تلده له فأكل وأطعم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسئل عن العتيرة فقال: "أن يدعه حتى يكون شغزبا خير له من أن ينحره، يلصق لحمه بوبره وتكفأ إناءك وتوله ناقتك" - [83] - وسمعت المزني يقول: قال الشافعي: والعتيرة هي الرجبية، وهي ذبيحة كان أهل الجاهلية يتبررون بها يذبحونها في رجب فكان فيما روينا عن محمد بن الحسن أن العتيرة خلاف الرجبية وكان فيما روينا عن الشافعي أن العتيرة هي الرجبية، ولما اختلفا في ذلك طلبنا حقيقتها في الآثار المروية فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لنقف بذلك على الصحيح من هذين القولين اللذين قيلا فيها

Mas'alah: What did the Prophet say about slaughtering in Rajab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1057

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Meat and Hides

فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، قال: حدثنا أبو عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عدس، عن عمه أبي رزين، وهو لقيط بن عامر أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "إنا كنا نذبح ذبائح في رجب فنطعم من جاءنا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" لا بأس "قال وكيع: لا أتركها أبدا"

Mas'alah: What is the 'atirah and was it abrogated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1058

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Meat and Hides

ووجدنا عبد الملك بن مروان قد حدثنا قال: حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون: أن محمد بن سيرين كان يعتر، قال معاذ: وكان ابن عون يعتر قال معاذ: "العتيرة شاة تذبح في رجب" - [86] - قال أبو جعفر: ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينسخ ذلك أم لا

- 1061

Mas'alah: What did the Prophet say about the 'atirah and fara'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1059

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Meat and Hides

فوجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا فرعة ولا عتيرة" قال سفيان: يقول: في الإسلام ثم قال لنا الزهري: الفرعة أول النتاج، والعتيرة شاة كانوا يذبحونها في رجب

– 1062

Mas'alah: What did the Prophet command regarding the pre-Islamic practice of Atirah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1061

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Meat and Hides

فوجدنا المزني قد حدثنا قال: حدثنا الشافعي، قال: سمعت عبد الوهاب بن عبد المجيد، يحدث عن خالد الحذاء، عن أبي المليح، عن نبيشة، قال: سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إنا كنا نعتر عتيرة في رجب فما تأمرنا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اذبحوا لله عز وجل في أي شهر ما كان وبروا الله وأطعموا" سمعت المزني يقول: "وبروا الله أو أوثروا الله" الشك من المزني

Mas'alah: What did the Prophet say about the pre-Islamic practices of Atirah and Fara'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1062

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Meat and Hides

ووجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال: حدثنا سعيد بن - [88] - منصور، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا خالد، عن أبي المليح الهذلي، عن نبيشة الهذلي، قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله إنا كنا نعتر عتيرة لنا في الجاهلية فما تأمرنا؟ قال: "اذبحوا لله عز وجل في أي شهر ما كان، وبروا الله عز وجل وأطعموا" قال: وقلت يا رسول الله إنا كنا نفرع فرعا لنا في الجاهلية فما تأمرنا؟ قال: "في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك، فإذا استكمل ذبحته فتصدقت بلحمه" قال: أحسبه قال: "على ابن السبيل؛ فإن ذلك خير" قال أبو جعفر ففي هذا الحديث ما قد عقلنا به أن أمر العتيرة رد إلى الاختيار ونفي الوجوب وأنه بر، من أخذ به فقد أحسن، ومن نكره لم يحرج

Mas'alah: What is the ruling on Fara'i' and 'Ata'ir according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1064

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Meat and Hides

1066 - ووجدنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قد حدثنا قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا يحيى بن زرارة بن كريم بن الحارث بن عمرو السهمي، قال: حدثني أبي، عن جده الحارث أنه لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع قال: فقلت: يا رسول الله الفرائع والعتائر قال: "من شاء أفرع ومن شاء لم يفرع ومن شاء عتر ومن شاء لم يعتر، في الغنم أضحيتها" قال أبو جعفر: فكشف لنا هذا الحديث عن ما التمسناه فيما تقدم منا في هذا الباب والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the explanation of the pre-Islamic practice of Fara'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1065

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Meat and Hides

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفرعة قال أبو جعفر: قد روينا فيما تقدم منا في هذه الأبواب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفرع ما قد رويناه عنه فيها فأردنا أن نعلم ما ذلك الفرع؟ فوجدنا المزني قد حدثنا قال: قال أبو عبد الله، يعني الشافعي في تفسير الفرعة: هو شيء كان أهل الجاهلية يطلبون به البركة في أموالهم، فكان أحدهم يذبح بكر ناقته أو شاته ولا يغذوه رجاء البركة فيما يأتي بعده فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "فرعوا إن شئتم" أي اذبحوا إن شئتم، وكانوا يسألونه عما كانوا يصنعون في الجاهلية خوف أن يكره في الإسلام فأعلمهم أنه لا مكروه عليهم فيه وأمرهم اختيارا أن يغذوه ثم يحملوا عليه في سبيل الله عز وجل

Mas'alah: What did the Prophet say about cutting humps and tails from live animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1611

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Meat and Hides

1572 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا علي بن الجعد , قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار , عن زيد بن أسلم , عن عطاء بن يسار , عن أبي واقد الليثي , قال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يجبون أسنام الإبل ويقطعون أليات الغنم فقال: "ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة"

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering a cow or camel for seven people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2590

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Permissible Animals

كما حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة قال: حدثنا حماد، عن قيس بن سعد، عن عطاء، - [12] - عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح البقرة عن سبعة , والجزور عن سبعة

Mas'alah: What is the ruling on an animal slaughtered by someone who does not own it without the owner's permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3005

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Agency in Slaughter

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذبحه من لا يملكه من الأنعام بغير إذن مالكه هل يكون ذلك ذكاة له يحل أكله أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on a sheep slaughtered by a slave girl with a stone without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3006

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Agency in Slaughter

2992 - حدثنا علي بن شيبة، ويزيد بن سنان جميعا قالا: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن جارية لآل

كعب بن مالك كانت ترعى غنما لهم فخافت على شاة منها أن تموت فأخذت حجرا فذبحتها به فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرهم بأكلها

Mas'alah: What is the ruling on eating a sheep slaughtered by a slave girl without the owner's permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3007

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Agency in Slaughter

2993 - حدثنا فهد قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي قال: حدثنا صخر بن جويرية، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما لهم فأرادت شاة منها أن تموت فذكتها بمروة فسأل كعب النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمره أن يأكلها - [447] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لكعب بن مالك أكل شاته التي ذبحتها جارية بغير أمره , ففي ذلك ما قد دل - [448] - أن الحكم فيما ذبحه رجل من الأنعام بغير إذن مالكه أن ذلك ذكاة له , فقال قائل: هذا حديث مضطرب الإسناد لم يروه كما ذكرت عن نافع إلا يحيى بن سعيد، وصخر بن جويرية فأما من سواهما من رواة نافع فرووه عن نافع بخلاف هذا الإسناد من الأسانيد التي لا تقوم الحجة بأمثالها

Mas'alah: What did the Prophet say about a sheep slaughtered by a slave girl with a flint stone?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3008

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Agency in Slaughter

2994 – وذكر ما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، وقتادة، وعبيد الله بن عمر، عن نافع، أن كعب بن مالك، سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن مملوكة ذبحت شاة بمروة فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يأكلها

Mas'alah: What is the ruling on eating a sheep slaughtered by a slave girl with a stone?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3009

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Agency in Slaughter

2995 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أنبأنا عبد الله بن وهب، أن مالكا أخبره، عن نافع مولى ابن عمر عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد، أو عن سعد بن معاذ أنه أخبره أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما له بسلع فأصيبت شاة منها فأدركتها فذبحتها بحجر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك , فقال: "لا بأس بها فكلوها"

Mas'alah: What is the ruling on eating a sheep slaughtered by a slave woman with a flint?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3010

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Agency in Slaughter

2996 – وما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا جرير بن حازم، عن نافع قال: سمعت رجلا من الأنصار يحدث ابن عمر: أن أمة لكعب بن مالك كانت ترعى غنما له بسلع فعرض لشاة منها فخشيت عليها أن تموت

فذبحتها بمروة فأتت بها أهلها فسأل كعب النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك , فقال: "كلوها"

Mas'alah: What is the ruling on eating a sheep slaughtered by a slave girl of Ka'b ibn Malik?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3010

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Agency in Slaughter

2998 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن نافع قال: سمعت رجلا من الأنصار يحدث ابن عمر أن جارية لآل كعب بن مالك , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the author's analysis of the chains of transmission for the hadith about the slaughtered sheep?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3010

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Meat and Hides

3000 – وما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث قال: حدثنا الليث، ثم ذكر بإسناده مثله – [451] – فكان ما قد رويناه قد رجع إلى ثمانية يروونه عن نافع على ما قد ذكرناه عنهم في هذه الأسانيد التي لا تقوم الحجة بأمثالها , ويخالفون يحيى بن سعيد، وصخر بن جويرية فيما رواياه عن نافع عليه , وثمانية أولى بالحفظ من اثنين. قال هذا القائل: فهل تجد في هذه السنة أصلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسناد مقبول يوجب ما تذهبون إليه في هذا

المعنى من حل هذه المذبوحة بغير أمر مالكها , وإلا فقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يمنع من أكل مثلها

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3550

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Disliked Acts of Slaughter

قال: فأما قوله: فأما الأمر فلا يذبح حتى تطلع الشمس، فكما قال.

Mas'alah: What is the chapter on the ruling of ritually slaughtered meat when it becomes putrid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4031

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Meat and Hides

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حكم اللحم الذكي إذا أنتن

Mas'alah: What did the Prophet say about excellence in slaughter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4793

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Recommended Acts of Slaughter

4643 – فذكر ما قد حدثنا المزني , حدثنا الشافعي , عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي , عن خالد الحذاء , عن أبي قلابة , عن أبي الأشعث، عن شداد بن

أوس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم، فأحسنوا الذبحة، وليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته" - [69] -

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mas'ud say about the slaughter of Magians and Arab Christians?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6378

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims

وكما حدثنا أبو قرة محمد بن عبد الرحمن الرعيني، حدثنا علي بن معبد، حدثنا موسى بن أعين، عن مسلم يعني الملائي، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود قال: كان ينهى عن ذبائح المجوس ونصارى العرب، وإن ذكروا اسم الله عليها "

KITAB 67

كتاب الصيد

Kitab al–Sayd (Hunting)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الصيد وأحكامه

The Chapter on Hunting and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Which animals are prohibited to kill according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 857

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting and Its Rulings > Killing Harmful Animals and Insects

866 - حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا سعيد بن سالم قال الربيع: أظنه عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس أن رسول الله عليه السلام، قال: "أربع من الدواب لا يقتلن: النملة، والنحلة، والهدهد، والصرد" 867 - حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، سمعت ابن جريج، يحدث عن رجل حدثه عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن النبي عليه السلام. 868 - وحدثنا بحر، أخبرنا ابن وهب، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet command regarding killing dogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4811

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting and Its Rulings > Killing Harmful Animals and Insects

4664 - ما قد حدثنا يونس , أخبرنا ابن وهب , أخبرني يونس، عن ابن شهاب عن سالم , عن أبيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم رافعا صوته يأمر بقتل الكلاب

Mas'alah: What did the Prophet command regarding killing all dogs in Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4813

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting and Its Rulings > Killing Harmful Animals and Insects

4666 – وما قد حدثنا فهد , حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة , حدثنا أبو أسامة , عن عبيد الله , عن نافع، عن ابن عمر قال: "أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب كلها، فأرسل في أقطار المدينة أن تقتل"

Mas'alah: What did the Prophet command regarding killing dogs in Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4814

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting and Its Rulings > Killing Harmful Animals and Insects

4667 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا هارون بن إسماعيل , حدثنا علي بن المبارك , عن يحيى بن أبي كثير , حدثني ابن بنت أبي رافع عن أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم دفع العنزة إلى أبي رافع، فأمره أن يقتل كلاب المدينة كلها حتى أفضى به القتل إلى كلب لعجوز، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بقتله ""

Mas'alah: What did the Prophet command regarding killing dogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4815

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting and Its Rulings > Killing Harmful Animals and Insects

4668 – وما قد حدثنا بكار بن قتيبة , حدثنا أبو عامر العقدي، وما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن، ومحمد بن خزيمة قالا: حدثنا القعنبي قال: حدثنا يعقوب بن محمد بن طحلاء , عن أبي الرجال , عن سالم بن عبد الله عن أبي رافع قال: "أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب، فخرجت أقتلها لا أرى كلبا إلا قتلته، حتى أتيت موضع كذا، وسماه، فإذا فيه كلب يدور ببيت، فذهبت أقتله، فناداني إنسان من جوف البيت: يا عبد الله، ما تريد أن تصنع؟ قلت: إني أريد أن أقتل هذا الكلب، قالت: إني امرأة بدار مسبعة، وإن هذا الكلب يطرد عني السباع، ويرد عني ما كان، فأت النبي صلى الله عليه وسلم، فاذكر له ذلك، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فأمرني بقتله"

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog that is not for farming or livestock?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4820

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting and Its Rulings > Killing Harmful Animals and Insects

4676 – وكما حدثنا محمد بن النعمان السقطي قال: حدثنا القعنبي , حدثنا سليمان بن بلال , عن يزيد بن خصيفة , أخبرني السائب بن يزيد أن سفيان بن أبي زهير الشنائي، أخبره: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من اقتنى كلبا، لا يغني عنه في زرع، ولا ضرع، نقص من عمله كل يوم قيراط" قال: فقال السائب لسفيان: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: إي ورب القبلة – – [94]

BAB 2

باب صيد الكلب المعلم

The Chapter on Hunting with Trained Dogs

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet command regarding killing dogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4812

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Dogs > Evidence from Hadith (Adi ibn Hatim)

4665 – وما قد حدثنا يونس , أخبرنا ابن وهب , أخبرني أسامة بن زيد , عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب

BAB 12

باب إشكال الصيد

The Chapter on Ambiguous Cases in Hunting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of killing certain animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 856

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Ambiguous Cases in Hunting > Prohibition of Killing Certain Animals

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من نهيه عن قتل النملة، والنحلة والهدهد والصرد

Mas'alah: What is the ruling on killing the hoopoe bird in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 859

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting Animals Whose Meat is Edible vs. Non-Edible

871 – كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي، حدثنا مجاهد بن موسى، حدثنا أبو معاوية، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس قال: "نهى رسول الله عليه السلام عن قتل أربع: عن قتل الهدهد، والصرد، والنملة، والنحلة" فتأملنا ما في هذا الحديث طلبا منا؛ لاستخراج ما أريد به فوجدنا الهدهد ما لا ينتفع بلحمه، ووجدنا الناس يستقذرونه، ووجدناه لا مضرة على الناس منه فكان قتله للعبث لا لما سواه، – [329] – وذلك منهي عنه كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قتل من هذا الجنس بغير حقه

Mas'alah: What is the ruling on killing animals for sport or without benefit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 861

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Liability for Harm Caused by Hunting

873 – وكما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبان بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عصفور قط" قال أبو جعفر: – [330] – كأنه يعني ما قتل عصفور قط عبثا قال أبو بكر فما فوقه أو فما دونه إلا عج إلى الله عز وجل يوم القيامة: يا رب فلان قتلني، فلا هو انتفع بي ولا هو تركني أعيش في خشاراتها فكان قاتل الهدهد داخلا في هذا المعنى، والله أعلم، وكذلك قاتل الصرد؛ لأنه لا يقدر أن يجمع من أشكاله ما يتهيأ له التبسط في أكل لحومها، فقتل ما هذه سبيله أيضا يرجع إلى العبث لا إلى ما سواه ويلحق قاتله الوعيد الذي هو في هذين الحديثين اللذين روينا، وأما النحلة فليست من هذا الجنس في شيء ولكنها مما ينتفع بها، ومما لا منفعة لقاتلها في قتلها، فقتله إياها يجمع أمرين أحدهما قطع لمنافعها والآخر عدم الانتفاع بها فزاد جرم قاتلها على جرم قاتل الهدهد والصرد، – [331] – وأما قتل النملة فإنه لا منفعة معه، ولا قطع أذى به وهي موصوفة بمعنى محمود قد روي عن رسول الله عليه السلام

Mas'alah: What is the ruling on eating hyena and its status as game?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3517

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting Animals Whose Meat is Edible vs. Non-Edible

3470 – ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن المنهال قال: حدثنا جرير , ثم ذكر بإسناده مثله فكان في رواية هؤلاء هذا الحديث عن جرير دون

ما في رواية – [95] – يحيى بن أيوب إياه عنه ذكر إباحة أكلها , وليس ذلك في أحاديث هؤلاء , إنما في أحاديث هؤلاء: "إنها صيد" وقد تكون صيدا , وهي غير مأكولة.

Mas'alah: What is the ruling on eating hyena and is it considered game?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3518

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting Animals Whose Meat is Edible vs. Non-Edible

3471 – ووجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن بكر البرساني قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمير أن عبد الرحمن بن أبي عمار أخبره قال: "سألت جابر بن عبد الله عن الضبع فقلت: أآكلها؟ قال:" نعم "قلت: أصيد هي؟ قال:" نعم ", قلت: أسمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال:" نعم "قال أبو جعفر: فكان ما روى البرساني هذا الحديث عليه عن ابن جريج موافقا لما رواه عنه يحيى بن أيوب , ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن أبي عمار غير هؤلاء الثلاثة النفر المذكورين في حديث يحيى بن أيوب , وقد وجدنا: يحيى بن سعيد القطان فيما أجازه لنا هارون بن محمد العسقلاني عن العلائي عنه قد أنكر هذا الحديث , فقال: كان يحدث به عن جابر , عن عمر , ثم صيره عن النبي صلى الله عليه وسلم إنكارا منه إياه على ابن أبي عمار , وموضع يحيى من هذا الأمر موضعه منه , وتأملنا هذا الحديث: هل رواه غير ابن أبي عمار؟ ."

Mas'alah: What did Umar rule regarding the hyena as game?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3519

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting Animals Whose Meat is Edible vs. Non-Edible

فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن أبي الزبير , عن جابر , عن عمر "أنه حكم في الضبع كبشا" ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب أن مالكا أخبره , عن أبي الزبير المكي , عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما "أن عمر رضي الله عنه قضى فيها بذلك" ووجدنا علي بن شيبة قد حدثنا قال: حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا عبد الله بن عون , عن أبي الزبير , عن جابر , عن عمر , فذكر مثله - [97] - قال أبو جعفر: فقوى ما رواه عليه أبو الزبير هذا الحديث ما قاله يحيى بن سعيد فيه. فقال قائل: فقد وجدناه عن عطاء بن أبي رباح , عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم , لا عن عمر , فكان: في ذلك تسديد لما رواه ابن أبي عمار عليه

Mas'alah: What did the Prophet say about eating game found after three days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4032

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Ownership of Game and Disputes

4024 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا حامد بن يحيى البلخي، قال: حدثنا معن بن عيسى، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي، عن أبيه، عن أبي ثعلبة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الذي يدرك صيده بعد ثلاث: "ليأكله إلا أن ينتن"

Mas'alah: What did the Prophet say about eating game found after three days if not putrid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4033

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Ownership of Game and Disputes

4025 – حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا حماد بن خالد الخياط، عن معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن أبي ثعلبة الخشني، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا رميت الصيد فأدركته بعد ثلاث وسهمك، فكله ما لم ينتن" – [196] –

Mas'alah: What is the ruling on eating putrid game meat according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4033

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Ownership of Game and Disputes

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم منعه من أكل لحم الصيد إذا أنتن، فقال قائل: فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالف هذا

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs and the exception for hunting dogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4817

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Keeping Dogs and Predatory Animals

4670 – كما قد حدثنا بكار بن قتيبة , حدثنا سعيد بن عامر الضبعي , حدثنا شعبة

, عن أبي التياح , عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن المغفل قال: "أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب، ثم قال:" ما لي وللكلاب "ثم رخص في كلب الصيد، وفي كلب - [90] - آخر نسيه سعيد"

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog and the reduction of reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4818

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Keeping Dogs and Predatory Animals

4671 - وكما قد حدثنا علي بن معبد , حدثنا مكي بن إبراهيم , حدثنا حنظلة بن أبي سفيان قال: سمعت سالم بن عبد الله يقول: سمعت ابن عمر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من اقتنى كلبا إلا كلبا ضاريا بالصيد، أو كلب ماشية، فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان"

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog and the reduction of reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4819

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Keeping Dogs and Predatory Animals

4672 - وكما حدثنا يونس , حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم , عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية، نقص من عمله كل يوم قيراطان" - [92] -

Mas'alah: What is the exception for keeping a hunting dog or a livestock dog?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4821

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Keeping Dogs and Predatory Animals

4680 - وكما حدثنا الحسين , حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس , حدثنا زهير بن معاوية , حدثنا موسى بن عقبة , عن نافع , عن ابن عمر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله، غير أنه قال: "إلا كلبا ضاريا، أو كلب ماشية"

Mas'alah: What types of dogs were exempted from being killed in Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4823

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Keeping Dogs and Predatory Animals

قال أبو جعفر: غير أنه قد روي أن الكلاب التي كانت تقتل بالمدينة ليست بكلاب الصيد، ولا بكلاب الماشية

Mas'alah: What did the Prophet command regarding killing dogs except for hunting and herding?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4824

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Keeping Dogs and Predatory Animals

4683 - كما قد حدثنا بحر بن نصر , حدثنا عبد الله بن وهب , أخبرني يونس قال: قال ابن شهاب: حدثني سالم بن عبد الله , عن أبيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم رافعا صوته يأمر بقتل الكلاب، فكانت الكلاب تقتل إلا كلب صيد أو

ماشية

Mas'alah: How does the author reconcile the varying rulings on dogs and their prices?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4825

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Keeping Dogs and Predatory Animals

ولما وقفنا على اختلاف أحوال الكلاب التي كانت في زمن - [98] - رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنها كانت في حال مقتولة كلها، وفي حال مقتولة بعضها غير مقتول بقيتها، وكان الذي رويناه عنه من نهيه عن أثمانها قد يحتمل أن يكون في الحال التي لا يحل فيها حبسها، ويحتمل أن يكون في الأحوال كلها، ولم يجز أن يحمل ذلك على أنه قد كان في وقت إباحة ما أبيح فيها دون أن يحمله على الوقت الذي يخالفه إلا بما يوجب حمله عليه، لا سيما وقد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم استثناءه من منعه من أثمان الكلاب إلا كلب الصيد، ففي ذلك ما قد دل على أن نهيه عن أثمان الكلاب، إنما كان في أثمان كلاب سوى كلب الصيد، وسوى الكلاب التي أباح اتخاذها على ما قد رويناه عنه صلى الله عليه وسلم في هذه الآثار

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the prohibition of hunting in Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4974

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Sanctuary (Haram)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرمة صيد المدينة،

وفي الواجب على منتهكها فيه

Mas'alah: What did Sa'd ibn Abi Waqqas do to a slave hunting in the Haram of Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4982

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Sanctuary (Haram)

4800 - وحدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن مرزوق قالا: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي قال: سمعت يعلى بن حكيم يحدث عن سليمان بن أبي عبد الله قال: شهدت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وأتاه قوم في عبد لهم - [287] - أخذ سعد سلبه رآه يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكلموه أن يرد عليهم سلبه، فأبى، وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حد حدود حرم المدينة، فقال: "من وجدتموه يصيد في شيء من هذه الحدود، فمن وجده، فله سلبه" ولا أرد عليكم طعمة أطعمنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن إن شئتم أن أعوض لكم مكان سلبه فعلت، واللفظ ليزيد

KITAB 68

كتاب الأضحية

Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الأضحية وأحكامها

The Chapter on Sacrifice and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about 'Atirah being obligatory like Udhiyya?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1055

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Sacrifice and Its Rulings > Ruling and Obligation of Udhiyya

1058 – فوجدنا عبد الملك بن مروان قد حدثنا قال: حدثنا معاذ بن معاذ العنبري، عن عبد الله بن عون، قال: حدثني أبو رملة، عن مخنف بن سليم، قال: ونحن وقوف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال: "يا أيها الناس، إن على أهل كل بيت في كل عام أضحاة وعتيرة، هل تدرون ما العتيرة؟" قال: فلا أدري ما كان من ردهم عليه قال: "هي التي يقول الناس الرجبية"

Mas'alah: What is the ruling on refraining from cutting hair and nails for one intending to sacrifice during the ten days of Dhul Hijjah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5737

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Sacrifice and Its Rulings > Recommended Acts and Etiquette (Hair, Nails, Selection)

5529 – كما حدثنا الحسن بن غليب بن سعيد، حدثنا أبو صالح عبد الغفار بن داود الحراني، حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: "كنت أفتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم يبعث بالهدي، ويقيم عندنا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم من أهله حتى يرجع الناس" فكان في هذا الحديث القصد بالذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتنبه هو ما كان يجتنبه من أهله مما يجب على المحرم اجتنابه من أهله في إحرامه، لا ما

سواه من حلق شعره، ولا من قص أظفاره، وذلك – [142] – لا يمنع ما في حديث أم سلمة الذي رويناه، ويكون تصحيح ما رويناه عن أم سلمة، وما رويناه عن عائشة: أن يكون حديث أم سلمة على منع من أراد أن يضحي , وله ما يضحي , عن حلق شعره، وقص أظفاره في أيام العشر حتى يضحي، وحديث عائشة على الإطلاق لما سوى قص الأظفار، وحلق الشعر، له من تلك الأيام، وأنه فيها بخلاف ما المحرم عليه في إحرامه في تلك الأشياء كلها، حتى تتفق هذه الآثار كلها، ولا يضاد بعضها بعضا. وقد شد هذا المعنى الذي ذهبنا إليه في المنع من قص الأظفار، ومن حلق الشعر لمن أراد أن يضحي ممن له ما يضحي به في أيام العشر ما قد روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا عليه في ذلك

Mas'alah: What is the chapter heading on the problematic hadith about actions on the day of Nahr regarding hair and nails?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5740

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Sacrifice and Its Rulings > Recommended Acts and Etiquette (Hair, Nails, Selection)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يفعله في يوم النحر من ضحى في شعره وفي أظفاره

BAB 4

باب ما يجزئ في الأضحية

The Chapter on What Suffices as a Sacrifice

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How many people shared each sacrificial camel at Hudaybiyya?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2591

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on What Suffices as a Sacrifice > Sharing in a Sacrificial Animal (Partnership)

2590 – وكما حدثنا يزيد قال: حدثنا يحيى بن حماد قال: حدثنا أبو عوانة، عن سليمان، عن أبي سفيان، عن جابر قال: نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية سبعين بدنة كل بدنة عن سبعة

Mas'alah: What is the ruling on sharing a camel or cow among seven people for sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2592

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on What Suffices as a Sacrifice > Sharing in a Sacrificial Animal (Partnership)

2592 – حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب أن مالكا، حدثه ح وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا مالك بن أنس، ثم اجتمعا , فقالا: عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله حدثه أنهم "نحروا يوم الحديبية البدنة عن سبعة، والبقرة عن سبعة" ففي هذا أن السبعين، لم تنحر إلا عن خاص من القوم الذين عددهم ألف وأربع مائة. , فقال قائل: فقد روي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنهم ضحوا معه بالبعير عن عشرة

Mas'alah: What is the chapter on clarifying whether budn refers only to camels or includes cattle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2596

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on What Suffices as a Sacrifice > Number of Shares in a Cow or Camel

باب بيان مشكل ما روي في البدن، أمن الإبل هي خاصة أم من الإبل ومن البقر جميعا؟

Mas'alah: Are cattle considered budn for sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2597

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on What Suffices as a Sacrifice > Number of Shares in a Cow or Camel

2598 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عمرو بن ميمون، عن أبي حاضر، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قلت: البدن فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبقر قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فكان الذي وجدناه فيه من قول ابن عباس قلت: البدن فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبقر من غير ذكر منه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بالبقر لأنها بدن , وقد احتمل أن يكون أمر بها لأنها تجزئ مما يجزئ منه البدن لا أنها في نفسها بدن كما يأمر بالشاء مكانها ليس لأنها بدن

BAB 5

باب ما لا يجزئ في الأضحية

The Chapter on What Does Not Suffice as a Sacrifice

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing a young goat (atud) for Udhiyya?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5963

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on What Does Not Suffice as a Sacrifice > Animals of Mixed or Unusual Origin

5719 - حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا الليث بن سعد، حدثني ابن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاه غنما يقسمها على أصحابه ضحايا، فبقي عتود، فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "ضح به أنت" - [410] - فقال قائل: كيف تقبلون هذا؟ والعتود، فإنما هو من صغير أولاد المعز، وقد أجمع المسلمون أنه لا يضحى بمثله؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم رخصة منه لعقبة بأن جعل ذلك له، لا لمن سواه من الناس، كما جعل لأبي بردة بن نيار أن يضحي بجذع من المعز، على أن ذلك له خاصة، وعلى أن لا يجزئ عن أحد بعده، وقد ذكرنا حديث أبي بردة هذا فيما تقدم منا في كتابنا هذا. فقال قائل: فقد روي هذا الحديث عن عقبة بن عامر بخلاف ما في هذا الحديث الذي ذكرته في هذا الباب، وذكر

BAB 11

باب العقيقة

The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice)

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on 'aqiqah sacrifice for a newborn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1029

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Ruling on Aqiqah (Obligatory vs. Recommended vs. Abrogated)

فوجدنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي قد حدثنا قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال: أخبرنا الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: "كنا في الجاهلية إذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بدمها ثم كنا في الإسلام إذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بالزعفران" - [65] - قال أبو جعفر: فعقلنا بذلك أن ما كانوا يفعلونه في أول الإسلام في يوم سابع المولود هو على مثل ما كانوا يفعلونه فيه في الجاهلية، وأن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابنه إبراهيم وفي عبد الله بن أبي طلحة من تسميته إياهما قبل يوم سابعهما وقبل ذبح عقيقة على كل واحد منهما عنه، بأنها لم ينسخ أن يكون يوم سابعه كان طارئا على ذلك وناسخا له فكان أولى مما كان قبله مما يخالفه مما ذكرناه في هذا الباب، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the number of animals sacrificed for a male newborn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1030

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Number of Animals for Aqiqah (Boy vs. Girl)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يذبح عن المولود الذكر يوم سابعه هل هو شاة أو شاتان

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqiqah sacrifice for a newborn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1031

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Ruling on Aqiqah (Obligatory vs. Recommended vs. Abrogated)

1038 – حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنا جرير بن حازم، أن قتادة، حدثه عن أنس بن مالك، قال: "عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حسن وحسين بكبشين"

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqiqah sacrifice for a newborn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1032

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Ruling on Aqiqah (Obligatory vs. Recommended vs. Abrogated)

1039 – حدثنا أحمد بن داود بن موسى، قال: حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري، قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عق عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا" – [67] – قال أبو جعفر وفيما روينا ما قد دل على أن الذي يذبح عن المولود الذكر يوم سابعه شاة واحدة كما يذبح عن الأنثى وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالف ذلك وأنه يذبح عن الذكر شاتان وعن الجارية شاة

Mas'alah: What is the ruling on the number of sheep for 'aqiqah for a boy and a girl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1033

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Number of Animals for Aqiqah (Boy vs. Girl)

1040 - كما حدثنا يونس، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، سمعه من أم كرز الكعبية التي تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أو إناثا"

Mas'alah: What is the ruling on the number of sheep for 'aqiqah for a boy and a girl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1034

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Number of Animals for Aqiqah (Boy vs. Girl)

1041 - وكما حدثنا يونس، وعبد الغني بن أبي عقيل، قالا: حدثنا - [68] - سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن حبيبة بنت ميسرة، عن أم كرز الخزاعية، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة"

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqiqah sacrifice for a newborn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1035

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Ruling on Aqiqah (Obligatory vs. Recommended vs. Abrogated)

1042 - حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال:

حدثنا عبد الجبار بن ورد المكي، قال: سمعت ابن أبي مليكة، يقول: نفس لعبد الرحمن بن أبي بكر غلام فقيل لعائشة: يا أم المؤمنين عقي عنه جزورا فقالت: معاذ الله، ولكن ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "شاتان مكافأتان"

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqiqah sacrifice for a boy and a girl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1036

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Ruling on Aqiqah for Male and Female Children

1043 – وكما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في العقيقة: "في الغلام شاتان وفي الجارية شاة" قال أبو جعفر: ولم يذكر فيه أبا عبيد الله بن أبي يزيد

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqiqah sacrifice for a boy and a girl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1037

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Ruling on Aqiqah for Male and Female Children

1044 – وكما قد حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا الحجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة ابنة عبد الرحمن، عن عائشة، أنها قالت: "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

أن يعق عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة"

Mas'alah: What is the ruling on the number of sheep for 'aqiqah for a boy and a girl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1038

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Number of Animals for Aqiqah (Boy vs. Girl)

1045 - وكما حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن - [70] - موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، عن عطاء، وطاوس، ومجاهد، عن أم كرز، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "في الغلام شاتان مكافأتان وفي الجارية شاة"

Mas'alah: What did the Prophet say about the 'aqiqah sacrifice for a newborn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1039

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Evidence for Aqiqah from Hadith and Practice

1046 - وكما حدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش البصري، قال: حدثنا عارم أبو النعمان، قال: حدثنا جرير بن حازم، قال: حدثنا قيس، قال: حدثني عطاء، عن أم عثمان ابنة خثيم، عن أم كرز، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن العقيقة، فقال: "في الغلام شاتان مكافأتان وفي الجارية شاة"

Mas'alah: What is the difference between the 'aqiqah for a boy and a girl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1040

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Ruling on Aqiqah for Male and Female Children

1047 - وكما حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي المقرئ، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء بن أبي رباح، - [71] - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "للغلام عقيقتان وللجارية عقيقة" ففيما روينا في هذا الفصل الثاني المخالفة بين ما يذبح عن الذكر يوم سابعه، وبين ما يذبح عن الأنثى يوم سابعها، وأنه يذبح عن الذكر شاتان وعن الأنثى شاة واحدة ولو خلينا وآراءنا في ذلك لكان لا فرق بين ما يذبح عن الغلام وبين ما يذبح عن الجارية في ذلك كما لا فرق بين ما يذبح عن كل واحد منهما في الأضاحي. وكما لا فرق بين ما يذبح عن كل واحد منهما في المتع وفي القران وفيما يلزم كل واحد منهما فيما يصيبه في إحرامه من الدماء ولكنا لم يخل بيننا وبين ذلك، ورددنا إلى ما وقفنا عليه من ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان هو الأولى بنا، وكان ما رويناه في الفصل الثاني من هذا الباب أولى الأشياء أن نستعمله؛ لأن فيه الزيادة على ما رويناه في الفصل الأول منه، فيكون ما أمرنا به من الزيادة على ما أمرنا به في الفصل الأول مستعملا، ويكون أبدا على ما أمرنا به في الفصل الأول وأن لا نجعل ما في الفصل الثاني من الزيادة منسوخا بما في الفصل الأول حتى نقف على أنه في الحقيقة كذلك، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith about removing harm from the

newborn on the seventh day?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1041

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Reconciliation of Conflicting Hadiths on Aqiqah

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "وأميطوا عنه الأذى" يعني ما يفعل بالمولود في يوم سابعه

Mas'alah: What did the Prophet say about 'aqiqah and removing harm from the newborn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1042

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Evidence for Aqiqah from Hadith and Practice

1048 – حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا قتادة، وأيوب، ويونس، وهشام، وحبيب، عن محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "في الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى"

1049 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني جرير بن حازم، عن أيوب، عن ابن سيرين، قال: حدثنا سلمان بن عامر الضبي، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "مع الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى" قال أبو جعفر فكان فيما روينا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يماط عن المولود الأذى وذلك مما قد أشكل على من قبلنا منهم محمد بن سيرين ما

هو؟ حتى لقد روي عنه في ذلك

1050 – ما قد حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "في الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى" – [74] – قال محمد: فحرصت أن أعلم ما "أميطوا عنه" فلم أجد أحدا يخبرني قال أبو جعفر: ثم تأملنا نحن ذلك الأذى الذي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم به في المولود لنعلم ما هو؟ فوجدنا في حديث قد روي عن عائشة في هذا المعنى

Mas'alah: How does Abu Ja'far reconcile conflicting hadiths about 'Aqiqah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1052

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Reconciliation of Conflicting Hadiths on Aqiqah

ووجدنا عبد الغني بن أبي عقيل قد حدثنا قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن رجل، من بني ضمرة يحدث – [81] – عن أبيه، أو عن عمه، سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال: "لا أحب العقوق، ولكن من أحب أن ينسك عن ولده فليفعل" قال أبو جعفر: فكان ما في هذين الحديثين قد دل أن أمرها قد رد إلى الاختيار لقوله صلى الله عليه وسلم: "من ولد له مولود فأراد أو أحب أن ينسك عنه فليفعل" وكان ما قد رويناه قبل ذلك في توكيد أمرها هو على حسب ما كانت عليه في الجاهلية , ثم جاء الإسلام فأقرت على ما كانت عليه في الجاهلية، فعقلنا بذلك أن ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم مما قد خالف ذلك كان طارئا عليه

وناسخا له والله نسأل التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the 'atirah in Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1060

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Pre-Islamic Practices (Fara' and Atira) and Their Abrogation

ووجدنا يوسف قد حدثنا قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثني سفيان بن حسين، قال: حدثني الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا عتيرة في الإسلام ولا فرع" - [87] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث نفي العتيرة، وقد يحتمل نفيها المذكور فيه نفي الوجوب ولا يمنع ذلك أن يفعل فعلا لا معصية فيه ولا خلاف لما في هذا الحديث. وقد يحتمل خلاف ذلك فنظرنا في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about the permissibility of Atirah and Fara'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1063

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > The Chapter on Aqiqa (Birth Sacrifice) > Pre-Islamic Practices (Fara' and Atira) and Their Abrogation

1065 - ووجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، قال: حدثنا عبد الوارث بن - [89] - سعيد، قال: حدثنا عتبة بن عبد الملك السهمي، قال: حدثني زرارة بن كريم بن الحارث بن عمرو السهمي، عن جده، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بمنى وعرفات

وقد أطاف به الناس فسأله رجل عن العتيرة فقال: "من شاء أعتر ومن شاء لم يعتر، ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع" وقال: "في الغنم أضحيتها" وأشار بإصبعه السبابة وعطف طرفها شيئا

Mas'alah: What did the Prophet command Ali regarding the distribution of sacrificial animals to the poor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 793

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Rulings on the Meat, Skin, and Wool of Udhiyya

حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد، حدثنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، أخبرني حسن بن مسلم، أن مجاهدا، أخبره أن ابن أبي ليلى أخبره أن عليا أخبره "أن نبي الله أمره أن يقوم على بدنه وأمره أن يقسم بدنه كلها بلحومها، وجلالها وجلودها في المساكين، ولا يعطي في - [263] - جزارتها منها شيئا" قلت للحسن: هل سمى فيمن يقسم بينهم ذلك؟ قال: لا وفي هذا الحديث بيان منع رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا من إعطاء الجزار منها شيئا أنه كان في جزارته إياها التي يستحقها، وأن ذلك لم يرد به ألا يعطيه إن كان مسكينا منها كما يعطي من سواه من المساكين منها

Mas'alah: What is the ruling on eating from the meat of the sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 794

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Rulings on the Meat, Skin, and Wool of Udhiyya

795 – كما حدثنا بكار، وابن مرزوق قالا: حدثنا أبو عاصم، عن موسى بن عبيدة الربذي، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. – [266] – وهو الدين بالدين، واحتمل أهل الحديث هذا الحديث من رواية موسى بن عبيدة وإن كان فيها ما فيها، وهذا باب جليل أيضا من الفقه وفيه أيضا أن البدن قد كان له فيما نحر عنه منها ولعلي فيما نحر منها عنه أن يأكلا من لحومها، وقد فعلا ذلك فأكلا من لحومها

796 –

Mas'alah: What did the Prophet say about the 'aqiqah sacrifice and naming the child on the seventh day?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1021

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

1030 – حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا قريش بن أنس، قال: حدثنا أشعث، عن الحسن، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الغلام مرتهن بعقيقته" أو قال: "بعقيقة تذبح يوم السابع، ويحلق رأسه ويسمى" قال قريش: وأخبرنا حبيب بن الشهيد أن ابن سيرين أمره أن يسأل الحسن ممن سمع حديثه في العقيقة قال: فسألته فقال: سمعته من سمرة. قال أبو جعفر: فذهب قوم إلى أن هذا الحديث قد عاد كله إلى سمرة، فتأملنا ذلك فوجدناه محتملا لغير ما قالوا؛ لأن ابن سيرين – [59] – إنما أمر حبيبا أن يسأل الحسن ممن سمع حديثه في العقيقة، فكان ذلك قصدا منه إلى العقيقة لا إلى ما سواها مما في حديث قريش هذا، فطلبنا ذلك في غير هذا

الحديث لنقف على مأخذه عن سمرة هل فيه تسمية المولود يوم سابعه فيكون ذلك توقيفا منه للناس على ذلك أم لا؟

Mas'alah: What does the hadith of Aisha say about removing harm from the newborn's head?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1045

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

1051 – وهو ما حدثنا به يونس قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني محمد بن عمرو اليافعي، عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: "عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حسن وحسين يوم السابع وسماهما وأمر أن يماط عن رأسه الأذى، يعني عن – [75] – رءوسهما، أنا أقول ذلك والله أعلم" قال أبو جعفر: فعقلنا بذلك أن الإماطة التي أرادها صلى الله عليه وسلم هي الإماطة عن رأس الصبي المذبوح عنه في ذلك اليوم ما يذبح عنه فيه، وقد وجدنا في حديث بريدة المروي عنه ما قد زاد في الدلالة على الإماطة المرادة في ذلك ما هي؟

Mas'alah: What was the pre-Islamic practice of smearing blood on the newborn's head?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1046

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

كما حدثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال: حدثنا الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: "كنا في الجاهلية إذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بدمها ثم كنا في الإسلام إذا ولد لنا غلام ذبحنا

عنه شاة ولطخنا رأسه بالزعفران" فعقلنا بذلك أن الأذى الذي أمر بإماطته عن رأس المولود هو الدم الذي كان يلطخ به رأسه في الجاهلية والله أعلم

Mas'alah: What does the hadith say about not touching the newborn's head with blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1047

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

1052 - وكما حدثنا يونس، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: - [76] - أخبرني عمرو بن الحارث، عن أيوب بن موسى، عن يزيد بن عبد المزني، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم" فكان ما في هذا الحديث زيادة في الكشف عن الذي يماط عن - [77] - رأس المولود في يوم سابعه ما هو. قال أبو جعفر: وقد يحتمل أن يكون الأذى الذي يماط عن رأسه هو حلق الشعر الذي عليه كمثل المراد في قول الله عز وجل: {فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك} [البقرة: 196] ، يريد بذلك المحصورين عن البيت في العمرة التي توجهوا لها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرنا، وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet performing 'aqiqah for himself after prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1049

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

ما حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي، قال: حدثنا الهيثم بن جميل، قال: حدثنا عبد الله بن المثنى بن أنس، عن ثمامة بن أنس، عن أنس: "أن النبي صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعدما جاءته النبوة" - [79] - 1054 -

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet disliking the term 'uquq for 'aqiqah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1050

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن سليمان يعني الرهاوي، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا داود بن قيس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، - [80] - عن جده، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال: "لا أحب العقوق" ، وكأنه كره الاسم، قال: يا رسول الله إنما نسألك عن أحدنا يولد له قال: "من أحب أن ينسك عن ولده فلينسك عنه عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة" قال داود: فسألت زيد بن أسلم عن المكافأتين قال: الشاتان المشبهتان يذبحان جميعا

- 1056

Mas'alah: What did the Prophet say about 'aqiqah during the Farewell Pilgrimage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1051

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

وحدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن رجل، من بني ضمرة عن رجل، من قومه سأل النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فقال: ما ترى في العقيقة فقال: "لا أحب العقوق، ومن ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فليفعل"

– 1057

Mas'alah: What is the evidence that 'Atirah is the same as Rajabiyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1056

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

1059 – ووجدنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قد حدثنا قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا ابن عون، عن أبي رملة الكندي، – [85] – عن مخنف بن سليم، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وأتيناه في وفد غامد فقال: "إن على كل أهل بيت في كل عام أضحاة وعتيرة" ، قال: فقلنا ما العتيرة؟ قال: "الرجبية" قال أبو جعفر: فعقلنا بهذا الحديث أن العتيرة هي الرجبية، ووجدنا في هذا الحديث ما يدل على إيجابها كإيجاب الأضحية فاحتجنا إلى الوقوف على ما روي في غير هذا الحديث وعلى استعمال أحد من العلماء إياه

Mas'alah: What is the ruling on the pre-Islamic practice of Atirah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1061

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

– 1063

Mas'alah: What is the ruling on the pre-Islamic practices of Atirah and Fara'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1062

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

– 1064

Mas'alah: What is the ruling on the number of people for whom a camel may be sacrificed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2582

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Partnership in Udhiyya

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العدد الذين يجوز أن يضحى بالبدنة عنهم.

2581 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا يوسف بن بهلول قال: حدثنا عبد الله بن إدريس قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم قالا: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية يريد زيارة البيت لا يريد قتالا وساق معه الهدي , فكان الهدي سبعين بدنة , وكان الناس سبع مائة رجل , وكانت كل بدنة عن عشرة "– [6] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن كل بدنة كانت من تلك البدن عن عشرة من القوم الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ غير أنا لم نجد أحدا ممن روى هذا

الحديث عن الزهري تابع محمد بن إسحاق على ما رواه عليه من عدد الناس الذين كانوا حينئذ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم , وأنهم كانوا سبع مائة فمن خالفه في ذلك وذكر أنهم بضع عشرة مائة معمر بن راشد وسفيان بن عيينة"

2582 – كما حدثنا محمد بن النعمان السقطي قال: حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم , والمسور بن مخرمة قالا: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية مع بضع عشرة مائة فلما كان بذي الحليفة قلد الهدي وأشعره وأحرم منها "قال: سفيان انتهى حفظي من الزهري إلى هذا , وكان طويلا فثبتني معمر – [7] –" 2583 – حدثنا محمد بن جعفر بن أعين قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال: أنبأنا عبد الرزاق قال: أنبأنا معمر، عن الزهري قال: وأخبرني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم، يصدق كل واحد منهما صاحبه , ثم ذكر مثله 2584 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم يعني الدورقي قال: حدثنا يحيى القطان، قراءة علينا من كتابه قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: ثنا معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن المسور، ومروان مثله. قال: والجماعة أولى في القبول , والحفظ من واحد؛ لأن كل – [8] – أصحاب الزهري ممن روى هذا الحديث عنه قد وافق معمرا وسفيان على ما رواياه عليه عنه وخالف ابن إسحاق فيما رواه عليه عنه قال أبو جعفر: ولم يكن المسور ولا مروان ممن حضر ذلك ولا شاهده , وقد كان جابر بن عبد الله , والبراء بن عازب الأنصاريان ممن شهد ذلك فكلاهما يخبر في عدد القوم بخلاف ما أخبر محمد بن إسحاق فيه

– 2585

Mas'alah: What is the hadith about sacrificing a camel for ten people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2593

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Partnership in Udhiyya

– 2593

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about sacrificing a camel for ten people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2593

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Partnership in Udhiyya

وذكر ما قد حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، ح وما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا هدية بن عبد الوهاب قالا أنبأنا الفضل بن موسى، عن الحسين بن واقد، عن علباء بن أحمر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر "فضحينا البعير عن عشرة" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا الحديث قد روي كما ذكر ولكنه قد وافق جابرا في السبعة وزاد عليه ما – [15] – فوقها فصارت السبعة إجماعا , وما فوقها يطلب الدليل عليه غير أنه زيادة على ما في حديث جابر , والزيادة أولى فنظرنا هل روي ما يخالفه

Mas'alah: What did the Prophet say about a camel being sufficient for seven people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2594

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Partnership in Udhiyya

2594 – فوجدنا أحمد بن داود قد حدثنا قال: حدثنا هدبة بن خالد قال: سمعت أبان بن يزيد، يحدث عن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الجزور عن سبعة"

Mas'alah: What is the preferred ruling on the number of people sharing a sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2594

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Partnership in Udhiyya

2595 – وكما قد حدثنا أحمد قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج قال: حدثنا أبان، عن قتادة، عن أنس، رفعه مرة ولم يرفعه ثانية مثله. قال أبو جعفر: فكان هذا أولى؛ لأن في هذا التوقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم على العدد الذي هو سبعة ما يمنع أن يجزئ عما هو أكثر من ذلك غير أن بعض الناس قد احتج في هذا للسبعة

2596 – بما حدثنا حسين بن نصر قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، – [16] – عن ابن عباس قال: سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: علي ناقة , وقد عزبت علي , فقال: "اشتر سبعا من الغنم" قال: فهذا يدل على أن الجزور عدله سبعة من الغنم , فكشفنا عن ذلك فوجدنا هذا الحديث فاسد الإسناد 2597 – كما حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء الخراساني، عن ابن عباس، ثم ذكره. فعقلنا بذلك أن عطاء الذي رواه ابن جريج عنه ليس بابن أبي رباح , وإنما هو الخراساني الذي لم يسمع من ابن عباس ولم يره , فعاد الذي ذكرناه يوجب حكم السبعة في البدنة وهو ما رويناه عن أنس في ذلك لا ما سواه , والله عز

وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the distinction between camels and cattle in sacrificial rewards?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2601

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Partnership in Udhiyya

فكان فيما روينا في هذا الفصل من هذا الباب ما قد دلنا على أن البدن خلاف البقر لتمييز رسول الله صلى الله عليه وسلم بينها في الأسماء , وفي الثواب عليها , وإن كان كل صنف منها يجزئ مما يجزئ من الصنف الآخر لا لأنها كلها بدن ولكن لأن البدن هي البدن المعقولة من الإبل والبقر يجزئ مما يجزئ منها لا لأنها بدن , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the sacrifice of a young goat (jadh'ah) and its sufficiency for the one who sacrifices it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5057

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Eligible Animals for Udhiyya

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لأبي بردة بن نيار في أضحيته التي ذبحها: "أعد أخرى مكانها" ، ومن قوله له، لما قال له: إن عندي جذعة خير من مسنة، فقال له: "اذبحها ولا تجزئ عن أحد بعدك"

4871 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، ووهب بن جرير

قالا: حدثنا شعبة , عن زبيد الإيامي قال: سمعت الشعبي يحدث عن البراء بن عازب قال: خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أضحى إلى البقيع، فبدأ، فصلى ركعتين، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: "إن أول نسكنا في يومنا هذا أن نبدأ بالصلاة، ثم نرجع فننحر، فمن فعل ذلك، فقد وافق سنتنا، ومن ذبح قبل ذلك، فإنما هو لحم عجله لأهله ليس من النسك في شيء" فقام خالي، فقال: يا رسول الله , إني ذبحت، وعندي جذعة خير من مسنة، فقال: "اذبحها ولا تجزئ أو لا توفي عن أحد بعدك" - [375] - 4872 - وحدثنا محمد بن علي بن داود، ووهبان بن عثمان البغداديان قالا: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا شعبة قال: حدثني زبيد، ومنصور، وداود، وابن عون ومجالد , عن الشعبي، وهذا - [376] - حديث زبيد قال: سمعت الشعبي، هاهنا يحدث عن البراء، عند سارية في المسجد، ولو كنت قريبا منها، لأخبرتكم بموضعها، ثم ذكر مثله

4873 - وحدثنا إسماعيل بن يحيى المزني قال: حدثنا الشافعي , حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد , عن داود بن أبي هند , عن عامر الشعبي، عن البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قام يوم النحر خطيبا، فحمد الله عز وجل، وأثنى عليه، ثم قال: "لا يذبحن أحد حتى يصلي" فقام خالي، فقال: يا رسول الله , هذا يوم، اللحم فيه مكروه، وإني ذبحت نسيكتي، فأطعمت أهلي وجيراني، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "قد فعلت، فأعد ذبحا آخر" , فقال: عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم، فقال: "هي خير نسيكتيك، لن تجزئ جذعة عن أحد بعدك" 4874 - وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا داود بن أبي هند , عن الشعبي , عن البراء , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله 4875 - وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال

قال: حدثنا شعبة قال: حدثني زبيد قال: سمعت الشعبي , عن البراء، ثم ذكر مثله – [378] – 4876 – وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة , عن فراس , عن عامر , عن البراء , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله 4877 – وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا عبد السلام , عن أبي خالد الدالاني , عن عامر , عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله – [379] – قال أبو جعفر: وكانت الجذعة المرادة في هذا الحديث هي الجذعة من المعز لا الجذعة من الضأن، وكان أهل العلم قد اختلفوا في الأضحية، فقال قائلون منهم: إنها واجبة على الواجدين لها، منهم: أبو حنيفة، وذهب أكثر أهل العلم سواه إلى أنها مأمور بها، محضوض عليها، غير واجبة، فكان ما احتج به ممن ذهب إلى إيجابها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بردة: "لن تجزئ جذعة عن أحد بعدك" , فقال: لا يكون إجزاء إلا عن واجب، وكان من حجة مخالفه عليه في ذلك: أن الوجوب الذي كان من أجله هذا القول أن أبا بردة، لما ذبح أضحيته التي كان أوجبها قبل أوان ذبحها مستهلكا لها فيما قد كانت صارت له، فوجب بذلك عليه البدل منها، وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال له من أجل استهلاكه واجبا كان لله عز وجل عليه بإيجابه إياه فتأملنا ما قالوه في ذلك لنقف على الحقيقة فيه إن شاء الله، فوجدنا الأشياء التي تجب بإيجاب الله عز وجل إياها إذا أوجبها العباد على أنفسهم لم يكن إيجابهم إياهم إيجابا له معنى، ألا ترى أن من أوجب على نفسه صلاة من الصلوات الخمس، أو أوجب على نفسه صيام شهر رمضان، أو أوجب على نفسه حجة الإسلام، وهو ممن يستطيع السبيل إليها أنه لا يلزمه بذلك شيء، وأنه يكون كمن لم يوجبه، وكانت الأضحية إن كانت واجبة بإيجاب الله عز وجل إياها – [380] – كان إيجاب العباد إياها على أنفسهم لا معنى له، وإن لم تكن واجبة بإيجاب الله عز وجل إياها كان من أوجبها على نفسه

وجبت عليه بإيجابه إياها، غير أن الأضحية إن كان الله عز وجل أوجبها، فلم يوجبها في شاة ولا بقرة ولا بدنة بعينها، فإذا جعل الرجل الواجب عليه منها بإيجاب الله عز وجل عليه في شيء من ذلك بعينه، احتمل أن يجب كما أوجبه، فنظرنا في ذلك، فرأينا ما أوجبه في شيء من ذلك بعينه لو هلك بموت أو بغيره، لم يسقط ما كان الله أوجبه عليه؛ لأنه لم يوجبه عليه، فيما هلك من ذلك وإذا كان ذلك كذلك، عقلنا أن الذي أوجبه، إن كان الله عز وجل قد أوجب الأضحية هو غير الذي أوجب، فكان هلاكه وبقاؤه بمعنى واحد، هذا حكم الأضحية إن كان الله عز وجل أوجبها ثم نظرنا في حكمها إن كان الله لم يوجبها، فوجدنا أهل العلم لا يختلفون أن من أوجبها وجبت عليه، وأن من استهلكها، قبل أن ينفذها فيما أوجبها فيه كان عليه ضمان قيمتها حتى يصرفها فيما يجب صرفها فيه مما هو بدل منها، فكان النبي صلى الله عليه وسلم، لم ينظر إلى قيمة ما ذبح أبو بردة، فلزمه إياه لله عز وجل فعقلنا بذلك أن الذي ألزمه إياه لما ألزمه إياه له هو لغير ما أوجب على نفسه، ولكنه لما أوجبه الله عز وجل عليه، فثبت بذلك وجوب الأضحية على واجديها، وكان ما احتج به أبو حنيفة في ذلك من أحسن ما يحتج به في مثله، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith on not cutting hair or nails for one intending to sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5728

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من رأى منكم هلال ذي الحجة، فأراد أن يضحي فلا يأخذ من شعره وأظفاره حتى يضحي"

Mas'alah: What did the Prophet say about refraining from cutting hair and nails for one intending to sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5729

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

5506 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يحيى بن كثير بن درهم، حدثنا شعبة، عن مالك بن أنس، عن عمرو بن مسلم، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا رأيتم هلال ذي الحجة، فأراد أحدكم أن يضحي، فليمسك عن شعره وأظفاره"

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith on refraining from cutting hair and nails?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5730

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

5507 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا بشر بن ثابت البزار، حدثنا شعبة، عن مالك بن أنس، عن عمرو بن مسلم، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من رأى منكم هلال ذي الحجة، فأراد أن يضحي، فلا يأخذ من شعره وأظفاره حتى يضحي"

Mas'alah: What did the Prophet say about not cutting hair or nails for one who intends to sacrifice during the first ten days of Dhul-Hijjah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5731

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

5511 - وقد حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة، رواية: "إذا دخل العشر الأول، فأراد أحدكم أن يضحي، فلا يمس من شعره، ولا من بشره شيئا" .

Mas'alah: What is the hadith about refraining from cutting hair and nails for one intending to sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5732

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

5513 - فوجدنا محمد بن أحمد الواسطي الحوزي قد حدثنا قال: حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا محمد بن عمرو، عن عمر بن مسلم بن عمارة بن أكيمة الليثي قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: سمعت أم سلمة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان له ذبح يذبحه، فإذا أهل هلال ذي الحجة، فلا يأخذن من شعره، ولا من أظفاره شيئا حتى يضحي"

Mas'alah: What is the textual difference in the hadith about sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5732

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

- [134] - وكان في متن حديث محمد بن عمرو ما يخالف ما في متون الآثار التي رويناها قبله في هذا الباب؛ لأن فيه: "من كان له ذبح يذبحه" .

Mas'alah: What are the alternate wordings of the hadith on sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5732

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

والآثار التي روينا قبله في هذا الباب إنما هي: "إذا رأيتم هلال ذي الحجة، فأراد أحدكم أن يضحي" ، أو: "من رأى منكم هلال ذي الحجة، فأراد أن يضحي" ،

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of cutting hair and nails for one who intends to sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5732

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

وكان تصحيح هذا الحديث، وتلك الأحاديث حتى ينتفي عنها التضاد والاختلاف على إرادة معنى الوجوب؛ حتى لا تختلف ولا تتضاد، وكان ما في هذه الآثار من إرادة من دخل عليه هلال ذي الحجة، وأراد أن يضحي، وله ما يضحي به يمنعه ذلك من أخذ شعره، وقص أظافره حتى يضحي.

Mas'alah: What did the Companions say about refraining from cutting hair and nails during the ten days of Dhul Hijjah for one intending to sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5738

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا هشام بن أبي عبد الله،

عن قتادة أن كثير بن أبي كثير سأل سعيد بن المسيب: أن يحيى بن يعمر يفتي بخراسان – يعني كان يقول: "إذا دخل عشر ذي الحجة، واشترى الرجل أضحيته، فسماها , لا يأخذ من شعره وأظفاره" ، فقال سعيد: قد أحسن، كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلون ذلك , أو يقولون ذلك ""

وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا مسدد، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، حدثنا قتادة، عن كثير , أن يحيى بن يعمر كان يفتي بخراسان: أن الرجل إذا اشترى أضحيته وسماها، ودخل العشر أن يكف عن شعره وأظفاره حتى يضحي. قال قتادة: فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب، فقال: نعم، قلت: عمن يا أبا محمد؟ قال: عن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم "فهذا هو القول عندنا في هذا الباب، وهو خلاف ما يقوله أبو حنيفة رحمه الله وأصحابه، وما يقوله مالك وأصحابه، وبالله التوفيق."

Mas'alah: What did the Prophet command a man to do on the day of Adha regarding his hair and nails?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5741

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

5530 – حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب، وعمرو بن الحارث، وعبد الله بن عياش، عن عياش بن عباس القتباني، عن عيسى بن هلال الصدفي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل: "وأمرت بيوم الأضحى عيدا , جعله الله لهذه الأمة" قال الرجل: أفرأيت إن لم أجد إلا منحة ابني، أفأضحي بها؟ قال: "لا، ولكن تأخذ من شعرك , وتقلم من

أظفارك، وتأخذ من شاربك، وتحلق عانتك، فإن ذلك تمام أضحيتك عند الله" – [145] –

Mas'alah: How does the hadith about the man on the day of Adha support the prohibition of cutting hair and nails?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5741

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

5531 – وحدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن المقرئ البكري، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني عياش بن عباس، ثم ذكر بإسناده مثله. ففي هذا الحديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حض الرجل المذكور فيه على يوم الأضحى، وأمره أن يفعل فيه في شعره وأظفاره ما أمره أن يفعل فيه ما فيه، وكان في ذلك ما قد دل أنه قد كان قبل ذلك غير مطلق له ذلك الفعل، فكان الذي في هذا الحديث شدا لما في حديث أم سلمة، وتقوية له، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narration from Uqba ibn Amir regarding sacrificing a young goat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5962

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Miscellaneous Rulings on Udhiyya

باب بيان مشكل ما روي عن عقبة بن عامر، في أمره إياه أن يضحي بعتود

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing a jadha' (young sheep) based on the hadith of Uqba ibn Amir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5964

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Eligible Animals for Udhiyya

5720 – ما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثنا عمرو بن الحارث، أن بكير بن الأشج، حدثه أن معاذ بن عبد الله الجهني حدثه، عن عقبة بن عامر، أنه قال: "ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجذاع الضأن" – [411] – فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون ما كان من إخبار عقبة في هذا الحديث لما كانوا ضحوا به مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد به ما كانت الجماعة الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ سواه ضحوا به مما كان عقبة قسمه عليهم بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم اختصه هو بالرخصة فيما أمره أن يضحي به من العتود التي أمره أن يضحي بها، مع أنا قد اعتبرنا هذا الحديث، فوجدناه فاسد الإسناد، مقصرا عن عقبة

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about sacrificing a jadha' (young sheep)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5965

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Eligible Animals for Udhiyya

5721 – كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني أسامة بن زيد، حدثني معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهني قال: سألت سعيد بن المسيب عن الجذع من الضأن، فقال: ما كان سنة الجذع من الضأن إلا فيكم، سأل عقبة بن عامر رسول الله صلى

الله عليه وسلم عن الجذع من الضأن، فقال: "ضح به" - [412] - فعاد هذا الحديث إلى معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهني، عن سعيد بن المسيب بذكر ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الضحية بالجذع من الضأن، فعاد منقطعا، وعاد الحديث المتصل عن عقبة الحديث الذي بدأنا بذكره، وإذا كان الجذع لا يجوز إلا من الضأن خاصة في الأضحية، كان إطلاق الأضحية به من غير الضأن، مما قد دل على الخصوصية بذلك لمن أطلق له. فإن قال قائل: فهل تجدون حديثا صحيحا في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالضحية من الجذع من الضأن؟ قيل له: نعم، قد وجدنا في ذلك حديثا صحيحا، وهو

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing a jadha' (young sheep) when a musinnah (older animal) is unavailable?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5966

Index: Kitab al-Udhiyya (Sacrifice / Udhiyya) > Eligible Animals for Udhiyya

5722 - ما قد حدثنا عمران بن موسى الطائي، وعبد الله بن محمد بن خشيش البصري قالا: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تذبحوا إلا مسنة , - [413] - إلا أن تعسر عليكم , فاذبحوا مكانها جذعة من الضأن" فإن قال قائل: فهذا دليل على أنه لا يجوز الأضحية بالجذعة من الضأن إلا عند عدم المسنة، فمن أين أطلقتم الضحية بها عند وجود المسنة؟ فكان جوابنا في ذلك

5723 - أن يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب، أخبرني أنس بن عياض، عن

محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن أمه قال: أخبرتني أم بلال الأسلمية، عن أبيها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يجوز الجذع من الضأن ضحية إن كانت له غنم" - [415] - ففي هذا إباحة الضحية بالجذع من الضأن على كل الأحوال. وقال قائل: قد روي عن عقبة: أن الذي كان أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضحي بها كان جذعا لا ما سواه، وذكر

5724 - ما قد حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا هشام - صاحب الدستوائي - عن يحيى بن أبي كثير، عن بعجة بن عبد الله، عن عقبة بن عامر قال: "قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحايا بين أصحابه، فأصاب عقبة منها جذعة" ، فقلت: يا رسول الله، أضحي بها قال: "نعم" - [416] - وكان في هذا الحديث ذكر الجذعة مطلقا من غير ذكر الضأن. قلنا: هذا حديث لا يتصل بعقبة؛ لأن بعجة بن عبد الله لا لقاء له لعقبة، فعاد الحديث المتصل عن عقبة إلى ما رواه أبو الخير عنه. والجذعة التي في هذا الحديث، وفي حديث أبي الخير: هي من المعز، وهي على الرخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم بها لعقبه لا على ما سوى ذلك , وعقبة في ذلك كأبي بردة فيما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص له أن يضحي به مما قد ذكرناه ما لم يرخص فيه لغيره

KITAB 69

كتاب الأطعمة والأشربة

Kitab al–At'ima wa al–Ashriba (Foods and Drinks)

Canonical Hanafi reference section

BAB 1

باب الأطعمة المحللة والمحرمة

The Chapter on Permissible and Prohibited Foods

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about using the skin of a dead sheep?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1613

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Permissible and Prohibited Foods > Rulings on Skin and Parts of Prohibited Animals

1574 – مما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس أنه قال: مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة قد كان أعطاها مولاة لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال: "فهلا انتفعتم بجلدها، فقالوا: يا رسول الله، إنها ميتة، قال:" إنما حرم أكلها ""

Mas'alah: What did the Prophet say when a lizard was brought to him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3305

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Permissible and Prohibited Foods > Permissible and Impermissible Animals

3279 – كما حدثنا فهد قال: حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي قال: حدثنا بقية، عن شعبة قال: حدثني الحكم، عن زيد بن وهب، عن البراء بن عازب، عن ثابت بن وديعة الأنصاري: عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتي بضب فقال: "أمة مسخت"

Mas'alah: What did the Prophet say about a lost nation when offered a lizard?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3306

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Permissible and

Prohibited Foods > Permissible and Impermissible Animals

3280 – وكما حدثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة، عن الحكم قال: سمعت زيد بن وهب، عن البراء بن عازب، عن ثابت بن وديعة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضب، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أمة فقدت، فالله أعلم" . ورواه أيضا عدي بن ثابت عن زيد , فخالفهم جميعا في إسناده.

Mas'alah: What did the Prophet say about eating lizards?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3307

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Permissible and Prohibited Foods > Permissible and Impermissible Animals

3281 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا حميد الصائغ قال: حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن زيد بن وهب، عن ثابت بن وديعة الأنصاري، عن: رجل من بني فزارة أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضباب احترشها، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها وينظر إلى الضب منها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمة مسخت، فلا أدري ما فعلت، ولا أدري لعل هذا منها"

Mas'alah: What did the Prophet say about eating lizards?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3308

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Permissible and Prohibited Foods > Permissible and Impermissible Animals

3282 - وقد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد، وعفان قالا: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن حصين رجل من بني فزارة قال: أخبرني سمرة بن جندب أن نبي الله صلى الله عليه وسلم أتاه أعرابي وهو يخطب فقطع عليه خطبته، فقال: يا رسول الله، ما تقول في الضب؟، فقال: "إن أمة من بني إسرائيل مسخت، فلا أدري أي الدواب مسخت"

Mas'alah: What is the ruling on eating meat given as charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4517

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Permissible and Prohibited Foods > Rulings on Food for Occasions and Charity

4451 - وقد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه، عن - [287] - ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، رضي الله عنها قالت: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة تفور بلحم وأدم من أدم البيت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألم أر برمة فيها لحم؟" قالوا: بلى يا رسول الله، ولكن ذاك لحم تصدق به على بريرة، وأنت لا تأكل الصدقة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هو عليها صدقة، وهو لنا هدية" فكان في هذا الحديث أن تلك البرمة المذكورة فيه كانت تفور بلحم وأدم من أدم البيت، فكان الذي يقع في القلوب أن ذلك الأدم مما يرى في البرمة كما يرى اللحم الذي فيها، وذلك غير الزيت وما أشبهه مما لا يبقى في مثلها كبقاء اللحم فيها.

Mas'alah: Is fresh ripe dates (rutab) considered fruit according to Abu Hanifa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5927

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Permissible and Prohibited Foods > Permissible and Impermissible Animals

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يقضي بين الفقهاء المختلفين في الرطب: هل هو من الفاكهة، أم ليس هو منها؟ قال أبو جعفر: قال أبو حنيفة، وكان تفرد فيما

Mas'alah: What is the evidence that fresh ripe dates are not fruit according to Abu Hanifa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5928

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Permissible and Prohibited Foods > Permissible and Impermissible Animals

قد حدثنا محمد بن العباس بن الربيع، حدثنا علي بن معبد، حدثنا محمد بن الحسن، أخبرنا يعقوب، عن أبي حنيفة قال: "ليس الرطب من الفاكهة" , وحدثنا سليمان بن شعيب، حدثنا أبي، حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، بمثل ذلك. وزاد أن قال: لأن الله عز وجل قال: {فيهما فاكهة ونخل ورمان} [الرحمن: 68] , فأخبر أن النخل والرمان منها ما يكون من ثمارها ليس من الفاكهة قال محمد بن العباس، وسليمان، جميعا في روايتهما، وقال أبو يوسف: هو من الفاكهة، وقال محمد بن العباس في روايته، عن محمد بن الحسن، مثل ذلك. وقال سليمان في روايته: ليس فيما احتج به أبو حنيفة من الآية التي تلاها ما يجب به أن يكون الرطب خارجا من الفاكهة، وإنما ذلك على التوكيد له: أنه من الفاكهة بدخوله في جملة

الفاكهة، وبإعادة ذكره بعد ذلك على الانفراد ما لا يجب خروجه من الفاكهة، كما قال الله – [370] – عز وجل: {من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال} [البقرة: 98] ، ليس على أنهما غير الملائكة، ولكن على توكيد أمرهما بأن ذكرهما في جملة الملائكة، ثم أفردهما بالذكر بما ذكرهما به، ومثل ذلك قوله تعالى: {وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح} [الأحزاب: 7] ثم ذكر من ذكره من سواهما صلى الله عليهم أجمعين، للتوكيد , ولمكانهم من النبوة لا لما سوى ذلك، فمثل ذلك في الرطب من الفاكهة قد يحتمل أيضا أن يكون دخل في الفاكهة التي ذكرها الله عز وجل، ثم أفرده بالذكر، وكان في ذلك توكيد أمره أنه من الفاكهة. وكان مما يحتج به من يذهب إلى قول أبي حنيفة الذي ذكرناه عنه على المحتجين بهذه الحجة: أن الذي احتجوا به منها قد قامت الحجة فيها بما ذكروا، ولم تقم الحجة في الرطب أنه من الفاكهة بمثل ذلك، والحجة مطلوبة في ذلك إلى الآن، فكان مما احتج به من ذهب إلى قول أبي حنيفة هذا أنه قد وجد عن عبد الله بن عباس ما يدل على أن الرطب ليس من الفاكهة

BAB 2

باب لحوم الحيوانات

The Chapter on Meat of Animals

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the distinction between parts that die with the animal and those that do not?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1612

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Animals > Parts of Animals Forbidden to Eat

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي في الحديثين اللذين رويناهما في هذا الباب لا يخالف ما في الآية التي تلوناها فيه؛ لأن الذي في ذينك الحديثين إنما هو على أسنام الإبل – [240] – وعلى أليات الغنم المقطوعة منها، وهي أحياء مما لو ماتت قبل ذلك ماتت تلك الأشياء بموتها , والشعر والصوف والأوبار ليست كذلك؛ لأنها لا تموت بموتها؛ ولأن الأسنمة والأليات ترى فيها صفات الموت بموت من هي منه من فسادها وتغير روائحها , والصوف والشعر والأوبار ليست كذلك؛ لأن ذلك كله معدوم فيها , فما كان مما يحدث صفات الموت فيه بحدوثه فيما هو منه ومن الأسنمة ومن الأليات فله حكم ما في هذين الحديثين، وما لا يحدث فيه من صفات الموت بموت ما هو كائن فيه كان خارجا من ذلك وداخلا في الآية التي تلونا وقد دل على ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on eating horse meat according to the hadith of Jabir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3083

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Animals > Evidence for Rulings on Horse Meat

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحوم الخيل من

كراهة ومن إباحة من حديث جابر بن عبد الله

3053 – حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، سمع جابر بن عبد الله يقول: "أطعمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل، ونهانا عن لحوم الحمر" . فكان هذا الحديث مذكورا فيه سماع عمرو بن دينار من جابر بن عبد الله ولم يسمع ذلك في غير هذه الرواية. – [64] – 3054 – وما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا إبراهيم بن بشار قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله. فلم يكن في ذلك ذكر سماع لعمرو إياه من جابر. 3055 – وقد حدثنا محمد بن النعمان السقطي قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا عمرو قال: قال جابر بن عبد الله، ثم ذكر هذا الحديث. فطلبنا حقيقته، هل هو سماع لعمرو من جابر أو ليس بسماع له منه

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding the consumption of donkey meat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3091

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Animals > Evidence for Rulings on Donkey and Mule Meat

3064 – فذكر ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا عاصم بن علي قال: حدثنا عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، – [69] – عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله قال: "لما كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعة، فأخذوا الحمر الأهلية فذبحوها وملئوا منها القدور، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكفأنا يومئذ القدور، وقال:" إن الله عز وجل

سيأتيكم برزق هو أحل من هذا وأطيب ". فكفأنا يومئذ القدور وهي تغلي، فحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمر الإنسية ولحوم الخيل والبغال، وكل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وحرم المجثمة، والخليسة، والنهبة" . – [70] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن أهل الحديث يضعفون حديث عكرمة عن يحيى ولا يجعلونه فيه حجة، كذلك قال غير واحد منهم , ولو كان فيه حجة لكان خلاف محمد بن علي بن حسين، وعطاء بن أبي رباح، وأبي الزبير عن جابر له في ذلك، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن جابر أولى مما رواه فيه، يحيى، عن أبي سلمة، عن جابر ; لأن ثلاثة أولى بالحفظ من واحد , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading on conflicting reports about horse meat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3092

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Animals > Evidence for Rulings on Horse Meat

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير حديث جابر بن عبد الله في لحوم الخيل من كراهة ومن إباحة

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of eating horse meat from the hadith of Asma?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3093

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Animals > Evidence for Rulings on Horse Meat

3065 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الحميري قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا محمد بن عمرو بن يونس الثعلبي الكوفي المعروف بالسوسي قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن هشام بن عروة، عن امرأته فاطمة بنت المنذر، عن أسماء ابنة أبي بكر رضي الله عنها قالت: "انتحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه" . قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث إخبار أسماء بما أخبرت به فيه – [72] – مما كان منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففي ذلك حجة لمن أباح لحوم الخيل في إباحته أكلها. وقد روي عن خالد بن الوليد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم النهي عن أكلها.

Mas'alah: What is the ruling on eating horse meat according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3094

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Animals > Evidence for Rulings on Horse Meat

3066 – كما قد حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي الجيزي قال: حدثنا أبو نعيم ح. وكما حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي أبو زرعة قال: حدثنا يزيد بن عبد ربه، وخالد بن خلي قالوا: حدثنا بقية بن الوليد، عن ثور بن يزيد، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن أبيه، عن جده، عن خالد بن الوليد رضي الله عنه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الخيل، والبغال، والحمير" . – [73] – ففي هذا الحديث النهي عن أكل لحوم الخيل. فأما أكثر الآثار المروية في لحوم الخيل , والصحيح منها ما روي في إباحة أكل لحومها مما قد رويناه في هذا الباب ومما قد

رويناه في الباب الذي قبله من كتابنا هذا , وإن رجعنا إلى ما يوجبه النظر في ذلك كان هو النهي عن أكل لحومها , وذلك أنا وجدنا الأنعام المباح أكل لحومها ذوات أخفاف وذوات أظلاف. ووجدنا الحمر الأهلية المنهي عن أكل لحومها، والبغال المنهي عن أكل لحومها ذوات حوافر , وكانت الخيل المختلف في أكل لحومها ذوات حوافر , فكانت ذوات الحوافر المختلف في أكل لحومها بذوات الحوافر المنهي عن أكل لحومها أشبه منها بذوات الأخفاف وذوات الأظلاف المباح أكل لحومها. وقد كان أبو حنيفة، ومالك بن أنس يذهبان إلى هذا القول.

Mas'alah: What did Abu Hanifa say about eating horse meat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3095

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Animals > Evidence for Rulings on Horse Meat

كما قد حدثنا محمد بن العباس قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا محمد بن الحسن قال: حدثنا يعقوب، عن أبي حنيفة قال: "أكره أكل لحم الفرس"

BAB 3

باب الخمر والمسكرات

The Chapter on Wine and Intoxicants

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of making wine into vinegar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3359

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Turning Khamr into Vinegar

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما كان منه عند تحريم الله عز وجل الخمر مما أمر به من سأله عن تخليله إياها، فنهاه عن ذلك، ولم يطلقه له.

Mas'alah: What did the Prophet say about turning wine into vinegar after its prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3360

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Turning Khamr into Vinegar

3335 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود قال: حدثنا سفيان، عن السدي، عن أبي هبيرة، عن أنس رضي الله عنه قال: "جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حجره يتيم، وكان عنده خمر حين حرمت الخمر، فقال: يا رسول الله، نصنعها خلا؟ فقال:" لا "، فصبه في الوادي حتى سال"

Mas'alah: What did the Prophet command regarding wine when asked about making it vinegar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3361

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Turning Khamr into Vinegar

3336 - وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا سفيان قال: حدثني السدي، عن أبي هبيرة، - [389] - عن أنس: أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم: عندي خمر، فقال: "صبها" ، قال: أأجعلها خلا؟ قال: "لا"

Mas'alah: What did the Prophet say about orphans inheriting wine and making it vinegar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3362

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Turning Khamr into Vinegar

3337 - وحدثنا يحيى بن إسماعيل البغدادي أبو زكريا قال: حدثنا زهير بن حرب قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان، عن السدي، عن أبي هبيرة، عن أنس بن مالك: أن أبا طلحة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أيتام ورثوا خمرا، قال: "أهريقوها" ، قال: أفلا أجعلها خلا؟ قال: "لا" . - [390] -

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3363

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Turning Khamr into Vinegar

3339 - وحدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن حماد البغدادي قال: حدثنا أبو الوليد، هشام بن عبد الملك قال: حدثنا قيس بن الربيع قال: حدثنا إسماعيل يعني

السدي، عن يحيى بن عباد: عن أنس، عن أبي طلحة أنه كان عنده مال لأيتام فابتاع به خمرا، فلما حرمت الخمر قال: يا رسول الله، أجعلها خلا؟ قال: "لا"

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3364

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Turning Khamr into Vinegar

3340 – حدثنا فهد قال: حدثنا أحمد بن حميد ختن عبيد الله بن موسى قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن مجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد قال: "كان عندي مال لأيتام، فلما نزل تحريم الخمر أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نهريقها" . – [391] – 3341 – وحدثنا يحيى بن إسماعيل قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا يحيى بن أبي زائدة، ثم ذكر بإسناده مثله. وقد اختلف أهل العلم في الرجل يكون عنده العصير فيصير خمرا فيريد أن يعالجها حتى تصير خلا، فمنهم من منع من ذلك، واحتج لما ذهب إليه منه بهذه الآثار منهم مالك والشافعي، غير أن مالكا رخص في دردي الخمر أن يعالج حتى يصير خلا. كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: وسمعت مالكا يقول في الرجل يلقي العصير على الدردي ليصير خلا، قال: "لا بأس بذلك إن كان إنما يريده للخل" وكان في إباحة مالك لعلاج الدردي , والدردي لا يكون إلا من الخمر، حتى تعود خلا كذلك، وكان مما يحتج به من ذهب إلى ما ذكرنا من علاج الخمر حتى تعود خلا أنه يكره.

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar when the wine was unlawfully acquired?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3365

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Turning Khamr into Vinegar

ما قد حدثنا فهد قال: حدثنا النفيلي قال: حدثنا هشيم، عن منصور، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص: "أن تاجرا اشترى خمرا فأمره أن يصبه في دجلة، فقالوا له: ألا تأمره أن يجعله خلا، فنهاه عن ذلك" . وهذا فقد يحتمل أن يكون عثمان إنما نهاه عن ذلك ; لأن الخمر التي سأله عنها لم تكن من عصير يملكه فعاد خمرا , وإنما كان من عصير اشتراه شراء حراما فلم يملكها بذلك، فلم يأمره بتخليلها ; لأنه لم يكن مالكا لأصلها. وروى أهل هذا القول أيضا لقولهم هذا.

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3366

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Turning Khamr into Vinegar

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن القاسم، عن أسلم، عن عمر رضي الله عنه قال: "لا تأكل من خمر أفسدت حتى - [393] - يكون الله بدأ فسادها"

Mas'alah: What is the ruling on wine turning into vinegar in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3367

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Turning Khamr into Vinegar

حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن القاسم بن محمد، عن أسلم مولى عمر، أن عمر رضي الله عنه أتي بالطلاء وهو بالجابية، وهو يومئذ يطبخ , وهو كعقيد الرب، فقال: "إن في هذا الشراب ما انتهى إليه، ولا يشرب خل من خمر أفسدت حتى يبدأ الله عز وجل فسادها، فعند ذلك يطيب الخل، ولا بأس على امرئ يبتاع خلا وجده مع أهل الكتاب ما لم يعلم أنهم تعمدوا فسادها بعدما عادت خمرا" . - [395] - قال فكان من حجة مخالفهم في ذلك أن الذي في هذا الحديث: "ولا يشرب من خمر أفسدت حتى يبدأ الله عز وجل فسادها" ليس من كلام عمر، إنما هو من كلام الزهري، وصله بكلام عمر لما أتي بالطلاء فقال: "إن في هذا الشراب ما انتهى إليه" والدليل على ذلك ما قال له موسى بن عقبة: افصل كلام النبي صلى الله عليه وسلم من كلامك. لما كان يحدث به من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم فيخلطه بكلامه. ومما يدل على ذلك أيضا رواية غير ابن أبي ذئب لهذا الحديث عنه وهو يونس بن يزيد.

Mas'alah: What is the ruling on wine turning into vinegar and its consumption?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3369

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Turning Khamr into Vinegar

ما قد حدثنا يونس قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا داود بن عمرو، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، أن أبا الدرداء كان يأكل المري يجعل فيه الخمر ويقول: "ذبحته الشمس والملح" . ثم قالوا لهم: فما معنى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإهراق خمر الأيتام، - [397] - والمنع من أن يجعل خلا , والأيتام إذا لم يجز فيهم غير ذلك كان في غيرهم أحرى أن لا يجوز. فكان من جوابهم في ذلك: أن الخمر ليست للأيتام مالا بعدما حرمها الله عز وجل، وإنما كانت لهم قبل ذلك، ثم خرجت أن تكون مالا لهم، فكانوا، وإن كانوا أيتاما، في ذلك كمن سواهم من البالغين , وقد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما نزل تحريم الخمر.

Mas'alah: What is the ruling on the sale of wine and its price?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3370

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Selling and Trading Intoxicants

3342 - كما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني عبد الرحمن بن شريح، وابن لهيعة، والليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن ثابت بن يزيد الخولاني، أخبره قال: لقيت عبد الله بن عمر فسألته عن ثمن الخمر، فقال: "سأخبركم عن الخمر، إني كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد، فبينا هو محتب حل حبوته ثم قال:" من كان عنده من هذه الخمر شيء فليؤذني به ". فجعل الناس يأتونه فيقول أحدهم: عندي راوية، ويقول الآخر: عندي راوية، ويقول الآخر: عندي زق، أو ما شاء الله أن يكون عنده. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" اجمعوا

بنقيع كذا وكذا ثم آذنوني "، ففعلوا ثم آذنوه، فقام وقمت معه، فمشيت عن يمينه وهو متوكئ علي، فلحقنا أبو بكر فأخرني رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل أبا بكر مكاني، ثم لحقنا عمر بن الخطاب فأخرني وجعله عن يساره، فمشى بينهما، حتى إذا وقف على الخمر قال للناس:" أتعرفون هذه؟ "، فقالوا: نعم يا رسول الله، هذه الخمر. فقال:" صدقتم "، فقال:" إن الله عز وجل لعن الخمر، وعاصرها، ومعتصرها، وشاربها، وساقيها، وحاملها، والمحمولة - [398] - إليه، وبائعها، ومشتريها، وآكل ثمنها ". ثم دعا بسكين فقال:" اشحذوها "، ففعلوا، ثم أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرق بها الزقاق، فقال الناس: إن في هذه الزقاق منفعة. فقال:" أجل، ولكني إنما أفعل ذلك غضبا لله عز وجل لما فيها من سخطه ". فقال عمر: أنا أكفيك، فقال:" لا ". وبعضهم يزيد على بعض في قصة الحديث."

Mas'alah: What is the ruling on destroying wine containers after its prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3371

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Benefiting from Khamr and Intoxicants

3343 - وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: حدثني ابن لهيعة، أن أبا طعمة، حدثه أنه سمع عبد الله بن عمر بن الخطاب، يحدث بهذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. - [400] - 3343 م- وما قد حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي الجيزي قال: حدثنا طلق بن السمح اللخمي قال: حدثني أبو شريح عبد الرحمن بن شريح، عن خالد بن يزيد، عن شراحيل بن بكيل، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزل تحريم الخمر، فأمر

بآنية الخمر فجمعها في موضع واحد. ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم غدا وهو آخذ بيدي اليسرى بيده اليمنى، وأقبل عمر بن الخطاب فحولني عن يساره، وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي اليمنى بيده اليسرى , وأخذ عمر بيده اليمنى يده اليسرى , فسرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بيننا، فأقبل أبو بكر الصديق رضي الله عنه، فسرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يدي، وحول عمر عن يساره، وأخذ بيد أبي بكر بيده اليمنى يده اليسرى، فسرنا حتى أتينا الآنية التي جمعت وفيها الخمر والزقاق، فقال: "ائتوني بشفرة أو مدية" فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراعيه وأخذ الشفرة، فقال أبو بكر وعمر: يا رسول الله، نحن نكفيك. فقال: "شقوها على ما فيها من غضب الله، الخمر حرام، لعن الله شاربها، وبائعها، ومشتريها، وحاملها، والمحمولة إليه، وعاصرها، ومعتصرها، والقيم عليها، وآكل ثمنها" . فكان في هذا الحديث شق رسول الله صلى الله عليه وسلم الزقاق وليست من – [401] – الخمر في شيء غضبا لله عز وجل في تأخير من كانت عنده بعد تحريم الله عز وجل إياها، فعاقبهم بشق زقاقهم ; لأنه قد كان عليهم أن يسارعوا إلى إتلاف ما حرمه الله عليهم، حتى لا يصل أحد إلى المنفعة به، كما كانوا ينتفعون بها قبل تحريم الله عز وجل إياها عليهم، وحين لم يكونوا في ذلك كما كانت المشيخة من الأنصار كأبي، وأبي طلحة، وكسهيل ابن بيضاء أمروا أنس بن مالك وهم يشربون ما كانوا يشربونه يومئذ، وأنس ساقيهم، إذ مر رجل فقال: ألا هل شعرتم أن الخمر قد حرمت؟ فقالوا: اكفأ ما في إنائك يا أنس. قال أنس: "فما عادوا إليها حتى لقوا الله عز وجل، رضوان الله عليهم" . وكان من سواهم ممن تخلف عن مثل فعلهم ليس في ذلك كهم، فعوقبوا بتخلفهم عن ذلك بشق زقاقهم وإتلافها عليهم، ومنعهم من الانتفاع بها , وكان ذلك عندنا، والله أعلم، في الحال التي كانت العقوبات على الذنوب تكون في الأموال، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مانع الزكاة:

"فإنا آخذوها وشطر ماله، عزمة من عزمات الله عز وجل" . وكما قال في سارق الحريسة - [402] - من الجبل: "عليهم مثل غرم مثليها، وجلدات نكال" . وكما قال بعد - [403] - تحريم صيد المدينة: "من وجدتموه يصيد في شيء منها فخذوا سلبه" . وقد ذهب غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم: عمر بن الخطاب، وسعد بن أبي وقاص إلى أن ذلك الحكم كان باقيا بعد النبي صلى الله عليه وسلم. فمن ذلك ما قد روي عن عمر فيه

Mas'alah: What is the ruling on selling wine and turning it into vinegar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3373

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Selling and Trading Intoxicants

3344 - كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني - [406] - مالك بن أنس، وغيره، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعلة السبائي من أهل مصر أنه سأل ابن عباس عما يعصر من العنب؟ فقال ابن عباس: "إن رجلا أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:" هل علمت أن الله عز وجل قد حرمها؟ "، فقال: لا. فسار إنسانا عنده، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:" بم ساررته؟ "، قال: أمرته، أو فقال: أمرته أن يبيعها. فقال:" إن الذي حرم شربها حرم بيعها ". قال: ففتح المزادتين حتى ذهب ما فيهما" . 3345 - وكما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن وعلة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. - [407] - أفلا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم

يخرق الراوية التي كان فيها الخمر كما خرق الزقاق التي كان فيها الخمر في حديث ابن عمر، فدل ذلك أن التخريق إنما كان لما في حديث ابن عمر غضبا على من غيبها بعد تحريمها، فقد يجوز أيضا أن يكون من غيبها ممن سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تخليلها منعه من ذلك عقوبة له لا ; لأنها لو خللت لم تحل له. فإن قال قائل: فما الذي يوجبه القياس في هذا الاختلاف الذي ذكرته عن أهل العلم فيما ذكرته فيه؟ قيل له: القياس يوجب أن يكون بذلك طلقا ; لأنا رأينا العصير الحلال إذا صار خمرا من نفسه , أو صار خمرا بعلاج من غيره أن ذلك سواء وأنها حرام للعلة التي حدثت فيها , ولم تفترق في ذلك ما كان من ذاتها , ولا مما كان فعل أحد من الناس ذلك بها، وكان مثل ذلك إذا كانت خمرا ثم انقلبت خلا أن يستوي ذلك فيها، وأن يكون من انقلابها بذاتها، وانقلابها بفعل أحد من الناس بها بمعنى واحد , ويكون حدوث صفة الخل فيها يوجب لها حكم الخل، فيعود إلى حله، ويزول عن حكم الخمر التي كانت عليه في حرمته، ومثل ذلك أيضا دباغ الميتة أنه يستوي علاجها وهي حرام حتى تعود حلالا، كما تعود حلالا لو تركت حتى تجف في الشمس، وتسفي عليها الرياح، فيكون ذلك سببا لذهاب وضر الميتة عنها , وإعادة لها إلى حكم الأهب التي من المذكى من أجناسها , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on the drink called bit'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5166

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Rulings on Sakr, Naqi', and Other Intoxicating Drinks

باب بيان مشكل جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم في البتع لما سئل عنه

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5167

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Prohibition of Intoxicants in Any Quantity

4968 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب أن مالك بن أنس، أخبره 4969 - وحدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد كلاهما عن ابن شهاب , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع، فقال: "كل شراب أسكر فهو حرام" - [496] - 4970 - وحدثنا علي بن معبد قال: حدثنا إسحاق بن عيسى يعني ابن الطباع قال: حدثني مالك بن أنس قال: حدثني ابن شهاب الزهري , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن , عن عائشة قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about all intoxicants in the hadith of Abu Musa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5173

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Evidence for the Prohibition of All Intoxicants

4977 - فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال: حدثني يحيى بن سعيد قال: حدثنا قرة بن خالد قال: حدثنا سيار أبو الحكم , عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قلت: يا رسول الله , إن أهل اليمن يتخذون شرابا من العسل والمزر من الذرة الشعير، فقال: "أنهاكم عن كل مسكر"

Mas'alah: What is the ruling on all intoxicants being forbidden?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5174

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Prohibition of Intoxicants in Any Quantity

4978 – ووجدنا مبشر بن الحسن بن مبشر البصري قد حدثنا قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا الحريش بن سليم الكوفي , عن طلحة الإيامي , عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل مسكر حرام" – [503] – فكان ما في هذين الحديثين نهيه صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر، وكان تصحيحهما وتصحيح حديث زيد بن أبي أنيسة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبيه: "كل مسكر أسكر عن الصلاة" لا على ما لا يسكر منه عنها حتى تصح هذه الآثار كلها، ولا يضاد بعضها بعضا ثم نظرنا أيضا هل روى هذا الحديث عن أبي موسى غير ابنه أبي بردة، أم لا؟

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic narration of Ibn Abbas regarding prohibition of drinks?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5176

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Evidence for the Prohibition of All Intoxicants

باب بيان مشكل ما روي عن ابن عباس من قوله في ما حرم من كل شراب، هل هو السكر أو المسكر

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the prohibition of wine and intoxicants from every drink?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5177

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Evidence for the Prohibition of All Intoxicants

حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال: حدثنا مسعر بن كدام , عن أبي عون الثقفي , عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ابن عباس قال: "حرمت الخمر بعينها، والسكر من كل شراب"

Mas'alah: What are the multiple chains of transmission for Ibn Abbas's statement on the prohibition of wine and intoxicants?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5178

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Wine and Intoxicants > Evidence for the Prohibition of All Intoxicants

حدثنا فهد قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد , عن مسعر , عن أبي عون , عن عبد الله بن شداد قال: قال ابن عباس: "حرمت الخمر بعينها، القليل منها والكثير، والسكر من كل شراب" - [506] - حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد الكندي قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مسعر، ثم ذكر بإسناده مثله وحدثنا جعفر بن أحمد بن الوليد الأسلمي قال: حدثنا بشر بن الوليد الكندي قال: أخبرنا أبو يوسف , عن أبي حنيفة , عن أبي عون , عن عبد الله بن شداد , عن ابن عباس مثله وحدثنا أحمد بن عبد الله قال: حدثنا علي بن معبد

قال: حدثنا محمد بن الحسن قال: أخبرنا أبو حنيفة، ثم ذكر بإسناده مثله وحدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن أبي عون , عن عبد الله بن شداد , عن ابن عباس، ثم ذكر مثله حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا أبو بكر بن علي قال: - [507] - حدثنا سريج بن يونس قال: حدثنا هشيم , عن ابن شبرمة قال: حدثني الثقة , عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس، ثم ذكر مثله قال أبو جعفر: ولا اختلاف بين أهل الرواية: أن الثقة الذي أراده ابن شبرمة هذا في الحديث هو أبو عون الثقفي، فقد عاد هذا الحديث من رواية أبي عون التي رواها عنه مسعر بن كدام وأبو حنيفة، وابن شبرمة، والثوري، إلى ذكر المسكر من كل شراب، وقد رواه شعبة عن مسعر بهذا الإسناد، فقال فيه: والمسكر من كل شراب

4981 - كما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكم قال: حدثنا محمد يعني ابن جعفر، وحدثنا الحسين بن منصور قال: حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة , عن مسعر , عن أبي عون , عن عبد الله بن شداد، - [508] - عن ابن عباس قال: "حرمت الخمر بعينها، قليلها وكثيرها، والمسكر من كل شراب" قال أحمد بن شعيب: ولم يذكر أحمد بن عبد الله بن الحكم: قليلها وكثيرها قال: وكان ما روى وكيع، وأبو نعيم، وجرير، عن مسعر من هذا الحديث أولى مما رواه شعبة عن مسعر مما يخالفه؛ لأن ثلاثة أحفظ من واحد؛ لأن من سوى مسعر قد رواه عن أبي عون كما رواه هؤلاء الثلاثة عن مسعر، عن أبي عون، ولأن شعبة مع جلالته إنما كان يحدث من حفظه، ولم يكن فقيها، وكان يحدث بالشيء على ما يظن أنه معناه، وليس في الحقيقة معناه، فيحول معناه عن ما عليه حقيقة الحديث إلى ضده من ذلك ما حدث به عن بديل بن ميسرة من حديث المقدام بن معدي كرب في توريث الخال، فقال فيه: "والخال وارث من

لا وارث له: يرث ماله، ويعقل عنه" وإنما هو: "يرث ماله، ويفك عانه" ، وكذلك رواه حماد بن زيد، عن بديل بن ميسرة، وكذلك رواه معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد الذي حدث به بديل بن ميسرة، وقد ذكرنا ذلك فيما تقدم منا في كتابنا هذا – [509] – ومن ذلك ما حدث به عن إسماعيل ابن علية

4982 – كما حدثنا ابن أبي عمران، وابن أبي داود جميعا قالا: حدثنا علي بن الجعد قال: حدثني شعبة قال: حدثني إسماعيل بن إبراهيم , عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التزعفر" قال ابن أبي عمران في حديثه: قال علي: ثم لقيت إسماعيل فسألته عنه، وحدثته أن شعبة حدثنا به عنه، فقال: ليس هكذا حدثته، وإنما حدثته: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يتزعفر الرجل قال ابن أبي عمران: وهما مختلفان، وأما قوله: أن يتزعفر الرجل، – [510] – فإنما دخل في نهيه الرجال دون النساء، وأما قوله: نهى عن التزعفر فأدخل فيه الرجال والنساء قال أبو جعفر: وقد رواه سائر أصحاب عبد العزيز، عن عبد العزيز بالنهي أن يتزعفر الرجل ثم تأملنا حديث ابن عباس هذا، فلم يخل من أحد وجهين: أن يكون على ما رواه عليه شعبة عن مسعر، فيكون محتملا لما قد ذكرنا في مثله في الباب الأول، أو يكون على ما روى الآخرون عليه، فيكون أيضا على ما قد ذكرناه في الباب الأول، والله عز وجل نسأله التوفيق

BAB 4

باب الأشربة المختلفة

The Chapter on Various Beverages

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a fly falling into a drink according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3317

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Various Beverages > Rulings on Impurities in Beverages

3293 – وحدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: حدثنا إسماعيل بن مرزوق قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، عن محمد بن العجلان، أن القعقاع بن حكيم، أخبره عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، وزاد: "فإنما يتقي بالذي فيه الداء، فليغمسه ثم ليلقه"

BAB 6

باب الأطعمة في حالة الضرورة

The Chapter on Foods in Necessity

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating rancid fat (ihala) used in cooking?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4034

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Foods in Necessity > Ruling on Eating Prohibited Foods in Duress

وذكر ما قد حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد، قال: حدثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس رضي الله عنه، قال: "جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق، ثم يؤتون بملء كف من الشعير، فيصنع لهم بإهالة سنخة، فيوضع بين يدي القوم، والقوم جياع وهي بشعة في الحلق، ولها ريح منكر"

BAB 7

باب آداب الأكل والشرب

The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on waiting for the Prophet to start eating before others begin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1088

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Sunnah Acts of Eating

1079 – وما حدثنا فهد، أيضا قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش، قال: حدثني خيثمة، قال: حدثنا أبو حذيفة، – [113] – عن حذيفة بن اليمان، قال: كنا إذا دعينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى طعام كففنا أيدينا حتى يضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فدعينا إلى طعام فكف رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فكففنا أيدينا فجاء أعرابي كأنه يطرد، فأهوى بيده، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فأجلسه , ثم جاءت جارية كأنها تطرد حتى أهوت بيدها فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها فأجلسها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لما أعييناه أن لا يذكر اسم الله عز وجل جاء بهذا الأعرابي كأنه يعني شيطان، ليستحل به طعامنا فأخذت بيده فأجلسته , ثم جاء بهذه الجارية ليستحل بها طعامنا فأخذت بيدها فأجلستها , والذي نفسي بيده إن يده لفي يدي مع أيديهما" ثم سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكل قال أبو جعفر: فاحتجنا إلى أن نعلم من أبو حذيفة هذا المروي عنه هذا الحديث فنظرنا في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about covering vessels, tying waterskins, and extinguishing lamps?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1090

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Sunnah Acts of Eating

كما حدثنا يونس، والربيع بن سليمان المرادي، قالا: حدثنا شعيب بن الليث بن سعد، ح ووجدنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قد أخبرنا قال: أخبرنا أبي وشعيب، ثم اجتمعوا جميعا فقالوا: عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "غطوا الإناء وأوكوا السقاء، وأغلقوا الباب وأطفئوا المصباح فإن الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف إناء، فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرض على إنائه عودا فيذكر اسم الله عليه فليفعل، فإن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم"

– 1082

Mas'alah: What is the ruling on mentioning Allah's name when covering food to prevent the devil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1092

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Etiquettes of Saying Bismillah and Supplications

وكما حدثنا يزيد، قال: حدثنا القعنبي، قال: قرأت على مالك، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أغلقوا الباب وأوكوا السقاء وأكفئوا الإناء، أو: خمروا الإناء، وأطفئوا المصباح فإن الشيطان لا يفتح غلقا ولا يحل وكاء ولا يكشف إناء , وإن الفويسقة تضرم على الناس بيوتهم أو بيتهم" – [117] – قال أبو جعفر: فاحتمل أن تكون التسمية على الطعام عند وضعه من واضعه أو عند تغطيته بما يغطى به هي التسمية المانعة للشيطان منه بعد ذلك أبدا.

Mas'alah: What should one do if they forget to mention Allah's name before eating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1092

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Etiquettes of Saying Bismillah and Supplications

ثم طلبنا ما الذي ينبغي لهم إذا ذهبت عنهم التسمية أن يكون منهم عند محاولتهم أكله ما الذي ينبغي أن يفعلوه حتى لا ينتفع الشيطان بما أكل منه قبل ذلك وحتى يكون ذلك سببا يمنعه من بقيته

Mas'alah: What should one say when forgetting to mention Allah's name before eating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1093

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Etiquettes of Saying Bismillah and Supplications

فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن بديل العقيلي، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أم كلثوم، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل طعاما في ناس من أصحابه أو في بيته فجاء أعرابي فأكله بلقمتين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما إنه لو ذكر اسم الله جل وعز لكفاكم، فإذا أكل أحدكم - [118] - فنسي أن يذكر اسم الله عز وجل ثم ذكر فليقل: باسم الله أوله وآخره" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ما ينبغي أن يقوله عند ذكره إذا لم يكن سمى الله عز وجل عند أول أكله،

Mas'alah: What is the ruling on mentioning Allah's name when eating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1094

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Etiquettes of Saying Bismillah and Supplications

كما حدثنا محمد بن إبراهيم بن جناد البغدادي، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى يعني ابن سعيد، عن جابر بن - [119] - صبح، قال: حدثني المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي، قال: صحبته إلى واسط فكان يسمي في أول طعامه وفي آخر لقمة يقول: بسم الله أوله وآخره، فقال: إنك تسمي في أول طعامك، ثم تقول في آخر طعامك: بسم الله عز وجل أوله وآخره، فقال: أخبرك؟ إن جدي أمية بن مخشي وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول: إن رجلا كان يأكل والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر، فلم يسم حتى كان آخر لقمة فقال: بسم الله عز وجل أوله وآخره، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما زال الشيطان يأكل معك حتى سميت، فما بقي في بطنه شيء إلا ألقاه"

1086 - وكما حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا المقدمي، قال: حدثنا أبو معشر البراء، قال أبو جعفر: وهو يوسف بن يزيد قال: - [120] - حدثنا جابر بن صبح، قال: حدثنا المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي، وذلك حين مات الحجاج، عن جده أبي أمه أمية بن مخشي واصطحبنا أربعة أشهر وكان إذا وضع طعامه سمى فأكلنا حتى إذا لم يبق إلا لقمة واحدة من غدائه أو من عشائه، فقال: بسم الله عز وجل أوله وآخره، حتى يأكلها، قلت: لم يا أبا عبد الله سميت فإذا بقيت آخر لقمة قلت: بسم الله عز وجل أوله وآخره، قال: أخبرك، سمعت جدي أمية بن مخشي وكان من أصحاب

النبي صلى الله عليه وسلم قال: بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم ورجل يأكل، فلما فرغ من آخر لقمة سمى فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم أو تبسم فسألناه فقال: "سمى الله عز وجل أوله وآخره والذي نفسي بيده ما زال يأكل معه، كأنه يعني الشيطان، حتى إذا سمى ما بقي في بطنه شيء إلا ألقاه" قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك على أن الذي يحل بالشيطان بقول الآكل الذي لم يكن سمى في أول طعامه عند وقوفه على ذلك من نفسه: بسم الله أوله وآخره، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on drinking from silver vessels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1446

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Vessels (Gold, Silver, Glass, etc.)

1418 - كما قد حدثنا بكار بن قتيبة , قال: حدثنا وهب بن جرير , وكما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو عامر العقدي , قال: كل واحد منهما حدثنا شعبة , عن الحكم , عن ابن أبي ليلى , قال: "استسقى حذيفة بالمدائن فأتاه دهقان بإناء من فضة فرمى به ثم قال:" إني كنت نهيته عنه فأبى أن ينتهي "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة وعن لبس الحرير والديباج وقال:" دعوه لهم في الدنيا وهو لكم في الآخرة "- [46] -"

Mas'alah: What is the ruling on drinking from vessels mixed with gold or silver?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1447

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of

Eating and Drinking > Rulings on Vessels (Gold, Silver, Glass, etc.)

1420 - وكما حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل , عن عبد الرحمن بن زياد , (ح) وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو داود الطيالسي , ووهب بن جرير , قالا حدثنا شعبة , عن الأشعث بن أبي الشعثاء , - [47] - عن معاوية بن سويد بن مقرن , عن البراء بن عازب , قال: "نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحرير والديباج والشرب في آنية الذهب والفضة" قال أبو جعفر: ففي هذا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب في آنية الذهب والفضة وليس الشرب في الآنية من الخشب التي قد خالطها الذهب والفضة من هذا في شيء , وقد كان مذهب عبد الله بن عمر في القليل من الحرير يخالط الثوب من غير الحرير كراهة لبس ذلك الثوب كما يكره لبسه لو كان حريرا كله , وقد خالفه في ذلك غيره من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأباحوا من ذلك ما حظره فمما قد روي عنه رضي الله عنه مما قد ذكرناه عنه

Mas'alah: What is the ruling on drinking from a silver-plated cup?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1451

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Vessels (Gold, Silver, Glass, etc.)

وقد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: حدثني جرير بن حازم قال: رأيت سالم بن عبد الله أتي بشراب في قدح مفضض فرده فأتي بقدح غير مفضض فشرب

Mas'alah: What is the ruling on drinking from a silver-plated cup?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1453

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Vessels (Gold, Silver, Glass, etc.)

كما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن جابر أنه رأى محمد بن علي يشرب في قدح مفضض وسقاه فيه ""

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the Prophet not eating while reclining?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2101

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Eating While Reclining or Leaning

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "أما أنا فلا آكل متكئا"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet not eating while reclining?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2102

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Eating While Reclining or Leaning

2085 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا مسعر بن كدام , عن علي بن الأقمر , عن أبي جحيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما أنا فلا آكل متكئا" . 2086 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان , عن علي بن الأقمر , عن أبي جحيفة , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 2087 – وحدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن حفص البغدادي قال: حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق – [336] – الحضرمي قال: حدثنا شعبة , عن سفيان الثوري , عن علي بن الأقمر , عن أبي جحيفة , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. فقال رجل لشعبة: من حدثك؟ فقال: أمير المؤمنين , في الحديث سفيان بن سعيد بن مسروق. 2088 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي قال: حدثنا عقبة بن مكرم قال: حدثنا سعيد بن عامر , عن شعبة , عن سفيان , عن علي بن الأقمر , عن أبي جحيفة , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 2089 – وحدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا سفيان , عن علي بن الأقمر , عن أبي جحيفة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. – [337] – 2090 – حدثنا محمد بن خزيمة قال: ثنا حجاج بن منهال قال: ثنا أبو عوانة , وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: ثنا أبو عوانة , وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: أنبأنا سهل بن بكار قال: حدثنا أبو عوانة , ثم اجتمعوا جميعا فقالوا: عن رقبة بن مصقلة , عن علي بن الأقمر , عن أبي جحيفة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 2091 – وحدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش البصري قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي , وحدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا قتيبة بن سعيد , ثم قال كل واحد منهما: حدثنا شريك , عن علي بن الأقمر , عن أبي جحيفة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. – [338] –

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the prohibition of drinking while standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2104

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Drinking While Standing

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن الشرب قائما

Mas'alah: What is the hadith prohibiting drinking while standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2105

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Drinking While Standing

2093 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي قال: حدثنا أحمد بن أبي عمران , ومحمد بن علي بن داود البغدادي , جميعا قالا: حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني قال: حدثنا خالد بن الحارث , عن سعيد بن أبي عروبة , عن قتادة , عن أبي مسلم الجذمي , عن الجارود , أن النبي صلى الله عليه وسلم: "زجر عن الشرب قائما" . – [343] – 2094 – وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا المقدمي قال: حدثنا خالد بن الحارث قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة , عن قتادة , عن أبي مسلم , عن الجارود بن المعلى , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 2095 – حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي قال: حدثنا خالد بن الحارث , عن سعيد ,

عن قتادة , عن أبي مسلم , عن الجارود , وعن سعيد , عن قتادة , عن أنس , عن النبي عليه أفضل الصلاة والسلام مثله. – [344] – 2096 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: ثنا أبو الوليد الطيالسي , وعبد الصمد بن عبد الوارث قالا: ثنا هشام الدستوائي , وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا همام , كلاهما قال: حدثنا قتادة , عن أنس , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 2097 – وحدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله , ثم ذكر بإسناده مثله. 2098 – حدثنا حسين بن نصر قال: سمعت يزيد بن هارون – [345] – قال: أنا همام , عن قتادة , عن أنس , وعن قتادة , عن أبي عيسى الأسواري , عن أبي سعيد , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 2099 – وحدثنا محمد بن خزيمة قال: ثنا حجاج بن منهال ح وحدثنا ابن أبي داود قال: ثنا موسى بن إسماعيل , قالا: ثنا حماد بن سلمة , عن أيوب , عن عكرمة , عن أبي هريرة , عن – [346] – النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What did Ali say about the Prophet drinking both standing and sitting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2110

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Drinking While Standing

2106 – وما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن عطاء بن السائب , عن زاذان , عن علي رضي الله عنه , أنه شرب قائما فقيل له في ذلك , فقال: إن أشرب قائما فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما , وإن أشرب جالسا فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل

ذلك. - [351] -

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the Prophet drinking while standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2110

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Drinking While Standing

2107 - وما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا ورقاء بن عمر , عن عطاء بن السائب , عن زاذان , وميسرة , عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله

Mas'alah: What is the ruling on drinking while standing according to the Prophet's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2111

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Drinking While Standing

2108 - وما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان , عن عاصم الأحول , عن الشعبي , عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب وهو قائم

Mas'alah: What is the ruling on drinking while standing according to the Prophet's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2112

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Drinking While Standing

2109 – وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا ابن الأصبهاني قال: أخبرنا شريك , عن الشيباني , عن عامر , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ناولت النبي صلى الله عليه وسلم دلوا من ماء زمزم فشرب وهو قائم

Mas'alah: What is the ruling on drinking while standing according to the Prophet's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2113

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Drinking While Standing

وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم , – [353] – عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم بن مالك قال: أخبرني البراء بن زيد , أن أم سليم , حدثته: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب وهو قائم من في قربة

Mas'alah: What is the ruling on responding to food invitations with the option to eat or not?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3054

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Responding to Food Invitations

3028 – ما قد حدثنا محمد بن سليمان الباغندي قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا

سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا دعي أحدكم فليجب، فإن شاء طعم، وإن شاء ترك" .

Mas'alah: What is the ruling on a fly falling into food or drink?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3315

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Flies Falling into Food or Drink

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا سقط الذباب في طعام أحدكم فليمقله؛ فإن في أحد جناحيه شفاء، وفي الآخر داء، وإنما يقدم الداء ويؤخر الشفاء"

Mas'alah: What is the ruling on a fly falling into food?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3316

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Flies Falling into Food or Drink

3290 - وحدثنا بكار، وإبراهيم بن مرزوق قالا: حدثنا أبو عامر العقدي، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه" ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on a fly falling into a vessel according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3318

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Eating and Drinking > Rulings on Flies Falling into Food or Drink

3294 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو عمر الحوضي قال: حدثنا مرجى بن رجاء قال: حدثنا هشام القردوسي، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه؛ فإن في أحد جناحيه داء، وفي الآخر شفاء"

3295 – وحدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حامد بن يحيى قال: حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا قال: "إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمره؛ فإن في أحد جناحيه سما، وفي الآخر شفاء" . – [343] –

BAB 8

باب الحلال والحرام من الطعام

The Chapter on Permissible and Prohibited Foods

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on silver-plating vessels according to Aisha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1452

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Permissible and Prohibited Foods > The Chapter on Permissible and Prohibited Foods

قال جرير، وحدثني محمد بن سيرين عن ابنة أبي عمرو مولى عائشة قالت: أبت عائشة أن ترخص لنا في تفضيض الآنية "- [52] - فقال قائل: فقد خالف هذا ما قد رويته عن مجاهد عن عائشة في المسك فيما تقدم من هذا الباب فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن الأمر في ذلك كما ذكره ولكن ابنة أبي عمرو هذه ليست عن عائشة كمجاهد عنها , إذ كنا لم نسمع لها ذكرا في غير هذا الحديث , وإذ كانت ليس ممن يعارض بمثلها مجاهد لجلالة مقدار مجاهد في الرواية ولعظم مقداره في الفقه فأما ما في هذا الحديث من كراهة سالم فيما قد كرهه فيه لما وقف عليه من مذهب أبيه رضي الله عنه كان عنه فيه من الكراهة ما به لو وقف على مذهب جده رضوان الله عليه كان في - [53] - الحرير الذي بدل في الفضة على خلاف مذهب أبيه فيها لكان قول جده في ذلك أولى عنده من قول أبيه فيه والله أعلم وقد خالف سالما فيما ذهب إليه في ذلك من أمثاله من التابعين غير واحد منهم محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام"

BAB 9

باب لحوم السباع والحشرات

The Chapter on Meat of Predators and Insects

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Did the Prophet prohibit riding on the skins of predators?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3270

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Predators and Insects > Ruling on Domesticated Predators

3251 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا بقية بن الوليد، عن بحير بن سعد يعني الكلاعي، عن خالد بن معدان، عن المقدام بن معدي كرب: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الركوب على جلود السباع"

Mas'alah: What is the ruling on using tanned skins of predatory animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3274

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Predators and Insects > Ruling on Domesticated Predators

حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا الحجاج بن أرطاة، عن أبي الزبير، - [297] - عن جابر: "أنه كان لا يرى بجلود السباع بأسا إذا دبغت"

Mas'alah: What is the ruling on eating lizards (dabb) based on conflicting hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3302

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Predators and Insects > Ruling on Reptiles and Amphibians

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الضباب مما يبيح أكلها وما يمنع

3275 – حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن حسنة قال: نزلنا أرضا كثيرة الضباب، وأصابتنا مجاعة، فطبخنا منها، فإن القدور لتغلي إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ما هذا؟" ، فقلنا: ضباب أصبناها، فقال: "إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض، وإني أخشى أن تكون هذه، فأكفئوها" . 3276 – حدثنا فهد قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال: حدثني أبي قال: ثنا الأعمش قال: حدثنا زيد بن وهب الجهني قال: حدثنا عبد الرحمن بن حسنة، ثم ذكر مثله. – [329] – قال أبو جعفر: هكذا روى هذا الحديث الأعمش، وقد رواه حصين فخالفه في إسناده.

3277 – كما حدثنا فهد قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن حصين، عن زيد بن وهب، عن ثابت بن يزيد الأنصاري قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصاب الناس ضبابا فاشتووها وأكلوها، فأصبت منها ضبا فشويته، ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم، فأخذ جريدة، فجعل يعد بها أصابعه، فقال: "إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض، وإني لا أدري لعلها هي" ، فقلت: إن الناس قد اشتووها وأكلوها، فلم يأكل ولم ينه "." 3278 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد – [330] – الطيالسي قال: حدثنا أبو عوانة، عن حصين، فذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: ثابت بن وديعة. ورواه الحكم أيضا فخالف الأعمش أيضا في إسناده، وخالف حصينا أيضا في إسناده.

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of the dabb (lizard) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3309

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Predators and Insects > Ruling on Reptiles and Amphibians

3283 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا أبو عقيل، بشير بن عقبة قال: حدثنا أبو نضرة، عن أبي سعيد الخدري: أن أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني في حائط مضبة، وإنه طعام أهلنا، فسكت، فقلنا له: عاوده، فعاوده، فسكت، ثم قلنا له: عاوده، فعاوده، فقال: "إن الله سخط على سبط من بني إسرائيل فمسخهم دواب يدبون على الأرض، فما أظنهم إلا هؤلاء، ولست آكلها ولا أحرمها" . وقد ذكرنا في الباب الذي ذكرناه فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في القردة – [334] – والخنازير ما قد ذكرناه فيه , وأن الله لم يهلك قوما فيجعل لهم نسلا ولا عقبا، فكان في ذلك ما قد دل أن ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما خشيه في الضب كان ذلك منه قبل أن يعلمه الله أنه لا يجعل لما يمسخه نسلا ولا عقبا، ففي ذلك ما قد دل على أن الضب ليس بمكروه، لما في هذه الأحاديث التي قد ذكرناها في هذا الباب، وأن ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم مما أباح فيه أكل الضب متأخر عن ذلك، فمما روي عنه في إباحة أكله.

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of the dabb (lizard) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3310

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Predators and Insects > Ruling on Reptiles and Amphibians

3284 - ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب، وعبد الصمد قالا: حدثنا شعبة، عن توبة العنبري قال: سمعت الشعبي، يقول: أرأيت فلانا حين يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم. لقد جالست ابن عمر، فما سمعته يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أنه قال: كان ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يأكلون ضبابا، فنادتهم امرأة من أزواج النبي: إنها أضب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "كلوا، ليس من طعامي" ، وفي حديث وهب "فإنه حلال"

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding predatory animals and birds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3523

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Predators and Insects > Evidence for Prohibition of Predatory Animals

3473 - فوجدنا: الربيع بن سليمان المرادي ونصر بن مرزوق جميعا قد حدثانا قالا: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد , عن ابن جريج , عن حبيب بن أبي ثابت , عن عاصم بن ضمرة , عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع , وعن كل ذي مخلب من الطير"

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding predatory animals and birds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3524

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Predators and Insects > Evidence for Prohibition of Predatory Animals

3475 – ووجدنا سليمان بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا يحيى – يعني: ابن حسان قال: حدثنا أبو عوانة , عن أبي بشر , عن ميمون بن مهران , عن ابن عباس قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم" ثم ذكر مثله – [102] –

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding predatory animals and birds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3526

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Meat of Predators and Insects > Evidence for Prohibition of Predatory Animals

3478 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن حاتم بن نعيم قال: حدثنا حبان قال: أخبرنا عبد الله , عن شعبة , عن الحكم , عن ميمون بن مهران , عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أنه نهى عن كل ذي ناب من السباع , وكل ذي مخلب من الطير" قال: فرفعه الحكم

BAB 15

باب صيد البحر وما يحل منه

The Chapter on Sea Hunting and What Is Permissible

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith regarding floating fish?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4035

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Sea Hunting and What Is Permissible > Evidence and Legal Reasoning for Sea Hunting

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمك الطافي من المنع من أكله وما روي عنه مما استدل به قوم على إباحة ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about eating fish found floating on the sea?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4036

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Sea Hunting and What Is Permissible > Evidence and Legal Reasoning for Sea Hunting

4026 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا عبد العزيز بن عبيد الله، عن وهب بن كيسان، ونعيم بن عبد الله، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "ما حسر عنه البحر فكل، وما ألقى فكل، وما وجدته ميتا طافيا فوق الماء، فلا تأكل" - [199] 4027 - وقد حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا علي بن عياش الحمصي، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on eating floating fish according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4037

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Sea Hunting and

What Is Permissible > Ruling on Floating Dead Fish (al-Taafi)

4028 - حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا أحمد بن عبدة، قال: حدثنا يحيى بن سليم، قال: حدثنا إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه، وما طفا فلا تأكلوه" - [200] - فذهب قوم إلى كراهة أكل ما طفا من السمك، ومنعوا من ذلك، وجعلوا حكمه كحكم اللحم الذي أنتن، فمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك من أكله على ما قد ذكرنا في حديث أبي ثعلبة الذي رويناه في الباب الذي قبل هذا الباب، ورووا في ذلك أيضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ما يوافق هذا المعنى:

Mas'alah: What did Ali say about eating fish cast up by the sea?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4038

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Sea Hunting and What Is Permissible > Ruling on Floating Dead Fish (al-Taafi)

ما قد حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا الحجاج بن المنهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن ميسرة أن عليا رضي الله عنه قال: "ما قذف البحر حلال، وكان يكره الطافي من السمك"

Mas'alah: What did Ali say about disliking floating fish?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4039

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Sea Hunting and

What Is Permissible > Ruling on Floating Dead Fish (al-Taafi)

وما قد حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن زاذان وميسرة، أو أحدهما، عن علي: "أنه كره الطافي من السمك"

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on eating fish that float on the sea?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4040

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Sea Hunting and What Is Permissible > Ruling on Floating Dead Fish (al-Taafi)

- [201] - وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا همام بن يحيى، قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن ميسرة، عن علي عليه السلام، قال: "كل ما قذف البحر، وما طفا فلا تأكل" قالوا: وما يطفو من السمك فإنما يطفو لفساده، وفي ذلك نتن لحمه، وممن ذهب إلى هذا القول أبو حنيفة وأصحابه وقد أباح ذلك قوم وهم مالك والشافعي، واحتجوا في ذلك بما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Abu Bakr al-Siddiq say about eating floating fish?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4047

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Sea Hunting and What Is Permissible > Ruling on Floating Dead Fish (al-Taafi)

فذكر ما قد حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سفيان الثوري، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: أشهد على أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: "إن السمكة الطافية حلال لمن أراد أكلها" – [211] – وما قد حدثنا سليمان بن شعيب، قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي بكر مثله

Mas'alah: What did Abu Bakr say about everything in the sea being permissible?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4048

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Sea Hunting and What Is Permissible > Permissible Aquatic Animals

وكما حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت أبا عبد الرحمن يقول: سمعت أبا بكر رضي الله عنه يقول: "ليس في البحر شيء إلا قد ذبحه الله عز وجل لكم"

Mas'alah: What did Abu Bakr say about fish being entirely lawful?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4049

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Sea Hunting and What Is Permissible > Permissible Aquatic Animals

وما قد حدثنا محمد، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا همام، قال: حدثني قتادة، عن

أبي مجلز، وعن عكرمة، عن ابن عباس أن أبا بكر رضي الله عنه، قال: "السمك ذكي كله"

Mas'alah: What is the ruling on eating floating dead fish?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4050

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Sea Hunting and What Is Permissible > Ruling on Floating Dead Fish (al-Taafi)

وما قد حدثنا محمد، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا حماد، قال: حدثني حبيب بن الشهيد، عن جبلة بن عطية: "أن أصحاب أبي طلحة وجدوا سمكة طافية، فسألوا أبا طلحة عنها؟ فقال: اهدوها إلي" قال: ففي هذا ما قد دل على إباحة الطافي من السمك فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن في هذا الحديث قول أبي بكر وأبي طلحة ما قد دل على ما ذكر، وقد خالفهما فيه علي بن أبي طالب عليه السلام، ووافقه على خلافهما فيه جابر بن عبد الله

Mas'alah: What did Jabir say about eating floating fish versus beached fish?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4051

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Sea Hunting and What Is Permissible > Ruling on Floating Dead Fish (al-Taafi)

كما قد حدثنا سليمان بن شعيب، قال: حدثنا خالد بن عبد - [213] - الرحمن الخراساني، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: "ما كان طافيا

فلا تأكلوا، وما كان في حافتيه فكلوا، وما كان جزرا فكلوا" فكان هذا مما قد وقع فيه الاختلاف من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أولى ما قالوه فيه ما وافق ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، وهو النهي لا الإباحة، وقد روي عن ابن عباس ما قد زاد على هذا المعنى

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about eating dead fish found floating on the sea?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4052

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Sea Hunting and What Is Permissible > Ruling on Floating Dead Fish (al-Taafi)

كما حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا قبيصة بن عقبة، قال: حدثنا سفيان، عن الأجلح، عن عبد الله بن أبي الهذيل، قال: جاء راع إلى ابن عباس، قال: "إني آتي البحر، فأجده قد حفل سمكا ميتا، فقال: لا تأكل الميتة" فكان هذا عندنا من قول ابن عباس على ما يخالف ما قاله من - [214] - سواه من أهل العلم، وهو الحفول الذي يكون معه الطفو على الماء، لا ما سواه مما يقذفه ومما يجزر عنه، فقد عاد قول ابن عباس إلى كراهية أكل الطافي من السمك والله نسأله التوفيق

BAB 17

باب تحريم الخمر وعقوبتها

The Chapter on Prohibition of Wine and Its Penalty

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on destroying adulterated milk as a punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3372

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > The Chapter on Prohibition of Wine and Its Penalty > Destruction of Forbidden Items as Punishment

كما حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا أحمد بن صالح قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان وهو ابن بلال، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يغدو فينظر إلى الأسواق، فإذا رأى اللبن أمر بالأسقية ففتحت، فإن وجد منها شيئا - [405] - مغشوشا قد جعل فيه ماء غش به أهراقها ". قال: ونحن نعلم أن اللبن وإن غش ففيه بعد ذلك منفعة قد ينتفع به أهله , وهو كذلك , وإن عمر لم يهرقه إلا خوفا من أهله أن يغشوا به الناس فأهراقه لذلك , وقد يحتمل أيضا أن يكون منع رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأله أن يجعل الخمر خلا لمثل ذلك؛ خوف أن يخلو بها فيأتي منها ما حرم الله عليه منها، فأمره بإهراقها لذلك. وقد شد هذا التأويل ما كان منه في الزقاق التي خرقها , وقد رأى زقاقا غيرها , وفيها خمر، فلم يخرقها إذ كان أهلها لم يفعلوا فيها مثل الذي فعله أهل تلك فيها"

Mas'alah: What is the chapter heading about eating from what is in front of you?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 157

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام مما كان أمر به عمر بن أبي

سلمة من الأكل مما يليه من الطعام دون ما سواه منه وما يدخل في هذا المعنى سواه

Mas'alah: What is the hadith about eating with the right hand and from what is near?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 158

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

151 - حدثنا محمد بن عمرو بن يونس الكوفي أبو جعفر المعروف بالسوسي , حدثنا أبو معاوية الضرير , عن هشام بن عروة، عن أبي وجزة، عن رجل من مزينة , عن عمر بن أبي سلمة، قال: دخلت على النبي عليه السلام , وهو يأكل في بيت أمي فقال: "اجلس يا بني سم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك" قال: فما زالت إكلتي بعد - [145] -

Mas'alah: What is the hadith on saying Bismillah and eating from what is near?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 160

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

154 - فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا خالد بن مخلد القطواني، قال: حدثنا مالك، عن أبي نعيم وهب بن كيسان , - [146] - عن عمر بن أبي سلمة أن النبي عليه السلام قال له: "سم الله وكل مما يليك"

Mas'alah: What is the hadith on eating with the right hand from what is near?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 161

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

155 - ووجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، حدثنا مالك، عن وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة أن النبي عليه السلام قال له: "ادن فسم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك" فكان هذا الحديث حسن الإسناد غير أنا قد وجدناه من رواية ابن وهب عن مالك في موطئه عن وهب بن كيسان موقوفا

Mas'alah: What is the hadith on saying Bismillah and eating from what is near?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 162

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

156 - كما حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أن مالكا حدثه , عن وهب بن كيسان، أنه قال: أتي رسول الله عليه السلام بطعام ومعه ربيبه عمر بن أبي سلمة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سم الله وكل مما يليك" ثم طلبناه من غير حديث مالك عن وهب

Mas'alah: What is the hadith about eating with the right hand and from one's side?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 163

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

157 - فوجدنا روح بن الفرج أبا الزنباع قد حدثنا قال: حدثنا - [147] - حامد بن يحيى البلخي، حدثنا ابن عيينة، حدثنا الوليد بن كثير المديني، أنه سمع وهب بن كيسان، قال: سمعت عمر بن أبي سلمة، يقول: كنت غلاما يتيما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأكلت معه فكانت يدي تطيش في الصحفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا غلام إذا أكلت فسم الله وإذا أكلت فكل بيمينك وإذا أكلت فكل مما يليك" ، قال: فما زالت تلك طعمتي بعد

Mas'alah: What is the hadith on eating etiquette from Ahmad ibn Shu'ayb?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 164

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

158 - ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن منصور الجواز، حدثنا سفيان بن عيينة، حدثنا الوليد بن كثير، قال: سمعت وهب بن كيسان، قال: سمعت عمر بن أبي سلمة، يقول: كنت غلاما في حجر رسول الله عليه السلام وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي النبي عليه السلام: "يا غلام , سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك" . - [148] - فاستقام لنا إسناد هذا الحديث من هذه الجهة , ثم تأملنا بعد ذلك حديثا روي عن رسول الله عليه السلام مما يدخل هذا

المعنى

Mas'alah: What is the hadith about eating from the edges of the bowl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 167

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

161 - ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا همام بن يحيى، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كلوا من حافات القصعة فإن البركة تنزل من وسطها" قال أبو جعفر: وإنما أدخلنا في هذا الباب ما رواه همام عن عطاء , وإن كان الذين يعدونهم الحجة في عطاء بن السائب أهل العلم بالإسناد إنما هم أربعة دون من سواهم شعبة، والثوري، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة؛ لأن سماع همام من عطاء إنما كان بالبصرة لما قدمها عليهم، وقد كان أيوب السختياني لما قدمها عليهم عطاء قال للناس: ائتوه وسلوه عن حديثه عن أبيه عن عبد الله بن عمرو في التسبيح في دبر الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on eating from the sides of a dish?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 169

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

162 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك، يقول: إن خياطا دعا رسول الله عليه السلام لطعام صنعه قال أنس: فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام فقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير وقديدا فيه دباء قال أنس: "فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع – [151] – الدباء من حول الصحفة فلم أزل أحب الدباء من يومئذ" فكان في هذا الحديث ذكر أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير ما كان يليه من القصعة التي كان يأكل فيها ذلك الطعام. فعقلنا بذلك أن ما في حديث عمر بن أبي سلمة مما نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه عن الأكل من غير ما يليه من القصعة التي كان يأكل معه فيها. إنما كان لأكله مع غيره , وأن ما في حديث أنس بن مالك من أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير ما يليه من القصعة التي كان يأكل فيها إنما كان لأكله وحده فخرج بذلك جميع ما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب عن التضاد وعقلنا أنه على معنيين كل واحد منهما خلاف المعنى الآخر والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about being questioned regarding food and drink?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 471

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

468 – كما حدثنا ابن مرزوق، وابن أبي داود، قالا حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا حشرج بن نباتة، حدثنا أبو نصيرة، عن أبي عسيب، قال: خرج رسول الله صلى

الله عليه وسلم ليلا فمر بأبي بكر فدعاه فخرج إليه , ثم مر بعمر فدعاه فخرج إليه , ثم انطلق يمشي ونحن معه حتى دخل بعض حوائط الأنصار فقال: "أطعمنا بسرا" فأتاهم بعذق فأكلوا منه وأتاهم بماء فشربوا فقال رسول الله عليه السلام: "هذا من النعيم الذي تسألون عنه" فقال عمر: إنا لمسئولون عن هذا يوم القيامة؟ قال: "نعم إلا من ثلاث: كسرة يسد بها الرجل جوعه، وخرقة يواري بها عورته، وحجر يدخل فيه من الحر والبرد"

Mas'alah: What is the ruling on meat from Bedouins whose Islam is unknown?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 753

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Meat from Muslim and Non-Muslim Markets

حدثنا ابن أبي داود، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا عرعرة بن البرند، حدثنا زياد بن جصاص، عن معاوية بن قرة، عن أناس من أصحاب النبي عليه السلام أنهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: أعاريب يأتوننا بلحمان مشرحة، والجبن، والسمن، والفراء، ما ندري ما كنه إسلامهم؟ قال: "انظروا ما حرم عليكم فأمسكوا عنه، وما سكت عنه فإنه عفا لكم عنه، {وما كان ربك نسيا} [مريم: 64] , واذكروا اسم الله عز وجل" - [227] - والأشياء المرادة في هذا عندنا , والله أعلم هي الأشياء التي من جنس ما ذكر في هذا الحديث توسعة من الله على عباده في الطعام الذي يأكلونه من الذبائح التي أباحها الله لهم من أيدي من أحل لهم ذبائحهم وحرم عليهم ذبائح أضدادهم من المجوس، وعبدة الأوثان وجعل لهم استعمال ظاهرها , وعلى أنها مما أحل حتى يعلموا ما سوى ذلك مما حرم عليهم , ولو شاء

عز وجل لضيق ذلك عليهم فلم يبحهم أكل شيء من اللحمان حتى يعلموا من ذابحوها، وهل هم – [228] – ممن يحل ذبائحهم أم ممن سوى ذلك؟ وكان في ذلك إعنات الله تعالى لهم كما قال: {ولو شاء الله لأعنتكم} [البقرة: 220] ولكنه خفف ذلك ورفعه عنهم رحمة منه لهم وتفضلا منه عليهم، وخالف بين ذلك وبين الشرائع التي شرعها لهم في دينه وتعبدهم بها فيه، وأمرهم بطلب مشكلها من محكمها ومن ما يطلب من مثله على ما ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب، ومثل هذا الحديث ما روي عن ابن عباس مما:

Mas'alah: What did the Prophet say about eating carrion in dire necessity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 821

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Putrid and Spoiled Food

823 – ما حدثنا أبو أمية، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عقبة بن وهب بن عقبة العامري قال: سمعت أبي يحدث عن الفجيع أنه أتى النبي عليه السلام، فقال له: ما يحل لنا من الميتة؟ فقال: "ما طعامك؟" قال: نصطبح ونغتبق فسره لي عقبة: قدح غدوة وقدح عشية، قال: "ذلك وأبي الجوع" فأحل لهم – [294] – الميتة على هذه الحال "

Mas'alah: What is the meaning of istihlal (deeming permissible) in the context of food?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1089

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited

Animals

ثم تأملنا قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الشيطان يستحل طعام القوم إذا لم يذكروا اسم الله عليه" . لنقف على ذلك الاستحلال ما هو , فوجدنا الحلال هو الشيء المطلق , ووجدنا الحرام هو الشيء الممنوع منه، ووجدنا من فعل شيئا ممنوعا منه كان بذلك مطلقا لنفسه ما فعله من ذلك , فكان بفعله ذلك مستحلا لإطلاقه لنفسه ما أطلقه لها من ذلك حتى فعلته , ومن ذلك قول الله جل وعز في الآية التي ذكر فيها النسيء: {يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله} أي: ليطلقوا لأنفسهم ما حرم الله عز وجل عليهم من ذلك , ومنه قول الناس: استحل فلان دمي واستحل فلان مالي على معنى أطلق لنفسه دمي وأطلق لنفسه مالي.

Mas'alah: What is the ruling on mentioning Allah's name before eating in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1089

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

ثم تأملنا بعد ذلك ما في هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم: "إن الشيطان يستحل طعام القوم إذا لم يذكروا اسم الله عليه" فوجدناه صلى الله عليه وسلم قد روي عنه – [115] – أمره بالتسمية على الأشياء عند وضعها؛ ليكون ذلك منعا للشيطان منها

Mas'alah: When is mentioning Allah's name required to prevent the devil from eating food?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1092

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

فوجدناه صلى الله عليه وسلم قد روي عنه في هذا الحديث الذي رويناه في صدر هذا الباب قوله: "إن الشيطان يستحل طعام القوم إذا لم يذكروا اسم الله عليه عند أكلهم إياه" , فعقلنا بذلك أن التسمية عند تخميره أو عند إيعائه إنما تحفظه ما كان موكى أو ما كان موعى حتى يحاول أهله أكله , فإذا حاولوا ذلك احتاجوا إلى تسمية الله.

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of drinking from vessels with silver bands?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1441

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

1412 - حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا أبو نعيم , قال: حدثنا شريك , عن حميد , قال: "رأيت عند أنس قدح النبي صلى الله عليه وسلم فيه فضة أو شد بفضة" قال أبو جعفر: فاحتمل أن يكون ذلك كان مما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، فإن كان ذلك كذلك كان مما فيه أعظم الحجة في إباحته , وإن كان ذلك كان من أنس بن مالك بعده، ففي ذلك ما قد دل أن لا بأس بالشرب في الإناء الذي هو كذلك عند أنس بن مالك، فقد صار في إباحة هذا المعنى لمن يقول بإباحته من أهل العلم قول رجل - [41] - جليل فقيه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the variant narration stating only the meat of a dead animal is forbidden?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1613

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

1576 – وما قد حدثنا جعفر بن محمد الفريابي , قال: حدثنا نصر قال: حدثنا عبد الأعلى , عن معمر , عن الزهري , ثم ذكر بإسناده مثله إلا أنه قال: "إنما حرم لحمها"

Mas'alah: What does the hadith indicate about what is forbidden from a dead animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1613

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

قال أبو جعفر: فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أن الذي حرم من الشاة بموتها إنما هو المأكول منها فدل ذلك أن ما سوى المأكول منها لما لم يحرم منها باق بعد موتها على ما كان عليه قبل موتها فكان فيما ذكرنا ما قد دل على معنى الحديثين الأولين وعلى ما يحرم بالموت من الحيوان وعلى ما لا يحرم بالموت منها، وأن ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديثين الذين روينا غير خارج من الآية التي تلونا , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the people of Uraynah drinking camel milk and urine?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1861

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Wine and Intoxicants

1814 - حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال: حدثنا حميد الطويل , عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قدم ناس من عرينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاجتووا , فقال: "لو خرجتم إلى ذود لنا فشربتم من ألبانها" - قال: وذكر قتادة أنه قد حفظ عنه: - "أبوالها" . - [65] -

Mas'alah: What did the Prophet say about taking the guest's right from the host's wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1890

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

1840 - وما قد حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني الليث , وابن لهيعة. وما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث , حدثنا الليث , ثم اجتمعوا جميعا فقالوا: عن يزيد بن أبي حبيب , عن - [98] - أبي الخير , عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: قلنا: يا رسول الله , إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يأمرون لنا بحق الضيف؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إذا نزلتم بقوم فلم يأمروا لكم بحق الضيف فخذوه من أموالهم ".

Mas'alah: What does the hadith 'The believer eats in one intestine and the disbeliever in seven' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2023

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "المؤمن يأكل في معاء واحد , والكافر يأكل في سبعة أمعاء"

2001 – حدثنا علي بن عبد الرحمن قال: حدثنا عفان قال: حدثنا شعبة , عن واقد قال: سمعت نافعا يقول: إن رجلا أتى ابن عمر , فجعل يلقي إليه الطعام فجعل يأكل أكلا كثيرا , فقال: يا نافع , لا تدخلن هذا علي , فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الكافر يأكل في سبعة أمعاء" . 2002 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا واقد بن محمد , عن نافع , عن ابن عمر , ثم ذكر نحوه

Mas'alah: What are the narrations about the believer eating in one intestine and the disbeliever in seven?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2025

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

2003 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , أخبره , عن نافع , عن ابن عمر , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء , والمسلم يأكل في معى واحد" . 2004 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا أبو أسامة , وعبدة بن سليمان , عن عبيد الله بن عمر , عن نافع , عن ابن عمر

, عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 2005 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا معاوية بن هشام , عن سفيان , عن أبي الزبير , عن جابر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

2006 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا ابن لهيعة , عن أبي الزبير , أنه سأل جابر بن عبد الله: أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الكافر يأكل في سبعة أمعاء , والمؤمن يأكل في معى واحد؟" قال: نعم

2007 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا نصر بن محمد بن سليمان السلمي الحمصي أبو القاسم قال: حدثنا أبي محمد بن سليمان أبو ضمرة قال: حدثنا عبد الله بن أبي قيس قال رأيت عبد الله بن الزبير وهو على منبره بمكة وهو يقول: "إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء , والمؤمن يأكل في معى واحد" هكذا نبئت أن محمدا صلى الله عليه وسلم قاله. 2008 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا وكيع , عن الأعمش , أن أبا خالد الوالبي ذكره , عن ميمونة , عن النبي صلى الله عليه وسلم , – [251] – ثم ذكر مثله. 2009 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , أخبره , عن أبي الزناد , عن الأعرج , عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 2010 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: أخبرنا أبو غسان , والدراوردي , قالا: حدثنا العلاء بن عبد الرحمن , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

2011 – حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد , عن مجالد , عن أبي الوداك قال – [252] – دخلت على أبي

سعيد وهو يأكل أكلا ضعيفا , فقلت له: أراك تأكل أكلا ضعيفا؟ فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "المؤمن يأكل في معى واحد , والكافر يأكل في سبعة أمعاء" . 2012 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا أبو أسامة , وأبو معاوية عن المجالد , عن أبي الوداك , عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 2013 – حدثنا فهد قال: ثنا أبو كريب قال: ثنا أبو أسامة , عن بريد بن أبي بردة , عن أبي بردة , عن أبي موسى , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. – [253] – 2014 – حدثنا أبو أمية قال: ثنا منصور بن سلمة الخزاعي قال: ثنا سليمان بن بلال , عن عمرو بن يحيى بن عمارة , عن سعيد بن يسار , عن رجل من جهينة قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول , فذكر مثله. 2015 – حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أنبأنا محمد بن عمرو , عن أبي سلمة , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. 2016 – حدثنا الربيع المرادي قال: ثنا أسد قال: ثنا ابن أبي الزناد , عن أبيه , ثم ذكر بإسناده مثله. – [254] – 2017 – حدثنا حسين بن نصر قال: سمعت يزيد بن هارون قال: أنبأ محمد بن إسحاق , عن أبي الزناد , ثم ذكر بإسناده مثله. 2018 – حدثنا حسين بن نصر قال: سمعت يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن عمرو , ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is the reason the Prophet refused to eat while reclining?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2102

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

قال أبو جعفر: فطلبنا المعنى الذي من أجله أبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأكل متكئا ما هو؟ فكان أعلى ما وجدنا فيه عنه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the reason the Prophet did not eat while reclining?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2103

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

قال أبو جعفر: فهذا أعلى ما وجدناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعنى الذي من أجله لم يكن يأكل متكئا , وهذا معنى حسن , وقد يحتمل أن يكون ترك الأكل متكئا؛ لأن الأكل متكئا ليس مما جرت عليه عادة العرب , وإنما جرت عادتهم على ضده , ومثل ذلك ما قد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه , حدثنا حسين بن نصر قال: سمعت يزيد بن هارون قال: أخبرنا عاصم الأحول , عن أبي عثمان قال: أتانا كتاب عمر رضي الله عنه: "اخشوشنوا , واخشوشبوا واخلولقوا وتمعددوا , كأنكم معد , وإياي والتنعم وزي العجم" - [340] - قال: فنهاهم عن زي العجم ومنه التنعم , وأمرهم بالتمعدد وهو العيش الخشن الذي تعرفه العرب فمثل ذلك عندنا , والله أعلم , ترك - [341] - رسول الله صلى الله عليه وسلم الأكل متكئا , قد يحتمل أن يكون لأنه من قوم لم تجر عادتهم عليه , ووكده من عادتهم عنده ما أمره به عز وجل من الأشياء التي يكون بها على ما كان الأنبياء قبله عليه , صلوات الله عليهم , بخلاف ما كان العجم عليه , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the reason for the prohibition of drinking while standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2105

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما , فطلبنا المعنى الذي من أجله نهى عن ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about drinking while standing and what did Ali do?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2106

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

2100 – فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق , عن معمر , عن الأعمش , عن أبي صالح , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو يعلم الذي يشرب قائما ما في جوفه لاستقاء" فبلغ ذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه , فقام فشرب قائما. 2101 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا علي بن بحر بن بري قال: حدثنا هشام بن يوسف قال: حدثنا معمر , عن الزهري , عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله – [347] – قال معمر وذكره الأعمش , عن أبي صالح , عن أبي هريرة. قال الأعمش فبلغ ذلك عليا عليه السلام من قول أبي هريرة فقام فشرب قائما.

Mas'alah: What is the medical reason for the prohibition of drinking while standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2106

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

فوقفنا بما روينا عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى بالسبب الذي من أجله كان نهيه صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما , وأن ذلك كان من الداء الذي يحل بالناس في بطونهم من شربهم قياما فنهاهم عن ذلك صلى الله عليه وسلم؛ إشفاقا عليهم , ورأفة بهم , وصلاحا لأبدانهم.

Mas'alah: What did the Prophet say about the devil drinking with one who drinks standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2107

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

2102 - كما حدثنا حسين بن نصر قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة , عن أبي زياد , مولى الحسن بن علي قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يحدث , عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى رجلا يشرب قائما ; فقال له: "قئ" قال: لم؟ قال: "أتحب أن يشرب معك - [348] - الهر؟" فقال: لا , فقال: "قد شرب معك شر من الهر: الشيطان"

Mas'alah: How do scholars reconcile conflicting hadiths on drinking while standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2107

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

قال ففي هذا أنه صلى الله عليه وسلم إنما نهى عن ذلك لشرب الشيطان مع الشارب قائما , فقال قائل: كيف تقبلون هذا وعندكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالفه؟

Mas'alah: What is another narration about Ali drinking while standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2109

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

2105 – وما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو أحمد قال: حدثنا مسعر , عن عبد الملك بن ميسرة , فذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on drinking while standing according to the Prophet's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2114

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

– 2111

Mas'alah: What is the author's explanation regarding the hadiths on drinking while standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2114

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

وما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا شريك , عن حميد , عن أنس , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب من قربة معلقة وهو قائم. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن في هذه - [354] - الآثار التي من هذا الفصل الأخير من هذا الباب في شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما , قد يحتمل أن يكون ذلك من قبل وقوفه على أن الشرب قائما يكون منه ما حكاه أبو هريرة عنه ثم وقف بعد ذلك على ما حكاه أبو هريرة عنه فيه فنهى عنه , لما فيه على فاعليه , فكانت الأشياء على طلقها وإباحتها حتى وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما فيه على فاعليه , فزجر عنه ونهى عنه؛ إشفاقا منه صلى الله عليه وسلم على أمته , ورأفة بهم , وطلبا لمصالحهم , فخرج بحمد الله جميع ما روينا في هذا الباب أن يكون فيه ما يضاد بعضه بعضا , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on drinking nabidh from a gourd vessel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2438

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Cooked Grape Juice and Date Infusions

2451 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن أبي التياح، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد، قال: "لا أشرب نبيذ الجر بعد

إذ أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنشوان , فقال: يا رسول الله، ما شربت خمرا، إنما شربت نبيذ تمر وزبيب في دباء، فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم، فلهز بالأيدي، وخفق بالنعال"

Mas'alah: What is the chapter on the obligation of hospitality?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2806

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الضيافة من إيجابه إياها ومما سوى ذلك

2810 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا سليمان بن المغيرة قال: حدثنا ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: حدثنا المقداد بن عمرو قال: جئت أنا وصاحب لي قد كادت تذهب أسماعنا وأبصارنا من الجوع فجعلنا نتعرض للناس فلم يضفنا أحد , فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم , فقلنا: يا رسول الله , بنا جوع شديد فتعرضنا للناس فلم يضفنا أحد , فأتيناك فذهب بنا إلى منزله وعنده أربعة أعنز , فقال: "يا مقداد احلبهن وجزئ اللبن لكل اثنين جزءا" 2811 – وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال – [246] – قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن المقداد بن عمرو قال: قدمت المدينة أنا وصاحب لي , ثم ذكر مثله فكان هذا الحديث يدل على أن الضيافة ليست بواجبة ; لأنها لو كانت واجبة لأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم

على من تخلف عنها , فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , وأنتم تروون عنه

2812 – فذكر ما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة، وذكر ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا بشر بن عمر، ووهب بن جرير، عن شعبة، عن منصور، عن الشعبي، عن المقدام أبي كريمة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم , فإن أصبح بفنائه فإنه دين إن شاء اقتضاه , وإن شاء تركه" – [247] – 2813 – وحدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا الخصيب بن ناصح قال: حدثنا وهيب بن خالد، عن منصور، فذكر بإسناده مثله قال: ففي هذا الحديث إثباته وجوب الضيافة وجعله إياها دينا على من نزل به قال: وأنتم تروون عنه أيضا في توكيد وجوبها ما يزيد على ما في هذا الحديث

Mas'alah: What did the Prophet say about a guest who stays overnight without being hosted?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2811

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

2816 – وما قد حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن نعيم بن زياد، – [249] – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما ضيف نزل بقوم فأصبح الضيف محروما له أن يأخذ بقدر قراه ولا حرج عليه"

Mas'alah: What is the ruling on taking food or drink from another's property in necessity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2815

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

فذكر ما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا علي بن عاصم قال: حدثنا الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أحسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أتى أحدكم على حائط فليناد صاحبه ثلاث مرار فإن أجابه وإلا فليأكل من غير أن يفسد وإذا أتى على غنم فليناد راعيها ثلاث مرار فإن أجابه وإلا فليشرب من غير أن يفسد" - [254] - فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا قد يحتمل أن يكون على الضرورة إلى ذلك بل قد وجدناه كذلك

- 2825

Mas'alah: What is the chapter on the obligation to accept a food invitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3041

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطعام الذي يجب على من دعي عليه إتيانه

Mas'alah: What is reported from Jabir about attending invitations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3053

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

وقد روي في هذا الباب عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the hadith say about responding to a brother's invitation to food?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3055

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

3030 – وما قد حدثنا يزيد قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير، سمع جابرا يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا دعا أحدكم أخاه لطعام فليجب، فإن شاء طعم وإن شاء ترك" . – [29] – قال: أبو جعفر: فكان ذلك محتملا أن يكون أريد به الطعام المذكور في الآثار الأول لا ما سواه منها، وقد روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا مثل هذا أيضا، وحقيقة كلام ليس في غيره من هذه الآثار

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of donkey meat and permission of horse meat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3086

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited

Animals

3058 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا، قال: حدثنا خالد بن مخلد القطواني قال: حدثني محمد بن مسلم الطائفي قال: حدثني عمرو بن دينار قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: "حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لحوم الحمر الأهلية، وأحل لحوم الخيل" . فلم يكن هذا عندنا أيضا مما نقطع به على أن حقيقة الأمر في هذا الحديث هي سماع عمرو إياه من جابر؛ لتقصير محمد بن مسلم عن استحقاق مثل ذلك، فالتمسناه في حديث غيره.

Mas'alah: What did Jabir say about eating horse meat during the Prophet's time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3089

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3061 – فوجدنا يونس قد حدثنا، قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم الجزري، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "كنا نأكل لحوم الخيل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم" .

Mas'alah: What did the Prophet say about eating horse and wild donkey meat at Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3090

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3063 – وقد حدثنا يزيد بن سنان أيضا قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير، سمع جابرا يقول: "أكلنا زمن خيبر لحوم الخيل وحمر الوحش، ونهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الحمار الأهلي" . فعاد ما روي عن جابر في حل لحوم الخيل إلى رواية محمد بن علي بن حسين، وعطاء، وأبي الزبير ذلك عنه. فقال قائل: فقد روي عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالف ذلك.

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of eating horse meat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3096

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

وكما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني مالك بن أنس قال: "أحسن ما سمعت في الخيل – [74] – والبغال والحمير أنها لا تؤكل ; لأن الله عز وجل قال: {والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة} [النحل: 8] ، وقال تبارك وتعالى في الأنعام: {لتركبوا منها ومنها تأكلون} [غافر: 79] ، وقال: تبارك وتعالى: {ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام، فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير} [الحج: 28] . قال مالك: فذكر الله عز وجل الخيل، والبغال، والحمير للركوب والزينة، وذكر الأنعام للركوب والأكل منها. قال مالك: وذلك الأمر عندنا" . – [75] – فأما أبو يوسف، ومحمد بن الحسن فكانا يذهبان في ذلك إلى إباحة أكل لحومها. كما قد حدثنا محمد بن العباس قال: حدثنا علي قال: حدثنا محمد فذكر ما قد حكيناه عنه أيضا. فتأملنا ما

حكي عن مالك مما احتج به في كراهية لحوم الخيل من أن الله عز وجل إنما خلقها للركوب والزينة، هل ذلك مما يمنع أكل لحومها أم لا؟ فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه: {ولا يزالون مختلفين} [هود: 118] {إلا من رحم ربك، ولذلك خلقهم} [هود: 119] . فلم يكن ذلك مانعا من أن يكون أيضا قد خلقهم لغير ذلك، إذ كان الله عز وجل قد قال: {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون} [الذاريات: 56] . فعقلنا بذلك أنهم مخلوقون لما ذكر خلقه إياهم في كل واحدة من هاتين الآيتين، ولما كان ذلك كذلك كان مثله قوله جل وعز: {والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة} [النحل: 8] لا يمنع أن يكون خلقها لذلك ولما سواه مما أباحه من أفعال رسول الله صلى الله عليه وسلم من إطعامه الناس لحومها. ومثل ذلك ما قد وجدناه في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على هذا المعنى أيضا.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith regarding the prohibition of riding on the skins of predators?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3265

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن الركوب على جلود السباع

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of the dabb (lizard) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3311

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3285 - وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب - [335] - قال: أخبرني يونس، ومالك، عن ابن شهاب، أخبرهم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف رضي الله عنه، عن ابن عباس: أن خالد بن الوليد دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة، فأتي بضب محنوذ، فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يده، فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة: أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يريد أن يأكل منه، قالوا: إنه ضب، فرفع يده، فقلت: أحرام هو؟، فقال: "لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي، فأجدني أعافه" ، فاجتررته فأكلته، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إلي، فلم ينهني ""

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of the dabb (lizard) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3312

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3286 - وما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثني أسباط بن محمد، عن الشيباني، - [336] - عن يزيد بن الأصم قال: دعينا لعرس بالمدينة، فقرب إلينا طعام فأكلناه، ثم قرب إلينا ثلاثة عشر ضبا، فمن آكل وتارك، فلما أصبحت أتيت ابن عباس فأخبرته بذلك، فقال بعض من عنده: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا آكله، ولا أحرمه، ولا آمر به، ولا أنهى عنه" . فقال ابن عباس: ما بعث

رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا محللا أو محرما، قرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم فمد يده ليأكله، فقالت ميمونة: يا رسول الله، إنه لحم ضب، فكف يده، ثم قال: "هذا لحم لم آكله قط" . فأكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة كانت معهم، وقالت ميمونة: "لا آكل طعاما لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of the dabb (lizard) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3313

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3287 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "أهدت خالتي أم حفيد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطا وسمنا وأضبا، فأكل النبي صلى الله عليه وسلم من الأقط والسمن ولم يأكل من الأضب، وأكل على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم، ولو كان حراما – [337] – لم يؤكل على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of eating dabb (lizard) meat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3314

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3288 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا المقدمي قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا حبيب المعلم، عن عطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بصحفة فيها ضباب، فقال: "كلوا، فإني عائف" . – [338] – ففيما ذكرنا ما قد دل على إباحة أكل لحم الضب، وكل ما روي في هذا سوى ذلك، ففيما روينا في هذا الباب ما يجزئ منه , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on a fly falling into food?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3316

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Impurities in Food and Drink

3289 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، وبحر بن نصر، قالا: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد القارظي قال: أتيت أبا سلمة بن عبد الرحمن أزوره بقباء، فقدم إلينا زبدا وكتلة، فسقط في الزبد ذباب، فجعل أبو سلمة يمقله بخنصره، فقلت: غفر الله لك يا خال، ما تصنع؟، فقال: إني سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا سقط الذباب في الطعام فامقلوه؛ فإن في أحد جناحيه سما، وفي الآخر شفاء، وإنه يقدم السم، ويؤخر الشفاء" . – [340] –

Mas'alah: What is the ruling on a fly falling into a drink?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3317

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Impurities in Food and

Drink

3291 – وحدثنا الحسين بن نصر قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: أخبرنا محمد بن جعفر قال: حدثني عتبة بن مسلم، عن عبيد بن حنين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه كله، ثم يطرحه، فإن في أحد جناحيه سما، وفي الآخر شفاء" . – [341] –

Mas'alah: What is the response to those who question the hadith about the fly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3319

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Impurities in Food and Drink

فقال قائل من أهل الجهل بآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وبوجوهها: وهل للذباب من اختيار حتى يقدم أحد جناحيه لمعنى فيه ويؤخر الآخر لمعنى فيه خلاف ذلك المعنى؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لو قرأ كتاب الله عز وجل قراءة متفهم لما يقرؤه منه لوجد فيه ما يدله على صدق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا، وهو قوله عز وجل: {وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذي من الجبال بيوتا ومن الشجر ومما يعرشون} [النحل: 68] {ثم كلي من كل الثمرات} [النحل: 69] الآية، وكان وحي الله عز وجل إليها هو إلهامه إياها أن تفعل ما أمرها به، كمثل قوله جل وعز في الأرض: {يومئذ تحدث أخبارها} [الزلزلة: 4] {بأن ربك أوحى لها} [الزلزلة: 5] . ووحيه لها هو إلهامه إياها ما شاء أن يلهمها إياه، حتى يكون منها ما أراد الله عز وجل أن يكون منها , والنحل كذلك فيما يوحيه

إليها ; ليكون منها ما قد شاء الله عز وجل أن يكون منها. حتى يمضي في ذلك بإلهامه إياها له , وحتى يكون منها ما أراد عز وجل أن يكون منها. فمثل ذلك الذباب ألهمه عز وجل ما ألهمه مما يكون سببا لإتيانه لما أراده منه من غمس أحد جناحيه فيما يقع فيه مما فيه الداء، والتوقي بجناحه الآخر الذي فيه الشفاء، ومن ذلك قوله عز وجل مما – [344] – أخبر به عن النمل: {حتى إذا أتوا على وادي النمل قالت نملة يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجنوده وهم لا يشعرون} [النمل: 18] . فألهمها الله عز وجل ما كان منها من ذلك مما يكون سببا لنجاتها ونجاة أمثالها من سليمان صلى الله عليه وسلم ومن جنوده، فمثل ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذباب مما ذكرنا. ومثل ذلك ما قد أعلمنا الله عز وجل في الهدهد مع سليمان صلى الله عليه وسلم من قوله: {إني وجدت امرأة تملكهم} [النمل: 23] الآية، وكان ذلك لإلهام الله عز وجل إياه ذلك، ولم يكن قبله من أهل الكلام حتى ألهمه ما ألهمه مما أنطقه به. فمثل ذلك ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذباب مما ذكرنا , وفيما تلونا مما في كتاب الله عز وجل في النحل وفي النمل ما قد دل على أن سائر الأشياء كذلك , وأن الله عز وجل يلهمها ما شاء إذا شاء حتى يكون بما يلهمها من ذلك لغيرها من سائر خلقه مما هو معروف قبل ذلك بمثل ما كان من ذلك الإلهام، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about gambling and charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3320

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Wine and Intoxicants

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من قال لأخيه

تعال أقامرك فليتصدق" وما في حديث الأوزاعي زيادة على ذلك "فليتصدق بالقمار"

Mas'alah: What is another narration about the prohibition of making wine into vinegar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3362

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Transformation of Wine into Vinegar

3338 - وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي هبيرة، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on vinegar made from wine that turned sour by itself?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3368

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Transformation of Wine into Vinegar

كما حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب أنه كان يقول: "لا خير في خل من خمر أفسدت حتى يكون الله عز وجل يفسدها، عند ذلك يطيب الخل، ولا بأس على امرئ أن يبتاع خلا وجده مع أهل الكتاب ما لم يعلم أنها كانت خمرا فتعمدوا فسادها بالماء، فإن كانت خمرا فتعمدوا فسادها فتكون خلا، فلا خير في أكل ذلك" . قال أبو جعفر: فبان بهذا الحديث أن ما أضيف في حديث ابن أبي ذئب يعني إلى عمر رضي الله عنه إنما هو قاله الذي قاله في الشراب الذي

أتي به في هذا الشراب ما انتهى إليه خاصة، وأن ما - [396] - فيه سوى ذلك إنما هو من كلام ابن شهاب، لا من كلام من سواه. فقال الذين منعوا من ذلك للذين أباحوه، وممن أباحه كثير من أهل الكوفة منهم أبو حنيفة وأصحابه: هل تقدمكم في قولكم هذا أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون إماما فيما قلتموه منه؟ فكان من حجتهم في ذلك.

Mas'alah: What is the chapter on the permissibility of eating hyena meat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3514

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الضبع في حل أكل لحمها وفي حرمته

Mas'alah: What is the hadith about the hyena being permissible to eat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3515

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3465 - حدثنا هارون بن كامل قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم , عن يحيى بن أيوب قال حدثني إسماعيل بن أمية , وابن جريج وجرير بن حازم أن عبد الله بن عبيد بن عمير حدثهم قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي عمار أنه سأل جابر بن عبد الله عن

الضبع , فقال: "أآكلها؟" فقال: "نعم" , فقلت: "أصيد هي؟" , قال: "نعم" , قلت: "وسمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟" قال: "نعم" – [93] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث أخذ يحيى بن أيوب إياه من هؤلاء الثلاثة النفر المذكور أخذه إياه عنهم فيه فتأملنا حقيقة رواياتهم له من غير حديث يحيى بن أيوب هل هي موافقة لرواية يحيى إياه عنهم أم مخالفة لها؟ .

Mas'alah: What is the corroborating hadith about the hyena being game?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3516

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3466 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا قبيصة بن عقبة قال: حدثنا سفيان , عن إسماعيل بن أمية , عن عبد الله بن عبيد بن عمير , عن ابن أبي عمار قال: "سألت جابرا عن الضبع , فقلت: أصيد هي؟ , قال" نعم "قلت: آكلها؟ قال:" نعم "قلت: أسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال:" نعم "قال أبو جعفر: فاتفقت رواية الثوري ويحيى لهذا الحديث عن إسماعيل بن أمية."

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding predatory animals and birds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3524

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3474 - ووجدنا صالح بن عبد الرحمن قد حدثنا قال: حدثنا - [101] - سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم , عن أبي بشر , عن ميمون بن مهران , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع , وعن كل ذي مخلب من الطير"

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding predatory animals and birds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3525

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3477 - ووجدنا يحيى بن عثمان قد حدثنا قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا شعبة , عن الحكم , عن ميمون بن مهران , عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أنه نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع , وكل ذي مخلب من الطير" ورفعه الحكم , قال: شعبة: وأنا أكره أن أحدث برفعه.

Mas'alah: What is the chain for the prohibition of eating fanged beasts from Abu Tha'laba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3528

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3480 - ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا سفيان , عن الزهري , عن أبي إدريس الخولاني , عن أبي ثعلبة الخشني: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى

عن كل ذي ناب من السباع" – [105] – 3481 – حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب أن مالكا أخبره عن ابن شهاب , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on eating fanged beasts and domestic donkeys according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3531

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3484 – ووجدنا علي بن معبد قد حدثنا قال: حدثنا شبابة بن سوار المدائني قال: حدثنا أبو زبر عبد الله بن العلاء قال: حدثنا مسلم بن مشكم كاتب أبي الدرداء قال: سمعت أبا ثعلبة الخشني يقول: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يؤكل الحمار الأهلي , ولا كل ذي ناب من السباع" – [107] – وكانت هذه سنة قائمة ظاهرة في أيدي العلماء , وكان أئمة الأمصار الذين تدور عليهم الفتيا متمسكين بتحريم رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذي ناب من السباع , غير مختلفين فيه , وكانت الضبع ذات ناب فدخلت في ذلك , ولم يجز لأحد إخراجها منه. فقال قائل: وكيف يجوز أن تقبلوا هذا الحديث عن ابن عباس , والمستفيض في أيدي العلماء عن ابن عباس خلاف ذلك؟ .

Mas'alah: How is the prohibition of fanged beasts reconciled with Quranic verses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3532

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3485 – وذكر ما قد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي , عن سفيان , عن عمرو بن دينار قال: قلت: لجابر بن زيد: "إنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية" فقال: "قد كان يقول ذلك عندنا الحكم بن عمرو الغفاري عن النبي صلى الله عليه وسلم , ولكن أبى ذلك البحر – يعني: ابن عباس – وقرأ: {قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه} – [108] – قال: ففي هذا الحديث ما قد دل على أن ما خرج عن ما في هذه الآية مما ذكر تحريم الله عز وجل إياه فيها حلال أكله. فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الأمر في ذلك كما ذكر بظاهر الآية , إلا أن ابن عباس رضي الله عنه لما وقف على تحريم الله عز وجل على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ما حرمه من ذي الناب من السباع , ومن ذي المخلب من الطير علم أنه مستثنى مما أبيح بهذه الآية , ولاحق بما حرم بها , وهكذا كان من سواه ممن هو دونه , وهو الزهري قد قال فيما حدثه به أبو إدريس , عن أبي ثعلبة من نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع: ما سمعنا بهذا حتى دخلنا الشام أي: فسمعناه فأخذنا به. فكان هذا مما قد كان مع ابن شهاب بالمدينة فسقط عنه علمه به , كما قد ذكرناه عن مالك , عن إسماعيل بن أبي حكيم بن عبيدة بن سفيان , عن أبي هريرة , وكان من سواهم قد وقفوا على تحريم النبي صلى الله عليه وسلم مع ذلك كل ذي مخلب من الطير , فأخذوا بذلك , وكانت كل فرقة منهم فيما كانت عليه من ذلك محمودة لتمسكها بكتاب الله عز وجل , ولما أعلمها به رسول الله صلى الله عليه وسلم بما أعلمها به مما استثناه مما في كتابه مجملا. – [109] – فأما ما قاله الزهري أنه لم يسمع بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع حتى سمعه بالشام , فإن الذي حدث به عنه سفيان بن عيينة."

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the hadith prohibiting fanged beasts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3533

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Permissible and Prohibited Animals

3486 - كما قد حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان , عن الزهري , عن أبي إدريس , عن أبي ثعلبة: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كل ذي ناب من السباع" قال: الزهري: "ولم أسمع هذا الحديث حتى قدمنا الشام. والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What did the Prophet order regarding food prepared from the water of al-Hijr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3767

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Putrid and Spoiled Food

3750 - كما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: حدثني حرملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة قال: حدثني أبي , عن أبيه , عن جده قال: "لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر قال لأصحابه:" من عمل من هذا الماء طعاما فليلقه ", فمنهم من عجن عجينا , ومنهم من حاس الحيس وألقوه"

Mas'alah: What is the distinction between putrid meat and rancid fat in terms of permissibility?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4034

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Putrid and Spoiled

Food

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي في - [197] - هذا الحديث غير الذي في الحديث الأول؛ لأن الذي في الحديث الأول في لحم المذكى الذي قد عاد بالنتن الذي حدث فيه حتى أعاده إلى الجيف من الميتات، وأعاده بها إلى الخبائث التي حرمها بقوله عز وجل في صفة نبيه، وهو قوله: {ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث} [الأعراف: 157] ، وهذا من الخبائث وأما الإهالة، فليس من الأشياء التي حلت في بدنها بالذكاة، وإنما هي مما سوى ذلك كالسمن واللبن وكما أشبههما، وكان حدوث السنخ فيه إنما هو تغير طعمه لا فساده في نفسه كفساد اللحم الذي ذكرناه قبله، وإنما حدوث ذلك فيه كحدوث السنخ في الأدهان التي يدهن الناس بها، وفي الزيت الذي يأتدمون به، فليس ذلك مما قد يحرم واحدا منهما عليهم، كما لا يحرم حدوث مثل ذلك في الماء الذي يشربونه، ويتطهرون به ذلك الماء عليهم؛ لأن ذلك عارض فيه لا انقلاب له إلى نوع آخر، كانقلاب اللحم إلى الفساد الذي ينقلب إليه، فيصير به كالأشياء المذمومة من الجيف ومما سواها والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet eating bread and vinegar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4514

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

4446 - وحدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، حدثنا المثنى بن سعيد، حدثنا طلحة بن نافع، قال أبو جعفر: وهو أبو سفيان، عن جابر بن

عبد الله الأنصاري، رضي الله عنهما، قال: أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيدي، وأتى بي بعض بيوته، فقال: "هل من غداء؟" قالوا: لا، إلا فلق، قال: "هاتوه" قال: "فهل من أدم؟" قالوا: لا، إلا خل، قال: "فهاتوه، فنعم الإدام الخل" قال جابر: الخل يعجبني منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه ما يقول. قال: وقال طلحة: الخل يعجبني منذ سمعت جابرا يقول فيه ما يقول - [284] - 4447 - وحدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، أنبأنا المثنى بن سعيد، عن طلحة بن نافع أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the Hanafi definition of 'idam (condiment) according to Abu Hanifa and Abu Yusuf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4516

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

قال أبو جعفر: فكان الذي في هذا الحديث غير ما في الحديث الذي قبله؛ لأن الذي في هذا الحديث: "كلوا" وفي الحديث الذي قبله: "وائتدموا به" فكان أبو حنيفة، وأبو يوسف يقولان: الإدام هي الأشياء التي يصطبغ بها من الخل والزيت ومما أشبههما، وكانا يقولان: الشواء ليس بأدم، واللحم ليس بأدم كذلك. حدثنا محمد بن العباس، عن علي بن معبد، عن محمد بن الحسن، عن يعقوب، عن أبي حنيفة بغير خلاف فيه بين أبي حنيفة وأبي يوسف، وقال في هذه الرواية: وقال محمد: هذه الأشياء كلها إدام، وكل ما الغالب عليه أنه يؤكل به الخبز فهو أدم

Mas'alah: What is the definition of 'udm (condiment) in Arabic usage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4519

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

4453 - وقد حدثنا فهد، حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي، حدثنا أبي، عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن يزيد الأعور، هكذا في كتابي، والصحيح في ذلك، عن يزيد بن أبي أمية الأعور وهو ابن أخي عثمان بن العاص، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذ كسرة من خبز شعير، فوضع عليها تمرة، فقال: "هذه إدام هذه" فأكلها - [289] - ففي حديثي محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وفهد بن سليمان هذين ما قد دل أن ما يؤكل به الخبز وإن لم يصطبغ به فيه أدم كما الخل أدم، وكما الزيت أدم، وهذا القول هو أولى القولين اللذين ذكرناهما في هذا الباب، وكلام العرب يدل عليه؛ لأنهم يقولون: آدم الله بينهما، يعنون: الزوجين، أي: جعل بينهما المحبة والاتفاق، حتى تعالى ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله للمغيرة بن شعبة لما أخبره أنه خطب امرأة، فقال له: "هل نظرت إليها؟" فقال: لا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "انظر إليها، فإنه أحرى أن يؤدم بينكما" . - [290] - ولما كان ذلك كذلك في بني آدم، كان مثله ما يطيب به الطعام ليؤكل، ليكون بذلك أدما له، كما قال محمد بن الحسن، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What are the rulings on the statements and actions of an intoxicated person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4945

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحكام أقوال السكران وأفعاله، وفي الحكم الذي يكون به سكرانا ما هو؟

Mas'alah: What does the Quran say about approaching prayer while intoxicated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4945

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Wine and Intoxicants

قال أبو جعفر: أول ما نبتدئ به في هذا الباب قول الله جل ثناؤه: {يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون} [النساء: 43] فكان في هذه الآية نهي الله عز وجل إياهم في الحال التي كانت الخمر فيها حلالا لهم أن يقربوا الصلاة إذا شربوها، حتى صاروا لا يعلمون ما يقولون، وقد روينا فيما تقدم منا في كتابنا هذا حديث عمر رضي الله عنه أن منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أقيمت الصلاة ينادي: "لا يقربن الصلاة سكران" وفى هذا ما قد دل على أنهم لما كانوا قد نهوا عن ما نهوا عنه من هذا، قد كانت بقيت من عقولهم بقية يعلمون بها ما نهوا عنه ولا يدخلون الصلاة عليه، وفي ذلك ما قد دل أن السكران المستحق لاسم السكر ليس هو الذي لا يعقل الأرض من السماء، ولا المرأة من الرجل، كما كان أبو حنيفة يقوله في ذلك، ولكنه الذي معه

التخليط من أجل السكر الذي قد صار من أهله فصار يلحقه به التخليط في أقواله، وفي أفعاله حتى لا يملك من نفسه الامتناع من ذلك، كما كان أبو يوسف يقوله فيه،

وقد روي في ذلك ما قد دل على هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks based on the Prophet's response?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5168

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Wine and Intoxicants

4971 – وحدثنا علي بن معبد قال: حدثنا سريج بن النعمان الجوهري قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن الزهري , عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كل شراب أسكر فهو حرام" – [497] – قال أبو جعفر: ففيما روينا جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن البتع بقوله: "كل شراب أسكر، فهو حرام" فاحتمل أن يكون ذلك على الشراب قد يكون السكر من كثيره، وإن كان لا يكون من قليله، فيكون حراما إذا أسكر، ولا يكون حراما إذا لم يسكر واحتمل أن يكون إذا كان كثيره يسكر أن يكون في نفسه حراما قليله وكثيره فنظرنا هل روى في جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا السؤال أحد غير عائشة شيئا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about intoxicating drinks made from honey and barley?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5169

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Wine and Intoxicants

4972 – فوجدنا حسين بن نصر قد حدثنا قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة , عن سعيد بن أبي بردة قال: سمعت أبي يحدث عن أبي موسى: أن النبي

صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا، وأبا موسى إلى اليمن قال له أبو موسى: إن شرابا يصنع في أرضنا من العسل، يقال له: البتع، ومن الشعير، يقال له: المزر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "كل مسكر حرام" - [498] - وكان الذي في هذا الجواب من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل مسكر حرام" محتملا لما قد ذكرنا مما قد يحتمله حديث عائشة الذي روينا فنظرنا: هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابه كان عن ذلك غير ما في هذين الحديثين، أم لا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about drinking al-mizr and al-bit'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5170

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Wine and Intoxicants

4973 - فوجدنا علي بن معبد قد حدثنا قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا شريك بن عبد الله , عن أبي إسحاق عن أبي بردة , عن أبيه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، فقلت: يا نبي الله، إن بها شرابا يصنع من الشعير والبر يسمى المزر والبتع، فما - [499] - نشرب؟ قال: "اشربوا، ولا تشربوا مسكرا" أو قال: "لا تسكروا"

Mas'alah: What did the Prophet instruct about intoxicating drinks in Yemen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5171

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Wine and Intoxicants

4974 - ووجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني قال:

حدثنا إسرائيل بن يونس , عن أبي إسحاق عن أبي بردة , عن أبيه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا ومعاذا إلى اليمن، فقلت: إنك بعثتنا إلى أرض كثير شراب أهلها، فقال: "اشربا، ولا تشربا مسكرا" – [500] – 4975 – وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا الفضيل بن مرزوق , عن أبي إسحاق , عن أبي بردة , عن أبيه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله فكان جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم المذكور عنه في رواية سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى محتملا لما قد ذكرنا في احتماله إياه مما هو موافق لما احتمله حديث عائشة الذي ذكرناه قبله، وكان في حديث أبي إسحاق الذي رواه عنه شريك، وإسرائيل، والفضيل بن مرزوق ما قد كشف ما في تلك الاحتمالات؛ لأن فيها إطلاقه له الشراب والنهي عن كل مسكر فعقلنا بذلك أن المسكر الذي أراده في حديث عائشة، وفي حديث أبي موسى من رواية سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عنه، هو ما يسكر من تلك الأشربة، لا ما لا يسكر منها، ثم نظرنا في حديث سعيد بن أبي بردة الذي رواه عن أبيه، عن أبي موسى كما ذكرنا في رواية شعبة إياه عنه: هل زاد عليه غيره فيه – [501] – شيئا مما يرجع به معناه إلى معنى حديث أبي إسحاق، عن أبي بردة

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks that prevent prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5172

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Wine and Intoxicants

4976 – فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا علي بن معبد بن شداد قال: حدثنا عبيد الله يعني ابن عمرو , عن زيد يعني ابن أبي أنيسة , عن سعيد بن أبي بردة قال: حدثنا

أبو بردة عن أبي موسى الأشعري قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعاذ بن جبل إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله , أفتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن: البتع من العسل ينبذ حتى يشتد، والمزر من الشعير والذرة ينبذ حتى يشتد قال: وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم قد أعطي جوامع الكلم بخواتمه , فقال: "حرام كل مسكر أسكر عن الصلاة" فكان في هذا الحديث زيادة يرجع بها معناه إلى معنى حديث أبي إسحاق، وبيان ما رواه شعبة عن سعيد في المسكر أنه الذي يسكر عن الصلاة، وفي ذلك ما قد دل أن المسكر المحرم في هذا الحديث هو الذي يسكر منه عن الصلاة، لا الذي لا يسكر منه عنها، وعقلنا – [502] – بذلك أن ما لا يسكر منه عنها بخلاف ما يسكر منه عنها في التحريم، فعاد معنى حديث سعيد بن أبي بردة، عن أبيه إلى معنى حديث أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه الذي ذكرنا مما لا يمنع من شرابه قليل ما يسكر كثيره ثم نظرنا: هل روى هذا الحديث عن أبي بردة غير أبي إسحاق وغير ابنه سعيد بن أبي بردة، أم لا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about intoxicating drinks in the hadith of Abu Bakr ibn Abu Musa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5175

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Wine and Intoxicants

4979 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا إبراهيم بن أبي العباس قال: حدثنا ابن المبارك قال: حدثنا الأجلح بن عبد الله قال: حدثنا أبو بكر بن أبي موسى الأشعري , عن أبيه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، فقلت له: يا رسول الله , إن بها أشربة، فما أشرب منها، وما أدع؟ قال: "وما هي؟" – [504] –

قلت: البتع والمزر قال: وما البتع؟ "قلت: البتع من العسل، والمزر من الذرة يشتد حتى يسكر، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا تشرب مسكرا، فإني حرمت كل مسكر "" 4980 – ووجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك ثم ذكر بإسناده مثله فكان تصحيح هذا الحديث مع ما قبله من الأحاديث التي رويناها في هذا الباب: أن المسكر المراد فيه هو المسكر الذي يسكر عن الصلاة، وكان مثله بتصحيحها حديث عائشة الذي رويناه في هذا الباب وفي ذلك ما يبيح شرب ما لا يسكر من هذه الأشربة ويمنع من شرب ما يسكر منها، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about a mouse dying in clarified butter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5557

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Impurities in Food and Drink

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفأرة تموت في سمن، من حل الانتفاع به

Mas'alah: What is the ruling on a mouse falling into solid or liquid clarified butter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5563

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Impurities in Food and Drink

كما حدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا موسى بن أعين، عن عطاء يعني: ابن السائب، عن ميسرة، وزاذان، عن علي عليه السلام قال: "إذا سقطت الفأرة في السمن وهو جامد فاطرحها وما حولها من السمن، ثم كله، وإن كان السمن ذائبا فخذها فألقها، واستنفع به للسراج، ولا تأكله"

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding drinking vessels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5846

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

5616 – وحدثنا علي بن معبد، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، أخبرني أبو قزعة، أن أبا نضرة، وحسنا، أخبراه، أن أبا سعيد الخدري، أخبرهما: أن وفد عبد القيس، لما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا: يا نبى الله جعلنا الله فداك، ماذا يصلح لنا من الأشربة؟ فقال: "لا تشربوا في النقير" – قالوا: يا نبي الله، جعلنا الله فداك، أوتدري ما النقير؟ قال: "نعم، الجذع ينقر وسطه – ولا في الدباء، ولا في الحنتم" , – [277] – 5617 – وحدثنا بكار بن قتيبة، وإبراهيم بن مرزوق قالا: حدثنا أبو داود، عن حماد بن سلمة قال: أخبرني يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن يسار، ويكنى أبا همام، عن أبي عبد الرحمن الفهري قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في فسطاط، فقلت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله، قد حان الرواح يا رسول الله؟ قال: "أجل" ، ثم قال: "يا بلال" ، فثار بلال من تحت سمرة كأن ظله ظل طائر، فقال: لبيك وسعديك، وأنا فداؤك، فقال: "أسرج لي فرسي" ، ثم ذكر بقية الحديث. – [278] – فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم؟ وهو كما قاله غير قادر عليه، وغير مجاب إليه، كما قال صلى الله عليه وسلم لأم حبيبة لما قالت: اللهم أمتعني بزوجي رسول الله، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سألت لآجال مضروبة، وأرزاق مقسومة، وآثار مبلوغة , لا يعجل منها شيء قد أجله، ولا يؤخر منها شيء عجله" وقد ذكرنا هذا الباب بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا , وهو مما روي عن الضباب، وأن الله عز وجل لم يهلك قوما فيجعل لهم نسلا ولا عقبا، وأن الممسوخ كان قبل ذلك. فكان جوابنا له في ذلك: أن سائلا يسأل هذا ربه قد سأله شيئا هو يعلم أنه غير مجاب إليه، والمخاطب بذلك أيضا يعلم من ذلك مثل الذي يعلم مخاطبه به، ولكنه قد قال قولا ود أن يكون به كما قال، فذاك – وإن كان مما لا يصل إليه شيء – يكون سببا لمحبة المنزل – [279] – له قائله له؛ لأنه قال له: لو وصل إليه، وقد مر عليه، لأعطي ذلك، فلم يكن ذلك من قائله مكروها، ولم ينكر عليه ذلك، ولم يكن عليه مذموما، وكان المقول له قد وقف به من قائله على مودته له، وموضعه من قلبه، وكان عليه السلام قد أمر المسلمين أن يكونوا إخوانا، ومن أخوتهم مودة بعضهم بعضا، وذلك القول مما يؤكد الأخوة بينهم , والمودة من بعضهم لبعض، ومثله ما قد وجدناهم يدعو بعضهم لبعض من البقاء، ومن الزيادة في العمر، والإنساء في الأجل، لهذا المعنى الذي فيه من إيقاع المودة في قلوب بعضهم لبعض، وما سوى ذلك، وكذلك قال محمد بن سيرين

Mas'alah: What did the Prophet say about fruit in Paradise including dates and pomegranates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5930

Index: Kitab al-At'ima wa al-Ashriba (Foods and Drinks) > Rulings on Eating and Drinking Etiquette

5687 – ما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، حدثنا حصين بن عمر الأحمسي، حدثنا مخارق، عن طارق، – [373] – عن عمر قال: جاء ناس من اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قالوا: يا محمد، في الجنة فاكهة؟ قال: "فيها فاكهة، ونخل، ورمان" قال: ويأكلون كما يأكلون في الدنيا قال: "نعم، وأضعاف ذلك" قال: فيقضون الحوائج؟ قال: "لا، ولكنهم يعرقون ويرشحون، فيذهب الله تعالى ما في بطونهم من أذى" فكان في هذا الحديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سئل: في الجنة فاكهة؟ قال: "فيها فاكهة، ونخل، ورمان" ، فاستحال أن يكون صلى الله عليه وسلم أجاب من سأله عن الفاكهة بذكره ما سوى الفاكهة، ولكنه أجابه بذكره الفاكهة، وكان في ذلك ما قد دل أن النخل والرمان من الفواكه، وبالله التوفيق

KITAB 70

كتاب الكراهية

Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters)

Canonical Hanafi reference section

BAB 5

باب المكروه في اللباس والزينة

The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about the hair-joiner and the one whose hair is joined?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1128

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Adornment for Women

حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن أبي قيس، عن الهزيل بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود، قال: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والموصولة"

– 1129

Mas'alah: What is the ruling on a woman joining hair to her head?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1129

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Adornment for Women

حدثنا محمد بن عزيز الأيلي، قال: حدثنا سلامة بن روح، عن عقيل، قال: حدثني أبان بن صالح، أن الحسن بن مسلم، حدثه أن صفية ابنة شيبة بن عثمان حدثته أن امرأة سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن وصل المرأة رأسها بالشعر، فقالت عائشة: رحمة الله على نساء المهاجرات والأنصار ما – [159] – كان أشد تفقههن في دينهن وأحرصهن على آخرتهن , لما نزلت هذه الآية: {وليضربن بخمرهن على جيوبهن} [النور: 31] عمدن إلى أكنف مروطهن فشققن منها خمرا، ثم أبت عائشة أن تحدثها عما سألتها عنه، ثم قالت عائشة رضي الله عنها: أتت امرأة

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله إني أنكحت ابنتي رجلا , وإنها اشتكت فتمرق شعرها وقد أراد زوجها أن يجمعها إليه، أفأضع على رأسها شيئا أجملها به، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لعن الله الواصلة والمستوصلة"

– 1130

Mas'alah: What did the Prophet say about the hair-joiner and the one who asks for it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1130

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Adornment for Women

حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن هشام بن عروة، عن فاطمة ابنة المنذر، عن أسماء ابنة أبي بكر، "أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والمستوصلة" – [161] – 1131 – حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن سالم، عن هشام بن عروة، عن فاطمة ابنة المنذر، عن أسماء، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 1132 – حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا الوهبي، قال: حدثنا ابن إسحاق، عن فاطمة بنت المنذر، عن جدتها، أسماء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

– 1133

Mas'alah: What did the Prophet forbid regarding a woman joining something to her hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1131

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Adornment for Women

حدثنا علي بن عبد الرحمن، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابرا، يقول: "زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تصل المرأة برأسها شيئا"

Mas'alah: What is the ruling on joining hair with wool or similar materials?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1131

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Adornment for Women

قال أبو جعفر: ثم وجدنا أهل العلم جميعا بعد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيحون صلة الشعر بغير الشعر من الصوف , ومما أشبهه ويروون في ذلك عن من تقدمهم

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about a woman attaching her hair with wool?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1132

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Adornment for Women

ما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا يوسف بن عدي الكوفي قال: حدثنا شريك بن عبد الله النخعي عن جابر وهو الجعفي عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: "لا بأس أن تصل المرأة شعرها بالصوف"

Mas'alah: What did Aisha say about a woman attaching her hair with wool?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1133

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Adornment for Women

وما حدثنا هارون بن كامل قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث عن بكير عن أمه أنها دخلت على عائشة وهي عروس , ومعها ماشطتها، فقالت عائشة: "أشعرها هذا؟" فقالت الماشطة: شعرها وغيره وصلته بصوف، قالت أم بكير: فلم أسمعها تنكر ذلك، قال بكير وإنما يكره أن يوصل بالشعر

Mas'alah: What is the ruling on walking in a single sandal or khuff when the strap breaks?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1375

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Clothing Materials and Weaves

1360 - حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، شك زهير يقول: "إذا انقطع، أو من انقطع،

شسع نعله فلا يمشي في نعل واحدة حتى يصلح شسعه، ولا يمشي في خف واحد" – [388] – فقال قائل من أهل الجهل بالآثار: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تروون عنه؟

Mas'alah: How does the author reconcile conflicting hadiths about walking in a single sandal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1376

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Clothing Materials and Weaves

1361 – فذكر ما قد حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن الصلت الكوفي، قال: حدثنا مندل، عن ليث، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: "ربما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في نعل واحدة" قال: ففي هذا اختلاف، لا نحب لكم أن تضيفوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الاختلاف في مثل هذا إنما يكون بعد تكافؤ الأسانيد فيه , وثبوت الروايات له، فأما إذا كان بخلاف ذلك فلا يكون كما ذكرت , وبعض رواة – [389] – الحديث في هذه الرواية ليس ممن يحتج به فيها ولا ممن يجوز أن يعارض بما روى ما رواه الذي ذكرته عن عائشة، فإنما هو من حديث مندل وليس من أهل الثبت ممن ذكرنا قبله في الفصل الأول من هذا الباب لا سيما , وإنما روى ما ذكرت عن ليث بن أبي سليم وهو أيضا وإن كان من أهل الفضل فإن روايته ليست عند أهل العلم بالأسانيد القوية , والذي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يخالفها عن جابر وعن أبي هريرة هو أحسن من لباس الناس ; لأن من لبس نعلا واحدة، أو خفا واحدا كان بذلك عند الناس سخيفا وسخروا منه , فمثل هذا لو لم

يكن فيه نهي وجب أن ينتهى عنه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith regarding the permissibility of adorning the sword with silver?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1417

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Gold and Silver Ornaments for Men

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إباحته تحلية السيف بالفضة

Mas'alah: What is the hadith about the silver fittings on the Prophet's sword?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1418

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Gold and Silver Ornaments for Men

1398 - حدثنا حجاج بن عمران , قال: حدثنا هلال بن يحيى , قال: حدثنا أبو عوانة , عن قتادة , عن أنس , قال: "كانت قبائع سيف النبي صلى الله عليه وسلم من فضة"

Mas'alah: What is the hadith about the silver fittings on the Prophet's sword?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1419

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing

and Adornment > Gold and Silver Ornaments for Men

1399 – حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا عمرو بن عاصم الكلابي , قال: حدثنا همام , عن قتادة , عن أنس , قال: "كان نعل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة , وقبيعته فضة , – [21] – وما بين ذلك حلق فضة"

Mas'alah: What is the hadith about the silver fittings on the Prophet's sword?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1420

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Gold and Silver Ornaments for Men

1400 – حدثنا محمد بن خزيمة , قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي , قال: حدثنا جرير بن حازم , قال: حدثنا قتادة , عن أنس , قال: "كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة"

Mas'alah: Was the Prophet's permission to use a gold nose prosthesis before or after the prohibition of wearing gold?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1432

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Gold and Silver Ornaments for Men

1408 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي , قال: حدثنا سلم بن زرير , عن عبد الرحمن بن طرفة , أن عرفجة بن أسعد , أصيب

أنفه يوم الكلاب في الجاهلية ثم ذكر هذا الحديث قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث إباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل المذكور فيه أن يتخذ مكان أنفه الذي أصيب به أنفا من ذهب لما اشتكى إليه أن الأنف الذي اتخذه قبل ذلك من الورق أنتن عليه فقال قائل: فهل كان هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل تحريمه لبس الذهب أو بعد تحريمه لبسه فإن لبس الذهب قد كان مباحا ثم حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك على الرجال

Mas'alah: What is the evidence regarding the Prophet's gold ring and its prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1433

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Gold and Silver Ornaments for Men

1409 – وذكر في ذلك ما قد حدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا مسدد بن مسرهد , قال: حدثنا يحيى بن سعيد , عن عبيد الله بن عمر , قال: حدثني نافع , عن عبد الله بن عمر "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب – [33] – وجعل فصه مما يلي كفه فاتخذه الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق أو فضة"

Mas'alah: What is the ruling on wearing gold rings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1434

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Gold and Silver Ornaments for Men

1411 – حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا القعنبي , قال: قرأت – [34] – على

مالك بن أنس، عن عبد الله بن دينار , عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "كان يلبس خاتما من ذهب ثم قام: فنبذه وقال:" لا ألبسه أبدا "فنبذ الناس خواتيمهم"

Mas'alah: Was the permission for a gold nose prosthesis before or after the prohibition of gold?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1434

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Gold and Silver Ornaments for Men

قال: ففي هذا الحديث لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم الذهب إذ كان في هذا الحديث مباحا ونبذه إياه بعد ذلك لما عاد لبسه حراما فإن كان أمره عرفجة باتخاذ أنف من ذهب في حال الإباحة للبس الذهب فلا حجة لكم في إباحة مثله الآن في حال تحريم لبس الذهب , ولا دليل معكم في ما كان منه صلى الله عليه وسلم لعرفجة أنه كان بعد تحريمه لبس الذهب فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنا لم نأت بحديث عرفجة هذا لما أتينا به له إلا بعد قيام الدليل عندنا أن إباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفجة ما أباحه إياه مما ذكر في حديثه كان – [35] – بعد تحريمه لبس الذهب على الرجال وذلك أن عرفجة قد كان قبل تشكيه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكر تشكيه إياه إليه في حديثه لو كان في إباحة لبس الذهب له قد كان غنيا عن استعلام حكم نفسه من رسول الله صلى الله عليه وسلم من علم نفسه بذلك ; لأنه قد كان يعرف الورق ويعلم أنه قد كان يلحقه الصدأ حتى يكون سببا لإنتانه عليه إذا استعمله فيما استعمله فيه , وأن الذهب بخلاف ذلك إذ كان لا يلحقه الصدأ الذي يكون عنه من الإنتان مثل ما يكون في

الورق أو كان غير عالم بذلك فقد كان قادرا على استعلامه من خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم لتساوي الناس في ذلك ولما قصد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتشكى ذلك إليه إرادة منه أن يبيحه اتخاذ ما لا ينتن عليه إذا جعله بالمكان الذي يحتاج إلى جعله فيه أن ذلك إنما كان احتياجه على حكم ذلك في الديانة فأجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما أجابه به في ذلك وأمره بما أمره به فيه

Mas'alah: What is the ruling on using gold to fasten loose teeth in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1434

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Dental Binding with Gold or Silver

وهذه مسألة مما قد اختلف أهل العلم في مثلها وهو شد الأسنان إذا تحركت بما يحتاج إلى شدها به من ورق ومن ذهب فروي عن أبي حنيفة في شدها بالذهب قولان مختلفان، أحدهما: كراهة ذلك كما قد حدثنا محمد بن العباس قال: حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا محمد بن الحسن عن يعقوب عن أبي حنيفة بذلك ولم يحك فيه خلافا والآخر منهما ما قد حدثنا جعفر بن أحمد بن الوليد قال: أخبرنا بشر بن الوليد الكندي قال: سمعت أبا يوسف يقول قال: أبو حنيفة: – [36] – لا بأس أن يشدها بالذهب "ولم يحك في ذلك خلافا وفي الروايتين جميعا عن أبي حنيفة أنه لا بأس أن يشدها بالذهب وقال: محمد بن الحسن في رأيه من رواية محمد بن العباس:" لا بأس أن يشدها بالذهب "وقد روي في ذلك عن غير واحد من المتقدمين إباحة شدها بالذهب"

حدثنا سليمان بن شعيب قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، وأسد بن موسى قالا: حدثنا أبو الأشهب، عن حماد قال: رأيت المغيرة بن عبد الله أمير الكوفة قد ضبب أسنانه بالذهب فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: "لا بأس به"

وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا موسى بن داود وكما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو غسان، وموسى بن داود قالا: حدثنا طعمة بن عمرو قال: "رأيت صفرة الذهب بين ثنايا أو قال: ثنيتي موسى بن طلحة"

Mas'alah: What is the ruling on using gold to fasten loose teeth in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1437

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Dental Binding with Gold or Silver

وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن سليمان النشيطي قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد الطويل قال: رأيت الحسن يشد أسنانه بالذهب ". وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال: حدثنا يحيى بن ميسرة، عن عون العقيلي، أن عبد الرحمن بن أبي بكرة كان قد بلغ سنا وكان يولد له فسقطت أسنانه فأعيدت بسلسلة من ذهب"

Mas'alah: What is the ruling on using gold to fasten teeth in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1438

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing

and Adornment > Dental Binding with Gold or Silver

وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو النضر قال: حدثنا شعبة، وكما حدثنا سليمان بن شعيب , قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة قال: رأيت أبا التياح، وأبا حمرة، وأبا نوفل بن أبي عقرب قد ضببوا أسنانهم بالذهب "- [38] - وكما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عرفان بن عاصم بن عرفان البزاز البصري قال: حدثني أبي قال:" رأيت يزيد الرشك مشبكة أسنانه بالذهب ""

Mas'alah: What is the ruling on using gold to fasten loose teeth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1439

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Dental Binding with Gold or Silver

وكما قد حدثنا سليمان بن شعيب قال: حدثنا الخصيب بن ناصح قال: رأيت عبيد الله بن الحسن قاضي البصرة قد شد أسنانه بالذهب "وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا علي بن سويد بن منجوف قال: رأيت أبا رافع مشبكة أسنانه بالذهب. قال لنا أبو أمية: ورأيت بدل بن المحبر، وهوذة بن خليفة، - [39] - وإبراهيم بن زياد سبلان مشبكة أسنانهم بالذهب. قال أبو جعفر: ولا نعلم عن أحد من المتقدمين خلافا لهذا القول غير ما ذكرناه فيه عن أبي حنيفة من قوله الذي يخالفه فيه من العلماء، لا سيما وقد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك من الإباحة لعرفجة ما قد كان مما رويناه في هذا الباب، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on using silver for adornment based on the hadith of Aisha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1445

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Gold and Silver Ornaments for Men

1417 - كما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا موسى بن أعين , عن خصيف , عن مجاهد , عن عائشة , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "نهى عن لبس الذهب" فقالت: يا رسول الله أرأيت المسكة أتشد بالذهب قال: "لا , ولكن اجعلوه فضة وصفروه بالزعفران" - [45] - ففي هذا ما قد دل على إباحته صلى الله عليه وسلم استعمال الفضة مسكا ولم يمنع من ذلك كما منع من استعمالها خالصة ملبوسة كما يلبس ما يجعل مسكا لها وقد روي عن حذيفة بن اليمان والبراء بن عازب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان نهى عنه من الفضة وذكر حذيفة في حديثه الذهب

Mas'alah: What is the ruling on wearing garments with silk trim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1448

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Clothing Materials and Weaves

1421 - ما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا يحيى بن حسان , قال: حدثنا عيسى بن يونس , عن المغيرة بن زياد , حدثه عن أبي عمر , مولى أسماء قال: رأيت ابن عمر اشترى جبة فيها خيط أحمر فردها فأتيت أسماء فذكرت ذلك لها فقالت: بؤسا لابن عمر يا جارية، ناوليني جبة رسول الله صلى الله - [48] -"

عليه وسلم فأخرجت إلينا جبة مكفوفة الجيب والكمين والفرج بالديباج" قال أبو جعفر: أفلا ترى أن ابن عمر قد كره الجبة التي ليست من حرير للخيط الذي كان فيها من الحرير كما يكرهها لو كان كلها من الحرير فكذلك كان مذهبه في الإناء من غير الفضة إذا كان فيه شيء من فضة يكرهه كما يكرهه لو كان كله فضة , وقد خالفته أسماء في ذلك وحاجته فيه بجبة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ليست من ديباج مكفوفة الجيب والكمين والفرج بالديباج ولم تكن رضوان الله عليها تحاجه بذلك إلا وقد وقفت على استعمال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إياها – [49] – بعد نهيه عن استعمال مثلها لو كانت كلها حريرا وقد خالفه في ذلك أيضا عبد الله بن عباس فروى في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk garments with silk borders or decorations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1449

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Clothing Materials and Weaves

1422 – ما قد حدثنا فهد , قال: حدثنا أبو غسان , ومحمد بن سعيد بن الأصبهاني , قالا: أخبرنا شريك , عن خصيف , عن عكرمة , عن ابن عباس , قال: "إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المصمت" يعني: من الحرير فأما السدى والعلم فلا قال: أبو جعفر: فأخبر ابن عباس رضي الله عنه بالمقصود بالنهي إليه في النهي عن الحرير للرجال , وأنه ما كان حريرا كله , وأن ما كان غير حرير قد خالطه من الحرير مثل الأعلام أنه خارج من – [50] – ذلك غير منهي عنه، فكان ذلك أولى عندنا مما رويناه عن ابن عمر مما يخالفه ; لأن في هذا الإخبار بالمقصود

بالنهي إليه , وأنه غير ما كرهه ابن عمر منه وقد روي عن عمر رضي الله عنه في هذا الباب ما هو أدل من هذا

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk and clothing of non-Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1450

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Dhimmis and Clothing Restrictions

كما قد حدثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي الكوفي قال: حدثنا مسعر بن كدام، عن وبرة بن عبد الرحمن عن عامر عن سويد بن غفلة قال: أتينا عمر رضي الله عنه وعلينا ثياب من ثياب أهل فارس أو قال: كسرى فقال: "برح الله هذه الوجوه" قال: فرجعنا فألقيناها ولبسنا ثياب العرب ورجعنا إليه فقال: "أنتم خير من قوم أتوني عليهم ثياب قوم لو رضيها الله لهم لم يلبسهم إياها , لا تصلح أو لا تحل إلا إصبعين أو ثلاثا أو أربعا يعني الحرير" - [51] - قال: أبو جعفر: فهذا عمر يقول هذا , وفي ذلك ما قد دل على أن مثل الحرير في ذلك الفضة التي قد نهى عنها أن يشرب فيها إذا كانت آنية , لا يدخل في ذلك الشرب فيما هو من الخشب من الآنية التي قد خالطتها الفضة من تسميرها ومن تضبيبها بها

Mas'alah: What is the chapter on resolving conflicting hadiths about fine and coarse clothing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3061

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing

and Adornment > Clothing Materials and Weaves

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رفيع اللباس وفي خسيسه

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Al-Badhadhah is from faith'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3062

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Clothing Materials and Weaves

3036 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الله بن حمران، عن عبد الحميد بن جعفر، عن عبد الله بن ثعلبة قال: قال لي عبد الرحمن بن كعب بن مالك: سمعت أباك يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمعه يقول: "البذاذة من الإيمان" يعني: التقشف. - [37] - فقال قائل: فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالف ما في هذا الحديث.

Mas'alah: What is the ruling on showing the effect of Allah's blessings in one's appearance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3063

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Dyeing and Coloring of Garments

3037 - فذكر ما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو عمرو محمد بن عمرو التنوري قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا شعبة، عن فضيل بن فضالة، عن أبي

رجاء العطاردي قال: خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف خز لم أره عليه قبل ولا بعد، فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله إذا أنعم على عبده نعمة أحب أن يرى أثر نعمته عليه" . قال أبو جعفر: وفضيل بن فضالة هو امرؤ من قيس، هكذا زعم البخاري.

Mas'alah: What did the Prophet say about showing the effect of wealth and blessings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3064

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Dyeing and Coloring of Garments

3038 - وما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي قال: حدثنا حماد يعني ابن سلمة قال: - [38] - حدثنا عبد الملك بن عمير، عن أبي الأحوص، عن أبيه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أشعث أغبر، فقال: "أما لك من المال؟" فقلت: كل المال قد آتاني الله عز وجل، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن ترى عليه"

Mas'alah: Did the Prophet prohibit riding on leopard skins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3269

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Animal Fur and Hair in Clothing

3250 - حدثنا إسماعيل بن حمدويه البيكندي قال: حدثنا حجاج بن منهال

الأنماطي قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن أبي شيخ الهنائي قال: كنت في ملإ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند معاوية، فقال معاوية: "أنشدكم الله، هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ركوب صفف النمور؟" قالوا: اللهم نعم. قال: "وأنا أشهد"

Mas'alah: What is the ruling on riding a saddle with leopard skin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3275

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Animal Fur and Hair in Clothing

حدثنا بحر بن نصر قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني ابن لهيعة، عن قرة بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن حيوئيل قال: أراد أبو أيوب الركوب لحاجة، فدعوت له بدابتي وسرجي نمور، فنزع الصفة، فقلت له: الجديتان نمور، فقال: "إنما ينهى عن الصفة" . أفلا ترى أن أبا أيوب رضي الله عنه كره الركوب على الصفة من النمور، ولم يكره الركوب على السرج الذي جديتاه نمور، وفي ذلك ما قد دل على ما قد ذكرنا. فهؤلاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين ذكرنا، قد كان مذهبهم في جلود النمور ما قد رويناه عنهم فيها، وفي ذلك ما قد دل على أنهم إنما كانوا يكرهون منها ما يكونون به في استعمالها كالعجم في استعمالها، ولا نعلم عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [298] - في ذلك غير ما قد ذكرنا. وقد وجدنا عن تابعيهم رضي الله عنهم في ذلك ما قد دل على إباحتها أيضا، وعلى أن الكراهة التي لحقتها من أجل ما ذكرنا لا مما سواه مما يوجب تحريمها

Mas'alah: What is the ruling on riding a saddle with leopard skin according to the Tabi'un?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3277

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Animal Fur and Hair in Clothing

وكما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال: حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق قال: "رأيت الحسن البصري على سرج منمر، ورأيت محمد بن سيرين على سرج منمر" . قال أبو جعفر: وفيما ذكرنا من استعمال من استعمله من التابعين - [299] - الذين ذكرنا ما قد دل على أنهم لم يروا الركوب عليه محرما، وقد بقي في هذا الباب حديث أبي ريحانة عن النبي صلى الله عليه وسلم في نهيه عن الركوب على النمور، أخرناه لنأتي به في باب بعد هذا الباب، هو أولى من هذا الباب إن شاء الله. وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading on the permissibility of women wearing gold?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4989

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Adornment for Women

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في لبس النساء الذهب من تحليل ومن تحريم

Mas'alah: What is the ruling on women wearing gold jewelry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4990

4803 - حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي، ويحيى بن عثمان بن صالح قالا: حدثنا إسحاق بن بكر بن مضر , عن أبيه , عن عمرو بن الحارث , عن ابن شهاب , عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عليها مسكتين من ذهب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا أخبرك بأحسن من هذا؟ لو نزعت هذين وجعلت مسكتين من ورق، ثم صفرتيهما بزعفران كانتا حسنتين" - [296] - قال أبو جعفر: فطعن طاعن في إسناد هذا الحديث، فقال: إنما أصله عن ابن شهاب، ليس فيه عروة ولا عائشة وذكر في ذلك 4804 - ما قد حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا أصبغ بن الفرج قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني عمرو بن الحارث , عن ابن شهاب، فذكر مثله، ولم يذكر فيه عروة ولا عائشة قال أبو جعفر: ولم يكن ذلك عندنا يوجب ما قال؛ لأن ابن وهب - [297] - ليس فوق بكر بن مضر، فيقضى له عليه في ذلك، ولكن بكرا حفظ في ذلك ما لم يحفظه ابن وهب، وكلاهما بحمد الله حجة، وإن كان مع ذكر التقدم الذي معه في السن، وفي الرواية وقد وجدنا هذا الحديث من رواية غير عمرو، عن ابن شهاب بموافقة بكر على ما رواه عليه

4805 - كما قد حدثنا فهد قال: حدثنا سعيد بن كثير بن عفير قال: حدثنا أبو حريز , عن ابن شهاب , عن عروة عن عائشة قالت: زفتني أمي، وعلي قلادة، وأظفار، وسوار فضة، فلما كان ذات يوم، قلت للنبي صلى الله عليه وسلم: لو كان

لي سواران من ذهب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو لطخت على سواريك من زعفران كان شبيها بالذهب" فقال هذا الطاعن: ليس أبو حريز ممن يقضى بروايته في مثل الذي ذكرت عند الاختلاف فيه فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه وإن كان كما ذكر فإنه قد وافق بكرا وأباه على ذلك من روايته ليست بدون – [298] – رواية عمرو، وهو معمر بن راشد

4806 – كما حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا علي بن بحر القطان قال: حدثنا هشام بن يوسف , عن معمر , عن الزهري , عن عروة أو عن عمرة عن عائشة كذا قال قالت: رأى النبي صلى الله عليه وسلم في يدي عائشة قلبين ملويين بذهب، فقال: "ألقيهما عنك، واجعلي قلبين من فضة، وصفريهما بزعفران" فوجب بذلك القضاء لبكر على ابن وهب فيما ذكرنا اختلافهما فيه من إسناد الحديث الذي اختلفا في إسناده

Mas'alah: What is the ruling on women wearing gold jewelry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4993

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Adornment for Women

4807 – وحدثنا الحسين بن نصر قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن منصور , عن ربعي بن حراش عن أخت، لحذيفة بن اليمان قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "ويلكن يا معشر النساء، أما لكن في الفضة ما تتحلين به حتى تحلين الذهب، إنه ليس منكن امرأة تحلى ذهبا إلا عذبت به يوم القيامة" – [299]

-

Mas'alah: What is the ruling on women wearing gold jewelry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4994

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Adornment for Women

فوجدنا روح بن الفرج قد حدثنا قال: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو , عن عبد الكريم بن مالك , عن عطاء عن عائشة: "أنها كانت تحلي بنات أختها الذهب، وكانت أم سلمة تكره ذلك وتنكره فكان في إباحة عائشة تحلي بنات أختها الذهب بعد سماعها من النبي صلى الله عليه وسلم ما قد ذكرناه عنها في هذا الباب: أن ذلك لم يكن منها إلا بعد وقوفها على حل ذلك لهن ولأمثالهن بعد حرمته كان عليهن وعلى أمثالهن، فثبت بذلك نسخ ما كانت علمته من منع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان منع منه - [300] -

Mas'alah: What is the ruling on silk and gold for men and women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5002

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Men Wearing Silk

الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الحرير والذهب حرام على ذكور أمتي، حل لإناثهم" فكان هذا الحديث من أحسن ما في هذا الباب، غير أنا وجدنا ابن وهب قد خالف

يحيى في هذا الحديث عن عمرو

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5003

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Men Wearing Silk

4822 - كما حدثنا يونس، وبحر قال يونس: أخبرنا ابن وهب، وقال بحر: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، في حديثيهما جميعا: أن هشام بن أبي رقية اللخمي، حدثه قال: سمعت مسلمة بن مخلد يخطب، وهو يقول: يا أيها الناس، أما لكم في العصب والكتان ما يغنيكم عن لبس الحرير، وهذا فيكم رجل يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قم يا عقبة، فقام عقبة بن عامر , فقال: - [310] - سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من لبس الحرير في الدنيا، حرمه أن يلبسه في الآخرة" فاختلف ابن وهب ويحيى على عمرو في هذا الحديث، فرواه ابن وهب على ما يوجب المنع من لبس الحرير، ورواه يحيى على ما يبيح لبسه للإناث، والله أعلم بالحقيقة في ذلك، كيف هي؟ وحديث الحسن بن ثوبان، فلم يختلف فيه أنه على ما يوجب إباحة لبس الحرير للنساء , ثم نظرنا: هل روي في هذا الباب شيء سوى هذه الآثار

Mas'alah: What is the ruling on silk and gold for men and women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5004

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing

and Adornment > Men Wearing Silk

4823 – فوجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن عبيد الله بن عمر , عن نافع , عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الحرير والذهب حلال لإناث أمتي، حرام على ذكورها" – [311] –

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk garments for men?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5005

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Men Wearing Silk

4825 – فوجدنا بكارا وابن مرزوق قد حدثانا قالا حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة , عن أبي عون الثقفي قال: سمعت أبا صالح الحنفي يقول: سمعت عليا عليه السلام يقول: أهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراء من حرير، فبعث بها إلي، فلبستها، فرأيت الكراهة في وجهه، فأطرتها خمرا بين نسائي

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk garments for men?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5006

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Men Wearing Silk

4826 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا الليث

, عن يزيد بن أبي حبيب: أن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، حدثه: أن أباه حدثه: أنه سمع علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فرحت فيها، فقال لي: "يا علي، إني لم أكسكها لتلبسها" فرجعت إلى فاطمة، فأعطيتها طرفها كأنها تطوي معي، فشققتها، فقالت: تربت يداك يا ابن أبي طالب، ماذا جئت به؟ قلت: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ألبسها، فالبسيها، واكسي أنسابك

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk garments for men?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5007

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Men Wearing Silk

4827 – ووجدنا بكارا قد حدثنا قال: حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة , عن أبي بشر قال: سمعت مجاهدا يحدث عن ابن أبي ليلى قال: سمعت عليا يقول: أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلة حرير، فبعث بها – [314] – إلي، فلبستها، فرأيت الكراهة في وجهه، فأمرني، فأطرتها خمرا بين النساء

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk garments for men?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5008

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Men Wearing Silk

4828 – ووجدنا يزيد وابن مرزوق قد حدثانا، قالا , حدثنا وهب قال: حدثنا أبي قال: سمعت نافعا يحدث عن ابن عمر قال: رأى عمر رضي الله عنه عطاردا التميمي يقيم في السوق حلة سيراء، فقال عمر: يا رسول الله , لو اشتريتها لوفد العرب إذا قدموا عليك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له" فلما كان بعد ذلك أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلل سيراء، فبعث إلى عمر بحلة وإلى أسامة بحلة، وأعطى عليا حلة، فأمره أن يشققها خمرا بين نسائه قال: وراح أسامة بحلته، فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرا عرف أنه كره ما صنع , فقال: "إني لم أبعث بها إليك لتلبسها، وإنما بعثت بها إليك لتشققها خمرا بين نسائك"

Mas'alah: What is the ruling on women wearing silk based on the hadith of Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5009

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Adornment for Women

4829 – ووجدنا روحا قد حدثنا قال: حدثنا حامد بن يحيى قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا أيوب بن موسى , عن نافع، عن ابن عمر قال: أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراء على عطارد فكرهها له، ونهاه عنها، ثم كسا عمر مثلها، فقال: يا رسول الله , قلت في حلة عطارد ما قلت، وتكسوني هذه؟ فقال: "إني لم أكسكها لتلبسها، وإنما أعطيتكها لتلبسها النساء" – [316] – فكان ما روينا تواتر الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بإباحة النساء لبس الحرير، فوجب أن لا تعارض ما روي عنه في ذلك بما روي عنه فيما يخالفه مما لم يجئ

كمجيئه، ولم تتواتر الروايات به كما تواترت الروايات بخلافه، وسنأتي بالنظر في ذلك فيما بعد هذا الباب من كتابنا هذا إن شاء الله، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading on the problematic hadiths about women wearing silk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5010

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Adornment for Women

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في لبس النساء الحرير من تحريم، ومن تحليل

Mas'alah: What is the ruling on men wearing silk based on the hadith of Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5011

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Men Wearing Silk

4830 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عارم قال: حدثنا حماد بن زيد , عن أيوب , عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر قال: يا رسول الله , إني مررت بعطارد أو بلبيد، وهو يعرض حلة حرير، فلو اشتريتها للجمعة وللوفود، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة" 4831 – حدثنا يونس قال: أخبرنا عبد الله بن وهب: أن مالكا، حدثه، عن نافع , عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله، غير أنه لم يذكر عطاردا، ولا لبيدا، –

[318] – 4832 – وحدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس، وعمرو , عن ابن شهاب , عن سالم , عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، وذكر أن الرجل عطارد أو لبيد

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk garments based on the hadith of Muawiyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5012

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Clothing and Adornment > Men Wearing Silk

4833 – وحدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني أبو قرة قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا يحيى بن حمزة قال: حدثني – [319] – الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني حمران قال: حج معاوية، فدعا نفرا من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشدكم بالله عز وجل: ألم تسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثياب الحرير؟ قالوا: اللهم، نعم قال: وأنا أشهد

BAB 6

باب المكروه في العادات

The Chapter on Disliked Customs

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about keeping children inside at night and mentioning Allah's name?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1091

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Customs > Interpersonal Customs and Etiquette

وكما حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا جنح الليل فكفوا صبيانكم حتى تذهب ساعة من الليل , ثم خلوا سبيلهم فإن – [116] – الشياطين تنتشر حينئذ , وأغلقوا أبوابكم واذكروا اسم الله عز وجل، فإن الشيطان لا يفتح مغلقا وأوكوا قربكم، واذكروا اسم الله عز وجل وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عز وجل، ولو أن تعرضوا عليه بعود" قال: وأخبرني عمرو عن جابر بنحو من هذا ولم يذكر قوله: "فاذكروا اسم الله"

– 1083

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding walking in a single sandal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1374

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Customs > Interpersonal Customs and Etiquette

1359 – حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نهى

أن يمشي الرجل في النعل الواحدة"

Mas'alah: What is the ruling on two men sleeping under one cover in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3278

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Customs > Interpersonal Customs and Etiquette

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن المكامعة والمعاكمة

3253 – حدثنا بحر بن نصر قال: حدثنا ابن وهب قال: أنا عبد الله بن لهيعة، عن عياش بن عباس قال: حدثني أبو الحصين الهيثم بن شفي قال: انطلقت أنا وأبو عامر الحجري إلى إيلياء لنصلي بها، وقاضي أهل إيلياء يومئذ أبو ريحانة الأزدي، فلما كان ذات يوم سبقني أبو عامر بالرواح إلى المسجد، قال: فجلست عند صاحبي، فقال لي: أدركت قصص أبي ريحانة؟ قلت: لا، قال: فإنه حدثنا: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم عشرا: الوشر، والوشم، والنتف، ومكامعة الرجل الرجل بغير شعار، ومكامعة المرأة المرأة بغير شعار، والحرير أن تضعوه من أسفل ثيابكم كما يصنعه العجم، والحرير أن تضعوه من أعلى ثيابكم كما يصنعه العجم، والنمر، والنهبة، والخاتم إلا لذي سلطان" . – [301] – 3254 – حدثنا يحيى بن عثمان قال: ثنا سعيد بن أبي مريم، ويحيى بن عبد الله بن بكير، وحسان بن غالب الحجري، قالوا: ثنا عبد الله بن سويد بن حيان قال: ثنا عياش بن عباس القتباني، عن الهيثم بن شفي، أخبره قال: خرجت أنا وأبو عامر الحجري، ثم ذكر مثله. 3255 – حدثنا

فهد قال: ثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي قال: ثنا المفضل بن فضالة، عن عياش بن عباس القتباني، عن أبي الحصين الهيثم بن شفي، أنه سمعه يقول: خرجت أنا وصاحب لي يسمى أبا عامر رجل من المعافر لنصلي بإيلياء , ثم ذكر مثله. - [302] - هكذا روى هذا الحديث ابن لهيعة , وعبد الله بن سويد , والمفضل بن فضالة , فقالوا فيه جميعا: مكامعة الرجل الرجل، ومكامعة المرأة المرأة. وقد روى يحيى بن أيوب أيضا عن عياش بن عباس فخالفهم في ذلك وقال: معاكمة.

3256 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا زيد بن الحباب، عن يحيى بن أيوب، عن عياش بن عباس، عن الهيثم أبي الحصين الحجري، عن أبي عامر الحجري، أنه سمع أبا ريحانة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن عشر خصال: عن معامكة الرجل الرجل، والمرأة المرأة في شعار ليس بينهما شيء، يعني لحافا، والوشر، والنتف، والوشم، والنهبة، وركوب النمور، واتخاذ الديباج على العاتق، واتخاذ الديباج في أسفل الجباب، والخاتم إلا لذي سلطان" . قال أبو جعفر: وكان معنى المكامعة المذكورة في أحاديث ابن لهيعة، وعبد الله بن سويد، والمفضل بن فضالة المضاجعة المذكورة فيها. وكان معنى المعاكمة المذكورة في حديث يحيى بن أيوب هي - [303] - ضم الشيء إلى الشيء، ومنه قيل: عكمت الثياب إذا شددت بعضها إلى بعض. ومما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم النهي عن هذه المعاني.

Mas'alah: What is the ruling on treating animals with kindness in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6098

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Customs > Treatment of Animals

5842 - حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد، مولى الحسن بن علي، عن عبد الله بن جعفر قال: "أردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه، وأسر إلي حديثا، لا أحدث به أحدا من الناس، وكان أحب ما استتر به النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته هدف أو حائش نخل، فدخل حائط رجل من الأنصار، فإذا جمل، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم حن وذرفت عيناه، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فمسح سرو رأسه وذفراه، فشكا، فقال:" من رب هذا الجمل؟ "فجاء فتى من الأنصار فقال: هو لي يا رسول الله. فقال:" أولا تتقي الله في البهيمة التي ملكك الله تعالى، شكا إلي أنك تجيعه وتدئبه في العمل "- [64] - وكان ما في هذا الحديث من ذفرى البعير هو ما بعد أذنيه، ومعنى السرو المذكور فيه: هو أسرى ما فيه وأعلاه، فأضاف ذلك إليه بقول راويه، أي: مسح بيده على ذفراه، وعلى سرو ما فيه، ليكون ذلك سببا لسكونه. وكان في هذا الحديث من قول النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب ذلك البعير بعد وقوفه على تشكيه إليه أنه يجيعه ويدئبه في العمل:" ألا تتقي الله في البهيمة التي ملكك الله إياها "يعني أخذته بإعلافه بما يخرجه من مالكي بني آدم في مماليكهم الذين يجيعونهم. - [65] - وهذه مسألة من الفقه، اختلف أهل الفقه فيها، فطائفة منهم تقول: من كانت له دابة يجيعها، لم يؤخذ بإعلافها، ولكن يؤمر بذلك، ولا يجبر عليه، ويؤمر بتقوى الله تعالى في ذلك، وتركه إجاعتها، وممن

كان يقول ذلك منهم: أبو حنيفة، وأصحابه. وطائفة منهم تقول: بل يجبر على ذلك، ويؤخذ به ويحبس فيه، كما يفعل به فيمن يملكه من بني آدم ممن تدعو الضرورة إلى ذلك منه، وقد كان أبو يوسف يقول بهذا القول بأخرة. واحتج أهل هذا القول الأخير لقولهم هذا بإجماعهم، وإجماع مخالفيهم على الأخذ بالإنفاق على المملوكين الآدميين. فكان من الحجة لمخالفيهم في ذلك: أن الآدميين تجب لهم الحقوق كما تجب عليهم الحقوق، فمن ذلك: أن المماليك الآدميين يجنون الجنايات، فيؤخذون بها، فلما كانت الحقوق تجب عليهم أيضا يجب لهم على من تجب لهم عليه وكانت إليها، ثم لا تجب عليهم الحقوق بجناياتهم، فكانوا كذلك أيضا في تركه وجوب الحقوق لهم على مالكيهم، ولكنهم بخلاف من سواهم من الناس يؤمرون فيهم بتقوى الله عز وجل، وبترك التضييع لهم، وإن كان ما على مالكيهم في التجاوز ما على غير مالكيهم فيه"

BAB 8

باب المكروه في المأكل والمشرب

The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on dogs and images in a house?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 870

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink > Keeping Dogs

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في تأخر جبريل عنه عليه السلام عنه في الوقت الذي كان وعده أن يأتيه فيه في منزله بسبب الجرو الذي كان في بيته، ولم يعلم به

Mas'alah: What is the ruling on drinking from gold and silver vessels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1440

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink > Vessels of Gold and Silver

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشرب في آنية الذهب وفي آنية الفضة وهل يدخل في ذلك الأواني من الخشب المضببة أم لا؟

Mas'alah: What did Ibn Umar say about killing snakes with two lines and the short-tailed one?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2930

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink > Killing Snakes and Insects

2928 - حدثنا محمد بن عزيز الأيلي قال: حدثنا سلامة بن روح، عن عقيل قال:

وأخبرني محمد بن مسلم أن سالم بن عبد الله، أخبره أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: اقتلوا ذا الطفيتين والأبتر، فإنهما يلتمسان البصر , ويسقطان الحبل

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes and the prohibition of killing house snakes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2931

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink > Killing Snakes and Insects

2929 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للحيات: "ما سالمناهن منذ حاربناهن من تركهن خشية , فليس منا" – [375] – قال: ففيما روينا الأمر بقتل الحيات كلها , وترك الرخصة في ذلك , وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيه عن قتل ذوات البيوت منها

Mas'alah: What did the Prophet say about killing snakes and the prohibition of killing house snakes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2932

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink > Killing Snakes and Insects

2930 – كما حدثنا عبد الغني بن أبي عقيلة قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اقتلوا الحيات , وذا الطفيتين والأبتر فإنهما يلتمسان البصر , ويسقطان الحبل" قال: وكان ابن عمر يقتل كل حية

يراها , فرآه أبو لبابة أو زيد بن الخطاب , وهو يطارد حية , فقال: إنه نهي عن ذوات البيوت

Mas'alah: What did Ibn Umar say about killing snakes and the prohibition of killing house snakes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2933

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink > Killing Snakes and Insects

2931 – وكما حدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الدراوردي، عن محمد بن عبد الله بن مسلم، عن عمه، عن سالم قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول: "اقتلوا الحيات , واقتلوا ذا الطفيتين والأبتر , فإنهما يلتمسان البصر , ويسقطان الحبل" ، قال ابن عمر , فكنت لا أترك حية في الأرض قدرت عليها إلا قتلتها , فبينا أنا أطلب حية من ذوات البيوت أبصرني زيد بن الخطاب رضي الله عنه وأبو لبابة , فقالا: مه مه يا عبد الله , فقلت: إن رسول – [376] – الله صلى الله عليه وسلم أمرنا بقتلها , فقال: لا، فإنه قد نهى عن ذوات البيوت، يريد عوامر البيوت ""

Mas'alah: What did Ibn Umar do after hearing the prohibition of killing house snakes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2934

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink > Killing Snakes and Insects

2932 - وكما حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا جرير بن حازم قال: سمعت نافعا، عن ابن عمر أنه كان يقتل الحيات كلها لا يدع منها شيئا. وحدثه أبو لبابة البدري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي تكون في البيوت , فأمسك ""

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog that is not for farming or hunting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4821

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink > Keeping Dogs

4679 - وكما قد حدثنا الحسين بن نصر قال: سمعت يزيد بن هارون , أخبرنا همام بن يحيى , عن قتادة , عن أبي الحكم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من اقتنى كلبا غير كلب زرع، ولا صيد، نقص من عمله كل يوم قيراطان" - [95] -

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog that is not for hunting or livestock?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4822

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink > Keeping Dogs

4681 - وكما حدثنا ابن أبى داود , حدثنا أمية بن بسطام , حدثنا يزيد بن زريع , عن روح بن القاسم , عن بجير بن أبي بجير عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم ذكر الكلاب , فقال: "من اتخذ كلبا ليس بكلب قنص، أو كلب ماشية، نقص من أجره كل يوم قيراط"

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog that is not for farming or livestock?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4823

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink > Keeping Dogs

4682 – وكما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني , حدثنا بشر بن – [96] – بكر , حدثني الأوزاعي , حدثني يحيى بن أبى كثير , حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال: حدثني أبو هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من اقتنى كلبا، فإنه ينقص من عمله كل يوم قيراط، إلا كلب حرث أو ماشية" – [97] –

Mas'alah: What is the reduction in reward for keeping a dog that is not for hunting, herding, or farming?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4825

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > The Chapter on Disliked Matters in Food and Drink > Keeping Dogs

4684 – قال ابن شهاب، وحدثني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من اقتنى كلبا، ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض، فإنه ينقص من أجره قيراطان في كل يوم"

Mas'alah: What does the hadith say about odd numbers in kohl, istijmar, and other actions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 141

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Food, Drink, and Daily Life

138 – كما حدثنا بكار، وإبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، حدثنا ثور بن يزيد، عن حصين الحبراني، عن أبي سعيد الخير، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله عليه السلام: "من اكتحل فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا , فلا حرج , ومن استجمر فليوتر , من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن أتى الخلاء فليستتر وإن لم يجد إلا كثيب رمل فليجمعه فليستدبره فإن الشياطين تلعب بمقاعد بني آدم , من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج , ومن أكل طعاما فما تخلل فليلقها وما لاك بلسانه فليبلع من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج" – [128] – قال: فكان ما أمر به من هذه الأشياء المذكورة في هذا الحديث مما أتبع أمره بكل واحد منها قوله "ولا حرج" أي: ولا حرج عليكم أن لا تفعلوا ما أمرتكم به من ذلك إذ كان ما أمرهم به منه على الاختيار لا على الإيجاب فكان مثل ذلك ما أمرهم به من الحديث عن بني إسرائيل مما أتبعه قوله "ولا حرج" مثل ذلك أيضا على التوسعة منه عليهم أن لا يحدثوا عنهم إن شاءوا لأن ما أمرهم به إنما كان على الاختيار لا على الإيجاب وكان تلك منة من الله عليه عقيبا لقوله لهم: "بلغوا عني ولو آية" مما أمرهم به إيجابا عليهم فأتبع ذلك في أمره ما أمرهم به من الحديث عن بني إسرائيل ببيان مخالفة ذلك لما قبله إذ كان ما قبله على الوجوب والذي بعده على الاختيار

Mas'alah: What is the chapter heading about the prohibition and permissibility of building upper rooms?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 947

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Food, Drink, and Daily Life

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في النهي عن اتخاذ الغرف، وما روي عنه في إباحة ذلك

Mas'alah: What is the ruling on standing for others and the hadith about Mu'awiyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1126

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Speech and Supplication

وحدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا حبيب بن الشهيد، عن أبي مجلز، قال: دخل معاوية بيتا فيه عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عامر فقام ابن عامر وثبت ابن الزبير وكان أوزنهما، فقال معاوية: اجلس يا ابن عامر فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أحب أن يمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار" - [157] - فدل ذلك أن المكروه مما ذكرناه هو المحبة من بعض الرجال لذلك من بعض , وقد تكون تلك المحبة من القيام إليهم , وقد تكون بلا قيام إليهم، فدل ذلك على أن الكراهة في ذلك إنما هي للمحبة التي ذكرنا للقيام الذي لا محبة معه , وقد كان بعض من ينتحل اللغة يزعم أن حديث معاوية الذي رواه عنه ابن بريدة إنما هو: من أحب أن يستخم له الرجال قياما , وإن كان ذلك على القيام الذي تفعله الأعاجم بعظمائهم من قيامهم على رءوسهم ومن إطالتهم لذلك حتى يستخموا معه: أي حتى تتغير له روائحهم لإطالتهم لذلك القيام قال أبو جعفر: وهذا عندنا مستحيل ; لأن الحديث المروي في ذلك إنما دار على معاوية لا مخرج

له سواه وقد كان فيه ما خاطب عبد الله بن عامر ما كان بغير إطالة من ابن عامر له في ذلك قياما، فدل ذلك على انتفاء هذا التأويل , وفي انتفائه ثبوت التأويل الأول

Mas'alah: What is the ruling on enjoining good and forbidding evil in later times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1179

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Speech and Supplication

1175 – وما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عمرو بن أبي رزين، قال: حدثنا سيف بن أبي سليمان المكي، عن عدي بن عدي، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل لا يهلك العامة بعمل الخاصة , ولكن إذا رأوا المنكر بين ظهرانيهم فلم يغيروه عذب الله عز وجل العامة والخاصة" – [215] – قال أبو جعفر: ففيما ذكرنا توكيد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى يكون الزمان الذي ينقطع ذلك فيه، وهو الزمان الذي وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي ثعلبة الذي لا منفعة فيه بأمر بمعروف ولا بنهي عن المنكر، ولا قوة مع من ينكره على القيام – [216] – بالواجب في ذلك فسقط الفرض عنه فيه , ويرجع أمره فيه إلى خاصة نفسه، ولا يضره مع ذلك من ضل. هكذا يقول أهل الآثار في هذا الباب على ما قد صححنا هذه الآثار عليه , وأما من سواهم ممن يتعلق بالتأويل فيذهب إلى أن قوله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم} [المائدة: 105] ليس على سقوط مفروض عليهم من أمر بمعروف ومن نهي عن منكر , وأنهم لا يكونون مهتدين إذا لم يفعلوا ذلك , وأنهم إنما يدخلون في قوله عز وجل {إذا اهتديتم} [المائدة: 105] إذا فعلوا ذلك لا إذا قصروا عنه، ويذهبون إلى أن مثله من كتاب الله عز وجل قول الله لنبيه صلى الله عليه وسلم: {ليس عليك

هداهم ولكن الله يهدي من يشاء} [البقرة: 272] وهو مع هذا صلى الله عليه وسلم فمفترض عليه جهاد أعداء الله وقتالهم حتى يردهم الله إلى دينه الذي بعثه الله به , وأمره أن يقاتل الناس عليه كافة , والقول الأول أبين معنى من هذا المعنى وإن كان هذا المعنى صحيحا. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes and fearing them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1355

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Animals and Their Treatment

1338 – حدثنا بكار، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للحيات: "ما سالمناهن منذ حاربناهن، فمن تركهن خيفتهن فليس منا" – [371] –

Mas'alah: What did the Prophet say about greeting when arriving at and leaving a gathering?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1367

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Social Interactions and Manners

1350 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن محمد بن عجلان، أن سعيد بن أبي سعيد أخبره , عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإن بدا له أن يجلس فليجلس، وإذا قام فليسلم، فإن الأولى ليست

بأحق من الآخرة" 1351 – حدثنا بكار بن قتيبة، وإبراهيم بن مرزوق، قالا: ثنا أبو عاصم، قال: أنبأ ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا مثله. – [381] – 1352 – حدثنا ابن أبي داود، قال: ثنا سعيد بن أبي مريم قال: أنبأ أبو غسان، قال: حدثني ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله. 1353 – وحدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد , قال: حدثنا الليث بن سعد , عن ابن عجلان , عن سعيد , عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر مثله. 1354 – حدثنا أحمد بن شعيب , قال: ثنا محمد بن عبد الرحيم يعني المعروف بصاعقة، قال: ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. – [382] – قال أبو جعفر: فكان أهل الأسانيد فيما سمعت بعض أصحابنا يقول: يستحسنون هذا الحديث من أبي عاصم، عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، عن ابن عجلان ما لا يستحسنونه هو عنه، عن ابن عجلان وفيما روينا أن سلام الجائي يكون على القوم عند انتهائه إليهم قبل جلوسه معهم

Mas'alah: What is the ruling on greeting when sitting and standing in a gathering?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1368

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Social Interactions and Manners

1355 – أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا الجارود بن معاذ، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: سمعت محمد بن عجلان، يقول: حدثني سعيد المقبري، عن أبيه،

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قعد أحدكم فليسلم، وإذا قام فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن سلامه عليهم يكون بعد جلوسه معهم , فقال قائل ممن يتبع مثل هذا يطلب به التمويه على أهل الجهل باللغة: هذا اختلاف شديد، فكيف يجوز لكم أن تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك؟ فكان جوابنا له بتوفيق الله وعونه: أن ذلك ليس على الاختلاف ولكنه على سعة اللغة , وأخلق بما ظننت أنه اختلاف أن يكون من قول من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس ذلك بمنكر ; لأنهم عرب ولغتهم يتسع لهم هذا فيها , وقد جاء كتاب الله عز وجل بمثل هذا، قال الله عز - [383] - وجل: {وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف} [البقرة: 231] ، فكان ذلك مذكورا ببلوغ الأجل ولا إمساك للمطلقين بعد بلوغ المطلقات آجالهن ; لأنه انقضاء عددهن منهم , وكان قول الله عز وجل في هذه الآية: {فبلغن أجلهن} [البقرة: 231] إنما هو على قرب بلوغ الأجل لا على حقيقة بلوغه، وقد بين الله عز وجل ذلك في الآية الأخرى، وهو قوله عز وجل: {وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن} [البقرة: 232] فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "إذا انتهى أحدكم إلى القوم فليسلم" يريد به حقيقة موضع السلام , وقوله: "إذا قعد أحدكم فليسلم" يريد به قرب قعوده معهم من انتهائه إليهم لا حقيقة القعود معهم , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on walking with one sandal or one khuff?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1371

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Dress and Adornment

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المشي في النعل الواحد وفي الخف الواحد

1357 – حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب أن مالكا أخبره , عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يمشي أحدكم في نعل واحد، لينعلهما جميعا، أو ليخلعهما جميعا"

Mas'alah: What is the prohibition regarding walking in a single sandal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1373

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Dress and Adornment

1358 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: أخبرنا ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن الأعرج، – [387] – عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المشي في النعل الواحدة , وقال: "إن الشيطان يمشي بالنعل الواحدة"

Mas'alah: How does the Quranic usage of 'rabb' reconcile with the prophetic prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1608

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Speech and Supplication

1570 – حدثنا أبو أمية , قال: ثنا قبيصة , قال: حدثنا سفيان , عن الأعمش , عن ذكوان , عن أبي هريرة , قال: قبيصة أراه قد رفعه قال: "لا يقولن أحدكم: ربي يعني

لمالكه وليقل سيدي" - [233] - فقال قائل: فكيف تقبلون هذا حتى تمنعوا المماليك عن قولهم هذا لمالكيهم، وقد جاء كتاب الله بإطلاق مثل ذلك قال الله عز وجل فيما حكاه عن نبيه يوسف صلى الله عليه وسلم في تعبيره الرؤيا التي اقتصت عليه: {يا صاحبي السجن أما أحدكما فيسقي ربه خمرا} [يوسف: 41] يعني مالكه الذي هو رئيس عليه، وإذا كان مثل هذا الرئيس على مرءوس غير مالك له كان من مرءوس مملوك لمن يملكه أجوز فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن قول يوسف صلى الله عليه وسلم هذا إنما هو على الخطاب منه لمن كان يسمي الذي اقتص رؤياه عليه ربا فخاطبه بذلك على ما هو عنده عليه لا أنه عند يوسف صلى الله عليه وسلم كذلك، وهكذا قول موسى نبي الله صلى الله عليه وسلم للسامري {وانظر إلى إلهك الذي ظلت عليه عاكفا لنحرقنه ثم لننسفنه في اليم نسفا} [طه: 97] ليس أنه كان عند موسى إلها، ولكنه كان عند السامري كذلك فخاطبه موسى صلى الله عليه وسلم بذلك على ما هو عنده عليه، وليس المملوك يجعل مالكه ربا له فيخاطب بذلك كمثل ما خاطب به كل واحد من يوسف ومن موسى لما خاطبه به مما ذكرناه عنه , فنهى أن يقال له ذلك وأمر - [234] - أن يجعل مكانه ما لا ربوبية فيه فإن قال قائل: فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال في ضالة الإبل: "ما لك ولها؟ معها سقاؤها وحذاؤها، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها"

Mas'alah: What is the ruling on two people whispering in the presence of a third?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1829

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Social Interactions and Manners

1782 – ما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثنا عبد الله بن نمير الهمداني , عن عبيد الله بن عمر , عن نافع , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد"

Mas'alah: What is the ruling on private conversation in a group of three?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1838

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Social Interactions and Manners

1793 – كما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا شيبان , عن منصور , عن شقيق , عن عبد الله قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم "ينهانا إذا كنا ثلاثة أن يتناجى – [44] – اثنان دون صاحبهما حتى يختلطوا بالناس من أجل أن لا يحزنه" 1794 – وكما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا عبيدة بن حميد , عن منصور , عن أبي وائل , عن عبد الله بن مسعود , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. ففي ذلك ما قد دل على أن النهي , عن هذا المعنى المذكور في هذا الباب إنما هو في المكان الذي لا مغيث فيه , وفي ذلك ما قد وافق ما في حديث صالح بن عبد الرحمن الذي رويناه مما فيه ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عما نهى عنه فيه إذا كانوا في سفر , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What ten things did the Prophet dislike?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3691

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Worship and Quran

3660 – كما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عامر العقدي , وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل , وكما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو حذيفة , قالوا: أخبرنا سفيان الثوري قال: حدثنا الركين بن الربيع , عن القاسم بن حسان , عن عمه عبد الرحمن بن حرملة , عن عبد الله بن مسعود قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشرا: الصفرة , وتغيير الشيب , والتختم بالذهب , وجر الإزار , والتبرج بالزينة لغير محلها , والضرب بالكعاب , وعزل الماء عن محله , وفساد الصبي غير محرمه , وعقد التمائم , والرقى إلا بالمعوذات" – [287] –

Mas'alah: Does the Prophet's dislike of ghayl indicate prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3691

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Distinction Between Makruh Tahrimi and Makruh Tanzihi

وفي هذا الحديث كراهة رسول الله صلى الله عليه وسلم لفساد الصبي وهو بالغيل الذي ذكرناه غير محرمه , فدل ذلك أن كراهيته صلى الله عليه وسلم لما كره من ذلك , كان كراهية لا تحريم معها.

Mas'alah: Can a prophetic prohibition indicate dislike rather than prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3692

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Distinction Between Makruh Tahrimi and Makruh Tanzihi

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل: أن النهي قد يكون للكراهة بلا نهي معها , كما نهى صلى الله عليه وسلم عن الشراب قائما , لا لأنه حرم ذلك , ولكنه لما خاف من ضرره على من يفعله , وقد ذكرنا ما روي – [289] – في ذلك فيما تقدم منا من كتابنا هذا.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadiths regarding dyeing hair (khidab)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3696

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Dress and Adornment

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخضاب للشعر من كراهة ومن إباحة قال أبو جعفر: قد ذكرنا فيما تقدم منا من كتابنا هذا حديث عبد الرحمن بن حرملة , عن عبد الله بن مسعود في العشرة الأشياء التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهها , وفيها تغيير الشيب , وكان أحسن ما حضرنا في ذلك أنا قد وجدنا عنه صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the ruling on dyeing gray hair and avoiding black dye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3703

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Dress and Adornment

3684 – وما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أحمد بن حميد ختن عبيد الله بن موسى قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي , عن محمد بن إسحاق , عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير , عن أبيه , عن أسماء قالت: لما كان يوم الفتح ,

أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي قحافة , وكأن رأسه ولحيته ثغامة قال: "غيروه وجنبوه السواد" – [303] – قال أبو جعفر: فكان هذا أيضا مما جاء مجيئا صحيحا , لا اضطراب فيه.

Mas'alah: What is the chapter on clarifying reports about yellow dye for the beard?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3712

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Dress and Adornment

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تصفير اللحية من كراهة , ومن إباحة , ومن استحسان لذلك , وتقديم له على ما سواه قال أبو جعفر: قد ذكرنا في حديث عبد الرحمن بن حرملة , عن ابن مسعود , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: العشرة الأشياء التي كان يكرهها , وفيها الصفرة , وهي من تغيير الشيب وقد ذكرنا في تغيير الشيب بالخضاب بالحناء والكتم , ما قد ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب , وفي ذلك ما قد دل على أن كراهة رسول الله صلى الله عليه وسلم للصفرة إنما كان لأن أهل الكتاب كانوا لا يفعلون ذلك , فكان في ذلك على مثل ما كانوا عليه , ثم أمر بخلافهم , فخضب بالصفرة أيضا , كذلك كان يكرهها , كما كان أهل الكتاب يكرهونها , حتى أمر بخلافهم فخضب بالصفرة , فروي عنه صلى الله عليه وسلم فيها.

Mas'alah: What is the ruling on dyeing gray hair with black?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3716

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Dress and Adornment

3698 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عفان بن مسلم , عن محمد بن طلحة , ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه لم يذكر فيه: وكان طاوس يخضب ففي هذا الحديث تقديم الصفرة على ما سواها من الأشياء التي يغير بها الشيب , وكل الأشياء التي يغير بها الشيب من حمرة , ومن صفرة , فقد جاءت الآثار بإباحتها , وأما تغييره بالسواد , فقد ذكرنا في قصة أبي قحافة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهم أن يجنبوه السواد. فنظرنا في السبب الذي من أجله كره السواد.

Mas'alah: What is the Kufan (Hanafi) position on the response to a sneeze?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4017

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Speech and Supplication

ففي هذه الآثار ما يقوله المشمت لمن شمته عند عطاسه، وهذا مذهب الكوفيين، منهم أبو حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on counting tasbih with fingers according to Abu Hanifa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4113

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Worship and Quran

وقد كان قوم يكرهون عقد التسبيح منهم أبو حنيفة وأصحابه، كما حدثنا محمد بن العباس، عن علي بن معبد، عن محمد بن الحسن، عن يعقوب، عن أبي حنيفة بذلك وقد تقدمهم فيما قالوه من ذلك عبد الله بن عمر"

Mas'alah: What did the Prophet say about repeating the greeting when meeting again?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5345

Index: Kitab al-Karahiyya (Disliked Matters) > Disliked Acts in Social Interactions and Manners

5154 - حدثنا بحر بن نصر قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: قال معاوية بن صالح: وحدثني عبد الوهاب بن بخت، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لقي أخاه فليسلم عليه، وإن حالت بينهما شجرة، أو حائط، أو حجر، ثم لقيه فليسلم عليه" - [154] - 5155 - وحدثنا فهد، وهارون بن كامل قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح، ثم ذكر بإسناده مثله قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتجديد السلام من الناس بعضهم على بعض، إذا غاب بعضهم عن بعض، مما ذكر في هذا الحديث، وذلك أحسن ما يكون من الآداب، وأوصل لما - [155] - يكون بين الناس، وكذلك كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلون بعده

كما حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالة المديني قال: حدثني عبد الأعلى بن حماد النرسي قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، وحميد، عن أنس قال: "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتماشون، فإذا لقيتهم شجرة أو أكمة تفرقوا يمينا أو شمالا، فإذا التقوا مرورا بها سلم بعضهم على بعض" قال: وفي ذلك ما قد دل على تمسكهم بآداب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأموره رضوان الله عليهم، والله نسأله التوفيق

KITAB 71

كتاب إحياء الموات

Kitab Ihya' al-Mawat (Cultivation of Wasteland)

Canonical Hanafi reference section

BAB 4

باب الحمى والأرض المحجوزة

The Chapter on Protected and Reserved Land

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the protected area (harim) of a palm tree?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3597

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Cultivation of Wasteland) > The Chapter on Protected and Reserved Land > Protected Precinct of Rivers and Trees

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حريم النخلة

Mas'alah: What is the ruling on the protected area (harim) of a palm tree?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3598

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Cultivation of Wasteland) > The Chapter on Protected and Reserved Land > Protected Precinct of Rivers and Trees

3541 - حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا أبو مصعب الزهري قال: حدثنا الدراوردي قال: حدثنا عمرو بن يحيى , عن أبيه , عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: اختصم رجلان إلى النبي صلى الله عليه وسلم في نخيلة , فقطع منها جريدة , ثم ذرع بها النخيلة , فإذا فيها خمسة أذرع , فجعلها حريمها ""

BAB 5

باب المنازعة في الموات

The Chapter on Disputes Over Wasteland

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the width of a disputed road?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1192

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Cultivation of Wasteland) > The Chapter on Disputes Over Wasteland > Rights of Way and Pathways

1191 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا المثنى بن سعيد، قال: حدثنا قتادة، عن بشير بن كعب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا تدارأتم في طريق فاجعلوه سبع أذرع"

Mas'alah: What is the ruling on the width of a disputed road?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1193

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Cultivation of Wasteland) > The Chapter on Disputes Over Wasteland > Rights of Way and Pathways

1192 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، عن المثنى بن سعيد، عن قتادة، عن بشير بن كعب، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا اختلفتم في الطريق فدعوا سبع أذرع"

Mas'alah: What is the ruling on the width of a disputed road?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1194

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Cultivation of Wasteland) > The Chapter on Disputes Over Wasteland > Rights of Way and Pathways

1193 – حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا المعلى بن أسد، قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار، عن خالد الحذاء، عن يوسف بن عبد الله بن الحارث، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا اختلف في الطريق جعل على سبع أذرع" – [228] –

Mas'alah: What is the measurement of the protected area (harim) of a palm tree?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3599

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Cultivation of Wasteland) > The Chapter on Disputes Over Wasteland > ar m (Protected Area) of Canals and Trees

3542 – وحدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد , عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر , وعن عمرو بن يحيى المازني , عن أبيه , عن أبي سعيد قال: اختصم إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجلان في حريم – [174] – نخلة , – فقال في حديث عمرو بن يحيى: فوجده خمس أذرع , – وقال أبو طوالة: سبع أذرع , فقضى بذلك "فقال عبد العزيز: يعني ذرع جريدة من جريدها"

BAB 9

باب إقطاع الأرض

The Chapter on Land Grants (Iqta')

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on road width in conquered cities and wasteland grants?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1194

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Cultivation of Wasteland) > The Chapter on Land Grants (Iqta') > Rulings on Granting Public Roads and Riverbanks

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فلم نجد له معنى أولى أن يحمل عليه , وأن يصرف وجهه إليه من الطرق المبتدأة إذا اختلف مبتدؤها في المقدار الذي يوقفونه لها من المواضع التي يحاولون اتخاذها فيها، كالقوم يفتتحون المدينة من مدائن العدو فيريد الإمام قسمها بينهم، ويريد مع ذلك أن يجعل فيها طرقا لمن يحتاج إلى أن يسلكها من الناس إلى ما سواها من البلدان , ولا يجدها مما قد كان المفتتحة عليهم أحكموا ذلك فيها فيجعل سعة كل طريق منها سبع أذرع على ما في هذه الآثار. ومثل ذلك أيضا الأرض الموات يقطعها الإمام رجلا , ويجعل إليه إحياءها ودفع طريق منها لاجتياز الناس فيه منها إلى ما سواها , فيكون ذلك الطريق كذلك سعته هذا المقدار، ولم نجد لهذا الحديث معنى هو أولى به من هذين المعنيين، والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم منها وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about a disputed road being seven cubits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1188

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Cultivation of Wasteland) > Rights of Way and Passage in Alleys and Roads

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا اختلفتم

في طريق فاجعلوه سبعة أذرع"

Mas'alah: What did the Prophet rule regarding a disputed road being seven cubits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1189

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Cultivation of Wasteland) > Rights of Way and Passage in Alleys and Roads

1188 - حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، قال: حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا اختلفتم في طريق فاجعلوه سبعة أذرع"

Mas'alah: What did the Prophet say about a disputed alley being seven cubits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1190

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Cultivation of Wasteland) > Rights of Way and Passage in Alleys and Roads

1189 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن - [226] - موسى، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا اختلفتم في سكة فاجعلوا سبع أذرع ثم ابنوا"

Mas'alah: What is the ruling on the protected area (harim) of a palm tree in wasteland?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3600

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Cultivation of Wasteland) > Precincts (Fina') and Protected Perimeters (Harim)

3543 - حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد قال: أخبرني عمرو بن يحيى , عن أبيه: "أن رجلين , اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في لقط نخلة , فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم جريدة من جريدها فذرعها , فإذا هي خمس أذرع , فقضى أن حريمها خمس أذرع" ولم يذكر في إسناد حديثه أبا سعيد - [175] - قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث , فكان أحسن ما حضرنا فيه أنه يراد به النخلة التي يغرسها صاحبها في المكان الذي هو من موات الأرضين , فيملكه بما يملك به الموات من أمر الإمام بذلك , على مذهب من يقول: إن الموات لا يملك إلا بتمليك الإمام إياه من يملكه إياه من الناس , وهم: أبو حنيفة , ومن إحيائه إياه , ورفع الموات عنه , وإن لم يملكه الإمام إياه , فيملكه بذلك , كما يقول مالك بن أنس , وأبو يوسف , ومحمد بن الحسن , والشافعي , وأكثر أهل العلم سوى أبي حنيفة في ذلك. فكان إذا غرسها كما ذكرنا , استحق بذلك ما لا يقوم إلا به وهو الحريم الذي جعل لها فيما روينا في هذا الباب , كما تكون الآبار التي تتخذ في الأرضين الموات من الحريم الذي لا يقوم إلا به , فمنها بئر العطن , لها من الحريم أربعون ذراعا من كل جانب من جوانبها. ومنها بئر الناضح يكون لها من الحريم ستون ذراعا من كل جانب من جوانبها. وقد كان محمد بن الحسن يقول في هاتين البئرين: إن حريم كل واحدة منهما الأذرع التي ذكرنا أنها حريم لها إلا أن يكون الحبل الذي يستقى به منها , ويجره البعير الذي يستقيه منها , يتجاوز به المقدار الذي ذكرنا من الأذرع لها , فيكون حريمها إلى

حيث يتناهى – [176] – إليه , وإنما الأذرع التي ذكرنا عنده , إذا كان الحبل يتناهى إلى الأذرع التي ذكرناها لها , أو إلى ما دونها , وإذا كان كذلك في هاتين البئرين , كان مثله حريم النخلة التي يحتاج إليه لها ليكون مشربا لها , وليلتقط ثمرها , وليبقى لها جريدها , فهذا وجه هذا الحديث عندنا , والله أعلم. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى حديث آخر.

KITAB 72

كتاب المياه

Kitab al–Miyah (Waters)

Canonical Hanafi reference section

BAB 3

باب حق السقي والري

The Chapter on Right to Irrigate

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ rule in the dispute between al-Zubayr and the Ansari over irrigation water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5656

Index: Kitab al-Miyah (Waters) > The Chapter on Right to Irrigate > Priority and Turns in Irrigation

5448 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، والليث بن سعد، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير، حدثه، عن الزبير بن العوام، أنه خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، في شراج من الحرة، كانا يسقيان به كلاهما النخل، فقال الأنصاري: سرح الماء يمر، فأبى عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى أخيك , أو إلى جارك" ، فغضب الأنصاري، وقال: يا رسول الله، أن كان ابن عمتك، فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: "يا زبير اسق، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر" ، واستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير حقه، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه السعة له وللأنصاري، فلما أحفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنصاري استوعى للزبير حقه في صريح الحكم , قال: فقال الزبير: ما أحسب هذه الآية أنزلت إلا في ذلك: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا - [58] - في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما} [النساء: 65] أحدهما يزيد على صاحبه في القصة , قال لنا يونس: قال لنا ابن وهب: الجدر: الأصل - [59] -

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith about cooling fever with water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1899

Index: Kitab al-Miyah (Waters) > Water for Ritual Purity (Wudu)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره في الحمى أن تبرد بالماء , هل يريد به كل المياه , أو يريد به خاصا منها؟

Mas'alah: What did the Prophet command regarding dough and hayis made from the water of al-Hijr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3768

Index: Kitab al-Miyah (Waters) > Water for Ritual Purity (Wudu)

3751 – وكما قد حدثنا ابن أبي داود , وفهد بن سليمان قالا: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال: حدثنا عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني قال: سمعت أبي يحدث , عن أبيه , أن النبي صلى الله عليه وسلم حين نزل الحجر قال لمن كان معه: "من كان منكم عجن عجينا , أو حاس حيسا من هذا الماء , فليلقه"

Mas'alah: What is the ruling on sea water and dead sea creatures according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4041

Index: Kitab al-Miyah (Waters) > Public and Unowned Water Sources

4029 – مما قد حدثناه يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، أن مالكا أخبره، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة من آل ابن الأزرق، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في ماء

البحر: "هو الطهور ماؤه، الحلال ميتته" – [202] –

Mas'alah: What is the ruling on water passing through different lands and being held back by landowners?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5655

Index: Kitab al-Miyah (Waters) > Water Distribution Among Co-Owners

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الماء الذي يمر على الأرضين، ويكون مروره على بعضها قبل بعض , كيف الحكم فيه؟ وفيما يحبسه أهلها حتى يبلغ منها ما يبلغ، ثم يرسلونه بعد ذلك؟

Mas'alah: How does the author reconcile conflicting hadiths on water rights?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5656

Index: Kitab al-Miyah (Waters) > Disputes Over Water Access

فكان في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما استوعى للزبير حقه في صريح الحكم، أمره بحبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم يرسله إلى جاره، فقال قائل: فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قضائه في وادي مهزور ما يخالف ذلك

Mas'alah: What is the ruling on water flow in irrigation disputes according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5657

Index: Kitab al-Miyah (Waters) > Disputes Over Water Access

5450 – فذكر ما قد حدثنا أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وما قد حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي، حدثنا الحسن بن علي الحلواني، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا يزيد بن عبد العزيز، ثم اجتمعا، فقالا: عن محمد بن إسحاق، عن أبي مالك بن ثعلبة , قال محمد بن علي في حديثه: ابن أبي مالك، ثم اجتمعا، فقالا: – [61] – عن أبيه قال: اختصم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مهزور: وادي بني قريظة، "فقضى أن الماء إلى الكعبين، لا يحبس الأعلى على الأسفل"

Mas'alah: How does the author reconcile conflicting hadiths on water rights?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5657

Index: Kitab al-Miyah (Waters) > Disputes Over Water Access

فكان في هذا الحديث قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الماء يحبسه إلى الجدر: وهذان يختلفان، فكان جوابنا له في ذلك، أنه قد يحتمل أن يكون كان مقدار ما يبلغ الكعبين من الماء مثل الذي يبلغ الجدر منه، فكان ذلك المعنى مما قد يجوز أن يذكر ببلوغ الماء إلى الكعبين، ومما قد يجوز أن يذكر ببلوغه الجدر، فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة بهذا، ومرة بهذا، وهذا أولى ما حمل عليه ما يروى عنه من هذا ومن غيره، لا على ما معه التضاد والتنافي، والله الموفق

KITAB 73

كتاب الحظر والإباحة

Kitab al–Hazr wa al–Ibaha (Prohibitions and Permissions)

Canonical Hanafi reference section

BAB 9

باب المباحات

The Chapter on Permissible Matters

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does the Prophet's laughter at Nu'ayman's joke indicate permissibility of frightening Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1665

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > The Chapter on Permissible Matters > Rulings on Children and Play

"فقال قائل في هذا الحديث: ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه , مما ذكر فيه مما فعله نعيمان بسويبط حولا ففي ذلك دليل على إباحة ترويع المسلم المسلم على المزاح بمثل هذا قال: هذا القائل: ومثل هذا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث"

Mas'alah: What did the Prophet say about silk and gold being forbidden for men?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 426

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Clothing and Adornment

وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الحرير والذهب حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم" - [369] - ومنهم خالد بن عرفطة

Mas'alah: What is the ruling on killing ants that cause harm?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 864

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Prohibited Substances and Medical Treatment

876 - كما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة فأمر بجهازه فأخرج من تحتها، ثم أمر بها فأحرقت بالنار فأوحى الله إليه فهلا أخذت نملة واحدة؟" - [333] - كأنه كان أحرق قرية النمل على ما في حديث يونس، وبحر الذي رويناه في هذا الباب الراجع إلى سعيد، وأبي سلمة وفي ذلك ما قد دل على إباحة قتل ما آذى من النمل وفيما قبله النهي عن قتل ما لم يؤذ منها. وفي حديث ابن وهب عن ابن جريج معنى يختلف هو وحديث القاسم بن عبد الله عن أبي مصعب اللذين رويناهما في هذا الباب، وهو أن في حديث ابن وهب، عن ابن جريج أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أربع من الدواب لا يقتلن" ثم ذكرهن، فكان من ذلك ما قد دل أن غيرهن ليس من معناهن؛ لأن ما حصر بعدد لم يدخل فيه غير ذلك العدد، وفي حديث القاسم عن أبي مصعب: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل أربع" ، فاحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل هذه الأربع لا بحصر منه إياه بعدد يمنع أن يدخل فيه غيرهن ولكن قصد بالنهي إلى قتلهن فقط، وكان مثلهن قد يجوز أن يعطف على ما في الحديث منهن، وقد يجوز أن لا يعطف عليه، وفي حديث ابن وهب عن ابن جريج حصر ما نهى عن قتله بالعدد الذي ذكره فيه، فكان ذلك النهي المذكور فيه مقصودا به إلى ذلك العدد لا ما سواه من أجناسه، والله أعلم بحقيقة ذلك كيف كانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on gouging out the eye of someone who peers into your home without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 924

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Entering Houses and Privacy

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام فيمن اطلع على رجل في منزله بغير إذنه هل له فقء عينه لذلك أم لا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about striking someone who peers into your home?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 925

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Entering Houses and Privacy

932 - حدثنا بكار، حدثنا أبو عاصم، حدثنا ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو اطلع عليك رجل فخذفته ففقأت عينه ما كان عليك جناح"

Mas'alah: What is the ruling on frightening someone as a joke in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1664

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Property Use and Neighborly Harm

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يفعل على المزاح مما يروع المفعول به هل هو مباح لفاعله؟ أو محظور عليه؟

Mas'alah: What is the evidence for allowing asking Allah for charity in supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1696

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Enjoining Good and Forbidding Evil

كما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو غسان وكما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي قالا: حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل أنه كره للرجل أن يقول: "اللهم تصدق علي بالجنة , وقال: إنما يتصدق من يرجو الثواب" فكان من الحجة عليهم لمن أباح ذلك سواهم من كتاب الله عز وجل ما حكاه الله عز وجل فيه عن نبيه زكريا في دعائه إياه {هب لي من لدنك ذرية طيبة} [آل عمران: 38] وما كان من إجابة الله إياه في ذلك , من قوله: {فاستجبنا له ووهبنا له يحيى} [الأنبياء: 90] ومثل ذلك قوله عز وجل في قصة نبيه أيوب صلى الله عليه وسلم: {ووهبنا له أهله – [334] – ومثلهم معهم} [ص: 43] وإذا جاز أن تكون الهبة من الله لمن شاء من عباده , جائزة دعاؤه بها , وقد تكون الهبة من الآدميين لطلب الثواب عليها , كانت الصدقة منه عز وجل التي لا يصلح للآدميين الثواب عليها منه أجوز , وفي ذلك ما يتسع به للناس أن يدعوه عز وجل بذلك وأما من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in houses according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2936

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Prohibited Substances and Medical Treatment

2935 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني أسامة بن زيد الليثي، عن نافع أن أبا لبابة مر بعبد الله بن عمر وهو عند الأطم الذي عند دار عمر يرصد حية , فقال أبو لبابة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا عبد الرحمن قد "نهى عن قتل عوامر البيوت" ، فانتهى عبد الله بن عمر بعد ذلك , ثم وجد بعد ذلك في بيته حية , فأمر بها , فأخذت فخرجت ببطحان قال نافع: رأيتها بعد ذلك في بيته

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in houses according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2938

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Prohibited Substances and Medical Treatment

2937 – وكما حدثنا يونس قال: أخبرني أنس بن عياض، عن يحيى بن سعيد قال: أخبرني نافع، أن أبا لبابة بن عبد المنذر الأنصاري كان مسكنه بقباء , فانتقل إلى المدينة , قال: فبينما ابن عمر جالس معه , ففتح له خوخة , إذا هو بحية من عوامر البيوت , فأراد قتلها , فقال أبو لبابة: إنه قد نهى عنهن. يريد عوامر البيوت , وأمر بقتل الأبتر وذي الطفيتين , وقال: هما اللذان يلتمعان البصر , ويطرحان أولاد النساء قال: ففي هذه الأحاديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل ذوات البيوت بعد أن كان أمر بقتل الحيات كلها , فكان ذلك أولى من الأحاديث الأول ; لأن فيها نسخ بعض ما في الأحاديث الأول , ثم نظرنا في السبب الذي به كان ذلك النسخ ما هو

Mas'alah: What is the ruling on riding on or sitting on silk and the skins of predators?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3266

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Clothing and Adornment

3247 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، ونصر بن مرزوق، جميعا قالا: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي عليه السلام أنه أتي ببغلة عليها سرج خز، فقال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخز، وعن ركوب عليه، وعن جلوس عليه، وعن جلود النمور، وعن جلوس عليها، وعن الركوب عليها"

3248 - حدثنا فهد قال: حدثنا الحسن بن الربيع قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد، عن الحسن بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الله بن عمر قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الميثرة، وهي جلود السباع"

3249 - حدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا يحيى بن حمزة قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني حمران قال: حج معاوية فدعا نفرا من الأنصار في الكعبة، فقال: "أنشدكم بالله، ألم تسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صفف النمور؟ قالوا: اللهم نعم، قال: وأنا أشهد"

Mas'alah: What is the ruling on a man looking at another man's nakedness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3281

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Looking and Gazing

3257 – ما قد حدثنا محمد بن عبد الرحيم المروي قال: حدثنا دحيم قال: حدثنا ابن أبي فديك قال: حدثني الضحاك بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا ينظر الرجل إلى عرية الرجل، ولا تنظر المرأة إلى عرية المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في ثوب"

Mas'alah: What does the author conclude about the permissibility of wearing rings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3343

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Clothing and Adornment

– [369] – وفي ذلك ما قد دل على أن الناس قد كانوا فيما كان صلى الله عليه وسلم يفعله من ذلك يفعلون مثله اقتداء به. وفي ذلك ما قد دل على إباحة اتخاذ الخواتيم للناس جميعا، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on keeping dogs and images in the house according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4816

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Images, Dogs, and Idols

4669 – وما قد حدثنا فهد , حدثنا علي بن معبد , حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن محمد بن عمرو , عن أبي سلمة عن عائشة: أن جبريل عليه السلام واعد النبي صلى الله عليه وسلم في ساعة يأتيه فيها، فذهبت الساعة، فلم يأته، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا جبريل على – [89] – الباب، فقال: ما يمنعك أن تدخل البيت؟ قال: إن في البيت كلبا، وإنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالكلب فأخرج، ثم أمر بالكلاب أن تقتل فاحتمل أن يكون نهيه كان عن أثمان الكلاب في الوقت الذي كان هذا الحكم حكمها، ثم أباح النبي صلى الله عليه وسلم بعضها

Mas'alah: What is the ruling on women wearing gold ornaments?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4996

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Clothing and Adornment

4813 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا أسباط بن محمد , عن مطرف , عن أبي الجهم , عن أبي زيد عن أبي هريرة قال: كنت قاعدا عند النبي صلى الله عليه وسلم، فأتته امرأة، فقالت: يا رسول الله , طوق من ذهب، فقال: "طوق من نار" فقالت: يا رسول الله , سوار من ذهب فقال: "سوار من نار" قالت: قرطين من ذهب قال: "قرطين من نار" وعليها سواران من ذهب، فرمت بهما، فقالت: يا رسول الله , إن المرأة إذا لم تزين لزوجها صلفت عنده قال: "فما يمنع إحداكن أن تصنع قرطين من فضة، ثم تصفرهما بالزعفران"

Mas'alah: What did the Prophet say about silk and gold being forbidden for men?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4998

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Clothing and Adornment

4815 – فذكر ما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث قال: حدثنا الليث , عن يزيد بن أبي حبيب , عن أبي الصعبة , عن رجل من همدان، يقال له: أبو أفلح، عن ابن زرير أنه سمع علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: إن نبي الله صلى الله عليه وسلم أخذ حريرا في يمينه، وأخذ ذهبا في شماله، ثم قال: "إن هذين حرام على ذكور أمتي"

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of wearing silk in this world?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5016

Index: Kitab al-Hazr wa al-Ibaha (Prohibitions and Permissions) > Rulings on Clothing and Adornment

4843 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة قال: حدثني أبو ذبيان قال: سمعت ابن الزبير يخطب، يقول: يا أيها الناس، لا تلبسوا نساءكم الحرير، فإني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة" قال ابن الزبير: وأنا أقول: من لم يلبسه في الآخرة، لم يدخل الجنة؛ لأن الله تبارك وتعالى قال: {ولباسهم فيها حرير} [الحج: 23] – [326] – 4844 – وحدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة قال: حدثني أبو

ذبيان خليفة بن كعب، ثم ذكر مثله ففي تأويل ابن الزبير هذا ما يمنع أن يكون من لبسه في الدنيا يدخل الجنة، فنظرنا هل ما تأوله عليه كما تأوله عليه، أم لا؟

KITAB 74

كتاب الجنائز

Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites)

Canonical Hanafi reference section

BAB 3

باب الغسل والكفن

The Chapter on Washing and Shrouding

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on shrouds of the deceased being from the estate in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4059

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing and Shrouding > Who is Obligated to Provide the Shroud

باب بيان مشكل ما اختلف فيه أهل العلم في أكفان الموتى فقال بعضهم: هي من رءوس تركاتهم، وقال بعضهم: هي من أثلاث تركاتهم بما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على ذلك قال أبو جعفر: لا نعلم أحدا من أهل العلم ذهب إلى أن أكفان الموتى من أثلاث تركاتهم غير سعيد بن المسيب، فإنه روي عنه في ذلك:

ما أخذناه عن هارون بن كامل إما قراءة عليه، وإما إجازة منه لنا، قال: أخبرنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث بن سعد، قال: حدثني عبيد الله بن أبي جعفر، عن بكير وهو ابن عبد الله بن الأشج، عن سعيد بن المسيب أنه قال: "كفن الميت من ثلثه وإن كان قد روي عنه خلاف ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the shroud being from the entire estate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4061

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing and Shrouding > Who is Obligated to Provide the Shroud

كما حدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش، ومحمد بن خزيمة بن راشد البصريان، قالا: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، قال:

حدثنا قتادة، عن الحسن، وسعيد قالا: "الكفن من جميع المال" فأما من سوى سعيد بن المسيب من أهل العلم، فعلى أن ذلك من رءوس التركات، منهم الحسن، وقد ذكرناه في هذا الحديث، ومنهم ابن سيرين

Mas'alah: What did the author seek regarding the differing opinions on the shroud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4064

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing and Shrouding > Components and Measure of the Shroud

كما حدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش، ومحمد بن خزيمة، قالا: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسن بن أبي جعفر، قال: حدثني مطر الوراق، عن بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: "الكفن من جميع المال" ولما اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف، طلبنا الوجه فيما اختلفوا فيه من ذلك، والأولى مما قالوه مما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Abd al-Rahman ibn Awf say about the martyrs of Uhud and their shrouds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4066

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing and Shrouding > Shrouding Special Cases: Minor, Fetus, Exhumed, Martyr

4048 - ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا، قال: حدثنا بشر بن - [227] - عمر الزهراني، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده، قال: "أتي عبد

الرحمن بن عوف رضي الله عنه بطعام، فقال:" قتل مصعب بن عمير وكان خيرا مني، فلم يوجد ما يكفن فيه إلا برده، وقتل حمزة عليه السلام أو رجل آخر رضي الله عنه، وكان خيرا مني، فلم يوجد ما يكفن فيه إلا برده، لقد خشيت أن قد عجلت لنا طيباتنا في حياتنا الدنيا، ثم جعل يبكي ""

Mas'alah: What is the ruling on shrouding a martyr with insufficient cloth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5113

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing and Shrouding > Shrouding

Special Cases: Minor, Fetus, Exhumed, Martyr

4917 - حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني أسامة بن زيد , عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال: "كفن حمزة في نمرة، كانوا إذا مدوها على رأسه خرجت رجلاه وإذا مدوها على رجليه خرج رأسه فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقدموا على رأسه، ويجعلوا على رجليه من الإذخر، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لولا أن تجزع صفية، لتركنا حمزة، فلم ندفنه حتى يحشر من بطون الطير والسباع "- [440] - ولم يذكر فيه ابن وهب صلاة رسول الله على حمزة فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ابن وهب، وإن كان لم يذكر ذلك، فقد زاد عليه عثمان بن عمر، عن أسامة ما في حديثه من إثباته الصلاة عليه، وكلاهما بحمد الله ثقة، ثبت، مقبول الرواية، ومن زاد وهو كذلك على غيره زيادة في حديث رواياه جميعا، كانت زيادته مقبولة , فقال قائل: فقد ذكرت في الباب الذي قبل هذا الباب: أن الميت إذا فني ببلى أو بما سواه، فصار بذلك معدوما: أنه لا يصلى على قبره، وفي حديث عقبة الذي رويته: أن النبي صلى الله عليه

وسلم صلى على قتلى أحد بعد مقتلهم بثماني سنين، فهذا الحديث حجة عليك لما ذكرته من ذلك؛ لأن الموتى يفنون في أقل من تلك المدة؛ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن شهداء أحد قد علم رسول الله أنهم لم يفنوا، وأنهم باقون، لما أنزل الله عز وجل عليه فيهم من قوله:" {ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون} [آل عمران: 169] فصلى عليهم لذلك، وقد روي في وجودهم على الأحوال التي ذكرها الله في هذه الآية بعد أضعاف هذه المدة من الزمان

BAB 4

باب الصلاة على الجنازة

The Chapter on the Funeral Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet praying over a hypocrite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 70

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Funeral Prayer for Specific Persons (Suicide, Parricide, Child)

حدثنا فهد، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه , ثم سأله أن يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما خيرني الله فقال: {استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة} [التوبة: 80] وسأزيده على سبعين" ، فقال: إنه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله: {ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره} [التوبة: 84] قال أبو جعفر: ففي حديث ابن عمر هذا قول عمر لرسول الله عليه السلام: أتصلي عليه , وقد نهاك الله أن تصلي على المنافقين في حديث - [73] - يحيى بن سعيد وفي حديث أبي أسامة , وقد نهاك الله أن تصلي عليه وليس ذلك في حديث ابن عباس الذي رويناه قبله ومكان ذلك في حديث ابن عباس أتصلي عليه , وقد قال يوم كذا , وكذا كذا , وكذا , والذي في حديث ابن عباس من هذا أولى عندنا مما في حديث ابن عمر ; لأن محالا أن يكون الله تعالى ينهى نبيه عن شيء , ثم يفعل ذلك الشيء ولا نرى هذا إلا وهما من بعض رواة هذا الحديث والله أعلم

– 71

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet praying over a hypocrite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 71

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Funeral Prayer for Specific Persons (Suicide, Parricide, Child)

وحدثنا أحمد بن داود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر، قال: أوصى رأس المنافقين أن يصلي عليه النبي عليه السلام وأن يكفنه في قميصه فلما مات كفنه في قميصه وصلى عليه وقام على قبره فأنزل الله: {ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره} [التوبة: 84] قلت: ظن عمر أن في قوله: {استغفر لهم} [التوبة: 80] الآية نهيا عن الصلاة عليهم فأعلمه النبي عليه السلام أن ذلك ليس بنهي ولم يكن قوله – [74] – تعالى: {ولا تصل على أحد منهم} [التوبة: 84] نزل بعد وهذا بين في الخبر ومما يؤكد هذا وأن الأمر على خلاف ما ظنه أبو جعفر

– 72

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet praying over a hypocrite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 72

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Funeral Prayer for Specific Persons (Suicide, Parricide, Child)

ما رواه يعقوب بن شيبة , عن سنيد بن داود، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن علي بن الحسين، قال: لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه الحباب وكان من صالحي أصحابه فقال يا رسول الله إن أبا الحباب قد مات فأعطه قميصك الذي يلي جلدك أكفنه فيه وصل عليه فقال عمر: أتصلي على هذا وقد نهى الله عنه؟ قال: "وأين النهي يا ابن الخطاب؟" فقرأ عليه: {استغفر لهم أو لا تستغفر لهم} [التوبة: 80] إلى قوله: {الله لهم} [التوبة: 80] قال: "وأين النهي ترى نهيا" , فأعطاه قميصه وصلى عليه قال أبو جعفر: وفيما روينا من هذه الآثار صلاة رسول الله عليه السلام على ابن أبي , وقد روي عنه ما قد دل على أنه لم يكن صلى عليه

– 73

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet praying over a hypocrite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 73

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Funeral Prayer for Specific Persons (Suicide, Parricide, Child)

كما حدثنا عبد الغني بن رفاعة بن أبي عقيل أبو جعفر اللخمي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمع جابرا، يقول: "أتى النبي عليه السلام ابن أبي بعد ما أدخل – [75] – حفرته فأمر به فأخرج فوضعه على ركبتيه ونفث عليه من ريقه وألبسه قميصه صلى الله عليه" والله أعلم

– 74

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet refusing to pray over a man who stole from the spoils?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 77

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Funeral Prayer for Specific Persons (Suicide, Parricide, Child)

كما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، قال: أخبرنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد الجهني، قال: كنا مع النبي عليه السلام بخيبر فمات رجل من أشجع فلم يصل عليه النبي عليه السلام وقال: "صلوا على صاحبكم فنظروا في متاعه فوجدوا فيه خرزا من خرز يهود لا يساوي درهمين"

Mas'alah: What is the ruling on intercession for a deceased Muslim prayed upon by a hundred people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 275

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Ruling and Obligation of Funeral Prayer

265 - حدثنا حسين بن نصير، حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبيد الله يعني ابن عمرو، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد، عن عائشة، عن النبي عليه السلام قال: "لا يموت أحد من - [243] - المسلمين فتصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون أن يكونوا مائة فيشفعوا له إلا شفعوا فيه"

Mas'alah: What is the recommended supplication in the funeral prayer for a person of heretical tendencies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 961

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Supplications in Funeral Prayer

ما حدثنا فهد، أخبرنا يحيى بن صالح الوحاظي، حدثنا أبو المليح، عن الحسن بن عمرو الرقي، عن ميمون بن مهران قال: "إذا صليت على من يتهم من أهل الأهواء فتكتفي أن تقول: {ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك} [غافر: 7] إلى آخر الآية، وإذا صليت على من تحب فاجتهد في الدعاء" قال أبو جعفر: وأهل الأهواء هؤلاء هم الذين لا يخرجون بها من الإسلام ولا يمنعهم وإن كانوا مذمومين بها من الصلاة عليهم كما يصلى على من سواهم من المذمومين من أهل الإسلام، كما قد صلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأمره على من غل في سبيل الله من ما ذكرناه فيما تقدم في كتابنا هذا، فأما من كان على شيء من الأهواء من ما يخرج من الإسلام فلا يصلى عليه فإنه ليس من أهل الأديان التي يصلى على أهلها، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on repeating the funeral prayer over the dead?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5106

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Ruling and Obligation of Funeral Prayer

4910 – وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا أبو

بكر بن عياش , عن يزيد بن أبي زياد , عن مقسم، عن ابن عباس قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد بالقتلى، فجعل يصلي عليهم، فيضع تسعة وحمزة، فيكبر عليهم سبع تكبيرات، ثم يرفعون، ويترك حمزة، ثم يجاء بتسعة، فيكبر عليهم سبعا حتى فرغ منهم - [434] - فقال القائل: ففي هذا الحديث أنه قد كان صلى عليهم بحضرة قتلهم، وإذا كان ذلك كذلك ممن قد صلى قبل ذلك على المدفون جاز له أن يعيد الصلاة عليه، وفي جواز ذلك له ما يجوز به لغيره الصلاة عليه أيضا فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي قد روي من هذا الحديث عن ابن عباس قد خالفه فيه جابر وأنس بن مالك، كما قد

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet not praying over a suicide victim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5158

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Funeral Prayer for Specific Persons (Suicide, Parricide, Child)

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تركه الصلاة على من قتل نفسه

4960 - حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا إسحاق بن منصور قال: حدثنا إسرائيل، وشريك، وزهير , عن سماك عن جابر بن سمرة: أن رجلا نحر نفسه بمشقص فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم

4961 - وحدثنا إسماعيل بن حمدويه البيكندي قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن

يونس قال: حدثنا زهير قال: حدثنا سماك قال: حدثنا جابر بن سمرة قال: مرض رجل فصيح عليه، فجاء جاره إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إنه قد مات قال: "وما يدريك؟ قال: أنا رأيته، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إنه لم يمت "فرجع، فصيح عليه، فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إنه مات، فقال:" إنه لم يمت "، فرجع الرجل، فصيح عليه، فقالت امرأته: انطلق إلى رسول الله فأخبره فقال الرجل: اللهم العنه ثم انطلق إلى الرجل، فرآه قد نحر نفسه بمشاقص معه، فانطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبره أنه قد مات قال:" وما يدريك؟ "قال: رأيته نحر نفسه بمشاقصه قال:" أنت رأيته؟ "قال: نعم قال:" إذن لا أصلي عليه "- [488] - فكان في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تركه الصلاة على ذلك الرجل لقتله نفسه وهذه مسألة قد اختلف أهل العلم فيها، فطائفة تذهب إلى أنه يصلى على من هذه سبيله، منهم: إبراهيم النخعي، وأبو حنيفة وأصحابه وطائفة تقول: لا يصلى عليه، وتحتج بهذا الحديث فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا ترك الصلاة عليه إنما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من الناس جميعا، وقد يحتمل أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل عليه لفعله المذموم الذي كان منه بنفسه، وكان من شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يصلي على المذمومين من أمته، وأن يصلي عليهم غيره، كما قد روي عنه في الذي قتل بخيبر معه من أمره الناس بالصلاة عليه، وتركه ذلك، ومن تغير وجوههم عند ذلك، ومن قوله لهم:" إن صاحبكم غل في سبيل الله "ففتش متاعه، فوجد فيه خرز من خرز يهود لا يساوي درهمين، وقد ذكرنا ذلك بإسناده فيما تقدم منا في كتابنا هذا، وكما قد روي عنه: أنه كان إذا أتي بالرجل ليصلي عليه، سأل:" أعليه دين؟ "فإن قالوا: لا، صلى عليه، وإن قالوا: نعم قال:" هل ترك له وفاء؟ "فإن قالوا: نعم، صلى عليه، وإن قالوا: لا قال:" - [489] - صلوا على صاحبكم "وكان تركه

للصلاة على من ذكر تركه الصلاة عليه فيما ذكرنا، ليس على منع منه الناس سواه أن يصلوا عليه، وكان تركه الصلاة عليه؛ لأن من سنة الصلاة على الموتى سؤال الله لهم الجنة، وكان من كان منه ما كان ممن امتنع من الصلاة عليه يحول بينه وبين الجنة إما لذنبه، وإما لدينه الذي عليه، فترك الصلاة عليهم لذلك؛ لأن صلاته على من يصلي عليه رحمة، وصلى عليهم غيره ممن ليست صلاته في هذا المعنى كصلاته صلى الله عليه وسلم فيه وكذلك القاتل لنفسه ترك الصلاة عليه لما كان منه مما يمنعه مما سئل للمصلى عليهم، ولم يمنع من ذلك غيره ممن ليست صلاته عليه كصلاته هو صلى الله عليه وسلم، والله عز وجل نسأله التوفيق"

BAB 5

باب الدفن وأحكامه

The Chapter on Burial and Its Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying over a buried man and the author's analysis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 76

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Post-Burial Prompting and Prayers

وما حدثنا فهد، حدثنا يحيى الحماني، حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام أنه دخل المقبرة فصلى على رجل بعد ما دفن، فقال: "ملئت هذه المقبرة نورا بعد أن كانت مظلمة عليهم" قال أبو جعفر: وإذا كانت صلاته لمن كان يصلي عليه إنما كانت لمن ذكر في هذين الحديثين ولم يكن ابن أبي ممن يدخل في ذلك استحال أن - [77] - يكون صلى عليه , وقد ترك عليه السلام الصلاة على من غل من الغنائم وهو ممن كان غزا معه لقتال أعدائه ممن لا يعلمه لحقه ذم من فعل كان منه سوى ذلك وأباح غيره ممن كان معه الصلاة عليه

Mas'alah: What is the chapter on the difficulty of the grave and the hadith about Sa'd ibn Mu'adh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 282

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Post-Burial Prompting and Prayers

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: "إن للقبر لضغطة لو نجا منها أحد نجا منها سعد بن معاذ رضي الله عنه"

Mas'alah: Who may enter the grave of a deceased woman based on the Prophet's prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2508

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Placing the Deceased in the Grave

2512 - حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة التيمي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: ماتت إحدى بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل القبر أحد قارف أهله الليلة" . فلم يدخل زوجها. - [323] - قال أبو جعفر: فابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه هي أم كلثوم، توفيت وكانت وفاتها رضي الله عنها في سنة تسع من الهجرة. وتأملنا قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل القبر أحد قارف أهله الليلة" ، فوجدنا المقارفة قد تكون من المقاولة المذمومة، وقد تكون من غيرها من الإصابة، واستحال عندنا أن يكون أراد بذلك الإصابة؛ لأن إصابة الرجل أهله غير مذمومة، وكان الذين كان إليهم نزول قبرها وإدخالها فيه من ذوي أرحامها المحرمات منها، ولا نعلم كان منهم حينئذ حاضرا غير رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه أبوها، وغير عمه العباس بن عبد المطلب , وغير من كان يمسها برحم محرم من قبل أمها وهو أخوها لأمها هند بن أبي هالة التميمي، ومن عسى أن يكون بينه وبينها حرمة برضاع، فكان - [324] - هؤلاء أولى الناس بإدخالها قبرها، واحتمل أن يكون فيهم سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم من قد كان بينه وبين أهله مقارفة لم يحمدها رسول الله صلى الله عليه وسلم منه، فلم يحب بذلك أن يتولى من ابنته ما يتولاه لو لم يكن ذلك منه، وقد كان من خلقه صلى الله عليه وسلم الذي شرفه الله عز وجل به، وجعله في أعلى مراتب الأخلاق ألا يواجه أحدا بشيء كان منه مما قد كرهه منه، إنما يقول ذلك تعريضا به، كمثل ما روي عنه

عند قول أهل بريرة في بيعهم عائشة: نبيعكها – يعنون بريرة وهي مكاتبة – بيعا تعتق به على أن يكون ولاؤها لنا، أنه خطب الناس، فقال: "ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله عز وجل من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل , وإن كان مائة شرط، قضاء الله أحق، وشرطه أوثق، إنما الولاء لمن أعتق" . وسنذكر ذلك بإسناده فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله، فأسمعهم ذلك بخطابه الناس جميعا وهم فيهم به لينتهوا عنه

Mas'alah: What is the ruling on non-mahram men assisting in burying a deceased woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2510

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Placing the Deceased in the Grave

2514 – كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، وكما حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا موسى بن داود، قالا: حدثنا فليح بن سليمان، عن هلال بن علي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: شهدنا بنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر، فرأيت عينيه تدمعان، فقال: "هل منكم أحد لم يقارف أهله الليلة؟ فقال أبو طلحة: أنا. قال:" فانزل ". فنزل في قبرها فكان ما في هذا الحديث مما حكي فيه عن أبي طلحة يبعد من القلوب؛ لأن أبا طلحة لم يكن من ذوي أرحامها الذين يتولون ذلك منها، مع أن الذي روى هذا الحديث وهو فليح بن سليمان ليس معه من الإتقان ولا من التثبيت في الرواية كما مع الذي روى الحديث الأول، وهو حماد بن سلمة عن ثابت البناني، اللهم إلا أن يكون لم يحضر قبرها حينئذ أحد من ذوي أرحامها المحرمات غير

رسول الله صلى الله عليه وسلم، - [328] - فاحتاج إلى معونته على ذلك، فكان من أبي طلحة ما كان لمعونته إياه على ذلك، وذلك له واسع كما يتسع للرجال الذين ليسوا بذوي محارم من النساء الميتات إذا لم يكن بحضرتهن ذوو أرحام منهن أن يلمسوهن من وراء الثياب مكان الغسل لهن. والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: Who is responsible for burying the wives of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2511

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Placing the Deceased in the Grave

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن كان إليه إدخال من توفي من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبورهن

حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال: حدثنا عامر قال: حدثني عبد الرحمن بن أبزى قال: صليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه على زينب رضي الله عنها بالمدينة، فكبر عليها أربعا، ثم أرسل إلى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم: من تأمرن أن يدخلها القبر؟ قال: وكان يعجبه أن يكون هو الذي يلي ذلك. قال: فأرسلوا إليه: انظر من كان يراها في حياتها، فليكن هو الذي يدخلها القبر. فقال عمر رضي الله عنه: "صدقتن" . - [330] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن عمر رضي الله عنه قد كان أعجبه أن يكون هو الذي يتولى إدخالها قبرها , وكان ذلك عندنا والله أعلم أنها لما كانت له أما؛ لأن الله عز وجل قال: {النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم} [الأحزاب: 6] ،

وكان لها بذلك ابنا، أعجبه لذلك أن يكون هو المتولي لإدخالها قبرها ثم، استظهر في ذلك بما عند الباقيات بعدها من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك؛ لأنهن فيه مثلها، ولأن ذلك الحكم الذي بين به في ذلك تبين هي فيه , وكان ذلك مما قد يقع في مثله الإشكال إن كانت , وإن كانت له أما وكان هو لها ابنا , فإن له أن يتزوج بنتا من بناتها , وأن الذي بينه وبينها من البنوة ومن أمومة في ذلك تخالف الأمومة والبنوة في الأنساب وفي الرضاع، فرجع إلى ما عندهن في ذلك ليقف على حقيقته، إذ كان مثل ذلك مما لا يسقط عليهن كيف كان الحكم فيه الذي قد علمنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوقفهن عليه، فأعلمنه أن إدخالها قبرها هو إلى من كان يراها في حياتها، فخالف ذلك ما كان الأمر عليه عنده فيه قبل ذلك، وبان بذلك عنده أن أمومتهن للمؤمنين وبنوة المؤمنين لهن لها حكم خاص خلاف حكم البنوة إلى النسب، وخلاف حكم الأمومة من الرضاع، إذ كانت الأمومة من النسب والأمومة من الرضاع – [331] – تبيحان النظر من الأولاد لكل واحد من ذلك الجنسين إلى من كان به لهن أما , والأمومة بالنسب الذي بينهن وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم لهن لا يبيحهن ذلك , والأمومة من النسب ومن الرضاع يمنعان من نكاح من ولده أولئك الأمهات من البنات، ولا يمنع الأمومة بتزويج النبي صلى الله عليه وسلم من تزوجه من النساء من مثل ذلك؛ لأنه جائز للمؤمنين تزويج ما ولدن من رسول الله صلى الله عليه وسلم من البنات وما ولدن من غيره منهن، فكانت تلك الأمومة لها حكم بائن من حكم الأمومتين الأخريين، ولما كان ذلك كذلك استعلمه عمر رضي الله عنه من أهله، وهن الباقيات من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأحطنا علما أنهن لم يأخذن حكم تلك الأمومة إلا من رسول الله صلى الله عليه وسلم , وأنهن لم يأخذنه من جهة الاستنباط ولا من جهة الاستخراج؛ لأن ذلك لا يؤخذ مثله من جهة الاستنباط ولا من جهة الاستخراج , وإنما يؤخذ من جهة

التوقيف , والتوقيف فيه وفي أمثاله لا يكون إلا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمن هذه الجهة أدخلنا هذا الحديث في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم , والتمسنا منه ما التمسنا من حديثه الذي قد تقدم ذكرنا له فيما تقدم من كتابنا هذا. وقد روى هذا الحديث حجاج بن إبراهيم، عن أبي عوانة، عن فراس بن يحيى، عن عامر، فخالف إسماعيل في المرأة المذكورة فيه المتوفاة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر فيه أنها أم حبيبة مكان ما ذكر إسماعيل فيه أنها زينب.

كما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا أبو عوانة، عن فراس، عن عامر، عن عبد الرحمن بن أبزى أن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم توفيت، - [332] - فصلى عليها عمر رضي الله عنه، فكبر عليها أربعا، وبعث إلى أمهات المؤمنين من يدخلها في قبرها؟ فقلن: الذي كان يحل له أن يراها في حياتها ". قال أبو جعفر: وهذا عندنا خطأ؛ لأن أم حبيبة بقيت بعد وفاة عمر رضي الله عنه دهرا طويلا. ثم التمسنا هذا الحديث من غير جهة حجاج بن إبراهيم مما يرجع إلى فراس كيف هو؟"

فوجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا فراس، عن عامر الشعبي، عن عبد الرحمن بن أبزى قال: صليت مع عمر رضي الله عنه على زينب ابنة جحش، فكبر عليها أربعا. وقد ذكرنا فيما تقدم من كتابنا هذا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [333] - من قوله كان لأزواجه: "أولكن بي لحوقا أطولكن يدين" , وأنهن كن يتطاولن بأيديهن، وتقول عائشة في ذلك: وكانت زينب ابنة جحش امرأة قصيرة , وكانت تصنع بيديها ما تعين به في سبيل الله عز وجل، وعلمهن بذلك أنها كانت أطولهن يدين بالخير. والله

عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about lahd and shaqq for burial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2819

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Rulings on Coffins and Niche Graves

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "اللحد لنا والشق لغيرنا أو لأهل الكتاب"

Mas'alah: What did the Prophet say about the lahd being for us and the shaqq for others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2820

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Rulings on Coffins and Niche Graves

2828 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا سفيان، عن عثمان، عن زاذان، عن جرير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللحد لنا والشق لغيرنا"

Mas'alah: What did the Prophet instruct regarding the burial of the Bedouin who died?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2822

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Placing the Deceased in the Grave

2830 – وحدثنا ابن أبي داود اللاحقي قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا الحجاج بن أرطاة قال: حدثنا عثمان البجلي، عن زاذان، عن جرير بن عبد الله قال: أسلم أعرابي , فبينا هو يسير إذ دخل خف بعيره في جحر ضب فوقصه فمات , فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "ما فعل الأعرابي" فأخبر خبره , فقال: "رحمه الله، عمل قليلا، ويعمر طويلا اذهبوا به فاحفروا له" قالوا: يا رسول الله , نشق له أو نلحد؟ فقال: "الحدوا له , اللحد لنا والشق لغيرنا"

Mas'alah: What is the analysis of the hadith on lahd and shaqq graves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2823

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Rulings on Coffins and Niche Graves

2831 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا طلق بن غنام قال: حدثنا قيس، عن عثمان بن عمير، عن زاذان، عن جرير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الحدوا ولا تشقوا؛ فإن اللحد لنا والشق لغيرنا" قال أبو جعفر: فتأملنا قوله صلى الله عليه وسلم هذا , فوجدناه محتملا أن يكون "اللحد لنا" أي أنه الذي نعرفه ; لأن العرب لم تكن تعرف غيره ", والشق لأهل الكتاب" أي: لأنه الذي كانوا يستعملونه لا يعرفون غيره , قد كانت لهم أنبياء صلوات الله عليهم , وكانوا في أيامهم على ذلك , وقد أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم بالاقتداء بمن قبله من الأنبياء بقوله عز وجل: {أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده} [الأنعام: 90] , فكان عليه صلى الله عليه وسلم الاقتداء بهم حتى ينسخ الله عز وجل له شريعتهم بما نسخها به , فصار اللحد والشق جميعا من سنن المسلمين إذ لم ينهوا عن واحد منها غير أن

اللحد أولاهما ; لأنه الذي اختاره الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم فألحد له ولم يشق له. ومما يدل على إباحة الشق وأنه لم يلحقه نهي ما قد روي مما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أرادوه في رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد موته

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's grave being dug with lahd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2824

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Dimensions and Construction of the Grave

2832 – كما حدثنا محمد بن علي بن داود , وأبو أمية قالا: حدثنا محمد بن عبد الله البينوني قال: حدثنا مبارك بن فضالة، عن حميد، عن أنس قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رجل يلحد ورجل – [261] – يضرح , فقالوا: نستخير ربنا عز وجل ونرسل إليهما , فأيهما سبق تركناه , فأرسل إليهما , فسبق صاحب اللحد فلحدوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ""

Mas'alah: What is the ruling on the preference of lahd over shaqq in graves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2824

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Rulings on Coffins and Niche Graves

2833 – وكما حدثنا بحر بن نصر قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا المبارك،

ثم ذكر بإسناده مثله. ففي ذلك ما قد دل على أن اللحد والشق قد كانا يستعملان جميعا , وبان بما اختاره عز وجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم من اللحد على الشق فضل اللحد على الشق. وإن قال: قائل ففيما قد رويتم في خبر الأعرابي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قالوا له: أنلحد له أو نشق؟ فقال صلى الله عليه وسلم: "الحدوا له" وفي حديث قيس الذي قد رويتموه أيضا ولا تشقوا , فيكون ذلك على النهي عن الشق. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل أن ذلك لم يكن على النهي عن الشق ; لأنه مكروه ولكنه على النهي عن ترك الأفضل – [262] – والأخذ بما هو دونه , فمما قد روي بما فعل برسول الله صلى الله عليه وسلم من اختيارهم له اللحد على غيره

Mas'alah: What happened when the Prophet was placed in his grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2826

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Placing the Deceased in the Grave

2836 – وما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن أبي عسيب قال: لما وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحده قال: – [263] – المغيرة: إنه قد بقي علي شيء من قبل قدميه لم يصلحوه قال: ادخل فأصلحه , فأدخل يده فمس قدمي رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم قال: أهيلوا علي التراب فأهالوه عليه حتى بلغ نصف ساقيه , ثم خرج , فقال: أنا أحدثكم عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on shaqq in graves according to Abu Darda?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2834

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Rulings on Coffins and Niche Graves

ما قد حدثنا فهد بن سليمان، وهارون بن كامل جميعا قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء أنه: سئل عن الشق في القبر فلم ير به بأسا - [268] - ففيما قد رويناه عن أبي الدرداء في هذا ما قد وافق ما ذهبنا إليه في هذا الباب من الشق في هذا الحديث من إباحته , وإن كان اللحد أفضل منه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on leveling graves and easing the burial process?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3293

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial and Its Rulings > Covering the Grave and Adding Soil

3268 - وما قد حدثنا عمران بن موسى الطائي قال: حدثنا عياش بن الوليد الرقام قال: حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن ثمامة بن شفي قال: "خرجنا في غزاة في زمن معاوية وعلينا فضالة بن عبيد الأنصاري، فتوفي ابن عم لي يقال له نافع بن عبيد، فقام معنا على حفرته، فلما دفناه قال:" خففوا عن حفرته، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بتسوية القبور ". فعقلنا بهذين الحديثين أن ثمامة المذكور في أحدهما هو أبو علي المذكور في الآخر منهما , وأن أبا علي المذكور في أحدهما هو ثمامة المذكور في الآخر منهما. والله نسأله

التوفيق."

BAB 6

باب زيارة القبور

The Chapter on Visiting Graves

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on greeting the dead based on the Prophet's action?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3815

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Etiquette of Visiting Graves

3807 – وهو ما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن العلاء بن عبد الرحمن , ثم ذكر بإسناده مثله قال: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سلم على أهل المقبرة , وهم موتى , كما كان يسلم عليهم وهم أحياء , وإذا جاز ذلك في أهل المقبرة كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم أجوز , وهذا معنى حسن , والله نسأله التوفيق. وقد روي عن عائشة رضي الله عنها , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما – [417] – يدخل في هذا المعنى مثل الذي قد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه.

Mas'alah: What did the Prophet say about visiting graves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4904

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Ruling on Visiting Graves

4743 – فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا النفيلي , حدثنا زهير بن معاوية , حدثنا زبيد اليامي , عن محارب بن دثار , عن ابن بريدة , عن أبيه قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فنزل بنا، ونحن قريب من ألف رجل، فصلى بنا ركعتين، ثم أقبل علينا بوجهه وعيناه تذرفان، فقام إليه عمر، ففداه بالأب

والأم، يقول: ما لك يا رسول الله؟ قال: "إني استأذنت ربي في الاستغفار لأمي، فلم يأذن لي، فدمعت عيناي رحمة لها من النار، وإني كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، ولتزدكم زيارتها خيرا، وإني كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث، فكلوا وأمسكوا ما شئتم، وإني كنت نهيتكم عن الأشربة في الأوعية، فاشربوا في أي وعاء شئتم، ولا تشربوا مسكرا"

Mas'alah: What did the Prophet say about visiting graves for admonition and the prohibition of intoxicants?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4905

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Ruling on Visiting Graves

4744 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: أخبرنا ابن وهب , أخبرني أسامة بن زيد: أن محمد بن يحيى بن حبان، أخبره: أن الواسع بن حبان، أخبره: أن أبا سعيد الخدري، حدثه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، فإن فيها عبرة، ونهيتكم عن النبيذ، ألا فانتبذوا، ولا أحل مسكرا، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي

Mas'alah: What is the ruling on visiting graves after the Prophet's permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4905

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Ruling on Visiting Graves

4745 – ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا أبو عاصم , حدثنا سفيان الثوري , عن علقمة بن مرثد , عن ابن بريدة , عن أبيه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله – [184] – فكان في هذا الحديث إذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور بعد نهيه كان عن زيارتها قبل ذلك، فقوي في قلوبنا أن يكون اللعن المذكور في حديث ابن عباس: إنما وقع على متخذي المساجد والسرج عليها لا على زائريها خاصة ممن ليس في زيارته قصد لمسجد اتخذه عليها، ولا لسراج يوقده عليها , وكذلك روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في لعنه اليهود والنصارى لاتخاذهم كان مثل هذا المعنى على قبور أنبيائهم

Mas'alah: What did the Prophet say about the Jews and Christians taking graves as places of worship?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4906

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Graves as Places of Worship

4746 – كما قد حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي , حدثنا عبد الله بن وهب , أخبرني يونس , عن ابن شهاب , أخبرني عبيد الله بن عبد الله، أن عائشة، وابن عباس رضي الله عنهما قالا: إنه لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم، طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم كشفها عن وجهه قال: وهو كذلك، يقول: "لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور – [185] – أنبيائهم مساجد" يحذر مثل ما صنعوا – [186] –

BAB 7

باب الشهيد وأحكامه

The Chapter on the Martyr and His Rulings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on burying martyrs with their wounds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 266

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr and His Rulings > Rulings on Shrouding the Martyr

258 - كما قد حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرنا عمرو بن الحارث، أن ابن شهاب حدثه , عن عبد الله بن ثعلبة الزهري، وكان رسول الله عليه السلام قد مسح وجهه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقتلى أحد الذين قتلوا في سبيل الله ووجدوهم قد مثل بهم، فقال: "زملوهم بجراحهم فإنه ليس من كلم كلم في سبيل الله إلا يأتي يوم القيامة لونه لون دم، وريحه ريح مسك" فهذا أعني حديث فضالة، وحديث ابن عباس، وحديث عبد الله بن ثعلبة فيها ذكر أحوال من كان عمل في طاعات الله تعالى حتى قطعه عنه موته وذكر أحواله التي يبعث عليها يوم القيامة، وحديث أبي هريرة ففيه ذكر أعمال مستأنفات بعد موت ذوي العلم الذي ينتفع به يجري عليهم ثوابها بعد موتهم منضافا إلى ما كان منهم في ذلك في حياتهم

Mas'alah: What is the ruling on burying martyrs in their clothes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4067

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr and His Rulings > Rulings on Shrouding the Martyr

4049 - ووجدنا أبا أمية قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن سابق الكوفي، قال: أخبرنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: "شهداء أحد دفنوا في ثيابهم"

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over martyrs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4068

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr and His Rulings > Rulings on Washing the Martyr

4050 – ووجدنا يونس بن عبد الأعلى قد حدثنا، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني أسامة بن زيد الليثي، أن ابن شهاب، حدثهم أن أنس بن مالك حدثه: "أن شهداء أحد لم يغسلوا، ودفنوا – [228] – بدمائهم، ولم يصل عليهم"

Mas'alah: What did the Prophet say about burying the martyrs of Uhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4069

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr and His Rulings > Rulings on Shrouding the Martyr

4051 – ووجدنا أبا أمية، قد حدثنا، قال: حدثنا خالد بن القطواني، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري، قال: حدثني الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم أحد: "من رأى مقتل حمزة؟" فقال رجل: وأعزك الله، أنا رأيت مقتله، قال: "فانطلق فأرناه" فخرج حتى وقف على حمزة، فرآه قد شق بطنه، وقد مثل به، فقال: يا رسول الله مثل به، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينظر إليه، ووقف بين ظهراني القتلى، فقال: "أنا شهيد على هؤلاء، لفوهم في دمائهم، فإنه ليس جرح يجرح – [229] – في الله عز وجل إلا جاء يوم القيامة يدمى، لونه لون الدم، وريحه ريح المسك، قدموا أكثر

القوم قرآنا، واجعلوه في اللحد"

Mas'alah: What is the ruling on burying martyrs in their bloodied clothes without removing iron and leather?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4070

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr and His Rulings > Rulings on Shrouding the Martyr

4052 – وحدثنا أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي، قال: حدثنا علي بن عاصم، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلى – [230] – أحد أن ينزع عنهم الحديد والجلود، وقال:" ادفنوهم بدمائهم وثيابهم "قال: فكان في هذه الآثار من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدفن الموتى المذكورين فيها رضي الله عنهم في ثيابهم التي هي جميع أموالهم التي تركوها بعدهم بغير شيء يراعى من ما يكون مصروفا في قضاء دين إن كان عليهم، ومن غير شيء يراعى مما يعود على وارثيهم من تركاتهم يكون مثلي ما كفنوا فيه من تركاتهم، وفي ذلك ما قد دل على أن أكفان الموتى من تركاتهم مبداة على ديونهم، وعلى وصاياهم، وعلى ما يجب لوارثيهم من تركاتهم بمورثهم عنهم، وهذا قول فقهاء الأمصار جميعا الذين تدور الفتيا عليهم، ويرجع فيها إلى أقوالهم، والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying over the martyrs of Uhud eight years later?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5103

4907 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب: أن أبا الخير، أخبره: أنه سمع عقبة بن عامر يقول: إن آخر ما خطب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلى على شهداء أحد، ثم رقي على المنبر، فحمد الله عز وجل، وأثنى عليه، ثم قال: "إني فرط لكم، وأنا عليكم شهيد"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying over the martyrs of Uhud as over the dead?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5104

4908 - حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا الليث بن سعد , عن يزيد بن أبي حبيب , عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما، فصلى على أهل أحد صلاته على الميت "قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صلى على قتلى أحد بعد مقتلهم بثماني سنين، فاحتمل أن يكون ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنه لم تكن سنة الشهداء قبل ذلك الصلاة عليهم، ثم جعل الله الصلاة عليهم من سنتهم، فصلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك , فقال قائل: وكيف تقبلون هذا، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عليهم بحضرة قتلهم؟

وذكر ما قد"

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over martyrs of Uhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5107

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr and His Rulings > Rulings on Washing the Martyr

4911 - حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني الليث بن سعد , عن ابن شهاب، حدثه عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، أن جابر بن عبد الله، أخبره "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بدفن قتلى أحد بدمائهم، ولم يصل عليهم، ولم يغسلوا"

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over martyrs of Uhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5108

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr and His Rulings > Rulings on Washing the Martyr

4912 - كما قد حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني أسامة بن زيد الليثي أن ابن شهاب، حدثه: أن أنس بن مالك حدثه: "أن شهداء أحد لم يغسلوا، ودفنوا بدمائهم، ولم يصل عليهم" قال أبو جعفر: فهذا جابر وأنس يخبران أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن صلى عليهم بحضرة قتلهم، وقد يجوز أن يكون لم يصل عليهم، وقد صلى عليهم غيره بأمره، فنظرنا في ذلك: هل روي فيه شيء أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on the funeral prayer for Hamza and other martyrs of Uhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5109

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr and His Rulings > Rulings on Funeral Prayer for the Martyr

4913 – فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال: أخبرنا أسامة بن زيد , عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد مر بحمزة عليه السلام، وقد جدع ومثل به، فقال: "لولا أن تجزع صفية، لتركته حتى يحشره الله عز وجل من بطون الطير والسباع" فكفنه في نمرة، إذا خمر رأسه بدت رجلاه، وإذا خمر رجليه بدا رأسه، فخمر رأسه، ولم يصل على أحد من الشهداء غيره، وقال: "أنا شهيد عليكم اليوم" – [436] – فكان في هذا الحديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن صلى على أحد من الشهداء يوم أحد غير حمزة، وقد يجوز أن يكون فعل ذلك من الصلاة على حمزة، ومن ترك الصلاة على غيره لما أشغله يومئذ مما كان نزل به في وجهه، ومن هشم البيضة على رأسه كما قد

Mas'alah: What is the evidence for the preservation of martyrs' bodies and praying over graves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr and His Rulings > Evidence and Wisdom Behind Martyrdom Rulings

ما قد حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان بن – [441] – عيينة , عن أبي الزبير سمع جابر بن عبد الله يقول: "لما أراد معاوية يجري العين التي عند قبور

الشهداء بالمدينة أمر مناديا، فنادى: من كان له ميت، فليأته قال جابر: فذهبت إلى أبي، فأخرجناهم رطابا يتثنون، فأصابت المسحاة أصبع رجل منهم، فانفطرت دما" ففي هذا الحديث ما قد دل على بقاء أبدانهم بعد المدة التي كان صلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها، فهكذا نقول: من علم بقاء بدنه بعد مدة، وإن طالت في قبره، جاز أن يصلى على قبره، إذا لم يكن صلي عليه قبل دفنه اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك واتباعا له والله عز وجل نسأله التوفيق

BAB 11

باب جنازة الطفل والسقط

The Chapter on Funeral of Infants and Miscarriages

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on seeking forgiveness in the funeral prayer for a deceased child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 957

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Funeral of Infants and Miscarriages > Seeking Forgiveness for a Deceased Child or Insane Person

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من استغفاره في صلاته على الميت الصغير

966 – حدثنا ابن مرزوق، وإبراهيم بن أبي داود قالا: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا همام بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم صلى على الميت قال: سمعته يقول: "" اللهم اغفر لحينا وميتنا، وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنثانا "" قال يحيى وحدثني أبو سلمة بهؤلاء وزاد فيه: "" من أحييته منا فأحيه على الإيمان، ومن توفيته منا فتوفه على الإسلام "" 967 – "حدثنا سليمان بن شعيب بن ناصح، حدثنا همام بن يحيى، ثم ذكر بإسناده مثله." 968 – حدثنا ابن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا – [428] – همام، ثم ذكر بإسناده مثله. 969 – حدثنا يونس، حدثنا بشر بن بكر، حدثنا الأوزاعي، وحدثني سليمان بن شعيب، حدثنا بشر بن بكر، حدثنا الأوزاعي، ثم اجتمعا فقالا: قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو إبراهيم الأنصاري رجل من بني عبد الأشهل، حدثني أبي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الصلاة على الميت، ثم ذكر مثله. 970 – وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا إسماعيل بن مسعود، حدثنا يزيد وهو ابن زريع، حدثنا هشام وهو ابن أبي عبد الله، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم الأنصاري، عن أبيه أنه سمع النبي عليه السلام يقول،

فذكر مثله غير أنه لم يذكر من ما ذكرناه في ما قبله عن أبي سلمة. - [429] - 971 - حدثنا فهد، حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم، يقول في الصلاة على الميت، ثم ذكر الأحاديث التي ذكرناها قبله. 972 - حدثنا بكار، ويزيد بن سنان، وإبراهيم بن مرزوق قالوا: حدثنا عمر بن يونس، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا يحيى، عن أبي سلمة قال: - [430] - سألت عائشة: كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الميت؟ فذكر مثل ما في الأحاديث الأول سواء. 973 - حدثنا فهد، حدثنا يوسف بن بهلول، حدثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى على جنازة، ثم ذكر ما في الأحاديث الأول سواء 974 - حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن ثابت الثمالي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الرحمن بن عوف قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى على جنازة، ثم ذكر ما في الأحاديث الأول سواء - [431] - فتأملنا ما في هذه الأحاديث من استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم للصغار الذين لا ذنوب لهم كاستغفاره للكبار ذوي الذنوب إذ كان بعض الناس قد سأل عن كشف ذلك، فوجدنا له معنى صحيحا، وهو سؤال النبي صلى الله عليه وسلم ربهم أن يغفر لهم الذنوب التي يصيبونها بعد خروجهم عن الصغر إلى الكبر , فتكون مغفورة لهم مغفرة قد قدمتها وتكون غير مكتوبة عليهم، ويكونون غير مأخوذين بها، ومثل قول الله سبحانه وتعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: {ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر} [الفتح: 2] ، فكان ذلك غفرانا منه له ما لم يعمله حتى يكون في عمله إياه مغفورا له معفوا عنه ما عمله غير مكتوب عليه ومثل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمر في قصة حاطب: "" ما يدريك لعل

الله قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم "" ، وسنذكر ذلك وما روي فيه في ما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى، - [432] - فمثل ذلك سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل الغفران للصغار هو على هذا المعنى، وعلى الغفران لهم ما يصيبونه بعد بلوغهم من الذنوب التي لو لم يكن هذا الدعاء منه لهم كانوا مأخوذين بها معاقبين عليها، فعادوا بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الدعاء غير مأخوذين بها وغير معاقبين عليها، والله نسأله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله في الصلاة على الميت مخلوطا بالدعاء له: "ولا نعلم إلا خيرا"

975 - حدثنا أبو أمية، وإبراهيم بن أبي داود قالا: حدثنا أبو عمر الحوضي، حدثنا همام بن يحيى، حدثنا ليث، عن علقمة بن مرثد، عن عبد الله بن الحارث، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الصلاة: "اللهم اغفر لأحيائنا وأمواتنا، وأصلح ذات بيننا، وألف بين قلوبنا، اللهم هذا عبدك فلان ابن فلان ولا نعلم إلا خيرا، وأنت أعلم به فاغفر لنا وله" فقلت أنا، وكنت أصغر القوم: فإن لم يكن يعلم خيرا؟ قال: "فلا يقول إلا ما يعلم" فكان ما في هذا الحديث من قوله: "ولا نعلم إلا خيرا" من ما يحتاج إلى كشفه؛ ليوقف على معناه فكشفنا حتى وقفنا على ذلك لسؤال الحارث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ما سأله فيه، ولجواب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه عنه بما أجابه عنه فيه، والحارث هذا عندنا والله أعلم هو أبو قتادة الأنصاري وهو - [434] - الحارث بن ربعي، وابنه المذكور فيه هو عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري الذي روى عنه يحيى بن أبي كثير الأحاديث الأول التي ذكرناها في الباب الذي قبل هذا الباب، ونحن نعلم لو لم يكن من سؤال الحارث رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن ما سأله عنه في هذا الحديث، ومن جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل فيه: "ولا نعلم إلا خيرا" أنه لم يكن قال ذلك وهو يعلم منه غير الخير، وقد كان ميمون بن مهران في صلاته على من يعلم منه غير الخير يقول فيها:

BAB 13

باب النعي والبكاء على الميت

The Chapter on Announcing Death and Weeping

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the prohibition of shaving, tearing garments, and wailing in mourning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1351

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Announcing Death and Weeping > Ruling on Tearing Clothes and Shaving in Mourning

1333 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن عرعرة قال: حدثنا شعبة، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عياض الأشعري قال: لما أغمي على أبي موسى الأشعري بكي عليه , فرفع عنه الثوب، وقال: أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليس مني من حلق ولا خرق ولا سلق"

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet praying over a hypocrite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 74

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Non-Muslims and Mixed Cases

وكما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال لما مات عبد الله بن أبي جاء ابنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنك إن لم تشهده لم نزل نعير به فأتاه , وقد أدخل في حفرته فقال "أفلا قبل أن تدخلوه" قال: فأخرج من حفرته فتفل عليه من قرنه إلى قدمه وألبسه قميصه 75 –

Mas'alah: What does the author conclude about the Prophet's prayer over the grave of Abdullah ibn Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 74

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Non-Muslims and Mixed Cases

وكما حدثنا أحمد بن الحسن بن قاسم الكوفي، حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا عبد الملك، عن أبي الزبير، عن جابر، مثله قال أبو جعفر: ففي هذا ما قد دل أنه لم يكن صلى عليه ولا شهده ولا أتاه قبل ذلك وهذا هو أشبه بأفعاله كانت فيمن سواه من الناس ; أن صلاته على - [76] - من كان يصلي عليه إنما كانت لما يفعل الله لمن صلاها عليه

- 76

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet asking to be informed of believers' deaths for prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 75

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

كما قد حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري، حدثنا هشيم، عن عثمان بن حكيم الأنصاري، عن خارجة بن زيد، عن يزيد بن ثابت، أن رسول الله عليه السلام قال: "لا أعرفن أحدا من المؤمنين مات إلا آذنتموني للصلاة عليه فإن صلاتي عليهم رحمة"

- 77

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet not praying over a man who committed suicide?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 79

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

80 – كما قد حدثنا ابن معبد، حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا إسرائيل، وشريك، وزهير، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، "أن رجلا نحر نفسه بمشقص فلم يصل عليه النبي عليه السلام" وإذا كان لم يصل على هذا الرجل وهو من أهل الإسلام لما كان منه من قتل نفسه كان بأن لا يصلي على من حرمه عليه صلى الله عليه وسلم وعلى المؤمنين وعلى نفسه فوق ذلك أحرى وبتركه إياه عليه أولى , وقد كانت سنته فيمن كان يموت من أمته فيدعى للصلاة عليه أن يعتبر في أمره من أحواله

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet not praying over a deceased person who had unpaid debts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 80

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

81 – ما قد حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي ذئب، ويونس بن يزيد وما قد حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، ولم يذكر ابن أبي ذئب، ثم اجتمعا جميعا فقالا: عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين، فيسأل: "ما ترك لدينه من قضاء؟" فإن حدث أنه ترك وفاء صلى عليه، وإلا قال: "صلوا على صاحبكم" فلما فتح الله عليه الفتوح قال: "أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي

قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته" - [80] - قال أبو جعفر: وإذا كان لا يصلي على المدينين من المؤمنين من الموتى ؛ لأنهم محبوسون عن الجنة بديونهم التي عليهم كما قد روي عنه في ذلك مما

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about intercession for the deceased?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 273

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Recitation and Supplication for the Deceased

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام فيمن صلت عليه من الموتى جماعة من المسلمين فشفعوا له أنهم يشفعون فيه إذا كان لهم عدد ذكر مقداره فيما روي عنه في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about intercession for a deceased Muslim prayed upon by a hundred people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 274

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Recitation and Supplication for the Deceased

264 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن جريج، أن أيوب بن أبي تميمة حدثه , أن أبا قلابة أخبره , أن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة أخبره , أن عائشة زوج النبي عليه السلام أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من رجل مسلم

يموت فيصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون أن يكونوا مائة فيشفعوا له إلا شفعوا فيه"

Mas'alah: What is another narration about intercession for the deceased?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 275

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Recitation and Supplication for the Deceased

266 - حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا عمرو بن زرارة، حدثنا إسماعيل وهو ابن إبراهيم , عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد، رضيع عائشة عن عائشة، عن النبي عليه السلام مثله

Mas'alah: What is the hadith about intercession for a Muslim who dies and is prayed upon by a hundred people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 276

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Recitation and Supplication for the Deceased

267 - حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، عن عائشة أن رسول الله عليه السلام قال: "ما من مسلم يموت فيصلي عليه أمة من الناس يبلغون أن يكونوا مائة إلا شفعوا فيه"

Mas'alah: What is the ruling on the number of people praying over a funeral who intercede for the deceased?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 277

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Recitation and Supplication for the Deceased

ثم رجعنا إلى ما كنا فيه من عدد المصلين على الجنازة الشفعاء لصاحبها

Mas'alah: What is the hadith about a hundred Muslims praying over a deceased person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 278

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Recitation and Supplication for the Deceased

269 – حدثنا ابن معبد، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، حدثنا أبو حمزة يعني السكري واسمه محمد بن ميمون، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة , عن النبي عليه السلام قال: "من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له"

Mas'alah: What is the hadith about one hundred Muslims praying over a deceased person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 279

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Recitation and Supplication for the Deceased

270 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا شيبان يعني

أبا معاوية بن عبد الرحمن النحوي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام قال: "من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له" وقد روى ابن عباس عن رسول الله عليه السلام في عدد الجماعة المشفعين في هذا المعنى

Mas'alah: What is the hadith about forty monotheists praying over a deceased person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 280

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Recitation and Supplication for the Deceased

271 – ما قد حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي، حدثنا ابن وهب، حدثني أبو صخر حميد بن زياد , عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن كريب، عن ابن عباس، أنه مات ابن له بقديد أو بعسفان فقال لكريب: انظر ما اجتمع له من الناس قال: فخرجت فإذا ناس قد اجتمعوا قال: أخرجوه فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم – [246] – يقول: "ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا إلا شفعهم الله فيه" ووجدنا عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يوافق ما رويناه في هذا الباب عن عائشة وأبي هريرة عن رسول الله عليه السلام ويخالف ما رويناه فيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How is the discrepancy between the hadiths on the number of intercessors for the deceased resolved?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 281

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Recitation and Supplication for the

Deceased

272 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا سويد بن نصر، أخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك، عن سلام بن أبي مطيع، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد، رضيع عائشة عن عائشة، عن النبي عليه السلام قال: "ما من ميت يصلي عليه جماعة من المسلمين يبلغون أن يكونوا مائة يشفعون إلا شفعوا فيه" قال سلام: فحدثت به شعيب بن الحبحاب فقال: حدثني به أنس عن النبي عليه السلام. فقال قائل: من أين جاء هذا الاختلاف في هذه الروايات. فكان جوابنا عن ذلك بتوفيق الله أنه يحتمل أن يكون الله جاد – [247] – لعباده المؤمنين بالغفران لمن صلى عليه مائة منهم بشفاعتهم له , ثم جاد له بالغفران بشفاعة أربعين منهم فكان خبر ابن عباس بذلك هو آخر ما كان منه عز وجل مما جاد بسببه بالغفران للمصلى عليه من المؤمنين بشفاعتهم وكان خبر عائشة وأبي هريرة متقدمين لذلك فقال: ولم حملت ذلك على ما ذكرت ولم تحمله على أن حديث عائشة وأبي هريرة هما المتأخران وحديث ابن عباس هو المتقدم. فكان جوابنا له عن ذلك بتوفيق الله وعونه أن الله ليس من صفته أن يجود بغفران بمعنى , ثم يرجع عن الغفران بذلك المعنى وقد يجوز أن يجود بالغفران بمعنى , ثم يجود بالغفران بأقل من ذلك المعنى وبأيسره على خلقه الذين جاد بذلك عليهم فبان بما ذكرنا الوجه الذي جاء منه اختلاف العددين في الآثار التي رويناها والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the pressure of the grave and Sa'd ibn Mu'adh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 283

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Graves and Cemeteries

273 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع، عن أم المؤمنين، أن رسول الله عليه السلام قال: "إن للقبر لضغطة لو كان أحد ناجيا منها نجا منها سعد بن معاذ" هكذا حدثناه ابن مرزوق بغير إدخال منه بين نافع وبين أم المؤمنين أحدا 274 – وحدثنا سليمان بن شعيب بن سليمان الكيساني أبو محمد، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا شعبة، عن سعد، قال: سمعت نافعا يحدث , عن امرأة ابن عمر، عن عائشة، عن النبي عليه السلام مثله. – [249] – 275 – وحدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ المكي أبو جعفر، حدثنا يحيى بن أبي بكير الكرماني قاضي كرمان , حدثنا شعبة، قال سعد: أخبرني قال: سمعت نافعا، عن امرأة ابن عمر، عن عائشة، ترفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله. وقد خالف سفيان بن سعيد شعبة في إسناد هذا الحديث عن سعد فرواه عنه

Mas'alah: What is the hadith about dying on Friday and being saved from the trial of the grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 287

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Graves and Cemeteries

279 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن وهب، حدثني الليث بن سعد، عن ربيعة بن سيف، أن عبد الرحمن بن قحزم أخبره أن ابنا لفياض بن عقبة توفي يوم جمعة فاشتد وجده عليه فقال له رجل من أهل الصدق: يا أبا يحيى ألا أبشرك بشيء سمعته من عبد الله بن عمرو سمعته يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من مسلم يموت في يوم جمعة أو ليلة جمعة إلا برئ من فتنة القبر"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet announcing the death of the Negus and praying over him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 365

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Non-Muslims and Mixed Cases

349 – ما قد حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: سمعت جابرا، يقول: قال النبي عليه السلام: "قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش أصحمة فهلم فقوموا فصلوا عليه" قال: فصففنا فصلى عليه النبي عليه السلام قال أبو جعفر: أصحمة لفظة بالحبشية تفسيرها عطية , وهي اسم هذا الرجل

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet informing people of the Negus's death and leading the funeral prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 366

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Non-Muslims and Mixed Cases

350 – وما قد حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، "أن النبي عليه السلام نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه خرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر عليه أربع تكبيرات"

Mas'alah: What are the five rights of a Muslim over another Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 531

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

529 - حدثنا يونس، أخبرني بشر بن بكر، أخبرني الأوزاعي، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس"

Mas'alah: What is the chapter about the man who instructed his sons to burn and scatter his ashes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 547

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في الرجل الذي أوصى بنيه إذا مات أن يحرقوه، ثم يسحقوه , ثم يذروه في الريح في البر والبحر، وفي غفران الله له مع ذلك

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about naming a child on the seventh day?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1020

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Exhumation and Disposal of Sacred Items

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تسمية المولود يوم سابعه وفي تسميته صلى الله عليه وسلم بعض المولودين قبل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on tahnik (chewing dates for a newborn)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1028

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Exhumation and Disposal of Sacred Items

1037 - حدثنا بكار، قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، قال: حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك، أن أم سليم ولدت ابنها عبد الله ليلا فكرهت أن أحنكه، حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يحنكه، فغدوت ومعي تمرات عجوة، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم يهنأ أباعر له أو يسمها، فقلت: يا - [64] - رسول الله ولدت أم سليم فكرهت أن أحنكه حتى تكون أنت تحنكه، فقال: "أمعك شيء؟" قلت: تمرات عجوة، فأخذ من بعض ذلك التمر فمضغه فجمعه بريقه فأوجره إياه فتلمظ الصبي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حب الأنصار للتمر" ، قلت: سمه يا رسول الله قال: "هو عبد الله" قال أبو جعفر ففيما روينا تسمية رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنه إبراهيم وعبد الله بن أبي طلحة باسميهما هذين قبل يوم سابعهما، فنظرنا في ذلك لنعلم ما الأولى من الروايتين اللتين ذكرناهما في هذا الباب من تسمية المولود يوم سابعه، ومن تقديم ذلك قبل سابعه

Mas'alah: Is the qirat for attending a funeral only for the prayer or also for accompanying it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1268

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القيراط المستحق بالصلاة على الجنازة، هل هو بالصلاة عليها خاصة، أو بما سواه معه من تشييعها من

منزلها؟

Mas'alah: What is the reward for attending a funeral and praying over it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1269

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1258 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، وفهد بن سليمان، جميعا قالا: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، قال: حدثنا سليمان بن بلال، قال: حدثني عمرو بن يحيى، عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أتى الجنازة عند أهلها فمشى بها حتى يصلي عليها فله قيراط , ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان مثل أحد"

Mas'alah: What is the reward for following a funeral until burial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1270

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1259 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا سهل بن بكار، قال: حدثنا وهيب بن خالد، عن عمرو بن يحيى، عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبي سعيد الخدري قال: قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: "من جاء جنازة فتبعها من أهلها حتى يصلي عليها فله قيراط، وإن مضى معها حتى – [298] – تدفن فله قيراطان مثل أحد"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on funeral reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1270

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1260 - حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: حدثني عبد الله بن عمر العمري، وعياض بن عبد الله الفهري، وابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله غير أنه لم يقل: "مثل أحد" - [299] -

Mas'alah: What did the Prophet say about the size of the qirat reward for funerals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1270

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1261 - حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، وزاد: قيل: يا رسول الله وما القيراطان؟ قال: "مثل الجبلين العظيمين" ، قال ابن شهاب: قال سالم: وكان عبد الله بن عمر يصلي عليها , ثم ينصرف فلما بلغه حديث أبي هريرة قال: "لقد ضيعنا قراريط كثيرة"

Mas'alah: Did Aisha confirm the hadith about the qirat reward for following a funeral?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1271

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1262 - حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: حدثني جرير بن حازم ح وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا جرير بن حازم، قال: سمعت نافعا، قال: قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من تبع جنازة فله قيراط من الأجر" فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة ثم أرسل إلى عائشة فسألها فصدقت أبا هريرة وقالت: - [300] - سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله، فقال ابن عمر: لقد فرطنا في قراريط كثيرة

Mas'alah: What is the reward for walking with a funeral until it is completed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1272

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1263 - حدثنا فهد، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت الأنصاري، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من مشى مع جنازة حتى تفرغ فله قيراطان , ومن رجع قبل أن يفرغ منها فله قيراط" ، قال: قلنا: يا رسول الله وما القيراط؟ قال: "مثل أحد"

Mas'alah: What is the reward for accompanying a funeral until burial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1273

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1264 - حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي، قال: حدثنا عبثر بن القاسم، عن برد بن أبي زياد، عن المسيب بن رافع، قال: سمعت البراء بن عازب، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من شيع جنازة حتى يصلي عليها كان له من الأجر قيراط , ومن مشى مع جنازة - [301] - حتى تدفن كان له من الأجر قيراطان، والقيراط مثل أحد"

Mas'alah: What is the reward for praying over a funeral and waiting for burial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1274

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1265 - حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي، عن أبي إسحاق الفزاري، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من صلى على جنازة، أو قال: من مشى مع جنازة، فله قيراط، فإن انتظر حتى تدفن فله قيراطان، والقيراطان مثل الجبلين العظيمين"

Mas'alah: What is the reward for following a funeral until the prayer and burial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1275

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1266 - حدثنا يونس، قال: حدثنا بشر بن بكر، قال: حدثني الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو مزاحم المدني، قال: حدثني أبو هريرة،

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من اتبع جنازة حتى يصلى عليها فله قيراط , ومن انتظر حتى يقضى دفنها فله قيراطان" ، قيل: وما القيراطان يا رسول الله قال: "أصغرهما مثل أحد"

Mas'alah: What is the reward for following a funeral and the difference between walking and riding?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1276

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1267 – حدثنا أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي قال: حدثني يزيد بن هارون، قال: حدحدثني الحجاج بن أرطاة، عن عدي بن ثابت، عن زر بن حبيش، عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من تبع جنازة حتى يصلى عليها ويفرغ منها فله قيراطان , ومن تبعها حتى يصلى عليها فله قيراط، والذي نفسي بيده لهو أثقل في ميزانه من أحد" قال أبو جعفر: فكان الذي في هذه الآثار من الثواب المذكور فيها للمصلين على الجنازة هو بالتشييع لها من أهلها والصلاة عليها مع ذلك لا بالصلاة عليها خاصة، غير أن في حديث عمرو بن يحيى ذكر – [303] – المشي معها من أهلها، ففي ذلك إحاطتنا علما أن المشيع لها بالركوب معها حتى يصلي عليها ثوابه دون ثواب الماشي معها حتى يصلي عليها , وذلك عندنا والله أعلم على الراكب اختيارا مع طاقته المشي , فأما الراكب اضطرارا لعجزه عن المشي فكالماشي معها، فإن قال قائل: فقد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم آثار في هذا المعنى باستحقاق هذا الثواب بالصلاة عليها غير مذكور فيها غير ذلك

Mas'alah: What is the reward for praying over a funeral and following it until burial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1277

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1268 - حدثنا فهد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال: حدثنا ابن أبي عبيدة ح وما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال: حدثنا محمد بن أبي عبيدة، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من صلى على جنازة فله قيراط , ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان , والقيراطان مثل أحد"

Mas'alah: What is the reward for praying over a funeral and witnessing its burial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1278

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1269 - وما قد حدثنا أحمد بن داود بن موسى، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان، عن ثوبان، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صلى على جنازة فله قيراط , ومن شهد دفنها فله قيراطان , والقيراط أعظم من أحد"

Mas'alah: What is the reward for waiting until the funeral is completed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1279

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1270 - وما قد حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن عبد الله بن المغفل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى على جنازة فله قيراط، ومن انتظر حتى يقضى قضاؤها فله قيراطان"

Mas'alah: Does the reward of a qirat for funeral prayer require following the procession?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1280

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

1271 - وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن الحارث بن عبد الملك، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صلى على جنازة واتبعها فله قيراطان مثل أحد , ومن صلى عليها ولم يتبعها فله قيراط مثل أحد" - [305] - فقال هذا القائل: فهذه الآثار فيها ذكر استحقاق القيراط بالصلاة على الجنازة خاصة، أفتجعلون هذا مضادا لما في الآثار الأول من استحقاق ذلك القيراط أنه بالمشي معها من أهلها والصلاة عليها لا بدون ذلك؟ قيل له: ليس هذا عندنا بتضاد ولكنه عندنا , والله أعلم على حفظ بعض رواتها لما أغفله بقيتهم، فيكون الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يستحق به ذلك القيراط هو بالمشي مع الجنازة من أهلها والصلاة عليها , ويكون ما سوى ذلك مما ليس فيه ذكر المشي معها إغفالا من رواتها , ومن حفظ شيئا كان حجة على من لم يحفظه، فإن قال قائل: وهل جزء القيراط من الشيء الذي هو منه جزء معلوم موجود في شيء من الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قيل له: ما وجدنا لذلك ذكرا في شيء روي عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم غير شيء من حديث أبي هريرة

Mas'alah: What is the ruling on breaking the bone of a deceased person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1282

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كسر عظم الميت

1273 - حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا صفوان بن عيسى، قال: حدثنا محمد بن عمارة، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كسر عظام الميت ككسر عظام الحي"

1274 - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، قال: حدثنا شجاع بن الوليد، عن سعد بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن كسر عظم المؤمن ميتا مثل كسره حيا" - [309] - 1275 - حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، قال: حدثنا سفيان، عن سعد بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة

- 1276

Mas'alah: What is the ruling on breaking the bone of a deceased person compared to a living person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1285

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله قال: أخبرنا سفيان، عن حارثة بن محمد، عن عمرة، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كسر عظم الميت ميتا ككسره حيا" فقال قائل ممن لا علم عنده بتأويل أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: يلزمكم بهذا الحديث أن تجعلوا في كسر عظام الموتى مثل الذي تجعلونه في كسر الأحياء، - [310] - فكان جوابنا له في ذلك: أن الذي ألزمناه لا يلزمنا ; لأنا وجدنا عظم الحي له حرمة ; وفيه حياة يجب على من كان سببا لإخراجها منه وإعادته من الحياة إلى الموات ما يجب عليه في ذلك من القصاص , ومن أرش وكان عظم الميت لا حياة فيه وله حرمة , فكان كاسره في انتهاك حرمته ككاسر عظم الحي في انتهاك حرمته , ولم يكن ذلك الكسر إخراج الحياة منه حتى عاد بها مواتا كما يكون في كسر عظم الحي كذلك فانتفى السبب الذي يوجب في كسر عظم الحي ما يوجب من قصاص ومن دية، فلم يجب عليه قصاص ولا دية , وكانت حرمته بعد أن صار مواتا لما كانت باقية كان منتهكها بعد أن صار مواتا كهو في انتهاكها لما كان حيا , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith prohibiting shaving, tearing garments, and wailing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1350

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

1332 - حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا شعبة، عن

عوف، عن خالد الأحدب، عن صفوان بن محرز قال: أغمي على أبي موسى الأشعري فبكوا عليه، فقال: إني أبرأ إليكم مما برئ إلينا منه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليس منا من حلق ولا خرق ولا سلق" - [368] - قال أبو جعفر: يعني بقوله: سلق: تكلم بما لا يحل له الكلام به , ومنه قول الله تعالى: {سلقوكم بألسنة حداد} [الأحزاب: 19]

Mas'alah: What is the prohibition of striking cheeks, tearing collars, and calling with the call of Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1352

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

1334 - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، قال: حدثنا الفريابي، عن سفيان، عن زبيد، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعاء الجاهلية"

Mas'alah: What is the prohibition of shaving, tearing garments, and wailing in mourning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1353

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

1335 - حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، قال: حدثنا عبيدة بن حميد النحوي، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس، عن أم عبد الله، امرأة أبي موسى الأشعري قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس منا من حلق ولا خرق ولا سلق"

Mas'alah: What is the ruling on striking cheeks, tearing garments, and making pre-Islamic calls?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1354

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

1336 - حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا يحيى بن حماد، قال: - [370] - حدثنا أبو عوانة، عن سليمان، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى أهل الجاهلية"

Mas'alah: Who may enter the grave of a deceased woman based on the Prophet's prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2507

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله وهو على قبر إحدى ابنتيه اللتين كان عثمان تزوجهما: "لا يدخل القبر أحد قارف أهله الليلة"

Mas'alah: What is the hadith about lahd being for Muslims and shaqq for the People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2821

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

2829 - وحدثنا أحمد بن الحسن الكوفي قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن أبي حمزة الثمالي، عن زاذان، عن جرير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللحد

لنا والشق لأهل الكتاب"

Mas'alah: What did Sa'd ibn Abi Waqqas request regarding his grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2825

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

2834 - ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الزهري، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن عامر بن سعد، أن سعدا رضي الله عنه قال: "الحدوا لي لحدا وانصبوا علي نصبا كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: How was the Prophet's grave constructed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2827

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

2838 - وما قد حدثنا إسماعيل بن حمدويه البيكندي قال: حدثنا ابن الحماني قال: حدثنا أبو بردة ومنزله في بني حجر قال: حدثنا علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: "أخذ النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة , وألحد له ونصب عليه اللبن نصبا"

Mas'alah: What is the ruling on lahd versus shaqq in burial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2831

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

2842 – وما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: حدثنا عبد الله بن نافع، عن عاصم بن عمر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "لحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم , ولأبي بكر، ولعمر رضي الله عنهما" قال أبو جعفر: فدل ما ذكرنا على أن الشق غير منهي عنه , وإن كان اللحد أفضل منه لاختيار الله عز وجل إياه لرسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم قد كان مثل ذلك لأهل بدر أن الله عتبهم مما اختاره لهم من اللحد على الشق

Mas'alah: What did the Prophet say about lahd and shaqq in graves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2833

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Carrying the Bier and Burial

2844 – وهو ما قد حدثنا فهد قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: حدثنا حكام بن سلم الرازي قال: سمعت علي بن عبد الأعلى يذكر عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللحد لنا والشق لغيرنا" – [267] – وقد زعم بعض أهل العلم بالأسانيد أن عبد الأعلى صاحب هذا الحديث الذي حدث به عنه ابنه هو عبد الأعلى بن أبي جميلة , فإن كان كذلك فمقداره في العلم جليل وقد روي عن أبي الدرداء في الشق

Mas'alah: What are the five rights of a Muslim over another Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3060

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

3035 – حدثنا يونس، وسليمان بن شعيب جميعا قالا: حدثنا بشر بن بكر، هكذا قال سليمان، وقال يونس: أخبرنا بشر بن بكر قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني الزهري قال: حدثني سعيد بن المسيب قال: حدثني أبو هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حق المسلم على أخيه المسلم خمس: يسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا عطس، ويجيبه إذا دعاه، ويعوده إذا مرض، ويشهد جنازته إذا مات" . – [34] – فقد يحتمل أيضا أن يكون الحق الواجب في إجابة الدعوة يراد به الدعوة التي هي وليمة لا ما سواها فلم يبن لنا في شيء مما روينا وجوب إتيانه من الطعام المدعى إليه غير طعام الوليمة التي هي الأعراس , والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on leveling graves according to the Prophet's command?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3292

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Graves and Cemeteries

3267 – ما قد حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرنا عمرو بن الحارث، أن أبا علي الهمداني حدثه قال: "كنا مع فضالة بن عبيد برودس من أرض الروم، فتوفي صاحب لنا، فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوي، ثم قال:" سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها ""

Mas'alah: What is the ruling on the two funeral processions that the Prophet commented on?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3324

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في كل واحدة من الجنازتين اللتين مر بهما عليه، فأثني على إحداهما خير، وأثني على الأخرى منهما شر

Mas'alah: What did the Prophet say about the funeral of one praised and one criticized?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3325

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

3301 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، عن حميد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "مرت جنازة برسول الله صلى الله عليه وسلم فأثنوا عليها خيرا، فتتابعت الألسن لها بالخير، فقال:" وجبت ". قال: ومرت جنازة فقيل لها شرا حتى تتابعت الألسن عليها بالشر، فقال:" وجبت "، ثم قال:" أنتم شهداء الله عز وجل في الأرض ""

Mas'alah: What did the Prophet say about the funeral of one praised and one criticized?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3326

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

3302 - [353] - وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل المنقري قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: "مرت جنازة فأثني عليها خير، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" وجبت "، ثم مر بأخرى فأثني عليها شر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" وجبت ""

Mas'alah: What did the Prophet say about the funeral of one praised and one criticized?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3327

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

3303 - وحدثنا مبشر بن الحسن بن المبشر البصري أبو بشر قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا شعبة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "مروا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنازة فأثنوا عليها خيرا، فقال:" وجبت "، ومروا عليه بأخرى فأثنوا عليها شرا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" وجبت "، فقال:" إنكم أثنيتم على هذا خيرا فوجبت له الجنة، وأثنيتم على هذا شرا فوجبت له النار، وأنتم شهداء الله عز وجل في الأرض ""

Mas'alah: What did the Prophet say about the funeral of one praised and one criticized?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3328

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

3304 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أبو معمر قال أبو جعفر: هذا أبو معمر الزمن، قال: حدثنا عبد الوارث قال: حدثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن

مالك رضي الله عنه قال: "مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فأثني عليها خيرا، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم:" وجبت، وجبت، وجبت "، ومر بجنازة فأثني عليها شرا، فقال:" وجبت، وجبت، وجبت ". فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: فداؤك أبي وأمي، مر بجنازة فأثني عليها خيرا فقلت:" وجبت، وجبت، وجبت "، ومر بجنازة فأثني عليها شرا فقلت:" وجبت، وجبت، وجبت "، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم:" من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة , ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار، – [355] – وأنتم شهداء الله عز وجل في الأرض ""

Mas'alah: What did the Prophet say about the funeral of one praised and one criticized?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3329

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

3305 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال: حدثنا مسعر، عن إبراهيم بن عامر بن مسعود، عن عامر بن سعد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل مات فأثني عليه شرا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" وجبت، وجبت "، وذكر عنده رجل فأثني عليه خيرا، فقال:" وجبت، وجبت "، فقال رجل: وجبت وجبت، أي: ما تعنى بوجبت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" بعضكم شهداء على بعض ""

Mas'alah: What is the interpretation of Umar's statement 'Wajabat' regarding testimony for the deceased?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3331

3308 – ما قد حدثناه يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، وشيبان بن فروخ، جميعا قالا: حدثنا داود بن أبي الفرات قال: حدثنا عبد الله بن بريدة، عن: أبي الأسود الدؤلي قال: أتيت المدينة وقد وقع بها مرض، فهم يموتون موتا ذريعا، فجلست إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فمرت به جنازة فأثني على صاحبها خيرا، فقال عمر: "وجبت" ثم مر بأخرى فأثني على صاحبها شرا، فقال عمر: "وجبت" ، ثم مر بالثالثة فأثني على صاحبها شرا , فقال عمر: "وجبت" . قال: أبو الأسود: لم قلت: وجبت، يا أمير المؤمنين؟ قال: "قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة "، فقلنا: وثلاثة؟ قال:" وثلاثة "، قلنا: واثنان؟ قال:" واثنان "، ثم لم نسأله عن الواحد" . – [358] – قال فكان وجه ذلك عندنا والله أعلم أن الشهادة بالخير لمن شهد له به ستر من الله عز وجل عليه في الدنيا، ومن ستره الله عز وجل في الدنيا لم يرفع عنه ستره في الآخرة، كما روي عنه صلى الله عليه وسلم، مما قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا: "ثلاثة أشهد عليهم، والرابعة لو شهدت لرجوت أن لا آثم. . ." ثم ذكر الثلاثة، ثم قال: "والرابعة: لا يستر الله عز وجل على عبد في الدنيا إلا ستر عليه في الآخرة" . فكان ذلك الوجوب هو الستر في الدنيا بالثناء الحسن , وفي الآخرة بالستر فيها مما يخاف فيها , وهو النار، وكان الثناء بالذم في الدنيا هو رفع الستر عن الذي أثني عليه به، فكان في الدنيا ضدا لمن أثني عليه بالخير فيها، فكان كذلك هو في الآخرة يكون فيها ضدا لمن أثني عليه في الدنيا بالخير , وإذا كان كذلك استحق النار وهذا الاستخراج من عمر رضي الله عنه من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وجبت"

، ومما قاله معه في هذه الآثار من أدق استخراج وأحسنه , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the evidence for greeting the deceased from the Prophet's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3815

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Recitation and Supplication for the Deceased

3806 – وهو ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا حدثه , عن العلاء بن عبد الرحمن , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة فقال: "السلام عليكم دار قوم مؤمنين , وإنا إن شاء الله بكم لاحقون , – [416] – وددت أني رأيت إخواننا" , قالوا: يا رسول الله , ألسنا بإخوانك؟ قال: "بل أنتم أصحابي , وإخواني الذين يأتون بعد , وأنا فرطهم على الحوض"

Mas'alah: What did the Prophet say when visiting the cemetery at night?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3816

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Recitation and Supplication for the Deceased

3808 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي , عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ,

عن عطاء بن يسار , عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كلما كانت ليلتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج آخر الليل إلى البقيع , فيقول:" السلام عليكم دار قوم مؤمنين , وأتاكم ما توعدون , غدا مؤجلون , وإنا إن شاء الله بكم لاحقون , اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد "– [418] –"

Mas'alah: What did Hasan and Ibn Sirin say about the shroud being from the entire estate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4062

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Shrouding the Deceased

كما قد حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا يوسف بن عدي الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن هشام وهو ابن حسان، عن الحسن، وابن سيرين، قالا: "الكفن من جميع المال" – [225] – ومنهم مجاهد

Mas'alah: What did Mujahid and Ibn Umar say about the shroud and embalming being from the entire estate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4063

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Shrouding the Deceased

كما حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن عثمان بن الأسود، عن مجاهد، قال: "الكفن والحنوط من جميع المال" وقد وجدنا عن عبد الله بن عمر هذا القول أيضا

Mas'alah: What is the hadith about shrouding Mus'ab ibn Umayr with a single garment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4065

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Shrouding the Deceased

4046 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا، قال: حدثنا جعفر بن عون المخزومي، ثم العمري، عن الأعمش، عن شقيق، عن خباب، قال: هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نبتغي وجه الله عز وجل، ووجب أجرنا على الله عز وجل فمنا من مات ولم يأكل من أجره، وكان منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد، فلم يترك إلا نمرة، فكنا إذا غطينا رأسه، بدت رجلاه، وإذا غطينا رجليه بدا رأسه، فقال – [226] – رسول الله صلى الله عليه وسلم: "غطوا رأسه، واجعلوا على رجليه من الإذخر" ومنا من أينعت له ثمرته، فهو يهدبها "قال أبو جعفر: أي: يجنيها يأكل منها"

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith of Khabbab about shrouding?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4065

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Shrouding the Deceased

4047 – ووجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا، قال: حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري، قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن جحادة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن خباب الأرت، ثم ذكر مثله قال لنا ابن أبي داود: قال لنا أبو معمر: هكذا كانت في كتاب عبد الوارث: خباب الأرت والذي يقول الناس كلهم سواه: خباب بن الأرت

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet praying over a deceased person with debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4155

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

4143 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا عبد الله بن وهب، وحدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، قال يونس في حديثه: وابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين، فيسأل ما ترك لدينه من قضاء، فإن حدث أنه ترك وفاء صلى عليه، وإلا قال: "صلوا على صاحبكم" فلما فتح الله تعالى عليه الفتوح قال: "أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي وعليه دين، فعلي قضاؤه، ومن ترك مالا، فهو لورثته" - [332] - قال أبو جعفر: ففيما روينا عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يصلي على المدينين المتوفين الذين لم يتركوا قضاء لديونهم، وإنه قد كان يصلي عليهم إذا تركوا قضاء لديونهم، وإن كان القضاء الذي تركوه لا يبرئهم من الديون التي عليهم؛ لأنه قد يجوز أن يلحقه الضياع والتوى قبل أن يصرف في قضاء الديون التي عليهم، فتبقى الديون التي كانت عليهم

Mas'alah: What did the Prophet curse regarding grave visitors and building mosques over graves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4902

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Graves and Cemeteries

4741 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا وهب بن جرير , حدثنا شعبة , عن محمد بن جحادة , عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: "لعن رسول الله صلى الله عليه

وسلم زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج"

Mas'alah: How is the hadith cursing women who visit graves reconciled with the permission to visit graves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4903

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Graves and Cemeteries

4742 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود , حدثنا أبو معمر , حدثنا عبد الوارث بن سعيد , عن محمد بن حجادة , عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج" فتأملنا هذا الحديث، فوجدناه محتملا أن يكون ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل إباحته زيارة القبور، ووجدناه محتملا أن يكون أراد به جميع الأشياء المذكورة في هذا الحديث من اتخاذ المساجد على القبور والسرج مع ذلك، ويكون الوصول إلى ذلك بالزيارة للقبور المتخذ ذلك عليها، وتكون الزيارة للقبور ما لم يكن ذلك متخذا قبلها مباحة - [180] - فنظرنا فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إباحته زيارة القبور، بعد أن كانت منهيا عنها

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's funeral prayer for the Negus while he was in Abyssinia?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5020

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته على النجاشي

بالمدينة، وهل كان ذلك، والنجاشي حينئذ بأرض الحبشة أو بالمدينة

Mas'alah: What did the Prophet say about the death of the Negus and praying for him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5021

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

4850 – حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي قال: حدثنا أبان بن يزيد العطار , عن يحيى يعني ابن أبي كثير , عن أبي قلابة , عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن أخاكم النجاشي قد مات، فصلوا عليه" قال: ونحن نرى أن الجنازة قد أتت قال: فصففنا فصلينا عليه، وإنما مات بالحبشة، فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل المدينة – [330] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث مما كان عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر النجاشي: أنه حمل إلى المدينة بلطيف قدرة الله عز وجل في اليوم الذي مات فيه حتى صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما يصلي على من مات عنده بالمدينة ودفع ذلك أن يكون في هذا الحديث حجة لمن أطلق الصلاة على الميت الغائب، وكان ما كان من الله عز وجل في ذلك من لطيف قدرته كمثل ما كان منه لنبيه صلى الله عليه وسلم لما كذبته قريش حين أخبرهم: أنه أسري به إلى بيت المقدس، ثم رجع إلى بيته من ليلته

Mas'alah: What is the objection to the interpretation of the hadith about the Negus's funeral?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5023

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

4853 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث بن سعد , عن عقيل , عن الزهري , عن أبي سلمة، عن جابر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله فقال قائل: تفسير هذا الحديث الذي رويته عن عمران محال؛ لأن فيه: أن الجنازة أتت فيما يرونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن صلاته عليه كان حين دخل المدينة، والجنازة لا إتيان لها، والنجاشي لا دخول له؛ لأن الدخول إنما يكون من الأحياء لا من الأموات، – [333] – فكان جوابنا له في ذلك القول بتوفيق الله جل وعز وعونه: إن هذا ونحوه قد يذكر به الأموات كما يذكر به الأحياء؛ لأنهم يقولون: قد حضرت الجنازة بمعنى: قد أحضرت الجنازة، ومثل هذا كثير في كلامهم، حتى يقال ذلك في كتاب الله عز وجل قال الله تبارك وتعالى: {أفأمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا بياتا وهم نائمون} [الأعراف: 97] {أوأمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا ضحى وهم يلعبون} فأضاف الإتيان إلى البأس، والبأس لا يأتي، إنما يؤتى به، ومثل ذلك قوله عز وجل: {وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان} [النحل: 112] الآية، وكان إتيان الرزق إياها: إنما هو بإتيان من يأتي به إليها، فمثل ذلك أيضا: إتيان الجنازة إلى ما كان عند أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من إتيانها إليه، ودخول النجاشي المدينة في الوقت الذي دخلها هو على ذلك مما فعله من سوى الجنازة، وسوى النجاشي، فارتفع بحمد الله أن يكون في هذا الحديث استحالة كما ذكر هذا المدعي لذلك، وكان في هذا الحديث ما يدفع أن يكون لمن يرى الصلاة على الميت الغائب فيه حجة، وممن كان لا يرى الصلاة على الميت الغائب: أبو حنيفة ومالك وأصحابهما، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave after burial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5100

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته على قبر الذي صلى على قبره بغير حضره دفنه

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave up to three days after burial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5101

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

4906 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا محمد بن قدامة المصيصي قال: حدثنا عبد الله بن إدريس , عن الشيباني , عن الشعبي، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ثلاث "– [429] – وكان أهل العلم يختلفون في الصلاة على قبر من دفن، ولم يصل عليه، فكانت طائفة منهم تقول: يصلى على قبره إلى أن يمضي ثلاثة أيام، ولا يتجاوز إلى ما هو أكثر منها، ويذهب إلى أن الميت بعدها يخرج من حال من يصلى عليه، وممن كان يذهب إلى ذلك: أبو حنيفة وأصحابه وفي هذا الحديث الذي روينا عن ابن عباس ما قد دفع ذلك، وكان الذي قالوه من ذلك توقيتا، والتوقيت لا يؤخذ إلا بالتوقيف مع أنا قد رأينا غير واحد من الموتى المقبورين يخرجون من قبورهم بعد مدة تجاوز المدة التي قالوا بالمدة الطويلة، وهم على حال لو كانوا – [430] – عليها في غير قبورهم لوجب أن يصلى عليهم، فثبت بذلك فساد هذا القول وقد وجدنا الموتى بالغرق يخرجون بعد

الأيام التي يجاوز هذا الوقت فيصلى عليهم، فإذا كان ذلك كذلك في الغرقى كان من سواهم من الموتى كذلك أيضا ما كانت أبدانهم موجودة، وإذا فقدت أبدانهم بفنائها إما يبلى، وإما بما سواه كان معقولا أن لا يصلى عليهم، فهذا هو القول عندنا في هذا الباب، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the Prophet's prayer on the martyrs of Uhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5102

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته على قتلى أحد بعد مقتلهم بثماني سنين

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying over groups of martyrs at Uhud with Hamza?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5105

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

4909 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال: حدثنا أبو بكر بن عياش , عن يزيد بن أبي زياد , عن مقسم، - [433] - عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوضع بين يديه يوم أحد عشرة، فيصلي عليهم وعلى حمزة، ثم يرفع العشرة وحمزة موضوع، ثم توضع عشرة، فيصلى عليهم

وعلى حمزة معهم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet setting up a tent for Sa'd ibn Mu'adh in the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5199

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

5006 – وذكر ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا عبد الله بن نمير قال: حدثنا هشام بن عروة , عن أبيه عن عائشة قالت: أصيب سعد يعني ابن معاذ رضي الله عنه يوم الخندق، رماه رجل من قريش يقال له حبان بن العرقة، رماه في الأكحل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبة في المسجد ليعوده من قريب

Mas'alah: What is the chapter heading on clarifying the problematic hadiths about martyrs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5303

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشهداء، من هم؟

Mas'alah: What are the types of martyrs besides the one killed in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5305

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

5104 – وذكر ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب، أن – [102] – مالكا أخبره عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك، عن عتيك بن الحارث بن عتيك، وهو جد عبد الله بن عبد الله أبو أمه، أخبره: أن جابر بن عتيك أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت، فوجده قد غلب، فقالت ابنته: والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيدا، فإنك قد كنت قضيت جهازك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل قد أوقع أجره على قدر نيته، وما تعدون الشهادة؟" ، قالوا: القتل في سبيل الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله عز وجل: المطعون شهيد، والغرق شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والمبطون شهيد، والحريق شهيد، والذي يموت تحت الردم شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيد" – [103] – فكان في هذا الحديث ما قد دل على أن أهل الشهادة هم المذكورون فيه بالمعاني التي ذكروا بها فيه فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه: أن هؤلاء المذكورين في هذا الحديث هم الذين معهم من نياتهم ما يستحقون – [104] – به الشهادة دون من سواهم من أشكالهم ممن لا نية معه محمودة يستحق بها الشهادة، ومما يدل على ذلك ما في هذا الخطاب من خطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنة عبد الله بن ثابت لما قالت له ما قالت له مما ذكر في هذا الحديث: "إن الله عز وجل قد أوقع أجره على قدر نيته" فدل ذلك: أن أجره الذي يستحقه، إنما هو على قدر نيته، ولما كان ذلك كذلك في عبد الله بن ثابت، كان فيمن سواه ممن ذكر ذلك في هذا الحديث معه كذلك وقد ذكر ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم في غير هذا الحديث

Mas'alah: What does the chapter heading say about facing the qibla at the time of death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5748

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

باب بيان مشكل الوجه فيما اختلف فيه أهل العلم من كيفية استقبال القبلة عند الموت

KITAB 75

كتاب الكتابة والمراسلة

Kitab al–Kitaba wa al–Murasa'la (Written Documents)

Canonical Hanafi reference section

Mas'alah: What does the author conclude about the permissibility of wearing rings for sealing letters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3342

Index: Kitab al-Kitaba wa al-Murasa'la (Written Documents) > Writing Dates and Seals

- [368] - فكان في هذا الحديث ما قد دل على أنه صلى الله عليه وسلم إنما اتخذه عند حاجته إليه ليختم به الكتاب الذي يكتبه إلى من أراد أن يكتب إليه من العجم الذين ذكرنا، إذ كانوا لا يعرفون الكتب الواردة منهم والواردة عليهم إلا مختومة، وكان في قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي ريحانة: "إلا لذي سلطان" لحاجة السلطان إليه ليختم به كتبه التي تنفذ منه إلى من يكاتبه ما قد دل به أن من يحتاج إلى مكاتبة الناس مطلق له مثل ذلك , والناس جميعا محتاجون إلى ذلك في هذه المعاني، وفي أمثالها من الختم على أموالهم، وما سوى ذلك مما يحفظون به أماناتهم. ففي ذلك ما قد دل على إباحته للناس جميعا، وقد دل على ذلك أيضا

KITAB Generated

Kitab / Unclassified

Canonical Hanafi reference section

Mas'alah: What is the bibliographic information of Sharh Mushkil al-Athar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1

. [شرح مشكل الآثار] . المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: 321هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى - 1415 هـ، 1494 م عدد الأجزاء: 16 (15 وجزء للفهارس) [ترقيم صفحات وأحاديث الكتاب موافق للمطبوع، وهو ضمن خدمة تخريج الأحاديث]

Mas'alah: What does the author say in the opening praise and introduction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم قال أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الطحاوي الأزدي رحمه الله: "أما بعد فإن الله جل وعز بعث نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم خاتما لأنبيائه الذين كان بعثهم قبله صلوات الله عليه وعليهم وسلامه ورحمته وبركاته، وأنزل عليه كتابا خاتما لكتبه التي كان أنزلها قبله ومهيمنا عليها ومصدقا لها , وأمر فيه من آمن به بترك رفع أصواتهم فوق صوته , وترك التقدم بين يدي أمره , وأعلمهم أنه قد تولاه فيما ينطق به بقوله عز وجل: {وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى} [سورة: النجم، آية رقم: 4] وأمرهم بالأخذ بما آتاهم به والانتهاء عما نهاهم عنه بقوله عز وجل: {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا} [سورة: الحشر، آية رقم: 7] ونهاهم أن يكونوا معه كبعضهم مع بعض بقوله تعالى: {ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض}

[سورة: الحجرات، آية رقم: 2] وحذرهم في فعلهم ذلك إن فعلوه حبوط أعمالهم وهم لا يشعرون , وحذر مع ذلك من خالف أمره بقوله عز وجل: {فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم} [سورة: النور، آية رقم: 63] ".

Mas'alah: What is the author's purpose in writing this book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3

قال أبو جعفر: وإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها والأمانة عليها , وحسن الأداء لها , فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها , والعلم بما فيها عن أكثر الناس فمال قلبي إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ومن استخراج الأحكام التي فيها ومن نفي الإحالات عنها , وأن أجعل ذلك أبوابا أذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك منها حتى آتي فيما قدرت عليه منها كذلك ملتمسا ثواب الله عز وجل عليه والله أسأله التوفيق لذلك والمعونة عليه فإنه جواد كريم وهو حسبي ونعم الوكيل

Mas'alah: What is the text of the Prophet's sermon of need (khutbat al-hajah)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4

وابتدأته بما أمر صلى الله عليه وسلم بابتداء الحاجة به مما قد روي عنه بأسانيد أنا

ذاكرها بعد ذلك إن شاء الله وهو: "إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له , وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له , وأشهد أن محمدا عبده ورسوله {يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون} [آل عمران: 102] , {واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا} [النساء: 1] و {اتقوا الله وقولوا قولا سديدا} [الأحزاب: 71] يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما" وكانت الأسانيد التي رويت عنه صلى الله عليه وسلم ما قد ذكرنا من خطبة الحاجة بها

Mas'alah: What is the first chain of transmission for the sermon of need?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4

1 – ما قد حدثنا الحسين بن نصر بن المعارك البغدادي أبو علي، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا المسعودي، عن أبي إسحاق، عن – [7] – أبي الأحوص، عن ابن مسعود، قال: علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة، فذكر هذا الكلام بعينه.

Mas'alah: What is the second chain of transmission for the sermon of need?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4

2 – وما قد حدثنا الحسين، أيضا حدثنا شبابة بن سوار، أخبرنا المسعودي، عن أبي

إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، قال: علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر نحوه.

Mas'alah: What is the third chain of transmission for the sermon of need?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4

3 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان بن يزيد البصري أبو خالد، – [8] – حدثنا بشر بن عمر الزهراني، ومحمد بن كثير العبدي، قالا: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، قال: كان النبي عليه السلام يعلمنا خطبة الحاجة، ثم ذكر هذا الكلام بعينه. وزاد بشر قال شعبة: وقد أخبرنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص , عن أبي عبيدة، عن عبد الله بهذا الحديث , وأن هذا حديث أبي عبيدة. قال أبو جعفر: فكان هذا الذي وجدناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى من حديث ابن مسعود، وقد روي عن ابن عباس مما يدخل في هذا المعنى أيضا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's response to a man?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5

4 – ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود، وفهد بن سليمان، قالا: حدثنا محمد بن الصلت الكوفي، حدثنا يحيى بن زكريا، عن داود بن أبي هند , عن عمرو بن سعيد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كلم رجل النبي عليه السلام في حاجة، فأجابه النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الحمد لله نحمده ونستعينه , من يهده الله فلا

مضل له , ومن يضلل , فلا هادي له , وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له , وأن محمدا عبده ورسوله , أما بعد" وقد روي عن نبيط بن شريط ما يدخل في هذا المعنى أيضا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's sermon at Jamrat al-Aqaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6

5 – ما حدثنا فهد , حدثنا أبو غسان النهدي , حدثنا موسى بن محمد الأنصاري , حدثنا أبو مالك الأشجعي، عن نبيط بن شريط، قال: كنت رديف أبي على عجز الراحلة , – [9] – والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب عند جمرة العقبة , وهو يقول: "الحمد لله , نستعينه , ونستغفره , وأشهد أن لا إله إلا الله , وأني عبده ورسوله" ثم قال: "أوصيكم بتقوى الله" ثم قال: فمما أنا ذاكره من الأبواب التي أنا مجري كتابي هذا على مثله إن شاء الله

Mas'alah: What is the chapter heading about the most severely punished people on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 7

باب ما قد روي عن رسول الله عليه السلام في أشد الناس عذابا يوم القيامة

Mas'alah: What did the Prophet say about the most severely punished people on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 8

6 – وهو ما قد حدثنا فهد , حدثنا موسى بن إسماعيل , حدثنا أبان بن يزيد , عن عاصم , عن أبي وائل، عن عبد الله , عن نبي الله عليه السلام قال: "إن أشد الناس عذابا يوم القيامة رجل قتل نبيا , أو قتله نبي , وإمام ضلالة , وممثل من الممثلين" . قال أبو جعفر: فوقفنا بهذا على أشد الناس عذابا يوم القيامة أنهم أهل هذه الأصناف الثلاثة , وفيه ما ينتفي أن يكون لهم يومئذ مثل من – [11] – المعذبين سواهم , غير أنا قد وجدنا في حديث سواه ما يجب تأمله

Mas'alah: What did the Prophet say about those who imitate Allah's creation being severely punished?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 9

7 – وهو ما حدثنا يونس , عن بشر بن بكر , عن الأوزاعي , عن ابن شهاب , أخبرني القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مستترة بقرام فيه صورة , فهتكه , ثم قال: "إن أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله عز وجل" . فكان في هذا الحديث أن الجنس المذكور فيه هو أشد الناس عذابا. فإن كان هذا ثابتا، فهو مخالف للأول , وحاش لله أن يجري على لسان رسوله ما هو كذلك , فتأملناه من غير هذه الرواية.

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths about the most severely punished?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 9

8 – فوجدنا يونس قد حدثنا، أخبرنا ابن وهب , أخبرني يونس، عن ابن شهاب , عن القاسم، عن عائشة، أن رسول الله عليه السلام قال: "من أشد الناس. . ." وذكره. فوقفنا بذلك على أن ما كان من رسول الله عليه السلام في هذا – [12] – الحديث غير مخالف لما في الحديث الأول , إذ كان المشبه بخلق الله هو الممثل بخلق الله , وأن الجنس المذكور في هذا الحديث هو من الأجناس الثلاثة المذكورين في الأول , وغير أنا وجدنا حديثا آخر سوى ذينك

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who satirizes a whole tribe?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 10

9 – وهو ما حدثنا أبو أمية , حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي , أخبرنا شيبان النحوي , عن الأعمش , عن عمرو بن مرة، عن يوسف بن ماهك , عن عبيد بن عمير، عن عائشة، قالت: قال رسول الله عليه السلام: "أشد الناس عذابا يوم القيامة رجل هجا رجلا , فهجا القبيلة بأسرها" فإن كان ما في هذا كما فيه , فهو مخالف للأول , وحاش ذلك أن يختلف قول الرسول في هذا , أو في غيره , غير أنه قد يحتمل أن يكون – [13] – ما في هذا من تقصير بعض رواته عن حفظ ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك , فالتمسناه في غير هذه الرواية

Mas'alah: What did the Prophet say about the greatest slander and disowning one's father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 11

10 - فوجدنا إسحاق بن إبراهيم البغدادي قد حدثنا , حدثنا ابن أبي شيبة، ح وحدثنا إبراهيم بن أحمد الواسطي , حدثنا ابن أبي سمينة , قالا: حدثنا جرير , عن الأعمش , عن عمرو بن مرة، عن يوسف بن ماهك , عن عبيد بن عمير، عن عائشة، قالت: قال رسول الله عليه السلام: "إن أعظم الناس عند الله فرية يوم القيامة الرجل يهجو القبيلة بأسرها , أو رجل انتفى من أبيه" فوقفنا بذلك على أن الذي قصد إليه رسول الله عليه السلام في هذا الحديث هو ذكر ما كان منه الهجاء لعظم الفرية عند الله , لا لوصف عذاب الله إياه على ذلك أنه أشد العذاب , أو خلافه من أصناف العذاب , فانتفى أن يكون فيه خلاف لشيء مما في الأول ومن ذلك

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the ten verses from Surah Al-Imran recited by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 12

باب بيان ما أشكل علينا مما قد روي عنه عليه السلام من العشر الخواتم من سورة آل عمران التي تلاها في ليلة عند استيقاظه من نومه , وما روي عنه في ذلك

Mas'alah: What is the hadith of Ali ibn Abdullah ibn Abbas about the Prophet's night prayer and recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 14

فالتمسنا حقيقة ذلك 12 – فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا , قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله الأسدي , ووجدنا علي بن معبد قد حدثنا , قال: حدثنا شبابة بن سوار، ووجدنا فهدا قد حدثنا , قال: حدثنا أبو نعيم، قالوا: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن المنهال بن عمرو، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، قال: أمرني العباس أن أبيت بآل رسول الله الليلة , وتقدم إلي أن لا تنام حتى تحفظ لي صلاة رسول الله عليه السلام قال: فصليت مع رسول الله عليه السلام العشاء , فلما قضى صلاته , وانصرف الناس , فلم يبق في المسجد أحد غيري , قال النبي: "من هذا؟" فقال: – [16] – "أعبد الله؟" قلت: نعم , قال: "فمه؟" قلت: أمرني العباس أن أبيت بكم الليلة , قال: "فالحق إذا" قال: فدخلت مع النبي عليه السلام , فقال: "افرش عبد الله" فأتيت بوسادة من مسوح حشوها ليف , فنام حتى سمعت غطيطه أو خطيطه , ثم استوى على فراشه قاعدا , ثم رفع رأسه إلى السماء , وقال: "سبحان الملك القدوس" ثلاث مرات , وقرأ هذه الآية من آخر سورة آل عمران {إن في خلق} [البقرة: 164] حتى ختم السورة

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about the Prophet using a miswak and reciting the verse of creation during night prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 15

13 – ووجدنا أحمد بن داود البصري قد حدثنا , قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن حبيب بن أبي ثابت، عن محمد بن علي، أخبرني أبي، عن ابن عباس، قال: بت عند النبي عليه السلام , فقام , فأخذ سواكه , ثم توضأ , ثم رفع رأسه إلى السماء وهو يقول: " {إن في خلق السموات والأرض} " . . .

الآية , ثم صلى ركعتين , فأطال فيهما القيام والركوع والسجود , ثم نام حتى نفخ , ثم قام , فأخذ السواك , فاستاك , ثم رفع رأسه إلى السماء , فقال: " {إن في خلق السموات والأرض} . . إلى آخر الآية" ففعل ذلك ثلاث مرات , ثم قام , فأوتر بثلاث ركعات ".

Mas'alah: What is the conclusion about the first of the ten verses from the end of Surah Al-Imran according to the Syrian count?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 15

14 - ووجدنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قد حدثنا قال: - [17] - حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، أخبرنا حصين، ثم ذكر بإسناده مثله. فوقفنا بهذا الحديث على أن أول العشر الآيات من آخر سورة آل عمران , هو كما في عدد الشاميين , وموافقة ابن عباس إياهم على ذلك. ثم وجدنا في حديث كريب من رواية ابن إسحاق موافقة ما في حديث علي بن عبد الله

Mas'alah: What is the hadith of Kuraib about the Prophet reciting the ten verses from Surah Al-Imran upon waking?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 16

15 - كما حدثنا محمد بن جعفر البغدادي المعروف بابن الإمام , حدثنا عبيد الله بن سعد الزهري، حدثنا عمي يعقوب بن إبراهيم , حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، عن سلمة بن كهيل ومحمد بن الوليد بن نويفع مولى آل الزبير , كلاهما حدثني عن كريب،

عن ابن عباس، قال: "بعثني أبي العباس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحفظ له صلاته , قال: فهب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل , فتعار ببصره إلى السماء , ثم تلا هؤلاء الآيات من سورة آل عمران: {إن في خلق السموات. . .} حتى انتهى إلى عشر منها , ثم عاد لمضجعه , فنام , ثم هب , ففعل مثل ما فعل في المرة الأولى , ثم ذكر بقية الحديث. فعاد ما رواه كريب , عن ابن عباس فيما ذكرنا إلى موافقة ما رواه علي بن عبد الله , عن ابن عباس , عن النبي صلى الله عليه وسلم بما وصفناه , والله نسأله التوفيق، ومن ذلك"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about what is said at evening to protect from scorpion sting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 17

باب بيان مشكل ما روي عنه، فيما يقال عند المساء مما لا يضر معه قائله لدغة حمة حتى يصبح

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the differing chains for the hadith of Abu Salih?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 17

قال أبو جعفر: فمما روي في ذلك من حديث أبي صالح السمان الذي رواه عنه ابنه سهيل مما قد اختلف عليه فيمن ذكره في إسناده بعد أبيه , فرواه بعضهم عنه أنه أبو هريرة

Mas'alah: What is the hadith about seeking protection from scorpion stings at evening?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 18

16 – كما حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرنا مالك، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رجلا، من أسلم قال: ما نمت هذه الليلة , فقال النبي عليه السلام: "من أي شيء؟" فقال: لدغتني عقرب , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق , لم يضرك إن شاء الله"

Mas'alah: What is another narration about the protection from scorpion stings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 19

17 – ومن ذلك ما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو حذيفة، – [19] – حدثنا سفيان الثوري، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى النبي عليه السلام , فقال: إني لدغت البارحة , فلم أنم حتى أصبحت , فقال له: "أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضر بك لدغة عقرب حتى تصبح" – [20] –

Mas'alah: What is the variant narration of the protection hadith without 'insha Allah'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 19

18 – ومن ذلك ما حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن أبي داود , حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا روح بن القاسم، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله مثل حديث يونس الذي رويناه في هذا الباب غير أنه لم يقل فيه "إن شاء الله" ومثل حديث مالك

Mas'alah: What is the hadith about reciting the protection supplication three times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 20

19 – حدثنا أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، قال: قرأت على لوين , عن حماد بن زيد، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رجلا من أصحاب النبي عليه السلام لدغ , فبلغ منه ما شاء الله فبلغ ذلك النبي فقال: "أما إنه لو قال: أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق ثلاثا لم يضره"

Mas'alah: What is the reward for reciting a specific supplication in the evening?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 21

20 – ومن ذلك ما حدثنا أحمد أيضا , أخبرنا محمد بن – [21] – عبد الله بن المبارك، أخبرنا يزيد، أخبرنا هشام، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قال حين يمسي ثلاث مرات: أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يضره لسعة تلك الليلة" .

Mas'alah: What is another chain for the hadith on seeking refuge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 21

21 – ومن ذلك ما حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، حدثنا جرير بن حازم، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي مثله , وقال فيه: "ثلاث مرات"

Mas'alah: What did the Prophet say to a man stung by a scorpion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 22

22 – ومن ذلك ما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن عثمان العقيلي، حدثنا عبد الأعلى يعني السامي , عن عبيد الله بن عمر، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رجلا من أصحاب النبي تغيب عنه ليلة , فسأل عنه , فلما أصبح أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "ما حبسك" ؟ قال: يا رسول الله , لدغتني عقرب , قال: "لو قلت حين – [22] – أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاث مرات لم يضرك"

Mas'alah: What is the ruling on a variant chain for the hadith of seeking refuge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 23

23 – ومن ذلك ما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا إبراهيم بن يوسف الكوفي، حدثنا الأشجعي، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: لدغت رجلا عقرب , فجاء

النبي , فأخبره , فقال له: "أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يصبك شيء" غير أن الأشجعي قد خولف عن سفيان في شيء من إسناد هذا الحديث , فقيل له مكان أبي هريرة: عن رجل من أسلم , ونحن ذاكروه في بقية هذا الباب ومن ذلك من قد روى عن سهيل هذا الحديث , عن رجل من أسلم

Mas'alah: What did the Prophet say to a man who was stung?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 24

24 – كما قد حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن سهيل، سمع أباه يخبره، عن رجل من أسلم قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم , فأتاه رجل من الأنصار , فقال: لدغت البارحة , فلم أنم حتى أصبحت , – [23] – قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق , ما ضارك إن شاء الله"

Mas'alah: What is the hadith about reciting a supplication three times at evening for protection?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 25

– 25

Mas'alah: What is the hadith about reciting a supplication three times at evening for protection?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 25

وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن سهيل، عن أبيه، عن رجل من أسلم , عن النبي عليه السلام أنه قال: "من قال حين يمسي: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاث مرات , لم يضره حمة تلك الليلة" .

Mas'alah: What is the hadith about a man stung by a scorpion coming to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 25

– 26

Mas'alah: What is the hadith about a man stung by a scorpion coming to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 25

وكما قد حدثنا فهد، حدثنا أبو غسان، حدثنا زهير بن معاوية، عن سهيل، عن أبيه، عن رجل من أسلم , قال: كنت جالسا عند النبي عليه السلام , فجاء رجل من أصحابه , فقال: "لدغت البارحة" ثم ذكر نحوه.

Mas'alah: What is the hadith about a man stung by a scorpion coming to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 25

– 27

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about a man who was stung?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 25

وكما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا سهل بن بكار، حدثنا أبو عوانة، عن سهيل، عن أبيه، عن رجل من أسلم , عن النبي. . ثم ذكر مثله. – [24] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about a man who was stung?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 25

وقد روى هذا الحديث، أسد بن موسى , عن شعبة، عن سهيل، وأخيه , عن أبيهما، عن رجل من أسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about a man who was stung?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 25

– 28

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about a man who was stung?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 25

كما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد، وحدثنا يونس، حدثنا أسد، حدثنا شعبة، عن سهيل، وأخيه , عن أبيهما، عن رجل من أسلم: أنه لدغ , فأتى النبي عليه السلام. . ثم ذكر مثله. وقد روى هذا الحديث عن سهيل وهيب بن خالد , فخالفهم جميعا في إسناده.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about a man who was stung?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 25

– 29

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about a man stung by a scorpion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 25

كما قد حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا إسحاق بن منصور، أخبرنا حبان، حدثنا وهيب، عن سهيل، عن أبيه، عن رجل من أسلم. . ثم ذكر نحوه.

Mas'alah: What does the author say about the differing chains of transmission for the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 25

قال أبو جعفر: ولما اختلفوا علينا في إسناد هذا الحديث , عن سهيل كما قد رويناه من اختلافهم عليه في هذا الباب , طلبناه من غير رواية سهيل , من حديث من رواه

عن أبي صالح سواه , وسوى أخيه , لنقف بذلك على حقيقته , هل هو عن أبي هريرة , أو عن رجل من أسلم؟

Mas'alah: What is the hadith about a man stung by a scorpion and the Prophet's advice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 26

– 30

Mas'alah: What is the hadith about a man stung by a scorpion and the Prophet's advice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 26

فوجدنا يونس قد حدثنا , قال: حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبيه، ويزيد بن أبي حبيب , عن يعقوب بن عبد الله يعني ابن الأشج , عن القعقاع بن حكيم، عن ذكوان أبي صالح، – [25] – عن أبي هريرة، أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: يا رسول الله، ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة , فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله من شر ما خلق , لم يضرك" .

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about a scorpion sting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 26

– 31

Mas'alah: What is the chain of transmission for the scorpion hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 26

ووجدنا بحر بن نصر قد حدثنا , قال: حدثنا ابن وهب، مثله

– 32

Mas'alah: What is the hadith about seeking protection from scorpion stings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 27

ووجدنا الربيع المرادي حدثنا , قال: حدثنا شعيب بن الليث، أخبرنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن جعفر، عن يعقوب، أنه ذكر له أن أبا صالح، مولى غطفان أخبر أنه، سمع أبا هريرة، يقول: قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: لدغتني عقرب , فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو أنك قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك" . فنسب أبا صالح في هذا الحديث في ولائه إلى غطفان , وقد خولف في ذلك.

Mas'alah: Who is Abu Salih al-Samman according to Ibn Sa'd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 27

فذكر محمد بن سعد صاحب الواقدي في كتابه في "الطبقات" قال: وأبو صالح السمان مولى جويرية امرأة من قيس. - [26] -

Mas'alah: What is the disagreement in the chain of Suhayl's hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 27

قال: وقد كنا ذكرنا في هذا الباب أن الأشجعي قد خولف عن سفيان في إسناده حديث سهيل , عن أبيه , عن أبي هريرة الذي قد رويناه فيما تقدم , والذي خالفه فيه عن سفيان محمد بن يوسف. 33 -

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from a man of Aslam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 27

كما قد حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا إسحاق بن منصور، أخبرنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن سهيل، عن أبيه، عن رجل من أسلم , ثم ذكر نحو حديث الأشجعي.

Mas'alah: Who else narrated a hadith from Abu Hurairah besides Abu Salih?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 27

وقد روى هذا الحديث أيضا عن أبي هريرة غير أبي صالح السمان , وهو طارق بن مخاشن

– 34

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking refuge from a scorpion sting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 28

كما قد حدثنا فهد، حدثنا زيد بن عبد الله، حدثنا بقية، حدثني الزبيدي، عن الزهري، عن طارق بن مخاشن، عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام: أنه أتي بلديغ لدغته عقرب , فقال: "لو قال: أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق , لم يلدغ أو لم يضره" . – [27] –

Mas'alah: What does the author conclude about the chain of a hadith on seeking refuge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 28

ولما وجدناه من رواية القعقاع , عن أبي صالح , عن أبي هريرة , لا عن رجل من أسلم , قوي في قلوبنا أن أصل هذا الحديث عن أبي صالح , عن أبي هريرة , لا عن رجل من أسلم , وكان الذين في هذا الحديث لما صححت هذه الروايات فيه يرجع ما فيه إلى أن قائل هذه الكلمات المحفوظات فيه يكون بقوله إياها محفوظا حتى تنقضي تلك الليلة التي قالها فيها , لا زيادة عليها , غير أنا قد وجدنا عن رسول الله عليه السلام ما يزيد على ما يكون قائلها محفوظا بها من الزمان على ما في ذلك الحديث

Mas'alah: What is the hadith about seeking refuge when alighting at a place?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 29

– 35

Mas'alah: What is the hadith about seeking refuge when alighting at a place?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 29

وهو ما حدثنا يونس، وبحر , قالا: حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، والحارث بن يعقوب , عن يعقوب بن عبد الله الأشج، عن بسر بن سعيد، عن سعد بن أبي وقاص، عن خولة بنت حكيم السلمية، أنها سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "إذا نزل أحدكم منزلا , فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق , فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل منه"

Mas'alah: What is another narration of the hadith on seeking refuge when alighting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 30

– 36

Mas'alah: What is the chain for the hadith on seeking refuge with Allah's words?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 30

وما قد حدثنا يونس، حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي، حدثنا الليث بن سعد، وكما قد حدثنا الربيع المرادي، حدثنا شعيب، حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب: أن يعقوب بن عبد الله حدثه أنه، سمع بسر بن سعيد، يقول: سمعت سعد بن أبي وقاص، يقول: سمعت خولة بنت حكيم السلمية، تقول: إنها سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "من نزل منزلا , فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق , لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك"

Mas'alah: How does the author reconcile different chains for the hadith on seeking refuge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 31

37 – وما قد حدثنا نصر بن مرزوق، حدثنا الخصيب بن ناصح، حدثنا وهيب بن خالد، حدثنا ابن عجلان، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن مالك، عن خولة بنت حكيم، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لو أن أحدكم إذا نزل منزلا , قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق , لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه" – [29] – فخالف محمد بن عجلان الحارث بن يعقوب , ويزيد بن أبي حبيب في من بعد يعقوب في إسناد هذا الحديث , فقال: عن سعيد بن المسيب , مكان قول الحارث فيه: عن بسر بن سعيد , ولم يكن في هاتين الروايتين اللتين رويناهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكون به قائل هذه الكلمات محفوظا بها فيه من الزمان , وحاش لله أن يكون فيهما اختلاف , ولكن تصحيحهما أن ما في حديث أبي هريرة على قول من هو مقيم في منزله غير مسافر. وما في حديث خولة على قول من هو مسافر , والمسافر مخفف

عنه لمكان السفر , مرفوع عنه طائفة من صلاته , مخفف عنه في صيامه المفترض عليه , مباح له تأخيره إلى خروجه من سفره ورجوعه إلى وطنه , والمقيم ليس كذلك , وكانت هذه الكلمات التي ذكرنا للمسافر مدفوعا عنه بها في وقت أوسع من الوقت الذي يدفع بها عن المقيم ما يدفع عن المسافر بها للتخفيف , وعن المسافر في سفره الذي ليس للمقيم من التخفيف في إقامته مثله , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of using animals as seats or pulpits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 32

باب بيان ما أشكل علينا مما قد روي عنه عليه السلام من نهيه عن اتخاذ الدواب مجالس , ومن نهيه عن اتخاذها كراسي

Mas'alah: What is the hadith prohibiting using animals as pulpits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 33

38 – كما قد حدثنا محمد بن سنان بن سرح الشيزري أبو جعفر، حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، حدثنا بقية، وإسماعيل بن عياش , حدثنا الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن أبي مريم، عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام قال: "إياكم أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر , فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس , وجعل لكم الأرض , فعليها فاقضوا حوائجكم" – [31] – 39 – وكما حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ , حدثنا سعيد بن منصور

, حدثنا إسماعيل بن عياش , فذكره بإسناده

Mas'alah: What did the Prophet say about riding animals gently and not using them as chairs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 34

40 – وكما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا ابن وهب، قال: سمعت الليث، يقول: حدثني سهل بن معاذ الجهني، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "اركبوا هذه الدواب سالمة , أو ايتدعوها سالمة , ولا تتخذوها كراسي" – [32] –

Mas'alah: How does the author reconcile the prohibition with the Prophet's sermon on his mount?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 34

قال أبو جعفر: فوقفنا مما في هذين على نهيه عما نهى عنه منهما مع وقوفنا على ما كان منه من جلوسه على ظهر راحلته للخطبة عليها في يوم عرفة بعرفة , وفي يوم النحر

Mas'alah: What did the Prophet say in his sermon on the Day of Arafah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 35

41 – كما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، في حديثه عن حجة رسول الله عليه السلام: أنه لما زاغت الشمس من يوم عرفة في حجته , أمر بالقصواء , فرحلت له , فركب حتى أتى بطن الوادي , فخطب الناس , فقال: "إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا , في شهركم هذا , في بلدكم هذا , ألا وإن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع , ودماء الجاهلية موضوعة , وأول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث , كان مسترضعا في بني سعد , فقتلته هذيل , وإن ربا الجاهلية موضوع , وأول ربا أضع ربا العباس , فإنه موضوع كله , اتقوا الله في النساء , فإنكم أخذتموهن بأمانة الله , واستحللتم فروجهن بكلمة الله , وإن لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه , فإن فعلن ذلك , فاضربوهن ضربا غير مبرح , وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده: كتاب الله , وأنتم مسئولون عني , فما أنتم قائلون؟" قالوا: نشهد أنك قد بلغت , وأديت , – [33] – ونصحت , فقال بأصبعه السبابة ورفعها إلى السماء ينكتها إلى الناس: "اللهم اشهد , اللهم اشهد , اللهم اشهد" ثم أذن بلال

Mas'alah: What did the Prophet say in his sermon on the Day of Sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 37

43 – ومن ذلك ما قد حدثنا علي بن معبد بن نوح، حدثنا هوذة بن خليفة، حدثنا ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال: لما كان ذلك اليوم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته , ثم وقف , فقال: "أتدرون أي

يوم هذا؟" فسكتنا حتى رأينا أنه سيسميه سوى اسمه , ثم قال: "أليس يوم النحر؟" قلنا: بلى , ثم قال: "أتدرون أي شهر هذا؟" فسكتنا حتى رأينا أنه سيسميه سوى اسمه , فقال: "أليس ذا الحجة؟" فقالوا: بلى , فقال: "أتدرون أي بلد هذا؟" فسكتنا حتى رأينا أنه سيسميه سوى اسمه , "فقال أليس البلد الحرام؟" فقلنا: بلى , قال: "فإن أموالكم , وأعراضكم , ودماءكم حرام بينكم في مثل يومكم هذا , في مثل شهركم هذا , في مثل بلدكم هذا , ألا ليبلغ – [35] – الشاهد الغائب , فرب مبلغ أوعى من مبلغ , ثم مال على ناقته إلى غنيمات , فجعل يقسمهن بين الرجلين الشاة , وبين الثلاثة الشاة" وذكر حديث أبي بكرة , وفيه: ركب رسول الله عليه السلام ناقته.

Mas'alah: How does the author reconcile the Prophet's prohibition of sitting on animals with his sermon on a mount?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 37

قال أبو جعفر: فكان ما كان منه من خطبته على راحلته جلوسا منه عليها في ذلك , وحاش لله أن يكون كان منه في فعله ما يضاد ما كان منه في قوله الذي ذكرناه منه في الحديثين اللذين قدمنا ذكرهما , ولكنه كان الذي كان منه مما ذكرنا في ذينك الحديثين على نهيه عن الجلوس على ظهور الدواب , للحديث عليها الذي لا حاجة بالجالس عليها في ذلك منه , وإذ لا فضل لجلوسه عليها لذلك الحديث , وجلوسه على الأرض , وإن كان جلوسه على ظهرها لذلك فضلا لم تدعه إليه ضرورة , وفي ذلك إتعابها لغير ضرورة دعته إلى ذلك منها , وكان جلوسه للخطبة على الناس عليها , ولإسماعه إياهم أمره ونهيه مما لا يتهيأ له مثله في الجلوس على الأرض , وإذا كان

الجلوس على الأرض لا يسمع منه ما يكون من أمره ونهيه كما يسمع ذلك منه , وهو على ظهر راحلته , وكانت خطبته على ظهرها بما ذكرنا مما قد دعته إليه ضرورة , وكان ما في الحديثين الأولين من نهيه عما نهى عنه فيهما إنما هو نهي عن جلوس على ظهرها مما لم تدع إليه ضرورة , فخرج كل واحد مما في الحديثين , ومما في خطبته على راحلته على معنى خلاف – [36] – المعنى الذي خرج عليه معنى ما في صاحبه , وانتفى أن يكون في ذلك تضاد.

Mas'alah: Was Mu'adh ibn Anas al-Juhani a companion of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 37

قال أبو جعفر: وسأل سائل عن معاذ المذكور في أحد الحديثين وهو معاذ بن أنس الجهني , فقال: هل ثبت له عندكم صحبة يجب بها إدخال حديثه الذي رويتموه عنه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أدخلتم فيه حديث أبي هريرة الذي رويتموه عنه فيه لصحبة رسول الله عليه السلام؟ فقيل له: نعم , قد وقفنا على صحبته له وروايته عنه

Mas'alah: What is the evidence for Mu'adh al-Juhani's companionship and the meaning of 'mukhadramah'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 39

45 – وما قد حدثنا محمد بن سنان، حدثنا عيسى بن سليمان، حدثنا ابن عياش، عن

أسيد بن عبد الرحمن، عن فروة بن مجاهد، عن سهل بن معاذ الجهني، قال: غزوت مع أبي الصائفة في زمن عبد الملك بن مروان , فضيق الناس المنازل , وقطعوا الطرق , فقام أبي في الناس , فقال: أيها الناس , إني قد غزوت مع النبي عليه السلام غزوة كذا وكذا , فضيق الناس المنازل , وقطعوا الطرق , فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي: "ألا من ضيق منزلا أو قطع طريقا , فلا جهاد له" فعقلنا بذلك أن لمعاذ الجهني من الصحبة لرسول الله عليه السلام والغزو معه , والرواية عنه ما ذكرناه في هذا الحديث. وسمعت إبراهيم بن أبي داود يقول: أكثر حديث معاذ هذا الذي في أيدي الناس هو ما رواه المصريون عنه , وليس في شيء من ذلك ما يدل على صحبته رسول الله عليه السلام , والذي وجدناه مما قد دلنا على – [38] – ذلك , فهو ما رواه الشاميون عنه على قلة روايتهم عنه قال أبو جعفر: قال أبو عبيد فيما أجازه لنا علي بن عبد العزيز عنه: المخضرمة: المشقوقة الأذن , وأنكر ذلك عليه غيره , منهم عباس الرياشي فيما حدثني إبراهيم بن حميد عنه , قال: محال عندنا أن يكون النبي عليه السلام خطب على ناقة هذه صفتها لأنها مبتوكة , ولكنها ناقة ولدت بين العراب، واليمانية , فقيل لها بذلك: مخضرمة كما قيل لمن ولد في الجاهلية , ولحق الإسلام مخضرم , أي: لإدراكه الطرفين جميعا. سمعت محمد بن علي بن داود البغدادي يقول: سمعت يحيى بن معين يقول لأحمد بن حنبل على باب عفان: يا أبا عبد الله , إن سرك أن تكتب عن رجل لا يكون في قلبك منه شيء , فاكتب عن أبي غسان مالك بن إسماعيل

Mas'alah: What did the Prophet instruct Ali about hearing both sides before giving a judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 45

– 50

Mas'alah: What is the reward for a judge who strives and reaches the correct or incorrect ruling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 46

– 51

Mas'alah: What is the reward for a judge who strives and reaches the correct or incorrect ruling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 46

52 – وما حدثنا محمد بن خزيمة، وفهد , قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني أبو الزناد، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is the reward for a judge who strives and reaches the correct or incorrect ruling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 46

53 – وما قد أخبرنا أحمد بن شعيب، أخبرنا إسحاق بن منصور يعني الكوسج، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام مثله

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the conflicting reports about the occasion of revelation of Quran 48:24?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 53

باب بيان مشكل ما روي في السبب الذي فيه نزلت {وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم} [الفتح: 24] مما قد ظن بعض الناس أنه قد تضادت الروايات فيه عن رسول الله عليه السلام مما هو في الحقيقة بخلاف ذلك

Mas'alah: What is the occasion of revelation of the verse about Allah restraining hands at the bottom of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 54

60 - حدثنا محمد بن بحر بن مطر، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، وحدثنا أحمد بن داود بن موسى، عن عبيد الله بن محمد التيمي، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، أن ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على رسول الله عليه السلام وأصحابه بالتنعيم عند صلاة الفجر ليقتلوهم , فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سلما , فأعتقهم , فأنزل الله تعالى: {وهو الذي كف أيديهم عنكم} [الفتح: 24] الآية - [50] - قال أبو سلمة: فحدثت بهذا الحديث الكلبي , فقال: هكذا كان الحديث

Mas'alah: What is the story of Abu Basir and the occasion of revelation of Quran 48:24?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 55

61 – وحدثنا محمد بن جعفر بن أعين، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، أخبرنا عبد الرزاق، وحدثنا عبيد بن محمد بن موسى البزاز أبو القاسم المعروف محمد هذا برجال، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبد الرزاق، ثم اجتمعا , فقال كل واحد منهما في جانب: أخبرنا معمر , عن الزهري , قال: وأخبرني عروة , عن المسور , ومروان بن الحكم يصدق كل واحد منهما صاحبه , قال في حديث الهدنة: – [51] – إن سهيلا كان مما اشترط في الصلح الذي كان بينه وبينه عام الحديبية لا يأتيك منا رجل , وإن كان على دينك , إلا رددته إلينا , ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة , فجاء أبو بصير رجل من قريش , وهو مسلم , فأرسلوا في طلبه رجلين , فقالوا: العهد الذي جعلت لنا , فدفعه إلى الرجلين , فخرجا به , فلما بلغا ذا الحليفة , نزلوا يأكلون من تمرهم , فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إني لأرى سيفك يا فلان جيدا , فاستله الآخر , فقال: أجل والله إنه لجيد , فقال أبو بصير: أرني أنظر إليه , فضربه به حتى برد , وفر الآخر حتى أتى المدينة , فدخل المسجد , فقال رسول الله عليه السلام حين رآه: "لقد رأى هذا ذعرا" فلما انتهى إليه قال: قتل والله صاحبي , وإني لمقتول , فجاء أبو بصير , فقال: يا نبي الله , قد والله وفى الله ذمتك أن رددتني إليهم , ثم أنجاني الله منهم , فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد" , فلما سمع ذلك – [52] – منه , عرف أنه سيرده إليهم , فخرج حتى أتى سيف يعني البحر قال: وتفلت منهم أبو جندل , فلحق بأبي بصير , فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبي بصير , حتى اجتمعت منهم عصابة , قال: فوالله ما سمعوا بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لهم ,

فقتلوهم , وأخذوا أموالهم , فأرسلت قريش إلى النبي عليه السلام تناشده الله , والرحم لما أرسل إليهم , فمن أتاه , فهو آمن , فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إليهم , فأنزل الله {وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم} [الفتح: 24] حتى بلغ {الحمية حمية الجاهلية} [الفتح: 26] . وكانت حميتهم أنهم لم يقروا أنه نبي الله , ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم , وحالوا بينه وبين البيت قال أبو جعفر: وكان ما في حديث أنس: أن ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على رسول الله عليه السلام وأصحابه من التنعيم عند صلاة الفجر ليقتلوهم , وأن سبب نزول هذه الآية كان في ذلك , – [53] – وكان ما في ذلك الحديث مضافا إلى أنس لغير حكاية منه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال له ذلك. وكان ما في حديث المسور , ومروان أن نزولها كان فيما كان من أبي بصير , وأبي جندل , وممن لحق بهما ممن أسلم من قريش بسيف البحر في قطعهم ما كان يمر بهم من عيرات قريش , ومما سواها مما كانت ميرة لهم , حتى كان من قريش الذين كانوا بمكة سؤالهم رسول الله عليه السلام , ومناشدتهم إياه بالله وبالرحم لما أرسل إليهم , فمن أتاه فهو آمن , وأن إنزال الله هذه الآية التي تلونا كان في ذلك , وكان كل وجه مما في هذين الحديثين مضافا إلى رواته لا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبان بذلك أن لا تضاد في واحد مما في هذين الحديثين عن رسول الله عليه السلام , وأن التضاد الذي فيهما في سبب نزول هذه الآية كان ممن دونه عليه السلام منه. وقد روي عن سلمة بن الأكوع في نزولها أيضا شيء يدل على ما قاله أنس , وأن نزولها كان فيه

Mas'alah: What is the evidence from the Quran that supports Anas's account of the revelation of 48:24?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 56

62 – كما قد حدثنا أحمد بن داود، أخبرنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا عكرمة بن عمار العجلي، عن إياس بن سلمة، عن أبيه سلمة قال: جاء عمي برجل من عبلات وبفرسه – [54] – مجففا في سبعين من المشركين حتى وقف بهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "دعوهم تكون لنا اليد والفخار" , فعفا عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأنزل الله: {وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم} [الفتح: 24] الآية. قال أبو جعفر: ثم تأملنا نحن من بعد ما قالوه في ذلك , فوجدنا في الآية التي تلونا ما يدل على ما قاله أنس في السبب الذي فيه أنزلت لا على ما قال مروان , والمسور في ذلك ; لأن فيها {وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم} [الفتح: 24] الآية , وكان التنعيم من مكة , وكان سيف البحر ليس من بطن مكة , وكان الذي كان في ذلك في حديث أنس: الظفر بالقوم الذين حاولوا ما حاولوا من رسول الله عليه السلام , ومن أصحابه , ولا ظفر في حديث المسور , ومروان. ومن ذلك

Mas'alah: What is the chapter on clarifying problematic narrations about the nine signs given to Musa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 57

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام ثم عن ابن عباس، مما يحيط علما أنه لم يقله إلا بأخذه إياه عنه إذ كان مثله لا يوجد إلا عنه ولا مما يدرك بالرأي , ولا من استنباط ولا من استخراج في التسع الآيات التي أوتيها موسى صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about the nine clear signs given to Musa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 58

63 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا مسدد بن مسرهد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثني عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن صفوان بن عسال، قال: قال رجل من اليهود لآخر: اذهب بنا إلى هذا النبي , فقال له الآخر: لا تقل هذا النبي ; فإنه إن سمعها كان له أربعة أعين , فانطلقا إليه , فسألاه عن تسع آيات بينات , فقال: "تعبدوا الله لا تشركوا به شيئا , ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق , ولا تزنوا , ولا تسرقوا , ولا تفروا من الزحف , ولا تسحروا , ولا تأكلوا الربا , ولا تمشوا ببريء إلى سلطان , وعليكم يهود أن لا تعدوا في السبت" فقالا: نشهد أنك رسول الله – [56] – قال أبو جعفر: هذا الحرف: نشهد أنك رسول الله , لم يقله أحد في هذا الحديث من أصحاب شعبة إلا يحيى بن سعيد , فكان في هذا الحديث أن التسع آيات التي آتاها الله موسى هي التسع الآيات المذكورات في هذا الحديث , وأنها عبادات لا نذارات , ولا تخويفات , ولا وعيدات. وما علمنا أحدا ممن روى هذا الحديث عن شعبة ضبط التسع الآيات المذكورات فيه غير يحيى , وقد ظن بعضهم أنه قد ضبطها عن شعبة أيضا بضبط يحيى إياها عنه عبد الله بن إدريس الأودي. وذكر في ذلك

Mas'alah: What is the variant narration of the nine signs from Safwan ibn Assal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 59

64 – ما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا أبو كريب، عن ابن إدريس، أخبرنا شعبة،

عن عمرو، عن عبد الله، عن صفوان، قال: قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي , فقال صاحبه: لا تقل: نبي , لو سمعها كان له أربعة أعين , فأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم , فسألاه عن تسع آيات بينات، فقال لهم: "لا تشركوا بالله شيئا , ولا تسرقوا , ولا تزنوا , ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق , ولا تمشوا ببريء إلى سلطان , ولا تسحروا , ولا تأكلوا الربا , ولا تقذفوا المحصنة , ولا تولوا يوم الزحف , وعليكم خاصة يهود أن لا تعدوا في السبت" فقبلوا يديه , ورجليه , وقالوا: نشهد أنك نبي قال: "فما يمنعكم أن تتبعوني؟" قالوا: إن داود دعا أن لا يزال من ذريته نبي , وإنا نخاف إن تبعناك أن تقتلنا يهود هكذا حدثناه ابن شعيب بلا شك منه فيه , ولا ممن رواه عنه , ولا ممن فوقه من رواته فيه. وكان ما ظن هذا الظان بخلاف ما ظنه ; لأنه لو كان كما ظن , لكان ابن إدريس قد زاد على يحيى بن سعيد فيه آية أخرى , فصار الذي فيه عشر آيات , وإنما الذي أخبر الله أنه آتاه موسى منها تسع آيات لا عشر آيات. ولكن حقيقة هذه الزيادة التي فيه من عبد الله على يحيى إنما هي أن شعبة قد كان شك فيه بآخره , فلم يدر: هل من الآيات التي فيه التولي – [58] – يوم الزحف , أو قذف المحصنة , وكان يحدث به كذلك إلى أن مات , وكان سماع يحيى إياه منه بلا شك كان قبل ذلك. والدليل على ما ذكرنا

Mas'alah: What is the textual analysis of the nine signs and the doubt in the chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 60

65 – أن عبد العزيز بن معاوية بن عبد العزيز العتابي , أخبرنا خالد، وإبراهيم بن مرزوق , وإبراهيم بن أبي داود , وأحمد بن داود قد حدثونا قالوا: حدثنا أبو الوليد

الطيالسي، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن صفوان بن عسال، أن يهوديا، قال لصاحبه تعال حتى نسأل هذا النبي فقال الآخر: لا تقل له النبي فإنه إن سمعها صارت له أربعة أعين فأتاه فسأله عن هذه الآية ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات، فقال: "لا تشركوا بالله شيئا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تسحروا ولا تأكلوا الربا ولا تمشوا ببريء إلى سلطان ليقتله ولا تقذفوا المحصنة أو تفروا من الزحف وعليكم خاصة اليهود أن لا تعدوا في السبت" قال: فقبلوا يده وقالوا: نشهد أنك نبي قال: "فما يمنعكم أن تتبعوني" قالوا: إن داود دعا أن لا يزال في ذريته نبي وإنا نخشى إن اتبعناك أن تقتلنا اليهود وأن بكار بن قتيبة قد حدثنا , حدثنا أبو داود صاحب الطيالسة , حدثنا شعبة , ثم ذكر مثل حديث أبي الوليد بالشك الذي فيه. وأن عبد الملك بن مروان الرقي حدثنا قال حدثنا حجاج بن محمد حدثنا شعبة , وزاد أن ذلك الشك من شعبة – [59] – فعقلنا بذلك انفراد يحيى بن سعيد بهذا الحديث عن شعبة خاليا من الشك فيه دون ابن إدريس ودون من سواه ممن رواه عن شعبة ممن ذكرناه في هذا الباب، فهذا ما وجدناه في هذه الآيات عن رسول الله عليه السلام. والموضع الذي وقع فيه الشك منها هو موضع يجب أن يوقف على الفائدة فيه وهو ما قد دل أن حكم الله تعالى كان تحريم الفرار من الزحف مما تعبد به نبيه موسى عليه السلام ومما لم ينسخه بعد ذلك حتى صار من شريعة نبينا وكان في ذلك دفع لقول من قال: إن قول الله تعالى: {ومن يولهم يومئذ دبره} [الأنفال: 16] الآية التي ذكرها في سورة الأنفال إنما كان ذلك في يوم بدر خاصة وأن حكمه ليس فيما بعده. فأما ما ذكرنا أنه قد روي عن ابن عباس في تأويلها وفي التسع الآيات المذكورات فيها

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the nine clear signs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 61

فإن يحيى بن عثمان حدثنا قال: حدثنا عبد الغفار بن داود الحراني أبو صالح , حدثنا عتاب بن بشير , عن خصيف , عن عكرمة , عن ابن عباس في قوله: {تسع آيات بينات} [الإسراء: 101] قال: "اليد، والعصا، والطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، والسنون، ونقص من الثمرات" - [60] - غير أنا تأملنا ما روي عن ابن عباس في ذلك من غير طريق عكرمة مولاه فوجدنا عن سعيد بن جبير عنه في ذلك مما ذكره في حديثه في الفتون

Mas'alah: What is the detailed account of Musa's trials with Fir'awn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 62

66 - كما قد حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الأصبغ بن زيد، حدثنا القاسم بن أبي أيوب، حدثني سعيد بن جبير، قال سألت ابن عباس عن قوله تعالى لموسى: {وفتناك فتونا} [طه: 40] فسألته عن الفتون، ما هو؟ قال: "استأنف النهار يا ابن جبير فإن لها حديثا طويلا" فلما أصبحت غدوت إليه لأنتجز منه ما وعدني فذكر عنه ما ذكر عنه في حديثه إلى أن ذكر قول موسى لفرعون: "أريد أن تؤمن بالله تعالى وترسل معي بني إسرائيل وأن فرعون أبى عليه ذلك فقال: ائت بآية إن كنت من الصادقين فألقى عصاه فإذا هي حية عظيمة فاغرة فاها قاصدة مسرعة إلى فرعون فلما رآها فرعون قاصدة إليه خافها فاقتحم عن سريره واستغاث بموسى أن يكفها عنه ففعل , ثم أخرج يده من جيبه فرآها بيضاء من غير سوء من غير برص

, ثم ردها فعادت إلى لونها الأول" , ثم ساق الحديث حتى بلغ "ذكر مكث موسى لمواعيد فرعون الكاذبة كلما جاءه بآية وعده عندها أن يرسل معه بني إسرائيل فإذا – [61] – مضت أخلف موعده وقال: هل يستطيع ربك أن يصنع غير هذا؟ فأرسل الله عليه وعلى قومه الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم، آيات مفصلات كل ذلك يشكو إلى موسى ويطلب إليه أن يكفها عنه ويوافقه على أن يرسل معه بني إسرائيل فإذا كف ذلك عنه نكث عهده وأخلف حتى أمر موسى عليه السلام بالخروج بقومه فخرج بهم ليلا فلما أصبح فرعون ورآهم قد مضوا أرسل في المدائن حاشرين فتبعهم جند عظيمة كثيرة وأوحى الله إلى البحر إذا ضربك عبدي موسى بعصاه فانفرق اثنتي عشرة فرقة حتى يجوز موسى ومن معه ثم التقم على من بقي من فرعون وأشياعه ثم ذكر ما كان من الله تعالى مما أهلك به فرعون وقومه من الغرق حتى بلغ إلى ما كان من الله تعالى فيما كان منه في قوم موسى عليه السلام , وأنه نتق عليهم الجبل كأنه ظلة ودنا منهم حتى خافوا أن يقع عليهم" . ثم ذكر ما بعد ذلك في حديثه الذي ذكرنا حتى بلغ إلى موضع تحريم الله تعالى على من حرم من القوم الذين سماهم موسى قبل ذلك فاسقين ثم ابتلاهم بما ابتلاهم به من التيه في الأرض التي ابتلاهم بالتيه فيها أربعين سنة يتيهون في الأرض فيصبحون كل يوم فيسيرون ليس لهم قرار , ثم ظلل عليهم الغمام في التيه وأنزل عليهم المن والسلوى وجعل لهم ثيابا لا تبلى ولا تتسخ وجعل بين ظهرانيهم حجرا مربعا وأمر تعالى موسى فضربه بعصاه فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا في كل ناحية ثلاثة أعين وأعلم كل سبط عينهم التي يشربون ولا يرتحلون من منقلة إلا وجدوا ذلك الحجر منهم بالمكان الذي كان منهم بالأمس رفع ابن عباس هذا الحديث إلى النبي عليه السلام – [62] – قال أبو جعفر: فكان ما في هذا الحديث من الآيات التسع سبع آيات كانت من الله تعالى قبل تغريقه فرعون وقومه في البحر وهي عصا موسى ويده وإرساله على

فرعون وقومه الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم ومنها ما بعد تغريقه فرعون وقومه ما قد ذكرناه في هذا الحديث من نتقه الجبل على من نتقه ومن التيه الذي ابتلى به من ابتلاه ومما كان منه تعالى في ذلك من تظليله عليهم الغمام في التيه وإنزاله عليهم المن والسلوى ومما جعل لهم من الثياب التي لا تبلى ولا تتسخ ومما جعل بين ظهرانيهم من الحجر الموصوف في هذا الحديث ومما كان من موسى فيه من ضربه إياه بعصاه حتى انفجرت منه اثنتا عشرة عينا من كل واحدة منه ثلاثة أعين وإعلامه كل سبط عينهم التي يشربون ومن أنهم كانوا لا يرحلون من منقلة إلا وجدوا ذلك الحجر منهم بالمكان الذي كانوا منه بالأمس والله أعلم ما الآيتان الباقيتان بعد السبع الآيات التي كانت قبل - [63] - تغريق فرعون وقومه من هذه الأشياء وصار هذا الحديث مرفوعا إلى النبي عليه السلام. ثم اعتبرنا ما يروى عمن قدرنا عليه ممن قد روي عنه في ذلك شيء هل هو موافق لما رويناه عن ابن عباس عن النبي عليه السلام وعن صفوان في ذلك

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about the nine clear signs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 63

فوجدنا أحمد بن داود حدثنا قال: حدثنا إسماعيل بن سالم , أخبرنا هشيم , أخبرنا منصور , عن الحسن , ومغيرة , عن الشعبي في قوله تعالى: {تسع آيات بينات} [الإسراء: 101] قال: "الطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، ويده وعصاه والسنون ونقص من الثمرات" ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: حدثنا موسى بن إسماعيل , حدثنا ابن المبارك , عن إسماعيل , عن أبي صالح وعكرمة مثله. ووجدنا

عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم قد حدثنا قال: حدثنا الفريابي , حدثنا إسرائيل , عن أبي يحيى , عن مجاهد مثله وكانت الآيات المذكورات في حديث ابن عباس وفي أحاديث من ذكرناه معه من التابعين نذارات وتخويفات ووعيدات وكانت الآيات هي العلامات قال الله تعالى: {وجعلنا ابن مريم وأمه آية} [المؤمنون: 50] وقال: {وجعلنا الليل والنهار آيتين} [الإسراء: 12] فكانت تلك الآيات حججا على الخلق ; لأنهم يعلمون أنها لا تكون إلا من عند الله تعالى , وأن - [64] - المخلوقين عاجزون عنها فيعقلون مع ذلك أن الله إذا لم يكن منهم الرجوع إلى أمره مما جاءهم به من أجله معاقبهم ومعذبهم والآيات أيضا فقد تكون عبادات. ومن ذلك ما ذكره الله تعالى عن عبده ونبيه زكريا عليه السلام من قوله: {رب اجعل لي آية} [آل عمران: 41] ومن قول الله تعالى له: {آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا} [آل عمران: 41] في أحد الموضعين اللذين ذكر ذلك فيهما في كتابه وفي الموضع الآخر منهما {قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاث ليال سويا} [مريم: 10] فكان تصحيح ما في حديث ابن عباس وما في حديث صفوان في ذلك إنما في حديث صفوان هو على الآيات التي تعبدوا بها وكان ما في حديث ابن عباس هو الآيات التي أوعدوا بها وخوفوها وأنذروا بها إن لم يعملوا ما تعبدوا به ما قد بينه لهم على لسان رسوله عليه السلام فصح ذلك ما في الحديثين جميعا وعقلنا عن رسول الله عليه السلام أن مراده بما في أحدهما غير مراده بما في الآخر منهما , والله نسأله التوفيق. وسأل سائل فقال: فيما قد رويته عن ابن عباس , وعن صفوان ما قد وقفنا به على أن الله تعالى قد كان آتى نبيه موسى عليه السلام ثماني عشرة آية في كل واحد من الحديثين اللذين رويتهما منه تسع آيات وإنما في الآية التي ذكرت هذين الحديثين من أجلها إيتاؤه إياه تسع آيات وهي قوله: {ولقد آتينا موسى تسع آيات} [الإسراء: 101] ولم يذكر فيها من الآيات أكثر من ذلك فالحاجة بنا من بعد إلى الوقوف على التسع

الآيات المذكورات فيها ما هي قائمة فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله وعونه أن في الآية التي تلاها قوله – [65] – تعالى: {فاسأل بني إسرائيل إذ جاءهم فقال له فرعون إني لأظنك يا موسى مسحورا} [الإسراء: 101] فعقلنا بذلك أن موسى إنما كان جاء بني إسرائيل بما كان الله تعالى تعبدهم به حينئذ لا بما سواه ; ولأنه ليس من أرسل إلى قوم بما تعبدوا به يأتيهم بنذارات ولا وعيدات ولا تخويفات وإنما يأتيهم بما أرسل به إليهم لا بما سواه فإن أجابوه إلى ذلك وقبلوه منه اكتفى بذلك منهم وحملهم عليه وغني بذلك عما سواه من النذارات والتخويفات ومن الوعيدات , فلما قابله فرعون لما جاءهم بها بما قابله به فيهم من حبسهم ودعواه ربوبيتهم بما حكاه الله تعالى عنه من قوله لهم: {ما علمت لكم من إله غيري} [القصص: 38] , ومن قوله لموسى لما قال له ما قد ذكرنا فيما قد رويناه من حديث الفتون في هذا الباب لما جاءه هو وأخوه هارون عليهما السلام من قوله لما سأله عما يريد فقال له موسى: تؤمن بالله تعالى وترسل معي بني إسرائيل ومن قول فرعون عند ذلك: {فأت بآية إن كنت من الصادقين} [الشعراء: 154] فجاءه موسى من الآيات بما جاءه به مما قد رويناه في هذا الباب من التخويفات والنذارات والوعيدات فلما عتا عن ذلك وتمادى في كفره وفي إباءته على موسى ما دعا بني إسرائيل إليه جاءه من الله حقيقة وعيده فأهلكه وقومه الذين اتبعوه بما أهلكهم به مما ذكره تعالى في كتابه وعلى لسان رسوله محمد عليه السلام فيما رويناه من حديث الفتون عن ابن عباس وفيما ذكرناه من ذلك ما قد بان به ما الآيات التسع من الثماني عشرة الآية التي ذكرنا وإنما كان قصدنا في هذا الجواب إلى حديث ابن جبير عن – [66] – ابن عباس في الفتون دون حديث عكرمة مولاه عنه اللذين رويناهما في هذا الباب ; لأن الذي في حديث ابن جبير هي التي خوف بها موسى فرعون وأوعده بها حين لم يؤمن ولم يجبه إلى إرسال بني إسرائيل معه وحديث عكرمة في تحقيق الآيات التسع المرادات

بقوله: {ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات} [الإسراء: 101] , وذلك مما قد دفعه حديث صفوان عن رسول الله عليه السلام ; لأن حديث صفوان هذا مخرجه تفسير قوله تعالى: {ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات} [الإسراء: 101] كما مخرج حديث عكرمة عن ابن عباس أن تلك الآيات هي الآيات التي ذكرها في حديثه عنه فضاد ذلك حديث صفوان وليس لأحد مع رسول الله عليه السلام حجة ولأن معقولا , أن الذي في حديث عكرمة هذا محال ; لأن فيه المجيء بالنذارات والوعيدات والتخويفات قبل المجيء بالشريعة التي تكون هذه الأشياء عند إباءتها , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the reason for revelation of the verse about those who harmed Musa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 64

باب بيان ما أشكل مما روي عنه، صلى الله عليه وسلم في السبب الذي كان فيه نزول قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى} [الأحزاب: 69] الآية وما روي عن علي في ذلك مما يحيط علما أن عليا لم يقل ذلك رأيا ولا استنباطا إذ كان مثله لا يقال بالرأي ولا بالاستنباط بهما ولا يقال إلا بالتوقيف من النبي عليه السلام

Mas'alah: What is the hadith about Musa being cleared of the accusations of Bani Isra'il?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 65

67 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا عوف الأعرابي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، في هذه الآية: {لا تكونوا كالذين آذوا موسى} [الأحزاب: 69] الآية قال رسول الله عليه السلام: "إن موسى عليه السلام كان رجلا حييا ستيرا لا يكاد أن يرى من جلده شيء استحياء منه فآذاه من آذاه من بني إسرائيل وقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده إما برص وإما أدرة" هكذا قال لنا إبراهيم في حديثه وأهل اللغة يخالفونه في ذلك ويقولون: إنها أدرة ; لأنها آدر بمعنى آدم فمنها بالإضافة – [68] – إليها أدرة وإما آفة "وإن الله تعالى أراد أن يبرئه مما قالوا وإن موسى خلا يوما وحده فوضع ثوبه على حجر , ثم اغتسل فلما فرغ من غسله أقبل إلى ثوبه ليأخذه , وإن الحجر عدا بثوبه فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر وجعل يقول: ثوبي حجر ثوبي حجر إلى أن انتهى إلى ملإ بني إسرائيل فرأوه عريانا كأحسن الرجال خلقا فبرأه الله مما قالوا , وإن الحجر قام , فأخذ ثوبه فلبسه فطفق بالحجر ضربا قال فوالله إن في الحجر لندبا من أثر ضربه ثلاثا أو أربعا أو خمسا" فهذا ما روي في هذا المعنى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأما ما قد روي عن علي في ذلك مما نحيط علما أنه لم يقله إلا بأخذه إياه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ; لأن فيه إخباره أن الله تعالى عنى ما ذكره فيه , وذلك شهادة منه على الله به ولا يسعه ذلك إلا بأخذه إياه من حيث ذكرنا

Mas'alah: What is the narration from Ali about how Bani Isra'il harmed Musa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 66

كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود , حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي , عن عباد بن

العوام , عن سفيان بن حسين , عن الحكم , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس , عن علي: {لا تكونوا كالذين آذوا موسى} [الأحزاب: 69] قال: "صعد موسى وهارون الجبل فمات هارون فقال بنو إسرائيل: أنت قتلته كان ألين - [69] - لنا منك وأشد حياء فآذوه في ذلك فأمر الله تعالى الملائكة فحملته وتكلمت بموته حتى عرفت بنو إسرائيل أنه قد مات فدفنوه فلم يعرف موضع قبره إلا الرخم , فإن الله جعله أبكم أصم" . قال أبو جعفر: وكان من لا علم عنده ممن وقف على هذين الحديثين يرى أنهما متضادان وحاشا لله أن يكونا كذلك ; لأنه قد يجوز أن تكون بنو إسرائيل آذت موسى مما ذكر مما كان مما آذته به في كل واحد من الحديثين حتى برأه الله من ذلك بما برأه به من ذلك مما هو مذكور في هذين الحديثين

Mas'alah: What is the chapter heading about the Prophet's prayer on Abdullah ibn Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 67

باب بيان مشكل ما روي عنه، عليه السلام مما كان منه في عبد الله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين بعد موته من صلاته عليه ومما يدل على خلاف ذلك كان منه فيه

Mas'alah: What did Umar say to the Prophet about praying over Abdullah ibn Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 68

68 - حدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن أبي داود، جميعا قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، أخبرني عبيد الله بن

عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن عمر، أنه قال: لما مات عبد الله بن أبي ابن سلول دعي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فلما قام رسول الله عليه السلام وثبت إليه فقلت: يا رسول الله أتصلي على ابن أبي , وقد قال يوم كذا , وكذا كذا , وكذا أعدد عليه قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: "أخر عني يا عمر" فلما أكثرت عليه قال: "إني خيرت فاخترت , ولو أعلم أني لو زدت على السبعين غفر له زدت عليها" قال: فصلى عليه، هكذا حدثناه يزيد، وابن أبي داود. خاصة في حديثه، ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة: {ولا تصل على – [71] – أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره} [التوبة: 84] إلى قوله تعالى: {وهم فاسقون} [التوبة: 84]

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet giving his shirt for Abdullah ibn Ubayy's shroud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 69

– 69

Mas'alah: What is the hadith about Umar stopping the Prophet from praying over the hypocrite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 69

حدثنا إبراهيم بن أبي داود، وأحمد بن داود بن موسى، جميعا قالا: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثني عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن عبد الله بن أبي لما توفي جاء ابنه إلى رسول الله عليه السلام فقال: يا رسول الله أعطني

قميصك أكفنه به وصل عليه واستغفر له فأعطاه قميصه , ثم قال: "آذني به أصل عليه" , فآذنه فلما أراد أن يصلي عليه جذبه عمر وقال أليس الله قد نهاك أن – [72] – تصلي على المنافقين؟ فقال: "أنا بين خيرتين: {استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم} [التوبة: 80] " فنزلت {ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره} [التوبة: 84] فترك الصلاة عليهم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's prayer over Abdullah ibn Ubayy and the revelation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 70

– 70

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet refusing to pray over a man who stole from the spoils?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 77

– 78

Mas'alah: Why did the Prophet refuse to pray over a man who stole from the spoils of war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 78

– 79

Mas'alah: What is the resolution of the dispute over the narrator of the hadith on passing in front of a praying person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 85

– 86

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 86

– 87

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about a ruler who seeks suspicion corrupting the people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 87

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: "إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم"

– 88

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about a ruler who seeks suspicion corrupting the people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 88

حدثنا أبو أمية، ومحمد بن علي بن داود، قالا: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي أمامة، والمقدام بن معدي كرب , وكثير بن مرة، وعمرو بن الأسود أن رسول الله عليه السلام قال: "إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم" 89 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا إبراهيم بن العلاء بن زبريق الحمصي، ومحمد بن عبد العزيز الواسطي، قالا: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، – [86] – عن جبير بن نفير، وكثير بن مرة، وعمرو بن الأسود، والمقدام، وأبي أمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about the ruler's suspicion corrupting the people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 89

– 90

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about concealing sins and not exposing people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 89

حدثنا ابن أبي داود، حدثنا يزيد بن عبد ربه الحمصي، حدثنا بقية بن الوليد، عن إسماعيل بن عياش، عن ضمضم، عن شريح بن عبيد، عن جبير بن نفير، وعمرو بن الأسود، وأبي أمامة قالوا: إن رسول الله عليه السلام قال: "إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم" قال أبو جعفر: معنى ذلك عندنا أن الله قد أمر عباده بالستر وأن

لا يكشفوا عنهم ستره الذي سترهم به فيما يصيبونه مما قد نهاهم عنه لمن سواهم من الناس. وروي عنه في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about avoiding forbidden acts and concealing oneself with Allah's cover?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 90

– 91

Mas'alah: What is the hadith about avoiding forbidden acts and concealing oneself with Allah's cover?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 90

ما قد حدثنا نصر بن مرزوق أبو الفتح، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا أنس بن عياض، عن يحيى بن سعيد، حدثني عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله عليه السلام قام بعد أن رجم الأسلمي فقال: "اجتنبوا هذه القاذوة التي نهى الله عنها , فمن ألم فليستتر بستر الله تعالى , وليتب إلى الله فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله" – – [87]

Mas'alah: What is the hadith about the ruler's suspicion corrupting the people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 90

– 92

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 90

وما قد حدثنا يونس، أخبرني أنس بن عياض الليثي، عن يحيى، حدثني عبد الله بن دينار، مولى ابن عمر أنه بلغه أن رسول الله عليه السلام , ثم ذكر هذا الحديث حرفا حرفا

Mas'alah: What is the ruling on concealing sins and the story of Ma'iz?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 91

93 – وما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا أبان بن يزيد، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة، عن يزيد بن نعيم بن هزال، وكان هزال استرجم لماعز قال: كان في أهله جارية ترعى غنما , وإن ماعزا وقع عليها , وإن هزالا أخذه فمكر به – [88] – وخدعه، فقال انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنخبره بالذي صنعت عسى أن ينزل فيك قرآن فأمر به نبي الله عليه السلام أن يرجم فرجم , فلما عضه مس الحجارة انطلق يسعى فاستقبله رجل بلحي بعير فضربه فصرعه، فقال النبي عليه السلام: "يا هزال لو كنت سترته بثوبك كان خيرا لك" قال أبو جعفر: وكأن الأمير إذا تتبع ما قد أمر الله بترك تتبعه امتثل الناس ذلك منه وكان في ذلك فسادهم. فإن قال قائل فكيف يكون ما ذكرت كما ذكرت , وقد أمر النبي

عليه السلام أنيسا الأسلمي أن يأتي امرأة الرجل الذي ذكر له عنها أنها زنت فيسألها عن ذلك وأن يرجمها إن اعترفت عنده بذلك. وذكر في ذلك

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith of the 360 joints and charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 94

باب بيان ما أشكل مما روي عنه عليه السلام أن ابن آدم خلق على ثلاث مائة وستين مفصلا فإذا كبر الله تعالى وهلله وحمده واستغفره وسبحه وعزل العظم والحجر والشوك عن طريق الناس وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر عد ذلك ثلاث مائة مفصل

Mas'alah: What is the hadith about the 360 joints and the reward for good deeds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 95

97 - حدثنا جعفر الفريابي، حدثنا هدبة، حدثنا أبان العطار، حدثنا يحيى بن أبي كثير، أن زيدا حدثه، يعني ابن سلام، أن أبا سلام حدثه , أن عبد الله بن فروخ حدثه، قال أبو جعفر: وهو مولى أبي طلحة، أن عائشة حدثته أن رسول الله عليه السلام قال: "خلق ابن آدم على ثلاث مائة وستين مفصلا فإذا كبر الله وهلله وحمد الله واستغفر الله وسبح الله، وعزل العظم عن طريق الناس، والحجر والشوك عن طريق الناس، وأمر بالمعروف، ونهى عن المنكر عد ذلك ثلاث مائة" قال أبو جعفر: وأراه سقط من الحديث وستين مفصلا أمسى يومئذ , وقد زحزح نفسه عن النار - [93] - قال

أبو جعفر: فتأملنا ذلك لنقف على المعنى الذي جعل به الثواب لكل مفصل من هذه المفاصل , وهل نجد لذلك مثلا فيما قد روي عنه عليه السلام فيما سوى هذا الحديث

Mas'alah: What is the hadith about the zina of the limbs and its connection to charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 96

98 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: أخبرنا ابن وهب، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله عليه السلام قال: "كتب الله على كل عضو حظه من الزنى فالعين تزني وزناها النظر واللسان يزني وزناه الكلام، واليد تزني وزناها البطش، والرجل تزني وزناها المشي، والسمع يزني وزناه الاستماع، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه" وإذا كان ما في هذا الحديث في الأمر المذموم معموما به كل الأعضاء كان الأمر المحمود أيضا معموما به كل الأعضاء فاتفق بما ذكرنا معنى هذين الحديثين وبان به المراد فيهما والله أعلم. ثم وجدنا عن رسول الله عليه السلام حديثا فيه بيان معنى الحديث الذي ذكرناه في أول هذا الباب. وهو ما

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith of the combatants and the precedence of women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 98

باب بيان ما أشكل علينا مما رويناه عن النبي عليه السلام من قوله: "وعلى المقتتلين أن ينحجزوا الأدنى فالأدنى وإن كانت امرأة"

100 – حدثنا محمد بن عبد الحكم، قال: حدثنا بشر بن بكر، عن الأوزاعي، حدثني حصن، عن أبي سلمة، قال: حدثتني عائشة، أن رسول الله عليه السلام قال: "على المقتتلين أن ينحجزوا الأول فالأول وإن كانت امرأة"

101 – حدثنا أبو زرعة النصري الدمشقي، حدثنا محمد بن المبارك وهو الصوري , حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، حدثني حصن، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وعلى المقتتلين أن ينحجزوا الأول فالأول وإن كانت امرأة" سمعت أبا زرعة يقول: وحدثني سليمان يعني ابن عبد الرحمن – [96] – بهذا الحديث أيضا عن الوليد بن مسلم وزاد فيه قال: قال الأوزاعي: "ليس لنساء عفو" 102 – وحدثنا محمد بن سنان الشيزري، حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، حدثنا الوليد بن مسلم، ثم ذكر بإسناده مثله. ولم يذكر ما حكاه لنا أبو زرعة عن سليمان في حديثه عن الأوزاعي في عفو النساء قال أبو جعفر: وقد كنا سألنا غير واحد من شيوخنا عن تأويل هذا الحديث فأما محمد بن عبد الله بن عبد الحكم فكان جوابه لنا في ذلك أن قال: قال الفريابي يعني محمد بن يوسف: سألت الأوزاعي عن تأويل هذا الحديث فقال: لا أدري ما هو. قال: محمد بن عبد الله فإذا كان الذي روى هذا الحديث لا يدري ما تأويله كنا نحن بأن لا ندري ما تأويله أولى. وأما إسماعيل بن يحيى المزني فقال: تأويله عندي والله أعلم أنه في المقتتلين من أهل القبلة على التأويل فإن البصائر ربما أدركت بعضهم فيحتاج من أدركته منهم إلى الانصراف من مقامه المذموم إلى المقام المحمود فإذا لم يجد طريقا

يمر إليه فيه بقي في مكانه الأول وعساه يقتل فيه فأمروا بما في هذا الحديث لهذا المعنى

وأما أحمد بن أبي عمران فكان جوابه في ذلك أن حكى عن أبي عبيد أنه كان يزعم أن هذا الحديث يحدث به الناس على خلاف - [97] - ما هو عليه في الحقيقة، ويذكر أنه بلغه عن الوليد بن مسلم أنه كان يحدث به , عن الأوزاعي , عن حصن , عن أبي سلمة , عن عائشة أن النبي عليه السلام قال: "لأهل القتيل أن ينحجزوا الأدنى فالأدنى وإن كانت امرأة" قال أبوعبيد: وهذا الانحجاز هو العفو عن الدم وفي هذا الحديث ما قد دل على جواز عفو النساء عن الدم العمد كما يجوز عفو الرجال عنه كل هذا من كلام أبي عبيد - [98] - قال: أبو جعفر: فتأملنا نحن ذلك فوجدنا ما ذكره أبو عبيد من هذا وهما منه إذ كان أصحاب الوليد من أهل الشام الذين رووا هذا الحديث عنه هم الحجة في حديثه , قد رووه عنه بخلاف ما بلغ أبا عبيد عنه أنه كان يحدثه فما رووا من ذلك أولى مما بلغه لا سيما ومعهم سماعهم إياه من الوليد وإنما معه هو بلاغه إياه عن الوليد , وقد تابعهم على ذلك عن الأوزاعي بشر بن بكر فرواه عن الأوزاعي كما رووه عن الوليد عن الأوزاعي ولما انتفى ذلك لم يكن تأويله أحسن مما ذكرناه فيه عن المزني غير أن بعض الناس من أهل العلم قد ذكر أنه يدخل في ذلك أيضا المقتتلون من المسلمين في قتالهم أهل الحرب إذ كان قد يجوز أن يطرأ عليهم من أهل الحرب من معه العدد الذي يبيح لهم الانصراف عن قتاله إلى فئة المسلمين الذين يقوون بها على عدوهم فيقاتلونهم معهم وليس هذا التأويل ببعيد مما قال قال أبو جعفر: وقد ذكرنا في هذا الباب من قول الأوزاعي عقيبا لهذا الحديث: ليس للنساء عفو فدل ذلك على أن الأوزاعي قد كان عند هذا القول أن ذلك الحديث على نحو ما حكاه أبو عبيد بلاغا عن الوليد في العفو عن

الدم ثم خالفه الأوزاعي بأن قال: ليس للنساء عفو

Mas'alah: What does the hadith say about the descent of Jesus and the breaking of the cross?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 102

باب بيان مشكل ما قد روي عنه عليه السلام: "ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم عليه السلام حكما مقسطا يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية"

103 – حدثنا محمد بن زكريا بن يحيى بن صالح أبو شريح، حدثنا الفريابي، حدثنا الأوزاعي، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله عليه السلام كان يقول: "والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد" 104 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا ابن أبي ذئب، حدثنا الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام مثله إلا أنه قال: "حكما عادلا"

105 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا أبي , وشعيب بن الليث، قالا: حدثنا الليث، عن سعيد المقبري، عن عطاء بن ميناء، مولى ابن أبي ذباب , عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لينزلن ابن مريم حاكما عادلا وليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية ولتتركن القلاص فلا يسعى عليها وليذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد" قال أبو جعفر: فتأملنا هذين الحديثين فوقفنا على أن المال إذا عاد في الناس إلى أن صار لا

يقبله أحد صاروا بذلك جميعا أغنياء وذهب الفقر والمسكنة وجميع الوجوه التي جعل الله الصدقة لأهلها بقوله تعالى: {إنما الصدقات للفقراء والمساكين} [التوبة: 60] . . . . إلى قوله: {وابن السبيل} [التوبة: 60] . فلم يكن للزكاة أهل يوضع فيهم وإذا كان ذلك سقط فرضها , وكذلك الجزية إنما جعلها الله تعالى على من جعلها عليه لتصرف فيما يحتاج إليه من قتال ومما سواه مما يجب صرفها فيه فإذا ذهب ذلك ولم يكن لها أهل تصرف إليهم سقط فرضها فهذا عندنا وجه ما روي في هذين الحديثين والله أعلم

Mas'alah: What does the hadith say about Satan flowing through the son of Adam like blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 105

باب بيان مشكل ما روي عنه، عليه السلام في الشيطان أنه يجري من ابن آدم مجرى الدم وهل النبي عليه السلام كان في ذلك كمن سواه من الناس أو بخلافهم

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet clarifying Safiyya's identity to avoid suspicion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 106

106 - حدثنا فهد، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، حدثني علي بن حسين، أن صفية، زوج النبي عليه السلام أخبرته أنها جاءت النبي عليه السلام تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان , فتحدثت عنده ساعة , ثم

قامت تنقلب , وقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى إذا بلغت باب المسجد الذي عند باب أم سلمة مر بهما رجلان من الأنصار فسلما على النبي عليه السلام , ثم نفذا فقال لهما النبي عليه السلام: "على رسلكما إنها صفية بنت حيي" فقالا: سبحان الله يا رسول الله , وكبر ذلك عليهما فقال: "إن الشيطان يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم , وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما" . 107 - حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن علي بن - [102] - حسين، عن صفية بنت حيي، ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What does the hadith say about Satan flowing through the son of Adam like blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 107

108 - حدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش البصري أبو الحسين، حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس أن رسول الله عليه السلام كان مع إحدى نسائه مر به رجل فدعاه فقال: "يا فلان , إنها زوجتي فلانة" فقال: يا رسول الله , من كنت أظن به , فإني لم أكن أظن بك , فقال رسول الله عليه السلام: "إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم" قال أبو جعفر: فكان فيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذين الحديثين ما قد يحتمل أن يكون رسول الله عليه السلام قد كان في ذلك كمن سواه من الناس ويحتمل أن يكون كان فيه بخلافهم فتأملنا ما روي في هذا الباب من سوى هذين الحديثين هل فيه ما يدل على شيء من ذلك

Mas'alah: What does the hadith say about every person having a companion from the jinn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 108

109 – فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قالا: أخبرنا شيبان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبي عليه السلام قال: "ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن" فقيل: وإياك؟ قال: "وإياي ولكن الله أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير"

Mas'alah: What does the hadith say about not entering upon women whose husbands are absent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 109

110 – ووجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، أخبرنا عيسى بن يونس، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر، قال: قال لنا النبي عليه السلام: "لا تدخلوا على المغيبات , فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم" قيل: ومنك يا رسول الله؟ قال: "ومني ولكن الله أعانني عليه فأسلم"

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet's supplication and the devil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 110

111 – ووجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم،

أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثني عمارة بن غزية، قال سمعت أبا النضر، يقول: سمعت عروة، يقول: - [104] - قالت عائشة: فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة وكان معي على فراشي فوجدته ساجدا راصا عقبيه مستقبلا بأطراف أصابعه القبلة فسمعته يقول: "أعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك وبك منك لا أبلغ كل ما فيك" فلما انصرف قال: "يا عائشة أخذك شيطانك" ؟ فقلت: أما لك شيطان؟ قال: "ما من آدمي إلا له شيطان" فقلت: وأنت يا رسول الله؟ قال: "وأنا , ولكني دعوت الله فأعانني عليه فأسلم" قال أبو جعفر: فوقفنا على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان في هذا المعنى كسائر الناس سواه , وأن الله أعانه عليه فأسلم بإسلامه الذي هداه له حتى صار صلى الله عليه وسلم في السلامة منه بخلاف غيره من الناس فيمن هو معه من جنسه فإن قال قائل فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء مما يوجب أن يوقف على ارتفاع التضاد عنه وعما رويت مما قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خص به من إسلام شيطانه لكي يسلم منه. وذكر في ذلك

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet's bedtime supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 111

112 - ما حدثنا محمد بن خزيمة بن راشد الأسدي البصري أبو عمرو، وفهد، قالا حدثنا أبو مسهر، حدثني يحيى بن حمزة، حدثني ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، - [105] - عن أبي الأزهر الأنماري، أن رسول الله عليه السلام كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال: "بسم الله وضعت جنبي اللهم اغفر ذنبي وأخسئ شيطاني

وفك رهاني وثقل ميزاني واجعلني في الندي الأعلى" قيل له: هذا عندنا والله أعلم كان رسول الله عليه السلام قبل إسلام شيطانه فلما أسلم استحال أن يكون صلى الله عليه وسلم يدعو الله فيه بذلك مع إسلامه الذي هو عليه

Mas'alah: What does the hadith say about traveling with camels in times of plenty and drought?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 113

113 – حدثنا عبد الرحمن بن الجارود، حدثنا رويم المقرئ اللؤلؤي، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب، أخبرني أنس، أن رسول الله عليه السلام قال: "إذا أخصبت الأرض فانزلوا عن ظهركم فأعطوه حقه من الكلإ وإذا أجدبت الأرض فامضوا عليها بنقيها وعليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith on traveling with camels in abundance and drought?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 113

114 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. ولم يذكر أنس بن مالك فيه. قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه أمر رسول الله – [107] – عليه السلام في حال الخصب بالنزول عن الظهر ليأخذ حاجته من الكلإ وأمره في حال الجدب بالمضي عليه بنقيه وهو مخير وأمرهم مع ذلك أن يكون مسيرهم عليه في الليل ; لأن الأرض تطوى فيه فتكون المسافات فيه على الظهر دون المسافات

في غير الليل , وقد روي عنه في ذلك أيضا مما يدخل في هذا المعنى

Mas'alah: What did the Prophet say about traveling in fertile lands and giving camels their due?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 114

115 – ما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا مالك، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله عليه السلام: "إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حقها وعليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل"

Mas'alah: What did the Prophet say about traveling in fertile and barren lands and avoiding the road for rest?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 115

116 – وما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال الأنماطي، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله عليه السلام قال: "إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حقها وإذا سافرتم في الجدب فأسرعوا السير وإذا أردتم التعريس فتنكبوا الطريق" قال أبو جعفر: فكان معنى حديث أبي أمية على القصد إلى السير عليها في الليل وكان في حديث ابن خزيمة ما قد دل على ذلك بذكره التعريس , والتعريس في هذا المعنى إنما يكون في الليل لا في النهار

Mas'alah: What is the time between the placement of the Sacred Mosque and the Aqsa Mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 116

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام فيما بين وضع المسجد الحرام والمسجد الأقصى في الأرض من المدة

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about the first mosque placed on earth and the time between them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 117

117 - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر، قال: قلت: يا رسول الله أي مسجد وضع في الأرض أولا؟ قال: "المسجد الحرام" قال: قلت: ثم أي؟ قال: "ثم المسجد الأقصى" قال: قلت: كم بينهما؟ قال: "أربعون سنة فأينما أدركتك الصلاة فصل فهو مسجد" فقال قائل: باني المسجد الحرام هو إبراهيم عليه السلام وباني المسجد الأقصى هو داود وابنه سليمان عليهما السلام من بعده , وقد كان بين إبراهيم وبينهما من القرون ما شاء الله أن يكون ; لأنه كان بعد إبراهيم ابنه إسحاق , وبعد ابنه إسحاق ابنه يعقوب , وبعد يعقوب ابنه يوسف , وبعد يوسف موسى , وبعد موسى داود , سوى من كان بينهم من - [110] - الأسباط وممن سواهم من أنبياء الله، وفي ذلك من المدد ما يتجاوز الأربعين بأمثالها. فكان جوابنا له في ذلك أن من بنى هذين المسجدين هو من ذكره ولم يكن سؤال أبي ذر رسول الله عليه السلام عن مدة ما بين بنائهما إنما سأله عن مدة ما كان بين وضعهما فأجابه بما أجابه به. وقد يحتمل أن يكون واضع المسجد الأقصى كان بعض أنبياء الله قبل داود وقبل سليمان , ثم بناه

داود وسليمان في الوقت الذي بنياه فيه فلم يكن في هذا الحديث بحمد الله ما يجب استحالته , وكذا يجب أن يحمل تأويل مثله عليه كما قال علي بن أبي طالب

Mas'alah: What did Ali say about how to regard hadith from the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 118

وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا أبو الوليد الطيالسي , حدثنا شعبة , عن عمرو بن مرة , عن أبي البختري , عن أبي عبد الرحمن السلمي , عن علي قال: "إذا حدثتم عن رسول الله عليه السلام حديثا فظنوا برسول الله أهناه وأتقاه وأهداه"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith regarding the Mu'awwidhatayn and their status as Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 119

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في المعوذتين وما روي عنه ما يوجب أنهما من القرآن

Mas'alah: What did Ubayy ibn Ka'b say about the Mu'awwidhatayn being part of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 120

118 - حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبدة بن أبي

لبابة، وعاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، قال سألت أبي بن كعب عن المعوذتين، وقلت له: إن أخاك ابن مسعود يحكهما من المصحف فقال: إني سألت رسول الله عليه السلام فقال: "قيل لي: قل فقلت" ، فنحن نقول كما قال رسول الله عليه السلام – [112] – 119 – حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم الرقي، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا عبدة بن أبي لبابة، وعاصم بن بهدلة أنهما سمعا زر بن حبيش، يقول: سألت أبي بن كعب عن المعوذتين، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What did Ubayy ibn Ka'b report about the Mu'awwidhatayn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 121

120 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر، قال: قلت لأبي: إن عبد الله يقول في المعوذتين: لا تلحقوا بالقرآن ما ليس منه فقال: إني سألت عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "قيل لي: قل فقلت" قال أبي: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قولوا" فنحن نقول

Mas'alah: What did Abu Ja'far say about the reports from Ubayy regarding the Mu'awwidhatayn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 122

121 – حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن سابق، حدثنا مالك بن مغول، عن عاصم، عن زر، قال: قلت لأبي: يا أبا المنذر السورتان اللتان ليستا في مصحف عبد الله،

فقال: سألت عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "قيل لي: قل فقلت لكم" ، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنحن نقول كما قال قال أبو جعفر: فكان ما روينا عن أبي في هذه الآثار من جوابه زرا ما قد ذكر فيها مما ليس فيه إثبات منه أنهما من القرآن ولا إخراج لهما منه , ثم تأملنا ما روي عن النبي عليه السلام فيهما سوى ذلك هل نجد فيه تحقيقه أنهما من القرآن أو أنهما ليسا منه

Mas'alah: What did the Prophet say about the revelation of the Mu'awwidhat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 123

122 – فوجدنا مالك بن يحيى الهمداني قد حدثنا قال: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا إسماعيل، عن قيس، عن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنزل – [114] – الله علي آيات لم ينزل علي مثلهن المعوذات , ثم قرأهما"

Mas'alah: What did the Prophet say about the uniqueness of the Mu'awwidhatayn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 124

123 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، قال حدثنا عبدة بن سليمان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن عقبة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لقد أنزلت علي آيات ما أريت أو رأيت مثلهن يعني المعوذتين"

Mas'alah: What did the Prophet recite in Fajr prayer and recommend for sleep?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 125

124 – ووجدنا يحيى بن عثمان بن صالح قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي، حدثنا الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن عقبة، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى لهم صلاة الصبح فقرأ لهم: قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس , ثم مر بي، فقال: "رأيت يا عقب اقرأ بهما كلما نمت وكلما قمت"

Mas'alah: What did the Prophet teach about the best two surahs to recite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 126

125 – ووجدنا الربيع قد حدثنا قال: حدثنا بشر بن بكر، قال: حدثنا ابن جابر، عن القاسم أبي عبد الرحمن، حدثني عقبة بن عامر، قال: بينما أنا أقود رسول الله صلى الله عليه وسلم في نقب من تلك النقاب إذ قال لي: "ألا تركب يا عقبة؟" فأجللت رسول الله عليه السلام أن أركب مركبه ثم أشفقت أن تكون معصية فركبت هنيهة , ثم نزلت , ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدت به فقال لي: "يا عقب ألا أعلمك من خير سورتين قرأ بهما الناس" قلت: بلى يا رسول الله بأبي أنت وأمي قال: "قل أعوذ برب الناس , وقل أعوذ برب الفلق" ، فلما أقيمت الصلاة قرأ بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم مر بي، فقال: "كيف رأيت يا عقب اقرأ بهما كلما نمت وقمت؟"

Mas'alah: What did the Prophet say about the importance of reciting Surah al-Falaq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 127

126 – ووجدنا عبيد بن رجال قد حدثنا قال حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا حيوة بن شريح الحمصي، حدثنا بقية، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن عقبة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهديت له بغلة شهباء فركبها فأخذ عقبة يقودها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عقبة: "اقرأ" قال: ما أقرأ يا رسول الله؟ قال: "اقرأ قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق" فأعادها علي حتى قرأتها فقال: "لعلك تهاونت – [116] – بها فما قمت تصلي بشيء مثلها"

Mas'alah: What did the Prophet teach about seeking refuge with the Mu'awwidhatayn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 128

127 – ووجدنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال: حدثنا حاجب بن الوليد، حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، قال: كنت أسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الجحفة والأبواء إذ غشينا ريح وظلمة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ ب قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس ويقول: "يا عقبة تعوذ فما تعوذ متعوذ بمثلهما" ثم سمعته يؤمنا بهما في الصلاة

Mas'alah: What is the chapter on the reason for the revelation of Quran 41:22–24?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 130

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في السبب الذي فيه نزلت: {وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم} [فصلت: 22] إلى قوله: {فما هم من المعتبين} [فصلت: 24]

129 - حدثنا علي بن شيبة، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا سفيان الثوري، وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا محمد بن كثير العبدي، أخبرنا سفيان الثوري، وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن الثوري، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن وهب بن ربيعة، عن عبد الله، قال: "إني لمستتر بأستار الكعبة إذ جاء ثلاثة نفر ثقفي وختناه قرشيان كثير شحم بطونهم قليل فقه قلوبهم , فتحدثوا بينهم بحديث , فقال أحدهم: أترى الله يسمع ما قلناه؟ قال أحدهم: أراه يسمع إذا رفعنا ولا يسمع إذا خفضنا , وقال الآخر: إن كان يسمع منه شيئا إنه ليسمعه كله , فذكرت ذلك لرسول الله عليه السلام فأنزل الله: {وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم} [فصلت: 22] حتى بلغ: {المعتبين} [فصلت: 24] " - [119]

130 - وحدثنا ابن أبي داود، حدثنا مسدد، قال يحيى: قال سفيان: وحدثنا منصور، عن مجاهد، عن أبي معمر عبد الله بن سخبرة الأزدي، عن عبد الله، نحوه.

حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا محمد بن أبي سمينة البغدادي، قال: قال قبيصة بن عقبة: قال لي قطبة بن عبد العزيز: كنت أنا وسفيان، نتذاكر حديث الأعمش فذكرت حديث عبد الله كنت متعلقا بأستار الكعبة فقلت: عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله فقال لي سفيان: عمارة عن وهب بن ربيعة عن عبد الله فقمت من

فوري إلى الأعمش فقلت: يا أبا محمد عندك حديث عبد الله كنت متعلقا بأستار الكعبة فقال عمارة: عن عبد الرحمن بن يزيد فقلت: إن سفيان يقول: عمارة عن وهب بن ربيعة فقال لي: أمهل فجعل يهمهم كما يهمهم البعير , ثم قال: أصاب سفيان قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآيات المذكورات في هذا الحديث فوجدنا قائلا من الناس قد قال إن قيل هذه الآيات من السورة اللاتي - [120] - هن فيها ما يدل على استحالة ما في هذا الحديث إذ نزولهن كان من أجله وهو قوله تعالى: {ويوم يحشر أعداء الله إلى النار فهم يوزعون حتى إذا ما جاءوها شهد عليهم سمعهم} . الآية , فكان ذلك على شيء يكون في القيامة , ثم أتبع ذلك بقوله: {وقالوا لجلودهم} [فصلت: 21] إلى قوله: {وإليه ترجعون} [فصلت: 21] . فكان ذلك على قول يكون منهم حينئذ خطابا لجلودهم عند شهادتهم عليهم بما شهدت به عليهم حينئذ , وذلك كله كائن يوم القيامة ليس مما كان في الدنيا , ثم قال تعالى موبخا لهم: {وما كنتم تستترون} [فصلت: 22] . إلى قوله: {فإن يصبروا فالنار مثوى لهم وإن يستعتبوا فما هم من المعتبين} [فصلت: 24] . أي: حينئذ. وفي ذلك ما ينفي أن يكون ما في حديث ابن مسعود الذي رويته على ما فيه ; لأن الذي فيه إنزال الله إياه على نبيه لما كان من أولئك الجهال في الدنيا. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله أنه قد يحتمل أن يكون الله تعالى أنزل على رسوله في الخبر الذي ذكر له ابن مسعود ما ذكره له عن أولئك الجهال توبيخا لهم وإعلاما من الله إياهم بذلك ما أعلمهم به فيه , ثم أنزل الله عليه بعد ذلك: {ويوم يحشر أعداء الله إلى النار} [فصلت: 19] إلى قوله: {وإليه ترجعون} [فصلت: 21] فجعل صلى الله عليه وسلم ذلك في المكان الذي جعله فيه مما هو شكل لذلك ووصله به إذ كان ذلك كله مما يخاطب به أهل النار يوم القيامة. ومما يقوي هذا الاحتمال الذي قد ذكرنا ما قد

131 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عبد الله بن حمران الحمراني، حدثنا عوف الأعرابي، عن يزيد الفارسي، عن ابن عباس، قال، قلت لعثمان: ما حملكم على أن عمدتم إلى – [121] – الأنفال وهي من المثاني وإلى براءة وهي من المئين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطرا. بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموهما في السبع الطوال فما حملكم على ذلك قال فقال عثمان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه من السور ذوات العدد فكان إذا نزل عليه الشيء دخل بعض من يكتب له فيقول: "ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا , وكذا" وإذا نزلت عليه الآيات يقول: "ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا , وكذا" وكانت الأنفال من أول ما نزل بالمدينة وكانت براءة من آخر القرآن وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنها منها من أجل ذلك قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطرا. بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتهما في السبع الطوال – [122] – فأخبر عثمان أنهم كانوا يؤمرون أن يجعلوا بعض الآي المنزل عليهم في سورة متكاملة قبل ذلك وكان في قوله رضي الله عنه وكانت قصتها شبيهة بقصتها ما قد دل على أنهم إنما كانوا يؤمرون أن يجعلوا ما تأخر نزوله من الآي عند الذي يشبهه مما قد تقدم نزوله منها، وفيما ذكرنا ما قد دل على احتمال ما وصفنا مما أحلنا به التأويل الذي ذكرنا عنه ما ذكرنا والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the meaning of Quran 39:31 about disputing before Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 133

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في المراد بقول الله تعالى: {ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون} [الزمر: 31]

Mas'alah: What did the Prophet say about the dispute on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 134

132 – حدثنا يونس، أخبرني أنس بن عياض الليثي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير، قال: لما نزلت هذه الآية: {إنك ميت وإنهم ميتون} [الزمر: 30] إلى قوله: {تختصمون} [الزمر: 31] . قال الزبير: يا رسول الله أيكرر علينا ما كان في الدنيا مع خواص الذنوب قال: "نعم، حتى يؤدي إلى كل ذي حق حقه"

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths about the verse on disputing before Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 135

حدثنا أبو أمية حدثنا منصور بن سلمة الخزاعي , حدثنا يعقوب القمي , عن جعفر بن أبي المغيرة , عن سعيد بن جبير , عن ابن عمر قال: "نزلت هذه الآية وما نعلم في أي شيء نزلت – [124] –: {ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون} [الزمر: 31] " . قال قائل: من نخاصم وليس بيننا وبين أهل الكتاب خصومة فمن نخاصم حتى وقعت الفتنة فقال ابن عمر: "هذا ما وعدنا ربنا نختصم فيه" قال أبو جعفر: فتوهم متوهم أن ما في هذين الحديثين قد أوجب تضادا لما روي عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم في السبب الذي كان فيه نزول هذه الآية فتأملنا ذلك فوجدناه بحمد الله ونعمته خاليا من ذلك ; لأن حديث ابن عمر منهما إنما فيه ما كان من قولهم عند نزول الآية وما تبين به عند حدوث الفتنة أنه المراد فيها وكان ذلك تأويلا منه لا حكاية منه إياه سماعا من رسول الله عليه السلام وكان ما في حديث الزبير جوابا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه لما سأله عما ذكر من سؤاله رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يسأله إياه عنه في حديثه وجواب رسول الله عليه السلام عنه مما أجابه به ولم يضاده غيره مما في حديث ابن عمر ولا مما سواه فيما علمناه والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Narrate from the Children of Israel, there is no harm'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 136

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: "وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"

Mas'alah: What did the Prophet say about narrating from the Children of Israel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 137

133 – وحدثنا يونس، حدثنا بشر بن بكر، وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا بشر، عن الأوزاعي، حدثنا حسان بن عطية، حدثني أبو كبشة السلولي، قال سمعت عبد الله بن عمرو، يقول: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن

بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"

Mas'alah: What is another chain for the hadith about narrating from the Children of Israel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 137

134 - حدثنا بكار بن قتيبة، وإبراهيم بن مرزوق، قالا حدثنا أبو عاصم، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي كبشة السلولي، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا مثله

Mas'alah: Why did the Prophet permit narrating from the Children of Israel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 138

135 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني سليمان بن بلال، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله عليه السلام قال: "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج" فتأملنا ما في هذا الحديث من قوله لأمته: "وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج" فكان ذلك عندنا والله أعلم إرادة منه أن يعلموا ما كان فيهم من العجائب التي كانت فيهم ; ولأن أمورهم كانت الأنبياء تسوسها

Mas'alah: What does the author say about the prophets ruling the Children of Israel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 139

136 – كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جحادة، عن فرات القزاز، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن بني إسرائيل كان يسوسهم الأنبياء كلما مات نبي قام نبي" قال أبو جعفر: وكان فيما يتحدثون به من ذلك ما عسى أن يعظهم ويحذرهم من الخروج عن التمسك بدين الله كما خرجت عنه بنو إسرائيل فيعاقبهم بمثل ما عاقبهم به وكان مع ذلك عليه السلام يحدثهم منها

Mas'alah: What does the author explain about the phrase 'no harm' in narrating from the Children of Israel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 140

137 – كما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا سليمان بن حرب الواشحي، حدثنا أبو هلال الراسبي، عن قتادة، عن أبي حسان، عن عمران بن حصين، قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامة ليله يحدث عن بني إسرائيل ما يقوم إلا لعظم صلاة" . وقال أبو جعفر: وكان قوله عقيبا لما أمرهم به من الحديث عن بني إسرائيل "ولا حرج" أي: ولا حرج عليكم أن لا تحدثوا عنهم كمثل ما قال مما قد روي عنه فيما سوى ذلك

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith regarding which of the Prophet's daughters was most virtuous?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 147

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في أفضل بناته من هي منهن

Mas'alah: What is the story of Zaynab's journey to Medina and the Prophet's statement about her virtue?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 148

142 – حدثنا الربيع الجيزي، ويوسف بن يزيد أبو يزيد، وفهد، قالوا: حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنا ابن الهاد، حدثني عمر بن عبد الله بن عروة، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة خرجت ابنته من مكة مع بني كنانة فخرجوا في أثرها فأدركها هبار بن الأسود فلم يزل يطعن بعيرها حتى صرعها فألقت ما في بطنها وأهريقت دما فانطلق بها واشتجر فيها بنو هاشم، وبنو أمية فقال: بنو أمية نحن أحق بها وكانت تحت ابن عمهم أبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس فكانت عند هند بنت ربيعة وكانت تقول لها هند: هذا في سبب أبيك، فقال رسول الله عليه السلام لزيد بن حارثة: "ألا تنطلق فتجيء بزينب" ؟، فقال: بلى يا رسول الله قال: "فخذ خاتمي هذا فأعطها إياه" قال: فانطلق زيد فلم يزل – [134] – يلطف وترك بعيره حتى أتى راعيا فقال: لمن ترعى؟ فقال: لأبي العاص بن ربيعة قال: فلمن هذه الغنم؟ قال: لزينب بنت محمد عليه السلام فسار معه شيئا , ثم قال له: هل لك أن أعطيك شيئا تعطيها إياه، ولا تذكره لأحد؟ قال: نعم. فأعطاه الخاتم فانطلق الراعي فأدخل غنمه وأعطاها الخاتم فعرفته فقالت: من أعطاك هذا؟ قال رجل قالت: وأين تركته؟ قال: مكان كذا , وكذا فسكنت حتى إذا كان الليل خرجت إليه فقال لها: اركبي بين يدي قالت: لا , ولكن اركب أنت فركب، وركبت وراءه حتى أتت النبي عليه السلام فكان رسول الله عليه

السلام يقول: "هي أفضل بناتي أصيبت في" . فبلغ ذلك علي بن حسين بن علي فانطلق إلى عروة بن الزبير فقال: ما حديث بلغني عنك أنك تحدثه تنتقص فيه حق فاطمة فقال عروة: ما أحب أن لي ما بين المشرق والمغرب وإني أنتقص فاطمة حقا هو لها وأما بعد فلك علي أن لا أحدث به أبدا قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث مما يجب تأمله والوقوف – [135] – على المعنى فيه من قول رسول الله عليه السلام: لزيد بن حارثة "ألا تنطلق فتجيء بزينب" وزيد ليس بمحرم منها، ولا بزوج لها , وقد نهى صلى الله عليه وسلم أن تسافر امرأة إلا مع ذي محرم ورويت عنه في ذلك آثار بعضها مطلق بلا ذكر وقت معلوم لذلك السفر وبعضها فيه ذكر مقدار ذلك السفر من الزمان وفي بعضها إلا ومعها زوج أو ذو محرم منها. وسنذكر هذا الباب وما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله. غير أنا تأملنا ما كان من رسول الله عليه السلام في هذا الحديث من إطلاقه لزيد السفر بزينب فوجدنا زيدا قد كان حينئذ في تبني رسول الله إياه حتى كان يقال له بذلك: زيد بن محمد ولم يزل بعد ذلك كذلك إلى أن نسخ الله ذلك فأخرجه من بنوته ورده إلى أبيه في الحقيقة بقوله: {ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين} [الأحزاب: 40] وبقوله لزيد وأمثاله من المتبنين:

{ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم} [الأحزاب: 5] . وبقوله تعالى: {وما جعل أدعياءكم أبناءكم}

[الأحزاب: 4] . وبما أنزل في زيد خاصة في إباحته تزويج زينب بنت جحش التي كانت قبل ذلك زوجا لزيد وبما أنزل في ذلك: {فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها} [الأحزاب: 37] . إلى قوله: {وطرا} [الأحزاب: 37] . فوقفنا على أن ما كان أمر به عليه السلام زيدا قبل ذلك في زينب – [136] – وفي إباحته لها وله السفر من كل واحد منهما مع صاحبه كان على الحكم الأول وفي الحال التي كان

زيد فيها أخا لزينب فكان بذلك محرما لها جائزا له السفر بها كما يجوز لأخ لو كان لها من النسب من السفر بها فهذا وجه هذا المعنى من هذا الحديث والله أعلم. وأما ما ذكر فيه من تفضيل رسول الله عليه السلام زينب على سائر بناته فإن ذلك كان ولا ابنة له يومئذ فتستحق الفضيلة غيرها لما كانت عليه من الإيمان به والاتباع له ولما نزل بها في بدنها من أجله مما قد ذكرنا , ثم كان بعد ذلك مما وهبه الله له وأقر به عينه في ابنته فاطمة ما كان منه فيها من توفيقه إياها للأعمال الصالحة الزاكية وما وهب لها من الولد الذين صاروا له ولدا وذرية مما لم يشركها في ذلك أحد من بناته سواها وكانت قبل ذلك في الوقت الذي استحقت زينب ما استحقت من الفضيلة صغيرة غير بالغ ممن لا يجري لها ثواب بطاعاتها ولا عقاب بخلافها. والدليل على ذلك من صغر سنها حينئذ وتقصيرها عن البلوغ

Mas'alah: What was the age of Fatima at her death according to the narration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 149

ما حدثنا أحمد بن سهل الرازي , حدثنا أبو عبد الله , حدثنا موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب , حدثني أبي عبد الله بن موسى , حدثني أبي موسى بن عبد الله , عن أبيه عبد الله بن حسن قال: دخلت أنا وابن شهاب الزهري على عبد الملك بن مروان فسأله عن سن فاطمة فبدرني ابن شهاب بالجواب عن ذلك فقلت له: "سل هذا عن أمه وسلني عن أمي" ثم قلت له: "كان سنها، يعني الذي ماتت عليه، خمسا وعشرين سنة" - [137] - ثم تأملنا الوقت الذي كانت فيه وفاتها أي وقت كان من الزمان

Mas'alah: What did Fatima request from Abu Bakr regarding her inheritance from the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 150

143 – فوجدنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قد حدثنا قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب، وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عبد الله بن صالح، ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما: حدثني الليث بن سعد , عن عقيل , عن ابن شهاب , عن عروة بن الزبير , عن عائشة أنها أخبرته , أن فاطمة بنت رسول الله عليه السلام أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فقال لها أبو بكر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا نورث ما تركنا صدقة" إنما كان يأكل آل محمد في هذا المال وإني والله لا أغير شيئا من صدقة رسول الله عليه السلام عن حالها التي كانت عليها في حياة رسول الله عليه السلام ولأعملن فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله عليه السلام ستة أشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي بن أبي طالب ليلا ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها علي. قال أبو جعفر: ثم كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من إبانته للناس فضل فاطمة على سائر بناته وعلى سائر نساء المؤمنين سواها وسواهن

Mas'alah: What did the Prophet whisper to Fatima about his impending death and her status?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 151

144 – ما قد حدثنا بكار، حدثنا أبو داود صاحب الطيالسة وما قد حدثنا إبراهيم بن

مرزوق، حدثنا يحيى بن حماد، ثم اجتمعا فقال بكار: قال: حدثنا أبو عوانة، وقال إبراهيم قال: حدثنا أبو عوانة، عن فراس، عن الشعبي، عن مسروق، حدثتني عائشة، أن النساء كن اجتمعن عند رسول الله عليه السلام لم تغادر منهن واحدة فجاءت فاطمة تمشي ما تخطئ مشيتها مشية رسول الله عليه السلام فلما رآها رحب بها، وقال: "مرحبا بابنتي" وأخذها فأقعدها عن يمينه أو عن يساره فسارها فبكت , ثم سارها الثانية فضحكت، فلما قام رسول الله عليه السلام قلت لها: إن لك من بين نسائه فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيننا بالسرار وأنت تبكين , عزمت عليك بما لي عليك من حق مم بكيت؟ ومم ضحكت؟ فقالت: ما كنت لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لها: عزمت عليك بما لي عليك من حق إلا أخبرتني قالت: أما الآن فنعم إنه لما سارني في المرة الأولى قال: "إن جبريل كان يعارضني بالقرآن في كل عام مرة وإنه عارضني العام مرتين وإني لا أظن إلا أجلي قد حضر فاتقي الله فنعم السلف لك أنا" قالت: فبكيت بكائي الذي رأيت , ثم سارني الثانية فقال: "أما ترضين أن تكوني سيدة هذه الأمة أو سيدة نساء المؤمنين؟" قالت: فضحكت – [139] –

Mas'alah: What is the variant narration of Fatima's walk and the Prophet's whispering to her?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 151

145 – وما قد حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن فراس، عن الشعبي، عن عائشة، قالت: أقبلت تمشي تعني فاطمة كأن مشيتها مشية رسول الله عليه السلام، ثم ذكر بقية هذا الحديث كما في حديث بكار، وإبراهيم سواء ولم

يذكر ما في حديثهما قبل ذلك

Mas'alah: What did the Prophet tell Fatima during his final illness about her precedence in joining him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 152

146 – وما قد حدثنا يوسف بن يزيد، قال حدثنا سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن يزيد، حدثني ابن غزية يعني عمارة، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، أن أمه فاطمة بنت الحسين حدثته , أن عائشة كانت تقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي قبض فيه لفاطمة: "يا بنية أحني علي" فأحنت عليه , فناجاها ساعة , ثم انكشفت عنه وهي تبكي وعائشة حاضرة، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بساعة: "أحني علي يا بنية" فأحنت عليه , فناجاها ساعة ثم كشفت عنه تضحك فقالت عائشة: أي بنية ماذا ناجاك أبوك؟ قالت فاطمة: أوشك أبينه ناجاني على حال سر. ثم رأيت أني أخبرك بسره وهو حي فشق ذلك على عائشة أن يكون سر دونها فلما قبضه الله , قالت عائشة لفاطمة: ألا تخبريني ذلك الخبر فقالت: أما الآن فنعم ناجاني في المرة الأولى فأخبرني أن جبريل عليه السلام كان يعارضه القرآن في كل عام مرة , وإنه عارضني العام مرتين وأخبرتني أنه – [140] – أخبرها: "أنه لم يكن نبي كان بعده نبي إلا عاش نصف عمر الذي كان قبله وأخبرني أن عيسى عليه السلام عاش عشرين ومائة سنة، ولا أراني إلا ذاهب على ستين" فأبكاني ذاك، وقال "يا بنية إنه ليس من نساء المسلمين امرأة أعظم رزية منك فلا تكوني أدنى امرأة صبرا" ثم ناجاني في المرة الأخرى فأخبرني أني أول أهله لحوقا به وقال: "إنك سيدة نساء أهل الجنة إلا ما كان من البتول مريم ابنة عمران"

فضحكت لذلك

Mas'alah: Which women are the best in the worlds according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 153

147 – وما قد حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة أبو الحسن، قال حدثنا يحيى بن معين، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن أنس، أن النبي عليه السلام قال: "حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون"

Mas'alah: What did the Prophet say about the best women of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 154

148 – وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا علي بن عثمان اللاحقي البصري، حدثنا داود بن أبي الفرات عن علباء بن أحمر، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: خط النبي عليه السلام أربعة خطوط , ثم قال: "أتدرون ما هذا؟" قالوا الله ورسوله أعلم قال: "أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، ومريم بنت عمران، – [141] – وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون"

Mas'alah: What happened when the Prophet visited Fatimah during her illness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 155

149 – وما قد حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا مثنى بن معاذ بن معاذ، حدثنا ليث بن داود البغدادي، قال مبارك بن فضالة: حدثنا عن الحسن، قال عمران بن حصين خرجت يوما فإذا أنا برسول الله، عليه السلام فقال لي: "يا عمران إن فاطمة مريضة فهل لك أن تعودها" قال: قلت: فداك أبي وأمي وأي شرف أشرف من هذا قال: "انطلق" فانطلق رسول الله عليه السلام وانطلقت معه حتى أتى الباب فقال: "السلام عليكم أدخل؟" فقالت: وعليكم ادخل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا ومن معي؟" قالت: والذي بعثك بالحق ما علي إلا هذه العباءة قال: ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم ملاءة خلقة فرمى بها إليها فقال لها: "شديها على رأسك" ففعلت , ثم قالت: ادخل فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخلت معه فقعد عند رأسها وقعدت قريبا منه فقال: "أي بنية كيف تجدينك" قالت: والله يا رسول الله إني لوجعة وإنه ليزيدني وجعا إلى وجعي أنه ليس عندي ما آكل، فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبكت فاطمة عليها السلام وبكيت معهما فقال لها: "أي بنية تصبري مرتين أو ثلاثا" ثم قال لها: "أي بنية أما ترضين أن تكوني سيدة نساء – [142] – العالمين" قالت: يا ليتها ماتت وأين مريم بنت عمران فقال لها: "أي بنية تلك سيدة نساء عالمها، وأنت سيدة نساء عالمك والذي بعثني بالحق لقد زوجتك سيدا في الدنيا وسيدا في الآخرة لا يبغضه إلا منافق"

Mas'alah: What was Fatimah's age when the Prophet arrived in Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 155

قال أبو جعفر: ففيما قد روينا ما قد دل أن سن فاطمة كان في الوقت الذي قدم

رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه المدينة وأمر زيدا بالذهاب إلى زينب والمجيء بها إليه كان بضع عشرة سنة وهو سن قد يجوز أن يكون لم تبلغ فيه. وعقلنا بما روينا من خبر عائشة عن الوقت الذي ماتت فيه , وأنه كان بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بستة أشهر فكان ذلك مما قد دل على أن بلوغها ولزوم الأحكام إياها كان بعد ما قال النبي عليه السلام لزيد في زينب ما قال , ثم صار ما فضل الله تعالى فاطمة مما ذكرنا يوجب فضلها على زينب وعلى من سواها ممن فضلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الآثار التي رويناها في هذا الباب.

Mas'alah: Why is Fatimah not mentioned in some hadiths about perfect women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 155

فإن قال قائل: فقد روي في ذكر من فضله رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره بالكمال من النساء نساء ذكرهن ليست فاطمة فيهن وذكر في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the complete women being Maryam and Asiya?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 156

150 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا قبيصة، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مرة يعني ابن شراحيل، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله عليه السلام: "كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام"

Mas'alah: What does the author say about reconciling the hadiths regarding Fatima's virtue?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 156

قيل له: قد يحتمل أن يكون ما في هذا الحديث كان قبل بلوغ فاطمة واستحقاقها الرتبة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بها فعاد بحمد الله جميع ما رويناه في هذا الباب إلى أن لا تضاد فيه، ولا إيجاب كشف معانيه عن ما ذكر مما يوجبه , وأن كل فضل ذكر لغير فاطمة مما قد يحتمل أن تكون فضلت به فاطمة محتملا لأن يكون وهي يومئذ صغيرة , ثم بلغت بعد ذلك فصارت بالمكان الذي جعلها الله به وذكرها به، واختصها بما اختصها به فيه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on eating etiquette?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 158

152 – حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا هشام بن عبد الواحد، حدثنا يزيد بن عبد العزيز، عن هشام، عن أبي وجزة، عن جار لعمر بن أبي سلمة , عن عمر بن أبي سلمة، ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the weakness of the hadith chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 158

قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث عندنا فاسد الإسناد إذ كان من رواية جار عمر بن أبي سلمة الذي لم يسم لنا فيه ولم نعرفه فطلبناه من رواية غير أبي معاوية وغير يزيد بن عبد العزيز عن هشام

Mas'alah: What is the sound chain for the hadith on eating with the right hand?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 159

153 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن الصباح بن عبد الله، قال: حدثنا عبد الأعلى يعني ابن عبد الأعلى، قال: حدثنا معمر، عن هشام، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة، أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده طعام، فقال: "ادنه يا بني فسم الله عز وجل وكل بيمينك وكل مما يليك" قال أبو جعفر: فكان ظاهر هذا الحديث لولا ما قد عارضه بما قد رويناه قبله مستقيم الإسناد , ولكن لما عارضه في إسناد ما رويناه قبله كافأه ووجب تنافيه وإياه لذلك , ثم طلبناه من غير حديث هشام

Mas'alah: What is the hadith about blessing being in the middle of the bowl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 165

159 – وهو ما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله عليه السلام: "إن البركة وسط القصعة فكلوا من نواحيها ولا تأكلوا من رأسها"

Mas'alah: What is the hadith about eating from the bottom of the dish?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 166

160 – ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، ولم يذكر ابن عباس، أن رسول الله عليه السلام قال: "كلوا من أسفل الصحفة فإن البركة تنزل أعلاها" فاختلف الثوري وحماد بن سلمة على عطاء وكلاهما حجة فيه في إسناد هذا الحديث فوصله الثوري ووقفه حماد على ابن جبير

Mas'alah: What does the author say about the reliability of the narrator Ata ibn al-Sa'ib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 168

كما قد حدثنا محمد بن علي بن داود , حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري , حدثنا حماد بن زيد قال: "قدم علينا عطاء بن السائب البصرة فقال لنا أيوب: ائتوه فاسألوه عن حديث التسبيح" قال القواريري: يعني حديث أبيه عن عبد الله بن عمرو – [150] – قال أبو جعفر: فقوي في قلوبنا سماع همام منه إذ كان بالبصرة ; لأنه إنما كان اختلاطه بعد رجوعه إلى الكوفة وتأملنا حديث ابن عباس هذا هل ضاد حديث عمر بن أبي سلمة الذي رويناه عنه إذ كان في حديث ابن عباس "كلوا من نواحي الصحفة" . فلم يوجد في ذلك ما يوجب تضاد حديث عمر إذ كان قد يحتمل قوله عليه السلام "كلوا من نواحي الصحفة" . أي: يأكل كل واحد منكم مما يليه من نواحيها لا يخرج عنه إلى ما سواه من نواحيها وقد يحتمل أيضا أن يكون ما في حديث ابن عباس هذا يراد به الأكل وحده لا الأكل مع غيره إذ كان تعديه في أكله

مع غيره إلى غير ما يليه من القصعة التي يأكل معه فيها سوء أدب عليه وإذا كان يأكل وحده لم يكن في أكله من حيث أكل من الصحفة سوى وسطها سوء أدب على أحد ثم تأملنا ما روي عن رسول الله عليه السلام في هذا الباب غير هذين الحديثين هل فيه ما يدل على شيء مما طلبناه في حديث ابن عباس منهما

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith of Jabir about responding 'Ana' when asked 'Who is it?'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 170

باب بيان مشكل ما رواه جابر عن النبي عليه السلام أنه استأذن عليه فقال له: "من هذا؟" فقال جابر: أنا، فقال له النبي عليه السلام: "أنا أنا" وكأنه كره ذلك

Mas'alah: What is the hadith of Jabir about knocking on the Prophet's door and saying 'Ana'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 171

163 - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا حجاج بن محمد، عن شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: استأذنت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "من هذا" ؟ فقلت: أنا، فقال: "أنا أنا" وكأنه كره ذلك

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's disapproval of Jabir's response 'Ana'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 172

164 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا بشر بن عمر الزهراني، ووهب بن جرير، قالا: حدثنا شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: أتيت النبي عليه السلام في دين كان على أبي فضربت الباب فقال: "من ذا" ؟، فقلت: أنا، فقال: "أنا أنا" كأنه كره ذلك قال أبو جعفر: فكان معنى هذا والله أعلم أن رسول الله عليه – [153] – السلام. لما قرع جابر عليه الباب فقال له: من هذا إذ كان لم يعرفه ليعرفه فأجابه جابر بما أجابه به فلم يعرفه بذلك فكان سؤاله عليه السلام إياه من هذا يقتضي جوابا لم يكن من جابر إلى حينئذ فكره ذلك منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأراد منه جوابا يفيده علم الذي دق الباب من هو وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about sitting in open areas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 173

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من نهيه عن الجلوس بالصعدات ومن إباحته ذلك على الشرائط التي اشترطها في إباحته ذلك

Mas'alah: What are the rights of the road according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 174

165 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عبد الله بن سنان الهروي، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن جرير بن حازم، قال: سمعت إسحاق بن سويد يحدث , عن ابن حجير العدوي، قال: سمعت عمر بن الخطاب، يقول: أتى علينا رسول الله صلى الله عليه

وسلم ونحن جلوس على الطريق فقال: "إياكم والجلوس على هذه الطرق فإنها مجالس الشيطان فإن كنتم لا محالة فأدوا حق الطريق" ثم مضى رسول الله عليه السلام فقلت: قال رسول الله عليه السلام: أدوا حق الطريق ولم أسأله ما هو؟ فلحقته فقلت: يا رسول الله إنك قلت: كذا , وكذا فما حق الطريق؟ قال: "حق الطريق أن ترد السلام وتغض البصر وتكف الأذى وتهدي الضال وتعين الملهوف" – [155] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on sitting in pathways?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 174

166 – وحدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن إسحاق بن سويد، عن يحيى بن يعمر، عن النبي عليه السلام بهذا الحديث منقطع الإسناد كما ذكرنا وبدون الكلام الذي في حديث يزيد بن سنان

Mas'alah: What are the rights of gatherings in open areas according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 175

167 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عثمان بن حكيم، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، حدثني أبي قال: قال أبو طلحة: كنا جلوسا بالأفنية فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ما لكم ولمجالس الصعدات" فقلنا: اجتمعنا لغير مراب نتذاكر ونتحدث قال: "فأعطوا

المجالس حقها" قالوا: وما حقها يا رسول الله؟ قال: "غض البصر ورد السلام وطيب الكلام"

Mas'alah: What are the rights of sitting in open areas according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 176

168 – حدثنا علي بن معبد، حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا هريم بن سفيان البجلي، عن عبد الله بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي شريح الخزاعي، عن النبي عليه السلام قال: "إياكم والجلوس في الصعدات فمن جلس في صعيد فليعطه حقه" قالوا: وما حقه يا رسول الله؟ قال: "إغضاض البصر ورد التحية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"

Mas'alah: What are the rights of the road according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 177

169 – حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، حدثني حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله عليه السلام قال: "إياكم والجلوس بالطرقات" قالوا: يا رسول الله لا بد من مجالسنا نتحدث فيها، فقال رسول الله: "فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقه" قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: "غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"

Mas'alah: What did the Prophet command regarding spreading peace and helping the oppressed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 178

170 – حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا شعبة، حدثني أبو إسحاق، قال: – [157] – سمعت البراء بن عازب، يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بناس من الأنصار فقال: "إن كنتم لا بد فاعلين فأفشوا السلام وأعينوا المظلوم واهدوا السبيل"

Mas'alah: What is the dispute regarding Abu Ishaq's hearing of the hadith from al-Bara'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 178

171 – حدثنا فهد، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا شعبة، حدثنا أبو إسحاق، عن البراء، أن النبي عليه السلام مر بناس جلوس من الأنصار فقال: "إن كنتم لا بد فاعلين" ثم ذكر مثله سواء. غير أنه قال فيه: قال شعبة ولم يسمع هذا الحديث أبو إسحاق من البراء قال أبو جعفر: وهذا اختلاف شديد على شعبة في هذا الحديث ; لأن حجاجا يذكر فيه سماع أبي إسحاق إياه من البراء , وأبو الوليد ينفي ذلك والله أعلم ما الصواب فيه؟

Mas'alah: What did the Prophet say to the Ansar about sitting in gatherings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 179

172 - حدثنا فهد، حدثنا أبو غسان النهدي مالك بن إسماعيل - [158] - , حدثنا إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: مر النبي عليه السلام على مجلس للأنصار فقال: "إن أبيتم إلا أن تجلسوا فردوا السلام، واهدوا السبيل، وأعينوا المظلوم"

Mas'alah: What is the author's analysis of the apparent contradiction in the hadiths about sitting in pathways?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 179

قال أبو جعفر: فتأملنا ما في هذه الآثار فوجدنا فيها نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلوس بالصعدات , ثم أباح بعد ذلك ما أباحه من الجلوس فيها على الشرائط التي اشترطها على من أباحه ذلك منها، فوقفنا بذلك على أن نهيه كان على الجلوس فيها إنما كان على الجلوس الذي ليس معه الشرائط التي اشترطها عند إباحته الجلوس فيها على من آثر أن يجلس فيها، وعلى أن إباحته الجلوس فيها مضمن بالشرائط التي اشترطها في إباحته الجلوس فيها على من أباحه ذلك منها وفي ذلك ما قد دل على تباين نهيه صلى الله عليه وسلم وتباين إباحته , وأن كل واحد منهما لمعنى ليس في الآخر منهما وفي هذه الآثار ما يدل على إباحة الناس الاستعمال من طرقهم العامة ما لا ضرر فيه على أحد من أهلها وإذا كان ذلك كذلك كان معقولا أن الجلوس فيها إن كان مما يضيق على المارين بها جلوس الجالسين بها إياها غير داخل فيما أباحه عليه السلام منها , وأن ذلك راجع إلى ما في حديث سهل بن معاذ الجهني عن أبيه أن رسول الله عليه السلام أمر مناديا في بعض غزواته لما ضيق الناس المنازل وقطعوا الطرقات فنادى , "أن من ضيق منزلا وقطع طريقا فلا جهاد

له" ، – [159] – وقد ذكرنا هذا الحديث فيما تقدم منا في كتابنا هذا والواجب على ذوي اللب أن يعقلوا عن رسول الله عليه السلام ما يخاطب به أمته فإنه إنما يخاطبهم به ليوقفهم على حدود دينهم، وعلى الآداب التي يستعملونها فيه، وعلى الأحكام التي يحكمون بها فيه وأن يعلم أنه لا تضاد فيها , وأن كل معنى منها يخاطبهم به يخالف ألفاظه فيه الألفاظ التي قد كان خاطبهم فيما قبله من جنس ذلك المعنى، وأن يطلبوا ما في كل واحد من ذينك المعنيين إذا وقع في قلوبهم أن في ذلك تضادا، أو خلافا فإنهم يجدونه بخلاف ما ظنوه فيه , وإن خفي ذلك على بعضهم فإنما هو لتقصير علمه عنه لا لأن فيه ما ظنه من تضاد أو خلاف ; لأن ما تولاه الله بخلاف ذلك كما قال تعالى: {ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا} [النساء: 82] . والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic narrations about the Greatest Name of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 180

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في اسم الله الأعظم أي أسمائه هو؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the man who supplicated using the Greatest Name of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 181

173 – حدثنا أبو أمية، حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا شريك بن عبد الله، عن أبي إسحاق، ومالك بن مغول، عن ابن بريدة، عن أبيه، سمع النبي عليه السلام رجلا يقول: اللهم إني أسألك بأني أشهد أن لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد، فقال: "لقد سأل الله عز وجل باسمه الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى"

Mas'alah: What did Abu Hanifa say about the Greatest Name of Allah being 'Allah'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 184

وهو ما أجاز لنا محمد بن أحمد بن العباس الرازي وأعلمنا أنه سمعه من موسى بن نصر الرازي وأن موسى بن نصر , حدثنا به عن هشام بن عبيد الله الرازي قال: حدثنا محمد بن الحسن , عن أبي حنيفة قال: "اسم الله عز وجل الأكبر هو الله" قال محمد: ألا ترى أن الرحمن اشتق من الرحمة والرب من الربوبية وذكر أشياء نحو هذا والله غير مشتق من شيء. قال هشام بن عبيد الله الرازي: فما أدري أفسر محمد هذا من قوله أم من قول أبي حنيفة فقال قائل: فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير هذه الآثار ما يدل على خلاف ما في هذه الآثار فذكر

Mas'alah: In which surahs is the greatest name of Allah found?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 185

176 – ما قد حدثنا محمد بن سنان الشيزري، ثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن

مسلم، حدثنا عبد الله بن العلاء، أنه سمع القاسم أبا عبد الرحمن يحدث , عن أبي أمامة يرفعه قال: "اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب في سور ثلاث البقرة وآل عمران وطه"

Mas'alah: What is the evidence for the greatest name of Allah being Al-Hayy Al-Qayyum?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 186

177 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال حدثنا أبو حفص عمرو بن أبي سلمة الدمشقي قال: سمعت عيسى بن موسى، يقول لابن زبر: يا أبا زبر سمعت غيلان بن أنس، قال: سمعت القاسم أبا عبد الرحمن يحدث , عن أبي أمامة، عن النبي عليه السلام قال: "إن اسم الله الأعظم لفي ثلاث سور من القرآن البقرة , وآل عمران، وطه" قال أبو حفص: فنظرت في هذه السور الثلاث فرأيت فيها أشياء ليس في القرآن مثلها آية الكرسي {الله لا إله إلا هو الحي القيوم} [البقرة: 255] . وفي آل عمران {الله لا إله إلا هو الحي القيوم} [البقرة: 255] . وفي طه {وعنت الوجوه للحي القيوم} [طه: 111] قال أبو جعفر: وكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله أن ما استخرجه أبو حفص من سورة البقرة فيه الله والذي استخرجه من آل عمران كذلك أيضا فيه الله فلم يكن ذلك خارجا من الآثار التي رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب، ولا مخالفا لما فيها وكان ما استخرجه مما في طه قد يجوز أن يكون كما استخرجه فثبت بذلك أن اسم الله الأعظم هو الحي القيوم وقد يحتمل أن يكون هو ما في طه سوى ذلك , وهو قول الله - [164] - فيها: {وإن تجهر بالقول فإنه يعلم السر وأخفى الله لا إله إلا هو} [طه: 8] . الآية فيرجع ما في طه إلى

مثل ما رجع إليه ما في سورة البقرة وما في سورة آل عمران أنه الله تعالى وقد روي عن أسماء بنت يزيد الأنصارية عن النبي عليه السلام في ذلك ما يخالف الحديث الذي استخرج منه أبو حفص ما استخرج

Mas'alah: What did Asma bint Yazid report about the greatest name of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 187

178 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا عبيد الله بن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، أنها سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "إن في هاتين الآيتين اسم الله الأعظم {وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو} [البقرة: 163] , و {الم الله لا إله إلا هو الحي القيوم} [آل عمران: 2] "

Mas'alah: What is the corroborating narration about the greatest name of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 187

179 – وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا أبو عاصم النبيل، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن شهر، عن أسماء، أن رسول الله عليه السلام مثله. فكان في هذين الحديثين موضع اسم الله من سورة البقرة ومن سورة آل عمران بما ليس في إحداهما ذكر الحي القيوم وفيهما جميعا الله عز وجل – [165] – فكان في ذلك ما يجب به أن يعقل أن الذي في سورة طه هو ذلك أيضا لا ما ذكره أبو حفص وكان فيما ذكرنا ما قد وافقه ما ذهب إليه أبو حنيفة فكان قولهم: اللهم , إنما كان الأصل فيه يا الله فلما

حذفوا الياء من أول الحرف زادوا الميم في آخره ليرجع المعنى الذي في يا الله وفيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديق بعضه بعضا وانتفى الاختلاف منه

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the supplication 'O Allah, strengthen my weakness in Your obedience'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 188

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من دعائه "اللهم قو في طاعتك ضعفي"

Mas'alah: What is the supplication for strength and guidance taught by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 189

180 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا علي بن عبد الحميد المعني، قال: حدثنا مندل بن علي، عن العلاء بن المسيب، عن أبي داود الهمداني، عن بريدة، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا أعلمك كلمات من أراد الله به خيرا علمه إياها , ثم لم ينسهن أبدا اللهم إني ضعيف فقو في رضاك ضعفي وخذ إلى الخير بناصيتي واجعل الإسلام منتهى رضاي اللهم إني ضعيف فقوني وإني ذليل فأعزني وإني فقير فأغنني"

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's supplication regarding weakness and strength?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 189

181 – حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا عاصم بن علي بن عاصم، حدثنا مندل بن علي، حدثنا العلاء بن المسيب، عن أبي داود – [167] – الهمداني، عن بريدة الأسلمي، ثم ذكر مثله إلا أنه قال: ثم "لم يسألهن إياه أبدا" . فتأملنا ما في هذين الحديثين عن رسول الله عليه السلام فوجدنا الضعف لا يكون قوة أبدا ووجدنا القوة لا تكون ضعفا أبدا ; لأن كل واحد منهما ضد لصاحبه ولا يكون الشيء ضدا لنفسه أبدا إنما يكون ضدا لغيره وكان الضعف والقوة لا يقومان بأنفسهما إنما يكونان حالين في أبدان الحيوان من بني آدم ومما سواهم فيعود ما يحل فيه الضعف منهما ضعيفا وما يحل فيه القوة منهما قويا. فعقلنا بذلك أن دعاءه صلى الله عليه وسلم الله عز وجل أن يجعل ضعفه قويا إنما مراده فيه والله أعلم أن يجعل ما فيه الضعف منه , وهو بدنه قويا فهذا أحسن ما وجدناه في تأويل هذا الحديث , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the sun and moon being rolled up in the fire on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 192

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: "إن الشمس والقمر ثوران مكوران في النار يوم القيامة"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about the sun and moon being rolled up in the fire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 193

183 – حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا معلى بن أسد العمي، قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار، عن عبد الله الداناج، قال: شهدت أبا سلمة بن عبد الرحمن جلس في مسجد في زمن خالد بن عبد الله بن خالد بن أسيد قال: فجاء الحسن فجلس إليه فتحدثا فقال أبو سلمة: حدثنا أبو هريرة عن النبي عليه السلام قال: "الشمس والقمر ثوران مكوران يوم القيامة" فقال الحسن: ما ذنبهما؟ فقال: إنما أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت الحسن فكان ما كان من الحسن في هذا الحديث إنكارا على أبي سلمة إنما – [171] – كان والله أعلم لما وقع في قلبه أنهما يلقيان في النار ليعذبا بذلك فلم يكن من أبي سلمة له عن ذلك جواب , وجوابنا له في ذلك عن أبي سلمة أن الشمس والقمر إنما يكوران في النار ليعذبا أهل النار لا أن يكونا معذبين في النار وأن يكونا في تعذيب من في النار كسائر ملائكة الله الذين يعذبون أهلها ألا ترى إلى قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم} [التحريم: 6] . أي: من تعذيب أهل النار {ويفعلون ما يؤمرون} [التحريم: 6] , وكذلك الشمس والقمر هما فيها بهذه المنزلة معذبان لأهل النار بذنوبهم لا معذبان فيها إذ لا ذنوب لهما وقد روي عن أنس عن رسول الله عليه السلام في الشمس والقمر هذا المعنى أيضا وفيه زيادة أنهما عقيران

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about the sun and moon being rolled up in the fire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 194

184 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم البغدادي، حدثنا محمد بن صالح القرشي قال أبو جعفر: وهو الذي يقال له: ابن النطاح – [172] – ويضاف ولاؤه إلى جعفر بن سليمان الهاشمي حدثنا درست بن زياد القشيري، حدثنا يزيد، قال أبو جعفر وهو الرقاشي حدثنا أنس، قال: قال رسول الله عليه السلام: "الشمس والقمر ثوران عقيران في النار" قال أبو جعفر: ومعنى العقر الذي ذكر أنه لهما في هذا الحديث عند أهل العلم باللغة لم يرد به العقر لهما عقوبة لهما إذ كان ذلك لا يجوز فيهما إذ كانا في الدنيا من عبادة الله على ما ذكرهما به في كتابه بقوله: {ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الأرض والشمس والقمر} وذكر معهما من ذكر معهما في هذه الآية حتى أتى على قوله تعالى فيها: {وكثير حق عليه العذاب} [الحج: 18] فأخبر أن عذابه إنما يحق على غير من يسجد له في الدنيا , ولكنهما كانا في الدنيا يسبحان في الفلك الذي كانا يسبحان فيه كما قال تعالى: {لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر} [يس: 40] . الآية , ثم أعادهما يوم القيامة موكلين بالنار كغيرهما من ملائكته الموكلين بها فقطعهما بذلك عما كانا فيه من الدنيا من السباحة فعادا بانقطاعهما عن ذلك كالزمنين بالعقر فقيل لهما: عقيران على استعارة هذا الاسم لهما لا على حقيقة حلول عقر بهما والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the explanation of the hadith 'How evil a mount for a man is 'they claim'?'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 195

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: "بئس مطية الرجل زعموا"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith 'How evil a mount for a man is 'they claim'?'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 196

185 - حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي أبو بكر، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو قلابة، حدثني أبو عبد الله، قال: قال النبي عليه السلام: "بئس مطية الرجل زعموا"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith 'How evil a mount for a man is 'they claim'?'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 197

186 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن - [174] - الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، قال: قال أبو مسعود لأبي عبد الله أو قال أبو عبد الله لأبي مسعود أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في زعموا: "بئس مطية الرجل" قال أبو جعفر: فتأملنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في وصفه زعموا بما وصفها به وذكره إياها أنها بئس مطية الرجل فوجدنا زعموا لم تجئ في القرآن إلا في الإخبار عن المذمومين - [175] - بأشياء مذمومة كانت منهم. فمن ذلك قول الله تعالى: {زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا} [التغابن: 7] , ثم أتبع ذلك بقوله تعالى: {قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم} [التغابن: 7] . ومن ذلك قوله تعالى: {قل ادعوا الذين زعمتم من دونه} [الإسراء: 56] . ثم أتبع ذلك بإخباره بعجزهم أن دعوهم بذلك بقوله: {فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا} [الإسراء: 56] . ومن ذلك قوله تعالى: {وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء} [الأنعام: 94] ، ثم رد عليهم بقوله: {لقد تقطع بينكم}

[الأنعام: 94] الآية. ومن ذلك قوله تعالى: {وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم} [الأنعام: 136] . ومن ذلك قوله تعالى: {وقالوا هذه أنعام وحرث حجر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم} [الأنعام: 138] . ومن ذلك قوله: {أين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون} [الأنعام: 22] . ومن ذلك قوله: {ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك} [النساء: 60] . الآية وكل هذه الأشياء فإخبار عن الله تعالى بها عن قوم مذمومين في أحوال لهم مذمومة وبأقوال كانت منهم كانوا فيها كاذبين مفترين على الله تعالى فكان مكروها لأحد من الناس لزوم أخلاق المذمومين في أخلاقهم الكافرين في أديانهم الكاذبين في أقوالهم - [176] - وكان الأولى بأهل الإيمان لزوم أخلاق المؤمنين الذين سبقوهم بالإيمان وما كانوا عليه من المذاهب المحمودة والأقوال الصادقة التي حمدهم الله تعالى عليها رضوان الله عليهم ورحمته وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on resolving wrongs against others in this world?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 198

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من أمره من قبله مظلمة لأخيه في عرض أو في مال أن يتحلله منها في الدنيا

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking forgiveness for wrongs before the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 199

187 – حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، حدثني ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن رسول الله عليه السلام قال: "من كانت له مظلمة من أخيه من عرضه أو ماله فليتحلله من قبل أن يؤخذ منه حين لا يكون دينار ولا درهم فإن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإلا أخذ من سيئات صاحبه فحملت عليه" 188 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني، عن ابن أبي ذئب، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on resolving wrongs against others in honor or property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 200

189 – حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، قال: وحدثني مالك، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من كانت – [178] – عنده مظلمة لأخيه في عرض أو في مال فليأته فليحلله منها فإنه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فكان ما في رواية ابن أبي ذئب منه "من كانت له مظلمة من أخيه من عرضه أو ماله فليتحلله. فكان معنى ذلك عندنا والله أعلم فليتحلله بما يتحلل به من مثله من دفع مال مكان مال ومن عفو عن عقوبة وجبت في انتهاكه عرضه ; لأن ذلك الانتهاك يوجب على المنتهك العقوبة في بدنه كقول الرجل للرجل: يا فاسق أو يا خبيث أو يا سارق ولا تقوم الحجة له عليه أنه كذلك فعلى ذلك القائل العقوبة وللواجبة له تلك العقوبة العفو عنه لا اختلاف بين أهل العلم في ذلك , وذلك التحليل الذي يراد من هذه العقوبة والله أعلم. وفي

حديث مالك مكان ذلك فليأته فليحلله منها فذلك على إتيان من له المظلمة لا على إتيان من هي عليه , وذلك بعيد في المعنى ; لأن الذي له المظلمة غير مخوف عليه منها في الآخرة وإنما الخوف في الآخرة على من هي قبله فبان بما ذكرنا أن الأولى مما اختلف فيه مالك، وابن أبي ذئب في هذا الحديث هو ما رواه عليه ابن أبي ذئب لا ما رواه عليه مالك , - [179] - ثم رجعنا إلى ما في حديثهما جميعا من قول رسول الله عليه السلام:" من قبل أن يؤخذ منه حين لا يكون دينار ولا درهم فإن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإلا أخذ من سيئات صاحبه فحملت عليه ". فكان ذلك عندنا , والله أعلم راجعا على المظلمة في المال لا على المظلمة في العرض ; لأن المظلمة في المال توجب مالا , وهو الدنانير والدراهم فإذا كان غير مقدور عليهما عاد صاحب المظلمة في حقه بمظلمته إلى حسنات ظالمه وأخذ منها بقدر مظلمته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئاته فألقي على ظالمه بمقدار مظلمته وليس كذلك المظلمة في العرض ; لأن الواجب بها هو العقوبة في بدن الظالم بجلده عليها , وذلك مقدور عليه في الآخرة من بدنه كما كان مقدورا عليه منه في الدنيا. ومما يقوي ما قلناه في ذلك"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on false accusation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 202

192 - حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا سويد بن نصر، حدثنا ابن المبارك، عن الفضيل بن غزوان، ثم ذكر بإسناده مثله، ولم يقل: "بزنى"

Mas'alah: How does Arabic rhetoric allow a conjunctive phrase to refer to only one of two mentioned items?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 203

فإن قال قائل: فقد جاء الخطاب في حديث التحليل من الغيبة الذي رويته بالمظلمة في العرض والمال جميعا فكيف يجوز أن يرجع بشيء من الكلام المعطوف عليه على بعض ما ابتدئ به دون بقيته؟ قيل له: العرب تفعل هذا كثيرا تخاطب بالشيء بعقب ذكر شيئين تريد بخطابها أحد ذينك الشيئين جميعا ومن ذلك قول الله تعالى: {مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان} [الرحمن: 20] . ثم قال: {يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان} [الرحمن: 22] . وإنما يخرجان من أحدهما دون الآخر ومن ذلك قوله: {يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم} [الأنعام: 130] . والرسل فإنما كانوا من الإنس لا من الجن ومن ذلك ما يروى عن النبي عليه السلام

Mas'alah: What did the Prophet say about the pledge not to associate partners with God?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 204

194 - مما قد حدثناه يونس، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن عبادة، قال: كنا عند النبي عليه السلام في مجلس فقال: "تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا الآية فمن أوفى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيئا فعوقب عليه فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فأمره إلى الله إن شاء عذبه , وإن شاء رحمه" - [182] -

Mas'alah: What is the ruling on the expiation of punishment for shirk and the transfer of good deeds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 204

قال أبو جعفر: ونحن نعلم أن من أشرك بالله فعوقب على شركه لم تكن تلك العقوبة كفارة له ; لأن الله تعالى يقول: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} [النساء: 48] ، وأنه إن لم يعاقب وستر عليه لم يكن ممن قد يجوز أن يغفر الله له فكان قوله عليه السلام: "فمن أصاب من ذلك شيئا" . إنما هو على بعض تلك الأشياء لا على كلها , فكذلك قوله في تحويل بعض حسنات الظالم إلى المظلوم وفي تحويل بعض سيئات المظلوم إلى الظالم ليس ذلك في الظلم في الأعراض وإنما هو في الظلم في الأموال لا الظلم في الأعراض والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the ruling regarding one who intentionally kills himself?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 205

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام فيمن قتل نفسه متعمدا هل يجوز أن يغفر له أم لا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the punishment for suicide by strangulation, stabbing, or throwing oneself?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 206

195 - حدثنا الربيع المرادي، حدثنا ابن وهب، حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد،

ومالك بن أنس، عن أبي الزناد، عن عبد الرحمن يعني ابن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله عليه السلام قال: "الذي يخنق نفسه يخنق نفسه في النار، والذي يقتحم نفسه يقتحم نفسه في النار، والذي يطعن نفسه يطعن نفسه في النار"

Mas'alah: What did the Prophet say about the eternal punishment for suicide by iron, falling, or poison?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 207

196 – حدثنا فهد، حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، حدثنا أبو صالح، حدثنا أبو هريرة، عن النبي عليه السلام قال: "من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده في نار جهنم يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا , ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في جهنم – [184] – خالدا مخلدا فيها أبدا , ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا فيها مخلدا فيها أبدا"

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith similar to the previous one on suicide?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 207

197 – حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي، حدثنا أحمد بن محمد القواس، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، قال: أخبرني فافاه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله عليه السلام مثله

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about a contradictory Hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 207

قال أبو جعفر: فافاه هذا رجل من أهل الكوفة وأهل القرآن واسمه إسماعيل بن زياد فقال قائل: فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث يخالف هذا , ثم ذكر

Mas'alah: What is the story of Tufayl ibn Amr and the man who cut his fingers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 208

198 - ما حدثنا أبو أمية، وإبراهيم بن أبي داود، ومحمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي أبو بكر، قالوا: حدثنا سليمان بن - [185] - حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن حجاج الصواف، عن أبي الزبير، عن جابر، أن الطفيل بن عمرو الدوسي، أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله هل لك في حصن حصين ومعه حصن كان لدوس في الجاهلية فأبى ذلك النبي عليه السلام للذي ذخر للأنصار فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجل فاجتووا المدينة فمرض فجزع فأخذ مشاقص له فقطع بها براجمه فشخبت يداه حتى مات فرآه الطفيل بن عمرو في منامه في هيئة حسنة ورآه مغطيا يديه فقال له: ما صنع بك ربك؟ فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه عليه السلام قال ما لي أراك مغطيا يديك فقال: قيل لي لن نصلح منك ما أفسدت فقصها الطفيل على رسول الله عليه السلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "اللهم وليديه فاغفر"

Mas'alah: What is the ruling on cutting a limb to save one's life?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 208

فكان من جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أنه قد يحتمل أن – [186] – يكون الرجل المذكور في هذا الحديث فعل بنفسه ما فعل مما ذكر فيه على أنه عنده علاج تبقى به بقية يديه ففعل ما فعل لتسلم له نفسه وتبقى له بقية يديه فلم يكن في ذلك مذموما وكان كرجل أصابه في يده شيء فخاف إن لم يقطعها أن يذهب بها سائر بدنه ويتلف بها نفسه فهو في سعة من قطعها فإن لم يقطعها , وهو يرى أنه بذلك يسلم له بذلك بقية بدنه ويأمن على نفسه , ثم مات منها أنه غير ملوم في ذلك ولا معاقب عليه وكذلك هذا الرجل فيما فعل ببراجمه حتى كان من فعله تلف نفسه , وهو خلاف من قتل نفسه طاعنا لها أو مترديا من مكان إلى مكان ليتلف نفسه أو متحسيا لسم ليقتل به نفسه فلم يبن بحمد الله فيما رويناه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تضاد ولا اختلاف

Mas'alah: Does the Prophet's prayer for forgiveness imply a sin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 208

فإن قال قائل: ففي هذا الحديث دعا رسول الله عليه السلام ليدي هذا الرجل بالغفران ودعاؤه ليديه بذلك دعاء له , وذلك لا يكون إلا عن جناية كانت منه على يديه استحق بها العقوبة فدعا له رسول الله عليه السلام بالغفران ليديه فيكون ذلك غفرانا له

Mas'alah: What is the explanation for the Prophet's prayer for forgiveness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 208

قيل له ما في هذا الحديث دليل على ما ذكرت ; لأنه قد يجوز أن يكون ما كان من رسول الله عليه السلام من ذلك الدعاء ليدي ذلك - [187] - الرجل كان لإشفاقه عليه ولعمل الخوف من الله كان في قلبه فدعا له بذلك لهذا المعنى لا لما سواه كما قد روي عنه مما علمه حصينا الخزاعي أبا عمران بن حصين وأمره أن يدعو به

Mas'alah: What did the Prophet teach Husayn al-Khuza'i to pray for forgiveness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 209

199 - كما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن بشر العبدي، أخبرنا ابن أبي زائدة، حدثنا منصور بن المعتمر، قال حدثنا ربعي بن حراش، عن عمران بن حصين، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علم أباه حصينا بعدما أسلم فقال: "قل اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت وما أخطأت وما عمدت وما جهلت وما علمت"

Mas'alah: What is the ruling on unintentional error and the Prophet's teaching on seeking forgiveness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 209

فكان في هذا الحديث تعليم رسول الله صلى الله عليه وسلم حصينا أن يدعو الله أن

يغفر له ما أخطأ يعني الخطأ الذي هو ضد العمد , وذلك مما هو غير مأخوذ به ولا معذب عليه ; لأن الله تعالى قال: {وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم} [الأحزاب: 5] فكان الخطأ الذي ليس معه تعمد القلوب معفوا عنه غير مأخوذ به صاحبه وكان أمر النبي عليه السلام حصينا أن يدعو الله بغفرانه إياه له – [188] – على الرهبة من الله والتعظيم له والخوف مما عسى أن يكون يخالط قلب المخطئ في حال خطئه من ميل إلى ما أخطأ به , وكذلك ما في حديث جابر من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغفران للرجل المذكور فيه يحتمل أن يكون لمثل هذا أيضا والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about resolving the apparent contradiction in the killing of Ka'b ibn al-Ashraf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 210

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام فيما كان من بعثه محمد بن مسلمة لقتله كعب بن الأشرف بما يدفع التضاد عن ما توهم بعض الناس أنه قد ضاد ما فيه

Mas'alah: What is the hadith about the killing of Ka'b ibn al-Ashraf by Muhammad ibn Maslamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 211

200 – حدثنا يونس، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن جابر، قال: قال رسول

الله عليه السلام: "من لكعب فإنه قد آذى الله ورسوله" فقام محمد بن مسلمة فقال: يا رسول الله أتحب أن أقتله؟ قال: "نعم" قال: فأذن لي أن أقول شيئا , قال: "قل" قال: - [190] - فأتاه فقال: إن هذا الرجل قد سألنا الصدقة وقد عنانا وإني قد أتيتك أستسلفك قال: وأيضا والله لتملنه قال: إنا قد اتبعناه ونحن نكره أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير أمره قال: أي شيء ترهنونني قالوا: وما تريد منا؟ قال: ترهنونني نساءكم قالوا: أنت أجمل العرب كيف نرهنك نساءنا؟ فأبوا فأبى قالوا: يكون ذلك عارا علينا قال: فترهنونني أولادكم قالوا: يا سبحان الله يسب ابن أحدنا فيقال: رهنت بوسق أو وسقين , قالوا: نرهنك اللأمة. قال: تريدون السلاح فواعده أن يأتيه فجاءه ليلا فلما أتاه ناداه فخرج إليه , وهو متطيب فلما أن جلس إليه وقد كان جاء معه بنفر ثلاثة أو أربعة وريح الطيب ينضح منه فذكروا له قال عندي فلانة وهي من أعطر نساء الناس قال تأذن لي فأشم قال نعم فوضع يده في رأسه فشمه قال أعود قال نعم قال فلما استمكن من رأسه قال دونكم فضربوه حتى قتلوه ""

Mas'alah: What is the narration about the accusation of treachery in the killing of Ka'b ibn al-Ashraf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 212

حدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني , حدثنا ابن وهب , حدثني سفيان بن عيينة , عن عمر بن سعيد أخي سفيان الثوري , عن أبيه , عن عباية: قال ذكر قتل كعب بن الأشرف عند معاوية فقال ابن يامين: كان قتله غدرا فقال محمد بن مسلمة: "يا معاوية أيغدر - [191] - عندك رسول الله عليه السلام ولا تنكر، والله لا يظلني وإياك سقف بيت أبدا ولا يحلو لي دم هذا إلا قتلته" فتوهم متوهم أن فيما روينا مما

كان من محمد بن مسلمة وأصحابه قد دخلوا به في خلاف ما روي عن رسول الله عليه السلام

Mas'alah: What is the hadith about killing a person who has been given safety?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 213

201 – مما قد حدثناه علي بن معبد بن نوح، حدثنا يونس بن محمد المؤدب، حدثنا حماد وهو ابن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن رفاعة بن شداد، قال كنت أقوم على رأس المختار فلما تبينت لي كذابته هممت والله أن أسل سيفي فأضرب به عنقه حتى ذكرت حديثا حدثنيه عمرو بن الحمق قال: سمعت النبي عليه السلام يقول: "من آمن رجلا على نفسه فقتله أعطي لواء غدر يوم القيامة"

Mas'alah: What is the variant wording of the hadith on killing a person given safety?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 214

202 – ومما قد حدثنا أيوب بن نصر العصفري، قال حدثنا أحمد، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن رفاعة بن شداد، قال: كنت أقوم على رأس المختار فلما سمعت كذابته هممت أن أخترط سيفي فأضرب به عنقه حتى ذكرت حديثا حدثنيه عمرو بن الحمق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أمن رجلا على نفسه فقتله أعطي لواء غدر يوم القيامة" فاختلف علي وأيوب في الحرف الذي ذكرنا اختلافهما فيه "وهو آمن" "وأمن" وقال أيوب "أمن"

وهو الصحيح

Mas'alah: What is the reconciliation between hadiths on killing those given safety and the killing of Ka'b ibn al-Ashraf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 215

203 – ومما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا محمد بن الصلت، حدثني عيسى بن يونس، عن نصير بن أبي نصير، عن السدي، عن رفاعة الفتياني قال أبو جعفر: وفتيان من بجيلة قال: دخلت على المختار فإذا وسادتان مطروحتان فقال: يا جارية هلمي لفلان وسادة فقلت: ما بال هاتين فقال: قام عن إحداهما جبريل وعن الأخرى ميكائيل. وما منعني أن أقتله إلا حديث حدثني عمرو بن الحمق قلت: وما حدثك؟ قال: سمعت النبي عليه السلام يقول: "من ائتمنه رجل على دمه فقتله فأنا منه بريء , وإن كان المقتول كافرا" – [193] – وقد حقق ما في هذا الحديث من رواية ابن أبي داود: "من ائتمنه رجل" صحة ما روى أيوب في الحديث الأول مما خالفنا فيه علي وكان ما توهمه هذا المتوهم جهلا بلغة العرب وسعتها إذ كان قول رسول الله عليه السلام في حديث عمرو بن الحمق هو على من كان آمنا إما بالإسلام وإما بذمة وإما بأمان بإعطاء من المسلمين إياه ذلك الأمان حتى صار به آمنا على نفسه وحتى صار به دمه في حاله تلك حراما على أهل الملة وأهل الذمة جميعا فكان معنى قوله فيه: "من ائتمن" أي: ممن هذه صفته "رجلا على نفسه فقتله أعطي لواء غدر يوم القيامة" وكان ما في حديث جابر في قصة محمد بن مسلمة وأصحابه في كعب بن الأشرف وفي ائتمانه محمد بن مسلمة على نفسه إنما بأمن كافر لا يحل أمانه لملي ولا لذمي ولا يكون لملي ولا لذمي إعطاؤه ذلك وذلك لما كان عليه من الأذى لله

تعالى ولرسوله ولو أن رجلا من أهل الملة أمنه لما أمن بذلك ولا حرم به دمه فدل ذلك أن ما كان من ائتمان كعب محمد بن مسلمة على نفسه كان كلا ائتمان وأنه كان بعده في حل دمه كهو كان في ذلك من قبل – [194] – ما كان منه من ائتمانه محمد بن مسلمة على ما ائتمنه عليه من نفسه فعادت أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه إلى انتفاء التضاد عنها وانصرف كل صنف منها إلى خلاف الصنف الذي انصرف إليه غيره منها

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic narration of Hakim ibn Hizam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 216

باب بيان مشكل ما روي عن حكيم بن حزام، من قوله: "بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن لا أخر إلا قائما"

Mas'alah: What is the meaning of Hakim ibn Hizam's statement about not falling except while standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 217

204 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا سعيد بن عامر الضبعي، حدثنا سعيد، عن أبي بشر، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام، قال: "بايعت رسول الله عليه السلام على أن لا أخر إلا قائما" . فاختلف الناس في تأويل هذا الحديث فقال قوم: معناه على أنه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن لا يكون سجوده إلا خرورا

من قيامه لتكون صلاته لا شيء فيها مما قد روي عن رسول الله عليه السلام أنه إذا كان من مصليها فيها شيء لم ينظر الله إلى صلاته

Mas'alah: What is the ruling on pledging allegiance to die after the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 220

207 - ما قد حدثناه علي بن معبد، حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي، حدثنا وهيب بن خالد، حدثنا عمرو بن يحيى المازني، عن عباد بن تميم، قال لما كان زمن الحرة جاء رجل إلى عبد الله بن زيد فقال: هاذاك ابن حنظلة يبايع الناس على الموت فقال: "لا أبايع أحدا على هذا بعد رسول الله عليه السلام" - [198] - فكان ما أخبر به حكيم في حديثه مما بايع عليه رسول الله عليه السلام هذه البيعة التي هي أشرف البيعات والتي لا تجوز إلا لرسول الله عليه السلام وكل هذه الأصول التي تأول عليها حديث حكيم هذا محتملة أن يكون ما تأولت عليه هو الذي أراده حكيم والله أعلم ما كان أراد منها ومما سواها مما قد يحتمل أن يكون عليه

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narration about the mu'adhdhins having the longest necks on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 221

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في المؤذنين أنهم أطول الناس أعناقا يوم القيامة

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement that the wife with the longest hand will join him soonest?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 223

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله لأزواجه رضي الله عنهن: "أسرعكن بي لحاقا أطولكن يدين"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about the wife with the longest hand?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 224

209 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن إسماعيل يعني ابن أبي خالد، عن الشعبي، عن عبد الرحمن بن أبزى، أن عمر كبر على زينب بنت جحش أربعا , ثم أرسل إلى أزواج النبي عليه السلام من يدخل هذه قبرها قلن: من كان يدخل عليها في حياتها وقال: كان رسول الله عليه السلام يقول: "أسرعكن بي لحاقا أطولكن يدا" فكن يتطاولن بأيديهن وإنما كان ذلك أنها كانت صناعا يعني بما يقيم في سبيل الله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the wife with the longest hand?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 225

210 - حدثنا يحيى بن إسماعيل البغدادي أبو زكريا بطبرية , - [202] - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثنا أبي، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة قالت:

قال النبي عليه السلام لأزواجه: "يتبعني أطولكن يدا" قال: قالت عائشة: فكنا إذا اجتمعنا في بيت إحدانا بعد وفاة النبي عليه السلام نمد أيدينا في الجدار نتطاول فلا نزال نفعل ذلك حتى توفيت زينب بنت جحش بن رئاب زوج النبي عليه السلام وكانت امرأة قصيرة يرحمها الله ولم تكن أطولنا يدا فعرفنا حينئذ أن ما أراد النبي عليه السلام الصدقة قالت: وكانت زينب امرأة صناعة اليد تدبغ وتخرز وتصدق به في سبيل الله عز وجل - [203] - فكان ما قد ذكرنا في هذا الحديث مما قد عرفه أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم مما كان بعد وفاته من وفاة زوجته زينب من القول الذي كان منه في حياته مع قصر يديها للخير الذي كانت تكتسبه بهن أنها أطولهن يدين أي: بالخير لا بما سواه وكفانا ذلك عن الكلام في تأويله بشيء غير ما قاله فيه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on breeding mules by crossing donkeys with horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 226

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في إنزاء الحمير على الخيل

211 - حدثنا فهد، حدثنا أبو غسان، حدثنا شريك، عن عثمان بن أبي زرعة، عن سالم، عن علقمة، عن علي قال: أهدي للنبي عليه السلام بغل أو بغلة فقلت: ما هذا؟ قالوا: بغل أو بغلة قلت: وما هو؟ قال: "يحمل الحمار على الفرس فيكون مثل هذا أو يخرج مثل هذا" قلت: أفلا نحمل فلانا على فلانة؟ قال: "إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون" 212 - حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور، حدثنا الهيثم بن جميل، حدثنا

شريك، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه قال عن علي بن علقمة قال أبو جعفر: وسالم هذا هو ابن أبي الجعد

213 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا سعيد بن أوس، حدثنا قيس بن الربيع، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، – [205] – عن علي، قال: "نهانا رسول الله عليه السلام أن نحمل الحمر على البراذين"

Mas'alah: What is the ruling on crossing donkeys with horses to produce mules?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 229

214 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا شعيب بن الليث، أخبرنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن ابن زرير يعني عبد الله بن زرير، عن علي بن أبي طالب، قال: أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فركبها فقال علي: لو حملنا الحمير على الخيل كان لنا مثل هذه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون"

Mas'alah: What is another narration about crossing donkeys with horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 229

215 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا ليث، وحدثنا يزيد، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي

الخير، عن عبد الله بن زرير، عن علي، عن رسول الله عليه السلام مثله

Mas'alah: What three things did the Prophet specifically allow for Banu Hashim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 230

216 – حدثنا ربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، وحدثنا – [206] – أحمد بن داود، حدثنا سليمان بن حرب الواشحي، قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن أبي جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس، قال: "ما اختصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء دون الناس إلا بثلاث إسباغ الوضوء , وأن لا نأكل الصدقة , وأن لا ننزي الحمر على الخيل"

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Banu Hashim's special permissions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 230

217 – حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا حميد بن مسعدة، حدثنا حماد بن زيد، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: How does the author reconcile the apparent contradiction between the two hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 230

218 – وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا أبو كريب، حدثنا إسماعيل ابن

علية، حدثنا موسى بن سالم، عن عبد الله بن عبيد الله، عن ابن عباس، مثله

Mas'alah: What is the apparent contradiction between the two hadiths about crossing donkeys with horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 230

فقال قائل: فهذان الحديثان متضادان ; لأن في الأول منهما قول النبي عليه السلام: "إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون" لما قال له علي: لو حملنا الحمر على الخيل لكان لنا مثل هذه فكان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيا للناس. جميعا على إنزاء الحمر على الخيل وفي الحديث الثاني منهما قول ابن عباس: إن رسول الله عليه السلام اختصهم يعني بني هاشم بأن لا ينزوا الحمر على الخيل - [207] - فكان نهيه في هذا الحديث لم يتجاوز بني هاشم إلى غيرهم وكان نهيه في الحديث الأول قد عم الناس جميعا. فكان جوابنا له عن ذلك بتوفيق الله وعونه: أن الحديث الأول كان جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه علي بن أبي طالب فيما قال له لو حملنا الحمير على الخيل جاءنا مثل هذا: "أن ذلك إنما يفعله الذين لا يعلمون" أي: أن الحمر إذا حملت على الخيل كان ما يكون بينهما بغالات وبغال لا ثواب في ارتباطها ولا سهمان لها في الغنائم لمن غزا عليها وإذا حملت الخيل على الخيل كانت عنها خيلا في ارتباطها الثواب الذي وعد الله على لسان رسوله مرتبطيها وارتباطهم إياها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'Goodness is tied to the forelocks of horses

until the Day of Judgment'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 231

219 – ما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس، حدثنا عبد الله بن نمير الهمداني، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي عليه السلام قال: "الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة"

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 231

220 – وكما قد حدثنا ابن أبي داود، ثنا مسدد، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي عليه السلام مثله،

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 231

221 – وكما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا القعنبي، – [208] – حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله،

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 231

222 – وكما قد حدثنا فهد، حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبي، عن أشعث بن سوار، عن أبي زياد التيمي، عن النعمان بن بشير، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about goodness being tied to the forelocks of horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 232

223 – وكما قد حدثنا عبد الملك بن مروان، حدثنا الفريابي، عن سفيان، عن يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة، عن جرير بن عبد الله، قال: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والغنيمة"

Mas'alah: What is another chain for the hadith about horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 232

224 – وكما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي، حدثنا يزيد بن زريع، عن يونس بن عبيد، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about horses and reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 233

225 – حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، حدثنا

عروة البارقي، أن النبي عليه السلام قال: "الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والمغنم"

Mas'alah: What did the Prophet say about horses, camels, and sheep?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 234

226 – وكما حدثنا فهد، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن إدريس، ومحمد بن فضيل، عن ابن إدريس، وابن فضيل , عن حصين، عن الشعبي، عن عروة البارقي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الخير معقود في نواصي الخيل" فقيل: يا رسول الله مم ذاك؟ قال: "الأجر والغنيمة إلى يوم القيامة" . زاد ابن إدريس: "والإبل عز لأهلها والغنم بركة"

Mas'alah: What did the Prophet say about horses and their owners?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 236

228 – وكما قد حدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني أبو قرة، حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي، حدثنا عبد الله بن سالم، حدثنا إبراهيم بن سليمان الأفطس، حدثني الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، عن جبير بن نفير، حدثنا سلمة بن نفيل السكوني، قال: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "الخيل معصوب في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها" وفي ذلك أحاديث تدخل في هذا النوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخترنا بعضها لما عسى أن يكون أولى به مما يجيء فيما بعد

في كتابنا هذا إن شاء الله فأعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب في جوابه - [211] - إياه عن قوله: لو حملنا الحمر على الخيل بقوله: "إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون" أي: أن منتجي ما لا ثواب في إنتاجه ولا سهم في الغنيمة مع الغزو عليه وتاركي إنتاج ما في إنتاجه ثواب والسهمان في الغنيمة الذين لا يعلمون فهذا وجه ما في حديث علي الذي روينا والله أعلم وأما ما في حديث ابن عباس فإنما كان على اختصاص رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهم أن لا ينزوا الحمر على الخيل لمعنى كان فيهم قد ذكره عبد الله بن الحسين بن الحسن بن علي بن أبي طالب وبين فيه المعنى الذي اختصهم رسول الله عليه السلام بذلك من أجله

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the special privileges of the Prophet's family?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 237

229 - كما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أبو عمر الحوضي، حدثنا مرجى بن رجاء، حدثنا أبو جهضم، حدثني عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: "ما اختصنا رسول الله عليه السلام إلا بثلاث: أن لا نأكل الصدقة , وأن نسبغ الوضوء , وأن لا ننزي حمارا على فرس" . قال: فلقيت عبد الله بن الحسن وهو يطوف بالبيت , فحدثته فقال: صدق، كانت الخيل قليلة في بني هاشم فأحب أن يكثر فيهم فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في واحد من هذين الحديثين للآخر منهما , وأن ما في كل واحد منهما لمعنى غير المعنى الذي في الآخر منهما والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about humiliation through

farming?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 238

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في الذل بالزرع

Mas'alah: What did the Prophet say about farming tools bringing humiliation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 239

230 - حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، ومحمد بن حميد بن هشام الرعيني، وإبراهيم بن أبي داود، وفهد بن علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومي الكوفي أبو الحسن، قالوا: حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثني عبد الله بن سالم الحمصي، حدثنا محمد بن زياد الألهاني، قال: سمعت أبا أمامة، ورأى سكة وشيئا من آلة الحرث، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما دخلت هذه بيت قوم إلا أدخله الله الذل" فتأملنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا فوجدنا - [213] - ولاية خراج الأرضين وجباية أموالها ووضعها في مواضعها التي يجب وضعها فيها إلى المسلمين يتولاه منهم أئمتهم حتى يأخذوه ممن هو عليه فيضعونه فيما يجب وضعه فيه وكان ما تولاه أئمة المسلمين للمسلمين كما تولاه المسلمون لأنفسهم وكان من دخل فيما يوجب الخراج عليه من المسلمين عاد به مطلوبا بما كان به قبل ذلك طالبا فكان في ذلك دخول الذل عليهم. وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أخبر به عن رزقه , وعن انتقال الذل والصغار عنه وعن لزومهما مخالفته

Mas'alah: What did the Prophet say about being sent with the sword and provision under the spear?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 240

231 – ما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن وهب بن عطية، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي منيب الجرشي، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله عليه السلام: "بعثت بالسيف بين يدي الساعة ليعبد الله عز وجل وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم"

Mas'alah: What is the chapter on explaining the Prophet's statement about division among his wives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 241

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله عند قسمته بين أزواجه بالعدل عليهن: "اللهم إن هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's equitable division among his wives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 242

232 – حدثنا محمد بن خزيمة، ثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، عن عائشة، أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم كان يقسم بين نسائه ويقول: "اللهم إن هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك"

Mas'alah: Fiqh passage: 233 – ِهللا ُدْيَبُع اَنَثَّدَح ?َناَرْمِع ِنْب ِدْيَبُع ُنْب

Sharh Mushkil al-Athar, p. 242

233 – حدثنا عبيد الله بن عبيد بن عمران الطبراني بطبرية – [215] – أبو أيوب وهو المعروف كان بابن خلف , حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، عن عائشة، عن رسول الله عليه السلام مثله قال أبو جعفر: فتأملنا ما في هذا الحديث وما المعنى الذي قصد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: "اللهم هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك" , وهو غير ملوم في ذلك إذ كان ذلك مما لا فعل له فيه فكان معنى ذلك عندنا والله أعلم على الإشفاق والرحمة منه عليه السلام من الله أن يكون قد علم منه في قسمته بينهن , وإن كان لم يخرج فيها عن العدل ميلا من قلبه إلى بعضهن بما لم يمل بمثله إلى بقيتهن , وذلك مما هو منهي عنه ومما العباد فيه سواء كما قد روي عن – [216] – رسول الله صلى الله عليه وسلم في التحذير من مثل ذلك

234 – كما قد حدثنا أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي أبو الحسن، حدثنا وكيع بن الجراح، عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، قال قال رسول الله عليه السلام: "من كانت له زوجتان فكان يميل مع

إحداهما عن الأخرى جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل، أو قال: ساقط" وقد روي في تأويل قول الله تعالى: {ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم} [النساء: 129] . أن ذلك أريد به ما يقع في قلوبكم لبعضهن دون بعض , وذلك معفو لهم عنه إذ لا يستطيعون دفعه عن قلوبهم غير أنه قد يجوز أن يكون يزيد على ذلك ما يجتلبوه إلى قلوبهم – [217] – فكان الذي كان من رسول الله عليه السلام مما أراده من ربه على الإشفاق وعلى الرهبة مما يسبق إلى قلبه مما قد يستطيع رده عنه مع قربه من غلبته عليه , وهذا عندنا والله أعلم مثل الذي في حديث حصين الخزاعي مما قد علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه أن يدعو به ربه تعالى أن يغفر له ما أخطأ، وما تعمد، وما أخطأه فهو غير مأخوذ به لما خاف عليه أن يكون تقربه مما تعمده وقد روينا هذا الحديث فيما تقدم منا في كتابنا هذا، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about not saying 'what Allah and Muhammad will'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 244

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من نهيه أمته أن يقولوا: ما شاء الله وشاء محمد وأمره إياهم أن يقولوا مكان ذلك: ما شاء الله , ثم ما شاء محمد

Mas'alah: What is the hadith about saying 'what Allah wills' alone?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 245

235 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أحمد بن خالد الوهبي، حدثنا شيبان يعني

النحوي، عن الأجلح، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس، قال: جاء رجل إلى النبي عليه السلام فراجعه في بعض الكلام، فقال: ما شاء الله عز وجل وشئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أجعلتني مع الله عدلا , لا بل ما شاء الله وحده"

Mas'alah: What is the hadith about not saying 'what Allah and so-and-so will'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 246

236 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، عن شعبة، قال منصور بن المعتمر: أنبأني قال: سمعت عبد الله بن يسار، عن حذيفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقولوا: - [219] - ما شاء الله وشاء فلان , ولكن قولوا: ما شاء الله , ثم شاء فلان"

Mas'alah: What did the Prophet say about a dream regarding saying 'what Allah wills and Muhammad wills'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 247

237 - حدثنا أبو أمية، حدثنا علي بن بحر القطان، حدثنا هشام بن يوسف، عن معمر، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، قال: رأى رجل من أصحاب النبي عليه السلام في النوم قوما من اليهود فأعجبته هيئتهم فقال: إنكم قوم لولا أنكم تقولون: عزير ابن الله قال: وأنتم قوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد ثم إنه رأى قوما من النصارى فأعجبته هيئتهم فقال: إنكم قوم لولا أنكم تقولون:

المسيح ابن الله قال: وإنكم قوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد فلما أصبح قص ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي عليه السلام: "قد كنت أسمعها منكم فتؤذيني فلا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد , ولكن قولوا: ما شاء الله , ثم شاء محمد"

Mas'alah: What is a similar narration about saying 'what Allah wills and so-and-so wills'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 248

239 - حدثنا فهد، حدثنا موسى بن داود، حدثنا المسعودي، عن معبد بن خالد، عن عبد الله بن يسار الجهني، عن قتيلة بنت صيفي الجهني، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the prohibition of saying 'what Allah wills and you will'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 248

قال أبو جعفر: فكان فيما روينا في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، - [221] - نهيه أمته أن يقولوا: ما شاء الله وشئت وأمره إياهم أن يقولوا مكان ذلك ما شاء الله , ثم شئت.

Mas'alah: Can the Sunnah abrogate the Quran according to Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 248

قال قائل: فإن في كتاب الله تعالى ما قد دل على إباحة هذا المحظور في هذه الأحاديث , ثم ذكر قوله تعالى: {أن اشكر لي ولوالديك} [لقمان: 14] ولم يقل , ثم لوالديك فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله أن هذا مما كان مباحا قبل نهي رسول الله عليه السلام عن مثله في هذه الأحاديث ثم نهى عن ما نهى عنه في هذه الأحاديث فكان ذلك نسخا لما قد كان مباحا مما قد تلوته قبل ذلك ومذهبنا أن السنة قد تنسخ القرآن ; لأن كل واحد منهما من عند الله ينسخ ما شاء منهما بما شاء منهما ولأنا قد وجدنا كتاب الله قد دلنا على ذلك , وهو قوله فيه: {واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم} [النساء: 15] الآية , ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك "خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا: البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم"

Mas'alah: What is another narration of the hadith on the punishment for fornication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 249

241 - وكما قد حدثنا يونس، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا - [222] - شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن حطان الرقاشي، عن عبادة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله

Mas'alah: How does the abrogation of Quran by Sunnah apply to the punishment for fornication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 250

قال أبو جعفر: أفلا ترى أن الله تعالى قد قال في كتابه في اللاتي يأتين الفاحشة ما قال , ثم قال: {أو يجعل الله لهن سبيلا} [النساء: 15] فكان حدهن قبل أن يجعل لهن سبيلا ما ذكره في هذه الآية , ثم جعل لهن سبيلا فيها حدا يخالف ذلك الحد المذكور في تلك الآية فدل ذلك أن السنة قد تنسخ القرآن كما ينسخ القرآن القرآن وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic reading of 'wal-arham' in Surah an-Nisa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 251

باب بيان مشكل ما قرأه رسول الله عليه السلام من قوله تعالى: {والأرحام} [النساء: 1] في أول سورة النساء هل كان بالنصب أو الجر؟

243 - حدثنا بكار، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا شعبة، حدثني عون بن أبي جحيفة، قال: سمعت منذر بن جرير بن عبد الله يحدث , عن أبيه، قال: كنا عند النبي عليه السلام في صدر النهار فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار متقلدي السيوف وعامتهم من مضر بل كلهم من مضر قال: فرأيت وجه النبي عليه السلام يتغير لما رأى بهم من الفاقة , ثم دخل بيته , ثم خرج فأمر بلالا فأذن وأقام فصلى الظهر , ثم قال أو خطب: " {يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس - [224] - واحدة} [النساء: 1] إلى آخر الآية , {ولتنظر نفس ما قدمت لغد} [الحشر: 18] تصدق رجل من دينار من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره" حتى قال: "من شق التمرة" قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة قد كادت كفه تعجز عنها بل قد

عجزت عنها ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب ورأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كأنه مدهنة , ثم قال: "من سن في الإسلام سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها من بعده لا ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بها من بعده لا ينقص من أوزارهم شيء" 244 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا سهل بن بكار، حدثنا - [225] - أبو عوانة، حدثنا رقبة بن مصقلة العبدي، عن عون بن أبي جحيفة، عن المنذر بن جرير، عن جرير بن عبد الله، قال: كنت جالسا عند رسول الله عليه السلام , ثم ذكر مثله , إلا أنه قال فيه: ثم قال: لبلال "عجل الصلاة"

Mas'alah: How did Ibn Abbas recite 'wal-arham' in Surah al-Nisa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 254

كما حدثنا يحيى بن عثمان , حدثنا يوسف بن عدي الكوفي , حدثنا عثام بن علي , عن الأعمش قال: سمعت مجاهدا يقول: كان ابن عباس يقرأ هذه الآية: {الذي تساءلون به والأرحام} [النساء: 1] منصوبة يقول: "اتقوا الله والأرحام" وقد قرأها كذلك أكثر القراء

Mas'alah: How did Asim, Nafi, and Abu Amr recite 'wal-arham'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 255

كما قد حدثنا ابن أبي عمران أحمد أبو جعفر , حدثنا خلف بن هشام قال: "قرأ

عاصم: {والأرحام} [النساء: 1] نصب، ونافع كمثل، وأبو عمرو كمثل"

Mas'alah: What is the meaning of the nasb recitation of 'wal-arham'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 256

وكما حدثنا أحمد , حدثنا خلف عن الخفاف , عن سعيد , عن قتادة , عن الحسن: " {والأرحام} [النساء: 1] بالنصب، يقول: والأرحام لا تقطعوها" . - [227] - وكذلك قال الكلبي: قال خلف: وهي القراءة

Mas'alah: What is the chain of transmission for Asim's qira'a?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 257

وسمعت ابن أبي عمران يقول: سمعت خلفا يقول: "أخذت قراءة عاصم عن يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش عنه" قال أبو جعفر: وأخذنا نحن بعد ذلك قراءة عاصم سماعا من روح بن الفرج حدثنا بها حرفا حرفا عن يحيى بن سليمان الجعفي عن أبي بكر بن عياش نفسه عن عاصم

Mas'alah: What is the chapter on the hadith about deeds ceasing after death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 258

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: "إذا مات الإنسان

انقطع عمله إلا من صدقة جارية , وعلم ينتفع به , وولد صالح يدعو له"

Mas'alah: What did the Prophet say about deeds that continue after death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 259

246 – حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية , وعلم ينتفع به , وولد صالح يدعو له"

Mas'alah: What is another narration of the hadith on deeds after death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 259

247 – حدثنا الحسن بن غليب بن سعيد الأزدي أبو علي، حدثنا عبد الله بن محمد البيطاري، حدثنا سليمان بن بلال، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. – [229] –

Mas'alah: Does the hadith on deeds after death contradict the hadith on setting a good precedent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 259

قال أبو جعفر: فسأل سائل فقال: هل يخالف هذا ما قد روي عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم مما قد ذكرته في الباب الذي قبل هذا الباب فيمن سن سنة حسنة وعمل بها من بعده وفيما قد ذكرته في غير هذا الموضع يعني:

Mas'alah: What is the hadith about the man who gave gold in the way of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 260

250 – حدثنا ابن أبي داود، حدثنا محمد بن عبد الرحمن العلاف، ثنا محمد بن سواء، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن حميد بن هلال، عن عبد الرحمن، عن جرير البجلي أنه حدثهم في ناحية مسجد الكوفة أن رجلا، من الأنصار قام إلى رسول الله عليه السلام بصرة من ذهب تملأ ما بين الأصابع فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه في سبيل الله , ثم قام أبو بكر فأعطى , ثم قام عمر فأعطى , ثم قام المهاجرون والأنصار فأعطوا فأشرق وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رأينا الفرح في وجهه فقال عند ذلك: "من سن سنة" ثم ذكر بقية الحديث الذي قبله.

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the hadith on setting a good or bad precedent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 260

قال أبو جعفر: في هذه الأحاديث "من سن في الإسلام سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها من بعده ومن سن في – [231] – الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده" وروى حذيفة عن رسول الله عليه السلام في ذلك مما يدخل في هذا المعنى

Mas'alah: What is the hadith about setting a good or bad precedent from Hudhayfa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 261

251 – ما قد حدثنا بكار، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد يعني ابن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن أبيه، قال: قام قائل فسأل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمسك القوم , ثم إن رجلا من القوم أعطى وأعطى القوم فقال رسول الله عليه السلام: "" من سن خيرا فاستن به فله أجره ومن أجور من تبعه غير منتقص من أجورهم شيئا ومن سن سوءا فاستن به فعليه وزره ومن أوزار من اتبعه غير منتقص من أوزارهم شيئا ""

Mas'alah: What is Abu Ja'far's analysis of the reward for setting a precedent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 261

قال أبو جعفر: وهذا أشبه المعنيين عندنا بالحق والله أعلم ; لأن المقتدي بمن تقدمه معه العمل ومن تقدمه فعمله في مثل ذلك قد انقطع فمعقول عندنا أن مع المقتدي في ذلك أكثر مما مع المبتدي وكذلك يكون أجر كل واحد منهما في ذلك فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه أنه لا خلاف في ذلك لحديث أبي هريرة الذي قد ذكرناه ; لأن الذي في هذه الروايات ذكر السنة المستنة فهي من العلم الذي ينتفع به – [232] – وسأل سائل فقال: هل يخالف حديث أبي هريرة الذي قد ذكرته ما قد روى فضالة بن عبيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر

Mas'alah: What is the hadith about dying upon a regular practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 262

252 – ما حدثنا يونس، وعيسى الغافقي، قالا: حدثنا ابن وهب، قال وأخبرني أبو هانئ الخولاني، عن عمرو بن مالك الجنبي، أنه سمع فضالة يحدث , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من مات على مرتبة من هذه الرواتب بعث عليها يوم القيامة"

Mas'alah: What is another chain for the hadith about dying upon a practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 262

253 – وما قد حدثنا بكر بن إدريس بن الحجاج بن هارون الأزدي أبو القاسم، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حيوة، وابن لهيعة قالا: حدثنا أبو هانئ , أن أبا علي الجنبي حدثه أنه سمع فضالة يحدث , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is the hadith about not approaching the deceased with perfume?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 262

254 – حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفيان، عن إبراهيم بن أبي حرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن رسول الله عليه السلام مثله. وزاد "ولا تقربوه

طيبا" . - [233] -

Mas'alah: What does the author say about the questioner's mention?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 262

قال أبو جعفر: وذكر هذا السائل مع ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a person being resurrected upon what they died upon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 263

255 - ما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا النبيل أبو عاصم، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: "يبعث كل عبد على ما مات عليه" قيل له: عن النبي عليه السلام؟ قال: نعم فكان جوابنا له في ذلك أن هذا ليس من حديث أبي هريرة في شيء لأن هذا فيما كان عليه صاحبه من أعمال الخير حتى قطعه موته عنه فبقي بعد موته على نيته التي مات عليها وكتب له بعد موته من الثواب ما كان يكتب له لو لم يمت ومثل ذلك ما قد روي عن النبي عليه السلام في المحرم يموت في إحرامه

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about avoiding 'if only'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 267

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: "وإياك واللو فإنها

تفتح عمل الشيطان"

Mas'alah: What is the hadith about the strong believer and avoiding 'if only'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 268

259 – حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن محمد بن عجلان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام قال: "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فإن فاتك شيء فقل: قدر الله وما شاء فعل وإياك واللو فإنها تفتح عمل الشيطان" فتأملنا إسناد هذا الحديث هل هو موصول أو قد دخله تدليس من ابن عجلان أتاه به عن الأعرج يحدث به عنه بغير سماع منه إياه

Mas'alah: What is the alternative chain for the hadith about the strong believer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 269

260 – فوجدنا محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي الذهلي أبا العلاء قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن جميل المروزي، حدثنا ابن المبارك، حدثنا محمد بن عجلان، عن ربيعة، عن الأعرج، – [237] – عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله عليه السلام: "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فإن غلبك أمر فقل: قدر الله وما شاء صنع وإياك واللو فإنها تفتح من الشيطان" ثم سمعته من ربيعة وحفظي له من محمد

Mas'alah: What does the author say about tadlis in the hadith chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 269

261 – ووجدنا يحيى بن عثمان قد حدثنا قال: حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، ثم ذكر بإسناده مثله. وقال في آخره: ثم سمعته من ربيعة بن عثمان ولم يذكر في أوله ربيعة فوقفنا بذلك على أن محمد بن عجلان إنما حدث به عن الأعرج تدليسا منه به عنه وأنه إنما كان أخذه من ربيعة بن عثمان عنه. ثم تأملنا حديث ربيعة عن الأعرج هل هو سماعه إياه منه أو على التدليس به عنه

Mas'alah: What is the meaning of 'law' (if only) in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 270

262 – فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن حميد الكوفي، ختن عبيد الله بن موسى , حدثنا عبد الله بن إدريس، عن ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله عليه السلام: "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز فإن فاتك شيء فقل: قدر – [238] – الله وما شاء فعل , وإياك ولو فإن لو تفتح عمل الشيطان" فوقفنا بذلك على أن أصل هذا الحديث في إسناده إنما هو عن ابن عجلان عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج , ثم بان لنا معنى "لو" المحذر منها في هذا الحديث بعد وقوفنا على أن "لو" ليست مكروهة في كل الأشياء إذ كان الله قد ذكر في كتابه إباحتها في شيء ذكرها فيه , وهو قوله لنبيه فيما ذكر من جوابه لمن سأله عن الساعة: {ولو كنت أعلم الغيب

لاستكثرت من الخير وما مسني السوء} [الأعراف: 188] إذ قد كان رسوله ذكرها فيما ذكرها فيه

Mas'alah: What is the parable of the four types of people regarding knowledge and wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 271

263 – كما حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي كبشة الأنماري، قال: ضرب لنا رسول الله عليه السلام "مثل الدنيا مثل أربعة: رجل آتاه الله مالا وآتاه علما فهو يعمل بعلمه في ماله , ورجل آتاه الله علما ولم يؤته مالا فهو يقول: لو أن الله آتاني مثل ما آتى فلانا لفعلت فيه مثل الذي يفعل فهما في الأجر سواء , ورجل آتاه الله مالا ولم يؤته علما فهو يمنعه من حقه وينفقه في الباطل , ورجل لم يؤته الله مالا ولم يؤته علما فهو يقول: لو أن – [239] – الله آتاني مثل ما آتى فلانا لفعلت فيه مثل ما يفعل فهما في الوزر سواء" فلم تكن "لو" مكروهة فيما ذكرنا فعلمنا بذلك أنها إنما هي مكروهة محذر منها في غير ما وصفنا. ثم تأملنا ذلك لنقف على الموضع الذي هي مكروهة فيه فوجدنا الله قد ذكر في كتابه ما كان من قوم ذمهم بما كان من قول كان منهم , وهو قوله تعالى: {يقولون لو كان لنا من الأمر شيء} [آل عمران: 154] فرد ذلك عليهم بقوله: {قل إن الأمر كله لله} [آل عمران: 154] ثم عاد يخبر عنهم بما كانوا عليه في ذلك مما أخفوه عن نبيه عليه السلام فقال: {يخفون في أنفسهم ما لا يبدون لك} [آل عمران: 154] ثم عاد تعالى بعد يخبر عنهم بما كانوا يقولون فقال: {يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا} [آل عمران: 154] فرد الله – [240] –

تعالى ذلك عليهم بما أمر نبيه أن يقوله لهم فقال: {قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم} [آل عمران: 154] ثم عاد بعد ذلك إلى المؤمنين محذرا لهم أن يكونوا أمثالهم فقال: {يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غزى لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا} [آل عمران: 156] , ثم أخبر المؤمنين بالمعنى الذي به ابتلي بذلك أولئك الكافرون فقال: {ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم} [آل عمران: 156] , ثم أخبرهم بحقائق الأمور التي يجري عليها الخلق من الموت والحياة فقال: {والله يحيي ويميت} [آل عمران: 156] الآية. ووجدناه سبحانه وتعالى قد قال في كتابه: {أن تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت} إلى قوله: {من المحسنين} [الزمر: 58] فرد الله ذلك عليهم بقوله: {بلى قد جاءتك آياتي فكذبت بها} [الزمر: 59] الآية قال: فكان فيما تلونا في اللوات ما قد عقل به ما هي فيه غير مذمومة وما هي فيه مذمومة , وكذلك فيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب من حديث أبي كبشة. ثم وجدنا العرب تذم اللو وتحذر منها فتقول: احذر لوا تريد به قول الإنسان: لو علمت أن هذا يلحقني لعملت خيرا وفيما ذكر ما قد دل على أن "اللو" المكروهة هي ما في حديث أبي هريرة الذي روينا وعلى أن اللو التي ليست بمكروهة هي اللو المذكورة في حديث أبي كبشة الذي رويناه أيضا

Mas'alah: What is the definition of belief in divine decree?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 272

وحدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا وهب بن جرير , عن شعبة , عن أبي إسحاق , عن

أبي الحجاج الأزدي , – [241] – عن سلمان أنه قال: "الإيمان بالقدر أن تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ولا تقولن لشيء أصابك: لو فعلت كذا وكذا" قال أبو جعفر: يعني لكان كذا , وكذا ولم يكن كذا وكذا. وقد بان مما شرحنا وذكرنا أن لا تضاد ولا اختلاف في شيء مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب , وأن ما تلونا من كتاب الله تعالى شاد لذلك شاهد له والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the chain of transmission for the hadith on funeral prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 276

قال أبو جعفر: هكذا يقول حماد في إسناد هذا الحديث عن عبد الله بن يزيد الخطمي والناس يخالفونه في ذلك ويقولون: عبد الله بن يزيد رضيع عائشة , وهو أشبه بالصواب في ذلك والله أعلم وعبد الله بن يزيد الخطمي , هو رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم غير حديث منها

Mas'alah: What is the hadith about the punishment of this ummah being in this world?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 277

268 – ما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي بردة، قال كنت جالسا عند أمير قد سماه فجعل يتردد عليه برءوس الخوارج قال: فجعلت كلما رأيت رأسا منها قلت إلى النار فقال

عبد الله بن يزيد: يا ابن أخي سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "يكون عذاب هذه الأمة في دنياها"

Mas'alah: What does the author say about Abdullah ibn Yazid al-Khatmi in the Tabaqat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 277

قال أبو جعفر: وذكره محمد بن سعد في كتاب الطبقات وقال عبد الله بن يزيد الخطمي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن نزل الكوفة واختط بها دارا وولاه عليها عبد الله بن الزبير ,

Mas'alah: What is the hadith about Sa'd being saved from the punishment of the grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 284

276 - كما حدثنا فهد، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو أن أحدا نجا من عذاب القبر لنجا منه سعد" ثم قال: بأصابعه الثلاثة يجمعها كأنه يقلبها , ثم قال: "لقد ضغط , ثم عوفي" - [250] - فقال قائل: أفيكون هذا مضادا لما قد روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص في هذا المعنى؟ فذكر

Mas'alah: What is the hadith about dying on Friday and being saved from the trial of the grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 285

277 – ما حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا هشام بن سعد، حدثنا سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "ما من مسلم يموت في يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا برئ من فتنة القبر" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن هذا حديث منقطع , فإن ربيعة بن سيف لم يلق عبد الله بن عمرو وإنما كان يحدث عن أبي عبد الرحمن الحبلي عنه – [251] – والدليل على ذلك

Mas'alah: What is the hadith about Fatima and the funeral and the chain of transmission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 286

278 – أن الربيع بن سليمان الجيزي قد حدثنا قال: حدثنا أبو زرعة، أخبرنا حيوة، حدثني ربيعة بن سيف المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله عليه السلام أنه رأى ابنته فاطمة عليها السلام فقال لها: "من أين أقبلت يا فاطمة؟" فقالت: أقبلت من وراء جنازة هذا الرجل فقال لها رسول الله عليه السلام: "هل بلغت الكدى؟" قالت: وكيف أبلغها وقد سمعت منك ما سمعت؟ فقال: "والذي نفسي بيده لو بلغت الكدى ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك" – [252] – ثم عدنا إلى طلب من بين ربيعة بن سيف وبين عبد الله بن عمرو في هذا الحديث

Mas'alah: What is the analysis of the chain of transmission for the hadith about dying on Friday?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 287

280 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أبي، وشعيب بن الليث، عن الليث، حدثنا خالد يعني ابن يزيد، عن ابن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف، أن عبد الرحمن بن قحزم أخبره أن ابنا لفياض بن عقبة , ثم ذكر مثله سواء. وزاد على يونس في إسناده إدخاله بين الليث وبين ربيعة بن سيف – [253] – خالد بن يزيد وسعيد بن أبي هلال , وهو أشبه عندنا بالصواب , والله أعلم فوقفنا بذلك على فساد إسناد هذا الحديث , وأنه لا يجوز لمثله إخراج شيء مما يوجب حديث عائشة دخوله فيه , ونسأل الله العون على ذلك , ونستوثقه فيما أملنا

Mas'alah: What is the chapter heading about the setting of the sun?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 288

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام فيما تغرب فيه الشمس

Mas'alah: What does the hadith say about where the sun goes after setting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 289

281 – حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا أبو معاوية الضرير، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر، قال: دخلت المسجد فإذا النبي صلى الله عليه وسلم جالس فلما غابت الشمس قال: "يا أبا ذر تدري أين تذهب هذه؟" قال: قلت: الله ورسوله أعلم قال: "فإنها تذهب تستأذن في السجود فيؤذن لها وكأنها قد قيل لها اطلعي من حيث جئت فتطلع من مغربها" قال: ثم قرأ في قراءة عبد الله:

"ذلك مستقر لها" - [255] - ففي هذا ما يدل على أن الشمس تغرب في السماء. وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا فيما تغرب فيه

Mas'alah: What is the variant reading of the Quranic verse about the sun setting in a muddy spring?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 290

282 - [256] - ما حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، حدثنا - عبد الغفار بن داود الحراني، حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي عليه السلام أنه قرأ " {في عين حمئة} [الكهف: 86] " وكأن هذا الحديث مما لم يرفعه أحد من حديث حماد بن سلمة غير عبد الغفار بن داود , وهو مما يخطئه فيه أهل الحديث ويقولون: إنه موقوف على ابن عباس وقد خالفه فيه أصحاب حماد فلم يرفعوه فممن خالفه فيه منهم خالد بن عبد الرحمن الخراساني وحجاج بن منهال الأنماطي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the reading of the verse about the sun setting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 291

كما قد حدثنا محمد بن الحجاج بن سليمان الحضرمي أبو جعفر , حدثنا خالد بن عبد الرحمن , حدثنا حماد بن سلمة , عن عبد الله بن عثمان , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس أنه كان يقرؤها {في عين حمئة} [الكهف: 86] يهمزها وكما قد حدثنا محمد بن خزيمة , حدثنا حجاج بن منهال , حدثنا حماد , عن عبد الله بن

عثمان فذكر بإسناده مثله ولم يرفعه. وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عباس عن أبي بن كعب عن رسول الله عليه السلام بموافقة هذا المعنى

Mas'alah: What is the variant reading of the verse about the sun setting in a muddy spring?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 292

283 – كما قد حدثنا علي بن معبد، حدثنا معلى بن منصور، حدثنا محمد بن دينار يعني الطاحي، عن سعد بن أوس، عن مصدع أبي يحيى، عن ابن عباس، قال: "أقرأني أبي كما أقرأه النبي صلى الله عليه وسلم: {تغرب في عين حمئة} [الكهف: 86] مخففة"

Mas'alah: What is another chain for the same reading of Qur'an 18:86?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 292

284 – وكما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا محمد بن دينار، ثم ذكر بإسناده مثله ولم يقل: "مخففة" .

Mas'alah: What does the reading of Ibn Abbas confirm about the variant of Qur'an 18:86?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 292

285 – وكما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا قيس بن حفص الدارمي، حدثنا محمد بن

دينار، ثم ذكر بإسناده مثله، ولم يقل: "مخففة" ففيما روينا في حديث ابن عباس عن أبي هذا ما يثبت قراءة من قرأ هذا الحرف كما قد ذكرناه فيه وهي قراءة نافع وأكثر أهل المدينة وقد شد ذلك

Mas'alah: What is the dispute between Ibn Abbas and Amr ibn al-As over the reading of Qur'an 18:86?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 293

ما قد حدثنا يونس , أخبرنا سفيان بن عيينة , عن عمرو , عن عطاء , عن ابن عباس قال: "خالفني عمرو بن العاص ونحن عند معاوية فقال ابن عباس: {عين حمئة} [الكهف: 86] وقال عمرو: (حامية) قال: فسألنا كعبا فقال: إنها في كتاب الله المنزل لتغرب في طينة سوداء"

Mas'alah: What is the dispute between Ibn Abbas and Abdullah ibn Amr over the reading of Qur'an 18:86?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 294

حدثنا يونس , حدثنا عمرو بن خالد في شاهد {حمئة} [الكهف: 86] , حدثنا محمد بن سلمة , عن ابن إسحاق , عن عمرو بن ميمون , عن أبي حاضر الحميري , عن ابن عباس قال: "كنت عند معاوية وعنده عبد الله بن عمرو فقال معاوية لعبد الله كيف تقرأ هذا الحرف {وجدها تغرب في عين} [الكهف: 86] ؟ قال: (في عين حامية) فقال ابن عباس: فقلت لمعاوية: أتسأل هذا عن القرآن وإنما نزل في بيتي.

فقال: كيف تقرؤها يا ابن عباس؟ فقلت: {وجدها تغرب في عين حمئة} [الكهف: 86] " - [259] - قال أبو حاضر: فقلت لابن عباس: أنا أشد قولك بقول صاحبنا تبع: [البحر الكامل] قد كان ذو القرنين قبلي مسلما ... ملكا تدين له الملوك وتحشد بلغ المشارق والمغارب يبتغي ... أسباب علم من حكيم مرشد وأتى مغيب الشمس عند غروبها ... في عين ذي خلب وثأط حرمد فالخلب في لغتنا: الطين , والثأط: الحمأة , والحرمد: الأسود. فذكرت ذلك لأبي محمد بن سلامة رحمه الله فقال لي: هذه قوافي مختلفة وقد رأيت أهل العلم بالشعر منهم أبو بجاد الحارثي البصري وغيره من أهل العلم بالشعر ينشدون الأول من هذه الأبيات بغير ما ذكرت لي عن يونس , وهو: قد كان ذو القرنين خالي قد أتى طرف البلاد من المكان الأبعد. قال أبو جعفر: وهذا هو الصواب حتى تلتئم قوافي هذه الأبيات وتعود كلها إلى الحرف ولا تختلف

Mas'alah: What is the dispute between Ibn Abbas and Muawiya over the reading of Qur'an 18:86?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 295

وحدثنا يوسف بن يزيد , حدثنا نعيم , حدثنا عبدة وهو ابن سليمان الكلابي , عن عمرو بن ميمون , أحبرنا ابن حاضر أو أبو حاضر , عن ابن عباس قال: "قرأ معاوية في الكهف (وجدها تغرب في عين حامية) فقلت: إنا نقرؤها {حمئة} [الكهف: 86] " فسأل معاوية عبد الله بن عمرو عنها فقال: كما قرأتها قال ابن عباس: فقلت: "في بيتي نزل القرآن" قال: فبعث معاوية إلى كعب يسأله أين تجد الشمس تغرب في التوراة؟ قال: في ماء وطين قال: فقلت: لابن عباس لو كنت عندكم لرفدتك بما

تزداد به بصيرة في حمئة قال ابن عباس: "وماذا هو؟" قال: قلت: نجد فيما كان من قول تبع ما ذكره في ذي القرنين من كلفه بالعلم وإمعانه إياه. [البحر الكامل] بلغ المشارق والمغارب يبتغي ... أسباب أمر من حكيم مرشد فرأى مغاب الشمس عند غروبها ... في عين ذي خلب وثأط حرمد قال ابن عباس: "ما الخلب؟" قال: قلت: الطين في كلامهم قال: فما الثأط؟ قلت: الحمأة قال: فما الحرمد؟ قلت: الأسود، فقال ابن عباس لرجل: "اكتب ما يقول هذا الرجل" فقال قائل: حديث ابن عباس عن أبي هذا يخالف حديث - [261] - أبي ذر الذي رويته في أول الباب ; لأن في حديث أبي ذر غروب الشمس في السماء وفي هذا غروبها في طينة سوداء والطين فإنما يكون في الأرض لا في السماء. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله أن الطين قد يكون في السماء كما يكون في الأرض وقد دل على ذلك قول الله تعالى مما ذكره عن أضياف إبراهيم عليه السلام مما كان جوابا منهم لإبراهيم من قوله: {فما خطبكم أيها المرسلون قالوا إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين لنرسل عليهم حجارة من طين} [الذاريات: 32] فدل ذلك على أن الطين في السماء كما هو في الأرض فقال هذا القائل: ففي شعر تبع الذي رويته: فرأى مغيب الشمس فذلك مما قد دل أنه قد رأى مغيبها وأنه في الأرض لا في السماء. فكان جوابنا له عن ذلك أن الذي رويناه عن أبي ذر هو عن رسول الله عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم هو الحجة في اللغة وفيما سواها ومع هذا فقد يجوز أن تكون تلك الرؤية التي أرادها تبع رؤية يقين وعلم بالقلب لا رؤية عين كما قال الله تعالى: {ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون} [آل عمران: 143] فكان ذلك على رؤية القلوب ويقينها لا على رؤية الأبصار فخرج بذلك جميع ما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب على الالتئام بغير تضاد فيه ولا اختلاف وقد قرأ هذا الحرف أعني "حمئة" غير ابن عباس بخلاف ما قرأه ابن عباس , وهو (حامية)

منهم ابن مسعود

Mas'alah: What is the correct reading of the word 'hami'ah' in Surah al-Kahf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 296

كما حدثنا أحمد بن أبي عمران , حدثنا خلف بن هشام , حدثنا الخفاف , عن هارون , عن عاصم , عن زر , عن ابن مسعود أنه كان يقرأ: (حامية) يقول: "" حارة "" ومنهم ابن الزبير كما قد حدثنا أحمد , حدثنا خلف , حدثنا عبيد بن عقيل , عن شبل , عن محمد بن عبد الرحمن بن محيصن , عن أبيه , عن ابن الزبير: (حامية) بألف كمثل وفي الفصل الأول عن الذي كان مع ابن عباس عند معاوية من عمرو ومن ابنه عبد الله هذه القراءة أيضا ولا نعلم عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سوى ابن عباس موافقة ابن عباس في "" حمئة "" والأكثر منهم على (حامية) وقد روينا من ذلك ما رويناه وتركنا ما سواه مما لا يتصل أسانيده وكان ممن قرأ هذا الحرف أيضا عاصم وسليمان الأعمش وحمزة وذكر لنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد أنه كان يذهب إلى ذلك ويختاره لكثرة عدد القراء ; ولأن عاصما لقراءته من صحة المخرج ما ليس لقراءة غيره - [263] - سمعت أحمد بن أبي عمران يقول: سمعت يحيى بن أكثم يقول: إن كانت القراءة تؤخذ بصحة المخرج فما نعلم لقراءة من صحة المخرج ما صح لقراءة عاصم ; لأنه يقول: قرأت القرآن على أبي عبد الرحمن وقرأ أبو عبد الرحمن على علي وقرأ علي على النبي عليه السلام قال: وكنت أنصرف من عند أبي عبد الرحمن فأمر بزر بن حبيش فأقرأ عليه كما قرأت على أبي عبد الرحمن فلا يغير علي شيئا قال: وقرأ زر على ابن مسعود

وقرأ ابن مسعود على رسول الله عليه السلام قال أبو جعفر: وصدق وقد كنا أخذنا قراءة عاصم حرفا حرفا عن روح بن الفرج وحدثنا أنه أخذها عن يحيى بن سليمان الجعفي , وأنه قال لهم: حدثنا أبو بكر بن عياش قال: قرأت على عاصم قال أبو بكر: فقلت لعاصم: على من قرأت؟ فقال: على السلمي وقرأ على علي وقرأ علي على النبي عليه السلام، قال عاصم: وكنت أجعل طريقي على زر فأقرأ عليه وقرأ زر على ابن مسعود وقرأ على النبي عليه السلام

Mas'alah: What is the chain of transmission for the reading of 'Asim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 297

284 – ولقد حدثني إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي , حدثنا محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي قال: سمعت حفص بن سليمان الكوفي , عن عاصم قال: قال أبو عبد الرحمن: "قرأت على علي فأكثرت وأمسكت عليه فأكثرت وأقرأت الحسن والحسين حتى ختما القرآن ولقيت زيد بن ثابت بحروف القرآن فما خالف عليا في حرف" فلو أضاف مضيف قراءة عاصم كلها إلى النبي عليه السلام لما كان معنفا، ومما يقوي ذلك

Mas'alah: Which reading of the Quran is the final one according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 298

286 – ما حدثنا فهد , حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني , حدثنا – [264] –

شريك بن عبد الله , وأبو معاوية , ووكيع , عن الأعمش , عن أبي ظبيان قال: قلت لابن عباس: على القراءة الأولى تقرأ قراءة ابن مسعود؟ قال: "بل قراءة ابن مسعود هي الآخرة , إن جبريل عليه السلام كان يعرض على نبي الله صلى الله عليه وسلم القرآن في كل رمضان فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه مرتين، فشهد عبد الله ما نسخ منه وما بدل"

Mas'alah: Which reading of the Quran is the final one according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 299

287 – وما حدثنا فهد , حدثنا أبو غسان , حدثنا إسرائيل بن يونس , عن إبراهيم بن مهاجر , عن مجاهد , عن ابن عباس أنه قال لأصحابه: "أي القراءتين ترون آخرا" ؟ قالوا: قراءة زيد قال: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض القرآن على جبريل في كل سنة , فلما كانت السنة التي قبض فيها عرضه عليه مرتين فشهده ابن مسعود فكانت قراءة عبد الله آخرا" قال أبو جعفر: والاختلاف في هاتين القراءتين في هذا الحرف من أيسر الاختلاف ; لأنا إذا صححنا ما روي في العين التي تغرب فيها الشمس استحق بذلك الحمأ والحرارة جميعا فكانتا من صفاتها وكان من قرأ حامية وصفها بإحدى صفاتها ومن قرأ حمئة وصفها بصفتها الأخرى , وذلك واسع غير ضيق على أحد ممن روى قراءة من هاتين القراءتين

Mas'alah: Why did the Prophet tell his wives to veil themselves from a blind man?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 300

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في جوابه كان لزوجتيه أم سلمة وميمونة رضوان الله عليهما لما دخل عليه ابن أم مكتوم الأعمى وهما عنده بعدما أنزل الحجاب: "احتجبا منه" فقلنا: يا رسول الله إنه أعمى لا يرانا ولا يعرفنا ومن قوله لهما: "أعمياوان أنتما"

Mas'alah: What did the Prophet say to his wives about veiling from a blind man?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 301

288 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن نبهان مولى أم سلمة أن أم سلمة أخبرته أنها كانت عند رسول الله عليه السلام وميمونة , قالت: فبينا نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم فدخل عليه , وذلك بعد أن أمر بالحجاب فقال رسول الله عليه السلام: "احتجبا منه" فقلنا: يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا؟ فقال رسول الله عليه السلام "أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه"

Mas'alah: What is the ruling on women looking at men who cannot see them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 302

289 – حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا – [266] – عبد الرزاق، حدثني ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن نبهان مولى أم سلمة , عن أم سلمة، قالت: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده ميمونة فاستأذن

ابن أم مكتوم , وذلك بعد الحجاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قوما" فقلت: يا رسول الله إنه أعمى لا يبصرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أفعمياوان أنتما؟" فكان في هذا الحديث ما قد دل أن الله عز وجل لما حجب أمهات المؤمنين عن الناس فمنعهم من رؤيتهن بقوله تعالى: {وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب} [الأحزاب: 53] أنه قد كان في - [267] - ذلك حجب الناس عنهن كما حجبهن عن الناس , وأنه حرام عليهن النظر إلى الناس الذين يحرم عليهم النظر إليهن فدخل في ذلك العميان والبصراء جميعا فتوهم متوهم أن ما في هذا الحديث مما ذكرنا ما قد خالف ما في الحديث المروي في أمر عائشة رضوان الله عليها

Mas'alah: What did Aisha say about watching the Abyssinians play?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 303

290 - وهو ما حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، حدثني عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة قالت: "رأيت رسول الله عليه السلام يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون وأنا جارية فاقدروا قدر الجارية العربة الحديثة السن"

Mas'alah: What did the Prophet allow Aisha to watch?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 304

291 – وما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، قال: قال عمرو: عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة: وكان يوما عندي تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعب السودان بالدرق والحراب فإما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإما قال: "تنظرين؟" فقلت: نعم فأقامني وراءه حذاء خده , وهو يقول: "دونكم يا بني أرفدة" حتى إذا مللت قال: "حسبك؟" قلت: نعم قال: "اذهبي"

Mas'alah: What did Aisha say about watching the Abyssinians in the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 305

292 – حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، وحدثني بكر بن مضر، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: دخل الحبشة المسجد يلعبون فقال لي: "يا حميراء أتحبين أن تنظري إليهم؟" فقلت: نعم فقام بالباب وجئته فوضعت ذقني على عاتقه وأسندت وجهي إلى خده ومن قولهم يومئذ أبا القاسم طيبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حسبك" فقلت يا رسول الله لا تعجل فقام، ثم قال: "حسبك" فقلت: لا تعجل يا رسول الله قالت: وما بي حب النظر إليهم , ولكن أحببت أن يبلغ النساء مقامه لي أو مكاني منه

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths about playing in the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 306

293 – وما قد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا بشر بن بكر، حدثني

الأوزاعي، حدثني ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال دخل عمر بن الخطاب والحبشة يلعبون في المسجد فزجرهم، فقال رسول الله عليه السلام: "دعهم يا عمر – [269] – فإنهم بنو أرفدة" فكان جوابنا له عن ذلك أن ما في حديث عائشة هذا لم يبن لنا مضادته لحديث أم سلمة وميمونة الذي رويناه في الفصل الأول من هذا الباب وكان ما في حديث أم سلمة وميمونة مكشوف المعنى وموقوفا به على أنه كان بعد نزول الحجاب وعلى أن ما فيه مما خاطب به رسول الله عليه السلام أم سلمة وميمونة زوجتيه كان لامرأتين بالغتين قد لحقهما العبادة وكان حديث عائشة لا ذكر فيه لتقدم نزول الحجاب في نساء رسول الله عليه السلام عن الناس وفي حجاب الناس عنهن وليس لأحد أن يحمله على أنه كان بعد نزول الحجاب إلا كان لمخالفه أن يحمله على أنه كان قبل نزول الحجاب فيتكافآن في ذلك وإذا تكافآ فيه ارتفع وقد يحتمل أيضا أن يكون ما في حديث عائشة كان وهي حينئذ لم تبلغ مبلغ النساء فلم يلحقها العبادات فكان ذلك الذي كان منها كان ولا تعبد عليها فقال هذا القائل وفيما رويتم عن عائشة ما يجب دفعه وترك قبوله ; لأن فيه لعب السودان بالدرق في مسجد رسول الله عليه السلام , وذلك من اللهو الذي لا يصلح في غيره من المساجد وكيف فيه على تجاوز حرمته حرمتهم غير المسجد الحرام ووصل ذلك بما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How does the author distinguish between praiseworthy and blameworthy play in the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 307

294 – مما قد حدثناه علي بن معبد، حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، قال أبو جعفر

لم يكن هذا من سهم قريش كان من سهم باهلة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك وما قد حدثنا علي بن شيبة , حدثنا يزيد بن هارون , حدثنا حميد , عن أنس بن مالك قال: قدم رسول الله عليه السلام المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما في الجاهلية فقال: "إن الله أبدلكما بهما خيرا منهما يوم الفطر ويوم النحر" وكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله أن الذي في حديث عائشة مما كان من السودان في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من اللهو المذموم ; لأنه مما يحتاج إليه من أمثالهم في الحرب فذلك محمود منهم في المسجد وفيما سواه والذي في حديث أنس مما كانوا يفعلونه في الجاهلية من اللعب كان على جهة اللهو مما لا يقابل بمثله عدو ولا منفعة فيه للإسلام ولا لأهله فذلك مذموم من أهله غير محمود منهم وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صنف من اللهو الذي يرجع إليه أنه آلة في حرب العدو وأنه محمود

Mas'alah: What does the hadith say about the lifting of knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 312

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في رفع العلم عن الناس وقبضه منهم

Mas'alah: What did the Prophet say about the removal of knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 313

301 – حدثنا الربيع، حدثنا ابن وهب، سمعت الليث، يقول: حدثني إبراهيم بن أبي عبلة، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، عن جبير بن نفير، أنه قال: حدثني عوف بن مالك الأشجعي، أن رسول الله عليه السلام نظر إلى السماء يوما فقال: "هذا أوان يرفع العلم" فقال له رجل من الأنصار: يقال له: لبيد بن زياد يا رسول الله: يرفع العلم وقد أثبت ووعته القلوب , فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن كنت لأحسبك من أفقه أهل المدينة" ثم ذكر ضلالة اليهود والنصارى على ما في أيديهم من كتاب الله تعالى قال: فلقيت شداد بن أوس فحدثته بحديث عوف فقال: صدق عوف ألا أخبرك بأول ذلك يرفع؟ الخشوع حتى لا ترى خاشعا – [278] –

Mas'alah: What is the variant narration about the lifting of knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 313

302 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا خطاب بن عثمان الفوزي، حدثنا محمد بن حمير، حدثني ابن أبي عبلة، عن الوليد الجرشي، حدثنا جبير، عن عوف، , ثم ذكر مثله إلا أنه قال مكان لبيد بن زياد: زياد بن لبيد وإلا أنه قال: يرفع يا رسول الله وفينا كتاب الله وقد علمناه أبناءنا ونساءنا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about knowledge being lifted?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 314

303 – حدثنا الربيع الجيزي، والحسين بن نصر البغدادي، قالا: حدثنا سعيد بن أبي

مريم، أخبرني يحيى بن أيوب، حدثنا أبو إسماعيل إبراهيم بن أبي عبلة أن الوليد بن عبد الرحمن حدثه , عن جبير، عن عوف، قال: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "هذا أوان يرفع العلم" فقلنا: يا رسول الله يرفع العلم وعندنا كتاب الله قد قرأناه وعلمناه صبياننا ونساءنا؟ فذكر ضلالة أهل الكتابين اليهود والنصارى , ثم قال: "ذهابه بذهاب أوعيته" قال جبير: فلقيت شداد بن أوس فذكرت له حديث عوف فقال: صدق عوف وأول ما يرفع الخشوع حتى لا ترى خاشعا

Mas'alah: What did the Prophet say about knowledge being snatched away?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 315

304 – وحدثنا فهد، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن أبي الدرداء، أنه قال: كنا مع رسول الله عليه السلام، فشخص ببصره إلى السماء فقال: "هذا أوان يختلس العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شيء" فقال زياد بن لبيد الأنصاري: يا رسول الله وكيف يختلس منا وقد قرأنا القرآن فوالله لنقرأنه ولنقرئنه نساءنا وأبناءنا؟ فقال: "ثكلتك أمك يا زياد وإن كنت لأعدك من فقهاء أهل المدينة هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا يغني عنهم" قال جبير: فلقيت عبادة بن الصامت فقلت له: ألا تسمع ما يقول أخوك أبو الدرداء فأخبرته بالذي قال , قال: فقال: صدق أبو الدرداء إن شئت لأحدثنك بأول علم يرفع من الناس الخشوع يوشك أن تدخل مسجد الجماعة فلا ترى فيه خاشعا

Mas'alah: What did the Prophet say about the disappearance of knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 316

305 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا وكيع بن الجراح، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن زياد بن لبيد، قال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا وذاك عند أوان ذهاب العلم قلنا: يا رسول الله وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونقرئه أبناءنا ونساءنا ويقرئه أبناؤنا أبناءهم إلى يوم – [280] – القيامة؟ قال: "ثكلتك أمك ابن أم لبيد إن كنت أراك من أفقه رجل بالمدينة أوليس هذه اليهود والنصارى يقرءون التوراة والإنجيل لا يفقهون مما فيهما شيئا"

Mas'alah: How does the author explain the hadith about the lifting of knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 316

قال أبو جعفر: فأنكر منكر هذه الأحاديث وقال: كيف يكون العلم يرفع في زمن النبي عليه السلام وأيامه هي الأيام السعيدة التي لا أمثال لها والوحي فإنما كان ينزل عليه فيها فمحال أن يكون العلم الذي ينزل فيها ويبقى في أيدي الناس ليبلغه بعضهم بعضا إلى يوم القيامة كما أمروا به فيه يكون ذلك مرفوعا في تلك الأيام ; لأن ذلك لو كان كذلك انقطع التبليغ وبقي الناس في أيام رسول الله بلا علم وكانوا بعده في خروجهم عنه أغلط وهذا يستحيل ; لأن العلم إنما علم ليأخذه خلف عن سلف إلى يوم القيامة. فكان جوابنا له في ذلك أن هذا الحديث من أحسن الأحاديث وأصحها , وأن الذي فيه من نظر النبي عليه السلام إلى السماء ومن قوله عند ذلك: هذا أوان يرفع فيه العلم إنما هو إشارة منه إلى وقت يرفع فيه العلم قد يجوز أن يكون هو

وقت يكون بعده ; لأن هذا إنما هو كلمة يشار بها إلى الأشياء من ذلك قول الله تعالى: {هذا يومكم الذي كنتم توعدون} [الأنبياء: 103] ليس هم فيه يوم أنزل ذلك على رسول الله عليه السلام ومنه قوله تعالى: {هذا ما توعدون لكل أواب حفيظ} [ق: 32] ليس على شيء مرئي يوم قيل لهم ذلك في أمثال لهذا كثيرة في القرآن - [281] - فمثل ذلك ما في حديث عوف قد يحتمل أن يكون رسول الله عليه السلام لما نظر إلى السماء أري فيها الزمان الذي يرفع فيه العلم فقال ما قال من أجل ذلك. ومما يدل على ما ذكرنا من هذا احتجاجه عليه السلام بضلالة أهل الكتابين اليهود والنصارى وعند اليهود منهم التوراة وعند النصارى منهم الإنجيل ولم يمنعاهم من الضلالة وإنما كان ذلك بعد ذهاب أنبيائهم صلوات الله عليهم لا في أيامهم فكذلك ما تواعد رسول الله عليه السلام به أمته في حديث عوف هذا يحتمل أن يكون بعد أيامه وبعد ذهاب من تبعه وخلفه بالرشد والهداية من أصحابه رضوان الله عليهم ومن سائر أمته سواهم وفي حديث عوف الذي ذكرنا قول جبير: فلقيت شداد بن أوس فذكرت ذلك له فقال: صدق عوف وأول ما يرفع من ذلك الخشوع حتى لا ترى خاشعا والخشوع الذي أراد شداد في هذا الحديث والله أعلم , هو الإخبات والتواضع والتذلل لله عز وجل

Mas'alah: What is the meaning of khushu' in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 317

وكذلك حدثنا الوليد بن محمد التميمي النحوي أبو القاسم المعروف بولاد , حدثنا أبو جعفر المصادري , عن أبي عبيدة معمر بن المثنى في قول الله تعالى: {وإنها

لكبيرة إلا على الخاشعين} [البقرة: 45] قال: الخاشعون المخبتون المتواضعون قال أبو جعفر: يعني لله تعالى حتى يرى ذلك فيهم ويكون - [282] - علامة لهم كما قال تعالى في وصفه أصحاب نبيه: {والذين معه أشداء على الكفار} [الفتح: 29] إلى قوله: {سيماهم في وجوههم من أثر السجود} [الفتح: 29] وأثر السجود فيما قد روي عن المتقدمين

Mas'alah: What is the interpretation of the mark of prostration on the faces of believers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 318

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا أبو عامر العقدي , عن سفيان , عن , حميد الأعرج , عن مجاهد: سيماهم في وجوههم من أثر السجود قال: الخشوع والتواضع وبه عن سفيان عن منصور عن مجاهد {سيماهم في وجوههم من أثر السجود} [الفتح: 29] قال: "الخشوع"

Mas'alah: What is the interpretation of the mark of prostration as dust on the face?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 319

وما قد حدثنا ابن مرزوق , حدثنا حبان بن هلال , عن أبان بن يزيد , عن مالك بن دينار , عن مجاهد قال: سيماهم في وجوههم قال: "أثر التراب"

Mas'alah: What is the interpretation of the mark of prostration and the removal of knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 320

وما قد حدثنا ابن مرزوق , حدثنا هارون بن إسماعيل الخزاز , عن ابن المبارك , عن مالك بن دينار قال: سمعت عكرمة وسئل {سيماهم في وجوههم من أثر السجود} [الفتح: 29] قال: "أثر التراب" قال أبو جعفر: وكل هذا صفات أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف نظن أن هذه الصفات ترفع عنهم وكان فيما ذكرنا - [283] - مما يقوي التأويل الذي تأولنا عليه ما رواه عوف عن رسول الله عليه السلام مما حملنا عليه ما قد روي عن شداد فيه من الدليل على رفع العلم في الأوان الذي يرفع فيه ونعوذ بالله منه ; لأنه هو الزمان الذي لا خشوع فيه مع الناس وإذا لم يكن معهم الخشوع كانت معهم القسوة والاستكبار ونعوذ بالله من ذلك وفي حديث يحيى بن أيوب الذي يعود إلى عوف وشداد من قول رسول الله عليه السلام في ذهاب العلم أنه ذهاب أوعيته ومثل ذلك. ما قد روي عن رسول الله عليه السلام

Mas'alah: What did the Prophet say about how Allah removes knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 321

306 - كما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس، حدثنا عبد الله بن نمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي عليه السلام قال: "إن الله لا يقبض العلم بأن ينتزعه انتزاعا , ولكن يقبضه بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رءوسا جهالا سئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on the removal of knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 321

307 - وكما حدثنا علي بن معبد، حدثنا أبو يحيى الأسدي محمد بن عبد الله بن كناسة , حدثنا هشام بن عروة، ثم ذكر بإسناده مثله. - [284] -

Mas'alah: What is another chain for the hadith on the removal of knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 321

308 - وكما قد حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا شجاع بن الوليد، عن هشام بن عروة، ثم ذكر بإسناده

Mas'alah: What is another chain for the hadith on the removal of knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 321

309 - وكما حدثنا فهد، حدثنا أبو غسان، حدثنا زهير، أخبرني هشام بن عروة، ثم ذكر بإسناده نحوه.

Mas'alah: What is a third chain of transmission for the same hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 321

310 – وكما حدثنا يونس، وعبد الغني بن أبي عقيل، جميعا قالا: حدثنا ابن وهب، حدثنا مالك، عن هشام بن عروة، , ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Aisha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 321

311 – وحدثنا فهد، حدثنا سعيد بن كثير بن عفير، حدثنا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: وأخبرني عروة، عن عائشة، عن رسول الله عليه السلام مثله. – – [285]

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the discrepancy in the hadith chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 321

قال أبو جعفر: هكذا قال يونس بن يزيد في هذا الحديث عن عائشة، مكان ابن عمرو فيما رويناه قبله، وقد خالفه في ذلك معمر عن الزهري، فقال فيه: عن ابن عمرو

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Abdullah ibn Amr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 321

312 – كما حدثنا عبيد بن رجال، ثنا مؤمل بن يهاب، ثنا عبد الرزاق، عن معمر،

عن الزهري، عن عروة، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله عليه السلام فذكر هذا الحديث. ولما وقع في هذا الحديث هذا الاختلاف في إسناده بحثنا عن ذلك لنقف على الصحيح منه

Mas'alah: What is the story of Urwa meeting Abdullah ibn Amr to verify a hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 321

313 – فوجدنا الربيع بن سليمان الأزدي قد حدثنا قال: حدثنا طلق بن السمح اللخمي، حدثنا أبو شريح عبد الرحمن بن شريح، حدثنا أبو الأسود، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت له: يا ابن أخي إني قد أخبرت أن عبد الله بن عمرو بن العاص حاج في عامي هذا , وأنه قد حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة فلقي عروة عبد الله بن – [286] – عمرو فأخبره، فقال سمعت رسول الله عليه السلام يقول: ثم ذكر هذا الحديث. فقوي في قلوبنا أن يكون هذا الحديث يرجع إلى عبد الله بن عمرو لا إلى عائشة حتى وقفنا على ما هو أولى من ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Aisha and Abdullah ibn Amr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 321

314 – وهو ما قد حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرني هارون بن سعيد الأيلي، حدثني خالد بن نزار الأيلي، حدثني قاسم بن مبرور، عن يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عروة بن الزبير، عن عبد الله بن عمرو، وعن عائشة، عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم , ثم ذكر هذا الحديث. - [287] - فوقفنا بذلك على أن الحديث كان عند عروة عن عائشة , وعن ابن عمرو جميعا وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري هذا الحديث عن عروة فرده إلى ابن عمرو لا إلى عائشة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Abdullah ibn Amr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 321

315 - كما حدثنا المطلب بن شعيب بن حبان الأزدي، وفهد، قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني يحيى بن سعيد، عن عروة، عن ابن عمرو، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هذا الحديث. وقد روي في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا عن غير عائشة وغير ابن عمرو

Mas'alah: What did the Prophet say about the days before the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 322

316 - ما قد حدثنا ابن معبد، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا الأعمش، عن شقيق، قال: كنت مع عبد الله وأبي موسى في المسجد فقالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن بين يدي الساعة أياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج , والهرج القتل"

Mas'alah: What did the Prophet say about the days before the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 323

317 – وما قد حدثنا فهد، حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبيدة، عن أبي وائل، قال جلس ابن مسعود وعبد الله بن قيس في ناحية من المسجد الأيمن – [288] – فقال ابن مسعود: حدثنا يا أبا موسى حدثنا عن الأيام التي سمعت من رسول الله عليه السلام تكون بين يدي الساعة فقال أبو موسى: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "يأتي عليكم أيام يقبض فيهن العلم وينزل فيهن الجهل ويكثر فيهن الهرج" فقال ابن مسعود: وما الهرج؟ قال: هو القتل بالحبشية

Mas'alah: What did the Prophet say about the appearance of tribulations and the taking away of knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 324

318 – وما قد حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا جعفر بن برقان، عن يزيد يعني ابن الأصم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله عليه السلام: "تظهر الفتن ويكثر الهرج" قلنا: وما الهرج؟ قال: "القتل ويقبض العلم" فقال عمر لما سمع أبا هريرة يأثره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما إن قبض العلم ليس بشيء ينتزع من صدور الرجال ولكنه فناء العلماء

Mas'alah: What did the Prophet say about woe to the Arabs from approaching evil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 325

– 319

Mas'alah: What did the Prophet say about woe to the Arabs from approaching evil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 325

وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا شيبان يعني النحوي، عن عاصم، عن زياد بن قيس، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ويل للعرب من شر قد اقترب يقبض العلم ويكثر الهرج" قلت: يا رسول – [289] – الله وما الهرج؟ قال: "القتل"

Mas'alah: What did the Prophet say about the three signs before the end of time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 326

– 320

Mas'alah: What did the Prophet say about the three signs before the end of time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 326

وما قد حدثنا يونس، حدثني ابن وهب، حدثني يحيى بن أيوب، عن زبان بن فائد،

عن سهل بن معاذ، عن أبيه، أن رسول الله عليه السلام قال: "لا تزال الأمة على شريعة ما لم يظهر منهم ثلاث: يقبض منهم العلم ويكثر فيهم ولد الحنث ويظهر فيهم الصقارون" قالوا: وما الصقارون يا رسول الله؟ قال: "نشء يكون في آخر الزمان تحيتهم بينهم إذا التقوا التلاعن" ففيما روينا عن رسول الله عليه السلام من هذه الآثار ما قد دل على - [290] - أن أوان رفع العلم هو على زمان لم يكن حين قال رسول الله عليه السلام فيه ما قال وإنما هو على زمان يكون بين يدي الساعة فقد اتفقت آثار رسول الله عليه السلام كلها التي روينا في هذا الباب ويصدق بعضها بعضا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about revelation descending while the Prophet was in a wife's blanket?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 327

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام فيمن كان ينزل عليه الوحي , وهو في لحافها

- 321

Mas'alah: What did Umm Salamah report about the Prophet's preference for Aisha regarding revelation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 328

حدثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، حدثني عوف بن الحارث، عن أخته رميثة ابنة الحارث , عن أم سلمة، أن النساء، قلن لها: إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وإنا نحب الخير كما تحبه عائشة فإذا جاءك النبي عليه السلام فقولي له: إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وإنا نحب الخير كما تحبه عائشة فلو أمرت الناس يهدون لك حيث كنت، قالت: فلما جاء النبي عليه السلام قلت له , فأعرض عني , فلما خرج قلن لها: ما فعلت؟ قالت: قد قلت له فأعرض عني فقلن: عاوديه فعاودته فأعرض عني , ثم قال: "يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة فوالله ما منكن امرأة ينزل علي الوحي وأنا في لحافها ليس عائشة" قالت: قلت: لا جرم والله لا أوذيك فيها أبدا – [292] – فقال قائل: فقد روي عن أم سلمة في غير هذا الحديث ما يضاد ما في هذا الحديث

Mas'alah: What is the author's analysis of the hadith about revelation descending in Umm Salamah's house?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 329

– 322

Mas'alah: What did Ka'b report about Umm Salamah and the revelation of his repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 329

وذكر ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو داود الطيالسي، عن صالح بن أبي

الأخضر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وكان قائد كعب حين عمي قال: سألت كعبا عن حديثه حين تخلف عن رسول الله عليه السلام في غزوة تبوك فذكر أنه حدثه إياه وقال فيه: قال كعب: وأخبرتني أم سلمة زوج النبي عليه السلام وكانت محسنة في شأني أن رسول الله عليه السلام كان عندها تلك الليلة تعني التي نزلت فيها توبته قالت: فلما بقي ثلث من الليل نزلت عليه توبتنا فقال: "يا أم سلمة تيب على كعب وصاحبيه" قالت: فقلت: يا رسول الله أفلا أرسل إليه أبشره قال: "إذا يحطمكم الناس ويمنعونك النوم سائر الليلة" وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا بعد ما صلى الصبح – [293] – فكان جوابنا له عن ذلك بتوفيق الله أن ما في هذا الحديث غير مضاد لما في الحديث الأول ; لأن الذي في هذا الحديث إنما هو إخبار أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزلت عليه توبة كعب وصاحبيه في بيتها وفي ليلتها لا ما سوى ذلك وقد يجوز أن يكون نزل ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم , وهو في غير لحافها وفي الحديث الأول إثبات أم سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: "والله ما منكن امرأة ينزل علي الوحي وأنا في لحافها ليس عائشة" ففي ذلك إثبات أن نزول الوحي كان عليه , وهو في لحاف عائشة وليس ذلك في الحديث الثاني الذي ذكرناه في هذا الباب والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the prohibition of tying bowstrings to horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 330

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن تقليد الخيل

الأوتار

Mas'alah: What did the Prophet order regarding necklaces and bowstrings on camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 332

324 – حدثناه يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا حدثه , عن عبد الله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، أن أبا بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله عليه السلام في بعض أسفاره قال: فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا، قال – [296] – عبد الله بن أبي بكر: حسبت أنه قال: والناس في مبيتهم: "ألا لا تبقين في رقبة بعير قلادة ولا وتر إلا قطعت" قال مالك: أرى ذلك من العين

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement 'We are more deserving of doubt than Ibrahim'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 334

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: "نحن أحق بالشك من إبراهيم" وما ذكر معه سواه في الحديث المذكور ذلك فيه

Mas'alah: What did the Prophet say about Ibrahim's doubt, Lut, and Yusuf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 335

326 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله عليه السلام قال: "نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال: {رب أرني كيف تحيي الموتى} [البقرة: 260] إلى قوله: {قلبي} [البقرة: 260] ويرحم الله لوطا , لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن كما لبث يوسف لأجبت الداعي" 327 – حدثنا زكريا بن يحيى بن أبان أبو علي، حدثنا سعيد بن عيسى بن تليد، حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، حدثني بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، وابن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. إلا أنه قال: {رب أرني كيف تحيي الموتى} [البقرة: 260] ولم يقل: إذ قال – [298] –: {رب أرني كيف تحيي الموتى} [البقرة: 260] . 328 – حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا سعيد بن داود بن أبي زنبر، حدثنا مالك، عن الزهري، أن ابن المسيب، وأبا عبيد أخبراه , عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثل حديث زكريا أيضا سواء. 329 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، حدثني عمي جويرية بن أسماء , عن مالك، عن الزهري، أن سعيد بن المسيب، وأبا عبيد أخبراه , عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثل حديث زكريا أيضا سواء. فتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال: {رب أرني كيف تحيي الموتى} [البقرة: 260] فوجدنا إبراهيم عليه السلام قد رأى من آيات الله في نفسه الآية التي لم ير مثلها , وهو إلقاء أعدائه إياه في النار فلم تعمل فيه شيئا لوحي الله إليها: {يا نار كوني بردا وسلاما على إبراهيم} [الأنبياء: 69] فكانت آية معجزة لم ير مثلها قبلها ولا بعدها فقال النبي عليه السلام لينفي الشك عن إبراهيم عند قوله: {رب أرني كيف تحيي الموتى – [299] –} [البقرة: 260] أيد إنا ولم نر من

آيات الله الآية التي أريها إبراهيم في نفسه لا نشك فإبراهيم مع رؤيته إياها في نفسه أحرى أن لا يشك وأما قوله تعالى له: {أولم تؤمن قال بلى} [البقرة: 260] وقد حقق ذلك أن قوله: {رب أرني كيف تحيي الموتى} [البقرة: 260] لم يكن على الشك منه , ولكن لما سوى ذلك من طلبه إجابة الله تعالى في مسألته إياه ذلك ليطمئن به قلبه ويعلم بذلك علو منزلته عنده. وأما قوله عليه السلام:" ويرحم الله لوطا , لقد كان يأوي إلى ركن شديد "أي: قوله لقومه: {لو أن لي بكم قوة} [هود: 80] أي: كقوة أهل الدنيا أي: ينتصف بها بعضهم من بعض: {أو آوي} [هود: 80] إلى ركن شديد أي: من أركان الدنيا التي كانوا يؤذنه بمثلها وله مع ذلك الركن الشديد من الله تعالى الذي لا ركن مثله , ولكنه عز وجل إذ كان – [300] – لا يخاف الفوت ربما أخر بعض عقوبات المذنبين لما يشاء أن يؤخرها له من إملاء أو من استدراج لهم من حيث لا يعلمون حتى ينزلها بهم عند مشيئته ذلك فيهم كما أنزل بذوي معاصيه من فرعون وسائر الأمم التي خالفت عليه وخرجت عن أمره وعندت عما جاءتهم به رسله صلوات الله عليهم وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجها يدل على أن سبب قول لوط هذا كان من أجله"

330 – وهو ما قد حدثنا الحسن بن غليب، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رحمة الله على لوط إن كان ليأوي إلى ركن شديد: {لو أن لي بكم قوة أو آوي} [هود: 80] إلى ركن شديد وما بعث الله من بعده من نبي إلا في ثروة من قومه" فدل ذلك أن قول لوط هذا كان لأنه لم يكن في ثروة من قومه يكونون له ركنا يأوي إليهم. – [301] – وأما قوله عليه السلام: "ولو لبثت في السجن مثل ما لبث يوسف لأجبت الداعي" أي: لأن يوسف لما جاءه الداعي قال

له: {ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة} [يوسف: 50] الآية أي: كنت أجبت الداعي ; لأن في ذلك خروجي من السجن الذي كنت فيه

Mas'alah: Who is the witness from the Children of Israel mentioned in Surah al-Ahqaf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 337

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مراد الله بقوله: {وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم} [الأحقاف: 10] هل هو عبد الله بن سلام أو من سواه

Mas'alah: What is the evidence that Abdullah ibn Salam is the witness in Surah al-Ahqaf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 338

331 - حدثنا يونس، ويزيد بن سنان، والربيع الجيزي، وصالح بن عبد الرحمن، وعمرو بن الحارث، وإبراهيم بن أبي داود، وفهد، ومالك بن عبد الله بن سيف التجيبي أبو سعد، قالوا: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: سمعت مالكا يحدث , عن أبي النضر، عن عامر بن سعد، عن سعد، قال: "ما سمعت النبي عليه السلام يقول لأحد يمشي على الأرض: إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام وفيه نزلت هذه الآية: {وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم} [الأحقاف: 10] " فأنكر منكر أن يكون عبد الله بن سلام هو المراد بهذه الآية وذكر أن - [303] - المراد بها سواه , وأنها في سورة مكية , وأن إسلام عبد الله فإنما كان بالمدينة وذكر

في ذلك

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about the verse regarding the witness from the Children of Israel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 339

ما قد حدثنا ابن أبي مريم , حدثنا الفريابي , حدثنا قيس بن الربيع , عن عاصم , عن الشعبي في قوله تعالى: {وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم} [الأحقاف: 10] قال: "ليس عبد الله بن سلام آية مكية وإنما أسلم عبد الله بن سلام قبل وفاة النبي عليه السلام بعامين وما أنزل فيه شيء من القرآن وإنما أنزلت هذه الآية في رجل من بني إسرائيل آمن به قومه واستكبرتم أن تؤمنوا" - [304] - وقد وافق الشعبي في نفي هذه الآية أن تكون أنزلت في ابن سلام وفي نفي آية أخرى قد قال بعض الناس: إنها أنزلت فيه أيضا , وهي قوله: {قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب} [الرعد: 43] سعيد بن جبير

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr say about the verse 'And with him is the knowledge of the Book'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 340

كما أخبرنا أحمد بن داود بن موسى , حدثنا مسدد , حدثنا أبو عوانة , عن أبي بشر قال: سألت سعيد بن جبير عن قول الله تعالى: {ومن عنده علم الكتاب} [الرعد: 43] قلت: هو ابن سلام قال: "كيف يكون عبد الله بن سلام وهذه السورة مكية" قال: وكان سعيد يقرأ: "ومن عنده علم الكتاب" - [305] - وكانوا يشدون ذلك

بما يرويه عن ابن عباس

Mas'alah: What is the reading of Ibn Abbas regarding the verse 'And with him is the knowledge of the Book'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 341

كما حدثنا أحمد بن أبي عمران , حدثنا خلف بن هشام البزار , حدثنا الخفاف , عن هارون النحوي , عن جعفر بن أبي وحشية , عن ابن جبير , عن ابن عباس أنه كان يقرأ: "ومن عنده" بكسرها ويقول: "من عند الله علم الكتاب" فتأملنا هذا الباب هل خالف فيه الشعبي وسعيد بن جبير أحدا من أمثالهما؟

Mas'alah: What did Mujahid say about the witness from the Children of Israel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 342

فحدثنا ابن أبي مريم , حدثنا الفريابي , حدثنا ورقاء , عن ابن أبي نجيح , عن مجاهد: {وشهد شاهد من بني إسرائيل} [الأحقاف: 10] قال: "هو عبد الله بن سلام"

Mas'alah: What is the explanation regarding the Meccan or Medinan placement of the verse about the witness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 343

وكما حدثنا يزيد بن سنان , حدثنا أزهر بن سعد السمان , حدثنا ابن عون , عن الشعبي في هذه الآية: {وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله} [الأحقاف: 10] قال: "يقولون: ابن سلام وكيف يكون ابن سلام وهذه الآية مكية" – [306] – قال ابن عون: فنبئت أن محمدا يعني ابن سيرين قال: صدق هي مكية قال أبو جعفر: يعني السورة التي فيها تلك الآية وهي سورة الأحقاف , ولكنها قد كانت تنزل الآية فيؤمر بها أن توضع في مكان كذا , وكذا قال أبو جعفر يعني أنه قد كانت الآية تنزل بالمدينة فيؤمر بوضعها في سورة قد كانت نزلت بمكة. ثم رجعنا إلى حديث مالك الذي رويناه في أوائل الباب فكشفناه لنقف على حقيقته

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about Abdullah ibn Salam being from the people of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 344

332 – فوجدنا ابن أبي داود , وفهدا , وعبد الرحمن بن عمرو بن صفوان النصري الدمشقي قد حدثونا قالوا: حدثنا أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر الغساني، حدثنا مالك، عن أبي النضر، عن عامر بن سعد، عن سعد، قال: "ما سمعت النبي عليه السلام يقول لأحد يمشي على الأرض: إنه من أهل الجنة إلا عبد الله بن سلام" ولم يذكر فيه نزول تلك الآية فيه فوقع في قلوبنا من ذلك شيء فكشفنا عنه أيضا حتى وقفنا على الحقيقة فيه بمن الله وعونه – [307] – 333 – فوجدنا يونس قد حدثنا , حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثنا عبد الله بن وهب، عن مالك، فذكر بإسناده مثله. قال فيه: قال مالك: وفيه نزلت {وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم} [الأحقاف: 10] 334 – ووجدنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قد

حدثنا قال: حدثنا عمي , ثم ذكر بإسناده مثله وبما أضافه إلى مالك فيه مثله. فوقفنا بذلك على أن ذكر نزول هذه الآية في هذا الحديث ليس من كلام النبي عليه السلام ولا من كلام سعد وإنما هو من كلام مالك فخرج بذلك أن يكون فيه حجة على الشعبي وسعيد بن جبير في إثبات نزول هذه الآية أنه كان في عبد الله بن سلام. ثم تأملنا ما قد روي في نزولها سوى هذا الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the qira'at of Hamzah and others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 345

فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا سليمان بن داود صاحب الطيالسة , حدثنا شعيب بن صفوان , حدثنا عبد الملك بن عمير أن الحجاج بن يوسف قال لمحمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام: لله أبوك , تعلم حديثا حدثه أبوك عبد الملك بن مروان أمير المؤمنين قال: أي حديث يرحمك الله؟ فرب حديث حدث به ; قال: حديث المصريين لما حاصروا عثمان رضي الله عنه ; قال: قد علمت ذلك الحديث فحدثه به فكان فيه أنهم قالوا: لعبد الله بن سلام لما حذرهم من قتل عثمان: كذب اليهودي كذب اليهودي فقال: "كذبتم والله وأثمتم ما أنا – [308] – بيهودي وإني لأحد المؤمنين يعلم ذلك الله ورسوله والمؤمنون وقد أنزل الله في كتابه: {قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب} [الرعد: 43] والآية الأخرى: {قل أرأيتم إن كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم} [الأحقاف: 10] " فكان ما في هذا الحديث من إخبار ابن سلام بنزول هاتين الآيتين فيه أولى وكان بما نزل فيه أعلم ولم نجد أحدا من القراء الذين أضيفت

القراءة إليهم من الآية التي تلونا , وهو قوله: {ومن عنده علم الكتاب} [الرعد: 43] إلا كذلك ولم نجد أحدا قرأها بالكسر إلا ابن عباس وابن جبير. وقد حدثنا ابن أبي عمران حدثنا خلف قال: قرأ الأعمش: {ومن عنده} [الرعد: 43] بنصب وعاصم وحمزة كمثله ونافع كمثل وابن كثير كمثل وأبو عمرو كمثل وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا مخرج قراءة عاصم ورجوعها إلى علي وإلى ابن مسعود وإلى زيد بن ثابت وقراءة نافع فقد كانت مأخوذة عن جماعة منهم أبو جعفر - [309] - يزيد بن القعقاع , وكان أخذ أبي جعفر إياها من مولاه عبد الله بن عياش وكان أخذ عبد الله بن عياش إياها من أبي بن كعب. كذلك حدثني روح بن الفرج عن أحمد بن صالح أنه سمعه يقول ذلك، وقراءة حمزة فمأخوذة فيما حدثني ابن أبي عمران مما سمعه من خلف البزار أنه قرأ القرآن على سليم بن عيسى عشر مرات , وأن سليما حدثه أنه قرأه على حمزة , وأن حمزة ذكر أنه قرأ القرآن على رجلين وهما الأعمش , ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، فما كان من قراءة ابن أبي ليلى، فعلى حرف علي وما كان من قراءة الأعمش فعلى حرف ابن مسعود ومما أخذناه من قراءة حمزة عن غير ابن أبي عمران أن ابن أبي ليلى قرأ القرآن على أخيه عيسى بن عبد الرحمن , وأن أخاه قرأه على أبيه , وأن أباه قرأه على علي , وأن الأعمش قرأه على يحيى بن وثاب , وأن يحيى قرأه على عبيد بن نضيلة , وأن عبيدا قرأه على علقمة بن قيس النخعي , وأن علقمة قرأه على ابن مسعود رضي الله عنه

Mas'alah: What is the chapter on the occasion of revelation for the verses at the beginning of Surah al-Hujurat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 346

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبب الذي أنزلت فيه الآيتان اللتان أول سورة الحجرات: {يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا} [الحجرات: 1] الآية {ويا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي} الآية.

Mas'alah: What is the occasion for the revelation of the verse 'Do not raise your voices above the voice of the Prophet'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 347

335 - حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا نافع بن عمر الجمحي، حدثنا ابن أبي مليكة، عن ابن الزبير، قال: "قدم الأقرع بن حابس على رسول الله عليه السلام، فقال أبو بكر: يا رسول الله استعمله على قومه، وقال عمر: لا تستعمله يا رسول الله، فتكلما في ذلك حتى ارتفعت أصواتهما فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلافي؟ قال: ما أردت خلافك قال: فنزلت {لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول} [الحجرات: 2] " قال: فكان عمر بعد ذلك إذا تكلم لم يسمع النبي عليه السلام حتى يستفهمه قال: وما ذكر أباه ولا جده يعني أبا بكر والزبير رضي الله عنهما

Mas'alah: What is the hadith about Abu Bakr and Umar raising their voices in the presence of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 348

336 - حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا يعقوب بن أبي عباد - [311] - المكي،

حدثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، قال: "كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر، وعمر، رفعا أصواتهما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه ركب من بني تميم أشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع وأشار الآخر برجل آخر لا أحفظ اسمه، قال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلافي فقال: ما أردت خلافك , فارتفعت أصواتهما في ذلك فأنزل الله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم} [الحجرات: 2] إلى آخر الآية"

Mas'alah: What does the hadith say about Umar's behavior after the revelation of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 349

حدثنا يوسف , حدثنا يعقوب , حدثنا نافع قال: قال ابن أبي مليكة: فقال ابن الزبير: "فما كان عمر يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية حتى يستفهمه" قال ابن أبي مليكة: ولم يذكر ذلك عن أبيه أبي بكر - [312] -

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about which verse was revealed regarding Abu Bakr and Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 349

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن الآية التي أنزلت في المعنى الذي كان من أبي بكر وعمر المذكور في هذا الحديث هي: {لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول} [الحجرات: 2] وقد روي أن الآية التي أنزلت في ذلك هي قوله: {يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} [الحجرات: 1] الآية

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of the verse 'Do not put yourselves forward before Allah and His Messenger'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 350

337 – كما حدثنا محمد بن عبد الله بن مخلد الأصبهاني أبو الحسين، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثني هشام بن يوسف، في تفسير ابن جريج: {لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} [الحجرات: 1] , أخبرني ابن أبي مليكة , أن عبد الله بن الزبير أخبرهم أنه قدم ركب من بني تميم على النبي عليه السلام فقال أبو بكر: أمر القعقاع بن معبد بن زرارة وقال عمر: بل أمر الأقرع بن حابس فقال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي. فقال عمر: ما أردت خلافك فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما فنزلت في ذلك: {يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} [الحجرات: 1] "فكان ما في الحديثين الأولين أشبه بأن تكون الآية المذكورة فيهما هي التي أنزلت فيما كان من أبي بكر وعمر في المعنى المذكور فيهما والله أعلم وقد شد ذلك ما قد روي مما كان عند نزولها من ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري"

Mas'alah: What is the hadith about Thabit ibn Qays's reaction to the verse about not raising voices?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 351

338 – حدثنا فهد , حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة المنقري , حدثنا سليمان يعني ابن المغيرة , حدثنا ثابت , – [313] – عن أنس قال: لما نزلت هذه الآية: {يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي} [الحجرات: 2] قال: وكان ثابت بن قيس رفيع الصوت فلما نزلت هذه الآية جلس في بيته وقال: أنا الذي

كنت أرفع صوتي فوق صوت النبي وأجهر له بالقول حبط عملي وأنا من أهل النار ففقده النبي عليه السلام فأتاه رجل من أصحابه فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدك فقال: أنزلت في هذه الآية أنا الذي كنت أرفع صوتي فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم وأجهر له بالقول فحبط عملي وأنا من أهل النار فأتى به الرجل فقال: إنه يقول كذا , وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بل هو من أهل الجنة" قال أنس: فكنا نراه يمشي بين أظهرنا ونحن نعلم أنه من أهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الانكشاف فأقبل وقد تكفن وتحنط فقال: بئس ما عودتم أقرانكم فقاتلهم حتى قتل رحمه الله – [314] –

Mas'alah: What does the author say about the different occasions of revelation for the verses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 351

فأما نزول الآية الأخرى التي تلوناها في هذا الباب فكان فيما روي عن عائشة في معنى سوى ذلك المعنى الذي نزلت فيه الآية الأخرى

Mas'alah: What does the author conclude about the different occasions of revelation for the two verses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 353

فدل ما ذكرنا عند تصحيح ما روينا أن كل واحدة من الآيتين اللتين تلونا كان نزولها في معنى غير المعنى الذي كان فيه نزول الآية الأخرى منهما، وفي حديث ابن الزبير معنى يجب أن يوقف عليه , وهو ما في حديث بكار بن قتيبة الذي روينا من قول أبي

بكر لعمر: "ما أردت إلا خلافي" ومن قول عمر عند ذلك: "ما أردت خلافك" وما في حديث يوسف بن يزيد ومحمد الأصبهاني مكان ذلك فقال أبو بكر لعمر: "ما أردت إلا خلافي" وقول عمر له عند ذلك: "ما أردت خلافك" فالذي في حديث بكار أولى عندنا وأشبه بهما؛ لأن ذلك سؤال من أبي بكر لعمر ما الذي أراد به خلافه والذي في حديثي يوسف ومحمد ما أردت إلا خلافي هو على سبيل الخصومة والنكير من أبي بكر لعمر ما كان منه في ذلك وقد برأهما الله تعالى من الاختلاف الذي يوقع بينهما الاختلاف في هذا وما أشبهه وطهر قلوبهما وجعل كل واحد منهما وليا لصاحبه في الدنيا والآخرة ; ولأنه لا يخالف باطنها ظاهرها.

Mas'alah: What is the interpretation of Quran 49:2 according to Mujahid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 353

وقد روي عن مجاهد في تأويل قول الله تعالى: {ولا تجهروا له بالقول} [الحجرات: 2]

Mas'alah: What did Mujahid say about addressing the Prophet with respect?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 354

ما قد حدثنا ابن أبي مريم , حدثنا الفريابي , حدثنا ورقاء , عن ابن أبي نجيح , عن مجاهد في قوله تعالى: {ولا تجهروا له بالقول كجهر - [316] - بعضكم لبعض} [الحجرات: 2] قال: "لا تنادوا نداء لا تقولوا: يا محمد , ولكن قولوا قولا لينا: يا

رسول الله"

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'Do not precede Allah and His Messenger'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 354

وروي عنه أيضا في تأويل قوله تعالى: {لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} [الحجرات: 1]

Mas'alah: What did Mujahid and al-Hasan al-Basri say about not preceding the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 355

ما قد حدثنا ابن أبي مريم أيضا قال: حدثنا الفريابي , حدثنا ورقاء , عن ابن أبي نجيح , عن مجاهد: {لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} [الحجرات: 1] قال: "لا تفتاتوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يفيضه الله على لسانه" وروي عن الحسن البصري في ذلك

Mas'alah: What did al-Hasan al-Basri say about not slaughtering before the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 356

ما حدثنا أحمد بن داود , حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي وموسى بن إسماعيل وسهل بن بكار , عن حماد بن سلمة , عن حميد , عن الحسن: {لا تقدموا بين يدي

الله ورسوله} [الحجرات: 1] صلى الله عليه وسلم قال: "لا تذبحوا حتى يذبح النبي صلى الله عليه وسلم" - [317] - قال: وقال الكلبي: "لا تقدموا بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بقول ولا عمل" فالذي رويناه في هذا الباب عن الحسن وعن مجاهد فيه توكيد لما ذكرنا مما يوافقه والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the devil's rope with three knots on the sleeper's head?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 359

341 - حدثنا فهد، حدثنا الحسن بن الربيع الكوفي، حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله عليه السلام: "إن للشيطان - [319] - عند رأس أحدكم حبلا فيه ثلاث عقد , فإذا استيقظ ووحد الله حلت عقدة , وإن قام وتوضأ حلت عقدة أخرى , فإذا هو صلى حلت عقده كلها , وأصبح خفيفا طيب النفس , وإن هو نام حتى يصبح أصبح عليه عقد وأصبح وهو ثقيل خبيث النفس" فقال قائل: فكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رويتم عنه النهي عن وصف النفس بالخبث وأمره أن يقول من يريد أن يقول: خبثت نفسي: "لقست نفسي" مكان خبثت نفسي وذكر في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about saying 'my soul is wicked' and what should one say instead?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 360

342 - ما قد حدثنا محمد بن خزيمة، قال حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا ابن

سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يقولن أحدكم: خبثت نفسي وليقل: لقست نفسي"

Mas'alah: What is another narration of the hadith about not saying 'my soul is wicked'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 360

343 – وما قد حدثنا ابن خزيمة، أيضا حدثنا إبراهيم بن بشار، – [320] – حدثنا ابن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is another narration of the hadith about saying 'my soul is wicked'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 361

344 – وما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يقول أحدكم: خبثت نفسي وليقل: لقست نفسي"

Mas'alah: What is the meaning of describing the soul as khabith or laqis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 361

345 – وما قد حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي

أمامة، عن النبي عليه السلام فذكر مثله ولم يقل عن أبيه. فكان جوابنا له في ذلك أن وصف النفس بالخبث وصف لها بالفسق ومنه قول الله تعالى: {الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات} [النور: 26] فكان مكروها للرجل أن يفسق نفسه إذا لم يكن منها ما يوجب ذلك عليها وكان محبوبا له أن يقول مكان ذلك: لقست نفسي , وإن – [321] – معناهما معنى واحد , وهو الشراسة وشدة الخلق كذلك معناهما عند أهل العربية وممن حكى ذلك عنه منهم أبو عبيد حكى ذلك لنا عنه علي بن عبد العزيز وقال: فيما حكاه لنا عنه في ذلك ومنه قول عمر في صفة الزبير: إنه وعقة لقس يعني هذا المعنى ولما كان معنى الخبيث ومعنى اللقس الذي ذكرنا واحدا كان أولاهما بمن يريد وصف نفسه بالمعنى الذي يرجعان إليه أحسنهما , وهو ما أمره النبي عليه السلام به في حديثي عائشة وسهل حتى يكون من نفسه ما يستحق له أن يوصف بالخبث من تركها الصلاة وإنشائها واختيارها النوم على ذلك فيكون ذلك فسقا منها وتستحق بذلك أن توصف بالخبث الذي معناه بهذا الفسق على ما في حديث أبي هريرة الذي قد روينا فقد بان بحمد الله أن كل معنى من المعنيين اللذين ذكرنا في هذه الروايات غير مخالف للمعنى الآخر المذكور فيها ولا مضاد له , وأن كل واحد منهما قد انصرف إلى معنى من المعنيين المذكورين في هذه الأحاديث غير المعنى الذي انصرف إلى الحديث الآخر منهما مع أنه قد روي عن رسول الله عليه السلام بإسناد محمود أنه قال: "وإذا أصبح ولم يصل أصبح لقس النفس"

Mas'alah: What is the ruling on describing one's soul as laqis when neglecting prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 362

346 - وهو ما قد حدثنا الحسن بن غليب بن سعيد الأزدي، حدثنا عبد الله بن محمد الفهمي المعروف بالبيطري، حدثنا سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله عليه السلام، فذكر مثل حديثي الربيع وفهد اللذين ذكرنا في هذا الباب إلا أنه قال في آخره "فإن لم يفعل يعني لم يذكر الله، - [322] - ولم يتوضأ ولم يصل أصبح لقس النفس كسلان" فقد ذكر هذا ما ذكرنا ودل على أن معنى خبيث النفس أنه لقس النفس غير أن الأولى بوصف الرجل نفسه إذا لم يكن منها اختيار للأمور المذمومة ومعها الشراسة وشدة الخلق بما في حديثي عائشة وسهل فإذا كان معها الاختيار للأمور المذمومة جاز له وصفها بما في حديثي الأعرج وأبي صالح عن أبي هريرة ومما في حديث سعيد عن أبي هريرة يصفها بما شاء منهما وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter about the Prophet's gift to the Negus and his promise to Umm Salamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 363

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام فيما كان منه في هديته إلى النجاشي ومن وعده بها أم سلمة إن رجعت إليه بموت النجاشي قبل وصولها إليه , ومن إعطائه بعد رجوعها إليه أم سلمة بعضها وسائر نسائه سواها بقيتها

Mas'alah: What did the Prophet say to Umm Salamah about his gift to the Negus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 364

347 – حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، قال: وحدثني مسلم بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن أمه، عن أم كلثوم ابنة أبي سلمة، قالت: لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة قال لها: "إني قد أهديت إلى النجاشي أواقي من مسك وحلة وإني لا أراه إلا قد مات ولا أرى الهدية التي أهديت إليه إلا سترد إلي فإذا ردت إلي فهو لك" . فكان كما قال هلك النجاشي فلما ردت الهدية أعطى كل امرأة من نسائه وقية من ذلك المسك وأعطى الباقي أم سلمة وأعطاها الحلة – [324] –

Mas'alah: What objection was raised about the hadith of the Prophet's statement on the Negus's death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 364

348 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد، حدثنا مسلم بن خالد، فذكر مثله. فأنكر منكر هذا الحديث وقال ما فيه من قول رسول الله عليه السلام في النجاشي: "لا أراه إلا قد مات" قد دفعه ما كان من إخبار رسول الله عليه السلام الناس بموته في اليوم الذي كان موته فيه وصلاته لهم عليه وذكر في ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Negus's death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 366

351 – وما قد حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني ابن المسيب، وأبو سلمة , وأبو أمامة بن سهل عن رسول الله عليه السلام

مثله. ولم يذكر أبا هريرة ولا غيره

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet asking forgiveness for the Negus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 367

352 – وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، أخبرني سعيد بن المسيب، وأبو سلمة , عن أبي هريرة، عن رسول الله عليه السلام أنه نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه وقال: "استغفروا لأخيكم"

Mas'alah: What is the discussion about the consistency of hadiths regarding the Prophet's knowledge of the Negus's death and his promise to Umm Salamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 368

353 – وما قد حدثنا إبراهيم، حدثنا عبد الله، حدثني الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، أخبرني ابن المسيب، أن أبا هريرة حدثه "أن رسول الله عليه السلام صف بهم بالمصلى وكبر عليه يعني النجاشي أربع تكبيرات" . ففي ذلك وقوفه على موت النجاشي في اليوم الذي كان موته فيه فكيف يجوز أن يقول لما قد وقف على حقيقته لا أراه إلا قد كان قال، ويدفعه أيضا ما قد ذكر فيه من وعد رسول الله عليه السلام أم سلمة بالهدية إن ردت إليه , وأنه لما ردت إليه أعطاها بعضها ومنعها من بقيتها وفي ذلك خلفه بعض ما وعدها به وحاش لله أن يكون ذلك من أخلاقه ; لأن

مواعيده عليه السلام قد كانت تجري بخلاف ذلك حتى كان أبو بكر ينجزها عنه بعد وفاته عليه السلام. فمما قد روي في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling the Prophet's promises after his death, as done by Abu Bakr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 369

354 – ما قد حدثنا ابن أبي عقيل، حدثنا ابن عيينة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو قد جاءنا مال البحرين لأعطيتك هكذا وهكذا وهكذا" فلم يأت مال البحرين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم مال البحرين قال أبو بكر: من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم – [327] – دين أو عدة فليأتنا قال جابر: فأتيته فقلت: إن النبي عليه السلام وعدني أن يعطيني هكذا فأعطاني أبو بكر , ثم أتيته بعد أسأله فلم يعطني , ثم أتيته فسألته فلم يعطني , ثم أتيته الثالثة فقلت: قد سألتك فلم تعطني , ثم سألتك فلم تعطني فإما أن تعطيني وإما أن تبخل عني قال: وأي داء أدوأ من البخل؟ ما منعتك من شيء إلا وأنا أريد أن أعطيك

Mas'alah: What is the ruling on Abu Bakr giving Jabir money as fulfillment of the Prophet's promise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 369

355 – وما قد حدثنا ابن أبي عقيل، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن أبي جعفر محمد

بن علي , عن جابر، مثله، قال: وحثا لي حثية , ثم قال: عدها فعددتها فوجد بها خمس مائة قال: خذ مثلها مرتين

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of fulfilling the Prophet's promises and the permissibility of sharing gifts among wives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 370

356 - وما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن المنكدر، عن جابر، وعمرو بن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر، قال: "لما توفي رسول الله عليه السلام وكان أبو بكر قال عمرو وكان له أول مال أتاه من قبل العلاء بن الحضرمي" فقال أبو بكر: من كان له على رسول الله عليه السلام دين أو كانت له عنده - [328] - عدة فليأتنا قال جابر: فقلت: "أنا وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات" وبسط جابر كفيه "فعد لي أبو بكر خمس مائة وخمس مائة وخمس مائة" قال هذا المنكر وإذا كانت مواعيد رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته واجبا على ولي أمره بعد وفاته إمضاؤها كان هو عليه السلام بذلك في حياته أولى، فكان جوابنا له في ذلك أن الذي ذكره من إخبار رسول الله عليه السلام الناس بحقيقة موت النجاشي في اليوم الذي كان موته فيه كما ذكر. غير أنه قد يجوز أن يكون قبل ذلك لما تأخر عنه أمر هديته وانقطعت عنه أخبار النجاشي فيها وقع بقلبه عند ذلك ما يقع مثله في قلوب من سواه من بني آدم فيما قد كان مما قد جرت العادة فيه بخلافه ما ذكر في الحديث الأول الذي قد ذكرناه في أول هذا الباب , ثم لما أطلعه الله على حقيقة موت النجاشي في اليوم الذي كانت وفاته فيه كان منه ما أخبر الناس به مما ذكر في الفصل الثاني من هذا

الباب وأما ما كان منه عليه السلام في إعطائه أم سلمة بعض الهدية التي ردت إليه وإعطائه بقيتها من سواها من أزواجه بعد تقدم وعده إياها بها كلها , فإن ذلك مما قد يجوز أن تكون الهدية لما ردت إليه بذلها لأم سلمة كما كان وعدها بها ثم لم تقبلها إلا بإدخاله بقية نسائه معها فيها كراهية استئثارها عليهن كما كان من الأنصار لما دعاهم ليقطع لهم من البحرين ما أراد أن يقطعه لهم من ذلك فقالوا: لا نفعل حتى تقطع لإخواننا من المهاجرين مثل الذي قطعته لنا من ذلك - [329] - كراهية الاستئثار عليهم مما قاله رسول الله عليه السلام لهم وسنذكر ذلك بإسناده فيما هو أولى بذلك به من هذا الموضع من كتابنا هذا إن شاء الله فكان ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر أم سلمة يحتمل أن يكون على هذا المعنى، وفي ذلك ما قد أوجب لها جلالة الرتبة وحسن الصحبة لصواحباتها من أزواج النبي عليه السلام

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the verse 'A multitude from the first and a few from the last'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 371

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في قول الله عز وجل: {ثلة من الأولين وقليل من الآخرين} [الواقعة: 14] وفي قوله تعالى: {ثلة من الأولين وثلة من الآخرين} [الواقعة: 39]

Mas'alah: What is the interpretation of the verses about the multitude from the first and the last in relation to the ranks of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 372

357 – حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا شريك، عن محمد بن عبد الرحمن، مولى آل طلحة عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: لما نزلت {ثلة من الأولين وقليل من الآخرين} [الواقعة: 14] شق ذلك على المسلمين فنزلت {ثلة من الأولين وثلة من الآخرين} [الواقعة: 39] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني لأرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة , شطر أهل الجنة" وقال مرة أخرى: نصف أهل الجنة وتقاسموهم النصف الباقي "فتأملنا هاتين الآيتين فوجدنا الأولى منهما قد تقدمها قول الله تعالى – [331] –: {وكنتم أزواجا ثلاثة فأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة وأصحاب المشأمة ما أصحاب المشأمة والسابقون السابقون أولئك المقربون} [الواقعة: 7] فجعل المقربين أعلاهم رتبة وأشرفهم منزلة ووصفهم بالسبق , ثم أخبر أنهم ثلة من الأولين كأنه عز وجل يعني ممن تقدمهم من الأمم وقليل من الآخرين , ووجدنا الثانية منهما قد تقدمها قوله تعالى: {إنا أنشأناهن إنشاء فجعلناهن أبكارا عربا أترابا لأصحاب اليمين ثلة من الأولين وثلة من الآخرين} [الواقعة: 35] وكان الذي في الأولى فمن قوله تعالى: {وقليل من الآخرين} [الواقعة: 14] على المقربين والذي سبق في الآية الثانية فمن قوله: {وثلة من الآخرين} [الواقعة: 40] على أصحاب اليمين وهم غير المقربين ووجدناه تعالى قد بين ذلك في آخر السورة التي فيها هاتان الآيتان بقوله تعالى: {فأما إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم وأما إن كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين وأما إن كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم وتصلية جحيم} [الواقعة: 88] فعقلنا بذلك أن المقربين هم غير أصحاب اليمين , وأنهم أعلى الثلاث الفرق رتبة وأعلاهم منزلة , وأنهم في العدد أقل من أصحاب اليمين وهم المذكورون في الآية الأولى من الآيتين الأوليين , وأن المذكورين في الآية الثانية منهما هم أصحاب اليمين وكان الزوجان جميعا المقربون، وأصحاب اليمين هم أهل

الجنة إلا أن المقربين منهم أعلى فيها رتبة وأشرف فيها منزلة من أصحاب اليمين. ودلنا ذلك أن فرح أصحاب - [332] - رسول الله عليه السلام بالآية الثانية كان لما علموا بها أن من أهل الجنة سوى المقربين منهم أصحاب اليمين والله أعلم بما أراد به من ذلك. ثم طلبنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمته التي تدخل الجنة كم هو ممن يدخل الجنة سواها"

Mas'alah: What did the Prophet say about the number of his followers entering Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 373

358 - فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري، حدثنا هشام الدستوائي، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن ابن مسعود، قال: تحدثنا عند النبي عليه السلام ليلة حتى أكرينا الحديث ثم رجعنا إلى أهلينا فلما أصبحنا غدونا على نبي الله عليه السلام فقال: "عرضت علي الأنبياء بأممها وأتباعها من أمتها فجعل النبي يمر ومعه الثلاثة من أمته والنبي معه العصابة من أمته والنبي معه النفر من أمته والنبي وما معه أحد من أمته حتى مر علي موسى بن عمران في كبكبة من بني إسرائيل فلما رأيتهم أعجبوني فقلت: يا رب من هؤلاء قال: هذا أخوك موسى بن عمران ومن تبعه من بني إسرائيل فقلت: يا رب فأين أمتي؟ قال: انظر عن يمينك فنظرت فإذا الظراب ظراب مكة تهوش قد سد بوجوه الرجال قال: رضيت؟ قلت: رب رضيت , من هؤلاء؟ قال: هؤلاء أمتك أفرضيت؟ قلت: رضيت رب. ثم قال: انظر عن يسارك فنظرت فإذا الأفق قد سد - [333] - بوجوه الرجال قال: رضيت؟ قلت: رب رضيت قال: فإن مع هؤلاء سبعين ألفا يدخلون

الجنة لا حساب عليهم" . فأنشأ عكاشة بن محصن أخي بني أسد بن خزيمة فقال: يا نبي الله ادع الله أن يجعلني منهم قال: "اللهم اجعله منهم" ثم أنشأ رجل آخر فقال: يا نبي الله ادع الله أن يجعلني منهم قال "سبقك بها عكاشة" قال وذكر لنا أن نبي الله عليه السلام قال: "إن استطعتم فدى لكم أبي وأمي أن تكونوا من السبعين فافعلوا فإن عجزتم وقصرتم فكونوا من أهل الظراب فإن عجزتم وقصرتم فكونوا من أهل الأفق فإني قد رأيت عنده ناسا يتهوشون كثيرا" وذكر لنا أن رجالا من المؤمنين تراجعوا فيهم فقالوا: ما ترون عمل هؤلاء السبعون ألفا حتى صيروا من أمرهم فقالوا: هؤلاء ولدوا في الإسلام فلم يزالوا يعملون به حتى ماتوا قال ليس كذلك , ولكنهم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال وذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: "إني لأرجو أن يكون معي من أمتي ربع أهل الجنة فكبرنا , ثم قال إني لأرجو أن تكونوا الثلث فكبرنا , ثم قال: إني لأرجو أن تكونوا الشطر فكبرنا , ثم قرأ هذه الآية: {ثلة من الأولين وثلة من الآخرين} [الواقعة: 40] – [334] – "

Mas'alah: What is the variant narration about the Prophet's vision of the nations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 373

359 – ووجدنا يزيد قد حدثنا قال: حدثنا خلف بن موسى العمي، حدثنا أبي، عن قتادة، عن الحسن، والعلاء بن زياد، عن عمران، أن ابن مسعود، قال: تحدثنا ذات ليلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر هذا الحديث غير أنه ذكر فيه عند قوله: "فإذا النبي ليس معه أحد وقد أنبأكم الله تعالى عن قوم لوط يعني فيما كان قاله

لهم: {أليس منكم رجل رشيد} [هود: 78] "

Mas'alah: What did the Prophet say about the proportion of Muslims entering Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 374

360 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله، قال أسند رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره إلى قبة من أدم بمنى , ثم قال لأصحابه: "ألا ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟" قالوا: بلى قال: "ألا ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟" قالوا: بلى قال: "والذي نفسي بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل – [335] – الجنة وسأحدثكم بقلة المسلمين في الكفار يوم القيامة مثل شعرة سوداء في جلد ثور أبيض أو شعرة بيضاء في جلد ثور أسود ولن تدخل الجنة إلا نفس مؤمنة"

Mas'alah: What did the Prophet say about Muslims being half of the people of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 375

361 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال سمعت عمرو بن ميمون، يحدث عن ابن مسعود، قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة نحوا من أربعين فقال لنا: "أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة" قلنا: نعم قال: "فوالذي نفس محمد بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة وما أنتم في الشرك إلا كالشعرة

البيضاء في جلد الثور الأسود أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر"

Mas'alah: What is the variant narration about the Prophet's statement on the proportion of his followers in Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 375

362 – ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو، عن عبد الله، ثم ذكر مثله غير أنه زاد فقال: "أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة" قلنا: نعم قال: "أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة" فقلنا: نعم قال: "أترضون أن تكونوا نصف أهل الجنة" قلنا: نعم "ثم ذكر بقية الحديث"

Mas'alah: What did the Prophet say about the ummah's portion in Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 376

363 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عبد الحميد بن موسى، وحكيم بن سيف، قالا حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون الأودي، قال سمعت ابن مسعود، قال: خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأسند ظهره إلى قبة أدم فحمد الله وأثنى عليه , ثم قال: "أما بعد أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة" فقلنا: نعم يا رسول الله قال: "أوما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟" فقلنا: نعم يا رسول الله قال: "والذي نفسي بيده إني لأرجو

أن تكونوا نصف أهل الجنة ألا إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ألا وإن المسلمين يوم القيامة في القلة مثل الشعرة البيضاء في الثور الأسود والشعرة السوداء في الثور الأبيض"

Mas'alah: What is another version of the hadith on the ummah's share in Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 377

364 – ووجدنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث قد حدثنا قال حدثنا يوسف بن عدي الكوفي، حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة فكبر الناس فقال أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة فكبر الناس فقال أما ترضون أن تكونوا شطر أهل الجنة وسأحدثكم عن ذلك ما المسلمون في الكفار إلا – [337] – كالشعرة السوداء في الثور الأبيض أو كالشعرة البيضاء في الثور الأسود , ثم وجدنا الله قد زاده على ما رجا من ذلك فجعل أمته ثلثي أهل الجنة"

Mas'alah: What did the Prophet say about the ummah being eighty rows of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 378

365 – كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحارث بن حصيرة، حدثنا القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن

مسعود، قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كيف أنتم وربع أهل الجنة لكم ربعها ولسائر الناس ثلاثة أرباعها؟" قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: "فكيف أنتم وثلثها؟" فقالوا: فذلك أكبر , قال: "فكيف أنتم والشطر؟" قالوا: ذلك أكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أهل الجنة يوم القيامة عشرون ومائة صف أنتم منهم ثمانون صفا"

Mas'alah: What is the conclusion about the hadiths on the ummah's rank in Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 379

366 - وكما حدثنا إبراهيم، أيضا حدثنا عفان، حدثنا - [338] - عبد العزيز بن مسلم القسملي، حدثنا أبو سنان، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله عليه السلام: "أهل الجنة مائة وعشرون صفا هذه الأمة منها ثمانون صفا" فإلى هذا تناهى ما وقفنا عليه مما يروى عن رسول الله عليه السلام في هذا الباب مما شرف الله به نبيه في أمته وأعطاه مما لم يعطه غيره من أنبيائه صلوات الله عليه وعليهم والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the difficult hadiths about not driving away the poor believers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 380

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقوله تعالى: {ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه} [الأنعام: 52] وفي

قوله: {واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه} [الكهف: 28]

Mas'alah: What is the story of the revelation of verses about not driving away the poor believers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 381

367 – حدثنا أبو أمية، حدثنا أحمد بن المفضل الحفري، حدثنا أسباط بن نصر، عن السدي، عن أبي الكنود، عن خباب: {ولا تطرد الذين يدعون ربهم} [الأنعام: 52] الآية قال: جاء الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن فوجدوا النبي صلى الله عليه وسلم مع بلال وعمار وصهيب وخباب في أناس من الضعفاء من المؤمنين فلما رأوهم حوله حقروهم فأتوه فخلوا به فقالوا له: إنا نحب أن تجعل لنا منك مجلسا تعرف لنا به العرب فضلنا , وإن وفود العرب تأتيك فنستحيي أن ترانا قعودا مع هذه الأعبد فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت , قال: "نعم" قالوا: فاكتب لنا عليك كتابا , فدعا بالصحيفة ليكتب لهم , ودعا عليا ليكتب فلما أراد ذلك ونحن قعود في ناحية نزل جبريل عليه السلام فقال – [340] –: {ولا تطرد الذين يدعون ربهم} [الأنعام: 52] الآية , ثم ذكر الأقرع وصاحبه فقال: {وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء} [الأنعام: 53] الآية، ثم ذكر فقال: {وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا} [الأنعام: 54] إلى {الرحمة} [الأنعام: 54] فرمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصحيفة ودعانا فأتيناه , وهو يقول: "سلام عليكم" فدنونا منه فوضعنا ركبنا على ركبتيه فكان إذا أراد أن يقوم قام وتركنا فأنزل الله تعالى: {واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم} [الكهف: 28] الآية يقول مجالس الأشراف: {ولا

تطع من أغفلنا قلبه} [الكهف: 28] الآية أما الذي أغفل قلبه فهو عيينة والأقرع وأما فرطا فهلاكا , ثم ضرب لهم مثل رجلين ومثل الحياة الدنيا فكنا بعد ذلك نقعد مع النبي صلى الله عليه وسلم فإذا بلغنا الساعة التي يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم وإلا صبر أبدا حتى نقوم - [341] - فتأملنا ما في هذا الحديث من ذكر القوم الذين كان سؤال الأقرع وعيينة فيهم ما سألا وفيما أنزل من أجل ذلك من قوله: {ولا تطرد الذين} [الأنعام: 52] . . . "الآية ومن قوله: {واصبر نفسك} [الكهف: 28] الآية هل هما خاصتان في النفر المذكورين في هذا الحديث أم هما على من هو من أهل الصفة المذكورة فيهما منهم هؤلاء النفر المذكورون في هذا الحديث"

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of saying 'May Satan be wretched' when an animal stumbles?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 383

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في نهيه رديفه عند عثور جمله أو حماره أن يقول: تعس الشيطان

Mas'alah: What did the Prophet say about saying 'Bismillah' instead of 'Ta'isa al-Shaytan' when an animal stumbles?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 384

368 - حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا محمد بن حمران، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي المليح، عن أبيه، قال: كنت رديف

النبي عليه السلام فعثر بعيري فقلت: تعس الشيطان فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تقل تعس الشيطان فإنه يعظم حتى يصير مثل البيت ويقول: بقوتي صرعته , ولكن قل: بسم الله فإنه يصغر حتى يصير مثل الذبابة"

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Bismillah' when an animal stumbles?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 385

369 - حدثنا أبو أمية، حدثنا قبيصة، عن سفيان، عن عاصم الأحول، عن أبي تميمة، - [344] - عن ردف النبي عليه السلام حدثناه مرة هكذا وحدثنا به مرة أخرى فقال فيه أو من حدثني به عن ردف النبي عليه السلام قال: عثر حمار فقال: تعس الشيطان فقال: "لا تقل تعس الشيطان , ولكن قل بسم الله فإنك إذا قلت تعس الشيطان يعظم حتى يكون مثل الجبل فيقول: بقوتي صرعته وإذا قلت: بسم الله تصاغر حتى يصير مثل الذباب"

Mas'alah: What did the Prophet say to Uthman ibn Abi al-As about Shaytan disturbing his prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 385

فكان فيما روينا نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم رديفه عند عثور جمله أو حماره عن قوله: تعس الشيطان وإخباره إياه عند ذلك بما يكون من الشيطان بسبب هذا القول عند هذه الحادثة فقال قائل فقد رويتم عن رسول الله عليه السلام من قوله لعثمان بن أبي العاص لما ذكر له أن الشيطان يلبس عليه قراءته وصلاته أن يخسأه

وذلك مثبت منه له وذكر في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Shaytan named Khanzab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 386

370 – ما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أبو عمر الحوضي، حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي، عن الجريري، عن يزيد بن عبد الله، عن مطرف، – [345] – عن عثمان بن أبي العاص، قال: قلت: يا رسول الله إن الشيطان يأتيني فيلبس علي قراءتي قال: "ذاك شيطان يقال له خنزب فإذا أتاك فاخسأه ففعلت فذهب عني"

Mas'alah: How does the author reconcile hadiths about Shaytan's influence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 387

371 – حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان، عن سعيد بن إياس الجريري، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن عثمان، ولم يذكر مطرفا قال: قلت: يا رسول الله حال الشيطان بيني وبين صلاتي وقراءتي قال: "ذاك شيطان يقال له خنزب فإذا حسسته فتعوذ بالله واتفل عن يسارك ثلاثا" فقال هذا المعارض فهل تجدون وجها يخرج لكل واحد من الحديثين معنى غير معنى الآخر حتى ينتفي عنهما التضاد والاختلاف. فكان جوابنا له في ذلك أن سلطان الشيطان على بني آدم هو وسوسته إياهم وإيقاعه في قلوبهم ما لا يحبون وإنساؤه إياهم ما يذكرون ومن ذلك قول الله تعالى حكاية عن صاحب موسى عليه السلام: {فإني نسيت الحوت وما

أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره} [الكهف: 63] وقوله تعالى: {فأنساه الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين} [يوسف: 42] في قصة نبيه يوسف عليه السلام وأشياء من هذا الجنس، - [346] - ولم يجعل له سلطان في إعثار دوابهم ولا في استهلاك أموالهم وأمروا عند ذلك أن يستعيذوا بالله تعالى منه فمن ذلك قوله تعالى: {فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم} [النحل: 98] . فلما كان من ردف النبي عليه السلام عند عثور جمله أو حماره قوله: تعس الشيطان , والتعس: هو السقوط على أنه جعل ذلك فعلا للشيطان لسؤاله بقول: تعس الشيطان , أن يفعل به مثل ذلك نهاه رسول الله عليه السلام لأنه بذلك موقع للشيطان أن ذلك الفعل كان منه ولم يكن منه إنما كان من الله جل وعز وأمره أن يكون مكان ذلك بسم الله حتى لا يكون عند الشيطان أنه كان منه عنده في ذلك فعل ولما كان من تشكي عثمان إليه عليه السلام من الشيطان ما شكاه إليه منه مما هو موهوم منه أن يفعله به ; لأنه من سلطانه على بني آدم أمره أن يخسأه , وهو الإبعاد ومنه قوله تعالى: {قال اخسئوا فيها ولا تكلمون} فخرج معنى كل واحد من هذين الحديثين بما لا مضادة فيه لما في الحديث الآخر منهما وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about no soul remaining after 100 years?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 388

باب بيان مشكل ما رواه أبو مسعود عقبة بن عمرو عن رسول الله عليه السلام من قوله: "لا يبقى على الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة"

Mas'alah: What did the Prophet say about the end of the century?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 389

372 – حدثنا فهد، حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا مطرف بن طريف، عن المنهال بن عمرو، عن نعيم بن دجاجة، قال كنت جالسا عند علي فجاء أبو مسعود , فقال له علي ونهض: يا فريج أما إنك تعيي الناس قال أما إني أخبرهم أن الآخر فالآخر شر قال: فحدثنا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في المائة قال: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "لا يكون مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف" قال أخطأت وأخطأت في أول فتواك إنما قال ذلك لمن هو يومئذ , وهل الرخاء أو الفرج إلا بعد المائة فتأملنا ما في هذا الحديث مما حكاه أبو مسعود عن رسول الله عليه السلام فإذا هو ما ذكر عنه فيه أنه لا يكون مائة سنة وعلى الأرض عين – [348] – تطرف فكان ظاهر ذلك أنه لا يبقى بعد المائة سنة عين تطرف على فناء الناس جميعا وفي فنائهم ذهاب الدنيا ووجدنا فيه من كلام علي أن رسول الله عليه السلام إنما كان قصد بكلامه ذلك لمن هو يومئذ على الأرض من الناس لا لمن سواهم وإتباعه ذلك من قول نفسه , وهل يكون الرخاء أو الفرج إلا بعد المائة فكان في ذلك وقوفه على ما لم يقف عليه أبو مسعود مما كان رسول الله عليه السلام قاله وكان في ذلك دليل أن الذي كان من النبي عليه السلام هو فناء ذلك القرن بغير نفي منه أن يخلفهم قرون بعضها بعد بعض إلى يوم القيامة ثم وجدنا عن ابن عمر عن النبي عليه السلام موافقة علي فيما حكاه من مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم مما حكاه أبو مسعود عنه

Mas'alah: What did the Prophet say after the Isha prayer about the hundred-year mark?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 390

373 - كما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا نوح بن حبيب القومسي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، حدثني سالم، وأبو بكر بن سليمان , عن ابن عمر، قال: صلى بنا رسول الله عليه السلام ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته فلما سلم قال: "أرأيتكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحدهم"

Mas'alah: What did Ibn Umar report about the Prophet's statement on the hundred-year limit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 390

374 - وكما حدثنا الحسن بن غليب، حدثنا سعيد بن كثير بن - [349] - عفير، حدثني الليث بن سعد، حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، عن سالم، وابن سليمان بن أبي حثمة أن عبد الله بن عمر، قال: صلى لنا رسول الله عليه السلام صلاة العشاء , ثم ذكر مثله. ووجدنا عن جابر أيضا ما يدل على ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say when asked about the Hour and the hundred-year limit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 391

375 - كما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا زكريا بن عدي، أخبرنا حفص بن غياث، عن

الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر، قال: قال رجل يا رسول الله متى الساعة؟ قال: "وما سؤالك عن الساعة ما من نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة"

Mas'alah: What did the Prophet say about no soul on earth reaching one hundred years?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 392

376 - وكما قد حدثنا فهد، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما على الأرض من نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة" قال سليمان: أراهم ذكروا عنده الساعة، - [350] - ووجدنا عن أنس أيضا هذا المعنى

Mas'alah: How do the various narrations about the hundred-year limit reconcile with each other?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 393

377 - كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا علي بن معبد العبدي، حدثنا أبو مليح الحسن بن عمر الفزاري، عن الزهري، عن أنس، قال: صلى بنا رسول الله عليه السلام , ثم اتكأ على غلام فقال: "رأس مائة سنة لا يبقى أحد ممن هو على ظهر الأرض اليوم حي" فقد اتفقت الروايات اللاتي ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وائتلفت بأن مراده كان فيما رواه عنه أبو مسعود مما ذكرنا معنى موهوما صحيحا لا معنى ما ظنه الجاهلون مما قد دفعه العيان ولا مما يوهم من توهم من إغفال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

بعض ما كان قاله في ذلك ; لأن نقلهم عنه نقل الجماعة ونقل الجماعة بريء من ذلك، وإنما يكون مثل هذا إذا كان في نقل الآحاد. فإن قال قائل فقد كان في باقي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضرمون ممن كان في الجاهلية وبقي في الإسلام حتى جاوز هذه المدة منهم أبو عثمان النهدي. فقد روي في سنه

Mas'alah: What did Abu Uthman al-Nahdi say about his age and hope?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 394

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن حميد الطويل قال: سمعت أبا عثمان يقول: "أتت علي - [351] - ثلاثون ومائة سنة ما من شيء إلا نقص سوى أملي" وله في ذلك أمثال كزر بن حبيش وسويد بن غفلة

Mas'alah: What is the explanation for the long lives of some companions after the Prophet's statement?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 395

كما قد حدثنا أبو أمية حدثنا الخضر بن محمد بن شجاع حدثنا هشيم قال: "توفي زر , وهو ابن اثنتين وعشرين ومائة، وتوفي سويد بن غفلة , وهو ابن سبع وعشرين ومائة سنة" ، قال هشيم "وبلغني أن أبا عثمان النهدي توفي وهو ابن أربعين ومائة سنة" فالجواب له في ذلك أن يكون ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكره عنه علي وابن عمر وجابر وأنس وأبو مسعود قد يحتمل أن يكون أراد به ممن كان اتبعه لا ممن سواهم والله أعلم، ما أراد من ذلك غير أنه قد يحتمل أن يكون

وفاة هؤلاء المعمرين في المائة سنة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل خروجها , وهو أولى ما حملت عليه هذا المعنى إن شاء الله، والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about lying upon the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 396

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" على ما قد روي عنه في ذلك قوله: "من كذب علي متعمدا" ومن قوله: "من كذب علي مطلقا" وفي السبب الذي كان ذلك منه

Mas'alah: What is the story of the man who falsely claimed the Prophet sent him to judge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 397

378 – حدثنا أبو أمية، حدثنا زكريا بن عدي، حدثنا علي بن مسهر، عن صالح بن حيان، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: كان حي من بني ليث من المدينة على ميلين وكان رجل قد خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجوه فجاءهم وعليه حلة فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كساني هذه الحلة وأمرني أن أحكم في دمائكم وأموالكم بما أرى وانطلق فنزل على المرأة فأرسل إلى رسول الله عليه السلام فقال: "كذب عدو الله , ثم أرسل رسولا" وقال: "إن أنت وجدته حيا فاضرب عنقه ولا أراك تجده حيا , وإن وجدته ميتا فحرقه بالنار فجاءه فوجده قد لدغته أفعى فمات فحرقه بالنار" . فذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كذب علي

متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"

Mas'alah: What is the second narration about the man who lied about the Prophet's command?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 398

379 – وحدثنا فهد، حدثنا الحماني، حدثنا علي، عن صالح، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: جاء رجل إلى قوم في جانب المدينة فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن أحكم برأيي فيكم في كذا , وفي كذا وقد كان خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجوه فذهب حتى نزل على المرأة فبعث القوم إلى النبي عليه السلام فقال: "كذب عدو الله" ثم أرسل رجلا فقال: "إن أنت وجدته حيا فاضرب عنقه وما أراك تجده حيا , وإن وجدته ميتا فحرقه" فانطلق الرجل فوجده قد لدغ فمات فحرقه فعند ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" فكان فيما روينا ذكر السبيل الذي كان عنده قوله: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" وقد روى هذا القول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير واحد من أصحابه منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه

Mas'alah: What did the Prophet say about those who lie about him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 399

380 – كما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري، وأبو الوليد الطيالسي، قالا حدثنا أبو الغصن دجين بن ثابت – [354] – حدثني

شيخ من أهل المدينة عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كذب علي ففي النار" قال: فقلت ما اسم الشيخ؟ قال سليم أو أسلم مولى عمر ومنهم عثمان بن عفان

Mas'alah: What is the warning for intentionally lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 400

381 – كما قد حدثنا يزيد بن سنان أبو بكر الحنفي، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن محمود بن لبيد، عن عثمان، قال: قال رسول الله عليه السلام: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ بيتا في النار"

Mas'alah: What did Uthman say about narrating from the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 401

382 – وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا ابن وهب، أخبرنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص، أنه سمع عثمان، يقول: ما يمنعني أن أحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أكون أوعى صحابته عنه , ولكن اشهدوا لسمعته يقول: "من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار" – [355] – ومنهم علي بن أبي طالب

Mas'alah: What did Ali say about lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 402

383 – كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، وأبو داود الطيالسي قالا حدثنا شعبة، عن منصور، عن ربعي، قال سمعت عليا يخطب وهو يقول: قال رسول الله عليه السلام "لا تكذبوا علي فإنه من يكذب علي يلج النار"

Mas'alah: What is another narration about lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 402

384 – وكما قد حدثنا يزيد، حدثنا أبو قطن عمرو بن الهيثم القطعي حدثنا شعبة، عن منصور، بإسناده مثله

Mas'alah: What is a further chain for the hadith against lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 402

385 – وكما قد حدثنا فهد، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، حدثنا شريك بن عبد الله، عن منصور، عن ربعي، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. ومنهم طلحة بن عبيد الله

Mas'alah: What is the hadith from Talha ibn Ubaydullah about lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 403

386 - كما قد حدثنا محمد بن عمرو بن تمام الكلبي أبو الكروس، حدثنا سليمان بن أيوب بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله، حدثني أبي، عن جدي، عن موسى بن طلحة، عن أبيه طلحة بن عبيد الله قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "من حدث عني فكذب متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" - [356] - ومنهم الزبير بن العوام

Mas'alah: What did al-Zubayr say about narrating hadith from the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 404

387 - كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو داود، ووهب بن جرير، قالا: حدثنا شعبة، أخبرني جامع بن شداد المحاربي، قال: سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث , عن أبيه، قال: قلت للزبير: ما يمنعك أن تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث عنه ابن مسعود وفلان وفلان، فقال: أما والله ما فارقته منذ أسلمت , ولكني سمعته يقول: "من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار" زاد وهب في حديثه والله ما قال: متعمدا وأنتم تقولون متعمدا

Mas'alah: What is another chain for al-Zubayr's hadith about lying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 404

388 - وكما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، , ثم ذكر مثل ما حدثنا يزيد، عن وهب، من هذا الحديث

Mas'alah: What is the hadith from al-Zubayr about lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 405

389 – وكما حدثنا يزيد، وابن خزيمة وفهد قالوا: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني ابن الهاد، عن عمرو بن عبد الله بن عروة، عن عبد الله بن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير، أنه سمع رسول الله عليه السلام يقول: "من حدث عني كذبا فليتبوأ مقعده من النار" ومنهم سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل

Mas'alah: What is the hadith warning against deliberate lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 406

390 – كما قد حدثنا أحمد بن أبي عمران، حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي، أخبرنا عبد الواحد بن زياد، عن صدقة بن المثنى، عن جده رياح بن الحارث، عن سعيد بن زيد، قال سمعت النبي عليه السلام يقول: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" – [358] – ومنهم ابن مسعود

Mas'alah: What is the hadith warning against deliberate lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 407

391 – كما قد حدثنا ابن مرزوق، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن زر، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كذب

علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" ومنهم ابن عباس

Mas'alah: What is the hadith warning against lying about the Prophet and interpreting the Quran without knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 408

392 – كما حدثنا ابن مرزوق، حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله عليه السلام: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومن قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 408

393 – وكما حدثنا محمد بن زكريا بن يحيى أبو شريح، ثنا الفريابي، حدثنا سفيان، عن عبد الأعلى، ثم ذكر بإسناده مثله – [359] – ومنهم عائشة

Mas'alah: What is the hadith warning against attributing false statements to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 409

394 – كما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا بشر بن بكر، حدثنا

الأوزاعي، حدثنا حصن، حدثني أبو سلمة، حدثتني عائشة، أن رسول الله عليه السلام قال: "من قال علي ما لم أقل فليتبوأ بيتا في النار" ومنهم معاوية بن أبي سفيان

Mas'alah: What is the hadith about intentional lying upon the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 410

395 - كما قد حدثنا علي بن معبد، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا شعبة، عن أبي الفيض، عن معاوية قال: قال رسول الله عليه السلام: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" ومنهم عمار وأبو موسى

Mas'alah: What is the hadith about intentional lying upon the Prophet from Ammar ibn Yasir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 411

396 - كما قد حدثنا فهد، حدثنا عبد بن يعيش، حدثنا يونس بن بكير الشيباني، حدثنا علي بن أبي فاطمة، عن أبي مريم، قال: سمعت عمار بن ياسر، يقول لأبي موسى: أنشدك الله ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ - [360] - مقعده من النار" ومنهم ابن عمر

Mas'alah: What is the hadith about intentional lying upon the Prophet from Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 412

397 - كما حدثنا جعفر الفريابي، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الفضيل بن عياض، عن عبيد الله بن عمر، عن أبي بكر بن سالم، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، عن النبي عليه السلام قال: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" ومنهم عبد الله بن عمرو

Mas'alah: What is the hadith about conveying from the Prophet and lying upon him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 413

398 - كما حدثنا يونس، والربيع المرادي، قالا حدثنا بشر بن بكر، وكما، حدثنا بكار، وابن مرزوق قالا حدثنا أبو عاصم ثم اجتمعوا جميعا فقالوا عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي كبشة، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي - [361] - متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"

Mas'alah: What is the hadith about saying what the Prophet did not say?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 414

399 - وكما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمرو بن الوليد، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار" ومنهم أبو سعيد الخدري

Mas'alah: What is the hadith about deliberate lying against the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 415

400 – كما حدثنا ابن مرزوق، حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، حدثنا شعبة، عن أبي مسلمة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أن رسول الله عليه السلام قال: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"

Mas'alah: What is another narration of the hadith about lying against the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 415

401 – حدثنا يزيد، حدثنا أبو قطن، حدثنا أبو حنيفة، عن عطية، عن أبي سعيد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. – [362] –

Mas'alah: What is another chain for the hadith about lying against the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 415

402 – وكما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي أبو يعقوب، حدثنا محمد بن قدامة المصيصي، حدثنا أبو عبيدة الحداد، عن همام، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. ومنهم أنس بن مالك

Mas'alah: What is the hadith about deliberate lying against the Prophet from Anas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 416

403 – كما قد حدثنا يونس، حدثنا شعيب بن الليث، عن أبيه، عن ابن شهاب، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من كذب علي حسبته أنه قال متعمدا فليتبوأ بيته من النار"

Mas'alah: What is another narration of the hadith about lying against the Prophet from Anas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 417

404 – حدثنا عبيد بن رجال، حدثنا بكر بن خلف البصري، حدثنا المعتمر، ويحيى بن سعيد، عن سليمان التيمي، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" – [363] –

Mas'alah: What is a supporting chain for the hadith on lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 417

405 – وحدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا المعتمر، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith on lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 417

406 – وكما حدثنا عبيد، حدثنا أحمد بن صالح، وحدثنا موسى بن الحسن، حدثنا علي بن المديني، قالا حدثني حرمي بن عمارة، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. غير أنه سقط من كتابي من حديث عبيد "فليتبوأ" كذا قال أبو جعفر

Mas'alah: What is another narration of the hadith on lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 418

407 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عثمان بن عمرو، حدثنا شعبة، عن حماد يعني ابن أبي سليمان، قال سمعت أنس بن مالك، يقول: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 418

408 – وكما حدثنا أحمد بن مسعود المقدسي الخياط، حدثنا – [364] – الهيثم بن جميل، حدثنا سلام بن سليم، عن عاصم بن سليمان، عن أنس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. ومنهم زيد بن أرقم

Mas'alah: What is the story of Zayd ibn Arqam and the hadith on lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 419

409 – كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يحيى القطان، حدثنا يحيى بن سعيد أبو حيان التيمي، حدثني يزيد بن حيان التيمي، قال: سمعت زيد بن أرقم، قال: بعث إلي عبيد الله بن زياد فقال: ما أحاديث تبلغني أنك تحدث بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزعم أن له حوضا في الجنة فقلت حدثنا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعدناه , قال: كذبت , ولكنك شيخ قد خرفت فقلت له أما إنه قد سمعته أذناي من رسول الله صلى الله عليه وسلم , وهو يقول: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وما كذبت على رسول – [365] – الله صلى الله عليه وسلم" ومنهم أبو هريرة

Mas'alah: What is the hadith warning against lying upon the Prophet and giving fatwa without knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 420

410 – كما حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، حدثني يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نعيمة، عن أبي عثمان الطنبذي، رضيع عبد الملك بن مروان قال سمعت أبا هريرة، يقول: قال رسول الله عليه السلام: "من قال علي ما لم أقل فليتبوأ بيتا في جهنم ومن أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانه" 411 – وحدثنا يزيد بن سنان، ومبشر بن الحسن بن مبشر بن مكسر البصري أبو بشر، قالا حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن

يزيد، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني بكر بن عمرو المعافري، عن أبي عثمان مسلم بن يسار عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله - [366] - عليه وسلم مثله. ومنهم أبو موسى الغافقي مالك بن عبادة

Mas'alah: What is the hadith about adhering to the Quran and warning against lying upon the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 421

412 - كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني عمرو بن الحارث، أن يحيى بن ميمون، حدثه أن وداعة الحمدي حدثه أنه كان بجنب مالك بن عبادة أبي موسى الغافقي، وعقبة بن عامر يقص يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال مالك: إن صاحبكم هذا غافل أو هالك إن النبي عليه السلام عهد إلينا في حجة الوداع، فقال: "عليكم بالقرآن وإنكم سترجعون إلى قوم يشتهون الحديث عني فمن عقل شيئا فليحدث به ومن افترى علي فليتبوأ بيتا أو مقعدا في جهنم" وحدثناه يونس غير مرة فقال في بعضها: عاقل وفي بعضها غافل. - [367] - ومنهم أبو قتادة الأنصاري

Mas'alah: What is the hadith warning against excessive narration and lying upon the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 422

413 - كما حدثنا محمد بن عزيز بن عبد الله بن زياد بن عقيل الأيلي، حدثنا سلامة بن روح، عن عقيل، عن معبد بن كعب بن مالك، أنه سمع أبا قتادة الأنصاري،

يحدث أنه سمع رسول الله عليه السلام يقول: "يا أيها الناس إياكم وكثرة الحديث ومن حدث عني فلا يقول إلا صدقا أو قال حقا أو قال إحداهما ومن افترى علي فليتبوأ بيتا في النار"

Mas'alah: What is the hadith commanding truthfulness in narrating from the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 423

414 – وكما حدثنا فهد، حدثنا عبيد بن يعيش، حدثنا يونس بن بكير، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب بن مالك، قال سمعت أبا قتادة، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قال علي فلا يقل إلا حقا أو صدقا ومن قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من جهنم" – [368] – ومنهم المغيرة بن شعبة الثقفي

Mas'alah: What is the hadith about the severity of lying upon the Prophet and the punishment for wailing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 424

415 – كما حدثنا علي بن معبد، ومحمد بن بحر بن مطر، قالا حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا سعيد بن عبيد أبو الهذيل الطائي، عن علي بن ربيعة، قال: نيح على قرظة بن كعب فخطب المغيرة بن شعبة فقال: ما بال النياحة في هذه الأمة إني سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "إن كذبا علي ليس ككذب على أحد , من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار ومن نيح عليه عذب بما نيح عليه" ومنهم عقبة بن

عامر الجهني

Mas'alah: What is the warning against deliberate lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 425

416 – كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، وفهد، قالا حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثني الحسن بن ثوبان، وعمرو بن الحارث، عن هشام بن أبي رقية اللخمي، قال سمعت مسلمة بن مخلد، يقول لعقبة بن عامر: قم فحدث الناس، بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام عقبة فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من كذب علي فليتبوأ بيته من جهنم"

Mas'alah: What is the warning against intentional lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 427

417 – كما حدثنا فهد، حدثنا عبيد بن يعيش، حدثنا محمد بن بشر العبدي، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، حدثنا خالد بن سلمة، أن مسلما، مولى خالد بن عرفطة حدثه أن خالد بن عرفطة قال للمختار هذا رجل كذاب ولقد سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من جهنم"

Mas'alah: What does the author say about the mention of intentionality in hadiths on lying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 427

قال أبو جعفر وفي هذا الباب أحاديث من هذا الجنس تركتها إذ كانت طرقها ليست كطرق هذه الآثار وفيما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب ذكره التعمد بالكذب عليه وفي بعضها السكوت عن ذلك , وهو عندنا والله أعلم لا يوجب اختلافا ; لأن من كذب فقد تعمد الكذب ولحقه الوعيد الذي ذكرنا وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم التعمد فيما ذكره من ذلك إنما هو على التوكيد لا على ما سواه كما يقول الرجل: فعلت كذا , وكذا بيدي ونظرت إلى كذا وكذا بعيني، وسمعت كذا وكذا بأذني على التوكيد منه في الكلام لا على أنه يفعل ذلك بغير يده، ولا على أنه سمعه بغير أذنه، ولا على أنه يراه بغير عينه وكتاب الله قد جاء بمثل ما قد ذكرناه مما يوجب العقوبة في الدنيا والوعيد في - [370] - الآخرة بغير ذكر تعمد فيه إذ كان لا يكون إلا بالتعمد إليه من ذلك قوله تعالى: {والسارق والسارقة} [المائدة: 38] الآية وقوله: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله} [المائدة: 33] الآية وأتبع ذلك بذكر الوعيد لهم في الآخرة ومن ذلك قوله تعالى: {الزانية والزاني فاجلدوا} [النور: 2] الآية ولم يذكر في شيء من ذلك التعمد ; لأن هذه الأشياء لا تكون إلا على التعمد ; ولأنه لا يكون كاذبا ولا يكون زانيا ولا يكون محاربا ولا يكون سارقا إلا بقصده إلى ذلك وتعمده إياه , وكذلك ما روي عن رسول الله عليه السلام فيمن كذب عليه من ذكره التعمد في بعض ذلك ومن سكوته عنه في بعضه وإنما ذكره التعمد على التوكيد في الكلام لا على ما سواه ; لأنه لا يكون ما يلحق الوعيد فيه إلا للمتعمدين ولا يكون كاذبا ولا سارقا ولا محاربا ولا زانيا إلا من تعمد ذلك، وإنما يختلف العمد وغير العمد في مثل القتل الذي قد يكون الرجل فيه قاتلا غير متعمد ويكون قاتلا متعمدا فتبين كل واحد منهما من صاحبه بعمده وخطئه. وقد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله عليه السلام في هذا الباب بزيادة معنى ذكره فيه أخرنا ذكره إلى هذا الموضع من هذا الباب بخلاف

حديث الجماعة الذين ذكرناهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 428

418 – وهو ما حدثنا فهد، حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا يونس بن بكير، عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن عمرو بن شرحبيل، – [371] – عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار" . وهذا حديث منكر وليس أحد يرفعه بهذا اللفظ غير يونس بن بكير، وطلحة بن مصرف ليس في سنه ما يدرك به عمرو بن شرحبيل لقدم وفاته وقد حدثناه من غير حديث يونس بن بكير وقد دخل فيه بين طلحة وعمرو بن شرحبيل أبو عمار , وهو غريب

Mas'alah: What is another chain for the hadith on lying against the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 429

419 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن العلاء، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن طلحة، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل، ولم يذكر بعده ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار" . وقد وجدناه أيضا من حديث الثوري عن الأعمش كذلك غير أنه – [372] – قال عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي عليه

السلام

Mas'alah: What is the ruling on narrating a hadith one believes is false?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 429

420 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن طلحة، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل، عن رجل، من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله سواء. ولو كان الحديث صحيحا؛ لما كان مخالفا لغيره من الأحاديث التي رويناها في هذا الباب ; لأن ذلك قد يجوز أن يكون على التوكيد لا على ما سواه , مثل ذلك قوله: {فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم} [الأنعام: 144] فذكر ذلك كذلك في موضع واحد وذكره في سائر المواضع التي ذكره فيها من القرآن بغير ذكره معه الزيادة التي في هذا الموضع , وذلك عندنا على توكيده حيث شاء أن يؤكد وتركه ذلك حيث شاء تركه والمعنى فيه كله واحد والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading on narrating a hadith one believes is false?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 430

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من حدث عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"

Mas'alah: What is the hadith on narrating a false hadith knowingly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 431

421 - حدثنا جعفر الفريابي، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من حدث عني بحديث , وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on narrating a false hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 431

422 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا العقدي، وبشر الزهراني، وعفان، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن سمرة بن جندب، عن النبي عليه السلام مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on false narration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 431

423 - وحدثنا بكار، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن - [374] - حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي عليه السلام مثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith on false narration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 431

424 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو داود الطيالسي، وبشر بن عمر، قالا حدثنا شعبة، عن حبيب، عن ميمون، عن المغيرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith on false narration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 431

425 – وحدثنا إبراهيم، حدثنا وهب، حدثنا شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is the ruling on narrating based on conjecture?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 431

426 – وحدثنا الحسن بن نصر، حدثنا أبو نعيم، والفريابي، قالا حدثنا سفيان، وحدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا الفريابي، عن سفيان، عن حبيب، عن ميمون، عن المغيرة، عن النبي عليه السلام مثله. فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به منه ما هو فوجدنا الله تعالى قد قال في كتابه {فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب} [الأعراف: 169] إلى قوله – [375] –: {ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لا يقولوا على الله إلا الحق ودرسوا ما فيه} [الأعراف: 169] فوجدناه

تعالى قد أخبر أن ذوي الكتاب مأخوذ عليهم أن لا يقولوا على الله إلا الحق وكان ما يأخذونه عن الله تعالى هو ما يأخذونه عن رسله صلوات الله عليهم أجمعين إليهم فكان فيما أخذه الله تعالى عليهم أن لا يقولوا على الله إلا الحق ودخل فيه أخذه عليهم أن لا يقولوا على رسله إلا الحق كان الحق هاهنا كهو في قوله تعالى: {إلا من شهد بالحق وهم يعلمون} [الزخرف: 86] وكان من شهد بظن فقد شهد بغير الحق إذ كان الظن كما قد وصفه الله تعالى في قوله: {وما يتبع أكثرهم إلا ظنا إن الظن لا يغني من الحق شيئا} [يونس: 36] وفي ذلك إعلامه إيانا أن الظن غير الحق وإذا كان من شهد بالظن شاهدا بغير الحق كان مثله من حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لظن محدثا عنه بغير الحق والمحدث عنه بغير الحق محدث عنه بالباطل والمحدث عنه بالباطل كاذب عليه كأحد الكاذبين عليه الداخلين في قوله عليه السلام: من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ونعوذ بالله تعالى من ذلك

Mas'alah: What is the variant hadith about the stoning of the woman from Juhaynah with a different companion's objection?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 433

428 - حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا إسماعيل بن مسعود، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا هشام، عن يحيى، مثله. غير أنه قال مكان فقال له علي فقال له عمر رضي الله عنهما

Mas'alah: What is another variant hadith about the stoning of the woman from Juhaynah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 433

429 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا بشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي قلابة، عن أبي المهاجر، عن عمران، فذكر مثله. غير أنه قال مكان ما في الحديث الأول فقال له علي: فقال له عمر

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's prayer over the stoned woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 433

430 – حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا الأوزاعي، ثم ذكر مثل حديث ابن عبد الحكم في إسناده ومتنه سواء. ففيما روينا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه المرجومة في الزنى

Mas'alah: What is the chapter heading on the problematic hadiths about envy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 456

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في الحسد هل يتسع لأحد من الناس في حال من الأحوال أم لا.

Mas'alah: What did the Prophet say about truthfulness, lying, and avoiding envy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 457

453 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن يزيد بن خمير، عن سليم بن عامر، عن أوسط البجلي، أنه سمع أبا بكر، رضي الله عنه يخطب فقال إن رسول الله عليه السلام خطبنا عام أول , ثم بكى أبو بكر فقال: "سلوا الله المعافاة فإن الناس لم يعطوا بعد اليقين شيئا هو أفضل من المعافاة" وفيه "ألا وعليكم بالصدق فإنه مع البر وهما في الجنة وإياكم والكذب فإنه مع الفجور وهما في النار لا تدابروا ولا تقاطعوا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله عز وجل"

Mas'alah: What did the Prophet say about avoiding hatred, envy, and boycotting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 458

454 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره عن ابن شهاب، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال"

Mas'alah: What did the Prophet say about avoiding cutting ties and hatred among Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 459

455 – حدثنا أبو أمية، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا ابن جريج، وزكريا بن إسحاق، عن ابن شهاب، أخبرني أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال" ولم يذكر فيه

ولا تحاسدوا

Mas'alah: What did the Prophet say about avoiding cutting ties, hatred, and envy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 460

456 – وحدثنا علي بن معبد، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا شعبة، عن قتادة، – [399] – عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تقاطعوا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا"

Mas'alah: What did the Prophet say about avoiding suspicion, envy, and hatred?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 461

457 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا حدثه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تنافسوا وكونوا عباد الله إخوانا" ففيما روينا النهي من رسول الله عليه السلام عن الحسد نهيا مطلقا وقد وافق ذلك كتاب الله تعالى قال الله وتعالى {أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله} [النساء: 54] . فقال قائل فمن أين انطلق لكم مع هذا أن تقبلوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد رويتموه عنه "لا حسد إلا في اثنتين" وذكر

Mas'alah: What did the Prophet say about permissible envy in two cases?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 462

458 – ما قد حدثنا يزيد بن سنان، وبكار، قالا حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا سفيان، عن إسماعيل، عن قيس، – [400] – عن ابن مسعود، عن النبي عليه السلام قال: "لا تحاسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها ورجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق"

Mas'alah: What did the Prophet say about permissible envy regarding knowledge and charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 463

459 – وما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا حسد إلا على اثنتين رجل آتاه الله هذا الكتاب فقام به آناء الليل وآناء النهار , ورجل أعطاه الله مالا فتصدق آناء الليل وآناء النهار"

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on envy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 463

460 – وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا عبيد الله بن موسى، وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، عن يونس، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. وما قد حدثنا إبراهيم حدثنا وهب بن

جرير حدثنا أبي قال - [401] - سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on envy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 463

461 - وما قد حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن نصر المروزي، حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال، حدثنا أبو بكر يعني ابن أبي أويس، عن سليمان وهو ابن بلال عن صالح بن كيسان، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، أن سالم بن عبد الله، ونافعا، قد حدثاه أن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What does the hadith say about envy for the Quran and wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 464

462 - وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا شيبان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله عليه السلام: "لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه"

Mas'alah: What is the explanation of the two types of envy in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 465

– 463

Mas'alah: What is the hadith about envy for the Quran and spending wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 465

وما حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا أبو كريب، حدثنا – [402] – يحيى بن آدم، حدثنا يزيد بن عبد العزيز، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله عليه السلام: "لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فيقول رجل: لو آتاني الله مثل ما آتى فلانا فعلت فيه مثل ما فعل، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه فيقول رجل: لو آتاني الله مثل ما آتى فلانا فعلت فيه مثل ما فعل" فكان جوابنا له أن الحسد ينقسم قسمين فقسم منهما حسد لمن أوتي شيئا على ما أوتيه منه وتمن من الحاسد أن يكون ذلك الشيء له دون الذي آتاه الله إياه فذلك ما هو مذموم ممن يكون منه , وقسم منهما حسد لمن آتاه الله شيئا وتمن من الحاسد أن يؤتى مثل ذلك الشيء لا أن ينقل ذلك الشيء بعينه من المحسود حتى يخلو منه ويكون للذي حسده دونه وقد بين الله هذين المعنيين في كتابه فقال {ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض} [النساء: 32] إلى قوله: {واسألوا الله من فضله} [النساء: 32] أي حتى يؤتيكم مثله ويبقى من حسدتموه معه ما آتاه الله إياه غير مستنقص منه شيئا فكان الحسد الذي فيه تمني نقل الشيء المحسود عليه عمن آتاه الله إياه إلى حاسده عليه مذموما والحسد الذي ليس فيه

ذلك التمني وإنما - [403] - فيه حسد الحاسد المحسود على ما آتاه الله حتى يؤتيه الله من فضله مثله ليس بمذموم وقد بين ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي كبشة الأنماري الذي رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا الذي حكاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "مثل الدنيا مثل أربعة: رجل آتاه الله علما وآتاه مالا فهو يعمل في ماله بعلمه، ورجل آتاه الله علما ولم يؤته مالا فهو يقول: لو كان لي من المال مثل ما لفلان لفعلت فيه الذي يفعل أي في ماله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهما في الأجر سواء" . وقد ثبت أيضا في حديث يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قد رويناه في هذا الباب فقد بان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء؛ لما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , وأن كل واحد من الحسدين مما قد ذكرناه في هذا الباب اللذين ذكرهما فيه فذم على أحدهما ولم يذم على الآخر متباينان في أحدهما ما ينبغي للناس أن يكونوا عليه وفي الآخر ما ينبغي للناس أن لا يكونوا عليه. وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about al-Ruwaybidah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 466

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرويبضة الذي ذكره في وصفه السنين التي أمام الدجال من هو من الناس؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the deceptive years before the Dajjal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 467

464 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أبو كريب، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أمام الدجال سنين خوادع يكثر فيها المطر ويقل فيها النبت ويصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الأمين وينطق فيها الرويبضة قيل وما الرويبضة يا رسول الله؟ قال من لا يؤبه له" – [405] –

Mas'alah: What is the meaning of al-Ruwaybidah according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 467

465 – وبه عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن دينار، عن أنس، مثله. غير أنه قال "قيل يا رسول الله وما الرويبضة؟ قال: الفويسق يتكلم في أمر العامة"

Mas'alah: What did the Prophet say about the signs before the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 468

466 – حدثنا ابن أبي داود، حدثنا عمرو بن محمد الناقد، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن دينار، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن بين يدي الساعة سنين خداعة يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها

الصادق، ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الأمين، ويتكلم فيها الرويبضة قيل وما الرويبضة؟ قال الفويسق يتكلم في أمر العامة" فلم يكن فيما رويناه من هذه الآثار من ذكر الرويبضة ما يوجب اختلافا فيه من هو من الناس على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ; - [406] - لأنه قد يجوز أن يكون وصفه إياه بالفسق الذي يمنع مثله من الكلام في أمر العامة ينطلق له في الدهر المذموم الكلام في أمر العامة كما يكون فيه تصديق الكاذب وتكذيب الصادق وائتمان الخائن ويكون وصفه إياه بأنه لا يؤبه له لعلنه بفسقه ولأنه ممن لا حاجة بالناس إليه فيكون بذلك خاملا لا يؤبه له فاتفق بحمد الله المعنيان اللذان روينا في تفسير الرويبضة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب ولم يختلفا. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the interpretation of 'Then you shall be asked about the blessings'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 469

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في تأويل قول الله تعالى: {ثم لتسألن يومئذ عن النعيم} [التكاثر: 8]

Mas'alah: What did the Companions ask about the meaning of 'blessings' in Surah al-Takathur?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 470

467 - حدثنا أحمد بن داود، حدثنا محمد بن أبي سمينة، أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير، قال: لما

نزلت: {ثم لتسألن يومئذ عن النعيم} [التكاثر: 8] قلنا: يا رسول الله: وأي نعيم وإنما هما الأسودان؟ , قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنه سيكون" فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه قول أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند نزول هذه الآية عليه: أي نعيم؟ أي: ما هم فيه وإنما هما الأسودان وجواب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهم عند ذلك: "إنه سيكون" أي سيكون لكم عيش سوى الأسودين فتسألون عنه - [408] - فعقلنا بذلك أن الذي يسألون عنه , هو الفضل عن الأسودين مما يتجاوز ما تقوم أنفسهم به , وأنهم غير مسئولين عما لا تقوم أنفسهم إلا به. ووجدنا ما قد دل على ذلك مرويا عنه عليه السلام في غير هذا الحديث

Mas'alah: What did the Prophet explain about being questioned for surplus food and drink?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 471

469 - وكما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن سابق، حدثنا حشرج بن نباتة، ثم ذكر بإسناده مثله. وزاد فأخذ عمر العذق فضرب به الأرض حتى تناثر البسر , ثم قال: يا رسول الله إنا لمسئولون عن هذا؟ - [409] - فكان في هذا الحديث تبيان ما ذكرنا ; لأن فيه أنهم مسئولون عن البسر الذي أكلوه وعن الماء الذي شربوه ; لأنهما فضل عن الكسرة التي يسدون بها جوعهم , وعن الخرقة التي يوارون بها عوراتهم , وعن الحجر الذي يقيهم الحر والبرد

Mas'alah: What did the Prophet say about dates and water being among the blessings questioned?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 472

470 – كما حدثنا أحمد بن داود، حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي، أخبرنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن جابر، قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطعمناه رطبا وسقيناه ماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "هذا من النعيم الذي تسألون عنه"

Mas'alah: What is the variant narration about the Prophet being offered dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 472

471 – كما حدثنا فهد، حدثنا أبو الوليد، حدثنا حماد، عن عمار، سمعت جابرا، يقول: جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيتنا فذكر مثله غير أن أبا الوليد شك فقال أطعمناه رطبا أو بسرا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet, Abu Bakr, and Umar going to Abu al-Haytham's house?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 473

472 – وكما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا عبيد الله، حدثنا شيبان، وحدثنا أبو أمية، حدثنا الحسن الأشيب، حدثنا شيبان، جميعا عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، – [410] – عن أبي هريرة، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحد فأتاه أبو بكر فقال: "ما أخرجك يا أبا بكر" قال:

خرجت للقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والنظر في وجهه والتسليم عليه فلم يلبث أن جاء عمر فقال: "ما أخرجك يا عمر؟" قال: الجوع، قال "وأنا وجدت بعض الذي تجد انطلق بنا إلى أبي الهيثم بن التيهان" وذكر الحديث بطوله وقال فيه: "فإن المستشار مؤتمن" هكذا حدثناه أبو أمية وهو لسياقته

Mas'alah: What is the full story of the Prophet's visit to Abu al-Haytham?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 474

473 – كما قد حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، حدثنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ذات يوم – [411] – فجلس , ثم إن أبا بكر جاء فجلس إلى النبي عليه السلام قال: "ما أخرجك هذه الساعة؟ قال: الجوع، قال:" يا أبا بكر , وأنا ما أخرجني إلا الجوع "ثم جاء عمر فقال مثل ذلك فقال رسول الله عليه السلام:" انطلقوا بنا إلى منزل أبي الهيثم "فلم يوافقوه وأذنت لهم امرأته فلم يلبثوا إلا قليلا حتى جاء أبو الهيثم فصرم لهم من نخلة عذقا فوضعه بين أيديهم فجلعوا يأكلون من الرطب والبسر , ثم شربوا من الماء وأمر أن تذبح لهم شاة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا تذبح ذات در "فذبح لهم ثم أتوا باللحم فأكلوا من الرطب واللحم حتى شبعوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لتسألن عن هذا وإن هذا من النعيم الذي تسألون عنه "فلما انصرف النبي عليه السلام قال لأبي الهيثم:" إذا أتانا رقيق فأتنا حتى نأمر لك بخادم "فلبث ما شاء الله , ثم أتي بسبي، فأتاه أبو الهيثم فقال له النبي عليه السلام:" اختر منهم أيهم شئت "قال: يا رسول الله , خر لي قال النبي صلى الله عليه وسلم:"

المستشار مؤتمن "مرتين أو ثلاثا , قال:" خذ هذا واستوص به خيرا فإني رأيته يصلي وإني نهيت عن المصلين "فانطلق به أبو الهيثم فلما أتى أهله قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أوصاني بك خيرا فأنت حر لوجه الله تعالى"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet and his companions being fed by an Ansari?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 475

474 – وكما حدثنا محمد بن سنان، حدثنا عيسى بن سليمان، حدثنا خلف بن خليفة، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة: أن رسول الله عليه السلام خرج يوما فإذا هو بأبي بكر وعمر فقال: "ما أخرجكما هذه الساعة؟" قالا: الجوع يا رسول الله , قال: "وأنا والذي بعثني بالحق أخرجني الذي أخرجكما فقوما" فقاما معه فأتى رجلا من الأنصار فلم يكن الرجل ثمت وإذا امرأته فلما نظرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر قالت مرحبا وأهلا قال نبي الله صلى الله عليه وسلم "أين فلان؟" قالت: انطلق يستعذب لنا الماء , قال: فبينا هم كذلك إذ جاء الأنصاري وعليه قربة من ماء، فلما نظر إلى النبي الله صلى الله عليه وسلم وإلى صاحبيه كبر , ثم قال: الله أكبر ما أحد من الناس من ذكر وأنثى أكرم أضيافا مني اليوم، فعلق القربة بكرنافة فانطلق فجاء بعذق فيه تمر ورطب وبسر فوضعه بين أيديهم ; فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لولا اجتنيته" قال: تخيروا على أعينكم يا رسول الله , ثم أخذ المدية فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إياك والحلوب" فذبح لهم شاة فأكلوا فلما شبعوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده لتسألن عن هذه النعمة يوم القيامة أخرجكم من بيوتكم الجوع ,

ثم – [413] – لم ترجعوا حتى أصبتم هذا النعيم" فقد اتفقت بحمد الله ونعمته هذه الآثار التي رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب وائتلفت معانيها وانتفى عنها الاختلاف والتضاد. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic narrations about the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 476

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في جواب من سأله عن الساعة.

Mas'alah: What did the Prophet say to the man who asked about the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 477

475 – حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أنس، أن رجلا سأل النبي عليه السلام عن الساعة؟ فقال: "ما أعددت لها" قال: حب الله ورسوله قال: "أنت مع من أحببت"

Mas'alah: What did the Prophet say when the Bedouins asked about the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 478

476 – حدثنا محمد بن عمرو بن يونس الثعلبي السوسي، حدثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان الأعراب يجيئون يسألون رسول الله صلى الله

عليه وسلم متى الساعة؟ متى الساعة؟ فنظر إلى أحدهم، فقال: "إن بقي هذا لم يقتله الهرم حتى تقوم عليه ساعته" وفي هذا الباب آثار كثيرة اكتفينا منها بهذين؛ لأن الآثار التي رويت فيه سواهما مخلوطة بغير هذا المعنى فأخرناها لنجعل كل حديث منها في موضع هو أولى به من هذا الموضع إن شاء الله، وكان الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجواب عندما سئل عنه في هذين الجوابين الذي أمره الله إذا سئل عما سئل عنه – [416] – مما ذكرنا فيهما قوله تعالى: {يسألونك عن الساعة أيان مرساها} [النازعات: 42] إلى قوله: {قل إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو} [الأعراف: 187] إلى قوله: {إلا بغتة} [الأعراف: 187] ، وبقوله: {يسألونك عن الساعة أيان مرساها فيم أنت من ذكراها إلى ربك منتهاها} [النازعات: 43] أي: إنهم لما سألوه عن ذلك سألوه عما قد أخفى الله عنه حقيقته فكان جوابه لهم عن ذلك الجواب الذي ذكر عنه في هذين الأثرين منتهيا فيه إلى ما أمره الله تعالى بالانتهاء إليه في ذلك المعنى

Mas'alah: What is the hadith about sacred months being thirty days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 501

502 – كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا فروة بن أبي المغراء، حدثنا القاسم بن مالك المزني، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال رسول الله عليه السلام: "كل شهر حرام ثلاثون يوما وثلاثون ليلة" – – [440]

Mas'alah: What does the author say about the reliability of narrators?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 501

فكان هذا عندنا ليس بشيء إذ كان عبد الرحمن بن إسحاق لا يقاوم خالدا الحذاء في إمامته في الرواية ولا في ضبطه فيها ولا في إتقانه لها وإذ كان العيان قد دفع ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on being held accountable for deeds in Jahiliyyah after embracing Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 502

باب بيان مشكل ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر" .

503 - حدثنا يزيد بن سنان، وبكار، قالا حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: قال رجل: يا رسول الله أيؤاخذ أحدنا بما عمل في الجاهلية فقال: "من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر" 504 - حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو عاصم، حدثنا الثوري، عن منصور، والأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن رسول الله عليه السلام مثله. - [442] - 505 - حدثنا بكار، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا سفيان، حدثنا الأعمش، ومنصور، ثم ذكر بإسناده مثله. 506 - حدثنا الحسن

بن عبد الله بن منصور البالسي أبو علي، حدثنا الهيثم بن جميل، حدثنا زائدة بن قدامة، وجرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، قال: قال الناس: يا رسول الله , ثم ذكر مثله سواء. فسأل سائل فقال: هل يلتئم هذا الحديث والحديث الذي رويتموه عن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر

507 – ما قد حدثنا فهد، قال حدثنا يوسف بن بهلول، حدثنا عبد الله بن إدريس، حدثنا ابن إسحاق، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن راشد مولى حبيب بن أبي أوس , عن حبيب بن أبي أوس، قال: حدثني عمرو بن العاص، حديثه من فيه فذكر قصة إسلامه قال: فقلت: يا رسول الله أبايعك على أن يغفر لي ما تقدم ولا أذكر ما استأنف قال: "يا عمرو بايع فإن الإسلام يجب ما كان قبله وإن الهجرة تجب ما كان قبلها" – [443] – فكان جوابنا له عن ذلك بتوفيق الله أن هذين الحديثين ملتئمان غير مختلفين ولا متضادين , وذلك أن قول رسول الله عليه السلام في حديث ابن مسعود عندنا والله أعلم من أحسن في الإسلام هو على معنى من أسلم في الإسلام ومن ذلك قوله تعالى: {من جاء بالحسنة فله خير منها} [النمل: 89] فكانت الحسنة المرادة في ذلك هي الإسلام فكان من جاء بالإسلام مجبوبا عنه ما كان منه في الجاهلية وموافقا لما في حديث عمرو أن "الإسلام يجب ما كان قبله" ومن لزم الكفر في الإسلام كان قد جاء بالسيئة في الإسلام ومنه قول الله تعالى: {ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها} [الأنعام: 160] فكانت عقوبة تلك السيئة عليه منضافة إلى عقوبات ما قبلها من سيئاته كانت في الجاهلية فاتفق بحمد الله حديثا رسول الله صلى الله عليه وسلم اللذان ذكرناهما ولم يختلفا

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the fall of Kisra and Caesar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 505

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده" .

Mas'alah: What is the hadith about the treasures of Kisra and Caesar being spent in the path of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 506

508 - حدثنا يونس، أخبرنا أنس بن عياض، عن الحارث بن أبي ذباب، عن عمه، عن أبي هريرة، أن رسول الله عليه السلام قال: "إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله"

Mas'alah: What did the Prophet say about the fall of Kisra and Caesar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 507

509 - حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا قتيبة، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله عليه السلام: "يهلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله"

Mas'alah: What did the Prophet say about the fall of Kisra and Caesar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 508

510 – حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، قال سمعت أبا علقمة، يحدث عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله عليه السلام: "إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده"

Mas'alah: What did the Prophet say about the fall of Kisra and Caesar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 509

511 – حدثنا يونس، حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا ذهب كسرى فلا كسرى بعده وإذا ذهب قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله"

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about Kisra and Caesar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 509

512 – حدثنا ابن خزيمة، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about Kisra and Caesar according to al-Shafi'i?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 509

[446] - فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى المراد به ما هو فوجدنا المزني قد حكى لنا عن الشافعي في تأويله قال: كانت قريش تنتاب الشام انتيابا كثيرا، وكان كثر معاشهم منه وتأتي العراق فلما دخلت في الإسلام ذكرت ذلك للنبي عليه السلام خوفا من انقطاع معاشها بالتجارة من الشام والعراق وفارقت الكفرة ودخلت في الإسلام مع خلاف ملك الشام والعراق لأهل الإسلام فقال: "إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده" فلم يكن بأرض العراق كسرى يثبت له أمر بعده وقال: "إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده" ، فلم يكن بأرض الشام قيصر بعده فأجابهم النبي عليه السلام على ما قالوا فكان كما كان إلى اليوم وقطع الله الأكاسرة عن العراق وفارس وقيصر ومن قام بعده بالشام وقال في قيصر: ثبت ملكه ببلاد الروم وينحى ملكه عن الشام، وكل هذا متفق يصدق بعضه بعضا.

Mas'alah: What did Ahmad ibn Abi Imran say about the interpretation of the hadith on Kisra and Caesar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 509

قال أبو جعفر: وسألت أحمد بن أبي عمران عن تأويل هذا الحديث فأجابني بخلاف هذا القول وذكر أن معنى قوله عليه السلام: "إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده" ، قال فهلك كسرى كما أعلمنا أنه سيهلك فلم يكن بعده كسرى، ولا يكون بعده كسرى إلى يوم القيامة وكان معنى قوله: "إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده" إعلاما منه إياهم أنه سيهلك ولم يهلك إلى الآن , ولكنه هالك قبل يوم القيامة وخولف بينه وبين

كسرى في تعجيل هلاك كسرى وتأخير هلاك قيصر لاختلاف ما كان منهما عند ورود كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل واحد منهما.

Mas'alah: What did Ibn Abi Imran narrate from the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 509

قال لنا ابن أبي عمران وروي في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the story of the Prophet's letter to Caesar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 510

513 – ما قد حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله، أن ابن عباس أخبره: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام، وبعث بكتابه يعني مع دحية بن خليفة الكلبي وأمره أن يدفعه إلى عظيم بصرى ليدفعه إلى قيصر فدفعه عظيم بصرى إلى قيصر فلما جاءه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه: التمسوا لي هاهنا من قومه من أحد أسأله عنه. قال ابن عباس فأخبرني أبو سفيان أنهم أدخلوا عليه , وأنه لما قرأ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسأل أبا سفيان عما سأله عنه وأجابه أبو سفيان بما أجابه في ذلك قال: إن يكن ما قلت حقا فيوشك أن يملك موضع قدمي هاتين والله لو أني أرجو أن أخلص إليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت قدميه"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's letter to Caesar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 510

514 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عبد العزيز الأويسي، حدثنا إبراهيم بن سعد، , ثم ذكر هذا الحديث بإسناده كما حدثناه ابن أبي عمران عن إبراهيم بن حمزة عن إبراهيم بن سعد سواء.

Mas'alah: What was Caesar's response to the Prophet's letter and what was Kisra's response?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 510

فكان هذا هو الذي كان من قيصر عند ورود كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم – [448] – يدعوه إلى الإسلام وكان الذي كان من كسرى عند ورود كتاب رسول الله عليه السلام بمثل ذلك

Mas'alah: What happened when the Prophet's letter was delivered to Khosrow?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 511

515 – ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي، حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا صالح بن كيسان، وابن أخي ابن شهاب كلاهما عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن حذافة السهمي وأمره أن يدفعه

إلى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى فلما قرأه خرقه قال ابن شهاب فحسبت أن ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أن يمزقوا كل ممزق"

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the Prophet's letter to Khosrow?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 511

516 – وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا الأويسي، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، ثم ذكر مثله سواء.

Mas'alah: What is the interpretation of the difference in timing of the destruction of Caesar and Khosrow?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 511

[449] – قال ابن أبي عمران فخولف بين هلاكيهما في تعجيل أحدهما وفي تأخير الآخر وكان هذا التأويل عندنا أشبه من الأول ; لأن في التأويل الأول ذكر هلاك قيصر ولم يهلك إنما كان منه تحوله بملكه من الشام إلى الموضع الذي هو مقيم به الآن.

Mas'alah: What does the hadith about spending the treasures of Caesar and Khosrow indicate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 511

ومما يحقق أيضا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله" فقد أنفق كنز كسرى في ذلك ولم ينفق كنز قيصر في مثله إلى الآن , ولكنه سينفق في المستأنف في مثل ذلك؛ لأن قول رسول الله عليه السلام فإنما هو عن الله تعالى ولا يخلف الميعاد وقد حقق ذلك أيضا ما قد روي عن رسول الله عليه السلام في هلاك قيصر

Mas'alah: What did the Prophet say about the conquest of Arabia, Persia, Rome, and the Dajjal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 512

517 – كما قد حدثنا علي بن معبد، حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي، حدثنا زائدة بن قدامة، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، عن نافع بن عتبة بن أبي وقاص، عن النبي عليه السلام قال: "تقاتلون جزيرة العرب فيفتحها الله تعالى , ثم تقاتلون فارس فيفتحها الله تعالى , ثم تقاتلون الروم فيفتحها الله ثم تقاتلون الدجال فيفتحه الله" . قال جابر: "ولا يخرج الدجال حتى يخرج الروم"

Mas'alah: What did the Prophet say about conquering the Arabian Peninsula, Persia, Rome, and the Dajjal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 513

518 – وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا خلف بن الوليد اللؤلؤي، حدثنا أبو جعفر الرازي، قال الطحاوي واسمه عيسى بن ماهان عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن

سمرة، قال سمعت النبي عليه السلام يقول: "ستغزون جزيرة العرب وتفتح عليكم وتغزون فارس وتفتح عليكم وتغزون الروم وتفتح عليكم , ثم الدجال" . قال ولم يذكر نافع بن عتبة فأخبر رسول الله عليه السلام أن فتح الروم المقرون بفتح كسرى لم يكن , وأنه كائن , وأن كونه إذا كان ككون فتح كسرى الذي قد كان.

Mas'alah: What is narrated from the Prophet regarding the sign of that?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 513

وقد روي عنه عليه السلام في آية ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about the destruction of Jerusalem, Medina, Constantinople, and the Dajjal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 514

519 – ما قد حدثنا أحمد بن يحيى بن يزيد الصوري أبو عبد الله، حدثنا الهيثم بن جميل، حدثنا ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفير، عن مالك بن يخامر، عن معاذ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عمران بيت المقدس خراب ليثرب وخراب يثرب خروج الملحمة، وخروج الملحمة فتح القسطنطينية وفتح القسطنطينية خروج الدجال , ثم ضرب على فخذي أو فخذ الذي بجنبه أو منكبه , ثم قال أما إنه لحق كما أنك هاهنا" – [451] –

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the destruction of Caesar and Kisra?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 514

520 – وما قد حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي، حدثنا علي بن الجعد الجوهري، حدثنا ابن ثوبان، ثم ذكر بإسناده مثله. غير أنه قال: حضور الملحمة مكان خروج الملحمة، فأخبرنا عليه السلام بالمعنى الذي يكون عنده هلاك قيصر حتى يكون هلاكه هلاك كسرى الذي قد كان، فلا يكون بعده قيصر إلى يوم القيامة كما لا يكون بعد كسرى كسرى إلى يوم القيامة، وتكون البلدان كلها خالية من كل واحد منهما وتكون كنوزهما قد صرفت إلى ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ينفق فيه.

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic narration from Aisha and Umm Salama that the Prophet was permitted women until his death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 515

باب بيان مشكل ما روي عن عائشة، وأم سلمة زوجي النبي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم , لم يمت حتى أحل له النساء

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet being permitted to marry women before his death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 516

521 – حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل اللخمي، حدثنا ابن عيينة، عن عمرو , عن عطاء، عن عائشة، قالت: "ما مات النبي عليه السلام حتى أحل له النساء"

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet being permitted to marry as many women as he wished?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 517

522 – حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا إسماعيل بن بكار، حدثنا وهيب بن خالد، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة قالت: "ما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له من النساء ما شاء"

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet being permitted to marry as many women as he wished?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 518

523 – وأجاز لي هارون بن محمد العسقلاني أبو يزيد ما ذكر لي أنه – [453] – سمعه من العلاء وقال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة: قالت "ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له أن ينكح من النساء ما شاء" قال قلت من أخبرك هذا قال حسبت أني سمعته من عبيد بن عمير قال: وقال أبو الزبير سمعت رجلا يخبر به عطاء

Mas'alah: What is the interpretation of the verse restricting the Prophet's marriages after his wives chose God?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 525

حدثنا سليمان بن شعيب , حدثنا الخصيب بن ناصح , حدثنا سليمان بن أبي سليمان , عن مطر الوراق , عن الحسن وابن سيرين قالا: "إنما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه بين الدنيا والآخرة فاخترن الله والدار الآخرة، فشكر الله لهن ذلك فحبسه عليهن فقال: {لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج} [الأحزاب: 52] " فكان هذا محتملا غير أنه يدخله ما سنذكره إن شاء الله في بقية هذا الباب

Mas'alah: What is the interpretation of the verse restricting the Prophet's marriages to specific categories of women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 526

ووجدنا ابن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا حبان بن هلال أبو حبيب المقرئ حدثنا أبو معاوية عن مغيرة عن أبي رزين في قوله تعالى: {وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك} [الأحزاب: 50] قال: "لا يحل لك النساء بعد هذه الصفة يعني النبي عليه السلام" وكان هذا عندنا محالا ; لأنه لو كان كذلك لم يكن في نسائه من يخرج عن هذه الصفة، وقد كان فيهن من يخرج عنها، وهي زينب بنت جحش بن رئاب، وجويرية ابنة الحارث بن أبي ضرار، وميمونة ابنة الحارث، وصفية ابنة حيي بن أخطب، وكل هؤلاء فليس ممن يدخل في تلك - [457] - الصفة ;

لأن زينب وجويرية وميمونة عربيات غير قرشيات، وليس لهن منه عليه السلام أرحام من قبل أمهاته؛ ولأن صفية ليست من قريش ولا من العرب وإنما هي من أهل الكتاب، ولما استحالت هذه الأقوال التي ذكرنا استحالتها لم يبق بعدها مما قيل في تأويل هذه الآية إلا ما قد رويناه فيه عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعن الحسن وابن سيرين في أنها على أن لا يتزوج سوى نسائه التسع، فقال قائل وكيف يكون ذلك كذلك وإنما كان الله قصره عليهن شكرا منه لهن على اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة فكيف يجوز أن ينزع ذلك منهن؟ فكان جوابنا له في ذلك أنه قد يحتمل أن يكون الله كان قد جعل ذلك لهن شكرا على ما كان منهن مما ذكر من اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة على الدنيا , ثم أباح لنبيه بعد ذلك تزويج غيرهن فلم يشأ ذلك، وحبس نفسه عليهن شاكرا لهن ما كان منهن من اختيارهن الله تعالى وإياه والدار الآخرة على الدنيا ليشكر الله ذلك له فيكون عليه مشكورا منه، ويكون نساؤه اللاتي كن قصر عليهن ومنع من سواهن رضوان الله عليهن باقيات فيما كن عليه من حبس الله تعالى إياه عليهن بأن عاد ذلك من النبي عليه السلام اختيارا بعد أن كان قبل ذلك عليه واجبا، فهذا أحسن ما وجدناه في تأويل هذين الحديثين. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith about which sneezing person should be responded to?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 527

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في العاطس الذي أمر بتشميته أي العاطسين هو؟

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze only if the person praises God?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 528

525 – حدثنا محمد بن عمرو السوسي، حدثني أسباط بن محمد، عن سليمان التيمي، عن أنس، قال: عطس رجلان عند النبي عليه السلام فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر، فقيل: يا رسول الله عطس رجلان فشمت أحدهما ولم تشمت الآخر فقال: "إن هذا حمد الله وإن هذا لم يحمد الله عز وجل" – [6] – 526 – حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن سابق، حدثنا مالك بن مغول، عن سليمان التيمي، عن أنس، مثله

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze only if the person praises God?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 529

527 – حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن الصلت، حدثنا منصور بن أبي الأسود، عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطس الرجل فحمد الله أن نشمته وإذا لم يحمد الله أن لا نشمته"

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze when the person does not praise Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 530

528 – حدثنا علي بن معبد، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا أبو منين وهو: يزيد بن

كيسان عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: "كنا جلوسا عند رسول الله عليه السلام – [7] – فعطس رجل، فحمد الله فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم:" يرحمك الله "ثم عطس آخر فسكت فلم يقل له شيئا، فقال: يا رسول الله عطس هذا، فقلت له:" يرحمك الله "وعطست أنا فلم تقل لي شيئا، فقال:" إن هذا حمد الله وإنك سكت "فقال قائل: وكيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رويتم عنه؟ فذكر ما قد"

Mas'alah: What are the five duties of a Muslim towards his brother?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 532

530 – وما قد حدثنا سليمان الكيساني، حدثنا بشر بن بكر، حدثنا – [8] – الأوزاعي، حدثني الزهري، حدثني ابن المسيب، حدثني أبو هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حق المسلم على أخيه المسلم خمس: يسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا عطس، ويجيبه إذا دعاه، ويعوده إذا مرض، ويشهد جنازته إذا مات"

Mas'alah: How is the apparent contradiction in hadiths about responding to sneezes resolved?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 533

531 – وما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم المعافري، عن أبيه أنه ضمهم وأبا أيوب الأنصاري مرسى في البحر، فلما حضر غداؤنا أرسلنا إلى أبي أيوب وإلى أهل مركبه، فقال: دعوتموني وأنا صائم فكان من

الحق علي أن أجيبكم إني سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "للمسلم على أخيه ست خصال: يجيبه إذا دعاه، وإذا لقيه أن يسلم عليه، وإذا عطس أن يشمته أو عطش أن يسقيه" الشك من يونس "وإذا مرض أن يعوده، وإذا مات أن يحضره وإذا استنصح نصحه" – [9] – قال: فهذان مختلفان؛ لأن في أحدهما تشميته إذا عطس وفي الآخر منهما تشميته إذا عطس وحمد الله وكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أنهما ليسا مختلفين ; لأن معنى ما عارضنا به من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وتشميته إذا عطس" هو على تشميته إذا عطس فحمد الله تعالى على ما روينا في أول هذا الباب، ومثل ذلك ما قد قال الله تعالى في كتابه في كفارات الأيمان: {ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم} [المائدة: 89] ولم يكن المراد بذلك إذا حلفتم فقط وإنما المراد به إذا حلفتم فحنثتم ; لأنه لا اختلاف بين أهل العلم فيمن حلف بيمين فلم يحنث فيها أنه لا كفارة عليه وإذا كان معنى {ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم} [المائدة: 89] هو إذا حلفتم، وحنثتم لم يكن مستنكرا أن يكون مثل ذلك ما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "ويشمته إذا عطس" يريد به: إذا عطس وحمد الله وفيما ذكرنا ما ينفي التضاد عن ما توهمه هذا الجاهل في حديث رسول الله عليه السلام مما يخالف ذلك، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith about the truthfulness of Abu Dharr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 534

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في صدق أبي ذر رضي الله عنه

Mas'alah: What did the Prophet say about the truthfulness of Abu Dharr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 535

532 - حدثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان أبو إسحاق الواسطي، حدثنا جعفر بن محمد بن إسحاق الأزرق الواسطي، حدثني جدي إسحاق بن يوسف حدثني شريك النخعي، عن الأعمش قال: سمعت أبا وائل يحدث عن حلام بن جزل، عن علي بن أبي طالب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما أظلت الخضراء، ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Abu Dharr's truthfulness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 535

533 - حدثنا , فهد، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن - [11] - نمير، حدثنا الأعمش، عن عثمان أبي اليقظان، عن أبي حرب بن أبي الأسود قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله عليه السلام يقول، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that Abu Dharr is the most truthful?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 535

534 - حدثنا أبو أمية، حدثنا الحسن بن موسى الأشيب، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

[12] – فتأملنا هذا الحديث؛ لنقف على المعنى الذي أريد به ما هو فوجدناه قد أخبر فيه أن الخضراء ما أظلت , وأن الغبراء ما أقلت من ذي لهجة أصدق من أبي ذر فكان ذلك عندنا والله أعلم على أنه كان رضي الله عنه في أعلى مراتب الصدق، ولم يكن في ذلك ما ينفي أن يكون قد كان في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من هو في الصدق مثله، فكان الذي في هذا الحديث إثبات أعلى مراتب الصدق لأبي ذر، وليس فيه نفي غيره من تلك المرتبة إنما فيه نفي غيره أن يكون في مرتبة من مراتب الصدق، أعلى منها، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting while junub?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 538

537 – وحدثنا الحسن بن بكر، حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن – [16] – ابن إسحاق، حدثني الحارث بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه مثل حديث عبد الله بن أبي سلمة عن عراك، والنعمان

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 541

– 541

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 542

– 542

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah at dawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 543

وما قد حدثنا فهد، حدثنا أبو غسان، حدثنا زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. 545 –

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah at dawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 543

وما قد حدثنا فهد، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زائدة بن – [21] – قدامة، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن عائشة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك. 546 –

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah at dawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 543

وما قد حدثنا ابن خزيمة، حدثنا حجاج، حدثنا حماد، أخبرنا عاصم بن بهدلة، عن

أبي صالح، عن عائشة، عن رسول الله عليه السلام بذلك. 547 –

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'When I forbid you something, avoid it; when I command you, do as much as you can'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 544

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: "إذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه، وإذا أمرتكم بأمر فافعلوا منه ما استطعتم"

Mas'alah: What is the hadith about avoiding prohibitions and doing commanded acts as much as possible?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 545

548 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني ابن المسيب، وأبو سلمة قالا: كان أبو هريرة رضي الله عنه يحدث أنه سمع رسول الله عليه السلام يقول: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم ,، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم" – [24] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about avoiding prohibitions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 545

549 – حدثنا يونس، أنبأ ابن وهب، أنبأ مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about avoiding prohibitions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 545

550 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي الزناد، ومالك، عن أبي الزناد، عن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about avoiding prohibitions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 545

551 – حدثنا فهد، ثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي، أنبأ نافع بن يزيد، عن ابن الهاد، عن عبد الوهاب بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about avoiding prohibitions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 545

552 – حدثنا ابن خزيمة، وفهد قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، – [25] – حدثني الليث، حدثني ابن الهاد، عن ابن شهاب مثله

Mas'alah: What does Abu Ja'far note about the hadith transmission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 545

553 – قال: أبو جعفر: ولم يذكر عبد الوهاب عن سعيد، وأبي سلمة عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله عليه السلام , ثم ذكر مثله. حدثنا فهد، ثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، حدثني أبو صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith about commands and prohibitions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 545

554 – وحدثنا فهد، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو شهاب الحناط، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله عليه السلام مثله.

Mas'alah: What is the distinction between absolute prohibitions and conditional commands?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 545

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث؛ لنقف على المعنى الذي فرق به رسول الله عليه السلام بين ما ينهى عنه فأمر باجتنابه اجتنابا مطلقا، وبين ما يأمر به فجعل ذلك على ما يستطيعه المأمورون، ولم يجعله أمرا مطلقا كما جعل الذي ينهى عنه مطلقا، فوجدنا الأشياء التي ينهى عنها قد كان المنهيون عنها مستطيعين لفعلها فنهاهم أن

يفعلوها في المستأنف؛ ووجدنا الأشياء التي يؤمرون بفعلها قد يكون ما يطيقونه، وقد يكون مما يعجزون عنه، ولم يكلفوا في ذلك إلا ما – [26] – يطيقونه منها كما قال الله تعالى: {لا يكلف الله نفسا إلا وسعها} [البقرة: 286] أي طاقتها، وكما قال تعالى: {لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها} [الطلاق: 7] ، وكما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما

Mas'alah: What does the hadith about pledging allegiance 'as much as you can' teach about commands?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 546

555 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب أن مالكا أخبره، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: كنا إذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا "فيما استطعت" وسنذكر في هذا المعنى فيما بعد من كتابنا هذا في بيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس كيف كانت ما يزيد على هذا إن شاء الله، فلما كان ما يؤمرون به قد يطيقونه وقد يعجزون عنه قال لهم صلى الله عليه وسلم فيه ما ذكر من قوله لهم فيه في هذه الأحاديث ; لأنهم بأنفسهم أعلم من قوتها على ذلك من عجزها عنه، فهذا عندنا هو المعنى الذي كان رسول الله عليه السلام فرق فيه بين أمره وبين نهيه في هذه الأحاديث التي ذكرنا، والله تعالى أعلم بمراده في ذلك، ونسأله التوفيق فيه وفي غيره

Mas'alah: What is the hadith about the man who asked to be burned and scattered after death out of

fear of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 548

556 – حدثنا علي بن شيبة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا النضر بن شميل، أخبرنا أبو نعامة العدوي، أخبرنا أبو هنيدة البراء بن نوفل، عن والان العدوي، عن حذيفة، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، فذكر حديثا طويلا من حديث يوم القيامة , ثم ذكر فيه شفاعة الشهداء قال: "ثم يقول الله: أنا أرحم الراحمين، انظروا في النار هل فيها من أحد عمل خيرا قط؟ فيجدون في النار رجلا، فيقال له: هل عملت خيرا قط؟ فيقول: لا غير أني كنت أمرت ولدي إذا مت فأحرقوني بالنار ثم اطحنوني حتى إذا كنت مثل الكحل فاذهبوا بي إلى البحر، فاذروني في الريح فوالله لا يقدر علي رب العالمين أبدا فيعاقبني إذ عاقبت نفسي في الدنيا عليه، قال الله تعالى له: لم فعلت هذا؟ قال: من مخافتك، فيقول: انظر ملكا بأعظم ملك فإن لك مثله وعشرة أمثاله" – [28] – فتأملنا ما في هذا الحديث من وصية هذا الموصي بنيه بإحراقهم إياه بالنار، وبطحنهم إياه حتى يكون مثل الكحل وبتذريهم إياه في البحر في الريح، ومن قوله لهم بعد ذلك: "فوالله لا يقدر علي رب العالمين أبدا" فوجدنا ذلك محتملا أن يكون كان من شريعة ذلك القرن الذي كان ذلك الموصي منه القربة بمثل هذا إلى ربهم جل وعز؛ خوف عذابه إياهم في الآخرة؛ ورجاء رحمته إياهم فيها بتعجيلهم لأنفسهم ذلك في الدنيا كما يفعل من أمتنا من يوصي منهم بوضع خده إلى الأرض في لحده رجاء رحمة الله عز وجل إياه بذلك، – [29] – فقال قائل: وكيف جاز لك أن تحمل تأويل هذا الحديث على ما تأولته عليه في ذلك؟ من وصية ذلك الموصي ما ينفي عنه الإيمان بالله؛ لأن فيه "فوالله لا يقدر علي رب العالمين أبدا" , ومن نفى عن الله تعالى

القدرة في حال من الأحوال كان بذلك كافرا، وكان جوابنا له في ذلك أن الذي كان من ذلك الموصي من قوله لبنيه: "فوالله لا يقدر علي رب العالمين" ليس على نفي القدرة عليه في حال من الأحوال، ولو كان ذلك كذلك لكان كافرا ولما جاز أن يغفر الله له، ولا أن يدخله جنته ; لأن الله تعالى لا يغفر أن يشرك به , ولكن قوله: "فوالله لا يقدر علي رب العالمين أبدا" هو عندنا والله أعلم على التضييق أي لا يضيق الله علي أبدا فيعذبني بتضييقه علي لما قد قدمت في الدنيا من عذابي نفسي الذي أوصيتكم به فيها، والدليل على ما ذكرنا قول الله تعالى: {فأما الإنسان إذا ما ابتلاه ربه} [الفجر: 15] إلى قوله: {فقدر عليه رزقه} [الفجر: 16] أي فضيق عليه رزقه، وقوله في نبيه ذي النون وهو يونس عليه السلام: {وذا النون إذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر} [الأنبياء: 87] عليه في معنى أن لن نضيق عليه، وقوله: {يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر له} [العنكبوت: 62] فكان البسط هو التوسعة , وكان قوله: {ويقدر} [العنكبوت: 62] هو التضييق , فكان مثل ذلك قول ذلك الموصي: "فوالله لا يقدر علي رب العالمين أبدا" أي: لا يضيق علي أبدا؛ لما قد فعلته بنفسي رجاء رحمته وطلب غفرانه , ثقة منه به , ومعرفة منه برحمته وعفوه وصفحه بأقل من ذلك الفعل، - [30] - وهذا حديث , فقد روي من غير هذه الجهة بخلاف هذا اللفظ , مما معنى هذا اللفظ الذي روي به هذا الحديث الذي ذكرنا

Mas'alah: What is the hadith about the grave-digger who asked to be burned and scattered out of fear of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 549

557 - كما قد حدثنا ابن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، عن أبيه قال: سمعت عبد

الملك بن عمير، يحدث عن ربعي بن حراش , قال: أتاني أبو مسعود البدري , وحذيفة ونحن ثلاثة نمشي ليس معنا أحد، فقال أبو مسعود لحذيفة: يا أبا عبد الله , هل سمعته يعني: رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث حديث الرجل الذي كان ينبش القبور؟ , قال: نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كان رجل فيمن كان قبلكم ينبش القبور , فلما حضرته الوفاة , دعا بنيه فقال: أي بني، أي أب كنت لكم؟ قالوا: خير أب , قال: فإني سائلكم سؤالا , قالوا: ما هو؟ قال: إذا مت فأحرقوني , ثم اطحنوني أشد طحن طحنتموه شيئا قط , ثم انظروا يوما رائحا , فأذروني فيه , فإن الله يقدر علي يعذبني , فبعثه الله , فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: مخافتك , فغفر له بذلك" فقال أبو مسعود: وأنا قد سمعته

Mas'alah: What is the hadith about the man who thought badly of his deeds and asked to be burned and scattered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 550

558 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا جرير عن منصور عن ربعي عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كان رجل ممن كان قبلكم سيئ الظن بعمله , فلما حضرته الوفاة , قال لأهله: إذا أنا مت , فأحرقوني , ثم اطحنوني , ثم ذروني في البحر , فإن الله يقدر علي لم يغفر لي , قال: فأمر الله الملائكة , فتلقت روحه قال: فقال له: ما حملك على ما فعلت؟ قال: يا رب , ما فعلت إلا من مخافتك يا الله , فغفر الله له" وكان الذي في هذين الحديثين هو: "فإن الله يقدر علي لم يغفر لي" فكان معنى ذلك عندنا، والله أعلم فإن الله يضيق علي لم يغفر لي

Mas'alah: What is the hadith about the man given wealth and children who asked to be burned and scattered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 551

559 – وكما حدثنا يزيد بن سنان , حدثنا صالح بن حاتم بن وردان حدثنا المعتمر بن سليمان، وكما حدثنا محمد بن علي بن داود حدثنا عفان حدثنا المعتمر – [32] – قال: سمعت أبي يقول: حدثنا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر، عن أبي سعيد الخدري عن النبي عليه السلام أنه ذكر رجلا فيمن سلف، أو قال: فيمن كان، ذكر كلمة معناها هذا: "أعطاه الله مالا وولدا , فلما حضره الموت , قال لبنيه: أي أب كنت لكم؟ قالوا: خير أب , قال: إنه لم يبتئر عند الله خيرا قط" قال: فسرها قتادة: لم يدخر عند الله خيرا , وإن يقدر عليه يعذبه , قال: "فإذا أنا مت , فأحرقوني , حتى إذا صرت فحما , فاسحقوني" , أو قال: "فاسهكوني , ثم إذا كانت ريح عاصف , فذروني فيها" ، قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: "فأخذ مواثيقهم على ذلك , ففعلوا ذلك , فقال الله له:" كن "فكان , فإذا هو رجل قائم , قال الله:" أي عبدي , ما حملك على أن فعلت ما فعلت؟ , قال: أي رب مخافتك , أو فرقا منك "قال:" فما تلافاه أن رحمه "قال: وقد قال مرة أخرى:" فما تلافاه غيرها أن رحمه "قال: فحدثت بها أبا عثمان النهدي , فقال: سمعت هذا من سلمان إلا أنه زاد فيه:" قال: ثم اذروني في البحر "أو كما حدث – [33] – فكان معنى ما في هذين الحديثين أيضا كمعنى ما في الأحاديث التي تقدم ذكرنا لها في هذا الباب"

Mas'alah: What is the hadith about the man who asked to have half his ashes thrown on land and half

in the sea?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 552

560 – وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي حدثنا حماد بن زيد عن سعيد بن أبي صدقة عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رفعه قال: "ألقوا نصفي في البر , ونصفي في البحر , فدعي البر بما فيه , والبحر بما فيه , فقال: ما حملك على – [34] – ما صنعت؟ قال: أي رب , خشيتك , قال: فما تلافاه غيرها" قال لنا ابن أبي داود: لم يكن هذا الحديث عند أحد غير الحجبي

Mas'alah: What is the hadith about the man who was forgiven due to fear of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 553

561 – وكما قد حدثنا يونس أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أسرف عبد على نفسه حتى حضرته الوفاة , فقال لأهله: إذا أنا مت , فأحرقوني , ثم اسحقوني , ثم ذروني في الريح في البحر , فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا لا يعذبه أحدا من خلقه , قال: ففعل به أهله ذلك , فقال الله تعالى لكل شيء أخذ منه شيئا: أد ما أخذت منه , فإذا هو قائم , فقال الله: ما حملك على الذي صنعت؟ قال: خشيتك. قال: فغفر له"

Mas'alah: What is the similar hadith narrated through al-Zuhri?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 553

562 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا كثير بن عبيد حدثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن حميد عن أبي - [35] - هريرة قال: سمعت رسول الله عليه السلام , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the hadith about the man who was forgiven for his fear of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 554

563 - وكما قد حدثنا الربيع المرادي حدثنا ابن وهب أخبرني ابن أبي الزناد، ومالك عن أبي الزناد، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله عليه السلام قال: "قال رجل لم يعمل خيرا قط لأهله , إذا ما مات , فأحرقوه , فذروا نصفه في البر , ونصفه في البحر , فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين , فلما مات فعلوا , فأمر الله البحر فجمع ما فيه , وأمر البر فجمع ما فيه , ثم قال: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب وأنت أعلم فغفر له"

Mas'alah: What is the similar hadith narrated through Malik?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 554

564 - وكما قد حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب أن مالكا، حدثه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about the man who was forgiven for his fear of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 555

565 – وكما قد حدثنا الحسن بن غليب، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني الليث، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله عليه السلام أنه قال: "إن رجلا لم يعمل خيرا قط فحضرته الوفاة فقال لأهله: إذا مت فأحرقوني بالنار حتى أصير رمادا ثم ذروني في الريح نصفي في البر، ونصفي في البحر ففعل ذلك به، فأمر الله به فجمع، ثم قال: لم فعلت هذا؟ قال: فرقا منك يا رب وأنت أعلم فقال الله: قد غفرت لك" فكانت معاني هذه الأحاديث كمعاني التي ذكرناها قبلها في هذا الباب، وقد روي هذا الحديث بألفاظ غير الألفاظ التي رويناه بها في هذا الباب

Mas'alah: What is the hadith about the man who instructed his sons to burn and scatter his remains?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 556

566 – كما قد حدثنا ابن مرزوق، حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، حدثنا بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كان عبد من عبيد الله أعطاه الله مالا وولدا، وكان لا يقيم بدين الله دينا فلبث حتى إذا ذهب منه عمر وبقي عمر تذكر فعلم أن لم يبتئر عند الله خيرا – [37] – دعا بنيه، فقال: أي أب تعلمون؟ قالوا: خيره يا أبانا، قال: فوالله لا أدع عند رجل منكم مالا هو مني إلا أخذته، أو لتفعلن ما آمركم به قال: فأخذ عليهم ميثاقا وربي قال: إما لا فإذا أنا مت فخذوني فألقوني في النار حتى إذا كنت حمما فدقوني , ثم اذروني في

الريح لعلي أضل الله، قال: ففعلوا به ورب محمد حين مات فجيء به أحسن ما كان فقدم على الله تعالى فقال: ما حملك على النار قال: خشيتك يا رباه، قال: أسمعك راهبا فتيب عليه" فكان ما في هذا الحديث مكان الذي في الأحاديث الأول مما قد ذكرناه فيها من قول ذلك الموصي: "فإن يقدر الله علي" : "لعلي أضل الله" ولم نجد هذا في شيء مما قد روي في هذا الباب إلا في هذا الحديث وهذا الحديث فإنما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل واحد، وهو معاوية بن حيدة جد بهز، وقد خالفه في ذلك عن رسول الله عليه السلام أبو بكر الصديق، وحذيفة، وأبو مسعود، وأبو سعيد، وسلمان، وأبو هريرة وإنما جعلنا ما روى حذيفة في ذلك غير ما روى أبو بكر فيه وإن كان حديث حذيفة الذي رواه عنه والان هو عن أبي بكر عن النبي عليه السلام ; لأن حذيفة في حديث ربعي قد قال فيه: إنه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فدلنا ذلك أن الذي حمله مع سماعه إياه من رسول الله صلى الله عليه وسلم سماعه إياه من أبي بكر عن رسول – [38] – الله عليه السلام إنما كان لمعنى زاده عليه أبو بكر فأخذه عنه لزيادته التي فيه عليه، وستة أولى بالحفظ من واحد غير أن قوما أخرجوا لحديث معاوية بن حيدة معنى , وهو أنهم جعلوا قوله: "لعلي أضل الله" جهلا منه بلطيف قدرة الله مع إيمانه به جل وعز فجعلوه بخشيته عقوبته مؤمنا وبطمعه أن يضله جاهلا فكان الغفران من الله تعالى له بإيمانه، ولم يؤاخذه بجهله الذي لم يخرجه من الإيمان به إلى الكفر به تعالى، وقد يحتمل أن يكون الذي سمعه الستة الأولون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاوية بن حيدة هو اللفظ الذي ذكره الستة الأولون، ولا يجوز أن يكون ذلك إلا كذلك ; لأنهم حدثوا به عنه في أزمنة مختلفة بألفاظ مؤتلفة فلم يكن ذلك إلا بحفظهم إياه عن رسول الله عليه السلام بتلك الألفاظ، وسمعه معاوية بن حيدة منه كذلك فوقع بقلبه أن المعنى الذي أراده رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: "إن يقدر الله علي" أراد

به القدرة، فكان ضدها عنده أن يضله , وهو أن يفوته ولم يكن مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمقدرة ذلك، وإنما هو التضييق وكان الذي أتى فيه معاوية هو هذا المعنى، وكان ما حدث به الستة الأولون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى من ذلك لا سيما ومنهم الصديق الذي هو أحد الاثنين اللذين أمر رسول الله عليه السلام بالاقتداء بهما بعده , وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the reason for revelation of 'You have no part in the matter'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 557

باب بيان مشكل احتمال السبب الذي نزلت فيه: {ليس لك من الأمر شيء} [آل عمران: 128]

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet cursing polytheists by name until the verse was revealed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 559

568 - حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، حدثنا - [40] - جدي سعيد حدثني يحيى بن أيوب، حدثني محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر قال: "كان رسول الله عليه السلام يدعو على رجال من المشركين يسميهم بأسمائهم حتى أنزل الله عليه: {ليس لك من الأمر شيء} [آل عمران: 128] " الآية

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication for the oppressed and against certain tribes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 560

569 – حدثنا ابن أبي داود، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا سلمة بن رجاء حدثنا محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن الحارث عن عبد الله بن كعب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال: كان النبي عليه السلام إذا رفع رأسه من الركعة الآخرة قال: "اللهم نج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين , اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف اللهم العن لحيان، ورعلا، وذكوان، وعصية عصت الله ورسوله" فأنزل الله – [41] –: {ليس لك من الأمر شيء} [آل عمران: 128] قال: فما دعا رسول الله عليه السلام بدعاء على أحد

Mas'alah: What is the occasion of revelation for the verse 'You have no part in the matter'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 561

570 – حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، – [42] – وحدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش البصري أبو الحسن، حدثنا القعنبي، حدثنا حماد بن سلمة ثم اجتمعا فقالا عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم أحد وشج فجعل يسلت الدم عن وجهه ويقول: "كيف يفلح قوم شجوا وجه نبيهم، وكسروا رباعيته وهو يدعوهم؟" ، فأنزل الله: {ليس لك من الأمر شيء} [آل عمران: 128]

Mas'alah: What is the analysis of the occasions of revelation for the verse 'You have no part in the matter'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 562

571 – حدثنا أبو شريح محمد بن زكريا بن يحيى، وابن أبي مريم قالا حدثنا الفريابي، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن حميد عن أنس قال: لما كان يوم أحد كسرت رباعيته، وشج في وجهه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يمسح الدم عن وجهه: "كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم , وهو يدعوهم إلى ربهم؟" فأنزل الله: {ليس لك من الأمر شيء، أو يتوب عليهم، أو يعذبهم فإنهم ظالمون} [آل عمران: 128] – [43] – فتأملنا هذه الآثار وكشفناها؛ لنقف على الأولى منها بما نزلت فيه هذه الآية من المعنيين المذكورين فيها فاحتمل أن يكون نزولها في وقت واحد يراد بها السببان المذكوران في هذه الآثار؛ فوجدنا ذلك بعيدا في القلوب ; لأن غزوة أحد كانت في سنة ثلاث وفتح مكة كان في سنة ثمان، ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم كان لمن دعا له في صلاته قبل فتح مكة فبعيد في القلوب أن يكون السببان اللذان قيل: إن هذه الآية نزلت في كل واحد منهما كان نزولها فيهما جميعا، واحتمل أن يكون نزولها كان مرتين مرة في السبب الذي ذكر عبد الله بن عمر، وعبد الرحمن بن أبي بكر أن نزولها كان فيه، ومرة في السبب الذي ذكر أنس أن نزولها فيه، فدخل على ذلك ما نفاه ; لأنه لو كان ذلك كذلك لكانت موجودة في القرآن في موضعين كما وجدت: {يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم} [التوبة: 73] الآية، في موضعين أحدهما في سورة براءة والآخر في سورة التحريم، ولما لم يكن ذلك كذلك في الآية المتلوة في هذه الآثار بطل هذا الاحتمال أيضا، واحتمل أن يكون نزلت قرآنا لواحد من السببين المذكورين في هذه الآثار،

والله أعلم بذلك السبب أيهما هو , ثم أنزلت بعد ذلك؛ للسبب الآخر لا على أنها قرآن لاحق لما نزل فيه من القرآن , ولكن على - [44] - إعلام الله تعالى نبيه عليه السلام بها أنه ليس له من الأمر شيء , وأن الأمور إلى الله تعالى وحده يتوب على من يشاء، ويعذب من يشاء ولم نجد من الاحتمالات لما في هذه الآثار أحسن من هذا الاحتمال فهو أولاها عندنا بما قيل في احتمال نزول الآية المتلوة فيها بها، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that twelve thousand will not be defeated due to small numbers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 563

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "ولن يؤتى اثنا عشر ألفا من قلة"

572 - حدثنا ابن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، عن أبيه قال: سمعت يونس بن يزيد يحدث عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير الصحابة أربعة , وخير السرايا أربع مائة , وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يغلب اثنا عشر ألفا من قلة" - [46] - فكان هذا الحديث عندنا مما تفرد به جرير بن حازم عن يونس بن يزيد بهذا الإسناد لا نعلم أحدا شركه فيه، ولا نعلم أحدا من أصحاب الزهري رواه عن الزهري غير يونس بن يزيد غير أن أحمد بن شعيب قد كان خالفنا في ذلك، وذكر أن هذا الحديث بهذا الإسناد قد شرك يونس بن يزيد فيه عقيل بن خالد فرواه عن الزهري بهذا الإسناد كما رواه عنه يونس بن يزيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about twelve thousand not being defeated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 565

573 – وذكر لنا في ذلك ما ذكر أنه أخبره إياه محمد بن سليمان يعني لوينا عن حبان بن علي، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: قال رسول الله عليه السلام: "خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربع مائة، وخير الجيوش أربعة آلاف" وذكر كلمة معناها أن لا يهزم اثنا عشر ألفا من قلة إذا صبروا وصدقوا , – [47] – ثم قال لنا أحمد بن شعيب عند ذلك: وحبان بن علي ليس بالقوي، وكان من حجتنا عليه في ذلك بتوفيق الله أن حبان بن علي إنما أخذ هذا الحديث عن يونس بن يزيد عن عقيل

574 – فيما ذكر كما قد حدثنا فهد، حدثنا يحيى الحماني، حدثنا مندل، وحبان، عن يونس بن يزيد، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربع مائة وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يؤتى اثنا عشر ألفا من قلة" فعاد هذا الحديث عن حبان عن يونس بن يزيد عن عقيل بإسناده وبمتنه وكان حبان ليس بالقوي في روايته كما ذكر أحمد بن شعيب , وكذلك يقول أهل العلم بالأسانيد سواه ومندل أخوه عندهم دونه في ذلك، وإذا كان ذلك كذلك عاد الحديث إلى يونس على ما رواه عنه جرير بن حازم بلا شريك له من الثبت في الرواية فيه، فإن قال قائل: فهل روى غير مندل وغير حبان هذا الحديث عن عقيل؟ قيل له: نعم، قد رواه سواهما عن عقيل الليث بن سعد , – [48] – وهو من الأمانة في عقيل والثبت والضبط عنه على ما لا خفاء به

في ذلك عند أهل العلم بالأسانيد وبرواتها 575 – كما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، قال: بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، ثم ذكر مثل حديث ابن مرزوق عن وهب بن جرير عن أبيه عن يونس عن الزهري في متنه خاصة دون إسناده، فعاد هذا الحديث إلى يونس بن يزيد من رواية جرير موصولا، وإلى عقيل من رواية الليث عنه مقطوعا، ثم تأملنا ما في هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولن يؤتى اثنا عشر ألفا من قلة" فوجدنا فرض الله قد كان على عباده أن لا يفر عشرون صابرون من مائتين بقوله: {يا أيها النبي حرض المؤمنين "} [الأنفال: 65] الآية، فكان الفرض عليهم في ذلك أن لا يفر قوم من عشرة أمثالهم، ثم خفف الله ذلك عليهم رحمة لهم فأنزل: {الآن خفف الله عنكم، وعلم أن فيكم ضعفا} [الأنفال: 66] الآية، فعاد الفرض عليهم في ذلك – [49] – أن لا يفروا من مثليهم، وكان ذلك مطلقا في قليل العدد وفي كثيره , ثم خص الله تعالى على لسان رسول الله عليه السلام الاثني عشر ألفا كما خصها به أن لا تفر مما فوقها من الأعداد، وأخبر على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم أنهم لن يؤتوا من قلة وهكذا كان محمد بن الحسن ذهب إليه في كتاب سيره الكبير، وقال به فيه ولم يحك – [50] – فيه خلافا بينه وبين أحد من أصحابه، وهكذا كان غير واحد من أهل العلم حمل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على هذا المعنى بعينه منهم ابن شبرمة عبد الله الضبي كما كتب إلى إسحاق بن إسماعيل بن عبد الأعلى الأيلي أبو يعقوب يحدثني عن سفيان بن عيينة أنه حدثه عن ابن أبي نجيح عن عطاء، عن ابن عباس:" إن فر رجل من رجلين فقد فر , وإن فر من ثلاثة فلم يفر " قال سفيان فحدثت به ابن شبرمة فقال: هكذا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، – [51] – وكان هذا أيضا مطلقا عند ابن شبرمة في الأعداد كلها، وقد روي عن مالك في ذلك ما يدل على أن مذهبه كان فيه

على مثل ما في حديث ابن عباس الذي رويناه من المخالفة بين الاثني عشر ألفا، وبين ما دونها من الأعداد كما سمعت محمد بن عيسى بن فليح بن سليمان الخزاعي أبا عبد الله يذكر أن العمري العابد , وهو عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر بن الخطاب جاء إلى مالك فقال له: يا أبا عبد الله قد نرى هذه الأحكام التي قد بدلت أفيسعنا مع ذلك التخلف عن مجاهدة من بدلها، فقال له مالك: إن كان معك اثنا عشر ألفا مثلك لم يسعك التخلف عن ذلك , وإن لم يكن معك هذا العدد من أمثالك فأنت في سعة من التخلف عن ذلك، وكان هذا الجواب من مالك أحسن جواب، وإنما أخذه عندنا، والله أعلم من قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس الذي رويناه: "ولن يؤتى اثنا عشر ألفا من قلة" ، وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on traveling only to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 572

581 – حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب أن مالكا، حدثه عن يزيد بن – [55] – عبد الله بن أسامة بن الهاد، فذكر بإسناده مثله غير أنه قال: "ومسجد بيت المقدس، أو مسجد إيلياء" يشك

Mas'alah: What is the ruling on traveling only to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 574

583 – حدثنا الربيع الجيزي، حدثنا أبو الأسود النضر، حدثنا نافع بن يزيد، حدثنا

ابن الهاد، وعمارة بن غزية أن محمد بن إبراهيم حدثهما عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن بصرة بن أبي بصرة الغفاري قال: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي، ومسجد بيت المقدس"

Mas'alah: What is the ruling on traveling only to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 575

585 - حدثنا يحيى، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا أبو غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم، ثم ذكر بإسناده مثله، - [57] - قال لنا يحيى: قال سعيد بن عفير: هو حميل بن بصرة بن وقاص بن حاجب بن غفار

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on traveling to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 577

588 - حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن - [58] - الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on traveling to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 578

590 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، عن مالك، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith about traveling to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 578

591 – حدثنا الجيزي، حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار، حدثنا نافع بن يزيد، حدثنا ابن الهاد، وعمارة بن غزية، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن بصرة بن أبي بصرة الغفاري نحوه

Mas'alah: What is another chain for the hadith about traveling to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 578

592 – حدثنا أبو أمية، ثنا عبد الغفار بن عبد الله الكريزي، ثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله – [59] –

Mas'alah: What is another chain for the hadith about traveling to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 578

593 – حدثنا أبو أمية حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، حدثنا محمد بن

حرب، حدثنا الزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة، وابن المسيب أن أبا هريرة، كان يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنما الرحلة إلى ثلاثة مساجد" ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith about traveling to three mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 578

594 – حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي، ثنا عبثر بن القاسم، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي، عن أبي الجعد الضمري قال: قال رسول الله عليه السلام , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the virtue of prayer in the Prophet's mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 581

598 – ووجدنا محمد بن عبد الله بن مخلد الأصبهاني أبا الحسين قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، وأبو كامل قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن حبيب المعلم , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer in the Prophet's mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 584

602 - قال موسى: وحدثني بهذا الحديث أبو عبد الله، عن - [64] - سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer in the Prophet's mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 585

604 - ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ أو عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ شك يحيى عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the virtue of prayer in the Prophet's mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 585

605 - حدثنا ابن أبي داود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، حدثنا سلمان الأغر أنه سمع أبا هريرة يحدث عن النبي عليه السلام مثله. - [66] -

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the virtue of prayer in the Prophet's mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 585

606 – وحدثنا يونس، حدثنا ابن وهب أن مالكا، حدثه عن زيد بن رباح، وعبيد الله بن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the analogy between the Prophet's qunut against Mudar and the prohibition of slave women's earnings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 602

ومثل ذلك ما كان منه في قنوته في صلاة الصبح من قوله فيه: "واشدد اللهم وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف" – [84] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's qunut?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 602

620 – حدثناه المزني، أخبرنا الشافعي، حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about qunut?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 602

621 – وحدثنا يونس أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن

سعيد، وأبي سلمة أنهما سمعا أبا هريرة، يقول ذلك أيضا - [85] - فلم يرد بقوله: "واشدد اللهم وطأتك على مضر" كل مضر، وكيف يكون ذلك؟ وهو من مضر وخيار من خلفه في صلاته تلك من مضر الذين لا أمثال لهم , ولكن كان قوله: "على مضر" يريد به مضر المخالفة عليه التي من أجل خلافها عليه كان قنوته ذلك دون من سواها من مضر، ومثل ذلك نهيه عليه السلام عن كسب الإماء , هن الإماء المذموم أكسابهن , لا الإماء المحمودة أكسابهن وقد بين ذلك في حديث رواه عنه أبو هريرة

Mas'alah: What is another narration about the Prophet leaving prayer to perform ghusl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 608

626 - وكما حدثنا محمد بن سنان الشيزري، حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، حدثنا بقية بن الوليد، وأبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، عن الأوزاعي، حدثني الزهري، حدثني أبو سلمة، حدثني أبو هريرة، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ka'b bin Malik?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 619

639 - وحدثناه عبد الله بن رجاء، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه، ثم ذكر مثله - - [100]

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith 'Allah does not get bored until you get bored'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 641

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "فإن الله لا يمل حتى تملوا"

Mas'alah: What did the Prophet say about moderation in worship and Allah not getting bored?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 642

650 - حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا هشام، أخبرني أبي، عن عائشة أن النبي عليه السلام دخل عليها وعندها امرأة، فقال: "من هذه" فقالت: فلانة لا تنام، فذكر من صلاتها، فقال: "مه عليكم ما تطيقون فوالله لا يمل الله تعالى حتى تملوا، وكان أحب الدين إلى الله ما داوم عليه صاحبه"

Mas'alah: What did the Prophet say about taking on only what one can bear in worship?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 643

651 - حدثنا ابن أبي داود، حدثنا المقدمي، حدثنا المعتمر بن - [117] - سليمان، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سلمة، عن عائشة أن النبي عليه السلام كان يحتجر حصيرا بالليل فيصلي ويبسطه بالنهار، فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيصلون بصلاته حتى كثروا فأقبل عليهم فقال: "أيها الناس خذوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا،

وإن أحب الأعمال إلى الله ما دام منها وإن قل"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet marrying Qutaylah bint al-Ash'ath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 646

653 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، حدثنا داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس "أن رسول الله عليه السلام تزوج قتيلة بنت الأشعث هكذا قال ابن أبي داود في حديثه وإنما هي أخت الأشعث، فمات قبل أن يحجبها فبرأه الله تعالى منها" وقد روي في أمرها الذي به برأ الله رسوله منها زيادة على هذا

Mas'alah: What is the hadith about Qutaylah's apostasy after marriage to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 647

654 - كما قد أجاز لنا هارون العسقلاني مما ذكر لنا أن المفضل الغلابي حدثه به قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي عن عباد، وهو ابن العوام، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج قتيلة فارتدت مع قومها - [120] - ولم يخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يحجبها فبرأه الله منها" قال عباد: يعني لم يحجبها، لم يكن ضرب عليها الحجاب ولم يخيرها كما خير نساءه ففي هذا الحديث زيادة على ما في الأول وفيه ارتداد قتيلة هذه مع قومها عن الإسلام، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن خيرها،

يعني بين الدنيا والآخرة كما خير سائر نسائه سواها فتختار الدنيا فيفارقها أو الآخرة فيمسكها وتكون بذلك من أزواجه فيها، وأن البراءة التي كانت لحقتها بارتدادها وبتقصير الحجاب والتخير عنها، وقد روي في أمرها أيضا عن الشعبي

Mas'alah: What is the hadith about Qutaylah's marriage and apostasy from al-Sha'bi?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 648

654 م – ما قد حدثنا ابن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن داود، عن الشعبي: "أن نبي الله صلى الله عليه وسلم تزوج قتيلة بنت قيس ومات عنها ثم تزوجها عكرمة بن أبي جهل فأراد أبو بكر أن يقتله، فقال له عمر: إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحجبها، ولم يقسم لها، ولم يدخل بها وارتدت مع أخيها عن الإسلام وبرئت من الله تعالى، ومن رسوله فلم يزل به حتى تركه" – [121] – ففي هذا الحديث أن أبا بكر أراد أن يقتل عكرمة لما تزوج هذه المرأة؛ لأنها كانت عنده من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللاتي كن حرمن على الناس بقول الله تعالى: {وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله} [الأحزاب: 53] الآية، وأن عمر أخرجها من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم بردتها التي كانت منها إذ كان لا يصلح لها معها أن تكون للمسلمين أما، وقد روي عن حذيفة بن اليمان في السبب الذي به حرم على أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزوجن بعده

Mas'alah: What did Hudhayfah say about a woman being for her last husband?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 649

ما قد حدثنا بكار حدثنا أبو داود صاحب الطيالسة حدثنا عيسى بن عبد الرحمن حدثنا أبو إسحاق السبيعي عن صلة بن زفر قال: قال حذيفة لامرأته "إن أردت أن تكوني زوجتي في الجنة فلا تزوجي بعدي فإن المرأة لآخر أزواجها، ولذلك حرم الله تعالى على أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزوجن بعده" وما حدثنا ابن مرزوق، حدثنا عفان، حدثنا عيسى بن عبد الرحمن، حدثنا أبو إسحاق السبيعي، عن صلة، عن حذيفة، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the hadith about Umm al-Darda' and Abu al-Darda' regarding remarriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 650

وقد روي عن أبي الدرداء ما يدل على هذا المعنى كما حدثنا فهد، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن جبير بن نفير، عن أم الدرداء أنها قالت لأبي الدرداء عند الموت: "إنك خطبتني إلى أبوي في الدنيا فأنكحاك وإني أخطبك إلى نفسك في الآخرة" ، قال "فلا تنكحي بعدي" فخطبها معاوية فأخبرته بالذي كان فقال: "عليك بالصيام" - [123] - مع أنه قد روي عن عمر أنه كان منع قتيلة هذه من التزويج، وإن كان قد أخرجها من أزواج النبي عليه السلام بما أخرجها به مما ذكرناه عنه

كما قد ذكره عنه محمد بن عبد الملك بن زنجويه، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة أنه أخبره وعمرو بن دينار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان تزوج امرأة من كندة فلم يجمعها فتزوجت بعد النبي عليه السلام ففرق عمر بينهما

وضرب زوجها، فقالت: اتق الله في يا عمر إن كنت من أمهات المؤمنين فاضرب علي الحجاب، وأعطني مثل ما تعطيهن قال: "أما هناك فلا" قالت: فدعني أنكح، قال: "لا ولا نعمة ولا أطمع في ذلك أحدا" فكان في هذا الحديث أن عمر وإن كان قد أخرجها من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فقد منعها من تزويج غير النبي عليه السلام، وفي ذلك دليل أن المعنى الذي كان أخرجها به من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ارتدادها عن الإسلام لا ما سواه من الدخول بها والتخير لها؛ لأن ارتدادها كان عن الإسلام من فعلها , والتخير لها والدخول بها لم يكونا من فعلها، وأنه إنما أخرجها بفعلها لا بما سواه، وفي ذلك ما قد دل على أنه لم يكن خالف أبا بكر في أمر عكرمة إلا في القتل خاصة لا فيما سواه؛ لأنه عد ذلك شبهة دخلت عليه فعذره بها - [124] - ودفع عنه القتل من أجلها لا أنه رأى أن يقر تلك المرأة عنده وتكون زوجة له؛ ولذلك وجه من العلم جليل وهو أن تلك المرأة قد كانت قبل ارتدادها عن الإسلام من أزواج النبي عليه السلام مستحقة للأسباب التي يستحقها أزواجه في حياته، وبعد وفاته حتى أخرجت نفسها من ذلك بردتها عن الإسلام إلى ما سواه فبطلت بذلك حقوقها فيما حاجت به عمر ولم تبطل عنها الحقوق التي كانت عليها من ترك التزويج، لغير النبي عليه السلام بعده، كالمرأة التي تنشز من زوجها فتبطل حقوقها من النفقة عليها بالتزويج الذي بينه وبينها، وكذلك تلك المرأة قد كان لها على رسول الله صلى الله عليه وسلم بتزويجه إياها حقوق وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم عليها به حقوق، فلما كانت منها الردة بطلت عنه بها حقوقها عليه التي كانت تكون لها عليه بعد وفاته لو لم يكن ذلك من حجبها عن الناس، والإنفاق عليها، وبقيت حقوق رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها بعد ذلك كما كانت قبله، ومنها أنها حرام على الناس سواه، فإن قال قائل: فإنا قد رأينا الناشز إذا رجعت عن نشوزها إلى ما كانت عليه قبله رجعت إلى حقوقها قبل زوجها التي كانت

لها عليه، والكندية التي قد ذكرت قد رجعت إلى الإسلام؛ لأن عكرمة قد كان مسلما، ولو كانت لم ترجع إلى الإسلام لما طلب تزوجها؛ لأن المرتدة لا تحل للمسلم، فلم لا رجعت إلى استحقاقها بعد ذلك ما يستحقه أزواج النبي عليه السلام من حجبهن والإنفاق عليهن؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله، وعونه أن الناشز إذا عادت غير ناشز استحقت على زوجها ما ذكرت، ولم تكن الكندية كذلك؛ لأنه – [125] – لما كان منها الارتداد عن الإسلام كانت في حالها تلك ممن قد منعه الله تعالى دخول الجنة، ولم يصلح لها مع ذلك أن تكون للمسلمين أما، وحقوق الأمومة لا ترجع بعد زوالها، وإذا لم ترجع بعد زوالها لم ترجع الكندية التي ذكرت إلى أن تكون للمسلمين أما، وإذا لم ترجع أن تكون للمسلمين أما لم تستحق في أموالهم نفقة كما يستحق مثلها سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، بأمومتهن إياهم، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Umar and Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 662

فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب، أخبرني الليث، حدثنا يحيى بن سعيد، عن النعمان بن مرة الزرقي، عن عمرو بن سليم الزرقي أنه رأى عمر بن الخطاب بالهاجرة يريد أرضا له بالجرف قال: فاتبعته حتى لحقته قال: فتماشينا فلقي علي بن أبي طالب يحمل عيدانا من عنب، فقال عمر لعلي: "ما بقي من شدك،؟" فألقى الذي كان يحمل، ثم اشتد، فقال له عمر: "إني لأراه قد بقي من شدك" ، ثم انطلق ومضينا فلقينا حمارا لعمر يحمل بقلا يسوقه غلام له، فقال لغلامه: "أعجل علي بالحمار،"

فجاءه به لا رسن عليه، ولا حلس، فأراد أن يركب، فأردت أن أجعل ردائي تحته، قال: "نح عني رداءك" فركبه بغير رسن، ولا حلس - [138] - فعقلنا بذلك أن عمرو بن سليم ممن قد صحب عمر، ثم طلبنا ما روي في ذلك عن غير عمر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم موافقا لما روي عن عمر فيه

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith on Abu Bakr's interpretation of a dream?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 669

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في تعبير أبي بكر رضي الله عنه بأمره الرؤيا التي عبرها، ومن قوله له في عبارته إياها: "أصبت بعضا، وأخطأت بعضا"

Mas'alah: What is the hadith about the man who saw a dream interpreted by Abu Bakr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 670

665 - حدثنا بحر بن نصر، حدثني ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن ابن عباس كان يحدث أن رجلا أتى رسول الله عليه السلام فقال: يا رسول الله إني أرى الليلة في منامي ظلة تنطف السمن، والعسل، فأرى الناس يتكففون منها بأيديهم فالمستكثر والمستقل، وأرى سببا واصلا من السماء إلى الأرض فأراك أخذت به فعلوت، ثم أخذ به رجل من بعدك فعلا، ثم أخذ به رجل آخر فعلا، ثم أخذ به رجل آخر فانقطع ثم إنه وصل له فعلا، فقال أبو بكر:

يا رسول الله بأبي أنت لتدعني فلأعبرنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اعبر" قال أبو بكر رضي الله عنه: أما الظلة فظلة الإسلام، وأما الذي ينطف من السمن والعسل فحلاوته ولينه، وأما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل، وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه فأخذت به فيعليك الله عز وجل، ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به، ثم يأخذه رجل آخر فيعلو به، ثم يأخذه رجل آخر فينقطع به، ثم يوصل له فيعلو به، فأخبرني يا رسول الله بأبي أنت وأمي أصبت أو أخطأت؟ فقال – [149] – رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أصبت بعضا، وأخطأت بعضا" قال: فوالله يا رسول الله، لتخبرني بالذي أخطأت قال: "لا تقسم" 666 – حدثنا إسحاق بن الحسن الطحان الموقفي مولى بني هاشم، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا سفيان بن عيينة، عن يونس بن يزيد، ثم ذكر بإسناده مثله. 667 – حدثنا أبو أمية، حدثنا خالد بن خلي الكلاعي، حدثنا محمد بن حرب الأبرش، حدثنا الزبيدي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن ابن عباس، أو أبا هريرة كان يحدث أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم – [150] – فقال: يا رسول الله إني رأيت الليلة ظلة تنطف السمن والعسل، ثم ذكر الحديث. 668 – حدثنا محمد بن عزيز الأيلي، حدثنا سلامة بن روح، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن ابن عباس مثله غير أنه قال "أما الذي ينطف السمن والعسل فالقرآن وحلاوته ولينه" 669 – حدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري المدني، حدثنا أبي، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري، عن عمه، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the variant hadith about the dream interpretation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 671

671 – حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي، حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: كان أبو هريرة يحدث أن رجلا أتى النبي عليه السلام، ثم ذكر مثل حديث بحر سواء إلا أنه قال: "وأما ما ينطف من السمن والعسل، فهو القرآن حلاوته ولينه"

Mas'alah: What is the author's analysis of the error in Abu Bakr's interpretation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 671

فتأملنا ما في هذه العبارة المذكورة في هذا الحديث من الخطأ الذي أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أنه كان منه فيها، فوجدنا فيها أنه جعل السمن، والعسل المذكورين فيها شيئا واحدا، وهو القرآن ثم وصفه بالحلاوة واللين. ووجدنا أهل العلم بالعبارة يذهبون إلى أنهما شيئان، كل واحد منهما غير صاحبه من أصلين – [152] – مختلفين , وكان أبو بكر ردهما إلى أصل واحد، وهو القرآن وإن كان قد جعل من صفتهما اللين والحلاوة، فإن ذلك لا يمنع أن يكونا صفة لشيء واحد، وكان من الحجة لهم على ما ذهبوا إليه من ذلك

Mas'alah: What does the dream of Abdullah ibn Amr about butter and honey mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 672

672 – ما حدثنا الربيع الأزدي الجيزي، حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي، أخبرنا ابن لهيعة، عن واهب بن عبد الله المعافري، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه رأى في المنام كأن في إحدى أصبعيه عسلا وفي الأخرى سمنا وكأنه يلعقهما فأصبح، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "تقرأ الكتابين: التوراة، والفرقان" قال: فكان يقرؤهما. – [153] – فكان في هذا الحديث من عبارة رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا عبد الله بن عمرو المذكورة فيه في السمن والعسل أنهما لشيئين مختلفين من أصلين مختلفين، وكانت عبارة أبي بكر في حديث الظلة أنهما شيء واحد من أصل واحد، فكان الخطأ الذي في ذكر العبارة عندهم هو هذا، وكان الصواب فيه ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في عبارته رؤيا عبد الله بن عمرو المذكورة في هذا الحديث، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about a man who could swear upon Allah and be answered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 675

673 – فوجدنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن عبد الواهب، حدثنا يعقوب بن عبد الله القمي، عن جعفر بن عبد الله، عن سعيد، – [156] – عن ابن عباس قال: عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الأنصار فلما دنا من منزله سمعه يتكلم في الداخل فلما استأذن عليه فدخل فلم ير أحدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سمعت تكلما عندك" فقال: يا رسول الله لقد دخلت الداخل اغتماما بكلام الناس مما بي من الحمى، فدخل علي داخل ما رأيت رجلا بعدك أكرم مجلسا ولا أحسن حديثا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وإن

منكم رجالا لو أن أحدهم يقسم على الله لأبره"

Mas'alah: What is the hadith about servants of Allah who could swear by Him and be answered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 677

675 – ووجدنا بكارا، وابن مرزوق قد حدثانا قالا:، حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، عن حميد الطويل، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره"

Mas'alah: What is the hadith about weak people who could swear by Allah and be answered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 678

676 – ووجدنا محمد بن عزيز قد حدثنا قال: حدثنا سلامة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس قال: قال رسول الله عليه السلام: "كم ضعيف متضعف ذي طمرين لو أقسم على الله لأبر قسمه، منهم البراء بن مالك"

Mas'alah: What is the hadith about fulfilling an oath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 679

678 – ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا أبو داود، ووهب بن جرير قالا: حدثنا شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: "بإبرار القسم"

Mas'alah: What is the hadith about the people of Paradise and the people of Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 680

679 – ووجدنا بكارا قد حدثنا قال: حدثنا مؤمل، وحدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم قالا حدثنا سفيان، عن معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب الخزاعي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا أنبئكم بأهل الجنة؟، كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره – [159] – ألا أنبئكم بأهل النار؟ كل عتل جواظ مستكبر"

Mas'alah: What did the Prophet say about a disheveled person whose oath Allah fulfills?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 681

680 – ووجدنا أحمد بن داود قد حدثنا قال: حدثنا علي بن بحر بن بري، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا أسامة بن زيد، عن حفص بن عبيد الله بن أنس قال: سمعت أنسا، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رب أشعث أغبر ذي طمرين مصفح على أبواب الناس لو أقسم على الله عز وجل لأبره" – [160] –

Mas'alah: What is the story of Abbas and Ali disputing inheritance before Abu Bakr and Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 682

كما حدثنا بكار حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة، عن سليمان يعني الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن عمير مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: "لما قبض

رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستخلف أبو بكر جاء العباس وعلي إلى أبي بكر في أشياء تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر: شيء تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يحركه لا أحركه فلما استخلف عمر اختصما، إليه فقال عمر: شيء تركه أبو بكر إني لأكره أن أحركه، فلما ولي عثمان اختصما إليه قال: فسكت عثمان ونكس رأسه، فقال ابن عباس فضربت بيدي على كتفي العباس وقلت: يا أبتاه أقسمت عليك لما سلمته لعلي قال: فسلمه لعلي" - [162] -

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about dreams being on a bird's leg?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 683

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فإذا عبرت سقطت"

681 - حدثنا بكار، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء قال: سمعت وكيع بن حدس، يحدث عن عمه أبي رزين العقيلي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر، فإذا عبرت سقطت ولا يقصها إلا على حبيب، أو لبيب، أو ذي مودة" هكذا حفظي إياه عنه، وفي كتابي الذي سمعته منه فيه: "على رجل طائر، ما لم يحدث بها فإذا حدث بها وقعت" قال: وأحسبه قال "لا يحدث بها إلا حبا، أو لبيبا" - [164] - فسأل سائل عن معنى قوله: "الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر" ما هو؟ فكان جوابنا له في ذلك أنه قد يحتمل أن تكون الرؤيا قبل أن تعبر معلقة في الهواء غير ساقطة، وغير عاملة شيئا حتى تعبر، فإذا عبرت

عملت حينئذ وذكرها، بأنها على رجل طائر أي أنها غير مستقرة، ومثل ذلك قول الرجل: أنا على جناح طير إذا كان في سفر أي أنني غير مستقر حتى أخرج من سفري فأستقر في مقامي. فقال هذا القائل: فقد عبر أبو بكر في حديث الظلة تلك الرؤيا المذكورة فيها، فقال له النبي عليه السلام: "أصبت بعضا، وأخطأت بعضا" فكان معقولا أن ما كان من ذلك خطأ غير عامل فيما عبر من تلك الرؤيا ما عبره منها عليه. فكان جوابنا له في ذلك أن العبارة إنما يكون عملها في الرؤيا إذا عبرت بها إنما تكون تعمل إذا كانت العبارة صوابا، أو كانت الرؤيا تحتمل وجهين اثنين، واحد منهما أولى بها من الآخر فتكون معلقة على العبارة التي تردها إلى أحدهما حتى تعبر عليه، وترد إليه فتسقط بذلك وتكون تلك العبارة هي عبارتها وينتفي عنها الوجه الآخر الذي قد كان محتملا لها، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What are the acts of fitrah related to the body?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 685

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في الأشياء التي هي الفطرة في الأبدان، أو من الفطرة

Mas'alah: How can the apparent contradiction between different hadiths on the number of fitrah acts be resolved?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 689

685 – حدثنا فهد، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا وكيع، عن زكريا يعني ابن أبي زائدة، عن مصعب بن شيبة، عن طلق بن – [167] – حبيب، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة قالت: قال رسول الله عليه السلام: "عشر من الفطرة قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، والاستنشاق بالماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الآباط، وحلق العانة، وانتقاص الماء" قال زكريا قال مصعب: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة – [168] – فقال قائل: هذا تضاد شديد؛ لأن في الحديث الأول من هذه الأحاديث التي رويتموها في هذا الكتاب أن الفطرة هي الثلاثة الأشياء المذكورة فيه، وفي الثاني منها أن الفطرة هي الأشياء الخمسة المذكورة فيه، وفي الثالث، والرابع منها أن الفطرة العشرة الأشياء المذكورة فيها. فكان جوابنا له أنه لا تضاد في شيء من ذلك؛ لأنه قد يجوز أن تكون الفطرة كانت أولا الثلاثة أشياء المذكورة في الأول، ثم زاد الله فيها الشيئين الآخرين، المذكورين في الثاني منها، ثم زاد الله فيها الأشياء المذكورة في الثالث، والرابع منها التي ليست في الأولين، فجعلها الله عبادة له على خلقه في أبدانهم، فانتفى بما ذكرنا أن يكون في شيء مما وصفناه تضاد، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the hadith 'Islam began as a stranger'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 690

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء"

Mas'alah: What did the Prophet say about Islam beginning as a stranger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 691

686 – حدثنا فهد، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الإسلام بدأ غريبا، وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء" فقيل: من هم يا رسول الله؟ قال: "النزاع من القبائل" – [170] – 687 – حدثنا فهد، حدثنا يوسف بن منازل الكوفي، حدثنا حفص بن غياث، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the meaning of 'strangers' in the hadith about Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 692

688 – حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي، حدثنا سليمان بن حيان، حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الإسلام بدأ غريبا، وسيعود غريبا" قيل: يا رسول الله ومن الغرباء؟ قال: "نوازع الناس"

Mas'alah: Who are the strangers mentioned in the hadith about Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 693

689 – حدثنا فهد، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد قال: هذه

الأحاديث عن يحيى بن سعيد قال: كتب إلي خالد بن أبي عمران بهذه الأحاديث قال: حدثني أبو عياش قال: سمعت جابر بن عبد الله، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الإسلام بدأ غريبا، وإنه سيعود كما بدأ فطوبى للغرباء" قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: "الذين يصلحون حين يفسد الناس"

Mas'alah: What did the Prophet say about Islam returning as a stranger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 694

690 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بدأ الإسلام غريبا، وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء"

Mas'alah: What does the author explain about the hadith of Islam's strangeness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 695

691 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أمية بن بسطام، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا روح بن القاسم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الدين بدأ غريبا، – [172] – وإن الدين سيعود غريبا فطوبى للغرباء" فتأملنا هذه الآثار، فوجدنا الإسلام دخل على أشياء ليست من أشكاله فكان بذلك معها غريبا لا يعرف، كما يقال لمن نزل على قوم لا يعرفونه: إنه غريب بينهم، ثم أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يعود كذلك،

فيكون من نزع عن ما عليه الخلة المذمومة إلى ما كانت عليه الخلة المحمودة غريبا بينهم

Mas'alah: What did Abdullah ibn Amr say about a time when people gather in mosques without believers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 696

ومن ذلك ما قد روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص كما حدثنا سليمان الكيساني، حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني حدثنا الثوري، عن الأعمش، عن خيثمة، عن عبد الله بن عمرو قال: "ليأتين على الناس زمان يجتمعون في المساجد، وليس فيهم مؤمن" قال أبو جعفر: ونعوذ بالله من ذلك الزمان

Mas'alah: What does the chapter say about the splitting of the moon as a miracle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 702

باب بيان مشكل ما روي في انشقاق القمر في زمن رسول الله عليه السلام تصديقا لقول الله عز وجل: {اقتربت الساعة وانشق القمر} [القمر: 1]

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about the splitting of the moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 703

696 – حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومي الكوفي، حدثنا لوين، حدثنا حديج بن معاوية الجعفي، عن أبي إسحاق، عن أبي حذيفة قال أبو جعفر وهو سلمة بن صهيب الأرحبي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "انشق القمر، ونحن مع رسول الله عليه السلام"

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mas'ud narrate about the splitting of the moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 704

697 – وحدثنا أحمد بن داود، حدثنا سهل بن بكار، حدثنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله قال: "انشق القمر بمكة فقالت قريش: هذا سحر سحركم به ابن أبي كبشة"

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud narrate about the Prophet witnessing the splitting of the moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 705

698 – وحدثنا أحمد بن داود، حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن ابن مسعود قال: "انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي عليه السلام:" اشهدوا ""

Mas'alah: What did Abdullah narrate about the moon splitting into two parts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 706

699 – وحدثنا محمد بن أحمد بن عبد الله بن عمر الواسطي الجواربي أبو عبد الله، حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن عبد الله قال: انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقتين فستر الجبل فلقة وكانت فلقة فوق الجبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "اللهم اشهد" – [179] –

Mas'alah: What did Ibn Umar narrate similar to the previous hadith about the splitting of the moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 706

700 – وحدثنا محمد بن أحمد، حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي عليه السلام مثل ذلك

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud narrate about seeing the mountain between the two parts of the moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 707

701 – حدثنا فهد، حدثنا مخول بن إبراهيم بن مخول بن راشد الكوفي، حدثنا إسرائيل بن يونس، وحدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا إسرائيل، ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما في حديثه: حدثنا سماك بن حرب عن إبراهيم النخعي، عن الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود قال: "انشق القمر فأبصرت الجبل بين فرجتي القمر"

Mas'alah: What is the hadith about the splitting of the moon and the Prophet's command to bear witness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 708

702 – وحدثنا علي بن شيبة، حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن عبد الله قال: انشق القمر فانفلقت فرقة منه خلف الجبل، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "اشهدوا"

Mas'alah: What is the hadith about the splitting of the moon at Mina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 709

703 – حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن عبد الله قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى فانشق القمر فذهبت فلقة منه خلف الجبل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اشهدوا"

Mas'alah: What is the hadith about the splitting of the moon in the time of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 710

704 – حدثنا أبو قرة محمد بن حميد الرعيني، وفهد قالا: حدثنا يحيى بن بكير، عن بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن عبيد الله بن عبد الله، – [181] – عن ابن عباس قال: "انشق القمر في زمان رسول الله صلى الله عليه

وسلم"

Mas'alah: What is the chain of transmission for a similar hadith about the splitting of the moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 710

705 – وحدثنا ابن أبي داود، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا بكر، وابن لهيعة، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the hadith about the splitting of the moon narrated by Hudhayfah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 711

706 – وحدثنا أحمد بن داود، حدثنا هدبة بن خالد، حدثنا همام بن يحيى، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: انطلقت مع أبي إلى الجمعة بالمدائن وبيننا وبينها فرسخ وحذيفة على المدائن فحمد الله، وأثنى عليه ثم قال: {اقتربت الساعة، وانشق القمر} [القمر: 1] "ألا وإن الساعة قد اقتربت، ألا وإن القمر قد انشق"

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Hudhayfah about the splitting of the moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 711

707 – حدثنا فهد، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، حدثنا شريك بن عبد الله

النخعي، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، ثم ذكر عن حذيفة مثله

Mas'alah: What is the refutation of those who deny the splitting of the moon in the Prophet's time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 712

708 – حدثنا أحمد بن داود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس: {اقتربت الساعة وانشق} [القمر: 1] القمر قال: "قد انشق" فكان فيما ذكرنا عن علي، وابن مسعود، وحذيفة، وابن عمر، وابن عباس، وأنس تحقيقهم انشقاق القمر، فمنهم من قال في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومنهم من لم يقل ذلك، ومعناه في ذلك كمعناهم فيه، ولا نعلم روي عن أحد من أهل العلم في ذلك غير الذي روي عنهم فيه وهم القدوة والحجة الذين لا يخرج عنهم إلا جاهل، ولا يرغب عما كانوا عليه إلا خاسر. وقد زعم بعض من يدعي التأويل ويستعمل رأيه فيه، ويقتصر على ذلك ويترك ذكر ما كان عليه من قبله فيه من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن تابعيهم أنه لم ينشق وأنه إنما ينشق يوم القيامة، وأن معنى قول الله تعالى: {وانشق القمر} [القمر: 1] إنما هو على صلة قد ذكرت بعد ذلك في السورة المذكور ذلك فيها , وهي قوله تعالى – [183] –: {يوم يدع الداع إلى شيء نكر} [القمر: 6] أي فينشق القمر حينئذ، وجعل ذلك من الأشياء التي تكون في القيامة، وذكر بجهله أن ذلك لم يروه أنه قد كان إلا ابن مسعود، وأن ذلك لو كان مما قد مضى كما روي عنه لتساوى فيه الناس ولم يحتج إلى إضافته إلى واحد منهم دون من سواه فكفى بذلك جهلا إذ كان ما أضافه إلى انفراد ابن مسعود به قد شركه فيه خمسة سواه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد

ذكرناهم في الآثار التي رويناها في أول هذا الباب. وأما ما ذكره من أن قول الله تعالى: {وانشق القمر} [القمر: 1] إنما يرجع إلى ما ذكر أنه صلة له مما ذكرناه عنه من السورة المذكور ذلك فيها، فإن في قول الله تعالى: {وإن يروا آية} [القمر: 2] يعرضوا ويقولوا سحر مستمر دليلا على خلاف ما قاله فيها، ودليلا على أن ذلك لم يعن به يوم القيامة ; لأن الآيات إنما تكون في الدنيا قبل القيامة، كما قال الله وتعالى: {وما نرسل بالآيات إلا تخويفا} [الإسراء: 59] وفي قوله تعالى: {فتول عنهم} [القمر: 6] : أي فأعرض عنهم كما قال تعالى: {فتول عنهم حتى حين} [الصافات: 174] ، وكما قال: {فتول عنهم فما أنت بملوم} [الذاريات: 54] دليل على تمام ما ذكره قبل ذلك، واستقبال غيره وهو قوله: {يوم يدع الداع إلى شيء نكر} [القمر: 6] ما هو ظرف لما ذكره بعده من خروجهم من الأجداث كأنهم جراد منتشر، وانتفى أن يكون ذلك صلة؛ لما قد انقطع من الكلام الذي قد تقدمه. ثم قال هذا الشاذ: وقد يحتمل قول ابن مسعود يعني الذي حكاه هذا الشاذ عنه، وهو أنه ذكر عنه أنه قال: وقد يحتمل قول ابن مسعود: "كأني أنظر إليه فلقتين وحراء بينهما" أي كأني أراه إذا انشق كذلك – [184] – فكان كلامه هذا فاسدا؛ لأنه قد نفى انشقاقه في زمن ابن مسعود وذكر أن انشقاقه يكون بعد ذلك فإن كان كما قال فقد يجوز أن لا يراه ابن مسعود حينئذ. قال: وقد يجوز أن يراه حيث قال: ويجوز أن يراه في غير ذلك المكان، وقد زعم هذا الشاذ أن ذلك إنما يكون في القيامة لا في الدنيا، وحراء يومئذ جبل من الجبال التي قال الله تعالى خبرا عما يكون منه فيها يومئذ: {ويسألونك عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفا، فيذرها} [طه: 106] الآية، وقال: {ويوم نسير الجبال وترى الأرض بارزة} [الكهف: 47] وقال: {وتكون الجبال كالعهن المنفوش} [القارعة: 5] فكيف يكون حراء يومئذ بين فلقتي القمر؟ ونعوذ بالله من خلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والخروج عن

مذاهبهم، فإن ذلك كالاستكبار عن كتاب الله ومن استكبر عن كتاب الله، وعن مذاهب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتابعيهم فيه كان حريا أن يمنعه الله فهمه

Mas'alah: What is the meaning of the Quraysh saying about Abu Kabshah regarding the splitting of the moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 713

كما حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول في قول الله تعالى: {سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق} [الأعراف: 146] قال: "أمنعهم فهم كتابي" - [185] - وسأل سائل عن معنى قول قريش عند انشقاق القمر: هذا سحر سحركم به ابن أبي كبشة يريدون رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما كان مرادهم بذلك؟ ومن أبو كبشة الذي نسبوه إليه؟ فكان جوابنا له في ذلك أن أحسن ما وجدناه مما قيل في ذلك ما قد دخل فيما أجازه لنا هارون بن محمد العسقلاني عن المفضل بن غسان الغلابي قال: وهب جد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو أمه قيلة ابنة أبي قيلة واسم أبي قيلة وجز بن غالب وهو من خزاعة وهو أول من عبد الشعرى العبور، وكان يقول: إن الشعرى تقطع السماء عرضا، ولا أرى في السماء شمسا ولا قمرا، ولا نجما يقطع السماء عرضا غيرها ووجز هذا هو: أبو كبشة التي كانت قريش تنسب رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه، وكانت العرب تظن أن أحدا لا يعلم شيئا إلا بعرق ينزعه شبهه، فلما خالف رسول الله دين قريش قالت قريش: نزعه أبو كبشة؛ لأن أبا كبشة خالف الناس في عبادة الشعرى، فكانوا ينسبون رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه، ذلك وكان

أبو كبشة سيدا في خزاعة لم يعيروا رسول الله صلى الله عليه وسلم به من تقصير كان فيه، ولكن أرادوا أن يشبهوه به في الخلاف لما كان الناس عليه

Mas'alah: What is the chain for the hadith on freeing a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 726

722 – حدثنا ابن خزيمة، وفهد قالا: حدثنا ابن صالح، حدثني الليث، حدثني ابن الهاد، ثم ذكرا بإسناده مثله.

Mas'alah: What is the chain for the hadith on freeing a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 726

723 – حدثنا الربيع بن سليمان بن داود، حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار، حدثنا نافع بن يزيد، عن ابن الهاد أن عمر بن – [196] – علي بن حسين بن علي بن أبي طالب حدثه، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on freeing a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 730

728 – ووجدنا محمد بن بحر بن مطر قد حدثنا قال: حدثنا شجاع بن الوليد، حدثنا زائدة قال: سمعت منصورا يحدث عن سالم بن أبي الجعد قال: حدثت عن

كعب بن مرة البهزي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، ثم ذكر مثله. – – [199]

Mas'alah: What is the reward for freeing a Muslim slave in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 730

729 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن سليمان الرهاوي، حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن منصور، عن سالم قال: حدثت عن كعب بن مرة البهزي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is the reward for freeing a Muslim slave in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 730

730 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن رافع، حدثنا يحيى بن آدم، حدثني مفضل بن مهلهل، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كعب بن مرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the reward for freeing a Muslim slave in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 730

731 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن منصور، أخبرنا

سفيان، عن منصور، عن سالم، عن كعب بن مرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did Wathila ibn al-Asqa' narrate about freeing a slave for expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 734

734 - حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا المعلى بن الوليد القعقاعي، حدثنا هانئ بن عبد الرحمن، حدثني عمي إبراهيم بن أبي عبلة العقيلي قال: أدركت رجالا من أصحاب النبي عليه السلام، رأيت منهم رجلين كلمت أحدهما , ولم أكلم الآخر، أخبرنا أبو أبي ابن أم حرام الأنصاري، وكان ممن شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم القبلتين ورأيت عليه كساء خزا أغبر ورأيت واثلة بن الأسقع , ولم أكلمه فقام إليه الغريف بن الديلمي حتى جلس إليه، فلما قام من عنده لقيته فقلت: ما حدثك؟ فقال: حدثني أن نفرا من بني سليم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فقالوا: يا رسول الله إن صاحبا لنا قد أوجب يعني: النار، فقال: "مروه فليعتق رقبة يكفر الله بكل عضو منه عضوا منه من النار"

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about lawful and unlawful being clear?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 746

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "الحلال بين والحرام بين وبين

ذلك أمور مشتبهات"

Mas'alah: What is the hadith about lawful and unlawful being clear with ambiguous matters in between?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 747

749 – حدثنا ابن مرزوق، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا عبد الله بن عون، وحدثنا أبو أمية، حدثنا عبد الله بن حمران، عن ابن عون، عن الشعبي قال: سمعت النعمان بن بشير، يقول: قال رسول الله عليه السلام: "إن الحلال بين والحرام بين، وإن بين ذلك أمورا مشتبهات" وربما قال: "مشتبهة، وسأضرب لكم مثلا، إن لله حمى وإن حمى الله ما حرم، وإنه من يرع حول الحمى يوشك أن يرتع"

Mas'alah: What is the hadith about avoiding doubtful matters to protect one's religion and honor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 748

750 – حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي قال: سمعت النعمان، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس، من اتقى الشبهات استبرأ لعرضه ودينه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى فيوشك أن يواقعه ألا وإن – [220] – لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه"

Mas'alah: What is the hadith about the one who avoids doubtful matters safeguarding his religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 749

751 – حدثنا أبو أمية، حدثنا المعلى بن منصور الرازي، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة، عن الشعبي قال: شهدت النعمان بن بشير على منبرنا هذا يقول: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "إن الحلال بين وإن الحرام بين وإن بين الحلال والحرام مشتبهات فمن تركها استبرأ لدينه وعرضه ومن رتع فيها يوشك أن يقع في الحرام كمن رعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى وإن الحرام حمى الله الذي حرم على عباده"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about clear lawful and unlawful and ambiguous matters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 750

752 – حدثنا بحر بن نصر، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا شيبان أبو معاوية، عن عاصم ابن بهدلة، عن خيثمة، والشعبي عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حلال بين، وحرام بين، وشبهات بين ذلك، فمن ترك الشبهات فهو للحرام أترك، ومحارم الله حمى فمن رتع حول الحمى كاد أن يرتع فيه" – [221] – فسأل سائل عن المعنى المقصود إليه بهذا الحديث ما هو؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله سبحانه وتعالى أن لله شرائع قد شرعها، وتعبد عباده بها فمنها ما ذكره في كتابه محكما كشف لهم معناه، ومنها ما ذكره في كتابه متشابها فمن ذلك قوله تعالى في كتابه: {هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم

الكتاب وأخر متشابهات} [آل عمران: 7] وكان المحكم منه الذي كشف لهم معناه قوله تعالى: {حرمت عليكم أمهاتكم} [النساء: 23] إلى قوله: {وبنات الأخت} [النساء: 23] وكان المتشابه منه الذي لم يكشف لهم مراده فيه منه قوله تعالى: {والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما} [المائدة: 38] ، ومنه قوله في الصيام: {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر} [البقرة: 187] ، ومنه قوله في الآية التي ذكر فيها ما حرم عليكم: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: 24] ، ومنه قوله تعالى: {وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف} [النساء: 23] . فكان المحكم والمتشابه اللذان ذكرهما في كتابه، هما الجنسان اللذان ذكرنا ومنها ما أجراه على لسان نبيه عليه السلام على هذا المعنى وأجرى بعضه على لسانه محكما مكشوف المعنى

كالصلوات الخمس في اليوم والليلة، وكما يقصره المسافر منها في سفره، وكما لا يقصره منها فيه، ويكون فيه في سفره كمثل ما كان فيه في حضره ومنها ما تعتد به النساء في أيام حيضهن من ترك الصلاة، والصيام – [222] – ومن قضاء الصيام بعد ذلك في أيام طهرها، وترك قضاء الصلاة بعد ذلك، وكان ذلك مما أجراه على لسانه محكما، ومما أجراه على لسانه متشابها منه قوله صلى الله عليه وسلم: "البيعان بالخيار ما لم يفترقا" ومنه قوله: "أفطر الحاجم والمحجوم" في أشياء من أشكال ذلك فاحتاجوا إلى طلب حقائقها وما عليهم فيها، وكان ذلك من جنس ما أنزل الله تعالى عليه في كتابه متشابها وكان المعنى الأول من جنس ما أنزله عليه في كتابه محكما فكان معنى قوله: "الحلال بين والحرام بين" هو ما كان من الحلال المحكم، ومن الحرام المحكم , وكان معنى قوله: "وبين ذلك أمور مشتبهات" هو ما قد يحتمل أن يكون من الحلال البين، ويحتمل أن يكون من الحرام البين كمثل ما ذكرنا من الجمع بين الأختين بملك اليمين ما قد رده بعضهم إلى التحليل، ورده بعضهم إلى التحريم ,

وأمثال ذلك يكون الدليل يقوم في قلوب بعضهم بتحليل ذلك، وفي قلوب بعضهم بتحريمه، وعند ذلك ما يتباين أهل الورع ممن سواهم فيقف أهل الورع عند الشبه ويتهمون فيها آراءهم، ويقدم عليها من سواهم، – [223] – فقال قائل أفيكون هذا الذي ذكرته مانعا للحكام من الحكم فيما يدخل عليهم فيه ما وصفته؟ فكان جوابنا له في ذلك أن المفترض على الحكام في ذلك بعد اجتهاد رأيهم فيه إمضاء ما يؤديهم فيه آراؤهم إليه كما أمرهم رسول الله عليه السلام

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about what Allah is silent about?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 752

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام فيما سكت الله تعالى عنه

Mas'alah: What is the hadith about meat, cheese, and ghee from Bedouins and what Allah is silent about?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 753

– 754

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about what Allah has made lawful, unlawful, and pardoned?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 754

قد حدثنا أبو أمية حدثنا أبو نعيم حدثنا محمد بن شريك، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء , عن ابن عباس قال: "كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذرا فبعث الله نبيه، وأنزل كتابه وأحل حلاله، وحرم حرامه فما أحل فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو , ثم تلا: {قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما} [الأنعام: 145] " الآية ومما حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا محمد، عن عمرو , ثم ذكر بإسناده مثله - [229] - فالمراد بما في الحديث عندنا هو المراد بما في الحديث الذي ذكرناه قبله في هذا الباب , والله أعلم وإياه نسأل التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on judicial rulings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 759

759 - [233] - حدثنا ابن مرزوق، حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، حدثنا أسامة بن زيد، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: Who are the people intended by the verse of purification (Tathir)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 760

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في المراد بقول الله تعالى: {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا} [الأحزاب: 33] من هم؟

Mas'alah: Who are the people intended by the verse of purification (Tathir)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 761

– 761

Mas'alah: Who are the people intended by the verse of purification (Tathir)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 761

حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثنا بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: لما نزلت هذه الآية دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا، وفاطمة، وحسنا، وحسينا عليهم السلام، فقال: "اللهم هؤلاء أهلي" – [236] – ففي هذا الحديث أن المرادين بما في هذه الآية هم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلي، وفاطمة، وحسن، وحسين

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the verse of purification?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 762

– 762

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the verse of purification?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 762

حدثنا فهد، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن جعفر بن عبد الرحمن البجلي، عن حكيم بن سعد، عن أم سلمة قالت: "نزلت هذه الآية في رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي، وفاطمة، وحسن، وحسين عليهم السلام {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا} [الأحزاب: 33] " - [237] - ففي هذا الحديث مثل الذي في الأول

- 763

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the verse of purification?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 763

حدثنا أبو أمية، حدثنا خالد بن مخلد القطواني، حدثنا موسى بن يعقوب الزمعي، حدثنا ابن هاشم بن عتبة، عن عبد الله بن وهب، عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع فاطمة، والحسن، والحسين , ثم أدخلهم تحت ثوبه ثم جأر إلى الله تعالى: "رب هؤلاء أهلي" قالت أم سلمة: فقلت: يا رسول الله فتدخلني معهم؟ قال: "أنت من أهلي" ففي هذا الحديث قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأم سلمة جوابا منه لها عند قولها له: تدخلني معهم: "أنت من أهلي" فكان ذلك مما قد يجوز أن يكون أراد به أنها من أهله؛ لأنها من أزواجه وأزواجه أهله، كما قال في حديث الإفك الذي قد

- 764

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the verse of purification?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 764

حدثنا يونس، حدثنا ابن معبد، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عروة، وسعيد، وعلقمة، وعبيد الله، - [238] - عن عائشة أن رسول الله عليه السلام في حديث الإفك قام على المنبر فاستعذر من عبد الله بن أبي فقال: "يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغ أذاه في أهلي؟ والله ما علمت على أهلي إلا خيرا، ولقد ذكروا رجلا ما علمت منه إلا خيرا، وما كان يدخل على أهلي إلا معي" فكان قوله: "من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهلي؟" يعني: في زوجته التي كان أذاه فيها، فكان في ذلك ما قد دل على أن الزوجة تسمى بهذا الاسم فيحتمل أن يكون قوله لأم سلمة: "أنت من أهلي" من هذا المعنى أيضا أنها من أهل الآية المتلوة في هذا الباب، ومما يدل على ذلك ما قد

- 765

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the verse of purification?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 765

حدثنا الحسين بن الحكم الحبري الكوفي، حدثنا مخول بن مخول بن راشد الحناط، حدثنا عبد الجبار بن عباس - [239] - الشبامي، عن عمار الدهني، عن عمرة بنت أفعى، عن أم سلمة قالت: نزلت هذه الآية في بيتي: {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا} [الأحزاب: 33] ، يعني في سبعة جبريل،

وميكائيل، ورسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلي، وفاطمة، والحسن، والحسين عليهم السلام وأنا على باب البيت فقلت: يا رسول الله ألست من أهل البيت؟ قال: "إنك من أزواج النبي عليه السلام" وما قال: إنك من أهل البيت

– 766

Mas'alah: What did the Prophet say when he covered his family with a cloak?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 766

وما قد حدثنا الحسين، أيضا حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل حدثنا جعفر الأحمر، عن الأجلح، عن شهر بن حوشب، عن Lأم سلمة، وعبد الملك، عن عطاء، عن أم سلمة قالت: جاءت فاطمة بطعام لها إلى أبيها , وهو على منازله فقال: "أي بنية، ائتيني بأولادي وابني وابن عمك" قالت: ثم – [240] – جللهم أو قالت: حوى عليهم الكساء، فقال: "هؤلاء أهل بيتي وحامتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا" قالت أم سلمة: يا رسول الله، وأنا معهم قال: "أنت من أزواج النبي عليه السلام وأنت على خير" ، أو "إلى خير"

– 767

Mas'alah: What did Umm Salamah do when the Prophet covered his family?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 767

وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا بكر بن يحيى بن زبان، حدثنا مندل، عن أبي الجحاف، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فجاءته فاطمة عليها السلام بخزيرة فقال: "ادعي لي بعلك" فدعته وابنيها، فجاء بكساء فحفهم به , ثم أخذ طرفه بيده , ثم رفع يديه فقال: "اللهم إن هؤلاء ذريتي وأهل بيتي فأذهب الرجس عنهم وطهرهم تطهيرا" قالت: فرفعت الكساء، وأدخلت رأسي فيه فقلت: أنا يا رسول الله قال: "إنك على خير"

– 768

Mas'alah: What did the Prophet say when Umm Salamah asked if she was from Ahl al-Bayt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 768

حدثنا فهد، حدثنا أبو غسان، حدثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد، عن أم سلمة قالت نزلت هذه الآية في بيتي: {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا} [الأحزاب: 33] فقلت: يا رسول الله، ألست من أهل البيت؟ فقال: "أنت على خير إنك من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم" وفي البيت علي، وفاطمة، والحسن، والحسين

– 769

Mas'alah: What did the Prophet pray for his family under the cloak?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 769

وما قد حدثنا ابن مرزوق، حدثنا روح بن أسلم، حدثنا - [242] - حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة: "ائتيني بزوجك، وابنيك" فجاءت بهم، فألقى عليهم كساء فدكيا , ثم وضع يده عليهم , ثم قال:: "اللهم إن هؤلاء آل محمد فاجعل صلواتك، وبركاتك على آل محمد إنك حميد مجيد" قالت أم سلمة: فرفعت الكساء؛ لأدخل معهم فجبذه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: "إنك على خير"

- 770

Mas'alah: What did Umm Salamah say when she heard of Husayn's death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 770

وما قد حدثنا سليمان الكيساني، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، (ح) وما قد حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى قالا: حدثنا عبد الحميد بن بهرام، حدثنا شهر قال: سمعت أم سلمة، حين جاء نعي الحسين بن علي فقالت: قتلوه قتلهم الله وعروه وذلوه لعنهم الله، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءته فاطمة غدية ببرمة لها قد صنعت منها عصيدة تحملها في طبق لها حتى وضعتها بين يديه، فقال لها: "أين ابن عمك؟" فقالت: هو في البيت قال: اذهبي فادعيه، وائتيني بابنيك "قالت: فجاءت تقود ابنيها كل واحد منهما وعلي في أثرهم يمشي حتى دخلوا على رسول

الله صلى الله عليه وسلم فأجلسهما في حجره، وجلس علي على يمينه، وجلست فاطمة على يساره قالت أم سلمة: فاجتبذ من تحتي كساء – [243] – حبيرا كان بساطا لنا على المنامة بالمدينة فلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم جميعا فأخذ بشماله طرفي الكساء وألوى بيده اليمنى إلى ربه عز وجل فقال:" اللهم أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا "ثلاث مرار، قالت: قلت: يا رسول الله ألست من أهلك؟ قال:" بلى "قال:" فادخلي في الكساء "قالت: فدخلت بعدما قضى دعاءه لابن عمه علي، وابنيه، وابنته فاطمة عليهم السلام"

– 771

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of the purification verse and the Prophet covering his family?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 771

وما قد حدثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي أبو إسحاق، حدثنا محمد بن أبان الواسطي، حدثنا محمد بن سليمان بن الأصبهاني، عن يحيى بن عبيد المكي، عن عطاء بن أبي رباح، عن عمر بن أبي سلمة قال: نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم , وهو في بيت أم سلمة: {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا} [الأحزاب: 33] قالت: فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الحسن، والحسين، وفاطمة فأجلسهم بين يديه ودعا عليا فأجلسه خلف ظهره , ثم جللهم جميعا بالكساء، ثم قال: "اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم – [244] – الرجس، وطهرهم تطهيرا" قالت أم سلمة: اللهم اجعلني منهم قال: "أنت مكانك

وأنت على خير"

– 772

Mas'alah: What does the author explain about the intended meaning of the purification verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 772

وما قد حدثنا فهد، حدثنا سعيد بن كثير بن عفير، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي صخر، عن أبي معاوية البجلي، عن عمرة الهمدانية قالت: أتيت أم سلمة فسلمت عليها فقالت: من أنت؟ فقلت: عمرة الهمدانية فقالت عمرة: يا أم المؤمنين أخبريني عن هذا الرجل الذي قتل بين أظهرنا فمحب ومبغض تريد علي بن أبي طالب قالت أم سلمة أتحبينه أم تبغضينه؟ قالت: ما أحبه ولا أبغضه، فقالت: أنزل الله هذه الآية: {إنما يريد الله} [التوبة: 55] إلى آخرها وما في البيت إلا جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلي، وفاطمة، وحسن، وحسين عليهم السلام، فقلت: يا رسول الله، أنا من أهل البيت؟، فقال: "إن لك عند الله خيرا" فوددت أنه قال: نعم، فكان أحب إلي مما تطلع عليه الشمس وتغرب. فدل ما روينا في هذه الآثار مما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أم – [245] – سلمة مما ذكر فيها لم يرد به أنها كانت ممن أريد به مما في الآية المتلوة في هذا الباب، وأن المرادين بما فيها هم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلي، وفاطمة، وحسن، وحسين عليهم السلام دون من سواهم، ومما يدل على مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله لأم سلمة فيما روي في هذه الآثار من قوله لها: "أنت من أهلي"

– 773

Mas'alah: What is the author's analysis of the hadith about Wathila and the meaning of 'Ahl al-Bayt'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 773

ما قد حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي، وسليمان الكيساني قالا: حدثنا بشر بن بكر البجلي، عن الأوزاعي، أخبرني أبو عمار، حدثني واثلة قال: أتيت عليا فلم أجده، فقالت فاطمة انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوه قال: فجاء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدخلا ودخلت معهما فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن، والحسين فأقعد كل واحد منهما على فخذه، وأدنى فاطمة من حجره وزوجها , ثم لف عليهم ثوبا وأنا منتبذ , ثم قال: {إنما يريد الله} [التوبة: 55] الآية , ثم قال: "اللهم هؤلاء أهلي إنهم أهل حق" فقلت: يا رسول الله وأنا من أهلك قال: "وأنت من أهلي" قال: واثلة فإنها من أرجى ما أرجو. – [246] – وواثلة أبعد منه عليه السلام من أم سلمة منه؛ لأنه إنما هو رجل من بني ليث ليس من قريش وأم سلمة موضعها من قريش موضعها الذي هي به منه، فكان قوله لواثلة: "أنت من أهلي" على معنى لاتباعك إياي، وإيمانك بي فدخلت بذلك في جملتي، وقد وجدنا الله قد ذكر في كتابه ما يدل على هذا المعنى بقوله: {ونادى نوح ربه، فقال رب إن ابني من أهلي} [هود: 45] فأجابه في ذلك بأن قال له: {إنه ليس من أهلك إنه عمل غير صالح} [هود: 46] فكما جاز أن يخرجه من أهله، وإن كان ابنه؛ لخلافه إياه في دينه جاز أن يدخل في أهله من يوافقه على دينه وإن لم يكن من ذوي نسبه، فمثل

ذلك أيضا ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابا لأم سلمة: "أنت من أهلي" يحتمل أن يكون على هذا المعنى أيضا، وأن يكون قوله لها ذلك كقوله مثله لواثلة وحديث سعد وما قد ذكرناه معه من - [247] - الأحاديث في أول هذا الباب معقول بها من أهل الآية المتلوة فيها؛ لأنا قد أحطنا علما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا من دعا من أهله عند نزولها لم يبق من أهلها المرادين فيها أحدا سواهم , وإذا كان ذلك كذلك استحال أن يدخل معهم فيما أريدت به سواهم، وفيما ذكرنا من ذلك بيان ما وصفنا. فإن قال قائل: فإن كتاب الله يدل على أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم هم المقصودون بتلك الآية؛ لأنه قال قبلها في السورة التي هي فيها: {يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن} [الأحزاب: 28] إلى قوله: {يا نساء النبي لستن} [الأحزاب: 32] إلى قوله: {الجاهلية الأولى} [الأحزاب: 33] فكان ذلك كله يردن به؛ لأنه على خطاب النساء لا على خطاب الرجال , ثم قال: {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس} [الأحزاب: 33] الآية، فكان جوابنا له أن الذي تلاه إلى آخر ما قبل قوله: {إنما يريد الله} [التوبة: 55] الآية خطاب لأزواجه , ثم أعقب ذلك بخطابه لأهله بقوله تعالى: {إنما يريد الله ليذهب} [الأحزاب: 33] الآية فجاء على خطاب الرجال؛ لأنه قال فيه: {ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم} [الأحزاب: 33] وهكذا خطاب الرجال، وما قبله فجاء به بالنون وكذلك خطاب النساء فعقلنا أن قوله: {إنما يريد الله ليذهب} [الأحزاب: 33] الآية خطاب لمن أراده من الرجال بذلك ليعلمهم تشريفه لهم ورفعته لمقدارهم أن جعل نساءهم من قد وصفه لما وصفه به مما في الآيات المتلوات قبل الذي خاطبهم به تعالى، وما دل على ذلك أيضا

- 774

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet calling to prayer at the door of Fatima?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 774

ما قد حدثنا ابن مرزوق، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج لصلاة الفجر يقول: "الصلاة يا أهل البيت" {إنما يريد الله} [التوبة: 55] "الآية"

– 775

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet greeting Fatima's household with the purification verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 775

وما قد حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عاصم النبيل، عن عبادة قال أبو جعفر وهو ابن مسلم الفزاري من أهل الكوفة قد روى عنه أبو نعيم قال: حدثني أبو داود قال أبو جعفر: وهو نفيع الهمداني الأعمى من أهل الكوفة أيضا قال: حدثني أبو الحمراء قال: صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة أشهر كان إذا أصبح أتى باب فاطمة عليها السلام فقال: "السلام عليكم أهل البيت" {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت} [الأحزاب: 33] "الآية وفي هذا أيضا دليل على أهل هذه من هم , وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on resolving conflicting hadiths about bad omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 776

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في إثبات الشؤم، وما روي عنه في نفيه

Mas'alah: What did the Prophet say about bad omens being in three things?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 777

– 776

Mas'alah: What are the hadiths affirming bad omens in women, horses, and homes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 777

حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك، ويونس، عن ابن شهاب، عن حمزة، وسالم ابني عبد الله بن عمر، عن ابن عمر، عن رسول الله عليه السلام قال: "إنما الشؤم في ثلاثة في المرأة، والفرس والدار" – [250] – 777 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا القعنبي، حدثني مالك، عن ابن شهاب، فذكر بإسناده مثله. 778 – حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، فذكر بإسناده مثله غير أنه لم يذكر حمزة

Mas'alah: What is the apparent contradiction in hadiths about bad omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 777

ففي هذا الحديث إثبات الشؤم في هذه الثلاثة الأشياء , وقد روي عن ابن عمر عن النبي عليه السلام في ذلك ما معناه خلاف هذا المعنى

Mas'alah: What did the Prophet say about bad omens being conditional?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 778

– 779

Mas'alah: What is the hadith about bad omens in a horse, dwelling, and woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 778

كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا سليمان بن بلال، حدثني عتبة بن مسلم، عن حمزة بن عبد الله، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن كان الشؤم في شيء ففي ثلاثة في الفرس، والمسكن، والمرأة"

Mas'alah: What does the author conclude about the hadith on bad omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 778

فكان ما في هذا على أن الشؤم إن كان كان في هذه الثلاثة – [251] – الأشياء لا

يتحقق كونه فيها وقد وافق ما في هذا الحديث ما قد روي عن جابر، وسهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is another narration of the hadith on bad omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 779

780 – كما قد حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب أن مالكا حدثه عن أبي حازم، عن سهل، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن كان الشؤم في شيء ففي ثلاثة: في المرأة، والفرس، والدار"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on bad omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 779

781 – كما قد حدثنا الكيساني، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا يحيى بن أيوب، عن أبي حازم أنه سمع سهل بن سعد يحدث عن النبي عليه السلام , ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith on bad omens from Jabir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 779

782 – وما قد حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن ابن – [252] – جريج،

عن أبي الزبير، سمع جابرا، يحدث عن النبي عليه السلام، ثم ذكر مثله سواء

Mas'alah: What did Aisha narrate about the Prophet's statement on superstition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 779

وقد روي عن عائشة إنكارها لذلك، وإخبارها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما قال ذلك إخبارا منه عن أهل الجاهلية أنهم كانوا يقولونه غير أنها ذكرته عنه عليه السلام بالطيرة لا بالشؤم، والمعنى فيهما واحد , وإذا كان ذلك كذلك كان ما روي عنها مما حفظته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من إضافته ذلك الكلام إلى أهل الجاهلية أولى مما روي عن غيرها فيه عنه صلى الله عليه وسلم؛ لحفظها عنه في ذلك ما قصر غيرها عن حفظه عنه فيه، فكانت بذلك أولى من غيرها، لا سيما وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفي الطيرة والشؤم

Mas'alah: What did the Prophet say about ghouls, superstition, and bad omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 780

783 – كما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن سابق، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا غول ولا طيرة ولا شؤم"

Mas'alah: What did the Prophet say about contagion, safar, and ghouls?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 781

784 - حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: سمعت النبي عليه السلام يقول: "لا عدوى ولا صفر ولا غول"

Mas'alah: What does the hadith indicate about the negation of bad omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 781

فكان في ذلك ما قد دل على انتفاء ذلك القول المضاف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في إثباته الشؤم في الثلاثة الأشياء التي روينا عنه أن الشؤم فيها، وقد روي عنه عليه السلام في نفي الشؤم أيضا وأن ضده من اليمن قد يكون في هذه الثلاثة الأشياء

Mas'alah: What did the Prophet say about good omens in women, horses, and animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 782

785 - ما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثنا سليمان بن سليم، عن يحيى بن جابر الطائي، عن معاوية بن حكيم، عن عمه مخمر بن معاوية قال: سمعت النبي عليه السلام يقول: "لا شؤم، وقد يكون اليمن في المرأة، والفرس، والدابة" - [254] -

Mas'alah: What does the author say about the interpretation of the hadith on shu'm and yumn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 782

هكذا قال وقد يجوز أن يكون مكان الدابة الدار , والله أعلم وفي ذلك تحقيق ما قد ذكرنا من انتفاء إثبات الشؤم في هذه الأشياء، وبالله التوفيق. - [255] -

Mas'alah: What does the author say about the hadith of Aisha regarding tiyara?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 782

فأما حديث عائشة الذي قد ذكرناه في هذا الباب

Mas'alah: What did Aisha say about the hadith that tiyara is in women, houses, and horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 783

786 - فما حدثنا علي بن معبد بن نوح البغدادي، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن أبي حسان قال: دخل رجلان من بني عامر على عائشة فأخبراها أن أبا هريرة يحدث عن النبي عليه السلام أنه قال: "إن الطيرة في المرأة، والدار، والفرس" ، فغضبت، وطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض فقالت: والذي نزل القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم ما قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم قط، إنما قال: "إن أهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك" والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the ghul (demon) affirming and denying it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 784

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في الغول من إثباته، ومن نفيه

Mas'alah: What is the hadith about Abu Ayyub and the ghul, and how does it reconcile with the hadith denying ghul?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 785

787 – حدثنا بكار، حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي، وحدثنا علي بن معبد، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب أنه كان في سهوة له فكانت الغول تجيء فتأخذ، فشكا ذلك إلى النبي عليه السلام فقال له: "إذا رأيتها فقل بسم الله أجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم" فأخذها، فحلفت أن لا تعود، فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: "ما فعل أسيرك؟" قال: حلفت أن لا تعود، فقال: "كذبت وهي عائدة" ، ففعل ذلك مرتين، أو ثلاثا كلما أخذها حلفت أن لا تعود، ويجيء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فيقول: "ما فعل أسيرك؟" فيقول: حلفت أن لا تعود، فيقول: "كذبت وهي عائدة" ، فأخذها فقالت له: إني أعلمك شيئا إذا قلته لم يقربك شيء، آية الكرسي تقرؤها فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "ما فعل أسيرك؟" فقال: قالت: آية الكرسي فاقرأها فإنه لا يقربك شيء، فقال له النبي عليه السلام "صدقت وهي كذوب" – [257] – ففي هذا الحديث إثبات رسول الله صلى الله

عليه وسلم الغول. وقد ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب عنه أنه قال: "لا غول" ففي ذلك نفيه للغول فقال قائل: قد يكون هذا على التضاد , فقيل له: ليس ذلك بحمد الله على التضاد إذ كان قد يحتمل أن يكون الغول قد كان ما في حديث أبي أيوب , ثم رفعه الله تعالى عن عباده على ما في حديث جابر وذلك أولى ما حملت عليه الآثار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا، وفيما أشبهه ما وجد السبيل إلى ذلك

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith 'Leave birds in their nests'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 786

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "أقروا الطير على مكناتها"

Mas'alah: What is the hadith of Umm Kurz about leaving birds in their nests?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 787

788 – حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز قالت: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية فسمعته يقول: "أقروا الطير على مكناتها"

Mas'alah: What is al-Shafi'i's explanation of the hadith about leaving birds in their nests?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 788

فسمعت المزني يقول: قال الشافعي في قوله: "أقروا الطير على مكناتها" كان أحدهم إذا غدا من منزله يريد أمرا يطير أول طائر يراه فإن سنح عن يساره فاجتال عن يمينه قال: هذه طير الأيامن فمضى في حاجته ورأى أنه سيستنجحها، وإن سنح عن يمينه فمر عن يساره قال: هذه طير الأشائم فرجع، وقال: هذه حاجة مشئومة , وإذا لم ير طائرا سانحا ورأى طائرا في وكره حركه من وكره؛ ليطير - [259] - فينظر ما يسلك له من طريق الأشائم، أو من طريق الأيامن فيشبه قوله: "أقروا الطير في مكناتها" أي لا تحركوها فإن تحريكها وما تعملون له من الطيرة لا يصنع شيئا، وإنما يصنع فيما تتوجهون له قضاء الله تعالى "حدثنا أحمد بن أبي عمران قال: سمعت الحارث بن سريج النقال يقول: كنا عند ابن عيينة ومعنا الشافعي فحدثنا سفيان يومئذ بحديث عبيد الله بن أبي يزيد هذا ثم التفت إلى الشافعي فسأله عن معناه فأجابه الشافعي بهذا الجواب بعينه، فلم ينكره ابن عيينة عليه وأمسك وسمعت يونس والربيع المرادي جميعا يحدثان عن الشافعي في تفسير هذا الحديث بهذا المعنى بعينه غير أنهما لم يذكرا فيها إلا سنوحه عن يمينه، وسنوحه عن يساره , ولم يذكرا الاجتيال فهذا جواب حسن يغنينا عن الكلام في هذا الباب بغير ما ذكرنا فيه عن الشافعي , وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the hadith about Ali being commanded to distribute the Prophet's sacrificial camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 790

789 - حدثنا يونس، حدثنا سفيان، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه قال: أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أقيم

على بدنه وأن أقسم جلودها وجلالها وأمرني أن لا أعطي الجازر منها شيئا، وقال: "نحن نعطيه من عندنا" – [261] – فاحتمل أن يكون عبد الكريم الذي روي هذا الحديث عنه هو عبد الكريم بن مالك الجزري , وهو حجة عند أهل الحديث في الحديث، واحتمل أن يكون هو عبد الكريم أبو أمية وليس عندهم بحجة في الحديث فكشفنا عن ذلك؛ لنقف على حقيقته

Mas'alah: What did the Prophet command Ali regarding the distribution of the sacrificial animals to the poor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 793

– 793

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the people of Yemen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 796

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوبا وأرق أفئدة الإيمان يمان والحكمة يمانية" ومن أهل اليمن الذين عناهم بذلك؟

– 797

Mas'alah: What did the Prophet say about the people of Yemen having soft hearts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 797

حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله عليه السلام قال: "أتاكم أهل اليمن ألين قلوبا، وأرق أفئدة، الإيمان يمان والحكمة يمانية"

– 798

Mas'alah: What did the Prophet say about faith and wisdom being Yemeni?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 798

حدثنا ابن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام أنه قال: "جاء أهل اليمن هم أرق الناس أفئدة، الإيمان يمان، والفقه يمان، والحكمة يمانية" – [270] – 799 –

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the people of Yemen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 798

حدثنا فهد، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث، حدثني جرير بن حازم، عن أيوب السختياني، وعبد الله بن عون، عن ابن سيرين قال: حدثنا أبو هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

– 800

Mas'alah: What did the Prophet say about faith being Yemeni and disbelief being from the east?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 799

حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا حجاج بن إبراهيم، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله عليه السلام قال: "الإيمان يمان، والكفر قبل المشرق، والسكينة في أهل الغنم، والفخر والرياء في الفدادين أهل الخيل والوبر"

– 801

Mas'alah: What did the Prophet say about faith and wisdom coming from Yemen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 800

حدثنا روح بن الفرج، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عبيدة بن حميد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الإيمان يمان والحكمة يمانية أتاكم أهل اليمن هم ألين أفئدة، وأرق قلوبا"

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the people of Yemen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 801

– 802

Mas'alah: What did the Prophet say about faith, understanding, and wisdom from Yemen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 801

حدثنا أبو أمية، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة قال: قال النبي عليه السلام: "جاء أهل اليمن هم أرق أفئدة، الإيمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية"

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's praise of the people of Yemen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 801

حدثنا أبو أمية، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا سليم بن أخضر، – [272] – عن ابن عون أن محمدا كان يرفع هذا الحديث من حديث أبي هريرة ويقوله عن النبي عليه السلام. ففيما روينا عن رسول الله عليه السلام ذكره أهل اليمن بما ذكرهم به في هذا الحديث فذهب قوم إلى أنه إنما عنى به أهل تهامة منهم سفيان بن عيينة

Mas'alah: What did Sufyan say about the meaning of 'the people of Yemen' in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 802

كما حدثنا محمد بن النعمان السقطي حدثنا الحميدي قال: قال سفيان: إنما يعني بقوله: "أتاكم أهل اليمن أهل تهامة؛ لأن مكة يمن وهي تهامية، فنظرنا فيما قالوا من ذلك هل هو كما قالوه أم لا؟"

Mas'alah: What did the Prophet say about faith being in Yemen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 803

803 – فوجدنا علي بن معبد قد حدثنا قال: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود الأنصاري قال: أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن فقال: "الإيمان هاهنا ألا وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين أصحاب الإبل حيث يطلع قرن الشيطان في ربيعة، ومضر" – [273] – فأضاف القسوة وغلظ القلوب إلى الفدادين من ربيعة، ومضر فكان في ذلك ما قد دل على أن المضاف إليهم من الإيمان، والحكمة والفقه هم أضدادهم الذين ليسوا من ربيعة، ولا مضر وفي ذلك ما ينبغي أن يكون أراد بما في الآثار التي في الفصل الأول أهل تهامة لأن أولئك أو أكثرهم من مضر , ثم وجدنا عنه عليه السلام في هذا المعنى ما هو أكشف من هذا الحديث

Mas'alah: What is the hadith about horses being presented to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 804

804 – وهو ما حدثنا أبو قرة محمد بن حميد الرعيني، حدثنا عبد الله بن يوسف

الكلاعي الدمشقي، حدثنا يحيى بن حمزة، عن أبي حمزة العنسي من أهل حمص، قال أبو جعفر وهو عيسى بن سليم - [274] - الرستني: قد حدث عنه، عمرو بن الحارث، وعيسى بن يونس وغيرهما أنه حدثه عن عبد الرحمن بن جبير الحضرمي، وراشد بن سعد المقرئي، وشبيب الكلاعي، عن جبير بن نفير، عن عمرو بن عبسة قال: عرضت الخيل على رسول الله عليه السلام وعنده عيينة بن بدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعيينة: "أنا أفرس بالخيل منك" فقال عيينة: إن تكن أفرس بالخيل مني فأنا أفرس بالرجال منك، قال: وكيف؟ قال: إن خير رجال لبسوا البرد ووضعوا سيوفهم على عواتقهم وعرضوا الرماح على مناسج خيولهم رجال نجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كذبت بل هم أهل اليمن والإيمان يمان إلى لخم، وجذام وعاملة ومأكول حمير خير من أكلها وحضرموت خير من بني الحارث" وسمى الأقيال، والأنكال - [275] - ففيما روينا في هذا الحديث عن رسول الله عليه السلام تبيانه أهل اليمن الذين أرادهم بما في الآثار الأول وأنهم أهل هذه القبائل اليمانية لا من سواهم

Mas'alah: What did the Prophet say about the people of Yemen having softer hearts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 805

805 - ووجدنا يونس قد حدثنا قال: أخبرنا ابن وهب، أخبرني هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فذكر حديثا طويلا فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليأتين أقوام تحقرون أعمالكم مع أعمالهم" قلنا: من هم يا رسول الله، أقريش؟

قال: "لا أهل اليمن هم أرق أفئدة وألين قلوبا" فقلنا: هم خير منا يا رسول الله؟ فقال:: "لو كان لأحدهم جبل من ذهب فأنفقه ما أدرك مد أحدكم ولا نصيفه إن فضل ما بيننا، وبين الناس هذه الآية: {لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح} [الحديد: 10] " الآية، - [277] - فكان في هذا ما قد دل على حقيقة أهل اليمن الذين أرادهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفصل الأول من هم، وأنهم خلاف أهل تهامة على ما ذكره ابن عيينة

Mas'alah: What did the Prophet say about the Ash'ariyyun having softer hearts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 806

806 - ثم وجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حميد، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يقدم قوم هم أرق منكم أفئدة" فقدم الأشعريون فيهم أبو موسى، فجعلوا يرتجزون، ويقولون: [البحر الرجز] غدا نلقى الأحبة ... محمدا وحزبه ففي ذلك ما قد دل أيضا على أن أهل اليمن المرادين كما في الآثار الأول هم الأشعريون، وأمثالهم من القادمين من حقيقة اليمن دون من سواهم

Mas'alah: What did the Prophet say about the people of Yemen being the first to practice handshake?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 807

807 - ووجدنا ابن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن

سلمة، عن حميد، عن أنس قال: لما قدم أهل اليمن قال النبي عليه السلام: "قد – [278] – أقبل أهل اليمن هم ألين قلوبا منكم، وهم أول من جاء بالمصافحة" وما في هذا الباب من الآثار فكثير اكتفينا منها بما جئنا به منها في هذا الباب مما قد وضح به ما قد ذكرناه من حقيقة أهل اليمن المرادين بما فيها وأنهم ليسوا أهل تهامة كما قال ابن عيينة , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the most reciter, most knowledgeable of inheritance, and most knowledgeable of halal and haram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 808

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في قوله: "أقرؤهم، يعني أمته لكتاب الله أبي بن كعب، وأفرضهم زيد، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل"

Mas'alah: What does the hadith about the virtues of Abu Bakr, Umar, Uthman, Ubayy, Zayd, Mu'adh, and Abu Ubaydah state?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 809

808 – حدثنا ابن مرزوق، حدثنا عفان، حدثنا وهيب بن خالد، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس عن النبي عليه السلام قال: "أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، ألا وإن لكل أمة

أمينا ألا وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح" - [280] -

Mas'alah: What is a variant of the hadith about the companions' virtues without mentioning Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 809

809 - حدثنا أبو أمية، حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان، عن خالد الحذاء، وعاصم، عن أبي قلابة، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله غير أنه لم يذكر في حديثه: "وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about Ubayy, Zayd, and Mu'adh and whether it implies superiority over the caliphs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 809

810 - حدثنا أبو أمية، حدثنا خلف بن الوليد العتكي، حدثنا الأشجعي، ثنا سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبي عليه السلام مثله غير أنه قال: "وأفرضها زيد، وأعلمها بالحلال والحرام معاذ" فسأل سائل عن المراد بما ذكر به كل واحد من أبي، وزيد، ومعاذ في هذا الحديث، وهل يوجب ذلك له أن يكون في معناه الذي ذكر به فوق الخلفاء الراشدين المهديين ومن سواهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أجمعين؟، - [281] - فكان جوابنا له في ذلك أن من جلت رتبته في معنى من المعاني جاز أن يقال إنه أفضل الناس في ذلك المعنى، وإن كان فيهم من هو مثله أو من هو فوقه، ومن ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم مما قاله لعلي: "إنه يقتله أشقاها" يريد البرية

Mas'alah: What is the hadith about Ali being called Abu Turab and the most wretched people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 810

811 – كما حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، وكما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرني محمد بن وهب، حدثنا محمد بن سلمة، ثنا ابن إسحاق، عن يزيد بن محمد بن خثيم، عن محمد بن كعب القرظي، عن محمد بن خثيم، عن عمار بن ياسر قال: كنت أنا وعلي، رفيقين في غزوة ذكرها أحمد بن داود في حديثه ولم يذكرها أحمد بن شعيب فلما نزلها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأقام بها رأينا ناسا من بني مدلج يعملون في عين لهم أو في نخل، فقال لي علي: يا أبا اليقظان هل لك أن نأتي هؤلاء فننظر كيف يعملون؟ قال: قلت إن شئت فجئناهم، فنظرنا إلى عملهم ساعة , ثم غشينا النوم فانطلقت أنا وعلي حتى اضطجعنا في ظل صور من النخل، وفي دقعاء من التراب فنمنا فوالله ما نبهنا إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركنا برجله وقد تتربنا من تلك الدقعاء التي نمنا فيها فيومئذ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي: "ما لك يا أبا تراب" لما يرى عليه من التراب , ثم قال: "ألا أحدثكما بأشقى الناس؟" ، قلنا: – [282] – بلى يا رسول الله قال: "أحيمر ثمود الذي عقر الناقة، والذي يضربك يا علي على هذه" ووضع يده على قرنه حتى يبل منها هذه وأخذ بلحيته "– [284] –

Mas'alah: What does the author say about narrations from Ali that are not attributed to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 810

ثم من ذلك أيضا ما قد روي عن علي مما لم يضفه إلى النبي عليه السلام غير أنا نعلم أنه لم يقله رأيا، ولا استخراجا، ولا استنباطا إذ كان مثله لا يقال بالرأي، ولا بالاستخراج، ولا بالاستنباط، ونحيط علما أنه قال ذلك؛ لأخذه إياه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the story of Ibn Muljam and the meaning of 'the most wretched of people'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 811

كما حدثنا فهد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا فطر بن خليفة، حدثنا أبو الطفيل قال: "دعا علي الناس إلى البيعة، فجاء عبد الرحمن بن ملجم فرده مرتين , ثم قال: ما يحبس أشقاها ليخضبن أو ليضعن هذا من هذه للحيته من رأسه , ثم تمثل بهذين البيتين:" [البحر الهزج] – [286] – اشدد حيازيمك للمو ... ت فإن الموت آتيكا ولا تجزع من القتل ... إذا حل بواديكا "ونحن نعلم أن ابن ملجم قد كان من أهل التوحيد وإنما الذي كان منه حتى عاد به مطلقا عليه أنه أشقى الناس عظيم ما كان منه، وجلالة جرمه، وفتقه في الإسلام ما فتقه، ونحن نعلم مع ذلك أن أشقى منه من لم يوحد الله ساعة قط، وجعل لله ولدا ولقي الله على ذلك , وهو في الشقوة فوق ابن ملجم، ومن ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخوارج الذين منهم ابن ملجم"

Mas'alah: What did the Prophet say about the Khawarij?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 812

812 – كما حدثنا محمد بن سنان الشيزري، حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، حدثنا أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، عن الأوزاعي، عن قتادة، عن أنس عن النبي عليه السلام في وصفه الخوارج بالصلاة والصوم , ثم قال: "يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية شرار الخلق والخليقة" – [287] –

Mas'alah: How can the worst of creation be described despite others being worse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 812

813 – وكما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا بشر بن بكر، عن الأوزاعي، ثم ذكر بإسناده مثله وقد علمنا أن من نحل لله ولدا، أو أشرك به، وقتل أنبياءه وكذب رسله شر من هؤلاء؛ لما عظم ما كان منهم وجل جاز بذلك أن يقال: هم شر الخلق والخليقة، وجاز لمن تفرد منهم بما تفرد به في علي أن يقال: هو أشقى البرية وإن كان فيها من هو في الشقوة مثله أو من هو في الشقوة فوقه، فمثل ذلك ما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل واحد من أبي، ومن زيد، ومن معاذ في الحديث الذي رويناه في صدر هذا الباب جاز إطلاق ذلك له على ما في الحديث؛ لجلالة مقداره في المعنى الذي أضيف إليه فيه؛ ولعلو رتبته فيه وإن كان قد يجوز أن يكون في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من هو في ذلك المعنى مثله، ومن هو فوقه في ذلك المعنى؛ وهذا لسعة اللغة ولعلم المخاطبين بذلك مراد – [288] – رسول الله صلى الله عليه وسلم بما خاطبهم به فيه، ولولا أن ذلك كذلك ما جاز

أن يقال لمن عظمت رتبته في العلم وجل مقداره فيه: إنه أعلم الناس إذ كان الذي يقول ذلك له لا يعرف الناس جميعا، ولا يقف على مقادير علومهم , وإذا جاز له ذلك مع تقصيره عن معرفة الناس جميعا، وعن معرفة مقدار علومهم إذ كان لا يعرف منهم مثل الذي وصفه مما وصفه به كان ذلك مما قد عقلنا به أن المراد بمثله من يعرفه قائل ذلك القول، وأنه جاز له جمع الناس جميعا في قوله، وأن ذلك على المجاز لا على الحقيقة

Mas'alah: What is another narration about swearing by one's father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 814

815 – حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر، ثم ذكر مثله

Mas'alah: How does the author resolve apparent contradictions in hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 821

فكان في هذه الآثار الثابتة إباحة ما قد جاء النهي عنه في الأول فقال قائل من أهل الجهل بوجوه آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا تضاد شديد. فكان جوابنا له في ذلك أن ذلك لا تضاد فيه، ولكن فيه معنيان مختلفان كان أحدهما في وقت، وكان الآخر في وقت آخر، وكان الآخر منهما ناسخا للأول منهما، وذلك غير منكر إذ كان كتاب الله تعالى فيه ما قد نسخ غيره مما فيه، ثم طلبنا الناسخ منهما للآخر ما

هو؟"

Mas'alah: What is the ruling on superstition (tiyara) and its relation to shirk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 826

827 – كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا محمد بن كثير العبدي، حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم الأسدي، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الطيرة شرك، وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل" – [299] – 828 – وكما حدثنا يزيد، حدثنا بشر بن عمر الزهراني، حدثنا شعبة، عن سلمة، عن عيسى، رجل من بني أسد، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 829 – وكما حدثنا ابن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، وروح بن عبادة قالا: حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه قال: "وما منا إلا ولكن الله عز وجل يذهبه بالتوكل" فلم يكن المراد بذلك الشرك الكفر بالله تعالى، ولكن كان المراد به أن شيئا تولى الله عز وجل فعله، قيل فيه: إن شئت فعله كان كذا مما يتطير به، فمثل ذلك الشرك المذكور في الحديث الأول هو من جنس هذا الشرك لا من الشرك بالله تعالى الذي يوجب الكفر به. ثم تأملنا حديث ابن عمر الذي قد رويناه في هذا الباب من حديثي الأعمش، وسعيد بن مرزوق، عن سعد بن عبيدة فوجدناه فاسد الإسناد وذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a similar hadith on vows?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 837

841 - حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا فليح، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chapter heading on the hadith 'Abusing a Muslim is sin and fighting him is disbelief'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 840

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"

Mas'alah: What is the hadith about abusing and fighting a Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 841

844 - حدثنا ابن معبد، حدثنا معلى بن منصور، حدثنا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر"

Mas'alah: What is the second narration of the hadith with a discrepancy in the chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 841

845 – حدثنا علي بن الحسين أبو عبيد، حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أخبرنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أبي إسحاق، عن عمر بن سعد قال: – [312] – حدثنا سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله. فاختلف زكريا بن أبي زائدة ومعمر بن راشد على أبي إسحاق في ابن سعد الذي بينه وبين سعد من هذا الحديث، فذكر زكريا أنه محمد، وذكر معمر أنه عمر والله أعلم بحقيقة ذلك منهما من هو

Mas'alah: What is the third narration of the hadith from Abdullah ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 842

846 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن منصور قال: سمعت أبا وائل، وشعبة، عن الأعمش قال: سمعت أبا وائل، وشعبة، عن زبيد قال: سمعت أبا وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله عليه السلام: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر" – [313] –

Mas'alah: What is the fourth narration of the hadith from Abdullah ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 842

847 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا سفيان، حدثنا زبيد، عن أبي وائل قال: قال عبد الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is the fifth narration confirming Abu Wa'il heard directly from Abdullah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 842

848 – حدثنا علي بن شيبة، حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، حدثنا سفيان، عن زبيد، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله. قال: قلت لأبي وائل: أسمعت من عبد الله؟ فقال: نعم

Mas'alah: What is the sixth narration of the hadith from the Farewell Pilgrimage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 842

849 – حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثني أبو عبد الله هريم بن مسعر الأزدي الترمذي، أخبرنا الفضيل بن عياض، ومنصور، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يقول، ثم ذكر مثله. – [314] –

Mas'alah: What is the meaning of 'fisq' and 'kufr' in the hadith about insulting a Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 842

850 – وحدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله فتأملنا هذا الحديث فوجدنا قوله: "سباب المسلم فسوق" مكشوف المعنى، والفسوق المراد فيه هو الخروج عن الأمر

المحمود إلى الأمر المذموم , ومثله قوله تعالى في إبليس: {ففسق عن أمر ربه} [الكهف: 50] أي فخرج عن أمر ربه، ومنه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفأرة، وفيما ذكره معها مما أباح قتله في الحرم والإحرام: "خمس فواسق يقتلن في الحرم والإحرام" فكان ذلك الفسوق الذي كان منهن هو خروجهن إلى الأذى الذي يؤذين به الناس، وكان قوله "وقتاله كفر" ليس على الكفر بالله عز وجل حتى يكون به مرتدا، ولكنه على تغطيته به إياه واستهلاك به إياه؛ لأن الكفر هو – [315] – التغطية للشيء، التغطية التي تستهلكه ومنه قوله تعالى: {كمثل غيث أعجب الكفار نباته} [الحديد: 20] ولا اختلاف بين أهل العلم بالتأويل أن الكفار الذين أريدوا هاهنا هم الزراع؛ لأنهم يغطون ما يزرعون في الأرض التغطية التي يستهلكونه به، ومما يدل على أن ذلك الكفر المذكور في هذا الحديث لم يرد به الكفر بالله تعالى، بل قد وجدناه يقتل أخاه فلا يكون بقتله إياه كافرا بالله تعالى، وإذا لم يكن بقتله إياه كافرا بالله تعالى كان بقتاله إياه أحرى أن لا يكون به كافرا، ومثل ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث الكسوف

Mas'alah: What did the Prophet say about women's ingratitude in the eclipse hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 843

851 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا حدثه، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس في حديثه من كسوف الشمس عن النبي عليه السلام قال: "ورأيت النار، فرأيت أكثر أهلها النساء" قيل: لم يا رسول الله؟ قال: "بكفرهن" قيل: يكفرن بالله تعالى؟ قال: "يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن

الدهر، ثم رأت منك شيئا قالت: ما رأيت منك خيرا قط" فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلهن هذا كفرا؛ لتغطيتهن به الإحسان الذي قد تقدم إليهن، - [316] - ومثله أيضا ما روي عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير هذا الحديث

Mas'alah: What verse was revealed about the conflict between Aws and Khazraj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 844

852 - كما حدثنا أبو أمية، حدثنا أبو نعيم، حدثنا قيس، عن الأغر بن الصباح، عن خليفة بن حصين، عن أبي نصر، عن ابن عباس قال: "كان بين الأوس والخزرج شيء في الجاهلية فتذاكروا ما كان بينهم، فثار بعضهم إلى بعض بالسيوف، فأتي رسول الله عليه السلام فذكر ذلك له فذهب إليهم فنزلت هذه الآية: {وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله} [آل عمران: 101] ، {واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا} [آل عمران: 103] " - [317] - فلم يكن بما كان منهم من القتال مما أنزل الله تعالى عنده هذه الآية التي ذكر فيها ما كان منهم بالكفر على الكفر بالله تعالى، ولكن كان على تغطيتهم ما كانوا عليه قبل ذلك من الألفة والأخوة، حتى إذا كان منهم ما كان منهم من ذلك فسمي كفرا لا يراد به الكفر بالله عز وجل، ولكن الكفر الذي ذكرناه سواه. ومثل ذلك ما قد روي عن ابن عباس في تأويله قول الله تعالى: {ومن لم يحكم - [318] - بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون} [المائدة: 44] على ما تأوله عليه

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the meaning of kufr in the verse on ruling by Allah's law?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 845

كما حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو حذيفة، عن سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: قيل لابن عباس: {ومن لم يحكم بما أنزل الله، فأولئك هم الكافرون} [المائدة: 44] قال: "هي كفره، وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the kufr of not ruling by Allah's revelation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 846

وحدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي حدثنا سفيان، عن معمر، عن ابن طاوس، عن طاوس قال: قلت لابن عباس: من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر؟ قال: "هو به كفره وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وكتبه ورسله" ومثل ذلك أيضا ما قد رواه أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on disowning one's father being considered kufr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 847

853 - كما حدثنا بكر بن إدريس، عن أبي عبد الرحمن المقرئ، حدثنا حيوة بن شريح، أخبرني جعفر بن ربيعة القرشي، أن عراك بن مالك أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا ترغبوا عن آبائكم، فمن

رغب عن أبيه فهو كفر" فذلك عندنا، والله أعلم على مثل ما ذكرناه من مثله من هذا الباب. - [319] - ومثل ذلك أيضا ما قد رواه عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the meaning of kufr in the hadith about abandoning archery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 848

854 - كما حدثنا الربيع المرادي، وبحر بن نصر قالا: حدثنا بشر بن بكر، عن ابن جابر، حدثني أبو سلام، حدثني خالد بن زيد قال: قال لي عقبة: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ترك الرمي بعدما علمه رغبة عنه، فإنها نعمة كفرها" فمثل ذلك الكفر الذي ذكر به المسلم من قتاله هو هذا الكفر لا الكفر بالله عز وجل , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about calling someone a disbeliever?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 849

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام فيمن قال لأخيه: يا كافر

Mas'alah: What is the ruling on calling another Muslim a disbeliever?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 850

855 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا أبو زرعة وهب الله بن راشد الحجري أخبرنا حيوة، أخبرنا أبو الأسود، عن بكير بن الأشج، عن نافع، عن ابن عمر، عن نبي الله عليه السلام قال: "إذا قال الرجل لآخر: يا كافر وجب الكفر على أحدهما" 856 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره، وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا القعنبي قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، ثم ذكر مثله. – [321] – هكذا حدثناه يونس في موطأ مالك 857 – حدثنا زكريا بن يحيى بن أبان، حدثنا عبد الله بن صالح، ومسكين بن عبد الرحمن قالا: حدثنا الليث، حدثني عبيد الله بن أبي جعفر، عن أبي الأسود، عن بكير، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي عليه السلام مثله

858 – وحدثنا إملاء، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك، عن نافع، عن ابن عمر مثله، غير أنه قال: "إذا قال الرجل لآخر: يا كافر فقد كفر أحدهما، فإن كان الذي قيل له كافر كذلك فهو كما قال، وإلا فقد باء الآخر بالكفر" 859 – حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي، حدثنا ابن وهب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 860 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا عفان، حدثنا صخر بن جويرية، عن – [322] – نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

861 – حدثنا أبو أمية، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا فضيل بن غزوان، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما رجل أكفر رجلا فإن كان كما قال، وإلا فقد باء بالكفر"

Mas'alah: What happens to one who accuses another of disbelief or sin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 853

862 – حدثنا ابن مرزوق، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه، عن حسين المعلم، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذر قال: سمعت النبي عليه السلام يقول: "لا يرمي رجل رجلا بالفسق، أو الكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك" – [323] – 863 – حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on prohibited killing of animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 858

869 – حدثنا القاسم بن عبد الله بن مهدي أبو طاهر، حدثنا أبو – [327] – مصعب، حدثني عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: "" نهى رسول الله عليه السلام عن قتل أربع الهدهد، والصرد، والنملة، والنحلة "" فاحتجنا بطلب الرجل الذي بين ابن جريج، وبين ابن شهاب من هو؛ ليقوم لنا إسناده من حديث ابن جريج كما قام لنا من حديث معمر 870 – فوجدنا محمد بن أحمد بن حماد الدولابي قد حدثنا عن صالح بن أحمد بن حنبل، عن علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن معين، يقول: حدثنا ابن جريج قال: أخبرت عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال، ثم ذكر هذا الحديث. قال يحيى: وكان عندي ضعيفا فمحيته، ثم قال: رأيته في كتاب سفيان بن سعيد عن ابن جريج، عن ابن أبي لبيد، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس. – [328]

– ووجدنا هارون بن محمد العسقلاني قد أجاز لنا عن الغلابي قال: روى هذا الحديث الثوري عن ابن جريج، عن ابن أبي لبيد، عن الزهري. قال الغلابي: سمعت هذا من أبي داود. فوقفنا بذلك على أن الرجل المسكوت عن اسمه في هذا الحديث من رواية ابن وهب عن ابن جريج الذي ذكرناه في هذا الباب هو: ابن أبي لبيد فعقلنا أن هذا الحديث قد صح لنا من رواية ابن جريج كصحته لنا من رواية معمر، وقد وجدنا أبا معاوية قد حدث به عن ابن جريج فخالف ابن وهب في إسناده

Mas'alah: What is the ruling on killing a sparrow without right in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 860

872 – كما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، أنبأ سفيان، أخبرنا عمرو، أخبرنا صهيب مولى عبد الله بن عامر قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قتل عصفورة، فما فوقها بغير حقها سأله الله عز وجل عن قتلها" ، قيل: يا رسول الله وما حقها؟ قال: "يذبحها فيأكلها، ولا يقطع رأسها فيرمي بها"

Mas'alah: What does the hadith say about burning an ant colony?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 862

874 – كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، وكما حدثنا بحر بن نصر، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، وأبي سلمة عن أبي هريرة،

عن رسول الله عليه السلام: "أن نملة قرصت نبيا من الأنبياء، فأمر بقرية النمل فأحرقت، فأوحى الله إليه أفي أن قرصتك نملة حرقت أمة من الأمم تسبح؟"

Mas'alah: What is the ruling on killing ants that cause harm?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 863

875 – وكما حدثنا محمد بن عزيز، حدثنا سلامة بن روح، عن عقيل، عن ابن شهاب، أخبرني أبو سلمة، عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "خرج نبي من الأنبياء بالناس يستسقون الله عز وجل فإذا هم بنملة رافعة بعض قوائمها فقال النبي:" ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل هذه النملة ". – [332] – وما كانت هذه سبيله كان قتله قاطعا لمثل هذين المعنيين المذكورين في هذين الحديثين، وكان القاتل له على ذلك داخلا في حديثي عبد الله بن عمرو، والشريد اللذين رويناهما في هذا الباب عن رسول الله عليه السلام، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في النملة إذا كان منها الأذى إباحة قتلها"

Mas'alah: What does the hadith say about supplication being answered if one does not become impatient?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 865

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول: دعوت فلم يستجب لي"

Mas'alah: What does the hadith say about supplication being answered if one does not become impatient?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 866

877 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله عليه السلام: "يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول: دعوت فلم يستجب لي" 878 – وحدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد، عن أبي هريرة مثله، ولم يرفعه

879 – وحدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا حجاج بن رشدين، أخبرني حيوة بن شريح، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يستجاب للعبد ما لم – [335] – يعجل" قيل: وما عجلته؟ قال: "يقول: قد دعوت الله، فما استجاب ودعوت الله فما استجاب" 880 – حدثنا الربيع الجيزي، حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد، حدثنا حيوة قال: سمعت ابن عجلان، يحدث عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. فقال قائل: وجدنا الرجل يدعو فلا يستجاب له، وإن لم يكن قال هذا القول الذي ذكر في الحديث إنه يمنع به من الاستجابة له. فكان جوابنا له في ذلك أن الذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث، فهو كما روي عنه لا خلف لقوله، ولكن الاستجابة في ذلك لم تبين لنا ما هي في هذا الحديث وثبتت لنا في غيره وذكر لنا فيه ما هي

881 – حدثنا عبد الملك بن مروان، حدثنا الفريابي، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن

جبير بن نفير، عن عبادة بن الصامت، حدثهم أن النبي عليه السلام قال: "ما على – [336] – الأرض من رجل مسلم يدعو الله عز وجل بدعوة إلا آتاه الله إياها، أو صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع بإثم، أو قطيعة رحم" فقال رجل من القوم: إذا نكثر يا رسول الله فقال: "الله أكثر"

Mas'alah: What is the ruling on the acceptance of a Muslim's supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 869

882 – وكما حدثنا فهد، حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا جعفر بن سليمان، عن علي بن علي، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دعوة العبد المسلم لا ترد إلا بإحدى ثلاث، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم، وإما أن يصرف عنه من السوء بقدر ما دعا" – [337] – فبين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين الحديثين الاستجابة من الله تعالى لمن يدعوه ما هي بعد أن يكون ما يدعوه به ليس بإثم ولا بقطيعة رحم وأنها أن يعطي من دعاه ما دعا فيعلم ذلك أو يصرف عنه من السوء ما هو خير له مما دعا فلا يعلم ذلك، فبان بما ذكرنا معنى ما في الحديث الأول وأن الاستجابة من الله لمن يدعوه من عباده بما يجوز له أن يدعوه به يعطاها لا محالة غير أنها مما قد نعلمه بالموافقة العطية المدعوة فيعلم أنه قد استجيب له أو يعطيه ما سوى ما دعا به من صرف ما يصرفه عنه فتكون الاستجابة قد كانت من الله عز وجل , وإنما لم يعلمها، فخرج بما ذكرنا بيان وجه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرناه عنه في الحديث الذي رويناه في صدر هذا الباب

Mas'alah: What is the hadith about Jibril's delay due to a puppy in the house?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 871

883 - حدثنا إبراهيم بن محمد الصيرفي البصري أبو بكر، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاترا فقلت: يا رسول الله ما لي أراك فاترا؟ فقال: "إن جبريل وعدني فما أخلفني قط" فظل يومه وليلته وفي البيت جرو كلب تحت سرير لهم فأخرجه، ثم أخذ ماء بيده فنضح مكانه فأتاه جبريل عليه السلام، فقال: "ما منعك؟" فقال: "إنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة" فأمر بقتل الكلاب فإن كان ليكلم في الكلب الصغير فما يأذن فيه ""

Mas'alah: What is the hadith about Jibril being delayed by a puppy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 872

884 - حدثنا نصر بن مرزوق، حدثنا الخصيب بن ناصح، حدثنا وهيب بن خالد، عن أبي حازم، عن أبي سلمة، عن عائشة أن جبريل، احتبس عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أتاه فقال له: "ما حبسك؟" قال: "جرو في بيتك" فنظروا فإذا جرو تحت السرير فأمر به النبي عليه السلام فأخرج ""

Mas'alah: What is the hadith about Jibril not entering a house with a dog or image?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 873

885 – حدثنا فهد، حدثنا علي بن معبد، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن جبريل عليه السلام وعد النبي صلى الله عليه وسلم في ساعة يأتيه فيها، فذهبت الساعة ولم يأته فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فإذا جبريل على الباب، فقال: "ما يمنعك أن تدخل البيت؟" قال: "إن في البيت كلبا، وإنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة" فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكلب فأخرج ثم أمر بالكلاب أن تقتل ""

Mas'alah: What is the hadith about Jibril's delay due to a puppy under the bed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 874

886 – حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: وعد جبريل النبي عليهما السلام في ساعة يأتيه فيها، فجاءت الساعة ولم يأته وفي يده عصية فألقاها من يده، وقال: "ما يخلف الله وعده ولا رسله" ثم التفت النبي صلى الله عليه وسلم فإذا جرو كلب تحت السرير، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أين هذا الكلب؟" قالت: والله ما دريت به، فأمر به فأخرج وجاءه جبريل فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "وعدتني في ساعة، وجلست لك فلم تأتني" فقال: "منعني الكلب الذي كان في بيتك إنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة"

Mas'alah: What is the ruling on promises excused by shari'a impediments?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 874

887 – حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أبو ثابت محمد بن عبيد الله المديني حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن كريب، عن أسامة بن زيد قال: دخلت على رسول الله عليه السلام وعليه الكآبة، فسألته عن ذلك فقال: "وعدني جبريل يأتيني وكان إذا وعدني لم يخلفني" وذكره – [341] – ففيما روينا أن جبريل وعد رسول الله عليهما السلام أن يأتيه إلى منزله في ساعة بعينها بلا استثناء كان في وعده إياه بذلك، ثم تأخر عن إتيانه إياه فيها إلى منزله إذ كان فيه ما يمنع من دخوله إياه وهو الكلب الذي كان فيه؛ لأن في الشريعة أنه لا يدخل بيتا فيه كلب ولا صورة، وكان ذلك بالشريعة مستثنى من وعده , وإن لم يكن استثناؤه منه بلسانه فمثل ذلك: الرجل يعد الرجل بالجلوس عنده في منزله لما يسأله الجلوس عنده فيه في وقت يذكره فيكون في منزله في ذلك الوقت ما تمنعه الشريعة من دخول ذلك المنزل وهو فيه من خمر يشرب فيه أو مما سواها من المعاصي التي تمنعه الشريعة من حضورها فيتخلف من دخول منزله لذلك فلا يدخل بتخلفه ذلك في حكم من وعد وعدا فأخلفه، ومثل ذلك أيضا أن يعد زوجته بوطئه إياها في وقت يذكره لها – [342] – فيدركها الحيض في وقتها ذلك فلا يكون بتركه وطأها في حكم من وعد وعدا ثم أخلفه، ومثل ذلك الرجل يجعل على نفسه صوم غد الليلة التي يقدم فيها فلان فيقدم فلان في ليلة يكون غدها النحر فيترك صومه لحرمة صومه فليس بتركه ذلك مذموما بل هو محمود فيه , وغير داخل في من وعد وعدا فأخلفه إذا كان الذي منعه من الوفاء لما قال الشريعة، ومثل ذلك الرجل يعد الرجل أن يجلس له في مكانه منتظرا له حتى يأتيه فتحضر الصلاة فيقوم لها ويدع انتظاره فليس هو بذلك مخلف وعده إذ كان قيامه إليها قياما إلى ما دعاه الله إليه قبل وعده الرجل الذي وعده بانتظاره إياه في مكانه ذلك، وكان ذلك مستثنى بالشريعة، وإن لم يستثنه من وعده بلسانه، وقد روي عن إبراهيم النخعي مثل ذلك أيضا

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i say about waiting for someone until prayer time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 875

كما حدثنا بكار حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير حدثنا إسماعيل بن زكريا الخلقاني عن الحسن بن عبيد الله قال: قلت لإبراهيم النخعي: الرجل أعده أن أنتظره فيبطئ علي إلى متى أنتظره؟ فقال: "إلى أن يحضر وقت صلاة" فكان ما روينا عن إبراهيم موافقا لما ذكرنا، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the Quran say about avoiding major sins and expiation of minor sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 876

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في الكبائر التي وعد الله تعالى مجتنبيها من عباده بتكفير سيئاتهم سواها قال الله تعالى: {إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما} [النساء: 31] . فكان ما كان منه تعالى نهاية الكرم؛ لأنه كفر عن مجتنبي هذه الكبائر سيئاتهم سواها، ووعدهم بذلك أن يدخلهم مدخلا كريما بلا عمل كان منهم يوجب ذلك لهم، ولكن لحق عليهم وكرامته لهم جل وتعالى، ثم رجعنا إلى طلب هذه الكبائر ما هي؟

Mas'alah: What did the Prophet say are the greatest sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 877

888 – فوجدنا يزيد بن سنان، وابن مرزوق قد حدثانا قالا: حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا سفيان، عن منصور، والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله قال: قلت: يا رسول الله أي الذنب أكبر؟ قال: "أن تجعل لخالقك ندا وقد خلقك" قلت: ثم أي؟ قال: "أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك" قلت: ثم أي؟ قال: "أن تزاني حليلة – [344] – جارك" قال: ثم نزل القرآن بتصديق قول النبي عليه السلام: {والذين لا يدعون مع الله إلها آخر} [الفرقان: 68] إلى آخر الآية

Mas'alah: What is the supporting chain for the hadith on major sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 877

889 – ووجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي، حدثنا سفيان، عن الأعمش، ومنصور، وواصل الأحدب، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، مثله – [345] –

Mas'alah: What are the three major sins identified by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 877

890 – ووجدنا يزيد قد حدثنا قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل قال: قال ابن مسعود: قال رجل: يا رسول الله، أي الذنب عند الله أكبر؟ ثم ذكر نحوه

Mas'alah: What are the three major sins mentioned in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 877

فبان لنا على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذه الثلاثة الأشياء المذكورة في هذا الحديث من الكبائر، وأن أكبرها أن يجعل لله ندا ثم الذي يتلوه منها: قتل الرجل ولده خشية أن يأكل معه، ثم الذي يتلوه منها مزاناته حليلة جاره، ولم يكن في هذا الحديث منها سوى هذه الثلاثة الأشياء ونعوذ بالله منها , وفيه أن بعضها أكبر من بعض، ولم يكن في سؤال عبد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يوجب له جوابا أكبر مما أجابه به عن ما سأله عنه مما ذكر فيه سؤاله إياه عنه

Mas'alah: What did the Prophet say about major sins to a Bedouin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 878

891 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا شيبان، عن فراس، عن الشعبي، عن عبد الله بن عمرو قال: جاء أعرابي إلى النبي عليه السلام فقال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ قال: "الإشراك بالله" قال: ثم ماذا؟ قال: "ثم عقوق الوالدين" قال: ثم ماذا؟ قال: "ثم اليمين الغموس" – [346] –

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths about major sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 878

قال لنا أبو أمية: في كتابي في موضع شيبان، وفي موضع آخر سفيان في إسناد هذا الحديث، فكان جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم سائله في هذا عن الكبائر ما هي؟ أنها الإشراك بالله كجوابه لابن مسعود أن الشرك أكبر الكبائر، وأن الذي يتلوه منها عقوق الوالدين، وأن الذي يتلوه منها اليمين الغموس

Mas'alah: What is the author's interpretation of the ranking of major sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 878

فاحتمل أن يكون ذلك على أن قتل الولد، وعقوق الوالدين منها في درجة واحدة، ويمين الغموس منها ومزاناة الرجل حليلة جاره في درجة، تتلوها حتى لا يخالف واحد من حديثي ابن مسعود، وعبد الله بن عمرو الحديث الآخر، ويكون جوابه الأول من مساءلة المذكورين فيهما كما أجابه به في الحديث المذكور سؤاله إياه عما سأله عنه، غير أنا تأملنا بعد ذلك هذين الحديثين فوجدنا في تأويلهما ما هو أولى بهما من هذا التأويل الذي ذكرنا، ووجدنا جائزا أن يكون قتل الرجل ولده خشية أن يأكل معه، وعقوقه لوالديه في درجة واحدة تالية للشرك بالله تعالى فأجاب ابن مسعود بأحدهما، وأجاب سائله في حديث ابن عمرو بالآخر منهما، ومثل هذا من الكلام الصحيح أن يقال للرجل: من أشجع الناس؟ فيقول: فلان، ثم يقال له: ثم من؟ فيقول: ثم فلان لرجل آخر، هو كذلك وهناك آخر مثله قد سكت عن اسمه فلم يذكره، فيكون ذلك كلاما صحيحا - [347] - فمثل ذلك جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود وجوابه في حديث ابن عمرو وفي ذلك ما قد دل أن لا تضاد في واحد منهما للآخر، ثم كان من في المنزلة الثالثة في حديث ابن مسعود،

وابن عمرو كمن هو في المنزلة الثانية في حديثهما جميعا على ما ذكرناه فيهما

Mas'alah: What did the Prophet say about the greatest sins including false testimony?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 879

892 – وقد حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، حدثنا الجريري، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي عليه السلام أنه قال: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟" قالوا: بلى يا رسول الله قال: "الإشراك بالله عز وجل، وعقوق الوالدين" قال: وكان متكئا فجلس فقال: "ألا وقول الزور" ، أو "وشهادة الزور" شك الجريري فما زال يقولها حتى قلنا: ليته سكت

Mas'alah: How are the major sins ranked in the hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 879

فكان الذي في هذا الحديث في الدرجة الأولى من الكبائر كالذي فيها في الحديثين الأولين، وكان ما في هذا الحديث من قوله – [348] – عليه السلام: "وعقوق الوالدين، أو قول الزور، أو وشهادة الزور" مما قد يحتمل أن تكون تلك الأشياء الثلاثة جمعت بالواو والمراد فيها كالمراد في "ثم" في الحديثين الأولين، ومثل ذلك أن يقال للرجل: من أشجع الناس؟ فيقول: فلان وفلان وأحدهما في الشجاعة فوق الآخر منهما

Mas'alah: What is the connection between this hadith and the previous one?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 880

فالكلام في هذا الحديث كالكلام في حديث أبي بكرة الذي رويناه قبله

Mas'alah: What are the seven destructive sins according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 881

894 – وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا ابن وهب، حدثنا سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اجتنبوا السبع الموبقات" قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: "الشرك بالله والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات" ولم يذكر لنا الربيع في حديثه من السبعة التي ذكرها فيه غير هذه الستة التي ذكرناها عنه فاعتبرنا هذا الحديث برواية غيره إياه، هل نجد فيه الشيء السابع تتمة هذه السبعة؟

Mas'alah: What is the analysis of the missing seventh sin in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 881

895 – فوجدنا روح بن الفرج قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن محمد الفهمي المعروف بالبيطري حدثنا سليمان بن بلال، ثم ذكر حديث الربيع ببقية إسناده

وبمتنه، وبنقصان الواحد من عدد السبعة التي ذكرها فيه، - [350] - فوقفنا بذلك على أن نقص السابع من هذا الحديث لم يكن سقوطه كان عن الربيع، ولا عن من حدث به الربيع عنه، ولكنه كان في نفس الحديث، والله أعلم , وليس في هذه السبعة الأشياء المذكورة في هذا الحديث ذكر تغليظ بعضها على بعض فانتفى بذلك أن يكون فيه خلاف لشيء من الأحاديث التي ذكرناها قبله في هذا الباب، ولكنها كبائر كلها فموضع الشرك منها كموضعه الذي في حديثي ابن مسعود، وابن عمرو، والأشياء الأخر منها لها درج الله أعلم أي الدرج هي، وهل تستوي أو تختلف؟

Mas'alah: What are the major sins according to the hadith of Abu Ayyub al-Ansari?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 882

896 - حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد، حدثنا بقية بن الوليد، عن بحير وهو ابن سعد، عن خالد وهو ابن معدان، حدثني أبو رهم السمعي، أن أبا أيوب الأنصاري حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من مات يعبد الله لا يشرك به شيئا، ويقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويصوم شهر رمضان، ويجتنب الكبائر، فله الجنة" فسأله رجل ما الكبائر؟ قال: "الإشراك بالله تعالى، وقتل النفس التي حرم الله، وفرار يوم الزحف" - [351] -

Mas'alah: What does the author say about the consistency of the hadiths on major sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 882

فالكلام في هذا كالكلام في أحاديث أبي بكرة، وأبي هريرة، وأبي أيوب سواء

Mas'alah: What are the greatest major sins according to the hadith of Anas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 883

897 – حدثنا ابن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس، عن النبي عليه السلام قال: "أكبر الكبائر الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وشهادة الزور، أو وقول الزور" – [352] – فالكلام في هذا الحديث كالكلام في حديث أبي بكرة أيضا

Mas'alah: What did the Prophet say about the friends of Allah and the five prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 884

898 – وحدثنا ابن مرزوق، حدثنا معاذ بن هانئ، حدثنا حرب بن شداد، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبد الحميد بن سنان، عن عبيد بن عمير بن قتادة الليثي أنه حدثه أبوه وكان من أصحاب النبي عليه السلام أنه قال في حجة الوداع: "ألا إن أولياء الله المصلون" وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من يقيم الصلوات الخمس اللاتي كتبن عليه، وصيام شهر رمضان ويحتسب صومه ويرى أنه عليه حق، ومن أعطى زكاته وهو يحتسبها واجتنب الكبائر التي نهى الله عنها" ثم إن رجلا من أصحابه قال: يا رسول الله ما الكبائر؟ قال: "تسع أعظمهن الإشراك بالله تعالى، وقتل المؤمن بغير حق، وفرار يوم الزحف، والسحر، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، وقذف

المحصنة، وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا" ، ثم قال: "لا يموت رجل لم يعمل هذه الكبائر، ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة إلا رافق محمدا صلى الله عليه وسلم في دار محبوبة مصاريعها من ذهب" - [353] - فكان ما في هذا الحديث ليس فيه تقديم بعض التسعة الأشياء المذكورة فيه على بعض غير أن فيه أشياء مما في حديثي ابن مسعود، وابن عمرو فموضعها من الكبائر موضعها منها في ذينك الحديثين

Mas'alah: What is the ruling on cursing one's parents as a major sin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 885

899 - حدثنا يونس، حدثنا عبد الله بن يوسف، وحدثنا ابن خزيمة، وفهد قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، ثم قال كل واحد من يونس، وابن خزيمة، وفهد في حديثه: حدثني الليث بن سعد، حدثني ابن الهاد، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله عليه السلام - [354] - يقول: "من الكبائر شتم الرجل والديه" قالوا: يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه؟ , قال: "نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أم الرجل فيسب أمه" موضع هذا الحديث هو موضع العقوق من حديثي ابن مسعود، وابن عمرو اللذين ذكرنا في هذا الباب، فهذا وجه ما وجدناه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في عدد الكبائر. وقد وجدنا عن ابن مسعود، وابن عباس فيها مما نعلم أنهما لم يقولاه رأيا ولا استنباطا ولا استخراجا؛ لأن مثله لا يقال بذلك وأنهما لم يقولاه إلا توقيفا من رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about major sins in Surah al-Nisa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 886

ما حدثنا أحمد بن داود، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الله بن داود، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عبد الله قال: "الكبائر من أول سورة النساء إلى: {إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه} [النساء: 31] " فقلت لمسلم: إن إبراهيم حدثني – [355] – قال: أنا حدثت إبراهيم فقلت لإبراهيم فقال: حدثني علقمة عن عبد الله

Mas'alah: What is the author's discussion on the wisdom of not enumerating all major sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 887

وما حدثنا أحمد بن داود، حدثنا مسدد، حدثنا خالد بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: {إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه} [النساء: 31] قال: "من أول السورة إلى هذا الكلام" فهذا أيضا مما نعلم أنه قد وقفا عليه مما قد زاد في عدد الكبائر التي قد ذكرناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب مما في سورة النساء إلى: {إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه} [النساء: 31] وأن جميع ما في هذه السورة من الكبائر وما في الأحاديث التي رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب قد لحق بعضها ببعض , وقد يحتمل أن يكون لا كبائر – [356] – سواها، وقد يحتمل أن يكون هناك كبائر سواها لم يطلع الله عباده عليها؛ ليكونوا على حذر من الوقوع فيها؛ وليكون ذلك زاجرا لهم عن السيئات كلها خوفا أن يكون ما يقعون فيه منها من تلك الكبائر، فإن قال قائل: وكيف يجوز أن يمنعوا من شيء لا يتبين لهم ما هو حتى يجتنبوه فلا

يقعون فيه؟، قيل له: هذا عندنا، والله أعلم كمثل ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما تقدم منا في كتابنا هذا من قوله: "الحلال بين، والحرام بين، وبين ذلك أمور مشتبهات الواقع فيها كالراتع إلى جانب الحمى يوشك أن يواقعه" ، فلم يبينها الله لهم على لسان رسوله ولو شاء لأبانها لهم، ولكنه قد يجوز أن يكون ترك ذلك؛ ليجتنبوا الشبهات كلها، ومثل ذلك ما قد روي عنه في ليلة القدر أنها في رمضان، ثم سألوا في أيها منه؟ فأعلمهم أنها في العشر الأواخر منه ولم يخبرهم أي ليلة هي من لياليه، وقال لهم في حديث أبي ذر عنه في ذلك: "لو شاء أن يطلعكم عليها لأطلعكم عليها" وسنذكر ذلك في بابه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله، وكان ترك إعلامهم أي ليلة هي من ليالي العشر الأواخر؛ ليعملوا فيها كلها عمل طالبيها رجاء موافقتها، فمثل ذلك إن كانت كبائر من السيئات سوى ما ذكرنا في هذا الباب في الآثار قد يحتمل أن يكون ترك تبيانها؛ ليكون ذلك سببا لتركهم السيئات كلها؛ لأنها منها، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about Allah praising a servant sevenfold for good deeds not yet done?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 892

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "إذا رضي الله تعالى عن العبد أثنى عليه سبعة أضعاف من الخير لم يعملها" وما روي عنه في السخط مثل ذلك

Mas'alah: What is the hadith about Allah praising a servant sevenfold for good deeds not yet done?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 893

903 - حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني حيوة بن شريح، عن سالم بن غيلان، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن النبي عليه السلام قال: "إذا رضي الله عن العبد أثنى عليه سبعة أضعاف من الخير لم يعملها" وقال في السخط مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Allah's praise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 893

904 - حدثنا بكار، وابن مرزوق قالا: حدثنا أبو عاصم، عن حيوة، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Allah's praise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 893

905 - حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حيوة، أخبرني سالم بن غيلان أنه سمع دراجا، يحدث عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن رسول الله عليه السلام مثله - [362] -

Mas'alah: What does the author explain about divine praise for a servant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 893

فتأملنا معنى هذا الحديث فوجدنا ما فيه من ذكر الله ثناء الله على عبده إذا رضي الله عنه سبعة أضعاف من الخير لم يعملها قد يحتمل أن يكون العبد إذا رضي الله عنه بأعماله الصالحة يثني عليه سبعة أضعاف من الخير لم يعملها مما قد علم تعالى أنه سيعملها في المستأنف وإن كان قد يعمل في المستأنف من الخير أضعافها، مما لا يثني به عليه؛ لأنه لا يستوجب ذلك إذ كان لم يعمله، ولكن الله تعالى بفضله عليه، ومحبته إياه للخير الذي هو عليه أثنى عليه بما شاء أن يثني به عليه مما، هو عامله في المستأنف ولو شاء الله عز وجل أن لا يثني عليه شيئا، من ذلك إذ كان لم يعمله لما أثنى عليه شيئا منه، وإذا كان له عز وجل أن لا يثني عليه بشيء مما ذكرنا كان له أن يثني عليه بما شاء منه ويترك الثناء عليه بنفسه، هذا فيمن رضي عنه، وأما من سخط عليه فقد يجوز أيضا أن يكون يثني عليه بسبعة أضعاف من الشر لم يعملها مما هو عاملها في المستأنف ولعله أن يعمل في المستأنف من الشر أضعافها، ولو شاء الله تعالى أن لا يثني عليه بذلك لفعل إذ كان لم يعمله إلى ذلك الوقت فأثنى عليه بما شاء مما سيعمله وترك أن لا يثني عليه بما سوى ذلك مما هو كمثل ما أثنى عليه به جل وجل , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith that the Quran would not burn if placed in fire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 894

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "لو جعل القرآن في إهاب ثم ألقي في النار لما احترق"

Mas'alah: What is the hadith about the Quran not burning if placed in fire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 895

906 – حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وبكر بن إدريس قالوا: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا ابن لهيعة، عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو جعل القرآن في إهاب ثم ألقي في النار لما احترق" – [364] –

Mas'alah: What are the scholarly interpretations of the hadith about the Quran and fire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 895

فتأملنا هذا الحديث فوجدنا من تقدمنا من أهل العلم بهذا المعنى قد قالوا فيه قولين مختلفين، أما أحدهما فإخبار النبي عليه السلام أمته بقوله هذا أن من كان معه القرآن منعه أن تعمل فيه النار ولو ألقي فيها وكان مراده بالإهاب الإنسان الذي يكون معه القرآن، وأنه تعالى يقيه به من النار كمثل ما وقى إبراهيم خليله عليه السلام لمكانه منه من عمل النار فيه، ومن قوله لها: {كوني بردا وسلاما على إبراهيم} [الأنبياء: 69] . والقول الآخر منهما أن الإهاب المذكور في هذا الحديث هو الإهاب الذي يكتب فيه القرآن، فيكون الله تعالى؛ لتنزيهه القرآن عن النار يمنعها منه فينزعه من الإهاب حتى يكون ذلك الإهاب خاليا من القرآن , ثم تحرق النار الإهاب ولا قرآن فيه وكل واحد من هذين المعنيين فحسن محتمل هذا الحديث له، والله أعلم بمراد رسوله صلى الله عليه وسلم بقوله ذلك المتأول على هذين المعنيين المذكورين، وهل هو واحد من هذين المعنيين أو معنى سواهما مما لم يطلعنا عليه ولم يبلغه علمنا؟ ,

والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith that the child of adultery is the worst of three?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 896

باب بيان مشكل ما رواه أبو هريرة عنه عليه السلام أنه قال: "ولد الزنا شر الثلاثة"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'The child of adultery is the worst of three'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 897

907 - حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا الثوري، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولد الزنى شر الثلاثة"

Mas'alah: What is another chain of transmission for the same hadith about the child of adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 897

908 - حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أبو عمر الحوضي، حدثنا خالد بن عبد الله، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith 'The offspring of adultery is the worst of three' and the author's initial analysis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 898

909 - حدثنا الربيع الجيزي، حدثنا حسان بن غالب، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "فرخ الزنى شر الثلاثة"

Mas'alah: How does the author reconcile the apparent meaning of the hadith with the innocence of the child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 898

قال أبو جعفر فتأملنا هذا فوجدناه مطلقا على جميع أولاد الزنى موجبا أن كل أولاد الزنى شر من أمهاتهم وممن حملن بهم منه من الزانين بهن، وقد كان الزنى من أمهاتهم، ومن الزانين بهن اختيارا منهم له، وكان أولادهم برآء من ذلك. فسأل سائل، فقال: كيف يكون أولاد الزنا الذين لا أفعال لهم في الزانين ممن هم منه ممن كان منه الزنى وأعظم ذلك؟ فكان جوابنا له أن أبا هريرة نقل عنه هذا الحديث لما ذكرنا، وقد روي عن عائشة إنكارها ذلك عليه، وإخبارها أن النبي عليه السلام إنما كان قصد بذلك القول إلى إنسان بعينه لمعنى كان فيه يبين به - [367] - عن سائر أولاد الزناة

Mas'alah: What is Aisha's narration clarifying the hadith about the child of adultery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 899

910 - كما حدثنا صالح بن شعيب بن أبان البصري، حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، حدثنا سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن عروة قال: بلغ عائشة أن أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولد الزنى شر الثلاثة" فقالت: يرحم الله أبا هريرة أساء سمعا، فأساء إجابة هكذا في الحديث، وأما أهل اللغة فيقولون: إنه أساء سمعا فأساء جابة بلا ألف ثم رجعنا إلى حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة لم يكن الحديث على هذا إنما كان رجل يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما إنه مع ما به ولد زنى" وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هو شر الثلاثة" - [368] - فكان في هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع لما في حديث أبي هريرة الذي رويناه قبله، وكان الذي في هذا الحديث أشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم مما في حديث أبي هريرة؛ لأن الله قال في كتابه العزيز: {ولا تزر وازرة وزر أخرى} وقال: {وأن ليس للإنسان إلا ما - [369] - سعى، وأن سعيه سوف يرى، ثم يجزاه الجزاء الأوفى} [النجم: 40] ، فكان ولد الزنى ليس ممن كان له في زنى أمه، ولا في زنى الزاني بها حتى حملت به منه سعي وبان لنا بحديث عائشة أن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكره عنه أبو هريرة: "ولد الزنى شر الثلاثة" إنما كان لإنسان بعينه كان منه من الأذى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان منه مما صار به كافرا شرا من أمه , ومن الزاني بها الذي كان حملها به منه

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith 'No child of zina enters Paradise'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 900

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام أنه قال: "لا يدخل الجنة ولد زنية"

Mas'alah: What is the hadith 'No child of zina enters Paradise' as narrated by Abu Huraira?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 901

911 – حدثنا ابن أبي داود، حدثنا المقدمي، حدثنا فضيل بن سليمان النميري، حدثنا الحسن بن عمرو، عن مجاهد قال: نزلت على عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد، فاحتبس ذات ليلة، ثم جاء فقال: أعشيتم ضيفكم؟، قالوا: انتظرناك، قال: شغلني أبو هريرة ثكلت منبوذا أمه إن كان ما يقول أبو هريرة حقا، قلت: وما حدثك؟ قال: حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا يدخل الجنة ولد زنية"

Mas'alah: What is another narration of the hadith 'No child of zina enters Paradise'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 902

912 – وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا يوسف بن موسى القطان، حدثنا عبد الرحمن بن مغراء، حدثنا الحسن بن عمرو، عن مجاهد قال: ثكلت منبوذا أمه إن كان ما قال أبو هريرة حقا، قلت له: ماذا قال؟ قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل الجنة ولد زنية"

Mas'alah: How is the term 'child of zina' interpreted metaphorically in hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 903

913 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن أبي ذباب قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل الجنة ولد زنى" – [372] – فتأملنا ما في هذا الحديث إذ كان ما فيه مضافا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذ كان مما قد سأل عنه من سأل عما في الحديث الأول الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب، فكان ما في هذا الحديث عندنا، والله أعلم أريد به من تحقق بالزنى حتى صار غالبا عليه، فاستحق بذلك أن يكون منسوبا إليه، فيقال: هو ابن له كما ينسب المتحققون بالدنيا إليها , فيقال لهم بنو الدنيا؛ لعلمهم لها وتحققهم بها وتركهم ما سواها، وكما قد قيل للمتحقق بالحذر: ابن أحذار وللمتحقق بالكلام: ابن الأقوال، وكما قيل للمسافر: ابن سبيل، وكما قيل للمقطوعين عن أموالهم لبعد المسافة بينهم وبينها: أبناء السبيل كما قال تعالى في أصناف أهل الزكاة: {إنما الصدقات للفقراء} [التوبة: 60] حتى ذكر فيهم ابن السبيل، وكما قال بدر بن حزاز للنابغة: [البحر البسيط] أبلغ زيادا وخير القول أصدقه ... فلو تكيس أو كان ابن أحذار – [373] – أي لو كان حذرا وذا كيس، وكما يقال: فلان ابن مدينة للمدينة التي هو متحقق بها ومنه قول الأخطل: [البحر الكامل] ربت وربا في حجرها ابن مدينة ... يظل على مسحاته يتركل . فمثل ذلك ابن زنية، قيل لمن قد تحقق بالزنى حتى صار بتحققه به منسوبا إليه، وصار الزنى غالبا عليه: أنه لا يدخل الجنة بهذه المكان التي فيه ولم يرد به من كان ليس من ذوي الزنى الذي هو مولود من الزنى وهذا أشبه بمعنى هذا الحديث

للمعاني التي ذكرناها في مثله في الباب الذي قبل هذا الباب، وقد روي هذا الحديث بغير هذا اللفظ فمر فيه مكان ابن زنية ولد زنية

Mas'alah: What is the hadith 'No child of zina enters Paradise' from Abdullah ibn Amr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 904

914 – كما حدثنا أبو أمية، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا شيبان يعني النحوي، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابان، عن عبد الله بن عمرو، يرفع الحديث إلى النبي عليه السلام قال: "لا يدخل الجنة ولد زنية"

Mas'alah: What does the hadith about the child of zina and other sinners indicate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 905

915 – وكما حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن سابق، حدثنا أبو إسرائيل، عن منصور، عن أبي الحجاج، عن مولى لأبي قتادة، عن أبي قتادة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يدخل الجنة عاق لوالديه، ولا منان، ولا ولد زنية، ولا مدمن خمر" ففيما روينا في هذا الفصل من هذه الأحاديث ما دل أنه قد يقال: ولد زنية للمتحقق بالزنى، كما يقال ابن زنية للمتحقق بالزنى، وإذا – [375] – كان ذلك كذلك كان ما في حديث أبي هريرة الذي رويناه في هذا الباب الذي قبل هذا الباب من قول النبي صلى الله عليه وسلم: "ولد الزنى شر الثلاثة" يحتمل أن يكون على من يغلب الزنى عليه فيكون بذلك شرا ممن سواه ممن ليس كذلك

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the appearance of children of sin in the end times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 906

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من ظهور أولاد الحنث في آخر الزمان

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the three signs before the end of times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 907

916 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تزال هذه الأمة على شريعة ما لم يظهر فيهم ثلاث: ما لم يقبض منهم العلم، ويكثر فيهم ولد الحنث، ويظهر فيهم السقارون" قالوا: وما السقارون؟ قال: "نشء يكونون آخر الزمان، تحيتهم بينهم إذا تلاقوا التلاعن" وكان معنى ما في هذا الحديث عند أهل العلم من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ويظهر فيهم السقارون" الذين ذكرهم بما ذكرهم به في هذا الحديث من القول القبيح، ومن نسبته إياهم إلى السقر لنتن فم السقر فنسبتهم إليه كنتن ما يكون من أفواههم من القول القبيح إلى السقر المنتن الفم، وفيه ذكره صلى الله عليه وسلم إياهم ولد الحنث فمراده فيه عندنا والله أعلم نسبته إياهم إلى الحنث، وأنهم أولاد له للمعنى الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا من جواز القول للمتحقق بالشيء الذي يغلب عليه أنه ولد لذلك الشيء كما يجوز أن يقال: هو ابن له

Mas'alah: What does the Quran say about mercy being associated with wind (rih/riyah)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 912

باب بيان مشكل ما في كتاب الله تعالى مما ذكر الرحمة بالريح وبالرياح مما قد روي عن رسول الله عليه السلام مما يدل على الأولى في ذلك من تينك القراءتين

Mas'alah: What is the correct recitation regarding wind (rih/riyah) in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 913

حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أبو عبيد قال: "القراءة التي نتبعها في الريح والرياح أن ما كان منها من الرحمة فإنه جماع، وما كان منها من العذاب فإنه على واحدة، قال: والأصل الذي اعتبرنا به هذه القراءة حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا هاجت الريح قال:" اللهم اجعلها رياحا، ولا تجعلها ريحا "فكان ما حكاه أبو عبيد من هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لا أصل له وقد كان الأولى به؛ لجلالة قدره ولصدقه في روايته غير هذا الحديث أن لا يضيف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يعرفه أهل العلم بالحديث عنه، ثم اعتبرنا ما في كتاب الله مما يدل على الوجه في هذا المعنى فوجدنا الله قد قال في كتابه: {هو الذي يسيركم في البر والبحر حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة، وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف وجاءهم الموج من كل مكان} [يونس: 22] وكانت الريح الطيبة من الله رحمة , والريح العاصف منه عز وجل عذابا ففي ذلك ما قد دل على انتفاء ما رواه أبو عبيد مما ذكرناه عنه، والله يغفر له - [380] - ثم اعتبرنا ما يروى عن النبي عليه السلام مما يدخل في هذا المعنى"

Mas'alah: What did the Prophet say about not cursing the wind?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 914

918 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا علي بن المديني، ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قالا: حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تسبوا الريح، إذا رأيتم منها ما تكرهون قولوا: اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح، وخير ما فيها وخير ما أمرت به، ونعوذ بك من شر هذه الريح، وشر ما فيها، وشر ما أمرت به" ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا جرير، عن الأعمش، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه لم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ووقفه على أبي. – [381] – ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: حدثنا إسحاق بن منصور، أخبرنا النضر بن شميل، أخبرنا شعبة، عن حبيب قال: سمعت ذرا، عن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه أن الريح هاجت على عهد أبي، ثم ذكر مثله، ولم يرفعه، قال أحمد بن شعيب وهو الصواب. ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن – [382] – أبي عدي، أخبرنا شعبة، عن حبيب، ثم ذكر مثله بإسناده ولم يرفعه فهذا ما وجدنا فيه عن أبي بن كعب، وقد وجدنا فيه عن أبي هريرة أيضا

Mas'alah: What did Abu Hurayrah narrate about the wind being from Allah's mercy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 915

919 – ما قد حدثنا به يونس، حدثنا بشر بن بكر، أخبرنا الأوزاعي، عن محمد بن مسلم، أخبرني ثابت الزرقي، أن أبا هريرة قال: أخذت الناس ريح في طريق مكة وعمر بن الخطاب حاج فاشتدت عليهم، فقال عمر لمن حوله: ما الريح؟ فلم يرجعوا له شيئا وبلغني الذي سأل عنه عمر من ذلك فاستحثت راحلتي حتى أدركته، فقلت له: يا أمير المؤمنين أخبرت أنك سألت عن الريح , وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الريح من روح الله تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب فلا تسبوها، واسألوا الله خيرها، واستعيذوا به من شرها" – [383] – 920 – وما حدثنا به بكار، حدثنا أبو عاصم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن ثابت بن قيس، عن أبي هريرة، ثم ذكر مثله سواء. 921 – وما حدثنا علي بن شيبة، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا ابن جريج، حدثني زياد، أن ابن شهاب، أخبره أخبرني ثابت بن قيس، أن أبا هريرة قال ثم ذكر مثله. 922 – وما قد حدثنا محمد بن عزيز الأيلي، حدثنا سلامة بن روح، عن عقيل، حدثني ابن شهاب، ثم ذكر بإسناده مثله. 923 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا كثير بن عبيد، – [384] – حدثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي، أخبرني الزهري، عن ثابت الزرقي، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله. 924 – وما قد حدثنا هارون بن كامل قال: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه قال: "وعوذوا بالله من شرها" فهذا ما وجدنا فيه عن أبي هريرة موافقا لما وجدناه فيه عن أبي بن كعب، وقد وجدنا فيه عن عائشة

Mas'alah: What did Aisha narrate about the Prophet's supplication during strong wind?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 916

925 – ما قد حدثنا يونس، عن ابن وهب قال: سمعت ابن جريج يحدث عن عطاء، عن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عصفت الريح قال: "اللهم إني أسألك خيرها، وخير ما فيها، وخير ما أرسلت به، وأعوذ – [385] – بك من شرها، وشر ما فيها، وشر ما أرسلت به" وإذا تخيلت السماء تغير لونه ودخل، وخرج وأقبل وأدبر فإذا مطرت سري عنه فسألته عائشة فقال: "لعله كما قال قوم عاد: {فلما رأوه عارضا مستقبل أوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا} [الأحقاف: 24] " فهذا ما وجدنا عن عائشة في هذا المعنى، وقد حدثنا عن أنس بن مالك فيه أيضا

Mas'alah: What did Ibn Abbas narrate about the Prophet being aided by the east wind?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 918

927 – ما حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عامر العقدي، وعثمان بن عمر بن فارس قالا: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس أن النبي عليه السلام قال: "نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور" – [387] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the east wind?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 918

928 – وما حدثنا أبو أمية، حدثنا الخضر بن شجاع، حدثنا مسكين بن بكير، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي عليه السلام مثله. فاختلف أبو عامر وعثمان بن عمر ومسكين بن بكير في الرجل الذي بين الحكم

وابن عباس فقال أبو عامر وعثمان: إنه مجاهد وقال مسكين: إنه سعيد بن جبير، وقد وجدناه من غير حديث شعبة ومن غير حديث الحكم

Mas'alah: What does the hadith about the east and west winds indicate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 918

929 - كما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا شيبان، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن رسول الله عليه السلام مثله فكان فيما رويناه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نصر بالصبا وهي ريح واحدة وأن عادا أهلكت بالدبور وهي ريح واحدة، - [388] - وفي ذلك ما قد دل على ما ذكرنا

Mas'alah: What is the correct recitation of the verse about the winds as fertilizing agents?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 919

حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا يحيى بن آدم، عن أبي بكر بن عياش قال: قرأ رجل على عاصم: (وأرسلنا الريح لواقح) فقال عاصم: {وأرسلنا الرياح لواقح} [الحجر: 22] "لو كانت الريح لكانت ملقحة" قال: فذكرت ذلك للأعمش فقال لي: إنه لا يلقح من الرياح إلا الجنوب فإذا تفرقت صارت رياحا وفيما قد رويناه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد دل أن الاختيار فيما اختلف فيه القراء الذين ذكرنا من الرياح، ومن الريح هو الريح

لا الرياح

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Sa'd ibn 'Ubada?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 921

931 – وحدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن مالك، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة مثله

Mas'alah: What is another narration about a man peeking into the Prophet's room?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 926

934 – حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب أن سهل بن سعد، أخبره، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on peeping and its consequences?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 931

940 – وكما حدثنا أبو أمية، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، – [396] – حدثنا معاذ بن هشام، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on building upper rooms based on the hadith of al-Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 948

955 – حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن شعيب بن الحبحاب، عن أبي العالية، عن العباس بن عبد المطلب أنه بنى غرفة، فقال له النبي عليه السلام: "ألقها" فقال: أنا أنفق مثل ثمنها في سبيل الله فرد النبي عليه السلام عليه ثلاث مرات، ورد العباس على النبي عليه السلام ثلاث مرات كل ذلك يقول له: "ألقها" ويقول العباس: أنفق مثل ثمنها في سبيل الله ففي هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم العباس بإلقاء الغرفة التي ابتناها، فاحتمل أن يكون ذلك منه كراهية منه لاتخاذ الغرف التي يستعلى منها على منازل الناس؛ لقصر منازلهم، واحتمل أن يكون ذلك لكراهة البنيان الذي لا يحتاج إليه علوا كان أو سفلا. فتأملنا ما قد روي عنه عليه السلام سوى هذا الحديث في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on building structures based on the hadith of the dome?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 949

956 – فوجدنا فهدا، قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا عثمان بن حكيم، حدثني إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي، عن أبي طلحة الأسدي، عن أنس بن مالك أن رسول الله عليه السلام خرج فرأى قبة مشرفة فقال: "ما هذه؟" فقال له أصحابه: هذه لرجل من الأنصار فسكت وحملها في نفسه حتى إذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس أعرض عنه، صنع ذلك به مرارا، حتى عرف الغضب والإعراض عنه شكا ذلك إلى أصحابه، فقال:

والله إني لأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما أدري ما حدث لي وما صنعت؟ قالوا: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى قبتك فسأل: لمن هي؟ فأخبرناه، فرجع الرجل إلى قبته فهدمها حتى سواها بالأرض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها فقال: "ما فعلت القبة التي كانت هاهنا؟" قالوا: شكا إلينا صاحبك إعراضك عنه، فأخبرناه فهدمها فقال: "أما إن كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة إلا ما لا إلا ما لا" - [416] - فدل ما في هذا الحديث على أن الكراهة المروية فيه إنما هي في نفس البنيان، لا للمعنيين اللذين ذكرنا احتمال الحديثين الأولين لهما، وكان في هذا الحديث: "إلا مالا إلا مالا" فدل ذلك أنه لم يرد عليه السلام بما في هذا الحديث الثاني كل البناء، وإنما أراد به خاصا منه، فتأملنا ما روي عنه عليه السلام سوى ذلك في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on building without injustice based on the hadith of Mu'adh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 950

957 - فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ الجهني، عن أبيه، عن النبي عليه السلام قال: "من بنى بنيانا في غير ظلم، ولا اعتداء أو غرس غرسا في غير ظلم ولا اعتداء كان أجره جاريا ما انتفع به أحد من خلق الرحمن تبارك وتعالى" فدل ما في هذا الحديث على إباحة ابتناء ما ينتفع به أحد من خلق الرحمن في غير ظلم ولا اعتداء، وكان هو المستثنى من ما في - [417] - الحديث الثاني، والله أعلم. وتأملنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اتخاذ الغرف مع البناء الحامل لها

Mas'alah: What is the story of Umar visiting the Prophet during the period of separation from his wives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 951

958 – فوجدنا بكار بن قتيبة، ويزيد بن سنان قد حدثانا قالا: حدثنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، حدثنا عكرمة بن عمار العجلي، عن أبي زميل قال: حدثني ابن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: لما اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه دخلت المسجد فإذا الناس ينكتون بالحصى، ويقولون: طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه، فأتيت حفصة فقلت لها: أين رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: هو في خزانته في المشربة، فدخلت فإذا أنا برباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على أسكفة المشربة مدل رجليه على نقير من خشب، وهو جذع يرقى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وينحدر عليه، فناديت يا رباح يا رباح استأذن لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنظر رباح إلى الغرفة، ثم نظر إلي فلم يقل لي شيئا، فقلت: يا رباح استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففعل مثل ذلك، ولم يقل شيئا فرفعت صوتي، فقلت: يا رباح استأذن لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإني أظن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظن أني جئت من أجل حفصة، والله لئن أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب عنقها لأضربن عنقها ورفعت صوتي، فأومأ إلي بيده أن ادفعه، فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير فذكر قصة الظهار، قال: ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونزلت أتشبث بالجذع، – [418] – ونزل كأنما يمشي على الأرض ""

Mas'alah: What are the ten major signs of the Hour mentioned by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 952

959 – ووجدنا محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ، وفهدا قد حدثانا، قالا: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، حدثنا شعبة، عن الفرات القزاز، عن أبي الطفيل، عن أبي سريحة قال: أشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرفة، فقال: "ما تذكرون وما تقولون؟" قال: قلنا: يا رسول الله، الساعة، قال: "إنها لن تقوم حتى تروا عشر آيات: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، ويأجوج ومأجوج، والدابة، والدخان، والدجال، ونزول عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم، وطلوع الشمس من مغربها، ونار تخرج من قعر عدن تقيل معهم إذا قالوا، وتروح معهم إذا راحوا"

Mas'alah: What is the hadith about the ten signs before the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 952

960 – ووجدنا الحسن بن نصر قد حدثنا قال: حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان، عن فرات القزاز، عن أبي الطفيل، – [419] – عن حذيفة بن أسيد قال: أشرف علينا رسول الله عليه السلام، فقال: "لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات" ثم حكى الآيات التي في الحديث الذي قبل هذا غير أنه لم يقل فيه: "تقيل معهم إذا قالوا" إلى آخر الحديث.

Mas'alah: What is the hadith about the signs of the Hour from Hudhayfa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 952

961 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا عبيد بن إسحاق العطار الكوفي، حدثنا زهير بن معاوية، عن فرات القزاز، حدثني أبو الطفيل عامر بن واثلة، عن حذيفة بن أسيد أبي سريحة، وكان من أصحاب الشجرة، قال: كنا في ظل حائط في مشربة لعائشة أم المؤمنين ونحن نذكر الساعة، ثم ذكر مثل الحديث الأول سواء، وقال فيه: "تسوق الناس تروحهم فإذا استراحوا ساقتهم إلى أرض بيضاء لم يعمل عليها خطيئة"

Mas'alah: What does the author conclude about the permissibility of building upper rooms?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 952

962 – ووجدنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي قد حدثنا قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا شريك بن عبد الله، عن فرات، عن أبي الطفيل، عن حذيفة، ثم ذكر مثله، غير أنه قال: "حتى يكون عشر آيات: أولها طلوع الشمس من مغربها" ثم ذكر بقية الآيات غير أنه قال: "ونار تخرج من اليمن من قعر عدن تسوق إلى المحشر" ولم يذكر منه ما بعد ذلك. – [420] – قال أبو جعفر: والمشربة هي الغرفة، فدل ما ذكرنا أن لا تضاد في شيء من ما رويناه في هذا الباب من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم التي رويناها عنه فيه، وأن اتخاذ الغرف وما سواها من الأسافل في غير ظلم، ولا اعتداء من ما ينتفع به مباح غير محظور , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith about the smoke?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 953

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول الله تعالى عز وجل: {يوم تأتي السماء بدخان مبين} [الدخان: 10]

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about the smoke from Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 954

963 – حدثنا فهد، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، عن الأعمش قال: حدثنا مسلم وهو أبو الضحى عن مسروق قال: حدثني رجل في المسجد، فذكر: {يوم تأتي السماء بدخان مبين} [الدخان: 10] فقال: إذا كان يوم القيامة أصاب الناس دخان يأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم ويأخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام فدخلت على عبد الله فذكرت ذلك له، وهو متكئ فجلس غضبانا ثم قال: "يا أيها الناس من علم منكم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم، فإن من العلم إذا سئل الرجل عن ما لا يعلم، قال: الله عز وجل أعلم، وقد قال عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم: {قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين} [ص: 86] ، وسأحدثكم عن ذلك إن قريشا استعصت ونفرت فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له {ارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين} فأخذتهم – [422] – سنة عضت كل شيء حتى أكلوا الميتة والعظام وحتى كان الرجل يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجهد فقالوا: {ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون}

[الدخان: 12] ثم قرأ: {إنا كاشفو العذاب قليلا إنكم عائدون} [الدخان: 15] فكشف عنهم فعادوا في كفرهم: {يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون} [الدخان: 16] ، فعادوا في كفرهم فأخذهم الله في يوم بدر ولو كان يوم القيامة لم يكشف عنهم"

Mas'alah: What is the alternate narration regarding the smoke (dukhan) as a past sign?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 954

964 – حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا محمد بن كثير العبدي، حدثنا سفيان، ثنا الأعمش، ومنصور، عن أبي الضحى، عن مسروق قال بينما رجل يحدث في كندة ثم ذكر مثله , غير أنه قال فيه: فدخل عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف" – [423] – فكان في هذا الحديث أن الدخان المذكور في الآية المذكورة فيه , وفي الحديث الذي قبله من الآيات التي قد مضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد روي ذلك عن ابن مسعود من قوله في غير هذا الحديث

كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا فطر بن خليفة، حدثني مسلم بن صبيح قال: سمعت مسروقا يقول: قال عبد الله: "خمس قد مضين: الدخان، والقمر، والروم، والبطشة الكبرى واللزام" وكما حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا فطر بن خليفة ثم ذكر بإسناده مثله. وكما حدثنا فهد، حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، حدثنا مسلم، عن مسروق قال: قال عبد الله، ثم

ذكر مثله وزاد: {فسوف يكون لزاما} [الفرقان: 77] فقال قائل: فكيف تقبلون هذا وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما - [424] - قد ذكرتموه في الباب الذي قبل هذا الباب في حديث حذيفة بن أسيد من ما يوجب أن الدخان لم يكن بعد وأنه كائن قبل يوم القيامة؟، وما قد روي عن أبي هريرة من ما يحقق ذلك

965 - حدثنا الحسن بن غليب، حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالبيطري، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بادروا بالأعمال ستا طلوع الشمس من مغربها، أو الدخان، أو الدجال، أو الدابة، أو القيامة" ولم يذكر لنا في الحديث غير هذا - [425] - فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الدخان المذكور في حديث ابن مسعود غير الدخان المذكور في حديثي حذيفة، وأبي هريرة وذلك أن الله تعالى قال في كتابه في سورة الدخان: {بل هم في شك يلعبون} [الدخان: 9] ، ثم أتبع ذلك قوله تعالى: {فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين} [الدخان: 10] أي عقوبة لهم لما هم عليه من الشك واللعب، ومحال أن تكون هاتان العقوبتان لغيرهم، أو يؤتى بهما بعد خروجهم من الدنيا وسلامتهم من ذلك الدخان. فقال هذا القائل: قد قال الله عز وجل في هذه السورة: {فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين} [الدخان: 10] والذي ذكره ابن مسعود في حديثه ليس هو دخانا حقيقيا، وإنما هو شيء كانت قريش تتوهمه أنه دخان وليس بدخان، وفيها أن إتيانه يكون من السماء، وليس في حديث ابن مسعود ذلك، وإنما الذي فيه أنهم كانوا يرون من الجوع الذي حل بهم وأصابهم في الأرض أن بينهم وبين السماء دخانا فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن المذكور في حديث ابن مسعود سمي دخانا على المجاز؛ لتوهم قريش أنه دخان في الحقيقة من الجهد الذي بها، وإن لم يكن في

الحقيقة كذلك كمثل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الدجال "أنه يأمر السماء فتمطر، ويأمر الأرض فتنبت" في حديث النواس بن سمعان مطلقا هكذا، وفي حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك وفيه "- [426] - ومعه نهران أنا أعلم بهما منه" وفيه: "ويأمر السماء فتمطر فيما يرى الناس" فدل ذلك أن المذكور في حديث النواس إنما هو من سحر الدجال لا من حقيقة له وسنذكر هذا فيما بعد من كتابنا هذا فيما روي في الدجال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شاء الله فيحتمل ذلك ما كانت قريش تراه مما تراه دخانا جاز أن يقال إنه دخان على المجاز، وإن كان في الحقيقة بخلاف ذلك، وأما قول الله عز وجل: {يوم تأتي السماء بدخان مبين} [الدخان: 10] فهو ما روي فيه عن ابن مسعود مما قد ذكر في أحاديثه التي رويناها عنه، ووجه بأن الإضافة إلى السماء إنما كانت والله أعلم لأن الأشياء التي تحل بالناس من ربهم عز وجل تضاف إلى السماء من ذلك قوله سبحانه وتعالى: {يدبر الأمر من السماء إلى الأرض} [السجدة: 5] ، فأخبر عز وجل أن الأمور التي تكون في الأرض مدبرة من السماء إليها فمثل ذلك ما كان من تدبيره عز وجل في السبب الذي عاقب به قريشا لكفرها وعتوها عاقبها به حتى رأت من تلك العقوبة دخانا وليس في الحقيقة كذلك، فأما ما في حديثي حذيفة، وأبي هريرة من ذكر الدخان فهو على دخان حقيقي مما يكون بقرب القيامة , ونسأل الله تعالى خير عواقبه في الدنيا والآخرة، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the freed slave's inheritance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 965

979 – حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا عبد الله بن محمد بن تميم، حدثنا حجاج بن محمد، حدثني شعبة، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن مجاهد بن وردان، رجل من أهل المدينة وأثنى عليه خيرا عن عروة عن عائشة مثله. – [7] – وقد روى عن مجاهد هذا سوى ابن الأصبهاني ربيعة بن سيف المعافري

Mas'alah: What is the hadith about Aisha reciting poetry at Abu Bakr's deathbed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 966

980 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثنا ربيعة بن سيف، عن مجاهد، عن عروة، عن عائشة، أنها كانت عند أبي بكر الصديق حين حضرته الوفاة فتمثلت بهذه الأبيات: من لا يزال دمعه مقنعا ... يوشك أن يكون مرة مدفقا هكذا أخبرناه إبراهيم: مدفقا، وأهل العلم بالشعر يقولون إنه مدفعا فقال: "لا تقولي هذا يا بنية ولكن قولي: {وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد} [ق: 19] ثم قال:" يا بنية في كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ "قالت: في ثلاثة أثواب قال:" كفنوني في ثوبي هذين واشتروا إليهما ثوبا فإن الحي أحوج إلى الجديد من الميت، إنما هما للمهلة "يعني الصديد – [8] – هكذا يقول أصحاب الحديث، وغيرهم من أهل اللغة يقولون: للمهلة بكسر الميم وذكر البخاري أن مجاهدا هذا من أهل المدينة وأن ممن روى عنه جعفر بن ربيعة وقد ذكر عبد الرحمن بن القاسم عن مالك بن أنس أن خارجة بن زيد ومجاهدا كانا يقسمان للناس بالمدينة بغير أجر فلم يدر من مجاهد الذي أراده مالك الذي وقفنا على ما ذكرنا فعلمنا أنه مجاهد، وأردنا بما ذكرنا أن يعلم أنه

خلاف مجاهد بن جبر إذ كان مجاهد بن جبر إنما كان يكون مرة بمكة ومرة بالكوفة ولا ذكر له في أهل المدينة.، – [9] –

Mas'alah: What is the virtue of seeking knowledge from the hadith of Abu Darda?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 968

982 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عبد الله بن داود الخريبي، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس، قال: كنت جالسا مع أبي الدرداء في مسجد دمشق فأتاه رجل، فقال: يا أبا الدرداء جئتك من المدينة مدينة – [11] – الرسول صلى الله عليه وسلم بحديث بلغني أنك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ولا جئت لحاجة؟ قال: لا، قال: ولا جئت لتجارة؟ قال: لا، قال: ولا جئت إلا لهذا الحديث قال: نعم، قال: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من سلك طريقا يطلب علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة، وإن الملائكة تضع أجنحتها رضا لطالب العلم، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العالم يستغفر له من في السماوات ومن في الأرض وكل شيء حتى الحيتان في جوف الماء، إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء صلوات الله عليهم لم يورثوا دينارا ولا درهما وورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر" – [12] – قال أبو جعفر: وزكريا صلى الله عليه وسلم منهم، فلم يورث شيئا من المال.

Mas'alah: What is the meaning of the verse about those worshipped besides Allah being fuel for Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 972

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقول الله عز وجل {إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم} [الأنبياء: 98] الآية

Mas'alah: How did the polytheists object to the verse about those worshipped besides Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 973

985 – حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن الصلت، حدثنا أبو كدينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: "لما نزلت هذه الآية: {إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم} [الأنبياء: 98] الآية. قال المشركون: فإن عيسى صلى الله عليه وسلم يعبد وعزير صلى الله عليه وسلم والشمس والقمر فأنزل الله: {إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك} [الأنبياء: 101] عيسى وعزير صلوات الله عليهما"

Mas'alah: What was the response to the polytheists' objection about Jesus and Ezra being worshipped?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 974

986 – حدثنا عبيد بن رجال، حدثنا الحسن بن علي الحلواني، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي رزين، عن أبي يحيى، عن ابن عباس، قال: آية في كتاب الله لا يسألني الناس عنها ولا أدري أعرفوها فلا يسألوني عنها أم

جهلوها فلا يسألوني عنها؟ قيل: وما هي؟ قال: آية لما نزلت {إنكم وما تعبدون من دون الله – [16] – حصب جهنم أنتم لها واردون} [الأنبياء: 98] شق ذلك على أهل مكة وقالوا: شتم محمد آلهتنا فقام ابن الزبعرى فقال: ما شأنكم؟ قالوا: شتم محمد آلهتنا قال: وما قال؟ قالوا: قال: {إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون} [الأنبياء: 98] قال: ادعوه لي، فدعي محمد صلى الله عليه وسلم فقال ابن الزبعرى: يا محمد هذا شيء لآلهتنا خاصة أم لكل من عبد من دون الله؟ قال: "بل لكل من عبد من دون الله عز وجل" قال: فقال: خصمناه ورب هذه البنية، يا محمد ألست تزعم أن عيسى عبد صالح وعزيرا عبد صالح، والملائكة عباد صالحون، قال: "بلى" ، قال: فهذه النصارى يعبدون عيسى وهذه اليهود تعبد عزيرا وهذه بنو مليح تعبد الملائكة، قال: فضج أهل مكة فنزلت: {إن الذين سبقت لهم منا الحسنى} [الأنبياء: 101] عيسى وعزير والملائكة {أولئك عنها مبعدون} [الأنبياء: 101] قال: ونزلت: {ولما ضرب ابن مريم مثلا إذا قومك منه يصدون} [الزخرف: 57] وهو الصحيح

Mas'alah: What did the Prophet say to Quraysh about those worshipped besides Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 975

987 – حدثنا محمد بن سنان الشيزري، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا شيبان، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي رزين، عن أبي يحيى مولى ابن عفراء الأنصاري عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقريش "يا معشر قريش لا خير مع أحد يعبد من دون الله عز وجل" ، قالت: ألست تزعم أن

عيسى صلى الله عليه وسلم كان نبيا وكان عبدا صالحا، فإن كنت صادقا فإنه كآلهتهم، فأنزل الله عز وجل: {ولما ضرب ابن مريم مثلا إذا قومك منه يصدون} [الزخرف: 57] يعني: يضجون وإنه لعلم للساعة قال: هو خروج عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم قبل يوم القيامة هكذا قال: لعلم بالفتح. - [18] - قال أبو جعفر: وأبو يحيى هذا، فروى عنه المكيون والكوفيون جميعا

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the Quranic verses about those worshipped besides Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 976

988 - حدثنا أحمد بن داود، حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة، حدثنا يزيد بن أبي حكيم، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: "جاء عبد الله بن الزبعرى إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد، تزعم أن الله أنزل عليك هذه الآية: {إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون} [الأنبياء: 98] ، فقد عبدت الشمس والقمر والملائكة وعزير وعيسى صلوات الله عليهم، أوكل هؤلاء في النار مع آلهتنا؟ , فأنزل الله عز وجل: {إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون} [الأنبياء: 101] ونزلت: {ولما ضرب ابن مريم مثلا إذا قومك منه يصدون} [الزخرف: 57] " - [19] - قال أبو جعفر: فقال قائل: ففي هذه الآثار أن المشركين عند نزول الآية الأولى من هاتين الآيتين اللتين في هذا الحديث ضجوا من ذلك وقالوا للمسلمين محتجين عليهم: فإن عيسى يعبد، وعزير يعبد، ومن ذكروا معهما في هذا الحديث وهم مع شركهم أهل فصاحة ليس ممن يجري على ألسنتهم اللحن في كلامهم. و (ما) فإنما تقال لغير بني آدم ويقال مكانها

لبني آدم (من) ، كما قال عز وجل: {ومن يقل منهم إني إله من دونه} [الأنبياء: 29] {ومن يفعل ذلك يلق أثاما} [الفرقان: 68] ، في أمثال ذلك مما يريد به بني آدم وقال في سوى بني آدم: {وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب} [المائدة: 3] لغير بني آدم وفيما رويتموه وأضفتموه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد ذكرتموه في هذا الحديث من هذا الجنس وفي إحدى الآيتين اللتين تلوتموها فيه: {إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون} [الأنبياء: 98] أريد به بنو آدم فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن (من) و (ما) في الأكثر من كلام العرب يخرجان على ما ذكر، وقد تستعمل العرب أيضا في كلامها في بني آدم (ما) كما تستعمل (من) وإن كان ذلك مما لا تستعمله فيهم كثيرا كما تستعمل فيهم (من) ، ومن ذلك قول الله عز وجل: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: 24] مكان إلا من ملكت أيمانكم، وقوله عز وجل: {سبح لله ما في السموات والأرض} {ويسبح لله ما في السموات وما في الأرض} ، وقوله عز وجل: {ووالد وما ولد} [البلد: 3] يعني آدم صلى الله عليه وسلم وما ولد، وفيما ذكرنا من هذا دليل على ما وصفنا، وفيما رويناه في هذه الآثار ما قد دل على أن القول في القراءة المختلف فيها من قول الله عز وجل {إذا قومك منه – [20] – يصدون} [الزخرف: 57] بالكسر، و (يصدون) بالضم هو كما قرأ من قرأها بالكسر؛ لأن من قرأها بالضم أراد الصدود، ومن قرأها بالكسر أراد الضجيج، وإنما كان نزولها عند ضجيج المشركين كما نزلت هذه الآية الأولى من الآيتين المذكورتين في هذا الحديث، وهذه القراءة في المعنى أصح أيضا عند أهل اللغة ; لأنها لو كانت على الصدود لكانت: إذا قومك عنه يصدون، كمثل ما قال الله عز وجل: {إن الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله} [الحج: 25] . وكما قال عز وجل: {الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم} [محمد: 1] وكما

قال عز وجل: {وصدوا عن السبيل} [الرعد: 33] وكما قال: {وصدوكم عن المسجد الحرام} [الفتح: 25] . وقد روي عن ابن عباس إنكاره في قراءة: (إذا قومك منه يصدون) بالضم

Mas'alah: What is the correct recitation of the verse about the people clamoring?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 977

كما حدثنا يوسف بن زيد حدثنا نعيم بن حماد حدثنا وكيع عن عبد الله بن حبيب عن القاسم بن أبي بزة عن سعيد بن معبد قال: قال لي ابن عباس: "عمك عبيد بن عمير كيف يلحن في هذا؟ يقرأ: (إذا قومك منه يصدون) ، وإنما هي {يصدون} [النساء: 61] : يضجون" - [21] - فأخبر ابن عباس في هذا الحديث بحقيقة القراءة لهذا الحرف كيف هي، وكذلك قرأها أكثر الكوفيين. فقال قائل: فقد روي عن علي بن أبي طالب أن نزول: {إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون} [الأنبياء: 101] في خلاف المعنى الذي رويتم عن ابن عباس أن نزولها كان فيه

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about those for whom goodness has preceded?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 978

وذكر ما حدثنا بكار بن قتيبة ويزيد بن سنان قالا: حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا شعبة عن أبي بشر، عن يوسف بن سعد عن محمد بن حاطب قال: سمعت عليا رضي الله عنه يخطب، وتلا هذه الآية: {إن الذين سبقت لهم منا الحسنى} [الأنبياء: 101]

. الآية، قال: "نزلت في عثمان وأصحابه أو قال: عثمان منهم" – [22] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن قد يحتمل أن يكون علي رضي الله عنه أراد بما روي عنه في هذا الحديث أن عثمان رضي الله عنه ممن سبقت له الحسنى المذكورين في هذه الآية؛ لأن الآية نزلت في من سبقت له الحسنى من الله عز وجل، فمنهم عيسى ومنهم عزير ومنهم الملائكة، ومنهم من سواهم ممن سبقت لهم الحسنى من الله عز وجل، منهم عثمان رضي الله عنه وأصحابه، فبان بحمد الله عز وجل ونعمته أن جميع ما رويناه في هذا الباب لا يضاد شيء منه شيئا

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith regarding Mudar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 979

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا تدع مضر عبدا لله إلا فتنوه أو قتلوه"

Mas'alah: What did Hudhayfah say about the tribe of Mudar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 980

989 – حدثنا أبو أمية، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير، عن الأعمش، عن عبد الرحمن بن ثروان، عن عمرو بن حنظلة، قال: قال حذيفة: "لا تدع مضر عبدا لله مؤمنا إلا فتنوه أو قتلوه أو يضربهم الله عز وجل والملائكة والمؤمنون حتى لا يمنعوا ذنب تلعة" ، فقال له رجل يا أبا عبد الله تقول هذا وأنت

رجل من مضر، فقال: "ألا أقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: Fiqh passage: 990 – ُنْب ُدَمَّحُم اَنَثَّدَح ،َدُواَد ِنْب ِّيِلَع ثَّدَح؟

Sharh Mushkil al-Athar, p. 981

990 – حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا إبراهيم بن زياد، سبلان حدثنا عباد بن عباد المهلبي، حدثنا مجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لتضربن مضر عباد الله حتى لا يعبد الله عز وجل أو ليضربنهم المؤمنون حتى لا يمنعوا ذنب تلعة" – [25] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ذكر مضر بما ذكرت به فيه، والمراد منها بذلك – والله أعلم – المذموم منهم دون من سواهم ممن لا يفعل كفعلهم ذلك الذي ذكر عنهم في هذا الحديث , وقد روي هذا الحديث من وجه آخر بالقصد بما ذكر فيه إلى الظلمة من مضر دون من سواهم من مضر كما

Mas'alah: What is the explanation of the general reference to Mudar in the hadith about oppressors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 982

991 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سمعت الأعمش، يحدث عن عبد الرحمن بن ثروان، عن هزيل بن شرحبيل، قال: أتينا حذيفة حين قتل عثمان – رضي الله عنه – فغلبنا على حجرته وبيته من ربيعة ومضر ويمن فقال: "لا تبرح ظلمة مضر بكل عبد مؤمن تفتنه وتقتله أو يضربهم الله عز وجل

والمؤمنون حتى لا يمنعوا ذنب تلعة" فقال له رجل: أتقول هذا وأنت من مضر فالتفت إليه فقال: "ألا أقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" قال أبو جعفر: فسأل سائل عن وجه عموم مضر مما عمت به فيما رويناه من هذه الآثار؟، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ذلك الكلام وإن كان مطلقا في مضر لم يرد منها إلا من كان منه السبب الذي من أجله قيل ذلك القول دون من سواه منها، والعرب تفعل ذلك في الأشياء الواسعة تقصد ذكر ما كان من بعض أهلها إلى جملة أهلها – [26] – وإنما تريد من كان منه ذلك الشيء من أهلها دون من سواه ممن لم يكن منه الشيء، ومنه قول الله لنبيه صلى الله عليه وسلم: {وكذب به قومك وهو الحق} [الأنعام: 66] لم يرد بذلك إلا من كذب به من قومه دون من سواه منهم. ومن ذلك ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في قنوته في صلاة الفجر: "واشدد اللهم وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف صلى الله عليه وسلم" وقد ذكرنا ذلك بأسانيد فيما تقدم من كتابنا هذا ولم يرد بذلك كل مضر وكيف يكون يريد بذلك كل مضر وهو صلى الله عليه وسلم من مضر ومن خلفه في صلاته تلك خيارهم من مضر، وإنما أراد بذلك من مضر من هو على خلاف ما هو عليه وعلى خلاف من هو في صلاته تلك منهم عليه فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: لا تدع مضر عبدا لله مؤمنا إلا فتنوه هو على هذا المعنى والمراد به منها من يفعل ذلك الفعل منها لا من سواه منها , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about taking Abu Bakr as a close friend?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 991

باب بيان مشكل حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وإن صاحبكم خليل الله"

Mas'alah: What did the Prophet say about taking Abu Bakr as a close friend?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 992

999 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال حدثنا وهب بن جرير، قال حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا"

Mas'alah: What additional wording is found in the hadith about Abu Bakr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 992

1000 – حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، قال: حدثنا شعبة، عن إسماعيل بن رجاء، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن أبي الأحوص، – [36] – عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله , وزاد "ولكن أخي وصاحبي"

Mas'alah: What did the Prophet say about Abu Bakr during his final illness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 993

1001 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي قال: سمعت يعلى بن حكيم، يحدث عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فجلس على المنبر فحمد الله عز وجل وأثنى عليه، ثم قال: "إنه ليس أحد من الناس أمن علي بنفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن خلة الإسلام أفضل، سدوا كل خوخة في المسجد غير خوخة أبي بكر"

Mas'alah: What is the hadith about taking Abu Bakr as a close friend?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 994

1002 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني مالك بن أنس، عن أبي النضر، عن عبيد بن حنين، قال يونس: أحسبه - [37] - عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا"

Mas'alah: What does the author say about the meaning of 'khalil' in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 994

1003 - حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، قال: حدثني عمي عبد الله بن وهب، قال: أخبرني مالك، عن أبي النضر، عن عبيد بن حنين، عن أبي سعيد

الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. قال أبو جعفر: ففيما روينا من هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إعلامه الناس أنه لو كان متخذا خليلا لاتخذ أبا بكر خليلا، وفي ذلك ما يدفع أن يكون أحد من الناس سواه له خليلا وقد كان قوم ينكرون على من يروي عنه من أصحابه رضوان الله عليهم قولهم: سمعت خليلي وقال خليلي , فممن روي عنه إنكاره ذلك على من كان يقول منهم عامر الشعبي

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about the term 'khalil' used by women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 995

كما حدثنا أحمد بن علي بن عبد الأعلى البغدادي المعروف بججيش قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا قال: حدثنا عاصم قال: قلت للشعبي إن حفصة كانت تحدثنا عن أم عطية فتقول: حدثني خليلي يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال الشعبي: هذا من عقول النساء، أولم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته: "من كانت بيني وبينه - [38] - خلة فقد رددتها عليه ولو كنت متخذا خليلا من هذه الأمة لاتخذت أبا بكر خليلا" قال أبو جعفر: ثم كشفنا عن الخليل في هذا ما هو إذ كان الخليل في كلام العرب قد يكون من الخلة التي هي الصداقة وقد يكون من اختلال الأحوال

Mas'alah: What is the hadith about disavowing all close friendships except Abu Bakr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 996

1004 – فوجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أبرأ إلى كل خليل من خلته ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر"

Mas'alah: What does the author conclude about the meaning of 'khalil' in these narrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 997

1005 – ووجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن حماد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن سليمان، عن عبد الله بن مرة عن أبي الأحوص، – [39] – قال: قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أبرأ إلى كل خليل من خلته ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وإن صاحبكم خليل الله" قال أبو جعفر: فكان فيما روينا من هذا دليل على أن الخليل المذكور في هذه الآثار هو الصديق لا الفقير وأن المعنى الذي سمي به خليلا فيها هو الصداقة والمودة لا ما سواهما وقد وجدنا هذا مكشوفا

Mas'alah: What did the Prophet say about taking Abu Bakr as a close friend?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 998

1006 – كما حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي المعلى، عن أبيه، قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: "لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابن أبي قحافة ولكن ود إيمان، مرتين، ولكن صاحبكم خليل الله"

Mas'alah: What additional meanings are found in the traditions about the Prophet's friendship?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 999

1007 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا علي بن معبد، عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك بن عمير، عن بعض بني أبي المعلى، وهو رجل من الأنصار عن أبيه، وكان رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لو كنت متخذا منكم خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ولكن ود وإخاء إيمان وإن صاحبكم خليل الله" قال أبو جعفر: فكان ما في هذه الآثار دليلا على ما ذكرنا وقد رويت هذه الآثار بمعنى زائد على المعاني التي ذكرناها فيها في هذا الباب

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about not taking a close friend?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1000

1008 – كما قد حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله"

Mas'alah: What does 'Khalil Allah' mean in the Quran and hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1001

وكما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا – [41] – المسعودي عن عاصم ابن بهدلة عن أبي وائل عن عبد الله في قول الله عز وجل: {واتخذ الله إبراهيم خليلا} [النساء: 125] : "ألا وإن صاحبكم خليل الله يعني النبي صلى الله عليه وسلم وإن محمدا صلى الله عليه وسلم يوم القيامة أكرم الخلائق على الله وتلا عبد الله: {عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا} [الإسراء: 79] " قال أبو جعفر: فاحتجنا إلى الوقوف على معنى ما أضيف من ذلك إلى الله عز وجل. فوجدنا قائلا قد قال: المراد بخليل الله عز وجل في هذا فقير الله الذي لم يجعل فقره وفاقته إلا إليه لا إلى أحد من خلقه. ووجدنا غيره قد قال في ذلك إنه المحب الذي لا خلل في محبته. ووجدنا غيره قد قال: هو المختص بالمحبة دون غيره من الناس، وكل هذه التأويلات محتملات لما تؤولت عليه. وقال غيرهم: إنها الموالاة كأنهم يذهبون إلى أن الله عز وجل جعله له وليا ولاية لا ولاية فوقها ولا ولاية مثلها فاستحق بذلك إطلاق اسم الخليل من الخلة له. واستدلوا على ما قالوا في ذلك

Mas'alah: What is the meaning of wilayah (friendship) from Allah and why did the Prophet not take Abu Bakr as a khalil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1002

1009 – كما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن – [42] – عبد الله بن الزبير قال: حدثنا سفيان عن أبيه عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن لكل نبي ولاة من النبيين، وإن وليي منهم أبي خليل ربي عز وجل إبراهيم" ، ثم قرأ: {إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا} [آل عمران: 68] الآية - [43] - وقالوا: فلما كان الله عز وجل له خليلا لم يجز أن يكون ذلك إلا من الخلة التي هي نهاية المحبة وإذا كان المعنى في أن الله عز وجل له خليل هو هذا المعنى كان المعنى الذي كان به خليلا لله عز وجل هو ذلك المعنى أيضا والله أعلم بمراده في ذلك. قال أبو جعفر: ومما استدل به على استواء الولاية من الله عز وجل من خلقه ومعنى من يتولى الله عز وجل من خلقه أن الله عز وجل قال: {إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا} [المائدة: 55] الآية وقال: {إن وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين} [الأعراف: 196] وقال: {أنت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلما وألحقني بالصالحين} [يوسف: 101] وقال: {ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون} [يونس: 62] في أشباه لذلك قد ذكرها عز وجل في كتابه، وكانت الولاية فيها من الله عز وجل لمن يتولاه من عباده كالولاية التي يتولى الله عز وجل من يتولاه لا غير ذلك. وإذا كانت الولاية فيما ذكرنا كذلك كانت الخلة فيما وصفنا أنها كذلك , والله نسأله التوفيق. وسأل سائل عن المعنى الذي من أجله لم يتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر خليلا. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه وهو ما بينه صلى الله عليه وسلم في حديث يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس الذي رويناه في هذا الباب أنه أفضل منه وهو خلة الإسلام، ولما أخبر به في حديث أبي المعلى من ود الإيمان وكانت الخلة إنما تتخذ نسبها بالمودة التي قد تكون ولا إسلام معها وكان ما لا يكون إلا بالإسلام أو بالإيمان أفضل من ذلك فرد صلى الله عليه وسلم مكان أبي بكر منه إلى ذلك المعنى وجعله فوق الخليل والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith 'Do not prefer me over Musa' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1003

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا تخيروني على موسى صلى الله عليه وسلم" للسبب الذي ذكره في الحديث الذي روي ذلك عنه فيه

1010 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير بن حازم، قال: حدثنا أبي قال: سمعت النعمان بن راشد، يحدث عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق، فإذا موسى باطش بجانب العرش فلا أدري أصعق فيمن كان صعق فأفاق قبلي أو كان فيمن استثنى الله عز وجل" – [45] – قال أبو جعفر: يعني بذلك استثنى الله عز وجل بقوله: {فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله} قال: ففي هذا الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تفضيله على موسى للمعنى الذي ذكره فيه فاحتمل أن يكون ذلك كان منه صلى الله عليه وسلم قبل الأشياء التي آتاه الله عز وجل إياها وفضله بها على سائر الناس سواه مما سنذكره فيما بعد هذا الباب في موضع من كتابنا هذا هو أولى به من هذا الباب إن شاء الله، واحتمل أن يكون ذلك غير داخل فيها؛ لأنه صلى الله عليه وسلم لما أفاق من صعقته وجد موسى صلى الله عليه وسلم على الحال التي وجده عليها، فاحتمل بذلك عنده أن يكون الله عز وجل استثناه فيمن استثنى في الآية التي تلونا، ويفضله بذلك على غيره واحتمل أن يكون فيمن صعق فلم يدخل في الاستثناء المذكور فيها فلم يفضل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر رسول

الله صلى الله عليه وسلم بالوقوف عند ذلك الإشكال عن تفضيل واحد منه ومن موسى على الآخر , والله أعلم بحقيقة ذلك ما هي , وإياه نسأل التوفيق

Mas'alah: What does the hadith prohibiting saying one is better than Yunus mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1005

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه أن يقال: هو خير من يونس بن متى

1011 – حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا ينبغي لأحد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى"

1012 – حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، قال: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعت حميد بن عبد الرحمن، يحدث عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال الله عز وجل: "لا ينبغي لعبد لي أن يقول: أنا خير من يونس بن متى" – [47] – قال أبو جعفر: فاحتجنا أن نقف على المعنى الذي من أجله قيل ما قيل في هذا الحديث فطلبنا ذلك 1013 – فوجدنا الكيساني قد حدثنا قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت عبد الله بن سلمة، يحدث عن علي، عليه السلام، كأنه عن الله فذكر مثله. وزاد "قد سبح الله عز وجل في الظلمات" فكان في هذا الحديث

المعنى الذي من أجله تفرد يونس بالمعنى الذي قيل من أمره من أجله ما قيل مما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب، واحتمل أن يكون ذلك القول كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل تفضيل الله عز وجل إياه على جميع خلقه مما سنذكر مما روي فيه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's response 'That is Ibrahim' when called the best of creation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1008

باب بيان مشكل جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي قال له: يا خير البرية، بقوله: "ذاك إبراهيم صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith where the Prophet says 'That is my father Ibrahim'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1009

1014 - حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي الكوفي قال: حدثنا سفيان، عن المختار بن فلفل، قال: سمعت أنسا، يقول: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا خير البرية، فقال: "ذاك أبي إبراهيم صلى الله عليه وسلم" 1015 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، وإبراهيم بن محمد بن يونس - [49] - البصريان، جميعا حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا سفيان، ثم ذكر

بإسناده مثله. 1016 – حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا مسدد بن مسرهد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، ثم ذكر بإسناده مثله. 1017 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن المختار بن فلفل، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: How is the Prophet's khulla compared to Ibrahim's khulla?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1009

قال أبو جعفر: فكان ما في هذا الحديث محتملا عندنا والله أعلم أن يكون كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول قبل أن يتخذه الله خليلا ولم يكن لله عز وجل خليلا حينئذ غير إبراهيم صلى الله عليه وسلم، فكان إبراهيم يفضله حينئذ بالخلة، وكانت الخلة المحبة التي لا محبة فوقها فلما قال ذلك الرجل له صلى الله عليه وسلم: يا خير البرية واستحال أن يكون الله عز وجل يختص لمحبته من في عباده من هو فوقه قال له: "ذاك أبي إبراهيم صلى الله عليه وسلم" ، فلما جعله الله له خليلا عاد بالخلة من الله عز وجل إلى المعنى الذي كان إبراهيم استحق به في الحديث الذي روينا ما ذكر استحقاقه فيه، ثم صار النبي صلى الله عليه وسلم لله عز وجل خليلا كما كان إبراهيم خليلا له، فصارا جميعا متساويين في الخلة منه واختص الله عز وجل نبيه دون إبراهيم بذكره فيما لا يذكر إبراهيم فيه في التأذين – [50] – في الصلاة والإقامات بها بأن جعله صلى الله عليه وسلم مذكورا فيها بعقب ذكره عز وجل فيها، فكانت هذه منزلة فضل بها صلى الله عليه وسلم على سائر النبيين صلى الله عليهم في الدنيا وأعطاه في الآخرة المقام المحمود الذي لم يعطه غيره

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's green garment on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1010

1018 – كما حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسي، قال: حدثنا بقية بن الوليد، قال: حدثنا الزبيدي، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يحشر الناس يوم القيامة فأكون أنا وأمتي على قل فيكسوني ربي عز وجل حلة خضراء، ثم يؤذن لي فأقول ما شاء الله أن أقول فذلك المقام المحمود" 1019 – وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، قال: حدثنا عمرو بن عثمان، ومحمد بن المصفى الحمصيان، قالا: حدثنا بقية، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the maqam mahmud according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1011

1020 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا مكي بن – [51] – إبراهيم، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في قول الله عز وجل: {عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا} [الإسراء: 79] : قال: "هو المقام الذي أشفع فيه لأمتي"

Mas'alah: What does the Prophet say about being the khalil of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1012

1021 – وكما حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل اتخذ إبراهيم صلى الله عليه وسلم خليلا، وإن صاحبكم خليل الله ثم قرأ {عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا} [الإسراء: 79] " – – [52]

Mas'alah: What is the maqam mahmud that Allah has given exclusively to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1012

قال أبو جعفر: فكان ذلك المقام المحمود مما اختصه الله به في الآخرة، فلم يؤته أحدا سواه من أنبيائه صلى الله عليهم حتى غبطه صلى الله عليه وسلم به الأولون والآخرون

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's intercession on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1013

1022 – كما حدثنا هارون بن كامل، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث بن سعد، قال: حدثني عبيد الله بن أبي جعفر، قال: سمعت حمزة بن عبد الله، يقول: سمعت عبد الله بن عمر، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم" وقال: "إن الشمس تدنو حتى يبلغ العرق نصف الأذن، فبينا هم كذلك استغاثوا بآدم صلى الله

عليه وسلم فيقول: لست صاحب ذاك، ثم بموسى صلى الله عليه وسلم فيقول ذلك، ثم بمحمد صلى الله عليه وعليهم أجمعين فيشفع ليقضى بين الخلق فيمشي حتى يأخذ بحلقة الجنة، فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمده أهل الجمع كلهم" - [53] -

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the exclusive distinctions granted to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1013

قال أبو جعفر: وكان مما اختصه الله عز وجل به سوى ذلك

Mas'alah: What are the five things given exclusively to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1014

1023 - كما حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وأرسلت إلى الأحمر والأبيض، وأعطيت الشفاعة" قال لنا المزني: قال الشافعي: ثم جلست إلى سفيان، فذكر هذا الحديث، فقال الزهري: عن أبي سلمة وسعيد عن أبي هريرة ثم ذكره

Mas'alah: What are the three distinctions of the Muslim community and the superiority of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1015

1024 – وكما حدثنا فهد، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، قال: حدثنا محمد بن فضيل بن غزوان، عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجعل ترابها لنا طهورا إذا لم نجد الماء، وأوتيت هؤلاء الآيات من كنز تحت العرش: خواتيم سورة البقرة لم يعطها أحد قبلي ولا يعطاها أحد بعدي" قال أبو جعفر: وفيما ذكرنا من هذا تصديق ما قد رويناه في باب بيان مشكل: "لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا" . وفيما قد رويناه فيه قول عبد الله بن مسعود مما لم يقله إلا توقيفا؛ لأن مثله لا يقال إلا بالتوقيف، وأن محمدا صلى الله عليه وسلم أكرم الخلائق على الله عز وجل وفيما ذكرنا من هذا الباب ما قد دل أن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابا للذي قال له: يا خير البرية: "ذاك أبي إبراهيم صلى الله عليه وسلم" وما قد رويناه في الباب الذي ذكرناه بعده من قوله: "لا تخيروني على موسى صلى الله عليه وسلم" ومما ذكرناه في الباب الآخر من قوله: "لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير – [55] – من يونس بن متى" إنما كان ذلك قبل إعطاء الله عز وجل إياه ما ذكرنا من إعطائه إياه في هذا الباب العطايا التي فضله بها على جميع خلقه حتى صار بذلك فاضلا لأولهم ولآخرهم صلى الله عليه وسلم، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What are the six distinctions of the Prophet over other prophets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1016

1025 - وقد حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا الحجاج بن إبراهيم، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "فضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا، وأرسلت إلى الخلق كافة، وختم بي النبيون" قال أبو جعفر: وفي هذا ذكر تفضيله صلى الله عليه وسلم على النبيين وفيهم إبراهيم صلى الله عليه وعليهم أجمعين

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith 'Do not make distinctions between the prophets of Allah'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1017

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا تخيروا بين أنبياء الله عز وجل وصلوات الله عليهم أجمعين"

Mas'alah: What did the Prophet say about not preferring between prophets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1018

1026 - حدثنا حسين بن نصر، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تخيروا بين أنبياء الله" 1027 - حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، قال: أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن عمرو بن يحيى بن

عمارة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. – [57] – 1028 – حدثنا يونس، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about not preferring between prophets in a long hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1019

1029 – حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي، قال: حدثنا عبد العزيز الماجشون، عن عبد الله بن الفضل، قال: حدثني الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث طويل فيه: "لا تفضلوا بين أنبياء الله" قال أبو جعفر وكان هذا عندنا والله أعلم على التفضيل بينهم وعلى التخيير بينهم بآرائنا وبما لم يوقفنا عليه ولم يبينه لنا، فأما ما بينه لنا وأعلمنا، فقد أطلقه لنا وعاد ما نهى عنه في هذا الباب إلى ما سوى ذلك مما لم يبينه لنا ولم يطلق لنا القول فيه بما قد تولاه الله عز وجل ومنعنا منه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about the 'aqiqah sacrifice and naming the child on the seventh day?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1022

1031 – فحدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد

بن سلمة، قال: حدثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل غلام رهينة بعقيقة تذبح عنه يوم سابعه، ويحلق رأسه ويسمى" – [60] – قال أبو جعفر: فلم يكن في هذا الحديث لوقت تسمية المولود ذكر، ثم تأملنا ذلك هل نجده في غيره مما قد روي عن سمرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on naming on the seventh day?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1023

1032 – فوجدنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "كل غلام رهين بعقيقته، فتذبح عنه ويسمى ويحلق رأسه في اليوم السابع" قال أبو جعفر فكان في هذا تسميته في اليوم السابع، غير أنه – [61] – ليس بالقوي في قلوبنا؛ لأن الذي رواه عن سعيد بن أبي عروبة إنما هو روح بن عبادة وسماع روح من سعيد إنما كان بعد اختلاطه، فطلبناه من رواية من سواه ممن سماعه منه كان قبل اختلاطه

Mas'alah: What is the ruling on naming a child on the seventh day based on the hadith of Samurah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1024

1033 – فوجدنا أحمد بن شعيب حدثنا قال: حدثنا عمرو بن علي، ومحمد بن عبد الأعلى، قالا: حدثنا يزيد، قال أحمد بن شعيب وهو ابن زريع عن سعيد، قال أخبرنا

قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كل غلام رهين بعقيقته، تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى" قال أبو جعفر: فعقلنا بذلك أن جميع ما في حديث بكار عن قريش عن أشعث عن الحسن قد عاد كله إلى سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية من لا طعن في روايته بسماع في حال اختلاط، ولا بما سوى ذلك، ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالف ذلك

Mas'alah: What did the Prophet name his son Ibrahim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1025

1034 - فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، - [62] - عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولد الليلة لي غلام فسميته بأبي إبراهيم"

Mas'alah: What did the Prophet do when Abdullah ibn Abi Talhah was born?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1026

1035 - ووجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، قال: قال أنس لما ولدت أم سليم عبد الله بن أبي طلحة قال لي أبو طلحة: يا أنس لا يطعم شيئا حتى تغدو به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبات يبكي فلما أصبحت غدوت به على رسول الله

صلى الله عليه وسلم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أم سليم ولدت؟" فقلت: أجل فقعد وجئت حتى وضعته في حجره فدعا بعجوة من عجوة المدينة فلاكها في فيه فلاكها حتى ذابت، ثم لفظها في فمه وجعل الصبي يتلمظ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "انظروا إلى حب الأنصار التمر" ومسح وجهه وسماه عبد الله

Mas'alah: What did the Prophet do when Abdullah ibn Abi Talhah was brought to him on the day of his birth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1027

1036 - ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا - [63] - حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ولد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في عباءة يهنأ بعيرا له فقال: "أمعك تمرات؟" فقلت: نعم، فلاكهن ثم أوجرهن إياه فتلمظ الصبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حب الأنصار التمر" ، وسماه عبد الله

Mas'alah: Did the Prophet perform 'aqiqah for himself after prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1049

- 1053

Mas'alah: What is the supporting narration for the obligation of 'aqiqah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1049

وما حدثنا الحسين بن نصر، قال: حدثنا الهيثم بن جميل، قال: حدثنا عبد الله بن المثنى بن أنس بن مالك، قال: حدثني رجل، من آل أنس بن مالك عن أنس بن مالك، ثم ذكر مثله. قال أبو جعفر فكان فيما روينا من هذا توكيد وجوبها، ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالف ذلك أم لا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about 'aqiqah when asked about it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1050

– 1055

Mas'alah: What did the Prophet say about slaughtering in Rajab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1057

– 1060

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's request for the sun to return after sunset?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1066

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسألته الله عز وجل أن يرد الشمس عليه بعد غيبوبتها ورد الله عز وجل إياها عليه , وما روي عنه مما يوهم من توهم مضاد ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the sun returning for Ali ibn Abi Talib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1067

1067 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، قال: حدثنا الفضيل بن مرزوق، عن إبراهيم بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن أسماء ابنة عميس، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى إليه ورأسه في حجر علي فلم يصل العصر حتى غربت الشمس , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صليت يا علي؟" قال: لا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم إنه كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس" ، قالت أسماء: فرأيتها غربت , ثم رأيتها طلعت بعدما غربت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the sun's return for Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1068

1068 – حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا ابن أبي فديك، قال: حدثني محمد بن موسى، عن عون بن محمد، عن أمه أم جعفر، عن أسماء ابنة عميس، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى

الظهر بالصهباء ثم أرسل عليا عليه السلام في حاجة فرجع , وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر، فوضع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه في حجر علي فلم يحركه حتى غابت الشمس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "اللهم إن عبدك عليا احتبس بنفسه على نبيك فرد عليه شرقها" قالت أسماء فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الأرض , ثم قام علي فتوضأ وصلى العصر , ثم غابت وذلك في الصهباء في غزوة خيبر - [95] - قال أبو جعفر: فاحتجنا أن نعلم من محمد بن موسى المذكور في إسناد هذا الحديث، فإذا هو محمد بن موسى المدني المعروف بالفطري وهو محمود في روايته واحتجنا أن نعلم من عون بن محمد المذكور فيه فإذا هو عون بن محمد بن علي بن أبي طالب واحتجنا أن نعلم من أمه التي روى عنها هذا الحديث فإذا هي أم جعفر ابنة محمد بن جعفر بن أبي طالب. فقال قائل: كيف تقبلون هذا وأنتم تروون عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدفعه فذكر ما

Mas'alah: What is the hadith that the sun was only detained for Joshua?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1069

- 1069

Mas'alah: What is the hadith that the sun was only detained for Joshua?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1069

حدثنا به علي بن الحسين أبو عبيد قال: حدثنا فضل بن سهل الأعرج، قال: حدثنا شاذان الأسود بن عامر، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لم تحتبس الشمس على أحد إلا ليوشع"

Mas'alah: What is the author's reconciliation of conflicting hadiths about the sun's detention?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1070

– 1070

Mas'alah: What is the hadith that the sun was not returned since it was returned for Joshua?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1070

وما حدثنا يحيى بن زكريا بن حيويه النيسابوري أبو زكريا، قال: حدثنا فضل بن سهل الأعرج، , قال: حدثنا شاذان الأسود بن عامر، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لم ترد الشمس منذ ردت على يوشع بن نون ليالي سار إلى بيت المقدس"

Mas'alah: What is the author's analysis of the differing narrations about the sun's detention?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1070

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أن هذا الحديث قد اختلف علينا راوياه لنا فيه على ما قد ذكرنا عن كل واحد منهما مما قد رواه لنا عليه، فأما ما رواه لنا عليه علي بن الحسين فهو أن الشمس لم تحتبس على أحد إلا على يوشع، فإن كان حقيقة الحديث كذلك فليس فيه خلاف لما في الحديثين الأولين ; لأن الذي فيه هو حبس الشمس عن الغيبوبة والذي في الحديثين الأولين هو ردها بعد الغيبوبة، وأما ما رواه لنا عنه يحيى بن زكريا فهو على أنها لم ترد منذ ردت على يوشع بن نون إلى الوقت الذي قال لهم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول، فذلك غير دافع أن تكون لم ترد إلى يومئذ , ثم ردت بعد ذلك , وهذا غير مستنكر من أفعال الله عز وجل. وقد روي في حبسها عن الغروب لمعنى احتاج إليه بعض أنبياء الله عز وجل أن تبقى إليه من أجله

– 1071

Mas'alah: What is the hadith about a prophet who held back the sun and the spoils of war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1071

كما قد حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة يعني القواريري، قال: حدثنا – [97] – معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن نبيا من الأنبياء غزا بأصحابه فقال لهم: لا يتبعني رجل بنى دارا لم يسكنها أو تزوج امرأة لم يدخل بها أو له حاجة في الرجوع فرأى العدو عند غيبوبة الشمس فقال لهم: إنها

مأمورة وإني مأمور حتى يقضى بيني وبينهم، قال: فحبسها الله تعالى عليه ففتح عليه فغنموا الغنائم فلم تأكلها النار، وكانوا إذا غنموا الغنيمة بعث الله تعالى عليها النار فأكلتها، فقال لهم نبيهم: إنكم قد غللتم فليأت من كل قبيلة رجل فليبايعني، قال: فأتوا فبايعوه، فألزقت يد رجل منهم بيده , فقال له: إن أصحابك قد غلوا فليأتوا فليبايعوني، فأتوه فبايعوه فألزقت أيدي رجلين منهم بيده، فقال لهما: إنكما قد غللتما، قالا: أجل، غللنا صورة رأس بقرة من ذهب، فأتيا بها فألقياها في الغنائم فبعث الله تعالى عليها النار فأكلتها"

Mas'alah: What did the Prophet say about the permissibility of spoils of war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1071

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك: "إن الله عز وجل أطعمنا الغنائم رحمة رحمنا بها وتخفيفا لما علم من ضعفنا"

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about these hadiths being signs of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1071

قال أبو جعفر: وكل هذه الأحاديث من علامات النبوة ,

Mas'alah: What does Ahmad ibn Salih say about the hadith of Asma'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1071

وقد حكى لي علي بن عبد الرحمن بن المغيرة عن أحمد بن صالح أنه كان يقول: لا ينبغي لمن كان سبيله العلم التخلف عن حفظ - [98] - حديث أسماء الذي رواه لنا عنه ; لأنه من أجل علامات النبوة.

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the virtue of the one for whom the Prophet prayed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1071

قال أبو جعفر: وهو كما قال، وفيه لمن كان دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عز وجل له بما دعا له به حتى يكون ذلك المقدار الجليل والرتبة الرفيعة ; لأن ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي صلاته تلك التي احتبس نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى غربت الشمس في وقتها على غير فوت منها إياه.

Mas'alah: What is the ruling on the authenticity of the hadith about sleeping after Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1073

فقال الليث: ما سمعت بهذا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، - [101] - فكان هذا الحديث منقطعا. وكان ما رويناه قبله أولى منه لاتصاله برسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What are the three types of sleep according to Abdullah ibn Amr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1074

وكما حدثنا محمد بن عيسى بن جابر الرشيدي أبو عبد الله قال: حدثنا عبد الله بن يحيى البرلسي قال: حدثنا حيوة وابن لهيعة قالا: أخبرنا عمرو بن زياد الحضرمي أن أبا فراس أخبره أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: "النوم ثلاثة: فنوم خرق ونوم خلق ونوم حمق , فأما نومة الخرق فنومة الضحى، يقضي الناس حوائجهم وهو نائم , وأما نومة خلق فنومة القائلة نصف النهار , وأما نومة حمق فنومة حين تحضر الصلوات"

Mas'alah: How do scholars reconcile the hadiths about sleeping after Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1074

قال أبو جعفر غير أن قوما قد خرجوا ما في حديث أسماء وما في حديث عقيل، وإن كان منقطعا إذ كان من شأنهم احتمال المنقطع - [102] - على التصحيح لهما , وعلى أن لكل واحد منهما معنى غير معنى الحديث الآخر، فجعلوا حديث أسماء على أن ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن باختياره , وإنما كان مما احتبسه الله عز وجل له ليوجبه إليه , وليس ذلك من النوم في شيء وجعلوا حديث عقيل عن ابن شهاب عنه صلى الله عليه وسلم على نفس النوم، فكرهوا به النوم بعد العصر , وشد ذلك عندهم ما قد رويناه فيه عن عبد الله بن عمرو وما روي فيه عن خوات بن جبير

Mas'alah: What did Khawwat ibn Jubayr say about sleeping at different times of the day?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1075

كما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا مسعر عن ثابت بن عبيد عن ابن أبي ليلى عن خوات بن جبير قال: "نوم أول النهار خرق ووسطه خلق وآخره حمق"

Mas'alah: What did Makhul say about sleeping after Asr and the jinn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1076

وما حدثنا فهد قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا يحيى بن حمزة قال: حدثنا النعمان بن منذر قال: كنت نائما بعد العصر بدابق فأتاني مكحول فركسني برجله ركسة , ثم قال: قم فقد عوقبت , قلت: وما - [103] - ذاك يا أبا عبد الله قال: "إن هذه الساعة فيها خروج القوم , وفيها انتشارهم، يعني الجن , وفي هذه الرقدة تكون الخبلة" فإن قال قائل: فقد روي في النوم في النهار شيء يوجب الكراهة سوى ما ذكرت قيل له: قد روي ذلك عن عثمان بن عفان

Mas'alah: What is the hadith about sleeping in the morning preventing provision?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1077

- 1074

Mas'alah: What is the hadith about sleeping in the morning preventing provision?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1077

ما حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا معلى بن منصور، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن إسماعيل بن أمية، عن موسى بن عمران بن مناح، عن أبان بن عثمان، عن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الصبحة تمنع بعض الرزق" - [104] - قال أبو جعفر: غير أن أهل الإسناد يضعفون هذا الإسناد ; لأنه عن إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده وإن كانوا لا يتحامون روايته، فإن قال: فهل في ذلك شيء عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، قيل له: قد روي في ذلك عن عبد الله بن الزبير

Mas'alah: What did Abdullah ibn al-Zubayr say about sleeping at Duha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1078

ما حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي سفيان عن عبيد بن عمير أن عبد الله بن الزبير قال: "يا عبيد بن عمير أما علمت أن الأرض عجت إلى ربها عز وجل من نومة العلماء بالضحى مخافة الغفلة عليهم" وفيما ذكرنا ما يوجب اجتناب ما فيه هذا الخوف الذي قد ذكرناه وما سواه فيما قد ذكرناه فيه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the hadith of Ibn Abbas about the meaning of the verse on offspring?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1079

باب المستخرج من حديث عبد الله بن عباس الذي يرفعه بعض رواته إلى النبي صلى الله عليه وسلم , ويوقفه بعضهم على ابن عباس في المراد بقول الله عز وجل: (وأتبعناهم ذرياتهم بإيمان ألحقنا بهم ذرياتهم)

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about believers and their offspring?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1080

حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا عمرو بن مرة قال: سألت سعيد بن جبير عن هذه الآية: (والذين آمنوا وأتبعناهم ذرياتهم بإيمان) ، قال: قال ابن عباس: "المؤمن ترفع له ذريته ليقر الله عز وجل عينه، وإن كانوا دونه في العمل" - [106] - قال أبو جعفر: هكذا يحدث شعبة بهذا الحديث عن عمرو بن مرة لا يتجاوز به ابن عباس، وأما الثوري فكان يحدث به عن شيخ له يقال له سماعة عن عمرو بن مرة فيروي محمد بن بشر العبدي عنه أنه رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ويروي محمد بن يوسف الفريابي عنه أنه أوقفه على ابن عباس

Mas'alah: What is the hadith about Allah raising the offspring of the believer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1081

1075 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا أحمد بن شكيب الكوفي، قال: حدثنا محمد بن بشر، عن سفيان، عن سماعة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل ليرفع ذرية المؤمن معه في درجته وإن كان لم يبلغها في العمل ليقر بهم عينه" ثم قرأ: {والذين آمنوا وأتبعناهم ذرياتهم}

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about raising the offspring of believers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1082

وكما حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان قال: حدثني سماعة قال: حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولم يرفعه قال: "إن الله عز وجل ليرفع ذرية المؤمن في درجاته ليقر بهم عينه وإن كانوا دونه في العمل" قال أبو جعفر: وقد روى هذا الحديث أيضا عن عمرو بن مرة قيس بن الربيع الأسدي فلم يتجاوز به ابن عباس كما حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا قيس بن الربيع عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ثم ذكر مثل حديثه، عن الفريابي عن سفيان عن سماعة، وزاد: ثم قرأ: {والذين آمنوا وأتبعناهم ذرياتهم بإيمان} ، الآية قال أبو جعفر: وهذا الحديث فنحن نحيط علما لو لم نجد أحدا من رواته رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن ابن عباس لم يأخذه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم إذ كان الذي فيه إخبار عن الله عز وجل بمراده في الآية المذكورة فيه، وذلك مما لا يؤخذ من غير النبي صلى الله عليه وسلم ثم تأملنا نحن ما في هذا الحديث فوجدنا فيه رفع الله عز وجل - [108] -

ذرية المؤمن الذين اتبعوه بإيمان بالمؤمن الذين هم ذريته ليقر بهم عينه وإلحاقه إياهم به , ووجدنا غير النبي صلى الله عليه وسلم من المؤمنين قد دخل في ذلك فعقلنا بذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أدخل في ذلك منهم , وأنه في إلحاق الله عز وجل به ذريته المتبعة له بالإيمان به ليقر عينه بذلك أولى من سائر المؤمنين سواه , وإنما كان ذلك لسائر المؤمنين سواه ليقر به أعينهم كان له في ذريته المتبعة له بالإيمان أولى , وكانوا بذلك منه أحرى , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the most despicable name according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1083

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أخنع الأسماء ما هو منها

1076 – حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل اللخمي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أخنع الأسماء عند الله رجل تسمى باسم ملك الأملاك" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على ما المراد به ما هو، فوجدنا الخنع إنما يراد به الذل والخضوع , يقال منه: خنع الرجل خنوعا إذا خضع فذل، فكان الخضوع والذلة إنما وقعت في هذا على – [110] – ذي الاسم لا الاسم نفسه ; لأن الاسم لا يلحقه ذم ولا مدح وكان ذلك كقوله عز وجل: {سبح اسم ربك الأعلى} [الأعلى: 1] في معنى سبح اسم ربك الأعلى باسمه، فكقوله عز وجل في قصة نبيه لوط صلى الله عليه وسلم:

{ونجيناه من القرية التي كانت تعمل الخبائث} [الأنبياء: 74] ليس يريد بذلك القرية نفسها، وإنما يريد أهلها الذين كانوا يعملون الخبائث وكقوله عز وجل: {وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون} [النحل: 112] ، يريد: أهلها لا هي نفسها ثم بين عز وجل مراده ذلك فيها بقوله: {ولقد جاءهم رسول منهم} [النحل: 113] ، وكان المراد بملك الأملاك الله عز وجل، فكان المسمى باسم من أسمائه عز وجل متكبرا فرده الله عز وجل بذلك إلى الخضوع والذلة , إذ كان أكبر أسمائه عز وجل إنما هي صفاته التي يبين بها عز وجل عن خلقه من الرحمة ومن العزة ومن العظمة ومن الجلال , ومن ما سوى ذلك عز وجل، فكان بما سوى ذلك من أسمائه عز وجل كاسمه الأعظم مما قد قال جل وعز: {هل تعلم له سميا} [مريم: 65] فقصر بالخلق عن ذلك , وتفرد به تبارك وتعالى وأضاف أسماءه إليه فقال عز وجل {ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها} [الأعراف: 180] ، وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the Prophet mean by the devil making food lawful when Allah's name is not mentioned?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1085

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن الشيطان يستحل طعام القوم إذا لم يذكروا اسم الله عليه ما المراد بذلك الاستحلال؟"

Mas'alah: What did the Prophet do when a bedouin and a girl tried to eat without mentioning Allah's name?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1086

1077 – حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل، قال حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن معمر، قال: حدثني سليمان الأعمش، عن زيد بن وهب الجهني، عن حذيفة بن اليمان، قال: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتي بجفنة، فكف عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا لا نضع أيدينا حتى يضع يده , فجاء أعرابي كأنه يطرد حتى يهوي إلى الجفنة فأكل منها، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فأجلسه ثم جاءت جارية فأهوت بيدها تأكل فأخذ بيدها فأجلسها ثم قال: "إن الشيطان يستحل طعام القوم إذا لم يذكروا اسم الله عليه , وإنه لما رآكم كففتم جاء بالأعرابي ليستحل به، ثم جاء بالجارية ليستحل بها، فوالله الذي لا إله غيره إن يده في يدي مع أيديهما" قال أبو جعفر: وأهل العلم جميعا بالحديث يقولون: إن معمرا غلط في إسناد هذا الحديث عن الأعمش وإن الصحيح في إسناده

Mas'alah: What did the Prophet say about the devil making food lawful when Allah's name is not mentioned?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1087

1078 – هو ما حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن الصلت الكوفي، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي حذيفة، عن حذيفة، قال: كنا إذا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الطعام لم نضع أيدينا فيه حتى يضع رسول الله

صلى الله عليه وسلم يده , وإنا حضرنا معه طعاما فجاء أعرابي كأنه يدفع حتى ذهب ليضرب يده في الطعام، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده , ثم جاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضرب يدها في الطعام فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يدها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الشيطان يستحل الطعام لا يذكر عليه اسم الله عز وجل , وإنه جاء بهذا الأعرابي وهذه الجارية يستحل بهما طعامكم، فوالذي نفسي بيده إن يده مع أيديهما في يدي الساعة"

Mas'alah: What does the author say about the narrator Abu Hudhayfah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1089

– 1080

Mas'alah: What does the author say about the narrator Abu Hudhayfah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1089

فوجدنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال: حدثنا داود بن عمرو الضبي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة، وكان من أصحاب عبد الله عن عائشة، قالت: قلت: يا رسول الله: إن صفية امرأة، فقالت بيدها: أي: إنها قصيرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد مزجتيها بكلمة لو مزجت بها البحر لمزجته" , قالت: وحكيت عند النبي صلى الله عليه وسلم رجلا، فقال: ما يسرني أني حكيت رجلا وإن لي كذا وكذا – [114] – قال أبو جعفر:

فوقفنا بذلك على أنه من أصحاب عبد الله بن مسعود وكان في ذلك ما قد دل على جلالة مقداره وعلو منزلته , ثم طلبنا القبيلة التي هو منها فوجدنا البخاري قد ذكره في تاريخه، قال: واسمه سلمة بن صهيبة الأرحبي وأرحب من همدان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about covering vessels and extinguishing lamps?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1090

– 1081

Mas'alah: What is the ruling on mentioning Allah's name when eating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1093

– 1084

Mas'alah: What is the ruling on mentioning Allah's name when eating?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1093

ثم وجدناه صلى الله عليه وسلم قد روي عنه في غير هذا الحديث ما يكون من الشيطان عند ذلك

– 1085

Mas'alah: What is the analysis of the chain of transmission for the hadith on deficient prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1099

قال أبو جعفر: ولما وقع هذا الاختلاف في إسناد هذا الحديث كما ذكرنا. ووجدناه إنما يدور على عبد ربه بن سعيد ثم الذين اختلفوا عنه فيه هم شعبة والليث وابن لهيعة، فيقول شعبة فيه: عن – [127] – أنس بن أبي أنس ويقول الليث وابن لهيعة فيه مكان ذلك: عن عمران بن أبي أنس فكان معقولا في ذلك أنه كما قال الليث وابن لهيعة فيه لا كما قال شعبة فيه ; لأن عمران بن أبي أنس رجل معروف قد رويت عنه أحاديث سوى هذا الحديث ; ولأن أنس بن أبي أنس لا يعرف لا سيما وقد رد بعض رواة هذا الحديث ابن أبي أنس هذا إلى أنه من أهل مصر فعقلنا بذلك أن أهل مصر بنسبه أعلم به من غيرهم , ثم وجدناهم بعد ذلك مختلفين في الرجل الذي يحدث عنه عبد الله بن نافع بن العمياء فيقول شعبة: إنه عبد الله بن الحارث وإن الذي يحدثه عنه عبد الله بن الحارث هو المطلب ويقول مكان ذلك الليث وابن لهيعة عن ربيعة بن الحارث مكان عبد الله بن الحارث في حديث شعبة وعن الفضل بن العباس مكان المطلب في حديث شعبة. فتأملنا ذلك فوجدنا ربيعة بن الحارث هو ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم ويكنى أبا أروى وكانت وفاته في خلافة عمر رضي الله عنه بالمدينة وكان أسن من عمه العباس بن عبد المطلب بسنتين وله ابن قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about loving the family of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1100

1097 – ما قد حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب بن ربيعة، قال: جاء العباس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم – [128] – وهو مغضب فقال: "ما شأنك يا عم رسول الله؟" فقال: ما لنا ولقريش قال: "ما لك ولهم خيرا" ، قال: يلقى بعضنا بعضا بوجوه مشرقة فإذا لقونا لقونا بغير ذلك , قال: فغضب حتى استدر عرق بين عينيه , فلما أسفر عنه قال: "والذي نفس محمد بيده لا يدخل قلب امرئ إيمان حتى يحبكم لله ولرسوله" , ثم قال: "ما بال رجال يؤذوني في العباس إن عم الرجل صنو أبيه" – [129] – قال أبو جعفر: والمطلب بن ربيعة هذا هو صاحب حديث الصدقات الذي

Mas'alah: What is the analysis of the chain of transmission for the hadith on deficient prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1101

قال أبو جعفر: فعقلنا بذلك أنه محال أن يكون عبد الله بن نافع بن العمياء لقي ربيعة بن الحارث وكان موهوما أن يكون قد لقي عبد الله بن الحارث وكان محالا أن يكون ربيعة بن الحارث يروي – [131] – عن الفضل بن عباس الذي سنه فوق سن أبيه فكان الصحيح فيما اختلف فيه شعبة والليث وابن لهيعة في إسناد هذا الحديث فيما بعد عبد الله بن نافع بن العمياء كما قال شعبة فيه , والله أعلم.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's final illness and Abu Bakr leading prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1102

1099 – حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، قال: حدثنا الفريابي، ح وما حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا بكر بن بكار، وما حدثنا ربيع المرادي، قال: حدثنا أسد، قالوا جميعا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أرقم بن شرحبيل، قال: سافرت مع ابن عباس من المدينة إلى الشام فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مرض مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة فقال: "ادع لي عليا" فقالت: ألا ندعو لك أبا بكر قال: "ادعوه" فقالت – [132] – حفصة: ألا ندعو لك عمر قال: "ادعوه" فقالت أم الفضل: ألا ندعو لك العباس عمك قال: "ادعوه" , فلما حضروا رفع رأسه ثم قال: "ليصل للناس أبو بكر" فتقدم أبو بكر يصلي بالناس ووجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج يهادى بين رجلين فلما أحسه أبو بكر سبحوا، فذهب أبو بكر يتأخر، فأشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم: "مكانك" ، فاستتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انتهى أبو بكر من القراءة، وأبو بكر قائم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فائتم أبو بكر برسول الله صلى الله عليه وسلم وائتم الناس بأبي بكر – [133] –

Mas'alah: What is the discussion about the timing of the revelation of the verse regarding cutting palm trees?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1113

قال أبو جعفر: فقال قائل: في حديث يونس الذي رويته من هذه الأحاديث ما قد دل

أن نزول قوله عز وجل: {ما قطعتم من لينة} [الحشر: 5] الآية، إنما كان ذلك بعد أن كان منهم من القطع والتحريق ما كان , وهذا يدل على أن هذا الحديث محال ; لأن الله عز وجل لا ينزل على رسوله صلى الله عليه وسلم شيئا إلا ما يفيد به أمته، يعني ليستعملوه في فرائضه - [143] - عليهم وفي تعبده إياهم. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا الحديث لم يستوعب السبب الذي كان فيه نزول هذه الآية , وأنه قد كان من المسلمين قبل نزولها ما كان من نزولها فيه عليهم أكبر الفائدة ولم نجده إلا في حديث يروى عن عبد الله بن عباس

Mas'alah: What is the author's response to the apparent contradiction between the hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1115

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن الذي في ذينك الحديثين من السبب الذي كان فيه نزول هذه الآية كما فيهما , وأن ما في حديث أبي بكر رضي الله عنه هذا غير مخالف لذلك ; لأنه قد كان على علم من عود الشام إلى أيديهم ومن فتحهم لها ومن غلبتهم الروم عليها بما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمهم إياه من ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about the conquest of Yemen and Iraq and the virtue of Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1116

1112 - حدثنا يونس، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، أن مالكا، حدثه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن سفيان بن أبي زهير، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون , وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون" - [147] -

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the conquest of Iraq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1116

1113 - وكما حدثنا أبو أمية، حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن سفيان بن أبي زهير، ثم ذكر هذا الحديث. غير أنه قال: "ثم تفتح العراق" ، وزاد قال عبد الله بن الزبير: ثم بلغني أن سفيان بالموسم فأتيته فسألته عن هذا الحديث، فقال: أشهد لسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أعاده عنه كما حدثني

Mas'alah: What did the Prophet say about poverty and future conquests?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1117

1114 - وكما حدثنا محمد بن سنان الشيزري، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال:

حدثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثنا نصر بن علقمة، عن جبير بن نفير، عن عبد الله بن حوالة، قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فشكونا إليه الفقر والعري وقلة الشيء، فقال: "أبشروا، فوالله لأنا وكثرة الشيء أخوف عليكم من قلته، والله لا يزال هذا الأمر فيكم حتى تفتح لكم أرض فارس والروم وأرض حمير، وحتى تكونوا أجنادا ثلاثة: جند بالشام وجند بالعراق وجند باليمن، وحتى يعطى الرجل المائة الدينار فيسخطها" ، قال ابن حوالة: فقلت: يا رسول الله من يستطيع الشام وبها الروم ذوات القرون؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والله ليستخلفنكم الله فيها حتى تظل العصابة منهم البيض قمصهم المحلقة أقفاؤهم – [148] – قياما على الرجل الأسود منكم المحلوق , وإن بها اليوم رجالا لأنتم أحقر في أعينهم من القردان في أعجاز الإبل" ، قال ابن حوالة: فقلت: يا رسول الله، خر لي إن أدركني ذلك، قال: "أختار لك الشام فإنها صفوة الله من بلاده , والله يجتبي صفوته من عباده بأهل الإسلام، فعليكم بالشام فإن صفوة الله من الأرض الشام فمن أبى فيسقي بغدر اليمن فإن الله قد تكفل لي بالشام وأهله" فسمعت عبد الرحمن بن جبير يقول: فعرف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نعت هذا الحديث في جزء بن سهيل السلمي وكان ولي الأعاجم، وكان أويدما قصيرا فكانوا يمرون وتلك الأعاجم قيام لا يأمرهم بالشيء إلا فعلوه يتعجبون من هذا الحديث. – [149] –

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about Abu Bakr's instructions to army commanders?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1117

قال أبو جعفر: فكان أمر أبي بكر رضي الله عنه أمراء الأجناد بما أمرهم به في حديثه

الذي رويناه لهذا المعنى الذي في هذه الأحاديث , ولما قد حضهم عليه من الصلاة بإيلياء ومن شد المطايا إليها مما تقدم ذكرنا له في كتابنا هذا , ولما قد روي عنه صلى الله عليه وسلم من قوله: "ومنعت الشام مديها ودينارها" أي أنها ستمنع مديها ودينارها الواجبين في أرضها وذلك لا يكون إلا بعد افتتاحهم إياها وغلبتهم عليها , وسنذكر هذا الحديث فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about men standing for one another?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1118

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قيام الرجال بعضهم إلى بعض

1115 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: ثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، قال: قال ابن شهاب: وأخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، أن عبد الله بن كعب، قال: سمعت كعب بن مالك، يحدث بحديث توبته، قال: فانطلقت أتأمم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلقاني الناس فوجا فوجا يهنئونني بالتوبة , ويقولون: لتهنك توبة الله عز وجل عليك، حتى دخلت المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد حوله الناس فقام إلي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني، والله ما قام رجل من المهاجرين غيره، قال: فكان كعب لا ينساها لطلحة – [151] – 1116 – حدثنا

إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثنا الليث بن سعد، قال: حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، ثم ذكر بإسناده مثله. 1117 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وكان قائد أبيه حين عمي، قال: سألت كعبا عن حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ثم ذكر هذا الحديث. 1118 - حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا يوسف بن بهلول الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس الأودي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، - [152] - عن جده كعب، قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم لما نزلت توبتي فتلقاني طلحة بن عبيد الله يهرول، ثم ذكر بقية الحديث. 1119 - وحدثنا عبيد بن رجال، قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: أحبرنا عبد الرزاق، قال: أحبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، فذكر مثله

1120 - حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جده، قال: قال أبو سعيد الخدري: لما طلع سعد بن معاذ على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما نزلت بنو قريظة على حكمه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم"

1121 -

Mas'alah: What did the Prophet say when Sa'd bin Mu'adh entered the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1121

حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري، قال: حدثنا صالح بن محمد بن صالح بن دينار التمار، ومعن بن عيسى، وعبد العزيز بن عمران، عن محمد بن صالح، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن أبيه، أن سعد بن معاذ، دخل المسجد بعد أن حكم في بني قريظة بما حكم به فيهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قوموا إلى سيدكم"

– 1122

Mas'alah: What did the Companions do when the Prophet wanted to enter his house?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1122

حدثنا يونس، قال: حدثنا معن بن عيسى المديني، عن محمد بن هلال، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يدخل بيته قمنا" – [154] – 1123 – حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، قال: حدثنا محمد بن هلال، ثم ذكر بإسناده مثله

– 1124

Mas'alah: What is the hadith about standing for the Prophet in the morning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1123

حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا خالد بن مخلد القطواني، قال: حدثنا محمد بن هلال، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: كنا نقعد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغدوات فإذا قام إلى بيته لم نزل قياما حتى يدخل بيته "فقال قائل: كيف تقبلون هذه الأحاديث , وأنتم تروون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالفها"

– 1125

Mas'alah: What is the hadith about loving to have people stand for you?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1124

فذكر ما حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا شبابة بن سوار، قال: حدثني المغيرة بن مسلم، قال: حدثنا عبد الله بن بريدة، قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أحب أن يستجم له الرجال قياما وجبت له النار" – [155] – قال أبو جعفر: والمغيرة هذا هو القسملي، ويقال له السراج وهو أحد الأثبات وعبد العزيز بن مسلم القسملي هو أخوه والمغيرة فوقه. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا الحديث عندنا غير مخالف للأحاديث الأول التي رويناها في هذا الباب ; لأن الأحاديث الأول التي رويناها في هذا الباب فيها إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم قيام الرجال بعضهم إلى بعض باختيار القائمين لذلك لا بذكر محبة الذين قاموا لهم إياه منهم , وفي هذا الحديث الذي ذكرته

المحبة من الذي يقام له لذلك ممن يقومه له , فتصحيح هذين المعنيين أن تكون الأحاديث الأول على ما لا محبة فيه لمن يقام له , وهذا الحديث على المحبة لمن يقام له بذلك القيام، فبان بما ذكرنا أن كل جنس من هذين الجنسين محتمل لما حملناه عليه مما ذكرنا، فلم يبن بحمد الله ونعمته تضاد لجنس من هذين الجنسين للجنس الآخر منهما

– 1126

Mas'alah: What does the author say about standing for the Prophet and Sa'd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1125

وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس، قال: "لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكانوا إذا رأوه لم يقوموا له لما يعلموا من كراهته لذلك" – [156] – قال أبو جعفر: فكان ما في هذا الحديث قد دل أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كانوا يتركون القيام له صلى الله عليه وسلم لعلمهم بكراهته لذلك منهم وفي ذلك ما قد دل على أنهم لولا كراهته لذلك منهم لقاموا له وقد تكون كراهته لذلك منهم على وجه التواضع منه صلى الله عليه وسلم لذلك ; لا لأنه حرام عليهم أن يفعلوا ذلك له , وكيف يظن أن ذلك حرام عليهم وقد أمرهم بالقيام إلى سعد بن معاذ وقام بمحضره طلحة بن عبيد الله إلى كعب بن مالك عند نزول توبته مهنئا له بذلك فلم ينهه عنه

– 1127

Mas'alah: What is the chapter on the difficult meaning of the Prophet's curse on the hair-joiner?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1127

باب بيان مشكل مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بلعنه الواصلة والمستوصلة

– 1128

Mas'alah: How did Abu Ja'far reconcile the hadith on hair extensions with scholarly practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1133

قال أبو جعفر: وعائشة أحد من روينا عنها في هذا الباب لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة، فلم يكن يخرج من ذلك إلا ما قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله لم يرده بلعنه ذلك , أو أنه أراده ثم أخرجه منه، ولم يكن أهل العلم المأمونون على نقله يخرجون من حديث قد رووه محتملا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا يوجب ظاهره دخوله فيه إلا بعد علمهم بخروجه منه , ولولا ذلك لسقط عدلهم وكان في سقوط عدلهم سقوط روايتهم، وحاش لله عز وجل أن يكونوا كذلك , والله نستوفق ونسأله السداد

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the heavens groaning and being filled with angels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1134

باب بيان مشكل ما روي من قوله صلى الله عليه وسلم: "أطت السماء وحق لها أن تئط، ما منها موضع قدم" في أحد الحديثين المرويين في ذلك وفي الآخر منهما "ما منها موضع أربع أصابع إلا وفيه ملك ساجد"

1134 – حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى الهمداني ومحمد بن بحر بن مطر البغدادي قالا: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: أخبرنا سعيد وهو ابن أبي عروبة عن قتادة، عن صفوان بن محرز، أن حكيم بن حزام قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أصحابه إذ قال لهم: "هل تسمعون ما أسمع؟" قالوا: ما نسمع من شيء يا رسول الله، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني لأسمع أطيط السماء، وما تلام أن تئط، وما فيها موضع قدم إلا وعليه ملك إما ساجد، وإما قائم"

1135 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، قال: حدثنا إسرائيل بن يونس، عن إبراهيم بن المهاجر، عن مجاهد، عن مورق العجلي، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن السماء أطت وحق لها أن تئط ما فيها موضع أربع أصابع إلا وفيه ملك ساجد , والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله" فقال قائل: وهل تعقلون أن يكون في موضع قدم أو في موضع أربع أصابع ملك ساجد أو راكع؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن هذا الكلام كلام عربي يفهمه المخاطبون , ويقفون على ما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم به – [169] – والعرب تطلق

أن يقال: فلان جالس على كذا لما نقص عنه وفلان جالس على كذا لما يفضل عنه , وذلك موجود في كلام الناس، يقولون: فلان جالس على الحصير وهي مقصرة عنه، وجلوسه في الحقيقة عليها وعلى غيرها من الأرض ومما سواها , ويقولون: فلان جالس على الحصير الفاضلة عنه، وكانت حقيقة ذلك أن جلوسه على بعضها لا على كلها , ولما كان ذلك كذلك كان مثله قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين الحديثين "ما منها موضع قدم" أو "ما منها موضع أربع أصابع إلا وعليها ملك، إما ساجد وإما راكع" على معنى إلا: وفيه ملك ساجد، أو: إلا وعليه ملك راكع أو ساجد، على أن كونه عليه في الحقيقة كون عليه وعلى غيره كما كان الجلوس على الحصير المقصرة على الجالس عليها جلوسا عليها وعلى ما سواها، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: Why did the Prophet correct al-Bara's wording from 'Your Messenger' to 'Your Prophet'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1137

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رده على البراء بن عازب لما سأله عما يقوله إذا أوى إلى فراشه مما ذكره أنه يقوله فيه "ورسولك الذي أرسلت" بقوله "ونبيك الذي أرسلت"

1136 - حدثنا محمد بن عمرو بن يونس المعروف بالسوسي، قال: حدثنا عمرو بن محمد العنقزي، عن فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا براء، ما تقول إذا أويت إلى فراشك؟"

قال: قلت: الله عز وجل ورسوله أعلم قال: "فإذا أويت إلى فراشك طاهرا فتوسد يمينك وقل: اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك رهبة ورغبة إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت" ، فقلت كما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غير أني قلت: ورسولك الذي أرسلت، قال: فطعن النبي صلى الله عليه وسلم بأصبعه في صدري، فقال لي: "ونبيك الذي أرسلت" ففعلته

1137 - حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن سابق، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن الحكم، عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة , وليكن آخر ما تقول: اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت، فإن مت مت على الفطرة" - [172] - 1138 - حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا سعد بن شعبة بن الحجاج ابن ورد العتكي، قال: سمعت أبي يحدث عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، أن النبي صلى الله عليه وسلم أسر إلى رجل فقال: "إذا أردت أن تنام فقل" ثم ذكر مثله. 1139 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني أبو إسحاق، عن البراء بن عازب، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلا أن يقول إذا أوى إلى فراشه ثم ذكر مثل بقية حديث أبي أمية عن محمد بن سابق. - [173] - 1140 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله.

Mas'alah: What is the reason the Prophet corrected al-Bara's supplication wording?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1139

فسأل سائل عن المعنى الذي رد رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجله على البراء قوله: ورسولك الذي أرسلت وأمره إياه أن يقول مكان ذلك: ونبيك الذي أرسلت ما هو؟ فكان جوابنا له في ذلك وبالله التوفيق عز وجل وعونه: أن قوله: ورسولك الذي أرسلت، ليس فيه إلا الرسالة خاصة , والذي رد عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأمره أن يقول مكان ذلك , وهو: ونبيك الذي أرسلت يجمع الرسالة والنبوة جميعا فكان أولى مما يكون على الرسالة دون النبوة , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a widow using kohl during her waiting period?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1144

حدثنا يونس، قال: حدثنا علي بن معبد، عن عبيد الله بن عمرو، عن يحيى بن سعيد، عن. . . ثم ذكر بإسناده مثله. 1146 –

Mas'alah: What is the chapter heading about the names of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1146

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أسمائه

Mas'alah: What are the five names of the Prophet mentioned in a hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1147

1150 – حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن لي خمسة أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله عز وجل بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الله الناس على قدمي، وأنا العاقب" والعاقب الذي ليس بعده أحد، وقد سماه الله عز وجل رءوفا رحيما، قال أبو جعفر: فكان ما في هذا الحديث من تسمية الله عز وجل إياه رءوفا رحيما إما من كلام جبير وإما من كلام من سواه من رواته

Mas'alah: What are the six names of the Prophet according to Jubayr ibn Mut'im?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1148

1151 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا أبي وشعيب بن الليث، عن الليث بن سعد، عن خالد وهو ابن يزيد عن ابن أبي هلال وهو سعيد عن عتبة بن مسلم، عن نافع بن جبير، أنه دخل على عبد الملك بن مروان فقال له: "أتحصي أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان جبير بن مطعم يعدها قال: – [182] – نعم هي ستة: محمد وأحمد وخاتم وحاشر وعاقب وماح , فأما الحاشر فبعث مع الساعة نذيرا لكم بين يدي عذاب شديد، وأما عاقب فإنه أعقب الأنبياء صلوات الله عليهم، وأما ماح فإن الله عز وجل محا به سيئات من اتبعه" – [183] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث زيادة اسم على الأسماء المذكورة في

الحديث الذي ذكرنا قبله وهو خاتم

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's additional names?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1149

1152 – حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني، قال: حدثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن أبي موسى الأشعري، قال: سمى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه بأسماء فقال: "أنا محمد وأحمد والمقفي والحاشر ونبي التوبة ونبي الملحمة" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث من أسمائه المقفي، ومعناه معنى العاقب المذكور في الحديثين اللذين رويناهما قبله، وفيه من أسمائه اسمان آخران غير الأسماء المذكورة فيهما، وهما نبي التوبة ونبي الملحمة، وسأل سائل عن المعنى الذي به زاد بعض ما في هذه الأحاديث – [184] – على ما سواه منها؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن الأسماء إنما هي أعلام لأشياء يراد بها التفريق بينها وإبانة بعضها من بعض , وكانت الأسماء تنقسم قسمين: فقسم منها تكون الأسماء فيه لا لعلة، كالحجر وكالجبل , وكما سوى ذلك مما لم يسم بمعنى فيه ومنها ما يسمى به لمعنى فيه من صفاته: كمحمد صلى الله عليه وسلم من الحمد، وكأحمد من الحمد أيضا، فكان هذان الاسمان من أسمائه صلى الله عليه وسلم وهما اسمان قد ذكرهما الله جل وعز في كتابه فقال: {محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار} [الفتح: 29] ، وقال تعالى فيما كان عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم خاطب به قومه: {إني رسول الله إليكم مصدقا لما بين يدي من التوراة ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد}

[الصف: 6] ، فكان هذان الاسمان من صفاته صلى الله عليه وسلم، فوقفنا بذلك على أنه جائز أن يسمى بصفاته سوى الحمد كما سمي بالحمد الذي هو من صفاته، فسمي الماحي ; لأن الله عز وجل يمحو به الكفر , وسمي الحاشر ; لأن الناس يحشرون على قدمه , وسمي العاقب ; لأنه أعقب من قبله من الأنبياء صلوات الله عليهم وسمي خاتما ; لأنه خاتم النبيين وذكر الله عز وجل ذلك في كتابه فقال: {ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين} [الأحزاب: 40] , وسمي المقفي ; لأنه قفى من قبله من الأنبياء , وسمي نبي التوبة ; لأن الله عز وجل تاب به على من تاب من عباده , وذكر ذلك في كتابه من قوله عز وجل: {لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم} [التوبة: 117] ، - [185] - وسمي نبي الملحمة ; لأنه سبب القتال هو الملحمة. وكل هذه الأسماء مشتقة من صفاته صلى الله عليه وسلم، وفي حديث محمد بن جبير، وقد سماه الله عز وجل: رءوفا رحيما انتزاعا بذلك من قول الله عز وجل: {لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم} فدل ذلك أنه جائز أن يسمى بصفاته كلها، وأن ما سمي به من ذلك لاحق بأسمائه التي قد سمي بها قبل ذلك كما لحق بأسماء علي عليه السلام الاسم الذي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه لما تترب بالتراب بقوله له: "قم يا أبا تراب" ، قال سهل بن سعد: فما كان له اسم أحب إليه منه، وسنذكر ذلك الحديث وما يدخل في معناه في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى وكان جائزا أن يذكر ببعض أسمائه , ولا يكون القصد إلى بعضها دليلا أن لا أسماء له غيرها , فعلى هذا المعنى عندنا والله أعلم جاءت هذه الآثار على ما جاءت به مما فيها , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the author say about the explanation of the previous narrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1158

وفيما ذكرنا بيان لما ذكرنا مما قد تقدم وصفنا له في احتمال ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the reason for the revelation of the verse about the hardness of hearts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1159

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبب الذي من أجله قال عبد الله بن مسعود ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله عز وجل بقوله: {ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله} [الحديد: 16] الآية

حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عون بن عبد الله يعني ابن عتبة بن مسعود عن أبيه أن ابن مسعود قال: "ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله بهذه الآية: {ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله} [الحديد: 16] إلا أربع سنين"

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the time between their Islam and the revelation of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1161

حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وحدثنا يزيد بن سنان – [195] – أيضا، كل واحد منهما قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: أخبرنا موسى بن يعقوب الزمعي قال: حدثني أبو حازم، عن عامر بن عبد الله بن الزبير أخبره عن أبيه أن عبد الله بن مسعود أخبره أنه قال: "لم يكن بين إسلامهم وبين أن نزلت هذه الآية يعاتبهم الله عز وجل بها إلا أربع سنين: {ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد} [الحديد: 16] فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون" قال أبو جعفر: فطلبنا السبب الذي من أجله عوتبوا بما في هذه الآية

Mas'alah: What did the companions ask the Prophet regarding stories and reminders?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1162

1157 – فوجدنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي قد حدثنا – [196] – قال: حدثنا إسحاق بن راهويه، قال: حدثنا عمرو بن محمد القرشي، قال: حدثنا خلاد الصفار، عن عمرو بن قيس الملائي، عن عمرو بن مرة، عن مصعب بن سعد، عن سعد، في قول الله جل وعز: {نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن} [يوسف: 3] الآية، قال: "أنزل الله على رسوله فتلاه عليهم زمانا فقالوا: يا رسول الله لو قصصت علينا فأنزل الله جل وعز: {نحن نقص عليك أحسن القصص} [يوسف: 3] الآية , قال: فتلاه عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله لو حدثتنا، فأنزل الله: {الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني} [الزمر: 23] قال: كل ذلك يؤمرون بالقرآن، قال خلاد: وزاد فيه آخر، قال: قالوا: يا رسول الله: لو ذكرتنا، فأنزل الله عز وجل: {ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم

لذكر الله} [الحديد: 16] " - [197] - قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث سؤالهم رسول الله صلى الله عليه وسلم القصص عليهم، أي: لتلين بذلك قلوبهم فأنزل الله عز وجل عليه: {نحن نقص عليك أحسن القصص} [يوسف: 3] فأعلمهم عز وجل أنه لا حاجة بهم إلى القصص مع القرآن ; لأنه لا يقص عليهم أنفع لهم منه , ثم سألوا أن يحدثهم، فأنزل الله عز وجل عليه في ذلك ما أنزل عليه من أجله مما ذكر في هذا الحديث , وكل ذلك يردهم إلى القرآن ; لأنهم لا يرجعون إلى شيء يجدون فيه الذي يجدون في القرآن. وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the difficult hadith about Abu Musa and the psalms of David?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1163

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله في أبي موسى: "لقد أوتي من مزامير آل داود صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What did the Prophet say about Abu Musa's recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1164

1158 - حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: سمع النبي صلى الله عليه وسلم قراءة أبي موسى فقال: "لقد أوتي هذا من مزامير آل داود" - [199] - 1159 -

حدثنا بكار، قال: حدثنا حسين بن مهدي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did the Prophet say upon hearing Abu Musa's recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1165

1160 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن ابن شهاب، أخبره أن أبا سلمة أخبره أن أبا هريرة حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع قراءة أبي موسى الأشعري فقال: "لقد أوتي هذا من مزامير آل داود"

Mas'alah: What did the Prophet say when he passed by Abu Musa reciting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1166

1161 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، قال: حدثنا شريك بن عبد الله النخعي، عن مالك بن مغول، عن ابن بريدة، عن أبيه، – [200] – وعن أبي إسحاق، رفعه إلى سلمة بن قيس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على أبي موسى الأشعري وهو يقرأ فقال: "لقد أوتي هذا مزمارا من مزامير آل داود"

Mas'alah: What is the meaning of attributing the psalms to the family of David?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1167

1162 - حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، قال: أخبرنا قنان بن عبد الله النهمي، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وسمع أبا موسى يقرأ القرآن، فقال: "لكأن أصوات هذا من أصوات آل داود" - [201] - قال أبو جعفر: ففيما روينا من هذه الأحاديث إضافة ما أوتيه أبو موسى من صوته إلى مزمار من مزامير آل داود، فأضيفت المزامير في ذلك إلى آل داود لا إلى داود صلى الله عليه وسلم، فسأل سائل عن المعنى في ذلك؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن الله عز وجل ذكر داود صلى الله عليه وسلم في كتابه فقال: {ولقد آتينا داود منا فضلا يا جبال أوبي معه} إلى قوله جل وعز: {اعملوا آل داود شكرا} ، فكان الذي يقوله أهل العلم في تأويل قوله: {يا جبال أوبي معه} [سبأ: 10] ما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم عن عيسى بن ميمون عن ابن أبي نجيح عن مجاهد

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement about Abu Musa's recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1168

وما حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى: {يا جبال أوبي معه} [سبأ: 10] قال: "سبحي" - [202] - وأما أهل العربية، فمنهم من كان يذهب في ذلك بأن المراد: {أوبي معه} [سبأ: 10] ، ارجعي معه من الإياب، منهم أبو عبيدة معمر بن المثنى كما قد حدثناه ولاد النحوي عن أبي جعفر المصادري عنه، ويجعل ذلك من الآيات من الأنبياء ومنهم

الفراء يحيى بن زياد فقال في ذلك: - [203] - معنى أوبي: سبحي , ثم ذكر بعد ذلك عن بعضهم أنه كان يقول فيه بمثل الذي ذكرناه عن أبي عبيدة، وكان ما يقوله أهل العلم مما يوافقهم عليهم من يوافقهم عليه من أهل العربية أولى. ولما كان ذلك كذلك وكان التسبيح سببه داود عليه السلام، وكانت تلك الأشياء مأمورة بالتسبيح معه كان كل مسبح معه آلا له، كقول الله عز وجل: {أدخلوا آل فرعون أشد العذاب} [غافر: 46] فسماهم الله: آلا له، لاتباعهم إياه ولعملهم بعمله حتى استحقوا بذلك من العذاب مثل ما يستحقه هو بكفره. ومنه قيل: آل محمد صلى الله عليه وسلم فصلي عليهم معه بقول: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم أو كما صليت على آل إبراهيم، على ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فيما نحن ذاكروه من بعد في كتابنا هذا في موضعه منه إن شاء الله فكان ما ذكر في الآل من المعنى من هذه المعاني إنما ذكر منهم لمكانهم ممن هم آل له , ولما كانوا قد استحقوا ذلك به كان هو به في الاستحقاق لما استحقوه به فوقهم فمثل ذلك: "لقد أوتي - [204] - أبو موسى مزمارا من مزامير آل داود" ومزاميرهم تسبيحهم الذي كان يكون منهم مما داود سببه، فمعقول أن داود صلى الله عليه وسلم سببه في ذلك أوكد من أسبابهم , وأن ما أضيف من المزامير إليهم مضافة إليه صلى الله عليه وسلم , وأن ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لقد أوتي أبو موسى مزمارا من مزامير آل داود" في معنى قوله صلى الله عليه وسلم "مزمارا من مزامير داود صلى الله عليه وسلم" والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on how to deal with someone who commits a wrong?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1169

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ينبغي أن يفعل بمن رأى منه منكرا وبقوله في ذلك: "ولتأطرنه على الحق أطرا"

Mas'alah: What is the ruling on commanding good and forbidding evil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1170

1163 – حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي، قال: حدثنا عمرو بن عون الواسطي، قال: حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي، عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كان من كان قبلكم من بني إسرائيل إذا عمل العامل منهم بالخطيئة نهاهم الناهي تعزيرا , فإذا كان من الغد جالسه وآكله وشاربه كأنه لم يره على خطيئة بالأمس، فلما رأى الله عز وجل ذلك منهم ضرب قلوب بعضهم على بعض , ثم لعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى ابن مريم صلى الله عليهما، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، والذي نفس محمد صلى الله عليه وسلم بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي السفيه ولتأطرنه على الحق أطرا أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض ويلعنكم كما لعنهم"

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement about commanding good and forbidding evil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1171

1164 - حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا موسى بن أعين، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هل تدرون كيف دخل بني إسرائيل النقص؟" قالوا: الله عز وجل ورسوله أعلم قال: "إن الرجل منهم كان يعيب على أخيه الأمر ينكره فما يمنعه ما يرى منه أن يكون أكيله وشريبه، فضرب الله عز وجل قلوب بعضهم ببعض وأنزل فيهم: {لعن الذين كفروا من بني إسرائيل} [المائدة: 78] أربع آيات متواليات" قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فورب محمد لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم وتأطرنه على الحق أطرا، أو ليضربن الله قلوب بعضكم ببعض" - [207] - قال أبو جعفر: فتأملنا قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث "ولتأطرنه على الحق أطرا" فوجدنا أهل اللغة يحكون في ذلك عن الخليل بن أحمد أنه قال: يقال: أطرت الشيء إذا ثنيته وعطفته، وأطر كل شيء عطفه كالمحجن والمنجل والصولجان ووجدناهم يحكون في ذلك عن الأصمعي أنه قال: يقال: أطرت الشيء , وأصرته إذا أملته إليك ورددته إلى حاجتك فكان ما في هذا الحديث من قول النبي صلى الله عليه وسلم: "ولتأطرنه على الحق أطرا" أي تردونه إليه وتعطفونه عليه وتميلونه إليه حتى يكون فيما تفعلونه به من ذلك كالمحجن والمنجل وكالصولجان الذي لا يستطيع أن يخرج مما عطف عليه وثني عليه ورد إليه إلى خلاف ذلك أبدا. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the verse 'Upon you are yourselves'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1172

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقول الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} [المائدة: 105]

Mas'alah: What did Abu Bakr report from the Prophet about the verse 'Upon you are yourselves'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1173

1165 – حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: إنكم لتقرءون هذه الآية {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} [المائدة: 105] وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه يوشك أن يعمهم الله بعقاب"

Mas'alah: What is the second narration from Abu Bakr about the same verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1173

1166 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، قال: حدثنا إسماعيل بن – [209] – أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، أن أبا بكر الصديق، رضي الله عنه قام على المنبر فقال: يا أيها

الناس إنكم تقرءون هذه الآية ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the deficiency in the two narrations from Abu Bakr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1173

قال أبو جعفر: فكان الذي في هذين الحديثين مما خاطب به أبو بكر رضي الله عنه الناس فيهما أنهم يقرءون هذه الآية كما تلاها عليهم , وأنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول، فذكر لهم ما سمعه قاله من هذين الحديثين، ونحن نعلم أنه رضي الله عنه مع حكمته وجلالته وعظم مقداره لا يخاطب الناس بخطاب فيه نقصان , ونعلم أن ما وقع من نقصان في ذلك فمن بعض رواة هذا الحديث لا منه، ثم التمسنا من غير هاتين الروايتين

Mas'alah: What is the third narration from Abu Bakr about the verse and the Prophet's warning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1174

1167 – فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: سمعت أبا بكر الصديق، رضي الله عنه يقول: أيها الناس، إنكم تقرءون هذه الآية من كتاب الله عز وجل تضعونها على غير ما وضعها الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} [المائدة: 105] وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا عمل فيهم – [210] – بالمعاصي أو بغير الحق , ثم لم

يغيروه يوشك أن يعمهم الله بعقاب منه"

Mas'alah: What is the fourth narration from Abu Bakr about the verse and the Prophet's warning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1175

1168 – ووجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: سمعت أبا بكر الصديق، رضي الله عنه على المنبر يقول: أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية وتضعونها على غير موضعها: {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} [المائدة: 105] ثم قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الناس إذا رأوا منكرا لا يغيرونه أوشك أن يعمهم الله بعقابه"

Mas'alah: What is the chain of transmission for Abu Bakr's hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1175

1169 – ووجدنا أحمد بن داود قد حدثنا قال: حدثنا عبيد الله بن محمد التميمي، وعبد الأعلى بن حماد النرسي، قالا: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت إسماعيل بن أبي خالد، قال: حدثني قيس بن أبي حازم، - [211] - عن أبي بكر، قال: سمعته حمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس ثم ذكر بقية هذا الحديث

Mas'alah: What did Abu Bakr say about the misinterpretation of Quran 5:105?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1176

1170 - وحدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد الضبي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: قرأ أبو بكر رضي الله عنه هذه الآية {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} [المائدة: 105] ثم قال: إن الناس يضعون هذه الآية على غير موضعها ألا وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، أو قال: المنكر فلم يغيروه، عمهم الله عز وجل بعقابه"

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the interpretation of Quran 5:105?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1176

قال أبو جعفر: فكان في هذه الأحاديث الأولى بالصديق رضي الله عنه أنه كان قاله , وهو إخباره إياهم أن الناس يضعون هذه الآية التي تلاها عليهم على غير موضعها، فتأملنا ما يروى عن غيره رضي الله عنه في هذه الآية لنعلم بذلك موضعها، هل هو تأويل يوقف عليه أو زمان من الأزمنة يكون؟ , ويكون قبله ما قرأ عليهم رضوان الله عليه ما قد سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقوله في الأمر بالمعروف وتغيير المنكر

Mas'alah: What did Abu Tha'laba report from the Prophet about enjoining good and forbidding evil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1177

1171 - فوجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر الغساني، قال: حدثنا صدقة بن خالد، - [212] - قال: حدثنا عتبة بن أبي حكيم، قال: حدثني عمرو بن جارية، عن أبي أمية، قال: سألت أبا ثعلبة الخشني قلت: كيف تصنع في هذه الآية؟ قال: أي آية؟ قلت: {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} [المائدة: 105] فقال لي: أما والله لقد سألت عنها خبيرا، سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه , ورأيت أمرا لا بد لك منه فعليك بنفسك , وإياك وأمر العوام، فإن من ورائكم أيام الصبر , صبر فيهن مثل قبض على الجمر، للعامل منكم يومئذ كأجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله"

Mas'alah: What is an alternate chain for Abu Tha'laba's hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1177

1172 - ووجدنا ابن أبي مريم قد حدثنا قال: حدثنا الفريابي، - [213] - قال: حدثنا صدقة بن يزيد الخراساني، عن عتبة بن أبي حكيم، عن أبي أمية الشعباني، ولم يذكر قبله عمرو بن جارية قال: سألت أبا ثعلبة الخشني ثم ذكر مثله سواء.

Mas'alah: What is the third chain for the hadith of Abu Tha'laba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1177

1173 – ووجدنا يحيى بن عثمان بن صالح قد حدثنا قال: حدثنا موسى بن هارون البردي، قال: حدثنا محمد بن شعيب بن شابور، عن عتبة بن أبي حكيم، قال: حدثنا عمرو بن جارية، عن أبي أمية، ثم ذكر مثله سواء.

Mas'alah: What does Abu Ja'far explain about the correct interpretation of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1177

قال أبو جعفر: فعقلنا بهذا الحديث أن معنى قول أبي بكر رضي الله عنه: إن الناس يضعون هذه الآية في غير موضعها يريد بها سيعملونها في غير زمنها , وأن زمنها الذي يستعمل فيه هو الزمن الذي وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي ثعلبة بما وصفه به ونعوذ بالله عز وجل منه، وأن ما قبله من الأزمنة فإن فرض الله عز وجل فيه على عباده الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى تعود الأمور إلى ما أمر الله عز وجل أن يكون الناس عليه من امتثال ما أمرهم الله به عز وجل والانتهاء عن ما نهاهم عنه , وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى من الأمر بالمعروف ومن النهي عن المنكر ومن التحذير من عواقب ترك ذلك سوى ما قد تقدمت روايتنا له في هذا الباب

Mas'alah: What did the Prophet say about people who do not forbid wrongdoing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1178

1174 – ما حدثنا إبراهيم، قال: حدثنا وهب بن جرير، وبشر بن عمر الزهراني،

قالا: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي أعز , وأكثر مما يعمله وهو عندي والله أعلم ممن يعمله لا يغيرونه عليهم إلا عمهم الله عز وجل بعقاب"

Mas'alah: What is the chapter on the time when people must focus on themselves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1180

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الزمان الذي يجب على الناس فيه الإقبال على خاصتهم وترك عامتهم

Mas'alah: What did the Prophet say about a future time when people should focus on their own affairs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1181

1176 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن عمارة بن عمرو بن حزم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كيف بكم وبزمان، أو قال: يوشك أن يأتي زمان، يغربل الناس فيه غربلة وتبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا" وشبك بين أصابعه، قالوا: كيف بنا يا رسول الله؟ قال: "تأخذون بما تعرفون وتذرون ما تنكرون وتقبلون على أمر خاصتكم وتذرون أمر عامتكم" - [218] -

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about focusing on one's own affairs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1181

1177 – حدثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير أبو القاسم، قال: حدثني أبي، قال: وأخبرني يعقوب بن عبد الرحمن، ثم ذكر بإسناده مثله سواء.

Mas'alah: What is another variant chain for the hadith about focusing on one's own affairs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1181

1178 – وحدثنا بحر بن نصر، قال: وأخبرنا ابن وهب، قال: وأخبرني يعقوب بن عبد الرحمن الزهري، ثم ذكر مثله غير أنه لم يذكر في إسناده أبا حازم , وإنما قال: قال: وأخبرني يعقوب عن عمارة.

Mas'alah: What is another chain for the hadith about focusing on one's own affairs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1181

1179 – حدثنا محمد بن إسحاق بن يزيد العطار المزني، قال: حدثنا عيسى بن ميناء، قال: حدثنا محمد بن جعفر، عن أبي حازم، عن عمارة بن عامر بن حزم، هكذا قال ابن عامر , وإنما هو ابن عمرو، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith about focusing on one's own affairs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1181

1180 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق وفهد بن سليمان جميعا قالا: حدثنا القعنبي قال: حدثني عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن عمارة بن عمرو عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله سواء

Mas'alah: What did the Prophet say about how to act during times of fitna?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1182

1181 – حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن هلال بن خباب، قال: حدثني عكرمة، قال: حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: بينا نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ ذكرت الفتنة أو ذكرت عنده الفتنة، فقال: "إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم وخفت أمانتهم , وكانوا هكذا" وشبك بين أصابعه، فقلت: فكيف نفعل عند ذلك جعلني الله فداك؟ فقال لي: "الزم بيتك واملك عليك لسانك , وخذ ما تعرف، ودع ما تنكر، وعليك بأمر الخاصة، ودع عنك أمر العامة"

Mas'alah: What did the Prophet advise Abdullah ibn Amr about living among corrupt people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1183

1182 – حدثنا بحر بن نصر، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن عمرو مولى المطلب عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الله بن عمرو: "كيف بك يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت في حثالة من الناس قد مرجت أماناتهم ومرجت عهودهم واختلفوا" فقال عبد الله فكيف بي يا رسول الله؟ قال: "تعمل بما تعرف، وتدع ما تنكر، وتعمل بخاصة نفسك، وتدع عنك عوام الناس"

Mas'alah: What is another chain for the hadith about fitna?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1183

1183 – حدثنا يحيى بن عثمان، قال: حدثنا عبد الله بن محمد الفهمي، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن العلاء بن عبد الرحمن، – [221] – عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله سواء

Mas'alah: What did the Prophet say about how to respond to fitna?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1184

1184 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، قال: حدثني الليث بن سعد، عن عياش بن عباس القتباني، عن بكير بن الأشج، عن بسر بن سعيد، حدثه أن أبا واقد قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونحن جلوس على بساط: "إنها ستكون فتنة" قالوا: كيف نفعل يا رسول الله؟ قال: فرد يده إلى

البساط فأمسك به قال: "تفعلون هكذا" ، وذكر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما أنها ستكون فتنة فلم يسمعه كثير من الناس فقال معاذ: تسمعون ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالوا: ما قال؟ قال: يقول: "إنها ستكون فتنة" ، قالوا: فكيف لنا يا رسول الله؟ أو كيف نصنع؟ قال: "ترجعون إلى أمركم الأول"

Mas'alah: What did the Prophet advise about obeying rulers and following the sunna?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1185

1185 – حدثنا محمد بن خزيمة، وفهد بن سليمان، قالا: حدثنا – [222] – عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو، عن عرباض بن سارية وكان عرباض رجلا من بني سليم من أهل الصفة قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقام فوعظ الناس ورغبهم وحذرهم وقال ما شاء الله أن يقول , ثم قال: "اعبدوا الله لا تشركوا به شيئا وأطيعوا من ولاه الله أمركم ولا تنازعوا الأمر أهله , ولو كان عبدا أسود، وعليكم بما تعرفون من سنة نبيكم والخلفاء الراشدين المهديين، وعضوا على نواجذكم بالحق"

Mas'alah: What did the Prophet say about adhering to his sunnah and the sunnah of the rightly-guided caliphs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1186

1186 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي، عن عرباض بن سارية، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي وعضوا عليها بالنواجذ"

1187 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عمر بن يونس اليمامي، قال: حدثنا عكرمة بن عمار، قال: حدثنا عوف الأعرابي، عن عبد الرحمن، قال أبو جعفر: وهو ابن عمرو السلمي والله – [224] – أعلم. قال: دخلت مسجد دمشق أو حمص فإذا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدثهم فقال: وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ذرفت منها العيون، واقشعرت منها الجلود، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: كأن هذا عند الوداع منك يا رسول الله فأوصنا قال: "أوصيكم بتقوى الله، ولزومكم من بعدي سنتي وسنة الخلفاء الهادية المهدية وعضوا عليها بالنواجذ" قال أبو جعفر: في هذه الآثار تسديد ما في الآثار التي في الباب الأول , وكلها يصدق بعضها بعضا وتخبر أن الأزمنة تختلف وتتباين، وأن كل زمان منها له حكمه الذي قد بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته وأعلمهم إياه وعلمهم بما يعملونه فيه، فعلى الناس التمسك بذلك , ولزومه ووضع كل أمر موضعه الذي أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضعه فيه , وأن لا يخرجوا عن ذلك إلى ما سواه. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the interpretation of the seven oft-repeated verses in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1208

باب بيان مشكل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في تأويل قول الله جل وعز: {ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم} [الحجر: 87]

Mas'alah: What is the greatest surah in the Quran according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1209

1206 – حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني خبيب بن عبد الرحمن، قال: سمعت حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب يحدث عن أبي سعيد بن المعلى، أنه كان في المسجد قائما يصلي، فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فلما صلى أتاه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما منعك أن تجيبني، أما سمعت الله يقول: {يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم} [الأنفال: 24] الآية , ثم قال لي: ألا أعلمك سورة أعظم سورة في القرآن قبل أن أخرج من المسجد" فمشيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كاد أن يبلغ باب المسجد فذكرته، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فاتحة الكتاب هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته"

Mas'alah: What did the Prophet say about the greatest surah in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1210

1207 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد بن المعلى الأنصاري، أن

النبي صلى الله عليه وسلم دعاه وهو يصلي فصلى , ثم أتاه فقال: "ما منعك أن تجيبني إذ دعوتك؟" قال: إني كنت أصلي، قال: ألم يقل الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم} [الأنفال: 24] الآية، ثم قال: "ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن؟" فكأنه نسيها أو نسي , قلت: يا رسول الله الذي قلت، قال: "الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته"

Mas'alah: What is the virtue of Surah al-Fatihah according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1211

1208 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عمر بن يونس اليمامي، قال: حدثنا جهضم بن عبد الله، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن في كتاب الله عز وجل لسورة ما أنزل الله عز وجل علي مثلها" , فسأله أبي عنها، فقال: "إني لأرجو أن لا تخرج من الباب حتى تعلمها" ، فجعلت أتباطأ ثم سأله أبي عنها، فقال: "كيف تقرأ إذا قمت في صلاتك" قلت: أم الكتاب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده ما أنزل الله عز وجل في التوراة ولا في الإنجيل والقرآن، أو قال: الفرقان، مثلها، إنها السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيته"

Mas'alah: What is the virtue of Surah al-Fatihah according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1212

1209 - حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ على أبي بن كعب أم القرآن، فقال: "والذي نفسي بيده ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها، إنها لسبع من المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيته"

Mas'alah: What is the virtue of Surah al-Fatihah according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1213

1210 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الحمد لله هي أم القرآن، والسبع المثاني، والقرآن العظيم" قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار أن فاتحة الكتاب هي السبع المثاني والقرآن العظيم، وقد روي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في ذلك

Mas'alah: What is the interpretation of the seven oft-repeated verses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1214

ما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا محمد بن بكر البرساني قال: أخبرنا ابن جريج قال: حدثني أبي أن سعيد بن جبير أخبره أن ابن عباس قال: {ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم} [الحجر: 87] قال: وقرأها علي سعيد بن جبير بسم الله

الرحمن الرحيم. . . الآية السابعة، وقال سعيد بن جبير: قال لي ابن عباس: "قد أخرجها الله عز وجل لكم , وما أخرجها لأحد قبلكم" - [245] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث من كلام ابن عباس أن فاتحة الكتاب هي السبع المثاني والقرآن العظيم

Mas'alah: What is the interpretation of the seven oft-repeated verses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1215

حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو عاصم قال: أخبرنا ابن جريج عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: {ولقد آتيناك سبعا من المثاني} [الحجر: 87] ، قال: "فاتحة الكتاب" ، ثم قرأ ابن عباس: بسم الله الرحمن الرحيم، وقال: هي الآية السابعة , وقرأ علي سعيد بن جبير كما قرأ عليه ابن عباس قال أبو جعفر: فكان ما في هذا الحديث خلاف ما في حديث ابن مرزوق، وذلك أن في حديث ابن مرزوق أنها السبع المثاني والقرآن العظيم، وفي حديث بكار هذا أنها السبع من المثاني , ولم يذكر غير ذلك، فاحتمل أن يكون معنى قول ابن عباس {ولقد آتيناك سبعا من المثاني} [الحجر: 87] فاتحة الكتاب المرادة بأنها السبع المثاني. وأن معنى: والقرآن العظيم، أي: وآتيناك القرآن العظيم، والدليل على ذلك أنه جاء بالنصب ولم يجئ بالخفض، مع أنه قد روي عن ابن عباس في السبع المثاني ما رواه مجاهد عنه أنها السبع الطول

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the seven long surahs (sab' tiwal)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1216

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس: {ولقد آتيناك سبعا من المثاني} [الحجر: 87] قال: "السبع الطول" ، وروي عنه من رواية سعيد بن جبير عنه ما يوافق ما رواه مجاهد عنه مما ذكرنا. ويخالف ما رواه ابن جريج عن أبيه عن سعيد بن جبير عنه

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Prophet receiving the seven long surahs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1217

كما حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا محمد بن قدامة قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن مسلم: يعني البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: "أوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا من المثاني الطول"

Mas'alah: What is the preferred interpretation of sab' al-mathani according to Abu Ja'far?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1218

حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا علي بن حجر قال: أخبرنا شريك عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله جل وعز: {سبعا من المثاني} [الحجر: 87] قال "السبع الطول" قال أبو جعفر: وكان الأولى بما روي عن ابن عباس في ذلك لما اختلف فيه عن سعيد بن جبير عنه ما رواه مجاهد عنه، وقد روي عن علي

بن أبي طالب أنها فاتحة الكتاب

Mas'alah: What is the meaning of Surah al-Fatihah being the seven oft-repeated verses and the great Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1219

كما حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان عن السدي قال: سمعت عبد خير الهمداني قال: سمعت عليا يقول في قوله جل وعز: {ولقد آتيناك سبعا من المثاني} [الحجر: 87] قال: "فاتحة الكتاب" - [248] - قال: ثم رجعنا إلى طلب المعنى لما في حديث أبي سعيد بن المعلى ولما في حديث أبي هريرة في فاتحة الكتاب أنها السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوجدنا ذلك محتملا أن يكون أريد به: أنها القرآن كله، أي: في الثواب بها أنه كالثواب بالقرآن كله، كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في: {قل هو الله أحد} [الإخلاص: 1] أن الثواب بها كالثواب بثلث القرآن. وأطلق في بعض الآثار أنها ثلث القرآن

Mas'alah: What did the Prophet say about reciting one-third of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1220

1211 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال: حدثنا أبي قال: حدثنا شعبة عن علي بن مدرك عن إبراهيم النخعي عن الربيع بن خثيم

عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن كل ليلة؟" قالوا: ومن يطيق ذلك قال: "قل هو الله أحد"

Mas'alah: What did the Prophet say about reciting one-third of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1221

1212 – وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا بشير أبو إسماعيل، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "أقرأ عليكم ثلث القرآن" فقرأ: قل هو الله أحد حتى ختمها

Mas'alah: What did the Prophet say about Surah al-Ikhlas being a third of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1222

1213 – وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري، قال: حدثنا أبو هلال عن قتادة، عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم , قال: "جزأ الله القرآن ثلاثة أجزاء فقل هو الله أحد جزء منه"

Mas'alah: What did the Prophet say about reciting one-third of the Quran every night?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1223

1214 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي قيس الأودي، عن عمرو بن ميمون، عن أبي مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في كل ليلة" ، فكبر ذلك في أنفسهم، قال: "الله الواحد الصمد ثلث القرآن"

Mas'alah: What did the Prophet say about reciting one-third of the Quran each night?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1224

1215 – وكما حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن سابق، قال: حدثنا مسعر بن كدام عن أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان، عن عمرو بن ميمون الأودي، – [251] – عن أبي مسعود الأنصاري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أيعجز أحدكم أو يغلب أن يقرأ كل ليلة ثلث القرآن" فكأنه ثقل عليهم , فقال: "(الله الواحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد) ثلث القرآن"

Mas'alah: What is the meaning of Surah al-Ikhlas being equivalent to one-third of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1225

1216 – حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا حصين، عن أبي قيس الأودي، عن عمرو بن ميمون، عن أبي مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في كل ليلة؟" فكبر ذلك في أنفسهم، قال: "الله الواحد الصمد ثلث القرآن" قال أبو جعفر: ففي هذه الأحاديث أن

قل هو الله أحد ثلث القرآن، بمعنى أنها ثلث القرآن بالثواب بها , وقد روي أنها تعدل ثلث القرآن

Mas'alah: What is the virtue of reciting Surah al-Ikhlas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1226

1217 – كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، أن مالكا حدثه عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أن رجلا سمع رجلا يقرأ: قل هو الله أحد يرددها، فلما أصبح جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له , – [252] – وكأن الرجل يتقللها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنها لتعدل ثلث القرآن"

Mas'alah: What is the virtue of reciting Surah al-Ikhlas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1227

1218 – وكما حدثنا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة، قال: حدثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي القطيعي، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، قال: أخبرني أخي قتادة بن النعمان أن رجلا كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ: قل هو الله أحد يرددها لا يزيد عليها ولا ينقص، فلما أصبحنا أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إن فلانا قام من الليل

فقرأ قل هو الله أحد يرددها لا يزيد عليها ولا ينقص، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن"

Mas'alah: What is the virtue of reciting Surah al-Ikhlas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1228

1219 – حدثنا نصر بن مرزوق، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا محمد بن خازم، عن موسى الصغير، عن هلال بن يساف، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قرأ قل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن"

Mas'alah: What is the virtue of reciting Surah al-Ikhlas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1229

1220 – وكما حدثنا أبو أمية، والربيع بن سليمان الجيزي، جميعا قالا: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري، عن عمه ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قراءة قل هو الله أحد فقال: "ثلث القرآن أو تعدله"

Mas'alah: What is the virtue of reciting Surah al-Ikhlas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1230

1221 - وكما حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا خالد بن مخلد القطواني، قال: حدثنا سليمان بن بلال، قال: حدثني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن"

Mas'alah: What is the virtue of reciting Surah al-Ikhlas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1230

1222 - وكما حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا المعلى بن منصور، قال: حدثنا سليمان بن بلال، ثم ذكر بإسناده مثله

1223 - وكما حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى وهو ابن سعيد عن يزيد بن كيسان، قال: حدثني أبو حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "احشدوا فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن" فحشد من حشد، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ: قل هو الله أحد ثم دخل، فقال بعضنا لبعض: إني أرى هذا خبر جاءه من السماء، فذاك الذي أدخله ثم خرج , فقال: "إني قلت لكم إني سأقرأ عليكم ثلث القرآن، ألا إنها تعدل ثلث القرآن" قال أبو جعفر: فكان معنى ما في هذه الأحاديث من أن قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن هو معنى الأحاديث التي رويناها قبلها في قل هو الله أحد أنها ثلث القرآن وإذا جاز أن يكون ذلك في قل هو الله أحد بمعنى أنها في الثواب كثلث القرآن جاز في فاتحة الكتاب أيضا في الآثار التي رويت فيها التي تقدم ذكرنا لها في هذا الباب أنها القرآن أن يكون معنى ذلك أنها في الثواب بها كالثواب بالقرآن كله. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the chapter heading say about following Abu Bakr and Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1232

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره للناس بالاقتداء بأبي بكر وعمر والاهتداء بهدي عمار والتمسك بعهد ابن أم عبد رضي الله عنهم

Mas'alah: What did the Prophet say about following Abu Bakr, Umar, Ammar, and Ibn Umm Abd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1233

1224 - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش , عن ربعي بن حراش قال: حدثني من لا أتهم يعني حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اقتدوا باللذين بعدي أبي بكر وعمر واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بعهد ابن أم عبد"

1225 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: - [257] - ثنا سفيان الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، ولم يذكر إبراهيم في حديثه عن مولى لربعي ثم ذكر مثله. 1226 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا حامد بن يحيى البلخي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي، عن حذيفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله

1227 - حدثنا محمد بن النعمان السقطي، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا زائدة بن قدامة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن

حراش، عن حذيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اقتدوا باللذين بعدي: أبو بكر وعمر" 1228 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا يحيى بن حسان، قال: حدثنا سفيان، ثم ذكر بإسناده مثله. - [258] - 1229 - حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، قال: حدثنا حامد بن يحيى، قال: حدثنا ابن عيينة، غير مرة عن عبد الملك، عن ربعي، وحدثنيه مرة أخرى، فقال: أخبرني زائدة، عن عبد الملك، ثم ذكر مثله سواء في إسناده وفي متنه. 1230 - حدثنا علي بن عبد الرحمن، قال: حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن هلال مولى ربعي عن ربعي، عن حذيفة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 1231 - حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الثوري، عن منصور، عن هلال مولى ربعي عن ربعي، عن حذيفة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. - [259] - قال أبو جعفر: قال لنا ابن أبي داود: وهكذا كان في كتابه يعني الأويسي عن منصور لا عن عبد الملك 1232 - قال أبو جعفر: ثم حدثنيه ابن أبي داود مرة أخرى، فقال: ثنا الأويسي، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن هلال، مولى ربعي عن ربعي، عن حذيفة، ثم ذكر مثله سواء

Mas'alah: What did the Prophet say about following Abu Bakr, Umar, Ammar, and Ibn Umm Abd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1235

1233 - وحدثنا يونس بن عبد الأعلى، والربيع بن سليمان، جميعا قالا: حدثنا يحيى بن حسان، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا، قال: حدثنا سالم أبو العلاء، عن

عمرو بن هرم، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اقتدوا باللذين بعدي أبي بكر وعمر وعليكم بهدي عمار وعهد ابن أم عبد" قال أبو جعفر: سالم أبو العلاء هذا هو رجل من أهل الكوفة يقال له: الأنعمي، وهو ثقة مقبول الرواية. وقد روى عنه أبو نعيم، وقال: هو سالم بن العلاء أبو العلاء. – – [260]

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's command to follow Abu Bakr and Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1235

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فكان ما فيه مما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بالاقتداء بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما معناه عندنا , والله أعلم أن يمتثلوا ما هما عليه , وأن يحذوا حذوهما فيما يكون منهما في أمر الدين , وأن لا يخرجوا عنه إلى غيره، ثم تأملنا ما أمرهم به من الاهتداء بهدي عمار رضي الله عنه، فوجدنا الاهتداء هو التقرب إلى الله عز وجل بالأعمال الصالحة , وكان عمار من أهلها، فأمرهم أن يهتدوا بما هو عليه منها , وأن يكونوا فيها كهو فيها , وليس ذلك بمخرج لغيره من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلك المنزلة ; لأن القصد بمثل هذا إلى الواحد من أهله لا ينفي بقية أهله أن يكونوا فيه مثله كما يقول الرجل: موضع فلان من العبادة الموضع الذي ينبغي أن يتمسك به , وليس في ذلك ما ينفي أن يكون هناك آخرون في العبادة مثله أو فوقه ممن يجب أن يكونوا في الاهتداء بهم في ذلك كالاهتداء به فيه

Mas'alah: What is the hadith about guidance, good demeanor, and moderation being a part of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1236

1234 - وقد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا قابوس، وهو ابن أبي ظبيان أن أبا ظبيان، حدثه - [261] - عن عبد الله بن عباس، عن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الهدي والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة" - [262] -

Mas'alah: What is the meaning of guidance (hady) in the hadith about it being a part of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1236

قال أبو جعفر: فكان ذلك الهدي المذكور في هذا الحديث من الأعمال الصالحة بالمكان الذي هو به من أجزاء النبوة , والهدي المراد في هذا الحديث هو التقرب إلى الله عز وجل بالأعمال الصالحة , وكان ذلك موجودا في عمار رضي الله عنه، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم الناس أن يهتدوا به في ذلك، وأن يجعلوه إماما لهم فيه لا على إخراج منه صلى الله عليه وسلم سواه من أصحابه رضوان الله عليهم أن يكونوا في ذلك كهو

Mas'alah: What is the hadith about moderate guidance and not being extreme in religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1237

1235 – حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن، عن أبيه، عن بريدة الأسلمي، قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم نمشي جميعا، فإذا نحن برجل بين أيدينا يصلي يكثر الركوع والسجود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عليكم هديا قاصدا" ، قالها ثلاثا "فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه" – [263] –

Mas'alah: What is the meaning of moderate guidance and the covenant of Ibn Umm Abd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1237

فكان الهدي القاصد في هذا هو في الأشياء المراد بها التقرب إلى الله عز وجل، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالقصد ليدوم ذلك من أهله , ودل ذلك إلى أن الهدي هو العمل المتقرب به إلى الله عز وجل، ثم تأملنا قوله صلى الله عليه وسلم "وتمسكوا بعهد ابن أم عبد" ما الذي أراده به، فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه: {من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا} [الأحزاب: 23] ، وكان ابن أم عبد رضي الله عنه منهم، وكان مع ذلك من الهدي

Mas'alah: What is the hadith about Abdullah ibn Mas'ud resembling the Prophet in his guidance and demeanor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1238

كما حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا يوسف بن عدي الكوفي، قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: "كان عبد الله , يعني ابن مسعود، يشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم دله وهديه وسمته، وكان علقمة يشبه بعبد الله"

وكما حدثنا يوسف، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا سفيان عن جامع عن شقيق قال: أبصر حذيفة عبد الله بن مسعود حين خرج من داره، فقال: "ما رأيت أحدا أشبه دلا برسول الله صلى الله عليه وسلم من لدن أن يخرج من داره إلى أن يدخل فيها من صاحب هذه الدار، ولقد علم المحفوظون من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أنه من أقربهم إلى الله عز وجل وسيلة يوم القيامة"

وكما حدثنا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا غندر، قال: حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن سليمان الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال: "لقد علم المحفوظون من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن ابن أم عبد من أقربهم إلى الله عز وجل وسيلة" - [265] - قال أبو جعفر: ولما كان عبد الله بهذه المنزلة من الهدي ومن الدل في الدنيا، ومن قرب الوسيلة إلى الله عز وجل يوم القيامة كان حريا أن يتمسك بعهده الذي عاهد الله عليه , ثم لم يزل عنه إلى أن يوافيه به يوم القيامة , وليس ذلك بمانع أن يكون في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه منزلته في الدنيا، ومن تلك منزلته في الآخرة , وممن يستحق من التمسك بعهده مثل الذي استحقه ابن أم عبد منه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading for clarifying the problematic hadith about 'shirra'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1241

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لكل عمل شرة"

Mas'alah: What did the Prophet say about every action having a period of zeal and a period of slackening?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1242

1236 - حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا سريج بن النعمان الجوهري، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا حصين، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن لكل عمل شرة , ولكل شرة فترة فإما إلى سنة وإما إلى بدعة , فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى , ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك"

Mas'alah: What is the alternate narration of the hadith about zeal and slackening in actions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1243

1237 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة، عن حصين، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لكل عمل شرة ولكل شرة فترة، فمن كانت فترته إلى سنة فقد أفلح، ومن كانت - [267] - فترته إلى غير ذلك فقد هلك"

Mas'alah: What is the hadith from Ibn Abbas about zeal and slackening in actions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1245

1241 – أخبرنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا محمد بن خازم، عن مسلم الأعور، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن لكل عمل شرة، ثم تكون شرته إلى فترة، فإن كانت فترته إلى سنتي فقد هدي , ومن – [269] – كانت فترته إلى غير ذلك فقد ضل، إني لأقوم وأنام، وأصوم وأفطر، فمن رغب عن سنتي فليس مني"

Mas'alah: What is the meaning of 'shirra' in the hadith about deeds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1246

1242 – حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا صفوان بن عيسى، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن لكل عمل شرة وإن لكل شرة فترة , فإن صاحبها سدد وقرب فارجوه , وإن أشير إليه بالأصابع فلا تعدوه" – [270] – قال أبو جعفر: فطلبنا معنى هذه الشرة المذكورة في هذه الآثار ما هو

Mas'alah: What is the meaning of 'shirra' and 'fatrah' in Islamic practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1247

فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا، قال: حدثنا إبراهيم بن بشار، قال: حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس قال: "ذكر الاجتهاد، فقيل: تلك حدة الإسلام وشرته , ولكل شرة فترة، فمن كانت فترته إلى سنة فقد هدي , ومن كانت فترته إلى بدعة أو ضلالة فقد ضل" قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك على أنها هي الحدة في الأمور التي يريدها المسلمون من أنفسهم في أعمالهم التي يتقربون بها إلى ربهم عز وجل , وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب منهم فيها ما دون الحدة التي لا بد لهم من التقصير عنها والخروج منها إلى غيرها , وأمرهم بالتمسك - [271] - من الأعمال الصالحة بما قد يجوز دوامهم عليه , ولزومهم إياه حتى يلقوا ربهم عز وجل عليه، وروي عنه صلى الله عليه وسلم في كشف ذلك المعنى أنه: "أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل" وقد ذكرنا ذلك , وما قد روي في غير هذا الموضع مما قد تقدم منا في كتابنا هذا فغنينا بذلك عن إعادته , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's prayer for blessing in the measures of Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1255

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعائه لأهل مدينته أن يبارك لهم في صاعهم ومدهم

1249 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، أن مالك بن أنس، أخبره عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم وفي

مدهم" يعني: أهل المدينة

1250 – حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي، قال: حدثنا وهيب بن خالد، قال: حدثنا عمرو بن يحيى المازني، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إبراهيم حرم مكة ودعا لهم , وإني حرمت المدينة ودعوت لهم بمثل ما دعا به إبراهيم صلى الله عليه وسلم لأهل مكة أن يبارك لهم في مدهم وصاعهم"

1251 – حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: كان الناس إذا رأوا الثمر جاءوا به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فإذا أخذه النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم بارك لنا في ثمرنا , وبارك لنا في صاعنا , وبارك لنا في مدنا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك , وإني عبدك ونبيك، وإنه دعا لمكة وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه" قال: ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر. – [287] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآثار وما فيها من قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعائه بالبركة إلى الصاع والمد والمكيال، فكان ذلك عندنا منه والله أعلم إرادة منه به البركة فيما يكال بالصاع والمد والمكيال من الثمار التي هي أموال أهل المدينة , ومنها عيش ساكنيها , وكان قصده بذلك إلى الصاع والمد والمكيال قصدا منه إلى المكيل بهذه الأشياء , ومثل هذا من كلام العرب قول الله عز وجل: {واسأل القرية التي كنا فيها والعير التي أقبلنا فيها} [يوسف: 82] وكانت المدينة دار الثمار لا ما سواها , فقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدعاء لأهل تلك الثمار بالبركة فيما يعتبرون ثمارهم , وفيما يبيعونها به , وفيما يقضون دينهم منها به , وفيما يعولون به

من يعولونه , ولم تكن دار ما يستعمل فيه سوى المكاييل من الموازين , فيحتاجوا إلى الدعاء لهم بالبركة في موازينهم كما احتاج إلى الدعاء لهم بالبركة في مكاييلهم , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the qirat mentioned in the hadith about conquering a land?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1265

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إنكم ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط" ما مراده بذلك القيراط؟

1256 - حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني حرملة بن عمران التجيبي، عن عبد الرحمن بن شماسة المهري، قال: سمعت أبا ذر رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنكم ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط، فاستوصوا بأهلها خيرا فإن لهم ذمة ورحما , فإذا رأيتم رجلين يقتتلان في موضع لبنة ; فاخرج منها" قال: فمر بربيعة وعبد الرحمن ابني شرحبيل ابن حسنة يتنازعان في موضع لبنة فخرج منها. فقال قائل: كيف تقبلون هذا , وأنتم تجدون ذكر القيراط جاريا على ألسن الناس جميعا ومذكورا في سائر البلدان سوى البلد الذي أضيف ذلك القيراط في هذا الحديث إلى أهله , وتجدون ذكره أيضا في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم. وذكر

1257 - ما قد حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي، قال: حدثنا أحمد بن محمد

الأزرقي، قال: حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد، عن جده، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما بعث الله نبيا إلا راعي غنم" قالوا: وأنت يا رسول الله؟ فقال: "نعم كنت أرعى بالقراريط" ومن ذلك ما قد روي عنه صلى الله عليه وسلم: فيمن مشى مع جنازة حتى يصلى عليها أن له قيراطا , وأنه إن انتظر دفنها كان له قيراطان وسنذكر ذلك بأسانيده في موضع غير هذا فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله. ومن ذلك ما قد روي عنه صلى الله عليه وسلم: من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد نقص من أجره كل يوم قيراط. وسنذكر ذلك أيضا فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله، - [296] - فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه: أن الناس جميعا في سائر البلدان في ذكر القيراط كما وصف , والقيراط المراد في حديث أبي ذر الذي روينا ليس من هذه القراريط المذكورات في هذه الآثار في شيء وإنما هو شيء موجود في كلام أهل تلك المدينة التي وعدهم النبي صلى الله عليه وسلم بافتتاحها , وذكر لهم أهلها ورحمهم به وأوصاهم بهم خيرا وهي مصر، وموجود في كلام أهلها أعطيت فلانا قراريطه إذا سمعه ما يكرهه وإذا خاطبه بما لا يحب مخاطبته به , ويحذر بعضهم بعضا فيقول: اذهب عني لا أعطيك قراريطك، يعني: سبابك وإسماعك المكروه الذي لا تحب أن تسمعه , وليس هذا بموجود في كلام أهل مدينة سوى أهل مصر فكان إعلام النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه ذلك منهم , ووعده إياهم بفتح مدينتهم التي يذكرون ذلك فيها , وأن أيديهم ستقع عليها حتى يكونوا ذمة لهم، وحتى يستعملوا فيهم ما أمرهم باستعماله فيهم , وكان ذلك من إعلام النبوة , وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a person's right to their seat after leaving and returning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1287

حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: حدثنا خالد بن عبد الله، وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي، عن عمرو بن يحيى، عن محمد بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن وهب بن حذيفة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الرجل أحق بمجلسه، وإن بدت له حاجة فقام إليها , ثم رجع فهو أحق بمجلسه" 1278 - حدثنا فهد بن سليمان، ومحمد بن أحمد الجواربي، قال: - [312] - حدثنا عمرو بن عون الواسطي، قال: حدثنا خالد وذكر بإسناده مثله. 1279 - وحدثنا فهد، قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن عمرو بن يحيى، ثم ذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: وهب بن حذيفة هذا رجل من غفار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

- 1280

Mas'alah: What is the ruling on a person's right to their seat after leaving and returning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1288

وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا محمد بن المنهال الضرير، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا روح بن القاسم، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قام الرجل من مجلسه ,

وقال مرة: من قعد مقعده وأراد أن يرجع إليه، فهو أحق به من غيره"

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on returning to one's seat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1289

– 1281

Mas'alah: What is the ruling on returning to a seat after a long absence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1289

حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا سهل بن بكار، قال: حدثنا أبو عوانة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قام أحدكم من مجلسه , – [313] – ثم رجع إليه فهو أحق به" فقال قائل: أفيكون هذا دليلا على أن من قام من مجلسه , ثم عاد إليه بعد يوم أو أكثر من ذلك أنه أحق به ممن سواه من الناس، إذ كان ذلك إنما يريد به المجالس العامية التي ليست بمملوكات لا المجالس الخاصية المملوكات كالمساجد وكالصحاري التي ينزلها الناس , وكالمواضع من الأمصار المأذون للناس فيها؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك مما نحيط علما أنه لم يرد به العود الذي بينه وبين القيام عن ذلك الموضع الذي أريد العود إليه المدة التي ذكر , ولكنه على العود إلى المجلس الذي قام عنه صاحبه القيام الذي لم يرد به تركه، إنما قام لأمر عرض له على أن يعود إليه فيرجع إلى الجلوس فيه كما كان قبل قيامه عنه , فإذا

كان كذلك كان أحق بمجلسه ذلك , وإذا كان بخلافه لم يكن كذلك وكان هو وسائر الناس فيه سواء من سبق منهم إليه كان أحق به من غيره منهم , وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'There is no sarurah in Islam'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1290

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا صرورة في الإسلام"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'There is no sarurah in Islam'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1291

1282 – حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث الأنصاري قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء، قال أبو جعفر: وهو ابن أبي الخوار، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا صرورة في الإسلام" – [315] – قال أبو جعفر: ولم نجد في هذا الباب حديثا متصل الإسناد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث، فأما ما سواه من الأحاديث المروية فيها، فمنها ما يروى عن ابن عباس مما لا يتجاوز به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فمن ذلك

Mas'alah: What is the chain for the hadith on pointing a weapon at a Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1304

1288 - حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، قال: حدثنا سعيد بن كثير بن عفير، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن علقمة بن أم علقمة، - [324] - عن أمه، عن عائشة، قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the meaning of 'his blood becomes lawful' in the hadith on pointing a weapon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1305

1290 - حدثنا أبو الحسين محمد بن عبد الله بن مخلد الأصبهاني قال: حدثنا إسحاق بن راهويه، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا معمر، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What was reported from Abu Hanifah regarding this ruling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1306

وقد روي عن أبي حنيفة رحمه الله في ذلك ما قد توهمه بعض الناس مخالفة لذلك

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith on being rewarded according to one's intellect?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1321

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن الرجل ليكون من أهل الصلاة ومن أهل الزكاة حتى ذكر سهام الخير وما يجزى يوم القيامة إلا بقدر عقله"

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith on Allah listening to a prophet reciting the Quran melodiously?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1324

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on Allah listening to a prophet reciting the Quran melodiously?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1325

1302 – حدثنا يونس قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن، أخبره عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما يأذن الله عز وجل لشيء ما يأذن لنبي يتغنى بالقرآن" فتأملنا معنى ما أريد في هذا الحديث , فوجدنا الإذن في هذا هو الاستماع. ومنه قوله عز وجل: {إذا السماء انشقت وأذنت لربها وحقت} [الانشقاق: 2] أي: تسمعت ما يأمرها ربها عز وجل به , ولما يحبها منه، فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "ما يأذن الله عز وجل لشيء ما يأذن لنبي يتغنى بالقرآن" أي: ما يستمع لشيء

ما يستمع لنبي يتغنى بالقرآن من تحسينه به صوته؛ طلبا لرقة قلبه به لما يرجو في ذلك من ثواب ربه عز وجل إياه عليه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith on those who do not recite the Quran melodiously?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1326

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'He who does not recite the Quran melodiously is not of us'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1327

1303 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن ابن أبي نهيك، عن سعد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن" – [348] – 1304 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا الليث بن سعد قال: أنبأ عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي نهيك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله. – [349] – سمعت فهدا يقول: قال لنا عبد الله بن صالح: قال لنا الليث بالعراق يعني: في هذا الحديث عن سعد بن أبي وقاص. 1305 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم

قال: ثنا أبي، وشعيب بن الليث قالا: ثنا الليث ح وأنبأ بحر بن نصر قال: قرئ على شعيب بن الليث، حدثني الليث، ثم اجتمعا جميعا قالا: قال: ثنا عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي نهيك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. 1306 - أنبأ الربيع بن سليمان قال: ثنا شعيب بن الليث، قال: ثنا الليث، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي نهيك، عن سعيد، أو سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 1307 - حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن ابن أبي مليكة، عن ابن أبي نهيك، عن سعد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله.

- [350] -

Mas'alah: What are the two interpretations of the hadith about reciting the Quran melodiously?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1327

فتأملنا معنى هذا الحديث فوجدنا الناس فيه على قولين: فقوم منهم يقولون أريد به الاستغناء بالقرآن عن الأشياء كلها ; لأنه قد يكون بذلك الجزاء الجزيل في الآخرة , والوصول به من الله عز وجل إلى عاجل خيره في الدنيا , وقوم يقولون هو على تحسين الصوت ليرق له قلب من يقرؤه فالتمسنا الأولى من هذين القولين بمعناه

Mas'alah: What did Abu Lubabah say about reciting the Quran melodiously?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1328

1308 – فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير، قال: حدثنا عبد الجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة، عن ابن أبي يزيد، قال أبو جعفر: هكذا قال: وإنما هو ابن أبي نهيك، قال: دخلنا على أبي لبابة بن عبد المنذر وإذا رجل رث البيت رث المتاع فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن" فقلت لابن أبي مليكة فمن لم يكن له صوت ولم يحسن؟ قال: يحسنه ما استطاع

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about reciting the Quran melodiously according to Abu Lubabah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1329

1309 – ووجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا يسرة بن صفوان بن جميل اللخمي، قال: حدثنا عبد الجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن أبي نهيك، هكذا قال لنا فهد عن عبد الله، وإنما هو عبيد الله، قال: دخلنا على أبي لبابة بن عبد المنذر فدخلنا على رجل رث البيت رث المتاع رث الحال فسألنا، فقال: من أنتم؟ فكلنا انتسب له قال: مرحبا وأهلا تجار كسبة، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن" فقلت لابن أبي مليكة فمن لم يكن له حلق حسن؟ قال: يحسنه ما استطاع. فكان معنى ما حدثهم به أبو لبابة من هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قد يحتمل أن يكون لما رأوه به من رثاثة الحال، وقد يحتمل أن يكون أراد به حسن الصوت بالقرآن , وكذلك تأوله ابن أبي مليكة عليه في هذا الحديث ثم طلبنا هذا الباب، هل نجده من غير هذا الطريق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

Mas'alah: What is the preferred interpretation of the hadith about reciting the Quran melodiously?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1330

1310 – فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن" ثم رجعنا إلى طلب الأولى به من القولين اللذين ذكرنا، فكان قوله صلى الله عليه وسلم: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن" ذما لمن لم يفعل ذلك كقوله "– [353] – ليس منا من غشنا" "وليس منا من رمانا بالليل" في الأشياء التي تعاض من كانت أو تكون منه صلى الله عليه وسلم مما نحن ذاكروها فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله على الذم لمن كان كذلك وعلى المعنى له منه.

ووجدنا من قرأ القرآن بغير تحسين منه له صوته مريدا بقراءته إياه الأحوال المحمودة مثابا على ذلك غير مذموم عليه , فعقلنا بذلك أن يكون مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: "من لم يتغن بالقرآن" هذا المعنى , ولما انتفى ذلك المعنى عنه , ولم يقل في تأويله غير هذين القولين، وانتفى أحدهما ثبت الآخر منهما وهو الاستغناء به عن سائر الأشياء سواه , والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك القول وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith 'Whoever plunders is not of us'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1331

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، من قوله: "من انتهب

فليس منا"

Mas'alah: What is the ruling on plunder according to Anas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1337

1317 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله , ولم يذكر حميدا

Mas'alah: What is the chapter heading about explaining problematic hadiths on remaining matters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1342

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بقية الأشياء التي من كانت منه أن يكون منه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on attacking Muslims at night?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1344

1326 – حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، قال: حدثني ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من رمانا بالليل فليس منا"

Mas'alah: What does the hadith about attacking at night mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1345

1327 – حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، قال: حدثني سعيد بن أبي أيوب، قال: حدثني يحيى بن أبي سليمان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من رمانا بالليل فليس منا" – [365] – قال أبو جعفر: فنفى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منه واحد من هذين المعنيين أن يكون منه

Mas'alah: What is the ruling on not respecting elders and scholars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1346

1328 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قالا: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثنا مالك بن الخير الزيادي، عن أبي قبيل، عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا" – [366] – فدخل ما في هذا الحديث في معنى ما رويناه قبله

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the previous hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1354

1337 – حدثنا فهد، قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدثنا أبي، عن الأعمش، ثم ذكر بإسناده مثله. فدخل ما في هذه الأحاديث في معنى ما رويناه قبله

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the previous hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1355

1339 – حدثنا بكار، قال: ثنا أبو داود، حدثنا زائدة بن قدامة، عن منصور، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on fearing snakes and leaving them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1356

1340 – حدثنا فهد قال: حدثنا فروة بن أبي المغراء، قال: حدثنا القاسم بن مالك، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن يزيد بن الحكم، عن عثمان بن أبي العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من خشي ثأرهن فليس منا" – [372] – قال أبو جعفر: فدخل ما في هذا الحديث في معنى ما قد ذكرناه قبله

Mas'alah: What does the hadith say about rulers and assisting them in oppression?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1360

1344 – حدثنا حسين بن نصر، قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان، عن أبي

حصين، عن الشعبي، عن عاصم العدوي، عن كعب بن عجرة قال: خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس على وسادة من أدم فقال: "إنه سيكون بعدي أمراء، فمن دخل عليهم وصدقهم على كذبهم , وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس يرد علي الحوض , ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه، وهو وارد علي الحوض"

Mas'alah: What does the hadith say about being protected from the rule of fools?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1361

1345 – حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الرحمن بن سابط، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يا كعب بن عجرة أعيذك بالله من إمرة السفهاء، إنها ستكون أمراء فمن دخل عليهم فأعانهم على ظلمهم , وصدقهم على كذبهم فليس مني ولست منه ولن يرد علي الحوض , ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم , ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وأنا منه، وسيرد علي الحوض"

Mas'alah: What did the Prophet say about rulers who lie and oppress?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1362

1346 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم، وأبو غسان قالا: حدثنا زهير بن معاوية،

عن العلاء بن المسيب، عن إبراهيم قعيس عن نافع، عن ابن عمر قال: خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن أربعة من العرب وخمسة من الموالي فقال: "هل سمعتم أنه سيكون بعدي أمراء، فمن أعانهم على ظلمهم وصدقهم بكذبهم , وغشي أبوابهم فليس مني ولست منه وليس يرد علي الحوض , ومن لم يعنهم – [376] – على ظلمهم , ولم يصدقهم بكذبهم , ولم يغش أبوابهم فهو مني وأنا منه، وسيرد علي الحوض"

Mas'alah: What did the Prophet say about rulers who lie and oppress?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1363

1347 – حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا زيد بن يحيى بن عبيد، قال: حدثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعاذك الله عز وجل من أمراء يكونون بعدي" فقال: وما هم يا رسول الله؟ فقال: "من دخل عليهم قصورهم فصدقهم بكذبهم , وأعانهم على جورهم فليس مني ولا يرد علي حوضي" قال أبو جعفر: فدخل معنى ما في هذا الحديث في معاني ما رويناه قبله

Mas'alah: What did the Prophet say about one who has intercourse with a pregnant woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1364

1348 – حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا سليمان

بن حيان، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، - [377] - عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس منا من وطئ حبلى" - [378] - فدخل معنى ما في هذا في معاني ما رويناه قبله

Mas'alah: What did the Prophet say about not trimming the mustache?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1365

1349 - حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا خلاد بن يحيى الكوفي، قال: حدثنا يوسف بن صهيب، عن حبيب بن يسار، عن أبي رملة، عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لم يأخذ شاربه فليس منا" - [379] - قال أبو جعفر: فدخل معنى ما في هذا في معاني ما رويناه قبله. قال أبو جعفر: فكانت هذه الأشياء التي نفى رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت منه أو كانت فيه عنه أشياء مذمومة، فكان الله عز وجل قد اختار له صلى الله عليه وسلم الأمور المحمودة، ونفى عنه الأمور المذمومة , فكان من عمل الأمور المحمودة منه , ومن عمل الأمور المذمومة ليس منه، كما حكى عز وجل عن نبيه إبراهيم من قوله في ذريته: {فمن تبعني فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم} [إبراهيم: 36] ، وكما قال عز وجل مخبرا لعباده في قصة نبيه داود صلى الله عليه وسلم: {إن الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني} [البقرة: 249] في أمثال لهذا موجودة في الكتاب، معناها المعنى الذي ذكرنا , فدل أن كل عامل عملا على شريعة نبيه الذي عليه أتباعه فإنه منه , وأن كل عامل عملا تمنع منه شريعة نبيه الذي عليه أتباعه ليس منه ؛ لخروجه عن ما دعاه إليه , وعن ما هو عليه إلى ضد ذلك , والله

نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'A child cannot repay a parent except by finding him a slave and buying and freeing him'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1369

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لن يجزي ولد والدا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه"

Mas'alah: What did the Prophet say about those who shaved and those who trimmed at Hudaybiyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1378

1362 – حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه عن نافع، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم ارحم المحلقين" قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: "اللهم ارحم المحلقين" قالوا: والمقصرين يا رسول الله قال: "والمقصرين"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Prophet's prayer for those who shaved and those who trimmed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1380

1364 – وهو ما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: حدثنا ابن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: حلق رجال يوم الحديبية وقصر آخرون، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يرحم الله المحلقين" قالوا: يا رسول الله والمقصرين قال: "يرحم الله المحلقين" قالوا: يا رسول الله والمقصرين قال: "يرحم الله المحلقين" , قالوا: يا رسول الله والمقصرين قال: "والمقصرين" قالوا: فما بال المحلقين ظاهرت لهم بالترحم؟ قال: "إنهم لم يشكوا" – [392] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about shaving and trimming at Hudaybiyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1380

1365 – وما قد حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا يوسف بن بهلول، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: Why did the Prophet favor those who shaved over those who trimmed at Hudaybiyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1381

1366 – وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا ابن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: قلت لابن عباس: لم ظاهر رسول الله صلى الله عليه وسلم للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة؟ قال: "لأنهم لم يشكوا" فكان فيما روينا تفضيل المحلقين على

المقصرين ; لأنهم لم - [393] - يشكوا، فكان في ذلك إثبات الشك من المقصرين. فقال هذا القائل: وما كان شك المقصرين في ذلك؟ قيل له: كان لمعنى ذكره جابر بن عبد الله

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the Mufassal portion of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1385

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المفصل من القرآن ما هو؟

Mas'alah: What is the Mufassal portion of the Quran and is Surah al-Hujurat part of it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1386

1370 - حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن القاسم الحراني يعني سحيما، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الله بن حبيب أبي عبد الرحمن السلمي، قال: سمعت ابن مسعود يقول: "أنزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم المفصل بمكة فكنا حججا نقرؤه لا ينزل غيره" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ما قد دل على أن سورة الحجرات ليست منه , وأنها مدنية ; لأن فيها نهي الله عز وجل الناس أن يرفعوا أصواتهم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم , وإنما كان ذلك في الخبر الذي ظن ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري فيه بنفسه ما

ظن حتى جلس في بيته، فأعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما كان سبب رجوعه إلى مجلسه ; ولأن فيها: {لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} [الحجرات: 1] وإنما – [398] – كان سبب نزول ذلك عليه صلى الله عليه وسلم لما كان من أبي بكر وعمر من مشورة كل واحد منهما عليه بتولية من أشار عليه بتوليته من الأقرع بن حابس ومن القعقاع ومن معبد بن زرارة , وقد ذكرنا ذلك وما روي فيه فيما تقدم من كتابنا هذا ; ولأن فيها {إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا} [الحجرات: 6] الآية , فكان سبب نزول ذلك في الذي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدقا إلى قوم فأقبلوا إليه ليكرموه فلما رآهم مقبلين نحوه أدبر هاربا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره عنهم بخلاف ذلك , وجاءوا من بعد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه بحقيقة أمرهم، وأنزل الله تصديقهم عليه، ورسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يول أحدا ولم يبعث مصدقا وهو بمكة، وإنما كان ذلك منه وهو بالمدينة ; ولأن فيها {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما} [الحجرات: 9] الآية , وإنما كان ذلك لسبب كان بين الأنصار حتى تحاربوا من أجله – [399] – بما تحاربوا به، فأنزل الله عز وجل هذه في ذلك , وسنذكر ذلك بإسناده فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله. وإذا انتفى أن تكون الحجرات من المفصل لما قد ذكرنا ; ولأن الحجرات لم تكن إلا بالمدينة كان أوله قاف ثم نظرنا إلى ما يدل على ذلك سوى هذا الحديث

Mas'alah: What is the narration about the delegation of Banu Malik to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1387

1371 – فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الثقفي، قال: حدثنا عثمان بن عبد الله بن أوس، عن جده، أنه كان في الوفد الذين وفدوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني مالك قال أبو جعفر: وهم بنو مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف فأنزلهم في قبة له بين المسجد وبين أهله , وكان يختلف إليهم فيحدثهم بعد العشاء الآخرة , وأكثر ما يحدثهم تشكيه قريشا ثم يقول: "لا سواء، كنا مستضعفين مستذلين بمكة فلما قدمنا المدينة كانت سجال الحرب لنا وعلينا" ، فاحتبس عنا ليلة فقلنا: يا رسول الله لبثت عنا الليلة أكثر مما كنت. قال: "نعم طرأ علي حزب من القرآن فأحببت أن لا أخرج من المسجد حتى أقضيه" ، فقلنا لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أنه طرأ عليه الليلة حزب من القرآن فكيف كنتم تحزبون القرآن؟ قالوا: نحزبه ثلاث سور، وخمس سور، وسبع سور، وتسع سور، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب ما بين المفصل وأسفل

Mas'alah: What is the narration about the delegation of Thaqif and their stay with the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1388

1372 – حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا وكيع بن الجراح، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الثقفي، عن عثمان بن عبد الله بن أوس، عن جده أوس بن حذيفة قال: قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد ثقيف فأنزلنا عليه , وأنزل إخواننا من الأحلاف على المغيرة بن شعبة، فكان يأتينا صلى الله عليه وسلم يحدثنا , وكان عامة حديثه

تشكيه قريشا ويقول: "ولا سواء، كنا بمكة مستذلين مستضعفين فلما قدمنا المدينة كانت الحرب سجالا لنا وعلينا" فأبطأ علينا ذات ليلة فقلنا له، فقال: "إنه طرأ علي حزب من القرآن , وكنت أحزبه" قال: فلقيت بعض أصحابه فقلت: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحزب القرآن؟ قال كان يحزبه ثلاثا، وخمسا، وسبعا، وتسعا، وإحدى عشرة قال أبو جعفر: وسقط من هذا الحديث مما هو ثابت في الحديث الذي قبله: "وثلاث عشرة"

Mas'alah: What did the Prophet say about the hardship in Mecca and how did the Companions divide the Quran into parts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1389

1373 – حدثنا فهد، قال: حدثنا يوسف بن البهلول، قال: حدثنا سليمان بن حيان، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب – [401] – الطائفي، عن عثمان بن عبد الله بن أوس بن حذيفة، عن جده أوس بن حذيفة، قال: وفدت في وفد ثقيف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلت الأحلاف على المغيرة بن شعبة وأنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني مالك في قبة له، فكان ينصرف علينا النبي صلى الله عليه وسلم بعد العشاء فيحدثنا قائما على رجليه حتى يراوح بين قدميه من طول القيام , وأكثر ما يحدثنا ما كان يلقى من قريش ثم يقول: "لا سواء كنا بمكة مستذلين مستضعفين، فلما هاجرنا كانت سجال الحرب بيننا وبينهم، ندال عليهم ويدالون علينا" , فلما كان ذات ليلة أبطأ علينا عن الوقت الذي كان يأتي فيه , فقلت: أبطأت علينا الليلة فقال: "إنه طرأ علي حزبي من القرآن فكرهت أن أجيء حتى أتمه" قال أوس بن حذيفة فسألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف تحزبون

القرآن؟ قالوا: ثلاثا، وخمسا، وسبعا، وتسعا، وإحدى عشرة، وثلاث عشرة، وحزب المفصل وحده قال أبو جعفر: أبو خالد وهو سليمان بن حيان، فنظرنا فيه فإذا ثلاثة سور من أول القرآن البقرة وآل عمران والنساء والخمس، المائدة والأنعام والأعراف والأنفال وبراءة والسبع يونس وهود ويوسف والرعد وإبراهيم والحجر والنحل والتسع بني إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء والحج والمؤمنون والنور والفرقان - [402] - والإحدى عشرة الطواسين والعنكبوت والروم ولقمان والسجدة والأحزاب وسبأ وفاطر ويس، والثلاث عشرة: الصافات وص والزمر وحم يعني آل حاميم، وسورة محمد والفتح والحجرات، وحزب المفصل. قال أبو جعفر ففيما روينا من هذه الآثار تحقيق أمر الحجرات أنها ليست من المفصل وأن المفصل ما بعدها إلى آخر القرآن

Mas'alah: What is the explanation for the difference in the beginning of the Mufassal according to Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1390

حدثنا أبو أمية قال: حدثنا منصور بن سقير، قال: حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم ابن بهدلة عن زر قال: "كان أول مفصل ابن مسعود الرحمن" قال أبو جعفر: وهذا عندنا والله أعلم إنما جاء لاختلاف تأليف السور عند ابن مسعود وعند غيره من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين تولوا كتابة القرآن في عهد عثمان رضي الله عنه وعنهم، وهو التأليف الذي هو الحجة وقد يحتمل أن يكون كان في تأليف ابن مسعود بعد سورة الرحمن قاف والذاريات وما سواهما من السور التي بينها وبين سورة الرحمن , وتكون الحجرات خارجة من ذلك راجعة إلى مثل ما هي عليه من

تحزيب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قد ذكرنا في حديث أوس بن حذيفة وفي حديث وكيع الذي قد رويناه في هذا الباب من أحاديث أوس بن حذيفة حرف يجب أن يوقف عليه , وهو قوله فيه فقلت: كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يحزب القرآن؟ ففي ذلك إضافة تحزيبه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي حديث غيره مما رجع إلى حديث أوس بن حذيفة قال أوس: فسألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف تحزبون القرآن؟ فأضاف التحزيب إليهم لا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله أعلم كيف الحقيقة في ذلك وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the disputed reports about whether al-Anfal and Bara'ah are one surah or two?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1391

باب بيان مشكل ما اختلف فيه عن عثمان بن عفان وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما في الأنفال وبراءة وهل هما سورتان أو سورة واحدة؟

Mas'alah: What did Ibn Abbas ask Uthman about combining al-Anfal and Bara'ah without basmalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1392

1374 – حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا عبد الله بن حمران، قال: حدثنا عوف، عن يزيد الفارسي، عن ابن عباس قال: قلت لعثمان بن عفان ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني وإلى براءة وهي من المئين فقرنتم بينهما، ولم

تكتبوا بينهما سطرا: بسم الله الرحمن الرحيم، ووضعتموها في السبع الطوال فما حملكم على ذلك؟ قال: فقال عثمان: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه من السور ذوات العدد فكان إذا نزل عليه الشيء دخل بعض من يكتب له فيقول: "ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا ," وإذا نزلت عليه الآيات قال: "ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا" , وإذا نزلت عليه الآية , قال: "ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا" وكانت الأنفال من أوائل ما أنزل بالمدينة وكانت براءة من آخر القرآن "قال أبو جعفر: يعني: نزولا , وكانت قصتها شبيهة بقصتها , فظننت أنها منها، وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنها منها، من أجل ذلك قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطرا: بسم الله الرحمن الرحيم، ووضعتهما في السبع الطوال. - [404] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ظن عثمان رضي الله عنه أنهما سورة واحدة وتحقيق ابن عباس أنهما سورتان , وإذا كان تحزيب القرآن على ما في حديث أوس بن حذيفة الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب وجب أن تكونا سورتين كما قال ابن عباس وتباينهما في الوقتين اللذين كان نزولهما فيهما يدل أنهما سورتان لا سورة واحدة، وذلك أن الأنفال نزلت في بدر"

Mas'alah: What does the author say about the revelation of Surah al-Anfal and Bara'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1393

كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي قال: حدثنا هارون بن عبد الله الحمال، قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: حدثنا هشيم، عن أبي بشر عن

سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قلت: سورة الأنفال؟ . قال: "نزلت في بدر" قلت: فالحشر. قال "نزلت في بني النضير" قال أبو جعفر: وبدر إنما كانت في سنة أربع، وبراءة فآخر سورة نزلت

Mas'alah: What does al-Bara' say about the last revealed surah and verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1394

كما حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا أبو إسحاق سمعت البراء يقول: "آخر آية نزلت: {يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة} [النساء: 176] وآخر سورة نزلت براءة" قال أبو جعفر: ففي ذلك تحقيق البراء أن براءة سورة كاملة بائنة من الأنفال، وهذا مما يعلم أنه رضي الله عنه لم يقل ذلك رأيا إذ كان مثله لا يقال بالرأي , وإنه إنما قاله توقيفا ; لأن مثله لا يؤخذ إلا بالتوقيف، وقد روي عن عبد الله بن عباس ما يدخل في هذا المعنى الذي جرى فيه الاختلاف الذي ذكرنا بينه وبين عثمان رضي الله عنهما

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about Jibril's revelation of basmalah indicating the end of a surah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1395

1375 – ما قد حدثنا محمد بن سنان الشيزري، قال: حدثنا عيسى بن – [406] – سليمان، قال: حدثنا مبشر بن عبد الله، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: "كان جبريل إذا نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ببسم الله

الرحمن الرحيم علم أن السورة قد انقضت"

Mas'alah: What did the Prophet know about the end of a surah through basmalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1396

1376 – وما قد حدثنا يونس، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سعيد بن جبير بغير ذكر منه إياه عن ابن عباس، قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم فصل السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم" قال أبو جعفر: فأخبر ابن عباس في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتيه من الله عز وجل ما يعلم به آخر السورة , وفي ذلك ما قد دل على أن الحقيقة فيما اختلف عثمان وهو رضي الله عنهما فيه مما ذكرنا اختلافهما فيه، كانت الحقيقة فيه ما قاله هو فيه لما قد وقف على ذلك مما قد رويناه عنه مما لم يوقف عليه عثمان. وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا ما يدل على ذلك

Mas'alah: What does the hadith say about the one who memorizes the seven long surahs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1397

1377 – وهو ما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا – [408] – أسد بن موسى، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن حبيب بن هند الأسلمي، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من أخذ السبع فهو

حبر" يعني: بذلك السبع الطول من القرآن

Mas'alah: What does the hadith say about the seven long surahs and the status of Surah al-Anfal and Bara'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1398

1378 – حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمرو، عن حبيب بن هند الأسلمي، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أخذ السبع فهو حبر" أفلا ترى أنا قد أحطنا علما أن براءة قد دخلت في ذلك دون الأنفال أو دخل الأنفال في ذلك دون براءة وفي ذلك ما قد دل أنهما سورتان لا سورة واحدة. – [409] – وقد روي عن واثلة بن الأسقع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا المعنى أيضا

1379 – ما قد حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا عمران القطان، عن قتادة، عن أبي المليح الهذلي، عن واثلة بن الأسقع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أعطيت مكان التوراة السبع، وأعطيت مكان الزبور المئين , وأعطيت مكان الإنجيل المثاني، وفضلت بالمفصل" – [410] – قال أبو جعفر: أفلا ترى أن الأنفال من المثاني , وأن براءة من المئين , وأن في ذلك ما قد دل أن كل واحدة منهما غير صاحبتها , وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطي كل واحدة منهما مكان ما أعطي الأخرى مكانه فيما ذكر في هذا الحديث. وفي ذلك ما قد دل على أنهما سورتان لا سورة واحدة وفي التحزيب الذي ذكرناه في الباب

الذي قبل هذا الباب ما قد حقق ذلك أيضا، فإن يكن التحزيب كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الحجة التي لا يجوز خلافها , وإن يكن كان من أصحابه رضوان الله عليهم، فهم المقتدون به المتبعون لآثاره الذين لا يخرجون عن ما كان عليه , فعلم أن ذلك ما كان في التحزيب , فقد ثبت به أن براءة والأنفال سورتان لا سورة واحدة. وقد ذهب آخرون إلى أن تركهم، كان، اكتتاب: بسم الله الرحمن الرحيم بين الأنفال وبراءة لغير المعنى الذي في حديث يزيد الفارسي عن ابن عباس عن عثمان وأنفوا أن يكون مثل هذا يذهب عن عثمان رضي الله عنه لعنايته كان بالقرآن قديما وحديثا إلى أن توفاه الله رضي الله عنه على ذلك، ويذكرون أن: بسم الله الرحمن الرحيم إنما كان تركهم لكتابتها بين الأنفال وبين براءة ; لأن بسم الله الرحمن الرحيم حروف رحمة وسورة براءة ليست من هذا المعنى الذي من جنس ما يراد به الرحمة , وإنما هي نقض عهود، ونذارات، ووعيدات وتخويفات، وإبانة نفاق ممن نافق الله ورسوله فاستحق به ما استحق من العذاب , والتخليد في النار، فلم يروا مع ذلك أن يكتبوا في أولها سطرا: بسم الله الرحمن الرحيم، إذ كان ما بعده أكثره لا رحمة فيه , وإنما هو أضداد لها , وهذا مذهب من يتكلم في هذه المعاني على غير جهة الآثار , والله أعلم بحقيقة الأمر كان في ذلك وإياه أسأل التوفيق. - [411] - وقد دخل على أهل هذه المقالة في مقالتهم هذه أن في كتاب الله عز وجل سورتين من سور العذاب قد كتب في كل واحدة منهما سطر: بسم الله الرحمن الرحيم ويل لكل همزة لمزة وتبت يدا أبي لهب، فكان في ذلك ما قد دل أن سورة العذاب قد يكتب قبلها: بسم الله الرحمن الرحيم كما يكتب قبل سورة الرحمة. وكان آخرون يقولون: إنما ترك اكتتاب بسم الله الرحمن الرحيم قبل سورة براءة إعظاما لبسم الله الرحمن الرحيم من خطاب المشركين بها، ففسد هذا القول أيضا بما في كتاب الله عز وجل وبما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدفعه، فأما ما في كتاب

الله عز وجل مما يدفعه فكتاب سليمان إلى صاحبة سبأ، الكتاب الذي أعلمت صاحبة سبأ قومها أنه من سليمان , وأنه بسم الله الرحمن الرحيم، وهي وهم مشركون قد دل على ذلك قول الهدهد لسليمان: {وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل فهم لا يهتدون} [النمل: 24] . وأما ما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

1380 – فما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: حدثني أبو سفيان، من فيه إلي أن هرقل دعا لهم بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه، فإذا فيه "بسم الله الرحمن الرحيم: من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم السلام على – [412] – من اتبع الهدى" ثم ذكر بقية الحديث وفيما ذكرنا إباحة ابتداء خطاب المشركين ببسم الله الرحمن الرحيم، ولما انتفى هذان القولان الآخران ولم يكن في هذا الباب سواهما وسوى القول الأول ثبت القول الأول، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on hastening death for those who treat the Quran as musical instruments?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1408

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المبادرة بالموت النشو الذين يتخذون القرآن مزامير يقدمون أحدهم ليغنيهم , وإن كان أقلهم فقها

1389 – حدثنا علي بن معبد , قال حدثنا يزيد بن هارون , قال أخبرنا شريك بن عبد الله , عن عثمان بن عمير , عن زاذان أبي عمر , عن عليم , قال: كنا جلوسا على سطح معنا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال يزيد: لا أعلمه إلا قال عبس الغفاري والناس يخرجون في الطاعون. فقال عبس يا طاعون خذني، ثلاثا يقولها. قال عليم: لم تقول هذا؟ ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يتمنى أحدكم الموت فإنه عند انقطاع عمله ولا يرد فيستعتب؟" قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "بادروا بالموت ستا: إمرة السفهاء , وكثرة الشرط , وبيع الحكم , واستخفافا بالدم , وقطيعة الرحم , ونشئا يتخذون القرآن مزامير يقدمون أحدهم ليغنيهم , وإن كان أقلهم فقها" – [8] – 1390 – حدثنا فهد , قال ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني , قال ثنا شريك , عن أبي اليقظان , عن زاذان , عن عليم , قال: كنت مع عبس الغفاري على سطح فرأى قوما يتحملون من الطاعون فقال: ما هؤلاء؟ قيل: يتحملون من الطاعون قال: يا طاعون خذني، يا طاعون خذني، فقال ابن عم ذو صحبة: لم تتمنى الموت , وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لا يتمنى أحدكم الموت فإنه عند انقطاع عمله؟" فقال له عبس: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، ثم ذكر بقية الحديث الأول – [9] – فقال قائل كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , وقد رويتم لنا قبله عنه صلى الله عليه وسلم فيما تقدم من هذا الكتاب أنه قال "ما يأذن الله عز وجل لشيء ما يأذن لنبي يتغنى بالقرآن" ؟ وفي ذلك حض الناس على تحسين أصواتهم بالقرآن , وإذا كان ذلك مما يؤمرون به في أنفسهم كان دليلا على إباحتهم استماع ذلك من غيرهم كمثل ما قد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر ما قد حدثنا يونس قال: أنبأ ابن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أن أبا سلمة أخبره قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا رأى أبا موسى قال:

ذكرنا يا أبا موسى فيقرأ عنده وكان أبو موسى حسن الصوت. قال: وفيما رويتموه في هذا الباب ما يخالف ذلك كان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن الذي في الحديث الذي رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب من المبادرة بالموت النشو المذكور فيه، إنما هو لاتخاذهم أئمة في الصلاة لأصواتهم – [10] – وليسوا للإمامة بموضع إذ كانت السنة منه صلى الله عليه وسلم أن يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله , فإن كانوا في القراءة سواء , فأعلمهم بالسنة , فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة , فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنا، وسنذكر ذلك بإسناده في موضعه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى فكانت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يؤم القوم من هذه صفته كان معه حسن صوت أو لم يكن معه حسن صوت، وكان من رغب عن ذلك إلى ما سواه من حسن الصوت راغبا عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مذموما في اختياره ممن يجب أن يباشر الموت أمثاله , وليس ذلك ممن يحسن صوته بالقرآن ليرق له قلبه , أو ليرق له قلوب سامعيه منه في شيء , ولو اجتمع اثنان في القراءة في كتاب الله تعالى فكانا بذلك مستحقين للإمامة من حيث ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم استحقاقهما لها به ما كان مكروها أن يقدم لها منهما أحسنهما صوتا على الذي ليس معه حسن صوت، ولا يكون من فعل ذلك معنفا فبان بحمد الله عز وجل وعونه أن لا تضاد في شيء مما توهمه هذا الجاهل في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف يكون ذلك , وقد وصفه الله عز وجل بأنه {ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى علمه شديد القوى} [النجم: 4] والله سبحانه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Every child is born upon the fitrah'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1410

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "كل مولود يولد على الفطرة" مما ينفرد به بعض رواته بأنه قال فما يزال عليها حتى يعرب عنه لسانه فأبواه يهودانه وينصرانه ويشركانه

1391 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال حدثنا ابن وهب , قال أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , أن أبا سلمة بن عبد الرحمن , أخبره أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من مولود إلا يولد على الفطرة" ثم يقول: اقرءوا {فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم} [الروم: 30] ""

1392 – حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي , قال حدثنا أسد بن موسى , قال حدثنا ابن أبي ذئب , عن الزهري , عن أبي سلمة , عن أبي هريرة , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل يكون فيها جدعاء"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about children born upon the fitrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1413

1393 – حدثنا محمد بن خزيمة , قال حدثنا معلى بن أسد , قال حدثنا عبد العزيز

بن المختار , عن سهيل بن أبي صالح , عن أبيه , – [13] – عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يشركانه أو يمجسانه ويكفرانه" قيل يا رسول الله: الذي يموت حين يولد؟ قال: "الله أعلم بما كانوا عاملين" قال أبو جعفر: فكل ما روينا من هذه فمرجعه إلى أبي هريرة

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on every child being born upon the fitrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1416

1397 – وقد حدثنا الهروي محمد بن عبد الرحيم، قال حدثنا آدم بن أبي إياس , قال حدثنا شيبان , عن قتادة , عن الحسن , عن الأسود , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها وينصرانها" قال أبو جعفر: فتأملنا ما قيل في تأويل هذا الحديث فوجدنا علي بن عبد العزيز قد أجاز لنا عن أبي عبيد القاسم بن سلام قال سألت محمد بن الحسن عن تفسير هذا الحديث يعني: حديث أبي هريرة الذي ذكرناه في أول هذا الباب , فقال كان ذلك في أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض وقبل أن يؤمر المسلمون بالجهاد قال أبو عبيد كأنه يذهب إلى أنه لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل أن يهوده أبواه أو ينصرانه ما ورثاه ; لأنه مسلم وهما كافران ولما جاز مع ذلك أن يسبى فلما نزلت الفرائض وجرت السنن بخلاف – [16] – ذلك دل على أنه مولود على دينهما قال أبو عبيد وأما عبد الله بن المبارك فبلغني أنه سئل عن تأويله , فقال تأويله الحديث الآخر "أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن أطفال المشركين

فقال:" الله أعلم بما كانوا عاملين "يذهب إلى أنهم يولدون على ما يصيرون إليه من إسلام أو كفر , فمن كان في علم الله عز وجل أنه يصير مسلما فإنه يولد على الفطرة , ومن كان علمه فيه أنه يصير كافرا يموت كافرا، قال أبو عبيد وأحد التفسيرين قريب من الآخر - [17] - قال أبو جعفر: فتأملنا ما قد ذكرناه عن محمد بن الحسن مما جنح إليه أبو عبيد فوجدنا في حديث الأسود بن سريع الذي رويناه مما قد دفع ذلك ; لأن محمدا أخبر أن ذلك القول قبل أن يفترض الجهاد , وفي حديث الأسود أنه كان في غزوة من غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم التي هي الجهاد ثم لما اختلفوا في معنى هذا الحديث على ما قد ذكرنا , وقالوا في تأويله ما قد وصفنا بعد جعلنا إياه كله حديثا واحدا وأثبتنا فيه قوله صلى الله عليه وسلم فما يزال عليها حتى يعرب عنه لسانه اعتبرنا ما جاء من ذكر الفطرة في كتاب الله عز وجل فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه {الحمد لله فاطر السموات والأرض} أي: خالق السموات والأرض وكذلك حدثنا ولاد النحوي عن - [18] - المصادري عن أبي عبيدة وقال عز وجل فيه أيضا: {وما لي لا أعبد الذي فطرني} [يس: 22] أي: الذي خلقني , وقال عز وجل: {فطرة الله التي فطر الناس عليها} [الروم: 30] أي: ملة الله التي خلق الناس عليها , وكذلك أيضا حدثنا ولاد النحوي عن المصادري عن أبي عبيدة في أشياء من هذه المعاني وكانت الفطرة فطرتين: فطرة يراد بها الخلقة التي لا تعبد معها وفطرة معها التعبد المستحق بفعله الثواب والمستوجب بتركه العقاب , وكان قوله صلى الله عليه وسلم" كل مولود يولد على الفطرة "يريد الفطرة المتعبد أهلها المثابون والمعاقبون فكان أهلها الذين هم كذلك ما كانوا غير بالغين ممن خلق للعبادة كما قال عز وجل {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون} [الذاريات: 56] , وإن كانوا قبل بلوغهم مرفوعا عنهم الثواب والعقاب غير أنهم إذا عبرت عنهم ألسنتهم بشيء من إيمان أو من كفر كانوا من أهله , وإن كانوا غير

مثابين على محموده وغير معاقبين على مذمومه , كما قال صلى الله عليه وسلم" فما يزال عليها حتى يعرب عنه لسانه "ولذلك – [19] – قبل صلى الله عليه وسلم إسلام من لم يبلغ وأدخله في جملة المسلمين , وفي ذلك ما يوجب خروج من كان من المسلمين بالردة في تلك الحال من الإسلام حتى يستحق بذلك المنع من الميراث من أبويه المسلمين وقال صلى الله عليه وسلم" فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يشركانه "أي: بتهويدهما أو بنصرانيتهما أو بشركهما فيكون سببا إن كان أبواه حربيين , ومأخوذا بعد بلوغه عاقلا بالجزية إن كان أبواه ذميين , فهذا عندنا تأويل ما قد رويناه والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the similar hadith about the Prophet's sword from another chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1420

1401 – حدثنا محمد بن خزيمة , قال: حدثنا مسلم , قال: حدثنا هشام , عن قتادة , عن سعيد بن أبي الحسن , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about the silver pommel of the Prophet's sword?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1421

1402 – حدثنا أحمد بن داود بن موسى , قال: حدثنا عثمان بن – [22] – طالوت , قال: حدثنا يحيى بن كثير العنبري , قال: حدثنا عثمان بن سعد , عن أنس بن مالك , قال: "كان سيف النبي صلى الله عليه وسلم حنفيا , وكانت قبيعته فضة"

- [23] -

Mas'alah: What does the author say about the permissibility of using silver for sword fittings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1421

وعثمان بن سعد هذا ذكر البخاري أنه بصري تميمي يكنى أبا بكر ويعرف بالكاتب , وأنه يحدث عنه شعبة وأبو عاصم ويحيى بن كثير بن درهم هذا قال أبو جعفر: وفيما ذكرنا استعمال الفضة في هذا كاستعمالها في الخواتيم وذلك دليل على أن استعمال الفضة المكروه المنهي عنه هو كاستعمال العجم إياها من الأكل فيها ومن الشرب فيها ومما كانوا يتخذونها آنية لهم كما يتخذون الصفر والحديد لا غير ذلك , وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعن ابنه عبد الله بن عمر من أفعالهما ما يدخل في هذا الباب

Mas'alah: What is the hadith about Umar's silver sword pommel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1422

ما قد حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي قال: حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا شبابة، عن شعبة، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر قال: "كانت قبيعة سيف عمر من فضة , وكان ابن عمر يتقلده"

Mas'alah: What is the hadith about Ibn Umar wearing Umar's silver-adorned sword?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1423

وما قد حدثنا يحيى بن عثمان , قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا عيسى بن يونس , قال: حدثنا مالك بن مغول , عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يتقلد سيف عمر وكان محلى ""

Mas'alah: What is the ruling on using silver on a sword according to the practice of the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1424

حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا يعقوب بن أبي عباد قال: حدثنا حماد بن أسامة، عن مالك بن مغول قال: كان سيف عمر محلى بالفضة، فقلت لنافع: عمر حلاه؟ قال: لا أدري، قد رأيت ابن عمر يتقلده "وقد روي مثل ذلك عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه"

Mas'alah: What is the ruling on using silver on a sword according to the practice of the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1425

كما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، والأصمعي قالا: حدثنا قرة بن خالد قال: حدثنا أبو وحشية الصيقل قال: بعث إلينا مصعب بن الزبير فأخرج إلينا سيفين أحدهما مرهف حلقته فضة، فقال: هذا سيف الصديق هذا سيف أبي بكر "وقد روي عن الزبير مثل ذلك أيضا"

Mas'alah: What is the ruling on using silver on a sword according to the practice of the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1426

كما قد حدثنا يوسف قال: حدثنا يعقوب بن أبي عباد قال: حدثنا حماد يعني ابن زيد، عن هشام بن عروة قال: "رأيت سيف الزبير بن العوام محلى بالفضة والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the use of silver rings for the Prophet's sacrificial animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1427

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في استعماله الفضة برة لهديه

Mas'alah: What is the ruling on using silver rings on sacrificial animals based on the Prophet's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1428

1403 – حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي , قال: حدثنا عباد وهو ابن العوام، عن محمد بن إسحاق , عن أبي يحيى , عن مجاهد , عن ابن عباس "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى جمل أبي جهل وهو بمكة عام الحديبية وكان في رأسه برة من فضة"

Mas'alah: What is another narration of the hadith about Arfajah and the gold nose?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1432

1407 – وحدثنا أحمد بن شعيب , قال: أخبرنا محمد بن معمر , قال حدثنا حبان , عن سلم بن زرير , عن عبد الرحمن بن طرفة , عن عرفجة بن أسعد , ثم ذكر مثله – – [32]

Mas'alah: What is the evidence regarding the Prophet's gold ring and its prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1433

1410 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي , قال: حدثنا أبو عوانة , عن أبي بشر , عن نافع , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on drinking from silver vessels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1446

1419 – وكما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو إسحاق الضرير , قال: حدثنا ابن عون , عن مجاهد , عن ابن أبي ليلى , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Religion is sincerity'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1476

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "الدين النصيحة" ومن جوابه لمن قال: له لمن يا رسول الله بما أجابه عن ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about to whom sincerity is due?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1477

1439 - حدثنا بكار بن قتيبة , قال: حدثنا صفوان بن عيسى , قال: حدثنا محمد بن عجلان , عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح , عن أبي هريرة , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الدين النصيحة ثلاثا" قيل لمن يا رسول الله؟ قال: لله عز وجل ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم "- [74] -" 1440 - حدثنا أحمد بن شعيب , قال: أخبرنا عبد القدوس بن محمد , قال: حدثني محمد بن جهضم قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن ابن عجلان , عن القعقاع بن حكيم , وعن سمي , وعن عبيد الله بن مقسم , عن أبي صالح , عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله 1441 - حدثنا الحسن بن غليب بن سعيد الأزدي , قال: أخبرنا يحيى بن عبد الله بن بكير , قال: حدثني الليث بن سعد , قال: حدثني ابن العجلان , عن زيد بن أسلم , وعن القعقاع بن حكيم , عن أبي صالح السمان , عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله 1442 - حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا علي بن قادم , قال: حدثنا - [75] - سفيان , عن سهيل , عن أبيه , عن عطاء بن يزيد , عن تميم الداري , عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم فذكر مثله قال أبو جعفر: وهذا الإسناد مما يذكر أهل العلم بالأسانيد أن علي بن قادم غلط فيه فأدخل فيه أبا سهيل وهو أبو صالح بين سهيل وبين عطاء بن يزيد ويذكرون أن أصل هذا الإسناد عن سهيل عن عطاء نفسه. 1443 - كما قد حدثنا فهد بن سليمان , قال: حدثنا أبو غسان , قال: حدثنا زهير بن معاوية , قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح , عن عطاء بن يزيد , عن تميم الداري , قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله - [76] - قال: أبو جعفر: ومما قد دل على ما قالوه في ذلك

1444 - ما حدثنا بكار بن قتيبة , قال: حدثنا إبراهيم بن بشار , قال: حدثنا سفيان , قال: حدثنا عمرو بن دينار , عن القعقاع بن حكيم , عن أبي صالح , قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم "الدين النصيحة" ثم ذكر مثله من غير أن يذكر فيه من بعد أبي صالح أخذ يحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال سفيان فلقيت سهيل بن أبي صالح فقلت: حديث حدثنيه عمرو بن دينار عن القعقاع عن أبيك أسمعته منه؟ قال: وما هو؟ قلت: قول النبي صلى الله عليه وسلم "الدين النصيحة" فقال: سهيل أنا سمعته من الذي سمعه أبي منه قال: سمعت رجلا من أهل الشام يقال له عطاء بن يزيد الليثي يحدث به أبي عن تميم الداري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الدين النصيحة" ثم ذكر بقية الحديث. - [77] - قال أبو جعفر: فدل ذلك أن أصل الحديث من حديث أبي صالح إنما هو عن عطاء بن يزيد عن تميم اللهم إلا أن يكون أبو صالح سمعه من عطاء بن يزيد وسمعه من أبي هريرة أيضا. وقد روى هذا الحديث عبد الله بن نافع عن مالك عن سهيل فخالف الناس في إسناده 1445 - كما قد حدثنا عبيد بن رجال , قال: حدثنا أحمد بن صالح , قال: قرأت على عبد الله بن نافع قال: أخبرني مالك , عن سهيل بن أبي صالح , عن أبيه عن أبي هريرة ,

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث كما ذكرنا سواء. - [78] -

1446 - وقد حدثنا محمد بن خزيمة , قال: حدثنا معلى بن أسد , قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار , عن سهيل بن أبي صالح , عن عطاء بن يزيد , عن تميم الداري , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر هذا الحديث كما ذكره فهد عن أبي غسان عن زهير عن سهيل. - [79] - قال أبو جعفر: فقوي في القلوب أن أصل هذا الحديث عن سهيل هو كما حدثه عنه زهير بن معاوية وعبد العزيز بن المختار لا كما قد حدثه سواهما لا سيما وقد بين ابن عيينة عنه في ذلك ما قد ذكرناه عن بكار عن إبراهيم بن بشار في هذا الباب , وقد وجدنا هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير حديث أبي هريرة وتميم الداري

1447 - كما قد حدثنا بكار بن قتيبة , قال: حدثنا أبو همام الدلال , قال: حدثنا هشام بن سعد , عن زيد بن أسلم , ونافع , عن ابن عمر , قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم "الدين النصيحة" ثم ذكر بقية الحديث كمثل حديثه عن صفوان الذي ذكرناه في هذا الباب - [80] -

Mas'alah: How is the hadith 'Religion is sincerity' reconciled with the Quranic verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1479

فقال قائل: كيف تقبلون هذا وتصححونه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه الدين النصيحة، وكيف يكون الدين النصيحة , وقد وجدتم الله عز وجل قال: في كتابه {إن الدين عند الله الإسلام} [آل عمران: 19] فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق

الله عز وجل وعونه أن الذي رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مخالف لما تلاه علينا من كتاب الله عز وجل إذ كانت النصيحة من الإسلام , وقد بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها من بايعه على الإسلام

Mas'alah: What did Jarir ibn Abdullah say about pledging allegiance to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1480

1448 - كما حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري , قال: حدثنا سفيان , عن زياد بن علاقة , قال: سمعت جرير بن عبد الله , يقول "بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة والنصح لكل مسلم" قال جرير: وإني لكم لناصح. - [81] - 1449 - وكما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا وهب بن جرير , قال: حدثنا شعبة , عن زياد بن علاقة , قال: شهدت جرير بن عبد الله ثم ذكر عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فكان فيما ذكرنا ما قد دل على أن النصيحة من الإسلام

Mas'alah: Is sincerity the entirety of religion or a part of it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1480

فقال هذا القائل: أفهي كل الإسلام الذي هو الدين على ما في هذه الآثار التي رويتموها في هذا الباب؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنها ليست كل الدين ولكنها بمكان من الدين جليل , وكل ما جل من جنس من الأجناس

جاز أن يطلق له الاسم الذي يسمى به ذلك الجنس فيذكر به كما يذكر به ذلك الجنس , من ذلك أنك تقول: الناس العرب وفيهم غير العرب لجلالة العرب في الناس؛ ولأنهم يبينون بالخاصية التي فيهم عن سائر الناس فجاز بذلك أن يقال: هم – [82] – الناس , ومن ذلك قولهم: المال النخل لجلالة النخل في الأموال , وإن كان في الأموال سوى النخل فمثل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم "الدين النصيحة" هو لجلالة موضع النصيحة من الدين , وإن كان في الدين سواها

Mas'alah: What is the meaning of 'sincerity to Allah's Book' in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1480

فقال هذا القائل فما معنى ما في تلك الآثار من قوله ولكتابه؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ذلك عندنا على تعليم كتابه وعلى النصح لمن يعلمونه إياه في تعليمهم ما يحتاجون إلى علمه من محكمه ومن متشابهه وما يعملون به منه وما يقفون عنده منه ; لأن الناس كانوا كذلك في أول الإسلام يتعلمون القرآن

Mas'alah: How did the Companions learn the Quran ten verses at a time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1481

1450 – كما قد حدثنا فهد بن سليمان , قال: حدثنا عبد الله بن صالح , قال: حدثني شريك , عن عطاء بن السائب , عن أبي عبد الرحمن السلمي , عن ابن مسعود , قال: "كنا نتعلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر آيات فما نعلم

العشر التي بعدهن حتى نتعلم ما أنزل في هذه العشر من العمل"

Mas'alah: How did the early Muslims learn and practice the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1482

1451 – وكما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني , قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني , قال: حدثنا سفيان , عن عطاء بن السائب , عن أبي عبد الرحمن السلمي , قال: أخبرنا أصحابنا الذين , كانوا يعلمونا , قالوا: "كنا نعلم عشر آيات فما نتجاوزهن حتى نعلم ما فيهن من عمل"

1452 – وكما حدثنا سليمان بن شعيب , قال: حدثنا الخصيب بن ناصح الحارثي , قال: حدثنا همام بن يحيى , عن عطاء بن السائب , عن أبي عبد الرحمن السلمي , قال: كان أصحابنا يقرئونا ويعلمونا ويخبرونا أن النبي صلى الله عليه وسلم "كان يقرئ أحدهم عشر آيات فما يجوزها حتى يتعلم العمل فيها" قال: وقالوا: علمنا القرآن والعمل جميعا

1453 – وكما حدثنا فهد , قال: حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا – [85] – عبيد الله بن عمرو , عن زيد بن أبي أنيسة , عن القاسم بن عوف , قال: سمعت عبد الله بن عمر , يقول: "لقد عشنا برهة من دهر وأحدنا يؤتى الإيمان قبل القرآن وتنزل السورة على محمد صلى الله عليه وسلم فيتعلم حلالها وحرامها وآمرها وزاجرها وما ينبغي أن يوقف عنده منها كما تتعلمون أنتم اليوم القرآن ثم لقد رأيت اليوم رجالا

يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته , ولا يدري ما آمره , ولا زاجره , ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه وينتثره نثر الدقل" فكان فيما روينا كيفية تعليم الناس كان القرآن وكيفية أخذهم كان إياه وفي ذلك من المشقة على من كان يعلمه وعلى من كان يتعلمه ما لا خفاء به على سامعي هذه الآثار فأعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم – [86] – من سأله عن النصيحة التي ذكرها في هذه الآثار لمن هي وفي ذلك النصيحة لكتاب الله والنصيحة له هي النصيحة لمن يأخذه تعليما ممن يأخذه منه , وفيما ذكرنا بيان وجه هذا المعنى والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith 'Time has returned to its original form'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1485

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله عز وجل السموات والأرض"

Mas'alah: What did the Prophet say about the Day of the Greater Pilgrimage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1488

1458 – كما قد حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا أبو الأشهب هوذة بن خليفة , قال: أخبرنا ابن عون , عن محمد يعني ابن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة , عن أبيه , قال: لما كان ذلك اليوم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر خطبة

النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ وفيها "أي يوم يومكم هذا" ؟ قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ثم قال: "أليس يوم الحج الأكبر"

Mas'alah: What is the meaning of the Day of the Greater Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1489

1460 – وكما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا الخطاب بن عثمان , قال: حدثنا الوليد بن مسلم , عن هشام بن الغاز , عن نافع , عن ابن عمر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the meaning of the Day of the Greater Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1489

وليس في ذلك معهم رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم , وإنما رووه عن ابن أبي أوفى

Mas'alah: What is the meaning of the Day of the Greater Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1489

ومعنى ما في – [93] – حديثي رسول الله صلى الله عليه وسلم اللذين ذكرناهما في هذا الباب هو ما في حديث عبد الله بن عمرو الذي رويناه فيه

Mas'alah: What is the objection raised regarding contradictory hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1489

فقال قائل: فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالف هذا

Mas'alah: How is the apparent contradiction between hadiths resolved?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ما في هذا الحديث مما قد تحققنا أنه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مخالف - [94] - لما قد رويناه قبله في هذا الباب

Mas'alah: How does this interpretation align with the hadith of Abdullah ibn Amr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

ويكون ذلك موافقا لحديث عبد الله بن عمرو الذي رويناه في هذا الباب ,

Mas'alah: How can all the hadiths be reconciled without contradiction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

ويكون اليوم مضافا إليه حتى تصح هذه الآثار كلها لا يضاد شيء منها شيئا

Mas'alah: What does the hadith of Abdullah ibn Amr contradict?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

قال: وهذا خلاف ما في حديث عبد الله بن عمرو الذي رويتموه

Mas'alah: Who narrated the term 'lesser Hajj'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

ولا عن من حكي من رواة هذا الحديث؟

Mas'alah: Could the term 'lesser Hajj' be from al-Zuhri's own speech?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

وقد يحتمل أن يكون من كلام الزهري فإنه قد كان يفعل ذلك كثيرا يخلط كلامه بالحديث فيتوهم أنه منه وليس هو منه ,

Mas'alah: What did Musa ibn Uqba say to al-Zuhri about separating his speech?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

ولذلك قال له موسى بن عقبة: افصل كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلامك ,

Mas'alah: What does the author say about the narration of Abdullah ibn Amr being more appropriate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

وإذا كان ذلك الكلام يحتمل ما قد ذكرنا كان ما قد رويناه عن عبد الله بن عمرو من حقيقة المعنى كان في ذلك أولى منه ,

Mas'alah: What does the author say in supplication for success?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1490

والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith 'A believer is not stung from the same hole twice'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1491

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين"

Mas'alah: What is the hadith about the believer not being stung from the same hole twice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1492

1462 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا يونس , قال: ثنا ابن وهب , وأيوب بن سويد , عن يونس , عن ابن شهاب , عن ابن المسيب , عن أبي هريرة , قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" إن المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين "في حديث أيوب" من جحر واحد

Mas'alah: What is the second hadith narration about the believer not being bitten twice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

1463 – وحدثنا محمد بن عزيز الأيلي , قال: حدثنا سلامة بن روح , عن عقيل بن خالد , عن محمد بن مسلم يعني الزهري، أن – [97] – سعيد بن المسيب , حدثه أن أبا هريرة أخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين"

Mas'alah: What is the third hadith narration about the believer not being bitten twice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

1464 – وحدثنا أحمد بن شعيب , قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد , قال: حدثنا الليث بن سعد , عن عقيل , عن ابن شهاب , عن ابن المسيب عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the grammatical analysis of the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا كل من حدثناه ممن ذكرناه في هذا الباب ومن غيرهم ممن لم يذكر فيه إنما حدثوناه: "لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين" ويجزمون "يلدغ" فكان ذلك عندنا والله أعلم على ظاهره , إنما هو على الأمر ,

Mas'alah: What is the interpretation that the hadith is a command not to repeat punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

وقد ذهب إلى ذلك قوم جعلوا معناه ألا تثنى على مؤمن عقوبة في ذنب أتاه , وذلك أن الجزم إذا وقع في هذا كان وجهه الأمر لا ما سواه ,

Mas'alah: What Quranic verses support the command interpretation of the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

ومن ذلك قول الله - [98] - عز وجل {كلا لا تطعه واسجد واقترب} [العلق: 19] وقوله عز وجل {ولا تطع منهم آثما أو كفورا} [الإنسان: 24] في أمثال , لهذا في القرآن كثير

Mas'alah: What is the alternative interpretation of the hadith 'A believer is not stung from the same

hole twice'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

وقد أبى ذلك قوم على قائليه وقالوا: أصل الحديث لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين بلفظ "يلدغ" وجعلوا ذلك من الخبر كقول الله عز وجل {ولا تزر وازرة وزر أخرى} وكقوله جل وعز {ولا يخاف عقباها} [الشمس: 15] وكقوله جل وعز {لا تسمع فيها لاغية} [الغاشية: 11] كل ذلك على الخبر باستعمال الرفع فيه

Mas'alah: What arguments support the interpretation that the hadith refers to a believer not repeating a sin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

وقالوا محتجين على أهل المقالة الأولى: لو كان التأويل كما ذكرتم لما احتاج صلى الله عليه وسلم إلى القصد بذلك إلى المؤمن ; لأن الكافر لا تثنى عليه عقوبة ذنبه؛ ولأن المنافق أيضا كذلك لا تثنى عليه عقوبة ذنبه , وإنما قصد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا القول إلى المؤمن ; لأنه يبين فيه بمعنى من المعاني سوى المنافق وسوى الكافر ; لأنه إذا كان منه الذنب أحزنه ذلك، وخاف غبه فكان ذلك سببا لترك عوده فيه أبدا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لذلك: "إن المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين" أي لا يذنب ذنبا يخاف عقوبته ثم يعود فيه بعد ذلك ,

Mas'alah: What is the meaning of 'la' in the hadith 'A believer is not stung from the same hole twice'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

وجعلوا معنى قوله "إن المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين" بمعنى قوله إن المؤمن ليس يلدغ من جحر مرتين

Mas'alah: How does the Quranic usage of 'la' support the interpretation of the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

وكذلك هي فيما تلونا من الآي من كتاب الله في هذا المعنى إنما هي بمعنى ليس ,

Mas'alah: Which interpretation of the hadith is more plausible according to the author?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

وهذا عندنا والله أعلم أشبه الوجهين بالمعنى في هذا الباب

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith according to Ibn Wahb?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

وقد سمعت يونس يقول بعد أن حدثنا هذا الحديث قلت لابن وهب: ما تفسيره؟ قال: الرجل يقع في الشيء يكرهه فلا يعود فيه

Mas'alah: What is the grammatical analysis of the hadith's wording?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

فكان هذا مجملا من ابن وهب ومعناه على المعنى الذي – [99] – ملنا إليه وهو إن لم يكن ذكره بإعرابه فقد ذهب إلى أن معناه المعنى الذي يوجب أن يكون إعرابه الرفع لا الجزم

Mas'alah: What does the Quran say about sincere repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1493

ومما يدل على ما ذكرنا أيضا أن الله عز وجل قد ذكر في كتابه التوبة التي أمر بها المؤمنين من عباده فقال: {يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا} [التحريم: 8]

Mas'alah: What is the definition of sincere repentance according to Umar ibn al-Khattab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1494

فحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي عن إسرائيل بن يونس عن سماك وهو ابن حرب قال: سمعت النعمان وهو ابن حميد يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: "التوبة النصوح أن يجتنب الرجل العمل السوء كان يعمله يتوب إلى الله عز وجل منه ثم لا يعود فيه أبدا" – [100] –

Mas'alah: What does the previous hadith indicate about the interpretation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1494

فكان ذلك مما قد دلك على ما ذكرنا من تأويل الحديث الذي رويناه

Mas'alah: What is the hadith about regret being repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1494

ومن ذلك ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الندم أنه توبة

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud report about the Prophet saying regret is repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1495

1465 - كما قد حدثنا يونس , قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن عبد الكريم الجزري , قال: أخبرني زياد بن أبي مريم , عن عبد الله بن معقل , قال: دخلت مع أبي على عبد الله بن مسعود فقال له أبي: أأنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الندم توبة" ؟ قال: "نعم" - [103] -

Mas'alah: What is another chain for the hadith that regret is repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1495

1466 - وكما حدثنا يونس , قال: وحدثناه ابن وهب , عن مالك , عن عبد الكريم , عن رجل , عن أبيه , عن ابن مسعود , عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله

Mas'alah: What does regret prevent according to the author?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1495

فكان الندم على ذلك مما يمنع من العود إلى مثله وفي ذلك دليل على ما ذكرنا، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter about the problematic hadith comparing people to a hundred camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1496

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "إن الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة"

Mas'alah: What is the hadith about people being like a hundred camels with no riding camel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1497

1467 - حدثنا يزيد بن سنان , وإبراهيم بن مرزوق , جميعا قالا: حدثنا وهب بن جرير , قال: حدثنا أبي قال: سمعت النعمان بن راشد , يحدث عن الزهري , عن سالم , عن أبيه , أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إنما الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة"

Mas'alah: What is another narration of the hadith about people being like a hundred camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1498

1468 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا أبو اليمان , قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة , عن الزهري , قال: حدثني سالم بن عبد الله , أن عبد الله بن عمر , قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إنما الناس – [105] – كالإبل المائة لا يكاد يرى فيها راحلة"

Mas'alah: What is a third narration of the hadith about people being like a hundred camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1498

1469 – حدثنا أحمد بن شعيب , قال: أخبرنا سويد بن نصر , قال: أخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك عن معمر , عن الزهري , عن سالم , عن ابن عمر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله

Mas'alah: What is a fourth narration of the hadith about people being like a hundred camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1498

1470 – حدثنا أحمد بن شعيب , قال: أخبرنا محمد بن عبيد بن محمد الكوفي , عن سفيان , عن معمر , عن الزهري , عن سالم , عن أبيه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله – [106] –

Mas'alah: What does Abu Ja'far explain about the general and specific meaning of the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1498

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال القول الذي ذكرناه عنه فيه فكان ظاهره عمومه الناس جميعا به , غير أنا عقلنا أنه صلى الله عليه وسلم لم يردهم جميعا به ; لأن فيهم من يحمل عن غيره منهم ما يحمله المحمودون من الناس على من سواهم منهم ممن يكون في جملة ذلك عنهم , كمثل الرواحل التي تبين بما يحمل عن ما سواها من الإبل التي ليست من الرواحل التي تحمل , فقال قائل: أفيجوز هذا في اللغة أن يكون شيء يجري على ذكر الناس يراد به خاصا منهم دون بقيتهم؟ قيل له: نعم، هذا جائز فيها، قال الله تعالى: {الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم} [آل عمران: 173] فكان في ذلك ذكره عز وجل القائلين بذلك القول بالناس وذكره عز وجل المخبر عنهم بالجمع أيضا بالناس , وهناك ناس آخرون وهم المقول لهم ذلك القول، ولما كان ما ذكرنا جائزا في اللغة كما وصفنا جاز فيها أيضا أن يكون قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الناس كإبل مائة" يريد به خاصا من الناس، وهم الذين لا غناء معهم , ولا منفعة عندهم لمن سواهم من الناس كإبل مائة ليس فيها راحلة تحمل ما يحتاج الناس إلى حمله عنهم , وتكون الإبل التي لا راحلة فيها كالناس الذين لا منفعة عندهم من علم يؤخذ عنهم , ولا مما سوى ذلك مما يحتاج بعض الناس إليه من بعض – – [107]

Mas'alah: What does the author say about those who guide and teach others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1498

وفي الناس سواهم بحمد الله ونعمته من هو في هداية الناس لرشدهم وفي تعليمهم إياهم أمر دينهم وفي تسديدهم لهم في أمورهم وفي حمل الكل عنهم كثير

Mas'alah: What is the alternate narration of the hadith from Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1498

وقد روي هذا أيضا عن ابن عمر من غير هذا الوجه بألفاظ سوى هذه الألفاظ التي روي بها هذا الحديث

Mas'alah: What is the hadith about people being like a hundred camels with no riding camel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1499

1471 – كما قد حدثنا يونس , قال: أخبرنا عبد الله بن وهب , قال: أخبرني أسامة بن زيد الليثي , عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان , عن عبد الله بن دينار , عن عبد الله بن عمر , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الناس كالإبل المائة هل ترى فيها راحلة أو متى ترى فيها راحلة"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about a hundred camels and the believer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1500

قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا نعلم شيئا خيرا من مائة مثله إلا

المؤمن" - [108] - قال أبو جعفر: ومعنى هذا الحديث كمعنى ما رويناه قبله في صدر هذا الباب وقوله صلى الله عليه وسلم: "هل ترى فيها راحلة أو متى ترى فيها راحلة؟" مما قد يحتمل أن يكون على النفي أن ترى فيها راحلة، أو تجد فيها راحلة، أو على الوجود لذلك في الوقت البعيد والله أعلم بما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the reason for revelation of the verse on not asking about certain things?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1501

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبب الذي فيه أنزلت {يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم} [المائدة: 101]

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's anger and the revelation of Quran 5:101?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1505

1475 - كما قد حدثنا عبيد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم , قال: حدثنا الفريابي , قال: حدثنا قيس بن الربيع , عن أبي حصين , عن أبي صالح , عن أبي هريرة , قال: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبان قد احمر وجهه فجلس على المنبر، فقال:" لا تسألوني عن شيء إلا حدثتكم "فقام إليه رجل فقال: أين أبي؟ فقال:" في النار "فقام آخر فقال: يا رسول الله من أبي؟ قال:" أبوك أبو حذافة "كذا

قال , والصواب:" أبوك حذافة "فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال:" رضينا بالله عز وجل ربا، وبالإسلام دينا، وبالقرآن إماما وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا، يا رسول الله كنا حديث عهد بجاهلية وشرك والله أعلم من آباؤنا "قال: فسكن – [113] – غضبه ونزلت {يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم} [المائدة: 101] "

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet warning against excessive questioning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1506

1476 – وكما قد حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا روح بن عبادة , عن سعيد , عن قتادة , عن أنس: أنهم سألوا نبي الله صلى الله عليه وسلم يوما حتى أحفوه بالمسألة فخرج ذات يوم فصعد المنبر فقال: "لا تسألوني اليوم أراه قال: عن شيء إلا أنبأتكم به" وأشفق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون بين يدي أمر قد حضر فجعلت لا ألتفت يمينا , ولا شمالا إلا وجدت كل رجل لافا رأسه في ثوبه يبكي قال: فأنشأ رجل كان يلاحى فيدعى إلى غير أبيه فقال: يا نبي الله من أبي؟ قال: "أبوك حذافة" ثم قام عمر أو قال: ثم أنشأ عمر فقال: "رضينا بالله عز وجل ربا – [114] – وبالإسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا عائذا بالله من شر الفتن أو قال: أعوذ بالله عز وجل من شر الفتن" وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لم أر كاليوم في الخير والشر قط صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط"

Mas'alah: How does the author reconcile different reports about the revelation of Quran 5:101?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1506

1477 – كما قد حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا روح بن عبادة , عن هشام بن أبي عبد الله , عن قتادة , عن أنس , بمثله قال: فكان قتادة يذكر هذا الحديث إذا سئل عن هذه الآية {يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم} [المائدة: 101]

Mas'alah: How does the author reconcile conflicting reports about the revelation of a verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1506

قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار أن نزول هذه الآية كان في – [115] – الأسباب المذكورة فيها فقال: قائل هذه آثار تضاد الآثار الأول فكيف يجوز أن يكون نزول هذه الآية كان في هذين السببين جميعا , ولا نجدها في كتاب الله عز وجل في موضعين , ولو كانت نزلت في كل واحد من السببين لكانت مذكورة منه في موضعين كما كان قوله عز وجل {يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم} [التوبة: 73] الآية مذكورا في موضعين إذ كانت نزلت مرتين ; لأنه أريد بها في كل واحد من الموضعين غير من أريد بها في الموضع الآخر منهما فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل أن تكون هذه السؤالات المذكورات في هذين الفصلين من هذا الباب قد كانت قبل نزول هذه الآية ثم أنزل الله عز وجل بعد ذلك هذه الآية نهيا لهم عن هذه السؤالات وإعلاما لهم أنه لا حاجة لهم في الجوابات عنها بحقائق أمورها التي أريدت بها إذ كان ذلك مما إذا سمعوه

ساءهم، وإذا كان ذلك إنما يستعملون به ما لا منفعة لهم فيه، ومما لو جهلوه لم يضرهم وإنما المنفعة بالسؤالات استعلام الفرائض عليهم في دينهم وما يتقربون به إلى ربهم عز وجل، فذلك العلم الذي ينفعهم , والذي إذا جهلوه ضرهم فعليهم السؤال عنه حتى يعلموه والدليل على أنه عز وجل إنما كره منهم السؤالات عن ما لا منفعة لهم فيه وعن ما إذا علموه ساءهم لا عن ما سواه من أمور دينهم التي بهم الحاجة إلى علمها حتى يؤدوا المفروض فيها عليهم وحتى – [116] – يتقربوا إلى ربهم عز وجل بما يقربهم إليه منها ما قد روي عن معاذ بن جبل مما قد دل على ذلك

Mas'alah: What did Mu'adh ibn Jabal say about being prevented from asking the Prophet due to a verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1507

1478 – أن يوسف بن يزيد قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق , قال: حدثنا مبارك بن سعيد الثوري , قال: حدثنا سعيد بن مسروق , عن أيوب , قال أبو جعفر وهو ابن عبد الله بن مكرز عن شهر بن حوشب , عن عبد الرحمن بن غنم , عن معاذ بن جبل , قال: "قلت: يا رسول الله، إني أريد أن أسألك عن أمر ويمنعني مكان هذه الآية {يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم} [المائدة: 101] قال:" ما هو يا معاذ "قلت: العمل الذي يدخل الجنة وينجي من النار قال:" قد سألت عظيما وإنه ليسير: شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان "– [118] –

Mas'alah: What does the author conclude about the types of questions prohibited by the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1507

قال أبو جعفر: أفلا ترى أن معاذا لما ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم أن هذه الآية تمنعه من سؤاله إياه عن شيء يحتاج إلى الوقوف عليه، فلما وقف النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وعلم أنه ليس من الأشياء التي تكره معرفتها , والمسألة عنها أجابه عنه، فدل ذلك على أن الأشياء المنهي عن السؤال عنها بما في الآية التي تلونا هي الأشياء التي لا درك لهم في علمها , ولا ثواب لهم فيها، وأن الأشياء التي توصل إلى الثواب عليها وإلى الأعمال الصالحة من أجلها ليست بداخلة في المراد بهذه الآية وقد روي عن بعض المتقدمين في السبب الذي من أجله كان نزول هذه الآية خلاف هذه المعاني كلها وهو"

Mas'alah: What did Ikrimah and Sa'id ibn Jubayr say about the reason for revelation of a verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1508

ما قد حدثنا يونس قال: حدثنا علي بن معبد عن عبيد الله وهو ابن عمرو عن عبد الكريم بن مالك عن عكرمة في هذه الآية {يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم} [المائدة: 101] قال: "هي في الرجل الذي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبي" قال: وأما سعيد بن جبير فقال: "هي في الذين سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في البحيرة والسائبة وأما مقسم فقال:" هي فيما سألت الأمم أنبياءهم من الآيات " – [119] –

Mas'alah: How does the author reconcile the different interpretations of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1508

قال: ومعنى ما روي في ذلك عن عكرمة قد وافق بعض ما قد تقدمت روايتنا له في هذا الباب وأما ما روي عن سعيد بن جبير فمعناه عندنا والله أعلم من جنس المعاني التي رويناها فيما تقدم منا في هذا الباب ; لأن الذين كانوا يفعلون الأشياء التي كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها من تلك المعاني كانوا أبناء بعض السامعين للجوابات عنها، وكان بعض من يحضره سواهم أبناء لبعض الفاعلين لها المخبر بموضعهم منها"

Mas'alah: What is the hadith about the first person to set animals free (sa'iba)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1509

1479 – كما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال: حدثنا عبد الله بن يوسف , قال: حدثنا الليث بن سعد , قال: حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد , عن ابن شهاب , عن سعيد بن المسيب , عن أبي هريرة , قال ": سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان أول من سيب السيب "قال ابن المسيب:" والسائبة التي كانت تسيب فلا يحمل – [120] – عليها شيء والبحيرة التي يمنع درها للطواغيت فلا يحلبها أحد والوصيلة الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل بأنثى ثم تثني بأنثى فكانوا يسمونها للطواغيت يدعونها الوصيلة التي وصلت إحداهما بالأخرى والحامي فحل الإبل يضرب العشر من الإبل، فإذا قضى ضرابه يدعونه للطواغيت وأعفوه من الحمل فلم يحملوا عليه

شيئا وسموه الحامي "وكما سمعت يونس يقول: حدثنا ابن وهب عن مالك قال:" – [121] – وكانوا يجعلون عليه ريش الطواويس "

Mas'alah: What is the author's conclusion about the verse prohibiting certain questions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1509

قال أبو جعفر: فكان المضافة إليه هذه الأشياء التي كانوا يسألون عنها قد يكون جد السائل عنها أو يكون ممن يلحق سمعه الجوابات عنها فيسوءه ذلك فدخل ذلك فيما نهوا عنه بهذه الآية، والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on calling grapes 'karm'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1510

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "لا تقولوا للعنب الكرم: ولكن قولوا: حدائق الأعناب"

1480 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , قال: حدثنا عبد الله بن وهب , قال: حدثني الليث بن سعد , عن جعفر بن ربيعة , عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج , عن أبي هريرة , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تقولوا: الكرم فإنما الكرم الرجل المسلم , ولكن قولوا: حدائق الأعناب"

1481 - حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي , قال: حدثنا هشام بن حسان , عن محمد بن سيرين , عن أبي هريرة , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تسموا العنب الكرم، فإنما الكرم المؤمن , ولكن قولوا: الحبلة"

Mas'alah: What is the hadith prohibiting calling grapes 'karm'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1513

1482 - حدثنا فهد بن سليمان , قال: حدثنا عاصم بن علي بن عاصم , قال: حدثنا شعبة , قال حدثنا سماك بن حرب , عن علقمة بن وائل , عن أبيه , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تقولوا: الكرم للعنب , ولكن قولوا: الحبلة أو الحبل" فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith on taqlis on Eid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1515

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التقليس في الأعياد

Mas'alah: What is the hadith about taqlis on Eid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1516

1484 - حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث الأزدي الباغندي , قال: حدثنا أبو

نعيم , قال: حدثنا شريك , عن جابر , عن عامر , عن قيس بن سعد بن عبادة , قال: "شهدت عيدا بالأنبار فقلت لهم: ما لي لا أراكم تقلسون كما كانوا يقلسون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on taqlis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1517

1485 – حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي , قال: حدثنا آدم بن أبي إياس , قال: حدثنا شيبان , وإسرائيل , عن جابر , عن عامر , عن قيس بن سعد , قال: "ما كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء إلا قد رأيته يعمل بعده إلا شيئا واحدا فإنه كان يقلس يوم الفطر يعني يلعب" قال أبو جعفر: فكان ما روينا من هذا الحديث إنما يرجع إلى جابر بن يزيد الجعفي مطلقا لا يذكر سماع له إياه عن عامر الشعبي وما لم يكن من حديث جابر مذكورا فيه سماعه إياه ممن يحدث به عنه وما يدل على ذلك فليس بالقوي عند من يميل إليه فكيف عند من ينحرف عنه، وذلك أني سمعت فهد بن سليمان يقول: سمعت أبا نعيم يقول: قال: سفيان كل ما قال: لك فيه جابر سمعت، أو حدثني، أو أخبرني فاشدد به يديك، وما كان سوى ذلك ففيه ما فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on taqlis from 'Iyad al-Ash'ari?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1518

1486 – وقد حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا يوسف بن عدي الكوفي , عن شريك , عن مغيرة , عن عامر , عن عياض الأشعري , قال: "شهدت عيدا بالأنبار فقلت:" ما لي – [129] – لا أراكم تقلسون كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوله "قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث رد الشعبي إياه إلى عياض الأشعري، وعياض هذا رجل من التابعين فعاد الحديث به إلى أن – [130] – صار منقطعا، وكان أولى مما رويناه قبله في هذا الباب ; لأن مغيرة عن الشعبي أثبت من جابر عن الشعبي وإن كان الشعبي قد حدث عن قيس بن سعد بغير هذا الحديث"

Mas'alah: What is the hadith about prostrating to a marzuban and the definition of taqlis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1519

1487 – كما حدثنا الباغندي , قال: حدثنا عمرو بن عون الواسطي , قال: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق , قال: حدثنا شريك , عن حصين , عن عامر , عن قيس بن سعد بن عبادة , قال: "أتيت الحيرة قال: فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، وسقط كلام، وهو فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم قلت: يا رسول الله، إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت: رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن نسجد له، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" لو أمرت شيئا أن يسجد لشيء لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن "– [131] – قال أبو جعفر: وقيس بن سعد متأخر الوفاة ليس بمستنكر لقي الشعبي إياه ذكر محمد بن سعد صاحب الواقدي في كتابه في الطبقات قال: وقيس بن سعد توفي بالمدينة في آخر خلافة معاوية وأما التقليس في الحديث الأول الذي ذكرناه في هذا الباب، فلا اختلاف بين أهل اللغة وبين من

سواهم ممن يؤخذ مثل هذا عنه أنه اللعب واللهو اللذان ليسا بمكروهين كمثل ما أطلق في الأعراس منهما وإن كان ما يفعل في الأعياد وفي الأعراس منهما مختلفين، وذلك والله أعلم إنما هو ليعلم أهل الكتابين أن في دين الإسلام سماحة فإن قال قائل: كيف تقبلون هذا وقد رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالفه؟ فذكر:"

Mas'alah: What is the ruling on permissible play during Eid and weddings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1520

1489 – وكما حدثنا علي بن شيبة , قال: حدثنا يزيد بن هارون , قال: حدثنا حميد , عن أنس , عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. . . قيل له: ما في هذا ما يخالف ما ذكرناه قبله ; لأن الذي أخبرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إنما هو إبدال الله عز وجل إياهم باليومين اللذين كانوا يلعبون فيهما في الجاهلية: يوم الفطر ويوم النحر وقد يحتمل أن يكون يعني أراد بذلك منهم أن يجعلوا فيهما من اللعب ما كانوا يفعلونه في ذينك اليومين من اللعب في الجاهلية وذلك عندنا والله أعلم على اللعب المباح مثله، لا على اللعب المحظور مثله كما قد أبيح لهم في أعراسهم اللعب الذي أبيح لهم فيها

Mas'alah: What is the ruling on permissible amusement during Eid and weddings based on the Quranic verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1521

1490 – كما قد حدثنا أبو أمية , وإبراهيم بن أبي داود , جميعا قالا: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي , قال: حدثنا سليمان بن بلال , قال: حدثنا جعفر بن محمد , عن أبيه , عن جابر , قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يجلس، – [133] – ثم يقوم فيخطب قائما خطبتين، فكان الجواري إذا نكحوا يمرون بالكبر والمزامير فيشتد الناس ويدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما فعاتبهم الله عز وجل فقال: {وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما} [الجمعة: 11] " الآية قال أبو جعفر: أفلا ترى أن الله لم ينههم عن اللهو الذي قد أباح مثله فيما كان ذلك اللهو منهم فيه، وكذلك اللعب الذي قد أباحه في الأعياد غير داخل في مثله من اللهو الذي قد نهاهم عنه في غير الأعياد، فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء مما ذكرناه من الآثار في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on asking about matters that become prohibited due to the question?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1522

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن أمر لم يكن حراما فحرم من أجل مسألته"

1491 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال: حدثنا عبد الله بن وهب , قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , عن عامر بن سعد , أنه سمع سعد بن أبي وقاص , رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أعظم المسلمين في

المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يكن حراما فحرم من أجل مسألته" 1492 – حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا سليمان بن داود الهاشمي , – [135] – قال: حدثنا إبراهيم بن سعد , قال: حدثنا ابن شهاب , عن عامر بن سعد , عن أبيه , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به إن شاء الله تعالى فوجدنا من كان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء فإنما كان يطلب الجواب من الله فيه ; لأن الذي كان يجيبهم عنه به إنما هو الذي يوحيه الله عز وجل إليه وقد أنزل الله عز وجل عليه {ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى إليك وحيه} [طه: 114] فأمره عز وجل بالانتظار لما ينزل عليه من أحكامه حتى ينزله عليه وما نهاه عنه من ذلك كانت أمته منهية عنه، وإن كان قد يكون ما يأتيه من الله عز وجل جوابا عما يسأل عنه قد يكون غير قرآن، فإنه في معنى القرآن أيضا وكان فيما أنزل عليه {ما فرطنا في الكتاب من شيء} [الأنعام: 38] وكان القرآن ينزل بعد ذلك كما كان ينزل قبله فعقلنا بذلك أن قوله عز وجل {ما فرطنا في الكتاب من شيء} [الأنعام: 38] بمعنى ما نفرط في الكتاب من شيء والله أعلم ومما يدل على ما ذكرنا

ما كان من عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما نزل تحريم الخمر قوله: "اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء، – [136] – فنزلت {يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس} [البقرة: 219] الآية فقال: عمر اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت {يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون} [النساء: 43] فدعي عمر فقرئت عليه فقال:" اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء "فنزلت {يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان} [المائدة: 90] إلى قوله عز وجل {فهل أنتم منتهون} [المائدة:

91] فدعي عمر فقرئت عليه فقال:" انتهينا انتهينا "" 1493 – حدثناه الربيع بن سليمان المرادي , ويوسف بن يزيد , قالا: حدثنا أسد بن موسى , قال: حدثنا إسرائيل بن يونس , عن أبي إسحاق , عن عمرو بن شرحبيل , وهو أبو ميسرة عن عمر , ثم ذكر هذا الحديث، – [137] – وكان قوله عز وجل {فهل أنتم منتهون} [المائدة: 91] يريد به السؤال عن مثل هذا حتى يكون الله عز وجل ينزله على رسوله ابتداء ; لأن الكتاب الذي هو فيه لا يفرط فيه حتى يجمع فيه الأشياء كلها، ولما كان السؤال عما ذكرنا قد منع منه الناس كان من سأل عنه منهم ظالما لنفسه ; لأنه قد تقدم سؤاله ذلك أمر الله عز وجل يعني الذي لا ينبغي له أن يتقدمه – [138] – وكان عز وجل قد ذكر فيما عاقب به اليهود بظلمهم قوله عز وجل {فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم} [النساء: 160] الآية فكان من عاد سؤاله ظالما غير مأمون عليه أن يحرم عليه بظلمه ذلك ما قد كان حلالا له ; لأن الأشياء كلها على طلقها وعلى حلها حتى يحدث الله سبحانه وتعالى فيها التحريم فتعود حراما , وإذا عاد ذلك الذي سأل عنه السائل الذي ذكرنا حراما من أجل مسألته عليه عاد حراما على الناس جميعا فكان في ذلك عظيم الجرم فيهم، ولم نجد لتأويل هذا الحديث معنى هو أولى به من هذا المعنى الذي ذكرناه فيه، والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان به فيه قال أبو جعفر: فإن قال قائل: فهل تدخل سؤالات عمر رضي الله عنه المذكورات في حديث أبي ميسرة عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنزل الله تعالى جوابات لها ما أنزل من الآي المذكورات في ذلك الحديث في قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث سعد رضي الله عنه "أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يكن محرما فحرم من أجل مسألته" قيل له: ليس بداخل ذلك في شيء من حديث سعد هذا ; لأن حديث سعد إنما هو فيمن سأل عن ما كان حلالا فحرم من أجل مسألته وعمر رضي الله عنه

في حديث أبي ميسرة الذي ذكرنا إنما سأل عن شيء قد تقدم تحريم الله له قبل ذلك ألا تراه يقول فيه لما نزل تحريم الخمر قال: عمر رضي الله عنه اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء وذلك منه رضي الله عنه يحتمل أن يكون أراد به - [139] - ما بين الله عز وجل جوابا له في أعلام القوم الذين كان عظم تحريم الخمر في قلوبهم لجلالة مقدارها كان عندهم قبل ذلك أن الله عز وجل إنما حرمها عليهم لما لهم من ذلك من الصلاح ; لأنها رجس ولأن فيها إثما كبيرا؛ ولأنها تمنع من الصلاة ألا ترى أنهم قد كان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حضرت الصلاة ينادي لا يحضرن الصلاة سكران

1494 - حدثناه علي بن معبد , قال: حدثنا إسحاق بن منصور السلولي , قال: حدثنا إسرائيل بن يونس , عن أبي إسحاق , عن عمرو بن ميمون , عن عمر , رضي الله عنه قال: "سمعت منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي:" إذا أقيمت الصلاة فلا يقربن الصلاة سكران ""

فأخبر رضي الله عنه أنهم قد كانوا يصيرون بشربها إلى حال يمنعون لأجلها قرب الصلاة؛ ولأنها قد كانت توقع العداوة والبغضاء بينهم إذ كانت سببا لما نزل بسعد رضي الله عنه عند شربه هو ونفر من الأنصار إياها وتفاخرهم عند ذلك حتى قال بعضهم: المهاجرون أفضل وقال بعضهم: الأنصار أفضل فأخذ لحي جزور ففزر به أنف - [140] - سعد فكان أنفه مفزورا 1495 - حدثنا بذلك إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير , قال: حدثنا شعبة , عن سماك بن حرب , عن مصعب بن سعد , عن سعد قال أبو جعفر: وفي ذلك عظم منفعة سؤال عمر رضي الله عنه الله عز وجل للمسلمين حتى علموا من أجل سؤاله أن تحريم الله عز وجل الخمر كان

عليهم خيرا لهم من بقاء حلها لهم إذ كان حلها يوقع بينهم العداوة والبغضاء والجنايات من بعضهم على بعض "وتحريمها ليس ذلك فيه وليعلموا أن ذلك نعمة من الله عز وجل عليهم كان سببها سؤال عمر رضي الله عنه إياه عز وجل لا عقوبة منه إياهم كان بذلك، وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the occasion of revelation for the verse 'Not equal are those believers who sit...'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1527

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبب الذي نزلت فيه {غير أولي الضرر} [النساء: 95] بعد أن نزل قبلها: {لا يستوي القاعدون من المؤمنين} [النساء: 95] {والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم} [النساء: 95] الآية

1496 – حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة , قال: حدثنا يحيى بن معين , قال: حدثنا حجاج , عن ابن جريج , قال: أخبرني عبد الكريم , أن مقسما , مولى عبد الله بن الحارث يحدث عن ابن عباس أنه سمعه يقول: "لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون إلى بدر قال: لما نزل غزو بدر قال: عبد بن جحش الأسدي أبو أحمد وابن أم مكتوم إنا أعميان يا رسول الله، فهل لنا من رخصة؟ فنزلت {لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر} [النساء: 95] "

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of the verse exempting the blind from jihad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1529

1497 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي , قال: حدثني إبراهيم بن سعد , قال: حدثني صالح بن كيسان , عن ابن شهاب , عن سهل بن سعد الساعدي , أنه قال: "رأيت مروان بن الحكم جالسا في المسجد فأقبلت حتى جلست إلى جنبه فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه {لا يستوي القاعدون من المؤمنين} [النساء: 95] {والمجاهدون في سبيل الله} [النساء: 95] قال: فجاءه ابن أم مكتوم وهو – [143] – يمليها علي، فقال: يا رسول الله، والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت وكان رجلا أعمى، فأنزل الله على رسوله، وفخذه على فخذي، فثقلت حتى خفت أن ترض فخذي ثم سري عنه، فأنزل الله {غير أولي الضرر} [النساء: 95] "

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the revelation of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1529

1498 – حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي , قال: حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري , قال: حدثنا إبراهيم بن سعد , ثم ذكر بإسناد مثله

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of the verse exempting the blind from jihad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1530

1499 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , قال: حدثنا عبد – [144] – الله بن وهب , قال: وأخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد , عن أبيه , عن خارجة بن زيد بن ثابت , عن أبيه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "أن السكينة غشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: زيد: وأنا إلى جنبه , فوقعت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فما وجدت ثقل شيء هو أثقل من فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم سري عنه فقال لي: اكتب {لا يستوي القاعدون من المؤمنين} [النساء: 95] {والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم} [النساء: 95] الآية كلها قال زيد فكتبت ذلك في كتف، فقام ابن أم مكتوم وكان رجلا أعمى حين سمع تفضيله المجاهدين على القاعدين فقال: يا رسول الله كيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين؟ قال خارجة قال زيد: فما قضى ابن أم مكتوم كلامه أو قال: فما هو إلا أن قضى كلامه فغشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم السكينة فوقعت فخذه على فخذي، فوجدت من ثقلها المرة الثانية مثل ما وجدت منها في المرة الأولى ثم سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال:" اقرأ "فقرأت: {لا يستوي القاعدون من المؤمنين} [النساء: 95] {والمجاهدون} [النساء: 95] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {غير أولي الضرر} [النساء: 95] فألحقتها فكأني أنظر إلى ملحقها عند صدع من الكتف"

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of the verse exempting the blind from jihad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1531

1500 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي ,

وروح بن عبادة القيسي , قالا: حدثنا شعبة , عن أبي إسحاق , عن البراء بن عازب , قال: "لما نزلت هذه الآية {لا يستوي القاعدون من المؤمنين} [النساء: 95] جاء ابن أم مكتوم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكا ضرارته فنزلت {غير أولي الضرر} [النساء: 95] "

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of the verse exempting the blind from jihad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1532

1501 – حدثنا الحسن بن غليب , قال: حدثنا يوسف بن عدي , قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان , عن زكريا بن أبي زائدة , عن أبي إسحاق , عن البراء بن عازب , قال: "لما نزلت {لا يستوي القاعدون من – [146] – المؤمنين} [النساء: 95] {والمجاهدون في سبيل الله} [النساء: 95] , فقال ابن أم مكتوم: يا رسول الله فما تأمرني، فإني لا أستطيع الجهاد؟ فأنزل الله مكانه {غير أولي الضرر} [النساء: 95] "

Mas'alah: What is the occasion of revelation for Quran 4:95 regarding the blind man?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1533

1502 – حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم , قال: حدثنا الفريابي , قال: حدثنا إسرائيل , قال حدثنا أبو إسحاق , عن البراء بن عازب , قال: "لما نزلت {لا يستوي} [النساء: 95] القاعدون من المؤمنين {والمجاهدون في سبيل الله} [النساء: 95] ، دعا رسول الله رجلا فجاء ومعه اللوح والدواة أو الكتف فقال:"

اكتب {لا يستوي القاعدون من المؤمنين} [النساء: 95] {والمجاهدون في سبيل الله} [النساء: 95] وخلف ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن أم مكتوم الأعمى فقال: يا رسول الله، أنا ضرير البصر قال: فنزلت مكانها {لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي} [النساء: 95] الضرر والمجاهدون في سبيل الله ""

Mas'alah: What is the occasion of revelation for Quran 4:95 regarding Ibn Umm Maktum?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1534

وحدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب في قوله عز وجل {لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي} [النساء: 95] الضرر قال: "ابن أم مكتوم"

Mas'alah: What is the interpretation of Quran 4:95 regarding the excused and the healthy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1535

حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، ومسلم بن إبراهيم الأزدي قالا: حدثنا أبو عقيل قال: حدثنا أبو نضرة قال: سألت ابن عباس عن قوله عز وجل {لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر} [النساء: 95] الآية، قال ابن عباس: "أقوام حبستهم أمراض وأوجاع وكان أولئك أولي الضرر وكان القاعد المريض أعذر من القاعد الصحيح"

Mas'alah: How does the author reconcile different narrations about the revelation of Quran 4:95?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1536

حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن أبي عقيل، عن أبي نضرة قال: سألت ابن عباس عن قول الله عز وجل {لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر} [النساء: 95] قال: "كان قوم يعرض لهم أوجاع وأمراض" - [148] - قال أبو جعفر: فإن قال قائل: أفيكون ما في حديث أبي نضرة هذا عن ابن عباس مخالفا لما في حديث مقسم عن ابن عباس الذي قد رويته في هذا الباب ; لأن في ذلك أنه نزلت: {لا يستوي القاعدون من المؤمنين} [النساء: 95] {والمجاهدون في سبيل الله} [النساء: 95] , ثم أنزل بعدها {غير أولي الضرر} [النساء: 95] وفي حديث أبي نضرة ذكر ذلك كله نسقا فظاهره يوجب أن نزولها كلها كان معا؟ قيل له: ما بينهما اختلاف ; لأن حديث مقسم إنما فيه إخبار ابن عباس عن سبب نزولها على رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان وحديث أبي نضرة إنما فيه عن ابن عباس الإخبار بتأويلها الذي استقر عليه أمرها، وكان ذلك منه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكل واحد منه ومن حديث مقسم في معنى غير المعنى الذي فيه صاحبه وإن كان ما استقرت عليه الآية فيهما جميعا مؤتلفا غير مختلف

Mas'alah: How does the author defend the authenticity of narrations about the revelation of Quran 4:95?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1537

1503 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق , وعلي بن عبد الرحمن , جميعا قالا: حدثنا عفان بن مسلم , قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد , قال: حدثني عاصم بن كليب , قال: حدثني أبي , عن الفلتان بن عاصم الجرمي , أنه قال: كنا قعودا مع النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل عليه، وكان إذا أنزل عليه دام بصره مفتوحة عيناه وفرغ سمعه وبصره لما جاءه من الله عز وجل فلما فرغ قال للكاتب: "اكتب {لا يستوي القاعدون من المؤمنين} [النساء: 95] {والمجاهدون في سبيل الله فضل الله - [149] - المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة} , فقام الأعمى فقال: يا رسول الله ما ذنبنا؟ فأنزل الله عليه، فقلنا للأعمى: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل عليه قال: فبقي قائما يقول: أتوب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للكاتب:" اكتب {غير أولي الضرر} [النساء: 95] "فقال قائل: كيف تقبلون هذه الأخبار وتثبتون بها أن نزول هذه الآية كان في البدء لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله , وفي ذلك تفضيل المجاهدين في سبيل الله على القاعدين بعذر , وبغير عذر والقاعدون بعذر لم يقعدوا اختيارا لترك الجهاد، وإنما قعدوا عجزا عن الجهاد، فكيف يجوز أن يستوي في ذلك فضل - [150] - المجاهدين على القاعدين المعذورين ويكونون في ذلك مع العذر الذي معهم كمن سواهم من القاعدين ممن لا عذر معهم وكيف يجوز أن يكون ذوو الضرر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم في الفقه على ما هم عليه منه والقرآن أيضا نزل بلغتهم يظنون بالله عز وجل أنه سوى في ذلك بينهم مع العذر الذي معهم وبين غيرهم من القاعدين عن الجهاد ممن لا عذر معه وقد سمعوا الله عز وجل يقول {لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها} [الطلاق: 7] ولم يؤتهم الله تعالى القوة على الجهاد وسمعوه يقول {لا يكلف الله نفسا إلا وسعها} [البقرة: 286] وأعظم أن تكون هذه الأخبار على ما قد ذكر فيها , وقال: محال أن يكون كان نزول هذه الآية إلا كما

يقرؤها {لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم} [النساء: 95] الآية فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذه الآثار التي رويناها آثار صحاح ثابتة لا يدفع العلماء صحتها , ولا يطعنون في أسانيدها , ولا يختلفون أن الآية المذكورة فيها كان بدء نزولها: لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم وأن ابن أم مكتوم وأبا أحمد بن جحش لما ذكرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم عجزهما عن الجهاد بالضر الذي بهما أنزل الله {غير أولي الضرر} [النساء: 95] فصارت الآية {لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله} [النساء: 95] ولم يكن ذلك عندنا والله أعلم على أن الله عز وجل أرادهما وأمثالهما بهذه الآية مع عجزهما عن – [151] – المعنى الذي فيها مما يفضل به المجاهدون على القاعدين غير أولي الضرر ولكنهما ذهب ذلك عنهما حتى كان منهما من القول ما ذكر عنهما في هذه الآثار لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل عند ذلك على رسوله غير أولي الضرر إعلاما منه إياهما أنه لم يردهما , ولا أمثالهما بذلك التفضيل الذي فضل به المجاهدين على القاعدين فكيف يجوز أن يكون الأمر بخلاف ذلك، وقد سمعوا الله عز وجل يقول: {ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج} [الفتح: 17] يعني في تخلفهم عن الجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن قال قائل: أفيجوز أن يذهب عنهما مثل هذا من مراد الله عز وجل بهذه الآية؟ قيل له: وما تنكر من هذا وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أنزل عليه في الصيام {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود} [البقرة: 187] وتلاها عليهم حملوها على ما قد ذكره سهل بن سعد الساعدي من حملهم إياها عليه حتى أنزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم ما أعلمهم به أن مراده جل وعز غير ما ظنوه به جل وعز"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic reports about the amnesty on the day of the conquest of Mecca?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1540

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما كان منه يوم فتح مكة من أمانة الناس جميعا إلا الأربعة الرجال الذين سماهم، وإلا القينتين اللتين كان سماهما معهم

Mas'alah: What is the ruling on the amnesty and killing of specific individuals on the day of the conquest of Mecca?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1541

1506 – حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا أحمد بن المفضل الحفري , قال: حدثنا أسباط بن نصر , قال: زعم السدي، عن مصعب بن سعد , عن أبيه , قال: "لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وقال:" اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة: عكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن خطل، ومقيس بن صبابة، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح "فأما عبد الله بن خطل فأتي وهو متعلق بأستار الكعبة فاستبق إليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر رضي الله عنهما فسبق سعيد عمارا وكان أشد الرجلين فقتله وأما مقيس بن صبابة فأدركه الناس في السوق فقتلوه وأما عكرمة بن أبي جهل فركب البحر فأصابهم ريح عاصف فقال أصحاب السفينة لأهل السفينة: أخلصوا فإن آلهتكم لا تغني عنكم شيئا هاهنا وقال: – [158] – عكرمة والله لئن لم ينجني في البحر إلا الإخلاص لا ينجيني في البر

غيره، اللهم إن لك علي عهدا إن أنجيتني مما أنا فيه أني آتي محمدا صلى الله عليه وسلم فأضع يدي في يده فلأجدنه عفوا كريما، فنجا فأسلم وأما عبد الله بن أبي سرح فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان رضي الله عنه، فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس للبيعة جاء به حتى أوقفه على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله بايع عبد الله فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا، كل ذلك يأبى فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه، فقال:" أما كان فيكم رجل يقوم إلى هذا حين رآني كففت يدي عن بيعته فيقتله "فقالوا:" ما درينا يا رسول الله ما في نفسك، فهلا أومأت إلينا بعينك "فقال:" إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة عين "- [159] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أمر في هؤلاء الأربعة الرجال المسمين بما أمر به فيهم أمرا مطلقا ثم خرج عن ذلك عكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن سعد بإسلامهما فحقن ذلك دماءهما وقتل الآخران على ما قتلا عليه من الكفر الذي ثبتا عليه فدل ذلك أن أمر النبي صلى الله عليه وسلم كان فيهم بما أمر به فيهم مستثنى من خروجهم عن السبب الذي أمر من أجله بما أمر به فيهم إلى ضده، وهو الإسلام، فكان ذلك استثناء بالشريعة وإن لم يستثن باللسان فدل ذلك أن كذلك تكون أمور الأئمة بالعقوبات مستثنى منها ما يرفع العقوبات بالشريعة وإن لم يستثنوا ذلك بألسنتهم، وبالله عز وجل التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic report that no Qurayshi is to be killed after the conquest?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1542

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "لا يقتل قرشي

بعد اليوم صبرا"

Mas'alah: What is the meaning of 'those in authority' (ulu al-amr) in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1557

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقول الله عز وجل {وأولي الأمر منكم} [النساء: 59]

1524 – حدثنا بكار بن قتيبة , ويزيد بن سنان , وإبراهيم بن مرزوق , قالوا: حدثنا عمر بن القاسم اليمامي , قال: حدثنا عكرمة بن عمار , عن سماك أبي زميل , قال: حدثني عبد الله بن عباس , قال: حدثني عمر بن الخطاب , رضي الله عنه في حديث حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم على نسائه أن لا يدخل عليهن شهرا قال: قلت: يا رسول الله، إن كنت طلقتهن فإن الله عز وجل وملائكته وجبريل وميكائيل معك وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك، وقلما تكلمت وأحمد الله بكلام إلا رجوت أن يكون الله عز وجل يصدق قولي قال: فنزلت آية التخيير {عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن} [التحريم: 5] {وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل} [التحريم: 4] الآية ونزلت في هذه الآية {وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم} [النساء: 83] قال فكنت أنا الذي استنبط ذلك الأمر وأنزل الله عز وجل آية التخيير "– [182] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث إخبار عمر أنه المستنبط لما ذكر استنباطه إياه في هذا الحديث وأن المراد بالمستنبطين المذكورين في الآية المذكورة

فيهم هم أولو الخير والعلم الذين يؤخذ عنهم أمور الدين وقد روي مثل ذلك عن جابر بن عبد الله الأنصاري"

كما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا حسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر في قوله {وأولي الأمر منكم} [النساء: 59] قال: "أولي الخير" - [183] - وقد روي مثل ذلك أيضا عن من بعدهم من التابعين

كما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا منصور يعني ابن زاذان عن الحسن، وعبد الملك عن عطاء في قول الله عز وجل {وأولي الأمر منكم} [النساء: 59] قالا: "أولي الفقه والعلم"

Mas'alah: What does it mean to refer disputes to Allah and the Messenger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1561

حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن كناسة الأسدي قال: حدثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران في قول الله عز وجل {فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول} [النساء: 59] قال: "الرد إلى الله عز وجل إلى كتابه، والرد إلى الرسول صلى الله عليه وسلم إذا قبض إلى سنته"

Mas'alah: Who are 'those in authority' according to At '?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1562

وكما حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال: حدثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الملك عن عطاء {وأولي الأمر منكم} [النساء: 59] قال: "أهل الفقه والعلم , وطاعة الله والرسول اتباع الكتاب والسنة" قال أبو جعفر: فقال قائل: فقد روي عن عبد الله بن عباس ما يخالف هذا وذكر

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on obeying those in authority?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1563

1525 – ما قد حدثنا أحمد بن شعيب , قال: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني , قال: حدثنا حجاج , قال ابن جريج، أخبرني عن يعلى بن مسلم , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس , {يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم} [النساء: 59] قال نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم في السرية "– [185] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا غير مخالف لما قد روي عن عمر رضي الله عنه فيما تقدم ذكرنا له إذ كان عبد الله بن حذافة من أهل الخير والصحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أهل الفقه ولولا أنه كذلك لما ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ولاه عليه إذ كان ما ولاه لله فيه أحكام لا يدركها إلا أهل الفقه الذين يعلمون أمثالها، وقد دل على ما ذكرنا من هذا التأويل ما قد روي عن عبد الله بن عباس في حديث آخر"

Mas'alah: What does Ibn Abbas say about the meaning of 'uli al-amr' in Quran 4:59?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1564

كما قد حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي، ومحمد بن خزيمة البصري، وعلي بن عبد الرحمن الكوفي قالوا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم} [النساء: 59] قال: "أولي الأمر: أهل طاعة الله عز وجل الذين يعلمون الناس معاني – [186] – دينهم ويأمرونهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر فأوجب الله طاعتهم على العباد" أفلا يرى أن ابن عباس قد وصف أولي الأمر بطاعة الله عز وجل وتعليم الناس معاني دينهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر فدل ذلك على ما ذكرنا

Mas'alah: What does Abu Huraira say about the interpretation of 'uli al-amr' in Quran 4:59?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1565

وقد روي عن أبي هريرة في تأويل ذلك أيضا ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة في قول الله عز وجل {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم} [النساء: 59] قال: "أمراء السرايا"

Mas'alah: What is the conclusion about the identity of 'uli al-amr' in Quran 4:59?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1566

وما قد حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح - [187] - عن أبي هريرة {وأولي الأمر منكم} [النساء: 59] قال: "هم الأمراء" قال أبو جعفر: فدل ذلك أن أولي الأمر المأمور بطاعتهم هم من هذه صفته أمراء كانوا أو غير أمراء , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith 'modesty is from faith'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1567

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "الحياء من الإيمان"

Mas'alah: What is the hadith about modesty being part of faith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1568

1526 - حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي , قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن الزهري , عن سالم , عن أبيه , عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمع رجلا يعظ أخاه في الحياء، فقال: "إن الحياء من الإيمان"

Mas'alah: How is modesty explained as part of faith in Hanafi theology?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1569

1527 – حدثنا يونس , قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا , أخبره، عن ابن شهاب , عن سالم بن عبد الله بن عمر , عن أبيه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دعه فإن الحياء من الإيمان" – [189] – 1528 – حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا القعنبي , قال: قرأت على مالك ثم ذكر بإسناده مثله، 1529 – وحدثنا يزيد , قال: حدثنا وهب بن جرير , قال: حدثنا أبي قال: سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري , عن سالم , عن أبيه , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقال قائل: وكيف يكون الحياء من الإيمان، والحياء غريزة مركبة في أهله، والإيمان اكتساب يكتسبه أهله بأقوالهم وبأفعالهم، والحياء ضد لذلك، فكيف يكون منه فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنا وجدنا الحياء يقطع صاحبه عن ركوب المعاصي أقوالا وأفعالا كما يقطع الإيمان أهله عن مثل ذلك وإذا كان الحياء والإيمان فيما ذكرنا يعملان عملا واحدا كانا كشيء واحد، وكان كل واحد منهما من صاحبه، وكانت العرب تقيم الشيء مكان الشيء الذي هو مثله أو شبيهه ألا – [190] – ترى أنهم قد سموا الدعاء صلاة ومنه قول الله عز وجل: {وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم} [التوبة: 103] في معنى أمره إياه بالدعاء لهم ومنه قول الله عز وجل: {إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما} [الأحزاب: 56] فسمى الله الدعاء صلاة إذ كان مفعولا في الصلاة، ومنه الحديث المروي

Mas'alah: What does the hadith 'Frugality is part of faith' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1571

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "البذاذة من الإيمان"

1531 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا عبد الله بن حمران , عن عبد الحميد بن جعفر , عن عبد الله بن ثعلبة , أنه أتى عبد الرحمن بن كعب، فقال له عبد الرحمن سمعت أباك , يحدث أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول "البذاذة من الإيمان" يعني التقشف – [192] – قال أبو جعفر: وعبد الله بن ثعلبة هذا هو ابن أبي أمامة الأنصاري من بني حارثة الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم "من اقتطع بيمينه مال – [193] – مسلم حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار" قال أبو جعفر: فكان معنى قوله صلى الله عليه وسلم "البذاذة من الإيمان" أي أنها من سيما أهل الإيمان إذ معهم الزهد والتواضع وترك التكبر كما كان الأنبياء صلوات الله عليهم قبلهم في مثل ذلك

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on prophets wearing wool and riding donkeys?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1573

1532 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا يعقوب الحضرمي , قال: حدثنا يزيد بن عطاء , قال: حدثنا أبو إسحاق الهمداني , عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود , عن أبيه , قال: "كانت الأنبياء صلوات الله عليهم يلبسون الصوف ويركبون الحمر ويحلبون الشاء وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار يقال له:" عفير "فكان معنى قوله صلى الله عليه وسلم" البذاذة من الإيمان "أنها من أخلاق أهل

الإيمان فجعلها بذلك من الإيمان , والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What does the hadith 'If you have no shame, do as you wish' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1574

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "إن مما أدركنا من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت"

Mas'alah: What is the hadith about the remnant of prophetic speech regarding shame?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1575

1533 - حدثنا علي بن معبد , وأبو أمية قالا: حدثنا روح بن عبادة , قال: حدثنا الثوري , وشعبة , عن منصور , عن ربعي , قال: سمعت أبا مسعود , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن مما أدركنا من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت" - [195] - 1534 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني , قال: حدثنا شعبة , عن منصور , ثم ذكر بإسناده مثله حدثنا إبراهيم , قال: حدثنا وهب , قال: حدثنا شعبة , عن منصور , فذكر بإسناده مثله. ولم يذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم وأوقفه على أبي مسعود حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا القواريري قال: حدثني يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور فذكر بإسناده مثله وأوقفه على أبي مسعود ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه. 1535 - حدثنا يونس , قال: أخبرنا ابن وهب , قال: أخبرني جرير بن عبد الحميد

الضبي , عن منصور , عن ربعي , عن أبي مسعود , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكر مثله

Mas'alah: What is the hadith about the last thing held onto from prophetic speech regarding shame?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1576

1536 – وحدثنا سعيد بن سليمان الواسطي , قال: حدثنا عباد وهو ابن العوام , عن أبي مالك الأشجعي , عن ربعي , عن حذيفة , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "آخر ما تمسك به من – [196] – كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت"

Mas'alah: What is the hadith about the greatest remnant of prophetic speech regarding shame?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1577

1537 – حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا طلق بن غنام , قال: حدثنا شريك , عن منصور , عن شقيق , هكذا قال عن أبي مسعود , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أكبر ما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت"

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith 'If you have no shame, do as you wish'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1578

1538 – حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي الصائغ , قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني , قال: حدثنا عبد الرزاق , عن معمر , عن الأعمش , عن أبي الضحى , عن مسروق , عن أبي مسعود , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت" قال أبو جعفر: وكان معنى ذلك والله أعلم الحض على الحياء والأمر به وإعلام الناس أنهم إذا لم يكونوا من أهله صنعوا ما شاءوا لا أنهم أمروا في حال من الأحوال أن يصنعوا ما شاءوا وهذا كقول النبي صلى الله عليه وسلم "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" ليس أنه مأمور إذا كذب أن يتبوأ لنفسه مقعدا من النار، ولكنه إذا كذب عليه يتبوأ مقعده من النار , – [198] – ومثل هذا كثير في كلامهم فمثل ذلك هذا الحديث "إذا لم تستحي فاصنع ما شئت" بمعنى إذا لم تستحي صنعت ما شئت وقد يكون ذلك على الوعيد، والوعيد لفظه لفظ الأمر، وهو في الحقيقة بخلاف ذلك ومنه قول الله عز وجل {اعملوا ما شئتم} [فصلت: 40] وقوله عز وجل {واستفزز من استطعت منهم بصوتك وأجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الأموال والأولاد وعدهم} [الإسراء: 64] ثم أعقب عز وجل ذلك بما بين لهم المعنى الذي يخرج أهله إلى ما يخرجهم إليه ويدخلهم فيما يدخلهم فيه بقوله عز وجل {وما يعدهم الشيطان إلا غرورا} [النساء: 120] فكان لفظ ذلك لفظ الأمر، وباطنه النهي والوعيد، فمثل ذلك ما ذكرنا عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله "إذا لم تستحي فاصنع ما شئت" لفظه لفظ الأمر، وباطنه النهي والوعيد , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading for the hadith about setting a good or bad precedent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1579

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "من سن سنة حسنة فعمل بها من بعده كان له أجرها وأجر من عمل بها من بعده لا ينتقص من أجورهم شيء ومن سن سنة سيئة فعمل بها من بعده" فذكر من وزرها ووزر من عمل بها من بعده مثل ما ذكر في الحسنة

Mas'alah: What is the hadith about setting a good or bad precedent and its consequences?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1581

1542 – وهو ما حدثنا بكار , قال: حدثنا وهب بن جرير , قال: حدثنا هشام بن حسان , عن محمد , عن أبي عبيدة بن حذيفة , عن أبيه , قال: قام سائل فسأل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمسك – [202] – القوم ثم إن رجلا من القوم أعطى وأعطى القوم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "" من سن خيرا فاستن به فله أجره ومن أجور من تبعه غير منتقص من أجورهم شيئا , ومن سن شرا فاستن به فعليه وزره ومن أوزار من اتبعه غير منتقص من أوزارهم شيئا ""

Mas'alah: How does the author reconcile the different wordings of the hadith on setting a precedent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1581

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أنه قد يحتمل أن يكون المراد بقوله "" ومثل أجر من عمل بها "" وقوله صلى الله عليه وسلم: ومن أجر من عمل بها بمعنى

واحد وتكون من صلة، وهذا جائز في اللغة، ومنه قول الله عز وجل {هل من خالق غير الله} [فاطر: 3] بمعنى هل خالق غير الله، ومنه قوله عز وجل {وما من إله إلا الله} [آل عمران: 62] بمعنى وما إله إلا الله فيرجع معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ومن أجور من عمل بها في حديث حذيفة إلى معنى وأجور من عمل بها في حديث جرير فيتفقان ولا يتضادان

Mas'alah: What objection is raised regarding a narration from Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1581

فقال هذا القائل: فقد روي عن عبد الله بن مسعود ما يدل على خلاف ما ذكرت وذكر

Mas'alah: What is the hadith about the first son of Adam bearing a share of every unjust killing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1582

1543 – ما قد حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا قبيصة بن عقبة , قال: حدثنا سفيان , عن الأعمش , عن عبد الله بن مرة , عن مسروق , عن عبد الله , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقتل نفس ظلما إلا – [203] – كان على ابن آدم الأول كفل منها"

Mas'alah: What is the additional wording in the hadith about the first son of Adam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1582

1544 - وما قد حدثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي , قال: حدثنا عبدان بن عثمان , قال: حدثنا أبو حمزة وهو السكري , عن الأعمش , ثم ذكر بإسناده مثله وزاد "لأنه سن القتل"

Mas'alah: What is the meaning of 'kifl' in the Quran and hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1582

فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الكفل هو المثل كما قال الله عز وجل: {ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها} [النساء: 85] بمعنى مثل منها من جنسها، وكمثل قوله {يؤتكم كفلين من رحمته} [الحديد: 28] أي مثلين

Mas'alah: What is the interpretation of 'kiflayn' in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1583

كما قد حدثنا ولاد قال: حدثنا المصادري عن أبي عبيدة {كفلين من رحمته} [الحديد: 28] قال: "مثلين" - [204] -

Mas'alah: How does the author respond to an opposing argument?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1583

فكان ما احتج به هذا المخالف علينا حجة لنا عليه كما قد ذكرنا

Mas'alah: What is the hadith about the guide to good being like its doer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1583

ومما يدل على ما ذهبنا إليه في هذا الباب وحملنا معناه عليه ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في "الدال على الخير أنه كفاعله"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'the guide to good is like its doer'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1584

1545 – كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا محمد بن المثنى , قال: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق , عن أبي حنيفة , عن علقمة بن مرثد , عن سليمان بن بريدة , عن أبيه , قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "الدال على الخير كفاعله" – [205] –

Mas'alah: What is another chain for the hadith about guiding to good?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1584

1546 – وكما قد حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي , قال: حدثنا شيبان يعني النحوي , عن الأعمش , عن سعد بن إياس , قال أبو جعفر: وهو

أبو عمرو الشيباني عن أبي مسعود , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the story of the man who was guided to a mount?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1585

1547 – وكما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي , قال: حدثنا هارون بن عبد الله الحمال , قال: حدثنا يعلى , ومحمد , ابنا عبيد قالا: حدثنا الأعمش , عن سعد بن إياس , عن أبي مسعود الأنصاري , وقال يعلى: عن أبي عمرو الشيباني , عن أبي مسعود , قال: "جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله: أبدع بي فاحملني فقال:" ما أجد ما أحملك عليه ائت فلانا فأتاه فحمله فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم: الدال على الخير له مثل أجر فاعله "هذا لفظ محمد"

Mas'alah: What is the hadith about the guide to good being like its doer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1586

1548 – وكما حدثنا محمد بن علي بن داود , قال: حدثنا العائشي , قال: حدثنا عمران بن يزيد القرشي , عن أبي حازم , عن سهل بن سعد , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الدال على الخير كفاعله"

Mas'alah: Fiqh passage: نَاكَ اَذِإَو : رِفْعَ جَ وُبَ أَ لَاَق بِ ُّقِحَ تَسْ َي ُّلَا َّدلا?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1586

قال أبو جعفر: وإذا كان الدال يستحق بدلالته على الخير ما يستحقه العامل بذلك الخير كان من سن سنة حسنة دل بعمله بها – [207] – الناس فعملوها بعده يكون في سنته إياها لهم في الأجر كهم فيه في عملهم إياها وكذلك في الوزر يكون سنه إياه لهم في عملهم بعده به في الوزر كهم فيه

Mas'alah: What further supports the previous discussion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1586

ومما يقوي ذلك أيضا

Mas'alah: What is the hadith about Cain sharing the punishment of Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1587

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، ومحمد بن علي بن داود قالا: حدثنا عفان قال: حدثنا همام قال: حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: "إن ابن آدم الذي قتل أخاه يقاسم أهل النار نصف عذاب جهنم قسمة صحاحا" فدل ذلك على ما قد ذكرناه في الحديث الأول , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the hadith about building a mosque for Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1588

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا أو مسجدا على ما روي في ذلك في الجنة"

Mas'alah: What is the hadith about building a mosque for Allah and its reward in Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1589

1549 – حدثنا بكار , قال: حدثنا مؤمل , قال: حدثنا سفيان , قال: حدثنا الأعمش , عن إبراهيم التيمي , عن أبيه , عن أبي ذر , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من بنى لله عز وجل مسجدا ولو كمفحص قطاة بني له بيت في الجنة" – – [210]

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on building a mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1589

1550 – حدثنا ابن أبي داود , وفهد , قالا: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس , قال: حدثنا أبو بكر بن عياش , عن الأعمش , عن إبراهيم التيمي , عن أبيه , عن أبي ذر , رفعه مثله قال: ابن أبي داود في حديثه قال: ابن يونس ما رفعه أحد من أصحاب الأعمش غير أبي بكر قال أحمد فقيل لأبي بكر إنه لم يرفعه غيرك قال: سمعته من الأعمش وهو شاب

Mas'alah: What is another chain for the hadith on building a mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1589

1551 - حدثنا جعفر بن محمد الفريابي , قال: حدثنا ابن حكيم الأودي , قال: حدثنا شريك , عن الأعمش , عن إبراهيم التيمي , عن أبيه , عن أبي ذر , عن النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه مثله - [211] -

Mas'alah: What is another chain for the hadith on building a mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1589

1552 - وحدثنا جعفر , قال: محمد بن حرب النشائي , قال: حدثنا محمد بن عبيد , عن أخيه , يعلى عن الأعمش , عن إبراهيم التيمي , عن أبيه , عن أبي ذر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله - [212] -

Mas'alah: What is the chain for the hadith on building a mosque with an additional reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1589

حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا منصور عن الحكم عن يزيد بن شريك التيمي عن أبي ذر ولم يرفعه ثم ذكر مثله وزاد "وكتبت له حسنة"

Mas'alah: What is the reward for building a mosque for Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1590

1553 – وحدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا أبو بكر الحنفي , قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر , عن أبيه , عن محمود بن لبيد , عن عثمان بن عفان , رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من بنى لله مسجدا بنى الله له مثله في الجنة"

Mas'alah: What is the reward for building a house for Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1592

1555 – حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي , قال: حدثنا شعبة , عن جابر الجعفي , عن عمار الدهني , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من بنى لله بيتا ولو مثل مفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة"

Mas'alah: What is the reward for building a mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1593

1556 – حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا إسماعيل بن عمر , – [214] – قال: حدثنا كثير بن عبد الرحمن العامري , قال: أبو جعفر وهو المعروف بالمؤذن، قال: حدثني عطاء بن أبي رباح , قال: حدثتني عائشة , قالت: سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول "من بنى مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة" فقلت يا نبي الله وهذه المساجد التي تصنع في طريق مكة قال: "وذيك"

Mas'alah: How does the author reconcile apparent contradictions in hadiths about building mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1594

فقال قائل: فقد جاء هذا الحديث مضطربا فبعضهم رواه "بنى الله له بيتا في الجنة" وبعضهم رواه "بنى الله له مسجدا في الجنة" وهذا اضطراب من الرواة فكان جوابنا له في ذلك: أن هذا ليس باضطراب منهم رضوان الله عليهم وقد كان ينبغي لك أن تجعل ما رواه الجماعة أولى مما روى الواحد حتى تصح الآثار في ذلك، ولا تتضاد فإذ لم تفعل ذلك والله عز وجل المستعان فإن ذلك عندنا بمعنى قد ذهب عليك المراد به؛ لأن المساجد إنما تبنى بيوتا، ثم تعود مساجد بالصلاة فيها وهي قبل الصلاة فيها بيوت لا مساجد وإن كان الذين بنوها بيوتا أرادوا أن تكون مساجد، فإنها لا تكون كذلك حتى يصلى فيها فتكون بيوتا مساجد وإذا كان ذلك كذلك في الدنيا جاز أن يكون ما يثيب الله عز وجل به من بنى مسجدا في الدنيا أن يبني له في الجنة ثوابا لذلك المسجد ما يراد به ثواب ما بنى في الدنيا , وما بنى في الدنيا لم يكن مسجدا ببنائه إياه يريد به المسجد حتى صلى المسلمون فيه , وما بنى الله له في الجنة ثوابا عليه ليس مما يصلى فيه في الجنة؛ لأن الجنة ليست بدار عمل، وإنما هي دار جزاء , فبقي بعد بناء الله عز وجل إياه له بمثل اسم المسجد الذي بنى في الدنيا قبل صلاة – [216] – الناس فيه وهو بيت على ما في الأحاديث الأخر "من بنى لله بيتا بنى الله عز وجل له بيتا في الجنة" فلم يكن بحمد الله في شيء مما روي في هذا

الباب تضاد ولا اختلاف , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: How is the Prophet's statement 'I am the first of the Muslims' interpreted?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1596

1561 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , قال: حدثنا عبد الله بن وهب , قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد , عن موسى بن عقبة , عن عبد الله بن الفضل , عن الأعرج , ثم ذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: فقال قائل: كيف تقبلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أضيف إليه من قوله في هذا الحديث "وأنا أول المسلمين" وقد كان قبله صلى الله عليه وسلم مسلمون من الأنبياء صلوات الله عليهم الذين كانوا من قبله وممن سواهم فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه , أن قوله: "وأنا أول المسلمين" يريد به أنه أول المسلمين من القرن الذي بعث فيهم , وبذلك أمره ربه عز وجل بقوله: {إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين} [الأنعام: 163] ومثل ذلك قول موسى صلى الله عليه وسلم لما أفاق من صعقته حين – [220] – سأل ربه عز وجل أن يريه أن ينظر إليه من قوله: {فلما أفاق قال سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين} [الأعراف: 143] يعني بذلك المؤمنين الذين آمنوا به، وقد كان قبله صلى الله عليه وسلم أنبياء مؤمنون صلوات الله عليهم وغير أنبياء ممن كان آمن بما جاءتهم به الأنبياء , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's opening supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1598

1562 – حدثناه يزيد بن سنان , قال: حدثنا أبو داود الطيالسي , قال: حدثنا عبد العزيز بن الماجشون , قال: أخبرني عمي , عن عبد الرحمن الأعرج , عن عبيد الله بن أبي رافع , – [222] – عن علي بن أبي طالب , رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكرناه في ترجمة هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on a man saying 'my slave' or 'my slave girl'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1604

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه أن يقول الرجل: عبدي وأمتي وأمره إياه أن يقول مكان ذلك: فتاي وفتاتي

Mas'alah: What did Umar say about the 'Rabb' of a herd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1609

ما قد روي عن عمر بن الخطاب من قوله لهني مولاه لما بعثه على الحمى "واتق رب الصريمة ورب الغنيمة" حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: – [235] – أخبرني مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه ودل ما ذكرناه على اختلاف المملوكين في الآدميين وممن سواهم فيما ذكرنا وقد قال قائل: إنما نهي المملوكون من الآدميين عن هذا القول لمن يملكهم؛ لأنهم قد دخلوا في الميثاق

الذي أخذه الله على بني آدم بقوله عز وجل {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين} [الأعراف: 172] فكان - [236] - المملوكون من بني آدم ممن قد أخذ الله عز وجل هذا الميثاق كما أخذه على بقية بني آدم سواهم ولم تكن البهائم كذلك ولا مأخوذ عليها مثل هذا الميثاق فانطلق بذلك أن يقال: للمملوكين سوى بني آدم القول الذي ذكرنا ومنع من ذلك في بني آدم؛ لأنهم قد أخذ عليهم أن الله ربهم فكان إعطاؤهم مثل هذا القول لغيره جل وعز وإعطاء غيرهم فيهم مثل ذلك مضاهاة فنهوا عن ذلك , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the supporting narration about using the skin of a dead animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1613

1575 - ومما حدثنا يونس , أيضا قال: حدثنا ابن وهب , قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , ثم ذكر بإسناده مثله - [241] -

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about how many times to greet when standing at a brother's door?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1614

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السلام عند وقوف الرجل عند باب أخيه كم هو من مرة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet greeting at the door of Sa'd ibn 'Ubada?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1615

1577 – حدثنا محمد بن خزيمة , قال: حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب , قال: حدثنا جعفر بن سليمان , قال: حدثنا ثابت , عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزور الأنصار فإذا جاء إلى دور الأنصار جاء صبيان الأنصار يدورون حوله فيدعو لهم ويمسح رءوسهم ويسلم عليهم فأتى إلى باب سعد بن عبادة فسلم عليهم، فقال: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" فرد سعد فلم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات، وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يزيد فوق ثلاث تسليمات، فإن أذن له وإلا انصرف فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فجاء سعد مبادرا، فقال: يا رسول الله ما سلمت تسليمة إلا قد سمعتها ورددتها ولكن أردت أن تكثر علينا من السلام والرحمة فادخل يا رسول الله، فدخل، فجلس فقرب إليه سعد طعاما فأصاب منه النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن ينصرف قال: "أكل طعامكم الأبرار وأفطر عندكم الصائمون وصلت عليكم الملائكة" – [243] – قال أبو جعفر ففي هذا الحديث تعليم رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن لا يزيدوا في السلام عند وقوفهم على الأبواب على ثلاث مرات؛ لأن ذلك مما يعلم المسلم أن في ذلك البيت من يجوز أن يرد سلامه عليه من الرجال فينتظره أو أن فيه من لا يجوز منه رد السلام عليه من النساء فينصرف , وهذه سنة قائمة وأدب حسن لا ينبغي تعديهما إلى غيرهما , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about how many times to seek permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1616

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستئذان كم هو من مرة

Mas'alah: What is the hadith about seeking permission three times and the incident with 'Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1617

1578 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال: حدثنا عبد الله بن وهب , قال: أخبرني عمرو بن الحارث , عن بكير بن الأشج , أن بسر بن سعيد , حدثه أنه , سمع أبا سعيد الخدري , يقول كنا في مجلس عند أبي بن كعب فجاء أبو موسى الأشعري مغضبا حتى وقف فقال: أنشدكم الله هل سمع أحد منكم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع" فقال: أبي وما ذاك قال: استأذنت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمس ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت ثم جئته اليوم فدخلت عليه فأخبرته أني جئته أمس فسلمت ثلاثا ثم انصرفت فقال: قد سمعناك ونحن حينئذ على شغل فلو ما استأذنت حتى يؤذن لك، قال: استأذنت كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، فقال: والله لأضربن بطنك وظهرك أو لتأتيني بمن يشهد لك على هذا فقال: أبي بن كعب فوالله لا يقوم معك إلا أحدثنا سنا الذي يجيبك قم يا أبا سعيد فقمت حتى أتيت عمر رضي الله عنه فقلت: قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا

Mas'alah: What is another narration about Abu Musa seeking permission from 'Umar three times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1618

1579 – حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا أسود بن عامر , قال: حدثنا شعبة , قال: حدثنا الجريري , وسعيد , قال: أبو جعفر يعني ابن يزيد الأزدي أبا مسلمة قالا: سمعنا أبا نضرة , يحدث عن أبي سعيد , قال: جاء أبو موسى فاستأذن على عمر بن الخطاب واحدة، ثم استأذن الثانية، ثم استأذن الثالثة، فلم يأذن له فرجع، فقال له عمر بن الخطاب لتأتيني على ما قلت ببينة أو لأفعلن بك قال: فأتى الأنصار فقال: ألستم تعلمون أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع" فقالوا: لا يشهد لك إلا أصغرنا قال: أبو سعيد فأتيته فحدثته

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter three times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1618

1580 – وحدثنا محمد بن علي بن داود , قال: حدثنا عبد الله بن خيران البغدادي , قال: أخبرنا شعبة , ثم ذكر بإسناده مثله وزاد – [246] – فحدثته وإن قميصه ليصيب رأسي

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter three times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1619

1581 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو عاصم , عن ابن جريج , عن عطاء , عن عبيد بن عمير , أن أبا موسى , استأذن على عمر رضي الله عنه وكان مشغولا ببعض الأمر، فلما فرغ قال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس قالوا: رجع قال: ردوه فجاء، فقال: ما هذا؟ قال: كنا نؤمر بهذا في "الاستئذان ثلاثا" قال: لتأتيني على هذا ببينة أو لأفعلن ولأفعلن، قال: فجاء إلى مجلس الأنصار فأخبرهم، فقالوا: لا يقوم معك إلا أصغرنا فقام معه أبو سعيد الخدري فجاء، فقال: نعم، فقال: عمر أخفي علي هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وشغلني التسويف بالأسواق قال: إبراهيم وجدت على ظهر كتابي وشغلني التصفيق بالأسواق – [247] – قال أبو جعفر وهذا عندنا غير مخالف لحديث أنس بن مالك من ذكر السلام الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب والذي في حديث أنس بن مالك فقد كان من أبي موسى قبل استئذانه , وترك نقل ذلك رواة هذه الآثار لعلمهم بأن من السنة أن يبدأ بالسلام قبل الاستئذان والدليل على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter three times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1620

1582 – أن فهد بن سليمان حدثنا قال: حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل قال: حدثنا عبد السلام بن حرب , عن طلحة بن يحيى القرشي , عن أبي بردة , عن أبي موسى , قال: جئت باب عمر رضي الله عنه فقلت: السلام عليكم أيدخل عبد الله بن قيس؟ فلم يؤذن لي فقلت: السلام عليكم أيدخل أبو موسى؟ فلم يؤذن لي، فقلت: السلام عليكم أيدخل عبد الله بن قيس؟ فلم يؤذن لي فرجعت فانتبه عمر رضي الله

عنه فقال: علي أبا موسى فأتى، فقال: أنى ذهبت؟ فقلت: استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت , سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليستأذن الرجل المسلم على أخيه ثلاثا فإن أذن له وإلا رجع" قال: لتجئني على ما قلت بشاهد أو لينالنك مني عقوبة , قال: فخرجت فلقيت أبي بن كعب فأخبرته فقال: نعم، فجاء فأخبره، فقال له عمر رضي الله عنه: يا أبا الطفيل سمعت ما قال أبو موسى من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: نعم، وأعوذ بالله عز وجل أن تكون عذابا – [248] – على أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، قال: وأعوذ بالله من ذلك قال أبو جعفر: فدل ما ذكرنا أن أبا موسى قد كان ابتدأ بالسلام قبل الاستئذان ونحن نحيط علما أن أبا موسى لم يفعل ذلك رأيا ولا استنباطا ولكنه فعله توقيفا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه عليه؛ لأن مثل هذا لا يؤخذ من جهة الرأي ولا استنباطا، وإنما يؤخذ من جهة التوقيف , والتوقيف فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجد وقد قال الله عز وجل في كتابه {يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها} [النور: 27] والاستئناس هاهنا هو الاستئذان كذلك هو في لغة أهل اليمن موجود فيها إلى الآن، وقد ذكر ذلك الفراء فقال: تقول العرب: استأنس فانظر هل ترى في الدار أحدا بمعنى استأذن هل ترى في الدار أحدا فقال قائل: ففي الآية التي تلونا تقديم الاستئناس على السلام وفي حديث أبي موسى تقديم السلام على الاستئذان – [249] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي في الآية التي تلونا عندهم على التقديم والتأخير كمثل ما في قوله عز وجل {من بعد وصية يوصي بها أو دين} [النساء: 11] على التقديم والتأخير، وكمثل ما في قوله عز وجل: {يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين} [آل عمران: 43] على التقديم والتأخير؛ لأن الركوع في الصلوات قبل السجود فيها وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث كلدة لما دخل على النبي

صلى الله عليه وسلم بغير إذن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "اخرج أو ارجع ثم قل: السلام عليكم أأدخل؟" وفي ذلك دليل على ما ذكرنا والله أعلم وقد روي عن عبد الله بن عباس في الاستئناس

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on seeking permission to enter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1621

ما قد حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان عن شعبة عن جعفر بن إياس عن مجاهد عن ابن عباس في قوله عز وجل: {لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها} [النور: 27] قال: "أخطأ الكاتب إنما هو حتى تستأذنوا" - [250] - وما قد حدثنا سليمان بن شعيب قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة ثم ذكر بإسناده نحوه

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on seeking permission to enter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1622

وما قد حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا سهل بن بكار قال: - [251] - حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: "الاستئناس هو الاستئذان وهو فيما أحسب أخطأت يد الكاتب" والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on entering without permission based on the hadith of Kalada?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1623

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره كلدة لما دخل عليه بغير إذن أن يخرج ثم يقول: السلام عليكم أأدخل؟

Mas'alah: What did the Prophet teach Kalada about seeking permission to enter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1624

1583 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو عاصم , عن ابن جريج , قال: أخبرني عمرو بن أبي سفيان , قال: أخبرني عمرو بن عبد الله بن صفوان , قال: حدثنا كلدة أن صفوان بن أمية , بعثه زمن الفتح أو عام الفتح إلى النبي صلى الله عليه وسلم بلبن وجداية وضغابيس والنبي صلى الله عليه وسلم بأعلى الوادي فدخلت فلم أسلم ولم أستأذن، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اخرج أو ارجع، ثم قل: السلام عليكم أأدخل؟" - [253] -

Mas'alah: What is the wisdom behind the Prophet's instruction to Kalada to exit and re-enter with permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1624

قال أبو جعفر: ومعنى هذا عندنا والله أعلم هو أن دخول كلدة لما كان بلا سلام ولا استئذان دخولا مكروها، فكان جلوسه على ذلك - [254] - مكروها إذ كان سببه

دخولا مكروها فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع أسباب الدخول المكروه وأن يرجع فيسلم ويستأذن حتى يكون دخوله محمودا ويكون جلوسه جلوسا محمودا , وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say to Ibn Mas'ud about his permission to enter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1625

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لعبد الله بن مسعود: "إذنك علي أن يرفع الحجاب وأن تسمع سوادي حتى أنهاك"

Mas'alah: What did the Prophet mean by 'your permission is that the curtain be lifted'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1626

1584 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو عاصم , عن سفيان , عن الحسن بن عبيد الله , عن إبراهيم بن يزيد , عن رجل , من النخع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن مسعود: "إذنك أن يرفع الحجاب وتستمع سوادي يعني سري حتى أنهاك"

Mas'alah: What is the meaning of the word 'siwadi' in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1626

قال أبو جعفر: سوادي سراري

1585 – حدثنا حسين بن نصر , ومحمد بن خزيمة , قالا: حدثنا يوسف بن عدي , قال: حدثنا عبد الله بن إدريس , عن الحسن بن عبيد الله , عن إبراهيم , عن عبد الرحمن بن يزيد , عن عبد الله بن مسعود , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذنك علي – [256] – أن يرفع الحجاب، وأن تستمع سوادي حتى أنهاك" إلا أن حسين بن نصر قال: قال إبراهيم بن سويد وقال: "سراري" 1586 – حدثنا علي بن عبد العزيز , قال: حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام , قال: حدثنا حفص بن غياث , عن الحسن بن عبيد – [257] – الله النخعي , عن إبراهيم بن سويد , عن عبد الرحمن بن يزيد , عن عبد الله , عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله فاختلف سفيان وعبد الله بن إدريس وحفص بن غياث في إبراهيم راوي هذا الحديث فقال سفيان هو ابن زيد يعني الفقيه وقال حفص وابن إدريس هو ابن سويد وكلاهما من النخع واثنان أولى بالحفظ من واحد قال أبو جعفر: ووجه ذلك عندنا والله أعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أطلق لعبد الله بن مسعود رفع الحجاب عنه، فكان ذلك منه إذنا له يغنيه – [258] – عن الاستئذان عند إرادته الدخول عليه وليس في ذلك ما يمنع أن يكون قبل ذلك يسلم كما يسلم من يريد الاستئذان سواه , والله أعلم، وبه التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'A man's messenger to another man is his permission'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1628

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "رسول الرجل إلى الرجل إذنه"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about coming with the messenger as permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1629

1587 – حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء , قال: أخبرنا سعيد يعني ابن أبي عروبة , عن قتادة , عن أبي رافع , عن أبي هريرة , رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دعي أحدكم فجاء مع الرسول فذلك إذن له"

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith 'A man's messenger to another man is his permission'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1630

1588 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا سليمان بن حرب , قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن أيوب , وحبيب , عن محمد , عن أبي هريرة , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رسول الرجل إلى الرجل إذنه" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا أحسن ما خرج مما يحتمله أن يكون رسول الرجل إلى الرجل , يعني المرسل إليه فيما يحتاج إليه الجائي بلا رسالة من السلام والاستئذان جميعا قبل أن يدخل البيت الذي يريد دخوله ; لأنه إذا جاء برسالة من صاحب البيت إليه مع رسوله , وكان الاستئذان مما لا بد للرسول منه إذ كان بغير الأحوال من المرسل

غير مأمونة عليه ; لأنه قد يجوز أن يكون أرسله لما أرسله فيه , وهو على حال لا يكره أن يراه عليها ثم يجيء وهو على غير تلك الحال فيحتاج من أجل ذلك إلى الاستئذان عليه ثانية لهذا المعنى , وكان المرسل إليه يغني عن الاستئذان وعن السلام باستئذان الرسول إليه وسلامه ; لأن المرسل يعلم أن رسوله لما عاد إليه عاد على إحدى منزلتين، إما أن يكون الذي أرسله لمحبة به – [261] – قد تخلف عنه فيدخل إليه رسوله بعد سلام واستئذان قد كانا منه قبل دخوله عليه , أو يكون معه فيكون قد تقدم إذنه له أن يجيئه به , فجاء به فدخوله عليه باستئذان الرسول عليه يغني عن سلامه وعن استئذانه قبل الدخول , ثم يسلم بعد ذلك سلاما للملاقاة، فقال قائل: فقد رويتم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالف هذا

1589 – فذكر ما قد حدثنا فهد , قال: حدثنا أبو نعيم , قال: حدثنا عمر بن ذر , قال: أخبرني مجاهد , أن أبا هريرة , رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أدعو له أهل الصفة في حديث طويل ذكر فيه فدعوتهم فجاءوا "فاستأذنوا فأذن لهم" قال: ففي هذا الحديث استئذان أهل الصفة وقد جاءوا برسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم أبا هريرة ولم ينكر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم استئذانهم , ويقول لهم: قد كنتم عن هذا أغنياء بمجيئكم مع رسولي إليكم أن تجيبوني فهذا خلاف الحديث الأول فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي في الحديث الأول والله أعلم على مجيء المرسل إليه مع الرسول إليه , فذلك مغن له عن الاستئذان على ما في الحديث الأول , والحديث – [262] – الثاني إنما فيه مجيء أهل الصفة بغير ذكر فيه أن أبا هريرة كان معهم فقد يجوز أن يكونوا سبقوا فجاءوا دونه , فاحتاجوا إلى الاستئذان ومما يدل على أن ذلك كان

كذلك قول أبي هريرة فأقبلوا حتى استأذنوا فأذن لهم , ولم يقل: فأقبلنا فاستأذنا فأذن لنا , فلم يكن بحمد الله ونعمته واحد من هذين الحديثين مخالفا للآخر والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about greeting only acquaintances as a sign of the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1632

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله إن "من أشراط الساعة تسليم المعرفة أو تسليم الخاصة"

Mas'alah: What did the Prophet say about signs of the Hour including selective greeting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1633

1590 – حدثنا فهد بن سليمان , قال: حدثنا أبو نعيم , قال: حدثنا بشير بن سلمان , قال: حدثنا سيار أبو الحكم , عن طارق , قال: كنا مع عبد الله بن مسعود فجاء إذنه فقال: قد قامت الصلاة فقام وقمنا معه فدخلنا المسجد فرأى الناس ركوعا في مقدم المسجد فكبر وركع ومشى , وفعلنا مثل ما فعل فمر رجل مسرع فقال: عليك السلام أبا عبد الرحمن، فقال: صدق الله عز وجل وبلغ رسوله فلما صلينا رجع فولج أهله وجلسنا مكاننا ننتظره حتى يخرج، فقال بعضنا لبعض: أيكم يسأله , فقال طارق: أنا أسأله فسأله طارق فقال: سلم الرجل عليك فرددت عليه صدق الله وبلغ رسوله , قال: فروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "ما بين يدي الساعة تسليم

الخاصة، وفشو التجارة حتى تعين المرأة زوجها على التجارة، وقطع الأرحام، وظهور شهادة الزور، وكتمان شهادة الحق"

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the hadith on greeting by acquaintance as a sign of the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1634

1591 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري , قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن أبي حمزة , عن إبراهيم , عن علقمة , أنه كان مع مسروق وابن مسعود بينهما فجاء أعرابي فقال: السلام عليك يا ابن أم عبد فضحك ابن مسعود فقال: مم تضحك؟ فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن من أشراط الساعة السلام بالمعرفة , وأن يمر الرجل بالمسجد ثم لا يصلي فيه"

Mas'alah: What are the signs of the Hour including selective greeting and building competition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1635

1592 – حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا محمد بن الصباح , قال: حدثنا عمر بن عبد الرحمن الأبار , عن منصور , عن سالم بن أبي الجعد , عن مسروق , أو غيره كذا قال: عمر قال: دخل المسجد رجل وابن مسعود في المسجد ومعه رجل فقال: السلام عليك يا أبا عبد الرحمن، فقال له: وعليك , الله أكبر، صدق الله ورسوله صدق الله ورسوله , قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أشراط الساعة أن لا يسلم الرجل على الرجل إلا لمعرفة أو من معرفة , أو أن يمر بالمسجد عرضه

وطوله، ثم لا يصلي فيه ركعتين، ومن أشراط الساعة أن يطاول الحفاة العراة، أو قال: العراة الحفاة في بنيان المدر وأن يبعث الشاب الشيخ بريدا بين الأفقين" – [267] – فقال قائل: فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رده السلام على من سلم عليه ردا خاصا بقوله وعليك السلام وذكر

Mas'alah: What is the ruling on returning a specific greeting versus a general one?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1638

1595 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو داود الطيالسي , قال: حدثنا سليمان بن المغيرة , (ح) وما قد حدثنا علي بن شيبة , قال: حدثنا يزيد بن هارون , قال: أخبرنا سليمان بن المغيرة القيسي , قال: حدثنا حميد بن هلال – [271] – العدوي , عن عبد الله بن الصامت , عن أبي ذر , في حديث إسلامه , قال: فانتهيت إليه , يعني إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد صلى هو وصاحبه يعني أبا بكر رضي الله عنه فكنت أول من حياه بتحية أهل الإسلام , فقال: "وعليك ورحمة الله" قال: ففي هذا الحديث في رد رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام ردا خاصا لم يعم به المسلم وغيره من الناس مما تنكرون أن يكون كذلك السلام يكون سلاما خاصا لمن يريد المسلم به السلام عليه دون من سواه ممن لا يريد السلام عليه , فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن المسلم على الواحد من الجماعة قد كان عليه السلام على كل واحد من تلك الجماعة كما عليه السلام للذي سلم عليه , فاختصاصه ذلك الواحد بذلك السلام دون بقيتهم ظلم منه لبقيتهم ; لأن من حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه , والرد من المسلم , فإنما هو رد عن

نفسه لا عن غيره أو رد عن جماعة هو منهم كما يقول أهل العلم في ذلك – [272] – مما يختلفون فيه منه , فالرد هو على واحد فجاز أن يختص به دون من سواه من الناس، فيقال له: وعليك والسلام من الجائي الجماعة فسلام يجب عليه أن يعم به الجماعة، فإذا قصد به إلى أحدها كان قد قصر ببقيتها عن الواجب كان لها عليه في ذلك ومما يدخل في هذا الباب ما قد تقدم ذكرنا له في حديث أبي هريرة لما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أبي بن كعب وهو يصلي فلم يجبه فلما فرغ أتاه فقال: السلام عليك يا رسول الله وقد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا , فذلك سلام خاص وهو عندنا غير مخالف لما قد ذكرناه قبله في هذا الباب ; لأنه قد يجوز أن يكون سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم وحده فلم ينكر ذلك عليه فقال قائل: فقد روى حديث أبي ذر الذي ذكرت أبو هلال الراسبي عن عبد الله بن الصامت فخالف سليمان بن المغيرة فيه

Mas'alah: What is the ruling on greeting a specific person in a group?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1639

1596 – فذكر ما قد حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي قال: حدثنا سليمان بن حرب , قال: حدثنا أبو هلال الراسبي , قال: حدثنا حميد بن هلال , عن عبد الله بن الصامت , قال: قال لي أبو ذر ثم ذكر حديث إسلامه، قال: فقلت: السلام عليك يا رسول الله قال: "وعليك" – [273] – قال: ففي هذا الحديث سلام أبي ذر على رسول الله صلى الله عليه وسلم سلاما خاصا , وقد كان معه أبو بكر رضي الله عنه على ما في حديث سليمان بن المغيرة الذي رويته فكان جوابنا له

في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل أن يكون أبو ذر كان مع أبي بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم متشاغل إما بصلاة وإما بطواف بالبيت ; لأن ذلك إنما كان بمكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند البيت فلم يحتج إلى السلام على أبي بكر رضي الله عنه , وكانت به الحاجة إلى السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصد بسلامه إليه فلم ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا يدل على أنه جائز لمن جاء إلى رجل واحد ليس معه غيره أن يكون سلامه عليه السلام عليك بخلاف ما يكون سلامه لو جاء إلى رجل في جماعة في سلامه الذي يعمهم , وإياه به والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of 'ghirar' in the hadith about prayer and greeting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1641

1597 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي , قال: حدثنا بندار , قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي , عن سفيان , عن أبي مالك , عن أبي حازم , عن أبي هريرة , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا غرار في صلاة ولا تسليم" – [276] – وسمعت علي بن عبد العزيز يقول: قال: أبو عبيد: الغرار: النقصان، وحكاه عن الكسائي. قال: واحتج أبو عبيد لذلك بقول الفرزدق في مرثيته الحجاج بن يوسف: [البحر الكامل] إن الرزية من ثقيف هالك ... ترك العيون ونومهن غرار أي قليل، قال أبو عبيد: ومعناه في الصلاة النقصان لركوعها وسجودها وطهورها وفي السلام نراه أن يقول: السلام عليك أو يرد فيقول: وعليك ولا يقول "وعليكم" قال أبو جعفر: وقد يحتمل أن يكون النقصان المنهي عنه في السلام بخلاف ما قال

أبو عبيد، ويكون المراد به نقصان الجماعة من السلام عليهم، والقصد مكان ذلك بالسلام على أحدهم، وليس رد السلام من ذلك من شيء؛ لما قد ذكرنا مما يوجب اختلاف حكم السلام ورد السلام في الباب الذي قد ذكرناه قبل هذا الباب، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith about carriers of fiqh mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1645

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه ليس فقيه"

Mas'alah: What is the hadith about conveying knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1646

1600 – حدثنا أبو بشر عبد الملك بن مروان الرقي , قال: حدثنا حجاج بن محمد , عن شعبة , عن عمر بن سليمان , عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان , عن أبيه , أنه سمع زيد بن ثابت , يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "نضر الله امرأ سمع مني حديثا فحفظه حتى بلغه غيره، فرب حامل فقه إلى أفقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه"

Mas'alah: What is the definition of fiqh according to the author?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1647

1601 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي , قال: حدثنا محمد بن إسحاق , عن الزهري , عن محمد بن جبير بن مطعم , عن أبيه , قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخيف من منى فقال: "نضر - [283] - الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها، فرب حامل فقه لا فقه له ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه" - [284] - 1602 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير , قال: حدثنا أبي , عن محمد بن إسحاق , قال: حدثني عبد السلام , عن الزهري , عن محمد بن جبير بن مطعم , عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله - [285] - قال أبو جعفر فسأل سائل عن الفقه المقصود إليه في هذين الحديثين ما هو؟ فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه الفهم، ومنه قول الله عز وجل في كتابه مما حكاه عن نبيه موسى صلى الله عليه وسلم {واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي} [طه: 28] وقوله عز وجل: {وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم} [الإسراء: 44] أي لا تفهمونه قال: أفيكون كل فهم فقيها؟ فكان جوابنا له في ذلك أنه لا يقال: كل فهم فقيه وإن كان قد فقه ذلك الشيء الذي قد فهمه ; لأن الفقه لما جل مقداره وتجاوز مقادير كل الأشياء من العلوم خص أهله بأن قيل لهم: الفقهاء - [286] - ورفعوا بذلك على من سواهم من الفقهاء فلم يجز أن يطلق لغيرهم من ذلك ما أطلق لهم منه ومما قد دل على ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "الفقه يمان"

Mas'alah: What does the hadith 'Faith and fiqh are from Yemen' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1648

1603 – كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا وهب بن جرير , قال: حدثنا هشام بن حسان , عن محمد بن سيرين , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الإيمان والفقه يمان والحكمة يمانية"

Mas'alah: What is the distinction between a faqih and a fahim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1649

1604 – وكما حدثنا فهد بن سليمان , قال: حدثنا عبد الله بن صالح , قال: حدثني الليث بن سعد , قال: حدثني جرير بن حازم , عن أيوب السختياني، وعبد الله بن عون , عن محمد بن سيرين , قال: حدثنا أبو هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الإيمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية" فسمى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فقها وأبانه عن سائر الأشياء المفهومة سواه، فلم يسمها فقها , فكذلك أهله انطلق لهم أن يسموا فقهاء، ولم ينطلق لمن سواهم من الفهماء أن يسموا فقهاء وثبت بذلك أن كل فقيه فهم، وأنه ليس كل فهم فقيها، والله نسأله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the hadith about the mill of Islam turning after 35 years?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1652

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "تدور أو تزول رحى الإسلام لخمس وثلاثين، أو لست وثلاثين، أو لسبع وثلاثين" وما ذكر في الحديث الذي روي عنه فيه

Mas'alah: What is the hadith about the mill of Islam turning after 35 years?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1653

1609 – حدثنا فهد بن سليمان , قال: حدثنا أبو نعيم , قال: حدثنا شريك بن عبد الله , عن منصور , عن ربعي بن حراش , عن البراء بن ناجية , قال: قال عبد الله قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن رحى الإسلام ستزول بعد خمس وثلاثين، أو ست وثلاثين، أو سبع وثلاثين سنة، فإن يهلكوا فسبيل من هلك، وإن يقم لهم دينهم فسبعين عاما" قال عمر رضي الله عنه: يا نبي الله مما مضى أو مما بقي؟ قال: "لا بل مما بقي"

Mas'alah: What is another narration about the mill of Islam turning after 35 years?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1654

1610 – حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا يزيد بن هارون , قال: أخبرنا العوام بن حوشب , قال: حدثني سليمان بن أبي سليمان , عن – [292] – القاسم بن عبد الرحمن , عن أبيه , عن عبد الله بن مسعود , عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "تزول رحى الإسلام على رأس خمس وثلاثين، أو ست وثلاثين، أو سبع وثلاثين، فإن

هلكوا فسبيل من هلك، وإن بقوا بقي لهم دينهم سبعين سنة"

Mas'alah: What is the hadith about the mill of Islam turning after 35–37 years?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1655

1611 – حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا قبيصة بن عقبة , قال: حدثنا سفيان , عن منصور , عن ربعي , عن البراء بن ناجية المحاربي , عن عبد الله , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين، أو ست وثلاثين، أو سبع وثلاثين، فإن هلكوا، فسبيل من هلك، وإن يبق لهم دينهم فسبعين عاما" قال عمر: يا رسول الله، مما مضى أو مما بقي؟ قال: "مما بقي"

Mas'alah: What is the hadith about the mill of Islam turning after 35 years?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1656

1612 – حدثنا فهد , قال: حدثنا أبو نعيم , قال: حدثنا شريك , عن مجالد , عن عامر , عن مسروق , عن عبد الله , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن رحى الإسلام ستزول بعد خمس وثلاثين، فإن يصطلحوا فيما بينهم على غير قتال يأكلوا الدنيا سبعين عاما رغدا، وإن يقتتلوا يركبوا سنن من كان قبلهم"

Mas'alah: What is the hadith about the mill of Islam turning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1656

1613 – حدثنا علي بن شيبة , قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي , قال: حدثنا شيبان , عن منصور , عن ربعي , عن البراء بن ناجية الكاهلي , عن عبد الله بن مسعود , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ثم ذكر مثل حديث أبي أمية عن قبيصة الذي ذكرناه في هذا الباب، غير أنه قال: "إن رحى الإسلام تدور"

Mas'alah: What does the author explain about the hadiths on the mill of Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1656

قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآثار لنقف على المراد بها إن شاء الله فكان قوله صلى الله عليه وسلم: "تدور أو تزول رحى الإسلام" يريد بذلك الأمور التي عليها يدور الإسلام، وشبه ذلك بالرحى فسماه باسمها، وكان قوله صلى الله عليه وسلم: "بعد خمس وثلاثين، أو ست وثلاثين، أو سبع وثلاثين" ليس – [294] – على الشك، ولكن على أن يكون ذلك فيما يشاؤه الله عز وجل من تلك السنين، فشاء عز وجل أن كان في سنة خمس وثلاثين، فتهيأ فيها على المسلمين حصر إمامهم، وقبض يده عما يتولاه عليهم مع جلالة مقداره ; لأنه من الخلفاء الراشدين المهديين حتى كان ذلك سببا لسفك دمه رضوان الله عليه، وحتى كان ذلك سببا لوقوع الاختلاف وتفرق الكلمة، واختلاف الآراء، فكان ذلك مما لو هلكوا عليه لكان سبيل مهلك لعظمه، ولما حل بالإسلام منه، ولكن الله ستر وتلافى، وخلف نبيه في أمته من يحفظ دينهم عليهم، ويبقي ذلك لهم، ثم تأملنا ما بقي من هذه الآثار فوجدنا في حديث مسروق منها عن عبد الله "فإن يصطلحوا فيما بينهم على غير قتال يأكلوا الدنيا سبعين عاما رغدا" ووجدنا مكان ذلك في حديثي – [295] – عبد الرحمن بن عبد

الله بن مسعود والبراء بن ناجية "فإن يبق لهم دينهم فسبعين عاما" وكان ذلك قد جاء مختلفا في حديث مسروق وحديثي صاحبيه، فكان ما في حديث مسروق أولاهما وأشبههما بما جرت عليه أمور الناس مما في حديثي الآخرين ; لأن الذي في حديث مسروق "فإن يصطلحوا بينهم على غير قتال يأكلوا الدنيا سبعين عاما رغدا" , ولم يصطلحوا على غير قتال، فتكون المدة التي يأكلون الدنيا فيها كذلك سبعين عاما ثم تنقطع، فلا يأكلونها بعدها، ولكن جرت أمورهم على غير ذلك مما لم ينقطع معهم القتال، فكان ذلك رحمة من الله لهم وسترا منه عليهم، فجرى على ذلك أن يأكلوا الدنيا بلا توقيت عليهم فيه وكان ما في حديثي عبد الرحمن بن عبد الله، والبراء بن ناجية يوجب خلاف ذلك، ويوجب انقطاع أكلهم الدنيا بعد سبعين عاما وقد وجدناهم بحمد الله ونعمته أكلوها بعد ذلك سبعين عاما وسبعين عاما، وزيادة على ذلك ودينهم قائم على حاله فعقلنا بذلك أن أصل الحديث في ذلك كما رواه مسروق فيه، لا كما رواه صاحباه ; لأنه لا خلف لما يقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about no alliance in Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1657

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "لا حلف في الإسلام وتمسكوا بحلف الجاهلية"

Mas'alah: What is the hadith about no alliance in Islam and upholding pre-Islamic alliances?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1658

1614 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , وابن أبي مريم , جميعا قالا: حدثنا أسد بن موسى , قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة , قال: حدثني أبي , عن سعد بن إبراهيم , عن أبيه , عن جبير بن مطعم , أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا حلف في الإسلام، وأيما حلف كان في الجاهلية فلم يزده الإسلام إلا شدة"

Mas'alah: Fiqh passage: 1615 - ُنْب ُدَمْحَأ اَنَرَبْخَأ ?نَأَبْنَأ :َلاَق , ٍبْيَعُش

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1658

1615 - أخبرنا أحمد بن شعيب , قال: أنبأنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام الطرسوسي , قال: حدثنا إسحاق الأزرق , عن زكريا بن أبي زائدة , عن سعد بن إبراهيم , عن نافع بن جبير بن مطعم , عن أبيه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - [297] - فاختلف يحيى بن زكريا وإسحاق بن يوسف على زكريا بن أبي زائدة في إسناد هذا الحديث على ما ذكرنا في اختلافهما فيه، والله أعلم بالصواب في ذلك، غير أن الذي تميل إليه القلوب فيه ما رواه عليه يحيى بن زكريا لثبته وحفظه وجلالة مقداره في العلم، حتى لقد قال يحيى القطان فيه ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا حرب بن سريج النقال قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: ما بالكوفة أحد أثقل علي خلافا من يحيى بن زكريا وكفى برجل يقول فيه يحيى بن سعيد مثل هذا القول

Mas'alah: What is the hadith about Qays ibn Asim asking about alliances and the objection raised?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1659

1616 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , قال: حدثنا أسد بن موسى , قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد , عن مغيرة , عن أبيه , عن شعبة بن التوأم الضبي , قال: سأل قيس بن عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحلف قال: "لا حلف في الإسلام ولكن تمسكوا بحلف الجاهلية" – [298] – فقال قائل: كيف تقبلون هذا وأنتم تروون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قد حالف في الإسلام بين المهاجرين، والأنصار

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet making an alliance between Muhajirun and Ansar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1660

1617 – فذكر ما قد حدثناه المزني , قال: حدثنا محمد بن إدريس الشافعي , عن سفيان بن عيينة , قال: حدثنا عاصم الأحول , عن أنس بن مالك , قال: حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار في دارنا , فقيل له: أليس قد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا حلف في الإسلام" فقال: حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار في دارنا قال سفيان: فسرته العلماء آخى بينهم قال: فلم يلتفت هذا المعارض الذي ذكرنا إلى ما حكيناه له عن ابن عيينة عن العلماء الذين حكاه عنهم وقال: قد جاء كتاب الله عز وجل بما يخبر أنه قد كانت محالفة في الإسلام، وذكر قول الله عز وجل: {ولكل جعلنا – [299] – موالي مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم} [النساء: 33] فكان

جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي تلاه علينا من كتاب الله كما تلاه، ولكن الله عز وجل قد نسخه وذلك أن

Mas'alah: What does Ibn Abbas explain about the verse on those bound by oaths and inheritance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1661

أحمد بن شعيب حدثنا قال أخبرنا هارون بن عبد الله وهو الحمال قال: حدثنا أبو أسامة قال: حدثني إدريس بن يزيد قال: حدثنا طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله عز وجل {والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم} [النساء: 33] قال: "كان المهاجرون حين قدموا المدينة تورث الأنصار دون رحمه للأخوة التي آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم، فلما نزلت الآية {ولكل جعلنا موالي مما ترك} [النساء: 33] نسختها {والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم} [النساء: 33] من النصر والنصيحة والرفادة ويوصي له وقد ذهب الميراث" - [300] - فأخبر ابن عباس رضي الله عنه أن هذه الآية قد نسخها غيرها يعني أنه نسخها قول الله عز وجل: {وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله} [الأحزاب: 6] فأخبر ابن عباس في حديثه هذا أن الذي بقي لهم يعني الأحلاف بعد نزول هذه الآية، هو النصر والنصيحة والوصية وأن الميراث قد ذهب، قال: فإذا جمع ما في هذا الحديث وما في حديث أنس بن مالك دل أنه قد كان هناك تحالف، ووكد ذلك قول الله عز وجل {والذين عقدت أيمانكم} [النساء: 33] قال: ففي هذا ما قد خالف ما قد رويتموه أن لا حلف في الإسلام , قيل له: ما خالفه؛ لأن قول النبي صلى الله عليه وسلم "لا حلف في الإسلام" إنما كان منه عند فتحه مكة

Mas'alah: What did the Prophet say about alliances at the conquest of Mecca?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1662

1618 – كما حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي , قال: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل , عن عبد الرحمن بن الحارث , عن عمرو بن شعيب , عن أبيه , عن جده عبد الله بن عمرو , قال: لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح قام خطيبا , فقال: "أيها الناس , إنه ما كان من حلف في – [301] – الجاهلية , فإن الإسلام لم يزده إلا شدة , ولا حلف في الإسلام"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on alliances?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1662

1619 – وكما حدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا الوهبي , قال: حدثنا ابن إسحاق , عن عمرو بن شعيب , عن أبيه , عن جده , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths on alliances?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1662

فأخبر عبد الله بن عمرو أن هذا القول إنما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة والذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المهاجرين والأنصار

رضوان الله عليهم , من المؤاخاة بينهم التي حالف بينهم فيها كان قبل ذلك بالمدينة، وكان الذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته يوم فتح مكة مما ذكره عبد الله بن عمرو ناسخا لذلك ولم يكن منه صلى الله عليه وسلم بعد قوله "لا حلف في الإسلام" حلف إلى أن قبضه الله صلوات الله عليه – [302] – فقال قائل: فقد روي عن سعيد بن المسيب في تأويل قول الله عز وجل: {والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم} [النساء: 33] خلاف ما رويتموه عن عبد الله بن عباس في ذلك وذكر

Mas'alah: What does Sa'id ibn al-Musayyib say about the verse on alliances?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1663

ما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب قال: قال الله عز وجل: {ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم} [النساء: 33] قال ابن المسيب: "إنما نزلت هذه الآية للذين يتبنون رجالا غير آبائهم , فيورثونهم , فأنزل الله عز وجل فيهم أن ي

Mas'alah: Which interpretation of the alliance verse does the author prefer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1663

جعل لهم نصيب في الوصية , وجعل الميراث للرحم والعصبة، وأبى الله عز وجل أن يجعل للمدعين ميراثا , ممن ادعاهم وتبناهم , ولكن جعل لهم نصيبا في الوصية ,

مكان ما تعاقدوا فيه من الميراث , الذي رد الله عز وجل فيه أمرهم" فكان جوابنا له في ذلك , بتوفيق الله عز وجل وعونه , أن الذي رويناه عن عبد الله بن عباس في ذلك عندنا أولى بتأويل الآية , والله أعلم بل في الآية ما قد دل على ما قال: ابن عباس , وعلى خلاف من – [303] – خالفه ; لأن فيها {والذين عقدت أيمانكم} [النساء: 33] وقد كان التحالف فيه أيمان والتدعي والتبني لم يكن فيهما أيمان , فكان ذلك معقولا به أن التأويل الذي ذكره عبد الله بن عباس في هذه الآية أولى مما ذكره غيره في تأويلها , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the story of Nu'ayman and Suwaybit during Abu Bakr's trade journey?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1665

1620 – حدثنا علي بن معبد , وأبو أمية , جميعا قالا: حدثنا روح بن عبادة , قال: حدثنا زمعة بن صالح , قال: سمعت ابن شهاب , يحدث عن عبد الله بن وهب بن زمعة , عن أم سلمة أن أبا بكر , رضي الله عنه خرج تاجرا إلى بصرى ومعه نعيمان وسويبط بن حرملة , وكان سويبط على الزاد فجاءه نعيمان , فقال: أطعمني قال: لا، حتى يأتي أبو بكر , وكان نعيمان رجلا مضحاكا مزاحا , فقال: لأغيظنك فذهب إلى أناس جلبوا ظهرا , فقال: ابتاعوا مني غلاما عربيا فارها , وهو رعاد ولسان , ولعله يقول: أنا حر، فإن كنتم تاركيه لذلك فدعوه لي، لا تفسدوا علي غلامي , فقالوا: بل نبتاعه منك بعشرة قلائص , فأقبل بها يسوقها , وأقبل بالقوم حتى عقلها , ثم قال: دونكم هذا، فجاء القوم فقالوا: قد اشتريناك فقال: سويبط: هو كاذب , أنا رجل حر قالوا: قد أخبرنا خبرك , فطرحوا الحبل في عنقه وأخذوه , فذهبوا به , فجاء أبو

بكر , فذهب هو وأصحاب – [305] – له , فرد القلائص وأخذوه , قال: فضحك منها النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه حولا

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about 'Alqamah ibn Muhazziz?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1666

1622 – وما قد حدثنا يوسف بن يزيد , قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم , قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن محمد بن عمرو , فذكر بإسناده مثله , غير أنه قال: علقمة بن محزز بالحاء

Mas'alah: What does the author say about the permissibility of joking based on the Prophet's laughter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1666

قال: ففي هذا الحديث أيضا مثل ما في الحديث الأول , ولم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاعله , ففي ذلك ما قد دل على إباحة مثله على المزاح – [307] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه , أنه ليس في شيء من هذين الحديثين إباحة من رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكر فيهما أن يفعل مثله أحد بأحد , وإنما في الحديث الأول منهما , ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه , من ذلك الفعل حولا كمثل ما قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يتحدثون بأمور الجاهلية , فيضحك أصحابه من ذلك بمحضره من

غير نهي منه إياهم عن ذلك , وإن كانت تلك الأفعال ليس بمباح لهم فعل مثلها في الإسلام

Mas'alah: What does the hadith of Jabir ibn Samurah say about the Prophet's companions reciting poetry and mentioning pre-Islamic matters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1667

1623 – كما قد حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا يونس بن محمد , قال: أخبرنا شريك بن عبد الله , عن سماك بن حرب , عن جابر بن سمرة , قال: جالست النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أكثر من مائة مرة , فكان أصحابه يتناشدون الشعر ويذكرون أشياء من أمر الجاهلية فربما يتبسم معهم "وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنع من ترويع المسلم"

Mas'alah: What is the ruling on taking a companion's belongings in jest according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1668

1624 – ما قد حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا أبو بكر الحنفي , قال: حدثنا ابن أبي ذئب , عن عبد الله بن السائب بن يزيد , عن أبيه عن جده , أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يأخذ أحدكم متاع – [308] – صاحبه لاعبا، وإذا أخذ أحدكم عصا صاحبه فليردها إليه" قال أبو جعفر: والسائب أبو عبد الله بن السائب هذا هو السائب بن يزيد الكندي أحد بني عمرو بن معاوية حليف في قريش

وهو ابن أخت النمر فقال قائل: فما الدليل على نسخ أحد هذين المعنيين بالآخر منهما؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه , أن الدليل على المنسوخ منه

Mas'alah: What is the ruling on frightening a Muslim based on the hadith of Abu Layla?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1669

1625 – ما قد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني , قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني , قال: حدثنا فطر بن خليفة , عن عبد الله بن يسار الجهني , – [309] – عن أبي ليلى الأنصاري , قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فأخذ بعض أصحابه كنانة رجل , فغيبوها ليمزحوا معه , فطلبها الرجل , ففقدها , فراعه ذلك , فجعلوا يضحكون منه , فخرج النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ما أضحككم؟ قالوا: لا، والله إلا أنا أخذنا كنانة فلان لنمزح معه فراعه ذلك , فذلك الذي أضحكنا فقال: "لا يحل لمسلم أن يروع مسلما" ففي هذا الحديث ذكر ما فعله الرجل المذكور فيه من أخذ كنانة صاحبه ليرتاع بفقدها على أن ذلك عنده مباح له , فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك: "لا يحل لمسلم أن يروع مسلما" فكان قوله ذلك له بعد فعله ما فعله , مما هو من جنس ما كان فعله نعيمان بسويبط , وما كان فعله عبد الله بن حذافة في حديث علقمة المدلجي بأصحابه ليضحكوا من ذلك , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي ليلى لفاعل – [310] – ما ذكر فعله إياه فيه: "لا يحل لمسلم أن يروع مسلما" فكان ذلك تحريما منه لمثل ذلك، ونسخا لما كان قد تقدمه , مما ذكرناه في هذا

الباب , مما تعلق به من تعلق ممن يذهب إلى إباحة مثله , إن كان مباحا حينئذ , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith regarding the verse 'To Allah belongs whatever is in the heavens and whatever is in the earth'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1670

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقوله عز وجل: {لله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه}

Mas'alah: What did the companions say about the verse on accountability for inner thoughts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1671

1626 – حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني , قال: حدثنا محمد بن إدريس الشافعي , عن إبراهيم بن سعد , عن ابن شهاب , عن ابن مرجانة , قال: ذكر لابن عباس أن ابن عمر , تلا هذه الآية {وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله} [البقرة: 284] فبكى ثم قال: والله لئن آخذنا الله بها لنهلكن , فقال ابن عباس: "يرحم الله أبا عبد الرحمن قد وجد المسلمون منها حين نزلت ما وجد , فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم , فنزلت {لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت} [البقرة: 286] من القول والعمل، وكان حديث النفس مما لا يملكه أحد، ولا يقدر عليه أحد"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the verse about inner thoughts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1672

1627 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال: حدثنا عبد الله بن وهب , قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , عن سعيد ابن مرجانة , يحدث بينما هو جالس مع عبد الله بن عمر بن الخطاب , تلا هذه الآية {لله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله} الآية فقال: والله لئن آخذنا الله بهذا لنهلكن , ثم بكى عبد الله بن عمر حتى سمع نشيجه , فقال ابن مرجانة: فقمت حتى أتيت عبد الله بن عباس , فذكرت له ما تلا ابن عمر وما فعل حين تلاها , فقال ابن عباس: "يغفر الله لأبي عبد الرحمن , لعمري لقد وجد المسلمون منها حين أنزلت مثل ما وجد ابن عمر , فأنزل الله بعدها {لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت} [البقرة: 286] إلى آخر السورة" فقال ابن عباس: وكانت هذه – [313] – الوسوسة مما لا طاقة للمسلمين بها , فصار الأمر إلى أن قضى الله عز وجل أن للنفس ما كسبت وعليها ما اكتسبت في القول والفعل قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث عن ابن شهاب عن سعيد ابن مرجانة يحدث , فأوقع ذلك في القلوب أن يكون ابن شهاب لم يحدث به عن ابن مرجانة سماعا , فنظرنا إلى ذلك لنقف على الحقيقة فيه , إن شاء الله 1628 – فوجدنا أحمد بن حماد التجيبي أبا جعفر قد حدثنا، قال: حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني قال: حدثنا إبراهيم بن سعد , عن ابن شهاب , عن من حدثه، عن سعيد ابن مرجانة , ثم ذكر مثل حديث يونس هذا قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك على أن ابن شهاب إنما حدث بهذا الحديث عن ابن مرجانة بلاغا , ولم يحدث به عنه سماعا , فبطل بذلك هذا الحديث لبطلان

إسناده ثم نظرنا , هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم – [314] – في هذا السبب حديث غير هذا الحديث

Mas'alah: What is the correct interpretation of the verse on accountability for inner thoughts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1673

1629 – فوجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن المنهال الضرير , قال: حدثنا يزيد بن زريع , قال: حدثنا روح بن القاسم , عن العلاء بن عبد الرحمن , عن أبيه , عن أبي هريرة , قال: "لما نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية {لله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله} الآية جثوا على الركب، فقالوا: لا نطيق لا نستطيع , كلفنا من العمل ما لا نطيق، ولا نستطيع فأنزل الله عز وجل {آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه} [البقرة: 285] إلى قوله جل وعز: {وإليك المصير} [البقرة: 285] فقالوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير فأنزل الله عز وجل {لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا} [البقرة: 286] قال:" نعم ": {ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به} [البقرة: 286] الآية , قال:" نعم "قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث أحسن من حديث ابن شهاب وأصح إسنادا , ثم تأملناه فوجدنا فيه عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم – [315] – قولهم: لا نطيق , لا نستطيع , كلفنا من العمل ما لا نطيق , وما لا نستطيع وكان ذلك منهم عندنا والله أعلم على أنه وقع في قلوبهم أن الله عز وجل أعلمهم بهذه الآية أنه يؤاخذهم بخواطر قلوبهم ,

التي لا يستطيعونها ولا يملكونها من أنفسهم , فبين لهم عز وجل فيما أنزل بعد ذلك , فقال: {لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت} [البقرة: 286] أي لا يكلف الله نفسا ما لا تملكه , وبين بذلك أنه عز وجل إنما كان أراد بقوله: {وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله} [البقرة: 284] إنما هو ما يخفونه مما يستطيعون أن لا يخفوه وما يبدونه مما يستطيعون أن يخفوه , لا الخواطر التي لا يستطيعون فيها إبداء ولا إخفاء، ولا يملكونها من أنفسهم وقد روي عن ابن عباس من غير حديث ابن مرجانة في تأويل هذه الآية قول يخالف هذا القول"

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on concealing testimony?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1674

كما قد حدثنا أبو قرة محمد بن حميد الرعيني قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا موسى بن أعين عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس , في هذه الآية {إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه} [البقرة: 284] الآية قال: "من الشهادة" - [316] - قال أبو جعفر: فكان هذا التأويل عندنا غير صحيح , وكان التأويل الأول أولاهما بالآية ; لأن كتمان الشهادة مما لا يغفر ; لأنه حق من المشهود له وفي الآية ما قد منع من ذلك , وهو قوله عز وجل: {فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء} [البقرة: 284] ، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the explanation of the companions' response to the verse 'The Messenger believes'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1675

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان من أصحابه رضوان الله عليهم , عندما يتلى عليهم {آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه} [البقرة: 285] إلى آخر سورة البقرة وما كان من الله مما أنزله على رسوله صلى الله عليه وسلم لذلك جوابا لهم

Mas'alah: What did the companions say when the verses at the end of Surah al-Baqarah were revealed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1676

حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن الصلت الأسدي قال: حدثنا أبو كدينة، عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس , قال: لما نزلت هذه الآية {آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه} [البقرة: 285] إلى قوله عز وجل: {لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا} [البقرة: 286] قالوا مثل ذلك قال الله: قد فعلت {ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا} [البقرة: 286] , قالوا مثل ذلك , قال: قد فعلت {ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به} [البقرة: 286] قال: الله: قد فعلت , {واعف عنا} [البقرة: 286] الآية، قالوا مثل ذلك , قال الله: قد فعلت

Mas'alah: What is the meaning of forgetfulness and error in the verse 'Our Lord, do not impose blame upon us if we forget or err'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1677

1630 – حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي , قال: حدثنا آدم بن أبي إياس , قال: حدثنا ورقاء , عن عطاء بن السائب , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس , قال: لما نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم {آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه} [البقرة: 285] قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلما قال: {غفرانك ربنا} [البقرة: 285] قال: الله عز وجل: قد غفرت لكم فلما قال: {ربنا لا تؤاخذنا – [319] – إن نسينا أو أخطأنا} [البقرة: 286] قال الله عز وجل: لا أؤاخذكم فلما قال: {ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا} [البقرة: 286] قال الله عز وجل لا أحمل عليكم قال: فلما قال: عز وجل: {ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به} [البقرة: 286] قال الله عز وجل: لا أحملكم فلما قال: {واعف عنا} [البقرة: 286] قال الله: قد عفوت عنكم فلما قال: {واغفر لنا} [البقرة: 286] قال: قد غفرت لكم فلما قال: {وارحمنا} [البقرة: 286] قال: قد رحمتكم فلما قال: {فانصرنا على القوم الكافرين} [البقرة: 286] قال: قد نصرتكم قال أبو جعفر: فسأل سائل عن المراد بقوله عز وجل: {ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا} [البقرة: 286] وقال: النسيان ليس مما يملكونه من أنفسهم , فكيف يسألون أن لا يؤاخذوا به؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه , أن النسيان الذي لا يملكونه من أنفسهم هو النسيان من الأشياء التي هي أضداد للذكر لها , فذلك مما لا يؤاخذون به , ومما لا يجوز منهم سؤالهم ربهم أن لا يؤاخذهم به وأما النسيان المذكور في هذه الآية , فإنما هو الترك على العمد بذلك , كقوله عز وجل: {نسوا الله فنسيهم} [التوبة: 67] في معنى تركوا الله فتركهم قال: فما المراد بقول الله عز وجل حكاية {أو أخطأنا} [البقرة: 286] والخطأ فهم غير مأخوذين به كما قال الله عز وجل: {وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم} [الأحزاب: 5] فكان جوابنا له في ذلك , بتوفيق الله عز وجل وعونه , أن الخطأ الذي في الآية

التي تلاها علينا الذي لا جناح فيه , هو ضد ما يتعمدونه كما قال: عز وجل: {ولكن ما تعمدت قلوبكم} [الأحزاب: 5] والخطأ الذي في الآية التي تلوناها نحن عليه , هو الخطأ الذي يفعله من يفعله , على أنه به مخطئ في اختياره له , وفي قصده إليه , وفي عمله به ومنه قيل: خطئت في كذا مهموز أي عملت كذا خطيئة , فذلك مما عامله مأخوذ به معاقب عليه , أو معفو له عنه , إن كان مما يجوز أن يعفى له عن مثله , فبان بحمد الله أنهم رضوان الله عليهم سألوا ربهم عز وجل في موضع سؤال , وأنه عز وجل غفر لهم في شيئين قد كان له عز وجل أخذهم بها , وعقوبتهم عليها , وهو المحمود على فضله في ذلك عليهم , ورحمته لهم , وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the hadith 'Allah has pardoned my ummah for what they whisper to themselves'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1678

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "تجاوز الله لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم ينطق به لسان أو تعمله يد"

1631 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال: حدثنا أبو اليسع وهب بن المبارك قال: حدثنا حماد بن سلمة , وأبو عوانة عن قتادة ح وحدثنا يوسف بن يزيد , قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا أبو عوانة , عن قتادة , ثم اجتمعا فقالا: عن زرارة بن أوفى , عن أبي هريرة , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تجاوز الله عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم ينطق به لسان أو تعمله يد"

1632 - وحدثنا عبد الرحمن بن الجارود , قال: حدثنا معاذ بن فضالة , قال: حدثنا هشام الدستوائي , عن قتادة , عن زرارة بن أوفى , عن أبي هريرة , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل يد أو ينطق به لسان"

Mas'alah: What did the Prophet say about Allah pardoning the ummah for inner thoughts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1681

1633 - وحدثنا أحمد بن شعيب , قال: حدثنا عبد الله بن سعيد أبو سعيد الأشج , قال: حدثنا عبد الله بن إدريس , عن مسعر , عن قتادة , عن زرارة بن أوفى , عن أبي هريرة , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل تجاوز لأمتي ما وسوست به، وحدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تكلم به"

Mas'alah: What is the hadith about Allah pardoning the ummah for what they think as long as they do not act or speak?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1682

1634 - وحدثنا أحمد , قال: حدثنا موسى بن عبد الرحمن - [322] - المسروقي , قال: حدثنا حسين الجعفي , عن زائدة , عن شيبان , عن قتادة , عن زرارة بن أوفى , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم , قال: "إن الله عز وجل تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تكلم به أو تعمل به"

Mas'alah: What is the ruling on thoughts that cross the mind without action or speech?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1683

1635 – وحدثنا أحمد , حدثني إبراهيم بن الحسن , وعبد الرحمن بن محمد بن سلام , قالا: حدثنا حجاج بن محمد , عن ابن جريج , عن عطاء , عن أبي هريرة , أن النبي صلى الله عليه وسلم وقال: عبد الرحمن: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل تجاوز عن أمتي كل شيء حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل"

Mas'alah: What is the ruling on thoughts that cross the mind without action or speech?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1684

1636 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني , قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد , عن الأعمش , عن عبد الرحمن الأعرج , عن أبي هريرة , رضي الله عنه , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله – [323] – عز وجل عفا لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يعملوا به أو يتكلموا به" قال أبو جعفر: سمعت ابن أبي داود يقول: لا نعرف للأعمش عن الأعرج غير هذا الحديث , ولا يرويه عنه غير جرير قال: أبو جعفر: وكان الذي حدثنا هؤلاء جميعا هذا الحديث عليه هو: حدثت به أنفسها بالنصب , فكان ذلك على معنى حديثها به أنفسها , وأهل اللغة يخالفونهم في ذلك , ويذكرون أنه حدثت به أنفسها بالرفع , وأن أنفسها حديثها به عن غير اختيارها إياه , ولا اجتلابها له منها , قالوا: ومما يدل على ذلك قول الله عز وجل {ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه

من حبل الوريد} [ق: 16] قالوا: ومما يدل على ذلك فذكروا

Mas'alah: What is the ruling on thoughts that cross the mind without action or speech?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1685

1637 – ما قد حدثنا به , أحمد بن شعيب قال: حدثنا الحسين بن منصور , قال: حدثنا علي بن عثام , قال: حدثنا سعير بن الخمس , قال: حدثنا مغيرة , عن إبراهيم , عن علقمة , – [324] – عن عبد الله , قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: إني أحدث نفسي بالشيء ; لأن أخر من السماء أحب إلي من أن أتكلم به فقال: "ذاك محض الإيمان أو قال: صريح الإيمان"

Mas'alah: What is the ruling on thoughts that cross the mind without action or speech?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1686

1638 – وذكروا ما قد حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا روح بن عبادة , قال: حدثنا شعبة , قال: حدثنا منصور , عن ذر , عن عبد الله بن شداد بن الهاد , عن ابن عباس , أن أصحاب النبي , صلى الله عليه وسلم، قالوا: يا رسول الله إن أحدنا يحدث نفسه بالشيء , لأن يكون حممة أحب إليه من أن يتكلم – [325] – به , فقال: "الحمد لله الذي لم يقدر منكم إلا على الوسوسة" قال شعبة: وحدثنا سليمان بهذا الإسناد , وقال في حديثه: "الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة"

Mas'alah: What is the ruling on thoughts that cross the mind without action or speech?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1687

1639 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني , قال: حدثنا شعبة , عن منصور , وسليمان , عن ذر , عن عبد الله بن شداد , عن ابن عباس , قال: يا رسول الله كنا نحدث أنفسنا بالشيء لأن نكون حممة أحب إلينا من أن نتكلم به , فقال أحدهما: "الحمد لله الذي لم يقدر منكم إلا على الوسوسة" وقال الآخر: "الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة"

Mas'alah: What does the hadith say about being forgiven for inner thoughts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1688

1640 – وما قد حدثنا بكار بن قتيبة , قال: حدثنا أبو أحمد , قال: حدثنا سفيان , عن منصور , عن ذر , عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس , قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فقال: إني أحدث نفسي بشيء ولأن أكون حممة أحب إلي من أن أتكلم به فقال: "الله أكبر الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة" قالوا: وهذا الحديث وإن كان قد قيل فيه: وإن أحدنا يحدث نفسه , وهو مما ذكره عنه ابن مسعود ذلك صريح الإيمان أو محض الإيمان , أو لتوقيكم أن تقولوا ذلك بألسنتكم فتؤخذون به , فكان توقيكم ذلك ومنع أنفسكم منه إيمانا وما ذكره عنه ابن عباس , وهو: "الحمد لله الذي لم يقدر عليكم إلا على الوسوسة , أو الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة , التي لا تؤاخذون بها بل تثابون على توقيكم أن تطلقوها" قالوا: وهذا الحديث , وإن كان قد قيل فيه: إن أحدنا تحدثه نفسه , أو إنا نحدث أنفسنا ,

فإن جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [327] - إياهم في ذلك هو المعتمد عليه، وإليه قصد به , وهو: "الحمد لله الذي لم يقدر منكم إلا على الوسوسة" أو الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة "فعاد ذلك إلى وسواسه أنفسهم بما توسوسهم به قال أبو جعفر: فتأملنا نحن هذا الحديث وهل يحتمل خلاف ما قال أهل اللغة فيه , مما يوافق ما كان الذين أخذناه عنهم حدثونا به , مما يعود إلى ما حدثت به أنفسها بالنصب أم لا , فوجدنا منه ذكر التجاوز من الله عز وجل لنبيه في أمته عما تجاوز لها عنه , فكان التجاوز لا يكون إلا عن ما لو لم يتجاوز عنه , لكانوا معاقبين عليه , وذلك مما قد عقلناه أنه لا يكون من الخواطر المعفو عنها , وأنه إنما يكون من الأشياء المجتلبة بالهموم بها , فكان وجه ذلك عندنا , والله أعلم , على ما يهم به من المعاصي ليعملها , فتجاوز الله لنبيه صلى الله عليه وسلم عنهم ذلك , فلم يؤاخذهم به ولم يعاقبهم عليه ومن ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the ruling on intending good and evil deeds in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1689

1641 - مما قد حدثنا يونس , قال: حدثنا سفيان , قال: حدثنا أبو الزناد , عن الأعرج , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم , قال: "قال الله عز وجل إذا هم عبدي بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة، فإن عملها فاكتبوها عشرا , وإذا هم عبدي بسيئة فلم يعملها فلا تكتبوها، فإن عملها فاكتبوها بمثلها، وإن هو تركها فاكتبوها حسنة" - [328] - قال أبو جعفر: سمعت يونس يقول: ثم قرأت هذا الحديث على سفيان , بعد أن حدثنا به , فزادني في الحسنة: "فاكتبوها إلى سبع مائة

ضعف" , وزادني في السيئة: "فإن تركها من خشيتي" فانتفى بذلك ما ادعاه أهل اللغة على المحدثين في هذا الحديث , مما قد ذكرناه معهم , وعاد الحديث إلى ما حدثت به أنفسها بالنصب , كما نقلوه إلينا , لا بالرفع , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the strong man (al-sura'a)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1690

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصرعة من هو من الرجال

Mas'alah: What did the Prophet say about who the strong man is?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1691

1642 – حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق , قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد , عن الأعمش , عن إبراهيم التيمي , عن الحارث بن سويد , عن عبد الله بن مسعود , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما تعدون الصرعة فيكم؟" قال: قلنا: الذي لا تصرعه الرجال قال: "ليس ذاك ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب"

Mas'alah: What is the definition of the strong man according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1692

1643 – حدثنا يونس , قال: أخبرنا ابن وهب , قال: أخبرني مالك , عن ابن شهاب , عن سعيد بن المسيب , – [330] – عن أبي هريرة , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب"

Mas'alah: What did the Prophet say about the strong person controlling anger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1693

1644 – حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي , قال: حدثنا إسحاق بن يحيى , قال: حدثنا الزهري , عن حميد بن عبد الرحمن , أنه أخبره أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليس الشديد – [331] – بالصرعة" قالوا: فمن الشديد يا رسول الله؟ قال: "الذي يملك نفسه عند الغضب"

Mas'alah: Fiqh passage: 1645 – ُنْب ُف ُس ُو ُي ا َن َث َّد َح س ا َن َث َّد َح : َل ا َق , َدي ِز َي؟

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1694

1645 – حدثنا يوسف بن يزيد , قال: حدثنا سعيد بن منصور , قال: حدثنا أبو الأحوص , عن سعيد بن مسروق , عن أبي حازم , عن أبي هريرة , رضي الله عنه , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس الشديد من غلب الناس، ولكن الشديد من غلب نفسه" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الصرعة المستحق لهذا الاسم هو الذي يملك نفسه عند الغضب

فيصرعها بذلك عما تدعوه إليه من هواها , وليس ذلك عندنا والله أعلم إخراج منه ذا القوة على صاحبه حتى يصرعه من أن يكون صرعة , إذ كان – [332] – الذي يملك نفسه فيصرعها عما تريده منه من هواها فوق ذلك , فاستحق أن يكون هو الصرعة، وإن كان من سواه ممن ذكرنا صرعة أيضا ومثل هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم: "ليس المسكين بالطواف الذي ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان قالوا: من المسكين يا رسول الله؟ قال: الذي لا يسأل الناس ولا يعرف فيتصدق عليه" وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا في موضعه منه إن شاء الله ولم يكن قوله: "ليس المسكين بالطواف" , إخراجا منه من يسأل على المسكنة أن يكون مسكينا، ولكنه ليس في أعلى مراتب المسكنة , فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الذي روينا , أن الصرعة الذي لا يصرعه الرجال ليس هو الصرعة , إذ كان في الصرعين من هو فوقه , وهو الذي يملك نفسه عند غضبها فيصرعها عن هواها , إلى ما هو أولى بها منه , والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك , وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on asking Allah for charity in supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1695

باب بيان الحجة من كتاب الله ثم من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على من كره للرجل أن يسأل الله عز وجل أن يتصدق عليه بشيء يذكره قال أبو جعفر: كره قوم أن يقول الرجل في دعائه: اللهم تصدق علي بكذا ورووا ذلك عن أبي وائل شقيق بن سلمة

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer during travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1697

1647 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان , قال: ثنا أبو عاصم , عن ابن جريج , عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار , عن عبد الله بن بابيه , عن يعلى بن منبه , قال: سألت عمر بن الخطاب رضي الله عنه , ثم ذكر مثله قال أبو جعفر: وقد سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم تخفيف الله على عباده صدقة منه عليهم , وفي ذلك ما قد دل على ما ذكرناه , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about inspired people (muhaddathun) among the ummah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1698

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "قد كان في الأمم قبلكم قوم محدثون فإن يكن في أمتي أحد منهم فهو عمر بن الخطاب"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about inspired people (muhaddathun) among the ummah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1699

1648 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي , قال: حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , قال: حدثنا شعيب بن الليث , قال: حدثنا الليث بن سعد , حدثني ابن عجلان

وحدثنا يوسف بن يزيد , قال: حدثنا أبو حامد بن يحيى البلخي , قال: حدثنا سفيان , عن ابن عجلان وحدثنا هارون بن كامل بن يزيد , قال: ثنا عبد الله بن صالح , قال: حدثني الليث , قال: حدثني محمد بن عجلان , عن سعد بن إبراهيم , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن , عن عائشة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "قد كان يكون في الأمم قبلكم محدثون فإن يكن في أمتي أحد منهم فعمر بن الخطاب" – [337] – 1649 – وحدثنا الربيع بن سليمان الجيزي , قال: ثنا ابن أبي مريم , قال: حدثني محمد بن أيوب , قال: حدثني محمد بن عجلان , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about inspired people (muhaddathun) among the ummah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1700

1650 – وحدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب , قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب , قال: حدثني إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري , عن أبيه , عن أبي سلمة , عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لقد كان فيمن خلا – [338] – من قبلكم من الأمم ناس يحدثون فإن يكن في أمتي منهم أحد فهو عمر بن الخطاب" قال: إبراهيم بن سعد وهم الذين يلهمون 1651 – وحدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله – [339] – الأويسي , قال: حدثني إبراهيم بن سعد , ثم ذكر بإسناده مثله غير ما فيه من قول إبراهيم بن سعد هم الذين يلهمون 1652 – وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي , قال: حدثنا شعيب , قال: حدثنا الليث , قال: حدثني ابن الهاد , عن إبراهيم بن سعد , عن أبيه سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن , عن عائشة , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل

حديث أبي داود قال أبو جعفر: فاختلف إبراهيم بن سعد ومحمد بن عجلان على سعد بن إبراهيم فيمن رد هذا الحديث إليه بعد أبي سلمة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عائشة ومن أبي هريرة على ما ذكرناه من اختلافهما عنه في ذلك فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به ما هو إن شاء الله تعالى , فكان معنى قوله صلى الله عليه وسلم محدثون أي: ملهمون , وكذلك يحدثون أي: يلهمون حتى تنطق ألسنتهم بالحكمة كما كان لسان عمر رضي الله عنه ينطق بما كان ينطق به منها فمن ذلك ما قد ذكرناه عنه في حديث إيلاء رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه لما قال لهن: "لتنتهن عن رسول – [340] – الله صلى الله عليه وسلم أو ليبدلنه الله عز وجل أزواجا خيرا منكن" على ما ذكره عز وجل في الآية التي أنزلها في ذلك وأن الله عز وجل أنزل بعد ذلك على رسوله صلى الله عليه وسلم قوله: {عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن} [التحريم: 5] الآية موافقة لما قد كان قاله لهن قبل ذلك وما قد روي عن أنس بن مالك عنه من قوله: وافقت ربي عز وجل في ثلاث , أو وافقني ربي في ثلاث

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about inspired people (muhaddathun) among the ummah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1701

كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي , عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "وافقني ربي عز وجل في ثلاث أو وافقت ربي عز وجل في ثلاث قال: قلت: يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى فأنزل الله عز وجل {واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى}

[البقرة: 125] وقلت: يدخل عليك البر والفاجر فلو حجبت أمهات المؤمنين فأنزل الله آية الحجاب وبلغني شيء من المعاتبة من أمهات المؤمنين فاستقريتهن أقول: لتكفن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ليبدلنه الله أزواجا خيرا منكن فانتهيت إلى إحدى أمهات المؤمنين فقالت: يا عمر، أما في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت فأنزل الله {عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن} [التحريم: 5] - [341] - وقد روي عن عبد الله بن عباس في توكيد ما تأولنا الحديث الأول الذي ذكرنا في هذا الباب عليه"

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about messengers, prophets, and inspired ones?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1702

ما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو هو ابن دينار، عن ابن عباس أنه كان يقرؤها "وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث" - [342] - قال أبو جعفر: فكان المحدث في هذا من الجنس الذين ذكرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي ذكرناه في أول هذا الباب، فقال قائل: أفيجوز أن يقال لهؤلاء الملهمين: إن الله عز وجل أرسلهم كما قرأ ابن عباس الآية عليه على ما في حديثه هذا؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن الرسالة المذكورة في هذه الآية إنما أريد بها الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم لا الملهمون المذكورون معهم، فقال: كيف يكون ذلك وهم مذكورون معهم بما في أول الآية وهو الرسالة فكان جوابنا له في ذلك فيما ذهب إليه أهل العربية فيه أنهم جمعوا معهم بكناية في الآية كأنه أريد وما أرسلنا من قبلك

من رسول، ولا نبي، ولا ألهمنا من محدث إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته، وكانوا ينشدون في ذلك بيتا من الشعر: يا ليت زوجك قد غدا ... متقلدا سيفا ورمحا - [343] - والسيف فمما يتقلد به والرمح ليس كذلك إنما يحمل واستعملت الكناية في ذلك فصار كهو لو قال: متقلد سيفا وحامل رمحا والله أعلم بالحقيقة في ذلك وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about a person's wealth and his heir's wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1703

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله "أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله"

Mas'alah: What did the Prophet say about a person's wealth and his heir's wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1704

1653 - حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي , قال: حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي , قال: حدثنا مسعود بن سعد , عن الأعمش , عن إبراهيم وهو التيمي , عن الحارث بن سويد , عن عبد الله بن مسعود , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (ح) 1654 - وحدثنا فهد , قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي , قال: حدثنا أبي , قال: حدثنا الأعمش , قال: حدثني إبراهيم يعني التيمي عن الحارث , قال: قال عبد الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيكم مال

وارثه أحب إليه من ماله؟" قالوا: يا رسول الله ما منا أحد إلا ماله أحب إليه، قال: "فإن ماله ما قدم ومال وارثه ما أخر"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that a person's wealth is what he sends ahead?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1705

1655 – حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق , قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد , عن الأعمش , عن إبراهيم التيمي , عن الحارث بن سويد , قال: قال عبد الله بن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيكم ماله أحب إليه من مال وارثه؟ قالوا: يا رسول الله ما منا أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه , قال: اعلموا ما تقولون قالوا: ما نعلم إلا ذلك يا رسول الله قال: ما منكم من رجل إلا مال وارثه أحب إليه، فقالوا: فكيف يا رسول الله؟ قال: إنما مال أحدكم ما قدم ومال وارثه ما أخر" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن ما أخره الرجل من ماله فلم يقدمه لله عز وجل فيما يكون ثوابا له عنده وزلفى له لديه ليس من ماله وليس ذلك أنه ليس ماله , كما ليس مال غيره من الناس مالا له , ولكنه عندنا والله أعلم ليس من ماله الذي هو أعلى أمواله في منافعها له , إذ كان ما قدمه من ماله ينفعه في آخرته , وما لم يقدمه منه لا ينفعه فيها، فجاز بذلك أن يقال له: ليس هو من ماله , وجاز بذلك أن يضاف إلى من يحصل له بعد وفاته في الخير – [346] – إلى خير أمواله له هو الذي يحصل له ثوابا عند ربه وزلفى لديه , وما عسى أن يكون وارثه يقدمه , فيكون له عند ربه عز وجل قربة إليه وزلفى لديه فيكون هو ماله الذي هو أعلى مراتب أمواله في منافعه في معاده ومما يدخل في هذا المعنى أيضا ما قد روي عن عبد الله بن

الشخير عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about a person's wealth being only what he consumes or gives in charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1706

1656 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا وهب بن جرير , قال: حدثنا شعبة , عن قتادة , عن مطرف بن عبد الله , عن أبيه , أنه انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ {ألهاكم التكاثر} [التكاثر: 1] فقال: "يقول ابن آدم: مالي مالي، وما لك من مالك إلا ما تصدقت فأمضيت، أو أكلت فأفنيت، أو لبست فأبليت"

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1706

1657 – وما قد حدثنا أحمد بن داود بن موسى , قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم , قال: حدثنا هشام الدستوائي , عن قتادة , عن – [347] – مطرف , عن أبيه , ثم ذكر مثله

Mas'alah: Fiqh passage: 1658 – اَنَثَّدَحْ دَقَ اَمَوَ قٍ , قوُزْرَمُ نُبْ ُمي ِهاَرْبإ?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1706

1658 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا روح بن أسلم , عن همام , عن قتادة , عن مطرف , عن أبيه , ثم ذكر مثله قال أبو جعفر: فكان ذلك على أن ما عاد من ماله إلى غيره بعد وفاته أنه ليس هو مالا له إذ لا منفعة له فيه حينئذ كما لا منفعة له في مال غيره ونعوذ بالله من ذلك وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter about the hadith on spreading a garment to preserve knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1707

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان من قوله وأبو هريرة حاضره "أيكم بسط ثوبه ثم أخذ من حديثي هذا، فإنه لا ينسى شيئا سمعه" وأن أبا هريرة فعل ذلك فما نسي بعد ذلك شيئا سمعه

Mas'alah: What did Abu Huraira say about his memory of the Prophet's hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1708

1659 – حدثنا هارون بن كامل , قال: حدثنا عبد الله بن صالح , قال: حدثني الليث بن سعد , قال: حدثني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , أنه قال: قال ابن المسيب إن أبا هريرة قال: "يقولون: إن أبا هريرة هذا قد أكثر والله الموعد ويقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون بمثل أحاديثه وسأخبركم عن ذلك إن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أرضيهم، وأما إخواني من المهاجرين، فكان يشغلهم صفقهم بالأسواق وكنت ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني فأشهد

إذا غابوا، وأحفظ إذا نسوا، ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما:" أيكم بسط ثوبه فأخذ من حديثي هذا ثم يجمعه إلى صدره فإنه لا ينسى شيئا سمعه "فبسطت بردة علي حتى فرغ من حديثه، ثم جمعتهما إلى صدري، فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثني به، ولولا آيتان أنزلهما الله عز وجل في كتابه ما حدثت بشيء أبدا {إن الذين يكتمون ما أنزلنا من – [349] – البينات والهدى} [البقرة: 159] إلى آخر الآيتين قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث من كلام أبي هريرة فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثني به يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قائل: فقد وجدناه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء ثم نسيه بعد ذلك فذكر"

Mas'alah: What did the Prophet say about contagion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1709

1660 – ما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال: أخبرنا عبد الله بن وهب , قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , أن أبا سلمة , حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا عدوى"

Mas'alah: What is the ruling on the hadiths about contagion and mixing sick with healthy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1710

ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يورد ممرض على مصح" قال: أبو سلمة كان أبو هريرة يحدث بهما كليهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم

صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله "لا عدوى" وأقام على "لا يورد ممرض على مصح" قال: فقال: الحارث بن أبي ذباب وهو ابن عم أبي هريرة قد كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثا آخر قد سكت عنه تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا عدوى" فأبى أبو هريرة ذلك , وقال: "لا يورد ممرض على مصح" فما رآه الحارث بعد ذلك حتى غضب أبو هريرة , فرطن بالحبشية فقال: – [350] – للحارث أتدري ماذا قلت؟ قال: لا قال أبو هريرة إني قلت: أبيت، قال أبو سلمة ولعمري لقد كان أبو هريرة يحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا عدوى" فلا ندري أنسي أبو هريرة أم نسخ أحد القولين الآخر

Mas'alah: What is the hadith about no contagion and the example of camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1711

1661 – وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني , قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة , عن الزهري , قال: أخبرني سنان بن أبي سنان الدؤلي , أن أبا هريرة , قال قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا عدوى" فقام أعرابي، فقال: يا رسول الله أرأيت الإبل تكون في الرمال أمثال الظباء فيأتيها البعير الأجرب فتجرب كلها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "فمن أعدى الأول؟"

Mas'alah: What does Abu Hurayrah say about the hadiths on contagion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1712

قال أبو سلمة وسمعت أبا هريرة يقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم يقول "لا يورد الممرض على المصح" فقال له الحارث بن أبي ذباب الدوسي: فإنك قد كنت حدثتنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا عدوى" فأنكر ذلك أبو هريرة فقال الحارث: بلى فتمارى هو وأبو هريرة حتى اشتد أمرهما ثم ذكر بقية الحديث الأول - [351] - قال أبو جعفر: فكان جوابنا له في ذلك أن هذا الحديث المذكور نسيان أبي هريرة إياه في حديث الزهري هذا قد يحتمل أن يكون مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يكون من النبي صلى الله عليه وسلم من أمره ما في حديث ابن المسيب عنه , وهذا أولى ما حمل عليه هذان الحديثان جميعا حتى يخرجا أن يكون في شيء منهما تضاد أو اختلاف، ولا خلف لوعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تضاد في قوله فقال هذا القائل: فقد روي أيضا عن أبي هريرة نسيانه لشيء آخر يقرب سماعه إياه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر

Mas'alah: What is the hadith about guarding the Prophet during a campaign?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1713

1662 - ما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري , قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ , قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب , عن خازم بن خزيمة , من تيم الرباب عن مجاهد المكي , عن أبي هريرة , رضي الله عنه قال: "كنا نحرس رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه ذات ليلة قال أبو جعفر: وسقط فيما أظن عن صالح" فجئت "ثم ذكر الباقي الذي سيأتي به موصولا بهذا الحرف الذي سقط عن صالح ذات ليلة إلى المكان الذي فيه رسول

الله صلى الله عليه وسلم يكون – [352] – مضطجعا فلم أجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مضجعه فعلمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أقامته الصلاة فتلفت ورميت ببصري يمينا وشمالا فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم إلى الشجرة يصلي فهويت نحوه , فإذا رجل قد أخرجه مثل الذي أخرجني فقمت أنا وهو خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم نصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء أن نصلي حتى إذا كان بين ظهراني صلاته سجد سجدة ظننت أن قد قبض فيها فابتدرناه فجلسنا بين يديه أنا وصاحبي، فساءلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وساءلناه ثم قال:" هل أنكرتم من صلاتي الليلة شيئا؟ "قال: فقلنا: نعم يا رسول الله، سجدت من بين ظهراني صلاتك سجدة حتى ظننا أنك قد قبضت فيها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إني أعطيت فيها خمسا لم يعطها نبي قبلي إني بعثت إلى الناس كافة أحمرهم وأسودهم وكان النبي قبلي يبعث إلى أهل بيته أو إلى أهل قريته، ونصرت على عدوي بالرعب مسيرة شهر أمامي وشهر خلفي، وأحلت لي الغنائم والأخماس ولم تحل لنبي قبلي، إنما تؤخذ فتوضع فتنزل عليها نار من السماء بيضاء فتحرقها، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا أصلي فيها حيث أدركتني الصلاة وأعطيت حينئذ دعوة فذخرتها شفاعة لأمتي يوم القيامة "قال مجاهد قال: أبو هريرة وقال لي صاحبي , وكان أفضل مني: نسيت أفضلها أو أخيرها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم:" وأنا أرجو أن تنال من أمتي من لا يشرك بالله شيئا ", وذكر أبو هريرة أن صاحبه ذلك كان أبا ذر الغفاري رضي الله عنه – [353] – فكان في هذا الحديث إخبار أبي ذر أبا هريرة نسيانه ما قد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم بقرب سماعه إياه منه فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل أن يكون هذا كان من أبي هريرة قبل أن يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما في حديث ابن المسيب غير الذي ذكرنا ثم تأملنا نحن حديث أبي هريرة في هذه

القصة هل رواه غير سعيد بن المسيب فخالفه فيه أو وافقه فخالف الأعرج فيه أو وافقه عليه؟"

Mas'alah: What does Abu Hurayrah say about his many hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1714

1663 – فوجدنا الربيع بن سليمان المرادي قد حدثنا قال: حدثنا أسد بن موسى , قال: حدثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم , عن أبيه , عن عبد الرحمن الأعرج , – [354] – أن أبا هريرة , قال: يقولون أبو هريرة: "يكثر والله الموعد يقولون: ما بال المهاجرين لا يحدثون مثل حديثه ? وما بال الأنصار لا يحدثون بمثل أحاديثه وإني أحدثكم عن ذلك إن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم وكنت مسكينا ألزم النبي صلى الله عليه وسلم على شبع ملء بطني وأحضر حين يغيبون وأعي حين ينسون، ولقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يوما:" إن بسط أحد منكم ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ثم يجمع ثوبه إلى صدره فلا ينسى من مقالتي شيئا أبدا "قال أبو هريرة: فبسطت نمرة ليس علي ثوب غيرها حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته، ثم جمعته إلى صدري، فوالذي بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق ما نسيت من مقالته تلك كلمة إلى يومي هذا , ووالله لولا آيتان أنزلهما الله في كتابه ما حدثتكم بشيء أبدا: قول الله عز وجل: {إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى. . .} [البقرة: 159] فوقفنا بذلك على خلاف عبد الرحمن الأعرج سعيد بن المسيب عن أبي هريرة في هذا الحديث وعلى رواية سعيد بن المسيب إياه على إطلاق نفي النسيان

عن أبي هريرة ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم بعد - [355] - أن كان منه فيه ما كان , وعلى رواية الأعرج عنه أنه إنما كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقالة التي كانت منه في ذلك المجلس لا فيما كان أبو هريرة سمعه منه قبل ذلك، ولا فيما سواه مما سمعه منه بعد ذلك والله أعلم بحقيقة الأمر كان في ذلك وقد استدل قوم على تثبيت ما روى الأعرج عن أبي هريرة في ذلك من ما قضوا له على سعيد بن المسيب فيما رواه عن أبي هريرة من ذلك مما خالفه فيه مما قد رواه عنه غيرهما"

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Abu Huraira?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1715

1664 - حدثنا يونس , قال: حدثنا ابن وهب , قال: وأخبرني يعني عبد الرحمن بن سلمان , عن عقيل , عن المغيرة بن حكيم , أنه سمع من أبي هريرة

Mas'alah: What does Abu Huraira say about his hadith preservation compared to Abdullah ibn Amr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1715

1665 - وما قد حدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي , قال: حدثنا ابن إسحاق , عن عمرو بن شعيب , عن المغيرة بن حكيم , ومجاهد , - [356] - أنهما سمعا أبا هريرة , يقول: ما كان أحد أحفظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإني كنت أعي بقلبي وكان يعي

بقلبه، ويكتب بيده استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك "فأذن له"

Mas'alah: What does Abu Huraira say about writing hadith compared to Abdullah ibn Amr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1716

وما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا إبراهيم بن بشار قال: حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن أخيه عن أبي هريرة قال: "ما من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثا عنه مني إلا عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب وكنت لا أكتب" - [357] - قالوا: فكان معقولا أن ما خص به أبو هريرة مما كان أخذه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنما هو حفظه له لا ما سواه، وأن الذي خص به عبد الله بن عمرو هو حفظه له وكتابته إياه، فكانت معاناة عبد الله بن عمرو في ذلك الحفظ بقلبه والكتاب بيده، وكانت معاناة أبي هريرة في ذلك هو الأخذ بقلبه دون الكتاب بيده، فكان ما كان عبد الله بن عمرو يعانيه في أخذه أشق مما كان أبو هريرة يعانيه في أخذه، فكان يجب أن يكون أبو هريرة لو كان ينسى شيئا سمعه أكثر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأحفظ من عبد الله بن عمرو , قالوا: ولما كان الأمر بخلاف ذلك، وكان عبد الله بن عمرو أكثرهما حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجب القضاء للأعرج على ابن المسيب فيما اختلفا فيه عن أبي هريرة رضي الله عنه وكان الذي مع أبي هريرة مما انتفى عنه فيه النسيان هو ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الموطن الواحد لا فيما كان منه قبله، ولا فيما كان منه بعده، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on saying 'O Allah, free me from the Fire'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1717

باب بيان مشكل الحجة على من كره أن يقول: اللهم أعتقني من النار من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أبو جعفر: كره قوم أن يقول الرجل: اللهم أعتقني من النار وقالوا: إنما يضاف العتاق إلى من يرجى له الثواب، وروي ذلك عن أبي وائل

Mas'alah: What is the evidence for and against saying 'O Allah, free me from the Fire'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1718

كما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم قال: كان أبو وائل يكره أن يقول الرجل: "اللهم أعتقني من النار، وقال: إنما يعتق من يرجو الثواب" قالوا: والله عز وجل متعال عن ذلك وخالفهم في ذلك آخرون فلم يروا بذلك القول بأسا , وكان من الحجة لهم عليهم في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا "من أعتق – [359] – رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار" ففي ذلك إضافة رسول الله صلى الله عليه وسلم العتاق من النار إلى الله عز وجل , وفي جواز ذلك منه صلى الله عليه وسلم ما ينطلق للمسلمين أن يدعوه به، وبالله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'These two opponents dispute concerning their Lord'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1719

باب بيان مشكل ما روي عن علي , رضي الله عنه أو عن أبي ذر مما نحيط علما أنه لم يأخذه إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقول الله عز وجل: {هذان خصمان اختصموا في ربهم} [الحج: 19] إلى قوله: {وهدوا إلى صراط الحميد} [الحج: 24]

حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا يوسف بن يعقوب السدوسي صاحب السلعة، قال: حدثنا التيمي، عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال: قال علي رضي الله عنه: فينا نزلت هذه الآية في مبارزي يوم بدر {هذان خصمان اختصموا في ربهم فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار} [الحج: 19]

Mas'alah: Who were the six people for whom the verse 'These two opponents dispute' was revealed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1721

حدثنا حسين بن نصر قال: سمعت يزيد بن هارون قال: حدثنا سليمان التيمي عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال: "تبارز حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة فنزلت فيهم {هذان خصمان اختصموا في ربهم} [الحج: 19] "

Mas'alah: What did Abu Dharr swear about the revelation of the verse 'These two opponents dispute'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1722

حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا سفيان عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال: سمعت أبا ذر يقسم بالله عز وجل قسما لنزلت هذه الآية في ستة من قريش حمزة بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب وعبيدة بن الحارث وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة {هذان خصمان اختصموا} [الحج: 19] في ربهم فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار الآية، والآية الأخرى {إن الله يدخل الذين آمنوا وعملوا الصالحات جنات تجري من تحتها الأنهار} [الحج: 14] الآية

Mas'alah: What is the analysis of the verses about the opponents at Badr and the promise of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1723

وحدثنا صالح بن عبد الرحمن , قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم بن بشير قال: أخبرنا أبو هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال: سمعت أبا ذر يقسم بالله "إن هذه الآية {هذان خصمان اختصموا في ربهم} [الحج: 19] نزلت في الذين برزوا يوم بدر الثلاثة , والثلاثة حمزة بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب وعبيدة بن الحارث بن المطلب وعتبة وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة" - [364] - وحدثنا صالح قال: ثنا سعيد قال: ثنا هشيم قال: أنبأ سليمان التيمي عن أبي مجلز عن قيس بن عباد مثله غير أنه لم يذكر أبا ذر قال أبو جعفر: فتأملنا هاتين الآيتين المذكورتين في هذه الآثار، فوجدنا قول الله عز وجل {اختصموا في ربهم} [الحج: 19] قد جاء بلفظ العدد الذي فوق الاثنين وكان مثل ذلك مما تقوله العرب التقى العسكران فقتل بعضهم بعضا ووجدنا الذين كفروا المذكورين فيهما قد سموا في

هذه الآثار وهم شيبة وعتبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة بن ربيعة ووجدنا الذين آمنوا المذكورين فيهما قد سموا لنا في هذه الآثار وهم حمزة بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب، وعبيدة بن الحارث بن المطلب عليهم السلام وكان الذي أوعد الله الذين كفروا المذكورين فيهما كائنا منه فيهم، ووجدنا ما وعده الذين آمنوا المذكورين فيهما كائنا لا محالة ; لأنه وعد من الله، والله عز وجل لا يخلف الميعاد، - [365] - وذلك مما لا يخالفه نسخ؛ لأن النسخ إنما يلحق الشرائع فينسخ منها ما كان حراما إلى أن يجعله حلالا , وما كان منها حلالا إلى أن يجعله حراما، فأما ما أخبر منها أنه فاعله ثوابا على عمل قد كان ممن عمله فهذا مما لا يلحقه نسخ , فهذه أحوال هذين الفريقين في الآخرة ثم وجدناه عز وجل قد أتبع وعده الذين آمنوا المذكورين في هاتين الآيتين بقوله {وهدوا إلى الطيب من القول وهدوا إلى صراط الحميد} [الحج: 24] فكان ذلك إخبارا منه عن أحوالهم التي يكونون عليها في الدنيا رضوان الله عليهم، وهي الأحوال المحمودة التي لا ذم معها، ووجدنا قوله عز وجل عند أهل العلم باللغة {وهدوا} [الحج: 24] بمعنى ثبتوا كمثل قوله عز وجل في فاتحة الكتاب: {اهدنا الصراط المستقيم} [الفاتحة: 6] أي: ثبتنا للصراط المستقيم , ومن كانت أحواله في الدنيا هذه الأحوال المحمودة وأحواله في الآخرة الأحوال التي ذكرها عز وجل في هاتين الآيتين كان بذلك من أهل المنازل العليا في الدنيا وفي الآخرة، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the virtue of honoring the mother over the father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1724

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في فضل بر الأم على بر الأب من ولدهما

Mas'alah: What did the Prophet say about who is most deserving of good companionship?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1725

1666 – حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا شجاع بن الوليد السكوني , قال: حدثنا عبد الله بن شبرمة , عن أبي زرعة , عن أبي هريرة , قال: قال رجل: يا رسول الله، أي الناس أحق مني بحسن الصحبة؟ قال: "أمك" قال: ثم من؟ قال: "أمك" قال: ثم من؟ قال: "أمك" ثلاث مرار قال: ثم من؟ قال: "ثم أبوك"

Mas'alah: What did the Prophet say about whom to honor and be dutiful to?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1726

1667 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس , قال: حدثنا بهز بن حكيم , عن أبيه , عن جده , قال: قلت: يا نبي الله من أبر؟ قال: "أمك" قال: قلت: ثم من؟ قال: "ثم أمك" قال: قلت: ثم من؟ قال: "ثم أمك" ثلاث مرار "ثم أباك الأقرب فالأقرب" – [368] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about honoring one's mother?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1726

1668 - حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا مكي بن إبراهيم , قال: حدثنا بهز بن حكيم , (ح) وحدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء , قال: حدثنا بهز بن حكيم , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about advising a person regarding his mother and father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1727

1669 - وحدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي , والحسين بن الحكم الجيزي الكوفي , قال: حدثنا عفان بن مسلم , قال: حدثنا أبو عوانة , قال: حدثنا منصور , عن عبيد الله بن علي بن عرفطة , عن خداش أبي سلامة , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أوصي امرأ بأمه، أوصي امرأ بأمه، أوصي امرأ بأمه ثلاث مرار، أوصي امرأ بأبيه، أوصي امرأ بمولاه الذي يليه , وإن كانت منه عليه أذاة تؤذيه"

Mas'alah: What does the author say about the mother's share of kindness compared to the father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1727

قال أبو جعفر: فكان في هذه الآثار ما قد دل على أن للأم من - [370] - البر على ولدها مثل ثلاثة أمثال ما للوالد عليه من البر فقال قائل: فقد روي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالف هذا

Mas'alah: What is the hadith about who is most deserving of good companionship?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1728

1670 - فذكر ما قد حدثنا محمد بن النعمان السقطي , قال: حدثنا الحميدي , قال: حدثنا سفيان , قال: حدثنا عمارة بن القعقاع , عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير , عن أبي هريرة , رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: من أولى الناس بحسن الصحبة مني؟ قال: "أمك" قال: ثم من؟ قال: "أمك" قال: ثم من؟ قال: "أبوك" قال سفيان فيرون أن للأم الثلثين من البر

Mas'alah: What is the statement about the mother having two-thirds of kindness and the father one-third?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1729

سمعت السقطي يقول: حدثنا الحميدي قال: وكذلك حدثنا الفضيل بن عياض، عن هشام عن الحسن قال: "للأم الثلثان من البر، وللأب الثلث"

Mas'alah: What is the analysis of conflicting narrations about the mother's share of kindness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1730

1671 - وما قد حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي , قال: - [371] - حدثنا علي بن المديني , قال: حدثنا سفيان بن عيينة , قال: حدثنا عمارة بن القعقاع , عن أبي زرعة , عن أبي هريرة , رضي الله عنه، قال: قال رجل: يا رسول الله، من

أحق الناس مني بحسن الصحبة؟ قال: "أمك" قال: ثم من؟ قال: "أمك" قال: ثم من؟ قال: "أبوك" قال: فيرون أن للأم الثلثين من البر، وأن للأب الثلث فقيل لسفيان: للأم الثلثان في الحديث؟ قال: سمعته من ابن شبرمة يحدثه عن عمارة قبل أن أراه، فسألت عمارة , فجاء به

Mas'alah: What is the author's conclusion about the mother's right to three times the kindness of the father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1730

قال أبو جعفر: فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن هذا قد يحتمل أن يكون ابن عيينة ذهب عنه في ذلك ما قد حفظه شجاع ; لأن ابن عيينة إنما كان يحدث من حفظه , وشجاع كان يحدث من كتابه , وإن كان ابن عيينة قد زاد على شجاع في إسناد هذا الحديث عمارة بن القعقاع بين ابن شبرمة وبين أبي زرعة، وكان الأولى بنا لما اختلف عن أبي هريرة في ذلك هذا الاختلاف الذي ذكرناه في بر الأم أن يجعل الأولى به منه ما قد وافقه عليه معاوية بن حيدة جد بهز بن حكيم وخداش أبو سلامة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا ما خالفاه فيه عنه فثبت بذلك أن الواجب للأم على ولدها من البر وحسن الصحبة ثلاثة أمثال ما للوالد عليه منهما، والله نسأله التوفيق - - [372]

Mas'alah: What does the author examine regarding the hadith of Abu Zur'a?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1730

قال أبو جعفر: ثم تأملنا حديث أبي زرعة الذي بدأنا بذكره في أول هذا الباب، وهل وافق شجاعا على ما رواه عليه مما خالف فيه ابن عيينة أحد

Mas'alah: What is the hadith about the mother being most deserving of good companionship?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1731

1672 – فوجدنا أبا أيوب عبيد الله بن عبيد بن عمران الطبراني المعروف بابن خلف قد حدثنا قال: حدثنا سهل بن نصر المطبخي , قال: حدثنا حبان بن علي , عن عمارة بن القعقاع , عن أبي زرعة , عن أبي هريرة , قال: قلت: يا رسول الله أي الناس أحق بحسن الصحبة؟ قال: "أمك" قال: قلت: ثم من؟ قال: "أمك" قال: قلت: ثم من يا رسول الله؟ قال: "أمك" قال: قلت: ثم من يا رسول الله؟ قال: "أبوك" قال أبو جعفر: فهذا حبان قد وافق شجاعا في روايته هذا الحديث على ما رواه عليه , وحبان فصالح الحديث حدثني محمد بن أحمد بن خزيمة قال: حدثنا عباس بن محمد الدوري قال: قلت: ليحيى بن معين ينبغي أن يكون حبان أوثقهما , يعنيه ومندلا، قال: ما أقربهما – [373] – ثم وجدنا يحيى بن أيوب الكوفي البجلي قد روى هذا الحديث عن أبي زرعة فوافق شجاعا على ما رواه عليه من ذلك وخالف ابن عيينة فيه

Mas'alah: What is the hadith about repeatedly commanding kindness to the mother?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1732

1673 - كما حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح , قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا عبد الله بن المبارك , قال: حدثنا يحيى بن أيوب البجلي , عن أبي زرعة , عن أبي هريرة , رضي الله عنه، قال: أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ما تأمرني؟ قال: "بر أمك" ثم عاد فقال: "بر أمك" ثم عاد فقال: "بر أمك" ثم عاد الرابعة، فقال: "بر أباك" - [374] - ثم نظرنا في أحوال يحيى بن أيوب البجلي عند أئمة الحديث كيف هي؟ حدثنا محمد بن أحمد بن خزيمة قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري قال: سمعت يحيى بن معين يقول: يحدث عن يحيى بن أيوب البجلي وكيع وأبو نعيم، وليس بيحيى بن أيوب هذا بأس فعاد حديث أبي هريرة الذي ذكرنا اختلاف ابن عيينة وشجاع فيه إلى أن الأولى به ما رواه شجاع عليه بمتابعة من تابعه على ما رواه عليه ممن ذكرنا، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the correct name of the narrator in the hadith about vomiting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1735

1676 - وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا أبو معمر عبد الله بن أبي الحجاج المنقري , قال: حدثنا عبد الوارث , عن حسين المعلم , عن يحيى بن أبي كثير , عن عبد الله بن عمرو الأوزاعي , عن يعيش بن الوليد بن هشام , عن معدان بن طلحة , عن أبي الدرداء , ثم ذكر مثله سمعت ابن أبي داود , يقول: قال أبو معمر: هكذا قال عبد الوارث: عبد الله بن عمرو، والصواب عبد الرحمن بن عمرو وقال: أبو جعفر: ولم يذكر ابن أبي داود في حديثه هذا أبا يعيش بن الوليد وقال: فيه معدان بن طلحة، وهكذا يقول العراقيون في نسب هذا الرجل , وأما الشاميون

فيقولون: فيه معدان بن أبي طلحة وهم به أعرف ; لأنه منهم، وهو يعمري وقد سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه

Mas'alah: What is the scholarly consensus on vomiting and breaking the fast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1737

1679 – حدثنا الربيع بن سليمان , قال: حدثنا أسد بن موسى , قال: حدثنا عبد الله بن لهيعة , قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب , قال: حدثني أبو مرزوق , عن فضالة بن عبيد , ثم ذكر مثله – [381] –

Mas'alah: What is the chapter heading about the meaning of the Prophet's statement on seeking understanding of religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1743

باب بيان مشكل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين"

Mas'alah: What did the Prophet say about whom Allah intends good for?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1744

1683 – حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب , قال: حدثنا عمي عبد الله بن

وهب , قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف , قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان , وهو يخطب يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم ويعطي الله عز وجل ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله عز وجل لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله عز وجل وهم ظاهرون على الناس"

Mas'alah: What did Mu'awiyah narrate from the Prophet about seeking understanding of religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1745

1684 – حدثنا يونس , قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , أخبره عن يزيد بن زياد , قال أبو جعفر يزيد هذا من بني قريظة عن – [388] – محمد بن كعب القرظي , قال: قال معاوية بن أبي سفيان وهو على المنبر: "يا أيها الناس إنه لا مانع لما أعطى الله، ولا معطي لما منع، ولا ينفع ذا الجد منه الجد من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، ثم قال: سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه الأعواد"

Mas'alah: What did the Prophet say about whom Allah intends good for?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1746

1685 – حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي , قال: حدثنا – [389] – شجاع بن الوليد , عن عثمان بن حكيم الأنصاري , عن محمد بن كعب القرظي , قال: قال

معاوية في حجته: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على هذه الأعواد: اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، من يرد الله به الخير يفقهه في الدين"

Mas'alah: What is the hadith about seeking understanding of religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1747

1686 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا يحيى بن حماد , قال: حدثنا شعبة , عن جراد , رجل من بني تميم عن رجاء بن حيوة , عن معاوية , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين" – [390] – قال أبو جعفر: وذكر البخاري جرادا هذا، فقال: هو جراد بن مجالد روى عنه شعبة، وأبو بكر بن عياش

Mas'alah: What is the hadith about seeking understanding of religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1748

1687 – حدثنا يزيد بن سنان , وإبراهيم بن مرزوق , جميعا قالا حدثنا وهب بن جرير , قال يزيد في حديثه: وحبان بن هلال، وقال إبراهيم بن مرزوق في حديثه مكان ذلك ويحيى بن حماد قالوا حدثنا شعبة , عن سعد بن إبراهيم , عن معبد الجهني , عن معاوية , أنه كان لا يكاد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء , وكان لا يكاد يدع هؤلاء الكلمات يوم الجمعة يحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإن هذا المال حلوة خضرة،

فمن أخذها بحقها بارك الله له فيها، وإياكم والتمادح فإنه الذبح" قال أبو جعفر: وذكر البخاري معبدا هذا، فقال: هو الذي تكلم - [391] - بالقدر بالبصرة أول من تكلم به فيها وقال بعضهم: هو معبد بن عبد الله بن عويمر وقال بعضهم: هو معبد بن خالد قال البخاري: وهذا يدل على أنه ليس من آل سبرة الذين بالمروة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في شيء

Mas'alah: What is the hadith about seeking understanding of religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1749

1688 - حدثنا يونس , قال: أخبرنا ابن وهب , قال: أخبرني عمرو بن الحارث , أن راشد بن أبي سكنة , حدثه أنه سمع معاوية بن أبي سفيان , وهو على المنبر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين"

Mas'alah: What is the hadith about seeking understanding of religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1750

1689 - حدثنا أحمد بن محمد بن سلام البغدادي العطار , قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي , قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن جبلة بن عطية , عن ابن محيريز , عن معاوية , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين" - [392] - 1690 - وحدثنا هارون بن كامل , قال: حدثنا عبد الله بن

صالح , قال: حدثني الليث بن سعد , عن ابن عجلان , عن يزيد بن زياد , ثم ذكر مثل حديث يونس الذي ذكرناه عن مالك في هذا الباب عن يزيد بن زياد في إسناده، وفي متنه

Mas'alah: What is the meaning of fiqh in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1751

1691 – حدثنا أبو أمية , قال: حدثنا سريج بن النعمان الجوهري , قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد , عن معمر , عن الزهري , عن سعيد بن المسيب , عن أبي هريرة , رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم، والله يعطي" – [394] – قال أبو جعفر: وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا في المراد بالفقه المذكور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: "رب حامل فقه لا فقه له ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه" ما نحن به مستغنون عن إعادته هاهنا إذ كان من شكل ما يحتاج إلى إبانته في هذا الباب، وقد كان مما ذكرنا في ذلك أن الفقه هو الفهم وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يؤكد ما قلنا فيه من ذلك

Mas'alah: What is the meaning of 'yufaqqihhu' in the prophetic hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1752

1692 – وهو ما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال: حدثنا عبد الله بن وهب , قال: أخبرني عمرو بن الحارث , أن عباد بن سالم , حدثه عن سالم بن عبد الله بن

عمر , عن أبيه , عن عمر بن الخطاب , رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من يرد الله به خيرا يفهمه" - [395] - قال أبو جعفر: فعقلنا بذلك أن معنى "يفقهه" على معنى ما قد رويناه في هذا الباب أنه يفهمه غير أنا قد ذكرنا في الباب الذي ذكرنا فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله "رب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه" فيما قد تقدم منا في كتابنا هذا أنه ليس كل مفهوم بمعنى كل ما فقه وأن لما فقه من أمر الدين درجة زائدة على كل مفهوم سواه على ما قد ذكرنا هناك، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the thigh being 'awrah in another narration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1761

1700 - وكما حدثنا روح بن الفرج , قال: حدثنا أبو مصعب الزهري , قال: حدثنا ابن أبي حازم , عن العلاء , عن أبي كثير , مولى محمد بن جحش عن محمد بن جحش , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on the thigh being 'awrah in a similar narration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1762

1702 - وكما حدثنا فهد , قال: حدثنا أبو نعيم , قال: حدثنا حسن , عن عبد الله بن محمد بن عقيل , عن عبد الله بن جرهد الأسلمي , عن أبيه , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What does the hadith of Hamza indicate about the ruling of the knee?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1765

1705 – فوجدنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، وفهد بن سليمان جميعا قد حدثانا قالا , حدثنا سعيد بن كثير بن عفير , قال: حدثني عبد الله بن وهب , قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , قال: أخبرني علي بن الحسين بن علي , أن الحسين بن علي , أخبره أن عليا رضي الله عنه قال: استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمزة رضي الله عنه فأذن له فإذا هو يشرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلومه فيما فعل بشارفي علي، وإذا حمزة ثمل محمرة عيناه، فنظر حمزة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم صعد النظر، ثم نظر إلى ركبته، ثم صعد النظر فنظر إلى سرته، ثم صعد النظر فنظر إلى وجهه، ثم قال: هل أنتم إلا عبيد لأبي؟ فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ثمل فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه القهقرى وخرج وخرجنا معه "- [409] -"

Mas'alah: What is the supporting narration for the hadith of Hamza?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1765

1706 – ووجدنا محمد بن علي بن زيد المكي قال: حدثنا قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي , قال: حدثنا عبد الله بن وهب , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is another supporting narration for the ruling on the knee?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1765

1707 – ووجدنا عبيد بن رجال قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن صالح , قال: حدثنا عنبسة بن خالد , عن يونس بن يزيد , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the author's comment on the previous hadith about the knee?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1766

قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث كالحديث الذي قبله أيضا"

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the Prophet's behavior when Uthman entered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1772

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان منه عند دخول عثمان عليه بعد دخول أبي بكر وعمر عليه قبل ذلك ومن تغييره من أحواله عند دخول عثمان عليه ما لم يغيره عند دخولهما رضوان الله عليهم قبل ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's modesty with 'Uthman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1773

1713 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس , قال:

أخبرنا ابن أبي ذئب , عن الزهري , عن يحيى بن سعيد يعني ابن العاص، عن أبيه , عن عائشة , أن أبا بكر , استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم لابس مرط أم المؤمنين فأذن له فقضى إليه حاجته، ثم استأذن عليه عمر وهو على تلك الحال فقضى إليه حاجته، ثم خرج فاستأذن عليه عثمان فاستوى جالسا، وقال لعائشة: "اجمعي عليك ثيابك" فلما خرج قالت له عائشة: ما لك لم تفزع لأبي بكر وعمر كما فزعت لعثمان؟ فقال: "إن عثمان رجل كثير الحياء، ولو أذنت له على تلك الحال خشيت أن لا يبلغ في حاجته" – [416] –

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about the Prophet's modesty?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1773

1714 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , في مجلس آخر قال: حدثنا عثمان بن عمر , قال: حدثنا مالك بن أنس , عن الزهري , عن يحيى بن سعيد , عن أبيه , عن عائشة , مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Abu Bakr seeking permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1773

1715 – وحدثنا محمد بن عزيز الأيلي , قال: حدثنا سلامة بن روح , قال: قال عقيل بن خالد، حدثني ابن شهاب , قال: أخبرني يحيى بن سعيد بن العاص , أن سعيد بن العاص , أخبره أن أبا بكر رضي – [417] – الله عنه استأذن على النبي

صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the discussion about the hadith of modesty and its variant chains?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1773

1716 – حدثنا روح بن الفرج , قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير , قال: حدثني الليث بن سعد , قال: حدثني عقيل بن خالد , عن ابن شهاب , عن يحيى بن سعيد بن العاص , أن سعيد بن العاص , أخبره أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وعثمان حدثاه أن أبا بكر استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله فقال قائل: فقد رويت هذا الحديث في الباب الأول، وذكرت فيه من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في عثمان "ألا أستحي ممن تستحيي منه الملائكة" وبين ذلك وبين ما ذكرته في هذا الباب من الاختلاف ما لا خفاء به على أحد وذكر في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's modesty and the criticism of al-Zuhri?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1774

1717 – ما قد حدثنا علي بن الحسين أبو عبيد , قال: حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني , قال: حدثنا عبد الرزاق , قال: حدثنا معمر , عن الزهري , عن يحيى بن سعيد , ولم يذكر أباه عن عائشة , قالت: "استأذن أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم، وأنا معه في مرط واحد، فأذن له فقضى إليه حاجته وهو معي في المرط ثم

خرج فاستأذن عمر رضي الله عنه فأذن له فقضى إليه حاجته على تلك الحال، ثم خرج فاستأذن عليه عثمان فأصلح ثيابه وجلس، فقضى إليه حاجته ثم خرج، قالت عائشة فقلت: يا رسول الله استأذن عليك أبو بكر فقضى إليك حاجته على حالك تلك , ثم استأذن عليك عمر فقضى إليك حاجته على حالك تلك، ثم استأذن عليك عثمان فكأنك احتفظت، فقال:" إن عثمان رجل حيي، ولو أني أذنت له على تلك الحال لحسبت أن لا يقضي إلي حاجته "قال الزهري: وليس كما يقول الكذابون: ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة – [419] –

Mas'alah: What does the author say about the reliability of Muhammad ibn Abi Harmala?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1774

قال: ففي هذا الحديث نسبة الزهري راوي الحديث الأول الذي ذكرته في الباب الذي قبل هذا الباب وهو محمد بن أبي حرملة إلى الكذب في روايته هذا الحديث على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم" ألا أستحي ممن تستحيي منه الملائكة "فكيف يحتج بحديث من يكذبه الزهري مع جلالة مقدار الزهري فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الزهري بحمد الله ونعمته من الجلالة على ما ذكر ولسنا نظن به أطلق مثل هذا القول في محمد بن أبي حرملة لجلالة مقدار محمد بن أبي حرملة ولقيه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من لقيه وموضعه في الرضا في الأخذ عنه عن من أخذ عنه فمنهم إسماعيل بن جعفر ومالك بن أنس قد حدث عنه ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا أخبره عن محمد بن أبي حرملة مولى عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب أن زينب ابنة أبي سلمة توفيت

وطارق أمير المدينة فأتي بجنازتها بعد صلاة الصبح فوضعت بالبقيع قال: وكان طارق يغلس بالصبح قال ابن أبي حرملة فسمعت عبد الله بن عمر يقول لأهلها:" إما أن تصلوا على جنازتكم الآن , وإما أن تتركوها حتى ترتفع الشمس – [420] – ومنهم ابن عيينة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's modesty before Uthman as narrated by Hafsah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1776

1719 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو عاصم , – [421] – عن ابن جريج , قال: حدثني أبو خالد , عن عبد الله بن أبي سعيد المديني , قال: حدثتني حفصة ابنة عمر , قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم قد وضع ثوبه بين فخذيه فجاء أبو بكر فاستأذن فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم على هيئته ثم جاء عمر بمثل هذه الصفة، ثم أناس من أصحابه، والنبي صلى الله عليه وسلم على هيئته، ثم جاء عثمان فاستأذن عليه، ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه فتجلله، فتحدثوا، ثم خرجوا، فقلت: يا رسول الله، جاء أبو بكر، وعمر، وعلي وناس من أصحابك , وأنت على حالك، فلما جاء عثمان تجللت ثوبك قال:" أولا أستحيي ممن تستحيي منه الملائكة "؟ قال: وسمعت أبي , وغيره يحدثون نحوا من هذا – – [422]

Mas'alah: How does the author reconcile the differing hadiths about the Prophet's statement regarding Uthman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1776

قال أبو جعفر: فكلام الزهري الذي ذكرته أنه المخاطب لنا هو عندنا على قصد الزهري به إلى أبي خالد هذا أو إلى من سواه وإلى عبد الله بن أبي سعيد وأمثاله لا إلى محمد بن أبي حرملة وأمثاله إن شاء الله، والذي نقوله: نحن أن نصحح الحديثين جميعا فنجعلهما كانا من رسول الله صلى الله عليه وسلم في يومين مختلفين أو في مرتين مختلفتين , قال في كل واحد منهما واحدا من القولين المذكورين فيهما , وفي ذلك اجتماع الفضيلتين جميعا لعثمان رضي الله عنه باستحياء الملائكة منه وبحيائه في نفسه رضوان الله عليه وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter about the Prophet's statement regarding palm tree pollination?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1777

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله للناس لما أمرهم بترك تأبير النخل ففعلوا ذلك فشيص ما قاله لهم عند ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's opinion on palm tree pollination?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1778

1720 – حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي , ويحيى بن حماد , قالا: حدثنا أبو عوانة , عن سماك بن حرب , عن موسى بن طلحة , عن أبيه رضي

الله عنه، قال: "كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر بقوم في رءوس النخل، فقال:" ما يصنع هؤلاء "قلت: يلقحونه يجعلون الذكر في الأنثى، قال:" ما أظن ذلك يغني شيئا "فتركوه، فأخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، فقال:" إن كان ينفعهم فليفعلوه , فإني إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن , ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوه , فإني لن أكذب على الله "- [424] -"

Mas'alah: What are variant narrations of the hadith on palm tree pollination?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1778

1721 - حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا أبو عامر العقدي , قال: حدثنا إسرائيل بن يونس , قال: حدثنا سماك , عن موسى بن طلحة , عن أبيه , فذكر مثله غير أنه لم يقل , "ولا تؤاخذوني بالظن" وقال: مكانه: "والظن يخطئ ويصيب"

1722 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي , قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن ثابت , عن أنس , وهشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة "أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على قوم في رءوس النخل، فقال: ما يصنع هؤلاء؟ قالوا: يؤبرون النخل، قال: لو تركوه لصلح، فتركوه، فشيص، فقال:" ما كان من أمر دنياكم فأنتم أعلم بأمر دنياكم، وما كان من أمر دينكم فإلي ""

1723 - حدثنا أحمد بن داود بن موسى , قال: حدثنا عياش بن الوليد الرقام , قال: حدثنا محمد بن الفضيل , قال: حدثنا مجالد بن سعيد , عن الشعبي , عن جابر

بن عبد الله , قال: "أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يلقحون، فقال:" ما للناس؟ "فقالوا: يلقحون يا رسول الله قال:" لا لقاح "أو" ما أرى اللقاح شيئا ", فتركوا اللقاح، فجاء تمر الناس شيصا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" ما له , ما أنا بصاحب زرع ولا نخل لقحوا "قال قائل: فيما رويتم اضطراب شديد فمن ذلك ما في حديث طلحة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" ما أظن ذاك يغني شيئا "وفي حديثي عائشة وأنس أنه قال:" لو تركوه لصلح "وفي حديث جابر" لا لقاح أوما – [426] – أرى اللقاح شيئا "فما وجه ذلك فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل أن يكون الذي كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك أن الإناث في غير بني آدم لا تأخذ من الذكران شيئا , وهو الذي يغلب على القلوب، ولم يكن ذلك منه صلى الله عليه وسلم إخبارا عن وحي , وإنما كان منه على قول غير معقول ظاهر مما يتساوى فيه الناس في القول , ثم يختلفون فيتبين ذوو العلم به عمن سواهم من غير أهل العلم به , ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن كان يعاني ذلك ولا من بلد يعانيه أهله ; لأنه صلى الله عليه وسلم إنما بلده مكة، ولم تكن دار نخل يومئذ , وإنما كان النخل فيما سواها من المدينة التي صار إليها صلى الله عليه وسلم , وكان مع أهلها من معاناة النخل والعمل ما يصلحها ما ليس مثله مع أهل مكة، وكان القول في الأمر الذي قال: فيه ما قال: واسعا له أن يقول فيه وأن يكون ذلك القول منه على ما نفى ما يستحيل عنده ويكون منه على الظن به , فقال: صلى الله عليه وسلم ما حكاه عنه طلحة لبعض من رآه يعاني اللقاح ثم قال: ما حكته عنه عائشة وأنس في قوم آخرين ممن رآهم يعانون التلقيح، وقال: ما في حديث جابر لقوم آخرين , وأنهم يعانون التلقيح، فحكى كل من سمعه صلى الله عليه وسلم يقول: شيئا مما سمعه يقوله، وكلهم صادق فيما حكاه عنه , وكل أقواله التي قالها صلى الله عليه وسلم مما حكاه عنه هؤلاء القوم كما قال: وبالله

التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter heading about the pledge of allegiance for the Muhajir and the Bedouin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1781

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيعة المهاجر، وفي بيعة الأعرابي ما يلزم كل واحد منهما في بيعته التي بايعها

Mas'alah: What is the hadith about the distinction between the pledge of Hijrah and the Bedouin pledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1782

1724 - حدثنا علي بن معبد , قال: حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري , قال: حدثنا جرير بن حازم , قال: حدثنا عبد الله بن لهيعة , عن معروف بن سويد , عن أبي عشانة , عن عقبة بن عامر , رضي الله عنه قال: "بلغني قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وأنا في غنيمة لي , فرفضتها ثم أتيته , فقلت: جئت أبايعك، فقال:" بيعة أعرابية تريد أو بيعة هجرة "قال: قلت: بيعة هجرة، قال: فبايعته , وأقمت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من كان هاهنا من معد فليقم، فقام رجال وقمت معهم فقال لي: اجلس مرتين أو ثلاثا، فقلت: يا رسول الله ألسنا من معد؟ قال: لا، قلت: فممن نحن؟ قال: من قضاعة بن مالك بن حمير" - [428] - قال أبو جعفر فدل ما في هذا الحديث من قول عقبة فبايعته وأقمت أي: بدار الهجرة أن البيعة من

المهاجر توجب عليه الإقامة بدار الهجرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتصرف فيما يصرفه فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمور الإسلام , وأن البيعة الأعرابية بخلافها مما لا يوجب الإقامة على أهلها عنده ودل على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of the Muhajir to remain in the land of Hijrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1783

1725 – ما قد حدثنا المزني , قال: أخبرنا الشافعي , قال: أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي , عن أيوب السختياني , قال: قال أبو قلابة الجرمي حدثنا مالك بن الحويرث أبو سليمان , قال: "أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في ناس ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفيقا رحيما، فلما ظن أنا قد اشتهينا أهلنا واشتقنا سألنا عن – [429] – من تركنا بعدنا، فأخبرنا فقال:" ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم وأمروهم، وذكر أشياء أحفظها أو لا أحفظها، وصلوا كما رأيتموني أصلي، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم "قال أبو جعفر: وكان الواجب على المتبايعين على الهجرة الإقامة بدار الهجرة في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته حتى يصرفهم هو في حياته ثم خلفاؤه رضوان الله عليهم من بعده فيما يصرفونهم فيه من غزو من بقي على الكفر , ومن حفظ ما عسى أن يفتتحوه من بلدان أهله، وكان رجوعهم إلى دار أعرابيتهم حراما عليهم ; لأنهم يكونون بذلك مرتدين عن الهجرة إلى الأعرابية، ومن عاد كذلك كان ملعونا على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: Who are the cursed individuals according to the hadith of Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1784

1726 – كما قد حدثنا بكار بن قتيبة , قال: حدثنا حسين بن حفص الأصبهاني , قال: حدثنا سفيان , عن الأعمش , عن عبد الله بن مرة , عن الحارث بن عبد الله , – [430] – أن ابن مسعود , قال: "آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده إذا علموا به، والواشمة والمستوشمة للحسن، ولاوي الصدقة، والمرتد أعرابيا بعد هجرته ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة" 1727 – وكما حدثنا علي بن شيبة , قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي , قال: حدثنا سفيان , عن الأعمش , ثم ذكر بإسناده مثله إلا أنه قال: "وشاهداه إذا علما به" 1728 – وكما حدثنا علي بن شيبة , حدثنا أبو نعيم , حدثنا سفيان , عن الأعمش , ثم ذكر بإسناده مثله 1729 – وكما حدثنا أحمد بن شعيب , قال: أخبرنا إسماعيل بن – [431] – مسعود , قال: حدثنا خالد يعني ابن الحارث عن شعبة , عن سليمان , قال: سمعت عبد الله بن مرة , ثم ذكر بإسناده مثله ويدخل في هذا أيضا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأعرابي الذي بايعه، فلما وعك بالمدينة سأله أن يقيله من بيعته ""

Mas'alah: What is the ruling on a Bedouin who wants to revoke his pledge of migration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1785

1730 – كما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى , قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , أخبره عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله , "أن أعرابيا بايع رسول الله صلى

الله عليه وسلم على الإسلام فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله: أقلني بيعتي، فأبى ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي، فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج الأعرابي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إنما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها "قال أبو جعفر: وهي على الإسلام أي: على الإسلام الذي يكون ببيعته إياه مهاجرا يجب عليه به المقام عنده كما يجب على المهاجرين من الإقامة عنده ليصرفه فيما يصرفه فيه , وفيما ذكرنا ما قد بان به الفرق بين بيعة المهاجر وبين بيعة الأعرابي، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on the permission for Aslam to dwell in the valleys after their pledge of migration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1786

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إطلاقه لأسلم أن يبدوا في الشعاب والأودية بعد بيعتهم إياه قبل ذلك على الهجرة

Mas'alah: What did the Prophet say to Aslam about their migration status when dwelling outside Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1787

1731 – حدثنا فهد بن سليمان , وعلي بن عبد الرحمن بن المغيرة , قالا: حدثنا سعيد بن أبي مريم , قال: حدثنا يحيى بن أيوب , عن ابن حرملة وهو عبد الرحمن قال: حدثني محمد بن عبد الله بن الحصين , أنه سمع عبد الله بن جرهد , هكذا قال

فهد في حديثه , وقال علي في حديثه: إنه سمع عمر بن عبد الله بن جرهد، ثم اجتمعا جميعا، فقالا: يقول: سمعت رجلا يقول لجابر بن عبد الله: من بقي معك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: بقي أنس بن مالك وسلمة بن الأكوع فقال: رجل: أما سلمة فقد ارتد عن هجرته فقال جابر: لا تقل ذلك، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ابدوا يا أسلم فقالوا: يا رسول الله إنا نخاف أن نرتد عن هجرتنا، فقال:" ابدوا فأنتم مهاجرون حيث كنتم ""

Mas'alah: What did the Prophet say to Aslam about being migrants wherever they are?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1788

1732 – حدثنا فهد , قال: حدثنا ابن أبي مريم , قال: حدثنا يحيى بن أيوب , عن ابن حرملة , عن محمد بن إياس بن سلمة بن الأكوع , أن أباه , حدثه أن سلمة بن الأكوع قدم المدينة فلقيه بريدة بن حصيب، فقال: ارتددت عن هجرتك , يا سلمة فقال: معاذ الله إني في إذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ابدوا يا أسلم انتسموا الرياح واسكنوا الشعاب" فقالوا: إنا نخاف أن يضرنا ذلك في هجرتنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنتم مهاجرون حيث كنتم ""

Mas'alah: How does the author reconcile the hadith on the Aslam tribe with the previous chapter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1789

1733 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود , قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي , قال: حدثنا أبو معشر البراء , قال: أبو جعفر أبو – [435] – معشر يوسف بن يزيد البراء براء العود قال: حدثنا عبد الرحمن بن حرملة , عن محمد بن إياس بن سلمة , قال: حدثني أبي، قال: قدم سلمة بن الأكوع المدينة فلقيه بريدة فقال: يا سلمة ارتدت هجرتك قال: معاذ الله إني في إذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ابدوا يا أسلم، فاسكنوا الشعاب قالوا: يا رسول الله إنا نخاف أن يضرنا ذلك في هجرتنا قال:" أنتم مهاجرون حيث ما كنتم "فقال قائل: ففيما رويت خروج أسلم من الإقامة بدار الهجرة إلى الدار الأعرابية، وهذا خلاف ما رويته مما يوجبه ما رويته في الباب الذي قبل هذا الباب فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن الذي رويناه في الباب الذي قبل هذا الباب من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المرتد أعرابيا بعد هجرته هو عندنا والله أعلم على المرتد كذلك ارتدادا يخرج به من الهجرة التي توجب عليه الطاعة إلى الأعرابية التي لا طاعة معها , وأسلم لم يكونوا كذلك، بل كانوا على خلافه مما قد بينه عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما روته عنه عائشة"

Mas'alah: What did the Prophet say about the Aslam tribe not being bedouins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1790

1734 – كما حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي , قال: حدثنا سعيد بن كثير بن عفير , قال: حدثنا سليمان بن بلال , عن عبد الرحمن بن حرملة , عن عبد الله بن نيار , عن عروة , عن عائشة , قالت "قدمت أم سنبلة الأسلمية ومعها وطب من لبن –

[436] – تهديه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته عندي، ومعها قدح لها فدخل النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: مرحبا وأهلا يا أم سنبلة، فقالت: بأبي أنت وأمي أهديت لك هذا الوطب قال:" بارك الله عليك صبي لي في هذا القدح "فصبت له في القدح، فلما أخذه قلت: قد قلت: لا أقبل هدية من أعرابي، قال أعراب أسلم يا عائشة إنهم ليسوا بأعراب , ولكنهم أهل باديتنا، ونحن أهل حاضرتهم إذا دعوناهم أجابوا , وإذا دعونا أجبناهم" ثم شرب – [437] – 1735 – وكما حدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي , قال: حدثنا محمد بن إسحاق , عن صالح بن كيسان , عن عروة بن الزبير , عن عائشة , ثم ذكر مثله 1736 – وكما حدثنا ابن أبي داود , قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير , قال: حدثنا يونس بن بكير , قال: حدثنا ابن إسحاق , ثم ذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: وفي حديث الربيع شيء ذهب عنا ذكره ليس في حديث غيره وهو فليسوا بالأعراب وختم بذلك حديثه – [438] – قال أبو جعفر: فكان فيما رويناه من حديث عائشة هذا إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أسلم، أنهم وإن كانوا قد تبدوا فإنهم قد كانوا يجيبون إذا دعوا إلى ما يريده رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كانوا يجيبون إلى مثل ذلك لو لم يتبدوا , وأنهم لما كانوا كذلك كانوا كهم لو لم يتبدوا وكان في ذلك ما قد دل أن التبدي المذموم هو التبدي الذي لا يجيب أهله إذا دعوا , فأما التبدي الذي هو بخلاف ذلك فهو كالمقام بالحضرة، وقد ذكر الله عز وجل الأعراب في كتابه في موضع فذمهم، وأخبر أنهم أشد كفرا ونفاقا وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله وذكرهم في موضع آخر من كتابه فوصفهم بالإيمان، فقال: {ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول} [التوبة: 99] فكان الأعراب المذمومون فيما تلونا هم الذين يغيبون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لا يعلموا أحكام الله الذي ينزلها

عليه، ولا فرائضه التي يجريها على لسانه، وكان من هو خلافهم منهم ما ذكرهم عز وجل به من الأمور التي حمدهم عليها وأثنى عليهم بها , فكان الأسلميون رضوان الله عليهم ممن دخلوا في ذلك، فكانوا كمن لا يفارقه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on naming children with names like Rabah, Aflah, Yasar, etc.?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1791

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التسمي برباح , وأفلح , ويسار , ويسير , وعلاء , ونافع , وبركة من كراهته، ومما يدل على إباحته

1737 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , قال: حدثنا أسد بن موسى , قال: حدثنا سعيد بن سالم , عن ابن جريج , قال: أخبرني أبو الزبير , أنه سمع جابر بن عبد الله , يقول "أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينهى أن يسمى بعلاء وبركة وأفلح ونحو ذلك، ثم إنه سكت بعد عنها، فلم يقل شيئا"

Mas'alah: What did the Prophet say about forbidding the names Nafi', Yasar, and Barakah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1793

1738 – حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي , قال: حدثنا سفيان الثوري , قال: حدثنا أبو الزبير , – [440] – عن جابر بن عبد الله , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لئن عشت إلى قابل لأنهين أن يسمى نافعا،

ويسارا وبركة، قال: ولا أدري أقال: رافع أم لا؟"

Mas'alah: What does the author conclude about the permissibility of certain names?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1794

1739 – حدثنا فهد , قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث , قال: حدثنا أبي , عن الأعمش , قال: حدثنا أبو سفيان , عن جابر , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن عشت نهيت أمتي إن شاء الله أن يسمي أحد منهم بركة، ونافعا، وأفلح" ولا أدري قال: رافع يقال هاهنا بركة؟ فيقال: لا "فقبض النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينه عن ذلك" – [441] – قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: لئن عشت إلى قابل لأنهين أن يسمى بهذه الأسماء المذكورة في هذا الحديث، وفي ذلك ما قد دل على أن التسمي بها ليس بحرام؛ لأنه لو كان حراما لنهى عنه صلى الله عليه وسلم، ولم يؤخر ذلك إلى وقت آخر والله أعلم وفي بعضها أنه سكت عن ذلك ولم ينه عنه حتى توفي، ففي ذلك ما قد دل أنه لم يحفها نهي منه، صلى الله عليه وسلم، وإذا كان ذلك كذلك، كانت الإباحة في التسمي بها قائمة ثم نظرنا هل روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير جابر في ذلك نهيا أم لا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about naming a child Rabah, Aflah, or Yasar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1795

1740 – فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا أبو داود , قال: حدثنا شعبة , عن منصور , قال: سمعت هلال بن يساف , عن الربيع بن عميلة الفزاري , عن سمرة بن جندب , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تسم غلامك رباحا، ولا أفلح، ولا يسيرا أو قال: يسارا , يقال: ثم فلان , فيقال: لا" 1741 – ووجدنا سليمان بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا – [442] – عبد الرحمن بن زياد , قال: حدثنا زهير بن معاوية , عن منصور , عن هلال بن يساف , عن ربيع بن عميلة , عن سمرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله، 1742 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن سابق , قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان , عن منصور , ثم ذكر بإسناده مثله، 1743 – ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج , قال: حدثنا عبد الوارث , قال: حدثنا محمد بن جحادة , عن منصور بن المعتمر , عن عمارة بن عمير التيمي , عن ربيع بن عميلة , عن سمرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله

Mas'alah: Why did the Prophet prohibit naming slaves Aflah, Rabah, and Yasar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1796

1744 – ووجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل , قال: حدثنا سفيان , حدثنا سلمة بن كهيل , عن – [443] – هلال بن يساف , عن سمرة بن جندب , قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تسمين عبدك، أفلح، ولا رباحا، ولا يسارا" قال أبو جعفر: ففي بعض هذه الآثار، فإنك تقول: أثم هو؟ فلا يكون فيقول: لا ففي ذلك ما قد دل على أن النهي عن هذه الأسماء إنما

كان خوف الطيرة بها، كما نهي أن يورد ممرض على مصح فيصيبه ما أصاب الممرض، فيقال: أصابه؛ لأنه أورد عليه وقد ذكرنا ذلك فيما تقدم منا في كتابنا هذا ثم كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيه عن الطيرة

Mas'alah: What did the Prophet say about superstition (tiyarah) and contagion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1797

1745 – كما حدثنا محمد بن خزيمة , قال: حدثنا مسدد , قال: حدثنا يحيى بن سعيد , عن هشام يعني الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير يعني , عن الحضرمي , أن سعيد بن المسيب , قال: سألت سعدا عن الطيرة , فانتهرني , وقال: من حدثك؟ فكرهت , أن أحدثه , فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم – [444] – يقول: "لا عدوى ولا طيرة" 1746 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا حبان بن هلال , قال: حدثنا أبان بن يزيد , قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير , ثم ذكر بإسناده مثله قال: فكان ذلك نهيا منه صلى الله عليه وسلم عن الطيرة، وكان على المسلمين رفع ذلك عن أنفسهم بنهيه إياهم عنه، ثم قد جاء عنه في الطيرة ما يتجاوز ما في حديث سعد هذا

Mas'alah: What did the Prophet say about superstition being a form of shirk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1798

1747 – وهو ما قد حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا محمد بن كثير , قال: حدثنا

سفيان , عن سلمة بن كهيل , عن عيسى بن عاصم الأسدي , عن زر بن حبيش , عن عبد الله بن مسعود , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الطيرة شرك، – [445] – وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل"

Mas'alah: What is the ruling on superstition and the obligation to disregard it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1798

1748 – وما قد حدثنا يزيد , قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني , ومحمد , قالا: حدثنا شعبة , عن سلمة , عن عيسى , رجل من بني أسد عن زر , عن عبد الله , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله فدل ذلك على ارتفاع الطيرة، وعلى استعمال المسلمين إياها، وعلى وجوب ترك الالتفات إليها عليهم، ومما قد دل على ما ذكرنا

Mas'alah: What happened when the Prophet ﷺ isolated himself from his wives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1798

1749 – ما قد حدثنا بكار , ويزيد , قالا: ما قد حدثنا بكار , ويزيد , قالا: ثنا عمر بن يونس , قال: ثنا عكرمة بن عمار , عن سماك أبي زميل , قال: حدثني عبد الله بن عباس , قال: حدثني عمر بن الخطاب , رضي الله عنه قال: "لما اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه جلس في مشربة له فأتيت , وإذا برباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم على أسكفتها، فقلت: يا رباح استأذن لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم" ثم ذكر بقية الحديث، – [446] – ففي هذا ما قد دل على ما

ذكرنا ومما يدخل في هذا أيضا أنه قد كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصحابة رضوان الله عليهم ومن ولاة أموره العلاء بن الحضرمي كان عامله على البحرين , وبقي على اسمه ذلك حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو عليه، وبقي عليه حتى توفي هو رضوان الله عليه، وفي ذلك ما قد دل على ما ذكرنا وقد روي عنه عليه السلام

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ say about naming a child 'Barrah'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1799

1750 – ما قد حدثنا الربيع المرادي , قال: حدثنا شعيب بن الليث , قال: حدثنا الليث , عن يزيد بن أبي حبيب , عن محمد بن إسحاق , عن محمد بن عمرو بن عطاء أن زينب ابنة أبي سلمة , سألته ما سميت ابنتك، قال: سميتها برة، فقالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن هذا الاسم، سميت برة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم" قالوا: ما نسميها؟ قال: سموها زينب "– [447] – قال أبو جعفر: وهذا عندنا والله أعلم قبل النهي عن الطيرة، وعاد بذلك الحكم في الأسماء إلى استعمالها كلها ما لم يكن فيه منها نهي متأخر عن الطيرة؛ لأنها إشارات لتبيين ما يشار إليه بها عما سواه من جنسه، والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith of Ghadir Khumm?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1808

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله يوم غدير خم لعلي رضي الله عنه: "من كنت مولاه فعلي مولاه"

Mas'alah: What did the Prophet say at Ghadir Khumm about Ali being the mawla?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1809

1760 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا كثير بن زيد , عن محمد بن عمر بن علي , عن أبيه , عن علي , أن النبي صلى الله عليه وسلم حضر الشجرة بخم فخرج آخذا بيد علي فقال: "يا أيها الناس , ألستم تشهدون أن الله عز وجل ربكم؟" قالوا: بلى , قال: "ألستم تشهدون أن الله ورسوله أولى بكم من أنفسكم , وأن الله عز وجل ورسوله مولياكم؟" قالوا: بلى , قال: "فمن كنت مولاه فإن هذا مولاه" , أو قال: "فإن عليا مولاه" – شك ابن مرزوق – "إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله سببه بأيديكم , وأهل بيتي" . – [14] – وكثير بن زيد مديني مولى لأسلم , قد حدث عنه حماد بن زيد , ووكيع , وأبو أحمد الزبيري

Mas'alah: What did the Prophet say at Ghadir Khumm about Ali being the mawla?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1810

1761 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا سهل بن عامر البجلي قال: حدثنا عيسى بن عبد الرحمن قال: حدثني أبو إسحاق السبيعي , عن عمرو ذي مر قال: سمعت عليا ,

ينشد الناس في الرحبة: من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم غدير خم إلا قام , فقام بضعة عشر رجلا , فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غدير خم يقول: "اللهم من كنت مولاه فإن عليا مولاه , اللهم وال من والاه , وعاد من عاداه , وأحب من أحبه , وأبغض من أبغضه , وأعن من أعانه , وانصر من نصره , واخذل من خذله"

Mas'alah: What did the Prophet say at Ghadir Khumm about Ali being the mawla?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1811

1762 - حدثنا أحمد بن شعيب النسائي قال: حدثنا هارون يعني الحمال قال: حدثنا مصعب بن المقدام قال: حدثنا فطر بن خليفة , عن أبي الطفيل عامر بن واثلة قال: جمع علي رضي الله عنه الناس في الرحبة فقال: أنشد بالله كل امرئ سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم غدير خم ما سمع , فقام أناس من الناس فشهدوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم غدير خم: "ألستم تعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟" وهو قائم , ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه فقال: "من كنت مولاه فعلي مولاه , اللهم وال من والاه , وعاد من عاداه" . قال: أبو الطفيل فخرجت وفي نفسي منه شيء , فلقيت زيد بن أرقم فأخبرته , فقال: وما تنكر؟ أنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [16] - قال أبو جعفر: فدفع دافع هذا الحديث وقال: إنه مستحيل , وذكر أن عليا عليه السلام لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم في خروجه إلى الحج من المدينة الذي مر في طريقه بغدير خم لأن غدير خم إنما هو بالجحفة , وذكر في ذلك 1763 - ما قد حدثنا الربيع بن سليمان

المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل المدني قال: حدثنا جعفر بن محمد , عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فذكر حديثه في حجة النبي عليه السلام , قال: قدم علي من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر بقية الحديث

Mas'alah: What is the author's response to the objection about Ali's presence at Ghadir Khumm?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1812

1764 – وما قد حدثنا أبو أمية قال حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا ابن جريج قال: حدثني عطاء قال: سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري , في أناس معي قال: قدم علي بن أبي طالب من سعايته , فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "بم أهللت يا – [17] – علي؟" , قال: بما أهل النبي صلى الله عليه وسلم , قال: "فأهد وامكث حراما كما أنت" . فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن عليا كما ذكر , لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم في خروجه إلى الحج من المدينة الذي كان مروره فيه بغدير خم , ولكنه قد كان معه في إقباله من مكة إلى المدينة في طريقه الذي كان مروره فيه بغدير خم فقد يحتمل أن يكون – [18] – ما قاله له النبي صلى الله عليه وسلم هناك كان في رجعته من حجه , وإنما يكون ذلك محالا كما ذكرت لو كان في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: له هذا في القول في خروجه إلى مكة متوجها له , وقد وجدنا بحمد الله ونعمته في ذلك حديثا صحيح الإسناد يخبر أن ذلك القول الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي بغدير خم إنما كان في رجوعه إلى المدينة من حجه لا في خروجه منها إلى حجه

Mas'alah: What is the hadith of Ghadir Khumm from Zaid ibn Arqam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1813

1765 – كما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا محمد بن المثنى قال: حدثنا يحيى بن حماد قال: حدثنا أبو عوانة , عن سليمان يعني الأعمش قال حدثنا حبيب بن أبي ثابت , عن أبي الطفيل , عن زيد بن أرقم قال: لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم , عن حجة الوداع ونزل بغدير خم أمر بدوحات فقممن , ثم قال: "كأني دعيت فأجبت , إني قد تركت فيكم الثقلين , أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله عز وجل وعترتي أهل بيتي , فانظروا كيف تخلفوني فيهما , فإنهما لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض" ثم قال: "إن الله عز وجل مولاي , وأنا ولي كل مؤمن" ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه فقال: "من كنت وليه فهذا وليه , اللهم وال من والاه , وعاد من عاداه" فقلت لزيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: ما كان في الدوحات أحد إلا رآه بعينيه , وسمعه بأذنيه , – [19] – قال أبو جعفر: فهذا الحديث صحيح الإسناد , لا طعن لأحد في أحد من رواته , فيه أن كان ذلك القول كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي بغدير خم في رجوعه من حجه إلى المدينة لا في خروجه لحجه من المدينة. فقال هذا القائل: فإن هذا الحديث قد روي , عن سعد بن أبي وقاص في هذه القصة , وأن ذلك القول إنما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم بغدير خم في خروجه من المدينة إلى الحج لا في رجوعه من الحج إلى المدينة

Mas'alah: What is the hadith of Ghadir Khumm from Sa'd ibn Abi Waqqas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1814

1766 – فذكر ما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني زكريا بن يحيى قال: حدثنا محمد بن يحيى يعني ابن أبي عمر قال: حدثنا يعقوب بن جعفر بن أبي كثير , عن مهاجر بن مسمار قال: أخبرتني عائشة ابنة سعد , عن سعد رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بطريق مكة وهو متوجه إليها , فلما بلغ غدير خم وقف الناس , ثم رد من مضى ولحقه من تخلف , فلما اجتمع الناس إليه قال: "أيها الناس , هل بلغت؟" قالوا: نعم , قال: "اللهم اشهد" ثلاث مرات يقولها , ثم قال: "أيها الناس , من وليكم؟" قالوا: الله ورسوله صلى الله عليه وسلم , ثلاثا , ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه فأقامه ثم قال: "من كان الله ورسوله وليه فهذا وليه , اللهم وال من والاه , وعاد من عاداه" . فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا الحديث إنما رواه كما ذكر يعقوب بن جعفر بن أبي كثير وليس بالمشهور بالعلم ولا عند أهله من أهل الثبت في الرواية. وقد روى هذا الحديث غيره , عن المهاجر بن مسمار , وهو موسى بن يعقوب الزمعي فلم يذكر فيه هذا الحرف الذي ذكره فيه يعقوب بن جعفر

Mas'alah: What is the hadith of Ghadir Khumm from Sa'd ibn Abi Waqqas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1815

1767 – كما قد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا جعفر بن مسافر قال: حدثنا ابن أبي فديك قال: حدثنا موسى بن يعقوب الزمعي , عن المهاجر بن مسمار , مولى عامر بن سعد , أن عائشة , أخبرته أن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجحفة أمر بالنخلات ينحى ما تحتهن ,

فلما كان الرواح خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بيد علي فخطب الناس , فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: "أما بعد أيها الناس , فإني وليكم" قالوا: صدقت يا رسول الله , ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه فرفعها ثم قال: "هذا وليي والمؤدي عني , والى الله من والاه , وعادى من عاداه"

Mas'alah: What is the author's analysis of the narrations regarding Ghadir Khumm?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1816

1768 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا أحمد بن عثمان البصري أبو الجوزاء قال: حدثنا محمد بن خالد بن عثمة قال: حدثنا موسى بن يعقوب , عن المهاجر بن مسمار , عن عائشة ابنة سعد , عن سعد رضي الله عنه قال: أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد علي رضي - [22] - الله عنه فخطب الناس , فحمد الله , وأثنى عليه , ثم قال: "ألستم تعلمون أني أولى بكم من أنفسكم؟" قالوا: نعم , صدقت يا رسول الله , ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه فرفعها فقال: "من كنت وليه فهذا وليه , وإن الله يوالي من والاه , ويعادي من عاداه" . قال أبو جعفر: فهذا ابن أبي فديك , ومحمد بن خالد بن عثمة قد رويا هذا الحديث , عن موسى بن يعقوب الزمعي , عن مهاجر بن مسمار خاليا عن الزيادة التي زادها فيه يعقوب بن جعفر مما احتججت بها , وقد كان يغنينا عن ذلك بحمد الله ونعمته ما رواه أبو عوانة , عن سليمان الأعمش , عن حبيب بن أبي ثابت , عن أبي الطفيل , عن زيد بن أرقم , عن التشاغل بما رواه يعقوب بن جعفر إذ ليس مثله يعارض بروايته رواية من ذكرنا ممن معه الثبت في الرواية , والجلالة في المقدار , والموضع الجليل في العلم , ولكنا

تكلفنا ما تكلفنا من ذلك زيادة في الحجة عليك. ولقد كان مالك بن أنس رأى عائشة ابنة سعد ودخل عليها. - [23] - فسمعت يونس يقول: أخبرنا ابن وهب , وأشهب جميعا , عن مالك قال: حدثتني عائشة ابنة سعد بن أبي وقاص أنه كان لأبيها رضي الله عنه مركن يتوضأ هو وأهل بيته منه , في حديث أشهب: ربما توضأ بفضلهم. فسمعت يونس لما حدث بهذا الحديث يقول: انظروا إلى ضبط مالك وإلى اختياره فيمن يأخذ العلم عنه , إنه دخل على هذه المرأة فلم يرها تضبط ما تحدث به , فلم يأخذ عنها شيئا إلا ما يحيط علما أنها قد ضبطته , وإنه لم يذهب عنها , ولم يأخذ عنها ما سوى ذلك مما أخذه غيره من الناس عنها , ثم ذكر لنا مع ذلك عن من لم يسمه لنا , عن مالك , هذا الكلام من لفظه رحمه الله. قال هذا القائل: فإن عائشة هذه قد حدث الحكم بن عتيبة عنها , فذلك دليل على جلالة مقدارها في العلم , ولولا ذلك لما أخذ الحكم عنها شيئا منه , قيل له: إنما ذكر ذلك , عن الحكم , ليث بن أبي سليم وروايته كما لا خفاء به على أهل العلم بالرواية

Mas'alah: What is the hadith about Ali's position relative to the Prophet like Harun to Musa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1817

1769 - كما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا الحسن بن إسماعيل بن سليمان المجالدي قال: حدثنا المطلب وهو ابن زياد , عن ليث , عن الحكم , عن عائشة ابنة سعد , عن سعد رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي في غزوة - [24] - تبوك: "أنت مني مكان هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي" . وقال: كأن الصحيح في ذلك أن الحكم لم يأخذ هذا الحديث عن عائشة ابنة سعد ,

وإنما أخذه عن مصعب بن سعد كذلك رواه الثبت في روايته المأمون عليها , الضابط لها , الحجة فيها وهو شعبة بن الحجاج

Mas'alah: What is the meaning of 'man kuntu mawlahu fa Ali mawlahu'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1818

1770 – كما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا محمد بن بشار قال: حدثنا محمد بن جعفر يعني غندرا قال: حدثنا شعبة , عن الحكم , عن مصعب بن سعد , عن سعد رضي الله عنه قال: خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا في غزوة تبوك فقال: يا رسول الله , تخلفني على النساء والصبيان؟ فقال: "أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي" . فبان بحمد الله ونعمته انتفاء ما روى ليث في ذلك , عن الحكم – [25] – وثبت ما روى شعبة فيه. فقال قائل: فما معنى: "من كنت مولاه فعلي مولاه" ؟ فقيل له: المولى ها هنا هو الولي , كما قال الله عز وجل: {والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض} [التوبة: 71] وقد بين ذلك فيما روينا , فمن كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وليا كان لعلي كذلك , وكذلك أصحابه رضوان الله عليهم , بعضهم أولياء بعض , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about seeking refuge from the moon as the ghasiq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1819

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لعائشة رضي الله عنها لما أشار لها إلى القمر "استعيذي بالله من شر هذا فإنه الغاسق إذا وقب"

1771 - حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني ابن أبي ذئب , عن الحارث بن عبد الرحمن , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن , عن عائشة رضي الله عنها , زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن هذا القمر يا عائشة استعيذي بالله من شر هذا , هل تدرين ما هذا؟ هذا الغاسق إذا وقب" . - [27] - 1772 - حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي , وسليمان بن شعيب الكيساني قالا: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا ابن أبي ذئب , ثم ذكر بإسناده مثله. 1773 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي , عن ابن أبي ذئب , عن الحارث بن عبد الرحمن , والمنذر , عن أبي سلمة , عن عائشة رضي الله عنها , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعناه. 1774 - حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن محمد بن عبد الرحمن يعني ابن أبي ذئب عن - [28] - الحارث , عن أبي سلمة , عن عائشة رضي الله عنها , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. قال أبو جعفر: ولا نعلم لهذا الحديث مخرجا غير مخرجه هذا , ولا نعلم أحدا ممن رواه عن ابن أبي ذئب ذكر في إسناده المنذر مع الحارث غير أبي عامر العقدي , والمنذر هذا هو المنذر بن أبي المنذر , ولا نعلم أن أحدا حدث عنه غير ابن أبي ذئب. قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به إن شاء الله تعالى , إذ كان بعض الناس قد استعظمه وقال: أي شر في القمر , وهو خلق الله , مطيع له , وذكر قول الله عز وجل: {ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الأرض والشمس والقمر} إلى قوله: {وكثير من الناس} [الحج: 18] فأخبر عز وجل - [29] - بالمطيعين من خلقه ,

ثم قال: {وكثير حق عليه العذاب} [الحج: 18] أي: المخالفين عليه من خلقه , فأي شر في القمر , وهو كما ذكرنا حتى يستعاذ منه؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن القمر خلق لله , مطيع له كما ذكر , وأنه لا شر له , وأن المراد بما في هذا الحديث غير الذي توهمه فيه , وهو أن الله جعل الليل والنهار آيتين , فبين لنا ذلك بقوله: {وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة} [الإسراء: 12] وكانت آية الليل هي القمر , وآية النهار هي الشمس , وكان القمر للمحو الذي محاه الله فيه يكون عند الظلمة التي ليست مع النهار , وكان أهل المعاصي الذين لا يستطيعون إظهارها من أنفسهم في النهار لما يخافون من إقامة عقوباتها عليهم يظهرونها من أنفسهم في الليل لما يأمنون عليها فيه , وكان لله عز وجل خلق وهم الشياطين ينبثون في الليل ولا ينبثون في النهار , كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about covering vessels and closing doors at night?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1821

1775 – كما حدثنا يزيد بن سنان , وإبراهيم بن مرزوق , جميعا قالا حدثنا أبو عاصم قال: أخبرنا ابن جريج , عن عطاء , عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا جنح الليل فكفوا صبيانكم حتى تذهب ساعة من الليل , ثم خلوا سبيلهم , فإن الشياطين تنتشر حينئذ , وأغلقوا أبوابكم واذكروا اسم الله عز وجل , فإن الشياطين لا تفتح مغلقا وأوكوا قربكم واذكروا اسم الله عز وجل , وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عز وجل , ولو أن – [30] –

تعرضوا عليه بعود" . قال: وأخبرني عمرو , عن جابر بنحو من هذا , ولم يذكر: اذكروا اسم الله عز وجل

Mas'alah: What is the hadith about covering vessels and extinguishing lamps?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1822

1776 – وكما حدثنا يونس قال حدثني شعيب بن الليث , عن أبيه , وكما , حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: الربيع حدثنا شعيب بن الليث قال: حدثنا الليث , وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرنا أبي وشعيب , عن الليث , ثم اجتمعوا جميعا , فقالوا , عن أبي الزبير , عن جابر بن عبد الله , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "غطوا الإناء , وأوكوا السقاء , وأغلقوا الباب , وأطفئوا المصباح , فإن الشيطان لا يحل سقاء , ولا يفتح بابا , ولا يكشف إناء , فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرض على إنائه عودا ويذكر اسم الله عليه فليفعل , فإن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم"

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's command to seek refuge from the moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1823

1777 – وكما حدثنا يزيد قال: حدثنا القعنبي قال: قرأت على – [31] – مالك , عن أبي الزبير , عن جابر , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أغلقوا الباب , وأوكوا السقاء , وأكفئوا الإناء , أو خمروا الإناء , وأطفئوا المصباح , فإن الشيطان

لا يفتح غلقا , ولا يحل وكاء , ولا يكشف إناء , وإن الفويسقة تضرم على الناس بيتهم , أو بيوتهم" فكان ما ذكرنا من بني آدم , ومن الشياطين يكون في الليل في الظلمة التي تكون من المحو الذي في القمر , مما لا يكون مثله في الضياء الذي في النهار , فأمر النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها بالاستعاذة من شر القمر الذي هو سبب الليل , مريدا بذلك الأشياء التي تكون في الليل مما القمر سبب لها , ولم يرد بذلك نفس القمر , وكان ذلك منه صلى الله عليه وسلم كمثل قول الله عز وجل {واسأل القرية التي كنا فيها والعير التي أقبلنا فيها} [يوسف: 82] لا يريد بذلك القرية نفسها ولا العير نفسه , وإنما يريد به أهل القرية , وأهل العير , فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة في القمر: "استعيذي بالله عز وجل من شر هذا" ليس يريد القمر نفسه , ولكن يريد به ما يكون في الظلمة التي القمر سببها للمحو الذي فيه من بني آدم , ومن الشياطين الذين هم أعداء لعائشة ولمن سواها من بني آدم. ومثل ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say when entering a village?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1824

1778 – كما قد حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي قال: حدثنا حفص بن ميسرة , عن موسى بن عقبة , عن عطاء بن أبي مروان , عن أبيه , عن كعب قال: أشهد والذي فلق البحر لموسى صلى الله عليه وسلم لسمعت صهيبا يقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى قرية يريد نزولها قال: "اللهم رب السماوات السبع وما أظللن , ورب الرياح وما ذرين , ورب الأرضين

وما أقللن , ورب الشياطين وما أضللن , أسألك من خير هذه القرية ومن خير أهلها , وأعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها" . قال أبو جعفر: والقرية نفسها لا خير لها , ولا شر لها , وإنما يأتي الخير والشر من غيرها , فأضافهم النبي صلى الله عليه وسلم إليها لكونهم فيها , وهكذا كلام العرب فمثل ذلك ما أضافه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى القمر مما ذكرته عائشة هو من هذا المعنى , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of killing frogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1825

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن قتل الضفدع

Mas'alah: What is the ruling on killing frogs for medicinal purposes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1826

1779 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني ابن أبي ذئب , عن سعيد بن خالد , عن سعيد بن المسيب , عن عبد الرحمن بن عثمان قال: ذكر طبيب الدواء عند رسول الله صلى الله عليه وسلم , وذكر الضفدع يكون في الدواء , فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم , عن قتله – [34] – 1780 – وحدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا ابن أبي ذئب , ثم ذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على ما فيه

مما يحتاج إلى مثله إن شاء الله , فوجدنا نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الضفدع , فكان في ذلك ما قد دل على مخالفته بين حكمه وبين حكم السمك؛ لأن السمك لا بأس بقتله , ولما كان الضفدع منهيا عن قتله , كان بخلاف السمك , وكان في ذلك ما قد دل على أن ما في البحر من خلاف السمك في كراهة أكله بخلاف السمك في حل أكله. فإن قال قائل: إنما نهى عن قتل الضفدع لأنه يسبح. قيل له: والسمك أيضا يسبح , قال الله عز وجل: {وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم} [الإسراء: 44] : ولم يمنع ذلك من قتله لأكله , والانتفاع به , فدل ذلك على أن الضفدع إنما نهي عن قتله لخلاف ذلك , وهو لأنه لا يؤكل , وكل ما لا يؤكل فقتله عبث , والعبث في ذلك فحرام , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition and permission of private conversation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1827

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في النجوى من نهي ومن إباحة

1781 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي الكوفي قال: حدثنا كثير بن زيد قال: حدثنا ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري , عن أبيه , عن جده قال: كنا نتناوب النبي صلى الله عليه وسلم تكون له الحاجة أو يرسلنا لبعض الأمر , فكثر المحتسبون من أصحاب النوب , فخرج

علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتذاكر الدجال فقال: "ما هذا النجوى؟ ألم أنهكم عن النجوى؟" قال: قلنا يا رسول الله , كنا نتذاكر المسيح الدجال فرقا منه , قال: "غير ذلك أخوف عليكم: الشرك الخفي , أن يعمل الرجل لمكان الرجل" . - [36] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجوى بما أخبرهم به , من تقدم نهيه إياهم عنه , وليس ذلك عندنا والله أعلم على كل النجوى , ولكنه على النجوى بما قد نهي عن النجوى به , كما قال الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا إذا تناجيتم فلا تتناجوا بالإثم والعدوان ومعصية الرسول وتناجوا بالبر والتقوى واتقوا الله الذي إليه تحشرون} فكانت النجوى المنهي عنها في ذلك الحديث هي النجوى المنهي عنها في هذه الآية والله أعلم. ثم قد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في النجوى

Mas'alah: What is the ruling on two people whispering in the presence of a third?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1830

1783 - وما قد حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي قال: حدثنا القواريري قال: حدثنا يحيى بن سعيد , عن عبيد الله بن عمر قال حدثني نافع , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يتسار اثنان دون الثالث"

Mas'alah: What is the ruling on two people whispering in the presence of a third?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1831

1784 – وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , أخبره , عن نافع , عن ابن عمر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان ثلاثة فلا يتناج اثنان دون واحد"

Mas'alah: What is the ruling on two people whispering in the presence of a third?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1831

1785 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا القعنبي قال: – [38] – قرأت على مالك , عن نافع , عن ابن عمر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. فكان فيما روينا النهي للثلاثة عن تناجي اثنين منهم دون الثالث , فاحتمل أن يكون ذلك نهيا عنه لما فيه من سوء الأدب من المتناجيين دون صاحبهما. ثم وجدنا عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on two people whispering in the presence of a third?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1832

1786 – ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا القواريري , وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا المقدمي قالا: حدثنا يحيى بن سعيد , عن الأعمش , عن أبي صالح , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج اثنان دون صاحبهما" قلت: يا رسول الله , فإن كنا أربعة؟ قال: "لا يضره , أو لا يضير" . – [39] – فكان في ذلك ما قد دل أن الأربعة في ذلك بخلاف

الثلاثة؛ لأن الاثنين إذا تناجيا دون الواحد نقصاه من حظه منهما , وإذا كانوا أربعة فتناجى اثنان منهم كان الاثنان الباقيان قادرين على أن يتناجيا , فيكونان في ذلك كصاحبيهما في تناجيهما

Mas'alah: How did Ibn Umar act upon the prohibition of whispering?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1833

1787 – وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا أخبره , عن عبد الله بن دينار قال: كنت أنا وعبد الله بن عمر عند دار خالد بن عقبة التي بالسوق , فجاء رجل يريد أن يناجيه , وليس مع ابن عمر أحد غيري وغير الرجل الذي يريد أن يناجيه , فدعا عبد الله بن عمر رجلا آخر حتى كنا أربعة فقال لي وللرجل الذي دعا: استرخيا فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يتناج اثنان دون واحد" . – [40] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث من فعل ابن عمر ما يوافق ما قد ذكرناه من حديث أبي صالح عنه , فهذا ما وجدناه في هذا الباب , عن عبد الله بن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم , وقد روي عن عبد الله بن مسعود , عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى مثل ما رواه ابن عمر عنه وزيادة عليه , بالسبب الذي له كان النهي

Mas'alah: What is the hadith from Ibn Mas'ud about whispering and causing sadness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1834

1788 - كما قد حدثنا يزيد بن سنان قال حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا شعبة , عن الأعمش , عن أبي وائل , عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج اثنان دون صاحبهما , فإن ذلك يحزنه" .

Mas'alah: What is another chain for the hadith on whispering?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1834

1789 - وكما حدثنا يزيد قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا عاصم , عن أبي وائل , عن عبد الله , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. - [41] -

Mas'alah: What is a further chain for the hadith on whispering?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1834

1790 - وكما قد حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال: حدثني جرير , عن عاصم ابن بهدلة , عن أبي وائل أو زر بن حبيش عن ابن مسعود , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله

Mas'alah: What is the reason for the prohibition of whispering?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1835

1791 – وكما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال: حدثنا سفيان , عن الأعمش , عن شقيق , عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج اثنان دون واحد. قال أبو جعفر: فأخبر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمعنى الذي له نهي عن تناجي اثنين دون الواحد , وهو غير مخالف لما قد ذكرناه قبله , وقد روي هذا الحديث عن ابن مسعود , عن النبي صلى الله عليه وسلم بزيادة على – [42] – هذا المعنى"

Mas'alah: What is the ruling on private conversation during travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1836

1792 – كما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا أبو الأحوص , عن منصور , عن أبي وائل قال: قال عبد الله بن مسعود: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان ثلاثة في سفر أن يتناجى اثنان دون الواحد حتى يختلطا بالناس , من أجل أنه يحزنه. قال أبو جعفر: فأخبر أن ذلك إنما أراد به المناجاة في السفر الذي يخاف فيه الثالث على نفسه في تلك المناجاة , إذ لا مغيث له إن كان عن تلك المناجاة سبب يحتاج إلى الغوث فيه , وفي ذلك ما قد دل على ارتفاع النهي إذا عدم ذلك , وإن كان الأحسن فيه ترك ذلك الفعل حتى يكون حديث ابن مسعود وحديث ابن عمر مستعملين جميعا فيما قد جاءا فيه , – [43] – فإن قال قائل: لم يرو هذا الحديث بذكر السفر إلا في حديث صالح الذي قد ذكرت. قيل له: وما تنكر منه مع صحة مخرجه , وقد روي من طريق آخر من

كلام ابن مسعود من ما نعلم أنه لم يقله من رأيه إذ كان مثله لا يقال بالرأي , ولكنه قاله لأخذه إياه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on appointing a leader and avoiding private conversation during travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1837

كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة , عن أبي إسحاق , عن أبي الأحوص , عن عبد الله قال: "إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا عليكم أحدكم , ولا يتناج اثنان دون صاحبهما" وقد روي هذا عن ابن مسعود , عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ غير هذا اللفظ

Mas'alah: What did the Prophet say about the severity of opposing Allah's allies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1843

1798 - كما حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: وأخبرنا نافع بن يزيد قال: حدثني عياش بن عباس وهو القتباني , عن عيسى بن عبد الرحمن , عن زيد بن أسلم , عن أبيه , أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [49] - فإذا هو بمعاذ بن جبل يبكي عند قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: ما يبكيك يا معاذ؟ قال: يبكيني شيء سمعته من صاحب هذا القبر , قال: وما هو؟ قال: سمعته يقول: "إن يسيرا من الرياء شرك , ومن عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة , إن الله عز وجل يحب الأبرار الأخفياء

الأتقياء , الذين إذا غابوا لم يفقدوا , وإن حضروا لم يدعوا ولم يقربوا , قلوبهم مصابيح الهدى , يخرجون من كل غبراء مظلمة"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on lawful blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1855

1805 – وكما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا يعقوب الدورقي قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان , عن الأعمش , ثم ذكر بإسناده مثله , وزاد: قال سفيان: فحدثنيه إبراهيم قال: حدثني الأسود , عن عائشة بذلك , – [60] –

Mas'alah: What is another chain for the hadith on lawful blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1855

1806 – وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن سابق قال: حدثنا زائدة بن قدامة قال: حدثنا سليمان الأعمش , ثم ذكر مثله بالإسنادين جميعا اللذين فيه.

Mas'alah: What is another chain for the hadith on lawful blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1855

1807 – وكما حدثنا علي بن شيبة , وأبو أمية جميعا قالا: حدثنا عبيد الله بن موسى

قال: حدثنا شيبان النحوي , عن الأعمش , ثم ذكر مثله بالإسنادين اللذين فيه جميعا.

Mas'alah: What did Aisha say about the hadith on lawful blood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1855

1808 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم , عن سفيان , عن أبي إسحاق , عن عمرو بن غالب قال: دخل الأشتر على عائشة فقالت: أردت قتل ابن أختي؟ فقال: – [61] – قد حرص على قتلي , وحرصت على قتله , فقالت: أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكرت نحو الحديث الأول. .

Mas'alah: What is the hadith about Ammar ibn Yasir and al-Ashtar visiting Aisha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1855

1809 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا أبو الأحوص , عن أبي إسحاق , عن عمرو بن غالب قال: دخل عمار بن ياسر , والأشتر على عائشة بالبصرة فقالت: وأما أنت يا عمار فقد علمت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر نحوه.

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the purpose of mentioning these hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1861

1815 - حدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش البصري قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن قتادة , وثابت , وحميد , عن أنس , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله , وقال: "من ألبانها وأبوالها" . قال أبو جعفر: وإنما ذكرنا هذين الحديثين , وإن لم يكن فيهما ذكر العقوبة ما كانت لمعنى احتجنا إلى ذكرهما من أجله , سنأتي به في الباب الذي يتلو هذا الباب , إن شاء الله.

Mas'alah: What did the Prophet say about charity and forbidding mutilation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1866

1820 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن عون قال: أخبرنا هشيم , عن منصور , عن الحسن , عن عمران بن الحصين قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطبنا , فيأمرنا - [70] - بالصدقة , وينهانا عن المثلة

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the abrogation of mutilation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1868

1822 - وكما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم قال: حدثنا الحسن قال: قال سمرة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قل ما قام فينا يخطب إلا أمرنا بالصدقة , ونهانا عن المثلة - [71] - قال أبو جعفر: فكان ذلك نسخا للمثلة , وعاد القتل الواجب بمثل ما كان من أولئك القوم مباحا استعماله بالآية التي أنزلت فيهم منسوخا منه المثلة المستعملة كانت في ذلك , وقد

روى بعض الناس حديثا فيه من كلام أنس بن مالك حرف زائد على جميع ما في هذه الأحاديث التي قد رويناها في هذا الباب وهو

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'I was commanded to a town that devours towns'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1875

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "أمرت بقرية تأكل القرى"

1825 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب , أن مالك بن أنس , حدثه , عن يحيى بن سعيد قال: سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت بقرية تأكل القرى , يقولون: يثرب , وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد"

1826 – حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث , ومالك بن أنس , أن يحيى بن سعيد الأنصاري , حدثهما أن أبا الحباب سعيد بن يسار حدثه , أنه. سمع أبا هريرة يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أمرت بقرية تأكل القرى , يقال لها يثرب , وهي المدينة تنفي خبثها كما ينفي الكير الخبث" إلا أن مالكا قال: قال أبو هريرة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . – [82] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا

قوله صلى الله عليه وسلم: "أمرت بقرية" على معنى: أمرت بالهجرة إلى قرية , ووجدنا قوله صلى الله عليه وسلم: "تأكل القرى" بمعنى قوله: يأكل أهلها القرى , كما قال الله عز وجل: {وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون} [النحل: 112] بمعنى: وضرب الله مثلا قرية كان أهلها آمنين مطمئنين , وكان ذكر القرية في هذا كناية عن أهلها , وأهلها المرادون بما ذكر فيها لا هي , والدليل على ذلك قوله عز وجل: {بما كانوا يصنعون} [النحل: 112] , والقرية لا صنع لها , وقوله تعالى: {فكفرت بأنعم الله} [النحل: 112] والقرية لا كفر لها , وقوله تعالى: {فأذاقها الله لباس الجوع والخوف} [النحل: 112] والقرية لا تذاق من ذلك شيئا , وقوله عز وجل: {ولقد جاءهم رسول منهم} [النحل: 113] فدل ذلك أن ما قبل هذا من قوله مراد به أهل القرية لا القرية , كقوله عز وجل: {واسأل القرية التي كنا فيها والعير التي أقبلنا فيها} [يوسف: 82] بمعنى: واسأل أهل القرية التي كنا فيها , واسأل أهل العير التي أقبلنا فيها. ووجدنا قوله صلى الله عليه وسلم: "تأكل القرى" بمعنى قوله: تفتح القرى , أي يفتح أهلها القرى. ووجدنا قوله صلى الله عليه وسلم: "تأكل" بمعنى: تقدر , كقول الله عز وجل: {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما} [النساء: 10] ليس يعني بذلك آكليها دون محتجبيها عن اليتامى: لا بأكل لها , وكقول الله عز وجل: {ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا} [النساء: 6] بمعنى قوله: تغلبوا عليها إسرافا على أنفسكم , وبدارا أن يكبروا , فيقيمون عليكم الحجة – [83] – فيها , فينتزعوها منكم لأنفسهم , فكان الأكل فيما ذكرنا يراد به الغلبة على الشيء , لأن كل آكل لشيء غالب عليه , فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "تأكل القرى" يعني أهلها , هو بمعنى تقدر على أهل القرى , بافتتاح أهلها تلك القرى , وغلبتهم عليها وعلى أهلها , وقد كان ذلك منهم رضوان الله عليهم حتى

أظهر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم على الدين كله. وقد كان مالك بن أنس يفسر: "تأكل القرى" بمثل ما فسرناه به. كما حدثنا يونس قال: قال لنا ابن وهب: سمعت مالكا يقول في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم: "تأكل القرى" قال: تفتح القرى. فهذا موافق لما قد ذكرناه في ذلك من التأويل الذي تأولنا قول النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث عليه , والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the occasion of revelation for the verse about those who rejoice in what they have done?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1878

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبب الذي فيه نزلت: {لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا} [آل عمران: 188]

1827 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: حدثني مالك بن أنس , عن زيد بن أسلم , عن رافع بن خديج , أنه كان هو وزيد بن ثابت عند مروان بن الحكم وهو أمير المدينة فقال مروان , لرافع: في أي شيء أنزلت هذه الآية: {لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا} [آل عمران: 188] الآية؟ قال رافع: نزلت في ناس من المنافقين , كانوا إذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سفر تخلفوا عنه , فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتذروا وقالوا: ما حبسنا عنكم إلا السقم والشغل , ولوددنا أنا كنا معكم , فأنزل الله عز وجل هذه الآية فيهم , فكأن مروان أنكر ذلك فقال: ما هذا؟

فجزع رافع من ذلك وقال: - [85] - أنشدك الله , هل تعلم ما أقول؟ فقال زيد: نعم , فلما خرجا من عند مروان فقال له زيد وهو يمزح معه: أما تحمدني كما شهدت لك؟ فقال رافع: وأين هذا من هذا , أحمدك أن تشهد بالحق؟ فقال زيد: نعم , قد حمد الله عز وجل على الحق أهله

1828 - حدثنا الحسين بن نصر قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: أخبرني زيد بن أسلم , عن عطاء بن يسار , عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه , أن رجالا من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم , فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا إليه , وحلفوا وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا , فأنزل الله عز وجل: {لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب} [آل عمران: 188]

1829 - حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد قال: حدثنا مسلم بن خالد , عن ابن جريج قال: حدثني ابن أبي مليكة , أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف , أخبره. أن مروان قال: اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل: لئن كان كل امرئ منا فرح بما أتى , وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبا , لنعذبن أجمعين , فقال ابن عباس: وما لكم ولهذه الآية؟ إنما أنزلت هذه الآية في أهل الكتاب , ثم تلا ابن عباس: {وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس} [آل عمران: 187] الآية , ثم تلا ابن عباس: {لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا} [آل عمران: 188] , قال ابن عباس: سألهم

النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء فكتموه إياه , وأخبروه بغيره , فخرجوا وقد أروه أن أخبروه بما سألهم عنه , واستحمدوا بذلك إليه , وفرحوا بما أتوا من كتمانهم إياه ما سألهم عنه

1830 – كما قد حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي قال: حدثنا يونس بن بكير , عن محمد بن إسحاق , عن محمد بن أبي محمد , مولى زيد بن ثابت , أنه حدثه , عن عكرمة , عن ابن عباس قال: قال أبو بكر رضي الله عنه لفنحاص , وكان من علماء اليهود وأحبارهم: اتق الله وأسلم , فوالله إنك لتعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم من عند الله , جاءكم بالحق من عنده , تجدونه مكتوبا عندكم في التوراة والإنجيل , فقال فنحاص: يا أبا بكر , والله ما بنا إلى الله عز وجل من فقر , وإنه إلينا ليفتقر , وما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا , وإنا عنه لأغنياء , ولو كان عنا غنيا لما استقرضنا أموالنا كما يزعم صاحبكم , ينهاكم عن الربا ويعطيناه , ولو كان عنا غنيا ما أعطانا الربا , فغضب أبو بكر فضرب وجه فنحاص , فأخبر فنحاص رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر: "ما حملك على ما – [88] – صنعت؟" فأخبره , فجحد ذلك فنحاص وقال: ما قلت ذلك , فأنزل الله عز وجل: {لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء} [آل عمران: 181] الآية , إلى قوله عز وجل: {عذاب الحريق} [آل عمران: 181] , وأنزل في أبي بكر رضي الله عنه وما بلغه من ذلك الغضب: {ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور} [آل عمران: 186] وقال في ما قال فنحاص وأحبار من اليهود معه: {وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه} [آل عمران: 187] إلى قوله عز وجل: {عذاب أليم} [آل عمران:

187] , يعني فنحاص , وأشبع وأشباههما من الأحبار الذين يفرحون بما يصيبون من الدنيا على ما زينوا للناس من الضلالة , ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا , وليقول – [89] – الناس: لهم علم , وليسوا بأهل علم , لم يحملوهم على هدى ولا على خير , ويحبون أن يقول الناس: قد فعلوا , ولم يفعلوا فقال قائل: في هذه الروايات تضاد شديد؛ لأن فيها عن رافع بن خديج رضي الله عنه , وعن أبي سعيد الخدري أنها نزلت في المنافقين الذين كانوا يعتذرون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قدومه من غزوه أنهم لم يخلفهم عنه أن يكونوا معه في غزوه إلا السقم والشغل؛ ولأن فيها عن ابن عباس ما يخالف ذلك , وأن المرادين بها أهل الكتاب الذين أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف ما في كتابهم حين سألهم عنه فأخبروه بخلافه , وهذا تضاد شديد. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن لا تضاد في ذلك؛ لأنه قد يجوز أن يكون الأمران جميعا قد كانا , فكان من المنافقين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكره رافع وأبو سعيد , وكان من أهل الكتاب ما كان منهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكره ابن عباس , فأنزل الله عز وجل هذه الآية في ما كان من الفريقين جميعا , فعلم رافع وأبو سعيد ما نزلت فيه مما كان من المنافقين , وعلم ابن عباس ما نزلت فيه مما كان من أهل الكتاب , ولم يعلم واحد من الفريقين ما علم الفريق الآخر ما نزلت فيه , فحدث كل فريق من الفريقين بما علم به مما كانت الآية نزلت فيه من السببين اللذين كان نزولها فيهما , وكان نزولها في الحقيقة – [90] – في السببين جميعا لا في أحدهما دون الآخر , فبان بحمد الله ونعمته أنه لم يبن لنا في شيء من هذه الروايات تضاد , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling trusts and not betraying those who betray you?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1883

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك"

1831 – حدثنا أحمد بن أصرم المزني ثم المعقلي أبو العباس قال: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء قال: حدثنا طلق بن غنام قال: حدثنا شريك , وقيس بن الربيع , عن أبي حصين , عن أبي صالح , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أد الأمانة إلى من ائتمنك , ولا تخن من خانك" . – [92] – 1832 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا العباس بن محمد يعني الدوري قال: حدثنا طلق بن غنام قال: حدثنا شريك , وذكر آخر , عن أبي حصين , عن أبي صالح , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ما يمنع من كان له على رجل دين فأودعه مثله أو قدر له على مثله بغير إيداع منه إياه أن يأخذه قضاء من دينه الذي له عليه. – [93] – فقال لنا قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , وأنتم تروون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's love for good omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1891

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يعجبه الفأل

الحسن

Mas'alah: What did the Prophet say about bad omens and good omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1892

1841 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا سليمان بن شعيب قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة , عن قتادة , عن أنس رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل" قيل: وما الفأل؟ قال: "الكلمة الطيبة"

Mas'alah: What is the definition of a good omen according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1893

1842 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال: حدثنا إسحاق بن يحيى قال: حدثنا الزهري , عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة , أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا طيرة , وخيرها الفأل" قيل: وما الفأل يا رسول الله؟ قال: "الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم" .

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on good omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1893

1843 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا الليث قال: حدثني عقيل , عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة , عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about divine decree and good omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1894

1844 – حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي قال: حدثنا يحيى بن مسلمة بن قعنب قال: حدثنا حسان بن إبراهيم , عن سعيد بن مسروق أبي سفيان الثوري , عن ابن بريدة قال: سئلت عائشة: ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في القدر؟ قالت: كان يقول: "كل شيء بقدر" , وكان يعجبه الفأل الحسن

Mas'alah: What did the Prophet say about omens and good fortune?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1895

1845 – وحدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا حسان بن إبراهيم , عن سعيد بن مسروق , عن يوسف بن أبي بردة , عن أبي بردة , عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الطير تجري بقدر" وكان يعجبه الفأل الحسن – [102] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1895

1846 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا صفوان بن عمرو الحمصي قال: حدثنا بشر بن شعيب قال: حدثني أبي , عن الزهري , عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة , أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول , ثم ذكر مثل حديث أبي أمية , عن يحيى بن صالح

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about omens and good fortune?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1896

1847 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني محمد بن وهب بن أبي كريمة قال: حدثنا محمد بن سلمة قال: حدثني أبو عبد الرحيم قال: حدثنا زيد يعني ابن أبي أنيسة , عن ابن شهاب , عن سعيد , عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا طيرة , خيرها الفأل خيرها الفأل" . فقال قائل: فقد رويت لنا فيما تقدم من كتابك هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا طيرة" أو أنه قال: "الطيرة شرك" , وفي ذلك ما قد دل أن الطيرة لا معنى لها , وإذا كان لا معنى لها , وإنما هي من الأشياء – [103] – المسموعة وما أشبهها مما يكره الناس , وإذا كان لا معنى لها لأن الأشياء كلها إنما تجري بما يقدره الله عز وجل فيها لا بما سواه , وإذا كانت كذلك كان المحبوب منها كذلك إنما يجري بقضاء الله تعالى وقدره , ولا معنى للمسموع منها مكروها كان أو محبوبا , فمن أين جاز لك مع ذلك أن تضيف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يعجبه الفأل الحسن الذي

لا منفعة فيه ولا مضرة في ضده؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما رويناه عنه أنه كان يعجبه الفأل الحسن , إنما كان لغير ما توهم , وذلك أن الكلام الحسن لا يتطير به سامعوه كما يتطيرون بالكلام القبيح , فأعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا طيرة معه , وإذا كان سامعوه يعدونه بشارة من الله عز وجل لهم بما يحبون , فيحمدونه عليه , فهذا معنى إعجاب الفأل الحسن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومثل ذلك ما قد روي عنه

Mas'alah: What did the Prophet like to hear when going out for a need?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1897

1848 – مما قد حدثنا هارون بن محمد العسقلاني قال: حدثنا محمد بن رافع النيسابوري قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن حميد , عن أنس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه إذا خرج لحاجة أن يسمع: يا راشد يا نجيح ". – [104] – فكان في ذلك ما إذا سمعه خارج إلى حاجة حمد الله عليه , ورجا به الوصول إلى حاجته , بمن الله عليه وتوفيقها له"

Mas'alah: Why did the Prophet change the name of a place from Ghadira to Khadira?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1898

1849 – ومثل ذلك ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا محمد بن عبد

الله بن نمير قال: حدثنا عبدة بن سليمان , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بأرض تسمى غدرة , فسماها خضرة. وكان ذلك منه صلى الله عليه وسلم في كراهية نفاها على اسمها الأول عندنا – والله أعلم – أن ينزلها نازل واسمها عنده غدرة , فيتطير بذلك , فحول صلى الله عليه وسلم اسمها إلى خضرة , مما لا طيرة فيه , فبان بحمد الله أن لا تضاد في شيء مما ذكرنا , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about fever and cooling it with water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1900

1850 – حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا شجاع بن الوليد , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الحمى من فيح جهنم , بردوها بالماء" .

Mas'alah: What is another chain for the hadith about cooling fever with water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1900

1851 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , أخبره , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله , ولم يذكر فيه عائشة. – – [106]

Mas'alah: What is another chain for the hadith about cooling fever with water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1900

1852 – حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا سليمان بن داود الهاشمي قال: حدثنا إبراهيم بن سعد , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. قال إبراهيم: ولم أسمع من هشام إلا هذا الحديث ,

Mas'alah: What is another chain for the hadith about cooling fever with water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1900

1853 – حدثنا محمد بن جعفر بن أعين قال: حدثنا عاصم بن علي بن عاصم قال: حدثنا أبو خيثمة , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is a further chain for the hadith about fever?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1900

1854 – حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني – [107] – يحيى بن عبد الله بن سالم , عن هشام بن عروة

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ instruct about cooling fever with water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1901

1855 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا أخبره , عن هشام بن عروة , عن فاطمة ابنة المنذر , عن أسماء ابنة أبي بكر , أنها كانت إذا أتيت بالمرأة قد حمت تدعو لها , أخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها , وقالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن نبردها بالماء.

Mas'alah: What is another chain for the hadith about cooling fever with water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1901

1856 – حدثنا يونس قال: أخبرني أنس بن عياض , عن هشام بن عروة , عن أبيه , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ say about fever being a piece of Hellfire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1902

1857 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حدثنا إسماعيل بن مسلم , عن الحسن , عن سمرة , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الحمى قطعة من النار فأبردوها عنكم بالماء" , وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حم دعا بقربة من ماء فأفرغها على رأسه

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ say about fever being from the heat of Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1903

1858 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني عمر بن محمد العمري , عن أبيه , عن عبد الله بن عمر , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنما الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء" .

Mas'alah: What did the Prophet say about extinguishing fever with water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1903

1859 – حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا أحمد بن صالح – [109] – قال: أنبأنا ابن وهب قال: أنبأنا مالك , عن نافع , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله , إلا أنه قال: "فأطفئوها بالماء"

Mas'alah: What did the Prophet say about using cold water for fever at dawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1904

1860 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا ابن عائشة قال: حدثنا حماد , عن حميد , عن أنس , – قال ابن عائشة: هكذا علقته أنا – , أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا حم أحدكم فليسن عليه الماء البارد من السحر ثلاثا"

Mas'alah: What did the Prophet say about fever being a blast from Hell and cooling it with water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1905

1861 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي , وعفان بن مسلم قالا: حدثنا أبو الأحوص قال: حدثنا سعيد بن مسروق , عن عباية بن رفاعة , عن جده رافع بن خديج قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الحمى فورة من جهنم أو من نارها , فأبردوها بالماء" . – [111] – فكان ظاهر ما في هذه الأحاديث على كل المياه , فاعتبرنا ذلك لنقف على حقيقة الأمر فيه

Mas'alah: What did the Prophet say about cooling fever with Zamzam water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1906

1862 – فوجدنا محمد بن علي بن داود , وعلي بن عبد الرحمن , ومحمد بن الورد قد حدثونا قالوا: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا همام بن يحيى قال: أخبرنا أبو جمرة قال: كنت أدفع الزحام عن ابن عباس , فاحتبست عليه أياما , فقال لي: ما حبسك؟ قلت: الحمى , قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم" . – [112] – قال: فعقلنا بذلك أن الماء الذي أراده رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الأول هو ماء زمزم لا ما سواه من المياه , ووكد ذلك عندنا ما قد رواه أبو ذر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about Zamzam water being food and cure?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1907

1863 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو داود الطيالسي وحدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون , ثم اجتمعا فقال أبو داود: حدثنا سليمان بن المغيرة , وقال يزيد: أنبأنا سليمان بن المغيرة , عن أبي عمران الجوني , عن عبد الله بن الصامت , عن أبي ذر رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ماء زمزم: "إنه طعام طعم , وشفاء سقم" . – [113] – فعقلنا بذلك أن قصده صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا كان إلى ماء زمزم للشفاء الذي فيه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement to Ali about not following a glance with another?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1913

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لعلي رضي الله عنه: "إن لك كنزا في الجنة , وإنك ذو قرنيها , فلا تتبع النظرة النظرة , فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة"

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's statement to Ali about being 'possessor of two horns'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1914

1865 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي وحدثنا إبراهيم

بن مرزوق , والحسين بن الحكم الحبري قالا: حدثنا عفان بن مسلم , وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو الوليد قالوا: حدثنا حماد بن سلمة , عن محمد بن إسحاق , عن محمد بن إبراهيم , عن سلمة بن أبي طفيل , عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه , أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: "يا علي , إن لك كنزا في الجنة , وإنك ذو قرنيها , فلا تتبع النظرة – [120] – النظرة , فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة" . فاختلف الناس في المراد بقوله: "وإنك ذو قرنيها" فذهب بعضهم إلى أنه أراد: وإنك ذو قرني الجنة , يريد طرفيها إذ كان ذكره ذلك بعقب ذكره الجنة. وذهب بعضهم إلى أنه أراد: إنك ذو قرني هذه الأمة , فأضمر الأمة كمثل قول الله عز وجل: {ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة} [فاطر: 45] , وفي موضع آخر: {ما ترك عليها من دابة} [النحل: 61] يريد الأرض , ولم يذكرها قبل ذلك , وكمثل قوله عز وجل: {حتى توارت بالحجاب} [ص: 32] وهو يريد الشمس فأضمرها , ثم مثل قول الناس: ما بها – يريدون القرية أو المدينة – أعلم من فلان. وذهب قوم في ذلك إلى معنى سوى هذا المعنى وهو أنهم ذهبوا إلى أن عليا في هذه الأمة كذي القرنين في أمته في دعائه إياها إلى – [121] – الله عز وجل , فقيل له: لذلك إنك ذو قرنيها تشبيها له به. وشدوا ذلك من قولهم

بما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الله بن داود الخريبي , عن بسام الصيرفي , عن أبي الطفيل قال: قام علي رضي الله عنه على المنبر فقال: "سلوني قبل أن لا تسألوني , ولن تسألوا بعدي مثلي" فقام إليه ابن الكواء فقال: ما كان ذو القرنين , أملك كان أو نبي؟ قال: "لم يكن نبيا ولا ملكا , ولكنه كان عبدا صالحا , أحب الله فأحبه , وناصح الله فنصحه , ضرب على قرنه الأيمن فمات , ثم بعثه الله عز وجل , ثم ضرب على قرنه الأيسر فمات , وفيكم مثله" . – [122] – وممن

كان يذهب إلى هذا القول أبو عبيد القاسم بن سلام حدثني بذلك عنه علي بن عبد العزيز وحدثني علي , وابن أبي عمر أنهما سمعا عبيد الله بن محمد التيمي يعنيان ابن عائشة , وسئل عن هذا الحديث: "إنك ذو قرنيها" فقال: أراد إنك كبشها وفارسها. فقال قائل: ففي حديث علي الذي رويته: "وفيكم مثله" فما المراد بذلك مما قد جعل فيه مثلا لذي القرنين. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه أريد به أنه مثل لذي القرنين في دعائه إلى الله عز وجل , وفي قيامه بالحق , دعاء وقياما إلى يوم القيامة , كما كان ذو القرنين فيما دعا إليه , وفيما قام به قائما وداعيا به إلى يوم القيامة. والأشياء قد تشبه بالأشياء لشبهها إياها في معنى وإن كانت لا تشبهها في خلافه , كمثل قول الله عز وجل: {الله الذي خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن} [الطلاق: 12] ليس أنهن مثلهن في أنهن سماوات , ولكنهن أرضون عددهن كعدد السماوات , فكن مثلا لهن في العدد لا فيما سواه , - [123] - فمثل ذلك قول علي رضي الله عنه: "وفيكم مثله" أي أنه مثله في المعنى الذي كان منه في هذه الأمة , كمثل الذي كان من ذي القرنين في أمته لا فيما سوى ذلك من بعثة الله عز وجل ذا القرنين بعدما ضرب على قرنه الأيمن فمات. وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "فلا تتبع النظرة النظرة , فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة" فإن ذلك على أن الأولى تفجؤه بلا اختيار له فيها , فلا يكون مأخوذا به , ولا تكون مكتوبة عليه , فهي له. وأما قوله: "وليست لك الآخرة" فإن الآخرة تكون باختياره لها , فهي مكتوبة عليه , وما كان مكتوبا عليه فليس له. وقد روى بريدة , عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال هذا القول لعلي رضي الله عنه , غير أن بعض رواة ذلك الحديث يذكره عن بريدة , عن علي رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم , وبعضهم لا يذكر فيه بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين بريدة أحدا

1866 – كما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا علي بن قادم قال: حدثنا شريك بن عبد الله , عن أبي ربيعة الإيادي , عن ابن بريدة , عن أبيه , عن علي رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تتبع النظرة النظرة , الأولى لك والآخرة عليك – [124] –" 1867 – وكما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: أخبرنا شريك , عن أبي ربيعة الإيادي , عن ابن بريدة , عن أبيه , رفعه مثله , ولم يذكر في إسناده عليا , ومثل ذلك أيضا حديث جرير بن عبد الله البجلي , عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

1868 – وكما حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا الخصيب بن ناصح قال: حدثنا وهيب بن خالد , عن يونس بن عبيد , عن عمرو بن سعيد , عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير , عن جرير بن عبد الله قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة – [125] – الفجاءة , فقال: "اصرف بصرك" 1869 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عارم أبو النعمان , عن يزيد بن زريع , عن يونس بن عبيد , ثم ذكر بإسناده مثله. 1870 – وكما حدثنا أبو العوام محمد بن عبد الله بن عبد الجبار المرادي قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا وهيب بن خالد , – [126] – وأبو شهاب الحناط , عن يونس بن عبيد , ثم ذكر بإسناده مثله. 1871 – وكما حدثنا فهد قال: حدثنا محمد بن سعيد قال: حدثنا إسماعيل ابن علية , عن يونس بن عبيد , ثم ذكر بإسناده مثله فقد جاءت هذه الآثار في النظرة التي ذكرناها فيها ابتداء , وفي النظرة التي تكون بعدها بما يصدق بعضها بعضا , والله أعلم بما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك , وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is another narration supporting racing only with horses and camels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1933

1884 – وبما حدثنا عبد الملك الرقي قال: حدثنا شجاع , عن محمد بن عمرو , عن أبي الحكم الليثي , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on racing restrictions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1934

1886 – وبما حدثنا محمد أيضا قال: حدثنا أبي , عن الليث ح , – [148] – وبما حدثنا علي بن عبد الرحمن قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثني الليث , عن عبيد الله بن أبي جعفر , عن محمد بن عبد الرحمن , عن سليمان بن يسار , عن أبي عبد الله مولى الجندعيين , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is another narration of the hadith 'La jalaba wa la janaba'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1937

1894 – حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد قال: حدثنا الحارث بن عمير أبو عمير , عن حميد , عن الحسن , عن عمران

بن حصين رضي الله عنهما , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. - [152] -

Mas'alah: What is another chain for the hadith 'La jalaba wa la janaba'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1937

1895 - حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا عبد الرزاق , عن معمر , عن ثابت , عن أنس , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. - [153] -

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the Basran transmission of a hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1937

قال أبو جعفر: وهذه سنة تفرد بها البصريون لا نعلم أهل مصر من أمصار المسلمين سواهم رووها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجه مقبول , ولا نعلم أحدا غيرهم رواها من وجه من الوجوه , وإن كان مغموزا فيه غير أهل المدينة

Mas'alah: What is the meaning of 'la jalaba wa la janaba' in horse racing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1938

1896 - فإن عمران بن موسى الطائي حدثنا قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس , عن كثير بن عبد الله المزني , عن أبيه , عن جده , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال: "لا جلب ولا جنب" .

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the meaning of 'la jalaba wa la janaba'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1938

قال أبو جعفر: ولا اختلاف بين أهل العلم أن المراد بذلك هو النهي عن هذين المعنيين المذكورين في هذه الآثار في السبق بما يجوز السبق بمثله.

Mas'alah: What did Malik and Layth say about the interpretation of 'la jalaba wa la janaba'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1938

وقد روي في ذلك عن مالك وعن الليث بن سعد ما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: سئل مالك بن أنس: هل سمعت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا - [154] - جلب ولا جنب" ؟ وما تفسير ذلك؟ قال: لم يبلغني ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم , وتفسير ذلك أن يجلب وراء الفرس حين يدبر ويحرك وراءه الشيء يستحث به فيسبق , فذلك الجلب. والجنب أن يجنب مع الفرس الذي يسابق به فرس آخر , حتى إذا دنا من الغاية تحول صاحبه على الفرس المجنوب. وما ذكره يونس , عن ابن وهب قال: قال الليث في تفسير: "لا جلب" قال: أن يجلب وراء الفرس في السباق , والجنب: أن يكون إلى جنبه يهتف به للسباق , ولا نعلم في ذلك قولا غير هذين القولين اللذين ذكرناهما في هاتين الروايتين , فأما الجلب فقد اتفق مالك , والليث على المراد به ما هو. فقال

فيه كل واحد منهما في هاتين الروايتين ما ذكرناه عنه فيهما , والواجب في ذلك استعمال التأويلين جميعا , ليحيط مستعملهما علما أنه لم يدخل فيما قد نهاه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم , والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about inserting a horse between two horses in a race?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1939

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن إدخال فرس بين فرسين في السبق إذا كان مما يؤمن أن يسبق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on inserting a horse between two horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1940

1898 – حدثنا علي بن عبد العزيز قال: حدثنا أبو عبيد قال: حدثنا عباد بن العوام , ومروان بن معاوية الفزاري , ويزيد بن هارون , عن سفيان بن حسين , ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement about a slow horse that is not expected to win?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1940

وتأملنا معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "إن كان لا يؤمن أن يسبق فلا بأس به , وإن كان يؤمن أن يسبق فلا خير فيه" . فوجدنا أهل العلم لا يختلفون أنه يراد بذلك البطيء من الخيل الذي يؤمن منه أن يسبق.

Mas'alah: What did Muhammad ibn al-Hasan and others say about the interpretation of the horse racing hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1940

وقد حدثنا علي بن عبد العزيز قال: حدثنا أبو عبيد قال: سمعت محمد بن الحسن , وغير واحد يفسرون هذا التفسير , وكذلك تأولنا محمد بن أحمد بن العباس , عن موسى بن نصر , عن هشام بن عبيد الله , عن محمد بن الحسن في رواياته التي تأولنا إياها عنه , وخبرنا أنه سمعها من موسى , وأن موسى حدثهم أنها عن هشام , عن محمد بهذه المعاني , وأنه لم يحك لهم فيها خلافا بينه وبين أحد من أصحابه.

Mas'alah: What is another narration about the Prophet racing horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1943

1901 – ومنها ما قد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: ثنا سفيان قال: أخبرنا إسماعيل بن أمية , عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل فأرسل ما أضمر منها من الحفياء إلى ثنية الوداع وما لم تضمر من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's she-camel al-Adba' being outrun?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1944

1902 – ومنها ما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن ثابت , عن أنس قال: كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء لا تسبق , فجاء أعرابي على قعود له فسابقها فسبقها , فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حق على الله أن لا يرفع شيئا في الدنيا إلا وضعه"

Mas'alah: What is another narration about the Prophet's she-camel being outrun?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1945

1903 – ومنها ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال: حدثنا حميد , عن أنس قال: كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء , وكانت لا تسبق , فجاء أعرابي على قعود له فسبقها , فشق ذلك على المسلمين , قالوا: يا رسول الله سبقت العضباء , فلما رأى ما في وجوههم قال: "إن حقا على الله عز وجل أن لا يرفع من الدنيا شيئا إلا وضعه والله نسأله التوفيق."

Mas'alah: What are additional chains of transmission for the hadith on traveling with the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1948

1906 – حدثنا محمد بن إبراهيم بن جناد البغدادي , قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي , قال: حدثنا شعبة , عن أيوب , عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم , 1907 – فذكر مثله. حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني , قال: حدثنا مالك بن أنس , وحدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا أخبره , عن نافع , عن ابن عمر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر مثله.

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus (azl) and is it considered hidden infanticide?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1953

1917 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا هارون بن إسماعيل الخزاز قال: حدثنا علي بن المبارك , عن يحيى بن أبي كثير , عن محمد بن عبد الرحمن , عن أبي مطيع بن رفاعة , عن أبي سعيد , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر مثله

Mas'alah: What did the early jurists say about exception in divorce oaths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1972

وما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد قال: ثنا أبو معاوية , عن الأعمش , عن إبراهيم , عن شريح مثله قال: وقال إبراهيم: وما يدري شريح. وما قد حدثنا يوسف قال: حدثنا سعيد قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا حصين , عن الشعبي , عن

شريح مثله. وما قد حدثنا ابن أبي عمران قال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل قال: ثنا هشيم. وما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد قال: حدثنا هشيم , عن سيار , عن عبد الرحمن بن ثروان قال: لقد ترك شريح في صدور الورعين منها هاجسا. قال أبو جعفر: ثم طلبنا الوجه فيما اختلفوا فيه من كتاب الله ,

Mas'alah: What is the ruling on exception in the Prophet's oath regarding the medicine (ladd) and its application?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1976

1934 – وكما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت له: "يا ابن أختي , لقد رأيت من تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم عمه العباس أمرا عجبا , كانت تأخذه الخاصرة فتشتد به جدا فكنا نقول: أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عرق – [194] – كذا , ثم أخذت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما الخاصرة من ذلك , فاشتدت عليه حتى أغمي على رسول الله صلى الله عليه وسلم , وخفنا عليه وفزع الناس , وظنوا أن به ذات الجنب , فلددناه ثم سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , وأفاق فعرف أن قد لددناه , ووجد اللدود , فقال: أظننتم أن الله عز وجل سلطها علي؟ ما كان الله عز وجل ليسلطها علي , لا يبقى أحد إلا لد إلا عمي" فرأيتهم يلدونهم رجلا رجلا. قال: تقول: ومن في البيت يومئذ – تذكر فضلهم – فلدوا أجمعين , ثم بلغنا اللدود أزواج النبي صلى الله عليه وسلم , فلددنا والله امرأة امرأة , حتى بلغ اللدود امرأة منا فقالت: والله إني صائمة , قالوا: بئس ما ظننت أنا نتركك , وقد أقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلدوها ,

والله يا ابن أختي وإنها لصائمة ""

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's wives giving him medicine and his subsequent order?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1977

1935 – وكما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا الحسين بن مهدي. وكما قد حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا أحمد بن صالح , ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن الزهري قال: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام , عن أسماء ابنة عميس قالت: إن أول ما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة اشتد مرضه حتى أغمي عليه , قالت: فتشاور نساؤه في لده فلدوه , فلما أفاق قال: "ما هذا , أفعل نساء يجئن من هاهنا؟" وأشار إلى أرض الحبشة , وكانت أسماء فيهن , فقالوا: كنا نتهم بك ذات الجنب يا رسول الله , قال: "إن ذلك داء ما كان الله ليعذبني به , لا يبقين في البيت أحد إلا لد إلا عم رسول الله" يعني العباس قال: فلقد التدت ميمونة يومئذ , وإنها لصائمة , لعزيمة رسول الله صلى الله عليه وسلم. – [196] – ففي هذه الآثار عزيمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالالتداد لمن في البيت ابتداء , ثم أخرج منهم بعض من كان في البيت وهو العباس لم يحضر لدودهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين لدوه , وإما لإعظامه إياه حتى أخرجه من ذلك لمكانه منه , غير أنه قد كانت العزيمة وهو في البيت وأخرج منها بالاستثناء المؤخر عنها , وفيما ذكرنا ما قد دل على فساد ما قاله شريح مما ذكرناه عنه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic issue of ladd (medicine) and its permissibility?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1978

باب بيان مشكل اللدود: ما هو؟ وهل يجوز للناس أن يعالجوا به لعلة ما؟

Mas'alah: What is the ruling on using ladd (medicine) for treatment in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1979

1936 – حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن الزهري , عن عبيد الله بن عبد الله , عن أم قيس ابنة محصن أخت عكاشة قالت: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لي قد أعلقت عليه من العذرة فقال: "علام تدغرن أولادكن بهذا العلاق؟ عليكن بهذا العود الهندي , فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب , يسعط من العذرة ويلد من ذات الجنب" فطلبنا الوقوف على اللدود ما هو؟ – [198] – فوجدنا علي بن عبد العزيز قد ذكر لنا , عن أبي عبيد قال: قال الأصمعي: اللدود: ما سقي الإنسان من أحد شقي الفم ومنه الحديث أنه – يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم – لد في مرضه وهو مغمى عليه , قال الأصمعي: وإنما أخذ اللدود من لديدي الوادي , وهما جانباه , ومنه قيل للرجل: هو يتلدد , إذا التفت عن جانبيه يمينا وشمالا , فوقفنا بذلك على اللدود: ما هو؟ وعلى إباحته في العلاج به من العلة التي هو علاجها , وعلى أن نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فيما رويناه عنه في الباب الذي قبل هذا الباب؛ لأنه لد وليس هو علاجه , ولأنهم ظنوا أن به علة بعينها , ولم تكن في الحقيقة به تلك العلة. فإن قال قائل: فهل كان ما أمر أن يفعل

قصاصا ممن أمر أن يفعل ذلك به مما فعلوه به؟ قيل له: قد يحتمل أن يكون ذلك كان منه على العقوبة والتأديب , حتى لا يعدن إلى مثله , ومما يدل على أن ذلك ليس على القصاص أنه لم يأمر أن يلدوا بمقدار ما لدوه به من الدواء , لأنه لو كان قصاصا لأمر أن يلدوا بمقدار ما لدوه به لا بأكثر منه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the disagreement among the Prophet's companions regarding his age at death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1980

باب بيان مشكل ما اختلف فيه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنه التي مات عليها فيما روي عنه كان قاله في حياته

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's statement to Fatima regarding the lifespan of prophets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1981

1937 – حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم , عن نافع بن يزيد قال: حدثني ابن غزية يعني عمارة , عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان , أن أمه فاطمة ابنة الحسين حدثته , أن عائشة كانت تقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة ابنته في مرضه الذي مات فيه مما سارها به وأخبرت به عائشة رضي الله عنها بعد وفاته , قالت عائشة: أخبرتني أنه أخبرها "أنه لم يكن نبي كان بعده نبي إلا عاش نصف عمر الذي كان قبله , وأخبرني أن عيسى صلى الله عليه

وسلم عاش عشرين ومائة سنة , ولا أراني إلا ذاهبا على ستين"

Mas'alah: What does the hadith about prophets living half the lifespan of their predecessor indicate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1982

1938 – حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا عبيد بن إسحاق العطار قال: حدثنا كامل أبو العلاء التميمي , عن حبيب بن أبي ثابت , عن يحيى بن جعدة , عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما بعث الله عز وجل نبيا إلا عاش نصف ما عاش الذي كان قبله" . – [201] – ففي هذين الحديثين ما قد دل على صحة قول من قال من أصحابه إنه توفي على رأس ستين سنة , ونحن ذاكرون في هذا الكتاب ما تناهى إلينا مما روي عن من روي عنه من أصحابه في ذلك قول من الأقوال , إن شاء الله. فمنهم عبد الله بن عباس روي عنه في ذلك اختلاف , فروى عنه أبو جمرة , نصر بن عمران الضبعي فيه

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Prophet's age at death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1983

1939 – ما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن أبي جمرة , – [202] – 1940 – وما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن أبي جمرة , ثم اجتمعا فقالا: عن ابن عباس قال: "أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم

بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه , وبالمدينة عشرا , ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة وروى عنه عكرمة مولاه في ذلك"

Mas'alah: What did Ibn Abbas report about the Prophet's age at death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1984

1941 – ما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا هشام يعني ابن حسان قال: حدثنا عكرمة , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "بعث النبي صلى الله عليه وسلم لأربعين سنة , فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه , ثم أمر بالهجرة فهاجر عشر سنين , وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة" – [203] – وروى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن في ذلك ما يدل على خلاف ذلك

Mas'alah: What did Aisha and Ibn Abbas report about the Prophet's stay in Mecca and Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1985

1942 – كما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا حرب بن شداد , عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثنا أبو سلمة قال: حدثتنا عائشة , وابن عباس رضي الله عنهما , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أقام بمكة عشر سنين يوحى إليه , وبالمدينة عشر سنين" .

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet's ten years in Mecca and Medina indicate about his

age?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1985

1943 - وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا الوهبي قال - [204] - حدثنا شيبان النحوي , عن يحيى بن أبي كثير , ثم ذكر بإسناده مثله. قال: ففي هذا ما يدل على أنه صلى الله عليه وسلم كانت إقامته بمكة بعد أن يوحى إليه عشر سنين , وبالمدينة عشر سنين , فكان هذا يقرب في القلوب أن وفاته كانت على رأس ستين سنة. وروى عنه عمار مولى بني هاشم في ذلك

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's age at death being sixty-five?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1986

1944 - ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا الخضر بن محمد بن شجاع قال: حدثنا مسكين بن بكير الحذاء قال: حدثنا شعبة , عن يونس , عن عمار , مولى بني هاشم , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين سنة" - [205] - وروى عنه سعيد بن جبير في ذلك

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the duration of revelation in Mecca?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1987

1945 - ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال: حدثنا العلاء بن صالح , عن المنهال بن عمرو قال: حدثني سعيد بن جبير قال: أتى ابن

عباس رجل، فقال: أنزل الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرا بالمدينة , وعشرا بمكة؟ فقال: ممن سمعت هذا؟ قال: بلغني أو سمعت الناس يقولونه , فقال ابن عباس: "لقد أنزل الله عليه بمكة عشر سنين وخمس سنين وأكثر" وروى عنه عمرو بن دينار سوى ذلك ما عسى أن يكون أخذه عنه سماعا أو أخذه عنه بلاغا

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's stay in Mecca and his age at death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1988

1946 – ما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا زكريا بن إسحاق قال: حدثنا عمرو بن دينار , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة – [206] – ثلاث عشرة سنة , وتوفي وهو ابن ثلاث وستين" ومنهم عائشة , فروي عنها في ذلك

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet's age at death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1989

1947 – ما قد حدثنا ابن أبي داود , وفهد , جميعا قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل , عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير , عن عائشة رضي الله عنها قالت: "توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة"

Mas'alah: What is another narration from Aisha about the Prophet's age at death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1990

1948 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا إبراهيم بن – [207] – المنذر الحزامي قال: حدثنا محمد بن فليح , عن موسى بن عقبة , عن ابن شهاب , عن عروة , عن عائشة , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة" .

Mas'alah: What additional chains of transmission report the Prophet's age at death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1990

1949 – وما قد حدثنا إبراهيم بن محمد الصيرفي البصري قال: حدثنا هارون بن موسى الفروي قال: حدثنا محمد بن فليح بن سليمان , ثم ذكر بإسناده مثله , وزاد قال: وأخبرني الزهري , عن سعيد بن المسيب , عن عائشة مثله. ومنهم معاوية بن أبي سفيان فروي عنه في ذلك

Mas'alah: What did Muawiya say about the age of the Prophet and the caliphs at death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1991

1950 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب قال: حدثنا شعبة , عن أبي إسحاق , عن عامر بن سعد – رجل من بجيلة – , عن جرير , أنه سمع معاوية

يقول: "مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين , ومات أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين , وعمر وهو ابن ثلاث وستين , وأنا اليوم ابن ثلاث وستين" .

– [208] –

Mas'alah: What is the variant narration about the Prophet's age from Jarir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1991

1951 – وما قد حدثنا أحمد بن محمد الصوري قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا شريك , عن سماك بن حرب , عن الشعبي , عن جرير بن عبد الله البجلي , عن معاوية بن أبي سفيان مثله , غير أنه لم يذكر فيه: "وأنا اليوم ابن ثلاث وستين" . وقد روى أبو الأحوص هذا الحديث , عن أبي إسحاق , فذكر أن الكلام الذي فيه من ذكر سن رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام جرير لا من كلام معاوية

Mas'alah: What did Abdullah ibn Utba report about the Prophet's age at death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1992

1952 – كما حدثنا الحسن بن غليب قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا أبو الأحوص , عن أبي إسحاق قال: كنت قاعدا عند عبد الله بن عتبة فذكروا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال – [209] – عبد الله: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة , ومات أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين سنة , وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين سنة , فقال له رجل من القوم يقال له عامر بن سعد: كنا

عند معاوية بن أبي سفيان فذكروا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جرير: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة , وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين سنة. ففي هذا أيضا دخول عبد الله بن عتبة في المخبرين بسن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أصحابه , لأنه قد رآه فدخل بذلك في أصحابه. ومنهم أنس بن مالك فروي عنه في ذلك

Mas'alah: What did Anas ibn Malik report about the Prophet's age and white hairs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1993

1953 – ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا أنس بن عياض الليثي , عن ربيعة , عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة , وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء" . – [210] –

Mas'alah: What is another chain for the report on the Prophet's age?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1993

1954 – وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , أخبره , عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن , عن أنس , ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is the report on the Prophet's age from Daghlaf ibn Hanzalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1993

1955 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا القعنبي , عن سليمان بن بلال , عن ربيعة , عن أنس , مثله. ومنهم دغفل بن حنظلة المختلف في الفخذ الذي هو منها , فيقول قوم: هي شيبان , ويقول قوم: هي ذهل , ويقول قوم: هي سدوس , وكان دغفل هذا لا نعلمه صحب النبي صلى الله عليه وسلم , وإن الناس قد أدخلوا حديثه في هذا الباب

Mas'alah: What does the author conclude about the Prophet's age at death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1994

1956 – كما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا معاذ بن هشام قال: حدثنا أبي , عن قتادة , عن الحسن , عن دغفل بن حنظلة , أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن خمس وستين. ولما اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف , كان ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك يقضي لمن وافقه منهم في ذلك على من خالفه منهم فيه , وفي ذلك ما قد حقق أن سنه صلى الله عليه وسلم الذي توفي عنها ستون سنة , وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the error of those who define youth as under forty?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1995

باب بيان مشكل فساد من ذهب إلى أن الشاب من كانت سنه أربعين سنة إلى ما دونها بعد بلوغه , بما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدفع ما قال في

ذلك

1957 - حدثنا يونس قال: حدثنا أنس , عن حميد الطويل , عن أنس بن مالك.
1958 - وحدثنا علي بن معبد , وبكار بن قتيبة , جميعا قالا: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي , عن حميد , عن أنس. 1959 - وحدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن حميد , عن أنس رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "دخلت الجنة فإذا بقصر من ذهب فقلت: لمن هذا القصر؟ قالوا: لشاب من قريش , - [213] - فظننت أني هو , فقلت: من هو؟ فقالوا: عمر بن الخطاب" . 1960 - وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا أبو شهاب , عن حميد الطويل , عن أنس , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

1961 - وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو نصر التمار قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن أبي عمران الجوني , عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دخلت الجنة فإذا أنا بقصر من ذهب , فقلت: لمن هذا القصر؟ قالوا: لفتى من قريش , فظننت أنه لي فقلت: من هو؟ فقالوا: عمر بن الخطاب , فيا أبا حفص , فلولا ما أعلم من غيرتك لدخلته" . فقال عمر: من كنت أغار عليه يا رسول الله , فإني لم أكن أغار عليك

1962 - وحدثني الحسن بن عبد الله بن منصور قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة , عن محمد بن المنكدر , عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "دخلت الجنة فرأيت قصرا أبيض

بفنائه جارية , فقلت: لمن هذا القصر؟ فقيل: لشاب من قريش , فظننت أني أنا هو , فقلت: من هو؟ فقالوا: عمر بن الخطاب , فأردت أن أدخله لأنظر إليه , فذكرت غيرتك يا أبا حفص" فقال: بأبي وأمي يا رسول الله , أوعليك أغار؟ ففيما روينا ما قد دل على فساد قول من ذهب إلى ما ذكرناه في ترجمة هذا الباب , ثم نظرنا بعد إلى حقيقة ما دون الشاب , وإلى الشاب , وإلى ما فوقهما , فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه: {هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم يخرجكم طفلا} [غافر: 67] فأخبر عز وجل أنه يخرجهم طفلا , ثم وجدناه عز وجل قد بين نهاية الطفولية في آية أخرى وهي قوله عز وجل: {وإذا بلغ – [215] – الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم} [النور: 59] فعقلنا بذلك أن ما دون بلوغ الحلم حال طفولية , وأن ما بعد الحلم ضد لها , ولا شيء نعلمه يكون تاليا للطفولية غير الشباب , فعقلنا بذلك أن من احتلم شاب , ثم يكون كذلك إلى ما شاء الله أن يكون , وطلبنا المدة التي يكون فيها كذلك ثم يخرج منها إلى ضدها فوجدنا الله قد قال في الآية التي بدأنا بتلاوتها في هذا الباب: {ثم لتبلغوا أشدكم} [غافر: 67] ولم يبين لنا عز وجل فيها ما بلوغ الأشد , ثم وجدناه عز وجل قد بين ذلك لنا في آية أخرى بقوله: {حتى إذا بلغ أشده} [الأحقاف: 15] واحتجنا أن نعلم: هل خرج بذلك من الشباب إلى غيره أم لا؟ فوجدناه عز وجل قد بين لنا ذلك في آية أخرى بقوله: {حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة} [الأحقاف: 15] فعقلنا بذلك أن من بلغ الأربعين سنة فقد بلغ أشده , واحتجنا أن نعلم: هل خرج بذلك من الشباب إلى غيره أم لا؟ فوجدنا الله عز وجل قد قال في التي بدأنا بتلاوتها بعقب قوله فيها: {ثم لتبلغوا أشدكم ثم لتكونوا شيوخا} [غافر: 67] فاحتمل أن يكون ما بعد الأربعين خروجا من الشباب ودخولا في الشيخوخة , فوجدنا الله عز وجل قد قال فيها: {هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة} [غافر: 67] فكان بين الخلق من

التراب وبين الخلق من النطفة فاصل؛ لأن المخلوق من التراب هو آدم صلى الله عليه وسلم , والمخلوقين من النطفة هم بنوه , وبين الخلقين من الزمان ما شاء الله أن يكون , فكان مثل ذلك قوله عز – [216] – وجل: {ثم لتبلغوا أشدكم ثم لتكونوا شيوخا} [غافر: 67] يحتمل أن يكون بين بلوغهم الأشد وبين أن يكونوا شيوخا مدة , الله أعلم بمقدارها , وهي مدة شباب , فيكون السن الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها يوم رأى تلك الرؤيا هي فوق الأربعين , ودون الحال التي يكونون فيها شيوخا , والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك , والله وتعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying who are the elderly based on prophetic reports?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 1999

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يدل على أن الكهول من هم

1963 – حدثنا علي بن زيد الفرائضي , والحسن بن عبد الله بن منصور البالسي , قالا حدثنا محمد بن كثير , عن الأوزاعي , عن قتادة , عن أنس بن مالك رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر , وعمر: "هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين"

Mas'alah: What hadith is narrated about Abu Bakr and Umar being the leaders of the elderly of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2001

1964 – حدثنا بكار قال: حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير قال: حدثنا محمد بن أبان , عن أبي جناب , عن الشعبي , عن زيد بن يثيع , عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم , فأقبل أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فقال: "يا علي , هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين , ما خلا النبيين والمرسلين , لا تخبرهما يا علي" فما حدثت به حتى ماتا. 1965 – حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا جدي قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن إسماعيل بن أبي خالد , عن الشعبي , عن الحارث , عن علي , فذكر مثله , غير أنه لم يذكر قوله: فما حدثت به حتى ماتا

Mas'alah: What does the author say about the ages of the elderly and the young?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2002

1966 – حدثنا الربيع الجيزي قال: حدثنا أصبغ بن الفرج قال: حدثنا علي بن عابس , عن عبد الملك بن أبي سليمان أبي محمد العرزمي , وأبي الجحاف , وكثير بياع النوى , كلهم سمع عطية العوفي يذكر , عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: "إن هذين سيدا كهول أهل – [220] – الجنة من الأولين والآخرين , لا تخبرهما يا علي" يعني أبا بكر , وعمر رضي الله عنهما قال أبو جعفر: وأسنان الكهول يدخل في أسنان الشباب , لأنه يقال: شاب كهل , فيجعل كهلا وهو شاب , ولا يقال شيخ كهل ,

إنما يكون شيخا بعدما يخرج من التكهل , والتكهل هو آخر مدة الشباب , ومنه قالوا: قد اكتهل هذا الزرع , يعنون: إذا بلغ الحال الذي يحصد مثله عليها , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the author explain about the hadith that al-Hasan and al-Husayn are the leaders of the youth of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2003

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "الحسن , والحسين سيدا شباب أهل الجنة"

Mas'alah: How does the author resolve the apparent problem of the Prophet calling al-Hasan and al-Husayn leaders of the youth when they were children?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2004

1967 - حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي قال: حدثنا أبي , عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الحسن , والحسين سيدا شباب أهل الجنة , إلا ابني الخالة عيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا" . قال أبو جعفر: فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , مع علمكم أن هذا القول كان منه والحسن , والحسين يومئذ طفلان ليسا - [222] - بشابين , وإنما هذا القول

إخبار أنهما سيدا شباب أهل الجنة , وليسا حينئذ من الشباب؟ . فكذا جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أنهما قد كانا في الوقت الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول فيهما ليسا بشابين , كما ذكرت , ولكن بمعنى أنهما سيكونان شابين سيدي شباب أهل الجنة , وكان منه صلى الله عليه وسلم علما من أعلام نبوته؛ لأنه أخبر أنهما يكونان شابين في المستأنف , وذلك لا يكون منه إلا بإعلام الله عز وجل إياه أنه سيكون ويكونان به كما قال , ولولا ذلك لما قال فيهما ذلك القول , إذ كانا لولا ذلك القول قد يجوز عنده أن يموتا قبل أن يكونا شابين , أو يموت أحدهما قبل ذلك , ولما كان له صلى الله عليه وسلم أن يقول لهما ذلك القول , فكان فيه حقيقة بلوغهما أن يكونا كما قال , عقلنا أن ذلك إنما جاز له لإعلام الله عز وجل إياه أنه كائن فيهما. فأما قوله صلى الله عليه وسلم: "إلا ابني الخالة عيسى ابن مريم ويحيى" فلاستثنائه إياهما يومئذ من شباب أهل الجنة بتحقيقه الشباب لهما؛ لأنهما خرجا من الدنيا وهما كذلك , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the author explain about the hadith of three people who receive their reward twice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2005

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل آمن بنبيه ثم أدركه النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به , وعبد أدى حق الله وحق مولاه , ورجل أدب جارية فأحسن تأديبها ثم أعتقها وتزوجها"

Mas'alah: What is the hadith about three who receive their reward twice including the man who frees and marries his slave girl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2006

1968 - حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث الأنصاري , ويوسف بن يزيد , قالا: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أنبأنا صالح بن صالح الهمداني قال: كنت عند الشعبي فجاءه رجل من أهل خراسان فقال: يا أبا عمرو , إن من قبلنا من أهل خراسان يقولون: إذا أعتق الرجل أمته ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته؟ قال الشعبي: أخبرني أبو بردة بن أبي موسى , عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه ثم أدركه النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به واتبعه , فله أجران , وعبد مملوك يؤدي حق الله تعالى وحق سيده عليه , فله أجران , ورجل له أمة فغذاها فأحسن غذاءها , ثم أدبها فأحسن أدبها , ثم أعتقها وتزوجها , فله أجران" , ثم قال الشعبي للخراساني: خذ هذا - [224] - الحديث بغير شيء , فقد كان الرجل يرحل إلى المدينة فيما هو أدنى منه

1969 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود قال: حدثنا سفيان بن سعيد الثوري , عن صالح , عن الشعبي , عن أبي بردة , عن أبي موسى الأشعري , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أيما رجل كانت له جارية فأدبها , فأحسن تأديبها , وعلمها فأحسن تعليمها , ثم أعتقها وتزوجها , فله أجران , وأيما عبد مملوك أدى حق الله عليه , وحق مواليه , فله أجران , وأيما رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه , ثم أسلم فآمن بمحمد صلى الله عليه وسلم , فله أجران" .

1970 – حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا أبو عوانة , عن صالح بن صالح الهمداني قال: جاء رجل من أهل خراسان إلى عامر , ثم ذكر مثل حديث صالح وحديثه الذي ذكرناه في أول هذا الباب , عن سعيد بن منصور , عن هشيم غير أنه قال فيه: "وأيما رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه ثم آمن بي كان له أجران" . – [225] – 1971 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم يعني الدورقي قال: حدثني ابن أبي زائدة , عن صالح بن صالح , عن عامر , عن أبي بردة بن أبي موسى , عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله , غير أنه قال: "ومؤمن أهل الكتاب" ولم يذكر كلام الشعبي الذي في آخره. 1972 – حدثنا الحسن بن غليب الأزدي قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان الرازي , عن صالح بن صالح الهمداني أبي حسن بن حي , ثم ذكر مثل حديث يوسف , عن حجاج , عن أبي عوانة , سواء

1973 – حدثنا علي بن سعيد بن بشير الرازي قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا معمر بن راشد , عن فراس , عن الشعبي , عن أبي بردة , عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل آمن بالكتاب الأول والكتاب الآخر , ورجل له أمة فأدبها فأحسن تأديبها , ثم أعتقها فتزوجها , وعبد مملوك أحسن عبادة ربه , ونصح لسيده" . أو كما قال. – [226] – 1974 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا عبد الكريم بن روح قال: حدثنا شعبة , عن صالح بن صالح , عن الشعبي , عن أبي بردة , عن أبيه , ثم ذكر مثل حديث يوسف بن يزيد , عن حجاج , عن أبي عوانة , عن صالح. 1975 – وحدثنا أحمد بن عبد الله بن خليد الكندي قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا أبو عوانة , وسفيان بن عيينة , عن صالح بن

صالح , ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What does the author explain about the meaning of the hadith on the three who receive double reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2008

قال أبو جعفر: وهذا الذي جئنا بهذه الآثار من أجله قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثلاثة الذين يؤتون أجرهم مرتين: "ورجل آمن بنبيه ثم أدرك النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به" ; لأنا عقلنا بذلك أن ما أراد من دخل من أهل دين النبي الذي كان قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن كان مؤمنا به في دين النبي. وعقلنا بذلك أن النبي الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعقبه من أنبياء الله عز وجل صلوات الله عليهم هو عيسى صلى الله عليه وسلم , فمن كان كذلك استحق أجره مرتين , وإن من لم يكن كذلك لم يستحق بدخوله في دين النبي صلى الله عليه وسلم إلا أجرا واحدا , وهو أجر دخوله في دينه. فأما ما كان فيه قبل ذلك من دين موسى عليه السلام فإنه لا يستحق به مثل ذلك؛ لأن – [227] – دين عيسى صلى الله عليه وسلم قد كان طرأ على دين موسى صلى الله عليه وسلم ولم يتبعه , فخرج بذلك من دين موسى صلى الله عليه وسلم , ثم اتبع النبي صلى الله عليه وسلم , وقد كان قبل اتباعه إياه على غير ما كان الله عز وجل تعبده أن يكون عليه من دين عيسى صلى الله عليه وسلم. وعقلنا بما ذكرنا أن الذي يؤتى أجره مرتين بإيمانه كان بنبيه , ثم بإيمانه كان بالنبي صلى الله عليه وسلم , هو الذي أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وهو على ما تعبد عليه من دين النبي الذي كان قبله , وهو عيسى صلى الله عليه وسلم , حتى دخل منه في دين النبي صلى الله عليه وسلم. ومما يؤكد ما قد ذكرنا ما روي عن

النبي صلى الله عليه وسلم من قوله في حديث عياض بن حمار

Mas'alah: What is the hadith about God looking at His servants and detesting them except for remnants of the People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2009

1976 – ما قد حدثنا يزيد بن سنان , وإبراهيم بن أبي داود , جميعا قالا: حدثنا أبو عمر الحوضي قال: حدثنا همام بن يحيى قال: حدثنا قتادة قال: حدثني العلاء بن زياد , ويزيد أخو مطرف , – ورجلان آخران نسي همام أسماءهما – أن مطرفا حدثهم. أن عياض بن حمار حدثه , أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته: "إن الله تبارك وتعالى اطلع على عباده فمقتهم عجمهم وعربهم , إلا بقايا من أهل الكتاب" . – [228] – فأخبر صلى الله عليه وسلم أنه لم يدخل في مقت الله عز وجل ذلك بقايا من أهل الكتاب وهم عندنا – والله أعلم – الذين بقوا على ما بعث به عيسى صلى الله عليه وسلم ممن لم يبدله , ولم يدخل فيه ما ليس منه , وبقي على ما تعبده الله عليه حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ هذا القول , والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the Prophet's letter to Caesar saying 'Accept Islam and you will be given your reward twice'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2010

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما خاطب به قيصر في كتابه إليه من قوله: "أسلم يؤتك الله أجرك مرتين , وإن توليت فعليك إثم الأريسيين"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's letter to Heraclius calling him to Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2011

1977 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال: حدثنا إبراهيم بن سعد , عن صالح بن كيسان , عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة , أن عبد الله بن عباس أخبره قال: أخبرني أبو سفيان بن حرب بن أمية , من فيه إلى في: أن هرقل دعا لهم بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقرأه فإذا فيه: "بسم الله الرحمن الرحيم , من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هرقل عظيم الروم , سلام على من اتبع الهدى , أما بعد , فإني أدعوك بدعاية الإسلام , أسلم تسلم , وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين , فإن توليت فإنما عليك إثم الأريسيين , {ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم} إلى – [230] – قوله: {بأنا مسلمون} [آل عمران: 64] " فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الأصوات عنده , وكثر اللغط , فأمر بنا فأخرجنا. فقلت: لأصحابي , لقد عظم أمر ابن أبي كبشة , إنه ليخافه ملك بني الأصفر , فما زلت موقنا بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سيظهر حتى أدخل الله عز وجل علي الإسلام. 1978 – حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا موسى بن هارون البردي قال: حدثنا محمد بن حرب الأبرش قال: حدثنا الزبيدي , عن الزهري

, ثم ذكر بإسناده مثله. 1979 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود , والليث بن عبدة , قالا: حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة , عن الزهري , ثم ذكر بإسناده مثله. 1980 – حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا أحمد بن صالح قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر , عن الزهري , ثم ذكر – [231] – بإسناده مثله قال أبو جعفر: فاحتجنا أن نعلم , من الأريسيون المذكورون في هذه الآثار؟ فوجدنا أبا عبيد قد قال في كتابه الذي سماه: كتاب الأموال , مما كتب به إلي علي بن عبد العزيز يحدثنيه به عنه قال: هم الخدم والخولة , قال أبو جعفر: كأنه يعني أنه يكون عليه إثمهم لصده إياهم عن الإسلام بملكته لهم , ورياسته عليهم , كمثل ما حكى الله عز وجل عمن يقول يوم القيامة: {ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا} [الأحزاب: 67] , وكمثل قول سحرة فرعون , لفرعون لما قامت عليهم الحجة لموسى صلى الله عليه وسلم من الآية المعجزة التي جاءهم بها من عند الله عز وجل مما لا يجيء من السحر مثله: {وما أكرهتنا عليه من السحر} [طه: 73] أي: استعملتنا فيه , وأجريتنا عليه , قال أبو عبيد في هذه الرواية: وهكذا يقول أصحاب الحديث , يعني ما يقولونه من الأريسيين والصحيح: الأريسين. قال أبو جعفر: وهذا عندنا بخلاف ما قال أبو عبيد؛ لأن ما قاله أصحاب الحديث مما حكاه عنهم هو على نسبته إياهم إلى رئيس – [232] – يقال له أريس , فيقال في جره ونصبه: الأريسيين , ويقال في رفعه: الأريسيون , كما يقال للقوم إذا كانوا منسوبين إلى رجل يقال له يعقوب: اليعقوبيين في نصب ذلك وفي جره , وتقول في رفعه: هؤلاء اليعقوبيون , فمثل ذلك فيما ذكرنا الأريسيين والأريسيون , وإذا أردت بذلك الجمع للأعداد لا الإضافة إلى رجل يقال له يعقوب قلت في الجر والنصب: اليعقوبيين , وقلت في الرفع: اليعقوبيون , فبان بحمد الله ونعمته أن أصحاب الحديث لم يخطئوا فيما ادعى عليهم أبو عبيد الخطأ فيه , وأنهم قالوا محتملا لما

قالوه , والله عز وجل أعلم بحقيقة ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك. وقد ذكر بعض أهل المعرفة بهذه المعاني أن في رهط هرقل فرقة تعرف بالأروسية , توحد الله عز وجل , وتعترف بعبودية المسيح صلى الله عليه وسلم له عز وجل , ولا تقول فيه شيئا مما تقوله النصارى في ربوبيته , ومن بنوة , وأنها متمسكة بدين المسيح صلى الله عليه وسلم , مؤمنة بما في إنجيله , جاحدة لما تقوله النصارى سوى ذلك , وإذا كان ذلك كذلك جاز أن يقال لهذه الفرقة: الأريسيون , في الرفع , والأريسيين في النصب والجر , كما ذهب إليه أصحاب الحديث , وجاز بذلك أن تكون هذه الفرقة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عياض بن حمار الذي قد رويناه في الباب الذي قبل هذا الباب من كتابنا هذا , وجاز أن يكون قيصر كان حين كتب إليه النبي صلى الله عليه وسلم بما كتب إليه على مثل ما هي عليه , فجاز بذلك – [233] – إذا اتبع النبي صلى الله عليه وسلم ودخل في دينه أن يؤتيه الله أجره مرتين , وجاز أن تكون هذه الفرقة علمت بمكان النبي صلى الله عليه وسلم وبدينه قبل أن يعلمه قيصر فلم يتبعوه ولم يدخلوا فيه , ولم يقروا بنبوته , وفي كتاب عيسى صلى الله عليه وسلم بشارته به , كما قد حكى الله عز وجل في كتابه وهو قوله عز وجل: {وإذ قال عيسى ابن مريم يا بني إسرائيل إني رسول الله إليكم مصدقا لما بين يدي من التوراة ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد} [الصف: 6] فخرجوا بذلك من دين عيسى صلى الله عليه وسلم؛ لأن عيسى صلى الله عليه وسلم الذي يؤمن به هو عيسى الذي بشر بأحمد لا عيسى سواه , فكتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى قيصر: "إنك إن توليت فعليك إثم الأريسيين الذين خرجوا من ملة عيسى صلى الله عليه وسلم" . فقال هذا القائل: وكيف يكون عليه إثم غيره؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الإثم الذي يكون عليه إن تولى إنما هو مثل إثم الأريسيين لا إثم الأريسيين بعينه , وهذا كمثل قوله عز

وجل: {فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب} [النساء: 25] ليس أنه يكون عليهن شيء من العذاب الذي يكون على المحصنات , ولكنه مثل نصف العذاب الذي يكون على المحصنات , فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "فإن توليت فعليك إثم الأريسيين" إنما هو بمعنى قوله: فعليك مثل إثم الأريسيين , فقال هذا القائل: فقد رويت لنا فيما تقدم من كتابك هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو , وقوله مع ذلك: "فإني – [234] – أخاف أن يناله العدو" وفيما رويته في هذا الحديث كتابه إلى قيصر بشيء من القرآن مما يقع في يده بعد وصول كتابه إليه. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن هذا ليس بخلاف لنهيه أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو , وخوف أن يناله العدو , وإنما هذا على السفر ببعضه إلى العدو وما قبله على السفر بكله إلى العدو , فتصحيحها إباحة السفر بالأحراز التي فيها من القرآن ما يكون في أمثالها , والكراهة للسفر بكليته إليهم عند خوفهم عليه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: How is the hadith about the believer and disbeliever's eating reconciled?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2028

قال أبو جعفر: فكانت هذه الآثار قد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤتلفة غير مختلفة , فتأملناها فوجدنا المؤمن يسمي على طعامه , فيكون فيه البركة. ووجدنا الكافر لا يسمي على طعامه , فلا يكون فيه بركة , غير أنا قد وجدنا بعض المؤمنين يكثر طعامهم , وبعض الكافرين يقل طعامهم , فعقلنا أنه لم يرد بما في هذه الآثار كل المؤمنين , ولا كل الكافرين , وأنه إنما أراد به الخاص منهم

Mas'alah: What is the story of the disbelieving guest who drank the milk of seven sheep and then became Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2029

2019 – كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , أخبره , عن سهيل بن أبي صالح , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف كافر , فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها , ثم أمر بأخرى فشربه , ثم أمر بأخرى فشربه , ثم أمر بأخرى فشربه , حتى شرب حلاب سبع شياه , ثم إنه أصبح فأسلم , فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها , ثم أمر بأخرى فلم يستتمها , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "– [255] – المؤمن يشرب في معى واحد , والكافر في سبعة أمعاء" . 2020 – حدثنا سليمان بن شعيب قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة , عن عدي بن ثابت قال: سمعت أبا حازم , عن أبي هريرة قال: كان رجل يأتي النبي صلى الله عليه وسلم كافرا , فجعل يأكل أكلا كثيرا , ثم إنه أسلم , فجعل يأكل أكلا قليلا , فقال النبي صلى الله عليه وسلم. . . . , وذكره. 2021 – حدثنا فهد بن سليمان قال: ثنا أبو كريب قال: ثنا زيد بن الحباب , عن موسى بن عبيدة , عن عبيد بن سلمان القرشي , عن عطاء بن يسار , عن جهجاه الغفاري قال: صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلما قضينا – [256] – الصلاة قال: "ليأخذ كل رجل منكم بيد جليسه" فأخذ القوم وبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقيت , وكنت رجلا عظيما طويلا لا يقوم علي أحد , فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فانطلق بي إلى منزله , ثم ذكر في بقيته مثل ما في حديث يونس الذي ذكرناه قبل هذا الحديث. 2022 – كما حدثنا فهد قال: ثنا أبو كريب

قال: ثنا يونس بن بكير , عن خالد بن دينار , عن أبي العالية قال: حدثني رجل قال: كنا نقري الأعراب , فانطلقنا إلى المدينة نطلب الطعام , فرأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر , فذكر من هذا مثل حديث جهجاه سواء. 2023 - وكما حدثنا يحيى بن عثمان قال: ثنا أبي , وسعيد بن عفير وحسان بن غالب , يزيد بعضهم على بعض في لفظ الحديث , قالوا: ثنا ابن لهيعة قال: حدثنا موسى بن وردان , عن أبي الهيثم وهو سليمان بن عمر العتواري , - [257] - أنه سأل أبا بصرة عن إسلام غفار , فقال: نعم , أصابتنا شدة وقلة من المطر , فتحدثنا أن نذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب معه من الطعام ثم نرجع إلى أهلنا , فانطلقنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن لا نريد الإسلام , فقال: "من القوم؟" قلنا: رهط من بني غفار , قال "فمسلمون أم نظار؟" قلنا: بل نظار , فمكثنا يومئذ , فلما كان المبيت , ثم ذكر مثل الحديث الذي قبل هذا الحديث في نفسه. 2024 - وكما حدثنا يحيى قال: حدثنا أبي قال: حدثنا ابن لهيعة قال: حدثني ابن هبيرة , أن أبا تميم الجيشاني أخبره , أنه سمع أبا بصرة يخبر أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبايعه على الإسلام , فمكث ليلة لم يسلم , ثم ذكر هذه القصة في نفسه على ما في الحديث الذي ذكرناه قبل هذا الحديث فوقفنا بذلك على أن السبب الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم القول الذي ذكرنا في الآثار التي رويناها في صدر هذا الباب , وأن ذلك منه إنما كان في رجل بعينه في حال كفره , وفي حال إسلامه , فلم - [258] - يكن للحديث عندنا وجه غير هذا الوجه , وكان قول النبي صلى الله عليه وسلم: "المؤمن يأكل في معى واحد , والكافر يأكل في سبعة أمعاء" خرج مخرج المعرفة وما خرج مخرج المعرفة لم يتعد من قصد به إليه إلى من سواه , ومن ذلك قول الله عز وجل: {فإن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا} [الشرح: 6] فقال أهل العلم في ذلك: لا يغلب عسر يسرين , مستخرجين لذلك

المعنى في هذه الآية؛ لأن العسر خرج مخرج المعرفة فكان على واحد , وخرج اليسر مخرج النكرة فكان في كل واحد من قوله عز وجل: {إن مع العسر يسرا} [الشرح: 6] غير الذي في الآخر منهما , وكذلك كل ما يجيء مجيء المعرفة فهو على ما ذكرنا , إلا أن يكون فيه دلالة تدل على القصد الذي ما هو أكثر من الواحد , فينصرف إلى ذلك ويرجع حكمه إلى حكم النكرة , كقوله عز وجل: {والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر} [العصر: 1] فعلم بذلك أنه أريد به الجنس لا الإنسان الواحد , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: How do some scholars interpret the hadith about eating in one or seven intestines metaphorically?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2029

وسمعت ابن أبي عمران يقول: كان قوم حملوا هذا الحديث على الرغبة في الدنيا , كما تقول: فلان يأكل الدنيا أكلا , أي: يرغب فيها ويحرص عليها , فجعلوا معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "المؤمن يأكل في معى واحد" أي لزهادته في الدنيا , "والكافر في سبعة أمعاء" أي لرغبته فيها , ولم يجعلوا ذلك على الطعام , وقالوا: قد رأينا مؤمنا أكثر طعاما من كافر , ولو كان ذلك على الطعام استحال معنى الحديث , وبالله عز وجل التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about Abu Ubayda bringing the jizya from Bahrain and the Prophet's

warning about worldly wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2033

2027 – فذكر ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس , عن ابن شهاب , عن عروة بن الزبير , أن المسور بن مخرمة أخبره , أن عمرا وهو عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي وكان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه إلى البحرين يأتي بجزيتها , وكان النبي صلى الله عليه وسلم صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم أبو عبيدة بمال البحرين فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة رضي الله عنه , فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف , فتعرضوا له , فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم , ثم قال: "أظنكم سمعتم – [263] – أن أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين؟" قالوا: أجل يا رسول الله , قال: "فأبشروا وأملوا ما يسركم , فوالله ما من الفقر أخشى عليكم , ولكن أخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم , فتنافسوا فيها كما تنافسوا , وتهلككم كما أهلكتهم" .

Mas'alah: What is the chapter on explaining the difficult verse about abrogation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2039

باب بيان مشكل قول الله عز وجل: (ما ننسخ من آية أو ننسأها) الآية , بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يستدل به على ذلك

Mas'alah: What are the two types of abrogation in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2039

قال أبو جعفر: قال أهل العلم بالتأويل: إن النسخ وجهان , أحدهما: نسخ العمل بما في الآي المنسوخة , وإن كانت الآي المنسوخة قرآنا كما هي. والآخر: إخراجها من القرآن وهي محفوظة في القلوب أو خارجة من القلوب غير محفوظة , وهذان الوجهان موجودان في الآثار المروية في هذا الباب.

Mas'alah: What is an example of abrogation where the ruling is removed but the text remains?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2039

فأما المنسوخ من القرآن مما نسخ العمل به , وبقي قرآنا هو , فمثل

Mas'alah: What is the example of abrogation in Surah al-Anfal regarding fighting ratios?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2040

قول الله عز وجل في سورة الأنفال: {إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفا} ثم نسخ الله ذلك بقوله: {الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين}

Mas'alah: What is another example of abrogation where the ruling is removed but the verse remains?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2040

ومثل ذلك قوله عز وجل في سورة المزمل: {يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلا نصفه أو انقص منه قليلا أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلا} [المزمل: 2] ثم نسخ ذلك بقوله: {علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله فاقرءوا ما تيسر منه} فهذا المنسوخ العمل به , الباقي قرآنا كما كان قبل ذلك.

Mas'alah: What is the first type of abrogation where the verse is removed entirely from the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2040

وأما المنسوخ الذي يخرج من القرآن فينقسم قسمين: أحدهما: يخرج من قلوب المؤمنين حتى لا يبقى فيها منه شيء , ومن ذلك ما قد

Mas'alah: What is the hadith about a surah being abrogated and removed from memory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2041

2034 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب قال: حدثني أبو أمامة بن سهل , ونحن في مجلس سعيد بن المسيب - لا ينكر ذلك - أن رجلا كانت معه سورة , فقام من الليل فقرأ

بها فلم يقدر عليها , وقام الآخر فقرأ بها فلم يقدر عليها , وقام الآخر فقرأ بها فلم يقدر عليها , فأصبحوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم , فاجتمعوا عنده , فقال بعضهم: يا رسول الله , قمت البارحة لأقرأ سورة كذا وكذا فلم أقدر – [272] – عليها , وقال الآخر: ما جئت إلا لذلك , وقال الآخر: وأنا يا رسول الله , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنها نسخت البارحة" . هكذا حدثنا يونس بهذا الحديث فلم يتجاوز به أبا أمامة وأصحاب الحديث يدخلون هذا في المسند؛ لأن أبا أمامة ممن ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم , ويقول أهله: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان سماه أسعد باسم أبي أمامة: أسعد بن زرارة , وقد روى هذا الحديث شعيب بن أبي حمزة , عن الزهري فأدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أبي أمامة رهطا من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is another narration about a surah being abrogated and removed from memory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2042

2035 – كما حدثنا فهد بن سليمان , والليث بن عبدة , قالا: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة , عن الزهري قال: حدثني أبو أمامة بن سهل بن حنيف , أن رهطا من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أخبروه أنه قام رجل منهم في جوف الليل يريد أن يفتتح سورة قد كان وعاها , فلم يقدر منها على شيء إلا: بسم الله الرحمن الرحيم , فأتى باب النبي صلى الله عليه وسلم حين أصبح , يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك , ثم جاء آخر , وآخر حتى اجتمعوا , فسأل بعضهم بعضا: ما جمعهم؟ فأخبر بعضهم بعضا بشأن تلك السورة , ثم أذن لهم

النبي صلى الله عليه وسلم , فأخبروه خبرهم , وسألوه عن السورة , فسكت ساعة لا يرجع إليهم شيئا , ثم – [273] – قال: "نسخت البارحة" فنسخت من صدورهم , ومن كل شيء كانت فيه

Mas'alah: What is the second type of abrogation where the verse is removed from the Quran but remains in memory?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2042

والقسم الآخر أن يخرج من القرآن ويبقى في صدور المؤمنين على أنه غير قرآن

Mas'alah: What is the ruling on abrogated verses about jihad that were removed from the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2043

ومن ذلك ما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد قال: حدثنا نافع بن عمر الجمحي عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة قال: قال: عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف: "ألم نجد فيما أنزل الله علينا: جاهدوا كما جاهدتم أول مرة؟" قال: "بلى" . قال: "فإنا لا نجدها" , قال: "أسقطت فيما أسقط من القرآن" قال: "أتخشى أن يرجع الناس كفارا؟" قال: "ما شاء الله" قال: "لئن رجع الناس كفارا ليكونن أمراؤهم بني فلان ووزراؤهم بني فلان" . وما قد حدثنا يوسف قال: حدثنا يعقوب قال: حدثنا سفيان , – [274] – عن عمرو عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة قال: قال: عمر لعبد الرحمن , ثم

ذكر مثله إلا أنه قال: ليكونن أمراؤهم بني أمية ووزراؤهم بني المغيرة

Mas'alah: What is the ruling on a surah that was revealed and then raised from the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2044

ومن ذلك ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا داود , يعني ابن أبي هند , عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي , عن أبيه , عن أبي موسى الأشعري قال: "نزلت سورة فرفعت , وحفظ منها:" لو أن لابن آدم واديين من مال لابتغى إليهما ثالثا , ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب , ويتوب الله على من تاب ". - [275] - حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا علي بن زيد , عن أبي حرب بن أبي الأسود , عن أبيه , عن أبي موسى قال:" نزلت , كأنه يعني سورة مثل براءة , ثم رفعت , فحفظ منها: "إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم , ولو أن لابن آدم واديين من مال لابتغى إليهما ثالثا" ثم ذكر بقية الحديث الأول. وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عفان ثم ذكر بإسناده مثله. وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا آدم بن أبي إياس قال: أخبرنا حماد بن سلمة ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on surahs that were forgotten by the companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2045

حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا فروة بن أبي المغراء قال: حدثنا علي بن

مسهر , عن داود بن أبي هند , عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي , عن أبيه قال: بعث أبو موسى إلى قراء البصرة فدخل عليه منهم ثلاث مائة قد قرءوا القرآن , قال: أنتم خيار أهل البصرة وقراؤهم , فاقرءوه , ولا - [276] - يطولن عليكم الأمد فتقسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم , وإنا كنا نقرأ سورة نشبهها في الطول والشدة ببراءة فأنسيناها , غير أني قد حفظت منها: "لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى إليهما ثالثا , ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب" , وكنا نقرأ سورة نشبهها بإحدى المسبحات , فأنسيناها غير أني قد حفظت منها: "يا أيها الذين آمنوا لما تقولون ما لا تفعلون فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة"

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet reciting a verse about greed in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2046

2036 - وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن سعيد الثقفي البصري قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي , عن أبي العلاء , عن عبد الله بن بريدة , عن أبيه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصلاة: "لو أن لابن آدم واديا من ذهب لتمنى واديا ثانيا , ولو أعطي ثانيا لتمنى واديا ثالثا , ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب"

Mas'alah: What is the ruling on a verse that was considered part of the Quran and then abrogated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2047

وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا آدم بن أبي إياس قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن ثابت البناني , عن أنس بن مالك رضي الله عنه , عن أبي بن كعب قال: كنا نرى أن هذا الحرف من القرآن: "لو أن لابن آدم واديين من مال لتمنى ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ثم يتوب الله على من تاب" ثم نزلت هذه السورة ألهاكم التكاثر إلى آخرها

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication against the killers of the Bi'r Ma'unah companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2048

2037 – وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا القعنبي قال: قرأت على مالك , عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة , عن أنس قال: دعا نبي الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين غداة , يدعو على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله. قال أنس: أنزل الله عز وجل في الذين قتلوا أصحاب بئر معونة قرآنا نسخ بعد: "بلغوا قومنا أنا لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه"

Mas'alah: What is the discussion about abrogated verses in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2049

وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عمر بن يونس قال: حدثنا عكرمة بن عمار قال: حدثنا إسحاق يعني ابن عبد الله بن أبي طلحة قال: حدثني أنس بن مالك

أن الله أنزل فيهم يعني أهل بئر معونة قرآنا: "بلغوا قومنا عنا أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه" ثم نسخت فرفعت بعد ما قرأناه زمانا , وأنزل الله: {ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون} [آل عمران: 169] – [279] – قال أبو جعفر: فهذا هو المنسوخ من كتاب الله عز وجل , ينقسم على الأقسام التي ذكرنا انقسامه عليها في هذا الباب , وفيما ذكرنا من ذلك ما قد حقق ما ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب , من احتمال قول علي رضي الله عنه: إن المجوس كانوا أهل كتاب أن يكون ذلك الكتاب رفع فأخرج من كتب الله عز وجل , كما أخرجت الآي المذكورات في هذه الآثار التي رويناها في هذا الباب من القرآن , فصارت كما لم تكن قرآنا قط , والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's instruction to Zayd ibn Thabit to learn Syriac?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2050

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره زيد بن ثابت أن يتعلم السريانية , وقوله مع ذلك: "إني لا آمن يهودا على كتبي"

Mas'alah: What is the hadith about Zayd ibn Thabit learning Syriac for the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2051

2038 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي ح وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا علي بن معبد , قالا: حدثنا جرير بن عبد الحميد , عن

الأعمش , عن ثابت بن عبيد قال: قال زيد بن ثابت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتحسن السريانية؟ إنه ليأتيني كتب" قال: قلت: لا. قال: "فتعلمها" قال: فتعلمتها في سبعة عشر يوما

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about learning the script of the Jews?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2052

2039 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا خلف بن هشام البزار قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد , عن أبيه , عن خارجة بن زيد , عن أبيه قال: "" أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتعلم له كتاب يهود "" فما مر بي نصف شهر حتى تعلمت , وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "" إني ما آمن يهود على كتابي "" فلما تعلمت له كنت أكتب إلى يهود إذا كتب إليهم , وإذا كتبوا إليه قرأت له كتابهم. قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا ما كان يرد على رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتب يهود بالسريانية إنما كان يقرؤه له اليهود الذين كانوا يحضرونه , وهم غير مأمونين على كتمانه بعض ما فيه , وغير مأمونين على تحريف ما فيه إلى ما يريدون , وكان ما ينفذ من كتبه إلى اليهود جوابا لكتبهم له بالعربية فتحتاج اليهود الواردة عليهم إلى من يحسن العربية ليقرأه عليهم؛ إذ كانوا لا يحسنون العربية , فلعله أن يحرف ما في كتبه إليهم إلى ما يريد , لا سيما إن كان من عبدة الأوثان الذين – [282] – في قلوبهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا خفاء به , وفي قلوبهم على أهل الكتاب ما فيها , فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا أن يتعلم له السريانية ليقرأ كتبهم إذا وردت عليه قراءة , فيأمن بها كتمان

ما فيها , ويأمن بها تحريف ما فيها , ويكون كتابه صلى الله عليه وسلم إذا ورد على اليهود ورد عليهم كتاب يقرؤه عامتهم , يأمن فيه من كتمان بعض ما فيه , ومن تحريف ما فيه إلى غير ما كتب به , فهذا وجه هذا الحديث عندنا , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about hijrah and the Ansar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2053

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith 'If not for hijrah, I would be an Ansari'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2054

2040 – حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: حدثنا الدراوردي , عن محمد بن عمرو بن علقمة , عن أبي سلمة , عن أبي هريرة رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار , ولو أن الناس يسلكون واديا أو شعبا لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم" . فتأملنا هذا الحديث فوجدنا النصرة سمي أهلها بها لاستحقاقهم إياها بنصرهم الله ورسوله , وبقتالهم عن الدين الذي قاتلوا عليه حتى بلغوا منه ما بلغوا , وكانت الهجرة التي كانت قبل ذلك استحقها أهلها بمثل ذلك , وبهجرتهم دارهم التي كانوا من أهلها لله عز وجل

ولرسوله صلى الله عليه وسلم إلى الدار التي اختارها الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم ولهم , فجعلها – [284] – لرسوله صلى الله عليه وسلم موطنا , ولهم منازل , وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى الفريقين بالسببين جميعا , وأعلاهم فيها منزلة , وكان مع ذلك صلى الله عليه وسلم يخير من جمعهما معه بينهما ليختار إحداهما فيجعله من أهلها , ويكتفي بها من الأخرى , ولو لم يكن ذلك منه صلى الله عليه وسلم إلا والمخير منهما فيه المعنى الذي يستحق به أن يكون من أهل كل واحد منهما , فمن ذلك ما كان منه في حذيفة بن اليمان

2041 – كما حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن علي بن زيد , عن سعيد بن المسيب , عن حذيفة بن اليمان قال: "خيرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الهجرة والنصرة فاخترت النصرة" . قال أبو جعفر: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اختار لنفسه النصرة وترك الهجرة صار الناس جميعا أنصارا , ولم يبق أحد منهم مهاجرا , فلم يجعل نفسه من الأنصار لتبقى الهجرة ولتبقى النصرة جميعا ومثل ذلك ما قد روي عن النواس بن سمعان

2042 – كما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا معاوية بن صالح , عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير , عن أبيه , عن نواس بن سمعان قال: "أقمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة إلا المسألة , فإن أحدنا كان إذا هاجر لم يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء" . وفي ذلك ما قد دل أنه قد كان يستحق الهجرة. وفي ذلك ما قد دل أنه اختار النصرة على الهجرة , وكذلك نسبه جبير بن نفير في هذا الحديث 2043 –

كما حدثنا نصر بن مرزوق , وفهد , جميعا قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح , أن عبد الرحمن بن جبير , حدثه , عن أبيه , عن نواس بن سمعان الأنصاري , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ضرب الله مثلا صراطا مستقيما" ثم ذكر بقية الحديث. قال أبو جعفر: والنواس فإنما هو رجل من بني كلاب ودخل في الأنصار بالنصرة , وكذلك حذيفة هو رجل من بني عبس ودخل في الأنصار بالنصرة. فثبت بما ذكرنا أن في من يعد من الأنصار من ليس من الأوس ولا من الخزرج , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the complaint of Safwan's wife about his treatment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2057

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان من تشكي امرأة صفوان بن المعطل صفوانا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , أنه يضربها إذا صلت , ويفطرها إذا صامت , وينام حتى تطلع الشمس

2044 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد , عن الأعمش , عن أبي صالح , عن أبي سعيد الخدري , رضي الله عنه قال: جاءت امرأة صفوان بن المعطل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله , إن صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت , ويفطرني إذا صمت , ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس , وصفوان عنده , قال: فقال صفوان: يا رسول الله , أما قولها: يضربني إذا صليت , فإنها تقوم بسورتي التي أقرأ بها , فتقرأ

بها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو كانت سورة واحدة لكفت الناس" . وأما قولها: يفطرني إذا صمت , فإنها تنطلق فتصوم , وأنا رجل شاب. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ: "لا تصومن امرأة إلا بإذن زوجها" وأما قولها: لا أصلي حتى تطلع الشمس , فإنا أهل بيت قد عرف لنا ذاك , لا نستيقظ حتى تطلع الشمس. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا – [287] – استيقظت فصل" . قال أبو جعفر: فتأملنا ما في هذا الحديث من تشكي امرأة صفوان , صفوان أنه يضربها إذا صلت , وإخبار صفوان رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه إنما يفعل ذلك بها؛ لأنها تقوم بسورته التي يقرأ بها , وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم له في ذلك: "لو كانت سورة واحدة لكفت الناس" فوجدنا ذلك محتملا أن يكون ظن أنها إذا قرأت سورته التي يقوم بها أنه لا يحصل لهما – [288] – بقراءتهما إياها جميعا إلا ثوابا واحدا , ملتمسا أن تكون تقرأ غير ما يقرأ , فيحصل لهما ثوابان , فأعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ذلك يحصل لهما به ثوابان؛ لأن قراءة كل واحد منهما إياها غير قراءة الآخر إياها. وتأملنا قولها له صلى الله عليه وسلم: إنه يمنعني من الصيام وما اعتذر به صفوان له عند ذلك , ونهيه صلى الله عليه وسلم أن تصوم امرأة إلا بإذن زوجها. فعقلنا بذلك أنه إنما كان لمنعها إياه من نفسها بصومها , ودل ذلك أنه إذا كان لا حاجة به إليها لغيبته عنها , أو بما سوى ذلك مما يقطعه عنها , أنه لا بأس عليها أن تصوم , وإن لم يأذن لها في ذلك , وقد وجدنا هذا المعنى مكشوفا في حديث آخر

2045 – وهو ما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا سفيان , عن أبي الزناد , عن موسى بن أبي عثمان , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تصوم امرأة وزوجها شاهد إلا بإذنه" . فتأملنا مع

ذلك موسى بن أبي عثمان هذا: من هو؟ ومن أبوه الذي حدث بهذا الحديث عنه؟ فوجدنا البخاري قد ذكر أنه يعرف بالتبان وأنه مولى للمغيرة بن شعبة فعرفنا بذلك من هو. 2046 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا محمد بن – [289] – بشار , حدثنا يحيى , وعبد الرحمن , قالا: حدثنا سفيان , عن أبي الزناد , عن موسى بن أبي عثمان , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله , 2047 – وما قد حدثنا أحمد قال: حدثنا محمد بن علي يعني ابن ميمون الرقي قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب يعني ابن أبي حمزة , عن أبي الزناد , عن الأعرج , عن أبي هريرة , رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. قال فدل هذا الحديث على أن النهي لها عن الصيام إنما كان عند حاجة زوجها إليها لما يمنع منه الصيام , لا لما سوى ذلك , وتأملنا قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا استيقظت فصل" فوجدنا ذلك محتملا أن يكون على الصلاة عند استيقاظه من النوم , وإن كانت الشمس لم ترتفع , فإن كان ذلك كذلك , كان هذا حجة لمن يقول: إنه جائز للرجل أن يصلي المكتوبة من الصلوات عند ذلك. غير أنا قد وجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نام هو وأصحابه حتى طلعت – [290] – الشمس لم يصل الصبح عند ذلك حتى خرج من ذلك الوقت إلى انتشار الشمس وبياضها. وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله , وكان معقولا من قوله صلى الله عليه وسلم: "فإذا استيقظت فصل" أي: فصل كما يجب أن تصلي في الأوقات التي تصلي فيها لا فيما سواها , ألا ترى أنه لم يطلق له أن يصلي كما يستيقظ بغير وضوء , ولا وهو مكشوف العورة , وإنما أطلق له أن يصلي كما ينبغي أن يصلي عليه من الأحوال التي يصلي عليها , من الطهارة , وستر العورة , واستقبال القبلة , وفي الأوقات المطلق له أن يصلي فيها , لا في الأوقات المحظور عليه أن يصلي فيها , وخطابه صلى الله عليه وسلم بذلك فكان لصفوان وهو رجل من أصحابه

, ففيه تعلم هذه الأشياء , وعساه قد كان معه في سفره الذي نام فيه عن الصلاة حتى طلعت الشمس , فعلم ما كان منه صلى الله عليه وسلم عند ذلك , واكتفى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إعادته عليه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the servant asking Allah for punishment in this world?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2060

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من سؤال العبد ربه أن يعذبه في الدنيا بما يعذبه في الآخرة

2048 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حدثنا حميد , عن ثابت البناني , عن أنس , رضي الله عنه قال: رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا قد صار مثل الفرخ , فقال: "هل كنت تدعو الله بشيء أو تسأله إياه؟" فقال: يا رسول الله , كنت أقول: اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا , فقال: "سبحان الله , لا تستطيعه ولا تطيقه , فهلا قلت: ربنا آتنا في الدنيا حسنة , وفي الآخرة حسنة , وقنا عذاب النار" . 2049 – حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي قال: حدثنا حماد , عن ثابت , عن أنس , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث. – [292] – فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم قد رويتم عنه؟

2050 – فذكر ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني ابن لهيعة ,

وعمرو بن الحارث , عن يزيد بن أبي حبيب , عن سنان بن سعد الكندي , عن أنس بن مالك , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا أراد الله بعبده خيرا عجل له العقوبة في الدنيا , وإذا أراد الله بعبده شرا أمسك عنه بذنبه حتى يوفيه يوم القيامة" . قال هذا القائل: فإذا كان الأمر على ما في هذا الحديث , فلم لحق اللوم من سأل ربه أن يعجل له العقوبة في الدنيا ليسلم منها في الآخرة؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي ذكر – [293] – من الحديث الثاني كما ذكر , والذي في الحديث الأول غير مخالف لذلك , غير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اختار لأمته إشفاقا عليهم , ورحمة لهم , ورأفة بهم , أن يدعوا الله عز وجل بالمعافاة في الدنيا مما مثل ذلك الرجل فيه , وأن يؤتيهم في الآخرة ما يؤمنهم من عذاب الآخرة , وهذه الحال فهي أعلى الأحوال كلها , فبان بحمد الله أن لا تضاد في شيء من هذه الآثار , ولا اختلاف , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the hadith 'The best of people is a believer between two generous ones'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2063

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "خير الناس مؤمن بين كريمين"

2051 – حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب قال: أخبرني إبراهيم بن سعد الزهري , عن الزهري قال: أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام , عن أبيه قال: أخبرني رجل , من

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يوشك أن يغلب على الدنيا لكع بن لكع بن لكع , وأفضل الناس مؤمن بين كريمين" . وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود , وهارون بن كامل قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل , عن ابن شهاب قال: أخبرني عبد الملك بن أبي بكر أن أبا بكر بن عبد – [295] – الرحمن أخبره , أن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال , ثم ذكر مثله ولم يرفعه. فتأملنا هذا الحديث فوجدنا قوله صلى الله عليه وسلم: "يوشك أن يغلب على الدنيا لكع بن لكع" لا اختلاف في تأويله عند العرب أنه العبد أو اللئيم , وتأملنا قوله صلى الله عليه وسلم: "وأفضل الناس مؤمن بين كريمين" فأحسن ما حضرنا فيه أن يكون المراد به مؤمن بين كريمين , أي: مؤمن بين أب مؤمن هو أصله , وابن مؤمن هو فرعه , فيكون له من الإيمان موضعه منه بإيمان نفسه , وله موضعه منه بإيمان ابنه الذي كان دونه رفعه الله عز وجل إلى منزلته , ليقر به عينه كمثل ما قد روينا عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما , ومما قد رفعه بعضهم عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فيما تقدم من كتابنا هذا: "إن الله ليرفع ذرية المؤمن إلى منزلته وإن كانوا دونه في العمل , وقرأ: {والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم} [الطور: 21] " ويكون له موضعه أيضا بإيمان أبيه. ومن ذلك ما قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا مات الرجل فقد انقطع عمله إلا من ثلاثة: من ولد صالح يدعو له , أو من علم بثه , أو من صدقة جارية" ومن جمع هذه الثلاثة أشياء فقد جمع ما عسى أن يكون قد اجتمع له به خير – [296] – الدنيا وخير الآخرة , وإنما اخترنا في هذا تأويل الكرم أنه التقوى؛ لأن الله تعالى قد قال في كتابه: {إن أكرمكم عند الله أتقاكم} [الحجرات: 13] ؛ ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال

Mas'alah: What is the hadith about Yusuf being the noble son of nobles?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2065

2052 – ما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: حدثنا سليمان بن بلال , عن محمد بن عمرو بن علقمة , عن أبي سلمة , عن أبي هريرة رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم صلوات الله عليهم"

Mas'alah: What is the hadith about Yusuf being the noble son of nobles?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2066

2053 – وما قد حدثنا أحمد بن أبي عمران قال: حدثنا أبو نصر التمار , وعاصم بن علي , قالا: حدثنا حماد بن سلمة , عن محمد بن عمرو , عن أبي سلمة , عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم"

Mas'alah: What is the hadith about the most noble person being the most pious?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2067

2054 – وما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عاصم بن يوسف التميمي الكوفي قال: حدثنا حسن بن عياش , عن عبيد الله بن عمر , عن سعيد بن أبي سعيد

, عن أبي هريرة , رضي الله عنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكرم الناس , قال: "أتقاهم" قالوا: يا رسول الله , ليس عن هذا نسألك , فقال: "يوسف بن يعقوب نبي ابن نبي ابن نبي ابن خليل الرحمن" فقالوا: ليس عن هذا نسألك , قال: "فعن معادن العرب تسألوني؟" قالوا: نعم , قال: "خير الناس خيرهم في الإسلام إذا فقهوا" .

Mas'alah: Fiqh passage: 2055 – وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا أَبَانُ قَالَ ا؟ بِ هِلَالِ دْبَ عَ نُ بْ

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2067

2055 – وما قد حدثنا القاسم بن عبد الله بن مهدي قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال: حدثنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت عبيد الله بن عمر , ثم ذكر بإسناده نحوه. ومثل ذلك ما قد روي عن عبد الله بن مسعود مما يعلم أنه لم يقله رأيا , وإنما قاله لأخذه إياه عن من هو أعلى منه

Mas'alah: What does the author say about nobility being tied to piety?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2068

كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة , عن أبي إسحاق , عن أبي الأحوص , أن أسماء بن خارجة ساب رجلا , فقال: أنا ابن الأشياخ الكرام , فقال عبد الله: الأشياخ الكرام يوسف بن يعقوب صفي الله ابن إسحاق ذبيح الله ابن إبراهيم خليل الله. قال أبو جعفر: فرد الله في كتابه , ورسوله في

سنته الكرم إلى التقوى , وإلى المنازل الرفيعة من الله عز وجل لا إلى ما سوى ذلك , فكان بذلك الأقوى في قلوبنا أن يكون قوله في الحديث الذي روينا على من كان من أهل تلك المنزلة , والله أعلم بما أراد ورسوله صلى الله عليه وسلم بذلك , وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith say about prayer preventing theft?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2070

2056 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن القاسم الحراني المعروف بسحيم قال: حدثنا عيسى بن يونس , عن الأعمش , عن أبي صالح , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل للنبي صلى الله عليه وسلم: إن فلانا يصلي الليل كله , فإذا أصبح سرق. فقال: "سينهاه ما تقول" . فتأملنا هذا الحديث فوجدنا الله قد قال في كتابه: {إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر} [العنكبوت: 45] أي: أنها تنهى عن أضدادها إذ كان أهلها يأتونها على الأحوال التي أمروا أن يأتوا بها عليها , من الطهارة لها , ومن ستر العورة عندها , ومن الخشوع لها , – [301] – وتوفيتها ما يجب أن توفاه , وكان الله عز وجل قد وعد أهلها بما في الآية التي تلونا , فكانت السرقة ضدا لها , وهي تنهى عن أضدادها , ويرد الله عز وجل أهلها إليها , وينفي عنهم أضدادها حتى يوفيهم ثوابها , وحتى ينزلهم المنزلة التي ينزلها أهلها. وفي ذلك ما يدل على أنه عز وجل بمنه ولطفه وسعة رحمته يبرئ ذلك السارق مما كان سرق , ويرده إلى أهله حتى يلقاه يوم يلقاه , لا تبعة قبله تمنعه من دخول جنته بمنه وقدرته , والله نسأله التوفيق , وأن يجعلنا وإياكم من أهل المنزلة التي أنزلها أهل الصلاة

المقبولة , وصلى الله على محمد النبي وعلى آله وسلم تسليما كثيرا.

Mas'alah: What is the chapter heading about Umar's statement that stoning was revealed in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2071

باب بيان مشكل ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه , أن الرجم مما أنزله الله تعالى في كتابه , وما روي عن غيره من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسخ الله عز وجل ذلك من القرآن

2057 – حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني مالك بن أنس , عن ابن شهاب , أخبره قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله , أنه سمع ابن عباس يقول: قال: عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو جالس على منبر النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل بعث إلينا محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق , وأنزل عليه الكتاب , فكان مما أنزل عليه آية الرجم , قرأناها ووعيناها وعقلناها , ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده , وأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد الرجم في كتاب الله , فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله , وإن الرجم في كتاب الله على من زنى إذا أحصن من الرجال أو النساء إذا قامت البينة , أو كان الحبل أو الاعتراف" . – [303] – 2058 – ووجدنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قد حدثنا قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب قال: حدثني مالك , ويونس , عن ابن شهاب , ثم ذكر بإسناده مثله. 2059 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا إبراهيم بن سعد قال: حدثنا صالح بن كيسان , عن الزهري ,

عن عبيد الله بن عبد الله , أن ابن عباس , أخبره , ثم ذكر عن عمر رضي الله عنه مثله , وزاد فيه: "وايم الله , لولا أن يقول الناس: كتب عمر في كتاب الله ما لم ينزل لكتبتها"

Mas'alah: What does the author say about the abrogation of the stoning verse from the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2073

2060 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري قال: حدثنا أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان قال: حدثنا شعبة , عن سعد بن إبراهيم , عن عبيد الله بن عبد الله , عن ابن عباس رضي الله عنهما , عن عبد الرحمن بن عوف قال: خطبنا عمر رضي الله عنه فقال: "قد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا , وأنزله الله تعالى في كتابه , ولولا أن الناس يقولون: إن عمر زاد في كتاب الله لكتبته بخطي حتى ألحقه بالكتاب" . – [304] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث من قول عمر رضي الله عنه: أن الرجم مما أنزله الله عز وجل في كتابه , وكان هذا عندنا من جنس ما قد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا مما أنزل قرآنا , فوقف عمر على ذلك , ثم نسخ فأخرج من القرآن فلم يقف على ذلك , فقال ما قال لهذا المعنى , ووقف على ذلك غيره من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم: أبو بكر , وعثمان , وعلي رضي الله عنهم , فلم يكتبوها في القرآن لعلمهم أن النسخ قد لحقها , فأخرجت من القرآن فأعيدت إلى السنة , فقال قائل: وهل كان أبو بكر رضي الله عنه كتب القرآن؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن أبا بكر قد كان جمع القرآن وكتبه

كما قد حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني مالك , عن ابن شهاب , عن سالم وخارجة , أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان جمع القرآن في قراطيس , وكان قد سأل زيد بن ثابت النظر في ذلك , فأبى عليه حتى استعان عليه بعمر بن الخطاب رضي الله عنه ففعل , فكانت تلك الكتب عند أبي بكر حتى توفي , ثم كانت عند عمر حتى توفي , ثم كانت عند حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم , فأرسل عثمان , فأبت أن تدفعها إليه حتى عاهدها ليردنها إليها , فبعثت بها إليه , فنسخها عثمان في هذه – [305] – المصاحف , ثم ردها إليها , فلم تزل عندها حتى أرسل مروان بن الحكم فأخذها فحرقها

وكما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال: أخبرنا يونس بن يزيد , عن الزهري , عن ابن السباق , عن زيد بن ثابت قال: أرسل إلي أبو بكر رضي الله عنه فقال: "أرى أن يجمع القرآن" فقلت: كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: "هو والله خير" . فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري بذلك , ورأيت فيه الذي رأى فيه. قال زيد: وعمر عنده جالس لا يتكلم , ثم قال أبو بكر رضي الله عنه: إنك شاب عاقل ولا نتهمك , وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم , فاتبع القرآن فاجمعه , فاتبعت القرآن فجمعته من الأقتاب , والعسب , والأكتاف , وصدور الرجال , وكانت المصاحف التي جمعت فيها القرآن عند أبي بكر رضي الله عنه حياته , ثم توفاه الله , ثم عند عمر رضي الله عنه حتى توفاه الله , ثم عند حفصة ابنة عمر. – [306] – فكان فيما قد روينا ما قد دل أن أبا بكر رضي الله عنه قد وقف على أن آية الرجم قد نسخت من القرآن وردت إلى السنة , وأن عثمان أيضا قد وقف على ذلك

Mas'alah: What is the chapter on the middle prayer being the Asr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2083

باب بيان مشكل ما روي عن عائشة , وحفصة , زوجي النبي صلى الله عليه وسلم , وعن أم كلثوم , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الآية: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} [البقرة: 238] وصلاة العصر

Mas'alah: What did Hafsa dictate regarding the verse on the middle prayer and Asr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2085

2068 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: حدثنا أبي , عن ابن إسحاق قال: حدثني أبو جعفر محمد بن علي , ونافع مولى عبد الله بن عمر أن عمرو بن رافع مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه حدثهما أنه كان يكتب المصاحف على عهد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم , فقال: استكتبتني حفصة ابنة عمر زوج النبي صلى الله عليه وسلم مصحفا , وقالت لي: إذا بلغت هذه الآية من سورة البقرة فلا تكتبها حتى تأتيني فأملها عليك كما حفظتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلما بلغتها أتيتها بالورقة التي أكتبها , فقالت: اكتب {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} [البقرة: 238] "وصلاة العصر" . 2069 – حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب , أن مالكا حدثه , عن – [318] – زيد بن أسلم , عن عمرو بن رافع , مثله , عن حفصة , غير أنها لم تذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on verses that were abrogated from the Quran and returned to the Sunnah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2087

قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك على أن: "وصلاة العصر" المذكور ذلك في أحاديث عائشة وحفصة وأم كلثوم عنهن مما قد كان قرآنا فنسخ , ورد إلى ما في مصاحفنا , وكذلك كل ما روي مما ذكر فيه أنه من القرآن ولا نجده في مصاحفنا , فهو مما قد كان قرآنا ونسخ , فأخرج من القرآن وأعيد إلى السنة فصار منها , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith that no two men would walk behind the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2088

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه "كان لا يطأ عقبه رجلان"

Mas'alah: What hadith is narrated about the Prophet not eating reclining and no two men walking behind him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2089

2072 - حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن المنهال قال: حدثنا حماد

بن سلمة قال: حدثنا ثابت البناني , عن شعيب بن عبد الله بن عمرو , عن أبيه قال: ما رئي رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا , ولا يطأ عقبه رجلان. - [322] -

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's behavior?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2089

2073 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: حدثنا حماد بن سلمة , ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What does the author say about examining the hadith regarding men walking behind the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2089

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى الذي له: كان لا يطأ عقب رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجال

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet asking companions to leave his back for the angels?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2090

2074 - فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا الأسود بن قيس , عن نبيح العنزي , عن جابر بن عبد الله

, في حديثه الطويل الذي ذكر فيه دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم بيته قال: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقام أصحابه , فخرجوا بين يديه , وكان يقول: "خلوا ظهري للملائكة"

Mas'alah: What does the hadith about companions walking in front of the Prophet indicate about walking behind him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2091

2075 - [323] - ووجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: حدثنا وكيع , عن سفيان , عن الأسود بن قيس , عن نبيح العنزي , عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من منزله مشى أصحابه أمامه وخلوا خلفه للملائكة" . فدل ما في هذا على أنه صلى الله عليه وسلم إنما كان لا يطأ عقبه لأنه كان خلفه من الملائكة من كان يمشي خلفه , فكانت الكراهة في الحديث الأول الذي رويناه عن عبد الله بن عمرو منه لذلك لا لما سواه , وفي ذلك ما قد دل على أن غيره صلى الله عليه وسلم في ذلك بخلافه , وأنه لا بأس عليه بوطء الرجال عقبه ومشيهم خلفه , وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم فيما كان منه لبعض من كان اتبعه لمشيه خلفه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet striking a follower and praying for forgiveness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2092

2076 – ما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال: حدثنا المعتمر , عن أبيه قال: حدثنا السميط , عن أبي السوار , – [324] – يحدثه أبو السوار , عن خاله قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وأناس يتبعونه , فاتبعته معهم , فاتقى القوم بي , فأتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربني , إما قال: بعسيب أو قضيب أو سواك , أو شيء كان معه , فوالله ما أعجبني , وبت بليلة وقلت: ما ضربني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا لشيء علمه بي , فحدثتني نفسي أن آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصبحت , فنزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنك راع فلا تكسر قرون رعيتك , فلما صلى الغداة , أو قال أصبحنا , قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إن ناسا يتبعوني , وإنه لا يعجبني أن يتبعوني , اللهم من ضربت أو سببت فاجعلها له كفارة وأجرا , أو قال مغفرة "أو كما قال. ففيما قد روينا فيما قبل هذا الحديث من حديث جابر ما قد دل على المعنى الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره أن يتبعه الرجال من خلفه , والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is a similar narration about merchants and charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2097

2081 – وما قد حدثنا إبراهيم قال: حدثنا وهب قال: حدثنا – [330] – شعبة , عن حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت أبا وائل , يحدث , عن قيس بن أبي غرزة. قال شعبة وأخبرني الأعمش , سمع أبا وائل يحدث , عن قيس بن أبي غرزة قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What did the Prophet say to Ali about being a merchant of good?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2100

2084 – ما قد حدثنا أبو أيوب عبيد الله بن عمران الطبراني قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: حدثنا عباد بن العوام , عن أبان بن تغلب , عن ثعلبة بن يزيد بن ثعلبة , عن علي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا علي لا تكن فتانا , ولا تاجرا إلا تاجر خير , ولا جابيا , فإن أولئك مسوفون في العمل" . – [334] – فكان في هذا الحديث تبيان التاجر المذموم وأنه المسوف في العمل , وهو الذي تشغله تجارته عن العمل , فيكون بذلك بخلاف من حمد الله من التجار في كتابه بقوله: {رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة} [النور: 37] الآية , فعقلنا بذلك أن هؤلاء التجار المؤمنين محمودون , وأن التجار الذين على خلاف ما هم عليه من هذا هم المذمومون , والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the story of the angel offering the Prophet a choice between being a servant-prophet or a king?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2103

2092 – ما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني عمرو بن عثمان الحمصي قال: حدثنا بقية بن الوليد الحمصي قال: حدثنا الزبيدي قال: حدثني الزهري , عن محمد بن عبد الله بن عباس قال: كان ابن عباس يحدث: أن الله عز وجل أرسل إلى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ملكا من الملائكة ومعه جبريل صلى الله عليه وسلم ,

فقال الملك: إن الله عز وجل يخيرك بين أن تكون عبدا نبيا , وبين أن تكون ملكا , فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جبريل كالمستشير , فأشار جبرائيل عليه السلام بيده أن تواضع , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بل أكون عبدا نبيا" وما أكل بعد تلك الكلمة طعاما متكئا. - [339] - قال لنا أحمد بن شعيب: ولا نعلم محمد بن عبد الله بن عباس هذا إلا محمد بن علي بن عبد الله بن عباس , كأن الزهري نسبه إلى جده ولا نعلم له سماعا من جده.

Mas'alah: Are there variant narrations of the hadith on drinking while standing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2106

وقد روي هذا الحديث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف هذه الألفاظ

Mas'alah: What is the ruling on drinking while standing according to the Prophet's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2113

- 2110

Mas'alah: What is the chapter on the hadith about every prophet and caliph having two advisors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2115

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "ما بعث الله من نبي , ولا استخلف من خليفة إلا وله بطانتان: بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه , وبطانة لا تألوه خبالا"

Mas'alah: What is the hadith about every prophet and caliph having two advisors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2116

2112 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: حدثنا أبي، وشعيب بن الليث , وحدثنا هارون بن كامل قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال كل واحد منهم: حدثني الليث قال: حدثني عبيد الله بن أبي جعفر قال: حدثني صفوان , عن أبي سلمة , عن أبي أيوب أنه قال: سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما بعث الله من نبي ولا كان بعده من خليفة إلا وله بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف , وتنهاه عن المنكر , وبطانة لا تألوه خبالا , فمن وقي بطانة السوء فقد وقي"

Mas'alah: What is another narration of the hadith about every prophet and caliph having two advisors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2117

2113 – وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس , عن ابن شهاب , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن , عن أبي سعيد الخدري , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما بعث الله من نبي , ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالخير , وتحضه عليه , وبطانة تأمره بالشر , وتحضه عليه ,

فالمعصوم من عصم الله" .

Mas'alah: What is another chain for the hadith about every prophet and caliph having two advisors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2117

2114 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا محمد بن يحيى بن عبد الله قال: حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال قال: حدثني أبو بكر بن أبي أويس , عن سليمان بن بلال قال: قال: يحيى: أخبرنا ابن شهاب , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن , عن أبي سعيد الخدري رضي – [357] – الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر مثله.

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about two advisors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2117

2115 – حدثنا أحمد قال: حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا أيوب يعني ابن سليمان قال: حدثنا أبو بكر , عن سليمان , عن محمد بن أبي عتيق , وموسى بن عقبة , عن ابن شهاب , عن أبي سلمة , عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about every prophet and leader having two types of advisors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2118

2116 - حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا مؤمل قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا برد بن سنان , عن الزهري , عن أبي سلمة , عن أبي هريرة , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من نبي ولا من خليفة , أو قال إمام , إلا وله بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف , وبطانة أخرى لا تألوه خبالا , فمن وقي شر بطانته الثانية فقد وقي , وهو من التي تغلب عليه منهما" . - [358] - قال أبو جعفر: هذا آخر ما حدث به بكار

2117 - حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا بشر بن بكر قال: حدثني الأوزاعي قال: حدثنا الزهري قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال: حدثني أبو هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من وال إلا له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر , وبطانة لا تألوه خبالا , فمن وقي شرها فقد وقي , وهو من التي تغلب عليه منهما" . - [359] -

Mas'alah: What does the author say about the meaning of the hadith on two advisors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2119

قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآثار لنقف على ما أريد بها إن شاء الله , فكان قوله صلى الله عليه وسلم: "ما بعث الله من نبي , ولا استخلف من خليفة إلا له بطانتان" على ما ذكرت كل واحدة من تينك البطانتين بما ذكرهما - [360] - به فيهما من حمد وغيره. فوجدنا الأنبياء صلوات الله عليهم يدعون الناس إلى ما أرسلوا به إليهم , فيكون ذلك سببا لإتيانهم إياهم , وخلطتهم بهم حتى يكونوا بذلك بطائن لهم ,

وتستعمل الأنبياء في ذلك في أمورهم ما يقفون عليه منها , فيحمدون في ذلك من يقفون على من يجب حمده بظاهره , فيقربونه منهم , ويعدونه من أوليائهم , ويباعدون منهم من يقفون منه على ما لا يحمدونه منهم , ويعدونه من أعدائهم , والله أعلم بما يبطن ممن يعرفونه من حمد ومن ذم , ثم يوقف الله عز وجل أنبياءه على ما يوقفهم عليه من باطنهم , كما قال عز وجل لنبينا صلى الله عليه وسلم: {وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم. . .} [التوبة: 101] الآية. فهذه البطانة المذمومة التي لا تألو من هي معه خبالا. والبطانة الأخرى هي التي يوقفهم الله تعالى على ضدها , وعلى ما هي عليه لنبيها , كما أوقف الله عز وجل نبينا عليه الصلاة والسلام على ما أوقفه عليه من أحوال المؤمنين به من تعزيرهم إياه , ونصرتهم له , واتباعهم لما يجب أن يتبع به , كما قال تعالى: {فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون} [الأعراف: 157] وكما قال عز وجل في صفاتهم: {محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم} [الفتح: 29] ثم وصفهم رضوان الله عليهم بما وصفهم حتى ختم السورة التي أنزل ذلك فيها. فهاتان البطانتان هما البطانتان اللتان كانتا مع نبينا صلى الله عليه وسلم , وكذلك - [361] - البطائن اللاتي كن مع الأنبياء صلوات الله عليهم قبله. ثم تأملنا قوله صلى الله عليه وسلم: "وهو من الغالبة عليه منهما" فكان ذلك عندنا , والله أعلم , مما يرجع إلى غير الأنبياء ممن ذكر في هذه الآثار , لا إلى الأنبياء؛ لأن الأنبياء صلوات الله عليهم معصومون , لا يكونون مع من لا تحمد خلائقه ولا مذاهبه. فقال قائل: وكيف يجوز أن يكون ذلك كما ذكرت وإنما في هذه الآثار رجوع الكلام على من ذكر فيها من الأنبياء عليهم السلام وممن سواهم؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن هذا الكلام كلام عربي , خوطب به قوم عرب يعقلون ما أراد به مخاطبهم , والعرب قد تخاطب بمثل

هذا على جماعة ثم ترده إلى بعضهم دون بقيتهم , فمن ذلك قوله عز وجل: {يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم} [الأنعام: 130] فكان الخطاب في ذلك بذكر الجن والإنس , ومعقول أن الرسل من الإنس لا من الجن , ومثل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عبادة بن الصامت: "بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا" وقرأ آية الممتحنة وفيها الشرك , والسرقة , والزنا , وهي قوله تعالى: {يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين} [الممتحنة: 12] وسنذكر ذلك الحديث فيما بعد من كتابنا هذا , إن شاء الله تعالى. وفيه: "فمن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارة له" ونحن نعلم أن من عوقب بالشرك فليس – [362] – ذلك له كفارة. وعقلنا بذلك أن قوله صلى الله عليه وسلم: "فمن أصاب من ذلك شيئا" إنما هو على شيء من بعض تلك الأشياء التي في الآية لا على كل شيء من تلك الأشياء التي فيها. فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الآثار التي رويناها: "وهو من التي تغلب عليه منهما" يرجع ذلك على من قد يجوز أن يكون منه مثل ذلك , لا على الأنبياء , صلوات الله عليهم , الذين لا يكون منهم مثل ذلك. فبان بما ذكرناه جميع ما في هذه الآثار من المعاني المشكلات فيها بحمد الله ونعمته , وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the identity of Abu al-Abbas al-Sha'ir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2121

قال أبو جعفر: والناس مختلفون في أبي العباس الشاعر صاحب هذا الحديث , فقوم يقولون: إنه عبد الله بن باباه وقوم يقولون: إنه السائب بن فروخ وممن كان يقول:

إنه عبد الله بن باباه , أحمد بن صالح , وما في هذه الآثار يدل على ما قال ; لأن مسعرا , وشعبة رويا حديثه الذي في هذا الباب عن حبيب بن أبي ثابت عنه , وكنياه بأبي العباس ورواه الأعمش , عن حبيب عنه , وذكر أنه عبد الله بن باباه فدل ذلك أنه عبد الله بن باباه. - [366] -

Mas'alah: What is the best deed according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2125

2127 - وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا أبو معاوية عمرو بن عبد الله النخعي قال: حدثنا أبو عمرو الشيباني قال: - [370] - حدثني صاحب هذه الدار , يعني عبد الله بن مسعود قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي العمل أفضل؟ قال: "الصلاة على ميقاتها" قلت: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: "بر الوالدين" قلت: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: "أن يسلم الناس من لسانك" وسكت , ولو استزدته لزادني. قال أبو جعفر: أفلا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث قد أخبر أن بر الوالدين أفضل من الجهاد؟ فذلك أيضا يؤكد ما قد روينا في الآثار الأول , ويؤيد ما حملناها عليه على الوجوه التي حملناها عليها , والله أعلم بمرادات رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها , غير أنها قد خرجت على موافقة بعضها بعضا , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on whether dutifulness to a single parent is better than jihad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2128

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي الواحد من أبويه: هل بره بلزومه إياه أفضل من الجهاد , أو الجهاد أفضل منه؟

Mas'alah: What is the meaning of the verse about God replacing a people with others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2131

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرادين بقول الله عز وجل: {وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم} [محمد: 38]

Mas'alah: Who did the Prophet identify as the people who would replace the Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2132

2134 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: حدثنا مسلم بن خالد , عن العلاء بن عبد الرحمن , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية: {وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم} [محمد: 38] قالوا: يا رسول الله , من هؤلاء الذين إن تولينا استبدلوا بنا ولا يكونوا أمثالنا؟ فضرب على فخذ سلمان وقال: "هذا وقومه ولو كان الدين عند الثريا لتناوله رجال من الفرس"

Mas'alah: What did the Prophet say about the Persians in relation to the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2133

2135 – حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال: حدثنا العلاء بن عبد الرحمن , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت: {وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم} [محمد: 38] قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: وسلمان إلى جنبه , قال: "هم الفرس هذا وقومه"

Mas'alah: What is the author's explanation of the threat in the verse about replacement?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2134

2136 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا علي بن معبد , وحدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم , ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما: حدثنا إسماعيل بن جعفر: قال: حدثني – [381] – عبد الله بن جعفر بن نجيح عن العلاء بن عبد الرحمن , عن أبيه , عن أبي هريرة قال: قال ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث فهد: يا رسول الله , من هؤلاء الذين ذكر الله عز وجل في القرآن إن تولينا استبدلوا , ثم لا يكونوا أمثالنا؟ قال: وكان سلمان إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم , فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذ سلمان , وقال: "هذا وقومه , والذي نفسي بيده , لو كان الإيمان بالثريا لناله رجال من فارس" . قال أبو جعفر والذي حملنا على أن أتينا بهذا الحديث الثاني وإن كان فاسد الإسناد بعبد الله بن جعفر الذي رواه إسماعيل بن جعفر عنه وهو أبو علي بن المديني لإجماع أهل الحديث على ترك روايته؛ خوفا أن يخرجه رجل من هذا الإسناد , فيعود الحديث إلى إسماعيل بن جعفر , عن العلاء لأنه أحد الرواة عنه , ومع إسماعيل من الجلالة والتقدم في العلم , والتثبت من الرواية ما معه في ذلك , فيعدنا

من وقف على ذلك تاركين لحديث في هذا الباب لا يحسن من مثلنا تركه عنه , فذكرناه في هذا الباب لذلك. ثم تأملنا معنى ما فيه فوجدناه وعيدا شديدا للمذكورين فيه إن تولوا , من استبدال غيرهم بهم ممن لا يكونون أمثالهم فيه , فوجدنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هم المخاطبون بذلك إن تولوا , فلم يتولوا بحمد الله ونعمته فيستحقوا ذلك الوعيد رضوان الله عليهم. - [382] - ووجدنا الوعيد قد يقصد به إلى من يراد به غيره , ومن ذلك قول الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم: {ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين} [الزمر: 65] وذلك مما علم الله عز وجل أنه لا يكون منه ; لأنه قد تولاه وأعصمه , وأعد له رضوانه وجنته , وكان المراد بذلك الوعيد غيره , بمعنى أي: لما كانت منزلته صلى الله عليه وسلم من الله عز وجل هذه المنزلة التي ليست لغيره , وكان إن أشرك لحقه الوعيد الذي في هذه الآية , والشرك لا يكون منه صلى الله عليه وسلم , كان من قد يكون الشرك إذا أشرك بذلك الوعيد أولى , وبوقوعه به أحرى. ومثل قول الله عز وجل له صلى الله عليه وسلم: {ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين} [الحاقة: 45] قال أبو جعفر: الوتين: نياط القلب , ثم قد علم عز وجل أن ذلك لا يكون منه , فأعلمهم عز وجل أن ذلك لو كان منه حل له هذا الوعيد , ليعلموا أنه إذا كان ذلك منهم , وفيهم من هو موهم منه أنه قد يجوز أن يكون ذلك منه , إن لم يعصمه عنه ربه عز وجل , أنهم بحلول ذلك الوعيد بهم إذا كان منهم أولى , وبوقوعه بهم أحرى , فمثل ذلك قوله جل وعز لهم: {وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم} [محمد: 38] وهم خيرته لنبيه صلى الله عليه وسلم , وقد أعد لهم ما أعد لهم في الآخرة , من كرامته ورضوانه بما لا يكون منهم معه في الدنيا التولي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , كان ذلك الوعيد لسواهم ممن قد يجوز توليه عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم , فيكون بتوليه عنه من أهل ذلك الوعيد , ويكون حريا بوقوعه به , والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the difficulty of what the Companions reported regarding not invalidating deeds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2135

باب بيان مشكل ما روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مما نحيط علما أنهم لم يقولوه إلا بتوقيفه صلى الله عليه وسلم إياهم عليه في معنى قول الله عز وجل: {ولا تبطلوا أعمالكم} [محمد: 33]

2137 – حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي قال: حدثنا سعيد بن يعقوب الطلقاني قال: حدثنا ابن المبارك , عن بكير بن معروف , عن مقاتل بن حيان , عن نافع , عن ابن عمر قال: "كنا معاشر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نرى أنه ليس من حسناتنا إلا مقبولا , حتى نزلت هذه الآية: {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم} [محمد: 33] فتأملنا ما هذا الذي يبطل أعمالنا , فقلنا: الكبائر الموجبات والفواحش , حتى نزلت: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} [النساء: 48] فلما نزلت كففنا عن القول , وكنا نخاف على من أصاب الكبائر ونرجو لمن لم يصبها" . – [384] – قال أبو جعفر: فدل ما في هذا الحديث أن الذي كانوا عليه في البدء قبل نزول هذه الآية , أن من كانت منه الكبائر لم تقبل منه الحسنات بعد ذلك , حتى أنزل الله هذه الآية المتلوة في هذا الحديث , فعلموا بها أنه عز وجل لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء , فعقلوا

بذلك أنه عز وجل قد يغفر لأهل الكبائر إذا كانوا معها لا يشركون به شيئا , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the difficulty of what was reported about righteousness and sin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2137

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البر والإثم ما هما؟

2138 - حدثنا فهد بن سليمان , وهارون بن كامل , قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح , عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير , عن أبيه , عن نواس بن سمعان قال: أقمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة إلا المسألة , فإن أحدنا كان إذا هاجر لم يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم , عن شيء , قال: فسألته عن البر والإثم , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "البر حسن الخلق , والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع الناس عليه"

2139 - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا حجاج بن محمد قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن الزبير أبي عبد السلام , عن أيوب بن عبد الله بن مكرز , عن وابصة الأسدي قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أريد أن لا أدع شيئا من البر والإثم إلا سألته عنه , فانتهيت إليه وحوله عصابة من المسلمين يستفتونه , فجعلت أتخطاهم لأدنو من رسول الله صلى الله عليه وسلم , - [387] -

فانتهرني بعضهم وقال: إليك يا وابصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقلت: دعوني , فوالله إن أحب الناس إلي أن أدنو منه لرسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "دعوا وابصة" ثم قال: "ادعوا وابصة" ثم قال: "أدنوا وابصة" فأدناني حتى قعدت بين يديه , فقال: "سل أو أخبرك؟" فقلت: لا , بل أخبرني , قال: "جئت تسأل عن البر والإثم" قلت: نعم يا رسول الله , فجعل ينكت بهن في صدري ويقول: "يا وابصة استفت نفسك" قالها ثلاثا "البر ما اطمأنت إليه النفس , واطمأن إليه القلب , والإثم ما حاك في نفسك وتردد في الصدر , وإن أفتاك الناس وأفتوك" . قال أبو جعفر: فتأملنا هذين الحديثين فوجدنا في حديث النواس منهما أن البر حسن الخلق , وفي حديث وابصة منهما أن البر ما اطمأنت إليه النفس , ووجدناهما جميعا يرجعان إلى معنى واحد ; لأن النفس إذا اطمأنت كان منها حسن الخلق , وكان الإثم معه ضد ذلك من انتفاء الطمأنينة عن النفس , وكان مع ذلك سوء الخلق وما يتردد في الصدور عند مثله , ولا يخرجه فتيا الناس صاحبه. - [388] - ومثل ذلك ما قد رواه الحسن بن علي , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

2140 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن - [389] - جرير , قال: حدثنا شعبة , عن بريد بن أبي مريم , عن أبي الحوراء السعدي , عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الصدق طمأنينة , والكذب ريبة" . قال أبو جعفر: والطمأنينة معها حسن الخلق , والريبة معها سوء الخلق وما يتردد في الصدور , ولا يخرجه فتيا الناس , فعاد بحمد الله ونعمته في هذا الباب , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تصديق بعضه بعضا , لا إلى تضاد بعضه بعضا , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the difficulty of what was reported about Allah's admonisher in the believer's heart?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2141

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في واعظ الله عز وجل الذي في قلب المؤمن

2141 - حدثنا نصر بن مرزوق , وفهد بن سليمان , وهارون بن كامل , قالوا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح , أن عبد الرحمن بن جبير حدثه , عن أبيه , عن نواس بن سمعان الأنصاري رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ضرب الله عز وجل مثلا صراطا مستقيما , وعلى جنبتي الصراط سور فيه أبواب مفتحة , وعلى الأبواب الستور مرخاة , وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس , ادخلوا الصراط جميعا ولا تعوجوا , وداع يدعو من فوق الصراط" . فإذا أراد - كأنهم يعنون رجلا - فتح شيء من تلك الأبواب , قال: ويحك لا تفتحه , فإنك إن تفتحه تلجه فالصراط: الإسلام , والستور: حدود الله عز وجل , والأبواب المفتحة: محارم الله عز وجل , وذلك الداعي على رأس الصراط: كتاب الله تعالى , والداعي من فوقه كأنه يعني الصراط: واعظ الله عز وجل في قلب كل مسلم. - [391] - 2142 - وحدثنا هاشم بن محمد الأنصاري أحد مؤذني بيت المقدس أبو الدرداء ونصر بن مرزوق جميعا قالا: حدثنا آدم بن أبي إياس , عن الليث بن سعد , عن معاوية بن صالح , ثم ذكر بإسناده مثله , وزاد: "فإذا أراد إنسان فتح شيء من تلك الأبواب"

2143 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا الخطاب بن عثمان , وحيوة بن شريح , ويزيد بن عبد ربه قالوا: حدثنا بقية بن الوليد عن بحير بن سعد , عن خالد بن معدان , عن جبير بن نفير , عن النواس بن سمعان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل ضرب مثلا صراطا مستقيما , على كنفي الصراط سوران لهما أبواب مفتحة , وعلى الأبواب ستور , وداع يدعو على رأس الصراط , وداع يدعو من فوقه {والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء - [392] - إلى صراط مستقيم} [يونس: 25] , فالأبواب إلى كنفي الصراط: حدود الله عز وجل , لا يقع أحد في حدود الله حتى يكشف ستر الله عز وجل , والذي يدعو من فوقه: واعظ الله عز وجل" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا كل ما فيه مكشوف المعنى , غير ما فيه من واعظ الله في قلب كل مسلم , فإنا احتجنا إلى الوقوف على حقيقته: ما هو؟ فنظرنا في ذلك فوجدنا الواعظ من الآدميين هو الذي ينهى الناس عن الوقوع فيما حرم الله عليهم , فعقلنا - [393] - بذلك أن مثله في قلب المسلم هي حجج الله عز وجل التي تنهاه عن الدخول فيما منعه الله عز وجل وحظره عليه , وإنها هي واعظ الله في قلبه من البصائر التي جعلها فيه , والعلوم التي أودعه إياها , فيكون نهيها إياه عن ذلك , وزجرها إياه عنه , كنهي غيرها من الناس الذين في قلوبهم مثلها إياه عن ذلك , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on vowing to obey or disobey?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2146

2145 - كما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا يوسف بن عدي الكوفي قال:

حدثنا عبد الله بن إدريس , عن عبيد الله بن عمر , عن طلحة بن عبد الملك , عن القاسم بن محمد , عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من نذر أن يطيع الله عز وجل فليطعه , ومن نذر أن يعصي الله عز وجل فلا يعصه" . فعقلنا بذلك أن عبيد الله بن عمر إنما كان أخذه عن طلحة كما أخذه مالك بن أنس عنه , عن القاسم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Uqba ibn Amir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2148

2149 – ما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا يحيى بن سعيد , عن عبيد الله بن زحر , أنه سمع أبا سعيد الرعيني يذكر , عن عبد الله بن مالك , أنه سمع عقبة بن عامر , ثم ذكر هذا الحديث حرفا حرفا. – [398] – قال أبو جعفر: اسم أبي سعيد جعثل , وكان قاضي إفريقية

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on vow expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2153

2155 – قال أبو جعفر: قال لنا يونس: وقد كان ابن وهب حدثناه أيضا فقال: عن عبد الرحمن بن شماسة , عن أبي الخير , عن عقبة بن عامر رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال. . .

Mas'alah: What is another chain for the hadith on vow expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2153

2156 – ومما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن عبد – [402] – الله بن يونس قال: حدثنا أبو بكر بن عياش قال: حدثنا محمد الثقفي – قال أبو جعفر: وهو محمد بن يزيد بن أبي زياد مولى المغيرة بن شعبة وقد روى عنه غير واحد من المصريين – عن كعب بن علقمة , عن أبي خير , عن عقبة بن عامر الجهني , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. ومما قد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on vows in anger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2158

2161 – حدثنا يونس قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا حماد بن زيد , عن محمد بن الزبير الحنظلي , عن أبيه , عن عمران بن حصين , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about vows?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2158

2163 – كما حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: أخبرنا محمد بن الزبير الحنظلي , عن أبيه , عن رجل , عن – [408] – عمران , عن

النبي صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر هذا الحديث.

Mas'alah: What does the author conclude about the hadiths in this chapter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2158

2164 – كما حدثنا فهد قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا خالد بن عبد الله , عن محمد بن الزبير , عن أبيه , عن رجل , عن عمران , عن النبي صلى الله عليه وسلم , ثم ذكره. فوقفنا على أن جميع ما روي في هذا الباب مدخول. فقال قائل: فقد روي فيه حديث آخر

2165 – وذكر ما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا حرب بن شداد قال: حدثني يحيى بن أبي كثير , عن محمد بن أبان , عن القاسم , عن عائشة رضي الله عنها , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من نذر أن يعصي الله فلا يعصه" – [409] – 2166 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو سلمة المنقري قال: حدثنا أبان بن يزيد قال: حدثنا يحيى , ثم ذكر بإسناده مثله. – [410] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن هذا الحديث فاسد الإسناد أيضا؛ لأن محمد بن أبان الذي في إسناده لا يعرف , وزاد به الحديث الذي رواه الزهري , عن أبي سلمة مما قد بان فساده اضطرابا أيضا ; لأنه صار مرة عن يحيى بن أبي كثير , عن أبي سلمة ومرة , عن يحيى بن أبي كثير , عن محمد بن أبان , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Abu Isra'il?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2161

2168 – حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي قال: حدثنا وهيب بن خالد , عن أيوب , – [412] – عن عكرمة , عن ابن عباس , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about dreams being a part of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2162

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرؤيا: كم هي من جزء من الأجزاء التي هي النبوة؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the righteous dream being a part of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2163

2169 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا إسرائيل , عن سماك , عن عكرمة , عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة" .

Mas'alah: What are the supporting chains for the hadith on dreams being a part of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2163

2170 – حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثنا عبد الله بن نمير الهمداني , عن عبيد الله العمري , عن نافع , عن ابن عمر رضي الله عنهما , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. – [414] – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد بن إسحاق العطار قال: حدثنا زهير بن معاوية , عن أبي إسحاق , عن عمرو بن عبد الله الأصم , عن عبد الله , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. – [415] –

Mas'alah: What is another supporting chain for the hadith on dreams being a part of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2163

2171 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا شيبان النحوي , عن فراس , عن عطية , عن أبي سعيد الخدري , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the discussion about the varying reports on dreams being a part of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2163

2172 – فقال قائل: فقد رويتم هذه الآثار كما قد رويتم مما فيه أن الرؤيا جزء من سبعين جزءا من النبوة , وأنتم تروون عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالفها , وأن الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة

Mas'alah: What is the hadith about the dream of a Muslim being one of forty-six parts of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2164

2173 - وذكر ما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة , عن قتادة , عن أنس بن مالك , - [416] - عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة"

Mas'alah: What is the hadith about the good dream of a righteous man being one of forty-six parts of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2165

2174 - وما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا مالك بن أنس , عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة , عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة" .

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about dreams?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2165

2175 - وما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال: حدثنا هشام بن حسان , وحدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا

- [417] - هشام , عن محمد بن سيرين , عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about the dream of a righteous servant being one of forty-six parts of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2166

2176 - وما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا الخضر بن محمد بن شجاع قال: حدثنا محمد بن سلمة , عن محمد بن إسحاق , عن أبي الزناد , عن الأعرج , عن سليمان بن عريب قال: سمعت أبا هريرة يقول لابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رؤيا العبد الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة" فقال ابن عباس "من خمسين"

Mas'alah: What did the Prophet say about the dream of a righteous man being a part of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2167

2177 - وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى بن سعيد , عن محمد بن عمرو , عن أبي سلمة , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رؤيا الرجل الصالح يراها أو ترى له جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة"

Mas'alah: What are the three types of dreams according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2168

2178 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو مسهر الغساني قال: حدثنا يحيى بن حمزة قال: حدثني يزيد بن عبيدة , عن أبي عبيد الله – قال أبو جعفر: وهو كاتب أبي الدرداء – قال أبو مسهر: وهو مسلم بن مشكم إنه حدثه , عن عوف بن مالك الأشجعي , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الرؤيا ثلاث: فمنها تهويل من الشيطان ليحزن الذين آمنوا , ومنها ما يهم الرجل في يقظته فيراه في منامه , ومنها جزء من ستة وأربعين جزءا من – [419] – النبوة" فقلت: أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: أنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال هذا القائل: وهذا اضطراب شديد , مرة يروون أنها جزء من سبعين جزءا من النبوة , ومرة يروون أنها جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة , ومرة يروون عن ابن عباس ما لا يجوز أن يكون قاله إلا توقيفا , أنها جزء من خمسين جزءا من النبوة. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن جميع ما رويناه من الآثار في هذا محتمل ما لا تضاد فيه , وهو أن الرؤيا جزء من أجزاء من النبوة جعلت بشارات

Mas'alah: What did the Prophet say about prophethood ending and glad tidings remaining?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2169

2179 – كما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان , عن عبيد الله بن أبي يزيد , عن أبيه , عن سباع بن ثابت , عن أم كرز الكعبية , سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "ذهبت النبوة , وبقيت المبشرات"

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about glad tidings in this life and the next?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2170

2180 – كما قد حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن الأعمش , عن أبي صالح , عن عطاء بن يسار , عن شيخ من أهل مصر , عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل: {لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة} [يونس: 64] قال: "الرؤيا الصالحة يراها المسلم , أو ترى له , {وفي الآخرة} [يونس: 64] قال: الجنة" . – [421] – فاحتمل أن يكون الله عز وجل كان جعلها في البدء جزءا من – [422] – سبعين جزءا من النبوة , فيكون ما يعطى من رآها أو رئيت له بها ذلك الجزء من النبوة فضلا منه عليه , وعطية منه إياه , ثم زاده بعد ذلك أن يجعل ما يعطيه بها جزءا من خمسين جزءا من النبوة , ثم زاده بعد ذلك أن جعل ما يعطيه بها جزءا من ستة وأربعين جزءا من النبوة. فإن قال قائل: وكيف لم يجز أن يكون قليلها هو الناسخ لكثيرها؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الله عز وجل لا ينتزع من عباده فضلا تفضل به عليهم إلا بحادثة يحدثونها يستحقون بها ذلك منه , كما قال الله عز وجل: {فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم} [النساء: 160] الآية. وكما قال الله عز وجل: {ذلك بأن الله لم يك مغيرا نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم} [الأنفال: 53] فلم يكن ممن أنعم عليه عز وجل بكثير من أجزاء النبوة ما يستحقون به حرمان ذلك والرد إلى قليل أجزائها , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the ruling on one who commits a sin and is punished or forgiven?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2171

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن أصاب ذنبا في الدنيا , فعوقب به , وفيمن أصاب ذنبا في الدنيا , فستره الله عز وجل عليه في الدنيا وعفا عنه

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who is punished for a sin in this world?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2172

2181 – حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا حجاج بن محمد , عن يونس بن أبي إسحاق , عن أبيه , عن أبي جحيفة , عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أصاب ذنبا في الدنيا فعوقب به , فالله عز وجل أكرم من أن يثني عقوبته على عبده , ومن أذنب ذنبا في الدنيا , فستر الله عز وجل عليه وعفا عنه , فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه"

Mas'alah: What did Ali say about sin, punishment in this world, and forgiveness in the hereafter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2173

2182 – حدثنا الحسين بن غليب قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق , عن عبد الملك بن أبي سليمان , عن أبي إسحاق , عن أبي

جحيفة , – [425] – عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: "ألا أحدثكم حديثا حق على كل مسلم أن يوعيه" ؟ فقلنا: ألا تحدثنا به؟ فحدثناه أول النهار , فنسيناه آخر النهار , فرجعنا إليه فقلنا: الحديث الذي ذكرت أنه حق على كل مسلم أن يوعيه , فقد نسيناه فأعده , فقال: "ما من مسلم يذنب ذنبا , فيؤاخذه الله به في الدنيا فيعاقبه في الآخرة , إلا كان الله عز وجل أعظم وأكرم أن يعود في عقوبته يوم القيامة , وما من عبد مسلم يذنب ذنبا , فيعفو الله عز وجل عنه , إلا كان الله عز وجل أحلم وأكرم من أن يعود فيه يوم القيامة , ثم قرأ {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير} [الشورى: 30] – [426] – قال أبو جعفر: وفي هذا الحديث ما قد دل على أن عليا رضي الله عنه لم يقل ما فيه استنباطا , ولكنه قاله توقيفا , فيلحق بذلك بالحديث الذي قبله. فقال قائل: وكيف يجوز أن تضيفوا إلى الله عز وجل العفو عن ذنب في الدنيا , ثم تضيفوا إليه عز وجل أن تركه العقوبة عليه في الآخرة كرم منه , وهو قد عفا عنه في الدنيا , ولا يجوز أن يعفو عنه في الدنيا ثم يعاقب عليه في الآخرة؟ وإذا كان ذلك كذلك لم يكن تركه العقوبة عليه في الآخرة كرما ; لأن الكرم إنما هو ترك الكريم فعل ما له أن يفعله؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون للعباد ذنوب يستحقون من الله عز وجل العقوبة في الدنيا والعقوبة في الآخرة جميعا , كمثل ما قال عز وجل في آية المحاربين: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم} [المائدة: 33] فتكون تلك العقوبة الدنيوية إذا أقيمت على المذنبين لم تعد عليهم في الآخرة , وكانت عليهم في الآخرة عقوبات أخر سواها , ويكون الله عز وجل إذا ستر عليهم في الدنيا تلك الذنوب , وعفا لهم عنها بتركه أخذهم بالعقوبات الدنيوية عليهم فيها لم يسقط بذلك عنهم

العقوبات الأخروية عليهم فيها , وكانت أمورهم إليه عز وجل , إن شاء عذبهم عليها , وإن شاء عفا لهم عنها. ومثل ذلك ما – [427] – قد رواه عبادة بن الصامت رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What did the Prophet say about the pledge and the expiation of sins through punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2174

2183 – كما حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان , عن الزهري , عن أبي إدريس , عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال لنا: "بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا – وقرأ عليهم الآية – ومن وفى منكم فأجره على الله عز وجل , ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به , فهو كفارة له , ومن أصاب من ذلك شيئا فستر الله عز وجل عليه , فهو إلى الله عز وجل , إن شاء غفر له , وإن شاء عذبه"

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who commits a sin and is punished in this world?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2175

2184 – وكما قد حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا الفريابي , عن الثوري , عن خالد الحذاء , عن أبي قلابة , عن أبي الأشعث الصنعاني , عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم – [428] – شيئا كما أخذ على النساء في القرآن: {يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا

يسرقن ولا يزنين} [الممتحنة: 12] الآية , فمن أصاب منكم حدا فعجلت له عقوبته فهو كفارته , ومن أخر عنه فأمره إلى الله عز وجل , إن شاء غفر له , وإن شاء عذبه "قال أبو جعفر: فالعقوبة التي يعاقب بها الله عز وجل على ذلك في الآخرة , والعفو عنها على ما شاء عز وجل أن يجري أمورهم عليه على مثل ما في حديث علي الذي رويناه , وما يقيمه عليهم عز وجل في الآخرة , هو خلاف ما أقامه عليهم في الدنيا , إن كان أقامه عليهم فيها , وخلاف ما قد عفا لهم عنه في الدنيا , إن كان عفا لهم عنه في الدنيا , على ما كان منه عز وجل في ذلك من عفو أو من ستر ومن عقوبة , ومما يدخل في هذا الباب أيضا ما قد روي عن عائشة رضي الله عنها , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What did the Prophet say about three matters he testifies to and a fourth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2176

2185 – كما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا همام , وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أبو الوليد هشام بن – [429] – عبد الملك الطيالسي قال: حدثنا همام قال: سمعت إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال: حدثنا شيبة الخضري , أنه شهد عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز , عن عائشة رضي الله عنها , عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ثلاثة أشهد عليهم , والرابعة لو شهدت رجوت أن لا آثم: لا يجعل الله عز وجل من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له , وسهام الإسلام: الصوم والصلاة والصدقة , ولا يتولى الله عز وجل رجلا في الدنيا فيوليه في الآخرة غيره , ولا يحب رجل قوما إلا جاء معهم يوم

القيامة , والرابعة لا يستر الله عز وجل على عبد في الدنيا إلا ستر عليه في الآخرة" . قال أبو جعفر: وذكر أبو عبيد في كتابه في النسب في أنساب – [430] – بني محارب بن خصفة فقال: ومنهم مالك بن طريف بن خلف بن محارب بن خصفة , ومالك هذا هو الخضر؛ لأن مالكا كان آدم , فبذلك قيل لولده الخضر. قال أبو جعفر: فكان ما في هذا الحديث من قوله: "والرابعة لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه في الآخرة" وهو ما يجب أن يكون العباد من حسن ظنونهم بربهم عز وجل فيما يتولاه من أمورهم في الآخرة ; لأنه {أهل التقوى وأهل المغفرة} [المدثر: 56] فيكون المرجو منه فيما ستر عليهم في الدنيا مما لم يخرجوا به عن الإسلام أن يكون لا يؤاخذهم به في الآخرة. وفي حديث عبادة حرف يجب أن يوقف عليه وهو قوله: "فمن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارة له" ليس ذلك على من أصاب شيئا من كل ما فيه ; لأن فيه مبايعتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما في الآية المأخوذة على النساء , وهي قوله عز وجل: {يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف} [الممتحنة: 12] – [431] – فكان قوله صلى الله عليه وسلم ما في حديث عبادة من الكفارة ومن الستر الذي قد يجوز أن يكون معه العفو , إنما يرجع على ما سوى الشرك؛ لأن الله عز وجل قال: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} [النساء: 48] والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about Umar appointing Ibn Abza as governor of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2189

كما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو داود , وأبو عامر قالا: حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري قال: حدثني أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي , أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل نافع بن عبد الحارث على مكة فتلقاه بعسفان فقال: "من استخلفت على الوادي؟" فقال: استخلفت عليهم ابن أبزى. قال: "ومن ابن أبزى؟" قال: مولى لنا. قال: "استخلفت عليهم مولى؟" قال: يا أمير المؤمنين , إنه قارئ لكتاب الله , عالم بفرائض الله , قاض. فقال عمر: "إن الله عز وجل يرفع بهذا الكتاب أقواما , ويضع به آخرين" . وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال: حدثنا إسحاق بن يحيى الكلبي قال: حدثنا الزهري قال: حدثني – [446] – عامر بن واثلة , أن نافع بن عبد الحارث تلقى عمر رضي الله عنه بعسفان , ثم ذكر هذا الحديث. ومثل ذلك ما قد روي عن عمر رضي الله عنه مما لم يقله إلا توقيفا

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about the mu'adhdhins being the lowliest among you?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2190

وكما حدثنا يزيد قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا سفيان , عن حبيب بن أبي ثابت , عن أبي الطفيل قال: استخلف نافع بن عبد الحارث ابن أبزى على مكة , وكان من الموالي , فقال له عمر: "من استخلفت على مكة؟" فقال: استخلفت ابن أبزى. قال: "تستخلف رجلا من الموالي؟" قال: ما تركت أحدا أعلم بكتاب الله عز وجل منه. قال: "لئن قلت ذاك , إن الله عز وجل ليرفع بالقرآن رجالا , ويضع به رجالا , وإني لأرجو أن يكون ممن رفع بالقرآن" . قال أبو جعفر: فكأن الله عز وجل يرفع بالقرآن

من لم يكن رفيعا قبل ذلك , فكذلك يحتمل أن يكون يرفع بالأذان من لم يكن رفيعا قبل ذلك , وليس معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "إنه سيأتي زمان يكون مؤذنوكم فيه سفلكم" على معنى أنهم سفل في أنسابهم , ولا سفل فيما سوى ذلك من أمورهم , ولكنهم سفل عمن هو أعلى منهم في النسب ممن قد – [447] – كان يجب أن يسبقهم إلى ما صاروا من أهله , وأن يكون هو ولي ما خلاه لهم , فإذا خلاه لهم انخفض بذلك , وارتفعوا عليه بتوليتهم إياه , وإن صاروا أهله دونه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about who suffers the greatest trials?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2194

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوابه سعد بن أبي وقاص لما سأله: من أشد الناس بلاء؟

Mas'alah: What did the Prophet say about who suffers the greatest trials?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2195

2202 – حدثنا نصار بن حرب المسمعي البصري قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا شعبة , عن عاصم , عن مصعب بن سعد , عن سعد قال: قلت: يا رسول الله , أي الناس أشد بلاء؟ قال: "الأنبياء صلوات الله عليهم , ثم الصالحون , ثم الأمثل فالأمثل , يبتلى الرجل على قدر دينه , أو قال: على حسب دينه , فإن كان

صلب الدين اشتد بلاؤه , وإن كان في دينه رقة ابتلي على قدر ذلك , فما يبرح البلاء بالعبد حتى يمشي وليس عليه خطيئة"

Mas'alah: What did the Prophet say about who suffers the greatest trials?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2196

2203 - حدثنا الحسين بن نصر قال: حدثنا أبو نعيم , وحدثنا عبد الملك بن مروان قال: حدثنا الفريابي , قالا: حدثنا سفيان الثوري , عن عاصم بن أبي النجود , عن مصعب بن سعد , عن سعد قال: قلت: يا رسول الله , من أشد الناس بلاء؟ قال: "الأنبياء صلوات الله عليهم , ثم الأمثل فالأمثل , يبتلى الرجل على حسب دينه , فإن كان في دينه صلابة زيد في بلائه , وإن كان في دينه رقة خفف عنه , فما يزال البلاء بالعبد حتى يمشي على الأرض وما عليه من خطيئة" . 2204 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي قال: حدثنا حماد بن سلمة , وحماد بن زيد , كلاهما عن عاصم ابن بهدلة , عن مصعب بن سعد , عن أبيه قال: قلت: يا رسول , فذكر مثله. 2205 - حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا عاصم , عن مصعب بن سعد , عن أبيه , ثم ذكر نحوه وقال: "حتى يمشي على الأرض وما عليه خطيئة" قال حماد: وهمزها عاصم. - [456] - 2206 - حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا الحسن بن موسى الأشيب قال: حدثنا شيبان وهو النحوي , عن عاصم بن أبي النجود , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about who suffers the greatest trials?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2197

2207 - حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفي قال: حدثنا المنجاب بن الحارث التميمي الكوفي قال: حدثنا شريك بن عبد الله النخعي , عن سماك , عن مصعب بن سعد , عن أبيه , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قيل: أي الناس أشد بلاء؟ قال: "الأنبياء صلوات الله عليهم , ثم الأمثل فالأمثل , ثم يبتلى الناس على حسب أديانهم , فإذا كان الرجل حسن الدين اشتد بلاؤه , وإن كان في دينه شيء ابتلي على قدر ذلك , فما يبرح البلاء عن العبد حتى يمشي على الأرض وما عليه من ذنب" . قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه في جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه سعدا رضي الله عنه عما سأله عنه فيه: من أشد الناس بلاء , الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل , يبتلى الرجل على حسب دينه , فإن كان في دينه صلابة زيد في بلائه , وإن كان في دينه رقة خفف عنه , فعقلنا بذلك أن ذلك القول من النبي صلى الله عليه وسلم في وصف الأديان بالصلابة - [457] - والرقة لم يرجع على الأنبياء صلوات الله عليهم؛ لأنهم لا رقة في أديانهم , وأن ذلك إنما يرجع على من سواهم ممن ذكر معهم. وكان في هذا الحديث أن المسلمين سواهم يحط عنهم بالبلاء الذي يبتلون به في الدنيا خطيئاتهم. وذلك عندنا , والله أعلم , لاحتسابهم عند ذلك وصبرهم عليه فتمحص عنهم خطيئاتهم بذلك إذا كانوا ذوي خطايا , وإذا كان الأنبياء صلوات الله عليهم في ذلك بخلافهم؛ لأنهم لا خطايا لهم. وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the Prophet's illness and double reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2198

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان يصيبه من الوعك أنه كان يكون له فيه أجران

Mas'alah: What did the Prophet say about illness expiating sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2199

2208 - حدثنا أبو أمية قال: حدثنا قبيصة بن عقبة , عن سفيان , عن الأعمش , عن إبراهيم التيمي , عن الحارث بن سويد , عن عبد الله قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه وهو يوعك وعكا شديدا , فقلت: يا رسول الله , إنك توعك وعكا شديدا , إن لك أجرين , قال: "أجل ما من مسلم يصيبه أذى إلا تحاتت عنه خطاياه كما يتحات ورق الشجر" قال أبو جعفر: وفي هذا الحديث أن عبد الله خاطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن له على الوعك الذي يوعكه أجرين , فلم ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم , - [459] - فدل ذلك على أن الأجر قد كان يكتب في الوعك الذي يوعكه

Mas'alah: What did the Prophet say about his severe fever and reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2200

2209 – وحدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال: حدثنا الأعمش , عن إبراهيم التيمي , عن الحارث بن سويد , عن عبد الله بن مسعود قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فمسسته بيدي فقلت: يا رسول الله , إنك لتوعك وعكا شديدا؟ قال: "أجل , إني أوعك وعكا شديدا كما يوعك الرجلان منكم" قلت: فإن لك أجرين , ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه إلا حط الله – كأنه يعني خطاياه – كما تحط الشجرة ورقها"

Mas'alah: What did the Prophet say about intensified trials and multiplied reward for prophets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2201

2210 – حدثنا يونس قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني هشام بن سعد , عن زيد بن أسلم , عن عطاء بن يسار , عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه , أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو موعوك عليه قطيفة , فوضع يده عليه فوجد حرارتها فوق القطيفة , فقال أبو سعيد: ما أشد حر حماك يا رسول الله؟ فقال رسول – [460] – الله صلى الله عليه وسلم: "إنا كذلك يشدد علينا البلاء , ويضعف لنا الأجر" . قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآثار , فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان لا خطايا له تحط عنه بما كان يصيبه في بدنه من الوعك , جعل له مكان ذلك من الأجر ما كان يجعل له فيه مما ذكر في هذه الآثار. ودل ما في حديث أبي سعيد من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابا له عما سأله عنه فيه: "إنا كذلك يشدد علينا البلاء , ويضاعف لنا الأجر" , أنه أراد بذلك نفسه وسائر

أنبياء الله عز وجل صلوات الله عليهم , إذ كانوا لا ذنوب لهم ولا خطايا , والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about reward for non-prophets suffering illness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2202

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ينزل بمن سوى الأنبياء صلوات الله عليهم في أبدانهم: هل يؤجرون على ذلك أم لا؟

2211 - حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي قال: حدثنا أبان بن يزيد قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير , عن أبي قلابة , عن عبد الرحمن بن شيبة , عن عائشة رضي الله عنها , أن النبي صلى الله عليه وسلم طرقه وجع , فجعل يتقلب على فراشه , فقالت له عائشة: يا نبي الله , لو أن بعضنا فعل هذا لوجدت عليه؟ فقال: "إن المؤمنين يشدد عليهم , وإنه لا يصيب مؤمنا نكبة ولا وجع إلا رفع الله له بها درجة , وحط عنه بها خطيئة" . - [462] - 2212 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي , عن علي بن المبارك , عن يحيى بن أبي كثير , عن أبي قلابة , أن عبد الرحمن بن شيبة خازن الكعبة حدثه , أن عائشة أخبرته , ثم ذكر مثله. ففيما روينا من هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأجر يكتب لمن أصابته نكبة أو وجع , يرفع الله عز وجل إياه بها درجة مع حطه عنه بها خطيئة

2213 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال: حدثنا سنان بن ربيعة , عن ثابت البناني , عن عبيد بن عمير , عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من مسلم يبتلى ببلاء في جسده إلا كتب الله له في مرضه كل عمل صالح كان يعمله في صحته"

Mas'alah: What is the ruling on reward being written for one prevented by illness or travel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2205

2214 – حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الجبار المرادي قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا العوام بن حوشب , عن إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي , عن أبي بردة بن أبي موسى , عن أبيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرة ولا مرتين يقول: "من كان يعمل عملا , فيشغله عنه مرض أو سفر , كتب له صالح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم" .

Mas'alah: How is reward written for a person without action according to Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2205

فأنكر منكر هذه الآثار , وقال: كيف يجوز أن يكتب الأجر لرجل بغير عمله ما يستحق به ذلك الأجر؟ – [464] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل: أنه يكتب له الأجر بحسن نيته مع ما قد نزل به , وصبره عليه , وتسليمه فيه الأمر إلى من ابتلاه به , فيشكر الله ذلك له ويأجره عليه , ومما قد دل على ذلك ما في

حديثي ابن مسعود , وأبي سعيد من جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهما , أو من قبوله من قال له منهما: أنه يضاعف لك الأجر , مما قد دل على أن التضعيف له هو إعطاؤه على ما به مثل ما يعطى غيره على ما يصيبه منه من الأجر وزيادة مثله عليه , وهذا من ما قد رواه المدنيون والكوفيون جميعا. فقال: فإن ابن مسعود قد روي عنه ما دفع ذلك

Mas'alah: What is the ruling on pain and illness expiating sins versus earning reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2206

وذكر ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة , عن جامع يعني ابن شداد , عن عمارة بن عمير , عن أبي معمر قال: قال: عبد الله: "إن الوجع لا يكتب أجرا. فكان ذلك أشد , أو أشق علينا , وكان إذا حدثنا حديثا لم نسأله عن تفسيره حتى يبينه. قال: ولكن الله يكفر به الخطايا" . فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الأمراض والأوجاع لا تكتب أجرا كما قال ابن مسعود رحمه الله , ولكنها تحط بها الخطايا ويرفع بها في الدرجات , فيجمع الأمرين جميعا لا ينفرد بأحدهما دون الآخر , وقد يحتمل أن يكون ابن مسعود رضي الله عنه أراد بذلك اختلاف أحكام الناس فيها , فمنه من له خطايا تستغرق أجره – [465] – عليها فيكون ثوابه عليها وأجره فيها حط خطاياه لا ما سواها , ويكون من سواه ممن لا خطايا له كالأنبياء صلوات الله عليهم , أو كمن سواهم ممن يتجاوز أجره حطيطة خطاياه , فيكتب له من الأجر ما لا يوجد له من الخطايا ما يكون ما يكتب له كفارة لها , وقد كان ينبغي أن يكون لهذا الذي أنكر من هذا ما أنكره مما

في هذه الآثار أن لا ينكره إذ كان قد وجد المسلمين جميعا يعزي بعضهم بعضا على مصائبهم بأوليائهم بأن يعظم الله أجورهم على ذلك , وذلك مما لا فعل لهم فيه , ولكن لهم فيه الصبر والاحتساب. فمثل ذلك لهم في الأمراض والأوجاع.

Mas'alah: What is the distinction between reward for action and expiation through illness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2207

وقد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي قال: حدثنا سفيان الثوري , عن الأعمش , عن عمارة بن عمير , عن أبي معمر , عن عمرو بن شرحبيل قال: قال عبد الله: "الوجع لا يكتب به الأجر , ولكن تحط به الخطايا , الأجر بالعمل. قال أبو جعفر: والكلام الذي في حديث عبد الله قبل هذا قد كفانا عن الكلام في هذا , غير ما في هذا الحديث من قوله: الأجر في العمل. فوجه ذلك عندنا , والله أعلم على أن العمل لا تحط به الخطايا , ولكن يكتب به الأجر , كان لعامله خطايا أو لا خطايا له , وأنه بخلاف - [466] - الأمراض والأوجاع التي تحط بها الخطايا , إن كانت هناك خطايا , ويكتب بها الأجر إن لم يكن هناك خطايا , والله أعلم , وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about expiation of sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2208

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حط الخطايا

Mas'alah: What did the Prophet say about illness being an expiation for sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2209

2215 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا هشام بن حسان , عن واصل مولى أبي عيينة عن الوليد بن عبد الرحمن , عن عياض بن غطيف قال: وأخبرنا جرير بن حازم قال: حدثنا بشار بن أبي سيف , عن الوليد بن عبد الرحمن , عن عياض بن غطيف , قال: دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه وعنده امرأته تحيفة ووجهه مما يلي الحائط , فقلنا: كيف بات أبو عبيدة؟ فقالت: بات بأجر , فالتفت إلينا , فقال: ما بت بأجر فساءنا ذلك وسكتنا , فقال: ألا تسألوني على ما قلت؟ قلنا: ما سرنا ذلك فنسألك عنه. فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة"

Mas'alah: What did the Prophet say about fever being a portion of Hellfire for the believer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2210

2216 – حدثنا علي قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف الليثي , عن أبي الحصين , عن أبي صالح الأشعري , عن أبي أمامة , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الحمى كير من جهنم , فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار"

Mas'alah: What did the Prophet say about fever being the believer's share of Hellfire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2211

2217 - حدثنا علي قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا عصمة بن سالم الهنائي - وكان صدوقا عاقلا - قال: حدثني الأشعث بن جابر الحدائي , عن شهر بن حوشب , عن أبي ريحانة الأنصاري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الحمى من كير جهنم , وهي نصيب المؤمن من النار"

Mas'alah: What did the Prophet say about hardship expiating sins for the believer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2212

2218 - حدثنا علي قال: حدثنا المقرئ , عن سعيد بن أبي أيوب , وحدثنا الكيساني قال: حدثنا المقرئ , عن سعيد , عن سليمان بن أبي زينب , عن يزيد بن محمد القرشي , عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يصيب المؤمن هم ولا حزن , ولا وصب , ولا نصب , ولا أذى إلا كفر به عنه"

Mas'alah: What did the Prophet say about illnesses being expiations for sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2213

2219 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثني أنس بن عياض الليثي , عن سعد بن إسحاق , عن زينب ابنة كعب , عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه , أن رجلا

قال: يا رسول الله , أرأيت هذه الأمراض التي تصيب أبداننا , ما لنا بها؟ قال: "– [471] – الكفارات" قال أبي بن كعب: وإن قل ذلك يا رسول الله؟ قال: "وإن شوكة فما وراءها" قال: فدعا أبي بن كعب على نفسه أن لا تزال حمى مصارعة لجسده ما أبقي في الدنيا , لا تحول بينه وبين حج وعمرة , ولا جهاد في سبيل الله , ولا شهود صلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم , قال: فما ذاقه ذائق بعد ذلك إلا وجد عليه صالبا مثل النار حتى برت جسده , وحتى تركته مثل الجريدة المبراة.

Mas'alah: What is the variant narration about illness as expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2213

2220 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال: حدثنا سعد بن إسحاق , عن زينب , عن أبي سعيد , أن رجلا من المسلمين , ثم ذكر مثله , غير أنه قال: ولا صلاة مكتوبة في جماعة , ولم يقل: حتى صار كالجريدة المبراة

Mas'alah: What did the Prophet say about every calamity expiating sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2214

2221 – حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس , ومالك , عن ابن شهاب , عن عروة , عن عائشة , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من مصيبة يصاب بها المسلم إلا كفر بها عنه , حتى الشوكة يشاكها"

Mas'alah: What did the Prophet say about illness removing sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2215

2222 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم , ومكي , قالا: حدثنا ابن جريج قال أبو عاصم: أخبرني أبو الزبير , وقال مكي: عن أبي الزبير , عن جابر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يمرض مؤمن ولا مؤمنة , ولا مسلم ولا مسلمة , مرضا إلا حط الله به عنه من خطيئته"

Mas'alah: What did the Prophet say about every misfortune expiating sin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2216

2223 – حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثنا أبو معاوية الضرير , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يصيب المؤمن نكبة فما فوقها إلا قص الله عنه بها خطيئة"

Mas'alah: What did the Prophet say about a thorn prick being expiation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2217

2224 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم , عن ابن جريج , عن ابن أبي مليكة , عن القاسم بن محمد , عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كانت له كفارة"

Mas'alah: What does the hadith say about grief and hardship expiating sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2218

2225 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: وأخبرني أسامة بن زيد الليثي , عن ابن حلحلة , عن محمد بن عمرو بن عطاء العامري قال: سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يصيب المؤمن هم , ولا حزن , ولا وصب , ولا نصب , ولا أذى إلا كفر به عنه" . قال أبو جعفر والكلام في هذا قد كفانا ما قد تقدم منا من الكلام فيما قبله من هذه الأبواب , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith about illnesses earning rewards or expiating sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2219

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأمراض يكتب بها الحسنات , أو تحط بها الخطيئات

Mas'alah: What does the hadith say about a thorn prick raising ranks or expiating sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2220

2226 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنضا محمد بن خازم , عن الأعمش , عن إبراهيم , عن الأسود , عن عائشة رضي الله عنها

قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما يصيب المسلم شوكة فما فوقها إلا رفع بها درجة , أو حط عنه بها خطيئة"

Mas'alah: What does the author explain about the hadith on afflictions being rewards or expiations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2221

2227 - حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا أبو مصعب الزهري قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم , عن ابن الهاد , عن أبي بكر بن محمد , عن عمرة , عن عائشة رضي الله عنها , أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما - [476] - من شيء يصيب المؤمن حتى الشوكة تصيبه , إلا كتب الله له بها حسنة , أو حط عنه بها خطيئة" . فتأملنا ما في هذين الحديثين: هل فيه خلاف لما قد تقدم في هذه الأبواب من الآثار التي رويناها فيها من هذا الجنس؟ فوجدناه بحمد الله ونعمته غير مخالف لشيء مما فيها , وذلك أن فيها ما قد عقلنا به أن الأمراض من هذه الأشياء المذكورة معها في هذين الحديثين , وفيها قد ينزل بمن لا ذنب له ولا خطيئة عليه من الأنبياء صلوات الله عليهم وممن سواهم , فتكون أجورا لهم , وقد ينزل بمن له خطايا وذنوب فتكون حطة لذنوبهم ولخطاياهم عنهم , فكان ما في هذين الحديثين مصدقا لذلك شادا له , ويكون ما قيل في هذين الحديثين من حط الخطايا أريد به من له خطايا , وما فيها من الأجر ومن الرفع في الدرجات من لا خطايا له ولا ذنوب عليه ممن نزلت به , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the formula for sending blessings upon the Prophet as taught by him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2226

2231 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا قبيصة بن عقبة، عن سفيان، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، قال: لما نزلت: {يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما} [الأحزاب: 56] جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله هذا السلام عليك قد عرفناه، فكيف الصلاة؟ قال: "قل: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد" – [9] – 2232 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا قبيصة، عن سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، وعن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوا من هذا 2233 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، قال: حدثنا شيبان – يعني النحوي – عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى , عن كعب، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ""

Mas'alah: What is the formula for sending blessings upon the Prophet as taught by him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2227

2234 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثني أبو عامر العقدي، وحدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا وهب بن جرير، قالا: حدثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: – [10] – لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أهدي لك

هدية؟ قلت: بلى. قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلنا: يا رسول الله هذا السلام عليك قد علمناه، فكيف الصلاة؟ قال: "قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد"

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on sending salutations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2231

قال أبو جعفر: فلم نجد في حديث أحد ممن قد ذكرنا في هذا الباب في ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والصلاة على أزواجه وذريته غير هذا الحديث، وإنما مداره على عبد الله بن أبي بكر، فطلبناه هل نجد له موافقا على ذلك؟

Mas'alah: What is the manner of sending salutations upon the Prophet, his household, his wives, and his offspring?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2232

2239 – فوجدنا عبيد بن رجال قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: "اللهم صل على محمد وعلى أهل بيته وعلى أزواجه وذريته، كما

صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد , وبارك على محمد وعلى أهل بيته وعلى أزواجه وذريته , إنك حميد مجيد" . قال ابن طاوس: وكان أبي يقول مثل ذلك. – – [14]

Mas'alah: What does the author say about the agreement of narrators on including the Prophet's wives and offspring in the salutation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2232

فكان في هذا الحديث ما قد دل على موافقة ابن طاوس عبد الله بن أبي بكر في أخذ هذا الحديث عن أبي بكر بن محمد بإدخال أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وذريته في الصلاة عليه، وكان في هذا الحديث زيادة ابن طاوس في ذلك على عبد الله بن أبي بكر وأهل بيته، فوقفنا على أن الزيادة لذلك كله في رواية أبي بكر بن محمد على من سواه من رواة هذا الحديث من الوجوه التي ذكرناها في هذا الباب عن سواه

Mas'alah: What is the ruling on zakat on slaves and horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2240

2249 – وثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، فذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is the ruling on zakat on slaves and horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2240

2250 - وحدثني محمد بن عيسى بن فليح قال: حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار، عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار، فذكر بإسناده مثله. وثنا يونس، قال: - [27] -

Mas'alah: What is the ruling on zakat on slaves and horses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2240

2251 - حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني أسامة بن زيد الليثي، عن مكحول، عن عراك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the ruling on Sadaqat al-Fitr from Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2264

2279 - وكما حدثنا علي بن شيبة، وأبو أمية قالا: حدثنا قبيصة بن عقبة، قال: حدثنا سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chapter heading about the star whose rising lifts affliction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2266

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلوع النجم الذي ترتفع بطلوعه العاهة أو تخف أي النجوم هو

Mas'alah: What is the ruling on the rising of the star and the lifting of affliction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2267

2282 – حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا إسماعيل بن سالم، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا طلع النجم رفعت العاهة عن أهل كل بلد" – [54] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فلم نجد فيه ذكر ذلك النجم أي النجوم هو؟ فطلبناه في غيره من الأحاديث

Mas'alah: What is the astronomical timing of the star's rising mentioned in hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2269

2286 – حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا وهيب بن خالد، قال: حدثنا عسل بن سفيان، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما طلع النجم صباحا قط وتقوم عاهة إلا رفعت عنهم أو خفت" . – [57] – فعقلنا بذلك أنه على طلوعها صباحا طلوعا يكون الفجر به،

وطلبنا في أي شهر يكون فيه ذلك من شهور السنة على حساب المصريين؟ فوجدناه بشنس، وطلبنا اليوم الذي يكون فيه ذلك في طلوع فجره من أيامه فوجدناه اليوم التاسع عشر من أيامه، وطلبنا ما يقابل ذلك من الشهور السريانية التي يعتبر أهل العراق بها ذلك فوجدناه أيار , وطلبنا اليوم الذي يكون ذلك في فجره فإذا هو اليوم الثاني عشر من أيامه , وهذان الشهران اللذان يكون فيهما حمل النخل – أعني بحملها إياه ظهوره فيها لا غير ذلك – وتؤمن بالوقت الذي ذكرناه منهما عليها العاهة المخوفة عليها كانت قبل ذلك , والله عز وجل نسأله التوفيق. وما وجدنا حديث عسل هذا بزيادة على ما حدث به عفان منه

Mas'alah: What does the hadith about the Pleiades rising lifting affliction mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2270

2287 – كما حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا المعلى بن أسد، قال: حدثنا وهيب، عن عسل، عن عطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا طلعت الثريا صباحا رفعت العاهة عن أهل البلد" . ففي هذا الحديث ما دلنا عليه حديث سراقة وما في حديث عفان الذي رويناه عن وهيب. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the hadith about the coccyx not being consumed by earth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2271

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "كل ابن آدم يأكله التراب غير عجب الذنب"

Mas'alah: What does the hadith about the coccyx not being consumed by earth mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2272

2288 – حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا أخبره عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل ابن آدم تأكل الأرض إلا عجب الذنب، منه خلق , وعليه يركب" . 2289 – حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا صفوان بن عيسى، عن – [59] – ابن عجلان، عن أبي الزناد، ثم ذكر بإسناده مثله. 2290 – حدثنا هارون بن كامل، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني محمد بن عجلان، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. 2291 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثني ابن أبي الزناد، عن أبيه، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه قال: "وفيه يركب" . 2291 – حدثنا حسين بن نصر، قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، قال: حدثنا ابن أبي الزناد، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What does the hadith about the coccyx being the basis of creation mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2273

2293 - حدثنا أبو أمية، ومحمد بن علي، قالا: حدثنا سعيد بن - [60] - سليمان، قال: حدثنا منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل ابن آدم يبلى إلا عجب الذنب , وفيه يركب الخلق"

Mas'alah: How does the author defend the hadith about the coccyx bone against objections?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2274

2294 - حدثنا فهد، قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش، قال: سمعت أبا صالح يحدث يقول: سمعت أبا هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يبلى كل شيء من الإنسان إلا عجب ذنبه، وفيه يركب الخلق يوم القيامة، ثم ينزل الله عليه ماء فينبتون كما ينبت البقل" . فقال قائل: العيان يدفع ما في هذا الحديث ; لأنا نجد الميت - [61] - يكشف عن لحده فلا يوجد فيه شيء ; لأنه قد فني بأكل التراب إياه، ووجدناه يحرق فتأتي عليه النار حتى لا يبقى منه شيء. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كما روي عنه لا يجوز غيره، إذ كان الذين نقلوه عنه هم أهل الضبط له المؤتمنون عليه , وأن من جهل ذلك فدفعه بجهله إياه جاهلا بلطف قدرة الله عز وجل؛ لأنه لما كان من لطف قدرته عز وجل أن يعيد العظام المركبة في الأحياء رفاتا , ثم يعيدها كما كانت قبل ذلك كما قال عز وجل: {وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده} [الروم: 27] ، وكما قال عز وجل: {وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم} [يس: 78] ، فقال عز وجل: {قل

يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم} [يس: 79] ، وإذا كان ذلك كما ذكرنا في لطف قدرته؛ كان غير مستنكر فيها أن يبقي أعجاب الأذناب من بني آدم أن يأكله التراب، وكما وقى عبده ونبيه وخليله إبراهيم صلى الله عليه وسلم كله النار التي تأكل ما لقيت من الأشياء لإلهامه عز وجل إياها ذلك بحفظه ذلك منهم حتى يظهره في الوقت الذي يشاء إظهاره فيه , وإن غاب ذلك من أعيننا فهو غير غائب عنه كما قد حكى لنا عز وجل عن عبده لقمان من قوله لابنه: {يا بني إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السموات أو في الأرض يأت بها الله إن الله لطيف خبير} ، وهذا اللطف غير مستنكر فيه في أعجاب أذناب بني آدم ما قد روي في هذا الحديث وغير مستحيل فيه. والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about faith reaching the Pleiades?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2275

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لو كان الإيمان بالثريا، ومن قوله: لو كان الدين بالثريا لناله رجال من أبناء فارس"

Mas'alah: What did the Prophet say about faith reaching the Pleiades being attained by people from Persia?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2276

2295 – حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا سفيان بن

عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لو كان الإيمان بالثريا لناله ناس من أهل فارس"

Mas'alah: What did the Prophet say about religion reaching the Pleiades being attained by men from Persia?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2277

2296 - حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبد العزيز الدراوردي، قال: سمعت ثور بن زيد يذكر عن أبي الغيث، - [63] - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية: {وآخرين منهم لما يلحقوا بهم} [الجمعة: 3] كلمه فيها الناس، فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على سلمان فقال: "لو كان الدين بالثريا لناله رجال من هؤلاء"

Mas'alah: What did the Prophet say about faith reaching the Pleiades being attained by men from Persia?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2278

2297 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، عن سالم أبي الغيث، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزلت سورة الجمعة: {وآخرين منهم لما يلحقوا بهم} [الجمعة: 3] ، فقال رجل: من هؤلاء يا رسول الله؟ فلم يجبه حتى سأله ثلاث مرات وفينا سلمان الفارسي، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده

على سلمان وقال: "لو كان الإيمان بالثريا لناله رجال من هؤلاء"

Mas'alah: What did the Prophet say about the Persians attaining religion even if it were at the Pleiades?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2279

2298 – حدثنا يوسف، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبد العزيز الدراوردي، قال: حدثني شعيب، من ولد أمية بن زيد من الأنصار قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده لو كان الدين بالثريا لناله رجال من الفرس" ، أو قال: من الأعاجم ". شك عبد العزيز، وقد روي عن أبي هريرة في العلم مثل هذا أيضا في حديث فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم، وشيء عن أبي هريرة مما هو محتمل عندنا أن يكون ما فيه من ذكر العلم من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، ومحتمل أن يكون من كلام أبي هريرة. فإن يكن عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو كهذين الحديثين , وإن يكن من كلام أبي هريرة فإن أبا هريرة لم يقل ذلك رأيا وإنما قاله بأخذه إياه عن النبي صلى الله عليه وسلم أو بأخذه إياه عمن أخذه عن النبي صلى الله عليه وسلم."

Mas'alah: What did the Prophet say about the Persians attaining knowledge even if it were at the Pleiades?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2280

2299 – وهو ما قد حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا

شيبان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ويل للعرب من شر قد اقترب، أفلح من كف يده، تقربوا يا بني فروخ إلى الذكر فإن العرب قد أعرضت والله، والله إن منكم رجالا لو كان العلم بالثريا لنالوه" . وقد وجدنا عن أبي هريرة رضي الله عنه

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about the Persians attaining knowledge at the Pleiades?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2281

2300 – كما حدثنا بكار قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا عوف الأعرابي قال: حدثنا شهر بن حوشب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو أن العلم بالثريا لتناوله رجال من أبناء فارس" – [67] – فتأملنا هذه الآثار لنقف على المراد بما فيها إن شاء الله، فوجدنا ذلك على المثل كما يقول الرجل لصاحبه: أنت مني كالثريا، أي في البعد، أو كمثل قوله في ضد ذلك من القرب: أنت مني مؤخر القلب , وأنت مني نصب عيني، وأنت مني كذراعي من عضدي في أمثال ذلك , وكانت الثريا لا إيمان ولا دين ولا علم بها، فقيل ذلك على المثل كما قيل في بقية الأشياء , وقد يحتمل أن يكون ذلك لم يقل على المثل , وقيل على أنه لو كان هناك كان لا بد من الوصول إليه ; لأن تلك الأشياء إنما تراد لإيمان العباد بها، ولأخذهم لها , ولعلمهم بها , ومن ذلك قول الله عز وجل: {وما خلقت الجن – [68] – والإنس إلا ليعبدون} [الذاريات: 56] ، فكان ذلك على أنه لو جعلت تلك الأشياء هناك وكانت في أنفسها إنما أريدت لما قد ذكرنا جعل الله عز وجل لمن أرادها سببا إلى الوصول إليها بلطيف حكمته , وكان الذين ذكرهم من

أبناء فارس أشدهم طلبا لها ومسارعة إليها وتمسكا بها. والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the discussion about the reason for cutting the hand of the Makhzumi woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2286

2304 – وحدثنا مصعب، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الدراوردي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم، عن عمه، عن – [71] – القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: "فنكحت تلك المرأة رجلا من بني هاشم، وكانت عنده حسنة التلبس، تأتيني فأرفع لها حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم" فقال قائل: فقد رويتم هذا الحديث من هذه الوجوه الصحاح عندكم، فكيف جاز لكم تركها وترك استعمال ما فيها ومخالفتها؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذه الأحاديث في صحة مجيئها واستقامة أسانيدها كما ذكر , ولكنها قد قصر فيها عن ذكر السبب الذي به قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يد المرأة المذكورة فيها من ما قد وجدناه مذكورا في غيرها وهو لسرقتها، فكان قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها لذلك لا لما سواه , وذكرت بما سواه إذ كان خلقا من أخلاقها عرفت به، وكان قطع يدها فيما سواه

Mas'alah: What is the chapter heading about two men who migrated and one was martyred before the other?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2289

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجلين اللذين كانا هاجرا إليه فاستشهد أحدهما، وعاش الآخر بعده سنة ثم توفي، ففضل صاحبه المستشهد قبله

Mas'alah: What is the ruling on the superiority of a believer who lives longer and performs good deeds over a martyr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2290

2307 - حدثنا محمد بن عمرو بن تمام، قال: حدثنا سليمان بن أيوب بن سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله، قال: حدثني أبي، عن جدي، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، وحدثنا حسين بن نصر، قال: سمعت يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أن رجلين من بلي وهو حي من قضاعة، قتل أحدهما في سبيل الله عز وجل , وأخر الآخر بعده سنة , ثم مات. قال طلحة: فرأيت في المنام الجنة فتحت، فرأيت الآخر من الرجلين داخل الجنة قبل الأول فتعجبت، فلما أصبحت ذكرت ذلك، فبلغت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أليس قد صام رمضان بعده، وصلى بعده سنة ألف ركعة , وكذا وكذا - [77] - ركعة لصلاة سنته" .

Mas'alah: What is the hadith about two men who embraced Islam and one died after the other?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2290

2308 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، قال: أسلم رجلان من بلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر مثله

2309 – حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أنبأنا ابن لهيعة، ويحيى بن أيوب، وحيوة بن شريح، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن طلحة بن عبيد الله أن رجلين من بلي قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم، – [78] – فكان إسلامهما جميعا , وكان أحدهما أشد اجتهادا من الآخر، فغزا المجتهد منهما فاستشهد، ومكث الآخر بعده سنة ثم توفي , فقال طلحة: بينا أنا عند باب الجنة إذ أنا بهما، فخرج خارج من الجنة فأذن للذي توفي الآخر منهما، ثم خرج فأذن للذي استشهد، ثم رجع إلي، فقال: ارجع فإنه لم يؤذن لك. فأصبح طلحة يحدث به الناس، فعجبوا لذلك، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثوه الحديث، فقال: "من أي ذلك تعجبون؟" فقالوا: يا رسول الله، هذا كان أشد الرجلين اجتهادا، ثم استشهد في سبيل الله عز وجل، ودخل الآخر الجنة قبله؟ قال: "أليس قد مكث بعده سنة؟" قالوا: بلى. قال: "وأدرك شهر رمضان فصامه؟" قالوا: بلى. قال: "وصلى كذا وكذا سجدة في السنة؟" قالوا: بلى. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فلما بينهما أبعد مما بين السماء والأرض" . – [80] – 2310 – حدثنا يزيد بن سنان، ومحمد بن خزيمة، وفهد بن سليمان، قالوا: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني ابن الهاد. ثم ذكر بإسناده مثله

2311 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة،

عن عمرو بن مرة، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن ربيعة، عن عبيد بن خالد أن النبي صلى الله عليه وسلم آخى بين رجلين، فقتل أحدهما في سبيل الله , ثم مات الآخر فصلوا عليه , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما قلتم؟" قالوا: دعونا الله عز وجل أن يغفر له ويرحمه , ويلحقه بصاحبه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فأين صلاته بعد صلاته , وعمله بعد عمله، - [81] - وصيامه بعد صيامه، لما بينهما أبعد مما بين السماء والأرض" 2312 - حدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا سويد بن نصر، قال: حدثنا عبد الله، يعني ابن المبارك قال: حدثنا شعبة بن الحجاج، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن عبد الله بن ربيعة السلمي، وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، عن عبيد بن خالد السلمي. ثم ذكر مثله قال أبو جعفر: وعبد الله بن ربيعة هذا المذكور في هذا الإسناد هو جد منصور بن المعتمر، وفي هذا الحديث أن له صحبة , وقد خولف ابن المبارك في ذلك كما ذكره البخاري , وذكر أنه لم يتابع عليه

Mas'alah: What is the ruling on the superiority of a believer who lives longer and performs good deeds over a martyr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2293

2313 - حدثنا فهد، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا عبيد - [82] - الله بن عمرو، عن زيد، عن عمرو بن مرة، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن عبد الله بن ربيعة السلمي، عن عبيد بن خالد البهزي رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجلين من أصحابه، فقتل أحدهما , وعاش الآخر بعده ما شاء الله عز وجل ثم مات، فجعل أصحاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم يدعون له، وكان منتهى دعائهم له أن يلحق بأخيه الذي قتل قبله , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيهما تقولون أفضل؟" قالوا: الذي قتل قبل يا رسول الله في سبيل الله عز وجل. قال: "أما تجعلون لصلاة هذا ولصيامه بعده ولصدقته ولعمله فضلا؟ لما بينهما أبعد من ما بين السماء والأرض، فضل الذي مات بعد الذي مات قبل"

Mas'alah: What is the meaning of the superiority of the one who died later over the martyr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2293

قال أبو جعفر: فسأل سائل عن المعنى الذي به استحق الميت من هذين الرجلين المتقدم على صاحبه المستشهد قبله ولصاحبه ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن هو فوقه في المنزلة

Mas'alah: What is the reward for sincerely asking Allah for martyrdom?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2296

2317 - ما قد حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني - [88] - عبد الرحمن بن شريح، عن سهل بن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه، عن سهل بن حنيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من سأل الله عز وجل الشهادة صادقا من قلبه بلغه الله عز وجل منازل الشهداء وإن مات على فراشه" قال أبو جعفر: وأحوال الرجل التي ذكرنا في هجرته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتلبثه معه للتصرف

فيما يصرفه فيه وإعماله الأعمال الصالحة , وبذله نفسه لأسباب الشهادة فوق ذلك. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: How to reconcile hadiths on cessation of deeds after death with continued reward for ribat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2297

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد تقدم ذكرنا له في كتابنا هذا من انقطاع عمل الرجل بموته إلا من الثلاثة الذين ذكرناهم في الباب الذي قبل هذا الباب قال أبو جعفر: قال قائل: قد رويت في الباب الذي قبل هذا الباب حديث سلمان في الرباط وأنه ينمو للميت فيه عمله إلى يوم القيامة، فكيف ينمو له ما قد انقطع بموته؟ ورويت عنه أيضا فيما تقدم منك في كتابك هذا فيمن سن سنة حسنة فعمل بها من بعده أن له أجرها , وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينتقص من أجورهم شيء، وهذه أعمال قد لحقت الميت زائدة على الثلاثة الأشياء المذكورات في انقطاع عمله بموته إلا منها. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذه آثار مؤتلفة كلها، لا خلاف ولا تضاد فيها ; لأن حديث سلمان على عمل متقدم لموت المرابط ينمو له بعد موته لمعنى يتوفر له ثوابه إلى يوم القيامة وهو عمل قد تقدم موته. وأما الحديث الآخر فالمستثنى فيه وهو أعمال تحدث بعده من صدقة بها عنه بعد وفاته هو سببها في حياته , وعلم يعمل به بعد وفاته هو سببه في حياته , وولد صالح يدعو له بعد وفاته هو سببه في حياته , وكل هذه الأشياء يلحقه بها ثواب

Mas'alah: How to reconcile hadiths on cessation of deeds after death with continued reward for ribat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2298

طارئ خلاف أعماله التي مات عليها، فهو في ذلك بخلاف الميت في رباطه الذي يعطى ثواب ما قد تقدم موته من أعماله الصالحة، لا ثواب أعمال تحدث بعد وفاته. وأما الحديث الذي ذكره فيمن سن سنة حسنة فعمل بها بعد وفاته , فهي من العلم الذي كان بثه في حياته , وعمل به بعد وفاته المذكورة في الحديث المستثنى فيه تلك الثلاثة الأشياء، فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنها كلها مؤتلفة غير مختلفة. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading on the problematic hadith about omens?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2305

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "الطيرة على من تطير"

Mas'alah: What is the ruling on omens (tiyarah) in Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2306

2323 - حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو غسان، قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن عتبة بن حميد، قال: حدثني عبيد الله بن أبي بكر أنه سمع أنسا يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا طيرة، والطيرة على من تطير , وإن تكن في شيء ففي المرأة والدار والفرس" - [99] - فقال قائل: في هذا الحديث كلام متضاد ; لأن فيه لا طيرة وذلك نفي لها، وفيه من تطير فعلى نفسه فذلك إثبات لها. فكان جوابنا له بتوفيق الله وعونه أنه لا تضاد فيه كما ظن، وأن قوله لا طيرة على نفيها، وقوله بعد ذلك من تطير فعلى نفسه لا أنه يكون بذلك ما تطير به على نفسه حقيقته ولكن لبسه على نفسه ; لأن الطيرة شرك كما قال صلى الله عليه وسلم فيما قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا أن الطيرة شرك، وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل أن من كانت منه الطيرة فقد دخل في هذا المعنى، وكان ما لزمه بدخوله فيه على نفسه لا على غيره. والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading on the hadith about killing those who divide the Muslim community?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2307

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "تكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق بين أمة محمد وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان"

Mas'alah: What is the ruling on killing those who seek to divide the Muslim community?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2308

2324 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، عن زياد بن علاقة، عن عرفجة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "تكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق بين أمة محمد وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان"

Mas'alah: What is the ruling on killing those who seek to divide the Muslim community?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2309

2325 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، قال: حدثنا محمد بن سليمان يعني لوينا قال: حدثنا حماد بن زيد، عن عبد الله بن المختار، وليث بن أبي سليم، والمفضل بن فضالة، عن زياد بن علاقة، عن عرفجة يرفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إنها ستكون هنات وهنات، فمن رأيتموه يمشي إلى أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهي جميع ليفرق بينهم فاقتلوه كائنا من كان"

Mas'alah: What is the ruling on those who seek to divide the Muslim community?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2310

2326 – حدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا محمد بن يحيى المروزي، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان، عن أبي حمزة، عن زياد بن علاقة، عن عرفجة بن شريح، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان"

Mas'alah: What is the ruling on those who separate from the community?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2311

2327 – وحدثنا أحمد، قال: حدثنا أحمد بن يحيى يعني الصوفي، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا يزيد بن مردانبة قال: وهو كوفي عن زياد بن علاقة، عن عرفجة بن ضريح الأشجعي، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يخطب الناس، فقال: "إنه سيكون بعدي هنات وهنات، فمن رأيتموه فارق الجماعة , أو يريد أن يفرق أمر أمة محمد صلى الله عليه وسلم كائنا من كان فاقتلوه، فإن يد الله عز وجل مع الجماعة , وإن الشيطان مع من فارق الجماعة يرتكض"

Mas'alah: What is the ruling on those who seek to divide the Muslim community?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2312

2328 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا علي بن عياش، قال: حدثني يحيى بن يزيد عن زيد بن أبي أنيسة، عن زياد بن علاقة، عن عرفجة بن شراحيل، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أراد أن يفرق بين أمة محمد وأمرها جميع؛ فاقتلوه كائنا من كان"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about those who divide the community?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2313

2329 - حدثني أحمد بن شعيب، قال: أخبرني محمد بن قدامة، قال: حدثنا جرير يعني ابن عبد الحميد، عن زيد بن عطاء بن السائب، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما رجل خرج يفرق بين أمتي فاضربوا عنقه" قال أبو جعفر: فقال قائل: ما معنى ما في هذه الآثار؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل أن الهنة كناية عن شيء مكروه , والهنات جمعها، وأخبر صلى الله عليه وسلم أنه سيكون بعده أمور مكروهة كنى عنها , ثم بين بعضها بقوله: "فمن أراد أن يفرق بين أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان" , فكشف لهم بذلك هنة من تلك الهنات، وأمرهم بما يفعلونه عند وقوعهم عليها بمن وقعوا من أمته عليها، وأمسك عما سواها ليراجعوها بعد انكشافها لهم إلى ما يعملونه عند ذلك مما قد علمهم إياه، أو مما يعلمهم إياه في المستأنف من أحكام الله في ذلك. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the meteors sent upon the devils at the time of the Prophet's mission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2314

باب بيان مشكل ما روي في الشهب التي أرسلت على مستمعي أخبار السماء الدنيا من الشياطين عند مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان من ذلك شيء قبل مبعثه أم لا؟

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the jinn and the shooting stars at the time of the Prophet's mission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2315

2330 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "ما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجن ولا رآهم، انطلق إلى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء , وأرسلت عليهم الشهب، فرجعت الشياطين إلى قومهم، فقالوا: ما لكم؟ فقالوا: حيل بيننا وبين خبر السماء , وأرسلت علينا الشهب، فقالوا: ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا شيء حدث , ائتوا مشارق الأرض ومغاربها , فانظروا ما هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء. فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها يبتغون الذي حال بينهم وبين خبر السماء، فانصرف أولئك النفر فرجعوا نحو تهامة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بنخلة عامدا إلى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه – [105] – صلاة الفجر، فلما سمعوا القرآن استمعوا له , وقالوا: هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء، فذلك حين رجعوا إلى قومهم، فقالوا: يا قومنا {إنا سمعنا قرآنا عجبا، يهدي إلى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا أحدا} [الجن: 2] ، فأنزل الله عز وجل على نبيه: {قل أوحي إلي أنه استمع نفر} [الجن: 1] ، وإنما أوحي إليه قول الجن" – [106] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ما قد دل على أن الشهب التي كانت أرسلت على الشياطين حينئذ ومنعتهم من خبر السماء مما لم يكونوا يعرفونه قبل ذلك

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the jinn listening to revelation and the shooting stars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2316

2331 – حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كان الجن يصعدون إلى السماء يستمعون الوحي، فإذا سمعوا الكلمة زادوا فيها تسعا , وأما الكلمة فتكون حقا، وأما ما زادوا فيكون باطلا، فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم منعوا مقاعدهم، فذكروا ذلك لإبليس ولم تكن النجوم يرمى بها قبل ذلك , فقال لهم إبليس: ما هذا إلا لأمر قد حدث في الأرض، فبعث جنوده فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يصلي بين جبلين قال: أراه قال: بأعلى مكة شك الفريابي فأتوه فأخبروه، فقال: هذا الحدث الذي حدث في الأرض" قال أبو جعفر: ففي هذا أيضا ما قد حقق ما قد ذكرنا لقول ابن عباس فيه: ولم يكن يرمى بها قبل ذلك فقال قائل: وأنتم تروون عن ابن عباس ما يخالف ما رويتم عنه في هذين الحديثين مما ذكره عن رجال من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about shooting stars and the jinn's access to heavenly news?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2317

2332 – فذكر ما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا بشر بن بكر، قال: أخبرني الأوزاعي، عن ابن شهاب، قال: أخبرني علي بن حسين أن عبد الله بن عباس قال: أخبرني رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار أنهم بينا هم جلوس ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمي بنجم فاستنار , فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما كنتم تقولون في الجاهلية إذا رمي بمثل هذا؟" قالوا: الله عز وجل ورسوله أعلم، كنا نقول: ولد الليلة رجل عظيم , ومات الليلة

رجل عظيم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فإنها لا يرمى بها لموت أحد ولا حياته، ولكن ربنا تبارك اسمه إذا قضى أمرا سبح حملة العرش، ثم سبح أهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح أهل السماء الدنيا، قال الذين يلون حملة العرش لحملة العرش: ماذا قال ربكم؟ فيخبرونهم، فيستخبر أهل السموات بعضهم بعضا حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا، فتخطف الجن السمع، فيلقونه إلى أوليائهم ويرمون به، فما جاءوا به على وجهه فهو حق، ولكنهم يرقون فيه ويزيدون" . – [109] – 2333 – وما قد حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: أخبرني علي بن الحسين أن ابن عباس قال: أخبرني رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار. ثم ذكر مثله غير أنه لم يذكر: "ويرمون" . 2334 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا كثير بن عبيد، عن محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري. ثم ذكر بإسناده مثله قال: ففي هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قد كان يرمى – [110] – بها في الجاهلية. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي كانوا يرمون به في الجاهلية قد يحتمل أن يكون كان في خاص من الأوقات، ثم كان بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم في الأوقات كلها , ويدل على ذلك قول الله عز وجل في إخباره عن الجن بقولهم: {وأنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع} [الجن: 9] يعنون قبل أن يروا الشهب التي رأوها بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم {فمن يستمع الآن يجد له شهابا رصدا} [الجن: 9] أي أنه لا يستطيع مثل ما كان يستطيعه قبل ذلك من الاستماع مع الشهب التي حدثت مما يمنع من ذلك. ومن ذلك قوله عز وجل: {إنا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب} [الصافات: 6] إلى قوله: {ويقذفون من كل جانب، دحورا ولهم عذاب واصب} [الصافات: 9] أي أنهم مدحورون ممنوعون من ذلك، والواصب الدائم، أي أنه دائم غير منقطع. ومن

ذلك قوله عز وجل: {ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوما للشياطين وأعتدنا لهم عذاب السعير} [الملك: 5] ، وذلك كله بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم , وفي ذلك ما قد دل على أن ما كان من ذلك الجنس قبل مبعثه صلى الله عليه وسلم لم يكن يقطعهم عن المعاودة لما كانوا يرمون من أجله , وأن ما حدث من ذلك بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم فبخلاف ذلك، ويؤكد ذلك ما حكى الله عز وجل عن الجن من قوله: {فوجدناها ملئت حرسا شديدا وشهبا} [الجن: 8] أي أن الأمر الذي قد حرست به ليس مما كان - [111] - قبل ذلك في شيء، وأنه قد منعنا مما كنا واصلين إليه قبل ذلك من ذلك الجنس. فقال قائل: فقد روي عن عائشة رضي الله عنها، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على خلاف هذا

Mas'alah: What did the Prophet say about soothsayers and the jinn's interception of news?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2318

2335 - فذكر ما قد حدثنا يونس، قال: أنبأنا ابن وهب، قال: أخبرني محمد بن عمرو اليافعي، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن يحيى بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: سأل ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان، فقال: "ليسوا بشيء" . فقالوا: يا رسول الله فإنهم يخبروننا بالشيء أحيانا فيكون حقا. قال: "تلك الكلمة من الجن يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه قر الدجاجة، فيزيدون فيه أكثر من مائة كذبة" . - [114] - 2336 - وما قد حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن أبي الحسن بن زبالة المدني، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهري. ثم ذكر

بإسناده مثله، غير أنه لم يقل فيه: "قر الدجاجة" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا مما قد يحتمل أن يكونوا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأجابهم بما أجابهم به مما في هذا الحديث قبل ما ذكر في حديث ابن عباس عن رجال من الأنصار، ثم كان ما في حديث ابن عباس هذا، فنسخ ذلك، فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء من هذه الآثار التي ذكرناها في هذا الباب. والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the occasion of revelation of the verse about those who call upon others seeking means to their Lord?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2319

باب بيان مشكل ما جاء في السبب الذي نزلت فيه: {أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة} [الإسراء: 57] الآية مما أضيف إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مما نحيط علما أنه لم يقله رأيا، وإنما قاله توقيفا

2336 م – حدثنا أحمد بن داود بن موسى، قال: حدثنا محمد بن هشام السدوسي، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن عبد الله قال: "كان نفر من الإنس يعبدون نفرا من الجن، فأسلم الجنيون وثبت الإنسيون على عبادتهم، فهم الذين قال الله عز وجل: {أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب} [الإسراء: 57] "

2336 م – حدثنا داود بن إبراهيم بن داود الفارسي أبو شيبة، قال: حدثنا عبد

الأعلى بن حماد النرسي، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عبد الله بن معبد الزماني، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عمه عبد الله بن مسعود، قال: "نزلت بنفر من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن، فأسلم الجنيون، والنفر من العرب لا يشعرون بذلك، يعني قوله عز وجل: {قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا، أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذورا} [الإسراء: 57] . - [117] - فأنكر منكر هذين الحديثين وقال: إنما أريد بهذه الآية، فذكر ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: {يبتغون إلى ربهم الوسيلة} [الإسراء: 57] : عيسى وعزير صلى الله عليهما والملائكة. وقال هذا المنكر: الذين علمنا أنهم عبدوا من دون الله عز وجل لا من سواهم من الجن. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ما قال ابن مسعود رضي الله عنه في ذلك أولى مما قاله مجاهد فيه؛ لموضعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، والجن فقد وجدنا الله عز وجل أنبأنا في كتابه أن بعض الإنس قد كانوا يعبدونهم بقوله عز وجل: {ويوم نحشرهم جميعا ثم نقول للملائكة أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون، قالوا سبحانك أنت ولينا من - [118] - دونهم بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون} ، ولا نعلم عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في تأويل الآية التي أتينا بهذا الكلام من أجلها غير ما رويناه فيه عن ابن مسعود رضي الله عنه في الحديثين الأولين، وليس يصلح خلاف مثل ذلك إلى قول مجاهد، لا سيما وقد أخبر ابن مسعود في أحد حديثيه بنزوله بأولئك النفر الإنسيين الذين كانوا يعبدون النفر الجنيين. والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Ramadan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2335

2354 – وكما حدثنا الربيع، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة وحميد ابني عبد الرحمن بن عوف , عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله هكذا روى هذا الحديث مالك ويونس بن يزيد عن الزهري، وأما ابن عيينة فرواه عن الزهري بخلاف ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about the people of Egypt and their kinship?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2345

2363 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني حرملة بن عمران، عن عبد الرحمن بن شماسة المهري، قال: سمعت أبا ذر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنكم ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط، فاستوصوا بأهلها خيرا، فإن لهم ذمة ورحما، فإذا رأيت أخوين يقتتلان في موضع لبنة فاخرج منها" . فمر بربيعة وعبد الرحمن ابني شرحبيل بن حسنة وهما يقتتلان في موضع لبنة فخرج منها قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث إخباره أن لهم رحما، – [137] – فطلبنا ما روي عنه في تلك الرحم ما هي

Mas'alah: What did the Prophet say about the Copts of Egypt having a covenant and kinship?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2346

2364 – فوجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن الصباح، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن ابن لكعب بن مالك، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن دخلتم مصر فاستوصوا بقبط مصر خيرا، فإن لهم ذمة ورحما" .

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Copts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2346

2365 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم أيضا قال: حدثنا الوليد بن شجاع بن الوليد، قال: حدثني الوليد بن مسلم، ثم ذكر بإسناده مثله. – [138] –

Mas'alah: What is the meaning of 'dhimma' in the hadith about the Copts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2346

2366 – وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أيضا , قال: حدثنا محمد بن مسلم بن وارة، قال: حدثني محمد بن موسى بن أعين، قال: حدثنا أبي، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وزاد فيه: يعني أن أم إسماعيل صلى الله عليه وسلم كانت منهم. فعقلنا بذلك أن تلك الرحم التي ذكرها صلى الله عليه وسلم أنها من قبل هاجر أم إسماعيل صلى الله عليه وسلم. فقال قائل: فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الذمة التي ذكر لهم وهم حينئذ أهل حرب لا ذمة لهم؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن

الذمة التي أرادها صلى الله عليه وسلم في ذلك هي الحق لهم برحمهم , فكان ذلك ذماما لهم تجب رعايته لهم، كمثل ما قد قيل في قول الله عز وجل: {لا يرقبون – [139] – في مؤمن إلا ولا ذمة} [التوبة: 10] ، قال: الذمة هاهنا هي التذمم. كما حدثنا ولاد النحوي قال: حدثنا المصادري، عن أبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي في قول الله عز وجل: {لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة} [التوبة: 10] , قال: الذمة هاهنا من التذمم. فمثل ذلك ما قد ذكرنا في معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "فإن لهم ذمة" . والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the interpretation of the verse on spouses and children being enemies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2347

باب بيان مشكل ما روي عن ابن عباس أنه لم يأخذ إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيان مشكل قول الله عز وجل: {إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم} [التغابن: 14] قال الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم} [التغابن: 14]

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about spouses and children being enemies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2348

حدثنا أبو أمية قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير الكرماني، عن إسرائيل بن يونس، عن

سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس في قول الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم} [التغابن: 14] قال: "هؤلاء قوم من أهل مكة أسلموا، فأبى أزواجهم وأولادهم أن يدعوهم يهاجروا، فلما قدموا المدينة فرأوا الناس قد تفقهوا في الدين، هموا أن يعاقبوهم، فنزلت هذه الآية: {وإن تعفوا وتصفحوا وتغفروا فإن الله غفور رحيم} [التغابن: 14] . - [141] - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي، عن إسرائيل. ثم ذكر بإسناده مثله. حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا إسرائيل. ثم ذكر بإسناده مثله قال أبو جعفر: فبان بهذا الحديث الوجه الذي أخبر الله عز وجل في الآية التي تلوناها بالمعنى الذي به كان من أزواجهم ومن أولادهم عدوا لهم، وأن منعه إياهم كان من الهجرة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يكونوا كغيرهم ممن سبقهم بالهجرة حتى نال بها الفقه في دين الله، ثم أمرهم بالعفو والصفح عنهم والغفران لهم لما هموا بعقوباتهم على ذلك، إذ كانت عقوبات لا يستدركون بها شيئا، وكان في ذلك مما قد دل على أنه أراد من أمة نبيه أن لا يطيعوا زوجا ولا ولدا في صد عن طاعة الله , وأخبرهم أن من حاول ذلك منهم عدو لهم. والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the hadith about pardoning people of status and its application?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2350

2367 - حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا أبو بكر بن نافع المديني مولى العمريين قال: سمعت محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم يقول: قالت عمرة ابنة عبد الرحمن: قالت عائشة: قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: "أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم" قال: وقضى بذلك محمد بن أبي بكر في رجل من آل عمر رضي الله عنه شج رجلا وضربه، فأرسله وقال: أنت من ذوي الهيئة. – – [143]

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith about pardoning people of status?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2350

2368 – حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا أبو بكر بن نافع مولى العمريين , ثم ذكر مثله، غير أنه لم يذكر فيه ما كان من محمد بن أبي بكر في إرساله العمري , وفي قوله له ما قاله له

2369 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا أبو بكر بن نافع، قال: سمعت محمد بن أبي بكر بن حزم يقول: قالت عمرة: قالت عائشة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أقيلوا ذوي الهيئات زلاتهم" قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآثار فوجدناها كلها ترجع إلى أبي بكر بن نافع، فاحتمل أن يكون أبو بكر هذا هو أبو بكر بن نافع مولى عبد الله بن عمر الذي حدث عنه مالك بن أنس، فإن كان كذلك فهو رجل مقبول الرواية، فنظرنا في ذلك

2370 – فوجدنا محمد بن سليمان الباغندي قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، قال: حدثنا أبو بكر بن نافع مولى زيد بن الخطاب قال: سمعت محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، قال: قالت عمرة: قالت عائشة رضي الله عنها:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أقيلوا ذوي الهيئة زلاتهم" - [144] - قال أبو جعفر: فعقلنا بذلك أنه غير أبي بكر بن نافع الذي روى عنه مالك، وأنه في الحقيقة مولى زيد بن الخطاب لا مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

Mas'alah: What is the analysis of the chain of transmission for the hadith about pardoning people of status?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2353

2371 - ثم وجدنا نصر بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن مسلمة بن قعنب، قال: حدثنا أبو بكر بن نافع المديني، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أقيلوا ذوي الهيئة عثراتهم" فكان في هذا الحديث مكان محمد بن أبي بكر فيما رويناه قبله أبو الرجال، وقد خالف يحيى هذا فيه أبو عامر، وسعيد بن منصور، وأسد بن موسى، وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، فذكروا أنه عن محمد بن أبي بكر، وأربعة أولى بالحفظ من واحد , ثم نظرنا هل روي فيه شيء من غير هذا الوجه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about pardoning people of status?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2354

2372 - فوجدنا فهدا، وابن أبي مريم حدثانا قالا: حدثنا سعيد بن - [145] - أبي مريم، قال: أخبرني العطاف بن خالد المخزومي، قال: أخبرني عبد الرحمن بن

محمد بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم" قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث قد جاء من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر من رواية العطاف إياه عنه، ولم نسمع لعبد الرحمن هذا ذكرا في غير هذا الحديث، ثم نظرنا هل روي هذا الحديث من غير هذه الوجوه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about pardoning people of status?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2355

2373 - فوجدنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا ابن أبي الرجال قال أبو جعفر: وهو عبد الرحمن بن أبي الرجال، وهو محمود في روايته عن ابن أبي ذئب، عن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن - [146] - عمر بن الخطاب، قال: "استأدى علي مولى لي جرحته يقال له سلام البربري إلى ابن حزم، فأتاني فقال: جرحته؟ فقلت: نعم. فقال: سمعت من خالتي عمرة تقول: قالت عائشة: قال النبي صلى الله عليه وسلم:" أقيلوا ذوي الهيئات عثرتهم ". فخلى سبيله ولم يعاقبه. - [147] - قال أبو جعفر: فنظرنا هل خولف ابن أبي الرجال عن ابن أبي ذئب في إسناد هذا الحديث أم لا؟"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about pardoning people of status?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2356

2374 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا معن بن عيسى القزاز، عن ابن أبي ذئب، عن عبد العزيز بن عبد الله، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة ابنة عبد الرحمن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم" . فوقفنا على أن معن بن عيسى قد خالف ابن أبي الرجال في إسناد هذا الحديث عن ابن أبي ذئب، فرواه عنه مقطوعا موقوفا على عمرة , ثم نظرنا هل روي من غير طريق ابن أبي ذئب عن الشيخ الذي رواه عنه ابن أبي ذئب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about pardoning people of status?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2356

2375 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أنبأنا محمد بن حاتم، قال: حدثنا سويد بن نصر، قال: حدثنا عبد الله يعني ابن المبارك عن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر، عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن حزم، عن أبيه، عن عمرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره – [148] – فوقفنا بذلك على قطع ابن المبارك إياه، وعلى موافقته فيه معن بن عيسى، وعلى مخالفته فيه ابن أبي الرجال , ثم نظرنا هل روي هذا الحديث من غير هذه الوجوه؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about pardoning people of status except hudud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2357

2376 – فوجدنا يونس بن عبد الأعلى، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم جميعا قد حدثانا قالا: حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن عبد الملك بن زيد، عن محمد بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه، عن عمرة ابنة عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا حدا من حدود الله عز وجل" – [149] – ثم طلبنا الوقوف على عبد الملك بن زيد هذا من هو، فوجدناه عبد الملك بن زيد بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، كذلك ذكره دحيم عن ابن أبي فديك في غير هذا الحديث , ثم نظرنا هل روى هذا الحديث عن عبد الملك هذا غير ابن أبي فديك

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about pardoning people of status?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2358

2377 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا عبد الملك بن زيد المديني، عن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود" فوقفنا على رواية ابن أبي فديك، وعبد الرحمن بن مهدي هذا الحديث عن عبد الملك بن زيد هذا، فصار عن عدلين من أهل الحديث عنه، وقوي هذا الحديث في قلوبنا، واحتجنا إلى الوقوف على معناه، – [150] – فوجدنا المتقدمين من أهل العلم قد جعلوا المرادين بالتجافي عن تلك الزلات الأئمة، وجعلوهم مأمورين بالتجافي عنها عن ذوي الهيئة , ثم نظرنا في ذوي الهيئة

Mas'alah: What is the hadith about overlooking the punishment of people of virtue?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2359

2378 – فوجدنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي أبا علي قد حدثنا قال: حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تجافوا عن عقوبة ذوي المروءة، وهو ذو الصلاح" فعقلنا بذلك أن ذوي الهيئة في الآثار التي تقدمت روايتنا لهم هم ذوو الصلاح لا من سواهم , ثم طلبنا ما قال أهل العلم في المرادين بذلك الأمر، فوجدنا منهم من يقول إنهم الأئمة الذين إليهم إقامة العقوبات على الذنوب، وإنه ينبغي لهم أن يمتثلوا ذلك فيمن أتاها إلا ما كان من حدود الله، وممن قال ذلك منهم أبو حنيفة رحمه الله، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن. كما حدثنا سليمان بن شعيب، عن أبيه، عن محمد بن الحسن، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، ولم يحك فيه خلافا. – [151] – وقد روي عن الشافعي رحمه الله ما يدل على أنه كان يذهب هذا المذهب أيضا كما حكاه لنا الربيع عنه سماعا أو إجازة منه لنا فيما ذكره في سير الواقدي , ومنهم من قد كان يدفع هذا الحديث، منهم مالك بن أنس رحمه الله كما ذكر عنه أشهب بن عبد العزيز من إنكاره هذا الحديث , ومن نفيه إياه عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم تأملنا نحن معنى هذا الحديث فوجدناه محتملا أن يكون المرادون بالأمر بالتجافي عن زلات الموصوفين فيه هم الذين وجبت لهم المطالبات بالعقوبات عن الآداب الواجبة بتلك الزلات عن ذوي الهيئات، إذ كانت ليست لهم خلقا ولا عادة، وإنما كانت لهم هفوة، فكان الأحسن بهم الصفح عنها لهم، وترك حقوقهم فيها عنهم، كما لهم أن يعفوا عن سائر حقوقهم سواها إلا الأئمة الذين ليست تلك الحقوق لهم،

فيؤمرون بالتجافي عنها

Mas'alah: What is the hadith about the sanctity of life, property, and honor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2360

وقد شد هذا المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم" .

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the sanctity of life, property, and honor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2360

2379 – كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك. – [152] –

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the sanctity of life, property, and honor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2360

2380 – وكما حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا هوذة بن خليفة أبو الأشهب البكراوي، قال: حدثنا عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك

أيضا.

Mas'alah: What is a variant chain of transmission for the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2360

2381 – وحدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا يونس بن محمد المؤدب، قال: حدثنا حسين بن عازب، عن شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن عمرو بن الأحوص، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك أيضا، غير أنه لم يقل فيه: "وأموالكم" – [153] –

Mas'alah: What is the defense of the narrator Ash'ath ibn Sawwar's reliability?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2362

قال: فإن أنكر منكر احتجاجنا بهذا الحديث لمكان أشعث بن سوار، قيل له: إن أشعث ليس بمتروك الحديث , وما تخلف عنه أحد من أئمة الحديث في زمنه، حتى حدث عنه منهم شعبة والثوري , وقد حدث عنه من هو أجل من هذه الطبقة، وهو أبو إسحاق السبيعي، ولقد ذكر البخاري عن أبي بكر بن أبي الأسود، عن عبد الرحمن بن – [157] – مهدي قال: قال سفيان: أشعث أثبت عندي من مجالد، وهذه رتبة جليلة

Mas'alah: Fiqh passage: 2384 – ُنْب ُدَمَّحُم َانَثَّدَح اَمَك رَفْعَج ِنْب َدَمْحَأ؟

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2364

2384 - كما حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر، قال: حدثنا أبو - [158] - بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شبابة بن سوار، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن صفوان، عن أبيه صفوان بن أمية قيل له: إنه من لم يهاجر هلك، فدعا براحلته فركبها حتى أتى المدينة، فسأله النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: قيل لي: إنه من لم يهاجر هلك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ذهبت الهجرة، اذهب إلى بطحاء مكة" . فنام صفوان في المسجد. ثم ذكر هذا الحديث كما ذكره ابن وهب عن مالك، ووافق شبابة على هذا الإسناد في هذا الحديث أبو علقمة الفروي، وإذا كان إسناد هذا الحديث كما ذكرنا احتمل أن يكون الزهري قد سمعه من عبد الله بن صفوان عن أبيه، وسمعه من صفوان بن عبد الله، فحدث به مرة هكذا ومرة هكذا، كما يفعل في أحاديثه عن غيرهما ممن يحدث عنه. فإن قال قائل: أفيتهيأ في سنه لقاء عبد الله بن صفوان؟ قيل له: نعم، ذلك غير مستنكر؛ لأن عبد الله بن صفوان قتل مع عبد الله بن الزبير في اليوم الذي قتل فيه من سنة ثلاث وسبعين , والزهري يومئذ سنه أربع عشرة سنة ; لأن مولده كان في السنة التي - [159] - قتل فيها الحسين بن علي رضي الله عنهما، وهي سنة إحدى وستين. فقال قائل: فقد يجوز أن يكون عبد الله بن صفوان هو ابن عبد الله بن صفوان. قيل له: ما نعلم لصفوان بن عبد الله بن صفوان ابنا أخذ عنه شيء من العلم وإنما عبد الله بن صفوان بن أمية

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Safwan through Tariq ibn al-Muraqqa'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2365

2386 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي قال: حدثنا محمد بن جعفر، عن سعيد وهو ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن عطاء بن أبي رباح، عن طارق بن المرقع، عن صفوان بن أمية، ثم ذكر هذا الحديث، فوقفنا بذلك على أن عطاء لم يأخذه عن صفوان، وأنه إنما أخذه عن طارق هذا، عن صفوان، وإن كنا لا نعرف طارقا هذا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Safwan ibn Umayyah regarding theft?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2365

2387 – حدثنا يونس، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاوس، قال: قيل لصفوان بن أمية: إنه لا دين لمن لم يهاجر. قال: فقال: والله لا أصل إلى شيء حتى أهاجر إلى المدينة. فأتى المدينة فنزل على العباس، فبينا هو نائم في المسجد تحت رأسه خميصة له، ثم ذكر هذا الحديث فنظرنا هل أخذه طاوس عن صفوان سماعا؟ – – [161]

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Safwan ibn Umayyah regarding theft?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2365

2388 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن داود المصيصي، قال: حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا وهيب، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن صفوان بن أمية، قال: قلت: يا رسول الله، هذا سرق خميصة لي لرجل معه ثم ذكر

هذا الحديث ثم نظرنا في سن طاوس ما يجوز أن يكون أخذ هذا الحديث عن صفوان سماعا منه، فوجدنا وفاة صفوان كانت بمكة عند خروج الناس إلى الجمل، ووجدنا وفاة طاوس كانت بمكة سنة ست ومائة، وسنه يومئذ بضع وسبعون سنة؛ فعقلنا بذلك أنه لا يحتمل أنه أخذه عن صفوان سماعا

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the problematic hadith about the pledge not to backbite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2367

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذه على أصحابه في بيعته إياهم أن لا يعضه بعضهم بعضا

Mas'alah: What is the meaning of the word 'هضع' in the hadith of Ubadah ibn al-Samit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2368

2390 - حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: وأنبأنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: "أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا يعضه بعضكم بعضا، ولا تعصوني في معروف أمرتكم به، فمن أصاب منكم منهن واحدة فعجلت عقوبته فهو كفارته، ومن أخرت عقوبته فأمره إلى الله عز

وجل، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له" فتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث "ولا يعضه بعضكم – [169] – بعضا" لنقف على المراد به إن شاء الله. فوجدنا المزني قد حدثنا قال: قال الشافعي رحمه الله: من كذب على أخيه فقد عضهه. ووجدنا أبا قرة محمد بن حميد قد حدثنا قال: سمعت سعيد بن كثير بن عفير يقول: العاضهة الساحرة. قال: وأنشدنا في ذلك: أعوذ بربي من العاضها ... ت في عقد المعضه العاضه فكان فيما ذكرنا عن المزني، عن الشافعي أن المراد به الكذب، وكان فيما ذكرناه عن أبي قرة، عن ابن عفير أن المراد به هو السحر , ثم وجدنا في ذلك ما هو أعلى من هذين القولين

Mas'alah: What is the meaning of 'هضع' according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2369

2391 – وهو ما قد حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني، وأبو داود الطيالسي واللفظ لبشر قالا: ثنا شعبة، قال: حدثنا أبو إسحاق، يعني السبيعي، عن أبي الأحوص، قال: قال: عبد الله، يعني ابن مسعود رضي الله عنه: إن محمدا صلى الله عليه وسلم قال: "ألا أنبئكم ما العضه؟ قال: هي النميمة القالة بين الناس"

Mas'alah: What is the meaning of 'هضع' in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2370

2392 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا سليمان بن عبيد الله الرقي، قال:

حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا أنبئكم بالعضه؟ العضه هي النميمة الفارقة بين الناس" ووجدنا يزيد قد حدثنا قال: حدثنا حبان بن هلال قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال: حدثنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: "كنا نقول في الجاهلية: إن العضه هو السحر، وإن العضه فيكم اليوم القالة. قيل: وقال: حسب الرجل من الكذب أن يحدث بكل ما سمع"

2393 – ووجدنا يونس بن عبد الأعلى قال: أنبأنا عبد الله بن – [171] – وهب، قال: أخبرني عبد الله بن لهيعة، وعمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أتدرون ما العضه؟" قالوا: الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم أعلم. قال: "هو نقل الحديث من بعض الناس إلى بعض ليفسدوا بينهم" ووجدنا علي بن عبد العزيز قد أجاز لنا ما ذكر لنا أنه سمعه من أبي عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين قال: "ألا أنبئكم ما العضه؟" قالوا: بلى يا رسول الله. قال: "هي النميمة" . قال أبو عبيد: وكذلك هي عندنا، قال الشاعر: أعوذ بربي من النافثا ... ت في عقد العاضه المعضه يقال: العضهة والعضه والعاضه من العضيهة. فوقفنا بذلك على أن رد ما أريد في حديث عبادة هو إلى ما قد ذكرناه في هذه الروايات. – [172] – وأما أهل العربية سوى من ذكرناه منهم في هذه الروايات، منهم الخليل بن أحمد، فكانوا يقولون: عضهت فلانا عضها، والعضة: الإفك، والبهتان , وقول الزور. قال: ويقال: رماه بالعضيهة: أي بالزور. والعضاه: شجر الشوك. فكان ما في هذه الأحاديث التي رويناها في هذا الباب على هذا المذهب، أعني من حديث عبد الله، ومن حديث أنس، إنما هو العضه لا العضة , والعضة هو القطع. والله أعلم

بحقيقة الأمر في ذلك. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on fasting on behalf of a deceased person who had outstanding fasts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2376

2398 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: Why do Hanafis not act upon the hadith about fasting on behalf of the deceased?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2376

2399 – حدثنا فهد، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله – [176] – فقال قائل: هذه سنة قد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الوجوه المقبولة، فمن أين جاز لكم تركها والقول بخلافها؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن تركنا إياها كان لأنا لا نعلم أنه روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك إلا من الجهتين اللتين رويناها عنه منهما , وهي من جهة ابن عباس وعائشة رضي الله عنهما , ثم وجدنا ابن عباس وعائشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم قد تركا ذلك وقالا بضده، وهما المأمونان على ما رويا، العدلان فيما قالا , فعقلنا بذلك

أنهما لم يتركا ما قد سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك إلا إلى ما هو أولى مما قد سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم فيه , والذي روي عنهما مما يخالف ذلك مما قد

Mas'alah: What is the author's explanation that the hadith occurred before the Ansar's Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2393

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن هذا يحتمل أن يكون كان بمكة قبل أن يهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم منها إلى المدينة، وقبل إسلام الأنصار، ومما يقرب أن ذلك كذلك في القلوب أن الذي روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم هو بريدة بن الحصيب، وهو رجل من أسلم، وأسلم من خزاعة، إسلام أسلم وإسلام خزاعة كان والنبي صلى الله عليه وسلم بمكة. فكان ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي سأله عن ما سأله عنه في حديثه، وجواب النبي صلى الله عليه وسلم إياه بما أجابه به فيه، ولا أنصار حينئذ ولا – [194] – أحد أقعد حينئذ بالأزد منهم ذلك المتوفى إلا خزاعة , وفي ذلك ما قد دل على أن ذلك ممن قد كان أسلم، فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه إلى الأقعد من مسلمي خزاعة.

Mas'alah: What does the author say about the narration of Shareek ibn Abdullah contradicting others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2393

وقد روى شريك بن عبد الله النخعي عن جبريل بن أحمر، فخالف فيه موسى بن محمد الأنصاري، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، وعباد بن العوام

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about inheritance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2394

2405 – [195] – وكما حدثنا فهد، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، قال: أخبرنا شريك، قال: حدثنا جبريل بن أحمر، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: أتي النبي صلى الله عليه وسلم بميراث رجل من خزاعة. ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about tribes being swallowed up before the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2395

2406 – كما حدثنا حسين بن نصر، قال: سمعت يزيد بن هارون، (ح) وكما حدثنا علي بن شيبة، وأبو أمية جميعا قالا: حدثنا يزيد بن هارون، ثم اجتمعوا جميعا فقالوا: أخبرنا الجريري، عن أبي – [196] – العلاء بن الشخير، عن عبد الرحمن بن صحار العبدي، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل، حتى يقال: من بقي من بني فلان" . فعرفت أنه يعني العرب؛ لأن العجم إنما تنسب إلى قراها – [197] – وقد روي في قول الله عز وجل: {وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا} [الحجرات: 13]

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about nations and tribes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2396

ما قد حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن أبي الحصين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله عز وجل: {شعوبا وقبائل} [الحجرات: 13] , قال: "الشعوب الجماع، والقبائل الأفخاذ التي يتعارفون بها"

Mas'alah: What is the tafsir of 'shu'uban wa qaba'il' according to Mujahid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2397

وما قد حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا إسرائيل قال: حدثنا أبو يحيى، عن مجاهد في قوله عز وجل: {شعوبا وقبائل} [الحجرات: 13] , قال: "الشعوب النسب البعيد، والقبائل دون ذلك"

Mas'alah: What is the tafsir of 'shu'uban wa qaba'il' according to Sa'id ibn Jubayr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2398

وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو حذيفة، عن سفيان، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير في قوله عز وجل: {وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا} [الحجرات: 13] قال: "الشعوب نحو تميم وبكر، والقبائل الأفخاذ"

Mas'alah: How do Arabs and non-Arabs differ in inheritance based on lineage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2399

وما قد حدثنا ولاد النحوي قال: حدثنا المصادري، عن أبي عبيدة معمر بن المثنى: شعوبا وقبائل: يقال من شعب من أنت؟ فيقول من مضر، من ربيعة، والقبائل دون ذلك ". قال ابن أحمر:" [البحر البسيط] من شعب همدان أو سعد العشيرة أو ... من شعب مذحج قد هاجوا له نظرا - [199] - قال أبو جعفر: والعرب ترجع إلى الشعوب وإلى القبائل وإلى الأفخاذ، وبها يتوارثون , والعجم لا ترجع إلى ذلك، وإنما تجمعهم بلدانهم لا ما سواها، وكذلك كان أبو يوسف يقول في التوارث بالأرحام التي ليست عصبات إنما هو في العجم لا في العرب، فاستحال بذلك ما في حديث شريك مما أضافه إلى النبي صلى الله عليه وسلم من طلب ذي الرحم ليدفع إليه ميراث الأزدي الذي نسبه شريك فيه إلى خزاعة. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about not preventing a neighbor from placing a beam in a wall with Abu Huraira's comment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2404

2412 - وحدثناه يونس مرة أخرى قال: أنبأنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك ويونس، عن ابن شهاب، فذكر بإسناده مثله وزاد: ثم يقول أبو هريرة: "ما لي أراكم عنها معرضين، والله لأرمين بها بين أكتافكم"

Mas'alah: What is the hadith about placing a wooden beam on a neighbor's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2404

2414 – وحدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله , وقال: "خشبه في جداره" ، كما قال أبو أمية

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam on another's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2408

2419 – حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: أنا سفيان، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه سمعه يقول، ثم ذكر مثله. – [206] – ومنهم سليمان بن كثير.

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam on another's wall?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2411

2423 – مما قد حدثنا ابن أبي عمران، ومحمد بن علي بن داود، قالا: حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، قال: حدثنا أبو المحياة يحيى بن يعلى الأسلمي، عن الأعمش، عن أنس، قال: استشهد منا غلام يوم أحد، فجعلت أمه تمسح التراب عن وجهه، وتقول: أبشر، هنيئا بالجنة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "وما يدريك؟

لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه، ويمنع ما لا يضره" – [211] – والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman abandoning her Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2418

2432 – كما حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا ابن أبي زائدة، عن نافع بن عمر الجمحي، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها، ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu instead of ghusl when in a state of janabah and fearing harm from cold water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2445

2457 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الأزدي قال: حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن ابن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جبير قال أبو جعفر: وهو مولى نافع بن عبد عمرو القرشي عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره على جيش ذات السلاسل، وفي الجيش نفر من المهاجرين، والأنصار، وفيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فاحتلم عمرو بن العاص في ليلة شديدة البرد،

فأشفق أن يموت إن اغتسل؛ فتوضأ ثم أم أصحابه، فلما قدم تقدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فشكا عمرو بن العاص حتى قال: "وأمنا جنبا" ، فأعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عمر، فلما قدم – [249] – عمرو دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل يخبر بما صنع في غزاته , فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أصليت جنبا يا عمرو؟" فقال: نعم يا رسول الله، أصابني احتلام في ليلة باردة لم يمر على وجهي مثلها قط، فخيرت نفسي بين أن أغتسل فأموت، أو أقبل رخصة الله عز وجل، فقبلت رخصة الله عز وجل، وعلمت أن الله عز وجل أرحم بي، فتوضأت ثم صليت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أحسنت، ما أحب أنك تركت شيئا صنعته، لو كنت في القوم لصنعت كما صنعت" . – [250] – قال أبو جعفر: فذهب بعض الناس ممن ينتحل الحديث في هذا إلى ما في هذا الحديث من استعمال الوضوء مكان التيمم، وذهب إلى أنه في ذلك فوق التيمم، وممن كان ذهب إلى ذلك منهم أحمد بن صالح. قال أبو جعفر: فتأملنا نحن هذا الحديث وما قاله الذاهبون إليه أن الوضوء في هذه الحادثة عندهم فوق التيمم، هل هو كما قالوا أم لا؟ – [251] – فوجدنا ذلك من قولهم فاسدا؛ لأن الله عز وجل جعل الوضوء طهارة من الأحداث غير ما أوجب الاغتسال فيه منها وهو الجنابات، وجعل الطهور من الجنابات الاغتسال، ووجدنا الله عز وجل قد جعل التيمم بالصعيد عند عدم الماء بدلا من الوضوء للصلوات عند الحاجة إلى ذلك، وجعله بدلا من الاغتسال من الجنابات، فوقفنا بذلك على أن التيمم تكون به الطهارة من الجنابات، ويكون كالغسل، ويكون فوق الوضوء عند عدم وجود الماء، ولما كان ذلك كذلك في الجنابات عند عدم الماء؛ استحال بذلك أن يكون الوضوء الذي جعل طهارة من الأحداث التي دون الجنابات يكون طهورا من الجنابات في حال من الأحوال؛ لأن الأشياء التي تكون أبدالا من الأشياء إنما هي غيرها لا جزء من أجزائها. ثم التمسنا

الوضوء الذي كان من عمرو عند حاجته إلى الغسل من الجنابة عند إعوازه الماء لم كان ذلك؟ فوجدنا محتملا أن يكون كان منه ولا طهارة حينئذ عند عدم الماء بصعيد ولا بما سواه، فكان الحكم عند ذلك جواز أدائه تلك الصلاة بلا اغتسال؛ إذ كان في حكم من لا جنابة به توجب عليه الاغتسال، إذ كان لا ماء معه يغتسل به، فسقط عنه بذلك فرض الاغتسال، وصار كهو لو لم يكن جنبا، فأجزأ الوضوء , كما يجزئ المستيقظ من نومه ولا جنابة به الوضوء، وكما يجزئ من لا سترة معه أن لا يصلي عريانا؛ لسقوط فرض السترة عنه. وقد وجدنا من أفعال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [252] - قبل فرض التيمم صلاتهم وهم محدثون على غير وضوء

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith of Abu Ubaydah regarding the superiority of later believers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2447

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابه لأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه لما قال له: "هل أحد خير منا؟ أسلمنا معك، وجاهدنا معك" بقوله له: "نعم، قوم من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني"

Mas'alah: What is the hadith about the superiority of those who believe without seeing the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2448

2459 – حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي، وحدثنا محمد بن سنان الشيزري، حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، حدثنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، حدثني أسيد بن عبد الرحمن عن خالد بن دريك، عن ابن محيريز، قال: قلت لأبي جمعة حبيب بن سباع رجل من الصحابة: حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: نعم، أحدثك حديثا جيدا، تغدينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، فقال: يا رسول الله، أحد خير منا؟ أسلمنا معك وجاهدنا معك. قال: "نعم، قوم من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني" – [256] – فقال قائل: كيف يجوز لكم أن تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكتاب الله عز وجل يدفعه؛ لأن الله قال في كتابه: {لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى} [الحديد: 10] ، وآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم سواه تدفعه؟

Mas'alah: What is the hadith about being good to the Companions and the spread of false testimony?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2449

2460 – وذكر في ذلك ما قد حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا حماد بن يزيد، قال: حدثني معاوية بن – [257] – قرة المزني، قال: سمعت كهمسا يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامي فيكم اليوم، فقال: "أحسنوا إلى أصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل على الشهادة لا يسألها،

وحتى يحلف على اليمين لا يستحلف" .

Mas'alah: What does the author say about deferring the rest of the narrations from Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2449

2461 – وما قد حدثنا بكار أيضا قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا إسرائيل بن يونس، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، قال: ثنا جابر بن سمرة، قال: خطبنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالجابية، ثم ذكر مثله – [258] – قال أبو جعفر: وأخرنا بقية ما روي عن عمر رضي الله عنه في هذا الباب؛ لنأتي به في موضع من كتابنا هذا أولى به من هذا الموضع إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith about the best generations and the later people who give testimony before being asked?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2450

2462 – وما قد حدثنا بكار، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا شعبة، عن منصور وسليمان، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يخلف قوم تسبق شهادتهم أيمانهم، وأيمانهم شهادتهم"

Mas'alah: What is the hadith about the best of the Ummah being the first generation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2451

2463 - وما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم" قال: والله أعلم أذكر الثالث أم لا؟ "ثم ينشأ قوم يشهدون ولا يستشهدون، وينذرون - [259] - ولا يوفون، ويخونون ولا يؤتمنون، ويفشو فيهم السمن" .

Mas'alah: What is the supporting narration for the hadith about the best generations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2451

2464 - وما قد حدثنا بكار، قال: حدثنا أبو داود، وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو زيد الهروي، قالا: حدثنا هشام، عن قتادة، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What does the hadith of Imran ibn Husayn say about the best generations and giving testimony before being asked?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2452

2465 - وما قد حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا الحوطي، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن هلال بن يساف، قال: دخلت مسجد البصرة، فإذا رجل في

حلقة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم يتسمنون ويحبون السمن، يعطون الشهادة قبل أن يسألوها" . فسألت عنه , فقالوا: هذا عمران بن الحصين

Mas'alah: What does the hadith of Buraidah al-Aslami say about the best generations and testimony preceding oaths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2453

2466 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن عبد الله بن مولة، قال: كنت أمشي مع بريدة الأسلمي وهو يقول: "اللهم ألحقني بقرني الذين أنا منهم ثلاثا – فقلت: وأنا، فدعا له، ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" خير هذه الأمة القرن الذي بعثت فيه، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يحلف قوم تسبق شهادتهم أيمانهم، وأيمانهم شهادتهم ""

Mas'alah: What does the hadith of Nu'man ibn Bashir say about the best generations and testimony preceding oaths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2454

2467 – وما قد حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا الحسين الجعفي، عن زائدة، عن عاصم، عن خيثمة، – [261] – عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين

يلونهم، ثم يخلف قوم تسبق شهادتهم أيمانهم , وأيمانهم شهادتهم"

Mas'alah: What does the hadith of Abu Hurairah say about the best generations and later people who love fatness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2455

2468 – وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير الأمة قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم" ثم لا أدري أذكر الثالث أم لا "ثم يخلف من بعدهم خلوف تعجبهم السمانة، ويشهدون ولا يستشهدون"

Mas'alah: What does the hadith about the best generations and later people who give testimony without being asked?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2456

2469 – وما قد حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أبو مسهر، قال: حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثني عمرو بن شراحيل، عن بلال بن سعد، عن أبيه، قال: قلنا: يا رسول الله أي أمتك خير؟ قال: "أنا وأقراني" . قال: قلنا: ثم ماذا؟ قال: "ثم القرن الثاني" . قال: قلنا: ثم ماذا؟ قال: "ثم القرن الثالث" . قال: قلنا: ثم ماذا؟ قال: "ثم يأتي قوم يشهدون ولا يستشهدون، ويحلفون ولا يستحلفون، ويتمنون فلا – [263] – يؤدون" . قال: ففي هذه الآثار تفضيل رسول الله صلى الله عليه وسلم

القرن الذي بعث فيهم على جميع أمته، وذكر في ذلك أيضا ما قد

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about the best generations and the verse on spending before the conquest?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2457

2470 – أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني هشام بن سعد، – [264] – عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية، فقال: "ليأتين أقوام تحقرون أعمالكم مع أعمالهم" . قلنا: من هم يا رسول الله؟ أقريش؟ قال: "لا، أهل اليمن، هم أرق أفئدة، وألين قلوبا" . قلنا: هم خير منا يا رسول الله؟ قال: "لو كان لأحدهم جبل من ذهب فأنفقه ما أدرك مد أحدكم ولا نصيفه، إن فضل ما بيننا وبين الناس هذه الآية: {لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى والله بما تعملون خبير} [الحديد: 10] . – [265] –" 2471 – وما قد حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا هشام بن سعد، ثم ذكر بإسناده مثله. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي تلاه علينا من كتاب الله عز وجل والذي ذكره لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدفعان ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديث الذي ذكرناه في صدر هذا الباب؛ لأنه قد يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد بما في الحديث الذي رويناه في صدر هذا الباب قوما لم يأتوه إلى أن قال ذلك القول المذكور فيه قد تقدم إيمانهم وتصديقهم به رضوان الله عليهم قبل ذلك، حال بينهم وبين إتيانه ما يحول بينهم وبين ذلك من العدو المانع منه، ومن عدم ما يحملهم

إليه ويبلغهم إياه، ولم يقطعهم ذلك عن التصديق له والإيمان به، ثم أتوه بعد ذلك فلحقوا بمن تقدمهم قبل ذلك في الإتيان إليه، وفي القتال معه، وفي الإنفاق في ذلك، وفي - [266] - التصرف فيما يصرفهم فيه، كمثل ما عليه من كان معه قبل ذلك، وكان ذلك قبل الفتح الذي ذكره الله عز وجل في الآية التي تلونا، فتساويا جميعا في هذه الأسباب غير الإيمان به صلى الله عليه وسلم والتصديق له بظهر الغيب، فإنهم فضلوا بذلك من آمن به سواهم ممن كان معه يرى إقامة الله عز وجل الحجج التي لا يتهيأ معها لذوي الأفهام الرد لها ولا الخروج عنها، فهذا معنى يحتمله الحديث الذي رويناه في أول هذا الباب مما لا يخرج من الآية التي تلاها هذا القائل علينا، ولا من الآثار التي ذكرها لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك، غير أن هذا ما بلغه فهمنا منه. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on seeking forgiveness for polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2467

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستغفار للمشركين من نهي أو إباحة

2480 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الخليل، عن علي رضي الله عنه قال: سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان، فقلت: أتستغفر لأبويك وهما مشركان؟ قال: ألم يستغفر إبراهيم لأبيه؟ فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فنزلت: {وما كان استغفار إبراهيم

لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه} [التوبة: 114] . - [280] - 2481 - وحدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي، قال: أنبأنا سفيان، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What does the hadith say about seeking forgiveness for polytheist parents?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2469

2482 - وحدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الخليل، عن علي رضي الله عنه قال: سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان , فقلت: أتستغفر لأبويك وهما مشركان؟ فقال: ألم يستغفر إبراهيم صلى الله عليه وسلم لأبيه؟ قال: فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: " {ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين} [التوبة: 113] . قال أبو جعفر: ففيما روينا من هذا الحديث إنكار علي رضي الله عنه على الرجل المذكور فيه استغفاره لأبويه وهما مشركان , وذكر علي ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، ونزول ما ذكر نزوله من القرآن في ذلك، أو تلاوته عليه ما تلاه عليه من القرآن في ذلك، ولم يبين لنا في هذا الحديث - [281] - أن أبوي ذلك الرجل كانا حيين أو أنهما كانا ميتين عند استغفاره لهما، غير أن إحدى الآيتين المذكورتين فيه معنى يوجب الوقوف عليه، وهو قوله عز وجل الذي نهى به عن الاستغفار لهم: {من بعد ما بين لهم أنهم أصحاب الجحيم} ، فكان في ذلك ما قد دل على أن الاستغفار لهم قبل أن يتبين لهم أنهم أصحاب الجحيم بخلاف ذلك، وفي ذلك ما يبيح الاستغفار لهم ما كان الإيمان مرجوا منهم، ومحرما عنهم بعد أن يؤيس منهم منه , وذلك لا يكون إلا

بعد موتهم. وقد روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ما قد دل على هذا المعنى"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about Ibrahim's seeking forgiveness for his father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2470

كما قد حدثنا ابن أبي داود قال أبو جعفر: كذا في كتابي، والصواب ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "لم يزل إبراهيم صلى الله عليه وسلم يستغفر لأبيه حتى مات، فلما مات تبين له أنه عدو لله فتبرأ منه"

Mas'alah: What is the interpretation of the verse prohibiting seeking forgiveness for polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2471

2483 - وكما حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي، وعلي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفي، قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله عز وجل: {ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم} [التوبة: 113] ، فكانوا يستغفرون لهم حتى نزلت هذه الآية، فلما نزلت أمسكوا عن الاستغفار لأمواتهم، ولم ينههم أن يستغفروا للأحياء حتى يموتوا، ثم أنزل الله عز وجل: {وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما

تبين له أنه عدو لله تبرأ منه} [التوبة: 114] ، يعني استغفر له ما كان حيا، فلما مات أمسك عن الاستغفار له "فكان في ذلك ما قد دل على ما قد ذكرنا مما تأولنا عليه حديث علي رضي الله عنه، وقد شد ذلك من قول الله عز وجل حكاية عن نبيه – [283] – إبراهيم صلى الله عليه وسلم: {واغفر لأبي إنه كان من الضالين} [الشعراء: 86] ، واحتملنا حديث علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وإن كان لم يلقه؛ لأنه عند أهل العلم بالأسانيد إنما أخذ الكتاب الذي فيه هذه الأحاديث عن مجاهد، وعن عكرمة. وقد روي أن سبب نزول ما تلونا في حديث علي رضي الله عنه كان لغير المعنى الذي ذكرنا نزول ما قد كان من أجله"

Mas'alah: What is the story of Abu Talib's death and the revelation about seeking forgiveness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2472

2484 – كما قد حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني، قال: أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبيه، قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوجد عنده أبا جهل، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طالب: "أي عم، قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله" . فقال أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه، ويعيدانه بتلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك، فأنزل الله عز وجل: {ما كان

للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا - [284] - للمشركين ولو كانوا أولي قربى} [التوبة: 113] ، وأنزل في أبي طالب: {إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء} [القصص: 56] ." 2485 - وكما قد حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر، وعبيد بن رجال، قالا: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبيه، ثم ذكر مثله. - [285] - 2486 - وكما حدثنا مصعب بن إبراهيم الزبيري، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الدراوردي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم، عن عمه، عن سعيد بن المسيب أن أبا طالب، لما حضرته الوفاة، ثم ذكر مثله، ولم يجاوز به سعيد بن المسيب. فكان في هذا الحديث أن الله عز وجل إنما أنزل النهي عن الاستغفار للمشركين لسبب ما كان من أبي طالب، وأن ذلك كان من بعد موته على ما مات عليه، وقد روي أن سبب نزولها كان في خلاف ذلك

Mas'alah: What is the story of the Prophet seeking forgiveness for his mother Amina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2473

2487 - كما حدثنا أحمد بن داود بن موسى، قال: حدثني حرملة بن يحيى قال: أنبأنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني ابن جريج، عن أيوب بن هانئ، عن مسروق بن الأجدع، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما وخرجنا معه حتى انتهينا إلى المقابر، فأمرنا فجلسنا، ثم تخطى القبور حتى انتهى إلى قبر منها، فجلس فناجاه طويلا، ثم ارتفع نحيب رسول الله صلى الله عليه وسلم باكيا، فبكينا لبكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم إن النبي صلى الله عليه

وسلم أقبل إلينا، فتلقاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: ما الذي أبكاك يا رسول الله، فقد أبكانا وأفزعنا؟ فأخذ بيد عمر , ثم أقبل إلينا – [286] – فأتيناه , فقال: "أفزعكم بكائي؟" قلنا: نعم يا رسول الله. فقال: "إن القبر الذي رأيتموني أناجي قبر آمنة بنت وهب، وإني استأذنت ربي عز وجل في الاستغفار لها فلم يأذن لي، ونزل علي: {ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين} [التوبة: 113] حتى تنقضي الآية، {وما كان استغفار إبراهيم لأبيه} [التوبة: 114] ، فأخذني ما يأخذ الولد للوالدين من الرقة، فذلك الذي أبكاني" . فالله أعلم بالسبب الذي كان فيه نزول ما قد تلونا، غير أنه قد يجوز أن يكون نزول ما قد تلونا بعد أن كان جميع ما ذكرنا من سبب أبي طالب، ومن سبب علي رضي الله عنه فيما كان سمعه من المستغفر لأبويه، ومن زيارة النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه , ومن سؤال ربه عز وجل عند ذلك الإذن له في الاستغفار لها، فكان نزول ما تلونا جوابا عن ذلك كله. وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم في إباحة الاستغفار لأحيائهم

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet seeking forgiveness for his people who did not believe?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2474

2488 – ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري، وإبراهيم بن المنذر الحزامي قالا: حدثنا محمد بن فليح، عن موسى بن عقبة، عن الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون" . ففي هذا الحديث استغفاره صلى الله عليه وسلم لقومه الذين لا يعلمون، وهم الذين لم يؤمنوا به ولم يصدقوه.

وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا الباب

2489 – ما قد حدثنا علي بن عبد الرحمن، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا مروان بن معاوية، قال: حدثنا يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "استأذنت ربي عز وجل أن أستغفر لوالدتي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي" . والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the time of Jarir's conversion to Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2486

باب بيان مشكل ما روي في إسلام جرير متى كان في سوى ما رويناه في الباب الذي قبل هذا الباب

Mas'alah: What is the evidence regarding the timing of Jarir's conversion to Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2487

حدثنا فهد قال: حدثنا موسى بن داود قال: حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، وعن حماد، عن إبراهيم، عن جرير بن عبد الله قال: "أسلمت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين يوما" . قال إبراهيم: ما أسلم جرير إلا قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين ليلة. – [300] – ففي هذا الحديث أن إسلام جرير

إنما كان قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين إما يوما وإما ليلة. وهذا عندنا حديث منكر، ولم نجده يدور إلا على موسى بن داود خاصة، فنظرنا هل نجد ما يخالفه أم لا؟

Mas'alah: What is the evidence regarding the timing of Jarir's conversion to Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2488

2496 – فوجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا شعبة، عن علي بن مدرك، قال: سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير يحدث عن جده جرير قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: "استنصت الناس" ، ثم قال: "لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض" . – [301] – ففي هذا الحديث أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجته، وفي ذلك ما قد دل على أن إسلامه قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربعين وبأربعين وبأكثر من ذلك؛ لأن ما في هذا الحديث كان في ذي الحجة، ومضى بعده المحرم وصفر واثنتا عشرة ليلة من شهر ربيع الأول، ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك وجرير في ذلك كله مسلم

Mas'alah: What is the evidence regarding the timing of Jarir's conversion to Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2489

2497 – ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى

القطان، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: حدثنا قيس بن أبي حازم، قال: قال لي جرير: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا تريحني من ذي الخلصة؟ وكان بيتا في خثعم يسمى كعبة اليمانية، فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحمس، وكانوا أصحاب خيل، وكنت لا أثبت على الخيل، فضرب على صدري حتى رأيت أصابعه في صدري , وقال:" اللهم اجعله هاديا مهديا "، فانطلق إليها، فكسرها وحرقها، ثم بعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره، فقال رسول جرير: والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كأنها جمل أجرب. قال: فبارك على خيل أحمس ورجالها خمس مرات" . - [302] - فكان فيما روينا دفع ذلك أيضا، ووجوب قدم إسلام جرير

Mas'alah: What does Jarir's refusal to fight those who say la ilaha illallah indicate about his early Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2490

2498 - ووجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا أبان بن عبد الله البجلي، قال: حدثني إبراهيم بن جرير، عن جرير، قال: "بعث إلي علي رضي الله عنه ابن عباس - [303] - والأشعث بن قيس، فأتياني وأنا بقرقيسية، فقالا: إن أمير المؤمنين يقرئك السلام، ويخبرك أنه نعم ما أراك الله من مفارقتك، فأتني أنزلك منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي أنزلكها. فقال لهما جرير: إن نبي الله صلى الله عليه وسلم بعثني إلى اليمن لأقاتلهم وأدعوهم، فإذا قالوا لا إله إلا الله حرمت علي دماؤهم وأموالهم، فلا أقاتل رجلا يقول لا إله إلا الله أبدا، فرجعنا على ذلك" . وفي ذلك أيضا ما يوجب قدم إسلام جرير، وسعة مدة إسلامه في حياة رسول الله صلى الله

عليه وسلم بما يتجاوز الأربعين المذكورة فيما رويناه في هذا الباب. والله تعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the conflicting reports about whether Surat al-Ma'idah was the last revealed surah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2491

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سورة المائدة هل هي آخر سورة أنزلت أم لا

حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن جبير بن نفير قال: حججت، فدخلت على عائشة رضي الله عنها، فقالت لي: "يا جبير، هل تقرأ المائدة؟ فقلت: نعم. فقالت:" أما إنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه ". - [305] - حدثنا فهد قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا معاوية بن صالح، ثم ذكر بإسناده مثله. فكان في هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها أن المائدة آخر سورة نزلت، وقد روي عن البراء بن عازب خلاف ذلك"

Mas'alah: What does the hadith of al-Bara' ibn 'Azib say about the last revealed verse and surah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2493

كما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا أبو إسحاق قال: سمعت البراء بن عازب يقول: "آخر آية نزلت: {يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة" } [النساء: 176] ، وآخر سورة نزلت براءة

Mas'alah: What is the analysis of the conflicting reports about the last surah revealed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2494

حدثنا الحسن بن غليب قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: "آخر سورة نزلت كاملة سورة براءة، وآخر آية نزلت خاتمة النساء" . فتأملنا ما روي عن عائشة وما روي عن البراء من هذا الاختلاف في آخر سورة نزلت ما هي، فكان ما رويناه في ذلك عن عائشة رضي الله عنها أشبه عندنا , والله أعلم بالحق؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عليا رضي الله عنه بسورة براءة في الحجة التي حجها أبو بكر رضي الله عنه بالناس قبل حجة الوداع، فقرأها على الناس حتى ختمها، وسيجيء مما روي في ذلك فيما بعد من كتابنا هذا في موضع هو أولى به من هذا الموضع إن شاء الله، فكانت سورة المائدة قد أنزل منها بعد ذلك في حجة الوداع ما قد روي عن عمر، وعلي، وابن عباس رضي الله عنهم في ذلك

Mas'alah: What did Umar say about the revelation of the verse 'Today I have perfected your religion'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2495

2499 – وما قد حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال:

حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أبيه، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: قال يهودي لعمر رضي الله عنه: لو علينا نزلت هذه الآية: {اليوم أكملت لكم دينكم - [307] -} [المائدة: 3] لاتخذناه عيدا. فقال عمر: "إني لأعلم أول يوم نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة جمعة ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات"

Mas'alah: What did Umar say about the revelation of the verse 'Today I have perfected your religion'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2496

2500 - وما قد حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب أن ناسا من اليهود قالوا: لو أنزلت هذه الآية فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدا. فقال عمر: "أي آية؟ قالوا: {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي} [المائدة: 3] . فقال عمر رضي الله عنه:" إني لأعلم أي مكان نزلت , نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة ""

Mas'alah: What did Ali say about the revelation of the verse 'Today I have perfected your religion'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2497

2501 - حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد الفارسي قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن إسماعيل بن سلمان، عن أبي عمر البزار، عن ابن الحنفية، عن علي رضي الله عنه قال: "نزلت على رسول الله صلى الله عليه

وسلم وهو قائم عشية عرفة: {اليوم أكملت لكم دينكم} [المائدة: 3] "

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the revelation of the verse 'Today I have perfected your religion'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2498

2502 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا عمار قال أبو جعفر: وهو ابن أبي عمار مولى بني هاشم قال: كنا عند ابن عباس، فقرأ هذه الآية: {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي} [المائدة: 3] ، فقال رجل من اليهود: لو أنزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيدا. قال: "فإنها أنزلت في عيدين اثنين، في يوم عرفة ويوم جمعة" . – [309] – 2503 – وما قد حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا روح بن عبادة. وما حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، ثم ذكر بإسناده مثله فكان فيما روينا ما قد حقق أن نزول بعض المائدة كان والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة في حجة الوداع، فدل ذلك على ما قالته عائشة رضي الله عنها، وانتفى ما قاله البراء فيه. والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about Usama and the houses of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2499

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوابه أسامة لما قال

له: انزل في دارك بمكة: "وهل ترك لنا عقيل من رباع أو دور"

Mas'alah: What is the ruling on a husband washing and burying his deceased wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2509

ومن قوله صلى الله عليه وسلم: "ما بال رجال يقول أحدهم: قد طلقتك قد راجعتك" – [325] – 2513 – حدثناه بكار بن قتيبة، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم، يريد بذلك فاعليه، وفي من خاطب بذلك غيرهم. فمثل ذلك يحتمل قوله صلى الله عليه وسلم: "لا ينزل القبر من قارف أهله الليلة" ؛ لأن فيمن خاطبه بذلك من كان ذلك منه في ليلته تلك، وفيهم من لم يكن منه فيها , فقال ذلك القول؛ ليسمعه من كان ذلك منه في ليلته تلك، فلا يدخل قبرها، وهذا أحسن ما قدرنا عليه من معاني هذا الحديث التي يخرج عليها. وأما ما فيه من قول الذي رواه: فلم يدخل زوجها، يعني قبرها، فإن ذلك قد حمله قوم على أنه محتمل عندهم أن يكون بينه وبينها قبل وفاتها في تلك الليلة هذه المقارفة، وهم الذين يذهبون إلى أن للرجل أن يغسل زوجته بعد وفاتها , فقالوا: كما يكون له أن يغسلها – [326] – بعد وفاتها , فكذلك له أن يدخلها قبرها بعد وفاتها، فأما نحن فمذهبنا أنه لا يغسلها بعد وفاتها؛ لانقطاع ما كان بينه وبينها في حياتها بوفاتها، وهو عندنا خارج من ذلك غير داخل فيه. – [327] – وقد روي هذا الحديث من وجه آخر بزيادة على هذا المعنى

Mas'alah: What is the interpretation of the verses on muhkam and mutashabih in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2515

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تأويل قول الله عز وجل: {هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات} [آل عمران: 7] إلى قوله: {وما يذكر إلا أولو الألباب}

2515 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني نافع بن عمر الجمحي، عن ابن أبي مليكة، قال: حدثتني عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتموهم فاحذروهم، وإذا رأيتموهم فاحذروهم" ، ثم نزع: {فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة} [آل عمران: 7] إلى قوله عز وجل: {إلا الله والراسخون في العلم} [آل عمران: 7] ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الراسخون في العلم هم الذين آمنوا بمتشابهه، وعملوا بمحكمه"

Mas'alah: What did the Prophet say about those who argue over mutashabih verses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2517

2516 – حدثنا عبيد بن رجال، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي، قال: حدثنا الحارث بن عمير، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم: {هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات} [آل عمران: 7] ، فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم: "إذا سمعت الذين يتجادلون فيه فهم الذين عنى الله عز وجل، أو هم الذين قال الله عز وجل" . - [336] - قال أبو جعفر: وقد روى هذا الحديث يزيد بن إبراهيم التستري، فأدخل في إسناده بين عائشة وبين ابن أبي مليكة القاسم بن محمد.

Mas'alah: What did the Prophet say about those who follow the mutashabih verses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2518

2517 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا أبو عمر الحوضي، قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية: {هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات} [آل عمران: 7] إلى آخر الآية، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتم الذين يتبعون الذي تشابه منه فأولئك الذين سمى الله عز وجل، فاحذروهم" .

Mas'alah: What is the explanation of the muhkam and mutashabih verses in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2518

2518 - وكما حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي، قال: حدثنا - [337] - القعنبي، قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال: فتأملنا

هذا الحديث، فوجدنا فيه قول الله عز وجل: {هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب} [آل عمران: 7] ، فأعلمنا عز وجل أن من كتابه آيات محكمات بالتأويل، وهي المتفق على تأويلها، والمعقول المراد بها , وأن منه آيات متشابهات يلتمس تأويلها من الآيات المحكمات اللاتي هن أم الكتاب، وهي الآيات المختلفة في تأويلها، ثم قال عز وجل: {فأما الذين في قلوبهم زيغ} [آل عمران: 7] , والزيغ الجور عن الاستقامة وعن العدل، وترك الإنصاف لأهلها، فيتبعون ما تشابه منه، يطلبون بذلك مثل الذي كان من الأمم الخالية فيما جاءتهم به رسلهم صلوات الله عليهم ابتغاء الفتنة، وهي فساد ذات البين حتى يكون عنها القتل وما سواه مما يجلبه من البغضاء والشحناء والتفرق – [338] – الذي تجري معه الأمور بخلاف ما أمر الله عز وجل به فيها بقوله: {واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا} [آل عمران: 103] ، ومن كان كذلك خرج عن الإسلام، وصار من غيره، واستحق النار. وقد روي في تأويل هذه الآية عن أبي أمامة الباهلي، عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه المعاني زيادة على ما في حديث عائشة منها

Mas'alah: What did Abu Umamah say about those who leave Islam and follow mutashabih verses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2519

2519 – كما قد حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا عبد الله بن حمران الحمراني، قال: حدثنا علي بن مسعدة الباهلي، قال: حدثنا أبو غالب، قال: قدمت دمشق، فأتيت مسجدها، فوجدت أبا أمامة في المسجد، فسلمت عليه وقعدت إليه، ثم نهض ونهضت معه، حتى انتهينا إلى باب المسجد، فإذا رؤوس منصوبة على القناة قريب

من سبعين رأسا، فلما نظر إليها أبو أمامة ثم، وقف، قال: يا سبحان الله، يا سبحان الله ثلاث مرات ما يعمل الشيطان بهؤلاء ثلاثا ثم قال: "شر قتلى تحت ظل السماء ثلاثا وخير قتلى من قتله هؤلاء، وبكى، فقلت له: يا أبا أمامة، تقول لهم هذا القول، ثم تبكي؟ فقال: رحمة لهم، إنهم كانوا من أهل الإسلام، فخرجوا منه، ثم تلا هذه الآية التي في آل عمران: {هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات} [آل عمران: 7] حتى ختم الآية، ثم قال: هم هؤلاء، ثم تلا هذه الآية: {يوم تبيض وجوه وتسود وجوه} [آل عمران: 106] حتى ختم الآية، – [339] – ثم قال: هم هؤلاء. قال: قلت: يا أبا أمامة، هذا شيء تحدث به من رأيك، أو شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: يا سبحان الله، يا سبحان الله ثلاث مرات إني إذا لجريء قال ذلك ثلاثا لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا أو أربعا حتى بلغ سبعا ما حدثتكموه. ثم قال: من أنتم؟ قال: قلت: من أهل العراق. قال: أما إنهم عندكم كثير" . قال أبو جعفر: فدل ما في هذا الحديث على ما ذكرنا، ثم أخبر الله عز وجل في هذه الآية بعجز الخلق عن تأويل المتشابه الذي ذكره فيها بقوله عز وجل: {وما يعلم تأويله إلا الله} [آل عمران: 7] ، ثم أخبر عز وجل بما يقوله – [340] – الراسخون في العلم في ذلك؛ ليمتثلوه ويتمسكوا ويقتدوا بهم فيه، وهو قوله عز وجل: {والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا} [آل عمران: 7] ، فهكذا يكون أهل الحق في المتشابه من القرآن يردونه إلى عالمه، وهو الله عز وجل، ثم يلتمسون تأويله من المحكمات اللاتي هن أم الكتاب، فإن وجدوه فيها عملوا به كما يعملون بالمحكمات، وإن لم يجدوه فيها لتقصير علومهم عنه لم يتجاوزوا في ذلك الإيمان به، ورد حقيقته إلى الله عز وجل، ولم يستعملوا في ذلك الظنون التي حرم الله عليهم استعمالها في غيره، وإذا كان استعمالها في غيره حراما كان استعمالها فيه أحرم، ومن ذلك قول رسول الله صلى

الله عليه وسلم: "المراء في القرآن كفر" ، وسنأتي بذلك فيما بعد في موضع هو أولى به من هذا الموضع في بقية كتابنا هذا إن شاء الله تعالى، وبه التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's supplication for forgiveness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2525

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لحصين الخزاعي أبي عمران بن حصين لما علمه أن يدعو: "اللهم اغفر لي ما أخطأت , وما عمدت , وما علمت , وما جهلت"

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's supplication for forgiveness of sins including mistakes and ignorance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2526

2525 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر العبدي، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة، قال: حدثنا منصور بن المعتمر، قال: حدثنا ربعي بن حراش، عن عمران بن حصين، قال: جاء حصين إلى النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يسلم، فقال: يا محمد كان عبد المطلب خيرا لقومه منك، كان يطعمهم الكبد والسنام , وأنت تنخرهم. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقول، ثم إن حصينا قال: يا محمد، ماذا تأمرني أن أقول؟ قال: "قل: اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي، وأسألك أن تعزم لي على رشد أمري" . قال: ثم

إن حصينا أسلم، ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إني كنت سألتك المرة الأولى , وإني الآن أقول: ما تأمرني أن أقول؟ قال: "قل: اللهم اغفر لي ما أسررت , وما أعلنت , وما أخطأت , وما عمدت , وما جهلت , وما علمت" . - [348] - 2526 - حدثنا أحمد بن داود بن موسى، قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، قال: حدثنا يحيى بن يعلى أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يسلم، ثم ذكر هذا الحديث غير أنه قال: "وما أخطأت , وما عمدت , وما عقلت , وما جهلت" . قال: فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه قوله صلى الله عليه وسلم: "اللهم اغفر لي ما أخطأت، فقال قائل: وكيف يسأل غفران ما أخطأ به، والله عز وجل يقول: {وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم} [الأحزاب: 5] ؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ذلك الخطأ الذي توهمه الذي هو ضد للعمد، ولكنه خطأ من الخطايا التي يخطئها - [349] - مما يدخل في قول الله عز وجل: {ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا} [البقرة: 286] من الخطيئات التي يخطئونها، ومما يدخل - [350] - في قوله عز وجل: {مما خطيئاتهم أغرقوا فأدخلوا نارا} [نوح: 25] ، فذلك على الخطايا التي اكتسبوها بقصدهم إليها وبعمدهم إياها لا أضدادها من الخطإ الذي يكون منهم مما لا يعمدونه، ولا يقصدون إليه، ولا يقعون فيه باختيارهم إياه. وأما قوله عليه السلام:" وما جهلت "فمعنى ما جهلت: أي: ما عملته جاهلا بقصدي إليه مع معرفتي به، وجنايتي على نفسي بدخولي فيه وعملي إياه. فقال قائل: هذا الحديث قد روي ما يخالفه عن عمران بن حصين"

Mas'alah: How does the author reconcile the conflicting reports about Husayn's father's death as a

polytheist?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2527

2527 – وذكر ما قد حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن داود بن أبي هند، عن العباس بن عبد الرحمن، وهو ابن ربيعة بن الحارث الهاشمي، عن عمران بن الحصين أن أباه الحصين بن عبيد أتى النبي صلى الله عليه وسلم , وكان مشركا، فقال: أرأيت رجلا كان يقري الضيف، ويصل الرحم، مات قبلك قال أبو جعفر: كأنه يعني بذلك أباه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أبي وأباك في النار" . قال: فما مرت عشرون ليلة حتى مات مشركا. – [352] – قال: ففي هذا الحديث أن حصينا أبا عمران بن حصين مات مشركا، وفي الحديث الأول ذكر إسلامه، وتعليم النبي صلى الله عليه وسلم إياه ما ذكر تعليمه إياه فيه، وهذا اختلاف شديد فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا وإن كان اختلافا كما ذكر في هذين الحديثين، فإنه ليس من رسول الله صلى الله عليه وسلم , وإنما هو من رواة هذين الحديثين، والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك ما هو، غير أنا تأملناهما فوجدناهما قد يخرجان بما لا اختلاف فيه، وذلك أن يكون عمران هو ابن حصين بن حصين بن عبيد، فيكون أبوه حصين المذكور بالإسلام في الحديث الأول من الحديثين اللذين ذكرناهما في هذا الباب أباه الأدنى هو الذي أسلم وعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما علمه في الحديث المذكور فيه إسلامه من الحديثين – [353] – اللذين رويناهما في هذا الباب، ويكون الذي مات مشركا هو حصين بن عبيد أباه الأقصى من أبويه اللذين اسم كل واحد منهما حصين، فيصح الحديثان جميعا ولا يتضادان، وذلك أولى مما حملا عليه حتى لا يدفع واحد منهما صاحبه، ولا يخالفه ولا يضاده.

والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narration about the Prophet's supplication when entering a village?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2528

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله كان إذا أراد دخول قرية: "ورب الشياطين وما أضلت" مما كان يستعيذ به

Mas'alah: What was the Prophet's supplication when he saw a village he intended to enter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2529

2528 – حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي، قال: حدثنا حفص بن ميسرة، عن موسى بن عقبة، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن كعب، قال: أشهد والذي فلق البحر لموسى صلى الله عليه وسلم لسمعت صهيبا يقول: "كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى قرية يريد نزولها قال:" اللهم رب السماوات والأرض وما أظللن، ورب الرياح وما ذرين، ورب الأرضين وما أقللن، ورب الشياطين وما أضللن، أسألك من خير هذه القرية ومن خير أهلها، وأعوذ بك من شرها ومن شر أهلها وشر ما فيها ""

Mas'alah: How does the author explain the use of 'ma' instead of 'man' in the Prophet's supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2530

2529 – وحدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن نصر، – [355] – قال: حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال، قال: حدثني أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان – يعني ابن بلال – عن أبي سهل بن مالك، عن أبيه أنه كان يسمع قراءة عمر بن الخطاب وهو يؤم الناس في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من دار أبي جهيم، وقال كعب الأحبار: والذي فلق البحر لموسى إن صهيبا حدثني أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ير قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها: "اللهم رب السماوات السبع وما أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقللن، ورب الشياطين وما أضللن، ورب الرياح وما ذرين، فإنا نسألك خير هذه القرية وخير أهلها، ونعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها" . وحلف كعب: والذي فلق البحر لموسى لإنها كانت دعوات داود حين يرى العدو. – [356] – فقال قائل: في هذا الحديث: "ورب الشياطين وما أضللن" , و "ما" لا تكون لبني آدم، إنما تكون لمن سواهم , ويكون مكانها لبني آدم "من" ، ومن ذلك قول الله عز وجل: {وما أكل السبع إلا ما ذكيتم} [المائدة: 3] في أمثال لذلك في القرآن. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الأكثر غير ما ذكر، غير أن "ما" قد تستعمل في بني آدم أيضا، ومن ذلك قول الله عز وجل: {ووالد وما ولد} [البلد: 3] يريد آدم صلى الله عليه وسلم ومن ولد , وقوله: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: 24] بمعنى إلا من ملكت أيمانكم، وقوله: {فانكحوا ما طاب لكم من النساء} [النساء: 3] بمعنى من طاب لكم من النساء، في أشياء كثيرة من هذا الجنس من القرآن قد جاءت بما في معنى من، فمثل ذلك ما قد جاء في هذا الحديث من قوله:

"ورب الشياطين وما أضللن بمعنى ورب الشياطين ومن أضللن" . والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What are the three types of people whose supplications are not answered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2531

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثلاثة الذين يدعون الله عز وجل فلا يستجيب لهم

2530 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عمرو بن حكام، قال: حدثنا شعبة، عن فراس، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاثة يدعون الله عز وجل فلا يستجاب لهم: رجل أعطى ماله سفيها , وقد قال الله عز وجل: {ولا تؤتوا السفهاء أموالكم} [النساء: 5] ، ورجل داين بدين ولم يشهد، ورجل له امرأة سيئة الخلق فلا يطلقها" . – [358] – قال أبو جعفر: فاحتملنا هذا الحديث عن عمرو بن حكام , وإن كانوا يقولون في روايته ما يقولونه فيها إذ كان معاذ بن معاذ العنبري قد حدث به عن شعبة، كما حدث به هو عنه، ثم تأملنا معنى هذا الحديث فوجدنا الله عز وجل قد علم عباده أشياء يستدفعون بها أضدادها، فكان من ذلك تحذيره لهم أن لا يدفعوا إلى السفهاء أموالهم؛ رحمة لهم، وطلبا منه لبقاء نعمه عليهم، وعلمهم أن يشهدوا في مداياناتهم؛ ليكون ذلك حفظا لأموال الطالبين منهم، ولأديان المطلوبين منهم، وعلمهم الطلاق الذي يستعملونه عند حاجتهم إليه، فكان من ترك منهم ما علمه الله إياه حتى وقع في ضد ما يريد مخالفا لما أمره الله عز

وجل به؛ فلم يجب دعاءه لخلافه إياه , وكان من سوى من ذكرنا في هذا الحديث ممن ليس بعاص لربه مرجوا له إجابة الدعوة فيما يدعوه، وهم الذين دخلوا في قوله عز وجل: {وقال ربكم ادعوني أستجب لكم} [غافر: 60] ، وحذرهم على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم من الاستعجال - [359] - في ذلك إجابة الدعاء. والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly parent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2547

2544 - وحدثنا أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي، قال: حدثنا عبيدة بن حميد النحوي، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن - [372] - الزبير، عن عبد الله بن الزبير مثله. ولم يذكر سودة

Mas'alah: What is the hadith about teaching prayer to a child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2565

وكما قد حدثنا يحيى بن محمد بن معبد السري أبو محمد، قال: حدثني إبراهيم بن سبرة بن عبد العزيز، قال: حدثني عمي عبد الملك بن الربيع بن سبرة، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "علموا الصبي الصلاة. ثم ذكر مثله. - - [398]

Mas'alah: What did the Prophet say about accepting gifts from polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2567

حدثنا عبيد الله بن عبيد بن عمران الأردني أبو أيوب بطبرية، قال: حدثنا خلف بن هشام المقرئ البزار، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أبي التياح، عن الحسن، عن عياض بن حمار، قال: وكان حرمي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية، فأهدى له هدية، فردها وقال: "إنا لا نقبل زبد المشركين"

Mas'alah: What is the meaning of 'zabd al-mushrikeen'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2568

وحدثنا عبيد الله بن عبيد قال: حدثنا خلف بن هشام قال: حدثنا حماد بن زيد، عن ابن عون قال: سألت الحسن: ما زبد المشركين؟ قال: "رفدهم"

– 2568

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from a polytheist in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2577

– 2575

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from a polytheist in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2577

– 2576

Mas'alah: What is the ruling on seeking help from polytheists in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2578

فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا يوسف بن بهلول قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن ابن إسحاق قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه جابر بن عبد الله قال: "لما انهزم الناس يوم حنين جعل أبو سفيان بن حرب يقول: لا تنتهي هزيمتهم دون البحر، وصرخ كلدة بن الحنبل وهو مع أخيه لأمه صفوان بن أمية: ألا بطل السحر اليوم. فقال له صفوان: اسكت فض الله فاك، فوالله لأن يربني رجل من قريش أحب إلي من أن يربني رجل من هوازن" . – [413] – ووجدنا الربيع المرادي قد حدثنا قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: حدثنا ابن إسحاق، ثم ذكر مثله بإسناده. فصار ما ذكره مالك عن ابن شهاب في أمر صفوان موجودا في حديث جابر الذي رويناه متصلا

– 2577

Mas'alah: How many companions were present at the Pledge of Ridwan under the tree?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2585

كما حدثنا يونس , والربيع المرادي، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قالوا: أنبأنا شعيب بن الليث غير محمد فإنه قال: أنبأنا أبي، وشعيب بن الليث، ثم اجتمعوا جميعا , فقالوا عن الليث قال: أنبأنا أبو الزبير، عن جابر قال: "كنا يوم الحديبية ألفا وأربع مائة فبايعناه وعمر بن الخطاب رضي الله عنه آخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرة , فبايعناه على أن لا نفر ولم نبايعه على الموت"

Mas'alah: How many companions were present at the Pledge of Ridwan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2586

وكما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعت سالم بن أبي الجعد قال شعبة، وأخبرني حصين قال: سمعت سالما قال: قلت لجابر بن عبد الله: كم كنتم يوم الشجرة؟ قال: "كنا ألفا وخمس مائة"

Mas'alah: How many companions were present at the Pledge of Ridwan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2587

وكما حدثنا يزيد قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق قال: حدثنا جرير قال: قال: الأعمش: حدثني سالم بن أبي الجعد قال: قلت لجابر: كم كنتم يومئذ؟ قال: "ألف وأربع مائة"

– 2586

Mas'alah: How many companions were present at the Pledge of Ridwan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2588

وكما حدثنا محمد بن علي بن زيد قال: حدثنا الحلواني قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كنا يوم الحديبية ألفا وأربع مائة , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنتم اليوم خير أهل الأرض"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the miracle of the well at Hudaybiyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2589

– 2587

Mas'alah: What does the author conclude about the number of companions and sacrificial animals at Hudaybiyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2589

وكما حدثنا فهد قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، –

[11] – عن البراء قال: كنا يوم الحديبية أربع عشرة مائة , والحديبية بئر فنزحناها حتى لم يبق منها قطرة , فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على شفير البئر , فتمضمض ومج في البئر فما مكثنا غير بعيد حتى استقينا حتى روينا ورويت رحالنا "قال: فثبت بذلك أن عدد القوم الذين كانوا يومئذ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما روى محمد بن إسحاق من عددهم , ثم احتمل أن يكون البدن عددها كما ذكر محمد بن إسحاق أو خلاف ذلك غير أنا قد وقفنا أنه إنما نحرت كل بدنة منها عن سبعة. كذلك ذكر جابر"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Prophet slaughtering a cow for seven people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2590

– 2588

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ruling on slaughtering a cow for seven?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2590

– 2589

Mas'alah: What is the supporting chain for the hadith on slaughtering a cow for seven?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2590

وكما حدثنا يزيد قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا حماد، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on sacrificing a camel for seven?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2591

2591 – وكما حدثنا يزيد قال: حدثنا أبو كامل قال: حدثنا – [13] – أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سليمان بن قيس، عن جابر بن عبد الله، مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the virtue of coming early to Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2599

2601 – حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي، وأخبرنا محمد بن إسماعيل، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith on the virtue of coming early to Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2599

2602 – حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: ثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد

بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه

Mas'alah: What is another chain for the hadith on coming early to prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2601

2605 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا محمد بن المنهال قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا روح بن القاسم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith on coming early to prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2601

2606 – وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن المنهال قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is the distinction between camels and cattle in sacrificial rewards?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2601

– [22] –

Mas'alah: What did the Prophet do when people passed in front of him while he prayed near the Kaaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2603

2609 – وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أنبأنا هشام قال: أنبأنا ابن عم المطلب بن أبي وداعة، عن كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith about passing in front of a praying person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2604

2611 – وما قد حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب أن مالكا، حدثه عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith about passing in front of a praying person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2604

2612 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو ظفر قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، عن أبي صالح، عن – [27] – أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain for a hadith about passing in front of a praying person and the reconciliation of conflicting narrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2605

2614 – وما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا خالد بن أبي يزيد قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، ح وما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، ثم اجتمعا , فقالا: عن عيسى بن موسى بن لبيد بن إياس قال: يوسف في حديثه: ابن البكير , ثم – [28] – اجتمعا , فقالا عن صفوان بن سليم، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن سهل بن سعد الساعدي، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the ruling on hijrah after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2607

2616 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا القواريري قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about hijrah after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2609

2618 – وحدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا شيبان، وهو النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن مجاشع بن مسعود البهزي أنه أتى

النبي صلى الله عليه وسلم بابن أخيه ليبايعه على الهجرة , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا بل يبايع على الإسلام فإنه لا هجرة بعد الفتح , ويكون من التابعين بإحسان"

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about hijrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2609

2619 - وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا الوهبي قال: حدثنا شيبان، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about hijrah after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2610

2620 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا حبان بن هلال قال: حدثنا أبو عوانة، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن صفوان بن عبد الرحمن، أو عبد الرحمن بن صفوان قال: - [33] - لما كان فتح مكة جاء بأبيه , فقال: يا رسول الله , اجعل لأبي نصيبا من الهجرة , فقال: "لا هجرة اليوم" , فدخل على العباس فخرج العباس في قميص ليس عليه رداء , فقال يا رسول الله , صلى الله عليك وسلم , قد عرفت فلانا والذي كان بيني وبينه وأنه جاء بأبيه فما يمنعه؟ قال: "لا هجرة" , فقال العباس: أقسمت يا رسول الله قال: فمد رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ومسح عليه وأدخل يده , وقال: "أبررت عمي ولا هجرة"

Mas'alah: What did the Prophet say about hijrah after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2611

2621 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا عبيد الله بن أبي زياد، عن أم يحيى ابنة يعلى، عن أبيها، قال: جئت بأبي يوم فتح مكة , فقلت: يا رسول الله , هذا أبي يبايعك على الهجرة. قال: "لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية"

Mas'alah: What did the Prophet say about hijrah after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2612

2622 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني عمرو بن عبد الرحمن بن أمية بن يعلى بن منية أن أباه، أخبره أن يعلى، قال: جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم في أبي أمية يوم الفتح , فقلت: يا رسول الله , بايع أبي على الهجرة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بل أبايعه على الجهاد فقد انقطعت الهجرة"

Mas'alah: What did the muhajirun fear about dying in Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2617

2626 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا حبان بن هلال قال: حدثنا

يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن حميد، ثم ذكر بإسناده مثله. قال أبو جعفر: وحتى كان المهاجرون يشفقون من إدراك الموت إياهم بها ويعظمون ذلك ويخشونه على أنفسهم

Mas'alah: What did the Prophet say to Sa'd ibn Abi Waqqas about hijrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2618

2627 – كما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، – [40] – عن أبيه رضي الله عنه قال: مرضت عام الفتح مرضا أشفيت منه على الموت , فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني , فقلت: يا رسول الله , أخلف عن هجرتي؟ قال: "إنك لن تخلف بعدي , فتعمل عملا تبتغي به وجه الله عز وجل إلا ازددت به رفعة ودرجة ولعلك أن تخلف بعدي حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة"

Mas'alah: What evidence shows that hijrah ended after the conquest of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2618

2628 – وكما حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب أن مالكا، أخبره: ح. وكما حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد بن أبي وقاص قال: جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني

عام حجة الوداع من وجع اشتد بي , ثم ذكر الحديث. أفلا ترى إلى منع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فتح مكة المهاجرين إليه قبل ذلك إلى المدينة من الرجوع إلى مكة إذ كانوا قد هاجروا منها وتركوها لله عز وجل إلى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم رغبة فيها , ومن المقام – [41] – بها إلا ما لا يجدون منه بدا بعد حجهم إليها من المقام بها ليتأهبوا لخروجهم منها , ورجوعهم إلى دار هجرتهم , ومن إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك لمن سواهم ممن كان إسلامه بعد فتح مكة فلا دليل أدل على انقطاع الهجرة بفتح مكة بعدما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك في هذا الباب من هذا. وقد روي عن ثلاثة من الأنصار في هذا الباب وهم أبو سعيد الخدري وزيد بن ثابت ورافع بن خديج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوكيد هذا المعنى يقولون كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه بعد إنزال الله عز وجل: إذا جاء نصر الله والفتح وبعد قراءته إياها على الناس

Mas'alah: What did the Prophet say when Surah al-Nasr was revealed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2619

2629 – كما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا شعبة قال: حدثني عمرو بن مرة قال: سمعت أبا البختري يحدث عن أبي سعيد الخدري قال لما نزلت إذا جاء نصر الله والفتح قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ختمها , ثم قال: "أنا وأصحابي حيز والناس حيز لا هجرة بعد الفتح" قال: أبو سعيد فحدثت بذلك مروان بن الحكم وكان على المدينة , فقال: كذبت وعنده زيد

بن ثابت ورافع بن خديج وهما معه على السرير , فقلت: أما إن هذين لو شاءا حدثاك ولكن هذا يعني زيد بن ثابت يخاف أن تعزله عن الصدقة , وهذا يخاف أن تعزله عن عرافة قومه يعني رافع بن خديج وهما معه , قال فشد – [42] – ذلك علي بدرته، فلما رأيا ذلك قالا صدق. فقال قائل: أفيخالف هذا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about hijrah continuing as long as jihad exists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2620

2630 – فذكر ما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث قال: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير أن جنادة بن أبي أمية، حدثه، أن رجلا، حدثه، أن رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعضهم: إن الهجرة قد انقطعت واختلفوا في ذلك فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقلت: يا رسول الله , إن ناسا يقولون: إن الهجرة قد انقطعت , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تنقطع الهجرة ما كان الجهاد"

Mas'alah: What did the Prophet say about hijrah continuing as long as disbelievers are fought?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2621

2631 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة، عن ابن زبر، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن حسان بن الضمري، عن عبد الله

بن السعدي قال: وفدت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من بني سعد , فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقضوا حوائجهم , وخلفوني في رحالهم , فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقلت: يا رسول الله , أخبرني عن حاجتي , فقال: "وما حاجتك؟" فقلت: انقطعت الهجرة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنت خيرهم حاجة" , أو قال: "حاجتك خير حاجاتهم لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on hijrah from Banu Sa'd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2621

2632 - وما قد حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي قال: حدثنا - [44] - دحيم قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا ابن زبر أنه سمع بسر بن عبيد الله يحدث عن أبي إدريس الخولاني، عن عبد الله بن وقدان القرشي، وكان مسترضعا في بني سعد بن بكر قال: وفدت في نفر من بني سعد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله.

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths about hijrah not being cut off?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2621

2632 - وما قد حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال: حدثنا دحيم قال: حدثنا الوليد قال: حدثنا يحيى بن حمزة، عن عطاء الخراساني، عن عبد الله بن محيريز، عن عبد

الله بن السعدي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - [45] - فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا غير مخالف لشيء مما قد تقدمت روايتنا إياه في هذا الباب؛ لأنه قد يحتمل أن يكون أراد بذلك الكفار من أهل مكة الذين كانوا يقاتلون على فتح مكة حتى فتحت عليهم بما فتح الله عز وجل به عليهم. قال: أفيخالف هذا

Mas'alah: What did the Prophet say about hijrah and repentance continuing until the sun rises from the west?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2622

2634 - فذكر ما قد حدثنا الهروي قال: حدثنا دحيم قال: حدثنا الوليد قال: حدثنا حريز بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عوف الجرشي، عن أبي هند البجلي أنه سمع معاوية يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها. قال ذلك ثلاث مرات" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذه الهجرة المذكورة في هذا الحديث ليست الهجرة المذكورة في الأحاديث الأول إنما هي هجرة السوء لا الهجرة الأخرى المذكورة في الآثار الأول , ألا تراه يقول حتى تنقطع التوبة أي إنها - [46] - الهجرة التي يهجر بها ما كان قبلها ما قطعته التوبة وقد دل على ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فيه تفرقة بين هاتين الهجرتين

Mas'alah: What are the two types of hijrah mentioned in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2623

2635 – كما حدثنا ابن عمرو الدمشقي قال: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن قال: حدثنا إسماعيل بن عياش قال: حدثنا ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن مالك بن يخامر، عن عبد الرحمن بن عوف، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الهجرة خصلتان. إحداهما أن يهجر السيئات , وأن يهاجر إلى الله عز وجل وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم , ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة , ولا تزال مقبولة حتى تطلع الشمس من مغربها , فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفي الناس العمل" وقد روي في هذا الباب أيضا

Mas'alah: What did the Prophet say about the Ansar and hijrah during the Battle of the Trench?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2624

2636 – ما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قال: – [48] – حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: حدثني عبد الرحمن بن سليمان قال: أبو جعفر: وهو ابن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال: حدثني حمزة بن أبي أسيد، عن الحارث بن زياد قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهو يبايع الناس على الهجرة , فقلت: يا رسول الله , ألا تبايع هذا؟ قال: "ومن هذا؟" قلت: ابن عمي حوط بن يزيد قال: "لا إنكم يا معشر الأنصار لا تهاجرون إلى أحد , ولكن الناس يهاجرون إليكم"

Mas'alah: What is the virtue of loving the Ansar according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2624

2637 – وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا عبد الرحمن ابن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن الحارث بن زياد، ثم ذكر مثله إلا أنه قال: ابن عمي , ولم يسمه , وزاد: "والذي نفس محمد بيده , لا يحب الأنصار رجل حتى يلقى الله عز وجل , إلا لقي الله عز وجل وهو يحبه , ولا يبغض الأنصار رجل حتى يلقى الله عز وجل , إلا لقي الله عز وجل وهو يبغضه" – [49] –

Mas'alah: What is the ruling on hijrah before and after the conquest of Mecca?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2624

2638 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا الحماني قال: حدثنا عبد الرحمن بن سليمان ابن الغسيل قال: حدثني حمزة بن أبي أسيد، وكان أبوه بدريا قال: حدثني الحارث بن زياد الساعدي الأنصاري أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهو يبايع الناس على الهجرة , فقال هذا حوط بن يزيد أو يزيد بن حوط ", ثم ذكر مثله. قال أبو جعفر: وهذا عندنا , والله أعلم غير مخالف لشيء مما قد تقدمت روايتنا له في هذا الباب؛ لأن هذا كان قبل فتح مكة وكان وقت مهاجر وليس ما بعد فتح مكة كذلك. وقد روي أيضا في الهجرة الثانية التي بعد فتح مكة"

Mas'alah: What is the meaning of hijrah after the conquest of Mecca according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2625

2639 – ما قد حدثنا ابن أبي داود، وابن أبي مريم جميعا قالا حدثنا أبو عيسى فديك بن سليمان قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن صالح بن بشير بن فديك قال – [50] – خرج فديك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: يا رسول الله , إنهم يزعمون أنه من لم يهاجر هلك , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا فديك أقم الصلاة وآت الزكاة واهجر السوء واسكن من أرض قومك حيث شئت تكن مهاجرا" ففي هذا الحديث تبيان الهجرة التي يدخل فيها من يدخل فيها بعد فتح مكة وأنها بهجر السوء وأنها لا تمنع من السكنى بغير المدينة وأنها خلاف الهجرة التي تمنع من السكنى في الدار التي كان المهاجر منها وفيما ذكرنا من هذا بيان لما وصفنا وقد وجدنا ما هو أدل على ما ذكرنا من هذا وهو قول الله عز وجل في كتابه: {والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم} [التوبة: 100] – [51] – فأخبر عز وجل أن السابقين الذين ذكرهم في هذه الآية هم المهاجرون وكان معقولا أنه أراد بذلك من هاجر إلى رسوله صلى الله عليه وسلم من الدار التي كان فيها من دور الكفر من مكة وممن سواها إلى دار الهجرة وهي المدينة , وكان معقولا أن الأنصار الذين ذكرهم فيها هم الذين قدم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان منهم في أمره ما كان منهم فيه من الإيمان به والتصديق له والبذلة منهم أنفسهم وأموالهم له حتى فتح الله عز وجل بهم أعظم الدور التي كان فيها الكفار به، والراغبون عنه والمقاتلون له وكان معقولا أن الذين اتبعوهم بإحسان هم الذين دخلوا في الإسلام بعد ذلك وبعد أن صارت مكة

دار إسلام. ودل على ذلك ما قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم لمجاشع لما أتاه بأخيه بعد الفتح ليبايعه على الهجرة: "لا بل يبايع على الإسلام فإنه لا هجرة بعد الفتح ويكون من التابعين بإحسان" والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith 'When Allah desires good for a servant, He gives him sweetness' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2626

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن الله عز وجل إذا أراد بامرئ خيرا عسله"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about Allah giving a servant sweetness when He desires good for him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2627

2640 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا يحيى بن كثير بن يحيى بن عبد الله بن أبي كثير قال: حدثنا عبد الله بن يحيى بن أبي كثير، عن أبيه، عن جبير بن نفير، عن عمرو بن الحمق قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أراد الله بعبده خيرا عسله" قالوا: وكيف يعسله؟ قال: "يهديه إلى عمل صالح حتى يقبضه عليه"

Mas'alah: What is the linguistic and juristic explanation of the hadith about Allah giving

sweetness to a servant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2628

2641 – وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير، حدثه عن أبيه، عن عمرو بن الحمق قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا أراد الله عز وجل بعبد خيرا عسله وهل تدرون ما عسله؟" قالوا: الله عز وجل ورسوله أعلم قال: "يفتح الله عز وجل له عملا صالحا بين يدي موته حتى يرضى عنه جيرانه أو من حوله" – [54] – قال فطلبنا معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو فوجدنا العرب تقول هذا رمح فيه عسل يريدون فيه اضطراب فشبه سرعته التي هي اضطرابه باضطراب ما سواه من الرمح ومن غيره فاحتمل أن يكون قوله صلى الله عليه وسلم إذا أراد الله بعبد خيرا عسله أن يكون أراد بميله إياه إلى ما يحب من الأعمال الصالحة حتى يكون ذلك سببا لإدخاله إياه جنته والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What did Muhammad ibn Sirin say about the status of Abu Hurayra's hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2647

حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي قال: حدثنا إسماعيل، ويحيى بن عتيق، – [71] – عن محمد بن سيرين أنه: كان إذا حدث عن أبي هريرة فقيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: "كل حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم" . قال فدل ذلك أن محمدا رفع هذا الحديث مرة فأخذه عنه كذلك أيوب، وقرة وأوقفه على أبي هريرة مرة لما قد أعلم الناس أن كل حديث أبي هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم فسمعه منه هشام كذلك وهو في الحقيقة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the cat's leftover water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2648

2652 – كما قد حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: حدثنا سفيان الثوري، عن حارثة بن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ,

Mas'alah: What is the ruling on the leftover water of a cat in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2650

فتأملنا هذا الحديث فوجدناه قد رجع إلى أم داود بن صالح وليست من أهل الرواية التي يؤخذ مثل هذا عنها ولا هي معروفة عند أهل العلم ,

Mas'alah: What does the author say about the command to do good deeds openly and warning against secrecy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2658

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره بالعلانية

وتحذيره من السر

2658 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا محمد بن الصباح قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فقال: أوصني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تشرك بالله عز وجل شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج وتعتمر، وتسمع وتطيع، وعليك بالعلانية، وإياك والسر" – [84] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به إن شاء الله , فكان الذي حضرنا مما وقع بقلوبنا أنه أولى الأشياء الذي وجدناه يحتملها أنه يراد به العلانية من الناس ليكون بعضهم عند بعض على ما يظهر لهم منهم لا يتجاوزون بهم ذلك إلى طلب سرائرهم؛ لأن ذلك لا يبلغون حقائقه إذ كان الله عز وجل قد أخفاه عنهم منهم , وإذ كان قد نهاهم عنه فيهم بقوله عز وجل: {ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا} . ومثل ذلك ما قد روي عن عمر بن الخطاب ما قد خاطب به الناس

كما قد حدثنا مالك بن يحيى أبو غسان الهمداني قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ح. وكما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا شيبان بن فروخ قال: حدثنا مهدي بن ميمون، قال مالك في حديثه قال: أخبرنا الجريري وقال: يزيد في حديثه قال: حدثنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة عن أبي فراس قال: شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب الناس , فحمد الله وأثنى عليه , ثم قال: "يا أيها الناس , أما إنا إنما كنا نعرفكم إذ ينزل الوحي , وإذ النبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا وإذ ينبئنا الله عز وجل من – [85] – أخباركم فقد انقطع الوحي وذهب النبي صلى الله عليه وسلم ,

فإنما أعرفكم بما أقول من رأينا منه خيرا ظننا به خيرا وأحببناه عليه , ومن رأينا منه شرا ظننا به شرا وأبغضناه عليه سرائركم بينكم وبين ربكم عز وجل" فمثل ذلك ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأمر بالعلانية وترك السر , ومثل ذلك ما قد خاطب النبي صلى الله عليه وسلم به الذي قتل الرجل بعد قوله: لا إله إلا الله , وبعد اعتذاره من ذلك إليه أنه إنما قالها تعوذا ألا شققت عن قلبه أي إنك غير واصل منه إلى غير ما قد نطق به لسانه وسمعته منه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the author say about the fluid of a man and a woman and their role in the creation of a child?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2661

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ماء الرجل وماء المرأة , وفي عمل كل واحد منهما في الولد الذي يخلق منهما

Mas'alah: What did the Prophet say about the fluid of a man and a woman and its effect on the child's gender?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2662

2659 – حدثنا محمد بن عبدة بن عبد الله بن زيد المروزي أبو بكر قال: حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع قال: حدثنا معاوية بن سلام، عن أخيه زيد أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني أبو أسماء الرحبي، أن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه أن حبرا من أحبار اليهود قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أسألك عن الولد ,

فقال: "ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة أذكرا بإذن الله عز وجل، وإذا علا مني المرأة مني الرجل آنثا بإذن الله" , فقال اليهودي: لقد صدقت , وإنك لنبي , ثم انصرف فذهب , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد سألني عن الذي سألني , وما لي علم بشيء منه حتى أتاني الله عز وجل به" – [87] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن ماء الرجل إذا علا أذكرا بإذن الله عز وجل وأن ماء المرأة إذا علا آنثا بإذن الله , فقال قائل: فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ماء أحدهما إذا علا ماء الآخر فعلى غير هذا المعنى

Mas'alah: What is the chapter on the angel's question in the womb about the created being?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2666

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سؤال الملك في الرحم ربه عز وجل عن المخلوق من النطفة: أذكر أو أنثى بعدما أتى على النطفة للرحم قبل ذلك ما أتى عليها من الزمان , وهل هو مخالف لما قد ذكرناه في الباب الذي قبل أم لا؟

Mas'alah: What does the hadith say about the angel recording the fetus's destiny?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2667

2663 – حدثنا يونس قال: وسمعت سفيان يقول حدثنا عمرو، عن أبي الطفيل، عن

حذيفة بن أسيد الغفاري قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أو قال النبي صلى الله عليه وسلم – الشك من ابن عيينة: "يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم أربعين , فيقول: يا رب , ماذا أشقي أم سعيد؟ فيقول الله عز وجل، فيكتبان , فيقول: يا رب , أذكر أم أنثى؟ فيقول الله , فيكتبان رزقه، وعمله، وأثره، ومصيبه، ثم تطوى الصحف , فلا يزاد على ما فيها ولا ينقص"

Mas'alah: What does the hadith say about the angel recording the fetus's destiny?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2668

2664 – حدثنا يونس قال: أخبرني ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير المكي أن عامر بن واثلة، حدثه، عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا مر بالنطفة اثنتان وأربعون ليلة، بعث الله إليها ملكا , فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها , ثم قال: يا رب , أذكر أم أنثى؟ فيقضي ربك عز وجل ما شاء ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب , أجله , فيقول ربك عز وجل ما شاء، ويكتب الملك , ثم يقول: يا رب , رزقه , فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك، ثم يخرج بالصحيفة في يده فلا يزيد على أمره ولا ينقص"

Mas'alah: What does the hadith say about the angel recording the fetus's destiny?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2669

2665 – وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا صالح بن وكيع قال: حدثنا غياث بن بشير قال: حدثنا خصيف، عن أبي الزبير، عن جابر يرفعه قال: "إذا استقرت النطفة في الرحم أربعين يوما وأربعين ليلة جاء الملك , فيقول: ما أكتب؟ فيقول: اكتب عمره، وأجله، ورزقه، ومصيبه، وشقي أو سعيد" ولم يذكر لنا ابن أبي داود في حديثه غير هذا

Mas'alah: How does the author reconcile hadiths about the timing of the embryo's creation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2670

2666 – وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع قال: حدثنا عتاب بن بشير، عن خصيف، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "النطفة إذا وقعت في الرحم وكل بها ملك , فيقول الملك: يا رب , أذكر أم أنثى؟ أشقي أو سعيد؟ وما الرزق وما الأجل؟ قال: فيكتب في بطن أمه" فقال قائل: ففي حديث حذيفة بن أسيد الذي قد رويته في هذا الباب أن الخلق من النطفة ما يخلق منها من الذكور، ومن الإناث إنما يكون بعد مضي المدة المذكورة فيه , أفيكون ذلك مخالفا لما قد رويته في الباب الأول في حديث ثوبان الذي رويته فيه، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن كل واحد من حديث حذيفة بن أسيد ومن حديث ثوبان هذين على معنى غير المعنى الذي عليه صاحبه، وذلك أن الذي في حديث ثوبان إنما هو الذي يكون عن المني قبل أن يكون نطفة مما قدر الله عز وجل فيه أن يكون من ذكر أو أنثى مع علو أحد المنيين المني الآخر، ثم يشق سمعها وبصرها على ما في حديث حذيفة بعد المدة المذكورة

فيه، ويسأل الملك حينئذ ربه عز وجل مستعلما له عن ما تقدم منه فيه أذكر أم أنثى؛ ليكتب ذلك في الصحيفة التي يكتبه فيها , وقد تقدم علم الله عز وجل قبل ذلك ما هو من ذينك الجنسين , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about leasing land for gold and silver?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2685

– 2681

Mas'alah: What is the ruling on mukhabara and sharecropping in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2694

– 2691

Mas'alah: What is the prohibition of muhaqalah in crops and muzabanah in dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2697

– 2695

Mas'alah: What did the Prophet say about wudu for madhy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2710

– 2701

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on istihadah from Umm Salamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2726

2721 – وحدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: أنبأنا مالك، ثم ذكر بإسناده مثله – [149] –

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Umm Salamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2727

2725 – وذكر في ذلك ما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: حدثنا إسحاق بن الفرات، عن يحيى بن أيوب قال: قال يحيى بن سعيد: أخبرني نافع أن سليمان بن يسار، أخبره عن رجل، أخبره عن أم سلمة، ثم ذكر مثل حديث مالك عن نافع عن سليمان سواء , أو بألفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم التي في ذلك الحديث، – [151] –

Mas'alah: What did the Prophet say about Abdullah ibn Jud'an's good deeds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2743

2745 – كما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا عفان بن مسلم قال:

حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عبيد بن عمير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله , إن عبد الله بن جدعان كان يصل الرحم، ويقري الضيف، ويفك العاني، وأثنيت عليه , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنه لم يقل يوما قط اغفر لي خطيئتي يوم الدين"

Mas'alah: What did the Prophet say about the deeds of Ibn Jud'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2744

2746 - وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا محمد بن المنهال الضرير قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا عمارة بن أبي - [167] - حفص، عن عكرمة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله , أخبرني عن ابن عمي ابن جدعان قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ما كان؟" قلت: كان ينحر الكوماء، وكان يحلب على الماء، وكان يكرم الجار، وكان يقري الضيف، وكان يصل الرحم، ويصدق الحديث، ويوفي بالذمة ويفك العاني، ويطعم الطعام , ويؤدي الأمانة , فقال: "هل قال يوما واحدا: اللهم , إني أعوذ بك من نار جهنم؟" ، قلت: لا , ما كان يدري ما جهنم. قال: "فلا إذا"

Mas'alah: What is the meaning of 'fakk al-ani' (ransoming the captive)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2745

2747 -

Mas'alah: What is the hadith about the wealthy person's procrastination and following a referral?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2753

– 2754

Mas'alah: What is the ruling on expelling Jews and Christians from the Arabian Peninsula?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2756

2757 – وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا محمد بن كثير قال: حدثنا سفيان الثوري قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله – [184] –

Mas'alah: What is the ruling on expelling Jews and Christians from the Arabian Peninsula?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2756

2758 – وحدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا روح بن عبادة قال: ثنا سفيان، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about expelling Jews and Christians from the Arabian Peninsula?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2757

2759 - وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا شهاب بن عباد العبدي قال: حدثنا محمد بن بشر العبدي قال: حدثنا إبراهيم بن ميمون قال: حدثني سعد بن سمرة، عن سمرة، عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال: إن آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال: "أخرجوا يهود الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب" - [185] -

Mas'alah: What is another chain for the hadith about expelling non-Muslims from Arabia?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2757

2760 - وحدثنا فهد قال: ثنا معلى بن أسد قال: ثنا يحيى بن سعيد قال: حدثني إبراهيم بن ميمون قال: حدثني سعد بن سمرة بن جندب، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال: إن آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the chain for the hadith about expelling the Jews of Hijaz?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2758

2761 - وحدثنا محمد بن خزيمة، وفهد بن سليمان قالا: حدثنا إبراهيم بن بشار قال: حدثنا سفيان بن عيينة، ثنا إبراهيم بن ميمون مولى سمرة عن سعد بن سمرة، عن أبيه، عن أبي عبيدة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أخرجوا يهود الحجاز" - [186] - قال لنا: فهد قال: الرمادي يعني إبراهيم بن بشار لم يرو

ابن عيينة عن هذا الشيخ إلا هذا الحديث

Mas'alah: What did the Prophet say about expelling Jews and warning against taking graves as places of worship?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2759

2762 – وحدثنا علي بن معبد قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري قال: حدثنا إبراهيم بن ميمون، عن سعد بن سمرة، عن سمرة بن جندب، عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال: آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم "أخرجوا يهود الحجاز من مدينة العرب , واعلموا أن من شرار العرب الذين يتخذون القبور مساجد"

Mas'alah: What is the definition of the Arabian Peninsula and the ruling on expelling non-Muslims from it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2760

2763 – وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا محمد بن كثير قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر، ولم يذكر عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لئن عشت لأخرجن اليهود، والنصارى من جزيرة العرب حتى لا يبقى فيها إلا مسلم" وقال عمر: "لئن عشت , لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا يبقى فيها إلا مسلم" , – [187] – ثم رجعنا إلى حديث أبي عبيدة فوجدنا في إسناده شيئا قد اختلف فيه رواته وهو ابن سمرة , فقال محمد بن بشر: سعيد بن سمرة، وقال يحيى القطان وابن عيينة وأبو أحمد: سعد بن سمرة فكان ثلاثة أولى

بالحفظ من واحد , فتأملنا هذا الحديث , فاحتجنا إلى العلم بجزيرة العرب ما هي؟ فوجدنا محمد بن الحسن فيما حكى لنا محمد بن العباس الرازي عن موسى بن نصر , عن هشام بن عبيد الله قال: قال: محمد بن الحسن فأما أرض العرب يعني التي لا يترك فيها اليهود ولا النصارى يقيمون بها إلا مقدار ما يقضون حوائجهم من بيع تجاراتهم التي قدموها بها , فمثل مكة والمدينة والطائف والربذة ووادي القرى هذا كله من أرض العرب. قال: هشام وقرأت على مالك بن أنس عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يجمع دينان في جزيرة العرب" قال ابن شهاب: ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى أتاه الثلج يريد اليقين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يجتمع دينان في جزيرة العرب" فأجلى يهود نجران وفدك. ووجدنا علي بن عبد العزيز قد أجاز لنا عن أبي عبيد القاسم بن سلام أنه قال: في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب قال: قال: أبو عبيدة جزيرة العرب بين حفر أبي – [188] – موسى إلى أقصى اليمن في الطول , وأما العرض فما بين رمل يبرين إلى منقطع السماوة قال: وقال الأصمعي جزيرة العرب من أقصى عدن أبين إلى ريف العراق في الطول , وأما العرض فمن جدة وما والاها من ساحل البحر إلى أطرار الشام قال: أبو عبيد: فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإخراجهم من هذا كله , فيرون أن عمر رضي الله عنه إنما استجاز إخراج أهل نجران من اليمن , وكانوا نصارى إلى سواد العراق لهذا الحديث , وكذلك إجلاؤه أهل خيبر إلى الشام , وكانوا يهودا. فتأملنا إجلاء اليهود من هذه الجزيرة التي ذكرنا , فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان منه في إجلاء بعضهم , وهم بنو النضير

Mas'alah: What is the context of the verse 'There is no compulsion in religion'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2761

2764 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله {لا إكراه في الدين} [البقرة: 256] قال: كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد فتحلف لئن عاش لها ولد لتهودنه فلما أجليت بنو النضير إذا فيهم أناس من أبناء الأنصار , فقالت الأنصار يا رسول الله , أبناؤنا , فأنزل الله عز وجل: {لا إكراه – [189] – في الدين} [البقرة: 256] قال سعيد: فمن شاء لحق بهم , ومن شاء دخل في الإسلام؛ فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجلى من اليهود من أجلى في حياته. فأما ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيمن أجلى منهم في خلافته

Mas'alah: What happened to the Jews of Khaybar during the caliphate of Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2762

2765 – فإنا وجدنا أحمد بن داود بن موسى قد حدثنا قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: قاتل أهل خيبر حتى أجلاهم إلى قصرهم , فغلب على الأرض والزرع والنخل , فصالحوه على أن يجلوا منها ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء والحلقة وهي السلاح , ويخرجون منها , ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها , وكانوا لا يفرغون للقيام عليها , فأعطاهم رسول الله صلى الله عليه

وسلم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم , فلما كان زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه غالوا في المسلمين وغشوهم , ورموا ابن عمر من فوق بيت ففدعوا يديه , فقال عمر رضي الله عنه من كان له سهم من خيبر فليخرص حتى – [190] – يقسمها بينهم , فقال رئيسهم: لا تخرجنا , ودعنا نكون فيها كما أقرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال عمر لرئيسهم: أتراه سقط عني قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لك كيف بك إذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوما , ثم يوما , ثم يوما ", وقسمها عمر رضي الله عنه بين من كان شهد خيبر يوم الحديبية – [191] – فهذا الذي روي مما تناهى إلينا في السبب الذي به أجلى عمر رضي الله عنه من أجلى من يهود خيبر"

2766 – وقد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن سليمان بن أبي مسلم الأحول خال ابن أبي نجيح سمع سعيد بن جبير، قال: قال ابن عباس: أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث , فقال: "أخرجوا المشركين من جزيرة العرب , وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم" وسكت عن الثالثة , فما أدري قالها , فنسيتها أم سكت عنها عمدا – [192] – قال أبو جعفر: فهذا الحديث فيه خلاف ما قد روينا قبله في هذا الباب من الذين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإجلائهم من جزيرة العرب ; لأن الذين أمر بإجلائهم منها فيما رويناه فيما تقدم منا في هذا الباب هم اليهود، والنصارى , والذي في هذا هم المشركون , وهم خلاف اليهود، والنصارى غير أنا نخاف أن يكون ذلك إنما أتي من قبل ابن عيينة ; لأنه كان يحدث من حفظه , فيحتمل أن يكون جعل مكان اليهود والنصارى المشركين , ولم يكن معه من الفقه ما يميز به بين ذلك والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك غير أن الجماعة أولى بما حفظوا في ذلك مما حفظه الواحد مما خالفهم فيه. ودل على ما ذكرنا مما

قلناه في ذلك

2767 – ما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يصلح قبلتان بأرض وليس على مسلم جزية" – [194] – فدل معنى قوله "وليس على مسلم جزية" بعد قوله "لا يصلح قبلتان بأرض" أنه أراد بذلك أن المسلم الذي ليس عليه جزية هو الذي كان قبل إسلامه عليه الجزية وهم اليهود والنصارى لا المشركين من العرب , ودل ذكره القبلة أنه أراد من يدين بدين لا من لا دين له واليهود والنصارى فيدينون بما يدينون به فهم ذوو قبلة , والمشركون لا يدينون بشيء , فليسوا بذوي قبلة , وفي ذلك معنى آخر لطيف مما يجب أن يوقف عليه , وهو أن الذي كان أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكر في حديث ابن عباس الذي رويناه عن يونس إنما كان في مرض موته صلى الله عليه وسلم بعدما أفنى الله الشرك وأهله برسول الله صلى الله عليه وسلم بدخولهم في الإسلام , وبقتل من أبى منهم الدخول في الإسلام كما قال الله عز وجل {وله أسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها} , فكان من أسلم طوعا وكرها هم الذين أسلموا , وكان من سواهم ممن أفناهم القتل , فلم يكن حين أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما أوصى به مما ذكرنا أحد , – [195] – فكيف يجوز أن يوصي بإخراج معدومين , وإنما كانت وصيته صلى الله عليه وسلم بإخراج موجودين , وهم اليهود والنصارى , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the noble companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2765

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في النجباء من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين أعطيهم

Mas'alah: What did the Prophet say about the fourteen noble companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2766

2768 - حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني، عن فطر بن خليفة، عن كثير أبي إسماعيل، عن عبد الله بن مليل، عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنه لم يكن نبي إلا أعطي سبعة نجباء ووزراء ورفقاء , وإني أعطيت أربعة عشرة: حمزة، وجعفرا , وأبا بكر، وعمر، وعليا، والحسن، والحسين، وعبد الله بن مسعود، وسلمان وعمارا وحذيفة , وأبا ذر، والمقداد، وبلالا"

Mas'alah: What is the supporting narration for the hadith on the fourteen noble companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2766

2769 - وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قال: - [197] - حدثنا فطر، عن كثير بياع النوى قال: سمعت عبد الله بن مليل قال: سمعت عليا رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is another narration about the fourteen noble companions of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2767

وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا خلف بن الوليد العتكي قال: حدثنا الأشجعي قال: ثنا سفيان، عن سالم بن أبي حفصة، عن عبد الله بن مليل، عن علي رضي الله عنه قال: "إن لكل نبي سبعة نجباء من أمته , وإن لنبينا صلى الله عليه وسلم أربعة عشر نجيبا منهم أبو بكر، وعمر"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on noble companions from Salim ibn Abi Hafsah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2768

وحدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا الفريابي، عن سفيان، عن سالم بن أبي حفصة قال: بلغني عن عبد الله بن مليل هذا الحديث فأتيته أسأله عنه , فوجدتهم في جنازته , فحدثني رجل عنه قال: سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: "أعطي كل نبي سبعة نجباء , وأعطي النبي صلى الله عليه وسلم أربعة عشر نجيبا منهم أبو بكر، وعمر رضي الله عنهما"

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the chain of Salim ibn Abi Hafsah's hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2768

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث عن سالم بن أبي حفصة أنه أخذه عن رجل لم يسمه

عن عبد الله بن مليل وقد يحتمل أن يكون ذلك الرجل الذي أخذه عنه هو كثير النواء , فإن كان كذلك فقد عاد حديث سالم هذا إلى مثل حديث فطر في الإسناد سواء

Mas'alah: What is the hadith about the fourteen noble companions narrated by Ali on the pulpit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2769

2770 – وقد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا: سعد أبو غيلان الشيباني قال: حدثنا كثير بياع – [199] – النوى يكنى أبا إسماعيل، قال: حدثنا يحيى بن أم طويل الثمالي، عن عبد الله بن مليل البجلي قال: قال: علي رضي الله عنه وهو على المنبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لكل نبي سبعة رفقاء نجباء ولي أربعة عشر قال علي: أنا وابناي وحمزة، وجعفر , وأبو بكر، وعمر , وأبو ذر، والمقداد، وسلمان، وحذيفة، وابن مسعود، وعمار بن ياسر، وبلال"

Mas'alah: What is the discussion about the reliability of the chain in the hadith of the noble companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2769

قال: ففي هذا الحديث إدخال يحيى ابن أم طويل بين كثير النواء وبين عبد الله بن مليل , ويحيى ابن أم طويل هذا فغير معروف. فذكر بعض الناس أن هذا الحديث قد فسد إسناده بذلك , ولم يكن ذلك عندنا كما ذكر ; لأن فطر بن خليفة عند أهل

العلم بالحديث حجة , وسعد أبوغيلان , فليس بمعروف ولا يصلح أن يعارض فطر في روايته بمثله , وإذا كان ذلك كذلك سقط ما روى سعد هذا الحديث به , وثبت ما رواه فطر به

Mas'alah: What is narrated from Umar about the noble companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2769

وقد روي عن عمر رضي الله عنه في ذكره النجباء من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Umar write to the people of Kufa about Ammar and Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2770

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير، عن - [200] - شعبة، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن المضرب قال: قرأت كتاب عمر رضي الله عنه إلى أهل الكوفة: أما بعد , فإني بعثت إليكم عمارا أميرا وعبد الله بن مسعود وزيرا , وهما من النجباء من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم؛ فاسمعوا لهما , واقتدوا بهما , وإني قد آثرتكم بعبد الله على نفسي أثرة "

Mas'alah: Who are the noble companions according to Abu Ja'far?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2770

قال أبو جعفر: فسأل سائل عن النجباء من هم؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنهم الرفعاء بما رفعهم الله عز وجل به من الأعمال الصالحة والأمور المحمودة ,

Mas'alah: Are the noble companions limited to those mentioned in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2770

قال: فليس في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من النجباء غير من ذكر في هذا الحديث؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل أن يكون النجباء من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم عدد أكثر من عدد من ذكر في هذا الحديث , ولكن ذكر منهم في هذا الحديث هذا العدد الذي ذكر منهم فيه بغير نفي أن يكون فيهم سواهم من ذلك الجنس , كما يقول الرجل: لي من المال آلاف دنانير , وآلاف دراهم وذلك لا ينفي أن يكون له من المال أكثر من آلاف دنانير وآلاف دراهم , فمثل ذلك ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنجابة من ذكره لها من أصحابه ممن سماه في هذا الحديث ليس فيه نفي النجابة عن من سواهم من هم منهم , والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What did the Prophet say about the signs of a person's happiness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2773

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من سعادة المرء

بالمسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهني

2772 – حدثنا الحسين بن نصر، وفهد بن سليمان جميعا قالا: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن خميل، عن نافع بن عبد الحارث قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سعادة المرء المسكن الواسع , والجار الصالح , والمركب الهني" – [208] – 2773 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت قال: حدثني خميل، ومعي مجاهد عن نافع بن عبد الحارث، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث طلب الوقوف على المراد به , فوجدنا الجار مأمورا بإكرام جاره كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

2774 – حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل اللخمي قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن نافع بن جبير، عن أبي شريح الخزاعي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان يؤمن بالله عز وجل واليوم الآخر فليكرم ضيفه , ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره , ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت" – [209] – قال سفيان وزاد فيه ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي شريح قال: "جائزته يوم وليلة , والضيافة ثلاث , فما زاد على ذلك فهو صدقة على الضيف , ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه" 2775 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا روح بن عبادة، عن زكريا بن إسحاق قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبي شريح الخزاعي، وكانت له صحبة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول , ثم ذكر مثله غير أنه لم يذكر ما ذكره سفيان

فيه مما زاد ابن عجلان 2776 - حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: حدثنا أبي وشعيب بن الليث، عن الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، - [210] - عن أبي شريح العدوي أنه قال: سمعت أذناي , وأبصرت عيناي حين تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله غير أنه لم يذكر ما ذكره ابن عيينة مما زاده ابن عجلان 2777 - حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث، ثم ذكر بإسناده مثله 2778 - وحدثنا بحر بن نصر قال: وقرئ على شعيب بن الليث عن الليث، ثم ذكر بإسناده مثله 2779 - وحدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله وزاد: في الضيف جائزته يوم وليلة , والضيافة ثلاثة أيام , فما كان بعد ذلك فهو صدقة , ولا يحل له أن يقيم عنده حتى يحرجه - [211] - قال: مالك جائزته أن يتحفه في اليوم والليلة بأفضل ما يجد , وقال: يثوي: يقيم عنده 2780 - حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه

2781 - حدثنا فهد قال: حدثنا فروة بن أبي المغراء قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه , ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره , ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت" - [212] - قال: فكان فيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إكرام الجار جاره ما قد ذكرنا ذلك فيه , وما قد روي عنه فيه في أن لا يؤذيه ما قد وكد ذلك , وإذا كان ذلك كذلك للجار على الجار كان توفيته إياه ذلك سعادة

للموفي , فهذا معنى ما روي في الجار في هذا الحديث , وأما ما روي من سعة المنزل فليكن صاحب المنزل بذلك حامدا لله عز وجل وعارفا بنعمائه عليه وتفضيله إياه على غيره , فيكون من الشكر له عز وجل على ما يكون عليه مثله في ذلك , وأما ما فيه من المركب الهني , فأن يكون ذلك برفع الشغل عن قلبه , ويكون في ركوبه على أحد وجهين. إما متشاغلا بذكر ربه عز وجل , وإما غير مشغول القلب مما يؤذيه من مركبه , وكل ذلك سعادة , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the reward for patience with a bad neighbor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2777

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثواب على الصبر على الجار السوء

Mas'alah: What three types of people does Allah love and hate according to Abu Dharr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2778

2782 – حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: حدثنا الجريري، عن أبي العلاء، عن ابن الأحمس أنه قال: بلغني أن أبا ذر رضي الله عنه يقول: "ثلاثة يحبهم الله عز وجل وثلاثة يشنؤهم الله عز وجل قال: فلقيته , فقلت يا أبا ذر , ما حديث بلغني عنك تحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحببت أن أسمعه منك؟ قال: ما هو؟ قلت: ثلاثة يحبهم الله عز وجل وثلاثة يشنؤهم الله عز

وجل قال أبو ذر: قلته وسمعته. قال: قلت: من الذين يحبهم الله؟ قال:" رجل لقي فئة أو سرية فانكشف أصحابه فلقيهم بنفسه ونحره حتى قتل أو فتح الله عز وجل , ورجل كان مع قوم , فأطالوا السرى حتى أعجبهم أن يمسوا الأرض فنزلوا , فتنحى , فصلى حتى أيقظ أصحابه للرحيل، ورجل كان له جار سوء , فصبر على أذاه حتى يفرق بينهما موت أو ظعن. قال: قلت: هؤلاء الذين يحبهم الله فمن – [214] – الذين يشنؤهم؟ قال: التاجر الحلاف أو البائع الحلاف شك الجريري والبخيل المنان , والفقير المختال "" 2783 – حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن الجريري، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Abu Dharr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2779

2784 – وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا الأسود بن شيبان، ح. وحدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا الأسود بن شيبان، ح وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا الأسود بن شيبان، ثم اجتمعوا جميعا , فقالوا: عن يزيد أبي العلاء، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: بلغني عن أبي ذر، حديث , فكنت أحب أن ألقاه، فأسأله عنه , – [215] – فلقيته , فقلت له: يا أبا ذر بلغني عنك حديث , فكنت أحب أن ألقاك فأسألك عنه. قال: قد لقيت فاسأل. قال: فقلت: بلغني أنك تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ثلاثة يحبهم الله عز وجل، وثلاثة يبغضهم الله عز وجل" قال: نعم ,

فما إخالني أكذب على خليلي صلى الله عليه وسلم ثلاثا يقولها. قلت: من الثلاثة الذين يحبهم الله عز وجل؟ قال: "رجل غزا في سبيل الله عز وجل مجاهدا محتسبا , فقاتل حتى قتل , وأنتم تجدونه في كتاب الله عز وجل {إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا} [الصف: 4] ، ورجل له جار يؤذيه فيصبر على أذاه ويحتسبه حتى يكفيه الله إياه بموت أو حياة، ورجل يكون مع قوم فيسيرون حتى يشق عليهم الكرى والنعاس , فينزلون من آخر الليل , فيقوم إلى وضوئه وصلاته. قلت: من الثلاثة الذين يبغضهم الله؟ قال: الفخور المختال , وأنتم تجدونه في كتاب الله عز وجل {إن الله لا يحب كل مختال فخور} [لقمان: 18] , والبخيل المنان , والبيع الحلاف" – – [216]

Mas'alah: What is the ruling on patience with a harmful neighbor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2779

قال أبو جعفر: فتأملنا ما في هذا الحديث من الصبر على الجار السوء , فوجدنا من حق الجار على الجار إكرامه إياه , فإذا منعه من ذلك وخلطه بأذاه إياه وصبر على ذلك المؤذي واحتسبه كان في حكم من غلب على حق له فاحتسبه , ومن كان كذلك أحبه الله عز وجل؛ لأنه من أهل الطاعة والتمسك بما أمره الله به بقوله {الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون} [البقرة: 157] , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith on neighbors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2780

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه" .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being advised about neighbors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2781

2785 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: حدثني مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه"

Mas'alah: What is another chain for the hadith about neighbors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2781

2786 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عباد بن موسى قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What does the author say about the chain of the hadith on neighbors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2781

قال أبو جعفر: فاتفق مالك، وإبراهيم بن طهمان في هذا الحديث على أنه ليس بين يحيى بن سعيد وبين عمرة في إسناده سواهما , وخالفهما في ذلك الليث بن سعد، وعلي بن مسهر , فأدخلا في إسناده - [218] - بين يحيى بن سعيد وبين عمرة أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم

Mas'alah: What is another chain for the hadith about neighbors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2781

2787 - كما حدثنا المطلب بن شعيب قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا الليث بن سعد قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith narrated by Ali ibn Mushir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2781

2788 - وكما حدثنا الحسن بن غليب قال: حدثنا يوسف بن - [219] - عدي قال: حدثنا علي بن مسهر، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What does the author say about a hadith narrated by Abu Bakr ibn Muhammad ibn al-Had?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2781

ووجدنا هذا الحديث قد رواه أيضا عن أبي بكر بن محمد بن الهاد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Aisha through Ibn al-Had?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2781

2789 - كما حدثنا محمد بن خزيمة، وفهد قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني ابن الهاد، عن أبي بكر بن محمد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك قال:

Mas'alah: What does the author say about Abdullah ibn Sa'id ibn Abi Hind narrating from Abu Bakr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2781

ووجدنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند قد رواه أيضا عن أبي بكر

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Aisha through Abdullah ibn Sa'id?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2781

2790 - كما حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا عبد الله

بن سعيد بن أبي هند، عن أبي بكر بن محمد، عن عمرة قالت: حدثتني عائشة رضي الله عنها , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Zayd ibn Thabit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2781

ووجدنا زيد بن ثابت قد رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم – [220] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Zayd ibn Thabit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2781

2791 – كما حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن عمرو مولى المطلب عن المطلب، عن زيد بن ثابت، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Mujahid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2781

ووجدناه قد روي عن مجاهد أيضا عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم , اختلف عنه فيه من هو؟

Mas'alah: What is the hadith about the importance of treating neighbors kindly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2782

2792 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا إسماعيل بن عمر الواسطي قال: حدثنا بشير بن سلمان، عن مجاهد قال: كنا نأتي عبد الله بن عمرو وعنده غنم له , فكان يسقينا لبنا سخنا , فسقانا يوما لبنا باردا , فقلنا: ما شأن اللبن باردا؟ قال: إني تنحيت عن الغنم ; لأن فيها الكلب , وغلامه يسلخ شاة , فقال: يا غلام , إذا فرغت فابدأ بجارنا اليهودي حتى فعل ذلك ثلاثا، فقال له رجل من القوم عرفه مجاهد: كم تذكر اليهودي , أصلحك الله؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم "يوصي بالجار حتى خشينا أو ربنا أنه سيورثه" – [221] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about neighbors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2782

2793 – وكما حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا شبابة بن سوار قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق قال: حدثنا مجاهد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the hadith about Jibril's advice regarding the neighbor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2783

2794 – وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال: حدثنا عيسى بن يونس قال: حدثني أبي، عن مجاهد قال: حدثني أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما زال جبريل صلى الله عليه وسلم يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه" – [222] – وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه من طريق آخر

Mas'alah: What is another chain for the neighbor hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2783

2795 – كما حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا شبابة قال: حدثنا شعبة، عن داود بن فراهيج، ح وكما حدثنا علي قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا شعبة قال: سمعت داود بن فراهيج قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله. وقد روي هذا الحديث أيضا عن رجل من الأنصار لم يذكر اسمه

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about Jibril's advice on the neighbor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2784

2796 – كما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا روح، عن هشام، عن حفصة ابنة سيرين، عن أبي العالية، عن رجل من الأنصار قال: خرجت من بيتي أريد النبي صلى الله عليه وسلم فإذا به قائم ورجل معه كل واحد منهما مقبل على صاحبه , فظننت أن

لهما حاجة فوالله لقد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جعلت أرثي له من طول القيام , فلما انصرف قلت: يا نبي الله , لقد قام بك الرجل حتى جعلت أرثي لك من طول القيام قال: "وقد رأيته؟" قلت: نعم. - [223] - قال: "وهل تدري من هذا؟" قال: لا. قال: "ذاك جبريل صلى الله عليه وسلم ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه" , ثم قال: "أما إنك لو سلمت عليه لرد عليك" فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى الذي به ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن جبريل صلى الله عليه وسلم سيورث به الجار , فوجدنا الناس قد كانوا في أول الإسلام يتوارثون بالتبني , فكان من تبنى رجلا ورثه دون الناس كما تبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وكما تبنى الأسود الزهري المقداد بن عمرو , وكما تبنى أبو حذيفة، سالما , ثم رد الله عز وجل ذلك بقوله {ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين} [الأحزاب: 40] وبقوله عز وجل: {ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم} [الأحزاب: 5] وكانوا يتوارثون أيضا بالحلف حتى رد الله ذلك بقوله: {ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم - [224] - فآتوهم نصيبهم} [النساء: 33] فرد الله عز وجل بذلك أمورهم إلى خلاف المواريث من النصرة والرفدة والوصية , وقد ذكرنا ذلك عن ابن عباس فيما تقدم منا من كتابنا هذا , فاحتمل أن يكون كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي كان الميراث يكون بالتبني , وبما ذكرنا سواه فكان الجار قد وكد من أمره مع الجار ما هو فوق ذلك أو الحلف أو مثلهما , فلم ينكر أن يكون كما كان الميراث يكون مع واحد منهما أن يكون ما هو مثلهما أو بما هو فوقهما , فكان ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك قد كان في موضعه , ثم نسخ الله عز وجل ذلك بما قد نسخه به , فعقلنا بذلك أنه لو كان ما كان من جبريل صلى الله عليه وسلم من ذلك كان في الحال الثانية لم يكن

من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ذلك الظن , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the definition of a neighbor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2785

باب بيان مشكل ما اختلف فيه أهل العلم في الجار من هو وما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد كشف ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about responding to two simultaneous invitations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2787

2798 – حدثنا علي قال: حدثنا إسحاق بن منصور قال: حدثنا عبد السلام يعني ابن حرب، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن أبي العلاء الأودي، عن حميد بن عبد الرحمن، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا اجتمع الداعيان , فأجب أقربهما بابا، فإن أقربهما بابا أقربهما جوارا , وإذا سبق أحدهما فأجب الذي يسبق"

Mas'alah: What is a similar hadith from Aisha about neighbors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2787

2799 – حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا خالد بن أبي يزيد قال: حدثنا

جعفر بن سليمان قال: حدثنا أبو عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What does Abu Ja'far conclude about the varying proximity of neighbors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2787

– [227] – قال أبو جعفر: فكان فيما قد روينا ما قد دل على أن الجيران يتباينون في القرب ممن يجاورونه , وفي البعد منه ; لذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم بالقرب ممن هم له جيران , وأن له من الجيران من هو أبعد منه منهم وفي ذلك ما قد نفى ما قد رواه بعض الناس عن أبي حنيفة مما أخذناه

Mas'alah: What is the preferred opinion regarding the definition of neighbors for pre-emption?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2789

فكان مما أخذنا عن الحجاج بن عمران، عن صفوان، عن أبي سليمان، عن محمد، عن أبي يوسف، وعن محمد. من رأيه مثل هذا القول أيضا كان هذا القول أولى الأقوال فيه , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the best neighbor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2790

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خير الجيران , من هو؟

2800 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبد الله بن يزيد المقري قال: حدثنا حيوة بن شريح، قال: حدثنا شرحبيل بن شريك المعافري، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يحدث، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره" 2801 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا حيوة، ثم ذكر بإسناده مثله. فتأملنا هذا الحديث؛ لنقف على المراد به , فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر في الجوار بما أمر به , وأوجب من حقوق بعض أهله على – [230] – بعض ما أوجبه مما قد ذكرناه فيما تقدم منا في أبوابنا هذه التي رويناها في الجيران , ولما كان ذلك كذلك كان من كان منهم متمسكا بما أمره الله عز وجل به في جاره محمودا عند الله عز وجل على ما هو عليه من ذلك , وإذا كان كذلك كان خير الجنس الذي هو منه أعني من الجيران عند الله عز وجل , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on building mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2803

2806 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الفرافصة، عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. - [240] - قال أبو جعفر: فاختلف خالد بن أبي يزيد، ويعقوب بن إسحاق على عبد الله بن المبارك في من بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين عروة في إسناد هذا الحديث , فقال: كل واحد منهما فيه ما ذكرناه فيه عنه

Mas'alah: What did the Prophet say about the best houses of the Ansar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2805

2808 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، وعبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، والليث بن عبدة قالوا حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، وكما حدثنا أحمد بن داود بن موسى، وعلي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قالا: حدثنا القعنبي قالا: حدثنا سليمان بن بلال قال: حدثني عمرو بن يحيى المازني، عن عباس بن سهل بن سعد، عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن خير دور الأنصار دار بني النجار , ثم دار بني عبد الأشهل , ثم دار بلحارث , ثم دار بني ساعدة وفي كل دور الأنصار خير" - [243] -

Mas'alah: What is the meaning of 'houses' in the hadith about building mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2805

2809 - وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ألا أخبركم , ثم ذكر مثله – [244] – قال أبو جعفر: فكانت هذه الدور هي الدور الجامعة لأهلها المذكورين في هذين الحديثين كل دار منها دار لأهلها , ولهم العدد الكثير مما يحيط علما أنه لا يسعهم دار واحدة كدورنا هذه , وأن المراد بذلك المحلة تجمع الدور التي يسكنونها , فذكر ذلك بالدار التي تجمع الأفنية , والطرقات وما هو معقول مما يكون بين الدور التي ينفرد كل رجل بسكنى دار منها ويجمع بأن يقال لجملتها: دار أو دور , فمثل ذلك ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من اتخاذ المساجد في الدور قد يحتمل أن يكون المراد به مثل ذلك أيضا وتكون المساجد التي أمر باتخاذها فيها خلالها لا في أحوالها , وقد يحتمل أن يكون في أجوافها وتكون تلك المساجد هي التي يتخذها الناس في بيوتهم ليصلوا فيها لا ليدخلوا إليها أحدا من الناس؛ فأملاكهم غير مرتفعة عنها عند جميع أهل العلم ولا يكون وقوع اسم المساجد عليها مما يرفع أملاكهم عنها ولا مما يبيح لغيرهم الدخول إليها ولا مما يمنع أن تكون موروثة عنهم إذا توفوا. وفيما ذكرنا من هذا دليل على ما وصفنا من أن يكون في هذا الحديث حجة لبعض المختلفين في هذا المعنى الذي ذكرناه في هذا الباب على بعض , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about the right of a guest when a host fails to provide hospitality?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2809

2814 – فذكر ما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث قال: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر قال: قلنا يا رسول الله , إنك تبعثنا فنمر بقوم قال: "إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي

للضيف فاقبلوا , وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي"

Mas'alah: What did the Prophet say about a guest's right to take compensation from a host who does not provide hospitality?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2810

2815 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو مسهر الغساني قال: حدثنا يحيى بن حمزة، عن الزبيدي، عن مروان بن رؤبة أنه حدثه عن عبد الرحمن بن أبي عوف الجرشي، عن المقدام بن معدي كرب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أيما رجل أضاف قوما فلم يقروه كان له أن يعقبهم بمثل قراه"

Mas'alah: How does the author reconcile the different hadiths about the obligation of hospitality?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2811

2817 – حدثنا فهد قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا معاوية بن صالح أن أبا طلحة، حدثه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله قال: وهذا يدل أيضا على إيجابها , وأنها تكون لأهلها دينا على من حلوا به كسائر الديون سواها. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن كل ضيف من هذين الضيفين قد يحتمل أن يكون غير الضيف الآخر منهما , ويكون ما في حديث المقداد على ضيف قد يستطيع أن يتعوض من الضيافة غيرها بابتياع ما يغنيه عنها بما معه مما يستطيع أن يصرفه في ثمنه أو يسأل إن كان لا شيء معه حتى

يصل بمسألته إلى ذلك , وإن كان الأحسن بمن نزل به أن يكفيه ذلك , وأن يمتثل في أمره ما – [250] – قد أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من إكرامه على ما قد ذكرناه فيما قبل هذا الباب من كتابنا هذا في ذلك المعنى ويكون ما في حديثي أبي هريرة، والمقدام على المارين بقوم في بادية لا يجدون من ضيافتهم إياهم بدلا ولا يجدون ما يبتاعونه مما يغنيهم عن ذلك , فيكون الحديثان اللذان ذكرنا كل واحد منهما له وجه غير وجه الحديث الآخر، ومما يدل على ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on milking another person's livestock without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2812

2819 – وكما حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب أن مالكا، حدثه , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on milking another person's livestock without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2812

2820 – وكما حدثنا بكار قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا الثوري، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the ruling on milking another person's livestock without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2812

2821 - وكما حدثنا فهد قال: حدثنا أبو حذيفة، موسى بن مسعود البصري قال: حدثنا سفيان الثوري، فذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on taking a Muslim's property without consent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2813

- 2822

Mas'alah: What is the ruling on taking a Muslim's property without consent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2814

- 2823

Mas'alah: What is the ruling on taking milk from camels in necessity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2816

حدثنا فهد قال: حدثنا مخول بن إبراهيم قال: حدثنا إسرائيل، عن عبد الله بن عصمة قال: - [255] - سمعت أبا سعيد الخدري يقول: "إذا أرمل القوم , فصبحوا الإبل فلينادوا الراعي ثلاثا، فإن لم يجدوا الراعي ووجدوا الإبل فلينضحوا لبن الراوية إن

كان في الإبل راوية , ولا حق لهم في نفسها , فإن جاء الراعي فليمسكه رجلان ولا يقاتلوه وليشربوا , فإن كان معهم دراهم فهو عليهم حرام إلا بإذن أهلها" قال: فهذا موقوف على أبي سعيد فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الحديث الذي احتج به علينا مشكوك فيه هل هو مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو موقوف على أبي سعيد؟ وقد وجدنا حديث ابن عصمة هذا مرفوعا في رواية شريك إياه

Mas'alah: What is the ruling on taking milk from a she-camel without permission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2817

– 2826

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith of Sa'd ibn Abi Waqqas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2818

– 2827

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on grave construction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2825

2835 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال: حدثنا عبد الله بن جعفر المخرمي، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's burial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2826

و2837 – ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: ثنا أبو عمران الجوني، عن أبي عسيم قال: شهد ذلك , ثم ذكر هذا الحديث

Mas'alah: What is the hadith about Mughirah digging the Prophet's grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2828

2839 – وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: أنبأنا عبد الرحيم بن سليمان، عن مجالد، عن الشعبي، عن المغيرة بن شعبة قال: "كنت فيمن حفر قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سوي عليه لحده ألفيت شيئا في القبر , فنزلت , فوضعت يدي على اللحد , فأنا آخر الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the hadith about Ali disputing who was last to see the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2829

2840 – وما قد حدثنا علي بن عبد الرحمن قال: حدثنا يحيى بن معين قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث، عن أبيه إسحاق بن يسار، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال: خرجت مع عمي علي بن أبي طالب رضي الله عنه معتمرا في زمن عثمان رضي الله عنه , فلما قدم مكة نزل على أم هانئ بنت أبي طالب فلما فرغ من طوافه وحلق رأسه دخل عليه رهط من أهل العراق , فقالوا: إن المغيرة بن شعبة يحدث أنه آخر الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "كذب، آخر الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم قثم بن عباس"

Mas'alah: What is the hadith about the lahd of the Prophet, Abu Bakr, and Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2830

2841 – وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا محمد بن سعيد قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "لحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي بكر، ولعمر رضي الله عنهما"

Mas'alah: What is the hadith about who entered the Prophet's grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2832

2843 – كما حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا شجاع بن الوليد قال: حدثنا زياد بن خيثمة قال: حدثني إسماعيل السدي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: "دخل قبر

رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة العباس، وعلي، والفضل رضي الله عنهم , وسوى لحده رجل من الأنصار هو الذي سوى لحود قبور الشهداء يوم بدر" وقد روي عن ابن عباس حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم موافق لحديث جرير في اللحد والشق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on wala'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2837

2849 - كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا - [272] - خالد بن عبد الرحمن الخراساني

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on clientage through Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2840

2853 - حدثنا فهد قال: حدثنا أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر الغساني قال: حدثنا يحيى بن حمزة الحضرمي قال: حدثني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن موهب، عن قبيصة بن ذؤيب، عن تميم الداري رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله. قال: لنا فهد , فقلت لأبي نعيم لما حدثنا هذا الحديث بغير ذكر منه فيه بين عبد الله بن موهب وبين تميم الداري أحدا إن أبا مسهر حدثنا به عن يحيى بن حمزة عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز فأدخل بينهما قبيصة بن ذؤيب فلم يقل شيئا

Mas'alah: What is another chain of transmission for the same hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2840

2854 – حدثنا محمد بن سنان الشيرزي قال: حدثنا هشام بن عمار قال: ثنا يحيى بن حمزة قال: حدثني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال: سمعت عبد الله بن موهب يحدث عن قبيصة بن – [280] – ذؤيب، عن تميم الداري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is a further chain of transmission for the hadith on embracing Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2840

2855 – حدثنا الربيع بن سليمان بن داود قال: حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي قال: حدثنا يحيى بن حمزة، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن موهب، عن قبيصة بن ذؤيب أن تميما الداري قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on killing apostates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2864

2868 – وحدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا محمد بن بكر قال: أنبأنا ابن جريج، عن إسماعيل، عن معمر، عن أيوب، عن

عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the story of the Ansari apostate who repented and returned to Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2865

– 2869

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on shirk and its relation to apostasy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2865

قال أبو جعفر: فقال أهل المقالة الأولى: فقد وجدنا في كتاب الله عز وجل ما يدل على ما ذكرنا , وهو قوله جل وعز {إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة} [المائدة: 72] , فأخبر عز وجل أنه من أشرك بالله عز وجل حرمه الجنة , ولم يذكر عز وجل أن رجوعه عن شركه يخرجه من ذلك حتى يعود إلى أن يكون من أهل الجنة. – [308] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يجوز أن يكون أراد بذلك الشرك الذي يكون من أهله حتى يموت على ذلك كما قال: عز وجل في الآية الأخرى {ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة} [البقرة: 217] الآية , فبين عز وجل في هذه الآية أنه أراد بالوعيد الذي فيها من يموت على ردته لا من يرجع منها إلى الإسلام الذي كان من أهله قبل ذلك فمثل ذلك قوله عز وجل {إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة} [المائدة: 72] هو الشرك الذي يموت عليه لا الشرك الذي ينزع

عنه ويرجع إلى الإسلام حتى يموت عليه , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith 'Between my grave and my pulpit is a garden from the gardens of Paradise'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2871

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's pulpit being on a gate of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2872

2871 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن سليمان القرشي البصري قال: حدثنا مالك بن أنس، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: حدثني أبي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وضع منبري على ترعة من ترعات الجنة، وما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة" قال أبو جعفر: وقد حدث بهذا الحديث غير واحد من أهله منهم محمد بن يحيى القطعي , وإسماعيل بن إسحاق القاضي، وأبو شعيب، صالح بن حكيم، عن محمد بن سليمان هذا

Mas'alah: What is the hadith from Umm Salamah about the space between the Prophet's grave and

pulpit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2873

– 2872

Mas'alah: What is the hadith about the space between the Prophet's grave and minbar being a garden of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2873

وحدثنا عبد الغني بن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمار الدهني، عن أبي سلمة، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة , وإن قوائم منبري على رواتب في الجنة"

Mas'alah: What is the hadith about the space between the Prophet's house and minbar being a garden of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2874

– 2873

Mas'alah: What is the hadith about the space between the Prophet's house and minbar being a garden of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2874

وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال: حدثنا محمد بن بشر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي"

– 2874

Mas'alah: What is the hadith about the space between the Prophet's grave and minbar being a garden of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2875

حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا أحمد بن يحيى المسعودي قال: حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة" قال أبو جعفر: وهذا من حديث مالك يقول أهل العلم بالحديث: إنه لم يحدث به عن مالك أحد غير أحمد بن يحيى هذا , وغير عبد الله بن نافع الصائغ

– 2875

Mas'alah: What is the hadith about the space between the Prophet's house and minbar being a garden of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2876

حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب، أن مالكا حدثه، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، أو عن أبي سعيد الخدري - هكذا حدثناه يونس بالشك - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة , ومنبري على حوضي" - [317] - 2876 -

Mas'alah: What is another narration of the hadith about the garden between the Prophet's house and pulpit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2876

حدثنا الربيع الجيزي قال: حدثنا مطرف بن عبد الله المدني قال: حدثنا مالك، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد، أو عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله 2877 -

Mas'alah: What is the hadith about the garden between the Prophet's house and pulpit narrated without doubt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2876

حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا مالك بن أنس، عن خبيب بن عبد الرحمن أن حفص بن عاصم أخبره، عن أبي هريرة، وعن أبي سعيد هكذا حدثناه علي بن معبد بلا شك ذكره فيه ثم ذكر مثل حديث يونس سواء وذكره عن أبي سعيد، وأبي هريرة رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

– 2878

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's pulpit being on his cistern and the virtue of prayer in his mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2877

وحدثنا الحسين بن الحكم الكوفي الجيزي قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثنا محمد بن – [318] – إسحاق قال: حدثني خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن منبري على حوضي وما بين بيتي وبين منبري روضة من رياض الجنة , وصلاة في مسجدي هذا كألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام" . قال: وحدثني المسور بن رفاعة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مثله

– 2879

Mas'alah: What is the hadith about the garden between the Prophet's grave and pulpit from Abu Sa'id al-Khudri?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2878

وحدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، – [319] – ومحمد بن علي بن داود قالا: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا إسحاق بن شرفي مولى آل عمر قال: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن أن عبد الله بن عمر

قال: حدثني أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة"

– 2880

Mas'alah: What is the hadith about the garden between the Prophet's house and pulpit from Abdullah ibn Zayd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2879

حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب، أن مالكا حدثه، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد المازني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة"

– 2881

Mas'alah: What is another narration about the area between the Prophet's house and minbar being a garden of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2880

حدثنا الربيع الجيزي قال: حدثنا مطرف بن عبد الله قال: حدثنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد المازني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة"

Mas'alah: What is the page number for the hadith about the area between the minbar and house being a garden of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2881

– 2882

Mas'alah: What is the hadith about the area between the Prophet's minbar and house being a garden of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2881

حدثنا محمد بن خزيمة، وفهد بن سليمان جميعا قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثني ابن الهاد، عن أبي بكر بن محمد، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن ما بين منبري وبين بيتي روضة من رياض الجنة"

Mas'alah: What is the page number for the discussion about the Prophet's grave and minbar being outside the garden?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2882

– 2883

Mas'alah: What is the author's response to the claim that the Prophet's grave and minbar are outside the garden?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2882

حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، عن هشيم، عن علي بن زيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما بين منبري إلى بيتي روضة من رياض الجنة , وإن منبري لعلى ترعة من ترع الجنة" , فقال قائل: هذه الآثار تدل على أن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنبره خارجان عن الروضة فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه - [322] - أنه قد يجوز أن يكونا خارجين من الروضة كما ذكر , ويكون منبره على ما قد بين في هذه الآثار التي قد رويناها في هذا الباب أن قوائمه رواتب في الجنة فيكون من الجنة في خلاف الروضة. وقد دل على هذا التأويل ما قد روي عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the Prophet's pulpit being on a gate of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2883

2884 - كما قد حدثنا علي بن عبد العزيز البغدادي قال: حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام قال: حدثنا حسان بن عبد الله يعني الواسطي قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن يعني القاري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن منبري هذا على ترعة من ترع الجنة" قال: فقال سهل بن سعد أتدرون ما الترعة؟ هي الباب من أبواب الجنة "- [323] - قال أبو جعفر:

ففي هذا الحديث أن منبره صلى الله عليه وسلم من الجنة على خلاف الروضة , وهو الترعة على ما في هذا الحديث ويكون قبره صلى الله عليه وسلم من الجنة إما في روضة سوى تلك الروضة مما هو أجل منها وأنعم وأرفع مقدارا ; لأنه لما كان منبره بلغه الله عز وجل بجلوسه وبقيامه عليه ما بلغه كان قبره الذي قد تضمن بدنه فصار له مثوى بذلك أولى وبالزيادة عليه أحرى , والجنة ففيها روضات لا روضة واحدة كما قال عز وجل في كتابه {والذين آمنوا وعملوا الصالحات في روضات الجنات لهم ما يشاءون عند ربهم ذلك هو الفضل الكبير} فيجوز إن كان قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في روضة من هذه الروضات أن تكون روضة فوق الروضة التي بين قبره ومنبره , ويجوز أن تكون غير الروضة مما هو أكبر من الروضة ويجوز أن تكون ما يجمع الروضة وغيرها مما شرفه الله عز وجل به وأعلى به منزلته , وأثابه به عن سائر الناس سواه واختصه به دون بقيتهم. وفي هذا الحديث معنى يجب أن يوقف عليه , وهو قوله صلى الله عليه وسلم:" ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة "على ما في أكثر هذه الآثار , وعلى ما في سواه منها ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة , فكان تصحيحهما يجب به أن يكون بيته هو قبره , ويكون ذلك علامة من علامات النبوة جليلة المقدار ; لأن الله عز وجل قد أخفى على كل نفس سواه صلى الله عليه وسلم الأرض التي يموت فيها ; بقوله جل وعز في كتابه {وما تدري نفس بأي أرض تموت} [لقمان: 34] , فأعلمه عز - [324] - وجل الموضع الذي فيه يموت , والموضع الذي فيه قبره حتى علم ذلك في حياته وحتى أعلمه من أعلمه من أمته فهذه منزلة لا منزلة فوقها زاده الله شرفا وخيرا , والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the Prophet's seeking refuge for Hasan and Husayn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2884

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان يعوذ به حسنا، وحسينا رضي الله عنهما من قوله: "من كل شيطان وهامة , ومن كل عين لامة"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet seeking refuge for Hasan and Husayn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2885

– 2885

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet seeking refuge for Hasan and Husayn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2885

حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعوذ الحسن، والحسين أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان , وهامة , ومن كل عين لامة هكذا كان إبراهيم صلى الله عليه وسلم يعوذ ابنيه إسماعيل , وإسحاق صلوات الله عليهما ", – [326] –

Mas'alah: What is the objection to accepting the hadith about seeking refuge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2885

فقال قائل: فكيف يجوز أن تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تروون عنه"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'La hamah'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2886

– 2886

Mas'alah: What is the hadith 'La hamah' narrated by Sa'd ibn Abi Waqqas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2886

فذكر ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا حبان بن هلال قال: حدثنا أبان بن يزيد قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "لا هامة"

– 2887 – [327] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2886

وما قد حدثنا أحمد بن أبي داود قال: ثنا المقدمي قال: حدثنا أبو عوانة، 2888 –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2886

وما قد حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا أبو الأحوص، ثم اجتمعا , فقالا عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله 2889 –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Abu Hurairah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2886

وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا يحيى بن أيوب قال: أخبرني ابن عجلان قال: حدثني القعقاع بن حكيم، وزيد بن أسلم، وعبيد الله بن مقسم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

2890 –

Mas'alah: What did the Prophet say about the superstition of 'ham'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2887

وما قد حدثنا بحر قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني عمرو بن الحارث أن جعفر بن ربيعة حدثه، أن عبد الرحمن الأعرج حدثه، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا هام لا هام"

– 2891

Mas'alah: What did the Prophet say about contagion and superstition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2888

حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد قال: قال ابن شهاب حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا عدوى , ولا صفر , ولا هامة" – [329] –

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths about 'hamma' and 'hama'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2888

قال: ففي هذه الأحاديث نفيه الهامة , وفي ذلك نفي وجودها , فكيف يجوز أن يعوذهما من معدوم؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الهامة التي عوذهما صلى الله عليه وسلم منها هي هوام الأرض التي يخاف غوائلها، والهامة التي نفاها هي خلافها وهي ما كانت العرب تقوله في موتاها إنها كانت تقول: إن عظام الموتى تصير هامة فتطير حتى ذكر ذلك في أشعارها , فمن ذلك ما رثى به لبيد

أخاه أربد بقوله: [البحر الوافر] فليس الناس بعدك في نقير ... ولا هم غير أصداء وهام ومن ذلك شعر أبي دؤاد الإيادي: [البحر الخفيف] – [330] – سلط الموت والمنون عليهم ... فلهم في صدى المقابر هام فنفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك على ما في حديث أبي هريرة الذي رويناه، وأما الهامة التي عوذ منها حسنا، وحسينا فهي موجودة وهي هوام الأرض المخوفة , وهي مشددة الميم , والهامة التي نفاها مخففة الميم , فليست منها في شيء , ومما ذكرته العرب في أشعارها في الهام أيضا قول الذي قال: يحدثنا الرسول بأن سنحيا ... وكيف حياة أصداء وهام

Mas'alah: What is the story of Abu Bakr's marriage and the poet's elegy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2889

حدثنا يونس قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه تزوج امرأة من بني كلاب يقال لها أم بكر، فلما هاجر أبو بكر طلقها فتزوجها ابن عمها هذا الشاعر الذي قال هذه القصيدة رثى بها كفار أهل بدر: [البحر الوافر] وماذا بالقليب قليب بدر ... من الشيزى يزين بالسنام وماذا بالقليب قليب بدر ... من القينات، والشرب الكرام – [331] – تحيي بالسلامة أم بكر ... وهل لي بعد قومي من سلام يحدثنا الرسول بأن سنحيا ... وكيف حياة أصداء وهام . فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء مما ظن هذا الجاهل أنه قد تضاد من أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانصرف كل واحد من الهامة ومن الهام الذي صرفنا وجه كل واحد منهما إلى ما صرفناه إليه في هذا الباب , والله عز وجل نسأله

التوفيق

Mas'alah: What does the author say about hadiths on ghusl for the evil eye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2894

2899 – حدثنا محمد بن عزيز الأيلي قال: حدثنا سلامة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة، ثم ذكر نحوه على ما في هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ما فيه من صفة الغسل، ولا نعلمه روي في الاغتسال من العين غير ما قد ذكرناه في هذا الباب فيه فأما ما روي في العين أنها حق مما ليس فيه ذكر الغسل فقد رويت ذلك في آثار

Mas'alah: What did the Prophet say about the evil eye causing death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2895

2900 – منها ما قد حدثنا بكار قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا طالب بن حبيب بن عمرو بن سهل الأنصاري، قال: حدثنا عبد الرحمن بن جابر الأنصاري، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أكثر من يموت من أمتي بعد كتاب الله وقضائه وقدره بالأنفس"

Mas'alah: What is the ruling on the evil eye and its treatment in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2896

2901 – ومنها ما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا أحمد بن سليمان يعني الرهاوي قال: حدثنا معاوية بن هشام، عن عمار بن رزيق، عن عبد الله بن عيسى، عن أمية بن هند، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: خرجت أنا وسهل بن حنيف نلتمس الخمر فأصبنا غديرا خمرا , فكان أحدنا يستحيي أن يتجرد وأحد يراه، واستتر حتى إذا رأى أنه قد فعل نزع جبة صوف عليه , فنظرت إليه فأعجبني خلقه , فأصبته بعين فأخذته قعقعة فدعوته فلم يجبني، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته , فقال: "" قوما "" ، فرفع عن ساقيه حتى خاض إليه الماء فكأني – [339] – أنظر إلى وضح ساقي رسول الله صلى الله عليه وسلم وضرب صدره , وقال: "" بسم الله اللهم أذهب حرها وبردها ووصبها قف بإذن الله "" ، فقام , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "" إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه شيئا يعجبه فليدع بالبركة فإن العين حق "" – [340] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث اكتفى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسهل بالدعاء وفي حديث أبي أمامة أمره عامرا بالاغتسال له , وقد يحتمل أن يكون جمعهما له جميعا , وقد يحتمل أن يكون كان ذلك مرتين أدرك سهلا في كل واحدة منهما من عامر ما أدركه منه , ففعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل واحدة منهما ما فعل فيها من دعاء , ومن أمر باغتسال , ويحتمل أن يكون الاغتسال كان , ثم نسخ بغيره

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking refuge from the evil eye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2897

2902 – مما قد حدثنا محمد بن علي بن داود، وإبراهيم بن أبي داود جميعا قالا:

حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: حدثنا عباد يعني ابن العوام، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من عين الجان، وعين الإنس , فلما نزلت المعوذتان أخذهما , وترك ما سوى ذلك - [341] - وقد روي منها أيضا"

Mas'alah: What did the Prophet command Aisha regarding ruqya for the evil eye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2898

2903 - ما قد حدثنا حسين بن نضر قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان، عن معبد بن خالد، قال: سمعت عبد الله بن شداد يحدث، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أسترقي من العين

Mas'alah: What did the Prophet say about lying being permissible in three situations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2914

2913 - حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير قال: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان يعني ابن خثيم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء ابنة يزيد قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يصلح الكذب إلا في إحدى ثلاث: إصلاح بين الناس، وكذب الرجل لامرأته ليرضيها، وكذب الحرب"

Mas'alah: What did the Prophet say about lying being permissible in three situations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2915

2914 – حدثنا فهد قال: حدثنا محمد بن كثير، عن عبد الله بن واقد، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، – [357] – عن أبي الطفيل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا إنه لا يصلح الكذب إلا في إحدى ثلاث: رجل كذب امرأته ليستصلح خلقها , ورجل كذب ليصلح بين امرأين مسلمين، ورجل كذب في خديعة حرب، إن الحرب خدعة"

Mas'alah: What did the Prophet say about lying being permissible in three situations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2916

2915 – حدثنا الحسن بن غليب قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان الرازي، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن شهر بن حوشب قال: أخبرتني أسماء ابنة يزيد الأشعرية قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل الكذب يكتب على بني آدم إلا من كذب لامرأته، أو رجل كذب بين امرأين مسلمين يصلح بينهما , ورجل كذب في حرب" قال: فتأملنا هذه الآثار , فوجدنا فيها قول من رويت عنه مما أضيف فيها من الأحوال التي تصلح للكذب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه: {يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا – [358] – مع الصادقين} [التوبة: 119] ووجدناه عز وجل قد قال في كتابه: {واجتنبوا قول الزور} [الحج: 30] فكان فيما تلونا أمره عز وجل لصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنين به أن يكونوا مع الصادقين , وهم رسول الله

صلى الله عليه وسلم ومن تقدمه من أنبيائه صلوات الله عليهم , ولم يخصص ذلك بحال دون حال , ولا وقت دون وقت بل عم به الأحوال كلها والأوقات كلها , وكذلك ما أمر به من اجتنابه فيها هو كذلك أيضا على الأوقات كلها , وعلى الأحوال كلها ورسول الله صلى الله عليه وسلم أبعد الناس من خلاف ما أمره به ربه عز وجل، ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه المعاني سوى ما قد رويناه في هذا الباب

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who reconciles between people not being a liar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2917

– 2916

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who reconciles between people not being a liar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2917

فوجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني يحيى بن أيوب، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أم كلثوم ابنة عقبة أنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس , فيقول خيرا أو ينمي خيرا"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on reconciliation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2918

– 2917

Mas'alah: What is the hadith about lying for reconciliation between people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2918

ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب، عن الزهري قال: حدثنا حميد بن عبد الرحمن أن أمه أم كلثوم ابنة عقبة وكانت من المهاجرات اللاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليس الكذاب الذي ينمي خيرا، أو يقول خيرا ليصلح بين الناس" وكان في هذين الحديثين نفي رسول الله صلى الله عليه وسلم الكذب عمن يصلح بين الناس , فينمي خيرا أو يقول خيرا , ولم يكن ذلك إلا على القول الذي بمعاريض الكلام مما ليس قائله كاذبا

– 2918

Mas'alah: What is the hadith about permissible lying in three situations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2919

ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال:

حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، أن أم كلثوم ابنة عقبة أخبرته، أنها، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس , فيقول خيرا أو ينمي خيرا" ، ولم يرخص في شيء مما يقول الناس: إنه كذب إلا في ثلاث: في الحرب، وإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها 2919 –

Mas'alah: Fiqh passage: وَ وَجَدْنَا بِإِسْنَادٍ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّ كُلْثُومٍ ابْنَةَ عُقْبَةَ، حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ , ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ – [361] – قَالَ: وَكَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا نَفْيُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَذِبَ عَمَّنْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَحْوَالُ مِنْهُ , وَكَانَ فِيهِ , وَلَمْ يُرَخِّصْ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّهُ كَذِبٌ أَيْ: لِظَاهِرِهِ عِنْدَهُمْ , وَلَيْسَ قَائِلُهُ بِكَذَّابٍ إِذْ كَانَ لَمْ يُرِدْ بِهِ الْكَذِبَ إِنَّمَا أَرَادَ مَعْنًى سِوَاهُ , فَكَانَ فِي ذَلِكَ نَفْيُ الْكَذِبِ مِمَّا كَانَ مِنْهُ

– 2920

Mas'alah: What is the hadith about lying for reconciliation between people?

ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: أنبأنا الحسن بن محمد يعني الزعفراني قال: حدثنا: عبد الأعلى قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا أيوب، ومعمر، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أم كلثوم ابنة عقبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليس بكذاب من أصلح بين الناس أو قال خيرا أو نمى خيرا" قال: فكان الكلام في هذا كالكلام فيما رويناه قبله في الفصل - [362] - الثاني من الفصلين اللذين تقدمت روايتنا لهما في هذا الباب , فقال قائل: فقد روي حديث أم كلثوم هذا بمثل ما روي به حديث أسماء فذكر ما

- 2921

Mas'alah: What is the ruling on lying in war, reconciliation, and between spouses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2922

حدثنا يونس قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، وحدثنا محمد بن خزيمة، وفهد قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: كل واحد منهما حدثني الليث، عن ابن الهاد، عن عبد - [363] - الوهاب، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أم كلثوم ابنة عقبة قالت: ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا أعده كذابا: الرجل يصلح بين الناس يقول القول لا يريد به إلا الإصلاح، والرجل يقول القول في الحرب , والرجل يحدث امرأته , والمرأة تحدث زوجها" - [365] -

Mas'alah: What is the authenticity of hadiths permitting lying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2922

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل أن حديث إبراهيم بن أبي عاصم فاسد الإسناد ; لأن ابن جريج إنما حدث به عن رجل مجهول عن ابن شهاب , وأما حديث عبد الوهاب فإن الذي فيه حكاية عن بعض رواته أن هذه الأشياء رخص فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم , وليس فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا بأس بالكذب في تلك الأشياء إنما فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في ذلك في تلك الأشياء , وكان الذي فيه من ذكر الكذب يحتمل أن يكون ما عده قائل ذلك من رواة هذا الحديث كذبا ليس كذبا في الحقيقة , وإنما هو لظنه ذلك.

Mas'alah: Is indirect speech (ta'rid) permissible in such contexts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2922

وفي ذلك ما قد وقفنا به على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك يوافق ذلك الباب , فإن قال قائل: وهل يباح التعريض في مثل هذا حتى يكون المخاطب يقع في قلبه خلاف حقيقة كلام من يخاطبه؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن ذلك مما – [366] – لا بأس به. قال: وهو في كتاب الله عز وجل في قصة موسى عليه السلام مع صاحبه لما قال له {لا تؤاخذني بما نسيت} [الكهف: 73] ليس لأنه نسي , ولكنه على معاريض الكلام , ومثل ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: الحرب خدعة

– 2923

Mas'alah: What did the Prophet say about war being deception?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2923

كما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا محمد بن كثير قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن ذي حدان، عن علي رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمى الحرب خدعة

– 2924

Mas'alah: What did the Prophet say about war being deception?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2924

وكما حدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن مرزوق جميعا قالا: حدثنا أبو عاصم قال: أنبأنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما الحرب خدعة" 2925 –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on war being deception?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2924

وكما حدثنا عبد الرحمن بن الجارود، وعلي بن عبد - [368] - الرحمن قالا حدثنا فضالة بن المفضل بن فضالة بن عبيد القتباني قال: حدثني أبي، عن محمد بن عجلان، عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did Umar and Imran ibn Husayn say about ambiguous speech?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2924

وقد روي في المعاريض عن عمر بن الخطاب، وعمران بن حصين رضي الله عنهما

Mas'alah: What did Umar say about ambiguous speech being sufficient for a Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2925

ما قد حدثنا أحمد بن أبي عمران قال: حدثنا علي بن الجعد قال: حدثنا أبو محمد الرازي، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، قال: قال عمر رضي الله عنه: "أما في المعاريض ما يغني المسلم عن الكذب"

Mas'alah: What did Imran ibn Husayn say about equivocation and poetry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2926

وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة، عن

قتادة، عن مطرف بن عبد الله قال: صحبت عمران بن حصين من الكوفة إلى البصرة , فما كان يأتي علينا يوم إلا أنشدنا عليه شعرا , وقال: "إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب"

Mas'alah: What is the author's analysis of hadiths about equivocation and lying?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2926

قال: وهذه المعاني التي خرجنا معاني هذه الآثار عليها , فأما حديث أسماء ابنة يزيد الذي فيه التصريح بما صرح به فيه فإنما دار على عبد الله بن عثمان بن خثيم , وهو رجل مطعون في روايته منسوب إلى سوء الحفظ , وإلى قلة الضبط ورداءة الأخذ , – [371] – وأما حديث أم كلثوم فمن رواه من أهل العلم الذين يؤخذ مثله عنهم فإنما ذكر فيه نفي الكذب , منهم مالك بن أنس , ومنهم صالح بن كيسان وزاد على مالك فيه أن الذي رخص فيه فذكر تلك الأشياء , ثم قال: مما يقول الناس إنه كذب , فأضاف الكذب إلى قول الناس في تلك الأشياء , لا إلى حقائق تلك الأشياء , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on resolving conflicting hadiths about killing snakes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2927

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحيات من إطلاق قتلها ومن ترك الرخصة في ذلك , وما روي عنه فيها مما يخالف ذلك

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about killing a snake being like killing a polytheist?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2928

2926 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا طالوت بن عباد قال: حدثنا داود بن أبي الفرات، عن محمد بن زيد العبدي، عن أبي الأعين العبدي، عن أبي الأحوص الجشمي قال: بينا ابن مسعود يخطب ذات يوم فإذا هو بحية تمشي على الجدار فقطع خطبته وضربها بقضيبه حتى قتلها , ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من قتل حية فكأنما قتل رجلا مشركا قد حل دمه"

Mas'alah: What did the Prophet say about killing snakes, especially the two-lined and stub-tailed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2929

2927 – حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اقتلوا الحيات , واقتلوا ذا الطفيتين , والأبتر , فإنهما يلتمسان البصر ويسقطان الحبل , فمن وجد ذا الطفيتين والأبتر فلم يقتلهما , فليس منا"

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in houses according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2934

2933 – كما حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا حماد بن

زيد، عن أيوب، عن نافع، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in houses according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2935

2934 – وكما حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب، أن مالكا أخبره، عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي لبابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل – [378] – الجنان التي في البيوت

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in houses according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2937

2936 – كما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا قبيصة قال: حدثنا سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الجنان في البيوت

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in houses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2939

2938 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: أنبأنا ابن وهب، أن مالكا أخبره، عن صيفي مولى ابن أفلح، قال: أخبرني أبو السائب مولى هشام بن زهرة أنه قال: دخلت على

أبي سعيد الخدري في بيته , فوجدته - [379] - يصلي , فجلست أنتظره متى تنقضي صلاته , فسمعت تحريكا في عراجين في ناحية البيت , فالتفت , فإذا حية , فوثبت لأقتلها , فأشار إلي أن اجلس , فجلست , فلما انصرف أشار إلى بيت من الدار أترى هذا البيت؟ قال كان فيه فتى شاب حديث عهد بعرس , فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخندق , فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أنصاف النهار يرجع إلى أهله , فاستأذنه يوما , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ عليك سلاحك , فإني أخشى عليك قريظة , فأخذ سلاحه , ثم رجع إلى أهله , فإذا امرأته بين البابين قائمة , فأهوى إليها بالرمح ليطعنها به وأصابته غيرة , فقالت: اكفف عليك رمحك , وادخل الباب حتى تنظر ما الذي أخرجني , فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش , فأهوى إليها بالرمح , فانتظمها به , ثم خرج فركزه في الدار , فاضطربت عليه , فما أدري أيهما كان أسرع موتا الحية أو الفتى , فجئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكرنا ذلك له وقلنا: ادع الله عز وجل يحيه لنا , فقال: "استغفروا لصاحبكم , ثم قال:" إن بالمدينة جنا قد أسلموا , فإذا رأيتم منها شيئا , فآذنوه ثلاثا , فإن بدا لكم بعد ذلك , فاقتلوه , فإنما هو شيطان "- [380] -"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about snakes?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2939

2939 - حدثنا الحسن بن غليب قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال: حدثني الليث، عن ابن عجلان، عن صيفي أبي سعيد مولى الأنصار عن أبي السائب، ثم ذكر

هذا الحديث بألفاظ أقل من هذه بغير اختلاف في المعاني

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in houses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2940

2940 – وحدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي قال: حدثنا خالد بن خداش قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي: أن فتى من الأنصار كان قريب عهد بعرس , فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر , فلما رجع دخل منزله , فإذا امرأته في الدار قائمة , فأهوى إليها بالرمح , فقالت: كما أنت لا تعجل ادخل البيت , فدخل فإذا حية منطوية على فراشه , فركزها برمحه , فأخرجها إلى الدار , فوضعها , فانتفضت الحية , وانتفض الرجل , فماتت الحية ومات الرجل , فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنه قد نزل حي من الجن مسلمون بالمدينة , فإذا رأيتم منها – [381] – شيئا , فتعوذوا بالله عز وجل منها , ثم إن عادوا فاقتلوها" فتأملنا في هذه الآثار فوجدنا في حديثي أبي سعيد، وسهل ما فيهما مما قد أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجن الذين حدثوا بالمدينة ممن أسلم فصاروا عمارا لبيوتها , فنهى عن قتلها لذلك حتى تناشد , فإن ظهرت بعد ذلك كانت خارجة عن المعنى الذي من أجله نهي عن قتلها وعادت إلى الحكم الذي كان جميع الحيات عليه قبل ذلك من حل قتلها. وقد روي عن أبي ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا الباب

Mas'alah: What is the classification of jinn according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2941

– 2941

Mas'alah: What is the classification of jinn according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2941

ما قد حدثنا بحر بن نصر قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن جبير بن نفير، عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الجن على ثلاثة أثلاث: فثلث لهم أجنحة يطيرون في الهواء، وثلث حيات وكلاب، وثلث يحلون ويظعنون" – [382] – فكان ذلك مما قد حقق أن من الحيات ما هو جان , وأن فيه ما قد أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثي أبي سعيد، وسهل والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about Ibn Sayyad the Jew and the Dajjal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2942

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن صياد اليهودي مما أطلق به قوم عليه الدجال ومما منع به قوم أن يكون هو الدجال

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's encounter with Ibn Sayyad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2943

2942 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن سابق قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: إن امرأة من اليهود بالمدينة ولدت غلاما ممسوحة عينه طالعة ناتئة , وأشفق رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون الدجال فوجده تحت قطيفة يهمهم فآذنته أمه , فقالت: يا عبد الله , هذا أبو القاسم قد جاء , فاخرج إليه , فخرج من القطيفة , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما لها قاتلها الله لو تركته لبين" , ثم قال: "يا ابن صياد ما ترى؟ قال أرى حقا , وأرى باطلا , وأرى عرشا على الماء" , فقال له: " أتشهد أني رسول الله؟ فقال: هو أتشهد أني رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: آمنت بالله عز وجل ورسله , ثم خرج وتركه , ثم أتاه مرة أخرى فوجده في نخل لهم يهمهم فآذنته أمه , فقالت: يا عبد الله , هذا أبو القاسم قد جاء , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما لها قاتلها الله لو تركته لبين" . قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطمع أن يسمع من كلامه شيئا , فيعلم هو هو أم لا , فقال: " يا ابن صياد , ما ترى؟ "قال: أرى حقا , وأرى باطلا , وأرى عرشا – [384] – على الماء , فقال:" أتشهد أني رسول الله؟ ", فقال: هو أتشهد أني رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" آمنت بالله عز وجل ورسله فلبس عليه , ثم خرج وتركه , ثم جاء في الثالثة , والرابعة ومعه أبو بكر، وعمر رضي الله عنهما في نفر من المهاجرين والأنصار وأنا معه فبادر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أيدينا رجاء أن يسمع من كلامه شيئا , فسبقته أمه إليه , فقالت: يا عبد الله , هذا أبو القاسم قد جاء , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما لها قاتلها الله لو تركته لبين" , فقال: "يا ابن صياد ما ترى؟" قال: أرى حقا , وأرى

باطلا , وأرى عرشا على الماء , فقال: "أتشهد أني رسول الله؟" , فقال: أتشهد أنت أني رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "آمنت بالله ورسله" , فلبس عليه , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا ابن صياد , إنا قد خبأنا لك خبيئا , فما هو؟" قال: الدخ , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اخسأ اخسأ" , فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ائذن لي فأقتله يا رسول الله , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن يكن هو فلست صاحبه , إنما صاحبه عيسى ابن مريم , وإن لا يكن هو فليس لك أن تقتل رجلا من أهل العهد" . قال: فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم مشفقا أن يكون هو الدجال - [385] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى من ابن صياد ما رأى من عينه , ولما سمع من همهمته ما سمع , ولما وقف عليه من شواهده المذكورة عنه في هذا الحديث لم يأمن أن يكون هو الدجال الذي قد أعلمه الله خروجه في أمته , فقال فيه ما قال: بغير تحقيق منه أنه هو؛ إذ لم يأته بذلك وحي ; ولا أنه ليس هو إذ لم يأته بذلك وحي , ووقف عن إطلاق واحد من ذينك الأمرين فيه , فقال قائل: فقد حلف عمر رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم أنه الدجال فلم ينكر ذلك عليه

Mas'alah: What is the hadith about Jabir swearing that Ibn Sayyad is the Dajjal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2944

2943 - وذكر ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثني مثنى بن معاذ بن معاذ قال: حدثني أبي، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله، يحلف بالله عز وجل إن ابن صياد الدجال , ولا يستثني ,

فقلت له: تحلف بالله , ولا تستثني , فقال: إني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحلف على ذاك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم "- [386] -"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Ibn Sayyad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2944

2944 - وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: ثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ قال: ثنا أبي، عن شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the analysis of the Prophet's silence on Umar's oath about Ibn Sayyad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2944

2945 - وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: ثنا علي بن عياش الحمصي قال: ثنا عفير بن معدان قال: ثنا سعد بن إبراهيم قال: حدثني محمد بن المنكدر، ثم ذكر بإسناده مثله قال: ففي هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سمع عمر يحلف أنه الدجال فلم ينكر ذلك عليه , ولم ينهه عنه قال: ففي ذلك ما قد دل على تصديقه إياه على ما حلف عليه من ذلك , ولولا ذلك لرده عليه. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه قد يحتمل - [387] - أن يكون كان ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكار ذلك ; لأنه حلف على محتمل لما حلف عليه مما لم ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وحي بخلافه , فترك الإنكار عليه لذلك. قال

هذا القائل: وقد روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان منه مثل ذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on Ibn Mas'ud's oath about Ibn Sayyad being the Dajjal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2945

وما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "والله لأن أحلف تسعا أن ابن صياد هو الدجال أحب إلي من أن أحلف واحدة أنه ليس به" قال: فكان جوابنا له في ذلك أيضا بتوفيق الله عز وجل وعونه عن هذا كجوابنا إياه عما أجبناه به في الحديث الذي قبل هذا وقد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه ما قد دل أن هذا الذي كان منه في ابن صياد إنما كان منه لمثل الذي قد وقف عليه عمر منه فكان من – [388] – عمر فيه ما كان من حلفه أنه الدجال

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's encounter with Ibn Sayyad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2946

2946 – كما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نمشي , فمررنا بصبيان فيهم ابن

صياد ففر الصبيان وجلس ابن صياد فكأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كره ذلك , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تربت يداك أتشهد أني رسول الله؟" , فقال: لا , بل أتشهد أني رسول الله؟ فقال عمر: ذرني أقتله يا رسول الله , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن يكن الذي ترى فلن تستطيع قتله" فوقفنا بهذا الحديث أن الذي كان من عبد الله بن مسعود في أمره حتى قال من أجله ما قال: هو الذي كان عند عمر رضي الله عنه أمره حتى كان من حلفه في أنه الدجال ما كان وكذلك أبو ذر رضي الله عنه في حديث الحارث بن حصيرة الذي قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا من قوله: لأن أحلف أن ابن صياد هو الدجال عشرا أحب إلي من أن أحلف مرة واحدة أنه ليس به هو مثل ما كان عمر، وابن مسعود رضي الله عنهما عليه في أمره , - [389] - ثم وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعد على ما حدثه به تميم الداري

2947 - كما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس المعروف بالسوسي قال: حدثني أسباط بن محمد، عن الشيباني، عن عامر، عن فاطمة ابنة قيس قالت: بينما الناس بالمدينة آمنين ليس بهم فزع إذ خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر , ثم أقبل يمشي حتى صعد المنبر ففزع الناس. قالت: فلما رأى في وجوههم ذلك قال: "أيها الناس , إني لم أفزعكم , ولكنه أتاني أمر فرحت به فأحببت أن أخبركم بفرح نبيكم صلى الله عليه وسلم إن تميما الداري أخبرني أن قوما من بني عم له ركبوا سفينة في البحر , فانتهت بهم سفينتهم إلى جزيرة لا يعرفونها فخرجوا ينظرون فإذا هم بإنسان لا يدرون ذكرا هو أو أنثى من كثرة الشعر , فقالوا: من أنت؟ قال: أنا الجساسة" قالوا: فحدثينا. قالت: ائتوا الدير؛ فإن فيه رجلا بالأشواق إلى أن تحدثوه. قال: فدخلوا الدير فإذا هم برجل موثق بالحديد يتأوه شديد التأوه , فقال

لهم: من أنتم؟ فقالوا: من أهل فلسطين من جزيرة العرب قال: فخرج نبيهم بعد؟ فقالوا: نعم. قال: فما صنع؟ قالوا: تبعه قوم وفارقه قوم , فقاتل بمن اتبعه من فارقه حتى أعطوه الجزية. قال: ومن أي أرض أنتم؟ فقالوا من أهل فلسطين قال: فما فعلت بحيرة الطبرية؟ فقالوا: هي ملأى تدفق. قال: فما فعلت عين زغر؟ قالوا: تدفق حافتها. قال: فما فعل نخل بين عمان وبيسان؟ قالوا: قد أطعم. قال: لو أفلت من وثاقي لقد وطئت البلدان كلها إلا طيبة , فقال رسول – [390] – الله: صلى الله عليه وسلم إلى هذا انتهى فرح نبيكم صلى الله عليه وسلم , ثم قال: "هي طيبة هي طيبة، يعني المدينة وما فيها طريق , ولا موضع ضيق , ولا واسع , ولا ضعيف إلا عليه ملك شاهر سيفه لو أراد أن يدخلها ضرب وجهه بالسيف" قال: الشعبي فلقيت محرر بن أبي هريرة فحدثته , فقال: هل زادك فيه شيئا؟ قلت: لا. قال: صدقت أشهد على أبي أنه حدثني بهذا وزاد فيه , ثم قال: نحو الشام ما هو نحو العراق ما هو , ثم أهوى بيده نحو المشرق عشرين مرة. قال: فلقيت عبد الرحمن بن أبي بكر فحدثته , فقال: هل زاد فيه شيئا؟ قلت: لا. قال: صدق , أشهد على عائشة رضي الله عنها أن عائشة حدثتني بهذا غير أنها زادت فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ومكة مثلها. – [391] – قال أبو جعفر: وكان سرور رسول الله صلى الله عليه وسلم بما في هذا الحديث مما كان تميم حدثه إياه دليلا على أنه قد تحقق عنده , بما يتحقق به مثله عنده , ولولا أن ذلك كان كذلك لما قام به في المسلمين , ولا خطب به عليهم وابن صياد يومئذ معه بالمدينة ففي ذلك ما قد دل أن الدجال الذي كان منه فيه قبل ذلك ما كان , ومن يحذر به أمته منه , ومن إخباره الناس أنه لم يكن نبي قبله إلا وقد حذر أمته خلاف ابن صياد. فإن قال قائل: فكيف بقي ابن مسعود، وأبو ذر، وجابر على ما كانوا عليه فيه مما قد رويته عنهم في هذا الباب مما قالوه فيه بعد النبي صلى الله عليه وسلم. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل

وعونه أنه قد يحتمل أن ذلك كان منهم ; لأنهم لم يعلموا بما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حدث به الناس عن تميم الداري , ولا من سروره به , فقالوا في ذلك ما قالوا. لهذا المعنى والله أعلم ومن أجل ذلك عندنا والله أعلم كان ابن صياد دفع عن نفسه أن يكون هو الدجال بما خاطب به أبا سعيد الخدري

كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا بشر بن بكر قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني عقبة بن عبد الغافر قال: - [392] - حدثني أبو سعيد الخدري قال: خرجنا صادرين من مكة إذ لحقني ابن صياد , فقال: يا أبا سعيد إن الناس قد أحرقوني يزعمون أني أنا الدجال، والدجال لا يولد له وقد ولد لي والدجال لا يدخل الحرمين وقد دخلتهما , والله إني لأعلم مكانه. قال: فما ارتبت به أنه هو إلا حينئذ فكان هذا الكلام من ابن صياد عندنا والله أعلم يحتمل أن يكون قاله , لوقوفه على ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب به مما حدثه به تميم الداري مما قد ذكرناه فيما تقدم منا في هذا الباب مما فيه إخباره إياهم عن تميم عن بني عمه بمكانه الذي رأوه فيه , فقال: من أجل ذلك ما قال , والله أعلم بحقيقة الأمر كان من ذلك , وإياه نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic issue of the Islam of minors and the Prophet's question to Ibn Sayyad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2949

باب بيان مشكل ما اختلف أهل العلم فيه في إسلام الصبيان الذين لم يبلغوا بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه من سؤاله ابن صياد قبل بلوغه أتشهد أنه

رسول الله صلى الله عليه وسلم

2948 – حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر، أن عبد الله بن عمر أخبره أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الصبيان وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده , ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ابن صياد أتشهد أني رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فنظر إليه ابن صياد , فقال: أتشهد أني رسول الله؟ قال: فرفصه رسول الله صلى الله عليه وسلم , وقال:" آمنت بالله عز وجل ورسله , ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ماذا ترى؟" قال ابن صياد أنا بين صادق وكاذب , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خلط عليك الأمر" , ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني خبأت لك خبيئا" قال ابن صياد هو الدخ , فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اخسأ , فلن تعدو قدرك" , فقال له عمر ائذن لي فيه يا رسول الله , أضرب عنقه , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن يكن هو فلن تسلط عليه , – [394] – وإن لم يكن هو فلا خير لك في قتله" 2949 – حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا وهب الله بن راشد أبو زرعة قال: أخبرني يونس بن يزيد، ثم ذكر بإسناده مثله. 2950 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: أنبأنا عبد الله بن سعد بن إبراهيم الزهري قال: أنبأنا عمي قال: حدثنا أبي، عن صالح وهو ابن كيسان، عن ابن شهاب، ثم ذكر بإسناده مثله.

2951 – وحدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا

الوليد بن عبد الله بن جميع قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، - [395] - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى ابن صياد , وهو يلعب مع الصبيان , فقال: "أتشهد أني رسول الله؟ ويقول ابن صياد: أتشهد أني رسول الله؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" إني قد خبأت لك خبيئة قال ما هذا؟ "قال: الدخ قال:" اخسأ فلن تعدو قدرك "قال: ففي هذين الحديثين كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن صياد , ولم يبلغ الحلم عن شهادته له صلى الله عليه وسلم بالرسالة من الله عز وجل وفي ذلك ما قد دل أنه لو شهد بها استحق بشهادته بها الإيمان , ولولا أن ذلك كذلك لما كان لكشفه إياه عن ذلك معنى , وفيما ذكرنا ما قد دل على أن إسلام مثله من الصبيان يكون إسلاما , والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about thirty liars after the Prophet and whether they are Dajjals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2952

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكذابين الثلاثين الذين يخرجون بعده هل هم دجالون أم لا؟

Mas'alah: What is the hadith about Musaylimah being one of thirty liars before the Dajjal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2953

2952 - حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، قال: حدثني عمي عبد الله بن

وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: حدثني طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عياض بن مسافع، عن أبي بكرة أخي زياد لأمه قال: قال أبو بكرة: أكثر الناس في شأن مسيلمة الكذاب قبل أن يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا , ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس ثانيا على الله بما هو أهله , ثم قال: "أما بعد فإن شأن هذا الرجل الذي قد أكثرتم في شأنه فإنه كذاب من ثلاثين كذابا يخرجون قبل الدجال , وإنه ليس بلد إلا يدخله رعب المسيح الدجال إلا المدينة على كل نقب من أنقابها يومئذ ملكان يذبان عنها رعب المسيح" - [397] - قال أبو جعفر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال في مسيلمة: إنه كذاب من ثلاثين كذابا يخرجون قبل الدجال فاحتمل أن يكون هؤلاء الثلاثون الكذابون الذين منهم مسيلمة دجالين , واحتمل أن يكونوا كذابين , وليسوا دجالين. فنظرنا في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about twenty-seven dajjal liars in his ummah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2954

2953 - فوجدنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن عرعرة قال: حدثنا معاذ بن هشام قال: قرأت في كتاب أبي بخط يده , ولم أسمعه منه عن قتادة، عن أبي معشر، عن إبراهيم النخعي، عن همام، عن حذيفة أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: "في أمتي كذابون دجالون سبعة وعشرون فيهم أربع نسوة , وإني خاتم النبيين لا نبي بعدي"

Mas'alah: What did the Prophet say about dajjal liars in the end times who bring unheard-of hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2955

2954 - ووجدنا أحمد بن عبد الرحمن قد حدثنا قال: حدثنا عمي قال: حدثني عبد الرحمن بن شريح المعافري قال: سمعت شراحيل بن يزيد المعافري يقول: حدثني مسلم بن يسار قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يكون في آخر الزمان - [398] - دجالون كذابون يأتون من الأحاديث بما لم تسمعوا به أنتم , ولا آباؤكم فإياكم , وإياهم لا يفتنونكم , ولا يضلونكم"

Mas'alah: What did the Prophet say about thirty dajjal liars before the Hour, the last being the one-eyed Dajjal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2956

2955 - ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس، عن ثعلبة بن عباد العبدي قال: خطبنا سمرة بن جندب فحدثنا في خطبته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لن تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون دجالا كذابا كلهم يكذب على الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم آخرهم الأعور الدجال ممسوح العين اليمنى كأنها عين أبي تحيى" - - [399]

Mas'alah: What is the author's analysis of whether the thirty liars are dajjals or just liars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2956

2956 – ووجدنا حسين بن نصر قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن الأسود بن قيس، ثم ذكر بإسناده مثله فكان في هذه الأحاديث ما فيها مما ذكرناه فاحتمل أن يكون هؤلاء الثلاثون المذكورون فيها هم الثلاثون المذكورون في حديث أبي بكرة , فيكون قد اجتمع فيهم الأمران جميعا , واحتمل أن يكون الذين في هذا الحديث على دجالين كذابين , والذين في حديث أبي بكرة على كذابين ليسوا دجالين , والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك , فقال قائل: هم صنف واحد , وسمي الكذابون دجالين ; لأنهم في كذبهم الذي يعرفون به كالدجال في كذبه الذي يعرف به. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي قاله من ذلك مستحيل عندنا , والله أعلم ; لأن الكذابين المذكورين في الحديث الذي ذكروا فيه لو كانوا كما ذكر لما ذكر لهم عدد يحصرهم ; لأن من يكون من الكذابين في الناس في المستأنف , ومن – [400] – كان منهم قبلهم بعد أن قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا القول: "أكثر عددا من ثلاثين" , وإذا انتفى ذلك كان في الحقيقة خلاف الدجال الأعور وكان هذا الاسم أعني الدجال غير مشتق من شيء ; لأنه لو كان مشتقا مما قد ذكر بعض الناس أنه اشتق من الدجل , وهو السرعة في السير لوجب أن يكون كل مسرع في سيره دجالا , ولما بطل أن يكون ذلك كذلك , وكان من غير الأسماء المشتقة من شيء كان صنفا له العدد الذي ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم , فكان محتملا ما قد ذكرنا احتماله إياه فيما تقدم منا في هذا الكتاب , والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about carrying the heads of slain enemies as a deterrent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2957

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حمل رءوس القتلى المقتولين نكالا من بلد إلى بلد ومن ناحية إلى ناحية من الإباحة وما روي عن أبي بكر رضي الله عنه مما يخالف ذلك

Mas'alah: What is the hadith about bringing the head of Marhab to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2958

2957 – حدثني محمد بن أحمد بن خزيمة البصري قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري قال: حدثنا يحيى بن معين قال: حدثنا حسين الأشقر، عن ابن قابوس، عن أبيه، عن جده، عن علي رضي الله عنه قال: "أتيت النبي صلى الله عليه وسلم برأس مرحب"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sending for the head of a man who married his father's wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2959

2958 – حدثنا فهد بن سليمان، ومحمد بن سليمان الباغندي قالا: حدثنا يوسف بن مبارك الكوفي قال: حدثنا حفص بن غياث، عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن البراء قال: لقيت خالي معه الراية , فقلت له: أين تذهب؟ , فقال: أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده أن – [402] – آتيه برأسه ""

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about bringing the head?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2959

2959 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو سعيد الأشج قال: حدثنا حفص بن غياث، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the hadith about bringing the head of al-Aswad al-Ansi to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2960

2960 – وحدثنا عبيد بن رجال، وهارون بن محمد العسقلاني قالا: حدثنا مؤمل بن إهاب قال: حدثنا ضمرة قال: حدثني – [403] – يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عبد الله بن الديلمي، عن أبيه قال: أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم برأس الأسود العنسي الكذاب , فقلت: يا رسول الله , قد عرفت من نحن فإلى من نحن؟ قال: "إلى الله عز وجل وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the analysis of the reports about carrying heads of enemies as a deterrent?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2960

فتأملنا هذه الآثار فوجدنا فيها إتيان علي رسول الله صلى الله عليه وسلم برأس مرحب وهو كان أحد أعدائه , فسبق علي رضي الله عنه به إليه , فلم ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه. ووجدنا فيها أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم خال

البراء أن يأتيه برأس الذي تزوج امرأة أبيه بعد أبيه من الموضع الذي فيه , ووجدنا فيها إتيان الديلمي وأصحابه رسول الله صلى الله عليه وسلم برأس العنسي – [404] – الكذاب , وإنما كان إتيانهم به إليه من اليمن ليقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على نصر الله عز وجل عليه وعلى كفاية المسلمين شأنه وكان كتاب الله عز وجل قد دل على شيء من هذا بقوله: {الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة} إلى قوله: {وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين} [النور: 2] ، وبقوله في آية المحاربين: {أن يقتلوا أو يصلبوا} [المائدة: 33] وكان ذلك عندنا والله أعلم ليشتهر في الناس إقامة نكال الله عز وجل إياهم عليهم فكان مثل ذلك إظهار رءوس من قتل على ما فعل عليه المحمولة رءوسهم في الآثار التي رويناها في ذلك ليقف الناس على النكال الذي نزل بهم. فإن قال قائل: فقد روي عن أبي بكر رضي الله عنه ما يخالف هذا"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the report about Abu Bakr and the heads?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2962

حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا عمرو بن علي قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثني ابن المبارك، عن سعيد بن يزيد، عن يزيد بن أبي حبيب , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on the virtue of the ten days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2977

– 2971

Mas'alah: What did the Prophet say about increasing dhikr during the ten days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2977

وما قد حدثنا محمد بن سليمان الأزدي الباغندي قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا مسعود بن سعد، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما من أيام أفضل عند الله ولا أحب إليه فيهن العمل من هذه الأيام أيام العشر؛ فأكثروا فيهن من التحميد والتهليل والتكبير"

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on the virtue of deeds in the ten days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2978

– 2972

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtue of deeds in the ten days compared to jihad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2978

وما قد حدثنا محمد بن سليمان أيضا قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثنا إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت الأعمال , فقال:

"ما من أيام أفضل فيهن العمل من هذه العشر" قالوا: يا رسول الله , ولا الجهاد؟ فأكبره , وقال: "ولا الجهاد إلا أن يخرج الرجل بنفسه وماله في سبيل الله , ثم تكون مهجة نفسه فيه"

– 2973

Mas'alah: What is the ruling on cutting the lote tree (sidr) based on conflicting hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2984

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قطع السدر من نهي , ومن إباحة

Mas'alah: What is the hadith about cutting lote trees?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2985

2976 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا مليح بن وكيع بن الجراح قال: حدثنا أبي قال:، حدثنا محمد بن شريك، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الذين يقطعون كأنه يعني السدر يصبون في النار على رءوسهم صبا"

Mas'alah: What is the hadith about cutting lote trees except for crops?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2986

2977 – حدثنا القاسم بن جعفر بن محمد البصري أبو محمد قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال: حدثنا عبد الرزاق بن همام، عن إبراهيم بن يزيد يعني: الخوزي، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس قال: – [425] – أدركت شيخا من ثقيف قد أفسد السدر زرعه , فقلت: ألا تقطعه فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إلا من زرع قال: أنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" من قطع سدرا إلا من زرع صب الله عليه العذاب صبا "فأنا أكره أن أقطعه من الزرع , ومن غيره. ففي هذا الحديث الأول من هذين الحديثين ما يمنع من قطع السدر كله , وفي الحديث الثاني منهما استثناء ما كان من ذلك في زرع. فتأملنا هذين الحديثين , وما هما عليه من صحة في أسانيدهما ومما سوى ذلك"

Mas'alah: What is the analysis of the hadiths about cutting lote trees?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2987

فوجدنا روح بن الفرج قد حدثنا قال:، حدثنا حامد بن يحيى، قال: حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة، عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار، عن عروة بن الزبير ولم يتجاوزه به قال: "من قطع سدرة صب الله عليه العذاب صبا" ففي هذا الحديث إيقافه على عروة بغير تجاوز به إياه إلى عائشة – [426] – ولا إلى من سواها ممن ذكر في الحديثين الأولين وفيه أيضا شيء ذكره لنا روح قال: سمعت حامدا يقول: ذكرت هذا الحديث لسفيان بن عيينة , فقال: ذهبت إلى عمرو بن دينار فسألته عنه , فقال لي: اذهب إلى عثمان بن أبي سليمان فإنه يحدث به فذهبت إلى عثمان فحدثني فيه بحديثين اختلط علي إسنادهما. قال: سفيان فسألت هشام بن عروة عن قطع

السدر , فقال: هذه الأبواب من سدرة كانت لأبي قطعها , فجعل منها هذه الأبواب. ففيما ذكرنا عن سفيان في هذا الحديث من سؤاله عمرو بن دينار عن الحديث الذي ذكرناه في هذا الباب عنه أعني عمرو بن دينار وجوابه فيه بما أجابه , فدل ما ذكرنا فيه عن هشام بن عروة عن أبيه أن الحديثين الأولين إن كانا صحيحين فقد كان لحقهما نسخ عاد به ما كان فيهما من نهي إلى الإباحة لما في ذلك النهي ; لأن عروة مع عدله وعلمه وجلالة منزلته في العلم لا يدع شيئا قد ثبت عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى ضده إلا لما يوجب ذلك له , فثبت بما ذكرنا نسخ هذين الحديثين مع ما قد دخل الحديث الثاني منهما من خلاف ابن جريج راويه وهو إبراهيم بن يزيد وإيقافه على عروة وهو حجة على إبراهيم بن يزيد، وإبراهيم ليس بحجة عليه بل أهل الإسناد يضعفون روايته في هذا , وفي غيره. مع أن إبراهيم هذا قد كان اضطرب في هذا الحديث فحدث به مرة هكذا عن عمرو بن دينار , وحدث به مرة أخرى عن عمرو بن أوس ومما قد روي عن عروة أيضا في إباحة قطع السدر

Mas'alah: What is the narration about Urwa cutting lote trees?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2988

ما قد حدثنا محمد بن جعفر بن أعين قال: حدثنا علي بن حرب الطائي، قال: حدثنا عبد الله بن داود الهمداني – قال محمد يعني الخريبي – عن هشام بن عروة عن أبيه: أنه كان يقطع السدر يجعله أبوابا وممن قد خالف إبراهيم بن يزيد في حديثه الذي رويناه عنه في هذا الباب محمد بن مسلم الطائفي فرواه عن عمرو بن دينار

Mas'alah: What is the narration about Ibn al-Zubayr and cutting lote trees?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2989

كما حدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن أعين قال: حدثنا علي بن الجعد قال: حدثنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن رجل من ثقيف سمع ابن الزبير يقول: من قطع السدر صب الله العذاب عليه صبا – [428] – فهذا محمد بن مسلم قد خالف إبراهيم في هذا الحديث فرده إلى ابن الزبير وهو فوق إبراهيم هذا ودون ابن جريج فأما حديث عثمان بن أبي سليمان الذي ذكره سفيان

Mas'alah: What is the hadith about cutting the lote tree?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2990

2978 – فهو ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن محمد بن سعيد، عن عبد الله بن حبشي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قطع سدرة صب الله عز وجل على رأسه العذاب صبا"

Mas'alah: What is the hadith about cutting the lote tree?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2991

2979 – وما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عثمان بن

أبي سليمان، عن سعيد بن محمد، عن عبد الله بن حبشي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قطع سدرة - [429] - صوب الله رأسه في النار" فاختلف إبراهيم , وأبو أمية في الرجل الذي اختلفا فيه من رواة هذا الحديث , فقال إبراهيم: هو محمد بن سعيد وقال أبو أمية هو: سعيد بن محمد , وكان في ذلك ما يوجب اضطراب رواته غير أن الصواب فيه ما رواه أبو أمية لموافقة غير أبي عاصم في ذلك على ما رواه عن أبي عاصم

Mas'alah: What is the hadith about cutting the lote tree?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2992

2980 - كما حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال: حدثنا ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم، عن عبد الله بن حبشي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قطع سدرة صوب الله رأسه في النار" غير أن هذا الرجل المختلف في اسمه ليس من المشهورين برواية الحديث , ولم نجد له ذكرا في غير هذا الحديث. ومثل هذا لا يقوم بمن هذه سبيله , ثم حديثه هذا قد ذكره عن عبد الله بن حبشي ويبعد من القلوب أن يكون لقيه ; لأنا لم نجد شيئا من حديث عبد الله بن - [430] - حبشي إلا عن من سنه فوق سن هذا الرجل وهو عبيد بن عمر وحديثه عنه في أفضل الصلاة أنها طول القنوت وقد كان سفيان الثوري أيضا ينكر هذا الحديث , ويأمر بالعمل بضده كما حدثنا ابن أبي عمران قال: حدثنا علي بن الجعد قال: سمعت سفيان بن سعيد وسئل عن قطع السدر , فقال: قد سمعنا فيه بحديث لا ندري الذي جاء به

عليه

Mas'alah: What is the hadith about cutting the lote tree?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2993

2981 – كما قد حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا يعقوب بن حميد قال: حدثنا هشام بن سليمان المخزومي، عن إبراهيم بن يزيد، عن عمرو بن دينار، عن الحسن بن محمد، عن علي رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: "قم يا علي فآذن الناس: لعن الله قاطع السدر" والحسن بن محمد لم يسمع من علي ولم يولد في زمنه ففي توهين سفيان إياه ما يسقط به مثله مع أن سائر أهل العلم من فقهاء الأمصار الذين تدور عليهم الفتيا على إباحة قطعه وفي ذلك ما قد دل على أن الأولى فيه إباحة قطعه لا المنع منه , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the simple-minded being the majority of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2994

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أكثر أهل الجنة البله" وما يدخل في ذلك

Mas'alah: What does the hadith about the simple-minded (bulh) being most of Paradise's

inhabitants mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2995

2982 – حدثنا محمد بن عزيز الأيلي قال: حدثنا سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أكثر أهل الجنة البله" – [432] – فذكرت هذا الحديث لأحمد بن أبي عمران , فقال: معناه معنى صحيح. والبله المرادون فيه هم البله عن محارم الله عز وجل لا من سواهم ممن به نقص العقل بالبله , ومنه الحديث المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about modesty and inarticulateness being branches of faith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2996

2983 – فذكر ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا الحسين بن محمد المروذي قال: حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف، عن حسان بن عطية، عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الحياء، – [433] – والعي شعبتان من الإيمان والبذاء والبيان شعبتان من النفاق"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on modesty and inarticulateness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2996

2984 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا علي بن الجعد قال: حدثنا محمد

بن مطرف يعني أبا غسان: ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What does the Quranic verse about hearts that do not understand mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2996

قال أبو جعفر: ومن ذلك قول الله عز وجل {لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها} [الأعراف: 179] أي: لا - [434] - يفقهون بقلوبهم الخير , ولا يسمعونه بآذانهم لما قد غلب على قلوبهم وعلى أسماعهم فمنعهم من ذلك. ومنه ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: "حبك الشيء يعمي , ويصم" وسنأتي به فيما بعد إن شاء الله ومنه ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا

Mas'alah: What did the Prophet say when asked about the definition of Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2997

2985 - كما حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن عمارة وهو ابن القعقاع، عن أبي زرعة، - [435] - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: "سلوني" فهابوه أن يسألوه فجاء رجل , فجلس عند ركبته , فقال: يا رسول الله , ما الإسلام؟ قال: "ألا تشرك بالله شيئا , وتقيم الصلاة , وتؤتي الزكاة , وتصوم رمضان" قال: صدقت قال: ما الإيمان؟ قال: "أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله ,

وتؤمن بالبعث , وتؤمن بالقدر كله" قال: صدقت. قال: يا رسول الله , فما الإحسان؟ قال: "أن تخشى الله عز وجل كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك" قال: يا رسول الله , متى تقوم الساعة؟ قال: "ما المسئول بأعلم من السائل , وسأحدثك من أشراطها إذا رأيت المرأة تلد ربتها فذلك من أشراطها , وإذا رأيت الحفاة العراة البكم الصم ملوك الأرض فذلك من أشراطها , وإذا رأيت رعاء الغنم يتطاولون في البنيان فذلك من أشراطها في خمس من الغيب لا يعلمهن إلا الله عز وجل" , ثم قرأ هذه الآية {إن الله عنده علم الساعة} [لقمان: 34] إلى آخر السورة , ثم قام الرجل , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوه علي فالتمسوه فلم يجدوه , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هذا جبريل صلى الله عليه وسلم" - [436] - قال أبو زرعة إذ لم يسألوه. ففي هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في أشراط الساعة "وإذا رأيت الحفاة العراة البكم الصم ملوك الأرض فذلك من أشراطها" ليس يعني بذلك البكم المتعارف ولا الصم المتعارف , ولكن يعني بالبكم عن القول المحمود ويعني بالصم الصم عن القول المحمود , ومثل هذا في القرآن في غير موضع منه ما قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما هذا معناه عند أهل العلم

Mas'alah: What did the Prophet say about the shortening of time before the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2998

2986 - وهو ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقوم الساعة حتى تكون السنة كالشهر , والشهر كالجمعة , والجمعة

كاليوم , واليوم كالساعة , والساعة كاحتراق السعفة" – [437] – فمعناه عند أهل العلم: أن أفهامهم التي يفهم بها هذه الأشياء , ويوقف على مقاديرها مشغولة بما قد غلب عليها مما لا يعلمون مقادير تلك الأشياء , فيرون بذلك أنها قد نقصت عن ما كانت عليه قبل حدوث هذه الأشياء بأفهامهم , وليس الأمر فيها كذلك , ولكنها بحالها في مقاديرها على ما كانوا يعرفونها به فيما قبل , وكان ما غيرها عندهم ونقص مقاديرها في ظنونهم شغل أفهامهم بغيرها حتى ظنوا ما ظنوا مما الأمر في الحقيقة بحاله وعلى ما كان عليه قبل ذلك، وقد روي عن رجل من أهل العلم في ذلك وهو أبو سنان ما قد حدثنا ابن أبي عمران قال: حدثنا إبراهيم بن هاشم أو يعقوب بن سفيان، أبو جعفر شك قال: حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: سألت أبا سنان عن قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تقوم الساعة" , ثم ذكر هذا الحديث , فقال: هذا على التشاغل باللذات وهذا تأويل حسن , وهو يوافق ما ذكرنا مما تأولنا عليه ما تقدمت روايتنا له في هذا الباب والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the meaning of 'bid' (a few) in prophetic traditions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 2999

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البضع ما هو

2987 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان

المسلمون يحبون أن تظهر الروم على فارس ; لأنهم أهل كتاب وكان المشركون يحبون أن تظهر فارس على الروم ; لأنهم أهل أوثان فذكر ذلك المسلمون لأبي بكر رضي الله عنه فذكر ذلك أبو بكر للنبي صلى الله عليه وسلم , فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنهم سيهزمون" فذكر ذلك أبو بكر لهم , فقالوا: اجعل بيننا وبينك أجلا فإن ظهروا كان لك كذا وكذا , وإن ظهرنا , كان لك كذا وكذا , فجعل بينهم أجلا خمس سنين فلم يظهروا فذكر ذلك أبو بكر للنبي صلى الله عليه وسلم , فقال: "ألا جعلته دون البضع قال: دون العشرة" قال: وقال سعيد بن جبير والبضع ما دون العشر. قال: فظهرت الروم بعد ذلك. قال: فذلك قوله عز وجل: {الم غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين} [الروم: 2] قال: فغلبت الروم , ثم غلبت بعد , فقال الله عز وجل: {لله الأمر من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله} [الروم: 4] - [439] - قال: أبو إسحاق قال: سفيان سمعت أنهم ظهروا عليهم يوم بدر قال أبو جعفر: وفي إسناد هذا الحديث إسقاط سفيان بين أبي إسحاق الفزاري وبين حبيب بن أبي عمرة فاحتمل أن يكون ذلك من أبي أمية واحتمل أن يكون مني غير أن ما عقب به أبو إسحاق هذا الحديث من قوله قال: سفيان سمعت: أنهم ظهروا عليهم يوم بدر يدل أن بين أبي إسحاق وبين حبيب في إسناده سفيان 2988 - وحدثنا عبيد بن رجال، ومحمد بن سنان الشيرازي قالا: حدثنا المسيب بن واضح قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن - [440] - سفيان، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما , ثم ذكر مثله فتحققنا بذلك دخول سفيان في إسناد هذا الحديث بين أبي إسحاق وبين حبيب بن أبي عمرة

Mas'alah: What did the Prophet say about the meaning of 'bid' (a few) years in the context of the Romans?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3001

2989 – ووجدنا يحيى بن عثمان قد حدثنا قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا يونس بن يزيد، عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله، عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لما نزلت الم غلبت الروم لقي أبو بكر رضي الله عنه رجالا من المشركين , فقال لهم: إن أهل الكتاب سيغلبون على فارس قالوا: في كم؟ قال: في بضع سنين. قال: ثم خاطروا بينهم خطرا , وذلك قبل أن يحرم القمار عليهم , فجاء أبو بكر رضي الله عنه , فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما دون العشر من البضع، فكان ظهور فارس على الروم لسبع سنين , ثم أظهر الله الروم على فارس زمن الحديبية ففرح المسلمون بظهور أهل الكتاب وكان ظهور المسلمين على المشركين بعد الحديبية – [441] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر رضي الله عنه فإن ما دون العشر من البضع , فعقلنا بذلك أن نهاية البضع دون العشر , واحتجنا إلى الوقوف على مقدار قليل البضع ما هو"

Mas'alah: What did the Prophet say about 'bid' being between three and nine?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3002

2990 – فوجدنا محمد بن علي بن زيد المكي قد حدثنا قال: حدثنا إبراهيم بن

المنذر الحزامي قال: حدثنا معن بن عيسى، عن عبد الله بن عبد الرحمن الجمحي، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت الم غلبت الروم ناحب أبو بكر قريشا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هلا احتطت , فإن البضع ما بين الثلاث إلى التسع"

Mas'alah: What did the Prophet say to Abu Bakr about 'bid' being between three and nine?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3003

2991 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أنبأنا بشر بن هلال البصري، قال:: محمد بن خالد يعني ابن عثمة قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الجمحي قال: حدثنا الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر – [442] – في مناحبته الم غلبت الروم "ألا احتطت يا أبا بكر فإن البضع ما بين الثلاث إلى التسع"

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word 'bid' in Arabic?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3004

حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا محمد بن سليمان لوين قال: حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة عن نيار بن مكرم وكانت له صحبة قال: لما نزلت الم غلبت الروم خرج بها أبو بكر إلى المشركين , فقالوا: هذا كلام صاحبك. قال: الله عز

وجل أنزل هذا قال: وكانت فارس قد غلبت على الروم فاتخذوهم شبه العبيد , وكان المشركون يكرهون أن يغلب الروم على فارس ; لأنهم أهل جحد وتكذيب بالبعث , وكان المسلمون يحبون أن يغلب الروم فارس ; لأنهم أهل كتاب , وتصديق بالبعث , فقالوا لأبي بكر: نبايعك على أن الروم لا تغلب فارس قال: أبو بكر رضي الله عنه البضع ما بين الثلاث إلى التسع , فقالوا الوسط من ذلك ست لا أقل , ولا أكثر فوضعوا الرهان , وذلك قبل أن يحرم الرهان , فانقلب أبو بكر رضي الله عنه إلى أصحابه فأخبرهم الخبر , فقالوا: بئس ما صنعت ألا أقررتها على ما قال الله عز وجل لو شاء الله أن يقول ستا لقال , فلما كانت سنة ست لم تظهر الروم على فارس فأخذوا الرهان , فلما كانت سنة سبع ظهرت الروم على فارس فذلك قوله عز وجل {ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله} [الروم: 5] - [443] - قال أبو جعفر: ففي الحديث الأول من هذين الحديثين من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأن البضع ما بين الثلاث إلى التسع , وفي الحديث الثاني منهما من كلام أبي بكر رضي الله عنه: "البضع ما بين الثلاث إلى التسع" , فعقلنا بذلك أن البضع من الثلاث لا أقل منها إلى التسع لا أكثر منه , ولم نجد في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم , ولا عن أصحابه غير ما قد رويناه في هذا الباب , وكان ما في حديث عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس من حديثي محمد بن علي بن زيد , وأحمد بن شعيب من ذكر قليل البضع قد دلنا أن المراد بما في حديث عبيد الله من حديث يحيى بن عثمان عن نعيم فإن ما دون العشر من البضع يراد به مما هو ثلاث إلى ما هو أكثر منها إلى التسع حتى تصح هذه الآثار , ولا تضاد بعضها بعضا , - [444] - ثم طلبنا البضع في كلام العرب ما هو فوجدنا ولادا النحوي قد حدثنا قال: حدثنا المصادري عن أبي عبيدة معمر بن المثنى قال: البضع ما بين الواحد إلى الأربعة، ووجدنا الخليل بن أحمد وغيره من أهل اللغة قد خالفوه في ذلك وقالوا: البضع من

العدد ما بين الثلاث إلى العشرة قالوا جميعا: إن التأنيث والتذكير يدخلان في البضع فأما في التأنيث فمنه قوله عز وجل {سيغلبون في بضع سنين} [الروم: 3] وقوله عز وجل: {فلبث في السجن بضع سنين} [يوسف: 42] , وأما في التذكير فمنه قولهم: بضعة أيام وبضعة دراهم، فعقلنا بذلك أن البضع له عدد يختلف فيه التذكير والتأنيث جميعا على ما ذكرنا , ولا يكون ذلك من العدد في أقل من ثلاثة , وإذا وجب أن يكون ذلك كذلك عقلنا به أن أقل البضع ثلاثة لا أقل منها إلى تسعة لا أكثر منها , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on eating a sheep slaughtered by a slave girl of Ka'b ibn Malik?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3010

2999 – وما قد حدثنا يزيد قال: ثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني نافع أنه سمع رجلا من الأنصار يخبر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about plundered sheep at the time of the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3011

3001 – فذكر ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن ثعلبة بن الحكم قال: أصاب الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما فانتهبوها , فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا

تصلح النهبة , وأمر بالقدور فأكفئت"

Mas'alah: What is the author's interpretation of the hadith about overturning the pots of plundered sheep?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3013

3003 – وما قد حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الذهلي قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا زكريا بن عدي، عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه قال: شهدت فتح خيبر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلما هزمناهم وقعنا في رحالهم فأخذنا ما كان فيها من حرز , فلم ألبث أن فارت القدور , فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئت قال: ففي هذه الآثار أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإكفاء القدور بما فيها من اللحم إذ كانت نهبة , ففي ذلك ما دل أن ما ذبح على مثل هذه الحال لا يكون ذكيا , ولا يحل أكله. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الآثار التي ابتدأنا بذكرها في الفصل الأول من هذا الباب قد دخل أسانيدها من الاضطراب ما قد ذكرناه فيها , وأن الآثار التي ذكرناها في الفصل الثاني منه من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإكفاء القدور باللحم الذي كان فيها – [453] – من الغنم إذ كانت نهبة فقد يحتمل أن يكون ذلك لا لأنه كان حراما بالنهبة , ولكن كان عقوبة للمنتهبين ; لأن ذلك كان في وقت كانت العقوبات على الذنوب تكون في أموال المذنبين كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مانع الزكاة: "من أعطاها مؤتجرا كان له أجرها , ومن لا؛ فإنا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا عز وجل ليس لآل محمد صلى الله عليه وسلم منها شيء" وسنذكر ذلك

فيما بعد من كتابنا هذا في موضع هو أولى من هذا الموضع إن شاء الله , فأما ما سألت عنه من حديث كعب بن مالك وهل جاء من وجه صحيح غير الوجوه التي ذكرتها في هذا الباب , فإنا قد وجدناه من وجه غير تلك الوجوه مما لا مطعن فيه

Mas'alah: What is the ruling on eating a sheep slaughtered without the owner's permission according to the hadith of Ka'b ibn Malik?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3014

3004 – وهو ما قد حدثنا يونس، عن موطأ عبد الله بن وهب بعد أن حدثنا فيه، عن ابن وهب، عن مالك بحديث نافع , عن رجل من الأنصار الذي أخبر في جارية بما أخبر به، ومن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم آل كعب بأكلها وإخباره إياهم أن لا بأس بها فقال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: حدثني أسامة يعني ابن – [454] – زيد الليثي، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها , فلم ير بها بأسا قال أبو جعفر: فهذا حديث صحيح الإسناد فيه إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لآل كعب أكل هذه الشاة , وإن كانت ذبحت بغير أمره. قال أبو جعفر: وفي الباب أيضا حديث آخر من حديث عاصم بن كليب الجرمي عن أبيه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في الشاة التي ذبحت بغير أمر مالكها وشويت وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إطعامها الأسارى وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله. قال أبو جعفر: ففي هذين الحديثين ما قد دل على إطلاق أكل لحم مثل هذه , وإن كانت قد ذكيت بغير أمر مالكها مع قول فقهاء الأمصار جميعا بما قد وافق ما في هذين الحديثين , وخالف ما قاله هذا القائل , والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on accepting invitations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3049

3023 – وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثني عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is the hadith about responding to an invitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3050

3024 – كما حدثنا يزيد قال: حدثنا دحيم قال: حدثنا محمد بن شعيب يعني ابن شابور قال: أخبرني عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دعيتم فأجيبوا" . ومنهم موسى بن عقبة

Mas'alah: What is the hadith about responding to an invitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3051

3025 – كما حدثنا يونس قال: أخبرني أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أجيبوا الدعوة إذا دعيتم لها" .

Mas'alah: Who is Ayyub al-Sikhtiyani?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3051

- [27] - ومنهم أيوب السختياني

Mas'alah: What is the hadith about attending an invitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3052

3026 - كما حدثنا يزيد قال: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ائتوا الدعوة إذا دعيتم" .

Mas'alah: What is the relationship between the different hadiths about responding to invitations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3052

فاحتمل أن تكون تلك الدعوة المرادة في هذه الآثار هي الدعوة المذكورة في الآثار الأول فتتفق هذه الآثار ولا تختلف فنظرنا هل روي شيء يدل على أنها تلك الدعوة كما ذكرنا؟

Mas'alah: What is another narration supporting the ruling on accepting invitations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3054

3029 – وما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا قبيصة بن عقبة قال: حدثنا سفيان، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on attending a circumcision feast?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3058

3033 – وقد حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة قال: حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن سلمة يعني الحراني، عن ابن إسحاق، عن عبيد الله بن طلحة بن كريز، عن الحسن قال: – [31] – دعي عثمان بن أبي العاص إلى ختان فأبى أن يجيب، وقال: "كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نأتي الختان، ولا ندعى إليه" . قال: فدل ذلك أن الذي كانوا يدعون إليه من الأطعمة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانوا يأتونه على وجوب إتيانه عليهم إنما هو خاص من الأطعمة لا على كل الأطعمة , ولما كان طعام الوليمة مأمورا به كان من دعي إليه مأمورا بإتيانه , ولما كان ما سواه من الأطعمة غير مأمور به , كان غير مأمور بإتيانه.

Mas'alah: What are the six rights of a Muslim over his brother?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3059

3034 – وقد حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أنبأنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم المعافري، عن أبيه أنه ضمهم وأبا أيوب الأنصاري مرسى في البحر، فلما حضر

غداؤنا أرسلنا إلى أبي أيوب وإلى أهل مركبه، فقال: "دعوتموني وأنا صائم، وكان من الحق علي أن أجيبكم، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" للمسلم على أخيه ست خصال: عليه إذا دعاه أن يجيبه، وإذا لقيه أن يسلم عليه، وإذا عطس شمته، أو عطش يسقيه، الشك من يونس، وإذا مرض أن يعوده، وإذا مات أن يحضره، وإذا استنصح نصحه ". - [32] - فقال قائل: ففي هذا الحديث من كلام أبي أيوب ما قد دل على أن الدعوة التي من حق المسلم على أخيه إجابته إليها هو مثل ما دعي إليه فأجاب إليه. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون ذلك كما قد ذكر , ويكون الأحسن بالناس إذا دعوا إلى مثله أن لا يتخلفوا عنه , ويكون حضور بعضهم إياه مسقطا لما على غيرهم - [33] - منه، ويكون من الأشياء التي يحملها العامة على الخاصة، كحضور الجنائز، وكدفن الموتى، ويحتمل أن يكون ذلك على ما يجب أن يكون الناس عليه في أسفارهم مع إخوانهم من الزيادة في مواصلتهم، والانبساط إليهم، والجود عليهم، أكثر مما يكونون لهم عليه في خلاف السفر، فيكون ما كان من أبي أيوب لذلك، والذي كان منه فلم يذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم ما سوى ذلك مما في هذا الحديث، وقد يحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أراد بما في هذا الحديث من إجابة الدعوة الوليمة التي ذكرنا لا ما سواها."

Mas'alah: What is the ruling on showing the effect of Allah's blessings in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3065

3039 - وما قد حدثنا يزيد قال: حدثنا وهب قال: حدثنا - [39] - شعبة، عن

إبراهيم الهجري قال: سمعت أبا الأحوص يحدث، عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا آتاك الله خيرا أو مالا فلير عليك" . 3040 - وما قد حدثنا يزيد قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي قال: حدثنا سفيان، عن إبراهيم الهجري، ثم ذكر بإسناده مثله. - [40] - فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أن هذين الحديثين ملتئمان غير مختلفين. فأما حديث ابن ثعلبة فعلى البذاذة التي لا تبلغ بصاحبها نهاية البذاذة التي يعود بها إلى ما يبين به ذو النعمة من غير ذي النعمة. وحديثا عبد الله بن مسعود وعمران بن حصين على النعمة التي ترى على صاحبها ليس مما فيه الخيلاء، ولا السرف، ولا اللباس المذموم من لابسه، ويكون اللباس المحمود هو ما فوق البذاذة التي لا بذاذة أقل منها، وما في الحديثين الآخرين على اللباس الذي لا يدخل به صاحبه في أعلى اللباس، فيكون فاعل ذلك يدخل في معنى قول الله عز - [41] - وجل: {والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما} [الفرقان: 67] . ومثل ذلك ما قد كان أهل العلم عليه , وما يأمرون به الناس من اللباس.

Mas'alah: What is the ruling on showing the effect of Allah's blessings in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3066

كما قد حدثنا محمد بن العباس بن الربيع قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة قال: سمعت سفيان الثوري يقول: "البس من الثياب ما لا يشهرك عند الفقهاء، ولا يزري به السفهاء" . وكما حدثنا أبو غسان قال: حدثنا أبو النضر قال: ثنا الأشجعي، عن سفيان قال: كان يقال: البس من الثياب. . . ثم ذكر هذا الكلام سواء. فبان

بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء مما قد رويناه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا اختلاف، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on showing the effect of Allah's blessings in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3067

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطابه لأبي أبي الأحوص المختلف في اسمه فقائل يقول: إنه عوف بن مالك، وقائل يقول إنه مالك بن عوف، وذكر البخاري أنه عوف بن مالك بن نضلة، ولا يختلفون أنه من بني جشم، بقوله له: "إذا آتاك الله عز وجل مالا فلير عليك"

3041 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبيه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا قشف فقال: "هل لك مال؟" قلت: نعم، قال: "من أي المال؟" قلت: من كل المال، من الإبل، والخيل، والرقيق، والغنم، قال: "فإذا آتاك الله مالا فلير عليك" ثم قال: "هل تنتج إبل أهلك صحاحا آذانها فتعمد إلى الموسى فتقطع آذانها فتقول: هذه بحر، وتشقها أو تشق جلودها فتقول: هذه صرم فتحرمها عليك؟" قال: نعم، قال: "فإن ما آتاك الله عز وجل لك حل، وساعد الله عز وجل أشد، وموسى الله عز وجل أحد" قال: وربما قال: "وساعد الله عز وجل أسد من ساعدك، وموسى الله عز وجل أحد من موساك"

Mas'alah: What is the ruling on showing the effect of Allah's blessings in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3069

3042 – وحدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا المسعودي، عن أبي إسحاق الهمداني، عن أبي الأحوص، – [45] – عن عوف بن مالك أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه أهدام، فقال: "ألك مال؟" قال: من كل المال قد آتاني الله عز وجل، قال: "فليرعليك" ، ثم قال: "يا عوف بن مالك، أليس تنتج إبلك وهي صحيحة آذانها فتعمد إلى بعضها؛ فتشق آذانها فتقول: هذه بحر؟ ما جعل الله من بحيرة، وتعمد إلى بعضها فتشق آذانها فتقول هذه صرم؟" قال: نعم، قال: "لا تفعل، فإن ساعد الله عز وجل أشد من ساعدك، وموسى الله عز وجل أحد من موساك، وكل ما آتاك الله، حل فلا تحرم من مالك شيئا" . قال: أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خاطب أبا الأحوص بما خاطبه به فيه من شقه جلود إبله، ومن قطعه إياها، ومن قوله عند ذلك ما كان يقول عنده، ومن تحريمه إياها كذلك، وذلك ما لا يكون من مسلم، وإنما يكون من مشرك. وقد حقق ذلك

Mas'alah: What is the ruling on showing the effect of Allah's blessings in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3070

3043 – ما قد حدثنا علي بن الحسين أبو عبيد قال: حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أنبأنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص الجشمي، عن أبيه قال: رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي أطمارا،

فقال: "هل لك مال؟" قلت: نعم، قال: "من أي المال؟" قال: من كل قد آتاني الله عز وجل، من الشاء والإبل، قال: "فلتر نعمة الله عز وجل وكرامته عليك" ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم: "هل تنتج إبلك وافية آذانها؟" قال: وهل تنتج إلا كذلك؟ ولم يكن أسلم يومئذ، قال: "فلعلك تأخذ موساك فتقطع آذان بعضها فتقول: هذه بحر، وتشق آذان أخر وتقول: هذه صرم" قال: نعم، قال: "فلا تفعل؛ فإن ما آتاك الله عز وجل لك حل، وإن موسى الله عز وجل أحد، وساعد الله عز وجل أشد" . قال: فكان في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خاطب هذا الرجل بما خاطبه به، ولم يكن أسلم يومئذ، فكان معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم له: "إذا آتاك الله مالا فلير عليك" قد يحتمل أن يكون أراد بأن – [47] – يرى عليه ليكون ذلك مما يعلم أولياء الله عز وجل المؤمنون به أن لا مقدار للدنيا عند الله، وأنها لو كانت عنده بخلاف ذلك لما أعطى منها مثل ذلك من يكفر به، وليعلموا أنها ليست بدار جزاء، وأنها لو كانت دار جزاء لكان من يؤمن به ويقر بتوحيده بذلك منه أولى، وبه عليه منه أحرى، وأن ما يجزيهم بتوحيدهم إياه وعبادتهم له؛ إنما يؤتيهم إياه في دار غير الدار التي هم فيها، وهي الآخرة. ومن ذلك قوله عز وجل: {ولولا أن يكون الناس أمة واحدة} [الزخرف: 33] ، أي: على دين واحد {لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة} [الزخرف: 33] إلى قوله {وإن كل ذلك لما متاع الحياة الدنيا، والآخرة عند ربك للمتقين} [الزخرف: 35] قال: إن جزاءه للمتقين على تقواهم وعلى ما هم عليه له في الآخرة، وكان قوله صلى الله عليه وسلم لذلك الرجل: "وإذا آتاك الله مالا فلير عليك" أي ليكون يعلم به ما آتاه الله عز وجل مما قد منع مثله غيره ممن هو على مثل ما هو عليه , ومن سواه , فيكون ذلك سببا لشكره إياه بما يجده منه من دخوله في الدين الذي دعاه إليه , ومن تمسكه بما خلقه له ; لأنه عز وجل قال: {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون} [الذاريات: 56] –

[48] – فإن فعل ذلك فقد أدى شكر النعمة التي أنعمها الله عليه، وكان محمودا عند الله على ذلك، وكان الله جل وعز حريا أن يزيده من تلك النعمة في الدنيا، ويدخر له الجزاء على ذلك في الآخرة، وإن قصر عن ذلك ولم يؤد إلى الله عز وجل ما يجب له عليه فيه , كان بذلك كافرا لنعمائه عليه، مستحقا به العقوبة منه مع كفره به عز وجل، واستحقاقه على ذلك العقوبة منه، فيكون الذي يستحقه بكفره نعمه عليه من عقوبته، مضافا إلى عقوبته إياه على كفره وشركه به، ويكون على ذلك أغلظ عقوبة، وأشد عذابا في الآخرة ممن سواه من الكفار، ممن لم يؤته الله عز وجل مثل تلك النعمة في الدنيا، فهذا أحسن ما قدرنا عليه من تأويل هذا الحديث، والله عز وجل أعلم بالحقيقة فيه ما هي , وإياه نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading about the Prophet wearing a cloak stored for Makhramah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3071

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من خروجه على مخرمة أبي المسور بن مخرمة وهو لابس القباء الذي كان خبأه له

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet distributing cloaks and giving one to Makhramah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3072

3044 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: حدثنا الليث بن سعد، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة.

3045 – وحدثنا الربيع أيضا ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال الربيع: حدثنا شعيب بن الليث، وقال محمد: حدثنا أبي، وشعيب بن الليث قالا: حدثنا الليث بن سعد، عن عبد الله بن عبيد الله، عن المسور بن مخرمة أنه قال: قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبية ولم يعط مخرمة شيئا، فقال مخرمة: يا بني، انطلق بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فانطلق معه فقال: ادخل فادعه لي، فدعوته له، فخرج إليه وعليه قباء فقال: "خبأت هذا لك" , فنظر إليه فقال: رضي مخرمة. – [50] – قال أبو جعفر: هكذا حدث الليث أكثر الناس بهذا الحديث، وقد كان حدث به بالعراق بزيادة على ما كان حدث به عليه قبل ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet wearing a silk cloak with gold buttons before its prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3073

3046 – كما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدمت عليه أقبية فبلغ ذلك أباه فقال: يا بني، إنه قد بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدمت عليه أقبية فهو يقسمها، فاذهب بنا إليه، فذهبنا فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزله، فقال: أي بني، ادع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال المسور: فأعظمت ذلك وقلت: أدعو لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "أي بني، إنه ليس بجبار" فدعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج عليه قباء من ديباج مزرر بذهب، فقال: "يا مخرمة، هذا أخبأته لك" فأعطاه إياه. – [51] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك القباء

وهو من ديباج مزرر بذهب، وذلك قبل تحريم لبس الحرير، وسنذكر ما روي في إباحة لبس الحرير، وما روي في نسخ ذلك وتحريمه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله.

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's distribution of cloaks and the ruling on fay' (spoils)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3074

3047 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا صالح بن حاتم بن وردان قال: حدثنا أبي قال: ثنا أيوب السختياني، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه قال: قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم أقبية فقسمها بين أصحابه، فقال لي أبي مخرمة: "انطلق بنا، لعله أن يعطينا منها شيئا" فجاء إلى الباب فقال: "هاهنا هو" فسمع النبي صلى الله عليه وسلم صوته، فخرج معه بقباء فكأني أنظر إليه يري أبي محاسن القباء ويقول: "خبأت هذا لك، خبأت هذا لك" . فقلت: لأي شيء فعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا بمخرمة فقال: إنه كان يتقي لسانه. قال: وقد كان قوم يدفعون هذا الحديث ويقولون: محال أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس ذلك القباء وهو مما أفاءه الله عز وجل عليه، – [52] – وله في ذلك شركاء ; لأن الله عز وجل جعل الفيء على ما ذكره في كتابه بقوله عز وجل: {ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى، فلله، وللرسول، ولذي القربى، واليتامى، والمساكين، وابن السبيل} [الحشر: 7] . فتأملنا ما قالوا من ذلك وما أنكروه من هذا الحديث ونفوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدناه فاسدا ; لأن الأفياء التي أفاءها الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم صنفان: أحدهما الصنف الذي ذكره الله عز

وجل في الآية التي تلوتها، والصنف الآخر المذكور في الآية التي قبلها في السورة التي هي فيها، وهي قوله: {وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب} [الحشر: 6] ، فكان ما كان من ذلك الفيء لرسول الله صلى الله عليه وسلم دون الناس جميعا، فكانت ملكا لا فيئا من ذلك الصنف، وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم دون الناس جميعا، فلم يستأثرها لنفسه، وردها في إعزاز الإسلام وإصلاح قلوب من يخاف فساد قلبه عليهم , وإن كان مما ينتحل ما ينتحلون إلا أنه ليس معه من قوة الإيمان ما معهم، فكان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم زيادة في فضله، وجلالة لمنزلته، وإعظاما لحقوق الله عز وجل عليه، وطلبا منها الألفة بين أمته، ودفع المكروه فيما يخاف من بعضها على بقيتها، فكانت قسمته تلك الأقبية بين من قسمها عليه منهم لذلك , وكان لباسه القباء المذكور لبسه إياه في هذه الأحاديث، وهو مملوك به لا شريك له فيه ; لأنه وإن كان خبأه لمخرمة فلم يملكه مخرمة بذلك , وإنما ملكه بقبضه إياه منه، وتسليمه إياه إليه , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about mukhabarah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3085

3057 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن سابق قال: حدثنا ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر هذا الحديث. فلم يكن في ذلك ما يدل على ما تقوم به الحجة في حقيقة هذا الحديث , ثم التمسنا ذلك أيضا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about horse and donkey meat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3087

3059 – فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن – [66] – بكر البرساني قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن رجل، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "كنا قد حملنا في قدورنا لحوم الخيل ولحوم الحمر، فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نأكل لحوم الخيل، ونهانا أن نأكل لحوم الحمر" . فوقفنا بذلك على أن أصل هذا الحديث ليس بسماع عمرو إياه من جابر، وإن بينه وبينه فيه رجلا، غير أنه قد يحتمل أن يكون ذلك الرجل ممن تقبل روايته وتقوم بمثلها الحجة، وقد يكون بخلاف ذلك، فالتمسنا ذلك.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about horse and donkey meat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3088

3060 – فوجدنا أحمد بن أبي داود قد حدثنا، قال: حدثنا سليمان بن حرب ح ووجدنا الربيع بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا أسد قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي بن حسين، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "أطعمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل، ونهانا عن لحوم الحمر" . – [67] – فصار هذا الحديث مستقيم الإسناد من حديث عمرو. ثم نظرنا: هل رواه عن جابر بن عبد الله أحد بموافقة هذا المعنى؟ .

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about horse meat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3089

3062 – ووجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا ابن الأصبهاني – [68] – قال: أنبأنا شريك، عن عبد الكريم، ووكيع، عن سفيان، عن عبد الكريم، ثم ذكر مثله. فاتفق محمد بن علي بن حسين، وعطاء عن جابر بن عبد الله في إباحة لحوم الخيل

Mas'alah: What does the hadith of the speaking cow indicate about eating horse meat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3097

3067 – كما قد حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: حدثني سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، – [76] – أنهما سمعا أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت إليه البقرة فقالت: إني لم أخلق لهذا، إنما خلقت للحرث" فقال الناس: سبحان الله؛ تعجبا وفزعوا: بقرة تتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فإني أؤمن به وأبو بكر، وعمر" . قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث الإخبار من البقرة التي أنطقها الله عز وجل بما أنطقها به ليكون ذلك منها مما يؤمن به المؤمنون، وكان الذي نطقت به حقا، إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، قد صدق – [77] – وآمن به، وأخبر أن أبا بكر، وعمر رضي الله عنهما يؤمنان به، ولما كان ذلك كذلك , وكانت مخلوقة لما خلقت له في هذا الحديث مخلوقة مع ذلك لأكل لحومها لما ذكره الله عز وجل مما تلاه مالك رحمه الله في الأنعام المأكولة، كان مثل ذلك الخيل، فهي مخلوقة لما ذكرت له في الآية التي

تلاها فيه من الركوب والزينة، ومخلوقة لما سوى ذلك من أكل لحومها التي أطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه , وليس ما قد روينا من حديث خالد بن الوليد مما يعارض به ما رويناه في ضده عن جابر بن عبد الله في الباب الذي قبل هذا الباب، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What does the hadith 'Nothing repels divine decree except supplication' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3098

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر"

3068 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني قال: حدثني يحيى بن ضريس قال: حدثنا أبو مودود. قال: أبو جعفر: وهو عبد العزيز بن أبي سليمان مولى هذيل، وهو عند أهل الحديث ثقة، وهو من أهل البصرة، وهو خلاف أبي مودود المديني. عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن سلمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر"

3069 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجعد، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يزيد في العمر إلا البر، ولا يرد القضاء إلا الدعاء، وإن الرجل ليحرم

الرزق بالذنب يصيبه"

3070 – حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من سره أن يبسط الله رزقه، أو ينسأ له في أثره فليصل رحمه"

3071 – حدثنا الربيع بن سليمان قال: حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار قال: أنبأنا نافع بن يزيد، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم الصراري، حدثه عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن عطاء بن أبي رباح، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من سره أن ينسأ له في أثره، ويوسع عليه في رزقه، فليصل رحمه" . – [81] – 3072 – حدثنا الربيع بن سليمان قال: حدثنا أبو الأسود قال: أنبأنا نافع بن يزيد، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك. فقال قائل: فكيف تقبلون هذا وتضيفونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تروون عنه. . .؟، فذكر ما سنأتي به فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله، – [82] – وهو ما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أن الله عز وجل إذا أراد أن يخلق نسمة أمر الملك بأربع كلمات: رزقها، وأجلها، وعملها، وشقي أو سعيد" في حديث ابن مسعود. وفي حديث حذيفة بن أسيد مثل ذلك وزيادة عليه، وهي: "فلا يزاد على ذلك ولا ينقص منه" وهذا اختلاف شديد. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن هذا مما لا اختلاف فيه، إذ كان قد يحتمل أن يكون الله عز وجل إذا أراد أن يخلق النسمة جعل أجلها إن برت كذا، وإن لم تبر كذا، لما هو دون ذلك , وإن كان منها الدعاء رد عنها كذا , وإن لم يكن منها الدعاء نزل بها كذا ,

وإن عملت كذا حرمت كذا , وإن لم تعمله رزقت كذا، ويكون ذلك مما يثبت في الصحيفة التي لا يزاد على ما فيها ولا ينقص منه، وفي ذلك بحمد الله التئام هذه الآثار واتفاقها , وانتفاء التضاد عنها، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the virtue of saying 'Bismillah alladhi la yadurru ma'a ismihi shay'?'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3103

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يدفع عن الإنسان بقوله حين يصبح وحين يمسي: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم

3073 – حدثنا يونس قال: أخبرني أنس بن عياض الليثي، عن أبي مودود. قال أبو جعفر: وهو المديني، عن رجل، قال يونس: لا أعلمه إلا محمد بن كعب، عن أبان بن عثمان ولم يتجاوز بعد به، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قال: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم، ثلاث مرات لم تفجأه فاجئة بلاء حتى الليل، ومن قال حين يمسي كان كذلك" . قال أبو جعفر: هكذا حدثناه يونس عن أنس على ما ذكرناه في هذا الإسناد.

3074 – وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا أنس بن عياض قال: حدثني أبو مودود، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبان بن عثمان، عن عثمان رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من قال: بسم

الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم، فقالها حين يمسي , لم تفجأه فاجئة بلاء حتى يصبح , وإن قالها حين يصبح لم تفجأه فاجئة بلاء حتى يمسي" . وإن أبان أصابه فالج فقيل له: أين ما كنت حدثتنا؟ قال: "والله ما كذبت، ولا كذبت، ولكني حين أراد الله عز وجل ما أرادني به أنساني ذلك الدعاء" . - [85] - 3075 - حدثناه أيضا أحمد بن شعيب قال: أنبأنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا أنس بن عياض، عن أبي مودود، عن محمد بن كعب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله، غير أنه لم يذكر ما فيه من أن أبان أصابه فالج إلى آخر الحديث. قال أبو جعفر: قد روي هذا الحديث من غير طريق محمد بن كعب عن أبان بن عثمان , عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

3076 - كما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود صاحب الطيالسة قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن أبان بن عثمان بن عفان قال: سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم، ثلاث مرات، فيضره شيء" . - [86] - قال: وكان أبان قد أصابه طرف من الفالج، فجعل الرجل ينظر إليه، فقال له أبان: "لا تنظر، أما إن الحديث كما حدثتك، ولكن لم أقله يومئذ، ليمضي قدر الله عز وجل" . قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا أولى ما حمل عليه وصرف معناه إليه المعنى الذي حملنا عليه الآثار التي رويناها في الباب الذي قبل هذا الباب، وكان فيما ذكرنا فيه كفاية لنا عن الكلام في هذا الباب بالمعنى الذي ذكرنا أنه أولى المعاني به , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What does the hadith about the Quran being revealed on seven letters mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3107

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن"

3077 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال قال: حدثني أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن" . - [88] - قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فكان أحسن ما جاء فيه من التأويل الذي يحتمله أن يكون الظهر منها هو ما يظهر من معناها، والبطن منها هو ما يبطن من معناها، ودل ذلك على أن على الناس - [89] - طلب باطنها، كما عليهم طلب ظاهرها، ليقفوا على ما في كل واحد منهما مما تعبدهم الله به، وما فيه من حلال ومن حرام، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the custody hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3114

3083 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن نافع بن

عجير، عن أبيه، عن علي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. قال: فكان في إسناد هذا الحديث زيادة على إسناد حديث يونس بزيادة محمد بن نافع بن عجير إياه عن أبيه، عن علي، وفي ذلك وجوب إيصاله لعلي عليه السلام. - [95] -

Mas'alah: What is the ruling on custody for a married woman who is not a close relative?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3114

3084 - حدثنا ابن أبي داود، وزكريا بن يحيى بن أبان قالا: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا ابن لهيعة، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: "لما أصيب حمزة بن عبد المطلب. . ". . ثم ذكر هذا الحديث كما ذكره من رويناه عنه قبله في هذا الباب.

Mas'alah: What is the chapter on explaining the difficult hadith about the Quran being revealed on seven letters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3126

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "نزل القرآن على سبعة أحرف"

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed on seven letters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3127

3094 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ح وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي قالا: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثني الوليد بن قيس اليشكري أبو همام، عن عثمان بن حسان العامري، عن فلفلة الجعفي قال: "فزعت فيمن فزع إلى عبد الله بن مسعود في المصاحف، فدخلنا عليه، فقال رجل من القوم: إنا لم نأتك زائرين؛ ولكنا جئنا حين راعنا هذا الخبر، قال:" إن القرآن أنزل على نبيكم من سبعة أبواب على سبعة أحرف، وإن الكتاب كان ينزل أو ينزل من باب واحد على حرف واحد ""

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed on seven letters with each verse having an outer and inner meaning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3128

3095 - حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ح وحدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا موسى بن هارون البردي قال: حدثنا جرير وهو ابن عبد الحميد، عن مغيرة، عن واصل بن حيان، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن، ولكل حد مطلع"

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed on seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3129

3096 – وحدثنا أبو أمية، وعبد الرحمن بن الجارود قالا: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرني حميد، عن أنس، عن عبادة بن الصامت، – [110] – عن أبي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أنزل القرآن على سبعة أحرف"

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed on seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3130

3097 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: ثنا عفان قال: ثنا حماد بن سلمة قال: أنا حميد، عن أنس، عن عبادة بن الصامت، أن أبيا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنزل القرآن على سبعة أحرف"

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed on seven ahruf for different types of people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3131

3098 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا منصور بن سقير قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم ابن بهدلة، عن زر بن حبيش، عن حذيفة، أن النبي صلى الله عليه وسلم لقي جبريل صلى الله عليه وسلم فقال: "إني أرسلت إلى أمة فيهم الشيخ الكبير، والعجوز، والغلام، والخادم، والشيخ الفاني الذي لم يقرأ كتابا قط" ، فقال: "إن القرآن أنزل على سبعة أحرف"

Mas'alah: What is the hadith about disputing over Quranic verses and the seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3132

3099 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني سليمان بن بلال، عن يزيد بن خصيفة، عن بسر بن سعيد، أن أبا جهيم الأنصاري أخبره: أن رجلين اختلفا في آية من القرآن، فقال هذا: "تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، وقال الآخر: "تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، فسألا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فلا تماروا في القرآن؛ فإن المراء فيه كفر"

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed on seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3133

3100 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: سمعت أم أيوب الأنصارية، وقال مرة، يونس القائل: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه قال: سمعت أم أيوب الأنصارية قالت: "نزل علي النبي صلى الله عليه وسلم، فسمعته يقول:" نزل القرآن على سبعة أحرف، أيها قرأت أصبت ". – [113] – هكذا أملاه يونس علينا، على ما ذكرنا من اختلاف ما حدث به ابن عيينة عليه في كل واحد من هاتين المرتين."

Mas'alah: What is the interpretation of the seven ahruf according to some scholars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3134

3101 – وحدثنا فهد بن سليمان قال: ثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث بن سعد، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أنزل القرآن على سبعة أحرف، فاقرءوا ولا حرج، غير أن لا تجمعوا بين ذكر رحمة بعذاب، ولا ذكر عذاب برحمة" . – [114] – قال أبو جعفر: فذهب قوم إلى أن هذه السبعة الأحرف المذكورة في هذه الآثار هي سبعة أنحاء، كل نحو منها جزء من أجزاء القرآن خلاف المنحى الآخر منه، وذهبوا إلى أن كل حرف من هذه الأحرف هو صنف من الأصناف، لقول الله عز وجل: {ومن الناس من يعبد الله على حرف، فإن أصابه خير اطمأن به، وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه} [الحج: 11] الآية. فكان معنى الحرف الذي يعبد الله عز وجل عليه هو صنف من الأصناف التي يعبد الله عز وجل عليها، فمنها ما هو محمود عنده عز وجل، ومنها ما هو عنده بخلاف ذلك، فمن تلك الأحرف حرف زاجر، ومنها حرف أمر، ومنها حرف حلال، ومنها حرف حرام، ومنها حرف محكم، ومنها حرف متشابه، ومنها حرف أمثال. وسمعت أحمد بن أبي عمران يقول: هذا التأويل عندي فاسد؛ وذلك أن أبي بن كعب قد روي عنه أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اقرأ على حرف، فاستزاده، فقال: اقرأ على حرفين" فقد علمنا أن الحرف الذي علمه أن يقرأ عليه محال أن يكون حراما لا ما سواه، أو يكون حلالا لا ما سواه ; لأنه لا يجوز أن يقرأ القرآن على أنه حلال كله، ولا على أنه حرام كله. – [115] – قال أبو جعفر: وهذا كما قال ابن أبي عمران. ومما احتج به أهل هذه المقالة لقولهم هذا.

Mas'alah: What does the hadith from Ibn Mas'ud say about the seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3135

3102 – ما قد حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد قال: أخبرنا حيوة بن شريح قال: أخبرنا عقيل بن خالد، عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:: "كان الكتاب الأول نزل من باب واحد، على حرف واحد، ونزل القرآن من سبعة أبواب، على سبعة أحرف: زاجر، وآمر، وحلال، وحرام، ومحكم، ومتشابه، وأمثال، فأحلوا حلاله , وحرموا حرامه , وافعلوا ما أمرتم، وانتهوا عما نهيتم عنه , واعتبروا بأمثاله , واعملوا بمحكمه , وآمنوا بمتشابهه , وقولوا: آمنا بالله، كل من عند ربنا" . – [116] – 3103 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا الليث بن سعد قال: حدثنا عقيل بن خالد، عن ابن شهاب قال حدثني سلمة بن أبي سلمة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ثم ذكر هذا الحديث، ولم يذكر فيه عبد الله بن مسعود. قال أبو جعفر: فاختلف حيوة والليث على عقيل في إسناد هذا الحديث، فرواه كل واحد منهما عنه على ما ذكرناه في روايته إياه عنه. قال: وكان أهل العلم بالأسانيد يدفعون هذا الحديث لانقطاعه في إسناده ; ولأن أبا سلمة لا يتهيأ في سنه لقاء عبد الله بن مسعود؛ ولا أخذه إياه عنه , وذهب آخرون فيما ذكر لنا ابن أبي عمران إلى أن معنى سبعة أحرف سبع لغات ; لأنه قد ذكر في القرآن غير شيء بلغات مختلفة من لغات العرب , ومنه ما ذكر بما ليس من لغاتهم غير أنه عرب فدخل في لغتهم، مثل {طور سينين} [التين: 2] ، فأنزل القرآن على تلك الأحرف كلها، بعضه على هذا الحرف، وبعضه على الحرف الآخر، فقيل: أنزل القرآن على سبعة أحرف، أي أنزل القرآن

كله على تلك السبعة الأحرف. قال أبو جعفر: فتأملنا نحن هذا الباب لنقف على حقيقة الأمر – [117] – فيه إن شاء الله، فوجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه: {وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم} [إبراهيم: 4] . فأعلمنا الله أن الرسل إنما تبعث بألسن قومها، لا بألسن سواها، وعقلنا بذلك أن اللسان الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم هو لسان قومه وهم قريش، لا ما سواه من الألسن العربية وغيرها , وكان قومه صلى الله عليه وسلم المرادون بذلك هم قريش لا من سواهم، ومن ذلك قول الله عز وجل له: {وإنه لذكر لك ولقومك} [الزخرف: 44] . يعني قريشا لا سواها. وقوله عز وجل: {وكذب به قومك وهو الحق} [الأنعام: 66] يعني من كذب به من قريش لا من سواها، وقوله جل وعز: {وأنذر عشيرتك الأقربين} [الشعراء: 214] . فدعا قريشا بطنا بطنا حتى تناهى إلى آخرها , ولم يتجاوزها إلى من سواها , وإن كانوا قد ولدوه كما ولدته قريش، فعقلنا بذلك أن قومه الذين بعثه الله عز وجل بلسانهم هم قريش دون من سواهم، وكان صلى الله عليه وسلم يقرأ ما ينزل عليه من القرآن باللسان الذي ذكرنا على أهل ذلك اللسان وعلى من سواهم من الناس من أهل الألسن العربية التي تخالف ذلك اللسان وعلى من سواهم ممن ليس من العرب ممن دخل في دينه كسلمان الفارسي، وكمن سواه ممن صحبه وآمن به وصدقه، وكان أهل لسانه أميين لا يكتبون إلا القليل – [118] – منهم كتابا ضعيفا , وكان يشق عليهم حفظ ما يقرؤه عليهم بحروفه التي يقرؤه بها عليهم، ولا يتهيأ لهم كتاب ذلك وتحفظهم إياه ; لما عليهم في ذلك من المشقة. وإذا كان أهل لسانه في ذلك كما ذكرنا كان من ليس من أهل لسانه من بعد أخذ ذلك عنه بحروفه أوكد , وكان عذرهم في ذلك أبسط ; لأن من كان على لغة من اللغات ثم أراد أن يتحول عنها إلى غيرها من اللغات لم يتهيأ ذلك له إلا بالرياضة الشديدة والمشقة الغليظة، وكانوا يحتاجون إلى حفظ ما قد تلاه عليهم صلى الله عليه

وسلم مما أنزله الله عز وجل عليه من القرآن ; ليقرءوه في صلاتهم، وليعلموا به شرائع دينهم، فوسع عليهم في ذلك أن يتلوه بمعانيه , وإن خالفت ألفاظهم التي يتلونه بها ألفاظ نبيهم صلى الله عليه وسلم التي قرأه بها عليهم، فوسع لهم في ذلك بما ذكرنا، والدليل على ما وصفنا من ذلك أن عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنهما، وهما قرشيان، لسانهما لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي به نزل القرآن عليه، قد كانا اختلفا فيما قرأ به سورة الفرقان حتى قرآها على رسول النبي الله عليه وسلم، فكان من قوله لهما ما قد روي في حديث يعود إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

Mas'alah: What does the hadith of Umar and Hisham teach about the seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3136

3104 – وهو ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدثه، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: "سمعت هشام بن – [119] – حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها عليه، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها، فكدت أعجل عليه، ثم أمهلته حتى انصرف، ثم لببته بردائه، فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها" ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اقرأ" ، فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هكذا أنزلت" ، ثم قال لي: "اقرأ" ، فقرأت فقال: "هكذا أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرءوا ما تيسر

منه" . 3105 – وما قد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: حدثنا مالك، ثم ذكر بإسناده مثله. 3106 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا مالك، ثم ذكر بإسناده مثله. 3107 – وما حدثنا يزيد قال: حدثنا القعنبي قال: قرأت على مالك، ثم ذكر بإسناده مثله. 3108 – وما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا خالد بن مخلد – [120] – القطواني قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن عبد القارئ قالا: سمعنا عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان. . . ثم ذكره. 3109 – وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن عبد القارئ أخبراه أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول، ثم ذكر مثله. 3110 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن أبي داود قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، أن المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن عبد القارئ حدثاه، أنهما سمعا عمر، ثم ذكرا مثله 0 – [121] – قال أبو جعفر: فعقلنا بذلك أن اختلاف عمر، وهشام في قراءة هذه السورة حتى قال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل اختلافهما ما قاله لهما مما ذكر في هذا الحديث , وأن ذلك إنما كان من الألفاظ التي قرأها بها كل واحد منهما، مما يخالف الألفاظ التي قرأها بها الآخر منهما، وعقلنا بذلك أن السبعة الأحرف التي أعلمهما أن القرآن نزل بها هي الأحرف التي لا تختلف في أمر ولا في نهي، ولا في حلال ولا في حرام، كمثل قول الرجل للرجل: أقبل، وقوله له: تعال، وقوله له: ادن , وانتفى بذلك القولان اللذان بدأنا بذكرهما في هذا الباب. ومثل ذلك ما قد روي عن أبي بن كعب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى.

Mas'alah: What does the hadith of Ubayy ibn Ka'b say about the seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3137

3111 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال: حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: "ما حك في نفسي منذ أسلمت شيء إلا أني قرأت آية، وقرأها غيري، فقلت: أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال صاحبي: أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتيناه، فقلت: يا رسول الله، أقرأتني آية كذا، قال:" نعم "، وقال صاحبي: أقرأتنيها هكذا؟، قال:" نعم، أتاني جبريل، وميكائيل صلى الله عليهما، فجلس جبريل عن يميني وجلس ميكائيل عن يساري فقال: اقرأ القرآن على حرف، فقال ميكائيل: استزده، فقال: اقرأ القرآن على – [122] – حرفين، حتى بلغ سبعة أحرف، وكل كاف شاف "."

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ubayy ibn Ka'b?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3137

3112 – وكما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا الخصيب بن ناصح الحارثي قال: حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر، عن سليمان بن صرد، أن أبي بن كعب قال

Mas'alah: What does the hadith say about the permissibility of different Quranic recitations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3138

3113 – وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا هدبة بن خالد قال: حدثنا همام قال: حدثنا قتادة، عن يحيى بن يعمر، عن سليمان بن صرد، عن أبي بن كعب قال: "قرأ أبي آية، وقرأ ابن مسعود خلافها، وقرأ رجل آخر خلافها، فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت له: ألم تقرأ آية كذا وكذا , كذا وكذا؟ وقال ابن مسعود: ألم تقرأ آية كذا وكذا , كذا وكذا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" كلكم محسن مجمل "، قال: قلنا: ما كلنا أحسن ولا أجمل، قال: فضرب صدري وقال:" يا أبي، أقرأت القرآن، فقلت: على حرف أو على حرفين؟ فقال لي الملك الذي عندي: على حرفين , فقلت: على حرفين؟ فقال لي: على حرفين أو على ثلاثة , فقال لي الملك الذي معي: على ثلاثة، فقلت: على ثلاثة، هكذا حتى بلغ سبعة أحرف، ليس منها إلا شاف كاف قلت: غفورا رحيما، أو قلت: سميعا حكيما، أو قلت: عليما حكيما، أو قلت عزيزا حكيما، أي ذلك قلت فإنه كذلك ". – [123] – وزاد سليمان في حديثه" ما لم يختم عذاب برحمة، أو رحمة بعذاب ""

Mas'alah: What does the hadith say about the angel instructing the Prophet on seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3139

3114 – وكما حدثنا فهد قال: حدثنا إسماعيل بن موسى ابن بنت السدي قال: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أتاني ملكان، فقال أحدهما: أقرئه على حرف، فقال: على حرف؟ قال: زده، فانتهى بي إلى سبعة أحرف" .

Mas'alah: What is another narration about the two angels and the seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3139

3115 – وما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا أبو – [124] – نصر التمار قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد وهو ابن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد قال: "أتى محمدا صلى الله عليه وسلم الملكان. . ." ثم ذكر نحوه.

Mas'alah: What does Abu Ja'far conclude about the seven ahruf and their meanings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3139

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل على أن السبعة الأحرف هي السبعة التي ذكرنا , وأنها مما لا يختلف معانيها , وإن اختلفت الألفاظ التي يتلفظ بها وأن ذلك كان توسعة من الله عز وجل عليهم لضرورتهم إلى ذلك وحاجتهم إليه , وإن كان الذي نزل على النبي صلى الله عليه وسلم إنما نزل بألفاظ واحدة.

Mas'alah: What does the narration from Ibn Abbas indicate about the seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3139

ومن ذلك ما قد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما، مما قد حمله ابن شهاب على المعنى الذي حملناه نحن عليه

Mas'alah: What hadith is narrated about the Prophet being taught the Quran on seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3140

3116 – حدثنا يونس قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله، أن ابن عباس رضي الله عنهما حدثه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أقرأني جبريل صلى الله عليه وسلم على حرف واحد، فراجعته، فلم أزل أستزيده فيزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف" .

Mas'alah: What does Ibn Shihab say about the seven ahruf concerning halal and haram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3140

قال ابن شهاب: بلغني أن تلك السبعة الأحرف إنما تكون في – [125] – الأمر الذي يكون واحدا لا يختلف في حلال ولا حرام.

Mas'alah: What does Abu Ja'far explain about the temporary nature of the seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3140

قال أبو جعفر: وكانت هذه السبعة للناس في هذه الحروف في عجزهم عن أخذ القرآن على غيرها مما لا يقدرون عليه، لما قد تقدم ذكرنا له في هذا الباب، وكانوا على ذلك حتى كثر من يكتب منهم , وحتى عادت لغاتهم إلى لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقرءوا بذلك على تحفظ القرآن بألفاظه التي نزل بها، فلم يسعهم

حينئذ أن يقرأوه بخلافها، وبان بما ذكرنا أن تلك السبعة الأحرف إنما كانت في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك، ثم ارتفعت تلك الضرورة، فارتفع حكم هذه السبعة الأحرف، وعاد ما يقرأ به القرآن إلى حرف واحد.

Mas'alah: What additional narration from Ubayy is mentioned regarding the seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3140

وقد روي من حديث أبي في المعنى الذي ذكرنا ما فيه زيادة على حديثه الذي رويناه قبل هذا

Mas'alah: What hadith from Ubayy ibn Ka'b describes the Prophet's request for leniency in Quranic recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3141

3117 - كما حدثنا حسين بن نصر قال: حدثنا شبابة بن سوار، - [126] - وعبد الرحمن بن زياد قالا: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على أضاة بني غفار، فأتاه جبريل فقال: "إن الله يأمرك أن تقرأ أنت وأمتك على حرف" ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أسأل الله معافاته ومغفرته، إن أمتي لا تستطيع ذلك" ، ثم رجع إليه الثانية فقال: "إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن على حرفين" , فقال: "أسأل الله معافاته ومغفرته , إن أمتي لا تطيق ذلك" , ثم أتاه الثالثة , فقال له مثل ذلك، فقال له النبي صلى الله

عليه وسلم مثل ذلك ثم أتاه الرابعة فقال: "إن الله يأمرك وأمتك أن تقرءوا القرآن، على سبعة أحرف، كلما قرءوا بها أصابوا" .

Mas'alah: What is the hadith of Abu Bakra on the same topic?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3141

وروي عن أبي بكرة في هذا المعنى أيضا.

Mas'alah: What is the hadith of Abu Bakra about the seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3142

3118 – وما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا حماد قال: أنبأنا علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة قال: جاء جبريل صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "اقرأ – [127] – على حرف" ، قال: فقال ميكائيل: "استزده" ، فقال: "اقرأ على حرفين" , فقال ميكائيل: "استزده" ، حتى بلغ إلى سبعة أحرف، فقال: "اقرأه، فكل كاف شاف، إلا أن تخلط آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة، على نحو: هلم وتعال، وأقبل واذهب، وأسرع وعجل" .

Mas'alah: What does the author conclude from these hadiths about the seven ahruf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3142

فدل ما في هذين الحديثين أيضا على ما قد ذكرناه مما حملنا وجوه هذه الآثار عليه، ومما يدل على عود التلاوة إلى حرف قبلهما واحد بعدما كانت قبل ذلك على الأحرف السبعة التي ذكرنا ما قد كان من أبي بكر الصديق رضي الله عنه من جمعه القرآن واكتتابه فيما كان اكتتبه فيه.

Mas'alah: What is the report about Abu Bakr collecting the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3143

حدثنا يونس، قال: أنبأنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك، عن ابن شهاب، عن سالم وخارجة: "- [128] - أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان جمع القرآن في قراطيس، وكان قد سأل زيد بن ثابت النظر في ذلك، فأبى عليه حتى استعان عليه بعمر بن الخطاب رضي الله عنه، ففعل، فكانت تلك الكتب عند أبي بكر رضي الله عنه حتى توفي، ثم كانت عند حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، فأرسل إليها عثمان فأبت أن تدفعها إليه حتى عاهدها ليردنها إليها، فبعثت بها إليه، فنسخها عثمان رضي الله عنه هذه المصاحف ثم ردها إليها، فلم تزل عندها حتى أرسل مروان فأخذها فحرقها"

Mas'alah: What is the report about Umar urging Abu Bakr to collect the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3144

وكما حدثنا يونس قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن

عمارة بن غزية، عن ابن شهاب، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه قال: لما قتل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم باليمامة دخل عمر رضي الله عنه على أبي بكر رضي الله عنه، فقال: إن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تهافتوا يوم اليمامة , وإني أخشى أن لا يشهدوا موطنا - [129] - إلا فعلوا ذلك فيه حتى يقتلوا وهم حملة القرآن فيضيع القرآن وينسى، فلو جمعته وكتبته، فنفر منها أبو بكر رضي الله عنه وقال: "أفعل ما لم يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم" ثم أرسل أبو بكر رضي الله عنه إلى زيد بن ثابت وعمر محزئل، يعني شبه المتكئ، فقال أبو بكر: "إن هذا دعاني إلى أمر فأبيت عليه، وأنت كاتب الوحي، فإن تكن معه اتبعتكما , وإن توافقني لم أفعل ما قال" ، فاقتص أبو بكر قول عمر فنفرت من ذلك وقلت: "نفعل ما لم يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، إلى أن قال: عمر رضي الله عنه كلمة، قال: "وما عليكما لو فعلتما" ، فأمرني أبو بكر رضي الله عنه فكتبته في قطع الأدم وكسر الأكتاف والعسب، قال الشيخ: يعني الجريد، فلما هلك أبو بكر وكان عمر قد كتب ذلك كله في صحيفة واحدة فكانت عنده فلما هلك كانت عند حفصة، - [130] - ثم إن حذيفة بن اليمان قدم من غزوة غزاها فرج أرمينية، فلم يدخل بيته حتى أتى عثمان، فقال: "يا أمير المؤمنين، أدرك الناس" ، فقال عثمان: "وما ذاك؟" ، فقال: "غزوت أرمينية فحضرها أهل العراق وأهل الشام وإذا أهل الشام يقرءون بقراءة أبي، فيأتون بما لم يسمع أهل العراق، فيكفرهم أهل العراق , وإذا أهل العراق يقرءون بقراءة عبد الله بن مسعود فيأتون بما لم يسمع أهل الشام فيكفرهم أهل الشام" قال: زيد: "فأمرني عثمان أن أكتب له مصحفا، وقال:" إني جاعل معك رجلا لبيبا فصيحا، فما اجتمعتما فيه فاكتباه , وما اختلفتما فيه فارفعاه إلي "، فجعل معه أبان بن سعيد بن العاص فلما بلغ: {إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت} [البقرة: 248] قال زيد:" فقلت أنا التابوه وقال أبان: {التابوت} [البقرة:

248] ، فرفعنا ذلك إلى عثمان فكتب: التابوت، ثم عرضته، يعني المصحف، عرضة أخرى فلم أجد فيه شيئا، وأرسل عثمان إلى حفصة أن تعطيه الصحيفة وحلف لها ليردنها إليها، فأعطته، فعرضت المصحف عليها فلم يختلفا في شيء، فردها عليها وطابت نفسه، وأمر الناس أن يكتبوا المصاحف ". - [131] - قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك على أن جمع القرآن كان من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وهما راشدان مهديان , وقد تقدم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدوة بهما، وقد روينا ذلك فيما تقدم منا في كتابنا هذا، وتابعهما عثمان رضي الله عنه على ذلك وهو إمام راشد مهدي، وتابعهم عليه أيضا زيد بن ثابت وهو كاتب الوحي لرسول الله، فكتب المصحف لعثمان بيده، وتابعهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك، فصار إجماعا، والنقل بالإجماع هو الحجة التي بمثلها نقل الإسلام إلينا حتى علمنا شرائعه، وحتى وقفنا على عدد الصلوات وعلى ما سواها مما هو من شرائع الإسلام , - [132] - وعاد ذلك إلى أن من كفر بحرف منه كان كافرا حلال الدم إن لم يرجع إلى ما عليه أهل الجماعة، وفارق ذلك حكم الأخبار التي يرويها الآحاد بما يخالف شيئا مما في المصحف الذي ذكرنا ; لأنه لا يكون كافرا من كفر بما جاءت به أخبار الآحاد كما يكون كافرا من كفر بما جاءت به الجماعة مما ذكرنا , وكان فيما ذكرنا ما قد دل أن من أضاف شيئا مما يخالف ما في مصحفنا هذا إلى أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غير متلفت إلى ما حكى ; لأنه حكى ما لا تقوم به الحجة مما يخالفه مما قد قامت به الحجة، وبالله التوفيق. وفيما ذكرنا مما قد رويناه في حديث يونس عن نعيم مما عاد إلى خارجة بن زيد أن كاتب المصحف المكتوب في زمن عثمان كان زيد بن ثابت بمحضر أبان بن سعيد بامتثال ما كانا يفعلان في ذلك عند اجتماعهما وما كانا يفعلان في اختلافهما. وقد روي عن غير خارجة أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هم كانوا كاتبي ذلك

المصحف بأمر عثمان"

Mas'alah: What happened when people disputed about the Quran during Uthman's caliphate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3145

كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أبو عمر الحوضي قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة قال: حدثني رجل من بني عامر يقال له أنس بن مالك قال: "اختلفوا في القرآن على عهد عثمان حتى اقتتل الغلمان والمعلمون، فبلغ عثمان فقال:" عندي تكذبون به وتختلفون فيه فمن نأى عني كان أشد تكذيبا , وأكثر لحنا "، وقال لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم:" اجتمعوا فاكتبوا للناس "، قال: فكتبوا، قال: فحدثني أنهم إذا - [133] - تدارءوا في آية قالوا:" هذه أقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلانا، فيرسل إليه وهو على رأس ثلاث من المدينة، فيقال: "كيف أقرأك رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا؟، فيقول" كذا وكذا "، فيكتبونها، وقد تركوا لها مكانا" . - [134] - فهذا في التوكيد فوق ما في حديث خارجة، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What does the hadith 'The Quran was revealed in three ahruf' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3146

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "أنزل القرآن على ثلاثة أحرف"

3119 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري، وعبد الرحمن بن الجارود البغدادي قالا: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أنزل القرآن على ثلاثة أحرف" . – [136] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا بعض من تقدمنا قد ذهب إلى أن هذه الثلاثة الأحرف قول يقال، ويقين يوقن به، وعمل يعمل به , وممن كان يذهب إلى ذلك أحمد بن صالح، وكان أولى مما قالوا في ذلك عندنا والله أعلم أنه قد يحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم على ما قد روى عنه أبي بن كعب في الحديث الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب مما حكاه عن النبي صلى الله عليه وسلم من جلوس جبريل صلى الله عليه وسلم عن يمينه، وميكائيل صلى الله عليه وسلم عن يساره، ومن قول جبريل صلى الله عليه وسلم له "اقرأ القرآن على حرف" ، ومن قول ميكائيل له: "استزده" ، فقال: "اقرأ القرآن على حرفين" ، حتى بلغ سبعة أحرف ". – [137] – قال: فيحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان بين إطلاق عدد له من هذه الحروف أن يقرأ القرآن عليه يعلم ذلك الناس ويخاطبهم به ليقفوا على ما كان من رحمة الله عز وجل لهم، وتوسعته عليهم فيما يقرءون القرآن عليه، فيسمع سمرة منه الحروف التي كان أطلق حينئذ أن يقرأ القرآن عليها وهي يومئذ ثلاثة أحرف لا أكثر منها، ثم مضى، ثم أطلق للنبي صلى الله عليه وسلم أن يقرأ القرآن على أكثر من ذلك إلى تتمة سبعة أحرف، فلم يسمع ذلك سمرة فروى ما سمع، وقصر عما فاته منها مما قد سمعه غيره ممن قد ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب، فحدث كل فريق منه ومنهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما سمعه منه من ذلك , وكان من سمع منه شيئا من ذلك زائدا على ما سمعه منه غيره أولى بتلك الزيادة التي سمعها ممن سواه ممن قصر عنها، والله عز وجل نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the ruling on letters that are identical in writing but different in pronunciation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3148

باب بيان مشكل ما روي في الحروف المتفقة في الخط، المختلفة في اللفظ

3120 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: حدثنا شريك بن عبد الله، وأبو معاوية، ووكيع، عن الأعمش، عن أبي ظبيان قال: قال لي ابن عباس: "على أي القراءتين تقرأ؟" ، قلت: على القراءة الأولى، قراءة ابن مسعود، قال: "بل قراءة ابن مسعود هي الآخرة، إن جبريل صلى الله عليه وسلم كان يعرض على نبي الله صلى الله عليه وسلم القرآن في كل رمضان، فلما كان العام الذي مات فيه عرضه مرتين، فشهد عبد الله ما نسخ منه وما بدل" . – [139] – 3121 – حدثنا فهد قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا شريك قال: حدثنا الأعمش، ثم ذكر بإسناده مثله، وزاد: "فتلك القراءة الآخرة"

3122 – حدثنا فهد قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا إسرائيل بن يونس، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لأصحابه: "أي القراءتين ترون آخرا؟" قالوا: قراءة زيد، قال: "لا، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض القراءة على جبريل صلى الله عليه وسلم في كل سنة، فلما كانت السنة التي قبض فيها عرضه عليه مرتين، فشهده ابن مسعود، وكانت قراءة عبد الله آخرا" . قال: ثم وجدنا أهل القراءة قد اختلفوا في أشياء مما يقرءون القرآن عليها مما هي في الخط مؤتلفة , وفي ألفاظهم بها مختلفة، منها – [140] – قوله عز وجل: {إذا

ضربتم في سبيل الله فتبينوا} [النساء: 94] . وفي قراءة غيره منهم: (فتثبتوا) ، ومنها قوله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا} [الحجرات: 6] في قراءة بعضهم , وفي قراءة غيره: (فتثبتوا) . ومنها قوله تعالى: {والذين آمنوا وعملوا الصالحات لنبوئنهم من الجنة غرفا} [العنكبوت: 58] في قراءة بعضهم، وفي قراءة غيره منهم: (لنثوينهم من الجنة غرفا) . ومنها قوله تعالى: (وانظر إلى العظام كيف ننشرها) في قراءة بعضهم، وفي قراءة غيره منهم: {ننشزها} [البقرة: 259] . – [141] – ومنها أمثال ذلك في القرآن كما قد قرأها أهل القراءات فاختلفوا فيها , ولم يعنف بعضهم بعضا في خلافه إياه في ذلك، وكان ذلك منهم بعد وقوفهم على ما كتبت عليه المصاحف التي تولى اكتتابها من قد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا بأمر من كان أمر بذلك من الخلفاء الراشدين المهديين، ومن حضور من سواهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين نقلوا إلينا عنه الإسلام وشرائعه وأحكامه التي قد قامت الحجة علينا بها , وكان من خرج عن شيء منها إلى خلافه مارقا , ومن جحد شيئا منها كان به كافرا، وكان علينا استتابته وإن رجع إلى الإسلام , وإلى الإقرار بما كان جحده , وإلى لزوم ما قد كان عليه لزومه قبلنا ذلك منه , وإن تمادى على ما صار إليه ولم يرجع إلى ما دعوناه إليه قتلناه كما نقتل سائر المرتدين. وكانت الحروف التي ذكرنا اختلافهم في قراءتهم إياها إنما توصل إلى حقائقها لو كانت المصاحف المكتتب ذلك فيها قد استعمل فيها نقطها أو شكلها حتى يبين كل حرف منها عن غيره مما هو مثله في الخط وخلافه في اللفظ , ولكن الذين كتبوها رضوان الله عليهم تركوا ذلك كراهة منهم أن يخلطوا بكتاب الله عز وجل غيره، حتى كره كثير منهم كتاب فواتح السور، والتعشير، والتخميس , وآراؤهم رضوان الله عليهم حجة , والقول بما ذهبوا إليه من ذلك واجب والخروج عنه غير محمود. – [142] – ثم احتمل اختلافهم في الألفاظ بهذه الحروف أن

يكون أحدهم حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بها فأخذها عنه كما سمعه يقرأ بها ثم عرض جبرائيل صلى الله عليه وسلم عليه القرآن فبدل بعضها ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس القراءة التي رد جبرائيل صلى الله عليه وسلم ما كان يقرأ منها قبل ذلك إلى ما قرأه عليه بعده، فحضر من ذلك قوم من أصحابه، وغاب عنه بعضهم، فقرأ من حضر ذلك ما قرأ من تلك الحروف على القراءة الثانية، ولم يعلم بذلك من حضر القراءة الأولى وغاب عن القراءة الثانية، فلزم القراءة الأولى , وكان ذلك منه كمثل ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام مما نسخه الله تعالى بعد ذلك على لسانه بما نسخه به، ومما وقف بعضهم على الحكم الأول وعلى الحكم الثاني، فصار إلى الحكم الثاني، وغاب بعضهم عن الحكم الثاني ممن حضر الحكم الأول وعلمه فثبت على الحكم الأول , وكان كل فريق منهم على فرضه وعلى ما يعتد به فمثل تلك الحروف التي ذكرناها , وذكرنا اختلافهم فيها من القرآن على هذا المعنى، وكل فريق منهم على ما هو عليه منها محمود، والقراءات كلها فعن الله تعالى لا يجب تعنيف من قرأ بشيء منها وخالف ما سواه، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the explanation for differences in Quranic recitations where some add what others omit?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3151

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد اختلف القراء فيه فزاد بعضهم على بعض فيه ما قصر عنه غيره منهم

3123 - حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني ح. وحدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم قالا: حدثنا الفريابي قال: حدثنا إسرائيل قال: حدثنا أبو إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: حدثني أبي بن كعب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن قصة موسى، والخضر صلى الله عليهما وسلم أنهما بينما هما يمشيان على الساحل إذا أبصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فأخذ الخضر صلى الله عليه وسلم برأسه فاقتلعه بيده فقتله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {أقتلت نفسا زكية بغير نفس، لقد جئت شيئا نكرا} [الكهف: 74] . ثم ساق الحديث حتى انتهى منه إلى سؤال الخضر موسى صلى الله عليهما وسلم عما كان منه مما أنكره عليه، وإلى قول الخضر له: وأما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين ". - [144] - قال: ففي هذا الحديث: {أقتلت نفسا زكية} [الكهف: 74] وقد روي من هذا الوجه بخلاف هذا الحرف من رواية أبي إسحاق عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي أيضا." 3124 - كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا روح بن أسلم قال: أخبرنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت أبي يقول، حدثني رقبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: حدثني أبي بن كعب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. . . ثم ذكر مثله غير أنه ذكر مكان {زكية} [الكهف: 74] (زاكية)

Mas'alah: What is the correct wording of the hadith about the boy killed by Khidr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3153

3125 - وحدثنا عمران بن موسى الطائي أبو الحسن قال: حدثنا أبو الربيع

الزهراني قال: حدثنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت أبي يذكر عن رقبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم - [145] - قال: "الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرا، ولو أدرك لأرهق أبواه طغيانا وكفرا" . قال أبو جعفر: وقد اختلف على أبي إسحاق في هذا الحديث في "زكية" وفي "زاكية" على ما ذكرنا عنه في كل واحدة من هاتين الروايتين. وقد روي هذا الحديث أيضا عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي، عن النبي صلى الله عليه وسلم ب "زاكية" لا، ب "زكية" .

3126 - كما قد حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا عمرو بن دينار قال: حدثنا سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: حدثني أبي بن كعب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر هذا الحديث، وقال فيه مكان "زكية" في الحديث الأول "زاكية" - [146] - قال أبو جعفر: وهذا الحرف فقد اختلف القراء في قراءاتهم إياه، فقرأ بعضهم ب {زكية} [الكهف: 74] فممن قرأ منهم كذلك فيما أجاز لي علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد: عاصم والأعمش وحمزة والكسائي. وممن قرأه منهم (زاكية) فيما أجاز لي علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد أيضا: أبو جعفر، وشيبة، ونافع، وعبد الله بن كثير، وأبو عمرو. قال أبو عبيد: والقراءة عندنا (زاكية) ; لأن أبا عمرو كان يفرق بينهما في التأويل ويقول: "الزاكية: التي لم تذنب قط، والزكية التي قد أذنبت ثم غفر لها، وإنما كان الخضر قتله صغيرا لم يبلغ الحنث" . قال: أبو عبيد في هذه الإجازة: وكان الكسائي يراهما لغتين بمعنى واحد، وكان ما قاله الكسائي في ذلك عندنا أولى مما قاله أبو عمرو فيه مما وافقه عليه أبو عبيد، ثم نعود قائلين لأبي عبيد فنقول له: أما هذا المقتول , وإن كان قد سمي غلاما فقد يجوز أن يسمى غلاما وهو بالغ , وأما ما فيه من قوله: "ولو أدرك أرهقهما طغيانا وكفرا" فقد يكون ذلك الإدراك

الاحتلام , وقد يجوز أن يكون خلافه من المعرفة بالأشياء المذمومة التي يرهق أبويه بها الطغيان والكفر. وفي الآية ما قد دل على أنه قد كان بالغا، وهو قول الله عز وجل – [147] – حكاية عن نبيه موسى صلى الله عليه وسلم في خطابه لنبيه الخضر عليه السلام: {أقتلت نفسا زكية بغير نفس} [الكهف: 74] أي أنها لو قتلت نفسا لكانت مستحقة لقتلها بها، فلا يكون ذلك إلا وقد تقدم بلوغها، وصارت زكاتها بطهارتها، وقد شد ذلك قول الله عز وجل في قصة مريم: {لأهب لك غلاما زكيا} [مريم: 19] أي: طاهرا، فوصفه أنه زكي بغير ذنب كان منه قبل ذلك حتى غفره الله عز وجل له، وفيما ذكرنا من ذلك ما يجب به فساد ما قاله أبو عمرو في تفريقه بين الزكية والزاكية، وفي تثبيت ما قاله الكسائي إنهما لغتان بمعنى واحد، – [148] – والعرب قد تفعل مثل هذا فتقول: القاصي والقصي، وأنشدني بعض أهل العربية من أهل اللغة الأعراب في خطابه لزوجته في ولد ولدته فأنكره: [البحر الرجز] لتقعدن مقعد القصي أو تحلفي بربك العلي أني أبو ذيالك الصبي يريبني بالمنظر التركي ومقلة كمقلة الكركي يريد بالقصي القاصي، ويريد بالعلي العالي. فقال قائل: ففيما قد ذكرته من هذه الأحاديث زيادة حرف في الخط، وهي الألف الموجودة في (زاكية) المفقودة في {زكية} [الكهف: 74] ، فكيف جاز أن يكون ذلك كذلك في المصاحف التي قد ذكرتها؟، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ما ذكرناه من الاختلاف في (زاكية) و (زكية) ليس حكاية عن القرآن، ولكنه حكاية – [149] – عن كلام موسى صلى الله عليه وسلم للخضر عليه السلام، بما كلمه به من ذلك، وكان لسان موسى صلى الله عليه وسلم خلاف لسان نبينا صلى الله عليه وسلم الذي أنزل القرآن بلسانه، وكان ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الأحاديث من (زاكية) ومن {زكية} [الكهف: 74] حكاية عما كان من موسى صلى الله عليه وسلم بما خاطبه به الخضر في ذلك،

والحكايات بالألسن عن الألسن التي كانت قبل ذلك بغير تلك الألسن، فقد يجوز أن يحكى بالألفاظ المختلفة. ومن ذلك قوله عز وجل في كتابه فيما حكاه عن نبيه زكريا صلى الله عليه وسلم من جوابه إياه لما سأله أن يجعل له آية فقال في موضع من كتابه: {قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا} [آل عمران: 41] وقال في موضع آخر منه: {قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاث ليال سويا} [مريم: 10] . إخبار عن معنى واحد، ذكره في أحد الموضعين بالليالي التي تدخل فيها أيامها، وفي الموضع الآخر بالأيام التي تدخل فيها لياليها، فمثل ذلك حكايته عن موسى صلى الله عليه وسلم في وصف الغلام المقتول بالحال التي كان عنده عليها بأنه زكي في معنى زاكي، وبأنه زاكي في معنى زكي، ثم المرجوع إليه بعد ذلك في القراءة هو الموجود في المصاحف منها، ففي بعضها إثبات الألف، وفي بعضها سقوط الألف , فدل ذلك على أن ذلك واسع , وأن ما قرئ به من تلك اللفظتين واسع غير معنف من مال إلى واحدة من الكلمتين وترك الأخرى، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the author say about the believer being noble and the sinner being deceitful?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3154

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في المؤمن: "أنه غر كريم" وفي الفاجر: "أنه خب لئيم"

Mas'alah: What is the hadith about the believer being noble and the sinner being deceitful?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3155

3127 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا قبيصة بن عقبة قال: حدثنا سفيان، عن الحجاج بن فرافصة، عن يحيى بن أبي كثير أو غيره عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم" – [151] – 3128 – حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا سليمان بن محمد بن سليمان المباركي قال: حدثنا أبو شهاب، عن سفيان، عن الحجاج بن فرافصة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بغير شك ذكره في إسناده. 3129 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن جناب قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن سفيان الثوري، ثم ذكر بإسناده مثله بغير شك ذكره في شيء من إسناده. – [152] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به ما هو إن شاء الله، فوجدنا الغر في كلام العرب هو الذي لا غائلة معه، ولا باطن له يخالف ظاهره , ومن كانت هذه سبيله أمن المسلمون من لسانه ويده، وهي صفة المؤمنين. ووجدنا الفاجر ظاهره خلاف باطنه ; لأن باطنه هو ما يكره , وظاهره فمخالف لذلك كالمنافق الذي يظهر شيئا غير مكروه منه , وهو الإسلام الذي يحمده أهله عليه ويبطن خلافه , وهو الكفر الذي يذمه المسلمون عليه فكان مثل ذلك الخب الذي يظهر المعنى الذي هو محمود منه حتى يحمده المسلمون على ذلك، ويبطن ضده مما يذمه المسلمون عليه , وهو الفاجر الذي وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما وصفه به في هذا الحديث , وخالف بينه وبين المؤمن الذي وصفه بما وصفه به في هذا الحديث والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What does the author say about the Qurayshi having twice the strength of others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3156

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن: "للقرشي مثلي قوة الرجل من غير قريش"

Mas'alah: What is the hadith about the Qurayshi having twice the strength of others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3157

3130 – حدثنا الربيع بن سليمان بن داود الأزدي الجيزي، وسليمان بن شعيب بن سليمان الكيساني، قالا: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عبد الرحمن بن أزهر، عن جبير بن مطعم رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "" إن للقرشي مثلي قوة الرجل من غير قريش "" . قال: ابن شهاب: "" ما يراد بذلك إلا نبل الرأي "" . قال: فتأملنا هذا فكان معناه عندنا، والله أعلم، أن على القرشي – [154] – ذي الرأي لا على من سواه من غير أهل الرأي , وإن كان قرشيا، وذلك أن الشيء إذا وصف به رجل من قوم ذوي عدد جاز أن تضاف الصفة إلى أولئك القوم جميعا , وإن كان المراد به خاصا منهم. ومثل ذلك قول الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم: {وإنه لذكر لك ولقومك} [الزخرف: 44] . يريد به قومه المتبعين له، المؤمنين له، دون من سواهم من قومه المخالفين له , الكافرين به. ومثل ذلك قوله أيضا لنبيه صلى الله عليه وسلم: {وكذب به قومك وهو الحق} [الأنعام: 66] . يريد به قومه المكذبين له , المخالفين عليه دون قومه المتبعين له , المؤمنين به. ومثل ذلك ما كان منه صلى الله عليه وسلم في قنوته في الصلاة من دعائه على مضر: "" واشدد وطأتك "" يريد مضر المخالفة عليه، لا مضر المتبعة له، وهذا واسع في الكلام. وفي كتاب الله عز وجل

موضع مما قد اختلف القراء في قراءاتهم إياه، وهو قوله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله} [الصف: 14] فقراءة عاصم وحمزة والكسائي فيما أجاز لي علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد {أنصار الله} [آل عمران: 52] ، وقراءة أبي جعفر وشيبة ونافع وأبي عمرو (أنصارا لله) بالتنوين. قال أبو عبيد في هذه الإجازة: وهو عندنا {أنصار الله} [آل عمران: 52] بالإضافة، لا بالتنوين، لإجماعهم على ما بعد ذلك مما دل عليه , وهو قوله عز – [155] – وجل: {قال الحواريون نحن أنصار الله} [آل عمران: 52] ولم يقل: أنصارا لله. ولقد حدثني أبو عبيد علي بن الحسين قال: حدثني أبي قال: اختلف أبو عبيد القاسم بن سلام وعبد العزيز بن يحيى المكي في قراءة هذا الحرف، فقال أبو عبيد ما قد حكينا عنه فيما أجازه لنا علي عنه، وقال المكي ما حكيناه عن أبي جعفر ونافع فيها. قال: ثم احتج المكي في ذلك على أبي عبيد فقال: إذا قرأناها {أنصار الله} [آل عمران: 52] بالإضافة نفينا بذلك أن يكون لله عز وجل أنصار سواهم، فاحتج أبو عبيد عليه في ذلك فقال: إنه جائز في الشيء إذا كثر أن يضاف إلى كله ما كان من بعضه فجاز بذلك إن قيل لبعض الناصرين لله عز وجل إنهم ناصرو الله عز وجل , وإن كان ذلك إنما يراد به بعض ناصري الله عز وجل. قال: ويدخل في ذلك ما قد ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب من هذا المعنى مما نحن مستغنون عن إعادته في هذا الباب ويثبت بما ذكرنا الاختيار لما اختاره أبو عبيد مما ذكرناه عنه، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the author say about listening to Quraysh but not following their actions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3158

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "انظروا إلى قريش، فاسمعوا من قولهم، وذروا فعلهم"

3131 – حدثنا محمد بن علي بن محرز أبو عبد الله قال: حدثنا محمد بن بشر العبدي قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن مجالد، عن الشعبي، عن عامر بن شهر قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "انظروا إلى قريش فاسمعوا من قولهم، وذروا فعلهم" . – [157] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فكان معناه عندنا، والله أعلم، أن المرادين من قريش المأمور بالاستماع من قولهم هم ذوو القول الذي يجب أن يستمع لا من سواهم ممن ليس من ذوي القول الذي يجب أن يستمع. وكذلك قوله: "وذروا فعلهم" هو أيضا على من كان منهم من ذوي الفعل المذموم، لا من سواهم من ذوي الفعل المحمود , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the explanation of the variant readings of the verse 'Allah created you from weakness'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3160

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاختيار مما قرئ عليه قول الله عز وجل: {الله الذي خلقكم من ضعف} [الروم: 54] أو: (من ضعف) على ما قرئ عليه من هذين الحرفين

3132 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي الكوفي، وحدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا خالد بن عبد

الرحمن الخراساني، قالا: حدثنا الفضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي قال: قرأت على عبد الله بن عمر: (الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا) ، فرد علي: {الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة، ثم جعل من بعد قوة ضعفا} [الروم: 54] ثم قال لي: "قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قرأت علي، فرد علي كما رددت عليك" . - [159] - قال أبو جعفر: وهذا حديث لا نعلم روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب غيره، وفيه رده على عبد الله بن عمر {ضعفا} [الأعراف: 38] مكان قراءته (ضعفا) , وإن كان القراء قد اختلفوا في ذلك، فقراءة بعضهم على {ضعف} [الأعراف: 38] ، وقراءة بعضهم على (ضعف) . فالذي عندنا أن الأولى في ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، وإن كان واسعا للناس أن يقرءوا القراءة الأخرى ; لأن محالا عندنا أن يكونوا قرءوها إلا من حيث جاز لهم أن يقرءوها، ولأنه قد قرأ كثير منهم هذا الحرف على ما قرأه عليه من قرأها {ضعفا} [الأعراف: 38] . وقد يحتمل أن يكون الاختلاف كان في ذلك جاء من الوجه الذي ذكرناه فيما تقدم منا في هذه الأبواب مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤه على الناس فيأخذونه عنه كما يقرؤه عليهم ثم يعرض القرآن على - [160] - جبريل صلى الله عليهما فيبدل من ذلك ما يبدل فيكون أحد هذين المعنيين قد لحقه التبديل , ويكون المعنى الآخر هو الذي جعل مكان المعنى الأول , وإن لم يرووه نصا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاتسع بذلك عندنا القراءة بكل واحد من الحرفين، غير أن ما فصل من هذين المعنيين المعنى الآخر منهما بحكاية من حكاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من رده إياه على من قرأ عليه الحرف الآخر من ذينك الحرفين بالاختيار أولى، والله عز وجل نسأله التوفيق. وقد اختلف أهل القراءة في هذا الحرف، فقرأه بعضهم بالضم، وممن قرأه منهم كذلك أبو جعفر،

وشيبة، ونافع، وعبد الله بن أبي إسحاق، وأبو عمرو، والكسائي. وقرأه بعضهم بالفتح، وممن قرأه منهم كذلك يحيى بن وثاب، وعاصم، والأعمش، وكذلك أجازه لنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد، وذكر لنا عن أبي عبيد اختياره للقراءة الأولى (من ضعف) ، اتباعا للنبي صلى الله عليه وسلم مع من اتبعه عليها، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the problematic hadith about the grass of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3173

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خلا مكة، هل هو على حرمته في الأحوال كلها، أو على حرمته في حال دون حال، أو بفعل دون فعل

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do when he saw a man cutting trees from the Haram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3174

ولما اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف طلبنا الأولى مما قالوه في ذلك مما هو من أقوالهم هذه.

فوجدنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قد حدثنا، قال: حدثنا سعيد بن منصور. (ح) وحدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا الحجاج بن إبراهيم قالا: حدثنا هشيم قال: أخبرنا حجاج، وعبد الملك، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، أن عمر بن الخطاب رأى رجلا يقطع من شجر الحرم ويعلفه بعيرا له، قال: فقال: علي بالرجل، فأتي به فقال:

"يا عبد الله، أما علمت أن مكة حرام، لا يعضد عضاهها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها إلا لمعرف؟" فقال: يا أمير المؤمنين، والله ما حملني على ذلك إلا أن معي نضوا لي، فخشيت أن لا يبلغني أهلي، وما معي زاد ولا نفقة، فرق عليه بعدما هم به، وأمر له ببعير من إبل الصدقة موقرا صحيحا، فأعطاه إياه وقال: "لا تعودن أن تقطع من شجر الحرم شيئا" . – [178] – وقد روينا في الباب الذي قبل هذا الباب منع رسول الله صلى الله عليه وسلم من اختلاء خلا مكة، فذهب قوم إلى أن الاختلاء ما أخذ باليد دون ما سواه من إعلافه الإبل، على ما قد رويناه في هذا الباب عن عطاء، وعلى ما ذكرنا عن أبي يوسف من موافقته عليه. وذهب آخرون إلى أن ذلك ممنوع منه؛ لأن تلك الأشياء محرمة في نفسها , فجميع الأفعال التي تفعل فيها من رعي لها , ومن اختلاء لها ممنوع منه , كما الصيد المحرم في نفسه حرام فيه الأشياء كلها لحرمته في نفسه , وكان هذا القول عندنا أولى هذه الأقوال بالحق ; لأن عمر رضي الله عنه خاطب الرجل الذي رآه يرعى بعيره من شجر الحرم بما خاطبه به فيما قد ذكرناه في هذا الحديث، فدل ذلك على حرمة الرعي فيه، كما دل على حرمة الاختلاء منه. وقد روى قوم حديثا في حرمة المدينة وفي المنع من الاختلاء من خلاها وفي أن لا يقطع شجرها إلا أن يعلف الرجل بعيره، فاستدلوا بذلك على مثله من شجر مكة وخلاها.

3147 – وهو ما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا هدبة بن خالد قال: حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة: عن أبي حسان، – [179] – أن عليا عليه السلام أخرج الصحيفة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم، التي كانت في قراب سيفه، فإذا فيها: "إن إبراهيم صلى الله عليه وسلم حرم مكة، وإني حرمت المدينة، لا يختلى خلاها، ولا ينفر صيدها، ولا يقطع شجرها، إلا أن يعلف رجل بعيره" .

فاعتبرناه فوجدناه منقطع الإسناد، وذلك أن أبا حسان لم يلق عليا رضي الله عنه , وإنما الذي يحدثه من حديث علي هو مما أخذه عن عبيدة السلماني ومن مثله من أصحابه عنه، ولما كان ذلك كذلك كان ما رويناه في هذا الباب مما يخالفه – [180] – عن عمر رضي الله عنه أولى منه، لا سيما وقد كان ذلك من عمر رضي الله عنه بحضرة من سواه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينكروا ذلك عليه، ولم يخالفوه فيه. فدل ذلك على متابعتهم إياه عليه، والله نسأله التوفيق، ثم وجدنا هذا الحديث متصل الإسناد. 3148 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله قال: حدثني أبي قال: حدثني إبراهيم يعني ابن طهمان، عن الحجاج يعني ابن الحجاج الأحول الباهلي، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن الأشتر أنه حدثه , عن علي رضي الله عنه , ثم ذكر مثل حديث ابن أبي داود الذي ذكرناه في هذا الباب عن هدبة. قال أبو جعفر: والحجاج هذا إمام في الحديث، محمود الرواية. فقال قائل: فكيف يجوز أن يكون هذا الحديث متصل الإسناد , وإنما ذكره أبو حسان عن الأشتر , والأشتر كانت وفاته في أيام علي بن أبي طالب رضي الله عنه , وإذا انتفى أن يكون سمع من علي كان بأن يكون سمع من الأشتر أشد انتفاء. – [181] – فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن أبا حسان قد ذكر في هذا الحديث عن الأشتر أنه حدثه به، فحقق بذلك سماعه إياه منه، وجاز أن يكون أن أبا حسان رأى الأشتر في حياة علي فحدثه بهذا الحديث عن علي ولم ير عليا، أو رآه ولم يسمعه منه. قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث بعد ثبوته لا يجب به في خلى مكة مساواته خلى المدينة في هذا المعنى ; لأنه قد يحتمل أن يكون حكم كل واحد في هذا المعنى خلاف حكم الآخر كما حكمهما مختلف في حل دخول حرم المدينة بلا إحرام وحرمة دخول حرم مكة إلا بإحرام، وكما حكمهما في قتل صيدهما مختلف ; لأن من قتل صيدا في حرم مكة

جزاه ومن قتل صيدا في حرم المدينة لم يجزه , وإذا كان حكم حرم كل واحدة منهما مختلفا فيما ذكرنا لم يكن منكرا أن يكون مختلفا في إعلاف الإبل من شجرهما، فيكون حراما في شجر مكة ويكون حلالا في شجر حرم المدينة، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the relationship between abandoning prayer and disbelief?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3195

3176 – وما قد حدثنا يزيد قال: حدثنا المؤمل قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا أبو الزبير، – [203] – عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. قال أبو جعفر: وأصل الحديث: "بين العبد وبين الكفر"

Mas'alah: What is the linguistic meaning of kufr in the hadith about abandoning prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3196

3178 – وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا أحمد بن حرب قال: حدثنا محمد بن ربيعة، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الكفر المذكور في هذا الحديث خلاف الكفر بالله عز وجل، وإنما هو عند أهل اللغة أنه يغطي إيمان تارك الصلاة ويغيبه حتى يصير غالبا عليه، مغطيا له، ومن ذلك قيل ما ذكره لبيد: [البحر الكامل] يعلو طريقة متنها متوترا ... في ليلة كفر النجوم غمامها يعني: غطى

النجوم غمامها , ومن ذلك قول الله عز وجل: {كمثل غيث أعجب الكفار نباته} [الحديد: 20] يعني الزراع - [204] - الذين يغيبون ما يزرعون في الأرض، لا الكفار بالله عز وجل. ومن ذلك ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث كسوف الشمس.

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the one who abandons prayer without denial?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3197

3179 - كما حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب، أن مالكا أخبره، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ورأيت، أو أريت النار، ورأيت أكثر أهلها النساء" ، قالوا: لم يا رسول الله؟، قال: "بكفرهن" ، قيل: أيكفرن بالله عز وجل؟، قال: "يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان" . فسمى ما يكون منهن مما يغطين به الإحسان كفرا. ومن ذلك ما قد روي عنه صلى الله عليه وسلم من قوله: "سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر" . وقد ذكرنا ذلك بإسناده فيما تقدم منا في كتابنا هذا , ولم يكن ذلك على الكفر بالله عز وجل، ولكنه ما قد ركب إيمانه وغطاه من قبيح فعله. ومثل ذلك قوله: "ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة" هو من هذا المعنى أيضا، والله أعلم، حتى تصح هذه الآثار، ولا تختلف. - [205] - وقد اختلف أهل العلم في تارك الصلاة كما ذكرنا، فجعله بعضهم بذلك مرتدا عن الإسلام، وجعل حكمه حكم من يستتاب من ذلك، فإن تاب وإلا قتل، منهم الشافعي، ومنهم من لم يجعله بذلك مرتدا، وجعله من فاسقي المسلمين وأهل الكبائر منهم، وممن قال بذلك أبو حنيفة رحمه الله،

وأصحابه، وكان هذا القول أولى عندنا بالقياس ; لأنا قد وجدنا لله عز وجل فرائض على عباده في أوقات خواص، منها الصلوات الخمس، ومنها صيام شهر رمضان، وكان من ترك صوم شهر رمضان متعمدا بغير جحد لفرضه عليه لا يكون بذلك كافرا، ولا عن الإسلام مرتدا، فكان مثله تارك الصلاة حتى يخرج وقتها، لا على الجحود بها، ولا على كفر بها، لا يكون بذلك مرتدا، ولا عن الإسلام خارجا، والدليل على ذلك أنا نأمره أن يصلي ولا نأمر كافرا بالصلاة، - [206] - ولو كان بما كان منه كافرا لأمرناه بالإسلام، فإذا أسلم أمرناه بالصلاة، وفي تركنا لذلك وأمرنا إياه بالصلاة ما قد دل على أنه من أهل الصلاة، ومن ذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي أفطر في يوم من شهر رمضان متعمدا بالكفارة التي أمره بها فيه، وفيها الصيام، ولا يكون الصيام إلا من المسلمين، ولما كان الرجل يكون مسلما إذا أقر بالإسلام قبل أن يأتي بما يوجبه عليه الإسلام من الصلوات الخمس، ومن صيام رمضان، كان كذلك يكون كافرا بجحوده لذلك، ولا يكون كافرا بتركه إياه بغير جحود منه له، ولا يكون كافرا إلا من حيث كان مسلما , وإسلامه كان بإقراره بالإسلام، وكذلك ردته لا تكون إلا بجحوده الإسلام، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on abandoning Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3202

3184 - وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا يحيى بن صالح قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد قال: حدثنا أسيد بن أبي أسيد، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: Who is Asid ibn Abi Asid al-Barrad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3202

قال أبو جعفر:: وأسيد بن أبي أسيد هذا هو البراد.

Mas'alah: What is the chapter on the hadith about a man ordered to be flogged in his grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3203

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي أمر بجلده في قبره مائة جلدة، فلم يزل يسأل ويدعو حتى رد إلى جلدة واحدة

Mas'alah: What is the hadith about a man flogged in his grave for praying without purification?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3204

3185 - حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال: حدثنا جعفر بن سليمان، عن عاصم، عن شقيق، عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أمر بعبد من عباد الله أن يضرب في قبره مائة جلدة، فلم يزل يسأل ويدعو حتى صارت جلدة واحدة، فجلد جلدة واحدة، فامتلأ قبره عليه نارا، فلما ارتفع عنه قال: علام جلدتموني؟، قالوا: إنك صليت صلاة بغير طهور , ومررت على مظلوم فلم تنصره" .

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith warning against abandoning Friday prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3206

3186 م- حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أبو سلمة موسى بن - [215] - إسماعيل، قال: حدثنا أبان قال: حدثنا يحيى، عن زيد، عن أبي سلام، عن الحضرمي، عن الحكم بن ميناء، أنه سمع ابن عمر، وابن عباس، ثم ذكرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith warning against abandoning Friday prayers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3206

3187 - وحدثنا علي بن زيد الفرائضي قال: حدثنا أبو توبة قال: حدثنا معاوية بن سلام، عن زيد قال: سمعت أبا سلام قال: حدثني الحكم بن ميناء، أن عبد الله بن عمر حدثه، وأبا هريرة أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكرا مثله.

Mas'alah: What does the author say about the previous chapter sufficing for this one?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3206

والذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب يغنينا عن الكلام في هذا الباب، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about wasting wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3209

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن إضاعة المال

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding wasting wealth and other matters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3210

3196 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي قال: حدثنا محمد بن سوقة، عن محمد بن عبيد الله الثقفي، عن وراد قال: كتب المغيرة بن شعبة إلى معاوية، وزعم وراد أنه كتبه بيده: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله حرم ثلاثا، ونهى عن ثلاث: عقوق الوالدين، ووأد البنات، ولا , وهات، ونهى عن ثلاث: قيل وقال، وإضاعة المال، وإلحاف السؤال"

Mas'alah: What is the interpretation of wasting wealth in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3211

3197 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال: أخبرنا شيبان وهو النحوي، عن منصور، عن الشعبي، عن وراد كاتب المغيرة، عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل كره لكم ثلاثا: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال، وحرم عليكم – [222] – ثلاثا: وأد البنات،

وعقوق الأمهات، ومنعا وهات" . – [223] – فتأملنا ما في هذا الحديث من إضاعة المال ما هو؟

Mas'alah: What does the hadith say about wasting wealth and caring for animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3212

3198 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا، قال: حدثنا فيض بن الفضل السحيمي، قال أبو جعفر: وهو فخذ من بجيلة، وهم من رهط أبي يوسف القاضي، لأن أبا يوسف من بجيلة حليف الأنصار، غير أنهم قد ولدوه، قال: حدثنا السري بن إسماعيل قال: حدثنا عامر الشعبي قال: حدثنا مسروق، عن عبد الله قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم آت وأنا عنده، فقال: يا رسول الله، إني مطاع في قومي، فبم آمرهم؟، قال: "مرهم بإفشاء السلام، وقلة الكلام إلا فيما يعنيهم" ، فقال: يا رسول الله، فعم أنهاهم؟ قال: "انههم عن قيل وقال، وكثرة السؤال , وإضاعة المال" ، يعني بالمال الحيوان أن لا يضيع ويحسن إليهم، هكذا في الحديث: "وانههم عن عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنع وهات" . – [224] – قال أبو جعفر: وكان هذا الحديث , وإن كان مداره على السري بن إسماعيل، وقد تكلم فيه من تكلم، فإنه شيخ قديم، قد روى عنه الجلة من الكوفيين ومن غيرهم , وليس بمتروك الحديث. فكان في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيه عن إضاعة المال، وتأويل إضاعة المال على الحيوان أن لا يضيع , وأن يحسن إليهم , وكان هذا التأويل حسنا ; لأن القيام بهم فيما لا تقوم أنفسهم إلا به من الطعام والشراب والكسوة أعني في بني آدم ومن العلوفات في سائر الحيوانات واجب على مالكيهم لهم، وكان مالكوهم إن

قصروا عن ذلك آثمين , وبه مأخوذين. ومما يقوي ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان منه عند موته من الوصية للناس بما ملكت أيمانهم، مع وصيته إياهم بالصلاة المفروضة عليهم.

Mas'alah: What was the Prophet's final advice regarding prayer and slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3213

3199 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا قبيصة بن عقبة قال: حدثنا سفيان، عن سليمان التيمي، – [225] – عن: أنس قال: "أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولسانه لا يكاد، فذكر كلمة فقال:" الصلاة، وما ملكت أيمانكم ""

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Prophet's final advice about prayer and slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3214

3200 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا النفيلي قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثنا سليمان التيمي، عن أنس قال: "كان آخر وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت:" الصلاة، وما ملكت أيمانكم "، فما زال يغرغرها في صدره، وما يفيض بها لسانه" . قال أبو جعفر: غير أنا وجدنا سليمان التيمي قد أدخل فيما بينه وبين أنس في هذا الحديث رجلا لم يسمه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's final advice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3215

3201 - كما حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثنا وكيع - [226] - بن الجراح قال: حدثنا سفيان، عن سليمان التيمي، عن من، سمع أنس بن مالك يقول: "كان عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يغرغر بنفسه:" الصلاة، وما ملكت أيمانكم ". فنظرنا في ذلك الرجل المسكوت عن اسمه في هذا الحديث هل سماه أحد"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's final advice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3216

3202 - فوجدنا محمد بن عمرو بن يونس قد حدثنا، قال: حدثنا أسباط بن محمد، عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت: "الصلاة، وما ملكت أيمانكم" ، حتى جعل النبي صلى الله عليه وسلم يغرغر بها لسانه ". ثم نظرنا، هل روي هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه."

Mas'alah: What is the ruling on wasting wealth and the obligation of caring for slaves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3217

3203 - فوجدنا الربيع بن سليمان المرادي قد حدثنا، قال: حدثنا - [227] -

أسد بن موسى قال: حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن سفينة مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: "كانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم:" الصلاة الصلاة، وما ملكت أيمانكم ", حتى جعل يجلجلها في صدره، وما يفيض بها لسانه" . قال: وكان ما في هذا الحديث من ضم رسول الله صلى الله عليه وسلم في وصيته ما ملكت الأيمان إلى الصلاة، وتوكيد الأمر في ذلك على الناس، ما قد دل على وجوبها الوجوب الذي لا يسع التقصير عنه، ولا يكمل الإيمان إلا به. - [228] - وهذا التأويل الذي تؤول على هذا المعنى أحسن ما تؤول في النهي عن إضاعة المال. وقد تأوله آخرون على خلاف ذلك، وذهبوا إلى أنه النهي عن إضاعة المال الذي جعله الله قياما للناس في معايشهم , وفيما لا تستقيم لهم أمورهم إلا به، من الحيوان ومن غير الحيوان. واحتجوا في ذلك بما قد روي عن عمرو بن العاص وعن قيس بن عاصم في هذا المعنى

Mas'alah: What did Amr ibn al-As say about wasting wealth and other harmful traits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3218

كما حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثنا إسحاق بن الفرات قال: حدثنا ابن لهيعة، عن الأسود بن مالك الحميري، عن بحير بن ذاخر المعافري، أنه سمع عمرو بن العاص في خطبته يوم الجمعة يقول: "يا معشر الناس، إياي وخلالا أربعا، فإنهن يدعون إلى النصب بعد الراحة , وإلى الضيق بعد السعة , وإلى المذلة بعد العزة، إياك وكثرة العيال، وإخفاض الحال، والتضييع للمال، والقيل بعد القال، في غير درك ولا نوال"

وكما حدثنا يونس، والربيع المرادي، وسليمان الكيساني قالوا: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا هشيم، عن زياد الجصاص، عن الحسن، - [229] - عن قيس بن عاصم أنه قال لبنيه لما حضرته الوفاة: "عليكم بالمال واصطناعه؛ فإنه منبهة للكريم، ويستغنى به عن اللئيم" . وقد تأوله آخرون على غير هذا التأويل.

كما حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يعلى بن عبيد قال: حدثنا محمد بن سوقة، عن ابن سعيد بن جبير قال: سأل رجل سعيد بن جبير عن إضاعة المال، فقال: "أن يرزقك الله رزقا فتنفقه فيما حرم عليك" . قال: وكل هذه التأويلات فمحتملة لما أريد في إضاعة المال، - [230] - غير أن أقواها في قلوبنا التأويل الأول منها، والله أعلم بما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم منها، أو مما سواها، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about calling with the call of Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3221

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما دعا بدعوى الجاهلية، أو تعزى بعزاء الجاهلية

Mas'alah: What is the ruling on one who consoles with the consolation of Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3222

3204 – حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا عثمان بن الهيثم بن الجهم العبدي المؤذن قال: حدثنا عوف الأعرابي، عن الحسن، عن عتي بن ضمرة قال: رأيت عند أبي بن كعب رجلا تعزى بعزاء الجاهلية، فعضه أبي ولم يكنه، فنظر إليه أصحابه، فقال: "كأنكم أنكرتموه؟" ، فقال أبي: "لا أهاب أحدا في هذا أبدا، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه ولا تكنوا ""

Mas'alah: What is the ruling on one who calls with the call of Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3223

3205 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا أحمد بن محمد بن المغيرة قال: حدثنا معاوية وهو ابن حفص قال: حدثنا السري بن يحيى، عن الحسن، عن عتي، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سمعتموه يدعو بدعاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه، ولا تكنوا" . قال: ففي هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن سمع يدعو بدعاء – [234] – الجاهلية ما أمر به فيه. فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تروون عنه.

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that obscenity is in the Fire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3224

3206 – فذكر ما قد حدثناه محمد بن علي بن داود قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: حدثنا هشيم، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن أبي بكرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار" . قال ففي هذا الحديث أن البذاء في النار , ومعنى البذاء في النار هو: أهل البذاء في النار ; لأن البذاء لا يقوم بنفسه , وإنما المراد بذكره من هو فيه. - [235] - فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن البذاء المراد في هذا الحديث خلاف البذاء المراد في الحديث الأول، وهو البذاء على من لا يستحق أن يبذأ عليه، فمن كان منه ذلك البذاء , فهو من أهل الوعيد الذي في الحديث المذكور ذلك البذاء فيه، وأما المذكور في الحديث الأول فإنما هو عقوبة لمن كانت منه دعوى الجاهلية ; لأنه يدعو برجل من أهل النار، وهو كما كانوا يقولون: يا لبكر، يا لتميم، يا لهمدان، فمن دعا كذلك من هؤلاء الجاهلية الذين من أهل النار كان مستحقا للعقوبة. وجعل النبي صلى الله عليه وسلم عقوبته أن يقابل بما في الحديث الثاني، ليكون ذلك استخفافا به وبالذي دعا إليه , ولينتهي الناس عن ذلك في المستأنف، فلا يعودون إليه. وقد روي هذا الحديث بغير هذا اللفظ

Mas'alah: What is the ruling on one who consoles with the consolation of Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3225

3207 - كما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا خالد وهو ابن الحارث قال: حدثنا عوف، عن الحسن، عن عتي بن ضمرة قال: شهدته يوما، يعني أبي بن كعب وإذا رجل يتعزى بعزاء الجاهلية، فأعضه بكذا أبيه، ولم يكنه، فكأن القوم استنكروا ذلك منه، فقال: "لا تلوموني، فإن نبي الله صلى الله

عليه وسلم قال لنا:" من رأيتموه تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه ولا تكنوا ". – [236] – ومعناه معنى الحديث الذي قبله ; لأن معنى من تعزى بعزاء الجاهلية إنما هو من عزاء نفسه إلى أهل الجاهلية أي: إضافتها إليهم. فقال قائل: فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على دفع هذا المعنى."

Mas'alah: What is the ruling on the call of Jahiliyyah among Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3226

3208 – فذكر ما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي.

3209 – وما قد حدثنا الحسن بن غليب قال: حدثنا عمران بن أبي عمران الصوفي

3210 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا عبد الجبار بن العلاء، قالوا جميعا: عن سفيان قال: حفظته من عمرو قال: سمعت جابرا قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة، فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "ما بال دعوى الجاهلية؟" ، قالوا: يا رسول الله، رجل من المهاجرين كسع رجلا – [237] – من الأنصار، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دعوها فإنها منتنة" . قال هذا القائل: فلو كان ما في الحديث الأول كما رويتموه لكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أنكر على من ترك القول الذي في الحديث الأول لمن دعا بما دعا به في الحديث الآخر. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ما في الحديث غير مخالف لما في الحديث الأول ; لأن الذي في هذا الحديث إنما هو الدعاء بأهل الهجرة إلى الله، وإلى رسول الله صلى

الله عليه وسلم، وأهل النصرة لله عز وجل ولرسوله، فلم يكن ذلك كالدعاء إلى رجل جاهلي من أهل النار، كافر بالله ورسوله، فجاء فيمن دعا إلى الجاهلي - [238] - ما في الحديث الأول، ولم يجئ مثله فيمن دعا إلى مهاجر إلى الله عز وجل وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم , وإلى ناصر لله عز وجل ولرسوله. فإن قال: ففي هذا الحديث: "ما بال دعوى الجاهلية" . قيل له: لأن قوله: يا للمهاجرين، وقول صاحبه: يا للأنصار شبيه بقول أهل الجاهلية: يا لفلان، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك القول ممن قاله؛ إذ كان الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم قد أوجبا لأهل الإسلام على أهل الإسلام النصرة لهم، ودفع الأذى والظلم والمكروه عنهم. وتقدم الوعيد من رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن ترك ما عليه من ذلك، بما قد ذكرناه في حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي مر بمظلوم فلم ينصره، فيما تقدم منا في كتابنا هذا. فبان بحمد الله عز وجل ونعمته استواء ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب , وانتفاء التضاد عنه، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the scribe who wrote differently?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3227

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي كان يكتب له لما كان يملي عليه: غفورا رحيما، فيكتب: عليما حكيما، ويقول للنبي صلى الله عليه وسلم: أكتب كذا وكذا من هذا الجنس، فيقول: "نعم، اكتب كيف شئت"

3211 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه: أن رجلا كان يكتب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم، وقد قرأ البقرة، وآل عمران , وكان الرجل إذا قرأ البقرة، وآل عمران عد فينا، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يملي عليه: غفورا رحيما، فيكتب: عليما حكيما، ويقول للنبي صلى الله عليه وسلم: أكتب كذا وكذا، فيقول: "نعم، اكتب كيف شئت" ، ويملي عليه: عليما حكيما، فيقول: أكتب: سميعا بصيرا، فيقول له النبي صلى الله عليه وسلم: "اكتب أي ذلك شئت" ، فهو كذلك فارتد عن الإسلام ولحق بالمشركين، وقال: أنا أعلمكم بمحمد، إن كان ليكل الأمر إلي حتى أكتب ما شئت، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "إن الأرض لم تقبله" . – [240] – قال: أنس: فأخبرني أبو طلحة أنه رأى الأرض التي مات بها فوجده منبوذا، قال: أبو طلحة: ما شأن هذا؟ قالوا: إنا دفناه مرارا، فلم تقبله الأرض "." 3212 – حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني ابن أيوب، عن حميد، عن أنس، ثم ذكر مثله. فقال قائل: قد ذكرت فيما تقدم من كتابك هذا في باب مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "أنزل القرآن على سبعة أحرف" ما ذكرته فيه، وذكرت فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطلق لهم ما أطلق – [241] – لهم فيه مما تأولت السبعة الأحرف المذكورة فيه عليه إلا لضرورة إلى ذلك، والعجز منهم عن حفظ الحروف بعينها، وأنه في الحقيقة فيما أنزل عليه كما في المصاحف المنقولة إلينا التي قد قامت الحجة بما فيها علينا، وأنه لا يتسع لنا أن نقرأ شيئا من القرآن بخلاف الألفاظ التي فيها , وإن كان معناه معنى ما فيها، وفي هذا الحديث ما يخالف ذلك، ويرد الأمور إلى المعاني التي في الحقيقة على ما قد قيلت عليه , وإن اختلفت الألفاظ بها مع استواء المعاني فيها. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي في هذا الحديث ليس من ذلك المعنى الذي ذكرناه في ذلك

الباب، وذلك أن المعنى الذي ذكرناه في ذلك الباب هو في القرآن لا في غيره، والذي في الحديث الذي ذكرناه في هذا الباب قد يحتمل أن يكون فيما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمليه على ذلك الكاتب من كتبه إلى الناس في دعائه إياهم إلى الله عز وجل، وفي وصفهم له ما هو جل وعز عليه من الأشياء التي كان يأمر ذلك الكاتب بها ويكتب الكاتب خلافها مما معناها معناها، إذ كانت كلها من صفات الله عز وجل. فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء من ذلك ولا اختلاف، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the story of Hajjaj ibn Ilat and the conquest of Khaybar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3230

3213 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك، عن محمد بن ثور، عن معمر، عن ثابت، عن أنس بن مالك , أن الحجاج بن علاط السلمي قال: "يا رسول الله، إن لي بمكة أهلا ومالا، وقد أردت إتيانهم، فإن أذنت لي أن أقول فيك فعلت" . فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول ما شاء، فلما قدم مكة قال لامرأته: "إن أصحاب محمد قد استبيحوا , وإنما جئت لأخذ مالي لأشتري من غنائمهم، وفشا ذلك في أهل مكة، فبلغ ذلك العباس يعني ابن عبد المطلب، فعقر واختفى من كان فيها من – [243] – المسلمين، وأظهر المشركون الفرح بذلك، فكان العباس لا يمر بمجلس من مجالسهم إلا قالوا: يا أبا الفضل، لا يسوؤك الله، قال: فبعث غلاما له إلى الحجاج بن علاط فقال:" ويلك، ما الذي جئت به، فالذي وعد الله ورسوله خير مما جئت به "، فقال الحجاج لغلامه:" اقرأ على أبي

الفضل السلام، وقل له: ليخل في بعض بيوته؛ فإن الخبر على ما يسره "، فلما أتاه الغلام فأخبره فقام إليه فقبل ما بين عينيه واعتنقه، ثم أتاه الحجاج بن علاط فخلا به في بعض بيوته، وقال له:" إن الله عز وجل قد فتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر، وجرت فيها سهام المسلمين، واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية لنفسه , وإني استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقول فيه ما شئت؛ فإن لي مالا بمكة آخذه، فأذن لي أن أقول فيه ما شئت، فاكتم علي ثلاثا، ثم قل ما بدا لك "، ثم أتى الحجاج أهله فأخذ ماله ثم استمر إلى المدينة قال: ثم إن العباس أتى منزل الحجاج إلى امرأته، فكان العباس يمر بمجالس قريش فيقولون له: يا أبا الفضل، لا يسوؤك الله، فيقول:" لا يسوؤني الله، قد فتح الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر، وجرت فيها سهام المسلمين، واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية لنفسه، أخبرني الحجاج بن علاط بذلك وسألني أن أكتم عليه ثلاثا حتى يأخذ ما له عند أهله "، قال: ثم أتى امرأته فقال:" إن كان لك بزوجك حاجة فالحقي به "، وأخبرها بالذي أخبره الحجاج بن علاط بفتح خيبر، فقالت امرأته:" أظنك والله صادقا "، قال: فرجع ما كان بالمسلمين من كآبة على المشركين وظهر من – [244] – كان استخفى من المسلمين من المواضع التي كانوا فيها" . فتأملنا هذا الحديث فوجدنا ما قد دلنا على أن إسلام العباس كان قبل ذلك، وهو إقراره كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالرسالة من الله عز وجل وتصديقه ما وعده، وقد كان الربا حينئذ في دار الإسلام حراما على المسلمين.

Mas'alah: What is the ruling on riba between Muslims and non-Muslims in dar al-harb?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3234

3219 – وما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا حسين بن عازب بن شبيب بن غرقدة أبو غرقدة، عن شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن عمرو، عن عمرو بن الأحوص، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the chain of transmission for Abu Hanifa's opinion on riba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3234

حدثنا محمد بن العباس قال: حدثنا علي بن معبد، عن محمد، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة بذلك.

Mas'alah: What does Muhammad say about the ruling on riba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3234

قال محمد: وهو قولنا.

Mas'alah: What is the chain of transmission for Sufyan's opinion on riba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3234

وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا نعيم قال: حدثنا ابن المبارك، عن سفيان – [249] – بذلك.

Mas'alah: What does the captivity of al-Abbas indicate about his faith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3235

فإن شبه على أحد بما كان من أمر العباس من أسر المسلمين إياه، ومن أخذ الفداء منه، تحقق بذلك أنه لم يكن بمكة مسلما.

Mas'alah: Would being Muslim before the conquest negate the implications of captivity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3235

قال: ولو كان مسلما قبل فتحها , لنفى ذلك عنه إسلامه.

Mas'alah: Was al-Abbas a Muslim at the time of his capture?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3235

فإنه يقال له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: إنه لم يكن بمكة مسلما حين جرى عليه ما جرى من الأسر.

Mas'alah: What happened to the prisoners after the Battle of Badr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3235

لأنه لما فدي في غزوة بدر رجع هو ومن سواه من الأسرى إلى مكة على دينهم الذي

أسروا عليه، وكانت بدر في سنة اثنتين من الهجرة.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Abbas remaining in Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3235

3220 – حدثنا بذلك فهد بن سليمان قال: حدثنا يوسف بن بهلول قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، ولم – [251] – يتجاوزه به، وبقي العباس بعد ذلك بمكة.

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about Ibn 'Uyayna's narration of the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3237

– [254] – قال أبو جعفر: فأما ابن عيينة فروى هذا الحديث عن عمرو فلم يتجاوزه به.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Ibn 'Uyayna?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3237

3222 – كما حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، ثم ذكره.

Mas'alah: What is the chapter on the man who wrote for the Prophet and changed the revelation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3241

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي كان يكتب له فكان يملي عليه: عليما حكيما، فيكتب: سميعا عليما، ولا ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم منه، فارتد عن الإسلام، هل كان من قريش أو من الأنصار أو من غيرهم

Mas'alah: What is the story of the Christian who converted, wrote for the Prophet, then apostatized?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3242

3226 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال: حدثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كان رجل نصراني فأسلم وقرأ البقرة، وآل عمران، وكتب للنبي صلى الله عليه وسلم، فعاد نصرانيا، فكان يقول: ما يقرأ محمد إلا ما كتبت له، فأماته الله عز وجل، فدفنوه فأصبح قد لفظته الأرض، فقالوا: هذا عمل محمد، إنه وأصحابه نبشوا على صاحبنا فألقوه , فحفروا فأعمقوا، فأصبحوا قد لفظته الأرض، فقالوا: هذا عمل محمد وأصحابه، نبشوا على صاحبنا فألقوه. فحفروا له فأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا، فأصبح قد لفظته – [260] – الأرض، فعلموا أنه ليس من الناس، فألقوه" . قال أبو جعفر: فبان بهذا الحديث بحمد الله أنه لم يكن من قريش ولا من الأنصار، وأنه كان نصرانيا. فقال قائل: قد ذكرت قبل هذا الباب في كتابك هذا ما دفعت أن يكون هذا الرجل كان الذي يملي عليه رسول الله

صلى الله عليه وسلم ويكتب خلافه يمضيه له رسول الله صلى الله عليه وسلم من معنى ما أملى عليه معنى ما كتبه، وفي هذا الحديث أن ذلك الرجل كان يقول: ما يقرأ محمد إلا ما كتبت له , ففي ذلك ما قد دل أن الذي كان يكتبه للنبي صلى الله عليه وسلم كان من القرآن. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه ليس في هذا الذي ذكره ما يجب أن يكون الذي كان يكتبه للنبي صلى الله عليه وسلم كان قرآنا، إذ كان قد يحتمل أن يكون غير قرآن، مما كان يكتبه إلى من يدعوه إلى الله عز وجل من أهل الكفر، ثم يقرؤه رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس الذين يحضرونه ليسمعوه ويعلموه , وليس ذلك على أنه كان يقرؤه بنفسه، ولكنه كان يقرؤه بأمره، فيكون ذلك قراءة له، وليس كل مقروء قرآنا , قال الله تعالى: {فأما من أوتي كتابه بيمينه – [261] – فيقول هاؤم اقرءوا كتابيه} , وقال عز وجل: {اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا} [الإسراء: 14] , في نظائر لذلك في القرآن كثيرة، يغني ما ذكرناه منها عن ذكر بقيتها. فعاد معنى ما في هذا الحديث إلى ما في الحديث الأول وليس في واحد منهما ما قد دل على أن الذي كان يمليه رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك الرجل فيكتب ذلك الرجل خلافه مما معناه معنى القرآن في واحد من ذينك الحديثين من القرآن , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the hadith about Usama killing a man who said la ilaha illa Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3245

3228 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا محمد بن آدم، عن أبي معاوية، عن

الأعمش، عن أبي ظبيان، عن أسامة بن زيد قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقات من جهينة، فصبحنا وقد نذروا بنا، فخرجنا في آثارهم، فأدركت منهم رجلا، فجعل إذا لحقته قال: لا إله إلا الله، ثم قتلته وقلت: إنه لم يقلها من قبل نفسه، إنما قالها فرقا من السلاح ". قال أبو جعفر: كأنه يعني النبي صلى الله عليه وسلم، فقال:" أقال: لا إله إلا الله، ثم قتلته؟ "فهلا شققت عن قلبه حتى تعلم أنه إنما قالها فرقا من السلاح" . قال أسامة: فما زال يكررها علي: "أقال لا إله إلا الله ثم قتلته؟" ، حتى وددت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ ""

Mas'alah: What is the ruling on Khalid ibn al-Walid killing those who said 'saba'na'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3247

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القوم الذين قتلهم خالد بن الوليد بعد أن كان منهم أن قالوا: صبأنا صبأنا

Mas'alah: What is the hadith about Khalid ibn al-Walid killing Banu Jadhima after they said 'saba'na'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3248

3230 - حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: "بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا:

أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، وجعل خالد يقتل ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان ذات يوم أمر خالد كل رجل منا أن يقتل أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره , فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ذكرنا صنع خالد له، فرفع يديه ثم قال:" اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد "مرتين. - [269] -" 3231 - حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا نوح بن حبيب القومسي قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أنبأنا معمر، عن الزهري، ثم ذكر بإسناده مثله. - [270] - قال ففي هذا الحديث قول بني جذيمة: "صبأنا صبأنا" ، فكان من خالد فيهم ما كان، فكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان من خالد ما كان، مما ذلك كله مذكور في هذا الحديث. فقال قائل: ما المعنى الذي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الواجب لهم من خالد لما كان منه فيهم بعد إسلامهم. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي كان منهم من قولهم: صبأنا، قد يكون على الإسلام، وقد يكون على الدخول في دين الصابئين , وقد يكون على ما سوى ذلك ; إلا أنه زوال عن شيء إلى شيء، فكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان من إنكاره على خالد بن الوليد ما كان منه أنه قد كان عليه الاستثبات في أمورهم، والوقوف على إرادتهم بقولهم: صبأنا، هل ذلك إلى الإسلام أو إلى غيره؟ فلما لم يفعل ذلك برئ إلى الله عز وجل مما كان منه، ولم يأخذ لهم بما لم يعلم يقينا وجوبه لهم في قتل خالد إياهم، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about Ammar ibn Yasir and Khalid ibn al-Walid regarding people who professed tawhid?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3249

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان من عمار بن ياسر ومن خالد بن الوليد في القوم الذين بعثا إليهم، فاعتصموا بالتوحيد فقتلهم خالد

Mas'alah: What is the ruling on Khalid ibn al-Walid killing people who professed tawhid despite Ammar's objection?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3250

3232 - حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا أحمد بن شكيب الكوفي قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن الحسن بن عبيد الله، عن محمد بن شداد، عن عبد الرحمن بن يزيد قال: حدثني الأشتر قال: حدثني خالد بن الوليد قال: "بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وعمار في سرية فأصبنا أهل بيت قد كانوا وحدوا، فقال عمار رضي الله عنه: إن هؤلاء قد احتجزوا منا بتوحيدهم , فسفهته ولم أحفل بقوله، فلما رجعنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم شكاني إليه، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم لا ينتصر له مني أدبر وعيناه تدمعان، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:" يا خالد، لا تسب عمارا؛ فإنه من يسب عمارا سبه الله، ومن يسفه عمارا يسفهه الله عز وجل ", قال: قلت: والله يا رسول الله ما من ذنوبي شيء أخوف علي منهن، فاستغفر لي , قال: فاستغفر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم" . - [273] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث قول عمار في أهل ذلك البيت الذين كانوا وحدوا إنهم قد احتجزوا بتوحيدهم , وأن خالدا لم يحفل بقوله، وكان معنى خالد في أهل ذلك البيت كمعنى أسامة في قتيله الذي قتله بعد توحيده , وكان ما كان من عمار فيهم إصابة حقيقة حكم الله عز وجل فيهم، فكان كل واحد منهما في اجتهاده محمودا , وكان عمار في ذلك فوق خالد في الحمد للإصابة منه لحقيقة الأمر في ذلك، ولتقصير خالد عنه

, والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about a man who killed someone who said 'la ilaha illa Allah' thinking it was a plea for protection?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3253

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إلقاء الأرض الرجل المدفون فيها القاتل للذي قال: لا إله إلا الله، وقتله إياه على أن ذلك كان تعوذا منه

3234 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال: حدثنا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن السميط بن السمير، عن عمران بن حصين قال: "بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية، فحمل رجل من ولد أبي على رجل من المشركين، فلما غشيه بالرمح قال: إني مسلم، فقتله، ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إني قد أذنبت فاستغفر لي، فقال:" وما ذاك؟ "، قال: إني حملت على رجل، فلما غشيته بالرمح قال: إني مسلم، فظننت أنه متعوذ فقتلته، فقال:" أفلا شققت عن قلبه حتى يستبين لك؟ "قال: ويستبين لي؟، قال:" قد قال لك بلسانه فلم تصدقه على ما في قلبه "، فلم يلبث الرجل أن مات فدفن، فأصبح على وجه الأرض، فقلنا: عدو نبشه، فأمرنا عبيدنا وموالينا فحرسوه، فأصبح على وجه الأرض، فقلنا: فلعلهم غفلوا، فحرسنا نحن، فأصبح على وجه الأرض، فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه، – [278] – قال:" إن الأرض تقبل من هو شر منه، ولكن الله عز وجل أحب أن يخبركم بعظم الدم؟ "، ثم قال:" انتهوا به إلى سفح هذا الجبل، فانضدوا عليه من الحجارة "، ففعلنا" . 3235 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا

زكريا بن عدي قال: حدثنا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول قال: حدثنا السميط، عن عمران قال: "لقي رجل من ولد أبي العدو. . ." ، ثم ذكر هذا الحديث. قال أبو جعفر: وقد ذكرنا فيما تقدم منا من هذه الأبواب في هذا الجنس ما يغنينا عن الكلام في هذا الباب، غير أن في هذا الباب - [279] - حرفا، وهو قول الخزاعي صاحب القصة المذكورة فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني قد أصبت ذنبا، فاستغفر لي" . فدل ذلك على أنه قد كان ممن قامت عليه الحجة بجرمه في قتله من قال مثل ما قال له الذي قتله، فقتله على ذلك، غير أن فيه ظنه بقوله إني مسلم متعوذا، فقد يحتمل ذلك أن يكون زيادة منه في الاعتذار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتله ذلك الرجل، أي لأن قتله المتعوذ بذلك القول أيسر من قتله من قال ذلك القول لا للتعوذ به، ولكن لحقيقة دخوله في الإسلام، فلم يكن ذلك رافعا عنه عقوبة ذنبه الذي كان منه فيه، فكان من عند الله عز وجل فيه ما كان من أجل ذلك، والله أعلم بحقيقة الأمر كان في ذلك، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What does the author discuss regarding the chain of transmission of a hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3257

3239 - حدثنا فهد بن سليمان، وعبد الرحمن بن عمرو الدمشقي قالا: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا مسعر، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنا كنا وإياكم في الجاهلية ندعى بني عبد مناف، ونحن اليوم بنو عبد الله، وأنتم بنو عبد الله" ، يعني لقوم النزال. هكذا في الحديث، فلم يكن ذلك بسماع النزال إياه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بحضوره إياه

من قوله , وإنما هو بسماع قومه إياه منه – [283] – وبمحضرهم له من قوله، وهذا جائز في كلام العرب، وموجود مثله في كثير من الحديث.

Mas'alah: Did Ammar ibn Yasir have a garment lined with fox fur?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3273

وما قد حدثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي قال: حدثنا سعيد بن هبيرة سماعا قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، عن مطرف بن عبد الله قال: "دخلت على عمار بن ياسر رضي الله عنه , وإذا خياط يخيط بردا له على قطيفة ثعالب"

Mas'alah: What is the ruling on using leopard skin saddles according to the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3276

كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود "أن عروة بن الزبير كان له سرج نمور"

Mas'alah: What is the ruling on a woman touching another woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3282

3258 – وما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي

قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تباشر المرأة المرأة، ولا الرجل الرجل" . وقد روى الليث بن سعد حديث أبي ريحانة الذي ذكرناه عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الحصين، فخالف رواية الذين ذكرناهم في هذا الباب في إسناده وفي متنه.

Mas'alah: What is the meaning of the prohibitions of washing, tattooing, and mukama'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3283

3259 – كما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث بن سعد قال: حدثنا الليث، عن يزيد يعني ابن أبي حبيب، عن أبي الحصين الحجري، عن أبي ريحانة، ولم يذكر بينه وبينه أحدا أنه قال: "بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوشر، والوشم، والنبذة، والمشاغرة، والمكامعة، والوصال، والملامسة" . – [306] – 3260 – وأجاز لنا علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد في المكامعة: هي أن يضاجع الرجل الرجل في ثوب واحد، وأخذ من الكميع وهو الضجيع، قال: ومنه قيل لزوج المرأة هو كميعها. قال أبو عبيد في هذه الإجازة: وقد روي هذا الحديث من حديث الليث. فذكر ما حدثه أبو النضر، عن الليث بن سعد، عن عياش بن عباس رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم: "أنه نهى عن المكاعمة" قال: أبو عبيد: والمكاعمة أن يلثم الرجل صاحبه، أخذ من كعام البعير، وهو أن يشد فمه إذا هاج، يقال: كعمته أكعمه كعما فهو مكعوم , وكذلك كل مشدود الفم فهو مكعوم. قال ذو الرمة: [البحر البسيط] بين الرجا والرجا من جنب واصية ... يهماء خابطها بالخوف مكعوم – [307] – يقول: قد سد الخوف فمه فمنعه من الكلام. فجعل

النبي صلى الله عليه وسلم اللثام حين يلثمه بمنزلة ذلك الكعام. وأما قوله: المكامعة فهو أن يضاجع الرجل صاحبه في ثوب واحد، أخذ من الكميع، والكميع هو الضجيع. قال أوس بن حجر: [البحر الخفيف] وهبت الشمأل البليل وإذ ... بات كميع الفتاة ملتفعا وأما ما في هذا الحديث من الوشر فإن عليا أجاز لنا عن أبي عبيد قال: هي التي تبشر أسنانها حتى تفلجها وتحددها. وأما الوشم ففي اليد، وذلك أن المرأة كانت تغرز ظهر كفها - [308] - ومعصمها بإبرة أو مسلة حتى تؤثر فيه، ثم تحشوه بالكحل فيخضر بذلك. وأما بقية ما في هذا الحديث فقد مضى منه في الباب الذي قبل هذا الباب ما قد مضى منه فيه غير النهي عن لبس الخاتم إلا لذي سلطان، فإنا أخرناه لنجعله في باب مما بعد من أبواب كتابنا هذا إن شاء الله تعالى، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith 'A return journey is like a military expedition'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3284

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "قفلة كغزوة"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'A return journey is like a military expedition'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3285

3261 - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا حجاج بن محمد، عن

الليث بن سعد قال: حدثني حيوة بن شريح الكندي، عن شفي الأصبحي، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "قفلة كغزوة" . هكذا حدثناه عبد الملك، ولم يذكر فيه بين حيوة وبين شفي أحدا. 3262 - وأما إسماعيل بن إسحاق الكوفي فحدثناه قال: حدثنا محمد بن رمح قال: حدثنا الليث بن سعد، عن حيوة بن شريح، عن ابن شفي، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. - [310] - قال أبو جعفر: وابن شفي هذا هو حسين بن شفي

Mas'alah: What is the explanation of the problematic hadith about monkeys and pigs being transformed nations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3294

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القردة والخنازير، أهي مما مسخ من الأمم أم لا

Mas'alah: What did the Prophet say about monkeys and pigs being from transformed nations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3295

3269 - حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن المغيرة بن عبد الله اليشكري، عن المعرور بن سويد، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن

القردة والخنازير أهي مما مسخ؟ فقال: "إن الله عز وجل لم يهلك قوما، أو يمسخ قوما، فيجعل لهم نسلا ولا عاقبة , وأن القردة والخنازير خلقوا قبل ذلك" . 3270 – حدثنا يزيد بن سنان، وأحمد بن داود قالا: حدثنا محمد بن كثير قال: حدثنا سفيان، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about Allah not creating offspring for a destroyed nation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3296

3271 – حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي، – [322] – قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان الرازي، عن مسعر بن كدام، عن علقمة بن مرثد، عن المغيرة الأشكري. قال روح: هكذا قال يوسف، عن المعرور، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله لم يهلك قوما فيجعل لهم نسلا ولا عقبا"

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the origin of monkeys and pigs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3297

حدثنا يزيد قال: حدثنا أبو داود الطيالسي قال: حدثنا المسعودي، عن علقمة بن مرثد، عن المستورد بن الأحنف، عن ابن مسعود أنه سئل عن القردة والخنازير، أهي من نسل القردة والخنازير التي مسخت، أم من نسل قردة وخنازير كانت في الأرض قبل ذلك؟، فقال عبد الله: "إن الله لم يمسخ أمة قط فيجعل لها عقبة، ولكن هذه من نسل قردة وخنازير كانت في الأرض قبل ذلك" . ولم يذكر يزيد في حديثه هذا عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: How does the author reconcile hadith about transformed nations with the Quranic verse on monkeys and pigs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3298

3272 - حدثنا يزيد قال: حدثنا حبان بن هلال، وشيبان بن - [323] - فروخ قالا: حدثنا داود بن أبي الفرات قال: حدثنا محمد بن زيد العبدي، عن أبي الأعين، عن أبي الأحوص الجشمي، عن ابن مسعود قال: سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القردة والخنازير، أهن من نسل اليهود؟ فقال: "إن الله عز وجل لم يلعن قوما قط فمسخهم فكان لهم نسل، ولكن هذا خلق كان، فلما غضب الله على اليهود مسخهم، فجعلهم مثله" . فقال قوم: في كتاب الله ما يدفع هذه الآثار التي رويتموها في هذا الباب في نفي من أهلكه أو مسخه أن لا يكون له نسل ولا عقب، وهو قوله عز وجل: {وجعل منهم القردة والخنازير} [المائدة: 60] يريد من جعلها منهم، فذكر الله عز وجل أنه جعلهما من القوم الذين سخط عليهم ولعنهم، وذكر ذلك بالمعرفة لا بالنكرة، فكان ذلك على القردة والخنازير الموجودة المعقولة، لا على من سواها من قردة وخنازير، ولو كان ذلك على قردة وخنازير سوى القردة والخنازير الموجودة المعقولة لكان: وجعل بينهم قردة وخنازير، على النكرة لا على المعرفة. فكان جوابنا لهم في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد - [324] - يجوز أن يكون القردة والخنازير قد كانت قبل ذلك مخلوقة على ما هي عليه كسائر الأشياء المخلوقة على ما هي عليه، لا ممسوخة من خلق كانت عليه إلى قردة وخنازير، وكانت مما تناسل ومما يعقب كسائر المخلوقين سواها، ثم كان من الله

جعله القردة والخنازير ممن سخط عليه من عباده الذين خرجوا عن أمره واعتدوا عن عبادتهم التي تعبدهم بها إلى ما سواها، فمسخهم قردة وخنازير لا تناسل لها، ولا أعقاب لها، فكانت في الدنيا ما شاء الله عز وجل كونها فيها، ثم أفناها بلا أعقاب خلفتها، وبقيت القردة والخنازير التي كانت قبل ذلك ولم يلحقها مسخ حولها عما خلقت عليه إلى ما هي عليه، فكان منها التناسل في حياتها والإعقاب بعد موتها، فبان بحمد الله ونعمته احتمال ما حملنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما لا يخالف ما في كتاب الله عز وجل مما يوهم هؤلاء الجاهلين أنه يخالفه، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's fear that the mouse was from the transformed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3299

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خشيته أن تكون الفأرة من الممسوخ وهل كان بعد ذلك مأ رفع تلك الخشية وبان به له صلى الله عليه وسلم أنها ليست من المسوخ

Mas'alah: What did the Prophet say about a lost nation of Israel and the mouse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3300

3273 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا قبيصة قال: حدثنا سفيان، عن خالد الحذاء، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: "إن أمة من بني إسرائيل فقدت فلا يدرى ما صنعت، فأخشى أن تكون الفأر، وذلك أنها إذا وجدت ألبان الغنم تشربها , وإذا وجدت ألبان الإبل لم تشربها"

Mas'alah: How does the author explain the Prophet's statement about the mouse in light of other hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3301

3274 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا المقدمي قال: حدثنا عمر بن علي، عن موسى بن عقبة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى فأرة فقال: "خب، ولا أعلم شيئا خب إلا من اليهود" . قال أبو جعفر: فكان فيما روينا في الباب الذي قبل هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن الله لم يهلك قوما فيجعل لهم نسلا ولا عقبا" ما قد دل أن ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفأر وفي الفأرة – [327] – على ما في الحديثين اللذين رويناهما في هذا الباب، كان منه قبل أن يعلمه الله ما أعلمه، من أنه لا يجعل لمن أهلك نسلا ولا عقبا. فذهب بذلك ما كان يخشاه، وحدث بما في هذا الباب عنه من لم يعلم ما كان منه بعد ذلك مما قد ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب، وثبت بذلك لما كان الفأر من ذوي التناسل , ومن ذوي الأعقاب أنها من الجنس الذي قد تقدم خلق الله عز وجل إياه مسخه من مسخه ممن لعنه من عباده إلى ما مسخه إليه , وبالله عز وجل التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on a fly falling into a drink according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3317

3292 – وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا حماد قال: حدثنا ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال: وحدثنا حماد، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on gambling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3321

3296 – قال أبو جعفر: وقد روينا فيما تقدم منا في كتابنا هذا الحديث من حديث يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق" . ثم وجدناه من حديث الأوزاعي عن الزهري بهذا الإسناد: "فليتصدق بالقمار"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on gambling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3322

3298 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا داود بن رشيد قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري قال: أخبرني حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر نحوه، غير – [347] – أنه قال: قال الأوزاعي: "يتصدق بالقمار" .

Mas'alah: What is the meaning of 'give charity from the gambling' in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3322

قال أبو جعفر: فلم نجد هذه الكلمة الزائدة في حديث الأوزاعي هذا على ما في حديث يونس من أن يكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم أو من كلام الأوزاعي تفسيرا لمراد النبي صلى الله عليه وسلم في الأمر بالصدقة عند ذلك ما هي , ولم يكن الأوزاعي مع علمه وفضله يقول مثل ذلك تفسيرا لمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه بقوله "فليتصدق" إلا من حيث ينطلق له أن يقوله، إذ كان مثله لا يقول بالرأي ولا بالاستخراج , ولا بالاستنباط، فتأملنا معنى "فليتصدق بالقمار" لنقف على المراد به ما هو إن شاء الله، فوجدنا القمار حراما، ووجدنا ما يصير إلى من يقامر من سببه حراما عليه، واجبا عليه رده إلى من أخذه منه، أو إلى من أعطاه إياه على ذلك القمار , وكان المتقامران سبيلهما إذا حضرا لما يريدان من ذلك أن يكون كل واحد منهما يحضر شيئا من ماله، إما أن يقمره، وإما أن يقمر شيئا يضيفه إليه، وكان وجه الصدقة التي أمر بها في ذلك هو الصدقة لما أخرجه من ذلك من ماله ليعصي الله عز وجل به فيصرفه في الصدقة به التي هي قربة إلى ربه عز وجل ليكون ذلك كفارة لما كان حاول أن يصرفه فيه مما قد حرمه عليه، لا أنه أراد أن يتصدق بما يعود إليه من مال من قامره بما هو حرام عليه , ومما حكمه حكم الغلول، والله عز وجل لا يقبل صدقة من غلول. كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

3299 - [348] - مما قد حدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن مرزوق قالا: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا زائدة بن قدامة، عن سماك بن حرب، عن مصعب بن سعد، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: "لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول" . 3300 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي مليح بن أسامة، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. – [349] – فقال قائل: وما دليلك على ما ذكرت؟ , وإنما فيما رويت أن يتصدق بالقمار , والقمار ما عاد إليه من مال غيره، لا ما أخرجه من مال نفسه، مما عسى أن يعود إلى غيره ممن يقامره بقماره إياه له. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الأشياء قد تسمى بما قربت منه، وإن لم تتحقق به ولم تدخل فيه، ومن ذلك قول الله عز وجل: {وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف} [البقرة: 231] في سورة البقرة، وفي سورة الطلاق: {أو فارقوهن بمعروف} [الطلاق: 2] . وهن إذا بلغن أجلهن قد بن ممن طلقهن، وانقطع أن يكون لهم عليهن رجعة ; لأنهن قد صرن أجنبيات. وقد بين ذلك قوله عز وجل في الآية الأخرى من سورة البقرة: {وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف} [البقرة: 232] . فكان في ذلك ما قد دل أن ما في الآية الأولى من بلوغ الأجل إنما أريد به قرب بلوغ الأجل، لا حقيقة بلوغ الأجل ومن ذلك أن المسلمين قد سموا ابن إبراهيم صلى الله عليه وسلم إما إسماعيل – [350] – وإما إسحاق صلى الله عليهما الذبيح لقربه من الذبح، وإن لم يكن ذبح، فمثل ذلك أيضا ما ذكرنا من القمار المراد به القرب من القمار، – [351] – لا حقيقة القمار، ومثل هذا كثير في كلام العرب، فأمر الذي قد سمح أن يكون ما أخرجه ليملكه عليه بقماره إياه له الذي هو حرام عليه برده إلى الصدقة التي هي لله عز وجل قربة، وعسى أن يكون له كفارة مما كان حاوله من عصيان الله عز وجل، ودخوله فيما حرمه عليه، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: How does the Prophet explain knowing the people of Paradise through praise or criticism?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3330

3306 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد – [356] – الطيالسي قال: سمعت نافع بن عمر الجمحي يحدث، عن أمية بن صفوان، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي، عن أبيه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بالنباءة أو بالنباوة من الطائف: "توشكون أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار، أو خياركم من شراركم" . قال نافع: ولا أعلمه إلا قال: "أهل الجنة من أهل النار" ، فقال رجل من الناس: بم يا رسول الله؟ قال: "بالثناء الحسن، وبالثناء السيئ، أنتم شهداء بعضكم على بعض" . 3307 – حدثنا: فهد قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: أخبرنا نافع بن عمر، ثم ذكر بإسناده مثله. فتأملنا هذه الآثار فوجدنا في بعضها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من – [357] – أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة، ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار" . فكان ظاهر ذلك على وجوب الجنة بذلك الثناء إذ كان خيرا وعلى وجوب النار إذ كان شرا، فكان أحسن ما وجدناه في ذلك المراد بذلك القول وفي مكانه من الأقوال من هذه الآثار.

Mas'alah: What is the chapter on explaining the difficult hadith about the verse on taking prisoners?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3332

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبب الذي فيه نزلت: {لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم} [الأنفال: 68]

Mas'alah: What was the consultation about the prisoners of Badr and the revelation regarding spoils?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3333

3309 – حدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن مرزوق قالا: حدثنا عمر بن يونس قال: حدثنا عكرمة بن عمار قال: حدثنا أبو زميل سماك الحنفي قال: قال ابن عباس: "لما أسروا الأسارى، يعني في يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" يا أبا بكر وعمر، ما ترون في هؤلاء الأسارى؟ قال أبو بكر: يا رسول الله، هم بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله عز وجل أن يهديهم إلى الإسلام. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما ترى يا ابن الخطاب؟" ، قال: فقال عمر: والله ما أرى الذي رأى أبو بكر يا نبي الله، ولكن أرى أن تمكنا منهم فنضرب أعناقهم، وتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكني من فلان، نسيب لعمر، فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر، وصناديدها، وقادتها. فهوي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت، فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر قاعدان يبكيان، قلت: – [360] – يا رسول الله، أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك، فإن وجدت بكاء بكيت لبكائكما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أبكي للذي عرض علي أصحابك من الفداء، لقد عرض علي عذابكم أدنى من هذه الشجرة" ، شجرة قريبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله عز وجل: {ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض، تريدون عرض الدنيا، والله يريد الآخرة، والله عزيز حكيم. لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم. فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا} [الأنفال: 68] . فأحل الله الغنيمة لهم ".

Mas'alah: What is the response to the objection that Ibn Abbas's hadith does not mention taking spoils?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3333

[361] – فقال قائل: ليس فيما رويتم عن ابن عباس في هذا الحديث أنهم أخذوا شيئا , وإنما فيه مشورة أبي بكر على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ منهم الفداء لا غير. فكان جوابنا له في ذلك: أن هذا الحديث كما ذكر غير أنه قد خالف ابن عباس فيه أبو هريرة فأخبر أن المسلمين قد كانوا أخذوا شيئا من الغنائم قبل إنزال الله عز وجل هذه الآية."

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on spoils of war?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3334

3311 – وكما حدثنا الحسين بن نصر قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the prior decree in Quran 8:68?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3336

ما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، وعلي بن عبد الرحمن جميعا قالا: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا عبد الله بن سالم قال: حدثني علي بن أبي طلحة، عن مجاهد،

- [364] - عن ابن عباس: {لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم} [الأنفال: 68] قال: "سبقت لهم من الله عز وجل الرحمة قبل أن يعملوا بالمعصية" . قال أبو جعفر: فهذا وجه مما قد قيل في ذلك.

Mas'alah: What is another interpretation of the prior decree in Quran 8:68?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3336

وقد قيل فيه وجه آخر وهو

Mas'alah: What did al-Hasan say about the prior decree and the spoils of war in Quran 8:68?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3337

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، ومحمد بن خزيمة قالا: حدثنا عثمان بن الهيثم قال: حدثنا عوف، عن الحسن في قوله عز وجل: {لولا كتاب من الله سبق} [الأنفال: 68] قال: "إن الله عز وجل كان مطعم هذه الأمة الغنائم , وإنهم أخذوا الفداء من القوم يوم بدر قبل أن يؤمروا بذلك، فتاب الله عليهم، وعابه عليهم، ثم أحله لهم، وجعله غنيمة"

Mas'alah: What did al-Hasan and Mujahid say about the prior decree regarding spoils in Quran 8:68?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3338

حدثنا إبراهيم قال: حدثنا روح بن عبادة، عن عوف، عن الحسن في قوله عز وجل: {لولا كتاب من الله سبق} [الأنفال: 68] الآية، قال: "إن الله عز وجل كان مطعم هذه الأمة الغنيمة، ففعلوا الذي فعلوا - [365] - قبل أن تحل لهم الغنيمة" .

Mas'alah: What did Mujahid say about the prior decree making spoils lawful in Quran 8:68?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3338

حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا حصين بن نمير قال: حدثني سفيان بن حسين، عن الحكم، عن مجاهد في هذه الآية قال: "سبق أن أحل الغنائم لهذه الأمة" .

Mas'alah: What is the interpretation of the verse regarding Allah's prior decree not to punish without warning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3338

قال: وقال الحسن: "سبق من الله عز وجل أن لا يعذب قوما إلا بعد تقدمه إليهم، ولم يكن تقدم إليهم فيها" .

Mas'alah: What is another possible interpretation of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3338

وقد قيل: فيه وجه آخر، وهو

Mas'alah: What is the interpretation of the verse regarding forgiveness for the people of Badr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3339

ما قد حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أشعث، عن الحسن: {لولا كتاب من الله سبق} [الأنفال: 68] قال: "المغفرة لأهل بدر" . وهذه التأويلات كلها محتملة لما تؤول ما تؤول عليها مما ذكرنا , والله أعلم بمراده، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith prohibiting wearing a ring except for a ruler?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3340

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن لبس الخاتم إلا لذي سلطان

Mas'alah: What is the hadith prohibiting wearing a ring except for a ruler?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3341

3313 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا معلى بن منصور قال: أخبرنا مفضل بن فضالة قال: حدثنا عياش بن عباس، عن الهيثم بن شفي الحجري، عن أبي عامر، عن

أبي ريحانة قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبوس الخاتم إلا لذي سلطان" . وقد ذكرنا هذا الحديث فيما تقدم منا في كتابنا هذا بأسانيد منها هذا الإسناد، ومنها سواه، فتأملناها لنقف على المراد بما فيها إن شاء الله، فوجدنا الخواتيم لم تكن من لباس العرب ولا مما يستعملونها , ومما دلنا على ذلك ما قد روي عن أنس بن مالك في ذلك.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet making a silver ring for correspondence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3342

3314 – مما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس: "أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر، فقيل – [367] – له: إنهم لا يقبلون كتابك إلا بخاتم، فاتخذ خاتما من فضة، نقشه: محمد رسول الله"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet intending to write to the Romans?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3342

3315 – وما قد حدثنا علي قال: حدثنا شبابة بن سوار قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم، ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's ring?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3343

3316 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن نافع، عن ابن عمر. قال أبو جعفر: أبو بشر جعفر بن أبي وحشية (ح) .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet making a gold ring then switching to silver?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3343

3317 – وقد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى، عن عبيد الله قال: حدثني نافع، عن ابن عمر: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب، وجعل فصه مما يلي كفه، فاتخذه الناس، فرمى به واتخذ خاتما من ورق أو فضة" .

Mas'alah: What is the chapter on problematic hadith about proper speech and not distorting meaning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3344

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على أنه لا ينبغي للرجل في كلامه أن يقطعه إلا على ما يحسن قطعه عليه، ولا يحول به معناه عن ما تكلم به من أجله

Mas'alah: What is the hadith about the man who spoke improperly in his address and the Prophet's rebuke?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3345

3318 - حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان، عن عبد العزيز بن رفيع، عن تميم بن طرفة، عن عدي بن حاتم قال: "جاء رجلان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتشهد أحدهما فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" بئس الخطيب أنت، قم ". - [372] - قال: وكان المعنى عندنا والله أعلم أن ذلك يرجع إلى معنى التقديم والتأخير، فيكون من يطع الله ورسوله ومن يعصهما فقد رشد، وذلك كفر، وإنما كان ينبغي له أن يقول: ومن يعصهما فقد غوى , أو يقف عند قوله: فقد رشد، ثم يبتدئ بقوله: ومن يعصهما فقد غوى، وإلا عاد وجهه إلى التقديم والتأخير الذي ذكرنا، كمثل ما عاد إليه معنى قول الله عز وجل: {وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل} [البقرة: 127] إلى قوله جل وعز: وإذ يرفع إبراهيم وإسماعيل القواعد من البيت. وكمثل ما عاد إليه قوله جل وعز: {واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر، واللائي لم يحضن} [الطلاق: 4] إلى معنى قوله: واللائي يئسن من المحيض من نسائكم واللائي لم يحضن إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر. وإذا كان ذلك مكروها في الخطب وفي الكلام الذي يكلم به بعض الناس بعضا، كان في كتاب الله عز وجل أشد كراهة , وكان المنع من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكلام بذلك أوكد , والله عز وجل نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the chapter on problematic hadith about the Prophet's speech being claimed as poetry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3346

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكلام الذي ادعى قوم أنه شعر، ونفى آخرون أن يكون كذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet reciting poetry of Ibn Rawaha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3347

3319 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، (ح) وحدثنا فهد قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا شريك بن عبد الله، عن المقدام بن شريح، عن أبيه قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: أكان النبي صلى الله عليه وسلم يتمثل بشيء من - [375] - الشعر؟ فقالت: نعم، من شعر ابن رواحة، وربما قال هذا البيت: [البحر الطويل] ويأتيك بالأخبار من لم تزود

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet reciting poetry of Ibn Rawaha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3348

3320 - وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا علي بن حجر قال: أخبرنا شريك، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قيل لها: هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يتمثل بشيء من الشعر؟ قالت: "كان يتمثل بشعر ابن رواحة: [البحر الطويل] - [377] - ويأتيك بالأخبار من لم تزود

Mas'alah: What did the Prophet say during the Battle of Hunayn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3350

3322 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا أبو إسحاق: أن رجلا من بني قيس قال للبراء وهو يسمع: أفررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين؟ قال البراء: "لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر , إن هوازن كانوا قوما رماة، وإنا لما حملنا على القوم انهزموا، وإن القوم أقبلوا – [379] – على القتال، فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة بيضاء، وإن أبا سفيان بن الحارث آخذ بلجامها وهو يقول:" أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب ""

Mas'alah: What did the Prophet say when the Muslims faced the archers at Hunayn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3351

3323 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا علي بن الجعد قال: أخبرنا زهير بن معاوية، عن: أبي إسحاق قال: قال رجل للبراء: يا أبا عمارة وليتم يوم حنين؟ قال: "لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنا لقينا قوما رماة، ما يسقط لهم سهم، جمع هوازن فرشقونا رشقا ما يكادون يخطئون، فأقبلوا هناك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به فنزل، فاستنصر وقال:" أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب: "– [380] – قال: ثم صفهم، أو قال: صفنا"

Mas'alah: What did the Prophet say while digging the trench with the companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3352

3324 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال: حدثنا حميد الطويل، عن أنس قال: "خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم في غداة باردة، والمهاجرون والأنصار يحفرون الخندق بأيديهم، فقال:" اللهم إن الخير خير الآخره، فاغفر للأنصار والمهاجره ". فأجابوه:" [البحر الرجز] نحن الذين بايعوا محمدا ... على الجهاد ما بقينا أبدا

Mas'alah: What is the narration about the Prophet carrying dirt at Uhud and reciting poetry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3354

3326 – وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا شبابة بن سوار، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه قال: سمعت البراء بن عازب يقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل التراب يوم أحد حتى وارى التراب شعر صدره، وهو يرتجز بكلمة عبد الله بن رواحة، يقول: "" [البحر الرجز] – [382] – اللهم لولا أنت ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ولا صلينا فأنزلن سكينة علينا ... وثبت الأقدام إن لاقينا إن الألى قد بغوا علينا ... وإن أرادوا فتنة أبينا قال: "يمد النبي صلى الله عليه وسلم بها صوته" .

Mas'alah: What is a variant narration of the Prophet's supplication during battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3354

3327 – وحدثنا ابن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي ليلى، عن البراء، مثل حديث أبي إسحاق عن البراء، غير أنه قال: إذا أرادوا فتنة أبينا. قالها مرارا.

Mas'alah: What is another variant narration of the Prophet's words at the Battle of the Trench?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3354

3328 – وحدثنا أبو بشر الرقي قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهو يقول , ثم ذكر مثله , غير أنه لم يقل: يمد بها صوته , وغير أنه لم يقل: – [383] – يقولها مرارا"

Mas'alah: What did the Prophet say about the truest line of poetry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3355

3329 – وحدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل" وكاد ابن أبي الصلت يسلم ""

Mas'alah: What did the Prophet say when his finger was injured in battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3356

3330 – وحدثنا عبد الغني بن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان، عن الأسود بن قيس، سمع جندبا يقول: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فنكبت أصبعه فقال: "هل أنت إلا أصبع دميت، وفي سبيل الله ما لقيت" . – [384] –

Mas'alah: How does the author refute the claim that the Prophet spoke poetry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3356

3331 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة، عن الأسود بن قيس، عن جندب بن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشي فأصاب أصبعه حجر. ثم ذكر بقية الحديث. قال أبو جعفر: فأنكر منكر هذه الآثار كلها، ودفع أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شيئا مما ذكر عنه فيها , وقال: في كتاب الله ما قد دفع ذلك، وهو قوله عز وجل: {وما علمناه الشعر وما ينبغي له} [يس: 69] قال أبو جعفر: وكانت حجتنا عليه بتوفيق الله وعونه: أن الذي تلاه علينا من كتاب الله عز وجل لا يدفع شيئا مما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الآثار؛ لأن الذي تلاه علينا من كتاب الله عز وجل إنما هو إعلام الله عز وجل خلقه أنه ما علم نبيه صلى الله عليه وسلم الشعر، ردا على المشركين في قولهم له: {بل افتراه، بل هو شاعر} [الأنبياء: 5] فأعلم الله عز وجل خلقه أنه بخلاف ما قالوا، ثم أتبع ذلك بقوله: {وما ينبغي له} [يس: 69] إذ كانت المنزلة التي أنزله إياها مع النبوة التي أتاه – [385] – إياها المنزلة التي لم ينزلها

أحدا من خلقه سواه، وكان من علمه عز وجل الشعر من خلقه قد عرفه الناس، وعلموا أنه الذي يشعر ويقصد، فيمدح بذلك قوما، ويهجو به آخرين، ويصف به ما يميل إليه قلبه، وتدعوه إليه نفسه، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك، ثم دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نفسه ما أضافوه إليه

Mas'alah: What did the Prophet say about those who satirized him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3357

3332 – كما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أحمد بن المفضل الحفري قال: حدثنا عيسى بن عبد الرحمن، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم إن فلانا ابن فلان هجاني وهو يعلم أني لست بشاعر فأهجوه، فالعنه عدد ما هجاني، أو مكان ما هجاني" . قال: ثم أبان الله على ألسنتهم أن الذي كانوا يسمعونه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن كما قالوا: إنه شاعر يتكلم بالشعر كما يتكلم به أهله , وإنهم حملوه على الشعر، فلم يلتئم على لسان أحد أنه شعر.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet not being a poet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3358

3333 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو داود – [386] – الطيالسي قال: حدثنا سليمان بن المغيرة.

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet's speech was wisdom, not poetry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3358

3334 – وكما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا سليمان بن المغيرة قال: أخبرنا حميد بن هلال العدوي، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: قال لي أخي أنيس: "إني منطلق إلى مكة فاكفني حتى آتيك، فانطلق فراث علي، فقلت: ما حبسك؟ فقال: لقيت بمكة رجلا على دينك، يزعم أن الله عز وجل أرسله، قلت: فما يقول فيه الناس؟ قال: يقولون: شاعر، ويقولون: كاهن، ولقد سمعت قول الكهنة، فما هو بقولهم، ولقد وضعت قوله على أقراء الشعر فما يلتئم على لسان أحد أنه شعر. قال أبو ذر: يا ابن أخي، وكان أنيس أحد الشعراء، فوالله إنه لصادق، وإنهم لكاذبون" . قال أبو جعفر: وكان في الشعر حكم، ومنه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن من الشعر حكمة" وسنذكر ذلك فيما بعد من كتابنا هذا في موضع هو أولى به من هذا الموضع إن شاء الله، فكان ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد حكي عنه في هذه الآثار كلامه به هو من الحكم التي – [387] – في الشعر، فتكلم به على أنه حكمة , والله يجري الحكمة على لسانه، لا أنه شعر أراده مما لا حكمة فيه. ومما يدل على ذلك أنه لم يأت منه إلا بما فيه حاجته منه من هذا الجنس، لا بما سواه، وقد يتكلم الرجل بالكلام الموزون مما لو شاء أو غيره أن يبني عليه ما يكون شعرا فعل، وليس بشعر، ولا قائله شاعر، ونحن نجد في طباع بني آدم الذين ليسوا من أهل الصناعات بعمل الألسن، كالفقه وما أشبهه، فيحكي منه شيئا كما يحكيه الفقهاء، فلا يكون بحكايته إياه فقيها، فمثل ذلك من يحكي بيتا من الشعر، أو ما دون البيت على وزن الشعر، لا يكون به شاعرا. ولقد زعم الخليل بن أحمد، وموضعه من العربية موضعه، لا سيما من الشعر، ومن

وزنه، ومن تقطيعه، ومن ذكر أنواعه: أن الأراجيز ليست بشعر , وأنها كلام من الكلام الذي يتكلم به الناس على وزن الشعر هو الذي يتصرع وليس بشعر. وفيما ذكرنا ما قد وضح به جهل هذا الجاهل، ونفيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس منتفيا عنه ; لأنه ليس يخالف لما في الآية التي تلاها، ولأن ما تكلم به في الآثار التي رويناها إنما كان بالحكمة التي فيها، أو بشيء علق بلسانه من الشعر فنطق به، لم يكن به شاعرا , ولا داخلا في المعنى الذي نفاه الله عنه، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: Who are the caliphs of prophethood after the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3379

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ولاة الأمر بعده، الذين هم في ولايتهم إياه خلفاء نبوة، من هم؟

3347 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أبو مسهر قال: حدثنا محمد بن حرب الخولاني الأبرش قال: حدثني الزبيدي، عن الزهري، عن عمرو بن أبان بن عثمان، عن جابر بن عبد الله أنه كان يحدث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أري الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيط برسول الله صلى الله عليه وسلم، ونيط عمر بأبي بكر، ونيط عثمان بعمر" . فلما قمنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا: "أما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأما ما ذكر من نوط بعضهم بعضا فهم ولاة هذا الأمر الذي بعث الله عز وجل به نبيه صلى الله عليه وسلم" . –

[413] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن ولاة الأمر الذي بعث الله به نبيه صلى الله عليه وسلم بعده هم هؤلاء الثلاثة المذكورون في هذا الحديث، فقد يحتمل أن يكونوا ولاته بعد النبي صلى الله عليه وسلم ويكون له ولاة بعدهم سواهم. فنظرنا في ذلك.

3348 – فوجدنا علي بن معبد قد حدثنا قال: حدثنا الأسود بن عامر قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه الرؤيا ويسأل عنها، فقال ذات يوم:" أيكم رأى رؤيا؟ "، فقال رجل: أنا يا رسول الله، رأيت كأن ميزانا دلي من السماء، فوزنت فيه أنت وأبو بكر فرجحت بأبي بكر، ثم وزن فيه أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر بعمر، ووزن فيه عمر وعثمان فرجح عمر بعثمان، ثم رفع الميزان. فاستاء لها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال:" خلافة نبوة، ثم يؤتي الله الملك من شاء ". – [414] – ثم نظرنا في ذلك، هل روي فيه غير هذا الحديث إذ كان في هذا الحديث رفع الميزان الذي أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الموزونين به ولاة ذلك الأمر بعده."

3349 – فوجدنا سليمان بن شعيب الكيساني قد حدثنا قال: – [415] – حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن سعيد بن جمهان، عن أبي عبد الرحمن سفينة قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "الخلافة ثلاثون عاما ثم يكون الملك" , ثم قال سفينة: "أمسك سنتين أبو بكر، وعشر سنين عمر، واثنتي عشرة سنة عثمان، وست سنين علي رضي الله عنهم" . فدل هذا الحديث أن سنين خلافة النبوة في هذه الثلاثون السنة التي قد دخلت فيها مدد خلافة أبي بكر، ومدد

خلافة عمر، ومدد خلافة عثمان، ومدد خلافة علي رضي الله عنهم. وأن ما في الحديثين الأولين مما فيه ذكر أبي بكر وعمر وعثمان بما ذكروا به فيهما لا يذكر لعلي في ذلك معهم إنما كان لأن ما فيها كان في أبي بكر وعمر وعثمان خاصة، كما قد روي سوى ذلك في أبي بكر مما لا ذكر لعمر فيه , وفي عمر مما لا ذكر لأبي بكر ولا لعثمان فيه , وفي عثمان مما لا ذكر لأبي بكر ولعمر فيه، فمثل ذلك أيضا علي في هذا المعنى – [416] – قد روي فيه ما لا ذكر لأبي بكر ولا لعمر ولا لعثمان فيه ; لأنهم رضوان الله عليهم أهل السوابق , وأهل الفضائل، ويتباينون في فضائلهم، ويتفاضلون فيها كأنبياء الله عز وجل في نبوتهم التي قد جمعتهم، ثم أخبر الله عز وجل في كتابه بما أخبر به فيهم من قوله: {ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض} [الإسراء: 55] . وحديث سفينة الذي ذكرنا حصر خلافة النبوة بمدة عقلنا بها أن لها أهلا إلى انقضائها , وهو هؤلاء الأربعة رضوان الله عليهم، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: When will enjoining good and forbidding evil be abandoned?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3383

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحين الذي يقع فيه ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

Mas'alah: What does the hadith say about the signs of abandoning enjoining good and forbidding evil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3384

3350 – حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي، ومحمد بن علي بن زيد المكي قالا حدثنا الحكم بن موسى النسائي أبو صالح قال: حدثنا الهيثم بن حميد، عن حفص وهو ابن غيلان أبو معبد، عن مكحول، عن أنس قال: قيل: يا رسول الله، متى يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال: "إذا ظهر فيكم ما ظهر في بني إسرائيل" . قيل: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: "إذا ظهر الإدهان في خياركم، والفاحشة في شراركم، وتحول الملك في صغاركم، والفقه في أراذلكم" . – [418] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فبدأنا منه بطلب مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه إذا ظهر فينا ما ظهر في بني إسرائيل ما ذلك الذي كان ظهر فيهم؟ فكان ذلك عندنا والله أعلم هو ما في الحديث الذي رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن ابن مسعود وأبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أن بني إسرائيل كان أحدهم يرى من صاحبه الخطيئة فينهاه تعذيرا، فإذا كان من الغد جالسه وواكله وشاربه، كأنه لم يره على خطيئته بالأمس، فلما رأى الله ذلك منهم ضرب قلوب بعضهم على بعض، ثم لعنهم على لسان نبيهم داود، وعيسى ابن مريم صلوات الله عليهما، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون. والذي نفس محمد بيده، لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على لسان السفيه، ولتأطرنه على الحق أطرا، أو ليضربن الله عز وجل قلوب بعضكم على – [419] – قلوب بعض، ويلعنكم كما لعنهم" فبان بذلك أن الزمان الذي يكون أهله ملعونين، ونعوذ بالله من ذلك الزمان، الذي يكون لا معنى لأمرهم بمعروف ولا لنهيهم عن منكر، ثم ثنينا بالإدهان المذكور في هذا الحديث ما هو فوجدنا الإدهان في كلام العرب: التلين لمن لا ينبغي التلين له، كذلك قال الفراء. قال: ومن ذلك قول الله عز وجل: {ودوا لو تدهن فيدهنون} [القلم: 9] أي: تلين لهم فيلينون لك. فمثل ذلك ما في هذا الحديث من إدهان الأشرار الخيار هو التلين لهم ; لأن المفروض عليهم خلاف ذلك

مما قد ذكرناه في حديثي ابن مسعود وأبي موسى. ثم ثلثنا بطلب مراده صلى الله عليه وسلم بتحويل الملك في الصغار ما هو، فكان المراد به عندنا، والله أعلم، الملك الذي إلى أهله أمور الإسلام، من إقامة الجمعات والجماعات، وجهاد العدو، وسائر الأشياء التي إلى الأئمة، والتي ترجع العامة فيها إلى ما عليه أئمتهم فيها، فيكونون بهم في ذلك مقتدين، ولآثارهم فيه متبعين , وكان ذلك مما القيام به من الكبار موجود , ومن الصغار معدوم. ثم ربعنا بطلب معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "والفقه في أراذلكم" فكان وجهه – [420] – عندنا، والله أعلم، أن الفقه الذي أراده صلى الله عليه وسلم في ذلك هو الفقه الذي ذكره فيما رواه أبو هريرة عنه.

Mas'alah: What does the hadith say about the best people in Jahiliyyah being the best in Islam if they gain understanding?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3385

3351 – كما قد حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي، عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "تجدون الناس معادن، فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا" . – [421] – 3352 – وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي قال: حدثنا زائدة بن قدامة قال: حدثنا عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله. 3353 – وكما رواه جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم موافقا لذلك. كما حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا الفريابي، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله. قال: فأعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن خيار الناس

في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا , وخيارهم في الجاهلية هم أهل الشرف بالأنساب، فإذا فقهوا في الإسلام كانوا خيار أهل الإسلام، وعقلنا بذلك أنهم إذا لم يفقهوا في الإسلام لم يكونوا كذلك , وكان من - [422] - فقه سواهم ممن ليس له من النسب ما لهم، يعلون بذلك ويكونون بذلك لاحقين بمن كان عليه ممن لزمه وكان من أهله سواهم، فكان في ذلك رفعة لهم إلى درجة عالية , وإلى مرتبة رفيعة , وكان لهم في ذلك فضيلة على من سواهم من الآخرين ; لأن الذي شرف به الآخرون لم يكن باكتساب لهم إياه , وإنما كان نعمة من الله عليهم، والذي كان من هؤلاء الآخرين فكان باكتسابهم إياه، وبطلبهم له، وبنصيبهم فيه , ومثل هذا فلا خفاء بالمراد به على سامعه , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the Prophet's hair styling?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3390

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تربية الشعر على الرءوس من الجمم، ومن فرقه، ومن سدله

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's practice of letting down or parting his hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3391

3357 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عبد الله بن عباس: "أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره , وكان المشركون يفرقون رءوسهم، وكان أهل الكتاب يسدلون رءوسهم، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء، ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه"

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's practice of letting down or parting his hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3392

3358 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال: حدثنا يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره، وكان المشركون يفرقون رءوسهم، وكان أهل الكتاب يسدلون شعورهم، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه"

Mas'alah: What is the description of the Prophet's hair length?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3393

3359 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا يحيى بن صالح - [432] - الوحاظي، ويوسف بن عدي الكوفي قالا: حدثنا ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الجمة وفوق الوفرة" . هكذا في حديث يحيى بن صالح , وفي حديث يوسف

قالت: "كان للنبي صلى الله عليه وسلم شعر دون الشحمة"

Mas'alah: What did the Prophet say about honoring one's hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3394

3360 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عياش بن الوليد الرقام قال: حدثنا محمد بن يزيد الواسطي قال: حدثنا ابن إسحاق، عن عمارة بن غزية، عن القاسم بن محمد، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان لأحدكم شعر فليكرمه"

Mas'alah: How did Anas describe the Prophet's hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3395

3361 – حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثني جرير بن حازم، أنه سمع قتادة يقول: قلت لأنس: كيف كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: "كان شعرا رجلا، ليس بالجعد، ولا بالسبط بين أذنه وعاتقه"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet parting his forelock?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3396

3362 – حدثنا علي بن عبد الرحمن قال: حدثنا إسحاق بن داود المروزي الشعراني قال: حدثنا أحمد بن حنبل، عن حماد بن خالد الخياط، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن أنس: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سدل ناصيته ثم فرق"

Mas'alah: How long was the Prophet's hair according to Anas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3397

3363 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا حبان بن هلال قال: حدثنا همام قال: حدثنا قتادة، عن أنس قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب شعره منكبيه"

Mas'alah: What did Al-Bara say about the length of the Prophet's hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3398

3364 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي , عن شعبة , عن أبي إسحاق، سمع البراء يقول: "كان النبي صلى الله عليه وسلم له شعر إلى شحمة أذنيه"

Mas'alah: What is the hadith about honoring one's hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3399

3365 – حدثنا محمد بن الورد البغدادي قال: حدثنا داود بن – [435] – عمرو الضبي قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان له شعر فليكرمه"

Mas'alah: What is the discussion about keeping versus cutting hair based on hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3400

3366 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا عبيد الله بن إياد بن لقيط، عن أبيه، عن أبي رمثة قال: "انطلقت مع أبي نحو النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا نحن به له وفرة بها ردع من حناء" . – [436] – فقال قائل: ففيما قد رويتموه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخاذه الشعر كما رويتموه فيه عنه , وفيه أمره الناس بإكرام الشعر، فمن أين جاز لكم ترك استعمال ذلك , والعدول إلى غيره من إحفاء الشعر؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنا تركنا ذلك إلى ما يخالفه مما أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أحسن منه.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet telling Wail ibn Hujr to cut his hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3401

3367 – كما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود قال: حدثنا سفيان الثوري، عن عاصم بن كليب الجرمي، عن أبيه، عن: وائل بن حجر قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ولي شعر طويل، فقال: "ذباب" . فظننت أنه يعنيني، فذهبت فجززته ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "ما عنيتك، ولكن هذا أحسن" .

Mas'alah: What is the supporting hadith that cutting hair is better than keeping it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3401

3368 - وكما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني قال: حدثنا سفيان بن عقبة أخو قبيصة، عن - [437] - سفيان بن سعيد، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. فكان في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد دل على أن جز الشعر أحسن من تربيته، وما جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم الأحسن كان لا شيء أحسن منه، ووجب لزوم ذلك الأحسن، وترك ما يخالفه، ومقبول منه صلى الله عليه وسلم إذ كان هذا عنه، وإذ كان أولى بالمحاسن كلها من جميع الناس سواه أنه قد كان صار بعد هذا القول إلى هذا الأحسن , وترك ما كان عليه قبل ذلك مما يخالفه , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's supplication against a poet who satirized him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3404

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "اللهم إن فلانا هجاني وهو يعلم أني لست بشاعر فأهجوه، فالعنه عدد ما هجاني، أو مكان ما هجاني" قال أبو جعفر: قد ذكرنا هذا الحديث بإسناده فيما تقدم منا في كتابنا هذا. فقال قائل: في هذا الحديث ما قد دل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان شاعرا لهجا ذلك الشاعر كما هجاه، فكيف جاز لكم أن تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخلاقه التي تروونها عنه تدل على خلاف ذلك مما كان عليه؟

. فمما ذكر في ذلك.

3370 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي قال: حدثنا سلام بن مسكين قال: حدثنا عقيل بن طلحة، عن أبي جري الهجيمي قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "يا أبا جري، لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تصب من دلوك في دلو المستسقي، وأن تلقى أخاك ووجهك إليه منبسط، وإياك وإسبال الإزار؛ فإنه من – [442] – المخيلة، والله لا يحب الخيلاء" . قلت: يا رسول الله، الرجل يسبني بما في، أسبه بما فيه؟ قال: "لا، فإن أجر ذلك لك، وإثمه ووباله عليه" . فكان في هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصفح وترك السباب لمن سب , والشعر من أكبر السب، فمن أين جاز لكم أن تروووا عنه صلى الله عليه وسلم ما يخالف هذه الأخلاق؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي توهمه في الحديث الأول ليس هو كما توهمه فيه ; لأن الذي فيه من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن فلانا هجاني وهو يعلم أني لست بشاعر فأهجوه" إنما وجه ذلك عندنا، والله أعلم، على نفي الشعر عنه ; لأن رتبته صلى الله عليه وسلم أجل من رتب الشعراء , وهي أعلى رتب النبوة، وتبليغ الرسالة عن الله عز وجل، ولما كانت تلك منزلته في الرفعة , وكان من هجاه منزلته المنزلة الوضيعة إذ كان من أهل السباب , وكانوا مع ذلك إنما يهاجون إذا هجوا أكفاءهم، فأما من سوى أكفائهم فإنهم لم يكونوا يهاجونهم، فكانوا يرفعون أنفسهم عن ذلك، ومن ذلك هجاء حسان بن ثابت لأبي – [443] – سفيان بن الحارث لما هجا رسول الله صلى الله عليه وسلم

كما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد قال: حدثنا

مسلم بن خالد، عن محمد بن السائب بن بركة، عن أمه قالت: كنت عند عائشة في نسوة، فذكر عندها حسان بن ثابت، فوقعن فسببنه، فقالت عائشة: "لا تسبوه؛ فقد أصابه ما قال الله عز وجل، قد عمي , والله إني لأرجو أن يدخله الله عز وجل الجنة بكلمات قالهن في محمد صلى الله عليه وسلم حين يقول لأبي سفيان بن الحارث:" [البحر الوافر] هجوت محمدا فأجبت عنه ... وعند الله في ذاك الجزاء فإن أبي ووالده وعرضي ... لعرض محمد منكم وقاء أتهجوه ولست له بكفء ... فشركما لخيركما الفداء ". - [444] - قال أبو جعفر: ولما كان الأمر كما ذكرنا، والمهاجاة من أهل الشرف إنما تكون منهم لأكفائهم، لا لمن ليس كذلك، كان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرناه عنه في الحديث الذي ذكرنا في صدر هذا الباب لهذا المعنى , وإعلاما منه الناس أن الذي هجاه ليس بكفء له، فيحتاج إلى أن يهجوه لو كان شاعرا، ثم أتبع ما كان منه من هجائه إياه بسؤاله الله عز وجل أن يلعنه: {ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا} [النساء: 52] . والله عز وجل نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the meaning of 'God has not made for any man two hearts in his chest'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3407

باب بيان مشكل ما روي عن ابن عباس، مما نحيط به علما أنه لم يأخذه إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من المراد بقول الله عز وجل: {ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه} [الأحزاب: 4]

Mas'alah: What is the occasion of revelation for the verse about two hearts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3408

3371 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، وروح بن الفرج القطان، جميعا قالا: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثنا قابوس بن أبي ظبيان أن أباه حدثه قال: قلنا لابن عباس: أرأيت قول الله عز وجل: {ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه} [الأحزاب: 4] ، ما عنى بذلك؟ فقال: "كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يوما يصلي، فخطر خطرة، فقال المنافقون الذين يصلون معه: ألا ترون أن له قلبين، قلبا معكم , وقلبا معهم؟ فأنزل الله عز وجل: {ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه} [الأحزاب: 4] " . – [446] – فكان في هذا الحديث أن إنزال الله عز وجل هذه الآية على نبيه صلى الله عليه وسلم ردا على المنافقين ما كانوا قالوه مما ذكر في قولهم في هذا الحديث , ونفى الله عز وجل ذلك عنه , وعن غيره من خلقه أن يكونوا كذلك. وقد روي عن مجاهد وعن عبد الله بن بريدة وعن الحسن في تأويلها خلاف هذا التأويل.

Mas'alah: What did the man from Banu Fihr claim about having two hearts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3409

3372 – كما حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: {ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه} [الأحزاب: 4] قال: قال رجل من بني فهر: إن في جوفي قلبين، أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد صلى الله عليه وسلم، وكذب ""

Mas'alah: What is the story of the man called 'Dhu Qalbayn' in the Jahiliyya?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3410

3373 - وكما حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا هدبة بن خالد قال: حدثنا أبو هلال، عن عبد الله بن بريدة قال: "كان في الجاهلية رجل يقال له: ذو قلبين، فأنزل الله عز وجل: {ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه} [الأحزاب: 4] "

3374 - وكما حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا مبارك، عن الحسن قال: "كان الرجل يقول: أمرتني نفسي بكذا، وأمرتني نفسي بكذا، فأنزل الله عز وجل: {ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه} [الأحزاب: 4] "

. قال أبو جعفر: والتأويل الأول أولى التأويلات بها، لا سيما وقد دخل في المسند برد رواته إياه إلى ابن عباس، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the difficult hadith about the reason for revelation of verse 4:97?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3412

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبب الذي نزلت فيه: {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم} [النساء: 97] الآية

Mas'alah: What is the reason for revelation of verse 4:97 about those the angels take while wronging themselves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3413

3375 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، وإبراهيم بن منقذ جميعا قالا: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ قال: حدثنا حيوة بن شريح قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الأسدي قال: قطع على أهل المدينة بعث إلى اليمن فكنت فيهم، فلقيت عكرمة فنهاني عن ذلك، ثم قال: أخبرني ابن عباس: "أن ناسا من المسلمين كانوا يكثرون سواد المشركين، فيأتي السهم برماية فيصيب أحدهم فيقتله، فأنزل الله عز وجل: {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم} [النساء: 97] "

Mas'alah: What is the reason for revelation of verse 4:97 about Muslims among the polytheists?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3414

3376 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني، عن عبد الله بن لهيعة قال: حدثنا أبو الأسود، عن عكرمة، عن ابن عباس: "أن أناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سوادهم على النبي صلى الله عليه وسلم، فيأتي السهم برماية فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضرب فيقتل، فأنزل الله عز وجل: {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم} [النساء: 97] إلى آخر الآية"

Mas'alah: What is the meaning of 'afw (pardon) in the context of the weak among the emigrants?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3415

3377 – وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا الفضل بن سهل الأعرج قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري قال: حدثنا محمد بن شريك المكي، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: "كان قوم من أهل مكة أسلموا، وكانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم، بعضهم قبل بعض، فقال المسلمون: قد كان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأكرهوا، فاستغفروا لهم، فنزلت هذه الآية: {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم} [النساء: 97] إلى آخر الآية" . فقال قائل: ما معنى قوله عز وجل الذي وصله بما تلوته علينا من – [451] – قوله عز وجل في هذه الآية: {إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا. فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم} [النساء: 99] . وهم لم يكن لهم ذنوب فيعفى لهم عنها , والعفو فإنما يكون عن مستحقي العقوبات بذنوبهم , وهؤلاء لا ذنوب لهم فيما ذكروا به في هذه الآية يستحقون العقوبات عليها. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن العفو عفوان: فعفو منهما هو العفو الذي ذكر، وعفو منهما هو رفع العبادة فيما يرفع فيه فيعاد لا عبادة فيه، يجب بالقيام بها الثواب، ويستحق بالترك لها العقاب. ومن ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قد عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق" . ليس ذلك على أن شيئا قد كان عليهم فيه فعفا لهم عن ذلك الشيء , ولكنه على الترك لهم إياهم بلا حق عليهم فيهم، ولا عبادة تعبدوا بها فيهم. ومن ذلك قول ابن عباس: "كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويدعون أشياء تقذرا، فلما بعث نبيه صلى الله عليه وسلم أحل حلاله وحرم حرامه، فما حرم من شيء فهو حرام، وما أحل من شيء فهو حلال، وما سكت عنه فهو عفو" . فكان معناه في قوله: "وما سكت عنه فهو عفو" ليس يريد به العفو عن عقوبات ذنوب كانت منهم في ذلك , ولكنه يريد به ترك ما عفي لهم عنه من ذلك بلا عبادة تعبدهم بها يوجب إتيانهم بها لهم الثواب، ويوجب تركهم الإتيان بها

عليهم العقاب. - [452] - فمثل ذلك، والله أعلم، عفوه عز وجل المذكور في الآية التي تلوناها على المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا بقوله: {فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم} [النساء: 99] . وقوله: {عسى الله أن يعفو عنهم} [النساء: 99] ، هو على إيجابه العفو منه لهم، إذ لم يكن لهم في المقام الذي كانوا فيه حيلة في التحول عنه , وفي الانتقال منه إلى ضده في الأماكن المحمودة، فرفع الله ذلك عنهم، فلم يتعبدهم فيه بما تعبد به من سواهم فيه، من قوله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم: "أنا بريء من كل مسلم مع مشرك، لا تراءى ناراهما" . وقد ذكرنا ذلك بإسناده فيما تقدم منا في كتابنا هذا. وكان ما في هذا الحديث في وعيد غليظ، فرفع الله مثله عن المقيمين في تلك الأمكنة بلا استطاعة منهم الهرب عنها والتحول منها إلى الأمكنة المحمودة، ورفع عنهم التعبد في ذلك بهذا , والله أعلم بما أراد في ذلك، وإياه نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the different qira'at of the word 'Saba' in verse 34:15?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3416

باب بيان مشكل ما اختلف القراء فيه من قراءاتهم: {لقد كان لسبإ} [سبأ: 15] هل هو مما يدخله الإعراب فيكون كما قرأه من قرأه: {لقد كان لسبإ في مسكنهم} [سبأ: 15] أو بخلاف ذلك من ترك دخول الإعراب إياه، فيكون كما قرأه من قرأه: (لقد كان لسبأ في مسكنهم)

Mas'alah: What did the Prophet say about the origin of Saba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3417

3378 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا عبد الله بن لهيعة قال: حدثنا ابن هبيرة، عن علقمة بن وعلة السبائي، عن ابن عباس قال: "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبأ ما هو، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" هو رجل ولد عشر قبائل، فسكن اليمن ستة والشام أربعة، فأما اليمانيون: فمذحج، وكندة، والأزد، والأشعرون، وأنمار، – [454] – وحمير، عربا كلها، وأما الشاميون: فلخم، وجذام، وعاملة، وغسان ""

Mas'alah: What is the ruling on the grammatical declension of 'Saba' in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3418

3379 – وحدثنا محمد بن سليمان بن هشام الخزاز أبو جعفر قال: حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة، عن الحسن بن الحكم النخعي قال: حدثنا أبو سفرة النخعي، هكذا هي في كتابي، وهكذا حفظتها عن محمد بن سليمان، والناس يقولون: هو أبو سبرة النخعي، عن فروة بن مسيك الغطفاني، هكذا حدثناه، وأهل العلم بالنسب يقولون الغطيفي، وهو حي من مراد، قال: "أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، ألا أقاتل من أدبر من قومي بمن أقبل – [455] – منهم؟ قال:" بلى "، ثم بدا لي فقلت: يا رسول الله، لا بل أهل سبأ؛ فهم أعز وأشد قوة، فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأذن لي في قتال سبأ، ولما خرجت من عنده أنزل الله عز وجل في سبأ ما أنزل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" ما فعل الغطفاني؟ "فأرسل إلى

منزلي، فوجدني قد سرت، فردني، فلما أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال:" ادع القوم، فمن أجابك منهم فاقبل، ومن لم فلا تعجل عليه حتى تحدث إلي ". فقال رجل من القوم: يا رسول الله، وما سبأ؟ أأرض هي أو امرأة؟ قال:" ليست بأرض ولا امرأة، ولكنه رجل ولد عشرة من العرب، فأما ستة فتيامنوا , وأما أربعة فتشاءموا , فأما الذين تشاءموا فلخم، وجذام، وغسان، وعاملة. وأما الذين تيامنوا فالأزد، وكندة، وحمير، والأشعريون، وأنمار، ومذحج ". فقال رجل: يا رسول الله، وما أنمار؟ قال:" هم الذين منهم خثعم ". - [456] - قال أبو جعفر: ولما تأملنا ذلك وجدنا في حديث محمد بن سليمان:" لا، بل أهل سبإ "، فعلمنا بذلك أن المراد بسبإ أرض فيها المنتسبون إلى سبإ. ووجدنا ما هو فوق ذلك، وهو قول الله في كتابه في حكايته عن الهدهد في قوله لسليمان صلى الله عليه وسلم: {وجئتك من سبإ بنبإ يقين} [النمل: 22] {إني وجدت امرأة تملكهم} [النمل: 23] . فكان ذلك أيضا قد وكد أنهم سكان أرض تدعى سبأ , واحتمل أن تكون سميت سبأ كما سميت القبائل في البلدان فقيل همدان للقبيلة التي نزلتها همدان , وقيل مراد للقبيلة التي نزلتها مراد , وقيل حمير للقبيلة التي نزلتها حمير، في أشباه ذلك، فيحتمل أن يكون قيل سبأ للقبيلة التي نزلها من يرجع بنسبه إلى سبإ، فإن كان الاسم للأرض وجب أن لا يجرى وإن كان لسكانها ; لأنهم يرجعون بأنسابهم إلى سبإ الرجل الذي ولدهم، فهم قبيلة، فوجب أن يجرى، فعاد الاختيار إلى قراءة من قرأها: (لقد كان لسبأ) ، لا إلى قراءة من قرأ: {لقد كان لسبإ} [سبأ: 15] . ثم نظرنا فيمن قرأها بإجراء الإعراب فيها ومن قرأها بترك إجراء الإعراب فيها من هم. فوجدنا أحمد بن أبي عمران قد حدثنا قال: حدثنا خلف بن - [457] - هشام قال:" قرأ الأعمش: {من سبإ} [النمل: 22] بخفض سبإ وتنوينه، وعاصم كمثل، وحمزة كمثل، ونافع كمثل، وابن محيصن كمثل "ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: حدثنا خلف

قال: حدثنا الخفاف، عن سعيد، عن قتادة: {من سبإ} [النمل: 22] كمثل، ويجعله رجلا، قال: وابن كثير يقرأ: (من سبأ) بنصب، وأبو عمرو كمثل" ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: حدثنا خلف قال: حدثنا الخفاف، عن إسماعيل، عن الحسن كمثل، ويجعلها أرضا "ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: حدثنا خلف قال: حدثنا الخفاف، يعني عن هارون، عن عبد الله بن أبي إسحاق لا يصرفه كمثل. ووجدنا ولادا النحوي قد حدثنا قال: حدثنا المصادري، عن أبي عبيدة: (لقد كان لسبأ في مساكنهم) . فمن نون جعله أبا للقبيلة، ومن لم ينون جعلها أرضا. - [458] - ووجدنا الفراء قد ذكر عن الرؤاسي أنه سأل أبا عمرو بن العلاء: كيف لم تجر سبأ؟ قال: لست أدري ما هو. قال الفراء: وقد ذهب مذهبا إذ لم يدر ما هو. وذكر أن العرب إذا سمت بالاسم المجهول تركوا إجراءه قال أبو جعفر: وقد ذهب عن أبي عمرو ما قد كان من النبي صلى الله عليه وسلم مما قد رواه عنه ابن عباس , وفروة بن مسيك الغطفاني، فأما الاختيار عندنا في القراءة في هذا فهو قراءة أبي عمرو ومن وافقه ممن ذكرنا موافقته إياه عليه ; لأنه وإن كان رجلا فقد عاد إلى أن صار قبيلة، كما قيل ثمود وهو رجل فلم يجر، ورد إلى القبيلة، فمثل ذلك سبأ لما رد إلى القبيلة كان مثل ذلك في انتفاء الجر عنه، وكذلك كان أبو عبيد يذهب إليه في ذلك، كما ذكره لنا عبد العزيز عنه , والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What did the Companions consider regarding counting verses as blessings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3419

باب بيان مشكل ما روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كانوا

يعدون الآيات

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about counting verses as blessings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3420

3380 – حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: حدثنا علي بن أبي شيبة , قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي , قال: حدثنا إسرائيل بن يونس , عن منصور , عن إبراهيم , عن علقمة قال: سمع عبد الله بن مسعود بخسف , فقال: "كنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نعد الآيات بركة وأنتم تعدونها تخويفا. بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس معنا ماء , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" اطلبوا من معه فضل ماء "فأتي بماء فصبه في إناء ثم وضع كفه فيه , فجعل الماء يخرج من بين أصابعه , ثم قال:" حي على الطهور المبارك , والبركة من الله عز وجل ". فشربنا منه. قال عبد الله: وقد كنا نسمع تسبيح الطعام ونحن نأكل. – [6] – قال أبو جعفر: فاحتمل قول عبد الله:" كنا نعدها بركة وأنتم تعدونها تخويفا "أي: إنا كنا نعدها بركة ; لأنا نخاف بها فنزداد إيمانا وعملا , فيكون ذلك لنا بركة. وأنتم تعدونها تخويفا ولا تعملون معها عملا يكون لكم به بركة , ولم يكن ما قال عبد الله رضي الله عنه عندنا مخالفا لما جاء به كتاب الله عز وجل من قول الله عز وجل: {وما نرسل بالآيات إلا تخويفا} [الإسراء: 59] أي: تخويفا لكم بها لكي تزدادوا عملا وإيمانا فيعود ذلك لكم بركة. والله عز وجل نسأله التوفيق."

Mas'alah: Is it permissible to disclose a secret confided by the Prophet during his lifetime or after his death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3421

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان أسره. هل لمن كان أسره إليه أن يبديه في حياته أو بعد وفاته؟ قد روينا فيما تقدم منا في كتابنا هذا حديث مسروق عن عائشة رضي الله عنها في اجتماع نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم ومجيء فاطمة ابنته عليها السلام إليه عند ذلك , وسراره إياها بما سارها به حتى بكت , وسراره إياها بعد ذلك بما سارها به حتى ضحكت , وسؤال عائشة إياها عن ذلك في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم , وإبائها عليها أن تخبرها بذلك , وقولها لها عند ذلك: ما كنت لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم , وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما توفي قالت لها عائشة: عزمت عليك بما لي عليك من حق لما أخبرتني. تعني: ما كان صلى الله عليه وسلم أسره إليها , وقولها لها: أما الآن فنعم , إنه لما سارني في المرة الأولى قال: "إن جبريل صلى الله عليه وسلم كان يعارضني بالقرآن في كل عام مرة , وإنه عارضني الآن مرتين , وإني لا أظن أجلي إلا قد حضر فاتقي الله فنعم السلف لك أنا" . فبكيت بكائي الذي رأيت , ثم سارني الثانية فقال: "ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء

Mas'alah: What is the ruling on disclosing a secret confided by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3422

هذه الأمة أو نساء المؤمنين ". فضحكت. قال: ففي هذا الحديث كتمانها سر رسول

الله صلى الله عليه وسلم إليها بما كان أسر به إليها في حياته صلى الله عليه وسلم , وإخبارها به بعد وفاته.

Mas'alah: What is the ruling on disclosing a secret confided by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3422

فقال قائل: كيف جاز لكم أن تروووا هذا عنها عليها السلام وقد رويتم عن غيرها ما يخالف ذلك؟"

Mas'alah: What is the ruling on keeping the Prophet's secrets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3423

3381 – فذكر ما قد حدثنا فهد بن سليمان , قال: حدثنا موسى بن إسماعيل , قال حدثنا سليمان بن المغيرة , عن ثابت , حدثنا أنس قال: "خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما حتى إذا رأيتني قد فرغت من خدمته , قلت: يقيل رسول الله صلى الله عليه وسلم , فخرجت من عنده فإذا غلمة يلعبون , فقمت أنظر إلى لعبهم , فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى إلى الغلمة فسلم عليهم ثم دعاني فبعثني إلى حاجته , وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه – يعني – ينتظرني حتى آتيه , فأبطأت على أمي الحين الذي كنت آتيها , فقالت: ما حبسك؟ قلت: رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني إلى حاجة. قالت: ما هي؟ قلت: إنه سر رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقالت أمي: احفظ على رسول الله صلى الله عليه وسلم سره. فما

حدثت بتلك الحاجة أحدا من الناس , لو كنت محدثا بها أحدا كنت محدثك بها"

Mas'alah: What is the ruling on keeping the Prophet's secrets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3424

3382 – وما قد حدثنا بكار بن قتيبة , وإبراهيم بن مرزوق قالا حدثنا عبد الله بن بكر السهمي , قال حدثنا حميد , عن أنس رضي الله عنه قال: "كنت في غلمان فأتى علينا النبي صلى الله عليه وسلم فسلم علينا ثم أخذ بيدي فبعثني في حاجة له وقعد في الجدار أو في ظل الجدار حتى رجعت إليه , فلما أتيت أم سليم قالت: ما حبسك؟ قلت: أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم برسالة , قالت: ما هي؟ قلت: إنها سر , قالت: فاحفظ سر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فما أخبرت بها أحدا بعد"

Mas'alah: What is the ruling on keeping the Prophet's secrets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3425

3383 – وما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , قال: حدثنا أسد بن موسى , قال حدثنا مهدي بن ميمون , قال: حدثنا محمد بن – [10] – عبد الله بن أبي يعقوب , عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي , عن عبد الله بن جعفر , قال: "أردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه ثم أسر إلي حديثا لا أحدث به أحدا من الناس"

Mas'alah: What is the ruling on keeping the Prophet's secrets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3426

3384 – حدثنا يزيد بن سنان , قال حدثنا نعيم بن حماد , قال: حدثنا ابن المبارك قال أخبرنا معمر , عن الزهري , عن سالم , عن ابن عمر "أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين تأيمت حفصة من زوجها , وكان قد شهد بدرا وتوفي بالمدينة. قال عمر:" فلقيت عثمان بن عفان رضي الله عنه فعرضت عليه حفصة فقال: سأنظر في ذلك , فلبث ليالي ثم لقيني فقال: قد بدا لي أن لا – [11] – أتزوج يومي هذا , فلقيت أبا بكر رضي الله عنه فعرضتها عليه فصمت أبو بكر , ولم يرجع إلي شيئا فكنت عليه أوجد مني على عثمان , فلبثت ليالي فخطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنكحتها إياه , فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم أرجع إليك شيئا؟ قلت: نعم , قال: إنه لم يمنعني أن أرجع إلا أني علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها , فلم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم , ولو تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلتها ""

Mas'alah: What is the ruling on keeping the Prophet's secrets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3426

3385 – وما قد حدثنا يونس , قال: حدثنا سلامة بن روح , قال: حدثنا عقيل بن خالد , عن ابن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر يحدث أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين تأيمت حفصة ابنة عمر من خنيس بن حذافة السهمي وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد شهد بدرا قال عمر: "لقيت

عثمان" – [12] – ثم ذكر بقية الحديث

Mas'alah: What is the ruling on keeping the Prophet's secrets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3426

قال أبو جعفر: قال هذا القائل: وإذا كان عبد الله بن جعفر وأنس بن مالك قد كتما سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته وأخبرا أنهما لا يحدثان به أحدا أبدا فمن أين جاز لغيرهما ممن ذكرتموه في هذه الآثار إفشاء سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في حال من الأحوال وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يوجب ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on keeping the Prophet's secrets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3427

3386 – فذكر ما قد حدثنا يونس , قال حدثنا ابن وهب , قال حدثني ابن أبي ذئب , عن عبد الرحمن بن عطاء , عن عبد الملك بن جابر بن عتيك , عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا حدث الرجل حديثا فالتفت فهي أمانة" – [13] –

Mas'alah: What is the ruling on keeping the Prophet's secrets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3427

3387 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان , قال: حدثنا القعنبي , قال حدثنا ابن أبي ذئب , ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is the ruling on disclosing secrets after the death of the speaker?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3428

3388 – وما قد حدثنا يزيد , قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم , قال أخبرنا سليمان بن بلال , قال حدثني عبد الرحمن بن عطاء ابن ابنة أبي لبيبة أن عبد الملك بن جابر بن عتيك أخبره أن جابر بن عبد الله أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا – [14] – حدث الإنسان حديثا فرأى المحدث المحدث يلتفت حوله فهي أمانة" قال هذا القائل: فهذا الحديث قد أخبر بالمنع من إفشاء السر في حياة صاحبه وبعد وفاته , فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي كان من فاطمة مما أسرته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته وحدثت به بعد – [15] – وفاته كان ذلك منها لما ظهر ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أسره إليها فجاز لها بذلك لما خرج عن السر إلى ضده أن تحدث به عنه , وإن الذي كان من أبي بكر رضي الله عنه فيما كان مما اعتذر به إلى عمر كان كذلك ; لأنه ظهر فصار غير سر فانطلق له أن يحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأما ما رويناه عن عبد الله بن جعفر وعن أنس بن مالك فقد يجوز أن يكون في شيء لم يظهر ففعلا ما هو مفروض عليهما من كتمانه وكان أولى من ذلك كله ما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث جابر بن عبد الله: "إذا حدث الرجل حديثا فالتفت فهي أمانة" أي: إنها أمانة ائتمن عليها المحدث , فلم يجز له أن يخفر أمانته

ويفشي سره ; لأنه عسى أن يكون في ذلك ذهاب دمه أو ما سواه مما يفسد أحواله عليه , فخرج بحمد الله ما روينا عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم موافقا لما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the hadith about the obligation of Sadaqat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3430

3389 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , قال: حدثنا أبو النعمان عارم محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد ح

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Zakat al-Fitr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3437

3402 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثني عبد الله بن نافع المدني , عن داود بن قيس , عن عياض , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the Prophet's statement to Abu al-Darda'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3503

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لأبي الدرداء "طف الصاع"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about Abu al-Darda' and lineage pride?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3505

3457 - وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي قال: حدثنا محمد بن منصور قال: حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي , عن صالح , وحدث عمرو بن الحارث , عن أبيه , عن أبي سالم الجيشاني قال: توفي أخ لأبي الدرداء من أبيه وترك أخا من أمه , فنكح امرأته , فغضب أبو الدرداء حين سمع ذلك , فأقبل إليها فوقف عليها فقال: "أنكحت ابن الأمة؟" فردد ذلك عليها , فقالت: "أصلحك الله , إنه كان أخا زوجي , وكان أحق بي , يضمني وولده" فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأقبل إليه حتى وقفه ثم ضرب على منكبه فقال: "يا أبا الدرداء , يا ابن ماء السماء طف الصاع , طف الصاع , طف الصاع" قال أبو جعفر: فكان تصحيح هذين الإسنادين لهذا الحديث أن يدخل في إسناده برواية صالح بن عبد الرحمن إياه بالإسناد الذي رواه به سالم بن أبي سالم , وأن يدخل فيه برواية إسحاق بن إبراهيم إياه بالإسناد الذي رواه به أبو سالم , فيعود إسناده إلى سالم بن أبي سالم , - [80] - عن أبي سالم , عن أبي الدرداء , ثم تأملنا ما فيه مما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي الدرداء من أجله ما قاله له فيه , فوجدنا أبا الدرداء قد كان منه قبل ذلك من الغضب على زوجة أخيه المتوفى ما كان منه إليها لما نكحت أخاه لأمه الذي كانت أمه أمة , ما كان أهل الجاهلية يعدونه نقصا في من كان كذلك , ويعدون من كان بخلافه فوقه , ومن وعيده لها عند ذلك بما أوعدها عليه مما قد منع الإسلام منه , إذ كان الإسلام قد أمر بترك الافتخار بالأنساب التي كان أهل الجاهلية يفتخرون بها , ويعلو بعضهم بعضا من أجلها , وأعلمهم بتساوي الناس في ذلك , وأنه لا يفضل بعضهم بعضا إلا بالعمل الصالح , وروي عنه صلى الله عليه وسلم في

ذلك.

Mas'alah: What did the Prophet say about abandoning pre-Islamic pride and lineage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3506

3458 – ما حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثنا هشام بن سعد , عن سعيد المقبري , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها , مؤمن تقي , أو فاجر شقي , أنتم بنو آدم , وآدم من تراب , ليدعن رجال فخرهم بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنم , أو ليكونن أهون على الله عز وجل من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن" – [81] – فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الفخر الذي لبني آدم مما يكون بعضهم أعلى به على بعض إلى التقي الذي يكون في مؤمنهم , فيكون بذلك أعلى من فاجرهم الذي يكون معه بفجوره الشقاء , وكان قوله لأبي الدرداء عند ذلك "طف الصاع" من هذا المعنى ; لأن طف الصاع المراد به التقصير عن ملء الصاع , والتساوي فيه , وجمعه للناس جميعا , وتباينهم في ذلك بما باين الله عز وجل بهم فيه من الأعمال الصالحة التي رفع بها الدرجات لأهلها , وجعلهم بذلك بخلاف أضدادهم ممن معه الأعمال السيئة , والاختيارات القبيحة , وروي عنه صلى الله عليه وسلم في ذلك مما حدث به عنه عقبة بن عامر الجهني حديث زائد على الحديث الذي رويناه في هذا المعنى في هذا الباب.

Mas'alah: What is the meaning of 'Taffa al-Sa'' in relation to lineage and piety?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3507

3459 – كما قد حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن لهيعة , عن الحارث بن يزيد , عن علي بن رباح , – [82] – عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن أنسابكم هذه ليست بمساب على أحد , إنما أنتم بنو آدم , طف الصاع لم تملئوه , ليس لأحد على أحد فضل إلا بدين أو عمل صالح , بحسب الرجل أن يكون فاحشا بذيئا بخيلا جبانا" قال أبو جعفر: فكان الطف المذكور في حديث أبي الدرداء هو النقصان , ومنه قول الله عز وجل: {ويل للمطففين} [المطففين: 1] أي: المنقصين في الكيل , فمن ذلك انتقاص أبي الدرداء أخا أخيه لأمه , بما انتقصه به من أنه ابن أمة , حتى خاطبه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجله بما خاطبه به في الحديث الذي ذكرنا. وقد حدثنا ولاد النحوي عن المصادري , عن أبي عبيدة قال: "المطفف: الذي لا يوفي على الناس من الناس" فذلك دليل على ما ذكرنا. – [83] – وذكر أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه في غريب الحديث الذي أجازه لنا عنه علي بن عبد العزيز: الطف: أن يقرب الإناء من الامتلاء من غير أن يمتلئ , يقال: هذا طف المكيال , وطفافه إذا كرب أن يملأه , ومنه التطفيف في الكيل , إنما هو نقصانه. قال أبو جعفر: ثم نهاية الشرف بعد ذلك الذي يتفاضل فيه أهل الأعمال المحمودة والاختيارات العالية تفاضلهم في ذلك بأماكنهم مع هذه الأعمال بخير خلق الله عز وجل وصفوته من عباده , واختياره لرسالته والتبليغ عنه , فيكون معه باكتسابه لنفسه الأمور المحمودة أفضل من غيره ممن معه مثل ذلك , للموضع الذي وصفه الله عز وجل به , وأثابه به عن من سواه من ذوي تلك الأعمال , ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: "خياركم في الجاهلية

خياركم في الإسلام إذا فقهوا" , وقد ذكرنا ذلك بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا , وفي ذلك ما قد عقل به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم علو مرتبة الفقه , وجلالة مقادير أهله , وعلوهم من سواهم من المتخلفين عنه , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the six people cursed by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3508

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الستة الذين لعنهم , وأدخل فيهم المتسلط بالجبروت

Mas'alah: What is the hadith about the six people cursed by the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3509

3460 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب , قال: وأخبرني عبد الرحمن بن أبي الموالي , عن عبيد الله بن موهب قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم وهو أمير المدينة يومئذ: أن اكتب إلي من حديث عمرة ابنة عبد الرحمن , وكانت في حجر عائشة أم المؤمنين , قال ابن موهب فأرسلني أبو بكر بن حزم إلى عمرة ابنة عبد الرحمن وكان فيما أملت علي قالت: حدثتني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ستة ألعنهم , لعنهم الله وكل نبي مجاب: الزائد في كتاب الله عز وجل , والمكذب بقدر الله عز وجل , والمتسلط بالجبروت يذل به

من أعز الله عز وجل ويعز به من أذل الله عز وجل , والتارك لسنتي , والمستحل لحرم الله عز وجل , والمستحل من عترتي ما حرم الله عز وجل" - [85] -

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about six cursed people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3509

3461 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا إسحاق بن محمد الفروي قال: حدثنا ابن أبي الموال , عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب , عن أبي بكر بن محمد , عن عمرة ابنة عبد الرحمن , عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول , ثم ذكر مثله - [86] -

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the reliability of the two hadith chains?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3509

قال: أبو جعفر: فكان في حديث يونس عن ابن وهب سماع ابن موهب هذا الحديث من عمرة , وفي حديث ابن أبى داود عن الفروي سماعه إياه من أبي بكر بن محمد عن عمرة , وكان حديث يونس أولاهما عندنا ; لأن فيه ذكر إملاء عمرة إياه عليه في مجيئه إليها برسالة أبي بكر إياه إليها في ذلك."

Mas'alah: What is the third chain for the hadith about six cursed people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3510

3462 – وحدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا محمد بن يوسف الفريابي , عن سفيان , عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال: سمعت علي بن الحسين يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ستة لعنتهم" ثم ذكر الستة المذكورين في الحديثين الأولين – [87] –

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the transmission of the hadith from Ibn Mawhab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3510

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث أخذ ابن موهب إياه عن علي بن الحسين , لا عن عمرة , ولا عن غيرها , وكان الثوري هو الحجة في ذلك , والأولى أن تقبل روايته فيه عن ابن موهب لسنه وضبطه وحفظه , غير أن ابن أبي الموال ذكر القصة التي ذكرها فيه من بعثه أبي بكر بن حزم إياه إلى عمرة في ذلك , وإملاء عمرة إياه عليه عن عائشة , فقوي في القلوب لذلك , واحتمل أن يكون ابن موهب أخذه عن عمرة على ما حدث به عنها , وأخذه مع ذلك عن علي بن الحسين على ما حدث به عنه مما قد ذكره عنه الثوري , والله عز وجل أعلم بحقيقة الأمر في ذلك.

Mas'alah: What is the meaning of 'jabarut' and 'istihlal of the sacred precincts' in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3510

ثم تأملنا متن هذا الحديث , فكان الذي فيه من ذكر الجبروت اشتقاق ذلك من الجبرية كما اشتقوا الملكوت من الملك , وكان الذي فيه من استحلال حرم الله عز وجل هو أن يجعل كما سواه مما لم يحرمه من بلاده , إذ كان قد أبانه بتحريمه إياه من سائر بلاده سواه , من منع عباده من دخوله إلا محرمين إما بالحج , وإما بالعمرة , ومن تحريم صيده , ومن أمانه من دخله , بقول الله عز وجل: {ومن دخله كان آمنا} [آل عمران: 97] , وبتحريمه عضاهه الحرمة التي لم يجعلها كعضاه غيره , ومن منعه القتال فيه من لا يجب قتاله ; لأنه قد أعلمنا عز وجل على لسان رسوله أن مكة لا تغزى بعد العام الذي غزاه , - [88] -

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about the sanctity of the Haram and the Prophet's family?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3510

وأنه لا يقتل قرشي بعد عامه ذلك صبرا , أي لا يكفر أهلها بعد ذلك العام فيغزون كما غزوا في ذلك العام , ولا يكفر قرشي بعد ذلك العام الكفر الذي أباح دماء أهلها القرشيين في ذلك العام , فمن أنزل الحرم بخلاف تلك المنزلة كان به ملعونا , وكان قوله: "والمستحل من عترتي ما حرم الله عز وجل" , وعترته هم أهل بيته الذين على دينه , وعلى التمسك بأمره , كمثل ما قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا مما كان منه صلى الله عليه وسلم بغدير خم من قوله للناس: "إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله عز وجل وعترتي" , ومما روي عنه في ذلك مما لم يكن ذكرناه هناك.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet leaving the Quran and his family as the two weighty things?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3511

3463 – ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي قال: ثنا إسرائيل بن يونس , عن عثمان بن المغيرة , عن علي بن ربيعة الأسدي قال: لقيت زيد بن الأرقم وهو داخل على المختار أو خارج , فقلت: "ما حديث بلغني عنك؟ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول:" إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي؟ "قال:" نعم ""

Mas'alah: What is the hadith of Zayd ibn Arqam about the Prophet's sermon at Ghadir Khumm?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3512

3464 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني قال: حدثنا محمد بن فضيل بن غزوان قال: حدثنا أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي , عن يزيد بن حيان قال انطلقت أنا وحصين بن عقبة , إلى زيد بن أرقم فقال له حصين لقد أكرمك الله يا زيد , رأيت خيرا كثيرا , رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم , وغزوت معه , وسمعت منه , لقد أصبت خيرا كثيرا يا زيد , فحدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال زيد: "قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء يدعى خما بين مكة والمدينة , فحمد الله عز وجل وأثنى عليه وذكر , ثم قال:" أما بعد يا أيها الناس , إني إنما أنتظر أن يأتيني رسول من ربي عز وجل فأجيب , وإني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله عز وجل , فيه الهدى والنور ,

فاستمسكوا بكتاب الله عز وجل , وخذوا به "فرغب في كتاب الله عز وجل وحث عليه ثم قال:" وأهل بيتي , أذكركم الله عز وجل في أهل بيتي "- [90] -

Mas'alah: What is the analysis of the narrators of a hadith from Yazid ibn Hayyan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3512

قال أبو جعفر: وطلبنا من روى عن يزيد بن حيان سوى أبي حيان التيمي ليكون قد حدث عنه سوى أبي حيان من هو كأبي حيان في العدل فيكون قد حدث عنه عدلان , فوجدنا الأعمش قد روى عنه."

Mas'alah: What is the hadith about Anbas ibn Uqba's prolonged prostration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3513

كما حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا الأعمش , عن يزيد بن حيان قال: كان عنبس بن عقبة يسجد حتى إن العصافير يقعن على ظهره وينزلن , ما يحسبنه إلا جذم حائط "- [91] -

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about 'Anbas ibn 'Uqbah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3513

وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو نعيم فذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What does the author say about the status of the Prophet's family?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3513

قال أبو جعفر: فاجتمع في الرواية عنه الأعمش وأبو حيان , فمن أخرج عترة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليهم من المكان الذي جعلهم الله به على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم مما قد ذكرناه في هذه الآثار فجعلهم كسواهم ممن ليس من أهل عترته كان ملعونا؛ إذ كان قد خالف رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما فعل من ذلك , وسائر ما في هذا الحديث سوى ذلك مكشوف المعاني , يعلم سامعوه ما أريد به علما يغنينا عن التفسير له , والله عز وجل نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the penalty for a pilgrim who hunts a hyena?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3517

3468 – ووجدنا: يزيد قد حدثنا قال: حدثنا حبان بن هلال , وشيبان بن فروخ , وهدبة بن خالد , قالوا حدثنا جرير بن حازم , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the penalty for a pilgrim who hunts a hyena?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3517

3469 – ووجدنا علي بن شيبة قد حدثنا قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا جرير بن حازم , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding predatory animals and birds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3524

3476 – ووجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا أبو عوانة , عن الحكم , وعن جعفر بن إياس , كلاهما عن ميمون بن مهران , عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر مثله

Mas'alah: What is the chain for the hadith prohibiting fanged beasts and clawed birds via Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3527

3479 – ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال: حدثنا خالد بن الحارث قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة , عن علي بن الحكم , عن ميمون بن مهران , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع , وكل ذي مخلب من الطير" – [104] – فأدخل علي بن الحكم في إسناد هذا الحديث بين ابن عباس وبين ميمون بن مهران سعيد بن جبير.

Mas'alah: What is the chain for the hadith that eating fanged beasts is forbidden?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3529

3482 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن وهب أن مالكا حدثه عن

إسماعيل بن أبي حكيم , عن عبيدة بن سفيان الحضرمي , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أكل كل ذي ناب من السباع حرام"

Mas'alah: What is the chain for the prohibition of eating fanged beasts from Abu Huraira?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3530

3483 – [106] – ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا: عيسى بن إبراهيم البركي قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة , عن أبي سلمة , عن أبي هريرة رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كل ذي ناب من السباع"

Mas'alah: What are the three types of people Allah will not speak to on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3537

3487 – كما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال: حدثنا شيبان – يعني: النحوي عن الأعمش , عن سليمان بن مسهر , عن خرشة بن الحر , عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة , ولا يزكيهم , ولهم عذاب أليم: الذي لا يعطي شيئا إلا منة , والمسبل إزاره الذي يجر إزاره , والمنفق سلعته بالحلف الفاجر" – [113] – قال: فذكر صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث هؤلاء الثلاثة بما ذكرهم به فيه ثم وجدناه صلى الله عليه وسلم ذكر ثلاثة أخر بذلك المعنى في حديث آخر.

Mas'alah: What are the three types of people Allah will not look at on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3538

3488 – كما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش , عن أبي صالح , عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة , ولا يزكيهم , ولهم عذاب أليم: لا أدري بأيها أبدأ رجل على فضل ماء بالطريق يمنعه من ابن السبيل , ورجل حلف على سلعة بعد العصر أخذها بكذا وكذا فصدقه الذي باعه فأخذها وهو – [114] – كاذب , ورجل بايع إماما لا يبايعه إلا للدنيا فإن أعطاه وفى , وإن لم يعطه لم يف" ثم قرأ الآية التي في آل عمران قال أبو جعفر: فلم يكن ذكره الثلاثة الذين ذكرهم في الحديث الأول وحصرهم بالعدد الذي حصرهم به فيه ما ينفي أن يكون هناك ثلاثة سواهم من أهل المعنى الذي ذكرهم به فيه , ووجدناه صلى الله عليه وسلم أيضا قد ذكر ثلاثة أخر أنهم من أهل المعنى الذي ذكر به هؤلاء الثلاثة الذين ذكرهم في هذا الحديث وغير الثلاثة الذين ذكرهم في الحديث الذي ذكرناه قبله.

Mas'alah: What are the three types of people Allah will not speak to on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3539

3489 – كما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال أنبأنا شيبان , عن الأعمش , عن أبي حازم , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة , ولا يزكيهم , ولهم

عذاب أليم: شيخ زان , وملك كذاب , وعائل مستكبر" - [115] - قال أبو جعفر: وأبو حازم هذا هو الأشجعي ولاؤه لامرأة من أشجع يقال لها عزة , وجميع من يروى عنه الحديث ممن هذه كنيته أبو حازم هذا واسمه سلمان وهو يعد في الكوفيين , وأبو حازم سلمة بن دينار مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة يعد في المدنيين , وأبو حازم التمار الذي يروي عنه يحيى بن سعيد الأنصاري وهو مولى لبني غفار يعد في المدنيين.

Mas'alah: What are the three types of people Allah will not look at?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3540

3490 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عاصم , عن ابن عجلان , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا ينظر الله إليهم: الشيخ الزاني , والإمام الكاذب , والعائل المزهو"

Mas'alah: What are the three types of people Allah will not look at on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3541

3491 - وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا بشر بن المفضل قال: حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق , عن سعيد المقبري , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: الشيخ الزاني , والملك الكذاب , والعائل المزهو" فكان ما ذكر في كل

حديث من هذه الأحاديث أن من ذكر فيه من الجنس الذي ذكر فيه أنه من أهله , وإن كان قد حصر فيه بعدد معلوم لم ينف أن يكون في ذلك الجنس غيره كان مثل ذلك الخمس اللائي ذكرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي احتج به ابن أبي عمران لا يمنع أن يكون هناك مما يدخل في ذلك المعنى مع تلك الخمس غيرها , غير أنه يدخل له في ذلك علينا أن يقول: ألحقت بكل ثلاثة من الثلاثات المذكورات في هذه الأحاديث سواها ممن ذكر في بقية هذه الأحاديث لذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها , ولو وجدت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرا لسوى الخمس المذكورات في الحديث الذي – [117] – احتججت به لألحقتها بها , ولكني لم أجده فلم ألحق بها شيئا. فنقول له: فما كانت حاجتك إلى أن تنفي بها غيرها مما لم يعلم أنها قد نفته؟ ثم نقول نحن محتجين لمذهبه في ذلك: أنا قد وجدنا الله عز وجل قد قال في كتابه: {وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما} [المائدة: 96] , فكان ظاهر هذه الآية على دخول صيد البر كله , وعلى أنها قد عمته كله بالتحريم في حال الإحرام , ولا يجوز أن يخرج مما قد عمه الله عز وجل بمثل هذا شيء إلا بما يجب إخراجه به منه من آية مسطورة أو من سنة مأثورة أو من إجماع من الأمة أن الله عز وجل لم يرد بما قد عمه ذلك الشيء , وإنما أراد ما سواه , وإذا عدمنا ذلك لم نخرج مما حرمه الله عز وجل بتلك الآية إلا ما قد أجمع على خروجه منه وهي الخمس التي في الحديث الذي احتج به ابن أبي عمران لا ما سواه , والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What did the Prophet say to the young boys of Banu Abd al-Muttalib about stoning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3549

– 3500

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about stoning the Jamrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3549

3502 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال أنبأنا محمد بن عبد الله بن يزيد قال: حدثنا سفيان , عن سفيان الثوري , عن سلمة بن – [123] – كهيل , عن الحسن العرني , عن ابن عباس , ثم ذكر مثل حديث حسين سواء

Mas'alah: What is the response to the claim that scholars rejected the hadith on stoning before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3550

قال: فهذا الحديث مما قد تلقته العلماء بالرد , فلم يكن لذكرك إياه معنى.

Mas'alah: What is the response regarding scholars who accepted the hadith on stoning before sunrise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3550

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن العلماء لم يتلقوا هذا الحديث بالرد كما ذكر، وإنما خالفه من قد ذكرناه منهم، وفيهم من قد تعلق به، وذهب إليه، وهم

Mas'alah: What is the ruling on performing the sacrifice and stoning before the specified time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3550

الأوزاعي والثوري، وهما من الإمامة في العلم والموضع منه بمثل الذي عليه من خالف ذلك منهم.

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission from Ahmad ibn Hanbal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3568

3519 – وذكر لي عبد الله بن سويد البغدادي , عن الأثرم , عن أحمد بن حنبل , في كتاب ناولنيه , وأجازه لي عن الأثرم , وحدثني أن الأثرم صححه له , وأجازه لمن انتسخته منه , فانتسخته , فكان فيه:

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Umm Salamah praying Fajr in Makkah on the Day of Sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3570

3520 – فوجدنا أبا معاوية , قد حدثنا قال: حدثنا قبيصة قال: حدثنا سفيان , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن أم سلمة رضي الله عنها: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن تصلي الفجر بمكة يوم النحر" قال أبو جعفر: ولم يذكر فيه بين عروة وبين أم سلمة أحدا , وهذا منقطع؛ لأن عروة لم نعلم له سماعا من أم سلمة , وهذا أيضا غير ما في حديث أبي معاوية؛ لأن الذي فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها

أن تصلي الفجر بمكة يوم النحر , ليس معه ولكن وحدها.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet ordering Umm Salamah to pray Fajr in Makkah on the Day of Departure?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3573

3523 – فوجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا الدراوردي , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة رضي الله عنها: "أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أم سلمة أن تصلي الصبح يوم النفر بمكة , وكان يومها , فأحب أن توافقه"

Mas'alah: What is the hadith about Umm Salamah meeting the Prophet on the Day of Departure in Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3574

3524 – ووجدنا جبر بن سعيد الحضرمي قد كتب إلي يحدثني , عن محمد بن خلاد الإسكندراني , أنه حدثه قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن , عن هشام بن عروة , عن أبيه , – [144] – عن عائشة: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أم سلمة أن توافيه يوم النفر بمكة" قال أبو جعفر: ففي هذا خلاف ما فيما تقدم من هذه القصة في الإسناد وفي المتن جميعا؛ لأن هذا في إسناده رجع إلى عائشة , لا إلى أم سلمة , ولأن متنه قصد النبي صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي أمر أم سلمة أن توافيه فيه بمكة يوم النفر لا يوم النحر , وقد ذكرنا في باب عدد ما رماه

رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحصى في رميه جمرة العقبة فيما تقدم منا في كتابنا هذا: أن إفاضة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة إنما كان في آخر يوم النحر , ففي ذلك ما قد دل على خلاف ما في الحديث الذي بدأنا بذكره من حديث أبي معاوية في قصة أم سلمة.

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about the Bedouin pulling the Prophet's cloak and the request for qisas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3585

3529 – حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال: حدثنا محمد بن هلال , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "كنا نقعد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد حتى إذا قام قمنا , فقام يوما وقمنا معه , حتى لما بلغ وسط المسجد أدركه الأعرابي , فجبذ بردائه من ورائه , وكان رداؤه خشنا , فحمر رقبته , فقال: يا محمد احمل لي على بعيري هذين , فإنك لا تحمل لي من مالك , ولا من مال أبيك , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا أحمل لك حتى تقيدني مما جبذت برقبتي ", فقال الأعرابي: والله لا أقيدك , فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ثلاث مرات , كل ذلك يقول: والله لا أقيدك , فلما سمعنا قول الأعرابي , أقبلنا إليه سراعا , فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:" عزمت على من سمع كلامي أن لا يبرح مقامه حتى آذن له ". فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل من القوم:" احمل له على بعير شعيرا , وعلى بعير تمرا ", ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" انصرفوا "– [154] – قال أبو جعفر: فقال قائل: من أين وسعكم القود في مثل ما ذكر في هذا الحديث حتى خالفتموه جميعا ,

لا إلى حديث مثله؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه , أنه قد يحتمل أن يكون القود الذي طلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك الأعرابي لم يكن على ما توهمه من القصاص , ولكنه كان على أن يعود متواضعا بالبذل له من نفسه مثل الذي فعله , حتى يكون بذلك على مثل ما يكون عليه أهل الإسلام في التواضع عند مثل هذا , كما كان من تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عمر الذي ذكرنا , ثم من تواضع أبي بكر رضي الله عنه الذي روينا في الباب الذي قبل هذا الباب , ويكون ذكره القود على الاستعارة , كما تستعير العرب الكلمة للمعنى الذي فيها مما استعاروها منه , من ذلك قولهم: هراق فلان مهجة فلان , ليس لأن المهجة مهراقة , وإنما المهراق الدم , وهو ما وصف الله عز وجل في قصة موسى وصاحبه صلوات الله عليهما من قوله: {فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض فأقامه} [الكهف: 77] , فذكره بالإرادة , والجدار لا إرادة – [155] – له , ولكنه كان منه ما يكون من ذوي الإرادة عند إرادتهم إلقاء أنفسهم إلى الأرض , فمثل ذلك ما أراد من الأعرابي أن يبذل له من نفسه مثل الذي يبذل بالقود , وفيما ذكرنا ما قد دل على أن لا حجة لهذا المتأول علينا فيما احتج به علينا من تأويله هذا , والله عز وجل نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith of the mawali fighting for the religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3586

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في الموالي: "ليقاتلنكم على هذا الدين عودا كما قاتلتموهم عليه بدءا"

3530 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا يحيى بن حماد قال: أخبرنا أبو عوانة , عن سليمان – يعني الأعمش , عن المنهال بن عمرو , عن عباد بن عبد الله قال: خطبنا علي عليه السلام , وصعصعة بن صوحان حاضر على منبر من آجر , فجاء رجل يتخطى رقاب الناس حتى كلمه بشيء , فانتهره , ولا أدري ما قال له , ثم جاء الأشعث بن قيس يتخطى رقاب الناس حتى دنا منه , فقال: يا أمير المؤمنين , غلبتنا هذه الحمراء على وجهك , يعني – الموالي – , فضرب صعصعة بن صوحان على ظهري , وقال: "ليبدين من أمر العرب أمرا قد كان يكتمه , ثم قال:" من يعذرني من هذه الضياطرة , يتقلب أحدهم على حشاياه , ويهجر قوم لذكر الله , تأمروني أن أطردهم فأكون من الظالمين , والذي فلق الحبة , وبرأ النسمة , لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليضربنكم على الدين عودا كما ضربتموهم بدءا"

3531 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش قال: حدثني المنهال , عن عباد الأسدي , أنه حدثه قال: بينا علي عليه السلام يخطبنا يوم جمعة على منبر من آجر , وزيد بن صوحان خلفي , إذ رأى رجلا يتخطى رقاب الناس , حتى دنا فتكلم بشيء , فغضب علي عليه السلام غضبا شديدا , حتى رئي في وجهه , ثم جاء الأشعث بن قيس يتخطى رقاب الناس حتى دنا , فقال: "غلبتنا هذه الحمراء على وجهك , فغضب علي واشتد غضبه , ثم قال:" من يعذرني من هذه الضياطرة , يتضجعون على فرشهم , ويروح أقوام إلى ذكر الله عز وجل , فيأمروني أن أطردهم فأكون من الجاهلين , والذي فلق الحبة , وبرأ النسمة , لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليضربنكم على الدين عودا كما ضربتموهم عليه بدءا" فضرب زيد على – [158] – منكبي ,

ثم قال: ليظهرن أمير المؤمنين على العرب اليوم أمرا كان يكتمه قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد بما فيه إن شاء الله , فكان ما فيه من ذكر الحمراء يراد بها الموالي , ومنه ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the hadith about the five special gifts given to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3589

3532 – مما قد حدثني المزني قال: حدثنا الشافعي قال: حدثنا سفيان , عن الزهري , عن سعيد بن المسيب , عن أبي هريرة رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا , ونصرت بالرعب , وأحلت لي الغنائم , وأرسلت إلى الأحمر والأبيض , وأعطيت الشفاعة" قال لنا المزني: قال الشافعي: ثم جلست إلى سفيان , فذكر هذا الحديث , فقال الزهري , عن أبي سلمة أو سعيد , عن أبي هريرة , ثم ذكره. – [161] – وكان فيه من الضياطرة المذكورين فيه أنه يراد بهم الذين يحضرون الأسواق بلا مال معهم , يحضر به الأسواق , وينتفع به في حضورها , وكان من يحضرها كذلك كمن لم يحضرها , فمثله من يحضر غيرها بلا منفعة في حضوره لما يحضره , والواحد من الضياطرة ضيطار. ثم تأملنا ما في هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرناه فيه عنه , فكان العرب بدءا هم الذين قاتلوا العجم حتى أدخلوهم في الإسلام , كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about people being led to Paradise in chains while reluctant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3590

3533 – مما قد حدثنا الكيساني قال: حدثنا الخصيب بن ناصح قال: حدثنا مبارك بن فضالة , عن كثير بن أبي الأعين قال: – [162] – حدثني أبو الطفيل قال: ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استغرب , فقال: "ألا تسألوني مم ضحكت؟" قالوا: مم ضحكت , يا رسول الله؟ قال: "عجبت من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل , وهم يتقاعسون عنها , فما يكرهها إليهم" , قالوا: وكيف يا رسول الله؟ قال: "قوم من العجم يسبيهم المهاجرون ليدخلوهم في الإسلام وهم كارهون" – [163] –

Mas'alah: What is another narration of the hadith about people being led to Paradise in chains?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3590

3534 – وكما حدثنا فهد قال: حدثنا أبو سلمة المنقري قال: حدثنا المبارك بن فضالة , عن كثير بن أعين أبي محمد قال: حدثني – [164] – أبو الطفيل , بمكة سنة سبع ومائة قال: ضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى استغرب , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about non-Arabs being brought into Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3590

3535 – وما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا حبان بن هلال قال: حدثنا مبارك بن فضالة قال: أخبرني كثير أبو محمد , حدثني أبو الطفيل قال: ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم قال: "ألا تسألوني مم ضحكت؟" ثم ذكر مثله فكان العرب الذين أدخلوا العجم في الإسلام حتى صاروا من أهله , وحتى صار فيهم من علم وعقل عن الله عز وجل , وعن رسوله شرائع دينه , حتى صارت إليه مطالبة من خرج عما عليه منه إلى ضده بالرجوع إلى ما خرج منه , فكان ذلك قتالهم على ما قاتلوهم بدءا , حتى أدخلوهم بذلك فيما أدخلوهم فيه , وقد يحتمل أن يكون أراد من العجم من قد وصفه بطلب العلم , حتى قال فيه: "لو كان الدين بالثريا , أو: لو كان العلم بالثريا , لناله رجال من أبناء فارس" . – [165] – فنظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على ذلك أم لا؟

3536 – فوجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حدثنا قال: حدثنا الحسن بن قزعة قال: حدثنا فضيل بن سليمان النميري قال: حدثنا محمد بن أبي يحيى الأسلمي , عن العباس بن سهل بن سعد , عن أبيه سهل بن سعد قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق , فأخذ الكرزن فحفر به , فصادف حجرا فضحك , فسئل: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: "من ناس يؤتى بهم من قبل المشرق بالكبول يساقون إلى الجنة وهم كارهون" فعقلنا بذلك أنه صلى الله عليه وسلم إنما أراد من العجم , بما قاله في الحديث الذي قبل هذا , العجم الذين كانوا بناحية المشرق , وهم أبناء فارس الذين دخلوا في الصفة التي وصفها في الحديث الآخر في طلب العلم والدين , ودخلوا في قول الله عز وجل: {وآخرين منهم لما يلحقوا بهم} [الجمعة: 3] ؛ أي: يلحقون بالمذكورين في أول السورة , وهو قوله عز وجل: {هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم} [الجمعة: 2] , وبالله تعالى التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading about the she-camel that was cursed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3592

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناقة التي لعنتها صاحبتها من قوله لها: "خلي عنها , فإنها ملعونة"

Mas'alah: What is the hadith about the woman who cursed her she-camel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3593

3537 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني جرير بن حازم , عن أيوب , عن أبي قلابة , عن أبي المهلب , عن عمران بن حصين قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم , فلعنت امرأة ناقتها , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خذوا متاعكم عنها , فإنها ملعونة" قال عمران: فكأني أنظر إليها ناقة ورقاء – [167] – فسأل سائل عن المعنى الذي أمرت به مالكة هذه الناقة بتخليتها للعنها إياها

Mas'alah: What is the meaning of cursing in Arabic and its implications?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3594

3538 – حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا سليمان التيمي , عن أبي عثمان النهدي , عن أبي برزة , أن جارية , بينا هي على بعير , أو راحلة ,

عليه بعض متاع القوم , فأتت على جبل فتضايق بها الجبل , فأتى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبصرته , فجعلت تقول: حل , اللهم العنه , حل , اللهم العنه , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صاحب الجارية؟ لا يصحبنا بعير أو راحلة عليها لعنة من الله" أو كما قال. فكان جوابنا له في ذلك , بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن اللعن في – [168] – كلام العرب هو الطرد والإبعاد , ومنه قول الله عز وجل: " {أولئك الذين يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون} , فكان لعنة الله عز وجل إياهم طردهم عنه , وإبعادهم منه. كما حدثنا ولاد النحوي قال: حدثنا المصادري , عن أبي عبيدة معمر بن المثنى: لعنهم الله: أي أطردهم الله وأبعدهم , يقال: ذئب لعين؛ أي: مطرود. قال شماخ بن ضرار" [البحر الطويل] ذعرت به القطا ونفيت عنه ... مقام الذئب كالرجل اللعين "فكان قولها ذلك – أعني: لعنها الله – لناقتها؛ أي: أطردها الله , وأبعدها على وجه الدعاء منها عليها بذلك , فيحتمل أن يكون ذلك وافق منها وقتا ينيل الله عز وجل فيه عطاءه , فلما سألته تلك المرأة ذلك في ناقتها أجابها فيها , فصارت به ملعونة؛ أي: مطرودة مباعدة , لا لمعنى من المعاني حل بالناقة من عقوبة لها , إذ كانت لا ذنب لها – [169] – فيما كان من مالكتها فيها , وعادت العقوبة في ذلك والذم عليه , على المرأة التي كانت منها اللعنة , فمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تصحبه ناقة قد جعلها الله عز وجل مطرودة , وكان في ذلك منع صاحبتها من الانتفاع بها في المستأنف لإجابة الله عز وجل إياها فيها بما دعته عليها , ولما عادت مطرودة من الله عز وجل , منع رسول الله صلى الله عليه وسلم من صحبتها إياه؛ لأن صحبتها إياه ضد للطرد الذي أحلها الله عز وجل به , وأصارها إليه , وقد دل على ما ذكرنا من اللعن أنه الدعاء"

Mas'alah: What is the ruling on cursing one's camel and its consequences?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3595

3539 – ما قد حدثنا الحسين بن نصر البغدادي , وسعيد بن مروان الأزدي أبو عثمان قالا: حدثنا مهدي بن جعفر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل , عن أبي حزرة المدني يعقوب بن مجاهد , عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال: أتينا جابر بن عبد الله فحدثنا قال: سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بواط , وهو يطلب المجدي بن عمرو الجهني , فكان الناضح يعتقبه منا الخمسة , والستة , والسبعة , فدارت عقبة رجل من الأنصار على ناضح له فركبه , ثم بعثه فتلدن عليه بعض التلدن , فقال: شأ لعنك الله , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من هذا اللاعن بعيره؟" قال: أنا يا رسول الله قال: "انزل عنه لا يصحبنا ملعون , لا تدعوا على أنفسكم , ولا تدعوا على أولادكم , ولا تدعوا على أموالكم , فيوافق من الله عز وجل ساعة نيل فيها عطاء , فيستجيب لكم" – [171] – قال أبو جعفر: فرد ما في هذا الحديث إلى الدعاء , فدل ذلك أن اللعن الذي كان من المرأة لناقتها في حديث عمران كان دعاء منها عليها , وافقت فيه ساعة ينال من الله عز وجل عطاؤه لمن سأله فيها , فأجابها في دعائها على ناقتها فيما دعت به عليها. وفي حديث جابر مثل ذلك في الرجل اللاعن بعيره , وكانت الناقة في حديث عمران والناضح في حديث جابر بحالهما الذي كانا عليه قبل أن يكون من مالكيهما فيهما ما كان , إذ لا ذنب لهما كان في ذلك , وعادت العقوبة بما كان من مالكيهما على مالكيهما , فحرما بذلك المنافع التي كانا يصلان إليها من الناقة ومن الناضح اللذين كانا لهما , وعاد ذلك تخفيفا عن الناقة والناضح من الحمولة عليهما , والركوب من مالكيهما إياهما , والله نسأله التوفيق. وقد روي عن أبي هريرة في هذا الباب مثل الذي رواه

عمران بن حصين فيه

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who curses his camel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3596

3540 – كما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث بن سعد , عن ابن عجلان , عن أبيه , عن أبي هريرة: بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من أصحابه إذ لعن رجل منهم بعيره , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من اللاعن بعيره؟" , فقال رجل: أنا يا رسول الله قال: "فأخره عنا , فقد أوجبت" – [172] – فكان في هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعن بعيره المذكور فيه أنه قد أوجب , فكان ذلك بمعنى أنه كان منه الدعاء الذي أجيب فيه , فوجبت به اللعنة , وهي الطرد في البعير الذي لعنه , فعاد معنى هذا الحديث إلى معنى حديث عمران , وزاد عليه الإيجاب الذي دل عليه حديث جابر الذي ذكرنا. والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading about the door the Prophet ordered to be left open in the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3602

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الباب الذي استثناه من الأبواب التي كانت إلى مسجده , فأمر بسدها غير ذلك الباب

Mas'alah: What did the Prophet say about blocking all doors to the mosque except Abu Bakr's?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3603

3545 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير بن حازم قال: حدثنا أبي قال: سمعت يعلى بن حكيم , يحدث عن عكرمة , عن ابن عباس , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه: "سدوا عني كل خوخة في المسجد غير خوخة أبي بكر"

Mas'alah: What did the Prophet say about blocking all doors to the mosque except Abu Bakr's?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3604

3546 – وحدثنا أبو أمية , ومحمد بن علي بن داود , جميعا قالا: حدثنا معلى بن عبد الرحمن الواسطي قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر , عن الزهري , عن عروة , عن عائشة , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "سدوا هذه الأبواب إلا باب أبي بكر , فإني لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا , ولكن أخوة الإسلام أفضل"

Mas'alah: What did the Prophet say about blocking all doors to the mosque except Abu Bakr's?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3605

3547 – وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا علي بن الحسن النسائي قال: حدثنا محمد بن

سلمة , عن محمد بن إسحاق , عن الزهري , عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك , عن أبيه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه: "سدوا هذه الأبواب الشارعة إلا باب أبي بكر , فإنه ليس من أصحابي أحد أعظم عندي يدا , ولا أحسن بلاء منه"

Mas'alah: What did the Prophet say about closing doors in the mosque except for Abu Bakr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3606

3548 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثني عقيل بن خالد , عن ابن شهاب قال: أخبرني أيوب بن بشير الأنصاري , عن بعض , أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "سدوا هذه الأبواب الشوارع في المسجد إلا باب أبي بكر , فإني لا أعلم امرأ أفضل عندي يدا في الصحابة من أبي بكر" – [181] – 3549 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة , عن الزهري , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about closing doors except for Abu Bakr and the variant about Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3607

3550 – وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني يحيى بن سعيد , عن أنس بن مالك , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "سدوا هذه الأبواب إلا باب أبي بكر , فإني رأيت على كل باب منها ظلمة" –

[182] – قال أبو جعفر: فذكرت هذا الحديث لإبراهيم بن أبي داود , وقلت له: إن فهدا قد وافقه فيه حسن بن سليمان , أفسمعته أنت من عبد الله بن صالح؟ فقال: حدث به في يوم لم أحضره فيه , ثم حضرته في غده , فذكره , ورجع عنه. قال أبو جعفر: ففيما روينا من هذه الأحاديث أن الباب المستثنى منها كان باب أبي بكر , وقد روي أن الباب المستثنى منها كان باب علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

Mas'alah: What did Umar say about the virtues of Ali ibn Abi Talib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3608

3551 – كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا روح بن أسلم قال: حدثنا عبد الله بن جعفر قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "لقد أعطي علي بن أبي طالب رضي الله عنه خصالا , لأن يكون في خصلة منها أحب إلي من أن أعطى حمر النعم , قالوا: وما – [183] – هن يا أمير المؤمنين؟ قال: تزوج فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم , وسكناه المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم , يحل له فيه ما يحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم , والراية يوم خيبر" قال أبو جعفر: وعبد الله بن جعفر الذي عاد إليه هذا الحديث , إن يكن هو المخرمي , فهو ممن يحمد في حديثه , وإن يكن هو ابن نجيح أبو علي بن المديني , فإن حديثه ليس كحديث عبد الله بن جعفر المخرمي , ولكنه ليس بساقط , قد حدث الناس عنه , وأحد من حدث عنه ابنه , وهو إمام أهل الحديث. ثم نظرنا: هل روى هذا الحديث عن سهيل غيره.

Mas'alah: What did Umar say about the three virtues of Ali ibn Abi Talib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3609

3552 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن الزهري , عن سهيل بن أبي صالح , عن أبيه , – ولم يذكر أبا هريرة رضي الله عنه – , أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "لقد أوتي علي بن أبي طالب ثلاثا , لأن أكون أوتيتهن أحب إلي من أن أعطى حمر النعم: جوار النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد , والراية يوم خيبر , والثالثة نسيها سهيل"

Mas'alah: What did Sa'd say about the virtues of Ali ibn Abi Talib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3610

3553 – وحدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا عبد الله بن الجراح القهستاني قال: حدثنا زافر بن سنان , عن إسرائيل بن يونس , عن – [184] – عبد الله بن شريك , عن الحارث بن ثعلبة قال: قلت لسعد رضي الله عنه: أشهدت شيئا من مناقب علي عليه السلام؟ قال: شهدت له أربع مناقب , والخامسة لقد شهدتها , لأن يكون لي أخراهن أحب إلي من الدنيا وما فيها: "سد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبواب المسجد وترك باب علي رضي الله عنه , فسئل عن ذلك فقال:" ما أنا سددتها , وما أنا تركتها ", وزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة عليها السلام , فولدت له , وأعطاه الراية يوم خيبر"

Mas'alah: What did the Prophet say about closing the doors of the mosque except for Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3611

3554 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا أحمد بن يحيى الصوفي قال: حدثنا علي – وهو ابن قادم , عن فطر – وهو ابن – [185] – خليفة , عن عبد الله بن شريك , عن عبد الله بن أبي الرقيم , عن سعد: "أن العباس أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: سددت أبوابنا إلا باب علي؟ فقال:" ما أنا فتحتها , وما أنا سددتها ""

Mas'alah: What did the Prophet order regarding the doors of the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3612

3555 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني محمد بن وهب بن أبي كريمة الحراني قال: حدثنا مسكين بن بكير قال: حدثنا شعبة , عن أبي بلج , عن عمرو بن ميمون , عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "أمر النبي صلى الله عليه وسلم بأبواب المسجد فسدت إلا باب علي عليه السلام"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about Ali entering the mosque while in a state of janabah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3613

3556 – أخبرنا أحمد قال: وأخبرنا محمد بن المثنى قال: حدثنا يحيى بن حماد قال: حدثنا الوضاح – وهو أبو عوانة قال: حدثنا يحيى – وهو ابن أبي سليم أبو بلج

قال: حدثنا عمرو بن ميمون قال: قال ابن عباس: "وسد أبواب المسجد – يعني النبي صلى الله عليه وسلم – غير باب علي عليه السلام , فكان يدخل في المسجد وهو جنب , وهو طريقه ليس له طريق غيره"

Mas'alah: What did the Prophet say about closing the doors of the mosque except for Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3614

3557 – وحدثنا فهد قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني قال: حدثنا أبو عوانة , عن أبي بلج , عن عمرو بن ميمون , عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "سدوا أبواب المسجد إلا باب علي"

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the status of Ali and Uthman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3615

3558 – وحدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا الوليد بن صالح النخاس قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو الرقي , عن زيد بن أبي أنيسة , عن أبي إسحاق , عن العيزار بن حريث قال: كنت عند ابن عمر , فسأله رجل عن علي وعثمان رضي الله عنهما , فقال له: "أما علي , فلا تسألنا عنه , ولكن انظر إلى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنه سد أبوابنا في المسجد غير بابه , وأما عثمان , فإنه أذنب ذنبا يوم التقى الجمعان عظيما , عفا الله عز وجل عنه , وأذنب ذنبا صغيرا , فقتلتموه"

Mas'alah: What are the three virtues of Ali mentioned by Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3616

3559 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي , – [189] – 3560 – وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قالا: حدثنا هشام بن سعد , عن عمرو بن أسيد , عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كنا نتحدث في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" خير الناس أبو بكر , ثم عمر رضي الله عنهما ", وقد أعطي علي عليه السلام ثلاث مناقب , لأن يكون لي إحداهن أحب إلي من حمر النعم: زوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة فولدت منه , وأعطاه الراية يوم خيبر , وسد أبواب المسجد كلها إلا باب علي"

Mas'alah: How does the author reconcile conflicting hadiths about closing the mosque doors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3617

3561 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا محمد بن بشار قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا عوف , عن ميمون أبي عبد الله , عن زيد بن أرقم قال: "كان لنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبواب شارعة في المسجد , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" سدوا هذه الأبواب إلا باب علي ", فتكلم في ذلك أناس , فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم , فحمد الله وأثنى عليه , ثم قال:" أما بعد: فإني أمرت بسد هذه الأبواب غير باب – [190] – علي , فقال فيه قائلكم , والله ما سددت , ولا فتحت , ولكن أمرت بشيء فاتبعته "قال أبو جعفر: فقال قائل: هذا اضطراب شديد , واختلاف بعيد , فكيف تقبلون هذا , وتضيفونه بجملته إلى رسول

الله صلى الله عليه وسلم؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: إنه لم يبين لنا في ذلك ما ادعاه من الاختلاف , وإنه إنما أتى في ذلك من قلة علمه بسعة اللغة التي كانت العرب يخاطب بعضهم بها بعضا , ويفهم بعضهم بها عن بعض مرادهم بما يتخاطبون به منها , فقد يحتمل أن يكون كان منه ما في كل واحد من هذين الجنسين من هذه الأحاديث في قولين مختلفين , فكان الأول منهما أمر بسد تلك الأبواب إلا الباب الذي استثناه منها , إما باب أبي بكر , وإما باب علي , ثم أمر بعد ذلك بسد الأبواب التي أمر بسدها بقوله الأول , ولم يكن منها الباب الذي استثناه منها إلا الباب الذي استثناه , إما باب أبي بكر , وإما باب علي , - [191] - فعاد البابان مستثنيين بالاستثناءين جميعا , ولم يكن ما أمر به آخرا رجوعا عما كان أمر به أولا , وعاد ما كان منه في أمريه جميعا باقيا , فعاد البابان: باب أبي بكر , وباب علي مستثنيين جميعا , خارجين من الأبواب التي كان أمر بسدها , وكان ذلك مما اختص به أبا بكر وعليا , كما قد اختص غيرهما من أصحابه بما اختصه به. فمن ذلك ما كان منه مما اختص به عمر من قوله له:" فقد كان في الأمم محدثون - يعني ملهمين - فإن يكن في أمتي منهم أحد فعمر ", وهذه رتبة لم يطلقها في أحد غير عمر. ومثل ذلك ما اختص به عثمان , إذ أخبر باستحياء الملائكة منه , وذلك مما لم يذكره لغيره , ومثل ذلك ما كان منه في طلحة بن عبيد الله بإخباره أنه ممن قضى نحبه."

Mas'alah: What did the Prophet say about Talhah fulfilling his vow?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3618

3562 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي قال: حدثنا إسحاق بن يحيى قال: حدثني موسى بن طلحة قال: دخلت على معاوية , فلما خرجت دعاني فقال: يا ابن أخي , ألا - [192] - أضع عندك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: بلى قال: أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "طلحة قضى نحبه" - [193] - قال أبو جعفر: وهذا مما لا نعلمه أطلق في غيره , ومثل ذلك ما كان منه في الزبير.

Mas'alah: What did the Prophet say about Zubayr being his disciple?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3619

3563 - كما حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان , عن ابن المنكدر , - [194] - عن جابر رضي الله عنه قال: ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق , فانتدب الزبير , ثم ندبهم , فانتدب الزبير , ثم ندبهم , فانتدب الزبير , فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لكل نبي حواري , وحواري الزبير" قال يونس: قال سفيان: الحواري: الناصر , ولا نعلم هذا أطلق في غيره ومثل ذلك ما كان منه في سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

Mas'alah: What did Ali say about the Prophet combining his parents for Sa'd ibn Malik?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3620

3564 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير , عن شعبة , عن

سعد بن إبراهيم قال: سمعت عبد الله بن شداد بن الهاد يقول: سمعت عليا عليه السلام يقول: "ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع - [195] - لأحد أبويه غير سعد بن مالك , فإنه جعل يوم أحد يقول:" ارم فداك أبي وأمي "ومثل ذلك ما كان منه في سعيد بن زيد في إدخاله إياه في العشرة الذين شهد أنهم في الجنة , - [196] - ومثل ذلك ما روي في عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه , عن عثمان مما نحيط علما أنه لم يقله إلا توقيفا."

Mas'alah: What did Uthman say about the virtue of Abd al-Rahman ibn Awf in the first and second hijrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3621

3565 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا عبد الله بن جعفر , عن عبد الرحمن بن حميد , عن أبيه قال: قال المسور: بينا أنا أسير في ركب بين عثمان وعبد الرحمن بن عوف , وعبد الرحمن قدامي عليه خميصة سوداء , فقال عثمان: من صاحب الخميصة؟ فقالوا: عبد الرحمن , فناداني: يا مسور , قلت: لبيك يا أمير المؤمنين , قال: "من زعم أنه خير من خالك في الهجرة الأولى , وفي الهجرة الآخرة , فقد كذب"

Mas'alah: What did Abd al-Rahman ibn Awf do with the money from selling land to Uthman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3622

3566 – وكما حدثنا إبراهيم قال: حدثنا أبو عامر قال: حدثنا عبد الله بن جعفر , عن أم بكر يعني ابنة المسور , أن عبد الرحمن بن عوف , باع أرضا له من عثمان بن عفان بأربعين ألف دينار , فقسم في فقراء بني زهرة , وفي أمهات المؤمنين , وفي ذي الحاجة من الناس قال المسور: فدخلت على عائشة رضي الله عنها بنصيبها من ذلك , فقالت: من أرسل بهذا؟ , قلت: عبد الرحمن , فقالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحنو عليكن بعدي إلا الصابرون" , – [197] – سقى الله عز وجل ابن عوف من سلسبيل الجنة "وهذا فما علمناه قيل في غيره. – [198] – ومثل ذلك ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم في أبي عبيدة بن الجراح مما قد ذكرناه مما تقدم منا في كتابنا هذا:" لكل أمة أمين , وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح ". فهذه خصائص كانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن اختصه بها من أصحابه رضوان الله عليهم , وما فوق ذلك مما قد جاء به كتاب الله عز وجل من قول الله عز وجل: {لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا} [الحديد: 10] , وكل من ذكرناه فقد دخل في هذا المعنى , وبان علوه فوق الناس وجلالة منزلته , وأن لا أحد من الناس ممن لم يكن منه ما كان منه مثله , ثم قال عز وجل موصولا بذلك: {وكلا وعد الله الحسنى} [النساء: 95] , فدخل المفضلون بما ذكرنا في المعنى الأول , ودخل من سواهم ممن صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعنى الثاني , فثبت بذلك أن من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم , فمعه الفضل على الناس جميعا , وأن من صحبه يتفاضلون بما كان منهم مما قد ذكرهم الله به في الآية التي تلونا , والله عز وجل نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the ruling on using ijtihad in judgments based on the story of Sa'd ibn Mu'adh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3626

3579 – وكما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي , ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم , قال الربيع: حدثنا شعيب , وقال محمد: حدثنا أبي , وشعيب , ثم اجتمعا جميعا فقالا: عن الليث , عن أبي الزبير , عن جابر أنه قال: "رمي يوم الأحزاب سعد بن معاذ , فقطعوا أبجله , فحسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنار , فانتفخت يده , فتركه , فنزفه الدم , فحسمه أخرى , فانتفخت يده , فلما رأى ذلك قال:" اللهم لا تخرج نفسي , حتى تقر عيني من بني قريظة , فاستمسك عرقه , فما قطر قطرة حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ , فأرسل إليه , فحكم أن تقتل – [208] – رجالهم , وتستحيى نساؤهم وذراريهم , ليستعين بها المسلمون , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أصبت حكم الله فيهم" , وكانوا أربع مائة , فلما فرغ من قتلهم انفتق عرقه , فمات "قال أبو جعفر: أفلا ترى أن سعدا قد حكم في بني قريظة بما حكم به فيهم قبل أن يعلم ما حكم الله فيهم , فحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك منه , فدل ذلك أن كذلك الأحكام في الحوادث , يستعمل فيها من إليه الحكم فيها رأيه باجتهاده فيها طلب المفروض عليه فيها , وأنه ليس عليه إصابة حقائقها , إنما عليه الاجتهاد في ذلك , وإن كان قد يقصر عنه , وإذا كان ذلك واسعا في الدماء , وفي الفروج , كان في الأموال أوسع , والله نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the hadith about Prophet Sulayman asking for a judgment matching Allah's?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3630

3580 - حدثنا بذلك الربيع المرادي قال: حدثنا بشر بن بكر قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني ربيعة بن يزيد , عن عبد الله بن الديلمي قال: دخلت على عبد الله بن عمرو بالطائف , فسمعته يقول: سمعنا - يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم - يقول: "إن سليمان عليه السلام سأل ربه أن يعطيه حكما يصادف حكمه , فأعطاه إياه" - [212] -

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sending Abu Bakr and then Ali with Surah Bara'ah to Mecca?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3634

3584 - أخبرنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا العباس بن محمد - يعني الدوري قال: حدثنا أبو نوح قراد , عن يونس بن أبي إسحاق , عن أبي إسحاق , عن زيد بن يثيع , عن علي , عليه السلام , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث: ببراءة , إلى مكة مع أبي بكر رضي الله عنه , ثم تبعه بعلي , فقال له: "خذ الكتاب , وامض إلى أهل مكة" فلحقته , فأخذت الكتاب منه , فانصرف أبو بكر , وهو كئيب , فقال: يا رسول الله , أنزل في شيء؟ قال: "لا , إلا أني أمرت أن أبلغه أنا أو رجل من أهل بيتي"

Mas'alah: What is the hadith about Ali proclaiming the disavowal of polytheists during the days of Tashriq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3635

3585 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي , عن عباد – يعني ابن العوام , عن سفيان بن حسين , عن الحكم بن عتيبة , عن مقسم , عن ابن عباس رضي الله عنه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر رضي الله عنه , وأمره أن ينادي بهؤلاء الكلمات , ثم أتبعه عليا , فبينا أبو بكر في بعض الطريق إذ سمع رغاء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم القصواء , فخرج أبو بكر , وظن أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم , فإذا علي عليه السلام , فدفع إليه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأمره على الموسم , وأمر عليا أن ينادي بهؤلاء الكلمات , فانطلقا , فقام علي أيام التشريق , فقال:" ذمة الله – [219] – عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم بريئة من كل مشرك , فسيحوا في الأرض أربعة أشهر , ولا يحجن بعد العام مشرك , ولا يطوفن بالبيت عريان , ولا يدخل الجنة إلا مؤمن ". قال: فكان علي ينادي بها , فإذا بح , قام أبو هريرة , فنادى بها"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sending Abu Bakr with Surah al-Tawbah and then Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3636

3586 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا محمد بن المثنى قال: حدثنا يحيى بن حماد قال: حدثنا الوضاح – وهو أبو عوانة قال: حدثنا أبو بلج قال: حدثنا عمرو بن ميمون قال: "إني لجالس عند ابن عباس , إذ أتاه تسعة رهط , فذكر قصة , فقال فيها:" وبعث – يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم – أبا بكر رضي الله عنه بسورة التوبة , وبعث عليا عليه السلام خلفه , فأخذها منه وقال: "لا يذهب – [220] – بها إلا رجل هو مني , وأنا منه"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sending Abu Bakr and Umar with Bara'ah and then Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3637

3587 – وحدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا محمد بن عمران الأخنسي , ح وحدثنا فهد قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قالا: – [221] – حدثنا محمد بن فضيل قال: حدثنا سالم بن أبي حفصة , عن جميع بن عمير التيمي قال: قال لي عبد الله بن عمر: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر وعمر رضي الله عنهما: ببراءة , حتى إذا كانا من طريق مكة بكذا وكذا , إذا هما براكب , وإذا هو علي رضي الله عنه , فقال: يا أبا بكر , هات الكتاب الذي معك , فقال: ما لي يا علي؟ قال: والله ما علمت إلا خيرا , فرجع أبو بكر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله , ما لي؟ قال:" خير , ولكن أمرت ألا يبلغ عني إلا أنا , أو رجل من أهل بيتي ". هكذا في حديث محمد بن علي , وفي حديث فهد:" أو رجل من أهل بيتي علي بن أبي طالب ""

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sending Bara'ah with Abu Bakr and then Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3638

3588 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال: حدثنا حماد , عن سماك بن حرب , عن أنس , عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه بعث براءة إلى أهل مكة مع أبي بكر , ثم بعث عليا فقال: "لا يبلغها إلا رجل من أهل

بيتي" - [222] -

Mas'alah: What is the chain of transmission for a similar hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3638

3589 - وحدثنا الحسين بن الحكم الحبري قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا حماد بن سلمة , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the author's response to the apparent contradiction in the hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3641

3592 - وحدثنا فهد قال: حدثنا عاصم بن علي قال: حدثنا الليث بن سعيد , عن عقيل , عن محمد بن شهاب الزهري قال: حدثني حميد بن عبد الرحمن , أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: "بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى: لا يحج بعد العام مشرك , ولا يطوف بالبيت عريان" قال هذا القائل: فقد دل حديث أبي هريرة هذا على أن التبليغ بهذه الأشياء إنما كان من أبي بكر , لا من علي , وهذا اضطراب في هذه الآثار شديد. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه ما في ذلك اضطراب كما ذكر؛ لأن الإمرة في تلك الحجة , إنما كانت لأبي - [226] - بكر خاصة , لا شريك له فيها , وكانت الطاعة في الأمر والنهي الذي يكون فيها إلى أبي بكر لا إلى سواه , فمن أجل ذلك بعث أبا هريرة في المؤذنين الذين كانوا معه ليمتثلوا ما يأمرهم به علي رضي الله عنه فيما بعثه

رسول الله صلى الله عليه وسلم له , وقد دل على ذلك.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the prostration of recitation in Surah Al-Inshiqaq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3657

3605 – ووجدنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي قد حدثنا قال: حدثنا الوليد بن مسلم , عن الأوزاعي , عن يحيى , عن أبي سلمة , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the prostration of recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3658

3606 – ووجدنا بكارا قد حدثنا قال: حدثنا روح بن عبادة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the prostration of recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3658

3607 – ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا عثمان بن عمر قالا: حدثنا مالك

Mas'alah: What is another chain for the hadith on prostration in Surah Al-Inshiqaq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3660

3611 - ووجدنا المزني قد حدثنا قال: حدثنا الشافعي قال: حدثنا الدراوردي قال: حدثنا يزيد بن عبد الله بن الهاد , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن , عن أبي هريرة , ثم ذكر مثله سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for Abu Hurairah's companionship?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3662

3613 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا القواريري قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد , عن قيس بن أبي حازم قال: أتينا أبا هريرة فقلنا: حدثنا , فقال: "صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين"

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the problematic narration about the Prophet saying to Ubayy ibn Ka'b: 'I was commanded to recite the Quran to you'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3668

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله لأبي بن كعب: "أمرت أن أقرأ عليك القرآن" , أو: "أمرت أن أقرئك القرآن"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being commanded to recite the Quran to Ubayy ibn Ka'b?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3669

3620 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرني الأجلح , عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى , عن أبيه , عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقرأ عليك القرآن" قال: قلت: سماني لك ربك عز وجل؟ قال: "نعم" , فقرأ علي: (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا هو خير مما تجمعون) بالتاء جميعا "- [251] -"

Mas'alah: What is the analysis of the hadith about the Prophet being commanded to recite the Quran to Ubayy ibn Ka'b?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3669

3621 - حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا ابن المبارك , ثم ذكر بإسناده مثله قال: فكان في هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيا رضي الله عنه أنه أمر أن يقرأ عليه القرآن , وقد روي أن الذي كان قاله له خلاف ما في هذا الحديث.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being commanded to recite a surah to Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3670

3622 - حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن أسلم المنقري , عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى , عن أبيه , - [252] - عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنزلت علي سورة ,

وأمرت أن أقرئكها" . قال: قلت له: ففرحت؟ قال: وما يمنعني , وهو يقول: (بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا) قال: فكان في هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم أمر أن يقرئه سورة من القرآن أنزلت عليه , وكان إسناد هذا الحديث أحسن إسنادا من الحديث الذي قبله لجلالة أسلم المنقري , وعلو قدره في الرواية على قدر الأجلح - [253] - فيها , ولعلو سعيد بن عبد الرحمن في ذلك على عبد الله بن عبد الرحمن وشهرته , وكثرة رواياته.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet reciting Surah al-Bayyinah to Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3671

3623 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عفان قال: حدثنا همام بن يحيى , عن قتادة , عن أنس بن مالك: "أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا أبيا فقال:" إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن ". قال: الله عز وجل سماني لك؟ فقال:" الله عز وجل سماك لي ", فجعل يبكي" قال قتادة: ونبئت أنه قرأ عليه: لم يكن الذين كفروا - [254] - قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث من قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي , فوافق الحديث الأول , وكان فيه أن الذي قرأ عليه سورة من القرآن وهي: لم يكن. فكان بذلك قارئا عليه القرآن.

Mas'alah: What is the hadith about Jibril commanding the Prophet to recite a surah to Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3672

3624 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عفان , أيضا قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا علي بن زيد , عن عمار بن أبي عمار قال: سمعت أبا حبة البدري يقول: "لما نزلت: لم يكن الذين كفروا إلى آخرها , فقال جبريل صلى الله عليه وسلم:" يا رسول الله , إن ربك عز وجل يأمرك أن تقرئها أبيا ", فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي:" إن جبريل أمرني أن أقرئك هذه – [255] – السورة "قال أبي: وذكرت ثم يا رسول الله؟ قال:" نعم ", فبكى أبي" قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث أن الذي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرئه أبيا من القرآن إنما هو سورة منه من القرآن , وهذا جائز في اللغة , أن يطلق عليه اسم القرآن , موجود في كتاب الله , فمنه قوله عز وجل: {وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجابا مستورا} [الإسراء: 45] , وقوله: {فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم} [النحل: 98] , وقوله: {وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن يستمعون القرآن} [الأحقاف: 29] , وإنما كان ذلك على ما سمعوه منه , لا على كله. وقد روينا عن ابن عباس فيما تقدم منا في كتابنا هذا , أن الذي كانوا سمعوه منه هو ما كان يقرؤه في صلاة الصبح , فإن لم يكن ذكرناه , فسنذكره فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله. وإنما حملناه على ذكر ما جئنا به في هذا الباب , أن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم كان ذكر لنا عن الشافعي أنه قال له: أدل الأشياء على أن لا سجود في المفصل من القرآن حديث أبي في جوابه عطاء بن يسار لما سأله عن السجود في المفصل فأعلمه أن لا سجود فيه.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on bequests?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3682

3633 – وهي ما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا إسماعيل بن عياش , عن شرحبيل بن مسلم , عن أبي أمامة , عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك.

– [265] –

Mas'alah: Did scholars accept the hadith on bequests despite its chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3682

غير أن أهل العلم قد قبلوا ذلك , واحتجوا به , فغني بذلك عن طلب الأسانيد فيه.

– [266] –

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's preference for agreeing with the People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3683

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن خليفة الرعيني قال حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال

Mas'alah: What did the Prophet do with his hair regarding agreement with the People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3684

3634 – حدثنا يونس قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد ,

عن ابن شهاب , عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة , عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره , وكان المشركون يفرقون رءوسهم , وكان أهل الكتاب يسدلون رءوسهم، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء , ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه" - [268] -

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3684

3635 - وحدثنا محمد بن عزيز الأيلي قال: حدثنا سلامة بن روح , عن عقيل بن خالد , عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله , عن ابن عباس , ثم ذكر مثله

Mas'alah: How can the Prophet love to agree with the People of the Book despite their distortion of scripture?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3684

فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصفونه بمحبته موافقة أهل الكتاب مع تبديلهم لكتابهم , وتحريفهم إياه عن مواضعه , واشترائهم به ثمنا قليلا , مع روايتكم عنه صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What did the Prophet say when asked if a funeral corpse speaks?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3685

3636 – فذكر ما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري قال: حدثنا ابن أخي ابن شهاب , عن عمه قال: أخبرني ابن أبي نملة الأنصاري , أن أبا نملة الأنصاري , أخبره: أنه بينا هو جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم , إذ جاءه رجل من اليهود فقال: يا محمد , هل تتكلم هذه الجنازة؟ – [269] – قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الله أعلم" , قال اليهودي: إنها تكلم , قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما حدثكم أهل الكتاب , فلا تصدقوهم , ولا تكذبوهم , وقولوا: آمنا بالله عز وجل ورسله , وكتبه , فإن كان حقا لم تكذبوهم , وإن كان باطلا لم تصدقوهم" – [271] –

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about the speaking corpse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3685

3637 – وحدثنا محمد بن عزيز قال: حدثنا سلامة , عن عقيل قال: قال ابن شهاب , وحدثني ابن أبي نملة , أن أبا نملة الأنصاري , أخبره , ثم ذكر مثله سواء

Mas'alah: What is the ruling on accepting reports from the People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3685

قال: وإذا كان أهل الكتاب غير مقبولة أخبارهم لما قد يجوز أن يكون فيها من الكذب على الله عز وجل , وعلى رسله , كانت أفعالهم كذلك أيضا.

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's agreement with the People of the Book on letting hair hang down?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3685

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الذي في حديث ابن عباس مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وافق أهل الكتاب على ما كانوا عليه منه , قد دلنا على الأشياء التي كان يحب موافقة أهل الكتاب عليها فيما لم يؤمر فيه بشيء , وهو سدلهم شعورهم , إنما كان فيما – [272] – قد كان واسعا له حلق رأسه , وكان واسعا له ما قد فعل من سدل شعره , إذ كان كل واحد منهما لم يكن من الله عز وجل فيه أمر , فكان واسعا له أن يفعل ما شاء منهما أن يفعل , وكان أهل الكتاب فيما كانوا يفعلونه في ذلك قد كان محتملا أن يكون كان ذلك منهم لشيء , كانوا أمروا به في كتابهم , فكان من سواهم من العرب , إنما كانوا أهل أوثان , وعبادة أصنام , فأحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما فعل مما ذكر في هذا الحديث ما كان أهل الكتاب يفعلونه فيه , إذ كان قد يجوز أن يكون كان منهم لما قد ذكرناه.

Mas'alah: What is the explanation of the hadith of Abu Namla regarding reports from the People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3685

وأما حديث أبي نملة , فليس من هذا المعنى في شيء؛ لأن الذي فيه إخبار عن شيء بعينه , إما أن يكون صدقا , وإما أن يكون كذبا , فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته أن يقولوا عند ذلك , وعند أمثاله مما يخبرهم به أهل الكتاب مما علمهم أن يقولوه في حديث أبي نملة , حتى لا يصدقوا به إن كان كذبا , ولا يكذبوا به إن كان صدقا , فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء من هذين المعنيين المذكورين في هذين الحديثين , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on disliked matters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3691

3661 - وكما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد , عن الركين بن الربيع بن عميلة الفزاري , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is another chain of transmission for the same hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3691

3662 - وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت الركين , - [288] - يحدث , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did Ibn Abbas report about the Prophet's prohibition of ghayl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3691

فإن قال قائل: فقد روي عن ابن عباس , عن النبي صلى الله عليه وسلم نهيه عنه.

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas regarding the prohibition of ghayl?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3692

3663 – فذكر ما قد حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن عمرو بن دينار , عن عطاء , عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغتيال , ثم قال: "لو ضر أحدا لضر فارس والروم"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on al-ghilah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3693

3665 – وما قد حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي قال: حدثنا القعنبي قال: حدثنا مالك , ثم ذكر بإسناده مثله , غير أنه لم يذكر في حديثه جذامة , وأوقفه على عائشة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on al-ghilah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3693

3666 - وما قد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير ح - [290] - وما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا أبو مسهر قالا: حدثنا مالك بن أنس , عن محمد بن عبد الرحمن , عن عروة , عن عائشة , عن جذامة ابنة وهب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on al-ghilah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3693

3667 - وما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني قال: حدثنا يحيى بن أيوب , عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل , عن عروة , عن عائشة , عن جذامة ابنة وهب الأسدية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith of Judamah bint Wahb?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3693

3668 - وما قد حدثنا أحمد بن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: أخبرنا يحيى بن أيوب قال: حدثني أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن قال: حدثنا عروة , عن عائشة , عن جذامة , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith of Judamah bint Wahb?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3693

3669 – وما قد حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي قال: حدثنا أبو زرعة قال: أخبرنا حيوة , عن أبي الأسود , أنه سمع عروة , يحدث عن عائشة , عن جذامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله – [291] –

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith of Judamah bint Wahb?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3693

3670 – وما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري , وإبراهيم بن محمد بن يونس البصير قالا: حدثنا المقرئ قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب , عن أبي الأسود , عن عروة , عن عائشة قالت: حدثتني جذامة , ثم ذكرا مثله

Mas'alah: What does the hadith indicate about the Prophet permitting intercourse with a nursing woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3693

فكان في هذا الحديث ما قد دل على إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته ما كان حذرهم إياهم لما وقف على أن ذلك لا يضر فارس , والروم في أولادهم , وقد كانت بقيت منه في صدور العرب , حتى روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on a man who refrains from intercourse with his nursing wife?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3694

– [292] –

Mas'alah: What is the linguistic meaning of al-ghayl in Arabic?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3694

فأجاز لنا علي بن عبد العزيز , عن أبي عبيد قال: قال أبو عبيدة , واليزيدي , والأصمعي , وغيرهم: الغيل: أن يجامع امرأته وهي مرضع. قال: والعرب تقول للرجل تمدحه: ما حملته أمه وضعا , ومنهم من يقول تضعا , ولا أرضعته غيلا , ولا وضعته يتنا , ولا أباتته مئقا , فقولهم: ما حملته وضعا , يريد: ما حملته على حيض , وقولهم: ولا أرضعته غيلا يعنون: أن توطأ وهي مرضع , ولا وضعته يتنا يعنون: أن يخرج رجلاه قبل يديه في الولادة , يقال منه: موتن للمرأة التي ولدته كذلك , وللولد موتن , وقولهم: ولا أباتته مئقا , وبعضهم يقول: ولا أباتته على مأقة , فإنه شدة البكاء. فدل ذلك في الغيل على ما قاله مالك فيه.

Mas'alah: What did the Prophet say about dyeing hair to differ from the Christians?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3697

3672 – ما قد حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل قال: حدثنا سفيان بن عيينة , عن أبي

سلمة , وسليمان بن يسار , عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن النصارى لا يصبغون , فخالفوهم"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on dyeing hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3697

3673 – وما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أخبرنا عبد الله بن وهب , ح – [296] – وحدثنا بحر قال: حدثنا ابن وهب قال: حدثنا يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , عن أبي سلمة , أخبره , ولم يذكر سليمان بن يسار , عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on dyeing hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3697

3674 – وما قد حدثنا أبو شريح محمد بن زكريا قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا الأوزاعي , عن الزهري , عن أبي سلمة , وسليمان بن يسار , عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the variant wording of the hadith on dyeing hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3697

3675 – وما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: حدثنا الحسين بن حريث قال: أخبرنا الفضل بن موسى , عن معمر , عن الزهري , عن أبي سلمة , ولم يذكر سليمان عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله , غير أنه قال: "فخالفوا عليهم فاصبغوا"

Mas'alah: What is the hadith about dyeing hair to differ from Jews and Christians?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3698

3676 – وما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي , عن الأوزاعي , عن الزهري , عن أبي سلمة , – ولم يذكر سليمان – , عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن اليهود والنصارى لا يخضبون , فخالفوهم"

Mas'alah: What does the author explain about the ruling on dyeing hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3698

3677 – وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة قال: سمعت الأوزاعي يقول: حدثني الزهري , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن , وسليمان بن يسار , عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله فكان في هذه الآثار إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اليهود والنصارى – [298] – كانوا لا يخضبون , فعقلنا بذلك أنه صلى الله عليه وسلم كان في البدء على مثل

ما كانوا عليه , لما قد ذكرناه , عن ابن عباس: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيما لم يؤمر فيه بشيء يحب موافقة أهل الكتاب على ما هم عليه منه" فكان صلى الله عليه وسلم على ذلك , حتى أحدث الله عز وجل له في شريعته ما يخالف ذلك من الخضاب , فأمر به , وبخلاف ما عليه اليهود والنصارى من تركه , وعقلنا بذلك أن جميع ما روي عنه صلى الله عليه وسلم في الأمر باستعمال الخضاب متأخر عن ذلك , فمن ما روي عنه صلى الله عليه وسلم في ذلك.

Mas'alah: What is the hadith about changing grey hair and not imitating Jews?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3699

3678 – ما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال: حدثنا أبو معاوية الضرير , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "غيروا الشيب , ولا تشبهوا باليهود" – [299] –

Mas'alah: What is the hadith about changing grey hair from Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3699

3679 – وما قد حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا أحمد بن جناب المصيصي قال: حدثنا عيسى بن يونس , عن هشام بن عروة , عن أبيه , عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on dyeing grey hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3700

3680 – وما قد حدثنا علي بن معبد وأبو أمية قالا: حدثنا محمد بن عبد الله بن كناسة قال: حدثنا هشام بن عروة , عن عثمان بن عروة , عن أبيه , عن الزبير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "غيروا الشيب , ولا تتشبهوا بأهل الكتاب" – [300] – قال أبو جعفر: فاضطرب علينا حديث عروة هذا في إسناده , فرواه أبو معاوية , عن هشام , عن أبيه , عن عائشة. ورواه عيسى بن يونس , عن هشام , عن أبيه , عن ابن عمر , ورواه ابن كناسة , عن هشام , عن أخيه عثمان , عن أبيه , عن الزبير , وهذا اضطراب شديد , ثم رجعنا إلى ما روي عن غيره فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on dyeing hair from Abu Dharr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3701

3681 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا قبيصة بن عقبة , عن سفيان , عن الأجلح , عن ابن بريدة , عن أبي الأسود , عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم. – [301] –

Mas'alah: What did the Prophet say about the best materials for dyeing grey hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3701

3682 – ووجدنا أبا أمية أيضا قد حدثنا قال: حدثنا جعفر بن عون , عن الأجلح , عن ابن بريدة , عن أبي الأسود الديلي , عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أحسن ما غير به الشيب الحناء والكتم" قال أبو جعفر: فجاء هذا مجيئا صحيحا , لا اضطراب فيه.

Mas'alah: What did the Prophet say about dyeing the hair of Abu Quhafa and avoiding black dye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3702

3683 – ووجدنا بحر بن نصر قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني ابن جريج , عن أبي الزبير , عن جابر قال: أتي بأبي قحافة يوم فتح مكة , ورأسه ولحيته كثغامة بيضاء , فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "غيروا هذا بشيء , واجتنبوا السواد"

Mas'alah: Did the Prophet dye his hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3704

3685 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا عبد الله بن إدريس , عن هشام بن حسان , عن محمد – يعني ابن سيرين قال: سئل أنس: هل اختضب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: "إنما كان رأى من الشيب شيئا , وقلله"

Mas'alah: What is the ruling on dyeing hair with henna and katam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3705

3686 – ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا عبد الغفار بن داود الحراني قال: حدثنا محمد بن سلمة , عن هشام بن حسان , عن محمد بن سيرين قال: سئل أنس عن خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن شاب إلا يسيرا , ولكن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما يخضبان بالحناء والكتم" . قال: "وجاء أبو بكر بأبي قحافة يوم فتح مكة إلى – [304] – رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لو أقررت الشيخ في بيته لأتيناه ", تكرمة لأبي بكر رضي الله عنه , قال: ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" غيروها , وجنبوها السواد ""

Mas'alah: What is the ruling on dyeing gray hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3706

3687 – ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا الوهبي قال: حدثنا محمد بن راشد , عن مكحول , عن موسى بن أنس بن مالك , عن أبيه قال: "لم يبلغ برسول الله صلى الله عليه وسلم من الشيب ما يخضبه , ولكن أبا بكر رضي الله عنه قد كان يخضب لحيته ورأسه بالحناء والكتم , حتى يقنو شعره" فكان هذا أيضا قد جاء مجيئا صحيحا لا اضطراب فيه. ففي هذه الآثار أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخضاب , وفي حديث أنس إخباره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , أنه لم يكن يخضب , فنظرنا هل روي عنه صلى الله عليه وسلم ما يخالف ذلك , أم لا؟

Mas'alah: What did the Prophet's hair look like with henna?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3707

3688 – فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا عبيد الله بن إياد بن لقيط السدوسي قال: حدثني أبي , عن أبي رمثة قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسه ردع من حناء"

Mas'alah: How does the author reconcile conflicting reports about the Prophet dyeing his hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3708

3689 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا علي بن معبد , عن عبيد الله بن عمرو , عن عبد الملك بن عمير , عن إياد بن لقيط , عن أبي رمثة قال: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم قد علاه الشيب , فقد غيره بالحناء" قال أبو جعفر: فكان فيما روينا عن أبي رمثة من هذا ما يخالف ما رويناه فيه عن أنس بن مالك , ومن أثبت شيئا كان أولى ممن نفاه , مع أن حديث أنس بن مالك إنما فيه تقليل شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمن ذلك ما قد ذكرناه فيما تقدم من هذا الباب , ومنه أيضا.

Mas'alah: What does Anas report about the number of white hairs on the Prophet at his death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3709

3690 – ما قد حدثنا يونس قال: أخبرني أنس بن عياض , عن ربيعة , – [306]

– عن أنس قال: "توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء" وقد يحتمل أن يكون شيبه صلى الله عليه وسلم هذا عدده , وقد خضبه خضابا وقف عليه غير أنس , ولم يقف عليه أنس , وقد يحتمل أن يكون منه صلى الله عليه وسلم في ذلك , لم يكن خضابا بالحناء , ولكنه كان يصفره , ومثل ذلك ما يخفى , لا سيما عن من كان في قلبه لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الإعظام والإجلال والتوقير , ما لا يتأمله معه , فمثله يخفى عليه مثل هذا منه.

Mas'alah: What did Anas say about the Prophet and the Companions dyeing their hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3710

3691 – ووجدنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا هشام بن حسان , عن محمد بن سيرين قال: قلت لأنس: هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب؟ فقال: "إنه لم يكن رأى من الشيب إلا قليلا" , ولم يذكر سوى ذلك , "ولكن قد خضب أبو بكر وعمر بالحناء والكتم" فقد روي هذا فيما كان عمر رضي الله عنه – [307] – عليه من الخضاب فيه. وقد روي في أمره خلاف ذلك.

Mas'alah: What did Abu Bakr and Umar do regarding dyeing gray hair?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3711

3692 – كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود , ومالك بن عبد الله بن سيف , وعلي بن عبد الرحمن , قالوا: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا محمد بن حمير قال:

حدثنا ثابت بن العجلان قال: سمعت أبا عامر الأنصاري قال: "رأيت أبا بكر رضي الله عنه يغير بالحناء والكتم , ورأيت عمر رضي الله عنه لا يغير شيبه بشيء , وقال:" سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من شاب شيبة في الإسلام فهي له نور يوم القيامة" . فلا أحب أن أغير شيبي "إلا أن علي بن عبد الرحمن قال في حديثه:" فلا أحب أن أغير نوري "- [309] - قال: ففي هذا عن عمر رضي الله عنه ترك تغيير الشيب للذي حكي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه , وذلك عندنا , والله أعلم , هو الذي كان عليه في البدء , ثم وقف من بعد على أن ذلك لا يمنع من الخضاب , فخضب , والله عز وجل نسأله التوفيق."

Mas'alah: What did Ibn Umar say about dyeing with yellow?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3713

3693 - ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , أخبره , عن سعيد بن أبي سعيد المقبري , عن عبيد بن جريج , أنه قال لعبد الله بن عمر: يا أبا عبد الرحمن , رأيتك تصبغ بالصفرة؟ فقال: "إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها , فأنا - [311] - أحب أن أصبغ بها"

Mas'alah: What did the Prophet use to dye his beard?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3714

3694 - وما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني عبدة بن عبد الرحيم قال: حدثنا عمرو بن محمد قال: أخبرنا ابن أبي رواد , عن نافع , عن ابن عمر قال: "كان

النبي صلى الله عليه وسلم يلبس النعال السبتية , ويصفر لحيته بالورس والزعفران , وكان ابن عمر يفعل ذلك"

Mas'alah: What is the evidence for the Prophet's use of yellow dye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3715

3695 – وما حدثنا أحمد قال: أخبرنا يحيى بن حكيم قال: – [312] – حدثنا أبو قتيبة قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار , عن زيد بن أسلم , عن عبيد بن جريج قال: رأيت ابن عمر يصفر لحيته , فقيل له في ذلك فقال: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصفر لحيته" قال أبو جعفر: ففي هذا أيضا استعمال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفرة. وقد روي عنه أيضا صلى الله عليه وسلم في استحسانه إياها , وتفضيله إياها على غيرها.

Mas'alah: What did the Prophet say about different colors of dye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3716

3696 – وما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا محمد بن طلحة , عن حميد بن وهب القرشي , عن ابني طاوس , عن أبيهما طاوس , عن ابن عباس قال: "مر على النبي صلى الله عليه وسلم رجل قد خضب لحيته بالحناء , فقال:" ما أحسن هذا ", ثم مر عليه رجل بعده قد خضب بالحناء والكتم فقال:" هذا أحسن من هذا الأول ", ومر عليه رجل قد خضب بصفرة فقال:"

هذا أحسن من هذا كله ", وكان طاوس يخضب بالصفرة – [313] –"

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on dyeing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3716

3697 – وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا علي بن عياش الحمصي قال: حدثنا محمد بن طلحة قال: حدثني وهب بن حميد , هكذا قال , ثم ذكر مثله بإسناده , غير أنه لم يذكر: وكان طاوس يخضب , وغير أنه قال مكان ما في حديث الربيع عن ابني طاوس قال: حدثني بنو طاوس عن أبيهم

Mas'alah: What is the ruling on dyeing hair black in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3717

3699 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا علي بن معبد , عن – [314] – عبيد الله بن عمرو , عن عبد الكريم الجزري , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس , رفعه قال: "يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بالسواد كحواصل الحمام , لا يريحون رائحة الجنة" فعقلنا بذلك أن الكراهة إنما كانت لذلك , لأنه أفعال قوم مذمومين , لا لأنه في نفسه حرام , وقد خضب ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسواد , منهم: عقبة بن عامر.

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of dyeing hair black?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3718

كما حدثنا يونس قال: أخبرني يوسف بن عمرو بن يزيد , عن ابن لهيعة , عن أبي عشانة قال: "كان عقبة بن عامر يخضب بالسواد , ويقول:" [البحر الطويل] نسود أعلاها وتأبى أصولها ... ولا خير في الأعلى إذا فسد الأصل "وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: - [315] - قلت لابن لهيعة , أحدثكم أبو عشانة , ثم ذكر هذا الحديث , فقال: لم أسمعه من أبي عشانة , ولكن حدثنيه الليث بن سعد , عن أبي عشانة قال أبو جعفر: قال لنا ابن أبي داود: لم يسمع الليث بن سعد من أبي عشانة غير هذا الحديث , ولم يسمع ابن لهيعة من الليث غير هذا الحديث. وقد روي عن الحسين بن علي رضي الله عنه أيضا أنه كان يخضب بالسواد."

Mas'alah: What is the report about Husayn ibn Ali dyeing his hair black?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3719

كما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا عبد الرحمن بن شيبة الجدي قال: حدثنا شريك , عن إبراهيم بن المهاجر , عن الشعبي قال: "دخلت على الحسين بن علي رضي الله عنه , وعليه جبة خز , وهو يحتجم في رمضان , وقد اختضب بالسواد"

Mas'alah: What is the ruling on dyeing hair black being disliked due to imitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3720

وكما حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي قال: أخبرنا جعفر بن - [316] - عون قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق قال: حدثنا العيزار بن حريث قال: رأيت على الحسين بن علي رضي الله عنه مطرفا من خز , وقد خضب لحيته ورأسه بالحناء والكتم "ففي هذا الحديث ما قد دل على أن نفس الخضاب بالسواد إنما كره خوفا مما قد ذكرناه من التشبه بالمذمومين , لا لأنه في نفسه حرام , والله عز وجل نسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the ruling on displaying adornment before its proper time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3721

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهي عن التبرج بالزينة قبل محلها قال أبو جعفر: قد ذكرنا في حديث عبد الرحمن بن حرملة , عن ابن مسعود رضي الله عنه في الأشياء التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهها التبرج بالزينة قبل محلها. فطلبنا المعنى في ذلك , فكان أحسن ما قدرنا عليه فيه ما جاء به كتاب الله عز وجل , وهو قوله عز وجل: {ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء} [النور: 31] , فكان محل التبرج , وهو التبذل بمحضر من في هذه الآية , وكان التبذل بمحضر غيرهم منهيا عنه , وهو الذي كرهه رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث عندنا , والله أعلم , وإياه نسأله التوفيق.

Mas'alah: What does the Quran say about the creation and ensoulment of the fetus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3725

وكما حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا قيس بن الربيع , عن الأعمش , عن المنهال بن عمرو , عن عبد الله بن الحارث , - [320] - عن ابن عباس في قوله عز وجل: {ولقد خلقناكم ثم صورناكم} [الأعراف: 11] قال: "خلقوا في ظهر آدم , ثم صوروا في الأرحام" فعقلنا بذلك أن نفخ الروح إنما يكون بعد التصوير , وفي ذلك ما قد دل على إبطال قول من قال في النطفة ما ذكرناه , وفي حديث عبد الله بن مسعود , مما سنذكره فيما بعد من كتابنا هذا , فيما هو أولى به من هذا الموضع من حديث الأعمش , وسلمة بن كهيل , عن زيد بن وهب , عن عبد الله بن مسعود , ذكر نفخ الروح بعد التصوير للنطفة , وبعدما يكون علقة , ثم يكون مضغة.

Mas'alah: What is the meaning of the hadith regarding coitus interruptus (azl)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3725

فقال قائل: فما معنى ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العزل؟ .

Mas'alah: What is another chain for the hadith on coitus interruptus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3727

3702 – وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , حدثه , عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن , عن محمد بن يحيى بن حبان , فذكر بإسناده مثله – [322] –

Mas'alah: What is another chain for the hadith on coitus interruptus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3727

3703 – وما قد حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا الخصيب بن ناصح قال: حدثنا وهيب بن خالد , عن موسى بن عقبة , عن محمد بن يحيى بن حبان , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chapter heading on the problematic hadith about cursing one's brother?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3730

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في لعن الرجل أخاه

Mas'alah: What is the ruling on cursing someone in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3731

3706 – حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني قال: حدثنا عمر بن ذر , عن العيزار بن جرول , أنه قال: كان فيهم رجل

يكنى أبا عمير , وكان صديقا لابن مسعود , فأتاه ابن مسعود في داره فلم يوافقه في أهله , فاستأذن على أهله , فدخل عليهم , واستسقاهم من الشراب , فبعثت المرأة الخادم إلى الجيران في طلب الشراب , فاستبطأتها فلعنتها , فخرج عبد الله وجلس في جانب الدار , وجاء أبو عمير فقال: "يرحمك الله أبا عبد الرحمن , وهل يغار على مثلك؟ ألا دخلت على ابنة أخيك فسلمت عليها , وأصبت من الشراب؟ قال: قد فعلت , قد دخلت عليهم , فسلمت واستسقيتهم , فإما لم يكن عندهم شراب , وإما رغبوا فيما عندهم , فبعثت المرأة الخادم إلى الجيران في طلب الشراب , فاستبطأتها فلعنتها , وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" إن اللعنة إذا وجهت توجهت إلى من وجهت إليه , فإن وجدت عليه سبيلا , أو وجدت مسلكا دخلته , وإلا جأرت إلى ربها عز وجل فقالت: يا رب , إن عبدك فلانا وجهني إلى فلان , وإني لم أجد عليه سبيلا , ولم أجد فيه مسلكا , فما تأمرني؟ فيقال لها: ارجعي من حيث جئت ", فخفت – [326] – أن تكون الخادم معذورة , فترجع اللعنة فأكون سبيلها , فذلك الذي أخرجني" ولم يذكر لنا الكيساني في حديثه هذا بين ابن مسعود وبين العيزار أحدا , والعيزار فرجل قديم , فاحتمل أن يكون حدث بهذا الحديث لأخذه إياه عن عبد الله بن مسعود , واحتمل أن يكون بينه وبينه فيه غيره ممن حدثه به عنه , فنظرنا في ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on the return of a curse upon the one who utters it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3732

3707 – فوجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن

إبراهيم الدورقي قال: حدثنا شعيب بن حرب قال: أخبرنا عمر بن ذر قال: حدثنا العيزار بن جرول قال: سمعت أبا عمير , وكان صديقا لعبد الله , يحدث عن عبد الله قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن اللعنة إذا – [327] – هي وجهت إلى أحد توجهت , فإن وجدت عليه سبيلا , أو وجدت فيه مسلكا دخلت عليه , وإلا رجعت إلى ربها عز وجل , فقالت: أي رب , إن فلانا وجهني إلى فلان , وإني لم أجد عليه سبيلا , ولم أجد فيه مسلكا , فما تأمرني؟ قال:" ارجعي من حيث جئت "فعقلنا بذلك أن العيزار إنما أخذ هذا الحديث عن أبي عمير هذا , عن عبد الله. قال: فكان في هذا الحديث أن الإنسان إذا لعن الإنسان فكان الملعون ممن يستحق ذلك سلكت فيه لعنته , وإن كان بخلاف ذلك رجعت إلى الذي كانت منه , فسلكت فيه. فقال قائل: فقد رويت فيما تقدم منك في كتابك هذا في المرأة التي لعنت بعيرها , وفي الرجل الذي لعن بعيره , أمره أن لا يصحبه ذانك البعيران لأنهما صارا ملعونين؛ ولأن اللعن من اللاعن دعاء على من لعنه , وقد يحتمل أن يوافق من الله عز وجل ساعة نيل فيها عطاؤه , فكان في هذا الحديث ما قد دل على أن لاعني ناقتيهما قد وافقا من الله عز وجل تلك الساعة , فعادت ناقتاهما إلى ما عادتا إليه من الطرد والإبعاد , وهما فلا ذنب لهما , ولم تعد اللعنة إلى اللاعن , فتسلك فيه إذا لم تجد مسلكا في الناقتين الملعونتين , وهذا تضاد شديد. فكان جوابنا له بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن اللعن للأشياء التي لا ذنوب لها , ولا تعبد عليها يرجع إلى معنى الدعاء عليها باللعن , فيرد – [328] – ذلك الدعاء ممن كان منه عقوبة عليه , فيمنع من الانتفاع بما لعنه , ويكون ذلك ضررا عليه , وأما ما لعنه بها , فلا ضرر عليه في ذلك , بل قد عاد محمولا عنه الاستعمال الذي كان يعمله قبل ذلك , واللعن للإنسان لعن لمن هو متعبد , ولمن قد يكون منه الأخلاق المذمومة , التي يكون بها ملعونا , فيكون من لعنه غير معنف في لعنه إياه , لأن الله عز وجل قد لعن

الظالمين وقال في كتابه: {أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون} [البقرة: 159] . ولعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قنوته في الصلاة من لعن فقال:" اللهم العن لحيان , ورعلا , وذكوان , وعصية عصت الله ورسوله ". فكان ذلك سببا لفنائهم حتى لم يبق منهم أحد. وإن كان الملعون بخلاف ذلك؛ لأن لاعنه ممن قد سبه بأكثر ما يسب به أحد , فاستحق بذلك العقوبة على سبه إياه , فجعل الله عز وجل عقوبته على ذلك عود اللعنة إليه , وسلوكها فيه , حتى يكون في المعنى الذي أراد من الذي لعنه أن يكون به بلعنه إياه , ونعوذ بالله من ذلك , ونسأله التوفيق."

Mas'alah: What is the chapter heading on the hadith about the sign of a believer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3733

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من سرته حسنته , وساءته سيئته , فهو مؤمن"

Mas'alah: What is the hadith about the sign of a believer being pleased with good deeds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3734

3708 - حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا أحمد بن الحجاج المروزي قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا محمد بن سوقة , عن عبد الله بن دينار , عن ابن عمر , أن عمر بن الخطاب خطب الناس بالجابية , فقال: "قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا مقامي هذا فيكم فقال:" استوصوا بأصحابي خيرا , ثم

الذين يلونهم , ثم يفشو الكذب , حتى إن الرجل ليبدأ بالشهادة قبل أن يسألها , وباليمين قبل أن يسألها , فمن أراد منكم بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة , فإن الشيطان مع الواحد , وهو من الاثنين أبعد , ولا يخلون أحدكم بامرأة , فإن الشيطان ثالثهما , ومن سرته حسنته , وساءته سيئته , فهو مؤمن "هكذا حدثنا محمد بن علي هذا الحديث , فقال فيه:" بحبوحة الجنة "قال: وقال عبد الله , وقال غيره – كأنه يعني غير محمد بن سوقة:" بحبحة الجنة "– [330] –"

Mas'alah: What are the variant wordings in the hadith about the believer's signs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3734

3709 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عبدة بن سليمان , بمصر قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا محمد بن سوقة , ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه قال: "بحبحة الجنة"

3710 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن عبد الله بن المختار , عن عبد الملك بن عمير , عن عبد الله بن الزبير , عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ساءته سيئته , وسرته حسنته , فهو مؤمن" – [331] – قال أبو جعفر: هكذا روى حماد هذا الحديث , عن عبد الله بن المختار , عن عبد الملك بن عمير , عن ابن الزبير , لم يذكر فيه بينهما أحدا. وقد رواه أبو عوانة كذلك أيضا 3711 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا أبو عوانة , عن عبد الملك بن عمير , عن

عبد الله بن الزبير , ثم ذكر مثله , إلا أنه قال: "استوصوا بأصحابي" ورواه أيضا كذلك قزعة بن سويد الباهلي 3712 - حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا شيبان بن فروخ قال: حدثنا قزعة بن سويد الباهلي قال: سمعت عبد الملك بن عمير , عن عبد الله بن الزبير قال: خطبنا عمر بن الخطاب , ثم ذكر مثله ورواه أيضا كذلك معمر بن راشد 3713 - حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا محمد بن رافع , - [332] - عن عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر , عن عبد الملك بن عمير , عن عبد الله بن الزبير , أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قام بالجابية خطيبا , ثم ذكر مثله ورواه كذلك أيضا يونس بن أبي إسحاق , عن عبد الملك بن عمير 3714 - حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن تميم , وإبراهيم بن الحسن قالا: حدثنا حجاج - وهو ابن محمد قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق , عن عبد الملك بن عمير , عن عبد الله بن الزبير , عن عمر , ثم ذكر مثله ورواه أيضا كذلك الحسين بن واقد , عن عبد الملك بن عمير , وزاد فيه سماع عبد الملك إياه من عبد الله بن الزبير 3715 - كما حدثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال: حدثنا الحسين بن واقد قال: حدثنا - [333] - عبد الملك بن عمير قال: سمعت عبد الله بن الزبير يخطب , قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب , قال: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب" , ثم ذكر مثله سواء وقد رواه أيضا شيبان النحوي , عن عبد الملك بن عمير , فأدخل بينه وبين ابن الزبير رجلا لم يسمه 3716 - حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال: حدثنا شيبان - وهو النحوي , عن عبد الملك بن عمير , عن رجل , سمع عبد الله بن الزبير قال: "خطب عمر بن الخطاب بالشام" , ثم ذكر مثله غير أنا وجدنا هذا الحديث من رواية عبيد الله بن عمرو الرقي , عن عبد الملك بن عمير , بتسمية الرجل الذي بينه وبين ابن الزبير في هذا الحديث , وأنه مجاهد.

3717 – كما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا عبد الحميد بن موسى قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو , عن عبد الملك بن عمير , عن مجاهد , عن عبد الله بن الزبير , – [334] – عن عمر بن الخطاب , أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال: "يا أيها الناس , من أراد بحبحة الجنة فليلزم الجماعة , فإن الشيطان مع الفرد , وهو من الاثنين أبعد. . ." ولم يذكر بقية الحديث فاحتمل أن يكون الذي كان عند عبد الملك , عن مجاهد , عن أبي الزبير , عن عمر هو ما في الحديث خاصة , وما عنده من بقية هذا الحديث عن مجاهد , أو عن غيره , عن ابن الزبير , والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك. ثم وجدنا إسرائيل بن يونس قد روى هذا الحديث , عن عبد الملك , عن جابر بن سمرة , لا عن عبد الله بن الزبير.

3718 – كما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير قال: حدثنا إسرائيل قال: حدثنا عبد الملك بن عمير قال: حدثنا جابر بن سمرة قال: خطبنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالجابية فقال: "قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامي فيكم اليوم فقال:" أحسنوا إلى أصحابي , ثم الذين يلونهم , ثم الذين يلونهم , ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل على الشهادة لا يسألها , وحتى يحلف الرجل على اليمين لا يستحلف , فمن سره بحبحة الجنة فليلزم الجماعة؛ فإن الشيطان مع الفذ , وهو من الاثنين أبعد , لا يخلون رجل بامرأة؛ فإن الشيطان ثالثهما , فمن – [335] – سرته حسنته , وساءته سيئته , فهو مؤمن "ورواه كذلك أيضا جرير بن حازم , عن عبد الملك" 3719 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي ح , وكما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا حبان بن هلال قال: حدثنا جرير بن حازم قال: حدثنا عبد الملك بن عمير قال: حدثنا جابر بن

سمرة قال: خطبنا عمر رضي الله عنه فقال: "قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم" , ثم ذكر مثله ثم وجدنا أبا المحياة يحيى بن يعلى التيمي قد روى هذا الحديث , عن عبد الملك بن عمير , عن قبيصة بن جابر – [336] – 3720 – كما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا أبو المحياة يحيى بن يعلى , عن عبد الملك بن عمير , عن قبيصة بن جابر قال: خطبنا عمر رضي الله عنه , ثم ذكر هذا الحديث. قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على ما فيه من قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من سرته حسنته , وساءته سيئته , فهو مؤمن" , إن شاء الله , فكان قوله: "من سرته حسنته" محتملا أن يكون: من سرته حسنته إذ كان يرجو قبول الله عز وجل إياها منه , وقوله: "من ساءته سيئته" , إذ كان يخاف عقوبة الله عز وجل إياه عليها إيمانا؛ لأن من رجا من الله عز وجل مثل الذي رجاه , وخاف منه مثل الذي خافه على الأحوال المحمودة التي وصف الله عز وجل بها أهل الحمد من خلقه بقوله: {أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه} [الإسراء: 57] , ومن كان كذلك في الرجاء من الله , والخوف منه , كان مؤمنا , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What does the hadith about a servant who commits a sin and seeks forgiveness teach?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3738

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل في عبده الذي عمل ذنبا فاعترف به وسأله أن يغفر له

3721 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا همام بن يحيى , عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة , عن عبد الرحمن بن أبي عمرة , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أن رجلا أذنب ذنبا فقال: رب إني أذنبت ذنبا – أو عملت ذنبا – فاغفره , فقال تبارك وتعالى: عبدي أذنب ذنبا , فعلم أن له ربا يغفر الذنب , ويأخذ به , قد غفرت لعبدي , ثم عمل ذنبا آخر , أو قال: أذنب ذنبا آخر , فقال: رب إني عملت ذنبا , فاغفره لي , فقال تبارك وتعالى: علم عبدي أن له ربا يغفر الذنب , ويأخذ به , قد غفرت لعبدي. ثم عمل ذنبا آخر , أو أذنب ذنبا آخر فقال: رب إني عملت ذنبا , فاغفره لي , فقال تبارك وتعالى: علم عبدي أن له ربا يغفر الذنب , ويأخذ به , قد غفرت لعبدي. ثم عمل ذنبا آخر , أو قال: أذنب ذنبا آخر وقال: رب إني عملت ذنبا , فاغفره , فقال: علم عبدي , أن له ربا يغفر الذنب , ويأخذ به , أشهدكم أني قد غفرت لعبدي , فليعمل ما شاء" – [338] – فتأملنا هذا الحديث , فكان أحسن ما وقفنا عليه مما احتمله – والله أعلم – أن العبد بما يكون منه الذنوب أنه ذنب , وأن الله عز وجل قد علمه منه , وأنه يأخذه بالعقوبة عليه إن شاء , ويعفو له إن شاء إيمانا منه به , ومعقول أنه إذا كان خائفا من عقوبته جل وعز لذلك الذنب , وراجيا لمغفرته له عليه , أنه ممن قد سرته حسنته , وساءته سيئته , فدخل بذلك في المعنى الذي في الحديث الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب , واستحق به الإيمان , وكان يعلمه أن الله عز وجل قد علم ما كان منه بخلاف غيره ممن يظن أن الله عز وجل يخفى عليه ما يكون منه ممن يستحق بذلك الكفر , وهو ممن قد ذكره الله عز وجل في كتابه بقوله: {وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيرا مما تعملون} [فصلت: 22] , ثم أتبع ذلك عز وجل بقوله: {وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين} [فصلت: 23] , فكان الرجل الذي –

[339] – ذكرناه في حديث أبي هريرة الذي رويناه في صدر هذا الباب ضدا لمن هذه صفته , فكان من دخل في هذه الآية كافرا , فاستحق النار , ومن دخل في ذلك الحديث مؤمنا , فاستحق من ربه عز وجل بفضله عليه بما ذكر بفضله به عليه في ذلك الحديث , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is a third narration about flogging a slave woman for zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3751

3730 – وكذلك حدثناه ابن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا الليث بن سعد قال: حدثني عقيل بن خالد , عن ابن شهاب , ثم ذكر بإسناده مثله سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on flogging a slave woman for zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3754

3734 – وكما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: حدثني أسامة بن زيد الليثي , عن سعيد بن أبي سعيد المقبري , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم , ولم يذكر أبا سعيد المقبري

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on flogging a slave woman for zina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3754

3735 – وكما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: حدثني أسامة بن زيد الليثي , عن مكحول , عن عراك بن مالك , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on entering places upon which Allah's wrath has descended?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3760

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في دخول المواضع التي قد غضب الله عز وجل على أهلها من نهي , ومن إباحة

3741 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود , صاحب الطيالسة قال: حدثنا المسعودي قال: حدثنا إسماعيل بن أوسط البجلي , عن محمد بن أبي كبشة الأنماري , أنمار غطفان , عن أبيه قال: "كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك , فتسارع الناس إلى أهل الحجر يدخلون عليهم , ونودي في الناس: الصلاة جامعة , فانتهينا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ممسك بعيره فقال:" علام تدخلون على قوم قد غضب الله عز وجل عليهم؟ ", فناداه رجل: نعجب منهم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أنا أخبركم بأعجب من ذلك , رجل من أنفسكم يخبركم بما كان قبلكم , وبما هو كائن بعدكم , فاستقيموا وسددوا , فإن الله عز وجل لا يعبأ بعذابكم شيئا , ثم يأتي قوم لا يدفعون عن أنفسهم شيئا "– [363] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس عن المعنى الذي من أجله دخلوا على القوم الذين قد

غضب الله عز وجل عليهم , وقول بعضهم له: إن ذلك كان منهم للتعجب منهم , وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ما قاله لهم عند ذلك مما في هذا الحديث , ففي ذلك ما قد دل أنه لم يحمد منهم دخولهم عليهم لذلك , فاحتمل أن يكون دخولهم عليهم على كل الأحوال غير مطلق لهم , واحتمل أن يكون غير مطلق لهم للتعجب لهم , ومطلقا لهم لما سواه , فاعتبرنا ذلك."

3742 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: حدثني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , وهو يذكر الحجر مساكن ثمود قال: قال سالم بن عبد الله: إن عبد الله بن عمر قال: "مررنا مع النبي صلى الله عليه وسلم على الحجر , فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا إلا أن تكونوا باكين – [364] – حذرا أن يصيبكم ما أصابهم ", ثم زجر , فأسرع حتى خلفها"

3743 – ووجدنا نصر بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن عبد الله بن دينار , عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحاب الحجر: "لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين , فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم؛ أن يصيبكم ما أصابهم" – [365] – 3744 – ووجدنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال: حدثنا مالك بن أنس , عن عبد الله بن دينار , عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله 3745 – ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا سفيان , عن عبد الله بن دينار , عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله قال أبو جعفر: فكان ما في هذا الحديث إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس أن يدخلوا عليهم باكين؛ لأن في ذلك اعتبارا

منهم , وحذرا للخلاف عن أمر الله عز وجل؛ فينزل بهم عند ذلك ما نزل بهم , فبان بما ذكرنا بحمد الله عز وجل ونعمته , أن الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل جنس من هذين الجنسين اللذين في هذه الروايات غير ما في الجنس الآخر منهما , وأن كل واحد منهما غير مضاد للآخر منهما , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the explanation for the Prophet's command regarding the water of Al-Hijr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3769

3752 – وكما حدثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن معبد بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني قال: حدثني إبراهيم بن سبرة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة قال: حدثني عمي حرملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة , عن أبيه , عن جده قال: "لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر قال لأصحابه:" من عمل من هذا الماء طعاما فليلقه ", فمنهم من عجن العجين , ومنهم من حاس الحيس , فألقوه" قال أبو جعفر: فكان ذلك عندنا – والله أعلم – محتملا أن يكون الله عز وجل لما غضب على أهل ذلك الوادي كان من عقوبته إياهم أن جعل ماءهم ما يضرهم , ويضر أمثالهم من المتعبدين عقوبة لهم على الأشياء التي غضب على أهل ذلك الوادي من أجلها , وخوفا على من سواهم أن يكون ذلك عقوبة لهم على ذنوبهم التي قد سلفت منهم؛ لأنهم جميعا ذوو ذنوب , وإن كانت ذنوبهم مختلفة , والعقوبات عليها مختلفة , فأمرهم صلى الله عليه وسلم فيما عجنوه بذلك الماء أن لا يأكلوه , وأباحهم أن يطعموه إبلهم التي لا تعبد عليها , ولا ذنوب لها , – [370]

– ثم تأملنا سرعته في ذلك الوادي حتى جاوزه , فكان ذلك عندنا – والله أعلم – ليقتدوا به فيسرعوا لسرعته حتى يخرجوا من ذلك الوادي خوفا منه عليهم أن يؤاخذوا بذنوبهم هناك , كما أخذ من تقدمهم من أهل ذلك الوادي بذنوبهم هناك. ثم تأملنا ما في الحديث من وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادي باللعن , فكان ذلك عندنا – والله أعلم – على إرادته بذلك أهل الوادي الذين كان منهم ما غضب عز وجل عليهم من أجله , فلعنهم لذلك. وذكر الوادي بتلك اللعنة , والمراد أهله دونه , كما قال عز وجل: {وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون} [النحل: 112] لأن القرية ما كانت تصنع شيئا , وإنما أهلها هم الذين كانوا يصنعون ما أهلكوا به , ثم أعقب ذلك عز وجل بما دل على مراده إياهم بذلك لا قريتهم بقوله عز وجل: {ولقد جاءهم رسول منهم فكذبوه} [النحل: 113] , يعني بذلك رسوله إليهم صلى الله عليه وسلم , وكما قال عز وجل حكاية عن قائليه: {واسأل القرية التي كنا فيها والعير التي أقبلنا فيها} [يوسف: 82] , يريد أهل القرية وأهل العير , فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لذلك الوادي: "هذا واد ملعون" , هو على أهله , لا على الوادي نفسه. والله أعلم , وإياه نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about Abu Righal and the sanctuary?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3770

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان منه في قبر أبي رغال وفي إخباره الناس أنه من ثمود , وأن الحرم منعه من ما نزل بسائر ثمود سواه

, حتى خرج منه , فأدركته النقمة فأهلك

3753 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أمية بن بسطام قال: حدثنا يزيد بن زريع , عن روح بن القاسم , عن إسماعيل بن أمية , عن بجير بن أبي بجير , عن عبد الله بن عمرو , أنه سمعه يقول: "كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر , فمروا بقبر أبي رغال فقال:" هذا قبر أبي رغال , وهو أبو ثقيف , وكان امرأ من ثمود , وكان منزله بالحرم , فلما أهلك الله عز وجل قومه بما أهلكهم به , منعه لمكانه من الحرم , وإنه خرج حتى إذا بلغ هاهنا مات , فدفن معه غصن من ذهب ", فابتدرناه , فاستخرجناه" – [372] – قال أبو جعفر: وقد كنت أنا بعد سماعي هذا الحديث من ابن أبي داود نظرت في كتابي فلم أجد فيه لإسماعيل بن أمية ذكرا , فدخل قلبي منه شيء , فذكرته لأحمد بن شعيب النسائي , فقال لي: هو كما حفظت , فقلت له: فعن من أخذته أنت؟ فقال: عن أبي حفص – يعني عمرو بن علي – , عن الرياحي , قلت له: عمرو بن عبد الوهاب , فقال: نعم , عن يزيد.

3754 – حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالة المديني أبو الحسن , ومحمد بن علي بن زيد المكي قالا: حدثنا يحيى بن معين قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق , يحدث عن إسماعيل بن أمية , عن بجير بن أبي بجير , فقال: – [373] – سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين خرجنا إلى الطائف فمررنا بقبر , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هذا قبر أبي رغال , وهو أبو ثقيف , وكان من ثمود , وكان بهذا الحرم يدفع عنه , فلما خرج أصابته النقمة بهذا المكان , ودفن فيه , وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه معه" , فابتدره

الناس , فاستخرجوا معه الغصن "قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث , فوجدنا فيه إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بأن أبا رغال كان من ثمود , وأنه ممن منعه حرم الله عز وجل مما أصاب به غيره من ثمود من النقمة , وقد عقلنا أن منازل ثمود لم تكن في الحرم , وأنها كانت فيما سواه , من ما ذكر في البابين اللذين ذكرناهما قبل هذا الباب , واحتمل أن يكون لجأ إلى الحرم فدخله , فمنعه مما نزل بغيره من ثمود. فقال قائل: ففي حديث ابن أبي داود من الحديثين اللذين رويناهما في هذا الباب , أن مسكنه كان في الحرم. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه يحتمل أن يكون مسكنه في الحرم , وكان مع ثمود في المواضع التي كانت فيه على ما كانت عليه من معاصي الله عز وجل , والخروج عن أمره , فلما جاءهم الوعيد من الله عز وجل , وخاف أن يلحقه ذلك بالمكان الذي هو به , لجأ إلى مسكنه في الحرم , فدخل من أجل ذلك الحرم فمنعه , وقد روي عن جابر بن عبد الله , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة – [374] – أبي رغال أيضا ما يوافق ما في حديث ابن أبي داود مما ذكرنا."

Mas'alah: What did the Prophet say about the people of Thamud and Abu Righal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3773

3755 – كما حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي قال: حدثنا زكريا بن عدي قال: حدثنا عبد الرزاق , عن معمر , عن ابن خثيم , عن أبي الزبير , عن جابر قال: "مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحجر فقال:" لا تسألوا الآيات , فإن قوم صالح سألوا , فكانت ترد من هذا الفج , وتصدر من هذا الفج , يعني الناقة , فعتوا عن أمر

ربهم فعقروها , وكانت تشرب ماءهم يوما , ويشربون لبنها يوما , فأخذتهم صاعقة أهمدت من تحت أديم السماء منهم إلا رجلا واحدا , كان في حرم الله , فلما خرج أصابه ما أصاب قومه ", قالوا: يا رسول الله , من هو؟ قال:" أبو رغال , فدفن هاهنا "- [375] -"

Mas'alah: What did the Prophet say about the man protected by the sanctuary?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3773

3756 - وكما حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال: حدثنا مسلم بن خالد قال: حدثنا ابن خثيم , عن أبي الزبير , عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل معناه , غير أنه قال: "إلا رجلا كان في حرم الله , فمنعه حرم الله عز وجل من عذاب الله"

Mas'alah: What did the Prophet say about Abu Righal being protected by the sanctuary?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3774

3757 - وكما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد قال: حدثني داود بن عبد الرحمن , عن عبد الله بن عثمان , عن ابن سابط , عن جابر بن عبد الله , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال , وهو في الحجر: "هؤلاء قوم صالح , أهلكهم الله عز وجل , إلا رجلا كان في حرم الله عز وجل , منعه الله من عذاب الله" , قيل: يا رسول الله , من هو؟ قال: "أبو

رغال" - [376] -

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on hadd penalties and the sanctuary?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3775

وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن المنهال قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن عطاء بن السائب , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس مثله

Mas'alah: What is another chain of transmission for the same hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3775

وكما حدثنا محمد قال: حدثنا حجاج قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن عمرو بن دينار , عن ابن عباس مثله

Mas'alah: What did Ibn Umar say about finding the killer of Umar in the Haram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3778

وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال: حدثني سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا الحجاج , عن عطاء , - [379] - عن ابن عمر قال: "لو وجدت قاتل عمر رضي الله عنه في الحرم ما هجته"

Mas'alah: Did Abdullah ibn al-Zubayr disagree with Ibn Abbas on the sanctity of the Haram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3778

فإن قال قائل: فقد خالفهما عبد الله بن الزبير في ذلك , وكان منه.

Mas'alah: What is the linguistic interpretation of 'man' and 'ma' in the Quranic verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3779

فكان جوابنا له في ذلك: أن قوله هذا جهل شديد منه باللغة؛ لأنه لو كان الأمر في ذلك كما ذكر , لكانت: وما دخله كان آمنا؛ لأن: من , لا يكون إلا لبني آدم , ويكون لمن سواهم مكانها: ما , كما قال عز وجل: {وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب} [المائدة: 3] , في أمثال لهذا في القرآن يطول ذكرها , وكانت: من , مستعملة في بني آدم كقوله عز وجل: {ومن كفر فأمتعه قليلا ثم أضطره إلى عذاب النار} [البقرة: 126] , وكقوله: {ومن يفعل ذلك يلق أثاما} [الفرقان: 68] , وكقوله: {من يأت منكن بفاحشة – [381] – مبينة} [الأحزاب: 30] , وأشباه لهذا كثيرة , إلا أنه ربما جاء في بني آدم استعمال: ما , مكان: من , من ذلك قوله عز وجل: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: 24] , ومن ذلك قوله تعالى: {ووالد وما ولد} [البلد: 3] , في معنى: ووالد ومن ولد , فكانت: ما , قد تستعمل في بني آدم مكان: من , وإن كان ذلك مما يقل استعمالهم إياه , ولم يكونوا يستعملون في غير بني آدم: من , مكان: ما , في حال من الأحوال , فلما كانت: من , لبني آدم دون من سواهم , كان قوله عز وجل: {ومن دخله كان آمنا} [آل عمران: 97] على بني آدم دون من سواهم , وكان هذا

القول الذي ذكرناه عن ابن عباس وابن عمر قد قال به بعدهم أبو حنيفة , وأبو يوسف , ومحمد , وزفر.

Mas'alah: What did Abu Hanifa say about the sanctuary's protection?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3779

كما حدثنا محمد بن العباس قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا محمد بن الحسن قال: أخبرنا يعقوب , عن أبي حنيفة بذلك , ولم يحك فيه خلافا"

Mas'alah: What did Zufar say about the sanctuary's protection?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3780

وحدثنا يحيى بن سليمان الجعفي , عن الحسن بن زياد , عن زفر بمثل ذلك.

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on the sanctuary not protecting an oppressor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3780

قال: وقال أبو يوسف: "لا يجير الحرم ظالما"

Mas'alah: What is the preferred Hanafi position on the sanctuary's protection?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3780

وكان القول عندنا في ذلك ما قاله أبو حنيفة , وزفر , ومحمد , مما وافقهم أبو يوسف عليه في رواية محمد لما , قد تقدمهم في ذلك مما ذكرناه عن عبد الله بن عباس , وعن عبد الله بن عمر , ومما وافقهما فيه عبد الله بن الزبير على ما وافقهما فيه منه , ولا نعلم عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك خلافا لهم , والقرآن نزل بلغتهم , وهم العالمون بما خوطبوا به فيه , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on completing thirty days?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3787

3765 – وكما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا إبراهيم بن بشار قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا عمرو , عن محمد بن حنين , عن ابن عباس , ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling on fasting based on sighting the crescent moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3790

3769 – وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا جرير , ثم ذكر بإسناده مثله – [391] –

Mas'alah: What is the ruling on fasting based on sighting the crescent moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3790

3770 – وكما حدثنا أحمد قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان , عن منصور , عن ربعي , عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on fasting based on sighting the crescent moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3791

3772 – وكما حدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا إبراهيم بن سعد , عن ابن – [392] – شهاب , عن سعيد , عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on fasting based on sighting the crescent moon?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3791

3773 – وكما حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: حدثنا الدراوردي , عن محمد بن عمرو بن علقمة , عن أبي سلمة , عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is another chain of transmission for the same hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3791

3774 – وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال: حدثنا سليمان بن بلال قال: حدثنا محمد بن عمرو , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the time of Isha prayer according to the Prophet's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3799

3785 – فوجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال: حدثنا أبو عوانة , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chapter heading about the causes of love and hatred in people's hearts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3801

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أسباب المحبة , وأسباب البغضة , في قلوب الناس

Mas'alah: What is the hadith about Allah's love for a servant and its effect on people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3802

3788 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي قال: حدثنا زهير بن معاوية , عن العلاء بن المسيب , أن سهيل بن أبي صالح , حدثه , عن أبيه , عن أبي هريرة , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل إذا أحب عبدا قال

لجبريل صلى الله عليه وسلم: إني أحب فلانا فأحبه؛ فيحبه جبريل , ويقول لأهل السماء: إن الله عز وجل يحب فلانا فأحبوه؛ فيحبه أهل السماء , ويوضع له القبول" , قال العلاء: فقلت: ما القبول؟ قال: المودة من الناس ""

Mas'alah: What is another narration about Allah's love and its effect on acceptance among people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3803

3789 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب , أن مالكا , حدثه , عن سهيل بن أبي صالح , عن أبيه , عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , أنه قال: "إذا أحب الله عز وجل العبد قال لجبريل صلى الله عليه وسلم: قد أحببت فلانا فأحبه؛ فيحبه جبريل صلى الله عليه وسلم , ثم ينادي في السماء: إن الله قد أحب فلانا , فأحبوه؛ فيحبه أهل السماء , ثم يوضع له القبول في الأرض" قال مالك: ولا أحسبه إلا قال في البغض مثل ذلك

Mas'alah: What is the hadith about Allah's love and hatred and their effects on people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3804

3790 – وحدثنا علي بن معبد , وعلي بن شيبة قالا: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة , عن سهيل بن أبي صالح قال: كنا بعرفة , فمر عمر بن عبد العزيز وهو على الموسم , فقام الناس ينظرون إليه , فقلت لأبي: يا أبه , إني لأرى أن الله عز وجل يحب عمر بن عبد العزيز قال: وما ذاك؟ قلت: لما له

من الحب في قلوب الناس , فقال: بأبيك أنت يا بني , سمعت أبا هريرة يحدث , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل إذا أحب عبدا قال: يا جبريل إني أحب فلانا , فأحبوه , فينادي جبريل صلى الله عليه وسلم في السماوات: إن الله عز وجل يحب فلانا , فأحبوه , فيلقى حبه على أهل الأرض فيحبونه , وإذا أبغض عبدا قال: يا جبريل , إني أبغض فلانا فأبغضوه , فيوضع له – [404] – البغض في الأرض"

Mas'alah: What is another narration about Allah's love and hatred for a servant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3805

3791 – حدثنا بكار قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا وهيب بن خالد , عن سهيل بن أبي صالح – يعني عن أبيه – , عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل إذا أحب عبدا دعا جبريل صلى الله عليه وسلم فقال: يا جبريل , إني أحب فلانا فأحبه؛ فيحبه جبريل صلى الله عليه وسلم , وينادي في السماء: إن الله عز وجل يحب فلانا , فأحبوه؛ فيحبه أهل السماء , ويوضع له القبول في الأرض , وإذا أبغض عبدا كان مثل ذلك"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on divine love?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3805

3792 – وحدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا سهل بن بكار قال: حدثنا أبو

عوانة , عن سهيل , عن أبيه , عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the chain of transmission of these hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3805

قال أبو جعفر: وكل هذه الآثار , فمروية عن سهيل , عن أبيه , وقد خالف رواتها روح فيها , فأدخل بين سهيل , وبين أبيه فيها - [405] - القعقاع بن حكيم.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on divine love?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3805

3793 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أمية بن بسطام قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا روح بن القاسم , عن سهيل بن أبي صالح , عن القعقاع , عن أبي صالح , عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله قال لنا ابن أبي داود: هكذا يقول روح، عن سهيل , عن القعقاع , عن أبي صالح , وليس يقول هذا غيره.

Mas'alah: What is the objection regarding love and hatred being beyond human control?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3805

فقال قائل: هذه الآثار تدل على أن المحبة والبغضة اللتين تقعان في قلوب الناس لا اكتساب لهم فيها , وأنهما يكونان في قلوبهم بغير - [406] - اختيار منهم لذلك , وبما لا يستطيعون دفعه عنها , فهو كما تحدثهم به أنفسهم مما لا يستطيعون إخراجه منها , وذلك مما لا حمد لهم على محموده , ولا ذم عليهم في مذمومه , وأنتم قد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالف ذلك.

Mas'alah: What does the hadith say about a man who visits his brother for the sake of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3806

3794 - فذكر ما قد حدثنا الربيعان: الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي , والربيع بن سليمان بن داود الأزدي قالا: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا حماد بن موسى قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن ثابت , عن أبي رافع , عن أبي هريرة رضي الله عنه , أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن رجلا زار أخا له في قرية أخرى , فأرصد الله عز وجل على مدرجته ملكا , فلما أتى عليه قال له: أين تريد؟ قال: أزور أخا لي في هذه القرية قال: هل له عليك من نعمة تربها؟ قال: لا , أحببته في الله عز وجل , قال: فإني رسول الله إليك: إن الله قد أحبك كما أحببته" - [407] -

Mas'alah: What is the hadith about finding the taste of faith through love?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3806

3795 - وكما حدثنا الربيع المرادي خاصة , قال: حدثنا أسد قال: حدثنا حماد بن

سلمة , عن عاصم الأحول , عن أبي حسان , عن أبي هريرة رضي الله عنه , مثله

3796 – وما قد حدثنا حسين بن نصر قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة , عن يحيى بن أبي سليم قال: سمعت عمرو بن ميمون , عن أبي هريرة رضي الله عنه , عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من سره أن يجد طعم الإيمان , فليحب المرء لا يحبه إلا لله عز وجل" قال: فهذا قد يحمد عليه , وذلك لا يكون إلا باكتسابه إياه , والذي في الفصل الأول من هذا الباب ينفي أن يكون له في ذلك اكتساب , فهذان معنيان متضادان , فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الأمر في ذلك ليس كما ظنه , وأنه لا تضاد في شيء مما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ – [408] – لأن ما قاله , فإنما هو وحي يوحى , قد تولاه الله عز وجل فيه , ولكن معنى الأحاديث الأول , والله أعلم , أن المحبة المذكورة فيها من الله عز وجل لمن يحبه من عباده يكون بعدما قد كان منهم ما أحبهم عليه , كما قال الله عز وجل في كتابه: {قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم} [آل عمران: 31] , فكانت محبته عز وجل إياهم باتباعهم رسوله صلى الله عليه وسلم , وذلك مما قد يكون في حياته وبعد وفاته , فإذا اتبعوه صاروا لربهم عز وجل أولياء , فألقى في قلوب عباده محبتهم , فيحبونهم باختيارهم , فيثبتهم على ذلك , كمثل ما يلقي في قلوبهم الإيمان , كما قال الله عز وجل: {ولكن الله حبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون فضلا من الله ونعمة} [الحجرات: 8] , فأخبر عز وجل بما تفضل به في ذلك عليهم مما ألقاه في قلوبهم حتى يكون منهم ما يحمدهم عليه , فيأجرهم ويثبتهم عليه , فمثل ذلك المحبة لأولياء الله عز وجل بتحبيبه إياهم إلى من يحببهم إليه من عباده , فيحبونهم باختيارهم , وباكتساب محبتهم , فيأجرهم على ذلك ويثبتهم عليه

, وكذلك أيضا من أبغضه من عباده , بخروجه عن رسوله , ولعنوده عن أمره يبغضه عز وجل لذلك؛ لأنه صار له عدوا , فيوقع في قلوب من يشاء من عباده بغضه , فيبغضونه باكتسابهم لذلك , فيؤجرون على بغضهم إياه , ويثابون على ذلك , فقد بان بحمد الله ونعمته جميع ما رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب , أنه لا تضاد فيه , ولا مخالفة لبعضه بعضا , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the variant wording of the Prophet's greeting at the cemetery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3816

3809 – وكما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر , ثم ذكر بإسناده مثله , غير أنه قال: "وآتاكم ما توعدون" والله الموفق.

Mas'alah: What is the hadith about granting respite to a debtor and its reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3823

3815 – وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل قال: حدثنا يعقوب بن مجاهد المديني أبو حزرة , عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت , عن أبي اليسر – قال أبو جعفر: وأبو اليسر كعب بن عمرو – , قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أنظر معسرا , أو وضع له , أظله الله عز وجل في ظله" – [424] – 3816 – وحدثنا الحسين بن

نصر , وسعيد بن بشر الأزدي قالا: حدثنا مهدي بن جعفر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the hadith about helping a debtor, a fighter, or a mukatab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3825

3818 – حدثنا يونس قال: حدثنا علي بن معبد , عن عبيد الله بن عمرو , عن عبد الله بن محمد بن عقيل , عن ابن سهل بن حنيف , عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أعان مجاهدا في سبيل الله , أو غارما في عسرته , أو مكاتبا في رقبته , أظله الله عز وجل في ظله يوم لا ظل إلا ظله" 3819 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير قاضي كرمان قال: حدثنا زهير بن محمد , عن عبد الله بن محمد بن عقيل , عن عبد الله بن سهل بن حنيف , أن سهلا , حدثه , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , مثله

Mas'alah: What is the reward for granting respite to a debtor in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3827

3821 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا بشر بن المفضل قال: حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق , عن عبد الرحمن بن معاوية , عن حنظلة بن قيس , عن أبي اليسر البدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أحب أن يظله الله عز وجل في ظله , وأشار بيده فوق حاجبيه , فلينظر معسرا , أو يضع له"

Mas'alah: What is the story of the man who gave respite to debtors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3829

– 3823

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on granting respite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3829

3824 – حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال: حدثنا إبراهيم بن سعد قال: حدثنا الزهري ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith on granting respite?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3829

3825 – حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو مسهر قال: حدثنا يحيى بن حمزة قال: حدثنا الزبيدي , عن الزهري قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة , عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What does the author explain about the meaning of 'shade' in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3829

قال أبو جعفر: فكان الظل المذكور في هذه الآثار محتملا أن يكون أريد به ما يظل من الأشياء التي يتأذى بنو آدم من أمثالها في الدنيا كالشمس , فيظل من أمثالها يوم القيامة بما يظله الله عز وجل به من ظله الذي لا ظل يومئذ سواه , ويحتمل قوله: "في ظله" ؛ أي: – [429] – في كنفه , أو في ستره , ومن كان في كنف الله , أو في ستره وقي من الأشياء المكروهة , ومثل ما يقال في الدنيا: فلان في ظل فلان؛ أي: في كنفه , وفي كفايته إياه الأشياء التي يطلبها غيره بالنصب , والتعب , والتصرف فيها.

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Aisha about Hajj and Umrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3857

3846 – وما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا أبو عوانة , ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith of Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3869

باب بيان مشكل حديث ابن مسعود: "حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم , وهو الصادق المصدوق" وما فيه مما هو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , وما فيه مما هو من كلام ابن مسعود

Mas'alah: What is the hadith about the creation of man in the womb?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3870

3861 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال: حدثنا الأعمش , عن زيد بن وهب , عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديثه الذي حدثناه , فقال فيه:. . . حدثنا عثمان بن عمر بن فارس , ومحمد بن كثير العبدي قالا: حدثنا شعبة , عن سليمان الأعمش قال: حدثنا زيد بن وهب قال: حدثنا عبد الله بن مسعود , بمثل حديثه الذي حدثناه. قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا شعبة , عن الأعمش قال: سمعت زيد بن وهب قال: سمعت عبد الله يقول: "حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق:" إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما وأربعين ليلة دما , ثم يكون علقة مثل ذلك , ثم يكون مضغة مثل ذلك , ثم – [480] – يبعث إليه ملك , فيؤمر أن يكتب رزقه وأجله , وشقي أو سعيد , فوالله إن أحدكم ليعمل بأعمال أهل الجنة , حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيغلب عليه , فيعمل بأعمال أهل النار فيدخل النار , وإن أحدكم ليعمل بأعمال أهل النار , حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيغلب عليه , فيعمل بأعمال أهل الجنة , فيدخل الجنة ""

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3870

3862 – وحدثنا يزيد , وإبراهيم بن مرزوق قالا: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة , وأبي , جميعا , عن الأعمش , عن زيد بن وهب , عن ابن مسعود , غير أن

أبي لم يرفعه , قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول , ثم ذكر نحوه

Mas'alah: What is a further chain for the hadith of Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3870

3863 – حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا آدم بن أبي إياس قال: حدثنا شعبة , عن الأعمش قال: سمعت زيد بن وهب يقول: سمعت ابن مسعود يقول: "حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق" – [481] –

Mas'alah: What is a variant wording in the hadith of Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3870

3864 – وحدثنا عبد الملك قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان , عن الأعمش قال: حدثنا زيد بن وهب الجهني قال: حدثنا عبد الله بن مسعود قال: "حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم , وهو الصادق المصدوق" , ثم ذكر مثله , إلا أنه قال: "فيسبق عليه الكتاب الذي سبق" في الموضعين جميعا منه , ولم يقل: "فيغلب عليه"

Mas'alah: What is another variant of the hadith mentioning the blowing of the soul?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3870

3865 – حدثنا يزيد قال: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا زهير بن معاوية قال:

حدثنا سليمان الأعمش , عن زيد بن وهب قال: سمعت عبد الله بن مسعود يقول: "حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق , ثم ذكر مثله , إلى أن انتهى إلى:" وشقي أم سعيد ", فقال بعقب ذلك:" ثم ينفخ فيه الروح ". قال زهير , وأراه قال:" وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ", ثم ذكر بقية الحديث"

3866 – حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش قال: حدثنا زيد بن وهب قال: حدثنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم , وهو الصادق المصدوق:" إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما , ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك , ثم يبعث إليه الملك بأربع كلمات , فيكتب عمله وأجله , ورزقه , وشقي أو سعيد , ثم ينفخ فيه الروح , فإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار , حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع , فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة , وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة , حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع , فيسبق عليه الكتاب , فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار "قال أبو جعفر: هكذا روى الأعمش هذا الحديث , عن زيد , وقد رواه أيضا عن زيد سلمة بن كهيل."

3867 – كما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير قال: حدثنا فطر بن خليفة قال: حدثنا سلمة بن كهيل , عن زيد بن وهب قال: حدثنا عبد الله بن مسعود يقول: "حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم , وهو الصادق المصدوق:" إن خلق أحدكم يكون في بطن أمه أربعين يوما , ثم يكون علقة مثل ذلك , ثم يكون مضغة مثل ذلك , ثم ينفخ فيه الروح , ثم يبعث الله عز وجل ملكا

بأربع كلمات , فيكتب أجله ورزقه , وسعيد هو أو شقي , وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة , حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع , فيدركه الكتاب السابق , فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار , وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار , فيدركه الكتاب السابق , فيعمل بعمل أهل الجنة , فيدخل الجنة "قال أبو جعفر: فكان هذا موافقا لما رواه الأعمش عليه , عن زيد." 3868 – وحدثنا إسماعيل بن إسحاق بن سهل الكوفي قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا فطر بن خليفة , عن سلمة بن كهيل , عن زيد بن وهب , عن عبد الله قال: "حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم , وهو الصادق المصدوق" , ثم ذكر مثله إلى قوله: "وشقي أو سعيد" , فقال بعقب ذلك: قال عبد الله: "والذي نفس عبد الله بيده , إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة" , ثم – [484] – ذكر بقية الحديث. فكان في هذا إضافة ما فيه من عمل الرجل بعمل أهل الجنة إلى آخره إلى كلام عبد الله بن مسعود به , وإخراجه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم الذي في هذا الحديث. 3869 – وقد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا فطر بن خليفة , عن سلمة بن كهيل , عن زيد بن وهب , عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه , ثم ذكر مثله , إلا أنه قال بعد قوله: "وشقي أو سعيد" : "فوالذي نفس محمد بيده" , ثم ذكر بقيته. قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ما قد دل على أن هذا الكلام إلى آخر هذا الحديث من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم , لا من كلام ابن مسعود؛ لأنه لا يجوز أن يكون ذلك الحلف من عبد الله بن مسعود كما فيه , ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ ميت؛ لأنه إنما يحلف بأنفس الأحياء لا بأنفس الأموات , وقد وجدنا هذا الحديث من رواية جرير بن حازم , عن الأعمش , بما يدل أن هذا الكلام من كلام ابن مسعود , لا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the stages of fetal development and the writing of destiny?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3873

3870 – كما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: حدثني جرير بن حازم , عن سليمان بن مهران , عن زيد بن وهب , عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تكون النطفة في الرحم أربعين ليلة نطفة , وأربعين ليلة علقة , وأربعين ليلة مضغة , ثم يبعث إليه ملك , فيؤمر بأربع كلمات: برزقه , وأجله , وشقي أو سعيد" , فوالذي نفس ابن مسعود بيده: إن الرجل ليعمل بعمل. . . , ثم ذكر مثله فعقلنا بذلك أن هذا الكلام من كلام ابن مسعود , لا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم , وعلى أي معنى كان هذا الكلام في الحقيقة من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم , أو من كلام ابن مسعود , فإنه حق؛ لأن ابن مسعود المأمون على ما قال من ذلك إن كان قاله؛ ولأنا نعلم أنه لم يقل ذلك رأيا , لأن مثله لا يقال بالرأي , وأنه إنما قاله توقيفا , والتوقيف لا يكون إلا من رسول الله صلى الله عليه وسلم , بل في الحديث ما يدل على أخذه كان إياه من رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن فيه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فيؤمر أن يكتب رزقه وأجله , وشقي أو سعيد" , والشقوة والسعادة هما المعنى الذي في بقية هذا الحديث المتنازع فيه أنه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من كلام ابن مسعود , فإن كان من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم , فهو من كلامه , وإن لم يكن من كلامه , وكان من كلام ابن مسعود بتوقيف رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه عليه كان كذلك أيضا , وإن كان باستخراجه إياه من الشقوة – [486] – والسعادة المذكورين فيه , فهو كما أخذه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا توقيفا. قال أبو جعفر: وفي هذا الحديث معنى لم نجده إلا في روايتي زهير وحفص , عن

الأعمش , وفي رواية بكار , عن أبي أحمد , عن فطر , عن سلمة بن كهيل , وهو: "ثم ينفخ فيه الروح" , وذلك مما قد روي فيه عن أبي العالية.

Mas'alah: What is the hadith on the angel writing the fetus's destiny?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3875

3871 - كما حدثنا بكار بن قتيبة , ويزيد بن سنان قالا: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا صالح بن أبي الأخضر , عن الزهري , عن سالم بن عبد الله , عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا وقعت النطفة في الرحم" , أو قال: "إذا خلقت النطفة في الرحم قال ملك الأرحام وهو معرض: أي رب , ما أكتب؟ فيقضي الله عز وجل إليه أمره , فيقول: أذكر أم أنثى؟ فيقضي الله عز وجل إليه أمره , فيقول: أشقي أم سعيد , فيقضي الله عز وجل إليه أمره , فيكتب ما هو لاق حتى النكبة ينكبها" - [488] - 3872 - كما حدثنا بكار قال: حدثنا وهب قال: حدثنا أبي قال: سمعت يونس بن يزيد يحدث عن الزهري , عن عبد الرحمن بن هنيدة , عن ابن عمر , عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه 3873 - وكما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس , عن ابن شهاب , عن عبد الرحمن بن هنيدة , عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله وقد روت عائشة رضي الله عنها , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك أيضا

Mas'alah: What is the hadith on the angel recording the fetus's characteristics?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3876

3874 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثني الزبير بن عبد الله قال: حدثني جعفر بن مصعب قال: سمعت عروة بن الزبير يحدث , عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل حين يريد أن يخلق الخلق يبعث ملكا فيدخل الرحم , فيقول: أي رب ماذا؟ - [489] - فيقول: غلام أو جارية , أو ما شاء الله عز وجل أن يخلق في الرحم , فيقول: أي رب , شقي أو سعيد؟ , فيقول: شقي , أو سعيد , فيقول: أي رب , ما رزقه؟ فيقول: كذا وكذا , فيقول: أي رب , ما أجله؟ فيقول: كذا وكذا قال: فيقول: يا رب , ما خلقه؟ ما خلائقه؟ قال: فما شيء إلا يخلق معه في الرحم" وقد روى حذيفة بن أسيد الغفاري , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك أيضا , مما قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا , فغنينا بذلك عن إعادته هاهنا , والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith of Iyad ibn Himar about human nature?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3877

باب بيان مشكل ما رواه عياض بن حمار، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: إن الله عز وجل قال: "إني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنه أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، فحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل عليهم به سلطانا"

Mas'alah: What does the hadith of Iyad ibn Himar say about creation and the devil's influence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3878

3875 – حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا عمر بن عمران السدوسي، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن عياض بن حمار أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته: "إن الله عز وجل أمرني أن أعلمكم ما جهلتم من دينكم يومكم هذا، وإن كل مال نحلته عبدي، فهو له حلال، وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنه أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، فحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به عليهم سلطانا" – [6] – 3876 – وحدثنا مالك بن يحيى الهمداني، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد بن أبي عروبة، ثم ذكر بإسناده مثله 3877 – وحدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن أبي داود جميعا، قالا: حدثنا أبو عمر الحوضي، قال: حدثنا همام بن يحيى، ح وكما حدثنا يزيد، وأحمد بن داود، قالا: حدثنا هدبة بن خالد، قال: حدثنا همام، ثم اجتمعوا جميعا، فقالوا: حدثنا قتادة، قال: حدثني العلاء بن – [7] – زياد، ويزيد أخو مطرف، ورجلان آخران نسي همام أسماءهما، أن مطرفا حدثهم أن عياض بن حمار حدثه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته، ثم ذكروا مثله

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about creation and the meaning of 'hunafa'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3879

3878 – وحدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا علي بن عبد الله بن هارون، قال: حدثني أبي، قال: حدثني أبي، قال أبو جعفر: وأبو أبيه هذا هارون بن أبي عيسى قد روى عن محمد بن إسحاق، قال: وحدثني ثور بن يزيد، عن يحيى بن جابر، عن عبد

الرحمن بن عائذ الأزدي، قال: وكان عبد الرحمن من حملة العلم يطلبه من أصحاب – [8] – رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحاب أصحابه أنه حدثه عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس يوما: "ألا أحدثكم بما حدثني الله عز وجل في الكتاب؟ إن الله عز وجل خلق آدم وبنيه حنفاء مسلمين، وأعطاهم المال حلالا لا حرام فيه، فمن شاء اقتنى، ومن شاء احترث، فجعلوا مما أعطاهم الله عز وجل حلالا وحراما، وعبدوا الطواغيت، فأمرني الله عز وجل أن آتيهم فأبين لهم الذي جبلهم عليه، فقلت لربي عز وجل أخاطبه: تثلغ قريش رأسي كما تثلغ الخبزة، فقال لي: أمضه أمضك، وأنفق أنفق عليك، وقاتل بمن أطاعك من عصاك، فإني سأجعل مع كل جيش عشرة أمثالهم من الملائكة، ونافخ في صدور عدوك الرعب، ومعطيك كتابا لا يمحوه الماء، أذكركه نائما ويقظانا، فانصروني وقريش هذه، فإنهم قد دموا وجهي، وسلبوني أهلي، وأنا باديهم، فإن أغلبهم يأتوا ما دعوتهم إليه طائعين أو كارهين، وإن يغلبوني، فاعلموا أني لست على شيء، ولا أدعوكم إلى شيء" – [10] – قال: وقد كان مكحول يضارع حديث عبد الرحمن بن عائذ، عن عياض بن حمار قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد بما فيه إن شاء الله، فوجدنا الحنف في كلام العرب: هو الميل، ومنه قيل لصاحب القدم المائلة إلى ناحية: أحنف، وكان الجمع للحنيف حنفاء، فقيل من أجل ذلك ما قد قيل في هذا الحديث: إنهم مخلوقون حنفاء، أي ميلا إلى ما خلقوا له، وهو ما ذكره الله عز وجل في قوله: {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون} [الذاريات: 56] ، وكانوا بذلك حنفاء، وكان في خلقه إياهم أن كتب بعضهم سعيدا، وكتب بعضهم شقيا على ما في الآثار المذكورة في الباب الذي قبل هذا الباب، وكان الشقي منهم من أطاع الشياطين فيما دعته إليه على ما في حديث عياض هذا، والسعيد من خالف عليهم، وتمسك بما خلقه الله عز وجل له من العبادة له، وترك الميل إلى سواه، وقد روي عن

عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في تأويل هذه الآية:

Mas'alah: Fiqh passage: ُنْبُ ُعِيبَ ّرلا اَنَثَ ّدَحْ دَقَ اَم ُّيِدْزَأْلا َناَمْيَلُس?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3880

ما قد حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي الجيزي، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا عبد الله بن سالم، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس في قوله عز وجل: {وما خلقت الجن والإنس إلا - [11] - ليعبدون} [الذاريات: 56] ، قال: "على ما خلقتهم عليه من طاعتي ومعصيتي، وشقوتي وسعادتي" قال أبو جعفر: وكان في ذلك من تأويل ابن عباس ما قد دل على أن الخلق من الله عز وجل لعباده هو على ما كتب فيهم من طاعته ومعصيته، وشقوته وسعادته، لا يخرجون عن ذلك إلى غيره، وإن كانت أعمالهم السعيدة كانت باختيارهم لها، وأعمالهم التي تخالف ذلك كانت باختيارهم لها، فكانت سعادتهم بأعمالهم المحمودة منهم، وشقاوتهم لأعمالهم المذمومة منهم، وكل ذلك مما قد تقدم من الله عز وجل فيهم أنهم سيعملون تلك الأعمال، فيسعدون بها، أو يشقون بها، فعاد حديث عياض هذا والأحاديث التي ذكرناها قبله في الباب الذي قبل هذا الباب إلى معنى واحد يصدق بعضها بعضا، ولا يخالف بعضها بعضا، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the explanation of the verse on the covenant of the Children of Adam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3890

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقول الله عز وجل: {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم} [الأعراف: 172] إلى قوله: {أفتهلكنا بما فعل المبطلون} [الأعراف: 173]

3886 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب أن مالك بن أنس أخبره، عن زيد بن أبي أنيسة أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أخبره، عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سئل عن هذه الآية: {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم} [الأعراف: 172] إلى قوله: {غافلين} [الأعراف: 172] ، فقال عمر رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله خلق آدم، ثم مسح ظهره بيمينه، فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون" فقال رجل: يا رسول الله، ففيم العمل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت – [25] – على عمل من أعمال أهل الجنة، فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار، استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار، فيدخله به النار" قال أبو جعفر: وكان هذا الحديث منقطعا؛ لأن مسلم بن يسار الجهني لم يلق عمر رضي الله عنه، فنظرنا في الذي أخذه عنه، عن عمر من هو؟ 3887 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن سنان، قال: حدثنا يزيد يعني أباه، عن زيد بن أبي أنيسة، عن – [26] – عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مسلم بن يسار الجهني، عن نعيم بن ربيعة الأزدي، قال مسلم: سألت نعيم بن ربيعة عن هذه الآية: {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم} [الأعراف: 172] فقال: "كنت عند عمر بن الخطاب رضي الله

عنه، فأتاه رجل، فسأله عنها، فقال: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسألته عنها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لما خلق الله عز وجل آدم "ثم ذكر بقية الحديث على نحو مما في حديث يونس قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك أن الذي أخذه عنه، عن عمر رضي الله عنه: هو نعيم بن ربيعة الأزدي، فعاد هذا الحديث متصل الإسناد، - [27] - غير أنا نحتاج إلى أن يكون الذي يصله ممن يصلح أن يقبل ما وصله به عن الذي قطعه، فلم يكن يزيد بن سنان هذا ممن يحل في هذا المحل، ولا ممن يصلح لنا قبول زيادته في الحديث على مالك بن أنس لجلالة مقدار مالك فيه، ولتقصير يزيد هذا عنه في ذلك، فالتمسناه من رواية غيره ممن يصلح لنا قبول زيادته على مالك فيه" 3888 - فوجدنا أحمد بن شعيب، قد حدثنا، قال: أخبرني محمد بن وهب بن أبي كريمة الجزري أبو المعافى، قال: حدثنا محمد بن سلمة الحراني، قال: حدثني أبو عبد الرحيم وهو خالد بن أبي يزيد، قال: حدثني زيد يعني ابن أبي أنيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مسلم بن يسار الجهني، عن نعيم بن ربيعة، قال: كنت عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فجاءه رجل، فسأله عن هذه الآية: {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم} [الأعراف: 172] ثم ذكر مثل حديث أبي أمية، عن محمد بن يزيد بن سنان، عن أبيه، عن زيد سواء قال أبو جعفر: فكان هذا مما يصلح لنا قبول زيادة من رواه عن مالك على ما رواه مالك عليه؛ لأن أبا عبد الرحيم مقبول الرواية، ثبت - [28] - عند أهل الحديث، فجاز لنا بذلك إدخال هذا الحديث في الأحاديث المتصلة الأسانيد، ثم رجعنا إلى طلب ما فيه من المراد بالآية المذكورة فيه فوجدنا فيه إعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم إيانا ما كان من الله عز وجل من استخراجه ذرية آدم صلى الله عليه وسلم من ظهره، وكان المذكور في هذه الآية بني آدم لا آدم نفسه، فاستخرج الله عز وجل من ظهره ذريته، ثم كان منه فيهم ما ذكر في هذا الحديث، ثم أعلمنا رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن الله عز وجل أنه قال للذين استخرجهم منه أولا: خلقت هؤلاء للجنة، وبعمل أهل الجنة يعملون، وأنه قال للذين استخرجهم من بعدهم من ظهره: خلقت هؤلاء للنار، وبعمل أهل النار يعملون فعلمنا بذلك أن علم الله عز وجل قد تقدم في بني آدم من أهل السعادة، ومن أهل الشقاء بما يكون منهم مما يسعدون به، ومما يشقون به، وأنهم يكونون إذا صاروا إلى الدنيا على ما تقدم في علمه أنهم يكونون عليه فيها، وأنه يستعمل سعداءهم بعمل أهل الجنة حتى يدخلهم الجنة ثوابا لهم على أعمالهم، وأنه يستعمل الأشقياء منهم بأعمال أهل النار حتى يدخلهم النار عقوبة لهم على أعمالهم ثم نظرنا هل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بهذه الآية شيء غير المذكور في حديث عمر رضي الله عنه الذي رويناه

3889 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا، قال: حدثنا الحسين بن محمد المروذي، قال: حدثنا جرير بن حازم، عن كلثوم بن جبر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "أخذ الله عز وجل الميثاق من ظهر آدم بنعمان يعني عرفة، فأخرج من صلبه كل ذرة ذرأها، فنثرهم بين يديه كالذر، ثم كلمهم قبلا، فقال: {ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون} [الأعراف: 173] " – [30] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث من استخراج الله عز وجل ذرية آدم من صلبه مثل الذي في الحديث الأول وزيادة على ما في الحديث الأول وهو كلامه إياهم قبلا: {ألست بربكم قالوا بلى شهدنا} [الأعراف: 172] ثم ذكر بقية ما في الآية التي تلونا، وكان ذلك غير مستنكر في لطيف قدرة الله عز وجل، – [31] – وقد تأول آخرون هذه الآية ممن لم يقفوا على ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بها أن الله عز وجل ألهم

ذرية آدم صلى الله عليه وسلم في خلقه إياهم المعرفة به التي هي موجودة في جميعهم أن لهم خالقا سواهم وأنهم عاجزون عن خلق أمثالهم، وأن الخالق لهم هو بخلافهم؛ لأنه القادر على أن خلقهم، ولأنهم عاجزون عن مثل ذلك فيما سواهم حتى لا يستطيعون مع ذلك أن يقولوا خلافه، وكان ذلك شهادة منهم على أنفسهم لله عز وجل أنه ربهم، وحجة عليهم أن قالوا عند أخذه إياهم يوم القيامة بعذاب الأشقياء منهم على أعمالهم التي كانوا عملوها في الدنيا: إنا كنا عن هذا غافلين، أي: عما يعاقبنا على ما عملنا أو على أن لم نقر لك بالربوبية وإذا كان عز وجل في الدنيا قد بعث إليهم رسله، وأنزل عليهم كتبه، وبين لهم فيها ما تعبدهم به، وما أمرهم به، وما أراده منهم، وما نهاهم عنه، وحذرهم من العقوبة عليه إن عملوه وهذا تأويل لو لم نكن سمعناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما في الحديثين الأولين لاستحسناه من متأوليه إذ كانوا تأولوا الآية على ما هي محتملة له، ولكن لما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم مراد الله عز وجل الذي أراده بها كان ذلك هو الحجة الذي لا يجوز القول بخلافه، ولا التأويل على ما سواه والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the explanation of the hadith on those who love each other for Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3893

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المتحابين في الله عز وجل، والمتباذلين فيه، والمتزاورين فيه

Mas'alah: What is the hadith about mutual love for Allah and its reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3894

3890 – حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا حدثه، عن أبي حازم بن دينار، عن أبي إدريس الخولاني أنه قال: دخلت مسجد دمشق فإذا فتى براق الثنايا، وإذا الناس معه إذا اختلفوا في شيء، أسندوا إليه، وصدروا عن رأيه، فسألت عنه؟ فقيل: هذا معاذ بن جبل، فلما كان الغد هجرت، فوجدته قد سبقني بالتهجير، ووجدته يصلي، فانتظرته حتى قضى صلاته، ثم جئته من قبل وجهه، فسلمت عليه، ثم قلت: والله إني لأحبك لله عز وجل، فقال: آلله؟ فقلت: والله، فقال: آلله؟ فقلت: والله، فأخذ بحبوة ردائي، فجبذني إليه، وقال: أبشر، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "قال الله:" وجبت محبتي للمتحابين في، والمتجالسين في، والمتزاورين في، والمتباذلين في ""

Mas'alah: What is the hadith about Allah's love for those who love each other for His sake?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3895

3891 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، قال: حدثنا مالك، عن أبي حازم، عن أبي إدريس، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قال الله عز وجل: وجبت محبتي للمتحابين في، والمتزاورين في، والمتباذلين في، والمتجالسين في"

Mas'alah: What is the hadith about those who love each other for Allah being shaded by His throne?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3896

3892 – حدثنا علي بن زيد الفرائضي، وفهد بن سليمان، والحسن بن عبد الله بن منصور البالسي، قالوا: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن يونس بن حلبس، عن أبي إدريس عائذ الله، قال: دخلت مسجد حمص، فقعدت في حلقة فيها نيف وثلاثون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، منهم يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا، وينصت الآخرون، ويقول الرجل منهم: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا، وينصت الآخرون، وفيهم فتى أدعج، براق الثنايا، إذا اختلفوا في شيء انتهوا إلى قوله، فلما انصرفت إلى منزلي بت بأطول ليلة، فقلت: جلست في حلقة فيها كذا وكذا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أعرف منازلهم ولا أسماءهم، فلما أصبحت غدوت إلى المسجد، فإذا الفتى الأدعج قاعد إلى سارية فجلست إليه، فقلت: إني لأحبك لله عز وجل، – [35] – قال: آلله إنك لتحبني لله تبارك وتعالى؟ فقلت: آلله إني لأحبك لله عز وجل، فأخذ بحبوتي حتى مست ركبتي ركبته، ثم قال: آلله إنك لتحبني لله عز وجل؟ فقلت: آلله إني لأحبك لله عز وجل، فقال: أفلا أخبرك بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: بلى، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "المتحابون في الله عز وجل يظلهم الله عز وجل بظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله" قال: فبينا نحن كذلك إذ مر رجل ممن كان في الحلقة، فقمت إليه فقلت: إن هذا حدثني بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل سمعته منه؟ قال: وما حدثك؟ ما كان ليحدثك إلا حقا، قال: فأخبرته، فقال: سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما هو أفضل منه، سمعته يقول يأثر عن الله عز وجل: "حقت محبتي للمتحابين

في، وحقت للمتواصلين في، وحقت محبتي للمتزاورين في، وحقت محبتي للمتباذلين في" ، قلت: من أنت يرحمك الله؟ قال: أنا عبادة بن الصامت، قلت: فمن الفتى؟ قال: معاذ بن جبل ""

Mas'alah: What is the hadith about those who love each other for Allah being in His shade?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3897

3893 – وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا بشر بن بكر، قال: حدثنا ابن جابر، وهو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، قال: حدثنا عطاء الخراساني، قال: سمعت أبا إدريس الخولاني، يقول: دخلت مسجد حمص، فجلست في حلقة كلهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيهم فتى شاب إذا تكلم أنصت له القوم، وإذا حدث رجل منهم، أنصت له، قال: فتفرقوا ولم أعلم من ذلك الفتى، فانصرفت – [36] – إلى منزلي، فما قرت لي نفسي حتى رجعت إلى المسجد، فجلست فيه، فإذا أنا به، فقمت إليه فجلست معه حتى أتى عمودا من عمد المسجد، فركع ركعات حسانا، ثم جلس، فاستقبلته فطال سكوته لا يتكلم، فقلت: حدثني رحمك الله، فوالله إني لأحبك وأحب حديثك، فقال لي: آلله؟ قلت: آلله، فجبذني بحبوتي حتى لصقت ركبتي بركبته، ثم قال فيما أظن: الحمد لله، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "المتحابون من جلال الله عز وجل في ظل الله عز وجل يوم لا ظل إلا ظله" قلت: من أنت رحمك الله؟ قال: معاذ بن جبل، فقمت من عنده، فإذا أنا بعبادة بن الصامت، فقلت: يا أبا الوليد، إن معاذا حدثني حديثا، قال: وما الذي حدثك؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "المتحابون من

جلال الله عز وجل في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله" فقال لي عبادة: تعال أحدثك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يروي عن ربه عز وجل، قال: فأتيته، فقال لي: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "قال ربك عز وجل: حقت محبتي على المتحابين في، وحقت محبتي على المتجالسين في، وحقت محبتي على المتزاورين في، وحقت محبتي على المتباذلين في"

Mas'alah: What is the hadith about those who love each other for Allah being under the Throne?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3898

3894 – حدثنا خير بن عرفة أبو الطاهر، قال: حدثنا عروة بن مروان المعروف بالعرقي، قال: حدثنا شعيب بن زريق، عن عطاء الخراساني، عن أبي إدريس عائذ الله، قال: أتيت مسجد حمص، فجلست إلى حلقة فيها ثلاثون رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيهم شاب آدم، خفيف العارضين، براق الثنايا، فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا معاذ بن جبل، فلما تفرقوا، دنوت منه، فقلت: والله إني لأحبك في الله عز وجل، فضرب بيده إلى حبوتي، فاجترني حتى ألصق ركبتي، وقال: أبشر إن كنت صادقا، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "المتحابون بجلال الله تحت ظل العرش، يوم لا ظل إلا ظله"

3895 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو داود، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، قال: سمعت الوليد بن عبد الرحمن، يحدث عن أبي إدريس العائذي، قال: – [38] – ذكرت لعبادة بن الصامت حديث معاذ بن جبل في المتحابين، فقال: لا

أحدثكم إلا ما سمعت على لسان محمد صلى الله عليه وسلم: "حقت محبتي للمتحابين في، وحقت محبتي للمتزاورين في، وحقت محبتي للمتصافين في، أو المتلاقين في" قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث في إسناده، فوجدنا فيه ذكر لقاء أبي إدريس معاذ بن جبل، وسماعه منه بما ذكر من سماعه إياه منه في هذا الحديث، وقد وجدنا عنه ما قد ظن بعض الناس أنه قد خالف ذلك، ودفع أن يكون أبو إدريس لقي معاذا

وهو ما قد حدثنا يونس، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، قال: "أدركت عبادة بن الصامت ووعيت عنه، وأدركت شداد بن أوس، ووعيت عنه، وعد نفرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفاتني معاذ، فأخبرت أنه كان لا يجلس مجلسا إلا قال: الله عز وجل حكم قسط، تبارك اسمه، هلك المرتابون" وما قد حدثنا عبيد بن رجال، قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، ثم ذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: "وفاتني معاذ بن جبل، فحدثني يزيد بن عميرة عنه، ثم ذكر بقية الحديث. – [39] – قال أبو جعفر: فكان ما توهم من حكينا عنه ما حكينا من دفعه لقاء أبي إدريس معاذا بما في هذا الحديث لا يوجب ما توهم من ذلك؛ لأن هذا الحديث إخبار أبي إدريس بلقائه عبادة ووعيه عنه، ولقائه شداد بن أوس ووعيه عنه، ثم قال: وفاتني معاذ، فاحتمل أن يكون أراد بقوله: فاتني، أي: فاتني أن أعي كما وعيت عن اللذين ذكرهما قبله، لا أنه لم يلقه، وكيف يجوز أن يظن ذلك به مع عدله رحمه الله في نفسه، ومع ضبطه في روايته، ومع جلالة من حدث بذلك عنه، وهم أبو حازم بن دينار، وعطاء بن عبد الله الخراساني، ويونس بن ميسرة بن حلبس، والوليد بن عبد الرحمن، وهؤلاء جميعا أئمة مقبولة روايتهم غير مدفوعين عن العدل فيها، والضبط

لها، والثبت فيها، وإنه ليجب علينا أن نحمل رواية من هذه سبيله على ما ينفي عنها التضاد، ما وجدنا إلى ذلك سبيلا ثم تأملنا متن هذا الحديث، فوجدناه مما قد جاء على ضربين، أحدهما:" وجبت محبتي "والآخر:" حقت محبتي "فأما" وجبت محبتي "فقد يكون ذلك الوجوب، وهناك وجوب آخر من المحبة هو أعلى منه، وفي مرتبة فوق مرتبته من المحبة كما يقول الرجل: أنا أحب فلانا لرجل يقصد بذلك إليه، ثم يقول بعد ذلك، وأنا أحب فلانا لرجل غيره محبة فوق تلك المحبة، فمثل ذلك قوله عز وجل:" وجبت محبتي "للذين ذكرهم لا يمنع ذلك أن تكون محبته تجب لغيرهم وجوبا فوق ذلك الوجوب، وفي مرتبة أعلى من مرتبته وأما" حقت محبتي "فعلى فوق ذلك، وهو أعلى مراتب الوجوب، وقد بين ذلك عبادة بن الصامت لأبي إدريس لما حدثه عن معاذ بن – [40] – جبل بما حدثه به، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن الله عز وجل:" وجبت محبتي "، بقوله له: سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو أفضل منه، سمعته يأثر عن الله عز وجل:" حقت محبتي "فعقلنا بذلك أن الذي حدثه عبادة مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فوق الذي حدثه به أبو إدريس عن معاذ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ومما يحقق ذلك أنا وجدنا الرجل يقول: فلان عالم، فيوجب له العلم، وقد يكون في العلماء من مرتبته فيه فوق مرتبته فيه، ويقول: فلان عالم حقا، فيرفعه بذلك إلى أعلى مراتب العلم، فمثل ذلك:" حقت محبتي "على الرفعة لمن حقت له إلى أعلى مراتب محبته ومثل ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا من قوله لأهل نجران لما سألوه أن يبعث معهم رجلا أمينا، فقال:" لأبعثن معكم رجلا أمينا، حق أمين، حق أمين "فبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح وكان ذلك إخبارا منه إياهم أنه قد بعث معهم من هو في أعلى مراتب الأمانة، ثم وكد ذلك بقوله:" لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح "وقد ذكرنا ذلك أيضا بأسانيده

فيما تقدم منا في كتابنا هذا، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the hadith about faith and trustworthiness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3903

3897 – كما قد حدثنا محمد بن الورد البغدادي، قال: حدثنا عفان بن مسلم ح وكما حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قالا: حدثنا أبو هلال الراسبي، عن قتادة، عن أنس، قال: قلما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قال: "لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له" – [43] –

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on trustworthiness and faith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3903

3898 – وكما حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد الفارسي، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، وحميد، ويونس، عن الحسن، وأخبرني رجل من ولد أبي بكرة، قال: سمعت أنس بن مالك، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله فلم يكن من لا أمانة له لا إيمان له، ولا من لا عهد له لا دين له، ولكنه لا إيمان – أعلى مراتب الإيمان – لمن لا أمانة له، ولا دين – أعلى مراتب الدين – لمن لا عهد له ومثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "لا وضوء لمن لم يسم على وضوئه" ليس – [44] – أنه بتوضئه كذلك غير خارج من الحدث، وقد بينا هذا في الباب، واستشهدنا فيه بأشياء قد رويناها عن النبي صلى الله

عليه وسلم في كتابنا في الطهارة من شرح معاني الآثار يطول ذكرها، كرهنا إعادتها هاهنا خوف طول الكتاب بها ثم نظرنا في هذا الحديث: هل خولف شعبة في الألفاظ التي رواه بها

Mas'alah: What is the reward for saying the morning and evening dhikr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3908

3902 - فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا، قال: حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا وهيب بن خالد، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، - [50] - عن أبي عياش أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قال إذا أصبح: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، كتب له عشر حسنات، وكفر عنه عشر سيئات، وكانت له عدل رقبة من ولد إسماعيل، وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي، وإذا قالها إذا أمسى، فمثل ذلك" 3903 - وحدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار، عن سهيل، ثم ذكر بإسناده مثله - [51] - 3904 - وحدثناه نصر بن مرزوق، قال: حدثنا الخصيب بن ناصح، قال: حدثنا وهيب بن خالد، عن سهيل، عن أبيه، عن ابن أبي عياش، كذا قال، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله 3905 - وحدثناه أحمد بن شعيب، قال: أخبرني إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي عياش الزرقي، قال أبو عبد الرحمن: وهو زيد بن النعمان، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله، وزاد: فرأى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم،

يعني في منامه: فقال: يا رسول الله، إن أبا عياش يروي عنك كذا وكذا، فقال: صدق أبو عياش

Mas'alah: What is the reward for saying 'La ilaha illallah' ten times?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3909

3906 – حدثنا نصر بن مرزوق، قال: حدثنا الخصيب بن ناصح، قال: حدثنا وهيب، عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير عشر مرات، كتب له بقدر عشر محررين من ولد إسماعيل صلى الله عليه وسلم أو قال: عدل محرر"

Mas'alah: What is the virtue of sitting in remembrance of Allah after Fajr and Asr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3910

3908 – وحدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا سعيد بن سليمان، عن موسى بن خلف، عن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on freeing captives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3914

3913 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب، وأبو داود، قالا: حدثنا شعبة، عن عبيد أبي الحسن، عن ابن معقل، هكذا في حديث وهب، وفي حديث أبي داود، قال: سمعت عبد الله بن معقل، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the expedition of Fazarah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3918

3916 – حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا عمر بن يونس اليمامي

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about captives from Awtas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3921

– 3922

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on coitus interruptus from Hunayn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3922

– 3923

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on coitus interruptus for ransom?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3922

– 3924

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of the verse on believing women at Hudaybiyya?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3923

حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا يحيى القطان، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم، في حديث الحديبية، قال: "ثم جاء نسوة مؤمنات، فأنزل الله عز وجل: {إذا جاءكم المؤمنات} [الممتحنة: 10] حتى بلغ {ولا تمسكوا بعصم الكوافر} [الممتحنة: 10] ، فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان، والأخرى صفوان بن أمية" 3926 –

Mas'alah: What is the chapter heading on the problematic hadith about the verse on married women except captives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3924

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يقضي بين المختلفين من أصحابه في المرادات بقوله: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: 24]

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about captives at Awtas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3925

– 3927

Mas'alah: What did Abu Sa'id al-Khudri report about the revelation of Quran 4:24 regarding captured women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3925

حدثنا أبو شريح محمد بن زكريا، وابن أبي مريم، قالا: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان، عن عثمان البتي، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: "أصبنا نساء يوم أوطاس ولهن أزواج، فكرهنا أن نقع عليهن، فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلت هذه الآية: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: 24] فاستحللناهن"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the revelation of Quran 4:24 concerning the captives of Awtaas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3926

– 3928

Mas'alah: What did the Companions differ about regarding the meaning of 'al-Muhsanat' in Quran 4:24?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3926

حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن التيمي، أو البتي، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد الخدري، قال: "نزلت هذه الآية في سبي أوطاس: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم} [النساء: 24] " - [74] - قال أبو جعفر: وقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اختلفوا في المحصنات المرادات بما ذكر في هذه الآية من هن؟ فروي عن علي وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما في ذلك:

Mas'alah: What is the chain of transmission for the interpretation of the verse about married women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3929

كما قد حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد، قال: أخبرنا الحجاج، عن عطية بن سعد، عن ابن عباس: {والمحصنات من النساء} [النساء: 24] ، قال: "هن ذوات الأزواج" قال أبو جعفر: فاحتمل أن يكون بهذا القول موافقا لعلي أو موافقا لابن مسعود رضي الله عنهما وفي حديث أبي سعيد الذي رويناه في هذا الباب في إخباره بالسبب الذي نزلت فيه هذه الآية ما قد حقق في تأويلها ما تأولها علي عليه فقال قائل: كيف حققت بحديث أبي سعيد هذا ما حققته من تأويل هذه الآية، وهو حديث فاسد الإسناد، وذكر في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of the verse concerning captive women with husbands?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3930

– 3929

Mas'alah: What is the hadith about the revelation of the verse concerning captive women with husbands?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3930

ما قد حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا عثمان البتي، قال: حدثني صالح أبو الخليل، أنه حدثه رجل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: "فينا نزلت: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: 24] ، قال:" سبينا نساء فيهن نساء لهن أزواج، فجعل أحدنا يكره أن يطأ المرأة من أجل زوجها، – [77] – فنزلت هذه الآية، أنه فرق بينهن وبين أزواجهن السباء، {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [النساء: 24] "فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن هذا الحديث ليس بفاسد الإسناد كما ذكر، ولكن صالح لم يسم للبتي الرجل الذي بينه وبين أبي سعيد في هذا الحديث، ولكنه قد سماه لقتادة فيه"

– 3930

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Uthman's wudu?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3932

وكما حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي زياد، ثم ذكر بإسناده مثله – [79] – ومنهم عبد الله بن مسعود وأبو هريرة

– 3933

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the signs of the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3933

كما حدثنا علي بن عبد الرحمن، قال: حدثنا ابن معين، قال: حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، قال: أخبرني محمد بن الحارث، قال: قدم رجل يقال له: أبو علقمة حليف في بني هاشم، فتتابعت إليه أنا وعلي الأزدي، فكان مما حدثنا أن قال: سمعت أبا هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن من أشراط الساعة أن يظهر الفحش والشح، ويؤتمن الخائن، ويخون الأمين، وتظهر ثياب كأفواج السحر، يلبسها نساء كاسيات عاريات، ويعلو التحوت الوعول" أكذاك يا عبد الله بن مسعود سمعته من حبي رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم ورب الكعبة، قلت: وما التحوت الوعول؟ قال: فسول الرجال، وأهل البيوتات الغامضة، يرفعون فوق صالحيهم وأهل البيوتات الصالحة "– [80] – فوقفنا بذلك على جلالة مقدار أبي علقمة هذا، وأنه من جلة التابعين، وأنه قد روى عنه من أهل العلم صالح أبو الخليل، وعبد الله بن عبيد بن عمير، وقد روى عنه أيضا يعلى بن عطاء"

– 3934

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about seeking refuge from five things?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3934

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرنا يعلى بن عطاء، قال: سمعت أبا علقمة يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من خمس يقول: "أعوذ بالله من عذاب القبر، ومن عذاب جهنم، ومن فتنة المحيا والممات، وشر المسيح الدجال" – [81] – وروى عنه أيضا زهرة بن معبد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about morning and evening remembrances?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3935

كما حدثنا فهد، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، عن زهرة بن معبد، أنه قال: سمعت أبا علقمة مولى بني هاشم ما لا أحصي من مرة يقول: سمعت أبا هريرة ما لا أحصي من مرة يقول: "من قال بعد الصبح سبحان الله العظيم وبحمده مائة مرة، ولا إله إلا الله وحده لا شريك له مائة مرة، وبعد العصر مثل ذلك، غفرت له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر" – [82] –

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Safa and Marwah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3937

3936 – حدثنا فهد، وهارون جميعا، قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثنا الليث، قال: حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، قال: قال ابن شهاب، ثم ذكر مثله بإسناده

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Safa and Marwah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3937

3937 – وحدثنا عبيد بن رجال، قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، ثم ذكر مثله بإسناده

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Sa'i between Safa and Marwa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3940

3940 – وكما حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عارم، قال: حدثنا ثابت أبو زيد، قال: حدثنا عاصم، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith 'Whoever sells an old property, Allah will send a destroyer upon it'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3947

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع تالدا سلط الله عليه تالفا

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Whoever sells an old property, Allah will send a destroyer upon it'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3948

3946 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، قال: حدثني عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب، قال: حدثني إبراهيم بن الحسن وهو العلاف، قال: حدثني بشر بن شريح، هكذا هو في كتابنا، وإنما هو ابن سريج، قال: حدثني قبيصة بن الجعد السلمي، قال: حدثني أبو المليح الهذلي، عن عبد الملك بن يعلى، عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من عبد يبيع تالدا إلا سلط الله عليه تالفا" – [99] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا التالد عند العرب هو القديم، فكان معناه عندنا والله أعلم على من متعه الله عز وجل بشيء طال مكثه عنده، صار بذلك نعمة من الله عز وجل عليه، فكان ببيعه ما أنعم الله عز وجل به عليه من ذلك مستبدلا ما هو ضد لذلك، فيسلط الله عز وجل عليه عقوبة له، متلفا لما استبدله به، وكان معنى تالفا، أي: متلفا، كما يقولون: هالك، بمعنى: مهلك قال العجاج: ومهمه هالك من تعرجا بمعنى: مهلك من تعرجا ومثل ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من باع دارا أو عقارا، ثم لم يجعل ثمنه في مثله، وفي بعض الحديث، أو من ثمنه في مثله، لم يبارك

له فيه"

Mas'alah: What did the Prophet regret asking from his Lord?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3971

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما سأل ربه عز وجل ثم ود أنه ما سأله إياه

Mas'alah: What did the Prophet ask his Lord and later regret?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3972

3966 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، وحدثنا أحمد بن داود بن موسى، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، قالا: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سألت ربي عز وجل مسألة وددت أني لم أكن سألته، قلت: أي رب قد كانت قبلي أنبياء، منهم من سخرت له الريح، ثم ذكر سليمان بن داود صلى الله عليه وسلم، ومنهم من كان يحيي الموتى، ثم ذكر عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم، ومنهم ومنهم يذكر ما أعطوا، قال: ألم أجدك يتيما فآويت؟ قلت: بلى، أي رب، قال: ألم أجدك ضالا فهديت؟ قلت: بلى، أي رب، قال: ألم أجدك عائلا فأغنيت؟ قلت: بلى، أي رب، قال: ألم أشرح لك صدرك، ووضعت عنك وزرك؟ قلت: بلى، أي رب" – [126] – 3967 –

وحدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا إسحاق بن هشام التمار، وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قالا: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا عطاء بن السائب قال محمد بن علي في حديثه: قال حماد: وأظنه عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس وقال إسحاق بن إبراهيم في حديثه: قال حماد: وأكثر ظني أنه عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، ثم ذكر هذا الحديث ففي هذا الحديث ما يدل أنه صلى الله عليه وسلم كان سأل ربه أن يؤتيه شيئا يبين به من الأنبياء قبله صلوات الله عليهم من جنس ما آتاه من تقدمه منهم مما أبانه به من سائر الأنبياء صلوات الله عليهم سواه منهم سليمان صلى الله عليه وسلم لما سأله أن يؤتيه ملكا لا ينبغي لأحد من بعده، فسخر له الريح تجري بأمره رخاء حيث أصاب، والشياطين كل بناء - [127] - وغواص، وآخرين مقرنين في الأصفاد ومنهم عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم آتاه أن يبرئ الأكمه والأبرص بإذنه، وأن يخرج الموتى بإذنه فكان من الله عز وجل إعلامه إياه أنه قد آتاه ما هو فوق ذلك مما قد اقتص في الحديث ومما لم يقتص فيه مما هو مذكور في سورة ألم نشرح لك مما خاطبه به من قوله عز وجل له صلى الله عليه وسلم: {ورفعنا لك ذكرك} [الشرح: 4] ، حتى جعله مذكورا في الأذان الذي يدعى به إلى الصلوات التي افترضها على خلقه، وتعبدهم بها، ولم يؤت ذلك أحدا ممن تقدمه من الأنبياء صلوات الله عليهم، ومن سليمان، ومن عيسى، وممن سواهما منهم، وجعله مع ذلك مما لم يذكر في تلك السورة، ولا في هذا الحديث مذكورا في الصلوات بعد ذكره عز وجل فيها ومصلى عليه فيها في التشهد لها، فود صلى الله عليه وسلم لما وقفه الله عز وجل على ذلك أنه لم يكن سأله أن يعطيه إياه مما قد كان أعطاه ما هو فوقه، وما هو أفضل منه، ثم روى عنه صلى الله عليه وسلم مما قد أحطنا علما أنه لم يقله إلا بعد ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about his stored supplication for intercession?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3973

3968 – ما قد حدثنا فهد بن سليمان، ومحمد بن جعفر المعروف بابن الإمام، قالا: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس الكوفي، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا أبو خالد يزيد الأسدي، عن عون بن أبي جحيفة السوائي، عن عبد الرحمن بن علقمة الثقفي، عن عبد الرحمن بن أبي عقيل، قال: انطلقت في وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتينا، فأنخنا بالباب، وما في الناس أبغض إلينا من رجل – [128] – نلج عليه، فما خرجنا حتى ما في الناس أحب إلينا من رجل دخلنا عليه، فقال قائل منا: يا رسول الله، ألا سألت ربك ملكا كملك سليمان؟ قال: فضحك، ثم قال: "فلعل لصاحبكم عند الله عز وجل أفضل من ملك سليمان، إن الله لم يبعث نبيا إلا أعطاه دعوة، فمنهم من اتخذها دنيا فأعطيها، ومنهم من دعا بها على قومه إذا عصوا، فأهلكوا بها، وإن الله عز وجل أعطاني دعوة، فاختبأتها عند ربي عز وجل شفاعة لأمتي يوم القيامة" فعقلنا بذلك أن منزلته صلى الله عليه وسلم من ربه عز وجل فوق منزلة سليمان صلى الله عليه وسلم، ثم زاده الله عز وجل بعثته إياه إلى الناس جميعا وإنزاله عليه: {قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا} [الأعراف: 158] ولم يكن غيره من الأنبياء يبعث إلا إلى قومه، أو إلى خاص من الناس دون بقيتهم وخصه عز وجل بما أتى لنا به على لسانه صلى الله عليه وسلم من قوله

Mas'alah: What five things were given exclusively to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3974

3969 – ما قد حدثنا المزني، قال: حدثنا الشافعي، قال: حدثنا – [129] – سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وأرسلت إلى الأحمر والأبيض، وأعطيت الشفاعة" سمعت المزني يقول: سمعت محمد بن إدريس يعني الشافعي، يقول: جلست إلى سفيان، فذكر هذا الحديث، فقال الزهري: عن أبي سلمة، أو سعيد، عن أبي هريرة، ثم ذكره ولم يكن غيره من الأنبياء صلى الله عليه وسلم يصلي إلا في مواضع خاصة، وخص أيضا أن جعل له الطهور بالصعيد الذي هو من الأرض طهورا يقوم مقام الطهور بالماء إذا أعوز الماء حتى يؤدي به الفرائض، كما كان يؤديها بالطهور وبالماء لو كان وجده، ولم يؤت ذلك أحدا قبله من الأنبياء – [130] – صلوات الله عليهم، وفضله عز وجل بإحلاله له الغنائم ولم تكن حلالا لأحد من الأنبياء قبله، وإنما كانت نار تنزل من السماء فتأكلها ففي ذلك ما قد دل على فضله على جميع الأنبياء صلى الله عليه وعليهم، وزاده شرفا وفضلا، وجزاه عنا أفضل ما جزى به أحدا من خلقه عن أحد منهم والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the sun and the devil's horn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3980

3975 – حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا مالك، وزهير بن محمد، قالا: حدثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، قال: سمعت عبد الله الصنابحي، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the ruling when two possibilities are equal and recourse is made to analogy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3983

وإذا تكافأ الاحتمالان في ذلك، ارتفعا، ورجع الأمر فيما فيه هذا الاختلاف إلى ما يجب الرجوع إليه فيه عند عدمه من الكتاب ومن السنة ومن الإجماع، وهو القياس الذي قد ذكرناه والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the supporting chain for the hadith about sleeping through Fajr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3989

3980 – حدثنا صالح بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: أخبرنا هشيم، قال: أخبرنا حصين، فذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's sleep as a sign of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3991

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الأمر في ذلك ليس كما توهم، وأن الذي كان عليه صلى الله عليه وسلم مما في حديث عائشة رضي الله عنها هو الذي كان عليه وهو علامة من علامات نبوته أبانه الله عز وجل بها عمن سواه من خلقه وأما نومه في الليلة التي نام فيها كنوم من سواه من الناس، فكان لمعنى أراد الله عز وجل به أن يكون سببا لما يفعل من بعده في مثل تلك الحال والدليل على ذلك:

Mas'alah: What is an alternate chain for the hadith about sleeping through Fajr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3992

3984 – وما قد حدثنا سليمان بن شعيب، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، قال، حدثنا المسعودي، ثم ذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: عن عبد الرحمن بن علقمة، ولم يقل: ابن أبي علقمة

Mas'alah: What is the chain for the hadith about the pen being lifted from three?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 3994

3986 – كما حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنا جرير بن حازم، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن علي عليه السلام ح

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's response to Abu Darda regarding the verse 'For him who fears the standing before his Lord are two gardens'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4000

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوابه لأبي الدرداء لما تلا صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر: {ولمن خاف مقام ربه جنتان} [الرحمن: 46] ، فقال له أبو الدرداء: وإن زنى وإن سرق بقوله له: "وإن زنى وإن سرق"

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's statement that even a sinner who fears Allah may enter Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4001

3993 - حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن أبي حرملة، عن عطاء بن يسار، عن أبي الدرداء أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول: " {ولمن خاف مقام ربه جنتان} [الرحمن: 46] ، فقلت: وإن زنى وإن سرق يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الثانية: {ولمن خاف مقام ربه جنتان} [الرحمن: 46] ، فقلت: وإن زنى وإن سرق؟ فقال الثالثة: {ولمن خاف مقام ربه جنتان} [الرحمن: 46] ، فقلت: وإن زنى وإن سرق يا رسول الله؟ فقال:" وإن رغم أنف أبي الدرداء "

Mas'alah: What is the meaning of fearing Allah's station and its reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4001

- [160] - فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به إن شاء الله، فوجدنا خوف مقام الرب عز وجل مرتبة جليلة، ووجدنا ثوابها عنده عز وجل ثوابا عظيما، ووجدناها تمنع من صغير معاصي الله عز وجل ومن كبيرها، وكما روي عن مجاهد في قول الله عز وجل: {ولمن خاف مقام ربه جنتان} [الرحمن: 46] ، قال: إذا هم بمعصية فذكر مقام الله عز وجل عليه في الدنيا، تركها"

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about fearing Allah's station?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4002

كما قد حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا إسماعيل بن سالم الصائغ، قال: أخبرنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد: {ولمن خاف مقام ربه جنتان} [الرحمن: 46] ، قال: "الرجل يهم - [161] - بالمعصية، فيذكر الله عز وجل فيدعها"

Mas'alah: How can one who committed zina and theft still be included in the promise of paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4002

وكان محالا أن يخالط ذلك الخوف من مقام الله عز وجل من يركب الزنى والسرقة، فعقلنا بذلك أن الزنى والسرقة اللذين أريدا في هذا الحديث إنما هما زنى وسرقة قد كانا في حال ممن كانا منه، ثم زال عن ذلك الحال إلى خوف مقام ربه عز وجل الخوف الذي يمنعه من الوقوع في شيء من ذلك، ولما كانت هاتان الحالان، كل واحدة منهما ضد الأخرى، عقلنا بذلك أن كل واحدة منهما كانت في حال عدم الأخرى، فكانت الحال المذمومة في البدء، ثم تليها الحال المحمودة، فصار صاحبها فيها إلى خوف مقام ربه، ورد السرقة على من سرقها منه، وطلب وعد ربه، وخاف وعيده، وكان بذلك من أهل ما ذكر في هذا الحديث، وإن كان قد زنى، وقد سرق في حال قد نزع عنها إلى حال محمودة صار إليها وقد وجدنا في ذلك في كتاب الله عز وجل ما قد دل على ذلك، وهو قوله فيه: {والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون، ومن يفعل ذلك يلق أثاما، يضاعف

له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا} [الفرقان: 69] ، فأعلمنا عز – [162] – وجل أن من كان من أهل هذه الأفعال كان من أهل هذا الوعيد، ثم أعقب ذلك بقوله عز وجل: {إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات} [الفرقان: 70] ، فكان من صار إلى هذه الحال صار من أهل هذا الوعد، وخرج من أهل الوعيد، فدل ذلك أن أحوال الزنى والسرقة غير أحوال خوف مقام الله عز وجل، وإن كان كل واحدة من الحالين كانت، والحالة الأخرى منهما معدومة، وفيما ذكرنا بيان لما وصفنا والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about entering paradise despite zina and theft?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4003

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوابه لمن قال له بعد قوله: "من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة" : وإن زنى، وإن سرق؟ وبقوله له: "وإن زنى، وإن سرق"

3994 – حدثنا أبو أمية، وفهد، قالا: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الأعمش، قال: حدثنا زيد بن وهب، قال: حدثنا والله أبو ذر بالربذة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتاني جبريل صلى الله عليه وسلم فأخبرني أنه من مات من أمتي لا يشرك بالله عز وجل شيئا دخل الجنة" قلت: يا رسول الله، وإن زنى وإن سرق؟ قال: "وإن زنى، وإن سرق"

Mas'alah: What is the hadith about Abu Darda asking about zina and theft despite the promise of paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4005

3995 – وحدثنا أبو أمية، وفهد، قالا: حدثنا عمر بن حفص، قال: حدثنا أبي، عن الأعمش، قال: حدثني أبو صالح، عن أبي الدرداء نحوه، قال: قلت: يا رسول الله، وإن زنى وإن سرق؟ قال: "وإن زنى وإن سرق، وإن رغم أنف أبي الدرداء" وحدثنا أبو أمية وفهد، قالا: حدثنا عمر بن حفص، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الأعمش، قال: قلت لزيد بن وهب، يعني لما حدثه الحديث الذي ذكرناه في أول هذا الباب أنه بلغني أنه أبو الدرداء، فقال: أشهد لحدثنيه أبو ذر بالربذة

Mas'alah: What is another chain for the hadith about entering paradise despite major sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4005

3996 – وحدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو داود ح وحدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، قالا: حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن حماد، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر، قال حماد: ما بيني وبين أبي ذر غيره، قال: "– [165] – انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو الغرقد، وانطلقت معه، ثم ذكر مثل الحديث الأول سواء"

Mas'alah: What is another chain for the hadith about entering paradise despite major sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4005

3997 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا روح بن عبادة، عن حاتم بن أبي صغيرة، قال: حدثنا حبيب بن أبي ثابت، أن أبا سليمان الجهني حدثه، قال: حدثني أبو ذر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith about entering paradise despite major sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4005

3998 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، وعبيد الله بن موسى العبسي، قالا: حدثنا مهدي بن ميمون، عن واصل الأحدب، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر، ثم ذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، غير أنه قال: "أتاني – [166] – آت من ربي عز وجل" ولم يذكر جبريل صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about entering paradise despite committing zina and theft?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4006

3999 – وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا الحسن بن موسى الأشيب، قال: حدثنا شيبان يعني النحوي، عن منصور بن المعتمر، عن سالم بن أبي الجعد، عن سلمة بن نعيم وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لقي الله عز وجل لا يشرك به شيئا، دخل الجنة وإن زنى وإن سرق"

Mas'alah: What is the hadith about entering paradise despite committing zina and theft?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4007

4000 – وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أبو عمر الحوضي، قال: حدثنا مرجى بن رجاء، عن محمد بن الزبير، عن رجاء بن حيوة، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "قال جبريل عليه السلام:" من قال: لا إله إلا الله، دخل الجنة "قال: قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال:" – [167] – وإن زنى وإن سرق ""

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about two gardens for those who fear their Lord?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4008

4001 – حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي، قال: حدثنا أبو المليح، عن يزيد بن يزيد، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة رضي الله عنه: " {ولمن خاف مقام ربه جنتان} [الرحمن: 46] ، قال: يا رسول الله: وإن زنى وإن سرق؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" وإن زنى وإن سرق، وإن رغم أنف أبي هريرة ""

Mas'alah: What is the ruling on entering Paradise for one who dies without associating partners with Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4009

4002 – وحدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى القطان، قال: حدثنا نعيم بن حكيم، قال: حدثني أبو مريم، قال: سمعت أبا الدرداء يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "من شهد أن لا إله إلا الله، أو مات لا يشرك بالله عز وجل شيئا، دخل الجنة، أو لم يدخل النار" قال: قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: "وإن زنى وإن سرق، وإن رغم أنف أبي الدرداء"

Mas'alah: What did the Prophet say about glad tidings for those who say La ilaha illallah sincerely?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4010

4003 – حدثنا أبو أمية، قال حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا حماد، قال: أخبرنا أبو عمران، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه أبي موسى أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومه، فقال: "أبشروا وبشروا من وراءكم، أنه من قال: لا إله إلا الله صادقا بها دخل الجنة" فخرجوا يبشرون الناس، فلقيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبشروه، فردهم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "من ردكم؟" فقالوا: ردنا عمر، فقال: "لم رددتهم يا عمر؟" قال: إذا يتكل الناس يا رسول الله "

Mas'alah: What is the meaning of the verse about Allah replacing evil deeds with good deeds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4010

وفيما ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب ما يغني عن الكلام في هذا الباب غير أنا نأتي في هذا الباب بمعنى فيه توكيد ما جئنا به في ذلك الباب إن شاء الله وهو أنه إذا

كان من قال:" لا إله إلا الله "قد قالها عارفا بما يجب على أهلها، فقد قالها وهو عارف بمقام الله عز وجل وبما يرجوه أهلها عند خوفهم خلافه والخروج عن أمره، وفي ذلك ما يدل على أن حال الزنى وحال السرقة اللذين كانا منه قد زال عنهما إلى ضدهما على ما قد ذكرنا في ذلك الباب الأول، ودل على ذلك أيضا ما في حديث أبي موسى الذي ذكرناه في هذا – [169] – الباب أنه من قال: لا إله إلا الله صادقا بها وكان معنى قوله:" صادقا بها "والله أعلم أي: موفيا لها حقها، وقد ذكرنا في هذا الباب أيضا حديث يزيد بن الأصم عن أبي هريرة: {ولمن خاف مقام ربه جنتان} [الرحمن: 46] ، وقد كان الباب الأول أولى به، فذهب عنا ذكره هناك، فذكرناه هاهنا؛ لأن البابين جميعا من جنس واحد وقد سأل سائل عن معنى قول الله: {فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات} [الفرقان: 70] ، ما قيل في ذلك؟ فكان جوابنا له في ذلك والله عز وجل نسأله التوفيق أن الذي وجدناه عن المتقدمين فيه:"

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عاصم، عن سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد: {فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات} [الفرقان: 70] ، قال: "الإيمان مكان الكفر" والذي وجدناه مما يقوله أهل العربية فيه أن ذلك على الحذف، وأنه بمعنى: أولئك الذين يبدل الله مكان سيئاتهم حسنات، فحذف، كمثل قوله عز وجل: {واسأل القرية التي كنا فيها} [يوسف: 82] ، بمعنى: واسأل أهل القرية التي كنا فيها، فحذف ذكر أهل القرية، وهم المرادون، والله أعلم، وبه التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about minor sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4012

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لعائشة: "إياك ومحقرات الذنوب، فإن لها من الله عز وجل طالبا"

Mas'alah: What is the hadith warning against minor sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4013

4004 – حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سعيد بن مسلم، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن فلان بن الحارث، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها: "يا عائشة، إياك ومحقرات الذنوب، فإن لها من الله عز وجل طالبا" 4005 – وحدثنا بكار بن قتيبة، وإبراهيم بن مرزوق، قالا: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا سعيد بن مسلم بن بانك، قال: سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير، قال: حدثني عوف بن الحارث بن الطفيل، – [171] – أن عائشة أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها، ثم ذكرا مثله 4006 – وحدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، قال: حدثنا سعيد بن مسلم بن بانك، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، قال: أخبرني عوف بن الحارث، أن عائشة أخبرته، ثم ذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله 4007 – وحدثنا الحسن بن غليب، قال: حدثنا عبد الله بن محمد الفهمي، قال: حدثنا سعيد بن مسلم بن بانك، قال: سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير، قال: حدثني عوف بن الحارث بن الطفيل، أن عائشة أخبرته عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله – [172] –

Mas'alah: What does the author say about the lineage of a narrator?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4013

قال أبو جعفر: ومما ذكره محمد بن سعد في كتابه في الطبقات، فقال: وعوف بن الحارث بن الطفيل بن الحارث الأزدي، قال: والطفيل يعني جده أخو عائشة لأمها، وهو ابن أم رومان، قدم الحارث من السراة، فحالف أبا بكر رضي الله عنه، واتبعه، ومعه امرأته أم رومان وولده، ثم مات، فتزوج أبو بكر أم رومان، ودعوتهم اليوم في بني تميم

Mas'alah: What does the hadith indicate about punishment for minor sins despite faith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4013

فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه تحذير رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الإيمان من محقرات الذنوب، فدل ذلك أنهم مأخوذون بها مع إيمانهم، معاقبون عليها إلا أن يعفو الله عز وجل عنهم، وفي ذلك ما قد دل على أن الإيمان لا يرفع عقوبات صغار الذنوب، وإذا كان لا يرفع عقوبات صغارها، كان بأن لا يرفع عقوبات كبارها أولى، وفي ذلك ما قد دل على ما ذكرناه في البابين اللذين ذكرناهما قبل هذا الباب، وقد وجدنا في كتاب الله عز وجل ما يدل على هذا المعنى، وهو قوله عز وجل: {ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه - [173] - ويقولون يا ويلتنا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك أحدا} ، وفي ذلك ما قد دل على أن أهل الوعد المذكورين في حديثي أبي الدرداء وأبي هريرة عند تلاوة رسول الله صلى الله عليه وسلم: {ولمن خاف مقام ربه

جنتان} [الرحمن: 46] وعند جوابه كل واحد من أبي الدرداء ومن أبي هريرة لما قاله له: وإن زنى وإن سرق بما أجابه به منهما، وإنهم زالوا بعد الزنى وبعد السرقة اللذين كانا منهم عن الزنى والسرقة اللذين كانا منهم إلى ضدهما، فخرجوا من أهل الوعيد لأهل المعنى الأول، ودخلوا في أهل الوعد الذي أعقبه، فبان بحمد الله ونعمته بما ذكرنا من معاني أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكرنا مما بان به منهما، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the response to sneezing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4014

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أمر به المشمت عند العطاس أن يقوله من: "يهديكم الله ويصلح بالكم" ومن: "يغفر الله لكم"

Mas'alah: What did the Prophet teach about what to say when sneezing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4015

4008 - حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثني ابن أبان يعني الأبيض بن أبان، عن عطاء يعني ابن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عبد الله، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا، يقول: "إذا عطس أحدكم، فليقل: الحمد لله رب العالمين، فإذا قال ذلك، فليقل من عنده: يرحمكم الله، وإذا قال له ذلك، فليقل: يغفر الله لي ولكم"

Mas'alah: What did the Prophet say about the response to sneezing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4016

4009 – حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا الفضل بن سهل الأعرج، قال: حدثني محمد بن عبد الله الرقاشي، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين، ويقال له: يرحمكم الله، وإذا قيل له: يرحمكم الله، فليقل: يغفر الله لكم"

Mas'alah: What is the analysis of the chain of transmission for the sneezing hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4016

هكذا حدثنا أحمد بن شعيب بهذا اللفظ، فكان هذا الحديث عندنا أحسن من حديث الأبيض بن أبان؛ لأنهما يرجعان إلى عطاء بن السائب، وسماع الأبيض من عطاء بالكوفة، وبها كان اختلاط عطاء، وسماع جعفر بن سليمان منه بالبصرة، وسماع أهلها منه صحيح لم يكن في حال اختلاطه، منهم: الحمادان: حماد بن سلمة، وحماد بن زيد

Mas'alah: What is the ruling on the chain of transmission for the sneezing hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4016

وقد روى أبو عوانة هذا الحديث عن عطاء بن السائب، فأوقفه على - [176] - عبد الله، ولم يتجاوز به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قد حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا سهل بن بكار، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، قال: كان ابن مسعود يعلمنا يقول: "إذا عطس أحدكم" ثم ذكر مثل حديث الأبيض بن أبان ولم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What do hadith scholars say about the hearing of Ata ibn al-Sa'ib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4016

وأهل الحديث يقولون: إن سماع سفيان الثوري من عطاء بن السائب في حال صحته، وكذلك شعبة، وكذلك الحمادان، ويقولون: سماع أبي عوانة منه في الحالين جميعا ولا يميزونه

Mas'alah: What did the Prophet say about the proper response to sneezing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4017

4010 - حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا ورقاء، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن خالد بن عرفجة، قال: كنا مع سالم بن عبيد، فعطس رجل من القوم، فقال: السلام عليكم، فقال سالم: وعليك وعلى أمك، ما شأن السلام وشأن ما هاهنا؟ ثم سار ساعة، ثم قال للرجل: أعظم عليك ما قلت لك؟ قال: وددت أنك لم تذكر أمي بخير ولا غيره، قال: "بينما نحن مع رسول -

[177] – الله صلى الله عليه وسلم إذ عطس رجل من القوم، فقال: السلام عليكم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" عليك وعلى أمك، إذا عطس أحدكم، فليقل: الحمد لله رب العالمين، أو على كل حال، وليردوا عليه: يرحمك الله، وليرد عليهم: يغفر الله لكم "– [179] –"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on sneezing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4017

4011 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا أبو عوانة، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن شيخ من أشجع قال: كنا مع سالم، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the Hijazi (Maliki) position on the response to a sneeze?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4017

وقد خالفهم في ذلك الحجازيون، منهم مالك وأصحابه، ورووا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك:

Mas'alah: What did the Prophet say about the response to a sneeze?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4018

4012 - ما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، والحسين بن نصر جميعا، قالا: حدثنا يحيى بن حسان، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا عطس أحدكم، فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمكم الله، وليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم" - [180] -

Mas'alah: What is the strongest hadith on the topic of sneezing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4018

ولا نعلم حديثا روي في هذا الباب أحسن إسنادا، ولا أثبت من رواة هذا الحديث

Mas'alah: What does the author mention about additional narrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4018

وقد روي فيه أيضا:

Mas'alah: What is the second hadith about sneezing with a similar chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4018

4013 - ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا سعيد بن عامر، ووهب بن جرير، وما قد حدثنا حسين بن نصر، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، قالوا: حدثنا

شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أخيه، عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب الأنصاري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله - [181] -

Mas'alah: How does the author approach differing opinions on sneezing responses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4018

ولما اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف، فكان مثل هذا غير مدروك بالنظر والاستنباط، فنستعمل فيه ما استعملناه فيما سواه مما قد تقدم منا في كتابنا هذا

Mas'alah: Why is supplication for guidance preferred over forgiveness for a sneezer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4018

غير أنا وقفنا على إجماعهم على أن الذي يقال للعاطس في ذلك هو الدعاء له، فرأينا الدعاء بالمغفرة دعاء للعاطس بغفران ذنوبه، ورأينا الدعاء له بالهداية دعاء قد يكون على واحد من وجهين، أحدهما: الدلالة على الأشياء المحمودة، ومن ذلك قول الله - [182] - عز وجل: {اهدنا الصراط المستقيم} [الفاتحة: 6] ، ثم قول النبي صلى الله عليه وسلم في الدعاء الذي علمه الناس في الوتر: "واهدني فيمن هديت" ، والآخر: الثبوت على الأمور المحمودة، ومن ذلك قول الله عز وجل: {والذين اهتدوا زادهم هدى} [محمد: 17] فكان في الدعاء بالهداية ما ليس في الدعاء بالغفران، فكان الدعاء بذلك أولى من الدعاء بالغفران، لا سيما وقد ضم إلى ذلك: "ويصلح

بالكم" ، أي: ويصلح صورتكم، فوجب بذلك أن يكون هذا أولاهما، وأن يكون هذا الذي يقوله المشمت لمن شمته

Mas'alah: Was the Prophet's response to sneezing specific to Jews?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4018

فإن قال قائل: فإن أهل القول الأول قد ذكروا أن ذلك القول – يريد الدعاء بالهداية – إنما كان يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم لليهود لا للمسلمين، ليكون ذلك دعاء لهم أن يهديهم الله للإسلام

Mas'alah: What hadith is cited about sneezing and the Prophet's response to Jews?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4019

4014 – وذكر في ذلك ما قد حدثنا حسين بن نصر، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن حكيم بن الديلم، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: "كانت اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم رجاء أن يقول: يرحمكم الله، فكان يقول:" يهديكم الله ويصلح بالكم "– [183] –"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the sneezing hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4019

4015 - وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن حكيم بن الديلم، عن الضحاك، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله، وزاد في إسناده على أبي نعيم، عن الضحاك

Mas'alah: What is the author's response regarding the sneezing supplication for Jews vs. Muslims?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4019

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي في هذا الحديث ليس مما في الأحاديث الأول في شيء؛ لأن الذي في هذا الحديث أن اليهود كانوا يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم رجاء أن يقول لهم: يرحمكم الله، فكان يقول لهم: "يهديكم الله" ، فإنما كان هذا من النبي صلى الله عليه وسلم لليهود إذا كانوا عاطسين، وليس يختلف أهل العلم فيما يقال للعاطس عند عطاسه، وإنما يختلفون فيه هو الذي يقوله العاطس لمن شمته عند عطاسه، فيقول بعضهم: يغفر الله لكم، ويقول - [184] - بعضهم: يهديكم الله، ويصلح بالكم، وليس حديث أبي موسى في هذا في شيء

Mas'alah: What is reported from Ibrahim regarding the sneezing supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4019

وإن قال أيضا، فقد روي عن إبراهيم

Mas'alah: What did Ibrahim say about the phrase 'May Allah guide you' for sneezing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4020

فذكر ما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس، قال: حدثنا يحيى بن عيسى ح وما قد حدثنا أبو بشر الرقي، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان، عن واصل، عن إبراهيم، قال: "يهديكم الله ويصلح بالكم عند العطاس شيء قالته الخوارج؛ لأنهم كانوا لا يستغفرون للناس"

Mas'alah: What does the author say about Ibrahim's knowledge of hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4020

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن أولى الأشياء بنا أن يحمل ما قاله إبراهيم من هذا على أنه إنما كان منه؛ لأنه لم يتصل به ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قد ذكرنا ونحن نعلم أن مثله رضوان الله عليه على علمه وفقهه، وعلو مرتبته لو اتصل به مثل هذا ما خالفه، ولا قال بغيره، ولكنه بشر يذهب عنه ما يذهب عن البشر

Mas'alah: What is the chapter heading about the scholar of Madinah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4022

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "يوشك أن

يضرب الناس أكباد الإبل في طلب العلم، فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة"

Mas'alah: What is the hadith about seeking knowledge and the scholar of Madinah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4023

4016 – حدثنا أبو أيوب عبيد الله بن عبيد بن عمران الطبراني المعروف بابن خلف، قال: حدثنا هارون بن معروف، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، قال: حدثنا أبو الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم، لا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة"

Mas'alah: What is the hadith about seeking knowledge and the scholar of Madinah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4024

4017 – وحدثنا محمد بن النعمان السقطي، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يوشك أن يضرب الناس آباط المطي في طلب العلم، فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة" قال سفيان: فيرون أنه عبد الله بن عبد العزيز من ولد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، والعالم بأمر الله عز وجل، إنما الفقيه من يخشى الله عز وجل

Mas'alah: Fiqh passage: 4018 – ُنْبُ ُفُسوُي اَنَثَّدَح ?َساَنَثَّدَح :َلاَق ،َديِزَي

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4025

4018 – حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه قال: "يوشك أن يضرب الناس على أكباد الإبل في طلب العلم، فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة" قال سفيان: إن كان في زماننا أحد، فذلك العمري العابد العالم الذي يخشى الله عز وجل، واسمه عبد الله بن عبد العزيز قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا هذا الاسم المذكور فيه – أعني العالم – قد يستحق بمعنى من معنيين، أحدهما: العلم بكتاب الله عز وجل وشرائع دينه، ثم بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيكون من كانت هذه صفته عالما وهو العالم الذي يجوز أن يسمى فقيها، – [189] – والآخر: خشية الله عز وجل والعلم بما يستحقه صاحبها من ثواب الله عليها ومن عقابه في الوقوع في خلافها وهي التي منها قوله عز وجل: {إنما يخشى الله من عباده العلماء} [فاطر: 28] ، وليس من كانت هذه صفته يستحق أن يسمى فقيها ثم احتجنا أن نعلم أي العالمين العالم المذكور في هذا الحديث، فوجدنا في هذا الحديث ما يدلنا أي هذين العالمين هو؛ لأن فيه: "حتى يضربوا آباط الإبل في طلب العلم" ، وإنما تضرب آباط الإبل في طلب العلم الذي هو الفقه، لا في طلب العلم الذي هو الخشية لله عز وجل فعقلنا بذلك أن العالم المذكور في هذا الحديث هو العالم بالعلم الذي يجوز أن يسمى به فقيها، ثم إذا استحق هذا الاسم، فكان معه من خشية الله عز وجل ما يجب أن يكون معه مما لا يوجد مع غيره من العلماء الذين نعلمهم يسمون فقهاء كان من هذه صفته في أعلى مراتب العلماء، وكان هو المستحق للمرتبة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه

وسلم من هي فيه فيما ذكره به في هذا الحديث، ولا نعلم أنه كان بالمدينة بعد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد تابعيهم من فيه هذان المعنيان غير هذا الرجل الذي ذكره سفيان بما ذكره به، لأنه كان فقيها زاهدا ورعا مسلما ممن لعله لا تأخذه في الله عز وجل لومة لائم، وممن لا نعلم أحدا كان بذل نفسه في ذات الله عز وجل ما بذله من نفسه، ولا ينبه على تعليم العلم من يقصر عن طلبه، ومن يقصر به عنه غيره؛ لأنه كان يخرج إلى البادية التي لا يحضر أهلها الأمصار لطلب العلم، ولا يخرج أهل العلم إليهم، فيعلمونهم العلم فيفقههم ويعلمهم أمر دينهم، ويرغبهم فيما يقربهم من ربهم عز وجل، - [190] - ويحذرهم مما يباعدهم منه حتى يكونوا بذلك كما يجب أن يكونوا عليه، فرضوان الله عليه ورحمته، ورضوان الله أيضا على سفيان ورحمته بتنبهه على هذا الموضع، ومعرفته لأهله، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the hadith about the one who slept until morning?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4026

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في الذي قيل له فيه: إن فلانا نام الليلة حتى أصبح: "ذاك الذي بال الشيطان في أذنه"

4019 - حدثنا علي بن شيبة، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، قال: حدثنا شيبان، وهو النحوي، عن منصور، عن شقيق، عن عبد الله، قال: قيل لنبي الله صلى الله عليه وسلم: إن فلانا نام الليلة حتى أصبح، فقال: "ذاك رجل بال الشيطان في أذنه"

4020 – حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي، قال: حدثنا الهيثم بن جميل، عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور بن – [192] – المعتمر، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الذي ينام من أول الليل إلى آخره، قال: "ذاك الذي بال الشيطان في أذنه"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on sea water and dead sea creatures?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4041

4030 – وما قد حدثنا نصار بن حرب المسمعي البصري، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا مالك، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة الزرقي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله فتأملنا هذا الحديث في إسناده، فوجدنا يحيى بن سعيد الأنصاري قد رواه عن المغيرة بن عبد الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on seawater?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4046

4036 – ما قد حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الجلاح، عن عبد الله بن سعيد المخزومي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة رضي الله

عنه، قال: أتى رجل من بني مدلج النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثل حديث الربيع، عن شعيب، عن الليث، عن يزيد، عن أبي كثير جلاح غير أنه خالفه في اسم الرجل الذي حدث بهذا الحديث عنه، فقال الربيع: في حديثه سعيد بن سلمة، وقال أبو أمية: - [208] - في حديثه عبد الله بن سعيد وهذا اضطراب شديد، وقد روي أيضا من جهة أخرى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on seawater?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4046

4037 - كما حدثنا علي بن عبد الرحمن، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، قال: حدثنا الليث

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about fishing in the green sea?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4046

4038 - وكما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا أبي، عن الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن مسلم بن مخشي، أنه حدثه أن الفراسي قال: "كنت أصيد في البحر الأخضر على أرماث" ثم ذكر هذا الحديث - - [209]

Mas'alah: What is the ruling on dead fish that float (al-tafi) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4046

4039 – وكما حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا جدي، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني جعفر بن ربيعة، وعمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة، عن أبي معاوية العلوي، عن مسلم بن – [210] – مخشي المدلجي، عن الفراسي، أنه قال: يا رسول الله، ثم ذكر هذا الحديث وكان هذا الحديث مما لا يصلح لنا الاحتجاج به؛ لأن من رواته بعض من لا يعرف، وهو أبو معاوية العلوي، ومسلم بن مخشي، وكنا لو صححنا هذا الحديث لم يكن فيه ما يخالف حديث جابر الذي رويناه في أول هذا الباب؛ لأن الذي في هذا الحديث إنما هو: "وميتته حلال" فقد يجوز أن يكون ميتته هي الميتة التي أباحها حديث جابر بن عبد الله، فيكون الحديثان جميعا صحيحين مستقيمين، ويكون ما في حديث جابر على تحريم الطافي، وما في الحديث الآخر على الميتة سوى الطافي، وهذا أولى ما حمل عليه هذان الحديثان حتى لا يضاد واحد منهما الآخر، وحتى يكون وجه كل واحد منهما غير وجه الآخر فإن قال قائل: فقد روي في إباحة السمك الطافي

Mas'alah: What does the author say about attributing property to the deceased in hadith analysis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4058

وفي حديث يونس وبحر إضافة الحائط إلى جابر بن عبد الله، وفي حديث محمد بن عبد الله بن عبد الحكم إضافته إلى عبد الله بن حرام أبي جابر، فكان ما في حديث محمد عندنا أولى المعنيين به لما في حديث علي بن شيبة، عن يزيد، عن حماد، عن

عمار من تخليف عبد الله بن حرام الحديقتين اللتين قضى دينه من ثمر الصغرى منهما، وكان قول جابر في غيره ثمر حائطي كما يضيف الناس أسباب من هم منهم إليهم لا على الحقائق حتى تعالى ذلك إلى لغة رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لزيد بن حارثة لما قضى بينه وبين علي وجعفر رضي الله عنهما في ابنة حمزة عليه السلام فيما قضى به بينهم فيها: "وأما أنت يا زيد، - [222] - فمولاي ومولاها" ، وإنما كان ولاء زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا لها، وقد ذكرنا ذلك بإسناده فيما تقدم منا من كتابنا هذا، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the Quraysh asking for their sons and slaves to be returned?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4071

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله للقرشيين الذين كانوا جاءوا من مكة فقالوا: يا محمد، إنه قد لحق بك أبناؤنا وأرقاؤنا، فارددهم علينا، فقال: "يا معشر قريش، ليبعثن الله عليكم رجلا منكم، امتحن الله قلبه للإيمان، يضربكم على الدين"

4053 - حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، قال: حدثنا شريك بن عبد الله النخعي، عن منصور بن المعتمر، عن ربعي بن حراش، عن علي رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما افتتح مكة، وأتاه أناس من قريش، فقالوا: يا محمد، إنا حلفاؤك وقومك، وإنه قد لحق بك أبناؤنا وأرقاؤنا، وليس بهم رغبة في الإسلام، وإنما فروا من العمل، فارددهم علينا، فشاور

أبا بكر رضي الله عنه في أمرهم، فقال: صدقوا يا رسول الله، فتغير وجهه، فقال: "- [232] - يا عمر، ما ترى؟" فقال مثل قول أبي بكر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا معشر قريش، ليبعثن الله عز وجل عليكم رجلا منكم، امتحن الله عز وجل قلبه للإيمان، يضرب رقابكم على الدين" فقال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله؟ قال: "لا" قال عمر: أنا هو يا رسول الله؟ قال: "لا، ولكنه خاصف النعل في المسجد" قال: "وكان قد ألقى إلى علي عليه السلام نعله يخصفها" قال: وقال علي: أما إني سمعته يقول: "لا تكذبوا علي، فإنه من يكذب علي يلج النار" 4054 - وحدثنا أحمد بن خالد بن يزيد الفارسي، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، قال: حدثنا شريك، قال: حدثنا منصور، ولو أن غير منصور حدثني ما قبلت منه، ولقد سألت منصورا عنه، فأبى أن يحدثني به، فلما جرت المعرفة بيني وبينه، كان هو الذي حدثني به، قال: حدثنا ربعي بن حراش، قال: حدثنا علي بن أبي طالب عليه السلام بالرحبة، قال: اجتمعت قريش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم سهيل بن عمرو، فقالوا: ثم ذكر مثل حديث فهد سواء - [233] - فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه أن القرشيين المذكورين فيه بعد فتح مكة قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم القول المذكور عنهم فيه، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابا لذلك ما ذكر من جوابه إياهم فيه، وكان ذلك الفتح هو فتح الحديبية المتقدم لفتح مكة

كما حدثنا أحمد بن داود بن موسى، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا داود بن أبي هند، عن عامر: " {إنا فتحنا لك فتحا مبينا} [الفتح: 1] ، قال: فتح الحديبية" ، وفي قوله: {لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل} [الحديد: 10] ، قال: فتح الحديبية "وقد روي هذا القول أيضا عمن

هو فوق من عامر، وهو أنس بن مالك"

كما حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك: " {إنا فتحنا لك فتحا مبينا} [الفتح: 1] ، قال: الحديبية" وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحقق ذلك

4055 – كما حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد وهو ابن أبي عروبة، عن قتادة أنه حدثهم، قال: حدثنا أنس بن مالك أنها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من الحديبية يعني: {إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر} [الفتح: 2] ، وأصحابه يخالطون الحزن والكآبة، قد حيل بينهم وبين نسكهم، ونحروا الهدي بالحديبية، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم: "لقد نزلت علي آية هي أحب إلي من الدنيا جميعا" فقرأها نبي الله صلى الله عليه وسلم عليهم، فقال رجل من القوم: هنيئا مريئا يا رسول الله، قد بين الله عز وجل لنا ما يفعل بك، فماذا يفعل بنا؟ فأنزل الله عز وجل: {ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ويكفر عنهم سيئاتهم وكان ذلك عند الله فوزا عظيما} [الفتح: 5] ، فبين الله عز وجل ما يفعل بنبيه صلى الله عليه وسلم، وماذا يفعل بهم "" 4056 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، – [235] – عن أنس، ثم ذكر مثله، غير أنه لم يذكر: "مرجعه من الحديبية"

4057 – كما حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، قال: حدثنا حجاج بن محمد ح

وكما حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، وبشر بن عمر الزهراني، قالا: حدثنا شعبة بن الحجاج، قال: أخبرنا أبو إياس وهو معاوية بن قرة، قال: سمعت عبد الله بن المغفل، يقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقة وهو يقرأ سورة الفتح، فرجع فيها، قال شعبة: وقرأ أبو إياس الفتح، وقال أبو إياس: لولا أن يجتمع الناس، لقرأت بهذا اللحن، أو قال: بذاك اللحن "واللفظ ليزيد - [236] - فدل ما ذكرنا عن أنس أن الفتح المراد في هذه الآية، وفي هذه الآثار إنما أريد به فتح الحديبية لا فتح مكة، وإنما أضيف ذلك الفتح إلى مكة؛ لأن الله عز وجل قطع به عن رسوله صلى الله عليه وسلم، ثم عن أصحابه رضوان الله عليهم من مشركي أهل مكة ما كانوا لهم عليه، وكف بذلك عنهم، وكان سببا في رفع الحرب بينه وبينهم، وقوة أهل الإسلام عليهم، وكسر لشوكتهم، وكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوعيد للذين جاءوه من قريش من مكة، فسألوه ما سألوه في حديث علي المذكور في صدر هذا الباب من الوعيد لهم إن لم ينتهوا ما أوعدهم به، ولا يكون ذلك إلا وهم على الكفر؛ ولأن مكة دار حرب، ثم كفاه الله عز وجل ذلك منهم، وفتح عليه مكة، ودخلوا بذلك في الإسلام على ما دخلوا عليه فيه من طوع أو من كره والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about one who will fight over the interpretation of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4077

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إن منكم من يقاتل الناس على تأويل القرآن كما قاتلتهم على تنزيله"

Mas'alah: What did the Prophet say about Ali fighting over the interpretation of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4078

4058 – حدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن حفص البغدادي المعروف بابن الإمام، قال: حدثنا يوسف بن موسى القطان، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء الزبيدي، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: كنا قعودا ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج إلينا من حجرة عائشة رضي الله عنها، فانقطعت نعله، فرمى بها إلى علي عليه السلام، ثم جلس، فقال: "إن منكم لمن ليقاتلن على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله" فقال أبو بكر رضي الله عنه: أنا، قال: "لا" قال عمر رضي الله عنه: أنا، قال: "لا، ولكنه خاصف النعل في الحجرة" قال رجاء الزبيدي: فأتى رجل عليا في الرحبة، فقال: يا أمير المؤمنين، هل كان في حديث النعل شيء؟ قال: اللهم إنك لتشهد أنه مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسره إلي "- [238] -" 4059 – حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن قدامة، واللفظ له، عن جرير، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، ثم ذكر مثله إلى قوله: "ولكنه خاصف النعل" ولم يذكر ما بعده إلى آخر الحديث

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who will fight over the interpretation of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4079

4060 – وحدثنا إسماعيل بن إسحاق بن سهل الكوفي، وفهد بن سليمان جميعا،

قالا: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، قال: حدثنا فطر بن خليفة، عن إسماعيل بن رجاء، قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا سعيد الخدري، قال: "كنا ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علينا من بيوت بعض نسائه، فقمنا معه نمشي، فقطع شسع - [239] - نعله، فأخذها علي، فتخلف عليها ليصلحها، وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظره ونحن قيام معه، وفي القوم يومئذ أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فقال:" إن منكم لمن ليقاتلن على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله "فاستشرف لها أبو بكر وعمر، فقال:" لا، ولكنه خاصف النعل "فأتيته لأبشره بما قيل له، وكأنه لم يرفع به رأسا، كأنه شيء قد سمعه"

Mas'alah: What did the Prophet say about Ali being the one to fight over the interpretation of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4080

4061 - وحدثنا فهد، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، قال: حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية، عن أبيه، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: "كنا جلوسا في المسجد، فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكأنما على رءوسنا الطير، لا يتكلم أحد منا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إن منكم من يقاتل الناس على تأويل القرآن، كما قاتلتهم على تنزيله "فقال أبو بكر رضي الله عنه: أنا هو يا رسول الله؟ قال:" لا "قال عمر: أنا هو يا رسول الله؟ قال:" لا "ولكنه خاصف النعل في الحجرة" فخرج علينا علي ومعه نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلح منها "قال أبو جعفر: فطلبنا اسم أبي إسماعيل بن رجاء، وهل روى - [240] - عنه غير ابنه، فوجدنا محمد بن إسماعيل

البخاري قد ذكر أنه رجاء بن أبي ربيعة، قال: وقد روى عن البراء بن عازب، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال أبو جعفر: وكان ممن روى عنه سوى ابنه يحيى بن هانئ"

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about those whose efforts are misguided?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4082

كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عبد الله بن داود الخريبي، عن بسام الصيرفي، عن أبي الطفيل أن ابن الكواء سأل عليا عليه السلام عن قول الله جل وعز: {الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا} [الكهف: 104] ، قال: "هم أهل حروراء" قال أبو جعفر: وهم الذين قاتلهم علي على تأويل القرآن

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about the worst losers in deeds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4083

وكما حدثنا إبراهيم، قال: حدثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مصعب بن سعد، قال: "كنت آخذ على أبي رضي الله عنه المصحف، فأتى على هذه الآية: {قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا} [الكهف: 104] ، قال: قلت: أهم الحرورية؟ قال: لا، ولكنهم كفرة أهل – [242] – الكتاب، أما اليهود فلا يؤمنون بمحمد صلى الله

عليه وسلم، وأما النصارى، فلا يؤمنون بالجنة، فيقولون: ليس فيها طعام ولا شراب، ولكن قوله عز وجل: {الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض} [البقرة: 27] ، أولئك هم الحرورية" - [243] - قال أبو جعفر: وهم المذكورون في تأويل علي رضي الله عنه وكان ما في الحديث الذي ذكرناه في الباب الأول وعيدا، والوعيد فلصاحبه أن ينجزه، وله أن لا ينجزه، والذي في هذا الحديث وعد، والوعد لا بد من إنجازه، وقد أنجزه الله عز وجل لمن وعده إياه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، فمما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوعد والوعيد أنهما كما ذكرنا

Mas'alah: What is the hadith about God's promise of reward and threat of punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4084

4062 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا هدبة بن خالد، قال: حدثنا سهيل بن أبي حزم القطعي، قال: حدثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من وعده الله عز وجل على عمل ثوابا، فهو منجزه له، ومن وعده على عمل عقابا، فهو فيه بالخيار" قال أبو جعفر: وهكذا هو في كلام العرب وعند أهل اللغة

Mas'alah: What is the linguistic discussion about promise and threat in Arabic?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4085

ولقد سمعت بكار بن قتيبة يذكر، عن الأصمعي، قال: كنا عند أبي عمرو بن العلاء فأتاه عمرو بن عبيد، فقال له: "يا أبا عمرو أيجوز أن يعد الله عز وجل على عمل ثوابا ثم لا ينجزه؟ قال أبو عمرو: لا، قال: فكذلك إذا أوعد على عمل عقابا، فلا يجوز أن لا ينجزه، فقال – [244] – له أبو عمرو:" من قبل العجمة أتيت، إن العرب كانت إذا وعدت فشرفها أن تفي، وإذا أوعدت فشرفها أن لا تفي "قال أبو جعفر: فذكرت أنا هذا الحديث لمحمد بن جعفر المعروف بابن الإمام، فعرفه، وقال: سمعته من سوار بن عبد الله العنبري القاضي كما ذكرته لي عن بكار غير أن سوارا زاد ما فيه عن الأصمعي، قال: ثم التفت أبو عمرو إلينا فأنشدنا:" [البحر الطويل] ولا يرهب ابن العم والجار صولتي ... ولا أختشي من صولة المتهدد وإني إن أوعدته أو وعدته ... لأخلف إيعادي وأنجز موعدي – [245] –

Mas'alah: How are conflicting hadiths about the Prophet's promise reconciled?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4085

فقال قائل: الحديثان جميعا إنما كانا في معنى واحد، وقد دل على ذلك وصفه الرجل الذي ذكره بخصف النعل، ولكن الرواة لم يضبطوه، فجاءوا به على ما جاءوا به مما جعلته أنت من أجل ذلك حديثين مختلفين فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الأمر لم يكن في ذلك كما توهم؛ لأن رواة الحديثين جميعا عدول في أنفسهم، وفقهاء في دين ربهم، وأثبات في أحاديث نبيهم صلى الله عليه وسلم، وفصحاء في لغاتهم يعرفون ما خوطبوا به؛ لأنهم خوطبوا بلغتهم؛ ولأنهم الفهماء بأمور دينهم، والناقلون إلينا ما سمعوه من نبيهم، وممن سمعه منه رضوان الله

عليهم وأما خصف النعل، فقد يجوز أن يكون في يومين مختلفين، وذلك أولى ما حملت عليه الروايات حتى لا تتضاد ومما قد حقق الوعد الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي ذكرناه في هذا الباب ما كان في أمر ذي الخويصرة

Mas'alah: What did the Prophet say about the Khawarij and the man with the deformed hand?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4086

4063 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا علي بن المنذر الكوفي الطريقي، قال: حدثنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا عاصم بن كليب الجرمي، عن أبيه، – [246] – قال: "كنت عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه جالسا إذ دخل عليه رجل عليه ثياب السفر وعلي يكلم الناس ويكلمونه، فقال: يا أمير المؤمنين أتأذن أن أتكلم؟ فلم يلتفت إليه، فجلس إلي الرجل، فسألته ما خبره؟ فقال:" كنت معتمرا، فلقيت عائشة، فقالت لي: هؤلاء القوم الذين خرجوا في أرضكم يسمون حرورية؟ قلت: خرجوا في موضع يسمى حروراء، فسموا بذلك، فقالت: طوبى لمن شهد، تعني هلكتهم، لو شاء ابن أبي طالب لأخبركم بخبرهم، فجئت أسأله عن خبرهم، فلما فرغ علي رضي الله عنه، قال: أين المنادي؟ فقص عليه كما قص علينا، قال: إني دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عنده أحد غير عائشة أم المؤمنين، فقال لي: "يا علي، كيف أنت وقوم كذا وكذا؟" قلت: الله ورسوله أعلم، ثم أشار بيده إلى قوم يخرجون من المشرق يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فيهم رجل مخدج كأن يده ثدي "أنشدكم الله

أأخبرتكم بهم؟" قالوا: اللهم نعم، فأتيتموني، فأخبرتموني أنه ليس فيهم، فحلفت لكم بالله عز وجل: إنه فيهم، فأتيتموني تسحبونه كما نعت لكم، قالوا: نعم قال: صدق الله ورسوله ""

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the Khawarij?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4086

4064 - وكما حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي، قال: - [247] - حدثنا أحمد بن عمران الأخنسي، قال: حدثنا محمد بن فضيل، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What did Ali say about the man with the deformed hand among the Khawarij?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4087

4065 - وكما حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة، أن عليا رضي الله عنه، قال: "فيهم مخدج اليد أو مثدن اليد، أو مودن اليد، فطلبوه في القتلى، فلم يجدوه، فقال: لولا أن تبطروا، لأخبرتكم بما قضى الله عز وجل على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم لمن قتل هؤلاء عارفا لهدانا، مستبصرا لضلالتهم" - [248] -

Mas'alah: What is another narration confirming Ali's statement about the Khawarij?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4087

4066 – وكما حدثنا يزيد، قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، قال: حدثنا هشام بن حسان، عن محمد، عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه، فذكر مثله وزاد: "فقلت له: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إي ورب الكعبة، إي ورب الكعبة، إي ورب الكعبة"

Mas'alah: What is the variant narration about finding the Kharijite with the deformed hand?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4087

4067 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: أخبرنا المعتمر بن سليمان، عن عوف، قال: حدثنا محمد بن سيرين، قال: قال عبيدة، ثم ذكر هذا الحديث، وزاد فيه: "فاتبعناه، فوجدناه فدللناه عليه، فلما رآه، قال: الله أكبر، الله أكبر"

Mas'alah: What did the Prophet say about the Kharijites and the sign of the man with a deformed arm?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4088

4068 – وكما حدثنا أحمد، قال: أخبرنا العباس بن عبد العظيم العنبري، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن سلمة بن كهيل، قال: حدثنا زيد بن وهب: "أنهم كانوا في الجيش الذين كانوا مع علي الذين ساروا إلى الخوارج، فقال علي: أيها الناس، إني سمعت رسول – [252] – الله صلى الله عليه

وسلم يقول:" سيخرج قوم من أمتي يقرءون القرآن ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرءون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم لا تجاوز صلاتهم تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية "لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضى الله لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم لاتكلوا عن العمل، وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد وليست له ذراع، على رأس عضده مثل حلمة ثدي المرأة عليه شعرات بيض" قال سلمة: فنزلني زيد منزلا منزلا حتى قال: مررنا على قنطرة، فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي، قال لهم: ألقوا الرماح، وسلوا سيوفكم من جفونها، فإني أخاف أن يناشدوكم، فسلوا السيوف، وألقوا جفونها وشجرهم الناس، يعني برماحهم، فقتل بعضهم على بعض، وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان، قال علي: - [253] - التمسوا فيهم المخدج، فلم يجدوه، فقام علي رضي الله عنه بنفسه حتى أتى ناسا قتلى بعضهم على بعض، قال: جردوهم فوجدوه مما يلي الأرض، فكبر علي رضي الله عنه، وقال: صدق الله عز وجل، وبلغ رسوله صلى الله عليه وسلم، فقام إليه عبيدة، ثم ذكر بقية الحديث الذي قبل هذا الحديث

Mas'alah: What is the chain for the previous hadith about the Kharijites?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4088

4069 - وكما حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا أحمد بن جميل المروزي، قال: حدثنا يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية، عن عبد الملك بن أبي سليمان، ثم ذكر الحديث الذي قبل هذا الحديث

Mas'alah: What did Ali say about the Haruriyya and the prophecy of the black man with a deformed hand?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4089

4070 – وكما حدثنا يونس، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن عبيد الله بن أبي رافع: "– [254] – أن الحرورية لما خرجت مع علي رضي الله عنه، قالوا: لا حكم إلا لله، قال علي: كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف أناسا إني لأعرف صفتهم في هؤلاء الذين يقولون الحق بألسنتهم لا يجاوز هذا منهم، وأومأ إلى حلقه، من أبغض خلق الله عز وجل إليه، منهم أسود، إحدى يديه طبي شاة أو حلمة ثدي، فلما قاتلهم علي، قال: انظروا، فلم يجدوا شيئا، قال: ارجعوا فوالله ما كذبت ولا كذبت مرتين أو ثلاثا، ثم وجدوه في خربة، فأتوا به حتى وضعوه بين يديه قال عبيد الله: أنا حاضر ذلك من أمرهم، وقول علي فيهم"

Mas'alah: What did the Prophet say about Dhul-Khuwaysira and the sign of the Kharijites?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4090

4071 – وكما حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أخبره عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: "بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما له، أتى ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، قال: يا رسول الله اعدل، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" ويلك، فمن يعدل إذا لم أعدل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أعدل

"قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، ائذن لي فيه أضرب عنقه، قال:" دعه، فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق – [255] – السهم من الرمية، ينظر إلى نصله، فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه، فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى نضيه، وهو القدح، فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى قذذه، فلا يوجد فيه شيء سبق الفرث والدم، آيتهم رجل أسود، إحدى عضديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر، يخرجون على خير فرقة من الناس "قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأشهد أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل، فالتمس فأتي به حتى نظرت إليه على نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نعت" – [256] –

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith about the Khawarij?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4090

4072 – وكما حدثنا الربيع المرادي، وسليمان الكيساني، قالا: حدثنا بشر بن بكر، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني الزهري، قال: حدثني أبو سلمة، عن أبي سعيد، ثم ذكر مثله

4073 – وكما حدثنا الربيع المرادي، قال: حدثنا بشر بن بكر، عن الأوزاعي أنه حدثه، عن قتادة، عن أنس بن مالك، وعن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "سيكون في أمتي اختلاف وفرقة، وقوم يحسنون القيل، ويسيئون الفعل،

ويقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يرجعون إليه، حتى يزيد على فوقه، هم شر الخلق والخليقة، طوبى لمن قتلهم وقتلوه، يدعون إلى كتاب الله عز وجل، وليسوا منه في شيء، ومن قاتلهم كان أولى بالله عز وجل منهم" قالوا: يا رسول الله ما سيماهم؟ قال: "سيماهم التحليق" - [258] - ثم روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا في وصف القاتلين لهؤلاء القوم

4074 - ما قد حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو نعيم ح وما قد حدثنا الحسين الحبري، قال: حدثنا عفان، قالا: حدثنا القاسم بن الفضل، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين، يقتلها أولى الطائفتين بالحق" - [259] - قال أبو جعفر: فهؤلاء أهل التأويل الذين قاتلهم علي وأصحابه على ما قاتلهم عليه ممن تقدم وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم بما تقدم به، وهذا من الخصائص التي اختص الله عز وجل بها خلفاء رسوله الراشدين المهديين رضوان الله عليهم، فكانت هذه من خصائص علي وهو منهم، ولم تكن لغيره منهم كما كان من خصائص أبي بكر رضي الله عنه وهو منهم ما اختصه الله به من قتال أهل الردة الذين طلبوا إعادة أمر الجاهلية ومحق ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإسلام حتى أفناهم الله على يده، وحتى أعاد به الإسلام الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث به، ولم يكن ذلك لأحد من الخلفاء سوى أبي بكر رضي الله عنه ومن ذلك ما اختص الله به عمر رضي الله عنه وهو منهم من قتال العجم حتى فتح الله عز وجل على يده ما جعله للمسلمين معقلا، وما جعل منه فناء، وما جعل له منهم ما يقيمون به ما يحتاجون إلى إقامته إلى يوم القيامة، ولم يجر ذلك على يدي أحد من أصحابه دونه ومن ذلك ما

اختص به عثمان رضي الله عنه وهو منهم من كتابة المصاحف، وبثها في البلدان حتى جمع الله الناس به على حرف واحد، أقام به الحجة، وأبان به أن من خالف حرفا منه، كان كافرا، وأعاذنا الله عز وجل به أن نكون كأهل الكتابين قبلنا الذين اختلفوا في كتابهم حتى تهيأ لمن تهيأ منهم تبديله، وحتى تكافئوا فيما يدعون من الاختلاف فيه – [260] – فرضوان الله على خلفاء رسوله وصلواته ورحمته، ونحن نسأل الله عز وجل أن يجزيهم عنا أفضل ما جزى به أحدا من أنبيائه على طاعته إياه، ونحمد الله عز وجل إذ عرفنا بأماكنهم، وبفضائلهم، وبخصائصهم، ولم يجعل في قلوبنا غلا لأحد منهم، ولا لمن سواهم من صحابة نبيه رضوان الله عليهم، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the duration of Abu Bakr's stay with the Prophet in the cave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4093

باب بيان مشكل ما روي في مقدار المدة التي كان أبو بكر رضي الله عنه أقامها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغار الذي كانا استترا فيه من الزمان

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet's stay in the cave with Abu Bakr and the food they ate say?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4094

4075 – حدثنا الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: حدثنا داود بن أبي هند، عن

أبي حرب بن أبي الأسود، عن طلحة بن عمرو النصري، قال: "كان الرجل منا إذا هاجر إلى المدينة إن كان له عريف، نزل على عريفه، وإن لم يكن له عريف، نزل مع أصحاب الصفة، وإني قدمت المدينة، ولم يكن لي بها عريف، فنزلت مع أصحاب الصفة، فرافقت رجلا، فكان يخرج لنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم مد تمر بين الرجلين، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض صلواته، فلما سلم ناداه رجل من أصحاب الصفة: يا رسول الله: أحرق التمر بطوننا، وتخرقت الخنف، فمال إلى المنبر، فحمد الله عز وجل، وأثنى عليه، وذكر ما لقي من قومه من البلاء والشدة، ثم قال:" لقد – [262] – كنت أنا وصاحبي بضع عشرة ليلة وما لنا طعام إلا البرير حتى قدمنا على إخواننا من الأنصار، فواسونا من طعامهم، وطعامهم هذا التمر، وإني والله الذي لا إله إلا هو لو أجد لكم الخبز واللحم، لأطعمتكموه، وإنه عله أن تدركوا زمانا أو من أدركه منكم تلبسون فيه مثل أستار الكعبة، ويغدى ويراح عليكم فيه بالجفان "قال أبو جعفر: قال أبو عبيدة معمر بن المثنى: ثمر الأراك مرد، ثم برير، ثم كباث قال أبو جعفر: كأنه، والله أعلم يعني أنه يكون ألوانا ينتقل من بعضها إلى بعض، فمرة يكون مردا، ومرة يكون بريرا، ومرة يكون كباثا، كثمر النخل مرة يكون بلحا، ومرة يكون بسرا، ومرة يكون رطبا ففي هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن إقامته وإقامة صاحبه كانت معه في الغار الذي كانا تواريا فيه بضع عشرة ليلة، وكان طعامهم فيها الطعام المذكور في هذا الحديث ففي ذلك دليل على شدة الجهد الذي كانا لقياه في تلك المدة فقال قائل: فقد رويتم في إقامة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإقامة صاحبه معه في الغار إنما كانت أقل من هذه المدة المذكورة في هذا الحديث وأنها إنما كانت ثلاث ليال، وأنهما قد كانا يصيبان فيها من الرسل من منحة – [263] – لأبي بكر رضي الله عنه، وذكر في ذلك:"

Mas'alah: What does Aisha's hadith about the Prophet and Abu Bakr staying in the cave of Thawr for three nights say?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4095

4076 – ما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت في حديث طويل ابتداؤه: "لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان هذا الدين، فيه: قالت: فلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار في جبل يقال له: ثور، فمكثا فيه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب لقن ثقف، فيدلج من عندهما في سحر، فيصبح في قريش بمكة كبائت، فلا يسمع أمرا يكيدون به إلا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحة، ويريحها عليهما، فيبيتان في رسل منحتهما ورضيفهما حتى ينعق بهما عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك كل ليلة من تلك الليالي الثلاث" – [264] – قال: وقد صدق ذلك حديث البراء بن عازب الذي تروونه في ذلك

Mas'alah: What does the hadith of al-Bara' ibn 'Azib about the Prophet's hijrah and the cave say?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4096

4077 – فذكر ما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: – [265] – حدثني أبي وغيره، عن

أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: "جاء أبو بكر رضي الله عنه فاشترى من عازب رحلا بثلاثة عشر درهما، فقال أبو بكر لعازب: قل للبراء، فليحمله إلى رحلي، فقال: لا، حتى تحدثني كيف أنت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجتما والمشركون يطلبونكم فقال أبو بكر:" خرجنا من مكة بليل وقد أخذ القوم علينا بالرصد، فاختبأنا يومنا وليلتنا ويومنا حتى قام قائم الظهيرة، فرميت ببصري هل أرى من ظل نأوي إليه، فوقعت إلينا صخرة، فانطلقنا إليها ولها شيء من ظل، فنزلنا فنظرت بقية ظلها فسويته، وأخذت فروة كانت معي، فوطأت بها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قلت: يا رسول الله، اضطجع حتى أنفض ما حولك، وإذا غلام راع قد أقبل في غنم له يريد من الصخرة مثل الذي أردنا، فقلت: لمن أنت يا غلام؟ فقال: لرجل من قريش وسماه فعرفته، فقلت: فهل في غنمك من لبن؟ قال: نعم، فقلت: هل أنت حالب لنا؟ قال: نعم، فأعطيته إناء كان معي، فأخذ ليحلب، فقلت: انفض ضرع الشاة من الغبار، ثم أمرته أن ينفض كفيه، فقال هكذا، وضرب إحدى كفيه على الأخرى، ثم حلب لي كثبة من لبن، وقد رويت معي لرسول الله صلى الله عليه وسلم إداوة من ماء على فيها خرقة، فصببت على اللبن حتى وجدت برد الماء من تحت الإناء، فأتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فوافقته قد استيقظ، فقلت: اشرب يا رسول الله، فشرب، قال: قلت: قد آن الرحيل، فارتحلنا والقوم يطلبوننا، فلم يدركنا غير سراقة بن مالك بن جعشم على فرس له، فقلت: هذا الطلب قد لحقنا يا رسول الله، قال: "لا تحزن إن الله معنا" فلما دنا منه قيد رمحين أو ثلاثة، قلت: - [266] - هذا الطلب قد لحقنا، وبكيت، فقال: "ما يبكيك؟" فقلت: والله ما على نفسي أبكي، ولكني إنما أبكي عليك يا رسول الله، فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "اللهم اكفناه بما شئت" فساخت فرسه في الأرض إلى بطنها، فوثب عنها، ثم قال: يا محمد قد علمت أن هذا عملك، فادع الله

عز وجل أن ينجيني مما أنا فيه، فوالله لأعمين على من ورائي من الطلب، وهذه كنانتي، فخذ سهما منها، فإنك ستمر على غنمي وإبلي بمكان كذا وكذا، فخذ منها حاجتك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا حاجة لنا في إبلك" ودعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم، فانطلق راجعا إلى أصحابه، ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه "- [267] -"

Mas'alah: How does the author reconcile apparent contradictions in migration narratives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4096

4078 - وما قد حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، ثم ذكر مثله قال هذا القائل: وهذا اضطراب شديد، واختلاف بعيد فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا اضطراب ولا اختلاف في ذلك، وأن هذه الآثار كلها صحيحة لعدل رواتها، ولحسن سياقهم لها، وقد يجوز أن يكون كل فريق من طلحة بن عمرو، ومن عائشة، ومن البراء أخبر عن غار غير الغار الذي أخبر عنه الفريق الآخر منهما كانت إقامة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه رضي الله عنه في كل واحد منهما غير إقامته في الآخر منهما، وقد شد إقامته مع صاحبه في أحدهما قول الله عز وجل في كتابه: {إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا} [التوبة: 40] ثم ما قد روي عن أبي بكر رضي الله عنه فيما كان يخافه على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم على نفسه في أحد الغارين اللذين كان معه فيهما - [268] - من نظره إلى أقدام المشركين على

رأس ذلك الغار، ومن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ما قاله له عنده

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the cave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4097

4079 – وما قد حدثنا عبد العزيز بن معاوية العتابي، وإبراهيم بن مرزوق جميعا، قالا: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا همام بن يحيى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Hammam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4097

4080 – وكما حدثنا يزيد بن سنان، والحسين بن نصر، ونصار بن حرب، ومحمد بن الورد بن زنجويه البغدادي، وعلي بن عبد الرحمن بن المغيرة الكوفي، قالوا: حدثنا عفان بن مسلم ح وكما حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث الباغندي أيضا، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا همام

Mas'alah: What does the hadith of Anas ibn Malik say about the Prophet and Abu Bakr in the cave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4097

4081 – وكما حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن سنان العوقي، وموسى بن إسماعيل المنقري، قالا: حدثنا همام، ثم اجتمعوا جميعا، قالوا: حدثنا ثابت

البناني، قال: حدثنا أنس بن مالك أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه حدثه، قال: "نظرت إلى أقدام المشركين، وهم على رءوسنا ونحن في الغار، قال: قلت: يا رسول الله، لو أن أحدهم نظر إلى تحت قدمه، أبصرنا تحت قدمه، فقال:" يا أبا بكر، ما ظنك باثنين الله عز وجل ثالثهما "- [269] -"

Mas'alah: What does the author say about the virtue of Abu Bakr during the migration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4097

4082 - وكما حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا حبان بن هلال، وموسى بن إسماعيل، قالا: حدثنا همام بن يحيى، ثم ذكر بإسناده مثله قال أبو جعفر: وفي ذلك دليل على شدة الجهد الذي كانا فيه، والخوف من أبي بكر رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم من المشركين، ووقايته إياه بنفسه مما كان يقيه بها عند ذلك حتى أوصل الله عز وجل رسوله صلى الله عليه وسلم، وأوصله معه إلى دار هجرته التي جعلها الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم معقلا، ولأصحابه رضوان الله عليهم مهاجرا، واختص أهلها منه بالهجرة إليهم، والنصرة منهم له، وبالروضة التي جعلها بين قبره وبين منبره من رياض الجنة، وبنزول الوحي عليه بين أظهرهم، وبمخالطته خيار ملائكته صلوات الله عليهم إياهم بنزولهم عليه من الله عز وجل بما كان يرسلهم به إليه، وينزله عليه من قرآنه، ومن وحيه، فصلوات الله عز وجل ورحمته وبركاته على رسوله خير الأولين والآخرين، وإمام المتقين، ثم رحمته وبركاته على أبي بكر صاحبه رضي الله عنه بما كان منه في رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتغاء وجهه، وطلبا لما عنده حتى شرفه الله عز وجل بذكره إياه في كتابه مع

رسول - [270] - الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكره به معه فيه، ومما أبانه به عن صحابته سواه رضوان الله عليه وعليهم، وفيما ذكرنا ما ينفي ما ظنه هذا الجاهل لنقص علمه وفهمه من اضطراب آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلافها، ودليل ائتلافها وانتفاء الاختلاف والتضاد عنها والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the difficult hadith about Ali sleeping in the Prophet's place?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4098

باب بيان مشكل ما روي في نوم علي رضي الله عنه في مكان النبي صلى الله عليه وسلم ولبوسه برده في الليلة التي خرج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة يريد دار الهجرة

4083 - حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أنبأنا محمد بن المثنى، قال: حدثني يحيى بن حماد، قال: حدثنا الوضاح وهو أبو عوانة، قال: حدثنا أبو بلج وهو يحيى بن أبي سليم، قال: حدثنا عمرو بن ميمون، قال: "إني لجالس إلى ابن عباس إذ أتاه تسعة رهط، فسألوه عن علي رضي الله عنه، فقال:" كان أول من أسلم من الناس بعد خديجة رضي الله عنها، ولبس ثوب النبي صلى الله عليه وسلم ونام، فجعل المشركون يرمون كما يرمون رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم يحسبون أنه نبي الله صلى الله عليه وسلم، فجاء أبو بكر رضي الله عنه، فقال: يا نبي الله، فقال علي رضي الله عنه: إن نبي الله صلى الله عليه وسلم قد ذهب نحو بئر ميمون فاتبعه، فدخل معه الغار، وكان المشركون يرمون عليا رضي الله عنه حتى أصبح "- [272] -

فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه لبوس علي رضي الله عنه ثوب النبي صلى الله عليه وسلم ونومه وهو عليه، وما كان من المشركين إليه وهم يرونه النبي صلى الله عليه وسلم، ومن احتماله لذلك، ودوامه عليه، فاحتمل أن ذلك من أمر النبي صلى الله عليه وسلم كان إياه بذلك، واحتمل أن يكون كان بفعله إياه ذلك لا بأمر كان من النبي صلى الله عليه وسلم إياه به ليكون ذلك سببا لبعد النبي صلى الله عليه وسلم من مكة، ولتقصير المشركين عن إدراكهم إياه، فنظرنا في ذلك هل نجد شيئا يدلنا على حقيقة الأمر كان فيه"

4084 – فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس، قال: قال لي علي رضي الله عنه: "لما انطلق، يعني النبي صلى الله عليه وسلم، فأقامه النبي صلى الله عليه وسلم في مكانه، وألبسه برده، فجاءت قريش يريدون أن يقتلوا النبي صلى الله عليه وسلم، فجعلوا يرمون عليا وهم يرون أنه النبي صلى الله عليه وسلم وقد ألبسه برده، فجعل علي رضي الله عنه يتضور، فنظروا فإذا هو علي رضي الله عنه، فقالوا: إنه ليألم، لو كان صاحبكم لم يتضور، لقد استنكرنا ذلك" فعقلنا لما في هذا الحديث أن لبوس علي رضي الله عنه قميص النبي صلى الله عليه وسلم ونومه في مكانه كانا بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك به، وأن أبا بكر رضي الله عنه قد ظن برؤيته عليا رضي الله عنه حيث رآه أنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى قال له علي رضي الله عنه ما قال له من إعلامه إياه بالمكان الذي قصد إليه النبي صلى الله عليه وسلم، وأن ذلك لا يكون من علي إلا بأمر النبي صلى الله عليه وسلم إياه به، وإعلامه أبا بكر رضي الله عنه إياه ليلحق به إلى المكان الذي قصد إليه، وانقطع ما كان من علي رضي الله عنه بعد ذلك، وتفرد أبو بكر بالصحبة لرسول الله صلى الله

عليه وسلم، والدخول في الخوف الذي كان فيه، واحتمال الجهد الذي كانا صارا إليه، وكان الذي كان من علي رضي الله عنه مما ذكرناه عنه إنما كان بعض ليلة، وكان الذي كان من أبي بكر رضي الله عنه كان على ما في حديث عائشة الذي – [274] – ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب ثلاث ليال، وفي حديث طلحة بضع عشرة ليلة، والبضع من الثلاث إلى العشر فكان جملة ذلك ست عشرة ليلة أو أكثر منها، كان أبو بكر فيها على ما كان عليه من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن وقايته إياه بنفسه، ومن الخوف والجهد الذي كانا عليه فيها حتى قدما دار الهجرة، فاختص الله عز وجل أبا بكر رضي الله عنه لذلك بالذكر في كتابه مع رسوله صلى الله عليه وسلم، وأفرده بذلك دون سائر أصحابه، وأعلمهم عز وجل أنه قد كان في تلك المدة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم مع أبي بكر رضوان الله عليه والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the hadith about two Muslims fighting each other?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4101

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا التقى المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار" وما كان من أبي بكرة من خطابه للأحنف بذلك لما خاطبه به من أجله

4085 – حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا حماد، عن أيوب، ويونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة، قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا التقى المسلمان بأسيافهما، فالقاتل والمقتول في النار"

4086 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن أبي بكرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا حمل المسلمان السلاح أحدهما على صاحبه، فهما على حرف النار، فإن قتل أحدهما صاحبه دخلاها جميعا" فطلبنا المعنى الذي جاء به أبو بكرة بهذا الحديث من أجله

4087 – فوجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا، قال: حدثنا المقدمي، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، ويونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، قال: "أخذت سلاحي وأنا أريد أن أنصر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيني أبو بكرة، فقال: أين تريد؟ قلت: أنصر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: أفلا أحدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: بلى، قلت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فقتل أحدهما صاحبه، فهما في النار "قيل: يا – [277] – رسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال:" إنه قد أراد يقتل صاحبه "فتأملنا هذا الحديث، فاحتمل أن يكون علي رضي الله عنه لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم أنه يقاتل على تأويل القرآن كما قاتل هو صلى الله عليه وسلم على تنزيله، علم بذلك أن ذلك لا يكون منه إلا وهو خليفة – [278] – لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، فطلب المنزلة التي يلحق بها قتال من وعده رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يقاتله، وأن يكون طلحة والزبير رضي الله عنهما لم يكونا وقفا على ذلك من رسول الله صلى الله عليه

وسلم لعلي رضي الله عنه، وأن عليا لم يكن عندهما أولى بولاية أمر هذه الأمة من كل واحد منهما، وعلما أنهما لا بد للناس ممن يتولى أمورهم ليقاتل عدوهم من ورائهم، ويقوم بما لا يقوم به إلا أئمتهم من صلواتهم، ومن وضع زكواتهم فيما يجب وضعها فيه، ومن الحج بهم، ومن قسم فيئهم بينهم، ومن إقامة الأشياء سوى ذلك من أمور دينهم مما لا يقوم به إلا أئمتهم، فقاتلاه لذلك، وكان معه من رسول الله صلى الله عليه وسلم توقيف في ذلك أولى ممن ليس معه مثل ذلك، وإنما معه ما يؤديه إليه تحريه واجتهاده، وإنما كانا هما المفروضان عليهما فيما كانا بسبيله، فقاتل كل فريق من علي رضي الله عنه ومنهما رضوان الله عليهما على ما له القتال عليه وكان من قاتل مع كل فريق من ذينك الفريقين على ما يقاتل عليه ذلك الفريق غير ملوم على ذلك، بل هو محمود عليه، وكان الذي كان من أبي بكرة إلى الأحنف بن قيس لا على سبيل النهي له عما هم به، ولكنه نبهه على أن ما يريده مما أداه اجتهاد الذي قصد إلى القتال معه إليه بغير وقوف منه على ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى علي رضي الله عنه مما دعا الناس إليه وقاتلهم عليه مما هو فوق الاجتهاد والتحري، وكان من قاتل على الاجتهاد والتحري، فقد تدركه البصيرة بما يقطعه عن القتال، ويوجب عليه تركه فخاف عليه أن يدركه ذلك، وتقطعه الحمية التي قد دخلته بالقتال، فيتمادى في قتاله، فيدخل في الجنس الذي حدثه به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [279] - والعرب قد تستعمل هذا، ومن ذلك ما قد جاء به كتاب الله عز وجل من قول أحد ابني آدم لصاحبه: {لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك، إني أخاف الله رب العالمين} [المائدة: 28] ، وقد كان له مده يده إليه ليدفعه عن نفسه لما أراد قتله، ولكنه خاف أن يرجع صاحبه عما كان هم به، ويتمادى هو في الدفع عن نفسه حتى يكون في ذلك تلف صاحبه بما يفعله به، فخاف الله عز وجل من أجل ذلك ومثل ذلك قول النبي صلى الله عليه

وسلم:" اللهم هذه قسمتي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك "مع علمه صلى الله عليه وسلم أن الله عز وجل لا يؤاخذه بما لا يملك، ولكن على التوقي من الزيادة فيما لا يملك حتى يدخل به فيما يملك ومن ذلك تعليمه لحصين الخزاعي أن يكون من دعائه:" اغفر لي ما أخطأت وما عمدت "وهو يعلم أن الله لا يؤاخذه بما أخطأ؛ لأنه - [280] - قد قال عز وجل في كتابه: {وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم} [الأحزاب: 5] فكان الذي كان من أبي بكرة للأحنف تنبيها منه إياه على ما هو مخوف عليه، وكان انصراف الأحنف على الإشفاق منه لعلمه بنفسه وبأخلاقه التي هو عليها والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the hadith about two easy practices that lead to paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4107

4089 - وحدثنا محمد بن علي بن زيد المكي، قال: حدثنا محمد بن يوسف اليماني أبو حمة، قال: حدثنا أبو قرة، عن زمعة بن صالح، عن زياد بن سعد، عن أبان وهو ابن صالح، قال: حدثني عطاء بن السائب، عن أبيه، أن عبد الله بن عمر أو عمرو أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "خصلتان لا يحافظ عليهما عبد مسلم في يومه وليلته إلا أدخله الله عز وجل الجنة وهما يسيران، قليل من يحافظ عليهما" قالوا: وما هما يا رسول الله؟ قال: "يسبح العبد دبر كل صلاة عشرا، ويحمد عشرا، ويهلل عشرا، فذلك ثلاثون، وهي خمسون ومائة في يومه وليلته، وهي عند الله عز وجل ألف وخمسمائة حسنة، ويسبح ثلاثا وثلاثين تسبيحة، ويحمد ثلاثا وثلاثين تحميدة، ويكبر أربعا وثلاثين تكبيرة، قال أبو جعفر: كأنه يعني عند نومه،

فذلك مائة، وهي عند الله عز وجل ألف حسنة، فذلك ألفان وخمسمائة، فلا يظن أحدكم يصيب في يومه وليلته ألفين وخمسمائة سيئة" قالوا: يا رسول الله، وما لنا لا نحافظ على ذلك، قال: "إن أحدكم إذا أتى صلاته أتى الشيطان، فذكره حوائجه، فيقوم قبل أن يقولها، وإذا أوى إلى فراشه، أتاه فألهاه حتى ينام" – [283] –

Mas'alah: What did the Prophet say about the five prayers and the tasbih after them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4109

– 4091

Mas'alah: What did Abdullah ibn Amr say about seeing the Prophet count tasbih?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4110

– 4092

Mas'alah: What did Abdullah ibn Amr say about seeing the Prophet count tasbih?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4110

ما قد حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا عثام بن علي، عن الأعمش، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح" – [285] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for a similar hadith on tasbih?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4110

– 4093

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith on tasbih without mentioning the Prophet's action?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4110

حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال محمد بن يزيد الرفاعي هو أبو هشام، قال: حدثنا ابن فضيل، قال: حدثنا عطاء، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثل حديث أبي قرة غير أنه لم يذكر فيه رؤيته رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح، ولا إشغال الشيطان الناس عن ذلك

Mas'alah: What did Ayyub instruct regarding asking Ata ibn al-Sa'ib about the hadith of tasbih?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4110

حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا القواريري، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: قدم علينا عطاء بن السائب البصرة، فقال لنا أيوب: ائتوه وسلوه عن حديث التسبيح، قال القواريري: يريد حديث – [286] – أبيه عن عبد الله بن عمرو

Mas'alah: What did Hammad ibn Zayd say about those who heard the hadith of tasbih but did not act

upon it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4111

وحدثنا ابن أبي عمران، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: صلينا مع حماد بن زيد صلاة العصر، فتكاب عليه أصحاب الحديث، فقال لهم: "قد حدثتكم بحديث عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو في التسبيح، فأيكم عمل به؟ أشهد لا حدثتكم شهرا"

– 4094

Mas'alah: What is the hadith about the mu'aqqibat that are never disappointed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4112

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا قبيصة بن عقبة، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "معقبات لا يخيب قائلهن أو فاعلهن" ثم ذكر مثله – [288] – 4096 –

Mas'alah: What is the chain for a similar hadith from Ka'b without attribution to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4112

حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن

منصور، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب مثله، ولم يرفعه

Mas'alah: What is another chain for the same hadith from Ka'b ibn Ujrah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4112

حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن سمرة، عن أسباط، قال: حدثنا عمرو بن قيس، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، - [289] - عن كعب بن عجرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain for a non-marfu' version of the hadith on post-prayer glorifications?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4112

حدثنا يونس، قال: حدثنا أسد، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: سمعت كعب بن عجرة، ثم ذكر مثله ولم يرفعه، قال الحكم: ما تركتها بعد - [290] -

Mas'alah: How does the hadith of Ka'b differ from the hadith of Abdullah ibn Amr regarding post-prayer glorifications?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4112

قال: ففي هذا الحديث خلاف ما في حديث عبد الله بن عمرو من عدد الأشياء التي

أمر بها بعقب الصلوات، ثم وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما كان منه بعد الذي رواه عنه كعب ما رد مقادير الأعداد في ذلك بعقب الصلوات وعند النوم إليه

– 4097

Mas'alah: What should one say before sleeping according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4115

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أمر به من يريد النوم أن يقوله عند نومه قال أبو جعفر: قد ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

4098 – وقد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى، يحدث عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن فاطمة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكو إليه أثر الرحى في يدها، وبلغها أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه سبي، فأتته تسأله خادما فلم تلقه ولقيتها عائشة، فأخبرتها الحديث، فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته بذلك، فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أخذنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم، فقال: "مكانكما" فقعد بيننا حتى وجدت برد قدمه على صدري، فقال: "ألا أدلكما على خير مما سألتما: تكبران الله أربعا وثلاثين، وتسبحان ثلاثا وثلاثين، وتحمدان

ثلاثا وثلاثين إذا أخذتما مضاجعكما فإنه خير لكما من خادم" - [293] - 4099 - حدثنا الربيع المرادي يعني عن أسد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه أنه قال لفاطمة رضي الله عنها ذات يوم: قد جاء الله عز وجل أباك بسعة ورقيق، فأتيه، فاستخدميه، فأتته فذكرت ذلك له، فقال: "والله لا أعطيكها، وأدع أهل الصفة تطوى بطونهم، ولا أجد ما أنفق عليهم، ولكني أبيعها، وأنفق عليهم، ألا أدلكما على خير مما سألتما، علمنيه جبريل صلى الله عليه وسلم: تكبران في دبر كل صلاة عشرا، وتسبحان عشرا، وتحمدان عشرا، وإذا أويتما إلى فراشكما" ثم ذكر ما في حديث سليمان الذي ذكرناه قبله قال أبو جعفر: وفيما ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب ما يغنينا عن الكلام في هذا الباب والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the reward for memorizing the first ten verses of Surah al-Mu'minun?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4117

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثواب من حفظ العشر الآيات الأول من سورة قد أفلح المؤمنون

4100 - حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي، قال: حدثنا إسحاق بن راهويه، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا يونس بن سليم، قال: أملى علي يونس بن يزيد وهو الأيلي، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم إذا نزل عليه الوحي يسمع عنده دوي كدوي النحل، فمكثنا ساعة، واستقبل القبلة، ورفع يديه، وقال: "اللهم زدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تهنا، ولا تحرمنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، وارض عنا وأرضنا" ثم قال: "لقد نزل علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة" ثم قرأ: " {قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون} [المؤمنون: 2] " - [295] - 4101 - وحدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه قال مكان "ولا تحرمنا" "ولا تخزنا" 4102 - وحدثناه أحمد مرة أخرى، فقال فيه كما قال جعفر فيه: "ولا تحرمنا" - [296] - قال أبو جعفر: ويونس بن سليم هذا رجل من أهل صنعاء لا نعلم أحدا حدث عنه غير عبد الرزاق، ولا نعلمه حدث عنه إلا بهذا الحديث، وقد حدث بهذا الحديث عن عبد الرزاق الجلة ممن أخذ العلم عنه، منهم أحمد بن حنبل، ومنهم إسحاق بن راهويه فقال قائل: هذا الحديث قد جاء بمعنى مستحيل؛ لأنه لم يذكر في الآيات التي تليت فيها صوم رمضان ولا حج البيت، ونحن نعلم أن من لقي الله عز وجل تاركا لصوم شهر رمضان وهو يطيقه، وتاركا لحج البيت وهو يجد السبيل إليه، لم يدخل الجنة فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يجوز أن يكون ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكر عنه في هذا الحديث كان قبل إنزال الله عز وجل فرض صوم شهر رمضان على من فرضه عليه، وفرض الحج على من فرضه عليه فكان من جاء بما سواهما من فرائض الله عليه مستحقا لما أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله عز وجل أنه يفعل بمن عمل ذلك، ثم فرض الله عز وجل على عباده صيام شهر رمضان، وحج البيت على ما فرضه عليهم عليه، فلحقا بالفرائض المفروضة على الناس قبلهما، فعاد الذين وعدوا بما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إلى أن كانوا هم الذين قد أدوا جميع الفرائض لله عز وجل عليهم التي فيها صوم شهر رمضان، وحج البيت، وسائر ما افترض الله

عليهم سوى ذلك والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is another chain for the hadith on praying after Friday prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4125

4114 – وكما حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، حدثنا أبو الأشهب هوذة بن خليفة البكراوي، حدثنا ابن جريج، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the obligation upon those who understand the Sunnah of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4125

وهذه سنن لرسول الله صلى الله عليه وسلم يجب على من وقف عليها وعقلها حمد الله على ما آتاه من ذلك

Mas'alah: What does the author say about repeating hadiths in this chapter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4133

4121 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، فذكر بإسناده نحوه غير أنه لم يقل: ثلاث مرات وقد ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب من كتابنا هذا ما يغنينا عن إعادته في هذا الباب , وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the two rak'ahs of Fajr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4142

4136 – وكما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا حفص، عن ابن جريج، ثم ذكر مثله بإسناده ومثل ذلك ما روي عن أبي الدرداء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about making up the Fajr sunnah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4146

4139 – وحدثنا إسماعيل بن حمدويه البيكندي، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا سعد بن سعيد بن قيس الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن قيس جد سعد، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on suretyship for a deceased debtor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4159

4147 – كما حدثنا بحر بن نصر، حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن بكير بن عبد الله حدثه: أن عبد الله بن أبي قتادة حدثه أن رجلا من نجران سأله وهو عند نافع بن جبير، فقال: "أرأيت الحديث الذي ذكر لنا في الرجل الذي كان عليه دين ديناران، فدعي إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى أن يصلي عليه، فتحمل بهما أبو قتادة: هل سمعت أباك ذكر ذلك؟ قلت: لا، ولكن قد حدثنيه

من أهلي – [338] – من لا أتهمه"

Mas'alah: What did the Prophet say about Islam and its signs to a man who had sworn not to come to him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4182

4160 – فوجدنا علي بن معبد، وإبراهيم بن مرزوق جميعا، قد حدثانا، قالا: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، حدثنا بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: "قلت: والله يا رسول الله، ما أتيتك حتى حلفت عدد هؤلاء، وجمع بين أصابع يديه، أن لا آتيك ولا آتي دينك، وقد جئتك امرأ لا أعقل شيئا إلا ما علمني الله ورسوله، وإني أسألك بوجه الله بما بعثك إلينا ربنا عز وجل؟ قال:" بالإسلام "قلت: وما آية الإسلام، قال:" أن تقول: أسلمت وجهي لله، وتخليت، وتقيم – [356] – الصلاة، وتؤتي الزكاة، كل مسلم على مسلم محرم، أخوان نصيران، لا يقبل الله من مشرك أشرك بعدما أسلم عملا، أو يفارق المشركين إلى المسلمين، ما لي أمسك بحجزكم عن النار، ألا إن ربي داعي أو راعي "شك ابن مرزوق، وقال علي في حديثه:" ألا إن ربي داعي ولم يشك، فيقول: "هل بلغت عبادي؟ فأقول: يا رب قد بلغتهم، فليبلغ شاهدكم غائبكم، ثم إنكم تدعون مفدمة أفواهكم بالفدام، ثم إن أول ما يبين عن أحدكم فخذه وكفه" ثم نظرت إلى نبي الله حين ضرب بيده فخذه، قال: قلت: يا نبي الله، هذا ديننا؟ قال: "هذا ديني" ، قال أبو جعفر: هكذا قال إبراهيم، وقال علي في حديثه "هذا دينكم، وأينما تحسن يكفك"

Mas'alah: What did the Prophet say about the rights of a wife and the resurrection?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4183

4161 – ووجدنا علي بن الحسين بن حرب قد حدثنا، قال: حدثنا الفضل بن سهل بن إبراهيم الأعرج، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا شبل بن عباد المكي، قال: سمعت أبا قزعة يحدث عمرو بن دينار، عن حكيم بن معاوية، عن أبيه: أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد، إني حلفت عدد أصابعي أن لا أتبعك، ولا أتبع دينك، فأنشدك ما الذي بعثك الله عز وجل به؟ قال: "الإسلام: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول – [358] – الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، أخوان نصيران، لا يقبل الله من أحد توبة أشرك بعد إسلامه" قال: قلت: ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: "يطعمها إذا أكلت، ويكسوها إذا اكتست، ولا يضرب الوجه ولا يقبح، ولا يهجر إلا في البيت" قال: وأشار بيده إلى الشام، فقال: "هاهنا إلى هاهنا تحشرون ركبانا ومشاة، وعلى وجوهكم يوم القيامة على أفواهكم الفدام توفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل، وإن أول ما يعرب عن أحدكم فخذه" فكان في هذا الحديث إخبار معاوية بن حيدة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه حلف أن لا يأتيه وأن لا يأتي دينه عدد أصابعه، وإعلامه مع ذلك أنه لا يعقل شيئا إلا ما علمه الله عز وجل ورسوله، ولم يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بكفارة عما كان من أيمانه التي قد حنث فيها فدل ذلك أنه لم يكن عليه فيها كفارة، وأن حلفه فيها في حال شركه كلا حلف وإذا كان ذلك كذلك في حلفه، كان في نذره أحرى أن يكون كذلك، وقد شد ذلك أيضا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Malik ibn Anas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4185

4163 – مما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، عن مالك بن أنس

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Malik?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4185

4164 – وما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، عن مالك

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the throne shaking at the death of Sa'd ibn Mu'adh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4186

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ

Mas'alah: What is the hadith about the throne shaking at the death of Sa'd ibn Mu'adh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4187

4167 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة، عن سليمان يعني الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "اهتز العرش لموت سعد بن معاذ" - [363] - 4168 - حدثنا محمد بن علي بن أبي داود البغدادي، حدثنا إسماعيل بن أبي مسعود، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن الأعمش، عن - [364] - أبي سفيان، وعن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله 4169 - وحدثنا محمد بن علي، حدثنا هوذة بن خليفة، حدثنا عوف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did the Prophet say to the mother of Sa'd ibn Mu'adh at his funeral?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4188

4170 - وحدثنا علي بن معبد، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن إسحاق بن راشد، - [365] - عن امرأة من الأنصار يقال لها أسماء بنت يزيد بن السكن، قال: لما أخرجت جنازة سعد بن معاذ بكت أمه وصاحت، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا يرقأ دمعك، ويذهب حزنك، فإن ولدك أول من ضحك الله عز وجل له، واهتز له العرش" قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار إعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس باهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ، وليس فيها تبيانه لهم ذلك العرش، أي العروش هو؟ فنظرنا في ذلك

Mas'alah: What is the interpretation of the 'throne' shaking for Sa'd ibn Mu'adh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4189

فوجدنا محمد بن علي بن داود، قد حدثنا، قال: حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي، حدثنا عبد السلام بن حرب، حدثنا عطاء بن السائب، عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنه ولم يذكر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اهتز العرش لحب لقاء الله سعدا" قال: ثم قالوا: وما العرش؟ قال: سبحان الله، لقد تفسخت أعواده، أو عوارضه، وإنه على رقابنا - [366] - وأكتافنا، وكان آخر من خرج من قبره النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إن سعدا ضغط في قبره ضغطة، فسألت الله تعالى أن يخفف عنه" وقرأ: {ورفع أبويه على العرش} [يوسف: 100] قال: السرير ""

Mas'alah: What does the hadith indicate about the throne being the bier of Sa'd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4189

4171 - ووجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، حدثنا عبد السلام، وابن فضيل، عن عطاء بن - [367] - السائب، عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "اهتز العرش لحب لقاء الله سعدا" ثم ذكر بقية الحديث كما حدثنا محمد بن علي بن داود قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث أن ذلك العرش هو السرير الذي حمل عليه سعد رضي الله عنه

Mas'alah: What did Aisha report about the throne shaking for Sa'd ibn Mu'adh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4190

4172 – ووجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا، قال: حدثنا أبو عمر الضرير، أخبرنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جده، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر، فنزل ذا الحليفة، خرج الصبيان، فيخبرونهم عن أهليهم، وأخبر أسيد بن حضير بموت امرأته، فبكى، فقيل له: أتبكي؟ فقال: وما لي لا أبكي وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن العرش اهتزت أعواده لموت سعد بن معاذ" قالت عائشة: ولما مات سعد بكى أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، حتى عرفت بكاء أبي بكر من بكاء عمر، وبكاء عمر من بكاء أبي بكر "- [368] - قال أبو جعفر: فكان في هذين الحديثين أن العرش المراد في الأحاديث الأول هو السرير الذي حمل عليه سعد بن معاذ، فنظرنا في ذلك، وهل خولف من قال ذلك فيما قاله منه أم لا؟"

Mas'alah: What does the hadith of Jibril indicate about the throne and Sa'd's death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4191

4173 – فوجدنا محمد بن خزيمة، وفهد بن سليمان جميعا قد حدثانا، قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني ابن الهاد، عن معاذ بن رفاعة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: جاء جبريل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: من هذا العبد الصالح الذي مات؟ فتحت له أبواب السماء، وتحرك له العرش، قال: فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا سعد بن معاذ، فجلس

رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبره وهو يدفن، فبينما هو جالس إذ قال: "سبحان الله" مرتين، فسبح القوم، ثم قال: "الله أكبر، الله أكبر" فكبر القوم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لهذا العبد الصالح شدد الله عليه في قبره حتى كان هذا حين فرج عنه" - [369] - قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل على أن العرش المذكور في الأحاديث الأول ليس هو السرير الذي حمل عليه سعد؛ لأن في هذا الحديث سؤال جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العبد الصالح الذي مات، ففتحت له أبواب السماء، وتحرك له العرش، وخروج رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ليعلم من هو حتى علم أنه سعد بن معاذ، فكان في ذلك ما قد دل على أن العرش المذكور في الأحاديث الأول هو غير السرير الذي حمل عليه سعد إذ كان سعد رضي الله عنه لم يكن حمل على السرير الذي حمل عليه إلى قبره إلى ذلك الوقت، وإنما حمل عليه بعد ذلك

Mas'alah: What is the discussion about the throne being the bier or the Throne of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4192

4174 - ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري، قال: حدثنا صالح بن محمد بن صالح التمار، ومعن بن عيسى، وعبد العزيز بن عمران، عن محمد بن صالح، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن أبيه أن عمر، قال لأم سعد بن معاذ وهي تبكي عليه: انظري ما تقولين يا أم سعد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دعها يا عمر، كل نائحة مكذبة إلا أم سعد، ما قالت من خير، فلن تكذب" ثم احتمل فوضع - [370] - في قبره، فتغير لون النبي صلى

الله عليه وسلم، فقال المسلمون: يا رسول الله، إن كنت لتقطعنا، يعنون في السرعة، قال: "خشيت أن تسبقنا الملائكة إلى غسله كما سبقتنا إلى غسل حنظلة بن أبي عامر" قالوا: يا رسول الله، رأينا لونك قد تغير حين قعدت على القبر، قال: "ضم سعد في القبر ضمة، ولو أعفي منها أحد، أعفي منها سعد" وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "نزل الأرض سبعون ألف ملك لشهود سعد، ما نزلوها قط، واستبشر به جميع أهل السماء، واهتز له العرش" ، قال صالح يعني ابن محمد: قال أبي: قال رجل لسعد بن إبراهيم: إن العرش تدعوه العرب السرير، وإنما يعني سرير سعد بن معاذ، فقال سعد: ما بلغ سرير سعد بن معاذ أن يذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم – [371] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد دفنه سعدا باهتزاز العرش له، فاحتمل أن يكون ذلك العرش هو العرش الذي قاله ابن عمر، وأسيد بن الحضير، واحتمل أن يكون هو خلافه – [372] – فقال قائل: كيف يكون كما قاله ابن عمر وأسيد بن حضير، وإنما ذلك إخبار عن سرير لا نفس له، ولا يكون من مثله الاهتزاز الذي ذكراه عنه؟ فكان جوابنا له في ذلك أن السرير إن كان كما قال ابن عمر وأسيد، فإنه يحتمل أن يكون عز وجل فهمه بعد أن حمل عليه سعد مكانه من الله عز وجل ومنزلته منه، فصار من أهل العلم والمعرفة بذلك، فاهتز له كما ذكر ابن عمر وأسيد من اهتزازه، كما ألهم الله عز وجل الخشبة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس عليها قبل أن يتخذ المنبر، فلما اتخذ المنبر، وتحول إليه عنها، كان منها الحنين المروي في ذلك كما سنذكره فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله عز وجل، وكان ذلك علما عظيما من أعلام النبوة، وفضلا جليلا فضل الله به رسوله، وشرفا كبيرا شرفه به، وألهمه من ألهمه من جلالة موضعه منه ما ألهمه إياه مما ذكر في هذا الحديث وقد روي أن العرش الذي كان اهتز لموت سعد بن معاذ كان غير السرير الذي حمل عليه، وأنه

كان عرش الرحمن عز وجل

Mas'alah: What does the hadith of Rumaythah indicate about the 'Arsh that shook for Sa'd?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4193

4175 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، حدثنا يوسف بن الماجشون، قال: سمعت أبي، أو حدثني أبي، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن جدته رميثة ح وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، قال: حدثنا يوسف بن الماجشون، عن أبيه، عن عاصم بن عمر بن قتادة، - [373] - عن جدته رميثة، قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم - ولو أشاء أن أقبل الخاتم الذي بين كتفيه من قربي لفعلت - وهو يقول حين مات سعد بن معاذ: "لقد اهتز له عرش الرحمن عز وجل" قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث إعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن العرش المروي في اهتزازه لموت سعد هو عرش الرحمن عز وجل، ووجدنا الأوس لما فاخرت الخزرج، فاخرتهم بذلك، وذكرت في مفاخرتها إياهم أن العرش الذي اهتز لموت صاحبهم هو عرش الرحمن عز وجل

Mas'alah: What does the hadith about the rivalry between Aws and Khazraj indicate about the 'Arsh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4194

كما حدثنا عبد العزيز بن الحسن بن زبالة المديني، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا عبد

الوهاب بن عطاء، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: "افتخر الحيان: الأوس والخزرج، فقالت الأولى: منا غسيل الملائكة حنظلة بن الراهب، ومنا من اهتز له عرش الرحمن، ومنا من حمته الدبر عاصم بن ثابت بن الأقلح، ومنا من أجيزت شهادته بشهادة رجلين، وقال الخزرجيون: منا أربعة جمعوا القرآن ولم يجمعه أحد غيرهم: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وأبو زيد، وزيد بن ثابت" قال أبو جعفر: وقد يحتمل أن يكون العرشان جميعا المذكوران في هذا الحديث، وفي حديثي ابن عمر وأسيد بن حضير قد كان ذلك - [375] - منهما جميعا والله أعلم غير أنا نصدق بما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ونؤمن به، وقد كان أهل اللغة يذهبون إلى أن الاهتزاز هو الارتياح والسرور، كما يقال: فلان إذا سئل اهتز، أي: استشرف لذلك وسر به، فيكون الله تعالى ألهم العرشين موضع سعد منه، فكان منهما ما كان مما ذكر في هذه الأحاديث غير أن بعضهم ذهب إلى أن ذلك الاهتزاز المضاف إلى العرش إنما كان من الملائكة الذين يحملونه ويحفون به، وأضيف ذلك إلى العرش، وإن كانوا هم المرادين به، ويجعلون ذلك كمثل قوله عز وجل: {فما بكت عليهم السماء والأرض} [الدخان: 29] ، يعني: ما بكى عليهم أهل السماء ولا أهل الأرض، وكما قال فيما حكي لنا عمن حكى من عباده، قوله: {واسأل القرية التي كنا فيها والعير التي أقبلنا فيها} [يوسف: 82]

وكما قال النبي عليه السلام في أحد: "هذا جبل يحبنا ونحبه" ، كما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب أن مالكا أخبره عن عمرو مولى المطلب، عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك بمعنى يحبنا أهله، يعني الأنصار ونحبهم، والله أعلم ما أراد رسوله بما كان قاله من ذلك مما قد حكيناه في هذا الباب، ومن ما

سواه، من ما قصر علمنا عنه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the miracle of the palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4196

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لما كان من الجذع الذي كان يخطب الناس إليه لما تحول عنه إلى المنبر الذي اتخذه ليخطب عليه

Mas'alah: What does the hadith of Ubayy ibn Ka'b say about the palm trunk that moaned?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4197

4176 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا علي بن معبد، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه، قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي إلى جذع إذ كان المسجد عريشا، وكان يخطب إلى ذلك الجذع، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، هل لك أن نجعل لك منبرا تقوم عليه يوم الجمعة حتى يراك الناس، وتسمعهم خطبتك؟ قال:" نعم "فصنع له ثلاث درجات وهن اللاتي على المنبر، فلما صنع المنبر، ووضع في الموضع الذي وضعه فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم إلى المنبر مر إليه، فلما جاوز الجذع الذي كان يخطب عليه، جأر الجذع، أو خار حتى تصدع وانشق، فنزل النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع صوت الجذع،

فمسحه بيده حتى سكن، ورجع إلى المنبر، وكان إذا صلى صلى إليه، فلما هدم المسجد وغير، أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب، - [377] - فكان عنده في بيته حتى بلي وأكلته الأرضة، وعاد رفاتا"

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Abbas say about the Prophet embracing the moaning palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4198

4177 - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا أسد بن موسى، ح وحدثنا محمد بن خزيمة البصري، حدثنا حجاج بن منهال، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب إلى جذع، فلما اتخذ المنبر، تحول إليه، فحن الجذع حتى أتاه، فاحتضنه فسكن، فقال: "لو لم أحتضنه لحن إلى يوم القيامة" - [378] -

Mas'alah: What is the supporting narration for the hadith of the weeping palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4198

4178 - ووجدنا الربيع المرادي قد حدثنا، قال: حدثنا أسد، ح وحدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's minbar and the weeping palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4199

4179 - حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا عمر بن يونس اليمامي، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا إسحاق بن أبي طلحة، حدثنا أنس أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم يوم الجمعة، فيسند ظهره - [379] - إلى جذع منصوب في المسجد، فيخطب الناس، فجاءه رومي، فقال: أصنع لك شيئا تقعد عليه، وكأنك قائم، فصنع له منبرا له درجتان، ويقعد على الثالثة، فلما قعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك المنبر، خار الجذع كخوار الثور حتى ارتج المسجد لخواره حزنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالتزمه وهو يخور، فلما التزمه رسول الله صلى الله عليه وسلم، سكت ثم قال: "والذي نفس محمد بيده، لو لم ألتزمه لم يزل هكذا إلى يوم القيامة" تحزنا على رسول الله، فأمر به نبي الله صلى الله عليه وسلم فدفن ""

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's minbar and the weeping palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4200

4180 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر، أخبرني يحيى بن سعيد، أخبرني عبد الله بن - [380] - حفص بن أنس أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: كان جذع يقوم إليه النبي صلى الله عليه وسلم، فلما وضع المنبر، سمعنا للجذع مثل أصوات العشار حتى نزل إليه النبي صلى الله عليه وسلم، ووضع يده عليه "- [381] -"

Mas'alah: What is the supporting narration for the hadith of the weeping palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4200

4180 م – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا يحيى بن سعيد، أخبرني عبيد الله بن حفص بن أنس، أنه سمع جابرا، يقول، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the supporting narration for the hadith of the weeping palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4200

4181 – وحدثنا حسين بن نصر، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا محمد بن جعفر، قال: أخبرني يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عبيد الله بن حفص بن أنس أنه سمع جابرا، يقول، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the disagreement regarding the name of a narrator in the chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4200

4182 – وحدثنا حسين بن نصر، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرني محمد بن جعفر، قال: أخبرني يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عبيد الله بن حفص بن أنس أنه سمع جابر بن عبد الله، ثم ذكر مثله فاتفق يزيد وحسين على اسم الرجل المذكور في هذا الحديث – [382] – المردود نسبه إلى حفص بن أنس على أنه عبيد الله،

وخالفهما ابن أبي داود في حديثه، فقال: عبد الله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's pulpit and the yearning palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4201

4183 – حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، ولم يذكر بينهما أحدا، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب إلى جذع قبل أن يصنع المنبر، فلما صنع المنبر، حن ذلك الجذع، حتى سمعنا حنينه، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليه حتى سكن ""

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4201

4184 – حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد، حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، حدثنا سليمان بن كثير، حدثنا الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله – [383] –

Mas'alah: What is yet another chain for the same hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4201

4185 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو كامل الفضيل بن الحسين الجحدري، أخبرنا سليمان بن كثير، عن الزهري، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is a further chain for the hadith from Jabir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4201

4186 – وحدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري، قال: حدثنا أبي إبراهيم بن حمزة، قال: حدثنا الدراوردي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم، عن عمه محمد بن مسلم بن شهاب، عن من سمع جابر بن عبد الله، يقول، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is a third chain of transmission for the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4201

4187 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج، حدثنا أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's minbar and the yearning palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4202

4188 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا المقدمي، حدثنا عمرو بن علي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: "أن النبي صلى الله

عليه وسلم كان يخطب إلى خشبة عليه ظلة، فقال له أصحابه:" لو جعلنا لك عريشا أو شيئا نحوه، فتجلس إليه تكون كأنك قائم، فجعل المنبر، فخطب الناس عليه، فحنت الخشبة حنين الناقة الخلوج، فقام النبي صلى الله عليه وسلم إليها فاحتضنها، فسكتت وكانوا يقولون: لو لم يحتضنها لم تسكت إلى يوم القيامة ""

Mas'alah: What is another chain for the hadith of the yearning palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4202

4189 – وحدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا المقدمي، حدثنا عمر بن علي، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن أبي كرب، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is yet another chain for the hadith of the yearning palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4202

4190 – وحدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، عن إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن سعيد بن أبي كرب، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet comforting the yearning palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4203

4191 – وحدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد، حدثنا محمد بن محبوب قال أبو جعفر: وهو المعروف بالبناني، وهو عند أهل الحديث مقبول الرواية، وقد حدث عنه علي بن المديني، قال: حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر رضي الله عنه، قال: "كانت خشبة في المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب إليها، فقيل له:" لو اتخذنا لك مثل المنبر، فقمت عليه، ففعل، فحنت الخشبة كما تحن الناقة، فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاحتضنها ووضع يده عليها فسكنت ""

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4203

4192 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو كامل، حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر، وعن أبي إسحاق، وعن كريب، قال أبو جعفر: هكذا قال، وإنما هو ابن أبي كرب، عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's minbar and the crying palm tree?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4204

4193 – وحدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد الواحد بن أيمن، قال: سمعت أبي، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم يوم الجمعة إلى شجرة أو نخلة، فقالت له امرأة من الأنصار أو رجل: يا رسول الله، ألا

نجعل لك منبرا؟ قال: "إن شئتم" فجعلوا له منبرا، فلما كان يوم الجمعة ذهب إلى المنبر، فصاحت النخلة صياح الصبي، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فضمها إليه، كانت تئن أنين الصبي الذي يسكت، كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها ""

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet embracing the longing palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4205

4194 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا سعيد بن أوس النحوي، حدثنا الصلت بن دينار، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: "كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يخطب إلى جذع بالمدينة، فتحول إلى المنبر حين صنع له، فحن الجذع حنين الناقة، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجذع، فاحتضنه حتى سكن"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's minbar and the crying tree trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4206

4195 – وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي، قال: سمعت أبا نضرة، قال: سمعت جابر بن عبد الله، قال: "كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يقوم إلى جنب شجرة أو جذع، أو خشبة، أو شيء يخطب يتساند عليه، قال: ثم اتخذ بعد ذلك

منبرا، فجعل يقوم عليه، فحنت تلك التي كان يقوم عندها حنينا يسمعه أهل المسجد، فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإما قال: مسحها، وإما قال: مسها، أو كما قال"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's minbar and the burial of the crying palm trunk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4207

4196 – وحدثنا روح بن الفرج، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، أخبرنا عبد الله بن لهيعة، حدثني عمارة بن غزية، أنه سمع عباس بن سهل بن سعد الساعدي، يخبر عن أبيه أنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب يقوم إلى خشبة ذات فرضتين كانت في المسجد، فلما كثر الناس، قيل له: يا رسول الله، لو كنت جعلت منبرا تشرف للناس عليه، فإنهم قد كثروا، قال:" ما أبالي "وكان في المدينة نجار يقال له: ميمون، قال: فبعث إلى النجار، فانطلق وانطلقت معه حتى أتينا الخانقين، فقطعنا منه نخلا، فعمله، فوالله ما هو إلا أن قعد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتكلم، وفقدته الخشبة، فخارت كما يخور الثور له أنين، قال: فجعل العباس يمد يديه ليخفي حنين الخشبة، حتى تفزع الناس، وكثر البكاء مما رأوا بها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" سبحان الله، ألا ترون هذه الخشبة، انزعوها واجعلوها تحت المنبر في الأرض "فنزعوها، فدفنوها تحت المنبر" – [389] – ففي هذه الآثار ما ذكر فيها مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب إليه – [390] – حين تنحى عنه إلى المنبر من الحنين إليه، ومما سوى ذلك مما ذكر في هذه الآثار لما أحدثه الله فيه حتى أسمع الناس منه ما أسمعهم منه مما يكون من ذوي الأرواح

من بني آدم ومما سواهم، وفي هذه الآثار في الجذع ما ذكر فيها منه من دفنه بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن أخذ أبي إياه، وأنه لم يزل عنده حتى صار رفاتا، ومن ذكر الموضع الذي دفن فيه، وأنه تحت منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس ذلك باختلاف؛ لأنه قد يجوز أن يكون أخذ أبي إياه بعدما دفن، ليكون عنده على حال أصون له من الدفن، فلم يمنع من ذلك لهذا المعنى، فلم يزل عنده حتى بلي، وصار رفاتا، والله أعلم بحقيقة ما كان في ذلك غير أن في هذه الآثار أن الله تعالى أحدث في ذلك الجذع ما أحدثه فيه مما وقف عليه الناس منه مما لم يكن موهوما من مثله حتى أحدثه الله عز وجل فيه، وجعله علما من أعلام نبوة نبيه صلى الله عليه وسلم وفضيلته، ليكون ذلك تنبيها للناس على معرفة موضعه منه جل وعز، وكذلك ما كان منه في حراء لما تحرك وهو عليه، ومن سواه من أصحابه، منهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، ومن قوله له لما رجف بهم: "اسكن حراء، فإنما عليك نبي أو صديق أو شهيد" ، وسنذكر ذلك الباب ومما روي فيه بعد من كتابنا هذا إن شاء الله عز وجل فمثل ذلك ما روي في سرير سعد من اهتزازه على ما رواه من رواه فيه كذلك هو لمثل هذا المعنى والله سبحانه وتعالى أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for al-Harith ibn Abi Dhubab?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4232

فوجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا، قال: حدثنا ابن إسحاق، - [419] - عن يعقوب بن عتبة، عن يزيد بن هرمز، عن الحارث بن أبي ذباب الدوسي، قال: "لما كان عام الرمادة، أخذ عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصدقة حتى إذا أحيا الناس من

العام المقبل، بعث إليهم مصدقين، وبعثني فيهم، فقال:" خذ منهم العقالين:، العقال الذي أخرنا عنهم، والعقال الذي حل عليهم، ثم اقسم عليهم أحد العقالين، ثم احدر لي الآخر، قال: فعقلت "فعقلنا بذلك أن في سنه فوق ما طلبنا فيها؛ لأنه إذا كان من ولاة عمر كان في وقت عثمان فوق كثير ممن حدث عن عثمان في الأسنان، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the evidence that a pregnant woman does not menstruate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4234

4224 - وحدثنا فهد، حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا محمود بن غيلان، قالا: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن، مولى آل طلحة، عن سالم، - [421] - عن ابن عمر، مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on intercourse during menstruation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4248

فوجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا شعبة، أخبرني الحكم، عن عبد الحميد أمير الكوفة، عن مقسم، عن ابن عباس - ولم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم - في الذي يأتي امرأته وهي حائض، قال: "يتصدق بدينار، أو بنصف دينار" قال شعبة: شك الحكم - [430] - فوقفنا بذلك على أن الحكم لم يكن حدث شعبة بهذا الحديث عن مقسم سماعا له منه، وعلى أنه إنما كان

أخذه عن عبد الحميد، عن مقسم، فدلس به، ثم نظرنا هل روى هذا الحديث عن الحكم غير شعبة أم لا؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on intercourse during menstruation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4249

فوجدنا عبد الله بن محمد بن خشيش قد حدثنا، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، حدثنا أبو عوانة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما - ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم - في الذي يأتي امرأته وهي حائض، قال: "يتصدق بدينار، فإن لم يجد، فبنصف دينار" فكان في هذا الحديث موافقة أبي عوانة شعبة فيما حدث به عنه يزيد بن زريع، وموافقة حجاج فيما حدث به عن شعبة من إيقافه هذا الحديث على ابن عباس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on intercourse during menstruation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4250

ووجدنا فهدا قد حدثنا، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأجلح، عن الحكم، عن مقسم، - [431] - عن ابن عباس رضي الله عنهما - ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم - في الذي يقع على امرأته وهي حائض، قال: "يتصدق بنصف دينار" فكان الأجلح أيضا قد وافق أبا عوانة في إسناد هذا الحديث، عن الحكم ثم نظرنا هل رواه عن مقسم غير الحكم؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on intercourse during menstruation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4251

4227 – فوجدنا محمد بن عمرو بن يونس قد حدثنا، قال: حدثنا أسباط بن محمد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلا غشي امرأته وهي حائض أن يتصدق بدينار أو بنصف دينار" ثم نظرنا هل حدث قتادة سعيدا بهذا الحديث، عن مقسم بسماعه إياه منه أو بما سوى ذلك؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on intercourse during menstruation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4252

4228 – فوجدنا إبراهيم بن مرزوق، قد حدثنا، قال: حدثنا عبادة بن صهيب، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عبد الحميد، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن رجلا غشي امرأته وهي حائض، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فأمره أن يتصدق بدينار أو – [432] – بنصف دينار" فوقفنا بذلك على أن قتادة إنما حدث سعيدا بهذا الحديث عن مقسم تدليسا، لا بسماعه إياه منه ثم نظرنا هل سمعه قتادة من عبد الحميد أم لا؟

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman according to Abd al-Karim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4256

4232 - ووجدنا محمد بن جعفر بن محمد بن أعين البغدادي قد حدثنا، قال: حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا أبو جعفر الرازي، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله فكان هذا الحديث قد حدث به ابن عيينة، عن عبد الكريم الجزري وهو مقبول الرواية، وحدث به أبو جعفر الرازي، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو مغمور في روايته، وكلاهما حدث به عن مقسم، عن ابن عباس، وشك فيه ابن عيينة أن يكون عبد الكريم - [436] - رفعه له أم لا، ولم يشك فيه عبد الكريم أبو أمية أنه مرفوع ثم نظرنا: هل رواه عن ابن عباس غير مقسم؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on intercourse during menstruation from another narrator?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4258

4235 - ووجدنا الربيع بن سليمان المرادي قد حدثنا، قال: حدثنا أسد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء العطار، ثم ذكر بإسناده مثله ثم نظرنا هل روى هذا الحديث أيضا عن عبد الحميد غير العراقيين أم لا؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the child of Zam'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4273

4247 - وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا الليث بن سعد،

حدثني ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، ثم ذكر هذا الحديث – [9] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the child of Zam'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4273

4248 – وحدثنا فهد، حدثنا أبو اليمان، أنبأنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، حدثني عروة، أن عائشة، رضي الله عنها، قالت: "كان عتبة بن أبي وقاص، ثم ذكر الحديث أيضا"

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the disagreement between Hammad and Yahya regarding the narrator of the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4275

قال أبو جعفر: فاختلف حماد بن سلمة، ويحيى بن أيوب، فيمن حدث عروة بهذا الحديث عنه، فقال حماد: هو عبد الله بن زمعة، وقال يحيى بن أيوب: هي عائشة، وكان ما قال يحيى بن أيوب من ذلك أولى – والله أعلم – عندنا لموافقته ما قد رواه الجماعة الذين ذكرناهم في هذا الباب عليه، ولأن عبد الله بن زمعة لا نعلم له حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سوى هذا الحديث.

Mas'alah: What is the claim that Abdullah ibn Zam'ah has another hadith from the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4275

وقال قائل: بل لعبد الله بن زمعة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث سوى – هذا الحديث، وذكر في ذلك: [11]

Mas'alah: What did the Prophet say about striking one's wife and laughing at flatulence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4276

4251 – ما قد حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن زمعة: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته يوما وذكر الناقة والذي عقرها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "انبعث أشقاها، انبعث لها رجل عزيز منيع في قومه مثل أبي زمعة" ، وذكر النساء، وقال: "علام يعمد أحدكم فيجلد امرأته جلد العبد، فلعله يجامعها من آخر يومه" ثم سمعته وعظهم من الضرطة، فقال: "لم يضحك أحدكم مما يفعل؟" – [12] –

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abdullah ibn Zam'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4276

4252 – وما قد حدثنا محمد بن أحمد بن حماد الأنصاري المعروف بالدولابي أبي بشر، حدثنا إبراهيم بن سعد الجوهري، حدثنا أبو أسامة. وما قد حدثنا محمد أيضا، حدثنا محمد بن هاشم البعلبكي، حدثنا شعيب بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن زمعة، ثم ذكر مثله

Mas'alah: How does the author distinguish between two different Abdullah ibn Zam'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4276

فكان جوابنا له في ذلك: أن عبد الله بن زمعة المذكور في الحديث الأول هو عبد الله بن زمعة بن قيس، أخو سودة، من بني عامر بن – [13] – لؤي، وعبد الله بن زمعة المذكور في الحديث الثاني: هو عبد الله بن زمعة بن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى من رهط الزبير، وقد بين ذلك محمد بن إسحاق في حديث آخر

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet ordering Abu Bakr to lead prayer during his illness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4277

4253 – كما قد حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي، حدثنا عبد الملك بن هشام النحوي، حدثنا زياد بن عبد الله البكائي، قال: قال ابن إسحاق: قال ابن شهاب، حدثنا عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن زمعة بن الأسود بن المطلب، قال: "لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة، قال:" مروا من يصلي بالناس "فلم أر أحدا فيمن حضر أحق بها من عمر بن الخطاب، وكان أبو بكر رضي الله عنه غائبا، فأمرت عمر أن يصلي بالناس، فلما كبر، وكان رجلا جهير الصوت، سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوته، فقال:" أين أبو بكر؟ يأبى الله عز وجل والمسلمون ذلك "فدعي أبو بكر، فصلى بالناس، فقال عمر لابن زمعة: ويحك ماذا صنعت؟ والله لولا أني ظننت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو أمرك أن تأمرني بالصلاة ما صليت بالناس – – [15]

Mas'alah: Does the hadith from Ibn Ishaq about Abdullah ibn Zam'ah exist from al-Zuhri?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4277

فقال قائل: فإن الذي حدث به ابن إسحاق من هذا الحديث إنما هو عن غير الزهري، فهل يوجدناه من حديث الزهري مذكورا فيه أن عبد الله بن زمعة هذا هو ابن الأسود. فكان جوابنا له في ذلك: أنا نوجده ذلك من حديث الزهري كما قد ذكرنا"

Mas'alah: What is the alternative chain for the hadith of Abdullah ibn Zam'ah about the Prophet's illness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4277

4254 - كما قد حدثنا محمد بن أحمد بن حماد، حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي، حدثني يونس بن بكير، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عبد الله بن زمعة بن الأسود، قال: لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن الصلاة ثم ذكر مثل الحديث الذي ذكرناه قبل هذا الحديث. - [16] -

Mas'alah: What is the ruling on Sa'd's claim of paternity for his brother from a slave woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4277

قال أبو جعفر: فتأملنا الحديث الذي ذكرناه في صدر هذا الباب، فوجدنا بعض

الناس، قد جعل دعوى سعد رضي الله عنه المذكورة فيه كلا دعوى؛ لأنه ادعاها لأخيه من أمة لغيره، لا بتزويج بينه وبينها، قال: فكانت دعواه لذلك كلا دعوى قال أبو جعفر: والذي قال من هذا عندنا ليس كما قال؛ لأن سعدا أعلم من أن يدعي دعوى لا معنى لها، ولكن وجه دعواه – والله أعلم – أن أولاد البغايا في الجاهلية قد كانوا يلحقونهم في الإسلام بمن ادعاهم، ويردونهم إليهم

Mas'alah: What is the ruling on a traveler completing prayer based on Aisha's practice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4285

– 4259

Mas'alah: What is the evidence for Abd al-Rahman ibn al-Aswad's hearing from Aisha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4286

فوجدنا فهدا قد حدثنا، قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا العلاء بن – [27] – زهير، حدثني عبد الرحمن بن الأسود، قال: كنت أدخل على عائشة بغير إذن حتى إذا احتلمت، سلمت واستأذنت، فعرفت صوتي، فقالت: "هي يا عدي نفسه فعلتها؟" قلت: نعم يا أماه، قالت: "ادخل يا بني" ، فأقبلت فسألتني عن أبي وأصحابه، فأخبرتها، ثم سألتها عما أرسلوني به إليها فكان في هذا الحديث تثبيت سماع عبد الرحمن من عائشة. ثم تأملنا ما في حديثه هذا، فوجدناه بعيدا من القلوب، إذ كان قد روي عن عائشة من موضعه في صحبتها وفي الأخذ عنها، وفي الفقه والجلالة

وقبول الرواية فوق ما له من ذلك، وهما مسروق بن الأجدع وعروة بن الزبير.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the original obligation of prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4288

4262 – وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، حدثنا مالك، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on claiming lineage to someone other than one's father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4298

4271 – فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا، قال: حدثنا روح بن عبادة، حدثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي عثمان النهدي، قال: سمعت سعد بن مالك، وأبا بكرة يقولان، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه، فالجنة عليه حرام" . قال: فقلت له: لقد حدثك رجلان وأي رجلين؟ قال: وما يمنعهما من ذلك، أما أحدهما فأول رجل يرمي بسهم في سبيل الله، وأما الآخر فأول رجل نزل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من حصن الطائف – [47] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل على أن خروجه كان إلى عسكر المسلمين وهو مسلم؛ لأنه قد لحقه في ذلك من الحمد ما ذكر في هذا الحديث؛ ولأنه لو كان خرج وهو على الكفر لما كان على خروجه محمودا، ولما كان به موصوفا، ولما ثبت له الإسلام الذي كان عليه قبل خروجه إلى عسكر المسلمين ولحوقه بعسكر

المسلمين وهو عليه، عقلنا أنه كان بخروجه إلى عسكر المسلمين غانما لنفسه عتيقا عتقا لا ولاء عليه لأحد عليه من الناس فيه، وعقلنا أن قول ابن عباس: مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعتاقه من خرج إليه يوم الطائف إنما هو على معنى أعتقه بخروجه، لا باستئناف عتاق له بعد خروجه، وأن قوله: "فهو مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم" ليس يريد الولاء الذي يوجبه العتاق، ولكنه مولاه للولاء الذي توجبه الولاية التي منها قوله صلى الله عليه وسلم: "من كنت مولاه فعلي مولاه" ثم أتبع ذلك بقوله: "اللهم - [48] - وال من والاه، وعاد من عاداه" ، فأعلمنا بذلك مراده بقوله: "من كنت مولاه فعلي مولاه" أنه الموالاة على ما هو عليه من الأسباب التي يجب أن يكون أهل الإسلام عليها من الموالاة لبعضهم بعضا عليها، ومثل ذلك ما قد روي عنه صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What did the Prophet say about certain tribes being his allies?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4299

4272 - مما قد حدثنا الحسين بن نصر، قال: سمعت يزيد بن هارون، أنبأنا أبو مالك الأشجعي، عن موسى بن طلحة، عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "أسلم، وغفار، ومزينة، وجهينة، وأشجع، ومن كان من بني كعب موالي دون الناس، والله عز وجل ورسوله مولاهم" قال الحسين: فذكرت هذا الحديث لأحمد بن صالح، فقال: موالي دون الناس - [49] - فكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر في هذا الحديث: أن الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم مولى هؤلاء القوم الذين ذكرهم في هذا الحديث إخبارا منه بذلك أنه يتولاهم، ومن

يتولاه الله، ثم رسوله، كان في أعلى المراتب، ومما يدل على ما ذكرنا في أمر أبي بكرة

Mas'alah: What is the chapter heading on the Prophet's statement to Banu Nadir about reducing debts for early payment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4305

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لبني النضير لما أمر بإجلائهم من المدينة عند قولهم له: إن لنا ديونا لم تحل: "ضعوا وتعجلوا"

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's interaction with the Jews of Banu Nadir regarding their expulsion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4307

4278 – كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال الربيع: حدثنا شعيب بن الليث، وقال محمد: أنبأني أبي وشعيب، عن الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، رضي الله عنه أنه قال: بينما نحن في المسجد إذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "انطلقوا إلى يهود" فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم: "يا معشر يهود، أسلموا تسلموا" فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ذلك أريد، أسلموا تسلموا" قالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، قال: "ذاكم أريد" ثم قالها الثالثة، فقال: "اعلموا أن الأرض لله ولرسوله،

وإني أريد إخراجكم من هذه الأرض، فمن وجد منكم بماله - [58] - شيئا فليبعه، وإلا فاعلموا أن الأرض لله ورسوله" قال أبو جعفر: وهم الذين كانت نساء الأنصار في الجاهلية إذا أردن أن يهودن من أولادهن من يردن تهويده منهم هودوه فيهم

Mas'alah: What is the ruling on the verse 'There is no compulsion in religion' regarding the children of the Ansar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4308

4279 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله عز وجل: {لا إكراه في الدين} [البقرة: 256] قال: "كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد، فتحلف في الجاهلية: لئن عاش لها ولد لتهودنه، فلما أجليت بنو النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار، فقالت الأنصار: يا رسول الله أبناؤنا، فأنزل الله عز وجل: {لا إكراه في الدين} [البقرة: 256] ، قال سعيد: فمن - [59] - شاء لحق بهم، ومن شاء دخل في الإسلام"

Mas'alah: What is the ruling on reducing a debt in exchange for early payment in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4309

4280 - وكما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر قال: سألت سعيد بن جبير عن قوله عز وجل: {لا إكراه في الدين}

[البقرة: 256] قال: نزلت هذه الآية في الأنصار خاصة، قلت: خاصة؟ قال: خاصة، قال: كانت المرأة في الجاهلية إذا كانت مقلاتا تنذر إن ولدت ولدا تجعله في اليهود تلتمس بذلك طول بقائه، فجاء الإسلام وفيهم منهم، فلما أجليت بنو النضير قالوا: يا رسول الله: أبناؤنا وإخواننا منهم، قال: - [60] - فسكت عنهم، فأنزل الله تعالى: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} [البقرة: 256] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خيروا أصحابكم، فإن اختاروكم فهم منكم، وإن اختاروهم فهم منهم" قال: فأجلوهم معهم فاختلف شعبة وأبو عوانة على أبي بشر في إسناد هذا الحديث، فتجاوز به شعبة سعيد بن جبير إلى ابن عباس، وأوقفه أبو عوانة على سعيد بن جبير قال أبو جعفر: وهم خلاف يهود خيبر الذين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاملهم عليها بشطر ما تخرج نخلها وأرضها، وأقاموا فيها على ذلك حتى أجلاهم عمر رضي الله عنه منها على ما ذكرنا في ذلك من المزارعة بشطر ما تخرج الأرض فيما قد تقدم منا في كتابنا هذا. ثم تأملنا الحديث الذي ذكرناه في أول هذا الباب، فوجدنا إطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني النضير عند إجلائه إياهم أن يضعوا بعض ديونهم الآجلة، ويتعجلوا بقيتها، وكان هذا الباب مما قد اختلف أهل العلم فيه، فأجازه بعضهم، منهم عبد الله بن عباس.

Mas'alah: What is the author's analysis of the hadith on debt causing fear?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4318

4284 - وحدثنا فهد، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أنبأنا نافع بن يزيد، حدثنا بكر بن عمرو، حدثني شعيب بن زرعة، أنه سمع عقبة بن عامر يقول، ثم ذكر مثل حديث

يونس، عن ابن وهب، عن حيوة، عن بكر الذي ذكرناه في هذا الباب قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به ما هو إن شاء الله، فوجدنا النهي الذي فيه مقصودا به إلى إخافة الأنفس بالديون، وكان معقولا أنه لا يخيف الأنفس إلا ما غلب عليها حتى صارت بذلك خائفة منه، وكان ذلك كمثل ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث

Mas'alah: What did the Prophet say about heedlessness in three matters including debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4319

4285 - كما قد حدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم المعافري، عن حديج بن صومى الحميري، - [68] - عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الغفلة في ثلاث: الغفلة عن ذكر الله عز وجل، ومن لدن أن يصلي صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، وأن يغفل الرجل عن نفسه في الدين حتى يركبه" وكان ما كان من الديون التي لا تركب من هي عليه العمل في خلاصه منها، وبراءته منها إلى أهلها بخلاف الديون التي يغفل من هي عليه عن براءته منها، والخروج منها إلى أهلها، فمن كان من أهل هذه المنزلة الثانية كان مذموما، وكان مخيفا لنفسه من الدين الذي عليه سوء العاقبة في الدنيا بسوء المطالبة، وفي الآخرة بما هو أغلظ من ذلك، فأما ما كان من الدين الذي هو عليه على الحال الأول من هاتين الحالتين، فغير خائف على نفسه ما يخافه على نفسه من كان على الحال الأخرى في الدين الذي عليه، بل من كان على الحال المحمودة من هاتين الحالتين في الدين الذي عليه مرجوا له الثواب، - [69] - فيما هو عليه من

ذلك، والعون من الله عز وجل إياه على ما هو عليه فيه، كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه.

Mas'alah: What did the Prophet say about divine help for one who intends to repay debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4322

4288 – وما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو داود، حدثنا القاسم بن الفضل الحداني، عن محمد بن علي أن عائشة رضي الله عنها كانت تدان فقيل لها: ما لك وللدين؟ فقالت: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من عبد ينوي قضاء دينه إلا كان له من الله عز وجل عون" فأنا ألتمس ذلك العون

Mas'alah: What is the ruling on taking debt with the intention to repay?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4323

4289 – وما قد حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن حماد، حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، حدثنا طلحة بن شجاح، قال: حدثتني ورقاء بنت هداب، قالت: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا صلى الصبح يمر على أبواب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فرأى على باب عائشة رجلا جالسا، فقال: ما لي أراك جالسا هاهنا؟ قال: دين لي أطلب به أم المؤمنين، فبعث إليها عمر: يا أم المؤمنين، أما لك – [72] – في سبعة آلاف درهم أبعث بها إليك في كل سنة كفاية؟ فقالت: بلى، ولكن علينا فيها حقوق، وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "من ادان دينا

ينوي قضاءه كان معه من الله عز وجل حارس" فأنا أحب أن يكون معي من الله عز وجل حارس "قال أبو جعفر: والعون من الله عز وجل والحارس لا يكونان لمن عليه دين إلا وأحواله فيه تلك الأحوال المحمودة في الحالين اللتين ذكرناهما، ومما يبيح أيضا الاستدانة على النية المحمودة ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد ذكرناه مما تقدم منا في كتابنا هذا في باب: من مات لا يشرك بالله شيئا من قوله لأبي ذر:" ما أحب أن لي أحدا ذهبا يأتي علي ليلة وعندي منه دينار، إلا دينار أرصده لدين ". فكان ذلك ما قد دل على أنه قد كان صلى الله عليه وسلم يدان، ومن ذلك أيضا ما قد روي عنه في رهنه درعه بالدين الذي كان عليه لليهودي الذي كان له عليه ذلك الدين، وسنذكر ذلك وما قد – [73] – روي فيه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله عز وجل، ففي ذلك ما قد دل على إباحة الاستدانة مع النية لقضاء ما يستدان، أو على ترك الغفلة عن المستدين في ذلك حتى يركبه ذلك الدين، فيعيده إلى الأحوال المذمومة في الدنيا، كما قد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه."

Mas'alah: What did Umar say about debt and trustworthiness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4324

مما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عبد الله بن داود الخريبي، عن قريش بن حيان، عن ابن عبد الرحمن، عن أبيه وهو عمر بن عبد الرحمن بن دلاف، قال: قال عمر رضي الله عنه: "لا تنظروا إلى صلاة امرئ، ولا إلى صيامه، ولكن انظروا إلى صدقه إذا حدث، وإلى أمانته إذا اؤتمن، وإلى ورعه إذا أشفى، ألا إن الأسيفع أسيفع جهينة رضي من دينه وأمانته أن يقال: سبق الحاج فادان معرضا، فأصبح قد رين به،

فمن كان له عليه دين، فليحضر بيع ماله، أو قسمة ماله، ألا إن الدين أوله هم وآخره – [74] – حزن" – [75] – وذكر لنا علي بن عبد العزيز، قال: قال لنا أبو عبيد، قال أبو زيد: فادان معرضا: يعني استدان معرضا، وهو الذي يعترض الناس، فيستدين من كل من يمكنه، قال أبو زيد: وقوله: قد رين به، أي: وقع فيما لا يستطيع الخروج منه، وفيما لا قبل له به. قال أبو جعفر: وهذا الدين أيضا الذي ذمه الفاروق رضي الله عنه، هو الدين الذي تستعمل فيه الغفلة عن خوف عواقبه، وترك التحفظ منها حتى يعود من هو عليه إلى الأحوال المذمومة التي نزل مثلها بالأسيفع، والتي عسى أن يكون عواقبها في الآخرة أغلظ من ذلك، نعوذ بالله عز وجل، منها، وإياه نسأل التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith 'The one consulted is entrusted'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4325

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "المستشار مؤتمن"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'The one consulted is entrusted'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4326

4290 – حدثنا أبو أمية، حدثنا الأسود بن عامر، وطلق بن غنام، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود، رضي الله عنه، عن النبي صلى الله

عليه وسلم، قال: "المستشار مؤتمن" . - [77] -

Mas'alah: What is another chain for the hadith 'The one consulted is entrusted'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4326

4291 - وحدثنا يونس، حدثنا علي بن معبد، عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، هكذا حدثناه يونس ولم يتجاوز به أبا سلمة إلى من سواه.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'The one consulted is entrusted'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4326

4292 - حدثنا محمد بن سنان الشيزري، حدثنا عيسى بن سليمان الشيزري، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله. - [78] -

Mas'alah: What is the author's analysis of the differing chains for the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4326

فاختلف علي بن معبد وعيسى بن سليمان على عبيد الله بن عمرو في إسناد هذا الحديث كما قد ذكرناه من اختلافهما فيه، فنظرنا في ذلك لنقف على من معه

الصواب منهما من هو؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'The one consulted is entrusted'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4327

4293 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، قال: حدثنا شيبان النحوي.

Mas'alah: What is the story of Abu Bakr and Umar going to the Prophet's house?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4327

4294 – ووجدنا أبا أمية أيضا قد حدثنا، قال: حدثنا الحسن بن موسى الأشيب، حدثنا شيبان يعني النحوي، ثم اجتمعا جميعا، فقالا: عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحد، فأتاه أبو بكر رضي الله عنه، فقال: "ما أخرجك يا أبا بكر؟" قال: خرجت للقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، والنظر إلى وجهه والتسليم عليه، فلم يلبث أن جاء عمر رضي الله عنه، فقال: "ما أخرجك يا عمر؟" قال: الجوع، قال: "فأنا قد وجدت بعض الذي تجد، انطلق إلى بيت أبي الهيثم بن التيهان" ثم ذكر – [79] – الحديث بطوله، وقال فيه: "المستشار مؤتمن" فعقلنا بذلك أن الصواب في ذلك كان مع عيسى، وأنه حفظ من إسناد هذا الحديث ما لم يحفظه علي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'The one consulted is entrusted'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4328

4295 – حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: قرئ على سعيد بن سليمان سعدويه وأنا حاضر، فقيل له: حدثك حفص بن سليمان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن النعمان بن بشير، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المستشار مؤتمن" ، فقال: نعم – [80] –

Mas'alah: What is the meaning of consultation and trustworthiness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4328

فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد بما فيه إن شاء الله عز وجل، فوجدنا الرجل في استشارته أخاه ملتمسا فضل رأي أخيه على رأيه ليكون بمضي أمره على الذي استشاره به أخاه فيه على الفضل الذي قدره معه في رأيه على ما معه، فيكون بذلك مقلدا له ما يفعله مما يشاوره فيه، ممثلا ما يشير به عليه، فإذا كان الذي أشار به فيه صوابا، كان له من الأجر على ذلك ما يكون لمثله في مثل ذلك، وإن أشار عليه في ذلك بخلاف الصواب، وهو يعلم أن ذلك كذلك، كان بذلك مدخلا له فيما يفعله مما أشار به عليه، ومثل ذلك أيضا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا المعنى.

Mas'alah: What is the hadith about betraying a brother through bad advice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4329

4296 - مما قد حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، حدثني سعيد بن أبي أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نعيمة، عن أبي عثمان مسلم بن يسار، عن أبي هريرة، رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من استشار أخاه فأشار عليه بغير رشد فقد خانه" . - [81] -

Mas'alah: What is the supporting narration for the hadith on consultation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4329

4297 - وكما حدثنا مبشر بن الحسن البصري، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب، ثم ذكر بإسناده مثله. وكما حدثنا يونس، قال:

Mas'alah: What is another chain for the hadith on consultation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4329

4298 - حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نعيمة، عن أبي عثمان الطنبذي رضيع عبد الملك بن مروان، قال: - [82] - سمعت أبا هريرة، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith on consultation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4329

4299 – وكما حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي الجيزي، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أنبأنا يحيى بن أيوب، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What does the author say about the meaning of trustworthiness in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4329

قال أبو جعفر: فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أن من استشار أخاه، فأشار عليه بخلاف الرشد فقد خانه، وتحت هذا الكلام أنه إذا أشار عليه بالرشد كان منه ضد الخيانة وهي المناصحة، وكان من كان فيه الخيانة مستحقا للعقاب عليها، ومن كانت منه الأمانة مستحقا للثواب عليها، فبان بما ذكرنا ما المراد بالأمانة المذكورة في الحديث الذي بدأنا بذكره في هذا الباب، والله المحمود على ذلك، وإياه نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is another chain for the hadith about the Farewell Pilgrimage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4331

4301 – حدثنا محمد بن خزيمة، وفهد بن سليمان، قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث بن سعد، عن ابن الهاد، عن جعفر بن محمد، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What are additional chains for the narration about the Prophet not exiting Ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4340

4312 – وما قد حدثنا إسحاق، حدثنا أبو همام، حدثنا علي بن مسهر، عن عبيد الله، وما قد حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا المنجاب، حدثنا علي، عن عبيد الله، ثم ذكر مثله. – [91] –

Mas'alah: What is another chain of transmission for the same hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4340

4313 – وما قد حدثنا روح بن الفرج، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان الرازي، عن عبيد الله، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is another chain of transmission for the same hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4340

4314 – وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا أخبره، عن نافع، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is another chain of transmission for the same hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4340

4315 – وما قد حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن أبو أيوب، حدثنا شعيب بن إسحاق، حدثنا ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، قال: حدثتني حفصة، ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about women and wealth being trials?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4346

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء" ، ومن قوله: "لكل أمة فتنة، وفتنة أمتي المال"

Mas'alah: What is the hadith about women being the most harmful trial for men?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4347

4322 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يوسف بن يعقوب السدوسي صاحب السلعة ح وحدثنا محمد بن بحر بن مطر، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، ح وحدثنا عبد الرحمن بن الجارود البغدادي، حدثنا هوذة بن خليفة البكراوي، قالوا: حدثنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء" . – [100] – 4323 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا مسدد، حدثنا المعتمر، عن أبيه، عن أبي عثمان، عن أسامة بن زيد، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم مثله. 4324 – وحدثنا عبد الرحمن بن الجارود، حدثنا عارم، ومسدد، قالا: حدثنا المعتمر، عن أبيه، ثم ذكر بإسناده مثله. – [101] – فقال قائل: ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد ذكرتموه عنه فيه، وقد رويتم عنه ما يخالف ذلك.

Mas'alah: What is the hadith about wealth being the trial of this ummah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4348

4325 – فذكر ما قد حدثنا يونس، أخبرني ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن كعب بن عياض، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لكل أمة فتنة، وفتنة أمتي المال" قال: ففي هذا الحديث أن فتنة أمته المال، فكيف يجوز أن تكون فتنة النساء أعظم من ذلك؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن قوله صلى الله عليه وسلم: "ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من فتنة النساء" هو على الفتنة التي تلحق الرجال دون النساء، وفي ذلك ما قد دل أنه ترك صلى الله عليه وسلم في أمته فتنا سوى النساء، وكان قوله صلى الله عليه وسلم: "فتنة أمتي المال" على فتنة تعم الرجال والنساء من أمته، فكانت تلك الفتنة أوسع وأكثر أهلا من الفتنة الأخرى، وكل واحدة منهما فأهلها الأهل الذين قد دل كل واحد من هذين الحديثين – [102] – عليهم من هم، وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم من تحذيره من فتنة الدنيا ومن فتنة النساء.

Mas'alah: What is the hadith about fearing the trial of women and the world?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4349

4326 – ما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، حدثنا شعبة، عن أبي سلمة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله عز وجل مستخلفكم فيها، فينظر كيف تعملون، فاتقوا فتنة الدنيا وفتنة النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل بالنساء" فكان في هذا الحديث ذكره فتنة النساء التي ذكرها في حديث أبي عثمان النهدي، وذكر فتنة الدنيا، وفيها الفتنة بالمال المذكورة في حديث كعب بن عياض والفتن بما سوى ذلك، والله الموفق.

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of earning through the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4354

4331 – كما قد حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا إبراهيم بن بشار، حدثنا سفيان، عن يحيى بن أبي الهيثم العطار، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، قال: "سماني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسف" فقال قائل: كيف تقبلون هذه الآثار وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيه أن يؤكل بأشياء، منها نهيه أن يؤكل بالقرآن.

Mas'alah: What is the ruling on gifts received by a ruler due to his position?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4366

عيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر" ثم رفع يديه حتى رأينا عقدة إبطيه، فقال: "اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت" . - [124] -

Mas'alah: What is the ruling on gifts given to a ruler due to his position?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4367

كما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، حدثنا عمرو بن مرة، عن أبي صالح وهو زعموا الحنفي، قال: دخلت على أم كلثوم ابنة علي وبيني وبينها حجاب، فقالت: "اجلس حتى أفرغ، فإني أمشط رأسي" ، فكانت تأمرني بحوائج لها أشتريها لها، فجلست، فجاء الحسن والحسين، فرفعا الحجاب، فدخلا عليها، فلما فرغت، أمرتني بحاجتها، وقالت: "أطعمونا" ، فقلت: طعام أمير المؤمنين، الآن يأتونا بألوان، فأتينا بمرقة فيها حبوب باردة، فقلت: كنت أرى طعامكم الألوان الآن، فقلت: طعام أمير المؤمنين، فقال الحسن أو الحسين: ما أتوك من الأترج بشيء؟ قال: لا، قالت: "فإن عظيما من عظماء أمير المؤمنين بعث إليه بأترج كثير، فبعث إلى رجال، فأتوه فقوموه، ولقد رأيت بعض صبيانه أتاه، فأخذ أترجة، فذهب لينزعها منه فبكى، فأراد أن يأخذها فأبى، فانتزعها منه، وتركه يبكي حتى قومها، ثم أعطاه إياها"

Mas'alah: What is the ruling on gifts given to a ruler due to his position?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4368

كما حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي، حدثنا خالد بن مخلد القطواني، حدثنا إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود، قال: أهدى رأس الجالوت إلى أبي مسعود مائة ألف درهم، فلما جاء أبو مسعود، قالت امرأته: يا بردها على الكبد، قال: وما ذاك؟ قالت: رأس الجالوت أهدى لبناتي، فقال أبو مسعود: يا حرها على الكبد، فذكر ذلك لعلي رضي الله عنه، وأخبره بما قالت امرأته، فقال علي: "فما قلت؟" قال: قلت: يا واحرها على الكبد، فقال علي: "أجل والله، يا حرها على الكبد، متى - [127] - كان رأس جالوت يهدي لبناتك، احملها فاجعلها في بيت مال المسلمين"

Mas'alah: What is the chapter heading about the Prophet accepting gifts from non-Muslim kings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4369

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبوله الهدايا من ملوك الأعاجم واستئثاره بها، وما روي مما يدل على أنه صلى الله عليه وسلم في ذلك بخلاف من تولى أمور المسلمين بعده

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet accepting gifts from Kisra and other kings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4370

4342 - حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا إسرائيل، عن ثوير يعني ابن أبي فاختة، عن أبيه وهو أبو فاختة سعيد بن علاقة، عن علي، رضي الله عنه، قال: "أهدى كسرى إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه، وأهدت إليه الملوك فقبل منهم"

Mas'alah: What is the hadith about the Muqawqis gifting a glass cup to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4371

4343 – حدثنا علي بن عبد الرحمن، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا مندل بن علي، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: "أهدى المقوقس صاحب – [129] – مصر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قدحا من زجاج وكان يشرب فيه"

Mas'alah: What is the hadith about the king of Dhi Yazan gifting a garment to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4372

4344 – وحدثنا فهد، حدثنا معلى بن راشد، حدثنا عمارة بن زاذان الصيدلاني، عن ثابت، عن أنس بن مالك، رضي الله عنه: "أن ملك ذي يزن أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة بثلاثين قلوصا، أو ثلاثين بعيرا" قال عمارة: فحدثني رجل، عن ثابت، عن أنس "أنه قد لبسها"

Mas'alah: What is the hadith about the king of Dhi Yazan gifting a garment to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4373

4345 – وحدثنا فهد، حدثنا أبو غسان، حدثنا عمارة بن زاذان، عن ثابت البناني، – [131] – عن أنس بن مالك، رضي الله عنه: "أن ملك ذي يزن أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة قد أخذت بثلاثة وثلاثين بعيرا، أو ثلاثة ثلاثين جملا"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet riding a white mule gifted by Farwa?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4374

4346 – وحدثنا فهد، حدثنا محمد بن كثير الصنعاني، قال: سمعت معمرا، عن الزهري، قال: أخبرني كثير بن العباس بن عبد المطلب، عن العباس بن عبد المطلب، قال: "شهدت حنينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة بيضاء أهداها إليه فروة بن نفاثة الجذامي"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet gifting a garment to Ibn Umar and advising him to raise his lower garment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4376

4348 – وحدثنا يونس، حدثنا علي بن معبد، عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ابن عمر، رضي الله عنه، قال: كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة من حلل السيراء مما أهدى إليه فيروز، فلبست الإزار، فأغرقني طولا وعرضا فسحبته، ولبست الرداء، فتقنعت به، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: "يا

عبد الله بن عمر، ارفع الإزار، فإن ما مس التراب إلى أسفل الرجل من الكعبين من الإزار في النار" . قال عبد الله بن محمد: فلم أر أحدا قط أشد تشميرا لإزاره من عبد الله بن عمر

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sending Hatib to the Muqawqis and receiving gifts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4377

4349 – وحدثنا يونس بن عبد الأعلى، أنبأنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: حدثني عبد الرحمن بن عبد القاري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "بعث حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس صاحب الإسكندرية، يعني بكتابه معه إليه، فقبل كتابه وأكرم حاطبا، وأحسن نزله، ثم سرحه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأهدى له مع حاطب كسوة وبغلة شهباء بسرجها، وجاريتين، إحداهما أم إبراهيم، وأما الأخرى، فوهبها لجهم بن قيس العبدري، وهي أم زكريا بن جهم الذي كان خليفة عمرو بن العاص على مصر" – [135] – وسمعت يونس يقول: قال لي هارون بن عبد الله القاضي: يا أبا موسى لقد سمعنا عندكم هاهنا شيئا ما سمعناه قبل قدومنا عليكم، فقلت له: وما هو؟ قال: حديث عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد القاري، وإنما الذي كنا نعرفه من حديث ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد هو ما كان يحدثه عن عروة عنه، أو عمن سواه عنه، منهم حميد بن عبد الرحمن، فقلت له: هو كما سمعت، أخبرناه عبد الله بن وهب، ثم حدثته هذا الحديث. قال أبو جعفر: وداره دار العيزار التي عند الشرط قال أبو – [136] – جعفر: وقد زعم غير واحد من أهل العلم

بالتاريخ أن عبد الرحمن بن عبد قد كان حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأدخلنا حديثه في المسند لذلك.

Mas'alah: What is the hadith about the Coptic ruler gifting two slave girls and a mule to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4378

4350 – وحدثنا موسى بن الحسن المعروف بالسقلي، حدثنا محمد بن عباد المكي، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن بشير بن المهاجر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: "أهدى أمير القبط لرسول الله صلى الله عليه وسلم جاريتين أختين قبطيتين وبغلة، فأما البغلة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركبها، وأما إحدى الجاريتين فتسراها فولدت له إبراهيم، وأما الأخرى فأعطاها حسان بن ثابت الأنصاري"

Mas'alah: What does the chapter heading say about a hadith regarding a blind man called 'the seeing'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4385

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في الأعمى: "اذهبوا بنا نعود ذلك البصير"

Mas'alah: What is the explanation for the Prophet calling a blind man 'the seeing'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4386

4356 – حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اذهبوا بنا إلى بني واقف نعود ذلك البصير" وكان محجوب البصر – [146] – فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى الذي من أجله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل البصير وهو محجوب البصر، وقد ذكر الله عز وجل من هو مثله في كتابه بالعمى، فمن ذلك قوله تعالى: {ليس على الأعمى حرج} [الفتح: 17] وقوله: {عبس وتولى أن جاءه الأعمى} [عبس: 2] وقوله: {وما أنت بهادي العمي عن ضلالتهم} [النمل: 81] وقوله: {أفأنت تهدي العمي ولو كانوا لا يبصرون} [يونس: 43] . فوجدنا الله تعالى قد ذكر من به العمى بغير ذلك، فقال: {فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور} [الحج: 46] فكان في ذلك ما قد دل على أن الأعمى قد يقال له: بصير لبصره بقلبه ما يبصره به، وإن كان محجوب البصر، فدل ذلك أنه جائز أن يوصف بالعمى الذي يبصر، وجائز أن يوصف بالبصر الذي في قلبه، فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل بأحسن أمريه، وإن كان له أن يذكره بالآخر منهما، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on people of noble character in pre-Islamic times who did not embrace Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4387

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابه من سأله عن ذوي المكارم في الجاهلية ممن لم يدرك الإسلام

4357 – حدثنا أبو أمية، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا حفص بن غياث، عن داود وهو ابن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: قلت يا رسول الله: إن ابن جدعان في الجاهلية كان يصل الرحم، ويطعم المسكين، فهل ذلك نافعه؟ قال: "لا يا عائشة، إنه لم يقل: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين" – [148] – 4358 – وحدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عبيد بن عمير، عن عائشة، مثله، غير أنه لم يقل فيه: "يا عائشة" وقال فيه زيادة على ما في حديث أبي أمية: "ويفك العاني" – [149] – 4358 م – وحدثنا ابن أبي داود، حدثنا عيسى بن إبراهيم، حدثنا عبد الواحد، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the ruling on the good deeds of a pre-Islamic person who did not embrace Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4389

4359 – وحدثنا ابن أبي داود، حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة، عن عائشة، رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، أخبرني عن ابن عمتي ابن جدعان، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما كان؟" قلت: كان ينحر الكوماء، وكان يجلب على الماء، وكان يكرم الجار، وكان يقري الضيف، وكان يصدق الحديث، وكان يصل الرحم، ويوفي بالذمة، ويفك العاني، ويطعم الطعام، ويؤدي الأمانة، قال: "هل قال يوما واحدا: اللهم إني أعوذ بك من نار جهنم؟" قلت: ما كان يدري ما نار جهنم، قال: "فلا إذا" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث من جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة

في ابن جدعان لما سألته عنه ووصفت له من أحواله التي كان عليها في الجاهلية ما وصفته له، ومن جوابه لها في ذلك أن ذلك غير نافعه ولم يزدها على ذلك شيئا

Mas'alah: What is the ruling on the good deeds of a pre-Islamic person who sought something?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4390

4360 - [150] - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، أنبأنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن مري بن قطري رجل من بني ثعل، عن عدي بن حاتم، قال: قلت: يا رسول الله إن أبي كان يفعل كذا وكذا، ويصل الرحم، قال: "إن أباك أراد أمرا فأدركه"

Mas'alah: What is the ruling on the charitable acts of a pre-Islamic polytheist?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4391

4361 - وحدثنا إبراهيم، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن سماك، عن مري، عن عدي بن حاتم، قال: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم: إن أبي كان يطعم المساكين، ويعتق الرقاب، فهل له في ذلك من أجر؟ قال: "فإن أباك كان يلتمس أمرا، فأصابه" قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث من جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم عديا لما سأله عن أبيه، ووصفه له ما وصفه له من الأحوال التي كان عليها، ومن جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم له عند ذلك بما ذكر من جوابه إياه له في هذا الحديث، وأن الذي كان من أبيه إنما كان لمعنى قد بلغه، ولم يتجاوز به رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن ذلك.

Mas'alah: What did the Prophet say about the good deeds of a man who died before Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4392

4362 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عاصم، عن أبي – [151] – نعامة، عن عبد العزيز رجل من بني ضبة، عن سلمان بن عامر: أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن أبي كان يقري الضيف، ويفعل ويفعل، وإنه مات قبل الإسلام، قال: "لن ينفعه ذلك" فلما ولى، قال: "علي بالشيخ" فلما جاء، قال: "إن ذلك لن ينفعه، ولكن في عقبه أنهم لن يفتقروا، ولن يذلوا، ولن يخزوا" . وذكر البخاري أن عبد العزيز هذا المذكور في هذا الحديث: هو عبد العزيز بن بشير، وأنه رجل من بني ضبة، وقال غيره من أهل الحديث: إنه من ولد سلمان بن عامر فكان جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بما لم يخرج عما أجاب به عائشة وعديا في الحديثين الأولين غير ما فيه مما قاله له بعد أن أمر برده إليه مما ذكر في حديثه هذا، وكان ذلك محتملا عندنا، والله أعلم، أن يكون رد رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه بشيء قاله له الملك – [152] – في أمر أبي سلمان: إنه كان يفعل من تلك الأشياء ليلحق عقبه منها ما قد أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم سلمان أنهم لن يفتقروا، ولن يذلوا، ولن يخزوا، كما رد الرجل الذي كان سأله في حديث أبي قتادة: "أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا، مقبلا غير مدبر، أيكفر الله تعالى عني خطاياي؟ قال:" نعم "فلما ولى دعاه، فقال له:" إلا أن يكون عليه دين، كذلك قال لي جبريل عليه السلام ""

Mas'alah: What is the ruling on voluntary good deeds performed before Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4393

4363 – وحدثنا الحسين بن نصر، حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قال حكيم بن حزام: يا رسول الله، كنت أدع شيئا تبرعا في الجاهلية، قال: "لك ما أسلمت على ما أسلفت من خير"

Mas'alah: What is the reward for charity and freeing slaves done before Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4394

4364 – حدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري، حدثنا أبي، حدثنا عبد العزيز الدراوردي، حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عمه، عن عروة، أن حكيم بن حزام، أخبره: أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أرأيت أمورا – [153] – كنت أتحنث بها في الجاهلية من صدقة، وعتاقة، وصلة رحم، هل لي فيها من أجر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أسلمت على ما أسلفت من خير" فكان في هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابا لحكيم عن ما سأله عنه قوله له: "أسلمت على ما أسلفت من خير" ، فذلك محتمل أن يكون ذلك الخير هو الخير الذي يحمد عليه مثله على ما كان منه، وإن كان لا أجر له فيه، فلم يخرج ذلك عما في الآثار الأول التي قد رويناها في هذا الباب.

Mas'alah: Can good deeds performed on behalf of a deceased disbeliever benefit them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4395

4365 – وحدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أبو كريب، أنبأنا معاوية بن هشام، عن شيبان، عن جابر، عن عامر، عن علقمة، – [154] – عن سلمة بن يزيد، قال: قلنا: يا رسول الله، إن أمنا كانت تقري الضيف، وتصل الرحم، وإنها كانت وأدت في الجاهلية، وماتت قبل الإسلام، فهل ينفعها عمل إن عملناه عنها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ينفع الإسلام إلا من أدرك، أمكم وما وأدت في – [155] – النار" – [156] – ففي هذا الحديث أن الإسلام لا ينفع إلا من أدركه، أي: فأسلم، ودخل فيه، وكانت المنفعة المذكورة في هذا الحديث محتملة أن تكون هي المنفعة بالإسلام لا بما سواه مما قد تقدمه في الجاهلية من الأمور المحمودة، ومحتملة أن تكون نافعة لأهلها في غير الإسلام، كما ينفعهم لو عملوها في الإسلام غير أن جملة ما رويناه في هذا الباب يرجع إلى مراد عاملي الأشياء بإعمالهم إياها ما عملوها له، كما قال صلى الله عليه وسلم: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله عز وجل وإلى رسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه" ، – [157] – وسنذكر ذلك بأسانيده فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى. وإذا كانت الأعمال في الإسلام لا تنفع عامليها إلا بنيتهم بها الله عز وجل، فيكونون بها مريدين له، وقاصدين إليه، فيثيبهم عليها ما يثيبهم عليها، وإذا عملوها لما سوى ذلك من أمور دنياهم لم يكونوا كذلك، ولم يكن لهم في ذلك من شيء، كان ما عملوه في الجاهلية من الخير الذي ليس معهم من الإسلام، ولا النيات التي يريدون بأعمالهم فيها الله عز وجل، أحرى أن لا يثابوا عليها، وأن لا يؤتوا بها إلا ما قصدوا بها إليه في

دنياهم من أسباب، فقد ائتلفت هذه الآثار التي رويناها في هذا الباب، وصدق معاني بعضها بعضا، ولم يخرج شيء فيها عن شيء إلى ما يضادها، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the interpretation of the verse regarding kitabah according to the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4400

ثم قد وجدنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اختلفوا في تأويل هذه الآية كاختلاف من بعدهم في تأويلها، فروي في تأويلها عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ما قد يجاوزه بعضهم به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the quarter reduction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4402

قال أبو جعفر وهكذا روى أيضا جرير عن عطاء بن السائب هذا الحديث فلم يتجاوز به عليا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on reducing the kitaba according to Abd al-Malik ibn A'yan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4402

وهكذا رواه أيضا عبد الملك بن أعين فلم يتجاوز به عليا

Mas'alah: How did Abu Ja'far evaluate the reliability of the marfu' narration from Ibn Jurayj regarding the kitaba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4402

4371 م – وكما حدثنا أحمد، أنبأنا يوسف بن سعيد، حدثنا حجاج يعني ابن محمد، أنبأنا ابن جريج، أخبرني عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حبيب، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. قال ابن جريج: وأخبرني غير واحد عن عطاء أنه كان يحدث بهذا الحديث لا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم. – [168] – قال أبو جعفر: فكان الذي رفع هذا الحديث عن علي إلى النبي صلى الله عليه وسلم هو ابن جريج، عن عطاء، وعطاء فقد كان خلط بآخرة، وحديثه الذي لا يختلط فيه عنه هو ما يحدث عنه أربعة دون من سواهم: وهم الثوري، وشعبة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، فحديث ابن جريج عنه هو ما أخذ عنه في حال الاختلاط، فلم يكن ذلك مما يوجب رفع هذا الحديث.

Mas'alah: What did Aisha say about Barirah's husband being a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4433

– 4380

Mas'alah: What does the author say about the transmission of the hadith on the freed slave woman's option?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4437

4383 – وحدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب، وأخبرنيه الليث بن سعد، عن ابن أبي جعفر، عن الضمري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله – [200] – فعقلنا بذلك أن مروان جاء بهذا الحديث بروايته إياه، عن ابن لهيعة، والليث كما رواه عنهما، وكان في الحقيقة هذا اللفظ الذي رواه به إنما هو لفظ ابن لهيعة، وأن حديث الليث يخالفه على ما ذكرناه عن كل واحد منهما من رواية ابن وهب عنهما

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Barirah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4452

4393 – وهو ما قد حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن مالك بن

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions contrary to the Book of Allah in a sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4455

فذكرت ذلك لأحمد بن أبي عمران، فقال لي: قد كان محمد بن شجاع يحمل ذلك على معنى آخر، وهو الوعيد الذي ظاهره الأمر، وباطنه النهي، ومنه قول الله عز وجل: {واستفزز من استطعت منهم بصوتك وأجلب عليهم بخيلك ورجلك} [الإسراء: 64] ، وقوله عز وجل: {اعملوا ما شئتم} [فصلت: 40] ، ليس ذلك على إطلاقه ذلك لهم، ولكن على وعيده إياهم إن عملوا ذلك ما أوعد أمثالهم على خلافهم أمره، وقال: ألا تراه صلى الله عليه وسلم قد أتبع ذلك صعوده المنبر، وخطبته على الناس بقوله لهم: "ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله

تعالى؟ – وكتاب الله تعالى أحكامه – كل شرط ليس في كتاب الله، فهو باطل، وإن كان مائة شرط" ثم أتبع ذلك بقوله: "فإنما الولاء لمن أعتق" قال أبو جعفر: وإذا كان مالك قد روى هذا الحديث عن هشام بن عروة كما ذكرناه عنه، وخالفه فيه عن هشام عمرو والليث، كان اثنان

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith of Bar rah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4456

أولى بالحفظ من واحد، وقد روي حديث عائشة هذا من غير هذا الوجه، فممن رواه على خلاف ذلك عبد الله بن عمر، فبعضهم يجعله عن ابن عمر، عن عائشة، وبعضهم يجعله عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة عائشة

Mas'alah: What is the discrepancy in the chain of transmission for the hadith of Bar rah from M lik?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4457

4395 – وكما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة، ثم ذكر هذا الحديث فاختلف ابن وهب والشافعي على مالك في إسناد هذا الحديث – [220] – على ما ذكرناه من اختلافهما عنه فيه، فنظرنا هل نجده من رواية غير مالك، عن نافع، فيقوى في قلوبنا على أنه كما رواه الذي يوافق ذلك من ابن وهب، ومن الشافعي عن مالك

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith of Jabir's camel sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4477

4409 – وحدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي، وفهد بن سليمان جميعا، قالا: حدثنا أبو نعيم، أخبرنا زكريا بن أبي زائدة، ثم ذكر بإسناده مثله، وبمتنه

Mas'alah: What is the ruling on a sale with the condition of continued use in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4480

4412 – وحدثنا أحمد بن محمد بن مسلم المكي الخلال، حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا هشام، عن ابن جريج، أخبرني عطاء، وغيره، يزيد بعضهم على بعض، لم يبلغه كله رجل واحد منهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، وكنت على جمل ثفال، يقول: إنما هو في آخر القوم، فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "من هذا؟" قال: جابر، فقال: "ما لك؟" قلت: إني على جمل ثفال، قال: "معك قضيب؟" قلت: نعم يا رسول الله، قال: "أعطنيه" فأعطيته، وضربه ونخسه، وزجره، وكان من – [242] – ذلك المكان في أول القوم، قال: "أتبيعنيه؟" قلت: هو لك يا رسول الله، قال: "بل بعنيه، قد أخذته بأربعة دنانير، ولك ظهره حتى آتي المدينة"

Mas'alah: What is the ruling on a sale with the condition of continued use in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4482

4414 – فوجدنا فهدا قد حدثنا، قال: حدثنا معلى بن أسد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الجريري، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما، قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فتخلف ناضحي، فجعلت أركبه، لا يكاد يتحرك، فلحقني رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلفي، وقال: "من هذا المتخلف عن الناس؟" فقلت: جابر، قال: "ما خلفك؟" قلت: ناضحي هذا أركبه لا يكاد يتحرك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمعك شيء؟" قلت: نعم، فناولته عودا كان معي، فنخسه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: "اركب، فسم الله" فركبته، فوالذي بعثه بالحق، لقد رأيتني أكفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: "يا جابر، أتبيعني ناضحك هذا إذا قدمنا المدينة بدينار، والله يغفر لك؟" قلت يا رسول الله، إذا قدمنا المدينة فهو ناضحك قال: "– [244] – فبعنيه بدينارين، والله يغفر لك" ، فما زال يزيدني ويقول مع كل دينار: "يغفر الله لك" حتى بلغ عشرين دينارا، فلما قدمنا المدينة، جئت بالناضح أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: هذا ناضحك يا رسول الله، فقال: "يا بلال، أعطه عشرين دينارا"

Mas'alah: What is the ruling on a sale with a condition in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4483

4415 – ووجدنا يزيد بن سنان حدثنا، قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله، قال: أقبلنا من مكة إلى المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأعيي جملي، فتخلفت عليه أسوقه، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تخلف لحاجة له،

فلحقني، فقال: "ما لك متخلفا؟" قلت: لا يا رسول الله، إلا أن جملي ظلع علي، فأردت أن ألحقه بالقوم، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بذنبه، فضربه، ثم زجره، وقال: "اركب" قال: فلقد رأيتني - [245] - يعدو بي، قال: ثم قال لي: "بعني جملك" قلت: لا، بل هو لك، قال: "لا، بل بعنيه" قلت: لا، بل هو لك، قال: "لا، بل بعنيه" قلت: فإن لرجل علي أوقية من ذهب، فهو لك بها، قال: "قد أخذته" قال: "فتبلغ عليه إلى المدينة، فلما قدمت المدينة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال:" أعطه أوقية من ذهب، وزده "فأعطاني أوقية من ذهب، وأعطاني قيراطين، قلت: لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فكان في كيس لي، فأخذه أهل الشام يوم الحرة قال أبو جعفر: ففي هذين الحديثين غير ما في الأحاديث الأول، وفي الأول منهما من قول النبي صلى الله عليه وسلم لجابر:" أتبيعني ناضحك هذا إذا قدمنا المدينة؟ "وفي الثاني ابتياعه إياه منه بلا شرط كان بينهما في ذلك الابتياع، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك لجابر:" تبلغ عليه إلى المدينة "تفضلا منه عليه، وهذان المعنيان خلاف المعاني الأول التي في الأحاديث التي ذكرناها في هذا الباب، وليس رواة هذين الحديثين - [246] - بدون رواة الأحاديث الأول في المقدار في العلم، ولا في الضبط ولا في المقادير عند أهله، فإذا تكافأت الروايات في ذلك ارتفعت، ولم يكن بعضها أولى أن يحمل عليه ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بما روي عنه في غيرها، فخرج بحمد الله أن يكون في هذا الحديث ما يوجب جواز البيع بهذا الشرط، ووافق ما قد رويناه، عن عمر، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر، وزينب زوجة عبد الله بن مسعود في النهي عن البيع بالشرط فيه ما ليس - [247] - منه، - [248] - وقد وافق ذلك أيضا ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه عن بيع وسلف"

Mas'alah: What is the best thing given to a servant according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4487

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوابه الأعراب حين سألوه: ما خير ما أعطي العبد؟ بقوله لهم: "خلق حسن"

Mas'alah: What did the Prophet say is the best thing given to a person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4488

4423 - حدثنا يونس، ثنا سفيان، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك قال: "شهدت النبي صلى الله عليه وسلم والأعراب يسألونه:" ما خير ما أعطي العبد؟ "قال:" خلق حسن "- [253] -" 4424 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن زياد بن علاقة، فذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: قيل: يا رسول الله، ولم يذكر سؤال الأعراب إياه فقال قائل منكرا لهذا الحديث: فقد وجدنا العبد يعطى الإيمان، أفيجوز أن يكون حسن الخلق خيرا منه؟ فكان جوابنا له: أن حسن الخلق قد يقع على أشياء مختلفة، منها لين العريكة، ومنها السجية التي يحمدها بعض الناس من بعض، ومنها الدين، ومنها قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: {وإنك لعلى خلق عظيم} [القلم: 4] ، أي: على دين عظيم.

Mas'alah: How is good character interpreted as religion in Quranic exegesis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4489

كما حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن إبراهيم بن أبي بكر، عن مجاهد: " {وإنك لعلى خلق عظيم} [القلم: 4] ، أي: على الدين" - [254] - وأهل العربية يميلون إلى هذا التأويل، منهم الفراء، فكان معنى الخلق الذي جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ما أعطي العبد هو الدين الحسن، وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا الباب:

Mas'alah: What did the Prophet pray regarding good character?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4490

4425 - ما قد حدثنا محمد أبو أمية، ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، حدثنا حفص بن غياث، عن عاصم، عن عوسجة، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن عبد الله بن مسعود، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "اللهم أحسنت خلقي، فأحسن خلقي" ومعناه عندنا والله أعلم: فأحسن ديني، - [255] - وروي عنه صلى الله عليه وسلم مما يدخل فيه:

Mas'alah: What is the heaviest thing on the scales according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4491

4426 - ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا شريك وما قد حدثنا الحسن بن عبد الله البالسي، حدثنا الهيثم بن جميل، حدثنا شريك، ثم اجتمعا، فقالا: عن خلف بن حوشب، عن ميمون بن مهران، قال: قلت لأم الدرداء:

هل تحفظين عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت: نعم، سمعته يقول: "أثقل ما يوضع في الميزان الخلق الحسن" فكان - [256] - ذلك عندنا، والله أعلم، على الدين الحسن، وروي عنه أيضا مما يدخل فيه:

Mas'alah: What rank does a believer attain through good character?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4492

4427 - ما قد حدثنا يونس، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني الليث بن سعد، عن ابن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن المطلب بن عبد الله، عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجات قائم الليل وصائم النهار" - [257] - فكان ذلك عندنا، والله أعلم، أنه يدرك بحسن دينه وإن لم يكن معه فيه قيام الليل ولا صيام النهار ما يدركه قائم الليل وصائم النهار بقيام الليل وصيام النهار. وروي عنه أيضا مما يدخل في هذا المعنى:

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that nothing is heavier in the scales than good character?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4493

4428 - ما قد حدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش البصري، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا شعبة، حدثنا القاسم بن أبي بزة، قال: سمعت عطاء الكيخاراني يحدث، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "ليس

شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق" فذلك عندنا، والله أعلم، على حسن الدين.

- [258] - وروي عنه مما يدخل في هذا المعنى أيضا:

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about what most enters people into Paradise and Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4494

4429 - ما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا يوسف الصفار، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أبيه، وعمه، عن أبيهما، عن أبي هريرة، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم: بأي شيء أكثر ما يدخل - [259] - الناس الجنة؟ قال: "بحسن الخلق، وبتقوى الله" . قال: وسئل: بأي شيء أكثر ما يدخل الناس النار؟، قال: "بالأجوفين: الفرج والفم" فكان ذلك أيضا عندنا، والله أعلم، على حسن الأديان، وهي التي دعا الله تعالى خلقه إليه، وهي الإسلام، والله عز وجل نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith on the most complete believer in faith being the best in character?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4495

باب بيان مشكل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله: "أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا"

Mas'alah: What is the hadith about the most complete believer in faith being the best in

character?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4496

4430 – أخبرنا ابن يونس، حدثنا أنس بن عياض الليثي، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the most complete believer in faith being the best in character and the best to their wives?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4497

4431 – وحدثنا علي بن معبد، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أنبأنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا، وخياركم خياركم لنسائهم" قال أبو جعفر: وكان الخلق الذي في هذا الحديث عندنا، والله أعلم، هو السجية التي تكون مع بعض المؤمنين ولا تكون مع بعضهم، فتكون فضيلة لمن هي معه على من ليست منهم معه، والله الموفق.

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about completing good character?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4498

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إنما بعثت

لأتمم صالح الأخلاق"

Mas'alah: What does the hadith 'I was sent to complete good character' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4499

4432 – حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبد العزيز الدراوردي، أخبرني ابن العجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق" – [263] – فكان معنى ذلك عندنا – والله أعلم – أن الله عز وجل إنما بعثه ليكمل للناس دينهم، وأنزل عليه مما يدخل في هذا المعنى، وهو قوله عز وجل: {اليوم أكملت لكم دينكم} [المائدة: 3] ، فكانت بعثته إياه عز وجل ليكمل للناس أديانهم التي قد كان تعبد من تقدمه من أنبيائه بما تعبده به منها، ثم كملها عز وجل له بقوله: {اليوم أكملت لكم دينكم} [المائدة: 3] والإكمال: هو الإتمام، فهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "بعثت لأتمم صالح الأخلاق" ، أي: صالح الأديان، وهو الإسلام، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic reports about the Prophet's character?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4500

باب بيان مشكل ما روي من خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Aisha say about the character of the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4501

4433 – حدثنا أبو أمية، حدثنا روح بن عبادة، عن شعبة، حدثنا أبو إسحاق، قال: سمعت أبا عبد الله الجدلي، يقول: سألت أم المؤمنين عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: "لم يكن فاحشا، ولا متفحشا، ولا سخابا في الأسواق، ولكن كان يعفو ويغفر" – [265] – قال أبو جعفر: وهذه أحسن الصفات من الأخلاق التي هي السجية التي يكون عليها من تحمد سجيته.

Mas'alah: What did Aisha mean by saying the Prophet's character was the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4502

4434 – وحدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن ابن ابنة شرحبيل، حدثني الحسن بن يحيى الخشني، حدثنا زيد بن واقد، عن بسر بن عبيد الله الحضرمي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء، رضي الله عنه، قال: سألت عائشة رضي الله عنها، عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: "كان خلقه القرآن: يرضى لرضاه، ويسخط لسخطه" وهذا أيضا أحسن ما يكون الناس عليه؛ لأنه لا شيء أحسن من آداب القرآن ومن ما دعا الله الناس فيه إليه، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك غير خارج عنه إلى ما سواه.

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet's character and celibacy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4503

4435 – وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن سعد بن هشام، قال: – [266] – أتيت عائشة، فقلت: يا أم المؤمنين، أخبريني بخلق رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: "كان خلقه القرآن، أما تقرأ قول الله عز وجل: {وإنك لعلى خلق عظيم} [القلم: 4] ؟" قلت: فإني أريد أن أتبتل، قالت: "فلا تفعل، أما تقرأ: {لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة} [الأحزاب: 21] ؟ قد تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وولد له" – [267] – وكان قول عائشة: "كان خلقه القرآن" ، أي: اتباع ما يأمره به القرآن، وترك ما ينهاه عنه، وفي ذلك ما قد شد ما تقدم منا فيما تأولنا عليه جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم للأعراب حين سألوه: ما خير ما أعطي العبد؟ بقوله: "خلق حسن" ، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter about the Prophet's leniency toward Hatib ibn Abi Balta'ah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4504

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تركه عقوبة حاطب بن أبي بلتعة على ما كان منه في كتابه إلى أهل مكة من كفار قريش يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What happened when Hatib ibn Abi Balta'ah wrote to the Quraysh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4505

4436 – حدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن مرزوق، قالا: حدثنا عمر بن يونس، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا أبو زميل، حدثني عبد الله بن عباس، حدثني عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال: كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة، فأطلع الله نبيه صلى الله عليه وسلم، فبعث عليا والزبير في أثر الكتاب، فأدركا امرأة، فأخرجاه من قرن من قرونها، فأتيا به النبي صلى الله عليه وسلم، فقرئ عليه، فأرسل إلى حاطب، فقال: "يا حاطب، أنت كتبت هذا الكتاب؟" قال: نعم يا رسول الله، قال: "فما حملك على ذلك؟" قال: يا رسول الله، أما والله إني لناصح لله ولرسوله، ولكني كنت غريبا في أهل مكة، وكان أهلي بين ظهرانيهم، فخشيت عليهم، فكتبت كتابا لا يضر الله ورسوله شيئا، وعسى أن يكون فيه منفعة لأهلي قال: عمر: فاخترطت سيفي، ثم قلت: يا رسول الله، أمكني من حاطب، فإنه قد كفر، لأضرب عنقه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "يا ابن الخطاب، وما – [269] – يدريك؟ لعل الله اطلع على هذه العصابة من أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم"

Mas'alah: What did Ali say about intercepting Hatib's letter to the Quraysh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4506

4437 – وحدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: أخبرني الحسن بن محمد بن علي، أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع، يقول: سمعت عليا، يقول: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير، والمقداد،

فقال: "انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة معها كتاب، فخذوه منها" فانطلقنا تتعادى بنا خيلنا، حتى أتينا الروضة، فإذا نحن بالظعينة، فقلت: أخرجي الكتاب، فقالت: ما معي كتاب، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لنقلبن الثياب، فأخرجته من عقاصها، فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس مكة، يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "يا حاطب، ما هذا؟" - [270] - فقال: يا رسول الله، لا تعجل علي، فإني كنت امرأ ملصقا، يقول: كنت حليفا، ولم أكن من أنفسها، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون أهليهم، فأحببت إذ فاتني ذلك أن أتسبب إليهم، وأتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي، ولم أفعله ارتدادا عن ديني، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أما إنه قد صدقكم" فقال عمر: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق، فقال: "أما إنه قد شهد بدرا، وما يدريك، لعل الله جل جلاله قد اطلع على من شهد بدرا، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم"

Mas'alah: What did Ali say about retrieving Hatib's letter from the woman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4507

4438 - وحدثنا أحمد بن داود، أنبأنا سهل بن بكار، حدثنا أبو عوانة، عن الحصين، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، قال: سمعت عليا، رضي الله عنه يقول: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم، والزبير بن العوام، وأبا مرثد وكلنا فارس، قال: "انطلقوا حتى تبلغوا روضة كذا وكذا، فإن ثم امرأة، معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين، فأتوني بها" فانطلقنا على أفراسنا، فأدركناها

حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، تسير على بعير لها، وكتب معها إلى أهل مكة في مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم، قلنا: أين الكتاب الذي معك؟ قالت: ما معي كتاب، فأنخنا بها بعيرها، وابتغينا في رحلها، فلم نجد شيئا، فقال صاحباي: ما نرى معها شيئا، قال: قلت: لقد علمنا ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: بالذي أحلف به، لتخرجن الكتاب أو لأجردنك، - [271] - فأهوت إلى حجزتها وهي محتجزة بكساء فأخرجت الكتاب، فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عمر: يا رسول الله، إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين، دعني أضرب عنقه، فقال: "ما حملك على ما صنعت؟" فقال: ما بي أن لا أكون مؤمنا بالله ورسوله، غير أني أردت أن تكون لي يد عند القوم يدفع الله بها عن أهلي ومالي، وليس من أصحابك أحد إلا له من قومه من يدفع الله به عن أهله، وماله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "- [272] - صدق، لا تقولوا له إلا خيرا" فقال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله، إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين، دعني أضرب عنقه، فقال: "وما يدريك؟ لعل الله تعالى نظر إلى أهل بدر نظرة، فقال: اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة" فاغرورقت عيناه، وقال: الله ورسوله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Hatib narration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4507

4439 - وحدثنا فهد، قال: حدثنا يوسف بن بهلول، ثنا عبد الله بن إدريس، حدثني الحصين بن عبد الرحمن، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي، ثم ذكر هذا الحديث

Mas'alah: What is the third narration of Hatib's letter and the discussion on pardoning him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4508

4440 – وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا شعيب بن الليث، وحدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرني أبي، وشعيب بن الليث، ثم اجتمعا، فقالا: حدثنا الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، أنه أخبره: أن حاطب بن أبي بلتعة كتب إلى أهل مكة كتابا يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد غزوهم، فدل رسول الله صلى الله عليه وسلم على المرأة التي معها الكتاب، فأرسل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ كتابها من رأسها، فقال: "يا حاطب، أفعلت؟" قال: نعم، أما إني لم أفعله غشا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نفاقا، قد علمت أن الله تعالى مظهر رسوله، ومتمم له أمره، غير أني كنت غريبا بين ظهرانيهم، وكانت والدتي معهم، فأردت أن أتخذ عندهم يدا، فقال عمر رضي الله عنه: ألا أضرب رأس هذا؟ فقال صلى الله عليه وسلم: "أتقتل رجلا من أهل بدر؟ وما يدريك؟ لعل الله قد اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم" فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تركه العقوبة على حاطب عليه وعلى المؤمنين فيما كان منه؟، فإن قلتم: لأنه قد – [274] – كان من أهل بدر، وقد سبق لهم من الله ما سبق، قيل لكم: قد سبق لهم من الله ما سبق، وليس ذلك بدافع عنهم العقوبات على ذنوبهم التي يذنبونها أن تقام عليهم، وذكر في ذلك:

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about Ibn Mas'ud and the milk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4510

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لعبد الله بن مسعود لما مر به هو وأبو بكر وهو يرعى الغنم التي كان يرعاها لعقبة بن أبي معيط: "أمعك لبن؟" قال: إني مؤتمن، ومما في هذا الحديث سوى ذلك

4442 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا أبو عوانة، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، قال: كنت أرعى غنما لعقبة بن أبي معيط، فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لي: "يا غلام، هل من لبن؟" قلت: نعم، ولكني مؤتمن، فقال: "هل من شاة لم ينز عليها الفحل؟" فأتيته بشاة فمسح ضرعها، فنزل لبن، فحلبته في إناء، فشرب وسقى أبا بكر، ثم قال للضرع: "اقلص" فقلص، ثم أتيته بعد هذا، فقلت: يا رسول الله، علمني من هذا القول، فمسح رأسي، ثم قال: "يرحمك الله، إنك غلام معلم" قال: فأخذت منه سبعين سورة ما نازعنيها بشر – [278] – 4443 – وحدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا علي بن معبد، وحدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا حجاج بن إبراهيم، حدثنا أبو – [279] – بكر بن عياش، حدثني عاصم ابن بهدلة، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود، ثم ذكرا مثله، غير أنهما لم يذكرا في حديثيهما: فأخذت عنه سبعين سورة ما نازعنيها بشر. قال أبو جعفر: فقال قائل: فكيف تقبلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سأل من ليس بمالك لتلك الغنم التي كان يرعاها: "أمعك من لبن؟" أي: ليسقيهما منه، وهو لا يملك تلك الغنم؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن تلك الغنم كانت عنده لابن مسعود بظاهر أمرها وبيده عليها، فقال له ما قال مما ذكر في هذا الحديث من أجل ذلك، وكان قوله ذلك له محتملا أن يكون أراد ابتياع لبن إن كان معه، لا ما سوى ذلك، وأما قول ابن مسعود له: إني مؤتمن، وتثبيته الأمانة لنفسه على ما يرعاه،

فذلك الذي وقف به رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه غير مالك لها، وكان من كان يرعى غنما لغيره باستئجار منه إياه على رعيتها لا يرعى معها غنما لغيره أجيرا خاصا، والأجير الخاص عند أهل العلم جميعا مؤتمن على ما استؤجر عليه، وإنما يختلفون في الأجير المشترك، فيجعله بعضهم كذلك، ويجعله بعضهم بخلاف ذلك. ثم قال هذا القائل: فما معنى سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود: شاة لم يصبها فحل – [280] – من غنم، قد علم أنها لغير ابن مسعود، فكان جوابنا له في ذلك: أن ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليريه آية معجزة تقوم بها الحجة له عليه وعلى غيره في وجوب تصديقه والإيمان به، وكان الذي كان منه في الشاة فيه منفعة لصاحبها من تليين ضرعها، وكان اللبن الذي أحدثه الله تعالى في ضرعها ليس هو من ثديها، إنما هو لبن جعله الله تعالى في ضرعها لما جعله له من غير ملك، ووقع عليه لمالك تلك الشاة، وأما قول ابن مسعود له بعد ذلك: فتعلمت منه سبعين سورة ما نازعنيها بشر، فذلك عندنا، والله أعلم، على أنه ما شاركه فيها بشر، لأن المنازعة قد تكون على المشاركة، ومن ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لما علم أن ناسا قرءوا خلفه في الصلاة: "ما لي أنازع في القرآن؟" أي: أشارك في القرآن الذي أقرأه في صلاتي، وقد ذكرنا ذلك بإسناده فيما تقدم منا في كتابنا هذا. فقال هذا القائل: فكيف تقبلون هذا وأنتم تروون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره بأخذ القرآن عمن أمر أن يؤخذ عنه من أصحابه، وتقديمه فيهم بابن مسعود على من سواه ممن أمر بأخذه عنه؟ . وسنذكر ذلك – [281] – بأسانيده فيما بعد من كتابنا هذا فيما هو أولى به من هذا الموضع إن شاء الله، فكان جوابنا له في ذلك: أن تلك السبعين سورة المذكورة في هذا الحديث لم يكن شركه في أخذه إياها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر، وشركه في أخذ بقية القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من شركه فيه ممن أخذه عنه من أصحابه، فبان بحمد الله

جميع ما في هذا الحديث مما أشكل على هذا السائل من ذلك، ومما سواه مما هو مذكور فيه مشروحا، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about condiments?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4512

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإدام: ما هي؟

Mas'alah: What did the Prophet say about vinegar as a condiment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4513

4444 – حدثنا أبو أمية، حدثنا الأسود بن عامر، عن هشيم، حدثني أبو بشر، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "نعم الإدام الخل" – [283] – 4445 – وحدثنا سليمان بن شعيب، حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا هشيم، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the hadith about using olive oil as a condiment and ointment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4515

4448 – وحدثنا عبيد بن رجال، حدثنا أبو حمة محمد بن يوسف، حدثنا أبو قرة، عن زمعة بن صالح، عن زياد وهو ابن سعد، عن زيد بن أسلم، قال: سمعت أبي

يقول: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ائتدموا بالزيت وادهنوا منه، فإنه أخذ من شجرة مباركة" قال أبو جعفر: وإنما منعنا أن نجعل هذا الحديث صدر هذا الباب وإن كان لم يرو عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى شيء أجل من هذا الحديث أنا وجدناه مختلفا في متنه، فيرويه زياد بن سعد، عن زيد كما رويناه، ويرويه معمر عن زيد بخلاف ذلك.

Mas'alah: What is the variant hadith about eating olive oil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4516

4449 – كما حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا محمد بن أبي السري 4450 – وكما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا يحيى بن موسى – [285] – يعني ابن خت، قالا جميعا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كلوا الزيت، وادهنوا به؛ فإنه من شجرة مباركة" – [286] –

Mas'alah: What is the 'udm (condiment) of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4518

4452 – وقد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أبي، حدثنا الليث بن سعد، عن خالد بن زيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يكفؤها الجبار بيده كما يكفأ أحدكم خبزته في السفر، نزلا لأهل الجنة" فأتى

رجل من اليهود، فقال: بارك الرحمن عليك يا أبا القاسم، ألا أخبرك بنزل أهل الجنة يوم القيامة؟ قال: "بلى" قال: تكون الأرض خبزة واحدة، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلينا، ثم ضحك حتى بدت - [288] - نواجذه، ثم قال: ألا أخبرك بإدامها؟ قال: "بلى" قال: إدامها لام ونون، قال: "وما هذا؟" قال: ثور ونون، ويأكل من زائدة أكبادهما سبعون ألفا "قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث أن الثور والنون المذكورين فيه إدام لأهل الجنة يأكلون به ما يأكلون من الخبزة المذكورة في هذا الحديث."

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on borrowed armor?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4521

4455 - فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شريك بن عبد الله، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه، ثم ذكر مثله، ولم يذكر في إسناده ابن أبي مليكة فاختلف يزيد، والحماني على شريك في إسناد هذا الحديث كما ذكرناه. ثم التمسناه من رواية غير شريك إياه عن عبد العزيز.

Mas'alah: What is the ruling on the guarantee of a borrowed item (al-ariyah) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4525

4461 - وكما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا إسماعيل بن

عياش، عن شرحبيل بن مسلم الخولاني، عن أبي أمامة الباهلي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - [299] -

Mas'alah: What is the ruling on the guarantee of a borrowed item (al-ariyah) in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4525

ما قد ذكرناه مما حملنا حديث صفوان عليه مع أن حديث صفوان قد رواه قتادة، عن عطاء بن أبي رباح، وليس بدون عبد العزيز بن رفيع، ولم يتجاوزه به بهذا اللفظ أيضا

Mas'alah: What is the ruling on surety for persons in cases of apostasy and rebellion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4537

ومن ذلك: ما قد حدثنا القاسم بن عبد الرحمن الجزري الميافارقيني، حدثنا أحمد بن سليمان أبو الحسين الرهاوي، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، قال: صليت الغداة مع عبد الله بن مسعود في المسجد، فلما سلم قام رجل فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد، فوالله لقد بت هذه الليلة وما في نفسي على أحد من الناس حنة، وإني كنت استطرقت رجلا من بني حنيفة لفرسي، فأمرني أن آتيه بغلس، وإني أتيته، فلما انتهيت إلى مسجد بني حنيفة مسجد عبد الله بن النواحة، سمعت مؤذنهم وهو يشهد أن لا إله إلا الله، وأن مسيلمة رسول الله، فاتهمت سمعي، وكففت الفرس حتى سمعت أهل المسجد اتفقوا على ذلك" فما

كذبه عبد الله، وقال: من هاهنا؟ فقام رجال، فقال: "علي بعبد الله بن النواحة وأصحابه، قال حارثة: فجيء بهم وأنا جالس، فقال عبد الله لابن النواحة:" ويلك، أين ما كنت تقرأ من القرآن؟ "قال: كنت أتقيكم به، قال له:" تب "، فأبى فأمر به عبد الله قرظة بن كعب الأنصاري، فأخرجه إلى السوق فجلد رأسه، قال حارثة: فسمعت عبد الله يقول:" من سره أن ينظر إلى عبد الله بن النواحة قتيلا بالسوق، فليخرج، فلينظر إليه "، قال حارثة: فكنت فيمن خرج ينظر إليه، ثم إن عبد الله استشار أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في بقية - [313] - النفر فقام عدي بن حاتم الطائي، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال:" أما بعد، فثؤلول من الكفر أطلع رأسه فاحسمه، فلا يكون بعده شيء "، وقام الأشعث بن قيس، وجرير بن عبد الله، فقالا: بل استتبهم، وكفلهم عشائرهم، فاستتابهم فتابوا، وكفلهم عشائرهم، ونفاهم إلى الشام ففي هذين الحديثين استعمال عبد الله الكفالة بالأنفس بمشورة من أشار عليه بها، وبحضور من حضرها، فلم ينكر عليه ذلك، ولم يخالفه فيه، فدل ذلك على متابعتهم إياه عليه، وما جاء هذا المجيء كان بالقوة أولى، وبنفي الضعف عنه أحرى، والله أعلم."

Mas'alah: What is the ruling on one who eats or clothes himself at the expense of a Muslim for show?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4565

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن أكل برجل مسلم، أو اكتسى به أو قام به مقام سمعة

4485 - حدثنا علي بن معبد، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا ابن جريج، قال: قال

سليمان يعني ابن موسى، حدثنا وقاص بن ربيعة، أن المستورد، حدثهم: أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "من أكل برجل مسلم أكلة، فإن الله عز وجل يطعمه مثلها من جهنم، ومن اكتسى برجل - [344] - مسلم ثوبا، فإن الله تعالى يكسوه من جهنم مثله، ومن قام برجل مسلم مقام سمعة، فإن الله يقوم به مقام سمعة يوم القيامة" فتأملنا هذا الحديث، فكان أحسن ما حضرنا فيه من قوله: "من أكل برجل أكلة، فإن الله تعالى يطعمه من جهنم مثلها" أن ذلك على - [345] - الرجل الذي يأكل بالرجل أموال الناس، كالرجل يأخذ أموالهم ليسد بها فقره، فيأخذها لنفسه، فهو بذلك من أهل الوعيد المذكور في هذا الحديث، وهو مثل معنى ما يقال: فلان يأكل بدينه، وفلان يأكل بعلمه وكان معنى "من اكتسى برجل مسلم" مثل هذا المعنى أيضا، وكان معنى: "من قام برجل مسلم مقام سمعة" أي: من قام من أجله مقام سمعة، لا لمعنى استحق به ذلك، ولكن ليفضحه، ويسمع به فيه، كان من أهل الوعيد المذكور في هذا الحديث، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What are the five special gifts given to the Prophet Muhammad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4569

4487 - حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: جعلت لي الأرض كلها مسجدا وطهورا، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وأرسلت إلى الأحمر والأبيض، وأعطيت الشفاعة" قال أبو جعفر: سمعت المزني يقول: قال الشافعي: ثم جلست إلى سفيان،

فذكر هذا الحديث، قال الزهري: عن أبي سلمة، أو سعيد عن أبي هريرة، ثم ذكره.

Mas'alah: What are the five special gifts given to the Prophet Muhammad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4570

4488 – وحدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري، قال: قال عبد الله بن يزيد المقرئ: حدثنا يحيى بن عبد الله بن سالم، عن حازم بن خزيمة من تيم الرباب، عن مجاهد المكي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعطيت خمسا لم يعطها نبي قبلي: بعثت إلى الناس كافة أحمرهم وأسودهم، وكان النبي قبلي يبعث إلى أهل بيته أو إلى أهل قريته، ونصرت على عدوي بالرعب مسيرة شهر أمامي وشهر خلفي، وأحلت لي الغنائم والأخماس ولم تحل لنبي قبلي، كانت الأخماس تؤخذ فتوضع، فينزل عليها نار من السماء فتحرقها، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا أصلي فيها حيث أدركتني الصلاة"

Mas'alah: What are the five special gifts given to the Prophet Muhammad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4571

4489 – وحدثنا محمد بن خزيمة، وفهد، قالا، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني ابن الهاد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك قام من الليل يصلي، فاجتمع وراءه رجال من أصحابه يحرسونه حتى إذا صلى، وانصرف إليهم قال: "لقد أعطيت الليلة خمسا ما أعطيهن

أحد كان قبلي: أرسلت إلى الناس عامة، وكان من قبلي إنما يرسل النبي إلى قومه، ونصرت على العدو بالرعب ولو كانت بيني وبينه مسيرة شهر ملئ مني رعبا، وأحلت لي الغنائم، وكان من قبلي يعظمون أكلها، كانوا يحرقونها، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، أينما أدركتني الصلاة تمسحت وصليت، وكان من قبلي يعظمون ذلك، إنما كانوا يصلون في كنائسهم وبيعهم، والخامسة هي ما هي، قيل لي: سل، فإن من قبلك سأل، فأخرت مسألتي إلى يوم القيامة، فهي لكم، ولمن شهد أن لا إله إلا الله" – [350] –

Mas'alah: What are the three distinctions given to the Muslim community?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4572

4490 – ما قد حدثنا فهد، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، حدثنا محمد بن فضيل، عن أبي مالك الأشجعي، ح وما قد حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، حدثنا أبو عوانة، عن أبي مالك الأشجعي، ثم اجتمعا جميعا، فقالا: عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فضلنا على الناس بثلاث: جعلت لنا الأرض مسجدا، وجعلت تربتها لنا طهورا، وجعلت – [351] – صفوفنا كصفوف الملائكة، وأعطيت الآيات من آخر سورة البقرة من تحت العرش، لم يعط منه أحد قبلي، ولا يعطى منه أحد بعدي"

Mas'alah: What is the ruling on witr prayer before dawn?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4578

4497 – ووجدنا محمد بن علي قد حدثنا، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا يحيى بن زكريا، عن عاصم، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is a third narration from Ibn Mas'ud about Witr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4582

ووجدنا هارون قد حدثنا، قال: حدثنا نعيم، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا مالك بن مغول، عن أبي حصين، عن الأسود، عن عبد الله مثله

Mas'alah: What is the ruling on the Witr prayer being three rak'ahs without taslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4590

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو داود، أخبرنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت أنه سمع ابن عباس وسأله رجل، فقال: إني رجل من أهل السواد، أتقبل بالقرية لا أريد أن أظلم، إنما أريد أن أدرأ عن نفسي الظلم، ثم قرأ هذه الآية: {قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله} [التوبة: 29] ، إلى قوله: {وهم صاغرون} [التوبة: 29] ، ثم قال: "– [371] – ينزع الصغار من أعناقهم، ويضعه في عنقك" قال أبو جعفر: ثم عدنا إلى حديث أبي، وهل نجده من غير حديث مسعر، كما رواه حفص عن مسعر؟

Mas'alah: What is the ruling on the ghurrah for a fetus including a horse as compensation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4623

4527 – كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب السختياني، قال: سمعت أبا المليح الهذلي ابن أسامة، وكان قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم، هكذا حدثناه الربيع في مسند أسد في نوع ترجم بمسند أسامة الهذلي، فعقلنا بذلك أن مكان ابن أسامة: عن أسامة، لا سيما وقد قال فيه: وقد كان صحب النبي صلى الله عليه وسلم، وأبو المليح فلم يصحب النبي صلى الله عليه وسلم، ولا علمناه رآه، والذي صحب النبي صلى الله عليه وسلم هو أبوه وهو أسامة بن عمير، قال: كان فينا امرأتان، فضربت إحداهما الأخرى بعمود، فقتلتها، وقتلت ما في بطنها، فقضى النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد أو أمة أو بفرس، أو عشر من الإبل، أو كذا وكذا من الغنم، فقال رجل من رهط القاتلة: كيف نعقل يا رسول الله من لا أكل ولا شرب ولا صاح، ولا استهل، فمثل ذلك يطل؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أسجاعة أنت؟" فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ميراث المقتولة لزوجها ولولدها، وأن العقل على عصبة القاتلة – [416] – فكان في هذا الحديث زيادة من أيوب على قتادة، ذكر "الفرس" وكان فيه: "أو عشرا من الإبل" ، كما في حديث قتادة، وكان ذلك عندنا من حديث أيوب، كما هو من حديث قتادة في الوهم في العدد الذي ذكر فيهما من الإبل؛ لأنه لا اختلاف بين أهل العلم في مقدار الدية من الإبل أنه مائة الإبل، ونصف العشر منها إنما هو خمس من الإبل لا عشر من الإبل، وممن رواه عنه أيضا سلمة بن تمام، وهو أبو عبد الله الشقري

Mas'alah: What is the ruling on one or two sucklings in establishing prohibition?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4693

4564 – وما قد حدثنا صالح بن شعيب بن أبان البصري، قال: حدثنا مسدد، حدثنا حماد بن زيد، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the problematic hadith about pride that Allah loves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4707

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يحبه الله من الخيلاء

Mas'alah: What did the Prophet say about pride that Allah loves and hates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4708

4576 – حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التيمي تيم قريش، قال: حدثني ابن جابر بن عتيك، عن أبيه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن من الخيلاء ما يحب الله عز وجل، ومنها ما يكره، فأما الخيلاء التي يحب الله، فاختيال الرجل بنفسه عند الصدقة وعند القتال، والخيلاء التي يكرهها الله عز وجل في البغي والفخر" – [502] – قال أبو جعفر: فتأملنا هذا

الحديث، فوجدنا فيه أن الخيلاء التي يحبها الله اختيال الرجل بنفسه عند الصدقة وعند القتال، فكان اختياله بنفسه عند القتال معقولا المراد به ما هو، وأنه مما يرعب به عدوه الذي حضر لقتاله، ومما يزيد من اقتداره عليه وقلة اكتراثه به، ولما كان ذلك كذلك في الخيلاء عند القتال كان مثله الخيلاء عند الصدقة؛ لأن المتصدق يعارضه الشيطان، فيلقي في قلبه نقص ماله بالصدقة التي يحاولها، ويخوفه الفقر إذا كانت منه كما قال تعالى: {الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا} [البقرة: 268] ، وكان إذا اختال عند صدقته ليري بذلك شيطانه قلة اكتراثه فيما يلقيه في قلبه مما يمنعه به من الصدقة، فيكون ذلك مما يصغر شيطانه في نفسه، ومما يهم صاحب ذلك المال بما يفعله فيه مما يتقرب به إلى الله عز وجل قاهرا له فيه، فكان ذلك منه في الصدقة نظير ما يكون من المقاتل في الاختيال الذي ذكرناه فيه عنده، ويكون حمده على ذلك كحمد المختال عند القتال في اختياله، والله الموفق.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on qasama?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4714

4582

Mas'alah: What is the similar narration about blood money from the treasury?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4716

وكما قد حدثنا فهد، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا مسلم، عن يزيد بن مذكور نحوه

Mas'alah: What did the Prophet say about giving to a beggar even with a burnt hoof?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4722

4584 - كما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد الأنصاري، عن جدته: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ردوا السائل ولو بظلف محرق" - [517] - ومنهم: سعيد المقبري.

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic narration of Prophet Ayyub?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4736

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول أيوب نبي الله عليه السلام: تعلم أني كنت أمر على الرجلين يتنازعان، فيذكران الله عز وجل، فأرجع إلى بيتي، فأكفر عنهما كراهة أن يذكرا الله إلا في حق

Mas'alah: What is the story of Prophet Ayyub's trial and his expiation for others' misuse of Allah's name?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4737

4593 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني نافع بن يزيد، عن عقيل بن خالد،

عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن نبي الله أيوب عليه السلام لبث به بلاؤه ثمان عشرة سنة، فرفضه القريب والبعيد إلا رجلين من إخوانه كانا من أخص إخوانه، كانا يغدوان إليه ويروحان، فقال أحدهما لصاحبه: تعلم والله، لقد أذنب أيوب ذنبا ما أذنبه أحد من العالمين، فقال له صاحبه: وما ذاك؟ قال: من ثمان عشرة سنة لم يرحمه الله، فيكشف ما به، فلما راحا إليه، لم يصبر الرجل حتى ذكر ذلك له، فقال أيوب صلوات الله عليه: لا أدري ما تقول غير أن الله قد رآني كنت أمر على الرجلين يتنازعان، فيذكران الله تعالى، فأرجع – [536] – إلى بيتي، فأكفر عنهما كراهية أن يذكرا الله إلا في حق، وكان يخرج في حاجته، فإذا قضاها، أمسكت امرأته بيده حتى يبلغ، فلما كان ذات يوم أبطأ عليها، فأوحى الله تعالى إلى أيوب في مكانه أن {اركض برجلك هذا مغتسل بارد وشراب} [ص: 42] ، واستبطأته فتلقته تنظر، وأقبل عليها قد أذهب الله تعالى جده ما به من البلاء وهو على أحسن ما كان، فلما رأته قالت: أي بارك الله فيك، هل رأيت نبي الله هذا المبتلى؟ والله على ذلك ما رأيت أحدا أشبه به منك إذ كان صحيحا، قال: فإني أنا هو، وكان له أندران: أندر للقمح وأندر للشعير، فبعث الله تعالى سحابتين، فلما كانت إحداهما على أندر القمح أفرغت فيه القمح ذهبا حتى فاض، وأفرغت الأخرى في أندر الشعير الورق حتى فاض" .

Mas'alah: What is the variant narration of the Prophet Ayyub hadith with different wording?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4737

4594 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا نافع بن يزيد،

أخبرني عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله، إلا أنه قال - [537] - مكان "يتنازعان" : "يتراغمان"

Mas'alah: What is another chain for the Prophet Ayyub narration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4737

4595 - وحدثنا يزيد، قال: حدثنا أبو صالح، عن نافع، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the analysis of Prophet Ayyub's expiation and the meaning of kaffarah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4737

4596 - قال أبو جعفر: فسألت أنا إبراهيم بن أبي داود عن هذا الحديث، وقلت له: هل رواه عن عقيل غير نافع بن يزيد؟ قال: نعم، حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر فيه أنس بن مالك. - [538] - قال أبو جعفر: فتأملنا ما في هذا الحديث من قول أيوب عليه السلام للرجل الذي قال له ما قال: والله ما أدري ما تقول، غير أني كنت أمر بالرجلين يتنازعان فيذكران الله عز وجل، فأرجع إلى بيتي، فأكفر عنهما كراهية أن يذكرا الله إلا في حق، فكان محالا أن يكون ما كان منه صلى الله عليه وسلم في ذلك كفارة عن يمين كانت منهما، أو من أحدهما؛ لأنه لا يجوز أن يكفر عن حالف بيمين غيره بعد حنثه فيها، ولا قبل حنثه فيها وهو حي، ولكنه عندنا والله أعلم على كفارة عن الكلام الذي ذكر الله عز وجل فيه مما لم يكن يصلح

أن يذكر، ثم عدنا إلى الكفارات عن الأشياء ما هي؟ فرأيناها هي التغطية لما كفرت به عنه، وكانت التغطية للأشياء قد يكون منها فناء تلك الأشياء، كمثل ما يبذره الناس في أرضهم، يزرعونه فيها، فيغطونه بما يلقون عليه من الطين، فسموا بذلك كفارا لتغطيتهم إياه، ومنه قول الله تعالى: {كمثل غيث أعجب الكفار نباته} [الحديد: 20] ، يعني الزراع له، لا الكفار بالله تعالى، ولا يكون نباته إلا بعد فناء ما كان زرع في مكانه، وقد يكون مع ذلك بقاؤهما وظهورهما بعد ذلك، كمثل ما قيل: [البحر الكامل] في ليلة كفر النجوم غمامها - [539] - أي: غطى نجومها التي قد ظهرت. وكان أحسن ما حضرنا في تأويل ما قال أيوب صلوات الله عليه مما ذكر عنه في هذا الحديث: أنه لما كان من خطاب ذينك الرجلين ما كان مما خلطا ذكر الله بما لا يصلح ذكره عز وجل فيه، كان ذلك خطيئة قد ظهرت، وما ظهر من الخطايا، فلم تغير، عذب الله تعالى عليه الخاصة والعامة.

Mas'alah: What is the ruling on collective punishment for failing to forbid evil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4738

4597 - كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عمرو بن أبي رزين، حدثنا سيف بن أبي سليمان المكي، عن عدي بن عدي، قال أبو جعفر: وهو ابن عميرة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله تعالى لا يهلك العامة بعمل الخاصة، ولكن إذا رأوا المنكر بين ظهرانيهم فلم يغيروا عذب الله تعالى العامة والخاصة" - [540] - قال أبو جعفر: فلما عاد ما كان من ذينك الرجلين إلى ما يؤخذ به العامة، تلافاه أيوب بما يدفع وقوع عذاب الله من الصدقة التي تكفر الذنوب، وتدفع

العقوبات من غير أن يكون ذينك الرجلين قد كانت لهما في ذلك كفارة، فكانت تلك الكفارة تغطي تلك المعصية تغطية فيها فناؤها، وإن كان الرجلان اللذان اكتسباها لم يدخلا في ذلك، ومثل ذلك قوله لنبيه صلى الله عليه وسلم: {وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون} [الأنفال: 33] ، فأعلمه صلى الله عليه وسلم أنه يرفع العذاب عنهم، وإن كانوا يستحقونه، باستغفارهم إياه، وكان ذلك الاستغفار، والله أعلم، مما يقع في القلوب أنه لم يكن كان من جميعهم، ولكنه كان من بعضهم، فرفعت به العقوبة عمن كانت منه تلك المعاصي، وعمن لم تكن منه، فهذا أحسن ما حضرنا من المعاني التي يحتملها ما قد ذكرناه عن أيوب عليه السلام، والله أعلم بالحقيقة كانت في ذلك، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the Prophet's brothers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4739

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إخوانه هل هم أصحابه أو هل هم سواهم؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the graves of his companions and brothers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4740

4598 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا محمد بن الصلت أبو يعلى، حدثنا محمد بن معن، حدثنا داود بن خالد، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن ربيعة بن عبد

الله بن الهدير، أخبره وكان يصحب طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: ما سمعت طلحة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا حديثا واحدا، قلنا: ما هو؟ قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فلما أشرفنا على حرة واقم، إذا نحن بقبور، فقلنا: يا رسول الله، هذه قبور إخواننا قال: "هذه قبور أصحابنا" فلما جاء قبور الشهداء قال: "هذه قبور إخواننا"

Mas'alah: What is the distinction between companions and brothers in hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4741

4599 - وحدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب أن مالكا، حدثه عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة , فقال: "السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أني رأيت إخواننا" قالوا: يا رسول الله، ألسنا بإخوانك، قال: "بل أنتم أصحابي، وإخواني الذين لم يأتوا بعد، وأنا فرطهم على الحوض" فتأملنا هذين الحديثين، فوجدنا الأخوة هي المصافاة التي لا غش فيها، ولا باطن لها يخالف ظاهرها، ومنها قول الله عز وجل: {إنما المؤمنون إخوة} [الحجرات: 10] أي: لأن ما بينهم، وما بعضهم عليه لبعض، فظاهره غير مخالف لباطنه، ومنه قوله عز وجل: {اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان} [الحشر: 10] ثم منه قول رسول - [7] - الله صلى الله عليه وسلم مما أمر به أمته، فقال: "لا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا" وكانت الصحبة قد تكون بظاهر يخالفه الباطن الذي مع أصحابها، والأخوة بخلاف ذلك، وهي الخالية من هذا الذي لا يخالف ظاهرها باطنها، وباطنها

ظاهرها وبالله التوفيق والعصمة

Mas'alah: What is the chapter on the meaning of the verse about tabarruj of the first Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4742

باب بيان مشكل ما روي في المراد بقول الله عز وجل لأمهات المؤمنين {ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى} [الأحزاب: 33]

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the first Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4743

حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا سعيد بن أبي مريم، وحدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد قالا: حدثنا عبد العزيز بن محمد واللفظ ليحيى بن عثمان، عن ثور، عن عكرمة، عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله، فقال: أرأيت قول الله تعالى: {ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى} [الأحزاب: 33] هل كانت جاهلية غير واحدة؟ فقال له ابن عباس: ما سمعت: أولى إلا ولها آخرة، فقال عمر: هات من كتاب الله تعالى ما يصدق ذلك، فقال ابن عباس: إن الله جل اسمه يقول: "وجاهدوا في الله حق جهاده كما جاهدتم أول مرة" ، فقال عمر: من أمرنا الله أن نجاهده؟ فقال ابن عباس: "مخزوم وعبد شمس – [9] – فتأملنا هذا الحديث، وقول ابن عباس فيه لعمر: ما سمعت بأولى إلا ولها آخرة، وتلاوة ابن عباس عليه بعد ذلك ما ذكر له أنه من كتاب الله مما لم ينكر عمر أن يكون كذلك، وإن كنا لا نجده في كتاب الله

فوجدنا قد روي فيه أنه قد كان من كتاب الله، ثم أسقط منه فيما أسقط منه"

Mas'alah: What is the ruling on a man who says 'the first slave I own is free'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4744

كما حدثنا يزيد بن سنان، أخبرنا ابن أبي مريم، أخبرنا نافع يعني ابن عمر قال: حدثني ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة قال: قال عمر بن الخطاب لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما: "ألم نجد فيما أنزل الله علينا أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة؟ فإنا لا نجدها، فقال: أسقطت فيما أسقط من القرآن، فقال عمر: أتخشى أن يرجع الناس كفارا؟ فقال: ما شاء الله قال: إن يرجع الناس كفارا، لتكونن أمراؤهم بني فلان، ووزراؤهم بني فلان - [10] - وكما حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد قال: حدثنا نافع يعني ابن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة ثم ذكر مثله وكما حدثنا يزيد قال: حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا الليث بن سعد، حدثني يحيى بن سعيد قال: أخبرني رجل من قريش مرضي، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة، عن عبد الرحمن بن عوف بآخر الحديث قال: قال عمر:" إذا كان ذلك لا يكون إلا بنو أمية وبنو مخزوم من الأمر بسبيل "وكما حدثنا يوسف، حدثنا يعقوب بن أبي عباد، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة قال: قال عمر لعبد الرحمن، ثم ذكر مثل حديثه عن يعقوب بن إسحاق، عن نافع، - [11] - عن ابن أبي مليكة إلا أنه قال: ليكونن أمراؤهم بني أمية، ووزراؤهم بني المغيرة فعقلنا بذلك أن الذي تلي في هذه الآثار على أنه من كتاب الله عز وجل، قد كان من كتاب الله كما قد تلي فيه غير أن عمر

وابن عباس لم يكونا علما أنه أسقط منه حتى أعلمهما ذلك عبد الرحمن بن عوف، وكان سقوطه من كتاب الله لا يمنع أن يكون من فصيح الكلام الذي هو النهاية في الحجة في اللغة 0 ووقفنا بذلك على أنه قد يكون أول لما لا يكون له آخر ومثل ذلك ما قد قاله أهل العلم في مثله في رجل قال: أول عبد أملكه، فهو حر، فملك عبدا: أنه عتق عليه، وإن لم يملك بعده غيره حتى يموت، وخلافهم بين ذلك، وبين الآخر حيث لم يجعلوا آخرا إلا لما قد كان له أول ومن ذلك ما قد قالوه في رجل قال: آخر عبد أملكه، فهو حر، فملك عبدا، ثم لم يملك عبدا سواه حتى مات، أنه لا يعتق، وأنه لا يكون آخرا إذا كان قد كان أولا، فهذا أحسن ما حضرنا في تأويل ما في هذا الحديث وقد روي عن بعض المتقدمين من الصحابة، ومن غيرهم في تأويل ذلك المعنى غير هذا التأويل"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the first Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4745

كما قد حدثنا روح بن الفرج، حدثنا عمرو بن خالد، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم الجزري، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: {ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى} [الأحزاب: 33] قال: "كنا نقول: تكون جاهلية أخرى"

Mas'alah: What is the interpretation of the first Jahiliyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4746

وكما حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي، حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: {ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى} [الأحزاب: 33] قال: "هي الجاهلية التي كانت بين عيسى ومحمد صلوات الله عليهما" وأما أهل اللغة، منهم الفراء، فوجدناه قد قال في كتابه في "معاني القرآن ومشكل إعرابه" {ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى} [الأحزاب: 33] قال: - [13] - كان ذلك في الزمن الذي ولد فيه إبراهيم صلوات الله عليه، كانت المرأة تلبس الدرع من اللؤلؤ غير مخيط من الجانبين، وكانت تلبس الثياب من المال لا يواري جسدها، فأمرن أن لا يفعلن ذلك فهذه تأويلات قد رويت لهذا المعنى، وهي محتملة لما قيل فيها والله أعلم بمراده فيها وقد احتج محتج ممن وافقنا على أنه قد يكون أولى، وإن لم يكن له آخرة، كما قال: من ذلك قول الله عز وجل: {ولقد علمتم النشأة الأولى} [الواقعة: 62] فهذا يدل على أن النشأة قد كانت أولى، وإن لم يكن بعدها نشأة أخرى فكان جوابنا له في ذلك: أن ذلك أيضا إنما أنزل بعد أن كانت نشأت، ومنه قول الله: {كما أنشأكم من ذرية قوم آخرين} [الأنعام: 133] ، وكان ذلك مما قد تقدم نزول الآية، التي ذكر أنها تدل على ما قال والله الموفق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the bankrupt buyer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4750

4603 - وحدثنا إبراهيم، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الرحمن بن الحارث قال أبو جعفر: هكذا قال عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك

Mas'alah: How did the chain of transmission for the hadith on bankruptcy become stronger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4752

4606 – حدثنا حامد بن محمد المروزي أبو أحمد , حدثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة , عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري قال: وكان هذا من علماء نيسابور وثقاتهم قال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب , عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقوي بذلك هذا الحديث – [19] – في قلوبنا لما اتصل لنا إسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قد ذكرنا، وقد كان بعض الناس قبل ذلك احتج علينا في هذا الباب بما

Mas'alah: What is the supporting narration about the Prophet divorcing Hafsa and taking her back?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4757

4612 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن الصلت، حدثنا يحيى بن زكريا، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What does the author say about the lineage and biography of Salih ibn Hayy and his sons?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4759

حدثني عبد الرحمن بن القاسم القطان الكوفي أبو محمد قال: حدثني جعفر بن محمد رجل من الكوفة قال: حدثني جدي قال: قال صالح بن حي: قلت للشعبي: "إنه ولد

لي في هذه الليلة ابنان، فقال: وما سميتهما؟ قلت: سميت أحدهما عليا، والآخر حسنا، فقال لي:" قد أحسنت بارك الله لك فيهما، وأعلى عليا، وحسن حسنا "ومما يقوي هذا أن البخاري ذكر في كتابه، فقال: وعبد الله بن صالح بن صالح بن حي الهمداني سمع من عبثر بن القاسم: سمع منه عمرو الناقد قال أبو جعفر: فأما علي، وحسن، فلا عقب لهما، ووفاتهما متقدمة كما سمعت أبا زرعة الدمشقي يقول: توفي علي بن صالح، ومسعر بن كدام في سنة خمس وخمسين ومائة، وتوفي الحسن بن صالح سنة سبع وستين ومائة"

Mas'alah: What is the chapter heading about the revelation of the verse on the creation of the heavens and earth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4762

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبب الذي فيه نزلت: {إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب}

Mas'alah: What is the hadith about Quraysh asking the Prophet to turn Safa into gold?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4763

4616 - حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، حدثنا يعقوب القمي , عن جعفر بن أبي المغيرة , عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال:

"أتت قريش اليهود قالوا: ما جاءكم به موسى من الآيات؟ قالوا: عصاه ويده بيضاء للناظرين، وأتوا النصارى فقالوا: كيف كان عيسى فيكم؟ قالوا: كان يبرئ الأكمه والأبرص، ويحيي الموتى، وأتوا النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: ادع لنا ربك يجعل لنا الصفا ذهبا، فدعا به، فنزلت هذه الآية: {إن في خلق السموات والأرض} الآية، فليتفكروا فيها" - [31] - ففي هذا الحديث أن السبب الذي نزلت فيه هذه الآية ما كان من سؤال قريش رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدعو الله عز وجل أن يجعل لهم الصفا ذهبا، ودعاؤه بذلك، وأن الله تبارك وتعالى أنزل عليه في ذلك هذه الآية وقد روي عن ابن عباس من وجه آخر في ذلك

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's choice between turning Safa to gold or offering repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4764

4617 - ما قد حدثنا الحسين بن نصر، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان , عن سلمة بن كهيل , عن عمران السلمي، عن ابن عباس قال: "قالت قريش للنبي صلى الله عليه وسلم:" ادع لنا ربك يجعل لنا الصفا ذهبا، فإن أصبح ذهبا اتبعناك، فدعا ربه، فأتاه جبريل عليه السلام، فقال: إن ربك يقرئك السلام , ويقول: إن شئت أصبح لهم ذهبا ومن كفر بعده منهم عذبته عذابا أليما لم أعذبه أحدا من العالمين، وإن شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة قال: "بل يا رب التوبة والرحمة" - [32] - ففي هذا الحديث تخيير جبريل صلى الله عليه وسلم عن الله سبحانه وتعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بين الشيئين المذكورين في هذا الحديث، واختيار رسول الله صلى الله عليه وسلم منهما ما ذكر في اختياره منهما فعقلنا بذلك أن الذي كان من رسول الله صلى

الله عليه وسلم مما اختاره من هذين الشيئين اللذين خير بينهما، هو كراهية أن يختار السبب الآخر منهما، فتكفر قريش بعد ذلك، فيصيبهم العذاب الذي أوعدهم الله به، إن فعل لهم ما سألوه، ثم كفروا به بعد ذلك، كما فعله بمن تقدمهم من الأمم، بعد أن أراهم الآيات التي كانوا سألوها منه، وإن اختياره لهم المعنى الآخر من المعنيين اللذين خيره الله بينهما؛ نظرا لهم ورأفة - [33] - بهم، واختيارا لهم، خير لهم مما اختاروه لأنفسهم، ثم أنزل الله تعالى على نبيه بعد ذلك، احتجاجا عليهم، وتنبيها لهم، وإعلاما منه إياهم أن معهم من آياته عز وجل ما هو أكبر مما سألوه من ذلك، وأدل عليه، وأوجب عليهم معه الإيمان به والتصديق لرسوله بما جاءهم به من عنده من خلقه السموات والأرض، ومن اختلاف الليل والنهار، الذي يرونه منذ خلقهم، ويراه من قبلهم من آبائهم على ما يرونه عليه، وعلى ما قامت الحجة له عز وجل، لعجز الخلق عنه، وإذا كان معهم من آياته ما ذكرنا غنوا به عما سواه، مما هو دونه، لا سيما ما لو جاءهم، فلم يؤمنوا بعقبه تلاه هلاكهم، كما قد كان منه عز وجل في أمثالهم لما سألوا أن يروا ما أروا، فلم يرعووا عن ذلك، ولم يؤمنوا، فأصابهم من عذابه ما أصابهم به، وعاجلهم من عقوبته بما عاجلهم به، حتى لا يرى لهم باقية

Mas'alah: How does the hadith of Aisha about the Prophet's night prayer reconcile with the hadith of Ibn Abbas about the revelation of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4765

4618 - وقد حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن القاسم الأسدي , عن أبي جناب الكلبي، عن عطاء بن أبي رباح قال: "دخلت مع عبد الله بن عمر وعبيد بن عمير على عائشة رضي الله عنهم وهي في خدرها، فقالت: من هؤلاء؟ قلنا: عبد الله بن عمر،

وعبيد بن عمير، فقالت: يا عبيد بن عمير، أنت كما قال الأول: زر غبا تزدد حبا، فقال ابن عمر: دعونا من باطلكم هذا، حدثينا بأعجب ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبكت بكاء شديدا، ثم قالت: كل أمره كان عجبا، أتاني ذات ليلة، وقد دخلت فراشي، فدخل معي حتى لصق جلده بجلدي، ثم قال:" يا عائشة ائذني لي أتعبد لربي عز وجل "قالت: قلت: يا رسول الله، إني لأحب قربك وأحب هواك، – [34] – قالت: فقام إلى قربة في البيت، فتوضأ منها، ثم قرأ القرآن، ثم بكى حتى ظننت أن دموعه بلغت حبوته، ثم جلس، فدعا وبكى حتى ظننت أن دموعه بلغت حجزته، ثم اضطجع على يمينه، وجعل يده اليمنى تحت خده الأيمن، ثم بكى حتى ظننت أن دموعه قد بلغت الأرض، ثم جاءه بلال بعدما أذن، فسلم، فلما رآه يبكي قال: يا رسول الله , تبكي وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال: وما لي لا أبكي، وقد أنزلت علي الليلة: {إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار} الآية، ويل لمن قرأها، ثم لم يتفكر فيها، ويحك يا بلال ألا أكون عبدا شكورا" – [35] – وكان في هذا الحديث إنزال الله عليه هذه الآية في الليلة التي كان فيها عند عائشة، وكان منه فيما بينه وبين ربه عز وجل ما كان، وإخباره عائشة بما أنزل الله عليه في ليلته تلك من هذه الآية، وإعلامه إياها أنه من لم يتفكر فيها فويل له , فقال قائل: فهذا بخلاف حديث ابن عباس الذي رويته في هذا الباب؛ لأن في حديث ابن عباس أن إنزال الله تعالى كان لهذه الآية على رسوله للسبب الذي ذكره ابن عباس في حديثه، وفي حديث عائشة رضي الله عنها هذا إنزاله إياها على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذي كان منه من صلاته ورقة قلبه عندها فكان جوابنا له في ذلك: أنه لا اختلاف في هذين الحديثين ولا تضاد؛ لأن الذي في حديث ابن عباس هو ذكر سؤال قريش رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما ذكر من سؤالها إياه فيه وتخيير الله عز وجل إياه صلى الله عليه وسلم بين الشيئين المذكورين

في ذلك الحديث، واختياره صلى الله عليه وسلم لسائليه ما هو في العاقبة أحمد، ومآلهم فيه السبب الذي يكون إيصالا لهم إلى الجنة، - [36] - وفوزا لهم من عذابه، وكان إنزال الله عز وجل الآية التي أقام بها الحجة عليهم في الليلة التي أنزلها فيها عليه، وهو في بيت عائشة، وكان ابن عباس قد تقدم علمه بالسبب الذي كان من أجله نزولها، ولم يكن ذلك تقدم عند عائشة، فعاد بحمد الله ونعمته جميع الآثار التي رويناها في هذا الباب إلى انتفاء التضاد لها، والاختلاف عنها، والله الموفق

Mas'alah: Who is the narrator 'Asim' in the chain of Aisha's hadith about recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4779

قال أبو جعفر: فأردنا أن ننظر في ذلك لنعلم من عاصم هذا، هل هو عاصم بن عبيد الله؟ فلا نجعل حديثه حجة لما يتكلم به أهل الأسانيد فيه، أو هل هو عاصم بن أبي النجود فنجعله حجة؟

Mas'alah: What is the alternate chain for the report about Abu Bakr's recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4781

ووجدنا عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي قد حدثنا قال عبد الرحمن بن إبراهيم , حدثنا الوليد بن مسلم , حدثنا الأوزاعي، ومالك قالا: حدثنا أبو عبيد , حدثني عبادة بن نسي , عن قيس بن الحارث، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'The most chaste in killing are the people of faith'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4786

باب بيان مشكل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعف الناس قتلة أهل الإيمان" في إسناده ومتنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the most chaste in killing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4787

4636 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود , حدثنا عثمان بن أبي شيبة , حدثنا غندر , عن شعبة , عن مغيرة , عن شباك , عن إبراهيم , عن هني بن نويرة , عن علقمة، عن عبد الله: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أعف الناس قتلة أهل الإيمان"

Mas'alah: What is the difference in the chain of transmission between Shu'bah and Abu 'Awanah for this hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4788

4637 – وحدثنا يزيد بن سنان , حدثنا يحيى بن حماد , حدثنا أبو عوانة , عن المغيرة , عن إبراهيم , عن هني بن نويرة قال: جلست إلى علقمة فقال علقمة: سمعت ابن مسعود يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن أعف الناس مثلة أهل الإيمان" قال أبو جعفر: فاختلف شعبة وأبو عوانة على مغيرة في إسناد هذا الحديث، فأدخل شعبة في إسناده شباكا بين مغيرة وبين إبراهيم، ولم يدخل أبو عوانة

بينهما فيه أحدا، وقد اختلف على هشيم في إسناد هذا الحديث، عن مغيرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Hushaym via Bishr ibn Adam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4789

4638 – فحدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا بشر بن آدم , حدثنا هشيم , حدثنا مغيرة , عن شباك , عن إبراهيم , عن هني بن نويرة , عن علقمة، عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن أعف الناس قتلة أهل الإيمان" وكان في حديث هشيم هذا من حديث بشر بن آدم موافقة شعبة في إسناد هذا الحديث عن مغيرة، وقد خالفه فيه غير واحد من أصحاب هشيم، فرووه عنه على موافقة أبي عوانة في إسناده، فمنهم سعيد بن منصور

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Hushaym via Sa'id ibn Mansur?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4790

4639 – كما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا مغيرة , عن إبراهيم , عن هني بن نويرة , عن علقمة، عن ابن مسعود قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "إن أعف – [65] – الناس قتلة أهل الإيمان" ومنهم: موسى بن داود

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Hushaym via Musa ibn Dawud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4790

4640 – كما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا موسى بن داود قال: حدثنا هشيم , عن مغيرة , عن إبراهيم , عن هني بن نويرة , عن علقمة، عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله ومنهم: محمد بن الصباح الدولابي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Hushaym via Muhammad ibn al-Sabbah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4790

4641 – كما حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الذهلي الكوفي قال: حدثنا محمد بن الصباح الدولابي قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا مغيرة , عن إبراهيم , عن هني , عن علقمة , عن عبد الله , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله ومنهم: عمرو بن عون الواسطي

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about Hushaym's transmission from Mughira?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4790

4642 – كما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال: أخبرنا هشيم , عن مغيرة , عن إبراهيم , عن هني بن نويرة , عن علقمة , عن عبد الله , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله – [66] – قال أبو جعفر:

فسمعت ابن أبي داود يقول: قلت لعمرو بن عون: أسمع هشيم هذا الحديث من مغيرة؟ فقال: نعم، قد حدثنا به، وقال فيه: أخبرنا مغيرة، وما سمعت ذكر فيه شباكا قط، وسمعت ابن أبي داود يقول: كان هشيم ربما ذكر فيه شباكا، إلا أنه كان إذا قال فيه أخبرنا مغيرة، لم يذكر فيه شباكا، وإذا لم يقل: أخبرنا فيه مغيرة ذكر فيه شباكا قال أبو جعفر: وقد يحتمل أن يكون قد سمعه من مغيرة، وكان مرة يذكر فيه شباكا ومرة لا يذكر فيه حتى لا تتضاد الروايات عنه فيه ثم نظرنا هل رواه عن إبراهيم، غير مغيرة

Mas'alah: What is the saying about the most chaste people in mutilation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4791

فوجدنا محمد بن علي بن زيد المكي قد حدثنا قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة عن عبد الله قال: يقال: "أعف الناس مثلة أهل الإيمان" ولم يذكر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Alqamah say about the best manner of killing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4792

ووجدنا فهدا قد حدثنا قال: حدثنا علي بن معبد، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن إبراهيم قال: كنا مع علقمة في - [67] - المسجد، فرأى الناس يعدون نحو باب القصر، فقال: ما لهم؟ فقلت: أو قال إنسان: إن زيادا أو ابن زياد

يمثل بابن المكعبر قال

Mas'alah: How does the hadith of the Urayniyyun relate to the prohibition of mutilation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4792

: "كان أحسن الناس قتلة المسلم" ولم يذكر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا عبد الله، ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث عن إبراهيم، غير مغيرة ومنصور ثم رجعنا إلى متن هذا الحديث، فوجدنا بعض الناس قد طالب فيه بمعنى، فقال: قد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة العرنيين الذين كان منهم في لقاحه ما كان من قتلهم الراعي الذي كان فيه، واستياقهم إياه، وبعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم حتى أدركوا، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا، فحديث عبد الله الذي ذكرتموه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدفع ما قد رويتموه عنه فيه فيما فعل في العرنيين، ويخالف أيضا لما قد رويتموه - [68] - عنه سوى ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog and a cat?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4801

4652 - وحدثنا الربيع المرادي , حدثنا أسد بن موسى , حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش , عن أبي سفيان , عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم , فذكر مثله، ولم يشك

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog and the reduction of reward?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4819

4673 – وكما حدثنا يونس , أخبرنا ابن وهب: أن مالكا، أخبره، عن نافع , عن ابن عمر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on keeping dogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4819

4674 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا عارم، حدثنا حماد بن زيد , عن أيوب , عن نافع , عن ابن عمر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is a variant chain for the hadith on keeping dogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4819

4675 – وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا أبو أسامة , عن عبيد الله , عن نافع , عن ابن عمر , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله غير أنه قال: "قيراط"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on keeping dogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4820

4677 – وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب أن مالكا، حدثه، عن يزيد بن خصيفة، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on keeping dogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4820

4678 – وما قد حدثنا ابن أبي داود , حدثنا سعيد بن أبي مريم , أخبرنا محمد بن جعفر , أخبرني يزيد بن خصيفة، ثم ذكر بإسناده مثله، غير أنه لم يذكر قول السائب لسفيان: أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author conclude about the permission for keeping certain dogs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4823

قال أبو جعفر: فخرج ما رخص فيه منها مما كان نهيه وقع عليه، وخرج بذلك نهيه من التحريم الذي كان تقدم منه فيه

Mas'alah: What is the meaning of the verse 'Do not cast yourselves into destruction'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4826

باب بيان مشكل ما اختلف العلماء فيه من المراد بقول الله عز وجل: {ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة} [البقرة: 195] مما روي عن أصحاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم من السبب الذي كان نزولها فيه، ومما تأوله بعضهم عليه

Mas'alah: What did Abu Ayyub al-Ansari say about the interpretation of the verse on destruction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4827

4685 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ , عن حيوة بن شريح قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب حدثني أسلم أبو عمران قال: كنا بالقسطنطينية، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر، وعلى أهل الشام رجل، فخرج من المدينة صف عظيم من الروم، فصففنا لهم، فحمل رجل من المسلمين على الروم حتى دخل فيه، ثم خرج إلينا، فصاح الناس إليه: سبحان الله، ألقى بيده إلى التهلكة، فقام أبو أيوب الأنصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "يا أيها الناس، إنكم تتأولون هذه الآية على هذا التأويل، إنما أنزلت فينا معشر الأنصار، إنا لما أعز الله دينه، وكثر ناصروه، قلنا فيما بيننا لبعضنا بعض سرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أموالنا قد ضاعت، فلو أقمنا – [100] – فيها، وأصلحنا منها ما قد ضاع، فأنزل الله تعالى في كتابه يرد علينا ما قد هممنا به، فقال: {وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة} [البقرة: 195] فكانت التهلكة في الإقامة التي أردنا أن نقيم في أموالنا ونصلحها، فأمرنا بالغزو، فما زال أبو أيوب غازيا في سبيل الله حتى قبضه الله تعالى ففي هذا الحديث أن التهلكة المذكورة في هذه الآية هي التهلكة في الدين، والتهلكة والهلك واحد في كلام العرب، كذلك حدثنا ولاد النحوي، عن المصادري، عن أبي عبيدة، وكان معنى ذلك: أن من بلغت حاله من ترك الغزو والامتناع من النفقة في سبيل الله، كما قد كانت الأنصار عليه، ثم همت

بخلافه، هلاك – [101] – ومثله ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'If you hear a man say people are ruined, he is the most ruined of them'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4828

4686 – كما قد حدثنا علي بن شيبة , أخبرنا روح بن عبادة , حدثنا مالك بن أنس , عن سهيل بن أبي صالح , عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سمعت الرجل يقول: هلك الناس، فهو أهلكهم" – [102] –

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on destruction according to the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4828

4687 – وكما قد حدثنا أبو أمية , حدثنا خالد بن مخلد القطواني , حدثنا مالك بن أنس , عن سهيل , عن أبيه , عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وكان ذلك على الهلاك في الدين لا فيما سواه ثم نظرنا فيما روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بهذه الآية عندهم مما لم يذكروا فيه أن نزولها كان فيه، كما ذكره أبو أيوب في حديثه الذي ذكرناه عنه

Mas'alah: What did Umar say about a man accused of casting himself into destruction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4829

فوجدنا أحمد بن الحسن الكوفي قد حدثنا قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال: قال رجل لعمر وقتل خاله: "يا أمير المؤمنين، إن قوما يزعمون أن خالي ممن ألقى بيده إلى التهلكة قال:" بل هو من الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة "قال أبو جعفر: ولم يذكر في هذا الحديث السبب الذي قيل لخاله من أجله ما قيل، غير أنا قد أحطنا علما، أنه من أسباب القتال في سبيل الله"

Mas'alah: What did al-Bara say about the meaning of casting oneself into destruction?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4830

ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا، حدثنا شعبة عن أبي إسحاق: "أن رجلا قال للبراء: أحمل على الكتيبة في ألف بالسيف من التهلكة؟ قال:" لا، إنما التهلكة أن يذنب الرجل الذنب، ثم يلقي بيديه، يقول: لا يغفر لي ""

Mas'alah: What is the interpretation of Ibn Abbas on spending in the way of Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4831

ووجدنا محمد بن زكريا أبا شريح، وابن أبي مريم قد حدثانا قالا: حدثنا الفريابي , حدثنا قيس بن الربيع , عن عطاء بن السائب , عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: {وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة} [البقرة: 195] قال: "أنفقوا في سبيل الله، ولا تمسكوا النفقة في سبيل الله، فتهلكوا"

Mas'alah: What did Hudhayfah say about the interpretation of the verse on spending?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4833

ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا حدثنا سعيد بن عامر , عن شعبة , عن سليمان , عن أبي وائل قال: قال حذيفة في تأويل هذه الآية: "في النفقة" قال شعبة: فحدثت به يونس، فقال: رحم الله الحسن ما قال شيئا، وإلا وجدت له أصلا

Mas'alah: Who is Abu Nawfal al-Uraiji and what is his biographical background?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4848

قال أبو جعفر: أبو نوفل العريجي هذا: هو ابن أبي عقرب من كنانة قريش، واسمه معاوية بن مسلم بن عمرو بن أبي عقرب هكذا قال أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وقال غيرهما: وقد صحب أبوه النبي صلى الله عليه وسلم، وهو من أهل مكة غير أنه تحول منها، فسكن البصرة، وقد روى أبو نوفل، عن ابن العباس، وشعبة من الرواة عنه - [121] -

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on i'tikaf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4870

4711 - وحدثنا يونس , أخبرنا ابن وهب، وحدثنا الربيع المرادي , حدثنا عبد الله بن وهب قال يونس في حديثه: إن مالكا أخبره، وقال الربيع في حديثه قال: سمعت

مالكا يحدث، ثم اجتمعا جميعا، فقالا عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، ولم يذكرا في حديثيهما عائشة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about lost property being a firebrand of Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4879

4721 – وما قد حدثنا محمد بن علي بن داود , حدثنا عفان بن مسلم , حدثنا همام , حدثنا قتادة , عن يزيد أخي مطرف، عن أبي – [152] – مسلم الجذمي , عن الجارود عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the chapter heading about the mosque founded on piety?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4890

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يدل على المسجد الذي أسس على التقوى أي المساجد هو؟

Mas'alah: Which mosque is the one founded on piety according to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4891

4733 – حدثنا يونس , أخبرني أنس بن عياض , عن أنيس بن أبي يحيى مولى الأسلميين قال: سمعت أبي يحدث عن أبي سعيد الخدري: أن رجلا من بني خدرة

ورجلا من بني عمرو بن عوف امتريا في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال العوفي: هو مسجدنا بقباء، وقال الخدري: هو هذا المسجد، مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرجا، فأتيا النبي صلى الله عليه وسلم، فسألاه عن ذلك، فقال: "هو هذا المسجد، مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي ذلك خير كثير"

Mas'alah: What did the Prophet say about the mosque founded on piety?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4892

4734 – وحدثنا يونس , أخبرنا ابن وهب , أخبرنا سحبل بن محمد بن أبي يحيى قال: سمعت عمي أنيس بن أبي يحيى يحدث، عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المسجد الذي أسس على التقوى هو هذا" يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجده

Mas'alah: What is the report about the mosque founded on piety being the Prophet's mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4893

وحدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا أبو عامر العقدي , حدثنا سحبل , عن أنيس بن أبي يحيى , عن أبيه عن أبي سعيد الخدري، ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال: "المسجد الذي أسس على التقوى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What did the Prophet say when asked about the mosque founded on piety?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4894

4735 – وحدثنا أحمد بن داود بن موسى , حدثنا مسدد , حدثنا يحيى بن سعيد , عن حميد الخراط قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول: – [168] – مر بي عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، فقلت له: كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى؟ فقال: قال أبي: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه، فقلت: يا رسول الله , أين المسجد الذي أسس على التقوى؟ فأخذ كفا من حصى، فضرب به الأرض، فقال: "هو مسجدكم هذا مسجد المدينة" قال: فقلت: شهدت أباك يذكر هذا

Mas'alah: What did the Prophet say about the mosque founded on piety when two men disputed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4895

4736 – حدثنا يونس , أخبرنا ابن وهب , حدثني الليث، وحدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على شعيب بن الليث، أخبرك أبوك، وحدثنا – [169] – محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: أخبرنا أبي، وشعيب بن الليث , عن الليث، ثم اجتمعوا، فقالوا جميعا، عن عمران بن أبي أنس عن سعيد بن أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال رجل: هو مسجد قباء، وقال الآخر: وهو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هو مسجدي هذا"

Mas'alah: What did the Prophet say when two men disputed about the mosque founded on piety?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4896

4737 - وحدثنا فهد بن سليمان , حدثنا الحسن بن الربيع , حدثنا - [170] - عبد الله بن إدريس , عن ربيعة بن عثمان , عن عمران بن أبي أنس عن سهل بن سعد قال: تمارى رجلان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد الذي أسس على التقوى، أحدهما من أهل العالية، والآخر من أهل المدينة، فقال أحدهما: هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال الآخر: هو مسجد قباء، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "هو مسجدي هذا" - [171] - قال أبو جعفر: فكانت هذه الآثار صحيحة الأسانيد، مقبولة الرواة، كلها تخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير حديث ابن مرزوق الذي لم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم أنه مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد زعم قوم أنه مسجد سعد بن خيثمة يعني مسجد قباء وذكروه عن عروة بن الزبير

Mas'alah: What did Urwa say about Masjid Quba being the mosque founded on piety?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4897

كما حدثنا أحمد بن داود , حدثنا هدبة بن خالد , حدثنا حماد بن سلمة , عن هشام بن عروة عن عروة قال: "مسجد قباء هو المسجد الذي أسس على التقوى" قالوا: ومما يؤكد ذلك بنيان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه إياه بأيديهم، وذكروا في ذلك

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet carrying stones for Masjid Quba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4898

4738 – ما قد حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، حدثنا عمي عبد الله بن وهب , أخبرني يحيى بن أيوب , عن هشام بن عروة عن أبيه – [172] – عن عائشة قالت: "أول من حمل حجرا لقبلة مسجد قباء رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم حمل أبو بكر حجرا آخر، ثم حمل عمر آخر، ثم حمل عثمان آخر، فقلت: يا رسول الله , ألا ترى هؤلاء يتبعونك؟ فقال:" أما إنهم أمراء الخلافة بعدي "– [173] – وذكروا مع ذلك مما يحتجون به لقولهم هذا حديثا منقطعا، وهو"

Mas'alah: What is the story of the mosque built for harm (Masjid al-Dirar)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4899

4739 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا عارم , حدثنا حماد بن زيد , عن أيوب – [174] – عن سعيد بن جبير قال: "ذكر أن بني عمرو بن عوف، ابتنوا مسجدا، فبعثوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتيهم، فيصلي في مسجدهم، فلما أن رأى ذلك إخوتهم بنو غنم بن عوف، حسدوهم، فقالوا: نبني نحن أيضا مسجدا كما ابتنى إخواننا، ونرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولعل أبا عامر أن يمر بنا، فيصلي فيه، فبنوا مسجدا، وأرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتيهم، فيصلي في مسجدهم كما صلى في مسجد إخوتهم، فلما جاءه الرسول قام ليأتيهم، أو هم أن يأتيهم، فأنزل الله تعالى: {والذين اتخذوا مسجدا ضرارا وكفرا وتفريقا بين المؤمنين} [التوبة: 107] إلى قوله: {لا يزال بنيانهم الذي بنوا ريبة في

قلوبهم إلا أن تقطع قلوبهم} [التوبة: 110] الآية وشدوا ذلك بحديث متصل، وهو"

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about cursing women who visit graves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4901

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في لعنه زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج

Mas'alah: What is the conclusion about the curse in Ibn Abbas's hadith regarding graves?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4905

، فكلوا وادخروا" - [183] -

Mas'alah: What is the author's analysis of the curse on those who take graves as mosques?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4906

قال أبو جعفر: فوقفنا بهذا الحديث على قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتحذير من اتخاذ القبور مساجد فوقفنا بذلك على أن للعن الذي في حديث ابن عباس إنما كان لمن هذه سبيله، ولا لمن سواه من زائري القبور، لا لمثل ذلك، ولكن لما سواه مما أباح زيارتها من أجله، وقصدنا إلى حديث ابن عباس وعائشة هذا؛ لأن فيه أن ذلك القول كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاته، وأنه

لا ناسخ له، وغنينا بذلك عن ذكرنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في لعنة اليهود والنصارى لاتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد، مما قد يجوز أن يكون كان منه النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في هذا المعنى غير هذا الكلام، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the meaning of a man's in-laws and relatives by marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4907

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ما قال أصحابه وتابعوهم، ومن سواهم من أهل اللغة في أختان الرجل، من هم؟ وفي أصهاره، من هم؟

Mas'alah: What did the Prophet say about Ali being his son-in-law?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4908

4747 - حدثنا أحمد بن شعيب , حدثنا أحمد بن بكار الحراني , حدثنا محمد بن سلمة , عن ابن إسحاق , عن يزيد بن عبد الله بن قسيط , عن محمد بن أسامة بن زيد , عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما أنت يا علي فختني وأبو ولدي، وأنت مني، وأنا منك" - [188] -

Mas'alah: What is the meaning of the term 'khatan' in relation to a man's daughter's husband?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4908

فكان في هذا الحديث ما قد عقلنا به أن زوج ابنة الرجل ختن له وقد روي عن عبد الله بن مسعود مما يدخل في هذا الباب

Mas'alah: What is the interpretation of 'hafadah' in the Quran as meaning in-laws?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4909

ما قد حدثنا محمد بن خزيمة , حدثنا الحجاج بن منهال , حدثنا حماد بن سلمة , عن عاصم , عن زر، عن عبد الله: {وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة - [189] -} [النحل: 72] قال: "الحفدة: الأختان"

Mas'alah: What is another chain for the same interpretation of 'ةدفح'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4909

وما قد حدثنا ابن أبي مريم , حدثنا الفريابي , حدثنا سفيان الثوري , عن عاصم , عن زر , عن عبد الله مثله - [190] -

Mas'alah: What is the author's understanding of 'ةدفح' in relation to sons-in-law?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4909

وكان ذلك عندنا والله أعلم أن الله تعالى جعل لعباده بنين وهم الذكران، وبنات يزوجونهن ممن يكون من حفدتهم، أي: من أعوانهم، وممن يدخل في جملتهم، وقد روي عن ابن عباس في ذلك

Mas'alah: What is Ibn Abbas's interpretation of 'ةدفح' in Quran 16:72?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4910

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا أبو داود الطيالسي , عن شعبة , عن أبي بشر , عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله: {بنين وحفدة} [النحل: 72] قال: "هم الولد"

Mas'alah: How does the author reconcile the interpretations of Ibn Mas'ud and Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4910

قال أبو جعفر: فلم يكن هذا عندنا مخالفا لما رويناه عن ابن مسعود؛ لأن الذي في هذا أنهم الولد الذين يكون منهم البنات اللاتي يكن سببا للأختان المذكورين في حديث ابن مسعود، وقد روي عن من بعد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud ask about the meaning of 'ةدفح'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4911

ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق , حدثنا وهب , عن شعبة , عن عاصم عن زر قال: سألني عبد الله بن مسعود عن الحفدة، قلت: "هم الأعوان"

Mas'alah: What is the meaning of 'hafada' according to Hasan al-Basri and the people of Madinah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4912

وما قد حدثنا إبراهيم , حدثنا عارم , حدثنا معتمر , عن أبيه قال: قال الحسن: "الحفدة الخدم" وقال أهل المدينة: أزواج البنات ""

Mas'alah: What is the interpretation of 'banin wa hafadah' in Quran 16:72?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4913

وما قد حدثنا محمد بن جعفر بن أعين , حدثنا عاصم بن علي قال: حدثنا أبو هلال عن الحسن في قول الله عز وجل: {وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة} [النحل: 72] قال: "البنون: بنوك، وبنو ابنك، والحفدة: ما حفد لك، وعمل لك، وأعانك"

Mas'alah: How does Abu Ja'far reconcile the different interpretations of 'hafada'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4913

قال أبو جعفر: وهذا عندنا لا اختلاف فيه لما قد ذكرنا قبله من قول من قال: إنهم أزواج البنات؛ لأنه قد يجوز أن يكونوا إذا صاروا أزواجا لبناتهم أن يصيروا لهم

أعوانا وخدما، وقد كان محمد بن الحسن قال في كتابه في "الزيادات" الذي

Mas'alah: What is the definition of 'akhtan' according to al-Asma'i?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4914

وذكر ابن السكيت في كتابه في "إصلاح المنطق" قال: سألت - [194] - الأصمعي من الأختان؟ فقال: كل شيء من قبل المرأة فهم الأختان، مثل: أم المرأة وأختها وعمتها، والأصهار تجمع هذا كله، يقال: صاهر فلان إلى بني فلان، وأصهر إليهم

Mas'alah: What does the hadith of Rabi'a and al-Abbas teach about the meaning of sihr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4916

4749 - كما قد حدثنا ابن أبي داود , حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء , حدثنا جويرية بن أسماء , عن مالك بن أنس , عن الزهري أن عبد الله بن عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، حدثه أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث، حدثه قال: اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب قالا: لو بعثنا هذين - [197] - الغلامين لي وللفضل بن العباس على الصدقة، فأديا ما يؤدي الناس، وأصابا ما يصيب الناس، فبينما هما في ذلك إذ جاء علي رضي الله عنه، فوقف عليهما، فذكرا له ذلك، فقال علي: لا تفعلا ذلك، فوالله ما هو بفاعل، فقال ربيعة بن الحارث: ما يمنعك هذا إلا نفاستك علينا، فوالله لقد نلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فما نفسناه

عليك قال علي: أنا أبو حسن، أرسلاهما، فانطلقا، واضطجع "ثم ذكر بقية الحديث، فكان في هذا الحديث قول ربيعة بن الحارث لعلي: لقد نلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما نفسناه عليك، فقال قائل: ففي هذا ما قد دل أن عليا كان صهرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [198] - بتزوجه ابنته، فكان جوابنا له في ذلك: أنه ليس في هذا الحديث مما يوجب ذلك؛ لأن معنى قول ربيعة لعلي: لقد نلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، أي: نلت أن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صهرا لك بتزويجك ابنته، كما يقال للرجل: نلت معروف فلان على معنى أنك نلت المعروف الذي كان من قبل فلان، لا أن الذي نال المعروف كان المعروف من قبله، وإنما كان من قبل غيره إليه، ومثل ذلك أيضا ما روي من قول عثمان بن عفان رضي الله عنه في نفسه"

Mas'alah: What does Uthman's statement about attaining sihr of the Prophet indicate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4917

4750 - كما حدثنا أبو أمية , حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي , حدثنا إسحاق بن يحيى يعني العوصي , حدثنا الزهري , حدثنا عروة بن الزبير أن عبيد الله بن عدي بن الخيار، حدثه قال: قال لي عثمان بن عفان رضي الله عنه: "" بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق، فكنت ممن استجاب لله ولرسوله، وآمن بما بعث به، ثم هاجرت الهجرتين، ونلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوالله ما عصيته، ولا غششته حتى توفاه الله عز وجل "" - [199] - فمعنى ذلك كمعنى ما ذكرناه في مثله في علي بن أبي طالب رضي الله

عنه , ولما ثبت في الأصهار ما ذكرنا، وأنهم أنسباء أزواج البنات، كانت أنسباء أرحامهم بأزواجهم محرمات أو غير محرمات كان مثل ذلك الأختان الذين هم أزواج البنات، وأزواج الأخوات، وأزواج العمات، وأزواج الخالات يكون أنسباؤهم الذين هم من أزواج هؤلاء كأنسباء الزوجات فيما ذكرنا الذين صاروا بذلك أصهارا للأزواج يستوي في ذلك من كانت رحمه من أزواج هؤلاء النساء محرمات أو غير محرمات، وقد أجاز لنا علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد في كتابه في "" الأنساب "" أنه ذكر عاصم بن عبد الله بن يزيد، وهو رجل من بني هلال قال: كان قد ولي لأبي جعفر خراسان، وأنه ذكر ذلك من كلام أبي عبيد لإبراهيم بن محمد العباسي، فأنشده لعاصم هذا قال: [البحر الطويل] - [200] - فلو كنت صهرا لابن مروان قربت ... ركابي إلى المعروف والعطن الرحب ولكنني صهر النبي محمد ... وخال بني العباس والخال كالأب قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ما قد دل أن أنسباء المرأة أصهار لزوجها، كانت أرحامهم منها محرمات، أو كانت أرحامهم منها غير محرمات، وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه ما يدخل في هذا المعنى

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's recitation regarding human argumentativeness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4935

باب بيان مشكل مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلاوته: {وكان الإنسان أكثر شيء جدلا} [الكهف: 54] عند قول علي عليه السلام لما قال له ولفاطمة عليهما السلام: "ألا تصليان" إنما أنفسنا بيد الله عز وجل إن شاء أن يبعثا بعثنا

4763 - حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثنا شعيب بن الليث بن سعد , عن، عن عقيل بن خالد , عن ابن شهاب قال: أخبرني علي بن الحسين أن حسين بن علي، حدثه عن علي بن أبي طالب عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه هو وفاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال: "" ألا تصلون؟ "" فقلت: يا رسول الله , إنما أنفسنا بيد الله عز وجل، إن شاء أن يبعثنا بعثنا، فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت له ذلك، ولم يرجع إلي شيئا، ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول: {وكان الإنسان أكثر شيء جدلا} [الكهف: 54] - [222] - 4764 - وحدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن أبي داود قالا: حدثنا أبو صالح عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث بن سعد قال حدثني عقيل بن خالد، ثم ذكر بإسناده مثله 4765 - وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثني الليث، ثم ذكر بإسناده مثله - [223] - 4766 - وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا حنيفة بن مرزوق، والوليد بن صالح قالا: حدثنا ليث بن سعد , عن عقيل، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه لم يقل في حديثه: وهو يضرب فخذه 4767 - وحدثنا أحمد بن عبد الرحمن قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب , عن إبراهيم بن سعد الزهري , عن صالح بن كيسان , عن ابن شهاب، ثم ذكر بإسناده مثله 4768 - وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا بشر بن نعمان الحراني قال: حدثنا محمد بن إسحاق قال: حدثني الزهري: أن علي بن حسين، أخبره، عن أبيه , عن علي بن أبي طالب عليه السلام، ثم ذكر مثل حديثي أحمد بن عبد الرحمن اللذين ذكرناهما في هذا الباب - [224] - 4769 - وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعيد قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي , عن ابن إسحاق قال: حدثني حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف , عن محمد بن مسلم بن شهاب , عن علي بن الحسين , عن أبيه , عن جده، علي بن أبي طالب عليه السلام، ثم ذكر مثله

قال أبو جعفر: فوقفنا بهذا الحديث على أن محمد بن إسحاق لم يحدث به بشر بن نعمان سماعا، وعلى أنه إنما حدثه به تدليسا فتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: {وكان الإنسان أكثر شيء جدلا} [الكهف: 54] ، لما قال له علي ما قال مما ذكر عنه في هذا الحديث، هل كان ذلك لكراهية منه ما قال له من ذلك، أم لما سواه، فوجدناه رضي الله عنه قد قال له بلال لما ناموا عن صلاة الصبح حتى طلعت عليهم الشمس بعد أن كان بلال قال له في الليل: أنا أوقظكم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "" أين ما قلت يا بلال؟ "" فقال له بلال: "" أخذ بنفسي الذي بنفسك "" ، فلم ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله عليه وقد ذكرنا هذا الحديث بإسناده فيما تقدم منا في كتابنا هذا – [225] – فعقلنا بذلك أن الذي كان منه النبي صلى الله عليه وسلم من تلاوته: {وكان الإنسان أكثر شيء جدلا} [الكهف: 54] حين قال علي ما ذكرناه عنه مما قاله له في هذا الحديث لم يكن لكراهيته إياه منه، وكيف ينكره منه وهو حق؟ وأن ذلك كان منه على إعجابه إياه منه؛ لأنه لما قال له ولابنته عليهما السلام: "" ألا تصليان؟ "" مريدا به منهما أن يأخذا بحظهما من الصلاة في الليل، وأن لا يتشاغلا عن ذلك بنوم، ولا بغيره، فقال له علي عند ذلك: "" إنما أنفسنا بيد الله يبعثها متى شاء "" أي: أنا لم ندع ما دعوتنا إليه، وحضضتنا عليه مما هو خير لنا مما نحن عليه اختيارا منا لما نحن عليه على ما دعوتنا إليه، ولكن النوم الذي لا حيلة لنا في دفعه عن أنفسنا؛ لأنه يحل بنا من الله عز وجل مما لا نستطيع دفعه عن أنفسنا فكان ذلك القول من علي عليه السلام أحسن ما يكون من الجواب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما خاطبه وزوجته به، فكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم تلاوته ما تلاه مما ذكر عنه في هذا الحديث لإعجابه بذلك من علي، ولأن فيما تلاه من القرآن ما يدل على أن الإنسان يكون منه من الجدل ما يكون في أحسن ما يكون من الجواب للكلام الذي تكلم به، ومما هو

محمود منه والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the physiognomist's statement regarding Zayd and Usamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4954

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من سروره بقول مجزز المدلجي في زيد بن حارثة، وأسامة ابنه لما رأى أقدامهما بادية ووجوههما مغطاة: "إن هذه لأقدام بعضها من بعض"

Mas'alah: What did the Prophet say when the physiognomist saw the feet of Zayd and Usamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4955

4780 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا ابن عيينة , عن الزهري , عن عروة عن عائشة: "دخل مجزز المدلجي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى أسامة وزيدا، وعليهما قطيفة قد غطيا رءوسهما , فقال: إن هذه لأقدام بعضها من بعض، فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم مسرورا"

Mas'alah: What is the evidence from the hadith about physiognomy (qiyafah) for lineage determination?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4956

4781 - حدثنا يونس قال: حدثنا شعيب بن الليث بن سعد , عن أبيه , عن ابن شهاب , عن عروة عن عائشة أنها قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم تبرق أسارير وجهه، فقال: "ألم تري أن مجززا نظر آنفا إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد، فقال: إن بعض هذه الأقدام لمن بعض" فقال قائل: لو لم يكن في القافة إلا ما في هذا الحديث، لكان فيه ما قد دل أن مع أهلها بها علما هذه معاني ألفاظه، وإن لم تكن ألفاظنا ألفاظه فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنا لم ننكر أن مع أهل القيافة بالقيافة علما، ولكنه ليس من العلوم التي يقطع بها فيما تذهب أنت إلى أنه يقطع بها فيه من الأنساب المدعاة المختلف فيها، وإنما هي عندنا كعلم التجار بالسلع التي يتباينون، ومن سواهم في معرفة أجناسها، وفي معرفة بلدانها، فيقول هذا: هي من بلد كذا، ويقول هذا: هي من بلد كذا، فيختلفون في بلدانها التي صنعت فيها، ويتبين ذوو العلم منهم فيما يقولونه في ذلك بالإضافة فيما يقولونه فيه، وحتى يقول بعضهم: هي من صنعة فلان، فيصيب - [250] - بذلك حقيقة الأمر في ذلك، وليس ذلك مما يجب أن يستعمل به حكم، ولكنه علم يعلمه قوم، ويجهله آخرون فمثل ذلك القيافة التي يتباين الناس فيها، فيعلمها بعضهم ويجهلها بعضهم، ويضيفها بعضهم إلى صانع بعينه، كما يضيف القائف الولد إلى رجل بعينه، وكما كان لا يجوز أن تحكم بالسلعة المدعاة بشهادة من شهد أنها من عمل فلان أحد من يدعيها بغير حضور منه لوقوعه على عمله إياها، فمثل ذلك الولد لا يجب أن يحكم به بقول القافة: إنه من نطفة ذلك الرجل الذي لم يره قط قبل ذلك الوقت، ولم يسمع منه إقرارا بما أضافه إليه يكون ما يقوله في ذلك علما يتبين به عن غيره ممن لا علم معه بمثله، ويجوز لمن يقع في قلبه مثل ذلك، أو من قد علم حقيقة الأمر فيه قبل ذلك أن يسر به، ولا يكون مع شيء من ذلك وجوب القضاء، ولا وجوب الحكم به، ولو وجب أن يستعمل ذلك فيما ذكرنا، لوجب أن يستعمل في قفو الآثار

التي يتبين أهل العلم بها بما يعلمون منها، فيكون من قال لعبده: إن دخلت موضع كذا اليوم، فأنت حر، فيدعي العبد بعد مضي ذلك اليوم أنه قد كان دخل في ذلك اليوم، ويكذبه مولاه في ذلك، ويشهد جماعة من أهل العلم بقفو الآثار على أثر قدم يرى في ذلك المكان أنها قدم ذلك العبد أن يحكموا بقولهم، وأن يعتقوه على مولاه بذلك، أو يكون مولاه قال له: إن كنت دخلت هذه الدار قبل قولي هذا، فأنت حر، فيدعي العبد أنه قد كان دخلها قبل ذلك، وينكر ذلك مولاه، ويشهد على ذلك جماعة من القافة، فيشهدون: أن هذه قدمه أن يحكم بذلك، وأن يعتقوه على مولاه – [251] – فمما قد روي مما كان يستعمل فيه قفو الآثار

Mas'alah: What is the ruling on using physiognomists to track criminals and determine lineage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4957

4782 – ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي قال: حدثنا زهير بن معاوية قال: حدثنا سماك بن حرب , عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك قال: أتى رسول الله نفر من حي من أحياء بني فلان فأسلموا وبايعوه، وقد وقع الموم، وهو البرسام، فقالوا: يا رسول الله , هذا الوجع قد وقع، فلو أذنت لنا خرجنا إلى الإبل، فكنا فيها، فقال لهم: "اخرجوا، فكونوا فيها" فخرجوا، فقتلوا أحد الراعيين، وذهبوا بالإبل، وجاء الآخر قد جرح , فقال: قد قتلوا صاحبي وذهبوا بالإبل قال: وعنده شباب من الأنصار قريب من عشرين، فأرسلهم إليهم، وبعث معهم قائفا يقتص أثرهم، فأتاهم، "فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمر أعينهم" – [252] – قال: وفي إجماعهم أنهم لا يستعملون أقوال القافة فيما ذكرنا ما قد

يلزمهم به أن لا يستعملوا أقوالهم فيما قد ذكرناه قبل ذلك في هذا الباب، فإن قال قائل: قد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل أقوالهم في الأنساب، وقضى بها فيها

Mas'alah: What is the ruling on the sanctity of Makkah as narrated by Abu Shurayh al-Ka'bi?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4976

4792 – وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى بن سعيد , عن ابن أبي ذئب قال: حدثني سعيد المقبري قال: سمعت أبا شريح الكعبي يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، – [280] – ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is another narration about Allah restraining the elephant from Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4977

4794 – حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي قال: حدثنا الوليد بن مسلم , عن الأوزاعي , عن يحيى، ثم ذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: "إن الله عز وجل حبس عن أهل مكة الفيل"

Mas'alah: What did the Prophet say about Makkah being the best land to Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4978

4795 - وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال، - [282] - وموسى بن إسماعيل المنقري قالا: حدثنا حماد بن سلمة , عن محمد بن عمرو بن علقمة , عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجون، ثم قال: "والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله عز وجل، لم تحل لأحد كان قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، وما أحلت لي إلا ساعة من النهار، وهي بعد ساعتها هذه حرام إلى يوم القيامة"

Mas'alah: How does the author compare the sanctity of Makkah to the prohibition of riba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4978

ثم نظرنا فيما أنبأنا الله عز وجل في كتابه مما كان من إبراهيم نبيه صلى الله عليه وسلم فيها من قوله: {رب اجعل هذا البلد آمنا} [إبراهيم: 35] ، ومن قوله: {رب اجعل هذا بلدا آمنا} [البقرة: 126] ، فلم يكن ذلك من التحريم الذي كان من الله عز وجل في شيء، كما لم يكن الربا الذي حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الربا الذي حرمه الله عز وجل في كتابه في شيء؛ لأن الربا الذي حرمه الله عز وجل في كتابه في النسيئة، والذي حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في التفاضل، وكان ما دعا به إبراهيم صلى الله عليه وسلم لأهل مكة هو الأمان الذي يبينون به عن سائر أهل البلدان سوى مكة، ودل على ذلك قوله عز وجل: {أولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا ويتخطف الناس من حولهم} [العنكبوت: 67] ، وكان ذلك عندنا والله أعلم لما كان من دعاء إبراهيم صلى الله عليه وسلم في الآيتين اللتين تلونا،

Mas'alah: What does the author ask about the prohibition of Madinah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4978

ثم نظرنا إلى ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تحريمه المدينة، كيف كان؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the sanctity of Medina compared to Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4979

4797 - فوجدنا علي بن معبد قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن - [284] - إسحاق الحضرمي قال: حدثنا وهيب بن خالد قال: حدثنا عمرو بن يحيى المازني , عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن إبراهيم حرم مكة، ودعا لهم، وإني حرمت المدينة، ودعوت لهم بمثل ما دعا به إبراهيم لأهل مكة أن يبارك لهم في صاعهم ومدهم"

Mas'alah: How does the Prophet's action in Medina compare to Ibrahim's action in Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4979

وكان في هذا الحديث ما قد دلنا على أن الذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة، هو مثل الذي كان من إبراهيم صلى الله عليه وسلم في مكة في أمان أهلها فيها، وفي أن يكونوا في ذلك بخلاف من حولهم من الناس فيما سواها،

Mas'alah: What further hadiths are examined regarding the sanctity of Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4979

غير أنا وجدنا فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about the prohibition of cutting trees and hunting in Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4980

4798 – ما قد حدثنا علي بن شيبة قال: حدثنا قبيصة بن عقبة قال: حدثنا سفيان , عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن إبراهيم صلى الله عليه وسلم حرم بيت الله وأمنه، وإني حرمت المدينة مما بين لابتيها، لا يقطع عضاهها، – [285] – ولا يصاد صيدها"

Mas'alah: What additional prohibitions did the Prophet add for Medina beyond those of Makkah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4980

وكان في هذا الحديث تحريم ما بين لابتي المدينة أن لا يقطع عضاهها، ولا يصاد صيدها، فاحتمل أن يكون ذلك زيادة زادها رسول الله صلى الله عليه وسلم في مدينته على ما كان من إبراهيم صلى الله عليه وسلم في مكة، ودعاؤه الله عز وجل بذلك، وإجابته إياه فيه

Mas'alah: What is the penalty for violating the sanctity of Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4980

ثم نظرنا: هل حكم ما تنتهك حرمته بين لابتي المدينة من الصيد والعضاه، كما تنتهك في حرمة مكة منهما، وفي الواجب بذلك على منتهكهما؟

Mas'alah: What did Sa'd ibn Abi Waqqas do to a boy cutting trees in the Haram of Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4981

4799 - فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الزهري , عن إسماعيل بن محمد وهو ابن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن عامر بن سعد أن سعدا رضي الله عنه ركب إلى قصره بالعقيق، فوجد غلاما يقطع شجرا أو يخبطه فأخذ سلبه، فلما رجع أتاه أهل الغلام، فكلموه أن يرد ما أخذ من غلامهم، فقال: "معاذ الله أن أرد شيئا نفلنيه - [286] - رسول الله صلى الله عليه وسلم" عليه وأبى أن يرد إليهم

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the transmission of the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4981

قال أبو جعفر: هكذا حدثنا إبراهيم بهذه الألفاظ

Mas'alah: What is the ruling on women wearing gold jewelry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4993

4808 – حدثنا الحسين بن عبد الله بن منصور البالسي قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا شريك بن عبد الله , عن منصور , عن ربعي بن حراش , عن أخت، لحذيفة بن اليمان قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، ثم ذكرت مثله فتأملنا حديث عائشة الذي بدأنا بذكره في هذا الباب: هل روي ما قد دل على نسخه أم لا؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about gold jewelry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4994

ثم تأملنا حديث منصور الذي رواه عنه سفيان وشريك"

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about gold jewelry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4994

4809 – فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا علي بن حجر قال: حدثنا جرير , عن منصور

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about gold jewelry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4994

4810 – ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: أخبرنا محمد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان , عن منصور , عن ربعي , عن امرأته , عن أخت حذيفة، قالت: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثل حديث سفيان وشريك، عن منصور الذين ذكرناهما عنه في هذا الباب

Mas'alah: Why is a hadith about gold jewelry considered weak due to its chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4994

4811 – ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا المعتمر قال: سمعت منصورا يحدث، عن ربعي , عن امرأته , عن أخت حذيفة، قالت: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، – [301] – ثم ذكر مثله قال: ففسد هذا الحديث بفساد إسناده؛ لأن إسناده عاد إلى امرأة ربعي التي لا تعرف، ولا يجوز أن يحتج بمثلها في هذا الباب

Mas'alah: What did the Prophet say to Fatima about wearing a gold necklace?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4995

4812 – وحدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا هشام , عن يحيى بن أبي كثير , عن أبي سلام , عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان مولى رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال: جاءت بنت هبيرة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يدها فتخ من ذهب أو خواتيم ضخام، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يضرب يدها، فأتت فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت إليها ما صنع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثوبان: فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاطمة وأنا معه، وقد أخذت من عنقها سلسلة من ذهب، فقالت: هذه أهداها إلي أبو حسن، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والسلسلة في يدها، فقال: "يا فاطمة، أيسرك أن يقول الناس: فاطمة ابنة محمد، وفي يدك سلسلة من نار" ثم خرج، ولم يقعد، فعمدت فاطمة إلى السلسلة، فاشترت بها غلاما، فأعتقته، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "الحمد لله الذي نجى فاطمة من النار" - [302] -

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of women wearing gold being abrogated?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4995

قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث من أحسن ما روي في هذا الباب في تحريم لبس الذهب على النساء، غير أنه قد يحتمل أن يكون نسخه ما ذكرنا مما نسخ حديث عائشة الذي رويناه في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on the reliability of a narrator in a hadith about gold?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4996

فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا في إسناده رجلا مجهولا، لا يعرف من هو؟ وهو أبو

زيد فيه، فبطل أن يحتج في هذا الباب بمثله

Mas'alah: What is the ruling on women wearing gold necklaces and earrings according to a hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4997

4814 – وحدثنا مالك بن يحيى أبو غسان قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: حدثنا هشام , عن يحيى وهو ابن أبي كثير , عن محمود بن عمرو، أن أسماء ابنة يزيد، حدثته: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أيما امرأة – [304] – تحلت قلادة من ذهب، جعل في عنقها مثلها من النار يوم القيامة , وأيما امرأة جعلت في أذنها خرصا من ذهب، جعل في أذنها مثله يوم القيامة"

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of women wearing gold being challenged by other hadiths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4997

فكان هذا الحديث أيضا في إسناده محمود بن عمرو، وهو غير معروف، فقال قائل ممن يحتج في دفع ما في هذا الباب في حظر الذهب على النساء أن يتحلينه، قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إطلاق ذلك لهن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on gold and silk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4999

4816 – وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا ابن أبي مريم قال حدثنا ابن لهيعة , عن يزيد بن أبي حبيب , عن عبد العزيز بن أبي الصعبة القرشي , عن أبي علي الهمداني عن عبد الله بن زرير قال: سمعت عليا عليه السلام، يقول: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي إحدى يديه ذهب، وفي الأخرى حرير، فقال: "هذان حرام على ذكور أمتي، وحل لإناثها" فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه: أن هذا – [306] – الحديث فاسد الإسناد؛ لأن ابن لهيعة قال فيه: عن أبي علي الهمداني، وقد خالفه الليث وهو أصح رواية منه فقال فيه: عن رجل من همدان يقال له: أفلح، وأفلح هذا فمجهول، وليس هو أبا علي الهمداني؛ لأن أبا علي هو ثمامة بن شفي، وقد روى محمد بن إسحاق هذا الحديث، عن يزيد بن أبي حبيب، فوافق الليث فيه وخالفه ابن لهيعة

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith on gold and silk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 4999

4817 – وحدثنا حسين بن نصر قال: سمعت يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن إسحاق , عن يزيد بن أبي حبيب , عن عبد العزيز بن أبي الصعبة , عن أبي أفلح , عن عبد الله بن زرير الغافقي , عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثل حديث الليث، ولم يذكر فيه: "وحل لإناثها" كما لم يذكره الليث – [307] – ثم نظرنا نحن هل في هذا الباب شيء يوافق ما في حديث ابن لهيعة هذا من غير هذا الوجه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on gold and silk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5000

4818 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب

Mas'alah: What is the hadith stating gold and silk are permissible for women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5000

4819 – ووجدنا صالح بن عبد الرحمن وإبراهيم بن منقذ قد حدثانا قالا حدثنا المقرئ، ثم اجتمعوا، فقالوا عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم , عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الحرير والذهب حل لإناث أمتي، حرام على ذكورها" ثم نظرنا هل نجد في هذا المعنى أقوى من هذا الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about silk and gold?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5000

4820 – فوجدنا ابن أبي عمران، ومحمد بن خزيمة، وابن أبي داود، وعلي بن عبد الرحمن، وأبا زرعة الدمشقي قد حدثونا قالوا – [308] – حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي , عن عباد بن العوام قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة قال: حدثني ثابت بن زيد بن أرقم قال: حدثتني عمتي أنيسة ابنة زيد بن أرقم، عن أبيها زيد بن أرقم عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله، وزاد علي في حديثه قالت: فقال له رجل: إنك لتقول هذا، وهذا أمير المؤمنين ينهى عنه قالت: فكان في يدي قلبان من ذهب، فقال: ضعيهما وركب حميرا له، فانطلق، ثم رجع، فقال: أعيديهما، فقد سألته، فقال: لا بأس به ثم نظرنا هل نجد في هذا الباب أقوى من هذا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about lying about the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5001

4821 – فوجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: أخبرنا يحيى بن أيوب قال: حدثني الحسن بن ثوبان، وعمرو بن الحارث , عن هشام بن أبي رقية قال: سمعت مسلمة بن مخلد يقول لعقبة بن عامر: قم فحدث الناس بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام عقبة , فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من كذب علي فليتبوأ بيته من جهنم" وسمعت رسول

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on silk being permissible for women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5004

4824 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: حدثنا علي بن الحسين الدرهمي قال: حدثنا عبد الأعلى , عن سعيد بن أبي عروبة , عن أيوب , عن نافع , عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله فكان هذا من أحسن ما روي في هذا الباب غير أن بعض الناس قد ذكر أن عبد الله بن عمر

العمري، قد روى هذا الحديث عن نافع، فقال فيه: عن سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى وأن – [312] – يونس بن يزيد من حديث القاسم بن مبرور قد رواه عن نافع كذلك أيضا، وليس عبد الله بن عمر العمري ممن يعارض به مثل من ذكرنا؛ لأن يونس وإن كان فوق عبد الله بن عمر فليس ممن يعارض به عبيد الله وأيوب ثم نظرنا: هل روي في إباحة لبس الحرير للنساء غير ما قد ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on silk garments based on another chain from Muawiyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5012

4834 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني شعيب بن شعيب يعني ابن إسحاق الدمشقي قال: حدثنا عبد الوهاب بن سعيد قال: حدثنا شعيب يعني ابن إسحاق قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو شيخ قال: حدثني حمان هكذا قال قال: حج معاوية، ثم ذكر مثله – [320] –

Mas'alah: What is a third chain for the hadith about Mu'awiyah and the prohibition of silk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5012

4835 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني نصير بن الفرج قال: حدثنا عمارة بن بشر , عن الأوزاعي , عن يحيى قال: حدثني أبو إسحاق قال: حدثني حمان هكذا قال قال: حج معاوية، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the general prohibition of silk and its application to women?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5012

4836 – وحدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد , عن عقبة , عن الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو إسحاق قال: حدثني ابن حمان هكذا قال قال: حج معاوية، ثم ذكر مثله قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير مطلقا، فاحتمل أن يكون ذلك قد دخل فيه النساء مع الرجال، إذ كان قد روي هذا المذهب عن عبد الله بن الزبير مما سنذكره فيما – [321] – بعد من كتابنا هذا إن شاء الله، وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على هذا المعنى أيضا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet forbidding his family silk and jewelry?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5013

4837 – كما قد حدثنا بحر بن نصر قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث , عن أبي عشانة المعافري: أنه حدثه أنه، سمع عقبة بن عامر الجهني يخبر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمنع أهله الحلية والحرير، ويقول: "إن كنتن تحببن حلية الجنة وحريرها، فلا تلبسنها في الدنيا" فكان هذا الحديث قد شد ما ذهب إليه ابن الزبير، وما قد حمل عليه من حمل الآثار الأول من دخول النساء مع الرجال في النهي المذكور فيها، وكان هذا القول عندنا في القياس صحيح؛ لأنا رأينا استعمال آنية الذهب والفضة قد نهي عن ذلك؛ لأنه آنية أهل الجنة، فاستوى في ذلك الرجال والنساء، وكان الحرير لباس أهل الجنة، كما –

[322] – أخبرنا الله عز وجل في كتابه بقوله: {ولباسهم فيها حرير} [الحج: 23] وكان الرجال منهيين عن ذلك، فكان في القياس أن يكون النساء منهيات عن ذلك، وأن يكن فيه كالرجال كما كان في أواني الذهب والفضة لهم، فهذا هو القياس في هذا الباب، ولكن أكثر الآثار يخالف ذلك، وقد ذكرنا منها ما فيه كفاية في الباب الذي قبل هذا الباب وقد روي عن أم كلثوم ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في لباسها من ذلك

Mas'alah: What is the hadith about Umm Kulthum wearing a silk garment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5014

4838 – ما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب بن أبي حمزة , عن الزهري عن أنس أنه رأى على أم كلثوم بنت النبي صلى الله عليه وسلم برد حرير سيراء

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Umm Kulthum wearing silk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5014

4839 – وما قد حدثنا محمد بن حميد قال: حدثنا عبد الله بن – [323] – يوسف قال: أخبرنا يحيى بن حمزة , عن الزبيدي , عن الزهري , عن أنس مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Umm Kulthum wearing silk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5014

4840 - وما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي قال: حدثنا عيسى بن يونس , عن الأوزاعي، ومعمر , عن الزهري , عن أنس، مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Umm Kulthum wearing silk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5014

4841 - وما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا ابن المبارك , عن معمر , عن الزهري , عن أنس، مثله - [324] -

Mas'alah: What does the author say about the hadith of Umm Kulthum wearing silk and its implications?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5014

4842 - وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا الخطاب بن عثمان، وحيوة بن شريح الحضرمي قالا: حدثنا بقية , عن الزبيدي , عن الزهري , عن أنس، مثله قال أبو جعفر: ففي هذا ما قد دل أن من أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قد كان لبس الحرير، فإن كان ذلك كان في زمنه، ففيه ما قد عارض حديث عقبة الذي ذكرناه في هذا الباب، وإن كان بعده كان دليلا على نسخه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about Ibn al-Zubayr's interpretation of the prohibition of silk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5015

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما تأوله ابن الزبير عليه من تحريمه لبس الحرير في الدنيا: أن من لبسه فيها لم يدخل الجنة، هل هو كما تأوله عليه، أم لا؟

Mas'alah: What is the hadith about wearing silk in this world and not wearing it in the Hereafter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5017

4845 – فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله , عن قتادة , عن داود السراج عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من لبس الحرير في الدنيا، لم يلبسه في الآخرة، ولو دخل الجنة يلبسه أهل الجنة ولا يلبسه هو" – [327] – 4846 – ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال: أخبرنا محمد بن عثمان يعني ابن أبي صفوان قال: حدثنا يحيى يعني ابن سعيد قال: حدثنا شعبة , عن قتادة , عن أبي داود قال أحمد بن شعيب: هكذا قال محمد بن عثمان، والصواب: داود , عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله ففي هذا الحديث موافقة شعبة هشاما على متن هذا الحديث

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith about wearing silk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5018

4847 – ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة , عن قتادة , عن داود السراج عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من لبس الحرير في الدنيا، لم يلبسه في الآخرة" ولم يذكر ما سوى ذلك مما في الحديث الذي قبله – [328] – 4848 – ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: أخبرنا سعيد بن الفرج قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير قال: حدثنا شعبة , عن قتادة , عن داود السراج , عن أبي سعيد، مثله من قوله قال شعبة: وأخبرني هشام وكان أصحب له مني أنه كان يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the interpretation of Ibn al-Zubayr regarding the hadith on silk?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5019

4849 – ووجدنا أحمد قد حدثنا قال: أخبرنا عبيد الله بن سعيد يعني أبا قدامة قال: أخبرنا معاذ بن هشام قال: حدثنا أبي , عن قتادة , عن داود السراج، عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من لبس الحرير في الدنيا، لم يلبسه في الآخرة، وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة، ولم يلبسه" قال أبو جعفر: فوقفنا بذلك على أن تأويل ابن الزبير الذي تأوله فيما ذكرنا تأويله إياه، لم يكن في الحقيقة كما تأول، لما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يخالفه، ونظرنا في داود السراج من هو؟ وكيف أحواله في الرواية؟ فوجدنا البخاري قد ذكره، وذكر أنه من ثقيف، ولم يذكره بشيء مما يذكر بمثله غيره ممن يتكلم في روايته، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about the Isra' and his vision of Bayt al-Maqdis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5022

4851 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا شجاع بن أشرس قال: حدثنا عبد العزيز وهو الماجشون، عن عبد الله بن - [331] - الفضل وهو الهاشمي , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد رأيتني في الحجر، وقريش تسألني عن مسراي، فسألوني عن أشياء من بيت المقدس لما أتيتها، فكربت كربا ما كربت مثله قط، فرفعه الله عز وجل إلي أنظر إليه، فما سألوني عن شيء إلا أنبأتهم به"

Mas'alah: What did the Prophet say about the Isra' and describing Bayt al-Maqdis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5023

4852 - كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد قال: قال: ابن شهاب، قال أبو سلمة بن عبد الرحمن سمعت جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لما كذبتني قريش، قمت في الحجر، فجلى الله عز وجل لي بيت المقدس، فطفقت أخبرهم عن أثاثه، وأنا أنظر إليه" - - [332]

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the man deceived in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5025

4855 – وحدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر , عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Aisha's property sale?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5034

وحدثنا محمد بن سنان قال: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي قال: حدثنا ابن شابور قال: حدثنا الأوزاعي , عن الزهري: – [343] – أنه حدثه قال: حدثني الطفيل بن الحارث، وكان أخا عائشة من أمها وكان رجلا من أزد شنوءة: أنه بلغ ابن الزبير أن عائشة تبيع بعض رباعها، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on Aisha and Ibn al-Zubayr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5034

وحدثنا الحسن بن غليب قال: حدثنا سعيد بن كثير بن عفير قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر , عن ابن شهاب , عن عوف بن الحارث بن الطفيل، وهو ابن أخي عائشة لأمها أن عائشة حدثته: أن عبد الله بن الزبير، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about fulfilling marriage conditions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5038

4863 – حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة الدمشقي , عن زهير بن محمد قال: أخبرني ابن جريج , عن يزيد بن أبي حبيب أن أبا الخير، حدثه، عن عقبة بن عامر الجهني، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، ولم يذكر في إسناده بين ابن جريج، وبين يزيد بن أبي حبيب أحدا قال أبو جعفر: فنظرنا هل سمعه ابن جريج من يزيد، أو أخذه عن غيره عنه

4864 – فوجدنا عبد الملك بن مروان الرقي قد حدثنا قال: حدثنا حجاج بن محمد , عن ابن جريج قال: حدثني سعيد بن أيوب هكذا أملاه علينا، وإنما هو ابن أبي أيوب , عن يزيد بن أبي حبيب أن أبا الخير، حدثه، عن عقبة بن عامر الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن أحق – [352] – الشروط أن يوفى بها ما استحللتم به الفروج" فوقفنا بذلك على أن ابن جريج إنما أخذ هذا الحديث عن سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد ثم تأملنا متن هذا الحديث لنقف على المراد به إن شاء الله، فوجدنا الله عز وجل، قد قال في كتابه: {وآتوا النساء صدقاتهن نحلة} [النساء: 4] وقال: {وعاشروهن بالمعروف} [النساء: 19] وقال: {فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا} [النساء: 19] حضا منه لهم على إمساكهن لما عسى أن يكون قد علمه عز وجل لهم في ذلك من الخيرة فيما يفعلونه من ذلك , ثم قال {وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا} [النساء: 20] فجعل أخذهم إياه منهن من حيث لا ينبغي أخذهم إياه منهن بهتانا وإثما مبينا , ثم قال: {وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا} [النساء: 21] وكان الإفضاء المذكور في هذه الآية هو الجماع الذي كان بينهم، والميثاق المذكور فيها هو العقد الذي كان فيه إحلالهن فروجهن لمن تزوجهن – [353] – وقال الله عز وجل على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم

4865 – ما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا حسين بن عازب بن شبيب بن غرقدة أبو غرقد , عن شبيب بن غرقدة , عن سليمان بن عمرو وهو ابن الأحوص الأزدي عن عمرو بن الأحوصي قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع , فقال في خطبته: "ألا واتقوا الله عز وجل في النساء، فإنما هن عندكم عوان أخذتموهن بأمانة الله عز وجل، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، لكم عليهن حق، ولهن عليكم حق، ومن حقكم عليهن أن لا يأذن في بيتكم إلا بإذنكم، ولا يوطئن فرشكم من تكرهون، فإن فعلن، فاهجروهن في المضاجع، واضربوهن ضربا غير مبرح، فإن أطعنكم، فلا تبغوا عليهن سبيلا، وإن من حقهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف" – [354] – قال أبو جعفر: فكان عقد التزويج يوجب هذه الأشياء المذكورات فيما ذكرنا للزوجات على الأزواج بعقد التزويجات اللاتي يعقدونها بينهم، وكانت بذلك مشترطات من الله عز وجل للزوجات على الأزواج، فكانت أحق ما وفي به؛ لأن ما يشترطه الآدميون بعضهم لبعض كان واجبا على من شرطه منهم الوفاء به لمن اشترطه له على نفسه، وإذا كان ذلك كذلك فيما اشترطه بعضهم لبعض كان ما اشترطه الله عز وجل لبعضهم على بعض أحق بالوفاء به مما سواه مما يشترطه بعضهم لبعض، ولا سيما ما قد جعل في انتهاك حرمته من العقوبات ما قد جعل من النكال، ومن الحدود التي في بعضها فوات الأنفس، وما كان كذلك كان معقولا أن في الأشياء التي ترفع ذلك وهي العقوبة التي معها إباحة ذلك، ووصف الله عز وجل ما قد جعله سببا له بقوله: {وجعل بينكم مودة ورحمة} [الروم: 21] وما كان تكون به المودة والرحمة، مع علو رتبتهما ضدا لما قابله من العقوبة بالنكال، وما سواه مما ذكرنا، وأحق الأشياء بذوي الألباب اختيار ما ذكرنا من الأشياء المحمودات على أضدادها من الأشياء

المذمومات، وبالله التوفيق

Mas'alah: Who is the reliable narrator who transmitted the hadith from al-Zuhri?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5045

ثم قد وجدنا هذا الحديث قد رواه عن الزهري من هو من أهل الثقة في روايته والقبول لها، وهو الليث بن سعد

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the identity of the mother of Abdullah ibn Shaddad among the believing sisters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5052

باب بيان مشكل ما روي في أم عبد الله بن شداد عنه وعن أهل الأنساب من هي من الأخوات المؤمنات؟ ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on taking wealth rightfully?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5073

4887 - كما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار , عن إسماعيل , عن سعيد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن هذا المال خضرة حلوة , فمن أخذه بحقه بورك له فيه، ورب

متخوض في مال الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم، فيما اشتهت نفسه، له النار يوم القيامة" 4888 – وكما حدثنا عبيد بن رجال قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الشافعي قال: حدثنا داود العطار، ثم ذكر بإسناده مثله وتأملنا رواية مسلم لهذا الحديث عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد المقبري، عن خولة: هل هو في الحقيقة كما رواه عنها

4889 – فوجدنا الربيع بن سليمان المرادي، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قد حدثانا قال الربيع: حدثنا شعيب بن الليث قال: أخبرنا الليث، وقال محمد: أخبرنا أبي وشعيب بن الليث قالا: حدثنا الليث، ثم اجتمعا، فقالا عن سعيد بن أبي سعيد المقبري , عن عبيد أبي الوليد قال: – [397] – سمعت خولة ابنة قيس بن قهد، وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن هذا المال حلوة خضرة من أصابه بحقه بورك له فيه، ورب متخوض فيما شاءت نفسه من مال الله عز وجل ورسوله، ليس له يوم القيامة إلا النار" فوقفنا بذلك على أن سعيدا المقبري لم يسمع هذا الحديث من خولة، وأنه إنما سمعه من عبيد أبي الوليد عنها، وعبيد هذا هو الذي يقال له: سنوطا، قد ذكر ذلك يحيى بن سعيد الأنصاري 4890 – كما قد حدثنا الربيع المرادي قال: حدثنا أسد قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن يحيى بن سعيد , عن عمر بن كثير بن أفلح , عن عبيد سنوطا , عن خولة ابنة قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر هذا الحديث – [398] – 4891 – وكما حدثنا المطلب بن شعيب بن حيان الأزدي قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني يحيى بن سعيد , عن عمر بن كثير بن أفلح , عن عبيد سنوطا , عن خولة ابنة قيس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله، ثم تأملنا ما في هذا الحديث من ذكر خولة، هل هو على ما في هذا الحديث أم لا؟

4892 – فوجدنا يونس بن عبد الأعلى قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: سمعت حيوة بن شريح قال: أخبرني أبو الأسود: أنه سمع النعمان بن أبي عياش الأنصاري يقول: إنه سمع خولة ابنة ثامر تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن هذا المال خضرة حلوة، وكم من متخوض في مال الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم بغير الحق، له يوم القيامة النار" – [399] – 4893 – ووجدنا الربيع بن سليمان الجيزي قد حدثنا قال: حدثنا أبو زرعة قال: أخبرنا حيوة، ثم ذكر بإسناده مثله، فكان في هذا الحديث نسبة خولة إلى ثامر، فاحتمل أن يكون قيس بن قهد الذي نسب إليه فيما روينا قبل هذا كان يلقب بثامر، فروى بعضهم حديثها بحقيقة اسم أبيها، ورواه بعضهم باللقب الذي كان يلقب به ثم تأملنا قوله صلى الله عليه وسلم: "إن هذا المال خضرة حلوة" فذكر المال وهو مذكر بمثل ما يذكر به المؤنث، فقال: "خضرة حلوة" ولم يقل: خضرا حلوا، فكان ذلك عندنا والله أعلم على رده المال إلى الدنيا، وإذ كان المال لا يكون إلا فيها، ووكد ذلك بما تؤكد العرب الأشياء التي تؤكدها، فإنها كانت إذا أرادت ذلك استعملت فيه مثل – [400] – هذا في الخير والشر جميعا، فتقول في الخير: فلان علامة، وفلان نسابة، وتقول في الشر: فلان همزة، فلان لمزة، في أشياء من هذا النوع، فيما ذكرناه منها كفاية، والله نسأله التوفيق وقد روي هذا الحديث عن معاوية بن أبي سفيان، عن رسول الله أيضا

4894 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة , عن منصور , عن إبراهيم , عن معبد الجهني عن معاوية أنه كان لا يكاد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء، وكان لا يدع هؤلاء الكلمات كل يوم جمعة

يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإن هذا المال حلوة خضرة، فمن أخذه بحقه بارك الله فيها، وإياكم والتمادح فإنه الذبح"

Mas'alah: What is the correct recitation of 'min ladunni' in Surah al-Kahf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5077

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يقضى لبعض القراء على بعض مما يختلفون فيه في قراءتهم: {من لدني} [الكهف: 76] من التثقيل ومن التخفيف

Mas'alah: What does the hadith about Musa and al-Khidr teach about recitation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5078

4895 - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا الحجاج بن محمد , عن حمزة الزيات , عن أبي إسحاق , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذكر أحدا، فدعا له، بدأ بنفسه، فقال ذات يوم: "رحمة الله علينا، وعلى موسى، لو لبث مع صاحبه، لأبصر العجب العجاب، ولكنه قال: {إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني} [الكهف: 76] مثقلة"

4896 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال: حدثنا أبو داود الحفري , عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة , عن حمزة الزيات , عن أبي إسحاق , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس عن أبي بن كعب: أن النبي صلى الله عليه وسلم، قرأ {إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا} [الكهف: 76] مثقلة

4897 – وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا أمية بن خالد , عن شعبة , عن أبي إسحاق , عن سعيد بن جبير , عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ: {قد بلغت من لدني عذرا} [الكهف: 76] بثقل النون قال: وهذا مما لا نعلم لمن رواه فيه مخالفا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه عليه، فأما اختلاف القراء في ذلك وكما حدثنا ابن أبي عمران قال: حدثنا خلف بن هشام قال الأعمش: (من لدني) مشدد، حمزة كمثل، أبو عمرو كمثل، عاصم: (لدني) ، مكسورة النون، وبجزم الدال، ويشمها الضمة، وبنصب اللام في السورة (من لدنه) مثلها، ولنافع: (من لدني) مخففة وفيما أجازه لنا علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد القاسم بن – [404] – سلام في كتابه في "القراءات" قال: وقوله {قد بلغت من لدني عذرا} [الكهف: 76] كان نافع وغيره من أهل المدينة يقرءونها بفتح اللام وتخفيف النون مع ضم الدال: (لدني) ، وكذلك قرأها عاصم، إلا أنه كان يشم اللام الضمة، مع جزم الدال (لدني) ، وأما الأعمش وأبو عمرو وحمزة والكسائي، فإنهم كانوا يثقلون النون مع فتح اللام وضم الدال: {لدني} [الكهف: 76] قال أبو عبيد: وكذلك القراءة عندنا، وهي اللغة العالية، وإنما ثقلت النون ليسلم سكونها، وهي من الأصل ساكنة، كقولهم في "من" ، و "عن" ، ألا ترى أن النون منهما ساكنة في الأصل، كقولك: من فلان، وعنك، فإذا

أضفت إلى نفسك، قلت: مني، وعني، فزدت نونا ثانية، ليسلم السكون الذي كان فيها، ولو قلت: مني وعني مخففتين، لذهب السكون، وصارت النون إلى الكسر، فلهذا قالوا: مني وعني بالتشديد كذا لدني قال أبو جعفر: ومما جاء ذكره في القرآن في نون الجماعة في "لدن" : {لو أردنا أن نتخذ لهوا لاتخذناه من لدنا} [الأنبياء: 17] ، {أولم نمكن لهم حرما آمنا يجبى إليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنا} [القصص: 57] ، {وحنانا من لدنا وزكاة} [مريم: 13] ، وفي إجماعهم على ما ذكرنا ما قد دل على أن أولى القراءات فيما قد ذكرنا اختلافهم فيه ما كان يقرؤه الأعمش وحمزة وأبو عمرو على ما ذكرناه عنهم في ذلك لا سيما قد شد ذلك بما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه مما يوافق ما قرءوه عليه والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did Abu Bakr say about killing after the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5081

باب بيان مشكل ما روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه من قوله لأبي برزة لما استأذنه في قتل الرجل الذي استأذنه في قتله: "إنها لم تكن لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، وفي ذلك الشيء ما هو؟

Mas'alah: What is the ruling on killing a Muslim out of anger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5082

حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا يونس بن عبيد , عن حميد بن هلال , عن عبد الله بن مطرف بن الشخير: أنه حدثهم عن أبي برزة الأسلمي قال: كنا عند أبي بكر الصديق رضي الله عنه في عمله، فغضب على رجل من المسلمين، فاشتد غضبه عليه جدا قال: فلما رأيت ذلك، قلت: يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أضرب عنقه؟ فلما ذكرت القتل، صرف عن ذلك الحديث أجمع، فلما تفرقنا، أرسل إلي بعد ذلك، فقال: يا أبا برزة، ما قلت؟ ونسيت الذي قلت، قلت: ذكرنيه قال: أما تذكر يوم قلت كذا وكذا، أكنت فاعلا ذلك؟ قلت: نعم، والله لو أمرتني فعلت , فقال: "ويحك، إن تلك والله ما هي لأحد بعد محمد صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is the interpretation of Abu Bakr's statement that killing is not for anyone after the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5083

حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا محمد بن المنهال الضرير قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا يونس بن عبيد , عن حميد بن هلال , عن عبد الله بن مطرف عن أبي برزة الأسلمي قال: كنت ذات يوم عند أبي بكر الصديق رضي الله عنه , فاشتد غضبه على رجل من المسلمين، فقلت: يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أضرب عنقه؟ قال: فتركني لا يكلمني، ثم لقيته بعد أيام، فذكر ما قلت قال: قلت: ما قلت؟ قال: تذكر يوم كنت عندي، فاشتد غضبي على رجل من المسلمين، فقلت: يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أضرب عنقه؟ قلت: الآن إن أمرتني فعلت قال أبو بكر: "ليست تلك لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم"

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث من قول أبي بكر لأبي برزة ما فيه مما قد ذكرناه فيه، فاحتمل أن يكون أراد أعني أبا بكر رضي الله عنه بقوله: إنها لم تكن لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقتل أحدا – [407] – لغضبه عليه، واحتمل أن يكون لا يقتل أحد إلا بأمر من يأمر بقتله حتى يعلم المأمور استحقاقه لذلك، ويكون من بعد النبي صلى الله عليه وسلم غير مطاع في ذلك كما كان يطاع هو صلى الله عليه وسلم فيه؛ لأنه المأمون على أفعاله وعلى أقواله، ولأن أقواله وأفعاله إنما هي مردودة إلى الله عز وجل، واجب التصديق بها، وإجراء الأمور عليها، وغيره في ذلك بخلافه ثم وجدنا هذا الحديث قد روي بألفاظ أخر

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith of Abu Bakr and Abu Barza?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5085

كما قد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا معاوية , عن الأعمش , عن عمرو بن مرة , عن سالم بن أبي الجعد – [408] – عن أبي برزة قال: تغيظ أبو بكر على رجل، فقلت: من هو يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: لم؟ قلت: لأضرب عنقه إن أمرتني بذلك قال: وكنت فاعلا؟ قلت: نعم قال: فوالله , لأذهب عظم كلمتي التي قلت غضبه، ثم قال: "ما كانت لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم" ثم وجدنا رواته عن الأعمش، عن عمرو يختلفون فيه أيضا، فيقول فيه أبو معاوية: عن سالم بن أبي الجعد، ويقول فيه حفص بن غياث: عن أبي البختري كما حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش قال: حدثنا عمرو بن مرة , عن أبي البختري ,

عن أبي برزة قال: رأيت أبا بكر رضي الله عنه ثم ذكر مثله ووافق حفصا على ما رواه عليه عبد الواحد بن زياد حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج قال: – [409] – حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا سليمان الأعمش , عن عمرو بن مرة , عن أبي البختري قال: حدثني أبو برزة الأسلمي قال: انتهيت إلى أبي بكر، ثم ذكر مثله ووجدنا هذا الحديث أيضا من رواية زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، بموافقة شعبة إياه عليه

Mas'alah: What is the criticism regarding the chain of transmission of the hadith on retaliation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5090

قال أبو جعفر: فطعن طاعن في هذا الحديث، فقال: قد روى هذا الحديث عن عمرو من هو أثبت من سليمان بن كثير، وهو سفيان بن عيينة فذكر – [416] – ما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان , عن عمرو , عن طاووس مثله، ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم، ولا ابن عباس

Mas'alah: What does the objector say about Abu Shurayh's hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5091

فقال هذا القائل: فقد روى أبو شريح الخزاعي، عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث بما يدل على خلاف ما ذكرت، وذكر ما قد

Mas'alah: What is the difference in the chain of transmission between Hammad ibn Salamah and Ibn Uyaynah for this hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5093

وقد روى هذا الحديث حماد بن سلمة، عن عمرو، فخالف ابن – [422] – عيينة في إسناده، وقصر في بعض ألفاظه"

Mas'alah: What is the conclusion regarding the lack of contradiction in the narrations on this topic?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5094

وفيما ذكرنا كفاية ودليل، وأن لا تضاد في شيء مما رويناه في هذا الباب والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the story of the Prophet's injury at Uhud and its treatment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5110

4914 – حدثنا يونس قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني ابن أبي حازم، وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي , عن أبي حازم قال سعيد في حديثه: سمعت سهل بن سعد وقال ابن أبي حازم: عن سهل أنه سئل، عن وجه رسول الله يوم أحد، بأي شيء دووي؟ قال سهل: "كسرت البيضة على رأسه، وكسرت رباعيته، وجرح وجهه، فكانت فاطمة تغسله، وكان علي عليه السلام يسكب الماء بالمجن، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة، أخذت قطعة – [437] – حصير، فأحرقتها

وألصقتها على جرحه، فاستمسك الدم" يختلف لفظ ابن أبي حازم وسعيد في هذا الحديث، والمعنى واحد

Mas'alah: What did the Prophet say about those who injured him at Uhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5111

4915 – وكما حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عمرو بن عون قال: أخبرنا خالد بن عبد الله , عن محمد بن عمرو , عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اشتد غضب الله على قوم دموا وجه رسول الله، وهشموا عليه البيضة، وكسروا رباعيته"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's broken tooth at Uhud and the revelation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5112

4916 – وكما حدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش قال: حدثنا القعنبي قال: حدثنا حماد , عن ثابت البناني، عن أنس: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم أحد وشج وجهه، فجعل يسلت الدم عن وجهه، ويقول:" كيف يفلح قوم شجوا وجه نبيهم، وكسروا رباعيته، وهو يدعوهم إلى الله عز وجل "فأنزل الله عز وجل: {ليس لك من الأمر شيء} [آل عمران: 128] – [439] – قال أبو جعفر: فاحتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم ترك الصلاة عليهم لما شغله عنهم من ألم ما نزل به، غير حمزة، فإنه اختصه بالصلاة عليه لمكانه منه , فقال قائل: فقد روي

الحديث الذي ذكرت فيه اختصاص رسول الله صلى الله عليه وسلم حمزة بالصلاة عليه بخلاف ما رواه عليه عثمان بن عمر الذي ذكرت ذلك في حديثه عنه، وذكر ما قد"

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave for a needy owner?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5125

4928 – فوجدنا أحمد بن داود قد حدثنا قال: حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر قال: حدثنا سفيان

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave to pay off the master's debt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5134

4939 – وكما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا شريك، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: Who is the companion who narrated the hadith on quasi-intentional killing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5147

4947 – كما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا حماد , عن أيوب , عن القاسم بن ربيعة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم الفتح، ولم يذكر في إسناده غير هذا – [468] – ثم طلبنا ذكر الرجل الذي رجع ذكر هذا الحديث إليه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية خالد، من هو؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on qisas for a tooth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5149

4951 – فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of the Copt and Mariyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5151

حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن حميد بن أبي خليفة قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي قال: 4953 – حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي الكوفي قال: حدثنا يونس بن بكير , عن محمد بن إسحاق , عن إبراهيم بن محمد بن علي بن أبي طالب عليه السلام، عن أبيه عن جده علي بن أبي طالب عليه السلام قال: كان قد تجرؤوا على مارية في قبطي كان يختلف إليها، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "انطلق، فإن وجدته عنده فاقتله" ، فقلت: يا رسول الله , أكون في أمرك كالسكة المحماة، وأمضي لما أمرتني لا يثنيني شيء أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب؟ قال: "الشاهد يرى ما لا يرى الغائب" , فتوشحت سيفي، ثم انطلقت، فوجدته خارجا من عندها على –

[474] – عنقه جرة، فلما رأيته اخترطت سيفي، فلما رآني إياه أريد، ألقى الجرة، وانطلق هاربا، فرقي في نخلة، فلما كان في نصفها، وقع مستلقيا على قفاه، وانكشف ثوبه عنه، فإذا أنا به أجب أمسح ليس له شيء مما خلق الله عز وجل للرجال، فغمدت سيفي، وقلت: مه قال: خيرا، رجل من القبط وهي امرأة من القبط، وزوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحتطب لها، وأستعذب لها، فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبرته، فقال: "الحمد لله الذي يصرف عنا السوء أهل البيت" , – [475] – فقال قائل: وكيف تقبلون مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره عليا عليه السلام بقتل من لم يكن منه ما يوجب قتله، وأنتم تروون عنه صلى الله عليه وسلم قال: فذكر ما قد تقدم ذكرنا له في كتابنا هذا من قوله: "لا يحل دم امرئ إلا بإحدى ثلاث: زنا بعد إحصان، أو كفر بعد إيمان، أو نفس بنفس" وها لم يقم عليه حجة بأنه كانت منه واحدة من هذه الثلاث خصال فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن الحديث الذي احتج به يوجب ما قال لو بقيت الحكام على ما كانت عليه في الوقت الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول، ولكنه قد كانت أشياء تحل بها الدماء سوى هذه الثلاثة الأشياء فمنها: من شهر سيفه على رجل ليقتله، فقد حل له به قتله ومنها: من أريد ماله، فقد حل له قتل من أراده، وكانت هذه الأشياء قد يحتمل أن يكون كانت بعد ما في الحديث الذي حظر أن لا تحل نفس إلا بواحدة من الثلاثة الأشياء المذكورة فيه، فيكون ذلك إذا كان بعده لاحقا بالثلاثة الأشياء المذكورة فيه، ويكون الحظر في الأنفس مما سواها على حاله وكان في حديث القبطي الذي ذكرنا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا عليه – [476] – السلام، إن وجد ذلك القبطي عند مارية، قتله، يريد: إن وجده في بيته، فلم يجده عندها في بيته، فلما لم يجده في بيته، لم يقتله، ولو وجده فيه لقتله كما أمره النبي صلى الله عليه وسلم به

فكان من الأشياء التي ذكرنا منها الشيئين اللذين ذكرناهما مما في شريعته صلى الله عليه وسلم: أن من وجد رجلا في بيته قد دخله بغير إذنه حلال له قتله، وكذلك منها: من أدخل عينه في منزل رجل بغير أمره ليرى ما في منزله، حل له فقء عينه، وكذلك روي عنه صلى الله عليه وسلم في الذي اطلع في بيته من جحر فيه من قوله له: "لو أعلم أنك تنظر، لطعنت به يريد مدرى كان في يده في عينك" ومن قوله: "من اطلع على رجل في بيته، فحذفه، ففقأ عينه، فلا جناح عليه" ومن قوله: "من اطلع على قوم ففقئوا عينه، فلا قصاص له ولا دية" وقد ذكرنا ذلك كله فيما تقدم في كتابنا هذا، وكان مثل ذلك: من دخل ببدنه بيت رجل بغير إذنه، حل له قتله، فبان بحمد الله عز وجل ونعمته أن لا تضاد في شيء من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا خروج لبعضها عن بعض، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the conflicting narration regarding Umar and Talhah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5152

باب بيان خلاف ما روى أبو بحرية، عن عمر في طلحة بن عبيد الله رضي الله عنهما من موت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو عليه عاتب

Mas'alah: What did Umar say to the companions about the caliphate after him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5153

4954 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أحمد بن شبيب بن سعيد قال:

حدثنا أبي , عن يونس بن يزيد , عن ابن شهاب قال: كان عبد الملك بن مروان يحدث عن أبي بحرية أن عمر رضي الله عنه خرج على مجلس فيه عثمان، وعلي، وطلحة والزبير، وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم، فقال لهم عمر: كلكم يحدث نفسه بالإمارة بعدي؟ فسكتوا فقال لهم عمر: أكلكم يحدث نفسه بالإمارة بعدي؟ فقال الزبير: نعم، ويراها له أهلا قال: أفلا أحدثكم عنكم؟ فقال الزبير: حدثنا، ولو سكتنا لحدثتنا قال: "أما أنت يا زبير، فإنك مؤمن الرضا، كافر الغضب، تكون يوما شيطانا، ويوما إنسانا، أفرأيت يوما تكون شيطانا؟ فمن يكون الخليفة يومئذ؟ وأما أنت يا طلحة، فوالله لقد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو عليك عاتب، وأما أنت يا علي، فإنك صلب مزاح، وأما أنت يا عبد الرحمن فوالله إنك لما آتاك الله عز وجل من خير لأهل، وإن منكم لرجلا لو قسم إيمانه على جند من الأجناد لوسعهم" - [478] - وقد روى الزبيدي هذا الحديث عن الزهري، فأدخل في إسناده بين الزهري، وبين عبد الملك بن مروان عمرو بن الحارث الفهمي

Mas'alah: What is the alternative chain for the hadith about Umar and the companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5153

4955 - كما حدثنا عبد الرحمن بن معاوية العتبي أبو القاسم قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن زبريق الزبيدي قال: حدثني عمرو بن الحارث الحميري الحمصي قال: حدثنا عبد الله بن سالم الزبيدي قال: حدثني محمد بن مسلم , عن عمرو بن الحارث الفهمي وكان كاتبا لعبد الله بن الزبير أن عبد الملك بن مروان كان يحدث عن أبي بحرية الكندي أنه أخبره أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج

على مجلس فيه عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب ثم ذكر هذا الحديث وزاد في آخره بعد قوله لوسعهم يريد عثمان بن عفان رضي الله عنه - [479] - فكبر في قلوبنا ما حكاه أبو بحرية عن عمر رضي الله عنه في طلحة لجلالته عندنا، ولموضعه من الإسلام، ولصحبته رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن توفي أحسن صحبة، ولدخوله في الآية التي أنزلها الله على رسوله، وهي قوله عز وجل: {لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة} [الفتح: 18] ، فكيف يعتب رسول الله صلى الله عليه وسلم على من رضي الله عنه؟ هذا عند ذوي العقول من المحال الذي لا يجوز كونه ثم نظرنا في هذا الحديث أيضا، فوجدنا أبا بحرية لم يذكر فيه حضور ذلك من عمر رضي الله عنه، ولا سماعه إياه منه، ولو كان ذكر سماعه إياه منه لما كان عندنا مقبولا، إذ كان رجلا مجهولا ليس من أهل العلم المؤتمنين عليه، المأخوذ عنهم، فكيف ولم يذكر سماعه إياه منه؟ ثم نظرنا: هل روي عن عمر في طلحة رضي الله عنهما ما يخالف ذلك؟

Mas'alah: What did Umar say to the six companions about the caliphate?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5154

فوجدنا محمد بن علي بن داود البغدادي قد حدثنا قال: حدثنا - [480] - سعيد بن داود الزنبري قال: حدثنا مالك بن أنس: أن ابن شهاب، حدثه: أن سالم بن عبد الله بن عمر أخبره: أن عبد الله بن عمر قال: دخل الرهط على عمر رضي الله عنه قبل أن ينزل به: عثمان وعلي وعبد الرحمن، والزبير وسعد رضي الله عنهم، فقال: "إني نظرت لكم في أمر الناس، فلم أجد عند الناس شقاقا إلا أن يكون فيكم، فإن كان

شقاق، فهو فيكم، وإن الأمر إلى ستة: إلى عبد الرحمن، وعثمان، وعلي، وسعد، والزبير، وطلحة، وكان طلحة غائبا في السراة في أموال له، ثم إن قومكم إنما يؤمرون أحدكم أيها الثلاثة: لعثمان وعلي وعبد الرحمن، فإن كنت على شيء من أمر الناس يا عبد الرحمن، فلا تحملن بني أبيك على رقاب الناس، وإن كنت يا عثمان على شيء من أمور الناس، فلا تحملن بني أبي معيط على رقاب الناس، وإن كنت يا علي على شيء من أمور الناس، فلا تحملن بني هاشم على رقاب الناس"

Mas'alah: What is the corroborating narration from Ibn Umar about the caliphate council?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5154

وحدثنا محمد بن الحارث بن صالح المخزومي المدني قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال: حدثنا إبراهيم بن سعد , عن ابن شهاب قال: أخبرني سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر، ثم ذكر مثله سواء - [481] - وكان في هذا الحديث ذكر عمر رضي الله عنه في النفر الذين جعل الخلافة إليهم طلحة، وكان محالا أن يجعلها إلى رجل قد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عاتب عليه وكان هذا الذي وجدناه عن عبد الله بن عمر في ذلك، وعبد الله بن عمر هو العدل في روايته، الثبت فيها، المأمون عليها، لا كأبي بحرية الذي هو في هذه الأشياء بضد ذلك وكان ممن روى عن عمر أيضا في طلحة رضي الله عنهما ما يخالف ما روى أبو بحرية عنه أسلم مولى عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Umar's dream and his appointment of

the council?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5155

4956 – ما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا شجاع بن أشرس قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة , عن زيد بن أسلم , عن أبيه قال: خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: "إني رأيت فيما يرى – [482] – النائم ديكا أحمر نقرني في معقد إزاري ثلاث نقرات، وإني استعبرت أسماء ابنة عميس، فقالت: يقتلك رجل من العجم، وإني قد حسبت أن يكون موتي فجأة، وإني أشهدكم أني إن أهلك، ولم أعهد، فإن الأمر إلى هؤلاء النفر الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض: عثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وعبد الرحمن بن عوف ومنهم عمرو بن ميمون الأودي"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Umar's appointment of the council after being stabbed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5156

4957 – كما حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا سهل بن بكار قال: حدثنا أبو عوانة , عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما طعن قال: وكنت حاضرا لذلك قيل له: استخلف، فقال: "ما أجد أحدا أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر أو الرهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فسمى عليا، وعثمان، وطلحة والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعدا رضي الله عنهم – [483] – ومنهم: معدان بن أبي طلحة اليعمري"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Umar's speech regarding the caliphate council?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5157

4958 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: أخبرنا سعيد بن أبي عروبة , عن قتادة , عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قام فحمد الله، وأثنى عليه، وذكر النبي صلى الله عليه وسلم، وأبا بكر رضي الله عنه، ثم قال: "أيها الناس، إني رأيت في المنام كأن ديكا أحمر نقرني نقرة أو نقرتين شك سعيد وما أرى ذلك إلا بحضور أجلي وإن ناسا يأمروني أن أستخلف، وإن الله لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته، ولا الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم، فإن عجل بي أمر، فإن الشورى في هؤلاء الستة الرهط الذين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، أيهم بايعتم، فاسمعوا له وأطيعوا: علي، وعثمان، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن مالك أبي وقاص، وقد أعرف أن ناسا سيطعنون في هذا الأمر، وإني قاتلتهم بيدي هذه على الإسلام، فإن فعلوا، فأولئك أعداء الله الكفرة الضلال" – [484] –

Mas'alah: What is the author's critique of Abu Bahriyya's narration regarding Talha's exclusion from the caliphate council?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5157

4959 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا معاذ بن فضالة قال: حدثني هشام بن أبي عبد الله , عن قتادة , عن سالم بن أبي الجعد , عن معدان بن أبي

طلحة، ثم ذكر مثله إلا أنه لم يسم الستة الرهط في حديثه، ولكنه قال فيه: "فإن عجل بي أمر، فالخلافة في هؤلاء الستة الرهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض" فهذا أسلم مولى عمر، وعمرو بن ميمون الأودي، ومعدان بن أبي طلحة اليعمري، وهم أئمة في العلم، عدول فيه، مأمونون عليه، مقبولة روايتهم إياه، يروون عن عمر رضي الله عنه خلاف ما روى أبو بحرية عنه، ويحكون ذلك سماعا من عمر مع مشاهدة منهم له، فكيف يجوز لذي عقل، أو لذي دين أن يتعلق برواية مثل أبي بحرية الذي لا يعرف، ولا يعد من أهل العلم، ولا يعرف له لقاء لعمر أن يقبل ما روى عن عمر مما قد خالفه فيه من قد ذكرنا؟ وهو ممن لو روى – [485] – مثل هذا في من دون طلحة، وهذه أحواله، لم تقبل روايته، ولم يلتفت إليها، فكيف في طلحة رضي الله عنه مع جلالة قدره وعلو مرتبته وموضعه من دين الله، وقيام الحجة له بموضعه من رسول الله وشهادة الأئمة العدول الذين ذكرناهم على عمر فيه بما قد ذكرناه من استحقاقه للخلافة، وأنه لها موضع، ومن موت رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرضا عنه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on using analogy for compensation of destroyed property?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5165

ففي هذه الآثار إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله عز وجل يمحو بالصلوات الخمس عن من افترضها عليه بأدائه إياهما الذنوب التي يجوز أن يغفرها جزاء لمن يصليها، وتشبيه محوه ذلك عنهم بالماء الذي يغسل الدرن عن أبدانهم في كل يوم خمس مرات، وفي ذلك ما قد دل على استعمال تشبيه الأشياء بغيرها من أمثالها

وإمضائها عليه، فمن – [494] – ذلك تشبيه الأشياء المتلفات بالواجب مكانها على متلفيها من أمثالها إن كانت من ذوات الأمثال، ومن قيمتها إن لم تكن من ذوات الأمثال، واستعمال تشبيهها بأجناسها من الأشياء التي هي منها والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the author conclude about the two opinions in this chapter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5192

4994 – وما قد حدثنا محمد بن ميمون البغدادي قال: حدثنا الوليد بن مسلم , عن الأوزاعي , عن يحيى , عن هلال بن أبي أمية , – [526] – عن عطاء بن يسار , عن معاوية بن الحكم السلمي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله ففي ما ذكرنا من هذه الروايات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد دل على صحة ما قال المتأخرون من القولين اللذين ذكرناهما في هذا الباب، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Mas'ud say about the Prophet leading the prophets in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5202

5008 – حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا شيبان بن فروخ، وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال، ثم قال كل واحد منهما: حدثنا حماد يعني ابن سلمة , عن أبي حمزة قال ابن خزيمة: في حديثه الأعور، عن إبراهيم النخعي , عن علقمة،

عن ابن مسعود، في حديث ركوب رسول الله صلى الله عليه وسلم البراق لما أسري به إلى بيت المقدس قال: "ثم مضينا إلى بيت المقدس، فربطت الدابة بالحلقة التي يربط بها الأنبياء صلوات الله عليهم، ثم دخلت المسجد، وتشرف بي الأنبياء صلوات الله عليهم، من سمى الله عز وجل في كتابه، ومن لم يسم، فصليت بهم إلا هؤلاء النفر: عيسى وموسى، وإبراهيم صلى الله عليهم" - [538] - ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أم الأنبياء صلوات الله عليه وعليهم من سمى الله عز وجل في كتابه، ومن لم يسم فيه إلا أولئك النفر المستثنين في هذا الحديث، وهم: عيسى وموسى وإبراهيم صلوات الله عليهم، وقد روي عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إمامته بهم جميعا بغير مستثنين منهم من استثني في حديث ابن مسعود

5009 - كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن الزهري , عن أبيه , عن عبد الرحمن بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاء بيت المقدس في الليلة التي أسري به إليه فيها، بعث له آدم صلى الله عليه وسلم، ومن دونه من الأنبياء، وأمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

5010 - وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن ثابت البناني عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أتيت بالبراق، وهو دابة أبيض فوق الحمار، ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه، فركبته، فسار بي حتى أتينا بيت المقدس، فربطت الدابة بالحلقة التي يربط بها الأنبياء، ثم دخلت فصليت، ثم خرجت" ففي حديث أنس بن مالك

الأول من حديثيه هذين أن صلاته صلى الله عليه وسلم كانت في بيت المقدس أم فيها الأنبياء الذين أمهم فيها، وفي حديثه الثاني منهما أنه صلى فيه بغير ذكر فيه إمامة لمن ذكر إمامته فيه في حديثه الأول، وقد روي عن أبي هريرة في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يوافق ما في الحديث الأول من حديثي أنس هذين

Mas'alah: What does the hadith of Abu Hurairah say about the Prophet leading the prophets in prayer during the Isra?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5205

5011 - كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا شجاع بن - [540] - أشرس قال: حدثنا عبد العزيز يعني ابن عبد الله الماجشون , عن عبد الله بن الفضل , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة , عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث الإسراء به إلى بيت المقدس قال: "ولقد رأيتني في جماعة من الأنبياء صلوات الله عليهم، فإذا موسى عليه السلام قائم يصلي، رجل ضرب جعد كأنه من رجال شنوءة، ورأيت عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم قائما يصلي، أقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود الثقفي، وإذا إبراهيم صلى الله عليه وسلم قائم يصلي، أقرب من رأيت به شبها صاحبكم يعني نفسه صلى الله عليهما، فحانت الصلاة فأممتهم، فلما فرغت من الصلاة قال قائل: يا محمد، هذا مالك خازن النار يسلم عليك، فالتفت إليه، فنادى بالسلام" فكان فيما رويناه من حديثي أنس وأبي هريرة إثبات إمامة رسول الله في ليلتئذ جميع الأنبياء، وفي حديث ابن مسعود الذي ذكرناه قبله استثناء الثلاثة النفر المستثنين منهم، فنظرنا في ذلك، وفي الموضع الذي منه جاء هذا الاختلاف، فيما نرى والله أعلم أن في حديث ابن مسعود الذي رويناه مما لم

نذكره فيما رويناه فيه زيادة على ما - [541] - رويناه منه فيما تقدم منا في هذا الباب، واحتجنا إلى ذكره هاهنا بتلك الزيادة

Mas'alah: How does the author reconcile the hadiths about the Prophet meeting specific prophets before reaching Jerusalem?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5206

5012 - كما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا شيبان بن فروخ وكما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال، ثم اجتمعا، فقال كل واحد منهما: حدثنا حماد بن سلمة , عن أبي حمزة , عن إبراهيم النخعي , عن علقمة، عن ابن مسعود: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أسري به إلى بيت المقدس قال:" فأتيت يعني في طريقه إليه على رجل وهو قائم يصلي قال: من هذا معك يا جبريل؟ قال: أخوك محمد، فرحب ودعا بالبركة، فقال: سل لأمتك اليسر، فقلت: من هذا؟ فقال: هذا أخوك عيسى صلى الله عليه وسلم قال: ثم سرنا فأتينا على رجل، فقال: من هذا معك يا جبريل؟ فقال: هذا أخوك محمد، فرحب ودعا بالبركة، فقال: سل لأمتك اليسر، فقلت: من هذا يا جبريل؟ فقال: هذا أخواك موسى صلى الله عليه وسلم قال: ثم سرنا، فرأينا مصابيح وضوءا، فقلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذه شجرة أبيك إبراهيم صلى الله عليه وسلم، ادن منها، قلت: نعم، فدنونا منها، فدعا لي بالبركة ورحب بي، ثم مضينا إلى بيت المقدس "قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث لقاؤه صلى الله عليه وسلم كان للثلاثة المستثنين من الأنبياء الذين أمهم في الحديث الأول، وهم هؤلاء الثلاثة المسمون في حديثه هذا، فاحتمل أن يكون الاستثناء الذي في حديثه الأول كان - [542] - لذلك، وأن يكون ذلك الاستثناء من ابن مسعود لما وقف

من لقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهم دون بيت المقدس، فأخرجهم بذلك من أن يكونوا صلوا معه في بيت المقدس لا أنه سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم، وكان ما روى أنس وأبو هريرة فيه إثبات إمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلتئذ هناك جميع الأنبياء فيهم هؤلاء الثلاثة، إذ كان قد يجوز أن يكون هؤلاء الثلاثة بعد مروره بهم في طريقه إلى بيت المقدس لحقوا به إلى بيت المقدس فأمهم مع من أمه من أنبياء الله صلوات الله عليهم سواهم، وقد روي عن أنس بن مالك أيضا في ذلك ما يدل على هذا المعنى"

Mas'alah: What does the hadith of Anas say about the Prophet passing by Musa during the Isra?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5207

5013 – كما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن سليمان التيمي، وثابت البناني عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أتيت على موسى صلى الله عليه وسلم عند الكثيب الأحمر، وهو قائم يصلي في قبره" فكان في هذا الحديث وقوف أنس بن مالك على مرور رسول الله صلى الله عليه وسلم بموسى صلى الله عليه وسلم في طريقه إلى بيت المقدس وهو قائم يصلي في قبره، ولم يمنع ذلك عنده أن يكون قد لحق بيت المقدس، فأمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه مع من أمه فيه من الأنبياء سواه صلوات الله عليه وعليهم، – [543] – وقد روي عن حذيفة بن اليمان دفعه أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ليلتئذ في بيت المقدس

Mas'alah: What does the hadith of Hudhayfah say about the Prophet not praying in Jerusalem during the Isra?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5208

5014 - كما حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة , عن عاصم ابن بهدلة , عن زر بن حبيش عن حذيفة بن اليمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أتيت بالبراق وهو دابة طويل أبيض يضع حافره عند منتهى طرفه، فلم يزايل ظهره هو وجبريل صلى الله عليهما حتى أتينا بيت المقدس، ففتحت أبواب السماء، فرأى الجنة والنار" قال حذيفة: ولم يصل في بيت المقدس، قلت: بل صلى قال حذيفة: ما اسمك يا أصلع؟ فإني أعرف وجهك، ولا أعرف اسمك قال: قلت: أنا زر بن حبيش قال: وما يدريك أنه قد صلى فيه؟ قال: قلت: يقول الله عز وجل: {سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله} [الإسراء: 1] قال: فهل تجده صلى؟ قلت: لا قال: إنه لو كان صلى فيه، لصليتم فيه، كما تصلون في المسجد الحرام قال: فقيل له: إنه ربط الدابة بالحلقة التي يربط بها الأنبياء صلى الله عليهم قال حذيفة: أو كان يخاف أن يذهب، وقد أتاه الله عز وجل بها؟ - [544] - قال أبو جعفر: وكان ما رويناه عن ابن مسعود وأنس وأبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من إثبات صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم هناك أولى من نفي حذيفة أن يكون صلى هناك؛ لأن إثبات الأشياء أولى من نفيها؛ ولأن الذي قاله حذيفة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان صلى هناك لوجب على أمته أن يأتوا ذلك المكان، ويصلوا فيه، كما فعل صلى الله عليه وسلم، فإن ذلك مما لا حجة لحذيفة فيه، إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان يأتي مواضع ويصلي فيها، لم يكتب علينا إتيانها، ولا

الصلوات فيها، بل قد نهى عمر بن الخطاب عن تتبع تلك المواضع والصلوات فيها

Mas'alah: What does the hadith of Umar say about not seeking out places where the Prophet prayed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5209

كما حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني جرير بن حازم وكما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: أخبرنا أبي وشعيب بن الليث , عن الليث بن سعد , عن جرير بن حازم , عن الأعمش قال: حدثني معرور بن سويد الأسدي قال: وافيت الموسم مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه , فلما انصرف إلى المدينة، وانصرفت معه، فصلى لنا صلاة الغداة، فقرأ فيها: {ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل} [الفيل: 1] - [545] - و {لإيلاف قريش} [قريش: 1] ، ثم رأى أناسا يذهبون مذهبا، فقال: "أين يذهبون هؤلاء؟" قالوا: يأتون مسجدا ها هنا صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنما أهلك من كان قبلكم بأشباه هذه يتبعون آثار أنبيائهم، فاتخذوها كنائس وبيعا، ومن أدركته الصلاة في شيء من هذه المساجد التي صلى فيها رسول الله، فليصل فيها، ولا يتعمدنها" وكما حدثنا فهد قال: حدثنا عمر بن حفص قال: حدثني أبي , عن الأعمش , عن المعرور بن سويد، ثم ذكر مثله ففي هذا الحديث، عن عمر رضي الله عنه ما قد وقفنا به على أن المساجد التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه المواضع لم يجب على أمته إتيانها، ولا الصلاة فيها لإتيان رسول الله إياها ولصلاته فيها فمثل ذلك أيضا صلاته في بيت المقدس ما في أحاديث ابن مسعود، وأنس، وأبي هريرة لا يجب به إتيان الناس هناك، ولا الصلاة فيه، وأبين من هذا أنه لا مسجد أجل مقدارا، ولا أكثر

ثوابا من الصلاة فيه بعد المسجد الحرام من مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يكتب على الناس إتيانه ولا الصلاة فيه، كما كتب عليهم ما كتب من مثل ذلك في المسجد الحرام، وفيما ذكرنا في هذا ما قد دل على رتبة عمر رضي - [546] - الله عنه في العلم أنها فوق رتبة من سواه رضوان الله عليه وعلى سائر أصحابه وأما ما ذكرناه أيضا عن حذيفة رضي الله عنه من دفعه أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم ربط البراق ليلتئذ على ما في حديثه الذي رويناه عنه في ذلك، فإن ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من إثبات ذلك أولى مما روينا عن حذيفة في نفيه، ولأنه ليس كل مسخر لمعنى ينطاع لذلك المعنى، قد سخر الله عز وجل لنا الدواب أن نركبها، ونحن نعاني في ركوبها، وفي الوصول إلى ذلك ما نعانيه فيهما، وسخر لنا من بهيمة الأنعام ما سخره لنا منها، ونحن لا نصل إلى ذلك منها بانطياعها لنا به، وببذلها إياه لنا من أنفسها، وإذا كان ذلك فيها كان مثل ذلك تسخير الله عز وجل البراق لنبيه صلى الله عليه وسلم غير مستنكر منه فيه رباطه إياه المروي عنه في الأحاديث التي روي عنه ذلك فيها، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'Ask those We sent before you of Our messengers'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5210

باب بيان مشكل ما روي عن سعيد بن جبير في المكان الذي نزلت فيه: {واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا} [الزخرف: 45] بما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

5015 – حدثنا أحمد بن داود بن موسى، قال: حدثنا مسدد، وسهل بن بكار، قالا: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير: {واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا} [الزخرف: 45] قال: "لقي الرسل صلى الله عليهم ليلة أسري به" وفي هذا ما قد دل أن نزول هذه الآية كان بغير مكة، وبغير – [6] – المدينة، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسري به من مكة إلى حيث لا يعلم، حتى علمه بوروده إياه، واجتماعه فيما هناك مع الأنبياء صلوات الله عليه وعليهم، الذين جمعوا له فيما هناك، حتى أمهم على ما ذكرنا في الباب الذي قبل هذا الباب، وهم الذين أمر بسؤالهم عن ما أمر بسؤالهم عنه، لأنه لم يؤمهم في غير ذلك المكان، وفي ذلك ما قد دل على صحة ما قد رويناه عن سعيد بن جبير مما ذكرنا

Mas'alah: What is the meaning of the verse 'If you are in doubt about what We have revealed to you'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5212

باب بيان مشكل ما روي في المراد بقول الله عز وجل: {فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك} [يونس: 94]

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the verse regarding doubt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5213

حدثنا أحمد بن أبي عمران قال: حدثنا الجراح بن مخلد البصري قال: حدثنا عمر بن يونس قال: حدثني عكرمة بن عمار قال: حدثني أبو زميل قال: قال رجل لابن عباس:

إنه ليقع في نفسي ما أن أخر من السماء أحب إلي من أن أتكلم به، فقال ابن عباس: "من الشك يعني؟" ، قال: فقال: نعم، فقال: "وهل يسلم من ذلك أحد، وقد قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم: {فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك} [يونس: 94] - [8] - ولا نعلمه روي عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في المراد بهذه الآية، غير هذا الحديث الذي رويناه في ذلك عن ابن عباس وأما التابعون، فروي عنهم في ذلك"

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr and al-Hasan say about the verse on doubt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5214

ما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، ومنصور، عن الحسن، أنهما قالا في هذه الآية: {فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك} [يونس: 94] قالا: "لم يشك، ولم نشك"

Mas'alah: What are the chains of transmission for the interpretation of the verse on doubt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5214

وحدثنا أحمد بن علي بن مصعب أبو العباس البغدادي قال: حدثنا إبراهيم بن هاشم بن مشكان قال: حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير مثله - [9] - حدثنا أحمد بن داود قال: حدثنا إسماعيل بن سالم قال: أخبرنا هشيم قال: حدثنا أبو بشر، عن سعيد، ومنصور، عن الحسن مثله وحدثنا أحمد قال: حدثنا مسدد، وسهل بن

بكار قالا: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير مثله

Mas'alah: What do linguists say about the verse addressing doubt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5214

وأما أهل اللغة، فقد رويت عنهم في ذلك أقوال منها: ما قال الكسائي، والفراء جميعا: ليس قوله عز وجل: {فإن كنت في شك} [يونس: 94] خبرا عن أنه في شك، إنما ذلك كقول الرجل لابنه: إن كنت ابني، فافعل كذا، وليس في شك أنه ابنه

Mas'alah: What is the alternative interpretation that the verse addresses others besides the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5214

وكان أحسن من ذلك ما قد قاله غيرهما من أهل اللغة أن المراد في ذلك غير النبي صلى الله عليه وسلم، وإن كان ظاهره القصد به إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فإن المراد به غيره، وهم الشاكون فيه، وكان ذلك بمعنى: فإن كنت - [10] - في شك من غيرك، فيما أنزلنا إليك، وممن قال ذلك منهم: أبو عبيدة معمر بن المثنى، وقالوا: هذا كما قال الله عز وجل: {حتى إذا كنتم في الفلك} [يونس: 22] يعني نوحا، لا يعنيه صلى الله عليه وسلم، ثم كشف عز وجل مراده بذلك ما هو؟ بقوله: {وجرين بهم بريح طيبة} [يونس: 22] ، فأخبر عز وجل أن المرادين بذلك هم غيره صلى الله عليه وسلم، وغير أمته، وكان الذي قالوه في المرادين بقوله عز وجل

عندهم: {فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك} أنهم الذين آمنوا به قبل ذلك من أهل الكتاب، كعبد الله بن سلام، وأمثاله منهم

Mas'alah: What is the author's own interpretation regarding the prophets met at Bayt al-Maqdis?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5214

وحضرني أنا في ذلك تأويل قد يحتمل أن يكون هو المراد بالمذكورين في تلك الآية، وأن يكونوا هم الذين لقيهم صلى الله عليه وسلم في بيت المقدس من الأنبياء الذين كان أنزل عليهم قبله من الكتب ما أنزل عليهم منها، مما فيه ذكره، وذكر أمته، ومثل هذا مما قاله ابن عباس في حديث أبي زميل الذي رويناه عنه في هذا الباب: "ومن يسلم من هذا، وقد قال الله عز وجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فتلا الآية التي تلاها فيه"

Mas'alah: How does Ibn Abbas's interpretation align with the Arabic language addressing others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5214

وجه ذلك عندنا من ابن عباس على مراده به غيره صلى الله عليه وسلم، وإن كان الخطاب ظاهره هو أنه المخاطب به لسعة لغة العرب، ولأنها قد تخاطب من تريد غيره، والله أعلم بمراده عز وجل في ذلك، ثم بمراد ابن عباس في جوابه الذي قد ذكرناه عنه

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab narrate regarding the intended meaning of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5214

وقد روي عن عمر بن الخطاب في ذلك مما يدخل في هذا المعنى، ومما ينفي أن يكون المراد بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو أحدا من - [11] - أصحابه، وهو

Mas'alah: What is the hadith about Umar's conversation with the Prophet regarding worldly comforts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5215

5016 - ما قد حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا يوسف بن بهلول الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن ابن عباس، عن عمر رضي الله عنه في حديث المتظاهرتين على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه، وفي ذكر تخيير رسول الله صلى الله عليه وسلم لأزواجه بعد ذلك قال: "ثم جلست فقلت: يا نبي الله، أنت نبي الله، وصفيه، وخيرته من خلقه، على ما أرى، يعني من خصفة رآه مضطجعا عليها، ومن وسادة محشوة ليفا تحت رأسه، هكذا هو مذكور في هذا الحديث، وكسرى، وقيصر على سرر الذهب، وفرش الديباج والحرير، فجلس فقال:" يا عمر، لعلك شككت؟ "، قلت: لا، والذي بعثك بالحق، إني على يقين من الله عز وجل فيك، إنك لنبيه وصفيه، ولكني عجبت لما زوي عنك من الدنيا، وبسط على هؤلاء، فقال:" إنهم قوم عجلت لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا، وإنا أخرت لنا في آخرتنا ""

Mas'alah: What is the variant narration of the Prophet's response to Umar about worldly comforts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5215

5017 – وما قد حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث بن سعد، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، ثم ذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: "أوفي شك أنت يا ابن الخطاب" ؟ أولئك قوم عجلت – [12] – لهم طيباتهم في الحياة الدنيا "، فقلت: يا رسول الله، استغفر لي"

Mas'alah: What is the author's conclusion about the intended meaning of doubt in the Quranic verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5215

وإذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد نفى عن نفسه الشك، فيما نفاه عنها بحلفه على ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وبترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دفعه عن ذلك، كان ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد انتفاء، وكان عن أمثال عمر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في انتفائه عنهم، كانتفائه عن عمر، وكان في ذلك ما قد تحققنا به على أن المرادين بالشك في ذلك هم غير رسول الله صلى الله عليه وسلم، وغير عمر، وغير من سواه من أصحابه رضوان الله عليهم، وأنهم من سواهم من أهل الشك فيه صلى الله عليه وسلم، ممن إسلامه إن كان له إسلام ليس كإسلام أصحابه رضوان الله عليهم، أو ممن لا يؤمن به، ولم يدخل في شريعته، ولم نجد في تأويل هذه الآية أحسن مما ذكرناه في تأويلها مما قد اجتبيناه في هذا الباب، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic narrations about Uthman's endowment of Bi'r Rumah and expansion of the mosque?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5216

باب بيان مشكل ما روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه من احتجاجه فيما احتج به من صدقته ببئر رومة، ومن منعهم إياه من الشرب منها، ومن زيادته في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زاده فيه، ومن منعهم إياه من الصلاة فيه

Mas'alah: What is the hadith about Uthman's defense of his actions regarding Bi'r Rumah and the mosque expansion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5217

5018 – حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا صالح بن حاتم بن وردان، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي يحدث، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مولى أبي أسيد الأنصاري قال: "بلغ عثمان رضي الله عنه أن الوفد من أهل مصر قد أقبلوا، فخرج يستقبلهم، فذكر حديثه بطوله إلى أن بلغ إلى خروجه على الناس، فقال:" أنشدكم بالله، أتعلمون أني اشتريت رومة من مالي بكذا وكذا ليستعذب بها، فجعلت رشائي فيها كرشاء رجل من المسلمين؟ فقالوا: اللهم نعم قال: "فأنشدكم بالله عز وجل، أتعلمون أن أحدا من الناس منع من الشرب منها غيري، حتى ما أفطر إلا على ماء البحر؟ قال: فسكتوا، قال: ثم أشرف عليهم ذات يوم، فقال:" أنشدكم بالله عز وجل، أتعلمون أني اشتريت من الأرض من مالي بكذا وكذا، فزدتها في المسجد؟ قالوا: اللهم نعم، قال: "فأنشدكم بالله عز وجل، أتعلمون أن أحدا من – [14] –

الناس منع من الصلاة فيه غيري؟ قال: فسكتوا"

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's own charity in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5225

– 5025

Mas'alah: What is the ruling on buying back a horse given in charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5226

– 5026

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic reports about distrusting personal opinion in religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5242

باب بيان مشكل ما روي عن عمر بن الخطاب، وسهل بن حنيف رضي الله عنهما في أمرهما باتهام الرأي، بما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about distrusting personal opinion in religious matters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5243

حدثنا صالح بن حكيم البصري قال: حدثنا يونس بن عبيد الله يعني العميري قال: حدثنا مبارك بن فضالة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: "اتهموا الرأي على الدين"

Mas'alah: What did Sahl ibn Hunayf say about distrusting personal opinion after returning from Siffin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5244

5036 – وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن سابق، قال: – [38] – حدثنا مالك بن مغول، قال: سمعت أبا حصين قال: قال أبو وائل: لما قدم سهل بن حنيف رضي الله عنه من صفين أتيناه نستخبره، فقال: "اتهموا الرأي، فلقد رأيتني يوم أبي جندل، ولو أستطيع أن أرد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره، لرددت"

Mas'alah: What did Sahl ibn Hunayf say about distrusting personal opinion on the Day of Jamal and Siffin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5245

5037 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، قال: حدثنا – [39] – هارون بن عبد الله يعني الحمال، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، قال: سمعت سهل بن حنيف يوم الجمل، ويوم صفين يقول: "اتهموا رأيكم، فلقد رأيتني يوم أبي جندل، ولو استطعت أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته"

Mas'alah: What is the ruling on using personal opinion (ra'y) in legal reasoning and the danger of extremism in ijtihad?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5246

5038 – حدثنا إسحاق، قال: حدثنا هارون، قال: حدثنا يعلى بن عبيد، قال: حدثنا عبد العزيز، يعني ابن سياه، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: أتيت أبا وائل، فسمعته يقول: قال سهل بن حنيف: "أيها الناس، اتهموا أنفسكم، لقد رأيتنا يوم الحديبية، يعني الصلح الذي كان بيننا وبين المشركين، ولو نرى قتالا لقاتلنا" – [40] – فكان ما في حديثي عمر، وسهل هذين، على أن الرأي قد يصاب به حقيقة الصواب، وقد يقصر فيه عن ذلك، وإن كان استعمال الرأي في الحوادث التي لا توجد الأحكام فيها في الكتاب، ولا في السنة، ولا في إجماع الأمة منصوصا، وإن كان قد أبيح اجتهاد الرأي في ذلك، وأطلق لنا الحكم به، قد يكون فيه إصابة الصواب في تلك الحوادث، وقد يكون التقصير عن ذلك، وإن كنا محمودين في اجتهادنا في ذلك، إذ لا نستطيع غير ما قد فعلناه فيه، وفي ذلك ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما تقدم منا في كتابنا هذا في الحكام ذوي الخلاف، إذا حكموا فأصابوا فإن لهم أجرين، وإذا حكموا، فأخطئوا، فإن لهم أجرا واحدا، إذ كانوا قد اجتهدوا بالآلات التي يجتهد بمثلها، فأصابوا حقيقة الواجب فيما اجتهدوا فيه، أو قصروا عنه، وهذا قول أهل السلامة ممن ينتحل الفقه، فأما من سواهم ممن قد دخل في الغلو في ذلك، حتى قال: إنه إذا حكم بالاجتهاد، ومعه الآلة التي لأهلها اجتهاد، أنه قد حكم بالحق الذي لو نزل القرآن، ما نزل إلا به، ونعوذ بالله من هذا القول، ومن أهله، وإن كان بحمد الله قولا منكسرا، وأهله محجوجون، بما لا يستطيعون دفعه، ولا الخروج منه فممن كان غلا في ذلك: إبراهيم بن إسماعيل ابن علية

فحدثني أبو جعفر محمد بن العباس قال: لما بلغني هذا القول - [41] - عنه أعظمته، فأتيته في يومي الذي بلغني ذلك القول عنه فيه، فذكرت ذلك له، لأحقق عليه أنه قد قاله، فقال لي: قد قلته، قال: فقلت له: هل استعملت في مسألة من الفقه رأيك، واجتهدت فيها، حتى بلغت عند نفسك غاية الاجتهاد الذي عليك فيها ثم تبين لك بعد ذلك أن الصواب في غير الذي كان أداك إليه اجتهادك فيها؟، فقال لي: نعم، نحن في هذا أكثر نهارنا قال: فقلت له: فأي القولين الذي لو نزل القرآن نزل به في تلك الحادثة، هل هو القول الأول الذي قلته فيها، أو هو القول الثاني الذي قلته فيها، وقد بلغت في كل واحد من القولين الذي عليك أن تبلغه فيه من الاجتهاد؟ قال: فانقطع والله في يدي أقبح انقطاع، وما رد علي حرفا قال أبو جعفر: وقد أجاد أبو جعفر رضي الله عنه في ذلك، وأقام لله عز وجل في حجة من حججه على من خرج عنها، وغلا الغلو الذي كان فيه مذموما، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5253

5043 - حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو نعيم مرة أخرى قال: حدثنا العمري، عن نافع، عن ابن عمر، بمثل ذلك، ولم يذكر عمر فيه

Mas'alah: What is the variant chain for the hadith on the Prophet's dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5253

5044 – حدثنا أبو زرعة الدمشقي، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا العمري، عن نافع، عن ابن عمر، قال: أظنه عن عمر، ثم ذكر مثله قال لنا أبو زرعة: ليس الشك مني، ولكنه في الحديث، فاختلف فهد، وأبو زرعة على أبي نعيم في هذا الحديث، كما ذكرنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5256

5048 – وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا سريج بن النعمان، قال: حدثنا هشيم

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on revoking gifts?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5271

قال أبو جعفر: فنظرنا في هذا الحديث، هل رواه عن حسين المعلم غير من ذكر بخلاف ما رواه عليه عنه من ذكرنا؟

Mas'alah: What does Abu Ja'far ask about the chain of narration from Tawus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5273

ثم نظرنا: هل رواه عن طاوس غير من ذكرنا؟

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the chain of narration from Hasan ibn Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5274

قال أبو جعفر: فعاد هذا الحديث من رواية الحسن بن مسلم، عن طاوس موقوفا عليه بذكره إياه، عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا، والحسن بن مسلم، فغير مجهول المقدار في صحة الرواية

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about gifts to children?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5282

5076 – فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم

Mas'alah: What is the ruling on attending congregational prayer for a blind person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5290

ثم نظرنا: هل روي في هذا الباب غير هذا الحديث؟

Mas'alah: What is the ruling on attending congregational prayer for a blind person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5292

وذكر بعض الطاعنين في إسناد هذا الحديث أن شعبة قد رواه عن حصين، فخالف

عبد العزيز فيه، وذكر:

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of congregational prayer for the blind?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5296

5092 – فإنه قد حدثناه حسين بن نصر قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا سليمان التيمي، عن ثابت، عن أنس قال: حدثنا محمود بن الربيع، عن عتبان بن مالك، قال أنس: فلقيت عتبان فحدثني به، فأعجبني، فقلت لابني: "اكتبه" ، فكتبه "– [91] – فكان في هذا عود هذا الحديث إلى موافقة سليمان التيمي علي بن زيد عليه، وكانت رواية محمود إياه، عن عتبان غير مستنكرة، وكان في ذلك وجوب العذر لابن عيينة، فيما رواه عن الزهري، عن محمود عليه، ولما قام بهذه الآثار، أو بما قام منها، ما قد ذكرنا من وجوب حضور الجماعات على الضرير في بصره، كما يجب على الصحيح في بصره، وكان هذا الباب مما قد اختلف فيه أهل العلم، فقالت طائفة منهم بوجوب حضور الجماعات على الضرير كوجوبها على الصحيح، وجعلوه كمن لا يعرف الطريق، فلم يعذر بجهله إياه عن التخلف عن حضور الجماعة لذلك، وقد عذره آخرون في ترك حضور الجماعة، وقد روي القولان جميعا عن أبي حنيفة غير أن الصحيح عندنا عنه هو وجوب حضورها عليه، وإلى ذلك كان يذهب محمد بن الحسن، ولا يحكي فيه خلافا بينه وبين أحد من أصحابه، وقد خاطب ابن أم مكتوم – [92] – رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تلا على الناس: {لا يستوي القاعدون من المؤمنين} [النساء: 95]

{والمجاهدون في سبيل الله} [النساء: 95] ، قبل إنزال الله عز وجل عليه في الآية:

{غير أولي الضرر} [النساء: 95] ، بأن قال له:" لو أستطيع الجهاد لجاهدت "فلم ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يقل له: إنك أعمى، ولا فرض في ذلك على الأعمى وفيما ذكرنا من ذلك على أن ما يستطيعه الأعمى من العمى يكون فيه كالصحيح الذي لا عمى به، وإذا كان الأعمى في حضور الجماعات كما ذكرنا، كان في وجوب الحج عليه، إذا وجد إليه سبيلا، ووجد ما يبلغه به من نفقة، ومن موصل له إليه كغير الأعمى، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the hadith about washing hands after waking up?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5298

5095 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، وفهد بن سليمان قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر قال: حدثني ابن شهاب، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chapter heading about the best among you being those who learn and teach the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5310

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "خياركم من تعلم القرآن وعلمه"

Mas'alah: What is the hadith about the best among you being those who learn and teach the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5311

5116 – حدثنا يزيد بن سنان، وإبراهيم بن مرزوق قالا: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "خيركم من علم القرآن وتعلمه" قال أبو عبد الرحمن: وذلك أقعدني هذا المقعد قال: وكان يعلم القرآن – [112] –

Mas'alah: What is another narration of the hadith about learning and teaching the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5311

5117 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو عامر العقدي، وأبو الوليد الطيالسي قالا: حدثنا شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله. قال: وكان أبو عبد الرحمن يعلم في حياة عثمان إلى زمن الحجاج ويقول: ذلك أقعدني مقعدي هذا واللفظ لأبي الوليد

Mas'alah: What is another chain for the hadith about learning and teaching the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5311

5118 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثناه أبو عاصم، وبشر بن عمر قالا:

حدثنا شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is another narration of the hadith about the best being those who learn and teach the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5312

5119 – وحدثنا يزيد، وصالح بن عبد الرحمن، وعلي بن شيبة، وموسى بن النعمان، قالوا: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ قال: حدثنا شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه"

Mas'alah: What is the discussion about the chain of the hadith on learning and teaching the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5313

5120 – وحدثنا الحسين بن نصر، وسليمان بن شعيب قالا: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني علقمة بن – [113] – مرثد قال: سمعت سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال شعبة: قلت أنا له: عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن خيركم من علم القرآن وتعلمه" قال أبو جعفر: هكذا حدث شعبة بهذا الحديث، وقد خالفه فيه الثوري، فنقص من إسناده سعد بن عبيدة، فلم يذكر فيه

Mas'alah: What is the hadith about the most virtuous being those who learn and teach the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5314

5121 – كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا ابن وهب قال: سمعت سفيان الثوري يحدث، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه"

Mas'alah: What is another chain for the hadith on learning and teaching the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5314

5122 – وكما حدثنا حسين بن نصر قال: حدثنا أبو نعيم قال: – [114] – حدثنا سفيان، عن علقمة، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is another transmission of the hadith on learning and teaching the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5314

5123 – وكما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا سفيان، عن علقمة، عن أبي عبد الرحمن قال: سمعت عثمان رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What does the author say about the chain of the hadith on learning and teaching the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5315

5124 – وكما حدثنا أبو شريح محمد بن زكريا، وابن أبي مريم قالا: حدثنا الفريابي قال: حدثنا الثوري، عن علقمة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه أو علم القرآن فعلموا" قال أبو جعفر: هكذا يحدث الناس جميعا ممن يحدث عن الثوري بهذا الحديث، لا يذكرون في إسناده سعد بن عبيدة، غير يحيى بن سعيد فإنه حدث به عن سفيان، فذكر سعد بن عبيدة

Mas'alah: What is the hadith about the best of people being those who teach or learn the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5316

5125 – كما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا عمرو بن علي – [115] – قال: حدثنا يحيى يعني ابن سعيد قال: حدثنا شعبة، وسفيان قالا: حدثنا علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "خياركم من علم القرآن، أو تعلمه" قلت ليحيى: إنهم لا يقولون: عن سفيان، عن سعد بن عبيدة، قال: سمعته من سفيان، ثم حدثنا به سفيان، فلم أنكره

Mas'alah: What is the hadith about the best among you learning and teaching the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5317

5126 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي، ويحيى بن إسحاق السيلحيني قالا: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد قال: سمعت عليا عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خياركم من تعلم القرآن وعلمه"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the best among you?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5317

5127 – وكما حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، ثم ذكر بإسناده

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the best among you reciting and teaching the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5318

5128 – وكما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا عبد الرحمن بن شيبة الجدي قال: حدثنا شريك، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خياركم من قرأ القرآن، وأقرأه" فتأملنا معنى هذا الحديث لنقف به على المعنى الذي استحق به من تعلم القرآن، وعلمه الخيار على من سواه من أمثاله، فوجدنا أمة محمد صلى الله عليه وسلم خير الأمم، ووجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فضل القرن الذي بعث فيه منها على بقيتها، ثم

فضل القرن الذي يليه على بقيتها بعده بقوله: "خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم" ، وقد ذكرنا ذلك بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا وكان في هذا الحديث إعلام رسول الله الناس ما يكونون به خيار - [118] - القرن الذين هم منه، وإنهم الذين تعلموا القرآن، وعلموه، ولما كانوا بذلك خيارا قد فضلوا من سواهم من أهل القرن الذين هم منه، وكانوا في أنفسهم قد يجوز أن يكونوا متفاضلين، فيكون بعضهم أفضل من بعض، بمعنى زائد على المعنى المذكور في هذا الحديث من العلم بأحكام الله عز وجل التي في كتابه، والتي أجراها على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، ممن ليس بقيتهم فيها كذلك، فيكون من ذلك فيه أفضل ممن سواه، ممن هو من أهل قرنه الذي هو منه، ثم يكونون كذلك كلما تعالوا بمعنى من هذه المعاني، وبما سواها من الأشياء التي يحمدون عليها، حتى يكون من كان كذلك، يفضل من سواه ممن هو في طبقته، فيكون من كان كذلك خيار تلك الطبقة، ويكونون كذلك طبقة بعد طبقة، حتى يتناهى ذلك إلى من هو أعلاهم في تلك المعاني كلها، فيكون هو خيرهم، ويكون ما قد ذكرنا في القرن الأول من أمة نبينا صلى الله عليه وسلم في القرن الثاني منها كذلك، وفيمن سواه من القرون في أمته قرنا، فقرنا كذلك أيضا، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ say about the child belonging to the marriage bed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5322

5132 - حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا علي بن الجعد قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة، يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم،

فذكر مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith on li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5324

5135 – وكما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، وسعيد بن منصور قالا: حدثنا مالك بن أنس، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the supporting chain for the hadith on a woman's inheritance through li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5325

5137 – وكما حدثنا أحمد قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: أخبرنا محمد بن حرب قال: حدثنا عمر بن روبة قال: دخلت مع أبي سلمة الحمصي عليه، فحدثنا عن عبد الواحد النصري، عن واثلة بن الأسقع، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر هذا الحديث، كما حدث به بقية سواء – [127] –

Mas'alah: What is the supporting chain for the hadith on li'an?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5327

5139 – حدثنا يزيد قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، ثم ذكر بإسناده مثله حرفا حرفا

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the problematic narration from Anas ibn Malik?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5335

باب بيان مشكل ما روي عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a husband accuses his wife of adultery and the wife denies it?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5337

5149 – حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا عمران بن يزيد قال: حدثنا مخلد بن حسين الأزدي قال: حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك، ثم ذكر مثله غير أنه زاد في آخره: "ليس بمفتوح العينين جاحظهما" وكان ما ذكرناه فيما تقدم من هذه الأبواب، يغنينا عن إعادته في هذا الباب، إذ كان ما فيه من شكل ما فيها، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: Should one repeat the greeting if a tree or wall comes between them?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5344

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "من سلم على أخيه، ثم لقيه بعد ذلك، وقد حالت بينهما شجرة أو حائط، فليسلم عليه"

Mas'alah: What is the chain for a hadith about the Prophet's prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5349

5162 – وما قد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو داود الطيالسي

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5349

5164 – وما قد حدثنا الحجاج بن عمران قال: حدثنا هلال بن يحيى قال: حدثنا يوسف بن الماجشون قال: أخبرنا أبي، عن عبد الرحمن الأعرج، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5349

5165 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عثمان بن عمر قال: أخبرنا هشام بن حسان، عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله – [161] –

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's practice of prolonging supplications in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5349

5166 – وما قد حدثنا بكار قال: حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا شعبة قال: حدثني عبيد أبو الحسن قال: سمعت ابن أبي أوفى، يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله فكانت هذه الأشياء هي التي كان يقولها في ذلك، حتى يرونه قد أوهم، والله أعلم فقال قائل: فذلك لا يكون إلا وقد كانت العادة قبله جرت على خلافه فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون كان يقول ذلك مرة، ويتركه مرة – [162] – وقد يحتمل أن يكون كان يستعمل في ذلك مد صوته به، كما كان يستعمله فيما يقوله بعد سلامه من وتره: "سبحان الملك القدوس" ، يطول صوته بالثالثة من ذلك، لأنه كان يقوله ثلاث مرات، وإذا كان ذلك كذلك، اختلف ما كان يمكنه فيه من الزمان، فيظن أصحابه في ذلك ما كانوا يظنونه فيه وقد روي عنه أيضا أنه كان يزيد على ذلك

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's supplications between prostrations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5349

5167 – ما قد حدثنا مالك بن عبد الله بن سيف التجيبي قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن عطية بن قيس الكلابي، عن قزعة بن يحيى، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثل ما في حديث علي، وابن عباس، وابن أبي أوفى، وزاد: "أهل الثناء، والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، لا نازع لما أعطيت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد" –

[163] – قال أبو جعفر: فيكون يقول هذا مرة، ويتركه مرات، فيظن به ما كان أصحابه يظنونه به فيه، وأما ما ذكرناه مما كان يفعله بين السجدتين، فيحتمل أيضا يكون كان يفعل كذلك لما كان يقوله فيه مما ذكرناه عنه، قد ذكرناه عنه، مما قد تقدم منا في كتابنا هذا، من قوله في ذلك: "رب اغفر لي، رب اغفر لي" ، فيكون يطيله في بعضها، فيتجاوز ما جرت عليه عادته فيه، حتى يظن به أنه قد أوهم وقد روي عنه في ذلك أيضا

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's grief for martyred commanders?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5355

5171 – ما قد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا داود بن رشيد قال: حدثنا ابن علية قال: حدثنا أيوب، عن حميد بن هلال، عن أنس بن مالك قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب، ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة، ففتح الله عليه" ، قال: وإن عينيه تذرفان قال: "وما سرني أنهم عندنا" ، أو قال: "ما يسرهم أنهم عندنا" شك أيوب والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about the two groups regarding the hypocrites?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5356

باب بيان مشكل تأويل قول الله عز وجل: {فما لكم في المنافقين فئتين} [النساء:

88] الآية، بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the explanation of the verse about the hypocrites and the disagreement among the Companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5357

حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي قال: 5172 – حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم قال: حدثنا شبابة بن سوار قال: حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد بن ثابت قال: "ذكر المنافقون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال فريق: نقتلهم، وفريق: لا نقتلهم، فأنزل الله عز وجل: {فما لكم في المنافقين فئتين} [النساء: 88] الآية" – [171] – فكان هذا الحديث عندنا مما لم يضبطه شبابة، عن شعبة، لأن الذي فيه: أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا في المنافقين فئتين، فئة تقول: نقتلهم، وفئة تقول: لا نقتلهم، وإن الله أنزل هذه الآية في ذلك، وقد كان المنافقون في مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة غير متعرضين من قبل رسول الله بقتل، ولا بما سواه وكان صلى الله عليه وسلم يحملهم على علانيتهم، وعلى ما كانوا يظهرون له من أمورهم، وإن كان قد وقف من باطنهم على خلاف ذلك مما أعلمه الله عز وجل منهم، وما دله عليه بقوله فيما أنزل عليه: {لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض، والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم، ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا} [الأحزاب: 60] ، ولم يغره عز وجل بهم، ولا كان منه صلى الله عليه وسلم فيهم بعد علمه بما كان الله عز وجل أعلمه عنهم، مما كانوا عليه من الكفر الذي كانوا يسرونه، بقوله: {إذا جاءك المنافقون قالوا: نشهد

إنك لرسول الله، والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون} [المنافقون: 1] ، ثم أتبع ذلك بقوله: {هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله أنى يؤفكون} [المنافقون: 4] وبما أنزل الله عز وجل عليه صلى الله عليه وسلم فيهم من قوله عز وجل: {ولا تصل على أحد منهم مات أبدا، ولا تقم على قبره، إنهم كفروا بالله – [172] – ورسوله} [التوبة: 84] الآية ومن إخباره بمصيرهم الذي يصيرون إليه في الآخرة بقول الله عز وجل: {إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار} [النساء: 145] الآية وفيما ذكرنا دليل على بعد هذا الحديث عن المعنى الذي حدث به زيد بن ثابت فيهم ثم نظرنا في رواية غير شبابة إياه عن شعبة: كيف هي

Mas'alah: What is the correct narration about the revelation of the verse regarding the hypocrites at Uhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5358

5173 – فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني قال: حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد بن ثابت: "أن قوما خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أحد، فرجعوا، فاختلفوا فيهم، فقالت فرقة: نقتلهم، وقالت فرقة: لا نقتلهم، فنزلت: {فما لكم في المنافقين فئتين، والله أركسهم بما كسبوا} [النساء: 88] "

Mas'alah: What is the meaning of the verse about the hypocrites who returned from Uhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5359

5174 – ووجدنا أحمد بن داود بن موسى قد حدثنا قال: حدثنا مسدد بن مسرهد قال: حدثنا أمية بن خالد قال: حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد بن ثابت قال: "لما غزا النبي صلى الله عليه وسلم أحدا، رجع أناس من أصحابه، فكان الناس فرقتين، منهم من يقول: نقتلهم، ومنهم من – [173] – يقول: لا نفعل، فأنزل الله عز وجل فيهم: {والله أركسهم بما كسبوا} [النساء: 88] " فكان في هذا الحديث ما قد دلنا على المعنى الذي من أجله كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فئتين: فئة تقول: نقتلهم، وفئة: لا نقتلهم، وأن ذلك كان لتركهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد خروجهم معه إلى قتال أعدائه بأحد، ورجوعهم إلى ما سواها، فحل بذلك قتلهم، وصاروا به حربا لله ولرسوله وللمؤمنين ثم طلبنا أن نعلم الموضع الذي كانوا رجعوا إليه، أي المواضع هو؟

Mas'alah: What did the Prophet say about Medina expelling people like fire purifies silver?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5360

5175 – فوجدنا أحمد بن داود قد حدثنا قال: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد بن ثابت قال: "رجع عن النبي صلى الله عليه وسلم ناس يوم أحد، فقال بعض الناس: نقتلهم، وقال بعضهم: لا نقتلهم، فأنزل الله: {فما لكم في المنافقين فئتين} [النساء: 88] " قال زيد بن ثابت: وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنها لتنفي الرجل، كما تنفي النار الفضة" – [174] – وكان قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث: "إنها تنفي الرجل، كما تنفي النار الفضة" ، يعني المدينة، فعقلنا بذلك أن رجوعهم كان إلى غيرها لا إليها،

ووجدنا القرآن قد دل على ذلك بقول الله عز وجل بعقب هذه الآية: {فلا تتخذوا منهم أولياء، حتى يهاجروا في سبيل الله} [النساء: 89] ، والمهاجر فإنما كان إلى المدينة، لا من المدينة إلى ما سواها ثم نظرنا: هل روي شيء يدل على الموضع الذي كانوا رجعوا إليه؟، فلم نجد في ذلك غير

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about the two groups of hypocrites?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5361

5176 – ما قد حدثناه ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، ولم يتجاوزه به، وقد كان أبو شريح محمد بن زكريا حدثنا قال: قال لنا الفريابي: كل ما حدثتكم به عن ورقاء فهو عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: {فما لكم في المنافقين فئتين} [النساء: 88] : "قوم خرجوا من مكة، حتى جاءوا المدينة يزعمون أنهم مهاجرون، ثم ارتدوا بعد ذلك، فاستأذنوا النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكة ليأخذوا بضائع لهم يتجرون فيها فاختلف فيهم المؤمنون فقائل يقول: هم منافقون، وقائل يقول: هم مؤمنون، فبين الله عز وجل نفاقهم، وأمر بقتالهم" – [175] – فهذا الذي وقفنا عليه من تأويل هذه الآية، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the interpretation of Surah al-Takathur?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5362

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تأويل قول الله عز وجل: {ألهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون} [التكاثر: 2]

Mas'alah: What does the hadith about the revelation of Surah al-Takathur and the confirmation of the punishment of the grave teach?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5363

5177 – حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن الحجاج بن أرطأة، عن المنهال بن عمرو، عن زر بن حبيش، عن علي عليه السلام، قال: "كنا نشك في عذاب القبر، حتى نزلت: {ألهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون} [التكاثر: 2] " – [177] – قال أبو جعفر: سمعت محمد بن عبد الرحمن الهروي يقول: قال أحمد بن حنبل: "ما حدث الفريابي بحديث أحسن من هذا الحديث، يعني حديث قيس هذا" قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث فيه إثبات عذاب القبر، وقد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم آثار باستعاذته منه متواترة، منها

Mas'alah: What is the supplication taught by the Prophet seeking refuge from stinginess, cowardice, old age, worldly trials, and the punishment of the grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5364

5178 – ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا روح بن عبادة، عن شعبة، عن عبد الملك بن عمير قال: سمعت مصعب بن سعد يحدث، عن أبيه رضي الله عنه قال: "كان يأمرنا بهذا الدعاء، ويحدث به عن النبي صلى الله عليه وسلم:" اللهم إني أعوذ بك من البخل، وأعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا، وأعوذ بك من عذاب القبر "– [178] –"

Mas'alah: What does the author say about the transmission of the supplication seeking refuge from the punishment of the grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5364

5179 – وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن مصعب بن سعد قال: كان سعد رضي الله عنه يعلمنا هؤلاء الكلمات، ويذكرهن عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر ما في هذا الحديث وقد روي حديث آخر ذكره بعض الناس عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقصر بعضهم به عنه، ولذلك لم نجعله في أول هذا الباب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on seeking refuge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5365

5180 – وهو ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا عبيد الله بن موسى

Mas'alah: What is the hadith of Umar about the Prophet seeking refuge from five things?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5365

5181 – وما قد حدثنا فهد قال: حدثنا أبو غسان قالا: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من خمس: من الجبن، والبخل، وسوء العمر، وفتنة الصدر، وعذاب القبر" – [179] –

Mas'alah: What does the author say about the different chains for the hadith on seeking refuge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5365

5182 – وما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا علي بن قادم قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من خمس" ، ثم ذكر مثله قال أبو جعفر: فهكذا روى يونس بن أبي إسحاق، وابنه إسرائيل هذا الحديث عن أبي إسحاق، وأما شعبة: فرواه عن أبي إسحاق، فخالفهما فيه

Mas'alah: What is the version of the hadith on seeking refuge transmitted without Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5365

5183 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب، عن شعبة، عن أبي

إسحاق، - [180] - عن عمرو بن ميمون، ولم يذكر عمر رضي الله عنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو بهذا الدعاء" ، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the hadith of Umm Khalid about the Prophet seeking refuge from grave punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5366

5184 - وحدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا الخصيب بن ناصح قال: حدثنا وهيب بن خالد، عن موسى بن عقبة قال: حدثتني أم خالد ابنة خالد بن سعيد بن العاص: "أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ من عذاب القبر"

Mas'alah: What is the chain of transmission for a supplication seeking refuge from disbelief, poverty, and grave punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5367

5185 - وحدثنا علي بن معبد قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا عثمان الشحام قال: حدثني مسلم بن أبي بكرة: "أنه مر بوالده وهو يدعو يقول:" اللهم إني أعوذ بك من الكفر، والفقر، وعذاب القبر "، فأخذتهن عنه، فكنت أدعو بهن في دبر الصلاة، فمر بي وأنا أدعو بهن، فقال لي: يا بني؛ أنى علقت بهؤلاء الكلمات؟، قلت: يا أبتاه، سمعتك تدعو بهن في دبر الصلاة، فأخذتهن عنك قال: فالزمهن يا بني؛ فإن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهن في دبر الصلاة"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Prophet's supplication seeking refuge from hellfire, grave punishment, and the Dajjal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5368

5186 - حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: قال مالك: أخبرني أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو يقول: "اللهم إني أعوذ - [182] - بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من شر المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا، والممات"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Prophet seeking refuge from grave punishment, hellfire, and the Dajjal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5369

5187 - وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة قال: حدثنا بديل، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من عذاب القبر، وعذاب جهنم، وفتنة الدجال"

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Dajjal and seeking refuge from grave punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5370

5188 - وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا وهب بن جرير، وروح بن عبادة قالا: حدثنا

شعبة، عن حبيب بن الزبير، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن عبد الرحمن بن أبزى، عن عبد الله بن خباب، - [183] - عن أبي بن كعب، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الدجال: "عينه خضراء كالزجاجة، فتعوذوا بالله عز وجل من عذاب القبر"

Mas'alah: What is the chain of transmission for a similar hadith about seeking refuge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5370

5189 - وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب قال: حدثنا شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying problematic hadith about punishment in the grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5371

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يعذب به الناس في قبورهم

5190 - أخبرنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا هناد بن السري، عن وكيع، عن الأعمش قال: سمعت مجاهدا يحدث، عن طاوس، عن ابن عباس قال: "مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال:" إنهما يعذبان، وما يعذبان في كبير، أما هذا: فكان لا يستبرئ من بوله، وأما هذا: فكان يمشي بالنميمة "ثم دعا بعسيب رطب،

فشقه باثنين، فغرس على هذا واحدا، وعلى هذا واحدا، ثم قال:" لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا "- [185] - فقال قائل: وكيف قصد في هذا إلى البول، دون ما سواه من النجاسات؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن البول لا يظهر على الأبدان، ولا على الثياب منه، ما يظهر من سائر النجاسات سواه من الغائط، والدم، والقيح، وما أشبه ذلك، لأن هذه الأشياء يتحاماها الناس لتقذرهم إياها، والبول فليس كذلك، لأنه لا لون له يتحامى من أجله، فيحتمل أن يكون قصد إليه لاستخفاف الناس به، وتهاونهم بالتنظيف منه، ما لا يتهاونون به من التنظيف مما سواه، مما يتريبون به الناس، حتى لا يتحاموا مجالسهم، ولا قربهم، فقصد إلى البول بذلك دون ما سواه - [186] - وأما قوله صلى الله عليه وسلم:" وأما أحدهما، فكان لا يستتر من بوله "، فوجه ذلك عندنا، والله أعلم، أن الاستتار هو التوقي، ومنه دعاء بعضهم لبعض: سترك الله من النار أي: وقاك الله من النار ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم:" اتقوا النار، ولو بشق التمرة "، أي: استتروا من النار، ولو بشق التمرة فمثل ذلك:" كان لا يستتر من بوله "، أي: لا يتوقى من بوله"

Mas'alah: What did the Prophet do when passing by two graves being punished for backbiting and urine?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5373

5191 - وقد حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا الأسود بن شيبان قال: حدثنا بحر بن مرار قال: حدث أبو بكرة قال: "كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا ورجل آخر إذ مر بقبرين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إن صاحبي هذين القبرين ليعذبان، ومن يأتيني بجريدة من هذا النخل "،

فاستبقت أنا والرجل، فسبقته، فكسرت منها جريدة، فأتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم، فشقها من أعلاها بنصفين، فوضع على كل واحد من القبرين نصفها، وقال:" إنه يهون عليهما ما دام فيهما من رطوبتهما شيء، إنهما ليعذبان في الغيبة، والبول "– [187] – والله عز وجل أعلم بمراد رسوله صلى الله عليه وسلم كان في ذلك، وإياه نسأل التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith about punishment in the grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5377

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في دفعه: أن الناس يعذبون في قبورهم لما سئل عن ذلك بعد قول اليهودية لعائشة: "أعاذك الله من عذاب القبر"

Mas'alah: What did the Prophet say about punishment in the grave when asked by Aisha?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5378

5195 – حدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب: أن مالكا حدثه 5196 – وحدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي قال: أخبرنا مالك، ثم اجتمعا جميعا، فقالا: عن يحيى بن سعيد، عن عمرة ابنة عبد الرحمن، عن عائشة: "أن يهودية جاءت تسألها، فقالت: أعاذك الله من عذاب القبر، فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيعذب الناس في قبورهم؟، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" عائذا بالله من ذلك "، ثم

ركب رسول الله ذات غداة مركبا، فخسفت الشمس، فرجع ضحى، فمر بين ظهراني الحجر، فقام يصلي، فذكرت صلاة الكسوف، وكيف صلاها قالت: ثم انصرف، فقال ما شاء الله أن يقول، ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر" - [192] - ففي هذا الحديث بدءا دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون الناس يعذبون في قبورهم، وأمره الناس بعد ذلك أن يتعوذوا من عذاب القبر، فكان دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك بدءا عندنا، والله أعلم، قبل أن يوحى إليه أن الناس يعذبون في قبورهم، ثم أوحي إليه بعد ذلك: أنهم يعذبون في قبورهم، فأمرهم أن يتعوذوا بالله من ذلك فقال قائل: وكيف تقبلون هذا؟ وقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر:

Mas'alah: What did the Prophet say about believing reports from the People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5379

5197 - ما قد حدثنا محمد بن عزيز الأيلي قال: حدثنا سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد قال: قال ابن شهاب: وحدثني ابن أبي نملة: - [193] - أن أبا نملة الأنصاري، أخبره: "أنه بينما هو جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ جاءه رجل من اليهود، فقال: يا محمد، هل تتكلم هذه الجنازة؟، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" الله أعلم "، فقال اليهودي: أنا أشهد أنها تتكلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" ما حدثكم أهل الكتاب، فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله، وكتبه، ورسله، فإن كان حقا لم تكذبوهم، وإن كان باطلا لم تصدقوهم "- [194] -"

Mas'alah: What is the ruling on not believing or disbelieving reports from the People of the Book?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5379

5198 – وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني ابن أبي نملة: أن أبا نملة الأنصاري أخبره، ثم ذكر مثله قال: ففي هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن لا يكذبوا أهل الكتاب بما حدثوهم به، ولا يصدقوهم، إذ كانوا قد قرءوا من كتب الله ما لم يقرأه المحدثون بذلك من أمته، وفي الحديث الأول دفع ما حدثته به عائشة، عن اليهودية، وهذا تضاد شديد فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الأول، كان قبل أن يؤمر بالالتفات إلى ما حدثه به أهل الكتاب، ثم أمر بعد ذلك بالوقوف عنده، وترك التصديق به، والتكذيب له، فكان ما حدثوه به له دفعه، كما للرجل دفع ما لم يعلمه، وإن كان في الحقيقة حقا، ألا ترى أن رجلا لو ادعى على رجل مالا أنه له عليه، والمدعى عليه لا يعلم بذلك، أنه في سعة من إنكاره إياه، ومن حلفه له عليه، وإن كان قد يجوز أن يكون له عليه، فذهبت عنه معرفته، أو كان منه – [195] – بانقلابه في نومه على مال له، فأتلفه عليه، فوجبت له عليه قيمته، وهي المال الذي ادعاه عليه وكان مثل ذلك ما كان منه صلى الله عليه وسلم لما سئل عن ما لا يعلم، كان في سعة من نفيه، وإن كان قد يحتمل أن يكون في الحقيقة بخلاف ما هو عليه عنده، ثم أمر صلى الله عليه وسلم أن يقابل مثل ذلك إذا قيل له بمثل ما في الحديث الثاني، وإن كان ما في الحديث الأول واسعا له، مع أنا قد تأملنا حديث عمرة الذي بدأنا بذكره في هذا الباب، عن عائشة، فوجدنا غير واحد من الرواة عن عائشة، قد خالفوها عنها، فمنهم مسروق بن الأجدع

Mas'alah: What did the Prophet say about the punishment of the grave being heard by animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5380

5199 – كما حدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن سابق قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة أم المؤمنين، أنها قالت: "أتتني عجوز يهودية، فقالت: يعذب أهل القبور، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال:" صدقت، يعذب أهل القبور عذابا تسمعه البهائم ""

Mas'alah: What did the Prophet say about the punishment of the grave being heard by animals?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5381

5200 – وكما حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة قالت: دخل علي عجوزان من عجائز يهود المدينة، – [196] – فقالتا لي: إن أهل القبور يعذبون في قبورهم، فكذبتهما، ولم أصدقهما، فخرجتا، ودخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إن عجوزين دخلتا علي، فزعمتا أن أهل القبور يعذبون، فقال: "صدقتا، إنهم ليعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها" فقالت عائشة: "فما رأيته بعد ذلك في صلاة، إلا يتعوذ من عذاب القبر" ومنهم: ذكوان

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking refuge from the trial of the Dajjal and the

punishment of the grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5382

5201 – حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا آدم بن أبي إياس، وأسد قالا: حدثنا ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ذكوان، عن عائشة قالت: "استطعمت يهودية، فقالت: أطعموني، أعاذكم الله من فتنة الدجال، ومن فتنة عذاب القبر، فقلت: يا رسول الله ما تقول هذه اليهودية؟ قال:" وما قالت؟ "، قلت: فإنها قالت: أعاذكم الله من فتنة الدجال، وفتنة عذاب القبر، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرفع يديه، فبدأ يستعيذ بالله من فتنة الدجال، وعذاب القبر وقد روى عروة بن الزبير، عن عائشة في ذلك"

Mas'alah: How did the Prophet's understanding of the punishment of the grave develop through revelation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5383

5202 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال: حدثنا يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: "أن يهودية دخلت عليها، وعندها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: أشعرت أنكم تفتنون في القبور؟، فارتاع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال:" إنما تفتن يهود "، قالت عائشة: فلبثنا ليالي، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" أما شعرت أنه أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور؟ "قالت: ثم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم – [198] – يستعيذ من عذاب القبر" قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان دفع ذلك في البدء قبل أن يوحى إليه أنهم يفتنون في قبورهم، ثم

أوحي إليه أنهم يفتنون في قبورهم، فرجع إلى التصديق بذلك، والاستعاذة منه، وفي هذا ما قد دل على موافقة عروة عمرة على ما روت من ذلك عن عائشة، وكان هذا عندنا والله أعلم أولى بما روي عن عائشة مما رواه مسروق، وذكوان عنها، لأن في هذا تقدم دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك، ثم إثباته إياه بعد ذلك فكان الذي كان عند مسروق، وذكوان في ذلك، هو الأمر الثاني، وكان الذي كان عند عروة، وعمرة، الأمر الأول والأمر الثاني، فكانا بذلك أولى، وكانا بما حفظا من ذلك، قد حفظا ما قصر مسروق، وذكوان عن حفظه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadiths about whether anyone hears the punishment of the grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5384

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في عذاب القبر، هل يسمعه أحد، أم لا؟

Mas'alah: What did the Prophet say about seeking refuge from the punishment of the grave, the fire, and trials?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5385

5203 - حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: أخبرنا الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن زيد بن ثابت قال: "دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا لبني النجار، وهو على بغلة له، فنفرت به

البغلة على أقبر خمس، أو ست، فحادت به البغلة، فقال:" أيكم يعرف أصحاب هذه الأقبر؟ "، فقال رجل: أنا يا رسول الله، فقال:" ما هم؟ "، فقال: ماتوا في الإشراك، فقال صلى الله عليه وسلم:" إن هذه الأمة تفتن في قبورها، ولولا أن لا تدافنوا، لدعوت الله عز وجل أن يسمعكم عذاب القبر الذي فيه "ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" تعوذوا بالله عز وجل من عذاب القبر "، فقلنا: نعوذ بالله من عذاب القبر، ثم قال:" تعوذوا بالله من عذاب النار، أو "تعوذوا بالله عز وجل من النار" ، شك الجريري، فقلنا: نعوذ بالله عز وجل من عذاب النار، فقال: "تعوذوا بالله عز وجل من الفتن، ما ظهر منها وما بطن" ، قلنا: نعوذ بالله عز وجل من الفتن، ما ظهر منها وما بطن، ثم قال: "تعوذوا بالله عز وجل من فتنة الدجال"

Mas'alah: What does the hadith of Anas indicate about humans not hearing the punishment of the grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5386

5204 – حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا آدم قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا ثابت البناني، وحميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة شهباء، فمر على حائط لبني النجار، فإذا قبر يعذب صاحبه، فحاصت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لولا أن لا تدافنوا، لدعوت الله أن يسمعكم عذاب القبر "– [201] – فقال قائل: ففي حديث أنس هذا ما قد دل أن بني آدم لا يسمعون عذاب القبر، وأن من سواهم مما ذكر من البهائم في هذين الحديثين يسمعه، وقد رويتم ما يخالف ذلك، فذكر:"

Mas'alah: What is the apparent contradiction regarding hearing the punishment of the grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5387

5205 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عثمان بن عمر قال: حدثنا شعبة، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، عن البراء بن عازب، عن أبي أيوب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين غابت الشمس، فقال: "هذه أصوات يهود تعذب في قبورها" – [202] – قال: ففي هذا الحديث أن بني آدم قد كانوا يسمعون أصوات اليهود الذين كانوا يعذبون في قبورهم، وهذا خلاف ما رويتموه قبله في هذا الباب فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن تكون تلك الأصوات التي سمعوها كان بعد دعاء كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسمعهم إياها، بعد أن قال لهم ما قال لهم في الحديث الآخر، وقد يحتمل أن يكون ما أسمعوه من ذلك هو أصوات اليهود، ولم يسمعوا أصوات المسلمين المعذبين في قبورهم على ما في الحديث الأول، ونعوذ بالله من ذلك، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the one who forbade cutting off urine-stained skin with scissors?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5388

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي نهى من نهاه من بني إسرائيل عن قطع ما قطع من بدنه بالمقراض من البول الذي كان أصابه، فعذب بذلك في قبره

Mas'alah: Why was the man who forbade cutting skin with scissors punished in his grave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5389

5207 – حدثنا إسماعيل بن إسحاق بن سهل الكوفي قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال: أخبرنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن ابن حسنة، ثم ذكر مثله فقال قائل: وما وجه ما عذب عليه هذا الذي نهى من نهاه من بني إسرائيل عن قطع جلده بالمقراض، حتى عذب من أجل ذلك في قبره، وقطع جلود بني آدم بالمقاريض معصية؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل، وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون كان من شريعة بني إسرائيل في الأبوال إذا أصابت أبدانهم أن يقطعوها بالمقاريض، فنهاهم ذلك الرجل عن ذلك، فكان بنهيه إياهم عنه آمرا لهم بترك شريعتهم، فكان ذلك من أعظم المعاصي، فعوقب على ذلك في قبره، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the best of people being those with long life and good deeds?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5390

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خير الناس: "أنه من طال عمره، وحسن عمله"

Mas'alah: What did the Prophet say about the best and worst of people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5391

5208 – حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال: "سئل النبي صلى الله عليه وسلم: أي الناس أفضل؟، أو قال: خير؟، قال:" من طال عمره، وحسن عمله "، قيل: فأي الناس شر؟، قال:" من طال عمره، وساء عمله "– [206] –"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the best of people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5391

5209 – حدثنا علي قال: حدثنا الأسود بن عامر قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about the best of people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5391

5210 – وحدثنا علي قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا حماد، عن يونس، عن الحسن، عن أبي بكرة

Mas'alah: What is a further chain of transmission for the hadith about the best of people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5391

5211 – وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد،

عن يونس، عن الحسن، عن أبي بكرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم - [207] - في هذه الآثار كلها مثله

Mas'alah: How does the author interpret the hadith about the best of people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5391

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا من كانت صفته الصفة المذكورة فيه أنه لا يكون بذلك خيرا من الأنبياء، ولا خيرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين فضلهم الله على من سواهم منهم بقوله: {لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا} [الحديد: 10] فعقلنا بذلك أن ما في هذا الحديث مما عم به الناس بظاهره، لم يرد به ما يدل عليه ظاهره، وإنما أريد به: من خير الناس؟ فعم بذلك ما المراد بعضه، والعرب تفعل هذا كثيرا، وقد جاء كتاب الله عز وجل بمثل ذلك قال الله عز وجل في قصة صاحبة سليمان: {وأوتيت من كل شيء} [النمل: 23] ، ولم تؤت مما أوتي سليمان صلى الله عليه وسلم شيئا وقوله عز وجل في الريح: {تدمر كل شيء بأمر ربها} [الأحقاف: 25] ، وإنما كان ذلك على خاص من الأشياء، لا على كل الأشياء، فمثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ما قاله هو على بعض من ذكره، لا على كلهم، فيكون قوله: خير الناس، أو أفضل الناس، بمعنى: من خير الناس، أو من أفضل الناس - [208] -

Mas'alah: What does the author say about another hadith on this topic?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5391

وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب أيضا

Mas'alah: What is the hadith about the best of people being the most knowledgeable in religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5392

5212 – ما قد حدثنا علي بن معبد قال: حدثنا الأسود بن عامر قال: حدثنا شريك، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن درة قالت: "كنت عند عائشة، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم، فقال:" ائتوني بوضوء "، فابتدرت أنا الكوز، فتوضأ، ثم رفع طرفه، أو عينه إلي، فقال:" أنت مني، وأنا منك "، فأتى رجل، فقال: ما أنا فعلته، ولكن قيل لي قالت: وكان سأله على المنبر: من خير الناس؟، فقال:" أفقههم في دين الله عز وجل "قال أبو جعفر: ومعنى هذا عندنا، والله أعلم، كمعنى الحديث الأول الذي ذكرناه

Mas'alah: What does the author say about Durrah bint Abi Lahab's status with the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5392

قال أبو جعفر: وفي هذا الحديث أنه كان لدرة ابنة أبي لهب من رسول الله صلى الله عليه وسلم الموضع المذكور لها فيه، وهو أجل موضع، وقد روي – [209] – عنه صلى الله عليه وسلم مما كان منه في أمرها، لما آذاها من آذاها من نسوة الأنصار

بأبيها لما قدمت المدينة مهاجرة"

Mas'alah: What is the hadith about Durrah bint Abi Lahab's migration and the Prophet's response?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5393

5213 – ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي قال: حدثنا عبد الرحمن بن بشير، عن ابن إسحاق قال: حدثني نافع، مولى ابن عمر، وزيد بن أسلم، عن ابن عمر قال: "لما قدمت درة ابنة أبي لهب المدينة مهاجرة، نزلت دار رافع بن المعلى الزرقي، فقال لها نسوة جلسن إليها من بني زريق: أنت ابنة أبي لهب الذي يقول الله عز وجل: {تبت يدا أبي لهب وتب، ما أغنى عنه ماله، وما كسب} [المسد: 2] ، فما يغني عنك مهاجرك، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجثت إليه، وذكرت ما قلن لها، فسكتها، وقال:" اجلسي "، ثم صلى بالناس الظهر، ثم جلس على المنبر ساعة، ثم قال:" أيها الناس، مالي أوذى في أهلي، فوالله إن شفاعتي لتنال بقرابتي، حتى أن حكما، وحا، وصداء، وسلهب لتنالها يوم القيامة بقرابتي وسلهب في نسب اليمن من دوس – [210] –"

Mas'alah: What does the author conclude about individual responsibility from the Durrah hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5393

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث رد رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر درة ابنة أبي لهب إلى نفسها، لا إلى أبيها، لأن الله عز وجل قد منع أن تزر وازرة وزر أخرى، لأن

النبي صلى الله عليه وسلم قد قال لأبي أبي رمثة في ابنه أبي رمثة:" إنه لا يجني عليك، ولا تجني عليه "، فكان الذي كان من أبي لهب، لا يتعداه إلى ولد، ولا إلى غيره، وكان الذي كسبته ابنته درة، وعملته من الخير، لا يتعداها إلى من سواها من أب ولا من غيره، والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic narration from Ali and Ibn Abbas on the meaning of 'shukrakum'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5394

باب بيان مشكل ما يروى عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، مما يرفعه بعضهم عن علي إلى النبي صلى الله عليه وسلم في المراد بقول الله عز وجل: "وتجعلون شكركم" مكان ما نقرأه نحن: {رزقكم أنكم تكذبون} [الواقعة: 82]

Mas'alah: What is the hadith from Ali explaining the verse 'And make your provision that you deny'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5395

5214 - حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي قال: حدثنا إسرائيل بن يونس 5215 - وحدثنا فهد قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا إسرائيل، ثم اجتمعا فقالا: عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الرحمن، عن علي عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله عز وجل: {وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون} [الواقعة: 82] قال: "شكركم، تقولون: مطرنا بنوء كذا، وكذا، ونجم كذا، وكذا"

- [212] - وحدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا الفريابي قال: حدثنا سفيان، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي عليه السلام مثله، ولم يرفعه

Mas'alah: What is the hadith from Ibn Abbas about the reading 'And make your thankfulness that you deny'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5396

5216 - وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا سريج بن النعمان الجوهري قال: حدثنا هشيم - [213] - 5217 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا هشيم، ثم اجتمعا، فقال كل واحد منهما: عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أنه كان يقرأ: "وتجعلون شكركم، أنكم تكذبون" قال: نزلت بالأنواء، كانوا إذا مطروا من الليل، فإذا أصبحوا، قالوا: مطرنا بنوء كذا، وكذا، وكان قولهم ذلك كفرا، فأنزل الله عز وجل: "وتجعلون شكركم" على ما أنزلت عليكم من الرزق، والغيث، "أنكم تكذبون" تقولون: مطرنا بنوء كذا، وكذا وقد روي عن عبد الله بن عباس أيضا، أنه قرأ مكان: "وتجعلون شكركم" ، {وتجعلون رزقكم} [الواقعة: 82]

Mas'alah: What does Ibn Abbas say about seeking rain by the stars in relation to the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5397

- كما قد حدثنا يونس قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن ابن عباس في قوله

عز وجل: {وتجعلون رزقكم أنكم – [214] – تكذبون} [الواقعة: 82] قال: "هو الاستسقاء بالأنواء" فتأملنا ما في هذه الآثار، فوجدنا في بعضها: "وتجعلون شكركم" مكان ما يقرأ: {وتجعلون رزقكم} [الواقعة: 82] ، فكان ذلك مفتوح المعنى، وكان ذلك كما تقول العرب: زرتك لتكرمني، فجعلت زيارتي أنك استخففت بي، فيكون المعنى: جعلت ثواب زيارتي الاستخفاف بي، فمثل ذلك جعلتم الشكر لما كان مني إليكم التكذيب، كذلك قال الفراء ووجدنا في بعضها ما يقرءونه وهو {وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون} [الواقعة: 82] فكان معنى ذلك يرجع إلى المعنى الآخر من العرب من يسمي الشكر الرزق منهم أزد شنوءة، ذكر ذلك قطرب والفراء جميعا، فرجع معنى ذلك إلى معنى ما قد ذكرناه في المراد بقوله: "وتجعلون شكركم" وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كانوا يقولونه عند المطر، كانوا يعانون به، ويجب عليهم الشكر عنده

Mas'alah: What did the Prophet say about those who attribute rain to stars?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5398

5218 – ما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عتاب بن حنين، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لو حبس الله القطر عن الناس تسع سنين، ثم أرسله لأصبح قوم كافرين، يقولون: مطرنا بنوء المجدح"

Mas'alah: What did the Prophet say about people who become ungrateful for blessings?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5399

5219 - [216] - وما قد حدثنا يونس قال: أخبرنا سفيان، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله ليصبح القوم بالنعمة، أو يمسيهم بها، ثم يصبح قوم بها كافرين، يقولون: بنوء كذا، وكذا" قال محمد: فذكرت هذا الحديث لسعيد بن المسيب، فقال: ونحن قد سمعنا هذا من أبي هريرة قال أبو جعفر: فهذا الذي كانوا يقولونه، فيصبحون بقولهم إياه كافرين، أي: كافرين لنعمة الله عليهم، لا كافرين بما سوى ذلك، وهذا مثل ما يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مما قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا، من قوله: "واطلعت في النار، فرأيت أكثر أهلها النساء" ، فقيل: لم يا رسول الله؟، فقال: "بكفرهن" ، فقيل: يكفرن بالله؟، فقال: "لا، يكفرن الإحسان، ويكفرن العشير، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر، ثم رأت منك شيئا قالت: ما رأيت منك خيرا قط" والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about rain laughing and speaking?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5400

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضحك المطر، ومنطقه

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about clouds speaking and laughing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5401

5220 – حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ قال: حدثنا عمر بن عبد الوهاب الرياحي قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه قال: "إني لجالس مع عمي حميد بن عبد الرحمن في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، إذ عرض في ناحية المسجد شيخ جليل، في بصره بعض الضعف من بني غفار، فأرسل إليه حميد، فدعاه، فلما أقبل قال: ابن أخي، إن هذا قد صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره، أوسع له فيما بيني وبينك، فأوسعت له، فقال له حميد: الحديث الذي ذكرت أنك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله في السحاب؟ قال: نعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" إن الله ينشئ السحاب، فينطق أحسن المنطق، ويضحك أحسن الضحك "– [218] – فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا ما فيه موجودا في كلام العرب، فمنه ما ذكره الفراء قال: تقول العرب: يوم ضاحك مصح، وسحاب ناطق هاطل، تذهب بنطقه إلى رجوعه ومطره، لأنواء يعرفونه بها قال الفراء: وسمعت أبا ثروان يقول: شتونا بأرض سهل عبورها، كثير حبورها، ناطق سحابها، ضاحك جناتها فأخبر عن هذه الأشياء بأفعال الآدميين لثبوت المعرفة على ما قصد له بوصف السحاب بالنطق، يريد غزارة مائه، ووصف الجنات بالضحك، لخروج زهره، وكبير مرعاه قال: وفي أمثالهم: نطق الشيب في رأسه، وضحك الشيب كذلك أيضا: إذا ظهر، وكذلك: مال الجدار، واحترق الثوب، كل هذا معقول في المعنى، فخاطب النبي صلى الله عليه وسلم وقومه من العربية ذروتها وسنامها الذين خاطبهم بذلك وهم عرب بما يفهمونه عنه، ويعقلونه من مراده، لأن الله إنما أرسله إليهم بلسانهم؛ ليبين لهم، كما قال عز وجل: {وما أرسلنا من رسول

إلا بلسان قومه ليبين لهم} [إبراهيم: 4] ، فخاطبهم بلسانهم لعلمه بفهمهم عنه ما خاطبهم به، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on explaining the Prophet's words to Sa'd during his illness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5402

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لسعد لما عاده في مرضه الذي كان عاده فيه، لما قال له سعد: أميت أنا من مرضي هذا في الدار التي هاجرت منها؟، فقال له: "إني أرجو ليرفعنك الله، حتى ينفع بك قوم، ويضر بك آخرون"

Mas'alah: What is the discrepancy between Sufyan and Malik regarding the year of Sa'd's illness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5403

5222 - حدثنا يونس قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، أن مالكا، حدثه، عن ابن شهاب، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه سعد بن أبي وقاص أنه قال: "أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي، فقلت: يا رسول الله، قد بلغ بي الوجع ما ترى، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة لي، ثم ذكر الحديث، إلا أنه قال:" الثلث، والثلث كثير، أو كبير "قال أبو جعفر: فاختلف سفيان، ومالك في هذا الحديث في السفرة التي كان مرض سعد فيها، فقال سفيان: هي عام الفتح، وقال مالك: هي حجة الوداع - [221] - فأردنا أن ننظر إلى

حقيقتها، أي السفرتين كانت؟"

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's statement that Sa'd would benefit some and harm others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5405

فوجدنا يحيى بن عثمان بن صالح قد حدثنا قال: حدثنا حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التجيبي قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج قال: "سألت عامر بن سعد عن قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد رضي الله عنه:" وعسى أن تبقى، حتى ينفع بك أقوام، ويضر بك آخرون "قال عامر:" أمر سعد على العراق، فقتل أقواما على الردة، فأضرهم، واستتاب قوما، كانوا يسجعون سجع مسيلمة الكذاب، فتابوا، فانتفعوا به "وكان مثل هذا مما لم يقله عامر رأيا، ولا استنباطا، لأن مثله لا يقال بالرأي، ولا بالاستنباط، ولكنه قاله توفيقا، لأن مثله لا يقال إلا بالتوقيف، وعسى أن يكون سمعه من أبيه، أو ممن سواه ممن يصلح أخذ مثله عنه، ولا يجوز أن يكون الذي أخذه عنه، أخذه، إلا من الجهة التي يؤخذ مثله من مثلها، إما سماعا من رسول الله، وإما سماعا ممن سمعه منه، فبان بذلك معنى ما ذكرناه في الحديث الأول الذي لم يتبين فيه معناه، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What did Umar wish the Prophet had clarified about riba, kalalah, and grandfather?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5407

حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد أبي حيان التيمي، عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر قال: "لوددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى يبين للناس أبوابا من الربا، والكلالة، والجد"

Mas'alah: What did Umar say about the three matters he wished the Prophet had clarified?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5408

وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال: سمعت ابن إدريس قال: سمعت أبا حيان، عن الشعبي، عن ابن عمر قال: سمعت عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ثلاث أيها الناس، - [224] - وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلينا فيهن عهدا ننتهي إليه: الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا"

Mas'alah: What did Umar say about kalalah and the doubt regarding the father?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5410

وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سفيان قال: - [225] - حدثنا عمرو بن مرة، عن مرة، عن عمر رضي الله عنه قال: "ثلاث لأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم بينهن لنا، أحب إلي من الدنيا، وما فيها: الخلافة، والكلالة، والربا" ففي حديث شعبة عن عمرو: أن الكلالة ما دون الولد، وأنهم كانوا يشكون في الأب، أهو

في ذلك كالولد، أم لا؟

Mas'alah: What did Umar say about the verse on kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5412

5225 – وحدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا سهل بن بكار قال: حدثنا أبو عوانة، عن جابر، عن الحسن، عن مسروق، عن أبيه قال: "سألت عمر بن الخطاب، عن قرابة لي ورث كلالة، فقال: الكلالة، الكلالة، الكلالة، ثلاثا، ثم أخذ بلحيته، فقال: والله لأن أعلمها، أحب إلي مما على الأرض من شيء، سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال:" ألم تكن تسمع إلى الآية التي أنزلت في الصيف؟ "مرتين"

Mas'alah: What did the Prophet say when asked about kalalah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5413

5226 – وحدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يوسف بن عدي – [227] – قال: حدثنا معمر بن سليمان، عن حجاج، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلالة، فقال:" يكفيك آية الصيف "فكان جميع ما في هذه الآثار، ترك المسؤول عنها الجواب عنها ما هي؟، تورعا عن القول في كتاب الله عز وجل، بما لم يوقف على حقيقته من عند الله، حتى مات عمر على ذلك"

Mas'alah: What did Umar do with his written ruling on kalalah before his death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5415

كما حدثنا عيسى بن إبراهيم أيضا قال: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: "كان عمر كتب كتابا في الكلالة، فلما حضرته الوفاة دعا بالكتاب فمحاه، وقال:" ترون فيه رأيكم ""

Mas'alah: What does the hadith say about a young child giving the pledge of allegiance to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5436

باب بيان ما روي مما يدل على إمكان ما قال من قال من أهل الأخبار: إن ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بايع الناس بمكة، ابن صغير لعبد الله بن أبي بكر، أو لعبد الرحمن بن أبي بكر الصديق

5238 – حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا المبارك بن فضالة، عن أبي عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس قال: أتيت عائشة، فسألتها عن أشياء، فسمعتها تقول: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي قبض الله فيه روحه، مر به ابن لعبد الله، أو لعبد الرحمن بن أبي بكر، ومعه أراكة خضراء، فلحظ إليه، فدعوته، فأخذتها منه، فناولتها إياه، فوضعها على فيه، وكان رأسه بين سحري ونحري، ففينا نحن كذلك، إذ رفع رأسه، فظننت أنه بعض ما يريد من أهله، وكانت ريح باردة، فقبض الله عز وجل روحه، وما أشعر" – [251] – فعلمنا بهذا الحديث أنه قد كان لعبد الله، أو لعبد الرحمن حينئذ ابن، ومحال أن

يكون كان حينئذ في حال من يسعى، إلا وسنه متقدمة لفتح مكة، وقد كان الناس بمكة جاءوا بأبنائهم الذين لم يبلغوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى بايعوه مع آبائهم، كما قد بايعه قبل ذلك ممن - [252] - لم يكن بلغ: علي، والزبير رضي الله عنهما وكان ابن عبد الله، أو عبد الرحمن بن أبي بكر في ذلك المعنى كذلك، والله أعلم، وقد كان الناس يومئذ يأتون رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبنائهم، فيمسح على رءوسهم، ويدعو لهم

5239 - كما حدثنا محمد بن علي بن داود قال: حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا فياض بن محمد الرقي، عن جعفر بن برقان، عن ثابت بن الحجاج الكناني، عن عبد الله الهمداني، عن الوليد بن عقبة قال: "لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة كان الناس يأتون بصبيانهم، فيمسح على رءوسهم، ويدعو لهم قال: فأتي بي نبي الله صلى الله عليه وسلم، وأنا متطيب بخلوق، فلم يدع لي، ولم يمسح برأسي قال: ولم يمنعه من ذلك، إلا أن أمي خلقتني، أو كلام يشبهه" - [253] - فكان ابن عبد الله، أو عبد الرحمن من أولئك الصبيان، وقد يحتمل أن يكون كان قد عقل البيعة حينئذ كيف هي؟ فبايعه، فيكون ذلك كما قد قيل فيه، ويكون أبو بكر رضي الله عنه، قد تفرد بالبيعة من نفسه يومئذ، وبالبيعة من أبيه، وبالبيعة من ابنه، وبالبيعة من ابن ابنه رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما بايعوه عليه يومئذ، ولا نعلم ذلك اجتمع لأحد من الناس سواه رضوان الله عليه، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the option of withdrawal (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5444

ثم نظرنا كيف رواه عن نافع غير من ذكرنا؟

Mas'alah: What is the ruling on the option of withdrawal (khiyar al-majlis) in sales?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5445

ثم نظرنا كيف رواه عن نافع غير من ذكرنا؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for the option hadith from Malik?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5450

5251 – فوجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره

Mas'alah: What is the chapter heading for clarifying the problematic hadith of Abu Hurayra?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5463

باب بيان مشكل ما رواه أبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the chapter heading for clarifying the problematic hadith of Samura ibn Jundub?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5465

باب بيان مشكل ما رواه سمرة بن جندب، عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا

المعنى

Mas'alah: What is the chapter heading regarding the apparent contradiction between the virtue of Badr participants and the best generation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5467

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله في أهل بدر رضوان الله عليهم: "إنهم أفضل الناس" ، ومن قوله: "خير أمتي قرني الذين بعثت فيهم" ، وأنه ليس واحد منهما مخالفا للآخر

Mas'alah: How does the author reconcile the virtue of Badr participants with the virtue of the best generation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5468

5267 – حدثنا إسماعيل بن إسحاق بن سهل الكوفي قال: حدثنا علي بن قادم قال: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد يعني: أبا حيان التيمي، عن عباية بن رفاعة، عن رافع بن خديج قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم جبريل صلى الله عليه وسلم، أو قال: ملك عظيم، فقال: "كيف أهل بدر فيكم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" هم عندنا أفضل الناس "، فقال الملك:" كذلك من شهد عندنا بدرا من الملائكة "قال قائل: في هذا الحديث ما يجب به الفضل لأهل بدر من – [283] – الملائكة على الناس جميعا، وقد رويت فيما تقدم من كتابك هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال:" خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم "، ومن ذلك القرن من شهد بدرا، ومنهم من

لم يشهدها، ففي هذا ما يجب أنهم جميعا قد دخلوا فيما في هذا الحديث، من شهد منهم بدرا، ومن لم يشهد، وفي الحديث الأول: فضل أهل بدر على من سواهم من أهل القرن الذين هم منهم، وهذا تضاد شديد فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أن لا تضاد في ذلك، لأن القرن الذي بعث فيهم صلى الله عليه وسلم خير القرون جميعا، وهم في أنفسهم متفاضلون بأسباب يتبين بها الفاضلون على المفضولين منهم، كما الأنبياء صلوات الله عليهم أفضل الناس، وهم متفاضلون في أنفسهم بالأسباب التي يفضل بها بعضهم بعضا، كما قال الله جل ثناؤه في كتابه: {ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض} [الإسراء: 55] فمثل ذلك القرن الذي بعث فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم هم خير القرون، وأفضل القرون، فهم مع ذلك متفاضلون في أنفسهم بمعانيهم التي يبين بها بعضهم من بعض، ويفضل بها بعضهم على بعض، فمثل ذلك أهل بدر يتبينون من أهل القرن الذين هم منهم بالفضل عليهم، ويتبينون هم وسائر أهل ذلك القرن الذين هم منهم عن سائر القرون من هذه الأمة بالخير والفضل، فيعود أهل بدر أفضل أهل الفضل الذين هم القرن الذين هم خير القرون بمعانيهم التي فيهم بما ليس - [284] - في سواهم من أهل القرن الذين هم منهم فقد بان بحمد الله، ونعمته أن لا تضاد في شيء من هذه الآثار، وأن لكل وجه منها معنى سوى معنى الوجه الآخر منها، والله عز وجل نسأله التوفيق"

Mas'alah: What does the author say about the chapter on the most beloved people to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5503

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحب الناس كان إليه

Mas'alah: Who was the most beloved person to the Prophet according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5504

5298 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا يحيى بن حماد قال: أخبرنا أبو عوانة قال: أخبرنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه قال: أخبرني أسامة بن زيد قال: "مررت، فإذا علي، والعباس عليهما السلام قاعدان، فقالا: يا أسامة استأذن لنا، فقلت: يا رسول الله، إن عليا والعباس بالباب يستأذنان قال:" أتدري ما جاء بهما؟ "، قلت: لا، قال:" لكني أدري، ائذن لهما "فدخلا، فقال علي: يا رسول الله، أي الناس أحب إليك؟ قال: فاطمة ابنة محمد" قال: إني لست أسأل عن النساء، قال: "من أنعم الله عليه، وأنعمت عليه: أسامة بن زيد" قال علي: ثم من؟ قال: "ثم أنت"

Mas'alah: Who was the most beloved person to the Prophet according to hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5505

5299 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أبو همام فهد بن سلام قال: حدثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، – [324] – عن أسامة بن زيد قال: "أتى علي والعباس عليهما السلام، وأنا في المسجد، فقالا: استأذن لنا على رسول الله صلى الله عليه والسلام، فدخلت، فاستأذنت لهما، فقال:" أتدري فيما جاءا؟ "، فقلت: لا والله، فقال:" ولكني أدري، ائذن لهما "، فدخلا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالا: يا رسول الله، جئناك نسألك عن أحب أهل بيتك إليك؟ قال: فقال:" فاطمة "، فقالا: لسنا نسألك عن النساء، إنما نسألك عن الرجال، قال: فقال:" أسامة "، فقال العباس شبه المغضب: ثم من يا رسول الله؟ قال:" ثم علي "،

فقال: جعلت عمك آخر القوم، فقال:" يا عباس، إن عليا سبقك بالهجرة "قال أبو جعفر: فكان في حديث إبراهيم بن مرزوق أن سؤال علي كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن أحب الناس إليه، وفي حديث ابن أبي داود سؤاله كان إياه عن أحب أهل بيته إليه فكان جوابه عليه السلام له في ذلك ما ذكر من جوابه له في ذلك إياه في هذين الحديثين، وفيهما: أن أسامة كان أحب الرجال إليه فقال قائل: فقد رويتم عنه صلى الله عليه وسلم في موضع آخر، أن أسامة كان من محبته ما يخالف هذا، فذكر"

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet defending Usamah's leadership?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5506

5300 – ما قد حدثنا يزيد بن سنان، وفهد بن سليمان قالا: – [325] – حدثنا القعنبي قال: قرأت على مالك، عن عبد الله بن دينار قال: قال ابن عمر: "بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد، فطعن بعض الناس في إمرته، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال:" إن تطعنوا في إمرته، فقد كنتم تطعنون في إمرة أبيه من قبل، وايم الله، إنه كان خليقا للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده ""

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Usamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5506

5301 – وما قد حدثنا نصر بن مرزوق قال: حدثنا علي بن معبد

Mas'alah: How does the author reconcile the apparent contradiction between hadiths about the Prophet's love for Usamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5506

5302 – وما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم، ثم اجتمعا، فقال كل واحد منهما: قال حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر هذا الحديث – [326] – قال: ففي هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن أسامة من أحب الناس إليه، وفي الحديث الذي رويته قبله أنه أحب الرجال إليه، فهذان حديثان متضادان فكان جوابنا له في ذاك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنهما ليسا بمتضادين كما ظن؛ لأن الحديث الأول إنما كان فيه سؤال علي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أحب الناس إليه، وعن أحب أهل بيته إليه، وإخباره إياه جوابا له أنه فاطمة وفي الحديث الثاني قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في أسامة: "أنه من أحب الناس إليه" ، والناس فيهم فاطمة، فلما كانت فاطمة عليها السلام في محبته عليه السلام فوق أسامة من محبته، كان موضع أسامة من محبته دون ذلك، فكان من أحب الناس إليه إذا كان في الناس النساء والرجال، وكان أحب الرجال إليه، إذ ليست فاطمة من الرجال، ولكنها من النساء، وفي ذلك ما قد دل على أن لا تضاد في واحد من هذين الحديثين للآخر منهما قال: فقد رويتم من جوابه كان لعمرو بن العاص لما سأله عن أحب الناس إليه، فذكر:

Mas'alah: What does the hadith say about Amr ibn al-As asking the Prophet about the most beloved people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5507

5303 – ما قد حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ، ومحمد بن خزيمة قالا: حدثنا معلى بن أسد قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار قال: حدثنا خالد الحذاء، عن أبي عثمان قال: حدثني عمرو بن العاص: "أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل، قال: فقلت: أي الناس أحب إليك؟ فقال:" عائشة "، فقلت: فمن الرجال؟ قال:" فأبوها "، قلت: ثم من؟ قال:" عمر بن الخطاب "، فعد رجالا" قال: فبهذا الحديث جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرا بما أجابه به فيه، – [328] – وهو خلاف ما أجاب به عليا في حديث أسامة الذي قد ذكرته في هذا الباب وذكر في ذلك أيضا

Mas'alah: How does the author explain the difference in the Prophet's answers to Ali and Amr ibn al-As?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5508

5304 – ما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا علي بن سعيد بن مسروق قال: حدثنا علي بن مسهر، عن إسماعيل يعني: ابن أبي خالد، عن قيس يعني: ابن أبي حازم، عن عمرو بن العاص قال: قلت: يا رسول الله، أي الناس أحب إليك، فأحبه؟ قال: "عائشة" ، قلت: لست أسألك عن النساء، إنما أسألك عن الرجال، فقال: "أبو بكر" ، أو قال: "أبوها" رضي الله عنه فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل

وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون عمرو علم أن لأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من محبته إياهم ما ليس لغيرهم، فكان سؤاله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أحب الناس إليه، يريد - [329] - به الناس الذين هم سوى أهل بيته، وعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم مراده كان في ذلك، فأجابه بالجواب الذي أجابه به، مما ذكر في حديثه، وكان حديث أسامة فيه ذكر سؤال علي عليه السلام إياه، عما سأله عنه، وعلي من أهل بيته، فأجابه بما أجابه به، مما ذكر جوابه إياه في ذلك الحديث فقال قائل: فقد ذكر في ذلك أسامة، وليس من أهل بيته فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون كان ذلك منه، وأسامة حينئذ من أهل بيته؛ لأن أباه قد كان يدعى ابنه، فيقال: زيد بن محمد

Mas'alah: What does the author say about Usama's status as part of the Prophet's household?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5509

5305 - كما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن أبي الغمر قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهري، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: "والله إن كنا لنسمي زيد بن حارثة: زيد بن محمد، حتى أنزل الله عز وجل: {ادعوهم لآبائهم} [الأحزاب: 5] " - [330] - قال أبو جعفر: فكان أسامة حينئذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ابن، فكان بذلك من أهل بيته، وبذلك المعنى تقدم في محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم من سواه، ممن ذكر في حديثه ذلك من أهل بيته، ثم نسخ الله عز وجل ذلك بما نسخه به، مما قد تلونا، وبقوله عز وجل: {ما كان محمد أبا أحد من رجالكم} [الأحزاب: 40] ، وأعاد زيدا، وأسامة،

وأمثالهما إلى قوله عز وجل: {ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله، فإن لم تعلموا آباءهم، فإخوانكم في الدين ومواليكم} [الأحزاب: 5] وفي ذلك ما قد دل أن أسامة لما خرج عن البنوة التي كان فيها مما استحق به تقدم غيره من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في محبة رسول الله أن محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك قد عادت إلى من كان ذكره من محبته بمحبته بعده من أهل بيته وقال قائل آخر: قد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى ما قد رويتموه عنه فيه، مما قد ذكرتموه في هذا الباب، وأنتم تروون عنه ما يخالف ذلك، فذكر:

Mas'alah: How does the author reconcile Aisha's hadith with the hadith of Usama about the Prophet's love?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5510

5306 – ما قد حدثنا مالك بن يحيى الهمداني أبو غسان قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: أخبرني الجريري، عن عبد الله بن – [331] – شقيق قال: "سألت عائشة: أي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أحب إليه؟ قالت: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قالت: ثم عمر، قلت: ثم من؟ قالت: ثم أبو عبيدة بن الجراح قال: قلت: ثم من؟، فسكتت" قال: فالذي في هذا الحديث من هذا المعنى يخالف ما قد رويتموه قبله في حديث أسامة بن زيد في هذا الباب فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا خلاف في شيء مما قد رويناه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن الذي رويناه عنه في حديث أسامة على حقائق ما كان عنده صلى الله عليه وسلم في ذلك، لأنه كان مسئولا عنه، ومجيبا لسائله، عما أجابه

به في حديث أسامة، والذي في حديث عائشة هو جوابها عما سألت عنه، عما كان عليه، وذلك على ما يقع في قلبها، مما كان عليه صلى الله عليه وسلم، وقد يكون على خلاف ذلك – [332] – قال: فقد رويتم عنها جوابا منها عن مثل هذا السؤال ما يخالف هذا الجواب، وذكر

Mas'alah: What did Aisha say about Ali being the most beloved to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5511

5307 – ما قد حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا محمد بن آدم قال: حدثنا ابن أبي غنية، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن جميع وهو ابن عمير قال: "دخلت مع أبي على عائشة وأنا غلام، فذكر لها عليا، فقالت:" ما رأيت رجلا كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه، ولا امرأة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من امرأته ""

Mas'alah: How does the author reconcile Aisha's statements about the Prophet's love for his family?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5512

5308 – وما قد حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا هشيم، عن العوام بن حوشب، عن جميع بن عمير قال: "– [333] – دخلت مع أمي على عائشة فقالت لها أمي: من كان أحب النساء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: فاطمة، قالت: فمن الرجال؟ قالت:" زوجها

"قال: فالذي عنها في هذا الحديث يخالف الذي عنها في الحديث الذي ذكرتموه عنها قبله في هذا الباب فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا خلاف في ذلك كما ظن، ولكن عائشة سئلت في حديثها الأول عن أحب الناس كان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان الذي عندها أن أحدا لا يذهب عنه أن أحدا لا يتقدم أهل بيته في محبته، كما لم يتقدم أحد سواهم إياهم في التبليغ عنه في الموسم سورة براءة، وفي قوله:" إنه لا يبلغ عني إلا رجل من أهل بيتي "، فأجابت بالجواب المذكور فيه عن أحب الناس كان إليه سوى أهل بيته، وسئلت في حديثها الثاني عن علي، وهو من أهل بيته، فأجابت فيه بالجواب الذي أجابت به فيه، وفي ذلك ما قد حقق ما حملنا عليه معنى حديث أسامة، وحديث عمرو على ما ذكرنا من معنى كل واحد منهما الذي ذكرناه في هذا الباب وما حقق ما ذكرنا فيما رويناه عن عائشة من سائر أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن سواهم من الناس في محبته:"

Mas'alah: What does the hadith of Nu'man ibn Bashir say about Ali's status with the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5513

5309 – ما قد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق قال: حدثنا العيزار بن حريث قال: – [334] – قال النعمان بن بشير: "استأذن أبو بكر رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسمع صوت عائشة تقول: والله لقد عرفت أن عليا أحب إليك من أبي، مرتين أو ثلاثا، فاستأذن أبو بكر رضي الله عنه، فدخل، فأهوى إليها، وقال: يا بنت فلانة، ألا أسمعك ترفعين صوتك على

رسول الله صلى الله عليه وسلم" فكان في هذا الحديث وقوف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما قالت عائشة من ذلك، فلم ينكره عليها، وخرج جميع معاني كل ما رويناه في هذا الباب خروجا لا تضاد فيه، ولم يكن ما ذكرناه من تقديم علي عليه السلام في محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فيها، بمانع أن يكون أبو بكر يتقدمه بالفضل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن كل واحد منهما له موضعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم من محبة، ومن فضل، رضوان الله عليهما، وعلى سائر أصحابه سواهما، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about Uthman's shirt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5514

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لعثمان رضي الله عنه: "إن الله عز وجل مقمصك قميصا، فإن أرادوك على خلعه، فلا تخلعه"

5310 – حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث الباغندي، وفهد بن سليمان بن يحيى قالا: حدثنا المنهال بن بحر قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد يوما ألما، فأرسل إلى عثمان رضي الله عنه، فسمعته يقول له: "يا عثمان، إن الله عز وجل سيقمصك قميصا، فإن أرادوك على خلعه، فلا تخلعه" ، فقيل لها: فأين كنت؟، لم تذكري هذا قالت: نسيته ""

5311 – وحدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا معاوية بن صالح، وحدثنا فهد، وهارون بن كامل قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح، عن عبد الله بن عامر، عن نعمان بن بشير الأنصاري قال: قالت لي عائشة: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول:" يا عثمان بن عفان، لعل الله عز وجل يقمصك قميصا، فإن أرادوك على خلعه، فلا تخلعه، يا عثمان بن عفان، إنه لعل الله عز وجل يقمصك قميصا، فإن أرادوك على خلعه، فلا تخلعه "قال: فقلت: يا أم المؤمنين، فأين كنت من هذا الحديث، فقالت: نسيت والله يا ابن أختي، ما ظننت أني سمعته" – [337] – فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا بيعة عثمان رضي الله عنه، قد كانت بيعة هدى، ورشد، واستقامة، واتفاق من المهاجرين، والأنصار، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سواهم عليها، لم يتنازعوا في ذلك، ولم يختلفوا فيه، وجرى الأمر له رضوان الله عليه على ذلك ما شاء الله أن يجري له من مدة خلافته، ثم وقع بين الناس في أمره ما وقع من الاختلاف، وادعى بعضهم عليه التبديل، والتغيير لما كان عليه قبل ذلك، وحاش لله عز وجل أن يكون كان ذلك كذلك، حتى كان سببا لتحزبهم عليه في أمره، واختلافهم عليه فيه، وحتى هم بعضهم بإزالته عن ذلك لدعواه عليه الخروج عنه بالأحداث التي ادعوا عليه أنه أحدثها، مما لا يصلح معها بقاؤه عليها، وكان ما تقدم من رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره، مما خاطبه به في عهده إليه في ذلك الأمر، مما أطلعه الله عز وجل عليه منه، ما قد رويناه في هذا الحديث دليلا على أن أحواله رضوان الله عليه حينئذ هي الأحوال التي استحق بها ما استحق من الخلافة في بدء أمره، وفي اجتماع الناس على ذلك له، لم يتغير عن ذلك، ولم يحل عنه إلى ما سواه، لأنه لو كان قد تغير عن ذلك، وحال عنه إلى – [338] – ما سواه، مما ادعي عليه لخرج بذلك، مما كان قد وجبت له ولايته بما كان عليه من الأسباب الموجبة له، لما أمره رسول الله صلى

الله عليه وسلم بالتمسك بالخلافة التي كان عليها، ولأمره برده إياها إلى من سواه، ممن يستحقها، لأن الله تبارك وتعالى، قد كان أعلمه ما كان ينزل به، وما كان يطلب من أجله ترك الخلافة التي قد كانت إليه قبل ذلك، مما كان استحقاقه إياها بالأسباب التي كانت فيه، وفي أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه بلزومها، وبالتمسك بها، ما قد دل أن أحواله في وقته ذلك أحوال استحقاق لها، لا تبديل معه فيها، ولا تغير عما كان عليه قبل ذلك، مما استحقها به، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the hadith about cursing parents being the greatest sin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5517

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سب الوالدين: أنه أكبر الذنوب، أو أكبر الكبائر

5312 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثني الليث بن سعد، عن يزيد بن الهاد، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أكبر الذنب أن يسب الرجل والديه" ، قيل له: يا رسول الله، وكيف يسب الرجل والديه؟ قال: "يسب الرجل، فيسب أباه، ويسب أمه، فيسب أمه"

5313 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة

5314 – وحدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا علي بن الجعد قال: أخبرنا شعبة، عن

سعد بن إبراهيم قال: سمعت حميد بن عبد الرحمن يحدث، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن أكبر الكبائر أن يسب الرجل والديه" ، قالوا: يا رسول الله وكيف يسب الرجل والديه؟ قال: "يسب الرجل الرجل، فيسب أباه، فيسب أباه، ويسب أمه، فيسب أمه" 5315 - وحدثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: حدثني سفيان الثوري 5316 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - [341] - فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا فيه: أن سب الرجل والديه أكبر الكبائر، أو أكبر الذنوب، وكان ذلك مما يبعد في القلوب أن يكون كذلك؛ لأن في الكبائر وفي الذنوب ما هو فوق سب الرجل والديه، وهو الشرك بالله عز وجل فنظرنا: هل روي هذا الحديث بخلاف ما قد ذكرناه به في هذا الباب؟

5317 - فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال: حدثنا شيبان يعني: النحوي، عن فراس، عن الشعبي، عن عبد الله بن عمرو قال: "جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ قال:" الإشراك بالله عز وجل "، قال: ثم ماذا؟ قال:" ثم عقوق الوالدين "قال: ثم ماذا؟ قال:" ثم اليمين الغموس "- [342] - قال لنا أبو أمية: في كتابي هذا الحديث في موضعين، أحدهما: عن شيبان، والآخر: عن سفيان قال أبو جعفر: فكان هذا الحديث قد رجع إلى عبد الله بن عمرو، وهو الذي روى عنه الحديث الأول، وكلا حديثيه هذين مرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإسنادهما جميعا لا طعن فيه، ولا استرابة بأحد من رواته، فعقلنا بذلك أن الشعبي حفظ منه عن عبد الله بن عمرو ما قصر حميد عن بعضه، وكان من حفظ شيئا أولى ممن قصر عنه، فعاد بذلك أكبر

الكبائر إلى الإشراك بالله عز وجل، كما في حديث الشعبي، ثم يتلو ذلك عقوق الوالدين على ما في حديثه أيضا، ثم يتلو ذلك يمين الغموس على ما في حديثه أيضا وكان الاتفاق منه، ومن حميد على عبد الله بن عمرو في عقوق الوالدين أنه من الذنوب أو من الكبائر، فحفظ عنه الشعبي أنه جعله تاليا للشرك بالله عز وجل، فحقق بذلك أنه في الرتبة الثانية من الكبائر، - [343] - أو من الذنوب، وحفظ عنه حميد بن عبد الرحمن أنه في الرتبة الأولى منهما، وكان الأولى في روايتهما جميعا، عن عبد الله بن عمرو، ما رواه الشعبي عنه لما قد ذكرنا، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the Ashja'i regarding the dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5524

وأما الشعبي فقد اختلف عنه في من أخذ هذا الحديث عنه، فأما عبد الله بن عون، فروى عنه أنه أخذه عن الأشجعي، ولم يسمه في حديثه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from al-Sha'bi via 'Alqama?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5525

وأما داود بن أبي هند، فذكر عن الشعبي أنه أخذه عن علقمة"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on marriage without dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5526

وأما إسماعيل بن أبي خالد، فذكر أيضا عنه أنه أخذه عن علقمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on marriage without dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5526

5324 - كما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال: حدثني محمد بن فضيل قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، فذكره عن علقمة، ثم ذكره بمعنى ما ذكره به داود عنه - [350] -

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on marriage without dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5526

وأما فراس بن يحيى، فذكر أنه يعني: الشعبي أخذه عن مسروق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on marriage without dower?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5526

5325 - كما حدثنا أحمد بن يحيى الصوري قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا شريك بن عبد الله، عن فراس، عن عامر، عن مسروق، عن ابن مسعود، ثم ذكر مثل حديث الربيع، عن أسد، عن حماد، عن داود

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the multiple chains of transmission for al-Sha'bi?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5526

5326 – وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرنا إسحاق بن منصور يعني الكوسج قال: حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي قال: أخبرنا سفيان، عن فراس، عن الشعبي، عن مسروق، ثم ذكر مثله سواء قال أبو جعفر: وقد يحتمل أن يكون الشعبي أخذه عن هؤلاء – [351] – الثلاثة جميعا، فحدث به مرة عن أحدهم، وحدث به مرة أخرى عن آخر منهم، وحدث به مرة أخرى عن آخر منهم،

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'Amma ba'd' used by the Prophet in his sermons?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5532

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد فيما كان يستعمله في خطبه، وفي كلامه من قوله: "أما بعد"

Mas'alah: What did the Prophet say about the marriage of Ali to the daughter of Hisham ibn al-Mughira?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5533

5327 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن المسور بن مخرمة قال: "" خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "" أما بعد، فإن بني هشام بن المغيرة استأذنوا

في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، ولا آذن؛ فإن فاطمة بضعة مني "" وقد ذكرنا حديث المسور بن مخرمة هذا فيما تقدم منا في كتابنا هذا بأسانيد غير هذا الإسناد

Mas'alah: What is the linguistic and rhetorical meaning of 'Amma ba'd' in Arabic speech?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5534

5328 – وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا محمد بن بكير قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا داود، عن أبي نضرة، – [359] – عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في خطبته: "أما بعد" ويدخل في هذا الباب أيضا ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة الحاجة من ذكره فيها: "أما بعد" ، فيما تقدم منا في كتابنا هذا فقال قائل: ما المراد بأما بعد في هذه الآثار، ومما يستعمل في الكلام، ابتداء مما لم يتقدمها شيء يكون بعدا له؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل: أن العرب تستعمل في كلامها الإيجاز، والإشارات إلى المعاني التي يريدونها بالكلام الذي يحاولون الكلام به، لعلمهم بعلم من يخاطبونه بما يخاطبونه به، فكان قولهم: "أما بعد" ، مما يبتدئون به كلامهم، يريدون به معنى محذوفا كان ذلك الكلام من أجله، فعاد مبنيا عليه، ومن ذلك أن ابتدءوا ما أرادوا من ذلك بحمد الله عز وجل، وبتسميته، وعلى ذلك جرت الكتب بعدهم، فكان معنى: (أما بعد) ؛ أي: أما بعد الذي كان منهم من التسمية، والتحميد، فإن كذا، وكذا، ثم يذكرون الذي يريدونه مع حذفهم ذكر ما أرادوه، والدليل على ذلك رفعهم (بعد) ، إذ كان المضاف، والمضاف إليه كالشيء الواحد، وكانوا لو جاءوا به بتمامه لقالوا: (أما –

[360] – بعد كتابنا هذا) ، فيأتون ببعد منصوبة، لأنها صفة، ثم يقولون: فقد كان كذا، وكذا، فلما حذفوا ذلك، رفعوا (بعد) ، وهو الذي يسميه اللغويون غاية، ومنه قول الله عز وجل: {لله الأمر من قبل، ومن بعد} [الروم: 4] ؛ أي: من قبل كل شيء، ومن بعد كل شيء، لما هو مضاف إلى: (بعد) فلما حذف ذكره، رفع (قبل) و (بعد) على الغاية، ومن ذلك قالوا: أعطيك درهما لا غير، فيرفعون (غير) ، ولو جاءوا بتمام الكلام لنصبوا (غير) ، فقالوا: أعطيتك درهما، لا غيره، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on manumission for disfiguring a slave by striking?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5541

5333 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: أخبرنا بشر بن بكر، عن الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني هلال بن أبي ميمونة قال: حدثني عطاء بن يسار قال: حدثني معاوية بن الحكم السلمي، ثم ذكره – [369] – قال: وكان ما في هذا الحديث من ذكر الصكة، لا يخالف ما في الحديث الأول من ذكر اللطمة، لأن اللطمة قد تسمى صكة، ومنه قول الله عز وجل: {فأقبلت امرأته في صرة، فصكت وجهها} [الذاريات: 29] ، وكانت اللطمة قد يكون عنها الشين في الوجه الذي يكون تمثيلا بالملطوم، فلما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الكشف عن ذلك قبل حضور الجارية إليه ليعلم أنه قد أحدث في وجهها ما يكون تمثيلا بها، أعتقها، أو قضى بعتاقها على مولاها الذي فعل ذلك بها، عقلنا بذلك أن تمثيله بها لا يوجب عتاقها عليه، كما يقول ذلك من يقوله ممن ذكرناه في هذا الباب

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on striking a slave?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5542

5334 – ووجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال: حدثنا أبو عامر العقدي، ووهب بن جرير قالا: حدثنا شعبة

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith about the greatest sins?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5545

باب بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أكبر الذنوب

Mas'alah: What are the greatest sins according to the hadith of Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5546

5338 – حدثنا بكار بن قتيبة قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا الأعمش، ومنصور، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله قال: قلت: يا رسول الله؛ أي الذنوب أكبر؟ قال: "أن تجعل لخالقك ندا وهو خلقك، وأن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك، وأن تزاني حليلة جارك" ، فنزل القرآن بتصديق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: {والذين لا يدعون مع الله إلها آخر، ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون} [الفرقان: 68] "الآية قال أبو جعفر:

هكذا قد حدثنا بكار هذا الحديث بغير تقديم لبعض هذه الذنوب المذكورة فيه على بعض"

5339 – وقد حدثناه يزيد بن سنان، وإبراهيم بن مرزوق، جميعا قالا: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا سفيان، عن منصور، والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، – [374] – عن عبد الله قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أكبر؟ قال: "أن تجعل لخالقك عز وجل ندا وقد خلقك" قال: قلت: ثم أي؟ قال: "أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك" ، قال: قلت: ثم أي؟ قال: "ثم أن تزاني حليلة جارك" قال: ثم نزل القرآن بتصديق قول النبي صلى الله عليه وسلم: {والذين لا يدعون مع الله إلها آخر، ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق} [الفرقان: 68] الآية 5340 – وحدثنا أيضا يزيد قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي قال: حدثنا سفيان، عن منصور، وواصل الأحدب، والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول الله، وذكر مثله 5341 – وحدثنا يزيد قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل قال: قال ابن مسعود: قال رجل: يا رسول الله، أي الذنب أكبر عند الله عز وجل؟، ثم ذكر نحو حديث سفيان، عن الأعمش – [375] – قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث: أن أكبر الذنوب الإشراك بالله عز وجل، ثم قتل الرجل ولده خشية أن يأكل معه، ثم مزاناته حليلة جاره وقد كنا ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا حديث عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أكبر الكبائر الشرك بالله عز وجل، ثم عقوق الوالدين، ثم شهادة زور" فقال قائل: هذان حديثان متضادان فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا تضاد فيهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما فيهما جواب رسول الله صلى الله

عليه وسلم عما سئل عنه من الأشياء المذكورة فيه، فأجاب عن ذلك بالجواب الذي كان منه فيها، فحفظ عنه عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمرو جميعا: أن أكبر الذنوب أن يجعل الرجل لله عز وجل ندا، وهو خلقه، وكان ذلك معقولا، أنه لا ذنب أكبر من ذلك الذنب، ثم سئل صلى الله عليه وسلم عن الذنب الذي يتلوه، فحفظ عنه ابن مسعود جوابا عن ذلك قوله: "أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك" ، وحفظ ابن عمرو عنه أنه قال في ذلك: "ثم عقوق الوالدين" وقد عقلنا أن قتل النفس التي حرم الله بغير الحق أكبر من عقوق الوالدين، فعقلنا بذلك أن الذي كان من جوابه في ذلك ما حفظه عنه ابن مسعود، لا سيما والقتل الذي ذكره في ذلك هو قتل الرجل ولده – [376] – الذي جعل الله له عليه رزقه، وكسوته اللذين يكون عنهما نباته، مما لم يجعل مثله عليه، لمن لا أبوة له عليه، فكان ذلك من أكبر القتل، وكان ما سواه من القتل، ممن ليس له من القاتل مثل ذلك الموضع دون ذلك القتل ثم سئل عن الذنب الذي يتلوه، فكان جوابه في ذلك مما حفظه ابن مسعود عنه فيه: أنه مزاناة الرجل حليلة جاره، وكان جوابه في ذلك مما حفظه عبد الله بن عمرو: أنه شهادة الزور وقد عقلنا: أن الزنى أكبر من شهادة الزور، لا سيما بحليلة جار الزاني بها، لأن عليه من حفظ جاره، وترك التخطي إلى مكروهه أكبر من الواجب عليه في مثل ذلك لمن سواه من الناس فعقلنا بذلك: أن الذي رواه ابن مسعود في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابا منه عن ما سئل عنه من ذلك هو أولى الجوابين به المذكورين في حديث ابن مسعود، وابن عمرو، فعاد الذي وقفنا عليه بتصحيح هذين الحديثين، أن أكبر الذنوب المذكورة في هذين الحديثين هي: الشرك بالله عز وجل، ثم يتلو ذلك منها: قتل النفس التي حرم الله، إلا بالحق، وإن تفاضلت أحوال المقتولين في ذلك، ثم يتلو ذلك الزنى، وإن تفاضل الزناة في ذلك ثم كان ما بعد هذه الثلاثة الذنوب مما ذكر في حديث عبد الله بن عمرو وهو عقوق الوالدين،

وشهادة الزور موضع كل واحد منهما هو الموضع المذكور فيه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد عاد هذان الحديثان اللذان ذكرنا لا تضاد فيهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبان ما ظنه – [377] – هذا القائل: أنه تضاد فيهما، أنه ليس من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن ممن حفظ عنه شيئا، وقصر عنه صاحبه على ما قد ذكرناه فيهما، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic hadith about the Trumpet (Sur)?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5548

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على الصور الذي ذكره الله في كتابه، ما هو؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the Trumpet and the angel Israfil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5549

5342 – حدثنا أحمد بن أبي عمران قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد 5343 – وحدثنا ابن أبي عمران أيضا، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ومحمد بن جعفر الوركاني قالا: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن وأصغى سمعه، وحنى جبهته، ينتظر متى يؤمر بنفخ، فينفخ؟" ، قالوا: يا رسول الله: كيف نقول؟ قال: "قولوا: حسبنا الله ونعم

الوكيل، على الله نتوكل" - [379] - قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أخذ أبو صالح إياه عن أبي سعيد 5344 - وقد حدثناه أبو أمية قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن أبي شعيب الحراني قال: حدثنا موسى بن أعين، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - [380] - قال: فكان في هذا الحديث: أخذ أبي صالح إياه عن أبي هريرة، لا عن أبي سعيد 5345 - وقد حدثنا أبو أمية قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن أبي شعيب قال: حدثنا موسى بن أعين، عن عمران وهو: البارقي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - [381] - 5346 - وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا ابن عيينة، عن عمار الدهني، عن عطية، عن أبي سعيد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ففي هذا الحديث: أخذ عطية إياه عن أبي سعيد 5347 - وقد حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا أسباط بن محمد، عن مطرف، عن عطية، عن ابن عباس، في قوله: {فإذا نقر في الناقور} [المدثر: 8] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كيف أنعم، وصاحب القرن قد التقم القرن؟" ، وذكر بقية الحديث - [382] - 5348 - وحدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل قال: حدثنا ذواد بن علبة، عن عطية، عن ابن عباس، قال أبو غسان: وقال غيره: عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كيف أنعم؟" ، ثم ذكر مثله ففيما رويناه: أن الصور: قرن ينفخ فيه

Mas'alah: What did the Prophet say about the nature of the Trumpet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5550

5349 - وقد حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت أبي قال: حدثنا أسلم، قال أبو جعفر: وهو: العجلي، عن بشر بن شغاف، حدثه، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أن أعرابيا سأله: ما الصور؟ قال: "قرن ينفخ فيه" - [383] - قال أبو جعفر: فوافق ما في هذا الحديث ما في الأحاديث التي رويناها قبله، وتأملنا ما في كتاب الله عز وجل من ذكره عز وجل الصور فيه، فوجدنا فيه قوله عز وجل في سورة يس: {ونفخ في الصور فإذا هم من الأجداث إلى ربهم ينسلون} [يس: 51] ، وكان في هذه الآية ما قد دل على أن النفخ في الصور أعاد إليهم أرواحهم، حتى عادوا ينسلون بعدما قد كانوا موتى لا أرواح لهم، فاحتمل أن يكون ما كان من النفخ في الصور سببا لعود أرواحهم إليهم حتى عادوا كذلك، وهكذا يقول أهل الآثار فأما أهل اللغة منهم: أبو عبيدة معمر بن المثنى فكان يقول في ذلك:

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word 'Sur' in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5551

ما قد حدثنا ولاد النحوي قال: حدثنا المصادري، عن أبي عبيدة: يوم ينفخ في الصور قال جماعة: صورة، مثل قولهم: سورة، وسور، قال العجاج: فرب ذي سرداق محجور ... سرت إليه في أعالي السور ومنها سورة المجد: أعاليه قال جرير: لما أتى خبر الزبير تواضعت ... سور المدينة والجبال الخشع - [384] - وما ذكره علي بن عبد العزيز في رواية الأثرم في هذا الكتاب: ونفخ في الصور، جمع صورة، فخرجت مخرج بسرة، وبسر، لم تحمل على ظلمة، وظلم، ولو كانت

كذلك لقيلت: صور، فخرجت الواو بالفتحة كسورة المدينة، والجميع سور وما ذكره الفراء في كتابه في معاني القرآن ومشكل إعرابه قال: وقد يقال: إن الصور قرن، ويقال: هو جمع الصور، ينفخ في الصور في الموتى، والله أعلم بصواب ذلك وفي الآية التي تلونا من سورة يس، ما قد دل أنهم كانوا في أجداثهم لا أرواح في أبدانهم، حتى أعاد الله إليها أرواحهم بما شاء أن يعيدها إليهم به وفي سورة النمل: ويوم ينفخ في الصور ففزع من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله، وكل أتوه داخرين فكان في هذه الآية: أن ذلك النفخ في الصور كان وهم أحياء فماتوا بذلك، وكذلك ما في سورة الزمر من قوله عز وجل: ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله، ثم قال عز وجل: ثم نفخ فيه أخرى، فدل ذلك أن المنفوخ فيه شيء واحد، لا أشياء مختلفة، وفي ذلك ما قد دل على صواب ما قال أهل الآثار مما قد ذكرناه عنهم في هذا الباب، وعاد ما قد تلونا من أي القرآن في هذا الباب في الصور ما استدللنا – [385] – به في بعضها: أن الناس كانوا أمواتا حينئذ، فردت إليهم أرواحهم بذلك، وهو ما تلونا من ذلك من سورة يس، وكان في بعضها ما قد دل أنهم كانوا أحياء، فماتوا بذلك على ما تلونا من سورة النمل، ومن سورة الزمر وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على المعنى الذي استدللنا عليه بما في هاتين السورتين

Mas'alah: What did the Prophet say about being preferred over Musa on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5552

5350 – كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي

قال: سمعت النعمان بن راشد يحدث، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تخيروني على موسى، فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فإذا موسى صلى الله عليه وسلم باطش بجانب العرش، فلا أدري: أصعق فيمن كان صعق فأفاق قبلي، أو كان فيمن استثنى الله عز وجل"

Mas'alah: What did the Prophet say about the blowing of the Trumpet and the resurrection?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5553

5351 – وكما حدثنا يزيد قال: وكما حدثنا يوسف بن يزيد قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن – [386] – محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ينفخ في الصور، فيصعق من في السماوات ومن في الأرض، إلا من شاء الله، ثم ينفخ فيه أخرى، فأكون أول من يرفع رأسه، فإذا موسى صلى الله عليه وسلم آخذ قائمة من قوائم العرش، فلا أدري: أكان فيمن استثنى الله عز وجل، أو رفع قبلي" ففي هذين الحديثين: أن النفخ في الصور كان وهم أحياء، فماتوا بذلك، ثم أحياهم الله عز وجل بالنفخة الثانية فيه، وكان فيما روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم ما قد دل على أن الصور هو القرن المذكور في هذه الآثار، لا ما سواه، مما قد ذكره من ذهب إلى أنه الصور، والذي نرى، والله أعلم، حمل عليه ما ذكرنا من الصور هو على ما في الآية التي تلونا من سورة يس، لأن المنفوخ فيهم حينئذ كانوا أمواتا، فنفخ فيهم الروح، وما في الاثنتين الأخريين على نفخ كان في الصور، والناس أحياء، فماتوا بذلك،

فذلك مستحيل أن يكون أريد به الصور، والله أعلم، بما أراد في ذلك مما أنزله في كتابه، ومما قاله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، والله نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the Prophet's letter to the king of Ayla?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5554

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابه ببحر أيلة لملكها

5352 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا هارون بن عبد الله الحمال قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا وهيب بن خالد قال: حدثنا عمرو بن يحيى، عن العباس بن سهل، عن أبي حميد قال: "خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام تبوك، حتى إذا جئنا وادي القرى جاء النبي صلى الله عليه وسلم ملك أيلة، فأهدى له بغلة بيضاء، فكساه رسول الله صلى الله عليه وسلم بردا، وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم ببحرهم" – [388] – فقال قائل: ما معنى كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ببحر أيلة لملكها على ما في هذا الحديث؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون البحر المراد في هذا الحديث: السعة التي يدخل فيها بحر الماء، وما سواه، كذلك يقول أهل اللغة في البحر، ويقولون: إنما سميت بحار الماء بحارا، لسعتها، وانبساطها، حتى قالوا من أجل ذلك إذا استبحر المكان بدخول الماء إياه، وانبساطه فيه: قد استبحر المكان، ومنه قالوا: قد استبحر فلان في العلم: إذا اتسع فيه، وبحرت الشيء: إذا شققته، وبحرت الناقة: إذا شققت

أذنها طولا، ومنه: البحيرة التي ذكرها الله في كتابه، لما شق من أذنها ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفرس الذي ركبه لأبي طلحة: "إنه بحر، وإنا وجدناه بحرا" ومنه قول جابر بن زيد: "ولكن أبى ذلك البحر" يعني: ابن عباس لسعة ما كان عليه عنده في المعنى الذي قال فيه هذا القول ثم طلبنا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، كيف كان؟ لنقف على المعاني المرادة بما فيه إن شاء الله

5353 - فوجدنا علي بن عبد العزيز قد كتب إلينا يحدثنا عن أبي عبيد القاسم بن سلام، عن عثمان بن صالح، عن عبد الله بن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة بن الزبير: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب لأهل أيلة:" بسم الله الرحمن الرحيم، هذه أمنة من الله عز وجل، ومحمد النبي صلى الله عليه وسلم ليحنة بن رؤبة، وأهل أيلة لسفنهم، ولسيارتهم، ولبحرهم، ولبرهم، ذمة الله عز وجل، وذمة محمد النبي صلى الله عليه وسلم، ولمن كان معهم من كل مار من الناس من أهل الشام، واليمن، وأهل البحر، فمن أحدث حدثا، فإنه لا يحول ماله دون نفسه، وإنه طيبة لمن أخذه من الناس، ولا يحل أن يمنعوا ماء يردونه، ولا طريقا يردونها من بر أو بحر "هذا كتاب جهيم بن الصلت ووجدنا محمد بن عزيز بن عبد الله بن زياد بن عقيل الأيلي قد ذكر لنا أن الكتاب الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم كتبه ليحنة بن رؤبة، ولأهل أيلة مما أخذوه كابرا عن كابر، فأخذناه عن محمد بن عزيز:" - [390] - بسم الله الرحمن الرحيم، هذه أمنة من الله عز وجل ومحمد النبي صلى الله عليه وسلم رسول الله ليحنة بن رؤبة، وأهل أيلة سفنهم، وسيارتهم في البحر، والبر، لهم ذمة الله عز وجل، ومحمد النبي صلى الله عليه وسلم، ولمن يكون معهم من كل مار من أهل اليمن، والبحر، فمن أحدث منهم فإنه لا يحول ماله دون نفسه، وإنه طيبة لمن أخذه من الناس، وإنه لا يحل أن يمنعوا ماء يردونه، ولا طريقا يردونها من بحر أو بر "هذا

كتاب جهيم بن الصلت، وشرحبيل فوقفنا بما في هاتين الروايتين على كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك المعنى، كيف كان؟ ثم نظرنا في المعنى الذي من أجله كتب لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الكتاب، فوجدنا القادمين الذين كانوا يقدمون عليهم من اليمن، ومن الشام كانوا على غير دين الإسلام من الشرك، ومن النصرانية، ومن اليهودية، وكان لمن وافاهم من المسلمين في شيء من تلك المواضع أن يغنمهم، كما نغنم من وجدناه في بلادنا من أهل الحرب، ممن دخل إلينا بلا أمان، فجعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بما كتب لهم، مما ذكرنا بخلاف ذلك الحكم، وجعلهم إذا دخلوا هذه المواضع آمنين على أنفسهم، وعلى ما معهم من الأموال، وكان في ذلك لمن كتب له ذلك الكتاب أعظم المنافع، لأنهم يميرونهم، ويجلبون إليهم الأطعمة التي يعيشون منها، وما سوى ذلك من الأشياء التي ينتفعون بها، لا سيما وأيلة لا زرع لها – [391] – فإن قال قائل: أفكانوا يعشرون كما يعشر الحربيون إذا دخلوا من دار الإسلام سوى تلك المواضع بأمان، ومعهم أموال يريدون التصرف فيها والبيع لها في دار الإسلام؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكونوا كانوا يعشرون، كما يعشر من سواهم من تجار دار الحرب، إذا دخلوا دار الإسلام بأمان بالأموال التي يحاولون التصرف بها في دار الإسلام، ويحتمل أن يكون ذلك مما رفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم ليرغبوا بذلك في الحمل إلى ذلك الموضع، كما خفف عمر رضي الله عنه، عن من كان يقدم المدينة من ناحية الشام بالتجارات، فردهم من العشر إلى نصف العشر، ليكون ذلك سببا لحملهم إلى المدينة، وسنذكر ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يوجب أن يعشر أهل الحرب، مما يدخلون به دار الإسلام من التجارات، وما روي عن أصحابه في ذلك فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله، والله نسأله التوفيق"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on a mouse in clarified butter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5560

5357 - وما قد حدثنا يونس قال: أخبرناه ابن وهب، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ميمونة، ولم يذكر ابن عباس في حديثه

Mas'alah: What is another chain for the hadith on a mouse in clarified butter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5561

5359 - وما قد حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: أخبرنا مالك، وابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - [396] -

Mas'alah: How does the author reconcile different narrations about a mouse in clarified butter?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5561

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه قد يحتمل أن يكون كان عند الزهري في هذا الباب عن سعيد بن المسيب ما رواه عنه معمر، وعن عبيد الله ما رواه عنه ابن عيينة، ومالك، فلا نجعل إحدى الروايتين دافعة للأخرى، ولكن نصححهما جميعا، ونعمل بما فيهما فقال هذا القائل: فقد وجدناكم تروون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المنع مما أطلقه هذا الحديث الذي رويتموه عن معمر

من إباحته الاستصباح بما أباح الاستصباح به فيه

Mas'alah: What is the chain for a hadith on the prohibition of selling carrion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5562

5360 – كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: حدثنا شعيب بن الليث

Mas'alah: What does the author say about intercession (shafa'ah) on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5574

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشفاعة عند الله يوم القيامة من أهل الجنة لأهل النار

5364 – حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي قال: حدثنا أحمد بن عمران الأخنسي قال: سمعت أبا بكر بن عياش يحدث، عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا كان يوم القيامة جمع الله أهل الجنة صفوفا، وأهل النار صفوفا، فينظر الرجل من صفوف أهل النار إلى الرجل من صفوف أهل الجنة، فيقول: يا فلان؛ أما تذكر يوم اصطنعت إليك في الدنيا معروفا؟، فيقال: خذ بيده، أدخله الجنة برحمة الله" قال أنس: "أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك" – [407] – قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث أن الشفاعة يوم القيامة قد تكون من ذوي المنازل العالية عند الله، وإن لم يكونوا

أنبياء لمن سواهم من ذوي الذنوب التي يستحقون بها النار، ومعقول أن ذلك لا يكون إلا في أهل التوحيد المذنبين دون من سواهم من غير أهل التوحيد وذلك غير مستنكر من فضل الله عز وجل وجوده على الصالحين من عباده بتشفيعه إياهم فيما يشفعون إليه فيه، لأنهم لما كانوا عند الله بالمنزلة التي أنزلهم إياها، وإن لم يكن كمنازل الأنبياء التي ينزلهم إياها، كانت من منازل الأولياء، وكان الأنبياء مع علو منازلهم يشفعون فيما يشفعون فيه، كان هؤلاء على قدر منازلهم يشفعون أيضا، فيما يشفعون فيه، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the variant reading of 'Maliki yawmi al-din' in the narration of Qutaybah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5619

5412 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، ثم ذكر مثل حديث ابن وهب بإسناده وبمتنه، غير أنه قال مكان (ملك يوم الدين) : {مالك} [آل عمران: 26] . ثم نظرنا هذا الحرف في رواية غير مالك، عن العلاء، كيف هو؟

Mas'alah: What is the variant reading of 'Maliki yawmi al-din' in the narration of Ibn Abi Dawud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5619

5413 – فوجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا سعيد ابن أبي مريم، حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف، حدثني العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله , غير أنه قال فيه: {مالك يوم الدين} –

– [15]

Mas'alah: What is the variant reading of 'Maliki yawmi al-din' in the narration of Ibrahim ibn Marzuq?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5619

5414 – ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، حدثنا جهضم بن عبد الله، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله، غير أنه قال فيه: {مالك يوم الدين} ، مكان: (ملك يوم الدين) .

Mas'alah: What is the variant reading of 'Maliki yawmi al-din' in the narration of Ishaq ibn Ibrahim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5619

5415 – ووجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حدثنا قال: حدثنا عيسى بن أبي الطائي وهو الحمصي، وهو محمود في روايته – قال: حدثنا زيد بن يحيى بن عبيد، حدثنا ابن ثوبان، حدثني الحسن بن الحر، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، عن أبي السائب، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله، غير أنه قال: (ملك – [16] – يوم الدين) ، مكان: {مالك يوم الدين}

Mas'alah: What is the variant reading of 'Maliki yawmi al-din' in the narration of Muhammad ibn

Aziz?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5619

5416 – ووجدنا محمد بن عزيز الأيلي، حدثنا قال: حدثنا سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة –، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله، وقال فيه: (ملك يوم الدين) ، مكان: {مالك يوم الدين}

Mas'alah: What is the chain for the Prophet reciting 'Maliki yawm al-din'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5620

5417 – ووجدنا محمد بن علي بن داود البغدادي قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن إسماعيل الواسطي، أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه قرأ: {مالك يوم الدين}

Mas'alah: What is the chain for the Prophet reciting 'Maliki yawm al-din' and the discrepancy between narrators?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5621

5418 – ووجدنا محمد بن علي أيضا قد حدثنا قال: حدثنا يحيى بن إسماعيل، حدثنا ابن فضيل قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قرأ: (ملك يوم الدين) . فاختلف سفيان، وابن فضيل، عن

الأعمش في هذا الحرف، فرواه كل واحد منهما عنه، كما ذكرناه عنه في هذا الباب، ولا نعلم أنه روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى من الأسانيد المقبولة غير ما قد ذكرناه في هذا الباب , غير شيء رواه أيوب بن سويد فيه، وإن كان في القلوب من أيوب ما فيها وهو

Mas'alah: What is the chain for the Prophet, Abu Bakr, and Umar reciting 'Maliki yawm al-din'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5622

5419 – ما قد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أيوب بن سويد، عن يونس، عن الزهري، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبا بكر، وعمر، كانوا يقرءون: {مالك يوم الدين} – [18] – قال أبو جعفر: وكان الصحيح في هذا الحديث

Mas'alah: What is the evidence for the reading 'Maliki yawm al-din' from Abu Hurayra and others?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5622

5420 – ما قد حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا نعيم بن حماد، أخبرنا صفوان بن عيسى البصري، وابن المنكدر، عن معمر، عن الزهري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر، وعمر، مثله. ولم يذكر أنسا – [19] – ثم نظرنا فيما روي عن أبي هريرة، كيف قرأ هذا الحرف بعد النبي صلى الله عليه وسلم لنقف به على الصحيح مما قد روي فيه عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم فوجدنا أبا شريح محمد

بن زكريا بن يحيى، وابن أبي مريم، قد حدثانا: حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي هريرة أنه كان يقرؤها: {مالك يوم الدين} ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا عفان بن مسلم، عن أبي عوانة، عن سليمان، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مثله. - [20] - فقوي في القلوب ما روي عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بما روي عنه أنه قرأه بعده: {مالك} [آل عمران: 26] ، لا (ملك) ، ثم نظرنا إلى ما روي في ذلك عن أبي بكر، وعمر رضي الله عنهما، مما قرآ به هذا الحرف بعد النبي صلى الله عليه وسلم، فلم نجد عن أبي بكر شيئا في ذلك

ووجدنا عن عمر فيه ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق: حدثنا عفان، عن أبي عوانة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، أنهما كانا يقرآن: {مالك يوم الدين} ، وكانا يحدثان أن عمر كان يقرؤها: {مالك يوم الدين} فقوي في القلوب أن الصحيح عن عمر في ذلك: {مالك} [آل عمران: 26] لا (ملك) ثم نظرنا في قراءة القراء من بعدهم لذلك الحرف، كيف كانت؟ فوجدنا هارون بن محمد العسقلاني قد حدثنا قال: حدثنا عمرو بن علي الصيرفي قال: - [21] - سمعت يحيى بن سعيد يقول: ما رأيت أحدا يجترئ أن يسأل الأعمش إلا رجلين: حفص بن غياث، وأبا معاوية، غير أني رأيت عباد بن كثير سأله، فقال: يا أبا محمد، كيف تقرأ هذا الحرف {مالك} [آل عمران: 26] أو (ملك) ؟ قال: {مالك يوم الدين} وكانت قراءة الأعمش ترجع إلى يحيى بن وثاب، وقراءة يحيى ترجع إلى عبيد بن نضلة، وقراءة عبيد ترجع إلى علقمة، وقراءة علقمة ترجع إلى عبد الله بن مسعود، وقراءة عبد الله بن مسعود ترجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ووجدنا روح بن الفرج قد حدثنا قال: حدثنا الجعفي، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم أنه قرأ: {مالك يوم

الدين} ، ووجدنا ابن أبي عمران قد حدثنا قال: حدثنا خلف بن هشام البزار، حدثنا يحيى بن آدم قال: قال لي أبو بكر بن عياش: قال لي عاصم: ما أقرأني أحد من الناس إلا أبو عبد الرحمن السلمي قال: وكان أبو عبد الرحمن قد قرأ على علي. قال عاصم: وكنت أرجع من عند أبي عبد الرحمن، فأعرض على زر بن حبيش، وكان زر قد قرأ على عبد الله قال: قلت لعاصم: لقد استوثقت. - [22] - قال خلف في هذه الرواية: وكان عاصم يقرؤها: {مالك يوم الدين} قال خلف: والأعمش يقرؤها كمثل. ووجدنا روحا قد حدثنا قال: حدثنا الجعفي، حدثنا أبو بكر بن عياش، ثم ذكر بإسناده مثله، وزاد فيه: وقرأ عبد الله على النبي صلى الله عليه وسلم. وقبل ذلك ما قد ذكر في قراءة علي قال: وقرأ علي على النبي صلى الله عليه وسلم، وفي رواية الجعفي هذه عن أبي بكر، عن عاصم، أنه قرأ: {مالك يوم الدين} . وسمعت ابن أبي عمران يقول: سمعت يحيى بن أكثم يقول: إن كانت القراءة تؤخذ من صحة المخرج، فما نعلم لقراءة من صحة المخرج ما لقراءة عاصم. ثم ذكر هذه الحكاية في قراءته على أبي عبد الرحمن، وفي قراءة أبي عبد الرحمن على علي رضي الله عنه، وفي قراءة علي على النبي صلى الله عليه وسلم، وفي قراءته على زر بن حبيش، وفي قراءة زر على عبد الله، وفي قراءة عبد الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال أبو جعفر: ولقراءة عاصم أيضا زيادة على هذا المعنى

وهو: ما قد حدثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي قال: حدثنا محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي، عن حفص بن سليمان، عن عاصم، عن أبي عبد الرحمن قال: "عرضت القراءة على علي بن أبي طالب، وعرض علي بن أبي طالب على النبي عليه السلام، ثم حججت، فلقيت زيد بن ثابت، فقرأت القرآن عليه كما قرأته على علي، فما خالفه في حرف واحد" - [23] - ثم رجعنا إلى ما قرأ هذا الحرف عليه غير

عاصم، فوجدنا حمزة بن حبيب قد قرأه: (ملك يوم الدين) . كما حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا خلف، حدثنا سليم بن عيسى، عن حمزة، ثم ذكر ذلك، وقال في روايته: قال حمزة: ما قرأت القرآن إلا على رجلين: ابن أبي ليلى، والأعمش، فما كان من حرف ابن أبي ليلى، فعلى حرف علي، وما كان من حرف الأعمش، فعلى حرف عبد الله، وكانت قراءة ابن أبي ليلى أخذها عن أخيه عيسى، وأخذها أخوه عيسى، عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلى، وأخذها أبوه عن علي رضي الله عنه. وأما نافع، فكان يقرؤها: (ملك يوم الدين) أيضا، وقد قرأ على جماعة منهم: أبو جعفر يزيد بن القعقاع، وقرأ أبو جعفر على مولاه عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة، وقرأ مولاه على أبي بن كعب. وسائر القراء سوى من ذكرنا من الاختلاف في هذا الحرف على مثل من ذكرنا من الاختلاف فيه. ثم رجعنا إلى طلب الوجه في ذلك من طريق الاستخراج، فوجدنا أبا عبيد قد ذكر ما أجازه لنا عنه علي بن عبد العزيز: أنه كان يختار في ذلك: (ملك يوم الدين) على {مالك يوم الدين} ، ويذكر فيه أن حجاج بن محمد حدثه، عن هارون بن موسى العتكي قال: كان عاصم الجحدري يقرؤها بغير ألف، يعني: (ملك يوم الدين) قال - [24] - هارون: فذكرت ذلك لأبي عمرو، وأنه كان يحتج في ذلك على من قرأه: {مالك} [آل عمران: 26] بالألف، فقال: يلزمه أن يقرأ: (قل أعوذ برب الناس مالك الناس) . فقال أبو عمرو: نعم , لموافقته عاصما على ذلك، أولا يقرءون: (فتعالى الله المالك الحق) . قال أبو عبيد: ونحن نختار هذه القراءة أيضا، فذكر كلاما فيه. ولأن (ملكا) فيه ما ليس في (مالك) ؛ لأنه قد يكون (مالكا) غير (ملك) ، ولا يكون (ملكا) إلا (مالكا) ، ولم يختلفوا في قراءة: {لمن الملك اليوم لله الواحد القهار} [غافر: 16] ، أنه كذلك لا ما سواه. ووجدنا بعض من يحتج لمن قرأها {مالك} [آل عمران: 26] يحتج بقول الله تعالى: {قل اللهم مالك الملك} [آل عمران: 26] ، وكان أولى ما قرأت عليه عندنا -

والله أعلم – أن يرجع فيما سمى الله عز وجل به نفسه إلى ما سمى الله به نفسه، فقد سمى الله نفسه في كتابه بما قد تلوناه في: {قل أعوذ برب الناس} [الناس: 1] ، وبما ذكره في سورة الحشر من قوله: {هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس} [الحشر: 23] ، وبما ذكره في سورة الجمعة في قوله: {يسبح لله ما في السموات وما في الأرض الملك القدوس} ، فكان ما سمى به نفسه مما قد تلوناه في هذه الآيات أولى ما رد إليه الحرف المختلف فيه الذي قد ذكرناه من {مالك} [آل عمران: 26] ومن (ملك) إلى (ملك) لا إلى (مالك) ، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on wearing trousers and khuffs during ihram according to another hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5650

5434 – وكما حدثنا علي بن شيبة، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال: حدثني سفيان يعني الثوري، عن عمرو بن دينار، عن – [47] – جابر بن زيد، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، غير أنه لم يذكر عرفة

Mas'alah: What is a third narration of the Prophet's ruling on wearing trousers and leather socks in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5650

5435 – وكما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا سعيد بن منصور، أخبرنا هشيم، أخبرنا عمرو بن دينار، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What is a fourth narration of the Prophet's ruling on wearing trousers and leather socks in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5650

5436 - وكما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا سعيد، حدثنا حماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب، ثم ذكر مثله - [48] -

Mas'alah: What is a fifth narration of the Prophet's ruling on wearing trousers and leather socks in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5650

5437 - وكما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا إبراهيم بن بشار، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، فذكر مثله، غير أنه لم يذكر: وهو يخطب

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs during ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5653

5441 - وكما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله. - [51] -

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs during ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5653

5442 – وكما حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله.

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs during ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5653

5443 – وكما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله

Mas'alah: How does the author reconcile apparently contradictory hadiths on wearing khuffs in ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

فقال قائل: هذه معان متضادة، قد رويتم كل معنى منها بالآثار التي رويتموه بها، فهل تجدون وجها تحملونها عليه حتى ينتفي عنها هذا التضاد؟

Mas'alah: What is the fiqh dispute after consensus on abrogation of the initial hadith on khuffs?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

وهذا باب من الفقه قد اختلف أهله فيه بعد إجماعهم على نسخ ما في حديث عبد الرحمن الذي بدأنا بذكره في هذا الباب.

Mas'alah: What is the preferred opinion regarding wearing khuffs during ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

فهذا هو القول الذي يوجبه النظر في هذا الباب عندنا، والله نسأله التوفيق.

Mas'alah: What is another chain for the hadith on wearing khuffs during ihram?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

5446 – وكذلك حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، عن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبدة، وعبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، بهذه الألفاظ أيضا ,

Mas'alah: What is a third chain of transmission for the hadith about ihram clothing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5654

5447 – وكذلك حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا أبو الأشعث، – [55] – حدثنا يزيد بن زريع، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، بهذه الألفاظ أيضا

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about the irrigation dispute?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5656

5449 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا بشر بن عمر الزهراني، عن الليث بن سعد، وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا الليث، ثم اجتمعا، فقال إبراهيم: سمعت ابن شهاب، وقال الربيع: حدثني ابن شهاب، ثم ذكر بقية الحديث – [60] –

Mas'alah: What is the meaning of 'Woe to those who pray' in Surah al-Ma'un?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5685

باب بيان مشكل ما روي في المراد بقول الله تعالى: {فويل للمصلين} [الماعون: 4] ، إلى آخر السورة المذكور ذلك فيها , بما يروى مما كان يقال فيه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبما روي عن أصحابه فيه

Mas'alah: What did the Companions consider as 'al-ma'un' (small kindnesses) during the Prophet's time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5686

5478 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا أبو عوانة، وحدثنا أبو أمية، حدثنا المعلى بن منصور الرازي، حدثنا أبو عوانة، وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا سهل بن بكار، حدثنا أبو عوانة، ثم قال كل واحد منهم في حديثه: عن عاصم،

عن شقيق، عن عبد الله قال: "كل معروف صدقة، كنا نعد الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم: القدر، والدلو، وأشباه ذلك" - [87] - قال أبو جعفر: وهذا مما يدخله أهل الإسناد في الأحاديث المسندات عن النبي صلى الله عليه وسلم , وقد روي عن غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بما في هذه الآية ما هو مما يوافق هذا القول ومما يخالفه آثار، فمما روي في ذلك عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه

Mas'alah: What is the interpretation of 'those who show off and withhold al-ma'un' according to Ali ibn Abi Talib?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5687

ما قد حدثنا يونس بن عبد الأعلى، وعيسى بن إبراهيم الغافقي قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، في قوله عز وجل: " {الذين هم يراءون} ويمنعون الماعون قال:" يراءون بصلاتهم، ويمنعون زكاة أموالهم "- [88] - ومما روي عن عبد الله بن مسعود مما لم يذكر فيه ما كانوا يقولونه في ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم"

Mas'alah: What is reported from Abdullah ibn Mas'ud regarding the meaning of al-ma'un?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5688

ومما روي عن عبد الله بن مسعود مما لم يذكر فيه ما كانوا يقولونه في ذلك على

عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about withholding the axe, pot, and bucket as al-ma'un?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5690

وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عامر العقدي، عن شعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار قال: كان رجل من بني نمير - يكنى أبا العبيدين - ضرير البصر، يسأل عبد الله، وكان عبد الله يعرف له، فسأله عن الماعون، فقال: "منع الفأس، والقدر، والدلو" - [90] - ومما روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه

Mas'alah: What is the meaning of al-ma'un according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5691

ومما روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه

Mas'alah: What is the meaning of al-ma'un according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5692

ما قد حدثنا عيسى، حدثنا سفيان، عن عبيد الله يعني: ابن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول: "هو عارية المتاع"

Mas'alah: What is the meaning of al-ma'un according to Ibn Abbas and Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5693

وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، أنه قال في الماعون: "ما تعاطاه الناس" وقال علي: الزكاة ""

Mas'alah: What is the meaning of al-ma'un according to Ibn Abbas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5694

وما قد حدثنا إبراهيم، حدثنا أبو داود، أخبرنا شعبة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس أنه قال: "الماعون منع الفأس، وما يتعاون الناس بينهم"

Mas'alah: What is the meaning of al-ma'un according to Ibn Abbas and Ibn Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5695

وما قد حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: "الماعون: العارية" - [92] - قال أبو جعفر: فاتفق عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس في المراد عندهما بتأويل هذه الآية، ما هو؟، وأنه الذي قد ذكرناه عنهما بتأويل هذه الآية في أحاديثهما هذه , ومما روي عن عبد الله بن عمر، ما: حدثنا عيسى بن إبراهيم، حدثنا سفيان، عن سعيد بن

عبيد الطائي، عن ابن عمر قال: هو الزكاة. فكان ما روي في ذلك، عن ابن عمر , موافقا لما روي فيه عن علي، وما قد روي عن أم عطية، مما يدل على أن المراد به كان عندهما في ذلك

Mas'alah: What is the meaning of al-ma'un and its connection to hypocrisy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5696

وهو ما قد حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا مسدد بن مسرهد، حدثنا يحيى وهو ابن سعيد، حدثنا جابر بن الصبح، حدثتني أم شراحيل قالت: - [93] - قالت لي أم عطية: "اذهبي إلى فلانة، فأقرئيها السلام، وقولي: إن أم عطية توصيك بتقوى الله عز وجل، فلا تمنعي الماعون , قالت: يا سيدتي: وما الماعون؟ قالت: أهبلت هي المهنة يتعاطاها الناس بينهم" قال أبو جعفر: فاتفق هذا المعنى من أم عطية لما ذهب إليه في - [94] - ذلك ابن مسعود، وابن عباس جميعا قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآية، فوجدنا المذكورين فيها قد وعدوا بالويل، فكانوا كالمتوعدين به في سورة الجاثية بقوله عز وجل: {ويل لكل أفاك أثيم يسمع آيات الله تتلى عليه} [الجاثية: 8] ، إلى قوله: {فبشره بعذاب أليم} [الجاثية: 8] ، وكالمتوعدين به في سورة حم السجدة بقوله عز وجل: {وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة وهم بالآخرة هم كافرون} [فصلت: 6] ، وكالمتوعدين به في سورة الزخرف بقوله عز وجل: {فويل للذين ظلموا من عذاب يوم أليم} [الزخرف: 65] ، وكالمتوعدين به في سورة الطور بقوله عز وجل: {فويل يومئذ للمكذبين الذين هم في خوض يلعبون يوم يدعون إلى نار جهنم دعا} [الطور: 11] ، فكان في هذه الآيات المتوعدين بالويل هم أهل

النار، فقوي بذلك في القلوب أن يكون المتوعدون به في سورة أرأيت هم هم أيضا، وكان فيما وصف الله تعالى إياهم بالسهو عن صلاتهم، فكان ذلك دليلا على نفاقهم، وعلى تركهم إياها إذا خلوا كالمتساهين عنها، ومن كان كذلك، كان منافقا، وكان حيث ذكر الله من المكان الذي يكون فيه المنافقون بقوله: {إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار} [النساء: 145] ، ومن كان كذلك كانت زكاة الأموال غير ملتمسة منه؛ لأن الله تعالى إنما جعلها تطهيرا لمن تؤخذ منه بقوله: {خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم} [التوبة: 103] ، والمنافقون لو أخذت - [95] - منهم لم تطهرهم، ولم تزكهم، ثم قال جل وعز: (وصل عليهم إن صلواتك سكن لهم) ، فكان صلى الله عليه وسلم إذا جاءه المؤمنون بزكواتهم يصلي عليهم، كما قد ذكرناه عنه صلى الله عليه وسلم فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن ابن أبي أوفى قال: بعثني أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم بصدقته، فقال: "اللهم صل على آل أبي أوفى" . وهو صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي على المنافقين، وكان فيما ذكرنا: أن تأويل هذه الآية بما قاله عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وعبد الله بن عباس من تأويلهما إياها عليه أولى مما تأولها عليه من سواهما ممن ذكرناه في هذا الباب، وبالله التوفيق. وقد كان أهل اللغة يتأولونها عليه، كما قد حدثنا ولاد النحوي، حدثنا المصادري، عن أبي عبيدة: {ويمنعون الماعون} [الماعون: 7] ، في الجاهلية: كل منفعة وعطية، وفي الإسلام: الطاعة والزكاة. قال هميان بن قحافة: لا يحرم الماعون منه. قال أبو عبيدة: وسمعت رجلا يقول: لو قد نزلنا، لقد صنعت - [96] - بناقتك صنيعا تعطيك الماعون، أي: تنقاد لك. وكما ذكره الفراء في كتابه في معاني القرآن قال: سمعت بعض العرب يقول: الماعون: هو الماء، وأنشدني فيه: [البحر الوافر] يمج صبيره الماعون صبا والذي ذكرناه قبل هذا عن أهل العلم بالفقه والآثار في هذا الباب أولى، وبالله التوفيق

Mas'alah: How should one refer to the remaining days of the month?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5697

باب بيان مشكل الأولى فيما يذكر ما مضى من أيام الشهر: هل يكون ذلك بذكر الماضي منها، أو بذكر الأقل من الماضي، ومن الباقي منها بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم بما روي عمن روي عنه من أصحابه فيه شيء

Mas'alah: What is the chapter heading about the difficulty of the hadith 'A place of a whip in Paradise is better than the world and what is in it'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5707

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها"

Mas'alah: What is the hadith about a place of a whip in Paradise being better than the world?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5708

5489 - حدثنا أبو أمية، حدثنا منصور بن سلمة الخزاعي، حدثنا ليث بن سعد، عن يزيد - قال أبو جعفر: وهو ابن الهاد - عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها" - [109] -

Mas'alah: What is the supporting narration for the hadith about a place of a whip in Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5708

5490 – وحدثنا محمد بن خزيمة، وفهد بن سليمان قالا: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث بن سعد، حدثني ابن الهاد، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about a place of a whip in Paradise being better than the world?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5709

5491 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا عمر بن علي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "موضع سوط في الجنة، أو موضع عصا في الجنة، خير من الدنيا وما فيها" – [110] – فقال قائل: فما المنتفع بموضع سوط في الجنة؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن المراد به – والله أعلم – إنما هو موضع سوط في الجنة مما يعطيه الله عز وجل من يعطيه من عباده منها ما فيه السعة، فموضع سوط من ذلك خير من الدنيا وما فيها، ومثل ذلك من كلام الناس الذي يجري على ألسنتهم قول أحدهم: شبر من داري أحب إلي من كذا وكذا، ليس يعني بذلك ذلك المقدار على أن لا يكون له من تلك الدار سواه , ولكن يعني به ذلك المقدار الذي هو من الدار التي هي له، وكانت عطايا الله عز وجل لأهل الجنة أوسع من ذلك، بل قد روي أن أدنى أهل الجنة منزلة يعطى مثل الدنيا، وعشرة أمثالها

Mas'alah: What is the hadith about the last person to leave hellfire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5710

5492 - كما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا الحسن بن عمر بن - [111] - شقيق، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني لأعلم آخر أهل النار خروجا منها، وآخر أهل الجنة دخولا، يخرج رجل من النار يحبو حبوا، فيقول الله تعالى: اذهب، فادخل الجنة، فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى , فيرجع فيقول: يا رب , وجدتها ملأى , فيقول الله تعالى اذهب فادخل الجنة فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها، أو أن لك عشرة أمثال الدنيا، فيقول: أتسخر بي؟ أوتضحك بي، وأنت الملك؟" فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك حتى بدت نواجذه، فكان يقال: فذلك الرجل أدنى أهل الجنة منزلا - [112] - فعقلنا بما في هذا الحديث: أن عطاء الله عز وجل لمن يدخله الله الجنة من عباده من جنته ما له من السعة ما ذكر في هذا الحديث، فكان ما روي عنه صلى الله عليه وسلم في حديثي سهل، وأبي هريرة، لم نجد له وجها نصرفه إليه أولى به من الوجه الذي صرفناه إليه في هذا الباب، والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وفي غيره، وبالله التوفيق

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the chain of the hadith on refraining from cutting hair and nails?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5730

قال أبو جعفر: هكذا روى شعبة هذا الحديث عن مالك، وقد رواه غيره عن مالك،

فخالفه في ابن مسلم الذي رواه مالك عنه، فقال فيه: عمر بن مسلم، وأوقفه على أم سلمة، ولم يتجاوزها به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the mawquf narration of the hadith on refraining from cutting hair and nails?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5730

5508 – كما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك بن أنس، عن عمر بن مسلم الجندعي، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثل حديث يزيد، عن يحيى بن كثير، ولم يرفعه , – [130] –

Mas'alah: What is another mawquf narration of the hadith on refraining from cutting hair and nails?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5730

5509 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، أخبرنا مالك بن أنس، عن عمر بن مسلم، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة، ثم ذكر مثله، ولم يرفعه.

Mas'alah: What is the author's analysis of the mawquf and marfu' narrations of the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5730

فلم يكن هذا عندنا بمفسد لهذا الحديث، ولا مقصر به عن إطلاق الاحتجاج به،

وإضافته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنه وإن كان هذان قد روياه عن مالك موقوفا، فقد رواه من هو أجل منهما عن مالك مرفوعا، وقد روى هذا الحديث أيضا عن عمرو بن مسلم مرفوعا غير مالك بن أنس، وهو سعيد بن أبي هلال ,

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith from Umm Salamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5730

5510 – كما قد حدثنا الربيع بن سليمان بن داود، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمرو بن مسلم، عن سعيد بن المسيب، – [131] – عن أم سلمة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثل حديث إبراهيم بن مرزوق، عن بشر بن ثابت سواء

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the wording of the hadith from Ibn Abi Aqil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5731

قال أبو جعفر: هكذا وجدنا هذا الحديث عند ابن أبي عقيل، بهذا اللفظ , – – [132]

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith about the first ten days of Dhul-Hijjah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5731

5512 - وقد حدثناه أحمد بن أبي عمران، حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن حميد، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله سواء.

Mas'alah: What is a mawquf version of the hadith from Umm Salamah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5731

وحدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني أنس بن عياض، عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: قالت أم سلمة، ثم ذكر مثله، ولم يرفعه.

Mas'alah: How does Abu Ja'far reconcile the different chains of transmission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5731

قال أبو جعفر: فلم يكن هذا عندنا بمضاد لهذا الحديث، ولا مقصرا به عما رواه ابن عيينة عليه؛ لأن أنسا وإن قصر به، فلم يرفعه، فقد رفعه من ليس بدونه عن عبد الرحمن بن حميد وهو سفيان بن عيينة، - [133] - ثم نظرنا: هل روي هذا الحديث من غير هذا الوجه، أم لا؟

Mas'alah: What is the analysis of the name 'Umar ibn Muslim' in the chain?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5732

فكان هذا الحديث من حديث محمد بن عمرو، وقد قال في إسناده: عمر بن مسلم، فكان ذلك شدا لما رواه ابن وهب، وعثمان بن عمر، عن مالك عليه بقولهما في إسناده: عن عمر بن مسلم، وبخلاف ما قاله شعبة فيه عن مالك، عن عمرو بن مسلم، والله أعلم بحقيقة اسمه، ما هو؟

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of cutting hair and nails for one who intends to sacrifice?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5732

فقال قائل: فقد رويتم عن عائشة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورضي عنها، ما يخالف ذلك فذكر

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about sending a sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5733

5514 – ما قد حدثنا علي بن معبد، حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about sending a sacrificial animal?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5733

5515 – وما قد حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد،

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about the man who was burned and scattered?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5744

5533 – وقد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا حميد بن زنجويه، حدثنا محاضر، حدثنا الأجلح، عن نعيم بن أبي هند، عن ربعي بن حراش قال: سمعت أبا مسعود، وحذيفة قال أحدهما لصاحبه: حدث ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: بل حدث قال: فحدث أحدهما وصدق الآخر، فذكرا عن النبي صلى الله عليه وسلم قصة الرجل الذي قال لأهله: إذا مت فأحرقوني، ثم اطحنوني، ثم ذروني – [148] – وهذه القصة في الحديث الذي ذكرناه عن فهد، غير أني اختصرت منه ما كتبته في هذا الباب، فدل ذلك: أن بين الأجلح وبين ربعي فيه نعيم بن أبي هند , إلا أن يكون أبو بكر بن عياش حدث به , عن الأجلح، عن ربعي بغير ذكر فيه نعيما، فيكون مرسلا

Mas'alah: What is the hadith about the man forgiven for being lenient with people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5746

5535 – وحدثنا روح بن الفرج، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا عبيدة بن حميد، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: "نظر الله في عمل رجل، فلم يوجد له شيء إلا أنه كان يتجاوز عن الناس، فقال الله عز وجل: – [149] – تجاوزوا عنه" فكان ما في هذا الحديث ذكر التجاوز عن الناس , فنظرنا في ذلك التجاوز ما هو؟

Mas'alah: What does the hadith say about leniency in currency and coinage leading to forgiveness?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5747

5536 – فوجدنا أبا عبيد علي بن الحسين بن حرب قد حدثنا قال: حدثنا أبي قال: حدثنا خلف بن سالم، عن غندر، عن شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي، عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مات رجل، فقيل له: اذكر، فإما ذكر وإما ذكر قال: كنت أبايع الناس، فأنظر المعسر، وأتجاوز في النقد والسكة، فغفر له" . قال أبو مسعود: وأنا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم. – [150] – قال أبو جعفر: 5537 – قال لنا أبو عبيد: وحدثنيه الحسين بن عبد الرحمن بن فهم، عن بندار، عن أبي عامر العقدي، عن شعبة، فذكر بإسناده مثله، وكان في هذا الحديث أن ذلك التجاوز المذكور فيما رويناه قبل في هذا الباب، كان في النقد وفي السكة، فكان في ذلك إباحة إنفاق الزائف من الدراهم، والله أعلم، وذلك مع تبيان عيبه، لا على ما سوى ذلك مما يستعمل فيه بعض الناس تدليسه على بعض، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla for a dying person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5749

5538 – حدثنا محمد بن النعمان السقطي، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح – يعني ابن كيسان، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من سيدكم يا بني سلمة؟" ، قالوا: سيدنا يا رسول الله جد ابن قيس قال: "بم سودتموه؟" ، قالوا: بأنه أكثرنا مالا، وإنا على ذلك لنزنه بالبخل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وأي داء أدوى من البخل؟ ليس ذاك سيدكم" ، قالوا: فمن سيدنا يا رسول الله؟ قال: "سيدكم بشر بن البراء" . قال كعب: البراء بن معرور أول من استقبل القبلة حيا، وعند حضرة وفاته قبل أن يوجهها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمره أن يستقبل بيت المقدس وهو بمكة، فأطاع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حضرته الوفاة، فأمر أهله أن يوجهوه قبل المسجد الحرام، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة – [154] – قال أبو جعفر: وكان في هذا الحديث أمر البراء أن يوجهه قبل المسجد الحرام عند موته، وأنه أول من استقبل القبلة حيا وعند وفاته، وتناهى ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكاره عليه ذلك التوجه. فقال قائل: وفي ذلك ما قد دل على صحة ما يقول الذين يقولون في استقبال القبلة عند الموت أنه كما يستقبل الصلاة، وأما أبو حنيفة وأصحابه، فكانوا يذهبون إلى أن استقبال القبلة عند الموت، فهي استقبالها بخلاف ذلك، وهو استقبالها، والمستقبل لها على جنبه كما يستقبل القبلة في لحده. فقال هذا القائل: فقد دل هذا الحديث على ما قال مخالفوهم مما ذكرناه عنهم؛ لأنه ذكر في حديث كعب الذي رويته استقبال القبلة – [155] – للصلاة وعند الموت ذكرا واحدا، فكان ذلك دليلا على استواء كيفيتهما. فكان جوابنا له في ذلك: أنه ليس في الحديث ما يدل على ما تأوله عليه؛ لأن الذي فيه إنما هو ذكر استقبال الكعبة في الشيئين المذكورين فيه،

وقد يجوز أن يكون استقبل بكل واحد منهما كما يجب استقبالها به، وإن كانا مختلفين في كيفيتهما، ولما وقع في استقبال القبلة عند الموت هذا الاختلاف، نظرنا في ذلك، وهل هناك شيء مما يقضي بين المختلفين فيه، ويوضح عن الأولى منه، فوجدنا ما يجب أن يستقبل بالميت في قبره للقبلة هو استقباله إياها على جنبه، وهو سبب من أسباب الموت، فكان في القياس استقباله لها عند حضور الموت إياه يكون كذلك، ويكون على جنبه، لا على ظهره حتى تكون أسباب الموت يوافق بعضها بعضا، ويكون بكليتها خلاف أسباب الحياة، فهذا هو القول عندنا في هذا الباب، والله الموفق

Mas'alah: What is the chapter on preferring isolation from people's evils?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5750

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تفضيله من اعتزل شرور الناس حتى صار بذلك منقطعا عنهم على من سواه ممن يخالط الناس

Mas'alah: What did the Prophet say about the best and worst of people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5751

5539 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عليهم وهم جلوس في مجلس لهم، إذ جاءهم، فقال: "ألا أخبركم بخير الناس

منزلا؟" ، قلنا: بلى يا رسول الله , قال: "آخذ بعنان فرسه في سبيل الله حتى يقتل أو يموت، وأخبركم بالذي يليه؟" . قلنا: نعم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعتزل شرور الناس، وأخبركم بشر الناس منزلا؟" ، قلنا: نعم يا رسول الله قال: "الذي يسأل بالله ولا يعطي به" – [157] – هكذا حدثنا يونس هذا الحديث، فقال في إسناده: عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، وقد خولف عن غير ابن وهب في إسناده 5540 – كما حدثنا ربيع الجيزي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله، غير أنه لم يذكر في آخره: "وأخبركم بشر الناس منزلا" إلى آخر الحديث. 5541 – وكما حدثنا محمد بن عبد الرحمن الهروي، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا ابن أبي ذئب، عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب، – ولم يذكر بين ابن أبي ذئب وبين إسماعيل: سعيد بن خالد –، عن عطاء بن يسار، – [158] – عن ابن عباس قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه وهم جلوس، ثم ذكر مثل حديث يونس، والله أعلم بحقيقة الصواب في ذلك، وقد روى بكير بن عبد الله بن الأشج هذا الحديث عن أبيه، عن عطاء بن يسار قال

Mas'alah: What did the Prophet say about the best and worst of people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5752

5542 – كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا محمد بن عبد الرحيم،

حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو، أن بكير بن الأشج، حدثه، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ألا أخبركم بخير الناس؟: رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله، وأخبركم بالذي يتلوه؟: رجل معتزل في غنيمة، يؤدي حق الله فيها، وأخبركم بشر الناس؟: رجل يسأل بالله، ولا يعطي به" - [159] - فقال قائل: رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالف ما في هذا الحديث من تفضيله اعتزال الناس على مخالطتهم، وقد رويتم عنه ما يخالف ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about mixing with people and bearing their harm?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5753

5543 - فذكر ما قد حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا شعبة، عن سليمان يعني الأعمش، عن يحيى بن وثاب، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - قال: أحسبه ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "المؤمن الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم أفضل من المؤمن الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم"

Mas'alah: What is the hadith about the Muslim who mixes with people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5754

5544 - وحدثنا أحمد بن أبي عمران، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا شعبة، عن

الأعمش، عن يحيى بن وثاب، عن شيخ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم – حسبته قال: ابن عمر – عن النبي عليه السلام قال: "المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم"

Mas'alah: How does the author reconcile the apparent contradiction between the hadiths on mixing with people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5755

5545 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عمرو بن عون – [161] – الواسطي، أخبرنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المؤمن الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم، أفضل من المؤمن الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم" قال: ففي هذا الحديث ضد ما في الحديث الأول، فكان جوابنا له في ذلك: أنه لا تضاد في هذا الحديث , وفي الحديث الأول؛ لأن الذي في الحديث الأول من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير الناس منزلا: رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله حتى يقتل أو يموت" ، خرج مخرج العموم، والمراد به الخصوص، وهو من خير الناس؛ لأنه صلى الله عليه وسلم قد ذكر غيره بمثل ذلك، فقال: "خير الناس من طال عمره، وحسن عمله" ، وقال: "خياركم من تعلم القرآن وعلمه" ، وكان ذلك لإطلاق اللغة إياه، ولاستعمال العرب مثله، فيذكر بالعموم ما يريد به الخصوص، حتى جاء بذلك كتاب الله في قصة صاحبة سبأ: {وأوتيت من كل شيء} [النمل: 23] ، ولم تؤت من شيء مما أوتيه سليمان صلوات الله عليه من الأشياء التي خصه الله بها دون الناس، فمثل ذلك ما في هذا الحديث مما قد جاء بالعموم هو على الخصوص لما قد

دل عليه مما قد ذكرنا، وكان قوله صلى الله عليه وسلم فيه: "ألا أخبركم بالذي يليه" ، هو على مثل ذلك أيضا من ذكره إياه أنه: خير أهل المنزلة التي هو من أهلها , يحتمل أن يكون على أنه من خير أهل – [162] – تلك المنزلة، وإذا جاز ذلك في التخصيص من أهل المنزلة التي هو منها , جاز أن تكون المنزلة التي هو منها بينها وبين المنزلة المذكورة قبلها منزلة أخرى، إذ لعلها فوق المنزلة التي هي قبلها أيضا على ما ذكر في الحديث المذكور فيه، فيكون من يخالط الناس من المؤمنين، ويصبر على أذاهم، أفضل ممن لا يخالطهم، ولا يصبر على أذاهم باعتزاله شرورهم، وانقطاعه عنهم فيما ذكر انقطاعه عنهم فيه. وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي ذر الذي قد رويناه فيما تقدم من كتابنا هذا في الثلاثة الذين يحبهم الله، فذكر فيهم رجلا له جار يؤذيه، فيصبر على أذاه، ويحتسبه حتى يفرج الله له منه، إما بموت، وإما بغيره، وإذا كان من هذه سبيله من محبة الله عز وجل إياه على ما هو عليه منها، وإنما هو في صبره على إيذاء رجل واحد كان من بذل نفسه للناس، وخالطهم، وصبر على أذاهم، واحتسبه بذلك أولى، وبالزيادة من الله تعالى له فيه أحرى. وقد يحتمل أن يكون الذي أريد بالتفضيل في ترك مخالطة الناس أريد به وقت من الأوقات، ولم يرد به كل الأوقات، ويكون الوقت الذي أريد به هو الوقت المذكور في حديث أبي ثعلبة الخشني مما ذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابا له عند سؤاله إياه عن المراد بقول الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} [المائدة: 105] ، فقال: "بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحا مطاعا، وهوى متبعا، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل – [163] – ذي رأي برأيه، ورأيت أمرا لا بد لك منه، فعليك أمر نفسك، وإياك أمر العوام، فإن من ورائكم أيام الصبر، صبر فيهن على مثل قبض على الجمر، للعامل يومئذ منكم كأجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله" . وقد ذكرنا

هذا الحديث بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا، فيكون اعتزال الناس في ذلك الزمان أفضل من مخالطتهم، ونعوذ بالله من ذلك الزمان، ويكون ما سواه من الأزمنة بخلافه، ويكون المراد بتفضيل مخالطة الناس فيه على ترك مخالطتهم هو ذلك الزمان؛ حتى لا يضاد شيء من هذين الحديثين اللذين ذكرنا شيئا منهما. ومما قد روي عن ابن عباس حديثه الذي ذكرناه في هذا الباب من وجه آخر

Mas'alah: What is the hadith about the two types of people in the context of jihad and seclusion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5756

5546 – كما حدثنا علي بن شيبة، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حبيب بن شهاب بن مدلج العنبري قال: سمعت أبي يحدث قال: أتيت ابن عباس أنا وصاحب لي، فلقينا أبا هريرة عند باب ابن عباس، فقال: من أنتما؟ فأخبرناه، فقال: انطلقا إلى ناس على تمر وماء، إنما يسيل كل واد بقدره، قلنا: كثر خيرك، استأذن لنا على ابن عباس، فاستأذن، فسمعنا ابن عباس يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم تبوك، فقال: "ما في الناس مثل رجل آخذ بعنان فرسه , ليجاهد في سبيل الله، ويجتنب شرور الناس، ومثل – [164] – رجل باد في غنمه , يقري ضيفه، ويؤدي حقه" . قلت: أقالها؟ قال: قالها، قلت: أقالها؟ قال: قالها، قلت: أقالها؟ قال: قالها , قال: فكبرت، وحمدت الله عز وجل وشكرت. قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ذكر النبي عليه السلام أهل المنزلتين المذكورتين في الحديث الأول بغير تقديم منه أهل إحداهما على ذكر أهل الأخرى، ففي ذلك ما قد دل أنهم قد كانوا يذكرون الأشياء بمراتب يقدمون بعضها على بعض، وهي في

الحقيقة معها غير متقدمة عليها، ومما يؤكد ما تأولنا هذا الحديث عليه، وصرفنا معناه إليه مما قد ذكرنا أنه في زمن خاص

Mas'alah: What is the hadith about the trials (fitan) and the virtue of seclusion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5757

5547 – ما قد حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا حماد بن زيد، عن عثمان الشحام، عن مسلم بن أبي بكرة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنها ستكون فتن، ألا ثم – [165] – تكون فتنة , المضطجع فيها خير من القاعد، والقاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، فإذا وقعت، فمن كانت له أرض، فليلحق بأرضه، ومن كانت له إبل، فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم، فليلحق بغنمه" ، فقال رجل: يا رسول الله، فمن لم يكن له أرض، ولا إبل، ولا غنم؟ قال: "فليغمد سيفه، فليكلمه، ثم ينجو إن استطاع النجاة" ، ثم قال: "اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت؟" ، فقالوا: نعم، فقال: "اللهم فاشهد" ، فقال رجل: يا رسول الله، فإن أكرهت حتى يذهب بي، فأصير بين الفئتين , فيجيء الرجل فيقتلني، فقال: "يبوء بإثمك وإثمه، ويكون من أصحاب النار"

Mas'alah: What is the author's conclusion about the virtue of seclusion during trials?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5757

5548 – وما قد حدثنا علي بن معبد، حدثنا روح بن عبادة، عن عثمان الشحام، ثم

ذكر بإسناده مثله إلى قوله: "ومن كانت له غنم، فليلحق بغنمه" ، ولم يذكر ما بعد ذلك في حديث بكار إلى آخره. - [166] - قال أبو جعفر: وكان اعتزال الناس في الحال المذكورة في هذا الحديث في مرتبة عالية، فيحتمل أن تكون هي المرتبة المرادة في الحديث الآخر، والله عز وجل نسأله التوفيق

Mas'alah: What is the explanation of the hadith that a woman comes in the form of a devil and goes in the form of a devil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5760

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما وصف به المرأة أنها تقبل بصورة شيطان، وأنها تدبر بصورة شيطان

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about a woman coming in the form of a devil?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5761

5550 - حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم بن مسلم، حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، حدثنا هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، حدثنا أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله، أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة، فدخل على زينب بنت جحش، فقضى حاجته، ثم خرج إلى أصحابه، فقال لهم: "إن المرأة تقبل في صورة شيطان، وتدبر في صورة شيطان، فمن وجد ذلك، فليأت أهله، فإنه يصيب ما في نفسه" - [170] - قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد

وصف المرأة في إقبالها وفي إدبارها بما وصفها به، وكانت الشياطين موصوفة في كتاب الله عز وجل بمعنيين، أحدهما: تشبيهه عز وجل الشجرة التي هي طعام أهل النار، الخارجة في أصل الجحيم، أن طلعها كرءوس الشياطين، وكان ذلك على بشاعة ما هي عليه وفظاعته وقبحه. فعقلنا بذلك: أن الذي سميت به المرأة من الشيطان بخلاف ذلك , لأنها في صورتها بخلاف هذا الوصف، ووجدناه عز وجل قد وصف الشيطان الذي هو منها في أعلى مراتبها، بقوله عز وجل: {يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة} [الأعراف: 27] الآية، فكان ذلك على ما يلقي في قلوبهم مما يغويهم به، ويحركهم على معاصي ربهم عز وجل، فكان ذلك محتملا أن يكون هو الذي شبه المرأة به في الحديث الذي ذكرنا؛ لأنه يخالط قلوبهم منها مثل الذي يخالط قلوبهم مما يلقيه الشيطان فيها. ثم وجدنا مثل ذلك مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "- [171] - إن الشيطان يجري من بني آدم مجرى الدم" . فكان مثل ذلك ما يكون من رؤيتهم المرأة مما يوقع في قلوبهم ما لا خفاء به من أمثالهم مما هو من معاصي ربهم، ومما يلحقهم به من العقوبات في الدنيا والآخرة، مما يكون منهم عند ذلك مما يكون مثله مما يلقيه الشيطان في قلوبهم حتى يكون ذلك سببا لما يوجبه ذلك من العقوبة في - [172] - دنياهم، والعقوبة في آخرتهم، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم من رأى ذلك بأن يفعل ما أمره بفعله، مما يقطع السبب الذي يخاف عليه أنه قد وقع في قلبه، مما يكون سببا لتلك الأشياء، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the explanation of the hadith: 'No one who has an atom's weight of faith will enter the Fire'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5762

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about pride and faith weighing a mustard seed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5763

5551 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا حرمي بن حفص، حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان" – [174] – 5552 – وحدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، والحسين بن الحكم الكوفي الحبري، ومحمد بن الورد بن زنجويه البغدادي، قالوا: حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. 5553 – وحدثنا إسماعيل بن حمدويه البيكندي، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ويحيى بن عبد الحميد الحماني قالا: حدثنا أبو – [175] – بكر بن عياش، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله. 5554 – وحدثنا الحسين بن نصر، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا علي بن مسهر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله. فقال قائل: في هذا الحديث أنه لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، وأنتم تروون عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه يخرج من النار من قال: لا إله

إلا الله، ومن كان في قلبه من الخير ما يزن ذرة، وذكر في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the last person to leave Hell and enter Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5764

5555 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، وعبيدة، عن عبد الله، يرفع الحديث قال: "إني لأعلم آخر أهل النار خروجا من النار، وآخر أهل الجنة دخولا إلى الجنة، رجل يخرج من النار حبوا، فيقال له: ادخل الجنة، فيدخل وقد أخذ الناس مساكنهم، فيخرج، فيقول: أي رب لم أجد فيها مسكنا، فيقول الله عز وجل له: ادخل، فإنا سنجعل لك فيها مسكنا، فيقول: أي رب لم أجد فيها مسكنا , فيدخل، ثم يخرج، فيقول: رب لم أجد فيها مسكنا، فيقول الله عز وجل له: فإن لك مثل الدنيا وعشرة أضعافها، أو قال: هل ترضى أن نجعل لك مثل الدنيا وعشرة أضعافها، فيقول: أي رب أتسخر بي وأنت الملك؟ قال: فضحك رسول

الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه عند ذلك – [177] – وفي هذا الباب عن عبد الله بن مسعود آثار أخر، أخرنا ذكرها لباب سوى هذا الباب، إذ كان ما ذكرنا منها في هذا الباب جازيا عن بقيتها"

Mas'alah: What is the hadith about those who will leave Hell due to faith and the Prophet's intercession?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5765

5556 - وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا بشر بن عمر الزهراني، حدثنا شعبة، أخبرني قتادة قال: سمعت أنسا يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن برة، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة، ولكل نبي دعوة دعا بها لأمته، وأنا اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة" - [179] - قال هذا القائل: وهذا أيضا تضاد شديد؛ لأن ما في الحديث الأول، وما في هذا الحديث يتنافيان بما لا خفاء عند سامعهما، إذ كان ما في أحدهما ينفي أن يدخل النار من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، وفي الآخر منهما: أنه يخرج من النار من كان في قلبه ما يزن ذرة من الخير، ولا يخرج منها إلا من قد أدخلها فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أنه لا تضاد في شيء من هذين الحديثين، إذ كان كل واحد منهما مرادا به غير المراد بالآخر منهما، وإن كان اللسان الذي خوطب به لسانا عربيا خاطب به قوما عربا نزل القرآن بلغتهم، ومعهم الفهم لما يخاطبون به، ويزيدهم مخاطبهم في خطابه إياهم، فكان وجه ما في الحديث الأول هو الدخول الذي معه التخليد في النار، وما في الحديث الثاني على الدخول الذي لا تخليد معه في النار

Mas'alah: What is the evidence that believers will be punished then removed from Hell by intercession?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5766

والدليل على ذلك: أن يحيى بن عبد الرحمن بن عبد الصمد بن شعيب بن إسحاق الدمشقي حدثنا قال: حدثنا أبي، حدثنا جدي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن ابن مسعود قال: "يعذب الله عز وجل قوما من أهل

الإيمان، ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم، حتى لا يبقى في النار إلا من ذكرهم الله عز وجل: {ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض مع الخائضين وكنا نكذب بيوم الدين حتى أتانا اليقين فما تنفعهم شفاعة الشافعين} [المدثر: 43] "

Mas'alah: What is the detailed hadith about intercession and the final exit from Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5767

وإن علي بن الحسين بن حرب قد حدثنا قال: حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء قال: كنا عند عبد الله بن مسعود، فذكر عنده الدجال، فذكر حديثا طويلا قال في آخره: "ثم يأذن الله عز وجل في الشفاعة، فيكون أول شافع يوم القيامة روح القدس جبريل، ثم إبراهيم خليل الله، ثم موسى، وعيسى , لا أدري أيهما قال , ثم يكون نبيكم رابعا , لا يدفع فيما يشفع فيه، وهو المقام المحمود الذي ذكر الله عز وجل قال: {عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا} [الإسراء: 79] ، فليست نفس إلا وهي تنظر إلى بيت في الجنة، وبيت في النار، وهو يوم الحسرة , قال: فينظر أهل النار إلى البيت الذي في الجنة، فيقال: لو - [181] - علمتم، وينظر أهل الجنة إلى البيت الذي في النار، فيقال: لولا أن من الله عليكم , قال: ثم تشفع الملائكة، والنبيون، والشهداء، والصالحون، والمؤمنون , فيشفعهم قال: ثم يقول الله تبارك وتعالى: أنا الرحمن، أنا أرحم الراحمين، فيخرج من النار أكثر مما أخرج جميع الخلق برحمته , قال: حتى ما يترك أحدا فيه خير" , قال: ثم قرأ عبد الله: " {ما سلككم في سقر قالوا لم نك من

المصلين} [المدثر: 43] ، إلى قوله: {وكنا نخوض مع الخائضين وكنا نكذب بيوم الدين} [المدثر: 45] " ، ثم عقد بيده أربعا، فقال: "هل ترون في هؤلاء خيرا؟ ألا لا يترك أحد فيه خير، فإذا أراد الله عز وجل أن لا يخرج منها أحدا غير وجوههم وألوانهم، فيجيء الرجل من المؤمنين، فيقول: يا رب، فيقول: من عرف أحدا فليخرجه، فيجيء الرجل رجلا يعرفه، فيقول: ما أعرفك، فيقول: أنا فلان، أنا فلان، فيقول: ما أعرفك، فيقول عند ذلك أهل النار: {ربنا أخرجنا منها فإن عدنا فإنا ظالمون} [المؤمنون: 107] فيقول عند ذلك: {اخسئوا فيها ولا تكلمون} قال: فتنطبق عليهم، فلا يخرج منها أحد وإني سمعت فهد بن سليمان يقول: سمعت أبا نعيم يقول: كتب إلي الفريابي: إنك كنت استمليت لنا على سفيان حديث أبي – [182] – الزعراء – يعني هذا الحديث – قال أبو نعيم: وما أعرفه – يعني الفريابي. ففي حديث أبي الزعراء هذا تحقيق ما قد ذكرنا في المرادين بما في الحديث الأول مما ذكرناه في هذا الباب، وفي حديث أبي الزعراء هذا ما يدل على المرادين في الحديث الأول، وفي الحديث الثاني، فقال هذا القائل: أفيجوز أن يقال: لا يدخل النار من يدخل؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد مضى منا في هذا الباب وصفنا اللسان الذي نزل به القرآن، وعلم المخاطب بما يريد، وعلم المخاطبون بذلك منه، وقد وجدنا الله عز وجل ذكر مثل ذلك في كتابه بقوله عز وجل: {إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة} [المائدة: 72] ، فلم يكن ذلك على كل من أشرك بالله عز وجل، وإنما كان على من أشرك به، فبقي على شركه به حتى خرج من الدنيا، ولم يكن على من أشرك به ثم تاب من شركه حتى خرج من الدنيا وهو مؤمن به، لما قد بين من ذلك في قوله عز وجل: {والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة، ويخلد فيه مهانا إلا من تاب وآمن وعمل عملا

صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما} [الفرقان: 68] فعقلنا بذلك أن أهل الوعيد بما في الآية الأولى هم الذين لا تكون - [183] - منهم التوبة، والنزوع عن الشرك به عز وجل حتى يخرجوا من الدنيا، وأن من تاب من شركه، وآمن به، وعمل عملا صالحا ليس بداخل في الوعيد الذي في الآية الأولى، وإذا كان كذلك فيما ذكرنا، كان مثله ما في الحديثين اللذين ذكرناهما في هذا الباب عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم: الأول منهما على نفي دخول معه التخليد، وإثبات التخليد لمن سواهم، فبان بحمد الله أنه لا تضاد في شيء مما توهم هذا الجاهل في آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن الله تعالى قد تولاه فيها بما يمنع أن يكون منه فيها ما توهمه هو فيها، والله الموفق"

Mas'alah: What is the chapter heading about the hadith on pride preventing entry to Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5768

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر"

Mas'alah: What does the hadith say about faith and pride entering Paradise or Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5769

5557 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا شعبة، عن أبان بن تغلب، عن فضيل الفقيمي، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة بن قيس، عن عبد الله بن

مسعود رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، ولا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر" ، فقال رجل: يا رسول الله، إن أحدنا يحب أن يكون ثوبه حسنا، ونعله حسنة , قال: "الكبر بطر الحق، وغمص الناس" - [185] - قال لنا إبراهيم: وحدثنا مرة أخرى، فقال: "غمط الحق"

Mas'alah: What is the ruling on pride and beauty in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5770

5558 - وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا شعبة، عن أبان بن تغلب، عن فضيل الفقيمي، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة بن قيس، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يدخل النار من في قلبه مثقال حبة من إيمان، ولا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من كبر" قال رجل: يا رسول الله، إن الرجل ليحب أن يكون ثوبه حسنا، ونعله حسنة، فقال: "إن الله تعالى جميل يحب الجمال، والكبر بطر الحق، وغمص الناس" ولا نعلم أحدا روى في هذا الباب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن مما رواه الكوفيون عنه فيه من هذا الحديث في صحة طريقه، وفي حسن سياقة متنه. - [186] - وقد رووه أيضا من وجه آخر مما قد يجوز أن يكون متصل الإسناد، ومما يغلب على القلوب أنه بخلاف ذلك، وهو

Mas'alah: What does the hadith say about cleanliness and pride?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5771

5559 – ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا عبيد الله بن محمد ابن عائشة، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إني أحب أن يكون رأسي دهينا، وثوبي غسيلا، وشراك نعلي جديدا، أفمن الكبر ذلك يا رسول الله؟، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا، ولكن الكبر من سفه الحق، وغمص الناس" – [187] – فكان يحيى بن جعدة قديما، غير أنا لا نعلم له مع قدمه لقاء عبد الله بن مسعود، غير أن بعض الناس يذكر أن عبد الله المذكور في هذا الحديث ليس هو ابن مسعود، وإنما هو عبد الله بن عمر، فإن كان كذلك فقد ثبت اتصاله، وصار هذا لاحقا بالحديث الأول، ولهم فيه أيضا حديث آخر، وهو

Mas'alah: What does the hadith say about pride and beauty in clothing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5772

5560 – ما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى قال: حدثني أبي قال: حدثني ابن أبي ليلى، عن عيسى – يعني أخاه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ثابت بن قيس قال: ذكر الكبر عند النبي صلى الله عليه وسلم فشدد فيه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا" ، فقال رجل من القوم: والله يا رسول الله، إن ثيابي لتغسل فيعجبني بياضها، ويعجبني شراك نعلي , وعلاقة سوطي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس ذلك الكبر، إنما الكبر

أن تسفه الحق، وتغمص الناس" - [188] - 5561 - وما قد حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا محمد بن عمران، ثم ذكر بإسناده مثله. وقد روى البصريون، في هذا الباب حديثا حسن الإسناد، غير أن في متنه تقصيرا عما في متن هذا الحديث، وهو 5562 - ما قد حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الوهاب، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، فذكر قصة الرجل الذي قال للنبي صلى الله عليه وسلم: حبب إلي الجمال، أفمن الكبر ذاك؟ قال: "لا" . - [189] - وقد رواه الشاميون تام المتن

Mas'alah: What is the definition of pride according to the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5773

5563 - كما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا علي بن عياش، حدثنا حريز بن عثمان، حدثنا سعيد بن مرثد الرحبي، عن عبد الرحمن بن حوشب، عن ثوبان الأشعري قال: سمعت كريب بن أبرهة، وهو جالس مع عبد الملك في سطح بدير المران، وذكروا الكبر، فقال كريب: سمعت أبا ريحانة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إنه لا يدخل الجنة شيء من الكبر" ، فقال قائل: يا نبي الله، إني أحب أن أتجمل بجلاز سوطي، وبشسع نعلي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن ذلك ليس بالكبر، إن الله تعالى جميل يحب الجمال، وإنما الكبر من سفه الحق، وغمص الناس" - [190] - ويعني بالجلاز: سير السوط، فكان فيما روينا تبيان الكبر المراد في هذه الآثار، ما هو؟ وهو الترفع على الناس، ووضع الرجل نفسه في الموضع الذي لم يضعه الله فيه، وغمصه للناس بإنزالهم دون المواضع التي وضعهم الله فيها، وفي

خلاف ذلك لحكم الله تعالى فيه وفيهم، والوعيد من الله تعالى غير مستنكر في ذلك بما في هذه الآثار، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on interlocking fingers?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5775

5565 – [192] – وحدثنا أبو أمية، حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، حدثنا عبد العزيز بن محمد، حدثنا سعد بن إسحاق، عن أبي سعيد المقبري، عن أبي ثمامة، ثم ذكر مثله. وهذا الحديث قد جاء من جهة أبي سعيد المقبري بما لم يختلف عنه فيه، وقد جاء من جهة ابنه سعيد بن أبي سعيد، فاختلف عنه في إسناده، فممن رواه عنه ابن أبي ذئب

Mas'alah: What is the ruling on coming to prayer with tranquility?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5781

5572 – وما قد حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، أخبرنا مالك، عن العلاء، عن أبيه، وإسحاق أبي عبد الله، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. قال أبو جعفر: هكذا حدث ابن وهب، والشافعي بهذا الحديث، عن مالك، وأما القعنبي، فحدث به عن مالك

Mas'alah: What does the hadith 'Take the Quran from four' mean?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5796

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "خذوا القرآن من أربعة" فذكر أربعة ممن جمع القرآن دون من سواهم ممن قد جمعه

Mas'alah: What is the hadith about taking the Quran from four companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5797

5581 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، وأبو الوليد الطيالسي، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم، عن مسروق قال: ذكر عبد الله بن مسعود , عند عبد الله بن عمرو، فقال: ذاك رجل لا أزال أحبه بعدما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "استقرئوا القرآن من أربعة: عبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل"

Mas'alah: What is another narration of the hadith about taking the Quran from four companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5798

5582 – وحدثنا أبو بشر عبد الملك بن مروان، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن مسروق، أن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وسالم مولى أبي حذيفة"

Mas'alah: What is a third narration of the hadith about taking the Quran from four companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5799

5583 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا شعبة، عن الأعمش قال: سمعت أبا وائل، يحدث , عن مسروق قال: قال عبد الله بن عمرو: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "استقرئوا القرآن من أربعة: من عبد الله، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل"

Mas'alah: What is the hadith about taking the Quran from four companions and the virtue of Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5800

5584 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا إبراهيم بن بشار، حدثنا سفيان، حدثنا داود بن شابور، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "خذوا القرآن من أربعة: رجلين من المهاجرين، ورجلين من الأنصار: عبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل" ، وخص عبد الله بن مسعود، فقال: "من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل، فليقرأه كما يقرؤه ابن أم عبد" . قال عبد الله: فلا أزال أحبه فقال قائل: فيما رويتموه من هذه الآثار اختصاص رسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء الأربعة الرجال المسمين، فبها يأخذ الناس القرآن عنهم، وقد كان في أصحابه سواهم ممن قد جمع القرآن كما جمعوه، وهم: أبو زيد ثابت بن زيد أحد بني الحارث من الخزرج، وزيد بن ثابت

Mas'alah: Who were the four companions who compiled the Quran during the Prophet's time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5801

كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا روح بن أسلم، أخبرنا همام بن يحيى، عن قتادة قال: قلت لأنس: من جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: "أربعة كلهم من الأنصار: أبي بن كعب، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، وأبو زيد" - [221] - وكما: حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا الخصيب بن ناصح الحارثي، حدثنا همام، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: Who were the four companions who memorized the Quran in the Prophet's time?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5802

وكما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا نعيم بن حماد، أخبرنا الفضل بن موسى السيناني، عن الحسين بن واقد، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس قال: جمع القرآن أربعة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم: أبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، ومعاذ بن جبل

Mas'alah: What is the explanation for the Prophet specifying only four companions for taking the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5803

وكما حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالة المديني، حدثنا يحيى بن معين،

حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس قال: افتخر الحيان: الأوس، والخزرج، فقال الأوس: منا غسيل الملائكة: حنظلة بن الراهب، ومنا من اهتز له عرش الرحمن، ومنا من حمته الدبر: عاصم بن ثابت بن الأقلح، ومنا من أجيزت شهادته بشهادة رجلين، وقال الخزرجيون: منا أربعة جمعوا القرآن، ولم يجمعه أحد غيرهم: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وأبو زيد، وزيد بن ثابت "قال قائل: ففي هذه الآثار ممن قد جمع القرآن من قد ذكر فيها ممن لم يذكر في الآثار الأول، وإذا استووا جميعا في جمع القرآن، استحال أن يكون بعضهم أولى بأخذه عنه من بقيتهم. فكان جوابنا له في ذلك: أن القرآن قد جمعه من يصلح أن يؤخذ عنه لضبطه إياه، ولحسن أخذه على من يقرؤه عليه، وقد يجمعه من لا يكون كذلك فيما يحتاج إليه من يقرؤه عليه منه في ضبطه إياه عليه، - [223] - وفي رد ما يحتاج من رده إياه عليه، ومن توقيفه إياه على ما يجب وقوفه به مما يحتاج القارئ إليه من المقروء عليه، وإذا كان ذلك كذلك، وجب أن يكون الأربعة المسمون في الآثار الأول يصلحون لذلك، ويقدرون عليه من أنفسهم، ويقدر الناس عليه منهم ومن سواهم، ممن ذكرنا في الآثار الأخر فيهم يقصر عن ذلك، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بأخذه عن الذين لا تقصير معهم في هذا المعنى دون الآخرين الذين يقصرون عنه، وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the Prophet being commanded to recite to Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5804

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله لأبي بن كعب

رضي الله عنه: "أمرت أن أقرأ عليك"

Mas'alah: What did the Prophet say when commanded to recite the Quran to Ubayy ibn Ka'b?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5805

5585 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا عبد الله بن المبارك، أخبرني الأجلح، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقرأ عليك القرآن" قال: قلت: سماني لك ربك؟ قال: "نعم" ، فقرأ علي: (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا هو خير مما تجمعون) بالتاء. – [225] –

Mas'alah: What is the supporting narration for the hadith about the Prophet reciting to Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5805

5586 – وحدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي، حدثنا الهيثم بن جميل، حدثنا ابن المبارك، ثم ذكر بإسناده مثله.

Mas'alah: What objection is raised about the Prophet reciting the Quran to Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5805

ففي هذا الحديث قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني أمرت أن أقرأ عليك

القرآن" فقال قائل: فكيف تقبلون هذا إذا كان القرآن إنما يقرأ على من يقرأ عليه ليؤخذ منه؛ ولأن معه فيه من الرتبة فوق ما مع القارئ عليه، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبعد الناس من ذلك، وأن يكون به حاجة إلى مثل ذلك، ممن سواه من الناس؟ - [226] -

Mas'alah: What is the response to the objection about the Prophet reciting to Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5805

فكان جوابنا له في ذلك: أن قراءته على أبي كانت ليوقفه على ما يقرؤه عليه منه حتى يكون بذلك آخذا له من فيه، مع أنه قد روي هذا الحديث عن أبي بخلاف هذا اللفظ

Mas'alah: What is another narration about the Prophet being commanded to recite a surah to Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5806

5587 - كما حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان، عن أسلم المنقري، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنزلت علي سورة، وأمرت أن أقرئكها" قال: قلت له: ففرحت , قال: وما يمنعني، وهو يقول عز وجل: (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا) "وكان الذي روى هذا الحديث الأول بالألفاظ التي رواه بها، - [227] -

Mas'alah: What does the author investigate about the story of Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5806

ثم نظرنا: هل رويت هذه القصة من غير هذا الوجه؟"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet calling Ubayy to recite to him?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5807

5588 – فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا عفان قال: حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم دعا أبيا، فقال له: "إن الله عز وجل أمرني أن أقرأ عليك" ، فقال: سماني لك؟ قال: "الله سماك لي" ، فجعل أبي يبكي , قال قتادة: وبين أنه قرأ عليه: لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب

Mas'alah: What is the hadith about Jibril commanding the Prophet to recite a surah to Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5808

5589 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد، عن عمار بن أبي عمار قال: سمعت أبا حبة البدري قال: لما نزلت: لم يكن الذين كفروا، إلى آخرها قال جبريل صلوات الله عليه: يا رسول الله، إن ربك يأمرك أن تقرئها أبيا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي: "إن جبريل أمرني

أن أقرئك هذه السورة" ، فقال أبي: أوذكرت ثم يا رسول الله؟ قال: "نعم" ، فبكى أبي

Mas'alah: What is the linguistic analysis of referring to part of the Quran as the whole?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5808

"فكان الكلام في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي، وفي استقرائه إياه، كالكلام فيما تقدم منا في هذا الباب، وكان فيما رويناه في الفصل الأول من هذا الباب ما قد دل على أن ذلك إنما كان فيمن ذكر أنه - [229] - كان في كل القرآن، وهذا مما قد يجوز في اللغة أن يذكر القرآن، والمراد به بعضه كما يقول الرجل: سمعت فلانا يقرأ القرآن: إذا سمعه يقرأ شيئا منه، وإن لم يسمعه يقرؤه كله، ومن ذلك قول الله عز وجل: {فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم} [النحل: 98] ، فكان ذلك على من يريد قراءة القرآن، وعلى من يريد قراءة شيء منه، وإن لم يقرأه كله.

Mas'alah: What is the comparison between the Quranic rank of Ubayy and Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5808

فإن قال قائل: فهل وجدتم لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين كانوا جمعوا القرآن من الرتبة في القرآن مثل الذي كان لأبي فيها؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنا قد وجدنا لعبد الله بن مسعود مثل ما وجدنا لأبي فيه، وزيادة عليه، فإن

القراءة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت منه على جبريل صلوات الله عليه، وإنها للقرآن كله، والذي يحضره أبي مما ذكرنا حضوره إياه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن مثل ذلك، إنما كان يقرئه سورة من القرآن , لا على جبريل صلوات الله عليه"

Mas'alah: What is the hadith about Ibn Mas'ud witnessing the final presentation of the Quran to Jibril?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5809

5590 – كما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، حدثنا شريك بن عبد الله النخعي، وأبو معاوية، ووكيع، عن الأعمش، عن أبي ظبيان قال: قال ابن عباس: "أي القراءتين تقرأ؟، قلت: القراءة الأولى , قراءة ابن أم عبد، فقال لي: بل هي الأخيرة، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض – [230] – القرآن على جبريل في كل عام مرة، فلما كان في العام الذي قبض، عرضه مرتين عليه، فحضر ذلك عبد الله بن مسعود، فعلم ما نسخ وما بدل"

Mas'alah: What is the significance of Ibn Mas'ud's presence at the final Quranic presentation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5809

فكان في هذا الحديث حضور عبد الله بن مسعود للقراءة التي قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبريل ونحن نحيط علما أنه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ ابن

مسعود تلك الرتبة إلا بأمر الله إياه أن يبلغه إياها.

Mas'alah: What discrepancy did the author find between narrators of a hadith about Anas?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5809

مع أنا قد نظرنا في الحديث الذي رواه همام، عن قتادة، عن أنس الذي قد ذكرناه في الفصل الذي قبل الفصل من هذا الباب، فوجدنا من هو فوق همام من أصحاب قتادة، وهو سعيد بن أبي عروبة قد خالف هماما في إسناده

Mas'alah: What did the Prophet say to Ubayy ibn Ka'b about reciting the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5810

5591 – كما حدثنا أحمد بن أبي عمران، حدثنا خلف بن هشام، عن عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بن كعب: "إن الله تعالى أمرني أن أقرئك" قال أبي: وقد ذكرت عنده؟ قال: "نعم" قال: فاغرورقت عيناه، وجعل يبكي

Mas'alah: What does the author say about examining narrations from the Companions' students?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5810

فكان في هذا ما قد دل أنه دخل في إسناده ما لا خفاء به، ثم نظرنا فيما روي عن

أصحاب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على الوجه في ذلك , وعلى حقيقته

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Fahd ibn Sulayman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5811

5592 – فوجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا أبو نعيم، عن الأعمش،

Mas'alah: What did Umar say about Ibn Mas'ud's Quranic recitation and the Prophet's praise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5811

5593 – ووجدنا فهدا حدثنا قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: جاء رجل إلى عمر رضي الله عنه وهو بعرفات، فقال: جئتك من الكوفة، وتركت بها رجلا يملي المصاحف عن ظهر قلبه قال: فغضب عمر، وانتفخ حتى كاد يملأ ما بين شعبتي الرحل، وقال: ويحك، من هو؟ قال: عبد الله بن مسعود قال: فوالله ما زال يطفئ ويذهب عنه الغضب حتى عاد إلى حاله التي كان عليها، ثم قال: والله ما أعلم من الناس أحدا هو أحق بذلك منه، وسأخبركم عن ذلك: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمر عند أبي بكر الليلة كذلك في الأمر – [232] – من أمور المسلمين، وأنه سمر عنده ذات ليلة وأنا معه قال: ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخرجنا معه، فلما دخل المسجد إذا رجل قائم يصلي، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمع

قراءته , فما كدنا نعرف الرجل , قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سره أن يقرأ القرآن رطبا كما أنزل، فليقرأه على قراءة ابن أم عبد" ، ثم جلس الرجل يدعو، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سل تعطه، سل تعطه" ، فقلت: والله لأغدون إليه، ولأبشرنه، فغدوت إليه، فوجدت أبا بكر قد سبقني إليه فبشره، ولا والله ما سبقته إلى خير إلا سبقني إليه ,

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Abdullah ibn Mas'ud's Quranic knowledge?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5811

5594 – ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي، حدثنا شيبان – يعني النحوي، عن الأعمش، عن إبراهيم، – [233] – عن علقمة، وعن خيثمة قالا: انطلق قيس بن مروان إلى عمر رضي الله عنه، وهو على الحج على جمل له أحمر، فسعى عبد الله بن مسعود إليه، فقال: يا أمير المؤمنين، إني تركت رجلا بالعراق يملي المصاحف، ثم ذكر الحديث، كما حدثنا فهد عن الرجلين اللذين حدثانا به عنهما. ففي هذا الحديث حلف عمر: إنه لا يعلم أحدا من الناس أحق – [234] – بما ذكره عن ابن مسعود من ابن مسعود، وفي الناس يومئذ أبي، وغيره ممن كان جمع القرآن خلا سالم مولى أبي حذيفة، فإنه كان قد مات قبل ذلك، وخلا أبي زيد، فإنه يجوز أيضا أن يكون قد مات قبل ذلك؛ لأن موته كان في أيام عمر، ولا يدرى كان قبل ذلك أو بعده

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mas'ud say about his knowledge of the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5812

وقد حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو شهاب الحناط، عن الأعمش، عن أبي وائل قال: خطبنا عبد الله بن مسعود على المنبر، فقال: "والله، والله ما نزل من القرآن شيء إلا وأنا أعلم في أي شيء نزل، وما أحد أعلم بكتاب الله تعالى مني , وما أنا بخيركم , ولو أني أعلم أحدا أعلم بكتاب الله تعالى مني لأتيته" قال أبو وائل: فلما نزل من المنبر، جلست في الحلق، فلم أجد أحدا ينكر ما قال - [235] - ففي هذا الحديث عن عبد الله ما فيه عنه، وفيه ترك من سمعه ذلك ممن خطب به عليه منه الإنكار، وفيهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان فيهم، فلم ينكروا ذلك عليه، فدل على متابعتهم إياه عليه

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mas'ud say about the Quranic compilation under Uthman?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5813

5595 - وقد حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو كامل، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا سليمان الأعمش، عن شقيق بن سلمة قال: لما أمر عثمان رضي الله عنه في المصاحف بما أمر به، قام عبد الله بن مسعود خطيبا، فقال: "أتأمروني أن أقرأ القرآن على قراءة زيد بن ثابت، فوالذي نفسي بيده، لقد أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا وسبعين سورة، وزيد بن ثابت عند ذلك يلعب مع الغلمان، ثم استحيى مما قال، فقال: وما أنا بخيرهم، ثم نزل" قال شقيق: فقعدت في الحلق فيها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وغيرهم، فما سمعت أحدا رد ما قال

ففي هذا الحديث ما فيه زيادة على ما رويناه قبله من ذكر الذين نزلوا مكان ذلك أنه قال: كان فيهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من – [236] – قد كان فيهم يومئذ، وأبي إذ ذاك حي

Mas'alah: What did Abu Darda say upon hearing of Abdullah ibn Mas'ud's death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5814

وقد حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد، أخبرنا يحيى بن معين، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني سليمان – يعني الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن حريث بن ظهير قال: لما جاء نعي عبد الله إلى أبي الدرداء قال: "ما ترك بعده مثله" فقد لحق أبو الدرداء فيما ذكرنا عنه في هذا الحديث بمن سواه ممن قد ذكرناه عنه في عبد الله بن مسعود ما قد ذكرناه عنهم. ووفاة أبي كانت بعد ذلك، وبالله التوفيق

Mas'alah: What are the different Quranic readings of the verse about being not stingy with the unseen?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5815

باب بيان مشكل ما روي فيمن قرأ قوله: (وما هو على الغيب بظنين) أو {بضنين} [التكوير: 24] قال أبو جعفر: قد ذكرنا مخرج قراءة عاصم فيما تقدم من كتابنا هذا، ورجوعها إلى علي، وعبد الله، وزيد رضي الله عنهم، وذكرنا في رواية أبي بكر بن عياش أخذه إياها عنه حرفا حرفا، وأنه كان يقرأ هذا الحرف بالضاد، وذكرنا قراءة حمزة ومخرجها , وإلى من ترجع في الإسناد الذي ذكرناها به، وأنه كان يقرأ

هذا الحرف كذلك، وذكرنا قراءة نافع، وأخذه إياها عن الجماعة الذين أخذها منهم، وأن منهم أبا جعفر، وأخذ أبي جعفر إياها عن مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة، وأخذ مولاه إياها من أبي، وكان يقرأ هذا الحرف كذلك أيضا. وأما عبد الله بن كثير، فكان يقرؤه بالظاء , كما حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا خلف بن هشام، في القراءة كذلك. وقد روي في أخذ خلف قراءة عبد الله بن كثير في هذه الرواية عن عتبة بن عقيل، عن شبل المكي، عن عبد الله بن كثير.

Mas'alah: What is the discussion about the variant readings of Quran 81:24?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5816

وأما أبو عمرو بن العلاء، فكان يقرؤها بالظاء، كما حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا خلف أبو زيد، عن أبي عمرو: أنه كان يقرؤها كذلك. وكذلك كان عبد الرحمن الأعرج، والليث بن سعد يقرآنها كما حدثنا روح بن الفرج قال: سمعت يحيى بن عبد الله بن بكير يقول: سمعت الليث بن سعد يقول لعبد الحكم بن أعين: كيف يقرأ صاحبك – يعني نافعا – هذا الحرف: {وما هو على الغيب بضنين} [التكوير: 24] ؟ قال ابن بكير: وكان الليث يقرؤها (بظنين) . وكما حدثنا روح بن الفرج، حدثني ابن بكير، حدثني عبد الله بن لهيعة: أنه سمع الأعرج يقرؤها: (بظنين) بالظاء. وأما ما روي عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، في ذلك

Mas'alah: What is the discussion about the variant readings of Quran 81:24?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5817

مما قد حدثنا يونس , أخبرنا سفيان , عن عمرو , عن عطاء , عن ابن عباس، "أنه كان يقرؤها: (بظنين) " وما قد حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا خلف، حدثنا هشيم، عن أبي المعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قرأها كذلك. - [239] - غير أن مجاهدا قد روى عن ابن عباس أنه كان يقرؤها بالضاد

Mas'alah: What is the discussion about the variant readings of Quran 81:24?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5818

كما حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا خلف، حدثنا هشيم، وخالد يعني ابن عبد الله، عن مجاهد، عن ابن عباس: {بضنين} [التكوير: 24] بالضاد ". وكما حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا خلف، حدثنا هشيم، عن مغيرة، عن مجاهد، مثله.

Mas'alah: What is the discussion about the meaning of the variant readings of Quran 81:24?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5818

ثم نظرنا في الأولى من هاتين القراءتين بما جاءت به الآثار الدالة على ذلك، فكان الذين قرءوها بالضاد معناه يكون: بخيلا بالغيب، والذين قرءوها بالظاء نفوا عنه أن يكون متهما في ذلك، ووجدناه صلى الله عليه وسلم قد كان غير متهم عند قومه حتى كانوا يسمونه الأمين , لصدق لهجته، ولأمانته التي كان عليها"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's trustworthiness and the placement of the Black

Stone?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5819

5596 – كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا عباد بن عوام، عن هلال بن خباب، حدثني مجاهد، حدثنا مولاي عبد الله بن السائب قال: كنت فيمن بنى البيت، فأخذت حجرا، فكنت أعبده، فإن كان ليكون في البيت الشيء، فأبعث به فيصب عليه، ولقد كان يؤتى باللبن الطيب فأبعث به فيصب عليه، وإن قريشا اختلفوا وتشاجروا في الحجر – [240] – أين يضعونه، حتى كاد يكون بينهم قتال بالسيوف، فقال: انظروا أول رجل يدخل من باب المسجد، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: هذا أمين، وكانوا يسمونه في الجاهلية أمينا، فقالوا: هذا محمد، فجاء وأخذ ثوبا وبسطه، ووضع الحجر فيه، فقال لهذا البطن، ولهذا البطن، ولهذا البطن: "ليأخذ كل واحد منكم بناحية الثوب" ، ففعلوا، فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوضعه في مكانه ". وكذلك كان أبو سفيان بن حرب على ما كان في قلبه عليه صلى الله عليه وسلم يومئذ في جوابه قيصر لما سأله: هل تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال – يعني النبوة؟"

Mas'alah: What did Abu Sufyan testify about the Prophet's truthfulness before Caesar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5820

5597 – كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، – [242] – أن ابن عباس، أخبره قال: أنبأنا أبو سفيان بن حرب بن أمية،

أنه كان بالشام في رجال من قريش قدمها تجارا في المدة التي كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش , قال أبو سفيان: فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام، فانطلق بي وبأصحابي حتى قدمنا إيلياء، فدخلنا عليه، فإذا هو جالس في مجلس ملكه، وعليه تاج، وحوله عظماؤه، فقال لترجمانه: سلهم، أيهم أقرب نسبا إلى هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟، فقال أبو سفيان: أنا أقربهم إليه نسبا قال: ما قرابة ما بينك وبينه؟ قلت: هو ابن عمي، وليس في الركب يومئذ رجل من بني عبد مناف غيري، فقال قيصر: أدنوه مني، ثم أمر بأصحابي، فجعلوا خلف ظهري، ثم قال لترجمانه: قل لأصحابه: إني سائل هذا الرجل عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، فإن كذب فكذبوه , قال أبو سفيان: والله لولا الحياء من أن يأثر أصحابي عني الكذب، لحدثت عنه حين سألني، ولكني استحييت أن يأثروا عني الكذب فصدقته عنه، فكان مما سأله عنه: "هل أنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ قلت: لا" – [243] – ففي هذا من قول أبي سفيان ما فيه من أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عندهم من الصدق في الرتبة التي كان منه فيها، وقد سمع ذلك من قوله من كان معه من قريش، فلم يخالفه أحد منهم في ذلك، وكذلك كان من عمرو بن العاص، ومن عبد الله بن أبي ربيعة عند – [244] – النجاشي على ما كان في قلوبهما يومئذ على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى ما قدما له على النجاشي فيما يحاولان به ما كانا يحاولانه في رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقومه الذين كانوا اتبعوه

Mas'alah: What did the Muslims say about Jesus before the Negus?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5821

5598 - كما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وكما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا يوسف بن بهلول، حدثنا عبد الله بن إدريس، حدثنا محمد بن إسحاق، أخبرني الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، في قصة خروجهم إلى النجاشي: أن قريشا بعثت إلى النجاشي عمرو بن العاص، وعبد الله بن أبي ربيعة، وكان أتقى الرجلين فينا عبد الله بن أبي ربيعة، وأن عمرا قال: لا بالله لأجيبنه بما أبيد به خضراءهم، لأخبرنه أنهم يزعمون أن إلهك الذي تعبد عبد، فقال عبد الله: لا تفعل، فإن لهم أرحاما، وإن كانوا قد خالفونا، فقال: أحلف بالله لأفعلن، فرجع إليه بعد يوم قد كان دخل عليه فيه، فقال: أيها الملك، إنهم يقولون في عيسى عليه السلام قولا عظيما، فابعث إليهم، فسلهم عنه، فأرسل إلينا، فقال: ماذا تقولون في عيسى؟ قالوا: نقول فيه ما قال الله عز وجل، وما قال لنا نبينا صلى الله عليه وسلم: هو عبد الله، وروحه ألقاها إلى مريم العذراء البتول قالت: فدلى يده، فأخذ عودا من الأرض، فقال: ما عدا عيسى صلوات الله عليه، ما قلتم فيه ". - [245] - وفي هذا الحديث أن المتكلم له بهذا الكلام جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، وأنه قال في أول ما كلمه: كنا مع قومنا في أمر جاهلية , نعبد الأصنام، فبعث الله إلينا رجلا نعرف نسبه، وصدقه، ووفاءه، ثم ذكر بقية الحديث. ولم يدفع عمرو، ولا عبد الله بن أبي ربيعة، ولو كانا يستطيعان دفع ذلك لفعلاه، ولكنهما تركا ذلك لعلمهما أن الحجة كانت تقوم عليهما لجعفر بما قاله من ذلك، فتركا خلافه لذلك، وفي هذا أيضا، وفيما ذكرناه قبله ما قد دل أنه عليه السلام لم يكن ظنينا عند قومه، وأنه كان عندهم من أهل الصدق والأمانة، وفي ذلك ما قد دل أن الذي وصفه الله عز وجل في الآية التي تلونا لم يكن صلى الله عليه وسلم عندهم في خلافه، وكان الذي وصفه به دفعا عنه أنه يكتم شيئا مما أنزل عليه مما عسى أن يكونوا كانوا يظنونه لما فيه من

الرأفة، والرفق لهم، فأنزل الله تعالى ما ينفي ذلك عنه، وأنزل الله تعالى عليه مع ذلك أيضا: {فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين} [الحجر: 94] ، - [246] - وأنزل عليه أيضا: {يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك} [المائدة: 67] ، وأتبع ذلك بما أنزل عليه (وإن لم تفعل فما بلغت رسالاته) ، وهو صلى الله عليه وسلم أفعل الناس لما يأمره ربه عز وجل، وأشدهم تمسكا به، ولهذا روي عن عائشة رضي الله عنها"

Mas'alah: What did Aisha say about the greatest falsehood against Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5822

5599 - ما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن عبد ربه بن سعيد، أخبره أن داود بن أبي هند، حدثه عن عامر الشعبي، عن مسروق بن الأجدع، أنه سمع عائشة، رضي الله عنها تقول: "أعظم الفرية على الله عز وجل من قال ثلاثة: من قال: إن محمدا رأى ربه، وإن محمدا كتم شيئا من الوحي، وإن محمدا يعلم ما في غد، قلت: يا أم المؤمنين، وما رآه؟ قالت: لا، إنما ذلك جبريل , رآه مرتين: مرة في صورته بالأفق الأعلى، ومرة سادا آفاق السماء" - [247] - 5600 - وما قد حدثنا أحمد بن داود، حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زريع، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة مثله - [248] - وقال بعض أهل العلم في تأويل قوله عز وجل: {وما هو على الغيب بضنين} [التكوير: 24] ، أن كل عالم بعلم , لا يحب أن يعلم كل علمه غيره، فأخبرهم الله عز وجل أنه صلى الله عليه وسلم فيما علمه إياه بخلاف ذلك , وفي ذلك ما قد دل

أن معه في علمه غيره من الفضل في ذلك ما يتجاوز به ما علمه كل العلماء. وكان أبو عبيد القاسم بن سلام يقول: الاختيار عندي لقراءة هذا الحرف بالظاء , قال: والضاد والظاء لا يختلف خطهما إلا بزيادة رفع رأس أحدهما على رأس الأخرى، فهذا قد يتشابه في خط المصاحف ويتدانى. قال أبو جعفر: ونجيبه عن ذلك بأن نقول: فقد أنكرت على أبي عمرو في قراءته: إن هذين لساحران , وحاججته في ذلك بأن الألف ثابتة في السواد في ذلك الحرف، وقد يجوز أن يقطع الألف ويضم إلى الحرف الذي هو منه فيصير هذين، فكان الذي يلزمك في خلاف السواد في ذلك الحرف هو مثل الذي ألزمته أبا عمرو في خلافه السواد في ذلك الحرف، وما رأينا مصحفا قط إلا والذي فيه {بضنين} [التكوير: 24] الضاد، لا (بظنين) بالظاء. وفيما ذكرناه في هذا الباب كفاية لما يقرأ هذا الحرف به وهو {بضنين} [التكوير: 24] ، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the differing readings of 'wa ma kana li-nabiyyin an yaghulla'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5823

باب بيان مشكل ما روي فيما اختلف القراء في قراءتهم إياه من قوله: {وما كان لنبي أن يغل} [آل عمران: 161] ، أو (يغل) ، وفي السبب الذي فيه نزلت

5601 - حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم قال: حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي، حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن سفيان بن سعيد، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: فقدوا قطيفة حمراء مما أصيب من المشركين يوم بدر، فقالوا: لعل

رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها، فنزلت: {وما كان لنبي أن يغل ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة} [آل عمران: 161] قال خصيف: فقلت لعكرمة: إن سعيدا يقرأ: (أن يغل) قال: بلى، ويقتل. - [252] - 5602 - وحدثنا إسماعيل بن إسحاق بن سهل الكوفي، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن خصيف قال: أخبرني مقسم، عن ابن عباس، ثم ذكر مثله، غير أنه لم يذكر فيه، فقلت له: إن سعيدا يقرأ (أن يغل) إلى آخر الحديث. فاختلف سفيان، وعبد السلام فيمن بين خصيف وبين ابن عباس في إسناد هذا الحديث. فذكر سفيان: أنه عكرمة، وذكر عبد السلام: أنه مقسم، وفي روايتهما جميعا {يغل} [آل عمران: 161] لا (يغل)

وحدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن - [253] - سلمة، عن قيس بن سعد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: "كان يقرأ {وما كان لنبي أن يغل} [آل عمران: 161] " وحدثنا أحمد بن أبي عمران، حدثنا خلف بن هشام، عن الخفاف، عن أبي بكر بن الحارث، عن عكرمة، عن ابن عباس، وعن حنظلة، عن شهر، عن ابن عباس {أن يغل} [آل عمران: 161] "وكان من رجعت قراءة ابن عباس هذه إليه من القراء الذين كانوا بعده ممن دارت عليه قراءة ابن عباس هذه إليه من القراء الذين كانوا بعده ممن دارت عليه القراءة من عاصم بن أبي النجود، وأبي عمرو بن العلاء لا نعلم أحدا من القراء قرأها كذلك غيرهما، فأما من سواهما منهم الأعمش. كما حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا خلف قرأها (أن يغل) برفع الياء، وحمزة كمثل، ونافع كمثل. وحكى لنا علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد في القرآن جميعا، كذلك زاد فيمن قرأ {يغل} [آل عمران: 161] ، فقال: وكذلك قرأ أبو جعفر، وشيبة، والكسائي، ثم قال: قال أبو عبيد بالقراءة الأولى، فقرأ: {يغل} [آل عمران:

161] لما قد روي فيها عن ابن عباس رضي الله عنه، من قوله: كيف لا يغل , وقد يقتل؟ ولأن العرب أيضا تقول للرجل إذا أتى ما لا يكون إتيانه: ما – [254] – كان له أن يفعل، وإذا أتي إليه بما لا ينبغي أن يؤتى: ما كان لهم أن يفعلوا ذلك , قال: فهذا وجه الكلام، والآخر أيضا جائز غير ممتنع. فقال قائل: في هذا الحديث في سبب القطيفة المذكورة فيه ما يخالف ما قد رويته في الباب الذي قبل هذا الباب فيه ما كانت قريش ذكرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمانة، وصدق اللهجة. فكان جوابنا له في ذلك: أن ما ذكرته قبل هذا الباب فإنما كانت قريش ذكرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمانة، وصدق اللهجة، كما ذكرناه فيه، والذي ذكرناه في هذا الباب، فإنما هو مما قيل فيه بالمدينة التي نزلت السورة التي فيها هذه الآية، وهي: آل عمران , نزلت بالمدينة، فكان قائلو هذا القول هم الذين كانوا ينافقون رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويقولون فيه مثل هذا القول وأشباهه، ولم يكن القتال نزل بمكة، وإنما كان نزل بالمدينة وعنده، فكان النفاق، وكان الذين أقوالهم في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو حجة عليهم هم أهل الكتاب بمكة، فصدقه كان عندهم , وبخلافهم إياه – [255] – مع ذلك، وأما الذين كانوا معه بالمدينة ممن بايعه، وأسر له غير الذي أظهره له، فليسوا ممن يحتج بأقوالهم فيه، لأنهم ليسوا من أهل بلده، ولا من أهل الخبرة به، والله الموفق"

Mas'alah: What is the chapter about the Prophet's statement regarding the owner of the camel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5836

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لنسائه: "أيتكن

صاحبة الجمل الأدبب" ، ومن قوله لعلي: "إنه سيكون بينك وبين عائشة شيء، فإذا كان ذلك فأبلغها مأمنها"

Mas'alah: What did the Prophet say about the woman riding the camel with the hump?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5837

5611 – حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عصام بن قدامة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسائه: "أيتكن صاحبة الجمل الأدبب , تخرج فتنبحها كلاب الحوب، يقتل عن يمينها وشمالها قتلى كثير، ثم تنجو بعدما قد كادت" – [266] – قال: أبو جعفر: هكذا يقول أهل الحديث في هذا الموضع المذكور نباح الكلاب فيه: الحوب بالرفع، وأما أهل العربية، فيقولون جميعا بالفتح، وينشدون في ذلك: [البحر الرجز] ما هي إلا شربة بالحوأب ... فصعدي من بعدها أو صوبي – [267] – فقال قائل: في هذا الحديث ما يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقف على أي نسائه تكون ذلك، وأنتم تروون عنه صلى الله عليه وسلم ما يدل على خلاف ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say to Ali about Aisha and the future conflict?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5838

5612 – وذكر ما قد حدثنا ابن أبي داود، حدثنا المقدمي، حدثنا الفضيل بن سليمان النميري، حدثنا محمد بن أبي يحيى، عن أبي أسماء، عن أبي جعفر، عن أبي

رافع، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي: "إنه سيكون بينك وبين عائشة شيء" قال: أنا يا رسول الله؟ قال: "نعم" قال: أنا من بين أصحابي؟ قال: "نعم" قال: فأنا أشقاهم يا رسول الله , قال: "لا، فإذا كان ذلك، فأبلغها إلى مأمنها" هكذا حدثنا ابن أبي داود هذا الحديث، فقال فيه: عن أبي أسماء، عن أبي جعفر، عن أبي رافع 5613 - وكذلك حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا الحسين بن محمد المروذي، حدثنا الفضيل بن سليمان، حدثنا محمد بن سليمان بن يحيى، عن أبي أسماء مولى أبي جعفر، - [268] - عن أبي رافع، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي: "إنه سيكون بينك وبين عائشة أمر" ، ثم ذكر بقية الحديث. قال: ففي هذا الحديث: أن الذي يكون ذلك منها على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة، وهذا تضاد شديد. فكان جوابنا له في ذلك: أنه لا تضاد في ذلك كما توهم، ولكنه عندنا - والله أعلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسائه ما رواه ابن عباس عنه، مما ذكرنا بعد أن أعلمه الله عز وجل أن من نسائه من يكون ذلك منها من غير أن يكون أعلمه من هي منهن، ثم أعلمه من هي منهن بعد ذلك، فخاطب عليا رضي الله عنه بما خاطبه به من ذلك في حديث أبي رافع، فبان بحمد الله وعونه أن لا تضاد في شيء مما ذكرنا في هذا الباب من هذين الأمرين، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the Prophet not rebuking those who said 'May Allah ransom me for you'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5844

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تركه النكير على من

خاطبه: بجعلني الله فداك

Mas'alah: What did the Prophet say about staying away from tribulations?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5845

5615 – حدثنا علي بن معبد، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا عثمان الشحام، حدثنا مسلم بن أبي بكرة، عن أبي بكرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ستكون فتن، ثم فتنة، ألا فالماشي فيها خير من الساعي إليها، ألا فالقاعد فيها خير من القائم، ألا فالمضطجع فيها خير من القاعد، ألا فإذا نزلت فيمن كان له غنم، فليلحق بغنمه، ألا ومن كانت له أرض، فليلحق بأرضه، ألا ومن كانت له إبل فليلحق بإبله" ، فقال رجل من القوم: يا نبي الله، جعلني الله فداك، أرأيت من ليست له غنم، ولا إبل، ولا أرض، كيف يصنع؟ قال: "فليأخذ سيفه، ثم ليعمد به إلى صخرة، ثم ليدق على حده بحجر، ثم لينجو إن استطاع النجاة، اللهم هل بلغت؟" قال رجل: يا نبي الله، جعلني الله فداك، أرأيت إن أخذ بيدي مكرها حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين، أو إحدى الفئتين – عثمان يشك – فيحذفني رجل بسيفه فيقتلني، ماذا يكون من شأني؟ قال: "يبوء بإثمك وإثمه، فيكون من أصحاب النار"

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about Muslims not having control over the appointed term?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5847

كما حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا معاذ بن معاذ العنبري، عن ابن سيرين

قال: "قد علم المسلمون أن لا دعوة لهم في الأجل" . وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the Prophet's action regarding one for whom he ransomed his father and mother?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5848

باب بيان مشكل فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن فداه أباه وأمه

Mas'alah: What did the Prophet say to Sa'd ibn Malik on the day of Uhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5849

5618 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت عبد الله بن شداد بن الهاد يقول: سمعت عليا يقول: ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع لأحد فداء أبويه غير سعد بن مالك، فإنه صلى الله عليه وسلم جعل يوم أحد يقول له: "ارم فداك أبي وأمي"

Mas'alah: What did the Prophet say to al-Zubayr during battle?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5850

5619 – وحدثنا يونس بن عبد الأعلى، وسليمان بن شعيب الكيساني قالا: حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن

الزبير، أنه قال لأبيه: يا أبه، لقد رأيتك، وإنك لتحمل على فرسك الأشقر، فقال: هيه، وهل رأيتني أي بني؟ فقال: نعم قال: فإن رسول الله حينئذ جمع لأبيك أبويه يقول: "احمل، فداك أبي وأمي"

Mas'alah: What did the Prophet say to al-Zubayr on the day of the Trench?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5851

5620 – وحدثنا ابن أبي داود، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير قال: كنت أنا وعمر بن أبي سلمة، يوم الخندق في الأطم، فكان يطأطئ لي , وأطأطئ له، فنظر إلى القتال، فرأيت أبي يومئذ يجول في السبخة , يكر على هؤلاء مرة، ويكر على هؤلاء مرة، فقلت: قد رأيتك تجول في السبخة , تكر على هؤلاء – [283] – مرة، وتكر على هؤلاء مرة , قال: "قد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم أبويه"

Mas'alah: What did the Prophet say to Sa'd ibn Abi Waqqas on the day of Uhud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5852

5621 – وحدثنا يونس، أخبرنا أنس بن عياض، عن يحيى بن سعيد قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: سمعت ابن أبي وقاص يقول: "لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبويه يوم أحد"

Mas'alah: What did the Prophet say about Hasan and Husayn riding on his back?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5853

5622 – وحدثنا فهد بن سليمان، حدثنا محمد بن سعيد، أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن علي بن صالح، عن عاصم، عن زر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه. يعني من الحديث الذي لم يتجاوز به زر، وهو قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا، فجعل الحسن والحسين يركبان على ظهره , قال: فلما انصرف قال: "بأبي أنتما وأمي، من أحبني، فليحب هذين" – [285] – والذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب يدل على ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد لمن قال له هذه الأقوال المذكورة في هذه الآثار، وهو: لو أقدر على أن أجعل أبي وأمي فداء لمن جعلتهما فداء له لفعلت، فيكون ذلك قد بلغ من قلبه نهاية ما يبلغ مثله منه، ويكون من قال ذلك له قد علم منه أنه من قلبه في نهاية ما يكون منه مثله من قلب مثله، والله الموفق

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about the righteous inheriting the earth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5865

باب بيان مشكل قول الله عز وجل: {ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون} [الأنبياء: 105] ، ومما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه قال أبو جعفر: قال الله عز وجل: {ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون} [الأنبياء: 105] ، فتأملنا الذكر المراد به في هذه الآية، فوجدنا قد قال في ذلك غير واحد من التابعين أقوالا مختلفة، فمنها ما روي

عن سعيد بن جبير في ذلك

Mas'alah: What did Said ibn Jubayr say about the meaning of 'al-Dhikr' in the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5866

كما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي، حدثنا أبي، عن الأعمش قال: سألت سعيد بن جبير عن هذه الآية: {ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر} [الأنبياء: 105] قال: "التوراة، والإنجيل، والفرقان من بعد الذكر الذي في السماء: أن الأرض أرض الجنة يرثها عبادي الصالحون"

وكما حدثنا أحمد بن داود بن موسى، أنبأنا شعبة، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير: {ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر} [الأنبياء: 105] قال: التوراة، والإنجيل، والفرقان من بعد الذكر الأصل الذي نسخ منه هذه الكتب: أن الأرض أرض الجنة يرثها عبادي الصالحون "فكان في هذا الحديث: أن الذكر المراد في هذه الآية هو الذكر الذي في السماء، وأن الزبور المذكور فيها هي: التوراة، والإنجيل، والفرقان"

وكما حدثنا أحمد بن داود، حدثنا مسدد، حدثنا أبو الأحوص، حدثنا منصور، عن سعيد بن جبير: " {ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر} [الأنبياء: 105] قال: الزبور , والفرقان، والذكر: التوراة، والأرض أرض الجنة" فهذا الذي وجدنا في تأويل هذه الآية عن سعيد بن جبير.

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about the interpretation of the verse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5868

ومنها ما روي عن الشعبي

Mas'alah: What is the conflicting interpretation of the verse from al-Zabur?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5869

كما حدثنا أحمد بن داود، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الوهاب يعني الثقفي، حدثنا داود يعني ابن أبي هند، عن عامر: {ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر} [الأنبياء: 105] قال: زبور داود من بعد الذكر - [299] - قال: ذكر موسى: التوراة "فهذا يخالف ما قد رويناه في تأويلها"

Mas'alah: What is the interpretation of the verse from Mujahid regarding the earth of Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5870

كما حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: " {ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر} [الأنبياء: 105] قال: الزبور: الكتاب عند الله: {أن الأرض} [الأنبياء: 105] ، يعني: أرض الجنة {يرثها عبادي الصالحون} [الأنبياء: 105] " فلما وقع في هذا من الاختلاف ما وقع فيه مما ذكرنا، طلبنا المعنى الذي فيه , مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about the beginning of creation and the Preserved Tablet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5871

5629 – فوجدنا محمد بن سليمان بن هشام قد حدثنا قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن صفوان بن محرز، عن عمران بن الحصين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اقبلوا البشرى يا بني تميم" ، – [300] – فقالوا: قد بشرتنا فأعطنا قال: "اقبلوا البشرى يا أهل اليمن" قال: قلنا: قد قبلنا، فأخبرنا عن أول هذا الأمر، كيف كان؟ قال: "كان الله قبل كل شيء، وكان عرشه على الماء، وكتب في اللوح ذكر كل شيء" ، وأتاني آت، فقال لي: يا عمران، انحلت ناقتك من عقالها، فخرجت فإذا السراب بيني وبينها، فخرجت في إثرها، فلا أدري ما كان بعدي "فكان في هذا الحديث: أن الله تعالى كتب في اللوح ذكر كل شيء"

Mas'alah: What did the Prophet say about the beginning of creation and the writing in the Dhikr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5872

5630 – ووجدنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي قد حدثنا – [301] – قال: حدثنا أبو مروان عبد الملك بن حبيب، حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن صفوان بن محرز، عن عمران بن حصين قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاءه نفر من أهل اليمن، فقالوا: أتيناك يا رسول الله لنتفقه في الدين، ونسألك عن أول هذا الأمر، كيف كان؟ فقال: "كان الله، ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء، ثم كتب في الذكر كل شيء، ثم خلق السماوات

والأرض" فكان ما في هذا الحديث مثل الذي في الحديث الأول، وزيادة عليه، وهو قوله: "ثم خلق السماوات والأرض"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Buraidah ibn al-Husayb?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5872

5631 – ووجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال: حدثنا أبو داود، صاحب الطيالسة، حدثنا المسعودي، عن جامع بن شداد، عن بريدة بن الحصيب، هكذا وجدته في كتابي عن بكار

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith about the beginning of creation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5873

5632 – وحدثناه إبراهيم بن مرزوق قال: حدثنا عثمان بن – [302] – عمر بن فارس، حدثنا المسعودي، عن جامع بن شداد، عن صفوان بن محرز، عن ابن حصيب، أن قوما، دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل يبشرهم، ويقولون: أعطنا، فخرجوا من عنده، ودخل عليه قوم آخرون، فقالوا: أتيناك نتفقه في الدين، ونسأل عن بدو هذا الأمر قال: "فاقبلوا البشرى إذ لم يقبلها أولئك" قال: "كان الله سبحانه لا شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء" فاختلف الأعمش في الذي رجع إليه هذا الحديث من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر الأعمش: أنه عمران بن الحصين، وذكر المسعودي: أنه بريدة بن

الحصيب. وكان الصحيح عندنا ما قاله الأعمش فيه، ودل على ذلك: أن الثوري قد رواه عن جامع بن شداد , – [303] – فوافق الأعمش فيه، وخالف المسعودي، وإن كان قد قصر عن بعض متنه مما في روايتهما

Mas'alah: What does the hadith about the delegation of Banu Tamim teach about the meaning of 'al-Dhikr'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5874

5633 – كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا سفيان الثوري، عن جامع بن شداد، عن صفوان بن محرز، عن عمران بن حصين، أن وفد بني تميم، قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "أبشروا يا بني تميم" ، فقالوا: بشرتنا فأعطنا، فتغير رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أتاه وفد أهل اليمن، فقال: "أبشروا يا أهل اليمن، اقبلوا البشرى إذ لم يقبلها بنو تميم" ، فقالوا: قبلنا يا رسول الله، ثم حدث، فقال لي رجل: قد ذهب بعيرك , فليته كان ذهب ولم أقم فكان في هذا الحديث الذي رواه صفوان عمن رواه عنه، عن عمران ممن يريد كتاب الله في الذكر كل شيء قبل خلقه السماوات والأرض، فكان معقولا بما في هذا الحديث: أن الذكر المراد في قوله تعالى: {ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر} [الأنبياء: 105] ، أن – [304] – ذلك الذكر هو المكتوب قبل خلق السماوات والأرض، وأن الأشياء المذكورة بعده هي ما سواه من التوراة، والإنجيل، والقرآن. وأما اللغويون: فكانوا يذهبون إلى أن الذكر المراد في هذه الآية هو الفرقان، ويحتجون في ذلك بقوله: {ص والقرآن ذي الذكر} [ص: 1] ، وبقوله عز وجل: {فاسألوا أهل الذكر} [النحل: 43] ، وبقوله تعالى: {إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون} [الحجر: 9]

، وبقوله تعالى: {إن هو إلا ذكر وقرآن مبين} [يس: 69] ، فكان في هذه الآيات ما قد دل: أن الذكر المذكور فيها هو القرآن، وكانوا يقولون في ذلك: إنهم وجدوا حروف الخفض يعاقب بعضها بعضا، فيخاطب فيها ببعد لما يراد به: قبل، وبقبل مما يراد به: بعد، وكان ذلك موجودا في كلام العرب، وكان الذي دل عليه ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مما قد ذكرنا أولى بالتأويل لهذه الآية مما قالوا، إذ كان ما قالوا لم تدع إليه ضرورة توجب حمل الأمر على ما حملوه عليه، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in prayer when he sits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5882

5642 – وحدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا سعيد بن عامر الضبعي، حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله

Mas'alah: What is the ruling on following the imam when he prays sitting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5884

5644 – وحدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا عبد الله بن حمران، وحدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا عبد الله بن رجاء قالا: حدثنا عقبة بن أبي الصهباء الباهلي قال: سمعت سالما يقول: حدثني عبد الله بن عمر، أنه كان يوما من الأيام عند رسول الله صلى الله عليه

وسلم، - [313] - وهو في نفر من أصحابه، فقال: "ألستم تعلمون أني رسول الله؟" ، قالوا: بلى يا رسول الله، نشهد أنك رسول الله قال: "ألستم تعلمون أن الله تعالى أنزل في كتابه: أن من أطاعني فقد أطاع الله؟" ، قالوا: بلى نشهد أن من أطاعك فقد أطاع الله قال: "فإن من طاعتي أن تطيعوا أئمتكم، فإن صلوا قعودا، فصلوا قعودا" فقال قائل: فهذه الآثار قد جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مجيئا متواترا من وجوه صحاح مقبولة، ثم قد عمل به بعده غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، منهم: أسيد بن حضير

Mas'alah: What is the explanation of the term 'al-ra'ish' in the hadith about bribery?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5896

5656 - وحدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا يزيد بن خالد بن موهب، وسهل بن محمد العسكري قالا: حدثنا ابن أبي زائدة، حدثنا ليث، عن أبي الخطاب، عن أبي إدريس، - [333] - عن ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لعن الله الراشي، والمرتشي، والرائش، وهو الذي يمشي بينهما" فاختلف ابن أبي زائدة، وهريم، عن ليث في إسناد هذا الحديث، كما ذكرنا اختلافهما عنه، فسأل سائل عن الرائش، والراشي المذكور في هذا الحديث ما هو؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه الذي يسعى في ذلك الأمر حتى يتم به، كذلك يقول أهل العلم باللغة في ذلك يقولون: إن ذلك أخذ من الريش الذي تتخذ منه السهام، ويجعل فيها، وهي التي لا تقوم السهام إلا به، فجعل مثله المسبب الذي لا يقوم إلا بالذي كان منه فيه حتى التأم به. فأما ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في لعنه الراشي والمرتشي

مما لا ذكر لغيرهما معهما فيه

Mas'alah: What is the hadith about the curse of Allah upon the briber and the bribe-taker?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5897

5657 - فمما قد حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لعنة الله على الراشي والمرتشي" ,

Mas'alah: What does the hadith indicate about the briber and bribe-taker being equal in sin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5897

5658 - وما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عامر العقدي، عن ابن أبي ذئب، ثم ذكر بإسناده مثله. وكان ما في هذا الحديث من جمع الراشي والمرتشي باللعن فيه ما قد دل أنهما فيه سواء، وأن كل واحد منهما كان منه فيه ما لا يحل له، فكان من الراشي ما لا يحل أن يرشي فيه، وكان من المرتشي - [335] - ما لا يحل أن يرتشي منه، وقد بين ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحاديث سوى هذا الحديث

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet cursing the briber and bribe-taker in judicial matters?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5898

5659 – فمنها ما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا دحيم بن اليتيم، حدثنا ابن أبي فديك، عن موسى بن يعقوب الزمعي، عن عمته قريبة ابنة عبد الله بن وهب، عن أبيها قال: أخبرتني أمي أم سلمة، من قلق فيها: أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الراشي، والمرتشي في الحكم "فدل ذلك: أن جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم كان باللعن في هذا الحديث لا يستوي أمورهما فيه، ومما روي مما جمعا فيه مما لم يعلم ما هو، إلا أنه معقول أنه – [336] – كان منهما على ما يحرم عليهما"

Mas'alah: What does the chapter heading say about being attributed to a place one was not originally from?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5902

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على أن الرجل قد يجوز أن ينسب إلى موضع لم يكن من أهله بأن صار من أهله

5663 – حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو داود، حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس قال: "ليصيبن قوما سفع من النار عقوبة بذنوب عملوها، ثم يدخلهم الله تعالى الجنة بفضل رحمته، وبشفاعة الشافعين، فيقال له: الجهنميون"

5664 – وحدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ليصيبن أقواما سفع

من النار بذنوب أصابوها، ثم يخرجون، فيسميهم أهل الجنة الجهنميين" ففي هذا الحديث: أن هؤلاء القوم قد سموا جهنميين لكونهم من أهل جهنم، وإن لم يكونوا ولدوا فيها، وفي ذلك ما قد دل على أن الأولى مما اختلف فيه أهل العلم مما ينسب الرجل إليه من البلدان، فكان بعضهم يذهب إلى الرجل من أهل الموضع الذي ولد به، لا من أهل من سواه من المواضع التي يتحول إليها ويوطنها، وممن كان يقول ذلك: أبو حنيفة، وكان بعضهم يقول: من حل بموضع فأوطنه، جاز أن يقال: هو من أهله، وإن كان مولده بغيره، وممن كان يقول ذلك: أبو يوسف، - [340] - وقد كان وافق أبو حنيفة أبا يوسف فيما ذكر لنا محمد بن أحمد بن العباس الرازي، عن موسى بن نصر، عن هشام بن عبيد الله الرازي، أن أبا يوسف ذكر لهم هذا القول عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى، وأن أبا حنيفة حاجه في ذلك، بأن قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انتقل إلى المدينة، ولم يخرجه ذلك أن يكون من أهل مكة قال أبو يوسف: فقلت له: وقد صار صلى الله عليه وسلم بانتقاله إلى المدينة، وبإيطانه إياها من أهل المدينة، وإن كان مولده بغيرها قال: فأمسك عني، ولم يقل شيئا في ذلك، وفي ذلك عندنا ما قد دلك أنه قد كان رأى ذلك لازما له، فرسول الله عليه السلام هو حجة الله عز وجل على خلقه، فقد أخبرنا في الذين أدخلوا جهنم، وإن كانوا لم يولدوا فيها بما قد أطلق عليهم أن سموا "جهنميين" ، وفي ذلك ما قد دل أنه جائز أن يقال للرجل بعد انتقاله من الموضع الذي قد كان صار من أهله بإيطانه إياه أنه من أهل الموضع الأول الذي كان به، وانتقل عنه، كما قد يقال لمن قد سكن مصر من أهل المدينة: إنه مدني، ولمن سكنها من الكوفة: إنه كوفي، كما سمي الجهنميون في ذلك بذلك الاسم بعد أن صاروا من أهل الجنة، وأخرجوا من جهنم إليها، وفيما ذكرنا من هذا كفاية عما سواه مما يحتج به عندنا في هذا الباب، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the interpretation of the Quranic verse about eternity in Hell and Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5905

باب بيان مشكل قول الله عز وجل في أهل النار، وفي أهل الجنة: {خالدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك} ، مما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما استدل به على ذلك قال أبو جعفر: قال الله تعالى: {فأما الذين شقوا ففي النار خالدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك} ، فكان أهل اللغة، منهم: الفراء، وقطرب يذهبون إلى أن معنى: {إلا ما شاء ربك} [هود: 107] لم يخرج مخرج الاستثناء، وإنما خرج على معنى الزيادة على ما يقيمونه في النار مثل دوام السماوات والأرض، مما هو أكثر من ذلك المقدار، ويقولون: هذا مثل ما يقول الرجل للرجل: لي عليك ألف درهم إلا عشرة آلاف درهم التي لي عليك، فمعنى ذلك العشرة آلاف الدرهم التي لي عليك ليس على معنى الاستثناء؛ لأن الشيء لا يجوز أن يستثنى منه ما هو أكثر منه.

Mas'alah: What is the meaning of the exception in the Quranic verse about eternity in Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5906

وكان من سواهما يذهب إلى أن معنى: {إلا ما شاء ربك} [هود: 107] أنه الموقف في الحساب قبل أن يدخل أهل النار النار. وكان الأولى من هذه الأقوال رد المعنى في ذلك إلى ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيمن يخرج من النار من أهل التوحيد بالشفاعة

Mas'alah: What did the Prophet say about people being taken out of Hell by mercy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5907

5665 – كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا هدبة بن خالد، حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يكون قوم في النار ما شاء الله أن يكونوا، ثم يرحمهم الله تعالى، فيخرجون منها، فيكونون في أدنى الجنة في نهر يقال له: الحيوان , لو استضافهم أهل الدنيا لأطعموهم، وسقوهم، ولحفوهم" قال عطاء: وأحسبه قال: "ولزوجوهم" – [346] – وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا في باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها" ، في هذا الباب، عن ابن مسعود، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما نحن مستغنون عن إعادته

Mas'alah: What did Anas ibn Malik say about people leaving Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5908

وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عارم أبو النعمان، حدثنا أبو هلال الراسبي، عن قتادة، عن أنس بن مالك في هذه الآية: {فأما الذين شقوا ففي النار} [هود: 106] قال: "يخرج قوم من النار، ولا نكذب بها، كما كذب أهل حروراء" , – [347] – وكما حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا أبو هلال، حدثنا قتادة في هذه الآية: {فأما الذين شقوا ففي النار} [هود: 106] ، إلى قوله " {لما يريد} [هود: 107] ، فقال عند هذا حديث أنس بن مالك قال: يخرج

قوم من النار قال قتادة: لا نقول كما يقول أهل حروراء"

Mas'alah: What did the Prophet say about a group leaving Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5909

5666 – وكما حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا هشام بن يوسف، عن معمر، عن قتادة، وثابت، عن أنس، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم، أو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن قوما سيخرجون من النار"

Mas'alah: What did the Prophet say about people being taken out of Hell and then pleading?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5910

5667 – وكما حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت البناني، وأبو عمران، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم – قال أبو عمران: "يخرج من النار أربعة – وقال ثابت: رجلان – فيعرضون على الله عز وجل، ثم يؤمر بهم إلى النار، فيلتفت أحدهم، فيقول: إني كنت أرجو إذ أخرجتني منها أن لا تعيدني إليها. فينجيه الله تعالى منها" وقد ذكرنا عن أنس بن مالك أيضا في الباب الذي قبل هذا الباب – [349] – من هذا المعنى ما قد أغنانا عن إعادته هاهنا

Mas'alah: What are the chains of transmission for hadith about people leaving Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5911

5668 – وكما حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو داود، وشيبان بن فروخ، واللفظ لأبي داود. 5669 – وحدثنا بكار بن قتيبة، وإبراهيم بن مرزوق قالا: حدثنا أبو داود، 5670 – وحدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي، حدثنا آدم بن أبي إياس، قالوا: حدثنا القاسم بن الفضل، 5671 – وحدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال: حدثنا القاسم بن الفضل الحداني، حدثني سعيد بن المهلب الجهضمي، عن طلق بن حبيب قال: لقيت جابر بن عبد الله، وكنت أشد الناس تكذيبا بالشفاعة، فقرأت عليه كل آية في القرآن وعد الله أهلها الخلود في النار، فقال لي: يا طليق، أتراك أعلم بكتاب الله وسنة نبيه مني؟ قلت: لا قال: فصمتا – وأشار بيديه إلى أذنيه – إن لم أكن سمعت محمدا يقول: "يخرجون من النار" ، ونحن نقرأ الذي تقرأ، وإن الذي تقرأ هم المشركون , هم أهلها، قلت: ومن هؤلاء القوم؟ قال: قوم أصابوا، فعذبوا بذنوبهم، ثم أخرجوا

Mas'alah: What is the hadith about removing people with a mustard seed's weight of faith from Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5912

5672 – وكما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا عمرو بن عون الواسطي، حدثنا خالد بن عبد الله، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا دخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار قال الله بفضل رحمته: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان قال: فيخرجون قد

عادوا حمما، فيلقون في نهر يسمى نهر الحياة، فينبتون به كما ينبت الغثاءة في جانب السيل، ألم تروا أنها تأتي صفراء ملتوية" - [351] - ففي هذه الآثار: أن قوما يخرجون من النار بعدما كانوا فيها، وفي كتاب الله تعالى ما قد دل على ذلك، وهو قوله عز وجل إخبارا عن أهل النار: {فما تنفعهم شفاعة الشافعين} [المدثر: 48] ، أي: أن غيرهم تنفعهم شفاعة الشافعين، ومن ذلك قوله تعالى إخبارا عنهم: {فما لنا من شافعين} [الشعراء: 100] في أشياء من هذا النوع، وكان ما هو أدل من هذا في القرآن، وهو قوله عز وجل: {من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه} [البقرة: 255] ، وقوله: {ولا يشفعون إلا لمن ارتضى} [الأنبياء: 28] ، فكان أولى هذه الأشياء بالمتأولين رد ما في الآية التي تلونا من - [352] - الاستثناء إلى هذا المعنى. فأما أهل اللغة، منهم: الفراء، فكان يذهب إلى أن معنى: {خالدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك} ، أن ذلك على معنيين، أحدهما: أن تجعله استثناء، كقوله: والله لأضربنك إلا أن أرى غير ذلك، وعزيمته على ضربه، فكذلك: {خالدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك} ، ولا يشاؤه. والآخر: فذكر التأويل الذي ذكرنا في استثناء الكثير من القليل، ولا شيء في هذا الباب أولى به عندنا مما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن يخرج من النار بعدما عذب فيها، فيكون ذلك هو المستثنى بقوله عز وجل: {إلا ما شاء ربك} [هود: 107] ، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith 'Al-Ajwa is from Paradise'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5913

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "العجوة من الجنة"

Mas'alah: What is the hadith about al-ajwa dates being from Paradise and a cure for poison?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5914

5673 – حدثنا الحسن بن غليب، حدثنا مهدي بن جعفر، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز يعني ابن أبي رواد، عن ابن جريج، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "العجوة من الجنة، وفيها شفاء من السم، والكمأة من المن، وفيها – أو ماؤها – شفاء للعين، وفي الكبش العربي شفاء من عرق النساء، يؤكل من لحمه، ويحسى من مرقه"

Mas'alah: What is the hadith about truffles being from manna and their water a cure for the eye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5915

5674 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا علي بن يحيى، حدثنا جرير وهو ابن عبد الحميد، حدثنا الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن شهر بن حوشب قال جعفر: وحدثني أبو نضرة، عن أبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله قالا: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كمأة، فقال: "هذه من المن، وماؤها شفاء للعين، والعجوة: وهي شفاء من السم"

Mas'alah: What is the hadith about al-ajwa being from Paradise and a cure for poison?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5916

5675 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، وأبو أمية، جميعا قالا: حدثنا سعيد بن عامر الضبعي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العجوة من الجنة، وفيها شفاء من السم، والكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين"

Mas'alah: What is the apparent contradiction in hadiths about ajwa dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5917

5676 – وحدثنا علي بن معبد، حدثنا أسود بن عامر، حدثنا زهير بن معاوية، عن واصل بن حيان، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الكمأة شفاء للعين، والعجوة من فاكهة الجنة" فقال قائل: كيف تقبلون مثل هذا، وأنتم تروون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على خلافه؟ وذكر

Mas'alah: How does the author resolve the contradiction about ajwa dates being from Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5918

5677 – ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود، وفهد بن سليمان – [357] – قالا: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا واصل بن

حيان، حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه، أنه كان في الرهط الاثنين والأربعين الذين صلوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم عند المقام، فلما فرغ من صلاته أهوى بيديه بينه وبين الكعبة كأنه يريد أن يأخذ شيئا بيده، ثم انصرف إلينا، فقال: "هل رأيتموني حين قضيت صلاتي أهويت بيدي قبل الكعبة كأني أريد أن آخذ شيئا؟" ، قالوا: نعم يا نبي الله قال: "إن الجنة عرضت علي، فرأيت فيها الأعاجيب من الحسن والجمال، فمرت لي خصلة من عنب، فأعجبتني، فأهويت بيدي لآخذها، فسبقتني، ولو أخذتها لغرستها بين أظهركم حتى تأكلوا من فاكهة الجنة" - [358] - وفي ذلك ما قد دل أنهم لم يأكلوا من فاكهة الجنة. وكذلك فيما رويتموه قبله في هذا الباب، وفي هذا تضاد شديد؛ لأن في هذا الحديث وفيما رويتموه قبله في هذا الباب: أن العجوة من فاكهة الجنة، وهم قد كانوا يأكلونها قبل ذلك؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه لا تضاد في شيء من ذلك؛ لأنه قد يحتمل أن يكون المراد بأن العجوة من فاكهة الجنة، أنه قد كان الله جل جلاله اختص بعض أوليائه من أهل الدنيا، إما من أنبيائه، وإما من سواهم بأن أتحفه بشيء من عجوة الجنة، فأكل الذي أتحف به من ذلك، ثم غرس نواة في الدنيا، فكان عنه النخل الذي منه العجوة الموجودة اليوم، وكان ما غرس في الأرض من شيء ينقله إلى ما عليه سائر غروسها من نقصه عما سواه من غروس غيرها، ومثل هذا موجود في ثمار الدنيا، لأنا قد نرى النخل يغرس من النواة من التمر الذي يؤتى به من الحجاز، ومن الكوفة، ومن البصرة، في الأرض التي من أراضي سائر نخلها سوى ذلك، فمثل ذلك العجوة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكرها به في هذه الآثار يحتمل أن تكون كذلك، وأن يكون التقصير الذي دخلها عن عجوة الجنة لما قلبته الأرض المغروسة فيها إلى سائر ما عليه مما سواها من ثمارها، - [359] - ومما يقوي هذا الاحتمال ما قد ذكرناه في حديث بريدة الذي قد رويناه في هذا، عن محمد بن علي، وفهد، قول رسول الله

صلى الله عليه وسلم في العنقود المذكور فيه: "لو أخذته لغرسته حتى تأكلوا من ثمار الجنة" ، والعنقود لا يغرس، وإنما يغرس عجم حبه، فيكون منه الشجر الذي يكون عنها الثمر الذي يتحول إلى حكم الأرض التي يغرس فيها، واحتمل أن يكون قول النبي صلى الله عليه وسلم: "حتى تأكلوا من ثمر الجنة" ، يريد العنب الذي في ذلك العنقود لا ما سواه، ويعود ما كان من عجم ذلك العنب في ثمره إلى مثل ما عادت إليه العجوة المذكورة فيما روينا فيها في هذا الباب

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadiths on ajwa dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5919

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الآثار في العجوة، هل هو على العجوة من سائر النخل الذي في البلدان، أو من خاص منها؟

Mas'alah: What did the Prophet say about eating seven ajwa dates daily?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5920

5678 – حدثنا محمد بن سنان الشيزري، حدثنا عيسى بن سليمان الشيزري، حدثنا مروان، عن هاشم يعني ابن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من تصبح كل يوم سبعا من عجوة العالية، لم يضره ذلك اليوم سم، ولا سحر"

Mas'alah: What did the Prophet say about eating seven ajwa dates from Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5921

5679 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا محمد بن جعفر يعني ابن أبي كثير، أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن يعني أبا طوالة، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من ابتكر سبع تمرات عجوة ما بين لابتي المدينة، لم يضره ذلك اليوم شيء حتى يمسي"

Mas'alah: What is the ruling on eating seven 'ajwa dates for protection from harm until night?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5922

5680 – وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن عمارة، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن عامر بن سعد، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يصطبح رجل سبع تمرات عجوة ما بين لابتيها فيضره يومه شيء حتى الليل" فعقلنا بذلك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنما كان قصد من العجوة العجوة المذكورة في هذه الآثار التي فيها أنها ما بين لابتي المدينة، لا ما سواها من جنسها، ثم اعتبرنا حديث عبد الله بن عبد الرحمن في إسناده، فوجدناه قد دخله ما يوجب فساد إسناده

Mas'alah: What is the ruling on eating seven dates from Medina for protection from poison?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5923

5681 - كما قد حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا أبو مصعب، عن عبد الله بن عبد الرحمن قال: خرج ناس من - [363] - عند عمر بن عبد العزيز، فأخبروا أن عامر بن سعد قال: سمعت أبي يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أكل سبع تمرات من بين لابتي المدينة، لم يضره يومه ذلك سم حتى الليل" ففسد بذلك هذا الحديث، وعاد ما حصل من الأحاديث الصحاح فيه لما جاء من ناحية هاشم بن هاشم، مما رويناه في هذا الباب، والله الموفق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about truffles being from mann?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5924

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكمأة، وفي السبب الذي من أجله قال للناس: "إنها من المن"

Mas'alah: What is the ruling on truffles being from mann and their water being a cure for the eye?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5925

5682 - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا الفريابي، عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين" , - [366] -

Mas'alah: What is the ruling on truffles being from mann?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5925

5683 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، – [367] – عن سعيد بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the reason the Prophet informed people about truffles?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5925

5684 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا أبو حفص، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله. وكان في هذا الحديث إعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الكمأة من المن، ثم نظرنا في السبب الذي من أجله أعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ذلك من أمر الكمأة

Mas'alah: What is the story behind the Prophet's statement about truffles and dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5926

5685 – فوجدنا أبا أمية قد حدثنا قال: حدثنا يونس بن محمد المؤدب، حدثنا محمد بن عيسى العبدي، حدثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: كثرت الكمأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: إن الكمأة من جدري الأرض، فامتنعوا من أكلها، فبلغ ذلك النبي صلى

الله عليه وسلم، فخرج فصعد المنبر، فقال: "ألا ما بال أقوام يزعمون أن الكمأة من جدري الأرض، ألا وإنها ليست من جدري الأرض، ألا إن الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين، ألا وإن العجوة من الجنة، وهو شفاء من السم" - [368] - فكان في هذا الحديث بيان السبب الذي من أجله أعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكمأة ما أعلمهم، ثم نظرنا في محمد بن عيسى راوي هذا الحديث، فوجدناه مقبولا عند أهله، وهو رجل من أهل البصرة يروي عنه يونس بن محمد، ويحيى بن حماد، والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on whether fresh ripe dates are fruit based on the Quran and hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5929

5686 - كما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عاصم بن كليب الجرمي، عن أبيه قال: قال لي عبد الله بن عباس: كان عمر رضي الله عنه إذا دعا الأشياخ من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم دعاني معهم، فقال: لا تتكلم حتى يتكلموا، فدعانا ذات يوم، أو ذات ليلة، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [371] - في ليلة القدر ما قد علمتم: "التمسوها في العشر الأواخر وترا" ، ففي أي وتر ترونها؟، فقال رجل من أية تاسعة، سابعة، خامسة، ثالثة، فقال لي: ما لك لا تتكلم؟، قلت: إن شئت تكلمت قال: إنما دعوتك لتتكلم، قلت: إني إنما أقول برأيي قال: عن رأيك أسألك، قلت: إني سمعت الله تعالى يقول: ذكر السبع، فذكرت السماوات سبعا، والأرضين سبعا، وما أنبتت الأرض سبعا قال الله عز وجل: {ثم شققنا الأرض شقا فأنبتنا فيها حبا وعنبا

وقضبا وزيتونا ونخلا وحدائق غلبا وفاكهة وأبا} [عبس: 27] ، فالحدائق: كل ملتف حديقة، والأب: ما أنبتت الأرض مما يأكل الناس قال عمر: أعجزتم أن تقولوا مثل ما قال هذا؟ "قالوا: ففي هذا الحديث ذكر عبد الله بن عباس: ما أنبتت الأرض – [372] – أنه سبع، وفي الآية أنه ثمان، وكنا إذا تأملنا هذا، عقلنا أن العنب من الفاكهة، ولا اختلاف بين أهل العلم في ذلك، فدخل العنب في الفاكهة، وذكر منفردا في هذه الآية، فعاد ما بقي في هذه الآية إلى سبع، لا إلى أكثر منها، فعقلنا بذلك أن النخل التي يكون عنها الرطب غير الفاكهة، لأنا لو رددناها إلى الفاكهة، عاد ما في الآية ستا، فدل ذلك أن الرطب غير الفاكهة، وقد كان ذلك من عبد الله بن عباس، بمشهد من عمر بن الخطاب، ومن سواه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والأنصار، فلم يدفعوا عبد الله بن عباس بما قال من ذلك، ولم يخالفوه فيه، فدل ذلك على متابعتهم إياه عليه، فكان هذا القول لو خلينا وإياه أولى مما قيل في هذا الباب. غير أنا لما وجدنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم في العجوة أنها من فاكهة الجنة مما قد روينا فيها في هذا الباب قبل هذا الباب، وكان هو الذي لا يحدث غيره؛ لأنه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الحجة على الناس جميعا، وجب أن يحمل ذلك على أن الرطب داخل في الفاكهة، وعلى أن ما بقي من الفاكهة بعد الرطب، وبعد العنب هو الذي يتم به العدد حتى يكون المذكور في حديث ابن عباس، كما أراده حتى تكون الفاكهة كما قال الذين قالوا: إن الرطب منها، لا كما قال من خالفهم في ذلك. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب أيضا حديث آخر، وهو"

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the Prophet seeing

Paradise during the eclipse prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5931

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله بعدما صلى بالناس صلاة الكسوف: "إني رأيت الجنة، أو أريت الجنة، فتناولت منها عنقودا، ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا"

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about the Prophet reaching for a cluster of grapes from Paradise?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5932

5688 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، حدثه، عن زيد بن أسلم، 5689 – وحدثنا المزني، حدثنا الشافعي، أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس قال: كسفت الشمس، فذكر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس، وقوله لهم لما قالوا له: رأيناك تكعكعت قال: "إني رأيت الجنة – أو أريت الجنة – فتناولت منها عنقودا، ولو أخذته، لأكلتم منه ما بقيت الدنيا" – [375] – فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا أحسن ما جاء فيه: أن معنى قوله: "لأكلتم منه ما بقيت الدنيا" على المعنى الذي ذكرناه في العجوة. وفي حديث بريدة الذي ذكرت فيه، وذكر معها ما لو أخذه صلى الله عليه وسلم مما رواه لغرسه حتى يأكلوا من فاكهة الجنة، أن يكون المراد في هذا كذلك، وأن البقاء المذكور فيه هو على ما ينبت في الدنيا من عجم ذلك العنب حتى يكون في معناه، كمثل العجوة التي ذكرنا في معناه الذي ذكرناه فيها

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the Dajjal having mountains of bread?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5933

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال أن معه جبال خبز

Mas'alah: What did the Prophet say about the Dajjal having mountains of bread and rivers of water?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5934

حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا سعيد بن سفيان الجحدري، حدثنا ابن عون، عن مجاهد قال: كنا في البحر سنة ستين، علينا جنادة بن أبي أمية، فخطبنا ذات يوم، فقال: أتينا رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم، فقال: "أنذرتكم المسيح، أنذرتكم المسيح، إنه رجل ممسوح - قال: أظنه أنه قال: - اليسرى، يمكث في الأرض أربعين صباحا معه جبال خبز، وأنهار ماء، يبلغ سلطانه كل منهل، لا يأتي أربعة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجد الطور، ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، غير أن ما كان من ذلك، فاعلموا أن الله ليس بأعور" قالها ثلاثا

5690 - وحدثنا ابن أبي داود، حدثنا خلف بن هشام البزار، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن سبيع بن خالد قال: سمعت حذيفة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثم يخرج الدجال معه نهر ماء بارد، فمن وقع في نهره

وجب وزره، وحط أجره، ومن وقع في ناره وجب أجره، وحط وزره"

5691 – وحدثنا فهد، حدثنا عبد الله بن رجاء، أخبرنا شيبان، عن منصور، عن ربعي، عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لأنا أعلم بما مع الدجال منه، معه نار تحرق، ونهر ماء بارد، فمن أدركه منكم، فلا يهلكن، ليغمض عينيه، وليقع في التي يراها نارا، فإنها ماء بارد"

Mas'alah: What did the Prophet say about the Dajjal's paradise and fire?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5937

5692 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، أخبرنا أبي قال: سمعت قيسا يحدث عن مجاهد، عن جنادة بن أبي أمية، عن رجل، من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: قلنا له: حدثنا في الدجال حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه قد اختلف علينا فيه قال: لا أحدثكم إلا ما سمعته أذناي، قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "أنذرتكم المسيح" قالها ثلاثا، "ألا إنه لم يكن قبلي نبي إلا أنذر أمته وخافه عليها، ألا وإنه فيكم أيتها الأمة، ألا وإنه آدم جعد، ممسوح عينه اليسرى، ألا إن معه جنة ونارا، ألا وإن جنته نار، وناره جنة، وإن معه جبلا من خبز، ونهرا من ماء، ألا وإنه يمطر، ولا ينبت الأرض، ألا وإنه يسلط على نفس فيقتلها، ثم يحييها، ثم لا يسلط على غيرها، ألا وإنه يمكث فيكم أربعين صباحا" ثم ذكر بقية حديث يزيد، عن سفيان الجحدري قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآثار فيما ذكر فيه أنه مع الدجال من الخبز والماء، هل ذلك على الحقائق أو على

ما سواها؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the Dajjal being insignificant before Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5938

5693 – فوجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال: حدثنا يعقوب بن – [380] – إسحاق بن أبي عباد، ووجدنا القاسم بن عبد الله بن مهدي، قد حدثنا قال: حدثنا أبو مصعب قالا: حدثنا عيسى بن يونس، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال يوسف في حديثه: إنه سمع المغيرة بن شعبة، وقال القاسم في حديثه: عن المغيرة بن شعبة قال: ما سأل أحد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدجال أكثر مما سألته، فقال: "ما يصيبك، إنه لا يضرك" ، قلت: إنهم يزعمون أن معه الطعام والأنهار؟ قال: "هو أهون على الله من ذلك" فكان تصحيح حديث المغيرة هذا وما رويناه قبله، على أن ما رويناه قبله هو ما يوهمه الدجال الناس بسحره أنه ماء وخبز، فيرونه كذلك بسحره الذي يكون معه مما يقدر به عليهم، حتى يرون أن ذلك في – [381] – الحقيقة كما يرونه بأعينهم في ظنونهم، وليس كذلك، وإنما هو كمثل ما أخبر الله عما كانت سحرة فرعون فعلته بقوله تعالى: {يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى} [طه: 66] . فقال قائل: فقد رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب ما يخالف ما ذكرتم، وذكر

Mas'alah: What did the Prophet say about the Dajjal's emergence and his deception?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5939

5694 – ما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن سابق، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يخرج الدجال في خفقة من الدين , وإدبار من العلم، فله أربعون ليلة يسيحها في الأرض، اليوم منها كالسنة، واليوم منها كالشهر، واليوم منها كالجمعة، ثم سائر أيامه كأيامكم هذه، وله حمار يركبه، عرض ما بين أذنيه أربعون ذراعا، فيقول للناس: أنا ربكم، وهو أعور، وربكم ليس بأعور، مكتوب بين – [382] – عينيه: كافر، يقرؤه كل مؤمن: من كاتب، وغير كاتب، يرد كل ماء ومنهل إلا المدينة ومكة، حرمهما الله تعالى عليه، وقامت الملائكة بأبوابها، ومعه جبال من خبز وخضرة يسير بها في الناس، والناس في جهد، إلا من اتبعه، ومعه نهران , أنا أعلم بهما منه: نهر يقول: الجنة، ونهر يقول: النار، من أدخل الذي يسميه الجنة فهو النار، ومن أدخل الذي يسميه النار فهو الجنة، ويبعث معه شياطين تكلم الناس، ومعه فتنة عظيمة، يأمر السماء فتمطر فيما يرى الناس، ويقتل نفسا فيحييها فيما يرى الناس، فيقول للناس: هل يفعل هذا إلا الرب؟ فيفر المسلمون إلى جبل النار بالشام، فيأتيهم، فيحاصرهم، فيشتد حصارهم، ويجهدهم جهدا شديدا، ثم ينزل عيسى، فينادي من السحر، فيقول: يا أيها الناس، ما يمنعكم أن تخرجوا إلى الكذاب الخبيث؟ فيقولون: هذا رجل جني، فيطلعون فإذا هم بعيسى ابن مريم صلوات الله عليه، فتقام الصلاة، فيقال: تقدم يا روح الله، فيقول: ليتقدم إمامكم فيصلي بكم، فإذا صلى صلاة الصبح، خرجوا إليه، فحين رآه الكذاب ينماث كما ينماث الملح في الماء، فيمشي إليه، فيقتله، ومن كان معه على اليهودية، حتى إن الشجر والحجر ينادي" . ثم قطع الحديث – [383] – قال هذا القائل: ففي هذا الحديث تحقيق هذه الأشياء، أنها تكون من الدجال. فكان جوابنا له في ذلك: أن في هذا الحديث ما يدل على غير ما ظن، وذلك أن فيه: "ثم يأمر السماء فتمطر فيما يرى الناس، ويقتل نفسا، ثم يحييها فيما يرى الناس" ، وفي ذلك تحقيق

ما قلنا: إن هذه الأشياء إنما تكون منه على جهة السحر الذي يخيل إلى من لحقه ذلك السحر أنها حقائق، وليست بحقائق، وفي هذا الباب أيضا آثار كثيرة من هذا الجنس تركنا شيئا منها خوف طول الكتاب بها، ترجع معانيها التي فيها إلى معاني ما ذكرناه، وأن ذلك كله على السحر لا على الحقيقة، ونعوذ بالله من ذلك

Mas'alah: What is the chapter on the first prophet sent by Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5940

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أول مبعوث من أنبياء الله عز وجل من هو؟

Mas'alah: Who was the first prophet sent by Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5941

5695 – حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا إبراهيم بن أبي سويد الذراع، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أول نبي بعث نوح صلوات الله عليه" ففي هذا الحديث: أن أول من بعث من أنبياء الله نوح، فدفع ذلك دافع، وقال: كيف يكون ذلك كذلك، وقد أخبر الله تعالى عن نبيه إدريس وهو إلياس

Mas'alah: What is the discussion about Idris being Elias and his lineage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5942

كما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أبو نعيم، حدثنا إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن ربيعة بن عبد الله قال: "إن إدريس هو إلياس، وإن يعقوب هو إسرائيل صلوات الله عليهما وقد أخبر الله عز وجل عنه – يعني إلياس – أنه من المرسلين بقوله: {وإن إلياس لمن المرسلين} [الصافات: 123] , وهو أبو جد نوح؛ لأن نوحا هو ابن لمك بن متوشلخ بن أخنوخ، وهو إدريس"

كما حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحمن البرقي، حدثنا عبد الملك بن هشام، عن زياد بن عبد الله البكائي، عن محمد بن إسحاق قال: "أخنوخ: هو إدريس النبي فيما يزعمون – والله أعلم –، فكان أول بني آدم أعطي النبوة، وخط بالقلم" , وكما حدثنا أبو الرواد عبد الله بن عبد السلام، حدثنا إبراهيم بن سليمان التمار، حدثنا عبد الملك بن هشام، ثم ذكر مثله بإسناده، وقال: قال الله في كتابه ما قد تلونا من إثبات رسالته إياه، وذلك – [386] – قبل أن يكون نوح، فوجب له بذلك التقدم في الرسالة من الله، وهو من أنبياء الله الذين قد ذكرهم في كتابه بقوله: {واذكر في الكتاب إدريس إنه كان صديقا نبيا} [مريم: 56] . وكان فيما قد ذكرنا ما قد نفى ما رويتم أن نوحا كان أول أنبياء الله بعث. فكان جوابنا له في ذلك: أنه لم ينتف بذلك شيء مما ذكر هذا المتوهم المنكر انتفاءه به؛ لأن القرآن نزل بلسان العرب، فخوطبوا بما يعرفون، وفهموا بذلك مراد الله عز وجل، فهمهم إياه ما أنزله على نبيه المبعوث إليهم بلسانهم، وكان إدريس رسولا من الله إلى قومه دون من سواهم من الناس، دل على ذلك إخبار الله عز وجل عنه بقوله: {وإن إلياس لمن المرسلين إذ قال لقومه ألا تتقون أتدعون بعلا وتذرون أحسن الخالقين} [الصافات: 124] ، ومحال أن يكون قصد بهذا الخطاب إلا قومه دون من سواهم، فمن هو مبعوث إليهم كمن كان مبعوثا إلى قومه الذين ذكرهم بهذا الخطاب لهم، وكان نوح مبعوثا إلى جميع

من كان في الأرض في زمنه، ودل على ذلك ما كان من عقوبة الله إياهم إذ عتوا عما بلغهم إياه بتغريقه الأرض كلها، ولا - [387] - يكون ذلك إلا وقد كان جميع من كان فيها ممن كان منه ما استحق به تلك العقوبة، ولما كان ذلك كذلك عقلنا به أن إدريس كان مبعوثا إلى قومه خاصة دون من سواهم من أهل الأرض، وأن نوحا صلوات الله عليه كان مبعوثا إلى أهل الأرض جميعا الذين كانوا في زمنه، ولم يبعث قبله أحد بمثل ذلك , فكان أول نبي بعث إلى أهل الأرض جميعا في زمنه، وعقلنا بذلك أن ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خاطب به الناس الخطاب الذي أعلمهم به في نوح ما أعلمهم به فيه وهو الذي ذكرنا مما لم يكن من الله تعالى لأحد من أنبيائه صلوات الله عليهم مثل الذي كان منه لنبيه نوح، وكان الذي كان من الله مما خاطب به في إدريس وفي نوح مما قد تولى الله عز وجل، إذ كان غير مختلف، كما قال الله عز وجل: {ولو كان من عند غير الله} [النساء: 82] يريد به القرآن الذي أنزله على نبيه {لوجدوا فيه اختلافا كثيرا} [النساء: 82] . وعقلنا بذلك أن ما أجراه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم كان من هذا الجنس أيضا بقوله: {وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى علمه شديد القوى} [النجم: 3]

Mas'alah: What does the chapter heading say about milking a she-camel leaving the milk's natural flow?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5944

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره في حلب الناقة بترك دواعي اللبن

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet instructing to leave the milk's natural flow when milking?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5945

5696 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا محمد بن كثير العبدي، حدثنا سفيان الثوري، عن الأعمش، عن عبد الله بن سنان، عن ضرار بن الأزور قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بي، أو برجل يحلب – كأنه يعني ناقة –، فقال: "دع دواعي اللبن" – – [389]

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith about milking?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5945

5697 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن الأعمش، كذلك سواء. وأما من سواه ممن حدث به عن الأعمش، فيحدثون به عنه

Mas'alah: What is the variant hadith about gifting a milch camel to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5945

5698 – كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عمرو بن خالد، حدثنا – [390] – زهير بن معاوية، حدثنا الأعمش، عن يعقوب بن بحير، عن ضرار بن الأزور، أنه سمعه يقول: أهدينا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقحة، ثم ذكر مثله سواء

Mas'alah: What did the Prophet say about milking a she-camel gently?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5946

5699 – وكما حدثنا يزيد بن سنان، أخبرنا حبان بن هلال، حدثني ابن المبارك، حدثنا سليمان الأعمش، عن يعقوب بن بحير، عن ضرار بن الأزور قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بلقوح من أهلي، فقال لي: "احلبها" ، فذهبت أجهدها، فقال: "لا تجهدها , دع دواعي اللبن"

Mas'alah: What did the Prophet instruct about leaving some milk in the udder?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5947

5700 – وكما حدثنا علي بن معبد، حدثنا علي بن عبيد الطنافسي، حدثنا الأعمش، عن يعقوب بن بحير، عن ضرار بن الأزور قال: أهدينا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقحة، فأمرني أن أحلبها , فحلبتها فجهدتها في حلبها , فقال صلى الله عليه وسلم: "دع دواعي اللبن" وقد روي هذا المعنى أيضا في الأمر بترك دواعي اللبن من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غير ضرار , وهو نقادة بن معن الأسدي

Mas'alah: What is the hadith about leaving some milk in the udder when milking?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5948

5701 – كما حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني،

حدثنا محمد بن نضلة بن السكن، حدثني أبي، عن جده أبي أمه نقادة بن سعر الأسدي قال: بعثني أهلي بلقوح إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: "احلب" ، فذهبت أحلب، فقال صلى الله عليه وسلم: "دع دواعي اللبن" - [392] -

Mas'alah: What is the wisdom behind the Prophet's instruction to leave some milk in the udder?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5948

فتأملنا المعنى الذي أراده رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمره بترك دواعي اللبن في حلب الناقة، ما هو؟، فكان الذي وجدنا في ذلك: أنه صلى الله عليه وسلم عربي يحب أخلاق العرب ولزومها ما لم يؤمر بخلافها، وكان من أخلاق العرب إذا حاولوا حلب ناقة أن يبقوا في ضرعها شيئا من اللبن الذي فيه، فإذا احتاجوا بعد ذلك إلى لبنها إما لضيف نزل بهم، وإما لحاجة منهم إليه لأنفسهم، احتلبوا مما كانوا قد بقوه في ضرعها من اللبن شيئا، وإن قل , ثم خلطوه بماء بارد، ثم ضربوا به ضرعها , وأدنوا منها حوارها إن كان عندهم، أو جلد حوار , إن كانوا قد نحروه قبل ذلك، فحشوه بما كانوا يحشونه به، فتلحسه، وتدر عليه من اللبن من ضرعها , فيصرفون فيما يحتاجون إلى - [393] - صرفه منه من احتياجهم لضيف ومن أنفسهم، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم من أمره بترك دواعي اللبن لهذا المعنى، ولم يسع في المراد بذلك أحسن من هذا المعنى، وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Ibn Umar narrate about the Prophet visiting Masjid Quba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5950

5702 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي قباء راكبا وماشيا" – [395] –

Mas'alah: What additional narrations confirm the Prophet's visits to Masjid Quba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5950

5703 – وحدثنا يزيد، حدثنا القعنبي، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

5704 – وحدثنا الحسن بن غليب، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن نافع مولى ابن عمر: أن ابن عمر، كان يأتي مسجد قباء ويركب قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيه راكبا وماشيا"

5705 – وحدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر قال: "لم يكن النبي عليه السلام يأتي شيئا من – [396] – المساجد تلك إلا مسجد قباء" . قال: وكان ابن عمر يفعله

Mas'alah: What did Ibn Umar narrate about the Prophet coming to Quba walking and riding?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5953

5706 – وحدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا معن بن عيسى المدني، عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء ماشيا وراكبا"

Mas'alah: What further narrations confirm the Prophet's habit of visiting Masjid Quba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5954

5707 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا سعد بن أبي مريم، أخبرنا محمد بن جعفر، أخبرني ابن دينار، أنه سمع ابن عمر يقول: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي مسجد قباء ماشيا وراكبا" – [397] – 5708 – وحدثنا يزيد، حدثنا حبان بن هلال، وشيبان بن فروخ قالا: حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What does the evidence indicate about the Prophet's regular practice of visiting Masjid Quba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5954

ففي هذه الآثار: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي مسجد قباء، وفيها ما قد دل على أن ذلك كان منه عادة من عاداته؛ لأن في هذه الآثار: أنه كان يأتيه، وليس فيها أنه أتاه، فيكون ذلك على الإتيان مرة واحدة.

Mas'alah: What did Umar say about those who seek out mosques where the Prophet prayed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5954

فقال قائل: فقد رويتم عن المعرور بن سويد ما قد تقدمت روايتكم إياه في هذا الكتاب أنهم كانوا مع عمر بطريق مكة، فرأى أناسا يذهبون مذهبا، فقال: أين يذهب هؤلاء؟ قالوا: يأتون مسجدا صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه قال: إنما هلك من كان قبلكم بأشباه ذلك , يتبعون آثار أنبيائهم، فاتخذوها كنائس وبيعا، من أدركته الصلاة في شيء من هذه المساجد التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فليصل فيها، وإلا فلا يتعمد لها.

Mas'alah: What does the author argue about the Prophet encouraging visits to Masjid Quba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5954

قال: وفيما رويتم من قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم إتيان مسجد قباء ما دل على حضه أصحابه على مثل ذلك من إتيانهم إياه، بل قد روي من إتيانهم إياه، ولزومهم له، وصلاتهم فيه

Mas'alah: Who led the Muhajirun in prayer at Masjid Quba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5955

ما قد حدثنا يونس، أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني ابن جريج، أن نافعا أخبره، أن عبد الله بن عمر قال: "كان سالم مولى أبي حذيفة يؤم المهاجرين الأولين وأصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد قباء فيهم: أبو بكر، وعمر، وأبو سلمة، وزيد، وعامر بن ربيعة، وذلك أنه كان أكثرهم قرآنا"

Mas'alah: How does the hadith about Umar praying at Masjid Quba contradict the earlier report?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5955

قال: ففي هذا ما يخالف ما رواه المعرور، عن عمر – لا سيما وفي هذا الحديث: أن عمر ممن كان يصلي فيه مع من سواه ممن ذكر في حديث ابن جريج، عن نافع من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Did the Prophet also pray at Masjid Quba?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5955

قال: وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيه أيضا

Mas'alah: What did Ibn Abbas explain about the verse on orphans and marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5972

كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا علي بن معبد، وكما حدثنا روح بن الفرج، حدثنا عمرو بن خالد قالا: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم الجزري، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه، في قوله: " {وإن خفتم ألا تقسطوا} [النساء: 3] في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث

ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا قال ابن عباس: فكما خفتم أن لا تعدلوا في اليتامى فخافوا في النساء إذا اجتمعن عندكم ألا تعدلوا"

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about fearing injustice towards orphans?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5973

وكما حدثنا روح، حدثنا حامد بن يحيى، حدثنا سفيان، حدثنا أبو سعد، عن محمد بن أبي موسى، عن ابن عباس، في قوله: " {وإن خفتم ألا تقسطوا} [النساء: 3] في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قال: إن خفتم عليهن الزنى فانكحوهن"

Mas'alah: What objection is raised about the age of the orphans mentioned in the verses?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5973

فقال قائل: هؤلاء اليتامى المذكورات في الآيتين اللتين تلونا في ما رويتم هن اليتامى اللاتي قد بلغن قبل ذلك، فسمين بذلك لقربهن كان من اليتم، واحتجوا لذلك بما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on saying a supplication when afflicted with a calamity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5997

5754 - كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا جعفر بن سليمان، حدثنا ثابت البناني، حدثني عمر بن أبي سلمة، عن أمه أم سلمة، - [455] - عن زوجها أبي سلمة قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من أحد من المسلمين يصاب بمصيبة، فيقول: إنا لله، وإنا إليه راجعون، اللهم إني احتسبت مصيبتي عندك، فأبدلني خيرا منها إلا أبدله الله خيرا منها" . فلما توفي أبو سلمة قلت: إنا لله، وإنا إليه راجعون، اللهم إني احتسبت مصيبتي، فأبدلني به خيرا منه "قالت: وجعلت أقول في نفسي: من خير من أبي سلمة؟ فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخطبني فتزوجته" فدل هذا الحديث: أن أصل الحديث هو عن عمر بن أبي سلمة - [456] - لا دخيل بينهما، وقد وافق زهير بن العلاء جعفر بن سليمان في إسناد هذا الحديث أيضا أنه عن ثابت، عن عمر بن أبي سلمة

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement that a believer's dream is a part of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 5999

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "رؤيا المؤمن جزء من الأجزاء التي أخبر أنها منها من النبوة" قال أبو جعفر: قد ذكرنا هذا الباب وما روي فيه، من الآثار بالأسانيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما تقدم منا في كتابنا هذا، غير أنا أتينا بهذا الباب في هذا الموضع لنتأمل قوله صلى الله عليه وسلم في هذه الآثار: إن الرؤيا جزء من الأجزاء التي أخبر فيها أنها جزء فيها من النبوة، لنقف على المراد به إن شاء الله عز وجل، وكان معقولا أن الأجزاء المذكورة

في هذه الآثار أنها النبوة إنما يراد بها أنها التي كان يراها دون النبوة، لا أنها كانت النبوة نفسها؛ لأن الذين كانوا يرونها قد كانوا أنبياء قبل ذلك، وإنما كانوا يرونها في خلال نبوتهم، والدليل على أن ذلك كذلك ما أخبر به النبي عليه السلام في رؤيا من سواهم من الناس أنها جزء من تلك الأجزاء، فلم يكن ذلك على أن من سوى الأنبياء من الناس معهم بما يرونه في منامهم ما يستحقون به جزءا من أجزاء النبوة يكونون بذلك الجزء يستحقون لحصته من النبوة، ولكن معنى ذلك المعنى الذي ذكرناه فيه،

Mas'alah: What is the meaning of dreams being a part of prophethood after the Prophet's death?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6000

والله أعلم، وهو كلام عربي يعقله المخاطبون ممن خاطبهم به، ومما يدل على ما ذكرنا أيضا: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خاتم النبيين، صلوات الله عليهم أجمعين، وإذا كان هو خاتمهم استحال أن يكون قد بقي بعده من النبوة شيء، ومما يدل على ما ذكرنا أيضا مما أخبر أنه باق بعده من النبوة مما قد عقله عنه أصحابه الذين خاطبهم به

Mas'alah: What did the Prophet say about righteous dreams being the only remaining glad tidings of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6001

5757 – كما حدثنا أحمد بن الحسين الكوفي قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول:

سمعت سليمان بن سحيم، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن أبيه، عن ابن عباس قال: كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر رضي الله عنه، فقال: "إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم، أو ترى له"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on righteous dreams?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6001

5758 – وكما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو عمر الضرير، أخبرنا سفيان بن عيينة، أخبرنا سليمان بن سحيم، – [463] –

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on righteous dreams?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6001

5759 – وكما حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا ابن عيينة، عن سليمان بن سحيم قالا جميعا: عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس، ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on righteous dreams?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6001

5760 – وكما حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا حجاج بن إبراهيم، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن سليمان بن سحيم، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن أبيه، عن ابن عباس، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about true dreams being a remnant of prophethood?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6002

5761 – وكما حدثنا أحمد بن حماد التجيبي، أخبرنا ابن أبي مريم، ثم حدثني ابن الدراوردي، حدثني سليمان بن سحيم مولى آل جبير، عن إبراهيم بن عبد الله، عن أبيه، عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رقي المنبر، وأبو بكر رضي الله عنه يؤم الناس، فقال: "اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ يا أيها الناس، إنه لم يبق بعدي من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح، أو ترى له" – [464] – فأخبر صلى الله عليه وسلم أن الباقي بعده من مبشرات النبوة هي الرؤيا الصالحة التي ذكرنا في هذا الحديث، فدل ذلك أن الرؤيا إنما هي من مبشرات النبوة، أي: مما يبشره ذوو النبوة من اتبعها على ما هي عليه , لا أنها نفسها نبوة، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic report from Ibn Abbas about dreams of prophets?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6003

باب بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن عباس، من قوله: كانت رؤيا الأنبياء وحيا , مما نحيط علما أنه لم يقله رأيا، وإنما قاله من أخذه إياه من حيث يؤخذ مثله

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the dreams of prophets being revelation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6004

حدثنا علي بن شيبة، حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان الثوري، عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله تعالى: " {إني رأيت أحد عشر كوكبا} [يوسف: 4] قال: كانت رؤيا الأنبياء عليهم السلام وحيا" وكان أحسن ما حضرنا مما يؤول عليه هذا الحديث: أن رؤيا الأنبياء صلوات الله عليهم كانت مما يوحيه الله إياها إليهم، فيوحي إليهم في مناماتهم ما شاء أن يوحي إليهم فيها، ويوحي إليهم في يقظاتهم ما شاء أن يوحيه إليهم فيها، وكل ذلك وحي منه إليهم , يجعل منه ما شاء في مناماتهم، ويجعل منه ما شاء في يقظاتهم

Mas'alah: What is the chapter on Ibn Abbas's statement that there is no revelation except the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6005

باب بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن عباس، مما يعلم يقينا أنه لم يقله رأيا، وإنما قال توقيفا: لا وحي إلا القرآن

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about revelation being only the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6006

حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن عبد العزيز بن رفيع قال: سمعت ابن عباس يقول: "لا وحي إلا القرآن" فقال قائل: كيف تقبلون مثل هذا عن ابن عباس، وأنتم تروون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخالفه، وهو في إخبار الناس ما يوحيه الله إليه سوى القرآن؟

Mas'alah: What did the Prophet see during the Fajr prayer regarding paradise and revelation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6007

5762 – وذكر في ذلك ما قد حدثنا بحر بن نصر، حدثنا عبد الله بن وهب، حدثني معاوية بن صالح، عن عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيش، عن أنس بن مالك قال: صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح، فبينما هو في الصلاة مد يده ثم أخرها، فلما فرغ من الصلاة قلنا: يا رسول الله , صنعت في صلاتك هذه ما لم تكن تصنعه في – [467] – صلاة قبلها قال: "رأيت الجنة عرضت علي، ورأيت فيها حبلة قطوفها دانية، حبها كالدباء، فأردت أن أتناول منها، فأوحي إليها أن استأخري، فاستأخرت، ثم عرضت علي النار بيني وبينكم حتى رأيت ظلي وظلكم، فأومأت إليكم أن استأخروا، فأوحي إلي أن أقرهم، فإنك أسلمت وأسلموا، وهاجرت وهاجروا، فلم أر لي عليكم فضلا إلا النبوة"

Mas'alah: What did Ali say about having anything besides the Quran from the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6009

5764 - كما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، 5765 - وكما حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى قال المزني في حديثه: عن الشافعي، حدثنا سفيان بن عيينة قال الربيع في حديثه عن أسد، حدثنا أسباط بن محمد، ثم اجتمعا، فقالا: عن مطرف بن طريف، عن الشعبي، عن أبي جحيفة قال: سألت عليا رضي الله عنه: هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء سوى القرآن، فقال: لا، والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة ما عندنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء سوى القرآن , إلا أن يؤتي الله عبدا فهما في القرآن، وما في الصحيفة قال: قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر - [471] - وكان علي قد قال هذا القول، وحلف عليه بما حلف عليه به، ومعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم من السنة ما قد كان معه التي منها الوحي الذي كان يوحى إليه صلى الله عليه وسلم سوى القرآن داخلا في القرآن الذي كان قبولهم إياه منه صلى الله عليه وسلم بأمر القرآن إياهم به، فيكون مثل ذلك ما كان من ابن عباس من قوله: لا وحي سوى القرآن، يريد به أن القرآن لما كان في أعلى مراتب الوحي التي منها القرآن، ومنها غير القرآن قال من أجل ذلك: هذا القرآن، كما يقول الرجل: لا عالم سوى فلان. وكما قال من قال: لا زاهد إلا عمر بن عبد العزيز، لما كان منه من تركه ما كان صار إليه من الدنيا مما كان غيره لا يترك ما هو دونه، وفي الدنيا زهاد كثير , إلا أنهم لم يقدروا على مثل الذي قدر عليه منها عمر بن عبد العزيز، فتزهدوا فيها كزهد عمر فيها

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'Indeed, We have granted you a clear conquest'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6010

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تأويل قول الله عز وجل: {إنا فتحنا لك فتحا مبينا} [الفتح: 1]

Mas'alah: What did Al-Bara' say about the naming of the conquest of Mecca and the Pledge of Ridwan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6011

حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أبو غسان، حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا أبو إسحاق قال: قال البراء: "أما نحن، فنسمي التي تسمون , فتح مكة يوم الحديبية , بيعة الرضوان"

Mas'alah: What did Anas say about the interpretation of 'Inna fatahna laka fathan mubeena'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6012

وحدثنا أحمد بن داود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن قتادة، عن أنس: " {إنا فتحنا لك فتحا مبينا} [الفتح: 1] قال: الحديبية"

Mas'alah: What did Anas report about the revelation of Surah Al-Fath after the Treaty of Hudaybiyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6013

5766 – وحدثنا أحمد بن داود، حدثنا عبد الأعلى بن حماد، حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا سعيد، يعني ابن أبي عروبة، عن قتادة، أنه حدثهم قال: حدثنا أنس بن مالك، أنها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من الحديبية، يعني: {إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر} [الفتح: 2] ، وأصحابه يخالطون الحزن والكآبة، قد حيل بينهم وبين نسكهم، ونحروا الهدي بالحديبية، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم: "لقد أنزلت علي آية هي أحب إلي من الدنيا جميعا" ، فقرأها نبي الله صلى الله عليه وسلم، فقال رجل من القوم: هنيئا مريئا يا رسول الله، قد بين الله لنا ما يفعل بك، فماذا يفعل بنا؟ فأنزل الله تعالى: {ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ويكفر عنهم سيئاتهم وكان ذلك عند الله فوزا عظيما} [الفتح: 5] ، فبين الله ما يفعل بنبيه، وماذا يفعل بهم , – [476] –

Mas'alah: What is the similar narration from Anas about the revelation of Surah Al-Fath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6013

5767 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا همام بن يحيى، حدثنا قتادة، عن أنس، فذكر مثله

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mughaffal report about the Prophet reciting Surah Al-Fath on the day

of the conquest?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6014

5768 – وحدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا شعبة، عن أبي إياس معاوية بن قرة قال: سمعت عبد الله بن مغفل قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح على ناقة أو جمل وهو يسير، وهو يقرأ سورة الفتح، ثم قرأ أبو إياس قراءة لينة، ثم رجع، ثم قال: لولا أني أخشى أن يجتمع الناس علينا لقرأت ذلك اللحن , وقد رجع" – [477] –

Mas'alah: What is the similar narration from Abdullah ibn Mughaffal about the Prophet reciting Surah Al-Fath?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6014

5769 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن أبي إياس معاوية بن قرة، عن عبد الله بن مغفل قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثله ,

Mas'alah: What is the meaning of 'conquest' (fath) in the context of the Treaty of Hudaybiyyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6014

5770 – وحدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله. أجمع الناس أن الفتح المذكور في الآية التي تلوناها هو ما كان من

أمر الحديبية من الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبين أهل مكة ما كان سببا لفتحها. ففي هذا ما يدل أنه قد يجوز أن يقال: إن شيئا قد كان عند قرب كونه، كما يقال: قد دخلنا مدينة كذا عند قربهم من دخولها، وإن كانوا في الحقيقة ما دخلوها، ومن ذلك ما قد أطلق المسلمون على من أطلقوا عليه من أن أحد ابني إبراهيم صلى الله عليه وسلم بأنه الذبيح لا لأنه ذبح، ولكن لقربه من الذبح، دل ذلك أن العرب قد تطلق حقيقة الأشياء التي يكون بلوغها واستيفاء أسبابها لقربهم منها، وإن كانت بقيت عليهم بقية يسترقبونها بعد ذلك، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on explaining the reason why the Pledge of Ridwan was attributed to Uthman despite his absence?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6015

باب بيان مشكل ما روي في السبب الذي من أجله قيل: بيعة الرضوان كان سببها عثمان بن عفان مع غيبته عنها

5771 – حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا يوسف بن بهلول، حدثنا عبد الله بن إدريس الأودي، حدثنا محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم، في حديث الحديبية قال: وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خراش بن أمية الخزاعي إلى مكة، وحمله على جمل له يقال له: الثعلب، فلما دخل، غدرت قريش، فأرادوا قتل خراش، ومنعته الأحابيش، حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليبعثه إلى أهل مكة، فقال: يا رسول الله، إني أخاف قريشا على نفسي، وليس بها من عدي بن كعب أحد

يمنعني، وقد عرفت قريش عداوتي إياها , وغلظتي عليها، ولكني أدلك على رجل أعز بها مني: عثمان بن عفان، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبعثه إلى قريش يخبرهم أنه لم يأت لحرب، وأنه إنما جاء زائرا لهذا البيت معظما لحرمته، فخرج عثمان حتى أتى مكة، فلقيه أبان بن سعيد بن العاص، فنزل عن دابته، وحمله فردفه، وأجاره، حتى يبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فانطلق عثمان حتى أتى أبا سفيان، وعظماء - [479] - قريش، فبلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرسله به، فقالوا لعثمان: إن شئت أن تطوف أنت بالبيت فطف، فقال: ما كنت أفعل حتى يطوف رسول الله صلى الله عليه وسلم، واحتبسته قريش عندها، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين أن عثمان قد قتل قال ابن إسحاق: فأخبرني عبد الله بن أبي بكر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه أن عثمان قد قتل، فكانت بيعة الرضوان، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الذي ذكر من أمر عثمان كان باطلا "ففي هذا الحديث: أن تلك البيعة كانت يومئذ لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم - [480] - أنه كان من أهل مكة في عثمان ما بلغه أنه كان منهم فيه: فبايع الناس حينئذ على ما بايعهم مما لم يكن بايعهم من قبل على مثله"

Mas'alah: What did the companions pledge under the tree to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6017

5772 - كما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أبو نعيم، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، وغيره، عن عبد الله بن المغفل قال: "بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة على أن لا نفر"

Mas'alah: What was the pledge of the companions under the tree regarding not fleeing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6018

5773 – وكما حدثنا روح بن الفرج، حدثنا مهدي بن جعفر، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع قال: قلت له: على أي شيء بايعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: على أن لا نفر "فكانت تلك البيعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بما كان بلغه أنه كان من أهل مكة في عثمان ما كان. فقيل: إنه كان سببا لها من أجل ذلك. وقد سمعت المزني: يقول الشافعي: بسبب عثمان نزلت بيعة الرضوان. فقال قائل: فإن عثمان قد كان غائبا عنها، فكان من شهدها أولى – [482] – بالفضيلة بها من عثمان. فكان جوابنا له في ذلك: أن هذا الكلام يدل على جهل من هذا القائل بآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبمناقب أصحابه فيها؛ لأن عثمان قد كان له فيها من رسول الله صلى الله عليه وسلم أجل ما كان منه لأحد من الناس ممن كان حاضرا لتلك البيعة، وممن كان غاب عنها"

Mas'alah: Did Uthman ibn Affan witness the Pledge of Ridwan and the Battle of Badr?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6019

5774 – كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عيسى بن إبراهيم، حدثنا كليب بن وائل، حدثني هانئ بن قيس، عن حبيب بن أبي مليكة قال: كنت قاعدا إلى جنب ابن عمر، فجاء رجل، فقال: أبا عبد الرحمن، أخبرني عن عثمان بن عفان، هل شهد بدرا؟ قال: لا قال: فهل شهد بيعة الرضوان؟ قال: لا. قال: فكان فيمن تولى يوم

التقى الجمعان؟ قال: نعم قال: فولى الرجل، فقال رجل لعبد الله بن عمر: إن هذا يذهب فيخبر الناس أنك وقعت في عثمان قال: وهل فعلت كذلك؟ قال ابن عمر: علي بالرجل، فرده قال: أتدري ما قلت لك؟ قال: نعم، سألتك: هل شهد عثمان بدرا؟ قلت: لا، وسألتك: هل شهد عثمان بيعة الرضوان؟ قلت: لا، وسألتك: هل كان فيمن تولى يوم التقى الجمعان؟ قلت: نعم، فقال ابن عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر: "إن عثمان قد انطلق في حاجة الله، وحاجة رسوله" ، فضرب له بسهم، ولم يضرب لأحد غاب غيره، وبعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بيعة الرضوان، وهو يريد أن يدخل مكة، فقال: إن عثمان قد انطلق في حاجة الله، ورسوله، وإني أبايع الله له، فصفق إحدى يديه على – [483] – الأخرى، وقد قال الله عز وجل: {إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم إن الله غفور حليم} [آل عمران: 155] ، فقد عفا الله عنه، فاجهد جهدك ,

Mas'alah: What is the hadith about Uthman's absence from the Pledge of Ridwan?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6019

5775 – وكما حدثنا أبو أمية، حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي، حدثنا أبو إسحاق الفزاري، حدثني كليب بن وائل، عن هانئ بن قيس، عن حبيب بن أبي مليكة النهدي قال: كنت جالسا عند ابن عمر، فأتاه رجل فقال: يا عبد الله بن عمر، أشهد عثمان بيعة الرضوان؟ قال: لا. قال: أفكان فيمن تولى يوم التقى الجمعان؟ قال: – [484] – نعم، فولى الرجل فقال رجل لعبد الله بن عمر: إن هذا يذهب، فيخبر الناس أنك

وقعت في عثمان، ثم ذكر الحديث. فبان بحمد الله ونعمته أنه قد كان لعثمان في تلك البيعة مع غيبته عنها ما لم يكن لأحد شهدها سواه؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم بايع له، وصفق بيده على يده، فأي فضيلة كهذه الفضيلة التي كانت له في بيعة الرضوان؟

Mas'alah: What is the chapter heading about the problematic hadith of Samurah being the last to die in Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6020

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله للنفر الذين كان فيهم سمرة: "آخركم موتا في النار"

Mas'alah: What is the hadith about the last of ten companions to die being in Hell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6021

5776 - حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن يحيى البصري التمار، حدثنا معاذ بن معاذ، حدثنا شعبة، عن أبي مسلمة، عن أبي نضرة، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعشرة من أصحابه فيهم سمرة: "آخركم موتا في النار" . - [486] -

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet meeting Abu Bakr and Umar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6021

5777 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا أبو هلال الراسبي، حدثنا جابر بن عمرو أبو الوازع، عن أبي أمين، عن أبي هريرة قال: كنت أنا وعبد الله بن عمر، وسمرة، فانطلقنا نطلب النبي صلى الله عليه وسلم، فقيل: توجه نحو مسجد التقوى، فأتيناه، فإذا هو قد أقبل واضعا يده على منكب أبي بكر رضي الله عنه، والأخرى على كاهل عمر رضي الله عنه، فلما رأيناه، جلسنا، فقال: "من هؤلاء؟" ، فقال له أبو بكر: هذا أبو هريرة، وعبد الله بن عمر، ثم سمرة ,

Mas'alah: What is the variant chain for the hadith about Samurah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6021

5778 – وحدثنا أبو أمية قال: حدثنا الأسود بن عامر، وحدثنا أبو هلال الراسبي، عن جابر أبي الوازع، عن أمين – هكذا في كتاب أبي جعفر القائل عن أبي أمية، ومن أصحابنا من يقول: عن أبي أمين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet and his companions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6022

5779 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا فهد بن عوف، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أوس بن خالد قال: كنت إذا قدمت على أبي محذورة سألني عن سمرة،

وإذا، قدمت على سمرة، سألني عن أبي محذورة، فقلت لأبي محذورة: إنك تسأل عنه، ويسأل عنك؟ قال: كنت أنا، وأبو هريرة، وسمرة في بيت النبي صلى الله عليه وسلم، فأخذ بعضادتي الباب، فقال: "آخركم موتا في النار" ، فمات أبو هريرة، ثم مات أبو محذورة، ثم مات سمرة

5780 – وحدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، حدثنا شريك، عن عبيد الله بن سعيد، – [488] – عن رجل، يقال له: حجر قال: قدمت المدينة على أبي محذورة، فقال: ممن أنت؟ فقلت: من أهل البصرة قال: ما فعل سمرة بن جندب؟ قلت: هو حي. قال: ما على الأرض أحد أحب إلي أطول حياة منه، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي وله: "آخركم موتا في النار" , وحدثنا مرة أخرى، فقال: قال لي ولحذيفة وله: "آخركم موتا في النار" قال أبو جعفر: وذكر البخاري عبيد الله بن سعيد صاحب هذا الحديث برواية شريك عنه، ولم يذكره بغير ذلك. فتأملنا هذه الآثار لطلب الوقوف على المراد بها، فوجدنا قوله صلى الله عليه وسلم ما قد ذكر عنه فيها لمن قال له مما قد ذكر فيها محتملا أن يكون أراد بالنار التي ذكرها نار الدنيا، فيكون ذلك فضيلة للذي وقع ذلك القول عليه من أصحابه؛ لأنه يكون بذلك من الجنس الذي قد أخبر صلى الله عليه وسلم عليه أنهم من شهداء أمته على ما ذكرناه عنه فيما تقدم منا في كتابنا هذا. واحتمل أن يكون على نار الآخرة، فيكون ذلك عقوبة – [489] – للذي وقع ذلك القول عليه مما كان منه في الدنيا، ثم رد الله أمره إلى ما يرد إليه أمور الموحدين من عباده ممن يدخله النار، ولهذا اهتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم، الذين كان خاطبهم بذلك القول حين كان بعضهم يسأل عن حياة من سواه منهم، وعن موته، ليعلم بما يقف عليه من حقيقة ذلك سلامته من ذلك المعنى، أو وقوعه به، فلما كان آخرهم

موتا سمرة، علم أنه المقصود بما في تلك الآثار إليه، كان موته في النار، لا أنه أنه من أهل النار

كما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا مروان بن جعفر، حدثنا داود بن المحبر البكراوي، عن زياد بن عبيد الله بن الربيع الزيادي قال: قلنا لمحمد بن سيرين: يا أبا بكر، أخبرنا عن سمرة، وما الذي كان من أمره، وما قيل فيه؟ فقال: إن سمرة كان أصابه كزاز شديد، فكان لا يكاد يدفأ، فأتي بقدر عظيمة، فملئت ماء، وأوقد تحتها، واتخذ هو فوقها مجلسا، فكان يصعد إليه فيجد حرارتها فتدفئه، فبينما هو كذلك إذ خسف به، فنظر أن ذلك هو ذاك "وهذا الحديث فمستفيض في أيدي الناس في سمرة، – [490] – فعقلنا بذلك أن النار التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عناها في الآثار المروية عنه فيها كانت من نيران الدنيا، لا من نيران الآخرة، فعاد ما في هذه الآثار مما عاد إلى سمرة فضيلة يستحقها في الآخرة، وكان هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سمرة مثل الذي كان منه في أزواجه من قوله:" أسرعكن بي لحاقا أطولكن يدا "قالت: فكنا – تعني أزواج النبي صلى الله عليه وسلم – نتطاول بأيدينا إلى الجدار، فلما توفيت زينب ابنة جحش، وكانت امرأة قصيرة، وكانت صناعا تضع ما تخرجه في سبيل الله، فعلمنا بذلك أنها كانت أطولنا يدا بالخير. وكان ذلك إنما بان لهن بعد موتها، فمثل ذلك ما كان من أمر سمرة، إنما بان للناس بعد موته، وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice with talbiyah during Hajj?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6030

5785 - وكما حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا موسى بن هارون البردي، حدثنا محمد بن الزبرقان أبو همام الأهوازي، حدثنا موسى بن عقبة، عن المطلب المخزومي، عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد الجهني، صاحب رسول الله، أنه أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، ثم ذكر نحوه. وخالف عبد الله بن أبي بكر أيضا في إسناده محمد بن عبد الله، وأوقفه على خلاد بن السائب بغير ذكر بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه أحدا

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice in supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6033

5787 - فذكر ما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس الثعلبي، - [497] - حدثنا أبو معاوية الضرير، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن أبي موسى قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فهبطنا في وهدة من الأرض، فرفع الناس أصواتهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم، إنكم لا تدعون أصم، ولا غائبا، إنكم تدعون سميعا قريبا" ثم دعاني , وكنت قريبا منه , فقال لي: "يا عبد الله بن قيس، ألا أدلك على كلمة من كنز الجنة؟" ، قلت: بلى قال: "لا حول ولا قوة إلا بالله"

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice in supplication and talbiyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6034

5788 – وما قد حدثنا الربيع المرادي، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، وعن سعيد الجريري، وثابت البناني، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي موسى الأشعري قال: لما خرجنا إلى المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل الناس، فرفعوا أصواتهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أيها الناس، إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا، إن الذي تدعون بينكم وبين أعناق أكتافكم" ، ثم قال: "يا أبا موسى، ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟" ، قلت: بلى قال: "لا حول ولا قوة إلا بالله"

Mas'alah: Why did the Prophet refrain from being an Ansari?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6039

5792 – كما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لولا الهجرة، لكنت امرأ من الأنصار، ولو أن الناس يسلكون واديا أو شعبا، لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم" – [505] – فترك صلى الله عليه وسلم أن يكون امرأ من الأنصار للمعنى الذي ذكر في هذا الحديث أنه لو فعل ذلك لفعل الناس جميعا في النصرة اقتداء به فيه، فترك ذلك لتبقى الهجرة، وإن كان في ذلك هو النصرة، والله الموفق

Mas'alah: What is the chapter on the difficult cause of revelation for the verse about the plot against the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6055

باب بيان مشكل السبب الذي نزلت فيه: {وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك} [الأنفال: 30]

Mas'alah: Fiqh passage: 5806 – ُنْب ى َي ْح َي ا َن َث َّد َح ?َّد َح ، ٍح ِل ا َص ِن ْب َن ا َم ْث ُع

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6056

5806 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا المحفوظ بن أبي توبة، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن عثمان الجزري – قال أبو جعفر: هذا كان يعرف بالمشاهد قد ذكره أحمد ويحيى، وذكرا أنه لم يحدث عنه إلا معمر، وذكره البخاري أيضا في كتابه، فلم يذكر فيه إلا خيرا أن مقسما مولى ابن عباس أخبره عن ابن عباس في قوله تعالى: {وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك} [الأنفال: 30] قال: تشاورت قريش ليلة بمكة: إذا أصبح، فأثبتوه بالوثاق – يريدون النبي صلى الله عليه وسلم –، وقال بعضهم: بل اقتلوه، وقال بعضهم: بل أخرجوه، فأطلع الله نبيه عليه السلام على ذلك، فبات علي – رضي الله عنه – على فراش النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليلة حتى لحق بالغار، وبات المشركون يحرسون عليا يحسبون أنه النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أصبح، ثاروا إليه، فلما رأوا عليا، رد الله تعالى مكرهم، فقالوا: أين صاحبك هذا؟ قال: لا أدري، فاقتصوا أثره، فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم، فصعدوا الجبل، فمروا بالغار فرأوا على بابه – [6] – نسج العنكبوت. فقالوا: لو دخل هاهنا لم يكن نسج العنكبوت عليه، فمكث ثلاثا "– [7] – فدل

ما في هذا الحديث على السبب الذي كان فيه نزول هذه الآية. وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا حديث أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس في نوم علي رضي الله عنه على فراش النبي عليه السلام لابسا إياه لباسه بردة، فذلك الحديث شد ما في هذا الحديث"

Mas'alah: Did the Prophet's supplication for the Ansar include their children?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6059

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في دعائه للأنصار، هل دخل في ذلك أبناؤهم أم لا؟

5810 – حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا محمد بن فليح بن سليمان، عن موسى بن عقبة، حدثنا عبد الله بن الفضل، عن أنس بن مالك قال: حزنت على من أصيب من قومي يوم الحرة، فكتب إلي زيد بن أرقم: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار" – شك ابن الفضل – "ولأبناء أبناء الأنصار"

5811 – وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا عمرو بن مرزوق، أخبرنا شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار" 5812 – وحدثني القاسم بن جعفر بن محمد البصري، حدثنا محمد بن يحيى الصنعاني، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر،

عن قتادة، - [12] - عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله

5813 - وحدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي بكر بن أنس قال: كتب زيد بن أرقم إلى أنس بن مالك يعرفه بمن أصيب من ولده وقومه يوم الحرة، وكتب إليه: وأبشرك ببشرى من الله: - [13] - سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار، ولنساء الأنصار، ولنساء أبناء الأنصار، ولنساء أبناء أبناء الأنصار"

5814 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا مبارك بن فضالة، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار" - [14] - 5815 - وحدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني، حدثنا أبو صالح الحراني، حدثنا يوسف بن عبدة، حدثنا ثابت، وحميد، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله فقال قائل في هذه الآثار ما قد دل على أن أبناء الأبناء لم يدخلوا في الأنصار، ولولا أن ذلك كذلك، لما احتاج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك أن يقول: "ولأبناء الأنصار" فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون أبناء الأنصار قد كانوا دخلوا في الأنصار الذين دعا لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بما دعا لهم به في هذا الحديث، ثم وكد أمر أبنائهم فقال: "ولأبناء الأنصار" كما ذكر الله تعالى النبيين صلوات الله عليهم بقوله عز وجل: {وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم} [الأحزاب: 7] ثم قال: {ومنك ومن نوح} [الأحزاب: 7] وذكر معهما من ذكر منهم ممن قد كانوا

دخلوا في النبيين المذكورين قبل ذلك، فكان مثل ذلك ما قد ذكرناه من دعائه للأنصار قد دخل في ذلك أبناؤهم، ثم وكد ذكر أبنائهم بإعادة ذكرهم، فقال: "ولأبناء الأنصار" . - [15] - فقال هذا القائل: وما دليلك على دخول أبناء الأنصار في دعاء النبي عليه السلام الذي كان للأنصار، ولم يكن منهم نصرة، وإنما كانت النصرة من آبائهم لا منهم؟ فكان جوابنا له في ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله عند تلمظ عبد الله بن أبي طلحة: "حب الأنصار التمر"

5816 - كما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك، قال: ولدت أم سليم عبد الله بن أبي طلحة ليلا، فكرهت أن تحنكه حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يحنكه، فغدوت ومعي تمرات عجوة، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يهنأ أباعر له يمسحها، فقلت: يا رسول الله، ولدت أم سليم، فكرهت أن تحنكه حتى تكون أنت تحنكه، فقال: أمعك شيء؟ "قلت: تمرات عجوة، فأخذ من بعض ذلك التمر، فمضغه فجمعه بريقه فأوجره، فتلمظ الصبي، فقال:" حب الأنصار التمر "، قال: سمه يا رسول الله، قال:" هو عبد الله "- [16] - فكان في هذا الحديث ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن أبي طلحة بأنه من الأنصار، لأنه من أبناء الأنصار، فدل ذلك على دخول أبناء الأنصار معهم في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان دعا به لهم فقال هذا القائل: فقد وجدنا المهاجرين لا يقال لأبنائهم: مهاجرون لأنهم لم يهاجروا، وإنما كانت الهجرة لآبائهم فكذلك أبناء الأنصار لا يقال لهم أنصار؛ لأنهم لم يكن منهم نصرة وإنما كان لآبائهم دونهم. فكان جوابنا له في ذلك: أن أبناء المهاجرين كما ذكر، لأن إسلام آبائهم كان في دارهم، ثم هاجروا بعد ذلك من دارهم إلى الدار التي هاجروا إليها لوقوع هذا الاسم نصا، والأنصار لم يكونوا كذلك، لأنهم إنما

كانوا أتوا النبي عليه السلام إلى مكة فبايعوه على أن يمنعوه مما يمنعون منه أنفسهم وأبناءهم، وذلك على عهدهم له النصرة على أنفسهم، ولمن بعد موته عليه ممن لم يكن حاضرا معهم تلك البيعة التي كانت بينهم له على ما بايعوه عليه من ذلك، وكانت تلك البيعة قد دخل فيها أبناؤهم لدخولهم بأنفسهم فيها، ولدخول من سواهم من أهل دارهم فيها كما يدخل أبناء أهل الحرب فيما يصالح إمام المسلمين إياهم على ما يصالحهم عليه مما تجري عليه أمورهم في المستأنف، وكما يجري مثل ذلك فيمن سواهم من أهل دارهم الذين وقع ذلك الصلح عليهم معهم. - [17] - ومثل ذلك ما كان صلح عمر رضي الله عنه نصارى بني تغلب على ما كان صالحهم عليه من تضعيف الصدقة عليهم يدخل في ذلك من كان حضر صلحه منهم ومن سواهم من أمثالهم ممن لم يحضر ذلك الصلح منهم لمثلهم، ودخل فيه أيضا من يولد منهم بعد ذلك إلى يوم القيامة ممن يكون على مثل ما كانوا عليه من الذين استحقوا ما صولحوا عليه مما لو لم يصالحواعليه، لأخذوا بغيره من الجزية التي يؤخذ بها من سواهم، فمثل ذلك الأنصار المصالحون على النصرة للنبي صلى الله عليه وسلم بعد قدومه عليهم دارهم دخل في ذلك من كان حضره منهم، ومن كان غائبا عنه منهم، ومن سواهم ممن يولد بعد ذلك منهم إلى يوم القيامة، وكانوا بذلك كآبائهم وكمن سوى آبائهم ممن كان عقد ذلك الصلح الذي استحق رسول الله صلى الله عليه وسلم النصرة إلى يوم القيامة، فاستحقوا بذلك اسم النصرة، كما استحقه من سواهم ممن دخل الصلح وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic narration of Abu Hurayra?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6091

باب بيان مشكل ما روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the chapter on clarifying the problematic narration of Malik ibn al-Huwayrith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6093

باب بيان مشكل ما روي عن مالك بن الحويرث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's response about deeds not saving anyone?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6095

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوابه للذي قال له عند قوله: "لن ينجي أحدا منكم عمله؟" ، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ بما أجابه في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about deeds not saving anyone and the Prophet's response?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6096

5840 - حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لن ينجي أحدكم عمله" . فقال رجل: ولا إياك يا

رسول الله؟ قال: "ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل، ولكن سددوا" – [61] – 5841 – وحدثنا الربيع المرادي، حدثنا شعيب بن الليث، أخبرنا أبي، وحدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا أبي، وشعيب بن الليث قالا: أخبرنا الليث، عن بكير، ثم ذكر بإسناده مثله وهذا عندنا، والله أعلم، كان قبل أن ينزل الله تعالى ما قد ذكرنا إنزاله عليه بالحديبية من قوله عز وجل: {إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا مستقيما وينصرك الله نصرا عزيزا} [الفتح: 2] . فيما تقدم منا في كتابنا هذا، ثم أنزل الله عليه ما أنزله عليه من هذا في السورة التي – [62] – أنزلها عليه، فأعلمه بذلك حاله التي لم يكن أعلمه إياها قبل ذلك، وأنزل عليه مع ذلك في أصحابه رضي الله عنهم: {ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار} [الفتح: 5] الآية. كما قالوا له بعد الذي أنزل الله عز وجل عليه في نفسه مما قد تلوناه: قد بين الله تعالى لك في نفسك ما يفعل بها، فما لنا؟ فأنزل الله {ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار} [الفتح: 5] . وذكر في ذلك لهم الخير، ولم يذكر فيما أنزله عليه في نفسه، فكان ذلك، والله أعلم، أنه إنما خاطب به العرب، ومن لسانهم الذي يخاطبون به أن المخاطب لهم إذا علم أنهم قد علموا ما أراده بخطابه إياهم أغناه ذلك عن خطابه إياهم بما بقي من ذلك المعنى الذي خاطبهم من أجله بما خاطبهم فيه، وكان أصحابه إنما استحقوا ما أعطاهم إياه، بما في هذه الآية بصحبتهم إياه صلى الله عليه وسلم ونصرتهم له، وإنما كان ذلك بدعائه كان إياهم إليه، وزيادته عليه مع فعله لما قد دعاهم إليه، وزيادته عليه، وإذا كانوا بتقصيرهم عما هو عليه من ذلك يستحقون الجنة كان هو صلى الله عليه وسلم لمجاوزته إياهم وزيادته عليهم في ذلك بالجنة أولى، وبدخوله إياها منهم أحرى

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet leaving the camel owner who starved and overworked his camel?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6097

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تركه مالك البعير الذي اشتكى إليه أنه يجيعه ويدئبه في العمل بترك أخذه إياه بعلفه

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet not killing Musaylimah the Liar?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6099

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تركه قتل مسيلمة الكذاب لما قدم عليه المدينة، وأبي أن يؤمن به إلا أن يجعل له الأمر من بعده

Mas'alah: What is the story of Musaylimah the Liar coming to Medina?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6100

5843 - حدثنا ابن أبي داود، حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، عن Lعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي الحسين النوفلي، حدثنا نافع بن جبير، عن ابن عباس، قال: "قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، فجعل يقول: إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته، وقدمها في خلق كثير من قومه، فأقبل إليه النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس، وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم قطعة جريدة حتى وقف على مسيلمة في

أصحابه، فقال له:" لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها، ولن تعدو أمر الله فيك، ولئن أدبرت، ليعقرنك الله، وإني لا أراك إلا الذي رأيت فيك ما رأيت، وهذا ثابت يجيبك "، ثم انصرف قال ابن عباس:" فسألت عن قول النبي صلى الله عليه وسلم: "أراك الذي رأيت فيه ما رأيت" قال أبو هريرة: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "بينما أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب، فهمني شأنهما، فأوحي إلي في ذلك: أن انفخهما، فنفختهما، فطارا، فأولتهما كذابين يخرجان من بعدي" فكان أحدهما – [67] – العنسي صاحب صنعاء، والآخر مسيلمة صاحب اليمامة "– [68] – فقال قائل: وكيف لم يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم مسيلمة بإبائه الدخول في الإسلام؟ فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون جاءه فيمن جاء معه من قومه على جوار ليخاطبه بما يجيبه إليه أو يمتنع عليه منه، فلم يقتله لذلك، واتبع ما أمره الله به في مثله بقوله: {وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه} [التوبة: 6] "

Mas'alah: What is the chapter heading about the seven whom Allah will shade?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6101

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله عز وجل

Mas'alah: What is the hadith about the seven whom Allah will shade on the Day of Judgment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6102

5844 – حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد الخدري، أو عن أبي هريرة رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله تعالى، ورجل قلبه تعلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه، ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه، ورجل دعته امرأة ذات حسب وجمال، فقال: إني أخاف الله عز وجل، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه" – [71] – فكان هذا الحديث في رواية مالك إياه على الشك فيمن أعاده إليه من أبي سعيد، وأبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، من هو منهما؟ وطلبنا حقيقة الأمر، فوجدنا ذلك من حديث غير مالك

Mas'alah: What is the variant narration of the seven whom Allah will shade?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6103

5845 – ووجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا قال: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، أن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم، حدثه عن جده أبي أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "سبعة يظلهم الله تعالى في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله: شاب نشأ في عبادة الله تعالى، وإمام مقسط، ورجل دعته امرأة حسناء ذات حسب إلى نفسها فقال: إني أخاف الله رب العالمين، ورجل أخفى يمينه عن شماله صدقته، ورجل قلبه متعلق في مساجد الله تعالى، ورجلان تواخيا في الله ثم افترقا على ذلك" فوقفنا برواية عبيد الله هذا الحديث: أن راويه عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم هو أبو هريرة، لا أبو سعيد، ثم طلبنا الحقيقة فيه: هل حدث به عبيد الله، عن جده سماعا أو غير ذلك؟

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the seven under the Throne?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6104

5846 – فوجدنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي قد حدثنا، أخبرنا عبيد الله، وعمرو بن علي، ونوح بن حبيب 5847 – ووجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال: حدثنا مسدد، قالوا: أخبرنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سبعة يظلهم الله تحت عرشه يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ في عبادة الله تعالى، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل طلبته ذات حسب وجمال فقال: إني أخاف الله رب العالمين، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه من خشية الله، ورجل قلبه معلق بالمساجد، ورجل تصدق بصدقة، فأخفى يساره ما أنفقت يمينه" – [73] – فوقفنا بذلك على أن عبيد الله لم يحدث بهذا الحديث عن جده حفص بن عاصم بسماعه كان إياه منه، وعلى أن أخذه إياه إنما كان من خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم. ثم نظرنا في الأصل المذكور في هذا الحديث ما المراد به؟ فلم يكن في حديث مالك عن خبيب بن عبد الرحمن ما يدل على ذلك، ما هو؟ وهو قوله: يظلهم الله في ظل عرشه فأخبر بذلك أن الظل المراد في هذا الحديث هو ظل عرش الله عز وجل. وقد روي في مثل هذا المعنى من الظل المذكور في كتاب الله عز وجل: {وظل ممدود} [الواقعة: 30]

Mas'alah: What is the meaning of the extended shade mentioned in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6105

5848 – ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا سعيد بن عامر الضبعي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رفعه قال: "إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام، اقرءوا إن شئتم: {وظل ممدود} [الواقعة: 30] " – [74] – وكان هذا الظل خلاف الظل المذكور في الحديث الأول، ثم نظرنا في الظل نفسه، ما هو؟

Mas'alah: What do linguists say about the meaning of extended shade in the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6106

فوجدنا ولادا النحوي قد حدثنا قال: حدثنا المصادري، عن أبي – [75] – عبيدة قال في قوله عز وجل: {وظل ممدود} [الواقعة: 30] قال: لا تنسخه الشمس دائم، يقال للدهر: ممدود، وللعيش إذا كان دائما: ممدود. قال لبيد: [البحر الكامل] غلب البقاء وكنت غير مغلب ... دهر طويل دائم ممدود وذكر الفراء في كتابه في "معاني القرآن" في {وظل ممدود} [الواقعة: 30] قال: فلا شمس فيه، كمثل ما بين طلوع الفجر إلى أن تطلع الشمس

Mas'alah: What is another narration about burning houses for missing prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6118

5866 – وحدثنا الحسين بن نصر، قال: حدثنا الفريابي، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله.

Mas'alah: What is a third narration about burning houses for missing prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6118

5867 – وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي، حدثنا أسد بن موسى حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chapter heading about a problematic narration from Jabir?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6129

باب بيان مشكل ما روي عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك القول من أجل شيء كان من رجل

Mas'alah: How did the Prophet address reports about individuals' behavior?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6131

5881 – كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا الحماني يعني عبد الحميد، حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة

قالت: "كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل: ما بال فلان يقول كذا وكذا، ولكن يقول:" ما بال أقوام يقولون كذا وكذا ""

Mas'alah: What did the Prophet say about those who avoid what he permits?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6132

5882 - وكما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبي، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق قال: قالت عائشة رضي الله عنها: "صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا رخص فيه، فتركه قوم، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخطب فحمد الله، فقال:" ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه؟ فوالله إني أعلمهم بالله، وأشدهم له خشية ""

Mas'alah: How did the Prophet's etiquette avoid confronting individuals directly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6133

5883 - وكما حدثنا فهد، حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق قال: قالت عائشة: "صنع النبي صلى الله عليه وسلم أمرا في بعض ما كان رخص له فيه، فبلغه أن أقواما يرغبون عن ذلك، فقام خطيبا فقال:" ما بال رجال يرغبون عن أمر أفعله؟ وأنا أعلمهم بالله، وأشدهم له خشية "- [116] - وكان أدبه أحسن الآداب، وكان لا يواجه أحدا بشيء يكرهه، إنما يقول ما يقول من هذا المعنى خطابا لجماعة حتى يقف من كان منه ذلك الأمر

على ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، فيكون ذلك زجرا له عنه. وهكذا روي عن أنس بن مالك عنه، كما روي عن عائشة رضي الله عنها مما قد ذكرنا"

Mas'alah: What is the ruling on attributing an individual's action to a group?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6134

5884 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا حماد يعني ابن زيد، عن سلم العلوي قال: سمعت أنس بن مالك يحدث قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما كان يواجه الرجل بالشيء يكرهه. قال: ودخل عليه يوما رجل وعليه أثر الخلوق، والنبي صلى الله عليه وسلم يأكل القرع، وكان يعجبه القرع، فلما خرج قال: "لو أمرتم هذا فغسله" – [117] – فكان الذي كان منه في المتخلفين عن الجماعة من هذا الجنس، والله أعلم بمراده صلى الله عليه وسلم كان في ذلك. فقال قائل: ففيما رويتم أنه خاطبه بخطاب عن أفعال جماعة، أو عن أحوال جماعة، وإنما كان ذلك عن رجل واحد، أفيجوز أن يضاف ما كان من الواحد إلى الجماعة؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن هذا مما قد يجوز أن يضاف إلى الجماعة، فيكون ما أريد ذلك القول من أجله من واحد منهم، وقد جاء القرآن بمثل هذا، وهو قوله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم بما كان من عبد الله بن أبي من قوله: {لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل} [المنافقون: 8] فقال عز وجل: {هم الذين يقولون} [المنافقون: 7] ، والقول كان من واحد منهم، وهو عبد الله بن أبي ابن سلول

Mas'alah: What is the story of Zayd ibn Arqam and the hypocrite Abdullah ibn Ubayy?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6135

5885 – كما حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا قيس بن الربيع، عن الأغر وهو ابن الصباح المنقري، عن خليفة بن حصين، عن زيد بن أرقم قال: "كنت جالسا مع عبد الله بن أبي ابن سلول فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأناس من أصحابه، فغمزوا، فلما مضى – [118] – رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الله: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل. فأتيت سعد بن عبادة، فأخبرته، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر ذلك له، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عبد الله بن أبي، فأوعده، فحلف له عبد الله بالذي أنزل النبوة عليه ما تكلم بهذا، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد بن عبادة فقال سعد: يا رسول الله، إنما أخبرنيه الغلام لزيد بن أرقم، فجاء سعد، فأخذ بيدي فانطلق بي. فقال: هذا حدثني، فانتهرني عبد الله بن أبي، فأجهشت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكيت، فقلت: والذي أنزل عليك النبوة لقد قال. فأنصت عنه نبي الله، فأنزل الله تعالى: {إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون} [المنافقون: 1] "

Mas'alah: How does the Quran attribute a single person's statement to a group?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6136

5886 – وكما حدثنا أحمد بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب، حدثنا يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري، حدثنا محمد بن فليح، عن موسى بن عقبة، عن

عبد الله بن الفضل الهاشمي، عن أنس بن مالك، "أن زيد بن أرقم شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخبره أنه سمع عبد الله بن أبي ابن سلول في غزوة بني المصطلق يقول: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل. فجاء عبد الله بن أبي، فاعتذر وحلف، فكذبت الأنصار زيد بن أرقم، فأنزل الله عز وجل: {يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل} [المنافقون: 8] فدعا زيد بن أرقم وهو في مسير له، فأخذ بيده قال: هذا الذي رأيته يقول بما سمع - [120] - أفلا ترى أن القائل: {لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل} [المنافقون: 8] فأضاف الله من أجل ذلك: {هم الذين} [المنافقون: 7] بعد ذلك القول إلى جماعة، وإن كان المتكلم بها واحدا، إذ كانوا لم ينكروه عليه، ولم يردوه عليه، فكانوا في تركهم ذلك مثله في قوله ما قال، كمثل ذلك ما كان من ذلك في تخلفه في بيته على ما لا يجوز أن يتخلف عليه عن الصلاة، وله من الناس في ما قد وقف على ذلك منه من جيران بيته، فلم ينكروا عليه ما كان منه، فكانوا مثله في تخلفه على ما لا - [121] - تخلف عليه، وإن كانوا لم يفعلوا من الأشياء المذمومة ما كان يفعله بتخلفه، فاتسع لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن عمهم جميعا بالوعيد من أجل ذلك في الحديث الذي ذكرنا، وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6149

5901 - وما قد حدثنا يونس، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعت أبا العباس، رجلا من أهل مكة، وكان شاعرا، وكان لا يتهم في

الحديث قال: سمعت عبد الله بن عمرو، ثم ذكر مثله

Mas'alah: What does the author say about the chapter on the problematic obligation regarding the persistence of magic?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6188

باب بيان مشكل الواجب فيما اختلف الناس فيه من بقاء السحر، هل يعمل شيئا، ومن بطلانه حتى لا يعمل، مما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being bewitched and its implications?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6189

5934 – حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا فروة بن أبي المغراء، أخبرنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنها قالت: "سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إن كان ليخيل أنه ليفعل شيئا وما فعله. قالت: فدعا في بيتي، ثم قال لي:" يا عائشة، أشعرت أن الله عز وجل قد أفتاني فيما استفتيته فيه؟ جاءني رجلان فقعد واحد عند رأسي، والآخر عند رجلي، فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب، قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن أعصم، قال: وفيما سحره؟ قال: في مشط ومشاقة، وجف طلعة ذكر، قال: أين؟ قال: في بئر ذروان، فأتيتها فكأن ماءها نقاعة الحناء، وكأن رءوس نخلها رءوس الشياطين، فأمرت بها، فطمت ". فقلت: يا رسول الله، قد أخرجته؟ قال:" لا، قد عافاني الله "وكرهت أن أثور على

الناس منه شرا"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being bewitched by a Jew and its implications?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6190

5935 – وحدثنا فهد، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن يزيد بن حيان، عن زيد بن أرقم، قال: سحر النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود، فاشتكى، فأتاه جبريل صلوات الله عليه بالمعوذتين، وقال: إن رجلا من اليهود سحرك، والسحر في بئر فلان، فأرسل عليا رضي الله عنه، فجاء به، فأمره أن يحل العقد، ويقرأ آية، فجعل يقرأ ويحل، حتى قام النبي صلى الله عليه وسلم كأنما أنشط من عقال، فما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لذلك اليهودي شيئا مما صنع، ولا رآه في وجهه "– [181] – ففي هذين الحديثين ما قد دل على بقاء عمل السحر إلى الوقت الذي كان سحر النبي صلى الله عليه وسلم على ما في هذين الحديثين، وإذا جاز بقاؤه إلى ذلك الزمان، جاز بقاؤه بعد ذلك"

Mas'alah: What did the Prophet say when bidding farewell?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6197

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان يقول عند وداعه من كان يودعه

5940 – حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرني أنس بن عياض الليثي، عن عبد العزيز بن عمر، عن يحيى بن إسماعيل بن جرير، عن قزعة، قال: كنت عند عبد الله بن عمر، فأردت الانصراف فقال: كما أنت حتى أودعك كما ودعني رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وأخذ بيدي فصافحني، ثم قال: "أستودع الله دينك وأمانتك، وخواتم عملك"

5941 – وحدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب، والليث بن سعد، عن الحسن بن ثوبان، أنه سمع موسى بن وردان، يقول: أتيت أبا هريرة أودعه لسفر أردته، فقال أبو هريرة: ألا أعلمك، يا ابن أخي، شيئا علمنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، أقوله عند الوداع؟ فقلت: بلى قال: قل: "أستودعك الله الذي لا تضيع ودائعه" – [196] – قال أبو جعفر: فالذي في هذا الحديث مقصر عما في الحديث الأول، ومن حفظ شيئا، كان أولى ممن قصر عنه

5942 – وحدثنا علي بن عبد الرحمن، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب، عن عبد الله بن يزيد الخطمي قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شيع جيشا بلغ ثنية الوداع، وقال: "أستودع الله دينكم، وأمانتكم، وخواتم أعمالكم" قال أبو جعفر: فتأملنا ما في حديثي ابن عمر، وعبد الله بن زيد، من استيداع رسول الله صلى الله عليه وسلم أمانة من كان ودعه، مع استيداعه إياه دينه. فكان ذلك عندنا، والله أعلم، على أن الأمانة موضعها من الناس كموضع الإيمان الذي هو الدين منهم. كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد ذكرناه فيما تقدم منا في – [197] – كتابنا هذا من قوله: "لا إيمان لمن لا أمانة له" . فكان الإيمان الذي هو وجود الدين إنما يكون عند الأمانة،

وينتفي عند عدمها. فعقلنا بذلك أنها جعلت كهو، وأنها مضمنة به، وأنه مضمن بها، فاستودعه كما استودع الله جل جلاله دينه، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of 'Marhaban wa Ahlan'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6201

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في "مرحبا وأهلا" ما المراد بهما؟ قال أبو جعفر رحمه الله: قد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا حديث مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، في مجيء فاطمة رضي الله عنها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه، وقوله لها: "مرحبا بابنتي"

5943 – حدثنا محمد بن سليمان الباغندي، حدثنا الحماني، حدثنا أبو معاوية، عن الحجاج، عن ابن أبي جحيفة، عن أبيه، "أن نفرا من بني عامر أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم:" مرحبا ""

5944 – وحدثنا الباغندي، حدثنا أبو غسان، حدثنا عبد الرحمن بن حميد، حدثنا عبد الكريم بن سليط، عن ابن بريدة، عن أبيه، "أن عليا رضي الله عنه لقي النبي عليه السلام فقال له:" مرحبا وأهلا ""

5945 – وحدثنا الباغندي، حدثنا أبو نعيم، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن فراس، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة:

"مرحبا"

Mas'alah: What is the meaning of 'Marhaban wa Ahlan'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6205

5946 – وحدثنا الباغندي، حدثنا الحماني، حدثنا أبو الأحوص، عن يزيد بن أبي زياد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، "أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للأنصار:" مرحبا "

Mas'alah: What is the meaning of 'Marhaban wa Ahlan'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6205

قال أبو جعفر: فسأل سائل عن معنى هاتين الكلمتين – يريد: مرحبا وأهلا – ما هو؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن الرحب من الأماكن هو الواسع منها، ومنه قول الله تعالى: {حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت} [التوبة: 118] وأما الأهل: فالمراد به: إذا نزلت منزلة الرجل في أهله الذي يكون – [201] – في نزوله عندهم راحته. ومن ذلك ما قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما خاطب به عليا لما جاءه خاطبا لفاطمة إليه"

5947 – كما حدثنا علي بن شيبة، حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي، حدثنا عبد الرحمن بن حميد، أخبرنا عبد الكريم بن سليط، قال أبو غسان: سألت

عنه، فقالوا: بصري من أهل خراسان، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: "قال نفر من الأنصار لعلي رضي الله عنه: عندك فاطمة. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسلم عليه، فقال:" ما حاجة ابن أبي طالب "؟ قال: يا رسول الله، فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال:" مرحبا وأهلا "، لم يزده عليها، فخرج علي على أولئك الرهط من الأنصار وهم ينتظرونه فقالوا ما وراءك؟ قال: ما أدري، ولكنه قال لي مرحبا وأهلا , قالوا: يكفيك من رسول الله صلى الله عليه وسلم إحداهما، أعطاك الأهل، وأعطاك المرحب، فلما كان بعد ذلك بعدما زوجه قال:" يا علي، إنه لا بد للعرس من الوليمة ". فقال سعد: عندي كبش، وجمع له رهط من الأنصار آصعا من ذرة، فلما كان ليلة البناء قال:" لا تحدث شيئا حتى تلقاني ". فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ منه، ثم إنه أفرغه على علي، فقال:" اللهم بارك فيهما، وبارك عليهما، وبارك في نسلهما "- [202] - قال أبو غسان: النسل من النساء. وما في هذا الحديث مما خاطب به رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا بقوله له:" مرحبا وأهلا "، وما حملته الأنصار عليه مما قاله لعلي، دليل على ما قلنا مما تأولنا هاتين الكلمتين عليه، وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the ruling on combining a woman with her aunt in marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6211

5953 - وحدثنا الحسين بن نصر قال: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله

Mas'alah: What is the ruling on combining a woman with her aunt in marriage?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6213

5957 - وحدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أن مالكا، أخبره، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission for the hadith on marrying a woman with her aunt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6213

قال أبو جعفر: فهذا الذي وجدناه من الأسانيد التي روي بها هذا الحديث عن أبي هريرة وقد روي عن جابر بن عبد الله أيضا، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك:

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman together with her aunt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6214

5959 - وما قد حدثنا يزيد، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن عاصم الأحول، عن الشعبي، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman together with her aunt?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6214

5960 - وما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان، عن عاصم، عن عامر، - [211] - عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about the Hilf al-Mutayyabin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6217

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "شهدت مع عمومتي حلف المطيبين"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet witnessing the Hilf al-Mutayyabin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6218

5963 - حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا إسماعيل ابن علية، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "شهدت مع عمومتي غلاما حلف المطيبين، وما أحب أن لي حمر النعم، وإني أنكثه" - - [214]

Mas'alah: What is an alternate chain for the hadith about Hilf al-Mutayyabin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6218

5964 - وحدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، يعني الدورقي، عن ابن علية، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is another chain for the hadith about Hilf al-Mutayyabin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6218

5965 - وحدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا وهب بن بقية الواسطي، حدثنا خالد، يعني ابن عبد الله الواسطي، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله

Mas'alah: What is yet another chain for the hadith about Hilf al-Mutayyabin?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6218

5966 - وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا إسماعيل بن مسعود، أخبرنا بشر بن المفضل، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله - - [215]

Mas'alah: What does Abu Ja'far say about the authenticity and historical context of the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6218

قال أبو جعفر رحمه الله: فتأملنا هذا الحديث، فلم نجده إلا من هذا الوجه، وكان الوجه الذي جاء منه، وهو روايته إياه عن عبد الرحمن بن إسحاق، ليس كمجيء غيره من أحاديث الزهري، عن الزهري، لأن عبد الرحمن بن إسحاق هذا عندهم ليس كمن سواه من رواة الزهري الذين في الطبقة التي فوق الطبقة التي هو منها. ووجدنا فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شهوده حلف المطيبين، وكان حلف المطيبين عند أهل الأنساب جميعا كان قبل عام الفيل بمدة طويلة، وكان ذلك الحلف في ثمانية أبطن من قريش، وهم: هاشم، والمطلب، وعبد شمس، ونوفل بنو عبد مناف، وتيم بن مرة، وأسد بن عبد العزى، وزهرة بن كلاب، والحارث بن فهر، لما حاول بنو عبد مناف إخراج السقاية واللواء من بني عبد الدار، فتحالفت هذه الثمانية الأبطن على ذلك، وبعثت إليهم أم حكيم بنت عبد المطلب بجفنة فيها طيب، فغمسوا فيها أيديهم، ثم ضربوا بها الكعبة توكيدا لحلفهم ذلك، فسموا بذلك المطيبين، ثم تركوا ما كان في بني عبد الدار في أيديهم كما كان، لما خافوا أن يقع في ذلك قتال أن يدخل عليهم العرب، وكان مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في عام الفيل

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's birth in the Year of the Elephant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6219

5967 – كما حدثنا علي بن عبد الرحمن، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا حجاج بن

محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: "ولد النبي صلى الله عليه وسلم عام الفيل"

Mas'alah: What is another hadith about the Prophet's birth in the Year of the Elephant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6220

5968 – وكما حدثنا علي بن عبد الرحمن، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، عن المطلب بن عبد الله بن قيس بن مخرمة، عن أبيه، عن جده، قال: "ولدت أنا والنبي، عام الفيل"

Mas'alah: What is the hadith about Qubath ibn Ashyam's age relative to the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6221

5969 – وكما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا محمد بن سنان، حدثنا وهب بن جرير، حدثني أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق، يحدث، عن المطلب بن قيس بن مخرمة، عن أبيه، عن جده، قال: "ولدت أنا والنبي صلى الله عليه وسلم عام الفيل، قال: وسأل عثمان بن عفان عنه قباث بن أشيم، فقال: أنت أكبر أم رسول الله؟ فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم أكبر، وأنا قبله في الميلاد"

Mas'alah: What is the hadith about Qubath ibn Ashyam's statement on the Prophet's birth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6222

5970 - كما حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد الفارسي، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا عبد العزيز بن أبي ثابت، حدثنا الزبير بن موسى، عن أبي الحويرث، قال: سمعت عبد الملك بن مروان، يقول لقباث بن أشيم الكناني ثم الليثي: يا قباث أنت أكبر أم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم أكبر مني، وأنا أسن منه، ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفيل "

Mas'alah: What is the story of the man from Zubayd who was wronged in trade?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6222

فجرى الأمر على ما قد ذكرناه قبل هذه الآثار، فلم يزل على ذلك حتى قدم مكة رجل من زبيد بتجارة له، فباعها من العاص بن وائل - [219] - السهمي، فمطله بها، وغلبه عليها، فحمله ذلك على أن أشرف على أبي قبيس، حيث أخذت قريش مجالسها، ثم أنشأ يقول:" [البحر البسيط] يا آل فهر لمظلوم بضاعته ... ببطن مكة نائي الأهل والنفر ومحرم أشعث لم يقض عمرته ... أمسى يناشد حول الحجر والحجر هل مخفر من بني سهم يقول لهم ... هل كان فينا حلالا مال معتمر إن الحرام لمن تمت حرامته ... ولا حرام لثوب الفاجر الغدر فلما سمعت قريش ذلك أعظمت ما عمل السهمي، فتحالفوا عند ذلك حلف الفضول، وكان الذي تعاقدوه

Mas'alah: What is the account of the Hilf al-Fudul alliance in pre-Islamic Mecca?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6223

ما قد ذكره محمد بن إسحاق، - [220] - كما حدثنا أبو الرواد عبد الله بن عبد السلام، حدثنا عبد الملك بن هشام، حدثني زياد بن عبد الله البكائي، عن محمد بن إسحاق المطلبي قال: "وأما حلف الفضول، فإن قبائل من قريش اجتمعوا في دار عبد الله بن جدعان: بنو هاشم، وبنو المطلب، وأسد بن عبد العزى، وزهرة بن كلاب، وتيم بن مرة، فتعاقدوا وتحالفوا على أن لا يجدوا بمكة مظلوما من أهلها، ومن غيرهم ممن دخلها من سائر الناس إلا قاموا معه، وكانوا على من ظلمه، حتى يردوا عليه مظلمته، فسمت قريش ذلك الحلف حلف الفضول، وكان أهله المذكورون في هذا الحديث مطيبين جميعا، لأنهم من المطيبين الذين كانوا في الحلف الأول الذي ذكرناه منهم" فكان قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رويناه: "شهدت مع عمومتي حلف المطيبين" ، هو حلف الفضول الذي تحالفه المطيبون، وهم هؤلاء النفر الذين كانوا في - [221] - الحلف الأول الذي لم يشهده رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبان بحمد الله: أن ذلك الحديث لم يكن بمخالف إذ كان له هذا الوجه الذي قد ذكرناه

Mas'alah: What did the Prophet say about the Hilf al-Fudul alliance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6224

5971 - وحدثنا روح بن الفرج، حدثنا أبو مصعب الزهري، حدثني عمران بن عبد العزيز الزهري، أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمن، قال: دخلت على أبي العباس، يعني أمير المؤمنين، فما سألني عن شيء، إلا عن المسح على الخفين، وعلى حلف الفضول، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "شهدت حلفا في دار ابن جدعان: بني

هاشم، وزهرة، وتيم، وأنا فيهم، ولو دعيت به في الإسلام لأجبت، وما أحب أن أخيس به وإن لي حمر النعم" قال: وكان محالفتهم على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأن لا يدعوا لأحد عند أحد فضلا إلا أخذوه، وبذلك سمي حلف الفضول، – [222] – وسقط عن ربيعة من كان هؤلاء الثلاثة البطون من بني أسد بن عبد العزى، وكان ذلك الحلف أشرف حلف في الجاهلية، وهو الذي شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسمي حلف الفضول، وسمي أيضا حلف المطيبين، إذ كان أهله مطيبين جميعا، وبهذا الحلف توعد الحسين بن علي الوليد بن عتبة في المنازعة التي كانت بينهما، لما كان من الوليد في ذلك إليه ما كان من محاولة ظلمه

Mas'alah: What is the story of Husayn ibn Ali invoking Hilf al-Fudul?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6225

كما حدثنا أبو الرواد، حدثنا عبد الملك بن هشام، حدثنا زياد بن عبد الله، قال: قال ابن إسحاق: وحدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي، أن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي حدثه: أنه كان بين الحسين بن علي وبين الوليد بن عتبة بن أبي سفيان منازعة في مال كان بينهما بذي المروة، فكان الوليد يتحامل على الحسين بن علي – [223] – بسلطانه في حقه، فقال الحسين بن علي: أحلف بالله لتنصفني من حقي، أو لآخذن سيفي ثم لأقومن في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم لأدعون بحلف الفضول، فقال عبد الله بن الزبير، وهو عند الوليد، حين قال الحسين ما قال: وأنا أحلف بالله لئن دعا بها لآخذن سيفي ولأقومن عنده ومعه، حتى ينصف من حقه، أو نموت جميعا، وبلغت المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري، فقال مثل

ذلك، وبلغت عبد الرحمن بن عثمان بن عبد الله يعني التيمي، فقال مثل ذلك، فلما بلغ ذلك الوليد بن عتبة أنصف الحسين من حقه، حتى رضي، ولم يكن دخل في ذلك الحلف بنو عبد شمس، ولا بنو نوفل، ولا بنو الحارث بن فهر، وهم من أهل الحلف الأول ""

Mas'alah: What is the discussion about the membership of Banu Nawfal in Hilf al-Fudul?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6226

كما حدثنا أبو الرواد، حدثنا عبد الملك بن هشام، حدثنا زياد، عن ابن إسحاق، حدثني ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، قال: قدم محمد بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل عبد مناف، وكان أعلم قريش، على عبد الملك بن مروان حين قتل ابن الزبير، واجتمع الناس على عبد الملك، فلما دخل عليه قال: يا أبا سعيد، ألم نك نحن وأنتم، يعني بني عبد شمس بن عبد مناف، وبني نوفل بن عبد مناف، - [224] - في حلف الفضول؟ قال: أنت أعلم، قال عبد الملك: لتخبرني يا أبا سعيد بالحق من ذلك قال: لا والله، لقد خرجنا نحن وأنتم منه قال: صدقت، وكان ذلك شيئا لوصول الزبيدي إلى حقه، وكان ولي ذلك الحلف والقائم به الزبير بن عبد المطلب بن هاشم، عم النبي صلى الله عليه وسلم ""

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about tawaf?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6229

5975 – وحدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم، عن ابن المبارك، عن ابن جريج، ثم ذكر مثله بإسناده فوقفنا بذلك على أن هذا هو أصل هذا الحديث عن رجل أدرك النبي عليه السلام، لا عن ابن عباس، وقد يكون ذلك لرجل أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره، ولما كان ذلك كذلك لم يقم بهذا الحديث حجة على مذهب أصحاب الإسناد.

Mas'alah: What is the ruling on tawaf performed in a state of major impurity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6229

– [230] –

Mas'alah: What does the hadith mean when the Prophet said he was a prophet while Adam was between spirit and body?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6230

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوابه الذي سأله: متى كنت نبيا؟ بقوله له: "وآدم بين الروح والجسد"

Mas'alah: What is the hadith about when the Prophet became a prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6231

5976 – حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثني عبيد الله بن محمد التيمي، حدثنا حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن أبي الجدعاء قال: قلت: يا رسول الله: متى كنت نبيا؟، قال: "وآدم بين الروح والجسد"

Mas'alah: What is the hadith about when the Prophet became a prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6232

5977 – وحدثنا فهد، حدثنا محمد بن سنان العوقي، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن بديل بن ميسرة، عن عبد الله بن شقيق، – [232] – عن ميسرة الفجر، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: متى كنت نبيا؟ قال: "كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد"

Mas'alah: How is the linguistic objection to the phrase 'between spirit and body' resolved?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6232

– [233] – فقال قائل: وكيف تقبلون مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو أفصح العرب، وفيه ما ينكره أهل اللغة جميعا، لأن: بين، عندهم لا تكون إلا لاثنين، ولا يكون لواحد؟ . فكان جوابنا له في ذلك: أن الأمر كما ذكر، ولكن الواحد إذا وصف بوصفين، دخل بذلك في معنى الاثنين، وجاز أن يستعمل فيه ما في الاثنين، ومن ذلك قول الله عز وجل: {واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه} [الأنفال: 24] ، والمرء وقلبه واحد، ولكن لما وصف – [234] – بغير ما وصف

به قلبه، صار في معنى الاثنين، فكذلك آدم لما كان في البدء جسما لا روح فيه، ثم أعاده الله جسدا ذا روح، كان موصوفا بوجهين مختلفين، وجاز بذلك إدخال: بين، في وصفه، كما جاء الحديث الذي ذكرناه في ذلك.

Mas'alah: What is the explanation of the hadith that the Prophet was a prophet while Adam was between spirit and body?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6232

وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد" ، فإنه، وإن كان حينئذ نبيا، فقد كان الله تعالى كتبه في اللوح المحفوظ نبيا، ثم أعاد اكتتابه إياه في الوقت المذكور في هذا الحديث، كما قال عز وجل: {ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون} [الأنبياء: 105] ، وكان عز وجل قد كتب ذلك في اللوح المحفوظ، ثم أعاد اكتتابه في الزبور المحزبة بعد ذلك، فمثل ذلك اكتتابه عز وجل النبي عليه السلام، وآدم بين الروح والجسد، بعد اكتتابه إياه قبل ذلك في اللوح المحفوظ أنه كذلك، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about accepting wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6237

5984 – وكما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب قال: قال عمرو: حدثني ابن شهاب، مثل ذلك عن السائب بن يزيد، عن حويطب بن عبد العزى، عن عبد الله بن السعدي،

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. غير أنا قد وجدنا لما رواه سلامة، عن عقيل، عن ابن شهاب، في هذا الحديث من ما خالف الناس فيه موافقا له على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on blood money liability for a clan in Hanafi fiqh?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6240

كما حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدثنا سعد بن طارق، عن نعيم بن أبي هند، عن سلمة بن نعيم قال: شهدت مع خالد بن الوليد يوم اليمامة، فلما شددنا على القوم جرحت رجلا منهم، فلما وقع قال: اللهم على ملتك، وملة رسولك، وإني بريء مما عليه مسيلمة، فعقدت في رجله خيطا، ومضيت مع القوم، فلما رجعت ناديت: من يعرف هذا الرجل؟ فمر بي أناس من أهل اليمن، فقالوا: هذا رجل من أهل اليمن من المسلمين، فرجعت إلى المدينة زمن عمر، فحدثته هذا الحديث فقال: قد أحسنت، اذهب فإن عليك وعلى قومك الدية، وعليك تحرير رقبة مؤمنة "- [246] - أولا ترى أن عمر في هذا الحديث قد قال لسلمة بن نعيم: عليك وعلى قومك الدية؟ ولم يقل: على أقرب قومك إليك ممن هو عصبتك الدية. وقد ذكر الشافعي فيما حكاه لنا المزني في مختصره قوله: إن عمر بعث إلى امرأة ففزعت، وأجهضت ذا بطنها، فاستشار عمر في ذلك عليا رضي الله عنه، فقال: عليك ديته، فقال: عزمت عليك أن تقوم حتى تقسمها على قومك، وقوم علي بنو هاشم، وقوم عمر بنو عدي، فدل ذلك أنه أراد بتحميل الواجب في ذلك من كان من بني عدي، وممن سواهم، وفي ذلك ما

قد دل على ما ذكرنا"

Mas'alah: What is the chapter heading about the prohibition of calling a hypocrite a master?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6241

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه أن يقال للمنافق: سيد

Mas'alah: What is the ruling on calling a hypocrite a master in Islam?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6242

5987 – حدثنا محمد بن أحمد الجواربي، حدثنا عثمان بن طالوت، حدثنا معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "لا تقولوا للمنافق سيد، فإنه إن يكن سيدكم، فقد أسخطتم ربكم" – [248] – قال أبو جعفر: فتأملنا ما في هذا الحديث، فوجدنا السيد المستحق للسؤدد هو الذي معه الأسباب العالية التي يستحق بها ذلك، ويبين بها عمن سواه ممن ساده، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للأنصار لما أقبل إليه سعد بن معاذ بعد أن حكم في بني قريظة، بما كان حكم به فيهم، وبعد أن قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم في حكمه ذلك: "لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سماوات، قوموا إلى سيدكم" , وقد ذكرنا ذلك بإسناده فيما تقدم منا في كتابنا هذا. ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لبني سلمة: "من سيدكم يا بني سلمة" ؟ قالوا:

الجد بن قيس ثم ذكر بالبخل فقال: "ليس ذلك سيدكم ولكن سيدكم بشر بن البراء بن معرور. وقد ذكرنا ذلك أيضا بإسناده فيما تقدم منا في كتابنا هذا، وكما قال جابر بن عبد الله:" أبو بكر رضي الله عنه سيدنا، وأعتق – [249] – سيدنا "يعني بلالا. كما حدثنا علي بن شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، ثم ذكره. فكان من يستحق هذا الاسم والكون بهذا المكان من هذه صفته، وكان المنافق بضد ذلك، ولما كان كذلك لم يستحق به أن يكون سيدا، وكان من سماه بذلك واضعا له بخلاف المكان الذي وضعه الله بذلك، وكان بذلك مسخطا لربه."

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Worship during turmoil is like emigration to me'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6243

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "العبادة في الهرج كهجرة إلي"

5988 – حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، عن معاوية بن قرة، عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العبادة في الهرج كهجرة إلي" – [251] – 5989 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا المعلى بن زياد، عن أبي إياس معاوية بن قرة، عن معقل بن يسار، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله قال أبو جعفر: فوجدنا الهرج إذا كان شغل أهله في غيره، مما هو أولى بهم من

عبادة ربهم عز وجل، ولزوم الأحوال المحمودة التي يجب عليهم لزومها، فكان من تشاغل في العبادة في تلك الحال متشاغلا بما أمر بالتشاغل به، تاركا لما قد تشاغل به غيره من الهرج المذموم الذي قد نهي عن الدخول فيه والكون من أهله، فكان بذلك مستحقا للثواب الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading on the fastest good in reward and fastest sin in punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6251

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أسرع الخير ثوابا، وفي أسرع الذنوب عقوبة

Mas'alah: What did the Prophet say about the fastest good in reward and fastest sin in punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6252

5997 – حدثنا محمد بن علي بن داود، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا صالح بن موسى الطلحي، حدثني معاوية بن إسحاق، عن عائشة ابنة طلحة، عن عائشة أم المؤمنين، رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن أسرع الخير ثوابا: البر، وصلة الرحم، وأسرع الشر عقوبة: البغي، وقطيعة الرحم"

Mas'alah: What did the Prophet say about the sin most deserving of hastened punishment?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6253

5998 – وحدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن، عن أبيه، عن أبي بكرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من ذنب هو أجدر أن يعجل الله تعالى عقوبته لصاحبه في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي، وقطيعة الرحم" – [261] –

Mas'alah: What is the supporting narration for the hastened punishment of transgression and severing ties?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6253

5999 – وحدثنا إبراهيم بن محمد بن يونس البصري، حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بكرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله – [262] –

Mas'alah: How does the author reconcile the hastened punishment for transgression with the severity of punishment for disbelief?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6253

قال أبو جعفر: فقال قائل: أفتكون العقوبة على البغي، والعقوبة على قطيعة الرحم أسرع من العقوبة على الكفر بالله عز وجل لمن كفر به؟ فكان جوابنا له في ذلك: أن ما في هذين الحديثين اللذين ذكرناهما في هذا الباب لم يرد به ما ظن هذا القائل،

وليس شيء أشد عند الله تعالى من الكفر، ولا عقوبة أشد من العقوبة عليه، إلا أن تدرك التوبة من كان منه ذلك، وإنما أريد بما في الحديثين اللذين ذكرناهما في هذا الباب عقوبة من كان منه البغي، وقطيعة الرحم من أهل الشريعة التي لم يخرج منها بذلك، وكان ما توعد به من ذلك عقوبة على بغيه، وقطيعة الرحم التي أمره الله تعالى بصلتها. وأما العقوبة على الكفر، فأغلظ من ذلك، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about the Prophet's supplication for those he struck or cursed?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6256

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "أي المسلمين جلدته، أو لعنته، أو سببته، فاجعل ذلك له زكاة وقربة"

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet asking Allah not to punish him for cursing or harming a Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6257

6001 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن عائشة رضي الله عنها أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "اللهم إنما أنا بشر، فأيما رجل من المسلمين شتمته، أو آذيته، فلا تعاقبني به"

Mas'alah: What is the hadith of Aisha about the Prophet's anger and his covenant with Allah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6258

6002 – وحدثنا الربيع الجيزي، حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد الحجري، أخبرنا حيوة بن شريح، حدثنا أبو الأسود أنه سمع عروة بن الزبير يقول: سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول: جاء رجلان إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فسألاه، فلم يعطهما شيئا، ثم سألاه، فلم يعطهما، ثم سألاه، فسبهما، – [269] – ولعنهما، فدخل ووجهه محمر يبين فيه الغضب، فقلت: لقد خاب الرجلان، وهلكا، لم يصبهما منك شيء، ولعنتهما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني عهدت إلى ربي عهدا، فقلت: يا رب إني بشر أغضب، كما يغضب البشر، فأي المؤمنين سببت، أو لعنت، فلا تعاقبه بها، ولا تعذبه، واجعلها له زكاة وأجرا"

Mas'alah: What is the hadith of Aisha about the Prophet's condition with his Lord regarding cursing?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6259

6003 – وحدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، – [270] – عن عائشة قالت: دخل على النبي صلى الله عليه وسلم رجلان، فخلوا به، فسبهما ولعنهما، وأخرجهما، فقلت: يا رسول الله، ما أصاب منك خيرا، كما أصابه هذان، قال: "أوما علمت ما شارطت عليه ربي عز وجل: قلت اللهم إنما أنا بشر،

فأيما رجل من المسلمين سببته، أو لعنته، فاجعلها له زكاة وأجرا"

Mas'alah: What is the hadith of Jabir about the Prophet's stipulation with his Lord?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6260

6004 – وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو عاصم، حدثنا ابن جريج، أخبرنا أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إنما أنا بشر، وإني اشترطت على ربي عز وجل أيما عبد من المسلمين سببته، أو شتمته أن يكون ذلك له كفارة وأجرا"

Mas'alah: What is the hadith of Anas about the Prophet's condition with his Lord regarding his anger?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6261

6005 – وحدثنا بكار بن قتيبة، وإبراهيم بن مرزوق جميعا قالا: حدثنا عمر بن يونس، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة حدثني أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني اشترطت على ربي عز وجل، فقلت: إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر، وأغضب كما يغضب البشر، فأيما أحد دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس لها بأهل أن تجعلها له طهورا وزكاة وقربة تقربه منك يوم القيامة"

Mas'alah: What is the hadith of Abu Huraira about the Prophet's curse being made charity?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6262

6006 – وحدثنا أبو أمية، وإبراهيم بن أبي داود قالا: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما مسلم لعنته، أو – [272] – شتمته، فاجعلها له صدقة ورحمة"

Mas'alah: What is the variant wording of the Prophet's supplication regarding his curse?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6262

6007 – وحدثنا فهد بن سليمان، حدثنا عارم أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد، ثم ذكر بإسناده مثله، إلا أنه قال: "إما صلاة، أو رحمة"

Mas'alah: What did the Prophet ask regarding his verbal abuse of a believing servant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6263

6008 – وحدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "اللهم فأيما عبد مؤمن سببته، فاجعل ذلك له قربة إليك يوم القيامة"

Mas'alah: What did the Prophet ask regarding his curse on a Muslim undeservedly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6264

6009 – وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن الهجري، قال: سمعت أبا عياض، أنه سمع أبا هريرة، يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "اللهم إنما أنا بشر، أغضب كما يغضب البشر، وأرضى كما يرضى البشر، فأيما مسلم لعنته في غير كنهه، فاجعلها له صلاة وأجرا"

Mas'alah: What did the Prophet ask regarding his harm, beating, or cursing of a Muslim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6265

6010 – وحدثنا محمد بن النعمان، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، – [274] – عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم إني متخذ عندك عهدا لن تخفره، أيما رجل من المسلمين آذيته جلده، شتمته، لعنته، فاجعلها له صلاة وزكاة، ودعاء له" قال أبو الزناد: وهي لغة أبي هريرة، وإنما هي جلدته

Mas'alah: What did the Prophet ask after striking a companion with a twig?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6266

6011 – وحدثنا ابن أبي داود، حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ العنبري، حدثنا

المعتمر بن سليمان، عن أبيه، حدثنا السميط، عن أبي السوار، يحدثه أبو السوار، عن خاله، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي والناس يتبعونه، فاتبعته معهم، فاتقى القوم بي، فأتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فضربني، إما قال بعسيب، أو بقضيب، أو سواك، أو شيء كان معه، فوالله ما أوجعني، وبت ليلة، وقلت: ما ضربني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا لشيء أعلمه الله عز وجل في، فحدثتني نفسي أن آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصبحت، قال: فنزل جبريل صلوات الله عليه على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إنك راع، فلا تكسر قرون رعيتك، قال: فلما صلى الغداة، أو قال: أصبحنا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن ناسا يتبعوني، وإني لا يعجبني أن يتبعوني، اللهم فمن ضربت، - [275] - أو سببت، فاجعلها له كفارة وأجرا" ، أو قال: "مغفرة،" أو كما قال

Mas'alah: What is the ruling on the word 'ayy' in the context of manumission?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6266

6012 - وحدثنا أبو أمية، حدثنا عارم، حدثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، ثم ذكر بإسناده مثله

Mas'alah: What is the evidence from the Quran for the meaning of 'ayy'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6266

ويحتج له في ذلك بأشياء قد جاء بها القرآن، وجاءت في الآثار على لسان العرب.

– [276] – فأما ما جاء به القرآن منها، فقوله عز وجل في قصة أصحاب الكهف: {فابعثوا أحدكم بورقكم هذه إلى المدينة، فلينظر أيها أزكى طعاما} [الكهف: 19] ، فكان ذلك على واحد من الطعام، لا على كل الطعام. ومن ذلك قوله عز وجل في قصة موسى صلوات الله عليه: {أيما الأجلين قضيت فلا عدوان علي} [القصص: 28] ، و (ما) صلة، فكان ذلك على واحد من الأجلين، لا عليهما جميعا، في أمثال لذلك من القرآن. وأما ما جاءت به الآثار مما يدل على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the word 'ayy' (any) when used in conditional statements?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6268

6014 – وما قد حدثنا الربيع المرادي، حدثنا عبد الله بن وهب، حدثني الليث بن سعد، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: لما قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة مهاجرا آخى بينه , – يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم –، وبين سعد بن الربيع الأنصاري، فبات عنده تلك الليلة، فلما أصبح، قال له سعد: مرحبا بك وأهلا يا أخي، إني من أحسن الأنصار امرأتين، وأفضله حائطين، فانظر إلى امرأتي، فأيتهما كانت أحلى في عينك، فارقتها، ثم تزوجها، فإن قومها لا يخالفوني، وخذ حائطي اللذين هما بالسافلة، فإنه أعجب إلي من حائطي اللذين هما بالعالية، فقال له عبد الرحمن: "بارك الله – [278] – لك في أهلك، ومالك، أرشدني إلى السوق" فذهب إلى السوق، فانقلب منه بنصف مد ربحا، ثم جعل يختلف إلى السوق، حتى كسب زنة نواة من ذهب، فتزوج بها امرأة، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "تزوجت؟" قال: نعم، يا رسول الله، قال: "كم سقت إليها؟" قال: زنة نواة من

ذهب، قال: "أولم بشاة" فكان قول سعد لعبد الرحمن: أي زوجتي هويت نزلت لك عنها، - [279] - لم يكن ذلك على زوجتيه جميعا , وإنما كان على إحداهما، فمثل ذلك قول الرجل: أعتق أي عبيدي شئت، يكون ذلك على واحد من عبيده، لا على جميعهم. فاحتجنا إلى حكم الوقوف على حكم (أي) في هذين المعنيين اللذين ذكرناهما، فكانت في الآثار التي بدأنا بذكرها في هذا الباب على من لا يحصى عدده، ولا يوقف على عدده، ولا يتهيأ استعمالها في أهله، حتى لا يبقى منهم أحد، وكانت في الفصل الثاني منهما على ما عدده معلوم، وعلى ما قائلها فيه قادر على جميعه، فعقلنا بذلك: أنها على ما لا يحصى عدده، وعلى ما لا يقدر على الإتيان على كله يكون على ما استعملت مما استعملها المقول له على ما قيلت له، وأنها فيما يحصى عدده، ويوقف على مقداره، فيكون على واحد من الجنس المذكور فيه، لا على أكثر من ذلك، كما قال محمد بن الحسن فيه، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about comprehensive supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6278

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره بالدعاء الجامع

6023 - حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا بقية بن الوليد، حدثني شعبة، حدثني جبر بن حبيب قال: نزلت على فاطمة ابنة أبي بكر بالمدينة، فحدثتني، عن عائشة قالت: دخل أبو بكر على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا أصلي , فكلمه بكلام كأنه كره أن أسمعه، فقال: "عليك بالجوامع الكوامل" ، فذكر

هذا الكلام، قالت عائشة: فأتيته، فقلت: ما قولك: الجوامع الكوامل؟، فقال: "قولي: اللهم إني أسألك من الخير كله , عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله، ما علمت، وما لم أعلم، وأسألك الجنة، وما قرب إليها من قول وعمل، وأسألك من الخير الذي سألك عبدك ورسولك محمد صلى الله عليه وسلم، وأعوذ بك من النار، وما قرب إليها من قول وعمل، وأعوذ بك مما استعاذ منه عبدك ورسولك محمد صلى الله عليه وسلم، وأسألك ما قضيت لي من أمر أن تجعل عاقبته رشدا" - [291] - 6024 - وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا النضر بن شميل، أخبرنا شعبة، أخبرنا جبر بن حبيب قال: سمعت أم كلثوم بنت علي، تحدث عن عائشة رضي الله عنها: أن أبا بكر رضي الله عنه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ليكلمه، وعائشة تصلي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عائشة قولي: اللهم إني أسألك من الخير كله. . . ." ، ثم ذكر بقية الحديث الدعاء الذي فيه - [292] - فاختلف بقية، والنضر على شعبة في المرأة التي هذا الحديث عنها، فقال بقية في حديثه: هي فاطمة بنت أبي بكر وقال النضر في حديثه: هي أم كلثوم بنت علي، فإن تك فاطمة المذكورة في هذا الحديث هي ابنة أبي بكر، فهي التي كان أبو بكر قال لعائشة في مرض موته: ذو بطن ابنة خارجة، قد ألقي في قلبي أنها جارية، فولدت بعد موته. ثم تأملنا ما اختلف فيه النضر بن شميل، وبقية بن الوليد على شعبة في المرأة التي بين جبر بن حبيب، وبين عائشة في هذا الحديث على ما ذكرنا اختلافهما عنه فيه لنقف على الحقيقة في ذلك، كيف هي إن شاء الله تعالى؟ . 6025 - فوجدنا بكار بن قتيبة، قد حدثنا قال: حدثنا أبو عمر الضرير، أخبرنا حماد بن سلمة، 6026 - ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا، قال: حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، قال بكار في حديثه: عن جبر بن حبيب، وقال إبراهيم في حديثه قال: أخبرنا جبر بن حبيب، ثم اجتمعا

فقالا: عن أم كلثوم بنت أبي بكر رضي الله عنه، عن عائشة رضي الله عنها قال بكار في حديثه: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: وقال إبراهيم في حديثه: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا هذا الدعاء، ثم ذكرا جميعا الدعاء - [293] - الذي في حديثي النضر وبقية سواء. فقوي في القلوب أن الصواب فيما اختلف فيه النضر وبقية، عن شعبة في اسم هذه المرأة أنها ابنة أبي بكر، لا ابنة علي، وقوى ذلك أيضا: 6027 - ما قد حدثنا بكار، حدثنا أبو عوانة، حدثنا حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أم كلثوم ابنة أبي بكر، عن عائشة، رضي الله عنها، مثل ذلك. وقد روى أبو نعامة هذا الحديث، عن جبر، فخالف شعبة، وحمادا - [294] - فيه، فقال مكان أم كلثوم: عن القاسم 6028 - كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا أبو نعامة، عن جبر بن حبيب، عن القاسم، عن عائشة أن أبا بكر استأذن على عائشة وهي تصلي، فجعلت تصفق، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم، وهي على ذلك قال: "ما يمنعك أن تأخذي بجوامع العلم، وفواتحه" ؟ "قالت: وما جوامعه، وفواتحه؟ قال:" تقولين. "ثم ذكر الدعاء هذا بعينه." 6029 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا الأسود بن شيبان، عن أبي نوفل بن أبي عقرب، قال: قالت عائشة: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه الجوامع من الدعاء، ويدعو بما بين ذلك. قال أبو جعفر: فتأملنا الجوامع من الدعاء، والتقديم لها على ما - [295] - سواها من الدعاء، فكان ذلك عندنا، والله أعلم، على مراده التعجيل، لعمل الخير خوف ما يقطع عنه مما لا يؤمن على الناس، فأمر بالجوامع من الدعاء لذلك، كمثل ما أمر به الناس في الحج، أن يتعجلوا إليه خوف ما يقطعهم عن ذلك

6030 - كما حدثنا فهد، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا أبو إسرائيل، عن

فضيل بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس الفضل، أو عبد الله –، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان كذلك، قال: "من أراد الحج منكم، فليتعجل، فإنه قد تضل الضالة، ويمرض المريض، أو تبدو الحاجة"

Mas'alah: What is the ruling on using comprehensive speech in supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6282

6032 – وكما حدثنا الحسن بن غليب، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا حفص بن غياث، عن إسماعيل أبي إسرائيل، عن الفضيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "من أراد الحج فليتعجل، فإنه يمرض المريض، وتضل الضالة، وتكون الحاجة" فكان مثل ذلك ما قصد إليه من الدعاء الجامع خوفا أن يحاول الدعاء بغير الكلام الجامع، فيقطعه عن ذلك ما يقطع عن مثله، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجامع من الكلام ليخرج به ذلك الدعاء، ومثل ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما كان خاطب به جويرية زوجته في مثل هذا المعنى

Mas'alah: What did the Prophet teach Juwayriyah about comprehensive words of remembrance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6283

6033 – كما حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل، حدثنا سفيان، عن – [298] – محمد بن عبد الرحمن، عن كريب، عن ابن عباس: "أن جويرية بنت الحارث، كان

اسمها برة، فغير النبي صلى الله عليه وسلم اسمها، وكره أن يقال: خرج من عند برة، فسماها جويرية، فخرج من عندها حين صلى الصبح، وهي جالسة في المسجد، ورجع إليها بعدما ارتفع النهار، وهي على حالها، فقال:" لم تزالي على حالك بعد؟ "، قالت: نعم، قال:" إني قلت بعدك أربع كلمات، ثلاث مرات، لو وزنت بجميع ما قلت، لوزنتهن: سبحان الله عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته "– [299] –"

Mas'alah: What is the hadith about Juwayriyah's name and the Prophet's supplication?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6283

6034 – وكما حدثنا ابن أبي داود، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن، مولى آل طلحة، عن كريب، عن ابن عباس قال: كان اسم جويرية برة قال: وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر، ثم ذكر مثله.

Mas'alah: What did the Prophet teach Juwayriyah about words of remembrance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6283

6035 – وكما حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا خالد يعني ابن الحارث، عن شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن كريب، عن ابن عباس قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم بجويرية وهي في – ذكر مكانا – ثم مر بها قريبا من نصف النهار، فقال لها: "ما زلت بعد هاهنا، ألا أعلمك كلمات" ثم ذكر

الكلمات التي في الحديث – [300] – الذي قبل هذا الحديث

Mas'alah: What are the four comprehensive phrases the Prophet taught Juwayriyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6284

6036 – وكما حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو داود، حدثنا المسعودي، أخبرني محمد بن عبد الرحمن، مولى آل طلحة، عن كريب، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على جويرية، وهي في مصلاها، ثم جاء بعدما ارتفع النهار، فقال لها: "يا جويرية، ما زلت في مقعدك؟" قالت: نعم يا رسول الله، قال: "لقد قلت أربع كلمات أعيدها ثلاث مرات هي أفضل من كل شيء، قلت: سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله مداد كلماته، سبحان الله زنة عرشه، والحمد لله رب العالمين مثل ذلك"

Mas'alah: What does the author conclude about acts of worship from the hadith of Juwayriyah?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6284

6037 – وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، وإبراهيم بن سعد الخولاني قالا: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا المسعودي، – [301] – ثم ذكر بإسناده مثله قال أبو جعفر: فكان في حديث جويرية هذا من هذا المعنى أيضا ما دل ذلك على أن جميع ما يحتاج الناس إلى استعماله من الكلام الذي يتقربون به إلى ربهم يمتثلون فيه هذا المعنى المذكور في هذا الحديث، وإذا كان ذلك كذلك في الكلام الذي

يتكلمون به لطلب القربة إليه عز وجل، كانت الأفعال التي يفعلونها لطلب القربة إليه كذلك أيضا، وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading about clarifying problematic narrations from Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6285

باب بيان مشكل ما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه فيما كان يفعله فيما حدثه به غيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Ali?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6286

6038 – حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي الكوفي قال: حدثنا مسعر بن كدام،

Mas'alah: What is the hadith about Ali's practice of seeking oaths and Abu Bakr's narration on repentance?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6286

6039 – وحدثنا عبد الملك بن مروان الرقي، وعبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم قالا: حدثنا الفريابي، عن مسعر، عن عثمان بن المغيرة، عن علي بن ربيعة

الأسدي، عن أسماء بن الحكم، أن عليا رضي الله عنه، قال: كنت إذا سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا نفعني الله تعالى به بما شاء، وإذا حدثني عنه غيره استحلفته، فإذا حلف صدقته، وحدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر رضي الله عنه، أنه: "ليس من رجل يذنب ذنبا، فيتوضأ، فيحسن الوضوء، ثم يقوم، فيصلي ركعتين، ويستغفر الله تعالى، إلا غفر له" - [303] -

Mas'alah: Fiqh passage: 6040 - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْقَنَّادُ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ. - [304] - وَلَمْ يَذْكُرُوا جَمِيعًا فِي رِوَايَاتِهِمْ ذِكْرَ أَبِي بَكْرٍ ذَلِكَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ أَنَّ مَعْنَاهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، غَيْرَ أَنَّ مَعْنَاهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِ عَلِيٍّ فِي الْحَدِيثِ: "كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا نَفَعَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ، وَإِذَا حَدَّثَنِي عَنْهُ غَيْرُهُ اسْتَحْلَفْتُهُ، وَإِذَا حَلَفَ صَدَّقْتُهُ، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، أَيْ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ"؟

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6286

6040 - وحدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني، حدثنا محمد بن عبد الوهاب القناد، عن مسعر بن كدام، ثم ذكر بإسناده مثله. - [304] - ولم يذكروا جميعا في رواياتهم ذكر أبي بكر ذلك، عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أن معناه يدل على أنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، غير أن معناه يدل على أنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بقول علي في الحديث: "كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا نفعني الله منه بما شاء، وإذا حدثني عنه غيره استحلفته، وإذا حلف صدقته، وحدثني أبو بكر، أي: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصدق أبو بكر"

6041 - وحدثنا يزيد بن سنان، حدثنا أبو عامر العقدي، ومحمد بن كثير قالا: حدثنا شعبة، عن عثمان بن المغيرة، عن علي بن ربيعة، عن أسماء أو ابن أسماء، عن علي رضي الله عنه قال: كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا

ينفعني الله به ما شاء أن ينفعني، وحدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "ما من عبد يذنب ذنبا، فيتوضأ، ثم يقوم، فيصلي ركعتين، ثم يستغفر الله من ذلك الذنب، إلا غفره له" ، وقرأ: {ومن يعمل سوءا، أو يظلم نفسه، ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما} [النساء: 110] ، {والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم} [آل عمران: 135] ، قرأ الآيتين، أو إحداهما "- [305] -" 6042 - وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، وعفان بن مسلم قالا: حدثنا شعبة، عن عثمان بن المغيرة، زاد عفان، أخبره، قال: سمعت علي بن ربيعة - قال وهب: رجل من بني أسد يخبر عن رجل، من بني فزارة يقال له: أسماء أو ابن أسماء يحدث عن علي قال: إذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شيئا، ثم ذكر مثله، غير أنه لم يذكر أنه قرأ غير قوله: {ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه} [النساء: 110] الآية، واللفظ لعفان

6043 - وحدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، حدثنا سفيان الثوري، عن عثمان بن المغيرة الثقفي، عن علي بن ربيعة، عن أسماء بن الحكم الفزاري، عن علي بن أبي طالب قال: كنت إذا حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم أصدق صاحبه حتى أستحلفه، فإذا حلف صدقته، وحدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر أنه قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ما من عبد يذنب ذنبا، ثم يتوضأ، فيصلي ركعتين، ثم يستغفر، إلا غفر له"

Mas'alah: Why did Ali require an oath from narrators of hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6292

فقال قائل: ففيما رويتم أن عليا كان يستحلف من حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ما لم يكن سمعه منه، وليس يخلو المحدث له به من أن يكون في موضع قبول لما يحدث به، أو خلاف ذلك، فإن كان في موضع قبول لذلك منه، فلا معنى لاستحلافه عليه، وإن كان في - [309] - غير موضع قبول لذلك منه، فلا معنى للتشاغل فيما يحدث به، إذ كان ليس في موضع يوجب أخذ ذلك عنه. فكان جوابنا له في ذلك: أن مذهب علي كان في البينة الشاهدة في الحقوق الثابت عدلها أنه لا يحكم بها فيها، إلا بعد حلف المشهود له على صدقها فيما شهدت له به

Mas'alah: Why did Ali not require an oath from Abu Bakr for hadith narration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6293

كما حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا محمد بن أبي ليلى، عن الحكم، عن حنش، أن عليا استحلف عبد الله بن الربيع مع بينته "ففعل في الحديث الذي كان يحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك مما لم يكن سمعه منه صلى الله عليه وسلم قبل ذلك، ولم يكفه عدل من حدثه به، حتى أضاف إلى عدله يمينه على ذلك، كما لم يكتف بالبينة الثابت عدلها، حتى أضاف إليها يمين المشهود له على صدقها، فهذا وجه استحلافه كان رضي الله عنه فيما ذكر استحلافه عليه. فقال هذا القائل: فكيف ترك استحلاف أبي بكر في مثل ذلك - [310] - وأبو بكر وإن كان في أعلى مراتب العدل، إنه لا يستحق أن يحكم بشهادته مع ذلك، إلا مثل ما يحكم به فيما شهد به العدل الذي ليس من مراتب العدل في الرتبة التي هو بها منه؟ . فكان جوابنا له في ذلك: أنه ترك على ذلك، لما قرأ عليه من كتاب الله عز وجل ما قامت الحجة

له به على صدقه بما حدثه به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما لم يكن سمعه منه، فأغناه ذلك عن طلب يمينه عليه، كما يطلب يمين غيره على مثل ذلك، وبالله التوفيق"

Mas'alah: What is the chapter on problematic hadith about transmitting from the Prophet?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6294

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره بالتبليغ عنه، وحمده فاعل ذلك، وما يدخل في هذا المعنى، وما قد روي عن عمر من حبسه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذوي الرواية الكثيرة عنه قال أبو جعفر: قد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما روي عنه في ذلك. فأما ما روي عن عمر رضي الله عنه مما كان منه بعده

مما قد حدثنا أبو أمية، حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه أن عمر رضي الله عنه حبس أبا مسعود، وأبا الدرداء، وأبا ذر - [312] - حتى أصيب وقال: ما هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ""

وهو ما حدثنا موسى بن أبي موسى الأنصاري، حدثنا أبي، عن معن بن عيسى، عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن إدريس، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه: أن عمر رضي الله عنه قال لأبي مسعود، وأبي الدرداء، وأبي ذر: "ما هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ - [313] - قال: وأحسبه حبسهم، حتى أصيب"

فقال قائل: فما وجه هذا الذي رويتموه عن عمر، وهو إمام راشد مهدي، وأنتم تعلمون أنه لا يقف الناس على ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بما يحدثهم به أصحابه عنه، وفيما كان من عمر ما يقطعهم عن ذلك مما كان منه؟ . فكان جوابنا له في ذلك: أن عمر كان مذهبه حياطة ما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن كان الذين رووه عدولا، إذ كان على الأئمة تأمل ما يشهد به عندهم، ممن قد ثبت عدله عندهم، فكان عمر فيما يحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لا يحفظه عنه كذلك أيضا، وكذلك فعل - [314] - بأبي موسى مع عدله عنده، فيما حدث به عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مما لم يكن عنده في الاستئذان مما ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا، وقد وقف على ذلك منه أبي بن كعب، ومن سواه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين وقفوا على ذلك منه، ولم ينكروه عليه، ولم يخالفوه فيه، فدل ذلك على موافقتهم إياه عليه , ولما كان ذلك كذلك فعل في أمور الذين كان منه في حبسهم مما كان فعله في ذلك لهذا المعنى، لا لأن يقطعهم عن التبليغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ما قد سمعوه منه، وكذلك كان أبو بكر رضي الله عنه قبله في مثل هذا

Mas'alah: What did Umar advise about limiting hadith narration to focus on the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6298

كما حدثنا يونس، وابن أبي عقيل قالا: حدثنا سفيان، عن بيان، عن عامر الشعبي، عن قرظة بن كعب قال: خرجنا نريد العراق فمشى معنا عمر بن - [317] - الخطاب رضي الله عنه إلى صرار، فتوضأ، فغسل اثنتين، فقال: أتدرون لم مشيت معكم؟ قالوا:

نعم، نحن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مشيت معنا، قال: إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل، فلا تصدوهم بالأحاديث، فتشغلوهم، جردوا القرآن، وأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، امضوا، وأنا شريككم، فلما قدم قرظة قالوا: حدثنا، قال: نهانا عمر بن الخطاب رضي الله عنه "واللفظ ليونس"

Mas'alah: What did Umar say about not distracting people from the Quran with hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6299

وكما حدثنا الكيساني قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد، حدثنا شعبة، وكما حدثنا إبراهيم بن محمد بن يونس البصري، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا شعبة، قالا جميعا: عن بيان، قال: سمعت الشعبي يحدث، عن قرظة بن كعب قال: شيعنا عمر بن الخطاب، فتوضأ ثم قال: أتدرون لم شيعتكم؟ قالوا: نحن الأنصار قال: "إنكم تأتون أقواما تهتز ألسنتهم بالقرآن كاهتزاز النحل، فلا تصدوهم بالحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا شريككم، فما حدثت عنه بشيء، وسمعت كما سمع أصحابي" واللفظ للكيساني

Mas'alah: What did Umar instruct about reducing hadith narration?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6300

وكما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا عمرو بن الهيثم القطعي، حدثنا المسعودي، عن أبي

حصين، عن الشعبي، عن قرظة، قال: شيع عمر الناس فقال: "هل تدرون لم خرجت معكم؟ قالوا: لتكرمنا، قال:" ما خرجت معكم إلا لتقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا لكم في ذلك شريك ""

Mas'alah: What did Umar say about limiting hadith to avoid distracting from the Quran?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6301

وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عامر، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن سعد بن إبراهيم، عن الشعبي، عن قرظة بن كعب قال: أردت العراق في نفر من قومي، فقال عمر: إنكم ستجدون للناس تهدير النحل بالقرآن، فلا تلفتوهم، أقلوا الحديث، وأنا شريككم ""

Mas'alah: What did Umar's advice to the Ansar indicate about balancing Quran and hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6302

وكما حدثنا الكيساني، حدثنا أبي، حدثنا أبو يوسف، حدثنا أشعث بن سوار، وإسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن قرظة بن كعب الأنصاري أنه قال: أقبلت في نفر من الأنصار إلى الكوفة، فشيعنا عمر رضي الله عنه يمشي، حتى انتهينا إلى مكان قد سماه، ثم قال: "هل تدرون، لم مشيت معكم يا معشر الأنصار؟ قالوا: نعم لحقنا قال: إن لكم لحقا، وإنكم تأتون قوما لهم دوي بالقرآن، كدوي النحل، فأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا شريككم" فقال قرظة: لا أحدث

حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبدا - [320] - قال أبو جعفر: فدل هذا الحديث على أن عمر إنما أراد بما أراد مما في الأحاديث الأول، أن لا يقطعوا الناس عن كتاب الله عز وجل بما يحدثونهم به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي ذلك ما قد دل أنه إنما كره منهم هذا المعنى لا ما سواه مما يجمعون به التشاغل بكتاب الله عز وجل، والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يستدلون به على معاني كتاب الله، لا بما يقطعون به عن كتاب الله عز وجل

Mas'alah: What is the chapter on explaining the problematic hadith about love of wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6303

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حب الغنى الذي يتوهم بعض الناس أنه الغنى من المال، وما روي عنه في ذلك من سؤال الله عز وجل الغنى

Mas'alah: What did the Prophet say about God loving the pious, wealthy, and hidden servant?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6304

6050 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا بكير بن مسمار، قال: سمعت عامر بن سعد بن أبي وقاص: وكان سعد بن أبي وقاص في إبل له وغنم، فأتاه ابنه عمر، فلما رآه قال: أعوذ بالله من شر هذا الراكب، فلما انتهى إليه، قال: يا أبت، أرضيت أن تكون في إبلك وغنمك، والناس بالمدينة يتنازعون في الملك؟

فضرب سعد صدر عمر بيده، ثم قال: اسكت يا بني، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله عز وجل يحب العبد التقي، الغني، الخفي"

Mas'alah: What is the meaning of wealth in the Prophet's supplication for guidance and piety?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6305

6051 – وحدثنا فهد بن سليمان، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: كان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم: "اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفة والغنى" – [323] – قال أبو جعفر: فقال قائل: في الحديث الأول من هذين الحديثين، أن الله تعالى يحب من عباده الغني، وفي الحديث الثاني منهما سؤاله صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل الغنى، ففي ذلك ما قد دل على تفضيله الغني على الفقير. فكان جوابنا له في ذلك: أن الغنى المذكور في هذين الحديثين ليس هو الغنى بالمال، وكيف يظن ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد روى عنه أبو ذر ما قد ذكرنا فيما قد تقدم منا في كتابنا هذا، أنه قال: "ما أحب أن لي أحدا ذهبا يأتي علي ليلة، وعندي منه دينار، إلا دينارا أرصده لدين، أو أقول به في عباد الله هكذا، وهكذا، وهكذا" ، ولكن الغنى المذكور في هذين الحديثين، والله أعلم، غنى النفس القاطع عن المال الذي يقطع عن طاعات الله عز وجل، ويشغل القلوب عما سواه، ويقطعه عنه

Mas'alah: What did the Prophet say about true wealth being richness of the soul?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6306

6052 - كما حدثنا يونس، أخبرني أنس بن عياض، عن محمد - [324] - بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "ليس الغنى عن كثرة العرض، إنما الغنى غنى النفس" فالغنى المحمود في الحديثين الأولين هو هذا الغنى الذي تتفرغ به القلوب عن الدنيا، وعن الاهتمام لها، وتقبل معها إلى أضداد ذلك، مما يحمده الله عز وجل من أهله، وكيف يجوز أن يظن برسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف هذا، أو يكون أحد عند الله بمنزلة أفضل من المنزلة التي هو صلى الله عليه وسلم عليها من الأحوال التي هي أضداد ما ظن هذا القائل أن النبي صلى الله عليه وسلم أراده في الحديثين اللذين ذكرناهما في هذا الباب، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who complains of poverty to people?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6308

6053 - حدثنا علي بن معبد، حدثنا إسماعيل بن عمر الواسطي، 6054 - وحدثنا فهد، وإسماعيل بن إسحاق قالا: حدثنا أبو نعيم، 6055 - وحدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، قالوا جميعا: حدثنا بشير بن سلمان قال: سمعت سيارا أبا الحكم، يذكر عن طارق، عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من نزلت به فاقة، فأنزلها بالناس لم تسد فاقته، وإن أنزلها بالله عز وجل، أوشك الله عز وجل له بالغنى، إما غنى آجل، أو غنى عاجل" - [326] - قال أبو جعفر رحمه الله: فكان في الحديث أن الغنى الآجل الذي يغني عن الدنيا قد جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم غنى بمعنى غنى المال، وكان قوله: "أو غنى

عاجل" الذي لا يلهي عن ذكر الله عز وجل، وأداء فرائضه، والقيام فيه بحقه، ويكون مع ذلك قواما للذي يؤتاه في دنياه، حتى يكون فارغا لتلك الأشياء الأخر، وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say to Amr ibn al-As about righteous wealth?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6309

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لعمرو بن العاص: "نعما بالمال الصالح للمرء الصالح"

Mas'alah: What is the ruling on righteous wealth for a righteous person?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6310

6056 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا موسى بن علي، عن أبيه قال: سمعت عمرو بن العاص قال: أرسل إلي النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "خذ عليك ثيابك وسلاحك، ثم ائتني" ففعلت، ثم أتيته، وهو يتوضأ، فصعد في البصر، ثم طأطأه، ثم قال: "إني أريد أن أبعثك على جيش، فيسلمك الله، ويغنمك، وأزعب إليك زعبة من المال صالحة" ، قلت: يا رسول الله، ما للمال هاجرت، ولكن هاجرت رغبة في الإسلام، وأن أكون مع رسول الله، فقال: "يا عمرو، نعما بالمال الصالح للمرء الصالح" – [328] – 6057 – وحدثنا بحر بن نصر، عن شعيب بن الليث، عن موسى بن علي، ثم ذكر بإسناده مثله قال أبو جعفر:

فقال قائل: ففي هذا الحديث ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكره به لعمرو، ليكون ذلك رغبة له فيها يبعثه عليه، وهذا ضد ما في الآثار. فكان جوابنا له في ذلك: أن هذا الحديث ليس بخلاف لما في الآثار الأول، وهو ما في حديث ابن مسعود: "أو غنى عاجل" ، وهذا على المال الذي يكون قواما له فيما هو بسبيله، وحقق ذلك بقوله: "نعما المال الصالح للمرء الصالح" ، والمال لا يكون صالحا، إلا وهو مفعول به ما أمر الله عز وجل بفعله فيه، ومن يفعل ذلك فيه بحق ملكه إياه، فهو صالح، فبان بحمد الله، ونعمته أن لا تضاد في شيء من ذلك، ولا اختلاف

Mas'alah: What is the hadith about recognizing authentic hadith by the heart?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6324

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا سمعتم عني حديثا تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم، وأبشاركم، فترون أنه منكم قريب، فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم عني بحديث تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم، وأبشاركم، وترون أنه منكر، فأنا أبعدكم منه"

Mas'alah: What did the Prophet say about recognizing authentic hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6325

6067 - حدثنا ابن مرزوق، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصاري، عن أبي

حميد، وأبي أسيد: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم، وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب، فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم بحديث عني تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم، وأبشاركم، وترون أنه منكر، فأنا أبعدكم منه" – [345] – هكذا روى ربيعة هذا الحديث عن عبد الملك بن سعيد، وقد رواه بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عبد الملك بن سعيد هذا، فخالفه في إسناده ومتنه

Mas'alah: What is the relationship between Quranic verses and accepting hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6326

كما حدثنا علي بن عبد الرحمن، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج: – [346] – أن عبد الملك بن سعيد، حدثه عن عباس بن سهل: أن أبي بن كعب كان في مجلس، فجعلوا يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمرخص والمشدد، وأبي بن كعب ساكت، فلم يكن غير أن قال: أي هؤلاء ما حديث بلغكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرفه القلوب، ويلين له الجلد، وترجون عنده، فصدقوا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقول إلا الخير "قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا الله عز وجل قال في كتابه: {إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم، وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا} [الأنفال: 2] ، وقال عز وجل: {الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم، ثم تلين جلودهم، وقلوبهم إلى ذكر الله} [الزمر: 23] ، وقال عز

وجل فيما ذكر عن أصحاب النجاشي: {وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا} [المائدة: 83] ، فأخبر الله عز وجل عن أهل الإيمان من هذه الأحوال عند السماع بما أنزل على نبيهم صلى الله عليه وسلم، وكان ما يحدثون به عنده مما يكون في الحقيقة، كما يحدثون به عنه من جنس ذلك، لأن ذلك كله من عند الله عز وجل قامت عليه الحجة عندهم بصدق ما يحدثهم به عنه، فوجب عليهم بذلك الوقوف على ما حدثهم به من ذلك قبول قوله، والمخالفة بينه وبين ما سواه مما تقدم ذكرنا له قبله"

Mas'alah: What is the ruling on accepting hadith that are known and rejecting those that are unknown?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6327

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "إذا حدثتم عني حديثا تعرفونه، ولا تنكرونه، فصدقوا به قلته، أو لم أقله، فإني أقول ما يعرف، ولا ينكر، وإذا حدثتم عني حديثا تنكرونه ولا تعرفونه، فكذبوه، فإني لا أقول ما ينكر"

6068 – حدثنا عبيد بن رجال، حدثنا الحسن بن علي الحلواني، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنكرونه، فصدقوا به، قلته، أو لم أقله، فإني أقول ما تعرفونه، ولا تنكرونه، وإذا حدثتم عني حديثا تنكرونه، ولا تعرفونه، فكذبوا به، فإني لا أقول ما تنكرونه، وأقول

ما تعرفونه" – [348] – وكان هذا الحديث من حديث ابن أبي ذئب، إنما دار على يحيى بن آدم ويقال: إن سماعه إياه كان بالكوفة لما حمل له. فتأملنا هذا الحديث لنقف على معناه إن شاء الله عز وجل، فكان وجه قوله صلى الله عليه وسلم: "تعرفونه" قد يحتمل أن يكون على المعرفة منهم له بطباعهم، كما يعرفون بقلوبهم الأشياء التي تضرهم، والأشياء التي تنفعهم، ويعلمون بقلوبهم تواترها، وأن بعضها مخالف لبعض علم طباع، لا علم اكتساب، وكانوا قد علموا أن نبيهم صلى الله عليه وسلم قد جعل الله عز وجل له شريعة هي أجل الشرائع، وأحسنها، فكان حملتها التي قد علموها علموا بها أن الأشياء الحسنة الملائمة لأخلاقه صلى الله عليه وسلم، وشريعته – [349] – يدخل فيها ما حدثوا به من ذلك، وإذا كان ذلك كذلك، وجب عليهم قبوله، والتصديق به عنه، وإن لم يقله لهم بلسانه، لأنه من جملة ما قد قامت به الحجة عليهم له وإذا سمعوا عنه الحديث فأنكروه من تلك الجهة وجب عليهم الوقوف عنه والتجافي لقبوله

Mas'alah: What is the ruling on sitting between prostration and standing in prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6334

6076 – كما حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، حدثنا الثقفي، عن أيوب السختياني قال: قال أبو قلابة: حدثنا مالك بن الحويرث قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في ناس، ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رفيقا، فلما ظن أنا قد اشتهينا أهلينا، واشتقنا، سألنا عمن تركنا بعدنا، فأخبرناه فقال: "ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم، وعلموهم، وأمروهم" . –

[358] – وذكر أشياء أحفظها، أو لا أحفظها وكان من روى الحديث الذي ذكرناه من حديث عباس بن سهل، عن أبي حميد الساعدي: أنه اتبع صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر أنه كان يقوم من الركعة الأولى بلا تورك، وصدقه أصحابه بذلك، ووافقوه على ذلك مخالفا لما روي عن تعليمه صلى الله عليه وسلم للبدوي الصلاة، وأمره إياه بالقيام من بعد رفعه رأسه من السجدة الثانية من الركعة الأولى. ثم رجعنا إلى ما يوجبه النظر في ذلك، فرأينا الرجل إذا أراد الركوع – [359] – كبر، وخر راكعا، وإذا رفع رأسه من الركوع، قال: سمع الله لمن حمده، وإذا خر للسجود من القيام، قال: الله أكبر، وإذا رفع رأسه من السجود، قال: الله أكبر، وإذا عاد إلى السجود، فعل ذلك أيضا، وإذا رفع رأسه لم يكن من بعد رفعه رأسه إلى أن يستوي قائما غير تكبيرة واحدة. فدل ذلك أنه ليس بين سجوده وقيامه جلوس، لأنه لو كان بينهما جلوس لاحتاج إلى أن يكبر عند قيامه من الجلوس تكبيرة، كما يكبر عند قيامه من الجلوس في صلاته إذا أراد القيام إلى الركعة التي بعد ذلك الجلوس تكبيرة، وإذا انتفى أن يكون هناك تكبيرة جلوس ثبت أن لا قعود بين الرفع، والقيام، هذا هو القياس في هذا الباب مع ما قد شهد له من الآثار المروية فيه، ومع ما لرواتها من العدد الذي ليس لمن روى ما يخالفها مثل ذلك، وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Anas say about tathwib in the Fajr prayer?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6341

6083 – وحدثنا علي أيضا، حدثنا يحيى بن يحيى،

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on gold and silver exchange?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6362

6102 – وكما حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني رجال من أهل العلم، منهم: مالك بن أنس: أن نافعا، مولى ابن عمر حدثهم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله، ولم يذكر بينه وبين أبي سعيد ابن عمر

Mas'alah: What is the ruling on riba being only in deferred transactions?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6371

6111 – وما قد حدثنا فهد، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، أخبرنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، عن أسامة بن زيد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله. – [396] –

Mas'alah: What is the chapter heading about the reason for revelation of 'No compulsion in religion'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6373

باب بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن عباس في السبب الذي نزل قوله تعالى: {لا إكراه في الدين} [البقرة: 256]

Mas'alah: What is the occasion for the revelation of 'No compulsion in religion'?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6374

6114 – حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله تعالى: {لا إكراه في الدين} [البقرة: 256] ، قال: كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد، فتحلف: لئن عاش لها ولد، لتجعلنه في اليهودية، فلما أجليت بنو النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار، فقالت الأنصار: يا رسول الله، أبناؤنا، فأنزل الله تعالى: {لا إكراه في الدين} [البقرة: 256] ، قال سعيد: فمن شاء لحق بهم، ومن شاء دخل في الإسلام ""

6115 – وحدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر قال: سألت سعيد بن جبير عن قوله عز وجل: {لا إكراه في الدين} [البقرة: 256] ؟ قال: نزلت هذه الآية في الأنصار، قلت: خاصة؟ قال: خاصة، كانت المرأة في الجاهلية إذا كانت نزرة، أو مقلاتا، تنذر، إن ولدت ولدا تجعله في اليهود تلتمس بذلك طول بقائه، فجاء الإسلام، وفيهم منهم، فلما أجليت بنو النضير، قالوا: يا رسول الله، أبناؤنا، وإخواننا فيهم، فسكت عنهم، فأنزل الله عز وجل: {لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} [البقرة: 256] ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خيروا أصحابكم، فإن اختاروكم، فهم منكم، وإن اختاروهم، فهم منهم" قال: فأجلاهم معهم، ولم يذكر ابن خزيمة في حديثه ابن عباس

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Abbas indicate about the timing of conversion to Judaism?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6378

وفي حديث ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكشف عمن خلى بينهم، وبين ما هم عليه من اليهودية من أبناء الأنصار وإخوانهم عن دخولهم في اليهودية متى كان؟ هل كان بعد نزول الفرقان، أو قبله، لأن الفرقان قد أنزل عليه فيه مما أنزل عليه منه بمكة، وقد أقام بها بعد ذلك عشر سنين، ويقول بعضهم أكثر من ذلك، وأقام بالمدينة بعد أن قدمها مهاجرا إليها قبل إجلائه بني النضير سبع سنين، فكان في ترك السؤال عمن تهود بها ما قد دل أنه لا يختلف: هل كان بعد نزول الفرقان، أو قبل نزوله. ففي ذلك ما قد دل أن لا فرق بينهما، لأنه لو كانا مفترقين لكشف عن ذلك، حتى يعلم كيف كان حقيقة الأمر فيه، فيرد كلا إلى ما يجب أن يكون عليه، وكيف يؤخذ كافر دخل في كفر برجوع إلى كفر آخر، وإنما يؤخذ الناس بالرجوع إلى الإسلام، مما كانوا عليه قبله لا برجوع - [405] - من ملة الكفر إلى ملة أخرى من ملل الكفر.

Mas'alah: What is the response to the argument about forcing a convert to return to their former religion?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6378

فإن قال قائل: فإني لا آخذه بذلك من حيث ذكرت، لكني أقول له: إما أن ترجع إلى ما كنت عليه، أو تؤذن بحرب. فكان جوابنا له في ذلك: أنه لا معنى لذلك أيضا، لأني لا أرده إلى ما دعاه الله إليه، وإذا كان ذلك مما لم يدعه الله إليه وجب أن يخلى بينه، وبين ما صار إليه من ذلك، وبالله تعالى التوفيق."

Mas'alah: What is the chapter on the problematic hadith about being a scholar, student, lover, or listener?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6379

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "اغد عالما، أو متعلما، أو محبا، أو مستمعا، ولا تكن الخامس، فتهلك" ، وما روي عن ابن مسعود مما يدل في ذلك من قوله: "ولا تغد إمعة فيما بين ذلك"

Mas'alah: What is the hadith about being a scholar, student, lover, or listener?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6380

6116 – حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي، ومحمد بن أحمد بن جعفر الوكيعي، حدثنا عبيد بن جناد الحلبي، حدثنا عطاء بن مسلم الخفاف، حدثنا مسعر بن كدام، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اغد عالما أو متعلما، أو محبا، أو مستمعا، ولا تكن الخامس، فتهلك" – [407] – قال لنا محمد بن أحمد في حديثه، قال عطاء: قال مسعر بن كدام: هذه خامسة زادنا الله لم تكن في أيدينا، إنما كان في أيدينا: "اغد عالما أو متعلما، أو مستمعا، ولا تكن الرابع فتهلك" ، يا عطاء: ويل لمن لم يكن فيه واحدة من هذه.

Mas'alah: What does the narration from Ibn Mas'ud indicate about the source of this teaching?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6380

وقد روي عن عبد الله بن مسعود، مما يدخل في هذا الباب، مما يعلم أنه لم يقله رأيا، ولا استنباطا، وأنه إنما قاله لأخذه إياه عمن يؤخذ ذلك من مثله، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا من سواه.

Mas'alah: What is the meaning of the term 'imma'ah' in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6381

كما حدثنا يونس، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عاصم ابن بهدلة، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أنه كان يقول: "اغد عالما، أو متعلما، ولا تغد إمعة فيما بين ذلك" - [408] - قال أبو جعفر: فكانت الإمعة سوى ما في حديث أبي بكرة من الأصناف الأربعة، لأنها أصناف محمودة، والإمعة مذمومة، فكانت هي الخامسة التي حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها في ذلك الحديث، أعني حديث ابن مسعود، ثم نظرنا في الإمعة ما هي؟

Mas'alah: What is the definition of 'imma'ah' according to Ibn Mas'ud?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6382

فوجدنا يونس قد حدثنا، قال: حدثنا سفيان، حدثني أبو الزعراء يعني عمرو بن عمرو وهو ابن أخي أبي الأحوص، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود أنه قال: "كنا ندعو الإمعة في الجاهلية الذي يدعى إلى الطعام، فيذهب معه بآخر، وهو فيكم المحقب دينه الرجال الذي يمنح دينه غيره، فيما ينتفع به ذلك الغير في دنياه، ويبقى إثمه

عليه" – [409] – ولم نجد في تأويل الإمعة شيئا أعلى مما رويناه عن ابن مسعود، وقد ذكر لنا ذلك علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد في حديث عبد الله، قال: الإمعة الذي يقول: أنا مع الناس، يعني يتابع كل أحد على رأيه، ولا يثبت على شيء، فكان هذا ما وصفنا منه للذي يكون كذلك، لا وصف فيه للذي يجره إلى ذلك، والقوم بلغتهم، والله الموفق.

Mas'alah: What is the similar narration from Jabir about the Jewish claim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6386

6120 – ووجدنا يونس قد حدثنا قال: حدثنا ابن وهب، حدثنا سفيان الثوري: أن محمد بن المنكدر، حدثه عن جابر بن عبد الله، مثله،

Mas'alah: What is another similar narration from Jabir about the Jewish claim?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6386

6121 – ووجدنا أبا شريح محمد بن زكريا قد حدثنا، قال: حدثنا الفريابي حدثنا سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، مثله

Mas'alah: What is the chain for the hadith on stealing land?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6414

6141 – كما حدثنا أبو أمية، حدثنا عبد الغفار بن عبيد الله الكريزي، حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من سرق من الأرض شيئا طوقه من سبع أرضين" – [443] –

Mas'alah: What is the chain variation for the hadith on land usurpation?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6414

6142 – وحدثنا عبيد بن رجال، قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن طلحة، عن عبد الرحمن، عن سعيد، مثله، غير أن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قد خالف أحمد بن صالح في إسناد هذا الحديث، فلم يذكر فيه عبد الرحمن بن سهل

Mas'alah: What is the chain for the hadith on usurping a span of land?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6415

6143 – كما حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن سعيد بن زيد: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "من ظلم شبرا من الأرض طوقه الله من سبع أرضين" – [444] – وقد وافق سفيان في تركه إدخال عبد الرحمن بن عمرو راوي إسناد هذا الحديث سليمان بن كثير

Mas'alah: What is the chain for the hadith on land usurpation and martyrdom?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6416

6144 – كما حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا محمد بن كثير العبدي، وحبان بن هلال قالا: حدثنا سليمان بن كثير، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله، عن سعيد بن زيد بن نفيل: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من ظلم شيئا من الأرض طوقه من سبع أرضين، ومن قتل دون ماله، فهو شهيد"

Mas'alah: What is the interpretation of being collared with seven earths?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6418

6146 – وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من ظلم شبرا من الأرض طوقه من سبع أرضين" فتأملنا معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: "طوقه من سبع أرضين" ، فاحتمل أن يكون ذلك على ما يكون في ظلم الناس بعضهم من بعض، إن خفي لطف الله، فيجعله ما شاء أن يجعله مما يجعل له روحا، ثم يطوقه ذلك الظالم، فيكون عذابا له، كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يفعل – [446] – يوم القيامة من منع زكاته في الدنيا.

Mas'alah: What is the chapter on the punishment for taking land unjustly?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6420

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في عقوبة من أخذ شبرا من الأرض في الدنيا، كيف هي يوم القيامة؟ مما يخالف ما في الباب الأول

Mas'alah: What is the punishment for taking a span of land in the hadith?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6421

6148 – حدثنا أبو أمية، حدثنا عارم أبو النعمان، حدثنا ابن المبارك، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "من أخذ شبرا من الأرض يخسف به إلى سبع أرضين"

Mas'alah: What is the punishment for taking land without right?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6423

6151 – وحدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا هشام بن إسماعيل العطار الدمشقي، حدثنا مروان بن معاوية، عن أبي يعفور، حدثنا أبو ثابت، قال: سمعت يعلى بن مرة الثقفي، يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about whether Islam has an end?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6428

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوابه من سأله عن

الإسلام هل له منتهى؟

Mas'alah: What did the Prophet say about the spread of Islam and subsequent trials?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6429

6154 – حدثنا أحمد بن شعيب، حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن كرز بن علقمة: أن رجلا قال: يا رسول الله، هل للإسلام من منتهى؟ قال: "نعم، يكون أهل بيت من العرب، أو العجم إذا أراد الله بهم خيرا أدخل عليهم الإسلام" ، قال: ثم ماذا؟ قال: "ثم تقع الفتن، كأنها الظلل" ، فقال رجل: كلا، إن شاء الله، فقال: "لتعودن فيها أساود صبا يضرب بعضكم رقاب بعض" قال الزهري: الأسود: الحية السوداء، إذا أرادت أن تنهش ارتفعت، ثم انصبت فقال قائل: فقد رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدفع هذا المعنى، وذكر

Mas'alah: What did the Prophet say about Islam reaching every house?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6430

6155 – ما حدثنا فهد، وابن أبي داود جميعا قالا: حدثنا أبو – [459] – اليمان، أخبرنا صفوان بن عمرو، عن سليم بن عامر الكلاعي، عن تميم الداري، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل، ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين، بعز عزيز يعز به الإسلام، وبذل ذليل يذل به الكفر" قال: وهذا يدل على أنه لا ينقطع، حتى يعمر الله الأرض كلها، بغير انقطاع

منه دون ذلك. فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون المراد في حديث تميم عموم الأرض كلها، حتى لا يبقى بيت إلا دخله، إما بالعز - [460] - الذي ذكره، أو بالذل الذي ذكره في هذا الحديث، ويكون المنتهى الذي ذكره في حديث كرز بن علقمة، هو المنتهى به إلى الناس الذين يعملون به، ويدخلون فيه، ويكونون من أهله، ثم تأتي الفتن، فتشغل من شاء الله أن يشغله عما كان عليه من التمسك بالإسلام، فيكون ما في حديث تميم على عمومه بالمساواة. وما في حديث كرز على انقطاعه عن بعض الناس بالتشاغل بالفتنة بعد دخوله كان فيمن عمته، لأنه قد كان في الأرض التي يبلغها الليل. فهذا أحسن ما حضرنا في تأويل هذين الحديثين، وفي التئام معناهما، وفي انتفاء التضاد عنهما، والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك، وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on selling fresh dates for dried dates?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6442

6170 - كما حدثنا فهد، قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الله بن يزيد مولى عياش، - [474] - عن سعد بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكره. وهذا أيضا مما قد زاد في وهائه، واضطرابه، لأن عياشا هذا لا نعرفه. ثم نظرنا: هل رواه عن عبد الله بن يزيد غير من ذكرنا؟

Mas'alah: What is the story of the shepherd and the wolf as a sign of the Hour?

Sharh Mushkil al-Athar, p. 6451

6178 – بما قد حدثنا بكار بن قتيبة، حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، حدثنا القاسم بن الفضل، حدثنا أبو نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: بينما راع يرعى بالحرة، إذ نهز – [481] – الذئب شاة، فحال الراعي بين الذئب والشاة، فأقعى الذئب على ذنبه، فقال للراعي: ألا تتقي الله عز وجل، تحول بيني وبين رزق ساقه الله إلي؟ فقال الراعي: العجب من الذئب يقعي على ذنبه، ويكلمني بكلام الإنس، فقال الذئب للراعي: ألا أحدثك بأعجب مني رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الحرتين يحدث الناس بأنباء ما قد سبق، فساق الراعي شاءه إلى المدينة، فزواها إلى زاوية من زواياها، ثم دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحدثه بما قال الذئب، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الناس، فقال للراعي: "أخبر الناس بما رأيت" ، فقام الراعي يحدث الناس بما قال الذئب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صدق الراعي , ألا إن من أشراط الساعة كلام السباع الإنس، والذي نفسي بيده، لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الناس، ويكلم الرجل شراك نعليه، وعذبة سوطه، ويخبره فخذه بما أحدث أهله بعده"

Register of Source Works

The following is a register of the primary works of the Hanafi school from which this source-order reference has been compiled. Each title is listed with its author or compiler, its Arabic designation, and a summary of the material drawn from it. In the complete edition, each title links directly to its source-book section in the body of the reference.

Sharh Mushkil al-Athar

Scholar/compiler: Al-Tahawi

Arabic title: شرح مشكل الآثار

book_id: 2866 | **entries:** 7669 | **kitabs:** 63 | **source pages:** 6453